کتاب روضه

هو

بسم الله الرحمن الرحیم

امید تو فیض عطا دارد از رب جلیل داده
این کتاب مستطاب شرح قانون که مرحوم مغفور
محقق یگانه شیخ علاءالدین طهرانی ... اعلی
... خواند...

من

شرح کلیات قانون از ... شیرازی
مصنفات علامه شیرازی
داخل ... کردید
۱۳۳۲ محمد طاهر ...

هو المالک
کتاب شرح کلیات
... علامه شیرازی
رحمه الله ...

هو
بسم الله الرحمن الرحیم

شرح کلیات قانون
مصنفات علامهٔ شیرازی

هو المالک
کتاب شرح کلیات ... علامه شیرازی

بسم الله الرحمن الرحيم

ان احق ما يفتتح به الخطاب واحرى ما يبتدئ به الكتاب حمدا صافيا للمنعم بحفظ النفوس وصحة الاجسام المستندين الى الادوار [illegible]
والاسقام الشافي بما ركبه [illegible] القوى الحافظة للصحة المبرية من الالام الكافية بما الهمهم من صناعة الطب وحيلة البرء كل ذي
[illegible] الالباب [illegible] الافهام ثم الصلوة على محمد خاتم الرسل [illegible] وعلى آله واصحابه البررة الكرام ما [illegible] حمام واجد [illegible]
[illegible] ووقف [illegible] ولاح [illegible] وصلح [illegible] في الارض [illegible]
[illegible] والتقارب وعلى آله واصحابه التابعين في الصلاح الداعين الى الفلاح ما على الديك [illegible] وعلى الله الفتاح اما بعد
فان احوج خلق الله اليه محمود بن مسعود الشيرازي [illegible] لما كان [illegible] بالعلم [illegible] الحكم [illegible] الكلم
[illegible] في جوامع الكلم [illegible] العظيم [illegible] الذي من خلق [illegible] المقصد الاقصى [illegible]
[illegible] الاربع الاسطقسات [illegible] الارضية [illegible] الربوبية [illegible] الانسان [illegible]
والسعادات [illegible] والكمالات [illegible] في فضائل العلم [illegible] محكمات [illegible]
[illegible] العلم درجات [illegible] العلم [illegible] اليه [illegible]
[illegible] الى [illegible] اكثر من ان يحصى [illegible] كنت من [illegible] العلم [illegible] بحسب
الامكان [illegible] الزمان [illegible] الوسع [illegible]
حتى صار [illegible] الاطلاع [illegible] هذا الزمان [illegible] ابن آدم [illegible] الآن [illegible]
الطب [illegible] الارسال [illegible] من كل [illegible] فيه [illegible] الحمد [illegible]
[illegible] كان [illegible] العلوم [illegible]
[illegible] العلم [illegible] كان [illegible] الطب [illegible]
[illegible] الامكان [illegible] احتياج الناس اليه في كل حين [illegible]
[illegible] هذا العلم [illegible] بالجزم [illegible] البرهان [illegible] الامم [illegible] الديانات [illegible]
[illegible] المشترك [illegible] صناعة الطب [illegible]
[illegible] والملل [illegible] الانبياء والاوصياء [illegible] الانبياء [illegible]
[illegible] علم الابدان وعلم الاديان [illegible] علم الابدان [illegible] الاديان [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الشريعة [illegible] ولذلك قال الحكماء [illegible]

[illegible] الجمع بين [illegible] الاغذية [illegible] في الحالة الواحدة [illegible]
[illegible] الاوضع [illegible] الناس [illegible]
[illegible] الانسان [illegible] والادوية [illegible]
[illegible] الضعف [illegible]
[illegible] في الحكمة [illegible]
[illegible] والادوية [illegible]
[illegible] فضيلة صناعة [illegible] في صناعة [illegible]
من جملة العلوم [illegible] العلوم [illegible] الانسان في كل [illegible] الاحتياج [illegible]
[illegible] الصناعات [illegible]
[illegible] الصناعة [illegible] في طباع [illegible]
[illegible] اصحاب [illegible] بالتجارب [illegible]
[illegible] القدماء [illegible] على الطعام [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible] الى [illegible]
[illegible] الاطباء [illegible]
[illegible] في كل مرض [illegible]
[illegible] الصناعة [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الصناعات [illegible]
[illegible] في العلاج [illegible] المزاج [illegible]
[illegible] المشهورة [illegible]
[illegible] بالطب [illegible] والتشريح [illegible]
[illegible] الامام [illegible]
[illegible] المحدث [illegible]
العلاج [illegible] المزاج [illegible]
[illegible] الصناعة [illegible]
[illegible] الغاية [illegible]
في كليات القانون [illegible] الحكماء [illegible] الفضلاء [illegible] الامام [illegible]
[illegible] الحكيم [illegible]
[illegible] هذا الكتاب [illegible] مشكلاته [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] المصنف في هذا الفن [illegible] الحكمية [illegible]

والنكت الغريبة والاسرار العجيبة التي حارت فيها الباب الزمان عن ادراكها وحارت قوائم الوهم الى ذروة ادراكها لانها
نتائج انظار الاولين من المتقدمين ونهايات افكار الآخرين من المتأخرين لم يكن منهم احد يخرج عن عهدة جميع الكتاب على ما يجب
وبحث ابحث منهم فكذا من الشروح التي وقفت انا اما شرح الامام العلامة فخر الملة والدين محمد بن عمر الرازي ... قد ...
... فانه شرح البعض لا شرح الكل واما الشروح التي صنفها آخرون من الفضلاء المبرزين والحكماء المحققين كالامام قطب
الدين ابراهيم بن علي المصري وافضل الدين محمد بن ناماور بن عبد الملك الخونجي ورفيع الدين عبد العزيز بن عبد الواحد الجيلي ونجم الدين
احمد بن ابي بكر بن محمد النخجواني رحمهم الله تعالى فانها اما تعليق شرح الكتاب على ذكر الامام ... ... على الكلام
عليه ... لما سكت عنه الامام ... لقد توجهت تلقاء مدينة العلم ... الحكيم المفسر المحقق البهية الندى
والندية السنية الزكية الفيلسوفية الاستاذ الشيرازي ... ... وبقي بعض ... الى ...
في معرفة هذا الكتاب المحاطة بالقواعد الحكمية ويجب ان يكون الشخص مع ذلك طيب النفس ذا قريحة ... العلاج وتبديل
المزاج ثم سافرت الى بلاد خراسان ومنها الى عراق العجم ثم الى عراق العرب بغداد ثم الى بلاد الروم ... حكما
هذه الامصار واطبا تلك الاقطار وسالتهم عن حقائق تلك الدقائق واستفدت منهم ... حتى اجتمع عندي ما لم
يجتمع عند احد من الحقائق وكان مع كل هذا الاجتهاد وتطواف البلاد الى الروم مجهولا الكتاب اكثر العلوم الى ان ... سنة
احدى وثمانين وستمائة الى سلطان مصر الملك المنصور قلاوون ... ... بعرفانه وكنت ... جلائب عزاله
وظفرت هناك بثلث شروح تامة للكتاب احدها للفيلسوف المحقق علاء الدين ابو الحسن علي بن ابي الحزم القرشي المعروف
بابن النفيس والثاني للطبيب الكامل يعقوب بن اسحق السامري المتطبب المسيحي والثالث للطبيب الحاذق ابي الفرج
يعقوب بن اسحق المتطبب المعروف بابن القف وظفرت ايضا بجوابات السامري عن سؤالات الطبيب ... نجم الدين
بن المنفاخ على مواضع من الكتاب وايضا بتنقيح القانون لهبة الله بن جميع اليهودي المصري الذي رد فيه على الشيخ وعلى بعض حواشي
العراقية التي كتبها امين الدولة بن تلميذ على حواشي الكتاب وايضا كتاب لبعض الافاضل وللامام عبد اللطيف بن يوسف
بن محمد البغدادي رد فيه على ابن جميع في تنقيح القانون وحيث طالعت هذه الشروح وغيرها مما ظفرت به الحل الكتاب بحيث
لم يبق فيه من موضع اغلاق واشكال ... وقد جمعت عندي ... احاط علما بما يتعلق بحل هذا الكتاب
... كالشرح ... ... على حل
الفاظه وتوضيح معانيه والتصريح بتحليل تركيباته ... ... وتحرير ... ...
... مع بسط موجز وحل ملغز ... ... وتفصيل مجمل والاشارة الى ... ما اتى به كل شارح مما ... مسائل
الكتاب ... ... الاعتراضات ... في جميع ذلك شريطة الانصاف ... عن البغي والاعتساف فان
الي الله ... ... وذلك لاني ما ظفرت في شروح هذا الكتاب على كثرتها ... هذه الشرائط ... بعض هذه
... ...
وانا العبد ... ... الى ... ... يترك الاول للآخر شيئا ... ...
... ... وفتح مغلق وتتميم مرسل وتفصيل مجمل وبسط موجز وحل ملغز ... وتحرير اجوبة ودفع اعتراضات
ودفع معارضات ... ... الكلمات ... ...

... في حل الحقائق ... ... لم يترك الاول للآخر شيئا العلوم ... ...
... الاول ... ...
... ...
... ... للآخر شيئا اذ كان ... ...
... وكان الاوائل ... ... الاصول ... ... الاواخر اشتغلوا بتفريع الاصول ... ... الاوائل
اشتغلوا على ... بالتاسيس كذلك الاواخر ... ... الشرح سنة
اثنتين وثمانين وستمائة وجمعت فيه ما ... ... الى الاركان ... ...
... ... الآفاق ... الاقطار ... ...
... ...
... ...
... ...
... ... هذا الكتاب ... ...
... ...
... ...
... ...
... ...
... كوكب الاسلام ... ...
... ...
... ... الصاحب العالم العادل الفاضل الكامل
... ...
... ... سعد الدولة والحق والدين ظهير الاسلام والمسلمين نصير الملوك والسلاطين ...
القاهرة ... ...
... ... شعر ... ... تاج الدولة والدين ... ...
... ...
... ...
... ... من مطلع كل ... ... من مطلع كل ...
... ...
الدولة القاهرة ... ... الاسلام ... ...
... ...

عديدة ويشتمل على مواضع الالحاح احيانا مديدة رايت ان آخذ في طريقة اخصر ليستبين احدهما الآخر من قصور الآخر عن الاكثار وميلها
الى الايجاز والاقتصار وتبين لهما ما رايت من المتعلمين [illegible] بما يتعلق بهذا الشرح لكان طويل الذيل [illegible]
ثم بدا لي ان اكتب بحيث [illegible] ذلك [illegible] والبدايع التي هي خلاصة افكار الحكماء ونقاوة انظار الفضلاء في مطارح الابهام في
[illegible] من الابهام [illegible] وخيانة آخرين فان لم ينتفع بهذا الكتاب تمام الفهم البليدون الاطباء فيستفيد منه كامل النظر
والمريدون الالباء وان لم يحصل منه آخرون في خوان الكلام منهومين ولمثل هذا فليعمل العاملون واخذت في طريقة احسن من
الاولى ومزجت لفظ المتن بالشرح لفوايد وميزت بينهما لئلا يشتبه الاصل بالزوايد وجمعت فيه خلاصة الشروح الخمسة التي [illegible]
والمسيحي والخونجي والنخجواني والقرشي والسامري والسجزي اعني ابن النفيس حيث اطلقت المسيحي وان اردت المتقدم قيدته بانه
سهل وخلاصة غيرها مثل تنقيح القانون و[illegible] واجوبة ابن المتطبب واجوبة اسولة في الكتاب للحضرة الاستاذية الفخرية
قدس الله روحه [illegible] ورسالة [illegible] عن اسولة على الكتاب [illegible] ملك الحكماء نجم الملة والدين الكاتبي القزويني [illegible]
وجمع ما وجدنا من اللطايف في الاصول المذكورة والانظار المشهورة على حواشي نسخ الافاضل من الحكماء الاماثل وكلما وجدنا
من [illegible] المهلاة وبلاغة الحكماء من لطايف [illegible] بالمثال وان لم يكشف عنها القال غير الخيال [illegible]
الى غير المشاهدة [illegible] المشافهة وجمع المحصلة بتكرير الناصر [illegible] القاصر فانه لم يكن [illegible] ما ذكرنا واكثر لم يكن اقل
واستوفرا في ما اقتضت [illegible] ذكرت في كل فصل او باب خلاصة كل رسالة او كتاب عمل في مضمونه ذلك الفصل والباب
كخلاصة رسالة [illegible] ورسالة ابن التلميذ في الفصد في فصل الفصد وكذا خلاصة كتب ورسائل [illegible]
[illegible]
وفي [illegible] الاطباء [illegible] وفي [illegible] الشيخ [illegible] الشيخ [illegible]
الطبيب وفي اجوبة المسايل التي اوردها الشيخ ابو الحسين بن بطلان في كتابه في دعوة الاطباء وفي [illegible] الطبيعيات
و[illegible] المسايل واشباهها ما احتجت من تلك الفوائد واللطايف [illegible] بمسايل الكتاب وجعلت الكتاب مستودع الغرايب
ومفرشا للعجايب ومخزن نقاوة الآراء وجعلته خلاصة الافكار لاشتماله على خلاصة جميع ما ذكرنا من الكتب والرسايل وعلى
خلاصة جميع كتب التشريح ومنها [illegible] كالكتاب في تشريح العظام وتشريح العضل وكتاب [illegible] مقالات في التشريح ورسالة في
تشريح الميت ورسالة [illegible] في المفصل بين الفقرة الاولى من الرقبة وبين الراس وكتاب منافع الاعضاء [illegible]
[illegible] شرح ابن ابي صادق لمنافع الاعضاء الكبرى لجالينوس وخلق الانسان [illegible] سهل المسيحي [illegible] التشريح [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible] من رسايل وكتب غير مشهورة [illegible] وقت الاحتياج وجميع الكتب الطبية المشهورة
المشتملة على التشريح فمن فاز بهذا الكتاب فقد استغنى عن جميع ما عددنا في هذا الباب لاشتماله على خلاصة الجميع وعلى
مثل خلاصة الجميع مما اختص بنا على ما [illegible] من هذه الصناعة بحق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التي كنت [illegible] حسب اجتهادي وطاقتي [illegible]

[illegible] البركات واستشرق [illegible] فرايت ان اجعل الشرح المذكور باسمه ليبقى طول الدهر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكريم [illegible] في العلوم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] شعر [illegible] فان هذا [illegible] بتشريح في تحرير الكتاب الذي هو زبدة الحكماء
وروضة الاطباء المسمى بالتحفة السعدية [illegible]
[illegible] سببا لسلامة الابدان عن معضلات الآلام ووسيلة الى محافظة الامزجة عن العلل والاسقام [illegible]
[illegible] الى هذه الغاية [illegible]
تهذيب الكلام وتقريب المرام انه ولي الانعام وبالتوفيق للاتمام [illegible] قال الشيخ [illegible]
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله [illegible] والصلوة على محمد وآله **وبعد** فقد
التمس مني بعض خلص اخواني ومن يلزمني اسعافه بما يسمح به وسعي ان اصنف في الطب كتابا مشتملا على قوانينه
الكلية والجزئية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] اشتمالا يجمع الى الشرح الاختصار والى ايفاء
[illegible] الاكثر حقه من البيان الايجاز فاسعفته بذلك ورايت ان اتكلم اولا في الامور العامة الكلية في كلي
قسمي الطب اعني القسم النظري والقسم العملي ثم بعد ذلك اتكلم في كليات احكام قوى الادوية المفردة [illegible] الاحكام المذكورة
في [illegible] الكتاب الثاني [illegible]
[illegible]
[illegible] ثم في جزئياتها [illegible] ثم بعد ذلك
في الامراض الواقعة بعضو عضو فابتدئ اولا بتشريح ذلك العضو ومنفعته واما تشريح الاعضاء المفردة البسيطة [illegible]
[illegible] فقد سبق مني ذكره في الكتاب
الاول الكلي وكذلك منافعها [illegible] ثم اذا فرغت من تشريح ذلك العضو ابتدأت في اكثر المواضع بالدلالة على
كيفية حفظ صحته ثم دللت بالقول المطلق على كليات امراضه واسباب امراضه وطرق الاستدلالات عليها

اي على امراض وطرق معالجاتها بالقول الكلي ايضا مثل ان يتكلم في معالجة سوء المزاج البارد للكلية مثلا ومعالجة تفرق اتصالها
فاذا فرغت من هذه الامور الكلية اقبلت على الامراض الجزئية مثل هزال الكلية مثلا وحصاتها ودودها وجربها الى غير ذلك
ودللت اربابه الكتب ايضا على الحكم الكلي في حد اي في حد المرض الجزئي واسبابه وعلاماته ثم عطفت الى الاحكام الجزئية
مع الاضافة الى ما عرفت ثم اعطيت القانون الكلي للمعالجة اي لمعالجة الامراض الجزئية ثم نزلت الى المعالجات الجزئية
بحسب دواء دواء بسيط او مركب وبما كان سلف ذكره من الادوية المفردة ومنفعتها للامراض في كتاب الادوية المفردة
والاصلاح التي لاستعمالها كما تحقق انها المتقدم عليها اذا اصلحت اليهم ايضا الاصطلاحات وما كان من الادوية المركبة
اما الاوجه ان يكون في الاقرباذين الذي اي ان اعمله اخرته ذكره في هذا الموضع
وكيف خلط اليه اي ذكر كيف خلط ورتب اي ما نافع بكلام من الادوية المركبة وبما
ذكر الامراض الى اذا رفعت لم يختص بعضو بعينه من هذا الكتاب هو الكتاب الثالث الى الكتاب الرابع في الامراض الجزئية
والعصب واشباهها وفي بعض النسخ التي لا تختص بعضو بعضو وذلك كالحمى والبثور والجذام
ذكرته هناك ايضا اي في ذلك الكتاب وهو الرابع الكلام في الزينة واما ما لم اذكره في هذا الكتاب ايضا وهو الرابع
سكي في الكتاب الخامس الذي يلي هو الثالث وذلك بان يذكر كليات الامراض الاحكام الجزئية بها على الترتيب المذكور الذي
الانسب للعضو ومنفعته لان هذه الامراض لا تختص بعضو فاذا انتهيت تم على الفراغ من هذا الكتاب اي الكتاب الرابع
جعلت بعده كتاب الاقرباذين وهذا الكتاب اي الخامس لا ينبغي لمن يدعي هذه الصناعة ويكتسب بها اي من يتعاطى معالجة
ويتمم بها المباشرة اعمالها ويحصل المعيشة بها ان لا يكون له اي اكثره محفوظا عنده فانا قد اجد ان بعض ما تضمنه الكتاب
لا يضطر اليه الطبيب ولكن لا يغني في صناعة معرفته والحق انه اشارة الى المقالات المذكورة في هذه الكتب الطبية عند
مباشرة اعمال الصناعة فاحضارها واستعمالها من عنده وليس كذلك الحال فيما يشتمل عليه الكتاب بالذات كثير من نسخ
الادوية المركبة في اقرباذين فانها واشباهها لا يضطر الطبيب الى حفظها ولا يضره في اعمال الطب انتظاره على مراجعة
الكتاب وتفحصه عند الحاجة اليها واعلم ان الصناعة ملكة نفسانية يقتدر بها على استعمال موضوعات لغرض من الاغراض
على سبيل الارادة صادرة عن بصيرة بحسب الممكن فيها ومعلوماتها كل صناعة اما ان يتعلق بالغرض على العمل الذي ابتدائه
ويختص الاول بالعرف العامي بالصناعة والثاني بالعلوم ويقسم كل علم الى ما الغرض من الخطاء في غيره وهو علم الادب اسم كالمنطق
الفاظ والمنطق ان كان الغرض في انفسها وحينئذ اما ان يكون المقصود جميع اجزائه اي مسائله ان يعرف كيف يعمل ويسمى
علما عمليا كعلم الحيل والحكمة العملية وهي معرفة الاشياء التي وجودها باختيارنا وهي تلك لانها اما ان يتعلق بتعليم الآداب التي ينتظم
باستعمالها المشاركة الانسانية العامة وتعرف بتدبير المدينة ويسمى علم السياسة والخاصة وتعرف بتدبير المنزل او بما ينتظم به
التصرفية بكل نفسه ويسمى علم الاخلاق واما ان يكون المقصود جميعها ان يعتقد فقط ويسمى علما نظريا كالحكمة النظرية
وهي معرفة الاشياء التي لا يكون وجودها باختيارنا وهي ايضا تلك لان البحث اما ان يكون عما لا يفتقر في وجوده الى مادة جسمية
وهو الالهي او عما يفتقر اليها الا الى مادة جسمية معينة في الخارج والذهن كالانسانية والتربيع وهو الطبيعي او الخارج دون الذهن
كالتربيع والمثلث وهو الرياضي او يكون المقصود بعض اجزائه الاعتقاد فقط وبعضها معرفة كيف يعمل وذلك كالطب لاشتماله
على جزء يعلم فيه كيفية حفظ الصحة وازالة المرض ويسمى الجزء العملي وعلى جزء يتعلم فيه الاشياء التي ينتفع بها في تعلم الجزء الاول
ويسمى الجزء النظري وكلاهما علم نظري واقسام الطب انما هو اقسام الكل الى الاجزاء كما انه الى الانواع لا الكلي الى الجزئيات كما يجب

من اراد ان الطبيب علم ومعرفته الكيف والتقسيم الى الاجزاء من خواص الكم لانها بالاطلاقات الى السؤال ولان هذه القسمة انما تعرض للطب باعتبار ما
يعلم انه ورسم تفسيرها والجواب ثلاثة اوجه لكان كذلك لوجب ان يقال الطب ينقسم الى جزئيات ويصدق عليها صدق العام على الخاص وكذا
ظاهر لا لان الاولى لكان لتحاد الطبيعيات لكان العملي كذلك وليس العملي علما على ما قيل فانه يصح كون الجزئي غير كلية وثالثها
لا يصدق على شيء من اقسام الطب كالاعلى شيء من انواع الفقه اذ فقد فان كل من اقسام الطب لا اقسام الطب وليس جزء من الطبيعي
لان العلم الجزئي هو الذي يتم به وربما جزء علم هو مجموع تلك الاجزاء كالطب من الجزئيات والفقه من الانواع والطبيعي من الثالث لان
النظر في موضوعه وهو الجسم الطبيعي من حيث يتغير مطلقا اي من حيث هو كذلك وهو الجسم الذي بالطباع الطبيعي اي اول ما يبحث
في الطبيعيات ويبحث فيه مبادئها اي من حيث هو مخصوص بانه بسيط او مطلقا وهو الجسم الذي يجمع الحركات اي الاجسام والعالم
او من جهة ما يعرض له من الاستحالة وهو الكون والفساد او بانه مركب اما بلا امتزاج تام وهو الآثار العلوية او مع امتزاج تام لا يقوم نفس
وهو المعادن والاحجار او بقوته بلا ادراك وهو النبات او معه بلا ادراك المعقولات وهو الجسم الذي للحيوانات او معه وهو كتاب النفس
وهو جزء من علم كلي يبحث عن الحيوان من بينها اذ لان موضوعه بدن الانسان من حيث يصح ويمرض والانسان نوع من الحيوان
وهذا في الطب يبتدأ منه وهو انما ينظر فيه من حيث هو بدن فيعلم احوال الانسان الحيوان وعلم الحيوانات تحت الطبيعي الكلي
وهو في الفلسفة الاولى من الوجه الذي من حيث ان موضوعها وهو الوجود موضوع عام لموضوعه وهو الجسم الطبيعي من حيث
يتغير فانه يشتمل على اقل الادوية والطب ليس كل الادوية مما يحتمل الاقل والاكثر على الفاظ التي ومنازل بالقول بعبارة تدل على
كل الادوية من المعنى لهذا التاويل الثابت لا الاشارة الا الاستعمال وانما الاضافة اقل الى ما مع انه لا اضاف كالاقل الى ما يعرض
فيما هو اقل باجمعها العبارة اما المعنى لان الامل الاول والثاني في الثاني وانما معنى فلانه ليس الكتاب مشتملا على عبارة
تدل على كل الادوية من المعنى والاحكام التي جرت بها ولهذا زيف ما في بعض النسخ وهو على اقل كل الادوية ان لا اول ما
بان التقليد بان يقال التقليد اقل العبارة تدل على جميع كل الادوية من المعنى لا اشتمال هذا التقليد على شيء لم يشتمل عليه الاول
يكون اعمه ولا على الخطأ ان جميع ما اوله اقل تقليل واختلاف السامع في الذات اقل اقل اي معنى ما هو على خلاف جمع ارباب
العربية حتى ان كثيرا منهم يحكم ذلك ويتاول ما جاءت به وعنه تاويلهم كثيرا كثيرا من كل نحو لا يكون فصيحا في كلام من يتكلم
من العرب الفراغ مع كلام قرينة الحال على المقصود ما على المقصود المذكور عن القاعدة الاعما في كلام المصنفين الا ان الاخذ
كلام ان المقصود فيما على التقليل لا ادويته فيكون الذكر واصل معنى فاعل الاضافة الى ما انما التقليل الذي لا ادويته فيكون الفاعل
وهو اي اصل معنى فاعل الا يوصف التقليل لا ادويته فيكون ما مزيدة بعد اقل والمرتبة لا الاسم اشارة الى الاصل الادوية وهي الخرفة
وهو يحتملها فان الغرضية في المواد الطبيعية الحكمة هنا وهو يحتمل الاقل والاكثر ويكون موضوعها اسمية بالضبط النهاية ودية
فان في غذاء الغريزة مادة وهي بما ان النهاية ودية ولا لم يقتصر ان زدت لم يتم كما في كل نهاية ودية لا الى المواد الغرضية
لكون النضج منقسم منها وعن فانه ضروري لا يحتملها وان اعتنا في حالة الضروري المشتمل عليه الكتاب انما هو اشعر على الحال
كما يقول انه لا ان يكون يستمد محفوظا عنده كما ذكرنا واما الزائد عليه اي على هذا القدر الاقل هو مشاهدة من شواذ الامراض ومراجعها
كالمرض الذي ذكره ابو العلاء ابن زهر الاندلسي وفي لسعة بالثالث و آخر مثل الطعم معالجات غريبة وهو لوجوهه شيء
المزوات اوما يستعمله مركبه من المركبات والبسائط اليه وعزتها فالمرجع فيه لا يتيسر الحصر الطريق القياسي لان يوجد
اتفاق غالبا ويتراجع بحسب ما يليه الا ان تراكيب الامراض متصاعد بعض وتراكيب الادوية متصاعد بعض غير محصورة على ذكر البدائية

الا بعد الكلام الاثبات بل فانا ان اخر الله تعالى في الاجل وساعد القدر انعطفت الى ذلك في الزيادة على بسط ما انبت مساعدة لا
ما الكتب لمقدم مناهجها حسب الاختصاص المنافية والاحوال المتابعة الى الابد عند من يقول به انتصابا بما نادوا الى المحلات فاقول جمع
هذا الكتاب ما اشتمل على كتب خمسة على هذا المثال الكتاب الاول في الامور الكلية من علم الطب الكتاب الثاني
في الادوية المفردة الكتاب الثالث في الامراض الجزئية الواقعة باعضاء الانسان عضوا عضوا من الراس الى القدم ظاهرها وباطنها
الكتاب الرابع في الامراض الجزئية التي اذا وقعت لم تختص بعضو [illegible] الكتاب الخامس في تركيب الادوية وهو القراباذين
الكتاب الاول اربعة فنون الفن الاول في حد الطب وموضوعه من الامور الطبيعية الفن الثاني في تصنيف الامراض
والاسباب والاعراض الكلية الفن الثالث في حفظ الصحة الفن الرابع في تصنيف وجوه المعالجات بحسب
الامراض الكلية واعلم اني وان التزمت ايراد المتن بتمامه فلم ارني ايراد الفهرست بطولها زيادة فائدة فمن اراد [illegible] فكانما
[illegible] في الخطبة [illegible] بتفصيل [illegible] الطب المعلم الثاني الشيخ ابو نصر محمد بن طرخان الفارابي [illegible]
[illegible] صناعة فاعلة عن مبادئ صادقة [illegible] في بدن
الانسان وفي كل واحد من اعضائه وكل صناعة فاعلة فلها موضوعات وغايات [illegible]
ان الحديد موضوع للحداد [illegible] الاشكال التي تشكل بها الحديد [illegible] الافعال التي تفعل بالحديد [illegible]
تلك الاشكال [illegible] الحديد [illegible]
[illegible] كانت صناعة فاعلة [illegible] بدن الانسان [illegible]
انواع الصحة التي تضاد [illegible] الامراض [illegible] في كل عضو من اعضائه [illegible]
[illegible]
وافعال الطب [illegible] الصناعة الفاعلة [illegible] الات الطب الادوية والاغذية [illegible] الابدان والاعضاء
[illegible] الطب
[illegible]
[illegible] صناعة الطب [illegible] الانسان عضوا
عضوا [illegible] انواع الصحة [illegible] انواع المرض [illegible]
[illegible] انواع الصحة [illegible] انواع المرض
[illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الافعال التي تفعل [illegible] الصحة [illegible] الابدان والاعضاء [illegible]
[illegible] الافعال التي تفعل [illegible] الابدان والاعضاء [illegible]
[illegible]
[illegible] الطالب في ابتداء [illegible]
[illegible] التشريح
في هذا العلم [illegible] جالينوس [illegible] صاحب كامل الصناعة
[illegible] الطب النظري [illegible]

[illegible] وهو الطب العملي اما الطب النظري فهو [illegible] اقسام الامور الطبيعية والامور التي ليست بطبيعية والامور الخارجة عن المجرى الطبيعي
اما الامور الطبيعية فهي الاشياء التي يتكون [illegible] بدن الانسان وهي امور سبعة اربعة منها [illegible] الاركان
والاخلاط والاعضاء والارواح [illegible] الصورة وهما المزاج والقوى ثم [illegible]
من مقومات البدن [illegible]
[illegible] الامور الطبيعية وهي الاجناس والاسنان والالوان والسحنات واما القسم الثاني وهو الامور التي ليست بطبيعية
[illegible] الخارجة عن البدن التي متى كانت جارية على المجرى الطبيعي [illegible] على المجرى الطبيعي [illegible]
المرض وهي الاسباب [illegible] واما القسم الثالث وهو الامور الخارجة عن المجرى الطبيعي [illegible] الامراض واسبابها
واعراضها فهذه جملة اقسام الطب النظري واما الطب العملي [illegible] حفظ الصحة [illegible] المرض [illegible] حفظ الصحة
ثلث اقسام [illegible] حفظ صحة الابدان [illegible] حفظ صحة الابدان التي [illegible]
[illegible] حفظ صحة الابدان الضعيفة [illegible]
والادوية [illegible]
[illegible] هذا العلم [illegible]
في المقصود ونقول قال الشيخ [illegible] بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين
والصلوة على محمد وآله الطاهرين [illegible] الكتاب الاول [illegible]
حد الطب [illegible]
[illegible] الطب في اللغة [illegible] الشفاء [illegible]
[illegible] قول الشاعر [illegible]
قال [illegible] شعر [illegible]
[illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكليات المذكورة [illegible]
الشيخ [illegible] صناعة فاعلة [illegible]
[illegible] المرض [illegible]
لكن هذا [illegible] الطب [illegible]
[illegible]
[illegible] الطب [illegible] بدن الانسان موضوع الطب [illegible]

ان يكون الشيء الواحد موضوعا لصناعتين كما [illegible] ولا يحصل الصحة وهي حاصلة بالطبع من غير افتقار الى علم [illegible]
اللازم الاجنبية التي لا تطلب [illegible] لكان [illegible] موصلا الى الغرض كما ان الصناعات [illegible] الواجب فيها
بل يجاب بما ذكر ابو الفرج ابن الطيب في شرحه كتاب الفرق [illegible] اذ لا امتناع في كون الشيء الواحد موضوعا لصناعتين من جهتين
وكان حصول الصحة بالطبع لا يمنع حصولها بالصناعة فانه ربما [illegible] الطبيعة ومعاونتها الصناعة [illegible]
لا يقدح في كون الطب [illegible] الغرض كان [illegible] كبوت الواصف لا يقدح في كونه تلك الصناعة [illegible]
لها وانما قال الطب علم [illegible] لان العلوم [illegible] الكليات وكان الصنائع الكلية [illegible] يعرف [illegible]
[illegible] لا ستحالة [illegible] وانما ذكر تكميلا للحد [illegible]
والاحوية [illegible] الضرورية عن الطب [illegible] علم باحوال بدنه [illegible] علم بما يعرف [illegible]
بدن اذ يعرف من كون البدن [illegible]
بالاحوال [illegible] حفظ الصحة وازالة المرض [illegible] العلم [illegible] الاحوال [illegible]
[illegible] في صناعة الحد [illegible] لان يقال [illegible]
البدن [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] فان يكيف بدن الانسان [illegible] في مسكن [illegible] دون احوال [illegible]
المستنشق والمسكن وهذا ارتضى صاحب [illegible] هذه العبارة وقال الطب علم باحوال بدن الانسان من
جهة صحته [illegible] الاحوال الجزئية في الطب [illegible]
[illegible] الاحوال الكلية المذكورة في [illegible] بالذات [illegible] الاحوال الجزئية [illegible]
وهذا [illegible] كما قال في المنطق [illegible]
الفصل الثاني من برهان الشفاء [illegible] بالجزئيات والعلم بالكليات [illegible]
والغرض من مباحث الطب وان كانت كلية [illegible] المنطقية اقامة البرهان على مطالب
[illegible] ان يعرف [illegible]
من احوال بدن [illegible] الجزئية من جهتين [illegible] الجزئية من جهة
الصحة والمرض [illegible] لا انها [illegible] بالقوة القريبة من الفعل [illegible]
لتعرف الاحوال الجزئية [illegible] من القوانين الكلية [illegible] قال الطب علم يعرف منه القوانين
والطرق التي يعرف بها احوال بدن الانسان [illegible] لان الطب هو العلم بالقوانين التي يعرف بها احوال بدن
من الجهتين لا انه علم يعرف به القوانين كما ان اصول الفقه هو العلم بالقواعد التي [illegible] يعرف منه تلك القواعد [illegible]
معرفة الاحوال [illegible] معرفة الطب [illegible] معرفة احوال بدن [illegible]
من اجزاء الطب [illegible] الكلية [illegible] في تقدم معرفة الاحوال الكلية على معرفة الطب [illegible] على معرفة الاحوال
الجزئية [illegible] العام [illegible] الخاص [illegible] الاحوال التي هي اجزاء الطب [illegible]
الكلية والمستفادة منها الاحوال الجزئية [illegible] العام والخاص [illegible]

ليس

[illegible] كان التعريف [illegible] للمعالجة [illegible] يعرف [illegible]
[illegible] كان [illegible] بعض الاحوال الجزئية من القوانين الكلية [illegible]
[illegible] على استخراج [illegible] القريبة الى الفعل [illegible]
العلم بالامور الكلية التي يعرف منها اكثر الاحوال الجزئية كما ان الامراض واسبابها وعلاماتها [illegible]
[illegible] في المنطق [illegible] العلوم في الصنائع النظرية [illegible]
ما كان [illegible] الجزئيات [illegible] احوال بدن الانسان
بل هو [illegible] العلة المادية [illegible] احوال بدن الانسان [illegible]
[illegible] والاخلاط [illegible] احوال بدن الانسان [illegible]
معرفة احوال البدن [illegible] احوال البدن [illegible] من الطب [illegible]
منه الى معرفة جميع الاحوال [illegible] من الطب [illegible] احوال البدن [illegible]
[illegible] من الطب [illegible] جميع الاحوال [illegible]
منه وان هذه اللفظة تستعمل للتبعيض [illegible] احوال البدن [illegible] الادوية والاغذية
[illegible] الستة الضرورية [illegible] صناعة الطب [illegible]
ويفرق بين المصلح والمصلح [illegible] التبعيض [illegible]
[illegible] البعض من غير [illegible]
[illegible] الستة الضرورية عن الطب [illegible]
[illegible] هذا الكلام [illegible] القوانين والطرق التي بها يعرف احوال بدن الانسان [illegible]
[illegible] القوانين [illegible] الطب الاحوال الجزئية [illegible]
[illegible] الستة الضرورية [illegible] احوال بدن الانسان [illegible]
[illegible] تفسير [illegible] علم يعرف منه [illegible]
منه الاحوال [illegible] القوانين التي يعرف بها الاحوال [illegible] المذكورة [illegible]
[illegible] الستة الضرورية [illegible] من الطب [illegible]
[illegible] العلم [illegible] احوال بدن الانسان [illegible] في مسكن
[illegible] احوال البدن [illegible] الادوية [illegible] الاحوال الجزئية [illegible]
عن الصحة [illegible] الجزئية [illegible]
علم الكلام والاخلاق والسياسة [illegible] الجهتين [illegible] العلوم اما
[illegible] الاخلاق [illegible] الجهتين [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الطبيعي [illegible] الى [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] البدن [illegible] الصحة [illegible]
[illegible] العدم [illegible]
[illegible] الحركة على الاعراض [illegible]

الحدود لا ينافيه الخلل في الفهم فان المشترك اذا احتف بقراين تصرفه الى معنا به لا يوقع الخلل في التفهيم فلا يمتنع ذكره في الحدود واما
لم يقل من جهة ما يصح ويمرض لئلا يبطل الحد عند من يثبت الحالة الثالثة بخلاف ما قال الصحة عند المثبت والنافي واما ما قدم يصح
على يزول لان البدن بالطبع صحيح والمرض زايل عنها وتقديم ما بالذات على ما بالعرض واجب او اولى فحفظ الصحة حاصلة واسترداد
زايلة مرضا ماخوذة من العلة الغائية ذكرها لكمال الحد كما قال ابو سهل المسيحي بعد الفراغ من تحديد الطب بقوله صناعة تنظر في
بدن الانسان لا على الاطلاق ومن كل وجه بل من حيث يصح ويسقم وكمال هذه الصناعة حفظ الصحة في الابدان اذا كانت موجودة
وردها اليها اذا زالت ما امكن لانه فصل ماخوذ من العلة الغائية وذكر احترازا عما يعرف من احوال بدنه من الجهتين لكن لا لهذين
الغرضين كالطبيعي والمنجم على ما قاله الفرنجي ما رضينا المسيحي ونسب الى التجربة وهو اعتراض عليه لانا كما قاله السلوي من انها لا
ينظران في بدن الانسان من جهة الصحة والمرض من حيث هي صحة ومرض اذ الاول ينظر من حيث هو جاد[illegible] متحركة او مستقيمة
بذوات الانفس والثاني من حيث هي ما فيضة او زايلة تنظر الى الاسباب الفلكية الموجبة لها لان هذا انما يستقيم لو كان
الحد هكذا ان الطب علم يعرف منه صحة بدن الانسان ومرضه من حيث هو صحة ومرض لان الطب علم ينظر في بدن الانسان من
جهة الصحة والمرض من حيث هي صحة ومرض على ما يظهر من سياق كلامه لان هذه الحيثية لا معنى لها ههنا على ما لا يخفى بل لانه
لا يعرف منهما جميع احوال بدن الانسان الجزئية من الجهتين وهو ظاهر غاية الظهور واما ذكر غاية العمل وترك غاية النظر والغاية
المشتركة لانها هي المطلوبة بالذات وغيرها مطلوبة لاجلها فرجاء ذكر ما هو مطلوب لذاته اولى من ذكر ما هو مطلوب لغيره فان قيل لم
قلتم ان غاية العمل فقط هي الاسباب غاية النظر وهو العلم بالامور الطبيعية والامراض والاسباب والدلايل والعلامات ثم تلك الاسباب فقط
وغاية العمل وهو العلم بكيفية حفظ الصحة واسترداد ما هي ان تحفظ الصحة حاصلة وتسترد زايلة والغاية المشتركة ما يشمل الشيئين
او غاية العمل فقط ونقدم ذكر الصحة على استرداد هي غاية الغاية لان تستقدم على مداواة الامراض لما تستكمل عليه وحفظ الصحة ان زايلة
ولئلا تدخل الحالة الثالثة في الحد عند من يقول بها قال وتسترد زايلة ولم يقل وتزيل المرض بعينه فايدة اخرى وهي ان عود الصحة مقصود
بالذات وازالة المرض مقصود بالعرض لانها لازمة لاعادتها والمقصود بالذات اولى بالذكر مما هو مقصود بالعرض فلا جرم كان قوله
وتسترد الصحة زايلة اولى من قوله ويزيل المرض واما قدم قوله تحفظ الصحة حاصلة وتسترد زايلة لما مر من وجوب تقديم ما بالذات على ما بالعرض
على ما بالعرض وعوده الطبيعي كما سبق ولما كان فيه تنبيها على ان اجتهاد الطبيب في حفظ الصحة حسب ما يجب ان يكون في الغاية ولا
يترك حتى يصير محتاجا الى استردادها بعد زوالها ونقدم الكلام تحفظ الصحة حاصلة وتسترد بعدها اي مثلها زايلة اي منتفية لا
استرداد المعدوم او تسترد ماهية الصحة لا الصحة المنتفية لحصول المحال اذ المثل كلا اعادته لا امكان الفعلية الانادة
كل صحة ..بها باطلة لانها ليست من الصحة ما لا يمكن حفظه ومن المرض ما لا يمكن رده فلا يمكن استرداد كل صحة ان اريد بعض ذلك
في اللفظ ولانه عليه ولا يتبعض قول الطاعن فيه بانا نرى الطبيب يموت ويمرض فلو افاد الطب هذا النفع لكان لذلك ايضا
اذا اكلنا غاية الموت فلا تمنع في الطب اذ ليس الغرض منه دفع الموت بل حفظ الصحة وازالة المرض مدة الصحيح بقدر الامكان
ومعلوم ان مدة الحيوة ان كانت منقطعة الا انها ماع الصحة او في منها مع الالم وما نعلم انا نمنع ان فقدنا الصحة فلا حاجة الى الطب
وان فقد الموت فلا فايدة فيه فقد نفع في علاج كذا بان يقال لهم انا نستعد ان فقد الشبع والسعادة فلا حاجة الى الاكل والطعام
وان فقد الجوع والشقاوة فلا فايدة فيهما وكما ان هذا باطل فكذا ما قالوه وانما لم يذكر الشيخ قيد الامكان في الحد كما ذكره ابو سهل
المسيحي تاكيده معلوما بالبداهة او لدخوله في حد الصناعة الصادقة على العلم حيث قال لم يفد هذا الكتاب لا يسمع من يدعي بهذه

الصناعة فكون قول الطبيعي علم يفيد قول الطب صناعة يعضدها هو الذي اولي المسموع اكان مضمن من قال لا حاجة الى هذا القيد لان مطلوب
الطبيب حفظ الصحة وازالة المرض فاما انه فليس بخارج عن الاصطلاح في كونه مقصودا وانما هذا هو المسيحي وقال لا حاجة الى هذا ايضا
فان كلام الشيخ انما يعطي اسلوبها حفظ الصحة حاصلة وتسترد زايلة مطلقا وهذا يعم من ان يكون بالفعل او بالقوة وانت تعلم ان ...
هذا التعريف اشبه بالحدود منه بالرسوم على التفات السامري وهو سريعه الا ان الطب ليس له مفهوم وحقيقة وراء ما ذكر هنا
الموضوع فلا ..ح التفات المسيحي ونسب الى التجربة فيه ايضا معارضة الغايات الغائيات تاخرت في وجوده وتحققها الى ..
آخر العمل لكن لتقدمها في الذهن وفي تعقلها انها علل فاعليتها يصلح ان يكون فصلا لطوابعا في الاحوال باعتبار بايا وانى الاشياء
بل من الرسوم اشبه لان المادة الخارجي ..فيشتمل على الفصل لان العلم والتدبير الاولي امرت الطب مع ان الفصل يكون
مساويا للحد لا بالذات هو العلة الغائية معها خارجة عن الشي والفصل لا يد وان يكون داخلا للموضوع يقول فيه بل القيد لان
مساواة للطب لا عوضه لا لاذكره المسيحي فلا يكون جامعا لانه يخرج الغايات التي هي جهات الطب فمن كان الوليه برهم هذا القايل
ان يقول ان الطب علم تحفظ به الصحة حاصلة وتسترد زايلة ان كان فاما الحتمي الطبيعي لمعنى يتبدد بالعلوم لان هذا الوجوب
ليس خرجها لانها كما انه العلم ليس بحلبة اهل الطب وتختلف الوجوب وهو منه هذا الفاعل العلم والقيد انما يعد لا يتم الشكر
ثم ان رفعه لتلك المشتركات فما له فيه عند الانسان انه يصيح لا يتم حسابه محركة ولا تلك متحكمة لو لم يكن الحليات اما الشك الجموع
ههنا فكان ايضا الحسن الغريب حمله لا كحد في اصطلاح قال الشيخ في الاشارات ولذلك تعدد وحين سماه ارسطو امام المنطق
راي بعد الحد الحسي لم يكن الشيخ حال يكون فما استحظى فيستحسن في كل الخمسة لا اذكر لا اعاد نحو كل ذلك الحد الذي
منهم كل ذلك الذي الا العقيدة الى جنس الجمع والمراد به لان يعرف الطب ما يعرف فرضها بالرخا بها فيكون ردها وحقيقة
الذاتي الذي تتحقق منه فيه اخرى تقدير بالجوع الى تلك المعرفة فيكون المعرفة مشاكلة من العلم المذكور في موضع بعضها يكون
فصلا لان الفصل مقوم ولا شئ من التنافر يقوم فيكون منه ايضا لا يحقق الا الاذى ..ساقط الموضوعية ليس المعرفة بالفعل بل الملكة
بها وهو لا يتم من فعل الكي من وجه العلم الا انها مقولة التمكن من المعرفة وانه لم يتاخر عن وجوده بالزمان كما تتأخر عنه الذات وما قبلها
ثم نقول العلم ليس صفة اضافية او حقيقية بل مما اضافة لا بد له من متعلق ولذلك لا يمكن تحديد نوع من العلم الا باعتبار متعلقه كما
يقال التعريف علم بامور يعرف بها احوال اثبات الكلام التي ليست بالواجب وتناول الاصول الفقه العلم بالقواعد التي يتوصل بها الى استنباط
الاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية لكنه تحذف المتعلق في الحدود اختصارا وتعتمد على ما هو معلوم لان المتعلق
لهذا الشيخ ومثال الطب علم يعرف منه ولا يعرف هذا الكلام ان الطب علم بقوانين كلية وجزئية فيحصل هي المذكورة في سوره
وموضعه لان تلك القواعد تحصل الاحوال الجزئية لاشخاص والغرض انه ان لم يكن تحديد نوع من العلم الا باعتبار متعلقه واضافته الى متعلقه
من الامور الخارجية فتدبرنا على ان العلم من الصفات الحقيقية التي يلزمها اضافة وهو المذهب المنصور فيكون التعريف به توصيفا له
والتعريف بالخارج لا يكون الا وهنا التمهيد لان بنا الطلوم من الحقايق الاعتبارية الوضعية وعلى هذا فحقيقة كل علم عبارة عن مجموع
مسائل موضوعه ومباديه ومسائله والتعريف بالاجزاء يكون حدا وذلك لا يعتبر الحسن ولا يجب المفهوم وانما يقتصر على افادة التصور
المطلق بان يطلق المراتب هذا البيان للحال تعرف المعلوم على تقدير كون العلم صفة حقيقية لا يكون الا رسما بخلاف ما اذا كان
اضافية لكون الاضافة الى المعلوم ذاتية له لا اضافة له سيما عند التنزيه عن العلم وحد المعلوم كالطب وغيره فان تعريف
العلم بذكر جميع اجزائه يكون حدا مثل كان العلم صفة اضافية او لا كما ذكرنا انه لو ايراد من جهة ما يصح ويزيد لا من الصحة ويزول الصحة

فرفقي

الصحة حاصلة وغيرها نائلة لهما واختلف في ماهية الطب بل من العوارض الثلاثة [illegible] بطريق الالتزام [illegible]
النظرية الامور الطبيعية وغيرها بالجملة الجزء المسمى بالعملي واخل في ماهية الطب والى ما اشار في الفصل الثاني من لما
كان الطب الحق يجب ان يعرف في الطب كذا وكذا وغير جملة الامور الداخلة في الجزء العملي من جهة النظر فيها [illegible]
في الطب لا ستظرية احوال بدن من الجسمين وذلك لان الباقي لا مع العلم بهذه الامور حيث قال وهذه موضوعات صناعة الطب
من جهة ما هي باحثة عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض والسبب الثاني يدل ايضا بالالتزام على ان النظرية الجزء العملي
واخل في ماهية الطب فلهذا قال واما من جهة تمام هذا البحث وهو ان يحفظ الصحة ويزيل المرض فيجب ان يكون لها ايضا
ايضا معنا الامور الداخلة في الجزء العملي الى فالدلالات كالدلالة الالتزام مهجورة في العلوم لانا نقول ذلك اذا لم يذكر الشيخ الحد
المعلومة في الرسم لنقط يدل عليها بالالتزام ومع اختصاص ذكر الجنس والخاصة بلفظ يدل عليها بالمطابقة ثم بعد الفراغ من
التعريف الرسمي قول الخاصة المذكورة يدل على خروج ذلك في ماهية الطب وهذا ما يجود ما اورده الفاضل الشارح
من ان قال التعريف دون يتعلم مع ان العدول من الاشهر الى الاخفى يحتج في التعريفات وهذا الفرض بقوله يتعرف منه احوال
الجسم بل لعلم احوال البدن من انه لم يكن النظرية الصحة ولا لكانت خارجا عن الطب لا انها الا عرضيات لبدن الجسمين
لان ما لم يستفد الموضوع لما ربما لا يندفعات يتقدم عليه والشيء لا يتقدم على نفسه كل الطب نظرية كل ما يعرض لبدن الجسمين
في الاطلاق الزوال على الحال من العارض القائم به في قوله بزوال البدن عن الصحة يتبع لا استيضاح اهل الوضع قولها الزائل الحلي
عن الشيء دون غيره منهم لا انا نجاب الفاضل عن الاول بانه انما عدل عن الاشهر لحصيص المؤذن بالعرضيات العلم الكلي
اصطلاحا مع ان المستنبط من الطب امور جزئية لعلاج زيد وعمرو لان التعبير لا يدفع باستعمال لفظ معه مع انه لم يشتمل عليها
لان المستنبط منها ايضا امور كلية اذ الامور الامور المذكورة في الطب من الامراض والاسباب والعلاجات كلها في فيدفع به ذلك
كلها امور المذكورة مستنبطة من الطب كذلك ادراك كلي يستنبط منه ادراكات جزئية وهو المعنى في الحلم بعرفيه كذا كما استنبط
من ادراكات كلية شيء من العبارتين لا ينافي الاصطلاح المذكور الفهم الا ان يقال هذا المفهوم بالقصد الاول هو الطب
ادراكات جزئية بحسب اشخاص معينة وفي المنطق ادراكات كلية هي المطالب في العلوم كان اطلاق لفظ التعريف في الطب اولى من
التعليم وفيه المنطق بالعكس ولا من الثاني لجزم خروج العلم بالادوية والاغذية لما فيه البحث الثاني عن احوال الادوية بحال لا انا
تاثيرها بعدم تاثيرها في البدن يصح ما قال الشارح وبطل الحد من صاحب البصائر وان فرضنا اثر البدن عنها بعدم تاثيرها
لطول يصح ما قاله صاحب البصائر وانه يدفع ما قال الشارح لكن يبقى عليه ما ذكرنا من كون حده ناقصا وما ذكر المسيحي من ان قول
الامام العلم بالادوية والاغذية علم بما يعرف منه احوال بدن الانسان فانا اذا عرفنا ان ذلك ما حار ثم رأينا ينفع شيئا فيه اخر
ان الاول مبرد والاخر مجرد فيبقى للعدم التعديل لاستدلال على قوى الادوية بتاثيرها في الابدان فلا نستعمل العلم بالاخر
من تاثيرها في الابدان لزم الدور وليس يبقى اذ لا دور في توقف علمين على الاخر لاختلاف الجهة لان الحال التي بها يعرف قوى
الادوية وتجعلها البدن المعتدل لغير الحال التي يعلم من قوى الادوية حال البدن الغير المعتدل كما ظهر من مثال الامام وايضا
ايضا ان قول الامام كيف يستعار من الاغذية الحفظ الصحة وحفظها عند الاطبا انها لا تسخن ولا تبرد ولا ترطب ولا يبس مع علم
باحوال بدن الانسان فلما استفادة منها عدم تاثير البدن عنها وهو علم باحوال بدن الانسان الثالث بانه لا دلالة من جهة انه يمكن ان يجمع
ونقل عنهما بلا وجه خروج امكانها من مباحث الطب لقصد الاشكال بما بحث عنه في الطب بجزئية من جهة انه يمكن ان يجمع وبدنه

منها فان نفس المزاج والتركيب المبحوث عنها في الطب لا لحفظه بواسطة امكان الصحة وزوالها ولا من الرابع بان باعتبار نسبة
الى الصحة وهي الحلية والصورية تكون منها كما بها الى البدن اولى من اعتبار نسبة الصحة الى البدن وهي الوصفية والحالة التي
من احكام الصحة والمرض في كل علم بالذات هي احكام عائدة الى موضوعه فاستعرض بكم المنفعة حيث قال وشرع بان لدقة التقدير
من انه انما اعتبر في جانب الزوال نسبة الصحة الى البدن لانه في جانب الحصول اعتبر ذلك حيث قال يحفظ الصحة حاصلة لا يدفع
النقض لانه لا يتوجه على طرف الزوال كذلك يتوجه على طرف الثبوت ولا بالجواب عنه ايضا فهو ان الزوال هو الحركة التي هي
الانتقال من حالة الى اخرى والمنتقل لا بد ان يوجد في الحالتين وهو البدن دون الصحة فانه ايضا يتعرض عليه ولا بالجواب عنه
القريب وهو ان كل واحد من العبارتين معنى زوال البدن عن الصحة وزوال الصحة عن البدن جاز الاستعمال لكن الاول اولى لان
الزوال اذا اطلق على البدن صح بمعنى الحركة لان الحركة لا الصحة التي لا تتحقق في الحالتين وكذا بمعنى العدم لانه ينعدم عن الصحة اي بطل
موصوفيته بها وكذلك اذا اطلق على الصحة لانه يصح بمعنى العدم دون الحركة والعبارة التي يصح فيها المعنيين مختلفين اولى بالارادة من التي لا
يصح الا على احدهما لان البدن لا يصح ان يوصف بالزوال بمعنى الانعدام لان الزائل بهذا المعنى لا يكون موجودا في الزائل عنه والزائل
الى في الحالتين والبدن موجود في الحالتين وانعدام البدن عن الصحة انما بطلان موصوفيتها التي هي نسبة البدن الى الصحة
مع بالفعل لا يصح بالقوة البقاء الذات التي يصح ان يتصف بالموصوفية فان قولنا ينعدم البدن عن الصحة لا يصح مطلقا بخلاف
انعدام الصحة عن البدن فانه يصح مطلقا لانه مع انتفاء الوصفية والحالة هي نسبة الصحة الى البدن ينتفي الصحة ولا يبقى بعدها
لانا لا نسلم انه يصح تعدم الصحة عن البدن مطلقا ولا يصح ينعدم البدن عن الصحة مطلقا فانه الاول ايضا لا يصح مطلقا وانما يصح
بالفعل دون القوة بل لانا نفسر الزوال بانعدام موصوفية البدن عن الصحة في غاية الضعيف ولان الشيخ لم يعتبر هذا المعنى نسبة
البدن الى الصحة وهي موصوفيته بها حتى يكون التقدير تستمر موصوفية البدن بالصحة فانه لا لزوم النقض المذكور ولا بالجواب عنه
المسيحي وهو ان غرض الشيخ بيان الجهة التي بها يتميز الطب عن سائر العلوم وكانه قال انما نظر الطب في بدن الانسان من جهة
ما يصح ويزول عنها فانه لا طائل تحته على ان لا يخفى ولان الاول تبيين الطريق حيث قال لماذا عدل عن احدى العبارتين الى الاخرى
وما يمكن الايراد ويمنع لزوم النقض المعدول عن المشهور الى الغريب الوحشي حاصله الاكثر استعمالا الى الاقل استعمالا مع انه يمكن
ان يمنع هذا ايضا ويقال لا نسلم انه عدل من الاكثر استعمالا الى الاقل الاكثر استعمالا في هذا المقام نظرا الى الاصطلاح هو يتعرف دون يتعلم
فانه وثيق وكذا الثاني اي المعتبر في الاستدلال كون الزائد غير مكمل الغرض وكون الباقي كافيا من غير نقص لحصول الاقل
لا يعتبر بعض احوال الانسان انما بغير ما انها لا يكون مستدركا ولا ايضا جميع الكلام وان كثر مستدركا لان الاصابة غالبا لا يكون
ذكرها الا بحيث منها ولا يخفى بعدية الجواب فانما كان السؤالات بطريق الايراد مثل النقض والاستدلال انما كان في
سلبيات فانه العدول بعد انحها اعتبارات الى الاخرى على ما هو الظاهر من كلام الامام في التعريف في محل يدل على ما سبق
الثالث مما فقط لان قوله من جهة الصحة والمرض بعد قوله الطب ينظر في كل ما يعرض لبدن الانسان متعلق بينظر لان الطب
نظرية احوال بدن الانسان من الجهة المذكورة والامام جعله متعلقا بيعرض ويرد الاشكال عليه وهو خطا ظاهر ولا يخص
نظر الطب في علامات الصحة والمرض والمرض يتبع امراضا لانها التي تعرض لبدن الانسان من جهة الصحة والمرض ولا عنها مثل
الى الاركان والاخلاط والامزجة والارواح ونحوها ان كان الطب ينظر فيها ذكر فقط لانها لا يعرض لبدن الانسان فضلا ان
يكون عرضها من الجهتين لما كان الطب ينظر في جزئية جزء ذكر فلا لزم النسك الجواب ان نظر الطب في كل ما يعرض لبدن الانسان

من الجهتين وفيما يعرف به ايضا لان غير الجهتين بل وغيرها لا يعرض ايضا كما [illegible] الاعضاء ونحوها وهذا هو الحل الحقيقي لهذه المغالطة وزعم بعض
المتأخرين الافاضل الذين تصدوا لجواب هذا السؤال على ما نقل عن اجوبتهم ولو قال الامام الطب معرفة احوال بدن الانسان من الجهتين
لما لا يتطرق من الجهتين لا يكون من الطب لكن الصحة والمرض لا يتطرق فيهما من الجهتين فلا يكونان من الطب كان اقرب والى الحق احسن
ولعمري ما ذكره مغالطة ظاهرة [illegible] الصغرى لان الصحة والمرض
يتطرق فيهما من جهتهما ليعرفا ويؤدي معرفتهما الى الغاية المطلوبة من الطب كما في نظريات الطب ويمكن ان يمنع الكبرى بناء على [illegible]
عكس نقيضه [illegible] الامام [illegible] ان الثالث انما يتوجه لو لزم من قولنا الطب علم الى آخره ان كل
ما يعرف منه يكون من احوال بدنه من الجهتين وليس كذلك وانما لزمه ان كل ما يكون من احوال البدن من الجهتين يعرف من الطب لان هذا
انما يستقيم لو حمل على ما ذكرنا [illegible] فيها استقامت نظرا كما
[illegible] ان كل ما لا يعرف منه تلك الاحوال ليس بطب ولا يلزمه ان كل
ما يعرف منه غير تلك الاحوال ليس بطب [illegible] صحيح ويمكن لا يندفع به السؤال لان الطب [illegible] احوال بدن الانسان
جهة كذا وكل ما يتطرق فيه لا من هذه الجهة وجب ان لا يكون من الطب [illegible] الصحة والمرض لا يكونان منه [illegible] من كلام الشارح
[illegible] ان كل ما يعرف منه غير تلك الاحوال ليس بطب انما ينفعه في احوال الاغذية والادوية والاهوية ونحوها في الطب لانها غير الاحوال
وان كانت يعلم منها الاحوال [illegible] السؤال لان الصحة والمرض ليسا من الامور التي هي غير تلك الاحوال من جهة كذا [illegible] اولا
فانه انما كانت تنفعه لو كان تبدل قوله ليس بطب ليس من الطب وفيه دقة وثانيا فلانه [illegible] الامام حتى لا يكون الصحة
والمرض من تلك الاحوال [illegible] فلان الصحة والمرض من الامور التي هي غير تلك الاحوال
[illegible] ان كل ما يعرف منه غير تلك الاحوال ليس بطب [illegible] ان كل ما يعرف منه غير تلك
الاحوال ليس بطب [illegible] لا يكون معرفتهما من الطب وهذا
هو اللازم على تعريف الشيخ في السؤال الثالث وهو انه لا يكون معرفتهما مستفادة من الطب [illegible] لا يعرف منه لا
يتطرق في احوال بدن الانسان [illegible] ان معرفتهما [illegible] من الطب [illegible] وبهذا اجاب
الفاضل الشارح في الطب الكبير عما اورد على تحديد جالينوس وهو ان الطب هو معرفة الامور المنسوبة الى الصحة والمرض والحالة المتوسطة بين
الثلثة [illegible] هذه الثلثة
ليست من الطب بل من مبادئه [illegible] من المنطق هذا الكلام [illegible]
[illegible] في باب الكيف من الطبيعي هذا الكلام على الكيفيات المحسوسة [illegible] في الفصل [illegible]
من المقالة الاولى من الفن الثاني من منطق الشفا [illegible] الفلسفة الاولى
[illegible] من العلم الطبيعي [illegible] الفلسفة الاولى لكن [illegible] معرفة احوال بدن الانسان
من جهة الصحة والمرض [illegible] الطب كما ذكر [illegible] الاركان [illegible] من المبادي [illegible] من الطب
[illegible]
ان الطب علم [illegible] يعرف منه احوال بدنه من الجهتين [illegible] ان يكون كل ما يعرف في الطب علما باحوال بدنه من الجهتين [illegible]
[illegible] السؤال الثاني [illegible] العلم [illegible] يعرف منه احوال البدن من الجهتين [illegible]

من الجهتين وان كان [illegible] ان يكون ما يعرف في الطب علما بشيء يعرف منه احوال بدنه من الجهتين بطل [illegible] ان يكون العلم بنفس الصحة
والمرض علما بشيء يعرف منه احوال بدن الانسان من هذه الجهة ليس بطب لان كل ما ليس علما باحوال بدن الانسان من تلك الجهة ليس
من الطب وهذا الثاني هو الذي [illegible] في تمام السؤال والشارح منع جوازه بان الطب علم بشيء يعرف منه احوال البدن
من الجهتين والعلم بالصحة والمرض علم بشيء يعرف منه احوال بدنه من الجهتين [illegible] يتقدم على ذلك الشيء فهما
يتقدمان على [illegible] من جملة ما يعرف منه احوال بدنه من الجهتين [illegible] تقدم الصحة والمرض على نفسهما [illegible]
[illegible] الشارح الشيخ [illegible] ان يكون تقدم الصحة والمرض في كلام الشارح بالقوة عليهما بالفعل [illegible]
لزم تقدمهما على نفسهما بالفعل وهو ظاهر الفساد [illegible] في قولنا الطب علم بشيء الى آخر [illegible] المذكورة [illegible]
ومن جملتها تعريف الصحة والمرض [illegible]
في الاحوال الجزئية [illegible]
بالادوية ليس علما باحوال بدنه من الجهتين [illegible] ان كل ما يعرف منه احوال بدن الانسان من جهة كذا لا يكون من الطب
وانما يكون كذلك لو كان [illegible] يعرف منه احوال بدن الانسان من جهة ما يصح [illegible] في ماهية الطب ولا يدخل فيهما
[illegible] من جهة ما يصح [illegible] البدن الصحة [illegible] الاشكال [illegible]
[illegible] التعريف [illegible] ان يدخل فيها [illegible] الصحة والمرض [illegible] ان يصح فيها امور
ذاتية [illegible] المذكورة [illegible] يكون من الطب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الصحة والمرض [illegible] يعرف منه الطب [illegible]
[illegible] المنطق علم يعرف فيه انواع التعريفات والمقاييس من جهة استخراج المجهول [illegible]
ويكون [illegible] الكلام الطب علم يعرف منه احوال بدن الانسان [illegible] الصحة والمرض [illegible] الصحة ويمنع المرض [illegible]
[illegible] الاشكال [illegible] معرفة الصحة والمرض [illegible]
يعرف منه من جهة ما يصح [illegible] بدن الانسان [illegible]
[illegible] الصحة والمرض في الاحوال [illegible]
[illegible] الطب علم يعرف منه باعتبار الصحة والمرض [illegible]
[illegible] الصحة [illegible]
البدن [illegible] الصحة [illegible]
[illegible] الصحة [illegible] البدن [illegible]
[illegible] البدن [illegible]
الى الصحة [illegible] الصحة في قوله [illegible]

[illegible]

[illegible]

وان كان يفيد عن الاول لاستلزامه كذب من قال لوجوه كثيرة لا ذكر كلها ولان دعوى تعيين المشهور اولى اشكالا من دعوى
بطلان الراي الاول عنده باطلا واستحالة ان يكون اعتقاده على خلاف الثاني فانه عنده حق يمكن ان يكون معلوما قال
في الاول فلا عجب ان تعلق لان تقسيم راي الثاني بل يحق عليك ان تعلم وانما جعل الذاهب الى الراي الباطل اليوم في ترك
مذهب القدماء كثير ويعني بهم جالينوس وشيعته من المتقدمين واما سهل المسيحي والفاضل من المعاصرين لان اكثر الفضلاء
في المتقدمات بين قولها المسيحي هذا انه قريب اليوم بفتح الواو وسكون الهاء الا ان قرئ بفتح الواو وضم الهاء على صيغة ضمير الجمع
من اجمع الفاضلين الى هذا المذهب وهو ايضا حق لا باطل لا تحريف وتصحيف ناسخا فيهما في كتاب الارتياب ولم يتعرض لهم
الصقول حينئذ ولا كان يذهب اليه على ما هو المجهول وكثير بالرفع وكلاهما تصحيف والصحيح هو المشهور ان الطب منه نظري ومنه عملي اي لانا
ان من الطب ما هو نظري ومنه ما هو عملي شيء آخر وهو ان الطب ليس منه علمي وليس منه عملي بل كله علم
النظري لان اصل الشيء بانا الشيء والعلم النظري الذي يعلم كيفية حفظ الصحة الموجودة واسترداد الزائلة على معرفة الصحة
وما يحدث بعدها من الامراض الموقوفة على معرفة اسباب ذلك وعلاماته الى غير ذلك مما هو مستفاد من النظري والاخر علم
كيفية مباشرة وهو العملي وكونه فرعا ما تقدم الغرض منه ثم يخص الاول منهما باسم العلم والاخر باسم العمل لان ذلك غايته ويخص
الاخر باسم العمل لما ذكرنا وكذا سمي النظري بالنظر نظرا الى كون الغاية منه الذي هو علم على اي علم غاية يخرج العلم اي
الاعتقاد فقط فاشتق له الاسم من السلوك الى الغرض نسب الى اخر الغاية من الشيء وهي خارجة عن ذلك بكاله قال العلم
العقائد فلا يلزم انتساب الشيء الى نفسه كما توهم ان المنتسب وايضا المنسوب هنا العلم الذي هو قسيم العمل ومرادف النظر
والمنسوب اليه مطلق العلم الاعم من العلم العملي والعلم النظري لانقسامه اليهما مع اختلاف المطلوب في العموم والخصوص
لا يلزم انتساب الشيء الى نفسه فان قيل ما ذكرتم ينتقض بما يقال العلم علمي لان الاعم اتفاقا وايضا لا اتفاق اللغة
ولا يصح وان سلم فالعام يطلق على الصلي نقابله بين النظري وبهذا قيل للنظري علم علمي دون العملي ونابه هذه النسبة
ان تعلم ان الغرض من هذا النوع الخاص من العلم هو نفس العلم لا شيء آخر وهو تنبيه على ما ذكر بعض المحدثين من الاطباء
بان السؤال بعيد بان لان العلم المتعلق بكيفية العمل متاخر عن العلم بالاحوال لا يدخل في العلم الذي يعرف منه الاحوال
المتقدمة على العلم بالاحوال ساقط لانا نذكر السائل صح ان العلم المتعلق بكيفية العمل وان صح تاخره عن العلم بالاحوال
عن العلم الذي يعرف منه الاحوال لكن هذا التاخر لا يمنع من اندراج الجزء العملي على تفسير الشيخ تحت مفهوم العلم فان المعلومات
وان تفاوتت في التقدم والتاخر فالعلم المتعلق بها شامل لجميعها فان الاسباب والاصول قبل المسببات والفروع وتشترك
في كونها علما فانه استقامة لانه لا يلزم من جواز دخول العلم العملي في مفهوم مطلق العلم دخوله في العلم الذي يعرف منه الاحوال
الذي فيه النزاع ولا التحامل في جميع العلوم بهذا الاعتبار وهو غاية السهولة لما ذكر المسيحي ما ذكر في الامراض لا يندفع الا
وهو ان العلم بكيفية العمل داخل في العلم الذي يعرف منه الاحوال لانه ايضا يعرف الاحوال حال الاتيان اذا كنت قد جعلت المرض
وجعلت وقته وكيف تدخلت نتيجة العمل ان الورم الحار يكون في ابتدائه بالادعات الى آخر ما يجيء فاذا دامت على الترتيب
الاوقات وانضج بعرفت ان الورم حار وانه في اي وقت من اوقاته فقد حصل من العلم بكيفية العمل العلم باحوال البدن فدخل
في العلم الذي يعرف منه الاحوال لان فيه بعدا لا يخفى لان قولنا انت ايضا يعرف الاحوال اذا اريد جميع الاحوال فهو ممنوع وان
لا يخفى وان اراد بعضها فهو غير مفيد مع ان الحكم المذكور مستفرق بان العلم الذي يعرف منه الاحوال الجزئية من الجهتين

الغرض والحاصل ان العلم المتعلق بكيفية العمل داخل في العلم الذي يعرف منه الاحوال من الجهتين لم يخرج عن العلم الذي يعرف منه
الاحوال من الغرض لما سبق منه الا ان الناظر انها الصفة الضرورية على دخول الجزء العملي في ماهية الطب ودلالة الفاء على دخول
الجزء العملي فيها من استحضر معنى قوله علم يعرف منه احوال بدن الانسان وهذا اكد كلي اي القوانين المذكورة في ضمن يعرف
منه احوال الجزئية هي احوال بدن الانسان الجزئية الكلي لم يحتج طبيب الى جواب امثال هذه الاعتراضات الساقطة ويعني
بالنظري ان يكون التعليم فيه مفيد الاعتقاد فقط من غير ان يتعرض لبيان كيفية عمل مثل ان يقال في الطب ان اصناف
الحميات ثلث وان الامزجة تسعة فانه لا يتعلق بكيفية مباشرة اصلا بل بالاعتقاد فيما يعني بالعملي ليس العلم بالعمل مثل الفقه
والمنطق ونحوهما والامراض والحركات البدنية مثل التكحيل والتضميد ونحوهما بل القسم من علم الطب الذي يفيد التعليم فيه راينا
ذلك الراي متعلقا ببيان كيفية عمل مثل ان يقال في الطب ان الاورام الحارة انما تخص الحارة بالذكر لظهور استقلالها بالعلاج
في اعتبار الاوقات الاربعة او كل تدبر بخلاف البارد او لاجل مستعملة في ابتدائها الادعات المحضة ثم فاس من الماده فيها
بل ايضا انها المرخيات وهو مطابق الترتيب فلم يمكن بينها التلازم والتعين في الاوقات في الاربعة لان الورم اذا وقع اما ان يكون
ابتداء وهو وقت التزيد او انتقاصه وهو وقت الانحطاط والا فلا وحدة منهما فان كان قبل التزيد فهو وقت الابتداء وان
كان بعده فهو وقت الانتهاء يحتاج بعد في ابتدائه الى ما يردع اي الرادع لان المادة التكثيرة تبرد العضو وتكثفه وتضيق مسامه
ويكسر حرارته وتمنع السائل اليه فمنعه من السيلان والانصباب كما يمنع الغضب وانما يجب استعماله في الابتداء لان الحاجة
اليه ماسة حينئذ الا في مع المادة عن الانصباب لا نقول ما دق في العضو فحتاج الى تحليلها فوجب لذلك الاقتصار على ما
يردع اي يمنع لينصرف المادة عن جهة العضو الوارم مبرد لتطفي حرارة العضو المنجذب على الجذب ومكثف اي يجمع اجزاء الشيء
جمعا لترتيب صغر الحجم لتغلظ المادة وتضيق المسام فتبقى في المجاري فلا تنصب في العضو ثم بعد ذلك اي بعد الابتداء وهو في التزيد
يمزج الرادعات بالمرخيات وهو الادوية التي تلين الجلد وتحلل بقية بمطلوبية وتوسع مسامه وليسهل انقلاع ما يندفع عنه كما في
المثبت وذلك ان تمنع الرادع لمفردة الانصباب بعد ويحلل المرخي لما حصل في العضو بالمرض من تسع المسام وكثرة الحرارة
المعينة على التحليل ويكون الرادع اقوى ولا يزال ينقص الرادع ويكثر المرخي كلما امضى في التزيد حتى يتساويا عند الانتهاء ثم بعد
ذلك ينقص الرادع في جميع زمان المنتهى ومال ايضا الى كل واحد من الرادع والمرخي انما يعرف الآخر من فعله ويصدر عن كل منهما
اثر فعل الارخاء معارضا للتكثيف ويحل الصعوبة فلا فائدة في المزج مدفوع بما ذكر الشيخ في الادوية المفردة من انه في البدن
قوة فاعلة تفعل كل واحدة من قوى الادوية بانها استعملت اقتضى اي كل واحد من الرادع والمرخي اذا استعمل حتى يحصل التكثيف
في مجاري انصباب المادة الى العضو والارخاء في مجاري التحليل منه ثم بعد الانتهاء الى الانحطاط يقتصر على المرخيات المحلله
وهما يتخرج من المادة حتى يتهيأ التحيز لعدم الاحتياج الى الرادع لتوقف المادة عن الانصباب والحاجة الى الاحلال الذي من
شانه ان يفرق الخلط ويخرجه ايا والتحليل عن موضعه الذي استمسك فيه بجعل مبدد حتى لا يدوم فيصل نفي ما يبقى من شيء
حرارة مثل ما يندفع منه في الانحطاط يقتصر على التحليلات المحضة اي المجردة عن المرخيات لا المجردة مطلقا لا لان استعمال المحللات
المحضة في الانحطاط ادام الاعضاء الرئيسة الحادة وغير الحارة على الابدان تضاف اليها ادوية قابضة تقوي الاعضاء لاجل حفظ جوهرها
وتقويتها الا في الاورام التي تحدث عن مواد تدفعها الاعضاء الرئيسة وهي القلب والدماغ والكبد لئلا يرجع المادة الى العضو الرئيس
ويحتبس فيه فانه ضرر اكثر ويعلم منه الا لا يجوز استعمال الرادع حيث تنصب المادة من عضو احتياسها فيه اعظم ضرر من

انصبابها الى العضو الوارم الانصباب كالاهوية مثلا ان المادة لما انصبت من اعضاء غير رئيسة كالطحال والرئة الى الجلد وجب استعمال الرادع
مع انها ليست لاهوية لانها لم تقبل الاورام التي هي مواد تدفعها الاعضاء الرئيسة لئلا ينصرف بردعه المادة الى الرئيسة الى موضع ما اذا انصبت
المادة من الدماغ الى الحلق بحيث يوجب خناقا فانه لا يوجب استعمال الروادع حينئذ بخلاف ما اذا انصبت من الدماغ الى ما
خلف الاذن ومن القلب الى الابطين ومن الكبد الى الاربيتين لامتناع استعمالها حينئذ فهذا التعليم مفيد لك بانها هو
بيان كيفية عمل فاذا احاط علما بعلم الشيء فقد حصل كما علم علمي وعلم عملي وان لم تعمل قط يمكن ان يحصل وان
لم تعمل قط وقيل لا على ان العمل باليد جزء من الطب لان من حصل له الاجزاء بالتفسير المذكور حصل له الطب وسمي طبيبا
وان لم يعمل قط ولو كان العمل باليد داخلا فيه لما حصل بدونه ولا تفهم من قوله ان العمل باليد داخل في العلمي عند الاوائل كالعلم
بكيفية العمل باليد في العملي على راي الشيخ كان بين المذهبين فرق ما لا فلا فرق هنا وما فرغ من تقرير السؤال وتحرير جوابه
وكان مما يجب عليه تعريف الصحة لاشتمال حد الطب عليها ذكر في اثنائه جواب اشكال اورد وهو الثاني لحصر حدها
هاهنا مع اشتمال الجواب على فائدة اخرى وهي التنبيه على ان زوال البدن حيث تكون له الامم حفظ الصحة بالتعريف دون المرض
مع اشتمال الحد عليه ايضا فلان اشتماله عليه ضمني لا صريح كالصحة ولانها وجودية والمرض عدمي ان كان التقابل بينهما
تقابل العدم والملكة وان عرف من المرض ان كان التقابل تقابل التضاد وذكر الوجودي والاشرف اولى من ذكر العدمي ولان
حال الصحة كذلك تنزل في الجزء العملي للكلام في حفظها على ملازمة الامراض عند الصحة انما ذكر لما ذكرناه المسيحي بقوله
انما ذكر ليعلم ان النظر في حال الثالث انه وجود ام لا وتركيب الحالة الثالثة من الصحة والمرض وتوقف معرفة المركب على معرفة مفرداته
او لا طال المبحث على الاخفى وليس لقائل ان يقول ان احوال بدن الانسان ثلثة الصحة والمرض وحالة لا صحة ولا مرض
وانت اقتصرت على قسمين تقريره ان المتقدمين قسموا لجميع احوال بدن الانسان التي ينظر فيها الطبيب كاحوال بدن الانسان
التي ليست بصحة ولا مرض مثل احوال ابدان الاطفال والمشايخ ومن كان بعض اعضائه سليم الفعل وبعضها ما في الفعل
وبعضها لانها ليست احوال بدن الانسان من جهة ما يلزم من زوالها عن الصحة الى مرض حيث كان المعتبر في الصحة سلامة جميع
الافعال وفي المرض آفة جميعها بل من جهة ما ليس بصحيح ولا مريض فحاصل هذا الاشكال كالاول وهو ان الحد غير شامل
لجميع اجزاء المحدود لا لجميع جزئياته كما ظن ههنا ايضا وقيل للتعريف جامع لما عرفت في السؤال الاول ولعدم توجه هذا الاول
على ظاهر لفظه لانه انما يتوجه لو فسر الزوال عن الصحة بالمرض ولعدم لزوم الجواب عنه لو فسر لانه لا يقول بالحالة الثالثة قال
وليس لقائل ان يقول بخلاف السؤال الاول لتوجهه على ظاهر لفظه لما بين العلم والعلوم المباينة فلذلك قال لقائل
ان يقول وحاصل الجواب ان هذا الاشكال مبني على وجود امرين الثلث وهو وجود الحالة الثالثة في نفس الامر الخلال
في الحد وهو عدم تناوله لها اذ لا اعلام بتوجه الاشكال وهو ظاهر لكنهما متنافيان في الوجود لامتناع اجتماع الحالة الثالثة
مع الخلال عبارة الشيخ بها اذ لو ثبت الثالث كان الزوال عن الصحة اعم من المرض والحالة الثالثة لان القائلين بها جعلوها
بحيث لا يكون لها حد الصحة لانها مقابل لاعم الملكة عن حد المرض لوجب تنافي الحدين المتقابلين او لو جعلوها احد الحدين
لدخلت في احدهما ولم تكن حالة ثالثة فعند وجودها تكون الصحة زائلة وكذلك عند المرض فيكون الزوال عن الصحة بعض
المرض والحالة الثالثة اي شاملا لهما ويقسم اليهما فينتفي الاخلال فيلزم في قول الزوال عن الصحة للطفل انهم لا ينفك
محدة كانت في الرحم وعند خروجه منه لا بد من زوالها ثم قبل وان ارجع على الحسين حتى تعلق النفس بحاجات الكلام فيها ان

من هو خارج عن الرحم لعلمي ان الطريق والجواب عنه باطلا لانا لا نسلم ان الصحة للطفل غير موجودة عن الرحم وان كلامنا في ابدان من هو خارج
عن الرحم ولا يندفع هذا اللفظ الاجمال قول لو لعل على ان الملازمة لا يصح ولعلم ايضا ان الجرجاني والمسيحي والساوري قالوا لو ثبت التثليث
فلا اخلال ثم قالوا ولو ثبت الاخلال فلا تثليث وذلك لانه لو ثبت الاخلال كان الزوال عن الصحة مرضا فقط لا تقسيما وقوة الحالة
الثالثة اذ الاخلال ولا اذ كان الزوال عن الصحة مرضا تنتفي التثليث او لا واسطة بين الصحة وزوالها وهو ظاهر فلا الاشكال
لا واسطة بين الصحة وزوالها او كان الزوال بعضها المرض فان قبل فاعلم ان كلامه يثبت التثليث انتفى الاخلال فكيف يمكن نفي
الى تركيب الاخلال انتفى التثليث فانا هذه الملازمة اتفاقية فلا ينعكس بالنقيض ثم كيف يمكن ان ينتفي الاخلال بالحالة الثالثة
مع كونها مدعومة الاشكال اذا توقف على وجود امرين متنافيين كان ظاهر الفساد وهذا اكتفى في الجواب بتقرير الشكل جملة
حيث قال بعد قوله فانه هذا القائل لمدة اذ انكر لحد الحد الرزق اي نسا فيها او لم يلاحظ لا هذا التثليث ولا لخلافه ثم ان
الشيخ لم يشتغل بنفي احدهما اي التثليث وهو الاخلال على ما قال الفاضل الشارح وتبعه الساوري والمسيحي تمامه الشارح ونحو
الاشكال الذي نفي احد الامرين لم يكن نفي التثليث بخاطئا محتج عنه فيتضح في نفي الاخلال الاول المكشفا عن الاخلال فتبرع
بل اشتغل ببيان تنافيهما لا بين انتفاء الاخلال بتقدير التثليث حيث قال بعده ثم ان كان هذا التثليث لابد منه
ولبيان الزوال عن الصحة يشمل المرض والحالة الثالثة التي جعلوها البرزخ اي موضوع بابها البرزخ الا حصولها بما له
ليس لها حد الصحة ولا يكون لها حد يعمها الانفعالات الموضوع للمسألة ولا الافعال المثالية وكذلك لا اخلال
الاخلالية نفي الامر باسناده بتقرير وجوب التثليث وما لزم من هذا منافاة التثليث والاخلال وحينئذ يكون احد الامرين الذي
توقف الاشكال عليهما لازم الانتفاء بتقدير كون هذا وذلك على الشيئين لازم الانتفاء على ان ما حصل السؤال لا يلي
راي الشيخ التثليث والاخلال لتنافيهما التثليث وللاخلال ومن لا تنافيان فكان تنبيها ان نفي التثليث لا كلام ولا ثبت
لا الاخلال فانه لا يوجد اما وقع في السؤال على الاخفى لانه صرح لفظ يدل على ان لو ان التثليث في نفس الامر الاخلال
في الحد منافيان فلازم السؤال وانه لا يوجد فيها فيما طال ذا لا بد من وجود التثليث من نفي الاخلال ولكان ثبت التثليث
والاخلال متنافيان في الوجود بين الاخفى والاخلال متنافيان في العدم يقرر بينها النفلا الاخلال بعدم التثليث وعدم
لا هذا التثليث ولا الاخلال الا على ان المشكك انما تكلم بعد القول بالحالة الثالثة ولا اخلال بها لانه القول بثبت الا انه اكثره
عن اللفظ او باحد تفسير الصحة والمرض وهو تفسيرها بنوعي القول بها كلام وآخر القول بنفيها الاتم ومكان الشرح محتاج لم
لكن العصر الاول اما وهو ضعيف لان القول بالحالة الثالثة اولا منها انما كونها ثابتة نقيضه لا تم وما ذكرنا عن الحلال العشرة لا ينافي
ذلك لان احد العشرة تقل لو نفس الامر فكلامنا تنطرق الى الاصطلاح يحتج فكان بالضرورة القول بالتثليث او الاخلال على ذلك
التشكك لانه لا نفي بينهما لازم على الدعوى ثم كيف يجوز تفسير الاخلال بعدم التثليث مع ان اللفظ لا يدل عليه ولا قرينة تشعر
عرف ذلك فنقول في عين معنى الصحة وقول الملكة هي الكيفية النفسانية اللغة والحالة هي الكيفية النفسانية التي لم ترسخ
في موضوع المحل الذي يوجد سني بادون انحرافه والحالة اي المرض والكيفية هي هيئة قارة لا تقتضي قسمة ولا نسبة لذاتها
فالهيئة والعرض متقاربا المفهوم الا ان العرض يقال باعتبار عروضه والهيئة باعتبار حصوله وبها خرج الجوهر وبقولها قارة
الزمان والحركة وان يشمل ولا يشتمل وبقولها لا تقتضي قسمة الكم وبقولنا لا نسبة باقي المقولات واما النفسانية فالمراد بها ان
يكون مختصة بذوات الانفس الحيوانية على ما نص عليه الشيخ كانت الا ولا ما فلا يكون الصحة من سنخ تلك وهذا مقابل الى الا فرع

تتم حالة رفع الحاجب لا تخرج عن صدق احد الامرين عليها فلذلك قال يمكن ان يقال ان لم تكن المرض وغيره من الكيفيات النفسانية ايضا كذلك
نيرها من غيرها بقوله يصدر عنها الافعال كالغضب والحلم والادراك والحركة من الموضوع لها وهو البدن سليمة او على مجرى الصحة او ليس
لان يصدر كل فعل من الفعل الذي هو موضوع له سليما وكذا ان القوة التي تحتها ارتفع في ذلك المضروب لنقص الثقيل فالجواب
سلامته ولذلك يصح جعلهما واحدا لانتفاء [illegible] ولا يصح صدور الافعال مع عدم الصحة وكذا كان المرض سبب العجز الفعل عند كون
محله [illegible] الصحة ويعرف بانه ماهية غير طبيعية فلا بد ان يصدر جميع الافعال الا ان اذا كانت مأوفة واما من يجعل عدم الصحة مجرد
بان [illegible] الصحة التي تصدر عنها الافعال عن الموضوع لها سليمة ومعناه ان لا يكون الافعال معه سليمة لان الضد [illegible] حضورية كما في
المفتاح [illegible] الصحة ملكة كان مقابلها العدم وهو لا يكون سببا لضرر الفعل لان امر وجودي والامر العدمي لا يكون سببا
[illegible] اعدام الملكات ليست امورا محضة وهذا ليس هي مجالا للاثبات وجودية كالملكات ولذا كان كذلك جاز ان
يستند [illegible] الامور الوجودية وترك الفاضل الشارح ان الشيخ جعل التقابل بين الصحة والمرض تقابل التضاد في الفصل الثاني
من التعليم الاول من الفن الثاني من هذا الكتاب حيث قال والمرض وهو هيئة في بدن الانسان مضادة لها وكذا في الفصل
الثاني من المقالة السابعة من الفن الثاني من منطق الشفاء بعض حيث قال المتضادات لا يخلوا اما ان لا يتعرى الموضوع منها عن
احد الطرفين فلا يكون بينهما واسطة او قد يتعرى منهما فيكون بينهما واسطة مثال الاول الصحة والمرض في الجسم الحيواني بعد قوته
لا يخلوا اتصاله الطبيعي وغيرهما على المجرى الطبيعي فيرجع له وسهل نسبة الى البدن كله الى العضو واحد وسهل كانت بحسب الحقيقة
بحسب الحس وجهه بالحس والمرض حالة او ملكة يقابل تلك فلا يكون انما الذي كل البحث كذلك بل يكون هنا كما اذا في الفصل الخامس
منها البتة وكذلك الزوجية والفردية وتقابل العدم والملكة مثالا جعل هذا المرض مقابلا للصحة مع ان جعل الصحة ملكة كما مر
كذلك وفي اخر الفصل الثالث من المقالة السابعة المذكورة حيث قال والمرض من حيث هو مرض بالحقيقة عدم ليس شيئا من حيث هو مزاج
او الم وهيهنا ان فيه تدفع لانا نجاب عنه وان انتفاء الشيء من الانسان قابلية بينها ان الصحة عبارة عن هيئة تقتضي سلامة الافعال
وعند المرض لا تصدر تلك بل تصدر افعال اخر تقتضي ضرر الافعال فانه جعل المرض عبارة عن زوال الاولى فيما بلا اثبات العدم والملكة وان جعل
عبارة عن الهيئة الاولى الحادثة فبما بل التقابل التضاد لان الاشكال بعد باق لانه اما ان يكون عبارة عن زوال الاولى وحينئذ يبطل
ما قال في الفصل الثاني من التعليم الاول من المقالة السابعة واما ان يكون عبارة عن الهيئة الحادثة وح يبطل ما قاله هيهنا وفي
اخر الفصل الثالث من السابعة لا احتمال ان يكون المرض مشتملا على احد بما عنته والاخرى بحسب الجهة ولا انه لا تنبع الا تشح المختار
وكل بحسب الاصطلاح والعبارة والشيء المختار [illegible] لا يا لجاب عنه الخرجي والتقضا الساري وهو ان يجعل هذا الخلف لفظيا لان
لفظ المرض مشترك بين هذين الامرين ومراده من المعنى الوجودي عند اطلاقه التضاد والعدمي عند اطلاقه تقابل العدم والملكة لا
مشتركا طولا نفهم من ظاهر قول الشيخ انه لا واسطة بين العدم والملكة وقد جعل التقابل بين الصحة والمرض هيهنا هذا التقابل فلا يكون
بينهما واسطة ويمكن ان يجاب بحمل هذا الاقدام من انتفاء الواسطة بين الصحة والمرض بتفسير الشيخ انتفاؤها فيما يتعين حمل السبب على
انواع الثالث للمتقابل بان الفعل بينهما تقابل التضاد بحسب الشهرة وهي الوجه العامي ومقابل العدم والملكة بحسب التحقيق وهو
الوجه الخاص اذ المشهور ان الضد في المرتبين منافيان في موضوع ولا يمكن ان يجتمعا كالزوجية والفردية والحرارة والبرودة والعفة والفسق فيتحقق
كونها موجودين في غاية الخلاف تحت جنس قريب يمتنع منهما ان يتعاقبا على موضوع واحد او يرتفعا عنه كالسواد والبياض واما
الملكة فالمشهور فيها ما يوجد في موضوع وقتا ما ويمكن ان يعدم عنه ولا يوجد بعده كالابصار والعدم انعدامها عنه في وقت امكانها

كالعمى والتحقيق يقتضي انهما ما ينسب الى موضوع يكون طبيعة ذلك الموضوع الشخصية او النوعية او الجنسية قابلة لها كالزوجية والصحة
والعدم عدمها بالنسبة الى قابلها كالفردية والمرض وكان حكم هذين التفسيرين في العموم بحسب الاعتبارين متعاكسا في الضد بحسب
الشهرة يعم منهما بحسب التحقيق والعدم والملكة بحسب التحقيق اعم منهما بحسب المشهور فبعض ما يخرج عن الضدين بحسب الشهرة داخل في
العدم والملكة بحسب التحقيق وهذا قال الشيخ ذكر الصحة والمرض والزوجية والفردية في المتضادات بحسب المشهور في الفصل الثاني
من السابعة المذكورة ثم في آخر الثالث منها قال واما التحقيق في هذه الامور يعني الصحة والمرض والعلم والجهل والغنى والموت والحياة
والجبن والعفة والفجور فسبيلك الموضع يحصل وبه ذلك فيشبه ان لا يزيد قليلا الى ما يقع عليه الاتفاق كما ينوي في المتضادات
العدم والملكة بعد المشهور فلا يترك العلم تحيرا فقال واما بحسب التحقيق كما ذكرنا انه يتبع المتجوزين وما قال التحرير من ان جعله فضلا
من المتكلمين ثم قال الاطباء والشرع في اكثر الاشياء متضادات بالحقيقة تضاد العدم والملكة فانه الشرع عدم كما امر شأنه ان يكون للشيء
اذا المركب والسكون والظلمة والجهل وما اشبه ذلك كلها اعدام والمرض ايضا من حيث هو بالحقيقة عدم ليس اعني من حيث هو مزاج
او الم والفرد ايضا ... الجنس ما هو داع ... يكون فيه وذلك الجنس هو العدد وقد ينقسم مقابلا ... وقد يعدم هذا المعنى
فيه فان الفرد ... لا ينقسم بمتساويين كان من تلك الجهة فردا وكان منطويا على عدم ما من شأنه ان يكون في ذلك الجنس وما قاله
ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة فلا خلاف في الموضوع متوسط لان الامتحان الزوجية والسالبة بينهما مخصوصة بمحل وموضوع
وانضاف في وقت وحال ويكون نسبة العدم والملكة الى تلك التي الى الحال نسبة النقيضين الى الواجب كما ان لا واسطة بين النقيضين
فكذلك لا واسطة بين الملكة والعدم واما ما اورده الفاضل الشارح من ان تفسير الصحة انما عرفت بما في الفن الثاني بانها ملكة
يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر الافعال كلها صحيحة سليمة وان الثاني الشفاء بما ذكرنا يستلزم الاجمال الاول
جنس الاول وهو ملكة او حال والثاني من جنس الثالث وهو الملكة فينهما المنع من جنس الثاني وهو الهيئة الاولى المرض والتفسيرات
لان المذكور مكانا في الفصل الاول انما هو ان المذكور في الثالث لا يبلغ صحة النبات اذا كان افعال النبات الجذب والهضم والدفع سليمة
في الاول لا في زمان الانسان وبعضه الافعال سلامة وآفة فتلك الصحة ومرض والمذكور في الثالث عن المذكور في الثاني فالحيوان
هذا الانسان وكذلك بالحيوان وكيفية الصحة من جهة مزدوج في حاجة الصحة وهذا مع ان ما في الثاني باطل لا جعل الصحة سببا لسلامة
الافعال وكذلك بيان ان الصحة يعني التوحيد وان نسب الافعال الحرارة الغريزية وحينئذ لا يجوز جعل المرض منقطعا لان التي لا يحرز
فيها التضاد كما لا نقيد بيدن الانسان مع ان الصحة توجد في سائر الحيوانات كما انه ذكر في مزاجه وتركيبه ولم يذكر في الصحة الا اول
لا اتصال له اصل في التركيب فاما ان يتبع ذكر المزاج منافيا اما الاتصال بالاتصال مخلا بالتحديد ولا عرف الصحة بالتفسير وهو تعريف
الشيء بما لا يعرف الا به ومن ان الصحة غير داخل تحت الحال والملكة لان المرض غير داخل تحت الحال والملكة لان المرض غير داخل
تحتهما مع وجوب دخول المتضادين تحت جنس واحد لانه اما سوء المزاج وهو انما يحصل بازدياد الكيفيات الاربع ونقصانها انما
يتبع بحيث لا يبقى الافعال معه سليمة ومنها المرض الكيف الغريبة كما يقال الحمى حرارة غريبة تنبعث من القلب في الشرايين الى
جميع البدن وتضر بالافعال ضررا وبعده متصفا بها وليس شيء منهما داخلا تحت الحال والملكة اما الاولى فلانها من النوع المسمى
بالانفعاليات والانفعالات من الكيفيات المحسوسة واما الثانية فلانها من مقولة ان ينفعل واما سوء التركيب وهو اما عدد
او وجود او موضع او شكل يخل بالافعال والاولان داخلان تحت الكم لا الكيف والثالث مقولة برأسه والشكل وان كان تحت الكيف
لكنه قسيم الحال والملكة واما تفرق الاتصال وهو عدم الاتصال عما من شأنه ان يتصل والعدم لا يندرج تحت مقولة فضلا عن نوع

تحت الحال والملكة واذا لم يدخل شيء من انواع المرض تحتهما استحال دخوله تحتهما لان دخول الشيء تحت غيره مستلزم لدخول جميع انواعه تحته
ولان الصحة اما مزاج ملائم او اتصال ملائم او تركيب ملائم وشيء منها لا يدخل تحتهما بالطريق الذي مر فلا يدخل الصحة تحتهما واما الصحة فاما
ان يكون عبارة عن اجتماع العناصر وهو من مقولة المضاف او عن انكسار سورات بعضها بالبعض وهو من مقولة ان ينفعل او عن
الكيفية الحادثة التي هي المزاج او عن الكيفية التابعة للمزاج كالعظم وعلى التقديرين يكون من الكيفيات الملموسة لا النفسانية فلم يبق الا
ان يكون عبارة عن النوعية اعني الصورة النوعية وحينئذ لا يجوز جعل المرض ضدا لها كما مر اذ الكلام او المرض يرد عليها للتحقيق وبهاتين يا
وقد يورد هكذا ان كان الجنس لحد ما بعينه لم يجز كونه الآخر ولما كان احدهما لا بعينه فباطل لانه ما لا يتعين لا يحد لا يفصلا ان
يكون جنس شيء وان كان احدهما بعينه فهو نفس الامر كذلك ونكتة انه لما اذا يباهم لم يكن تعريفا اصلا ثم لماذا اقدم الملكة على الحال في
مع تقديم الحال على الملكة طبعا وذلك ان ترك تعديدهما يشعر بان المبدا الصحة وقوله من الموضوع بانه المبدا وجنسها فاسد فان عرف
الصحة بالسلامة تعريفا للشيء بنفسه لترادفهما ومن ان تصدر الافعال الاعم من كونه بواسطة او بغيرها فيدخل السبب البدني في الصحة
الحد فردود اما الاول فلانا لانم تعاون الاول والثالث من حيث المعنى وقوله يدخل في الاول الصحة النبات دون الثالث باطل
لان الملكة والحالة من الكيفيات المختصة بذوات الانفس الحيوانية والنبات ليس كذلك نعم اسقط الحال من الحد الثالث لما
سيأتي من الاختلاف في كونها صحة والحد الثاني ليس مذهب الشيخ بل هو حكاية عن جالينوس كما قال الاحوال بدن الانسان عند
جالينوس ثلث الصحة وهي هيئته الى آخره وهذا كما الافعال يحكيها ثبت للحالة الثالثة عند تاكيد الافعال في المرض كما تقدم
وهو ضد قوله والمرض هيئة مضادة لهذه وحالة ثالثة مع انه عرف من مذهب الشيخ نفي الحالة الثالثة لان التقابل بينهما ليس
تقابل التضاد ومع هذا شرع لجالينوس ويعيب عن الاول بان القوى اسباب نفس الافعال لا السلامة فان سبب السلامة
هو الصحة كما عرفت وعن الثاني فان معتبر وعدم الصحة المبحوث عنها في الطب هي الصحة الانسانية لا المطلقة ليمنع نقيدها
ببدن الانسان وعن الثالث بان المراد من التركيب المذكور هو كون البدن في خلقته ومقداره ووضعه وعدده واتصال بعض
اجزائه بالبعض بحالة يصدر عنه سلامة الافعال فيندرج فيه الصحة المقابلة لسوء التركيب والصحة المقابلة لتفرق الاتصال ويخرج
الصحة المقابلة لسوء المزاج ويكون المراد بالتركيب ما هو اعم من التركيب المقابل لسوء التركيب الذي هو احد الانواع الثلثة كما قاله
الشيخ في قوله فاذا مرض بمجازات لا يكون تعدد المزاج سوء التركيب كما يتقدم فان قيل فعلى هذا يكون تقسيم الاطباء الامراض
المفردة الى اقسامها الكلية مستدركا لاندراج تفرق الاتصال في مرض التركيب فيكون قسم الشيء قسيما له وهو باطل قلت المراد من
التركيب المذكور فيه ما يعرض للاعضاء المركبة بالذات وللمفردة بالعرض وعلى هذا يخرج منه تفرق الاتصال العرض كل منهما بالذات
وبالعرض فلم يحتمل وضعه بالذات بواحد منهما وعن الرابع بان المراد بالصحة والسلامة المفهوم اللغوي والمحدود الصحة الاصطلاحية
كما سبق منه واما الثاني فلان الصحة والمرض متقابلان تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد كما عرفت من مذهب الشيخ وعلى هذا
لا يلزم من اندراج الصحة تحت شيء اندراج المرض على ما وجب في الشبهة الثانية ولا امتناع جعل المرض ضدا للصحة اذ كانت
عبارة عن القوى فينتقض على ما استعمل في الثانية ايضا وانما جالينوس ومن تابعه لما جعلوا المرض مضادا للصحة لزمهم القول بذلك
اذ كانوا يعتقدون اندراج الصحة تحت الحال والملكة لكنهم لم يعتقدوا ذلك وكذلك قالوا الصحة هيئة لا حالة او ملكة فهذه الحجج
انما يقصد بها التشنيع عن الطائفتين لا ما ذكر لاعتقاده في قوة الشبه من ان الشيخ عدل عن الاصطلاح المشهور اذ اراد بالملكة ههنا القوام
كان على الزوال ويحرزه بالكائنات ومتباينا بالحالة كل ما يرسم الزوال هذا شانه من الكيفيات النفسانية ام لا فانه الزام

البدن لغيره ضرورة لضعف تلك الشبه اما الاول فلان المرض ليس نفس سوء المزاج والتركيب وتفرق الاتصال بل ما يتبع ذلك على ما صرح
الشيخ في الفن الثاني بقوله الامراض المفردة ثلثة اجناس جنس يتبع سوء المزاج وجنس يتبع سوء التركيب وجنس يتبع تفرق الاتصال
والتابع غير المتبوع واذن لا يلزم من خروج المتبوع عن الحالة والملكة خروج التابع عنهما فالمرض بالحقيقة هيئة نفسانية يحلل
احد هذه الثلثة والضرر في الافعال ولعدم المكنة من الاشارة الى نفس مفهومها بدون التعرض لاسبابها لوحظ بسببها تعريفا
رسميا مثل مرض مزاجي ونحوه والحمى حرارة غريبة وتحقيقه انها هيئة نفسانية متوسطة بين الحرارة الغريبة وبين الفعل
حتى ان الحمى نفس الحرارة الغريبة كما الا نسلم انها غير داخلة تحت الحال والملكة اذ لا منافاة بين كون الكيفية الغريبة من الكيفيات
المحسوسة والنفسانية لجواز دخول شيء واحد تحت جنسين مختلفين باعتبارين كالحركة فانها من المبصرات والملموسات اذ الكيفية
النفسانية لم يشترط فيها ان لا يكون محسوسة بل اشترطوا فيها ان يختص بذوات الانفس والكيفية الغريبة كذلك ضرورة ان مزاج
الانسان على وضع مستحيل وجوده في غير الحيوان بل في غير الانسان فضلا عن المزاج المرضي الذي هو ضيق من المزاج الانساني
فيكون من الحالة والملكة وكذا سوء التركيب لمثل ما قلنا في سوء المزاج واما تفرق الاتصال فلان المراد منه ان معنى كلام الفاضل
فاما ان يجعل المرض نفس تلك الحرارة كما يقال الحمى حرارة غريبة الى آخره اما ان يجعل المرض نفس الحرارة من حيث هي حرارة وهي
موجودة في النبات والجماد وبوجودها في الحيوان وانما يتم لو حصل الفرق بين نفس تلك الحرارة اي بين تلك الحرارة من حيث
تلك الحالة وبين الحرارة من حيث هي حرارة واصطلاحات الاطباء انما تمثل المرض الذي هو جنس متقدم عند الحكماء ايضا الى انواعه
بل الى مشهوراته التي هي علل انقسامه الى انواعه ولم يفرقوا بين الامرين فان ذلك مما يقتضيه نظر دقيق لا نظرهم في الحقائق وذلك
ان الفصول هي التي تقسم الاجناس الى انواعها ومبادي الفصول هي علل الفصول فهي علل منوعة للاجناس والانواع المرض التي
هو جنس هي كيفية نفسانية تابعة لسوء مزاج او لسوء تركيب او لتفرق اتصال فما سقط الملكة وهو جنس ويشتمل على نوعها
كيفية نفسانية وجزء من الفصل وهو لفظ تابعة مع لام التعريف التخصيص التي بسببها تصير المبادي اجزاء فصول انواع
على اجناسها وعند ذلك تتوجه الاشكال المذكور عليهم وقيل لا يلزم من كون المرض تابعا لسوء المزاج ان يكون عبارة عن هيئة
نفسانية لجواز ان يكون عبارة عن تاثير سوء المزاج في البدن او تاثره منه فانهما ايضا من توابع سوء المزاج وعلى هذا يكون
داخلا في ان يفعل او ان ينفعل لا في الحال والملكة واجيب بان سوء المزاج من حيث هو سوء المزاج من الكيفيات المحسوسة
ومن حيث تاثيره في البدن من ان يفعل ومن حيث تاثر البدن عنه من ان ينفعل ومن حيث انه موجب لضرر الفعل الحيواني او الانساني
من الكيفيات المختصة بذوات الانفس اي من الحال والملكة ونحوها نظر واما الشبهة الثانية فلقائل ان يمنع الاولى واما الثالثة فكون
الحصر ممنوع في قوله الصحة اما ان يكون عبارة عن كذا الى آخره لجواز ان يكون كيفية نفسانية تتبع المزاج كالعلم والقدرة والشهوة
والنفرة وهي ليست كيفية محسوسة ولا قوة على ما يوجب لبطلان الحصر بينها لكن قوله لا يجوز ان يكون الصحة هي المزاج لكون
المزاج من الملموسات ممنوع لما مر من جواز دخول الشيء تحت جنسين ثم كيف يجوز تفسير الصحة بالقوى على ما يشعر به كلامه ايضا
مع انه لا مانع الا انتفاء التضاد بينها وبين المرض اذ لا مانع سواه ايضا ولا كان المرض عبارة عن عدم القوى لا امتناع على مذهب
الشيخ من كون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة ولو كان كذلك لما صح قول الاطباء ان المرض يوجب آفة في الفعل
بالبطلان او النقصان او التغير بل المرض على هذا لا يحقق الا بطلان القوى فان قيل لا نم ان كلامه يشعر بما ذكر ثم ما هو مع
فان الصحة اذا كانت عبارة عن القوى لم يجز حينئذ جعل المرض ضدا لها قلنا مسلم انه حينئذ لا يجوز جعل المرض ضدا لها كما

ما يحصل المرض ضد الصحة بطل ما قاله والعجب من الفاضل الشارح انه نسب الشيخ في مواضع كثيرة الى انه اراد بالصحة القوى
مع ان الشيخ صرح بان المزاجات والقوى الحادثة بعدهما والتركيب من الاسباب الضرورية للصحة واما الثالث فلان ذلك ايضا [illegible]
بالترديد بل ترديد في الحكم والجنس هو المشترك بينهما وهو سبق احدهما وهو ظاهر غير مشكوك فيه وانما يجب نقص الصحة بالمعنى
العام المنقسم اليها اولى فترها باحدهما لما انعكس بالآخر واما الرابع فان الملكة اشرف من الحالة لان الصحة الراسخة اشرف من غير
الراسخة وهذا قد يناطها في حد المرض في الشفاء وقال انه ملكة وحالة مقابلة لتلك ولانهم اتفقوا على ان الملكة صحة وان الحالة فقد
اختلفوا في كونها صحة وتقديم المتفق على المختلف واجب ولان المقصود الطبيعي من الصحة كونها ملكة لا حالة فتقديم المطلوب لذاته اولى من
المطلوب لا لذاته ولان كون الصحة ملكة اصلية وكونها حالة ليس باصلي فان الصحة لا تكون حالة الا عند وجود اسباب تضعف
استعداد البدن لقبولها فتقدم الاصلي اولى انه على الاسى باصلي ولا ثابت واما ان الملكة غاية للحالة على ما قال الامام ما اراد انها ملكة
لا غرضها على ما تم المسيحي واورد عليه انها لو كانت غاية لها لكانت علة لها وليست بعلة لها لان علتها الاسباب الموجبة لها والغاية
الشيء تستلزم وجوده كالغاية من الدار لوجودها والملكة تستلزم انتفاء الحالة لا وجودها واما الخامس فلان الصحة مبدأ فاعلي
والموضوع مبدأ مادي وجاز ان يكون الشيء مبدأ كذلك ثم ان تحت هذه العبارة لطيفة حكمية وهي ان القوى الجسمانية لا تفعل
بنفسها افعالها الا بشركة من موضوعاتها فالمسخن هو النار لا الحرارة لكن الحرارة علة لكون النار مسخنة والفاعل للافعال الاختيارية
هو الحيوان لا القوة المحركة لكون القوى المحركة علة لكون الحيوان يتمكن من الفعل الاختياري فقوله يصدر عنها الافعال من الموضوع
فمعناه ان الصحة علة لصيرورة البدن مصدرا للفعل السليم فقوله يصدر عنها اي يصدر لاجلها وبسببها من موضوعها وهذه
دقيقة واجبة الرعاية واما السادس فلان السلامة مرادف الصحة بالمعنى اللغوي لا بالمعنى المصطلح عليه عند الاطباء وعلى هذا
لا يتم اخذ السليم اللغوي في تحديد الصحة المصطلحة الا ان الصحة في البدن غير محسوسة وفي الافعال محسوسة وتعريف
غير المحسوس بالمحسوس جلي على ما اجاب به الامام وارتضاه القرشي والساوجي فانه لا توجيه له ظاهرا ولما ذكره المسيحي ايضا فان
الشيخ لم يعرف الصحة بسلامة الافعال بل جعل سلامة الافعال دليلا عليها فانه قريب منه واما السابع فلان المصدر الحقيقة
هو الواسطة الا ان يحدوا الصحة كما يشتهون ليس اشتقاقا من قوله ليس لها حد الصحة ولا لها مقابل حد المرض كما ذهب اليه بعض
لا يوهم القرشي حاشا عن ذلك كما ذهب اليه المسيحي ولو كان اذا لم تحد الصحة كما يشتهون دخلت الحالة الثالثة في حديهما ان ثبت
وجودها وحينئذ لا تكون حالة ثالثة لان الداخل في حد الشيء لا يكون مغايرا له ثم انهم تكلفوا اثباتها باخراجها عن حدي الصحة
والمرض فكيف يتكلفون تحديد الصحة على وجه تدخل فيه حتى لا تكون حالة ثالثة بل من قولهم لم تخل احد الامرين واجبا فكانه
قال لم تخل احدهما واجبا الا ان تحدوا الصحة كما يشتهون اي بالحد الذي يدخل فيه [illegible] ويشمل الحالة الثالثة وهو انها هيئة
تكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنه الافعال كلها صحيحة سليمة ولا يشترطوا شرطا لم يتم البهاجة
وهو ان يكون صدور الافعال كلها من الحيوانية والنفسانية والطبيعية سليمة ليخرج من الحد صحة الموضوع الذي يصدر عنه بعض
الافعال سليما دون البعض ومن كل عضو ليخرج صحة من كان بعض اعضائه صحيحا دون البعض وفي كل وقت ليخرج صحة من يصح
شتاء ويمرض صيفا وبالعكس ومن غير استعداد قريب لزوالها ليخرج مثل صحة المشايخ والاطفال والناقهين لانها ليست في
الغاية ولا ثابتة قوية ولم يشترطوا كونها كذلك وكذا المرض ومما ذكرنا عرفت فساد ما ذهب اليه الكاتبي من ان الايجاب [illegible]
ان قولهم الا ان تحدوا المرض للاتفاق بينه وبينهم في حد الصحة والاختلاف في حد المرض وحينئذ يكون احد الامرين واجبا هو

الثلث وانما لم يمكن بين البهاجة لما ظهر من كلام الشيخ في الفصل الثاني من المقالة السابعة من الفن الثاني من منطق
الشفاء والذي ظن ان بين الصحة والمرض وسطا وهو حال لا صحة ولا مرضية فانما ظن ذلك لانه نسي الشرائط التي ينبغي ان
تراعى في حال ما له وسط وما ليس له وسط وتلك الشرائط ان يفرض الموضوع والجهة والاعتبار واحدا بعينه في زمان واحد فينبغي
ان يكون البدن واحدا بعينه والجهة والاعتبار واحدا بعينها فاذا فرض كذلك وجاز ان يخلو عن الامرين كان هناك واسطة
فان فرض انسان واحد واعتبر منه عضو واحد او اعضاء بعينها في زمان واحد وجاز ان لا يكون معتدل المزاج سوي التركيب
بحيث تصدر عنه جميع الافعال التي تتم بذلك العضو والاعضاء سليمة وان لا يكون كذلك فهناك واسطة ولما كان لا بد من ان
يكون معتدل المزاج سوي التركيب الملائم احدهما دون الآخر ولا لا لا واحد منهما فليس بينهما واسطة وهذا خلاف الحلو والمر
والبياض والسواد فان بينهما وسائط الوان وقد تخلو الموضوع عن كليهما الى الوسائط وربما خلا الى العدم بان يصير مشفا فكون
الواسطة سلب الطرفين مطلقا لا ينافي اثبات واسطة خارجة من الطرفين هذا كلامه الى ان قال فليس بينهما واسطة لفظ ونحوه
عند ارتفاعهما فعلته المشترك والتسمين والثاني الى قوله انما خلاف الطرفين بعضه لفظ ونحوه لفظه وليعلم انما حيلهم اخذ الشرائط
التي لم يمكن بين البهاجة انما كان فيما انهم الشرائط التي كان بين البهاجة ويعلم ايضا ان الخلاف في ان بين الصحة والمرض
والمرض وسطا ام لا خلاف معنوي بين الشيخ وبين من ظن ان بينهما واسطة في نفس الامر [illegible] فيما ان الشرائط والتعريف
وبينها لفظي ليس [illegible] اختلاف منشأه اختلاف تفسيري الصحة والمرض عندهما على ما هو المشهور ثم لا نناقش مع الاطباء
في هذا اي في اشتراطهم شرطا لم يتم البهاجة لاثبات الحالة الثالثة ولا هم ممن يناقشون في مثله وهواه على ما وجه
ام لا لاجل ان يناقش في مثله من يطرق العلم الناظر في المتقابلات التي بينها وسط والتي لا وسط لها وهو الالهي وهذا هو
الشيخ الالهي فالطبيب [illegible] ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة ثم بين في الالهيات ان لا واسطة بين المتقابلين كذلك
اذا التزم ما ذكر في [illegible] وهو قوله فان المعتبر عضو واحد او اعضاء بعينها ان الآخر انتفاء الواسطة ولا يؤدي
هذه المناقشة الى فائدة فيما انتهوا اليه فاقتفي في الطب لا فائدة حفظ الصحة وردها والطبيب اذا حفظ الصحة وردها فلا
عليه ان الذي كان بعد المرض او بعد حالة ثالثة فاما معرفة الحق في ذلك فانما يلتمس من صناعة اخرى يعني الالهي
كما سبقت الاشارة اليه لا الطبيعي على ما ظنه ابن جميع والقرشي ايضا قائلا ان الطبيعي لما كان ينظر في عوارض الجسم
حيث يتغير وجب ان ينظر في عوارض هذه الحالات للجسم المخصوص الذي هو بدن الانسان لانها بسبب حركات وتغيرات
عرض للجسم المخصوص فلذلك كان تحقيق الحق في وجود الحالة الثالثة وعدمها الا بالمحل صناعة اخرى ورجح الساوجي
والمسيحي انها الطبيعي وظنا انهم ان الصحة والمرض لما كانا من عوارض الحيوان كان الكلام في ان هل بينهما واسطة ام لا داخلا
في الطبيعي [illegible] ظاهر وهذا لم يتعرض الشيخ لهذه المسألة في شيء من الكتب الثمانية للعلم الطبيعي من ذلك من
كتاب الشفاء عناية ومحافظة ولا ارسطاطاليس في كتبه الطبيعية ولنا ما من كان لديها [illegible] ثم ان [illegible]
سائر الطبيعية [illegible] وقال الرواة لا نناقش بالسين والقاف المعجمة وهو الاستقصاء
والتدقيق في الحساب فيكون بالفاء والسين المهملة [illegible] الاطباء لا انا مرون في ذلك اي لا يشتغلون [illegible]
قوله ولا هم ممن يناقشون في مثله بنوع القاف والسين المعجمة احسن وكذا [illegible] على بناء الفاعل المتفعل على [illegible]
لا [illegible] ولا ينبغي لهم انهم ان يستقصوا ويدققوا النظر فيما هو اجنبي من المسائل لانهم غير محتاجين اليه في صناعتهم

لا يجدون في صناعتهم مقدمات يؤلفون منها قياسا ثم ونحن مع ابن جميع كما قال الشيخ للاطباء ان هذه المناقشة لا يقدح فيهم
ولا يحتاجون في صناعتهم الى فائدة في الطب لان مثل هذه المناقشات لا يفيد فيما يعتبر فيه الدراية بل فيما يشترط فيه الرواية او يتوقف
عليه الفهم [illegible] المعنى [illegible] ولا شيء من ذلك مما ينبغي ان يعاب به كتاب شعر او ادب فضلا عن كتاب طب **الفصل**

الثاني في موضوعات الطب موضوع كل علم ما يبحث فيه عن اعراضه الذاتية وهي ما يلحقه لذاته او لما يساويه او لجزئه [illegible]
الاعم والاخص والشيء الواحد قد يكون موضوعا لعلم اما على الاطلاق كالعدد للحساب واما لا على الاطلاق بل من جهة ما يعرض له عارض
اما ذاتي كالجسم الطبيعي من حيث يتغير للطبيعي او يتحرك كالكرة المتحركة للهيئة واما الاشياء الكثيرة فلا تكون موضوعات لعلم واحد الا ان يكون
بينها تناسب ووجه التناسب ان تتشارك في امر ذاتي كالخط والسطح والجسم التعليمي اذا جعلت موضوعات الهندسة فانها تتشارك في
الجنس اعني الكم المتصل القار الذات واما في عرضي ككون الانسان واجزائه والادوية والاغذية وما شاكلها اذا جعلت جميعا موضوعات
علم الطب فانها تشارك في كونها منسوبة الى الصحة التي هي الغاية في ذلك العلم وكما ان الهندسة لما كانت ناظرة في العوارض الذاتية لكل واحد من المذكورات
كان كل موضوعها والجميع موضوعا كذلك الطب لما كان ناظرا في العوارض الذاتية لكل ما ذكر من الجهة المشتركة وهي انتسابها الى الصحة
كان كل موضوعه والجميع موضوعا بحسب الاصطلاح ومن عرف هذا ادرك ان الحق هو ان المراد من الموضوعات ما يبحث في الطب عن عوارضها
الذاتية على ما هو المصطلح والا وجب ان يكون في الطب البحث عن عوارض هذه الاشياء التي هي امور خارجة عما ذكر لان الباحث عما ذكر خارج
عنه وليس كذلك لا يجمع جميع ما يبحث الطبيعي [illegible] موضوعات الطب [illegible] في الطب مبحوث عنه فيرجع الى المذكورات
لا نخلط ظاهر فاحش لان البحث عن عوارض هذه الموضوعات من حيث انتسابها الى الصحة باق [illegible] في مسائل هذا العلم
التي هي اثبات الاعراض الذاتية لهذه الموضوعات من الجهة المخصوصة [illegible] جميع ما يعرف في الطب من المسائل والمبادي
[illegible] على الاخفى [illegible] الشيء او الاشياء موضوع العلم لان موضوعات جميع مباحث ذلك العلم راجعة اليه [illegible]
[illegible] الاخلاط [illegible] والروح الحاملة [illegible] طبيعية [illegible] كما قال في الفصل [illegible] الحرارة [illegible]
والروح الحيوانية [illegible] البدن [illegible] كما قال الدم [illegible] الطبيع [illegible] والجسم اللطيف [illegible] بحرارة الاخلاط ولا يقال ان الموضوع
على [illegible] الاعتبار [illegible] كما يقال [illegible] يحيل الغذاء الى مشابهة المغتذي [illegible]
[illegible] الموضوع والمشاركة اذ القي من عوارض [illegible] كالوجع [illegible] في العلم عن الاعراض الذاتية لموضوعه فهي محمولات
جميع المسائل العلم التي يكون اثباتها للموضوعات هي المطالب فيه [illegible] الفاضل الشارح انه جعل موضوع الطب في الفصل الاول
شيئا واحدا وهو بدن الانسان وههنا اشياء كثيرة [illegible] كلام الفصل الثاني في اقسام موضوع الطب
اذ الشيء الواحد قد يكون له اقسام كثيرة [illegible] انه جعل موضوع الطب بدن الانسان [illegible]
يعرف منه احوال بدنه من جهة ما يصح ويمرض وهذا يدل على [illegible] في هذه الاشياء [illegible] احوال بدنه من هذه الجهة [illegible]
جملة تلك الاشياء [illegible] على ان الشيخ جعل موضوع الطب بدن [illegible]
موضوعه بدن الانسان [illegible] احوال بدن الانسان وتلك الاحوال هي الموضوعات وهي كثيرة فلا تنافي بين الكلامين
[illegible] احوال بدن الانسان [illegible]
[illegible] بدن الانسان من حيث هو [illegible] الفصل الاول [illegible] موضوع الطب بدن الانسان وكذا من حيث
يصح ويمرض على ما اعتقد [illegible] اقسام البدن من حيث هو [illegible] من حيث يصح ويمرض ثم قال الشيخ

تبين في الشفاء ان العلم الواحد لا يكون له بالحقيقة الا موضوع واحد والموضوع فيما قال الموضوعات كثيرة هو القدر المشترك بينها على ما صرح
الشيخ [illegible] الطبيعيات [illegible] هذه الامور الكثيرة لان كل واحد منها موضوع بل لان المشترك بينها [illegible] واحد من الصحة
هو الموضوع وهذه اقسامه وعلى هذا يكون كلام الشارح الفاضل في اقسام موضوع الطب مطابقا لما قاله في الشفاء وههنا بحث عظيم
[illegible] لا نص كلامه [illegible] ما ذكر [illegible] قد يكون للعلم موضوع [illegible] مثل العدد لعلم الحساب وقد يكون [illegible]
بل يكون في الحقيقة موضوعات كثيرة مشتركة في شيء [illegible] فانها اما ان تشترك في جنس فهو الشيء المتحد كاشتراك الخط
والسطح والجسم التعليمي في جنس [illegible] وهو المقدار او تشترك في مناسبة متصلة كاشتراك النقطة مع [illegible] فان نسبة النقطة
الى الخط [illegible] كنسبة الخط الى السطح [illegible] الجسم واما ان تشترك في غاية واحدة كاشتراك موضوعات الطب اعني الاركان والامزجة
والاخلاط والاعضاء والارواح والقوى والافعال اذ اخذت هذه موضوعات الطب [illegible] موضوع [illegible] فانها تشترك في نسبتها
الى الصحة وان اراد [illegible] ان يجعل موضوعه واحدا تشمل هو البدن [illegible] جميع ما ذكر من اجزاء الموضوع [illegible]
الطبيعية السبعة [illegible] الى الانسان [illegible] الشيخ في البدن والباقي في اللاحق [illegible] هذه الاشياء
في الاشياء [illegible] على ما يلزم من كلام الشارح [illegible] النظر في هذه الامور [illegible]
من امر الطب فانهم يرون ان التجربة [illegible] لان الامزجة [illegible] الصحة [illegible] المرض [illegible]
بالتجربة [illegible] في حفظ الصحة ودفع المرض هو القياس والاستدلال [illegible] الى النظر في هذه الامور [illegible]
[illegible] احوال بدن الانسان الجزئية [illegible]
[illegible]
[illegible] في بعض المواضع [illegible] اصحاب التجارب [illegible] الحاجة الى النظر في هذه الاسباب [illegible]
ان يعرف الانسان من حيث التجربة ما الذي يحفظ الصحة وما الذي يزيلها [illegible] صناعة الطب [illegible] في علاج
الامراض ولا اصحاب الحيل [illegible] الى القياس ولا الى التجربة [illegible]
[illegible] الاحتقان [illegible] بالضد [illegible] الاسترسال [illegible]
علاج [illegible] لا ينفصل عن الآخر [illegible] **ولما كان الطب ينظر في بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول**
عن الصحة والعلم بكل شيء انما يحصل ويتم اذا كان له اسباب بمعرفة اسبابه فيجب ان يعرف في الطب اسباب الصحة والمرض
[illegible] موضوعات [illegible]
[illegible]
[illegible] الاحوال [illegible]
[illegible] بدن الانسان [illegible] على معرفة الصحة والمرض [illegible]
اسبابها [illegible] على الامور الطبيعية والاشياء [illegible] الاسباب [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible] في معرفة الصحة والمرض [illegible]
[illegible] معرفة الصحة والمرض [illegible] بدن الانسان من حيث يصح ويمرض
على معرفة الصحة والمرض [illegible]
في [illegible] الاسباب اذ كان يتصف بهما [illegible] لا بسبب آخر [illegible] يعرف

ويمكن الجواب عن هذا الاول بانا نعلم من ذلك المقدمة ان العلم انه يجب ان يعرف في الطب الصحة والمرض وان لهما اسبابا ما وان الصحة انما يعرف في الطب
اسباب الصحة والمرض اشارة الى فساد ما ذهب اليه اصحاب التجارب والحيل فانهم لا يوجبون معرفة شيء من ذلك بل يكتفون بما ذكرنا ولكل
الصحة والمرض واسبابهما قد يكونان اي هما واسبابهما ظاهرين معروفين من اسبابهما وقد يكونان اي هما واسبابهما ايضا خفيين لا
ينالان بالحس ومعنى خفائهما بل بالاستدلال عليها لخفائهما الاول اسبابها لخفائهما ايضا وقيل من العوارض اعلم الاول وهو الجلا لما
فيجب ايضا ان يعرف في الطب العوارض التي تعرض في الصحة والمرض وقوله ولان الصحة والمرض واسبابهما قد يكونان ظاهرا
انما ذكر للتنبيه على جواز اجتماعهما مع اسبابهما على الخفاء كما صح اجتماعهما على الظهور لا لان له مدخلا في الاستلزام لان كونهما كذلك
خفيين كاف في الاستلزام ويجب معرفة العوارض وقد تحقق في العلوم الحقيقية ان العلم بالشيء اي العلم المرادف لليقين بوجود الشيء
او بماهيته انما يحصل على سبيل الحد كما هو مقرر في برهان الشفاء من جهة العلم باسبابه اي بوجود اسبابه ومعنى ما يتوقف عليه وجود الشيء
عن العلة التامة او الشرائط كما سيجيء تحقيقه ومباديه وهي اعم من الاسباب لانها يقال عليها وعلى الحدود والمقدمات التي يبنى عليها
الصنائع ان كانت له وتحقق العلم بالبرهان من العلم بالنار لا يقدح فيما ذكرنا الا ان العلم بالمسبب انما يحصل من العلم باسبابه
لان العلم باحد اسبابه وهو كون المراد من العلم العلم اليقيني الذي لا يحصل الا من العلم باسبابه يتبين فساد ما اورد المحقق من انه
ان اريد به انه لكن اذا نظر الى وجود سبب بعينه العلم بوجوده لزم من العلم بوجود السبب من حيث انه سبب لوجوده ذلك المسبب
العلم بوجود ذلك المسبب فهو مسلم لكن لا يفيد ان اللازم منه انه يحصل العلم بالمسبب من العلم بالسبب لا انه لا يحصل الا منه الذي
هو المطلوب وان اريد به انه يلزم من العلم بالسبب باعتبار ذاته العلم بالمسبب فهو ممنوع وبعد التسليم لا يستلزم توقف العلم بالشيء
على العلم بسببه وقوله لا يعلم بوجود السبب بالنظر الى ذاته لا يستلزم ذلك لجواز ان لا يعلم من ذاته ولا من سببه بل من آثاره
كما في اكثر الامور الطبيعية من الاستدلال من احوال النبض والتفسرة وعلى بعض الامراض الباطنة عليها وان لم يكن اي الشيء
اسباب كما في الواجب وقد وقع ضمنا الاستقصاء اذ المقصود هو انه اذا لم يكن للشيء اسباب ظاهرة كما في الصحة والمرض اذا كانا
اسبابهما خفية فان قلت لو كان كذلك لوجب ان يقول وان لم يكن له اسباب ظاهرة ليكون ما يعرض المقصود وغيره ايضا قلت
انما لم يقل كذلك لان القاعدة المنقولة من العلوم الحقيقية هي ان العلم بالسبب لا يحصل الا من جهة العلم باسبابه من غير
التعرض لكون الاسباب ظاهرة او خفية واذا كانت الاسباب في القاعدة المطلقة غير مقيدة بالظهور لم يجز تقييدها به
ان المقصود من هذه القاعدة هو ان يعلم ان حكم ما له سبب خفي هو حكم ما ليس له سبب في ان العلم بهما انما يحصل من جهة العلم
بعوارضهما ولسراية كلام الشيخ ما يدل عليه بالدلالة قوله وقد يكونان خفيين لا ينالان بالحس بل بالاستدلال من العوارض
عليه وعرفنا من غاية الظهور فانما تتم اي تحصيل العلم الاني بوجود الشيء المستفاد من الآثار كما هو مقرر في برهان الان من
جهة العلم بعوارضه ولوازمه الذاتية لان العوارض الذاتية وهي ما ذكرنا آنفا لا تستحيل انفكاكها عن ماهية الشيء كقبول
الصحة والمرض للحيوان وتسمى باللوازم الذاتية وما لا يستحيل انفكاكها كالصحة والمرض بالفعل وتسمى العوارض الذاتية
المفارقة وانما اختص اسم العوارض الذاتية لاختصاص اللازمة باسم اللازمة فان الماهية علة لها القريبة واما قيد لا
يقتضيها بذاتها او بوسط مساو لها فيعلم وجود الماهية من وجود العوارض لا لاستحالة ان يكون معلولا ولا علة كما استحال
ان يكون علة ولا معلولا كما قيل لان هذا لا يفيد العلم بوجود الماهية المعينة من وجود العلم بعوارضها بل لاستحالة ان لا ينتقل
الذهن من العارض اللازم بواسطة الوسط المساوي للشيء اليه لا لما ذكر الفاضل الشارح من ان ما له لازم فعلته مقتضية لذلك

اللازم فكلما علمت الطبيعة علم اللازم وينعكس بعكس النقيض كلما لم يعلم اللازم لم يعلم تلك الطبيعة فانه باطل لما ذكره المحقق من ان
العلم بالشيء انما يحصل من العلم بالسبب لا من العلم باللازم لينتفي العلم بالشيء لانتفاء العلم بلازمه اذ الشيء لا يحصل الا من العلم
بالسبب هو العلم اليقيني بما له سبب لا مطلق العلم لحصول العلم بالآثار كما عرفت وما ذكره المحقق وهو انه لو صح ان ما علمت
الماهية علم لازمها فمتى علم لازمها علم لازم لازمها الى غير نهاية لما اجاب عنه الامام في المباحث المشرقية من ان المراد ان ما
اذا علمت بالحقيقة علم لازمها ولازم لازمها كذلك لا نعرف حقيقة شيء من الاشياء فلهذا لا نعرف جميع لوازمها ولذلك كان الباري
تعالى عالما بحقائق الاشياء كان عالما بجميع لوازم تلك الحقائق لا الى نهاية وايضا بان اللوازم الحقيقية التي يلزم من العلم بالماهية
العلم بها متناهية والتي هي غير متناهية هي اللوازم الاعتبارية لا يلزم من العلم بالماهية العلم بها الا عند اعتبار العقل
ولذلك ينقطع التسلسل بانقطاع اعتباره بل لان اللازم لو صدقت الشرطية وانعكاسها لا يحصل العلم بتلك الطبيعة الا
علم اللازم لانه كلما علم اللازم علمت تلك الطبيعة التي هو المطلوب ويمكن ان يمنع كون المطلوب وذلك لان المطلوب على
ما دل قول الشيخ عليه هو ما قرره الامام وهو ان العلم بالشيء لا يحصل الا من جهة العلم باللازم لان معنى قوله انما يتم من جهة
العلم بلوازمه انه لا يحصل الا من تلك الجهة وهو ليس بمساوي المطلوب ذلك ولذلك جعل الامام هذه الشرطية الموجبة لازمة
لتلك الشرطية السالبة وهي انه كلما لم يعلم اللازم لم يعلم تلك الطبيعة في غاية السقوط لكلامه على ان سلب الشرطية
بسلب احد جزئيها وان الامام جعل قولنا كلما علم اللازم علمت تلك الطبيعة لازما لقولنا كلما لم يعلم اللازم لم يعلم تلك الطبيعة
ولذلك قال والعجب انه مع خوضه في المنطق سيما في الشرطيات كيف يخفى عليه امثال هذا وهما فاسدان اما الاول فظاهر
واما الثاني فلان الامام ما قال بعد قوله كلما لم يعلم اللازم لم يعلم تلك الطبيعة انه كلما علم اللازم علم تلك الطبيعة ليمنع عليه بل
قال وحينئذ لا يحصل العلم بالشيء الا من جهة العلم باللازم لم يعلم تلك الطبيعة اه وهو كلام صحيح موافق لما في الكتاب ولان ما له
من قوله كل ما له سبب لا يعلم الا من جهة ان ما له سبب لا يعلم بالعلم اليقيني الا من سببه فلا يتوجه الدور الذي الزمه المحقق من لزوم
توقف العلم بالواجب على العلم بلوازمه المتوقفة على العلم به لتوقف العلم باللازم الواجب لكونه ممكنا على العلم بسببه وهو الواجب
وتوقف العلم بالواجب لكونه مما لا سبب له على العلم بلازمه فيتوقف العلم بلازمه على العلم بلازمه او العلم بالواجب على العلم به وجه
ذلك لان العلم اليقيني بكل لازم يتوقف على العلم اليقيني بالواجب وهو لا يتوقف على العلم اليقيني باللازم فعلى العلم به انما كان اذا
شاهدنا ومع اختلاف جهة التوقف فلا دور ولو وجه على النظم الطبيعي بان يقال لان توقف العلم باللازم الواجب على العلم
بجواز ان يكون معلولا ما سلمنا لكن لا نسلم لزوم الدور لاختلاف العلمين ثم انه لا اعتقاد بنحو من هذه الشبهة قال الشيخ الصحيح
ان يقول ان العلم بكل شيء انما يحصل من جهة العلم باسبابه ومباديه وانما يتم من جهة العلم بعوارضه ولوازمه الذاتية ان غير
قوله وان لم يكن على ما يوجد في بعض النسخ كذلك حتى يكون معناه ان ما له سبب انما يحصل العلم به من جهة العلم بسببه وانما يتم اي يكمل
من جهة العلم بعوارضه لان العلم قابل للكمال والنقصان واذا حصل العلم بالشيء بواسطة العلم بسببه يتم ويكمل بسبب العلم بعوارضه
ثم قال وهذه احرى من النسخة الاولى المشهورة لانقطاع الدور بها ولعدم تقريرها الى ما ليس له سبب لانقطاع نظر الطبيب عما
ليس له سبب وهو السبب الآخر الذي يجب انتهاء الاسباب عنده لان ذلك ينظر فيه الالهي ولان غرضه ههنا اثبات حاجة
الطبيب الى معرفة اسباب الصحة والمرض وهما من الامور المحتاج الى السبب فكانه يقول ان ما له سبب يحصل العلم به من جهة سببه
ويتم من جهة عوارضه فيجب على الطبيب النظر في اسباب الصحة والمرض وعوارضهما وكل هذا تحميل ظاهر الفساد لما سبق لان الطب

الذي هو ما في الصحة الاولى وانتسابها الى الفاعل وجوب معرفة مواقع الصحة والاكانا اسبابها خفية ودون هذه والعلامات التي ذكر
في ان العلم بالشيء يحصل من جهة العلم باسبابه تارة ومن اللوازم اخرى معلوم في العلم التصديقي والتصوري لان الشيء يعرف
بوجوده بالاستدلال عليه من وجود اسبابه تارة ومن وجود آثاره اخرى وقد يتصور الشيء تارة من اسبابه اعني الحدود الحدية
المركبة من الاجزاء التي هي اسباب مادية وصورية وتارة باللوازم الخارجية وفي كلا القسمين العلم الحاصل من الاسباب
اتم من الحاصل من العوارض اما في التصديق فلانا اذا حكمنا ان الشيء موجود او الشيء كذا ونعرف انه لم يوجد لم يصار كذا الا كان
جليا وايضا ما اذا اعلم انه كذا ولا اعلم لميته واما في التصور فلان العلم الحاصل من الحدود التامة المؤلفة من الاسباب اتم من
الحاصل بالرسوم المركبة من العوارض ولما تبين وجوب معرفة الاسباب اراد ان يبين انها ليست غير محصورة فيعسر ضبطها
فقال **لكن الاسباب اربعة اصناف مادية وفاعلية وصورية وتمامية** اما انها اربعة فلان ما يتوقف عليه وجود الشيء
اما ان لا يحتاج الى انضمام شيء آخر اليه في حصول وجود ذلك الشيء وهو العلة التامة او يحتاج وهو اما ان يكون داخلا في
الشيء او خارجا عنه والداخل اما ان يكون الشيء به بالفعل وهو السبب الصوري كشكل السرير او بالقوة وهو المادي كالخشب
الذي يصنع منه السرير والخارج اما ان يكون قابلا للشيء وهو الموضوع ولمشاركته المادة في المحلية والقابلية يجعلان شيئا
واحدا ويقال السبب المادي ما يتقوم به ما يحل فيه او ما يتقوم به لان المادة متقومة بما يحل فيها وهو الصورة والموضوع مقوم لما
يحل فيه وهو العرض ويقال السبب المادي هو القابل للشيء او لبعضه لان المادة لا تكون قابلة للشيء الذي هي مادة له بل لجزئه الصوري
بخلاف الموضوع فانه قابل لجملة ما هو قابل له وهو العرض واما ان لا يكون قابلا له وهو اما الذي منه وجوده بان يكون فعله الايجاد
وهو الفاعل كالنجار او لا وهو اما ان يؤثر باعتبار ان يجعل الفاعل فاعلا بالفعل وهو الغاية كالجلوس عليه ولذلك يقال
العلة الغائية علة لعلية العلة الفاعلية او لا يكون كذلك وهو الشروط او الآلات والادوات فيتبين بما ذكرنا ان اصناف
السبب وهو ما يتوقف عليه وجود الشيء غير العلة التامة والشروط والادوات في اربعة وهو المطلوب ههنا بيان انها اربعة
واما انها اصناف لا انواع فلجواز ان يكون الشيء باعتبار ما من اسباب وباعتبار آخر من اسباب آخر كما سيتضح في اثناء الكلام
والاكثرون يقسمون مطلق السبب ويقولون ان الشروط كسلامة الخشب عن العيوب من جملة المادي لان الخشب لا
يقبل صورة السرير الا مع سلامته عنها وان الآلات والادوات من جملة الفاعل لان فعله لا يتم الا معها قال السيد [illegible]
السبب الصوري الذي يجب عنده حصول الشيء هو المختص بمادة معينة كصورة الانسان فانها اذا حصلت حصلت
ماهية صورة له لا غير المختص بها كصورة السيف فانها اذا وجدت في الحجر لم يكن السيف حاصلا بوجود تلك الصورة الا باشتراك
الاسم قلنا ان حصول نوع ذلك الشكل لا يوجب حصول نوع السيف بل الذي يوجب وجوده الصورة الشخصية الموجودة
فانها متى وجدت وجد السيف كما عرفنا في فساده على ما نظروا في تامل ما السؤال فلان السائل ان اراد بصورة الانسان
والسيف صورتيهما النوعية او شكليهما فلا فرق وان اراد بها في الانسان الصورة النوعية وفي السيف الشكل فكذلك كلاهما
فلان الصورة الشخصية الموجودة متاخرة عن وجود النوع فكيف يوجب وجوده وانما قدم الاسباب المادية لتقدم مادة
الصحة والمرض وهي الموضوع عليهما ثم الفاعلية والصورية لان فعل الفاعل هو ايجاد الصورة في المادة او بعدها ثم آخر
التمامية لتاخرها في الوجود وان تقدمت بالماهية واليه الاشارة بقولهم اول الفكر آخر العمل **فالاسباب المادية هي**
الاشياء الموضوعة التي فيها تقوم الصحة والمرض اما الموضوع الاقرب فعضو او روح واما الموضوع الابعد فالاخلاط

والابعد منها الاركان وهذان موضوعان بحسب التركيب وان كان ايضا مع الاستحالة وكل ما موضوع كذلك فانه يتادى
الى وحدة ما في تركيبه واستحالته وتلك الوحدة في هذا الموضع التي تلحق لكثرة اما المزاج واما هيئة اما المزاج
فبحسب الاستحالة واما الهيئة فبحسب التركيب اقول فسر السبب المادي الذي اطلق عليه الموضوع بالجزء الذي به الشيء بالقوة
فاستحال جعل الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح اسبابا مادية للصحة والمرض لانها ليست اجزاء منهما الا بالفعل ولا
لان هذه جواهر وتلك اعراض والجوهر لا يكون جزء العرض ولكن جعل الاركان موضوعات الاخلاط والاخلاط موضوعات
الاعضاء والارواح على ما قاله الاطباء الجواب انا ما دنية عبارات ان فسر بالمحل المتقوم بحاله لكن الاول لا الثاني لا انا الاخلاط
ليست حالة في الاركان بالفعل كحلول السواد في الجسم والاعضاء والارواح في الاخلاط وان فسر بالمحل المتقوم بنفسه القابل لما
هو موضوع له او لجزئه وهو اي القابل على صورته النوعية صح الاول لان الاركان [illegible] الاخلاط والاعضاء والارواح قابلة لما هي
موضوعة له وهو الصحة والمرض وهي على صورها النوعية وكذا الثاني لان الاركان تقبل جزء ما هي موضوعة له اعني صورة
الارواح والاعضاء فهذا التفسير هو الذي يعم الموضوع على ما ينبغي واما ما قيل انه المحل المتقوم بنفسه الموجود في البدن القابل للشيء
او لجزئه الذي لا يمكن ان يوجد البدن كاملا بدونه لانعدام البدن بانتفاء الاركان والاخلاط والارواح وبعض الاعضاء وانعدام
كماله بانتفاء البعض الآخر ينتقض ذلك في الصحة والمرض بما يوجد فيه وفي الاعضاء والارواح بما يتكون منه ويكون [illegible] وكذا
من المعنى مطرد في الجميع لان الاعضاء والارواح يقبلان الصحة والمرض والاخلاط والاركان يقبلان صورة الاعضاء والارواح
لا يخرج منه البدن لقوله الموجود في البدن وكذا الاصبع الزائدة ونحوها لانه يمكن ان يوجد البدن كاملا بدونها ويعم انما الموضوع
الصحة والمرض والمراد من الموضع الموضوع كما ان المراد من الضرب في قولهم درهم ضرب الامير المضروب ثم الموضوع اما ان لا يكون
بينه وبين الصحة والمرض واسطة او يكون والاول هو الموضع الاقرب فان كان كثيفا فهو العضو وان كان لطيفا فهو الروح
الصحة والمرض يحلان فيهما بلا متوسط اولى بمعنى ان كل مرض وصحة يحلان كل عضو بلا متوسط فان المرض التركيبي والصحة
التركيبية لا يحلان في الاعضاء البسيطة بلا متوسط بل على معنى ان كل عضو يقبل ماهية الصحة والمرض بلا متوسط فان الاعضاء
البسيطة للصحة والمرض المزاجيين والاعضاء المركبة للصحة والمرض التركيبيين وكذا الصحة والمرض الاتصاليين والثاني ان
يكون واسطة واحدة وهو الموضع الابعد كالاخلاط اي رطوبات البدن التي من شانها ان يصير عضوا او روحا كالرطوبات
الرطوبات الثانية ولا يرد تركه ذكرها مع انها موجب الذكر اولى من الاركان لان الصحة والمرض انما يحلان فيها اذا صارتا
اعضاء او ارواحا او اعضاء او ثنتان وهي ابعد منه كالاركان لانها انما يحلان فيها اذا صارت اعضاء او ارواحا وانما يكون
ذلك بعد ان تصير اخلاطا وكذا بالموضوع الاقرب وهو العضو والروح او لا وهو المركب وهو متوسط كالاخلاط او بسيط
وهو بعيد كالاركان وانما جعل الارواح مع الاعضاء في الموضع الاقرب وان كانت الروح الخلطية على مذهب الشيخ فانها
متولدة من بخار الدم ولطيفه والي التركيب على مذهب الطب تنوعها من اهل المستنشق لانه لا واسطة بين الصحة والمرض
وبين الارواح لانه صحيح اليوم عبارة عن تعرية الارواح فيكون بينا وهو على الحالة الطبيعية عبارة عن الصحة الروحية ولان
المراد من الموضوع المحل المتقوم بنفسه القابل لما هو موضوع له او لجزئه وهو على صورته النوعية فلا يرد تركه ذكر المادة الاولى
والاغذية لقبولها الصحة والمرض بوسط فتنقضا لان الاولى لا يتقوم بنفسها والاغذية لا تقبل الصحة والمرض وهي على صورتها
النوعية لانها خارجة عن البدن بنا على ما قيل فانا كل غذاء موجود داخل البدن وهو باق على صورته الغذائية ولم يخالطه

في الصورة الخلطية لا يقال لانا نقول انه باق على الصورة الغذائية وكونه لم يدخل في الخلطية لا يستلزم ذلك لان بينهما مراتب مع ان
غرض الشيخ ذكر موضوعات الصحة والمرض القريبة والبعيدة التي هي موجودة بالفعل في البدن كالاركان والاركان والاخلاط وانما
قلنا كان الاركان موضوع بسيطهما موجودة بالفعل في البدن كذلك الكيلوس موضوع لهما موجود بالفعل في البدن واربما
فكان يجب الذكر اولى وكذا الحلة مرتبة من المراتب التي بين الكيلوس والخلط حكمه حكم الكيلوس واقرب بل يقال الكيلوس خارج
عن المحل المذكور لانه ليس مما يوجد البدن كاملا بوجوده ولا موقوف بل لانه لا يقبل الصحة والسقم وهو على صورته النوعية بخلاف
الاخلاط والاركان فانها حين يكون اخلاطا واركانا يثبت فيها الصحة والمرض لان الحالة التي حال في جزئية فاعرفه فانه
ضابط لطيف ولهذا الضابط ايضا لا يرد ترك ذكر النبات نقضا لان حكمه حكم الغذاء بعينه لا ما هو المشهور وهو كون الشيء
موضوعا قد يكون بطريق التركيب وهو ان يتركب الشيء من مواد يكون كل منها على صورته النوعية حال التركيب كتركيب البدن من
الاعضاء في التركيب الطبيعي والترياق من الهالج والحشف في الصناعي وقد يكون بطريق الاستحالة فقط وهو ان يستحيل الشيء
من نوع الى آخر من غير ان يتركب مع غيره كصيرورة النبات خلطا في الطبيعي والورد ماء ورد في الصناعي وقد يكون بطريق
التركيب والاستحالة معا وذلك بان يتركب الشيء من اجزاء لا تبقى صورها بل يحصل بها حالة التركيب كتركيب العضو من الاخلاط في
الطبيعي والسكنجبين من الخل والعسل في الصناعي والشيخ لما اعتبر موضوعيته التي بحسب التركيب سواء كان معه
استحالة اولا والاركان يكون الخلط من النبات بحسب الاستحالة دون التركيب لتولد الخلط من نبات واحد سقط خلاف
تولد الخلط من الاركان فانه بطريق التركيب والاستحالة وكذا تولد العضو من الخلط وهذا ذكرتهما وقال وهذان يعني
والخلط موضوعان بحسب التركيب وان كانا يضامع الاستحالة فانه موضع نظر لانهم انا وان الخلط لا يتولد من النبات
بحسب التركيب فهو ظاهر البطلان وان اراد ان تولد الخلط من النبات لا يتوقف على تركيبه مع آخر فهو صحيح لكن ينتقض
لان تولد العضو من الخلط لا يتوقف على تركيبه بآخر وهذا فان اللحم يحصل من الدم وحده بغير ان ... مائية حسن ...
عند بان المراد من الاعضاء الاعضاء الاصلية وهي لا يتكون من الاخلاط الا بالتركيب والاستحالة كالاخلاط من الاركان
كما قال القرشي المراد ان الشيخ تبع المشهور بين الاطباء ههنا وفي مواضع من الكتاب ايضا وهو القول بتعدد الاخلاط مجموعة
لا منفردة كما قال المسيحي لا يخلو من ضعف ولئن سلمنا خلوه عن الضعف لكن لا نسلم ان الشيخ اعتبر موضوعيته التي مطلقا
للصحة والمرض بحسب التركيب سواء كان معه استحالة ام لا لانه انما اعتبر في موضوعية الارواح والاعضاء لهما التركيب ولا
الاستحالة انما الصحة والمرض يتواردان فيهما من غير ان يتركبا مع شيء فضلا عن الاستحالة واما الاركان والاعضاء فلما كانا انما
يصيران موضوعين لهما بعد التركيب والاستحالة قال وهذان موضوعان بحسب التركيب وان كان انضام الاستحالة الى ثم
منه ان ما قبله موضوع لهما بحسب التركيب دون الاستحالة ويرد عليه ذلك التطويل الذي لا طائل تحته نعم ان يقال الغذاء والنبات
حكمهما حكم الاركان بل هما اقرب منه فجوابه بان انما اعتبر الموضوع الذي لا يمكن ان يوجد البدن كاملا بدونه فقط لان
الشيخ ما اعتبر في الموضوعية مطلقا التركيب ولا الاستحالة ومن هنا يعلم فساد ما ذهب اليه المسيحي وهو ان الحق
عندي ان مراده بالموضوعية ما يكون على سبيل التركيب والاستحالة معا لما ذكره الشارح من ان ما يوجد في الاركان
والاخلاط من الاعتدال والخروج عنه انما هو اسباب الصحة والمرض وما يوجد في الاعضاء من السلامة والفرض عرض تابع لهما
والموضوع بالحقيقة لهما الاعضاء وذلك باعتبار التركيب دون الاستحالة لان الاعضاء البسيطة موضوعة لهما باعتبار التركيب

دون الاستحالة وكذا الاعضاء الآلية والارواح لان التوهم لا يوجد في الاركان والاخلاط والاعضاء الاصلية لا تدخل في المقصود وعلى قبل
ذلك الاخلاط ظاهر لانه لو توقف الصحة المرتبة في الاعضاء على تقرر هذا الاركان المعتبر في موضوعية الاركان والاخلاط تركيبها جميعا
تحصل ما هو ابين موضوعا للصحة والمرض وكانت كيفيات انواعها متضادة لا بد من تركيبها الاستحالة في تلك الكيفيات اما استحالة
خلع الصورة كما في الاخلاط او استحالة لا الى بعد ذلك كما في الاركان وانما استحالت كيفيتها بعد التركيب لان صورها باقية بالفعل والا لما امتنع
منها كون الجسم ذا كيفية معتدلة لم يكن قبله ولا بعده وما ذكر يظهر فساد قول المسيحي وهو ان المراد بالاستحالة ههنا الكون والفساد وهو انتقال
الشيء من نوع الى نوع بحيث يكون كل واحد منهما مخالفا لما ينتقل منه الا ان الحمل بحسب التركيب وان كان انضمام الاستحالة فانه يتنبه الى معنى ما
في تركيبه واستحالته وذلك لا يوجد في هذا الموضع التي هي الكثرة الا امزاج وما حصل لها الا مزاج فحصل الاستحالة كما في استحالة الاركان الى
الاخلاط واستحالة الاخلاط الى الاعضاء البسيطة وان تركيب الاعضاء المتشابهة الاجزاء اي البسيطة يسمى مزاجا واما الهيئة فيحصل تركيب
كما في تركيب الاعضاء الآلية من المتشابهة الاجزاء وتركيب جملة البدن من الاعضاء فانها يسميان هيئة وقد يخص الثاني باسم الاتصال وان
الموضوعات الفاعلية هي الاسباب المغيرة وهي مما يوجد حالة لم تكن او الحافظة وهي ما يديم بقاء حالة فيها الحالات الثلث
الصحة والمرض والحالة المتوسطة وانما انحصرت فيما ذكر لان الامور المغيرة او الحافظة اما ان يكون بحيث يضطر كل واحد من الاشخاص ايام مدة
حياته وهي الاسباب الضرورية او لا يضطر بل لا يخلو الا ان يعتبر اليها بعض الاشخاص في مدة حياته وهي الامور الذكورة ما الاول او لا يضطر اليها
بعض الاشخاص في مدة حياته وهي الذكورة كل واحد من الاشخاص في بعض ازمان حياته وهي الاثبات او لا يضطر الى ما يضطر الى
بعض الاشخاص في بعض ازمان حياته وهي الصناعات والعادات ولا يمكن انكار كونه وهي الاشياء الواردة على البدن الغير الضرورية
التي ينتفع بها في موضعه من الاهوية فقدم ذكرها الاحتياج اليها دائما لكونه مؤثرا في داخل البدن بالاستنشاق وفي خارجه بالملاقاة
وما يتصل بها وما يتعلق بها من التغيرات سواء كانت طبيعية كالتغيرات الفصلية او غير طبيعية والمضادة لها كالتغيرات التي بسبب التربة
والرياح والجبال والبحار وكونها اخلاقية اوجنوبية او ما يشبه ذلك او مضادة لها كالتغيرات الوبائية والمطاعم والمياه والمشارب وما
يتصل بها اما بالمطاعم فكترتيبها وتقديم البعض على البعض ووقت استعمالها وغير ذلك واما بالمياه فكونها ملحة او كبريتية او نفطية او شبية
او نحاسية ونحوها واما بالمشارب والادوية الاشربة المستعملة الجامعة بين دوات وغذائية كشراب التفاح والآس المختلف والحصل
بما من كون شراب التفاح غذاء وشراب الآس دواء والجامعة بين الدرقية والتغذية كما في الزبيب ليس بمتن والاحوية المختلفة
ما يتصل من كونها حارا او بعض تفتق القوام او غليظ هضم الطعام او غيره والاستفراغ من الاسهال والقي والادرار والعرق والرعاف
او ادرار البول وادرار العرق وتريقه وامثال ذلك ولا يخفى مع الضرورية لا انها تتولد ضرورية مع جنس الاستفراغ دون اكثر ابواب الشيخ
فيما او الفصل السابع عشر في موجبات الاستفراغ والاحتقان فقد كلف في الاسباب الضرورية تحصيلها من ما كانت الا يكون انكر لا
ضرورية والاحتقان وهو ضده وما ذكره وقد قال المسيحي الشيخ ترك ذكر الاستحمام والجماع لانهما انما مخصوصا في الاستفراغ والاحتقان اذ في الاستحمام
استفراغ وفيه ليكما الحقنات والاخلاط مرشوقة ويحقن فانه عن الثاني منهم استحمه على ان علم بانه مع انه ضروري ما لا يمكن الشيء
الحمام الصحة لان الشيخ ذكر الاستفراغ الشامل لهما وغيرهما فكما لا يرد على الشيخ انه ترك ذكر القي والاسهال كذلك لا يرد عليه انه ترك الاستحمام
والجماع والبلدان من كونها برية او بحرية والمساكن من كونها عالية او جحرية شرقية او غربية فان قيل المثلة البلدان والمساكن
انما الشيخ كانا متصلتين بالاهوية كما هو مذهب الاطباء لا المذكورة الاسباب وانما فصلهما من حيث ان كونها طينية او حجرية او تربة
او حيث مع وجوهما فان الشيخ لم يقرر الترتيب هنا لكنه مذ الكلام على الستة الضرورية وذكرها على ترتيب الاطباء يجعل البلدان والمساكن

ثم يعدل الهواء واشار اليه في آخر الفصل الثاني في تأثير تغيرات الهواء الثانية وقال واما اختلاف البلاد فلان بعضها قطعت عن بعضها الحرف
وبعضها يلحق بعضها لحاقا وبين الحق بعضها ما قطعت على ترتيب قوة معدنية ونرجع ذلك في اشهر اوانه فان قلت لم تبين ان الاجناس
يحصل جنس الهواء وما يتصل به من البلدان والمساكن جنسين والحركات البدنية والنفسانية جنسا قلت يمكن ان يكون ذلك اشارة
ان هذا الترتيب احسن من ترتيب الاطباء لجواز ان يكون تاثير البلدان في الابدان لا بواسطة تاثيرها في الاهوية والمياه وان تجعل الحركات
النفسانية داخلة في مطلق الحركات اولى من جعلها قسما برأسه **وما يتصل بها** الا الاستفراغ فانه كونه مستفرغا امر وان او مطلقا وسبب
كونه في يوم باحر مع او غير باحري وان اوج على منكته الاستفراغ احسبها احب عنه وجوه ان الضرورية جنس ما يتصل به الاستفراغ انما
كونه منفردا او مع الوسط الناس الكثيرا او قليلا فلا كونها انواعا واما بالبلدان والمساكن فمثل مجاورة الجبال والبحار واختلاف التربة بكونها
كثيرة التربة او صحيحة **والحركات والسكونات البدنية والنفسانية** اما الحركات فتختلف بحسب الكمية الى قليل وكثير وبحسب الحيث
الكيفية الى قوي وضعيف ومعتدل وبحسب كانت مختلفة في جميع اقسامها اما انه تأثيرها في البدن يختلف بما يتصل بها كالحركة كالخطأ
كلما في البدن مناسبا لفعلها او مضادا وكاحدارها الطعام غير منهضم اذا استعملت قبل انهضامه ومعينة لها اذا استعملت على خلو المعدة
وكذلك السكون لانه وان كان مبردا مرطبا لكنه يختلف تاثيره بما يتصل به مثل ان صادف البدن مجهودا مستفرغا كان يحلل منه في حال الحركة
الحركة المفرطة كان معينا ويخصب البدن واما الحركات النفسانية التابعة لحركة الروح الى الخارج دفعة كما في الغضب او بالتدريج كما في
الفرح واما الى الداخل دفعة كما في الفزع او بالتدريج كما في الغم والى الداخل والخارج معا كما في الهم والخجل وقد تختلف بما يتصل بها ان
صادفت البدن ملائما ومناسبة لفعلها او مضادا كما قلنا في الحركات البدنية **ومنها النوم واليقظة** يعني ومن الاسباب الفاعلة
لانها احد اجناس الستة الضرورية واحصى الاجناس جنس الهواء وما يتصل به من البلدان والمساكن وجنس ما يوكل ويشرب وجنس
الاستفراغ والاحتباس وجنس الحركات والسكونات البدنية وجنس الحركات النفسانية لان الحركات والسكنات على ما ظن
الشارح اقول الشيخ فيما بعد النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة شديدة الشبه بالحركة والاصل فيما ينتفي شباهته وهو باطل لان
ان سياق الكلام يشعر برجوع الضمير في قوله ومنها الى الحركات والسكنات على ما ظن الشارح لكنه يخالف مذهب الاطباء والشيخ لما
تخير بينهم وفصل المساكن والبلدان عن الاهوية اوهم انها قسم من الستة الضرورية وعلى هذا لو اعتبر النوم واليقظة قسمين لصارت
سبعة فلهذا جزم المستحي برجوع الضمير الى الحركات والسكونات فان قلت الماصير سبعة لكانت الحركات النفسانية قسما برأسه
قلت هو عند الطبيب كذلك ثم قال الشيخ النوم شديد الشبه بالسكون يدل على انه قسم برأسه اذ لو كان داخلا في السكون لم يقل
اشبه وقوله والاحتباس في الاسنان بالرفع يدل على ان الضمير راجع الى الاسباب وهما ايضا قد يختلف تاثيرهما بما يتصل بهما اما النوم
فلانه يتولد الخلط الكائن لانعكاس الحرارة فيه الى الباطن فان تيسر الموجب لتيسير الخلط الكائن صار حرارة المنعكسة لان النوم
النوم يوجب الانعكاس وهو يوجب التيسير بعد ذلك لان النفس الانسانية اذا خلت من تحسس ما يصل اليها من طريق الحواس
عن اشغالها وتعطيل الحواس ايضا عن التطلع الى الامور الخارجية لان الانسان متى سبب رطوبة صافية غليظة وهي كالرطوبة المرتفعة من
البدن ترتفع الى الدماغ وكما ان الغيم يمنع بكثافته نور الشمس عن الارض كذلك هذه الرطوبة لكثافتها تمنع نور القوى عن اعمال الجوارح
والتصرف فيها فيحدث النوم وتعود الحرارة التي كانت في الظاهر عند اعمال الحواس فيسخن الباطن ويترتب عليه ما قيل من تحليل النوم
وما يوجبه واما اليقظة فلانها توجب استفراغ المواد المستعدة للاندفاع وكان الشيخ لما لم يذكر اليقظة وما يتصل بها في الحركات
والسكنات والنوم واليقظة اكتفى بذكرها في اخواتها وهذه الامور هي المسماة بالستة الضرورية اذ لا يمكن التفصي عنها وهي مشتركة

الحرور والمرطوب اذا استعملت على احد منها وقتا دون وقت او بحسب المزاج والسن والسحنة والعادة الى غيرها فالسكنات اسبابا للصحة فاعلة وحافظة ولا
كانت اسبابا للمرض فاعلة وحافظة والطلب الاطباء في هذا البيت ما هو الحال من الحالات الثلث وبحسب فيها انها حافظة لها ويكون معها
فحافظة للحالات منها فاعلها مع احد الاخريين كما هي الصحة فانه تستعمل عليها بكون مع المرض اما الحالة المتوسطة وهي الباقي عليه
بالمحسنين واحد فلانه قبل ان يستقر بصحتي فاما بعد استقراره فحافظا لها فقد يوجب حمى اوجبت لها دفعا او علاج معها ايضا حتى
وانت **والاحتاد في الاسنان** اما الاستفال فيها من السن الى سن كالصبي يصير شابا فانه من الاسباب الفاعلة فانه كثيرا ما الامراض في
بالانتقال الى السن كالصرع الصبي على ما قاله ابقراط كما غير ذلك من الامراض الرطبة وبالعكس وهذا قال المستعد للامراض الحارة اليابسة
يقع فيها اذا انتقل الى سن الشباب **والاختلاف فيها** اي في الاسنان **وفي التشابه** في معنى الذكورة والانوثة او الالوان والخلقة
فهو قد يقع مهما مهم كثيرين انه اشترطها اختلاف الحقائق **والصناعات والعادات والاشياء الواردة على البدن الانسانية**
مثل الضمادات والكمادات والنطولات واللطوخات فلانها الاخلو من قوة دوائية ولا توافق في هذا البدن وان حادث توافق
الاشتباع او لا غليظا منها من جهة الطبيب كالفالة وغيرها لم يطلق عليها الموافق لانها الاخلو من مباينة اخرى كالذكورة اوعدت
الموافق وقال **انها غير محالفة للطبيعة والمخالفات للطبيعة** لا اما موافقة او مخالفة وليس المراد من الاختلاف في الاسنان الاختلاف
في اخرال سن واحد والا كان لما تاثير الاسطحة في الاجناس ولا يمكن ان يوجد الانتقال عن جنس الى آخر وانا التحصي الا بالتحول من
الذكورة الى الانوثة ومنكوة مستقلا فالذكورة هنا الى آلالة الا التي تخالف جنسه غيره وان كان هو السن كالشاب الذي يخالف
الشاب غير الذكورة والانوثة التي تخالف بها لوجه الذكورة والاتى الآخر الصناعة كالصناعة التي بها تخالف القصار الحداد والعادة
كالفعل الذي يعتاد الشخص ملتزما له ما يعمله او ما يرد على البدن من الاشياء الغريبة كالذي يخالف لما يسقط في الاجساد
وعلى هذا فهم هذا التفسير ومنطوق على جميع ما عطف علوها الاختلاف كالصناعات والعادات والاشياء الواردة على البدن فهذه
قوت الفكة مجرورة عطفا على قوله في الاجناس وان قرئت مرفوعة عطفا على قوله والاختلاف فيها تخصيص الاختلاف بالاسنان
والاجناس ويجوز ان يكون المراد من الاختلاف في الاسنان ان الشبان مثلا على مزاج مخصوص غير ما يختص به وكذا المزاج بالاقوى
والاضعف وكذلك تختلفون في احداث الاحوال البدنية وقد حفظها اقوال الفاضل الشارح بعبارة نقل عن صاحب الكامل ان اعلم
بالاسنان والالوان والاجناس والصناعات واحوالية العلم بالمزاج مما وجعل المستحي اقبال البدن تعرض لها بسبب الاسنان لا لان
الاسنان تعتبر فرادية بل لانه متعرض الى اول وجود ولكن مع هذا الاشتمال الاول الحسنة الى الاولى الستة لانه ان انتقاله من الشباب
مثلا اصار الى زمان الكهولة القوى فيه تضعف الطبيعة دون الارادة وهذا المراد الزمان وما فيه من الحرارة والبرودة للتشبهات
لتغل الحق ولا شئ هنا سبب فاقول الحق والحس انما الاول فلا بشبهه الذكورة فقط بحد الرسالة اسبابا دون البعض الاشياء الغريبة الا
فلا اشتمالها الذكورة التي منها التشبه واما الاجناس فلان الذكورة تابعة لكثرة الحرارة والانوثة لقلتها فهي حسنا مستوعب الحرارة والبرودة
واما الصناعات فلان القصار مثلا تكثر استعماله الماء وهو سببا للرطوبة النفسانية وما شرع الشمس وهي الحرارة في الحركات
والماء الى الماء وهو في الاهوية والمياه والشناعة لانه خارجة عن الاسباب الستة الا مما صار من تركيب هواء الصفحة [illegible]
مثلما ان تكون كذلك صناعات مستكا اولا تكون الصغيرة الاقسام المذكورة اما العادات فلانها افعال صادرة من المكلف
داخلة تحت الحركات واما الاشياء الواردة فلانها الواقعة في الاهوية والمياه ويحصل العلم بها بالجملة خرجا وكان الفصل ان عدها بالبدن
ضرورة الخروج الاهوية والمتناولات وهي مثل الطولات والكمادات ثم قال وقصد الشيخ تركا الالوان والسحنات لانه كان لا لا يعرض بها

فيما يتعلق باختلاف الأمزجة بما اختلافا كثيرا ما كان لاختلاف امهات المزاج [illegible] الذكورة والانوثة [illegible] الأول مع اعتصار

في سن الشباب فما ذكر انما فيه كون الطبيعة بحيث تبقى الاصل دون الزيادة فيجوز ان يكون هو المؤثر في الحر واليبس لاقتضائها

الهضم التام وهو زيادة الحرارة وهي اليبس فان قيل المستحق لحقيقة الهضم التام هو الحر واليبس فيصح كون الشيء سببا لنفسه

قلنا لا نم لجواز ان يكون المستحق هو الحر واليبس مع كون الطبيعة بتلك الحيثية سلمنا لكن الحر واليبس المستتبعين للهضم التام منها

فلا يلزم كون الشيء سببا لنفسه سلمنا لكن الشيخ لم يجعل سن الشباب مثلا سببا للحر واليبس بل للصحة والمرض بالحفظ والتغيير وهو

كذلك ولهذا قال لكل سن حفظا ما يناسب [illegible] في سن الشباب في الزمان والحر واليبس ولا

[illegible] الحر واليبس لكن لم لا يجوز ان يكون [illegible] سلمنا لكن لم لا يجوز ان يوجب الحر واليبس حدوث المرض

بالمناسبة وزواله اخرى بالمضادة كما هو الواقع من كثرة الامراض المناسبة لكل سن [illegible] وقلة الامراض المضادة لمزاجه [illegible] هذا

جعل الشيخ سببا لنفسه بل جعل السن سببا ناقلا للصحة والمرض وهو المطلوب [illegible] انه لا استحالة في كون الذكورية

تابعة لحرارة في [illegible] لاقتضاء الهيئة الذكورية كمال الافعال [illegible] القوة [illegible] زيادة الهضم [illegible]

[illegible]

[illegible]

من كون الصحة تابعة للامزجة الاعتدالية لا تكون متبوعة لامزجة اخرى كما في الاجناس وكذا لا يلزم من كون خلق الغضب تابعا لحرارة
المزاج ان لا يكون متبوعا لحرارة اخرى منبعثة عن الغضب ومن هذا يعرف انه ليس لا حرج [illegible] في الجواب على ما قال الشارح ان
يقال ان المزاج الحار اليابس يقتضي الهزال والبارد الرطب السمن والحار الحال والبارد البلادة فصارت من الامور المتلازمة
لانها تابعة معها علامات والدال على الامزجة فلا يمكن جعلها من الاسباب المغيرة والحافظة لان الاسباب يقتضي التقدم على
متأخر بحدوثها تأخرها عن مزاج تقدمها على آخر كما اعراض البلد زمجا البرودة وتقدمه على الحرارة على ما قاله الامام والخونجي بل
الاجود ان يقال ان الالوان والصحة ليست من الاسباب الفاعلة بل من العلامات فيمنع بما يشعر من كلام الشارح فلا يجب
ذكرها هنا وانما يجب ذكر جملة الجملة وقد ذكرها حيث قال واما الحصر اي تحضر تدبيرهن على الامراض وعلاماتها ايضا من
جملة العلامات المعدودة في الكتاب الاول والصفات وامنا التلذذ توجب قوة الحرارة والنحافة تضعفها قلنا الاهي
ما يوجب التلذذ بالذات وهو المزاج البارد اوجب قوة الحرارة بالعرض وقس النحافة فلا يرد على ما ذكرنا الشبه الذي جوابه
واما الاسباب الصورية فالمزاجات والقوى الحادثة بعدها والتراكيب لما كانت الصحة انما تتحقق بان يكون المزاج والتركيب
الى الهيئة اللائقة له والقوى على ما ينبغي والمرض بما يحقق بكون الجميع المذكورة لا على ما ينبغي وكون الثلثة سببا صوريا للصحة والمرض
وتحقيقه انه ليس كل كيفية نفسانية صحة او مرضا بل هي مع كونها موجبة لسلامة الافعال بالعرض او بالذات وهي انما يصير بالفعل موجبة
لسلامة الافعال اذا انضم اليها كيفية المزاج المعتدل والتركيب المعتدل والقوى المعتدلة ويعني التركيب المعتدل والقوى المعتدلة ما يجري
ما يقابله المزاج المعتدل لقربه منه ولضررها اذا انضم اليها كيفية خروج المزاج او التركيب او القوى عما ينبغي خرجها عن ان الفعل بالذات
وصير معنى الصحة كيفية نفسانية معتدلة من حيث المزاج والتركيب والقوى موجبة لسلامة الفعل بالذات والمرض كيفية نفسانية خارجة
عن الاعتدال من حيث المزاج او التركيب او القوى مضرة بالافعال بالذات وكان الصحة والمرض انما يصيران موجودين بالفعل بافراد
الثلثة او بخروج احدها عن الاعتدال ثبت ان المزاجات والقوى الحادثة بعدها والتراكيب من الاسباب الصورية للصحة والمرض
وانما بينت ذلك بان يعلم ان مراد الشيخ من الصورة ليس ما يتقوم به المادة بالفعل كالصورة الجسمية التي تقوم الهيولى بالفعل
ولا ما به يتم جعل شيء من المزاج والقوى والتركيب صورة للصحة ولا صورة للبدن بل ما ذكر في آخر الفصل الرابع من المقالة السادسة من
الهيات الشفاء حيث عد من معاني الصورة ان يقال ويقال صورة لكل هيئة وفعل يكون في قابل وحداني بالذات او بالتركيب حتى يكون
الحركات والاعراض صورا وعلى هذا يجوز ان يكون الثلثة صورا للبدن والصحة والمرض لكونها اعراضا في قابل وحداني بالتركيب هو
البدن او بالذات وهو الصحة والمرض لانها كيفيتان وكما ان الرعشة صورة الحركة الرعشية بهذا المعنى لكونها هيئة في قابل وحداني
الذات هي الحركة كذلك اعتدال المزاج وانحرافه هيئتان في قابل وحداني الذات هو المزاج ومن طعنا اللازمة والتركيب ولهذا
يسقط القول بالخونجي وهو ان يشتبه الاجزاء ان تجعل سببا صوريا لهما لان المرض لما كان نفس المزاج الموجب للآفة في الفعل
كان الشيء جزء لنفسه وان كان ما يتبع المزاج كان المزاج فاعلا له فلا يكون صوريا له ومن المرض التركيبي على ما اجاب من انا جعلنا
نفس المزاج والتركيب الموجبين للضرر بالفعل كان المراد بالمزاجات الصورية التي يتغير فيها بالقوى الصفة التي بها يصير العروق
موجبة لسلامة الفعل وعدمها وبالتركيب الهيئة التي تصير بها يصير التركيب مرضا وصحة كاستقامة الشكل واعوجاجه الذي به
يصير التركيب مستقيما او معوجا وان جعلنا ما يتبع المزاج والتركيب فيكون المزاج كالصورة والهيئة الاخرى كالمادة يكون المجموع كيفية
نفسانية والمرض عبارة عنها ويصدق قولنا ان المرض ما يتبع المزاج او الشيء يصدق عليه انه تبع جزء الصوري لان الاول التزام مجاز من غير

ضرورة او المرض ليس عبارة عن نفس المزاج والتركيب كما عرف من مذهب الشيخ واما الثاني فلان الشيء مع جزئه الصوري بالفعل والمرض
مع سوء المزاج الذي يتبعه على ما قال الشيخ حيث جعل سوء المزاج بالفعل تحقيقه ما ذكر جالينوس وهو ان الصغار ما دام في طريق
العمر يسمى احداثا كالمزاج اذا اخرجت لا توجد جزء الفعل فانه يسمى سوء مزاج فقط لا مرضا واذا احدث وزعت يسمى حولا فلا لاحق
لاحقه بالاحداث لانها مسببها بالفعل وكلاما اجاب الشارح من ان المرض المزاجي عبارة عن مجموع بعض مقومات المزاج لانه
عبارة عن خروج المزاج عن الاعتدال الى خروجا يوجب ضررا في الفعل محسوسا اذ لا يلزم من كون المزاج مقوما للمرض المزاجي ان يكون
جزءه الصوري لجواز ان يكون المادي الا اذا ثبت بالطريق الذي ذهب اليه وكذا المراد ان المصالح وهو ان الشيخ صرح فيما بالاسباب
المادية والفاعلية بانها اسباب للاحوال وفي الصورية والتمامية ذكر انها اسباب البدن دون الاحوال ومنهما مناف لانها انما هي
للاحوال وانما لم يصرح به كما في المادية والفاعلية لان المزاج من حيث هو مزاج سبب صوري للبدن الا من حيث يكون البدن تابع المزاج
بالفعل وهو ظاهر وتوقف عليه ولكون المزاج هيئة في قابل وحداني بالتركيب كما نقلنا عن الشيخ ومن حيث انه معتدل او خارج
عن الاعتدال سبب صوري للصحة والمرض ولما لم يعد المزاج السمين ولا النحافة منهما ولم يخرج الاعتبار على احدهما كما لو قال المزاج المعتدل
او خروج غير المعتدل عنه او العكس اكتفى بالعدد المشترك بينهما وهو كونه مزاجا ولما كان احد اعتبار انه وهو المزاج من حيث هو مزاج
سببا صوريا للبدن اشتبه على المعترض فحكم بالتنافي ولا تنافي بينهما لما بينا ومن عليه الكلام في القوى والتركيب وكذا الاعمال
لان الفعل من حيث هو فعل سبب غائي للبدن من حيث هو سليم غاية الصحة وعكسه للمرض ولما لم يعد المزاج السمين غير كونه
فعلا الذي بفعل باعتبار انه يكون غاية للبدن اقتصر عليه واشتبه على المعترض وحكى الشارح الاعتراض جعل المزاج والقوى والتركيب
سببا صوريا للبدن لانها كيفيات والبدن جوهر ولا يتقوم بالعرض فاسد لما ذكرنا ان كل واحد من الابدان والمرض والاعضا
مركب من البعض الآخر مزاج خاص يتبعه صورة خاصة مثلا اللحم مركب من العظم بالحرارة والرطوبة بمعنى انه غلب على اللحم الجزء الناري
الذي له الحرارة والرطوبة وهذا اللحم جوهر فالقوم الجوهر بجوهر لا بنفس الحرارة والرطوبة ليلزم تقوم العرض بجوهره اذا اعتبر الجزء
الرطب في اللحم مع الصورة الذي كان المجموع هو السبب الصوري ويكون المزاج بالتفرد به بعض السبب وبمعنى ان يطلق على الجزء اسم
الكل وهذا التفصيل لا بد منه لانه امر بينه على الاعتقاد منشأ في دينه بالعلوم لا يجعل المجموع هو السبب الصوري
مما لم يذهب اليه احد من الحكماء ولا من الاطباء ولا ان المزاج كيفية وذو المزاج وهو البدن متكيف والمتكيف يتقوم بالكيفية التي
يكيف بها لانه ليس بجوهر محض فانه مركب من جوهر وعرض يتقوم بكل منهما كما انا نعني بتقوم بالباقي والمركب من غير لزوم
تقوم الجوهر بالعرض كما قال الغزالي انا اضافا ملا لان الابيض ماهيته اعتبارية فجوز ان يتقوم في الذهن بكل من جزئية خلاف الذات
وهذا لسبيل تقويه بالمزاج كل ما نقلنا عن الشيخ انه جعل الثلثة صور البدن فان قيل كيف يكون تلك اسبابا صورية المزاج
والقوة السبب الصوري للبدن ومن قبل واحد منها هو السبب فكان واحد منها انا نقول ان اسباب المزاج جزء الصوري من حيث
هو فرع من العناصر والقوة من حيث هو مركب من الاعضاء والقوى من حيث هو مركب من الاعضاء والقوى من حيث هو فاعل
وانما قدم المزاج على القوى لانها انما تفاض على المركب بواسطة المزاج وقدمها على التركيب لما عرفت من ان تركيب الاعضاء بعد
الذي تحدث الارواح وليس المراد بالتركيب تركيب جملة البدن على ما قال الشارح ولا المزاج ولا التركيب لان تركيب الجملة بعد وانما
جاز كون التركيب بحسب الابدان غايته البعد ان يخرج من تركيب الاعضاء المتشابهة في انفسها وتركيب الآلية منها بل الاول تركيب
الاعضاء بعضها في انفسها متشابهة كانت او آلية وتركيب بعضها مع البعض ليتم الجميع والاولى ان يفسر التركيب بالانسان

والانفعال واقسام التركيب جميعا وقال الشارح بعد التفصيل الذي كان ذلك بدوات فالا لابد منه وهنا بحث وهو ان الشيخ جعل القوى
منها سببا صوريا وغيره من الاطباء جعلوها سببا فاعليا وقال غايتنا ويوجد الجمع اذا ان اعتبر البدن من حيث هو هو كانت القوى
صوريا وان اعتبر من حيث هو موجود فالنظر اليه فاعلي وبالنظر اليها اذ رجحنا غاية لقصد منه لان الشيخ جعلها اعني سببا صوريا
للصحة والمرض وهو ينبغي ان يجعل الجمع جعلها سببا صوريا للبدن فان احدهما من الآخر ثم القوى ليست سببا فاعلة للبدن من حيث
هو موجود بل هو سبب فاعلي لنفسه من تلك الحيثية ولا فاعليا بالنظر اليها او بعد البدن لان الغاية من ايجاد البدن ليست القوى
وهو ظاهر وان سلم فلا يفيد لان الكلام في كون القوى سببا فاعليا او غايتها للصحة والمرض لا للبدن قال القرشي ليس المراد
بالقوى ههنا احد الامور الطبيعية التي هي الفاعلة وغيرها لانها سبب صوري للروح لا للصحة والمرض بل المراد بها القوى التي
تعرض عن الكيفيات كما تعرض من المزاج الحار الكرب والقلق وغيرها لانها سبب صوري للامراض وفيه نظر لان القول بان القوى
سبب صوري للروح كالقول بان شكل السرير سبب صوري لخشبه ان كانت القوى متقومة بالروح وكالقول بان الصور الجسمية
سبب صوري للسرير ان كان بالعكس وهما فاسدان اللهم الا ان يحمل الصوري على ما تقدم من الشيخ فانه حينئذ يصح ان يجعل
القوى سببا صوريا للروح فان قيل لو جعلت الروح عبارة عن مجموع هو البخار الحامل للقوى معها كانت القوى سببا صوريا للروح
قلنا هذا لا يصح كما لا يلزم من تسمية جسم ذي البياض بابيض ان يكون البياض سببا صوريا للابيض والتحقيق … والحق ان الروح
الروح الحيواني يحمل القوى الحيوانية اللهم الا ان يدعى … في جعل القوى سببا صوريا للمرض نظر لانه انما يصح لو لم يكن المرض الا
المزاج والتركيب على ما ينبغي بكون القوى لا على الاطلاق … لكنا ذكرنا انواع المرض اربعة لانقسام المرض من جهة القوى الى
التكثير ويمكن ان يجاب عنه بان القوة ان كانت سببا صوريا لكنها للمكان … تابع المزاج بحيث لا ينفك عنه … ولما
… لعدم الفائدة واما الاسباب التمامية فالافعال وفي معرفة الافعال معرفة القوى لا محالة ومعرفة الارواح الحاملة
للقوى كما سنبين قد عرفت ان الافعال من حيث هي سبب تمامي للاعضاء والقوى ايضا وهو ظاهر ومن حيث هي … او انها
سبب تمامي للصحة والمرض … لم يمكن التعبير عنها بعين المرض … الاقتصار على احدهما اكتفى بالفعل المشترك بينهما
ولذلك انت على الفرعي ايضا وقال … الافعال سببا تماما للصحة والمرض بل للاعضاء والقوى … المراد بالسبب التمامي
للصحة والمرض ان يكون سببا تماما لهما او للاسباب كالافعال فانها سبب تمامي للاعضاء التي هي سبب مادي لهما وكذا
الكلام في الاسباب الصورية لانها للاعضاء ايضا فالمراد بالاسباب المادية والفاعلية والصورية والغائية للصحة والمرض ما يكون
فاعلا او صورة او غاية لهما بوسط وبغير وسط بشرط ان يكون الوسط من جنسه … انما سبب مادي بوسط سبب
مادي ايضا وهذا كما ترى … التركيب هذه التعسفات والتزام هذه التمحلات ويمكن ان يقال الكلام في الافعال …
فيتناول مطلق الافعال الذي هو سبب تمامي للقوى والنفس بل … ويحمل الافعال السليمة المذكورة
في حد الصحة والمأوفة المعلومة من مقابلة حد الصحة … مختص بالصحة والمرض ويندفع الاعتراض ولما كان الفعل ناشيا
عن القوى توقف معرفة الفاعلة على معرفتها لانها سبب … معرفتها الناقصة على معرفة … على قبيل غاية وان امكن
معرفتها الناقصة … لا يتوقف عليها … ان القوى تختلف باختلاف الارواح … لا يمكن معرفتها الا بعد معرفة الارواح
فاذا كانت الارواح يجب معرفتها لانها … للصحة والمرض ولانها لازمة لمعرفة القوى فهذه موضوعات صناعة الطب
من جهة انها باحثة عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض فهذه يعني الامور الطبيعية التي هي اسباب مادية وصورية وغائية

للصحة والمرض واحوال البدن وهي الصحة والمرض والحالة المتوسطة والاسباب الفاعلة لها والعوارض التي يستدل بها على الاحوال
اذ … اسبابها فهذه موضوعات صناعة الطب من جهة انها باحثة عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض اي موضوعات الجزء
النظري لان هذه الاربعة ليس وجودها من اختيارنا ولا الغرض من تحصيلها معرفة كيف نعمل فهي ذوات ابحاث تعرف في الجزء النظري
لتعرف احوالها وعوارضها فتكون موضوعة ويكون الجزء النظري منقسما الى اربعة اجزاء اذ لكل من هذه الاربعة مباحث يتعلق
بمغايرة المباحث المتعلقة بالآخر وقد ضبط جالينوس وكثير من الاطباء ابواب هذا العلم هكذا وعلوم الطب اما علمي ينقسم
الى الامور الطبيعية وهي الاسباب المذكورة سوى الفاعلة وتوابعها وهي الاسنان والاجناس والالوان والسحنات والامور الغير الطبيعية
وهي الاسباب الستة … الخارجة عن المجرى الطبيعي وهي الامراض واسبابها الجزئية ولواحقها الاعراض ويقسم الى حفظ الصحة
ومعالجة المرض بجميع اصناف المرض بالغذاء والدواء واليد ولا يخفى ان في هذا التقسيم من الخلل لان الخارجة عن المجرى الطبيعي
يكون غير طبيعية على ما قيل لانه … الامراض وما يتبعها لا الامور الخارجة عن المجرى الطبيعي والاسباب الستة والامور الغير الطبيعية
وعلى هذا لا يكون الخارجة غير الطبيعية وكلا غير منحصر ولان الالوان والسحنات … من الاسباب الفاعلية ويمكن ان
يجاب عن الاول بان التقسيم انما ذكر للضبط لا للحصر وعن الثاني ان … من … الفاعلية وان كان جعل الالوان فاعليا
… في غاية البعد بخلاف السحنة فانها ليست … الغاية يعرف ذلك مما تقدم ولما لم يكن بحث الطب عما عرضت الحال لبدن
الانسان من جهة ما يصح ويمرض اي بحث الجزء النظري … ليس بحثا عنه فقط بل عنه بشرط ان يكون ذلك لحفظ الصحة حاصلة
وتستردها زائلة قال واما من جهة تمام هذا البحث بحث الطب وهو اي وتمامه ان يحفظ اي هذه الصناعة او المخاطب الصحة
ويزيل المرض فيجب ان يكون لها ايضا موضوعات اخرى وهي … التصرف في الستة الضرورية واستعمال الادوية واعمال اليد وانما كانت
كذلك لان العملي ينقسم الى علم حفظ الصحة وهو الذي يتعلم فيه كيفية حفظ الصحة بذلك التصرف في الستة الضرورية على وجه
المماثلة والى علم العلاج وهو الذي يتعلم فيه كيفية ازالة المرض وهي انما تكون بالتصرف في الستة الضرورية على وجه
المضادة والعلاج بالدواء والعلاج باليد وفي بعض النسخ بدل قوله ايضا اخرى موضوعات اخرى والكل صحيح لان تعدد هذه
الاجزاء والجزء النظري يتعدد الموضوعات بحسب اسباب هذين الحالين اي حفظ الصحة وازالة المرض وآلاتهما والفرق
بين الاسباب والآلات ان الاول باعتبار كونه مؤثرا في غيره يحفظ … سببا وباعتبار كونه يستعمل في ذلك آلة ومن هذا
يعرف … ما ذهب اليه السامري من ان المراد بالآلات ما تستعمل في العلاج باليد … شاع استعمال هذه الآلات في حفظ الصحة
على ما قيل لانها قد تستعمل فيه ايضا … لانه تخصيص عام من غير ضرورة وفي الجزء العملي انما نظر في هذه الاشياء من حيث هي
آلات للاسباب او النظر فيها من حيث هي اسباب الى الجزء النظري … انه يطلق عليها ههنا اسم الاسباب على سبيل المجاز ولذلك
قال واسبابهما ذلك اي حفظ الصحة وازالة المرض … الاولى والآلات … لكون الاطلاق حقيقيا التدبير وهو في اللغة
التصرف … التدبر … لا نجد التصرف في مصطلح الاطباء هو التصرف في الاسباب الستة الضرورية باختيار ما يجب
يستعمل منها نوعا ومقدارا … وكثيرا ما يريد به التصرف في الغذاء خاصة ويصفه باللطافة والغلظ كالغذاء بالمأكول
والمشروب واختيار الهواء وتقدير الحركة والسكون وكانه انما لم يذكر المساكن والبلدان لدخولها في حكم الهواء لان تأثيرها كتأثيره
وكالنوم واليقظة والحركات النفسانية لدخولها في الحركة والسكون وكالاستفراغ والاحتقان لدخولها في العلاج بالدواء لان
… المسهلات وبعضها حقنات والعلاج بالدواء وهو استعمال الادوية سواء فعلت بالكيفية او بالخاصية لا للتفريج الفاعلة بالخاصية

يلا يخرج القاعدة بالمخالفة عن الاقسام الثلثة والعلاج باليد هو اعمال اليد وهي ستة جبر العظم المكسور ورد العظم المخلوع والبط والقطع
والكي والخياطة كل ذلك اي مجموع هذه الثلثة عند الاطباء بحسب كل اصناف فذلك ظاهر لان النوع [illegible] اصناف ثلثة من
من الاصحاء والمرضى والمتوسطين [illegible] كل اصناف الثلثة بحسب الاصناف الثلثة حتى يكون الاقسام تسعة على ما قال الا ان
لانها مستفادة العلاج بالادوية وما يجري لا بحسب الاصحاء الثلثة الا انها [illegible] ايضا الذين نذكرهم ويذكر انهم
كيف يحدث [illegible] بعضهم لا واسطة بينها في الحقيقة وتعلم في القانون لانا لم يمكننا هذا الكتاب انهم كيف يحدث من سطين
بعضهم لا واسطة بينها وكان اعتمد على فهم قاري كلامه في تقسيم احوال بدن الانسان لا بطريقه كما يجيء شرحها ان شاء الله تعالى فان قيل
فاذا كان كذلك فلم وعد قلنا انما وعد لبسط القول فيه فلا يحصل اليه ذلك المقام فتكلم بكلام يمكن ان يعلم ما وعد به اكتفى به ولم يصرح
بما وعد لانه لا يخفى عليه في ذلك وكان سبق الاشارة اليه في تحديد حد الصحة المذكور في الفن الثاني لان الشيخ ما منع ان يكون لبدن الانسان
حالة ثالثة متوسطة بين الصحة والمرض فلا يمكن ان يمنع بما يكون بعضه صحيحا وبعضه مريضا او في وقت صحيحا وفي اخرى مريضا [illegible]
هذا الشرح في الصحة سلامة الكل وفي كل الاوقات وفي المرض آفة الكل كذلك ثبت التوسط بالضرورة كما تقدم ولما فرغ من بيان قسمي
الجزء النظري والعملي اراد ان يميز [illegible] المتقدمات ما يجب نظر الطبيب فيه تذكره فقال واقتضت هذه القسمة ان
ان الطب ينظر في الاركان والمزاجات والاخلاط والاعضاء البسيطة والمركبة والارواح وقواها الطبيعية والحيوانية والنفسانية
والافعال هذه هي الامور الطبيعية السبعة وانما سميت بها لانتسابها الى الطبيعة وهي المبدأ الاول لحركة ما هو فيه اعني الجسم الطبيعي
وسكونه بالذات اولها مادة لما هي فيه وهي الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح وصورة وهي المزاج لانه الصورة الاولى والقوى
لانها الصورة الثانية وغاية وهي الافعال وقال القرشي المنسوب الى الطبيعة [illegible] كالات ما هو فيه [illegible]
منها وهي الافعال [illegible] البدن المركب من مادة وصورة [illegible] مع [illegible] وهي القوى [illegible] الاعضاء والارواح
والاخلاط والاركان فانها انما تكون مادة المزاج [illegible] الى الصادر [illegible] والقوى [illegible]
ولم يجعلها من الصادر [illegible] الارواح [illegible] طبيعة البدن صورة [illegible] الامور الطبيعية
هي ما يكون كالجزء المقوم لبدن الانسان وهي ستة اربعة كالمادة واثنان كالصورة لكن الاطباء الحقوا الافعال بها لتعلق الشدة
بين القوى والافعال وهو قريب وانما قدم الاركان لتقدم موضوع الصحة والمرض عليها وكون ما هو ابعد اقدم ثم المزاج اذ به يكون
الاركان موضوعة ثم الاخلاط لانها اقرب من الاركان ثم الاعضاء لانها اقرب من الاخلاط ثم الارواح لان الاعضاء اقرب منها الى
لانها الطرف منها ثم القوى [illegible] الارواح من الاسباب المادية بخلاف القوى [illegible] يجب تقدمه على [illegible]
هذا يكون [illegible] الى الارواح [illegible] الى الاعضاء [illegible] ثم القوة الطبيعية [illegible]
ثم الحيوانية لانها دونها ثم النفسانية لخصوصها ثم الافعال لتأخرها في الوجود عن الارواح وفي الرجوع الخارجي [illegible] السبب الفاعلي
للبدن [illegible] والصحة والمرض [illegible] وحالات البدن من الصحة والمرض والمتوسطة بينهما هذا هو الجزء الثاني
من اجزاء النظري وتقديم الصحة على المرض [illegible] لتوسطها بينهما [illegible] واسبابها اي
اسباب حالات البدن الثلث الفاعلة من المآكل والمشارب والاهوية والمياه والبلدان والمساكن والاستفراغ والاحتقان
والصناعات والعادات والحركات البدنية والنفسانية والسكونات والاسنان والاجناس والواردات على البدن من
الامور الغريبة هذا هو الجزء الثالث من النظري وكان [illegible] العلامات [illegible] بالاجزاء الاربعة للجزء النظري

والظاهر انه [illegible] الاول [illegible] الشيخ لانها افعال [illegible] الفاضل [illegible] مرة [illegible]
[illegible] العلامات [illegible] باوقات السنة والسن والبلد [illegible] وذكرها ايضا [illegible]
كونها انما [illegible] علامات [illegible] الامور الطبيعية [illegible] علامات [illegible] اجزاء
الجزء النظري وهي الامور الخارجة عن الطبيعة فان قيل الاقسام [illegible] من الواجبات [illegible] والدلالات [illegible]
ما تقدم ويجب [illegible] في الطب [illegible] العلامات [illegible] الاقسام [illegible] في الطب [illegible]
والمرض [illegible] الباب [illegible] بسط القول في العلامات كما بسط في الاسباب [illegible] بسط القول [illegible]
ويجب [illegible] لانها بدنية [illegible] لوجوب [illegible] بسط القول [illegible] الشيخ [illegible] العلامات
[illegible] الامور التي [illegible] ليست [illegible] الاسباب [illegible] بينها [illegible] نظرية [illegible]
[illegible] الجزء النظري [illegible] يستدل [illegible] يستدل [illegible] يستدل على ان
العلامة [illegible] على كذا [illegible] موضوعات الجزء النظري [illegible] موضوعات العملي [illegible] والتدبير
بالمطاعم والمشارب واختيار الهواء وتقدير الحركات والسكونات هذا هو الجزء الاول من العملي وهو المعروف في [illegible]
والفرق بين المطاعم والمشارب [illegible] موضوع النظري [illegible] موضوع العملي [illegible]
في خواصها [illegible] لا يتعلق بكيفية عمل [illegible] النظري [illegible] يتعلق بكيفية عمل [illegible]
[illegible] القضاء المعتدل والمرض [illegible] المذكورة في [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible] واستعمال الادوية هذا هو الجزء الثاني من العملي وهو العلاج بالدواء
واعمال اليد هو الثالث [illegible] العلاج باليد [illegible] الستة المذكورة لحفظ الصحة وعلاج مرض مرض [illegible] الثلاثة
مشترك بين حفظ الصحة ودفع المرض الا استعمال الادوية واعمال اليد مختصان بعلاج [illegible]
باعمال اليد [illegible] استعمال [illegible] حفظ الصحة ودفع المرض [illegible] اعمال اليد
[illegible] اعمال اليد [illegible] الفاضل الشارح [illegible]
[illegible] ان الطب [illegible] نظرية [illegible] الطب [illegible] بدن الانسان [illegible]
[illegible] في هذا [illegible] بدن الانسان [illegible]
النظرية [illegible] حفظ الصحة [illegible]
[illegible] الطب في [illegible] بدن الانسان [illegible] الجهتين الحفظ والاسترداد والنظرية [illegible]
كذلك [illegible] الكلامين اصلا [illegible] تقديم [illegible] الكلام [illegible] موضوعا [illegible] ومسائل
وهي [illegible] القضايا المطلوب اقامة البرهان عليها فيه ومبادي وهي الاشياء التي [illegible] العلم عليها وهي اما تصورات [illegible]
اما التصورات [illegible] وذاتيات [illegible] ذلك العلم وهي اما موضوع العلم كقولنا [illegible] عبارة عن كذا [illegible]
كقولنا [illegible] عبارة عن كذا [illegible] كقولنا [illegible] عبارة عن كذا [illegible]
[illegible] عبارة عن كذا [illegible] التصديق بوجوده [illegible] الموضوع [illegible]
[illegible] وجوده كيف يطلب ثبوت شيء [illegible] التصديق بوجوده انما يحصل في العلم [illegible] الاعراض الذاتية

فحدود القسم الاول الحدود بحسب الماهيات وحدود القسم الثاني اذا صورت كانت حدودا بحسب الاسماء ويمكن ان يصير بعد التصديق
بالوجود حدودا بحسب الماهيات ويبقى التصور المستفاد من الاول التصور الذي بحسب الحقيقة ومن الثاني التصور الذي بحسب
الاسم ومن هذا يعلم ان المراد من التصور بحسب الاسم ليس تصورا يتبعه شيء من الوجهين على ما ذكره القرشي لان هذا يتناول التصور
بحسب الرسم والمثال وما اكتفى بالتصور بحسب الحد لان كل ذلك قبل العلم بوجود المحدود وبهذا انا قلنا في جواب من يقول ان
المشائية اصطلاح ان الشكل يحيط به خطوط متساوية كان حدا بحسب الاسم ثم اذا اثبتنا ان الشكل الاول كان قولنا
الاول بعينه حدا بحسب الذات واما التصديقات فمنها التصديق بوجود الموضوع واجزائه ومنها المقدمات التي يؤلف منها
قياسات العلم والاول ينقسم الى ما يكون التصديق بوجوده بينا بنفسه كالاعضاء والصحة والمرض والعلامات والستة الضرورية وكل
الملحقة بها وبعض الافعال والى ما يكون التصديق بوجوده مبينا في علم آخر وهو الطبيعي كالاركان والمزاجات والاخلاط والارواح
والقوى وبعض الافعال لان اثبات وجود هذه الاشياء انما يمكن في علم موضوعه الجسم من حيث يتغير وهو الطبيعي واما التصديق بوجود
الاركان بين بنفسه كالتصديق بوجود الاعضاء على ما توهمه القرشي فلا لان قول البعض هو وجود العناصر لا وجود الاركان اعني وجود العناصر
في بدن الانسان والمطالب بيان الاركان كيف هي واين هي لان العناصر في بدن الانسان قد فارقت كيفياتها الطبيعية فلم يبق لها
كيفية المزاج ونقل الاعيان على الكيفيات اولا والاخر صيغة الاركان في البدن ومن هنا تطلع على فساد ما يوجد في بعض النسخ وهو كيف
هي واين هي في الاركان بما ذكرنا من اقسام الاول الى البين وغير البين وقال الكاتب من الواجبات بقول بدل قوله فبعض هذه
الامور فجميع هذه الامور لانها موضوعات والتصديق يجب ان يكون مقبولا من علم آخر لا لما ذكر القرشي من انه تقدم ذكره الموضوعات
لانها ليست الاسباب مطلقا لان من جملتها الاعضاء وغيرها فليس موضوعها فقوله فبعض هذه الامور لا يناقض ما ذكره الشيخ
بعد ذكر الستة الضرورية وغيرها قال بعد موضوعات الطب وان اراد بقوله ان من جملتها الاعضاء وغيرها فليس موضوعات كونها
مؤثرة في حفظ الصحة معلوم وكذا كون العلامة الدالة على الشيء الدلالي ايضا غير معلوم مع انه جعل العلامات كالاعضاء
الثلث في كون وجودها بينا فانا موجود من هذا بين جوابا من ذلك على ان الحق ان الموضوع هو نفس هذه الاشياء وما كونها مؤثرة في
الشيء الدلالي فيما يبحث في هذا العلم لانا ابينا ان الاعراض الذاتية لموضوع العلم هي المطالب فيه واما الثاني فينقسم ايضا
الى ما يجب قبولها ويسمى اصولا متعارفة كقولنا الشيء اما ان يكون ثابتا او منفيا وهي المبادي على الاطلاق لانها لا تختص بعلم
من العلوم لا الكلية والجزئية والى ما يجب تسليمها ليبتنى عليها ومن شأنها ان تبين في علم آخر ان كانت مما يبتنى عليه جميع مسائل
العلم والاوضع القديم ليبين فيه على المسائل المتوقفة عليها وهي مبادي التعاليم في العلم المبني عليها ومسائل في العلم
العلم الآخر وان كانت مما يبتنى عليها بعض مسائل العلم جاز بيانها فيه ولكن مسائل اخر متقدمة عليها لا يلزم الدور الخروج عن
العلم على ما نبه عليه السامري ولم يلزم من الدور ولا ينافي هذا الدليل الذي ذكره الشيخ من ان يكون مبرهنا عن
ذلك العلم انما سميناه ما بني عليها البعض المبادي الخاص وهو خروج عن الاصطلاح لان المراد بالمبدأ العام على ما اشار اليه الشيخ في الشفا
هو ما يكون مبدأ لكل علم كقولنا الشيء اما ثابت او منفي والعدد علوم كقولنا الاشياء المساوية لشيء واحد متساوية لانه مبدأ
علم الهندسة والحساب والهيئة والالحان وغير ذلك والخاص ما يختص بعلم علم وقد يكون موضوعه موضوع الصناعة او جزء
او عرضه الذاتي فان كان الموضوع في المبدأ خارجا عن موضوع الصناعة الا انه من مبدأ غير خاص هذا اللفظ والغرض
ان يعلم انا ذكرنا اصطلاح جديد ولذلك كان لا مشاحة في الاصطلاحات ولا نزاع في التسميات والماهية هي التي يسأل عنها بما هو

والقوة التي يسأل عنها بهل هو البسيط وهو الموجود لان في هل البسيط هو كون الحركة موجودة وفي المركب واسطة كون الحركة
دائما التصديق ان يستفيد ما يحكم فيه بحكم اذ لكل كتابة من الامور التصديقات ان يستند ايضا كذلك الاحوال التصورات وكذلك في من وقف به العلوم
الجزئية حتى التي موضوعها اخص من موضوع علم آخر كموضوعات الطب من موضوع الطبيعي وموضوع الآكر المتحركة من موضوع الاعم
يسمى العلم الاعم لان الاعم اقدم عند العقل من الاخص فان ادراكنا لما هو عام قبل ادراكنا لما هو خاص ولهذا يسمى الالهي الفلسفة
الاولى لان موضوعه اعم من موضوع جميع العلوم ويسمى علم ما بعد الطبيعة بالنظر الينا لانا نعلمه انما يمكن بعد تقدم العلم الطبيعي
وعلم ما قبل الطبيعة ايضا بالنظر الى ذاته لان العلوم قد تقدم الطبيعي بالذات والعلية والشرف ولان لفظ المبادي
انما يطلق حقيقة على المقدمات التي بها يبرهن مسائل العلم ومجازا على غيرها كوضع وجود الموضوع كالمبادي مع انواع
وعرض لا المبدأ الخاص على ما ذهب اليه السامري من ان المبدأ الحقيقي هو العام والخاص كالمبدأ الشبيه بالحقيقي لان المبدأ الحقيقي
لازم تحققه مبينا في علم آخر يجوز ان يتبين في العلم وهو مخرج عنه كما سبق ولا المبدأ الاضافي على ما ذهب اليه القرشي من
ان المبدأ منه حقيقي وهو ما يكون من الاوليات ومنه اضافي وهو ما يكون مبدأ بالاضافة الى علم دون علم كالاجماع والنسبة
الى الفقه وهذا ليس مبدأ حقيقيا بل هو كالمبدأ ولهذا قيل لمبادي العلوم الجزئية مبادي الاضافي دون الحقيقي الا
بين بنفسه لا ينقاض بما قال في الخمسة المتقدمة المشار اليها بل هو بين بنفسه واعترض القرشي على الشارح
بان الامام مبادي العلوم الجزئية مسلمة يجوز ان يكون بينة بنفسها انها مسلمة لكن لا نسلم انها يبرهن في علوم اخرى
لتبين في تلك العلوم لانه لا يجتمع بما قال هذه المخالفات وبما ذكره السامري من ان مبادي العلوم ليست مسوقة جملة
في قوة الجزئية لانها لا توجب على كلام الامام ان بقي الاعتراض على ان جمع المضاف من صيغ العموم فيستغرق جميع المبادي سواء كانت
مسوقة ام لا واما ما ذكره القرشي من ان الكلام في علوم اخرى لم يكن بين بنفسها هذا بين المفهوم
من هذه العبارة كما هو المفهوم من قول القائل اهل العراق سافروا الى الشام للتجارة فانهم يفهم انه من سافر منهم للتجارة فانما سافر
الى الشام لان الاعتراض بالحقيقة على قوله ان مبادي العلوم الجزئية مسلمة وما ذكر ليس جوابا عنه بل عن قوله يبرهن في علوم
اخرى فانا صحيحا منا الآخر ولا نسلم لا يقال لا نسلم ان جمع المضاف من صيغ العموم على ما ذهب اليه ارباب الخصوص لا ان
يقال ان مبدأ العلم بالحقيقة هو ما يبتنى عليه جميع مسائله لا بعضها فان كان مبدأ البعض لا يتحقق بحسب الاشارة كونه
غير لا بالفعل ولا بالقوة لان الاضافة تفيد اختصاص المضاف بالمضاف اليه فما دل عليه لفظ المضاف فحينئذ قولنا بالفعل
مثل قولنا الاشياء المساوية لشيء واحد متساوية لا يختص بالهندسة مثلا بالفعل لا يتناول وقولنا
بالقوة مثل قولنا المقدار المشارك لا يختص بالفعل بالهندسة فلا يختص بها بالقوة لانه في قوة قولنا الشيء
اما ثابت او منفي لانه ابطل المقدار بالشيء والمشارك والمباين بالثابت والمنفي المختص بالهندسة ظاهرا فيصح
ذلك في جملة مباديها لان التصديق واجب القبول في جميع العلوم مختص بالعلم فيختص بما ذكرنا ان مبدأ العلم
بالحقيقة هو ما يبتنى عليه جميع مسائله ولا يكون بينا بنفسه على هذا يلزم ان يكون مبادي العلوم الجزئية مسلمة لكن يجوز تبرهن
بعضها ويبرهن في علوم اخرى لانا لا نسلم جميع مسائلها لانا لا نسلم ان المبدأ يجب ان يكون مبدأ لجميع مسائله ولا ان يكون غير
بين بنفسه وبعد ما ذكرنا على ما ذكرنا ان جميع الامور المذكورة التي احصيت لنا انما الطب
يتوقف عليها لكن لما كان التصديق ببعضها بوجود الموضع والتسليم وببعضها بالبرهان ما اراد ان يفسرها بالقياس التصديق

فيتصور هذه الامور انما يجب على من جهة ما هو طبيب ان يتصورها بالماهية فقط اي يتصوره بالحقيقة من غير ان يحكم على شي
الا بالوجود تقليدا ان كان كالمبادي وليس اعني انا البعض الاخر لا يجب عليه ان يتصوره بالماهية فقط بل يجب ان يبرهن عليه ايضا
تصورا ايضا اي بالحد والرسم ويصدق بهليته اي بوجوده تصديقا ما على انه وضع له اي موضوع او مسلم فيقبل من صاحب
العلم الطبيعي ويبرهن عليه في صناعته بعد ان يتصوره كذلك وانما لم يتعرض الشيخ التصريح في هذا القسم
لظهوره ولان البرهان عليه يستدعي تقدم تصوره وفي الترتيب فيها المراد انه لا يجب عليه ان يتصوره الا بالماهية لا انه لا يجب ان يتصوره
تصورا بحسب الاسم فان هذا يجب فان من تصور الشي بحسب حقيقته فقد تصوره بجميع اعتباراته الا انه بل المراد انه لا يجب عليه ان
لا يتصور الا بالماهية فقط ولا يجب ان يحصل تصديقا بل انما تصدقه بهليته على انه وضع له فيقبله من الطبيعي ومعنى الوضع هنا التسليم
اي يسلم له فيقبله [illegible] الا ان الشي بحسب الحقيقة والتصور بحسب الاسم على ما عرفت لا يجتمعان على ما سبق الا انه لانه
لا انه بل لانه ليس كل من تصور الشي بحسب حقيقته كالانسان من انه حيوان ناطق فقد تصوره بجميع اعتباراته ككونه
ضاحكا كاتبا منتصب القامة عريض الاظفار بادي البشرة الى غير ذلك ولان معنى الوضع التسليم لا التسليم معه هذا هو المراد
واما قال في بعض هذه الامور انه الواجب كان ان يقول في جميع هذه الامور تسليما تقدم الكلام عليه فما كان من هذه
اي هذه الامور التي هي الموضوعات كالمبادي اي كالمبادي للعلوم الجزئية والا اتم [illegible] لا يعني ولم يلزمه ان يتقلد
حقيتها بقوله فان مبادي اي مثل مبادي العلوم الجزئية متصل لينتظم الكلام لان تقدير هذا التعبير منتشر غير منضبط
على ما يظهر للمتامل وهو هذا ليندفع الاشكال مسلمة ويبرهن عليها في علوم اخرى اقدم منها [illegible] كما في العلوم
الجزئية من هذه الموضوعات وهو موضوع وجود الموضوع لتلك المبادي لاختصاصها بالعلم ورجوع مسائله اليها [illegible] وجود
الموضوع بالمبادي لما ان المبادي بالحقيقة هي المقدمات التي يبرهن بها مسائل ذلك العلم وكذلك اي وعلى هذا الوجه
يبرهن مبدا العلم الجزئي في العلم الاقدم حتى ترتقي مبادي العلوم كلها الى الفلسفة الاولى التي يقال لها علم ما بعد الطبيعة
[illegible] لم يحتمت بذلك واما شروع بعض المتطببين سياق كلامه [illegible] يريد بعض المتطببين جالينوس لقوله بعد هذا [illegible]
انما حاول اقامة البرهان على القسم الاول [illegible] لم يكن طبيب في العالم [illegible] الطبيب كان [illegible]
[illegible] جالينوس [illegible] ابن زكريا [illegible] الشيخ [illegible]
فانه يتكلم في اثبات العناصر والمزاج وما يتبعهما مما هو موضوع لنظر العلم الطبيعي وفي بعض النسخ مما هو موضوع
للعلم الطبيعي وفي البعض مما هو موضوع الطبيعي والاول اولى لاحتياج [illegible] فانه يغلط من
حيث انه يدخل في صناعة الطب ما ليس من صناعة الطب لان كل علم انما يثبت فيه وجود [illegible] موضوعه فاذا اثبت
فيه وجوده فقد دخل في ذلك العلم ما ليس منه ويغلط من حيث انه يظن انه يبين شيئا ولا يكون قد بينه لانه
ان بينه بمقدمات طبية [illegible] في الطب فيكون قد اخذ الشي مسلما في بيان نفسه [illegible]
غير طبية فتلك المقدمات غير معلومة في الطب وغير المعلوم لا يستدل به على شي ولذلك قال ولا يكون قد بينه [illegible]
الاشياء التي بينها جالينوس في الطب سواء كانت من موضوعاته او من مباديه [illegible] بضرب من الجدل [illegible]
وما بنى عليها اذا اخذت ساذجة [illegible] جالينوس دخل في الطب ما ليس منه [illegible] الشيخ من
ان مبادي العلوم الجزئية ترتقي البرهان عليها الى الفلسفة الاولى [illegible] انتفاع الطبيب بان يعلم

البرهان على ان الاركان اربعة اكثر [illegible] ما ذكره الشيخ [illegible] جالينوس [illegible]
[illegible] بان ما [illegible] الشيخ من جملة ما يعرف الطب [illegible] لانه يعرف ان ما قاله جالينوس ليس من
من جملة ما يحتاج معرفة الشي [illegible] خروج ما ليس منه [illegible] فائدة اخرى [illegible] البرهان على
[illegible] الزمان في [illegible] جالينوس [illegible] هذا الكلام [illegible]
الى الطبيب [illegible] الاقسام [illegible] التصديقات [illegible] كالاعضاء [illegible]
يتصور بالماهية [illegible] علم اخر اقدم من الطب كالاركان [illegible]
بالماهية [illegible] ان يتصوره بالماهية ويبرهن عليه في صناعته [illegible] الشيخ [illegible]
يجب ان يتصور الطبيب بالماهية ويتقلد منه ما كان من جنس الوجود بالحاجة [illegible] فانه يجب ان يتصور جميع الامور
المعدودة ههنا [illegible] التصور [illegible] بالوجود [illegible]
[illegible] الوجود كوجود الاعضاء المركبة بالحس [illegible] الوجود [illegible]
كالاعضاء [illegible] ان يتقلد وجوده الاركان انها بسيطة وكم هي [illegible] التصديق [illegible]
اي الايجاب او السلب [illegible] البسيطة يكون الوجود [illegible] الاركان موجودة [illegible]
الموجود [illegible] الاركان موجودة في بدن الانسان [illegible] في الاركان
[illegible] المركبة لا البسيطة [illegible] موجودة في البدن [illegible] البسيطة [illegible]
في البدن [illegible] الركن موجود في [illegible] في البدن [illegible] كيف هي [illegible]
عرفت [illegible] جميع الاركان انها [illegible] كيف وقع في هذه [illegible]
[illegible] على [illegible] من جهة اللفظ [illegible] من جهة المعنى [illegible]
[illegible] خطا او المقصود ان الذي ينبغي للطبيب [illegible] الاركان [illegible] موجودة في البدن
[illegible] الاركان [illegible]
يعلم [illegible] فان جميع الاركان ينبغي ان يعلم وجوده [illegible]
الكلام [illegible] الاركان [illegible]
طلب وجوده [illegible] البغدادي [illegible] من اللغة العربية
[illegible] كتاب الحروف [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] الاركان انها بسيطة وكم هي [illegible]
[illegible] في البدن [illegible] واخلاطها انها بسيطة وكم هي وكيف هي [illegible]
[illegible] في البدن والقوى انها كم هي [illegible]
[illegible] والارواح انها كم هي وكيف هي واين هي [illegible] وان لكل تغير حال
[illegible] سببا [illegible] في الطب [illegible] الطبيعي [illegible]

الموت المراد الجسمانية وليس [illegible] الطب الطبيعي [illegible] بالطب [illegible] ان لكل [illegible] من احوال
بدن الانسان [illegible] وان الاسباب كم هي [illegible] الطبيعي من الآلي انها اربعة [illegible]
اسباب الصحة والمرض [illegible] اربعة وان الاعضاء ومنافعها فيعلم بمصادفتها بالحس والتشريح واغراض [illegible]
على هذا معرفة المنافع لا يدرك بالحس والتشريح بل بالفكر والعقل ولذلك [illegible] الاعضاء [illegible] منافعها
[illegible] ان اكثر منافع الاعضاء [illegible] الاعضاء محسوسة [illegible] العقل [illegible]
[illegible] تركيب الاعضاء [illegible] جميع منافع الاعضاء [illegible] على الحس [illegible]
الاعضاء [illegible] كتب التشريح [illegible] الاعضاء محسوسة [illegible]
الكلام على [illegible] الطبيعية [illegible] تركيب الاعضاء الباطنة [illegible]
[illegible] التشريح [illegible] الاستقامة [illegible]
الحس [illegible] الظاهر والباطن [illegible] الاعضاء [illegible] بالتشريح [illegible]
[illegible] الحس [illegible] الظاهر [illegible]
من [illegible] بالتشريح [illegible] الاعضاء بالحس ومنافعها بالتشريح [illegible]
الاعضاء [illegible] لان مقصود الشيخ ان كل طبيب يجب ان يصادف الاعضاء ومنافعها بالحس والتشريح [illegible]
كتاب التشريح [illegible] كتب التشريح [illegible] الطبيب [illegible]
الشيخ [illegible] المنافع [illegible] الحس والتشريح [illegible] التشريح [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible] باستعانة الحس والتشريح
[illegible] لان معرفة المنافع [illegible] على الفكر والتأمل [illegible] الاعضاء الظاهرة بالحس والباطنة بالتشريح
[illegible] المعرفة الى التأمل والنظر [illegible] الى الحس والتشريح [illegible]
معرفة [illegible]
تلك [illegible] الكلام على القسمين المذكورين [illegible] الثالث وقال والذي
[illegible] الامراض واسبابها الجزئية وعلاماتها وانه كيف يزال المرض ويحفظ الصحة [illegible]
الجزئية لان البرهان [illegible] الكلية [illegible] الفاعلية والمادية والصورية والغائية [illegible]
[illegible] الامراض [illegible] الاسباب الجزئية المندرجة تحت الاسباب الكلية [illegible]
[illegible] الامراض [illegible] الجزئية [illegible]
[illegible]
[illegible] على الامراض [illegible] المزاج المطلق [illegible] العلامات [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] الامراض [illegible] الظاهرة [illegible]
[illegible] الاسباب المادية [illegible] الامراض [illegible] الاعضاء الباطنة [illegible]
فانه يلزمه ان يعطي البرهان على ما كان من هذا على الوجه بتفصيل وتقدير وتوقيت وفي بعض النسخ [illegible]

[illegible] على كون المرض [illegible] ثم كونها [illegible] يعرف المرض [illegible]
[illegible] بالجملة [illegible] كتاب [illegible] والمراد بالبرهان
هو الطريق القياسي الذي [illegible] الطب [illegible] القياس المؤلف من المقدمات [illegible] من ان التفصيل هو
مثل ان سوء المزاج [illegible] مقدم الدماغ [illegible] وان كان في وسط [illegible] فيبين
المرض [illegible] وتميزه [illegible] يعرف [illegible] والضعف
[illegible] وقليلا [illegible] بعض النسخ [illegible]
لاختلاف [illegible] الظاهر [illegible] التقدير لان التوقيت [illegible] ان المرض في الابتداء او [illegible]
او الانتهاء [illegible]
[illegible] على ما في بعض النسخ وان كان الظاهر [illegible] يستلزم معرفة بالتفصيل
والتقدير والتوقيت [illegible] على [illegible] المرض [illegible] معرفة اختصاص [illegible]
والوجع الناخس والنفث [illegible] ذات الجنب [illegible] معرفة [illegible]
[illegible] العطش [illegible]
النضج وعلامات البحران [illegible] معرفة [illegible]
[illegible] السبب [illegible] مثل ذلك [illegible] معرفة [illegible]
معرفة [illegible] وقت استعمال [illegible] الابتداء [illegible]
[illegible] النضج [illegible]
ان شاء الله تعالى [illegible]
[illegible] بالبرهان [illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] الطب [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] ذكر في بعض كتب التواريخ ان [illegible]
اجزاء الفلسفة [illegible] جالينوس [illegible] فيلسوفا [illegible] في جميع اجزائها [illegible]
[illegible] هذه العلوم [illegible]
[illegible] يستحق [illegible] طبيب [illegible] فيلسوفا [illegible]
الحكايات [illegible] العلوم [illegible] المتفلسفين [illegible]
[illegible] وهذا هو العجب [illegible] هذا الفاضل جالينوس [illegible]
فيلسوفا [illegible] ظاهر [illegible] جالينوس [illegible]
[illegible] ان يكون فيلسوفا [illegible] طبيبا [illegible] ان يكون فيلسوفا [illegible]
[illegible]
[illegible] كتاب [illegible]

اليات الشر ليس بلازم وقل هذا لا يكون حاصلا انا لو فرضنا ما كان هذا ايضا ما ذهب اليه محمد كما ذهب اليه وهو كبير لكونه منسوبا الى الشيخ
والثاني الترجيح بلا مرجح وانا قد حررنا ان قبل صحة وجوب متابعة الاجماع من علم اصول الفقه فكيف جعلها الشيخ من علم الكلام
لا بنا لكلها قال القرشي وغرضه من علم الكلام ما يعم السلمين لانا نقول هذا انما [illegible] عاقل فضلا عن فاضل مثله بل انما الماد
الاصول انما يبحث عن احوال الادلة الموصلة الى الاحكام الشرعية واقسامها واختلاف مراتبها وجهات دلالاتها وكيفية استنباط
الاحكام منها على وجه كلي كان موضوع اصول الفقه الادلة الموصلة الى الاحكام الشرعية وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس [illegible]
وكان اثبات وجود الموضوع [illegible] على صاحب العلم بل على
صاحب العلم الاعلى على ما عرفت [illegible] الشيخ [illegible] الاصوليين [illegible] على ذكره
لا فادة [illegible] المتكلم كونها ادلة شرعية [illegible] ان يكون الكتاب
والسنة حجة كالمبادي العامة لاصول الفقه لجميع [illegible] الاجماع اليها ورجوع القياس [illegible] النص والاجماع
بان كونها حجة [illegible] الاجماع والقياس حجة [illegible] المبادي العامة [illegible] بان كونهما حجة [illegible]
[illegible] الكتاب والسنة [illegible] الكلام [illegible] الكتاب في عموم [illegible]
ولما كان بيان كونها حجة بالكتاب [illegible] الطبيب من حيث هو طبيب [illegible] الدور
الطبيب من جهة ما هو طبيب [illegible] من جهة ما هو طبيب كان [illegible] على مباديه
ولزم الدور [illegible] المبادي [illegible] جميع المسائل [illegible]
[illegible] مسائل من علم آخر [illegible]
[illegible] مستقيم [illegible]
الجهة [illegible] مسائل من علم آخر
لانه كالاجماع [illegible] الاجماع حجة [illegible]
الثلاثية [illegible] بالاجماع [illegible] الشيخ [illegible] مسائل من علم آخر [illegible]
الدور [illegible] الاجماع [illegible] المبادي العامة [illegible]
والسادي [illegible] **التعليم الثاني** في الاركان وهو فصل واحد الجسم باعتبار [illegible] المركب بالفعل [illegible]
[illegible] المركب منه [illegible] الاربعة التي [illegible]
[illegible] الاركان [illegible] الاربعة [illegible] الاجزاء كالاعضاء [illegible]
[illegible] الاربعة [illegible] باسم الاركان [illegible] تعريف هذه الاركان [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible]
والثانية [illegible] جميع المركبات [illegible] الاجزاء الاولية التي [illegible]
من اجزاء [illegible] المركبات [illegible] الاركان هي اجسام
الاجسام جنس [illegible] البسائط والمركبات [illegible] الابعاد [illegible]
بسيطة [illegible] المركبات [illegible] الاجسام [illegible] البسائط من العناصر والافلاك [illegible] هي اجزاء اولية

لبدن الانسان وغيره [illegible] المركبات على ما يدل عليه سياق الكلام [illegible] الثانية [illegible] الافلاك [illegible]
[illegible] المذكورات [illegible]
[illegible] الحدود [illegible]
[illegible] البسيط [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] الاعضاء المركبة [illegible]
الاجزاء بالنسبة الى الآلية والاخلاط [illegible] المراد من البسيطة بقوله الى لا يمكن ان ينقسم الى اجسام وفي بعض النسخ
الى اجزاء مختلفات الصور يعني الاجزاء الاولية بقوله وهي موجودة باثرها في بعض النسخ وبالخلطة بالانواع المختلفة من الكائنات
[illegible] المعادن والنبات والحيوان [illegible]
[illegible] الاولى [illegible]
والاجزاء الاولية [illegible]
[illegible] الامام [illegible]
[illegible] المركبات [illegible]
[illegible] الاولية
[illegible] الاجزاء الاولية [illegible]
[illegible] البسيطة [illegible]
[illegible]
[illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] الارض [illegible]
[illegible] الاركان [illegible]
القرشي [illegible] الاركان [illegible] الافلاك [illegible]
[illegible]
ان يكون [illegible] المركبات [illegible] الامام [illegible]
على [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
وبسيط [illegible] المركبات [illegible] الافلاك [illegible]
ان ينقسم الى اجسام مختلفة [illegible] البسيط [illegible]
كتركيب البدن من الاعضاء المتشابهة الاجزاء [illegible]
او اللحم والعظم [illegible] البسيط [illegible] لا يمكن ان ينقسم الى اجسام مختلفة الصور [illegible] البسيطة [illegible]

الحسية قلنا المراد في اللفظ الشارح فكيف يتصور فيه فساد آخر وهو انه يلزم زيادة البسيط لعدم [illegible] كالتها على معنى امثالها بلا قرينة كما ورد
انا اما قال الانواع المختلفة الكائنات وان كانت قد يحدث عنها الاجسام كالنبات والحيوان [illegible] ان النوع انما يصدق على الجنس
والاركان بالمعنى الاضافي وعلى هذا يصدق ان كل ما يحدث عنه انواع مختلفة [illegible] لا يصدق ان كل ما يحدث عنه [illegible]
كالانسان وهذا اشد خبطا مما [illegible] لانه لا [illegible] ويوجد جنس النبات والحيوان في الخارج الموجود [illegible] الشارح
الشارح الاركان ليست اركانا لانها اجزاء اولية لبدن الانسان خاصة بل لانها اجزاء المركبات [illegible] ذكر الانسان قلنا الشيخ
الاركان اركانا لانها اجزاء اولية لبدن الانسان فقط بل لبدن الانسان وغيره فان [illegible] الاركان اركانا لانها اجزاء اولية
لبدن الانسان وغيره بل لانها اجزاء المركبات قلنا هذا عين الطريق لان ما ذكر [illegible] وكلما ذكر مع انه [illegible] فائدة
ان الواجب على الطبيب ان ينظر في الاركان لا مطلقا بل لانها اجزاء اولية لبدن الانسان [illegible] على هذا الوجه احسن
او قال وعلى قول الشيخ الاركان اجسام [illegible] وهو ان حمل الجسم على الركن [illegible] ان الركن من حيث هو ركن منسوب الى الغير
[illegible] كلام [illegible] الجسم من حيث هو جسم [illegible] منسوب الى الغير والتي [illegible]
[illegible] بالتحصيل [illegible] فلا [illegible] الاركان [illegible] التعريف
الرسم [illegible] لكن [illegible] المحدود [illegible] تعريف المراد مع [illegible] ان يكون اجزاء
لكن المضاف على [illegible] حقيقي [illegible] الاضافة كالابوة والكلية [illegible] الاضافة كالاب
[illegible] الشيء [illegible] العارض [illegible] الاضافة
[illegible] المعروض [illegible] الامور الداخلة في ماهية المعروض [illegible] الامور الاضافية
في [illegible] الجسم بسيط واذا [illegible] الاضافة [illegible] المركبات [illegible] المركب [illegible]
ذكرنا في [illegible] تعريف المضاف [illegible] تعريف المضاف بالمضاف [illegible] الجسم بسيط
المعروض [illegible] في ذلك [illegible] الاب [illegible]
من حيث هو كذلك [illegible] التعريف [illegible] المركب الذي هو المضاف المشهور
ثم ان الشارح العلامة [illegible] قال الشيخ [illegible] الاركان اجزاء جسمانية اولية للمركبات [illegible]
اضافة كالجزئية والجسمانية والاولية [illegible] الامور الاضافية [illegible] الامور الاضافية
[illegible] الامور النسبية [illegible] الامور النسبية [illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] تعريف المضاف [illegible] في الطب لان الغرض تعريف هذه الاجسام
[illegible] الاجسام [illegible] الاجزاء الجسمانية [illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] اجزاء جسمانية [illegible] الحيثية [illegible] الصورة [illegible]
الاجسام [illegible] الشيخ [illegible] بالاجسام [illegible] الجوهر لان الركن جوهر [illegible]
[illegible] الجوهر [illegible] الاضافة [illegible] بالعرض [illegible]
هذا [illegible] الاركان [illegible] كون العرض محمولا على الجوهر [illegible] المطلوب **فليتسلم الطبيب** ان الاركان

من موضوعات الطب فعلى الطبيب ان يتسلم **من الطبيعي** لان النظر في الاجسام الطبيعية من حيث تتغير **انها اربعة** على ما هو المشهور
عند المشائين وان احدها كرة الاثير وانا ابطلناها في شرح حكمة الاشراق ووجوه النار في المركبات يمكن ان [illegible]
ما اورد الكرخي [illegible] لا يجوز ان يكون العناصر اقل من اربعة ولا اكثر وان يكون اكثر منها وهذا هو المراد [illegible]
والسامري والجبلي بن [illegible] اقل من اربعة على زعم بعضهم ان عنصر الكائنات هو النار وحصول الثلاثة الباقية بالتكاثف [illegible]
وحصول الثلث بالتلطيف [illegible] وحصول [illegible] بالتكاثف والتسخين [illegible] اصحاب الخليط
[illegible] الكائنات مركب من [illegible] الاجزاء [illegible] بها [illegible]
[illegible] المذاهب [illegible] لا يستحق كون العناصر اقل من اربعة [illegible] اكثر من اربعة لان
اصحاب الخليط [illegible] بكون العناصر [illegible] اربعة على ما نقل عنهم **اثنان منها خفيفان واثنان منها ثقيلان فالخفيفان**
النار والهواء والثقيلان الارض والماء الخفيف هو [illegible] ان يتحرك نحو المحيط والثقيل هو [illegible] ان يتحرك
نحو المركز وكل منهما اما مطلق وهو الذي يبلغ الغاية [illegible] الارض [illegible] الاجسام [illegible] كلها
[illegible] تلك الاجسام [illegible] مضاف وهو الذي لا يبلغ الغاية كالهواء والماء [illegible]
الماء والماء تحت الهواء وفوق الارض ولان كل بسيط يتحرك بالاستقامة اما خفيف او ثقيل وكل منهما اما مطلق او مضاف يجب ان
يكون هذه البسائط اربعة وقد جرت عادة الاطباء ان يذكروا [illegible] ماخوذة من
التركيب وهو ان البدن مركب من الاعضاء الآلية وهي من المتشابهة الاجزاء [illegible] الدم [illegible] الغذاء
وهو اما نبات او حيوان وهما [illegible] النبات [illegible] الاركان [illegible] اربعة
[illegible] التحليل [illegible] البدن [illegible]
يابس [illegible] كيفيات [illegible]
منافر [illegible] الاركان [illegible]
[illegible] الطبع [illegible] الطبع [illegible]
لا [illegible] الذات [illegible] والرطوبة [illegible] المشهور من كلام الشيخ [illegible] هذا الكلام
[illegible] ان شاء الله تعالى [illegible] كلام الشيخ [illegible] الاجسام التي [illegible] كيفية [illegible]
الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة [illegible] هذه الكيفيات هي كيفيات [illegible]
[illegible] الكائنات [illegible] الجسم البالغ في الحرارة [illegible] النار والبالغ في البرودة [illegible]
الماء والبالغ في اليبوسة هو الارض والبالغ في الرطوبة هو الهواء [illegible] هذه الكيفيات [illegible] واحد
[illegible] الاجسام الاربعة [illegible] الاركان اربعة [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] في الاركان المذكورة [illegible] في الاجسام الكائنة الفاسدة [illegible]
بالتركيب يجب ان يكون [illegible] للشكل [illegible] المتكون [illegible]
يكون في المتكون جزء يابس [illegible] الرطب [illegible] اليابس [illegible]
اليابس من الرطب [illegible] الجسم الرطب واليابس [illegible] الماء والارض [illegible] ثقيلان [illegible]

ذلك منهما حرارة معتدلة ... بخفة ... ولذلك ... بجسم حار خفيف وهو النار ... والهواء ولما انضم ... ذلك على النار
لا ان لها اليبس ولما كان البرد ... يفيد منهما الخفة ... ولما انضم ... ذلك على الهواء لا ان لها الرطوبة ولما كان البرد
... الحرارة المعتدلة يوجب ... الخفة ... ذلك المركب ... النار ووسط من الهواء فيكون فيه اربعة اركان
وكذا ... الملازمة ... الشيخ في ذكر الغاية لكل واحد
من هذه الاربعة **والارض** جسم ... **بسيط** اي لا ينقسم الى اجسام مختلفة ... المركبات
... الجسم البسيط ... فائدة اخرى وهي الاشارة الى ان ...

[illegible]

[illegible]

نعني كونها في الوسط بمعنى انطباق مركز ثقلها على مركز العالم لا نعني كونها في الوسط بمعنى كونها وسط الاجرام العنصرية كلها بحيث يكون
بعدها عن الجوانب فانه مما يشهد الحس بخلافه لانهم عرفوا الارض بالحقيقة لا باعتبار ما كونها موجودة ونحو وكيف لا وبعض الاجزاء
باطنها حتى تعتدل ان المعادن منها فضلا عن غيرها الا ان تعريف الارض بهذه الخاصة تعريف لمن يعرف هذه الخاصة وهم
الحذاق وهي ظاهرة عندهم قوله قال الشارح ان هذا تخصيص من غير ضرورة قال الا ان الشيخ لم يجعل هذا المقدم معرفا فقط بل جعله
وما قبله وما بعده ولما كونها وسط الكل فهو فصل على ما ذكره المحشي انه لا طائل تحته قال الا ان الشيخ لم يذكره في تعريف ماهية
الارض بالتعريف كونها ثقيلا على الاطلاق ويكون مع تقدير الكلام هكذا والارض جرم بسيط بارد يابس في طبعه وهو ثقيل على الاطلاق
لان موضعه الطبيعي وسط الكل يلي الاخر فيكون قد وقع في الكلام نوع من التقديم والتأخير وذلك من البلاغة والفصاحة على ما لا
يخفى لا انا نقول في غاية البعد مع ان الاشكال بحاله فانه كما لا يجوز تعريف الارض بكونها في الوسط لخفائه كذلك لا يجوز تعليل ثقلها
المطلق لخفائه عند الاطباء مع ان التعليل لا افادة فيه انا اعلم بثقلها المطلق واما الثاني فلا مرية فيه لما مر من عدم لزوم
الدور واما الثالث فلان الطبيب قد ينتفع بمعرفة هذه الخاصة لما ذكره الشارح من ان المكان الطبيعي للشيء اولى ان يكون داخلة
تحت الانحطاط بسبب غلبة الاجزاء الارضية عليها والثقل اذا كان راسبا في اسفل القارورة دالا على عدم الريح وكمال النضج وذلك لا يدفع
الوهم وما ذكره لا يكون الغالب على الرسوب الاجزاء الارضية التي مكانها الطبيعي ان يكون في الوسط وما ذكرنا الكلام في غاية
لان سبب رسوب الثقل هو كمال النضج وعدم الريح ولا يلزم كون الارض في الوسط بهذا لانه لا لغلبة الاجزاء الارضية ولا كانت
والية الرسوب في القارورة قلة الاجزاء الارضية عليها وكان الرسوب في الامراض الدموية والصفراوية وبالجملة قلة الاجزاء
الارضية عليها وهذا تمام لم يقل به احد ولو قال لم يمنع منه لمخالفته للمعتدل والثقل بل انا اذا وجدنا حرف هذه الخاصة في بعض الاقسام
او بعض الاخلاط وغيرها علمنا ان الغالب عليه الركن الذي هو خاصته خاصة من بين سائر الاركان وعلى هذا فيستدل بالثقل على
كثرة الارضية لانها اثقل الاركان لكون موضعها الطبيعي وسط الكل وينتفع به في التعريف بان يقول المكان القريب من المطارات
يكون اسافل البدن وعامة الحركات تتعلق بجوهرها سيلانا ومزاجها سوء او بالا ان الغالب عليها الاجزاء الارضية وهي ثقيلة لانه
وسط الكل في العلي باذا احصل العظام ونحوه مواد غليظة ثقيلة علم ان الخلط بمادة الاكان بسبب مواد لطيفة خفيفة علم
ان الغالب عليها الاجزاء الارضية الى اخر واما الرابع فلان البرد واليبس لا يصلحان لتعريف الارض لان هذه الكيفيات قد تبقى
مع بقاء الصورة الارضية والمعنى المفارق لا يصلح للتعريف سيما اذا غيرها وقد يكون الارض ثقيلة الطرف كونها باردة
يابسة وهو لا يفارق طبيعتها البعد في غير حيزها فلا انها لما يفارقانها في حيزها وغير حيزها فيكون اشد لزوما من البرد واليبس
هذا مع ان ما ذكر غير صحيح لان التعديل ذكر الصفة في التعريف وعلى هذا يجوز ان يكون صفة كاشفة ويقدم المعنى اللازم الظاهر على
المفارق الخفي ليس بمستنكر واما الخامس فلان المراد بقولنا ان من شان الارض الحركة انها لا يمتنع عليها لذاتها الى من حيث
هو هي وان امتنعت لامر خارج ولا نسلم ان الارض ليست كذلك وقد ذهب الاقدمون اليه وحملوا على الاستدارة الى ان بطل
مذهبهم بادلة قطعية والدليل انها لا تجوز ان تتحرك على الاستدارة في اليوم بليلته دورة تامة لا يدل الا انها لا يجوز تحركها بالاستدارة
اذا فرضت حركتها في اليوم بليلة دقيقة على استدارتها لم يمكن ابطاله اصلا لتمسك الادلة اللهم الا بغيرها كما يقال ان فيها سيدا اصل يستلزم
فلا يجوز ان يتحرك بالاستدارة بالطبع لان طبيعة البسيط طبيعة واحدة فاذا امتنع على بعض اجزاء الارض تحركه مع جملة كلية به
او لما ذكر الامام من ان المراد من السكون الثبوت والحصول مجازا اذا كان فيه بعد لا ان لفظ الارض كما تطلق على كلية الارض كذلك

تطلق على كل جزء من اجزائها فانها متى وجدت كونها بسيطة وكل جزء منها ممكن الحركة وقوله الارض جرم بسيط موضعه الطبيعي وسط الكل يكون فيه
بالطبع ساكنا اقتضته بعلة ما فالمطلق يتوقف صدقها على صدق الجزئية والجزئية سابقة وههنا فائدة الشك على ما قال المحشي الا ان الحكم يكون
قوله الارض جرم بسيط الى اخره نصب بعلة في غاية البعد لان تعريف الحكم ليس الا حكم لكن لا يصدق الجزئية ههنا لما كانت تصدق
لو كان التعريف في بعض الارض تحرك بحيث في الارض كل جزء منها فاين اجزاؤه عن الاخر ويمكن ان يجاب عنه بان الجسم جزئية سائلة
في كلام المحشي وهو واضح واما السادس فلان مقتضى الطبيعة ليس مجرد عدم الحركة الذي قد يصدق بانعدام الجسم بل استقراره في حيزه
على جواب الامام وهو ان المراد بالسكون الحصول ولا استواء لا ان علة الحركة امر ايجابي فضد السكون يكون علته الامر الايجابي ومقدم
الامر الايجابي هو حصول الطبيعة الارضية وهي علة السكون على ما ذكره المحشي لا يريد الامر الايجابي غير حصول الطبيعة الارضية حاصل
السؤال ان علة السكون هو عدم علة الحركة كان الطبع ما الامر الايجابي لا الطبيعة فكيف يجاب بان عدما لعدم بدال وهذا هو الحق الذي
لا محيص عنه قال الا ان الشيخ جعل طبيعة الارض علة السكون في الوسط لما ذكر انها ساكنة لذاته فما يكون هو الطبع او علة السكون فيه
انما هو الطبع ساكنا اوجعله كون ساكنا انما هو على الحال الا انه لو كان ونظر هذا قولهم كيف تكلم من كان في المهد صبيا
لا انا نقول انه المفسر قد قال ان صبيا نصب على الحال والذي ان لم يكن كذلك لما كان فيه ذلك استشكال ما يرد على ان الحاصل منها والحال ان
في المهد صبيا فلو كان التكلم مع من كان كذلك مستشكلا لما جاز الكلام مع الشارع اذا كانوا في المهد صبيا لانها كما تحوا في
لا نسلم ولا يصح معناه لا تعلق له بالسؤال على الوجه الذي ذكره لانه قال الثاني من شكوك الامام ان السكون امر وجودي فلا يجوز ان تقتضيه
الطبع الارض بل علته عدم علة الحركة وهو عدم القاسر وجوابه ان يقال لا نسلم انه لا يجوز ان تقتضيه الطبع الارض لانه امر عدمي
بل لا يصح بل هو عدم ملكة فيصح لانه يقال لما ذكره للموقوف من بعده وعدم تعلق السؤال والجواب بحث عن السادس لما ذكره الامام ان الطبع
علة الحركة مطلقا بل الطبع بشرط كونه خارجا عن مكانه الطبيعي مقتضي الحركة وبشرط كونه فيه يقتضي السكون وعلى هذا يكون عدم الطبع
وكذا عدم كل واحد من الشرطين علة لعدم الحركة والسكون معا لانه يكون علة السكون واما السابع فلان المتقضي عند الحارقة لا يخرج
عن اقتضائه فان طبيعة الماء مقتض للبرد وان سخن لكن لا يترتب عليه الاثر وفرق بين ترك الاقتضاء وعدم الترتب وقولنا ببطلان الاقتضاء
لصدق الاوائل المعاوقة دون الثاني واما ما ذكره الامام من ان الشيخ اعتبر الجهات ولم يقل انها كانت لا لان تحرك اليه بالطبع ساكنة
مباينا انه تحرك اليه بالطبع اذا كانت تحرك الى مباينات اليها ما ذكره مباينا فيكون ايضا نصبا على الحال والتقدير ان كانت تحرك الى الوسط
فعلة تلك الحركة انما هو الطبع ونصب قوله مباينا على انه حال كون الارض مباينا عن الوسط لان الا ان كلمة كما نرجع كان
على ما قال المحشي في بعض النظائر حتى على ما بعد ما رفعه تامل واما الثامن فلما ذكر الامام من ان المراد بالطبع الصورة النوعية ولا شك
في مغايرة الكيفيات لبقاء الصورة مع تغيرها في الكيفيات واما التاسع فلجواز صدورها اكثر من الواحد من جهات او من جهة على
سبيل الترتيب وههنا كذلك لان طبع الارض اي صورته النوعية مقتض للحركة من جهة خروجها من مكانها وللسكون من جهة كونها
فيه وللبرد من جهة الصورة الجسمية واليبس من جهة الهيولى هذا هو المشهور في كتب المتفلسفة من الاطباء وغيرهم
ان طبيعتها مقتضى البرد من ذاته واليبس بتوسط البرد لا لان طبيعته من جهة السكون في الوسط والحركة بشرط وجود الجناب الى الحيز
اليه والبرد والمادة المستبقات الكيفيات الفعلية اي بالصورة لانها فاعلة والمنفعلة بالمادة لانها قابلة على ما قال المحشي ولا
يلزم كون القابل فاعلا لان المادة قابلة والصورة فاعلة ولا لان الحصول في الوسط باعتبار كونه ثقيلا ومقتضى الثقل تولده
واما الحركة الى ذلك من ضرورته وواسطة في طريق المقصود واما البرد واليبس فباعتبار انها كيفيتان حاصلتان على سبيل الترتيب على ما قال

الجواب فلانه لا يرد ان ترتب اليبس على البرد لزم يبوسة الماء لكونه باردا ولو انعكس لزم برودة النار لكونها يابسة لانا نقول لا يلزم من اقتضاء البرد
اليبس في الارض لزوم يبوسة الماء لكونه باردا ولو انعكس لزم برودة في المحل المخصوص اقتضاء وذلك في كل المحال لجواز ان يكون خصوصية هذا
المحل شرطا او خصوصية غيره مانعا لا يقال لا نسلم ان الصورة النوعية بل لان حصولها في الوسط ليس باعتبار كونها ثقيلا او ليس لانه
ثقل ولا خفة واما الحركة اليها باعتبار كونها ثقيلا وكان كافة من لوازم البرودة واليبوسة فاذا الحصلات [illegible] لوازم القدر [illegible]
[illegible] اولا الجسم الجاذب [illegible] الامام ويعرف هذه القاعدة [illegible] الواحد باطلة عنده لانها عقدة عند صاحب
الكتاب ولا [illegible] الجواب [illegible] الشيخ على وجه [illegible] كالقاعدة كما [illegible] واما الماء فهو جرم بسيط من شانه الطبيعي ان
يكون شاملا للارض مشمولا للهواء اذا كانا على وضعيهما الطبيعيين اما معنى الجسم والبسيط والموضع فعلى ما تقدم في الارض
واما قوله المبسوط ان البسيط [illegible] الكرة [illegible] لانها لازم المركبات فتنقض بالقرب ايضا [illegible]
ينعكس الشعاع عن [illegible] ما [illegible] واما الماء [illegible] ان [illegible] البسيط من الماء [illegible]
[illegible] فيه [illegible] الشمس واما [illegible] الامام [illegible] الماء بكونه شاملا للارض مشمولا للهواء [illegible] يكون
[illegible] البحث المذكور [illegible] في الارض [illegible] يكون الماء
[illegible] والارض [illegible] الهواء والارض [illegible] الوضع الطبيعي [illegible] ذكرنا الا ان [illegible] الارض [illegible] والهواء [illegible] الارض
والهواء على وضعيهما الطبيعيين [illegible] الماء [illegible] في الهواء [illegible]
الطبيعي [illegible] الشرط المذكور [illegible] الماء [illegible] الغاية [illegible] يطلب بطبعه القرب من المركز [illegible]
ذلك [illegible] بالارض من جميع الجوانب لكن عرض للارض عارض منع من ذلك [illegible] سبب [illegible]
[illegible] الكواكب [illegible] الاجسام [illegible] الارض [illegible]
[illegible] من ذلك الجانب [illegible] من الارض [illegible] الارض [illegible] الموضع [illegible]
[illegible] الموضع [illegible] الماء [illegible] الكائنات
[illegible] الارض [illegible] النبات [illegible] الطبيعيين [illegible] كذلك
[illegible] للانكشاف واما كون موضعه الطبيعي ان يكون شاملا للارض مشمولا للهواء [illegible] الطبيعة الموجبة [illegible]
[illegible] الامام [illegible] الشارح [illegible] المتقدم هذا الامانة [illegible] بالنسبة الى بعض [illegible]
[illegible] بالنسبة الى عنصر [illegible] الى العنصر [illegible] ان يكون شاملا للارض
مشمولا للهواء [illegible] الشارح [illegible] الثقل [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] ان يكون شاملا للارض مشمولا للهواء [illegible] الماء [illegible] الثقل والخفة [illegible]
[illegible] وهو بارد رطب [illegible] ما [illegible] كتسخين الشمس والنار وما
يخالطه من الاجسام [illegible] كالرياح [illegible] فهو [illegible] فلانه [illegible] البارد الرطب [illegible] ذلك
[illegible] البرودة [illegible] طبيعة [illegible] الرطب [illegible] الجسم الذي [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] محسوسات [illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] الرطوبة [illegible] الا انها عبارة عن عدم [illegible] السيلان [illegible]

[illegible] محسوسا منهم من جعلها كيفية [illegible] لعدم الملاقية لكن مع ذلك تلك الكيفية غير محسوسة بدليل انا لو وجدنا [illegible]
ولا بارد [illegible] الا [illegible] خاليا عن جميع الكيفيات الغريبة لا نحس بوجود ذلك الهواء بل نعتقده خلاء صرفا [illegible]
بطلان ذلك [illegible] الغامضة [illegible] الرطوبة [illegible] الهواء محسوسا [illegible] الملموس [illegible] والثاني باطل [illegible]
مثله واما قال وهناك سخ رطوب ولم يقل ورطوبة كما قال في الارض [illegible] سيلان الماء [illegible] الشيخ في الشفاء وقال
في المقالة الرابعة من طبيعيات الشفاء لكن [illegible] الارض [illegible] الماء [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] الارض لان [illegible]
[illegible] والهواء رطوبة [illegible] الكلام [illegible] سيلان الماء [illegible] في الارض
[illegible] والسيلان والماء [illegible] الاستعداد [illegible] الاعتبار [illegible]
[illegible] والسيلان [illegible] الطبيعي [illegible] الشمس [illegible]
والانعقاد وهيئات الاشكال [illegible] وهو كذلك [illegible] في سبب الماء [illegible] شكل كان
ثم لا يحفظه [illegible] الرطوبة [illegible] ما ذكرنا من الاعتبار [illegible] الماء [illegible]
[illegible] الشارح [illegible] الرطوبة في الماء [illegible] ان هذا [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] الرطوبة [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] ان الرطوبة [illegible] الاشكال [illegible] مشترك بين الهواء والماء [illegible]
[illegible] الماء [illegible] رطوبة الماء [illegible] رطوبة الهواء [illegible]
[illegible] الماء [illegible] الارض [illegible] الارض [illegible]
[illegible] الارض [illegible]
[illegible] الماء [illegible] الارض [illegible] الارض
[illegible] الماء [illegible]
[illegible] الماء [illegible]
[illegible] الارض [illegible] الغاية [illegible]
[illegible] الماء [illegible] الرطوبة [illegible] في الغاية
[illegible] الاشكال [illegible] رطوبة الماء [illegible]
عن رطوبة الهواء [illegible] الارض [illegible]
[illegible] الكرة
[illegible] ان هذه الرطوبة [illegible] بين الهواء [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] الرطوبة الخاصة بالماء [illegible] الرطوبة المشتركة بين الهواء [illegible]
[illegible] بالماء [illegible] الشارح [illegible]
ان الشيخ ما ذكر ههنا الا ما هو مختص برطوبة الماء [illegible] يحصل [illegible] رطوبة الهواء [illegible]

فيها البعد ثم لو قال الشيخ عن بحث بادي سبب الهواء ان يتذوق ويحصر اليابس ويعقد الى آخره لم يبق مشترك ربع الماء بعد تسليم الاشتراك
فلا يصح ابدا وجوده في الكائنات لتيسر اي لتيسر الانطباع بسهولة من السيلان ويحيا الاتحاد بسهولة فقبلت الهيآت التي زادة
اجزاؤها التشكيل والتخطيط اي التصوير والتعديل اي التسوية فان الرطب اي الذي له كمال قابلية ان اللازق للهدلا
لجنس لمثال الطول ويرخص تفصيلها سنشير اليه وان كان سهل الترك الهيآت الشكلية فانه سهل القبول لها وكان اليابس
وان كان عسر القبول للهيآت الشكلية فهو عسر الترك لها فمنهما جمع اليابس بالرطب اي بالمعنى المذكور استفاد اليابس
من الرطب قبولا للتمديد وفي بعض النسخ التصوير والتشكيل سهلا واستفاد الرطب من اليابس حفظا لما حدث
فيه من التقويم والتعديل قويا واجتمع اليابس بالرطب تشبث واستمسك الرطب باليابس عن سيلانه ويتمسك
الفاضل الشارح على قوله في فلا يصح وجود الماء في الكائنات وهو انه لا يحتمل الماء ان يكون بحيث يكون الشيء رطبا كما هو حاله بلا تخلخل
اما اعترافا فاعترفتم انه لا يكون الهواء رطبا وذلك باطل بما تقدم وان لم يعترفوا لم يمكن الالتصاق باليابس سببا لاجتماع الاجزاء الارضية
لان الهواء مع انه رطب بهذا المعنى اذا اختلط بالتراب لا يستمسك بل ينتثر وعلى هذا لا يتم قوله بان اليابس يستفيد من الرطب
قبولا للتعديل سهلا الى آخره ثم قادح لان الشيخ لم يحصر جواز اسباب الالتصاق في البعض وهو بالرطوبة كالماء وعدم اعتبار
في البعض وهو بالرطوبة كالهواء لعدم اعتبار فهاهنا وطبيعته الغالبة ودونها لا يدخل في اعتبار الالتصاق بالمرة
خلاف البلة ومعدنها على ان ذهبنا اليه سقنا الحصر لكن لم يظهر بانه اذا لم يعتبر في كون الشيء رطبا كونه بحيث يلتصق بغيره لم يمكن
الالتصاق باليابس سببا لاجتماع الاجزاء الارضية لجواز ان يكون الرطوبة التي في هذا العنصر المخصوص اليابس يليق بعلطة تاثير
في الاستمساك لا يكون لغيرها سلمنا لكن الشيخ لم يحكم بان الرطب بمجرد اختلاطه باليابس يستفاد كل منهما من الآخر بل قال بهما
يحصر اليابس بالرطب وهو عبارة عن اجتماع اجزاء كل منهما مع الآخر بحيث لا يبقى الجزء منها بعدما لا يتوقف على الالتصاق المتوقف
على البلة الموجودة في الماء دون الهواء فتلك لم يلزم من عدم اقتضاء رطوبة الهواء ذلك عدم اقتضاء رطوبة الماء اياه ولما توجه
في برودة الماء ورطوبته بان طبيعته لو اقتضت ايهما اقتضت شيئا فلا اقتضى البرودة اجمد وهو يضر الشكل والرطوبة يضر الترك
فالجواب عن جواز اقتضاء الطبيعة الواحدة شيئين احدهما بالذات والآخر بالعرض كالحركة المقتضية للسخونة بالذات والبرودة
بالعرض بتوسط تحلل الحار وهيهنا كذلك ان الماء يقتضي سهولة قبول الاشكال بالذات لكونه رطبا ويقتضي قبول الاشكال بالعرض
اي بتوسط الجمود الذي يقتضيه بالذات والحق في الجواب ان يقال ان طبيعة الماء لا يقتضي الرطوبة والجمود بل الماء يقتضي الجمود
بل ما اقتضيناه فيعت الماء ولما اعترض ابن المتاح وهو ان رطوبة الماء اذا كانت واجبة من طبيعة فمن ان كان مقتضاها كانت طبيعة
البسيط مقتضية للضدين وان كان مقتضى غيرها لزم ان يكون المؤثر في الانجماد وكيفيته عنصر آخر بارد وهو خلاف مذهب الحكماء
فجوابه منع الحصر لجواز ان يكون الجمود من ذاته ومن غيره فانه من ذاته بحيث يقتضي الجمود ويحصل له من خارج ما يرجى المانع له
من ذلك سلمنا لكن لا نسلم كونه على خلاف مذهب الحكماء لان اوحد الزمان من اكابر الحكماء ذهب الى ان الارض ابرد من الماء لكونه
اكثف على ما تقدم سلمنا ان الماء ابرد من الارض لكن لا يلزم ان يستدعي جموده ان يكون في العناصر ما هو ابرد منه قال الشيخ
مع اعتقاد هذا المذهب بقوله في سبب جمود الماء ما هذه عبارته ان البرد الذي يجمد به الماء ان اردت الحق فليس الا برد
سيغنا الى الهواء من الارض والماء فاذا اصاب الهواء بحيث لا يسيل الماء استولت طبيعة الماء والارض على الماء وعادتها الطبيعية
الماء البارد والماء اذا التسخين يجمد في الماء ظاهرة بالملك فطبيعة الارض والماء ما اللذان يجدان برد في الهواء ثم يجمد ذلك

يحدث كيفية البرد في نفس الماء على نحو ما يتادى الى الانجماد فهذا سبب جمود الماء عند الشيخ ولم يلزم ان يكون في العناصر ما هو ابرد
منه قلت قبل هذا الجواب انما يستقيم لو كان الغير في تولد وهو خلاف مذهب الحكماء يرجع الى عنصر آخر ابرد منه الماء الذي يرجع الى كون المؤثر
في الانجماد كيفية عنصر آخر ابرد منه فلا فلا الاشكال لا يستقيم حينئذ لانا نمنع هذه الملازمة اعني لزوم كون المؤثر في الانجماد كيفية
عنصر آخر ابرد منه ونسنده بما نقلنا عن الشيخ الماء الهواء جرم بسيط موضعه الطبيعي فوق الماء وتحت النار وهذا تحت
الاضافي اما معنى الجرم والبسيط والموضع الطبيعي فعلى ما تقدم وكذا كون البسيط اشارة الى كرة شكل وتقدم عليه ورابعة ولدى على
ما ذهب اليه المسيحي كون المراد من الخفة مبدا الميل كما ذهب اليه هو السابق في ابتداء باب الامام واتفاقا لا معنى اي كونه موضعه الطبيعي
فوق الماء وتحت النار تحت الاضافي ولم نقل تحت الاضافي مع انه ثقيل بالنسبة الى النار مثل ما ذكرنا في الماء وهو انه تحت كونه ثقيلا
الى العنصر الآخر تقيد لكونه بالنسبة الى العنصر المحدد لا الماء كون الرتبتين وهو ان الحكم بكون الهواء خفيفا وان لم يكن اولى من الحكم
عليه بانه ثقيل وكذا على الماء بانه ثقيل اليه انه خفيف كما انا خصصنا الهواء بالخفة والماء بالثقل بالنسبة الينا لا على
ملحوظا بالماء التي لنا الاخطر من نصف لانا لا نم انه لا اولوية في الحكمين لما بينا ان الحكم على الهواء بالخفيف اولى من الحكم عليه بانه
ثقيل وفي الماء بالعكس هنا لكن الكلام في نسبة العناصر بعضها الى بعض بحسب الثقل والخفة في نفس الامر لا بالنسبة الينا سلمنا
بالنسبة الينا لكن كما ان الهواء يعلو علينا الدخول فانه فكذلك الماء يعلو علينا اذا انتشف فيه وعلى هذا لم يظهر الفرق المذكور حار رطب
على ما يظهر بالتنا وهو ان الحق مضاف ولم يبينا سببه خارج عن حرارة او رطوبة وماء الانهار ونقيليا لو كان باردا لو هو رطب
الماء في الماهية ومباحث حينئذ تجمع للماء ولم يكن باردا كما ان لا الاشتراك في اللوازم لا يدل على الاشتراك في الملزومات
الا فيما يرى النقل المرجحات في اشكل الثالث لا ينتج ومع الحيل عن هذا وهو ان الاشتراك المذكور لا يدل على الاتحاد في الماء
فكذلك لا يدل على الاختلاف فيها فلم يمنع الاشتراك في هذه الاوصاف مع وقوع الاشتراك في سائر الاوصاف لزم اتحادهما في الماهية
لا محالة وحينئذ يلزم الحدة المذكورة ليس هي لانا لا نم الاشتراك في سائر الاوصاف كيف والهواء خفيف ورطب في الغاية والماء
ثقيل ليس رطبا في الغاية والماء ثقيل وليس رطبا في الغاية ولا لا نم لم يكن حارا لما احسنا ان تسخن الماء الذي يوجد هو نفصل
يسخن لكونه المخرج من طبيعة الطبيعة الماء وفساد الثاني يدل على بطلان المقدم لجواز ان يكون سخونة الماء بسبب الاختلاط
هو مع ان الهواء لا يكون حارا في نفسه فان الشيء قد يتادى الى سخان كالحركة المستقيمة فانها لا محالة تستتبع السكون مع ان الحركة
مقابل الحركة ولا لان الماء اذا ارتبط بالتسخين انقلب هواء وكذا الهواء اذا ارتبط بالتبريد انقلب ماء مع ان ذلك في الطبيعة لولا ان حكم
ان المخالفة بينهما بسيطة لانا لا نم اشتراكهما في الطبيعة لجواز انهما في اجزاء من الا لو كان باردا لكان ثقيلا كما لان البرودة يعادلها
معتدلا في الحرارة والبرودة لكان متوسطا في الخفة والثقل والكثافة واللطافة والوجود يكذبه واما المعارض بانه لو كان حارا بالطبع
لما برد بانقطاع تاثير الشمس والكواكب عنه لان ما بالذات لا يزول وما اختلف بالبعد والقرب لكن ما على قلل الجبال ابرد وما يرى في الابخرة
من البارد بارد لا محالة لكنه برد سيما اذا بلغ انما بعد كافي البرودات وكانت حرمة في الغاية لان المادة الحاملة لكلتا الطبيعتين فابد التعوق
والعالي تم فقد فقد الماء الاول فلان الهواء الذي يلينا ليس على طبيعة الهواء لا يجاور المتصرف البارد فيبرد ان الاحالة لكن انعكاس
شعاع الشمس عن وجه الارض هو موجب تسخينا ولكن هذا التاثير لا يبعد كثيرا عن موضع الانعكاس فيكون تسخين الهواء الذي يلينا
مسافة يسيرة ثم هذا التسخين مستوجب لتصعد الابخرة المائية فيكون اثر الصعود هناك حارة فاذا ابعدت عن تسخين الانعكاس بقيت
طبيعتها باردة فبردت الهواء بجوار هذا كما اردنا في الارتفاع وبعدنا الهواء ابرد ولكن هذا ينتهي لا محالة الى حيث ينقطع تصعد الابخرة

نزول الحرارة المصعدة وعودة لذلك يكون ذلك الهوا خالصا من الابخرة وبالتراكم لانعكاس فيكون صحابا لطيفا وهذا انما يكون على بعد يسير فوق
عن الارض على ما حسسنا في كتابنا في علم الهيئة وبهذا خرج الجواب عن الثانية لاجتماع الابخرة المائية الباردة على قلل الجبال اذ لذلك كثرة
الهوا وعن الثالثة ايضا لقد التاسر لما على التخمين في زمان البرد وانتهى الى البرودة بطبعه لا يقال انه مذهبكم ان باطن الارض
في الشتاء احر منه في الصيف وعللتم ذلك باستيلاء البرد على ظاهرها بسبب برد الهوا ولو كان علة برد الهوا برودة ظاهر الارض لزم الدور
لانا نقول الدور انما لزم لو كانت البرودة فيهما متحدة بالشخص اذ الكائنات واحدة بالنوع فلا دفعها كذلك لان البرد الذي يستفيد الهوا
من الارض غير البرد الذي يستفيد الارض منه بالشخص وهذا ليس دورا ممتنعا بل هو بالكائنات الفاسدة لا تخلو عن مثله كتوقف البيضة
على الدجاجة والدجاجة على البيضة وكتوقف ابتلال الارض على المطر وتوقف المطر على ابتلال الارض اما بان انه لذلك الكرة لا تختص الا الرابعة
فانا لا نسلم ان مادة الهوا قابلة للحرارة الى الغاية لا لما ثبت ان هذه الطبقة مختلفة ازل الكرة لا لما قابلة في الحرارة بل هي مكثرة الحرارة
على ما قال الشيخ فانه لا يدفع السوال بل الجواب الحق ان يقال لا نم ان المادة قابلة لذلك الى الغاية التحقيق ولا يلزم من كونها قابلة
للسخونة كونها قابلة للغاية لان الطبيعة في الغاية يمنع عن ذلك الماء رطب بلا قابل الاشكال وتركها بسهولة واما انه في الغاية
فلانه لا يحتاج في هذا السوال الى سبب وهذه الاعتراض عن الهوا دافعة ومانعة عنه ما فوق النار الحركات فلا يلزم فيهما ورنا
القدح فيما كان طلبا للجفوف ما يشرب فيه من الاجسام المبلولة لو زاد هابله فليس شي لا انها كان يتلطخ لو كان المراد من
الرطوبة البلة لما كان السيلان والميعان فكلام المحققين ما يشرب فيه فلتحصل الاجزاء المائية بحرارة لا لان رطوبة الهوا في
الغاية ورطوبة الماء دون الغاية ومن شان الاقوى ان يجذب الاضعف الى ذاته فيجذب رطوبة الماء الى الهوا فيجففها الثوب
ما قال ابن سينا صادق لانه لو كان كذلك لانقلبت حرارة الهوا الى النار وبرودة الارض الى الماء ويبقى الهوا بلا حرارة والارض بلا برودة
وزياد لا يخفى ولان الجانبين في الكيفيات الاول متفاعلان اذا كانت فيهما بالزيادة والنقصان كالماء الحار اذا اختلط بالبارد
فلذلك ههنا على ما ذكر الجيلي لان المراد ان كان ما ذكر ابن ابي صادق فالجواب ما تقدم وان كان غيره فعليه البيان واعلم ان
التخلخل يقال على معنيين احدهما حقيقي وهو ان يزيد مقدار الجسم من غير انضمام جسم آخر اليه كالماء الذي يزيد مقداره بالغليان
ويقابله التكاثف الحقيقي وهو ان ينقص مقدار الجسم من غير ان ينفصل منه شي كالماء المغلي اذا سكن غليانه وثانيهما مجازي وهو ان
يزيد مقدار الجسم بسبب مداخلة جسم رقيق بين اجزائه كالقطن المنفوش لمداخلة الهوا بين اجزائه ويقابله التكاثف المجازي
وهو ان ينقص مقدار الجسم بسبب خروج جسم رقيق من بين اجزائه كالقطن المنفوش اذا جمع فخرج الهوا من بين اجزائه وهذا
التخلخل المجازي هو المراد من قوله **ويوجد في الكائنات التخلخل** اي تفرق الاجزاء الارضية والمائية بحيث يقع بينهما
فرج ويتخلل الاجزاء الهوائية والنارية بينها ولا الهوا المالي لذلك الفرج لما امكن لاستحالة الخلا **ويلطف** اي يرق قوامه لان
اللطافة رقة القوام والهوا لكونه ارق من العنصرين الباردين اذا خالطهما صار المجموع ارق قواما لا محالة **ويخف ويتسفل** اي
يرتفع عن الميل الى السفل الى الميل الى العلو اي ارتفعت وكذلك الماء اذا احتبس في مسام الاجزاء الارضية والمائية طلب
الانفصال والتصاعد وقع بينهما خفة وثقل الارض والماء المجاورة فيصير المركب اخف واقل ثقلا ولهذا يطفو الجليد على الماء ويزيد
ثقل الميت لانحباس الهوا بين اجزائه الحيوانية وانفصاله عن الميت وظهر مما ذكرنا ان المراد من التخلخل هو المجازي لا الحقيقي على ما ذهب
اليه الشارح فانه بان لو حمل على المجازي رجعت رقة القوام لم يبق لقوله ويلطف فائدة لان اللطافة رقة القوام ولهذا بمعنى لان
المراد الحقيقي قال ويخف ويتسفل لان الخفة والاستقلال من لوازم التخلخل الحقيقي لانا لا نم ان التخلخل المجازي رقة القوام لان

الخفة والاستقلال من لوازم الحقيقي لما عرفت في الجليد واما ان المراد من الاستقلال الارتفاع وهو الجهات وهم قالوا اذا جعل والهوا اذا اخالط
العنصرين الباردين كان اقلال القوة المحركة لو كان هذه الحركة اسهل على ما ذهب اليه الفرغاني وايضا الشارح فسيد لفظا معنى
الارض فلان الاستقلال يطلق بمعنى الاقلال واما الثاني فلان المراد ان الكائنات يستقل الى النوع المحركة فقل ولا يكون ذلك بمعنى
في الجهة الاخرى في بعض الاركان في اربعة ان الهوا والنار ليست القاسرة من يرجع حاما في المركب ان يكونا مانعة فلان الماء والارض كانا فيان
في ذلك اذ ثم بما سهولة النزول المشكل ومصار التركيب فيقول انه يكون الحاجة اليهما ما ذكر ههنا **واما الارض فبسيط موضعه الطبيعي**
وسط الاجرام العنصرية كلها اي حيث الجرم البسيط والموضع الطبيعي فعلى ما تقدم وكذا قول الشيخ ان البسيط اشارة الى ما ذكر في الركن الثاني
ثم اشتغل ببيان ان الارض بطوله وترك الكلام على تعدد الاحتياج اليه وبعلم من كون موضعه الطبيعي ما ذكر بطلان مذهب البعض
ومذهب من يقول ان هذا الموضع غريب وانها تتوله من حركة الفلك ومذهب من يقول ان موضعه الطبيعي هو الوسط لانها اشرف من
الارض فانها الطف منبت الانوار والارض كثيف مظلم الانوار والوسط لكونه اشرف بعيد من الآفات يجب ان يكون حيز الاشرف
لان النار وان ترجحت على الارض بما ذكر فالارض ترجحت عليها بانها منبت الحيوانات والنباتات وغير منفسدة مع هذا لا يليق في الغاية
بخلاف النار فانها منفسدة جزءها لكونها في الغاية الحرارة وكان الموضع الذي فيه النار ابعد عن الآفات من الذي فيه الارض فيكون
هو اشرف من الوسط وذهب ابن جمع الى ان الماء بقوله كلها اي بل انها كانت لا في الاصل مكان النار فوق الاجرام العنصرية كلها
اتفق ان يكون مكانها خالصا عن مكان الاسطقسات كلها فوق قشرها فلذلك اخص كلا يبقى الباقي ويمارس موضع اللغة
ومفهوم القول وقال الشيخ صحيح لا يحتاج الى اصلاح ولا تاويل وليس في ذلك لفظ الشيخ وحده بل هو كلام الفلاسفة لانا ما جمعهم على
في مخاطباتهم وبحسب اقوالهم فانهم يقولون ان الارض تحت الاسطقسات كلها وان النار فوقها والارض في وسط الاجسام كلها وكذا ان النار
تحيط بجميع الاجسام وزيد فوق القمر في المجلس وغيرهم ولا يسبق من اللفظ الى الذهن خارج منهم ان المراد من ذلك الماء
يا ولا على عمومها فيه ان يقولوا ان الموضع في قوله الاجرام العهد السابق وهو يرجع الى الارض والماء والهوا لانه تقدم ذكرها
تام ويرجع بالمعنى على قوله ولا يخرج التقيد ومضمونها قال الشيخ كما في بانها الاقرب منها ثم قال وهكذا قال ان النار فلا يحتج بقوله
ان الضمير في كلها عائد الى الموضع اي ان موضعها فوق الاجرام العنصرية كلها وهذا هو الحق في هذا اللفظ ولا يتبين لحسب ولا اصلها
فلذلك نقلته بعينه فلعل الله يوفق بعض الناظرين في كتابي هذا الاطلاع عليه ولانها فوق الكل والخلا محال فالضرورة يكون
مكانه هو السطح الباطن المحاوي للماء والسطح الظاهر المحوي من الفلك قال **ومكان الطبيعي هو السطح المقعر من الفلك**
الذي هو متصل عنده اي الفلك متصل مستحيل ومقعر وهو الذي في فوقه سطح مقعر وهو الذي يلينا فيكون مكانه هو الى
الازياد الضالع فانه يستحيل ان يكون السطح المقعر من الفلك لا يتحرك عند الفلك من جهة التي تلينا في بعض النسخ **الذي هو**
عند الكون والفساد وهذا التحديد وفي الاتحاد زيادة بمعنى لان الافلاك كثيرة ولكل واحد منها سطح مقعر فيكون النار
هو السطح المقعر من الفلك الاخير الذي ينتهي عنده الكون والفساد على راي الفلاسفة وهو فلك الافلاك او الفلك بالقمر من جهة انه
ان يكون هذه النسخة هي التي كتبها العلامة ثم بطلها النسخة الاخرى لشاعة هذا الراي وفي بعض النسخ **الذي ينتهي عنده النار**
وهذه احسن من النسختين الاوليين لاشتمال احدهما على زيادة والاخرى على تسيخ كما الاصلاح لم تكن يحفظ الشيخ وما الظاهر انه نقطة
النار كانت **اليها** فصحفت الى النار ويعتد كلام السطح الذي ينتهي الفلك عنده ذلك السطح المالي ومعناه الحد الذي ينتهي اليه
ولو قال هو السطح المقعر فكان هم المخلص من هذا لكنه لما لم يقل كونه ذلك الحكم بانه كالافلاك غير معلوم لجواز ان يكون تحته

فلكه كمر بل الموجب ذلك على ما بينا في الحجة السادسة في علم الهيئة لحل اشكال المحاذاة التي تحقق انه من المحالات وههنا دقيقة وهي انه له
في حيز محواته الا ثلاثة ما ما فهل مكان الماء هو السطح المقعر من الحجر فقط او هو مع ذلك السطح المحدب من الحجر والشيخ هو مكانه
بر ان المكان هو سطح الحجر فقط وهذا لا يصل بمكان النار هو السطح المقعر من الفلك ولو كان [illegible] المتمكن هو الجميع لكان مكان
النار هو مقعر الفلك مع محدب الهواء ثم ان الشيخ تمسك بهذا [illegible] لانه كان الموضع الطبيعي هو الذي يكون الجسم فيه بالطبع ساكنا
ويتحرك اليه ان كان مباينا فيكون كل جزء من مقعر الفلك مكانا طبيعيا لجزء من النار فاذا تحرك الكل لزم حركة المتمكن قال وجه علاوة
حركة الهواء بحركة الخارجية مطلقا فان قيل لم لا يجوز [illegible] من حركة النار حركة جميع العناصر [illegible] من حركة الفلك الاعظم
[illegible] بحركة جميع الافلاك [illegible] بخلاف [illegible] الاول انما [illegible] العناصر [illegible]
من المركز ليس هو على [illegible] فلا يكون لكل جزء من مقعر النار مكانا طبيعيا [illegible] ان يتحرك بحركة [illegible]
[illegible] الافلاك [illegible] خالفت [illegible] حركة الهواء حركة الخارجية في الجهة وحركة النار لما كانت [illegible]
ان يتحرك الى جهة [illegible] مكان الكل [illegible] لكن لا نسلم [illegible]
المكان ان يعض على المتمكن لزم حركته في مكانه [illegible] وجب سكونه [illegible] لكن لا نسلم وجوب تحريك الخارجية [illegible]
في كتبنا [illegible] حركة [illegible] ولما [illegible]
هذه الصورة [illegible] في القوة [illegible]
يكن كذلك [illegible] لكن لا نسلم [illegible] الى الماء [illegible]
لكن لا نسلم ان جزء من مقعر النار ليس مكانا طبيعيا [illegible] لكن لا نسلم ان جميع الافلاك
لا يتحرك [illegible] لكن لا نسلم ان حركة النار اذا كانت طبيعية [illegible]
من ذاتها ان يتحرك الى جهة [illegible] وما البرهان عليه وذلك انه يكون موضعه الطبيعي فوق الاجرام العنصرية كلها **[illegible]**
[illegible] على المذهب الفاسد وهو [illegible] النار من حركة الفلك على ما ذهب اليه الشيخ [illegible] ان الموجب [illegible]
الموضع هو طبيعتها التي هي موجب الخفة المطلقة لا لان الفلك [illegible]
الفاسد [illegible] لو كانت من حركة الفلك [illegible] شكلها كريا [illegible]
لكن حركة الوسط [illegible] لم يكن شكلها كريا [illegible] الذاهب الى هذا المذهب كيف يسلم [illegible] شكلا كريا [illegible]
[illegible] **[illegible]** [illegible]
[illegible] لا يمكن [illegible]
[illegible] ان [illegible] باطل لا [illegible]
[illegible] ان [illegible] في المركبات [illegible]
النار حارة [illegible] النار [illegible] البسيط [illegible] الفلك [illegible]
[illegible] مع انها [illegible] بالاستدارة [illegible] الفلك [illegible] حارة [illegible] في الجسم البسيط [illegible]
[illegible] الطبيعة النار [illegible] بالحركة الفلكية
[illegible] وجب ان يكون في غاية الحرارة [illegible]

الغاية الصحوح فلنا الفرض بالحقيقة ههنا بيان انها اسخن من الهواء وهذا الدليل يفيد لان كل عنصر بسيط اشتراكية الطبيعة
[illegible] في الكيف مكان احدهما [illegible] بالموجب كما نحن [illegible] في الغاية [illegible] الارضية الصاعدة [illegible]
في الجو العالي يدل على ان كرة النار محرقة [illegible] ان يكون النار التي عندنا مخالفة بالماهية لكرة النار [illegible]
من حرارة احدهما حرارة الاخرى [illegible] بان كرة النار لو كانت محرقة [illegible]
الاول بان النار التي عندنا [illegible] مكان النار [illegible] الماهية [illegible] المكان الواحد [illegible]
جسمان مختلفان بالطبع [illegible] لان [illegible] هذه النار لو كانت مخالفة لتلك النار [illegible] البسائط [illegible]
في عالمنا اكثر من الاربعة [illegible] لو كانت هذه النار بسيطة [illegible]
النار [illegible] ان يكون بسيطة [illegible] البسائط [illegible] الاربعة فيكون مركبة [illegible] ان يكون النار التي عندنا [illegible]
[illegible] لو كانت [illegible] قابلا للاحتراق [illegible] بسيطا [illegible]
المركبات [illegible] والمتصاعدة [illegible] النار [illegible] الهواء [illegible]
[illegible] حرارة [illegible] يابسة [illegible] الاشكال [illegible]
رطبة [illegible] ان [illegible] سهلة القبول ولو كانت رطبة لوجب ان لا يكون [illegible] في الغاية لان الرطوبة
مانعة من كون الحرارة في الغاية [illegible] حرارتها في الغاية [illegible]
[illegible] مانعة [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] ولو كانت النار رطبة لما كانت حرارتها في الغاية [illegible]
رطبة فهي يابسة وثانيها لو كانت النار رطبة لكانت استحالة الاشياء [illegible] اسرع من استحالة الاشياء اليابسة [illegible]
الاستحالة الى العنصر المناسب في كيف [illegible] الى [illegible] لكانت استحالة الحطب الرطب [illegible]
اسهل واسرع من استحالة الحطب اليابس [illegible] لكانت النار قابلة للتشكلات [illegible]
[illegible] كما [illegible] الماء [illegible] النار لا تشكل
[illegible] ولذلك [illegible] لا تشكل [illegible]
[illegible] بالرطوبة [illegible] لكان النار [illegible] الهواء [illegible] لو كانت النار رطبة لكانت [illegible]
[illegible] الاشياء الرطبة لان كل عنصرين [illegible] في كيفية [illegible]
[illegible] الى المناسب [illegible] في الكيفية [illegible]
[illegible] في مخالفة [illegible] في الرطوبة [illegible] لو كانت النار رطبة لكانت [illegible]
[illegible] لكن هذا الوجه [illegible] الشيخ في [illegible]
[illegible] الصحوح [illegible] الاستيلاء [illegible]
[illegible] السحاب [illegible]
المتصعدة عن الارض [illegible] والسحاب والدخان [illegible] الارض كما ان [illegible] من الماء
[illegible] حرارة [illegible] ان الصرف [illegible]

تتبع الحديد تارة والنحاس تارة والحجر تارة فلو كانت مادتها النار لما اختلفت هذا الاختلاف بل كانت مادتها الادخنة والابخرة التي
تراد هذه الاجسام في معادنها وانما الاستدلال على يبوسة النار عينها الثياب المبلولة ولانها لو كانت رطبة وهي حارة لسالت
اجزاؤها في الصورة النوعية وما قال المانع الاول فلجواز ان يكون نفيها الرطوبات بحرارتها لا بيبوستها واما الثاني فلان الاشتراك
في اللوازم لا يدل على الاشتراك في الملزومات هذا وان اريد بيبوسة النار عسر قبولها للاشكال اما ان اريد بها ما يقابل رطوبة
الماء وهو ان يكون النار بطبعها سهلة التفرق والاتصال والتشكل لكنها باقية بسبب عسرة تركيبها فهو ظاهر عند التامل بيانه
ان النار اذا اريدت كهيئة الصاعقة عسر قبولها الانفصال ومعنى لا يلتئم بالنار ولا ينطفئ البتة ومعنى ان رطوبة الماء هو كونه
بطبعه مع ما لكثيفه باقي حالة عسر قبولها للانفصال بسهولة ولا يخفى اشتراكها هذا الضابط انه المجوج في الصاعقة فان قلت
كيف يجوز ان يراد بيبوسة النار ما يقابل رطوبة الماء مع ان الحجج المذكورة تدل على خلافه قلت لا نسلم انها تدل على ذلك اذ يجوز ان
يبوسة النار ما ذكر لكونها يابسة ظاهر عند قياس بالصاعقة ولا يدخل اصدق المتقدم في صدق الملازمة بجواز صدق مقدم كونه
على ما هو المشهور وهذا الظاهر غير مطابق لحق الاشتداد على المجوج في الصاعقة ولعل ان النارية طبعها سهلة التشكل وهما
غير مطابقة للحق لا ينفك ما ذكره وانه لعل ان النارية يعني عسر قبول الاشكال عنده ما يدل على انها ليست يابسة بذلك
المعنى وذلك يرجع اصلها الى انا نعلم بالضرورة ان الجسم كلما كان الحركات ارق والطف لكن النار اخر الاجسام فوجب ان تكون
الطفها وارقها وانما ولما كانت كذلك استحال ان يكون النار يابسة بمعنى عسر قبول الاشكال وتاثيرها اذا لو وقعنا النار رحمه
في شيء فلا شك ان الغالب في ذلك الشيء هو النار دون الهواء الذي فيه اقلبه نارا ثم اذا ادخلنا اليد في ذلك التنور فانا
لا نحس منه بممانعة وصلابة بل كلما كانت النار اشد كان الحس اسلس واضعف الممانعة وانما اذا كانت النار يابسة
لنافت اجزاؤها نهاية الارض المعاونة للبلة والنادرة لانا نجيب عن الاول بانه لو كان كلما كان الجسم الحركات ارق
كان كلما كان ابرد كان اكثف فكان الماء اكثف الاركان وهو بين البطلان على الجانب ... بعضهم او عدم الملزوم يجب
ان يكون مثل عدم اللازم ثم ما تقدم من ان النار مع كونها لا تقبل اشكال الاوراق يخالف الماء والهواء وعلى هذا يكون
الملازمة الاخرى ممنوعة سلمنا لكن الطافة كما يطلق على رقة القوام كذلك يطلق على الاشفاف بالاشتراك كما يقال البلور
والزجاج الصافي والنار الطف الاجسام العنصرية بالمعنى الثاني وليس كما هو الطف بهذا المعنى فهو اسهل تبول للاشكال
لاشتماله على السلوب والافلاك ليس كذا ... لكن الحرارة انما يجب رقة القوام لو كانت بسبب النار بمثل يبس الارض كذا ليس كذلك
بل بسبب النار اليبوسة الغالبة مادة كان كذلك فالحرارة فان رقة اجزائها لكنها مع مخالفة نفس الاتصال بسبب
تلاحم بعض اجزائها بسبب الحركة الشديدة ولذلك شرحوا الاصالة بجبر قيام الحرارة وعن الثاني بان النار وان كانت يابسة
لكنها شفيفة في اليبوسة فلذلك لا نحس بيبوستها حتى لو كان الهواء الذي في التنور كما لا انقلب نارا لكنه لا ينقلب لان النار
بطبعها طالبة للصعود فالمتصعدة الاجزاء النارية اجتذبت اليها الاجزاء الهوائية ضرورة امتناع الخلاء فيكون الغالب
على ما في التنور هو الهواء ويكون الاجزاء النارية الصرفة فيه متصفة مغلوبة والنار الشديدة اذا صارت مخلوطة بالهواء الكثير
صارت اليبوسة الشديدة مخلوطة بالرطوبة الكثيرة فلا يظهر اليبوسة ومنها النار التي نسبت الى الارض كنسبة الهواء الى الماء
فان الاجزاء الارضية المختلطة بالاجزاء الهوائية لا يظهر فيها ممانعة اصلا كما في اليابس من الفلك والرطب من الفلك فكذا ههنا وعن
الثالث بانه انما يلزم التنافي ان لو كانت يبوسة النار بمثل يبس الارض لكنها ليست كذلك على ما مر ولما انتهى هذا الكلام شرع الآن

وحرارة انه لم يكن بين الحرارة واليبوسة معاندة وجب حصول كل منهما على نقيض الاخرى حتى يكون النار يابسة في الغاية لان الطبيعة
مقتضية لها والبرودة قابلة لها ولا عائق عنها وان كان بينها معاندة كانت الحرارة والرطوبة متلائمة فوجب ان يكون الهواء حارا
في الغاية والجواب منع لزوم يبوسة النارية في الغاية لجواز ان يكون بين الحرارة في الغاية واليبوسة في الغاية معاندة وان لا يكون بين
الحرارة في الغاية واليبوسة لا في الغاية معاندة وعلى هذا الاحتمال لا عائق عنها لجواز ان يكون حرارتها في الغاية عائقة عن يبوستها
كذلك لم تعلم انها ليست كذلك لابد لذلك من دليل وما اورده الفاضل الشارح من ان النار طالبة بالطبع للمحيط ولا قاسر يجب ان يطلب
فكيف يختلط بالعناصر في تركيب الكائنات سيما لم يكن نرى النار المنطفئة تنطفئ عند وصول الماء والارض اليها فالاجزاء الصغيرة
التي هي اجزاء البدن المحرقة في الاجزاء الارضية والمائية اولى بالانطفاء مردود اما الاول فلان المادة مشتركة بين الاربع وعلى الجزء
من نوع من قبل القلب بعض العناصر الى النار لا بالتحلل المركب عند الفساد الى النار ولا بالانتقال الحاصلة من تلك المركب بالتحليل
كما انه على ما يتبدل الان من منع وجود النارية في المركب كيف يلزم تحلل المركب عند الفساد الى النار سيما ولكن لم قلتم انه لا قاسر يجب
نزولها واما الثاني فلان حصول المزاج من اختلاط العناصر ليس امرا اتفاقيا بل لابد فيه من نسبة مخصوصة ومقدار مخصوص لا يوجب
فساد بعضها لاجل كون النار فسادا لا ارتفاعها كان اختلاط العناصر في هذه الصورة مع ما ورد وما احتمل ان يكون وجود النار
في ما تبقى في الكائنات كونها جزء المدد والا ما خلا فيه ولا يتسع كالماء والارض ولا يكون كذلك فان قال **وبوجودها في الكائنات** لاجل
ومقاومة قوام المركب على انها مادة وقبل **النضج والطف لهذه الكائنات** و**بنضج** لاجد بعض اختلاط النار **بالعناصر** اي البدن المتقدمة لاجلها
للتمهيد ويقع في النسخة ان الحديد تعالى من مشهور النسخ وتصحيح في نضجه بالعناصر وشرح بعد دليل اي الكائنات وما لهذا لفظ
ماخوذ من استعمال المشائين فانهم يقولون ترقى اي مزجا العدد الى بابه الانف عند عدل صالح ... التم على اسم
ولما كان لا يتم الجمهور بالكائنات نتم يتعلق بالعمل ... لما احتيج الى غاية الكائنات لتبعدها سعلا الارض كما النار كان
قليل الحرارة ولم تعزل النضج فيها يوجد النار لكونها امر اولى على النضج ومع يتعلق بالعنصر المتلطف وهو لابد لتلطيفهما
ومنطقها التي فيجيء من العنصر المفرط لكيف ارتقاء الى تعلق النفس الى المزاجية والاعتدال المناسب لها واما الاول يولد
وتحريك اي النار **بها** اي في الكائنات **بتصعيدها** اي بتصعيد النار واضافته الى الفاعل لا الى المفعول فانه خطأ لان الكثيف لا
الالطف بل الامر بالعكس **الصعود الطوالي** وهو منصوب بكونه مفعول التصعيد ولا يجوز رفعه على الفاعلية كما يرجحه بعض النسخ فانه
خطأ لما قلنا والتاني بقوله **ولتكسر من برودة** المقارنة **في العنصرين الثقيلين الباردين فيحصل من العنصر** ... **المزاج**
الا المزاجية وهو عدم الصحة لان المزاج متوسط بين الاضداد فالمتوسط لا يضاده **والاستقلال امرين في كون الاختلاط** لابدية
ما تعلم ان الغالب عليها الارضية والمائية **وفي سكونها** لان الانتقال قبل السكون من الاخف لان السكون له لاتا لان الانتقاد
ابرد والابرد اسكن ايضا عند سكونها الى الحركة فيقتضي اي اسبابا خارجة من الذات وبما انه ذات مثلها بالقسر لان البرودة تقتضي الاركون
نفس على السكون لطف الطبيعة فانها اعدلها المقتضى على الحركة **والمنشأ لما عرفت في كون الارواح** اي في حدوثها لما بيان ان
الغالب على الارواح انما هو الهواء والنار **وفي تحركها** وفي بعض النسخ **وفي تحريكها** لان الروح لا تسري في البدن الا بواسطة الحرارة
بواسطة النار كما عرفت وهذا قيل الحق ان مدبرة الروح كما ان الماء مطية الغذاء **وتحريكها الاعضاء** لان الجسم لا يتحرك لذاته بل انما يتحرك بسبب
ولذلك السبب هو محركه القوى الموجودة في الاعضاء الفائضة من الروح النفساني لكن هذا الفيضان لا يتم الا بواسطة تحققه فيما ذكرنا
تعينات الى تحريك الاعضاء **واذا كان المحرك الاول هو النفس** لان النفس مبدأ لوجود القوى في الروح ثم تؤدي الموجودة في الروح

عرك على ما قلنا فهذه اي هذه الاربعة هذه الاركان وانما عرفت هنا الحدث بما ترجات مع ما يطرف بخصوصية معدة لانواع مختصة
وذلك لان كل واحد من هذه الاربعة شرطة الكيف والادراكات المحق يحتاج في برئها الحق الى ان تكسر سورة كل واحد منها ما تحكم
وذلك بان يتلاقى متفاعلة فيحصل لجملتها كيفية متشابهة في جميعها متوسطة بين تلك الاضداد وهي المزاج فكلما كان منه ابعد
عن التضاد وهو المتوسط كان استعداده للنفس اكثر وكلما كان منه اقرب الى التضاد كان ابعد عن قبول النفس الاشرف اكثر حتى بلغ
الى الوحدة لا يصلح للنفس البتة كما في المعادن ولما فرغ من ذكر الاركان شرع في المزاج لتوقف تولد المركبات الاكان عليه مقدما
في تلك فصول الاول في مطلق المزاج واقسامه والثاني في امزجة اجزاء ابدان الناس امزجة الاسنان والاجناس وذلك

التعليم الثالث ثلثة فصول الفصل الاول في المزاج وفيه مباحث المبحث الاول في

ماهية الاولى ماهية المزاج قال المزاج كيفية الكيفية من الاجناس العالية ويرسم بانها هيئة قارة لا توجب تصورها تصور
شيء خارج عنها وعن حاملها ولا يقتضي قسمة او نسبة في اجزاء حاملها فقولنا هيئة وهي مرادفة للعرض بمنزلة الجنس وقولنا قارة
احتراز عن الزمان وعن ان يفعل وان ينفعل وقولنا لا يوجب تصورها تصور شيء خارج عنها وعن حاملها المضاف والاين والملك ومتى
وقولنا ولا يقتضي قسمة عن الكم وقولنا ولا نسبة الى اخر عن الوضع فهذا تعريف الكيفية وهي تنقسم اربعة اقسام الاول الكيفيات المحسوسة
الثاني الكيفيات المختصة بالكميات الثالث الكيفيات المختصة بذوات الانفس الرابع الاستعداد الشديد نحو الانفعال او الفعل
ومراد الشيخ بالكيفية ههنا بعض الانواع المخصوصة من الملموسات لان المزاج كيفية ملموسة على ما يتبين من كلام الشيخ من بعد هذا
الكتاب صريحا ومن هذا الكتاب ايما واشارة لان الحادث عن هذه الكيفيات الاربع لا يكون الا كيفية ملموسة واطلاق اسم
المزاج على هذه الكيفية مجاز لان المزاج بالحقيقة عبارة عن اختلاط اجزاء العناصر بعضها ببعض الا انه لما كان الامتزاج سببا
لهذه الكيفية المتوسطة سميت باسم المزاج تسمية للمسبب باسم السبب واعلم ان مذهب الحكماء في المزاج ان الفاعل هو الصور وهي
الكيفية لان الصورة انما تفعل في مادتها بتوسط الكيفية التي لمادتها كما ان النار اوجب الاحراق بالحرارة التي لها
الباردة انما تفعل في مادة الحار بالبرودة وان لم يكن هذا كالصورة المسخنة وان المنفعل هي المادة
المستحيلة في الكيفية لا الكيفية ومذهب الاطباء ان الفاعل هو الكيفيات الاربع وكذا المنفعل ويمكن تقدير هذا الرسم بحيث يوافق
مذهب الحكيم وبحيث يطابق مذهب الطبيب وبحيث يكون مشتملا على المذهبين كما سنبين انشاء الله لانه قوله تحدث عن
تفاعل الكيفيات ان ترك على ظاهره وحمل التفاعل على قوله اذا تفاعلت بقواها على القوى الاولية في الاركان طابق مذهب الاطباء وان
حمل القوى على الصور النوعية التي هي مبادى الكيفيات وقيل تقديره كلام تحدث عن تفاعل مبادي كيفيات وافق مذهب الحكماء
وان كان شاملا للمذهبين ويشتمل الفائدة ويحتمل هذا التفاعل ان يكون لكل واحد من مبادي تلك الكيفيات كاسر للكيفية
الاخرى بالحالة الشاملة ومنفعلها الى الكيفية وذلك المبدا تحقيق ذلك ان لكل جسم مادة فيها قوة وجود وصورة بها بالفعل كالماء
فانها صورة الماء والنارية فانها صورة النار والماء للماء رطوبة وحرارة النار ويبوستها من خواص تلحق الجسم بواسطة الصورة
النوعية لكن منها ما يلحقه باعتبار الصورة الجسمية من الكيفيات الفعلية كالحرارة للنار والبرودة للماء ومنها ما يلحقه باعتبار الهيولى
من الكيفيات الانفعالية كالرطوبة للماء واليبوسة للنار كما تقدم في كون الارض منفعلة ظرف باعتبار الصورة الجسمية وبيبس
باعتبار الهيولى اذا عرفت ان مذهب الشيخ وان الحق غير هذا الفعل والانفعال مستعمل ان تم بهذه الكيفيات وحدها
لان الفعل والانفعال المختلفان لا يتصور ان من جسم واحد متشابه ولا انكسار بهما الا ان يكون سابقا فيكون الفاعل كونه

فالبالغلوان فذلك محال اولي الغالب بان يكسر احدهما سورة الاخر ثم يكسر هو فيكون المنكسر عنده كاسرا ان يتوهم انه يعود فيكسر الاخر فلا كاسر
من ليكسر وهذا محال وتقرير هذا بهذا الوجه وهو ان انكسار احدهما بالاخر اما ان يكون سابقا على انكسار الاخر او لا يكون والاول
محال لانه حال انكساره الى المكسور كاسرا فبان ان الكاسر لابد ان يكون مرجحا حال الانكسار والا فكما انما كاسرا معا وجب من الكاسر
فيكون ما ذكرتم محالا كذلك ان هو قوي كذلك وهو قول الاربع انما تكون من الكيفيات فقط لكن الكيفيات يكسر سوا بها فلا بد
وان يكون الكاسر شيئا آخر وذلك هو الصورة او لشيء لا صورة ولا مادة وكيفيته الكيف لا يمنع ان يكون كاسر لما انفعل الا
انها الا ان المنفعل لا يكون الا لا نشك ان الصورة هي الفاعلة هذا الانكسار وذلك لان المادة العنصر الاخر الى كيفيتها فيكسر
كيفية الاخر والغالب الشيخ الفاعل الى الكيفيات ذلك لان ذلك هو الظاهر بها وابادى الكيفيات فلبث مطلوب عند
الاطباء فلا يمكن التعريف بهما لان الاركان قد يكون ما شيء بعد ثم هذا الى ما صرح بالقصد وهو قوله اذا تفاعلت
بقواها والحاصل ان مذهب المشهور وهو مذهب الجمهور ويمكن ان يقال ان قوله يحتمل ان كل واحد من الكيفيات يكسر الاخرى
والان سورة كل واحد منها تكسر سورة الاخرى حتى توجد ما ذكرتم ولا الصورة كل واحد من الكيفيات تكسر صاحبه كيف كيفية
كان على ما قال الشيخ في سند العلة قوله وتقتضيان كل واحد من هذه الكيفيات الاربع لما انبث الاجزاء فالمتوسط وما يحتمل من
كل واحد منها ما دامت باقية في آخر عن كانت لما يكسر سورة منها فالماء الحار يكسر من الحرارة كما يكسر سورة
حرارته بالماء البارد في غاية البرد فلذلك يكسر ذلك الصورة بالماء الذي هو في غاية البرودة الى الماء الفاتر ما حرارته في
الحرارة لما فيه من البرودة اليسيرة واذا عرفت ذلك فنقول هنا الانكسار كل واحد من الكيفيتين بالنوعين بالتوقف على الصورة
ان يكسر كل واحد من الصورتين بالكيفية المضادة لا بصورتها فانه ليكسر بصورة البرودة الحرارة ثم البرودة المنكسرة يكسر سورة الحرارة
لان سورة البرودة تكسر سورة الحرارة فان انكسار سورة الحرارة لا تتوقف على ان يكون ذلك بسورة البرودة بل يحصل كيفيتين البرودة
والحاصل ان الكاسر بسورة احد الضدين هو نفس ضد الاخر لا سورة واذا كان كذلك فلا مانع من استناد التفاعل الى الكيفيات كما هو مذهب
الاطباء ولا يمنع ما ذكرتم من المحال لكل واحد شيء الى كيفيتها على القسم الاول فلان الانكسار يجوز ان يحصل الفاعل المنكسر كاسرا لانه
مع بقاء الكيفية المنكسرة السورة قد يكسر سورة ضدها على ما بينا من الاستشهاد وما على القسم الثاني وهو ان يحصل الانكسار معا فلانه
لا يمتنع بقاء الكاسر فيها مع حصول الانكسار لان الكاسر سورة الحرارة مثلا نفس البرودة الى الكسر كان الكاسر لا يتصل الانكسار لا
صورة ان هذه الكيفيات باقية في المزاج بعد حصول المزاج لان الكاسر سورة الضد هو ضده كان يحصل الضد الاخر ثم الكاسر وكذلك
صورة باقية كان من الضد لان نفس الضد لا يختلف بالشدة والضعف بل يزول الكاسر كيفية كل ضد سورة كيفية الضد الاخر ثم
على ما تقتضي والما لخطاء لا يكسر سورة الضد كيفية ضد الاخر لا يحصل لابطال الضد الاخر بالكلية وكان المزاج هو الحاصل عند
انعدام جميع الكيفيات المتضادة ويرجع حاصله الى مذهب من قوله يبطلان صور العناصر وحدوث صورة اخرى وكيفية كذلك مذهب
فاسد متضادة والمتضادات هما الذاتان الوجوديتان المتعاقبتان على موضوع واحد بينهما غاية الخلاف وذلك مثل الحرارة والبرودة
والسواد والبياض لان المحل لا يصدق الا انهما المختلفان لا متضادان اولى بينهما غاية الخلاف كما بين السواد والبياض لا يجاهران
لالوان اذ جميع الالوان يتدرج من البياض ويتهي الى السواد ويكون بينهما ما فيه التوسط يكون بينهما غاية الخلاف ويكون الالوان البادية فيما
بينهما الكون بينهما غاية الخلاف فبين الوجود بان الاحتراز عن تقابل السلب والايجاب وعن تقابل العدم والملكة فان التقابل لا وجد لكون
احدهما عدميا في التقابلين قوله المتعاقبين في الثاني احدهما وجودي والاخر معدوم وقولنا المتعاقبتان عن تقابل المتضايفين لانه لا يلزم ان يكون في وجه

ما العدم الاتفاقات وقولنا على موضوع واحد ليتناول الكيفيات دون الصور النوعية اذ لا تضاد بين الصور [illegible]

[illegible]

قال الشيخ [illegible]

[illegible]

[illegible]

العضلية اكثر من تسلطها على الاعضاء والتبريد ملاقاة كل من الاقل والاكثر والكل بعضها مع بعض حتى لا يكون ملاقاة الكل للكل [illegible] الاستمرار
الى الكل وملاقاة الاقل للاقل لا يحصل منه المزاج فتعين ان يكون المعتبر في حدوث المزاج ملاقاة الاكثر للاكثر قال الشيخ رحمه الله
اذا تفاعلت اي العناصر بقواها اي بصورها النوعية لا الكيفيات ولا تكون اي بقواها الاولية التي هي الكيفيات الاربع ولا يلزم
تناقض آخر الكلام اوله هكذا قيل وفيه نظر لانا لا نم انا لو حملنا القوى على الصور النوعية لزم التناقض لان نسبة التفاعل الى الكيفيات
لا ينافي نسبته الى الصور النوعية لان الكيفيات اسباب قريبة للتفاعل [illegible] والصور النوعية اسباب بعيدة
على راي ونسبة المسبب الى السبب القريب لا ينافي نسبته الى السبب البعيد ولا نم ايضا انا لو حملنا القوى على الكيفيات لزم التكرار
لان القوى اعم من القوى الاولية [illegible] وهي الكيفيات الاربع المتضادة اخص من الكيفيات المتضادة التي في العناصر
الثقل والخفة وغيرها في الثاني دون الاول [illegible]
ان المراد من قوله تفاعل كيفيات متضادة موجودة في عناصر هي تفاعل هذه الاربع لا غير لان تفاعل غيرها كالثقل والخفة والطعوم
والروائح لا مدخل لها في المزاج كما سنبين في البحث الثاني ان شاء الله بعضها اي بعض العناصر في بعض اي فيها حدث من جملتها
[illegible]

[illegible]

جز من اجزاء المركب بانعدام البسائط وغيرها ... لان المزاج كيفية تابعة للمركب ...

اجزاء المركب عن البسائط الاربعة ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

قال: ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة اربع الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة يجب ان المزاجات في الاجسام الكائنة
الفاسدة يكون منها اي من هذه الكيفيات الاربعة كما هو مذهب الاطباء من مبادي هذه الكيفيات كما هو مذهب الحكماء المعتدل المزاج
بالكيفية للمادة من تفاعل الكيفيات المتضادة العنصرية وكانت الكيفيات التي بها الفعل والانفعال هذه الاربع استنتج منها كون المزاجات
حادثة من هذه الاربع لبعض القول بكونه الارجح قال الشارح العلامة هذا الكلام مشكل ثم ذكر ما حاصله ان [illegible] الشيخ في
شيء [illegible] اطلاق لفظ القوى على هذه الكيفيات [illegible] جعل هذه الكيفيات اولية [illegible] ان الشيخ [illegible] على
الكيفيات [illegible] لفظ القوة على الكيفية الفاعلة [illegible] بطريق الحقيقة والمجاز [illegible] القوى مبدأ التغير من آخر في آخر من حيث
انه آخر والكيفية الفاعلة كذلك فيكون قوة واما الثاني فلان القوى [illegible] هذه الكيفيات تشارك في ان كل واحدة منها فاعلة ما
اثرت فيها هذه الكيفيات [illegible] فاعلة فلهذا اطلق اسم القوى على هذه الكيفيات قال الشيخ في الكيفيات [illegible] ان
القوة والضعف [illegible] في [illegible] الذي يمكن ان [illegible] وهذا [illegible]
هو [illegible] والالام [illegible] مبدأ التغير من آخر في آخر من حيث انه آخر وهذا كلام الشيخ والحرارة
والبرودة [illegible] كل واحد منهما مبدأ التغير في آخر [illegible] وكذلك الرطوبة واليبوسة لكن الحرارة والبرودة [illegible]
اجل ان كل واحد منهما [illegible] الآخر وفي الرطوبة واليبوسة ايضا الرطوبة واليبوسة [illegible] ذلك كون ان كل واحدة منها [illegible]
في الآخر [illegible] الشيخ هذه الكيفيات الاربع بالقوى [illegible] ان كل واحدة [illegible]
[illegible] هذه الكيفيات قوى [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] ان الاركان [illegible] الاجسام التي هي موضوعات القوى [illegible] هي اول الاجسام الكائنة
الفاسدة فيكون القوى القائمة بها وكذلك الكيفيات القائمة بها [illegible] وكيفيات [illegible]
والكيفيات [illegible] القائمة [illegible] القوى والكيفيات القائمة بالاركان [illegible] هذه الاربع واما
[illegible] القوى المذكورة [illegible] الاركان [illegible] هذه الكيفيات الاربع
من الكيفيات والقوى [illegible] الاركان [illegible] هذه الاربع فهي حاصلة في الاركان بعد الامتزاج [illegible]
كانت اولية بهذا الاعتبار [illegible] الكيفيات الموجودة في الاركان المذكورة لا [illegible] الثقل والخفة واللطافة والكثافة [illegible]
[illegible] الكيفيات [illegible] موجودة في الاركان قبل [illegible] الكيفيات الاولية هي هذه [illegible]
من الكيفيات ههنا الكيفيات التي يجري بينها فعل وانفعال بسبب التضاد الذي بينها حتى يحصل الاستقرار على كيفية واحدة هي
المزاج [illegible] ولان القوى الاولية في الاركان اربع [illegible] جميع ما ذكر من الثقل والخفة [illegible] الاولية [illegible]
[illegible] الثقل والخفة [illegible] لا يحصل منهما المزاج [illegible] ان المزاج
موقوف على المماسة لان قوى الاركان قوى جسمانية والثقل والخفة لا يحصل منهما الا بالاجسام وذلك لان الثقل والخفة [illegible]
[illegible] مبدأ الميل [illegible] الطبيعة [illegible] الميل [illegible] كل واحد منهما [illegible] التباعد [illegible] الى التفرق
لا الى الاجتماع الذي المزاج موقوف عليه [illegible] لان هذا المعنى [illegible] قائم في الكيفيات الاربع [illegible] كل واحد منها موجب
للتباعد ويستدعي الى التفرق واما اللطافة والكثافة [illegible] المزاج [illegible] اللطافة [illegible] والكثافة [illegible]
[illegible] ان ذلك [illegible] لقبول الصورة المناسبة فان المادة اللطيفة [illegible] الصورة اللطيفة والكثيفة [illegible]

المادة المكونة منها الجمادات والاجسام المعدنية غليظة كانت صورها كثيفة والمادة المكونة منها الحيوانات لا سيما الانسان لطيفة كانت
صورها لطيفة روحانية هكذا [illegible] في صلاحية [illegible] نظر والجواب [illegible] الشكل فلا تضاد فيه لان المستقيم لا يضاد
المستدير لان المستقيم يمكن ان يجعل [illegible] مختلفة بالصغر والكبر والواحد لا يضاد الا واحدا ولان شرط التضاد توارد
على موضوع واحد والاستقامة والاستدارة ليستا كذلك ... بين الاشكال تضاد فلا يكون بينهما فعل وانفعال لا يكون [illegible]
[illegible] فعل وانفعال لم يكن هناك وسط فلا يكون مزاج [illegible] لتراكيب الاركان [illegible] على وجه [illegible]
[illegible] العناصر [illegible] العناصر [illegible] المركبات [illegible] يكون كيفياتها
التي هي بها عناصر كيفيات اولية [illegible] عناصر [illegible] الكيفيات التي بها عناصر
كيفيات اولية [illegible] البعض بتوسط البعض [illegible] الكلام
ان الكيفيات التي هي بها العناصر هي هذه الاربع [illegible] الثقل والخفة واللطافة والكثافة والشكل [illegible] هذا
الكلام نظر من وجوه [illegible] ان يكون [illegible] كلام الشيخ [illegible] القوى
الاولية [illegible] الاركان [illegible] الثقل والخفة والكثافة واللطافة والشكل [illegible] الاركان [illegible]
في المركبات [illegible] كلام الشيخ [illegible] الاركان
الاولية في المركبات اربع [illegible] الاركان [illegible] في الاركان اربع [illegible]
[illegible] الثالث [illegible] كلام الشيخ بهذا
[illegible] ان الاركان اجسام [illegible] بالضرورة [illegible] كيفيات [illegible]
ذلك معلوما بالضرورة [illegible] الكيفيات التي بها الفعل والانفعال هذه الاربع [illegible]
[illegible] ان يكون فاعلة [illegible] كانت فاعلة [illegible] يوجب [illegible] فان كان
الاول فهو الحرارة وان كان الثاني فهو البرودة وان لم يكن فاعلة [illegible] فاما الاول [illegible] الرطوبة وان كان
هو اليبوسة [illegible] هذه [illegible] الثاني [illegible] الاربع [illegible]
في [illegible] الحرارة فاعلة لكن هذه [illegible] الى برودة [illegible] الحرارة الفاعلة [illegible]
[illegible] قابل [illegible] هو الرطوبة [illegible] الى اليبوسة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] برودة ورطوبة ويبوسة [illegible] ذكر الحرارة على البرودة [illegible] الفاعلتين [illegible]
واليبوسة لكونهما [illegible] المنفعلتين [illegible] الرطوبة واليبوسة [illegible] منفعلتين والرطوبة على اليبوسة [illegible] البحث الثالث
في معاني المعتدل [illegible] الحار والبارد والرطب واليابس [illegible] هذه الكيفيات انها فاعلة وانها منفعلة قال وذلك ان المزاج اما
ان يوجد على [illegible] المطلق [illegible] اذ [illegible] مثلا [illegible] على
[illegible] المزاج [illegible] لان المعتدل الحقيقي لا يوجد في الخارج لان [illegible] والحاصل [illegible]
[illegible] المعتدل [illegible] المزاج من [illegible] الوجود [illegible]
هو [illegible] في الخارج واحد الوجهين ان يكون المزاج متعادلا على ان يكون المتضاد
من الكيفيات المتضادة في المزاج متساوية اي في القوى [illegible] ان يكون الحكم بالاعتدال [illegible]

في القوى لانه المقدار لانا قد نجد الشيء مغلوبا في مقداره غالبا في قوته فاذن لا يلزم من تفاعل كيفيتين متضادتين متساويتين في المقدار
التساوي في القوى الجاذب الاول المركب الحقيقي الا اذا تفاوتت القوى لزم المحال سواء تساوت مقاديرها ام لا وكان الشيخ لما حقق
متساوية ولا ادريها التساوي في القوى ولم يكن في اللفظ ما يشعر بالمراد ارجعها بقوله متقاومة علوان يكون عطف بيان اوتفسير
لو امتقاومة وعلى هذا يجب ان يحمل كلام الشيخ اذا اعتبر في المعتدل الحقيقي التساوي في المقدار والقوى ثم هو بعيد كالخارج
في الغاية وهو مع وضوحه دقيق يظهر لاولي التامل لمن وقف له التساوي لما لم يحب لما ذكرنا آخرا قول الشيخ كما هو دابه ونسبه الى
المسامحة وقال وفي قول الشيخ على ان يكون المقادير من العناصر فيه متساوية متقاومة مسامحة لان الغرض في هذا المعتدل ان
في القوى لاستحالة ان يكون الغرض فيه تساوي الكيفيات او تساوي مقادير العناصر لان الحرارة اقوى الفاعلتين فيكون الحكم
للغالب والشيخ اعتبر التساوي في جانب القوى وهو لغى الامر دون الحمول وهو القوي وهو مسامحة اذا الطب لاستعمل تحقيق ذلك
وهو بعيد لان الشيخ ما قال على ان يكون المقادير من العناصر بل قال المقادير من الكيفيات المتضادة وقال كذلك كما قال
ان الصادق في شرح المسائل الاعتدال ينقسم فيعتبر احدهما بحسب تكافؤ الاجزاء وهو ان يكون اجرام العناصر فيه متساوية
والاخر بحسب تكافؤ القوى وهو ان يكون قوى العناصر فيه متكافئة اي الكيفيات متساوية والاول لبيان وجوده خلاف الثاني
فان جلد الكفتين يساوي لان مقدار حجم النار ربما كان مساويا لحجم النار كانت الحركات فيه تامة غالبة
مستولية لانها اقوى الفاعلتين وعلى هذا لا يكون المركب مما يمتنع وجوده لكون مكانه مكان الغالب وكذا ان تساوت الاجزاء
الاربعة لجواز ان يكون مقتضيات الاجزاء متخالفة ويكون هذا المركب مكانه مكان الغالب فيه ولو تقيدت الاجزاء بما تقيدها الحجم
وهو ان المعتدل يحسب تكافؤ الاجزاء هو ان يكون لجزء الاسطقسات متعادلة متكافئة في الطبيعة المنتخب للكثافة اولا
ثم ذا يمنع عنه ما ذكرنا لكن لا يصح تفسير كلام الشيخ وعلى ما فسر به العلامة من قوله ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة في
المزج متساوية متقاومة وهو ان يكون اجزاء العناصر متساوية متقاومة في الطبيعة المنتخب للكثافة وهو في غاية الضعف
نفس اللفظ بالكلية وحمله على ما لا اشعار به اصلا من غير ضرورة داعية اليه وقد عرفت ذلك فاعلم ان ما ذكرنا من هذا وما نقلنا عن غيرنا في هذا
المقام لا يخلو من تعسف والحق الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه هو ما استفدناه من مذهب الشيخ في سول الفاضل
فانه ذكر في الفن الثالث من طبيعيات الشفا في فصل الرابع عشر منه في انفعال العناصر بعضها من بعض ما هذه عبارته ربما
كان استقصى مغلوبا في الكيفية لكنه زائد في الكيف وربما كان بالعكس وشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل لا محالة
وان كان لا يغلب في الكيف المتعلق والانفعالي فان الميل عندما يلزم من الصورة يكون شديد التقدم للصورة اشد من لزوم الكيف
الفعلي والانفعالي هذا لفظه واما الاول واما كان نادر الان الميل انما يحدث من الصورة عند مباينة الجسم عن موضعه وبطلب به
ان يعود الى موضعه وليست الكيفيات الحادثة عن الصورة في الاجسام وهي في غير اماكنها بل بينهما الى ان تعود الى اماكنها لا يعيد
بما رفيها كما له المنعى ولان البرهان انما قام على امتناع المعتدل الذي يتساوى ميول العناصر الى احيازها فقط دون غيره ولا يلزم
الميول لا يمكن بدون تساوي مقادير اجرام العناصر جميعا الاولى ان يا على التوهم من قول الشيخ مستفاد من التعادل الذي هو التوازن
بالسوية فالتسوية معناه وتساوي كيفياتها قوة وضعفا اما الاول فلقول الشيخ وشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل لا محالة
فانه في كتبه يشير الى ما يختاره ويخرج من المذاهب بقوله وشبه ان يكون كذا وعليه ما تراه كذا كره كما قد ذكرنا سوق شبه
ان يكون هو ممكن ان يكون حتى يلزمه يمكن ان لا يكون بل انما قول لكذا نكته فانه كان حار بانه تاد يا مؤكد قوله لا محالة اذ لا مثال يمكن

ان يكون كما لا محالة ذو اما الثاني فلان الميول كما يختلف باختلاف مقادير العناصر كذلك يختلف باختلاف كيفياتها فانها قد تعاون
الصورة النوعية في احداث الميل وقد تمانعها فان الماء المبرد بالثلج يكون ميله الى السفل اكثر بسبب الكثافة والثقل الذي
من التبريد اقوى واشد من ميل الماء المغلي الى السفل بسبب اللطافة والخفة اللازمتين من التسخين اشار الشيخ الى تساوي مقادير
العناصر بقوله على ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة في المزج متساوية لان تساوي مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي
مقادير حاملاتها تساوي التوازن في التوجه مثلا في تساوي محلها وهذا بخلاف تساويهما شدة وضعفا ومن ثم لم يتعرضه التضاد شدة
على تساويهما فيهما لان تساوي مقادير العناصر لا يكون في التمانع تساوي الميول لاختلافها ايضا بسبب كيفيات العناصر كما علم
بسبب كمياتها ولم يف بتساويها بل قوله متقاومة اي في القوى المتضادة اشارة الى تساوي كيفياتها شدة وضعفا تحقيقا لما ذكرنا ان المعتدل
الذي يمتنع وجوده هو الذي يتساوى فيه العناصر كما وكيفا فاندفع في كلام الشيخ اشارة الى كل واحد منهما كما ذكرنا ويمكن ان يحمل متساوية على كونها
متعادلة في اقتضاء الميل لكن ذكر هذا مع ذكر الاول لا يلائم الشروع بما قلنا لا سيما من ذلك ان لا يصح الخارج عن المعتدل بهذا
المعنى غاية فتكلم ربما الذي ادعى انحصاره فيها كيف يكون وهو يخالف ان الاتنان المعتدل الفرضي والخارج عنه ربما
ينشعب الخارج عن المعتدل الحقيقي هكذا ينبغي ان يتعلق هذا المقام فانه مما زل فيه اقدام الراسخين في الحكمة فضلا عمن اعتقد في الطب
ويكون المزاج كيف مزاحمها الاخر بين كل الكيفيات المتضادة التي في المزاج بالحقيقة وفي بعض النسخ بالحسين وهذا اولى
والوجه الثاني ان لا يكون المزاج بين الكيفيات المتضادة في وسط المحض ولكن يكون اميل الى احد الطرفين اما الى واحد
من المتضادتين اللتين هما الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة واما في كليهما وفي بعض النسخ في كلتيهما وهو الصحيح واعلم ان الحرارة
والبرودة كيفيتان فاعلتان والرطوبة واليبوسة كيفيتان منفعلتان لوجهين تكلم الاول ان يثبت في غير هذا الفن ان كل واحد من
الحرارة والبرودة فاعلة في الاخرى وفي كل واحدة من الرطوبة واليبوسة والرطوبة واليبوسة لا تفعلان في الحرارة والبرودة وان كل
منهما في الاخرى الثاني بان الشيخ يحب الحرارة والبرودة وحدة الرطوبة واليبوسة الثالث ان آثار الاولى انما هي الفرقات آثار الحرارة
الطبخ والنضج والحل والعقد والتجميد والتسخين وتفريق المختلفات وجمع المتشاكلات ومن آثار البرودة الجمع والتكثيف
والتصليب والاجماد والتقطيع والتعليق وما اشبه ذلك وآثار الاخريين انفعالات فان الرطب هو سهل القبول للاشكال سهل الانجماع
والتفرق والانفصال واليابس هو عسر القبول لهذه الاشياء وكل هذه انفعالات والتضاد الذي بين الكيفيتين الفاعلتين يسمى تضادا
الفاعلتين والتضاد الذي بين الكيفيتين المنفعلتين تضاد المنفعلتين واذا عرفت ذلك فاعلم ان هذا القسم هو المقابل للقسم الاول ثم هو
ثمانية اقسام لان المزاج اذا لم يكن وسطا بين الكيفيات المتضادة كان اميل الى احد الطرفين اما في احدى المتضادتين وهو المزاج المفرد
لا خارج عن الاعتدال في كيفية واحدة وهو بعد اربع كيفيات والمزاج المفرد اربعة انواع الحار والبارد والرطب واليابس واما في كلتيهما وهو
المزاج المركب لكونه خارجا عن الاعتدال في كيفيتين وهو اربعة انواع ايضا الحار الرطب الحار اليابس البارد الرطب البارد اليابس
والخارج عن المعتدل الحقيقي منحصر في الثمانية لان الخارج غير المزاج المفرد في الخارج كل خارج عن الاعتدال الحقيقي
بعض الافاضل المعاصرين ان الخارج عن المعتدل الحقيقي غير منحصر في الثمانية لجواز ان يكون الخروج في كيفيات ثلث مع زيادة
كالحار البارد الرطب او اليابس الرطب الحار او البارد ثم لان الحرارة والبرودة في القسم الاول مثلا ان تساويا كان المزاج بعيدا
وان اختلفتا وزادت الحرارة كان المزاج حارا رطبا وان زادت البرودة كان باردا رطبا فلم يزد على الثمانية حتى يرد على بقية
الاقسام ولا يخفى ان هذا بناء على ان المعتبر في المعتدل هو تساوي الكيفيات في القوى فقط وهو فاسد ولا يزيده من اعتبار ذاته

مقادير العناصر في الجسم ايضا يستحيل وجوده ولا يلزم لكن المعتبر في صناعة الطب بالاعتدال والخروج عن الاعتدال ليس
هذا ولا ذاك انما المراد بالمعتدل في صناعة الطب ليس هو الاول فقط ولا الثاني ليس وجوده في الخارج بل النسبة العقلية المراج
[illegible]

الكلام في هذا الكتاب يكون هكذا الا المعتدل بهذا المعنى مما يجوز ان يوجد وجود استمرار فلا من ان يكون مزاج انسان او بعض
[illegible]

في افضل احواله وبالجملة هذا الشخص لا يوجد الا في المرجحات الحاصلة لغير الانسان ولما امكن وجود هذا الشخص في نوع الانسان
فرع [illegible] الحكم على قرب [illegible] من الاعتدال الحقيقي واما الغاية من اعتدال نوع الانسان فمن وجهين احدهما ان [illegible] لما كان
على الاشرف [illegible] النفس الناطقة [illegible] الصورة المناسبة الى المادة فيجب ان يكون على [illegible] المذكورة اشرف الحال فلذلك كان
نوع الانسان قريبة من الاعتدال الحقيقي وثانيهما ان النفس الناطقة لها قوات [illegible] في غير هذا النوع احدها [illegible]
علمية والعقلية تستنبط مبادي العلوم من الحس [illegible] على المحسوسات والحكم على الاشياء يجب ان يكون [illegible]
ما لم يكن عدلا [illegible] الميل [illegible] يكون [illegible] حكمه [illegible] الشهادة لهم [illegible] لم يكن
موضوع القوة المذكورة امزاج معتدل متوسط بين الكيفيات [illegible] القوة العملية [illegible] كل ما احدث من الحيوان
ما عدا الانسان قد اعطي في الجبلة [illegible] يعمل بها [illegible] الانسان [illegible] على تلك الاعمال جميعها وان كان [illegible] بعض منها
دون [illegible] الخصوص [illegible] العامل القوة المذكورة والمزاج معتدل ليستعد لجميع الاعمال ولذلك
ذكر [illegible] ان المعتدل [illegible] الكيفيات المتضادة [illegible] اعطي مزاجا هو افضل [illegible] كذلك يقال [illegible]
قريب من الاعتدال الحقيقي كما يقال ان الجلد اعدل الاعضاء [illegible] على البدن ولا ينفعل عن حرارته [illegible]
[illegible] للانسان كقولنا ان كذا من الادوية معتدل [illegible] ان لا ينفعل [illegible] عن حرارة او برودة [illegible]
كقولنا ان خط الاستواء وزمان الربيع معتدل [illegible] من الحرارة ولا يحس من البرودة كقولنا ان [illegible] معتدل
واما الحار فيقال لكل ما عرف [illegible] كما يقال النار حارة [illegible] حرارة كما يقال ان الفلفل حار [illegible]
[illegible] كما يقال ان الهواء حار [illegible] الغالب فيه الاسطقس الحار كما يقال ان القلب حار [illegible]
كقولنا الدم والصفراء [illegible] اذا ورد على البدن وانفعل عن حرارة الغريزية [illegible] كقولنا ان [illegible]
كذا حار [illegible] المتوسط الى جهة الحرارة كما يقال ان الذكران [illegible] الاناث [illegible] اعطي مزاجا هو اكثر حرارة مما ينبغي
ان يكون له [illegible] او صنفه او شخصه كما يقال فلان حار المزاج وكذلك [illegible]
مقابل [illegible] واما الرطب فيقال لما [illegible] الاتصال والانفصال والتشكل بسهولة [illegible] كما يقال [illegible] رطب
[illegible] كقولنا الماء رطب [illegible] الغالب في الاسطقس الرطب كما يقال
للشحم انه رطب [illegible] الاعضاء رطبة كما يقال اللحم والبلغم [illegible] وما يرد على البدن الانساني وينفعل
من حرارته [illegible] كقولنا ان كذا من الادوية رطب [illegible] رطب
ولما هو مائل عن التوسط الى الجهة الرطبة كقولنا الاناث ارطب من الذكور ولما اعطي مزاجا هو اكثر رطوبة مما ينبغي ان يكون له
نوعه او صنفه او شخصه كقولنا فلان رطب المزاج ولما هو سريع الاستحالة الى الرطوبة كقولنا للغذاء [illegible] انه رطب وكذلك الحال
في اليابس فافهم واعلم ان الفرق بين الحار وبين الحرارة [illegible] الحار هو الجوهر الحامل للحرارة [illegible]
كل واحد منهما على الآخر [illegible] وكذلك [illegible] البارد والرطب واليابس البحث الرابع في الاعتدالات
الثمانية [illegible] قال وهذا الاعتدال اي الطبي المشتق من العدل المرعي بحسب ابدان الناس ايضا لما ذكر بعض احكام هذا
الاعتدال [illegible] ان يذكر [illegible] الاعتبارات الثمانية فقال وهذا الاعتدال ايضا [illegible] ايضا الذي
هو بالقياس الى غيره [illegible] كون هذا الاعتدال [illegible] المزاج الانساني [illegible] بالنسبة الى غيره ما ليس له اي [illegible]

الغير وذلك الاعتدال يعني الاعتدال الذي للجنس مثلا ان يقاس الصنف الى ما هو خارج عنه [illegible] ليس له اعتدال كما الصنف
[illegible] له [illegible] كالعضو ايضا وقريب للانسان الذي هو الجنس من الاعتدال المذكور في الوجه الاول اي الاعتدال الحقيقي [illegible]
يجب ان يكون [illegible] ان الاعتدال المقيس [illegible] كان مزاجها [illegible] ثمانية بحسب ثمانية
الاعتبارات وذلك لانا [illegible] كل نوع من [illegible] المذكورة ما لا يستحقه النوع الآخر [illegible] النوع من الصنف والشخص
والعضو [illegible] ما لا يستحقه [illegible] ما هو محتاج اليه في كل واحد منهما [illegible] كذلك [illegible] الافعال
المطلوبة من النوع اي [illegible] الانسانية [illegible] الطبيعة النوعية [illegible] الصنف اي طائفة من النوع [illegible]
بصفة عرضية [illegible] الشخص [illegible] العضو [illegible] واحد من هذه الاربعة [illegible]
يكون خارجا عنه [illegible] فيكون الاعتبارات ثمانية والاول [illegible] مزاج النوع بالقياس الى الخارج والداخل [illegible]
النوعي والثاني الصنفي والثالث الشخصي والرابع العضوي [illegible] الثمانية التي ذكرها بعض الافاضل
[illegible] اطلاق الاعتدال [illegible] على جملة امزجة الصنف [illegible] الشخص والعضو [illegible] الطبيب
[illegible] امزجة النوع او الصنف لان نظره [illegible] على بدن الانسان [illegible] ان يكون بحسب النوع على معنى ان المزاج
الذي لهذا البدن [illegible] انسان من مزاج [illegible] للافعال المطلوبة من الانسان من المزاج [illegible]
[illegible] بالمزاج النوعي [illegible] افراد النوع [illegible] انسان من مزاج
[illegible] افراد نوع الانسان من هذا الاعتبار [illegible] اطلاق الاعتدال على جملة امزجة
النوع [illegible] افراد نوع الانسان [illegible] اطلاق الاعتدال
على جملة امزجة النوع [illegible] الطبيب [illegible] الاعتبارات [illegible] الاعتدال
كل نوع من انواع الحيوان فان كل واحد من الانواع [illegible] النوع كان المزاج
الذي [illegible] ذلك النوع [illegible] المزاج الذي [illegible] خارجا عن ذلك النوع [illegible] هذا
الاعتدال اما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يخلف ما هو خارج عنه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن [illegible]
[illegible] من حيث انه انسان من مزاج [illegible] ما تقدم واما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يخلف ما هو
فيه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن [illegible] انسان من مزاج [illegible] افراد الناس [illegible] كان المزاج
افضل امزجة الناس [illegible] بحسب النوع [illegible] بالقياس الى ما خرج عنه [illegible] بالقياس الى ما دخل فيه واما ان يكون
بحسب الصنف من النوع مقيسا الى ما يخلف ما هو خارج عنه وفي نوعه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن [illegible]
[illegible] من مزاج [illegible] الاصناف الداخلة في نوعه [illegible] فلذلك
[illegible] واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا الى ما يخلف وهو داخل في الصنف وفي بعض النسخ [illegible] على
[illegible] المزاج الذي لهذا البدن [illegible] من مزاج [illegible] افراد ذلك الصنف [illegible]
[illegible] المزاج افضل امزجة الصنف [illegible] التخصيص [illegible] في النوع والصنف بالقياس الى داخل
[illegible] النوع [illegible] الصنف [illegible] بحسب الصنف بالقياس الى ما خرج عنه
وبالقياس الى ما دخل فيه واما ان يكون بحسب الشخص من الصنف من النوع مقيسا الى ما يخلف ما هو خارج عنه [illegible]

على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن له الحق من حيث هو الشخص المعين اي انه يناسبه الصفات المختصة به من امزجة افراد ذلك
الصنف واما ان يكون بحسب الشخص قياسا الى ما يختلف من احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن في هذه
الحال التي هو من حيث هو هذا الشخص المعين [illegible] سائر حالاته [illegible] بحسب الشخص الى الخارج والداخل فهذه
ستة اقسام معتبر فيها الاعتدال في البدن والستة الاخرى معتبر فيها الاعتدال في العضو واليها الاشارة بقوله واما ان يكون
بحسب العضو قياسا الى ما يختلف ما هو خارج عنه وهو اهل في البدن على معنى ان المزاج الذي لهذا العضو [illegible] من امزجة
سائر اعضاء البدن واما ان يكون بحسب العضو قياسا الى ما يختلف من احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي لهذا العضو في الحالة
التي هو من المزاج الحاصل له في سائر حالاته البحث الخامس في الاعتدال النوعي قياسا الى الخارج والداخل قال
والقسم الاول هو الاعتدال الذي للانسان بالقياس الى سائر الكائنات وهو قياس النوع بالقياس الى ما هو خارج عنه
فنقول ان لكل نوع من الانواع مزاجا يخصه [illegible] حيث يحصل مزاج يستعد لصورة لا يختلف وجود ما هيته
الا [illegible] من جهة الاستعداد وهذا المزاج الذي به استعدت المادة لقبول تلك الصورة هو الاصلح [illegible]
[illegible] فللنوع الانساني بل لكل نوع من انواع الكائنات هذا الاعتدال الاضافي الذي
هو افضل الامزجة له [illegible] وهو معتدل بحسب ذلك النوع وخارج عن الاعتدال بالنسبة الى كل نوع
يغاير [illegible] قال والقسم الاول هو الاعتدال الذي للانسان بالقياس الى سائر الكائنات وقال المسيحي نوع الانسان
قد يحصل له هذا الاعتدال الذي هو المعتدل في القسمة [illegible] قريب جدا من الحقيقي [illegible] الى سائر انواع
الحيوانات [illegible] بالنسبة الى [illegible] بالنسبة الى [illegible]
[illegible] الحيوانات لم يحصل لها هذا الامر [illegible]
[illegible] قال الشيخ هذا الاعتدال للانسان بالقياس الى سائر الكائنات [illegible]
القسم [illegible] لان الاول حاصل لكل نوع من انواع الكائنات [illegible]
[illegible] بالنسبة الى [illegible] ولا يمكن ان يعتبر فيه مثل ذلك [illegible]
[illegible] بالنسبة الى [illegible] ان الشيخ اعتبر القسم الآخر ولم يعتبر الاول [illegible]
نوع من انواع الكائنات [illegible] فلا اقل من انه لا يتحقق عدم اعتباره وهو شيء قال المسيحي [illegible]
[illegible] موجود لا يحتاج الى [illegible] الموجود موجود [illegible]
[illegible] سابق ان لكل نوع مزاجا يخصه فاي حاجة الى اثبات كونه موجودا العرض قال القرشي [illegible]
اي سعة [illegible] المزاج بين طرفي الافراط والتفريط [illegible] ذلك [illegible] حدين لا يتجاوزهما بالعرض
[illegible] العرض بالسعة [illegible] فان الطول [illegible] العرض [illegible]
[illegible] على الطول والعرض [illegible] فان قلت لكل مزاج استعداد [illegible] لا يتجاوزهما [illegible]
اعتبار الطول [illegible] الى اعتبار العرض قلت كما ان لكل مزاج استعدادا [illegible]
من الكيفيات الاربع فكذلك مزاج له استعداد كما ذكرت [illegible] فاذا اختلفت الاستعدادات [illegible]
حصل لها عرض [illegible] العرض [illegible] بالسعة وليس منحصرا في حد اي في جهة

واحد لا يتعداها كالحركات بحيث لا ينقص جوهره [illegible] جوهر البارد ولا يزيد ولا ينقص جوهر الرطب [illegible] اليابس
[illegible] مثل هذا المزاج [illegible] لان [illegible] الا ان ما لعرض لا يكون منحصرا في حد
في الحقيقة [illegible] وليس منحصرا في حد حتى [illegible] وليس منحصرا في حد [illegible] الامزجة [illegible]
[illegible] الانسان [illegible] كان منحصرا في حد [illegible] جميع الناس على مزاج واحد [illegible]
[illegible] هذا المزاج المعين [illegible] الخلق والخلق [illegible]
[illegible] وانما انحصر الانسان بنوع مزاج معين [illegible] الانسان [illegible] النوعية [illegible]
[illegible] المزاج في الافراط اي في الزيادة والتفريط اي في النقصان حدا اذا خرج اي المزاج عنهما بطل المزاج عن ان يكون مزاج
الانسان [illegible] الافراط
[illegible] في التفريط اذا انقضت من [illegible] مزاج كل نوع حاصل [illegible]
[illegible] من [illegible] الافراط والتفريط [illegible] ذلك ان يكون [illegible] النوع وكذلك
الكلام في كل صنف [illegible] الافراط والتفريط [illegible] مزاج الصنف [illegible] مزاج النوع [illegible] مزاج
الشخص [illegible] مزاج الصنف [illegible] عرض الصنف [illegible] عرض النوع [illegible] عرض الشخص [illegible] عرض الصنف
[illegible] مزاج العضو [illegible] مزاج الشخص [illegible] عرض الشخص على ما ظنه المسيحي لان مزاج العضو
داخل في العرض [illegible] قال القرشي اعلم ان هذا البيان [illegible] الشيخ [illegible] الافراط والتفريط [illegible]
[illegible] لان التفريط في جميع الكيفيات [illegible] الافراط [illegible] التفريط [illegible]
[illegible] الخروج عن الاعتدال الحقيقي [illegible] الافراط والتفريط
[illegible] الاعتدال الحقيقي [illegible] الامزجة الانسانية [illegible] قال الفاضل [illegible]
[illegible] وليس منحصرا في حد [illegible] الامزجة الانسانية [illegible] الافراط والتفريط [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] الانواع [illegible] في امزجة العناصر [illegible]
[illegible] العناصر [illegible] العرض
[illegible] آخر [illegible]
[illegible] مع ان [illegible] امزجة العناصر [illegible] قال وهذا الذي
قاله [illegible] المزاج [illegible] عناصر [illegible] غير متناهية [illegible]
[illegible] لانا اذا فرضنا [illegible] عناصر [illegible] في جانب النقصان [illegible] عناصر في جانب الزيادة
كان [illegible] الزيادة والنقصان [illegible] غير متناهية [illegible] الامزجة
الغير المتناهية [illegible] مع انه محصور بين حاصرين [illegible]
[illegible] الامام [illegible] الشيخ [illegible] الامكان [illegible]
الغير المتناهية [illegible] الغير المتناهية انما كان بحسب الامزجة
الغير المتناهية [illegible] في الخارج [illegible] في الخارج [illegible]

[illegible]

[illegible]

المبحث السادس في الاعتدال الصنفي

[illegible]

واما القسم الرابع وهو الاعتدال الصنفي مقيسا الى الواحد من خارج فهو الواسطة بين طرفي عرض مزاج الاقليم وهو اعدل امزجة ذلك الصنف
مثله كان المراد من هذا القسم ان يكون المزاج الذي لبدن الهندي مثلا اصلح للافعال والصفات التي يكون عليها الهندي من كل مزاج يمكن
لغيره ممن هو هندي وهذا القسم لو كان زيد اعدل الهنود مزاجا ولا كان مزاج غيره اصلح ما له كان اعدل بحسب ما يكون في
عرض مزاج الصنف ولا كان الوسط اعدل منه فلا يكون هو اعدل هذا خلف واذا كان وسطا كان اضيق من الثالث لانه [illegible]
فيكون اضيق من الاول لان الثالث اضيق من الاول لان الثاني لان الصنف الذي هو اعدل افراده ان كان اعدل الاصناف فهو القسم
الثاني فلا يكون اضيق منه وان كان غيره فكذلك لان المزاج من هو اعدل افراد صنف هو اعدل الاصناف مزاج من هو اعدل افراده
لا يكون اعدل [illegible] فلم [illegible] فلا يكون احدهما اضيق من الآخر واعلم ان المتوسط في النوع لا يكون الا واحدا كذلك
في الصنف وهو المعتدل والامزجة المتوسطة فمراتب غير متناهية ومهما كان اقرب الى المتوسط فهو اقرب الى الاعتدال ومهما كان
اقرب الى الطرف فهو اقرب الى الفساد وكون الطرفين اقرب الى الفساد لبعدهما من الاعتدال وبين المتوسط والطرف تجويفات
غير متناهية يخالف بعضها بعضا في الزيادة والنقصان فما كان اقرب الى الطرف الفاسد فهو الاردى من الامزجة الردية [illegible] واما القسم
الخامس وهو الاعتدال الشخصي مقيسا الى ما بخارج منه على معنى ان المزاج الذي لهذا البدن الذي [illegible] واشد مناسبة للصفات المختصة
به من امزجة جميع افراد ذلك الصنف فهو اضيق من القسم الاول والثالث لانه لا بد ان يكون من صنف فيكون اضيق من الثالث
الصنفي لاشتمال الصنفي على الشخصي وغيره ويلزم منه ان يكون اضيق من الاول النوعي لما عرفت من اشتمال النوعي على الصنفي ولا يمكن
ان يكون اضيق من الرابع لانه ان كان اعدل افراد الصنف كان هو الرابع وان كان غيره كان اميل الى احد الطرفين والاعتدال [illegible]
وعلى التقدير الاول يجد مزاجهما وعلى الثاني متباينان وعلى التقديرين لا يكون اضيق من الرابع فان قيل لا نم ان الخامس اذا كان
اعدل افراد الصنف كان هو الرابع لان الخامس له عرض والرابع لا عرض له قياسا على ما قال في الثاني لاعتبار ان يكون [illegible]
احواله [illegible] اذا اعتبر في الرابع افضل احواله لا يكون له عرض وان لم يعتبر مع اعتباره في الثاني كان ترجيحا من غير مرجح قلنا
لا نم لزوم الترجيح من غير مرجح فان المرجح هو طلب الاعتدال النوعي الذي هو اقرب الى الاعتدال الحقيقي وذلك لا يكون بدون اعتبار
افضل الاحوال لذلك قال وهذا ايضا وان لم يكن الاعتدال الحقيقي المذكور في ابتداء الفصل حتى يمتنع وجوده فانه ايضا مما يعز وجوده
وبهذا الطريق يعلم انه لا يمكن ان يكون اضيق من الثاني وهذا لم يذكره الشيخ وهو المزاج الذي يجب ان يكون الشخص
معين حتى يكون موجودا حيا صحيحا هذا تفسير للاعتدال الشخصي قياسا الى غيره وهذا المزاج الذي به كل شخص معين يكون
موجودا حيا صحيحا هو الذي قلنا ان المزاج الذي لهذا البدن المعين اولى بان يكون منه مثل هذا الشخص المعين من كل مزاج آخر
غيره مما يخالفه في الصفات وهذا المزاج دائم لهذا الشخص من اول عمره الى آخره فان [illegible] في وقت من الاوقات الذي يحدث هذا
الشخص فان المزاج الذي فيه كان اولى به من المزاج الحاصل [illegible] في الصفات هذا خلف وله عرض فانه غير محصور في حد
معين لا يتعداه فانه مزاجه وهو [illegible] وليس ذلك كيف اتفق بل يحده طرفا افراط وتفريط
لان مزاجه ان صار تارة احر وتارة ابرد لكن كل من الحرارة والبرودة طرفان لا يتعداهما والا لكان كل مزاج مزاجا يمكن ان يكون لهذا
الشخص مع وجوب اختصاصه بمزاج معين هذا خلف فتعين ان لمزاجه عرضا محدودا طرفاه افراط وتفريط ويجب ان يعلم ان كل شخص
يستحق مزاجا يخصه بعينه او لا يمكن ان يشاركه فيه آخر وهو اشارة الى انه لا يلزم من كون المزاج محصورا بين طرفين ان يكون
افراده متناهية فان الاشخاص غير متناهية على رايه ومع ذلك فليس واحد منها يشارك الآخر في مزاجه فيكون تلك الامزجة غير متناهية

مع انها محصورة بين طرفي الافراط والتفريط وانما قال بعينه او لا يمكن لانا قلنا ان المحققين ان اختلاف الاشخاص في الصورة النوعية او الصنفية
انما هو تابع لاختلاف الامزجة [illegible] على اختلافها [illegible] في الصفات الظاهرة ما [illegible]
على امتناع اتحاد تخصيص في المزاج وكانت هذه المسئلة مسئلة الخلاف بين الفلاسفة ولم يكن ههنا موضع تحقيق ذلك لان غرض
الطبيب لا يتوقف عليه لم يجزم الشيخ باحد الامرين بل قال بعينه او لا يمكن اي لا يمكن على مذهب المشائين وبعينه على مذهب [illegible]
فانهم [illegible] بان ذلك ممكن الا انه نادر الوجود والعلة الغائية في عدم تشابه الامزجة هي انها لو تشابهت لتشابهت
الاشخاص في الصورة لان المختلف في المزاج لا يختلف في الصفات ولو تشابهت لم تميز الطالب من المطلوب وذلك ينافي نظام العالم
ثم اعلم ان الحكماء اختلفوا في انه هل يمكن وجود مزاجين متساويين من حيث المزاج [illegible] ان يكون تفاوت العناصر وكيفياتها [illegible]
من الاخلاط وغيرها من الامور المحصلة للمزاجين متساوية لا في جميع الوجوه حتى الشخص [illegible] لاستحالة الاثنينية مع
اتحادهما في الشخص [illegible] ثم ان مراد المشائين من الاشتراك المنفي في مزاج واحد هو منع الاشتراك في التعيين
المزاجي الشخصي [illegible] اشتراك المزاجين في الشخص [illegible] كان فاسدا [illegible] وان
اراد غيره لم [illegible] مذهب المشائين انه لا يمكن [illegible] انه لو وجد شخصان على مزاج واحد فلا يخلو اما ان لا يتميز
احدهما عن الآخر [illegible] لا سبيل الى الاول والا لم [illegible] الاثنين وذلك محال ولا الى الثاني لان ما به الامتياز يجب ان يكون زائدا
على ماهية كل واحد منهما وعلى نفس المزاج لاستحالة ان يكون ما به الامتياز عين ما به الاشتراك وهذا الزائد يجب ان يكون امرا ثبوتيا
[illegible] الكل من حيث هو كل [illegible] بالحس [illegible] فلو لم يكن الزائد امرا ثبوتيا
لكل [illegible] الاشارة الحسية الى العدم المحض محال [illegible] المشار اليه لا يوجب كون المجموع مشارا اليه بالحس
[illegible] مقومات الماهية [illegible] لا شك في وجوده في الخارج ما به
الامتياز [illegible] الوجود [illegible] مركبا من الوجود والعدم وذلك محال واذا ثبت ان ما به الامتياز موجود
لا يخلو اما ان يكون لازما للماهية او للمزاج او لا يكون لازما لشيء منهما فان كان لازما لاحدهما يلزم ان يكون ما به الامتياز مشتركا [illegible]
[illegible] وان لم يكن لازما لشيء منهما جاز ان يتحقق كل واحد منهما بدون ما به الامتياز وجاز تحقق الماهية النوعية مع المزاج
بدون ما به الامتياز فيلزم جواز وجود الشخص بدون الشخص هذا خلف [illegible] بطل القسمان بطل القول بوقوع شخصين على
مزاج واحد هكذا قال المحقق وفيه نظر لانا لا نم لزوم الاشارة الحسية الى العدم المحض [illegible] لكن لا نم ان انضمام غير المشار اليه الى غيره
اليه لا يوجب كون المجموع مشارا اليه [illegible]
ما به الامتياز [illegible] الشخص [illegible] لكن لا نم [illegible] ما به الامتياز من الماهية [illegible]
[illegible] الماهية النوعية مع المزاج بدون ما به الامتياز [illegible]
[illegible] على مزاج واحد [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] في المزاج والماهية دون التشخصية وهذا ايضا [illegible]
[illegible] في وقت واحد [illegible] النفس الناطقة [illegible] تعلق النفس الناطقة [illegible]
[illegible] في وقت واحد [illegible]
دون الآخر ويلزم الترجيح [illegible] او بكل واحد منهما [illegible] النفس الواحدة بالبدنين [illegible] لا يتعلق بواحد منهما وهو محال

ايضا لان الاثر مع الموثر التام واجب الوقوع ولا شك ان الموجب لحدوث النفس هو العقل الفعال بشرط حدوث المزاج الصالح لتعلق
به فيكون المانع من التعلق باحدهما دون الآخر فيلزم ان يكون متعلقة بكل منهما او لا يكون متعلقة بشيء منهما وهو كل
يدل على الوجدان انا في موضعين اما الاول فلانه [illegible] اما الثاني فهذا المحال وهو امتناع تعلق النفس
الحيثية بمادة احد المزاجين المتساويين [illegible] الاثر مع [illegible] باختلاف الامزجة لان النفوس الناطقة عند الشيخ
متساوية في الماهية والقابل للشيء قابل لمثله فاذا فرضنا حدوث مزاجين [illegible] نفس واحدة استعد كل منهما لقبول نفس
[illegible] ان عند الشيخ فاذا كان [illegible] المزاجين يجب ان يكون مستعدا للنفس التي استعد لها المزاج الآخر [illegible]
تعلق النفس باحدهما اولى من تعلقها بالآخر [illegible] فاما ان لا تتعلق بشيء منهما او تتعلق بهما او باحدهما والاقسام باطلة على ما مر
ان ما ذكرتم كما يوجب اختلاف الامزجة فانه يوجب اختلاف النفوس في الماهية وانتم لا تقولون به [illegible] تفصيلا [illegible]
[illegible] المتشاركين في تمام الماهية [illegible] لا يجب التشخيص [illegible] ان يكون تشخيصه احد
المزاجين [illegible] لتعلق النفس المعينة به دون الآخر [illegible] بان النزاع في [illegible] في التشخيص [illegible]
[illegible] لكن النفس الناطقة حادثة [illegible] الا
المزاجين كانت النفس [illegible] النفس الناطقة [illegible] ان النفس
[illegible] نفس واحدة [illegible] لان الاختلاف [illegible] المادة والمزاج المعين [illegible]
اذا حدث المزاجان المتساويان [illegible] النفس [illegible]
[illegible] فيتعلق النفس [illegible]
مزاجين متساويين [illegible] لان تركب العناصر [illegible]
[illegible]
[illegible] في جانب آخر من العالم [illegible] متساوية [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] مزاجين متساويين
[illegible] وان كانت متساوية في
الماهية [illegible] باختلاف الامزجة [illegible]
[illegible] الاستعداد [illegible] نوع الانسان [illegible]
المزاجين [illegible] مادة المزاج [illegible] في الكتب الحكمية [illegible] الماهية
[illegible] التشخص [illegible] تلك الماهية [illegible] الماهية [illegible]
والمادة المكتنفة بالعوارض [illegible] مادة المزاج والمزاج [illegible] الاشتراك في الاشتراك في المعلول [illegible]
نوع الانسان [illegible] انه لا يجوز وجود مزاجين متساويين على وجه يكون كل واحد منهما [illegible]
لان [illegible] ان لا يتعلق النفس بواحد منهما [illegible]
[illegible] ولا يجوز وجود [illegible] بل يجوز وجودهما في وقتين [illegible] امتناع احدهما عن الآخر [illegible]
اشتراكهما في الاشكال والالوان وسائر الصفات [illegible] احدهما بالآخر [illegible] الاشتباه [illegible]

عدم وجودهما في [illegible] انه ليس كل ما يمكن وجوده مرة واحدة يلزم ايضا ان يكون وجوده مثله ممكنا [illegible] ان النفس كان وجوده
ممكنا وانما امتنع وجود مثلها بسبب من خارج والعالم كان ممكن الوجود وان امتنع وجود مثله [illegible] وفي هذا الجواب نظر
اما اولا فلان في الجواب [illegible] وجوابه [illegible] ان يمنع امكان وجود مزاج آخر مثل مزاج زيد في جانب آخر من العالم [illegible]
باختلاف مزاج [illegible] [illegible] الجواب عن الاول [illegible] الحجة الثانية التي ذكرناها [illegible]
[illegible] مادة المزاج غير مشترك [illegible] مادة المزاج والمزاج [illegible] المتساوي في [illegible]
في المعلول كان [illegible] ثم [illegible] احدهما عن الآخر [illegible] المشهور ان [illegible] في المزاج [illegible]
في الخلق [illegible] العالم [illegible] ليس لها مادة [illegible] النفس
[illegible] الى ان يصير [illegible] على هذا يمكن ان يمنع [illegible]
المزاج والقسم السادس هو الاعتدال الشخصي [illegible] هو الاوسط بين حدي الخارجين ايضا
[illegible] مزاج الشخص [illegible] الاوسط [illegible] مزاج الاقليم هو اعدل الامزجة [illegible]
كذلك المزاج الاوسط [illegible] المزاج الشخصي هو اعدل المزاج الشخصي ايضا وهو المزاج الذي اذا حصل للشخص كان
على افضل ما ينبغي ان يكون عليه ومعناه ان المزاج الذي [illegible] الشخص المعين في هذا الوقت [illegible] المزاج
الذي له في [illegible] الوقت [illegible] الشخص على افضل [illegible] يكون [illegible] مزاج الشخص
[illegible] على افضل [illegible] الاوسط [illegible]
[illegible] لكل شخص في كل وقت [illegible] سائر الامزجة [illegible]
[illegible] الشخص على افضل ما ينبغي ان يكون عليه [illegible] قال الشيخ [illegible]
ان يكون اقرب الى الاعتدال الحقيقي [illegible] الاقرب [illegible] الاوسط
بين [illegible] هذا القسم [illegible] الخامس والرابع [illegible] واما القسم
السابع وهو الاعتدال العضوي [illegible] من سائر الاعضاء وهو المزاج الذي يجب ان يكون لنوع كل عضو
من الاعضاء [illegible] ومعناه ان المزاج الذي [illegible] العظم [illegible] الصورة [illegible]
المقصودة من خلقه من المزاج الذي هو [illegible] العظم من الاعضاء [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الامزجة [illegible] الاعضاء [illegible]
من الاعضاء في وقت [illegible] بالنسبة الى الاستعداد لتلك الصورة [illegible]
الاعضاء بحسب الحاجة اليها [illegible] المزاج [illegible] الافعال المقصودة
من خلقته [illegible] ان يكون اليابس فيه اكثر [illegible] الافعال المقصودة من خلقة العظم [illegible]
[illegible] زيادة اليبس [illegible] العظم [illegible] الافعال [illegible] اليابس [illegible]
يكون فيه اكثر [illegible] سائر الاعضاء فالمزاج الذي [illegible] عدم [illegible]
[illegible] الاعتدال [illegible] ان لكل واحد من الاعضاء مزاجا [illegible]
الى سائر الاعضاء ولا بد ان يكون هذا المزاج [illegible] ان [illegible] العضو [illegible] على مزاج [illegible]

يستعمل اعم عن ان يلق على هذا المزاج ومعنا المزاج لانه ولما اشتهر هذا المزاج مع تاوه امزجة متفاوتة عليها علم ان هذا المزاج
امزجة كثيرة ولم تنحصر في حد معين بحيث طرفات في الزيادة والنقصان ولا كان كل مزاج مساويا للصورة ولم يختص بين مزاج
نعلم ان لكل واحد من الاعضاء مزاجا باعتدال بالقياس الى سائر الاعضاء وله عرض عند طرفا الافراط والتفريط والى ذكرنا اشار بقوله
فان الاعتدال الذي للعظم هو ان يكون اليابس فيه اكثر وللدماغ ان يكون الرطب فيه اكثر لان المقصود من الدماغ ان يعيد له مزاج
الروح النافذ اليه من القلب لمصلح لصدور افعال القوة النفسانية عنه وان يكون مع هذه القوة رطوبة لئلا يستولي عليها الجفاف بسبب
حركة التخيل والتفكر والتذكر فاحتاج ان يكون موضوعا لينا ومزاجه باردا رطبا ليعتدل بالبرودة ويعتدل بالرطوبة وللقلب ان يكون الحار
فيه اكثر لان المقصود منه توليد الروح وحفظها من التحلل والانطفاء فاحتاج ان يكون معتدل القلاية ومزاجه حارا يابسا ليحفظ الروح
بالحرارة ويحفظها باليبوسة وللعصب ان يكون البارد فيه اكثر لما سيأتي بيانه في موضعه انشاء الله ولما تقدم الشيخ فمزاج القلب
الحارة وفي الدماغ على الرطوبة وفي العصب على البرودة وفي العظم على اليبوسة لانها اقوى كيفيات هذه الاعضاء والغالبة عليها ولكل
المزاج ايضا عرض عند طرفا الافراط والتفريط هو دون العرض المذكور في الامزجة المتقدمة هذا لا يبعد في كثير من النسخ وهي قوله
هو دون العرض المذكورة اذ غرضه لا اضيقها الى اقل عرضا بالان امزجة الاعضاء فرع الحاصلة في العرض المتقدمة ولو دخلت فيها لكان
هو اضيق العروض المذكورة لا دونها وبيانه ان غرضها ان كل عضو من الاعضاء فان مزاجه مخالف لمزاج مجموع البدن من حيث هو مجموع
او لكان فانا الاعضاء الحارة بالباردة والرطبة باليابس والامزجة المذكورة اخرى كلها باعتبار مجموع البدن من حيث هو مجموع
فكل منها مغايرة لمزاج كل واحد من الاعضاء لا حد الا ان يكون لمجموع البدن مزاج عضو واحد واذا كان كذلك فلا يجوز ان يدخل واحد
من تلك الامزجة لمزاج العضوي ولا ان يدخل فيها فلا وان دخل بعض المزاج العضوي فانا لمحدود عرض تلك الامزجة وما يصح ان يدخل في
هذا الحد من الامزجة لا يجوز ان يدخل في شيء من تلك الحدود ومن هذا يعلم فساد ما ذهب اليه المسيحي من ان عرض العضو من عرض الشخص
فان الشخص انما تحقق ان يفاض عليه نفسه الناطقة بمزاجه الخاص وقد عرفت انه عرض ابن رده فيه ولم يجاز التخريج عنها بهذا المزاج
بل هو بحسب مجموع امزجة اعضائه فالمزاج كل عضو هو بعض مزاج جملة بدنه وهو المزاج الخاص به واستدل على ما يعني قوله هو دون العرض
المذكورة ان مزاج الشخص يشمل مزاج العظم وغيره والصنف يشمل مزاج الشخص والنوع يشمل مزاج الصنف وذلك اصناف المدخل
لا فتات فيه اليه والترتيب لما لم يكن دونه بمعنى الغيرية بمعنى الضيق فالقول وهذا المزاج الى قوله في الامزجة المتقدمة لا يوجد في
كثير من النسخ وانت كتبتها وبقدماه انه ليس بلازم ان يكون المزاج العضوي اضيق من العروض المذكورة وخصوصا الشخصية بل لو
ان المزاج العضوي اكثر سعة من المزاج النوعي لم يكن ذلك مشكل وذلك لان المزاج النوعي لا يجوز ان يكون بحيث من التضاد بعضا
يمكن معه حصول النفس وهذا يجب ان يكون قريبا من الاعتدال الحقيقي واما العضوي فليس ذلك بلازم فيه لان لا انفاض على مزاج كل واحد
من الاعضاء بل على مزاج الجملة وفي قول المسيحي في هذا الكلام نظر لان الشخص انما تحقق لان يفاض عليه نفسه الناطقة بمزاجه الخاص
به وهذا المزاج انما يعتبر بالنسبة الى مزاج جملة بدنه ومزاج عضو من مزاج جملة بدنه فيكون لحد فيه واحد حتى خرج عنه الى جهة
الافراط والتفريط فمزاج الجملة الذي هو المزاج الخاص مثاله ان المزاج الخاص بالعظم في سن حداثته ان يكون معتدل الرطوبة ومزاج
العظم ان يكون معتدل اليبوسة فاذا فرضنا ان العظم قد خرج من اعتدال الرطوبة الى جهة اليبوسة خرج مزاج البدن الحكوم عليه بالاعتدال
الشخصي الى جهة اليبوسة فيغير المزاج فمزاج العضو جزء من مزاج جملة البدن الذي استعد به لقبول النفس الناطقة نظرا ان كان
بناء على هذا الفاسد وهو ان مزاج العضو جزء من مزاج البدن كما قد علمت بطلانه وان كان بنا على ان مزاج البدن انا يحصل من امزجة

الاعضاء فهو من ال النظر واما القسم الثامن وهو الاعتدال العضوي مقيسا الى حاله في نفسه فهو الواسطة بين حدي العرض
اي حدي عرض مزاج العضو منه اي من قوله وهذا المزاج الى قوله المتقدمة يعلم ان ما تقدم ليس تماما كتب بعض لان هذه الحد
اشارة الى قوله يعيد طرفا الافراط والتفريط وهو المزاج الذي اذا حصل للعضو كان على افضل ما ينبغي ان يكون عليه والمعنى ان المزاج
الذي للدماغ مثلا في هذا الوقت هو اللائق به واصلح لافعاله من المزاج الذي يمكن له في سائر الحالات ومعلوم ان ذلك لا يصدق الا اذا
كان العضو على افضل احواله من المزاج الذي يمكن له وذلك اذا كان مزاجه هو الوسط بين حدي المزاج العضوي الذي يمكن ان يكون عرض
ذلك العضو المعتدل النسابع في بيان ان الكل واحد من الاشياء الاربعة اقرب الى الاعتدال الحقيقي فاما الاقرب من الانواع الى الاعتدال الحقيقي فهو الانسان
لما ذكر كل واحد من الاعتدالات الاربعة وعرفت ان في كل واحد منها واسطة هي معتدل شرع الآن يبين
في كل واحد من تلك الاربعة ان ايها اقرب الى الاعتدال الحقيقي وجعل اقرب الانواع كلها الى نوع الانسان وذلك لان النفس الاشرف
انما يليق بها مزاج اشرف واشرف الامزجة ابعدها من التضاد وذلك هو الوسط الحقيقي لكنه لما لم يكن ممكنا ان يكون الاشرف كلما كان اشد
قربا منه فيجب ان يكون مزاج الانسان اقرب الامزجة الى الاعتدال الحقيقي لا يقال ان المزاج الانساني ينبغي ان يكون مائلا الى الحرارة
والرطوبة فلا امتناع في ان يكون نوع آخر اقرب الى الاعتدال الحقيقي مائلا الى البرودة واليبوسة لانا نقول هذا لا يمكن لان ذلك المزاج
يكون اشرف من مزاج الانسان وقد بينا ان مزاج الانسان يجب ان يكون اشرف واما قلنا انه يكون اشرف من مزاج الانسان لان ميل
المزاج بقربه من الاعتدال الحقيقي اكثر من ميله ببعده الى الحرارة والرطوبة بهذا الدليل الذي ذكره الشيخ في كتبه وقد اشار اليه في شرح
الشيخ لكنه تدبره فان يكون هذه النسخة وافي دليل آخر ذكره جالينوس في الجوامع فليطالع ثمة واما الاقرب من الاصناف فهو صنف
معتدل اذا كان في الموضع الموازي لمعدل النهار معمارة ولم يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد اعني من الجبال والبحار
فيجب ان يكون سكانها اقرب الاصناف الى الاعتدال الحقيقي وفي بعض النسخ من الاعتدال الحقيقي عيش الكلام في هذا المقام على وجه يفهمه
الطالب لا الفاضل من الحكماء يحتاج الى تقديم مقدمات الاولى في بيان الارض المواضع الموازية لمعدل النهار وتنزل تقديمات وكنا
قسما والعالم من العلم الطبيعي وفي كتاب المجسطي من العلم الرياضي ان شكل الارض شكل كرة موضوعة في وسط الافلاك التسعة
المحركة بالاستدارة حول قطبي مع منطبق مركزها مركز العالم وكل فلك يتحرك بالاستدارة مركز وقطبان ومنطقة اما المركز فهو نقطة
في داخل الفلك يساوي جميع الخطوط المستقيمة الخارجة منها الى سطح الفلك واما القطبان فهما نقطتان ثابتتان على سطح
الفلك يدور عليهما الفلك وخط المار بهما والمركز يسمى محور الفلك واما المنطقة فهي الدائرة العظيمة المشار اليها المتطين فخط
الفلك التاسع المتحرك بالحركة السريعة من المشرق الى المغرب في كل يوم بليلة بالتقريب دورة تامة المسمى الفلك الاعظم وفلك معدل
النهار يسمى دائرة معدل النهار لان الشمس اذا وصلت اليها بحركتها الخاصة بها اعتدل الليل والنهار في جميع النواحي الا في عرض
تسعين ومركز معدل النهار مركز العالم وقطباه قطبا العالم واحدهما قطب العالم الشمالي وهو الذي في ناحية الشمال وهو قريب
من كوكب خفي من بنات النعش الصغرى وهو ظاهر لاهل المساكن الشمالية والآخر قطب العالم الجنوبي وهو خفي عن سكان
الشمال فاذا توهمنا سطح هذه الدائرة قاطعا للعالم حدثت من ذلك بالضرورة على سطح الارض دائرة عظيمة على موازاة معدل
النهار مركزها مركز الارض وذلك لتوازي سطحي الارض والسماء فهذه الدائرة الحادثة على وجه الارض القاسمة للارض الى نصفين
شمالي وجنوبي يقال لها خط الاستواء وذلك لاستواء الليل والنهار عنده سكانها ابدا والمواضع التي يمر عليها هذه الدائرة من الارض
يقال لها المواضع الموازية لمعدل النهار اي المسامتة له الثانية في بيان كيفية انقسام الربع المسكون الى الاقاليم السبعة يعني الاقا

يم

ويعرف منه ان الارض كما انقسمت بهذه الدائرة اعني خط الاستواء الى نصفين شمالي وجنوبي على ما عرفت كذلك ينقسم بعظيمة اخرى يمر
على قطبيها مارة بنقطتي الاعتدال وهي دائرة نصف النهار الى نصفين فوقاني وسفلاني فاذن قد انقسمت بهما ارباعا احد الربعين الشماليين هو الربع
المسكون وفي تعيين ذلك عسر اذ تعذر الوقوف عليه بالتأمل والتحقيق ثم اذا توهمت على بسيطها عظيمة ثالثة مارة بالاقطاب الاربعة
نصفت الارض بل الربع المسكون الى ربعين ومقطع الثالثة والاولى في النصف الفوقاني يسمى قبة الارض وهو وسط الارض
اعني القبة وبين كل من نقطتي الثانية والاولى اللتين عليهما نهاية العمارة ربع الدور ويقال للثالثة نصف نهار القبة … انتهى
الربع المسكون من المشرق الى المغرب نصف الدور الذي هو مائة وثمانون جزءا وعرضه من خط الاستواء الى نقطة الشمال ربع الدور
الذي هو تسعون جزءا الا ان جمهور اهل الصناعة ذكروا ان معظم العمارة من الربع المسكون ينتهي الى ما بعد ست عشرة درجات في العرض
الى حدود خمسين وبعضهم ينهي العمارة وهي عن خط الاستواء الى قريب ست وستين جزءا من نصف نهار القبة سبع قطع …
مستطيلة على موازاة خط الاستواء ليكون كل قسم تحت مدار متشابه احوال البقاع التي فيه وسموها اقاليم ولمصالح … امرها
لتزايد البعد عنه يكون درجات طول كل اقليم من جهته الجنوبية اعظم من الشمالية واصغر مما الى الشكل الطبلي الذي النهاية …
وان طول الاميال اربعة آلاف وثمانون وطول ما على خط الاستواء بها عشرة آلاف ومائتان فاذن كل اقليم يمتد …
طولا على هيئة نصف دف احد طرفيه اضيق من الآخر ويكون اعني بعده عن خط الاستواء بل مما يليه قد … وهو ما يوجب تفاضل
نصف ساعة في مقادير النهار الاطول الذي في اواسط الاقاليم وربما … بين الاوسط والآخر او … اول الاول
وآخر الآخر للمزوقة العمارة فيهما ومقادير درجات العرض في الجميع متساوية لان دوائر انصاف النهار بمنزلة دائرة واحدة …
اشارة … الى مبادي الاقاليم واوساطها بحسب العرض وساعات النهار الاطول بحروف الطيبة … ساعات
نهاره ان في اي اقليم تحكم على … فمبدأ الاول عند الجمهور حيث نهاره الاطول اثنتا عشرة ساعة ونصف وربع وعرضه اثنتا
عشر درجة وثلثا درجة وعند بعض من خط الاستواء وعلى هذا لا عرض لابتداء الاول واعلم ان معظم خط الاستواء واقع
في الخليج المتفرع من البحر … جنوب شرقي ارض الصين فيمر على جزيرة … جمكوت وهي اول العمارة …
ثم على … حساب الصين … ثم على جزيرة … ارض الذهب وعلى جنوب جزيرة
سرنديب بين جزيرة … وفي وسط … ومعظم بلاد … الزنج …
السودان … ثم على … النيل … سوى ان الغرب
الى ان يصل الى المحيط الغربي المسمى اوقيانوس ووسط الاقليم الاول بحيث النهار ثلث عشرة والعرض ست عشرة
ونصف وثمن … ومبدأ الثاني حيث النهار ثلث عشرة والعرض عشرون وربع وخمس ووسط حيث النهار
ثلث عشرة ونصف والعرض اربع وعشرون ونصف وسدس ومبدأ الثالث حيث النهار ثلث عشرة ونصف وربع والعرض سبع
وعشرون ونصف ووسط حيث النهار اربع عشرة والعرض ثلثون وثلثان ومبدأ الرابع حيث النهار اربع عشرة وربع والعرض
ثلث وثلثون ونصف وثمن ووسط وهو وسط الاقاليم ووسط معظم عمارة العالم … اكثر … حيث
النهار اربع عشرة ونصف والعرض ست وثلثون … ومبدأ الخامس حيث النهار اربع عشرة ونصف وربع والعرض
تسع وثلثون … ووسط حيث النهار خمس عشرة والعرض احدى واربعون وربع ومبدأ السادس حيث النهار خمس عشرة
وربع والعرض ثلث واربعون وربع وثمن ووسط حيث النهار خمس عشرة ونصف والعرض خمس واربعون وربع وعشر ومبدأ السابع

حيث النهار خمس عشرة ونصف وربع والعرض سبع واربعون وخمس ووسط حيث النهار ست عشرة والعرض ثماني واربعون ونصف
وربع وثمن وآخره عند الجمهور حيث النهار ست عشرة وربع والعرض خمسون وثلث وعند بعض آخر … العمارة … المشهور
ان المنتهى حيث النهار عشرون والعرض ثلث وستون وهناك جزيرة … يقال ان اهلها يسكنون الحمامات لشدة
بردها ومن هذا الشكل يتصور كيفية انقسام الربع المسكون بالاقاليم الثالثة في بيان سرعة تباعد الشمس عن دائرة معدل
النهار حوالي الاعتدالين وبطء تباعدها عنها في الانقلابين … قد علمت ان كل فلك متحرك بالاستدارة مركزا وقطبين
ومنطقة ومركز الفلك الثامن الذي عليه الثوابت هو مركز العالم ايضا ويسمى قطباه قطبي البروج ومنطقته منطقة البروج وهذه
المنطقة تقاطع دائرة معدل النهار على زوايا غير قائمة بنقطتين متقابلتين يسميان نقطتي الاعتدالين لاعتدال الليل
والنهار اي تساويهما في كل السنة مرتين عند وصول الشمس اليهما لان الشمس تتحرك بحركتها الخاصة في سطح منطقة البروج كل
يوم بليلته قريب درجة ويتم دورها في سنة فبالضرورة يصل اليهما ويعتدل الليل والنهار لتحركها في سطح معدل النهار وكون
نصف كل من معدل النهار فوق الافق ونصفه تحته في كل افق الا في عرض تسعين والاعتدال الذي اذا جاوزته الشمس حصلت
في الشمال يسمى الاعتدال الربيعي لانتقال الزمان من الشتاء الى الربيع في معظم المعمورة والذي اذا جاوزته حصلت في الجنوب
يقال له الاعتدال الخريفي لانتقال الزمان من الصيف الى الخريف واذا توهمت دائرة عظيمة تمر باقطاب الفلكين اعني معدل
النهار وفلك البروج وتسمى بالدائرة المارة بالاقطاب الاربعة مرت بالضرورة بمنتصفي … من منطقة البروج يكون عندهما
غاية بعدها عن معدل النهار ويسمى الميل الكلي ومقداره على ما صح برصد … الذي عملنا في مراغة ثلث وعشرون جزءا
ونصف من الدائرة المارة بالاقطاب الاربعة المنسوبة … وستين جزءا وهاتان النقطتان تسميان الانقلابين احدهما
وهي التي في جهة الشمال يسمى الانقلاب الصيفي لانقلاب الزمان من الربيع الى الصيف عند وصول الشمس اليها في معظم
المعمورة والاخرى وهي التي في جهة الجنوب تسمى الانقلاب الشتوي لانتقال الزمان من الخريف الى الشتاء عند وصول الشمس
اليها في معظم المعمورة وانما سمي الميل الكلي احترازا عن الميل الجزئي فان لكل جزء من منطقة البروج ميلا عن معدل النهار
فيبتدئ الميل من الاعتدالين ويتزايد الى الانقلابين ثم يتناقص الى الاعتدالين لكن يجب ان يعلم ان الميل من الاعتدال
الى الانقلاب وان كان الى التزايد لكن تفاضله الى التناقص لما برهن عليه ثاوذوسيوس في كتابه في الاكر ولهذا فان
فضل ميل الثور على ميل الحمل اكثر من ميل الجوزاء على ميل الثور لان ميل الحمل اثنا عشر جزءا تقريبا وميل الثور عشرون كذا
وميل الجوزاء ثلثة وعشرون ونصف وفضل عشرين على اثني عشر اكثر من فضل ثلثة وعشرين ونصف على عشرين فعلم ان
الشمس اذا قطعت الحمل وهو ثلثون جزءا بعدت عن المعدل اثني عشر جزءا واذا قطعت الثور وهو ثلثون ايضا بعدت عنه
ثمانية اجزاء لا اثني عشر … ميل الحمل واذا قطعت الجوزاء بعدت عنه ثلثة ونصفا لا … ميل الثور والحمل وهكذا في كل
درجة … فان ميل اول درجة من الحمل خمس وعشرون دقيقة تقريبا وميل درجة من اول السرطان دقيقة …
يقطعها من حوالي الانقلابين … وهذا هو المراد … ان الشمس في القرب من الاعتدالين كانت حركتها
في الميل اسرع وابطأ … عند قربها من الانقلابين … تحت مدار الانقلابين يكون الشمس كالواقف على سمت
رؤسهم ومن كان تحت مدار الاعتدالين اي تحت المعدل بل على خط الاستواء يكون الشمس كالحاذ على رؤسهم ان كانت حوالي
الاعتدالين وان كانت حوالي الانقلابين كان … على سمت رؤسهم والوقوف على … لا يكون الافق وعرض … بسادي

الميل الكلي فيكون هناك غاية الحر لا في خط الاستواء وسيجي له زيادة بيان ان شاء الله تعالى الرابعة قولهم شدة السخونة قد تكون لقوة السخن وقد تكون
لدوام الاسخان وان كان السخن ضعيفا قال الامام ويدل عليه انه ثبت وبيان لما الاثبات تحت الارض ان سخن الشمس عند كونها في
الدلو منه عند كونها في السرطان مع انها عند كونها في السرطان اقرب من سمت الراس وما ذاك الا لانها حين كانت في الاسد كانت مدة سخنها
اطول لانا في نصف كون الشمس في الاسد والسنبلة اقوى منه عند كونها في الجوزاء مع انها في البعد من المسامتة سيان وما ذاك
الا لما قلنا ان التسخين الحديد في نار لينة مدة طويلة اشد من تسخينه في نار قوية مدة قصيرة لطيفة الرابع انه ههنا اشد منه قبل
الزوال مع ان النسبة تكون واحدة الخامس البرد في الاسحار متقدم على طلوع الشمس اشد منه في نصف الليل مع ان التسخين ضعف
بعد عن وقت الشمس فيه في وقت الصبح والشيخ قرر هذه القاعدة في فصل الشتاء من الاسباب بعض هذه الحجج واما الاثبات فهي
ان السخن شديد في الوقت الاول انما افاد بجملها في الوقت الثاني فافاد ان لحدها فافادت كلما كان زمان ذلك السبب اطول كانت الآثار الحاصلة
اكثر فالحرم كان الاثار اقوى ومع ذلك وجد اكثر رجحان السبب في الوقت الاول اذا افاد اثرا اقوى ذلك الاثر الى السبب بما بالجميع نصف
اثرا واحد الاشك ان تاثير الجميع اقوى فان تاثر السبب وحده وعلى هذا الطريق كلما كان السبب اقوى كانت المعلولات المتعاقبة
للعلة على التاثير اكثر فكان الاثر اقوى كالعقوبات الالهية انما تدل على ان شدة السخونة قد تكون لدوام اسخان السخن مما كانت
والاول والثالث والخامس على ان المؤثر الضعيف قد يصير اثره اقوى اذا كان زمانه اكثر من زمان المؤثر القوي واما الثاني والرابع
فلا يدل الا على شي منهما واذا عرفت هذه المقدمات فاعلم ان اكثر المتقدمين ذهبوا الى ان اعدل البقاع صيفا هو الحقيقة سيما في المتقدمين التي
التي منها مسامتة الميل الكلي دائم فيها بسبب احدى نقص من حرارتها ما تشتد واحتجوا بان الشمس تسامتها نزلت في
مسامتها في كل شهر فيها نقص من [illegible] ان ايام المبول كما تقرر في المقدمة الثالثة وهذا لا يقتضي حركة في الميل الا على الاستعداد
في كالواقعة على حجم تلك المدة وبان نهارها الصيفي يطول وليلها يقصر فيشتد التسخين فيها اكثر مما في غيرها لان العلة في الاسخان
فيقر فيها طلوع وقت فيه انها ايضا وعوض الاودية ان الشتاء نصف التسخين فيها لاحكام البرد فيهم بعد الشمس عن سمتهم
قبل من السنة وطول لياليهم الشتوية وبان الاراضي تعكس كان من احكم البرد فيها اشد تاثيرا من الحر فيها من حكم فيه تفصيل
اعتدال هذا التسخين المفاضل من خارج شتا في لبث المتقدم [illegible] هواء ويشرح الفائض من البيت الحار التي
مع ان الشكل سالفة فكيف لو لم يكن اكثرها فقيل لكان السخن يوجد عقيب البرد فينبغي ان تكون تاثيره اقل لان المتقابل يكون
غير مستعد قلنا ان التاثير وان كان اقل لكن الاحساس به يكون قويا جدا وهذا قالت سكان البلاد الحارة لا يعيشون لا يرحوا
ما يبعث فيهم ويتعلمه الشيخ اذ رأى بعدنا تقدم من تحمل الى بخارا في تموز الصيف هناك كان ببدنه يتبرد ومشقة من البرد
واهلها الامستقبون من الحرفات قيل هذه المعارضة لا توجب نفي مدعى المعارض قلنا مسلم لكنه يدفع المعارضة ويبقى الدليل
سالما عن المعارضة قال القرشي وقد حدثنا عنه قدم بهم من بلاد النوبة الى بلاد مصر في صيفها كما علم انه لم يكن هناك
مفرط لكان يجتمع بعضهم الى بعض ويجتمعون من البرد الذي يجدونه وما ذكره الا انه كل ما حكيت هنا ما نقل من اهل الآخر
مخالف لما كان انقصا لما شديدا ثم قال ويلزم ان يكون سكان خط الاستواء اعدل الامسان لانهم لا يتالمون من حر ولا من برد
حق ولكن اسفلهم حارة اما برد له لا يتفاد عليهم الحر فقيل تضادهم ما في هذا نظر فذهب الثاني بان طول النهار لا يتبع نيا
الحر ولا الاشتداد الحر تجب النهار اشهر وانا لا ميط بذلك لا يتبع الملازمة اذ المؤثر في شدة التسخين ليس هو طول النهار فقط
بل هو مع قرب الشمس من السمت لتكاثف الاشعة لانعكاسها على زوايا حادة مع خلاف انها في عرض شيعين لتخلخلها لانعكاسها على زوايا

والثالث بطلان الثاني فان المعلوم عدم الحاجة الى ان البرد الحر غير معلوم ومعرض الثاني ايضا بان طول نهارهم في الصيف حاصل لطول
ليلهم في الشتاء فذلك يوجب قوة البرد في ذلك الحال وقوة البرد في الزمان الماضي يمنع من احكام الحرية الزمان الآتي واما في خط الاستواء
فكلهم لم يجد في الصيف طول النهار المقوي للسخونة كذلك لم يجد في الشتاء طول الليل المقوي للبرودة واجيب بان طول الليل وان
عارض طول النهار لكن لا يحصل منهما التعادل بين الحر والبرد الذي هو المطلوب بل هناك دائما انتقال من ضد الى ضد وكذلك الشمس
تسامتهم فيشتد البرد ثم يعود الى حيث دائم على رؤوسهم فيشتد الحر ومع غلبة احد الضدين ابدا لا يحصل التعادل لانا استوى احد
الضدين يمنع حصول التعادل مع بعد استواء لحدهما في الآفاق المائلة ولم يوجد في الآفاق المستوية تنظر العرف وهذا الجواب من
الموجب للاعتدال في خط الاستواء بجميع امور التضعف لا توجب تخلف الحكم عن بعضها وهذا الجواب مما ارتضاه السابري وفيه
نظر لما ولا فلانا لا نسلم ان هناك دائما الانتقال من ضد الى ضد وانما كان يلزم ذلك لو لم يكن الانتقال بالتدريج ولم يتوسط اعتدال بينه
والوجوه جلا انما واما الثاني فلان كلا من تلك الامور بذكره دليلا على الحكم ويتبع تخلفه عنه واستدل في ان الاعتدال الحقيقي البقاع
هو اعتبارنا يقاع العلويات دون الاسباب الارضية فذهب الشيخ الى ان خط الاستواء اذا لم يعرض هناك الاسباب الارضية امرا
من الجبال والبحار وغيرها مما ينافي مقتضى البقعة كما اذا كانت بحر يرطب الهواء او تربة كبريتية تجفف الهواء او كان البلد على جبل
يبرد الهواء بسبب ارتفاع الموضع او في غور فيسخن الهواء بسبب انخفاضه وذهب طائفة من الاطباء الاوائل واليه ميل الشيخ
والامام في الاقليم الرابع وان خط الاستواء حار جدا واستدلوا عليه بان الشمس هناك لا يتجاوز سمت الراس بعدا كثيرا لا تبعد
عنهم اكثر من ثلث وعشرين جزءا ونصف ونسامت رؤوسهم في كل سنة مرتين فيكون الشمس عندهم دائما اما مسامتة او قريبة من المسامتة
ولما كان قرب المسامتة عندنا في الصيف مسخنا جدا وان كان في زمان يسير مع ان الهواء غير مستعد للتسخين بسبب تقدم برد الشتاء
فالبقعة التي الشمس فيها دائما المسامتة او قريبة من المسامتة وهوائها لم يبرد برد يخرجه عن الاستعداد للتسخين الشديد السريع اولى
الاولى ان يكون حرارتها مفرطة وبانا نفرض بلدة عرضها نصف الميل الكلي فاذا وصلت الشمس الى غاية القرب من سمت رؤوس اهلها
اعني عند وصولها الى اول السرطان كان بعدها من سمت رؤوس اهلها كبعدها من سمت رؤوس سكان خط الاستواء ايضا فان الشمس عند
كونها في غاية الميل لا تكون طول السنة قبل ذلك في الوقت من سكان خط الاستواء وذلك بسبب السخونة في البعد عن سكان البلدة
المفروضة وذلك بسبب البرد الشديد فان خط الاستواء لم يحصل كل السنة الماضية من مثل هذا التسخين وذلك عند كونها في ابعد
وما هو اقوى كثيرا من مثل هذا التسخين وكذا لو فرض كون الشمس في غاية الميل تكون الشمس اقرب الى خط الاستواء مع انه لم يكن في غاية
الميل مع يكون تسخينها لخط الاستواء اكثر مما كانت في غاية الميل وما كان نصف الميل فاسباب البرد الشديد فيهم قد كانت موجودة في كل
السنة السابقة فان الشمس حين ما تكون في غاية الميل تكون كالسخن المتوسط بين شيئين احدهما كالسخن العظيم ملاقيا لطول السنة
وهو خط الاستواء والثاني كالمبرد العظيم ملاقيا لطول السنة السابقة وهو البلدة المفروضة واذا كانت الشمس متوسطة بينهما ح
الشابه بسعادتها يعلم ان السخن لما بردت ذلك السخن لضعف كثير من سخونته كما انه السخن طول السنة كلها لا نسبة لاحدهما الى
الآخر فظهر ما قررنا ان حر سكان خط الاستواء في جميع فصولهم لا نسبة له الى حر البلدة المفروضة في جميع صيفهم وان حر هذه البلدة
حر قوي لا يطيقه اهلها فما ظنك بحر صميم شتاء خط الاستواء واذا كان برد شتاء كذلك فما ظنك بحر صميم صيفه فظهر ان الحرارة في
خط الاستواء شديدة وكان الشمس تقد تعلى رؤوسهم ابدا في دائرة صغيرة هذا لفظ الامام نقله من الطب الكبير ولا ميل الى هذا
المذهب المظنون واشار الشيخ بقوله ومع ان الطول الذي يمنع من ان هناك بعيدا عن الاعتدال بسبب قرب الشمس فاسد

ما الجواب ... وربان فساد، بقوله وان مسامتة الشمس هناك اي في خط الاستواء اقل مكثا وتغيرا للهواء اي الى السخونة من مقارنتها
اي مقارنة الشمس ههنا اي البلاد التي كان عرضها من الاقليم الثالث والرابع او اكثر عرضا مما ههنا كالاقليم الخامس الى السابع
وانما كان كذلك لان الشمس اذا سامتت الرأس في خط الاستواء لا يدوم مسامتتها بل تزول عنهم بسرعة لما عرفت في المقدمة الثالثة
والسبب الدائم ... وان كانت قويا لما عرفت في المقدمة الرابعة واما ههنا او ما هو اكثر عرضا مما ههنا فان الشمس اذا قربت من
سمت الرأس فانها تبقى كذلك اياما كثيرة لما عرفت في الثالثة ويكون مع النهار اطول من الليل ... فيكون تسخينها اشد لان
السبب الدائم ... وان كان ضعيفا لما عرفت في الرابعة وانما قلنا في السبب الاول وان كان قويا في الثاني وان كان
لان السبب في الاول المسامتة وفي الثاني قربها ولا شك ان المسامتة اقوى من قربها وان لم تسامت اي وان لم تسامت الشمس رؤوس
من هو اكثر عرضا مما ههنا وفيه اشارة الى ان خط الاستواء كما انه اعدل من المواضع التي يصل الشمس الى سمت رؤوس اهلها كالتي عرضها مساوية
للميل الكلي واقل منه كذلك هو اعدل من مواضع التي لا تصل الشمس الى سمت رؤوس اهلها كالتي عرضها زائدة على الميل الكلي وعلى
هذا فالاولى ان يحمل ههنا على عرض لا يزيد على الميل الكلي وان يحمل اكثر عرضا مما ههنا على ما يزيد على الميل الكلي ليكون ... كون
خط الاستواء اعدل الجميع ... على عرض ... على الميل الكلي كما ... ولم يكن ... فلا ... مطلوبه ويحمل
ههنا على العرض المذكور وان كان بعيدا ظاهرا لكنه قريب ... لما ... قوله وان لم تسامت يتعلق بقوله او اكثر عرضا مما ههنا
والشمال من حيث المفهوم بان الشمس هناك تسامت فيكون هناك اشارة الى العرض المذكور ثم سائر الحوائج فاصلة متشابهة وذلك فان
... لم يرد عليهم ... بعلاف ... لطول ... ولان صيفهم ليس شديد الحر ... ولا شتائهم شديد البرد
لان الشمس لا تبعد عن سمتهم كثيرا فلا يعظم التفاوت بين صيفهم وشتائهم بل ... كل واحد منهما قصير ... نصف ... السنة هناك ثمانية لان الشمس ... ربيعهم ... فيحدث صيفان ويبعد عنها غاية البعد
الانقلابين فيحدث شتاءان ... بين الصيف والشتاء خريف وبين الشتاء والصيف ربيع فيلزم ربيعان وخريفان ... اول الحمل
الى نصف الثور صيف ومنه الى اول السرطان خريف ومنه الى نصف الاسد شتاء ومنه الى اول الميزان ربيع ومنه الى نصف العقرب صيف
ومنه الى اول الجدي خريف ومنه الى نصف الدلو شتاء ومنه الى اول الحمل ربيع ولا شك ان هذا الامر مما يوجب تشابه هواء ... ومع ذلك
وكونه كالربيع في اكثر الاوقات ولا تضاد عليهم الهواء تضادا محسوسا لان الشمس حين تسامتهم لان ... وقد بعدت منهم كثيرا الى
بعد ... على قرب مسامتتهم فكانهم ... دائما ... المتوسط ... فكانهم في ربيع دائما بل يشابه اي الهواء
شتاؤهم دائما ... على عدم ظهور ... والانقلابات ... وان قلنا ان ... يكون ... عند
الانقلابين ولكن لا ... بتفاوت ... كما ... وفي بعض النسخ وكما ذهب ... هذا الرأي ... خط الاستواء اعدل البقاع
رسالة ... الرسالة منسوبة الى الشيخ ولكن وجدناها منسوبة الى الحكيم تاج الدين ... ولا ... معارضا
على انها التي كانت الشيخ ... الرسالة ... المذكور ههنا ... بهذه الرسالة ...
حملها ... الاستاد خاتم الحكماء ... ومع ذلك الرسالة ...
... خط الاستواء اعدل البقاع واما الجواب عن شبهة الامام المبنية على قضية البلدة
المفروضة فليس هو ما ذكره الشارح من ان مفهوم اعتدال خط الاستواء هو تشابه الهواء بحيث لا يتغير عليهم تغيرا ... به والبرد
الاعتدال في الحر والبرد في فصل ... في خط الاستواء فانه لا عبرة بعزيمة الهواء اصلا لان ... في الحر والبرد لا في الاعتدال بمعنى التشابه

المذكورة ... المغرب ولكن ... النهار ... الليل ... وما ذكر الشيخ لان هذا ... بما ذكر ... من ان ما مال من خط الاستواء
الى جهة الجنوب يكون حارا جدا وما مال الى جهة الشمال يكون باردا جدا ولا شك ان خط الاستواء متوسط بين المسكنين فيكون
معتدل الحر والبرد لان هذا انما يكون معارضة لا حلا للشبهة بل الجواب ... الامام ... البلدة المفروضة ... خط
الاعتدال اكثر ... لطول نهارهم ... ست عشرة ساعة ... تقريبا ... ساعات كذلك بخلاف خط الاستواء فان كلا
نهاره وليله ... ساعة ... لان ... الحرارة ... والشمس ... البلدة المفروضة
... الحرارة ... البلدة المفروضة ... فقال ... خط الاستواء
... ما قاله ... الشيخ ... الاعدل خط الاستواء
... الاقاليم الرابع ...
... الاقاليم ...
... الاعتدال ... في الطرفين ...
... في خط الاستواء ...
في الرابع ... خط الاستواء ... الربع ...
خارج ... الرابع ...
خط الاستواء ... الاسباب الارضية بل ...
... الاقاليم ...
... السابع ...
... في خط الاستواء ...
... خط الاستواء ...
... الاقاليم ...
... الاقاليم ... الاقليم الرابع ...
... الاجسام النباتية ...
... الشيخ على ان الاقليم الرابع هو اعدل ... خط الاستواء ... سائر الاقاليم ...
... هذا الاقليم ...
... خط الاستواء ثم بعده ... سكان خط الاستواء فاعدل الاصناف سكان الاقليم الرابع
فانهم لا يحترقون بدوام مسامتة الشمس رؤوسهم ...
... خط الاستواء ...
... بالسكان اكثر الثاني ... الميل الكلي ...
... الميل الكلي ... الثالث
اي اكثر ... الرابع ... الخامس ...

يكون خط الاستواء معتدلا جدا [illegible]

[illegible]

بل دائم بعد الشمس عن رؤوسهم كسكان آخر الخامس [illegible]

[illegible]

فهو اعدل شخص من اعدل صنف [illegible]

[illegible]

موضع الانملة [illegible]

[illegible]

المادة مختلفة ثم يدل ذلك على الاعتدال وانما لا ينفعل الشيء عن مشاركه في الكيفية لانه كما ان الشيء مشاركه اي مشارك له

في الكيفية شبيهه اي شبيه المشارك فيها اي في تلك الكيفية وعلى هذا يكون مشاركه وشبيهه منصوبين على انهما خبرا [illegible]

[illegible]

[illegible]

ثلاث طلاسيج ودرهمان مع النار والهواء يبقى ثمانية دراهم ستة دراهم درهمان كلس وكان من الواجب ان يكون الكلس ثمانية وكذا اذا كان
الماء ستة فالقول بكونه في الاصل ثمانية وتحلل منه ستة مع النار والهواء على ما قاله المحرر يقتضي ان يكون الشرب عشرين درهما وهو
فاسد والحل ان سبب عدم مباشرة الشيخ لبطلان الشرب على ما ذكره الا التصنيف لا خلاف آخر فان الشيخ [illegible] لا يحتاج الى التمييز بين هذه التدقيقات
والجدليات الى ما اشتغل الناس بها والتفتوا اليها [illegible] ان الحكماء لما رأوا من [illegible] الكرم والكثير [illegible]
الشرب لبعض من النار [illegible] هنا تشتد على الطالب لان [illegible] الادلة [illegible]
[illegible] الاجزاء الناريه في الشاه [illegible] ان يكون كثيفا [illegible]
بل يكون نحاسا محرقا ولهذا كان العنصر الارضي فيه اكثر كما ان الغالب عليه الحرارة واليبوسة لان عنصر النار والارضي [illegible]
نري الغالطين [illegible] لا اشكال [illegible] فليظ تكون الاجزاء الارضية فيه [illegible] لا يلزم من غلبتها [illegible]
عليها لما ذكرنا وهو طالب للوسط طلبا للغالب [illegible] من العناصر [illegible] الارضي في كون [illegible] القلب [illegible] الوسط [illegible]
ان مكان المركب مكان الجزء الغالب فيه قلنا هذا صحيح ولذلك طلب القلب الوسط لا بسبب الانطاط [illegible] المعاني وبتقدير تسليم
صحته نجيب بانه فاسد راجع الى ما ذكره المحرر [illegible] كالجواب المذكور [illegible] الانطاط فلا يلزم من كون العنصر الارضي اكثر
[illegible] الاجزاء [illegible] الغالب عليه الحرارة واليبوسة [illegible] لا يلزم من غلبة الارضية [illegible]
[illegible] ممنوع [illegible] الارض [illegible] حرارة النار [illegible]
[illegible] الغالب عب الكبد لا الكبد [illegible] في تفسير قول الشيخ [illegible]
[illegible] الطبيعي ان المعتدل [illegible] والدم [illegible] القلب [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] القلب [illegible] الناري [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] القلب [illegible] الناري [illegible] الكبد [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] حاجة البدن اليه [illegible] الاعضاء [illegible] حاجة البدن اليه [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الدماغ لما [illegible] حاجة البدن اليه [illegible] البدن [illegible]
[illegible] ان يكون في اعلى البدن [illegible] من الدماغ [illegible]
يكون موضعه في اسفل البدن [illegible] القلب [illegible]
المبدأ [illegible] البدن [illegible] حاجة البدن اليه على السواء [illegible] ان يكون [illegible]
عن لزوم الترجيح من غير مرجح [illegible] ان يكون القلب في الوسط [illegible]
ذكره المسيحي [illegible] القلب [illegible] الطبع [illegible]
[illegible] ان يكون في اعلى البدن لانه وسط [illegible] اولا [illegible] كما سبق مع [illegible]
[illegible] الارضية [illegible] المطلوب لان اللازم من كون [illegible] بعد تسليم [illegible]
ان يكون [illegible] اكثر من القلب [illegible] نصف المجموع [illegible] اللازم [illegible]
من نصف المجموع [illegible] لا فرق [illegible] نصف الشعر [illegible]
[illegible] المجموع [illegible] نصف المجموع [illegible] اكثر من [illegible]

نصف المجموع لان [illegible] الكلام [illegible] لا يلزم من تلك الاجزاء الارضية في الشعر [illegible] فان الجوهر
الكائن في المركبات ليس هو انضمامها [illegible] في الشعر فان مادة البخار الدخاني [illegible]
هو [illegible] اللطيف [illegible] يكون محكما [illegible] الشعر
في الشيخ والابيض فان الاجزاء الهوائية اذا [illegible] الشيخ والابيض منها [illegible] الجائي [illegible]
الاجزاء المائية اللطيفة [illegible] الاجزاء المائية مع ان الغالب عليه الاجزاء [illegible] الامام ايضا
[illegible] الاعتدال الحقيقي ان الشيخ ذكر في اول كتاب الادوية القلبية ان المزاج وسط بين الاضداد [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] المزاج [illegible] الزيادة [illegible] الشيخ
[illegible] جملة [illegible] اقرب الاعضاء الى الاعتدال الحقيقي [illegible] زيادة الاعتدال [illegible] الزيادة الاستعداد
لقبول الحيوة النطقية [illegible] الادوية القلبية [illegible] ان يكون استعداد [illegible] لقبول الحيوة النطقية [illegible] استعداد القلب والروح
[illegible] التعلق الاول [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الاعتدال الحقيقي [illegible]
[illegible] الاستعداد لقبول القوة النطقية [illegible] الادوية القلبية [illegible] الادوية القلبية
فان [illegible] الاستعداد [illegible] المزاج [illegible] الحيوة [illegible] هذا الاستعداد [illegible]
الروح [illegible] الاستعداد لقبول الحيوة النطقية بسبب [illegible] الاطراف [illegible]
بان [illegible] البدن هو القلب والروح [illegible] الروح [illegible] الاجسام [illegible] الاستعداد لقبول
الحيوة [illegible] هذا الاستعداد [illegible] الوسط [illegible]
في الادوية القلبية [illegible] ما ذكره الامام قال الشيخ في الادوية القلبية ان السبب [illegible] الاجسام [illegible]
صورة الحيوة [illegible] الاجسام البسيطة والمركبة [illegible] الطبايع [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible] الاجسام [illegible] الحيوة الجسمانية [illegible]
من الحيوة [illegible] المركبات فان الامتزاج [illegible] المزاج [illegible] الاضداد [illegible]
الحيوة وكلما امعن المزاج فيه [illegible] الزيادة [illegible] الاستعداد فيه
[illegible] المزاج [illegible] النطقية وهذا الاستعداد [illegible] الروح الانساني [illegible]
الاستعدادات [illegible] المركبات [illegible] الروح الانساني [illegible] الاستعداد [illegible]
كالحلقة [illegible] الحيوة [illegible] الامام ان الشيخ ذكر ان المزاج [illegible] الوسط
كان اكثر استعدادا لقبول الحيوة [illegible] الشيخ [illegible] القلب [illegible] كلامه
غاية الايضاح [illegible] هذا الاستعداد [illegible] الروح الانساني [illegible] ما ذكره الامام لان [illegible]
وهذا الاستعداد [illegible] الروح الانساني [illegible] الامام [illegible] هذا الاستعداد [illegible] الادوية القلبية [illegible]
[illegible] الروح الانساني [illegible] الشيخ في الادوية [illegible] هذا الاستعداد في الروح الانساني [illegible] كلام الامام
[illegible] كلام الامام [illegible] هذا [illegible] المسيحي ان [illegible] الاعتدال

مطلقا المشروطة التعلق بالاعتدال مطلقا بل الاعتدال المخصوص كما في الروح فلا يلزم مخالفته لكلامه في القانون يدل على ان الجلد اعني
في جنبه المتوسط من الروح وفي الادوية على ان الاعني مطلقا لا الاعني المخصوص بل تزيد تبرؤ الحقيق فيكون الجلد اشد استعدادا منها
من الروح والاشكال بحاله وما قيل [illegible] تسليم ما ذكره الامام لا يلزم ما [illegible] لان تعلق النفس بالمادة الجسمانية مشروط بتكونها
ولا دلالة للتشريح على ان المتكون اولا القلب [illegible] الروح الحيواني [illegible] على تكونه على ما [illegible]
فان تكونه متاخر عن تكون باقي الاعضاء ولذلك [illegible] تعلق النفس [illegible] ان المتعلق الاول للنفس هو القلب لا الامام [illegible]
اشتراط التعلق بالتكون انما الشرط [illegible] المزبوط [illegible] ليس هو القلب بل الروح بل هو البدن لان الشيخ [illegible]
كما اذا انعقدت الدم على المني [illegible] يتكون منه الروح ثم يبتدئ القوة المصورة [illegible] الى الوسط [illegible] المكان الذي
هو مجمع الارواح [illegible] الذي [illegible] تعلق الشرع [illegible]
الروح والدم من الرحم [illegible] الاعضاء الرئيسة [illegible] الاعضاء الرئيسة [illegible]
وفي هذه الحالة [illegible] الى العلقة [illegible] الى المضغة مع حدوث الاعضاء الرئيسة [illegible]
ثم تعلق الاعضاء [illegible] مذكورة في الكتب ثم [illegible] الاعضاء [illegible]
وكل البدن تتعلق النفس الناطقة بالبدن [illegible] النفس الناطقة القوى [illegible] والطبيعية لكن النطفة [illegible]
[illegible] في الذكران [illegible] الاعضاء [illegible] في الذكران في مدة
[illegible] في مدة [illegible] المتكون [illegible]
[illegible] في الذكران في مدة [illegible] الاناث [illegible] الزمان [illegible] صورة الجنين [illegible]
حركة [illegible] الجنين [illegible] الى الوسط [illegible] الصورة [illegible]
في سبعين يوما [illegible] النفس [illegible] الروح [illegible] القلب [illegible] الشيخ
[illegible] في المقالة السادسة [illegible] النفس [illegible]
في بيان ان النفس [illegible] البدن [illegible]
ان الانفس [illegible] الابدان [illegible] الابدان [illegible] النفس [illegible]
عند الشيخ [illegible] القلب [illegible] الروح [illegible] الجنين [illegible]
[illegible] النفس البدن [illegible]
بالروح ثم بالبدن لكن الشيخ [illegible] الادوية القلبية [illegible] الكلام على سبيل [illegible]
الروح بالذكر [illegible] الروح [illegible] النفس [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الادوية القلبية [illegible] الروح [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الروح [illegible] البدن [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] القلب [illegible] الروح [illegible]
[illegible] الاعتدال الحقيقي [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الاعتدال [illegible] الانسان [illegible] الامام [illegible]

على الجلد ومنها ان تعلق النفس [illegible] على مزاج القلب [illegible] مزاج النوعي الحاصل للاشخاص [illegible] ان تعلق
النفس بالمادة الجسمانية لما كان مشروطا [illegible] بعد حدوث [illegible] تعلق [illegible] الاعتدال الحقيقي
[illegible] الاعضاء [illegible] الاعتدال الحقيقي [illegible] الاعتدال [illegible] الاجزاء [illegible]
اعتدال في الاعضاء [illegible] لا يلزم [illegible] الاجزاء [illegible]
الاعتدال الذي [illegible] بالاعتدال الحاصل [illegible] الشيخ [illegible] الاعتدال الحقيقي [illegible]
[illegible] المساواة [illegible] الاشكال [illegible] كلام الشيخ [illegible] المتعلق الاول للنفس هو القلب والروح
[illegible] ذلك [illegible] البحث التاسع في تحقيق معنى الاعتدال [illegible] الاعتدال في الادوية قال ويجب ان
تعلم مع ما قد علمت [illegible] المعتدل [illegible] الاجزاء [illegible] المعتدل الحقيقي
[illegible] المعتدل [illegible] المعتدل [illegible] الالفاظ المشتركة [illegible] اللفظ المشترك [illegible]
[illegible] المعتدل [illegible] الثاني [illegible]
ويجب ان تعلم مع ما قد علمت انا [illegible] الاطباء [illegible] اذا قلنا الدواء [illegible] معتدل [illegible]
انه معتدل [illegible] لم يكن [illegible] المعتدل الحقيقي
موجود ولا ايضا انه معتدل بالاعتدال الانساني في مزاجه والا كان من جوهر الانسان [illegible]
الموجود [illegible] الشيء [illegible] الحكماء
ان [illegible] الاستعداد [illegible] المزاج
[illegible] بالاعتدال [illegible] المزاج الذي [illegible] الدواء المعتدل [illegible] مزاج الانسان [illegible]
النوعية [illegible] الدواء [illegible] الاعتدال [illegible] الاشارة [illegible] قوله
[illegible] او انفصل من الحار الغريزي [illegible] الحار [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الحرارة المستفادة [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الروح الحيواني [illegible] النفس الروح [illegible]
للاجسام [illegible] الروح [illegible] الاعضاء [illegible] الروح [illegible] النفس [illegible]
[illegible] النفس [illegible] بالبدن [illegible] الروح [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الروح [illegible] الطبيعة [illegible]
البدن [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] مزاج الروح [illegible] مزاج البدن [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] مزاج الروح [illegible] مزاج البدن [illegible] الاعضاء [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الاطباء [illegible] الحرارة [illegible] المستفادة [illegible]

لان الجزء النارية [illegible] ساير اجزاء العناصر وحصل منها مركب وكان ذلك الجزء الناري مفيدا لذلك المركب طبعا واستعدادا للامتزاج وبلغ في
الكثرة الى حيث غلبة [illegible] كما في الفلفل والحيث [illegible] الطبخ الموجب للاعتدال الحقيقي بقي المركب معه [illegible] بسبب ذلك الجزء الناري
لذلك المركب الاعتدال والقوام اللذان يليق بنوعه لذلك المركب فذلك الجزء الناري الذي [illegible] ماذكرناه من الحرارة الغريزية والتي
كما يدفع البارد الوارد على المركب بالمضادة كذلك يدفع ايضا الحار الغريب الوارد على المركب لاجل انه الحار الغريب اذا حاول تفريق المركب
والحرارة الغريزية تدفع اثره عما يفيد المركب من الاتصال الحاصل بالطبخ والنضج فعلى هذا التفاوت بين الحرارة الغريبة والحرارة الغريزية ليس
بالماهية بل التفاوت بينهما كون الغريزية جزءا من المركب وكون الغريبة ليست كذلك حتى لو وجدنا ان الحرارة الغريبة صارت جزءا من المركب
والحرارة الغريزية خارجة عنه كانت الغريبة عند ذلك تفعل فعل الغريزة والغريزة تفعل فعل الغريبة وذهب [illegible] الى ان هذه الحرارة مخالفة
بالنوع والحقيقة لباقي اقسام الحرارة وان هذه الحرارة انما يستفيدها المركب بالنسبة الى الافاضة من النفس والقوى وهي آلة الطبيعة
فلذلك يجمع تعادله الاعتدال ويفرد [illegible] الشيخ في حيوان الشفاء هذا والحرارة التي بها يستمسك البدن علاقة النفس ليست
من جنس الحار الاسطقسي الذي هو النار بل من جنس الحار الذي يفيض عن الاجرام السماوية فان المزاج المعتدل يوجد مناسب
لجوهر السماء لانه يبعث منه وقرب بين الحار السماوي وبين الحار الاسطقسي واعتبر ذلك بتاثير حر الشمس في تبييض الاعشى دون حر
النار فتلك الحرارة منبعها الحيوة التي لا تتبع الحرارة النارية وبحسبها صار الروح جسما الينا [illegible] من الاعضاء نسبة العقل من القوى
النفسانية فالعقل افضل الموجودات والروح افضل الاجسام وهذا هو المذهب الحق دون الاول لان آثار الحرارة النارية مباينة بالذات
لآثار الحرارة السماوية بين تلك الاول ان حرارة الشمس تسود وجه القصار وتبيض الثياب وكذا هو حرارة النار ليست كذلك لان
الحرارة النارية عند ما تقوى على القوى كما تفرقها وما كذلك فانه اشتد على القوى كما يخمها ولذلك صار يسيع اوكما في البلاد الحارة
على اركما في البلاد الباردة وفي سنه دون الشتاء بما يقارن الشمس من الكواكب الشمسية الحرية الثالث ان ترى الاعشى
يبصر بضوء الشمس ولا يبصر بضوء النار وذلك لمناسبة ارواحه لتلك وعدم مناسبتها لهذه فالحاصل ان لوازم هذه غير لوازم تلك
واختلاف اللوازم دليل على اختلاف الملزومات فالحرارة السماوية غير الحرارة النارية والغريزية من جنس الاولى وهي المدبرة للتوليد التي
والحرارة المزاجية فانما هي [illegible] تغاير يجامعه الاول ان المزاجية متى افرطت ورقت او هنت القوى واضعفت افعال
البدن وما كذلك نها اشتدت كانت اقتات اذادت الافعال الطبيعية جودة الثاني ان هذه اعني الغريزية هي التي تفارق البدن
مع مفارقة النفس الناطقة واما الحرارة الاسطقسية فانها تبقى بعد المفارقة بدليل ان بدن الميت سخن ويتبع انتفاخا عظيما
ولو كانت ربط اليد والنضج لبطلانها لان الحرارة عنده فقد استعدادها من خارج معتيق ولكانت العفونة وهي حركة الاجزاء
النارية التي لم يستحكم استيلاؤها ما امتزجت به من الاجزاء الرطبة الى الانفصال تحصل بالمقارنة الهوائية بحركتها الى الطبقة النارية
فرمد بذلك ويشترك في نخسن بها الرطوبة ويعلو فيها ما يتصل لطيفها عن كثيفها فيحل المحترج لها الى بسائط الاولى فلا يبقى مزاج
ويبقى منه شبه لا يستولي عليها العفونة لما التصقت الرطوبة بالحرارة الاستراح فلا تحرك الحرارة الى الانفصال ثبت ان الحرارة الا
موجودة بعد الموت والحرارة الغريزية كانت تلمس وتدرك في بشرة وهي معدومة بعد الموت بل الغريزية بعد الطبخ والمزج وهذه
الحيوة كانت تمنع المزاجية عن ان يستولي على رطوبات البدن فتفنيها الثالث لو كانت الغريزية هي المنضجة لاختلف الغذاء بدلها
وحفظها المعتدلة للغذاء فلما كانت تضعف في الشيوخ والمعتدل كالثاني باطل وفيه نظر وليست هذه الحرارة في الحيوان بل وفي
النبات فان بها لا تعفن الحب في محرتها كما تعفن اذا انطفت منها الطبخ في النبات من فعل حرارة سببها الحرارة التي لا تنطفي فيه

[illegible] ظهورها في الحيوانات وقد ذكرنا نظيره واما ما قاله محمد بن زكريا الرازي من ان الحرارة المزاجية ما دامت على حدها كانت غريزية وان افرطت
صارت غريبة وكذا قال جالينوس في تفسير [illegible] كان من الابدان الشيوخ ان الحار الغريزي فيهم على غاية ما يكون من الكثرة ثم
لما تكلم في هذا ذكر في آخر الفصل ان الحار الغريزي في المشايخ قليل واستدل عليه بضعف الحس والحاصل تطمع في ان الحرارة
الغريزية متى احدثت صارت غريبة فالدليل على ذلك لما كانت الحرارة الغريزية قليلة في ابدان المشايخ صارت حمياتهم ضعيفة والحميات
السماوية هي الغريزية والمدبر للبدن سوا افرطت او ضعفت واما المزاجي فيسمى على راي الشيخ اذا انفصل بالحار الغريزي بل الحار
ليس هو الفاعل بل الفاعل هو الحرارة التي هي الكيفية والحرارة اذا قابلها ما يستعمل ان يكون فاعلا لاستحالة ان يكون الشيء الواحد فاعلا
وقابلا واذا كان كذلك فيجب ان يجعل عوض الحار الحرارة حتى يستقيم المعنى فيكون معنى الموقف من اطلاق كل واحد منهما على الآخر لان
الشيء انما يوجدان يكون فاعلا بلا اذا كان هو القابل لما يوجد اذ كان هو الموجد فيه بالمجاورة واقعة فالاصح في بدن
الانسان اي المعتدل المزاج فان الدماغ المعتدل ليس هو معتدلا بالنسبة الى ما يوجد في جميع الابدان بل بالنسبة الى ما يوجد في البدن
المعتدل لان الابدان الخارجة عن الاعتدال غير متناهية فلا يكون الاعتبار بالقياس لها منضبطا ولا محدودا فكلما كان الحار المزاج
اذا استعمله الحار او ما اشد حرارة منه وكذلك البارد المزاج فان الواجب ان يعتبر كيفية المعتدل الذي هو الوسط منه في
كل بدن جزئي اي معتدل يخرج عن التوسط في ذلك الحق فان ذلك تحقيق في توزيع الادوية لما سيجي مفصلا ان شاء الله في موضعه
ولما لم يقيد الشيخ الانسان بالمعتدل الكلام على المشهور ان الحكم على توزيع الادوية انما هو بالقياس الى بدن الانسان المعتدل
فكيف اي البدن **بكيفية** اي مستفادة من ذلك الدواء وفي بعض النسخ **بكيفية** اي بكيفية الدواء **لم تكن تلك الكيفية** اي
المستفادة من الدواء **خارجة عن كيف الانسان المعروف منه علته الخروج عن المساواة والاعتدال** ومراده بها الخروج
عن المساواة هو الافراط والتفريط في الحرارة والبرودة لانها فعليان دون الرطوبة واليبوسة لما قال الشيخ في فصل من قصول استعداد
منفعل وهو ان الحار بالقوة هو الشيء الذي لا يكون حارا وهو خارج البدن فاذا حصل في ابداننا وفعلت فيه الحرارة الغريزية
التي فينا حدثت فيه حرارة لم يكن وكذلك البارد بالقوة هو الذي اذا انفعل من الحرارة الغريزية حدث فيه برد لم يكن وليس الرطب واليابس
كذلك فانا لا نطلب اذا قلنا رطب او يابس اي الكيف ولم يحصل الكيف كيف يحمل بذاتنا حالة الحرارة بل انما يراد الرطوبة
وهو الرطب الذي رطب بالمجاورة لا بالاحالة ويعني بالرطب بالقوة الشيء الذي اذا انفعل عن الحرارة الغريزية ترطب وسال
الرطوبات في الاعضاء ويعني باليابس بالقوة احد امرين اما الشيء الذي اذا انفعل عن الحرارة الغريزية اتنشف الرطوبات التي فينا
وانضج من البدن واما الشيء الذي اذا انفعل عنها تولا منه دم الى الغلظ والارضية ماهو واما الذي يحدث كيفية اليبس بجوهره اما
محلل او مجمد فلا يكون فعله ذلك بحدث هو يابس بل يحدث هو الحار والبارد فاما بيبس اليابس ويرطب الرطب باليبوسة
والرطوبة ومنحة الكيفية فامر يقبل ولا يعتد به **فلا تؤثر فيه** اي الدواء في الانسان **اثرا مائلا عن الاعتدال** اي يكون عنها
سخونة وبرودة ولا رطوبة ولا يبس على ما قاله الشارحون على ما نقلنا عن الشيخ ولعدم تعرضه في الكتاب للرطب واليابس واقتصاره
على الحار والبارد **فكان** اي فكان الدواء **معتدلا بالقياس اليه لما في الانسان** ولعل هذا حفظ على الاعتدال لعدم تخفيف ويريد
لانا قد ذكرنا ان معنى معتدل في الاعتدال الانساني ما نفى ولعل معنى به الامر بقولنا الانسان اثرا مائلا عن الاعتدال
لاستلزام الشافي كونه مماثلا لمزاج الانسان في الكيفية او ربما الذي في احدى الكيفيات لانفعال البدن منه لما صرح به الشيخ من ان
الاجسام المتفقة المتصلة المتضادة الطبايع ينفعل بعضها عن بعض لانا نعني لا انها لا تؤثر فيه اصلا بل يؤثر فيه اثرا لطيفا قريبا الى

احدیها الكيفيتين او الكيفيات ولذلك قال الشيخ لا يؤثر فيه اثرا ما يلاقيه الاعتدال ولم يقل لا يؤثر فيه اصلا واذا لا يحس به لضعفه لا
وبلادة الحواس الباطنة ولذلك لا يحس به لا افعال الباطنة بخلاف الجلدة اللامسة فانها لذكاء حسها ينفعل بادنى سبب فلا يرد هذه
على ما ذكرنا في اعتدال الجلدة اللامسة اي جوابه ان تاثر الجسم المختلط تاثر مع عدم احساسها على ان المنفعل [illegible] ايضا [illegible]
الجسم المختلط المذكور بملاقاته قريب منه وادة الرئة ان لا يكون مما لا [illegible] قريبا منه وهو لا ما [illegible] اذ ليس فيه اي [illegible] قيل
لا نرى ان الحيا الملاقي من الدواء المعتدل وبعض الدواء الخارج عن الاعتدال في الدرجة الاولى [illegible] لان الدواء في الدرجة الاولى
هو الذي يؤثر في بدن الانسان بعد ما تكرر منه ان الحيا لا يشعر [illegible] لكن يلزم مما ذكرتم ان يكون الدواء المعتدل قريبا من المعتدل
الحقيقي لكونه قريبا من الاعتدال الانساني على ما قررتم والموجود بخلافه لان الدواء المعتدل لو يكون بعيدا عن الاعتدال الحقيقي
قلنا الجواب عن الاول ان الدواء في الدرجة الاولى [illegible] لكن [illegible] احدى الكيفيات والمعتدل [illegible]
لا مع [illegible] احدى الكيفيات اذ نسبة الكل الكيفيات على السوية في الصورة [illegible] فبحث الحاج اللة
المعتدل عن الاعتدال الحقيقي [illegible] عن الحار الغريزي [illegible] لكن الاعتدال لا [illegible]
والمذكور قال الشيخ لم يكن تلك الكيفية وبعد هذه الكيفية عن الاعتدال الحقيقي [illegible] لانه اقرب منه لكن الانسان اقرب منها [illegible]
من تكيف الدواء المعتدل بهذا المزاج تكيف غير من المشاركات [illegible] لكن خصوصية المعتدل من جهة الخصوصية [illegible]
واجاب [illegible] من اصل [illegible] لا يكون الاعتدال الانساني بعدم التاثير في البدن [illegible] في الدواء المعتدل [illegible]
يراد بالاعتدال الصحيح دون الاخر ورد هذا الجواب بانه يلزم كون مزاج الدواء المعتدل لمزاج الانسان سواء كان ذلك [illegible]
المراد بالاعتدال [illegible] واجاب السامري [illegible] بان ما [illegible] بين ما هو بالقوة وبين ما هو بالفعل [illegible] الدواء المعتدل ليس
معتدلا بالاعتدال الانساني اي بالفعل [illegible] تقبل النفس الناطقة [illegible] في البدن [illegible] لا الاعتدال
او بالقوة [illegible] على بدن الانسان اخرجت حرارته ما فيه من القوة الى الفعل فان قيل [illegible] الى الفعل [illegible]
الانسان وبعود الجوهر قلنا ان الدواء المعتدل اذا ورد على بدن معتدل [illegible] ساوله [illegible] ساويا
للاخرى [illegible] لا يجب ان يكون ساريا له في الصورة النوعية لاحتمال الاشتراك المختلفين في لازم واحد فلا يكون [illegible]
الانسان [illegible] فان قيل [illegible] الساري [illegible] لا يتفصل عن شبهه قلنا [illegible] ما [illegible]
لا يكون [illegible] ما صار شبيها لم يتفعل [illegible] في الجواب بالسؤال [illegible] من عدم النظام [illegible]
وكذلك اذا قلنا اي ان الدواء **حار او بارد فلسنا نعني انه في جوهره** اي في حقيقته **بغاية الحرارة او البرودة**
او بحسب [illegible] التي هي في غاية الحرارة والبرودة فانها البسائط العنصرية لا المركبات وان كانت [illegible] البسائط لكن
تلك كيفيتها بالفعل ولا الانساني الحار والبارد بالقوة الثاني انه يلزم ان يكون المعتدل من الدواء معتدلا بالاعتدال الحقيقي [illegible]
مقابلها بالحقيقي [illegible] الثاني فهو مراد الشيخ [illegible] لا [illegible] ولا الكائن المعتدل [illegible] مزاج الانسان
ولا انه اي الدواء **في جوهره** اي حقيقته **احر من الانسان او ابرد والا لكان المعتدل ما مزاجه مثل المزاج الانساني**
[illegible] الثاني لكونه مقابلا بالمعتدل المذكور وذلك لان [illegible] الحار ما هو احر من بدن الانسان والبارد ما
ابرد من بدن الانسان فالمعتدل [illegible] ليس بحار ولا بارد فلا يكون احر من بدن الانسان ولا ابرد فيكون مثله فان قيل
لا يلزم من انه اذا كان الحار احر من بدن الانسان والبارد ابرد منه ان يكون كل ما ليس بحار ولا بارد ليس احر من بدن الانسان

او ابرد والجواب ان يكون بعض ما ليس بحار احر من بدن الانسان كما اذا صدق كل انسان حيوان لا يلزم من ذلك ان كل ما ليس بانسان
ليس بحيوان واذا لم يلزم هذا فلا يلزم من كون الدواء ليس بحار ولا بارد ان يكون مثل مزاج الانسان بل جاز ان يكون ابرد
او احر قلنا ان الشيخ لم يقل انا اذا قلنا ان الدواء الحار احر من بدن الانسان والبارد ابرد بل مقصود كلام الشيخ ان المراد بالحار
ما هو احر من بدن الانسان وبالبارد ما هو ابرد منه فكان كل ما ليس بحار ولا بارد ليس باحر من بدن الانسان ولا ابرد فيكون
مثله ضرورة انه اذا لم يكن الشيء احر من بدن الانسان مع صحة كونه حارا لحقيقة الشيء كونه حارا وجب ان ينتفي معنا .
ثم ههنا شك وهو ان هذا التفسير يخرج منه ما ينفعل عن بدن الانسان بكيفية الحرارة بالفعل سواء كان من خارج كصب
الماء البارد على البدن ورشه على الوجه او من داخل كشربه باردا كالمبرد بالثلج فان هذا يسمى في عرف الاطباء دواء مع ان التفسير
المذكور لا يصدق عليه لان تاثيره هذا لا يتوقف على الانفعال عن الحار الغريزي والجواب عنه ان مراد الشيخ ههنا ما كان تاثيره
موجودا فيه بالقوة وهو الدواء الحقيقي وهو المشهور بالاسم المذكور في العرف الطبي هذا ان اريد بالثاني وان اريد به الاول
كان المعتدل الحقيقي كما ذكرنا وان المفتاح غفل عن هذه الدقيقة ووجب ان قوله ولا لكان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج
الانسان هو على تقدير ارادة الاول فاعترض وقال ان تفسير الحار والبارد بما ذكر لا يستلزم ان يكون المعتدل ما مزاجه مثل
مزاج الانسان لان المعتدل على هذا القول هو المساوي المثل او الاطراف اي الحقيقي ومزاج الانسان حار رطب فلذلك
لا يلزم من تفسير الحار والبرد بما ذكرنا مساواة المعتدل لمزاج الانسان والجواب ان نقول لا نم ان المعتدل على هذا القول
هو المعتدل الحقيقي ان اريد القول الثاني وان اريد به الاول فسلم لكن الشيخ لم يرد ذلك ولم يذكر لا نسلما سبق لان قول الاول
السامري وهو ان قال الشيخ في الدواء الحار والبارد انه لا نعني انه يكون في جوهره احر من مزاج احر من بدن الانسان او ابرد منه
انه في الدواء الخارج الحرارة اشد مما يوجد للانسان في مزاجه والمعتدل من الدواء يكون حرارته اقل من الدواء الحار فيكون
نسبة نقصان حرارة بدن الانسان الى الدواء قريبا من نسبة الدواء المعتدل الى الدواء الحار والمزاج الانساني وان لم يكن مثل
الميل الى الاطراف فانه في حكمه ايضا كذلك وهو المعتدل من الدواء والمعتدل من الدواء مزاجه مثل مزاج الانسان فيكون من نوعه
ونوع الحيوان الاول وهو ان يفاض عليه النفس الناطقة لان الاستعداد لحصولها انما هو بهذا المزاج الخاص وهو حاصل للدواء
المعتدل وبهذا يندفع قول المعترض انه يلزم المماثلة والمماثلة لا يلزم ان يكون انسانا لان المماثل حصلت له الجهة التي بها استعد
الانسان للنفس الناطقة وهو المزاج سواء فرض اختلاف من غير هذا الوجه ام لا فانه باطل لا يبحج العاقل على الاعتراض ولو
ادنى بصيرة قال لا افتقار الجواب الى اعتراضات المفتاح اصلا لان الاعتراض الامام ان الدواء اذا اثر حرارة في بدن الانسان فلا
ان يكون احر منه او لما كان ابرد منه لا يؤثر فيه زيادة برودة ولو كان معادلا له في الحر والبرد لما اثر فيه حرارة واذا كان الحار هو ما يكون
احر من بدن الانسان كان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان ويلزم المحذور المذكور سابقا لان الذي يمنع الشيخ منه هو ان
يكون الدواء الحار احر من الانسان بالفعل لا بالقوة ولا يلزم من كونه احر بالقوة كونه احر بالفعل لان المنفعل اذا اورد على بدن
الانسان خرجت قوته الى الفعل وسخنت بدن الانسان ولم يكن هو في نفسه احر من الانسان بالفعل ولا لكان المعتدل
ما مزاجه مثل مزاج الانسان بالفعل وعاد المحذور ولما كان المزاج المعتدل مثل مزاج الانسان بالقوة لا يرد المحذور فانه
ولو كان يسمى هذا القول لزم بمعنى خروج حرارة الفلفل الى الفعل على هو قول بالكون وهو باطل او يرد حرارة من جهة
عليه من خارج وهو باطل ويلزم ان لا يكون لنا دواء بارد بل كل ما يرد على البدن يصير كله حارا او يصير برودة بعض اجزائه حارا

ويلزم ما ذكر لانقلاب الدواء البارد عند وروده المعدة الحجرية حارا فان المعدة عضو حار محتوية عليه من جميع جهاته فالحاصل
انا قلنا بالاستحالة لم يكن لنا دواء بارد على قولهم فانهم فسروا الدواء الحار بما قالوه والمعدة عضو حار قوي الحرارة وجرمها
اعظم من جرم الدواء فعند ورود الدواء عليها سواء كان حارا او باردا استحالت كيفيته الى الحرارة مع بقاء صورته النوعية فان الح
من شانه ان يحيل الاضعف والمحيل من شانه ان يفيد المستحيل ما يناسبه ويشابهه وان قالوا انه لما ورد حارا لعلي ما قالوه [illegible]
بالاستحالة وكيف لا [illegible] والدليل عليها ان المزاج الذي يجمع الاحكام الطبية موقوف على [illegible] عليها والذي يمكن ان يقال في هذا
جهة الطب هو ان الادوية الحارة فيها خاصية مقتضية كذلك عند ورود الدواء الى بدن الانسان وهذه الخاصية اقتضت على الدوا
ليست هي المزاج وماهية المزاج بالاعداد وكذلك القوانية الادوية الباردة وهذا هو الحق ما لم [illegible] بخروجها عن الواجب فعلى تعادة الحق
هي ان الحرارة الغريزية يتوجه الى تفريق اجزاء الدواء باردا كان او حارا تفرق اجزاؤه لا من خاصيتها ولتفرق اجزائه يظهر كيفياته
لهذا اي ولكون المؤثر في الحار والبارد انما هو باعتبار تاثيره قد يكون الدواء باردا بالقياس الى بدن الانسان باعتبار تاثيره
في حارا بالقياس الى بدن العقرب باعتبار تاثيره في الادوية وحارا بالقياس الى بدن الانسان باردا بالقياس الى بدن
الحية مثل الاصابة المذكورة وفيه اشارة الى انه يجب اعتبار الادوية بالقياس الى النوع الواحد بدليل انك تجد الشوكران
مبرد الطبيعة الانسان مطفيا للحرارة الغريزية ثم هو بعينه تجده سحقا للزرازير مذكيا لحرارته [illegible]
ثم تجده بعينه سحقا للانسان [illegible] ذلك لان الدواء اما ان يفعل بصورته النوعية ويختلف تاثيره بحسب اختلاف القوابل
جهة انه غذاء ملائم لبدن السابق كالشوكران [illegible] حرارة من جهة انه لا يكون غذاء لبدن الانسان بل بما يصير [illegible]
ويطفي حرارته واما ان يفعل بكيفيته فيكون حرارته اكثر من برودة العقرب فيحدث منه الحرارة في بدن العقرب ويكون برودة
اكثر من حرارة الانسان فيحدث منه البرودة في بدن الانسان لا لان الدواء اذا كانت حرارته اكثر من برودة العقرب وبرودة
العقرب اكثر من برودة الانسان فيكون حرارة الدواء اكثر من برودة الانسان لا برودة الدواء اكثر من حرارته لانا نقول حرارة الد
اكثر من برودة العقرب في النسبة والكمية وبرودة العقرب اكثر من برودة الانسان في النسبة لا في الكمية لان البرودة الموجودة
في بدن الانسان اكثر من البرودة الموجودة في بدن العقرب من جهة الكمية وبرودة العقرب اكثر من جهة النسبة فلا يلزم
الشك المذكور فان قيل يستحيل ان يكون دواء واحد باردا بالقياس الى بدن الانسان حارا بالقياس الى بدن العقرب
وذلك لان هذا الدواء انما يبرد البدن الانساني بان تقاوم حرارته فتقهرها حتى يبرد البدن وحرارة بدن الانسان انها اقوى من
من حرارة بدن العقرب ما الذي يقاوم الاقوى لا شك انه يقاوم الاضعف فوجب ان يكون تبريد هذا الدواء لبدن العقرب
اقوى من تبريده لبدن الانسان قلنا انه لا يشترط في الدواء ان يقهر الحرارة بل الدواء البارد هو الذي اذا ورد على البدن وانفعل
عن حرارته انفعالا الى كيفية يكون بردها اكثر من برد البدن ولا شك انه يجوز ان يكون دواء واحد انفعلت فيه حرارة الانسان
تارة وحرارة العقرب اخرى انفعالا الى كيفية يكون تلك الكيفية ابرد من كيفية الانسان واسخن من كيفية العقرب فان قلت
الحرارة يستحيل ان تؤثر بالذات التبريد والدواء الذي يقال انه بارد كالكافور متلاشيا في خارج البدن لا يظهر منه برد اذا [illegible]
ورد على بدن الانسان وبدن الانسان ذو حرارة من اهل الخارج فيستحيل ان يبرد فيبرد كما قلتم قلت انه كان يصح ما ذكرتم لو
كانت الحرارة الغريزية من نوع الحرارات التي نشاهدها وليس كذلك فان تلك الحرارة مخالفة بالحقيقة لهذه وتلك الحرارة من
شانها اذا وردت عليها الادوية ان تسخن بعضها فيسخن البدن وان تبرد بعضها فيبرد البدن [illegible] فلا يستبعد هذا ويستكمل [illegible]

الفهم من لفظ الحرارة فيظن انها مثل هذه المحسوسة عندنا هكذا اجاب القرشي عن هذا السؤال وفيه نظر اما اولا فلان الحرارة الغريزية
لا تبرد شيئا من الادوية بل تتوجه الى تفريق اجزاء الدواء لا تفعلها بالذات ثم بعد تفرقته يظهر كيفيته فتبرد ان كانت باردة وتسخن ان
كانت حارة واما ثانيا فلان قوله انما كان يصح ما ذكرتم لو كانت الحرارة الغريزية من نوع الحرارات التي نشاهدها ممنوع
لا يصح وان كانت من نوعها لان الشك المذكور هو ان الحرارة يستحيل ان تؤثر بالذات التبريد لا انه تبريد الدواء ليس من فعل
الحرارة بالذات بل بالعرض واما ثالثا فلانه ما سبق في كلامه ان الحرارة تؤثر بالذات التبريد ولان الدواء يبرد فعلى هذا
يكون السؤال في اصله فاسدا بل قد يكون دواء واحد ايضا حارا بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو — ثم يبرد
لان زيدا اذا كان اسخن مزاجا من عمرو كان الدواء الواحد حارا بالقياس الى بدن زيد فوق كونه بالقياس الى بدن عمرو ولما
ذكر المسيحي من ان الدواء يختلف تاثيره في هذه الابدان لاختلافها فما كان منها اسخن منه فهو بارد بالنسبة اليه كالاوقد
بالقياس الى الفرس وما كان ابرد منه فهو حار بالنسبة اليه كالاوقد بالقياس الى الانسان ولا ينبغي ان يفهم من هذا ان
الاجزاء الحارة في الدواء الحار تنقص عند استعمالها في الحيوان الحار وتزداد عند استعمالها في الحيوان البارد فان هذا محال
لاستحالة الزيادة في اجزاء الدواء والنقصان منها بعد التركيب ووجود الدواء بل ينبغي ان يفهم على الوجه الذي سبق من ان فعلها
الحرارة الغريزية كيف يجب ما في الدواء من الاجزاء والكيفيات كما وبنسبة بالقياس الى البدن الذي استعمل فيه لان هذا الك
غير مطابق لكلام الشيخ وفي هذا الكلام اشارة الى انه كما يجب اعتبار الادوية بالقياس الى النوع الواحد لاختلاف الانواع في الامز
كذلك يجب اعتبارها بالقياس الى شخص معين لاختلاف اشخاص النوع في الامزجة ايضا ولهذا اي ولكون الدواء الواحد حارا
بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو يؤمر المعالجون بان لا يقفوا اي لا يداوموا على دواء واحد في تبديل
المزاج اذا لم ينجع اي لم ينفع وذلك بان يكون تسخينه وتبريده في هذا البدن اقل مما يحتاج اليه او اكثر واذا لم يحصل الغرض
وجب الانتقال وكذلك يجب ايضا لان الامزجة المخرجة غير متناهية فرب دواء يكون حارا بالقياس الى بدن آخر
بل يكون بالنسبة اليه كالمعتدل فلا يؤثر فيه ولهذا قال ابو سهل المسيحي ليس ولا واحد من الادوية فاعلا فعلا واحدا
في جميع الابدان في جميع الاحوال على حد واحد لان اسخن مزاج الشاب لم يسخن مزاج الشيخ وان رطب الصبي لم يرطب
الكهل [illegible] انما يحصل بالمداومة على الدواء الواحد فاوجب [illegible] الطبيعة لذلك الدواء فلا يتاثر منه اذ العادة طبيعة خامسة
ويد [illegible] جالينوس ان امراة كانت تاخذ من الشوكران شيئا قليلا [illegible]
الازدياد [illegible] ذلك [illegible] الطبيعي [illegible] هذا ما نقل عن الهند [illegible]
الحكاية انها [illegible] بالبيش ثم [illegible] من الملوك [illegible] ان يعلم ان الانتقال
الواجب هو في صنف الدواء لا في نوعه اي بان ينتقل من مسخن الى مسخن دونه او فوقه لا بان ينتقل من المسخن الى المبرد
وبالعكس ولهذا كان كلام الشيخ مناقضا لكلام ابقراط في المقالة الثانية من الفصول وهو قوله انه اذا فعلت جميع ما ينبغي ان
تفعل فلم يكن ما ينبغي ان يكون فلا ينبغي ان ينتقل الى غير ما انت عليه ما دام ما رايت منذ اول الامر ثابتا والمراد انك ان فعلت
جميع ما ينبغي بناء على دليل وذلك [illegible] من ظهور علامات المرض ومضادة الفعل له ثم لم يظهر لما اوجب الدليل [illegible] فلا
ينبغي ان تترك [illegible] الدليل وتنتقل عن الواجب ولا شك ان ظاهره يناقض كلام الشيخ لانه يوجب الانتقال [illegible]
[illegible] لكن المامور الانتقال في اصناف الادوية خوفا ان لا يحصل بها الغرض لما ذكرنا والمنهي [illegible] انواعها ما اسخن الى المبرد

منا وذلك هو اذا الرجب الدليل ان العلة باردة فدفعنا بالمسخن فتنوع المسخن مضادها فانا نعلم لان الهيا فالانفعال منه الى
المزج غير جائز لانه يزيد في المرض ولما في صنائع المسخنات فالانفعال واجب لما ذكرنا مثلا من عند التراكيب الى من الاستقا
ومن تراب الاصول الى تراب الاسطوخودس والحاصل انه لا يجوز ان ينتقل الى المزج بالات يلازم على مسخن واحد
من المسخن ولمنه ما ذكرنا . واحسن ما يط في اعتدال الدوا ومعرفته عند ان يقال الدوا اذا ورد على البدن ولم ينفعل
منه لم يعلم انه فاما ان يكيف البدن بكيفيته خارجة عن كيفيته اولا والثاني هو الدوا المعتدل والاول هو الخارج عنه الى الكيفية
التي يكيف البدن بها البحث العاشر في اقسام المزاج الخارج عن الاعتدال قال واذ قد استوفينا القول في المزاج
المعتدل ولننتقل الى غير المعتدل فنقول الامزجة وفي بعض النسخ ان الامزجة الغير المعتدلة سوا اخذتها بالقياس
الى النوع او الصنف او الشخص او العضو ثمانية اي من غير ان يعتبر بالقياس الى الخارج والداخل والكونه مادية او
مادي على ما قال الشيخ مستدلا عليه بقوله اذ لو اعتبر ذلك كان غير المعتدل النوعي مثلا اثنين وثلثين قسما وكذا الكلام
نظرائه الثلثة وذلك لان المعتدل الطبي لما كان هذه الاربعة المذكورة وغير المعتدل الطبي مقابل فيكون هو ايضا اربعة
معتدل نوعي وغير معتدل صنفي وغير معتدل شخصي وغير معتدل عضوي ولان لكل واحد من هذه الاعتدالات الاربع
اعتبارين بالقياس الى الخارج والداخل فيكون لكل واحد منها ستة عشر باعتبار الخارج وستة عشر باعتبار الداخل ثم
من كل منها مادية وثمانية غير مادية مثلا الحار المفرد المقابل للاعتدال النوعي قد يكون باعتبار الخارج وهو ان يكون قد
حصل هذا الشخص حرارة اكثر مما يحتاج اليه النوع الانساني وقد يكون باعتبار الداخل وهو ان يكون قد حصل للشخص اكثر
مما يحتاج اليه وكذا الحر في من المقابلات السبعة الباقية لهذا الاعتدال فيكون غير المعتدل النوعي اثنين وثلثين
قسما وكذا كل واحد من غير المعتدل الصنفي والشخصي والعضوي فيبلغ عدد الامزجة الساذجة اربعة وستين قسما مادة
مثلها وله وجه اخر اخصر منه وهو ان نقول لما كان يعرض له اعتبارات ثمانية كذلك كل واحد من غير معتدل يعرض له
تلك الاعتبارات فان الحار مثلا اما ان يكون حارا بحسب النوع او بحسب الصنف او بحسب الشخص او بحسب العضو وكل واحد من
هذه الاربعة فاما ان يكون معتبرا بالنسبة الى ما هو خارج عنه او بالنسبة الى ما هو داخل فيه فهذه اعتبارات ثمانية وكل
واحد منها اما مع مادة او لا معها فالاقسام الحاصلة ستة عشر وكذا لكل اقسام من السبعة الباقية فيكون الجميع مائة وثمانية
وعشرين اربعة وستون ساذجة مادية وستون مادة كما ذكرنا هذا الكلام وهو ليس بشي فان الحار المفرد مثلا اذا كان لا يكون
مقابلا للمعتدل النوعي بالقياس الى الخارج لان الخروج عن الاعتدال باعتبار الخارج هو ان يعرض له باعتبار الخارج
عن النوع وكذا بالقياس الى الداخل هو ان يعرض عند المقايسة الى الداخلة في النوع وان اراد به ان يعرض هذا الحار
اعتدلان كانا له في الوجه الاخر فالاعتبار غير خروج عن الاعتدال فلا يحصل من احد الاعتبارين مع الخروج عن الاعتدال
ما ذكر من الامزجة غير المعتدلة وانا عرفت ذلك فاعلم ان كل واحد من الامزجة المعتدلة الثمانية مقابلا ينقسم الى ثمانية
فقط من غير ان يزيد وينقص بعد الاشتراك اي اشتراك الامزجة الغير المعتدلة في انها مقابلة للمعتدل والمراد ان
الامزجة الغير المعتدلة بعد اشتراكها في هذه الصفة وهي كونها مقابلا للمعتدل منحصرة في ثمانية وذلك لان المعتدل الاكثر
النوعي مثلا لما كان معناه توفر الكيفيات والكميات من العناصر على النوع على نحو ما ينبغي فغير المعتدل بهذا الاعتبار هو ما
ان كيفيات العناصر وكمياتها توفرت على الممتزج لا على القسط الذي ينبغي في المزاج الانساني وهو اما ان يكون الزمه

ينبغي او بارد اما رطب او يابس وهذه اربعة مفردة او اشد حار ورطب معا او حار ويابس معا او بارد ورطب معا او بارد ويابس
ولا يمكن ان يزيد الاقسام على ذلك لان معنى توفر الكيفيات على القسط الذي ينبغي هو ان يكون نسبة احدى الفاعلتين الى الاخرى
ونسبة احد المنفعلتين الى الاخرى على نحو ما ينبغي فاذا لم يكن كذلك فلا بد من تغير احدى النسبتين او كلتيهما والاول هو المفرد
واقسامه اربعة لانه ان تغير النسبة بين الفاعلتين فاما ان يكون بالزيادة الطرف الحرارة وهو الحار المفرد او الطرف البرودة
وهو البارد المفرد وان كان المتغير نسبة احد المنفعلتين الى الاخرى فان كان ذلك فاما ان يكون بزيادة الرطوبة فهو الرطب
المفرد وان كان بزيادة اليبوسة فهو اليابس المفرد والثاني هو المركب واقسامه ايضا اربعة لانه اذا كان الواقع تغير النسبتين
فالزايد من الفاعلتين اما الحرارة او البرودة فان كان الزايد منهما الحرارة فالزايد من المنفعلتين اما الرطوبة وهو الحار الرطب
او اليبوسة وهو الحار اليابس وان كان الزايد من الفاعلتين هو البرودة فان كان الزايد من المنفعلتين هو الرطوبة فهو البارد
الرطب وان كان الزايد منهما اليبوسة فهو البارد اليابس وبما ذكرنا يعرف فساد ما اعترض على انحصار الخارج عن الاعتدال المعتبر
عند الاطباء في الثمانية وهو انه لما كان معنى المعتدل عندهم المزاج الذي توفر عليه من العناصر كمياتها وكيفياتها القسط الذي
ينبغي له جاز ان يكون خروجه عن الاعتدال بالفاعلتين معا كالمركب الذي يكون ما ينبغي له من اجزا حارة وجملة باردة اذا
صارت الاولى احد عشر والثاني ستة اجزا وكذا بالمنفعلتين معا من المثال وعلى هذا يرتقي الامزجة الغير المعتدلة الى
نيف وستين قسما بحسب اعتبار الخروج في كيفية او اثنين او ثلث او اربع والى طرف النقصان او الزيادة او كليهما جميعا
وتقريبا وهو منشا وفساده تقرير التوفر المذكور على ما ينبغي لما ان اقسامه ينتهي الى ما ذكرنا فلان المشكك قال الخروج عن
الاعتدال المذكور ان كان بكيفية واحدة فاما ان يكون الخروج بزيادة ما ينبغي من تلك الكيفية او بنقصانها ولما كانت الكيفيات
اربعا كانت اقسام هذا القسم ثمانية وان كان بكيفيتين فاما ان يكون بالفاعلتين او بالمنفعلتين او بالحرارة مع الرطوبة او بالحرارة
مع اليبوسة او بالبرودة مع الرطوبة او بالبرودة مع اليبوسة فهذه ستة اقسام وفي كل واحد من هذه الاقسام اما ان يكون خروج
الكيفيتين عن الاعتدال في جانب الزيادة او النقصان او احديهما في جانب الزيادة والاخرى في جانب النقصان فحصل اقسام
هذا القسم ثمانية عشر ضرورة ان الحاصل من ضرب الستة في الثلثة وان كانت بثلث كيفيات فاما ان يكون بالفاعلتين مع الرطوبة
او بالفاعلتين مع اليبوسة او بالمنفعلتين مع الحرارة او بالمنفعلتين مع البرودة وعلى كل واحد من هذه التقادير الاربعة
فاما ان يكون الكل في جانب الزيادة او الكل في جانب النقصان او البعض في جانب الزيادة والبعض الاخر في جانب النقصان
والاربعة في القسم الثالث اما ان يكون كيفية واحدة او كيفيتين وعلى كل واحد من التقديرين ينقسم ثلثة اقسام فلكل واحد
من الاقسام الاربعة لهذا القسم ينقسم الى ثمانية اقسام فاذا ضربنا الاربعة في الثمانية حصل اثنان وثلثون وهي اقسام هذا
القسم وان كان باربع كيفيات فاما ان يكون كل واحد منها في جانب الزيادة او كل واحد في جانب النقصان او بعضها في جانب
الزيادة او كل واحد في جانب النقصان او بعضها في جانب الزيادة وبعضها في جانب النقصان واما القسم الثالث ينقسم الى ثلثة
اقسام لانه لا يخلو اما ان يكون كيفية واحدة او كيفيتين او ثلث كيفيات فصار اقسام هذا القسم خمسة فاذا جمعنا الكل
صار مجموع اقسام الخارج عن المعتدل المعتبر عند الاطباء ستة وستين هذا كلامه وهو غير محصل لان الاقسام تمانوت على غير
القسمة المستوفاة لان اقسام الخروج بكيفيتين تكون اربعة وعشرين لا ثمانية عشر لانه يخرج احدهما في جانب الزيادة والاخر
في جانب النقصان فيمكن ان ذو الفاعلتين مثلا يمكن ان يكون الزيادة في الحرارة والنقصان في الرطوبة وبالعكس فاقسام هذا

الممزوج بكيفية ما ذكر الامام ذكرنا اقسام الممزوج باربع كيفيات تكون ستة عشر لان التركيب بكيفية تكون اربعة وبكيفيتين
وثلثة اربعة فيبقى اربعة عشر ومع القسمين الآخرين تكون ستة عشر ومع اربعة وعشرين اربعون واقسام الممزوج بكيفية
ثمانية وبكيفيتين اثنان وثلثون ومجموعها ايضا اربعون فالاقسام ثمانون لا محالة وستون وانما نقصت سبعة عشر من
القسمين الاولين لانه اعتبر في الممزوج بكيفية زيادة كل من الكيفيات ونقصانها ولم يعتبر في الممزوج بكيفيتين ذلك فلذلك نقصت
ستة وكذا اعتبر في الممزوج بثلث ما ذكرنا ولم يعتبر في الممزوج فلذلك نقص احد عشر قسما وهنا ضبط على ما ترى والا ترجع
منشاء فساد تفسير معنى التوقف المذكور اذ مع تفسيره على ما ينبغي لا يفتقر صاحب رسم الى ما ذهب اليه المشكك فضلا عن ان
يجاوز بصاحبه الى ان يتفرع عليه ويستخرج الاقسام الممكنة وذلك لان معنى التوقف على ما ينبغي كما علمت حرارات يكون نسبة
احدى الفاعلتين الى الاخرى وكذا نسبة المنفعلتين كما ينبغي فيكون مثلا ما ينبغي لمزاج ما حرارات يكون نسبة الحار الى
البارد النصف كان يكون البارد من خمسة الى عشرة والحار من عشرة الى عشرين فما دامت هذه النسبة محفوظة وفي هذا النوع
المخصوص كان المزاج على ما ينبغي في الحرارة والبرودة وان اختلفت هذه النسبة فاما ان يكون بزيادة البرودة ويكون المزاج
خارجا عن الاعتدال الى البرودة او بزيادة الحرارة ويكون الامر بالعكس ولا يتصور هنا قسم ثالث فيذهب اليه رسم وقس عليها
النسبة التي بين المنفعلتين وعلى هذا لا يزيد انواع الامزجة الغير المعتدلة الكلية على ثمانية لا افراد الانواع فانها غير
متناهية سيما كان اختلاف النسبة في كل من حدود العرض المذكور مع كون الحدود غير متناهية ولا يخفى عليك بعد ما ذكرنا لك من الاشارة
ان لكل شخص امزجة غير متناهية يكون على ما ينبغي اذا كان على اي مزاج كان من تلك الامزجة لكن بعضها افضل من بعض
كالاقرب من الوسط من الابعد عنه وافضلها ما يكون في الوسط من العرض المذكور كما يكون في المثال المذكور الحار خمسة
عشر والبارد سبعة ونصف لبعد هذا من الوسط وقرب الاول منه فاعرفه فانه مع وضوحه دقيق والى ما ذكرنا اشار الشيخ بقوله
وتلك الثمانية نحن على هذا الوجه وهو ان الخارج عن الاعتدال اما ان يكون بسيطا وانما يكون خروجه في
مضادة واحدة واما ان يكون مركبا وانما يكون خروجه في المتضادتين جميعا والبسيط الخارج في المضادة الا
اما في المضادة الفاعلة وذلك ضربين لانه اما ان يكون احر مما ينبغي لكن ليس ارطب واجس مما ينبغي فيه
اشارة الى ان الامزجة المفردة لا بد فيها من اعتبار الغالب لان جانب الغالب في الاخريات الحار هو ما يزيد حرارته على
برودته واما الرطوبة واليبوسة فتساويان فيه وكذا الكلام في باقي المفردات اذ لو زادت احديها على الاخرى ايضا كان المزاج
مركبا بين الزائدتين ولم يكن لنا مفرد وهو باطل فالمراد فيه تساويهما من احد الجانبين وتغالب من الجانب الآخر والمركب فيه تغالب
بلا تعادل والمعتدل فيه تعادل بلا تغالب لكن هذه الاربعة اي المفردة لا تستقر ولا تثبت وفي بعض النسخ ولا تلبث لان كل
واحدة من الكيفيات الاربع اذا غلبت غلبت كيفية اخرى اذ كل منها مثل يستحيل يتعلق عنه ما يستلزم ذلك الفعل غلبة الاخرى
بواسطة او بغير واسطة وعلى هذا فلا يوجد بان يكون الغالب فيه من جنس الكيفيات فقط فان الاحر مما ينبغي يجعل البدن
اجس مما ينبغي لان شان الحرارة التحليل ولا شك انه يتبعه التجفيف فاذا افرطت حلت الرطوبة ورتبة ذكما لييبس والابرد
مما ينبغي يجعل البدن ارطب مما ينبغي بالرطوبة الغريبة لان افراط البرودة من حيث توهينها الحرارة يوجب قصور الهضم
المنتفي لنضاجة الاخلاط بل للرطوبة الغريبة لان الرطوبة الحاصلة من ضعف الهضم رطوبة غريبة ومن حيث تكثيفها المسام
يوجب منع تحلل الابخرة والمواد ويحتقنها المنتفي لحنق الحرارة وتخرجها بل تضعفها سوء الهضم والرطوبة الغريبة لكن يجب

ان يعلم ان مدة ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع من ايجاب البرودة للرطوبة وذلك لتجرت الا لان الحرارة اقوى الفاعلتين فيكون ايجابها
لما يوجبها اسرع من ايجاب البرودة لما توجبه ثانيا في ان فعل الحرارة في اليبس يتم بافناء الرطوبة وفعل البرودة الترطيب يتم بايجاد الرطوبة
ولا شك ان افناءها اسرع واسهل من ايجادها فان الايجاد موقوف على اسباب والفناء يكفي فيه عدم سبب واحد ثالثا ان
حصول اليبس عن الحرارة بالذات اي بلا واسطة فان شانها التحليل والحصول الترطيب من البرودة فليس بالذات لانه بالذات
تجمد الحرارة لا توجد الرطوبة لكن ايجاد الحرارة موجب للترطيب ولا شك ان الاثر الحاصل عن الشيء بلا واسطة اسرع وجودا مما يحصل
بواسطة شيء آخر في الاكثر فيكون ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع من ايجاب البرودة للرطوبة ويفهم مما ذكر ان مدة بقاء الحرارة على
بساطتها اقصر من مدة بقاء البرودة على بساطتها والايبس مما ينبغي سريعا ما يجعل البدن ابرد مما ينبغي لان بقاء الحرارة
ببقاء الرطوبة الغريزية لانها مادتها وفعلها يحتاج بسبب افراط اليبوسة وتنشيفها اياها يقل الحرارة لنقصان مادتها فيحدث كما
يكون عند ما يصير الحطب رمادا فيغلب البرودة والارطب مما ينبغي ان كان بافراط فانه اسرع من الايبس في تبريده لان الرطوبة
المفرطة اما ان تكون غريزية فتنافي الحرارة الغريزية بالخنق والغمر كما يفعل الزيت الكثير بالسراج والحطب الكثير على النار اليسيرة واما
ان تكون غريبة فتنافيها بمضادة الكيفية ايضا وهذه الافعال ذاتية لها فحدث منها بلا واسطة فلذلك يكون زمانه اسرع واما
الايبس فانه يجففها الرطوبة القائمة بها الحرارة اولا ثم يحصل عند تجفيف الرطوبة نقصان الحرارة ثم يحصل البرودة ولان فعله بواسطة
يكون زمانه ابطأ وان كان اي الارطب ليس بافراط فانه اي الارطب يحفظ اي البدن على اعتداله بين الحر والبرد مدة اكثر اي
من حفظ الايبس لان ايجاب اليبوسة للبرد اسرع من ايجاب الرطوبة الغير المفرطة له وذلك لان اليبوسة موجب لفقدان مادة الحرارة
بالذات فيشتعل في بعد شيء في زمان يسير لانه لا يحتاج في ايجابها الى ذلك الى شيء آخر بخلاف الرطوبة اليسيرة فانها لا تبرد الا
اطفاء الحرارة الاعرضية بسبب آخر وهو ضعف الهضم ويلزم ذلك كثرة الرطوبة ثم تصير مدة سبب الاطفاء الحرارة ويفهم مما ذكرنا
ان مدة بقاء اليبوسة على بساطتها اقصر من مدة بقاء الرطوبة على بساطتها اذا كانت قليلة واما اذا كانت كثيرة فيكون مدة بساطتها
اطول لكن لا يحفظ آخر الاعمار كما ينبغي لما علمت وقد كان مطوان في بستان الاطباء ينبغي ان يطرح هذا فان الارطب اذا
كان بافراط فانه يطفئ الحار وهذا كان اسرع من اليابس في التبريد بتقدم سرعة بايجب الاطفاء والتحليل واما الرطب فاذا
كان معتدلا فيسيل يفيد حافظ الحرارة ولذلك قال يحفظ مدة اكثر لكن لا اله قال لا انه يحفظ آخر الاعمار كما ينبغي لانه لا يحفظ آخر الاعمار
ما ينبغي بل هي رطب لكن بما هي يابس وذلك لان الحرارة تفني الرطوبة على طول المدة وهو في آخر الاعمار فاذا فنيت الرطوبة ذهب
شغل الحرارة فانطفت وبردت وهذا انما يكون بحسب الا رطوبة ولا مدخل للرطوبة في هذا الاعتقاد فساد ما ذكرنا ولان
هذه الامزجة المفردة لا يمكن بقاؤها زمانا معتدا به كانت اصناف الامزجة التي يمكن بقاؤها زمانا ما ما ذكرنا خمسة المعتدلة والاربعة
المركبة وانت تفهم من هذا اي مما ذكرنا من ان هذه الاربعة لا تستقر بان غلبت ان واحدة منها توجب بل ابها غلبة كيفية اخرى ان
الاعتدال اولى بالصحة وفي بعض النسخ والصحة وقال المحشي انما قال اولى بالصحة لان الصحة ليست عبارة عن اعتدال المزاج بل التركيب ولا
انما الصحة على الاصح لان الصحة المزاجية عبارة عن اعتدال المزاج وامالة الشيخ ثم قال اما الصحة فيمكن ان يكون كون ما
من الاعتدال عند الجمهور اشد مناسبة لها اي للامزجة الخارجة عن الاعتدال لان الغريزية لان كون الاعتدال والصحة اشد
مناسبة للحرارة الغريزية ليس مما علم من هذا الذي سبق ذكره بل انما علم من حيث ان الحياة وصدور الافعال على ما ينبغي انما يكون
بالحرارة الغريزية والبرودة منافية لافعال الحيوة كما انما يكون الصحة اشد مناسبة للحرارة المزاجية من الصحة للبرودة منها الخ

الصحة وفي بعض النسخ منهما اي الاعتدال والصحة البرودة وذلك من وجوه احدها انه اذا غلبت قدم الحرارة لزم غلبة قدم البرد
لان الآخر يحصل ايبس ولم غلبة قدم البرودة لان الايبس يحصل ابرد فلا يبعد عن الصحة والاعتدال بل يميل اليه لان الانتقال
من الحرارة الى البرودة يتوسطها الاعتدال بخلاف ما لو غلبت قدم البرودة لاستلزامه قدم الرطوبة لان الابرد يحصل ارطب اشد
تباعدا عن البرودة لان الارطب يحصل ابرد فيبعد عن الاعتدال اذن واذا كانت زيادة الحرارة مقتضية للميل الى الاعتدال وزيادة
البرودة للبعد عنه كانت مناسبة الحرارة للصحة والاعتدال اشد واكثر من مناسبة البرودة لهما وثانيها ما ذكره الامام وهو ان بين
الخروج عن الاعتدال وبين الحرارة منافرة لانه يستحق تبعا لما فرض انتفاء خروج اي كيف فرض عن الاعتدال نقصانا في
الحرارة فيكون بين الاعتدال والحرارة موافقة لانه اذا صدق ان البدن كلما لم يكن معتدلا نقصت الحرارة صدق انه كلما زادت
الحرارة او سارت كان البدن معتدلا لان الخروج عن الاعتدال كيف كان ينافي بقاء الحرارة وان الاعتدال متى حصل فقد
حصل الحرارة فبين الاعتدال والحرارة ملازمة ومصادقة فيتناسب وبين سائر الكيفيات الباقية لان الثلث الباقية تشترك
مع الخروج عن الاعتدال فليس بينها وبين الخروج عن الاعتدال منافرة فيلزم ان لا يكون بينها وبين الاعتدال مصادقة
بل يكون احد الجانبين متوسطة والوجه الاول اولى من الثاني من حيث ان الشيخ لم يدع زيادة المناسبة بالنسبة الى سائر الكيفيات
بل الى البرودة وما ذكرنا اولا يطابقه وايضا مناسبة الحرارة للاعتدال في انه لم تكن بواسطة منافرتها للخروج عن الاعتدال
كما في الثاني فيكون اولى ههنا بعد التسليم ما فيه من المنع لان النقصان من الحرارة والخروج عن الاعتدال ممنوع لاجتماعها
في الابرد مما ينبغي وكذا لو قال لم يكن البدن معتدلا نقصت الحرارة لما ذكرنا بحيث وكذا عكس نقيضه لابتنائه عليه وكذا قوله ان الاعتدال
متى حصل فقد حصل الحرارة لان الكلام في الحرارة الغريزية وهي لا تجتمع مع الاعتدال [illegible]
من الاول من حيث ان افراط الحرارة انما يرجع الى الاعتدال اذا كانت الحرارة التي تطلق عند البرد حتى يميل الى البرد هي من
نوع الحرارة الزائدة اما اذا كان الافراط من جنس الحرارة الغريزية وكان الانطفاء اللازم لليبوسة الحادثة بتحليل تلك الحرارة هو
الحرارة الغريزية لم يلزم وذلك على ما سبق الى الوهم لان انطفاء الحرارة الغريزية يستلزم البرودة وهي كسر الحرارة الغريزية وثالثها
ان الابرد مما ينبغي يجعل البدن ارطب مما ينبغي بالرطوبة الغريبة والرطوبة الغريبة تضاد الحرارة الغريزية التي هي سبب الصحة
بالمضادة وبالحقيقة ما الغريب الرطوبة الغريبة متضادة للحرارة الغريزية بالذات واما اليبوسة فانما مضادة للحرارة لا بالذات
بل بالعرض وذلك لعدم المادة التي هي سبب لحفظ الحرارة اذ لا مضادة بالذات بين الحرارة واليبوسة فاذن المنافاة
بين الصحة والرطوبة الغريبة اشد من المنافاة بين الصحة واليبوسة لكن زيادة الحرارة مما يوجب اليبوسة وزيادة البرودة مما
يوجب الرطوبة فيكون المنافاة بين البرودة والصحة اشد من المنافاة بين الحرارة والصحة فيكون الصحة اشد مناسبة للحرارة
منها للبرودة والذي يدل على ما ذكرنا قول الشيخ قبل هذا ان الارطب مما ينبغي فانه اسرع من الايبس في تربيته والتحقيق فيه
هو ان الابرد يوجب زيادة الرطوبة وكذا الرطوبة تقتضي بارد فيحدث سببان من البرد كل واحد منهما مناف بالذات للحرارة الغريزية
وكذلك الحال في اليبوسة ورابعها ان الحرارة بذاتها منافية للموت لان الحرارة اذا افرطت افراطا يصلح لايجاب الموت
اوجب البرد اللازم فلت فيكون القاتل بالذات في الحقيقة هو البرد لتعقبه له واذا كانت الحرارة منافية بالذات للموت كانت
بذاتها مناسبة للحيوة والصحة والاعتدال ايضا لان الموت يكون في الافراط فالمنافي له يكون منافيا للافراط فيكون مناسبا للاعتدال
وخامسها ان البرد اذا افرط قتل والحرارة الافراطية والبرد دون القتل فيكون افراط الحرارة اقل مضرة من افراط البرودة فيكون

الحرارة انسب للصحة من البرودة لها وسادسها ان افعال الصحة كلها حركات والحرارة وان كانت خارجة فهي موجبة للحركات واما
البرودة فانها مميتة مخدرة مانعة عن جميع الحركات فمناسبة الحرارة للصحة اشد من مناسبة البرودة لها واما ما ذكره المسيحي من
ان الحرارة متى استولت ولم توجب شيئا من الكيفيات الاخر الموجب للبرودة كانت الحيوة موجودة والباقي مع الحيوة اشد
مناسبة للصحة والاعتدال من المعدم لها فليس بشيء لان المقدمة الاولى لا تصدق كلية اذ قد يكون اذا استولت الحرارة لم
يبق الحيوة وان لم توجب برودة وعلى هذا يصدق مثله في البرودة وهو انها قد تكون اذا استولت لم يبق الحيوة وان لم توجب
حرارة سلمنا انها كلية لكنها لا تنتج مع المقدمة الاخرى الا اذا بين ان البرودة معدمة وهي مبنية على انها اذا استولت لم
توجب حرارة تبقى الحيوة معها وقد تبين فساده وبعد هذه الاربعة المفردة واما المركبة التي يكون الخروج فيها في المضادة بين جميعا
فقبل ان يكون المزاج اسخن وارطب معا مما ينبغي او اسخن وايبس معا او ابرد وارطب معا او ابرد وايبس معا ولا يمكن ان
يكون اسخن وابرد معا ولا ارطب وايبس معا لما قال الجيلي من ان غلبة كلا الضدين محال ولا يلزم ان يكون الكيفيات المتضادة
غالبتين ومغلوبتين معا في وقت واحد من جهة واحدة وذلك محال لان هذا انما يعني في الخارج عن المعتدل الحقيقي فان الخارج
عنه بزيادة المتضادتين فيستلزم ذلك لان المعدم كون كل واحدة زائدة على الآخر واما الخارج عن المعتدل الفرضي بزيادة المتضادتين
لا يستلزم ذلك كون كل واحدة منهما زائدة على ما ينبغي لا على الآخر ليلزم الغالبية والمغلوبية بل لما علمت من المثال المذكور من ان
النسبة الفاضلة بالفرض لما كانت يكون البارد نصف الحار والحار ضعف البارد فيتغير النسبة اما بان يكون البارد اكثر من
النصف او اقل ويكون الحار اكثر من الضعف او اقل لكن اذا كان البارد اكثر من النصف استحال ان يكون الحار اكثر من
الضعف لامتناع ان يكون الشيء اكثر من نصف آخر والآخر اكثر من ضعفه واذا كان البارد اقل من النصف استحال ان يكون
الحار اقل من الضعف لامتناع ان يكون الشيء اقل من نصف الآخر والآخر اقل من ضعفه ومما يشكك به بعض الافاضل في عدم
الانحصار هو المقيد من هذه المقدمة وهي قول الشيخ ولا يمكن ان يكون اسخن وابرد معا ولا ارطب وايبس معا والجواب ما سبق
الا ما قال الجيلي لما قلنا الا ما قال المسيحي من هذا النوع لمثل ما قلنا على الجيلي وهو ان الحرارة والبرودة متى ما تكونا غالبتين
فاما ان تكونا متساويتين او تكون احديهما اقوى من الاخرى فان كان الاول والغرض تساوي المنفعلتين فالمزاج معتدل وهو
قسم رابع وقد ذكرنا وان لم يتساويا المنفعلتان كانت احديهما اقوى من الاخرى فكان المزاج مفردا من افراد الجد
الجانبين وغالب الآخر ايضا ثم نذكره وان كانت الحرارة والبرودة غير متساويتين وبين المنفعلتين الا ان يكونا متساويتين
او لا فان كان الاول كان المزاج من التغالب والتعادل وان كان الثاني كان مركبا التغالب دون التعادل فان الحكم فيه
للغالب من الفاعلة والمنفعلة ومما ذكرنا تبين ان لا يمكن ان يكون مزاج يغلب فيه الفاعلتان او المنفعلتان
واما بيان انه لا يمكن ان يغلب عليه تلك كيفيات ثلاث الحرارة والبرودة والرطوبة مثلا حتى يكون غالبا يكون اليبوسة مغمورة
فالحرارة والبرودة ان تعادلتا كان المزاج مفردا من التغالب والتعادل وان تفاوتا كان المزاج مركبا من الكيفية الغالبة
والرطوبة واما بيان انه لا يمكن ان يغلب عليه اربع كيفيات فلانها لو كانت غالبة فالمغلوب منها فان الغالب مضاف اليه
المغلوب وليس لنا كيفيات اخرى يغلب عنها المزاج غيرهذه حتى يكون تلك مغلوبة وهذه غالبة فثبت انه لا يمكن ان يكون هذه
التراكيب موجودة ولما كان هذه ... عليه ذكره وتبين منها التركيب من زيادة الفاعلتين والمنفعلتين وترك باقي التراكيب
اتكالا على ذهن المتعلم ولا يخفى ما فيه من المنع وامثاله من المؤاخذات ثم قال الدليل على انحصار الامزجة في التسعة كلية

الاول هو ان المعتبر تعادل الكيفيات اما ان يكون التعادل او الثالث او مجامعها وليس لنا قسم رابع فان اعتبر الاول كان المزاج
وان اعتبر الثاني كان مركبا وان اعتبر الثالث كان منه الثاني وهو ان حصول هذه الكيفيات في الممتزج اما ان يكون بحسب
ما يستحقه او لا فان كان الاول فهو المعتدل بحسب ذلك الشيء وان كان الثاني فذلك اما بان يكون كيفية او
كيفيتين والاول هو المفرد والثاني هو المركب والثالث هو ان التعادل المذكور اما ان يكون بين الكيفيات المتضادة او
بين الكيفيات المختلفة والاول هو المفرد والثاني هو المركب ونحن نقول ان اراد به الامزجة التي باعتبار المعتدل
الحقيقي والخارج عنه فلا حاجة في بيان انحصارها في الثمانية الى هذا التكليف وان اراد بها الامزجة التي بحسب الطب فمن
الوجوه الثلاثة لا يدل على انحصارها فيها اللهم الا ان يبين ذلك بما ذهب اليه الشكاك من اعتبار اقسام خارجة عن المعتدل
الرفيع بالطريق التي سلكنا الا بالوجه الذي ذكره فلا فرق **وكل واحد من هذه الامزجة الثمانية اما ان يكون بلا مادة** قال الشيخ
هذا الكلام من الشيخ فيه نظر وهو ان الامزجة لا يقال لها اما ان يكون بمادة او بغير مادة لانها اصلية حاصلة في اول الكون خارجة
عن الاعتدال وما يناسبها من اجرام العناصر واعضاء كيف يجوز ان يقال انها اما ان يكون بمادة او بغير مادة وهو
ينقسم الى سوء المزاج الذي هو من قبيل الامور الخارجة عن الطبيعة ويوجد عارضا كالذوات البدنية من المواد الغالبة
سوء المزاج والمزاج الذي كلامنا فيه وان كان خارجا عن الاعتدال بالنسبة الى المعتدل فانه من جملة الامور الطبيعية ويوجد
قبل كالذوات البدنية وعلى هذا فالواجب ان لا يقسم المزاج الذي نحن فيه قسمان الامور الخارجة عن الطبيعة بل يقال
المزاجات اما ان يكون اصلية او لا فالاصلية اما ان يكون في المزاج معتدلا بحسب او خارجا عن الاعتدال اما في كيفية
واحدة واما في كيفيتين على ما بينا فيكون الامزجة الغير المعتدلة ثمانية والتي هي غير اصلية وهي سوء المزاجات اما ان يكون
بلا مادة او بمادة ونحن نقول وفي هذا الكلام ايضا انظار لا يخفى على الاذكيا والما ذكر الجيلي وهو ان الشيخ لما ابتدا
بذكر اصناف سوء المزاج الثمانية قيد كل قسم منها بقوله مما ينبغي فقال اما ان يكون احر مما ينبغي وابرد مما ينبغي الى غيرها من
الاقسام وذلك لتنوع [illegible] تدقيق في هذا الفصل ان الاعتدال النوعي له عرض يحده طرفا افراط وتفريط وبينا ان بين الحد
امزجة غير متناهية وان المعتدل واحد وقد بينا ايضا انه لا يمكن ان يقع تحصيل على مزاج واحد وقد بين الشيخ ان ذلك
الشخص مما يعز وجوده فاذن يلزم من مجموع هذه المقدمات ان يكون الامزجة باسرها ما عدا المزاج الواحد داخلة تحت
سوء المزاج ويلزم ان لا يكون في [illegible] مزاج معتدل واذا لم يكن مزاج معتدل بطل ما قاله في الكتب من انه يجب اعتبار الامزجة الخارجة
عن الاعتدال وكذا اعتبار حال قوى الادوية بالقياس الى المزاج المعتدل ولما كان هذا الاشكال لازما على الامور المذكورة
لا جرم اشار الشيخ الى الجواب بقوله مما ينبغي وتقريره انه ليس كل انحراف عن الاعتدال النوعي او الصنفي او الشخصي
او العضوي سوء مزاج بل يشترط في سوء المزاج تغير شيء من الافعال عن المجرى الطبيعي بحدوث شيء من الضرر [illegible]
الحس والذي يدل على ذلك قولنا انه يتوقع في الجوامع ويعرف مزاج كل واحد من الاعضاء من نفسه [illegible] كل عضو [illegible]
سليم [illegible] طبيعته فهو معتدل المزاج وكل عضو [illegible] شيء من الضرر [illegible] غير معتدل [illegible]
من الضرر في فعله يكون بعيدا عن الاعتدال فالحاصل ان اول حدود سوء المزاجات هو ان يظهر شيء من الضرر [illegible]
واكثرها هو ان يسوء المزاج حتى يخرج العضو عن طبيعته ويؤديه الى الفساد التام فاذن كما ان الاعتدال النوعي او الصنفي
او الشخصي او العضوي لكل واحد منها عرض يحده طرفا افراط وتفريط كذلك الخروج عن الاعتدال طرفا افراط وتفريط فاذا

ان يفسد العضو بالكلية وتوسطه ان يظهر منه ضرر ما في فعله وانما قلت هذا لئلا يتوهم انه قد يكون المزاج خارجا عن الاعتدال ولا يكون
داخلا في سوء المزاج لان [illegible] لا يكون محسوسا واذا لم يكن كان المزاج على ما ينبغي في الكيفيات فلا يكون احر مما ينبغي ولا
ابرد ولا غير ذلك فاما [illegible] ساذجا يدخل في سوء المزاج ويكون احر مما ينبغي او ابرد وما اشبه ذلك وان كان الضرر حاصلا
لكن لا يكون محسوسا حتى يعتد لا على سبيل المجاز لكونه قريبا من الاعتدال ولا يكون المزاج في تلك الحالة احر مما ينبغي ولا ابرد ولا
ارطب ولا ايبس لانه لو كان احر وكان الضرر محسوسا لما احتيج الى التعبير بان الاحر مما ينبغي هو الذي [illegible] وكذا غيره
والحاصل ان سوء المزاج ما لم يكن مقابلا للاعتدال لكونه اخص من الخارج عن الاعتدال بحيث مقابلا له لا يكون ما يخرج اول
الخروج عن الاعتدال داخلا في سوء المزاج حتى يتم الاعتدال لقربه منه فظهر ان اعتبار المزاج في الاعتدال وسوء المزاجات [illegible]
ولم يحصر الاعتدال في شخص يعز وجوده واندفعت الشبهات فتبين بطلان ما اورده الامام من الاشكال على كلام الشيخ لانه لا يلزم من مجموع
هذه المقدمات ان يكون الامزجة باسرها ما عدا المزاج الواحد داخلة تحت سوء المزاج كما زعم بل اللازم منها ان يكون ما عدا المزاج
الواحد في ذلك النوع داخلا تحت غير الاعتدال لا تحت غير المعتدل [illegible] ان يكون خارجا عن الاعتدال وداخلا في سوء المزاج وهو في
غاية الظهور فاعرفه **وربما انتقلت** وفي بعض النسخ **ان غلب ذلك المزاج في البدن كثيرا وبعدها من غير ان يكون**
البدن قد تكيف بها اي تمكن الكيفية منه **وتغلغلت** اي في البدن **متمكنة** اي تمكن المزاج او تلك الكيفية وفي بعض النسخ
بها اي تمكن الكيفية **فيغمر** اي وتلك الاخلاط **البدن ثابتة** اي بها متمكنة وفي بعض النسخ **متغير البدن اليه** وفي بعضها **حتى**
البدن وفي بعضها **متغير للبدن** والكل قريب من الاطلاق لو تمكنت بها فيغير البدن اليه **مثل حمى [illegible] المدقوق** هو مثال لسوء المزاج
الساذج اي من غير مادة لكنها في الابتدا سوء مزاج مفرد حار وفي الانتها سوء مزاج مركب حار يابس وكلاهما بلا مادة [illegible]
مثل احر مما ينبغي يحصل البدن ابرد مما ينبغي **وبرودة المحصور** هو مثال لسوء المزاج المفرد البارد بلا مادة [illegible]
الى البرد في الهواء من ملاقاة [illegible] بالفعل من خارج [illegible]
[illegible] **المحرور** هو الذي اصابه الحر [illegible]
واصله في الفارسية [illegible] **المثلوج** هو الذي اصابه الثلج **واما ان يكون مع مادة ومثاله ان يكون البدن**
انما تكيف بكيفية ذلك المزاج لمجاورة خلط [illegible]
[illegible] **فيه** اي في البدن [illegible]
علة اي [illegible] **تلك الكيفيتين** [illegible] **بسبب** [illegible] انما
[illegible] **الثالث** وفي بعض النسخ
والرابع [illegible] **الامزجة الست عشر** قال الامام في الطب الكبير اعلم انا اذا اعتبرنا اقسام سوء المزاج ستة عشر لانه
ساذجة وثمانية مادية فههنا بحث [illegible]
[illegible] الاربعة [illegible]
[illegible] المزاج الساذج في كيفيتين [illegible]
عن الشيخ [illegible]
[illegible] الانسان [illegible] والماسوء المزاج المادي في الكيفيتين

والحار اليابس كالغب والحار الرطب كالحمى الدموية والبارد الرطب كالفالج والبارد اليابس كالسرطان واما سوء المزاج المادي في كيفية
واحدة فلم يذكر امثلة اقسامه الاربعة وفي بعض النسخ [illegible] الشيخ الذي قال المحشي ظاهر وذلك ان كل مادة كيفيتها
واذا كان كذلك فكيف يتصور مادي مع كيفية منفردة والجواب ان نقول انما يتصور ذلك على احد الوجهين احدهما ان يغلب
البدن خلطان متساويان في كيف متضادان في اخرى كالدم والصفراء اذا غلبا على البدن فاذا اندفعت كل واحدة
من المتضادين بالاخرى كحرارة الدم ببرودة الصفراء وبالعكس بقيت الكيفية الواحدة المتفقة فيهما وهي الحرارة غالبة فيكون
هذا المزاج حارا مفردا ماديا فعليك باستخراج باقي الاقسام بهذا الطريق وثانيهما ان يكون احدى الكيفيتين لا تؤثر في البدن
بسبب من الاسباب وعلى هذا يكون [illegible] كيف واحد مع كونها مادية ولا يمكن ان يتصور سوء المزاج المفرد المادي على غير
ما ذكرنا من الاعتبارات فاعرفه وتصور على طبقها فانه لا مزيد عليه وهي من الاسرار التي لا توجد في غير كتابنا هذا وفي [illegible]
اما سوء المزاج في كيف واحدة فاقسامه الثمانية موجودة اولها المرض الحار بلا مادة وهو مثل حمى الدق لانها حرارة متشبثة
بنفس الاعضاء مستندة لها ومثل الاحتراق من حرارة الشمس والحرارة التي تعرض من التعب وثانيها المرض الحار مع مادة
مثل حمى العفونة فانها وان كان يحدث في نفس الاعضاء حرارة مستندة لكنها موجودة لها من عفن احد الاخلاط الاربعة وثالثها
المرض البارد بلا مادة مثل الجمود والتشنج العارضين لمن نال البرد الشديد والثلج وناله الانسان بسبب برودة الخصر المعروف
بالثلوج ورابعها المرض البارد مع مادة مثل الصرع والسكتة والفالج ونحوها وذلك من الامراض الباردة الحادثة عن كيموسات
بلغمية وخامسها المرض الرطب بلا مادة مثل رطوبة البدن [illegible] فليس ذلك لان مادة رطبة انصبت
اليها بل لان نفس العضو [illegible] عن غذاء صار يتغذى بغذاء ارطب فرطب لذلك ترطيبا ولذلك لا يحتاج
الى استفراغ شيء من المادة وانما يحتاج الى تجفيف العضو فحسب وسادسها المرض الرطب مع مادة مثل الاستسقاء فانه لكثرة
[illegible] الاعضاء [illegible] رطب خارج لاجل مائية رطبة احتوت على البدن وسابعها المرض اليابس بلا مادة
مثل التشنج العارض من الاستفراغ والذبول وثامنها المرض اليابس مع مادة مثل السرطان والجذام وداء الفيل وما اشبهه
من الامراض الحادثة من كيموسات يابسة ثم قال واما سوء المزاج في كيفيتين معا فقد قال صاحب الملكي يعني صاحب كامل الصناعة
المرض المركب لا يكون بلا مادة لان المرض الحار الرطب [illegible] مثل الدم مثل الورم والفلغموني والمرض الحار اليابس يكون
من قبل الصفراء مثل الورم المعروف بالحمرة والمرض البارد الرطب يكون من البلغم مثل الورم الرخو والمرض البارد اليابس
يكون من قبل السوداء مثل الورم الصلب فاذن اقسام سوء المزاج بحسب التقسيم العقلي ستة عشر والموجود منها في الخارج اثنا
عشر ثم قال لا يقال بعض ما ذكرتم من الامثلة للامراض البسيطة غير مطابق لها بل هي مطابقة للامراض المركبة من ذلك ان حمى الدق
ليست مرضا حارا مفردا بل هي مرض حار يابس لان اليبس يستولي في هذا المرض على الاعضاء وكذا الذبول ليس مرضا يابسا فقط
لكنه مرض بارد وكذا الحميات العفنية امراض حارة يابسة مع مادة لان حرارة العفن حرارة نارية وكذا الفالج ليس مرضا باردا
ذا مادة فقط بل هو مرض بارد رطب وكذا الجذام والسرطان ليس واحد منهما بمرض يابس مع مادة فقط لكنه سوء مزاج ذو
مادة يابسة اما مع حرارة او برودة بحسب اصولها المختلفة ولان المادة اليابسة كيف يمكن لها ان تنصب الى الاعضاء لانا
نقول قد بينا فيما تقدم ان الاربعة المفردة لا يتفق ان يثبت زمانا يعتد به حتى ان [illegible] مرضا بسيطا في اول الحدوث ثم من بعد
ذلك يعرض للبدن ان ييبس لاجل ان حرارة الحمى تحدث افناء الرطوبة كما بينا ان الاخر مما ينبغي يجعل البدن ايبس مما ينبغي وكذا

وكذا الذبول يعرض مرضا يابسا بسيطا لكن الايبس مما ينبغي يجعل البدن ابرد مما ينبغي لانه يوجب افناء الرطوبة التي هي مركب الحرارة
فتقل الحرارة بافنائها فيصير المرض باردا يابسا وكذا القول في سائر الامثلة ثم قال واما قوله المادة اليابسة كيف يمكن لها ان تنصب
الى الاعضاء فالجواب عنه انا نعني باليابس اليابس بالقوة لا اليابس بالفعل يعني انه [illegible] حصل في بدن الانسان جعل [illegible]
الابدان [illegible] يابس بالقياس الى كيفية [illegible] في بدن الانسان وما في قوامه [illegible] رطبا [illegible] يعرض لها
هذا الكلام بالفاظه وفيه تعسفات وفيه مواخذات [illegible] ايضا يظهر لمن تأمل فيه حق التأمل واذا عرفت
ذلك فاعلم ان ههنا شيئا يستفاد [illegible] الاقسام المذكورة من سوء المزاجات منها ان كل واحد من اقسام سوء المزاج قد يكون
في عضو واحد وقد يكون في جملة البدن فلنذكر بعض تلك الاقسام ليقاس عليه الباقي فنقول سوء المزاج الحار بلا مادة في جملة
البدن الدق وفي العضو الواحد كالصداع الحار من الشمس المسمى بالاحتراق وسوء المزاج الحار مع المادة في البدن كالحمى العفنية
وفي العضو كالحمرة والفلغموني والبارد بلا مادة في البدن كمن يصيبه الجمود من البرودة وفي العضو كمن يبرد بعض اطرافه حتى يتشنج
منه الاصابع ومع المادة في البدن الاستسقاء وفي العضو الورم البلغمي والرطب بلا مادة في البدن كمن يصيبه [illegible]
حتى يسيل من الاصابع [illegible] وفي العضو كالقرحة المترهلة ومع المادة في البدن الاستسقاء وفي العضو [illegible] واليابس بلا مادة
في البدن الذبول وفي العضو التشنج اليابس في ذلك العضو ومع المادة في البدن الجذام وفي العضو السرطان ومنها ان كل واحد
من هذه الامزجة الستة عشر ينقسم الى سوء مزاج مختلف والى سوء مزاج متفق وذلك لان المزاج الردي اما ان لا يتمكن من ابطال
المزاج الاصلي لجوهر الاعضاء او يتمكن فالاول هو سوء المزاج المختلف والثاني هو سوء المزاج المتفق ومنها ان المادة سوء المزاج
اما ان تكون متمكنة [illegible] العضو ونافذة فيه [illegible] او في مجاريه او بطونه [illegible] الانصباب
او لا فسوء المزاج المادي بحسب هذا التقسيم اربعة اقسام الاول المبتل والثاني المنتقع والثالث الورم والرابع زيادة المادة
والمبتل هو الذي غشت ظاهره رطوبة والمنتقع هو الذي داخلت تلك الرطوبة مسامه القريبة من ظاهره ولما قال الشيخ في الشفاء
[illegible] الانتقاع هو ان [illegible] الرطب فيجعل اليابس [illegible] وصار متخللا [illegible] انه منتقع
والمبتل هو ان يكون لجسم الرطب [illegible] جسما يابسا لم [illegible]
تحت الاجزاء الرطبة من الجوهر اليابس في خلاله فالمنتقع اخص من المبتل [illegible] فكل منتقع مبتل وليس كل مبتل منتقعا
[illegible] بعد ذلك نقل من الشيخ هذا قال لابد للمادة المجاورة للعضو [illegible] سطحه [illegible]
كانت المادة محتبسة في بطونه ومجاريه [illegible] سطحه الباطن كانت المادة محتبسة في بطونه ومجاريه [illegible] سطحه الظاهر
كان العضو منتقعا في المادة ومبتلا بها او لابد في الانتقاع من نفوذ المادة من ظاهر العضو الى باطنه والى هذا القسم اعني [illegible]
اشار بقوله واعلم ان المزاج مع المادة قد ذكرناه على جهتين وذلك لان العضو قد يكون تارة مستنقعا في المادة بان داخلت المادة
مسامه القريبة من ظاهره ومبتلا بها بان لا يكون للمادة نفوذ في [illegible] بل تكون بظاهر العضو ومسامه القريبة من ظاهره [illegible]
الشيخ هنا واحدا وقد يكون تارة المادة محتبسة في مجاريه وبطونه اي في تجاويفه التي لا ينفذ فيها شيء وربما كان احتباسها
[illegible] ورما [illegible] وذلك بان تنفذ المادة [illegible] العضو فيحدث فيه حجما لم يكن [illegible]
وربما لم يكن وذلك بان لا يكون للمادة هذه القوة فيكون زيادة مادة بلا تورم فهذا هو القول في المزاج [illegible]
من الطبيعي [illegible] اي الطبيب [illegible] اي [illegible] الشيء [illegible] وفي بعض النسخ المزاج

اي يدركه الطبيب بحسه وما يضيفه الطبيب وكلاهما صحيحان لان الاول اولى لان المشهود والمتعارف في مثل هذا
المقام قال الفصل الثاني منه اي من هذا التعليم من التعاليم الثلاث في امزجة الاعضاء وفيه مباحث البحث الاول في امزجة
الاعضاء بقول كلي قال ان الخالق تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من المزاج ما هو اليق به واصلح لافعاله واحواله بحسب
احتمال الامكان له وتحقيق ذلك الى الفيلسوف دون الطبيب قال الامام احتجت الفلاسفة على ذلك بانه قالوا
الممكن لابد له من مؤثر واجب او ممكن ينتهي الى واجب في ذاته دفعا في موثرية اذ لو لم يكن ملجيا انها التسلسل في دوامه
موثرية الى امر آخر ولا ينقطع ذلك الا بالانتهاء الى واجب منها لبطلان التسلسل والدور الممكن ينقسم الى ما يكون ممكنا
في ذاته والى ما يكون ممكن الوجود لشي وكل ما هو ممكن الوجود لشي فهو ممكن الوجود لذاته ولا ينعكس فانه ربما يكون ممكنا
في ذاته ولا يكون ممكن الوجود لشي بل اما ان يكون واجب الوجود لشي كالصور والاعراض او ممتنع الوجود لشي كالجواهر
بالنسبة الى الامتناع حصولها في الاجسام على ما برهن عليه وكيف كان الممكن لا يخلو اما ان يكون امكانه كافيا في صدوره عن
موثره ولا فاقتضا الوجود عليه اولا يكون فان كان الاول وجب صدوره عن موثره لما عرفت ان الامر المؤثر التام واجب الوقوع
وكل ممكن هذا شانه امتنع ان يكون معه انسب بكونه ازليا لما ثبت ان الممكن لابد وان ينتهي في سلسلة الحاجة الى
واجب الوجود فاذا كان امكانه وحده كافيا في صدوره عن موثره والامكان حاصل دائما لزم ان يكون الممكن ايضا دائما
موجودا وان كان الثاني وهو ان لا يكون امكانه كافيا في صدوره عن موثره بل يحتاج مع ذلك الى شرائط وحركة سمعه
المادة ليستعد بها وانتفاع الموانع فمثل هذا الممكن له امكانان احدهما الامكان في ذاته وهو ما هيته والثاني الاستعداد
التام وهي حصول الشرائط وانتفاع الموانع فاذا حصلت الشرائط باسرها وجب ايضا صدوره عن موثره لما عرفت ان الامر
مع المؤثر التام واجب الوقوع وقبل حصولها يكون ممكنا في ذاته ممتنعا لعدم شرائطه فلا يكون عدم شي من الاشياء لاجل
شي من الاشياء لبخل من جهة الجواد المطلق لانه عام الفيض لا يتوقف افاضة الوجود منه الا على وجود الاستعداد والامتناع
وان كان من جهة ذلك الشي بل الامتناع يرجع الى المحال المتوالي وعدم استعداد التامة فاذا حصلت وجب حصول ذلك الشي
فظهر ان الخالق تعالى اعطى كل شي ما هو اليق به واصلح لاحواله وافعاله بحسب احتمال الامكان له هذا كلامه ويتعدد ما ذكره كالمريخي
والجبلي والمسيحي والسامري نقلوا مثل المسطور ولم يزيدوا عليه قال الامام هذا اخرج الرجحي ومع ذلك فقد بقوا باجمعهم
بعدا تمام الدليل ما قاله الامام وهو انه قد ظهر ان الخالق تعالى اعطى كل عضو الى آخره ولقائل ان يقول ما ظهر من هذا الدليل ان مزاج
كل نوع اليق به من غيره واما الذي ظهر منه ان اختلاف الانواع بحسب اختلاف المواد التي لها في الاستعداد للصور النوعية
وهذا لا يدل على المراد وقول الشيخ بجميع ما ندل عليه لانه يستحق ان المزاج كل عضو اليق به لانه المراد وقد عرفت في الكل ايضا المقدار
المواد في الانواع المختلفة بقا بلها بمقاديرها وذلك هو المزاج فاذن اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة ومزاج
كل نوع اليق به من غيره لا يفيد المطلوب لان اللازم من هذه الزيادة هو ان اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة لان مزاج
كل نوع اليق به من غيره الذي هو المطلوب وانما قلنا ان الصور والقوى والاعراض انما تفاض على المركبات
بحسب امزجتها فكون المزاج الذي استعدت المادة لقبول شي من هذه الاشياء ولما يترتب عليه من الحركات والكمالات هو
اصلح الامزجة لذلك الشي وجوده وما يترتب عليه من الحركات والكمالات المطلوبة منه عليه فان تلك النسبة المزاجية في افضل حالها
هو اصلح الامزجة قلت نعم هو اصلح الامزجة له بالقياس الى الامزجة الغير المتناهية الواقعة بين طرفيه من نزاجه وما ذكرناه لا

هو اصلح الامزجة له بالقياس الى الامزجة الغير المتناهية الخارجة عن عرض مزاجه ويعني مزاجه الاصلي انه ما للافضل ومعنى فلا يكون
الافضل افضل من الاصلي مطلقا ولا كان الشي افضل من نفسه لان هذا الافضل هو مزاجه الاصلي ايضا وهو داخل تحت ما قلنا على
واذا عرفت ذلك فاعلم انه كما ان يفاض على المزاج بواسطة المزاج من النفس اما الصورة اما العرض التي يمكنه المزاج من غيره اخرى
عرضا انبغى عليه من المذكورات كذلك كل مزاج حصل النوع من الانواع هو اليق به من غيره اعني من الامزجة لما قلنا وعلى هذا انما
يصح ان يقال ان الخالق تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من الصور ما يستحقه من المزاج وما يناسبه ويليق به كما هو قول الحكيم كذلك يصح
ان يقال ان الخالق تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من المزاج ما هو اليق به كما يقول الطبيب ويقتصر عليه لان نظره في الثاني ومعنى
كل نوع اعطي من المزاج ما هو اليق به لا في الاول وهو انه كل مزاج افيض عليه ما هو اليق به واذا صحت العبارتان والشيخ في هذا
المقام طبيب لا حكيم فيجب ان يتكلم بلسان الاطبا لا بلسان الحكما فلهذا كان تصديره الفصل بالعبارة الثانية اولى من
تصديرها بالاولى وعند هذا يظهر فساد تشنيع القرشي وهو ان الاطبا كثيرا ما يجعلون في هذا وشبهه معتقدين انه
كذلك عند الفلاسفة وليس كما يعتقدونه فان راي الفلاسفة ان الله تعالى اعطى كل مزاج ما يستحقه من الصور النوعية والمزاج
متقدم على النوع لتسوية الصور فكيف يكون متقدما عليها فكيف يقال ان الانواع تعطى المزاج ولعل الشيخ الا انما اعطانه هذا
لانه في هذا الكتاب يجري على سنن الاطبا وفساد توهم المسيحي ايضا وهو ان هذه العبارة من الشيخ توهمه ان المزاج
على النوع بعد وجوده وهذا خلاف الحق لتقدم المزاج على النوع لا العكس وعلى هذا الجواب ان يقال ان الخالق تعالى اعطى
كل حيوان وكل عضو من الصور بحسب ما يستحقه بالمزاج لانا لا نسلم ان الاطبا يقولون هذا معتقدين انه كذلك عند الفلاسفة
بل انهم انما يقولون ذلك معتقدين انه كذلك في نفس الامر وهو كذلك على ما بينا ولا نسلم ان العبارة توهمه ان المزاج افيض
على النوع بعد وجوده لان الها على ما افيض عليه في اصل وجوده لا بعد وجوده كما لا توهمه ان الخالق تعالى اعطى كل حيوان
وكل عضو من الصور على ان الصور افيضت على النوع في اصل وجوده لا بعد وجوده والا كانت العبارة ايضا توهمه ان
الصور افيضت على النوع بعد وجوده والجواب يكون مشتركا وقيل ان المراد من قول الشيخ من المزاج اي من جهة المزاج وتقدير
الكلام ان الخالق تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من جهة المزاج اي بسببه وبواسطته ما هو اليق به اي من الصور والقوى
الانفع ما ذكره لكنه يكون تدقيقا لمذهب الحكيم دون مذهب الطبيب ولم يناسب المقام فظهر ان عبارة الشيخ صحيحة لا تحتاج
فيها الى الابهام وان عبارته هي الانسب بهذا المقام وانما اقتصر الشيخ على الحيوان والعضو لان الحيوان اتم المركبات اي اعلاها الاشرف
لحفظها اي ادناها واذا تم ما ذكره فيهما تم في المتوسطات بينهما من النوع والصنف والشخص وانما قال دون الطبيب لانه
خارج عن صناعته فان تكلم فيه يكون تدقيقا خارجا في الطب ما ليس منه ونظن انه تدقيق شيئا ولا يكون تدقيقا فاعطى الانسان
اعدل مزاج يمكن ان يكون وفي بعض النسخ ان يكون له وهو قريب والاول اكثر بالغة يتعلق بالافعال الانسانية في هذا العالم
اي عالم الكون والفساد كما بيناه في ما تقدم كون مزاج الانسان اعدل امزجة الانواع على طريقة الحكما فيجب رد ما على طريقة الاطبا
فيانه انه نقول ان الانسان لما كان محتاجا الى افعال مختلفة بعضها يعين عليها البرودة كالامساك والدفع وبعضها الحرارة
كالهضم وبعضها اليبوسة كالحفظ وبعضها الرطوبة كالادراك وجب ان يكون مزاجه معتدلا لان الافراط في شي من
الكيفيات لا يبدوان يضا دبعض قواه هكذا قالوا وفيه نظر لا استلزام ذلك اعتدال المزاج كل نوع من الحيوانات اللهم الا ان
يبين ان الاحتياج الى القوى في الانسان اكثر ما احتياجنا الى الحفظ والادراك اكثر فيستقيم بعض الاستقامة مع مناسبته قوله

الى لزيت الانسان التي بها ينفعل كالجاذبة والدافعة والمحركة للقلب والشرايين في الانبساط والانقباض والعضلات في تحريك الاعضاء
الى غير ذلك وينفعل كالتي بها يكون الفرح والغم والغضب ونحو ذلك من الامور النفسانية وقد يسمى هذه العبارة ايضا فيه
ردية فانه كان من الواجب ان يقول واعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون في هذا العالم واعطاه من القوى التي بها ينفعل
وينفعل ما يناسبه فان هذه مما تقدم للاسرار الصحيحة المعتمد هو البرهان الذي عاوده وعلاجه ما سبق ثم فساد عبارة الشيخ عنه
هو لا يها اقامة المزاج على النوع بعد وجوده وعبارته ايضا كذلك لقول الواجب ان يقول واعطى الانسان اعدل المزاج ومن
ايضا قول الشيخ مع مناسبته لقوله التي بها ينفعل وينفعل الى قوله واعطاه من القوى التي بها ينفعل وينفعل ما يناسبه لايدفع
الايهام نظرا الى ان عبارة الشيخ صحيحة لا اشتباه عليها وان الزيادة التي توهم فيها الرداءة فيه واعطى كل عضو ما يليق به من مزاجه فجعل
بعض الاعضاء احر وبعضها ابرد وبعضها ايبس وبعضها ارطب اما الاغراض المطلوبة من الاعضاء التي يتوقف عليها كمال الانسان
متفاوتة فحيث كان الغرض منه توليد الروح وحفظها كالقلب جعل احر وايبس لتولد الروح بالحرارة وحفظها من التحلل باليبس لانه
صلابة جرمه وحيث كان الغرض منه توليد الدم الخلف بدل ما يتحلل كالكبد جعلت احر وارطب لتولدها بما يناسبها وحيث كان الغرض منه
ادراك المعاني والتصرف فيها والمقاصد وترجيح البعض على البعض وكونه منبع الحس والحركة الارادية كالدماغ جعل باردا وارطب
ليسهل انطباع ما ينطبع فيه وتعسر زوال ما ينطبع فيه عند الحفظ بسبب كثرة الرطوبة ولئلا يشتد مزاجه بكثرة الحركات المنبعثة لكونه ارق
كان الغرض منه ان يكون دعامة وسلاحا كالعظم جعل ابرد وايبس ليصلب فيتاتى منه المقصود وحيث كان الغرض منه ان يكون حشوا
لخلل فرج الاعضاء وان يحفظ عليها حرارتها كالشحم جعل مائلا الى الحرارة والرطوبة ليكون لينا يسهل انعطافه وذلك [illegible]
ابعد الشيخ ذلك بالاضافة لقوله احر وابرد وارطب وايبس لانها ليست في نفس الامر كذلك بل هي مزيدة بهذه بالاضافة بعضها الى بعض
واما قول المسيحي كان من الواجب ان يقول بدل قوله واعطى كل عضو ما يليق به من مزاجه واعطى كلا استعداده من استعدادات الاعضاء
ما يناسبه ويليق فالجواب عنه ما مر ومن البحث الثاني في الاعضاء الحارة قال
لما علم ان الانسان انما صار اعدل الانواع بحسب تكافؤ اعضائه الحارة والباردة والرطبة واليابسة كانت الاعضاء مختلفة في درجات
هذه الكيفيات اراد ان يبين تفاوت الاعضاء في الكيفيات الاربع وكان اعتبار امزجة الاعضاء في الخروج عن الاعتدال الى الاعم تاما
ليحصل معتدل وجعل الكف اعدل الاعضاء لاجرم جعلها الشيخ مقيسا عليها فالرئة الجامع واذا ثبت ما في البدن من الاعضاء التي
في جملة اجزاء اللحم لتنظر الى مزاجها بالتفصيل من مزاج هذه في الحرارة وجعلت القلب احر فيها وذلك لانه معدن الحرارة الغريزية
بعد الشيخ احر الجميع الروح والقلب لان الجسم كلما كان الطف واخف كانت الغليانات فيه اكثر وكلما كانت الغليانات فيه اكثر كان اشد
لانها حارة او بالعكس اذ كلما كانت تثقيلا فيه اكثر فالاوراح لطيفة الخفيفة منها بالنسبة الى الاعضاء الثقيلة الثقيلة عليها الحرارة
من الاعضاء واخص الاعضاء القلب لكونه منشأ بها فلذلك كان الروح والقلب احر الاعضاء واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ قدم
من الاطباء من يكون العضو احر من يكون الاسطقس الحارة اكثر لا ما يكون كيفية الحرارة فيه اقوى وانه في هذا الفصل قال
على كلا مقياس هذه الاحكام وترك الظاهر منها الاولى انهم ولذلك حكم بعضهم على كون الروح احر الظاهر لانها الطف
واسرع حركة من اجزاء البدن وهذه الاحوال دالة على غلبة الاجزاء الحرارية والنارية فيها واستدل ايضا بكونها احر لما تقدم انها منبع
على كون القلب كذلك لكونه غير ظاهر واشار اليه ابرهان بقوله ... انه منشأ الروح وكانه لم يثبت غير ظاهر الى
لنظيا وبيان هذا ان القلب لما كان منشأ الروح وجب ان يكون حارا فان المتلطف لابد وان يكون اقوى من المتلطف في الحرارة

فانما احر ما في البدن فهو الروح ثم القلب
الكبد ... م

تقوى على تلطيف الدم وتلطفه بحيث يصير روحا وفي قوله منشأ اشعار بان حرارة الروح ليست ازيد من حرارة القلب على ما ظنه بعضهم
ونسبه الى المتاخرين قائلا لا يبعد جعل القلب في الحرارة في رتبة الروح فان الروح جوهر لطيف ناري وهو في تجويف القلب من
لحم وغشية وعروق واعصاب وغضروف وفيه دم وكلها دون حرارة الروح بل ذلك اقرب لان العلة اقوى فيما بها من المعلول
وكان الشيخ يرى ان الحرارة فيهما متساوية لانهما من التساوي تتعارض هذه الدليلين ولهذا قال الروح والقلب ثم قيل
ثم القلب لان الواو تفيد الجمع دون الترتيب بخلاف ثم لافادتها الترتيب ونص على ذلك سيبويه في كتابه في ستة عشر موضعا قال
ان الشيخ ترجم الفصل بانه في امزجة الاعضاء فكيف ذكر الروح والدم وما بالعضو الشعرات كان مقصوده ذكر الاجسام التي يشتمل عليها
البدن فهلا ذكر الصفراء والسوداء ايضا قلنا انما ذكر الروح لانها منبع الاعضاء في انها حر من البدن حتى ان بعض الاطباء يعد من
الدم والطيف الذي هو عضو بالقوة ولقوة هذه المشابهة جعل بعضهم الروح في جملة الاعضاء وانما ذكر الدم فلانه عضو بالقوة فاز قيل
فكان ينبغي ان يذكر الخلط البلغم ايضا ويقدم على الدم لانه اقرب من الدم مثمرا الى الدم والنضج وذلك لكمال نضجه وحرارته وهو
الطريق الى ما يقع منه واحتج الشيخ عليه في كتاب المباحثات بان المتجهات تعرض البرد الذي الاول بما تكيف فانه يعرض
بالعرض وذلك لتحلل الروح الكثير لاجابة بما اجاب الامام وهو انه انما لم يذكر الخلط لانه لا يمكن ان يمنع كونه احر من الدم كما هو مذهب
محمد بن زكريا الرازي فانه قال الخلط ليس احر من الدم لانه دم لحاله اللحم الغددية فيمتنع ان لم الغددية فيه بادر بالطبع فالدم انما يصير
مما كان بسبب مجاورته تلك الغدد فلا اقل من ان لا يصير احر مما كان لان هذا الجواب في غاية الفساد لان الشيخ معترف بكون الخلط احر
من الدم فكيف لا يذكر تساويا من المنع المذكور وهذا الجواب هو ما اجاب به عن الشكل على امتناع صدور الآثار المختلفة من البسيط لان
هذه القاعدة تعني ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد باطلة عنده فالاولى ان يجاب بان الخلط ليس عضوا بالقوة باعتبار البدن الذي
هو فيه بل بان يكون منه بدن آخر وهو بالنسبة الى هذا البدن فضلة تستحق ان تدفع فلا يعتبر ان يعد في اجزائه وبالجملة دم
قد تعرض في قوله ولانه لا يلبس صورة النوعية فيكون حكمه حكم الدم وبانا انما اعتبرنا ترتيب الاعضاء وما قرب منها كالدم والبلغم لا ما اشد
منها كالصفراء والسوداء ولهذا لم يذكرهما وذكر الدم وانما ذكر البلغم فانه عضو بالقوة ايضا لانه بالقوة دم فيكون بالقوة بالقوة ذلك
عضوا وفي هذين الدليلين نظر اما الاول فلانا لا نسلم ان الخلط لم يلبس الصورة النوعية واما الثاني فلانا لا نسلم ان الدم والبلغم اقرب
الى الاعضاء من الصفراء والسوداء نعم لو قيل الدم والبلغم اعون في تكون الاعضاء منها لكان اقرب واما ذكر الشعر فلانه جزء
كالخف فاشبه العضو كما ان من الاطباء من عده في الاعضاء المتشابهة الاجزاء فتبعهم في ذلك فان اورد شك الامام وهو انه لما قال
الروح والقلب ولم يقل ثم القلب مع انه قال فيما تقدم والحقيقة ان اعرف في تكون الارواح والشبهات اعرف في تكون الاعضاء يدل
على ان الروح احر من القلب اذ المراد بالحرارة هنا الشيخ ما يكون به الحار اكثر لا ما يكون كيفية الحرارة فيه اقوى الجواب عنه بانه
هو قد والقضاء الجيلي والمسيحي وهو انه انما جعلهما في مرتبة واحدة لان كلا منهما احر من الآخر من وجه فان حرارة الروح اكثر
كيفية لكونها اقل كمية لطوبة الروح وحرارة القلب اقل كيفية واكثر كمية لبيوسته فلهذا جعلهما في مرتبة واحدة ولم يفضل احدهما على
الآخر لانا لا نسلم ان حرارة الروح اقل كمية بل هي اكثر من هذه الجهة ايضا ولذلك يحتاج الى التبريد ساعة فساعة والا انطفأت الحرارة
من فرط الحرارة او المحتاج الى التبريد هو الروح لا القلب وانما قيل في هذا البحث لتدبر وترتيب على اختلاف الوجه
الروح بالنسيم لا القلب فلا بد اولى ان المحتاج الى التبريد ساعة فساعة هو القلب لا الروح سيما لكن كونها اقل كيفية لانها
كونها احر من القلب اذ المراد بالاحر على ما صرح به ان يكون الحار فيه اكثر كمية لا اشد كيفية فعلى هذا يكون الروح احر من القلب ايضا

حكم ان الجزء الحار فيه اكثر ولا ينافيه كما ان يكون كيفية الحرارة في القلب اقوى ولا في الروح ايضا اما الاول فلان كثرة الحرارة في
لا تستلزم كونها اقوى من الروح حتى ينافي كونها احر من القلب لان القلب انما كان يكون احر من الروح لو كان [illegible] كثرة الحار
لا كثرة الحرارة لانه انما نقض ما صرح به فضلا عن [illegible] من تفسير الاحرية في اوائل الفصل ثانيا في ما ذكرنا من هذه المناقضة
الثاني فلان كثرة الاجزاء ما لم يستلزم زيادة الكيفية فلا اقل من انه لا ينافيها وهذا ليس مما يتعجب منه ويقال كما قال الشارح
كيف يصدق ان كثرة الاجزاء لا ينافي ان يكون كيفية الروح اقوى مع ان الروح الطف لان هنا من جهة اخرى لا بالنظر الى كثرة الاجزاء
والكلام في الثاني لا في الاول ولما الجواب عنه الحق [illegible] وهو ان قوله احر ما في البدن الروح والقلب انما يقتضي ان يكون
كل واحد منهما احر مما عداهما مما في البدن ولا يقتضي تساويهما حتى لا يكون احدهما احر من الاخر لان السؤال المتقدم هو انه
قال الروح ثم القلب مع ما بينهما من التفاوت في الحرارة كما قال في باقي الاقسام ثم كلما ما ذكر لا يصلح جوابا عنه على [illegible]
بالجواب عنه [illegible] وهو انه لا شك ان الروح في مزاجها احر من القلب في مزاجه لكن القلب يستفيد من مجاورتها من الحرارة
زيد ما له في الطبع [illegible] جوهر الروح [illegible] جوهر القلب اذا اعتبرت حرارة الروح بالقياس الى حرارة القلب كانت اكثر كيفية
واقل كمية من حرارة القلب فيكون كل واحد من الحرارتين زائدة على الاخرى من وجه وناقصة من وجه فجعلهما في مرتبة واحدة
وانه كما في الاصل مختلفتين اختلافا ظاهرا كما سبق تقريره او يجوز هذا القدر من المناسبة لا يجوز جعل حرارتين مختلفتين
في مرتبة واحدة والا لوجب جعل كثير منها في مرتبة واحدة لوجود مثل هذه المناسبة [illegible] بينها [illegible] فيما باقي من [illegible]
في الاعضاء الحارة وكذا في غيرها فالاحسن ان يجاب بما نقل عن الشيخ كما قلنا او يعتذر [illegible] ثم الدم اما ان الدم حار لانه اقل
حرارة من الروح والقلب فلم يدل عليها الشيخ [illegible] اما الاول فلان [illegible] الدم يسخن الاعضاء حتى كان معتدلا [illegible]
متى خرج عن حالة الطبيعة ويتولد من الاغذية الحارة في الاوقات الحارة والاسنان واما الثاني فاما من الروح فمن
وجهين احدهما انه يتولد في الكبد وهي اقل حرارة [illegible] وثانيهما ان جوهره مختلط فيكون ابرد لغلبة المائية والارضية
عليه واما من القلب فلان الاول لا الثاني واما انه احر من الكبد فظاهر ولذلك [illegible] على قوله فانه لاتصاله بالقلب يستفيد
الحرارة هذا الشرح الكبد وهو بالحقيقة [illegible] عن دخل مقدر وهو ان للسائل ان يقول الكبد مولدة للدم وليس كذا لا يتولد حرارة
ما يتولد منه [illegible] من المستفيد في ذلك الشيء لان [illegible] يجب ان تكون اقوى من [illegible] فاذن يجب ان يكون حرارة
الكبد اقوى من حرارة الدم المستفاد فاجاب بما ذكرنا [illegible] القائل وقال ان الدم المتصل بالقلب هو شيء [illegible]
الذي ينفذ من الكبد الى القلب في الوريد الشرياني واما سائر الدماء فغير متصلة به فكيف حكم على الكل بانه احر من الكبد
القلب في الوريد الشرياني واما سائر الدماء فغير متصلة به فكيف حكم على الكل بانه احر من الكبد لاجل اتصاله بالقلب قلنا
ان جميع الدم المنفصل عن الكبد يتصل بالقلب ولكن بعضه بغير واسطة كالذي يسيل اليه وبعضها بواسطة الشرايين فانها
مصاحبة للاوردة وبينهما منافذ فيستفيد دم الاوردة الحرارة من القلب الموجودة في الروح والدم اللذين في الشرايين
والذي يدل على مصاحبة الشرايين والاوردة ووجود المنافذ بينهما انا اذا فصدنا وريدا من اوردة البدن سال الدم البدني
الشرياني والوريدي ثم الكبد اما انها حارة فلانه فعلها طبخ الكيلوس واحالته الى الدم والطبخ والاحالة لا يتاتى الا
بالحرارة فالكبد حارة واما انها اقل حرارة من الدم فلقوله لانها كدم جامد [illegible] على حرارتها [illegible] ايضا [illegible]
فما ثبت ان الدم حار [illegible] فلان الدم الذي يشبه [illegible] الاعضاء وهو ما يغلب عليه [illegible] التي هو ابرد وقيل فيه

الرطوبة التي هي حارة لا لان الجمود يشعر بالبرودة فكذا قال لانها كدم قد جمد بالجمود فيكون لا محالة اقل حرارة من الذي لم يجمد على ما قال القرشي
لان انعقاد الدم الحار ليس بالبرد بل بالحر فلا يدل انعقاد الكبد من الدم على ان حرارتها اقل [illegible] ولا يقال [illegible] انعقاد [illegible]
كونها كدم قد جمد بالجمود انما يدل على كون الدم احر لكان عدم سيلانها لانجمادها بالبرودة على ما يشعر به الجمود لا لانعقادها بالحرارة على
ما هو الواقع واطلاق الجامد مقام المنعقدة مجوز فان قلت اليس ادعيت ان الشيخ انما بين على الخفي دون الظاهر فكيف بين
على ان حرارتها اقل من حرارة الدم مع ان المذكور في الدم افاد ذلك قلت المذكور في الدم انما يدل على زيادة حرارة الدم المنفصل
منها المتصل بالقلب او الشرايين لا على زيادة حرارة كل دم لانه لا يدل على زيادة حرارة دم لم يتصل بعد منها او اتصل منها دم
بعد بالقلب فما ذكر ههنا ما يدل على انها احر منها مطلقا سواء اتصل بالقلب والشرايين او لم يتصل ثم اللحم اما انه حار فلانه متولد من
الدم الذي هو حار ولهذا نقل الشحم على الاعضاء اللحمية ما خلا القلب [illegible] وهو ما ذكره الشيخ في جواب سائل سأل عنه [illegible]
انجالينوس قال الاعضاء التي هي احر مزاجا يكون الشحم عليها اقل بل يكاد ان لا يكون عليه شحم البتة والاعضاء التي هي دون
ذلك في السخونة قد يكون عليها الشحم ونحن نجد القلب وهو احر الاعضاء مزاجا على حواليه شحم يلفه ونجد الكبد وهي دون
القلب في سخونة المزاج ليس عليها شحم فقال الشيخ هو كما قال جالينوس ولكن ليس يكون في مثل هذه الاشياء [illegible]
امر غيره [illegible] ههنا اشياء اخر يوجب ان يكون القلب كما هو عليه من الشحم والكبد كذلك من دون الشحم بل عارية منه وذلك ان
الدم اذا [illegible] الكبد لا يكون دسما بل نضيجا ثم بعد مفارقة الكبد في الوريد التي بينها وبين القلب والدم الذي يكون فيه يلطف الدم
والقلب [illegible] ليجذب القلب الدم للغذاء جذب الطف الدم والطفه والجذب [illegible] الدم لانه فوق الدم ثم ذلك الذي
الدم يتغذى به جرم القلب لانه عضو صلب [illegible] ان يكون غذاؤه غليظا [illegible] فلهذا [illegible] الدسومة
في المواضع التي هي اقرب اليه [illegible] الموضع الذي فيه العصب والغضاريف وليس في الكبد شيء من ذلك فلهذا السبب كان على القلب
الشحم والكبد عارية عن الشحم وهذا [illegible] من الفصول المستفادة في مجلس [illegible]
[illegible] انا نعلم ان اللحم اشد حرارة من الكبد لانه [illegible] الدم [illegible] الحرارة ولا شك ان [illegible] الدم اشد حرارة من باقيه وانعقاده
يفيده زيادة حرارة فكان ينبغي ان يكون اشد حرارة من باقيه وانعقاده بالحرارة يفيده زيادة حرارة فكان ينبغي ان يكون اشد حرارة من
الكبد لكنه [illegible] انعقادها بالجمود الدال على البرد فلذلك انتقل الى بيان [illegible] وقال ودونها في الحرارة [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] اي اللحم [illegible] الكبد وفي بعض النسخ وانما [illegible] الدم وهو خطأ [illegible] الكبد [illegible]
النسخ هكذا ودونها في الحرارة [illegible] وفي بعض النسخ لما يخالطه من ليف العصب البارد وهذا [illegible] في اللحم [illegible]
الكبد لانه [illegible] والطبخ والنضج كما سبق [illegible] فضل حرارة [illegible] ان يكون اللحم [illegible] الدم [illegible]
بسبب مخالطة ليف العصب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ثم العضل [illegible]
[illegible]
على اللحم [illegible] ودون الحرارة [illegible] لما يخالطه من العصب والرباط ثم الطحال [illegible]
[illegible]
[illegible]

من حرارة العضل وعصب بقوله **لما فيه من عكر الدم** الذي هو بارد لان عكر الدم هو السوداء الطبيعي لقول الشيخ والطبيعي يعني الدم
وثفله وعكره [illegible] الى القسمين ثم [illegible] الطحال الضرورة [illegible] ما قال فعكر الدم الذي فيه اشارة الى هذا القسم من السوداء
الطبيعية وهذا مناسب لبيان كلامه من اوله الى آخره فان كل [illegible] ذكرنا ما ذكر لبيان نقصان الحرارة [illegible] المتقدم لا لبيان
حرارة ما يتكلم فيه لا لبيان زيادة حرارة ما يتكلم فيه [illegible] ما ذهب اليه القرشي والمسيحي [illegible]
وان المتشائح [illegible] ما ذهب اليه القرشي [illegible] حرارة الطحال [illegible] بارد لان [illegible] من السوداء والغذاء
المنصب [illegible] والسوداء بارد فيكون الطحال [illegible] بان حرارته لما فيه من عكر الدم فان قيل ان عكر الدم هو السوداء الطبيعي
بعينها [illegible] قلنا ليس عكر الدم الذي فيه هو سوداء فقط لانه لو كان سوداء صرفة لم يصلح لتغذية الطحال الضرورة لانه ليس شيء من هذه
الاخلاط [illegible] لا بد ان يكون [illegible] ويكون الجميع عكر الاخلاط [illegible] فلان الشيخ ما [illegible] الى بيان
حرارة الطحال وان [illegible] بيان نقصان حرارة الطحال عن حرارة العضل [illegible]
[illegible] فكيف [illegible] فالجواب [illegible] الشيخ [illegible] ثم قوله ويكون الجميع عكر الاخلاط [illegible] فاشكال
[illegible] من عكر الدم الذي هو السوداء [illegible] الدم لا [illegible] المسيحي وهو ان الطحال الحار لاجل
من عكر الدم الذي [illegible] اعرف ان عكر الدم هو السوداء وهي باردة [illegible] ما ذهب اليه الشارح [illegible] على بيان [illegible]
لبيان المتشائح وهو انه اعترض على الشيخ وقال ان الشيخ لما تكلم في مراتب الاعضاء الحارة قال ثم الطحال لما فيه من عكر الدم [illegible]
[illegible] من الشرائين والاوردة لما فيهما من الروح والدم [illegible] في كيفية تولد الاخلاط قال ان الغذاء اذا ورد على [illegible]
[illegible] الانهضام التام [illegible] المعدة [illegible] بالحرارة [illegible] الكبد [illegible]
فان الطحال [illegible] الشرائين والاوردة الكثيرة التي فيه [illegible] الشرائين والاوردة [illegible] الاعضاء الحارة [illegible] الروح [illegible]
[illegible] الطحال لما فيه من عكر الدم فقط فلا يكون [illegible] على الشرائين والاوردة [illegible] ان عكر الدم هو السوداء [illegible] بارد
[illegible] وعلى هذا [illegible] الحكم [illegible] حرارة الطحال على حرارة الاوردة والشرائين [illegible] عكر الدم هذا [illegible] الشارح [illegible]
[illegible] الطحال [illegible] الاعضاء الحارة لما فيه من عكر الدم لانه بارد [illegible] الاوردة والشرائين [illegible]
[illegible] فلا يكون [illegible] على الاوردة والشرائين [illegible] لان الشيخ في بيان نقصان حرارة
[illegible] الطحال [illegible] حرارة الطحال عن حرارة الاوردة والشرائين [illegible] لما ذكره الشيخ في تولد الاخلاط
[illegible] لان [illegible] الشرائين والاوردة تعد من الاعضاء [illegible] ان المسيحي [illegible]
[illegible] هذا الاعتراض [illegible] في الجواب [illegible] هذا الاعتراض [illegible]
الطحال على عكر الدم [illegible] لو قال الشيخ لما فيه من عكر الدم والاوردة [illegible]
[illegible] كلام الشيخ [illegible] الاعتراض [illegible] اما المسيحي [illegible] الاعتراض [illegible]
الطحال قد [illegible] الشرائين والاوردة التي فيه ثم قال [illegible] في كلام المعترض [illegible] في حرارة
عليها واجاب [illegible] الاول انه لا شك ان جرم الطحال [illegible] الاوردة والشرائين [illegible] اوردة
وشرائين وجرمها [illegible] الدم والروح [illegible] الطحال [illegible] الحرارة [illegible] المستفادة
لا [illegible] من الشيخ [illegible] الشرائين والاوردة الكثيرة التي فيه اي [illegible] في الشرائين والاوردة الكثيرة التي فيه [illegible]

ان الاولى لا يصلح جوابا عنه فلان الاعتراض هو ان هذا القدر لا يفي [illegible] اشتمال الطحال على عكر الدم لا يستلزم كونه [illegible] والجواب هو ان هذا مع
كونه [illegible] والمعترض [illegible] فلانا [illegible] بين الجواب والاعتراض فلا يكون جوابا واما الثاني [illegible]
على شيء من كلام المعترض وانما يتوجه على كلامه الذي [illegible] كلام المعترض [illegible] كيف [illegible] الحرارة عليهما
بان قال [illegible] بما [illegible] كلام المعترض الى ما ذكرنا [illegible] هذا الجواب [illegible]
ان الطحال [illegible] الاعضاء الحارة لما فيه من عكر الدم اي [illegible] السوداء [illegible] من انصباب [illegible]
[illegible] لانصباب [illegible] التي [illegible] الطحال [illegible] كثيرة فيها دم وروح [illegible]
الطحال بما فيه من الشرائين والحرارة [illegible] عكر الدم [illegible] الدم الكبدي هذا [illegible]
بما فيه من الشرائين والاوردة الكثيرة لما فيهما من الدم والروح [illegible] ما في الشرائين الخارجة [illegible] الطحال من الدم والروح
[illegible] الطحال [illegible] عكر الدم [illegible] زيادة [illegible] لما فيه من [illegible]
[illegible] واما قوله [illegible] عكر الدم هو [illegible] لان عكر الدم دم والدم حار رطب [illegible] السوداء [illegible] الدم [illegible]
[illegible] ونحن نقول هذا الجواب ايضا فاسد [illegible] ولا نسلم ان الطحال يعد من الاعضاء الحارة لما فيه من [illegible]
[illegible] بارد [illegible] لما ذكرنا واما ثانيا فلان [illegible] السوداء [illegible] الفضلة
البارد [illegible] على كونه [illegible] من العضل [illegible] السوداء [illegible] فلان [illegible] عكر
الدم لا يوجب كونه [illegible] واما رابعا فلانه لو سلم جميع ما قيل لم يصلح الاعتراض لان المعترض قال لا شمال الطحال على عكر الدم لا يستلزم كون
[illegible] يقول [illegible] على الاوردة والشرائين [illegible] فلانه لا [illegible] عكر الدم دم يخالف صريح كلام
الشيخ وهو ان عكر الدم السوداء الطبيعية [illegible] السوداء [illegible] عكر الدم [illegible] صريح كلامه ايضا [illegible]
[illegible] في هذا [illegible] ولا عجب [illegible] الاذهان [illegible] **ثم الكبد لان الدم فيه ليس**
بكثير [illegible] الحرارة [illegible] من العضل [illegible] اخذ الكبد [illegible]
والحرارة [illegible] على [illegible] فلذلك [illegible] بان نقصان [illegible] حرارة الطحال [illegible] لان الدم [illegible] الكثير
[illegible] الدم [illegible] الطحال [illegible] الطحال [illegible] ان يجذب الى [illegible] والسوداء [illegible]
[illegible] الطحال [illegible] الدم [illegible] دم كثير [illegible]
ان يكون [illegible] الكلى [illegible] الدم [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الكلى [illegible] **ثم طبقات العروق الضوارب** اي الشرائين **لا بجوهرها العصبي** فانها
[illegible] باردة **بل لما تقبل من تسخين الدم والروح الذي فيها** وتسخين حركتها ايضا [illegible] هذه الحرارة مستفادة من [illegible] الدم
والروح والحركة وحرارة الكلية ذاتية فلهذا كانت الكلية احر من الشرائين واعلم ان [illegible] الشرائين [illegible] الكلى [illegible]
حرارة اقل من حرارة الكلية كذلك يدل على كونه من الاعضاء الحارة [illegible] اشتمال [illegible] عكر الدم [illegible]
[illegible] من الاعضاء الحارة [illegible] حرارة اكثر من حرارة [illegible] كما ذهب كما علمت **ثم طبقات العروق السواكن**
اي الاوردة **لاجل الدم وحده** اذ لا روح فيها ولا حركة لها ولا شك ان الحرارة المستفادة من الدم وحده اقل من المستفادة من الدم والروح
والحركة فلذلك جعل الاوردة بعد الشرائين في المرتبة **ثم الجلد ثم جلدة الكف المعتدلة** وانما جعل الجلدة آخر [illegible] من الحارة

ما لرطب واليابس لكونه معتدلا فان قيل ان الشيخ في الفصل الاول جعل اللحم اقرب الاعضاء من الاعتدال الحقيقي واقرب منه الجلد وهنا جعل
اعضاء كثيرة اقرب الى الاعتدال من اللحم وهي الاعضاء المذكورة بعد ومن الجلد فقلنا ان الشيخ جعل اللحم هناك اقرب الى الاعتدال الذي
في نوعه الاصلي وهنا جعل الاعضاء اقرب الى الاعتدال من اللحم باعتبار المزاج المركب فلا تنافي بينهما ولا يقال على هذا يجب ان يكون الكبد
مساوية للحم في القرب من الاعتدال لانه جعل اللحم مساويا للكبد في الحرارة بحسب المزاج الاصلي وانما نقصانها في الحرارة [illegible]
لانها تخالطها من الحرارة بما لا يخالط اللحم من ليف العصب البارد [illegible] لانا نقول لا يلزم من كونه مساويا في الحرارة
ان يساويها في القرب من الاعتدال في الكيفيات الثلث الباقي لان رطوبة الكبد مفرطة فان قلت ان الشيخ نقل بعد هذا ان
الكبد ترتيب جالينوس وليس ما ذكرها ترتيبه لان جالينوس قال في الجوامع ان بعد اللحم في الحرارة مما يقارب الاعتدال [illegible]
جلدة الكف طبقات العروق الضوارب غير الضوارب والجلد المكشف بجميع البدن والشيخ غير الترتيب المذكور وذكر بعد اللحم العضل
ثم الطحال ثم الكلى قلت لا فرق بين كلام الشيخ وبين ما ذكره جالينوس ولعل الشيخ استنبط هذا الترتيب ايضا من كلام
جالينوس لانه قال في الجوامع بعد الترتيب المذكور وبالجملة ينبغي ان نعلم ان الاعضاء التي تغتذي من الدم بعينه اكثر فهي اشد حرارة من
الاعضاء التي لا تنال من الدم شيئا فهي ابرد من الاعضاء التي هي بين هذه حالها في الحرارة والبرودة بحسب بعدها وقربها من كل واحد
من الطرفين فيلزم من هذا الكلام صحة ما قال الشيخ وذلك لان كل واحد من العضل والطحال والكلى اقرب الى طبيعة اللحم من
العروق الضوارب البحث الثالث في الاعضاء الباردة قال وابرد ما في البدن البلغم اما انه بارد فقد [illegible]
في الاوقات الباردة وبعض الاغذية الباردة وفي الاسنان الباردة وتولده غالبا بارد [illegible]
فلانه [illegible] البرودة ولانه ابرد الاخلاط ويتكون عنه الاعضاء والارواح مع ان المركب من البسائط [illegible]
هذا ان تكونت منه الاعضاء والارواح من البلغم كان ابرد منها وان تكونت من غيره فبطريق الاولى لان البلغم ابرد الاخلاط وكانت
البدن الاخلاط والاعضاء والارواح والبلغم ابرد من كل منها صح انه ابرد ما في البدن ثم الترتيب في بقية الاعضاء الباردة اما بالحس
[illegible] الباردة [illegible] المواد الباردة [illegible] امزجة الاعضاء على ما هو مذكور في الكتب وهذا
الطريق يعرف ترتيبها في الرطوبة واليبوسة مع طريق آخر وهو التقطير في القرع والانبيق على ما ذكر [illegible]
يكون المشاهدة حاكمة بان كل عضو [illegible] الارضي منه اكثر [illegible]
والجزء المائي اقل [illegible] بالعكس وكذا كل عضو [illegible] الجزء المائي اكثر والارضي اقل [illegible]
في الرطوبة على العكس وهذا طريق موثوق عند الكل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الباردة [illegible] ترتيب الاعضاء الحارة [illegible]
سبيل التمثيل ثم الشعر اما انه بارد فلكثرة الارضية وذلك لانه تولد من بخار دخاني [illegible]
[illegible] من الدخان [illegible]
[illegible]
[illegible] لان مادته من الاخلاط [illegible] البلغم [illegible]

البلغم الاخرى المائية [illegible] الاجزاء الهوائية [illegible] ولان البلغم اقرب الى طبيعة الماء والشعر الى طبيعة الارض
الماء ابرد من الارض على ما ثبت في فصل الاركان فالبلغم ابرد من الشعر ثم العظم اما انه بارد فلوجهين احدهما انه صلب القوام والصلابة في
المركبات لغلبة الارضية التي هي باردة وثانيهما انه قليل الدم لعدم العروق والشرايين فيه او قلتها واما انه اقل بردا من الشعر فلانه يغتذي
من الدم ويجاور الاعضاء الحارة والدم والحرارة الغريزية دائما ولا كذلك الشعر ثم الغضروف اما انه بارد فلانه صلب ايضا وقليل الدم [illegible]
ما قلنا في العظم واما انه اقل بردا من العظم [illegible]
[illegible]
في العظم اكثر من المائية والمائية في الغضروف اكثر ومذهب القوم ان الماء ابرد من الارض فكان يجب ان يجعلوا الغضروف ابرد من
العظم وانما قلنا ان المائية في الغضروف اكثر لانا اذا قطرنا [illegible] من الغضروف والدهن اقل وفي العظم [illegible]
[illegible] المائية في الغضروف وان كانت اكثر لكن ليس كل [illegible]
كون اللحم ابرد من الغضروف والعظم بل يجب ان يكون الدم ابرد من الغضروف والعظم لكن التالي كاذب والمقدم مثله والتحقيق
ان [illegible] المائية الموجودة في الغضروف ليست مائية صرفة بل هي مخلوطة بالدم شبيهة به وذلك لان الغضروف الين من العظم واقرب
الى طبيعة اللحم وقد قال جالينوس ان الاعضاء التي هي اقرب الى طبيعة الدم [illegible]
[illegible] الغضروف [illegible] من الدم اكثر مما يتغذى منه العظم [illegible] الشيخ في الفصل الاول [illegible]
كتاب [illegible] في شرحه [illegible] الاعضاء [illegible] الدم [illegible] في تغذية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الدم [illegible] الغضروف [illegible] العظم [illegible] ثم الرباط اما انه بارد فلانه نابت من العظم [illegible]
[illegible] ثم الوتر اما انه بارد فلانه مركب من
العصب والرباط [illegible] من العظم [illegible] ثم الغشاء اما انه
بارد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ثم العصب اما انه بارد [illegible]
[illegible]

الارواح [illegible] الصلبة [illegible] العصب اقل بردا من الغضاريف ثم النخاع اما انه بارد فلانه محيط [illegible] النخاع [illegible]
[illegible] النخاع فلانه غشا في تجويف الفقرات [illegible] عظاما واما انه اقل بردا من العصب فلانه مجاور للقلب والكبد فيستفيد منهما
حرارة ثم الدماغ اما انه بارد فلانه محيط [illegible] لان الاول [illegible] والثاني [illegible] واما انه اقل بردا من النخاع
فلانه الين من النخاع واكثر ارواحا [illegible] لان الدماغ مع [illegible] الى القلب [illegible] ارواح حيوانية وهي حارة وقد ناقض
هذا في الشفا [illegible] ان النخاع حار لاتصاله بالقلب واما الدماغ فبارد [illegible] ان يكون جعل هاهنا
النخاع اقل بردا من الدماغ باعتبار مزاجه الاصلي ثم الشحم اما انه بارد [illegible] واما انه اقل بردا من الدماغ [illegible]
[illegible] والغالب على الدم الاجزاء الهوائية [illegible] الشحم [illegible] اللحم الغددي الغالب
عليه البرودة ثم السمين اما انه بارد [illegible] من آثار البرودة [illegible] واما انه اقل بردا من الشحم
[illegible] لمجاورته اللحم يستفيد حرارة [illegible]
[illegible] الشحم والسمين هاهنا من الاعضاء الباردة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] ثم الجلد [illegible]
[illegible] البحث الرابع في الاعضاء الرطبة قال واما الارطب ما في البدن البلغم اما انه ارطب [illegible]
[illegible] الاسنان [illegible] واما انه ارطب ما في البدن [illegible] جميع الاعضاء [illegible]
[illegible] الدم والبلغم [illegible] ارطب ما في البدن [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] البلغم ارطب من سائر الاعضاء [illegible] ارطب من سائر الاعضاء
ثم الدم اما انه ارطب [illegible] الحارة الرطبة [illegible]
[illegible] واما انه اقل رطوبة من البلغم [illegible] الاشكال [illegible] البلغم [illegible] الدم [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الدم والبلغم [illegible] الدم [illegible] البلغم [illegible] الاشكال
[illegible] الاعضاء [illegible] الترتيب
المذكور [illegible] ثم السمين اما انه ارطب [illegible] الاول ان الغالب عليه الاجزاء
المائية والهوائية والثاني [illegible] واما انه اقل رطوبة من الدم [illegible]
السمين [illegible] الاعضاء [illegible] ثم الشحم اما انه ارطب [illegible] الاجزاء الهوائية والمائية
[illegible] واما انه اقل رطوبة من السمين [illegible] اصلب من السمين ثم الدماغ اما انه ارطب [illegible]
[illegible] واما انه اقل رطوبة من الشحم [illegible] الاجزاء المائية والهوائية [illegible] واما الدماغ
[illegible] الاجزاء المائية [illegible] الاجزاء المائية والهوائية [illegible] الدماغ [illegible]
[illegible] الشحم ثم النخاع اما انه ارطب [illegible] واما انه اقل رطوبة من الدماغ [illegible] ثم [illegible] اما انه
ارطب [illegible] واما انه اقل رطوبة من النخاع [illegible] ثم الانثيين اما انه ارطب
[illegible] واما انه اقل رطوبة [illegible] حرارة [illegible] رطوبة [illegible]

[illegible] ثم الرية اما انها ارطب [illegible] واما انها اقل رطوبة من لحم الانثيين [illegible] اصلب [illegible]
[illegible] حرارة [illegible] والحركة [illegible] ثم الكبد اما انها ارطب [illegible] واما انها اقل رطوبة من
الرية [illegible] ثم الطحال اما انه ارطب [illegible] الدم [illegible] واما انه اقل رطوبة من الكبد [illegible] اصلب [illegible]
[illegible] البرودة واليبوسة والسودا [illegible] بخلاف الكبد ثم الكلتان اما انهما ارطب [illegible]
[illegible] واما انهما اقل رطوبة من الطحال [illegible] الطحال [illegible] اصلب [illegible] ثم العضل
اما انه ارطب [illegible] واما انه اقل رطوبة من الكلية [illegible] عصبية [illegible]
[illegible] ثم الجلد اما انه ارطب [illegible] الدم واما انه اقل رطوبة من العضل [illegible] الجلد [illegible]
هذا هو الترتيب الذي رتبه جالينوس [illegible] على هذا الترتيب لكن الشيخ [illegible] تقديم [illegible] على الكبد
[illegible] جالينوس [illegible] الكبد ارطب من الرية [illegible] غذاء الكبد [illegible]
[illegible] بان [illegible] الرية [illegible] الدم [illegible] القلب [illegible] بان [illegible]
[illegible] الغريزي [illegible] البدن [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] بالبدن [illegible] الحركات [illegible]
البدن [illegible]
[illegible] البدن [illegible] الغذا [illegible]
[illegible] البدن [illegible] ان كل عضو [illegible] الغريزي [illegible]
[illegible] الغريزي [illegible] ان الرية احق
[illegible] ان الرية ايبس من الكبد [illegible] ان الرية [illegible]
[illegible] الكبد [illegible] ان الرية ايبس من الكبد [illegible]
[illegible] ان الرية ايبس من الكبد [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] جالينوس [illegible] كل عضو [illegible] الغريزي [illegible]
[illegible] الدم [illegible] ان يكون الرية ايبس من الكبد [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] جالينوس
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] جالينوس [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] كل عضو [illegible] الغريزي [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الغريزي [illegible] البرودة [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الدم [illegible]
[illegible] العظم [illegible] العظم [illegible]
[illegible] الغريزي [illegible] الكتاب [illegible]

لكن المزاج الحار اليابس في المزاج لحاجة الطبيعة الى انصباب المرة الصفراء فيها وان كان جوهرها عصبيا ح يكون [illegible]
ولا يمال مثله في الرئة لانه اذا قيل ان جوهرها لم يكن رطبا لان المزاج الرطب يمكن منها [illegible] كالغريزي لها [illegible] الدم الصفراء
الغاذي لها فقول الشيخ ما ادعيه لان المزاج المتمكن فيها هو اليبوسة سواء كان ذلك عند التكون او بالاكتساب الحاجة كا [illegible]
الحرارة وعلى هذا يكون معنى قوله الرئة في غريزتها ليست برطبة انها في غريزتها يابسة لانه فاسد لما قال المسيحي [illegible]
الجواب الى ان المفتاح [illegible] هذا الجواب ان هذا الفاضل يقول ان المفتاح [illegible] الانقطالات [illegible]
[illegible] الى الحرارة واليبوسة لان الغذاء لا يغلب طبيعة المغتذي بل المغتذي يغلب طبيعة الغذاء واذا كان كذلك فكيف يصح ان
يقال ان المرة تغير المرارة الى طبيعتها حتى يصير مزاجها [illegible] لا يصح ان يقال [illegible] الرئة بل هذا [illegible]
[illegible] الرطوبات [illegible] كثيرة فانها تصل اليها من الاسافل والاعالي وجوهرها [illegible] عليه معروف [illegible]
من الحرارة فانها [illegible] الاولى [illegible] الاغذية المرطبة رطب [illegible] بالاتفاق فكيف يصح ان [illegible] الغذاء [illegible]
لكن المرة المغيرة [illegible] المزاج [illegible] فكذلك الغذاء الذي يغتذي به المرارة [illegible] النفعة المذكورة
واما الثاني فلان [illegible] الرطوبة الغريبة التي على سبيل البل للرئة الى طبيعتها [illegible] المرارة الصفراء التي على سبيل البل
[illegible] الى طبيعتها بل لان الشيخ ما ادعى ان مزاج الرئة في الاصل يابس [illegible] جالينوس على الوجه الذي [illegible]
لكن لما كان [illegible] الامام بالحقيقة على الغريزي او السابق [illegible] هو المزاج الذي عند التكون لا الذي يحصل بالاكتساب كان
السابق [illegible] الغريزي ان يكون [illegible] الاكتساب لانه اسبق [illegible] فكيف يندفع الاعتراض [illegible]
ومعنى ان المراد من المزاج الغريزي المزاج المتمكن سواء كان عند التكون او بالاكتساب [illegible]
[illegible] جوابا للقول [illegible] اذا [illegible] لكن قول الشيخ ما ادعى [illegible]
ليست برطبة انها في غريزتها يابسة [illegible] لكن كيف يجوز ان [illegible] انها في غريزتها
[illegible] الواسطة فاذن [illegible] في الجواب ان [illegible] التالية
[illegible] الغذاء بالحقيقة هو الوارد على البدن [illegible] من البدن [illegible]
[illegible] بالفعل [illegible] الذي ليس كذلك [illegible] على سبيل الاشتراك [illegible] الذي هو غذاء
بالقوة ما دام [illegible] البدن [illegible] على البدن [illegible] في المعدة او اخذ [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] في العروق او [illegible] الى رطوبة [illegible] في سطوح الاعضاء المتشابهة الاجزاء [illegible]
او يمكن ان يصير غذاء [illegible] هو [illegible]
[illegible] قول الشيخ ههنا الغذاء
[illegible] الحقيقي [illegible] ان لحم الرئة يغتذي [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الدم [illegible] لحم الرئة يستحيل [illegible] استحالات كثيرة [illegible] المزاج من الدم
[illegible] الدم الاصلي [illegible] يستحيل فيها استحالات [illegible]
لحم الرئة [illegible] المرارة والعظم فان [illegible] لا تغتذي بالمرة [illegible] اليها [illegible]
[illegible] بان [illegible] منها [illegible] الدم [illegible] يستحيل [illegible]
[illegible] كذلك المرة ايضا تستحيل الى استحالات كثيرة [illegible] بالفعل ويكون شبيها بالغذاء
وكذلك نقول في المخ الموجود في العظم [illegible] غذاء له بالقوة لا بالفعل بل [illegible] بالفعل بعد استحالات كثيرة [illegible]

قول الشيخ وكان من الاعضاء كذلك فانه يحتاج الى ان [illegible] من الغذاء [illegible] في الوقت المحتاج اليه [illegible] ان [illegible]
[illegible] الاول [illegible] على مذهب الشيخ [illegible] لانه [illegible] من كلام [illegible] في فصل الاخلاط [illegible] قال الامام [illegible]
لكن يجب ان نعلم ان الرئة في جوهرها اي حقيقتها مغتذية اي طبيعتها ليست برطبة شديدة الرطوبة لان كل عضو [illegible] في مزاج
الغريزي بما يشبهه وفي بعض النسخ بما يشبهه [illegible] في مزاج [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الغذاء [illegible] هذا اي [illegible] والاكثر [illegible] كل عضو يشبهها [illegible] الاول [illegible]
الثاني [illegible] جالينوس [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] اليه هذا واذا كان كذلك [illegible] الرئة ايبس من الكبد [illegible]
[illegible] من هذا [illegible] وكذلك اي الرئة [illegible] كانت ايبس من الجهة التي ذكرت [illegible] من جهة اخرى لانها
[illegible] كثير من الرطوبة [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] البدن [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] على هذا [illegible] كونها ايبس وارطب [illegible] الرطوبة الغريزية والرئة [illegible]
[illegible] الابتلال [illegible] الرطب ايضا [illegible] الرئة [illegible] على [illegible]
كونها [illegible] وكونها [illegible] المدينة [illegible] بانها [illegible] على هذا [illegible]
من كلام جالينوس وكلام الشيخ لان [illegible] الرئة ارطب من الكبد [illegible] بالرطوبة الغريبة [illegible] الشيخ الكبد [illegible] بالرطوبة
الغريزية وهكذا يجب ان نفهم من حال البلغم والدم من جهة [illegible] الجهة المذكورة [illegible] الرئة والكبد [illegible] على ما [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] البلغم الطبيعي [illegible] الكبد [illegible] ان يكون الدم ارطب من البلغم
بالرطوبة الغريزية [illegible] بالرطوبة [illegible] البلغم ارطب من الدم بالرطوبة الغريبة [illegible] بالغريزية [illegible]
البلغم الطبيعي [illegible] الرطوبة [illegible] اذا استحال [illegible] الدم
[illegible] البلغم فاذن [illegible] في الدم [illegible] في البلغم لانها انما [illegible] البلغم [illegible]
وهو ان ترطيب البلغم في اكثر الامر على سبيل البل وترطيب الدم على سبيل التقرير في الجوهر [illegible]
[illegible] الرطوبة المغيرة [illegible] الجسم [illegible] جوهره [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] على خلاف هذه [illegible] الرطب [illegible] فان رطوبة [illegible]
التقرير في الجوهر ورطوبة الثاني على سبيل البل [illegible] على هذا يجب [illegible] ان [illegible]
[illegible] الدم [illegible] البلغم [illegible] المزاج [illegible] الحرارة [illegible]
البلغم [illegible] الحرارة واليبوسة [illegible] البلغم [illegible]
[illegible] البلغم ارطب من الدم [illegible] البلغم [illegible] الدم
[illegible] الدم [illegible] البلغم [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] في [illegible]
[illegible] على سبيل التقرير في الجوهر [illegible] على سبيل البل [illegible]
[illegible] من جهة [illegible] ان [illegible] البلغم والدم [illegible] رطوبة الدم [illegible]
على الدم [illegible] النسخ [illegible] من الرطوبة التي كانت [illegible] الاختلال لانا [illegible]

تشارك الحطف فيما اراد الاشارة بقوله ان ترطيب البلغم في اكثر الامر اكثر من ترطيب البلغم الى جوهره واكثر ترطيبا لدم جوهره لا يلزم
يشارك الحطان في الترطيب على ما توهم واما الظاهر لامارات هذا الاختلال من اتاح الاول فالاطرف منه من الشرح الآخر
واما ان الواجب كان ان يقول هكذا فهو عجيب وحتى لا شرح اي وعقلات عبارة الشيخ صحيحة وما ذكر لا يوجب له اصلا على ان
البلغم الطبيعي المائي لا يريد بالمائي البلغم المعروف بالمائي فان ذلك غير طبيعي بل يريد بذلك الشبيه بالماء من جملة الصامرد ذكر
سلامة شبهها الاخلاط الاربعة بالاركان الاربعة يجعلها اركانا ثانية والبلغم الطبيعي هو نظير الماء فيها فقد هو تحقيق لا التمثيل
لان البلغم الطبيعي انما يكون في نفسه اي في جوهره وحقيقته اشد رطوبة اي من الدم لقوله فان الدم بما يتولد تحلل كثير
النضج فضل نضجه كثرت الرطوبة التي كانت من البلغم المائي الطبيعي الذي استحال اليه اي الى الدم مستعمل هذا في
في فصل الاخلاط ان البلغم الطبيعي دم اي مجازا باسم ما يؤول اليه لا انه حقيقة دم كقوله تعالى اني اراني اعصر خمرا لكونه بالقوة كذلك
استحال بعض الاستحالة اي من استحالات الدم لا انه استحالة البلغم بعض استحالة الدم وتقرير الكلام انا نقول البلغم الطبيعي دم بالقوة
بمعنى استحالات الدم لا كلها ولا انا العدد كونه بلغما وصار دما وهذه الدقيقة فالاستحال بعض الاستحالة وهذا كلام صحيح لا يحتاج الى
تفسير كما ذهب اليه جمع كثير من الفاسرين الناظرين في هذا الكتاب وذلك لانه كلام حقيقي لكون اطلاق الدم على البلغم مجازا ويسبق
حقيقة قالوا هذا الكلام فاسد لدلالته على ان البلغم دم قد استحال بعض الدورة بعض الاستحالة وهو باطل لوجهين الاول ان البلغم
ما كان دما قط الثاني ان معنى استحالة الدم بعض الاستحالة ازدياد استحالته وما ازداد استحالته لم يبق بلغما بل يصير صفرا او سوداء
الخرج من صورة الدم ثم قالوا والصحيح ان تقول الشفقة الى هذا وهو ان البلغم طبيعي استحال بعض الاستحالة وهكذا يوجد في بعض
الشيخ وهو ليس بحق لا الاول فلانه لا يلزم من قولنا ان البلغم دم ان يكون قد كان دما او ان يصير دما باعتبار ما يكون وليس بمجاز كما ذكرناه او في
عبارة لغير كلامه الى كلامكم بل نقول ان الدم بلغم مجازا فلا نسلم ان البلغم استحال بعض الاستحالة لا ان البلغم استحال تمام الاستحالة واما
ان تعدد كلام الشيخ هو ان المادة التي هي هذا البلغم فيها ما اقل احالتها الطبيعة بفعلها طبيعيا صارت دما بالقوة
الغريزي من الفعل وقد يحصل لها بعض ما يحصل للدم من الاستحالة فلذلك قال ان البلغم الطبيعي دم استحال بعض الاستحالة على ان الدم
الطبيعي بحقه لان هذا المقدار لا يحتاج الى ترجيح والله اعلم بالصواب البحث الخامس في الاعضاء اليابسة قال واليابس
ما فيه البدن فالشعر لانه من بخار دخاني اي من جزء ارضي لطيف وارضيته تلطف بالحرارة واختلطت به اختلاطا امتزاجيا
اجزاء الهواء وذلك لان الحرارة اذا عملت في الجسم الرطب كالنار في الماء فارتفع منه شيء بخارا واذا عملت في الجسم اليابس كالنار في الحطب
فارتفع منه شيء دخانا فالبخار هو ما فيه اجزاء مائية تلطفت بالحرارة واختلطت به اختلاطا كما ذكرنا والدخان هو ما فيه اجزاء ارضية
تلطفت بالحرارة واختلطت به الاختلاط المذكور وعلى هذا اذا عملت الحرارة في الحطب والماء بين كما ترى ارتفع منها شيء من الاخلاط
من الحطب والماء فارتفع منه البخار والدخان في ذلك اذا غلبت الاجزاء الارضية على الاجزاء المائية والبخار ايضا كذلك اذا
غلبت الاجزاء المائية على الاجزاء الارضية ومن الثاني ما يتولد من الثلج والبرد ونحوهما ومن الاول الشعر فاعلم ان الدخان ان خلط
البخار يكسر لطافة الاجزاء فانضغطا ظاهرا والمراد منه الخلط الذي يكون منه البخار يعني الاجزاء المائية لا الاجزاء لمخلطها العقد
ليسيل الغليظ ويتماسك الارضية وهي خلط الدخان على قياس خلط البخار ولكون الاجزاء الارضية غالبة على الاجزاء المائية التي بها
تماسك الارضية ظاهرة لطلاق الصرف على الغالب وقال وانعقدت الدخانية الصرفة اي الغالبة انها ولما من له اجزاء
يعلم بديهة العقل ان الدخان الصرف اعني الاجزاء الارضية الخالية عن المائية لا تنعقد لتشبيها فاذا انعقدت ولحان فيها رطوبة ما

تماسك بها اجزاء ولما اودعها الاستاد فعلى ان الدخان ليس صرفا علم ان المراد بما الغالب على الدخان كما قلنا واطلاق الصرف والمراد
بما ان الاصطلاح الاطباء فان ابقراط قد تقدم منه الجرثة لما تكلم في الفرق بين الصفراء والبلغم الذي ما يكون الغالب على احد
وعلى هذا يكون هذا التنزيل من الشيخ موافقا لما قال في الشفاء ولما قال محمد بن زكريا في الحاوي نقلا عن جالينوس وهو ان يكون الشعر
ليس من الدخان الصرف بل مما غلب عليه الدخان لاننا فضلنا انما هي فا لا انما مما اعلم ان جالينوس في هذا المقام من الجوامع ذكر
تعليما في كتبه حدوث الشعر قلنا انا ذكرناه لا يوجد مثله في موضع آخر قال الشيء الذي يخرج من البدن ويتحلل انه يصادف اثقبة
يطانة الجلد يخرج والحجم وكلما الثقب من مسامه وعلو المكان بزيادة الخيفة ويعرض في جميع الاجسام الرطبة ثم لو كان الشيء
قد اخرق الماء ونشقت فيه مسامه ما بعد التشكل هو الماء الى الانشاد ولا يبقى فيه ثقب محيرة لغلبة التشكل اولا ويحدث ذلك الشيء اذا اجتمع
بالماء وانفذ فاذا كان بعد ذلك انفا ولما خرج من موضع صادفت الرطوبة في الحال الى الموضع الذي يخرج منه ذلك البخار وتجري في جنبيه ما
يخرج بعد ذلك منه فان البخار الخارج من البدن الرطب لانه لم يلبث منه الا بعد ذلك المسام بعد خروجه ولذلك تبقى على الابدان
الرطبة الشكل لان القضبان والسرات والحصيات وهذا الثقب موضع الخارج من البدن عند جالينوس من فضل الطبيعة على
راي اكثر الحكماء قالوا ان الطبيعة جعلت في البدن ثقبا مراحلة كيما يخرج منه الفضلات ثم قال وان صادف البدن بابا ثابتا
للماء وعملها الدائمة ذلك الثقب لا يلتمس الصفاتية الرطبة وذلك بخار آخر ثم آخر فخرجت ابضاع البخار بطرة سلسلا للخرج فصار
بجريه بغير القوة وذلك الثقب فالشيء الذي يجري ويخرج من هذا الثقب اما رطوبة او بخار فان كان رطوبة فلا بد ان تكون المادة لا
تلطيفة فان كانت رقيقة وكانت الحرارة واسعة خرجت وسالت منها بالاسامح وان كانت غليظة وكانت الحرارة ضعيفة فلم تنعقد
وان كانت المادة في الغاية ما نفذت الى عمق البدن وخرجت بالبول وان كان الشيء الذي يخرج من البدن بخارا فلا بد ان يكون ذلك
جنس البخار الرطب اللطيف يخرج بالامسامح اولا بعد ما يخرج البخار الدخاني وظاهرا انه لا يكون منه الا انه يكون الرطوبة الشحمية قال والمرئي
البخار الدخاني فالا امر الغليظ وهذا فان ذلك منه يرج في النفث ولم يكن ان يخرج منها الخارج كان متخلخلا اخرى الحلا ولا
وربما بقي منها شيء كذا وعلى طول المدة تعمل الحرارة الطبيعية فيه وتلطفه وتحلله الا ما لا يخرج من ذلك الثقب التي في الجلد فحدث
متطع اصله بقي بعضه مركوزا في الجلد وبعضه بارزا فيه وهو الشعر الجزء الذي هو مركوز من الطائفة منه في اليت شبيه باصل النبات
ولهذا الذي هو منه طالع شبيه بقضيب النبات ولهذا كان لا لاجزاء الشعر طلوع ويحتاج في كونه الى ان يكون البدن حارا يابسا وكذا
لا رطبا جدا لينيا لمغيب البخار بالدخاني الذي هو مادة تكون الشعر ولذلك سار كل من كان مزاجه حارا يابسا كثير الشعر وكل من كان مزاجه
باردا رطبا جدا او باردا رطبا معا فهو انه يعد الآخر لعجزه في البدن فلا ينبت منه الشعر وكان حدوث هذه الثقب على امساك الانامل
تابع بيبوسة الجلد ولذلك صارت الابدان الرطبة لا ينبت فيها الشعر ولذلك ابدان الصبيان التي لا ينبت فيها الشعر وان كانت
حارة المزاج والابدان اليابسة ينبت فيها الشعر وان كانت باردة مثال ذلك ابدان الشيخ اولا وقد عرفت هذا ان البحث في
كون الشعر من الحرارة وانه كان لا يتم فعل احدهما بدون الآخر فهذا هو التفصيل المذكور وقد علم منه ان مادة الشعر البخار الدخاني
المائل اليابس وفاعله الحرارة الطبيعية التي هي آلة القوة الطبيعية الفاعلة لانها التي حركت البخار ونفذته وتلطفه والاسباب التي بها
تم ثم تولد الثقب المذكورة لاجل الخروج منها والارتكاب فيها والسبب التمامي الذي لاجله كونه الشعر شيئان احدهما ما هو زينة
البدن من الفضلة الدخانية الغليظة والاخر خاص من لمجرد منفعته الثانية مثل شعر الراس واللحية واما المنفعة كما في شعر الحاجب
للطالب لاجل محافظته من العرق الشرف وذلك لان نبت الهدب من بين سائر الشعور لانه ابقى ادوارا فكل شعر هنا

الباب وهذا ايضا ثابت في ابتداء الكون [illegible] الطبيعة ثم [illegible] الشعر [illegible] بواسطة [illegible]
حينما [illegible] كالشيء الممتنع [illegible] المقصود [illegible] كثير [illegible]
[illegible] بلا واسطة [illegible]
فان الشوك لما كان كثيرا [illegible] من غير قصد [illegible] كالشيء الممتنع [illegible] المقصود ولذلك [illegible]
[illegible] النوع [illegible] كما [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] بالشعر [illegible] في الفصل الثالث من التعليم الثالث في الانسجة ثم قال
واذا [illegible] من الاشياء اليابسة [illegible]
[illegible] اليابس [illegible] من الاعضاء [illegible]
العظم اذ هو اصلب الاعضاء انما يستدل على يبوسة العظم بالصلابة [illegible]
[illegible] من الشعر [illegible] لكنا رأينا من الشعر [illegible] الشيخ [illegible]
ان مادة العظم ارطب من مادة الشعر [illegible] ان يكون ارطب [illegible] العظم من الدم [illegible]
[illegible] الرطوبات الغريزية [illegible] في اللحم والشعر [illegible] الرطوبات [illegible]
[illegible] العظم ارطب [illegible] في اليبوسة [illegible] الشيخ [illegible]
ان العظم يغتذي [illegible] الحيوانات [illegible]
من الحيوانات [illegible] بين العظم والشعر [illegible] الشيخ [illegible]
واكثر ما [illegible] الشعر [illegible] الرطوبة في العظم [illegible] الشيخ بقوله لانه يكون العظم
الدم [illegible] الرطوبة الغريزية [illegible] الرطوبة الغريزية من اللحم [illegible] العظم [illegible]
من الحيوانات والشعر لا [illegible] الحيوانات [illegible]
[illegible] الشعر [illegible] العظم على الاسامة [illegible]
[illegible] بين العظم والشعر [illegible] العظم [illegible]
[illegible] العظم ارطب من الشعر [illegible] العظم [illegible]
[illegible] الاخلاط [illegible] الدم والدخان [illegible] الشعر [illegible]
[illegible] الشعر [illegible] العظم [illegible]
الجسم [illegible] اليبوسة [illegible] الرطوبة [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] في مزاجه الاصلي [illegible] في مزاجه الاصلي [illegible]
[illegible] العظم يجب ان يكون في مزاجه الاصلي [illegible] اليبوسة [illegible]
الرطوبة التي [illegible] من الاعضاء الاصلية [illegible] العظم [illegible] العظم ارطب من الشعر واما الثالث
[illegible] الشعر [illegible] الوجود [illegible] واما الرابع [illegible]
الرطوبة التي [illegible] العظم [illegible] الاعضاء الاصلية [illegible] العظم

[illegible] الشعر [illegible] مزاجه الاصلي [illegible] الرطب [illegible] الوجه الاول [illegible]
[illegible] الغريزية [illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] الاجزاء اليابسة
[illegible] العظم [illegible] المائية [illegible] مزاجه الاصلي [illegible]
[illegible] من الشعر [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الرطوبة الغريزية [illegible] الرطوبة الغريزية [illegible]
[illegible] الرطوبة الغريزية [illegible] الرطوبة الغريزية [illegible] العظم [illegible]
[illegible] الرطوبة الغريزية [illegible] العظم [illegible] الحيوانات [illegible]
[illegible] الشعر [illegible]
[illegible] العظم [illegible]
[illegible] الشعر [illegible] الانفصال [illegible]
[illegible] العظم [illegible] العظم [illegible] الشعر [illegible] العظم [illegible]
[illegible] الاجزاء الرطبة واما الشعر [illegible] الاجزاء اليابسة [illegible]
[illegible] الوجه الاول [illegible]
[illegible] الرطوبة الغريزية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] العظم [illegible]
[illegible] العظم [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الناس [illegible]
[illegible] ويبعد العظم في اليبوسة الغضروف [illegible]
[illegible] الدم [illegible] العظم [illegible] العظم ثم الرباط [illegible]
[illegible] العظم [illegible] الغضروف [illegible] ثم الوتر [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الرباط [illegible] العصب [illegible] ثم الغشاء [illegible]
[illegible] العصب والرباط [illegible] الاعضاء
[illegible] الغشاء [illegible] ثم الشرايين [illegible]
[illegible] الغشاء [illegible]
ثم الاوردة [illegible] الشرايين [illegible]

جوهر الاوردة فقريب منه جوهر العصب فكان ما يحويه الاوردة ارطب مما تحويه الشرايين فكان الدم الذي في الشرايين اسخن فيكون
ايبس فيكون جوهره اقل رطوبة اشد فجعلت الدم الذي في الاوردة فكان الشرايين بجمعها ودوام حركاتها تحت هذا اعلم انا نجد
في بعض النسخ ثم الاوردة ثم الشرايين خطاء عقلا للادلة المذكورة ونقلا لانه في الجوامع تقدم الوريد العضو على الشريان
ثم عصب الحركة اما انه ايبس فلصلابة جوهره واما انه اقل يبوسة من الاوردة فلقلة دمه بالنسبة اليها ثم القلب اما انه ايبس
فلدلالة صلابة جوهره واما انه اقل يبوسة من عصب الحركة فلان عضو لحمي ثم عصب الحس اما انه ايبس فلصلابة جوهره واما انه
اقل يبوسة من القلب فلانه ابين جوهرات القلب بل هو قريب من الاعتدال الملوف انه كما يجب ان يكون متوسطا حتى
يحس بالخروج عن الاعتدال الى كل طرف بخلاف عصب الحركة لانه يجب ان يكون اصلب لمقاومة الفعل الذي
يقتضيه الحركة والى ما ذكرنا اشار بقوله فان عصب الحركة ابرد وايبس كثيرا من المعتدل وعصب الحس ابرد وليس ايبس
كثيرا من المعتدل بل عسى ان يكون قريبا منه وليس بعيدا كثيرا من المعتدل في اليبس ثم الجلد فانه اقل يبوسة من عصب
الحس لما يخالطه من الدم وبعده الاعضاء كثيرة كما يرجع الى الكتاب الفصل الثالث وفي بعض النسخ ايد من التعليم
الثالث في امزجة الاسنان اي الاعمار لان السن في اللغة العمر كما قال الفرشي والسمى فانه غير مستقيم بل لانه تدل على السن
من العمر كما قال الجوهري سن الشباب سنا لاعبارة عن عمر الشباب فالانسان باعتبار نسبة الرطوبات الغريزية التي في بدن
الانسان الى الحرارة الغريزية من جهة انها وافية بحفظها او زائدة عليها او ناقصة عنه ثلث الاول سن الوقوف والثاني سن النمو
والثالث سن الذبول وسن النمو والذبول لا شك فيه وجودهما واما سن الوقوف فلان بين كل حركتين متضادتين سكون فيكون
بين حركة الازدياد وحركة الانتقاص زمان فيه وقوف وهو سن الشباب والانحطاط اي واما مزجة الانحطاط فالمراد بها التذكرة
ما لاق بذكره كما سيجي وفي بيان البحث الاول في تقسيم الاسنان وتبيين السبب الموجب لتقسيم الاسنان على الانسان اما
الاول فقال اشارة الى الاسنان في الجملة اربعة وانما قال في الجملة اربعة لانها في التفصيل اكثر من اربعة لانقسام بعض
القوى الخمسة فلان الاسنان ليست اربعة مطلقا فلعلق بكونها اربعة بالنسبة الكلي لا بحسب كل اقليم بل اربعة في الجملة
اي بالنسبة الى بعض الاشخاص وفي بعض الاقاليم وتوجد انقضاء الاسنان في الاربعة ان يقال البدن لا يخلو اما ان يكون زائد
او ناقصا والاول لا بد ان يكون وقتا الاول سن النمو والثاني سن الكهولة انه كلما نقص فهو سن الشيخوخة وكان
ناقصا مع ما لها السن الوقوف وان يقال الاعضاء لا تخلو الطبيعة الغريزية عن ان يكون وافية بحفظ الحرارة الغريزية ام لا الاول
ان تحفظها مع الزيادة عليه وهو سن النمو ومنها وهو سن الوقوف والشباب واما في الثاني لا يكون مع ظهور ضعف وهو سن
الكهولة او يكون معه وهو سن الشيخوخة والشيخ انما اعتبرته للاكثر في الانسان بحسب غالب افراده لا بحسب الاقليم الرابع
من الاسنان مطلقا لان الشيخ ذكر في المسالك ان الحبشة يموتون في ثلثين سنة ومن هذا لا يتعدى الى ثلثين سنة
الحيوانات والنبات وان كانت هذه الثلث توجد فيها اذ كل واحد من النباتات له نمو ووقوف وانحطاط اول الحمل
فان اكثرها يموت ولهذا لا يحصى تعديد هذه الثلث في سن النمو وهو عبارة عن الزمان الذي يكون فيه الطبيعة وافية بحفظ الحرارة
الغريزية وبالزيادة في النمو وانما سمى به لكون البدن فيه ناميا ويسمى سن الحداثة وانما سمى بها لقرب عهد البدن فيها بالحدوث
ويسمى سن الصبي وسن النبات ايضا وهو الى قريب من ثلثين سنة لان اثار النمو ظاهرة الى هذا السن ومنا نرى بلا شك ان ابعد
العرض ايضا يتحصل الانسان في هذا السن كما ذكر وبعده ويكمل لطبعنا بالحرارة الغريزية المفيدة لهذه الاثار وتزايد له

على زيادة الرطوبة الغريزية لان قوتها بها او زائدة مع ما ذهابها لان الحرارة الغريزية تحفظ من النقصان والاعضاء قابلة للنمو
فيكون الفاعل التام والقابل المستعد فيحصل الان ينظر فيه لان الطبيعة قد يستطاع تقوم بعد العشرين الا انه
الناشي ايام بعد العشرين تم اذا وقف النابت في الحس فلا يبقى فكر به احد عن النمو بالحس حلا فكان عجبا فلا يجر منه
بحسب الحس والتحقيق ان النابت وان كانت واقعة بعد العشرين لكنها غير واقعة في الحقيقة الى قريب من ثلثين سنة لانها لا تعلم
ما ذكر في الشفاء وهو ان المولد يتبعث بعد وقوف النابت لا يسكن الذي الخواطب الاطعمة ويقلها الايعاث المواضع الحرية
من ثلثين لانه اقولنا ان له يتبع بعد وقوف النامية اي بعد وقوف فيها الى بعد بطلانها لان الغوالي المرافقة تطاعم خفايه
خفي وتبقى الى قريب من ثلثين لمحل النمو فلانها تقع ثم سن الوقوف وهو عبارة عن الزمان الذي يكون الطبيعة الغريزية
وافية بحفظ الحرارة الغريزية فقط واما سمى به لوقوف البدن فيه عن حركة الازدياد والانتقاص وهو سن الشباب والمايح
به لان الحرارة فيه تكون مشتعلة شابة اي قوية من قولهم شب النار اي قويت وهو الى نحو خمس وثلثين سنة او اربعين سنة
وستكلم بعد هذا على الترديد وسببه ان شا الله تعالى ثم سن الانحطاط مع بقاء من القوة وهو عبارة عن الزمان الذي يكون
فيه الطبيعة الغريزية ناقصة عن حفظ الحرارة الغريزية نقصا ما غير محسوس وانما سمي به لان البدن فيه اخذ الى الانحطاط وهو سن
المكتهلين والى نحو ستين سنة ثم سن الانحطاط مع ظهور الضعف في القوة وهو عبارة عن الزمان الذي يكون فيه الطبيعة
الغريزية ناقصة عن حفظ الحرارة الغريزية نقصا ما محسوسا وهو سن الشيوخ الى آخر العمر ويسمى سن الذبول لقلة الا ان
البدن دابل فيه والا توقف وكذا اعلم ان سن الحداثة ينقسم الى خمسة اقسام مدرجة الحصرات يقال المولود اما ان يكون مستعد
الاعضاء للنهوض والحركة اولا والثاني هو الطفولة وهي من مبدأ الحيوة الى وقت استعداد النهوض والاول اما ان يكون مع كون الاعضاء شديدة
اولا والثاني هو الصبا والاول اما ان يكون مع بلوغ الرجال اولا الثاني هو الترعرع والاول اما ان يكون مع ان الوجه تقبل اولا
والثاني هو الغلامة والاول هو الفتاء الى ان يقف النمو قال الشارح العلامة تفسير الفتاء بقوله الوجه صحيح لانه لا يوجد
الترعرع مع انها كرسي الفتاء ولا خلاف بحسب اختلاف الامزجة ويمكن ان يجاب عنه بان المراد السن الذي يوجد تقبل الرجه يكون مستعد
له وعلى هذا يوجد في الحمل والمرد بعد ان السن الذي يوجد فيه ان لم يكن مانع كبرودة المزاج في المرأة ويجب ان يعلم ان مجيء ذلك
كالبلوغ الا كان الانسان الماء هو النطفة الذي يتطلب ثم يعارضه سبب من خارج طبيعته كذا وكذا وبان اختلاف ذلك بحسب الامزجة
لا ينحصر بان الانسان كلها باعتبار الغالب ولذلك صرح في بعضها بحسب قال ومنها ان في الاكثر الى نحو ثلثين سنة لا انما عبارة
تقدمه على ذلك السن ومتاخرة عنه ثم قال الشارح العلامة والسبب في جعل ذلك حدا انحصر ما سبق من تكون الشعر
لما وجد خالقه الدال على طلعة البس الدال على ضعف التزهيب لا يكون بعد الانتقال بعد ما ذكرنا اشار بقوله لكن سن الحداثة
ينقسم الى سن الطفولية وفي بعض النسخ الطفولية وهو ان يكون المولود بعد غير مستعد الاعضاء للحركات والنهوض والى سن
الصبي وهو بعد النهوض وقبل الشدة وهو ان لا تكون الاسنان قد استوفت السقوط والنبات قال قلت لم يسقط
الاسنان في هذا السن لانها لما قال ابن سطلان في بيان الاطباء ورزقت الابا ومعان الحرارة لما ازدادت في بدن الصبي
لطفت منه في نشو البدن ونمائه ويوجد كل جزء من اجزاء مزدوحة اعضاء فكلف وانتقف المواضع التي الاسنان مركوزة فيها
ولان الانسان لا يمكنها ان تنبت التماء في الانقطاع كسائر الاعضاء لكنها تستحق الطول فقط غير الانقطار فيعرض لها عند
ذلك ان تسقط اذا انتقف المواضع التي هي مركوزة فيها وتنبت بعدها ما هو مساو في الغلظ للمواضع التي انتقفت فلذلك تسقط

تلك وهنت هذه ويبقى آية فاسدا ناما والا فلا ولكان بقاء الانسان في الطول متفاوت الصرف ما الحق ويجب ان لا يزيد مقادير سن
المشايخ على مقادير سن الصبيان في الضعف والحق وبطلان الثاني يدل على فساد المقدم واما ثانيا فلانه لو كان الشيخوخة
اتباع الادوار لوجب ان يسقط في كل ستة او ستين من سن النمو لاتباع الادوار بارسها وعددة الفلكيت بل يقال انها كانت
كما كانت الاقتضاءات انها نبتت للانسان بعد الولادة لان القوة المدبرة للبدن شانها ان تنبت في الرحم كما يمكن انشاة الانسان
وما يحتاج انباته في المقابح تومئ الى الحرج الجنين عند كونه في الرحم اذ يستغنى الانسان في تلك الغذائية فلا يحتاج الى القاطع
ولا الكاسر ولا الطاحن فلو انبت مع عدم الحاجة اليها كان شأنها عبثا والحكيم لا يفعل شيئا عبثا فان قلت فعلى هذا كان الانسب
على القوة المدبرة ان لا تنبت الاسنان في الرضيع لكونه حينئذ يتغذى باللبن غذاؤه ثم قلت لان اللبن يابسا ثم يتصلب التي لما لا تعمل
ابن ابي صادق في شرح المسائل حيث قال ولماذا يا ابا زيد فضل ... من اجزاء ... انا الاعضاء التي تولدت في
مبدأ الخلقة من الدم كاللحم والشحم امكن ان يعود في جميع الانسان بوجود هذه المادة في البدن في جميع الانسان اما غيرها
كذلك الاعضاء التي تولدت من المني وهي الاعضاء التي تسمى اصلية كالعصب والعروق والعظام فان البعض ... كالحال
في الاسنان فانها صارت تعود لان ... في الرضيع لا يكون متصلا من القوة المعاقة او لكنها تنبت لعلة المادة ولان
حرارة اللبن تنبت الاسنان عاجلا لذلك كان من الصبيان من يقع ... فان نبات الاسنان يتاخر الى اكثر من
... لان القوة لم تثق بها الاولى لذلك لا يكون مستحكما الاستحكام والانضاج باللبن ... لذلك صارت الطبيعة
تنبتها ... ثم سن الترعرع قال الترعرع الصبي اذا تحرك ونشأ وهو بعد الشدة
ونبات الاسنان قبل المراهقة اي الاحتلام قال المراهق الغلام من راهق اذا قارب الاحتلام ثم سن الفتاء والرهاق الى
ان يبقل وجهه ثم سن الشباب الى ان يقف النمو فانه قبل نزول الانسان اربعة في الجملة ... لانه اربعة لا ان الا
الشيخ في الجملة اقسام سن النمو كما اشير فيما سمي سن الانحطاط كانت ثلاثة وانما يعبر سمي الانحطاط في الجملة كما يعبر اقسام
سن النمو فيها كانت تلك وانما اعتبار تسمى الانحطاط في الجملة دون اقسام النمو ليكون الانسان اربعة ...
المعج هو كون زمان كل واحد ... الانحطاط ومعرفة اقسام النمو الاولية في الجملة دون الثاني لا يكون الفناء والرابع
في سن الانحطاط اكثر من التفاوت الواقع في سن الكمال لان زمان النقصان ضعف زمان الكمال على ما قال السائر ... لا
عليه ما ... الاطباء كابن ابي صادق ... الطبيعي ... قالوا ... اذا اعتبرت سن النقصان
في العمر الطبيعي المشهور بين الاطباء ضعفه تضاعف سن الكمال لان سن الكمال الاربعين سنة وسن النقصان ضعف هذا
وهو ثمانون سنة والعلة في هذا من وجهين احدهما من جهة المادة والآخر من جهة الغاية اما الكائن من جهة المادة فلان
المادة في سن الشيخوخة يابسة فتتمسك بالصورة وتحفظها واما الكائن من جهة الغاية فلان الطبيعة تبادر الى الافضل
وهو بقاء العمر وحفظه وتدفع عن الانقص وهو ما بقي من الرطوبات الغريزية في سن الشيخوخة فلذلك صارت مدة النقصان
تضاعف سن الكمال لان هذا لا يصح شبهة فيه ... قال ابن ابي صادق والامام والحق انه اذا كان
زمان الكون على الكمال اربعين فالحق ان يكون زمان الفساد ضعفه ولم تزيدا على ما ذكرنا شيئا وظاهره لا يستدل كون زمان
الفساد ضعف زمان الكون ثم انا ما نحتاج في بيان اعتبار تسمى الانحطاط في الجملة دون اعتبار اقسام النمو فيها الى بيان
كون زمان النقصان ضعف زمان الكمال بل يحتاج الى بيان ان زمان كل واحد من تسمى الانحطاط اطول من زمان كل واحد

من ازمنة اقسام النمو وهو ظاهر لا يحتاج فيه الى التمسك بمثل هذه الشبهة الضعيفة والظاهر سن النمو لجميعه اقسام وسن
الانحطاط الى شيء ... سن النمو يظهر هذه الاختلافات ظهورا محسوسا فلكن القساد انما ما في سن الانحطاط
فلا اختلاف الحالات ... بالوجهين المذكورين انه يظهر الضعف في سن المشايخ ويعدم ظهوره في سن الكهولة فلم يمكن ان يقسم
الا الى قسمين فقط وهذا بيان تقسيم الانسان وما بيان نسبة الانسان على الانسان فهو ان الكون لما كان عبارة عن سلوك الشيء
من لا وجود الى خاص والحاث يتشكل ويجده ... ان زمان الحمل ليس هو زمان الكون على التمام بل هو زمان الكون الى
حد لا يفسد الجنين اذا فارق الآفات ... هذا ... ان الجنين ... انسان ... ثم ...
الى طبيعة العظام ... اعضاء البسيط الحد الذي يجب ان يكون عليه من الشاج والصلابة واللين والتخلخل والتكاثف
ولا هيئات اعضاء الآلية ... كانت معوله تتوجه على ما يجب ان يكون عليها بل يحتاج في كثير منها الى تنمية وتشد واعداد على
نحو آخر وفي كثير منها يحتاج الى مساعدة لا يوجد الاخارجا ما القوة الغاذية الموجودة فيهم ضعيفة والحيوانية اضعف والنفسانية
ضعيفة جدا والقوة النطقية لا يكون عاملة بها في الامر كالسكران والمصروع في الوقت الذي لا يفارقها ... اعرض
ربيعي وان لم يكن تاما ثم ان القوة الآلية المدبرة للبدن تتفاعل وتفعل ما لا يتم الا داخلا وتفعل من خارج ...
خارجا لان ذلك اسرع واسهل ثم لا يزال الامر يتدرج الى الكمال تشيا قليلا الى ان يستكمل كونها وتكمل حركة الانسان
نحو علو ذلك مدة ما ثم يأخذ في النقصان لان الجنين يتكون من الدم والمني والروح وتغذيتها حارة رطبة ولهذا الشيخ من
الحيوان قوام الانسان ... حيوته هي الحرارة والرطوبة ولان المادة الرطبة لا يكون منها الاعضاء الصلبة الا اذا
كانت الحرارة المودعة فيها مستولية عليها بالصفة فاذن الحرارة لا تزال تجففها حتى هي تبيتها الصلابة اذا الرطوبة
تزايد الحرارة مترلة المادة والكيف والعداوة لها كالدهن للشعلة والحطب للنار ما دام كذلك يحب ما ينقص من الحرارة
ينقص من الحرارة ولا يزال كذلك الى ان تفنى الرطوبة بكثرة ... تفنى الحرارة بعد فنائها وهو الموت وما الحسن ما شبه العلامة
في الحيوان بحفاف النبات فان النبات يحدث ... نشاط ... كما نادي به الاعيان ...
يبين ... آثار الجفاف الحيوان ... بآخره ... اجزاءه ... ماهر عليه حال الحيوان اذا انتفاد الا
طبيعيا فاذن لابد لكل حيوان وكل نبات من تغيرات متمادرة بحسب الطبيعة ... الرطوبة ... الحرارة
والنمو وحفظ الحرارة دون النمو وخص ... بقى منها وهو منقسم الى قسمين كما علمت فهذا هو السبب الذي يقلب
الاسنان الاربعة على الانسان على ما ذكره ابن ابي صادق في شرح المسائل ثم قال انه ... ماحد ... الانسان ...
... من التغيرات الظاهرة التي ... البدن ... صادرة عن الطبيعة ... وهي النماء والوقوف والنقصان
... ضعف ... ان هذا النماء ... تابعة لتغير المزاج فان المزاج ما دام يغلب عليه الحرارة والرطوبة فان البدن
ينمو وهو سن الصبيان وعلة ذلك ان النامي يحتاج الى ان ينمي الآلات ... في نفسه فيحتاج الى قوة الطبيعة ... له
ان ... بسهولة والى قوة الحرارة لانها التي تفعل ... الجسم ... والحركة فاما البرد الذي هو ضدها فانه يوجب السكون
والجمود ولان الحرارة تاثر في الرطوبة فينقص منها ويصير الاعضاء عند لا تستطيع ان تتمدد ... العظام منها
لصلابتها والعروق لكونها ... ان يكون هذان ... الانسان ... الفناء او لا ... البدن ثانيا
ولانا ... العظام وهي الهيكل الذي يبنى عليه البدن ولا ... العروق وهي السواقي للاعضاء لم تتمدد الاعضاء اجمع

ينقص الغاية مدة ما من عمره يأخذ البدن في النقصان وذلك هو مدة سن الشباب كما استولى الحرارة على الرطوبة وأما ما بها ترجع الحرارة الى كمال الفعل بقلة الحرارة واليبوسة ويكون المزاج حارا يابسا ثم ان الحرارة والرطوبة تأخذان في النقصان فيأخذ البدن في النقصان أيضا وذلك ابتداء سن الكهولة ما دام لم يوجد للقوة الحرارية الخمود فاذا انحدرت القوة عن غريزيتها ابتداء سن المشايخ الى آخر العمر لذلك يوجد المزاج في كلا السنين باردا يابسا يختلفان بالاكثر والاقل ثم قال وما بعد هذه الاسنان ثم يوجد يخلفه الى مدة الصبيان فاربعة سوابع ويوجد في اثنائها لكل سابع منها اثر آخر يؤدي الى كمال انا نعد يعني السابع الاول فيحصل للأعضاء بعض الصلابة ويقوى افعالها ايضا ببعض القوة ويبتدئ الاسنان الضعيفة الواهية بانبات صالحة القوة ويكون قوة الشهوة في هذا السابع اقوى من الهضم بالقياس الى السابع الآخر علما ان قوة الهضم [illegible] الاسنان الآخر [illegible] فاما صارت قوة الشهوة اقوى لان الاعضاء ما نمت [illegible] التحليل يوجب زيادة طلب الغذاء في هذا الاسبوع [illegible] الشهوة لما صار الهضم اضعف لان كثرة الرطوبات تتضل [illegible] وامتلاء [illegible] بحرارة [illegible] لانهم يستكملوا بعد [illegible] نقصان قوة الهضم بالقياس الى قوة الشهوة واما في نهاية السابع الثاني فينقص بعض الرطوبة [illegible] الحرارة ويشتغل الجوارح ويتقوى مع قوة الشهوة قوة الهضم ويجمع الافعال للقوى الطبيعية ويقوى الاعضاء ويصلب [illegible] ولذلك يتدرج القلام [illegible] في هذا الوقت [illegible] مادة الزرع [illegible] ولذلك [illegible] الى النوع كثرة الماء [illegible] المني في هذا السن يكون قليل التوليد لكثرة الرطوبات المائية فيه يعرض [illegible] والعاق [illegible] السن يحكم الشرع عليه بالبلوغ لان الحرارة [illegible] الرطوبات [illegible] الدماغ فيكمل القوى الدماغية التي هي الفكر والذكر فلاجرم يحكم عليه بكمال العقل ويحكم عليه الشرع بالبلوغ [illegible] الى [illegible] والبلوغ النكاح فان [illegible] [illegible] ان الصبي [illegible] في سبع [illegible] الشرعي [illegible] الادراك [illegible] طرف الارنبة لان الرطوبة الفضلية التي هناك [illegible] الصوت لان الحرارة التي [illegible] ذلك الوقت ترجع [illegible] ويغلظ الصوت [illegible] التي يستغفر بها القلب [illegible] عن الحرارة [illegible] الى [illegible] ضعيف [illegible] الاسنان والاحتلام [illegible] في هذا الوقت ويوجد مادة الزرع [illegible] نهاية السابع الثالث [illegible] شعر [illegible] الصبيان [illegible] الوجه [illegible] نهاية السابع الرابع [illegible] في هذا السن [illegible] الاعضاء [illegible] القوة والشدة والصلابة [illegible] الاربعة [illegible] الانسان [illegible] هذا السن مدة في خمس سنين [illegible] سن القوة على الاربعة السوابع [illegible] الوقوف [illegible] زيادة سن القوة [illegible] الوقوف [illegible] اربعين سنة [illegible] الامزجة [illegible] الزيادة

مع الاسنان المتقدم لانه ابتداء سن الوقوف الى اربعين سنة [illegible] الوقوف [illegible] الى خمس [illegible] اكثر الى اربعين [illegible] الاكل [illegible] ثم [illegible] الانسان [illegible] هذا الوقت يسكن الافعال الطبيعية [illegible] افعال القوى الحيوانية [illegible] القوة النفسانية [illegible] القول وهذا [illegible] النفس [illegible] الاربعين [illegible] القوى البدنية في الانتقاص [illegible] الاستكمال [illegible] النفس [illegible] في هذا الوقت [illegible] الحرارة [illegible] العقل [illegible] الهضم والحركات [illegible] التوليد [illegible] الناشئة [illegible] الحرارة [illegible] سن الكهولة [illegible] سابع [illegible] الاعضاء [illegible] سن الكهولة [illegible] في هذا السن افعال القوى الطبيعية [illegible] افعال القوى النفسانية [illegible] هذا الانسان [illegible] السوابع [illegible] السابع الاول [illegible] الانسان [illegible] القوة الطبيعية [illegible] القوة النفسانية [illegible] السابع [illegible] الهضم [illegible] الطبيعية [illegible] القوى الحيوانية [illegible] السابع الثالث فيضعف [illegible] لافعال الطبيعة [illegible] السابع الثاني [illegible] الحيوانية [illegible] افعال القوة النفسانية [illegible] الاعضاء [illegible] بعض [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الحركات واضطراب افعال القوى [illegible] في السابع [illegible] افعال القوى الطبيعية والحيوانية [illegible] افعال النفسانية [illegible] نقصان القوى [illegible] هذا السن [illegible] في اربعين سنة [illegible] النقصان [illegible] الى [illegible] المشايخ [illegible] الستين [illegible] الانسان [illegible] ضعف القوة [illegible] الاسقام [illegible] الحرارة [illegible] العارض [illegible] الطبيعية [illegible] هذا السن [illegible] الرطوبات الغريبة [illegible] الرطوبات [illegible] الجماع [illegible] الانسان [illegible] حتى كان [illegible] المزاج الكهل [illegible] المزاج [illegible] المزاج المعتدل [illegible] المعتدلة [illegible] المزاج الحار الرطب وفي سن الشباب الحار اليابس [illegible] سن الكهولة البارد اليابس وفي سن المشايخ البارد الرطب [illegible] هذه الاسنان المذكورة [illegible] الى الاعتدال [illegible] الى الاعتدال من الشباب [illegible] الرطوبات [illegible] الرطوبات [illegible] الجماع [illegible] من الانسان [illegible] الصبيان [illegible] الصبيان

والشبان بالنمو والانحطاط اعني على الشبان والكهول والشيوخ ثم قال فيه اذا قيس الصبي الى جملة الجوهر بقيت الاجزاء الرطبة
الغالب فيهما بمعنى قيل انه معتدل المزاج واذا قيس بالشيخ قيل انه رطب وكذلك الشاب اذا قيس الى جملة الجوهر قيل انه
معتدل المزاج واذا قيس الى الصبي قيل انه يابس واذا قيس الى الشيخ قيل انه حار واذا عرفت ذلك فاعلم ان منتهى سن [illegible]
[illegible]

[illegible]

حتى المعرفة به الشيخ على ما ستسمع عند تعرضه بكلامه ولدقته وكونه من غوامض مسائل هذا العلم نقل الناس تخريجه عن آخرهم من غير تخطئة مستوفاة وكيف كل منهم على ما سنبين لك **فمنهم من يرى ان حرارة الصبي اشد** واحتج عليه بوجوه اربعة ذكر الشيخ منها هنا اثنين الاول كثرة النمو وهي تدل على كثرة الحرارة من وجهين احدهما بواسطة دلالته على كثرة الرطوبة الغريزية اذ النمو لا يكون الا بها والتسلط [illegible] كثرة الحرارة لكونها مادتها والثاني لا بواسطة وهو من وجهين احدهما ان النمو لا يتم الا بتحصيل دم كثير يفي ببدل ما يتحلل بالنمو وتحصيله يتوقف على حرارة كثيرة وكما سيرد عليك في الفصل الثالث والرابع وثانيهما ان النمو انما يحصل عند كون الاعضاء قابلة للتمدد لرطوبتها وكون الحرارة الغريزية قادرة على التمديد وحرارة الصبيان اعني من الطفولة الى آخر سن الحداثة قادرة على ذلك وحرارة الشبان غير قادرة عليه فاذن حرارتهم اكثر واليه اشار بقوله **ولذلك** اي ولكون حرارة الصبيان اشد **ينمون اكثر** لكن عليه مؤاخذة لان قوله اكثر انما كان يستقيم لو كان الشاب ينمو ايضا وليس كذلك ولا جواب عنه الا بحمل الاكثر على الكثير كقولهم الناقص والاشج اعدلا بني مروان وكقول بعضهم فلان اكبر من فلان [illegible] ويكون تقدير الكلام ولذلك ينمون كثيرا مع ان نفس النمو كاف في هذا الوجه ولا يحتاج في تقرير الحجة الى قوله اكثر فضلا عن كثرته الثاني واليه الاشارة بقوله **ويكون افعالهم اعني افعال الصبي الطبيعية من النمو والهضم اكثر وادوم** اما ان شهوتهم اكثر وادوم فظاهر واما ان هضمهم اكثر فلانه يهضم لبدل ما يتحلل ولزيادة النمو ولو نقص هضمهم وشهوتهم ذبل بدنه ولكون حال الصبيان كذلك قال ابقراط اقل الناس احتمالا للصوم الصبيان واما انه ادوم فلان هضمهم يدوم بسبب نقصان [illegible] فانا الصغير [illegible] الكبير مع ان كل ما كان كذلك فحرارته الغريزية اشد فقد [illegible] الشيخ العلم بها لان الفاعل لهذه الافاعيل هو الطبيعة وهي واحدة في الشبان والصبيان فلا يمكن ان يكون هذه الافاعيل [illegible] الا بسبب اقوى [illegible] لتضاد الفاعل والقابل الذي هو الغذاء الثالث واليه الاشارة بقوله **كان حرارة الغريزية المشتد فيهم من المني اجمع واحدث** لانهم اقرب الى التكون مع ان الحرارة مستفادة من اصل الكون فيكون ما انتقص من الحرارة بالفعل [illegible] فيهم اقل لانه اذا تحلل جزء من الرطوبة تحلل معه جزء من الحرارة لاستحالة بقاء الاعراض عند عدم محالها فيكون ما تحلل منها من ابتداء الكون الى سن الحداثة اقل مما تحلل منها من ابتدائه الى سن الشباب واما ان كل من كان كذلك فيكون حرارته [illegible] فذكر الشيخ العلم به وذلك لان الناقص من الحرارة اذا كان اقل كان الباقي اكثر [illegible] الرابع لم يذكره الشيخ هنا وسيشير اليه فيما بعد وهو ان نفس الصبيان ومنهم اشد [illegible] تامة مسرعة من نفس الشبان [illegible] اميل الى التفاوت والبطء وانما يكون كذلك بان تكون حرارتهم اقوى [illegible] بالقياس الى ابدانهم فان قيل لو كانت حرارتهم اقوى لكان تنفسهم اعظم قلنا هذا ليس بلازم لان العظم يستدعي الحاجة وقوة وآلة [illegible] الصبيان لم يتم واذا فقدت احد الاسباب لم يتم حصول العظم **ومنهم من يرى ان الحرارة الغريزية في الشبان اقوى واكثر** واحتج على مدعاه بطريقين احدهما يتوجه [illegible] بان قوة حرارة الشبان وثانيهما يتوجه [illegible] بان ضعف حرارة الصبيان اما النوع الاول فوجوه اربعة احدها قوله **لان دمهم اكثر وامتن ولذلك يصيبهم الرعاف اكثر واشد** وتقريره ان دمهم اكثر وامتن وكل من كان كذلك فحرارته اقوى اما ان دمهم اكثر فلانه يصيبهم الرعاف اكثر واشد [illegible] الطبيعة [illegible] واما انه امتن فظاهر ولذلك لم يذكر الشيخ لان دم الصبيان يغلب عليه المائية واما ان كل من كان كذلك فحرارته [illegible] المتولد فيه الدم الكثير [illegible] البدن [illegible] اشد حرارة ولكون النساء اشد حرارة من الرجال لان دمهن اكثر ولذلك [illegible]

عليه وربما لا يسلم ان كثرة دمهم تكثر الحرارة بجواز ان يكون لقلة التحلل من ابدانهم لكثرة سكونهن ولضعف من الطبيعة بكثرة تكون من الاغذية وهذا الجواب يخصص بالمقدمة الكلية القياس بتحليل الناس ... الثاني قوله **ولان مزاجهم الى الصفراء اميل ومزاج الصبيان الى البلغم اميل** وتقريره ان مزاج الشبان اقوى والدليل على ان مزاجهم اميل الى الصفراء ومزاج الصبيان اميل الى البلغم [illegible] لكون حرارة الشبان اميل الى الصفراء [illegible] الثالث قوله **ولانهم اقوى حركات والحركة بالحرارة** وتقريره ان حركات الشبان اقوى وكل حركة انما تكون بالحرارة [illegible] **اي الشبان اقوى استمراء وهضما** الا انهم اقوى استمراء فلانهم لا يصيبهم من التهوع والقيء والتخمة ما يعرض للصبيان من سوء الهضم واما ان كل من كان كذلك فهو اقوى حرارة فظاهر فهذه اربعة في تحكيم النوع الثاني ولقائل ان يجيب عن الوجه الاول بان كثرة دمهم [illegible] الدم فيهم اكثر منه في الصبيان بجواز ان يكون [illegible] لانصراف الدم في الصبيان الى النمو [illegible] الطبيعة بالرعاف بخلاف الشبان [illegible] الرعاف بخلاف الصبيان [illegible] ورقته في الصبيان [illegible] حرارتهم اكثر لجواز ان يكون ذلك بسبب مزاج الشبان [illegible] وكثرة الرطوبة في الصبيان [illegible] لجواز ان يكون غلبة الصفراء عليهم بسبب قلة البلغم على الصبيان لكثرة رطوبتهم [illegible] يكون الحرارة فيهم اقوى سواء كان السبب [illegible] كثرة الصفراء [illegible] لان الشاب في منتصف [illegible] ان يكون قوة حركاتهم لكون اعضائهم ايبس من اعضاء الشبان [illegible] عن ذلك [illegible] فانهم ليسوا اقوى حركات من الشبان مع انهم ايبس منهم لان اليبس اذا افرط منع من الحركة لان الاعضاء لا تقبل التمدد المحتاج اليه في الحركة [illegible] الصبيان الحاجة والبعد عنها [illegible] الحرارة [illegible] الاشياء الصلبة [illegible] مزاج الشبان [illegible] بخلاف [illegible] الصبيان [illegible] الحرارة [illegible] الاربعة وهو النوع الاول [illegible] في قوله **واما الشهوة فليست تكون بالحرارة ولهذا ما تحدث الشهوة الكلبية في اكثر الامر من البرودة** على [illegible] والقيء [illegible] الشهوة في الاحداث اقوى [illegible] المزاج [illegible] اقوى فلانهم [illegible] اكثر واما ان هضمهم اضعف فلما يصيبهم من القيء والتهوع والتخمة لفساد الغذاء كثيرا [illegible] البرد [illegible] المعدة [illegible] الشهوة واما الحرارة فانها [illegible] تضعف الشهوة [illegible] الكلام الوجه الثاني وهو ان من كانت شهوته اكثر [illegible] ان يقال لا نم ان من كانت شهوته اكثر [illegible] الشهوة ليست تكون بالحرارة بل بالبرودة قال الشيخ في فصل [illegible] بجذب الجوع [illegible] فاما الجوع الكلبي فالمعدة جائعة والبدن غير جائع واما [illegible] فالبدن جائع والمعدة غير جائعة [illegible] فلكن لا نم ان الشهوة الكلبية [illegible] من البرد [illegible] الجزئيات [illegible] قوله **والدليل على ان هذا لا انهضام للصبيان لا يصيبهم من التهوع والقيء والتخمة ما يعرض للصبيان لسوء الهضم** [illegible] الاحداث [illegible] الصبيان [illegible] الوجه الرابع [illegible]

ولا نباتا قوله والدليل على ان مزاجهم ابتدا الى الصفرا ان امراضهم حارة كلها وفي بعض النسخ جلها او اكثرها وهذا اوفق حمى الغب
ودقيهم صفراوية واما اكثر امراض الصبيان فانها رطبة باردة وحمياتهم بلغمية وكثيرا ما يتقدم قوة بلغم على [illegible]
تغلب عليهم البلغم وكل من غلب عليه البلغم فحرارته مقصرة [illegible] الوجه الثاني [illegible] قوله واما النمو في الصبيان
فليس من قوة حرارتهم ولكن لكثرة رطوبتهم [illegible] الوجه الاول وتقريره ان نقول لا نسلم ان نمو الصبيان
انما هو من قوة حرارتهم لجواز ان يكون لكثرة رطوبتهم فان الرطب سهل القبول للاتصال والانفصال والتشكل والانبساط فلذلك
سهل النمو فيهم [illegible] رطوبة لا لفضل حرارة [illegible] هذا الاحتجاج بوجه آخر وهو ان الصبيان لم يستكمل
بعد نموهم لطلب كمال الحرارة المفرطة [illegible] وايضا فان كثرة شهوتهم تدل على النقصان حرارتهم هذا هو احد وجوه النوع
وتقريره ان كثرة الشهوة تدل على البرد لان [illegible] كما سبق تقريره فان قلت فما الجواب عن هذا الوجه
على تقدير كونها دالا على [illegible] حرارة الصبيان قلنا الجواب [illegible] الاول ومن الخامس [illegible] ذكر الشيخ وهو ان الشهوة التي تكون
[illegible] المزاج لا تكون [illegible] وكذا الرابع [illegible] الرطوبة مادة النمو [illegible] الثاني [illegible]
اشد [illegible]
من [illegible] الحرارة مقصرة [illegible] يكون ذلك لكثرة [illegible]
الطعام والشراب [illegible] لا التصور الحرارة هذا مذهب الفريقين واحتجاجهما واما جالينوس فيرد على الطائفتين وفي
بعض النسخ الفريقين جميعا [illegible] ان مذهب جالينوس هو ان الحار الناري الذي هو الحار الغريزي متساو في الصبيان
والشبان [illegible] بالكم والكيف [illegible] وان كانت الحرارة الغريزية تختلف بالكم والكيف مع [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] مع اختلافها بالكم والكيف
واستعمال الشيخ وجالينوس وغيرهما الحرارة الغريزية بدل الحار الغريزي وبالعكس [illegible]
[illegible] الحارة [illegible] الامام [illegible] من الموجب [illegible]
ويرى ان الحرارة فيهما اي في الصبيان والشبان متساوية في الاصل اي فيما يوجبها وهو الحار الغريزي الناري عند جالينوس [illegible]
[illegible] لكن حرارة الصبيان اكثر كمية تكون محلها اكثر والكيفية احدّ لكثرة الرطوبة وحرارة الشبان اقل كمية
لكون محلها اقل واكثر كيفية احدّ لكثرة اليبوسة [illegible]
الاطلاق [illegible] وبيان هذا على ما شرح [illegible] جالينوس [illegible] في بعض النسخ
جالينوس [illegible] الحرارة مع الاختلاف في الكم
[illegible] الاختلاف في الكيف [illegible] الحرارة فيهما وتختلف بالكم والكيف
[illegible] الشيخ [illegible] مذهب جالينوس [illegible] الحار الغريزي اي الناري [illegible]
[illegible] لا تختلف بالكم والكيف وان كانت الحرارة الغريزية [illegible] تختلف بالكم والكيف بسبب
اختلاف القابل [illegible] بالسبب المذكور [illegible]
يفهم من هذا القول [illegible] ان يتوهم ان الحرارة واحدة بعينها في المقدار كحرارة الشمس اذا [illegible] في جسم رطب
كثير كالماء [illegible] وفي قليل يابس كالحجر كالحرارة الغريزية الناشئة في رطوبات الصبيان [illegible] ورطوبات الشبان [illegible]

[illegible] قال اوجب الطبعتان [illegible] بالكم والكيف [illegible] ان الحار الغريزي الذي هو [illegible] الجسم اللطيف [illegible]
والكيف [illegible] في جوهر رطب كثير كالماء [illegible] في جوهر يابس قليل كالحجر [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] الرطوبة الشاب [illegible] هو مثال [illegible] المتاخر [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] كالحجر [illegible] الشاب [illegible] الصبي [illegible]
[illegible] الحرارتان متساويتين [illegible] ان يكون [illegible] في بدن الشاب اقل [illegible]
[illegible] الكثرة والقلة [illegible] الى رطوبة [illegible] الغريزية [illegible] الشيخ [illegible]
من الآخر وان كان كذلك فانا نجد الحار المائي اكثر كمية تكون محله اكثر والحجري [illegible] تكون
[illegible] واحد كيفية [illegible] الحرارة
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] جالينوس [illegible] الحديد [illegible]
[illegible] بالكم والكيف [illegible]
[illegible] بدن الصبي والشاب [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] نقصان الماء [illegible]
[illegible]
[illegible] وعلى هذا [illegible]
[illegible] جالينوس [illegible] في الصبيان والشبان [illegible]
[illegible] اي الغريزية [illegible] الحار الغريزي الناري [illegible]
[illegible] بالكم والكيف [illegible] الحرارة [illegible] بالكم والكيف
[illegible] الحرارة على الحار [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية والحار الغريزي [illegible] وكذلك الحرارة [illegible] الحار الغريزي
[illegible] الشباب [illegible]
[illegible] الصبي [illegible] في النمو [illegible]
[illegible] الحار الغريزي [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] واما الشبان [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الحار الغريزي [illegible]
[illegible] الشاب [illegible] حرارة الصبي [illegible]
[illegible] بدن الشاب [illegible] بدن الصبي [illegible] الحرارة [illegible] بدن الصبي
[illegible] بدن الشاب [illegible]
[illegible] الحرارة في بدن الصبي [illegible]
في بدن الشاب فان اعضاء الصبي وان كانت اصغر من اعضاء الشاب [illegible] زيادة [illegible]

اعضاء الشاب على اعضائه ولما بادة الغذاء في مقدار الحرارة الغريزية محال غاية ما في الباب ان الغذاء يحفظها على ما يناسبه لو امكن
ان كان غذاء محض وان كان غذاء دوائيا فبحرارة تاد مع ذلك في كيفيتها ولا اضطراب لسبب يطفئها اي يطفئ تلك الحرارة اي لهذا
السبب ينتقص الحرارة لان هذا السبب موجود من اول العمر الى آخره وهو تحلل الرطوبة الغريزية المنتقص لنقصان الحرارة الغريزية
واما سبب طفئها فانما يوجد بعد سن الوقوف وقد يستعمل كل منهما مقام الآخر توسعا قال الشيخ ان الحرارة بعد سن الوقوف تاخذ
في الانتقاص بل تلك الحرارة اي الحار مستقصات اي في الشاب برطوبة اقل كمية وكيفية مما الآن تاخذ اي الحرارة بل الطفا
في الانحطاط اي الانتقاص كما وكيفا لان انتقاص الحار انما يكون بعد سن الوقوف وانتقاص الحرارة من اول العمر وكون
حرارة الشاب بالحار محفوظة برطوبة كما ذكرنا هو الموجب لكون حرارته اقل كمية واكثر كيفية لان الرطوبة اذا قلت كما تقتضيه حرارة الشاب
كيفا الى حده وليست قلة هذه الرطوبة اي التي تستحفظ الحرارة بل الحار تقدم بالشاب الى انحطاط الحرارة ولكن بالقياس
الى الصبي فكانت الرطوبة تكون ابدا لا تبقى بكلا الامرين اي الحفظ والنمو تكون اي الرطوبة بعد ما يحفظ الحرارة ويتبدل
ايضا الشيء تبقى اي الرطوبة التي هي لا تبقى بالامرين حتى لو تكون اي الرطوبة في الوسط بحيث تبقى
بالامرين ووجد الآخر محال ان يقال انها تبقى بالنمو ولا تبقى بحفظ الحرارة الغريزية فاذا كيف يزيد على النمو الطبيعي
يمكنها ان يحفظ الاصل لان الحرارة هي الاصل في القوى بجميع الافعال وعلى هذا فكيف يجوز ان يقال انها تبقى بالقوى ولا تبقى
بما هو الاصل في الفعل بل كيف هذا محال فبقي ان تكون الى الرطوبة انما تبقى بحفظ الحرارة ولا تبقى بالنمو ويعلم ان هذا السن
هو سن الشباب فتعلم بما ذكرنا ان مذهب جالينوس هو تساوي الحار الغريزي في الصبيان والشبان وتساوي الحرارة
الغريزية فيهما بالقوة ارى الاصل الثاني وبيانه الموجب اي في الحار الغريزي واختلاف الحرارة الغريزية فيهما بالكم والكيف وان
الشيخ قد عبر عنه بعبارة واضحة صحيحة تنقل ما يقصده الشيخ عنه باحسن ما عبر به عنه واتقن الامام فيه ما قال الامام ومراد الشيخ
بهذه التعبير عن مذهب جالينوس بناء على ان قول حرارة الصبيان اكثر كمية واقل كيفية وحرارة الشبان اقل كمية واكثر كيفية
عبارة محتملة لان المذهب الحق الذي حمله جالينوس هو ان الحرارة في الصبيان والشبان متساويتان في الكم والكيف
في الكيفية اما التساوي في الكيفية فلان الصبي والشاب يشتركان في ان فيهما من الرطوبة الاصلية ما تفي بحفظ الحرارة الاصلية
واذا كان التساوي في حفظ هذه الحرارة حاصلة في الزمانين يجب ان يكون الحرارة حاصلة في الزمانين من غير نقصان
وايضا لم يوجد للشاب سبب يزيد في حرارته الغريزية فثبت التساوي في الكم واما التفاوت في الكيفية فلان الصبي اكثر
رطوبة من الشبان وحرارة الارطب الين وحرارة الايبس الذع وعلى هذا يكون قول ان حرارة الصبي اكثر كمية مما قاله
جالينوس وناقضا لقوله ان الشاب لم يقع له من الاسباب ما ينتقص حرارته ولعله قصد بهذا ان تفي بحفظ الاصل ولا تفي
واذا كان كذلك فكيف يكون حرارة الشبان اقل كمية وحرارة الصبيان اكثر كمية والحرارة لم تنتقص الا انتقصت والذي
انما هو الرطوبة التي كانت منصرفة في النمو واما التي هي لحفظ الحرارة فانها باقية على حالها ولو لم تكن الحرارة في الصبيان والشبان
متساوية ثم قال ويمكن ان يتاول كلام الشيخ بحيث يندفع عنه هذا السؤال وهو انه ليس مراده من قوله حرارة الشبان اقل
كمية ان تلك الحرارة صارت اقل مما كانت بل مراده ان تلك الحرارة بالنسبة الى بدن الشبان اقل كمية من تلك الحرارة بالنسبة
الى بدن الصبي هذا كلام الامام في هذا المقام والكل باطل لا يرجع الى طائل اما ان مذهب جالينوس هو تساوي الحرارتين
في الكمية فهو خطاء ظاهر لانه صرح بلفظ في الجوامع يدل على تساوي الحرارتين في القوة وتفاوتهما بالكمية والكيفية معا ولان

فكونها ودويهي صح

الكيف غير مرة واما ان الشاب لم يقع له شيء من الاسباب المنتقصة لحرارته فقاصد لما اعترف به من انتقاص الرطوبة واستلزام انتقاصها
لانتقاص الحرارة الغريزية لان مادتها الرطوبة الغريزية وقوله ان الصبي والشاب يشتركان في كل واحد منهما رطوبة تفي بحفظ الاصل
تماما ولكنهما يختلفان في النمو فالصبي يشتركان في ذلك المقدار من الحرارة الذي يحتاج اليه في حفظ الاصل ويزيد الصبي على
الشاب بمقدار من الحرارة يحتاج اليه في حفظ الاصل ويزيد الصبي على الشاب بمقدار من الحرارة يحتاج اليه في ازدياد الاصل مع
ضرورة ان ازدياد الاصل مع حفظ الاصل يحتاج الى حرارة اكثر مما يحتاج اليه لمجرد حفظ الاصل وعلى هذا فالصبي يفضل الشاب في كمية الحرارة الغريزية
وهو المطلوب ولان مجموع المقدار الذي يحفظ الحرارة من الرطوبة في الزمانين لا يوجب تساوي الحرارتين لان الرطوبة الغريزية في الصبي
اكثر فيكون الحرارة الغريزية بحسبها اكثر من حرارة الشاب في الكم وهو المطلوب واما الجواب عن المناقضة الاولى فهو ان
المراد من قوله ان الشاب لم يقع له ما ينتقص حرارته اي ينتقصها بمقدار ما بدخل التحليل بالغذاء لم يجد سوى نقصانات ادنى ماحيث
صرح به قوله ان هذا الانتقاص لا يكون مخرجا للنسبة المحفوظة للاصل بالنسبة الى ازدياد الزائد وهذا على تقدير تسليم ان قوله ان الشاب
لم يقع له ما ينتقص حرارته قول الشيخ وليس كذلك بل قوله حرارة الشاب لم يقع له من الاسباب ما يطفئ حرارته لانه انما يكون بعد
سن الوقوف لا ما ينتقص حرارته فلا يكون ذلك اول العمر من منتقصا مناقضا لما اعترف به واما قوله الامام يجب ان يكون الحرارة
حاصلة في الزمانين بلا غير نقصان والحاصل ان الثانية فلانه لا تنافي بين تسليمه لانه قوله في الاول يكون الرطوبة واستحفظ الاصل
وازدياد الزائد وفي الوسط يحفظ الاصل يدل على ان الحرارة في الوسط اقل مما في الاول لاستلزام كثرة الرطوبة الغريزية كثرة الحرارة
كميتها او قلتها لا شدتها وحفظ الاصل فقط اقل من الحرارة وازدياد الزائد معه انما اكثر لما عليه لانه كل واحد منهما قائم بالحرارة
وبالرطوبة واما عن الثالث فلان المراد من تساوي الحرارة فيهما تساوي الحار الغريزي الذي هو الحار الناري كما هو مذهب الحق
وان الشيخ فيه عن التساوي مذهب جالينوس وارتضاه وهذا لم يكن فيه فقسه تنافيا لقوله للمذهب على الوجه الحق وقوله وقصته
حرف في توسعه مجازا ان تساوي الحار الناري فيها يستلزم كون الحرارتين مختلفتين في الكم والكيف فهذا لا ينافي تساوي الثانية
فيما كون الحرارة الغريزية في الصبيان اكثر لان الذكي الحقيقي هو ان الحرارة الغريزية حارة لطيفة هوائية فيها الى الاربعة في
كلية ولذلك صرح جالينوس بان الحرارة في الصبيان اكثر لانه لا يناقض قوله حرارة الشبان اكثر كيفية اي حدة لان له على حرارتي
نارية وان الاول النارية فيهم اكثر ثم اجاب عن هذا بجواز تساوي النارية فيهما مع كون حرارة الشبان احد وجواز تساوي مقادير
الهوائية مع التفاوت في اشتداد كيفيتها وضعفها فانه قال اسد اما اولا فلانه لا يتعدد الحرارة الغريزية على ما عرف من مذهب جالينوس
في هذه الحرارة واما ثانيا فلان التصريح بان الهوائية في الصبيان اكثر لا يدل على ان الحرارة الغريزية حرارة هوائية ولا تستلزمه
لكان السبب في كونها هوائية كون الهوائية في الصبيان اكثر مما يوجد في الشاب واما ثالثا فلانه لا تناقض قوله حرارة الشاب
اكثر حدة لما سبق آنفا ان تساوي الحار الناري فيهما يستلزم كون الحار منه على ما ذكرنا واما رابعا فلان جواز تساوي مقادير
الجزء الناري من المزاج مع التفاوت في اشتداد كيفيتها وضعفها باطل لان حرارة الجزء الناري لكن فيها اقوى الفاعلين
يكون الاقوى المسبعة الجزء المائي على ما سبق في مباحث المزاج المعتدل لا يستلزم جواز تساوي النارية فيها مع كون حرارة الشاب
احد ولا يخفى بعد هذا لا طائل لكلام الشيخ الى التاويل لاندفاع ما ذكره من السؤال بدون التاويل مع كونه غير صحيح لان المراد من قوله
حرارة الشبان اقل كمية هو ان تلك الحرارة التي كانت في الصبي صارت في الشاب اقل مما كانت لانتقاص مادتها التي هي الرطوبة
في هذه المدة ولذلك كان الحار الغريزي المتساوي فيهما على السواء وذلك بسبب تفاوت التساوي في الكم فان حرارة الحار في بدن الصبي

يتعلق بعضه لهذه الحرارة الغريزية وفي الشاب بحسب اجزاء منها ليس المراد انا نأول به وحرارات تلك الحرارة بالنسبة الى بدن الشاب اقل
كمية من تلك الحرارة بالنسبة الى بدن الصبي لان هذا امر يقتضي التشابه وكون حرارة الشاب اقل كمية لكون ما دونها اقل حقيقة
وتعقب هذا ما ذهب اليه الحكيمي من ان المراد من قولنا ان الحرارتين فيهما واحدة ليس انها واحدة فيهما من جهة الكمية وذلك لانا
نعلم قطعا ان الدم في الشبان اكثر منه في الصبيان وزيادة الدم توجب زيادة الحرارة بل المراد انهما فيهما واحدة من جهة
النسبة بان يكون مثلا حرارة الصبي تكفيه لشدة برودة وان كان من جهة الكمية حرارة الشبان وكذا القول في رطوبة الصبي
فانها اكثر من رطوبة الشاب من جهة النسبة لا من جهة الكمية لان هذا امر يقتضي اعتبار في الصانع لنوع صحيح لان المادة
الحارة والرطوبة ما الغريزيتان الحاصلتان من المني والدم والنفخ الحاري ولا شك انها في بدن الصبي اكثر منها في بدن
الشاب وكذا ما ذهب اليه ابن الصادق والحكيمي من ان المراد من تساوي الحرارتين في السنين مع اختلافهما في الكم
والكيف هو انه اذا اتصل زيادة الكيفية في احد الجانبين معادلا لزيادة الكمية في الجانب الآخر كانا كانتا متساويين فيهما
الاعتبار لان الحرارة فيهما متساوية في القوة على ما قال جالينوس على امر الشيخ منها في الاصل الا باعتبار وليس الا ارتفاعا
على ما قال المسيحي وهو ان هذه العبارة التي ذكرها الشيخ من مذهب افاضل جالينوس عبارة رديئة جدا لان الكمية بل
على المقدار واذا كانت حرارة الصبي اكثر مقدارا من حرارة الشاب كيف يكون متساويا في الاصل والعبارة الصحيحة
في هذا ان يقال ان الحرارة فيهما في الاصل متساوية فما هي في الصبيان اكثر منها في الشبان امر وهي في الشيخ قد
اشار الى هذا في بعض مصنفاته اللهم الا ان يقال ان الحرارة تطلق تارة على نفس الكيفية وتارة تطلق على الجوهر الحامل
للكيفية فقوله اولا ان الحرارة فيهما في الاصل متساوية المراد بها نفس الكيفية وقوله الا انها في الصبيان اكثر كمية المراد
الجوهر الحامل للكيفية وقوله وفي الشبان اقل كمية اي الجوهر الحامل للكيفية ايضا وقوله اشد والمراد به نفس الكيفية
ثم قال ويعلم ذلك من جالينوس ما تقدم وهو ان الحار الناري الكائن في ابدان الشبان [illegible] مساو لما في ابدان الصبيان [illegible]
في الشباب الا ان ما فيها من الجوهر الهوائي والمائي اكثر قال فهذا ما ذكر جالينوس منه يظهر لا منه يكون الحرارة الغريزية
في الصبيان اقل حدة لفضلها بجسم رطب كثير وذكر ايضا في المقالة الثانية من كتاب المزاج بعد ما ظهر لي منه انه قد يمكن
ان يقبل الحجر حرارة متساوية لما يقبلها الماء ولا يكون في ذلك اختلاف ويكون الاختلاف من قبل ان الحجر يابس والماء رطب ثم قال
والمثال الذي ذكر الشيخ عن جالينوس وهو ان الحار المائي في المثال الذي ذكره يكون الين كيفا والحار الحجري احد كيفية
مطابق لما نقل عن جالينوس الا ان قول الشيخ اكثر كمية واقل كيفية كلام ليس فيه فائدة ومناقض لمطلوب جالينوس ودعواه الكلام
ايضا وهنا الفصل في ثلاثة مواضع وذكر المواضع الثلاثة التي ذكرها الامام ثم قال واعلم ان الامام استشهد بما يحقق
عند الصحة بالقواعد الحكمية في الحرارة المتعلقة ببدن الصبي والشاب بعد التحليلات انها في سن النماء اكثر مما في
سن الشباب وذلك لانه تقرر في العلوم الحكمية ان الحرارة عرض وانما العرض حلوله في محله على سبيل السريان فانه يستحيل الانتقال
عليه دون محله حتى لا يقال ان الحرارة تجتمع في المقدار الباقي من الرطوبة في بدن الشاب ويلزم من انقسام المحل انقسام
الحال ولا ان الرطوبة في سن النماء اوفر مما في سن الشباب ثم تأخذ في الانتقاص الى السن المذكور ويلزم من تنقصها تنقص
الحرارة فاذا كان كذلك فالحرارة في سن النماء اكثر واقوى مما في سن الشباب هذا كلام المسيحي وهو هذيان كلام الرئيس الا ان
الشيخ اكثر كمية واقل كيفية لا تناقض كلامه في المواضع الثلاثة فلا يبقى بالحاجة اما الاولى فلانه نقض مطلوب جالينوس [illegible]

مدد هذه المسئلة من نفي كلامه في الجوامع ان الحرارة فيهما متساوية في القوة ومختلفة في الكمية والكيفية معا واما ان نفس الكيفية
في الحرارة فيهما متساوية في الكيف والحار في الصبيان اكثر كمية وفي الشبان اقل كمية فهو قلب لمذهب جالينوس بالكلية لانه
نقل عن جالينوس ان الحار الناري فيهما متساوية ما دام كان متساويا فكيف نقول ان الحار في الصبيان اكثر وفي الشبان اقل
ثم انا نسلم ان الحرارة الصبي اقل حدة لفضلها بجسم رطب كثير ليس يسلم ان حرارة الشاب اكثر حدة لفضلها بجسم رطب قليل
او يابس قليل واذا كان الحار الناري فيهما متساويا ما يكون الحرارة فيهما متساوية في الاصل والقوة واذا كان حاملا مختلفا بالكثرة
والقلة والرطوبة واليبوسة فيكون الكثير الرطب اكثر كمية واقل كيفية والقليل اليابس بالعكس فلما انه ثبت منه في انه لم
يكن حكم عند سمعان ان الحكم هنا لكن لا نسلم انه يحصل لكل عرض في محله على سبيل السريان لانتقاضه بالنقط والخطوط والسطوح
فانه تحلولها في محالها ليس على سبيل السريان سلمنا لكن لا نسلم لزوم انقسام الحال بانقسام المحل فانه انما يلزم لو كانت
الحلول حلول السريان سلمنا لكن لا حاجة الى التعرض لهذه المقدمة في هذا المطلوب سلمنا لكن قوله الحرارة في سن النماء
اكثر ان اراد به انه اكثر كمية او كيفية او قوة الاول مذهب الشيخ وجالينوس والثاني خلاف مذهبهما والثالث محل النزاع
في القوة هذا معا والثاني فما لم يقل به احد وهو لا يتم مذهب فرقة الاولى الذاهبين الى ان حرارة الصبي اكثر مطلقا الا كما
وكيفا فيكون هذه ما عليه معاصر الاذكياء هل يمكن لمثله ان يطعن على عبارة الشيخ ابدا هما سعد وسعيد مستقل ما هكذا
تورد يا سعد الابل وليس الا ايضا على ما اخذه القرشي ان كلامه مغلطة وانه برهان مغالطة يمكن الاعتراض عليه بوجوه احدها
ان هذا القول لا يناقض قول الفريق الثاني فانهم قالوا ان حرارة الشبان اقوى ولا ينافي ذلك قول جالينوس من انهما متساويان
لحرارة الصبيان في الكم لكونها في الاول [illegible] والاقوى في الحرارة ثلاثا ثانيها ان قوله ولم يقف بعد فكيف يتراجع كلامه
مغلط لان التزيد الذي تزيد به الصبي الذي لم يقف بعد هو التزيد في الكم ولا امتناع في ان يكون متزايدا في الكم
ومتناقصا في الكيف وثالثها ان قوله ان الشاب لم يقع لسبب يزيد فيه حرارة انه يعني بذلك انها لم تزد في الكم والخلق فهذا
مما يحصل النزاع لان النزاع ليس الا في ان الشاب هل زادت حرارته الغريزية على ما كانت في حال الصبى او لا فيكون هذا
مصادرة على المطلوب الاول وهو يناقض الفريق الثاني وانه يعني انها لم تزد في مقدارها فانه هاهنا هو برهان وهنا فيه
الاشتباه في المغالطة التي في عبارة الشيخ من برهان جالينوس وهي قوله ولم يقف بعد فكيف يتراجع فان الايهام فيها من جهتين
احدهما انه لم يصرح بالشيء الذي لم يقف فيه والشيء الذي فيه التراجع ليلا يفطن المنع فانه لو قال ولم يقف بعد في تزيد كمية
فلا يتراجع لظهر المنع لكل واحد وثانيهما [illegible] لا يتراجع [illegible] على طريق السؤال وذلك لانه ذكر المقدمة على
سبيل الاخبار لا يستحيل منها الا ان تكون ظاهرة الصدق جدا وانما ذكرها على سبيل السؤال فانه يستحيي من انكار
ما يتوهم فساده وثالثها كيف يزيد على الشيء ما ليس فيه [illegible] الاصل انما يكون هذا لو كانت الرطوبة تنمي [illegible]
[illegible] ولا يحفظ مقدار الاصلي [illegible] الذي هو زيادة في المقدار ولا يبقى مقدار الحرارة على حالها فهذا ليس بعجيب
هذا كلامه وهو ايضا باطل من وجوه اما اولا فلانا لا نسلم [illegible] جالينوس هو ان حرارة الشبان مساوية لحرارة الصبيان في الكم
بل انما عنده متساويان بالكم كما يستفاد منه [illegible] واما ثانيا فلانا لا نسلم ان الاحد والاقوى في الحرارة [illegible] قول جالينوس
قوله بان حرارة الشاب احد من حرارة الصبي قال في الجامع وليست الحرارة فيهما واحدة من جهة السنين اذ في احدهما
[illegible] واما ثالثا فلانا لا نسلم انه لا امتناع في ان يكون متزايدا في الكم ومتناقصا في الكيف بل كما انها [illegible] في الكم

تزايدت الحرارة الغريزية في الكيفية لنقصان الرطوبة واحتداد الحرارة بالضرورة لكون المحتقن يصير حادا ناريا غير معتدل
وايضا قلنا لا نسلم انه اذا راوه ان الحرارة لم تزد في القوة لا يكون مناقضا للفريق الثاني وكيف لا يناقض وهم يدعون
ان الحرارة زادت قوة واما خامسا فلانه ان اقام المراد برهان يدل على ان الحرارة لم تزد في مقدارها لطعون فان الحرارة الغريزية
هي الفاعلة في اصل الكون التي امتزج من العناصر بعضها ببعض والزيادة عليها انما تكون بزيادة جزء ناري يمتزج
بباقي عناصر البدن وهذا ايضا يكون محالا واما سادسا فلانه انما يصرح بالشيء الذي يجلبه [illegible] والشيء الذي [illegible]
الطاعون فان سياق الكلام يدل على ان المراد ولم يقف بعداهما في التزيد والنمو فكيف تراجع بينهما كما في سن الانحطاط
يذبل البدن لنقصان الحار الغريزي لا لنقصان الحرارة الغريزية فانها تنقص من اول العمر لئلا تنطفئ [illegible]
وقال ولم يقف بعد سن النمو في مقداره ولا تراجع فيجعلونه اطلق المنع لكل احد فاسد اذ المراد على ما دل عليه السياق
لا تراجع في تزيد ومعنى لا تزيد حرارته لكن يعدم تراجع البدن في النمو يستلزم عدم تراجع الحرارة في القوة لا في [illegible]
التي كان الحار الغريزي بحاله واذا كان الحار بحاله كانت قوة الحرارة بحالها لا كيفيتها لاختلافهما باختلاف الفاعل لا
باختلاف الفاعل اعني الحار والا لما تفاوتت الحرارات في القوة والاصل واما سابعا فلانه لا معنى لنقصان البدن الاصلي
واما ثامنا فلان الرطوبة مادامت تفي بالنمو تفي بحفظ الحار الغريزي لان النمو انما يكون بعد [illegible] فان نقصت حدث
الذبول لا لنقصان الحرارة الغريزية فانه لا نهاية النمو ولا يوجب الذبول ومادام الحار الغريزي بحاله بسبب بقاء رطوبة
تحفظه تكون قوة الحرارة لا كيفيتها [illegible] لكون الرطوبة تفي بالنمو لا تفي بقاء الحرارة على حالها في القوة يكون [illegible]
لانه ليس يجب على ما قال [illegible] بما ذكرنا ان احدا من هؤلاء الا [illegible] ما عرف مذهب جالينوس في هذه المسئلة على ما
ينبغي ولا معنى تساوي الحرارتين في الاصل ولا معنى اختلافهما بالكم والكيف وهذا هو الذي اغلط الجميع [illegible]
المغالطات وكذا اطلاق الشيخ [illegible] كثيرا ان الحرارتين متساويتان ومتفاوتتان في الكم والكيف من غير [illegible]
بالقوة والاصل كما عرفت [illegible] الحرارة تمام الحار وبالعكس وعدم التنبيه [illegible] مواضع الاستعمال [illegible]
ظاهر [illegible] الذهن من الحرارتين المتساويتين الى تساويهما في الكيفية او في الكيف وعدم التنبيه [illegible] المراد وهو تساويهما
في القوة [illegible] لاختلاف الحرارتين في الكم والكيف [illegible] جالينوس [illegible]
الحرارة في السنين في الكم [illegible] بالكيف وكذا الاستعمال [illegible] بالعكس [illegible] دون الحرارة
في مواضع [illegible] تضاعيف الكلام ولا اظن اني سبقت بتحقيق هذا الموضع الى هذه الغاية والحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وانا [illegible] ان النمو في الصبيان انما هو بسبب الرطوبة دون الحرارة [illegible]
باطل وذلك لان الرطوبة مادة للنمو والمادة لا تنفعل ولا تتعلق بنفسها بل [illegible] القوة الفاعلة فيها والقوة الفا
[illegible] النفس او الطبيعة باذن الله [illegible] لا [illegible] الحرارة الغريزية انما قال النفس والطبيعة ليشمل مذهبي الحكماء والاطباء
فان الاطباء ينسبون جميع افعال البدن الى الطبيعة المدبرة للبدن [illegible] للاعضاء بالتسخين [illegible]
[illegible] ذلك الى النفس [illegible] هذه الطبيعة [illegible] والقائلان [illegible] هذا الكلام انما يصح على مذهب [illegible] ان النمو
[illegible] الرطوبة [illegible] الحرارة [illegible] ذلك [illegible] بحسب الحرارة [illegible] لم يشترط [illegible]
ان يكون تلك الحرارة اقوى من حرارة الشاب [illegible] ايضا النمو

وفي الصبيان انما هو لرطوبة المزاج [illegible] باطل [illegible] التي [illegible] لا يكون [illegible]
[illegible] والاستمرار في الصبيان [illegible] وكثرة الحركات على [illegible] لكون الاستمرار فيهم على احسن ما يكون [illegible]
[illegible] اكثر ما [illegible] لا لضعف حرارتهم [illegible]
وفي بعض النسخ تدبيرهم [illegible] الاشياء [illegible]
الى [illegible] للسبب الذي ذكره لا لضعف الحرارة [illegible]
الفضول [illegible] يحتاج الى [illegible] يكون التعدي [illegible] فانما يجتمع [illegible] الفضلات
[illegible] والتصاعد من [illegible] فانما يحتاج الى [illegible] اكثر [illegible]
[illegible] الثاني فانما [illegible] اي يكون [illegible] بالرطوبات [illegible]
[illegible] مع ان القوة [illegible] العظم [illegible] شديدة [illegible] العظم [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الصبيان اكثر [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
لان الحرارة الكثيفة [illegible] الافعال الطبيعية [illegible]
[illegible] في العظم [illegible] زائدة [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] السرعة [illegible]
من [illegible] الطبيعة بالسرعة [illegible] واحدة في الفصلين ثم قال
[illegible] الشيخ [illegible] الفريق الثاني [illegible]
فان كانت [illegible] كان الواجب [illegible] ان [illegible]
[illegible] ان [illegible] في الفصلين [illegible] الحرارة [illegible]
الفصلين [illegible] كان [illegible] الشيخ ان يتعرض لابطال [illegible]
الفريق الثاني [illegible] الصبيان [illegible]
[illegible] في الغذاء [illegible] الغذاء [illegible]
الحرارة [illegible] الغذاء [illegible] الحرارة [illegible] الطبيعة [illegible]
في [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] حرارة البدن [illegible] القوى [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] القلب [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الى [illegible]
الطفل [illegible] الطبيعة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

العائف والقادم لان الدوريه لانه مثل لما ان التحلل المطلق الموجب للتحلل الذي يحلل الجزء لما امتنع عليه الشيخ في الشفاء من

ان دوام التحلل يوجب زيادة التحلل لا لاوجب زيادة الاستعداد للتحلل كما ان دوام التسخين يوجب زيادة التسخين واما ازدياد

التحلل بضعف القوة فيتعين ايضا البدل لضعفها عن الايراد واما الجواب عنه في المختصر وهو انا نختار القسم الاول وهو ان

ازدياد التحلل لازدياد التحلل قوله الاسباب المحللة زمان الكهولة مع انها كانت زمان الشباب فيقول لهم لكن مدة تاثيرها ان

الكهولة اطول من مدة تاثيرها زمان الشباب وقد عرفت فيما مر ان الضعف قد يكون اقوى فعلا لان القوى [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

المحل منه انما هو الاشخاص **اجل مسمى** على ما اشير اليه في الكتاب الالهي بقوله هو الذي خلقكم من طين ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده [illegible]

[illegible] **في الاشخاص لاختلاف الامزجة** حتى صار بعضهم [illegible] الطبيعي [illegible] ستين سنة وبعضهم لا يبقى [illegible] الطبيعي [illegible]

[illegible]

في الآجال الطبيعية فان قلت الاجل الطبيعي هل يزيد وينقص ام لا [illegible]

[illegible]

[illegible]

وجب بحصول تلك الاسباب لا محالة بالاتفاق حتى يقع به الموت ضرورة و ان تخلف لانقطاع تلك الاسباب و تاخرها الى [illegible]
الوقت الطاقة و هذا كلام رسالة [illegible] على [illegible] عن مفاسد لما بيان مقدمات و هي
[illegible] على الجزئيات ليس بسبب [illegible] انبات [illegible] محضة [illegible]
لا يمكن ان [illegible] الواقع وان لا يوجد [illegible] بطلان [illegible] الحكماء المحققين [illegible] المقدمة الاخيرة [illegible]
بدعوى [illegible] الاجل الطبيعي [illegible] بحسب الارجح [illegible] سبب انطفاء
الحرارة الغريزية [illegible] الرطوبة الغريزية باسباب [illegible] لا يمكن للانسان [illegible] انطفاء الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible] اجلا اخترامياً [illegible] من قولهم [illegible] و انتم تعلمون [illegible] والانسان
[illegible] **[illegible]** و الفرق بين [illegible] باختلاف الصفات [illegible] الغريزية
[illegible] بالصفات الثلاثة فالآجال الاخترامية [illegible] الصفات [illegible] بالحقيقة [illegible]
[illegible] فاعلم ان المحققين من الاطباء اتفقوا على ان الموت سواء كان طبيعياً او اخترامياً [illegible] الحرارة الغريزية
[illegible] كلام [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] داخل البدن [illegible]
خارج البدن اما الاسباب الداخلة فهي [illegible] السبب الاول فساد الآلة و اعلم ان تلك
الآلة اما الدماغ او القلب او الكبد اما الدماغ فاذا فسدت بطلت القوة المحركة [illegible] فيبطل التنفس [illegible] الحرارة
الغريزية و اما القلب فاذا بطلت القوة الحيوانية [illegible] و اما الكبد فاذا فسدت بطلت القوة [illegible]
[illegible] مادة الحرارة الغريزية [illegible] الاعضاء الثلثة [illegible] مزاج [illegible]
[illegible] في الحميات [illegible] الموت [illegible] العلة [illegible]
[illegible] الامراض الباردة [illegible] الدماغ [illegible]
[illegible] الدماغ [illegible] القوة المحركة [illegible] فيبطل التنفس [illegible]
[illegible] القلب فيطفئ الحرارة الغريزية و اما الكبد [illegible] السبب [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الموت [illegible] بالقلب و اما الدماغ و الكبد [illegible] الموت [illegible]
[illegible] السبب الثاني فساد كيفية الحرارة الغريزية [illegible] كالذي يعرض في الحميات [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] السبب الثاني [illegible]
[illegible] في الامراض الباردة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية و السبب الثالث فساد مادة الحرارة الغريزية و ذلك اما بالنقصان او بالزيادة اما بالنقصان فكما
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] كالذي يعرض من
الجوع و العطش [illegible] الحرارة الغريزية و اما بالزيادة فكالذي في الامراض الحادة [illegible]
[illegible] الموت [illegible] الاخلاط [illegible] الطعام و الشراب [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الدماغ [illegible] الحرارة
الغريزية [illegible]

[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] و اما الاسباب الخارجة الموجبة لانطفاء الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الشراح [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الشمس [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية و يحصل الموت [illegible] الشراح [illegible]
[illegible] هذا الباب [illegible] الحرارة الغريزية
[illegible] الشراح [illegible]
[illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الشراح [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الموت [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الشراح [illegible]
[illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الموت **[illegible]** [illegible] الآجال **[illegible]** [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الرطوبة الغريزية [illegible] الموت الطبيعي
[illegible] الاسباب [illegible]
[illegible] الموت الاخترامي [illegible]
[illegible] الموت [illegible] طبيعياً [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] هذا الكلام [illegible]
[illegible] الاجل الاخترامي [illegible]
[illegible] الآجال الاخترامية [illegible] السبب [illegible]
[illegible] الحادث [illegible]
[illegible]

١ اخترمهم ص
٢ والاخرس

ضرورة ان كل موجود ليس بحادث فهو قديم ومع لا يخلو اما ان يكون صادرا عنه كل الحوادث فهو موقوفا على شرط حادث اولا يكون والاول
محال لانه لو كان السبب حادثا تعين الثاني ومع لزم كون الحادث قديما وهو باطل [illegible] ان كل حادث فلا بد له من سبب
حادث والكلام في ذلك السبب كالكلام في الاول فيلزم وجود اسباب ومسببات لا نهاية لها فذلك الامر لا يخلو اما ان كانت
باسرها موجودة معا فيلزم وجود علل ومعلولات لا نهاية لها دفعة واحدة وذلك محال فتعين انه يجب ان لا يكون موجودة دفعة
[illegible]

[illegible]

والعقوبة والشائنة واطلاق الجنس على ما يندرج فيه كثيرون بما في لغة اليونانيين بحسب الوضع الاول ولهذا كانوا يجعلون العلويين
جنسا للعلويين والمصرية جنسا للمصريين على ما حكى الشيخ في الشفاء وعلى هذا يكون المذكورات اجناسا للذكران والاناث و[illegible]
والنصارى والمسلمين والروميين والحبشيين والنساء ليتم نسق الكلام **في اختلاف مزاجها ما للاناث [illegible]**
من الذكور ويدل عليه وجوه سبعة احدها ان تكون الذكر اسرع من تكون الانثى ويدل عليه الاسقاط ما تاخذه [illegible]
مدة التكون والسبب قوة الحرارة وبطوء . والدليل الثاني ان الذكر يتولد في الجانب الايمن من الرحم والانثى في الجانب الايسر
والايمن احر من الايسر الثالث [illegible] كان ذكرا [illegible]
[illegible] الانثى [illegible] الشيخ [illegible] الذكر [illegible]
النضج [illegible] قوة الحرارة [illegible] والخامس ان [illegible] الذكر [illegible] الانثى
السادس ان الفضلات [illegible] الذكر [illegible] الانثى
الرابعة [illegible] لوازم الحرارة السابع ان اعضاء [illegible] الحرارة [illegible] المرأة كانت [illegible]
لضعف الحرارة [illegible] **ولذلك** [illegible] **صرحت الذكورة في الخلق** [illegible]
حاجة [illegible] الرجل من الفعل والمرأة من الانفعال [illegible] الرحم [illegible]
من [illegible] الجنين [illegible] الاعضاء [illegible] الرجل [illegible] النوع
وكذلك [illegible] فان الحكمة الالهية [illegible] الحرارة في بدن الانثى [illegible] المادة [illegible]
[illegible] الجنين [illegible] الحرارة بسبب [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] الجنين [illegible] في سائر الاوقات اذا كثرت في العروق انصبت الى الرحم [illegible]
ولذلك صارت [illegible] على شدة المشاركة والسبب [illegible]
[illegible] الجنين يحتاج [illegible] بسبب الرضاع [illegible]
فلو كانت الانثى [illegible] الحرارة [illegible] الغذاء [illegible] الجنين [illegible]
[illegible] بسبب هذه الرطوبة [illegible]
[illegible] وبدنها [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] الانثى [illegible] الذكر [illegible]
الانثى [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
في الانثى [illegible]
[illegible] هذا المعنى [illegible]
[illegible]
[illegible] الانثى [illegible] الذكر [illegible]
[illegible] الذكر [illegible] الذكر [illegible]

بعض المواضع كان [illegible] قال محمد بن زكريا في رسالة [illegible]
لان الذكورة [illegible]
[illegible]
[illegible] البطن [illegible]
[illegible] هذه الصورة [illegible] هذه العلة [illegible]
ان كانت [illegible] بالعلة الاصلية [illegible]
هذا الوضع [illegible] في هذا الباب ان يكون [illegible]
[illegible] في النوع [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] هذا الدليل [illegible]
المطلوب [illegible]
[illegible] هذا الدليل [illegible] الدليل [illegible]
[illegible] المذكورة [illegible] القوة المصورة التي في مني الذكر [illegible] مني الانثى [illegible]
قوة مصورة [illegible] القوة المصورة [illegible] مني الذكر [illegible]
الفعل في مني الانثى [illegible] مني الانثى [illegible]
في مني الذكر [illegible] النوع [illegible] الفعل والانفعال [illegible]
[illegible] اللطيفة [illegible] الغليظ [illegible]
الغليظ [illegible] قوة المصورة في مني الفعل [illegible] البعلة [illegible]
مني الرجل [illegible] المولود ذكرا [illegible] المرأة [illegible] المولود انثى [illegible]
[illegible] الذكر [illegible]
[illegible] المولود [illegible] الذكر [illegible] الذكورة [illegible]
[illegible] الشعر [illegible] العظام [illegible]
[illegible] الكلام والغضب [illegible] في بعض الاحوال ان يكون مني الانثى [illegible]
[illegible] الولادة
ذكرا كان [illegible] من الذكر [illegible] من الاناث [illegible]
الاحوال [illegible] الضعف من الذكر [illegible] الانثى [illegible] الضعف من الاناث [illegible]
الرجال [illegible]
[illegible] من النساء [illegible]
[illegible] المولود ذكرا [illegible]
[illegible] من هذا الباب [illegible]
[illegible] الذكر [illegible] امرأة [illegible]

كثيرة وليس يحتاج في غرضنا الذي نقصد اليه في هذا البحث الى [illegible] الذكور [illegible] ليس كل ذكر في غاية الذكورة ولا كل انثى في غاية الانوثة [illegible] النساء المذكرات والرجال المؤنثين فاذا [illegible] على سبب [illegible] الضعاف التي قد شاهدنا [illegible] اذا اتفق ان يكون المولود الذكر مؤنثا [illegible] على [illegible] الانثى واذا كان غالبا بالخارج ذكرا [illegible] لا يكون الذكر والبيضتان ومجاري المني [illegible] الى الخارج كل الميل ولا [illegible] عظيمة قوة لكن يكون بالقرب من ذلك [illegible] ان يكون مائلا الى الخارج [illegible] اكثر الامر [illegible] في تجويف البطن [illegible] الثنة والعانة والعلة في هذا ضعف الذكر فيه لان آلات التناسل في الاناث موضوعة في داخل البطن محمولة على الميل الى هناك والتي في الذكر بخارج البطن [illegible] الميل الى هناك [illegible] ان يكون [illegible] من [illegible] في ناحية العانة المستقيم من خلف لا في ناحية الثنة والعانة لانه [illegible] بالطبع الى هناك ولذلك قلما يوجد [illegible] عظيم الخصي [illegible] وذلك ليكون صغر البيضتين [illegible] الى فوق [illegible] في الامر اكثر [illegible] البيضتين [illegible] في الامر اكثر عظم القضيب [illegible] فاذا اتفق ان يكون المولود الذكر مؤنثا [illegible] هذه الاعضاء هذا الوضع [illegible] لذلك شبيه بحركة الدفعة في ناحية العانة المستقيم وذلك عند كثرة المني [illegible] في ناحية العانة [illegible] القضيب عند كثرة المني واحتداده فان ساعدت هذه حالة في خلقته [illegible] الاتفاقات التي [illegible] ذلك الموضع منه بالملامسة وحركة ويلتذ بذلك لذة شديدة شبيهة بما يجب ان يحك منه الاذن او الانف بادخال الاصبع وتحريكه [illegible] ذلك [illegible] اللذاع [illegible] ايضا فيكون في ذلك سكون [illegible] ساعدت اللذة [illegible] يزداد هذا العارض قوة [illegible] الى الغاية [illegible] التي [illegible] في ذلك لانها [illegible] مع اللذة فهذا هو السبب الفاعل [illegible] هذه العلة [illegible] هذا آخر كلامه في السبب [illegible] بالفاظ [illegible] ثم قال [illegible] علاج هذه العلة [illegible] الله تعالى [illegible] هذا السبب من النوادر [illegible] ولما لم يكن حاجة الى العلاج [illegible] واما القول [illegible] ان يعرف تعليل القضيب الاستقامية [illegible] بعض الاطباء [illegible] في انه [illegible] وطول الكلام [illegible] نفسك [illegible] ان كل [illegible] والشيخ [illegible] الاذن [illegible] الاعضاء [illegible] الغريزية في جميع بدنه [illegible] الى [illegible] الذي [illegible] من الاطراف الى الباطن [illegible] من خارج بالتحصين [illegible] هذه الحرارة [illegible] فعلها فان [illegible] البيضة مادة لتوليد الفرخ [illegible] الى كمال الخلقة التي بها يصلح ان يكون [illegible]

تكثر المادة بالشيخ الذي [illegible] ان [illegible] الآفات [illegible] المحض [illegible] الطاير [illegible] في الصلب [illegible] والنحيف [illegible] في البعض [illegible] النوع [illegible] في [illegible] بعض الطيور [illegible] في [illegible] المادة [illegible] **وارطب** [illegible] **فليرد [illegible]** [illegible] كثرة الفضول [illegible] البدن [illegible] من [illegible] ويمكن [illegible] ان يكون الاناث [illegible] دون الرجال [illegible] كثرة الدم [illegible] كثرة الحرارة [illegible] كثرة الفضول [illegible] من الطبيعة [illegible] **[illegible]** [illegible] الشيخ [illegible] والكلام [illegible] الرجال [illegible] الدم [illegible] الحرارة [illegible] اللحم [illegible] كثرة الفضول [illegible] الاناث [illegible] الشيخ [illegible] الرجال [illegible] **وان كان لحم الرجل [illegible] اللحم [illegible] ولين العصب** [illegible] العروق ولين العصب [illegible] البعض [illegible] اللحم [illegible] المرأة [illegible] لحم الرجل [illegible] ما ذكر الشيخ [illegible] وقد ذكر الشيخ ابو القاسم ابن ابي صادق [illegible] في هذا الباب [illegible] الذكر والانثى [illegible] الذكورة والانوثة [illegible] [illegible] [illegible] النساء [illegible] [illegible] الاعضاء [illegible] الشيخ [illegible] من الاعضاء [illegible] اللين الذي [illegible]

معتدلا لا انقباض فكان اسرع الاجابة لذلك وعلى هذا القياس اذا كان المنى رطبا ومع هذا لا ينافي الطبيعة ان تصوغ منه البدن
للذة التي تصوغ منها اذا كان مخالفا لكن الاسرع في بدو الخلقة هو الايبس مزاجا وقواما دون الارطب فاما الحرارة فظاهر انها
في وقت التوليد اكثر في الذكور من قبل انها الآلة الفاعلة والفاعل اذا كان يفعل في بعض المواد في مدة اقل فذلك لان
الآلة اقوى ولذلك صارت العروق والشريانات والصدر وبالجملة جميع التجويفات توجد اكثر سعة في الذكور منها في الاناث
اذ الحرارة شانها ان تبسط وتفتح وتوسع اكثر ولهذا السبب صارت شريانات الذكور يحس نبضها اقوى واعظم ايضا وذلك
بعد كما ترجع وقوى جدا ولذلك كان اسرع اجابة الى الحركة واما الاول وهذا هو السبب في كون حقو الرجال ادق من حقو
النساء وكون صدور الرجال ورقابهم اعظم من صدور النساء ورقابهن وكون اعجاز النساء وسوقهن اعظم من اعجاز الرجال
وسوقهم وذلك لان الدم في مجاري الاوردة من الرجال يكون مصعودا ولا يتقاعد عن مرتبة اكثر فيكون في اعالي ابدانهم اكثر فيعظم
الاكتاف ويغلظ الرقاب ويتسع الصدور بحرارة القلوب وينجذب عن اسافل البدن فيدق الحقو ويجم الاعجاز ويتوقف
السوق وفي النساء بالضد لان الدم لبرده يتكاثف الى اسافل البدن فيدق الرقاب ويدق الاعضاء ويغلظ الحقو والسوق
ويكون لا ان يندفع الحيض كل ذلك مما يقدر الحيوان جنسه فان ساق المرأة اذا قيس الى ساق الرجل ربما كان ساق الرجل اغلظ
[illegible] نحيف ساق المرأة الى بدن المرأة ومقدار ساق الرجل الى بدن الرجل وكذلك في جميع ما ذكرنا ثم قال واما الذي
يوجد بعد الوجود وقبل الولادة فان الذكور يوجد كونهم في الجانب الايمن من الرحم الا في الندرة على مثال كون الاناث في
الايسر منه الا في الندرة والجانب الايمن منه احسن من الايسر لذلك صارت البيضة اليمنى يجيء بسبب اليسرى في العظم والانتفاخ
ونبات الشعر في العانة كان ذكرنا ان ابداننا وبالجملة فالجانب الايمن من البدن كله احسن من الايسر الا في اعضاء التناسل فقط واما
الذي يوجد بعد الولادة فتعين الجميع امور اصحها الادلة الماخوذة من المزاج والثاني الدلائل الماخوذة من خلقة اعضاء الت
والثالث الدلائل الماخوذة من الافعال الخاصة للذكورة والانوثة اما الدلائل التي تدل لنا على مزاج جملة البدن فكما ان الدلالة
على ان الذكر احر واجف والانثى ابرد وارطب وهذه الدلائل ترجع بالجملة الى عدة معان منها اللمس فان الحار اللمس حار المزاج
والبارد اللمس بارد المزاج ونظائرها الذكر احر لمسا والاناث ليس احر والثاني القوام فان الصلب والمكتنز يابس الطبع
والرخو المترهل رطب ومن البين ان الذكر اصلب ابدانا واشد اكتنازا والاناث الين وارخى ابدانا والثالث السحنة فان اللحم رطب
والمعروق يابس وايضا فان الشحم بارد والقضيف حار ومن الظاهر ان الذكر اقضف واعرق ابدانا والاناث اكثر لحما وشحما
والرابع اللون فان الاحمر والاشقر الذي يضرب الى الحمرة والادم يدل على مزاج حار ومن جملة الوان الذكور في الغالب والاشقر
التكثيد اعلى البياض والعلة البرد على مزاجها الوان الاناث والخامس الافعال وقد اجمع من تكلم في المزاج ان المزاج اذا كان احر
تبع ذلك [illegible] الافعال [illegible] وهكذا كذلك في الذكر فانهم اقوى شهوة واكثر هضما واسرع اجابة الى الحركة واعظم نبضا واكثر تنفسا
واقدم على الاهوال واشد غضبا واقوى انفعالا عنها وايضا كون الذهن وحسن الفهم والقوة على التصرف في الامور والعقل
واسرع كلاما والظن وارقى واكثر نشاطا على الحركة واما الاناث فمخالفات في جميع هذه من الذكر بل يوجد اشد من اولئك ويدل
على جميع ذلك ميل المزاج الى البرد والرطوبة والسادس الفضول التي تدفعها البدن فان مثل العرق وثقل البول ومقدار [illegible]
على مزاج حار وهذا في الذكر عام ظاهر واضدادها الدالة على المزاج البارد يوجد لهم والمطرح في الاناث والسابع احوال الشعر فان
من كان حارا يابسا كان شعره اكثر ونبا واسرع نبتا واشد سوادا واكثف جعودة والطف [illegible] اذا لم يكن [illegible]

جعدة العصب في الشعر [illegible] وكذلك الشعر في الرجال [illegible] كان ابرد وارطب [illegible] لكن [illegible] وشعر [illegible] والاطباء [illegible]
مبسوطة [illegible] ولا يكون في [illegible] ولا نبات الا اللحية في الشعر [illegible] وشعور الاناث توجد على العموم بهذه الصفة [illegible]
فان اعضاء الذكور توجد اصلب واعظم [illegible] واقوى عضلا واعصابا [illegible] واخفى [illegible]
[illegible] وكل هذا تابع للحرارة المزاج واليبس واما الاناث فالطف اعضاء وارخى ابدانا واصغر [illegible] واضيق صدورا
[illegible] واخفى مفاصل واعصابا واوتارا وعضلا واقسم جلودا وهذه الاحوال تابعة لبرد المزاج ورطوبته واما الدليل الثالث
وهو الماخوذ من خلقة اعضاء التناسل فان الذكور والاناث متباينان في هذه الآلات حتى ان [illegible] ان اعضاء التناسل
[illegible] تامة واخل الصفاق ثم انها بعد [illegible] الى الخارج بحسب [illegible] الانسان [illegible] بعد الولادة [illegible]
[illegible] كان المولود [illegible] داخلة في الصفاق ولكن هناك كان المولود انثى واما ان [illegible] بعد وجود
هذه الآلات على الكمال ان اعضاء الانثى [illegible] خارجة او اعضاء الذكر صارت منعكسة الى داخل [illegible]
[illegible] آلات الذكر [illegible] داخلة [illegible] الصفاق [illegible] المسيم والمثانة [illegible]
[illegible] الصفاق [illegible] بالبيضتين في موضع الرحم والبيضتان [illegible] من خارج [illegible]
[illegible] الرحم والقضيب [illegible] ان آلات الاناث [illegible]
[illegible] الرحم [illegible] البيضتين [illegible] الرحم الموضع داخل [illegible]
[illegible] الرحم كان [illegible] الا انها في الاناث [illegible] اعظم مما في الذكور [illegible] في البيضتين في الذكور
[illegible] في الاناث [illegible] المرأة [illegible] الصلابة [illegible]
[illegible] الرجل [illegible] الصلابة [illegible] الرحم [illegible]
[illegible] الرجل [illegible] فان [illegible] الرحم يكون [illegible]
[illegible] العروق التي في الرحم [illegible] المرأة [illegible] الرحم [illegible] العروق
[illegible] آلات الاناث [illegible] في كل جانب [illegible] في الرحم [illegible]
[illegible] البيضتين في الذكور [illegible] البيضتين في الاناث [illegible] في الذكور [illegible]
منه [illegible] الاناث [illegible] في الذكور [illegible] للاناث [illegible] في الذكور [illegible] الشريانات
والعروق [illegible] الى [illegible] الاناث [illegible] الى الشريانات
والعروق التي [illegible] البيضتين [illegible] الرحم [illegible]
[illegible] الآلات التي [illegible] الرحم [illegible] السبب [illegible]
[illegible] آلات التناسل في الرجال الا [illegible] في النساء [illegible]
[illegible] واما الخلاف [illegible] في الوضع [illegible] البعض على البعض [illegible] آلات الذكور [illegible]
[illegible] الوضع [illegible] آلات الاناث [illegible] القوة [illegible]
[illegible] فان الطبيعة [illegible]
[illegible] آلات التناسل في الذكور [illegible]

والسبب فيه فكان آلة الطبيعة الفاعلة للاعضاء وهي الحرارة الغريزية بحيث ما يكون الحار اكثر واقوى كان فعل الطبيعة اتم واكمل وحيث
ما يكون الحار اقل كان فعل الطبيعة انقص وابعد من الكمال ويتوقف لها بعض الاعضاء تامة الخلقة بارزة ظاهرة كما تستقلها بتمامها
ناقصة كامنة ولذلك جعل آلات التناسل في الذكر بارزة خارجة وفي الاناث تبقى كامنة داخلة واما السبب الكافي للذكورة
فهل احتيج الى ان يكون [illegible] الناس سيغنى احدهما الذي يكون اقوى حارا غريزيا [illegible] الاصلي [illegible] فيكون مستعدا
للقوة والجماع ويعتد [illegible] الى الرحم ويكون خصاهم كبيرة حارة [illegible] اكثر غليظا حارا في غاية النضج
بان يكون مبدأ لتوليد حيوان والآخر الذي يكون ناقصا لحرارة الغريزية لينتفع بذلك من وجهين احدهما ليكون آلة الانثى
في [illegible] البدن [illegible] القبول المني [illegible] كالجنين ويغتذي الى [illegible] على الخروج والآخر [illegible] الجنين فذلك
[illegible] وينشو بعد الولادة في [illegible] مادة غريزية [illegible] الانثى [illegible] حرارة [illegible] الغذاء [illegible]
ولا يجتمع منه ما يكون مادة لكون الجنين ويغتذي وينشو ولو كانت [illegible] البرودة [illegible] من هضم الغذاء ايضا [illegible]
في [illegible] ان يسترق [illegible] الرحم [illegible] لكون الجنين ويغتذي وينشو [illegible] غريزية [illegible]
ايضا [illegible] واخف [illegible] ان يجتمع [illegible] هذه المادة في كل شهر [illegible] الى الرحم ولا [illegible] القوة
[illegible] الى الخارج [illegible] فان البرد [illegible] الكمال [illegible] والزوم [illegible]
[illegible] الاناث [illegible] الذكر [illegible] بعض الاناث [illegible]
[illegible] الاناث [illegible] الاناث [illegible] الذكر [illegible]
[illegible] الذكور [illegible] الاناث [illegible] الذكورة
على الجملة [illegible] الاناث [illegible] الذكورة [illegible] الحرارة
واليبوسة [illegible] البرودة والرطوبة فكيف يمكن ان يكون [illegible] المزاج
ليس هو سببا للذكورة [illegible] بالاناث [illegible] فيه ذلك [illegible] الذكر [illegible] وتبع الانثى [illegible]
[illegible] وان القوة المصورة التي في تبع الذكر [illegible] في [illegible] انفصلت منه [illegible] ان القوة
المصورة التي [illegible] الانثى تبرع في قبول الصورة [illegible] انفصلت منه [illegible]
[illegible] انفصلت منه [illegible] ان يكون [illegible] المصورة الذكر [illegible] في الجانب الايسر
الرحم [illegible] المزاج [illegible] فيكون المولود [illegible] القوة المصورة الانوثية [illegible]
[illegible] الجانب الايمن [illegible] الرحم [illegible] فيكون المولود [illegible]
ان [illegible] الذكر [illegible] الجانب الايسر من الرحم [illegible] والريح [illegible]
فان هذه [illegible] على الاناث [illegible] الانثى [illegible] الجانب الايمن من الرحم
[illegible] الاغلب [illegible] الذكر ان يكون في الجانب الايمن من الرحم [illegible] الانثى [illegible]
[illegible] الاغلب [illegible] الاناث [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] الجماع [illegible] البيض [illegible]
[illegible] الى الكبد [illegible] الاجوف [illegible] الدم وكذلك [illegible]

يعني الرحم الى الرحم وكذلك مني المرأة في خواصه وفي جهته والبلاد الباردة والفصل البارد والريح الشمالية تعين على الاذكار وبالضد وكذلك
سن الشباب ودونها الصبوة والشيخوخة وزعم بعض ان يجري مني الرجل من بيضه الى يمنى الذكر ومن اليسار الى اليسار اشبه [illegible]
من يمنى اليسار [illegible] ذكرا [illegible] اليسرى الى يمنى الانثى فذكرا [illegible] من دم الحيض [illegible]
[illegible] الولد اذا كان يرجع في الشبه الى الاب [illegible] القوة المصورة المنضوية وجب اذا اشبه الاب في [illegible] يشبهه
في سائر اعضائه وقد يشبه في شكل بعض اعضائه اعضاء الام وكذلك اذا اشبه الام [illegible] في سائر الاعضاء وقد يرجع في
بعض الاعضاء الى [illegible] الاعضاء بالتخصيص تبع الشكل والذكورة والانوثة لا اتباع الشكل [illegible]
الاستعداد [illegible] الشكل [illegible] المادة في الاطراف [illegible] شكل الام [illegible] المولود الاب في [illegible] اشكال سائر
اعضائه [illegible] القوة المصورة [illegible] الى [illegible] على جميع الاعضاء [illegible] الجانب الايمن من الرحم [illegible]
[illegible] بالرحم [illegible] الحارات [illegible] الريح الجنوبية [illegible] المولود [illegible] بعض اعضائه [illegible] الاعضاء
[illegible] الرحم [illegible] البارد [illegible] الشمالية [illegible]
[illegible] الاب [illegible] في سائر الاعضاء [illegible] الرجل [illegible]
[illegible] الاولاد [illegible] والديم [illegible] بالديم [illegible] الاولاد [illegible]
[illegible] الشبه [illegible] للاب [illegible] القوة العاقدة [illegible]
[illegible] الشبه [illegible] المشابهة [illegible] المولد [illegible]
[illegible] الاولاد [illegible] المشابهة [illegible] المتقدم [illegible] الولد [illegible]
[illegible] الاجداد [illegible] الاقارب البعيدة [illegible] المتقدم [illegible]
الشبه [illegible] الشبه [illegible] الصورة [illegible] الصورة المشبهة
[illegible] الصورة القوة العاقدة [illegible] الاب [illegible] الرطوبة [illegible] المرأة [illegible] القوة المنعقدة
ثم ان القوة العاقدة [illegible] الاب اذا [illegible] الصورة المشابهة لصورة الاب او لصورة الام [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] الصورة [illegible] الصورة لان الفاعل [illegible] المادة [illegible] الفعل الذي [illegible] المادة [illegible]
المادة [illegible] الصورة الاب [illegible] الصورة الام [illegible] الصورة [illegible] المشابهة [illegible] الاب [illegible]
[illegible] الشبه [illegible] الاعضاء [illegible]
الاعضاء [illegible] في الجميع [illegible] متشابهة الاجزاء [illegible] مختلف الاجزاء [illegible]
[illegible] من [illegible] الجزء [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الشبه في الاولاد [illegible] الآباء [illegible] الجزء [illegible]
[illegible] الانف [illegible] الانف [illegible] الشبه [illegible]
[illegible] الاعراض [illegible]
[illegible] البرص [illegible] الجذام [illegible]
[illegible] الجدري [illegible] الجذام [illegible] الامراض [illegible] السبب [illegible]

المنفصل من العضو المارف مارق لكونه متكيفا بكيفية المزاج الذي يحدث لتلك العلة فيه فكذلك العضو منه يحدث في نسله وكذا العضو من الولد
بسبب فساد مزاج حتى ذلك العضو لآفة التي تمكنت في اعضاء الابوين فبسبب ذلك المزاج واما الامراض المعدية فالسبب فيها ان المريض اذا
عدي غيره كان شان العضو الذي منه سهل القبول للفضلات البخارية التي تصير اليه من العضو المريض ومقابلات يكون من الاعضاء
الظاهرة فانها اسهل قبولا من الباطنة والمتخلخل اسهل من المتكاثف وكذا المتحرك الذي شانه ان يجذب اكثر من الساكن وبان يكون
البخارات حادة حارة غليظة فان اللطيفة لا تشتغل الغليظة والاعضاء التي تكون بهذه الصفة تشارك في الام الاعضاء [illegible]
بهذه الصفة اصلا فانه لا تشارك في الالم فاما ان تشارك في البعض دون البعض فيما يمكن ان تشارك في البعض ويمكن ان لا [illegible]
عقب الاسباب الموجبة وحال الاجسام القابلة لان بعض الاجسام [illegible] فمنها ما يسهل قبولها البخارات المنفصلة من جسم
المريض فالعين تسهل قبولها [illegible] بالمشاركة لان وضعها خارج وهي متخلخلة والبخارات تصير اليها من [illegible] خارج ومتخلخل [illegible]
ان تحركت المبصرة لان [illegible] بخارات حارة حادة [illegible] جميع الاسباب التي للمرض الذي يحدث بالمشاركة موجود فيها
[illegible] بالنسل المشاركة وهي وان كانت وضعها داخلا الا انها طريق البول المنتشر فاليها يصل [illegible] البخارات وفيها يخرج
فالبخارات تصل اليها من [illegible] ومن متخلخل الى متخلخل ومن دافع الى جاذب وهي بخارات حادة لزجة والحرارة
[illegible] القلب ومزاج الرئة [illegible] الصديدة [illegible] المحل من القرحة [illegible] لزجة لا [illegible]
الاسباب التي يتم بها المشاركة في الام موجودة فيه والجلد سريع القبول [illegible] بجميع الاسباب الموجبة المشاركة لانه [illegible]
خارج الى عضو خارج ومن متخلخل الى متخلخل ومن دافع الى جاذب فيها [illegible] الشرايين التي تنتهي الى الجلد دايما تدفع البخارات
[illegible] يجذب الهوا باتساعها [illegible] الجرب حادة لزجة وبقية الامراض المعدية على ما ذكرنا [illegible] المعدية فانها الاعضاء
[illegible] لا يوجد فيها بعض الاسباب التي بها تعدي [illegible] الا انه يوجد فيها كلها لان تعدية الامراض المعدية الى من ينفصل عنها تكون
اسرع من تعديتها الى من لا ينفصل عنها [illegible] الصحيح من [illegible] الاجرب والتحرز منه [illegible] قوة النقل والانتقال معا
فيكون التعدية اسرع [illegible] تعليل الحديث [illegible] الرجل المجذوم
لا يكون له [illegible] فلا ينفصل عن الاجرب [illegible] ام العين [illegible] الالم [illegible]
[illegible] الى غير الصحيح [illegible] لان الاعدا يكون [illegible] الهوا [illegible]
فلا يعدي صحة الى المريض لانه [illegible] ان تمنع من قبولها الصحة لان الصحة انما تكون باعتدال المزاج والاعتدال لا يحدث الا بعد [illegible]
ما يجب التخريج من الاعتدال وهذا مذهب البعض الذاهبين الى القول الاول وهو ان المني [illegible] الاجزاء في [illegible]
الى القول الثاني وهو ان المني وان [illegible] من جميع الاعضاء بجذب الشهوة [illegible] في المجاري [illegible]
ينطبع ويجري في منيه [illegible] هذه الاجزاء [illegible] لمزاج [illegible] واحدة في قوة [illegible]
من الاعضاء المختلفة [illegible] انما كان في الجنين [illegible] مزاج المني الى [illegible] من اعضاء الابوين
الا ان المنفصل من كل عضو يخلق منه مثله [illegible] لان الطبيعة [illegible] الاشخاص بالاعراض الطبيعية بها وكان من الاول
ان يميل الى [illegible] الاقرب لانه اقرب الى الحفظ ولم يفعل ذلك لتفاوت الاشخاص من ان [illegible]
[illegible] بالمحاكاة [illegible] الطبيعة [illegible] المصور والمحاكي [illegible]
[illegible] الاعراض الطبيعية بها ما امكن ليكون الولد شبيها بوالديه او قريب الشبه منهما [illegible]

[illegible] الاولاد على صورهما [illegible] الحاجة الى ذلك [illegible] مصورة حافظة لشكل الصورة الاصلية في اعضاء الولد [illegible]
[illegible] قريب منها التي تحفظ الصورة الاولى وشكل الجنين [illegible] ما قرب منها او ما خطر في بال الرجل او المرأة [illegible]
[illegible] عند الانزال [illegible] حينئذ تشكل منه [illegible] على مثالها والسبب في ذلك انه يخرج من المني في وقت الجماع [illegible]
من المتخيل في الحال [illegible]
السبب [illegible]
والقبيحة [illegible] العجب [illegible] في ذلك ما حكى الامام الفاضل فخر الاماثل [illegible]
[illegible] المعروف بجمال الدين [illegible] في الافاضل [illegible]
[illegible]
[illegible] في بركة الماء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] اختلاف الصورة [illegible]
[illegible] كثير من الحكماء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قال الامام في الطب [illegible] هذا الكلام [illegible]
[illegible] كلام الشيخ [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الصناعة [illegible] من الكلام [illegible]
في [illegible] واهل البلاد الشمالية ارطب في [illegible] الرطوبة الغريزية [illegible]
[illegible]
[illegible] واهل الصناعات [illegible] وفي بعض النسخ الصناعة المائية ارطب [illegible]
[illegible] الرطوبة الغريزية [illegible]
[illegible] اصحاب الصناعة المائية [illegible] الرطوبة الغريزية [illegible] الاصلية هكذا [illegible]
الكتاب في جميع النسخ التي [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الكتاب هكذا واهل البلاد الشمالية ابرد واهل الصناعة المائية ابرد وقال [illegible] البرد في البلاد الشمالية [illegible]
[illegible] زيادة البرد في الصناعات المائية [illegible]
الصناعات [illegible] الصناعة [illegible]

اقتضاء الحرارة رد ما اقتضاه البرد والاجزاء المائية المعاضدة للتخلخل في الصناعات المائية وهكذا نقله الشارح ثم قال وقد يوجد في بعض النسخ
واهل البلاد الشمالية ارطب واهل الصناعات المائية ارطب وقال بعضهم انه يكون كذلك لان الهواء البارد في البلاد الشمالية يكثف
ابدان اهلها ويمنع نفوذها من التحلل فتكثر الرطوبات الفضلية فيكون رطوبة ابدانهم بالعرض وانما يكون اهل الصناعات ارطب لانهم
ظاهر وفي قوله ثم يجد الى آخره نظر اما اولا فلان الموجود في النسخ جلها بل كلها على ما وقفنا اليها ان النسخ لا يفيد ولا يعطي [illegible]
لا الابرد وكذلك شعوب الارطب هو البارد وهذا سهل اما ثانيا فلان رطوباتهم تكون غريزية لا فضلية اذ القوة الحرارة الغريزية
في بواطنهم مثل فضلاتهم لانهم اقوى استعمالا بعضها ويقوي قواهم على ما قال جالينوس ان مزاج البدن في البلدان الغير المعتدلة
يكون مختلفا لان الاعضاء الظاهرة لا يكون مثل الاعضاء الباطنة وذلك لان ظاهر البدن من اهل البلدان الباردة مثل الاتراك
والصقالبة وسائر الامم التي تأوي الشمال يكون باردا رطبا وذلك لان الحرارة الغريزية تهرب من برودة الهواء المحيط بالبدن من
خارج وتكمن في الباطن ولذلك يكون ظاهر البدن في هذا الفصل لينا رطبا ابيض ويكون باطن البدن حارا جدا ولما كانت الحرارة
فيهم قوية اندفع الدم الى الباطن فانهم يكثر اشتعالها هناك وتفنا قطعها وتغليها غليانا يسيرا فيتحلل ويقوى معها قواهم ويسخن
حركاتهم واما الحبشة والعرب ومن يجاورهم من سكان بلاد الجنوب فان ظاهر ابدانهم يكون حارا لان الحرارة الغريزية تنبسط الى ظاهر
البدن لانفتاح المسام ويميلها الى الحرارة الخارجية من طريق المجانسة فيجتمع عليه حرارتان احداهما حرارة الهواء من خارج وحرارة
من داخل ولذلك يسود البدن في مثل هذه الابدان ويصير باطنهم حارا يابسا مسودة ولما كان داخل البدن يخلو عن الحرارة
الى الخارج فيبرد من هذا الوجه ولذلك يكون اهل هذه البلدان ردية ... وما في البلاد المعتدلة فهو الشتاء يكون الحرارة
الغريزية اكثر والغريبة اقل وفي الصيف يكون بعكس ذلك واما ثالثا فلانا ما سلمنا ان رطوباتهم فضلية لكن لا نسلم منه ان
يكون رطوبة ابدانهم بالعرض لان اللازم من كونها فضلية ان لا تكون اصلية بل تكون غريبة لا ان يكون بالعرض سلمنا انها تكون بالعرض
لكن ليس المراد من كون اهل البلاد الشمالية ارطب كونهم كذلك بالرطوبة العرضية بل الاصلية الحاصلة من اجتماع الحرارة في بواطنهم والاصل
يخالفونهم في ضد الخلاف الذين يخالفون اهل البلاد الشمالية هم اهل البلاد الجنوبية والذين يخالفون اهل الصناعات المائية هم اهل
الصناعات النارية كالحدادين وغيرهم من النارية واذ لو عرفت ذلك فاعلم ان الامام في هذا المقام في الطب الكلي قال الاذهب المزاج
العادي يكون الما بسبب الماهية او بسبب التدبير اما تغير المزاج بسبب الماهية فلان الصناعة تغير المزاج اما الى الحرارة واليبوسة
كصناعة الحدادين والزجاجين او الى الحرارة والرطوبة مثل خادم الحمامات او الى البرودة والرطوبة بمنزلة صيادي السمك والملاحين
والقصارين او الى البرودة واليبوسة مثل الفلاحين وصيادي الوحش واما تغيره بسبب التدبير فلان الافعال قد يكون
حسنا بالطبع فيستعمل كثيرا الرياضة والتعب وتقليل الغذاء والتوقف والهموم والغموم فتتحلل رطوبته وتنقص العضلات ويصير نحيفا
فيتوهم ان ينفعه بعض هذه الاحوال او الانتقال طبيعي وربما اوجعت بالعادة بان يتحول الى النحيف قال كانت اثرى وبعضه نحيفة
النحيف طبيعي فان النحف انما يحدث في الاكثر من برد المزاج والبرد يقتضي فيقال الشعر وضيق العروق فاما اذا كانت العروق واسعة
والبدن ازيب فان ما يجد بالطبع حارا وانما صار نحيفا بالعادة وكذلك اذا كان نحيفا خشنا اسود فانه وجدت عروقه ضيقة في
النحيف ان نحافته حدثت باستعمال المنحفات وان كانت عروقه واسعة والبدن ازيب فان نحافته طبيعية وقد تقدم نحو
ذلك ولا باس ولان العادة اذا اعطيها في تغير المزاج على ما سبق من ان لها اعطيا اذا قيس الى الابدان مختلفة العادات كانت
مختلف النسب المعارات كانت الابدان مستعمة في الرجوع الاخر كذلك ابدان حارة المزاج في سن الشباب المعتاد لله

الطعام والثاني العادة تنازل الاشياء الباردة والثالث العادة تنازل اشياء متوسطة فان الاول يحتمل تنازل ما عسى لا يتضرر به وان كان
يتضرر كثيرا والثالث قليلا فان من عجائب ما تحمي امرها فانها وان لم يكن طبيعة لكنها كالاشياء الطبيعية ولاحقة بها وليس يبلغ في
قوة العادة ان يكون التدبير الردي غير مضر لمن اعتاده بل يكون مضرته اياه اقل من مضرته لمن لم يعتده والتدبير الجيد ينتفع به
اكثر من منفعته لمن لم يعتده لان من لم يعتده يرد عليه على عادة اخرى كانت له فيضره تركها وان كانت منفعة استعمال العقد ولا يضر الخفاء
لبقة ثم ان التدبير الردي يضر استعماله وتركه جميعا اما استعماله فلانه ردي واما تركه فلانه عادة واما العادة الجيدة فينتفع بها اكثر
لانها نافعة ولانها عادة ويضر تركها من جهتين لان تركه عادة ولانه ترك شيء نافع وكما ان تبدل المزاج صعب وخطر كذلك تغير العادة
صعب وخطر لانه غريب وتعسر ولا يمكن تغيرها وتبديلها الا بالتدريج شيئا بعد شيء وكل ما اعتاده البدن يخف عليه وان كان رديئا
ولا يضره وان كان مضرا وتكون القصاف والنبات جنسين بالتنسيل لكنه كذا عن اهل التدبير الردي والجيد ويكون النظر فيه
ارجعهم نظرا في امزجة الاشخاص فلهذا ذكر الامام هناك وذكرناه كذلك واما علامات الامزجة فيذكرها حيث يذكر العلامات كلها وفي بعض
وما يزيح من ذكر الامزجة اراد ان يشير الى علامات الامزجة ولان تذكر العلامات موضعها مستطرف في الكتاب اما اليان علاماتها
الى ذكر الموضع لان الحفظ بها كالايحفظ ان ترك في العلامات كلها ... كما ذهبنا اليه من ان الجزئية في فصل الموضوعات والدلالة
عيان تقطعنا بعضهم عليه الاعراض والاسباب الجزئية ولعلامات الهامة في الاسباب فقط لا للاعراض وعلاماتها ايضا مع
الى الجزئي والسارحي فانه فاسد بالطاولا يرجع الى حاصل وهذا آخر الكلام على التعليم الثالث في المزاج ... بحمد الله

التعليم الرابع فصلان

الفصل الاول في ماهية الخلط واقسامه وفي بعض النسخ في ماهية الخلط واقسامه
الكلام في هذا المقام يشتمل على مباحث وتقدم قبل الشروع في ذلك مقدمة وتقول ان في البدن اجزاء اولية هي الاركان واجزاء
ثوان هي الرطوبات واجزاء ثوالث هي الاعضاء والارواح والرطوبات على نوعين رطوبات اولى هي الاخلاط ورطوبات ثانية
وبهذا الاسم تعرف وانما احتيج الى الرطوبات لان بقاء البدن لا يدون الغذاء محال لاحتياجه الى تحليل الحيرير الاعضاء
بحيث لا ينتهي الى الابد ولا بد ان يتدرج في الاستحالة حتى يرجع الى ذلك قليلا قليلا وذلك انما يكون في زمان تدريجا لم يكن
الاعضاء من الغذاء ما تعد لاستحالة حتى تقاربت ان يتم استحالته الى جنسه قبل استحالته الى المستعملة في الوقت والاخلاط لا بد ان
تكون منها الاولى الى الجسم لا يمكن صيرورته عضوا لا بد ان تكون رطبة لتسهل تشبهها الاستحالة والتشكل ولا بد وان تكون
سيالة لتسهل نفوذها الى اقاصي الاعضاء اذ لا يمكن طبخ الغذاء في كل عضو بل لا بد من اعضاء معدة للطبخ كالمعدة والكبد ومنها
ينفذ الى جميع الاعضاء ولا بد وان تكون مستحيلة من الغذاء واذا عرفت ذلك فلنشرع في المباحث البحث الاول
في ماهية الخلط قال الشيخ رحمه الله الخلط جسم هو ما يحصل رطب اي سيال اسيل القبول للشكل والاسحاب ... والانفصال والاتصال
على معنى ان الخلط يطلب ... ما ... سبب من خارج يكون ... وذكرنا ... في البدن ليس رطب في هذا المعنى
كالعضو ... لا ... كذلك لانها الاخلاط كيف كانت فهي ارطب من العظام ... ولا الاعصاب ... لان العظام
رطب بهذا المعنى ... الاخلاط كيف كانت ارطب منها سيال اي من شأنه ان ينصب اجزاؤه ... ينفصل ... الطبيعي حتى ... جواهره
من غير ... كان ... الى اعماق البدن واقاصي الاعضاء ولا يلزم ان يكون سيالا ... ان لا يحتمل ... الرطل
... الى اعماق البدن فلطف وليس سيالا كالبلغم والخام ... الانهما ايضا رطبتين بالمعنى المذكور ... متحيل
الى جوهر الاعضاء لان الكلام في غذاء اي اليه ذلك الجسم وكل في جوهره لانه كيف لان التبادر الى الفهم من

لا استحالة عند الاطلاق التغيرية الكيفية مع بقاء الصورة النوعية وهي كون الشيء ذا كيفية لم يكن له قبل ولا بعد لكنها اذا قيدت بقولها
الى كذا شاء ونها الى الجسم سار صورة وكون اخرى فان التغيرية الكيفيات فقط لا يقال فيه استحال الى كذا بل يعرف ذلك الجمع الى
حرف فلا يقال الماء استحال الى البارد او نحو ذلك بل يقال استحال باردا ويقال ان الماء استحال الى الهواء ومعنى احترازه
من الكيلوس فانه بالاجماع ليس بخلط مع انه جسم رطب سيال لان الغذاء لم يتغير بعد في جوهره بل تغيرت كيفيته (الغذاء) اليه
عن الطبع في معنيين احدهما ان الجسم الذي استحال اليه فسدت صورته النوعية وحدثت له صورة عضو من الاعضاء الانسانية
لما اجزاؤه ويشبهها سادا بدل ما تحلل منه او يستعمل فيها الغذاء ينبغي هنا غذاء بالفعل والثاني ان الغذاء الجسم الذي هو
بالقوة كذلك وهذه القوة على قسمين بعيدة وقريبة اما التي هي بالقوة البعيدة فهو الجسم الذي اذا ورد على البدن الانساني فما
من حالة الغريزية الى ان يستحيل حتى يصير غذاء بالفعل وهذا كالخبز واللحم وغيرهما وليس المراد ههنا لانه اراد الجسم عند اطلاق
لفظ الغذاء واما التي هي بالقوة القريبة فهو الجسم الذي هو في البدن معد لان يصير غذاء بالفعل وهذا هو الاخلاط وبعض
الرطوبة الثانية ومما ذكرنا يعرف فساد ما ذهب اليه الجيلاني من ان المراد بالغذاء ههنا الكيلوس فقد احتمل على انه ليس بخلط لكن
تقدير الكلام هكذا الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الكيلوس اولا لكنه اعجب انه توهم هذا الموضع فاعلم ما عرف ان المحوج
معه الا العلم تعليق باعلم كيف يجب ثم عوض عن لفظ الكيلوس بالغذاء احترازا منه لان الكيلوس وان لم يصل الى الخلطية لكنه خرج من
الغذائية لست اعني عن صورة الغذائية بل عن صفته التي كان بها يسمى غذاء وهذا الاطلاق على الغذاء الالفة ولا وفقا بالاجماع
قال احترازا عن الرطوبة الثانية فانها وان كانت جسما رطبا سيالا لا يستحيل اليه الغذاء اولا بل بعد ان خلع الصورة الغذائية
ولبس الصورة الخلطية وعن الماء ايضا فانه [illegible] يخالف الدم في الصورة النوعية واما [illegible] الجيلاني كثيرا انطباق هذا
الحد على القوانين المنطقية فاسد لانه قال الجسم جنس بعيد والجسم الرطب هو جنس متوسط والجسم الرطب السيال جنس
قريب يخرج منه الاجسام الجامدة والاعضاء ولكن يدخل فيه المني والريح والرطوبة الاسطقسية التي بها اتصال الاجزاء
الاعضاء وغير ذلك من الرطوبات التي تسلكها وقوله يستحيل اليه الغذاء يخرج منه الرطوبة الثانية وقوله اولا يخرج عنه المني
والريح والرطوبات المتولدة من الدم ويبقى الحد منطبقا على الخلط فقط ولا يخفى انه من قولنا ان الدم باطل فان سائر الا
الثانية لا يخرج بقوله يستحيل اليه الغذاء بل بقوله اولا والشكوك التي اوردها الشارح العلامة على هذا الحد بعضها [illegible]
له وبعضها كما يتضح من بيان الشيخ ان اراد بقوله جسم رطب الرطب في الحس فيخرج كالدهن المنعقد والبلغم الجصي
والسوداء الجامدة وان اراد به الرطب في القوة فيدخل الخلط المنعقد [illegible] والسوداء ثم الرطب يدل على السيال ولكن
لا يدل السيال على الرطب الا بالتضمن فهو [illegible] ان السيال [illegible] كالماء [illegible] فيقع ذكر احدهما [illegible] ما استدركه
اذ ذكر الرطب لكونه مدلولا عليه بالتضمن فذكره مع السيال يجري مجرى ان يقال الانسان جسم حيوان ناطق [illegible]
ثم الاستحالة عبارة عن تغير الكيفية مع بقاء الصورة النوعية وان كان كذلك [illegible] لان الغذاء لا يصير خلطا الا بتغير الصورة
النوعية فلا يكون ذلك استحالة [illegible] ان يكون [illegible] الاستحالة تغيرية الكيفية [illegible] المراد
في الغذاء ان يكون الكيلوس خلطا لغير الغذاء في كيفيته [illegible] فقد كان المراد بها [illegible]
في الحد لفظ [illegible] وذلك قادح في جودة التحديد ثم تكلم ان يكون الغذاء [illegible] الاستحالة
في كيفيته وذلك لانه [illegible] في اول الفصل الذي بعد هذا الفصل ان الغذاء [illegible] الاستحالة [illegible] اول الهضم [illegible]

خلطا فعند وجود الاستحالة لا خلط وعند وجود الخلط لا استحالة ويلزم ايضا ان يكون ما ينطبخ من الغذاء في الفرخ وما لا يبقى خلطا
[illegible] استحال الغذاء اليه ان يكون في البدن او خارجه فيدخل اشياء كثيرة [illegible] الغذاء [illegible]
رطب سيال استحال اليه الغذاء [illegible] البلغم الجصي والسوداء الرمادية ثم ان بعض الاخلاط يستحيل
من اخلاط كالدم المستحيل [illegible] البلغم [illegible] السوداء [illegible] فلا يصدق عليه ان الغذاء استحال اليها اولا لانه انما استحال اليها بعد
استحالته الى الرطوبة الاولى ثم ان الرطوبة الثانية ان كانت من الاخلاط لم تكن [illegible] هذا الحد [illegible] لم تكن من
الاخلاط فتكون الامور الطبيعية ثمانية وهو باطل وليس لكم ان تقولوا انها من الاعضاء لانها معدة لتغذية الاعضاء فلا تكون
مباشرة [illegible] اما الاول فلان المراد بالرطب ما هو سهل القبول للشكل والفصل والوصل ثم الرطب وكذا السيال كل واحد
[illegible] في ذلك [illegible] البلغم الجصي والسوداء الرمادية [illegible]
كان ذلك [illegible] فلا انتقاض بها [illegible] الجمود [illegible]
الرطوبة والسيلان [illegible]
بالعرض [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
بل [illegible] بالطبع وهو كلام صحيح والحاصل ان الاطلاق عليه [illegible]
[illegible]
الاجسام التي في البدن كالعظم والغضاريف [illegible] بعض الاعضاء [illegible] كاللحم والشحم [illegible]
[illegible]
الرطوبة لبعض الاعضاء دون البعض واما الثاني فلان الرطب لا يدل على السيال كالشحم واللحم والسيال لا يدل على الرطب
[illegible]
[illegible]
ان ذلك الشيء لا يمكن ان يكون جسما [illegible]
[illegible] في التعريفات لان [illegible]
[illegible] التعريف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
في [illegible]
[illegible]

والكائنات المتولدة المركبة من الجنس والفصل مستدرك لدلالة الفصل على الجنس التزاما فاسد لانه يلزم منه ان لا يكون لخلطها اثار
بالفعل لان اجزائه متواصلة في الحقيقة فانه مجموع فاذا المركب ذا امتزج الا ان اجزائه متواصلة في الحقيقة على ما بين في حد المزاج من
اثر انما تصغر الاجزاء وللاذهان منه ان لا يكون الماء بتمامه اجزائه متواصلة في الحقيقة ولانه اتحاد الرطب في الحركة الدهن
وفي ان ذلك مثل الدهن على السيلان بلا التزام نظر واما الثالث فلما ذكر ان الاستحالة المفيدة بالا تستعمل في تغير الشيء
في كيفيته مطلقا اما الاناء وما رانا تستعمل في تغير في جوهره كما ذكرنا لما ذكره الامام وهو ان الشيخ هذا معنى بلا استحالة مطلقا
مطلق التغير سواء كان في الكيف اوفى الصورة لان لفظ الاستحالة عبارة عن الانتقال من حال الى حال وليس فيه ان تلك الحال
عرض بعينه الا انها من حيث اللغة وان لم تدل على ان تلك الحال عرض بعينه لكنها من حيث الاصطلاح تدل على انه كتلك الحال عرض
ولهذا قال الشيخ انه كان في الصورة النوعية يسمى فسادا وما كان في الكيف المنفعل فهو مع بقاء الصورة يسمى استحالة واطلاق
الشيخ ونحن الاستحالة على الفساد بطريق المجاز ثم لو كان مراد الشيخ مطلق المركبات الكيلوس خلطا لا الاشكال عاد ولا لان ذكر
لجعلى والفساد السابق والمعنى المسيحي من ان المراد ان يستحيل الغذاء في جوهره لان الشيخ اطلق في الثالث الاستحالة
على انقلاب الجوهر في عدة مواضع آثر السؤال ان المراد ايضا على اطلاقه الاستحالة على انقلاب الجوهر في تلك المواضع لا يخالف الاصطلاح
ومنه نظر فساد قول المسيحي وهو ان الشارح اطلق لفظ الماء يعني فليس لاحد ان ينازعه في ذلك فان اللفظ لغيره دلالة
على المعنى بالطبع بل ذلك بالارادة والصنعة لانه انما يكون الاعتذار بنازعه في ذلك قبل الاصطلاح اما بعده فلا يجب كون الاستحالة
والفساد متباينين بحسب الاصطلاح لان الاول في الكيفية والثاني في الجوهر يعلم فساد قول الحكيم وهو انه لانا اذ
لا ينفي النوعية الصورة استحالة وفساد الا نوع انه لا انسان يبقى شيئا ما ومتغيرا لكن احدهما اعم من الآخر وعلى هذا بطل قول
الامام هذا يبقى فساد الا استحالة لانها متباينان كما بينا الا ان الاستحالة اعم من الفساد فان قلت وكذلك المواضع قلت فيها لو
في هذا الفصل عندما تكلم في الدم الغير الطبيعي وقال واما ان يكون الخلط رديئا بنفسه مثلا بان يعفن ما استحال لطيفه صفرا
وكثيفه سوداء لا شك انه ما يصير لطيفه صفرا وكثيفه سوداء لم يكن تغيرا في كيفيته بل في جوهره بان خلع صورة الدموية ولبس
لطيفه صورة الصفراء وكثيفه صورة السوداء ومنها قوله في البلغم ان العفونة فيه قد يحدث فيه من الرداءة والاحتراق فيحيل لطيفه
مرة والمرة الحلوة المحترقة للرماد يكون باستحالة جوهرية ومنها قوله هنا ان موضعان بحسب التركيب وان كان اشياع
استحالة فاطلق الاستحالة على صيرورة الاخلاط بالاركان اعضاء ومنها قوله في الفصل المذكور واما الغاذية فهي التي
الغذاء الى مشابهة المتغذية فاطلق الاستحالة على صيرورة عضوا اذ لا شك ان الغذاء حين ما تشبه بالمغتذي يكون قد خلع
الصورة الخلطية ولبس الصورة العضوية وفسر المسيحي ومنها قوله في اول الكتاب اما المزاج بحث الاستحالة ومنها قوله في الكتاب
الرابع حيث تكلم في الحمى الدموية عند ما بعث مع الفاضل بالنوبة في قوله اما الدم اذا عفن صار صفراء وقال هنا يحمل ويتغير
انه اذا عفن ما يرق الذي يصير بعد العفونة صفراء كما يقال ان الحطب اذا اشتعل صار رمادا وان الثاني انه اذا عفن كما
حاله عفن الصفراء كما يقال ان الحطب في حال ما يشتعل يصير رمادا ثم قال والمفهوم الاول فاسد لان الدم اذا عفن فليس
يصير بكليته صفراء بل انه اذا عفن صار لطيفه صفراء وكثيفه سوداء فههنا ايضا اطلق الاستحالة على خلع الصورة ومرتب
في نسخة الاولى فلا استحالة فيه على بابها واما الثاني فلان لا استحالة مذكورة فيه قصدا من انه يكون جوهرية ووجها عرضها عرضية
واما الرابع فلانا الغذاء قبل انهضامه بالهضم الكبدي لا يكون مستعملا المعنى المذكور في جوهره فلا يكون خلطا وان استحالة

المنفعل في الكيف بخلاف الكيفية التي في الجوهر استعمل الاولى بغير الى في الفصل الثاني حيث قال ان استحالة اما الثالثة متعدية بالى في
والمستحيل اليه واما الخامس فلان المراد من الاستحالة هي الهيئة بعد الاستحالة بعبارة فلا استحالة الكلام عليه وهو كون الكلام في الغذاء
الانسانية التي تبطل عن الغذاء كونه غذاء بالقوة البعيدة وتحصل له صورة المزاج والمتطرف الغذاء والحزم ببطلانه كونه غذاء
كذلك المعنى لانها بالقوة البعيدة غذاء على ما قاله القرشي وانه حمل لفظ الماء لا قبلا لتصحيح الكلام ما عرفه المراد من الاستحالة التي تبطل
كونه غذاء بالقوة البعيدة اللهم الا انه الاستحالة الى الشيء واما ثانيا فلان هذا الجواب لا يجري في الماء البسيط الذي يبطل عن
المتطرف انه لم يبق غذاء بالقوة لان البسيط لا يغذو فان اورد هنا الماء طعن الشيخ لاجابه بالجواب عند الحرافي بانه منع جده
الفرض ومن حصول الماء البسيط من الغذاء بالمتطرف فان هذا فرض ممكن يتوجه بناء مخالفتنا ومن الرياضي ونيل الحكم في ثبوت الماء
البسيطة في المركبات بالجواب ان المنفصل لجزء الانسان وجواب المسيحي من الخامس بان الشيء انما يقال له غذاء بالاضافة الى الجسم
المتغذي به وعند المنفعل لا المتغذي فانها المراد تخلص بعضها فلا يكون خلطا ولان الشيخ قال يستحيل اليه الغذاء والمستحيل الى
شيء لا يكون ذلك الشيء موجودا فيه بالفعل قبل استحالته اليه والا لم يكن استحالة والماء الذي المتطرف موجود في الغذاء المتطرفات الغذاء المستحيل
في المعدة لا بد ان يكون فيه ماء يرقق الجوهر وهذا اذا جعل في القرع لا شك ان الماء موجود فيه بالفعل فابين ان المتطرف في بعض
بسائط فسائل الماء عند التفريق في قارة القشف وبحسنها على الانبغي لما الا ان فلان الغذاء على اصل المسيحي هو مثل البلغم
فانه انطبع على المتطرف بعد الخلط والثاني فلقوله الشيخ وعين المركبات المتطرف يستحيل الى العناصر والسادس فلان المراد
من كونه شيئا لا انه يكون كذلك من جهة رطبا مع عدم معارض نار حتى وعلى هذا يندفع النقض بالحمى والرادف لان الاسم
تناول المعنيات فيما فانها مادت كانا بالفعل اسنان البلغم والسوداء الزيادة غلال اللطيفة منها لكن الظاهر ان غلظها لاجل ذ
غلظ الصلابة سيلانه ثم لو كان ذلك كالرماد ما يحفى لما انتقض الاشكال لانه يفيد السيلان بل كان نزاده على قيد الرطوبة ايضا لانها
لا يكفان طبيعيا بمعنى سهولة قبول الاشكال لما الاطباء اعتبروا قيد الرطوبة في ماهية الخلط مع اتفاقهم على ان من جملة الاخلاط
ثم السابع فلان المراد ان يستحيل اليه الغذاء اولا اي في الجملة وعلى هذا يدخل جميع الاخلاط اذ لا خلط الا ويمكن ان يستحيل
اليه الغذاء اولا في الجملة فان اي خلط فرض من الاخلاط الغير الطبيعية سواء كان خروجها عن الطبيعة بتغير كيفيتها او بخلط
خلطا آخر يمكن ان يخلع غذاء ما صورته ويلبس صورة ذلك الخلط بخلاف الرطوبة الثانية فانه لا يمكن ان يستحيل اليه غذاء ما
اولا على معنى ان يخلع صورته ويلبس صورة ذلك الرطوبة الثانية لان الغذاء ما لم يستحل الى الرطوبة الاولى التي هي الخلط لا يستحيل
الى الرطوبة الثانية الا ان معنى قوله اولا انه لا يجب ان يكون تلك الاستحالة بتوسط استحالة في الصورة الى جسم آخر واما حدوث
الدم من البلغم والخلط المحترق من الذي احترق منه فذلك التوسط ليس واجبا في كونه خلطا ولهذا كونه وما والخلط محترقا
وذلك امر ايجعلها المخلطة على ما قاله القرشي لانه وان لكن تثبت من حيث المعنى لكن لا يمكن من حيث اللفظ اذ لا دلالة عليه
المراد استحالة على هذا الصفة بخلاف ما ذكر ههنا من تقييد يستحيل اليه اولا بالجملة لان المتبادر الى الفهم من التركيب لا الى
الكيلوس اذا استحال خلطا بطلت صورة الكيلوس وحدثت صورة الخلط وهي مشتركة بين الاخلاط الاربعة فالدم اذا
صفراء او سوداء بطلت الصورة الدموية ولم تبطل الصورة الخلطية بل الصورة الخلطية الحادثة بعد زوال الصورة الكيلوسية باقية
في حال التي ما يحدد ههنا هو تلك الصورة المشتركة الباقية لا الصورة الدموية الزائلة ولا الصورة الصفراوية والسوداوية
ولا شك ان الباقي في حال التي جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا على ما قاله العجلي لانا لا نريد ان المراد من الغذاء الكيلوس على حدة

ولان الباقي في الحالة الثانية جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا وانه ايضا جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء الا ان المحدود
هو صورة المشتركة اي طبيعة الخلطية لا بشرط شيء وهي عرضت الا ما لم نعم لكنه لا يصح ان يقال يستحيل اليه الا ان الاستحالة الى الجوهر
حيث انه نفسه نوع وتحت نوع آخر والمعنى المشترك الجنسي ليس نوعا آخر فلا يصح ان يقال استحال اليه ولا انه اتاه ايضا من الآن
الانقلاب في الصورة وهو كلام يرد هنا النقض فان الاخلاط الغير الطبيعية ليس تولدها طبيعي بمعنى انها تخلع صورها
وتلبس صورة اخرى بل بمعنى انها تغيرت في كيفيتها ما دامت كذلك فيكون استحالتها في الغذاء الا انه ليس هناك تغير
الجوهر الا تغيرا محلولها قال المسيحي لان الكلام في خلط حصل بتوسط خلط الاخلاط غير كيفيته ثم ذلك الخلط الغير الطبيعي يكون
لكل واحد من الطرفين لانه مختص بالثاني كما زعم اللهم الا اذا اريد خلع الصورة ولبس اخرى خلع الصورة الخلطية ولبس
صورة غير خلطية كالرطوبة الثانية ولبس الصورة الرمادية فانه عندي من باب التغير في الكيفية لا في الصورة وهو باطل
في الكيفية والصورة معا ولا لان المراد بالاستحالة الثانية فساد الصورة الخلطية كما ان المراد بالاولى فساد الصورة الغذائية
فالخلط لم يفسد صورة الخلطية بل يصدق في الاستحالة الاولى ومع ذلك لا يرد الاشكال لانه لم يلتم [illegible] البلغم لم يوجد
في الاستحالة الثانية فساد الصورة الخلطية فيندرج تحت الحد المنكس والذي يؤكد ما ذكرنا قوله في بحث الرطوبات الثانية
انها هي التي استحالت عن حالة الابتداء اعني الخلطية كما مر ان الشارح فانه نفع الشغف لا يقال عرفتم الخلط بانه جسم رطب
سيال يستحيل اليه الغذاء اولا وهو مفهوم المستحيل اليه الغذاء اولا الذي لم يخلع الصورة الخلطية ومع ذلك ورد انا نقول
لا نقول كذلك بل نقول لما عرفت ان معنى الاستحالة الاولى هو انخلاع الصورة الغذائية عنه ولا شك انها اذا انخلعت فلا بد
وان يحدث فيه صورة اخرى فنقول لما دامت الصورة الثانية باقية فهي في الاستحالة الاولى وما صدقت عليها الاستحالة الثانية
فمن نفس القيد الاخير وهو قولنا اولا ابقاء الصورة التي حدثت بعد انخلاع الصورة الغذائية وهذا المعنى قد لا يطلع عليه
وهو متضمن للادوار ومع ذلك يمنع خروج الخلط المتولد من الخلط عن الحد لان الصورة الحادثة بعد الغذاء [illegible]
الانواع الاربعة المختلفة الصور فاذا لم تبق منها باقية فهو بعد في الاستحالة الاولى ولم يخلع هذه الصورة الثانية وبه يندفع الاشكال
على ما قال الشيخ لانا الان ندخل الخلط المتولد من الخلط في الحد لوجود قيد الاولية ولاجل قيد الاخير [illegible]
الصورة الحادثة بعد انخلاع الصورة الغذائية اولا لا [illegible] ان يكون [illegible] كما زعم ولا يجوز الطلاق [illegible]
على الجنس بان لم يعتبر فيه الانواع ويمكن ان يمنع ثبوت قيد الاولية على تقدير [illegible] المحدود هو المشترك بين الاخلاط
على ما دل عليه سياق كلامه وقد عرفت ما فيه واما الثاني فلان لفظ الخلط يقال بالوجه الذي [illegible] الرطوبات
الثانية وذلك هو المراد [illegible] ان الامور الطبيعية سبعة وعد منها الاخلاط [illegible] منه تلك الرطوبات
وهو المراد هنا المبحث الثاني في تقسيم الخلط الى المحمود والفاسد وماهية كل واحد منها قال لنجعله خلطا
محمودا وهو الذي من شانه ان يصير جزءا الشيء الذي من شانه ان يكون شيئا هو الذي حاله حال يقتضي ان يكون وجوده
لذلك الشيء اولا كالسيف الذي من شانه ان يقطع [illegible] حال يقتضي ان لا يكون موجودا الا [illegible]
قلنا ان [illegible] الخصوصية [illegible] حيث قلنا [illegible] لان هذا المعنى [illegible]
[illegible] القابل للشيء مطلقا [illegible]
[illegible] القابل للشيء [illegible]

كقناة ان لا يكون رسوبا كانت حالة تقتضي ان يكون وجوده لاجل ذلك او ليس وانما الاستعداد هو قبول خاص ومراتب الشيء الذي
لا يطلع في حصول نسبة القابل الى استحالات وتغيرات بل يكون في حصوله اولى سبب مثال القبول المطلق كون الخبز صالحا لان
يكون منه جزء عضو ومثال الاستعداد نسبة الكبريت للاحتراق وليس كل مستعد لشيء هو من شانه ان يكون لذلك فان القطن مستعد للاحتراق
وليس من شانه ان يحترق بل انه يتخذ منه دثار كيموس اي من ذات الجوهر كما يقال على الموجود لانه موضوع كذلك يقال على ان
الشيء ايضا يقال الجوهر كذا اي ذاته وهو المراد هنا فكانه قال هو الذي من شانه ان يصير جزءا من ذات المغتذي وفي نسخ
المتغذي والاول اولى لانه اشهر وهو الشيء الموصوف بانه يتغذى والحاصل ان الخلط المحمود هو الذي حاله حال يقتضي ان يكون جزءا
لا انه يكون جزءا من ذات المغتذي سواء كان من شانه ان يكون كذلك وحده كالدم فانه من شانه ان يكون وحده جزءا من اللحم او مع
غيره كالبلغم والصفراء والسوداء فان هذه من شانها ان تكون جزءا من ذات المغتذي اذا خالطها الدم لا وحدها فلا يرد شيئا
الى جوهر المغتذي وحده او مع غيره وانما احتاج اليه لانه لا يكفي في كون الخلط محمودا ان يصير جزءا من المغتذي بل لا بد وان
يكون مع ذلك من شانه ان يكون شبيها بشبها لا يتميز منه وذلك لان مادة البرص تصير جزءا من جوهر المغتذي ومع ذلك ليست
من الخلط المحمود لكونها غير متشبهة ومن هذا يعلم فساد قول ابن جميع في شرح القانون وهو ان كل واحد منهما اعني الخلط [illegible]
الفضل الماخوذ في الاول من جهة المادة وفي الثاني من جهة الصورة وهو خطأ بل كل منهما واحد والباقي لاخذ آخر وتفصيله
لما عرفت الغاية ويمكن ان يقال ان مادة البرص انما خرجت من المحمود لانها ليس من شانها ان تصير جزءا لا انه تصير شبيهه [illegible]
هذا يغني القيد الاول عن الثاني وكذا الثاني عن الاول لان مادة البرص ليس من شانها ان تصير شبيهه لا انه تصير جزءا [illegible]
هذا التقسيم قول ابن جميع وبالجملة اي وعلى الجملة الحاصلة من التقييد هو ان الخلط المحمود هو الذي من شانه ان يصير شبيها [illegible]
وفي كثير من النسخ شيء ما والاول انسب وادور في الكلام يتحلل منه اي من المغتذي فيما كان المتحلل منه [illegible] لا يغني
الباقي بها ولا فائدة [illegible] بدل ما يتحلل منه فائدة التقييد [illegible] الجملة منها [illegible] في الحد [illegible]
السابق المذكور بجزئية والتشبيه وقوله الشارح هو الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي كاف في التعريف [illegible]
[illegible] كل واحد منهما كاف في التعريف بالشيء الواحد لا يكون له حدان واحد وكلام الشيخ يوهم ان يكون للشيء الواحد اكثر من
حد واحد [illegible] ان القيد الاول يصلح ان يكون فصلا ماديا والثاني صوريا والثالث غائيا [illegible] عن الحق اذ ليس القيد الاول
كافيا والباقي زائدا [illegible] موهما ولا الاول فصلا ماديا ولا الثاني صوريا كما قال المسيحي [illegible] ان العلة الفاعلية هي
القوى الطبيعية بالحرارة الغريزية وانما لم يذكرها لظهورها ولا للاستغناء [illegible] في اسباب الاخلاط [illegible]
ولا يخفى [illegible] الى الحق بعد ما مر وما سواه فضل ورديء وهو الذي ليس من شانه ذلك اي ان يصير جزءا من
المغتذي [illegible] ان كون الشيء من شانه ان يكون كذا [illegible] الخاص ولا يلزم انتفاء العام
فاذن لا يلزم من كون الخلط الرديء ليس من شانه ان يكون جزءا من جوهر المغتذي ان لا يكون قابلا لذلك اي لان يكون
جزءا من جوهر المغتذي فلذلك يمكن ان تحيله الطبيعة فيكون من شانه ذلك فلذلك قال الا ان يستحيل الى الخلط المحمود وفي بعض النسخ خلطا محمودا وهذا اولى لدلالته على ان الخلط المحمود اكثر من واحد بخلاف الاول ومنه توهم
الامام [illegible] انه واحد وهو الدم والباقي فضل وهو سائر الاخلاط ويحمل النكرة عائدة الى الخلط الرديء الذي ينقلب
[illegible] هو البلغم وحده من بين الثلاثة لا لكونه اشد انقلابا الى الدم وذلك لما نقل من ابي سهل المسيحي انه كان الاخلاط

ينقلب بعضها الى بعض فالدم ينقلب الى الصفراء والسوداء ولا ينقلب الى البلغم والسوداء لا ينقلب الى شيء من الاخلاط والبلغم
ينقلب الى ثلثها والصفراء ثم تنقلب سوداء ولا تنقلب الى الخلطين الآخرين واعلم ان هذا وان كان مجمعا عليه بين الاطباء
لكن لا ينفع الامام بل يضره وكلامه مخبط فانه قيل كيف يكون مجمعا والعقل والنقل يخالفانه ولا يتفصى بل يقضي وكلامه محجة
الاول فلان الفاعل اذا اقوي ودام اثره وانقطع مدد ما يعانده في محل تري اثره فان الصفراء وان كان الفاعل لها قوي
التاثير فان البرودة اذا استولت عليها وتكدرت المواد الموجبة لها وانقطع مدد ما يعاندها اشتد تاثيرها وادام الانقلاب
وما يؤكد هذا فعل المنضجات فيها فانها تغلظ قوامها وتكسر حدتها فانه ينقلبها الى البلغم فتقلبها الا الدم واما الثاني فلانهم
ذكروا ان الافراط في تبريد قرانيطس الذي هو مرض حار ربما اوقع صاحبه في ليثرغس الذي هو مرض بارد وقد صرح الشيخ في
الثالث من كتاب القانون حيث تكلم في علاج هذا المرض وذكروا ايضا ان الافراط في تبريد الحمى الصفراوية ينقلبها الى الثلاثة
وفي الدموية ينقلبها الى البلغمية قلنا ان البرد عند ما يستولي … بماهيته لا ينقل الصفراء نفسها الى البلغم فان هذا
محال الا ترى كيف يتصورون يصير اللحم المشوي … بالبرد عند ما يكثر ضد يضعف الحار الغريزي الفاعل لذلك ويكثر بحدته ويتولد
ذلك بكثرة الرطوبات البلغمية في البدن لضعف الحار الغريزي لاستيلاء البرد لا ان الصفراء نفسه ينقل الى البلغم وهذا هو
هو العلة في انتقال مادة قرانيطس الى مادة ليثرغس ومادة الحمى الدموية الى مادة البلغمية واما انتقال الحمى الصفراوية
الى الدموية فانما يكون حيث غلب هذان الخلطان على البدن ويكون الصفراء اغلب ولهذا يظهر اثرها دون ان الدم وافر
الكثرة حد الصفراء وسكنت غليانها بالتبريد المناسب لها ظهرت ان الدم لزوال المعاوق عن ظهور اثره وهو ظاهر واما الثالث
فلانا نقول ان الخلط المحمود هو الدم فقط والردي سائر الاخلاط … عدم افادة … واما اذ يضره وكلامه مخبط لفي وجوه الاول
فلانه ليس المراد من الانقلاب الى الخلط المحمود الانقلاب الى الدم بل الى الخلط المحمود اي خلط كان من الاخلاط الاربعة حمل
الكلام على الحقيقة لا مكانه اذ كل واحد من الاخلاط ينقسم الى محمود والى ردي فالمحمود كالخلط بالمزاج الذي ينبغي ان
يكون هو عليه بحيث لا يصير عضوا فاذا تغيرت تلك المزاج بطلت تلك الصلاحية وصار رديا ثم ان اتفق تغيره عن المزاج الردي
في النادر باصلاح من الطبيعة او بشيء من الواردات المضادة عاد الى مزاجه الطبيعي وصار محمودا بصورة النوعية باقية
في الاحوال كلها واعتبر ذلك في الدم اذا اخرجت عن مزاجه بان يميل عما ينبغي ويزول بعد ذلك عنه … العارضة
باحد الوجهين وقس عليه سائر الاخلاط واما الثاني فلان القول بعدم انقلاب الخلط الردي الى المحمود في البلغم المنقلب
الى الدم فيستلزم عدم اغتذاء المحمود في الدم لان البلغم الردي لا يصير محمودا الا بعد انقلابه بتمامه محمودا واما الثالث
فلان حكم الشيخ في هذا الموضع حكم كلي تناول جميع اقسام الفضل الردي لانه قال ردية اي من الخلط اي خلط كان وحمل الكلام
على بعضه فضل وخلط ردي تخصيص الامام الحكم ببعض الفضل دون البعض يكون ترجيحا بلا مرجح واما الرابع
فلانا لو حملنا كلام الشيخ على ما ذكره لم يكن الكلام صحيحا اذ المستثنى من النقص المذكور ح لا يكون الا الخلط الردي النقص
وما رد على هذا لا يمكن صيرورة شيء من الخلط الردي جزءا من الاعضاء بواسطة صيرورتها محمودا الا اندراج ذلك تحت القضية
الثانية دون الاستثناء مع ان اي خلط ردي صار محمودا امكن ان يصير جزءا من جوهر الاعضاء بعده … واما الخامس
فلان البلغم الطبيعي خلط محمود على راي من يقول بتغذية الدم وحده ومن يقول بتغذية باقي الاخلاط معه فالحاصل انه
محمود على رايهما وهو الذي ينقلب دما وليس كلام الشيخ في انقلاب الخلط المحمود الى محمود بل في انقلاب المذموم الى المحمود

واما السادس فلان قول الشيخ ويكون حجة اي مع ذلك الخلط الردي مثل ذلك اي قبل الاستحالة الى الخلط المحمود لا يدفع
عن البدن وينقص من النقص ويحرك لتنقيه يقال انتقصت الثوب والعمر انتقصت تنقيصا اذا اخذك لتنقص وفي بعض النسخ
ينقص من النقص فيستلزم على هذا النسخ وجوب نقصان البلغم الطبيعي من البدن اذا لم يصر دما مع كونه محتاجا اليه
وهو باطل فالمفضي اليه وهو النسخ المذكور يكون باطلا اذ الحق لا يفضي الى الباطل بخلاف العكس كالنتيجة الصادقة من
مقدمات كاذبة واما السابع فلانه جعل الفضل الردي الذي يجب ان يدفع عن البدن ان لم يستحل دما البلغم الطبيعي المحتاج
اليه على كلا المذهبين وجعل الصفراء والسوداء خلطين غير محمودين مع انهما على احد المذهبين فضلة محمودة وعلى المذهب
الآخر انما امد نضاجين البلغم … بيان ان الشيخ جعل الاصل الذي لا استحالة الى الخلط المحمود والمستحيل الى
الذي يحتاج ان يدفع من البدن ان لم يستحل اليه الفضل والخلط الردي وقد ذكر الامام بعد ما نقل عنه … ما ذكرنا فان
ولكن انقلاب الخلط الردي الى الخلط المحمود لما كان ذلك هو البلغم فانه هو الذي يمكن ان ينقلب دما والصفراء ليس طبيعته
دون غيره والشيخ حكم بذلك على الاطلاق ومن هذا يعلم ان ما نقلت عنه من التوهم المذكور غير صحيح وانه كلما ذكرنا عن
كلامه انما كان بناء عليه وهذا يقتضي ان يكون البلغم من الخلط الردي والفضل الذي لا يحتاج اليه بل يحتاج ان يدفع عن
البدن ان لم يستحل الى الخلط المحمود الذي هو الدم والصفراء والسوداء وان يكون الصفراء والسوداء طبيعيين وهو باطل
لان السوداء وان لم يكن من شانها ان ينقلب الى خلط آخر لكن السوداء الغير الطبيعية يجوز انقلابها الى الطبيعي ومع لا
يكون مستحقا ان يدفع عن البدن وكذا القول في الاخلاط الباقية فاذن حكمه على الاطلاق صحيح نظرا لما ذكرنا ان التقدير
عائدة الى البلغم دون غيره على ما ذهب اليه الامام ولا الى اغتذاء الاعضاء بالخلط الردي على ما ذهب اليه القرشي مستدلا
عليه بان الغالب ان البدن لا يكون فيه خلط ردي الا والخلط المحمود موجود في البدن ايضا ح فان في غالب الاحوال لا
يكون استعمال الطبيعة للغذاء الا من المحمود لان احالة الى ان يصير عضوا سهل عليها من احالة الردي اذ لا انه انما
لفظ الشيخ … عائدة الى انقلاب الخلط الردي محمودا اي ردي واي محمود كان لكون النقص صريحا في ذلك اما
كان نادرا لان ذلك كل ما يحدث من الاخلاط الاربعة الطبيعية عن صلوحها للتغذية تارة يكون قليلا واخرى كثيرا فان كان
الاول امكن اصلاحها وردها الى الحالة الاولى وهو ان يصير صالحة لان يحصل منها ما يحصل من الخلط المحمود وان كان
الثاني لم يمكن ذلك فيها ومثال ما ذكرناه في الخارج الملابسين الحلو والرطب عند ما يحصل حموضة يسيرة فانه يمكن اعادتها
الى حالتها الاولى بالطبخ بنار هادئة او في شمس ينضج رطوباتها الموجبة لذلك وان كان غير ممكن موضا
كما لو اذا كانت خلا تعفنا … الملابسين اذا اشتد فسادهما فان هذا لا يمكن اصلاحه وردها الى ما كانت عليه فان قلت لا
يلزم مما ذكرت المطلوب لما كان يلزم لو كان المستحيل الى المحمود اقل من غير المستحيل اليه وما ذكرت يدل على خلافه
لان تمكن العود لقلة الخروج اكثر من ضيع العود قلت هذا وان كان كذلك لكن لما كان قلما يتفق الخروج اليسير الى
بحث يتم خروجه اذ قلما يتفق الرجل لذلك كل انحراف يسير في مزاجه كان الخارج العائد الى الصلاح اقل من الخارج
المتمادي في الفساد ولهذا كان من هذا الفضل ان ينقص كلام … البسيط لا يؤدي الى الكثير واما الكثير فلانه
ينقل على التقدير بما يتفق بفضل نقلها وايضا يمنع البدن عن الاغتذاء بالخلط المحمود لانه يفسد اعتدال الغذاء الى
الاعضاء والمعظم من هذين ان يحصل اذا جاع اشتعلت الشهوة الغريزية ان تغتذي به اغتذاء يفضي الحلول بالمعدة

الردية فلهذا كان من حقه ان يدفع كيف كان وما اورده الفاضل الشارح عليه وارتضاه [illegible] وهو انه لابد من اشتراط كون المعتدي
معتدلا والا لا يصح فانه ليس كل ما صار جزءا من جوهر المعتدي كان خلطا محمودا فان البدن اذا ساء مزاجه بحيث تمكن من جوهر
الاعضاء مقويا على احالة الاخلاط الواردة اليه تلك الكيفية الردية فان تلك الاخلاط الردية تصير جزءا من جوهر ذلك المعتدي
ومع ذلك فليست تلك الاخلاط محمودة فاسد لانه لا يلزم من كون الردي مستعدا لان يصير جزءا من المعتدي ان يكون من شانه
ذلك اذ ليس كل مستعد للشي يكون من شانه ذلك الشي فان القطن مستعد للاحتراق مع انه ليس من شانه ذلك على انا نقول
بل شان ذلك الفاسد ان يدفع عن البدن ويصلح مزاج ذلك العضو فان قلت لما كان للردي استعداد الجزئية كان من شانه
ان يصير جزء البدن آخر والثاني باطل لان الفاسد لا يصير جزءا من الصحيح قلنا الملازمة ممنوعة ان اردت به كل بدن وهو
ان اردت بعض الابدان فمسلم ولكن [illegible] مانعة من صيرورته جزءا من الصحيح ومسلم انا في صيرورته جزء البدن
آخر ولان الشيخ قسم الاخلاط الى ما من شانه ان يصير جزءا من جوهر المعتدي والى ما ليس من شانه ذلك وجعل [illegible] وسمى
منها محمودا واما الثاني فضلا وليس لاحد ان يناقضه فيما اصطلح عليه وما ذكره الامام محمودا فواضح ضرورة صيرورته
جزءا من جوهر ذلك المعتدي على ما قال [illegible] فانه ايضا فاسد لان صيرورته جزءا من جوهر ذلك المعتدي اذا كانت [illegible]
كونه محمودا لزم من صيرورة الخلط جزءا كونه من شانه ذلك لكنه غير لازم لما تقدم آنفا ولان الشيخ اعتبر الحالة المحمودة
الى الغذاء لا بالنسبة الى المعتدي لانه قال من شانه ان يصير كذلك انه بما يعارضه سبب من خارج ومن جملة ذلك شيء
ان المعتدي عن الجري الطبيعي [illegible] كلام الشيخ ما يدل على صحة مزاج المعتدي على ما قال السامري فانه ايضا فاسد لانه
لازم ان الشيخ اعتبر الحالة المحمودة بالنسبة الى الغذاء [illegible] انه قال انه بما يعارضه سبب من خارج لان في قوة كلامه اذا
ولا لان كلام الشيخ يدل على [illegible] بالمعتدي الصحيح المزاج فانه لما قال الغذاء المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا
من المعتدي فهم منه المعتدي ذلك لان الغذاء شبيه بالمعتدي والغذاء محمود فالمعتدي صحيح على ما قال البيهقي [illegible]
فاسد اما اولا فلانه على انا [illegible] ايده الشارح من انه لابد من تقييد المعتدي بالمعتدل الصحيح وهذا الجواب بان لا حاجة
الى تفسيره لكونه مفهوما من كلام الشيخ واما ثانيا فلا نسلم [illegible] اقتضاء المريض [illegible] المحمودة [illegible]
الغذاء شبيه بالمعتدي والغذاء محمود فالمعتدي صحيح ولان [illegible] حيث يصير الخلط الردي [illegible] الجوهر اعضائه
كان ذلك الخلط محمودا بالنسبة الى ذلك البدن ولم يكن فضلا بالنسبة اليه لان الفضل في كل بدن هو الذي لا يشبه جوهر اعضائه
متصل [illegible] على ما قال [illegible] فانه ايضا فاسد لان الفضل في كل بدن هو ما ليس من شانه ان يصير جزءا [illegible] لا يشبه جوهر
اعضائه ولا يلزم ان يكون ما يشبه جوهر الاعضاء محمودا [illegible] ان صيرورة الخلط جزءا من العضو [illegible] لا يقتضي
كونه محمودا لان كلام الشيخ في الخلط المحمود على الاطلاق لا بالنسبة والاضافة الى بعض بدن بعض بحيث يجري الامر
على الجري الطبيعي واما اذا تغير امر الاعضاء عن الجري الطبيعي كما ذكره المجيب على ما ذكره السامري فانه ايضا فاسد [illegible]
وان سلمنا ان كلامه في الخلط المحمود على الاطلاق لكن لا نم انه قيد بالحيثية المذكورة وهي جريان امر الاعضاء على الجري الطبيعي
اذ لا اشعار لكلام الشيخ بها سلمنا لكن لا نم انه اذا بطل الاقتضاء على الجري الطبيعي كما ذكره المجيب على ما ذكره السامري
يلزم من كون ذلك الخلط الردي محمودا بالنسبة الى ذلك البدن [illegible] من ان صيرورة الخلط جزءا من العضو لا يقتضي كونه
محمودا انظر فيما ذكرنا ان احدا من هؤلاء الافاضل لم يخرج من عهدة جواب هذا السؤال كما خرجنا منها والحمد لله على ذلك [illegible]

ان الشارح على قوله اوجع غيره بان القيد لان يكون محمودا او لا فان كان الاول كان القاذي هو المحمود بعد لا [illegible] وان كان الثاني
كان القاذي غير محمود وغير المحمود ليس من شانه ذلك على ما قال الشيخ [illegible] قال المحقق [illegible] قوله بعد اوجع غيره لانه
الى المحمود [illegible] الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المعتدي وقد اوجع غيره لا يستلزم ان يكون [illegible] من شانه
ان يصير جزءا من جوهر المعتدي [illegible] لا به الشك فانه فاسد لان غير الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من المعتدي
بالضرورة هو الخلط الذي ليس من شانه ذلك لانه السابق الى الفهم [illegible] هذا التركيب من العبث [illegible] البيهقي
[illegible] من شانه ان يكون جزءا من المعتدي [illegible] لان المعتدي بالخلط المحمود [illegible] مقتصد آخر [illegible]
بالخلط المذكور من حيث هو مقتصد [illegible] ان الخلط المحمود باتفاق الاطباء [illegible] الدم [illegible]
[illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] المحمود [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] المحمود [illegible]
[illegible] الخلط [illegible]
[illegible] الطبيعي [illegible]
المحمود [illegible] من شانه ان يصير جزءا [illegible]
الخلط [illegible] ان لا يكون من شانه ان يكون جزءا من جوهر المعتدي [illegible] الاطباء [illegible] الكلام [illegible]
المحمود [illegible] الاطباء [illegible] الشيخ [illegible] المحمود [illegible]
غير المحمود [illegible] الاطباء [illegible] الاخلاط [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الغاذي هو الدم [illegible] مع سائر الاخلاط
[illegible] الدم [illegible] الاعضاء [illegible] الدم مع سائر الاخلاط [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] سائر الاعضاء [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] الخلط [illegible]
المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا من المعتدي [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المعتدي [illegible] الخلط المحمود [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المعتدي [illegible] الخلط [illegible]
ان يصير جزءا من جوهر المعتدي [illegible] الخلط الذي من شانه [illegible]
من جوهر المعتدي [illegible] الخلط المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المعتدي [illegible]
من شانه ان يصير جزءا من جوهر المعتدي [illegible] ان يصير جزءا من جوهر المعتدي [illegible] الاخلاط [illegible]
[illegible] المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا من المعتدي [illegible] الاخلاط [illegible]
[illegible] الخلط المحمود على العموم [illegible] المحمود [illegible] جملة الاخلاط

[illegible]

[illegible]

تنفق ويصير الاعضاء بعينه ومبادها اي مبدا هذه الرطوبة وفي بعض النسخ ومبادها الغذا يعني النطفة ومبدا النطفة هي الاخلاط
واما الجواب عن الشك الذي اورده الامام فهو انا لا نسلم كون قسم الشي لكونها قسما من الرطوبة الثانية وهي الرطوبة الثالثة التي
استحالت من حال الابتدا ولم تصر جزء عضو [illegible] الاستحالة الثانية الى جوهر الاعضاء دون المستحيلة من حال الابتدا
فتستحيل [illegible] فانه كان يلزم كون قسم الثانية وهو الثالثة قسيما لها لكانت الثالثة استحالت الى جوهر الاعضاء بالفعل التام
لان الثالثة بهذا التفسير قسم الثانية لان الثاني يجب ان يصير جزءا بالفعل التام ويجب ان لا يصير جزءا بالفعل التام ويجب ان لا
يصير جزءا بالفعل التام لا ان التفسير الشيخ لقسم الثاني يجب ان يصير جزءا من الاعضاء [illegible] ان يصير جزءا منها بالفعل
التام ويجب ان لا يصير جزءا منها بالفعل التام وكان الامام غفل [illegible] عن فائدة هذا القيد او لم يتامل [illegible] لما اورد هذا
الشك على الرطوبة الرابعة [illegible] كما اورده المسيحي عليها [illegible] الامام [illegible] يلزم ان يكون الرطوبة
الرابعة خارجة عن الرطوبة الثانية [illegible] وكون الثانية لم تصر جزءا [illegible] كون القسم [illegible]
المسيحي [illegible] الامام [illegible] العبارة فيها خلل ظاهر الذي يمكن ان يعتذر به عن الشيخ هو ان يقال
ان الرطوبات الاربع اشتركت في انها استحالت عن حالة الابتدا [illegible] الرابعة [illegible] ان هذا الاعلاج
[illegible] الاعضاء المتشابهة واتصلت اجزاءها اتصالا بالفعل التام بحيث يكون تشابهها
[illegible] الاعضاء [illegible] في اتصالها ايضا بالجزاء [illegible]
انه فيلزم ان لا يكون [illegible] اتصال الاجزاء [illegible] ان الحد المذكور يشمل الاقسام الاربعة [illegible]
[illegible] عبارة الشيخ [illegible] المسيحي [illegible] لانها تعمر [illegible]
الجواب عن الشك الذي اورده القرشي هاهنا [illegible] هذا الحد خارج عن الخلل [illegible] في الاعضاء [illegible]
[illegible] انها نفذت في جوهر الاعضاء لم [illegible] سوى القسم الرابع والثالث [illegible] انها نفذت في مجاري الاعضاء
كانت الفضول داخلة فيها كالمني والمخاط [illegible] الفضول [illegible]
مراده بقوله نفذت في الاعضاء اي في جوهرها [illegible] كانت بالفعل او بالقوة [illegible]
[illegible] رطوبة مستحيلة عن حالة الابتدا نافذة في الاعضاء [illegible] كذلك كان المراد من قولنا الحيوان
جسم نام حساس متحرك بالارادة ليس هو النمو والاحساس والتحرك بالارادة بالفعل [illegible]
والاحساس والتحرك الارادي [illegible] المراد [illegible] الاستعداد للنمو والاحساس والتحرك الارادي كذلك ليس المراد من قولنا انها نافذة
في الاعضاء النفوذ بالفعل [illegible] المراد انها رطوبة مستعدة للنفوذ في جواهر الاعضاء
سواء كان النفوذ بالفعل كما في الرطوبة الثالثة والرابعة [illegible] جواهر الاعضاء او بالقوة كما في الرطوبة الاولى والثانية
[illegible] في مجاري الاعضاء [illegible] في المجاري [illegible] في جواهر الاعضاء ولا استعداد [illegible]
يجب ان [illegible] الشك [illegible] والجواب [illegible] وقد ذكر الشيخ ابو القاسم ابن ابي صادق
[illegible] الرطوبات [illegible] انها تنقسم الى الاصلية والفرعية والاصلية تنقسم [illegible] ذات البدن [illegible] الرطوبة
الاسطقسية التي [illegible] الاعضاء [illegible] البدن من عنصري الماء والهوا [illegible]
الاسطقسات الاخر [illegible] اتصال اجزاء الاعضاء بعضها ببعض [illegible] الرطوبة الرابعة [illegible] الاعضاء

والحاصل انها تنقسم الى البعيدة وهي الاخلاط والى القريبة وهي الرطوبة الغذائية التي التصقت بالاعضاء وهي بعد نضجه والى شيء
هي الرطوبة [illegible] الرطوبة الزجاجية التي تغذو الرطوبة الجليدية في العين والمخ الذي يغذو العظام والفرعية تنقسم
[illegible] التي ينتفع بها البدن [illegible] بقاء الشخص كالرطوبات التي [illegible] في البدن وهي الرطوبات التي
توجد في المفاصل [illegible] بها الحركات والرطوبات [illegible] التي توجد في بعض [illegible] البيضة في العين [illegible]
بقاء النوع كالرطوبة [illegible] المني وهي [illegible] البدن الانساني [illegible] بقاء النوع والشخص [illegible] التي لا ينتفع
البدن وهي الرطوبات الفضلية كالبول والبراز والعرق [illegible] وغيرها [illegible] ينتفع بالبول والعرق [illegible]
موضع [illegible] المسيحي [illegible] البدن [illegible] مثل المني والبول [illegible] لم يذكرها الشيخ [illegible]
[illegible] ان رطوبات البدن اما اصلية او فرعية والاصلية اما ان يكون [illegible] الاعضاء [illegible] او لا [illegible]
الرطوبة الرابعة التي [illegible] الاعضاء [illegible] والثانية اما ان [illegible] الاعضاء [illegible] والاولى هي
الرطوبات [illegible] والثانية الدم [illegible] الاخلاط [illegible]
[illegible] الفرعية اما ان ينتفع بها او لا ينتفع بها والمنتفع بها اما ان يكون [illegible] والمنتفع بها [illegible]
الشخص [illegible] النوع [illegible] الشخص [illegible] الاخلاط [illegible] الرطوبة الغذائية
[illegible] الفضل [illegible] الشخص [illegible]
[illegible] الشيخ كالمني [illegible] ينتفع [illegible] النوع واما الفضل لا ينتفع بها [illegible]
قد ينتفع بها في اخراج الجنين [illegible] في تشريح [illegible] لا ينتفع بها [illegible] الدماغ
[illegible] رطوبات البدن [illegible]
في بيان ان الاخلاط الاربعة الدم والبلغم والصفرا والسودا [illegible] وقول ان الرطوبات الخلطية الجيدة [illegible] اربعة اجناسها
جنس الدم وفي بعض النسخ فاجناسها التي ذكرناها الدم [illegible] افضلها ثم جنس البلغم وجنس الصفرا وجنس السودا
[illegible] ان الاخلاط [illegible] اربعة [illegible]
كالرغوة [illegible] البلغم [illegible] الدم [illegible]
هو الدم فقط [illegible] ان لا ينجذب [illegible] الى [illegible] الاعضاء [illegible] لان كل عضو [illegible] غذاء [illegible] في طبيعته والدم [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] ان لا ينجذب [illegible] الدم [illegible] الاخلاط الثلثة [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] لم يكن الدم [illegible] الثلثة [illegible] ان لا تغتذي
[illegible] الكبد [illegible] الدم [illegible]
كان [illegible] الاعضاء [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الكبد [illegible] كالماء الذي [illegible]
الانجذاب بسبب القرب [illegible] كل عضو يجذب [illegible] لا ينجذب الى كل عضو [illegible]
[illegible] القريب [illegible] كذلك [illegible] الخلط البعيد [illegible] القريب [illegible] والبعيد [illegible]

ان المنطبخ يتسع الى القاصر والى المتجاوز والى المعتدل فالقاصر هو البلغم والسوداء على ما سنبينه والمتجاوز هو الصفراء والمعتدل هو الدم
اخرى المنطبخ لا يخلو اما ان يكون معتدلا او غير معتدل فان كان الاول فهو الدم وان كان الثاني فاما ان يكون قاصرا او مفرطا
والاول هو البلغم والسوداء والثاني الصفراء وخامسها وهو المبني على القول بتعدد الاخلاط هو ان الغذاء شبيه بالمغتذي
والمغتذي مختلف القوام لانا نرى في البدن عضوا باردا يابسا كالعظم وباردا رطبا كالدماغ وحارا رطبا كالكبد وحارا يابسا كالقلب
فيجب ان يكون الغذاء كذلك بعضه بارد يابس وبعضه بارد رطب وبعضه حار رطب وبعضه حار يابس ليغذو كل ما يناسبه اذ من
المعلوم ان العظم لما كان باردا يابسا فهو انما يغتذي بشيء بارد يابس هو السوداء وكذا القول في بقية الاخلاط وقال ابن ابي صادق
انما صارت الاخلاط اربعة لانها تكونت من الاغذية التي هي مركبة من الاسطقسات الاربعة فبحسب ما غلب على بعض الاغذية
قوة واحد واحد يوجد خلط خلط ثم قال فالواجب ان يكون اربعة لان الاركان اربعة قال المسيحي وهذا الكلام من هذا القائل
فيه نظر وهو ان قوله [illegible] على هذا الحصر انه ان يكون الاخلاط اكثر من اربعة لان غلبة العناصر ربما يكون في كيفية واحدة
وتارة تكون في كيفيتين وعلى هذا يجب ان تكون الاخلاط تسعة ثمانية بحسب غلبة العناصر والدم بحسب غلبة الاعتدال وفي هذا
النقد نظر لا يخفى لانا نقطع [illegible] لان قوله والدم بحسب غلبة الاعتدال ليس بمستقيم اذ لا غلبة [illegible] الاعتدال [illegible]
فلان الدم انما يحصل من غلبة الحرارة والرطوبة لا من الاعتدال ولو حصل من الاعتدال لكان خلطا آخر غير الدم فيلزم ان
يكون تسعة اربعة بحسب غلبة كيفية واربعة بحسب كيفيتين وواحد بحسب الاعتدال [illegible] فالدم افضل الاخلاط لانه هو
المعد في الغذاء على ما قال الشيخ في حيوان الشفاء ان الغاذي بالحقيقة هو الدم وباقي الاخلاط كالابازير للطعام ولانه [illegible]
الحيوة وطعمه [illegible] من الحلاوة وقوامه اعدل الاقوام [illegible] المعتدل [illegible] افضل الامزجة وانسبها بالبدن الانساني [illegible]
والرطوبة وبعد الدم في الفضيلة هو البلغم لانه دم بالقوة ثم الصفراء لانها انما خالفت الدم الذي هو افضل باليبوسة [illegible]
بالحرارة واما السوداء فانها ابعد [illegible] البحث الخامس في الدم واقسامه واحكامه قال رحمه الله **والدم حار الطبع رطبه**
وذهب بعضهم الى انه بارد واستدل عليه بكثرة الدم في ابدان النساء قال ولذلك [illegible] مزاج الاقفية باردة فيكون الدم باردا
وهو خطاء فان هذه الكثرة ليست لان الدم يتولد في ابدانهم اكثر بل لان الدم يتحلل من ابدانهم اقل [illegible]
المسام ويحتبس الدم [illegible] ولذلك [illegible] حركة قوية [illegible]
حار رطب [illegible] وجوه الاول انه اذا غلب الدم على بدن غلبت الحرارة والرطوبة [illegible] حارة رطبة [illegible]
واليابس الثاني انه يتولد [illegible] من الاغذية الحارة الرطبة كاللحم [illegible] الثالث ان قوة الدم وغلبته تكون في الاوقات الحارة
الرطبة كالربيع وفي الانسان [illegible] الحارة الرطبة [illegible] سن الحرارة والرطوبة الرابع ان [illegible]
في وجه الحيوة وهي آلة للقوى في تصرفاتها والرطوبة الغريزية مركب للحار الغريزي فكلما كانت الحرارة اكثر والرطوبة اوفر
كانت الحيوة اطول بقاء فيجب ان يكون الدم الذي هو مادتهما حارا رطبا الخامس انا اذا وجدنا الخلط [illegible] حارا
[illegible] العضو الذي يغلب عليه [illegible] وكذلك [illegible] الاعضاء ولا شك ان العضو المغتذي
بالدم كالكبد واللحم حار رطب فيكون الدم حارا رطبا السادس انه يتولد [illegible] باعتدال من النضج والفاعل النضج المعتدل الحرارة
والرطوبة فهو حار رطب اما الحرارة واليبوسة فانها موجبة للحدة والاحتراق [illegible] مع اليبوسة وكذا البرودة والرطوبة
موجبة للفجاجة والبرودة واليبوسة ليس لهما اثر في الهضم على ما ستعرفه عند الكلام في القوى السابع ان الدم [illegible]

الى الجمود [illegible] الهواء البارد [illegible] حارا رطبا [illegible] ان يكون اكثر من حرارة [illegible]
[illegible] الرطوبة لا بالحرارة [illegible] هذا الاعتراض [illegible] لان [illegible] وايضا فان [illegible] من الاخلاط
[illegible] الاركان والهواء حار رطب ورطوبته اكثر من حرارته فكذلك الدم الا ان حرارة الدم ورطوبته بحسب [illegible]
وليست حرارة الهواء ورطوبته كذلك لكونه بسيطا **وهو صنفان طبيعي وغير طبيعي والطبيعي احمر اللون** [illegible]
الكبد [illegible] المولدة للدم بان [illegible] المغتذي [illegible] الحرارة [illegible] الكبد [illegible] تمام الاخلاط
[illegible] فاذا الحرارة [illegible] الدم الحار [illegible] على اشتداد الحرارة والاسود
على غلظ الجوهر واستيلاء البرودة والابيض على الفجاجة واعلم ان الدم الذي في القلب والشرايين ناصع الحمرة والذي في الكبد الى
[illegible] الحمرة [illegible] الاول الى الشقرة [illegible] الثاني الى الكدورة [illegible] الصفات الاربع [illegible] للدم الطبيعي [illegible] المتولدة
في الكبد الطبيعي [illegible] **لا نتن له** لان النتن يكون
[illegible] استيلاء الحرارة الغريبة [illegible] الرائحة [illegible] لاستيلاء البرودة [illegible]
[illegible] الرائحة [illegible] الشيخ [illegible] **حلو** واعلم ان [illegible] الطعم [illegible]
[illegible] العذب [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] لان الاعضاء [illegible] الطعم [illegible] ابن [illegible] الاطباء [illegible] الاعضاء
[illegible] الاخلاط [illegible] الحلاوة [illegible] الاعضاء [illegible]
ان الاعضاء كلها [illegible] الاعضاء التي [illegible]
الدم [illegible] الحرارة [illegible] الاعضاء التي [illegible]
[illegible] السوداء [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] البدن [illegible]
[illegible] **حلو** [illegible] الاخلاط [illegible]
[illegible] القوام [illegible] الصفراء [illegible] السوداء [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] تغذية العظام [illegible]
[illegible] الاخلاط الثلثة [illegible] خارجة
عن ماهية الدم الطبيعي [illegible] الصفات التي [illegible] والشيخ [illegible]
[illegible] الدم [illegible] القوام [illegible] الفاضل [illegible] الدم
[illegible] النضج [illegible] اعتدال القوام [illegible]
[illegible] اعتدال القوام [illegible] الدم الطبيعي [illegible] المسيحي في المائة
[illegible] البدن [illegible] النقصان [illegible]
[illegible] الاخلاط [illegible] البدن [illegible] البرد [illegible]

في البدن انه رابطة فيحفظ القوى الطبيعية والنفسانية والحيوانية على اعمالها لانه اشبه الاخلاط بالروح التي هي مركب القوى الحيوانية انما يتولد من
ولذلك متى افرط استفراغه عرض الغشي وسقط النبض وربما تبعها الموت ان يعطي الشيخ بما لا يحسن ان يخاطبنا ان ملايمته الطبيعة
اشد من ملايمة سائر الاخلاط ولذلك نقص من الطبيعة ولا يستفرغه الدواء الا بعد سائر الاخلاط واذا كان الطبيعي من الدم هو ما
اجتمعت فيه هذه الصفات الاربع فغير الطبيعي منه هو ما ليس كذلك سواء انتفى جميعها او لا لكن ما انتفى عنه كل واحد منها غير
طبيعي مطلقا وما انتفى عنه بعضها فهو غير طبيعي في تلك الصفة والدم الغليظ القوي صاحبه اجلد واقوى لكن اشد بلادة والدم
الرقيق صاحبه اذكى وافهم واعقل واضعف بدنا ودم المشايخ اغلظ واشد سوادا وكذلك دم الاعضاء السافلة ودم النساء
اميل الى الباطن ولذلك انما هن اقل رونقا ... مع ... وبسبب ذلك البرد ... ودم الرجال اميل الى الظاهر
ولذلك يترشح ... وتقريبا الدم في بعض الناس ... يخرج بالعرق ... حتى يصير كالعلق ... كما يكون الاخلاط
الجذام قال العلامة لكل دم فانه يشبه الادم الاول ... ودم ... ودم الحيات ... غليظ كالحيوانات ... دم ...
وقلب ... وكبد ... وكالحيوانات ... الحس ... في قطعة ... حركة
... الاشكال ... ودم ... **والغير الطبيعي منه** قال
... الدم ... الناصع ... في لون احمر ... معتدلا في طعم
حلاوة ... الاخلاط ... في الغذاء ... الى
او ... الى ... الى ... او الملوحة ... الى ... العليل ... لا
ينقسم الدم ... حيث يقال دم طبيعي ودم غير طبيعي لان طبيعي الطبيعي من كل خلط غير منقسم
الاخلاط ... في نفسه اكثر ... يقال دم ... ودم ... وليس ... البلغمي ... الكبدي ...
... في باب ... العلل ... في اللون ... الى الاحتراق
الى ... المزاج من حد الدم الطبيعي ... ان اختلاف الامزجة يوجب تنوع الدم الطبيعي وذلك
ان دم صاحب المزاج الحار يخالف دم صاحب المزاج البارد ... ان كل صنف من انواع الاخلاط ... ان يتنوع هذا النوع
... الامزجة المختلفة ... المزاج ... البارد المزاج ... هذا
الكلام ... على انه ... معنى ... الشيخ ... المتشابهات ... الا
... الدم ... الاقسام ... طبيعي وغير طبيعي ... معنى النوع ... الصنف ... ما يظهر
من كلامه ... ان الدم طبيعي ... ثلاثا ... ان كل طبيعي غير منقسم
لكن الدم ليس بطبيعي ... الاخلاط ... في نفسه ... الطبيعي من كل خلط ... مع الطبيعة
الاخلاط ... الطبيعي من كل خلط ... الدم ... في جميع ... الدم
... ثلاثة ... التصنيف ... من ... الدم الطبيعي ... الطبيعي ...
اختلاف الامزجة ... الاخلاط الاخر ... في ... لكنهم
... التصنيف بهذا النوع ... الاول ان اختلاف الدم ... من طبيعي الاخلاط ... لا يوجب ... في
نفسه ... غير ... ولا كان ... خلاف ... فانه ... لاجل المخالطة ...

ان الامزجة الشخصية غير متناهية ... الخلط ... غير متناهية ... غير معلوم كونه ... وان الذهن
لا يقوى على استحضار ما لا نهاية له ولذلك ... هذه ... الاخلاط ... على ظاهر قوله ... بان مراده
من الاصناف الانواع ومن الطبيعي من كل خلط غير منقسم الى الانواع لان مراده من الطبيعي ما يتولد في الكبد لوجه ما ... الغذاء
وهو نوع حقيقي انما ينقسم الى الاصناف لا الى الانواع ... لكن ... لا يخلو عن ... الا
في ... المراد ... على ... الاعتراض ... الى ... والترجيح ... سهل
ثبت ان الدم ينقسم الى صنفين طبيعي وغير طبيعي ... كذلك لان الدم الغير الطبيعي انما يخرج عن كونه طبيعيا
لامر مفسد اياه ... المفسد ... لا يكون ... والاول ... يكون ... او ... والثاني اما ان يكون
ورد عليه من خارج او تولد فيه نفسه والوارد عليه من خارج اربعة اقسام البلغم والصفراء والسوداء والمائية ... صفراء
او سوداء لا استحالة الدم في نفسه الى البلغم ... الاول ... من ... صيرورة الدم ... الثاني ... لان
صيرورة ... انما يكون بمخالطة المائية ... في نفسه ... ظاهر فساد ... الامام ... من
المتولد فيه نفسه ... الصفراء والسوداء والمائية في ... الدم الطبيعي ثمانية اقسام بحرارة او برودة ... من خارج
... المتولد فيه نفسه ... وان كانت ثلاثة ... المزاج والمادة ... **قد يخرج عن المزاج الصالح**
لا لشيء خالطه ولكن بان ساء مزاجه في نفسه فبرد او سخن هذا ... الطبيعي بسبب ... المزاج
وانما ... على البرد والسخونة ... الاستحالتين في الرطوبة واليبوسة بلا مخالطة
... تابعة ... الحرارة والبرودة **ومنه الغير الطبيعي بان حصل خلط** ... لا لشيء خالطه ... المائية
المائية لانها ليست من الاخلاط **رديء فيه ... ذلك ... اما ان يكون الخلط ... اما يكون ...** اي الشيء المخالط
ورد عليه من خارج فينفذ فيه فافسده واما ان يكون الخلط اي الشيء المخالط **تولد فيه نفسه مثلا بان يكون**
عفن بعضه وفي بعض النسخ **شيئا** ... المراد ... بعض الدم ... الباقي ... الدم ...
الثاني وفي بعض النسخ **شيء** ... الحواشي ... قول الشيخ عفن شيء اي عفن ... نظر لان العفن
... لطيفه ... صفراء وكثيفه ... المراد ... اي ... بعضه ... العفن
العفن ... لا يبلغ الى ... لطيفه صفراء وكثيفه سوداء لان الشيخ ... والعفن ... الامر
... اللطيف ... الاحراق ... العفن ...
تؤدي الى الاحراق ... والاحراق الى ... **واستحال لطيفه** اي لطيفه ... بعض ... الدم ... اذا
استحال الطيف **صفراء وكثيفه سوداء** ... الدم ... **وبقيا فيه معا فيه** اي في الدم ...
ان العفن ... الحرارة ... الى ... الخارجة ... الاحراق ... الحرارة
... رطوبة الجسم ... لكن العفونة ... في جسم رطب ... استعداد ... ثم
... اشد ... الاحراق ... الدم ... اعني ... الطيف
صفراء وكثيفه سوداء وذلك ... الاحراق ... الدم ... بالحرارة ... باعتبار خلع صورة
الدم ولبس صورة الصفراء والسوداء لانه ... ولهذا ... الكتاب الرابع لا

مذهب الشيخ انه يعني ويوم لكن لا يضر التلطيف عن الكشف حتى يصير لا دله هضم وما ان فيه سوداء فاعرفه وهذا القسم يعني يكون
خروجه عن الطبيعي لنوع مخالطة بقسميه اي مع كل واحد من قسميه القسم الذي يكون المخالطة منه داخليه والقسم الذي يكون
المخالط له واردا من خارج يختلف بحسب ما يخالطه وامتناعه اي بحسب اصناف ما يخالطه من اصناف البلغم ومن الخارجي
ما ارتضاه السامري وهما ان نفسها اعلم انه لم يرد بقوله وهذا القسم بقسميه كل واحد منهما لان المخالط في القسم الذي يتولد فيه نفسه
ما يكون البلغم ولا المائية بل المجموع من حيث هو مجموع لان المخالط في القسم الذي يرد عليه من خارج يجوز ان يكون بلغما مائية
فالمجموع من حيث هو مجموع يوجد الاختلاف فيه بحسب احد هذه الاشياء الاربعة اصناف البلغم واصناف المرار واصناف
الصفراء والمائية ثم نقول ان معنى الكلام ان هذا القسم مع كل واحد من قسميه يختلف بحسب ما يخالطه وبحسب اصناف
ما يخالطه وهو كلام صحيح لا يتوجه عليه شيء الا ان يحمل اصناف ما يخالطه على جميعها بناء على ان الجمع المضاف مستغرق
فانه يتوجه عليه ان المخالط في القسم الذي يتولد فيه نفسه لا يكون البلغم ولا المائية ويحتاج الى جواب لا الى ما ذكره في
قوله المجموع من حيث هو مجموع يوجد الاختلاف فيه بحسب ما ذكره الشيخ غير مستقيم لاقتضائه ان يكون القسمان مع الجهة
الجامعة بينهما الذي هو المجموع يختلف وهو غير وارد كان توجه الاشكال بناء على حمل الاصناف على الجمع وهو ليس بلازم لانه
يختلف فيه بين الاصوليين فعلى هذا الاشكال في قول الشيخ ولا فائدة فيما تكلف الشارح ثم الاختلاف اما ان يكون في القوام
او في اللون او في الرائحة او في الطعم اما في القوام فيصير تارة عكرا اي غليظا كالدردي وتارة كمخالطة السوداء وبعض
اقسام البلغم وتارة رقيقا وذلك لمخالطة بعضها الاخر الصفراء او المائية واما في اللون فالى الاشارة بقوله وتارة اسود
شديد السواد وذلك بسبب مخالطة السوداء وتارة ابيض وذلك لمخالطة البلغم وتارة اصفر لمخالطة الصفراء او لخروج
قليل الحمرة لمخالطة المائية وكان الشيخ الفاضل يذكر هما التدريحيا واما في الرائحة فالى الاشارة بقوله وكذلك يختلف في رائحته
اما بان يتغير الرائحة او بعدم بسبب المائية او البلغم واما بالميل الى الحدة والنتن بسبب الصفراء او الى الحموضة بسبب السوداء
والفاضل بنقل تغير الرائحة كالمضطر لانه يعلم من قوله لانتنه اذا تغير يكون الى نتن ونحو كما هو معدم واما في الطعم فالى الاشارة
بقوله وفي طعمه فيصير مرا اي لمخالطة الصفراء ومالحا اي لمخالطة البلغم المالح وقليل يصير مالحا لمخالطة الصفراء
والمخالطة طبيا باعتدال والى الحموضة اي بسبب مخالطة السوداء او البلغم الحامض هذا الاختلاف بحسب اختلاف
المخالط واما الاختلاف بحسب اختلاف اصناف المخالط فهو مثلا اذا كان المخالط صفراء فانه يختلف وكذا الدم بحسب اختلاف
اصناف الصفراء مثلا اذا كان كراثيا او زنجاريا يغير اللون الى الصفرة مع خضرة وان كان محيا او محترقا صفراء يغير اللون الى الصفرة
وان كان زنجاريا يغير لونه الى الكمودة وكذلك القوام فانه ان كان محيا يغير قوامه الى الغلظ وان كان محترقا صفراء فالى الرقة ومن ذلك
يعلم الاختلاف بحسب اختلاف اصناف سائر ما يخالطه او يكون تغير الدم الى الصفات التي توجد في ذلك الصنف الذي يخالطه
البحث السادس في البلغم واقسامه واحكامه في المحمود وأما البلغم فمنه طبيعي ايضا كما للدم منه ما هو طبيعي ولذلك
مع الدم لوجوه مادته في الغذاء المتناول ولا مر لابد منه فانه مما يحتاج اليه في بقاء البدن اذ لو وجدت ماء ما مخالطة اما
الماثلة فلك لعدم ما بامن اللون لما تقضى عن انشاء الله تعالى ان البرودة تحدث في جملة الجسم الرطب بانضا الملافي
غلظا القوام بالقياس الى الدم الثالث عدم الابعد للبرودة فان الرطوبة ساعد ذلك واما الخامسة فانه ان المحال علاقته
يسير بالطعم بواسطة النضج وبفعل الحرارة الغريزية وتاثيرهما سالا جيد الان يصير دما تاما او ما يراد بهذه الصلاحية الاستعداد

لا مطلق القبول لان النضج في ابتداء انما صالح لذلك اي قابل له لا مستعد على ما قاله المسيحي فانه غير وارد لان الكلام في قابلية البلغم
للاحالة التي مطلقا بل لان غير الطبيعي كالحامض قابل له لا مستعد ومنه غير الطبيعي والطبيعي من البلغم في بعض النسخ من البلغم الطبيعي
ومعناه او هو اوضح من الاولى بوجهين احدهما انه يخرج التفه عن حد البلغم الطبيعي مع انه طبيعي لانه قد يخرج عنه ما لا يصدق عليه
حد الشيخ ولم يلتفت اليه الذي يصلح لان يصير وقتا ما دما لان المراد بالصلاحية الاستعداد لا مطلق القبول لان البلغم
التفه الغير قابل له ايضا لكنه غير مستعد ولذلك يخرج الحامض عن حد البلغم الطبيعي لكونه غير مستعد كذلك يخرج التفه لذلك لاشتراكهما
في عدم الاستعداد وان اختلفا في القبول لان التفه قابل لذلك دون الحامض وان صدق عليه حد صاحب الكامل وابي سهل
المسيحي ولما كان الطبيعي ذلك لان البلغم هو خلط انما هو النضج عن الدم واليه اشار بقوله لانه دم غير تام النضج فكل ما
كان من هذا الخلط غير مائل الى الاحالة اكثر فهو الى ان يكون طبيعيا انسب فلهذا قيل وهو ضرب من الحلو من
البلغم وفي بعض النسخ من البلغم الحلو وهما متقاربان لكن الثاني انسب القولة وقد يكون من البلغم الحلو ما هو في غاية البرد
ايضا على ما قال في الجامع وحوارة البلغم الطبيعي طعم حلو والطبيعة غلظه في العروق لينهضم وينضج فيها ويصير غذاء للاعضاء وكذلك
لان البلغم انما هو غذاء منهضم نصف انهضام ولذلك يحصل ابتداء الطبخ لعضو مزاجه خلافه وجوهر ايضا كما يحصل لسائر الفضول
اذا كان شأنه والذي يمكن فيه ان يكون اذا طالت مدته ونضج وانهضم صار غذاء الاعضاء واما البلغم الخارج عن الطبيعي فمنه
حامض ومنه مالح ومنه زجاجي والبلغم الحامض اشد انواع البلغم برودة واما البلغم المالح ففيه بعض الحرارة لموضع العفونة واما البلغم
الزجاجي فمنه حامض ومنه تفه الطعم وقد يحصل لفضل البلغم حامضة يستفرغ منها الذي يجمع منه في الدماغ يستفرغ من الحلق
والحنك ومن المعدة وانه يجمع في المعدة والامعاء يستفرغ مع الثفل لان المرة الصفراء التي تجد في الامعاء تحلل ونشفه
هذا النقط وانما نعتد به ليعلم ان الشيخ نقل كلام جالينوس على الوجه الذي ذكره لا انه لم يحك كلامه على ذلك الوجه على ما شرح
لا ما عليه ولهذا يعلم ان التفه عند جالينوس غير طبيعي لكونه مثل الزجاجي ولما كان البلغم الطبيعي حلوا لان الطبيعي
البلغم لما كان هو المستعد لان يصير دما فانما يكون كذلك اذا قارب الاستحالة الى الدموية والدم حلو جيد فيجب ان يكون هذا
حلوا ايضا لان مقاربة الاستحالة الى الدموية انما يكون لمناسبته بينهما وهذا يكون في الطعم والقوام والمزاج واللون ايضا فهذا
يكون قريبا من الدم في الاربعة فلهذا يكون الحلاوة يسيرة وغيره كثير من البلغم ولان الحلاوة انما تحدث من حرارة غريزية وهي
من جهة النضج تاثيرا باعتدال هذا المعنى موجود في هذا البلغم فيجب ان يكون حلوا فهذا خاصته من جهة الطعم واما من جهة
الطبع فاشار اليه بقوله وليس هو شديد البرد اي ليس هو كالبلغم المخ لانه قارب النضج واكتسب منه حرارة ولذلك قال
صاحب الكامل اذا امتحن اصناف البلغم واطعمها وقال ابو سهل المسيحي وقد يعرف للبلغم الاصلي وهو التفه الذي البارد
الرطب اما في نفسه فيعد فيه فتجده انما ياتي بافي طبعه صار زجاجيا شبيها بالزجاج الذائب في لونه ودقيق وحق
بعد ماء انما هو في طبعه الذي يعني ضياء بالحامض فقلت لزوجته وغلظه ورقيق وبعد حلاوته حلو ودق حرارة مع
برودته ما قاربها انما يتحلل كثيرة الحلو لما قل برده من الزجاجي بل هو بالقياس الى البدن قليل البرد لان البدن
اكثر حرارة وبالقياس الى الدم والصفراء بارد لانهما احر من البدن وكيف لا وهو يستفيد الحرارة منهما وقد يكون
من البلغم الحلو ما ليس بطبيعي قال انما يعني في آخره فيه اشارة الى انه لا يكفي في كون البلغم طبيعيا ان يكون
حلوا فان منه غير الطبيعي وانما هو حلو لا يدع مع ذلك من ان يكون مستعد الاستعداد قريبا لان يصير دما ويمكن ان يكون

اشارة الى ان الحلاوة وان اشتركت بين الطبيعي وغيره لكن حلاوة الطبيعي ذاتية مكتسبة من النضج وحلاوة غير الطبيعي
مكتسبة من مخالطة حلو ولهذا قال **ومن البلغم الذي لا طعم له الذي سنذكره اذا اتفق ان خالطه دم طبيعي** وذلك
فيه اشارة الى ما ذهبنا اليه فيما كان المناسب ان يقول ومنها البلغم الحلو الذي لا يكون مستحيلا بل يصير دما **وكثيرا ما يحس**
في النوازل وهي ما ينزل من الدماغ **وفي النفث** وهو ما يخرج من الصدر وانما احتاج الى الاحتجاج على ثبوته بانه يحس في
النوازل وفي النفث لانه غير مشهور وعلى هذا لا يكون الحلو [illegible] على الطبيعي وغيره وان اشتركا في ان طعمهما طعم الحلاوة
لكنهما يفترقان في ان الاول ذاتي لكونه حلوا في نفسه بسبب النضج والثاني عرضي لكونه حلوا لا في نفسه بسبب النضج بل
بسبب مخالطة الدم ومن ثم قال الحلو [illegible] على الطبيعي يمتنع ان يكون اعم منه ولا لما كان خاصة له بل يجب ان يكون مساويا
له وعلى هذا ينعكس قولنا كل بلغم طبيعي هو حلو في نفسه الى قولنا كل ما هو بلغم حلو في نفسه فهو بلغم طبيعي وكذا الحلو الذي
على غير الطبيعي مساو له لكونه خاصة له ايضا فينعكس [illegible] لان المراد بالحلو في قوله البلغم الطبيعي [illegible] ليس هو الحلو الذي في
اذ ليس في اللفظ ما يدل عليه ولو كان [illegible] قوله الذي لا يصلح ان [illegible] وما زاد [illegible] المذكورة التي هي الحلو
الذاتي [illegible] الحلو [illegible] ليس خاصة للطبيعي ولا [illegible] خاصة له ايضا [illegible] لانه ليس خاصة له
ولو كان لما انعكس فانه وان صح ان كل بلغم حلو لا في نفسه فهو غير طبيعي لكن لا يصح ان كل ما هو بلغم غير طبيعي فهو بلغم حلو لا في
نفسه لتعدد غير الطبيعي بخلاف الطبيعي لاتحاده ومن هنا انعكس ذلك واذا عرفت ذلك فاعلم ان اكثر الشارحين غلطوا في هذا
الموضع ايضا اما الامام فلانه قال ان الشيخ ادعى ان البلغم الطبيعي لا بد وان يكون حلوا وصاحب الكامل وابو سهل المسيحي ادعيا
انه تفه ووجه الجمع بين الكلامين ان البلغم الطبيعي شبيه بالدم فتارة يكون قريب الشبه به فيكون حلوا وتارة بعيدا عنه فيكون
تفها لان [illegible] اكثر ما يكون بعيدا عنه [illegible] هذا التكليف ولا حاجة اليه [illegible]
الشيخ [illegible] ليس من الطبيعي عند الشيخ [illegible] الا ان وجه الجمع ان نحمل الحلاوة في كلام الشيخ
على العذب فانه قد يطلق الحلو ويراد به العذب كما يقال [illegible] على هذا لا ينافيه ان يكون تفها على ما قاله
القرشي نقلا عن الحواشي العراقية فانه ايضا فاسد لان مراد الشيخ ليس انه عذب بل انه حلو كالحلاوات على ما دل عليه صريح لفظه
[illegible] لا لان التفاهة او [illegible] الحلاوة وكون الماء يطلق عليه انه حلو [illegible] فان الشيخ لما تكلم في فصل
الماء قال [illegible] حلو بالحقيقة فان [illegible] تفها فلم يبق الا الوجه الذي ذكره
على ما قاله السامري فانه ايضا فاسد [illegible] التفاهة او [illegible] الحلاوة لا مدخل لها [illegible] في المطلب ثم [illegible]
جميع الطعوم لا الحلاوة وان اراد به ان الحلاوة [illegible] فهو ممنوع واما ثانيا فللاختيار وجه الجمع الذي ذكره الامام مع بطلانه [illegible]
[illegible] اعتبار كونه حلوا لا اعتبار كونه تفها انما يكون اذا اريد بالحلو [illegible] يجتمع مع التفاهة
[illegible] المغايرة [illegible] وجه الجمع لان الشيخ اعتبر في [illegible] البلغم الطبيعي الحلو وابو سهل المسيحي التفاهة [illegible]
مغاير للحلو في الحال [illegible] متقابلين ثم قال الامام واعلم انا اذا قلنا ان البلغم الطبيعي حلو
لا يلزم ان يكون البلغم الحلو [illegible] طبيعيا لان الموجبة الكلية لا تنعكس مثل نفسها بل البلغم الغير الطبيعي قد يكون حلوا تارة
بسبب مخالطة الدم على ما قاله الشيخ وتارة بسبب [illegible] كما ذكره [illegible] ابو سهل المسيحي وصاحب الكامل [illegible]
مذهبهما [illegible] وكثير من الاطباء [illegible] من مذهب الشيخ وجالينوس [illegible] الحلو الغير الطبيعي [illegible]

في الحال بالدم لا كما ذكره القرشي من ان قولنا البلغم الطبيعي حلو [illegible] موجبة [illegible] فيصدق بعض الحلو بلغم طبيعي كيف وقد حمل الشارح
قول الشارح البلغم الطبيعي حلو على ان البلغم الطبيعي حلو فانه ايضا فاسد لما مر ولان المطلقات المستعملة في العلوم
على ما ثبت في كتاب البرهان من المنطق يكون كليات واكثرها ضروريات ايضا سيما في التعريفات فانها كلية ضرورية فقول
الشيخ البلغم الطبيعي حلو معناه ان كل بلغم طبيعي حلو بالضرورة كما ان معنى قوله الدم [illegible] ان كل دم كذلك
وكذا قوله ان الجسم مركب من الهيولى والصورة اي كل جسم مؤلف منهما بالضرورة واما ثانيا فلان قول الامام الموجبة الكلية
لا تنعكس مثل نفسها صريح في انه حمل قول الشيخ ومن البلغم الطبيعي حلو على ما هو الحق وهو ان كل بلغم طبيعي حلو لا على
ما هو الباطل وهو ان بعضه كذلك على ما نسب اليه فانه صريح قوله في شرح الكلي على ما نقلنا عنه بخلاف ما نسب اليه [illegible]
لكنه لم يتعرض له ولو سلم انه تعرض له في بعض مصنفاته فلا يكون [illegible] قول الشيخ عليه لان [illegible] مانع قوله [illegible]
كلية لا تنعكس كنفسها [illegible] فاما ثالثا فلان البلغم الحلو [illegible] الطبيعي [illegible] عند الشيخ وجالينوس [illegible] البلغم التفه
الذي صار بمخالطة الدم حلوا واما البلغم التفه الذي صار بالحرارة الغريزية [illegible] حلوا فانه عندهما هو الطبيعي فقط لكن ابا
سهل المسيحي وصاحب الكامل وغيرهما لما ذهبوا الى ان الطبيعي هو التفه [illegible] بان الحلاوة وان كانت بالنضج وفعل الحرارة
الغريزية فهو خارج عن الطبيعي [illegible] ان البلغم [illegible] الشيخ [illegible] الدم وان [illegible]
من [illegible] بان يكون طبيعيا ولو سلم ان [illegible] الحرارة الغريزية غير طبيعي [illegible] التفه [illegible]
[illegible] البلغم من الاخلاط منزلة الماء من الاركان [illegible] بارد رطب [illegible] قاصرة [illegible] البرودة
والرطوبة [illegible] عن الاغذية الباردة الرطبة وفي الاسنان الباردة الرطبة وفي الاوقات الباردة الرطبة [illegible]
[illegible] الباردة والرطبة التي [illegible] الحرارة واليبوسة لكن [illegible] قول الشيخ وجالينوس [illegible]
[illegible] الاطباء [illegible] في هذا [illegible] الامام والخونجي [illegible]
واما المسيحي فلانه قال [illegible] البلغم الطبيعي حلوا [illegible] التفاهة [illegible]
[illegible] الطعوم [illegible] الامام [illegible]
فلان التفاهة [illegible] درجات الحلاوة [illegible] اول درجات الحموضة وغيرها من الطعوم وعلى هذا [illegible]
[illegible] دون الحموضة وغيرها من الطعوم [illegible] واما الثاني [illegible] ما ذهب اليه الامام [illegible]
[illegible] فلانه قال البلغم الحلو [illegible] البلغم الذي قارب ان يستحيل الى طبيعة الدم [illegible]
[illegible] الحرارة المعتدلة [illegible] الغريزية [illegible] في الجسم التفه [illegible]
على البلغم التفه الذي لا طعم له وهو الذي يكون بعيدا عن طبيعة الدم وهذا النوع [illegible] المائي [illegible]
[illegible] سائر الاصناف [illegible] لم يظهر عند الذوق طعم [illegible]
[illegible] على البلغم الذي يصير حلوا بمخالطة الدم وهو الذي يحس في النوازل والنفث اذا عرفت ذلك فاعلم ان المسيحي
اي ابا سهل قال البلغم الطبيعي تفه الطعم بارد رطب [illegible] وحكم الشيخ بانه حلو [illegible] بين كلاميه [illegible] لان الشيخ
[illegible] البلغم الطبيعي [illegible] والثاني [illegible] والطبيعي هو الذي يصلح ان يصير دما [illegible]
[illegible] وابو سهل المسيحي [illegible] الثاني [illegible] الاصل [illegible] الاصناف [illegible] الامام ان الشيخ [illegible]

الطبيعي المعني لا الاول والثاني بل الاول فقط لان الثاني غير طبيعي عنده ولا انه لا شك فان الثاني كذلك يصح لان يصير
وقت ما دما لان المراد من الصلاحية الاستعداد لا مطلق القبول لامر غيره والثاني لا استعداد له بل يتبرد كما لحفظه
في البدن وان كان يتبرد اقرب من قبول الحفظ واما الحد الطبيعي فان جالينوس زعم ان الطبيعة لم تعد له اى
للبلغم الطبيعي عضوا كالمرارة تخصه ما تسك له الا ان [illegible] اى كما اعدت ذلك لهما لان هذا البلغم قريب الشبه من
الدم ويحتاج اليه الاعضاء كلها فلذلك اجرى مجرى الدم وهنا احتاج بالمثل وتقريره ان الدم لم يخلق له عضو يخصه
وكما ان الاعضاء كلها يحتاج اليه فلا يبقى منه فضل يحتاج لاجلها الى مفرغة وهذا المعنى يوجد في البلغم الطبيعي فلذلك لم يكن
له مفرغة بل جعل مبثوثا في العروق مع الدم ليكون ذخيرة عند الاعضاء بروث عوز الغذاء تعطف عليه بقواها الطبيعية
محاولتها الغريزية ونضجه وتغتذيه وهذا الكلام من جالينوس يقتضي الفرق بين البلغم والمرتين فيقدر ذلك لا يحتاج
اليهما كل الاعضاء بل بعضها ولذلك يفضل منهما فضل يجب ان يخلق لهما مفرغة ولا كذلك البلغم فان قيل الاشكال
على هذا من وجوه احدها ان احتياج الاعضاء كلها الى الشي لا يمنع من ان يفضل منه فضل يحتاج الى مفرغة فقد يكون
المتولد منه اكثر من ذلك وكذلك ايضا كون الصفراء والسوداء انما يحتاج اليهما بعض الاعضاء لا يوجب ان يفضل منهما
فضل يحتاج الى المفرغة فقد يكون تولدهما بالطبع قليلا فلا يفضل عن تلك الاعضاء وثانيها ان حاجة الاعضاء كلها الى
البلغم امر ضروري من الغذاء انما يكون نادرا وهو عند ما يفقد البدن الغذاء الوارد فلا يلزم ان يجري مجرى الدم الذي
حاجة الاعضاء كلها اليه دائما وثالثها ان احتياجها اليه في [illegible] طيب الاعضاء وكذلك الصفراء والسوداء ايضا يحتاج
اليها الاعضاء كلها في [illegible] اما الصفراء فلتلطيفها الاعضاء [illegible] الدم اليها واما الثقل فلتمتنها
الدم [illegible] الاعضاء [illegible] في [illegible] احتياج الاعضاء [illegible] بمنع المفرغة وجب
لا يخلق للصفراء والسوداء مفرغة ايضا [illegible] ان يكون [illegible] لان يفضل من الصفراء والسوداء الطبيعيتين فضل
وجب ان لا يخلق لها مفرغة وجب ان يخلق للدم والبلغم الذي ليس بطبيعي مفرغة ايضا [illegible] لان تقرير الاعضاء بالدم
والبلغم انما يحتاج من الطبع الكرتيا من تقريرها بالصفراء والسوداء الطبيعيتين [illegible] كانت المرارة مفرغة للصفراء
مفرغة للسوداء [illegible] اندفاع ما ليس بطبيعي منهما الى [illegible] اولى من اندفاع الطبيعي [illegible] الطبيعي للاعضاء
[illegible] ان يتمسك بهذا الوجه بالمفرغة فان المفرغة انما تكون لشي يكون فضلا لا يحتاج اليه [illegible]
[illegible] مفرغة [illegible] لا شك ان احتياج الاعضاء الى الصفراء والسوداء المنصبتين الى المرارة والطحال يحتاج اليها [illegible]
[illegible] الواجب ان يسمى هذا [illegible] لانها [illegible] لان المنصب اليه [illegible] بعض [illegible] فيه [illegible]
حاجة اليه [illegible] الدم [illegible] الكبد [illegible] وعلى هذا يكون وجودها [illegible]
ما يحتاج اليه من الغذاء الى الدم [illegible] الاعضاء [illegible] الغذاء [illegible] سببا لتولد البلغم
لا الدم [illegible] يحتاج الى حرارة قوية [illegible] الجواب عن الاول انا [illegible] مفرغة البلغم الطبيعي
[illegible] وجود [illegible] على ما ذكره المتاخرون [illegible] الفضل [illegible] جالينوس
[illegible] في [illegible] حاجة الاعضاء اليه [illegible] هذا العضو اليه كحاجة [illegible] لا شك انه [illegible] مفرغ
[illegible] يكون [illegible] بعض الاعضاء [illegible] الحاجة اليه [illegible]

ان الاحتياج الى البلغم في امر ضروري وان كان نادرا لكن كل الاعضاء تحتاج اليه وعلى هذا الجواب لم يوجد الترجيح [illegible] مع ما تقدم
[illegible] ان الاولى ان تخلق المفرغة لفضلتي الصفراء والسوداء الطبيعيتين المحتاج اليهما لانهما خلقتا للدم والبلغم الطبيعيين
اللذين لا يحتاج اليهما بل يجب دفعهما عن البدن وعن الرابع انه لا يلزم من اندفاع الطبيعي من المرتين الى المفرغتين تناقض
مع البلغم الطبيعي ولا اندفاع غير الطبيعي منهما اليهما تخلق [illegible] بفرطه [illegible] وعن الخامس ان الصفراء المنصبة الى المرارة
والسوداء المنصبة الى الطحال [illegible] فضلة بالنسبة الى سائر الاعضاء وان احتج اليها [illegible] كذلك [illegible]
ما ينصب اليه بالمفرغة لكونه ما تقصد [illegible] الى باقي الاعضاء وعن السادس ان البلغم الصائر الى الاعضاء [illegible]
الى الدم لما يحصل له من النضج الكبدي [illegible] ذلك بما [illegible] الى الدم عند الاعضاء لا من النضج الكبدي [illegible]
الاعضاء [illegible] لذلك [illegible] في الاوعية [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الاعضاء والبلغم الى الدم لا يمكن بدون فعل الكبد [illegible] البلغم [illegible] والدم ايضا [illegible] الاخلاط
[illegible] بعضها من بعض [illegible] لغير الكبد من الاعضاء [illegible] في [illegible] لا ينبغي ان يكون
[illegible] الكبد [illegible] للاعضاء [illegible]
[illegible] الاخلاط [illegible] وعن السابع ان [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] ينقطع عنه المدد من الكبد [illegible]
[illegible] فان البلغم [illegible] الدم [illegible] على البلغم الكائن [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] فلا شك ان الحرارة [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] الحرارة والطحال [illegible]
من الصفراء والسوداء حتى يكون من الصفراء [illegible] الى الاعضاء [illegible] البلغم
النضج كما احتج [illegible] من السوداء ايضا [illegible] الى تمام [illegible]
واما البلغم والدم [illegible] لهما [illegible] لم تخلق لهما [illegible] الصورة [illegible] من الاسباب
الواردة على تقرير الجواب [illegible] مفرغة البلغم الطبيعي ونحن نقول ان تلك الحاجة اي التي لكل الاعضاء الى البلغم [illegible]
بان الحاجة التي بها يشارك البلغم الدم حتى يعطى حكم الدم دون حكم المرتين حاجة قريب احدها ضرورية والاخرى منفعية
وليس الفرق بين الضروري والنافع ان الضروري ما يبتدأ [illegible] والنافع ما يبتدأ الشي كالاربعين [illegible]
[illegible] لابد منه في وجود الشي [illegible] البدن من فضل الصفراء والسوداء [illegible]
تخليص البدن [illegible] لابد منه في وجود البدن وان [illegible] لابد منه في صحة من صفاة [illegible] التنافع الذي ذكره
لهذه الاخلاط فانها امر لابد منها في حصول تلك الصحة لكل الاعضاء بل [illegible] المركب منهما [illegible]
لكل الاعضاء على ما يتبين من استعمال الشيخ ان الضروري هو الذي لابد منه في قوام البدن او صلاحه [illegible]
[illegible] الاول [illegible] كل البدن كالبلغم [illegible] الاعضاء [illegible] الغذاء او بعضه كالصفراء
والسوداء [illegible] مع الدم لتغذية بعض الاعضاء والمنصبتين الى المرارة والطحال لتغذيتهما واما الثاني فتخليصه
من الفضول بواسطة انصباب المرتين الى المرارة والطحال لان هذا التخليص لابد منه في اصلاح البدن من الفضول [illegible]
انصباب المرتين الى المرارة والطحال لان هذا التخليص لابد منه في صلاح البدن ولا يقوم غيره مقامه لا سيما [illegible] هذا التخليص

بدون الانصباب المذكورة والنافع هو الذي يتوقف عليه صلاح البدن الاولي ويقوم غيره من خارج مقامه كالسوداء
المنصبتين الي فم المعدة وانقاه اما الذي يتوقف عليه صلاح البدن فظاهر واما انه لا يتوقف عليه قوام البدن فلانه لا ينصب
اليها للتنقية بل للتنبيه شهوة الغذاء ولدفع الفضلات واما انه يقوم غيره من خارج مقامه فلان شيئا من الحموضات يقوم مقام
السوداء المنصبة الي فم المعدة لتنبيه شهوة الغذاء واستعمال الحقن والاشياء الحادة يقوم مقام الصفراء المنصبة
الي المعاء للانصباب فان لم يقم شيء من خارج مقامه واما الذي ليس ضروريا ولا نافعا فيقوم شيء من الداخل مقامه كالرطوبة التي
ودسومة مع الفطام فلتعد القسمة ثلثة قال الفاضل للفاضل بعد هذه منفعة واقعة في تحريم الضرورة ولم تقل انه فيه شهوة الطعام
ورفع المعاء كذلك وهذا من الامور التي خفيت وما انكشفت الي الآن **اما الغريزة فلسبب** تعرفها لاوانه ان يدل هذا البلغم
يصلح لان يصير دما لانه استحال بعض النضج المشروط للصورة الدموية وقابل لكمال النضج فهو اذن صالح لتغذية جميع
البدن بواسطة صيرورته دما ساحلاما اذا كان كذلك كان حكمه حكم الدم في المنفعة لا كحكم المرتين لان الدم انما يكون
وموزعة ليكون مرز على حاجات الخلطية الطبيعية الي مواد البدل لاتبلك عليه وجعلته صالحا من جوهر الاعضاء وكذلك
البلغم اذا صلح ان يصير دما صلح لكل ما يصلح الدم له وان كانت بعده احد فوجب ان يكون حكمه حكم الدم ويكون موزعا
في الاعضاء حتى اذا فقد مدد الغذاء من الكبد ولحاجات الطبيعة الي تغذية الاعضاء كان عند كل عضو ما يصلح
لان يجعله الطبيعة بدلا عما تحلل من جوهر الاعضاء بواسطة القوى والحرارة الغريزية بخلاف المرتين فانهما لا يصلحان لتغذية
جميع البدن بل لوضع كونهما مغذيين كان ذلك بالنسبة الي بعض الاجزاء ولا تنضجان لان يصير واحد منهما دما لانه قد
جاوز كل منهما نضج الدم فلا يمكن ان رجعا الي الصورة الدموية واعتبر ذلك بالطعام الفاسد عن النضج المحمود بالحرارة
هذه الجهة الاحتراق فانه يمكن بلوغ الاول الي النضج المحمود ولا يمكن رجوع الثاني الي ذلك فالي ما ذكرنا اشار
بقوله **الحرجها ليكون قريبا من الاعضاء فمتي فقدت الاعضاء الغذاء الوارد اليها دماسك لها لاحتباس مدد من**
المعدة والكبد لعدم الاغتذاء لعوز الغذاء **الاسباب عارضة** اي بعوز الغذاء من سدد مانعة عن وصول المادة من الكبد
الي العضو **انفت انواعها** اي الاعضاء **بحرارتها** اي مع حرارتها او بسبب حرارتها **الغريزية** لكونها آلة القوى **واحالته**
عليه اي على البلغم الذي عندها **فانضجته وهضمته وتغذت** به وتشنيع الفاضل الشارح بانه لم يحك كلام جالينوس
على الوجه بل ذكره من نفسه وجعل الاول لان يكون قريبا من الاعضاء حتى اذا فقدت الاعضاء الغذاء اقبلت عليه
قواها والحرارة الغريزية فانضجته وهضمته وهذا القائم اذا اضفنا اليه مقدمة اخرى وهي ان البلغم لما انضم بعض الحضم ومستعد
لها للانهضام اذ لا يلزم من احتياج الاعضاء الي الغذاء صيرورة البلغم غذاء لاحتياجه الاعضاء الي التغذي من اعتبار حال
الفاعل وكون البلغم مستعدا للانهضام والنضج اعتبار حال القابل وكما وجب في حصول الفعل اعتبار حال الفاعل كذلك يجب
ايضا اعتبار حال القابل واذا اضيف هذه المقدمة صار ما قاله جالينوس فلا يصلح اذن نسبته الي نفسه ساقطا لان
هذا المعني الذي ادعي الامام ان الشيخ تركه قد ذكره بقوله قريب الشبه بالدم وقوله الحرارة الغريزية تنضجه وتطبخه ما علي ما قال
الخونجي وانتقاد الشارح فانه قال لان اهمل الامام بالحقيقة هو ان الشيخ انا تصدي في قوله ونحن نقول الآن لبيان
علة عدم مفرقة البلغم وما ذكر تماما والذي ذكره هو قريب الشبه بالدم لا يفيده لانه في كلام جالينوس وكذي الذي في كلامه
وهو قوله الحرارة الغريزية تنضجه وتطبخه وكلامه ايضا اعتبار حال الفاعل ولا يلزم من اقبال الحرارة عليه انضاجه وانما كان

يلزم الانضاج لو كان قابلا له وانت الشاني في الدقيق لانه ليس في هذا الكلام ما يدل عليه بل كان الشيخ حكي عن جالينوس علة عدم مفرقة
البلغم على الوجه لانه ذكرها بتمامها ما اعتبار حال الفاعل وقوله ان هذا البلغم قريب الشبه بالدم مع اعتبار حال الفاعل المنزل
وتحليل اليه الاعضاء كلها الا انه اعتبار حال الفاعل كان بجلاء غير منفصل فاداه الشيخ ان يفصل ذلك فقال نحن نقول الحاجة الا ان
فالشيخ انما تصدي لبيان تفصيل الاحتياج وهذا تقسيمه باعتبار الضرورة والمنفعة الي قسمين والضرورة باعتبار كل الاعضاء
وبعضها الي قسمين آخرين لا لبيان علة عدم مفرقة البلغم بتمامها حتى يعترض عليه بترك البعض فتحا سيأتي انه تصدي لبيان
علة عدم مفرقة البلغم بتمامها لكن ترك البعض انما يرد عليه لو لم يكن مذكورا في كلام الشيخ قبل هذا الكلام وهو قوله البلغم
الطبيعي هو الذي يصلح لان يصير دما في وقت ما وبما لانه غير تام النضج فلما ادعي كان ذكرا ما بخلاف ما غاية كونها معلومة مما
تقدم سابقا ووروده عليه فانه لا يذكر تلك المقدمة وانها اذا اضيفت الي كلام الشيخ صار ما حكاه ما قال جالينوس لكن لا اشك
انه لا يصح نسبته الي نفسه بل يصح لاشتمال الكلام علي التفصيل الذي في خلاف كلام جالينوس نعم لو لم يشتمل علي زايد من عند
الشيخ لا يصح نسبته الي نفسه لكن اشتماله علي تحقيق النسبة والتسمية يضعف قول الامام وهو اذا هذه المقدمة اذا اضيف
الي كلام الشيخ صار عين ما قاله جالينوس الي قوله ما غيرها قاله جالينوس ثم طولبته بانه لا يكون عينه لان هذا
شبه التفصيل المذكور **قال ان الحرارة الغريزية تنضجه وتطبخه وكذلك الحرارات الغريبة كالعفنة وتفسده**
ذكر بعض الفضلاء ان التقليد ان هذا الكلام ليس من الاصل ويشبه ان يكون هذا مكتوبا علي الحاشية ثم كتب في الاصل
علي سبيل الغلط وزاد القرشي عليه وقال هذا ليس بموجود في كثير من النسخ وكذلك ليس هو موجودا في هذا الموضع من
الشفاء والنسخ التي يوجد هذا فيها فلا اكثر يكون هذا مخرجا لما كان حاشية فكتب في الاصل سهوا اذ لا معني له هنا
ويدل كلام الشيخ هنا في قوله وان شاركا في ان الحار الغريب يعمل عمله فاسدا وزاد الامام وقال ان هذا الكلام لا يليق
ذكره في هذا المقام لان الشيخ يذكر علة ما لم يعمل الطبيعة بعض الاعضاء مفرقة للبلغم وكون البلغم بحيث يعمل الحرارة الغريبة
عفنا فاسدا لا يصلح لذلك حق ان المرتين تشاركان البلغم في ذلك ولا اشاركة في عدم المفرقة بل يصلح ذلك علة لوجوب
مفرقة البلغم اولي ليلا يعم ضرره جميع البدن فذكره في هذا الموضع يكون حشوا لا فايدة فيه ونحن نقول كلام له فايدة
فيه وانه فايدة تقدم نقل الحرارتين في البلغم بيان الفرق بينه وبين المرتين وانما احتاج الي ذكر الفرق ليقع جوابا عن
سؤال ان يشكله ويقول لا شك ان يجعل الحرارة مفرقة للصفراء والطحال للسوداء لعلة وهي كون المرتين بحيث تفسدهما
الحرارة الغريبة فلو اجتمعتا مع الدم في البدن كله لعم ضررهما فالطف الصانع الحكيم فجعل لكل واحدة منهما مفرقة منقية للخلص
البدن من الفضل المستعد للتعفن علي ما اشار اليه الشيخ في قوله واما القسم النافع في المرارة فينقسم الضرورية ومنفعة
ما الضرورة فما يحسب البدن كله وهو تخليصه من الفضل وكذا القسم الثاني في الطحال وكما ان المرتين بحيث يفسدهما
الحرارة الغريبة فكذلك البلغم بحيث تفسده الحرارة الغريبة فاذا كانت علة المفرقة موجودة في البلغم فوجب ان يكون له
مفرقة وما ذكر الشيخ ورود هذا السؤال ذكر هذا الكلام ليكون جوابا عنه بان يقال ان المرتين وان شاركا البلغم في
ان الحرارة الغريبة تفسده لكنهما لا تشاركانه في ان الحرارة الغريزية تنضجه وتطبخه وما ما المقتضيات المقتضي لوجود المفرقة
وان كان موجودا في البلغم لكن وجد فيه معارض راجح عليه يقتضي عدم المفرقة وهو كونه بحيث تنضجه الحرارة الغريزية
وتطبخه وما يقتضي به وهو ان يقدم في المرتين وانما رجح عليه كما رجح عليه في الدم فان المقتضي المقتضي للمفرقة وقد

ربما تعفن بالحرارة الغريبة وانقذا البدن تقاربضائه وتدبح الاغتذاء على العفن فكذلك في البلغم وهذا القسم من اقسامه
من حاجة الاعضاء كلها الى الاغتذاء به عند اعوان الدم ليس لغرض فان العفن لاسيما اذا كان البلغم فانه اما بالضرورة
تصلح دما وان شاركا وانما المرض يخلو منها [illegible] الى السبب الثاني وهو القسم الآخر من الضرورة فما ما
البلغم الدم فيشبه اي يشبه البلغم الدم لحاجة الاعضاء الملاصقة الى التي يجب ان يكون بالاقدا وفي بعض النسخ
اما ان يكون البلغم بالفعل [illegible] مثل الدماغ وهذا موجود للرئتين وقد قال الامام لو لم من حاجة بعض
الاعضاء الى البلغم ان لا يكون له مفرغة مخصوصة لم يكن حاجة بعض الاخر الى الصفراء اما السوداء او ان لا يكون لهما مفرغ هو المخ
فان الشيخ اعترف بان هذه العلة موجودة للرئتين وقد جعلها هنا علة لعدم المفرغة فثبت ان العلة ما ذكرها الامام
في الشروح ما ذكان اولى بالشيخ ان يكتفي بحكاية كلامه وان لا يذكر هذه الكلمات مردودة لان الشيخ ما جعلها علة لعدم المفرغ
ولذلك قال وهذا موجود للرئتين وانما جعلها احد قسمي الضرورة لا نعرف بان منفعل الحاجة المنقسمة الى المنفعة والضرورة
المنقسمة الى العامة وهي حاجة كل الاعضاء اليه والتي تقتضي عدم المفرغ والخاصة وهي حاجة بعضها التي لا تقتضي ذلك
لانه مان تقدم على عدم المفرغ ليرد عليه ان الثاني لا يصلح علة له لانه يمكن ان يكون الشيخ علل بمجموع السببين لا باحدهما
ولذلك قال واما الضرورة فلسببين ولم يقل لاحد سببين واذا كان كذلك فخروج احدهما عن العلية لا يضر لان احدهما
موجود للرئتين لا مجموعهما فان قيل الجزء الثاني لا مدخل له في العلية قلنا لا نم لان لنا ايضا ان في ذلك لانه اذا امتزج
البلغم لتغذية مع الدم يتأتى في ذلك ان يكون له مفرغة لا تري ان المتدرجة الصفراء المحتاج الي نفوذه مع الدم وكذلك
المتدرجة السوداء التي تدفع الدم لما احتيج الى نفوذه معه امتنع انصرافها الى المرارة والطحال نعلم ان هذا النوع من
الضرورة يوجب عدم توجه الخلط بكليته الى عضو معين يجتمع فيه ويكون كالمفرغة لا يصح ان يجعل الشيخ احد جزئي العلة
ترك الطبيعة اعداد المفرغة للبلغم واما المنفعة فهي ان يبل المفاصل والاعضاء الكثيرة الحركة فلا يعرض لها اي
للاعضاء الكثيرة الحركة جفاف بسبب حرارة الحركة وفي بعض النسخ كثرة الحركة اي لكل الاعضاء وبسبب
الاحتكاك اي المفاصل بعضها مع بعض وهذه منفعة واقعة في تخوم الضرورة اي حدودها والمراد انها منفعة
قريبة من الضرورة وهي جمع تخم وهو منتهى كل قرية او ارض يقال فلان على تخم من الارض وقال الفراء تخوم الارض
حدودها واعلم ان ابا سهل المسيحي ذكر هذه المنفعة مع منفعة اخرى وهي ان البلغم الطبيعي يعطي الدم لزوجة ليلتصق
بالاعضاء واما البلغم الغير الطبيعي فمنه الفضلي وفي بعض النسخ فمنه مختلف القوام عند الحس وقال السيد
قد علم انما قال ان من البلغم الغير الطبيعي لا يكون الا فضليا فضليا واذا كان كذلك فلا يصح تقسيمه الى الفضل لاستحالة
انقسام الشيء الى نفسه والى ما يلازمه لان الشيخ لم يقسمها الى الفضل فقط ليفسد وكيف الى الفضل المختلف القوام
الحس وهنا لا يستدرك كما لا يستدرك قول القائل الحيوان منه حيوان ناطق ومنه غير وقوله ان البلغم سواء كان
طبيعيا او غير طبيعي فانه لم يكون ابيض وذلك لانه بارد رطب والبرد يبيض الرطب واذا كان كذلك فاذا اخالطه
تغير في لونه خرج عن ان يعد في اقسام البلغم وعد في اقسام ذلك المخالط ولذلك يعد الصفراء المحية والمخ الصفراء في
اقسام الصفراء وان كان في كل واحد منهما في البلغم اكثر مما فيه من الصفراء وذلك لان الشيء انما ينسب الى الحاصل البلغمي
في الحس فان قيل فاذا كان البلغم كله ابيض فما فائدة في قوله ومنه الغليظ جدا الابيض المسمى بالجصي قلنا انما خصه

يوصف البياض لانه بسبب كما تقدم وعدم اختلاطه بشيء آخر يكون اشد بياضا فان البلغم لا يختلف اصنافه بحسب اللون ولا يحسب
الرائحة ايضا لان كل عدم الرائحة بسبب البرد الا اذا كان عفنا وانما هو لا يختص نوعا ولما اشتركت اصناف البلغم في اللون وعدم
الرائحة واختلفت في القوام والطعم قسمه باعتبار ما يختلف فيه لا لان اللون يجري لا مجرى الجنس والقوام والطعم مجرى
الفصل على ما قال المسيحي لانه مشكل متعسف بل لاستحالة القسمة باعتبار ما يشترك فيه ولهذا قسم الصفراء من جهة اللون
لاختلاف الاصناف فيه دون الطعم لانها نهاية فلذلك يكون خروج البلغم عن الامر الطبيعي الذي قوامه او في طعمه او فيهما
معا اما الخارج في قوامه فيحصر في اربعة اقسام لانه اما ان يكون مختلف القوام في الحقيقة او لا فان كان الاول فاما ان يظهر اختلافه
عند الحس وهو الخامي او لا يظهر وهو الخام وان كان الثاني فاما ان يكون قوامه رقيقا جدا وهو المائي او غليظا جدا وهو الجصي
فان قيل فعلى هذا التخريج عندما يكون رقيقا لا جدا او غليظا لا جدا قلنا ان ذلك يكون داخلا في حد القوام الطبيعي لان القوام
الطبيعي حده لا محالة طرفا افراط وتفريط وهو الخاطي انما سمي به لمشابهته ذات المخاط في غالب الامر يكون ابيض غليظا
القوام في الحس وهذا الصنف شديد البرد ومنه اي من البلغم الغير الطبيعي مستوى القوام في الحس مختلف اي يختلف
القوام في الحقيقة وهو الخام وانما سمي به لمشابهته النضج كما ان الخام من الثياب باق على حاله لم يتغير بالقصارة وهذا الرد
من الاول لغلبة الفجاجة والاجزاء الارضية عليه واقل عفونا منه في العفص ما لطافة قوامه بخلاف الاول فانه اكثر عفونة
منه واسرع لرقة قوامه فان قيل الفجاجة في الخاطي اكثر منه في الخام لاختلاف قوام الخاطي في الحس وتشابه قوام الخام الدال على
نضج ما وايضا رقة القوام دلت على المائية المستلزمة للبرد من غلظ القوام وايضا قوله بعد هذا المائي ابرد من الجميع كونه آكثر
فيه اكثر وردي جوهر البلغم الخاطي واسرعه نفوذه ينافي هذا الحكم قلنا الخام ليس مشابها القوام الذي لا يكون الا لنضج بل
من تشابه الفجاجة وعدم تاثير بعض اجزائه بالحرارة كما في الخاطي وبه خرج الجواب عن الثاني لان رقة قوام الخاطي ليست لاجل
بل النضج ما واما الثالث فلانه لا منافي بين كون الخاطي اسرع عفونة من الخام لرقة قوامه الدالة على نضج ما وبين كون المائي
اسرع تاثيرا في العفص لرقة جوهره الدالة على غلبة المائية والرقة تبنى على ما بين جوهر الشيء مقوامه من التباين ومنه الرقيق جدا
وهو المائي هو بلغم رقيق شبيه بالماء وذلك لغلبة الاجزاء المائية عليه وهذا ابرد من الجميع واسرع تاثيرا في العفص لرقة
جوهره وسرعة نفوذه ومنه الغليظ جدا الابيض المسمى بالجصي وانما سمي به لان به يجعل لمذهب في الماء بياضا
غليظا وهو البلغم الذي قد تحلل لطيفه لكثرة احتباسه في المفاصل والمنافذ فتحلل لطيفه بكثرة حركات
المفاصل واحتباسها في المنافذ وبقي كثيفه وهذا اغلظ الجميع لتحلل لطيفه وبقاء كثيفه وقد يحصل هذا الصنف من استيلاء
البرد عليه فيجمده والفرق بينهما ان الثاني يكون اشد بياضا من الاول فان غلبة الاجزاء الارضية وقوة الجمود ينقصان
ظهور البياض بخلاف الاول فهذه اصناف البلغم الغير الطبيعي من جهة القوام واما الخارج عن الامر الطبيعي من جهة الطعم
ايضا فله اقسام ولا اعتماد على انحصاره في الاقسام الاربعة على الاستقراء ابتداء اولى من الاعتماد على الحجة التي احتج في تعداد انها
الى الحصر بالاستقراء لا اعتماد بعض لنا بحث والضابط فيه ما ان نقول البلغم الخارج عن الطبيعة في طعمه اما ان يكون
ذلك بسبب في نفسه او بسبب مخالط والذي عن مخالط اما ان يكون المخالط له رديا وهو الحلو الغير الطبيعي او صفراء
وانه يشبهها في المرارة وهو واحد يسمى المالح او سوداء فاما ان يكون قد تم نضجها حتى حمضت وهو واحد يسمى البلغم الحامض او يكون
لم يدانها على فجاجتها وعفوصتها اذا السوداء يكون الاول لعفوصتها اذ انا نجعلها اشتغلنا الى الحموضة على سنبينه وهو واحد

قسمي البلغم العفص والكائن لا مرة فيه فما يحدث له اما ان يكون بحرارة او برودة اذا الرطوبة واليبوسة انما توجب له رقة القوام
وغلظه فيكون ذلك من اقسام الخارج في قوامه فان قيل الحرارة والبرودة ايضا توجبان رقة القوام وغلظه فيكون ذلك من
اقسام الخارج قلنا ايجابها لما ليس بذاتي وانما هو بعرض وبواسطة ايجابها ما تفرق الاجزاء وجمعها بخلاف ايجاب الرطوبة واليبوسة
لهما فانه بالذات والحرارة الحادثة له اما ان تكون قوية مفرطة وهو القسم الاخير من المالح او تكون ضعيفة مثله وهو القسم الاخير
من الحامض والحادث عن البرودة هو القسم الاخير من العفص والى هذه الاصناف اشار بقوله ومن البلغم اي الغير الطبيعي
الخارج عن جهة الطعم صنف مالح وهو احر ما يكون من البلغم وايبسه واجفه ولا يناقض هذا حكمنا على جملة البلغم بالبرودة
والرطوبة لان حكمنا على الجملة بهما انما هو بالنظر الى طبيعة البلغم ولا ينافي عروض العارض كون طبعه يقتضي ذلك كما ان
عروض السخونة للماء لا ينافي كونه في طبعه يقتضي التبريد ولانا حكمنا بهما انما هو بالنسبة الى الخلطين الحارين وهما الصفراء
والدم لا الى بعض اصنافه دون بعض فانها مختلفة لاختلاف العنصر المائي في البلغم قلة وكثرة فما غلب عليه اكثر يكون
ابرد مما يغلب عليه اقل وبالعكس يكون احر وسبب كل ملوحة تحدث ان يخالط رطوبة مائية قليلة الطعم او عديمته
عديمة الطعم اجزاء ارضية محترقة يابسة المزاج مرة الطعم مخالطة باعتدال فانها اي المخالط او الاجزاء الارضية والاول
اقرب من حيث سياق الكلام ان كثرت مرت ومن هذا اي من الاختلاط المذكور يتولد الاملاح في معادنه
ونقع المياه في بقرها كالملح المتولد في الماء الذي يجري الى بحيرة فلسطين فان ارض البحيرة مرة الطعم والماء تفه
فعند مروره بها تستفيد منها الطعم الملوحة فهذا مثال الذي بالطبع واما الذي بالصنعة فاشار اليه بقوله وقد يصنع الملح
من الرماد والقلي والنورة وغير ذلك من الاجسام المحترقة بالطبخ في الماء وفي بعض النسخ بان يطبخ في الماء وهذا اولى
لعطف عليه بقوله ويصفى ويغلي ذلك الماء حتى ينعقد او يترك اي ذلك الماء المصفى بنفسه فينعقد وقد جربناه
على الوجهين ووجدناه صحيحا وكذلك البلغم الرقيق الذي لا طعم له او طعمه قليل غير غالب اذا خالطته مرة متى
ما كانت المرة على نوعيه صفراء وسوداء وكان البلغم عن المرة المرة اعني عن الصفراء لا عن المرة الحامضة اي السوداء فان المرة
مع اطلاقها عن السوداء يابسة بالطبع محترقة باعتدال خالطته لانها لو كثرت ولم تكن باعتدال نقلته الى نوع آخر
وهو المرة المعدودة من اصناف الصفراء الغير الطبيعية ملحته وفي بعض النسخ سخنته وهذا اولى من الاولى لان
الاولى تكرار بخلاف هذا فصار البلغم صفراويا قال ابو سهل المسيحي وهذا البلغم حار يعرض بحرارة وكذلك الحرارة
القوية الثابتة اذا عملت في البلغم عملا بالغا فانما يحدث فيه ضرب من النضج العفني في نضج الحاقات المواد التي تخلف عن كمال
النضج مع تأثير الحرارة فيها تصير اليه المحمرة التي يدل عليه الفضلة المختلفة عن الهضم الثالث في الاعضاء المخالطة للبلغم
وكذا الحال في العرق الا انه اقل ملوحة من الاول لانه فضلة قد نضجت اكثر فقلت لذلك ملوحتها ما دام كان ذلك ينبغي
ان يحكم على هذا الصنف بانه اسخن اصناف البلغم واجفها واما جالينوس فقال ان هذا البلغم يملح بعفونة او مائية
تخالطه ونعني بقوله ان العفونة تنفي بها تكثيف الجسم الرطب بالحرارة بحيث تنفي بعض الرطوبات وتفسد البعض لانه لا
ينفي من رطوبته شيء الا ان الحرارة غير مصلحة للامزجة النوعية على ما ذكر الشيخ في الاسباب لانها بهذا المعنى لا يلزمها
الاحراق وهو تمييز الحرارة الاجزاء الرطبة عن اليابسة بتصعيد الرطبة وترسيب اليابسة على ما فسر الشيخ بل ينافيها
مع بينة كلامه نحو اي البلغم يحدث فيه من الاحتراق والرمادية فخالط رطوبته اي المحترق من البلغم رطوبته

واما المائية التي تخالطه فلا تحدث الملوحة وحدها اذا لم يقع السبب الثاني وهي ان لم يخالطه اجزاء محترقة والشرط ان
يكون بدل او المائية الواو الواصلة وحدها اي يحدث الاملاح لم يستقيم كلامه والا لا يصح لان المائية وحدها لا توجب الملوحة
مع ان المنظور له هو الا الصحة على تقسيم علة الملوحة الى العفونة والمائية تدل على ايجابها اياها فيكون الكلام تاما لان جميع الامرين
اعني العفونة والمائية توجب الملوحة واعلم ان في هذا النقل عن جالينوس نظرا لان المرجحة في كتب جالينوس التي نرى فيها ككتاب
كتاب الامراض الحادة وفرقة بالادوية وهو ان البلغم يملح بعفونة والمائية والظاهر ان الشيخ لم يطلع على هذه الكتب او اطلع
عليها لكنه اعتمد على نقل جوامع الاسكندرانيين فانه فيها بالواو لا باو الواو واعلم ان المسيحي نقل عن جالينوس ان البلغم يملح اما
لامر يعرض له في نفسه وهو ان يتمكن لاستيلاء حرارة غريبة عليه فتحرق البعض وتخلط بالباقي فتحدث الملوحة او لا سبب
يخالطه وهو قسمان لانه ما يعنيه قليل المقدار كمائية البول ثم قال وقول الشيخ الواجب ان يكون عوض او المائية الواو
الواصلة بمعنى ان المائية وحدها تحدث الملوحة لميلان طعمها الى الملوحة ويدل على ذلك كما يتولد العرق وهذا الكلام
فائدة الشرط على ما لا يخفى اذ ليس معنى كلام الشيخ ما ذكره وانما هو معنى كلام جالينوس لو صح ما نقله وعلى هذا لا يصح قول
الشيخ واما المائية التي تخالطه فلا تحدث الملوحة وحدها لان المخالطة لو كانت مائية البول لحدث فيه الملوحة لكونها مالحة
وابن المنفاخ ذكر هذا السؤال وقال لم لا تحدث المائية وحدها الملوحة اذا كانت مالحة في نفسها كمائية البول والعرق
والدمع وهو اشارة الى نقل المسيحي عن جالينوس وهو ان البلغم قد يملح بمائية البول والسائل ثم لم يفهم معنى سؤاله على ما
يتبين من جوابه لانه قال في جوابه انه قد تبين ان سبب الملوحة مخالطة اجزاء محترقة يابسة المزاج مرة الطعم لاجزاء
مائية عديمة الطعم مخالطة باعتدال فالفضلة التي تخرج بالبول والعرق والدمع انما ملحت لان الحرارة اثرت فيها كما اثرت
ما يؤثر فيه لا يمكنه سبيل النضج بل بحيث قد دفعها تلك الحرارة ضرب من الاحتراق والرمادية فخالط المائية فحدث
فيها الملوحة وهذا الجواب انما كان مستقيما لو كان السؤال ان البول والعرق والدمع المالح بالمائية او بنفسه من غير
احتراق لا ان البول يملح البلغم بنفسه فان احدهما من الاخر بين للملوحة ما ذكرنا ان كلام جالينوس في الكتاب
صحيح لما انه لم يمكن المراد كما في الجوامع فلان المراد من المائية مائية البول واما اذا كان المراد كما في غير الجوامع فبالاتفاق
والمراد من الماء المائية التي لا طعم لها او طعم قليل غير غالب كما عرف هذا الموضع هكذا فاته ايضا من زلل الاقدام الفضلاء على ما
ترى ومن البلغم حامض وكما ان الحلو على صنفين حلو لامر بذاته وحلو لامر يخالطه كذلك الحامض ايضا على صنفين
حامض امرها بسبب مخالطة شي غريب اما السوداء الحامض اما الشرط في هذا حموضة الطعم من السوداء على نوعين فتارة
يكون حموضة الطعم وذلك عنده اذا يكون بعدية وتارة بحموضة طعمها وذلك عندما تستفيد من الحرارة الغريبة تجعل لما كان
هذا النوع من البلغم حادثا من مخالطة القسم الثاني من اقسام السوداء ميزه عن الاول وخصصه بقوله وهو الشديد
الحامض ومزاج هذا الصنف من البلغم اعني الكائن على سبيل المخالطة ابرد وايبس من الكائن لامر في نفسه لما انه
برد فلم يبعد مزاج البلغم المخالط للسوداء الحامض من مزاج الدم بخلاف مزاج البلغم الحلو فان الغليان قريب من مزاج
الدم واما انه ايبس فظاهر والنحو الثاني بسبب امر في نفسه وهو ان يعرض للبلغم الحلو المذكور يعني البلغم
الطبيعي او ما هو قريب منه وفي بعض النسخ طريقة الحلاوة يعني الذي لم يحل بعد كله في طريق الحلاوة لم يصر طبيعيا
ما يعرض سائر العصارات الحلوة من الغليان اولا ثم التحمض ثانيا اعلم ان البلغم الذي يحمض لامر في نفسه لا

يكون حلوا والماء ان يكون منها ما يحدث انما هو من الحلو فتارة يكون من فعل الحرارة واخرى يكون من فعل البرودة اما من
فعل الحرارة فلانها متى كانت اقوى من حرارة الغريزية اوجبت تحليل الغليظ ثم تحليل الحرارة الغريزية وجذبها الى ذاتها بسبب
المجانسة فيستولي عليه البرد ويحمض كالحال في حموضة العصارات والربوب والخمور في صميم الصيف واما من فعل البرودة
فما يستولي عليه ويقهر حرارته الغريزية ويطفئها ويحمض كالحال في الربوب والخمور التي تحمض في صميم الشتاء
فهو عندما ينفعل في الحرارة الغريزية ويريد نقله الى الطبيعي [illegible]
مفيد فيتخلل ويتعرض بذلك لتبدل البرد الخارجي فيحمض **ومن البلغم ايضا** [illegible] اي المذكورة في الحامض
فانه ربما كانت حموضته لمخالطة السوداء الحمض هي السوداء الفجة وانما قيد حموضته لان طعم هذه السوداء حمض **وربما**
كانت حموضته بسبب برده في نفسه [illegible] بسبب البرد الشديد [illegible]
اي لعسر الانفعال بسبب جمود المائية **الى الارضية قليلا** اذ لو كانت استحالة الى الارضية كثيرة يخرج عن اقسام البلغم
ويحسب عدة في اقسام السوداء ونظير البلغم الحامض بسبب البرد الخارجي [illegible]
بارد كيفية قليل المائية لم تعمل فيها الحرارة الضعيفة لحموضته ولا القوة لتنضج على ما قال **فلا يكون الحرارة الضعيفة**
تحمضه ولا القوية تنضجه واما البلغم الخارج عن الطبيعة في قوامه وطعمه فمنه الزجاجي [illegible]
الزجاج الذايب في لزوجته وثقله ولذلك سمي به واما في طعمه فلان بعضه مسيخ وبعضه حامض [illegible]
بقوله **ومن البلغم نوع زجاجي غليظ** [illegible]
[illegible] **وربما كان مسيخا** اي
[illegible] **ان يكون** [illegible] لان اجزاءه ان كانت مختلفة [illegible]
اختلفت [illegible] وهذا الكلام يدل على ان الخام اغلظ [illegible] الزجاجي [illegible] الخام [illegible]
وهذا النوع من البلغم [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ
[illegible] وفي البعض [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ
الطعم [illegible] القوة [illegible]
من جهة الطعم [illegible]
كل فصل [illegible]
[illegible]
من جهة طعمه [illegible] اقسام البلغم الغير الطبيعي [illegible]
ان اقسام البلغم الغير الطبيعي من جهة طعمه اربعة [illegible] اقسام البلغم الفاسد من جهة [illegible]
[illegible]
اذا خالط البلغم [illegible] البلغم الغير الطبيعي [illegible]
[illegible]

البلغم الطبيعي الذي هو الحلو على راي الشيخ فلا يصح ان يعد من جملة اقسام الفاسد في طعمه لان الفاسد في طعمه هو ما كان منافيا للطعم
الطبيعي [illegible] المالح والحامض والعفص واما ما كان مشاركا للطبيعي في طعمه فلا يعد من اقسام البلغم الفاسد في طعمه وان كان
ليس طبيعيا [illegible] الفاضل الشارح [illegible] ثم قال وهذا الجواب جيد
البلغم الغير الطبيعي لا يكون حلوا الا اذا خالطه الدم [illegible] الكامل [illegible] غير طبيعي لا
[illegible] اقسام البلغم الغير الطبيعي بحسب الطعم [illegible] القسم من اقسام الفاسد
في طعمه [illegible] الشيخ [illegible]
ذلك [illegible] الامام [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible]
[illegible] هذا التقسيم [illegible] من اقسام الفاسد في طعمه [illegible]
[illegible] الطبيعي [illegible]
[illegible] في اقسام الفاسد [illegible] الشارح [illegible]
من ذاته غير طبيعي [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] من اقسام البلغم [illegible]
كون المسيخ [illegible]
لم [illegible] البلغم الحلو الغير الطبيعي [illegible] الجواب عن الشك
[illegible] من جملة [illegible]
وفي بعض النسخ **في هذا** وفي البعض **من جملة الخلط** وفي البعض **الزجاجي** [illegible]
بان الخام [illegible]
[illegible] الخام من عداد [illegible] والصحيح ما في بعض النسخ [illegible]
من عداد الزجاجي [illegible] قال الزجاجي [illegible]
ان يكون المسيخ [illegible] وهذا يدل على ان الخام [illegible] الزجاجي [illegible] قال الزجاجي [illegible]
مسيخ [illegible] الخام [illegible] اقسام الزجاجي [illegible] الخام من جملة الزجاجي [illegible]
[illegible]
[illegible] على [illegible]
[illegible] الشيخ والخام [illegible]
[illegible] الخام من عداد الزجاجي [illegible] الزجاجي [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] الزجاجي [illegible]
[illegible] المسيخ من الزجاجي [illegible]

منه هو الخام والعلاج غير محقق [illegible] ما في الثاني [illegible] صحيح ليس ذلك سهوا من الناسخ المحشي السابع في الصفرا
واقسامها واحكامها قال رحمه الله **واما الصفراء فمنها ايضا** [illegible] كالبلغم والدم **طبيعي** ومنها الذي يتولد في الكبد مع تولد الدم ومع
مادته في الغذاء ولابد منه على ما تقدم **ومنها فضل غير طبيعي** وهو الذي لا يكون كذلك **والطبيعي منها رغوة الدم** في هذا
اللفظ تجوز [illegible] في اكثر عبارات القوم كذلك [illegible] فلان الصفراء ليست رغوة الدم [illegible] الطف اجزاء هوائية فقال
رغوة كل شيء هي اجزاء اللطيفة [illegible] من ذلك الشيء خالطها اجزاء هوائية بل هي كرغوة الدم لانها بالحقيقة رغوة الكيلوس
المنطبخ في الكبد ولهذا قال وفي كل انطباخ [illegible] كالرغوة لكن لما كانت نسبة الصفراء الى [illegible] الاخلاط كنسبة [illegible]
[illegible] وجب ان يكون طافية عليها اذ الجوهر الشبيه بالجوهر الناري يكون خفيفا لا محالة [illegible] من شأنه الصعود [illegible]
فلذلك صارت الصفراء كرغوة الدم [illegible] عليه لا رغوة الدم على ما قال القرشي لما عرفت **وهي اي الطبيعي احمر اللون ناصعه**
اي ناصع اللون والمراد ان لونها احمر ناصع اي خالص الحمرة بحيث يقرب الى [illegible]
كذلك زيادة لطافتها على الدم [illegible] الاشفاف [illegible] من الجوهر الهوائي [illegible]
الهوائي بالصفراء على ما ظن [illegible] عن جوهر الدم [illegible] الناصعة [illegible] بالدم [illegible]
الاجزاء [illegible] هذه الامثلة [illegible] وهي بعض الظن لان انتقال الصفرا من الحمرة [illegible]
الناصعة لم يكن لمخالطة الجوهر الشفاف بها كما في الامثلة بل بكونها كالجسم الشفاف [illegible] بعيد وليس يصح الجمع
بين جعل الشيخ وكذا صاحب الكامل لونها احمر [illegible] جعل ابي سهل المسيحي لونها اصفر [illegible]
[illegible] لم يتميز عن الدم [illegible] ثم قال [illegible] الصفرة اقوى [illegible] على الحرارة من الحمرة
وليس ذلك الا لدلالة الاصفر على الصفراء [illegible] لون الصفراء [illegible] اما الاول فلانه ضعيف
لانه ان اراد بالحمرة [illegible] انها مكتسبة من الدم فذلك لا يصح [illegible] الصفراء احمر اللون [illegible]
يجب ان [illegible] كذلك واما الثاني [illegible] ولان ادلة الاصفر على الحرارة من الاحمر [illegible] ممنوع لان النار مع انه
اميل الى الصفرة من الزعفران [illegible] صبغ الزعفران [illegible] اضعف في الدلالة على الحرارة [illegible]
لان الاول لما ذكر الجرجاني [illegible] الصفراء احمر اللون بحسب المزاج كالدم الا انه [illegible] الصفرا الطبيعية تقرب الى [illegible]
وحمرة الدم [illegible] لان الصفرا [illegible] لطافتها [illegible] الطف اجزاء هوائية [illegible]
الدم [illegible] جميع السايلات [illegible] الهوائية [illegible] كما في زبد الماء [illegible]
البيض [illegible] الزجاج والثلج المدقوق [illegible] لون الصفراء الطبيعية [illegible]
وان كان احمر [illegible] قال الشيخ ان لونها احمر [illegible] المستفاد من المزاج [illegible] ابي سهل المسيحي [illegible]
ما ذكرنا وكيف يمكن ان يقال ان الصفراء [illegible] الرغوة [illegible] الدم [illegible] المزاج عند
اخراجها الدم [illegible] اذا اخرجت عن البدن [illegible]
[illegible] الصفراء ليست رغوة [illegible] الاشياء [illegible] اجزاء [illegible] الطف اجزاء هوائية
كما في زبد الماء والشراب ونحوهما فيصح ان يقال ان لونها كان احمر بحسب المزاج لكن لما [illegible] الاجزاء الهوائية [illegible] لونها الا الصفرة
بل هي رغوة الكيلوس المنطبخ في الكبد ولهذا قال [illegible] رغوة الدم [illegible] كما سبق والتحقيق [illegible] الاجزاء الهوائية

اما ان يكون [illegible] في تمام الصفراء ام لا [illegible] الاول لا يكون لها لون قبل تلك الاجزاء حتى يقال ان لونها [illegible] كذا [illegible] على
الثاني يكون لونها الحمرة على التقديرين [illegible] لم يكن على الاول لها لون [illegible] تلك الاجزاء الحمر
لها لون [illegible] الصفرة وهي اللون الطبيعي [illegible] لانه اذا لم يكن لها لون فكيف يكون لها لون [illegible] بحسب المزاج [illegible]
الحمرة فلا يكون اللون الطبيعي للصفراء الصفرة بل الحق ان كان اللون الطبيعي هو اللون بحسب المزاج وان كان [illegible]
الفرق بينهما [illegible] الجمع لان الشيخ [illegible] بحسب الطبع وابو سهل [illegible] بحسب الطبع ثم قال الشيخ [illegible] بحسب المزاج
[illegible] الجمع ولما ذكر المسيحي [illegible] تفصيلا [illegible] الدم والصفراء [illegible]
لكن لما كان الدم [illegible] الدم [illegible] الكبد لان الكبد لما كانت اكثف من الدم [illegible]
لما كانت الطف من الدم [illegible] الاجزاء الهوائية [illegible] فاسد لما تقدم [illegible] ان الشيخ
[illegible] الصفراء احمر اللون [illegible]
[illegible] بين لون الطبيعي من الصفراء احمر [illegible] **حقيقة** ولذلك [illegible]
حاد [illegible] الطبع [illegible] الحادة اليابسة وفي الاسنان الحادة اليابسة [illegible]
الحادة اليابسة [illegible] حارة يابسة [illegible] بالبرودة [illegible] بالصدد [illegible]
[illegible] في الامعاء [illegible] من الدم [illegible]
الفرق بين الصفراء والدم في اللون بان [illegible] وفي القوام بانها الطف والدم اكثف وفي الطبع بانها حارة
يابسة والدم حار رطب [illegible] في الدم [illegible] كما سبق [illegible] الصفراء فان
المتحللة [illegible] لان من تغلب عليه الصفرا [illegible] زيادة الحرارة [illegible] زيادة الجفاف [illegible]
اليبوسة [illegible] لطف القوام [illegible] الى خارج البدن [illegible] بعض الاعضاء [illegible]
[illegible] لان الدم [illegible] الفاعل [illegible] القابل [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] القابل [illegible] الفاعل والقابل [illegible] بخلاف الصفراء [illegible]
[illegible] لكن هذا الفرق [illegible] في جميع [illegible] الاول [illegible]
الشيخ [illegible] الصفراء
الطبيعية [illegible] قال القرشي [illegible]
[illegible] الى الامعاء وكانت الصفراء [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible]
من الطعم [illegible] في موضعه [illegible] **وكلما كانت** اي الطبيعي من الصفراء **اخف فهو اشد حمرة** فان
قيل [illegible] الموجب لانتقال لون الصفراء من حمرة الدم الى الحمرة الناصعة هو لطافتها [illegible]
ان تكون تلك الحمرة [illegible] ازدادت اللطافة [illegible] الانتقال الى الصفرة [illegible] قلنا الامر
لان تلك الحرارة كلما ازدادت [illegible] الصفراء لطافة لانها قد بلغت النهاية في اللطافة [illegible]
لا يوجب لها زيادة في اللطافة بل يوجب تحليل لطيفها الموجب لاصفرار لونها [illegible] الموجب لاحمرار لونها [illegible]

ما ذهب اليه الجيلي وهو انه انما كان الاصفر اشد حمرة لانه يكون اقل لطافة واكثر اختلاطا بالدم حتى يحس منه بالحرارة اشد لانه
بالفصد اشد واما الذي لا يكون اشد حمرة فلا يكون اصفر لانه اكثر لطافة واقل اختلاطا بالدم فلا يلتصق بالعضو للطافته بل
يكون خراجا نافذا في المسالك الضيقة فلا يمكث زمانا يحس منه بالحمرة والذي يؤكد ما ذكرنا قول جالينوس والصفرا الطبيعية
حارة يابسة لطيفة لونها احمر ناصع فاما غيرها من انواعها اشد حمرة واقل لطافة عند الحرارة وتدفعه وترسله الى الامعاء
منها الماحية محرقة ناصعة واكثر لطافة تبعث به الطبيعة مع الدم في العروق الى جميع البدن لترقيق الدم وتلطيفه حتى ينفذ
غذاها قانا وانية المسالك الضيقة ثبت ان التقرير المذكور موافق لكلام جالينوس لان كونه موافقا للكلام جالينوس وكلام
الشيخ ايضا في موضع اخر لا شك اذا كان مخالفا للكلام ههنا لان الكلام في الطبيعي من الصفرا لا المخالطة بالدم فليس
للاختلاط بالدم ولا للالتصاق بالعضو ولا لعدمها مدخل في كون الاصفر من الطبيعي من الصفرا اشد حمرة وانما مدخلها
في كون الاصفر من المخالط بالدم اشد حمرة فاين احدهما من الاخر وكذا فساد ما ذهب اليه السامري وهو ان مقتضى كلام
الشيخ ههنا كما كان الاصفر هو اشد حمرة ناصعة لا باطلاق الحمرة لان كلامه في الصفرا فكلما كان اصفر كان اشد حمرة
ناصعة لان مائيته يقل بسبب شدة الحرارة في الطبع فيشتد حمرته المحضة وهي الناصعة لان المراد من الحمرة ليس الا التي هي
تضوع بلا التي لها قيمة واطلاق الحمرة لما ذكرنا من العلة وكذا ما ذهب اليه الامام وهو ان هذا الكلام فيه اشكال وهو انا لكل
اتفق على ان البول الاصفر ادل على الحرارة من البول الاحمر ومعلوم ان ذلك انما حدث في الماء من مخالطة هذين الاخلاط فيجب ان
يكون لون الصفرا المخالطة هو الحمرة لان لون الصفرا المخالطة ليس الحمرة المطلقة ولا الصادقة التي فيه لتشبيه بالحرارة
الناصعة الشبيهة بشعل الزعفران واختلاطها بالماء لا يجعله احمر مطلقا ارداقه بل يجعله احمر ناصعا ضاربا الى الصفرة زعفرانيا
ولذلك كان الاصفر الزعفراني دالا على اختلاط الصفرا بمائية البول ادل على الحرارة من الاحمر الدال على اختلاط الدم بمائية
البول لكون الصفرا احر من الدم ولا ان الفرق بين المعنيين انما طلب بعد تحقق المشاركة بينهما ولا اشتراك ههنا وذلك لان
الاحمر على اختلاط الدم بمائية البول والاصفر على اختلاط الصفرا بها فلذلك كان الاصفر ادل على الحرارة واما ههنا فان الحمرة
الحاصلة من اختلاط الصفرا بالدم كما يلزم من حدوث الحمرة من اختلاط الصفرا بالدم حدوثها من اختلاط الصفرا بالماء
نظرا الى الاشتراك بين المعنيين اصلا فاذن لا يتجه الشك المذكور على ما قاله الجيلي فانه ايضا فاسد لان حمرة الصفرا التي الكلام
فيها هي الناصعة وهي للصفرا بحسب المزاج واما التي هي بحسب المخالطة فهي الحمرة المطلقة او المشوبة بغيرها وهي بمعزل عن
نظرنا قاله اوله اي الطبيعي منها في الكبد وفي بعض النسخ في البدن والاول الصحيح لما عرفت من ان الطبيعي من كل
خلط هو الذي يتولد في الكبد مع الدم لوجود مادته في الغذاء لا الذي يتولد في البدن قسم تتبعه وتذهب معه قسم منه
اي من الطبيعي وفي بعض النسخ منها والصحيح هو الاول لان الثاني لا يعم الاقاويل ويبقى قسم منه وفي بعض النسخ
منها معكما ما ذكرنا الى المرارة والذاهب منه وفي بعض النسخ منها معا لما علمت مع الدم ينقسم الى ضرورة ومنفعة فنقول
المراد من الضروري ما يفيد امرا لابد منه ومن النافع ما يفيد امرا يمكن الفتور منه على ما ذكره القرشي لما سبق ولا ما ذكره
وهو ان المراد بالضروري ما يدخل في قوام البدن وبالنافع ما لا يكون كذلك لانه لا يعم الضرورات التي ذكرها الشيخ لانها ان
صدق على الصفرا الذاهبة مع الدم لتغذية الاعضاء لانه يدخل في قوام البدن لكنه لا يصدق على المنصب الى المرارة لتخليص
البدن من الفضل فان تخليص البدن من الفضل لا يدخل في قوام البدن بل المراد ما ذكرنا على الوجه الذي شرحنا . قال الشيخ

فمنها ما يصطحب الدم في تغذية الاعضاء التي ينبغي ان يكون في مزاجها وفي بعض النسخ غذائها وهما متقاربان والاول
اظهر والثاني اوفق للاحتياج الاول تامل ومن الثاني خروجا ساعد في الصفرا معه وفي بعض النسخ يجب وكلا وجهه
لما تستحقه من الشهية مثل الرئة قال ابو القاسم ابن ابي صادق ومن جميع الاطباء في قولهم ان الدم يخالطه الصفرا لتغذية
بعض الاعضاء لان ذلك العضو لو كان هو الرئة وهو باطل لانها تتغذى بدم شرياني لطيف بلا صفراء لا تغذي شيئا من
الاعضاء ما دام البدن على حالة الطبيعة وقال الامام اغتذاؤها بدم شرياني لا ينافي ان يكون مع ذلك الدم شيء اخر
من الصفرا واما ان الصفرا لا تغذي شيئا من الاعضاء الى اخره فهو مجرد دعوى وهو ضعيف ما استدلال الامام على ان
الرئة لا تغتذي بالدم الصفراوي بان احتياج الدم الى الصفرا لتنفيذها اياه لو اوجب اغتذاء الرئة بالصفرا فاحتياجه الى
البلغم يوجب اغتذاءها من البلغم ايضا وهو باطل لاطباقهم على انها لا تغتذي بالدم البلغمي بل انما تغتذي من الطعام
ومنها ضعيف لانه ما جعل ذلك علة لحاجة الرئة الى الصفرا في اغتذائها بها بل صرحوا ان الصفرا تخالط بالدم الذي تتغذى به
الرئة والتنفيذ من غير ان يكون لاحدهما مدخل في الاخر لان ما يتغذى به الدم في تنفيذ الاعضاء يتميز عما يتغذى به تلك الاعضاء
وتدفعها دفعة تلك الاعضاء وربما تغذيه الرئة لاحتراز من الدم ولانه يضعفها دائما بل يعتمد على ما به ذلك لاختلاف القوى
الجاذبة الطامعة في الاعضاء فان كل عضو يجذب ما يلائمه ويدفع الباقي واما المنفعة فلانه يلطف الدم بترقيقها اياه
وينفذه في المسالك الضيقة بتسهيل ذلك عليه بترقيقه فان قيل الحكم بجعلهم من منافع مخالطة الصفرا للدم الترقيق ومن منافع
مخالطة البلغم له التغليظ مع تعادل ما يكتسبه الدم من رقة القوام من الصفرا بما يكتسبه من غلظ القوام من البلغم يعود
الدم الى قوامه الطبيعي وتبطل الفايدتان بانا قلنا الدم يحتاج الى البلغم للضرورة وهي تغذية بعض الاعضاء التي
يجب ان يكون غليظا جدا بالنسبة الى تلك الاعضاء وكذلك يحتاج الى الصفرا في تغذية بعض الاعضاء ولولا الصفرا لبقي غليظا جدا
لم يكن لكل واحد منهما نفعا من حيث ان كل واحد منهما تقتضي فايدة وهي الضرورة ومنفعة فالقوام وهي غاية الرقة او غاية
الغلظ يتم بها الاخرى فمخالطة الصفرا بالدم تتضمن فايدة وهي الضرورة ومنفعة وهي غاية رقة القوام التي لا يمكن الدم
معها ان النفوذ فان البلغم ان تدفع هذه المنفعة وتحمل فايدة وهي الضرورة المذكورة وكذلك من الجانب الاخر والقسم الثاني
اي من الطبيعي فالى المرارة يتوجه ايضا لضرورة ومنفعة اما الضرورة فاما بحسب البدن كله وهي تخليصه من الفضل وجه
ذلك ان ما يتوجه الى المرارة هو ما يشفق من الدم ويفضل عن حاجته لان ذلك بحسب حاجة جميع البدن فالطبيعة تقدمها على
الحاجة التي لبعض الاعضاء مع انه لو لم يتوجه الى المرارة يبقى مع الدم وافسده لانه زايد على الغذاء الذي يجب ان يكون مع الدم
فيكون فضلا لكن الدم يتوزع على جميع اعضاء البدن فيشتمل جميع الاعضاء على الفضل وبالتوجه اليها تخلص جميع البدن
عن الفضل فعلمنا ان الفضل التي يتوجه الى المرارة لو لم يتوجه اليها اشتمل جميع البدن على الفضل فهنا وجه تخليص المتوجه الى المرارة
البدن كله من الفضل لا ما ذكره بعض الشارحين وهو ان الصفرا تلذع المقعدة فتحس بالحاجة حتى تدفع الفضل فيخلص البدن
بذلك عن الفضل فانه باطل لان الاحساس مذكور في المنفعة وحيث ضم علة التوجه الى ضرورة ومنفعة يجب ان يكون كل
واحد منهما غايرا للاخر وفسر الضرورة بتغذية المرارة وتخليص البدن عن الفضل والمنفعة ههنا الاحساس ويجب ان
يكون هذا الاحساس غير الضرورة بتمامه فوجب ان يكون غير التخليص عن الفضل وعلى هذا فالمراد بتخليص البدن عن الفضل
غير الاحساس بالحاجة الى النهوض لاجل ازالة الفضل ولان ذلك لا يكون تخليصا لجميع البدن عن الفضل بل تخليص بعض الاعضاء

وبجاريه المرارة ولان معدة القهوة مذكورة في السوداء ايضا وما ذكرناه موجود فيها دونه وما ذكره البعض كما ذكره المسيحي من ان ما استحق
هذا الدم لرقته يجب ان يتشبه في الكبد بغيرها من الاعضاء لاورث ضررا بكيفيته وكيفيته لا يمكن تداركه ومع ضرورة هذا يثبت منه فائدة
اخرى سيرد منه عند انصبابه الى المرارة فلذلك قال وهو تخليصه من الفضل فانه ايضا باطل لان هذا انما يفيد تخليص ذلك
العضو الذي احتبس فيه عن الفضل لا تخليص جميع البدن منه الذي هو المطلوب **وانما يجب مغيضه** اي من البدن
وهي المغذية المرارة وذكر الشارح العلامة ان هذا يناقض ما ذكره في كتاب الحيوان من طبيعيات الشفاء من ان المرارة
والمثانة مشتركان في ان كل واحد منهما لا يأتيه غذاء من الفضل الذي يسيل اليه لان جرم كل واحد منهما عصبي والمرارة منها ايضا
جرم لطيف صفراوي بعيد عن مشاكلتها والمثانة جرم عصبي بعيد عن مشاكلتها وقد سبقت الكلية الى استخلاص ما فيها من جوهر
الغذائي وكل واحد منهما يأتيه غذاء مشاكل ومع ذلك فالعلة لا تشرب معدن الفضل لان مسالكها ضيقة فلا يتسع الفضل فلذلك
فكل واحد منهما عرق آخر الغذاء فالمرارة يأتيها الى منتهاها عرق غير ضارب من علمائنا الباب وهو شعبة هي شعبة من عصب الكبد
حقيقات دقيق ضارب عصبي ظاهر من شعب شريان الكبد وذلك كلها لطف المرارة من جهة العنق الجاذب ثم يتفرق فيها
الا ان الشيخ ذكر في بيان ان المرارة لا تغتذي من الصفراء وايضا المرارة جرم عصبي بارد والصفراء جوهرها مخالف
المرارة بالصفراء فكان ذلك لا غذاء اقام بان تبطل المرارة خاصية الصفراء وبجعلها باردة ملائمة لمزاجها ثم تغتذي بها لان
الغذاء يجب ان يكون شبيها بالمغتذي ومع ذلك لا يمكن ان يقال في الرئة انها تبطل خاصية البلغم وبجعله حارا ملائما لمزاجها
بل هذا اسهل وليكن هذا لما انتج الى مخالطة الصفراء للدم في تغذية الرئة لكن الشيخ جعل ذلك احدى الضرورات في مخالطة
الصفراء للدم فظاهر ان بين الكلامين تناقضا ونحن نقول لا تناقض بينهما لان قوله في الشفاء المرارة لا تغتذي بما يأتيها من الصفراء
اي لا تغتذي بجزء ما يأتيها من الصفراء بل لا بد من قسط آخر من الدم تخالطه الصفراء وتغتذي المرارة بالمجموع ثم انه ذلك
القسط من الدم يأتيها من الطريق الذي ذكره اي من العرق المتصل بعنقها وقوله هنا وانما يجب مغيضه وهي تغذية المرارة
اي لاجل تغذيتها لا بد من قسط من الدم وهو ما يأتيها من عنقها اذ ليس في قوله وهي تغذية المرارة تصريح بان المرارة تغتذي من الصفراء
وحدها لان اغتذاءها من الصفراء المرسل ان يكون وحدها او مع قسط من الدم واذا كان كذلك فيحمل على ما هو الحق لا على ما هو الباطل
واما ان المرارة لا تغتذي بالصفراء الا بعد ان تجعلها باردة ملائمة لمزاجها الآخر فقد سبق الجواب في امزجة الاعضاء فلا نعيده •
واما المنفعة فمنفعتان احديهما تسيلها المعاء من الثفل والبلغم اللزج اي الملتزق بسطوحها من وراء الفضل عليها **والثانية**
لذعها المعاء ولذعها عضل المقعدة لتحس على بناء المجهول **بالحاجة** وفي بعض النسخ على بناء المعروف والضمير المرفوع
الذي فيه يرجع الى المعاء وعضل المقعدة اي لتحس كل واحدة منها بالحاجة **فتنهض** اي الاحساس بالحاجة وفي بعض النسخ بان الـ
المتفرقة فتنقطع على نوق والضمير الذي فيه سواء كان للحاجة او لغيرها كالمعاء والفضل لا يخلو عن تعسف **الى النهوض للتبرز**
لما كان يجذب الكبد الغذاء من المعاء هو في عروق دقيقة جدا وجب ان يكون الثفل في الامعاء بل لا يمكن في مثلها
اجتذاب صفاوة الغذاء وكل الاجتذاب فيها لكن جوهر الثفل لما كان ربما عسر الاندفاع في الامعاء بما يغيرها فوجب ان
يلبس الامعاء من الرطوبات ما يكنها عن ضرره وانسداده وذلك لا محالة هو تغريها عن الاحساس بلذعه ورداءة كيفيته وذلك مما
يفعل الطبيعة من دفعه فوجب ان ينصب اليها ما ينبهها على دفعه اذا دعت الى ذلك حاجة وان يغسلها من الفضول التي تنقى
لقوة الدافعة وانما يمكن اذ يكون ذلك اذا كان ما ينصب اليها حارا لذاعا شديد الجلاء وليس في البدن ما هذا شأنه الا الصفراء

فيجب ان يكون لما انصب الى المعاء لتغسلها ويلذعها مختص بالحاجة لان خروج الثفل انما هو بتوفيق طبيعية وارادية يتوقف
فعلها على الاحساس بواسطة لذع الصفراء حتى لو بطل الاحساس بذلك او توجه الصفراء الى جهة اخرى كما في اليرقان يحتبس
الثفل لاجتماع الرطوبات والتصاقها بالمعاء وعدم ما يغسلها واليه اشار بقوله **ولذلك** اي ولان النهوض للتبرز ودفع الفضل
يتوقف على لذع الصفراء للامعاء **ربما عرض قولنج بسبب سدة تقع في المجرى المتحدر من المرارة الى المعاء** ولكن يجب
ان تعلم ان السدة تارة تكون في المجرى الكائن بين المرارة والكبد وتارة تكون في المجرى الكائن بين المرارة والمعاء والذي
يلزمها القولنج الثاني بعدم انصباب المرارة دفعة واما في الاول فيعدم بالتدريج واذا عرفت ذلك فاعلم ان الاطباء اختلفوا في
ان النافذ مع الدم والمنصب الى المرارة اينما احد فنقل الجليل عن جالينوس ان الصفراء الطبيعية اذا تولدت في الكبد انقسمت
قسمين بعضها الخفيف يعضها اللطيف وما هو اللطيف واشد لطافة تنفذ الطبيعة مع الدم في العروق الى جميع البدن للضرورة والمنفعة
المذكورتين وما هو اشد حدة واقل لطافة تنجذب المرارة للضرورة والمنفعة على ما ذكرنا وذهب اصحاب الجوامع في مختصر الموجز الطبيعية
الى ان النافذ الى المرارة يجب ان يكون احد والالطف لان فائدة انصبابها الى جهة المعاء غسل ما فيها من الفضلات اللزجة المتشبثة
من فضلات الكيلوس وبعض هذه الفضلات غليظ ضعيف الحس وهو الذي اكثر انصبابها اليه فالمنبه والمنبه على غلظها يجب ان
يكون المنبه حارا ليكون قويا على غسل الفضول وتنبيه المعاء واما النافذ مع الدم الى الاعضاء فانه ليس الحاجة اليه الا للتشبيه
وما كان كذلك فلا حاجة الى الحدة بل الى اللطافة وذهب الخوزي الى انه يجب ان يكون النافذ مع الدم احد قال لان النافعة
من نفوذه مع الدم التنفيذ في المسالك الضيقة وهو كلما كان احد كان اعون على التنفيذ لانه يلذع المجاري المذكورة ويهيجها
للدفع واما الحق عندي هو الاول لوجهين الاول ان فائدة النافذ مع الدم التشبيه والتقدمة على مذهب بعضهم والاول حدة اولى
بالضرورة والثاني ان في الاعضاء اعوانا على التنفيذ مثل الماسكة النافذة مع الدم ويجذب الاعضاء الدم بخلاف النافذ الى
المرارة فانه ليس هناك اعوان على تنبيه المعاء وتنقيتها غيره فلذلك كان الواجب ان يكون احد لا سيما والغرض المنبه الى الفضل
المحتاج الى التنبيه لاجلها غليظان فلم يكن احدهما يأتي منه التنقيه ولا التنبيه هذا في بيان ان الذي الى المعاء احد واما اذا ابقينا
الكثرة فالظاهر ان النافذ مع الدم يجب ان يكون اكثر لان التقدمة منه التغذية على رأي والتنفيذ في المسالك الضيقة على
رأي وهذه المسالك كثيرة بحذاء البدن فيجب ان يكون النافذ مع الدم على كلا المذهبين اكثر من النافذ الى المرارة ويجب
ان تعلم مع ما قد علمت ان صاحب الكامل ادعى ان بعض الصفراء التي تتوجه الى المرارة تنصب الى المعدة وقال الشيخ بخلاف
لانه قال في منافع الاعضاء ان الذي ينصب في المعدة ليس لها ما ينقيها مثل المعاء وهو الذي يتعين الاعتراض وصرح جالينوس ايضا
بذلك وقال الطبيعة لا ترسل الصفراء الى المعدة انقيا فاطبا لانها لو ارسلت اليها شيئا من الصفراء ليتقيها من البلاغم الرطوبة
في لا تلبث الطعام فيها وهنا ينقسم انقساما تاما **واما الصفراء الغير الطبيعية فمنها ما هو خارج عن الطبيعة بسبب غير مخالط**
ومنها ما هو خارج بسبب مخالطة جزء غريب انما قسم الصفراء من جهة السبب المخرج لها عن الطبيعة ولم يقسمها من جهة
القوام او الطعم كما قسم البلغم وذلك لان جميع اصناف الصفراء رقيقة فلا يظهر في قوامها اختلاف يعتد به وكذلك لا يختلف
بالطعم كثير اختلاف لا نجمع اصنافها مرة واما اللون فالتقسيم به لا يعرف الاصناف ولا قوامها ولا اسبابها اذ قد يختلف
في اللون وفي القوام وكذا في الكثافة والسبب فاعتبر نافيه دقة واما التقسيم بالاسباب فتعرفنا ذلك كله ولا ان
ايضا كان التقسيم به اولى **والقسم الاول ما هو معروف مشهور وهو المذكورة القريبة المخالطة** الذي كان هذا مشهورا اكثرة وانما

كثيرا لكثرة مادته التي هي البلغم في البدن ولانه لالزوجته لا ينفصل عما يخالطه وبخصوصها ما الطف كالصفرا **وتولده** اي تولد البلغم المالح
في اكثر الامر في الكبد فان قيل ينبغي ان يكون تولدها في المعدة اكثر لان وجود البلغم فيها اكثر قلنا ان البلغم وان كان في المعدة
اكثر ولكن الصفرا يندر تولدها في المعدة وربما ينصب اليها من المرارة فقليل وفي تمرها فلا يلبث ان يخرج ولسعه بخرجها يكون ما يحصل
فيها من البلغم والصفرا متعرضا لكثير فاما في الكبد فالامر بالعكس فلذلك اختلاطهما … وكذلك الكيفيات الاخلاط كلها تولد فيها كثيرا وان
كان الموجود في المعدة من البلغم اكثر ومجاريها ضيقة جدا فيكون بانها من الاخلاط مختلطة لا محالة اختلاطا تاما لا انا
ومنه اي ومن القسم الاول **ما مخالطه شيء وهو الذي يكون الغريب المخالط له سوداء** وانما كان هذا اقل شهرة لندرته و
لوجوه ثلثة احدها ان السوداء في البدن اقل مقدارا من البلغم فيكون مصادفتها له لمخالطته من الصفراء اقل من مصادفة
البلغم لها وثانيها ان السوداء غير لزجة كالبلغم فلا يسهل التصاقها بما يخالطه بخلاف البلغم وثالثها ان السوداء ارضية غليظة
طالبة للهبوط والصفراء نارية لطيفة طالبة للصعود فهذا يسبب تنافيهما ويقل اختلاطهما وانما اعتبر فساد الصفرا بالخلطة
في البلغم والسوداء دون غيرهما كالصفراء والدم والمائية لان الصفراء الفاسدة التي تفسد الطبيعة ان كان فسادها
بسبب في نفسها كان هذا فسادا لا بمخالطة خلط وان كان بواسطة خلط آخر فالكلام فيه كالكلام في الذي يتكلم فاذن
لا يجوز ان يكون ذلك الخلط صفراء ولا مائية ايضا لانها تقلبها وتسيلها الى الرسوب لا يخالط الصفراء الطبيعية لخفتها
وميلها الى الصعود فيصعب امتزاج اختلاطهما ولكونه في غاية الندرة لم يعتبره الشيخ لانه انما يعتبر الاقسام التي تحصل
بحسب الغالب فان قيل وجود الثقل في السوداء اكثر منه في الماء فوجب ان لا يختلط بها الصفراء ايضا قلنا
لزوجة السوداء على ما قال بها بعض الاطباء تفارق ثقلها … جزء الصفراء عنها كما يمنع الطين انفصال الدهن عنه ولا
يمنعه الماء لرقته فكذا هاهنا وقد اعتبر ابن ابي صادق وذكر في الغير الطبيعي من الصفراء ولا دما ايضا اما لانه لا يخالط الدم
العليل الى طبيعتهما واذا كان الدم كثيرا تعيث بعضها من حال الدم فينسب ذلك الى الصفراء المختلطة به فيقال انه دم صفراوي
واما الان فسادا والدم ان كان بمجاورة خلط كان المفسد للصفراء بالحقيقة ذلك الخلط لا الدم وان كان لامر في نفسه فان كان
ذلك بان عفن في نفسه فقد قال جمع من الاطباء ان الدم اذا عفن استحال لطيفه مرة صفراء وكثيفه مرة سوداء ومع يكون
المفسد احد المرتين لا الدم ولم يعتبر الشيخ جواز عفونته من غير استحالة الى احديهما لكونه مشكوكا فيه لما نقلنا عن الاطباء
واعتباره المتيقن وان كان ذلك بان برد وعفن وبرودته انما تكون بمجاورة البلغم وعفونته بمجاورة الصفراء مع يكون
المفسد احدهما لا الدم وانما لم يعتبر الشيخ جواز ازدياد برودته وعفونته برده وعفونته مفسدة للصفراء بل لوجهها الى برودة
البلغم وعفونة الصفراء من غير اختلاط احدهما لكونه في غاية الندرة واعتباره الاقسام التي بحسب الغالب فعلم
انحصار فساد الصفراء بالمجاورة في البلغم والصفراء اعتبارا للمتيقن والغالب **والمعروف المشهور** اي الذي هو اشهر
تسمى الاول **ص** قسما زلانه **اما المرة الصفراء واما المرة المحية وكذلك البلغم الذي يخالطه … ومنها هذه الارقة**
فلتعلم هذه الثانية ويوجد في اكثر النسخ بعد الثانية **اي الصفراء الشبيهة بمح البيض** ولا يوجد في الطبيعة الاولى وهو
لانها لعل سبب تسمية المرة المحية بها هو كونها شبيهة بمح البيض قواما ولونا واما تسمية المرة الصفراء بها وان كان
هذا الاسم اعني المرة الصفراء عامة لجميع اصناف الصفراء فلوجهين الاول انه لما اختص كل من الاصناف باسم خاص جعل
المعنى بذلك الاسم ولم يكن المرة الصفراء مشابهة لشيء تسمى باسمه ليطلق عليها ذلك الاسم خص هذا الصنف باسم العام الثاني ان

هذا الصنف لما كان اكثرها اكثرة البلغم الرقيق والصفراء كان خروج ما يخرج منه من المعدة كثيرا بطن ان الصفراء هو هذا الصنف
فخص باسمها لونها الصفرة لا الصفراء الطبيعية المحرقة بل لان البلغم المائي واختلاطه المائي بالجملة يوجب الصفرة
لا انها تختلفان في القوام لما ذكرنا واذا عرفت ذلك فاعلم ان المرة الصفراء اقل اصنافها حرارة وبيوسة لان البلغم … لطفه
فاما المرة المحية فلطيفة كذلك فلذلك كانت هذه الصفراء قريبة من طبيعة البلغم لانها تختلف في ذلك ولكل ما كانت مرارتها احمد
كانت اقل حرارة ويبوسة واخفى لونا وكلما كانت مرارتها اقوى كانت اشد حرارة ويبوسة واظهر لونا والمرة المحية وان
شابهت المحية … بما في لونها لكنها تختلف في ذلك بحسب ما يخالطها من الصفراء فانها اذا كانت اكثر كانت لونها اظهر واشد
وطعمها اظهر حرارة ومزاجها احر وكلما كانت قلة كان امرها بالعكس فانها اقرب الى المرة الصفراء لان المخالط
في البلغم الرقيق المائي الذي هو ارد اصناف البلغم وصحن المرة المحية لظاهرها … اكثر من صحنها باطنه
فانها لغلظها ولزوجتها بالطبع علة ولا يقدر على النفوذ فيه واما المرة الصفراء فالامر فيها بالعكس بما قلنا وذلك للطافتها
ورقة قوامها … وقد تتولد المحية من … في الصفراء الطبيعية عندما تخالط لطيفها ويغلظ ما يبقى
منها ويصير شبيها بمح البيض وهذا الصنف هو الصنف الاول في الحرارة قال هذا اشد … في المزاج
حرارة ويبسا … في القوام فقط وانما لم يذكره الشيخ لقلة وجوده واعتبار كثرة الوجود وقد اشار اليه ابو سهل
المسيحي في كتاب المائة حيث تكلم في الاخلاط **واما الذي هو … من الصفراء المحترقة** وفي بعض النسخ
المرة الصفراء المحترقة والاول هو الصحيح اذ مرة الصفراء المحترقة غير مستعمل بل المشهور مرة الصفراء والصفراء المحترقة
وتحدث … على وجهين وفي بعض النسخ **واما الذي يتولد من … على وجهين** واما المحترقة الوجهين لان الشيء
التي يخالطها اما ان يكون متولدة من نفس الصفراء او واردة عليها من خارج الاول هو ما يحترق الصفراء فيصير رمادا
ويكون ذلك سوداء حادثة من احتراق الصفراء ثم هذه الرمادات تخالط ما بقي من الصفراء الطبيعية فلا يتميز
الاجزاء الرمادية عن اجزاء الصفراء اللطيفة فيسمى ذلك الصفراء المحترقة وبهذا فرق بين السوداء الحادثة من
احتراق الصفراء وبين الصفراء المحترقة لان هذه هي الصفراء المركبة من الاجزاء الرمادية الحادثة من احتراق الصفراء ومن
الاجزاء اللطيفة الصفراوية غير متميزة احديهما عن الاخرى والاولى هي الاجزاء الرمادية الحادثة من احتراق الصفراء
متميزة من اللطيف والى هذا القسم اشار بقوله **احدهما ان تحترق الصفراء في نفسها فيحدث فيها رمادية فلا تتميز لطيفها**
من رماديها … الرمادية فيها وهذا شر اي ارداء من القسم الثاني لكونه حادثا من الاحتراق بخلاف الثاني
لان السوداء الواردة لا يلزم ان يكون احتراقية وان كان احتراقية لا يجوز ان يكون صفراوية الا ان القسم الاول
وكيف ما كان فهو ارداء من الثاني لان الاحتراق ارداء من غير الاحتراق واحتراق الصفراء اشد من احتراق غيرها
لانها اقبل للاحتراق بخفتها ولطافتها ولهذا قال السوداء الحادثة عن احتراق الصفراء اردا اقسام السوداء
ولان هذه السوداء ارداء اقسامها كانت الصفراء الفاسدة بمجاورتها ارداء من الفاسدة بمجاورة غيرها من اقسام
السوداء واعلم ان هذا القسم كما هو ارداء من الثاني كذلك هو اقل منه لكونه نادر الوجود في غالب الاحوال اذا
احترقت الصفراء لا يحصل الاحتراق لجزء منها دون جزء … لذلك لا لطافتها بل … فيها جميعا
وحتى فيها … ركنها صفراء … سوداء ولان احتراق بعض الصفراء دون بعض نادر لغاية المخالطة

السوداء والصفراء كما ان الثفل المحترقة انما هي الثفل التي يرد عليها السوداء من خارج **ومنها القسم الثاني من الثفل المحترقة** وهذا هو
في النسخ التي عندنا [illegible] الكلام فيها وانما الذي هو اقل شيء [illegible] على وجه [illegible] ان الثفل المحترقة انما تطلق حقيقة على التي
يكون السوداء المخالطة لها حادثة من احتراق الثفل واما الصنف الآخر الذي يرد عليه السوداء من خارج وان لم يكن السوداء
حادثة من احتراق الثفل فانما اطلقت عليه الثفل المحترقة تجوزا لقربه من المحترقة بزيادة [illegible] السوداء ايبس من
الصفراء [illegible] اذا خالطت الثفل ازداد يبس الصفراء [illegible] فلذلك اطلق عليه [illegible]
ابن المفتاح لا يجوز عد القسم الاول من الفاسد بالاختلاط بل الواجب عده من الفاسد في نفسه لا بسبب اختلاط الخلط
في نفسها لا بسبب خلط غريب [illegible] لانها لما احترقت [illegible] من خارج [illegible]
اختلطا [illegible] الاجزاء المحترقة [illegible] ما ذكره الشيخ في فساد الدم بالمخالطة الا ان يكون [illegible] من خارج
كالفاسد [illegible] **واما ان الذي يكون السوداء ورد عليها** [illegible] الصفراء
من خارج فخالطها [illegible] القسم الاول [illegible] **فان هذا الصنف من الصفراء** [illegible]
[illegible] **المحترقة غير ناصع ولا مشرق** بل مائلا الى الكمودة وذلك لان السوداء [illegible] الى السواد
[illegible] الناصعة [illegible] **الى اشبه بالدم** في القوام
[illegible] لان الدم كالمتوسط بين الصفراء والسوداء في اللون لان لون الصفراء اصفر ناصع ولون السوداء اسود [illegible]
ولون الدم [illegible] كالمتوسط بين اللونين وكذلك في القوام [illegible] قوام السوداء [illegible] قوام الصفراء [illegible] قوام الدم
الدم كالمتوسط بين الصفراء والسوداء في اللون والقوام [illegible]
[illegible] ولذلك قال **الا انه رقيق** اي بالنسبة الى الدم [illegible]
من الصفراء [illegible] السوداء [illegible]
على الصفراء من خارج [illegible] الصنف [illegible]
[illegible] **مع صفرة** [illegible] **من لونه** [illegible] **لاسباب** لان السوداء المخالطة [illegible]
كان [illegible]
واما الخارج عن الطبيعة [illegible] لانها [illegible] حرارتها [illegible]
البرد [illegible] الطبيعية [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
ولا يمكن ان يكون هذه الحرارة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الطبيعي [illegible] ان يكون حرارة غريبة [illegible]
القابلة لذلك [illegible] البلغم والسوداء [illegible] الحرارة الغريبة [illegible]
[illegible] الصفراء واما الدم [illegible]
فالحرارة الفاعلة [illegible] الاحتراق [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] في كتاب [illegible]
[illegible] الثفل [illegible] الحرارة الغريبة [illegible]

لا ينتهي الى احداث هذا الصنف منها بل يحصلها حادة واما ان يبلغ فعل الحرارة الغريبة الى حد الاحراق فتلك المادة الصفراوية
اما ان يكون مخالطة للبلغم غليظا او لا يكون كذلك والثاني اما ان يبلغ الحرارة الى احراق جميع الاجزاء فلا يحدث هذا الصنف من
الثفل بل يكون سوداء [illegible] او لا يبلغ الى ذلك بل يحترق بعض الاجزاء ويختلط بالباقية [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] غريب مخالط [illegible] في الصفراء [illegible] الاولى التي يكون منها المادة
مخالطة للبلغم غليظا [illegible] المحترق [illegible] الى الكراث [illegible]
الكراثي [illegible] لان [illegible] الرطوبة واليبوسة [illegible]
ان [illegible] الرطوبة [illegible] اليبوسة [illegible] لكن لا نسلم [illegible] المادة القابلة لذلك
فيما ذكر [illegible] المادة [illegible] لكن لا نسلم ان الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الطبيعي [illegible] لكن لا نسلم ان في الاكثر لا ينتهي الى احداث هذا الصنف
[illegible] الحرارة الموجبة للاحتراق [illegible] لا توجب الاحتراق [illegible]
[illegible] لكن لا نسلم انما المحترق بعض
اجزائها والمختلط [illegible] محترقة لان [illegible] الخلط الذي يحترق فيه الصفراء ويختلط بالباقي
[illegible] الاجزاء والمحترق فيه الصفراء لا يجب ان يكون [illegible] ان لا يكون الخلط [illegible]
[illegible] وقد علمت [illegible] **فتعلم ان ذلك**
[illegible] في الكبد [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] [illegible] سوداء [illegible] الكبد [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الكبد [illegible] الحرارة [illegible] الدم [illegible]
في [illegible] الحرارة [illegible] **[illegible]**
[illegible] فان قيل [illegible] في الكبد [illegible] المعدة [illegible]
[illegible] في الكبد [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] في المعدة [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] القوام [illegible]
[illegible] بسبب [illegible] **[illegible]** [illegible] الشيخ في
هذا الكلام [illegible] **ان يكون الكراث [illegible]**
[illegible] المحترق [illegible] الاحتراق [illegible] هذا ما ذكره الشيخ [illegible] هذا الصنف [illegible]
[illegible] المخالطة [illegible] السوداء [illegible] الصفراء [illegible]
[illegible] الكراثي [illegible] الصنف [illegible] الكامل [illegible] هذا الصنف [illegible]
آخر [illegible] الثفل [illegible] المعدة [illegible] هذا الصنف [illegible] **واما الزنجاري**

[illegible]

ويشبه ان يكون سواد ما من الكلس اذا اشتدت الحرارة حتى تبيت رطوباته واخذ يضرب الى البياض لجفنه فاذن
الحرارة تفعل ابدا في الجسم الرطب سوادا ثم تسلخ منه السواد فاذا جعلته اي فعلت الحرارة في رطوبته
ابدا ... ذلك الجسم الرطب واذا افرطت ذلك نفت [illegible] في الحطب تجعل الجسم اكالا ثم يزيد ذلك الا ان الحرارة تفعل
في الرطب سوادا وفي ضده بياضا والبرودة تفعل في الرطب بياضا وفي اليابس سوادا اقول هذا المقام من مزال
الاقدام ويعيش فيه ... بين ادنى افعال الحرارة والبرودة وخواصها ... كيف تفعل البياض والسواد وسائر الالوان بالجملة اما
افعال الحرارة فهي الخلخلة والاذابة والتحليل والاصعاد وافادة الخفة ... والبرودة فعلها
الكثافة والانجماد والعقد ... والتحليل وافادة الثقل ... والظلمة ...
... كيف تفعل البياض والسواد وسائر الالوان فاقول ان من الاجسام ما هو مشفاف ... ما دام مشفا فا ومنها
كثيف ... ان الاجسام ... والكثافة يطلق تارة بازاء الخلخل وتارة بازاء الشفيف والتشفيف والكثافة
ايضا ... ومشفات فان الهواء اشف من الماء والماء اشف من الارض وايضا من الاجسام ما له نور ومنها ما ليس
والنور ايضا ... ويضعف ... كالكواكب ومنها عنصرية كالنار ومنها مركبة كاللآلي والجواهر
والذهب وبعض النباتات ... الحيوانات ... والحمرة والنور ... في الشفاف
لا يعقل ... من الهواء تحدث ... ينعكس من سطوح الكثيفات ... سطوح
الشفاف والكثيف ... الى المشف ... الشمس والنار والبصر في الهواء ... من الارض
الماء فينعكس النور من سطحه ... الشفاف ... الهواء والارض ... كالجمد
والزجاج والبلور ... هذه الكثيفات ... الشفيف والكثافة والنور والظلمة والمتوسط في الشفيف
كالجمد والزجاج اذا ... اجزاءها ... الانوار من بعض سطوحها الى بعض حدث البياض ... كما في الثلج
والجمد المدقوق وفي ... ايضا فان ... والغبارات ... الارض اذا وقع عليها شعاع الشمس انعكس من
بعضها الى بعض ... تلك الطبقة ... هنا كما ... الشعاع ... اما الشعاع
... ان اختلاط الاجزاء الصغيرة ... والغبارية ... من الارض
... سطوح مختلفة ينعكس منها النور ... الاجزاء ... البياض ...
... الكثيف ... الزاج والعفص ... الزاج ... المتزج
في العفص ... الزاج ... العفص ...
... الهواء ... الكثيف ... العفص ...
ايضا السواد والتراب كثيف ... الهواء المشف ... الماء ... السواد
... الماء الى الكثافة ... النجس والزنج ... فانها ترى اخضر ... ثم
... ثم ابيضت والحطب اذا ... الاجزاء المائية والهوائية ...
الارضية ... الكثيفة فاسودت ثم اذا ... النار ... بين اجزائها ... الهواء ...
... رمادا ... الى البياض والسواد ... بين البياض والسواد ... طرق كثيرة تتدرج في سلوكها

المتحرك من البياض الى السواد منها طرق في الصفرة ... الكثافة والنور ... ثم حمرة ثم
... ثم ... الميل الى السواد ... الاجزاء الكثيفة ... ومنها طرق في الحمرة ...
ثم ... ثم ... ومنها طرق في الخضرة ... ثم ... ومنها طرق
في الزرقة ... ثم ... ومنها طرق في الكدورة ...
الى غير ذلك ويكون الجميع بحسب اختلاف الاجزاء في الشفيف والكثافة والنور والظلمة ... الالوان بالبعض
... الاخضر ... من تركيب ... الاسود والاصفر ... الذي يحصل من تركيب ...
التركيبات التي لا نهاية لها ... في اجزاء ... النباتات والحيوانات بحيث ...
واذا تقدمت هذه المقدمة فلنرجع الى ... ان الحرارة تفعل في الرطب سوادا وذلك لاصعادها الاجزاء ... وتحليلها
الرطوبات ... الاجزاء الكثيفة ... الانسان ... النار والشمس
... في اليابس البياض وذلك ... سطوح الاجزاء ...
لانعكاس النور من بعضها الى بعض كما تفعل في الاملاح ... وفي ... والبرودة تفعل في
... اجزاء ... سطوح اجزاء التي ينعكس النور من بعضها
الى البعض كما تفعل في الثلج ... والاجسام التي ... الحرارة ... البرودة ...
وتفعل في اليابس سوادا وذلك لتكثيف ... اخراج ما في ... الجسم ... الاشجار والزروع اذا
اصابها البرد الشديد ... البرد ... في اعضاء ... في الاخلاط ... في ابدان
الحيوانات ... الغالب على طبيعتها اليبس ... البرد عليها ...
... الكلام في تحقيق هذا المقام ... ذهب اليه ... الاستاد ... الامام
... الفاضل ... والمسيحي ... ان الحرارة من شانها التفريق بين المتضادات والارض اسود اللون فاذا
عملت في الجسم الرطب ... الاجزاء الارضية ... الاجزاء ... السواد واذا عملت
في اليابس ... الاجزاء ... الهواء ... والبرودة اذا عملت في الجسم الرطب ... اجزاء المختلفة ...
واذا عملت في اليابس ... لان اليبوسة ... الاجزاء ... البرودة
اذا عملت في الجسم الرطب ... الاجزاء المتضادة ... الارض ... العناصر ... اسود ... ذلك
ابيض ... ان التعويل ... الشيخ ... ابيض ...
سطوح اجزاء التي ينعكس النور من بعضها الى البعض ... ضعيف ...
... الاستقصاء ... معروف من الحق ... لون الارض اسود ... بل
بسبب ... الكثافة وعدم النور ... فانها ... بوجود السواد ... الارض ... واذا عملت
البرودة في اليابس سودت لان اليبوسة ... الاجزاء ... الكلام في فعل البرودة ... اليبوسة ...
فساد ما ذهب اليه ... وحرارة الحرارة ... على اجسام رطبة ... دخانية ... الدخان ... السواد
السواد فانه ايضا ظاهر لما ذكرنا من ان الحرارة انما تسود الرطب لاصعادها الاجزاء ... وتحليلها الرطبة ... الكثيفة

قال الشيخ انه اكثر ذلك اجب من هذا على تعليل كلام الطبيعة بقول مختلف طوائف مرودة لون الدخان اسود ثم بيان اسبابه فيه لا ما ذكره المسيحي وحرمان الدخان لا يسود بجسم الا الجنس فيه وليس هنا شي يوجب ذلك حتى يحتبس ذلك ويوجب السواد الا ان يقال الجسم الرطب عندما يسود تشتعل الحرارة لم تنفذ رطوبته بالكلية بل بقي شي منها فيما انعقد الباقي لعله [illegible] الاجزا فيه وليس هذا ايضا فاسد لتعليلها بحيث انما يلزم لاحتباس الدخان فيه وهو فقد ان كذا تعليل ثبات البرودة في الجسم الرطب الباقي عليها الاجزا الهوائية في الجسم الرطب لان الباقي انما يحدث بحكم سطوح الاجزا بسبب البرودة وانعكاس الضوء من البعض الى البعض لا لاحتباس الاجزا الهوائية في الجسم الرطب فانه وهم فاسد انما يتاذى باحتباس الهوا في الجسم الرطب ان كان جزء من الثلج مثلا كتاب لاشتداد طرفه وان لا يريد ويرى الهوا بين تلك الاجزا كان قريبا من الصواب لكن تعليل الامور الطبيعية بعلل مختلفة مسئلة الحكمان بين الكراثي والزنجاري محققت انما حكم الشيخ بتولد الكراثي من المحي ولا يتولد الزنجاري من الاحتراق على سبيل الظن لاحتمال الولادتين منهما من جهة اخرى هذا ان كان مراد الشيخ من الحكم بالظن انما لا يحصل الا من المادة المذكورة انما يصح ان تكون منه فلا يصح التعليل بهذا على ما اتفق من انه كان ماذكر سائطا للعلل بل القنبلج لا يكون الا بعد من جهة هذا توجب الجزم والظاهرات ان هذا الاخير على مايدل عليه سياق الكلام ويؤكده كلام غيري في تولد الكراثي لامن احتراق المحي مسئلة النوع الزنجاري اسخن انواع الصفرا واردها واقتلها قتالا من جملة السموم ناصار كذلك لشدة احتراقه ولذلك يكون شديد الحدة واللذع واعلم ان اليبوسة في هذا النوع اكثر من الحرارة فان حدوث هذا النوع وان كان من الاحتراق فان الاحتراق ههنا اقوى جدا وعند ذلك لم يبق فيه ما يقوم الحرارة من الرطوبات فلذلك لا يكون هذا النوع المعتدل شديد الاسخان بل لعله يكون اقل سخانا من المرة الحمرا لكنه يكون اكثر حدة ولذعا لافراط يبوسته واضافات هذا النوع لعله الارض عليه لا يكون الجنس شديد الغوص فكثرة نفوذها وشدة لذعها وعدم مناسبتها للحرارة مثل انها من جوهر السموم الى يتصل الى القلب السموم فلم يخفى ماذكرناه ان الصفرا الغير الطبيعي على ما عدها الشيخ سبعة اربعة منها خارجة من الطبيعة بمخالطة شي للصفرا وهي الصفرا المحة والصفرا التي يخالطها السودا من خارج والصفرا التي يخالطها السودا المتولدة من احتراق الصفرا ومنه ما يتفصلها الشيخ من القسم الثاني وهو ان يكون تغير الصفرا من طبيعتها لا بمجاورة خلط وهي الصفرا الحادثة من احتراق الدم والكراثي والزنجاري وفيه نظر لانه حكم ان الكراثي متولد من احتراق المحي فان الصفرا الطبيعية لا تصير كراثية الاباحتراق فهي محترقة الا انها تحدث بمزج فان الكراثي يكون من القسم الذي يكون فيه خروج الصفرا عن طبيعته بمجاورة خلط مع انه جعله من القسم الذي لا يكون كذلك وكذا القول في الزنجاري ولا يقال انما صار كراثيا وزنجاريا بمخالطة خلط له الاحتراق واشتداد الحرارة عليه وبهما الا انا نقول الشيخ لم يعتبر الا ان يكون الخروج من الطبيعة بمجاورة خلط على معنى ان يكون الخلط المجاور مدخلا في الخروج من الطبيعة بمجاورة خلط على معنى ان يكون الخلط المجاور مدخلا في الخروج من الطبيعة سوا كان خروج لغلظه او لدخانيته وايضا الصفرا المحترقة المحرقة تيبس ماء ولذلك يكون خلطها سودا ويخالطها باقية حتى يصير كراثيا فان صيرورة المحي كراثيا مرة فهو صيرورة بعض اجزائه سودا ومخالطته الباقي فيكون ايضا لمجاورة خلط كالصفرا المحترقة اذ لم يعتبر الشيخ في الخلط المجاور ان يكون واردا عليه من خارج ومن هذا يعلم ايضا ما لحاب به المسيحي عن هذا النقض وهو ان الحق في هذا ما اقول ومراد الشيخ بالمخالطة ان يرد جوهر من خارج فيخالطه وفيه انه الصفرا الخالطة تولد فيه شيئا الا انه يرد من خارج لا تكون الا وما ذكر غير مسلم وكذلك الخالطة في الصورتين تولد فيه شيئا ويشبه حظاظها والحسن جوابه عن هذا النقضان فقال لما ذكر من كون الكراثي والزنجاري من المتغير

في نفسه لا بمخالطة خلط كما نص منهم والاظهر ان تولد الكراثي من المحي وتولد الزنجاري من الكراثي يكون بتخيلات وعلى هذا الاثبات فهذه هي السبعة الغير الطبيعي التي ذكرها الشيخ وقد علمت تلك الاصناف اخر منها ما هي الغير الغالطة وذكر القرى المشتقي وقال الاولى بهذا المسيحي قد يتولد في الامراض المفنية انواع من المرة كالاكب والاصب والزرقي والزنجاري والصدئي كلها منوطة الحرارة وما تم ان الشيخ هذه الاصناف لكون البعض نادرا والبعض مشتركا مع اشتباه الغالب والمتيقن على ما تقدم واذا عرفت ذلك فاعلم ان المسيحي قال ما تم عنه مخالطة الدم الصفرا كما اعتبر مخالطة غيره من الاخلاط لان الدم المخالطا اما ان يكون طبيعيا او غير طبيعي فان كان طبيعيا فالمخالطة الطبيعية لا يوجب خروجها من الحد الطبيعي لانه يشكل بعدم تسلط الطبيعيتين من اقسام الخارج عن الطبيعة مثل اختلاط البلغم بالصفرا فالمحي ورد المرة الصفرا ويعرف ان الاصناف المذكورة وان الاخلاط التي ذكرت انها طبيعية ليست طبيعية على الاطلاق اوليس عنده الطبيعي على الاطلاق الا الدم الطبيعي فان العادي بالحقيقة والالتذية التي هي الحافظة للحرارة الغريزية على ما يتقيم البرهان عليه واذا كان كذلك كان تلك خارجة عن الطبيعة واختلاط الخارج عن الطبيعة بالخارج يكون خارجا عن الطبيعة بخلاف المخالط بالدم فانه اذا كان الدم اكثر منه جعله طبيعيا وان كان مساويا عدله وان كان اقل منه اصلحه وان كان غير طبيعي فاما ان يكون متغيرا في كيفيته او في جوهره فان كان الاول فاما ان يكون متسخنا او متبردا فان كان الاول فلا يتغير الصفرا الا انها كانت تكون اقوى من حرارة الصفرا وذلك يوجب ان يخرج الدم عن نوعه وكلامنا في الدم من حيث هو دم وان كان الثاني فبرودته اما ان يكون دون برودة البلغم والسودا او كبرودتهما فان كان الاول لم يغير الصفرا بل يكون هي المفيدة لقوة حرها ضعف به وان كان الثاني فهو محال لانه يوجب خروج الدم عن نوعه وقد عرفت ان الدم يستحيل انتقاله الى البلغم والسودا وان كان متغيرا في جوهره فاما ان يكون لغريب ورد عليه او متولد فيه فان كان الاول فلا يخلو اما الصفرا او السودا او البلغم فان كان الاول فهو محال لان الصفرا لا تغير نفسها وان كان الثاني وان الثالث فهما مندرجان تحت ما ذكرنا وان كان هو الذي تولد فيه ماء الحال المذكور وهو ان الصفرا لا تغير نفسها وان كان السودا فهو مندرج فيما ذكرنا فلا يمكن ان يتولد فيه بلغم لانه يستحيل انتقال الدم الى البلغم فلذلك لم يعتبر مخالطة الدم الصفرا كما اعتبر مخالطة باقي الاخلاط لها هذا كلامه وفيه مواضع انظار لا يخفى على المتامل فلذلك لم نر الاشارة اليها البحث الثالث في السودا وانسابها وما حكاها قال رحمه الله واما السودا فمنها طبيعي ومنها غير الطبيعي ودرد الدم المحمود وثفله وعكره وذلك لان الطبيعي من كل خلط كما قد علمت في غير موضع هو المتولد مع الدم في الكبد لوجود مادته في الغذا وهي الاجزا الارضية فان نسبة السودا من الاخلاط كنسبة الارض من الاركان ولما كان المراد بالخلط السودا الجزء المشابه للارض في الثقل وغلبة الارضية عليه بالنسبة الى سائر الاخلاط كان تميزه من الاخلاط اما على سبيل الرسوب او الاحتراق لكثرة الاجزا الارضية من الاجسام السائلة بالرسوب تارة تحرقها اجزا الجسم السائل او حيث تقلبها كالية الماء الكدر ولما احترقت اخرى لتصعد الاجزا الرطبة وبقاء الارضية لعصيانها عن التصعد كتميز الرماد من الحطب المحترق ثم لما كان المراد بالطبيعي منه الرسوب ولم يكن الرسوب الا للدم المحمود لما سيتلي عليك فيجب ان يكون الطبيعي هو رسوب الدم المحمود على ما ذكره وكذلك انما هو منه خروجه مع الدم بالفصد قبل ان يستولي عليه الجمود وذلك لغلبة الاجزا الارضية عليه وطعمه بين الحلاوة والعفوصة اما الحلاوة فلما فيه من الدموية واما العفوصة فلانها انما تحدث من فعل البرد في المادة الكثيفة وهي باردة يابسة كثيفة فيجب ان يكون عفصة مائلة الى حموضة لان الحموضة طعم متوسط بين الحلاوة والعفوصة كما تكون حموضة مائلة الى العفوصة كما ذكرنا في المباحث والنضج ومثل طعمها الى الحموضة بحيث نظيره ما ذكرنا يعرف فساد ما يورد ههنا

وعفونات جوهر السوداء غليظا باردا لطيفا اذا كانت اردا فحصلت العفونة والجوهر الحامل للحموضة هو اللطيف البارد بناء على ان
التي تنوا عليها من الطعوم فاي شي حصل الحامل العفونة حتى صار لطيفا ما لا الحموضة مع ان السوداء كلما تمادى عليه الزمان صار
انفعالات الذي حصل له ولعله هو النضج الحاصل من الطحال وقد ذهب اليه افاضل المتاخرين وحران البدن لم الملة يبع
شهوة الطعام للاصحاء يكون لعفونة السوداء الطبيعية ولاصحاب الشهوة الكاذبة بحموضتها والشيخ لم يبين هذا التفصيل
ولعله قال بالعفونة ووقت الحموضة بدلها سهوا من الناسخين او لاسبب فيه واما هذا التفصيل فلم نقل احد الا مكلامه
عن الحق اذ لو صح ذلك يوجب استعمال الاشياء العفصة لسبب الشهوة لا لحامضة والرجوع بخلاف ما طبعها وهو ابدا
على انها الشهوة فلم يصرح الشيخ وقال السامري لانه لا يعم جميع اصناف السوداء فان احتراق لا يكون كذلك وفيه نظر لانه
ان يقال انه لم يصرح به لانه ذكر ما يدل عليه من الدردي والثقل والعكر وعفونة الطعم فانه كلها تدل على البرد واليبس
والتولد وسل هذا صنف الارضية المتميزة عن الدم على جهة الرسوب للدم هو السوداء الطبيعي ويكون الطبيعي هو كون الاجزاء
الارضية وهي باردة يابسة فيكون الطبيعي كذلك ومما يدل على ذلك ايضا علاجها من كلام الشيخ فان الطحال اذا عدمها احتاج
الراس مانع من الاوردة والشرايين والفارة الثلثة والكبد وما تقدم باجودها يمنع والاثمال النضج والانضمام الجيم الحدة
تولدها من الاغذية الباردة اليابسة وفي الاوقات الباردة اليابسة وفي الاسنان الباردة اليابسة وتوليدها عللا باردة يابسة
شفاؤها بالحرارة والرطوبة وذهب ابو سهل المسيحي الى انها احر من الدم فانه قال في كتاب الاخلاط من المائة احر ما في البدن
الصفراء ثم السوداء ثم الدم وهذا خطا منه ويدل عليه وجوه احدها ان السوداء اغلظ من الدم وما ذكر الا لغلبة الاجزاء الارضية
عليها وما غلبت عليه الاجزاء الارضية ابرد مما لم يغلب الثاني ان طعم السوداء يميل الى العفوصة والحموضة وفيه حلاوة ليس واما
الدم فانه خالص الحلاوة ومستبين في باب الطعوم ان الحلو احر من العفص والحامض واذا كان كذلك فالدم احر من السوداء
الثالث انا اذا اعتبرنا حالها عند خروجهما من الطبيعة فانا نرى اعراض الدم احر واقوى من اعراض السوداء واما ان يرى
الا من برد البلغم فيدل عليه زيادة حلاوة السوداء على حلاوة البلغم الطبيعي الذي هو حلو عند الشيخ لا الذي هو تفه على راي الشيخ
على ما قاله السامري فانه خطاء ظاهر فان الكلام في ان البلغم الطبيعي ابرد من السوداء الطبيعية والتفه على راي الشيخ خارج
لكنه عند ابي سهل المسيحي وصاحب الكامل طبيعي وقال ابن ابي صادق ويدل على ذلك ان السوداء متى احترقت كانت كاتبا ما
اقوى من نكاية البلغم المحترق وحدة وليس لهذا علة الا ان الحرارة المستفادة من الاحتراق اضافت الى الحرارة الاصلية فصار
مجموع الحرارتين اقوى من الحرارة الحاصلة للبلغم بالاحتراق وفيه نظر لانا قد بينا ان السوداء تشبه الارض والبلغم يشبه الماء
والارض ابرد من الماء على ما اختاره صاحب المعتبر من حيث انه فيه الصلابة والكثافة فيكون السوداء ابرد من البلغم فانه
على مذهب مرجوح باطل فان كثير الحكماء يردوا مذهبه وابطلوه في الكتب الحكمية وبينوا ان الماء ابرد من الارض فعلى هذا يكون البلغم
ابرد من السوداء بل لانا الاخر انه ليس هذا غلطه سوء ما ذكر لجواز ان يكون زيادة حدة السوداء المحترقة على حدة البلغم المحترق لكون
السوداء ايبس والبلغم ارطب لا لكون السوداء احر من البلغم لما علمت في مباحث امزجة الاسنان ان الحرارة الواحدة
متى تعلقت بجسم رطب ويابس متساويي الحجم كانت في الجسم اليابس احر منها في الجسم الرطب الذي واجاب السامري من هذا
النظر بان الشي الرطب اقبل للتعفن والاحتراق من الشي اليابس وان كان اليابس احفظ فان الرطوبة مادة التعفن
فالحق هذا في الرماد فانه لا يحصل التعفن والاحتراق كقبول الحطب لتماسك الاجزاء بما فيه من الرطوبة بخلاف الرماد فانه قد تبات

اجزاؤه لعدمه تلك الرطوبة وايضا بان اليبس من الكيفيات المنفعلة التي ليس من شانها ان توثر بل من شانها ان يتاثر ويكون الشي
اذا احترق يكون تاثيره من الحدة والنكاية في البدن اشد من البلغم اذا احترق يكون من الكيفيات المؤثرة لا التاثرية فلا ينسب
الى اليبس وهما فاسدان اما الاول فلان ما ذكر من مثال الرماد والحطب غير مطابق لما نحن فيه لان الكلام في السوداء والبلغم وهما
رطبان لانهما رطب والمدعى انهما اذا تساويا في الحجم واحترقا بحرارة واحدة كانت حرارة المحترق الباقي من السوداء اشد حدة من
حرارة المحترق الباقي من البلغم ليبوسة الاول ورطوبة الثاني وهذا دليل واضح على هذا المطلوب وما ذكره ليس بمعارضة ولا مناقضة
تفصيلا ولا اجمالا فيكون باطلا وكذا ان احدهما الكثرة لكونه كاملا على المستند وعرفي مثل عند اصحاب النظر واما الثاني
فلانا لا نسبب شيا من الكيفيات المؤثرة الى اليبس بل الى الحرارة لكن نقول حدة الحرارة احد من الاخرى لكون المشتمل عليها ايبس
والبرودة عنها النسبة شي من الكيفيات المؤثرة الى البرودة على ما زعم فيكون منها ايضا باطل واذا تولد اي الطبيعي في الكبد
توزع فينقسم ما ينبعث من الدم ومنه ينجذب الى الطحال الظاهر من امر السوداء النافذة مع الدم انها ما خلقت خلاف الصفراء النافذة
مع الدم الى جهة العطاء من النافذة الى المرارة واما السوداء النافذة مع الدم فيجب ان يكون انعطاف النافذة الى الطحال لان المقصود
منها ضبطه وتبسيطه وتسكينه وتنفده من السيلان فانها تستحيل الى تغذية عضو من الاعضاء الغليظة الجوهرية كالعظام والعضل
والرباطات وهذه محتاجات الى الجسم الغليظ ولما توهم انه ربما كانت النافذة الى الطحال لا قلة لذا النافذة مع الدم ففعل بمذهب الاطباء
الناهبين الى ان الغاذي هو الدم وحده وان النافذة معه لتبسيط الدم لا لتغذية العضو الا قليلا والنافذ معه وعلى مذهب
الاكثرين الناهبين الى انه لتغذية الا انه لا تحول الى نافذا في الطحال والتي النافذ مع الدم منه ما لضرورة ومنه ما لمنفعة قد
عرفت الفرق بين الضرورة والمنفعة فلا حاجة الى الاعادة اما الضرورة فليختلط بالدم المتغذي الاعضاء الاخرى ومنه عضو من
الاعضاء التي يجب ان يقع في مزاجها وفي بعض النسخ في غذائها وهذا اقرب وفي البعض التي يجب في مزاجها التي في غذائها
وهذا اصنف جزء صالح من السوداء مثل العظام كما انهما يتغذيان والرباطات لكن يجب ان نعلم ان تغذية السوداء اكثر
من تغذية البلغم فان الاعضاء المتغذية بالسوداء كما ذكرنا اكثر من المتغذية بالبلغم مثل الدماغ والاعضاء والمتغذية بالبلغم اكثر
من المتغذية بالصفراء بل لعلها لا تغذو شيئا لان تهاضمها نهاية لطافتها فان هذه كلها شانية المتغذية فالدم اكثر تغذية من السوداء
ويكون البلغم اكثر من المتغذية من الصفراء بل لعلها لا تغذو شيئا لان تهاضمها وتهاية لطافتها فان هذه كلها شانية المتغذية فالدم
اكثر تغذية من السوداء وهي من البلغم من حيث مو بلغ من الصفراء عند اختلاف مقاديرها بحسب الغذى واما مقاديرها
بعضها عند بعض فليس هو على هذه النسبة بل بعدم الدم في الكثرة البلغم ثم الصفراء ثم السوداء وسيتكلم في تحقيق هذه النسبة ان
شاء الله تعالى واما المنفعة فهي انها تشد الدم وتقويه وتكثفه وعلى الجملة تفعل فيه شبيها بما يفعل الانفحة في اللبن فان قيل
تكثيف السوداء تنافي مقاصدها من تلطيف الصفراء فان الاجتماع شي ينافي الاجتماع فيه قلنا لا منافاة بين ان يكون الشيء
في وقت ملطف الدم ومكثفه عند مايراد تنفيذه في المجاري الضيقة وفي وقت اخر مكثفه وذلك عند ما يراد حبسه في موضع واحد
مدة ليستحيل الى تغذيته ويعضوها والطبيعة بالاذن خالقها تستعمل كلا من الرقيق في وقت الاحتياج اليها والا استغنت عن الاخرى
تستعمل الصفراء دون السوداء في التنفيذ والسوداء دون الصفراء في التثبيت والقسم الثاني النافذ الى الطحال وهو القسم
عن الدم منه ايضا الضرورة ومنه المنفعة الضرورة ما العلة كما هو الشيء من الصفراء اي من السوداء الفضل المشترع الدم
في البدن على الوجه الذي سبق ذكره في الصفراء بعينه فلا حاجة الى الاعادة واما منفعته عرضية فهي تغذية الطحال ثم ان الطحال اذا

المعدة بأن يعرها ثم ما ينفصل عنه ولا يصلح للتغذية الى فم المعدة ويحصل منها كذا نافعتان احديهما انه يشد فم المعدة ويقويها
والثانية انه ينبه الشهوة بدغدغته فم المعدة تحرك الشهوة لطلب الغذاء لان فم المعدة ولذلك كان فيه الحس وليشعر بخلوها
من الغذاء غير ان هذا لا يكفي في طلب الغذاء كما اذا انصبت السوداء اليه ولذعته واليه الاشارة بقوله **واما المنفعة التي**
بسبب غلظها وفي بعض النسخ **من الطحال الى فم المعدة وكذا المنفعة على وجه يشد احديها انها تشد فم المعدة وتكثفها وتقويها**
والثانية لانها تدغدغ فم المعدة بالحموضة فينبه على الجوع وتحرك الشهوة ولتقريره ان الجسد ليكون ان قابلا نام ومايحتاج
لما كان الغذاء ضروريا لم يكن ان يكون كل عضو مدركا لوقت الحاجة الى الغذاء جعل فم المعدة كالمتكفل للاعضاء بطلب
الغذاء وقت الحاجة وجب ان يكون احساسه بالجوع قويا فلذلك جعل عصبيا ولكن الاحساس بالجوع وحده لا يلزم الالم
فيجوع الى تكلف سعي في تحصيل الغذاء فيجب ان ينصب اليه هناك وقت الحاجة باستفراغ المعدة الكيفيات ما يدغدغ فم
المعدة ولذلك مع ذلك يكون مقويا لما فيه يصلح لذلك من السوداء فيجب ان يكون لها انصباب الى فم المعدة لا ينبئان الكم
بحلم الطعم السوداء بين حلاوة وعفوصة وكيف يجعلون بما فيها حامضا قلنا التطعيم في الحلاوة والعفوصة عند ما يكون
في الكبد اذا نضج لا يكون تعفن في الطحال او في العروق فان طعمها يستحيل الى الحموضة فان المنضج اذا تزداد تحيف
حمض ولذلك الحصرم يكون اولا عفصا ثم حامضا لان الحموضة تحدث في مادة لطيفة ما لنضج تنبه لطافة مادتها بعد الحرارة
تنبه على الجوع ان من الناس من يكون شهوة الغذاء ضعيفة لقلة انصباب السوداء الى معدته فاذا اكلوا حامضا هاجت شهوتهم
ولهذا فان الصايمين في البلاد الحارة يفطرون اولا بالخل لتهيج شهوتهم ولزم منه طعامهم لما يتحرك شهوتهم لتضعفها بسبب
حرارة الهواء والصوم مع عدم المنه **واعلم ان الصفراء المتحلب الى المرارة نوع يستغني منه الدم والمتحلب من المرارة نوع يستغني**
المرارة وكذلك السوداء المتحلب الى الطحال نوع يستغني عنه الدم والمتحلب من الطحال نوع يستغني عنه الطحال نقل الامام انه هذا الكلام
في هذا المقام حتى بعض الطلاب لان الشيخ لما اراد ان يفرق بين المرض وكان ما العدد المشترك بينهما نزيا
بينهما فان الفرق بين الشيئين انما يكون بعد ذكر العدد المشترك بينهما **وكان الصفراء الاخرى** اي التي في المرارة لانها الاخرى
بالاضافة الى نافعة مع ايهام ضرورة الاعضاء على ضرورة عضو واحد **بقي القول الان من اسفل كذلك هذه السوداء**
الاخرى اي التي في الطحال لانها ايضا الاخرى على ما ذكرنا **بقي القول الجاذبة من فوق فتبارك الله احسن الخالقين** لما
احتيج الى انصباب شيء من الصفراء الى الامعاء كما احتيج فيها فعل والى انصباب شيء من السوداء الى فم المعدة كما لا ينفع
ينا وللغذاء وجب ان يكون بالتربية من كل واحد منهما يغذي العضو فضلة يجتمع فيها الخلط الذي من شانه الانصباب الى
يكون ذلك معدا للانصباب كما دعت اليه الضرورة وتلك الخزانة هي الطحال للسوداء والمرارة للصفراء واما البلغم والدم فلم
يكن لكل واحد منهما منفعة نظيرة لما بين المنفعتين لاجرم لم يخلق لهما شيء من ذلك وحيث تبين ان القوة الدافعة لهما بينه على
فعل القوة الدافعة تنبيه لها سابقة وكذا على قوله بينه القوة الجاذبة الى منبه على فعل القوة الجاذبة المصاصة فعل الشيخ
اول فصل الانفعال ان شهوة الطعام يتحرك عادة طبيعية ويبقى حسا سانه في المعدة اما الجاذبة فيتحرك لما ايضا لما
ستقاتب لما تغذيه واستفاضها للغرض من الطبايعات تحلها المحاسنة فلما سبها يحقد الامتلا ونحو يلدغ السوداء الجهة
الشهوة المذكورة فصيبها وبما ذكرنا يندفع اعتراض الامام وليف المفتاح وعن ان البيت انما هو للقوة الحساسة لجاذبة والله
لانها الاعجابات الى جنب الله لانها فيما ضد القوى الشاعرة **واما السوداء الغير الطبيعية فهي ما ليس على سبيل الرسوب والتفل**

بل على سبيل الرمادية والاحتراق فان الاشياء الرطبة المخالطة للارضية تميز الارضية منها وفي بعض النسخ فيها على
وجهين هذا ان الجماهير الاكثر اباني يحدث السوداء وقد يحدث لا عن ذلك كما يحدث عن الجمرة وعن تحلل لطف الخلط بسبب طول
الاحتباس وتخوه ما يسبب الاحتراق **اما على جهة الرسوب** وهو ان يفرق الاجزاء الارضية تلك الاشياء الرطبة وتنزل الى اسفل
كالماء العكر اذا ترك حتى يرسب ما فيه من الاجزاء المذكورة الى اسفل **ومثل هذا الدم هو السوداء الطبيعي** وتسميها الثقل والخلط السوداوي
واما على جهة الاحتراق بان يتحلل اللطيف ويبقى الكثيف كالعظم اذا احترق وتبقى ارضيته من باقي اجزائه **ومثل هذا الدم والخلط**
هو الثفل الفضلي ويسمى المرة السوداء تمييزا لها عن الطبيعي المسمى بالخلط السوداوي **واما ما لم يكن الرسوب** وفي بعض النسخ **الرسوب**
والاول اقرب والثاني وجه ايضا **اما الدم لان البلغم اللزج لا يرسب عنه شيء** لان الرسوب انما يكون لتميز الاجزاء الارضية
عن الاجزاء الرطبة والبلغم منع اللزوجة والنضج من شانه ان تنشب بعض اجزائه الارضية التي فيه ان تميزت وترسب الى اسفل
كالثفل وفي بعض النسخ **كالدردي** ومعنى الاولا ان البلغم لا يرسب عنه شيء هو مثله بمنزلة تغلب لعدم انفصال ما يخالط البلغم من
الاجزاء الارضية عنه فلذلك يطول بل يدوم اساكما ومعنى الثاني ان البلغم للزوجته لا يكاد يرسب عنه ثفل والنضج الثقل لا
يكاد يرسب عنه ثفل الدهن فانه للزوجته يعسر ترسب ثفله وقال القرشي وهذا النسخة غير صحيحة لان الاطباء اذا اطلقوا لفظ الدم
ارادوا الزيت والزيت يرسب منه رسوب كثير فلا يكون الكلام صحيحا وان حمل الدهن على الصحيح **والصفراء للطافتها** اي لرقة
قوامها **وقلة الارضية فيها والدوام حركتها ولقلة مقدارها ما يحتبس منها** اي من الصفراء **من الدم في البدن لا يرسب**
منها شيء يعتد به اما السبب الاول فلان الاجزاء الارضية قليلة ما مغمورة فيها لا يقدر على خرق الجسم لضعف قوتها واما
الثاني فلان الجسم السائل اذا تحرك لم يرسب منه شيء فان الرسوب مفتقر الى السكون ولذلك صارت المياه الجارية لا يرسب
منها شيء كما اذا كانت واقفة واما الثالث فلان قلة مقدار الصفراء يقتضي قلة ما يحتبس منها **واذا تميز** اي ما يحتبس من الصفراء عن الدم
لم يلبث ان يتحلل او يندفع فان قيل ان رسوب الصفراء يكون يابسا اما اليابس يقبل الاستعداد للتحلل فكيف لا يلبث
رسوب الصفراء ان يتحلل او يندفع قلنا الارضية التي في الصفراء يكون لاجل انه لطيفة خفيفة ومثل هذه لا يستعمل الباري
عن الطبيعة الا من حرارة قوية جدا فان كانت الحرارة غريبة عفنية فلا يلبث المتميزات يتحلل لما مر من بقية المسند وان كانت
غريزية طبيعية نفذ ما توجب الرسوب تدفع ما رسب فلهذا لم يكن توليد السوداء الرسوبية تدفع ما رسب فلهذا لم يمكن توليد
السوداء الرسوبية عن السوداء البتة **واما العفن يحلل لطيفه ويبقى كثيفه مراحا فيا لا رسوبيا** لحصول تحلل اللطيف
وبقاء الكثيف لا بسبيل الرسوب والتقلية **والسوداء الفضلية** هي السوداء الغير الطبيعية الحاصلة على سبيل الاحتراق
والرمادية المسماة بالمرة السوداء والشيخ جعل اقسامها ستة لانه قسم رماد البلغم الطبيعي الى قسمين وكذا رماد السوداء الطبيعي
الى قسمين ولم يقسم رماد الدم والصفراء لان اختلافهما بالقوام قليل لا يوجب اختلافا ظاهرا في المحترق منهما بخلاف رماد
البلغم والسوداء لاختلافهما في القوام كثيرا بحسب الغلظ والرقة فلذلك كانت الاقسام ستة واقسام السوداء الخارجة عن
الطبيعة من جهة المادة المحترقة اليها ولم يقسمها من جهة الطعوم والالوان ونحوهما كما فعل في الاخلاط لان باقي الاخلاط
لا يستحيل اليها من الاخلاط ما يتنوع به بخلاف هذا الخلط فانه كذلك قسمه على هذا الوجه ان هذه القسمة من القسمة
بالطعم واللون لان هذه قسمة جوهرية وتلك قسمة عرضية فلذلك كان هذا الاحتراق لما في الاخلاط كان الاولى ان لا يعدل عنه
منها ما هو رماد الصفراء ومحترقها هذا القسم شبيه بالدم الاسود وله بريق كبريق الشار لان الدم تحترقها رماد غلاظة

رائحة حامضة منتنة جدا وهو شديد الحدة واللذع لانها في الاصل كانت حارة شراسة للطافتها قبل بها سرعة التحلل لذلك ولولا
سرعة التحلل لذلك كانت في رداءة الزنجارية لان هذه لما كانت خالية عن الرطوبة لم تتشبث بالعضو بل تتحلل منه بسرعة بخلاف
الزنجارية فان فيها ما يوجب الالتصاق بالعضو وهو لانه في الاصل كان كذلك وما احترق كثيفه وكثيف الحار لا محالة
والمزوقية اي من رماد الصفراء ومن الصنف الذي سميناه محترقة وهي القسم الاول من الاقسام المسمى هو ان تلك اي
المسماة بالمحترقة صفراء يخالطها هذا الرماد واما هذا اي رماد الصفراء فهو رماد حريف يتحلل لطيفه ويبقى رقيقه واقع
ومنها اي ومن السوداء الفضلية رماد البلغم ومحترقه فان كان البلغم لطيفا جدا مائيا فان رماده تكون الى الملوحة
لان الاحتراق يرشد بعض الاجزاء ويخلط الرماد بالماء بعضه بالماء كما سبق في البلغم المالح فان قيل ان هذا انما يكون في الحال
اذا لم يحترق جميع اجزائه بل بقي بعضها مائيا حتى اذا احترق بما يختلط صار مالحا وحينئذ لا يكون هذا سوداء بل يكون بلغما
قلنا ان هذا ليس بمالح بل معه يميل الى ملوحة ما ومرارة فلان المحترق يستفيد من المحترق مرارة طعم ولما يميل الى الملوحة
فلمائية المادة والا اي وان لم يكن البلغم لطيفا جدا مائيا بل كان غليظا كان اي رماده الى العفوصة او الحموضة اما العفوصة
فلتثبت اجزائه ثم يحلل بينها الحرارة احتراقا لا قويا تاما واما الحموضة فلبقية ارضية لم تحترق ومنها ما هو رماد الدم ومحترقه وهو مالح
مائل الى اي مالح مائل الى او مالح مع حلاوة يسيرة اما الملوحة فلان الاحتراق يحدث مرارة في المحترق ثم يخالطه
ما بقي من الرطوبة فيكون ويتولد بينهما الملوحة واما الحلاوة اليسيرة فلما بقي فيه من الاجزاء الدموية وهذا انما يكون اذا لم يتم
الاحتراق الاخير والا كان مرا وهذا الصنف يكون قريبا جدا من الخلط السوداوي لان الاجزاء الارضية من الدم يسهل
فلذلك صارت بحيث يكفيها احتراق يسير وهذا صار اقل نكاية من باقي اصناف المرة السوداء لطيفه اذا
يكفيه احتراق يسير ومنها ما هو رماد السوداء الطبيعية فان كانت اي السوداء رقيقة كان رمادها وحامضا
شديد الحموضة لان السوداء الرقيقة تكون حامضة لانها ان العفص اذا طبخ صار
زيادة حموضة فيكون في طعمه ورائحته كالخل يغلي على وجه الارض حامضا يهرب منه الذباب ونحوه وان كانت اي
السوداء غليظة كان اي رمادها اقل حموضة لقلة اللطافة وكثرة الكثافة وسرعة غليان الرقيق دون الغليظ
ومع شيء من العفوصة لاجل الارضية والمرارة لاجل الاحتراق فهذه اصناف ستة حارة البلغم الرقيق والغليظة
والصفراء والدم وقد بقي من اصناف السوداء ثم لم يذكره الشيخ ههنا واشار اليه في الفصل الثاني ذكرا في
الصرع في الكتاب الثالث وهو السوداء الحادث من قوة البرد على سبيل التجمد وهذا يكون عفصا حامضا غليظا فاصناف
السوداء الرديئة ثلثة اذ المراد بالردية ما فيه شر ونكاية كثيرة والبلغمية والدموية كثير نكاية لما يستقر كانت
الرديئة تلك وما كان من هذه الثلثة الطف كان اسرع اهلاكا وابلغ الذي بالعكس وبالعكس الصفراء اذا
احترقت تحلل لطيفها اي القسم الاول الذي هو رماد الصفراء وهذان القسمان المذكوران اي بعد الصفراء المحترقة
السوداء الصفراوية لدلالة هذا عليها بجرمه بالتسخيف رماد السوداء الرقيقة والغليظة واما
السوداء البلغمية سواء كان البلغم رقيقا او غليظا وان كانت في طبيعة لكنها غير ردية او رطوبة مادتها تكسر الحادة
بالاحتراق وتدفع نكايتها ويقل رداءتها بالنسبة الى الثلاثة الرديئة فابطأ ضررا واقل رداءة اي بالنسبة
اليها وكذا السوداء الدموية حكمها بالنسبة الى الثلاثة الرديئة حكم البلغمية بل وادنى لان الدم افضل من البلغم لكن البلغمية ابطأ

غير ان هذه الدموية تدرج حارة ورطوبتها قلما تعرضها الاحتراق من الاحتدام كثيرا الا انها ابطأ تحللا بعد لا كالصالح بسبب غلظ البلغم
وهذا في كان من الغليظ من البلغم اكثر وفي الرقيق اقل واما السوداء الدموية فان امراضها في الحرارة والحدة واللذع اي
من البلغمية لان الدم في الاصل حار غير انها اسلم لكونها اخص الاخلاط بالطبيعة وايضا فانها لم تخرج في خروجها الى حرارة
قوية وانما ترك الشيخ ذكر الدموية في الاصناف التي هي اقل رداءة اكتفاء بذكر البلغمية فانها ابلغ منها اذا كانت اقل ضررا مع انها
خارجة عن الطبيعة في الاصل وانما يتبين ان تكون الدموية مع حدتها عن اشمل الاخلاط واخصها بالطبيعة واشدها اي
اشد الاقسام الثلثة الردية ما يخالطها الصفراء الصفراوية ذلك لان الحاحة وفرط لذعه وسرعة تعفنه وتقدمه هي
صاحب الكلال كيفية السوداء الصفراوية وهلكة تحدث امراضا ردية كسرطانات الذي يأكل الاعضاء والجذام
الذي الاطراف والقروح الخبيثة والطواعين وما اشبه هذا وقال رايت جماعة اسهلوا هذا النوع من السوداء
اعني السوداء البرقي وماتوا وجماعة هذا السوداء لكنه ابطأ الصفراوية اشدها اي اقبل الثلث للعلاج اي
لطافته يكون علاجه اسرع وتداركه اسهل واما القسمان الآخران اي من الثلثة الردية وهما رماد السوداء الرقيقة والغليظة
فان الذي هو حامض حموضة اي رماد السوداء الرقيقة اردأ لان الحموضة اشد نفوذا ولكنه اذا تدورك في ابتدائه كان
اقبل للعلاج لسرعة تحلله بسبب رقته واما الثالث اي رماد السوداء الغليظة فهو اقل عبثا وانتشارا واحفظ
وذلك لغلظه وبطوءه والطاعة في انتهاء الى الاهلاك الغليظ لكنه اعصى في التحلل والنضج
وقبول الدواء وذلك للزوجته وانطباخه فهذه اصناف الاخلاط الطبيعية والفضلية احسن ذلك كان
الى تعدادها البحث التاسع في مذاهب قيلت في الاخلاط وبعضها ذكر الشيخ مذاهب فاسدة في ذلك المسئلة
الاولى قال رحمه الله وان يحسب من زعم ان الخلط الطبيعي هو الدم لا غير وسائر الاخلاط فضول لا يحتاج اليها البتة
قال جالينوس اسطقسات البدن منها ما هي بعيدة كالعناصر الاربعة ومنها قريبة كالاعضاء المتشابهة الاجزاء ومنها
ما هي متوسطة بينهما وهي الاخلاط الاربعة وقد وقع في امر الاخلاط اختلاف بين الاطباء والحكماء فان قوما قالوا ان بنية
البدن تتولد من خلط واحد وقوما قالوا انه من اخلاط كثيرة والذين قالوا من خلط واحد فمنهم من زعم انه الدم وحده ومنهم
من قال انه من المرة الصفراء ومنهم من قال انه من المرة السوداء ومنهم من قال انه البلغم والذين قالوا انه من اخلاط كثيرة
وهم ابقراط واصحابه واكثر الاطباء والحكماء على ان تكون البدن من هذه الاخلاط الاربعة والمسيحي ههنا
الجمهور وقال والحق عندي ان الغاذي هو الدم وحده وباقي الاخلاط فضول تستنفع بها في النفعة لا في الغذاء وهذا هو اختيار
الشيخ فانه وقد صرح في كتاب الحيوان فليعتذر لاجل وبحث ههنا ثم يذكر ما يدل على صحة مذهبنا وانا
ارى ان جميع ما قاله الكلام في هذا المقام ثم مذهب على كل كلام قال رحمه
اربعة اوجه الوجه الاول قوله وذلك لان الدم لو كان يعدو غير الخلط الذي يغذو الاعضاء اي
الاعضاء في الارتباط والقوام اما بيان الملازمة فلان المتولد من المادة الواحدة وتشبيه ان الغذاء شبيه بالمغتذي
والاشياء الشبيهة بشيء واحد متشابهة لا محالة كان الاشياء المشابهة بشيء واحد متشابهة ان الغذاء يجب ان يكون
شبيها بالمغتذي فلان الغذاء هو الجسم الذي من شانه ان يستحيل الى مشابهة الجسم الذي يغذوه عوض ما يتحلل
منه ويقوم مقامه ولا شك ان استحالة الشبيه اسهل كثيرا من استحالة المضاد واما ان التالي باطل فظاهر

لان الاعضا نجدها مختلفة في القوام والمزاج فعلمنا ان الغاذي ليس هو الدم وحده بل مع غيره من الاخلاط ولما علمنا
كان العظم اصلب من اللحم الا ورد دم مائي جوهره صلب سوداوي ولا وجب ان يكون مثل اللحم لان غذاءه الدم وحده
ولما كان الدماغ الين منه الا ورد دم مائي جوهره لين بلغمي ولا لكان مثل اللحم ايضا الوجه الثالث قوله والدم يوجد
عند مخالطته لسائر الاخلاط وينفصل اي الدم عنها اي من الاخلاط عند اخراجه وتوزيعه في الاناء ينفصل
الباحث كالرغوة منها الصفراء وبعضه كالثفل والعكر وهو السوداء وبعضه كبياض البيض وهو البلغم وبعضه مائي
وهو المائية التي يندفع فضلها في البول وهذا استدلال بانفصال الدم الى ما ذكر على تركيب الاعضاء من الاخلاط
كما ان الاول استدلال بانفصال الاعضاء على تركيبها من الاخلاط ونقول ان لنا لانا نشاهد ليس الا من الخلط
وكلاهما من الدم المحصور في العروق فاذن تولد الانسان من الدم المحصور في العروق ثم الدم ان كان واحدا في الظاهر متشابها
لكنه في الحقيقة مركب من اجزاء مختلفة موجبين احدهما انفصال ما يخرج بالحيض فان بعض دم الحيض احمر ناصع لما يخالطه
من الصفراء وبعضه احمر قان لما يخالطه من السوداء وبعضه كبياض البيض لما يخالطه من البلغم فثبت ان الدم مركب من اجزاء
مختلفة والانسان متكون من الدم فيكون مركبا من تلك الجواهر وهي الاخلاط الوجه الثالث ان المتكون جسماني لا بد له من
مادة يتكون منها ثم هذه المادة اما ان كانت واحدة لا يفاض عليها الا صورة واحدة اذ ليس فيها الا استعداد واحد لكونها واحدة
وان كانت مختلفة فانه يفاض عليها صور مختلفة لاختلاف الاستعدادات باختلاف المواد فلو كانت الاعضا كلها متكونة من الدم وحده لما كانت
مختلفة الصور وبطلان التالي يدل على فساد المقدم فهي اذن متكونة من الاخلاط الاربعة الوجه الرابع ان الدماغ لو كان يغتذي
بالدم محضا والغذاء شبيه بالمتغذي والدم اذا وصل اليه احتاج ان يحيله الى ذلك المزاج واذا كان كذلك فيغتذي بالبلغم اولى
تغذية بالدم لانه يحتاج في تغيير الدم الى كلفة ومشقة فاذا وجدنا يغتذي بما هو اقرب منه من هذه المشقة والتعب فيما اعتدل
وكذلك الكلام في العظام الوجه الخامس ما يحوج الى تكلف الطبيعة احالة الغذاء الوارد على الاعضاء الى مزاج واحد مختلفة هو
الدم والحالة بعد ذلك الى امزجة مختلفة وهذا ما يكفيها في هذا الامر الاستغنا عن هذا التكليف وهو تعدد الاخلاط
الاربعة فهذه الخمسة هي التي ذكرها المسيحي والاول والثاني هما المذكوران في الكتاب وهما الوجه الرابع والثالث مانعرض كلام
الخونجي في هذا الموضع فان قيل لم لا يجوز ان يكون اختلاف الاعضاء في القوام والمزاج لاختلاف احوال الدم الذي يتكون في كل
عارضة والخلاف والرقة والبرودة قلنا التعويل في الجواب على المقدمة الاستقرائية وهي ان المادة لو لم تختلف بالصور النوعية لما اختلفت
فقط كان ما يتكون منها ايضا لا يختلف بالصور النوعية بل بجميع الصفات والرابع والخامس ذكرهما المسيحي بالعبارة التي ذكرها
تركنا ولكن ذكرها في جواب قول القائل انكم جاءتان يكون الانسان غذاء ما صالحا للحم فلا يستعمل الخلط الاربعة كذلك يجوز
ان يكون الخلط الطبيعي هو الدم وحده ومع ذلك يستحيل الى امزجة الاعضاء المختلفة الامزجة هكذا قلنا هذا لا يصح لان كون
الدماغ يجذب الدم الخالص ويدفع منه البلغم لانه عندكم غير طبيعي ثم انه يحيل ذلك الدم الى مشابهة البلغم حتى تغتذي به
مما لا يجوز لانه يجذب مع الدم قليل بلغم لشبهه به لانه اسهل عليه ثم المحوج الى كلفة المسيحي جعلها وجهين على ما بين الوجه
السادس ذكر الامام في الشرح وهو اعتبار الدم والمسهل فانا لا نرى عيانا انا انه اذا شرب دواء مسهلا للبلغم او الصفراء او السوداء
اسهله بلغما او صفراء او سوداء ومن قصد خرج منه الدم وذلك يدل على المقصود الوجه السابع ذكره في الطب الكلي وهو ان غذاء
الانسان عند الولادة ليس الا باللبن وهو مركب من جبنية ومائية ودهنية فاذن اغتذاء الانسان يدل على انه متكون من هذه

الاخلاط الاربعة الوجه الثامن ذكره ايضا وهو انا نرى الدواء المسهل اذا شربه الانسان فانه يطلب الاسهال حتى استفرغ الخلط الذي
لذلك الدواء ثم استفرغ خلطا آخر ليس من شان ذلك الدواء اسهاله مثل ذلك الانسان فثبت ان سلامة البدن موقوفة على سلامة
هذه الاخلاط الوجه التاسع ذكره الجيلي وهو ان الدواء المسهل اذا افرط عمله فاول ما يخرج بالاسهال الخلط الذي ذلك الدواء
مخصوص باسهاله ثم يخرج بعده ارق الاخلاط الباقية واسهلها اجابة ثم يتبع ذلك اغلظ الاخلاط واعسرها اجابة وفي آخر الامر يخرج
اخص الاخلاط بالطبيعة وهو الدم مثال ذلك انا اذا سقينا دواء يسهل المرة الصفراء كان اول ما يخرج الصفراء ثم البلغم ثم
السوداء وما يسهل البلغم يخرج البلغم اولا ثم الصفراء ثم السوداء ثم الدم وما يسهل السوداء يخرج السوداء اولا ثم الصفراء ثم البلغم
ثم الدم فالصفراء يخرج اولا لانها ارق الاخلاط ثم البلغم لانه ارق من السوداء ثم السوداء ثم الدم لان الدم وان كان ارق وانعم
من السوداء لكن الطبيعة تتمسك به اكثر من تمسكها بغيره لانه صديق الطبيعة واذا افرط الاسهال ادى الى التلف الوجه العاشر
ذكره صاحب الكامل وهو انا متى اسهلنا بالادوية المسهلة ان يستفرغ الاخلاط الثلاثة فهذه هي الوجوه التي ذكرها هؤلاء الافاضل
لبيان هذا المطلوب وذكرها اذ ليس فيه كما اورد ويرد عليها بحثا واعتراضات اما ما يرد على الوجه الاول بان المراد
التي في كل واحد من الاعضاء شانها ان تجذب من الدم الصاير في العروق ما يناسبها فجذبها تجذب ما يناسب تجذب العظام ما يناسبها
وكذلك تجذب الدماغ واللحم والعصب والقلب وغيرها من الاعضاء يجذب ما يناسب القلب وعلى هذا القياس ثم كل واحد من الاعضاء
لا تزال تغير الدم الذي تجذبه الى طبيعته حتى تشبهه بجوهرها فاختلاف الاعضاء في الامزجة والقوام هو لاختلاف الدم في
طبيعته لا لاختلاف الاخلاط في الاعضاء وهذا المعنى يمنع المقدمة القائلة بان الاعضاء مشابهة للغذاء فلو اتحد الغذاء
تشابهت الاعضاء لانها انما كانت تكون مشابهة للغذاء ولو كان الغذاء هو الذي تغيره الاعضاء الى مشابهة نفسها اذا كانت
الاعضاء المختلفة تغير الغذاء الى مشابهة انفسها لم يلزم تشابه الغذاء وان اتحد الغذاء والمسيحي اخذ هذا منه وقال في الجواب
عن الاول وهو ان الغذاء لو كان واحدا لتشابهت الاعضاء ان نقول هذا ليس بلازم لان الغذاء ليس من شانه تغيير الغتذي
وتحليله الى مشابهته بل هو يقبل فعلها فان المتغذي هو الذي يغير الغذاء ويحيله وما قال ولو لزم تشابه العظام والعضلات والعصب
والرباطات والاغشية في الجوهر لاتحاد غذائها من خلط واحد وهو الخلط الاسود على مذهبكم لما كان الغذاء يغير المتغذي الى
مشابهته جوهرا لكن تشابه الاعضاء في المزاج والقوام انما كان يلزم لو كان الغاذي الذي هو الدم متشابها في الحقيقة
لكنه ليس كذلك لانا ذكرنا ان الدم مركب من اجزاء غليظة واجزاء لزجة واجزاء لطيفة واجزاء معتدلة فالغليظة يتكون منها
العظم ويتغذى بها واللزجة يتكون منها الدماغ وما يتغذى بها وكذا الكلام في باقي الاعضاء فان قيل ان ما في الدم ما يشبه
السوداء واللزجة الرطبة واللزجة هو البلغم قلنا ليس هذا بلغما ولا ذلك سوداء على الاصطلاح المشهور بين الاطباء وذلك لان
البلغم عندهم جسم ابيض لزج متولد في الكبد مع الدم وارد رطب تحت العظم والسوداء جسم متولد في الكبد مع الدم سوداوي اللون
حامض الطعم غليظ القوام تجفيفه يابسة وكذلك لما كانت الصفراء وانما هذه تلك الاجزاء تجري اطلاق البلغم والسوداء عليها
كالصفراء ايضا وايضا الوقت ان هذه الاجزاء المتميزة من الدم بلغم وصفراء وسوداء ودم فنقل الكلام الى هذا الدم المتميز
منه فهل هو دم محض ام فيه هذه الثلاثة فان كان الاول فقد عرضنا الكلام به وان كان الثاني فيلزم التسلسل وهو محال الوجه
الامام في الطب الكلي على الوجه الاول بان قال لا نسلم ان الغاذي لو كان الدم وحده لتشابهت الاعضاء في المزاج والقوام
وذلك لان الانسان يأكل الغذاء الواحد كاللحم مثلا فيتولد من ذلك الغذاء الواحد هذه الاخلاط المختلفة واذا جاز تولد الاخلاط

من الغذاء الواحد فلم لا يجوز تولد الاعضاء المختلفة من الخلط الواحد فان قيل ان تولد الاخلاط المختلفة من الغذاء الواحد انما كان
لان ذلك الغذاء وان كان بسيطا في الحس لكنه مركب في الحقيقة من الاركان المختلفة في الماهية قلنا الخلط الواحد ايضا
وان كان بسيطا في الحس لكنه مركب في الحقيقة من الاركان المختلفة في الماهية فكما جاز تولد الاخلاط من الغذاء الواحد كذلك
يجوز تولد الاعضاء المختلفة من الخلط الواحد هذا ما قيل على الوجه الاول وفي الكلام نظر اما في ما ذكره ابن ابي صادق من ان
احد اجزاء الدم وكذا اجزاء الحيوان الى الجسمانية غير مختلفة بالحقيقة بل بالعوارض اذ ليس بين الدم القلبي والكبدي والشرياني
والوريدي اختلاف في الطبيعة بل هناك اختلاف في العوارض من جهة ان القلبي اسخن من الكبدي وهو المعترف بذلك اي ابن ابي
صادق في شرح المسايل واختلاف العوارض لا يوجب اختلاف الموضوعات والاعضاء مختلفة بالماهية لاختلافها
باللوازم واختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات بالماهيات فلو كان الدم هو الذي يغذو الاعضاء لما كانت الاعضاء
مخالفة بالماهية بل متساوية في الماهية ومختلفة بالعوارض لكن التالي باطل فالمقدم مثله وثانيهما ان ما ذكر مبني على ان
الاعضاء في الحقيقة واختلافها في الحقيقة مبني على كون المني كذلك وكون المني كذلك مبني على كونه غير متولد من الدم وحده والا
لما اختلفت الاعضاء في الصور بل من الدم المخالط لسائر الاخلاط وهو الحق لان المني من الرطوبة الثانية [illegible] حادثة
من مجموع الاخلاط كما تقرر ان المني يتكون من الدم ويتفق بذلك جميع الاخلاط فان لفظ الدم كما يقال على الخلط المعروف
كذلك يقال على مجموع الاخلاط كما يقال افتصد فلان وكان دمه كيت وكيت مع ان الخارج هو مجموع الاخلاط لا الدم وحده
وقيل ابن ابي صادق ان الاعضاء متولدة من الدم وحده يعني ان الاعضاء متولدة لا من الدم وحده بل منه مع سائر
الاخلاط فيكون باطلا لانا نقول انما نعني به كما برد الدم ويابسه وبارد الدم ورطبه فان عنيت بان في الدم جزئين احدهما حار
رطب كالمائية في اللبن والآخر بارد يابس كالجبنية فيه فهذا مما لم يقل به احد ولا يتوهمه عاقل فضلا عن فاضل وان عنيت بان
في الدم اجزاء من العناصر الاربعة فهذا كلام حق لكن ليس في تلك الاجزاء ما يختلف بالكيف لتشابه الكل في الكيفية الا
ما في الزيادة الكلية التي زادها المسيحي فلانها لا طائل تحتها اما اولا فلبطلان قوله لاغتذاء العظام والغضاريف
والرباطات والاعصاب بشيء واحد وهو الخلط الاسود عند الخصم لان هذا ليس مذهب الخصم بل مذهبه ان اغتذاء هذه
الاعضاء بدم سوداوي لا بالسوداء فحسب ثم المذهب ان السوداء في الدم الذي هو غذاء العظام اكثر منها في الدم الذي هو
غذاء الغضاريف وفيه اكثر من الذي هو غذاء الرباطات ومن الذي هو غذاء الاعصاب وعلى هذا كل ما هو اصلب الشيء
فيه اكثر وما هو الين فالسوداء فيه اقل واما ثانيا فلان الدم متشابه الاجزاء لاختلافها على ما ذكر ولم يسلم اختلافها فلا
من الاختلاف ما يتوله منها في الصورة في العارض لما يتقدم بيانه واما ثالثا فلان الجزء البارد اليابس الذي في الدم
لا بد وان يكون راسبا فيه والخلط اليابس طافيا عليه ويدفع لامتزاج الدم في الكبد بحيث يوجد ما دونها في الغذاء يلزم ان
يكون الاول سوداء طبيعية والثاني صفراء طبيعية سواء يطلق عليهما هذان الاسمان ام لا واما رابعا فلانا لا نسلم
انه ان كان الثاني يلزم التسلسل لانه انما كان يلزم لو كان في هذا الدم الاخلاط الاربعة لا الثلثة على ما قال الذي
هذه الاخلاط الثلثة والمائية النقض الذي ذكر الامام فلانه غير وارد على الوجه الاول وذلك لان الدم لو كان هو
هو الذي يغذو ويتكون منه الاعضاء من غير ان يخالطه شيء من الاخلاط الثلثة يوجب تشابه الاعضاء في المزاج والصور
لان الفاعل للاعضاء يعني به النفس او الطبيعة باذن الله تعالى واحد والقابل ايضا واحد فيمتنع اختلاف الآثار اللازم

الترجيح من غير مرجح وعلى هذا لا يرد النقض المذكور وذلك لان الغذاء الواحد انما يتولد منه الاخلاط المختلفة لاختلاف الفاعل
على ما قال المسيحي واستدل عليه بان السبب الفاعل للدم هو الحرارة الغريزية المعتدلة وللبلغم تلك الحرارة اذا كانت انقص
مقدارا من المعتدل وللمرتين تلك ايضا لكن اذا زادت على الاعتدال وان الحرارة الغريزية تختلف ايضا بحسب اختلاف
الاسنان والبلدان واوقات السنة وغير ذلك لانه فاسد اذ الفاعل واحد وهو حرارة الكبد الطبيعية واذا كان الحرارة
الطابخة واحدة استحال ان يكون بعضها معتدلة وبعضها انقص وبعضها ازيد ثم الدم لا يحتاج الى الغريزية المعتدلة ولا المرتان
الى الزائدة ولا البلغم الى المنقصة بل الجميع يحتاج الى حرارة طابخة وهي واحدة ذاتا ومختلفة اعتبارا لانها بالنسبة الى
البلغم مقصرة والى الثلثة الباقية معتدلة على ما سبق بيانه واختلاف الغريزية بحسب الاسنان وغيرها غير مفيد بل الاختلاف
القابل لاختلاف اجزاء اللحم اذ بعضها اعصاب وبعضها عروق الى غير ذلك فالحاصل انه لم يتحد القابل والفاعل ولهذا النقض
حجة لانهما لما اتحدا امتنع ايضا باختلاف الآثار هذا ما اورد على الوجه الاول واما على الوجه الثاني فاعترض عليه ابن ابي
صادق وقال ان الدم الواصل الى الاعضاء وان كان مخلوطا بسائر الاخلاط لا يجوز ان يقال العضو له قوة مخصوصة لاجلها
يجذب خلطا واحدا الى نفسه ويدفع الباقي كما يقولون ان الدماغ قوة مخصوصة لاجلها يجذب الدم البلغمي ويدفع الدم
السوداوي والعظم له قوة بها يجذب الدم السوداوي الى نفسه ويدفع الدم البلغمي عن نفسه واذا كان هذا الاحتمال
قائما فلا يلزم من وصول الاخلاط باسرها الى الاعضاء اغتذاء الاعضاء بها باسرها والامام تقلد في الطب الكلي هكذا ايضا
واعترض المسيحي على الوجه الثاني ايضا وقال انا نعرف بمخالطة الاخلاط الدم ولكن لا للتغذية بل للمنافع المذكورة وهي
تلطيف الدم في المسالك الضيقة وتغليظه في المسالك الواسعة وافادة اللزوجة وسهولة الالتصاق بالاعضاء فان الاول
من الصفراء والثاني من السوداء والثالث من البلغم وتصريح جالينوس [illegible] بانها تغتذي لا يحتاج اليه بعض الاعضاء
بعد ان يعرف منافعها وتلك بعينها هذا ما قيل على الوجه الثاني وفيه نظر اما في ما ذكره ابن ابي صادق وارتضاه الامام فلان
الدعوى ثمة بالحقيقة هو ان المني يتكون من الدم المخلوط بسائر الاخلاط وكذا الدم على الاطلاق مخلوط بسائر الاخلاط
يتكون منها فاذا وقع المني في الرحم فالطبيعة تفصل المني بحسب عضو عضو فتفصل ما فيه غليظ بارد يابس مايل الى السوداء
مادة لتكون العظام وما هو بارد رطب بلغمي مادة لتكون الدماغ وما هو حار يابس مادة لتكون القلب وكذا القول في الدم الذي
في الرحم فما هو اشد حرارة ورطوبة يكون مادة لتكون اللحم وما هو اشد حرارة وربما يكون مادة لتكون الرية وعلى هذا لا يتجه ما ذكره
اصلا اذ ليس قبل تكون الاعضاء اعضاء اخرى سابقة عليها حتى يقال ان العضو له قوة مخصوصة لاجلها يجذب خلطا واحدا الى
نفسه واما ما نقل المسيحي عن جالينوس فلا يدل على المطلوب لان المراد من ترديد [illegible] على سبيل الاغتذاء [illegible]
اليه القائلون بتكون البدن من الخلط الواحد وهو البلغم عند قوم والصفراء عند طايفة والسوداء عند آخرين لا على
سبيل الاخلاط فانه مذهبه ومذهب الحق وذلك لانه قال في الجوامع لجميع الاخلاط عامة اسباب اربعة فالسبب الفاعلي
هو الحرارة الطبيعية والسبب الذي يقوم مقام المادة لكونها هي الاغذية والسبب الذي يقوم مقام الآلة والاداة
لكونها هي الكبد والعروق والسبب التمامي الذي لمكانه احتيج اليها ان يغتذي منها البدن ثم قال في السبب التمامي
للصفراء والثالث ان تكون غذاء الاعضاء المحتاجة الى غذاء لطيف وللبلغم يغتذي في وقت ما لا يجد البدن غذاء من
خارج وللسوداء ان تغتذي بها الاعضاء المحتاجة الى غذاء غليظ فبعد تصريحه بهذه الاحكام يمتنع ان يكون المراد من قوله

ومكن تغذيها الكل بتقديمها مطلقا بل غير مخلوطة بالدم فهم لو قيل هذا الوجه ان اتى لجواز ان يكون الدم مخالطا بسائر الاخلاط
الا ان ما يصير من جوهر الاعضاء هو الدم لا غيرها والباقي يندفع بدفع الدافعة كان الماء يخالط الدم ولا يصير من جوهر الاعضاء
مع رطوبات السيوف الثالث بان هذا الدليل صحيح لكن المادة المذكورة المفروضة انها واحدة ليست بواحدة في الحقيقة بل
مختلفة لانها مركبة واذا كانت مركبة كان فيها استعدادات مختلفة بعضها لان يفاض عليها صور مختلفة فم يقول هذا القائل
ان العظام والغضاريف عندكم مركبة من السوداء ومتغذية بها مع انها تختلف في الصور واذا كان يجوز هذا في هذا الخلط فلم
لا يجوز في الدم الذي هو اولى بذلك لان نوعه معتدل مستعد لان يتكون منه الاعضاء الصلبة واللينة وان جلها اعدل الانواع
وانسبها بالحيوان الانساني وهو ايضا فاسد لان اختلاف اجزاء الدم في الرقة والغلظ والحرارة والرطوبة ليس اختلافا يوجب استعدادات
مختلفة مقتضية لان يفاض عليها صور مختلفة لما عرفت ولان العظام والغضاريف عند الخصم ليست متولدة من السوداء
ولا متغذية بها فقط على ما نعم اذا اراد بالخصم المحققين من الاطباء كالشيخ والفاضل جالينوس فان المذهب الصحيح عندهم
كالذاهبين الى ان جميع البدن واغتذاءه من السوداء فحسب فهم لم يخش من ان يعدوا من الخصماء ولو لاعتدهم منهم ومقتضا
خصمائهم لقربه مرتبة من مرتبتهم لكان الاولى به ان يلزمهم بكون البدن متولدا من السوداء عندكم لا يكون العظام
ونحوها كذلك لان ذلك الملزم ركيك لا يلاحظه ذا عقل عن امثال هؤلاء وعن الرابع بانا لا نسلم ان الدماغ في غاية البرودة والرطوبة
فانما فيه دونهما في البلغم بدليل ما زال عند ما يستولي عليه البلغم بطبيعة ويقتضي بافعاله واذا كان كذلك لم يكن البلغم
شبيها حتى يكون هو اولى بتغذيته واما ابرديته الدم وارطبيته فهو مناسب له واما توهم ان الطبيعة يحصل لها مشقة
فتقول المشقة التي يحصل لها من فعلها في البلغم اكثر من التي يحصل لها من فعلها في الدم لان مناسبة الدم لها اكثر
على ما بينا فكان الخصم اعتقد ان الدماغ يجذب الدم ويحيله بلغما لذلك قال انه كلفة عظيمة للطبيعة وهذا عالي
ما بانذ فان الدم يستحيل ان يرجع ويصير الى البلغم اما اذا قلنا ان الدماغ يجذب ابرد ما فيه وارطبه لم يحصل منه
كلفة ومشقة في احالته اليه والدماغ وهو ايضا فاسد لان الخصم ما ادعى ان الدماغ في غاية البرودة والرطوبة
ليمنع انه ليس كذلك ولان البلغم اولى بتغذيته بل الاولى بها الدم البلغمي واما ان ابرد ما في الدم وارطبه فهو ...
لا تقدم علمت فساد هذا الكلام وانه قد يجمل ما يرجع الى حاصل وعن الخامس ان كلفة الطبيعة في احالة الاخلاط
الى طبائع الاعضاء اكثر من كلفتها في احالة ما يغتذي الاعضاء من اجزاء الدم الى طبائع الاعضاء لان مناسبة
هذه الاجزاء للاعضاء المتاقفة اكثر من مناسبة الاخلاط التي قيل بتغذيتها بها فان برد البلغم اكثر من برد الدماغ ويبس السوداء
اكثر من يبوسة العظم وهو ايضا فاسد لابتنائه على ان في الدم اجزاء تناسب الاعضاء على الوجه المذكور وقد علمت ...
واما الوجوه الخمسة الباقية بعد تسليم دلالتها على المطلوب اقناعية على ما لا يخفى ولما فرغ المسيحي من اجوبة الخمسة
على ما نقلنا عنه راجعنا عنها قال واذا عرفت هذا فلنذكر ما يدل على صحة مذهبنا وهو وجوه ستة احدها ان الحاجة
الى الغذاء انما لاجل تعويض ما يتحلل او للزيادة في النمو والمتحلل من الاعضاء احرها وارطبها فيجب ان يكون
الوارد حارا رطبا والدم حاله هذه الحال واما الفضلات الزائدة فيجب ان يكون شبيها بالمزيد اذ لو كان مخالفا له
المزيد والمزيد عليه في غاية الحرارة والرطوبة حلوا بان والدم هذا حاله واما الصفراء فانها حارة يابسة حادة لذاعة
مرة الطعم لطيفة القوام والسوداء باردة غليظة الجوهر حامضة الطعم منفصة بعيدة عن مناسبة الحيوان والبلغم بارد

في جميع عن الشيخ والكل لا شك انهم هذا امور مناسبة للجزء والمقدمة الثانية ان الاجماع منعقد بين الفلاسفة والاطباء على ان الغذاء من
شانه ان يعوض عن المتحلل ويشبه به ويزيد ما معا الدم من الاخلاط وان كان طبيعيا اذا استولى على البدن تغير واضعفه ومكان
كذلك فليس من شانه ان يغذو البدن ويحفظ صحته ويخلف عليه عوض ما يتحلل ورشحه الحق الثالث ان ... الى كل ما يحدث
الاخلاط انما ان يكون ذلك ما حصلا من كل واحد منها بانفراده او بعد اجتماعها واتحادها فان كان الاول فاما ان يغذو بعضها بعض
الاعضاء او ينصرف الى العضو الواحد او هي ان يتفرقه فان كان الاول يلزم ان تختلف اجزاء العضو الواحد بعضه صلبا وبعضه لينا
وبعضه متغذ لا بعضه ... ان الغذاء لتاثير في المتغذي على ما ذكرتم في الطعم الاول وان كان الثاني كان يجيء الادوية
الحارة والطعال عبثا والحكيم تعالى ذكره لا يفعل شيئا من ذلك وان كان الثاني وهو انها لا تغذو الا بعد اجتماعها واتحادها فهو
ايضا محال اذ يلزم منه ... ولا الادوية ومنها
ان لا يحدث دم من خلط ما يحصل منها ان يكون الاخلاط خمسة الاربعة المذكورة والخامس المجموع فان حكم المجموع مغاير الحكم افرادها
ومنها ان يكون فعل الكبد في تميز الاخلاط بعضها عن بعض عبثا اذ كان لا بد من اتحادها كل ذلك محال والمفضي الى المحال محال
تغذية الاخلاط بعد اتحادها محال فان قيل تميزها في الكبد لا يجب لاجل المنافع الصادرة عن كل واحد من الصفراء والسوداء
كما ذكرتم لم يكن تميزها عبثا فان المنافع الصادرة عنها لم تحصل الا اذا كان كل واحد منها خالصا فان فائدة الصفراء المنصبة الى
المعاء غسل ما فيها من الفضلات وتنبيها على دفع ما فيها وهذه المنافع لا تحصل من الصفراء الا اذا كانت خالصة اما متى كانت في الدم
مخالطا له كانت محدودة لا يدفعها وفائدة السوداء المنصبة الى الطحال تقوية فم المعدة ودغدغتها بالحموضة وتنبيه الشهوة وهذه
لا تحصل الا اذا كانت خالصة ومتى كانت مخالطة مع الدم ضعف فعلها قلنا عند ما يتخلط في الكبد لاجل المنافع المذكورة اما
ان يتميز كلها او لا بكليته فاما ان ينصب الى جهة هذه المنافع كليته او لا بكليته فان انصب بكليته حصل المطلوب وهو ان لا يغذو الا الدم
وحده لان الباقي محدود وان لم ينصب بكليته لم يعد مع الدم فيعود الكلام وهو ان يقال هل يكون تغذيتها بانفرادها او بعد اجتماعها واتحادها
ويعود الاقسام المذكورة وان لم يتميز كليتها لزم من المحال المذكور وهو انه لا يحصل لنا ... الوجوه
المذكورة الرابع اتفق الاطباء على ان الدواء المسهل للصفراء متى استعمل اسهل الصفراء اولا ثم البلغم ثم السوداء ثم الدم وعلى هذا
يخرج الدم اخرا في كل مسهل قالوا والعلة في هذا ان الدم اشرف واحتياج الطبيعة اليه ...
الشريف شرها ولذلك يتاخر خروجه عن خروج باقي المواد ولو كان الغاذي هو مجموع باقي الاخلاط كانت جميعها في الشرف
على نسبة واحدة فانه كما ان لنا اعضاء مخصوصة تتغذى بالدم كذلك لنا اعضاء مخصوصة تتغذى بالبلغم واخرى بالصفراء
واخرى بالسوداء ولو كان ... كذلك لم يتخلف الدم في حالة الخروج عند الاسهال بل كان خروجه يسبق خروج ما هو اقل نفعا
منه لكثرة ... لكن الوجود بخلافه واجماع الاطباء ايضا بخلاف ذلك فالخلط الشريف المحتاج اليه هو الدم وهو الغاذي وحده
وهو المطلوب الخامس انا لو قلنا ان الاخلاط تغذو ما يناسب من الاعضاء لزم ان يكون مقدار السوداء اكثر من الصفراء
في البدن وذلك لان الاعضاء التي تغتذي بالسوداء اكثر عددا واكبر مقدارا من الاعضاء التي تغتذي بالصفراء لكنه محال
على ما شرحه في نسبة الاخلاط فالقول بتغذية جميع الاخلاط محال السادس قد ثبت ان الدماغ اشرف من اللحم والعظام
يجب ان يكون شبيها بالمغتذي بمعنى انه متى كان شريفا يجب ان يكون شريفا ومتى كان دون ذلك في الشرف يجب ان يكون
كذلك ولا شك ان الدم اشرف من البلغم لانه اكمل نضجا ولانه يناسب الحيوان بالحرارة والرطوبة ولان الاعضاء التي تغذت

اكثر من الذي يغتذي بالبلغم على مذهب من يقول بتغذيه فيجب ان يكون الغاذي للدماغ هو الدم لا البلغم وهذا الوجه ضعيف لانه
قد ثبت بهذه الوجوه ان الغاذي هو الدم وحده وان تفرع الصفراء والسوداء معه لاجل المنافع المذكورة التي عرفتها ونفوذ البلغم لكونه
ذخيرة عند الاعضاء لوقت عوز الغذاء وهذا مذهب الشيخ في الشفاء فانه قد صرح به في كتاب الحيوان حيث تكلم في الاخلاط قال
والحق ان نقول ان اصل الغذاء الدم وحده وهذه الاخرى كانها ابازير يحتاج اليها لا لانها غذاء بل لان كل عضو انما يحيل الدم الواحد المتشابه
اذا كان موجودا ووجد الى غرض يليق به على ان الطبيعة تداويات وذلك بهذه الابازير قولها في الدم اذا كان موجودا ابدا
ان الدم متى كان موجودا لا يعدم الطبيعة في التغذية ومقولة على ان الطبيعة فعالة وذلك بهذه الابازير والمعونة التي
لها بازيرية النافعة مثل تنفيذ الصفراء للدم في المسالك الضيقة فان هذه معونة عظيمة في ذلك لان الدم يرجع الى انه
لم يقدر على النفوذ فيها لغلظه ولزوجته فاما ان يتعذر منه اغتذاء كثير او لا يتغذى منه شيء فان كان الاول ضعفت الاعضاء ثم تنشف
فان لا تغتذي شيئا وان لم يتغذى ضعفت القوة لا محالة اما اذا كانت الصفراء مخالطة له بحرارتها ونفذته في المسالك
الضيقة وذلك معونة ظاهرة في تغذية الاعضاء وكذلك السوداء فان فائدتها تنشيط الدم في المسالك الواسعة حتى يجذب
الاعضاء القريبة منه الغذاء المحتاج اليه في التغذية ولو لا السوداء لسال الدم ويرق فاما ان يجذب منه شيئا ولا يجذب شيئا اصلا وذلك مثل
ما ذكرنا اولا وقال في تشريح المرارة من حيوان الشفاء ان المرارة باتصالها بعرق لطيف صغار بعيد عن مسالكها ولذلك يابسة
عن غير جاذب متصل بمنفذها فالدم يغتذي به وقد ذكر هنا ايضا الفاضل جالينوس فلو كانت المرارة تغتذي بالصفراء كما
يحمل هذا الاوردة اليها عبثا والخالق عز وجل لا يفعل شيئا عبثا تعالى عن ذلك علوا كبيرا هذا ما ذكره المسيحي تقليدا بالقائل
من غير تفتيش وقد ذكر الامام في الطب الكلي وجوها اخرى في هذا المطلوب من غرائب يجب عنها فتذكرها تتميما احدها
احدها ان الحيوة بالحركة والحركة بالحرارة وسهولة الحركة بالرطوبة واذا كان الامر كذلك فالحيوة بالحرارة والرطوبة فالمادة التي
يغلب عليها الحرارة والرطوبة هي التي ينبغي ان يكون منها الحيوة والجسم الموصوف بها من بين هذه الاربعة ليس الا الدم لانه
حار رطب فاذن مادة الحيوة هي الدم فقط فان الغالب عليه الكيفية الموافقة للحيوة وفيه مع هذا برودة ويبوسة لتكون تابع
ذلك اثبات فلا يكون شيئا الا انبث فالبدن انها يحدث من الدم وحده الثاني ان البدن يتصرف في الغذاء ويقلبه الى
طبيعة نفسه بدليل ان البدن يزيد بالغذاء فيجب ان يكون البدن فاعلا في الغذاء واما احالة الغذاء الى نوع البدن
واذا كان كذلك فلو كان البدن مغتذيا بالبلغم والصفراء والسوداء لكانت قوة البدن على قوة هذه الثلثة لكن الامر ليس
كذلك وذلك لان المرة الصفراء اشد حرارة ويبوسة من البدن باضعاف كثيرة والمرة السوداء ابرد وايبس من البدن كثيرا
لان البدن لا يستطيع ان يحيلها ويقلبها الى نفسه بل هي احرى ان يحيله وتقلبه الى نفسها وكذا البلغم واما الدم فانه شبيه
في مزاجه بالبدن ومع هذا اقل حرارة منه واكثر رطوبة والشيء كلما كان ارطب كان اضعف لان الرطوبة عبارة عن عدم
الممانعة فهو في الاولى جميعا اضعف من البدن الثالث ان المني الشيء الذي يقع في الارحام ويتكون منه الجنين انما هو الدم
والمني الذي هو من طبيعة الدم وليس في الارحام عند تكون الجنين واحد من الثلثة ولا البلغم الرابع انا نجد عيانا ان البدن
انما يغتذي من الدم فقط واما سائر الاخلاط فالبدن يدفعها عن نفسه كما يقذف الشيء الغريب الثاني بدليل ان الطحال
يجذب اليه المرة السوداء ولا يغتذي بها بل يدفعها عن نفسه الى فم المعدة كما يدفع الشيء الذي لا ينتفع به وهذا على ان سائر
الاخلاط فضول لازمة لتولد الدم وحده بمنزلة ما يلزم في حدوث الشراب من تولد الزبد الذي هو نظير المرة الصفراء والدردي

الذي هو نظير المرة السوداء والخامس ان المغتذي لا بد وان يكون شبيها بالغذاء والبدن ليس شبيها بواحد من الثلثة وذلك
لان البدن اقل حرارة من الصفراء وبرودة من البلغم ويبوسة من السوداء وانما هو شبيه بالدم في مزاجه كما تقدم السادس
الحلقة التامة لا تحصل الا عند كون الفاعل في نهاية القوة وكون المنفعل في نهاية عدم الممانعة وادنى الفاعلين الحرارة
وكمال المنفعلين في الضعف وعدم الممانعة انما هو الرطوبة فلا بد وان لا يتم امر الحيوة الا بها والجسم الموصوف بهما ليس الا
الدم السابع ان الدم احتباسه واجب في الطبع واستفراغه خارج عن الطبع واما البلغم والمرتان فاستفراغ كل واحد منها
واجب في الطبع واحتباسه خارج عن الطبع بدليل ان المرة الصفراء اذا احتبست حدث اليرقان واذا احتبست السوداء
حدث الجذام والسرطان واذا احتبس البلغم اضر بالمعدة والامعاء وهذا يدل على ان الخلط الذي يتولد منه البدن هو الدم
الثامن ان البدن حال السلامة انما يغتذي بالدم فقط واما البلغم فانه لا يغتذي به الا بعد ان يصير دما كمن يهضم على النضج
فاذا كان نضجا استحال دما يغذو البدن واما الخلط الاسود فهو ايضا يغذو اذا استحكم انهضامه وصار دما كالحال في البلغم سواء
لانهما في قرب واحد من النضج فيما يغذو وان البدن بتوسط الاستحالة الى الدم والدم يغذوه بنفسه واما المرة الصفراء
فلا تغذو البدن لانها جاوزت حد الطبع واما ان البدن في حال السلامة لا يغتذي بالمرة الصفراء من حيث هو فيدل عليه
وجوه قد ذكرها ابن جلجل صادق ونقلها الامام احدها ان الطبيعة جعلت لكل واحد منها موضعا يستفرغ منه اما البلغم فالذي
يجتمع منه في الدماغ يستفرغ من الحلق من المنخرين والذي في المعدة والامعاء يستفرغ مع الثفل واما المرة الصفراء فانها
تنصب الى المرارة ومنها الى المعاء الاسفل وتخرج واما المرة السوداء فانها تنصب الى الطحال ومنه الى فم المعدة ومنه يرسل
الى الامعاء وتخرج فلما كانت الطبيعة تسعى في دفعها وتفرقها عن البدن علمنا ان البدن لا يغتذي بها ولا كانت الطبيعة
تنضج بها بمثابة الدم الثاني ان احد هذه الاخلاط لو كان يغتذي به لكان ذلك الخلط لكان الاولى بالمرارة ان يغتذي بالصفراء
والطحال بالسوداء وليس الامر كذلك فان المرارة وان كانت تجذب الصفراء لكنها لا تغتذي بها كما يشهد بذلك العروق التي تاتيها
من الكبد حاملة الدم اليها وكذلك الدماغ يا شيروق وشرايين تحمل اليه الدم واما الطحال فهو ينضج السوداء حتى تتم
النضج لان نضجها لم يتم بعد وتجعلها بما ترققها الطف وارق قواما واحسن مزاجا من الدم الكبدي ولذلك صار في الطحال
شرايين كثيرة تعين على نضج هذه المادة ثم لا تنقلب الى مثل هذا الدم فان الطحال يقذفه الى فم المعدة ومنه الى الامعاء
كالشيء الذي لا ينتفع به فثبت ان هذه الاعضاء لا تغتذي بهذه الاخلاط مع انها اولى الاعضاء بها فلان لا تغتذي بها فاطلاقه
بسائر الاعضاء الثالث ان الغذاء من كل عضو اخص واطيب ولو وجب كون الخلف شبيها بالخلف عنه وجب ان يكون الغذاء
حارا رطبا وهو الدم ولذلك صار كل شيء يغتذي فانما يغتذي بما فيه من الجوهر الحار الرطب حتى استحالت الاغذية باردة
او يابسة او على الازدواج بينهما او باردة رطبة او حارة يابسة فانما يتصفى ما فيها من الجوهر الحار الرطب ويغذو القوة
المفرطة وذلك تبين حتى يحصل من جميعها الدم وسائر ما يتصل منها النفس ومعه للافقه فضلا الى خارج او الى بعضها الرابع
ان هذه الاربعة يتولد بعضها من بعض في الكبد وهي مختلفة الطبائع والكيفيات فان كانت السابقة من الكبد الى العروق
هي مجموعها فاما ان يكون كل واحد منها سادا لاية القوة والكيفية للآخر واما ان يكون احدهما غالبا على الآخر فان كان
الاول لم يجر بينهما التفاعل ويحصل عن تفاعلها شيء خامس يخالف لكل واحد من هذه الاخلاط الاربعة وذلك مما لا
تقوله احد وان كان الثاني لم يصير المغلوب منقلبا الى طبيعة الغالب فلا يكون الواصل الى العضو الا خلطا واحدا الخامس

ثم اتفقوا على ان السبب الفاعل للبلغم حرارة مقصرة والحرارة المقصرة غير طبيعية للانسان فاذن متى كان الانسان على حالته
الطبيعية وجب ان لا يتكون البلغم لكن اذا لم يتكون البلغم لم يحصل الدم الصالح لتغذية الدماغ فاذن حصول البلغم يجب ان
يكون طبيعيا لانه محتاج اليه في تغذية الدماغ وان لم يكن طبيعيا لانه عن حرارة مقصرة وهذا الخلف انما لزم من وضعنا ان
البلغم محتاج اليه في تغذية الاعضاء وان ثبت هذا الغرض باطل هذا مجموع ما قيل في هذه المسئلة على ما وصل الينا ونحن نقول
اما الجواب عن الاول من الستة التي اوردها المسيحي فهو انا لا نم ان المتحلل من كل عضو اخص واجوده بل المتحلل من اللحم
كذلك اما في العظام ونحن نقول … ان هذه الامور … الحيوة والتغذية فاما كانت لنا فيها لو كانت هي الغذاء بطريق الاعداد
واما اذا كانت بسبيل الاختلاط بالدم فلا وعن الثاني ان الدم الطبيعي انما اذا استولى على البدن غيره وافسده فلا فرق بينه
وبين غيره من الاخلاط فيما ذكره وعن الثالث ان التقسيم غير حاصر لان التغذية انما تكون من مخالطة كل واحد منها بالدم لا من
كل واحد بانفراده ولانا نجامع الجمع ما اعاده وعلى هذا لا يلزم شيء مما ذكر لانا نختار … ليس يراد لاجل ما هو المراد وعن
الرابع بانا لا نسلم ان الغاذي لو كان هو الدم مع باقي الاخلاط كان جميعها في الشرف على نسبة واحدة وسند ما … لو
كان لنا اعضاء مخصوصة تغتذي بالدم فكذلك لنا اعضاء مخصوصة تغتذي بكل واحد من الاخلاط انما لزم … لو كان المغتذي
بالدم كالمغتذي بكل واحد منها وليس كذلك لان جميع الاعضاء تغتذي بالدم لما يخلطه او مع غيره كباقي الاعضاء ولا تغتذي
بجميع شيء من سائر الاخلاط الا بالانفراد ولا بالاختلاط وعن الخامس بانا لا نم انه لو كان كل واحد من الاخلاط يغذو عضوا
من الاعضاء لزم ان يكون مقدار السوداء اكثر من الصفراء لان هذا انما يكون يلزم لو كانت السوداء بانفرادها هو الغاذي
للاعضاء الصلبة اما اذا كان الغاذي هو الدم مع قسط من السوداء فلا يلزم ذلك وعن السادس بانا لا نم انه يجب في
ان الغذاء يجب ان يكون شبيها بالمغتذي اي في الشرف حتى اذا كان المغتذي شريفا يجب ان يكون الغذاء شريفا حتى
كان … ذلك في الشرف بل يجب ان يكون شبيها بالمغتذي في المزاج والقوام واللون حتى يقوم بدل ما يتحلل من البدن
واما ما تمسك به من قول الشيخ فهو لنا دليل عليه لانه … لان قوله ان اصل الغذاء لا يدل على ان غيره ليس بغذاء اصلا
بل على ان غيره ليس باصل في الغذاء وهو حق فان معظم الغذاء الدم لان اغتذاء العضو … اكثر من اغتذائه بسائر الاخلاط
ولكن لا يلزم من كونه ليس باصل في الغذاء ان لا يكون غذاء اصلا ثم … بما ذكرنا … قول الشيخ لان لفظة
في قوله على ان الطبيعة … ذلك اشارة الى … كل عضو اي الطبيعة اعانت قوة كل عضو … ان تحيل الدم الى
المشابه في المزاج يليق به … المغتذي الدم الى المزاج اللائق به لا في تغيير الدم
وتنبيه على انه فائدة من بعض … هي حجة للوجوه الستة التي ذكرها الشيخ واما الجواب عن الوجه الاول الذي
ذكره الامام فان نقول لا نسلم … ان الدم مادة الحيوة لكن كونه مادة الحيوة لا يمنع ان يكون غيره ايضا مادة الحيوة كان
الروح الحيواني مادة الحيوة والقلب آلتها ولا يمنع ذلك ان يكون الروح الطبيعي مادة الحيوة والكبد آلتها ثم … مادة …
ان البدن يجب ان يكون اكثر اغتذائه بالدم من سائر الاخلاط وان الغالب على البدن انما هو الدم لما انه يمنع اغتذاءه من
غير ما ذكرتم من الدليل لا يوجب ذلك وعن الثاني ان العضو الذي يغتذي بسائر الاخلاط ايضا … على …
كونه على مقدار معين مخصوص ويحيل الى طبيعته فاما انا … على ذلك المقدار المعين فلا يغتذي به الى العضو …
الكبد وذلك لا يمنع ان يكون غذاء للعضو عند كونه على مقدار معين مخصوص وعن الثالث ان … من الدم المخالط

بسائر الاخلاط كما تقدم والدم الذي يقع في الرحم مخلوط بسائر الاخلاط لجميع الاخلاط موجودة في الرحم لا غير موجودة على ما قيل
وعن الرابع انا لا نسلم ان البدن يغتذي بالدم فقط بل يغتذي منه ومن غيره لكن الغالب عليه انما هو الدم واما البدن ثانيا
يمنع سائر الاخلاط اذا كانت مجردة عن الدم اما اذا كانت مخلوطة بالدم فلا كالسوداء المنصبة الى فم المعدة والصفراء المنصبة الى
الامعاء وكانت فضلة وعن الخامس ان العضو الذي يغتذي بسائر الاخلاط فانه ايضا شبيه بما هو غذاء له ولا يلزم من
كون مزاج البلغم والصفراء والسوداء غير مناسب لمزاج البدن ان يكون غير مناسب لامزجة الاعضاء التي هي غذاء لها كالدماغ
والرية والعظم لان مزاج الدماغ مناسب لمزاج البلغم ومزاج الرية لمزاج الصفراء ومزاج العظم لمزاج السوداء وعن السادس
انا لا ننكر ان الحيوة لا تتم بدون الدم لكن لا يلزم من ذلك ان لا تتوقف الحيوة على غيره من الاخلاط وعن السابع انه لا يلزم من ان
الخلط الذي يكون منه البدن هو الدم … يدل على ان احتياج البدن الى الدم اكثر من احتياجه الى غيره ولذلك صار احب
طبيعيا واستلذه خارجا عن الطبع بخلاف غيره لقلة الاحتياج اليه وعن الثامن انا لا نسلم ان البدن … لا
تغتذي الا من هذه الثلثة والوجوه المذكورة لا تدل عليه اما الوجه الاول فلان الطبيعة انما تشتهيه وتدفع ما يكون خارجا
عن الطبع وغير مخلوط بالدم واما المخلوط به فالطبيعة تمسكه واما الثاني فلان … الحرارة بالدم لا يمنع … بالصفراء كما
في الدماغ والكبد واما الثالث فلان غاية ما يدل عليه ان البدن يجب ان يكون اغتذاؤه بالدم اكثر من سائر الاخلاط اما انه
يمنع اغتذاؤه بغيره فلا واما الرابع فلان السارية من الكبد الى العروق هو مجموعها ويحصل هناك امتزاجات مختلفة
بحسب اختلاف امزجة الاعضاء واما الخامس فلانا لا نسلم ان الحرارة المقصرة غير طبيعية وذلك لان الحرارة المقصرة بالنسبة
هي الحرارة المعتدلة والحرارة الزائدة لكن بالنسبة الى الاغذية مختلفة لاجل … غذاء واحد … وتشريحها
وضعوها فهذا تمام الكلام في هذا المقام **والمائية ليست من الاخلاط** لما ذهب بعض الاطباء الى ان الاخلاط خمسة الاربعة
المذكورة والمائية اراد الشيخ ان يبين فساد هذا المذهب وبرهن على ان المائية وان كانت مما لا ينفك عنها الدم فليست من
الاخلاط لان … ان البدن مركب من الاخلاط الاربعة وان كل واحد منها يغذو البدن كانت المائية التي تدفع بالبول
خلطا من الاخلاط الاربعة بدليل … الى … الكيلوس اولا والماء الذي يدفع بالبول … البدن …
من الثالث انه ليس كل خلط من الاخلاط يغذو البدن … فلما كان هذا السؤال متوجها على الكلام المذكور لا جرم شرع الشيخ
في الجواب عنه وشرع في … القياس … ان المائية ليست من الاخلاط على ما قاله الجيلي … لان هذا السؤال
لا يتوجه على هذا الكلام المذكور لان حد الخلط الذي ذكره الشيخ لا يصدق عليه … الكيلوس بالفعل … ان
علم صدق هذا الحد عليه فيتوجه السؤال على الكلام … الشيخ وان لم يتوجه السؤال فكيف يشرع في الجواب قال
الشيخ اولا المائية ليست من الاخلاط لان حد الخلط لا يصدق عليه … وكيف كان الشيخ انما لم يقل هكذا لانا انا
يدل على ان المائية ليست خلطا بناء على حد الخلط لا على انها ليست بخلط في نفس الامر الذي هو مراد الشيخ لا جرم استدل
عليه بدليل مركب من قياسين احدهما من الشكل الاول والآخر من الثاني … تقول الماء بسيط وكل بسيط
… من الاركان الماء … اما بيان الصغرى فلانا نعني بالبسيط ما لا يكون مركبا من اجسام مختلفة الطبايع
والماء كذلك واما بيان الكبرى فلانا نعني بالغاذي ما هو بالقوة … خلطا … ذلك عضوا وكل ما هو بالقوة
كذلك فهو ممتزج لانه لا يمكن ان يستحيل البسيط الى مشابهة بدن الانسان لما يجب كون الاركان اربعة ولما وجب

كون الغذاء شبيها بالمغتذي وبطلان التالي يدل على فساد المقدم فاذن العنصر البسيط لا يصير بانفراده بدلا لما هو مركب من
العناصر الاربعة ولا ايضا اذا خلط بغيره من الغذاء اللهم الا اذا امتزجا امتزاجا تاما فانه لم يكن الامتزاج تاما بل اغنا فان الغني
المميزة عن الاغذية انما الحاجة اليه لترقيق الغذاء وذلك لان الاطعمة على الاكثر اجسام ارضية فتحتاج الى رطوبة تسيلها
بها الانضاج كما يحتاج الشيء اليابس الذي يلقى في القدر الى ماء يطبخ به ولا لترقيق الاغذية ويبدرقها وينفذها في المجاري
الدقاق المسمى ماساريقا اولا وفي العروق التي في الكبد سيما التي في محدبها ثانيا ولمنافع اخرى سنذكرها ان شاء
الله تعالى في الفصل السادس عشر في احوال المياه فثبت ان الماء [illegible] المشروب الذي لا يغذو
والخلط من المأكول والمشروب الذي يتغذى به من الشكل الثاني في ان الماء ليس بخلط اما الصغرى فلما بيناه والكبرى [illegible]
ايضا وهو ان اختلاف انواع الكائنات تابع لاختلاف المزاجات الحاصلة عن تفاعل الكيفيات وامتزاج البعض بالبعض
على هيئة مخصوصة لدلالتنا على ان البسيط الواحد وحده لا يصير جزءا واما الكبرى فلان الخلط جسم رطب سيال يستحيل
اليه الغذاء اولا واما الغذاء فلما من شأنه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي كان اولى بكونه غاذيا ولهذا قال [illegible] الغذاء
والماء الذي سيغذو نوع غذاء بالمجاز والى ما ذكرنا اشار بقوله لان الماء جوهر المشروب الذي يغذو وانما
الحاجة اليه لترقيق الغذاء وتنفيذه في المسالك واما الخلط فمن المأكول والمشروب الغاذي وهو
[illegible] او يغذو بالقوة شبيه بالبدن والذي هو بالقوة شبيه بالبدن هو جسم ممتزج لا بسيط
هو بسيط قال الامام وهنا بحث وهو ان الشيخ سلم في حيوان الشفاء تولد الفار من المدر والضفادع من الغيم
والديدان المتولدة في الماء واغتذاء الحيوان المسمى [illegible] بالتراب وتولد الدود الطوال البيض في التراب
الندي ومن الطين في اصل لحاب الماء فلما جاز تولد الحيوانات المذكورة واغتذاؤها بالبسائط بصرافتها جاز ان
يصير المائية مع الدم جزءا من جوهر الاعضاء فان قيل هذه العناصر ليست بسائط محضة بل مخلوطة بغيرها قلنا
المائية التي نشربها ايضا كذلك فلم لا يصير جزءا من جوهر المغتذي مع مخالطتها الغذاء فلما بينا ثم قال فظهر ان ما
قالوه في الاستدلال على ان البسائط يستحيل ان يغذو ضعيف بل الاعتماد فيه على تجربة فانها افادت العلم بانها
لا تغذو وفي هذا الكلام نظر اما اولا فلان اصل الاعتراض غير وارد وذلك لان كلام الشيخ في نفي تغذية البسائط لبدن
الانسان دون غيره من الحيوانات لاختلاف الانواع فكون هذه الامور تغذو الحيوانات المذكورة لا يوجب ان تغذو البدن
لان تلك بعيدة جدا عن الاعتدال وقريبة جدا من البسائط واذا كان كذلك فلا يرد ايراد النقض بما ذكره واما ثانيا
فلان المدعى ان الماء الذي لا يكون مخلوطا ممتزجا باجسام مختلفة الطبائع امتزاجا خاصا يمتنع ان يكون غذاء
الانسان والامر كذلك على ما ذكره فخلوطها بغيره عند الحس لا يوجب كونه غذاء لان الغذاء شبيه بالمغتذي وانما الخلط
بغيره عند الحس غير شبيه بالمغتذي ضرورة ان ذلك الاختلاط لا يوجب التعادل لا فرق بين المركب والممزوج اما
ثالثا فلان [illegible] التجربة من ذلك عدم ظهور تغذيتها من الجائز ان يقال [illegible]
ولهذا لا يظهر لا لعدمها التغذية ايضا فان قيل فهم الحيوان لا يغتذي بالعناصر بصرافة كيفياتها لكمال الكيفيات
في الحيوان منتقض بالنبات لاغتذائه مع الكمال كيفياته بالعناصر مع صرافة كيفياتها قلنا لا نسلم ان النبات يغتذي
بصرف العناصر بل الممزوج منها وان سلم فلا يلزم من اغتذاء النبات بها اغتذاء الحيوان بها لان الحيوان اتم اعتدالا

بالعناصر اعتدال الحيوان في الكيفيات الاربع وباشتراك كل جزء صغير من نوعه الصغير على سبيل التمازج حتى صار المجموع مزاج خاص
بالطبع لمزاج الاجزاء وممانعة الكل والجزء في المزاج بالطبع واستدعاء الاغتذاء مشابهة الغذاء للمغتذي في المزاج بالطبع
استحال اغتذاء الحيوان بالبسائط اما النبات فلم ينفصل بعض اجزائه عن بعض انفصالا ابانها الى حد الابعاد والاشتداد الخارج
عن مشابهة العناصر بالقوة ولهذا يغتذي تلك الاجزاء بالعناصر وتصير جزءا منها بخلاف الحيوان ما اجزائه لما علمت وهذا نهاية
الكلام على المسئلة الاولى المسئلة الثانية قال رحمه الله ومن الناس من يظن ان قوة البدن تابعة لكثرة الدم وضعفه
تابع لقلته وليس كذلك بل المعتبر حال قبول البدن اي نصيب منه اي من الدم ظن بعض الناس ان قوة البدن وضعفه
تابعان لكثرة الدم وقلته وانه كلما كان الدم اكثر كانت القوة اوفر وكلما كان اقل كان اضعف واحتجوا عليه بان الحيوة بالحرارة
والنفس بالرطوبة والدم قد جمعهما فكلما كان مادة الحيوة اكثر كانت القوة اوفر ولكثرة الروح لتولدها من لطيف الدم وبخاريته
والحرارة الغريزية ايضا لا كثرة الروح على راي الاطباء اذا كانت [illegible] زيادة القوة والنشاة في الجوهر وكلما
كان اقل كانت القوة بل البدن اضعف لقلة جوهر الاعضاء والارواح [illegible] لان الدم هو الذي يغذو البدن ويتولد
الارواح ومنهم من افرط في مدح الدم وقال لا يجوز استفراغه البتة لا بالفصد ولا بالحجامة بالشرط [illegible] واستدل عليه
بان به بقاء البدن وفيه روحه وطهارته [illegible] وهذا الراي خطأ فان الدم انما يكون كذلك
اذا كان معتدلا في كميته وكيفيته اما اذا كان خارجا عن الاعتدال فيهما فالواجب ان ينقص ان كان في الكثرة او يصلح ان كان في
الكيفية [illegible] لا ينقص لان في استفراغه استفراغ الارواح [illegible] ضعف القوة
وهلاك البدن بل [illegible] الغذاء لان سبب كثرة الغذاء [illegible] المزاج فسبب لطيف الغذاء [illegible]
ما يضاد المزاج [illegible] بالمعالجات [illegible] وهذا الراي فاسد فانه قد يعرض لنا في بعض الاوقات امور
[illegible] الى اخراجه في دفعة [illegible] المريض [illegible] الفصد [illegible]
بتلطيف الغذاء [illegible] المحتاج الى [illegible]
فان تلطيف الغذاء لا شك انه موجب لنقصان الدم ومتى نقص نقصت الارواح للعادة واذا [illegible]
[illegible] ان الدم كلما كان اكثر كانت القوة اوفر [illegible] ليس كل حارة ورطبة [illegible] الحيوة والنفس [illegible] الافراط والتفريط
فيهما انما [illegible] الصحة والحيوة [illegible] بل ان الدم اذا غلب على بدن [illegible] والاعياء والكسل
وكلال القوة وخمود الحرارة وخنقها واطفائها [illegible] الارواح [illegible] الطبيعة عن
التصرف فيها [illegible] الاعضاء والارواح لان الجسم كلما كان اكثر كانت [illegible]
المعتبرة في قوة البدن حال قبول البدن من الدم اي نصيبه منه [illegible] الدم [illegible] بدل ما يتحلل من جوهر الاعضاء
والارواح ولا يبلغ في الكثرة الى حيث يعجز الطبيعة عن التصرف فيها [illegible]
لا يمنع بما ذكرنا فتضعف الحرارة الغريزية والقوى ويثقل الارواح ويثقل البدن فاذا كان نصيبه منه [illegible]
المذكور اوجب قوة البدن واذا انحرف عن هذا القدر الى احد الطرفين اعني طرف الكثرة او القلة اوجب الضعف المسئلة
الثالثة قال رحمه الله ومن الناس من يظن ان الاخلاط اذا زادت او نقصت بعد ان يكون على النسبة التي [illegible]
بعضها عند بعض قال المسيحي يجب ان يبين اولا النسبة التي للاخلاط بعضها عند بعض فاقول لم ار احدا من تعدى تحقيقها

اذكر فيما انشا بيانه فان غاية ما قيل فيه ان القائلين بتقدم الدم تطابقوا جميعا الى ان اكثر ما في البدن الدم ثم البلغم ثم الصفرا
ثم السوداء والقائلين بتعدده مع باقي الاخلاط الى ان الاكثر الدم ثم السوداء ثم البلغم ثم الصفراء لان الاعضاء المغتذية
بالدم اكثر من المغتذية بالسوداء وهي من المغتذية بالبلغم وهي من المغتذية بالصفراء او مقدار المادة على اسلم عصب الاعضاء
وهي المغتذية بها في التقدم والعدد والحق في النسبة مع القائلين بالاول لان القائلين بالثاني مشعوبون على صحة ما يبنوا
عليه الفرق الاول من امر النسب على ما سنذكرها فيما انهم لم يبتنوا ان نسبة هذا شاملا الى هذا نسبة الثلث او غيرها ما يمكن
ان يبين هذا بطريقة ماخوذة من فترات الحميات الحادثة عن خلط خلط فنقول كل حمى ففترة زمان اخذه وزمان ترك
وزمان الاخذ هو الزمان الذي تشتعل المادة المنصبة الى مستوقد الحرارة الغريبة وتتحلل وزمان الترك هو الزمان
الذي يجتمع فيه المادة من البدن وتنصب الى مكان الحرارة المذكورة وهذا يختلف بحسب كمية المادة في الكثرة والقلة فما
مقدارها انه كان كثيرا كان تجمعه في زمان يسير وان كان قليلا كان تجمعه في زمان طويل وان كان معتدلا ففي زمان
معتدل وبحسب كيفيتها في الرقة والغلظ فان لها اثرا في سرعة اجتماع الخلط وبطء اجتماعه فانه متى كان رقيقا
سهل اجتماعه ومتى كان غليظا عسر اجتماعه الا ان الكمية في ذلك ابلغ فان الخلط اذا قل عسر تجمعه وان لطف ولذلك
زادت فترة الصفراوية على فترة البلغمية واذا كثر سهل تجمعه وان غلظ كالحال في البلغم والكيفية في طول زمان النوبة
وقصره ابلغ فان المادة متى كانت رقيقة القوام سهل تفشيها ثم تحللها وان كثرت ومتى كانت غليظة كان تفشيها ثم تحللها
ابطأ وان قلت ولذلك زاد زمان نوبة السوداوية على زمان نوبة الصفراوية وان كانت الصفراء اكثر على ما سنحققه
ان زمان النوبة دال على كيفية المادة اي رقتها وغلظها لانها المؤثرة فيه وزمان الفترة دال على كمية المادة اي قلتها
وكثرتها لانها المؤثرة فيه واذا عرفت هذا فنقول زمان فترة البلغمية ست ساعات ونوبتها ثماني عشر ساعة ودورها
اربع وعشرون ساعة وزمان فترتها ثلث زمان نوبتها وربع دورها وزمان فترة الصفراوية ست وثلثون ساعة ونوبتها
اثنا عشر ساعة ودورها ثمان واربعون ساعة وزمان فترتها ثلثة امثال زمان نوبتها وثلثة ارباع دورها وزمان فترة
السوداوية ثمان واربعون ساعة ونوبتها اربع وعشرون ساعة ودورها اثنان وسبعون وزمان فترتها مثلا زمان
نوبتها وثلثا دورها هذا كله اذا كانت المواد المذكورة خالصة والا فان الاخلاط متى خالطها الالطف او [illegible] اكثر او اقل
تغيرت نوب الحميات عما ذكرنا واما الحمى الدموية فانها مطبقة ليس فيها فترة قيل انها تنقسم الى متزيدة وهو ان يكون
المتعفن فيها اكثر من المتحلل ومتنقصة وهو ان يكون المتحلل فيها اكثر من المتعفن ومتساوية وهو ان يكون المتحلل
مساويا للمتعفن وعلى هذا يكون مقدار البلغم في البدن المعتدل لستة امثال الصفراء ونسبتها اليه نسبة السدس
لان فترة البلغمية ست ساعات وفترة الصفراوية ست وثلثون ساعة ونسبة الستة الى الستة والثلثين السدس ومقدار
الصفراء في البدن المعتدل مثل السوداء وقيل هنا نسبة السوداء الى الصفراء نسبة النصف والربع لان فترة الصفراوية
ست وثلثون ساعة وفترة السوداوية ثمان واربعون ساعة ونسبة الستة والثلثين الى الثمانية والاربعين النصف
والربع واما الدم فقد عرفت انها تنقسم الى ثلثة اقسام متزيدة ومتناقصة ومتساوية فالواجب ان نعتبر المساوية
لتساويها بين ذلك ولا شك ان في هذا الصنف من هذه الحمى يكون ابتداء العفن اللاحق عند انتهاء العفن السابق
اذ لا زمان بينهما والا كان لها فترة والفرض انها مطبقة فيكون انتهاء العفن السابق كانه في اول ساعة فترة مقدرة

وابتداء العفن اللاحق في آخر تلك الساعة ولان فترة البلغمية ست ساعات فيكون ما في البدن من الدم ستة امثال البلغم
ونسبة البلغم اليه السدس لان نسبة الساعة المقدرة الى ست ساعات نسبة السدس فتبين مما ذكرنا ان في البدن المعتدل
نسبة البلغم الى الدم نسبة السدس ونسبة الصفراء الى البلغم نسبة السدس ونسبة السوداء الى الصفراء نسبة النصف والربع
واما معرفة مقدار كل واحد منها فلم نطلع عليه لعدم اطلاعنا على مقدار الدم او مقدار غيره الى هنا كلامه وفيه نظر لانا لا نم
ان الحق مع القائلين بالثاني اذ المذهب المنصور هو تقدم الدم مع باقي الاخلاط لا الدم وحده على ما اختاره ولو كان كذلك
كان السوداء اكثر من البلغم لا بالعكس والمحققين النسبة فليس بشيء لانها لا تصح ما افادت الا ان هذه الاخلاط في البدن
الصحيح تكون على هذه النسبة لا في الابدان المعتدلة على ما زعم كما يرجحه لان نسبة ساعة الفترة والمقدرة الى ست
ساعات لا تكون نسبة السدس ولا غيرها لان هذه النسبة انما تصح بعد اعتبار شروط اربعة احدها ان يكون الخلط المؤدي
على ما هو عليه من غير مخالطة ما هو ارق منه او اغلظ وثانيها ان يكون خروج المادة في كيفيتها على بقاء كيفيتها وثالثها ان تكون
الاخلاط المرضية في بدن معتدل فان الخارج عن الاعتدال في بعض الكيفيات يكون غالبا على الخلط المناسب لتلك الكيفية
والعلة فيكون اكثر من الخلط الذي هو اكثر في البدن المعتدل ورابعها ان يكون المؤثر في زمان النوبة الرقة والغلظ وفي
زمان الفترة القلة والكثرة وليس كذلك على ما يظهر من جواب الشيخ عما سئل عنه في اختلاف [illegible] في نوب الحميات في
[illegible] هنا امر الاجتماع والتحلل والتعفن فالاجتماع يعين على سهولة الكثرة والرقة والحرارة والعفن يعين عليه الرطوبة
والحرارة القليلة ويمنعه البرد واليبس [illegible] ويعين ما التحلل يعين عليه قلة المزاج مع كثرة السيلان والرقة وانما يطول
نوبة الربع لان [illegible] في البارد اليابس الارضي [illegible] بعسر [illegible] البلغمية لان الخلط بارد والعفونة لا ترسخ في الخلط
بسهولة ويعين على ذلك كثرته لان الحمى انما تبلغ حتى تعفن جميع الخلط المجتمع ويتحلل لطيفه كله ويبقى رمادية لا حرارة فيها ويكون
اشتعال الحرارة بحسب انتشارها وتحلل فاذا كانت المادة كثيرة لم يات العفن على جميعها الا [illegible] تمكن المادة في الربع
وان كانت قليلة فان بردها ويبسها [illegible] في [illegible] العفونة على [illegible] سرعة [illegible] القليل ثم ما يتحلل لا يكون
[illegible] اذا [illegible] حمى الربع [illegible] ايضا [illegible] البدن من الحرارة [illegible] البلغمي فان لزوجة مادته [illegible]
ما يتحلل من العفن [illegible] من البدن ولا ينقى البدن منه بسرعة [illegible] البلغم كان يجب ان يكون الحمى البلغمية
[illegible] كل حمى [illegible] فكان يجب ان [illegible] هذه الاحوال فان الاطباء [illegible] يحققون فيها الى وجه
الى هنا كلامه [illegible] واذا عرفت ذلك [illegible]
ان الاخلاط ان زادت او نقصت [illegible] على النسبة التي [illegible] الانسان في [illegible] بعضها عند بعض
فان الصحة محفوظة وكذلك النسبة على مذهب القائلين بتقدم الدم وحده على ما ذكرنا [illegible] الحميات
وعلى مذهب القائلين بتقدمه مع باقي الاخلاط هي كون الدم مثلا نصف الاخلاط والسوداء [illegible] والبلغم ربعها
والصفراء [illegible] قالوا فالصحة تكون محفوظة ما دامت هذه النسبة محفوظة وان [illegible] الاخلاط في القلة والكثرة الى
[illegible] في ذلك [illegible] والصحة يكفي فيها اعتدال المزاج [illegible] كانت الاخلاط على تلك النسبة كان الاعتدال
الانساني موجودا فكانت الصحة محفوظة وهذا ظن كاذب [illegible] بعض [illegible] فقال الشيخ وليس كذلك وذلك لانا
وان سلمنا انه يكفي في الحيوة والصحة اعتدال المزاج لكن لا يكفي في الاعتدال كون الاخلاط متناسبة بل لا بد وان يكون

على بعد ان يكفي في بقاء البدن ولا يوجب الامتلاء الذي يجب المادة معوان يزيد الاخلاط في الكم مع حفظ النسبة لانها تنقص من
الكمية لا من النسبة لانها اذا بلغت من كثرتها الى حيث تخنق الروح وتحجب عن التنفس وتغمر الحرارة الغريزية وتطفيها بالخنق
وتشق الاوعية بفرط الامتلاء وتعجز الطبيعة عن التصرف فيها زالت الصحة ولم تبق محفوظة مع انحفاظ النسبة بحالها وكذا
لو بلغت من قلتها الى وزن شعيرة او اقل على تلك النسبة لا فنى بحفظ البدن عن التحلل وضعف الحار الغريزي عن
القوى ولا يحفظ الصحة **بل يجب ان يكون للاخلاط مع ذلك** اي مع حفظ النسبة التي لمقاديرها بعضها عند بعض مقادير
في الكم محفوظة بالقياس الى الخلط الذي له مرارة اذ لما كان المعتبر في التكوين نسبة العناصر او الاخلاط بعضها الى بعض من
اعتبار لمقادير العناصر والاخلاط المخصوصة المحدودة بين طرفي القلة والكثرة لجاز وجود انسان على حجم بعوضة او على حجم فيل
وهكذا في سائر الحيوانات حتى يجوز ان يكون الفيل على حجم البعوضة وبالعكس وكان اختصاص الانسان بجثته
المعينة ترجيحا بلا مرجح وكل ذلك باطل وكذا ما افضى اليه فاذن نسبة الاركان بعضها الى بعض ونسبة الاخلاط كذلك معتبر
في فيضان النفس والصور النوعية لان اختلافها لاختلاف الانواع باختلاف الصور النوعية واختلافها باختلاف الامزجة
واختلافها باختلاف نسب ومقادير الاركان ونسبة مقادير الاخلاط في انفسها وكونها ذوات مقادير محدودة بين
طرفي افراط وتفريط معتبر في حفظ الصحة لانها لو زادت او نقصت امرضت على ما بينا فالصحيح اذن اعتبار كل واحد
من الاخلاط في نفسه مع حفظ النسبة التي بينها فان قيل يلزم من حفظ مقدار كل واحد منها في نفسه حفظ النسبة لانا
اذا شرطنا كون الدم ثلثة ارطال والبلغم رطلا كانت النسبة المعتبرة كون البلغم ثلث الدم وكلما كان الدم على مقداره وكذا
البلغم استحال ان لا يكون البلغم ثلث الدم وعلى هذا فمع اعتبار مقاديرها لا حاجة الى اعتبار النسبة لا يجاب بما اجاب
به المسيحي وهو انه لا شك ان مقدار كل واحد من الاخلاط في نفسه بحسب ما يقتضيه النوع الانساني اذا بقي محفوظا
كانت النسبة محفوظة فيجوز ان الشيخ انما ذكر النسبة مع اعتبار المقدار في نفسه لانه مقدار وعليهم قال ان اعتبار
النسبة وحده لا يكفي بل لا بد مع ذلك ان يكون كل واحد منهم مقدار في نفسه بحسب ما يقتضيه النوع الانساني فهو لا
هذا لم يذكر النسبة فان في ذكر المقدار كفاية عن ذكر النسبة لانه هذيان لتسليمه ان ذكر المقدار يغني عن ذكر النسبة مع انه
غير مسلم وذلك لان مقدار كل خلط غير منحصر في حد معين ليلزم ما قيل وانما هو عرض محصور بين طرفي افراط وتفريط فاذا
شرطنا ان يكون الدم بين ثلاثة ارطال الى ستة والبلغم بين رطل الى رطلين فاذا كانت النسبة بينهما ان يكون
البلغم ثلث الدم وكان الدم في حد تفريطه والبلغم في حد افراطه كان قد حفظا مقدارهما مع ان البلغم يكون ثلثي الدم
فظهر جواز تغير النسبة مع بقاء المقادير وعكسه ظاهر فاذن لا بد من اشتراطهما كليهما ومع ذلك سيان كلامه على ان الشيخ
لم يذكر النسبة لانها واجبة الاشتراط مع اشتراط المقدار وهو مناسب لما قيل بل يجاب بان اعتبار المقدار لا يغني عن
اعتبار النسبة على ما قررنا لكن يجب ان تعلم ان النسبة والكمية تقريبيان لا تحقيقيان بحيث لو زاد او نقص منها واحد او
شي واختل المزاج **ونقول ايضا في امر الاخلاط مباحث ليست تليق بالاطباء بل بالفلاسفة فلنعرض عنها**
من تلك المباحث مذهب اصحاب الخليط فانهم ينكرون الاخلاط وتولدها من الغذاء وتولد الاعضاء من الاخلاط ويقولون
ان اجزاء من كل واحد من الاعضاء مختلطة بالعناصر فاذا فارقت اجزاء العظم العناصر التي فيها واجتمعت والتئم بعضها
ببعض كان منها عظم واذا فارقت اجزاء اللحم العناصر التي فيها واجتمعت والتئم بعضها ببعض صار منها اللحم وبالجملة

انهم يقولون ان في الغذاء اجزاء موجودة على صورة اللحم واجزاء موجودة على صورة العظم لا ان الاخلاط تولدت من الغذاء ثم تولدت الاعضاء من الخلط
ومنها ما ذكره ارسطو في المقالة الثالثة عشر من كتاب الحيوان وهو ان بعض المتقدمين ذهبوا الى ان الدم والصفراء بارد ونقله
الشيخ في الثانية عشر من حيوان الشفاء ثم قال ومن بلغ مبلغهم من القصور حتى ضل عن الصواب في الحار والبارد فهو ممن غير اهل
ومنها اختلافهم في ان الغذاء هو الدم وحده او هو مع سائر الاخلاط الى غير ذلك ولا شك ان الرد على هؤلاء والبحث معهم غير لائق بالاطباء بل
بالفلاسفة فيجب ان نعرض ايضا عنها لا عرض منهما قال رحمه الله

الفصل الثاني من التعليم الرابع **في كيفية تولد الاخلاط**

قيل لما حق هذا الفصل التقديم على الفصل الاول كما قدم في حيوان الشفاء كيفية تولد الخلط على تعريف ماهيته ولذلك قدم الايلاقي عليه
انتظارا واجاب الامام عنه بان هذا الترتيب اولى من ترتيب الشفاء لان تعريف ماهية الشيء مقدم على تعريف احكامه فلهذا قدم
تعريف ماهية الخلط على تعريف احكامه من كيفية حدوثه وغير ذلك في هذا الفصل مباحث فلنقدم قبل الكلام فيها كلاما في الطبخ واقسامه
فنقول ان الطبخ على ما ذكره الشيخ هو احالة الحرارة الجسم ذا الرطوبة الى كيفية موافقة للغاية المقصودة الطبيعية فان قيل هذا الحد باطل
لانه يخرج منه طبخ الخلط الحار كالصفراء فان الاطباء اتفقوا على ان منضجها بارد ومنها انه يخرج طبخ الاخلاط اليابسة والغذاء
اليابس قلنا الجواب عن الاول ان طابخ الخلط هو الحرارة الغريزية واما هذه الاشياء الباردة فتمنع الصفراء والحرارة في طبخ البلغم فيما
للطبيعة وعن الثاني فان تلك الاشياء لا تخلو من رطوبة فيصدق عليها انها ذات رطوبة والطبخ على ما ذكره الشيخ ايضا يعم احالة الغذاء الى
تمام معد لقبول صورة الاعضاء اذ ليس كل غذاء جسم ذو رطوبة والغاية المذكورة كذلك موافقة للمقصود الطبيعة وكذا الهضم نوع من الطبخ وكل
نوع منها ان ينقسم الى نوعين طبيعي وغير طبيعي والطبيعي الى تسخين نضج نوع الشيء ونضج ما يحتاج اليه فنضج النبيذ كنضج التمر ومثل
تعفن بحيث يصلح لان يتولد الشيء بما من شأنه وذلك ما يشبه بات الشيء ونضج ما يحتاج اليه ونضج الغذاء ونضج ما
يحتاج الى دفعه وهو الفضل النضج الغذاء وهو نضج ما يحتاج اليه ويعني به ان تقدمه بحيث يصلح لان يصير جزء عضو ويسمى
الخاص بهذا عند الاطباء هو الهضم والفرق بينه وبين الاول ان الاول يكون الفاعل له موجودا في جوهر النضيج ويكون النضج بحاله
لا وهذا يكون الفاعل له في غيره وهو المغتذي فيخلعه عن صورته وكيفياته ويشبهه بالمغتذي لكيلا يعدم واما نضج الفضل وهو نضج ما يحتاج
اليه للدفع لا للمعدة فان يحصل قوامه بحيث يتهيأ لسهولة الاندفاع وذلك اما ترقيق ما هو غليظ او تغليظ ما هو رقيق او تقطيع ما هو
لزج وما يشبه ذلك والاسم الخصوصي عند الاطباء النضج وفاعل هذا النضج ليس بموجود فيه بل في جوهر المغتذي والفرق بينه وبين
النضج الذي قبله ان الذي قبله يقتضيه بالمعنى ويخلفه مقام ما تحلل من الاعضاء وهذا فانه يراد به ان يدفع عن البدن واما التنضج وهو الطبخ
فنضج الطعام وهو ان يصير بحيث يصلح لان يؤكل وهذا على نحوين وذلك لان الحرارة الفاعلة اما ان يكون ملاقية للنضيج او لا يكون فان
كانت ملاقية فاما ان يكون هوائية وهو المخصوص باطلاق اسم الشي او ارضية كالجمر وهو المخصوص باسم التكبب وان كانت غير ملاقية
للنضيج بل كان بينهما متوسط كالقدر فاما ان يكتفي بان تحمي النار ذلك المتوسط فتحمي النضيج ولا تشترط ان يكون
جسم آخر اليه وذلك هو القلي او يشترط ان يكون معه دهن وهو السلق او جسم مائي وذلك هو التطبخ وقد يقال الطبخ بالاشتراك
على معنى آخر وهو التصفية من الفضل كما يقال طبخ الذهب اي صفي من فضله واذا عرفت ذلك فاعلم ان الهضوم الغذائية التي في
البدن على اربعة اقسام وذلك لان هضم الغذاء اما ان لا يلزمه خلع صورته وذلك هو الذي به يتغير الى ان يصير كيلوسا وهو هضم
المعدة وابتداؤه من الفم او يلزمه خلع صورته اما ان يلزم من كل ذلك النضج حصول الصورة العضوية وهو الهضم الرابع ويكون في كل عضو
او لا يلزمه حصول الصورة العضوية فاما ان يلزمه حصول النسبة التي في المزاج وذلك هو الذي به يصير خلطا ثانيا وهو ان يكون في

العروق اما بالجذب وهو الكيلوس يصير خلطا ويكون هذا في الكبد قال جالينوس في الجوامع في المقالة الثالثة من كتاب القوى الطبيعية
الاعضاء الهاضمة منها قوية جدا والغذاء ينهضم فيها انهضاما تاما مثل الكبد والعروق الضوارب ومنها ضعيفة والغذاء
ينهضم فيها انهضاما خفيفا ضعيفا والفم كذلك والدليل على ان الغذاء يتغير في الفم بعض التغير ان ما يبقى في الاسنان
من الطعام يتغير وينتن رائحته ويصير كيفية لحم الفم ومنها ما حاله حال وسط بمنزلة المعدة والغذاء ينهضم في هذه انهضاما
وسطا ما انا عرفت ذلك فنشرع في المباحث فنقول الاول في بيان ان في الفم هضما قال الشيخ اعلم ان وفي بعض النسخ اعلم
ان الغذاء له انهضام ما بالمضغ واستدل عليه بوجوه لينة وانه انما الحق فوجه واحد اشار بقوله وذلك بسبب ان سطح الفم متصل بسطح
المعدة بل كانه سطح واحد لدلالة التشريح عليه على ما قال جالينوس في المقالة الرابعة من منافع الاعضاء ان الصفاق الداخل من صفاقي
المعدة والمري منطبق على جميع اجزاء الفم وهو متصل واحد ولذلك كان اختلاج الشفة منذرا بالقيء وفي هذا الاعضاء منافع
احدها انهما متعينين على جذب الغذاء وثانيها ان يجذب عند الازدراد فيجذب معه اصل اللسان والحلق الذي في الفم الى
اسفل فيمتنع الخروج وينطبق فلا يدخل الى قصبة الرئة شيء من البلع وثالثها ان يعتد المضوغ هضما ما يستعد لتمام الهضم
المعدي وما تركه الشيخ وكذا الثاني من الاوليين لانهما خارجتان عن غرضه وهو بيان علة تغير الغذاء وما تنا اولا فان فيه
وفيه اي في سطح الفم منه اي من سطح المعدة قوة هاضمة لانها تفيد غرضه وذلك لان القوة الهاضمة انما تصل الى المنهضم
بالقوة دون الملاقاة فاذا كانت في سطح ما يلاقيه تاثيرها ولذلك كان القوة الهاضمة انما تصل الى المنهضم بالقوة دون الملاقاة
فاذا كانت في سطح ما يلاقيه تاثيرها كما السطح فيكون في سطح الفم المتصل بسطح المعدة شيء من الهاضمة فان قيل ان
سطح الفم هو بعينه سطح المعدة فكيف قال الشيخ انه متصل به فان الشيء لا يتصل بنفسه قلت لا شك انه واحد لكن باعتبار
اضافة بعضه الى الفم وبعضه الى المعدة امكن ان يقال انهما متغايران وصح لذلك ان يقال انه متصل وان كان شيئا
واحدا فاذا لاقى اي سطح الفم الممضوغ احاله اي غير سطح الفم الممضوغ احالة ما اي تغيرا ما فينهضم الممضوغ بقية
ملاقاته له ولذلك امر الاطباء باطالة المضغ ليكون الانهضام اكثر ويعينه اي ويعين سطح الفم على ذلك اي على الهضم
الريق المستفيد اي الذي استفاد بالنضج الواقع فيه حرارة غريزية والمعنى ان الريق يعين سطح الفم على الاحالة والتغيير بقوة
استفادة من الحرارة الغريزية وتديينه من وجه آخر وذلك من جهة انه يخالط الماكول ويدق جرمه ويصغر اجزاءه في عدد
معونة عظيمة على استيلاء الهاضم على المنهضم والشيخ انما جعل هذا معينا ولم يجعله سببا مستقلا بنفسه لان الحرارة الغريزية
انما تكون هاضمة اذا كانت قائمة بالعضو واما ما يحصل منها في الشيء المنهضم فلا ولهذا فان الطعام المنهضم لا ينهضم بغير ذلك
معين على الهضم لا محالة فهذا اصل الوجه الذي الدال على تغير الطعام وانهضامه في الفم واما الآخر فانما اشار اليه بقوله ومن وجوه اخر
انه لو لم يكن في الممضوغ هضم ما كان فعل الحنطة الممضوغة في انضاج الدماميل والخراجات مثل المدقوقة المبلولة بالماء
او المطبوخة فيه والثاني باطل لانا نرى الممضوغة تفعل في انضاج ذلك ما لا تفعل تلك فيلزم ان يكون في الممضوغ هضم ما لا
محالة فان قيل فعل الممضوغة ليس لانهضامها بل لما خالطها من الريق وهذا القدر لا يوجد في المبلولة بالماء ولا المطبوخة
فيه قلنا الريق وان كان معينا على ما بيناه لكن المبلولة لا تخلو من هضم ما والانضاج بدليل ان الريق وحده لا يحصل منه هذا
الفعل المحسوس الحاصل من الممضوغة وفيه نظر والى ما ذكرنا اشار بقوله ولذلك اي ولكون الغذاء له انهضام ما
بالمضغ ما كانت الحنطة الممضوغة تفعل في انضاج الدماميل والخراجات ما لا يفعله المدقوق وفي بعض النسخ المدقوق بالماء وفي

بعض النسخ المعقوف والمبلول بالماء وفي بعض النسخ المدقوقة المبلولة بالماء المطبوخة وفي بعض النسخ والمطبوخ
والكل متقارب لكل وجه لكن يجب ان تشد المدقوق او المدقوقة مثل المطبوخ او المطبوخة ولا يجاز ان يقال انما لا يفعل المطبوخة في الماء
فعل الممضوغة لان اتصالها لم يخرج عن نضجها بالطبخ اذا لم يكن مدقوقة كما يخرج بالمضغ وهذا يتجه لان لب الحنطة يصير اعظم مما كان
ويخرج وهذه شرايط الدواء المنضج بالقياس ثم ينضاف اليه الريق بما فيه من قوة الهضم فيعين على نضجها فعلى هذا اذا اردت ان تستعمل
الحنطة الممضوغة في الانضاج فاخترها اكثرها لبا وازيدها رزانة واعلم ان المطبوخة بالماء اذا بالغ اكثر اشكل الامر الثاني انه لو لم
يكن في الممضوغ هضم ما كان يطعمه رائحة كما كان اولا والثاني باطل فالمقدم مثله وفيه نظر من وجهين احدهما انه يجوز ان يكون تغير
الطعم والريح والقوام الى ما ذكرنا لمخالطة الريق الممضوغ لا للمضغ اي نضج الممضوغة وثانيهما ان الريح المتقدم والمطبوخ بالماء لا يحفظ
الطعم الاول ولا الرائحة الاولى وليس فيه نضج يستفاد من الفم ولعل الشيخ لما فيه من النظر لم ينسبه الى نفسه بل نسبه اليهم بقوله قالوا
والدليل على ان الممضوغ قد نال شيئا من النضج انه لا يوجد فيه الطعم الاول ولا الرائحة الاولى الثالث انه لو لم يكن في الفم
قوة هاضمة لم تحصل الاغذية كانت رائحتها وطعمها تتغير في الفم الى ان يتصل كما يحصل لبدن من اجتماعها الى الغسل من ذلك والتالي
باطل فالمقدم مثله الرابع ما نقلنا من الجوامع وهو ان ما يبقى من الطعام بين الاسنان يتغير وينتن رائحته ويصير كيفية لحم الفم الخامس
ذكره المسيحي وهو ان الاشكال ان الفايدة من الذوق ان يدرك الانسان المذوق ليعرف لذة او كراهة فيقدم على ابتلاعه او رفضه وانما يتم
ذلك بان يكون في الفم قوة تغير اجزاء المذوق وتفشيه وتخرجه بالرطوبة اللعابية التي في الفم فينفذ في جرم اللسان حتى يدركه ويعلم موافقته
ومخالفته فلو لم يكن هناك قوة هاضمة مغيرة لم تحصل الذوق هذه الفايدة وفيه نظر البحث الثاني في الكبد من وجوه الاعضاء
التي تعين المعدة على هضمه قال رحمه الله ثم اي بعد انهضام الغذاء في الفم هضما ما ان الوارد على المعدة الهضم التام اي المعدة
التي هو اول الهضوم الاربعة الغذائية لا بحرارة المعدة وحدها بل بحرارة ما يطيف بها اي بالمعدة ايضا وانما كان
كذلك لانه وان كان القياس ان يكون احتياج الكبد الى اعضاء تعينها بحرارتها اكثر من احتياج المعدة اليها لان جعل الغذاء
كيلوسا اسهل لا محالة من جعل الكيلوس خلطا لان جعل الكيلوس خلطا انما يكون بخلع صورة الغذاء واما جعل الغذاء كيلوسا فلا
يتوقف على ذلك واعلم ان السبب في احتياج المعدة الى ذلك دون الكبد وجوه احدها ان المعدة لا يمكن ان يكون حرارتها قوية وحرارة
الكبد لانها عصب ان يكون منعدما قوة الحس فيكون اولا كما يجمع او يهيج بالغذاء وانما يمكن ان يكون كذا لكبد ان يكون عصبها عصبا
والعصب بارد فلو كانت حرارتها قوية بحيث انها تستعمل بالاحالة كاستقلال الكبد لتعذر صدور الاحساس البالغ عنها فيستند وثانيها
ان الوارد على المعدة غليظ الجرم فالتفاله وانضاجه يكون بطيئا عسرا والمنقلب الى صورة ما اختلط بها وان لم يكف بحرارة ذاتها بخلاف
النافذ الى الكبد فانه صفاوة الكيلوس ولطيفه ورقيقه ولهذا يكون انهضامه سهلا سريعا وثالثها ان المعدة لما تعين بعض
كثير فعند ما يجذب اليها الغذاء يبقى متحببا في مجمعها وليس يلاقي المعدة منه الا سطحه واما وسطه وهو معظمه فلا يلاقيه فيه
المنقلب الى صورته بمجرد الملاقاة على استيلاء تام عليه وتقرها الجميع اجزائها بخلاف الكبد فان الغذاء فيها انما يكون في مجار وفي عروق
دقاق جدا فيتفرق على جملته ويتعين ورابعها ان الوارد على الكبد يكون قد استعد بهضم المعدة فيكون انفعاله اسهل ولا كذلك
المعدة وانما انفعالها استعد في الفم والمري فليس بشيء لان بناء الغذاء هناك قليل جدا اما من ذات اليمين فالكبد لانه
مضجعها ولا انها اكمل لها ان ينفذ الوارد اليها من الصورة الكبدية الى الصورة الخلطية واما من ذات اليسار فالطحال
فان الطحال قد يسخن لا بجرمه وفي نسخة الامام وقع هكذا فان الطحال لا يسخن بجرمه ثم الا نقول في هذه النسخ فيجب

اذ المراد ان الطحال المحض لا تحوزه جميع الحيوانات ما بالشرايين وقوله فيجمع لان هذا المراد لا يحصل من قوله لا يحصى [illegible] الى محو جميع [illegible]
وبالشرايين على ما قال **يبلغ بالشرايين والاوردة التي تكتنفه** وفي بعض النسخ **بل وبالشرايين** وهذا اولى لدلالته على
ان الدم المائي لا يجري فقط بل وبالشرايين والاوردة الكثيرة التي فيه ايضا وان كان الذي اورده الفاضل الشارح هنا وهو
الطحال وان كان باردا يابسا فانه يكتسب بمجاورة الحرارة الغريزية من الحرارة العرضية ما هو اشد من حرارة الكبد لكن نهاية
وذلك لما يتبين في [illegible] الصبي والشاب فان الطحال المحض [illegible] الحرارة لا لحرارة الشرايين والاوردة التي فيه بالكل لا يرجع الى
لان ذكر الكبد ههنا لا توجيه له ظاهرا [illegible] انما يلزم من كون الطحال يابسا كونه [illegible] الكبد [illegible] في الحرارة
المطوية [illegible] العتيق والشاب [illegible] الطحال [illegible] الكبد في امزجة الاعضاء [illegible] لكن
ايضا [illegible] من [illegible] الذي من الشريان والوريد بواسطة [illegible] الاشكال [illegible]
[illegible] لكن [illegible] بواسطة الاوردة والشرايين لا ينافي [illegible] فان قيل اذا كان [illegible] الطحال [illegible] بالشرايين
اشد حرارة [illegible] في فصل امزجة الاعضاء جعل الطحال اشد حرارة وبعده الكلى وبعدها الاوردة [illegible]
جعل الطحال اشد حرارة من طبقات الشرايين والاوردة [illegible] جوهر [illegible]
وههنا جعل الشرايين والاوردة لا طبقاتها [illegible] من الطحال [illegible] بين الكلامين [illegible]
ان المراد من الطحال [illegible] ذلك الفصل ليس جرم الشريان والوريد بل جملتها [illegible] طبقات العروق [illegible]
العصبية بل [illegible] من تسخين الدم والروح [illegible] كاذب وتخيل فاسد لان الغرض من هذا القول [illegible]
حرارة طبقات العروق [illegible] حرارة [illegible] لان [illegible] ان الطحال [illegible] الشرايين والاوردة [illegible]
وامامن قدام فبالثرب الشحمي لان الثرب ليس [illegible] في شحمي وذلك [illegible] الشرح على [illegible] الثرب [illegible]
[illegible] رقيقين [illegible] احدهما على الاخرى [illegible] وعروق وشرايين كثيرة والطبقتان [illegible]
[illegible] من الطبقتين شحم كثير [illegible] فوق الامعاء [illegible] المعدة [illegible]
المسمى [illegible] من المعدة والطحال [illegible] الشحم عليه لكونه [illegible] باردا **القابل للحرارة بسهولة**
بسبب الشحم لان الشحم لدسومته قابل للحرارة بسرعة اذ الدسومة موجبة لشدة الاستعداد لقبول الحرارة واذا قبل الثرب
الحرارة من الشرايين والاوردة التي فيه اداها الى المعدة واعانها على الهضم بالتسخين ولذلك قال الثرب القابل والمؤدي **لها**
بها اي الثرب الذي يؤدي الحرارة [illegible] على ما ذكره المسيحي **الى المعدة وامامن فوق فالقلب بتوسط الحجاب**
لا [illegible] بين القلب والمعدة [illegible] الحجاب [illegible] المعدة [illegible] الشيخ في الكتاب الثالث حيث تكلم [illegible]
[illegible] المعدة [illegible] على المذكور ههنا [illegible] على الصلب [illegible] المعدة [illegible] لم [illegible]
على انه يذكر في الكتاب الثالث [illegible] التشريح [illegible]
فاذا انهضم الغذاء اولا اي انهضاما ما اولا [illegible] من الهضوم الاربعة [illegible] الغذاء الى الكيلوس
وبعد الاستحالة انقسم الى [illegible] ويندفع من طريق الامعاء والى [illegible] وينجذب الى الكبد **صافيا** اي الغذاء **بجذب** اي
[illegible] من المشروب **لكثير من الحيوان** كجوارح الصيد على ما ذكره الشيخ في الشفاء [illegible]
في استقنا [illegible] الجوارح مع قوة حرارتها عن المشروب [illegible] الى [illegible]

لكن هذا القول لا يناسب الانسان لانه يحتاج الى الحرارة قوية جدا بل مزاج الانسان معتدل [illegible] اربعة [illegible]
[illegible] وتسعة [illegible] كيلوسا [illegible] لا يشرب الماء [illegible] بالتراب
[illegible] كيلوسا [illegible] شرب ماء **ومعونة سائر الطرق المشروب في اكثرها** اي اكثر الحيوانات [illegible]
الحيوانات [illegible] الاجزاء الارضية [illegible] الطبقة المائية [illegible] الماء بالتراب [illegible]
الكيلوس [illegible] الانسان [illegible] اكثر الحيوانات [illegible] المائية الكثيرة [illegible]
الاجزاء الارضية [illegible] **كيلوسا** هو لفظ يوناني وضعت لهذا الجسم المستحيل في المعدة [illegible] الكيلوس [illegible]
[illegible] في تفسيرها [illegible] الكلمتين [illegible] الاطباء الفرق بين الكيلوس والكيموس
[illegible] المبتدأ [illegible] كتب [illegible] الكيلوس
[illegible] الرطوبة [illegible] الحرارة [illegible] النبات
[illegible] هذه الرطوبة [illegible] المذاق التفاهة المشهور
وهذا الكلام في غاية [illegible] **وهو جوهر سيال شبيه بماء الكشك الثخين** [illegible] الكيلوس [illegible] الرطوبات
[illegible] في [illegible] الثالث في [illegible] الثاني [illegible] الغذاء
الى الكبد [illegible] الى الاعضاء قال [illegible] اي [illegible] المعدي **انه** اي ان هذا الكيلوس **يبلغ ذلك** [illegible]
[illegible] بواسطة جاذبة الكبد [illegible] بالمعاء **اللطيفة** اي اللطيف الكيلوس **من**
المعدة اي [illegible] المتصلة [illegible] الماساريقا [illegible] المعاء المسمى البواب [illegible]
[illegible] الى المعاء [illegible] باسم البواب [illegible] **من الامعاء ايضا** [illegible] الكيلوس [illegible] في المعدة
[illegible] الى ماساريقا [illegible] من البواب الى المعاء [illegible]
[illegible] الامعاء [illegible] تتصل [illegible] يندفع من طريق الامعاء
[illegible] الكيلوس [illegible] من المعاء الى [illegible] ماساريقا المتصلة بها **فيندفع** اي اللطيف الكيلوس
في العروق المسماة ماساريقا [illegible] الكبد [illegible] المعدة وجميع الامعاء **في عروق دقاق** [illegible]
[illegible] بجاذبة الكبد [illegible] **صلاب** [illegible] لم تكن [illegible] قوة الغذاء [illegible]
[illegible] **متصلة بالامعاء كلها** [illegible] الامعاء [illegible] في تشريح المعاء [illegible] الماساريقا
[illegible] بالمعاء المستقيم [illegible] بعضها [illegible] بالمعدة [illegible]
[illegible] الماساريقا اي
جميعها متصلة بالامعاء [illegible] بعضها [illegible] المعدة [illegible] بالمعاء الدقاق وبعضها [illegible]
[illegible] الماساريقا بالمعاء الصايم [illegible] الكبد [illegible] المعاء الاثني عشري **فاذا اندفع** اي اللطيف
الكيلوس **فيها** اي في الماساريقا **صار** اي ذلك اللطيف **الى العرق المسمى باب الكبد** هو عرق كبير [illegible] كل
[illegible] طرفيه الى شعب كثيرة [illegible] الطرف الخارجي [illegible] الماساريقا [illegible]
لطيف الكيلوس من الماساريقا [illegible] الباب [illegible] الطرف الاخر [illegible] في الانشعاب [illegible]

داخل الكبد بحيث يتخلل جميع اجزائه الجوهرية فالكبد تحت شعب هذا العرق حتى ينفذ الكيلوس من الباب في هذه العروق الصغار
التي هي شعب الباب الى جميع الكبد وصار كل الكبد ملاقيا لكل الكيلوس ونضجه ايضا ولذلك اتم واكمل فينضم الى الهضم الثاني و
يخلع الصورة النوعية التي للغذاء ويستحيل الى الاخلاط واعلم ان شعب الباب عروق دقاق كالشعر متشبكة وانما جعلت
دقيقة ليسهل نفوذ الكيلوس ورقته فيها وذلك مما يعين على الاحالة والتغير وجعلت متشبكة بعضها ببعض حتى يطول مروره في
الكبد ويكون كالشبكة داخل الكبد فتستولي عليه القوة المغيرة ومنها تتصل هذه العروق متصلة بترمجات عروق اخرى هي اجزاء
اصل العرق الطالع من حدبة الكبد وانما جعل كذلك ليسهل خروج هذا الجوهر بعد صيرورته خلطا الى هذا العرق العظيم فينفذ
لطيف الكيلوس بواسطة صيرورته الى العرق المسمى باب الكبد **قال الشيخ** وانما سمي بالباب لان الباب هو المدخل
يدخل الكيلوس الكبد وقال القرشي وانما سمي الباب لان هذا العرق منفتح دائما فكانت تسميته بالباب انسب لان الباب
هو المدخل لا بعضه من شعبه **قوله اجزاء وفروع الباب** يدل على انه الكبد بدل الاشتمال للكبد على اجزاء الباب وفروعه الداخلة في الكبد
وهذا قال **والعظم منقسمة متشابكة كالشعر** في بعض النسخ **كالشعر** هذا ذكره القرشي وفي شبكة الشيخ **مثالب الترمجات**
ترمجات تلك العروق الشعرية او الشعرية **ترمجات اجزاء اصل العرق الطالع من حدبة الكبد** فانه لم يجعل المعدة يدخل واحد الغذاء
يدخل الكبد وانما كثيرة مع ان الواصل الى المعدة اكثر فانما انما جعل كذلك لانه لو جعل انفذها الى الكبد الغذاء طبيعي فوجب ان
يكن مداخل ليكون بعضها قائما مقام البعض اذا انسد او كان ما يفسد بعضها عدم الغذاء او بعضها اذ عرض لبعضها سدة و
كذلك المعدة فانه يصيبها الداء ويحصل تعرض الغذاء من مخرج او انسداد ولم تكن هذا الاصل الثبات بل داخلة كثيرة للغذاء
اذا كان واحدا وعرض ان كان بالملاية ينفصل بعدم الغذاء وانما ليس الثبات لانتقال الغذاء بالارادة لينفذ وانما
الحيوان مثل الكبد لانتقال بالارادة الى الاغذية كما ينفعل واحد بما ينبها الغذاء الواصل الى الكبد يحتاج ان يكون منفذ
لا اجل هذا لكن نفوذه فيها لانه عروق دقيقة جدا فامتنع ان يكون المنفذ اليها ضيقا لئلا يصل اليها ما يسدها فلو كان
واحدا لم يتم بالغذاء الكافي ولذلك المعدة فان الغذاء الواصل اليها يتضيق جدا فامتنع ان يكون منفذه واحدا فيكون
منفذ واحد ولم يكن كثير لئلا يزاحم بقية الاعضاء **ولينفذ** اي ولان ينفذ الكيلوس **في كل المضائق** اي المسالك في
اجزاء الباب وفروعه ولا شك ان هذه لضيقها لا ينفذ منها الا الرقيق من الكيلوس الخالي من الثفل وما غلظ منه فيجذبه الا
وعاء الثفل **هنا** اي في الاماكن لان هذه المجاري فيها اضيق وفي بعض النسخ **بها** اي في الكبد وعلى هذا فالمراد من تلك المضائق
يكون اجزاء الباب وفروعه ومسالكها وقال بعض المحققين من الاطباء المعاصرين فيها وفيها كلاهما تصحيفان **والصحيح**
هنا والظاهر ان هذا تصحيف ولفظ الشيخ احد المذكورين وكل منهما صحيحان لا تصحيفان **الافضل مانح من الماء**
المشروب وقد يحتاج البدن اليه اعلم ان البدن يحتاج الى الماء لاسباب السبب الاول وهو ترقيق الكيلوس ليسهل نفوذه في العروق
الماساريقية الشعرية وفي فروع الباب والسبب الثاني هو ترقيق الدم ليسهل نفوذه في الكبد الشعرية وتفريغه الى
الى الاعضاء والسبب الثالث هو اما من جهة الرئة واما من جهة المعدة واما من جهة الكبد واما من جهة الكلية واما من جهة
تخلخل المسام اما من جهة الرئة فان الرئة اذا سخنت طلبت الماء والهواء البارد ليعدل مزاجها وربما يكفيه الهواء البارد
واما المعدة فتتطلبه لعطشها فاحتملت منطفا فيحتاج الى الماء لترقيقه حتى يتهيأ دفعه واما خلط مالح في المعدة فيحتاج
الى الماء ليغسله واما حرارة مزاجها واما البخار الحادث في فم المعدة فيه السهد ان كان حارا جميع هذه الثلث وهي الاربعة والعدة

الشربة جوهرية واما شرب هذا الضرب من الماء في العروق الماساريقية بل من حيث يغلب فيه الطعم وتنفذ المادة ودونه فيحتاج الى الماء ثانيا
وثالثا لا ان العطش احيانا يتم مدة واما الثاني فيحصل في العروق واما الثالث فالمداية الحارة فيها المعدة واما من جهة الكبد فاما
تعطش او احدث في مجاريها السدة ولذا الكليتان واما من جهة حرارة الهواء فتحلل القوام فظاهر ويحلل الرطوبات ليسهل
الطبيعة الى سد خلل مجاريها السبب الثالث لا ان يكون في البدن كله ولا الشيء من اعضائه بخلاف الاول والثاني فانها
ضروريان لكن الذي يحتاج اليه البدن كله هو الثاني لا الاول لان نفوذ الدم الى جميع البدن بخلاف نفوذ الكيلوس فانه انما
يحتاج اليه الماساريقا الاول مع كون احتياج الكيلوس الى الماء اعظم من احتياج الدم اليه بسبب ان الاحتياج اكثر في الكيلوس
المعدة وتولد الدم في العروق الشعرية ونار بها ان مع الدم ما يعين على النفوذ كما ان الصفراء لاجل الاعضاء الملاية الى موضع
ولا لاجله الا على ما يأتي لان هذا مشترك بين الدم والكيلوس فان الكيلوس انما يصير من المعدة الى الكبد بواسطة
المعدة ومجاذبة الكبد فافرق الماء الذي يحتاج اليه البدن هو الذي يستعمله الدم حتى يتم ذلك الاحتياج اليه البدن بلا المعدة
الكيلوس هو معظم المشروب وهو زائد على ما يحتاج البدن اليه فانه تال فضل مزاج من الماء المشروب فوق ما يحتاج اليه البدن
الى فوق الماء الذي يحتاج اليه البدن وهو الماء الزائد الذي يستعمله الدم وهذا الفضل من الماء يصيبه الى الآن **فاذا انفرد** اي الكيلوس
ولطف هذا الغذاء اي الشعر الداخلة في الكبد التي هي اجزاء الباب وفروعه **عنه كان الكبد يطلب ما استفادته هذا الكيلوس**
مكان ذلك اي الملاقاة بالكلية **منها** اي عمل الكبد **فيه** اي في الكيلوس **اشد واسرع** لان الملاقاة كلما كانت اكثر كان
الفعل والانفعال اسرع واكمل **وحده** اي من قبل الملاقاة بالكلية وكونه فعلها اشد واسرع **فيطبخ** اي الكيلوس الانطباخ التام
الذي يخلع الصورة الغذائية ويلبس الصورة الخلطية وكما ان ابتداء الهضم الاول في الفم وكماله في المعدة كذلك ابتداء الهضم الثاني
من حين نفوذ لطيف الكيلوس في الماساريقا الا ان الكبد عند ما يتم ما فيه الى العرق العظيم الطالع من حدبتها وهذا الهضم
مقابل الهضم المعدي من وجهين احدهما ان المعدي يفيد انقلاب الصورة والكبدي الاستحالة الاخرى وثانيهما ان الكبدي فانه فيه
يخلع صورة ويلبس اخرى ولذلك كان تميز الاخلاط بالكبدي لا المعدي الثاني ان فضلات المعدي اكثر من الكبدي في
احدهما ان تناول الغذاء واستعداده اولى ربما تناول الانسان ثم يحتاج اليه والكبد لا يجذب من الغذاء الا افضل
ما فيه وهو صفوه ولطيفه ويبقى الباقي فضلة فيدفع الجهة العليا الى المخارج ومكان كذلك فضلات كثيرة الثاني ان الكبد
سبب تطهير الفضلات واما المعدي فلم يتبعه ذلك فلذلك كان المعدي اكثر فضولا من الكبدي **ولكل انطباخ ثفل** اي في
هذا الكبدي وانما قيل الانطباخ الكبدي على ما قاله القرشي ولا شك في كل انطباخ ثفل ولا ذكره هنا بدل اشتمال من
انطباخ سواء اضافة الى الكائن بعض الادوية وما هو مثل هذا الكبدي هو ما يكون مجعولا شبيها بالكشك المحض
في الطبخ بحرارة لان نفسه كالعصيدة الغالبة اي يطبخ كالطبخ في المعدة وهنا تمثيل للطبخ الحقيقي الكبد بالطبخ
الظاهر ومطرد مستعمل في هذه الصناعة فان الاطباء كثيرا ما يقيسون الغائب على الشاهد ويجرون الشاهد حكم الغائب
ولما كان كل انطباخ ثفل في الشاهد كالعصيدة المطبوخ **شيء كالرغوة** وهو الذي يطفو على العصير والدم الذي على
على الطبيخ **وشيء كالرسوب** وهو عكر العصير وما يرسب في الطبيخ على ان الكيلوس الكبدي يشبه الرسوب بخصوصها شاهد فلما
كانا الرغوة والرسوب يوجدان في كل انطباخ لما يخالفه الاحتراق والفجاجة فانهما لا يوجدان في كل انطباخ ثفل او
فيه اما الذي لا يوجدان فيه كما في العصارة لا احتراق فيه ولا فجاجة اللهم الا ان يقال على ما يأتي في تمنى دمي كما سمى [illegible]

واما القيح فيدل ان فيه نكاية الطبخ لان غالب الانطباخات الاختيارية يعتمد فيها حتى لا يبقى فيه الطبخ ينبغي نحو نضج ابو بالغ فيه تجربة
نحو ففا نطبخ الكبد جماعة انما يكون الى حد يصير المعد له الكيلوس وربما يلزم ذلك لا محالة ان يبقى خلط الرطب بلغما قال
ربما اي قال فات هذه الكلية انما تستعمل التقليل كما ان ابدا في كل انطباخ فلذا معها اي مع الثفل والرسوب اما يوجد الى اخر
ان اردنا الطبخ او نحو كالبخ او نقص الطبخ واذا كانت الاحتراقة والفجاجة انما يوجدان في انطباخ مثل الكيلوس على سبيل الندرة
فلا يلزم منه ان يكون في انطباخ الكيلوس كذلك والحاجات يكون الاحتراق والفجاجة فيه دائما او اكثريا واغلبيا وايضا اما الاول فكيف
البلغم الطبيعي ايضا في كل انطباخ كبدي لكون الغذاء مركبا من العناصر الاربعة واستلزام ذلك الضرورة كل عنصر الى الخلط الذي
يناسبه طبعا على ما يأتي تحقيقه واما الثاني فكيف تولد الغير الطبيعي من البلغم والصفراء والسوداء في بعض الانطباخات الكبدية
اكثريا واغلبيا لان تولد الطبيعي من الاخلاط لو كان مختصا بالكبد لوجود مادته في الغذاء المشارك لكن تولد غير الطبيعي ليس
مختصا بغير الكبد بل يكون في الكبد كما يكون في غيرها فان قيل ان كان تولد غير الطبيعي من الاخلاط في الكبد لوجود مادته في الغذاء
المشارك لا الافعال تولد غير الطبيعي من الاخلاط في الكبد انما يكون بالاسباب المذكورة في تولد غير الطبيعي لا لوجود مادته في
الغذاء لان تولد الاخلاط غير الطبيعي لا يمكن تولده في الكبد بواسطة تناول غذاء يتولد منه وكذلك بل يقال انا نعني بغير الطبيعي
من غير الطبيعي الصفات المخصوصة بكل منها على ما تقدم وما قيل في الفاضل الشارح بان كلا من … يدل على ان
تولد البلغم الطبيعي غير ضروري اذ تولده الضروري يكون … ان يكون ان الدماغ يقتضي منه يشتغل ان يكون تولده
ضروريا … ساقط لا لما ذكر الخونجي … الشارح … هذا المقام بان
تولد البلغم الطبيعي غير ضروري في كل انطباخ كبدي بقوله وفي كل انطباخ منه ولا يلزم من كون تولده غير ضروري في كل
انطباخ ان لا يكون ضروريا في الجملة كما ان شرب الماء مثلا غير ضروري في كل ساعة مع كونه ضروريا في الجملة وعلى هذا يجوز
ان يكون تولده في بعض الانطباخات الكبدية ضروريا وان لم يكن تولده في كل منها ضروريا فانه استقط منه لوجوه اما
اولا فلان كل غذاء يرد على البدن في كل انطباخ فيه اجزاء مادة لكل واحد من الاخلاط لكونه مركبا من العناصر الاربعة
بضرورة كل منها الى ما يناسبه فعلى هذا يكون تولد البلغم الطبيعي في كل انطباخ كبدي ضروريا لا في بعضها واما ثانيا فان
الشيخ في تقدمة الاخلاط مذهب جالينوس وهو ان كلها تتولد والدماغ على هذا المذهب يتغذى بالبلغم ولا شك انه لا
وايضا كما يتحلل من غيره من الاعضاء يحتاج الى شيء يرد عليه بدل ما يتحلل منه … ومقامه كذلك الدماغ يحتاج
الى الغذاء الملائم لجوهره … واما ان خلط … ضروريا على هذا المذهب وكذا على
مذهب من يقول بتغذية الدم وحده لان المنافع … البلغم الطبيعي … بسبب استمرار الحركة
…
لاجل تلك المنافع فكلما … في هذه المنافع … ضروري في كل انطباخ واما ثالثا
فان البلغم باجماع الاطباء … الدم في العروق … وقت الحاجة اليه والطبيعة المدبرة التي
…
…
نعم يحتاج الى توليد البلغم وادخاره عند الاعضاء … الغذاء لا يحصل …

الطعام وعند الغذاء لا يجد الطبيعة وذخيرة عند الاعضاء فليس يمكن ان يجعل محتبسا عند الاعضاء لئلا يضعف ويموت بما يرد
واما يتحلل ويتلاشى كما يتحلل غيره من الاخلاط ويتلاشى فيحتاج الطبيعة الى البلغم آخر يصير عوضه من الذخيرة ثم هذا ايضا يتحلل
جواز ان كان امر على هذه الصورة فكيف يقال ان تولده غير ضروري في كل انطباخ ولما ذكره ابن النفيس وهو ان المنافع التي
اوردها الامام ليست بواردة فانه من الجائزات ان يكون تولد البلغم مع التطبخ في الكبد ضروريا ويكون تولده في غيرها ضروريا
فان ابا سهل المسيحي وغيره يجوزون تولده في المعدة ويقال ان الشيخ وافقهم على ذلك فيكون امرا يحتاج اليه لاجل ما ذكر منه وتعد
الدماغ والمنافع المذكورة يستمد الطبيعة من المعدة واما المتولد في الكبد فانه وان كان ايضا يحصل منه هذه المنافع لكن ليس يحتاج
اليه لان الطبيعة تستغني عنه بالمتولد في المعدة فانه استقط من الاسقية نقلا وعقلا اما نقلا فلاتفاق جمهور الاطباء على ان هضم
الهضم الثاني وهو الكبدي يندفع من طريق البول والى المرارة والطحال والى ما ينبت من البلغم في الاعضاء حتى اذا عدم البدن
الغذاء احتبس بعد المعدة والكبد فعطفت على الحرارة الغريزية فنضجت واحالته وما ولو كانت بدلا منه فاسد في ان الطبيعة
تستغني بالمتولدة في المعدة عن المتولد في الكبد واما عقلا فلان المخ للاخلاط بعضها عن بعض انما هو الكبد على ما عليه الشيخ
والقياس وليس لغيرها من الاعضاء هذا الفعل واما الرطوبات التي في المعدة المستقبلة عن الهضم الاول فليست هي بلغم يحتاج
اليه في تغذية الاعضاء البلغمية والمنافع التي ذكرناها وليس يمكن ان تستغني عنها ولذلك سارت الصفراء تنصب الى المعدة
لتقطعها منها ولكانت مما يحتاج اليها لما دفعتها الطبيعة ومن هذا يعرف فساد ما ذهب اليه ابن هبل في المختار وهو ان الطبيعي
من البلغم يتولد في المعدة والكبد لان الطبيعي من الاخلاط لا يتولد الا في الكبد بخلاف غير الطبيعي فانه يتولد فيها وفي غيرها
فقال ابو سهل المسيحي واعلم ان البلغم يتولد في المعدة في الهضم الاول والخلط الاسود والاصفر في الهضم الثاني في الكبد
فانما يعني به انه يوجد كذلك على الامر الاكثر وذلك انه قد يتكون المرة الصفراء في المعدة والبلغم في الكبد وكذلك يتكون في العروق
الرئات واما البلغم فلا يكاد يتكون في العروق لانه قبل الدم وقال صاحب الذخيرة الخوارزمشاهية فيها المعدة معدن البلغم
حتى متى تنها ضعفت قوتها الهاضمة تولد البلغم كثيرا لاسيما اذا كان المأكول باردا رطبا والوقت شتاء وترك رياضة البدن بالحركة
والنفس بالفكر فلهذا قال ابن مطران في بستان الاطباء اشارة الى رأي ابن رضوان وهي نحو تبعي المدعي المشهور في الجهة
علل ان المعدة تستخلف ما يصير اليها من الغذاء وتستحيل كلوسا يصلح ان يكون غذاء وما يصير اليها من الكبد من الدم يكون
غذاء لها بالكيلوس لطبيعتها الجاذبة فليس يحتاج الى ما عليها وهو الجزء منها المعروف بها فقد بان حب اعظم قدرا ما كونها
تحتاج مما الى الشرب بالدم الواصل اليه في العروق من الكبد وتقتدي حيطته من داخل بما في الكيلوس بالكيلوس ثم قال ابن مطران
والناس معه في ذلك والتشريح وقد قال الناس ذلك ولكن ما صرته ولا نحن هذه النسبة وهو صحيح وانا اظن هذا الكلام انما هو كلام
صاحب الذخيرة ليعلم ان قوله والمعدة معدن البلغم انما يعني اذا اراده ما يكونان الغير الطبيعي وكلام ابي سهل ليعلم ان قوله يتولد
في الكبد انما يعني اذا اراده ما ذكرنا لان اكثر تولد البلغم الغير الطبيعي انما يكون في المعدة ولا لما ذكر الشارح وهو ان ترك الشيخ ذكر
البلغم الا انه يريد به الطبيعي وغير الطبيعي او كليهما فان اراد به الطبيعي فهو غير ضروري في كل انطباخ وان كان ضروريا في الجملة وان
اراد غير الطبيعي فظاهر ان تولده غير ضروري سيما في الانطباخ الكبدي ولهذا قرن الشيخ ذكره بذكر الصفراء والسوداء الغير الطبيعيين
وان اراد كليهما فيصدق انه غير ضروري لكل واحد من القسمين بكل واحد من التقديرين لا نرد عليه ما اوردنا على الخونجي وزيادة ما
ذكره المسيحي من الساري وهو انه قال لا شك ان البلغم اذا حال الداخري يصير بسببها خلطا طبيعيا وهو الدم لكن هذا لا يحصل الا عند

الطابع وشدة حاجة البدن اليه بعد الحاجة ليست حاصلة في كل الاوقات بل في بعضها فلذلك لا يكون تولده ضروريا لان احتياج الاعضاء
اليه واغتذاءها به انما هو عند ضرورة وما يحدث هناك في بعض الاوقات فلذلك [illegible]
الاعضاء الدموية واغتذاءها به انما يكون عند استحالته الى الدم لكن الاحتياج على رأيهم [illegible] والمنافع التي لاجلها انما تحصل
[illegible] الاخلاط الباردة الرطبة موجودة في الغذاء [illegible] ضروريا في كل طبع فلا يمنع ان [illegible]
لا اشكال [illegible] كلام الشيخ [illegible] تولد البلغم الطبيعي في الكبد [illegible]
لم تولد البلغم من الغذاء في الكبد [illegible]
[illegible] عند خروج الفاعل بزيادة [illegible] ان لا يكون تولد البلغم ضروريا [illegible]
ليس هو البلغم الطبيعي المحتاج اليه في تغذية الدماغ والمنافع التي لاجلها [illegible] في الكبد [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
لا يلزم منه وجوب ان لا يكون تولد البلغم ضروريا بل اللازم منه ان لا يكون [illegible] البلغم الطبيعي في الكبد [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] في مثل انطباخ الكيلوس [illegible] ان يكون في انطباخ الكيموس [illegible]
ان يكون [illegible] ايضا وان يكون ضروريا [illegible]
[illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] الصفراء والسوداء الطبيعيتين في
انطباخ واحد [illegible] الثلاثة الاول [illegible] ان يكون [illegible] في انطباخ واحد [illegible] البلغم وان لا يكون [illegible]
[illegible] الطبيعيتين [illegible] الاربعة [illegible] ان يكون الحرارة معتدلة [illegible] الطبيعيين
وان لا يكون معتدلة [illegible] الطبيعيتين [illegible]
في انطباخ واحد [illegible]
كذلك يجوز ان يكون البلغم في انطباخ والطبيعيان في انطباخ آخر [illegible] في الكبد [illegible]
[illegible] لا يمكن حمله على [illegible] اجتماع هذه الاشياء في الكبد [illegible] في انطباخ
[illegible] الذي اورده الشارح [illegible] في كل انطباخ [illegible] ان لا يكون ضروريا في كل انطباخ
ان لا يكون ضروريا [illegible]
[illegible] في كل انطباخ [illegible] ان لا يكون البلغم ضروريا اصلا
[illegible] الطبيعيتين [illegible]
[illegible] ان البلغم يكون في انطباخ واحد والطبيعيان في انطباخ آخر [illegible] الكلام في [illegible]
[illegible] ايضا [illegible] ان الشك الذي اورده [illegible]
[illegible] الصفراء والسوداء الطبيعيتان [illegible]
[illegible] بحرارة [illegible] البلغم [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] الحرارة
[illegible] الصفراء والسوداء الطبيعيتين [illegible]

معتدلة بالنسبة الى هذه الاجزاء وان كان كذلك [illegible] الحرارة في اجزاء الغذاء بناء على اختلاف القابل لا اختلاف الفاعل لا
[illegible] واحدة بسبب ذلك يحصل هذه الاخلاط المختلفة [illegible] الشيخ [illegible] وفي كل انطباخ مثل الكيلوس
[illegible] الى آخر [illegible] ان يستدل على ان الكيلوس كذلك [illegible] في انطباخ
مثل الكيلوس بخلاف انطباخ الكيلوس فانه يحصل فيه الثلاثة كما سبق قال [illegible] اي في انطباخ الكيموس [illegible]
[illegible] الطبيعيان تولدهما في الكبد لوجود مادتهما في الغذاء [illegible] كما سبق [illegible]
[illegible] الطبيعيين بمجاورة الحرارة عن الحد الذي يقتضي [illegible] الصفراء والسوداء الطبيعيتين [illegible]
من البلغم سواء كان طبيعيا يتولد مع الدم في الكبد [illegible] في الغذاء او غير طبيعي يتولد بعد [illegible]
[illegible] في بعض الاغذية او غيرها [illegible] الاسباب الموجبة لحدوث البلغم الغير الطبيعي فان قلت البلغم ينقسم الى طبيعي
وغير طبيعي والنيء لا ينقسم اليهما لان النيء [illegible] غير طبيعي عند الشيخ وكذا عند جالينوس فالنيء لا يكون هو البلغم قلت لا نم
ان النيء [illegible] الذي قصرت الحرارة الفاعلة عن النضج الفاضل [illegible] الدم لكونه افضل الاخلاط
الذي قصرت الحرارة الفاعلة عن النضج الفاضل الذي هو نضج الدم هو البلغم فيكون النيء هو البلغم سواء كان طبيعيا او غير
طبيعي لان الحرارة فيهما واحدة وهي المقصرة بخلاف المرتين فان الحرارة في الطبيعي منهما ليست واحدة بل في الطبيعي معتدلة وفي
غيره بمجاوزة عن النضج الفاضل ولهذا لم يقسم الشيخ الحرارة الفاعلة للبلغم باعتبار كونه طبيعيا او لا كما قسم في المرتين بل جعل
الحرارة الفاعلة لقسمي البلغم واحدة مقصرة ولقسمي كل من المرتين مختلفة وهذا التقصير ليس باعتبار الفاعل فان الفاعل في
الدم والبلغم حرارة واحدة وهي حرارة الكبد سواء كانت في الصحة والاعتدال او في حال الانحراف عن الاعتدال او في حال [illegible]
الاجزاء الغذائية المعتدلة [illegible] الى الدم بحرارة الكبد في الاعتدال والانحراف كذلك [illegible] الاجزاء الغليظة الرطبة [illegible]
الى البلغم فالفاعل فيهما حرارة واحدة لان الموثر في البلغم حرارة انقص من الموثر في الدم فيكون التقصير باعتبار الفاعل [illegible]
وليس كذلك بل التقصير باعتبار تاثير الفاعل في المنفعل اعني باعتبار القابل كما سبق تقريره [illegible] قول الاطباء ان
الفاعل للبلغم حرارة مقصرة في حال الصحة والاعتدال وفي حال الانحراف عن الاعتدال [illegible] ابن ابي صادق في شرح
[illegible] اذا قال الاطباء ان فاعل البلغم حرارة مقصرة وفاعل الصفراء حرارة مفرطة [illegible] على وقت انحراف البدن
عن الاعتدال [illegible] من قول الاطباء الفاعل للبلغم حرارة مقصرة وقت الخروج عن الاعتدال والصحة [illegible]
معتدلة [illegible] الاخلاط الطبيعية [illegible] لانه يلزم مما قال ان البدن اذا كان على المجرى الطبيعي لم يتولد فيه بلغم طبيعي [illegible]
[illegible] الحاجة الضرورية الى [illegible] كل واحد منهما اما لاجل المنافع التي لا بد منها على مذهب من يقول بتعدد [illegible]
او لاجل المنافع والتغذية ايضا على مذهب من يقول بتعدد الدم مع سائر الاخلاط [illegible]
الحرارة الفاعلة للبلغم باعتبار [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] في حال الصحة [illegible] واما الشيء المستحيل من هذه الجملة الى الدم [illegible] اي الدم [illegible]
[illegible] وهي التي [illegible] المشروب [illegible]
[illegible] الكيلوس [illegible] في المسالك الضيقة [illegible]
باب الكبد [illegible] ولكن هذا الذي هو الدم اذا انفصل عن الكبد [illegible] اي كما

تصفية الكبد من ثقل الصفراء اما السوداء المنصبتين الى المرارة والطحال **عن المائية التصعيد التي تغلب عليها الايتا** وهو يعرق الكيلوس لسهل نفوذه في المضايق المذكورة **مقدار مقنع** اي ذلك السبب لان الكبد محتاج لانطباخه في الكبد ولتصل لها تغذية العروق الواسعة من تلك ما تستعمل من المائية المصلية التي يحتاج اليها في البدن وتبقى في الدم حتى تبلغ المائية بكليتها مخالطة الدم معه للنفاذ بالاعضاء **فتجذب منه** اي المائية التصعيد **عنه** اي عن الدم **في عروق تاول على الكلية يحمل** اي تلك المائية المنجذبة **مع نفسها من الدم ما يكون بكمية تكفيت مما لغذاء الكليتين** ولما جعل نفوذها الى الكلى على سبيل الجذب من الكلى الاغتذاء مما يكون بعد الجذب كما جعل نفوذ كل فضل من الفضلات التي هو نفسها الجذب منه والاغتذاء منها فانه لم يكن كذلك لم يكن سيلان التصعيد اليه اولى من سيلانها الى غيره وانما كان يجذب هذه المائية للكلى والمثانة لان الكلى اولى بذلك من حيث انها عضو لحمي حار والحرارة معينة على الجذب واما المثانة فهي عضو عصبي بارد لا تصلح لجذب المائية الكثيرة التي انا لم تبغضها كما ذكرنا ما ملكات المائية المنجذبة مخالطة لدم يصلح لغذاء الكليتين تجذبها ... فان المجذوب اذا كان مخالطا لغذاء العضو الجاذب كان جذبه له اقوى واذا وصلت هذه المائية الى الكلى جذب ما تخالطها من الدسومة والدموية واقتدت بما ودفعت الباقي الى المثانة واليه الاشارة بقوله **فيغتذيا الكليتين الدسم والدموية من تلك المائية** اي تغتذيا الدسومة والدموية من تلك المائية الكليتين **ويندفع باقيها** اي باقي المائية **الى المثانة والاحليل** ولم قال بدل قوله والى الاحليل والى سبيله اي سبيل باقيها مجراه كان اولى ليعم النساء والرجال وقوله المسمى الولب المتصل السيلان نوعا لاحليل ليعم ذلك الرجال والنساء فمن لان البارق الى الدهن من السيلان البول والدبلة الذكر والفرج **واما الدم الحسن القوام** وهو الذي انفصلت عنه المائية المسمة لغذاء الكليتين وحسن قوامه **فيندفع في العرق العظيم الطالع من حدبة الكبد فيسلك في الاوردة المنشعبة** وفي بعض النسخ **المتشعبة** ولكل وجه اي من العرق العظيم ولما كانت الوريد اعظم الشعب المنشعبة من هذا العرق كبيرا عظيما خرج منه رجعل المتشعب من الوريد كبيرا صغيرا ... والمنشعب من الجداول اصغر منه ... والمنشعب من السواقي اصغر منها وهو الاصغر ولهذا قال **ثم في جداول الاوردة ثم في سواقي الجداول ثم في رواضع السواقي ثم في العروق الليفية الشعرية ثم يرشح من فوهاتها** وفي بعض النسخ **مسامها** والاول اكثر استعمالا في هذا الفن واشهر **في الاعضاء بتقدير العزيز الحكيم** ولا يخفى ان الدم من جهة ما يصل الى فوهات هذه العروق الى ان يخلف على الاعضاء بدل ما يتحلل منها يستحيل الى الرطوبة الثانية بل الى اصنافها والبحث الرابع في الاسباب الاربعة لكل واحد من الاخلاط قال المعلم **سبب الدم الفاعلي** فان قلت ما هذه الفاء التي تدخل على النتيجة فانه نتيجة قياس صورته الدم جسم موجود بعد ان لم يكن وكل ما هو جسم كذلك فله اسباب اربعة اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلما قالت الفلاسفة ان كل جسم يوجد بعد ان لم يكن فله اسباب اربعة مادة وصورة وفاعل وغاية قالوا وذلك لان ذلك الجسم قبل وجوده كان ممكنا ان يوجد لانه لو كان مستحيلا ان يوجد لما وجد والامكان ليس شيئا قائما بل انما يعقل قائما بشيء وذلك هو المادة كالطين للكوز ثم تلك المادة انه لم يحدث لها صورة لم يكن وجد شيء بل كانت كما كانت فلا بد اذن من صورة وهي كالكوزية للكوز ثم حدوث هذه الصورة يستحيل ان يكون لنفسها او للمادة وما كانت قبل كونها موجودة فلا بد من خارج فاعل لهما ثم لو لم يكن ذلك لغاية كان معطلا ككون الكوز ... المتعلم لكن الصورة ظاهرة والكبرى سبق بيانها في موضوعات العلم كتبتها تنا ... واذا عرفت ذلك فاعلم ان السبب

الفاعل للاخلاط الطبيعية كلها واحد وهو حرارة الكبد لكن يختلف فعلها باختلاف المادة القابلة فالمادة المعتدلة يكون فعلها فيها معتدلا فيكون منه ذلك الدم والقطعة بمجاورة فيها الحار المعتدل فيكون منها الصفراء والغليظة يتعصى عليه فيكون فيها الحار المعتدل فيكون منها البلغم ان كانت رطبة والسوداء ان كانت يابسة **حرارة معتدلة** لان المقصود منه تغذية جملة اعضاء البدن الحارة والباردة فيجب ان يكون معتدلا حتى يصلح ان يكون غذاء لهما **وسببه** اي سبب الدم **المادي هو المعتدل من الاغذية والاشربة الفاضل** اي الجيد ثم يختلف في هذا الحد لكن يجب ان يعلم ان الاغذية المعتدلة هي الاجزاء المعتدلة من الغذاء التي يتولد منها الدم لما عرض فيها ما يميل الى اللطافة فيكون الدم المتولد منها غليظا فانه كذلك يصلح لغذاء الاعضاء الصلبة ... لا يحتمل لغذاء الرئة كلام جالينوس هاهنا في الجوامع ... والسبب الذي يتم انعقاد المادة هو اجود ما في الاغذية والقصد ما قرب منه الاعتدال الى ... لان الغذاء ... اجود ما في الاغذية اجود ما في الغذاء ولهذا قال ... كان ... في البلغم في السبب الذي يتم انعقاد المادة هو الطيف ... ما في الغذاء ... والسبب الذي يتم انعقاد المادة هو الطيف المائية الغذاء وفيه اشارة الى ان في كل غذاء اجزاء تناسب كل واحد من الاخلاط تكون بعض الاجزاء لطيفا سريع الانفعال وبعضها غليظا بطيء الانفعال وبعضها معتدلا بين ذلك ... التي يحيلها حرارة الكبد اعتدل ... الغذاء الى الدم ... ولهذا يندفع اعتراض من يقول اذا كانت آلة الغذاء وهي الكبد واحدة والفاعل وهو حرارتها كذلك فكيف يصح ان يقال ان الفاعل لهذا الجزء من الغذاء حرارة معتدلة ولذلك الجزء قوة ... لان الاختلاف ... لا الفاعل كما يتبين ... **وسببه الصوري النضج الفاضل** اي الجيد ... لان اشرف الاخلاط وافضلها ... هو المقصود في التغذية لحاجة الاعضاء كلها اليه **وسببه الغائي تغذية البدن** اي الغاية ... هذا ... في السبب الثاني ... بالذكر ... البدن ... اللون والزيادة في ... وغيره ... ولم يذكرها الشيخ **والصفراء سببها الفاعلي اما الطبيعي منها الذي هو رغوة الدم فحرارة معتدلة** هذا بالنظر الى نفس الفاعل ... بالنسبة اليه ... واما بالنظر الى نفس الفاعل فحرارة مفرطة وبهذا يندفع ما توهم من ان بين كلام الشيخ وغيره ... الفاعل حرارة معتدلة وغيره جعله حرارة مفرطة لان الشيخ ... بالنسبة الى الفاعل ... **واما المحترق منها فهو الحرارة النارية المفرطة وخصوصا في الكبد** ... في الكبد ... في المعدة ... لضعف حرارتها ولذلك ... الاعضاء المجاورة لها ... فلان الحرارة لا تطلع ... الاخلاط ... قد علمت ... الرديئة ... فظاهر ... حرارتها ... اجتماع الاخلاط فيها ... الكبد ... يكون الاخلاط ... صغيرة جدا فلذلك ... عليها الحرارة ... الاحتراق ... وان كانت ... **وسببها المادي من الغذاء اللطيف الحار والحلو الدسم والحريف من الاغذية** قال جالينوس في الجوامع ... السبب الذي يتم ... انعقاد المادة ... الطف ... ما في الاغذية ... ان كل ... الاسهال ... الصفراء ... لانها ... اما اللطافة فظاهرة لانها ... الانفعال ... الحرارة ... فلانها ... الكبد ... الفاعل ... اكثر والدليل على

انما تحدث بما يحدث من قبل الرطوبة ولذلك تحدث فيها السدد واما المسهرة فلتيبيسها الاشياء لحرارة الحرارة واللطافة لا ان الخوف
يكون معها الطبيعيا واعلم ان هذه الاسباب المادية مشتركة بين الصفراء الطبيعية والمحترقة فاما الفرق بينها الحرارة المعتدلة ولذلك
الطبيعية واما الفرق فيها الحرارة النارية المفرطة ولذا المحترقة وهذا لم يميزها بين سببها المادي كما ان [illegible] سببها الفاعلي واما السبب
الصوري فتختلفا ايضا فان السبب الصوري للصفراء الطبيعية هو النضج الحاصل من تأثير الحرارة المعتدلة في سببها المادي والسبب
الصوري للصفراء المحترقة مجاوزة هذا النضج الى الافراط بسبب قوة الفاعل وهي الحرارة المفرطة النارية والى الاشارة بقوله وسببها
اي سبب الصفراء المحترقة **الصوري مجاوزة النضج الى الافراط** اي نضج الصفراء الطبيعية او نضج سببها المادي فانهما
صحيحان لا نضج الدم على ما قال القرشي والمسيحي لما سنتلو عليك وفي بعض النسخ **لا الى الافراط** قال القرشي وارتضاه
المسيحي لما سنتلو عليك كلا النسختين صحيحان فان الاولى سبب صوري للصفراء المحترقة والثانية للصفراء الطبيعية
ثم قال وهذه النسخة يعني الثانية اولى لان البيان فيها للامر الطبيعي وانا اقول هذه النسخة فاسدة فكيف يكون اولى لان
لان المراد بالنضج في قوله مجاوزة النضج لا الى الافراط لا يجوز ان يكون نضج الصفراء الطبيعية ولا نضج سببها المادي لما
لا يخفى على الاخفى ولا نضج الدم لما سنتلو عليك **وسببها الغائي الضرورة والمنفعة المذكورتان** اما الاولى فهي تنقية
الاعضاء وتنقية البدن من الفضل والثانية تنفيذ الدم في المسالك الضيقة وتنقيته الى ما يمنعها في نضجها على نحو ذكر
والبلغم سببه الفاعلي حرارة مقصرة قد عرفت مما سبق من القول ان البلغم سواء كان طبيعيا او غير طبيعي فان سببه
الفاعلي حرارة مقصرة اي من الحرارة المعتبرة في نضج الدم التي عبر عنها بالمعتدلة لانه لعدالة الطبيعية يلزم عدم تولد البلغم
اذا كان البدن جاريا على المجرى الطبيعي وحرارة الكبد وان كانت اشد تفصيلا من حرارة البلغم الطبيعي لكنهما اشتركا في
التقصير اطلق عليهما الحرارة المقصرة فانه لا يقال ان الفاعل للاخلاط الطبيعية كلها هو حرارة الكبد الطبيعية وهي واحدة في
نفسها فان كانت كونها قاصرة لكونها لم تنضج جملة ولا منتهيا فيما انه يكون الفاعل للصفراء الطبيعية حرارة مفرطة لكونها
جاوزت حد الدم قلنا هذا ليس بلازم وذلك ان الدم انما تم تكونه وما بعد ان يصير ملغما تكون البلغم طبعا الى مادة الرئم كونه
دما مع انه يقال ان تلك الحرارة قاصرة اي عن الوصول الى حد الدم وكذلك الصفراء فانه ليس من شرط تكونها ان يكون اولا
دما فالمجاوزة انما تكون بالنسبة الى الشيء الذي يجاوزه فلذلك لا يصح ان يقال ان السبب الفاعلي للصفراء الطبيعية حرارة
مقصرة لان السوداء ليست في طريق الدم وكما لا يصح ان يقال ان السبب الفاعلي للصفراء الطبيعية حرارة مجاوزة للسوداء
الطبيعية حرارة مقصرة كذلك لا يصح ان يقال انه فاعلا لا في حرارة مقصرة وحرارة الثانية مجاوزة وانما المرجع الى
الحرارة المجاوزة والمقصرة على الحرارة الفاعلة للصفراء والسوداء الطبيعيتين مع اطلاق الحرارة المعتدلة عليها لان
المعنى بالحرارة المعتدلة الا ما يتوسط بين المقصرة والمجاوزة فان الفاعل للاخلاط الطبيعية كلها وان كانت واحدة في
حرارة الكبد الطبيعية لكنها تختلف بالنسبة الى ما ضالتها المادة الى حد معتبر وانما القائل لكل منها مقصرة بالنسبة
الى السبب المادي للبلغم لا بسبب ضعفها في نفسها بل قد يكون لعصيان المادة بسبب غلظها ومعتدلة بالنسبة الى
السبب المادي للصفراء والسوداء الطبيعيتين على ما بينا ومما ذكرنا يظهر بطلان كل ما قيل من الكلام على هذا المقام
اعراضا بعض الدلة ابن النفيس فيما عمله على حواشي القانون ومن ان كل ما هو طبيعي فسبب الفاعلي حرارة معتدلة كما ذكر
في الصفراء والسوداء وانما تختلف بحسب المادة وكذلك البلغم هكذا ينبغي ان تفهم فان في عبارة الكتاب خللا وانا اقول

ولكن يتغلب على اصحابها وكذلك من الغلط في التفسير او الخطاء في الفهم لعرض لانه عبارة الكتاب لانا لا نسلم ان كل ما هو طبيعي فسبب الفاعلي حرارة
معتدلة بل سبب الفاعلي حرارة الكبد الطبيعية لكنها مقصرة بالنسبة الى بعض المواد ومعتدلة بالنسبة الى البعض كما تقرر في قول
الامام في القانون الكلي قول الشيخ السبب الفاعلي للبلغم حرارة مقصرة مجاز لان كونه بلغما ليس وصفا وجوديا بل هو عدم ان يحصل بعض
النضج ولم يحصل كماله والعدم علته عدم العلة وانا اقول هذا الكلام في غاية السقوط لاشتماله على ان العلة الفاعلية لنضج البلغم
عدم العلة الفاعلة لنضج الدم وهو هذيان لان علتهما واحدة وهي حرارة الكبد الطبيعية لكنها مقصرة بالنسبة الى مادة البلغم
ولذلك يحصل لها بعض النضج وهو الفطر ومعتدلة بالنسبة الى مادة الدم ولذلك يحصل لها تمام النضج وهذا كما قال الفاضل وقد
قاله ايضا في شرح الكليات ان الشيخ جعل السبب الفاعلي للبلغم الحرارة المقصرة وجعل الفاعل لسائر الاخلاط الطبيعية الحرارة
المعتدلة فان كان البدن جاريا على المجرى الطبيعي لم يكن حرارة مقصرة فلا يتولد البلغم وانا اقول هذا الكلام من جنس ما تقدم
لما عرفت من ان المراد بالحرارة المقصرة من نضج الدم لا عن الحالة الطبيعية ليلزم ما ذكر لان تلك الحرارة هي حرارة الكبد الطبيعية
كما عرفت لكنها مقصرة اما بالنسبة الى فاعل الدم او بالنسبة الى مادة البلغم وكونها مقصرة بالنسبة لا يلزم ما ذكره من قول الفاضل
الشارح ان الحرارة تطلق على معنى مقابل للاستعداد والضعف تارة من حيث هي حرارة لا بالقياس الى غيرها فيقال الحرارة
الضعيفة السبب اما شديدة وفي النار انها ضعيفة وتارة يقال بالقياس الى غيرها اما شديدة او ضعيفة كما انه يقال
تارة الجرم لا يذوب بسهولة كالزجاج وتارة الى ما يذوب بسهولة كالشمع فان الشارة لم يكن بحيث يذوب الزجاج قيل انها
ضعيفة وان كانت بحيث عرقت النضج بعدها انها قيل انها شديدة فظاهر ان الشدة والضعف في المعنى الاول يتعلقان بنفس الحرارة لا
بقياسها الى غيرها وفي المعنى الثاني فيتعلق بقياسها الى قابلها الذي يتاثر عنها تارة بسرعة وتارة ببطء والا قرانها على فعل
القانون انما يتوجه من حيث ان اسم الحرارة في حد البلغم بالمعنى الثاني وفي حد الصفراء والسوداء بالمعنى الاول وكان من الواجب
ان تعتقد الجميع بمعنى واحد وانا اقول هذا الاعتراض غير وارد عند التحقيق لان الشيخ اخذ الحرارة في الكل بمعنى انما قال انه
اخذ الحرارة الطبيعية اي حرارة الكبد كما ثبت بالقياس الى مادة البلغم مقصرة وبالنسبة الى مادة الصفراء والسوداء معتدلة
كما بينا فليس هذا المقام بعد ما طالبنا والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ثم ان قيل قوله النضج
مجاوزة الى الافراط لا يجوز ان يكونا سببين صوريين للبلغم والصفراء لانهما امران اعتباريان فلا يتقوم بهما نوع حتى يكونا
حقيقيين باعتباره بل نقول لانهما قبل الزيادة والنقصان فلا شيء من الصور كذلك وانهما امران اضافيان والامور الاضافية
خارجة عن الماهية والصور داخلة فيها واجيب بما اجاب به المسيحي ان حقيقة الامر تعني التقصير والمجاوزة لكن ما لا ادري في
حقيقة الخلط بل ما يعني ان يجعلا ان يجعلا اسبابا صورية لهما فلذلك جعلهما الشيخ سببين صوريين قال فانه لا يسع ما
اللازم للملزوم لا يعني جعل اللازم سببا صوريا للملزوم وجواب باتر لما تقدم من الاشارة الى حقائق صورة الاخلاط وفيها المواد
تارة كاملة حقيقة الاسباب اما يعني التقصير والمجاوزة خاصة سارية للمادة صورة وذلك الخلط ما فرق بينهما انما قرنهما بما
عرفنا الشيء بالاسم الناقص وهذه اللوازم هي القابلة للزيادة والنقصان وهي الاضافية لا المقومات التي هي صور الاخلاط
ويخرج الجواب عن الثاني والثالث **وسببه** اي وسبب البلغم **المادي الاغذية الباردة الرطبة اللزجة من الاغذية** اي غليظة
لزجة ورطبة في الغذاء واشد لزوجة على ما قال لعالينوس الدقيقة المشار اليها ما قالت هذه الاوصاف مولدة للبلغم لانها
تعسر لتكونه اما الغليظة فظاهر لان الغليظ يعسر الانفعال واما الباردة فلان البرودة تضعف الحرارة الفاعلة واما الرطب

لان الانقطاع اليبس مادة السوداء والبلغم لرطوبته واما القيح فلان القيح والبلغم يوجب عسر انفصال الاجزاء بعضها من بعض فيعسر
اجزاء المادة فلا يسهل تهيئها للاشتعال والنضج التام وبسبب الفرق بين القيح والنضج اي عن نضج الدم كما عرفت وبسبب الماء ضربة
المذكورتان اما الضربة فمفسدة بعض الاعضاء او جميعها عن الغذاء واما المنقعة فمن ترطب المفاصل لا لغلبة الدم [illegible]
الاتفاق على ما ذكره المسيحي لما في مذكورة فان كان من شانها [illegible] اسبابها [illegible] الحرارة مستند الى
بالقياس الى القابل للحرقة انما حرارة الكبد الطبيعية لكونها [illegible] بالنسبة الى [illegible] غير متعدية ولا عارضة فيقال انها مستند [illegible]
هذا [illegible] الحرارة مستند الى بالنسبة الى الفاعل واما بالنسبة الى القابل [illegible] الحرارة معتمدة على [illegible]
في البلغم وفي دفع ما يتوهم ان [illegible] قول الشيخ هذا [illegible] الى بيان [illegible]
واما الفرق منها [illegible] حرارة مادة [illegible] وسببها المادي الشديد الخلط وفي بعض النسخ الغليظ
وفي [illegible] ايضا التحليل المطوي من الاخلاط [illegible] ذلك لطلبة الاجزاء الارضية [illegible] اي من الاغذية الشديدة
الغلظ القليلة الرطوبة ترقيق ذلك اي في توليد السوداء لان الحرارة مع الغلظ وقلة الرطوبة تعين على حدوث الارضية بتحليل
رطوبة المادة وسببها الصوري [illegible] وفي بعض النسخ الراسب والاول اشد واكثر من الثانية على احد الوجهين
والرسوب الحادث عن تمييز الطبيعة والحادث عن تمييز الاحتراق فلا يسيل اشارة الى الرسوب لان ما يرسب [illegible]
الطبيعية لا يسيل مطلقا [illegible] لا تكون خلطا لان الخلط جسم رطب سيال [illegible] باقيا الاخلاط [illegible]
[illegible] ولا يتحلل وفي بعض النسخ او لا يتحلل [illegible]
[illegible] اشارة الى الاحتراق لان ما يرسب بالاحتراق ليس يبقى فيه [illegible] التحلل [illegible]
[illegible] اشارة الى الرسوب لان [illegible] اشارة الى الاحتراق لان الاجزاء الارضية
لا تحرق بالاحتراق الا [illegible] التحلل والصعود [illegible]
السيلان والتحلل [illegible] وفي بعض النسخ والسيلان [illegible] على احد الوجهين [illegible]
[illegible] في المترسب [illegible]
[illegible]
الاولى ان الرسب [illegible]
[illegible]
[illegible] وسببها الغائي [illegible]
المذكورتان اما الضربة فمنفعة بعض الاعضاء [illegible]
البحث الخامس في اسباب كثرة السوداء [illegible] قال رحمه الله والسوداء تكثر لحرارة الكبد لما عد الاسباب
الخاصة بكل واحد من الاخلاط اراد ان يبين ان الاسباب الموجبة لتولد الاخلاط غير منحصرة فيما [illegible] من الاسباب بل هنا
اسباب اخرى خارجة منها [illegible] السوداء [illegible] الكبد لان [illegible] يوجب كثرة السوداء
بالاحتراق وتحليل لطيف الاخلاط او لضعف الطحال اي عن جذبها من الكبد [illegible] على الدم [illegible]
منها [illegible] فيكثر في الدم وفيه ايضا [illegible] ان الاول يكون [illegible]
فانه يكون [illegible] ان الشهوة تكون مع الاول [illegible] الثاني او لشدة وفي بعض النسخ او لكثرة والاول [illegible]

اكثر استعمالها بردة مجففة وفي بعض النسخ البرد اليبس فالاول اولى وانما يوجب السوداء لان [illegible] اليبس [illegible] الغلظ [illegible]
المقدام احتباس كما يحدث عند انسداد المجاري فان اللطيف من الاخلاط يعرض له ان يتحلل ويبقى [illegible] كما يحدث عند احتقان
دم البواسير المانع من [illegible] العروق فان مادة هذه دم سوداوي فيحتبس [illegible] الى الكبد [illegible]
او لامراض كثرت [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] الاخلاط وذلك بسبب تحليل لطيفها
[illegible] كثرة كل واحد من الاخلاط [illegible]
استحالة [illegible] في الاخلاط ما يغلظ الدم [illegible] استحالته الى الارضية [illegible] من اسباب كثرة السوداء
[illegible] السبب الموجب لكثرة السوداء اما ان يكون سببا لها بالذات او بالعرض والاول اما ان يكون برودة مجففة
او حرارة مفرطة وتلك الحرارة اما ان تكون في عضو مخصوص كحرارة الكبد او لا يكون كذلك كما تحدث عند طول الامراض الرديئة
للاخلاط والثاني [illegible] بالعرض اما ان يكون لعدم [illegible] ان يستفرغ منها فيبقى كما عند ضعف الطحال او [illegible]
[illegible] عند دوام الاحتقان واذا كثرت ووقفت بين الكبد والمعدة اي في الماساريقا [illegible] لاصحاب المراقيا
[illegible] من هذه العبارة [illegible] الدم في هذا المجرى تارة يكون بين الكبد
والطحال والمعدة [illegible] ان في الاول لا يعدم الشهوة [illegible] في هذا المجرى الى البدن يكون
[illegible] الطحال [illegible] المعدة والفرق بينهما ان في الاول لا يعدم الشهوة [illegible] في هذا المجرى
[illegible] فينصب الى فم المعدة [illegible] واما الثاني فلان الشهوة [illegible]
مع السوداء [illegible] في الماساريقا بين الكبد والمعدة قل تولد الدم [illegible] مزاج الكبد بالمضادة والاخلاط الجيدة [illegible]
ايضا فقد الدم [illegible] الاخلاط الجيدة [illegible] كان المستعمل من الدم اكثر بالضرورة [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الاخلاط الجيدة [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الدم والاخلاط الجيدة [illegible] كثرة السوداء [illegible]
الجيدة [illegible] الدم [illegible] كثرة السوداء [illegible]
من اسباب كثرة السوداء [illegible] ان هذا القول من الشيخ [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible] السوداء [illegible] ان الشيخ في بيان اسبابها [illegible] قول الشارح [illegible] ان يكون
[illegible] ان يكون سببا [illegible] السوداء اذا كثرت ووقفت بين المعدة والكبد [illegible] مادة الدم
والاخلاط الجيدة الى الكبد [illegible] مزاج الكبد بسبب برد السوداء [illegible] الحرارة [illegible] تولد الدم بالضرورة [illegible]
السوداء [illegible] البلغم [illegible] مزاج الكبد [illegible] المادة الرطبة [illegible] والشيخ [illegible] ذكر الاسباب الذاتية بل
مطلق الاسباب سواء كانت بالذات او بالعرض البحث السادس في اسباب عامة للاخلاط قال رحمه الله واعلم ان الحرارة
والبرودة سببان لتولد الاخلاط مع سائر الاسباب [illegible] الاسباب المذكورة من المادة [illegible]
على ما ذكره الشارح [illegible] في بيان اسباب عامة للاخلاط والمذكورات اسباب خاصة [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible] ان تولد الدم من الحرارة المعتدلة [illegible]
الاخلاط الاخر من الحرارة الغير المعتدلة اما البلغم فمن الحرارة الناقصة عن الاعتدال واما المرة فمن الحرارة الزائدة على الاعتدال

فصلهم من الاطعمة ومن الاسنان ومن البلدان ومن اوقات السنة ومن الصرف ومن الامراض اما من الاطعمة فلان ما هو منها حار
يابس فهو يولد صفراء وما هو منها بارد رطب فهو يولد بلغما واما من الاسنان فلان الشباب ومن قد بلغ الشيخوخة يتولد فيه المرة
الحارة والتيبس والصبيان يتولد فيهم الدم لاعتدالهم والشيوخ يتولد فيهم البلغم لبرد مزاجهم واما من البلدان فلان البلدان الحارة
يتولد فيها المرة كثيرة والبلدان المعتدلة يتولد فيها الدم والبلدان الباردة يتولد فيها البلغم واما من اوقات السنة فلان الصيف
يتولد فيه المرة كثيرة والربيع لانه معتدل يتولد فيه الدم والشتاء البلغم والخريف يتولد فيه السوداء واما من الامراض فلان الامراض
الباردة تولد بلغما والامراض الحارة تولد مرة فهذه هي الاسباب العامة لتولد الاخلاط من الحرارة والبرودة المطلقتين وغيرهما من
المذكورات مطلقا ايضا لكن لما كان الاهم في هذا المقام النظر في حال الفاعل والقابل اشار الى الفاعل بقوله لكن الحرارة المعتدلة
تولد الدم والمفرطة تولد الصفراء والمفرطة جدا تولد السوداء بفرط الاحتراق وانما كانت الحرارة المولدة للسوداء ابلغ احتراقا
وقوة من الحرارة المولدة للصفراء لان تولد السوداء بالاحتراق يتوقف على تحليل رطوبة الخلط وافنائها وذلك يحوج الى
حرارة اقوى مما يحتاج اليه في غيرها والبرودة تولد البلغم ان اراد بالبلغم الطبيعي فكونه مولدا بالبرودة الحرارة المنفعلة
لا باعتبار نفسها بل باعتبار قابلها وذلك لان الطبيعي هو الخلط الذي انهضم نصف انهضام ومن المعلوم ان ذلك لا يمكن
بالبرودة وانما جاز اطلاق البرودة على الحرارة المقصرة لانها باردة بالنسبة الى فاعل الصفراء وان اراد بالبلغم الغير الطبيعي
فالبرودة على بابها لانها تولد الفج بالمشاكلة والمفرطة جدا تولد السوداء بفرط الاجماد وهذا يصح ان يجعل مثالا للبرودة
في البلغم السوداء وانما اشار الى القابل بقوله ولكن يجب ان تراعي القوى المنفعلة اي قوى القابل التي بها الانفعال كعسر القبول
وسهولة القبول بازاء القوى الفاعلة التي هي الحرارة المعتدلة والناقصة والزائدة وانما يجب ذلك لان المعتبر في تولد الاخلاط
ليس هو الفاعل فقط بل لا بد ايضا من اعتبار القابل فان قوله الحرارة المعتدلة تولد الدم والمقصرة البلغم والمفرطة الصفراء
ليس معناه ان الحرارة كلما كانت معتدلة كان المتولد دما بل تلك الحرارة انما توجب ذلك اذا كانت المادة معتدلة واما اذا كانت
المادة غليظة ولدت البلغم وان كانت لطيفة ولدت الصفراء وعلى هذا قد تكون الحرارة مفرطة لكن المادة غليظة عسرة
الانفعال فتكون منه الدم لا البلغم وقد تكون الحرارة مقصرة لكن المادة لطيفة جدا فتكون منه الدم بل الصفراء كما يتكون
الدم من اوراق الفراريج في ابدان بعض الناقهين والصفراء في ابدان البعض ولما كان كذلك استدرك قوله لكن الحرارة
الخ بقوله ولكن يجب ان تراعي ما ذكر ليصح قوله على اطلاقه والشارح لما حمل قوله وسائر الاسباب على المادة والصورة
قال المراد بالقوى المنفعلة ليس قوى القوابل التي بها الانفعال والا لزم التكرار لان معنى قوله ويجب ان تراعي القوى
المنفعلة بازاء القوى الفاعلة على هذا التقدير يكون معنى قوله ان للحرارة والبرودة شركاء في تولد الاخلاط من سائر
الاسباب وهي المادة والصورة بل المراد بالقوى المنفعلة الرطوبة واليبوسة وغرض الشيخ انه كما اعتبرت الحرارة والبرودة
في تولد الاخلاط كذلك اعتبرت الرطوبة واليبوسة في المزاج الحار اليابس تولد الصفراء والمفرطة جدا تولد السوداء
المحرقة وكذلك المزاج البارد الرطب يولد البلغم وعلى هذا القياس قال ومما يدل على صحة قولنا قوله فان المزاج البارد اليابس
يولد الرطوبة فانه لم يخط بهذا الكيفيات الفاعلة والمنفعلة بل جعل المزاج هنا كلام سوى فيه نظر من وجوه ثلاثة احدها ان
الاول المقابل قولنا هذا بازاء هذا وثانيها انه كما اشترط لتولد الدم الاعتدال كذلك يجب ان يشترط بازائه
الاعتدال في المنفعل ايضا ولو كان مراده بالمنفعل الرطوبة واليبوسة لما قرر هذه العبارة بل كان يجب ان يقول ويجب ان

وان تراعي القوى الفاعلة القوى المنفعلة الثاني ان قوله ان المزاج الحار اليابس يولد الصفراء انما يصح اذا كان المنفعل فيه ما
الغالب الرطوبة فكيف يقتضي ان يتولد منه الصفراء وعلى هذا لا يصح ان مجرد الحرارة واليبوسة تولد الصفراء بل لا بد مع ذلك من
اعتبار القابل ومراد الشيخ الثالث انه لو كان الحرارة والبرودة مع انهما فاعلتان لا يولدان الاخلاط الا مع اعتبار القابل
فكيف يكون حال الرطوبة واليبوسة مع انهما منفعلتان ولو كان ما فهمه كذلك فالفائدة في اعتبارهما ثم لو كانت الحرارة
لا تولد الصفراء الا اذا كان معها اليبوسة ولا تولد الدم الا اذا كان معها الرطوبة كان ذكرهما واجبا لكن ليس الامر كذلك فان ما
ذكرنا جميعه موقوف على القابل الذي عبر الشيخ عنه بالمنفعل وليس يجب ان يقف الاعتقاد على ان كل مزاج يولد الشبيه به والا يولد
الضد بالعرض وان لم يكن بالذات غرض الشيخ من هذا الكلام دفع ظن من يعتقد ان كل مزاج يولد الشبيه به بناء على ما ذكر من
الامزجة المولدة للاخلاط فان المذكور منها كلها مولد للشبيه به لا انه ظن كاذب فان المزاج قد يتفق كثيرا ان يولد الضد
وفي بعض النسخ بالعرض فان المزاج البارد اليابس اي بحسب اصل الخلقة لا بحسب السن وبهذا نسب حكم الشيخوخة بحكم هذا
يولد الرطوبة الغريبة لا بالمشاكلة اذ لا مشاكلة بين الرطب واليابس ولكن لضعف الهضم لان المزاج البارد اليابس
سبب لضعف الهضم بالذات وضعف الهضم سبب لتولد الرطوبة الغريبة لان الكيلوس لا يستحيل استحالة تامة بل يبقى فجا نيا
ويكثر الرطوبة الغريبة ومثل هذا الانسان يعني صاحب المزاج البارد اليابس الاصلي يكون نحيفا بسبب قلة الدم الذي
هو غذاء الاعضاء ولقلة الاغتذاء يستولي عليه الهزال وانما قل الدم فيه لما تضاده هذا المزاج واما لضعف الهضم رخو اللحم
بسبب كثرة الرطوبات الفضلية المتولدة عن ضعف الهضم وقد عللها بسبب برد المزاج الزعر اي قليل الشعر بسبب نقصان
الحرارة المنضجة وقلة المادة التي هي الدم وغلبة الرطوبات المائية بضعف الهضم واستيلاء البرد والرطوبة المكثفين للمسام جبانا
بسبب قلة الدم وضعف القلب لغلبة البرد ايضا ومما يدل على ان قلة الدم يقتضي الجبن ان كل حيوان قليل الدم فهو جبان ولذلك
الحرباء شديد الجبن جدا ولما كان حاله ما ذكر تلطف الخالق فيه ذلك وجعل لونها يتغير بلون ما يكون مجاورة ليختفي في لونها بلون
ذلك عن المؤذي قال الشيخ في الادوية القلبية ان الدم الوافر الصافي المعتدل المزاج والقوام يعد الفرح لكثرة ما يتولد منه
من الروح الساطع النقي المعتدل المزاج والدم الرقيق الصافي الزائد في السخونة يعد الغضب لكثرة اشتعاله وسرعة
حركته والدم الرقيق المائي البارد الصافي يعد لضعف القلب والجبن لان الروح التي يتولد منه يكون بطيء الحركة الى الخارج قليل
الاشتعال والبرودة وبرطوبته ينقص فيه استعداد الفرح والغضب ويكون لرقته سهل التحلل ولبرده قليل القوة بارد الملمس
بسبب برد المزاج واستيلائه نائم الحس اي نائم الحس بسبب قلة الشعر واستيلاء الرطوبات المائية الحادثة من ضعف الهضم
ضيق العروق بسبب البرد الموجب للانقباض والتكاثف الموجبين للتضييق بخلاف الحرارة فانها موسعة مخلخلة
وقوله الترخي قد دخل هذا ههنا دخيلا ما لا يليق بموضع الكلام فالاولى حذفه وكذا قال المسيحي هذا الكلام من الشيخ غريب
لخصوصية هذا الموضع فانه ذكر في العلامات اولا ثم قوله ليس بعيد عن الحق لان الشيخ انما ذكر هذا لانه يمكن ان يستدل به عند العلامات
على صحة دعواه وهو ان المزاج البارد اليابس يولد الرطوبة بالعرض وبيانه ان النحافة تدل على اليبس والزعورة وبرد الملمس
وضيق العروق على البرد ورخوة الملمس ورخاوة المنفصل على الرطوبة فقد اجتمعت في هذا الانسان علامات البرودة
واليبوسة والرطوبة وهذه الرطوبة يمتنع ان تكون اصلية لان اليبس اصلي بالفرض فتعين ان تكون عرضية يترتب وجودها
على وجود المزاج الاصلي بالعرض وهو المطلوب ولثغيه في بعض النسخ اللام مفتوحة وفي بعضها مكسورة وكلا وجه

منها وشبيه بهذا اي يتولد المزاج الضد [illegible] الشيخوخة الطبيعي على يتعلق بالشبيه والتقدير وشبيه اي مزاجا لا يصح
بحسب السن برد وجفف لا على تقدير انه مزاج العرض البرد والرطوبة اذ [illegible] الرطوبة على هذا التقدير يكون [illegible] العذر به
فظاهر ان هذا الشبيه مبني على ان مزاج الشيخوخة ما ذكر المبحث السابع قال [illegible] ويجب ان يعلم ان الدم وما يجري مجراه
في العروق من سائر الاخلاط فضلها ثالثا واذا توزع على الاعضاء [illegible] هضم رابع فيفضل الهضم الاول في
المعدة يندفع من طريق الامعاء وفضل الهضم الثاني وهو في الكبد يندفع اكثره بالبول وباقيه من جهة الطحال والمرارة وفضل
الهاضمين يندفع بالتحلل الذي لا يحس وبالعرق والوسخ الخارج بعضه من منافذ محسوسة كالانف والصماخ او غير محسوس
كالمسام او منافذ حادثة [illegible] خارجة عن الطبع كالاورام المنفجرة او ما ينبت من زوائد البدن كالشعر والظفر [illegible]
من جعل الهضوم [illegible] اربعة [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible] الانثيين والرحم [illegible]
[illegible]
[illegible] كان [illegible] الفضلات
[illegible] الطحال والمرارة [illegible]
[illegible] الطحال والمرارة [illegible] بالبول [illegible]
[illegible]

[illegible]

فمزيجه اما ان يكون من منفذ محسوس او كذلك كما فاما الدم غير محسوس وهو كالعرق فهذا ضابط الفصول وانما الكتاب ظاهرة والله

البحث الثاني في ذكر الحكمين من احكام الاخلاط الاول في بيان حكمها من جهة القوام والثاني في بيان احوالها بالحركة فهاهنا

ايضا قال رحمه الله الغليظ من هذه الاخلاط اضعف استفراغها وما يحسن منها الكائنة واسمه اياه ما في قوته

تاويا يضعف من جهة تعلل وتحدث من جهة احدها بالذات والآخر بالعرض اما الاول فلان مثل هذا يكون او ما له رقيقة

تحلل بسرعة واليه الاشارة بقوله لما يتبع التحلل او تحلل الروح لرقتها من الضعف واما الثاني فلان الاخلاط تحلل لرقتها

الثائر لذلك فيتبع ذلك الضعف بما يستصحب التحلل من الروح واليه الاشارة بقوله لان الاخلاط الرقيقة سهلة الاستفراغ والتحلل

وما سهل استفراغه تحلل معه الروح وتحلل اي الروح معه اي مع ما سهل تحلله اذا عرفت هذا فاعلم ان اخلاط البدن

اما ان تكون رقيقة او غليظة او متوسطة فالمتوسطة يكون حال صاحبها افضل حال والرقيقة يكون صاحبها شديد الحركة والخفة

مشوشا ظاهر القوت التابع لدوام الخلط الغالب وكذا قليل الصبر على الجوع والحركة قليل الجلد لضعفه بالاستفراغ كما قال

يكون صاحبها اجلد واقوى واحمل للجوع والحركة ولكنه يكون بليدا غليظ الطبع ولذلك فان كل حيوان دمه غليظ كالبقر

بليد ويوجد آخر الرقيقة اما ان تكون صافية او كدرة فكل واحد منها اما ان يكون حارا او باردا فهذه اقسام اربعة احدها الرقيقة

الصافية الباردة ولعل صاحب هذا الدم يكون صاحبه جبانا ضعيف القلب اما الجبن فلقلة حركة الروح الى الخارج لبرده وبطئه

فضعف انتقامه من الموذي واما ضعف فانه لرقته سهل التحلل ولبرده قليل التولد الثاني الرقيقة الكدرة الباردة وصاحب

هذا الدم يكون مستعدا للغم والفزع اما الغم فلانه لبرده بطيء الاشتعال والاستعداد للفرح والتزيد وسريع الحركة الى داخل

لضعف الحار الغريزي وذلك علة حدوث الفزع الثالث الرقيق الصافي الحار وصاحبه يكون مستعدا للغضب لكثرة اشتعاله

وسرعة حركته شديد الذكاء والفطنة مشوشا في افعاله الرابع الرقيق الكدر الحار وحكمه حكم ما قبله لكن آثاره هنا بطي التحلل

واما الغليظ اما ان تكون كدرة او صافية وعلى كلا التقديرين اما ان يكون حارا او باردا فهذه اقسام اربعة اخرى احدها الغليظة

الصافية الباردة وصاحب هذه لا يكون شجاعا لانه لا اشتعال للغليظ روحه ولا يشتد غضبه لبرده وتراخي اشتعاله ويكون غضبه بطيئا

وبعيدا في اشتداده الثاني الغليظة الكدرة الباردة وصاحب هذه الاخلاط يكون متوحشا غيورا لضعف حرارته الغريزية وقلة الروح

ساكن الغضب الا من امر عظيم وليثبت غضبه لغلظ اخلاطه الثالث الغليظة الصافية الحارة وصاحب هذه يكون شجاعا قوي

القلب ويكون غضبه قليلا لضعف اشتعاله الرابع الغليظة الكدرة الحارة وصاحب هذه يكون شجاعا مستعدا للغم والغضب

الذي لا يحتمل ما الغم فلما يتولد الروح الكدر واما الضعف فلسرعة اشتعال الحرارة واما ثبات الغضب فلكثافة الاخلاط لان الكثيف

اذا اسخن لم يبرد بسرعة وصاحب هذه الاقسام الاربعة يكون جلدا على التعب صبورا على الغضب بليدا في حسه غليظا في طبعه على

ما تقدم ولا يخفى انه لو اعتبر في كل واحدة من الرقيقة والغليظة توسطها في الصفاء والكدورة والحرارة والبرودة صارت اقسام

كل منها تسعة هذا واما الاخلاط المعتدلة فاحكامها بين ذلك هذا هو الكلام على الحكم الاول من الحكمين اللذين ذكرهما من الاخلاط

واما الحكم الثاني فاشار اليه بقوله ثم ان الاخلاط اسبابا في حركتها مثل حركتها الاسباب فتحركها فان حركة الاشياء

الحارة تحرك الدم والصفراء اما الحركة فلانها اما ان تكون نفسانية او بدنية وكل منهما يوجب حركة الدم والصفراء اما النفسانية

فمثل الغضب الشديد فان الغضب غليان دم القلب وحركة الحرارة الغريزية الى خارج دفعة طلبا للانتقام من الموذي وهي

يسخن البدن ويخففه ويقوي الصفراء حتى انه ربما بعث حمى يوم وان كان في البدن خلط مستعد فانه يحدث حتى عفن والجلد

الغضب يحرك الحرارة الغريزية الى خارج وتحرك معها الدم حركة قوية لا تخرج من المرتفع ويشتد في الاعضاء والدليل على ذلك ما يرى في الغضب

من احمرار الوجه والعينين كذلك واما البدنية فمثل التعب سيما اذا كان صاحبه ممن لم يعتد الكد والتعب فانه ايضا يوجب حركة الدم والصفراء

وكذلك ملاقاة البدن للاشياء المسخنة بالفعل كالحرارة الشمسية في الصيف وحرارة النار اذا طالت ملاقاتها للبدن والحمام اذا طال

المكث فيه وكذلك تناول الاشياء الحارة بالقوة مثل الثوم والبصل والفلفل وما اشبه ذلك من الاغذية والادوية الحارة كل ذلك يوجب

حركة الدم والصفراء وربما حركت اي الحركة والاشياء الحارة السوداء وتوبيها وفي بعض النسخ وربما تحرك السوداء وتوبيها والمراد

تحرك السوداء اذا افرطت هذه الاسباب وحركة السوداء المحترقة بالمشاكلة لا لحدث السوداء بالاحراق على ما قال الشيخ لان الكلام

في تحرك الاخلاط لا في تولدها وحدتها وكما ان الحركة توجب تقوية الدم والصفراء كذلك الدعة والراحة تقوي البلغم وتضعف الحرارة

الغريزية وهو المراد من قوله لكن الدعة تقوي البلغم وتزيد في البلغم وهي احد الاشياء التي تتولد من البرودة على ما تقدم ذكرها وقول

الشيخ قال الشيخ لكن الدعة تقوي البلغم وتضعفها من الشفاء مشكل والاحسن ان يقال ان الدعة تكثر البلغم اذ السكون لا يوجب

لانجاب حركته فقط قيد تقلقه الماقال المسيحي من ان ما كانت الدعة توجب البرد والبرد يكثر البلغم والسوداء الجيدة قال الشيخ انها تحرك

البلغم وتضعفها من السوداء لان الكلام الى تحرك البلغم لانه يكثر ذلك الحق وهو تحرك بلا ان لفظ الكتاب في جميع النسخ حتى نسخة

القرشي وهو ان الدعة تقوي البلغم لا تحرك البلغم وهو كلام صحيح لان الدعة توجب ضعف الحرارة الغريزية وضعفها علة البرد وكثرة

قوة البلغم فالشيخ جعل السكون علة لايجاب حركة خلطية فيستبعد ما الاحسن الذي اختاره وهو ان الدعة تكثر البلغم فلا

يصح هنا المتصح في نفس الامر لان الكلام في تحرك البلغم وتقويه لانه تكثر البلغم وزيادته وكذا انعكاس السوداء كالغضب هذا الكلام

يبحث على قاعدة حكمية وهي ان التصورات الوهمية والتوهمات النفسانية قد تكون مبادي واسبابا لحدوث الحوادث البدنية

لا نعني شأن النفس ان تحدث من تصوراتها الجازمة في البدن امور من غير فعل وانفعال جسماني فيحدث حرارة لا عن حار وبرودة

لا عن بارد فان المريض اذا استحكم توهمه للصحة ربما يبرأ والصحيح اذا استحكم توهمه للمرض ربما يمرض والماشي على جذع ملقى على

الارض يعبره ولا يخشى من عثرات يسقط واذا كان موضوعا على قامة لم يجز ان يمشي عليه لتمثل العثرات ببدنه وربما سبب هذا الا ان الانسان

يتوهم السقوط فيسقط وكذلك الذين يظنون ظنونا كاذبة ويغضبون من كل سبب ويتجاوزون من ادنى شيء ويغضبون بادنى عارض

وانما يغيرون بذلك السبب في الاحوال والامراض الى ان بعضهم يموت اذا توقي على بعض هذه الاعراض ومن هذا القبيل

بين ان لنا ما يرى من الديد وحدوث الفرس تحصيل تناول الحامض رشح حركه دم المعرفة الى خارج عند رؤية الاشياء

الحمرة ترسخ في ذهنه صورة الاحمر ويصير هذه الصورة سببا لسيلان الدم وانما ظهر من ذلك فهو ظاهر لان الفرض يحرك سيلان

الدم وهذا مما يوجب خروجه ولا انما فيه هذا كونه من برهان بعد مسبوقية الاشياء الصفراء كالحمرة لانها فيغ على جنب المادة الى

خارج لما ذكرنا وهذا نافع في معالجة هذا المرض لان الغرض من معالجته دفع المادة من الباطن الى الظاهر لان المادة في

فانها في سطح البدن فيتحلل وكذلك في الملقوم بالساحات فكذلك فاذا التقت مادة الحس فادت كالحكي ربما بقي الحاصل خطا

الى سطح البدن بالاشياء الحمراء وما يليه العين الاشياء الحمر لتحلل الحاصل نبات المادة الرعاف في محصورة في العروق

متصلة بعضها ببعض فاذا تحرك البعض برؤية الاشياء الحمر تبعه حركة الباقي فيحصل الرعاف وهذا هو المراد من قوله مثل ان الدم يتحرك

النظر الى الاشياء الحمر وكذلك الشعاع فنحن المعروف من يتحرك بما له وفي بعض النسخ عن ان ينظر بما له وفي بعضها

عن ان ينظر بما ذكر في الحمر والاول اولى لاختصاصه بالنظر الا انه اتم واما ما في التمرين التكلف والاحتمال الذي

زائد تحرك الدم قوله واما القول في الاخلاط اي ما نعتقد في حقائق الاخلاط واحكامها [illegible]

[illegible] ما شاهدنا ذكرنا من ان [illegible] هو السوداء والصفراء اما البلغم اما الدم [illegible] الاخلاط [illegible]

[illegible] لان ابطال المذاهب الفاسدة واثبات الصحيح انما يليق بالحكيم [illegible] الطبيب [illegible] العليم

الخامس فصل وخمس جمل الفصل في ماهية العضو واقسامه ان هذا الفصل يشتمل على مباحث [illegible]

[illegible]

[illegible]

واستحالة [illegible]

العضو الذي هو ظاهر بخصوص ما ذكر يكون تعريفا للظاهر الجلي والخاص بالخفي وقد استوا اجزاءه من حيث التعريفات فالجمع
ان يقال في حد الاعضاء انها اجزاء جسمانية كثيفة يحجب الحس يتالف منها البدن والمراد منها الاجزاء في مكان الحس لان المحسوس
من المضاف الغير الحقيقي فانك تقول العضو حقيقي لذي عضو حيث ان يحصل جسم او اعضاء ان الجزء قد لا يكون حسيا بالكلية
الاولى والصورة وقد يكون حسيا بالجزء الجسماني قد يكون لطيفا كالارواح وقد يكون كثيفا كالاجزاء الجسمانية الكثيفة قد لا يكون كثيفا
بحسب الحس كاجزاء الاخلاط فانها لصغرها واختلاطها بالمادة لا تحس بذاتها وقد يكون كثيفا مثل هذا الجسم قد لا يكون البدن مؤلفا
منه وهو كالسائل الرمادية والعظم الحقيقي والنبع والشاكيل والرطوبات المتصلة والفضلات المتولدة وقد يكون حيث يولد البدن منه
وذلك هو العضو ثم ان هذا الحد يتناول ما يتركب منه البدن سواء كان بواسطة كالاعضاء الالية او بلا واسطة كالاعضاء البسيطة
الشيخ يعرف بعد هذا الحد مرة وقد اما المادة على الحرف فلا لا يرد حينئذ ما علله اما المخ والدم والمخ علما بانا المراد بالاخلاط
هي الجزء ونعد المذكورات غير متولدة منها الا انما الاسام بكالها الاخلاط لتوقع في الكيف لا بقية الصورة النوعية والمراد هنا الشيخ
في المني واما المني والمخ فلما بانا ان المراد بالاجسام هي الكثيفة وهما غير كثيفين لان المني سيال والمخ غير متماسك والكثيف ما يكون حسا
غير سيال ورقيق نعم الا ان المني خلط غير [illegible] بعض كيفيا لا بقية صورة النوعية والمراد هنا على ما قال الحكيم في انتقاض السائر
الا ان المراد الغير في الصورة النوعية كالاعضاء علوما ذكر من المادة لذلك فلا ما في لفظ الشيخ دلالة عليه وان سلم ان
به دلالة على التشبيه ولنا المتعرف الاخلاط يتولد الاخلاط من الاركان التي هي الغير في الصورة النوعية فلا ما ان المني يحده
لا ضد فيه الخلط علة كما سبق تعريفه فلا ان المخ عضو على ما قال الجيلي حينئذ لا علة ان يا سيد السمحي وقد جعل المخ من الاعضاء
وقال الاعضاء المتشابهة الاجزاء منها ما لين كالمخ واللحم والشحم والمخ والاغشية والجلد ومنها ما هو صلب كالعظام وغيرها ذكره الى
ان صادق فهذه مسايلة شرح المسائل وقال ارباب التشريح قد وصلوا الاعضاء المتشابهة الاجزاء وقد ذهبا من اول مزاج الاخلاط
الى عشرة اصناف وهي الجلد واللحم والشحم والعروق والاعصاب والعظام والرباطات والمخ والاغشية والغضاريف لان الارادة ما
من علم هذا العضو الذي قال الشيخ والمخ عنده ليس عضوا لم يعد من الاعضاء في موضع يتوجه عليه النقض بالمخ ولا يندرج ذكره عنه
عنده فيرد اما الارواح فما ذكرتها ايضا غير كثيفة لكونها غير متماسكة واما ما بينا من ان المراد محجوب لولدها حتى لا يعود ان يتبع مرة
على ذلك ولا كذلك الارواح فانه لا يجب فيها ذلك فانها تكون متولدة من لطيفات الثانية وبعادة من الاخلاط انتهاها ان تلطف اجزاءها
ويحصل بعمل لها المزاج الروحي من اشتراطها تقدم المزاج الذي يصير الاخلاط رطوبة ثانية وفي قول السيجي اي يولد الروح من الطف
الثانية نظر عقلا ونقلا اما العقل فلان الرطوبة الثانية باشبه الاربعة تغربت عن الصورة الخلطية ولذلك ذكر الشيخ انها
عن حالة الابتداء وغيرها كونه في اولها ان اما جعلها ما في اولها بان نعتد الى ان العضو المتولد ما في قولها فانه يعلقها به
قوام العضو اغلظ من قوام الخلط وكذلك طبعها والروح متولد من بخار الدم ولطيفه فلو انتقل الدم الى ما ذكرنا كيف يتولد منه
جسم لطيف يصلح لان يكون روحا واما النقل فاني الى الان لم انقل من احد من المشهورين وغيرهم من اهل هذه الصناعة انه
يقول ان الروح يتولد من الرطوبة الثانية ولا سمعت احدا انتقل هذا القول والحق في هذا ما قاله من ان الارواح متولدة من
الاخلاط بامتزاج مخصوص يصلح لان يتولد منه عضو فان الصورة انما تفاض على المادة بحسب استعدادها فالمادة الروحية اذا
ترجحت الى حاصل لها الهيئات الروح افيضت عليه او لا يحصل من جهة الصانع ما بها حصلت المادة استعدادا يصلح لتولد العضو
افيضت عليه صورة العضوية فالحاصل ان الجهة التي تولد منها العضو من الخلط غير الجهة التي تولد منها الروح من الخلط فاذا

الهيئة غير النقض بما ذكر ايضا الحق الذي يجب ان يقال به دفع هذا النقض بالارواح والى هذا التحقيق اشار الشيخ في الفرق المرئية بقوله
تتولد من لطافة الاخلاط ولطيفها بمزاج خاص به لطيف هو الروح انما الصحيح ما ذكرنا في دفع هذه النقض بقول ايضا [illegible]
ما قال ان ما ذكر من ان النقل العقلي لا يستحق الجواب لانه استبعاد لقوله فاذا انتقل الدم الى ما ذكرنا كيف يتولد منه جسم لطيف يصلح ان
يكون روحا جوابه انه لا استبعاد فيه لجواز ان يرتفع منها لطائف روحية يتولد منها في البدن [illegible] البدن بعدم
اختلاطها [illegible] يدفع الخارج بالفعل [illegible] مع ما سبق [illegible] المذكورة في الكتب [illegible] كلام الحكيم
بالنقل الذي [illegible] هذه الصناعة [illegible] يولد الروح من رطوبة الثانية [illegible]
[illegible] هذا النقل [illegible] عدم السماع لا يدل على عدم الوجود [illegible]
الحق الذي [illegible] الاخلاط [illegible] المزاج الذي [illegible] الاعضاء [illegible] الاخلاط
[illegible] الروح او العضو [illegible]
[illegible] المزاج الخاص [illegible] العضو يكون [illegible]
[illegible] تعريف العضو [illegible]
[illegible] الارواح [illegible] الاعضاء [illegible] الارواح [illegible] تولدها [illegible] الاعضاء
[illegible] الارواح [illegible] هذا المذهب [illegible] الارواح [illegible] لطيف
الدم [illegible] المذهب [illegible] النقض [illegible] الاعضاء [illegible]
في تولدها من الدم [illegible] الاخلاط [illegible] الشيخ في تعريف الاعضاء [illegible] الاخلاط [illegible]
الشيخ [illegible] من هذا الكتاب [illegible] الادوية القلبية [illegible] الارواح [illegible] الاخلاط [illegible] الفصل
[illegible] الشيخ [illegible] من لطافة الاخلاط [illegible] الدم [illegible] الاخلاط الاخر [illegible]
الارواح من الاخلاط لان الدم [illegible] الروح [illegible] بخار الدم ولطيفه وان كانت من الاخلاط الاخر [illegible]
من [illegible] الطب [illegible] الدم [illegible] الارواح [illegible] الاخلاط
[illegible] الدم [illegible] الكثيفة [illegible] الاعضاء من الاخلاط [illegible] النقض [illegible]
[illegible] النقض [illegible] الشيخ [illegible] من هذا الكتاب [illegible] الارواح من بخار الدم ولطيفه [illegible]
[illegible] النقض [illegible] الروح [illegible]
[illegible] النقض [illegible] كلام الشيخ [illegible] الروح من بخار الدم ولطيفه [illegible] النقض [illegible]
[illegible] الروح [illegible] الاخلاط [illegible] البرهان [illegible]
من الاخلاط [illegible] الدم [illegible] الكثيفة [illegible] باعتبار الصورة النوعية الخلطية
[illegible] النقض [illegible] الارواح متولدة من بخار الدم ولطيفه [illegible]
[illegible] الارواح [illegible] الاعضاء [illegible] من الاخلاط [illegible] في الحد
[illegible] السمحي [illegible] الدليل [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الارواح في حد الاعضاء لكونها متولدة من الدم [illegible] ان لا يدخل الاعضاء [illegible] هذا الحد

مذهب الحق لانا لا نم ان هذا هو المذهب الحق بل الحق ان الغاذي هو الدم مع سائر الاخلاط وهو مذهب الشيخ على ما سيجيء بيانه وبرهانه [illegible]
الدليل القاطع الذي زعم انه جيء به المطلب فقد عرفت انه اوهن من بيت العنكبوت بل لا نم ان من يقول بتكون الاعضاء من الاخلاط
يقول ايضا بتكون الارواح من الاخلاط وعلى هذا فالاعتراض باق ولا يندفع بامثال هذه التعليلات وانما يندفع بالعدول عن الوجهين الذين
ذكرناهما فان قيل لا نسلم ان كل من يقول بتكون الاعضاء من الاخلاط يقول بتكون الارواح منها ايضا فان الشيخ يقول بذلك ولا
يقول بالثاني فان تولد الروح عنده من بخار الدم ولطيفه لا من بخار الاخلاط ولطيفها قلنا لا نم انه لا يقول بالثاني بل يقول به على ما صرح
في فصل القوى الحيوانية وفي الادوية القلبية من تولد الارواح من بخار الاخلاط ولطيفها ومن لطيفها الاشباح ومن هاهنا يعلم ان
مراده بالدم في قوله من بخار الدم الاخلاط لان هذين القولين يتناقضان ظاهرا ولا يمكن حمل الاخلاط والاشباح على الدم ويمكن حمل
الدم عليها او يطلق الدم على المركب من الاخلاط الاربعة ولما بينا ايضا ان الكلام القصد يجب حمل الدم على الاخلاط حيث يقول بتولد الروح
من الدم او من بخاريته ليرتفع التناقض ويندفع المنع ويصح النظم هنا [illegible] الكلام على ما اورده على الطرد واما ما اورده على العكس فلا
بينا ان المراد بهذا التولد اعم من كونه بواسطة او بغير واسطة واما الترديد الذي ذكره فجوابه انا نعني به [illegible] الاخلاط
المكونة تتولد من امتزاج الاخلاط فقط اولا او بواسطة في الجملة فلان الشيخ لا يعرف شيئا [illegible] ان يكون تولدت عن اول ممتزج
من الاخلاط المحمودة وهي الرطوبة الثانية وعلى هذا يبطل كل ما اورده على كل واحد من شقي الترديد لانا [illegible]
اعاد الترديد فيما هو المراد وقال اما ان يعني بالجسم الكثيف المتولد من اول ممتزج من الاخلاط المحمودة ما يكون تولده عن هذا الممتزج
الاول والمتولد من الاخلاط المركبة مطلقا ليس عن هذا الممتزج الاول الذي هو الرطوبة الثانية [illegible] كل البدن [illegible]
ليس اول الجسم كيف يحصل من اجتماع الاعضاء بخلاف الاعضاء المركبة لانها اول الاجسام متولدة من مزاج الاخلاط فانه قياسه
[illegible] المفرد المركب هو جسم كيف يحصل من اجتماع الاعضاء الاول وعلى هذا [illegible] جميع البدن [illegible] ليس اول الجسم كذلك
يخرج ايضا اكثر الاعضاء المركبة وهي المركبة تركيبا ثانيا وثالثا [illegible] الاعضاء المركبة بنا على ان المراد بالتولد اعم
من ان يكون بلا وسط او بوسط دخل البدن ايضا [illegible] وهاهنا لا شيء متوسط بين البدن وبين مزاج الاخلاط مزاج
آخر لان تكونه من الاعضاء المركبة وتكون الاعضاء المركبة من الاعضاء البسيطة لا يمكن ان يكون بطريق المزاج فانه ايضا
[illegible] لم يتوسط بين البدن وبين مزاج الاخلاط مزاج آخر [illegible] لا يستلزم خروج البدن عن الحد لانه [illegible] المزاج الكلي لاستلزامه
دخول [illegible] الاعضاء اجزاء البدن لكونها من الامور الطبيعية [illegible] الاعضاء اجسام هي اجزاء البدن متولدة
من اول مزاج الاخلاط [illegible] الاعضاء اجزاء البدن [illegible] على هذا لا يدخل البدن [illegible]
في جسم هو جزء البدن وما قوله انا بينا ان الاقرب ان يكون تولد العضو من الدم فقط فلا نسلم ايضا فيما سبق انا لا نعتد
[illegible] والاقرب تولد العضو من جميع الاخلاط وما قوله ان هذا يكون تعريفا للظاهر بالخفي بل بالغامض الخفي لان الاجسام من [illegible]
هذا الاعتراض [illegible] الكتاب حيث قال ان [illegible] لا يعرف بكونها في الوسط تعريف للظاهر بالخفي [illegible]
[illegible] الحكم بتولده من الدم [illegible] في الغرض [illegible] هذا [illegible] يكون [illegible]
باختصاصها [illegible] مع كونه [illegible] لا نم [illegible] استغنا [illegible] من التوضيح [illegible] استغنا الجسم [illegible] من
المحسوسات كالعناصر والكواكب والافلاك عن التعريف والتحقيق [illegible] الحس [illegible] والتعريف انما يكون للخفي
[illegible] بالحس وما قوله ان العضو [illegible] فيجب ان [illegible] الجسم [illegible] لا يوجد [illegible]

[illegible] الاركان وما ملاك ان المضاف على نوعين حقيقي وهو نفس الاضافة ككون هذه الاعضاء اجسام البدن وغير حقيقي وهو المشهوري
وهو الماهية التي عرض لها الاضافة كذوات هذه الاعضاء والمعتبر هاهنا هو هذه الذوات لا باعتبار اضافتها بل كونها اجزاء
وهي جواهر يجب اخذ الجسم في حدها ولان المراد اثبات الاجزاء الجسمانية الا ان يكون نفس هذه الاجسام التي هي الاعضاء [illegible]
الفائدة التي هي كونها اجزاء البدن او نفس هذه الاجسام مع اجزاء البدن فان كان الاول [illegible] المضاف في تعريف
المضاف وان كان الثاني اراد انه لم يحد كذلك فائدة [illegible] تعريف ماهية هذه الاجسام المعتبرة لبدن الانسان [illegible]
[illegible] الاعضاء لا تعريف كونها اجزاء البدن وكان الاجزاء التي يتألف منها البدن يتوقف وجود البدن عليها وعند [illegible]
الا ان يريد بها ما يتوقف عليها مسمى البدن سواء كان كاملا او غير كامل او ما يتوقف عليه البدن الكامل فان اراد الاول لزم ان
لا تكون الاصبع واليد والعين وغيرها من الاعضاء التي لا يمكن ان يعيش الانسان بدونها اعضاء اذ لا يتوقف عليها مسمى البدن
فان البدن الناقص خلقة كالاكمه ومن يولد وليس له اصبع او يد لا يتوقف عليها الوجود وجعل البدن بدونها وان اراد الثاني لزم
ان لا تكون الاصبع الزائدة واليد الزائدة وامثالهما اعضاء لان البدن الكامل لا يتوقف عليها وايضا يلزم من هذا ان تكون
كل البدن الاجزاء منه كالا [illegible] او بعض [illegible] كل عضو اذ لا يصدق [illegible] ولاحد منها انه
البدن اجزاء كما ذكرنا [illegible] البدن فيكون الباقي بعد [illegible] وكذا الباقي بعد البدن وكل جزء [illegible]
وهو باطل فكذا ما ادى اليه وهو يفيد بطلان طرده وقد قال ابن المتطبب ان طرد حد الشيخ لا يبطل بفضلات الهضم الثالث [illegible]
والارواح لانها غير متولدة من الاخلاط على انخلاع الصور والاعضاء فاسد لانا ذكرنا المسيحي من ان هذا يبطل الرطوبات الاربع
في الاعضاء لتولدها من الاخلاط على سبيل انخلاع الصورة الخلطية فانه ايضا فاسد لانا علمت ان تولد الاعضاء انما يكون
من الممتزج الاول من الاخلاط وهو الرطوبة الثانية لان اول امتزاج الاخلاط حتى يكون اول ممتزج من الاخلاط على سبيل انخلاع
الصورة عضوا ويدخل الرطوبات الاربع في الاعضاء بل لان فضلات الهضم الثالث والرابع والارواح تولدها من الاخلاط على
سبيل انخلاع [illegible] الاعضاء [illegible] المسيحي [illegible] اجسام [illegible] متولدة من اول مزاج الاخلاط
اي من اول ممتزج حدث منها وهو الحق [illegible] على وجه يصلح لتكون الاعضاء [illegible] يدخل [illegible] بعض الاعضاء
عليه في البدن فضلات الهضم الثاني والثالث فان امتزاج هذه من الاخلاط على جهة غير جهة امتزاج الاعضاء منها
باطل لا يبيح [illegible] ان اول ممتزج يحدث من الاخلاط هو الرطوبة الثانية لا المني وما الا امتزاجها على الوجه المذكور فصل
[illegible] فيها البرهان الذي [illegible] وقد علمت [illegible] وقد اوقفت ذلك فاعلم ان للاعضاء ايضا اسبابا اربعة مادي هو الرطوبة الثانية
وصوري وهو الصورة المختصة بكل واحد منها لا المشتركة فان الاعضاء لها صورتان صورة جسمية وهي مشتركة بينها وصورة نوعية
وهي المختصة بكل واحد من الاعضاء وهي السبب الصوري وفاعلي وهو الخالق تعالى ذكره والاطباء يقولون هو القوة الخلقية [illegible]
تعالى ذكره في الجسم [illegible] لها بامره وتدبيره ويقولون ان هذه القوة غادية [illegible] ونحن سنتكلم في هذا عند الكلام
في القوى وبيان الخالقية حيث نتكلم في القوة المصورة وغائي وهو المنفعة التي تختص كل واحد من الاعضاء وما قاله كالمنع
وكرهنا لظهورها فيتمم الكلام على حد الاعضاء المبحث الثاني في ماهية العضو المفرد والمركب المسمى بالآلي قال
رحمه الله الاعضاء منها المفردة ومنها المركبة لما قسم الاعضاء بالانواع الى الاقسام كما قسمها الشيخ الى ان او لاها باعتبار القسمة
لانها قسمة جوهرية اي بحسب الفصول المنوعة ولانها اتم التقاسيم التي يحتاج اليها في القوانين الطبية [illegible]

ان لفظ المفرد قريب من أن يكون مرادفا للبسيط لكن بينهما فرق دقيق وهو ان المفرد بازاء المؤلف والبسيط بازاء المركب والفرق
بين المركب والمؤلف ان المركب اعم لان التركيب مجتمع من شيء الى آخر كيف كان واما التأليف فهو ضم الشيء الى آخر بينهما التداخل فتناسب
فيناسب احدهما الآخر والمفرد والبسيط كل واحد منهما يقال على معان احدها الذي لا جزء له البتة كما يقال ان النقطة والوحدة
بسيطان وثانيها الذي حقيقته ليست باجتماع اجسام مختلفة الصور وان كانت حقيقته باجتماع اشياء آخر كما يقال ان الماء بسيط
وان كان مركبا من مادة وصورة لانهما ليستا باجسام وثالثها الذي لا يمكن قسمته الى اجسام مختلفة الصور محسوسة وان كان
حقيقته في نفس الامر من اجسام مختلفة الصور لكنها غير محسوسة كما يقال ان اللحم بسيط ورابعها الذي لا يمكن قسمته
الى اجسام محسوسة فيقال انها اجزاؤه ويكون مختلفة الصور كما يقال ان العظم والغضروف بسيطان وان امكن انقسامها الى عصب
ورباط كالمنهاج لا يقال انها اجزاء له كذلك بل يقال انها عصب وان ذلك رباط لا جزء غشاء واما خامسها فهو الذي اذا قسم
الى اجزاء من آخر يقال انه بسيط بالنسبة اليه كما يقال ان المفصل بسيط اي بالنسبة الى باقي الاعضاء المركبة ما اذا عرفت المعاني
التي يقال عليها لفظ البسيط عرفت معاني المفرد لانها هي المعاني التي يقال عليها لفظ المركب لانهما من قبيل الاعدام التي تعرف
بالملكات علي ما هو ظاهر فان قيل غير بعيد على نظر ادقي تأمل انه معنى يقابل الملكة والعدم واعتباره ههنا لان التقابل بينهما
مثل التقابل بين الواحد والكثير وهو يقابل التضايف على ما بين في الفلسفة الاولى والمفردة هي التي اذا اخذ اي شيء يقال له
جزء المجموع لا اي شيء هو جزء [illegible] والحقيقة محسوس منها اخذت كان مشاركا للكل في الاسم والحد مثل اللحم لحم والعظم
والعظم عظم وفي بعض النسخ وما اشبه ذلك اي من الاعضاء المفردة على ما ذكرها انشاء الله وانما قيد الجزء بالمحسوس ليدخل
كون بعض الاعضاء بسيطا والا لما ذكرنا من انها كذلك لتركبها من الاجسام الاربعة المختلفة الصور والطبايع مع انها لا تشارك
الكل في الاسم والحد فقط او لان الجزء بما يقال للجزء لا ماهو جزء ليلزم كون الشريان والوريد والغشاء من المفردة ولا كانت
الآلية على ما ذكره الامام وذلك لانا اذا اقطعنا من الشريان جزءا صغيرا جدا [illegible] يكون جزء [illegible] وذلك لا يسمى
شريانا ولا وريدا لان شرط المعضوية ان يكون شريانا ان يكون عرقا وكذلك لو قطعنا من الوريد والغشاء العصب اما الرباط
يسمى احدهما [illegible] ولا غشاء مع انها اجزاء [illegible] محسوسان [illegible] المفردة هي الاعضاء التي اي جزء محسوس يقال انه
جزءها اخذت منها كان تسميته مشاركة الكل في حد [illegible] اجزاء حد الكل من حيث هو كل من
حيث هو نوع من الاعضاء كاللحم والعظم [illegible] هذه التأويل يندفع ما اورده الامام من ان حد المتشابهة لا يصدق على
هذه الثلثة وذلك لان القطعة الصغيرة من الشريان او العصبة او الغضروف اكبر جدا من الشريان وان كانت جزءا منه لا يصح
لكن لا يقال لها انها جزء شريان لان الشريان [illegible] من الاعضاء العصبية شكله فاذا لم يكن تلك القطعة شبيهة
على شكل الشريان لا يصدق انها شريان ولذا لم يعرف انه شريان فلا يقال انها جزء واما العصب والرباط المأخوذان من الوتر والغشاء
قطعا وانما لا يقال انها جزء آخر من وتر او غشاء بل يقال لاحدهما رباط وللآخر عصب فان قيل [illegible] هذا التأويل لا يصح الا
وليس كذلك لان ما يقال له الجزء من العصب اما الرباط او غيره لكن لا يكون الا عصبا قلنا ليس كذلك فان اسم الجزء يقال
على شيئين احدهما ما يتركب منه الشيء والآخر ما قسم ذلك الشيء اليه وان لم يكن تركب ذلك الشيء منه كالاجزاء المقدارية
بالمعنى الاول ليس يجب ان يكون محسوسة اما الاجزاء العنصرية فظاهر واما مثل العصب والرباط اللذين في الوتر والغشاء
فانهما فيهما غير متميزين فيكونا غير محسوسين فيه واما الاجزاء بالمعنى الآخر فانه يجب فيها ان يكون محسوسة والا لم يمكن ان يشتمل

الغضروف انما قيل محسوس ليخرج الاجزاء التي منها التركيب وعلى هذا لا يشمل العصب والرباط المأخوذان من الوتر والغشاء [illegible] الاجزاء
التي منها التركيب والكلام في تعريفها لا يأتي بل التأويل الذي ذكرنا لخلاف وهو انه يخرج النكته من حد المتشابهة انما كان يلزم ان لو كان يخرج
عصبه [illegible] الشريان والوتر والغشاء وليس كذلك بل غرضه ذكر هذه الاعضاء وكيف اشكالها وتحقيق منافعها الا يرى انه قال والغرض من
هذه الاعضاء وهذا لا يصح ان يكون حدا كاملا بل هو ظاهر وكذا المذكور في تعريف باقي الاعضاء لانه في غاية الفساد لانا لا نسلم ان
غرضه ليس هو الحد بل رسما لكن لا نسلم ان هذا لا يصح ان يكون حدا [illegible] لكن لا يلزم من كون هذا لا يصلح لذلك ان يكون
الباقي كذلك كما هو ظاهر [illegible] الشارح العلامة ذكره المسيحي وعرفان الشيخ انما حد نوع الاعضاء المفردة والنوع لا يتقوم بمشخصات تخصه
او كل شخص تخصه مثل التجويف والاضلاع والاستقامة والانحناء والصلابة واللين والرقة والغلظ وغير ذلك فكان العدد الآلات
عدد ان مشخصات الخاصة غير معتبرة فكذلك ههنا فالشريان اذا انقطع طولا لا يطلق عليه كونه شريانا لعدم مشخصه وهو التجويف وهو يبطل من
كونه [illegible] كل في كونه مركبا من كل واحد منهما ثم هذا الكل [illegible] فاسد فان المفرد هو الذي يشارك جزؤه كله في الاسم والحد لانه
كونه مركبا من كله وكذا ثم هذا الكل وهو الشريان المنقطع طولا لا اسم له ولا حد فكيف يمكن ان يشاركه جزؤه فيهما ليلزم كونه من اقسام المفرد
في المذكورات وهذه القطعة اذا لم تكن شريانا لم تكن من الاعضاء المفردة فكيف يكون من الآلات يقبل الجزء او الا انه مركب من الاشياء التي
يكون الكل مركبا منها يكون مشاركا له في الاسم والحد والمفردة قلنا انما يكون مشاركا له في الاسم والحد لو جزء الكل من حيث هو
كالتجويف في الشريان فهذا لا يكون المنقطع طولا ولا ذلك اي ولا يكون الجزء مشاركا للكل فيما ذكرنا بسيطة متشابهة الاجزاء لاشتمال
التشابه او لكون الاجزاء شبيه كل واحد الى الآخر [illegible] متشابهة لا محالة قال الامام وجه حصر الاعضاء في القسمين هو ان الجسم
اما ان يشارك جزؤه المحسوس في الاسم والحد اولا والاول هو المفرد والثاني هو المركب والبسيط [illegible] كما في الاسم والحد معا
لا ينقسم الى مختلفة الصور [illegible] كل منهما اما ان ينقسم بحسب الحقيقة او يجب الحس فان الاقسام اربعة الاول وهو ما لا يخالف جزؤه كله في
الحد حقيقة اعم من الثاني وهو الذي لا يخالف فيها ما يصدق الثاني على العناصر والاعضاء البسيطة وسائر المركبات المتشابهة
الاجزاء في الحس كالذهب ويصدق الاول على العناصر فقط والرابع وهو الذي لا ينقسم الى اجزاء محسوسة حالة التركيب مختلفة الصور حسا اعم
من الثالث وهو الذي لا ينقسم الى الاجزاء المذكورة حقيقة ليصدق الثالث على العناصر والاعضاء البسيطة وسائر المركبات المتشابهة
الاجزاء في الحس كالذهب ويصدق الاول على العناصر فقط والرابع وهو الذي لا ينقسم الى اجزاء محسوسة حالة التركيب مختلفة الصور حسا اعم
من الثالث وهو الذي لا ينقسم الى الاجزاء المذكورة حقيقة ليصدق الثالث على الافلاك والعناصر فقط والرابع عليهما وعلى اكثر الاعضاء البسيطة
وسائر المركبات المتشابهة الاجزاء حسا والرابع ايضا اعم من الثاني الاعم من الاول فالرابع اعم الاربعة قال [illegible] كذلك لان الجسم اما
ان لا يتالف من اجسام مختلفة الصور محسوسة او يتالف والمتالف منها اما ان يشترط في وضع الاسم التالف تلك الحقيقة بصفة مخصوصة
او لا فهذه اربعة [illegible] الاول كالفلك فانه لا ينقسم [illegible] الثاني كالمعجونات [illegible]
فهو [illegible] الثالث كالوريد والشريان لاشتراطها التجويف [illegible] الشكل [illegible] في الشريان والسكون في
الوريد [illegible] وضع الاسم الرابع كالعظم واللحم ونحن نقول ان هذه الاربعة فيها [illegible] الاول يباين الثاني [illegible] الثالث الرابع في اشتراط
ويشملها الاولان [illegible] المختلفة الصور [illegible] الاربعة الاولى [illegible]
على كل الاعتبارات وهذا التقسيم [illegible] الاول [illegible] وضع الاسم [illegible] الحقيقة
على صفة مخصوصة ليخرج الاجزاء من [illegible] الكل [illegible] في الحقيقة من اجسام مختلفة الصور [illegible] المتشابهات في الحس [illegible] المختلفة

[illegible]

فاذا اعتبر بعدم التألف في الحس دون الحقيقة [illegible]

[illegible] الاقسام الاربعة [illegible]

في الكلام على [illegible]

[illegible] **والمركبة هي التي اذا انفصلت منها جزء** [illegible]

[illegible]

المزاج هو الذي لجزئه المحسوس المشارك له في الطبيعة النوعية مشاركا للكل في الاسم والحد لان جزء محسوس من الدم والبلغم مشاركا
في طبيعتها لكونه مشاركا لهما في الاسم والحد لان المراد بالجزء هو المشارك في الطبيعة النوعية ولكن [illegible] الشك لما سيجيء
وكان المراد بالجزء ما يقال له الجزء لا ما هو جزء حقيقة [illegible] حكم بعض اذ ليس في كلام الشيخ ما يدل عليه فان قيل لم لا يحكم بجزئية
العرق فانا اذا [illegible] قطعة من طول سيف [illegible] منها صورة من عقود الطرفين في الاسم والحد [illegible] في الثاني
قلنا انها قطعة سيف وجزء منه اذا ما قطعة من وسط عرض سيف لا نقول انها قطعة سيف لا جزء [illegible] لانتفاء صورة منها على
مثل انها قطعة حديد فكذا فيما نحن فيه من الوريد والشريان [illegible] على صورة [illegible] هذا ما
لم يشاهد انفصال الجزء عن الكل [illegible] ان المراد بالجزء [illegible] الشك الوارد على
تعريف العضو المركب [illegible] الباقي من اليد بعد قطع جزء صغير منها [illegible] لما ذكره [illegible] ان الشيخ
[illegible] ان الباقي من العضو يجب ان يطلق عليه اسم الاسم والحد [illegible] جزء محسوس كان هذا الجزء [illegible]
لما يبقى في الاسم والحد لان [illegible] من اليد [illegible] جزء صغير منها [illegible] هذا لا [illegible]
عضو من جاعلها [illegible] يمكن ان يوجد منه جزء محسوس [illegible] لكون العضو مفردا ولكونه [illegible]
العضو كما [illegible] جزء محسوس [illegible] ان المذكور في هذا المركب [illegible] ان المركب هو الذي
جزء المحسوس [illegible] الكلية المذكورة [illegible] العضو في المفرد والمركب [illegible]
وبيان المركب [illegible] لا يكون [illegible] مشاركا [illegible] كلية [illegible] ان المركب كل الذي كل جزء [illegible] غير مشارك
على [illegible] الشك [illegible] العضو المفرد والمركب لكون بعض الاعضاء غير مفرد ولا مركب
على هذا التقدير [illegible] لكون الجزء الكبير [illegible] مشاركا [illegible] مركبا ولكون الصغير منها غير مشارك [illegible]
مفردا [illegible] هذا [illegible] جميع الشكوك [illegible] تحقيقات [illegible] وشفاء [illegible] الجواب [illegible]
واحد وهو ان قولنا ان المركب هو الذي ليس كل جزء [illegible] محسوس مشاركا للكل [illegible] في حد المركب
هذا القول [illegible] القسمة العقلية [illegible] احدها المفرد لان قولنا ليس كل جزء محسوس مشاركا [illegible]
لا يكون شيء من الاجزاء المحسوسة مشاركا او يكون بعضه مشاركا دون البعض وكذا قولنا ليس كل جزء غير محسوس مشاركا [illegible]
[illegible] وهو ان لا يكون شيء من الاجزاء الغير المحسوسة مشاركا او يكون بعضها مشاركا دون البعض [illegible] اربعة وقولنا ليس كل جزء
محسوس وليس كل جزء غير محسوس مشاركا [illegible] وهو ان يكون [illegible] محسوس مشاركا ولا يكون كل جزء
غير محسوس غير مشارك [illegible] المفرد [illegible] في هذا المفرد مركب بالحقيقة [illegible] ان المفرد هو الذي
كل جزء محسوس منه مشارك كل جزء غير محسوس منه غير مشارك [illegible] المركب هو الذي [illegible] المفرد [illegible]
الجزء الاول [illegible] الثاني [illegible] لا يمكن [illegible] باشتماله [illegible] يكون شيء من الاجزاء الغير المحسوسة [illegible] مشاركا
[illegible] لما ذكرنا [illegible] الاول [illegible] الان المركب هو الذي ليس كل جزء منه مشاركا
وان [illegible] في مركب المذكور في المفرد [illegible] القسمة [illegible] وجودية لا عقلية لان العضو [illegible] الوجود [illegible] المفرد
والمركب لا بحسب القسمة العقلية [illegible] وامثال هذا في كتب الحكماء كثيرة [illegible] اربعة [illegible] ذكر الشيخ
في الشفاء [illegible] بحسب الوجود لا بحسب القسمة العقلية المذكورة هناك فكذا فيما نحن فيه [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] في هذا المقام والحمد لله على الاتمام والصلاة على [illegible] الانام وعلى آله البررة الكرام [illegible] الاعضاء البسيطة التي ذكرها
الشيخ العظم والغضروف والعصب والوتر والرباط والشريان والوريد والغشاء واللحم [illegible] الشيخ [illegible] عشر لا [illegible] الشريان
والوريد [illegible] الشحم والترب [illegible] العظم [illegible] والجلد [illegible] عشر [illegible] ذكر في [illegible] الستة التي ذكرها الشيخ
مع زيادة [illegible] العصب والفضل [illegible] واللحم [illegible] الكل ثلاثة عشر [illegible] والترب [illegible] ذكر ابو سهل [illegible] الشيخ
[illegible] العروق [illegible] سبعة [illegible] احدها صنف العظام والغضاريف والثاني صنف
الوتر والرباط والثالث صنف العروق الضوارب وهي الشرايين الخامس صنف اللحم المخ والغدد والشحم والسادس صنف الجلد
والاغشية والسابع صنف الظفر والشعر [illegible] عشر [illegible] العضو [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] من تركيب اعضاء الوسيطة [illegible] من تركيب اللحم والعصب والعضل [illegible] تركيب العصب والرباط واللحم
والغشاء والوريد [illegible] تركيب الرباط والعصب [illegible] الا ان [illegible]
[illegible] الرباط [illegible] الرباط [illegible] العصب [illegible]
والعظم [illegible] تركيب هذه الاعضاء في الحس [illegible] الفاضل [illegible] المتشابهة [illegible] كلها [illegible]
[illegible] الانسان [illegible] الاجزاء [illegible] الصور والاشكال [illegible]
[illegible] الاعضاء المتشابهة الاجزاء [illegible] تركيب [illegible] في اجزائه [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] المتشابهة الاجزاء [illegible] في الجسم [illegible]
الاعضاء [illegible] من [illegible] فان الاعضاء [illegible] متشابهة [illegible]
كما في الاعضاء البسيطة من العظم واللحم [illegible] الاعضاء المتشابهة الاجزاء [illegible] كالعظام والغضروف والرباط
والاوتار والعروق [illegible] كالجلد [illegible] واللحم والشحم [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] اللحم [illegible] الصنف الاول [illegible] الشحم الكلي والترب [illegible]
[illegible] البياض [illegible] المفرد [illegible] العصب [illegible]
[illegible] مثل [illegible] والغدد التي تحت اللسان المولدة للريق [illegible] العصب [illegible]
[illegible] اللحم على الاطلاق [illegible] الشيخ [illegible] الجلد [illegible] المتشابهة الاجزاء [illegible] الطريق
[illegible] تركيب في الحقيقة [illegible] باعصاب [illegible] في المتشابهة [illegible] العظم [illegible]
من جملة [illegible] الشحم [illegible] والترب [illegible] اللحم [illegible] والظفر لانها من الاعضاء [illegible]
[illegible] في انها من الاعضاء البسيطة [illegible] الاعضاء [illegible] لانها [illegible]
[illegible] الاعضاء البسيطة [illegible] الرباط [illegible] الاعضاء البسيطة [illegible] المركبة [illegible] تركيبها [illegible]
من الاعضاء البسيطة [illegible] المركبة [illegible] الدماغ [illegible] كلها اعضاء آلية [illegible]
[illegible] التركيب [illegible] المتشابهة [illegible] والقلب والكبد والرية واعلم ايضا
ان تركيب المركب من البسيط [illegible] ومنها [illegible] مثل العضل ومنها [illegible] مثل العين فان
منها العضل [illegible] ومنها [illegible] ذلك مثل الوجه فان [illegible] العين [illegible] ذلك مثل الراس [illegible]

جملة البدن الى ستة اعضاء آلية وهي الرأس مع الرقبة والصدر مع ما فيه والبطن مع ما فيه من الظهر وآلات التناسل واليدان
والرجلان ثم ان الشيخ بعد ذلك شرع في تعديد كل واحد من الاعضاء المفردة وبيان منفعته ونحن نريد ان نتكلم قبل ذلك في ذكر الخلاف
بين الاطباء والفلاسفة في مبدأ نبات العروق والاعصاب واختصاص حججهم وان قرر اهل الحق في الحق ولذلك فاقول
الاطباء والفلاسفة في مبادي نبات العصب والشرايين والاوردة وذكر حججهم وبيان ما هو الحق فيه فنقول ان منبت
كلها من ناحية العينين وكالجبين ثم تحدر وقالت طائفة ... قالوا ولذلك بعض العبارات عند الاطباء الحاجة الاتصال الا
اليها وهو باطل من وجهين احدهما انه لم يشهد به احد من المشرحين بذلك ولم يقل به وثانيها ان الغالب على المني الطبيعة
العصبية وهي باردة يابسة ... ولذلك ... ولها الاستفراغ فهذا هو السبب في حصول الجفاف
بالاستفراغ لا لانها مبدأ للاوردة وايضا ليس جعلها مبدأ لذلك اولى من جعل باقي الاعضاء فان البدن كله يحصل له الجفاف
عند افراط الاستفراغ وقيل اصل العروق العرقات مبدؤها من البطن وقيل اصل العروق كلها الرئة ... من الدماغ وهذان
باطلان لان احدا من ارباب التشريح لم يشاهده ولم يقل به واما الحكم الاول وهو ان القلب هو المبدأ لنبات الاعصاب
والشرايين واما الاطباء المتقدمون فانهم جعلوا الدماغ منبتا للعصب ... ومنه بتوسط النخاع وجعلوا الكبد مبدأ
للاوردة والقلب مبدأ للشرايين واحتج جالينوس على ذلك بان الوريد الواصل بين القلب ... عند الكبد ويتفرع
عندها الى فروع احدها الواصل الى القلب ... الى ... الى داخل
وان الكبد لما كان منه ينبت الدم فهو لا محالة ينبت مجاريه وكذلك العصب فانه عند الدماغ اغلظ ... وعند
القلب اصلب ... بالدماغ ... الاخلاط والواصل الى القلب شيئ من جملة التشريح
الشيخ هذه الحجج في المسالة الثانية من الفن الثالث من ... قابلا ان الغلظ ... ان يكون بها ... العروق
توجب زيادة اجتذاب الغذاء لاكونه جهة المبدأ ولذلك ما يغلظ العصبان الآتيان الى العينين عند العلة الجليدية
وكذلك يغلظ العروق الآتية الى الجنين من الرحم كلما بعدت من المبدأ وهي توهمات الرحم ولذلك كثيرا ما يغلظ الاطراف
الاغصان وكذلك العصب عند الدماغ ... يدل على ان الدماغ منبت الى ... الدماغ ... كان
في اللين ... وبعيد ان يتكون منه جسم هو الدماغ وايضا ليس اولى من ان يدل صلابته عند القلب على ان القلب
مبدأ فان الاشجار تكون عند منبتها اصلب وايضا ليس بعيدا ان يكون التشريح لا من جهة المبدأ ... الاعراض
الصورية ... وكذلك ... فان القلب لما كان العضو ... على الاطلاق ... عنه
بعد ذلك ... فتعين عن تمام الانبساط والانقباض المحتاج اليهما في ... وايضا ... المرجوح
في القلب لا يمنع ان يكون هو المبدأ ... موضع المنبت ... والموضع ... الشيء ... الى
المركز ... ولكن الموضع قليل ... وكيف يبلغ العرق او العصب في الصلابة ... جرم القلب ... فانه
وايضا ... بعد ... القلب ... في ذلك ... من ... وايضا ... يكون
من الشيء ... فان ... مع صلابته ... ولذلك ترى بعض العروق او العصب
جرم القلب لا يمنع ... فان ... من القلب يكون ... جالينوس ...
ثم قال الشيخ ... ولا يعلم بان مبدأ الآلات ... فانه لم يقل بذلك ... عن ...

كان ... في ... ان النفس الانسانية واحدة وهي ... على هذا وان تعلقها بالبدن بواسطة الروح
يكون ... ان المكون ... اهو القلب ... الطف ... تكون الالطف اسهل على الطبيعة
من تكون الاغلظ ... المكونات ... اولا ... ثم ... الاصعب ليكون ذلك على التدريج فالطبيعة اول
فعلها تكون الروح ثم ... مما تكون بها ... الاعمال ... من الطلل والاعضاء ... فلابد ان يكون لها عضو ... منها
ومنها ... ذلك ثم هذا العضو يجب ان يكون ... ليتعدد ... الآفات ولابد ان يكون في الوسط ليكون عن جميع
البدن على السواء ... الحاجة ... ترجيحا من غير مرجح والقلب ... هذا ... ذلك ... فيجب ان يكون
... النفس ... بالقلب ... يعرف بانه مبدأ ... الاكثر ... قال الشيخ ... في زمان
جالينوس ... الهيكل ... وهذا اشارة الى ... هذه المسئلة ... فيها ...
وهو صاحب الهيكل ... على سبيل ... قال ... ان ارسطو ... الى ... هذا ... ولم ... احد
... عليه ... فاسد ... ولما ... الشيخ فساد ... قال لو كنت في زمان ... وهو ... لطيف ... المعلم
المعلم الاول فاكثر ... على ذلك ... ان النفس ... واول تعلقها بالقلب فان القلب مبدأ لجميع القوى وان مبدأ
منبت الآلات هو مبدأ القوى فاستضعف الشيخ هذه الحجة ... وان ... القلب مبدأ لجميع القوى
لا امتناع في ان يكون الدماغ ترسل الاعصاب من عنده ... بها من القلب القوة وكذلك الكبد وهذا كان
الكبد ... الى ... والامعاء ... منها الغذاء ... يكون ... جالينوس ... يكون
... ويجوز ان يكون ... القلب والدماغ والكبد ... والروابط
بينها ... ان يكون ... من ... تلك الاعضاء ... ان يكون ... الكلام ان القلب
هو اول متكون من الاعضاء ... ذهب اليه ... الذي ... المتكون اولا هو الكبد واما ما استدل به ... ان
المني في اول التكوين في غاية ... الى ... وهو القوة الغاذية فيكون العضو الذي هو مبدأ هذه
القوة هو المتكون اولا وهو الكبد ... ولان المشرحين ... ان القلب
تكون ... اولا ... ان ... الكبد ... اولا ... من وجهين احدهما ... ان النفس ...
... يكون ... ان يكون ... في التكوين ... قبل
الا ... الجنين ... الابوين ... الى ... الذي ... الغاذية
... الكبد ... الاعضاء ... الى القوة الغاذية ما لم ... والمني
في اول التكوين ... الى ... القوة الغاذية
في القلب ... ان القوى ... وكذا ابطل ما ذهب اليه ... من ان المتكون الاول هو الدماغ
واما استشهاده ... ان ... الا ... ان يكون ... القلب
لا ... ان ... القلب ... الاعضاء ... القوى النفسانية بالقوى
... فيجب ان يكون ... على ذلك ... ان يكون ... على ... وكذا ما ذهب اليه بعض
... من ان المتكون اولا ... الظهر ... انها اساس البدن ... الاساس ... على ...

فنا سد لان القلب او الجان هما صلا لحيوة الاعضاء ووجودها فكيف يتصور تأخرهما عن اصل وجودها منها قلت ان المتكون اولا
هو القلب وسبطانه مبدا لجميع القوى واذا كان كذلك فيكون مبدا لجميع الآلات فهذا ما قالوا وانا نحن فنقول عادتنا قاضيا لا ينبغي
من الحق ومتولدات العصب والوريد والشريان والرباطات الاجزاء المتشابهة يكون كل واحد منها نابت من عضو يليها اسبق بيانا في الاعضاء
في انها يتكون لان فصل عضوها آخر ولو كان شي من هذه نابتا من عضو لكان بعيد عنه في طوله بالنمو قليلا قليلا آخذا الى جهة
العضو الذي مبداه كما في النبات وكما في الانسان لكن التالي باطل فان اكثر المشرحين من آخرهم الشيخ اطل ان هذه الرباطات
توجد متصلة بالاعضاء التي يتصل بها من اول حدوثها غير متصلة بعضو ومنقطعة عن آخر ثم يتصل به بالنمو ولو كانت نابتة
من العضو كانت كذلك قال الشيخ ولو كانت كذلك لزم اشتمال اطراف البدن خالية في الحيوة والحس والحركة والغذاء لان مثل
هذه الاعضاء يبقى زمانا طويلا خالية من الآلات الثلاثة المذكورة وليس كذلك كما ان حال الاعضاء المذكورة حال العضو الميت
ونحوه ما يعرض للعضو الميت من الفساد والعفن وذلك محال وفي هذه الزيادة نظر لجواز ان يكون محافظ الاطراف وغيرها
من الفساد مدة نمو العصب والشريان والوريد من نباتها في اللحم هي الحرارة الحاصلة في محال الاربعة منها وادام القوى اشتمل المنقط
الى القوى الحيوانية الفائضة من الناطقة وعلى الجملة كما يقال في مادة الجنين عند تكون القلب دون تكون شي من الاعضاء التي
مع فساد المادة يقال ههنا نظرا ان هذه الزيادة لا طائل تحتها البحث الرابع في تحديد كل واحد واحد من الاعضاء المفردة تعريف
منقسمة قال رحمه الله ان الاعضاء المتشابهة الاجزاء العظم انما قدم الكلام في الاعضاء المفردة لان المفرد قبل المركب وانما قدم
الكلام في العظم لانه اساس لغيره من الاعضاء والاساس متقدم على البنا لانه يجب ان يبنى اولا ثم يبنى عليه ويترتب ثم عرف
هذا المراد من كون العظم اول الاعضاء المتشابهة الاجزاء اي انه في الذكر لما قلنا لا انه اقدم في الصلابة على ما قال الجيلاني لا
انا بل ضعيف ولا انه في الوجود على ما يشعر به ظاهر اللفظ لاتفاق المشرحين من آخرهم على ان نحو اوائل الاعضاء المذكورة
تكون في الوجود على ما ذكر الشيخ في الكتاب الثالث في كيفية تولد الجنين وصرح ايضا صاحب كامل الصناعة وقال فاذا اشرح
والمني نطفها الحرارة التي فيها قليلا قليلا الى ان يجمد بعض الجمود حتى يمكن القوة المصورة ان تصور منها اعضاء الجنين ويتبين
اولا ما يكون في الاغشية ثم اللحم ثم العروق ثم الاعصاب وآخر ما يكون العظام والغضاريف والاظفار عند ما يجد المادة وينبغي ان
يكون هذا الترتيب بعد وجود الاعضاء الرئيسة واعلم ان العظام تنقسم بوجوه كل تقسيم ونحن نذكر منها تقسيمين احدهما ذكره صاحب
الكامل وهو صاحب الكامل الملقب بالمجوسي فانه قال العظام منها كبار ومنها صغار ومنها مجوف ومنها مصمت غير مجوف
والمجوف منها ما تجويفه واسع ومنها ما تجويفه ضيق والثاني منها ما له لاعضاء موصولة ومنها ما لا اعضاء لها والمفصل من جانب الحد
احد بكلا عرانما لا ثم بالحركة وهذا يسمى المفصل والثاني ان يتصل اتصالا لا ثم به الحركة وهذا يسمى الالتحام والمفصل نوعان احدهما
موثق وهو الذي لا يمكن حركته به والثاني في سلس الحركة مما يحركه به والاول ثلاثة انواع احدها ان يكون في احدهما تركيب على زاوية
انا ان تشاد احدهما في الآخر والثاني ان يكون الملتقى على خط مستقيم مثل تركيب زندي الساعد وعصبي الساق والثالث ان يكون
احد العظمين مدموزا في حفرة الآخر مثل تركيب الاسنان في المنابت التي يكون فيها الاسنان واما المفصل السلس فنوعان ايضا احدهما
احدهما ان يكون في طرف واحد العظمين نقرة غائرة وفي طرف العظم الآخر راس مستدير يدخل في تلك النقرة ويدور فيها والثاني
ان يكون في النقرة لا تحيط بها وانما الاحتكاك اشراف لها والثالث ان يكون من كل واحد من العظمين نتو داخل في الآخر مثل تاليف الفقار
يقال له المدرز والثاني يقال له المعطوف والثالث يقال له المتداخل واما الالتحام فنوعان احدهما ان يلتحم عظم بعظم من غير شي يصل بينهما

وان تالف ان يحصل بينهما شي آخر مثل ذلك اما العصب واما الغضروف واما اللحم واما العظام التي لا تستحق ايضا عظاما تصغيرها مثل عظم اللحى الاسفل
وذلك لانه لما كان بارزا عن البدن مكشوفا من اللحم معرضا لتتولى الآفات جعل صلبا معضا وذلك لم يجمع الى الحاجة عظم صلب موصل به لما
الكامل ثانيا قال الصناعة عظام البدن ستة احدها عظام الراس والثاني عظام الصلب والثالث عظام الصدر والاضلاع والرابع عظام
الكتفين والزوجين والخامس عظام اليدين والسادس عظام الرجلين ثم قال وانما جعلت العظام لتسند الاعضاء تشتمل احديها الا انه يكون
اساسا وعمادا يسند عليها سائر الاعضاء اذا كانت الاعضاء كلها موضوعة على العظام وهي لها كالاساس والحائط يجب ان يكون اقوى
من الحوائط والصلابة اقوى فهذا الباب الثالث انا احتيج اليه في بعض المواضع ان يكون جنة يوقي بها ما يسلم من الاعضاء مثل قحف
الراس وعظام الصدر ومهما كان كذلك فيجب ان يكون صلبا ليكون مسورا على الآفات الواقعة على العظام والبدن فيه ركب البدن من
عظام كثيرة مختلفة الاشكال بحسب حاجة كانت اليها الكل واحد منها والحاجة فيه ذلك لست منافع احديها بسبب الحركة والثانية بسبب
تحليل الفضل البخاري والثالث بسبب الآفات الواقعة بالعظام والرابعة بسبب كبر العضو وصغره والخامسة بسبب الجودة والزيادة
والسادسة بسبب خفة الحركة اما بسبب الحركة فانه لما كان الحيوان يحتاج الى ان يحرك في بعض الاوقات بعض اعضائه دون غيره
مثل تحريك اليدين والرجلين والراس وفي بعض الاوقات يحتاج الى ان يحرك جزءا من اعضائه دون جزء مثل تحريك الكف دون
الساعد او الاصابع دون الكف وغيرها كانت الاعضاء المتحركة بارادة لم يجز ان يجعل البدن من عظم واحد بل من عظام كثيرة واما
بسبب تحليل الفضل البخاري فانه لما كانت الفضول المجتمعة في البدن من فضل غذا كل واحد من الاعضاء بعضها غليظة وبعضها
لطيفة بخارية جعل لما كان منها غليظا مجاري تنحدر فيها الى اسفل وتخرج وجعل ظاهرها الحس واما الفضول البخارية فلما كان
من شانها ان تصعد الى فوق وان تتحلل جعل لاختفائها عن الحس جعل لذلك السبب في العظام وصول لتخرج بذلك ما فيها الفضول
مع دخولها خفيا عن الحس وجعل نية الجلد ايضا ثقب يخرج منها ذلك البخار منزلة ما يجعل ذلك في عظم القحف لان الراس كان
اعلى عضو في البدن ويترقى اليه بخارات الاعضاء كلها كما يترقى الدخان سقف البيت الى قمته تارة يرقى اليه الدخان احتيج ان يكون في
عظم الراس منافذ يخرج منها ذلك الفضل البخاري ولم يمكن ان يجعل في عظم الراس منافذ محسوسة لحاجة كانت فيه الى حرز الدماغ
وصيانته من ان يصل اليه شي من الاجسام الرديئة فجعل لذلك من عظام كثيرة ووصل بعضها ببعض بدروز يقال لها الشؤون
واما كثرة العظام بسبب الآفات الحادثة بكل واحد منها فانه لما كانت الآفات الحادثة في العظم الواحد حتى حدث في بعض اجزائه سرت
في جميعه جعلت في كثير من الاعضاء مكان العظم الواحد عظمان وثلاثة واكثر ليكون متى نالت واحدا منها آفة لا يتأدى الى الآخر بل
الآخر يبقى سليما في المفصل ويقوم مقامه التلف اشتد به منزلة ما جعل ذلك في عظام اللحى الاعلى ومنها لعظمي الانف وعظم الوجنتين
والوجنتين ومنزلة ما جعل نية عظام مشط الكفين ومشط القدمين واما اختلاف العظام بسبب كبر العضو وصغره فلان منها الا
ما هي كبار واحتيج منها الى عظم كبير منزلة الفخذ وعظم العضد ومنها ما هي صغار واحتيج منها الى عظم صغير منزلة سلاميات الاصابع
واما بسبب الجودة والزيادة فان ما احتيج فيه الى ذلك جعل مجوفا موثقا منزلة اللحى الاعلى واما بسبب خفة الحركة فان ما احتيج فيه
الى هذه الحال جعل اجوف منزلة عظم الفخذ وعظم العضد فانهما لما كانا كبيرين واحتاجا الى كثرة الحركة وسرعتها جعلا اجوفين
ليكون العظم اجوف جعل فيه مخ ليكون له غذاء ونذكر ان عظما لا اساس له اساسا لمن هو ما بني عليه ذلك الشي والاعضاء ذوات
العظام مبنية على عظامها ولذلك تختلف اشكالها باختلاف اشكال عظامها فما كان العظم منها مستقيما وما كان معوجا
كان معوجا ولذلك تختلف مقاديرها باختلاف مقادير عظامها الا ترى ان عظم الفخذ لما كان اعظم من عظم العضد كان الفخذ

اعظم من العضد واذا الحيوان الذي عظم كتفه طويل يكون يده طويلا والذي ليس كذلك يكون يده ايضا على هيئته كذا بعض الحيوان [illegible]
الشيء الصلب القايم مقام العظام من خارج بدنه كالسلحفاة والصدف والسرطان وبعضه يكون له ذلك من داخل كالانسان ومنها
الحركات اي عمادها فان الدعامة عماد البيت ومعنى كون العظم دعامة الحركات ان عليها اعتمادها اشد بحصول عضوها الذي فانه
التي لا عظم لها حركاتها ضعيفة بطيئة كالدود فلولا العظام كانت الاعضاء كلها كالدود وحركاتها واهية جدا قالت الاطباء العظام
عديمة الحس واستدلوا عليه من جهة النقل والعقل اما النقل فمن وجهين احدهما ان العظم عندما يقطع او يرد او ينشر لا يوجع
لا يحس بعد ببرء الثاني انه لو كان له حس لمنع من حصول فايدتها فان الفايدة منها لكونها اساسا للبدن ودعامة له او وقاية
للاعضاء الشريفة وفي ذلك فانه في الاول يعد للالم بالضغط والمزاحمة وفي الثاني بما يرد عليه من المصاكات واما العقل فلان احدا
من ارباب التشريح لم يقل ان العصب يداخل العظام وينقسم فيها كما ينقسم في الاعضاء التي لها حس وبها استدلوا على ان العظم
عندما يقطع لا يحس بعد ببرء فلان وصولها اليه حاجة لما اودعه عند القطع والنشر والبرد اما ان يكون في حال الصحة او في حال
المرض فان كان الاول فلا يصل اليها الا بعد قطع ما فوقها من الجلد والاغشية والعضلات واللحم والعصب ولا شك ان هذه الاعضا
قوية جدا تضعف قطعها ثم لا ينال الا قوة حسها لما شغلتنا عن ادراك حس العظام ولهذا فان ادراك الاقوى يشغل عن ادراك
الاضعف كما قال [illegible] في ثاني الفصل اذا كان وجعان معا واليها في موضع واحد فان اقواهما يخفي الآخر واذا كان
كذلك فلم لا يقال ان لها حسا ضعيفا لا نحسه بالقوي شغلنا عنه وذلك حسا ان كان في حال المرض فلم لا يقال ان العظم
[illegible] الى ما ذكرنا من العلاج بطل حسه لا انه في الاصل كان عديم الحس واما الذي كان لها حس يمنع من فايدتها فلان
الذي يمنع من فايدتها الحس القوي اما اذا كان لها حس ضعيف فلا نسلم انه يمنع ذلك واما ان التشريح دل على ان العصب لا يدخل العظم
ولا ينقسم فيه فلان عدم احساس العظام انه كان لعدم انقسام العصب في جوهرها فيجب ان لا يكون لها حس [illegible]
فيها حيوة فان الاوردة لا تنقسم فيها ولا الشرايين كما ينقسمان في الاعضاء فان قيل ان العظام تستمد القوى الحيوانية والطبيعية
من الاعضاء بالمجاورة قلنا كذلك يجوز ان تستمد قوة الحس من الاعصاب المجاورة ايضا كما قبلت منها القوتين مع ان قوتها الماسكة
العصب [illegible] القوى الطبيعية لانها الطف فثبت ان هذه الادلة لا تدل على ان العظام لا حس لها [illegible]
لا يخلو عن حس كما لا يخلو عن الحيوة والذي عندنا ما قلنا في هذا الباب وقلنا عليه ان الشيخ قال في هذا المقام ان الذي قام
الي لنا انه جميع الاعضاء لا يخلو عن حس وحركة اذا صحت وان كانت مختلفة في ذلك وهذا الذي دعوه مبنية على ست مقدمات
ما قلنا الاطباء على بعضها احديها ان القوة الحيوانية سارية في جميع الاعضاء اذ لو كان بعضها خاليا عنها لكان ذلك البعض ميتا ولو
كان كذلك لعرض له من الفساد والعفن ما يعرض للعضو الميت وثانيها ان مورد القوة الحساسة والمحركة من الدماغ الى الا
في الاعصاب على سبيل المدد وثالثها ان القوة النفسانية فايضة على الروح الحيواني عند حصوله في الدماغ وسابعها [illegible]
القوة هناك الفعل وحيث كان الفعل هناك القوة ومقامسها انه حيث كانت القوة الحساسة هناك القوة المحركة وبيان
وبيان هذه المقدمة سياتي وسادسها ان قبول الاعضاء اللطيفة والحارة لقوة الحس والحركة اشد من قبول الاعضاء
الكثيفة الباردة ولاجل هذا صار حس اللحم اقوى من حس العصب بدليل ان وجع اللحم اشد من وجع العصب [illegible]
هذا فنقول القوة الحيوانية سارية في جميع الاعضاء بالمقدمة الاولى وحيث كانت القوة الحيوانية هناك قوة الحس والحركة
لانها معدة لها لكن بشرط ارتفاع مانع وحصول الشرايط الا الاول كما في العضو المفلوج فانه فيه القوة الحيوانية [illegible]

والمرض فيه القوة النفسانية بل لعدم نفوذها فيه بالمقدمة الرابعة وذلك بسبب السدة الحاصلة في العصب الاتي اليه واما الثاني فلان القلب فيه القوة
الحيوانية والدماغ فيه القوة النفسانية لان فيضان هذه القوة على الروح الحيواني مشروط بوروده الى الدماغ بالمقدمة الثالثة وعند هذا نقول
الاعضاء التي ذكرها الاطباء انها لا حس لها كالعظم والرباط واللحم الغدد لما لم يكن فيها ما يمنع عن قبول الحس لا نعرف الكلام فيها فنقول
[illegible] كالتلبيس يحتاج الى عضو آخر هو شرط في صدور القوة النفسانية عن الروح الحيواني واذا ثبت ان فيها الحس يكون لها حركة
بالمقدمة الخامسة غير ان فيها ضعيف لكثافة جوهرها وبرد مزاجها بالمقدمة السادسة وكون الرباط نابتا من عضو عديم الحس لا يوجب عدم
حسه كما قالوا والاتم ان يكون الاعصاب كذلك لانها نابتة من شيء ليس له حس وحركة وهذا من جهة الدماغ على مذهبهم فان قيل الاعضاء
ايضا كذلك قلنا كيف ذلك وهذا لها حسا قريبا ضعيفا الى جهة الحاس بالفاظه وفيه نظر من وجهين اما الاول فلان المقدمة الثانية غير متفق عليها
عند الاطباء والنفس عليها كانت المقدمات الخمس البواقي مستدركة لاستلزام الثانية وحدها المطلوب لانه متى وجدت القوى الحس والحركة من
الدماغ في الاعصاب الى الاعضاء على سبيل المدد اذا انتقض كانت في هذه الاعضاء قوة الحس والحركة من الدماغ الفايضة اليها غير مستفادة
من الدماغ ارفق وهو المطلوب ويمكن ان ينقل لو لم يوجد بدفع عنه هذا وستشير اليه ان شاء الله واما ثانيا فلان هذه المقدمة غير محتاج
اليها في اثبات المطلوب وهذا لم يستعملها في اثباته كما استعمل الخمس الباقية واما ثالثا فلان الامام ان القوة الحيوانية معدة لقبول الحس والحركة
ان حصل ذلك لكن لا نم انه لا مانع في تلك الاعضاء عن قبول الحس غير البرد فلان المانع من قبول بعض تلك الاعضاء الحس بعض الاعدا كالعظم
على ما قاله بعض الاطباء واما رابعا فلانا لا نم ان تلك الاعضاء ليست كالقلب فيما ذكر في ادعاه لا بد له من دليل والمقاساة في الجانبين
السؤال الاخر صحيحا على الالحاق ثم العضروف وهو الين من العظام فتعطف اي يلين خلافا للعظم فانه لا ينعطف لصلابته واصلح من لدن
الاعضاء اي بين الاعضاء التي يلي العظم والمتقدم وخلقه لاربع احدها ان يحسن اتصال العظام بالاعضاء اللينة بان يحصل بينهما
وكون الصلب باللين متدرجا مركبا بالماسة منطبقا في اللين بالصلب ويخص بما عند الضربة والضغطة لمكوته التركيب
متدرجا منتقلا من الصلب الى اللين التدريج والثاني انه من الضارب ملطف لهذه المتقدمة نقد جعل اللين وحصل ما يقرب منه من الجلد ثم
اللين مما يقرب من العظم ليكون التركيب متدرجا وهذا انما يكون حيث يجتمع العضو اللين الشديد بالصلابة مثل الي عظم الكتف
فانه مستعد من الجانب الوحشي ومستعرض كلما امعن من الجانب الانسي ونهايته استعراضه عند عضروف متصل به مستدير الطرف الاول
فلذلك استفاد الوافي لا يعقب من الاعضاء المحصورة في الصدر كالاسنان بتعويم برد اسنان الغراب واحتباسها حيث لا تقاوم الصلاة
كالاعلان يشعر نهاية الثاني فيكون ذا القالب يندفع ثم لم يكن على جملة غضروف يلائم الجلد جدا فيه تحريك المقصد الحركة التي ان
كل وضع عظم الكتف والغرض منه في اطراف الاضلاع الخلف ضما يسلم عظم ثغره مركبة في اطراف الاضلاع السماة الاضلاع الخلف لتحملها الاثم شد
بالمحروف فان هذه الاطراف لو خلقت من عظام لتبين الجلد وغضوبها الى المنشط مثل الغضروف الحجري عند الكتف
موازيا للعدة وفي يقال له الخنجري الحنجري وهو معنا وهو غضروف متصل باسفل القص مستدير الشكل والغاية فيه ان يكون دونه في فم
المعدة وانما سمي خنجريا تشبيها براس الخنجر وانه الشاغ زاد واليها يحتاج اي بالغضروف لكن لتبيين المفاصل المحكمة كذلك لابرن كعند
ذلك يانه يحصل للجذبات كل واحد من العظمين غضروفا اذا هو الغضروف بالحركة اقل من انحلال العظم ومع ذلك فانه مثل بامتزاج
بالتحكك واعود اسنان بسبب الشدة ومالحق من الفضاء المتطوف الشد بها صلابة ما لا يكون اقوى على حركة المفصل وبعض المفاصل التي
حركاتها ظاهرة كذلك كمفاصل عظام الظهر ومنها ليس كذلك كمفاصل عظام القحف ورتمائم يخلقن وذلك لما مسل الحركة ايضا ومن انفعالها
ليس بجزم تمام وذلك كالعظام الحقيقة من مفاصل السلاميات ولم يخلقن لمتضادة كفصل الكتف الاسفل مع الاعلى [illegible]

الاعضاء المتحركة كالجفن ليخلق له عظم وكان دقيقا جدا لا يكون الا في سبب وان كان غليظا ثقل فيعسر رفع الجفن ولو لم
شيء صلب متدنية طولها بان يخلق من لحم لا لا يسيل على السحق ولم تمكن العضلة من دفع جملة الى فوق لان العضلة المحركة له
اتصلت بجميع طرفه اضر بالعين فربما غطاها لانها تثقل الجفن وتغلظا جدا ويمنعه من الحركة السريعة المحتاج اليها وانما اتصلت بجهة
جانب منه وكان تغطيتها من جسم صلب لم يلزم من دفع ذلك الجانب رفع الباقي فلذلك خلق على طرفه جسم متوسط الصلابة وهو
الغضروف فلذلك لا ينكسر والصلابة يدفع العضلة فيتحرك به ويرتفع الجفن برفع بعض اجزائه وههنا في الجفن الاعلى والجفن
الاسفل ليس له حركة بقاعدة وانما كان كذلك لان الغاية الاهم معروفة الى ترتيب الاعمال التي يبادر بها وخلق الاسفل
ساكنا لان الغرض من الحركة وهو تغميض العين يتم بالاعلى واما متصلة بالجفن الاعلى من العضلات فالمحركة له الى فوق فمفصلة
ملاحقة متصلة بوسطه والمحركة الى اسفل عضلتان موضوعتان على طرفيه واما كيفية الاتصال والغاية فيما ذكرنا وغرضه
نسند ذكره حيث نتكلم في تشريح الجفن ويأتيه من هذا الكتاب واما ما ذكرنا اشار بقوله وايضا اذا كان بعض العضل
غرضه وتظم سنده اي وكان بعض الى بعض ذلك العظم ويتريقه اي البعض بالعظم مثل عضلات الاصابع لاستناد اوتارها
الى المفاصل فيها اجزاء دقيقة كان اي الغضروف هناك اي في ذلك المقام دعي الصورة المرتفعة وهو ما جعله الاوتار
اي الاوتار لتلك العضلات يستند الاوتار الى ذلك الغضروف ويتريقه به وكانت مما كانت تستند الى العظم وتتريق به والعظم
صلب انه يكون شيء لا يلائم الاوتار متوسطة بين الصلابة واللين كالصوت الذي ينبغي ان يكون على وجه يستلذ الحس
ولا يمكن ذلك الا بقرع الهواء الخارج بالنفس بجسم ليس بغاية اللين ولا لم يمكن صوت البتة ولا بغاية الصلابة والا لكان
حادا وذلك غضروف الحنجرة وايضا فان الحنجرة محتاج الى توسعة الحجب من وجه آخر وسهولة الانطباق والانفتاح
الى فوق والى اسفل مما كانت تؤلفت من العظام لما سهل ذلك فيها بعد ما ذكرنا قوله وايضا فانه قد يكون محتاجا الى
اسنادها ويطرف وعليها الصلابة كما في الحنجرة فهذه منافع الغضاريف ثم العصب في بعض النسخ الاعصاب اي اجسام
النبت انخاعية اي بعضها نابتة من الدماغ وبعضها نابتة من النخاع كما هو مذهب الاطباء لانه في هذا الكتاب بحر على
مذهبهم لا شك في ان بناتها هنا بمعرفة ان ذلك لا يغني الحدود تأخذ نبات الاعصاب منه الاعضاء بنا ذكرنا
من الدماغ ليوجد تكبر احدهما ان كانت كلها من الدماغ لاحتاج الدماغ الى ان يكون اعظم مما جعل لما انتهى نبت
اعصاب تلتقي بسائر الاعضاء فيثقل حمله على الاعضاء فيثقل حمله على الاعضاء الثاني انه لو كان كذلك لاحتاجت الاعضاء
الى قطع مسافة طويلة وفي ذلك تعريض للآفات الثالث ان الاعصاب الدماغية لينة والاعضاء البعيدة من الدماغ صلبة
فلو كانت كلها نابتة منه لما نرت بملاقاتها للصلب واما الاعصاب النخاعية فلا شك انها اصلب من الدماغية فلذلك
خالف تعالى ذكره وانبت بعضها من الدماغ وبعضها من النخاع كما كان منها نابتا من الدماغ تبريد الحس ومعظم ما فيه
لقوى القوة الحساسة وكان نابتا من النخاع كما صلب ومعظم ما فيه من القوى القوة المحركة يعني لدنة لينة الانعطاف
صلبة في الانفصال اي انها في الانعطاف يكون كالاجسام اللينة وفي الانفصال كالاجسام الصلبة في منع الانفصال
وذلك لتيسر الذي خلقت ليتم بها للاعضاء الحس والحركة هذا هو جهة السبب الغائي فخلقتها فان الاعضاء الى
حس وتحرك بنفوذ ما ينبت من الدماغ ويجب ان يحملها روح وتلك الروح لا بد وان ينفذ في مجاري الدماغ الى الاعضاء
سكوه ما يك الى الصلابة لئلا ينسد الروح ويتلاشى وينقص فلا ينفذ الى العضو لحساس اما المحرك المقدار الكافي وذلك

لكنه مثل الاعصاب لما لم يحتج الى تجويف كالاوردة والشرايين لاحتياج الاوردة الى اشتمالها على دم كثير والشرايين الى اشتمالها على روح
كثير جدا لانها على ما تبينه كالحراسة للقلب واما العصب فانما تنفذ فيه من الروح مقدار يسير فلذلك اكتفى بتجويف المسام الا العصب النافذ
الى العين فانه يحتاج ان ينفذ فيه ارواح كثيرة لاحتياجها بتجويف المسام وخصوصا وهو شديد اللين ويعرض للرطوبات الكثيرة
للاسعة بجوهره بعرض ذلك الشد سريعا ويبطل الابصار والعصب منافع اخرى غير المذكورة فانه يقوي اللحم بالاختلاط به ومنها
منافع كثيرة كالجلد والغشاء والوتر ونحو ذلك ثم الاوتار وهي اجسام تنبت من اطراف العضل شبيهة بالعصب اي في البياض واللين
ينتهي بها طرف ملاقاة الاعضاء المحركة هذا رسم الوتر لان الجسم جنس والباقي ثلث صفات مرتبة الاولى بنياتها من طرف العضل والثانية
مشابهة العصب والثالث ملاقاتها للاعضاء التي يحذب باجذابها ويسمى باسترخائها فتارة تجذبها اي الاوتار الاعضاء
بانجذابها اي بانجذاب الاوتار لتشنج العضلة واجتماعها الى ورائها اي الى جهة مبادئها وهي منابت اعصابها وتارة ترخيها
اي الاوتار الاعضاء باسترخائها اي باسترخاء الاوتار لانبساط العضلة عائدة الى وضعها اي الطبيعي المطبوع لها او زائدة فيه
اي في الانبساط وفي بعض النسخ منها وهو خطأ اذ لا يصح تأهل العضل المنبسط الى الكلام اللهم الا ان يقال ان الراجع الى انبساط
العضل لا الكتاب الثاني بالاضافة الى العضلة على مقدارها اي مقدار العضلة في طولها الذي لها على وضعها المطبوع لها عند
تعرض العضل اعلم ان زيادة الانبساط على طول العضلة الذي لها بالطبع قد يكون مرضيا كما يعرض في المقدد على ما نص الاطباء عليه وقد
يكون غير مرض لكل عضلة وقد يكون حد وهذا محقق في بعض العضل كالعضل الباسطة لبعض اللسان فان طولها الطبيعي
الذي يكون عليه اللسان حالة كونه ساكنا في انها ساعد حتى يخرج اللسان لطوله من الفم فيكون قد زادت في ذلك الانبساط على وضعها
المطبوع لها واعلم ايضا ان من الاعضاء المفردة ما يتم تكونه باجتماع عضوين كالوترة والغشاء ومنها ما ليس كذلك كالعظم والعصب
وانما احتيج الى الوتر والعضل لان العصب لما استند اليه وحده تحريك الاعضاء وخصوصا الثقيلة وخصوصا اذا بعدت العصبة
فبانت للانقطاع فاحتيج الى ان يدعم العصب بجسم شبيه به يسمى رباطا وعقبا وقد يسمى ايضا عصبا ويحصل ذلك الرباط متصلا بالعظم
القريب من العضل المراد تحريكه ويجمع مع العصب بان اشتبكا وتشظيا اشظاظا بارقات وحشي الخلل الواقع بينهما لحما وغشي غشاء ويسمى
جملة ذلك عضلة ثم تبل مما برز منهما من العصب والرباط صارا وترا ووصل بالعضو المحرك فاذا انقلصت العضلة انجذب الوتر فانجذب
العضو واذا انبسطت العضلة استرخى الوتر فانبسط العضو وعند الاطباء ان اتصال الرباط بالعظم اتصال نابت منه وكذا اتصال
الوتر بالعضلة وعندنا انه ليس كذلك لما قلنا في العصب والوتر اراخر البحث الثالث ولان كل نبات من شيء فانما يتغذى من
ذلك فلو كانت الاربطة مع كونها نابتة من العظام لكانت العظام تتغذى لها بالغذاء وذلك بعيد فان استحالة الدم الى جوهر العظم حيث
جهة الفعل للجسد كما ان تحليل من تغذيته فيستقل من تغذية الاربطة بل لو قيل ان الرباط يعين في تغذية العظم باتصاله
بان يكون الدم يتدرج في استحالته وتلاطفه حتى يستحيل اولا الى مشابهة جوهر الرباط ثم يتدرج الى مشابهة جوهر الرباط ثم
يتدرج الى مشابهة جوهر العظم لم يكن هذا القول مستنكرا وفائدة اتصال الرباط بالعظم ليستند اليه عند تحريك العضلة والاربطة
وضعفها والعين الضا في تغذيته وفائدة العضلة ان يجذب الوتر ويتحد لينقبض العضو المحرك او يبسط وفائدة انعقاص
العصب والرباط ليفا متشظيا بارقات ليستدق اجزاؤهما ويشتبك فتكون تقلصها وانبساطها بسهولة وفائدة حشوه كالحماية
بحفظ وضع ليفها الغشي فلا يتشوش وخصوصا عند كثرة الانقباض والانبساط ولا بد وان يكون هذا الحشو جسم لين لئلا يمانع
الانقباض والانبساط فكان اوفق له وخصوصا وهو يتشبع به في العصب وسند ذكرنا والرباط ولكان لحما زاد في البرد وكذا اذابه

لحرارة الحركة واكثر العضل تتصل بها الاوتار بتا وفي بعضها ليس كذلك بل يلاقي العضو المحرك بنفسها اذا لم يكن كذلك اذا كان العضو المحرك
مستعرضا حتى لا يحسن تعلق الوترية كالجبهة وفي قول القرشي وتدخل اكثر الاعضاء التي بسط عضل اكثر من الجهة المقابلة لجهة
انضمامها حتى اذا تشنجا جميعا انبسط العضو مستويا ولولا ذلك لكان العضو يحتاج في انبساطه بعد انقباضه [illegible] الى دفع محرك
تقلص [illegible] على بسط [illegible] ان القوة المحركة التي تحل العضلة بواسطة العصب الذي هو [illegible] الى تحريك العضو [illegible]
[illegible] الشيخ الى تحريك ذلك العضو الى جهة العضلة وبمبدأ العصب وهذا المراد من تشنجها [illegible] خلاف انها [illegible] حركة العضو
الى خلاف جهة العضلة وبمبدأ العصب وهذا كما [illegible] اذا تقلصت العضلة الموضوعة في باطن الساعد انثنى [illegible] الى جهة
البدن واذا تقلصت [illegible] الساعد [illegible] الى خلافها [illegible] ليس [illegible] العضلتين [illegible] الاسترخا [illegible]
تشنج احدى العضلتين استرخت الاخرى [illegible] الشيخ الاخرى ومن هذا يظهر بطلان [illegible] اذا تشنجا جميعا
العضو مستقيما وهو مؤلف في الاكثر من العصب النافذ في العضلة البارز منها في الجهة الاخرى ومن الاجسام التي يشبهها
ذكرها وكثيرا ما يكون من الاوتار الى [illegible] هذا ما اعترض الامام على [illegible] في الاكثر انه توهم ان الوتر في [illegible] منها
منها وليس كذلك لان الوتر لا يتبان لانهما ساقطا لانما اجاب [illegible] بانه مسلم ان الوتر لا يتكون الامن العصب والرباط
الذين في العضلة لكن ليس يجب ان يكون من العصب والرباط الذين في العضلة [illegible] العضلات [illegible] كعضل
الجبهة وهذا كما يقال النجم يتكون في الاكثر من التراب [illegible] انها قد يتكون من غير [illegible] بل يراد به ان [illegible] قد يتكون
منها النجم في الاكثر [illegible] لا يتكون منها [illegible] ايضا ساقط [illegible] كلام الشيخ لانه قال الوتر في الاكثر يتكون منها
[illegible] في الاكثر يتكون منها الوتر [illegible] والتفاصح في الاول دون الثاني [illegible] على [illegible] ذكر
من ان معناه ان العصب النافذ في العضلة البارز منها في الجهة الاخرى يتالف منه ومن الرباط [illegible] في الاكثر كما في العضل
المحركة بالارادة وبعضها ليس كذلك كما في بعض الحركة [illegible] ايضا ساقط لانه قريب مما اجاب به الامام [illegible]
على جواب الامام [illegible] ما ذكره الشارح ان الذي يمكن ان يقال في هذا ان جالينوس ذكر في هذا الكتاب حركة العضلات اكثر العضلات
تنبت منها اوتار [illegible] لا تضبطها الحس [illegible] هذا نقل الشيخ الوتر في الاكثر يتولد من العصب والرباط [illegible] غير
الحس [illegible] ايضا ساقط لان كلام الشيخ صريح في ان الاكثرية انما هي في تركيب الوتر من العصب والرباط [illegible] العضلة
[illegible] لا [illegible] الوتر [illegible] من العصب والرباط [illegible] من غيرهما كما [illegible] اوتار كثيرة [illegible] العصب
[illegible] من اوتار عضلات كثيرة موضوعة على الساق [illegible] الوتر الاكثر من العصب والرباط والاقل من [illegible] الاوتار
تشبيهها [illegible] لما كان اكثر الوتر [illegible] العصب والرباط [illegible] الهما [illegible]
قال هو مؤلف في الاكثر من العصب والرباط [illegible] اليهما او [illegible] وفي الاقل منها ايضا ولكن بحيث [illegible] اليهما [illegible]
وكذا اي الرباط ايضا اي كالاوتار وعصبات الراس والحس اي شبيهة بالعصب في باقي القوة [illegible]
القوام [illegible] نابت من العظام وفي اكثر النسخ من الاعضاء الى جهة العضلة وهذا خطا لان الرباط لا نابت
العضلة [illegible] العظام [illegible] لا [illegible] علي ما نص عليه الشارحون ويطلق هو اي الرباط والاعصاب
وفي بعض النسخ [illegible] النسخة غير صحيحة لان المشتغل مع الاعصاب انما هو الرباطات واما الاوتار [illegible]
فالاكثر منها اتصال العصب والرباط وفي الاقل اتصال الاوتار تمام [illegible] اي قرب العضلة منها اي من شظايا الرباط

والاعصاب [illegible] الرباطات [illegible] ما [illegible] ذهب اليه القرشي [illegible] ما اورد احشى لحما وتما نادرتها الى فارق العضلة
الشيخ المذكورة [illegible] العضلة والعضو المحرك اجتمع اليه ذلك واشتمل هذه عبارة جيدة [illegible] العصب والرباط يكون اسفا
العضل [illegible] العبارة [illegible] الى ما ذهب اليه القرشي من انه لا بد [illegible] الرباط [illegible] ومن العصب
[illegible] والسلام [illegible] الاحسن ان يقال وهي مؤلفة من اكثر العصب والرباط النافذين في العضل البارزين في الجهة
الاخرى [illegible] الرباط [illegible] الوتر [illegible] العصب [illegible] في [illegible] الى الرباط
[illegible] الى شظايا الرباطات والعصب [illegible] الراة [illegible] للاحسن [illegible]
الاولان [illegible] وهي مؤلفة من اكثر العصب والرباط [illegible] كلام الشيخ كما سبق لان [illegible] في الاكثر من العصب والرباط
والثاني ان الحكم على العصب بانه ينفذ في العضلة ويبرز منها في الجهة الاخرى المقابلة للجهة التي ينفذ منها في العضلة صحيح لانه
يأتي من مبدئه الى العضلة وينفذ فيها ويبرز الى جهة العضو المحرك واما الحكم على الرباط بذلك فخطأ لانه يأتي من جهة العضو المحرك
الى جهة العضلة فينفذ فيها ولكن لا يبرز منها الى الجهة الاخرى المقابلة لجهة العضو المحرك [illegible] الرباط [illegible] العضلة من جهة
العصب النافذ [illegible] الرباطات [illegible] العصب النافذ في العضلة [illegible]
من الجهة الاخرى [illegible] الجهة المقابلة لجهة العصب [illegible] ان [illegible]
[illegible] كل منهما الى الجهة الاخرى [illegible] عند [illegible] على ما [illegible]
على تعريف [illegible] تعريف [illegible] ان [illegible] على تعريف الكل [illegible] الى [illegible] في تعريف الاوتار
هذا الكتاب [illegible] مذهب الاطبا [illegible] ذكر الاوتار على ذكر الرباطات [illegible] ومن الاجسام
التي [illegible] ذكرها [illegible] الاوتار [illegible] الاولى ايضا [illegible] العضو المحرك بالارادة [illegible] الرباط
[illegible] العضل الى [illegible] الى العضو المحرك وليس كذلك [illegible] ذكر العضل [illegible]
الى العضو المحرك [illegible] العضل [illegible] الى العضو المحرك [illegible]
[illegible] العضل [illegible] مثل عضل الاعضاء [illegible] الشكل [illegible] العضل الذي
[illegible] مثل الذي على البطن [illegible] الوضع [illegible] مستقيم الوضع [illegible] غير مستقيم الوضع [illegible] كل عضلة
[illegible] الاوتار [illegible] العصب [illegible] من كل عضل [illegible] اوتار [illegible] العضلة [illegible] عضل الساق
[illegible] اوتار [illegible] اصابع القدم وبعضها ليس لها اوتار مثل عضل الجبهة [illegible] في العضل ان الاعضاء [illegible]
[illegible] الى تحرك [illegible] كان بعضها بعيدا عن الدماغ فلم يمكن ان يلاقيه الاعصاب [illegible] الاعضاء [illegible] لا نقطاع
[illegible] تعالى [illegible] خلق العضلة لتكون واسطة في تحريك الاعضاء فاذا انقبضت [illegible] انجذب العضو [illegible]
الى جهة [illegible] العضلة [illegible] الشارح ان الشيخ لم يذكر العضلة [illegible]
الاعضاء البسيطة [illegible] في تعريف [illegible] لان العضلة [illegible] من الاعضاء المركبة [illegible]
[illegible] في تعريف [illegible] وتركيبها [illegible] مشتق [illegible] في المزاج
[illegible] لان [illegible] في الطبقة [illegible]
[illegible] العضل [illegible] المزاج والعضل [illegible] المركبة [illegible] ذكر [illegible] الرباط [illegible]

ثم شرع في تشريح المركبات ويمكن ان يجاب عنه بوجهين احدهما انه لما تقدم ان العضل يسمى بسيطا بالنسبة الى باقي الاعضاء المركبة
لكونه اول اجزاء من الباقي ولتشبيهه اياه بالبسيط ذكر تشريحه خلال تشريح البسائط اولا لانه لاجل [illegible] العضل [illegible]
[illegible] وهذا الطف وثانيهما انه لم [illegible] تشريحه [illegible] بكيفية كلية الاعضاء المركبة
[illegible] على البدن [illegible] كتشريح عضل [illegible]
[illegible] تشريح العضل خلال تشريح الاعضاء المفردة لا الاعضاء المفردة [illegible]
[illegible] ثم الرباطات التي ذكرناها [illegible]
[illegible] الرباطات ايضا [illegible] اجسام شبيهة بالعصب
[illegible]

بفرط الحرارة روح الامام لو قال لترويح الروح لكان اولى من ترويح القلب لان العلة الغائية في انبساط الشريان ترويح الارواح التي فيها
وحفظ اعتدالها واما ترويح القلب فذلك حاصل بالعرض ولذلك قد يكون نبض احد شقي البدن مخالفا لنبض الشق الآخر لو كان
القلب واحدة فيه نظر ويمكن ان يقال ان ترويح القلب اولى من ترويح الروح من وجهين احدهما ان ترويح الروح معلوم لكل احد
بخلاف ترويح القلب فانه ليس كذلك فترك المعلوم وذكر غير المعلوم وثانيهما ان القلب هو المولد للارواح والحافظ لها وهي تنبع منه الى اعضاء
البدن ومتى كان معتدلا كانت الروح معتدلة فلذلك كان ذكر القلب اولى من ذكر الروح **ولتوزيع الروح على اعضاء البدن** هذا
متقدم لا يتعلق بالانبساط والانقباض بل هو فائدة الشريان نفسه وبه يعلم فساد ما ذهب اليه الامام من ان العلة الغائية لحركة
الشريان كالترويح والنفض فان قيل ولم اقتصر على ذكر الروح مع ان الروح والدم القلبي كلاهما في الشريان متضمنا لايصال الدم
وانما وجد فيه ليغتذي الروح فقط قال الامام ومن عجيب الحدبات قوله اجسام جنس رزقها نابتة من القلب اشارة الى العلة الفاعلية وقوله
مجوفة طولا كما ذكرنا لها الحركات منبسطة ومنقبضة منفصلة بسكونات كل ذلك اشارة الى العلة المادية وقوله خلقت لترويح القلب
الى آخره اشارة الى الغائية **ثم الاوردة وهي شبيهة بالشريانات** في كونها عصبانية الجوهر ممتدة طولا مجوفة لذلك **ولكنها** الى
ولكن الاوردة تفارق الشريانات من وجوه خمسة ذكر الشيخ منها ثلثة الاول انها **نابتة من الكبد** وهذا على مذهب الاطباء وقد علمت
ما فيه وفي بعض النسخ **ولكنها من الكبد** والمعنى ما ذكرنا الثاني قوله **وساكنة** وفي بعض النسخ **وهي ساكنة** والثالث **قد خلقت**
لتوزيع الدم على اعضاء البدن وذلك لان الدم اذا تولد في الكبد فلا بد من مجرى ينفذ فيه الى باقي الاعضاء وذلك هو الاوردة فان
قيل ليس كل الاوردة خلقت لذلك فان بعضها يجذب الغذاء الى الكبد وهي الماساريقا فانها تجذب دون ان تدفع الثاني الجذب
من المعدة دائما وتستفيد الدم ايضا كما ذكر وبعضها لنفوذ المائية من الكبد الى الكلى ومن الكلى الى المثانة فان الغرض الاصلي من
خلقه نفوذ المائية من الكبد الى ان تخرج وان كان الماء النافذ يحمل معه غذاء الكلية لانها لا تعرف لذلك [illegible] اعضاء التوزيع فلعله
واسلم ان الذي من الكبد والكلية للتوزيع فالذي بين الكلية والمثانة ليس كذلك اللهم الا ان يقع ما قال الاصحاب المتأخرين من ان المثانة
تغتذي من الدم الفاضل من غذاء الكلية لكن غالب الاوردة مخلوقة لذلك الرابع ان جرم الشرايين اصلب واشد تلززا ليكون احفظ
للروح وجرم الاوردة الين واسخف ليمكن ترشح الدم منها الى الاعضاء الخامس ان الاوردة ذات طبقة واحدة الا اثنان منها احدهما
ساكنة اللعاب وهي كانت تحت اللسان مولدة للعاب وستعرف منفعته هنا ان شاء الله تعالى وثانيهما الوريد الشرياني فان هذا
الوريد مركب من طبقتين كالشرايين ولهذا سمي بالشرياني وهو داخل لجرم الرئة ليغذيها ايضا على سبيل الرشح ودم الكبد غليظ
فلذلك ركب من طبقتين ليكون الراشح منه رقيقا نضيجا فان دم الكبد غير نضيج بالنسبة الى جوهر الرئة والشرايين ذات طبقتين الا واحد
منها وهو الشريان الوريدي فانه ذو طبقة واحدة كالاوردة ولذلك سمي بالوريدي وانما جعل هذا ذا طبقة واحدة لانه لو جعل ذا طبقتين
فتأذت الرئة بصلابته فان قيل فلم لم يتأذ الرئة بالوريد الشرياني مع كونه ذا طبقتين ويتأذى من الشريان الوريدي لو كان ذا طبقتين
قلنا لان الوريد الشرياني ساكن والشريان الوريدي متحرك فلسكون الاول لا تتألم الرئة من غلظه وصلابته ولحركة الثاني
واما لو تركب من طبقتين لاحست الرئة بصلابته وتأذت بذلك **ثم الاغشية** الغشاء عضو ينقسم ثلثة اقسام اذ بعضه عصبي فقط
كالغشاء العنكبوتي وبعضه رباطي فقط كالغشاء المجلل للنخاع النابت من اول فقرات العنق وكالذي للدماغ فانهما منسجمان
من اجسام رباطية نابتة من اطراف عظام القحف المسماة بالامة وبعضه مركب من جوهر رباطي وجوهر عصبي كاكثر اغشية
البدن وهذا هو المراد لا الاول والثاني لقوله بواسطة العصب والرباط واليه الاشارة بقوله **وهي اجسام منتسجة من ليف عصباني**

وان ليف نسيج العصب في الرباط [illegible] الليف كيف [illegible] بل ليف عصب فقط [illegible] منهم وهم الامام وهذا الوهم
ان منشأ القول بانه [illegible] بواسطة العصب والرباط وذلك لانها التي اكثرها منتسجة من ليف عصبي وليف رباطي [illegible]
الليفين ليف العصب لانها **غير محسوسة** اي ليفها غير محسوس [illegible] رباطية [illegible] كما قال الشيخ
فان الغشاء [illegible] **وهي الحس مستعرضة** [illegible] **تغشى سطوح اجسام اخرى** اي اعضاء اخرى
[illegible]
[illegible] غشاء العضل [illegible] القلب المسمى غلافه [illegible] الام الغليظة للدماغ [illegible] من وجه
[illegible] كالام الجافية
[illegible]
[illegible]
[illegible] **ومنافعها** [illegible] الاغشية على تلك
السطوح **لمنافع** [illegible] **منها** [illegible] **لتحفظها** اي الاغشية **جملتها** [illegible] الاجسام [illegible] **على**
[illegible] وهيئتها [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **ومنها** [illegible]
لتعلقها اي لتعلق الاغشية تلك الاجسام التي [illegible] **من الاعضاء** [illegible] اي الاغشية تلك الاجسام **بها** اي بالاعضاء الاخرى
حتى لا [illegible] **بواسطة العصب والرباط** [illegible]
عظام الصلب [illegible] العصب والرباط [illegible]
[illegible] **الرئة** [illegible] **تشظى اليها** [illegible] **ناشئة** [illegible] **كالكلى**
من الصلب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **لتكون للاعضاء العديمة الحس**
في جوهرها اي للاعضاء التي يكون جوهرها عديم الحس **سطح حساس بالذات لما يلاقيه** اي لما يلاقي ذلك السطح **وحساس بالعرض**
لما يحدث في المتوسط فيه اي في ذلك السطح [illegible] **بالعرض** [illegible]
[illegible]
[illegible] من العصب **بعض الاعضاء** اي [illegible]
[illegible] **مثل الرئة والكبد والطحال والكلية فانها لا تحس بجوهرها البتة** [illegible]
من الاغشية [illegible] **لان الرئة المحسوسة بها فيها** [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] [illegible]

يحس لا الاعضاء. ولكل وجه والسابق اولى لان هذه الاعضاء لا يحس الا بالذات ولا بالعرض من الغشاء. واما السمين فيها اي في
هذه الاعضاء بيع اوشيئة لمعنى اما البيع فيها فنفسها الغشاء بالعرض لعلة الذي يجتذب اي في الغشاء. واما البيع بحسب
مبدا الغشاء ومعلقة بالعصب لا رجحان العضو لشكل الورم فان قيل هذه الاعضاء اما ان يكون الافضل لها ان يكون حساسة
او الافضل لها ان يكون غير حساسة فان كان الاول فيجب ان يكون حسها بالذات لا بالغشاء وان كان الثاني فلا يكون الغشاء
الحساس لها بافادتها الحس لها فلا يكون انفراد الالات الحساسة اذ لم يكن لها ان تشتمل من الموذي ضار باعتبار كان الحس لها موذيا
الى كيفية الضرر على الموذي من غير فايدة قلنا لا نم اعضاء ذلك في هذين الشقين بل هيهنا شق ثالث وهو ان يكون الافضل لها
ان يكون حساسة من غير حساسة وذلك بان يكون جواهرها عديمة الحس وان يكون لها حس من الغشاء. اما الاول فهو لان الافضل لهذه
الاعضاء بجواهرها عديمة الحس في وجوه الاولى ذلك ان احدها انها اتما يليق بها الحرارة حادة فلو كان لها حس بالذات
لتاذت بها بما تاذى القلب لا لها لطفها. الثاني انها دائمة الحركة فلو كان لها حس لتاذت باحتكاك بعضها ببعض وذلك دائم
القلب الثالث انها عضو خفيف قابلة لما يتأذى اليها من الاعلى من المواد المنصبة اليها والصاعدة اليها فلو كان لها حس مع
ذلك لتاذت بذلك ثم يتاذى القلب [illegible] والسوء اما انها يتولد فيها الاول حادا للدماغ والآخر في لذع
كما ان الكبد عضو يبس فلو كان لها حس لتاذت بذلك ثم القلب واما الطحال فلان الفضلة المنصبة اليها الذع حر
فلو كان لها حس لتاذى بها واما الكليتان فاشد ما في الطحال فلذلك كانت جواهر هذه الاعضاء عديمة الحس واما الثاني فلان
الالات بعضها غير تام يليق بها سلب الحس عنها لاحتياج اليه في بقاء الحيوة وحدوثها بالكلية فاعطيت الحس على الوجه
الثاني وهو المعرض فان الافضل لها ان يكون لها حس بالغشاء ليمكن الوقوف على ما يعرض لها من المؤذيات فيتحرى دفعها
واما الضرر على الموذي فما يعرض للغشاء. ونحو ذلك وان كان امرا [illegible] لا انه ذلك يمكن في جنبة المنفعة هين وذلك سهل المحتمل
لكن لا نسلم انه ان كان الاول يجب ان يكون حسها بالذات لا بالغشاء. لما بيناه. فهذه هي منافع الاغشية التي ذكرها الشيخ وبها
منافع اخر منها انها يتوسط بين الصلب واللين فلا يتاذى اللين بالصلب متماسين كالاغشية التي على العظام وكما على الدماغ
ومنها ان يمنع حرارة الغريزة عن التحلل كالغشاء المحيطة بالمواد المسمى بالصفاق ومنها ان يفصل بين [illegible]
كما في الغشاء الحاجز المسمى [illegible] فانه يفصل بين آلات النفس وآلات الغذاء ومنها ان يمنع الابخرة الغليظة الكدرة من الصعود
الى [illegible] الى صعود [illegible] الغشاء المذكور فانه يمنع [illegible] الغليظة المتولدة من احالة الغذاء من الصعود الى القلب
فانه لا يحتاج اليه بل تضره ومنها ان يحفظ الوضع [illegible] بين الاعضاء [illegible] الام الغليظ [illegible] المعروف لاجزاء
الدماغ بتفرقها فيها ومنها انها تدفع الضرر عن العضو الذي تغشاه كغشاء الرئة والمعدة والامعاء فان ذلك يدفع ضرر ما
يصل اليها من المواد الحادة واللذاعة والاشياء الحادة لجرمها ومنها انها تستعمل منها [illegible] بالغذاء كالغشاء المسمى [illegible] ومنها
انه يحجب بعض الاعضاء عن الاختلاط [illegible] كالغشاء العنكبوتي ثم اللحم وهو حشو خلل وضع هذه الاعضاء اي الاعضاء
المذكورة وقوتها [illegible] الاعضاء التي تدعم [illegible] الاعضاء بها اي [illegible] الشيخ به [illegible]
[illegible] الضرب [illegible] على ما [illegible] من المنافع [illegible] بالوضع هيهنا نسبة بعض الاعضاء الى بعض
بحسب الجهات وذلك لان هذه الاعضاء التي تقدم ذكرها لما لم يمكن ان يكون متلاصقة بعضها ببعض ولا يمكن تحريكها الفعل
لاحتياجه الى انبساط [illegible] وتقدرت حركة [illegible] في انبساطها وانقباضها لم يمكن بعض الاعضاء وبسطها ما الضرورة لانه

وان يكون بينها خلل وذلك الخلل لا يمكن ان يكون فارغا لاستحالة [illegible] التركيب واجبا وبغير وضع الاعضاء. واضطراب عند تحريكها وصادمة
الآفات فلا بد من جسم يحشو هذه الخلل [illegible] جسم صلب كان [illegible] الحركات الاعضاء المرتبة فيجب ان يملأ ذلك الخلل جسم لين ليكون
وضع الاعضاء محفوظا عند جماع امكان الحركة لسهولة اللين الانعطاف ويجب ان لا يكون شديد اللين كجوهر الدماغ والمخ فلا يكون
معرضا للسيلان بل يكون معتدل اللين كما هو على حال اللحم والشحم لكن اللحم [illegible] وذلك اولى من الشحم لانه حرارة يمنع استيلاء البرد على الا
[illegible] اثبت واصبر على الحركة بخلاف الشحم لانه يذوب ويتلاشى بالحركة ولما عرفه الشيخ بهذا التعريف يندرج فيه اللحم بانواعه [illegible]
منها اللحم الذي في العضل وهو اكثر ما في البدن والثاني اللحم المفرد وهو لحم الخدين ولحم ظاهر الصلب وباطن المسمى [illegible]
[illegible] ولحم الاليتين وانما احتيج اليه [illegible] الانسان [illegible] الثالث
اللحم الغددي كلحم الانثيين ولحم الثديين والغدة التي تحت اللسان وغير ذلك من [illegible] اللحم الغددي الرابع السمين وهو ما يعلو اللحم
الخامس الشحم [illegible] في ذوات الاربع والترب في غيرها فهذه انواع اللحم [illegible] منافع احديها ان يحشو خلل وضع الاعضاء
[illegible] الاعضاء باللحم [illegible] يحجب عن الاعضاء [illegible] الحر والبرد [illegible] الصدمات [illegible]
الواردة عليها من خارج وثالثها [illegible] بعض الاعضاء [illegible] الصلبة كما في لحم [illegible] الجلوس [illegible]
[illegible] الاشياء الصلبة كعظم [illegible] بطول الجلوس [illegible] تحسين شكل البدن ولذلك [illegible]
المدقوقين والمهزولين بسبب نقصان اللحم عليهم قال [illegible] اللحم [illegible] البدن [illegible] البرد [illegible] واما اللحم [illegible]
فله ثلث منافع احديها ان بعضه يولد رطوبة يحتاج اليها في حفظ النوع كلحم الانثيين المولد [illegible] وبعضه يولد رطوبة
يحتاج اليها في تندية الاعضاء كلحم [illegible] وبعضه يولد رطوبة [illegible] في الغذاء وغيرها كما [illegible] الفم واللسان
[illegible] من الاجسام كالغدة التي تحت اللسان المولدة [illegible] اللعابية وثانيها ان بعضه [illegible] يحتاج اليه كلحم الرئة
في [illegible] القلب [illegible] القلب [illegible] انبساطه وانقباضه [illegible] انبساط الصدر وانقباضه [illegible] القلب [illegible]
حتى [illegible] في تنفس [illegible] انبساطه [illegible] انقباض [illegible] الرئة [illegible] التنفس [illegible]
في [illegible] الحر والحرارة [illegible] الرطبة [illegible] الكثيرة [illegible] وسنتكلم في هذا الكلام
في [illegible] كلاما [illegible] ان شاء الله تعالى وثالثها ان [illegible] خلل [illegible] اعضاء [illegible] التي بين [illegible]
[illegible] واما الشحم فالفايدة فيه انه يعين على الهضم [illegible] والحميض [illegible] الاعضاء ويدفع [illegible]
[illegible] والامور [illegible] واذا عرفت ذلك فاعلم ان في بعض نسخ الكتاب يوجد هكذا ثم اللحم وهو حشو خلل وضع
على ذلك الخلل الاعضاء في البدن فذهب بعض [illegible] الى ان [illegible] في البدن [illegible] العظام [illegible] عشر
الخلل الواقع بين مفاصل الاصابع فكان اللحم [illegible] الاعضاء [illegible] وهذا [illegible] العظام [illegible]
[illegible] الخلل الواقع بين بعض المفاصل وهو مذهب الشيخ في العظام [illegible] اي خلل في المفاصل
يحتاج الي ان يحشى بالعظام [illegible] المفاصل من الخلل الا التي [illegible] اطراف العظام [illegible] وليس يمكن ان
يكون هذه [illegible] باللحم [illegible] العظام وان كانت [illegible] هذه [illegible] المفاصل [illegible] البعض [illegible]
في الباب [illegible] ولم [illegible] كلامهم [illegible] قال ارباب الجوامع ان جميع عظام البدن
[illegible] واربعون عظما وذلك سوى العظم [illegible] في [illegible] باللام في كتابه [illegible] وسوى العظم [illegible]

في القلب وسوى العظام السمسمانية التي حول الاصابع وزاد عليهم صاحب الحاوي محمد بن زكريا الرازي انها ست بها خلل المفاصل
ولم يسند كلامه هذا الى تشريح ولا الى قول احد من المشرحين المتقدمين ولا قال صاحب المائة اعني ابا سهل المسيحي ان عظام
البدن مائتان وثمانية واربعون عظما سوى العظم الذي في الحنجرة والعظم الغضروفي الذي في القلب والعظام السمسمانية
التي صيرت في المفاصل والعظمين الصغيرين اللذين في راس الكتفين ولهذا فانا اقول وافق ارباب الجوامع ولم يزيدوا على ان
انعظاما سمسمانية حول الاصابع ولا صاحب المائة على قوله ان العظام السمسمانية صيرت في المفاصل ولم يقل صيرت فيها ولا
في اي موضع جعلت وانا اقول الحق في هذا المقام ان هذه العظام السمسمانية عظام الزقت باطراف السلاميات وباطراف
اخرى في اليدين والرجلين ليكون هذه العظام السمسمانية ازيد على المفاصل فلا يتخلع بالحركات القوية وقد نص فاضل الاطباء
على هذا في موضعين احدهما عند ذكره الرسغ فانه قال الرسغ عظم واسع صغير ثم ابتدى بان قال الا ان ارباب التشريح لم يعدوه فيها
كما لم يعدوا شيئا من العظام السمسمانية التي جعلها الخالق تعالى في المفاصل التي في اليدين والرجلين لحرزها ووثاقتها
وثانيهما في آخر المقالة حيث قال انه متصل باطراف سلاميات الاصابع عظام صغار شبيهة بالسمسم لحرزها وانا قال
هذا على شبابه انه قد استظهر على وثاقة هذه المفاصل بان جعلهم موضع الحرز من احد العظمين الشي الذي يدخل فيها
العظم الآخر واعلم ان ارباب الجوامع ما سموا فيها فانا في هذا الباب غيرا لم يصرحوا بالتحقيق والرازي زعم عدد الثاني
في كلام جالينوس واما انهم لم اخرجت من عدد العظام فلما قال جالينوس ان ارباب التشريح انما اخرجوها من جملة اعداد العظام
الا ان احصاءها يتعذر او لانها لا يلزم عددا واحدا فقطران العظام السمسمانية ليست عشرين خلل المفاصل على ما ذهب اليه
المحدثون ولو كانت عشرين خللا للمانع قوله ان قوما في البدن احترازا منها لانه الفاحص لو لم يكن الاصابع ومفاصلها من البدن
وهو فاسد فانهم يقولون ان عظام البدن كذا وكذا ويعدون السلاميات منها ولو لم يكن الاصابع من البدن لما صح ذلك
وانما ذهب المحدثون الى هذا لاطلاق البدن في العرف على غير الراس واليدين والرجلين لا اعتباره فانه في عرف الاطباء
لا يطلق البدن الا على المجموع وكلام هذا المحدث [illegible] وانه لم يقصد بالذات شيئا مما ذكر بل ذكر بالعرض اشياء ونحن نكمل ما ذكرنا
من الفوائد على كلامه وما علم ان الشيخ وانه لم يذكر المخ والشحم والسمين والغدد والجلد والظفر والشعر والشوكة الاعضاء المفردة
لما ذكرنا ما ميز الى بعضها لكن الاولى ان يشير الى الجميع بقول اقسط ولا بالي بتكرار بعض ما سلف فنقول اما المخ فهو جسم بسيط
جعل في تجاويف العظام ليغذيها ويحفظ عليها رطوبتها واما الشحم فهو جسم ابيض لين في الغاية واكثر ما يكون على الاغشية
والاعضاء العصبية لبرد مزاجها وذلك لان اللطيف الدسم من الدم اذا صار الى الاعضاء الحية صار غذاء للحرارة التي فيها مع برد
العصب والسلاح واذا صار الى الاعضاء التي من جنس العصب والاغشية جمد عليها لبرد مزاجها ولذلك يوجد الشحم على الثرب كثيرا
لان هذا العضو اكثر من اجزائه العصبانية واما السمين فهو الذي يوجد على اللحم وهو مثل الشحم الا انه اقل لينا منه وليس يوجد
الا على الاغشية التي تغشى العضل لبرد مزاج الاغشية واما ما بين ليف اللحم فلا يكاد يوجد لاجل الحرارة التي تم عنه
به والمنفعة في خلقتها ترطيب الاغشية والاعضاء العصبية اذ دهنتها وتندبها فانهما من الرطوبة الدهنية وذلك من حيث
ان مزاج هذه الاعضاء يابس ويسرع اليها اليبس والجفاف عند فرط الحركة والحر المفرط فخلق الله عليها الشحم والسمين
اما الغدد فاعلم انها ثلاثة انواع احدها الذي لتوليد الرطوبة الغاذية من المني واللبن واللعاب كما تقدم والثاني الذي يجعل
حشوا للمواضع الخالية وليكون وطاء للعروق والاعصاب مثل غدة التي تسمى بالصنوبرية التي بين البطن الاوسط والبطن

التي تحرك الدماغ والغدد المعروفة بالتوثة والغدد التي جعلت مع هذه المنافع لتقبل الفضول المنصبة من الاعضاء الالية بمنزلة الغدة التي تحت
الابطين والاربيتين وخلف الاذنين وفي العنق الثالث الغدة التي في المراق وهي الجداول التي تحت الامعاء فانه لما كانت العروق المتشعبة
من الكبد الى الامعاء تتشعب هناك كثيرا في الامعاء وكان الشريان الذي يجري من القلب ايضا الى اسفل يتشعب هناك كثيرا مع العروق الى
اجزاء العصب التي تتشعب حول الامعاء يتشعب كتشعب الاوردة والشرايين ثم يضاف الى هذه الشعب الجارية التي تتشعب فيها المواد الاتية الراجعة
الى الامعاء وكان مصير هذه كلها الى هذا الموضع فرض هذا [illegible] حكمة الخالق سبحانه ان يجعل فيها لحما غدديا وجعل تلك الغدد
سنادا ودعامة حواليها لئلا ترتفع ولا تتشنج ولا تنقطع عند الحركة الشديدة وجعل هذا اللحم الغددي ليكون كذلك وطاء لهذه الاوعية وكانت
عالية حتى تقع لها مسقطة فانما قامت له دون بعض فان ذلك هكذا لا يقع واما الغدد الشبيهة بالصنوبرة ستفعلها ان تكون حشو الاشياء
الاوردة التي من اشباهها ما في الغدد الشبيهة التي في بطن الدماغ بحيث ان المصالح ان يكون دعامة وسنادا لها واما الغدد المعروفة بالتوثة فهي
غدد كبيرة وقد قال عنه كثيرة مدفونة في جوانب العليا من عظام العنق والحاجة اليها لحاجة الى اللاحق وتلك العروق التي
ليس لها مراد فصلت هذه المواضع احتجت وترتبت على هذا واما الغدد التي اعدت مع هذه المنافع لقبول الفضل فهي التي تحت الابطين
والتي اليها الفضول المندفعة التي تدفعها القلب اذا كان هذا اللحم متخلخلا فانه كذلك يقبل بالسيولة ولاجل ذلك ربما ضعف
وعرض لها المرض التي ظهرت الكثافة ويتفقه الخ وهي ابدا العروق التي تاتي الى البدن تارة بهذا الموضع وكذلك الغدد التي
في الاربيتين فانما خلقت لتقبل ما يدفعه الكبد من الفضل الردي وما يدفعه الاعصاب التي تاتي الى الرجلين ولهذا الرباح التي تبدلها
الغدد التي من جنبتي الحلق وعند اصل الاذن فانما خلقت لتقبل الفضل الذي يدفعه الدماغ عن نفسه واما الجلد فاعلم انه جعل
كما هو على كل عضو غشاء له ويحفظه من الآفات كذلك جعل على ظاهر البدن غشاء لجميع اعضاء البدن يسترها وحيث منه الآفات
واعلم انه هنا مباحث الاول نقل عن بعض المشرحين ان الجلد ثلث طبقات بعد هذه الثلث غشاء وقيل يوضع على الغرفة
الغشاء على الاجزاء كان الجلد ثلث طبقات وقد قال انه مع الغشاء كان اربع طبقات واستقراؤها هو الحق فانه الفرد
الجلدة ما مرت ناما انه يعرف الغشاء الحساس والاعضاء فانه الغرق رجع الجلد وثبت وان الغرق لا يرد بل الطبيعة تنبت شيئا
شبيها بالجلد لا يحمل شيئا شبيها بالعظم عند الكسر وهو الذي يشبه والسبب فيه ان الغشاء من الاعضاء الاصلية التي الخلق من المني
فنقله لا يمر واما الطبقات الثلث الفوقانية فهي اعضاء لحمية تعود بعد الزوال الثاني في جلد الانسان ارق من غيره والغرض
وانعطف قوة لادراك ولا يعدم شيئا من ذلك ليكون فيه تفصل حسن لانه لو كان غليظا صلبا لم يحس ما يلقاه ويتاذى ولو كان كثير النعمة
كالدم لكان عادما للحس كالعصب ولما كان اضعف فكيف يكون غشيا للفضلات التي يدفعها سائر الاعضاء الثالث جعل فيه مسام كثيرة
ليخرج منها ما يتحلل من الفضل البخارية والرابع اعلم ان الجلد مختلف الاجزاء في الرقة والثخانة احدها ان جلد الوجه رقيق للحاجة الى الحس
وانزال الحركة وحقيقة والجلد الرقيق في هذا العضو ارق من الغليظ لان ما ياتي من الدم الى الظاهر الجلد يبقى اكثر ما ياتي منه
الى الجلد غليظ وجلد باطن القدم غليظ لان الانسان يحتاج الى المشي على اجسام فيها خشونة وحدة ولو كان رقيقا لتاذى بالمشي
عليها سريعا وثانيها ان بعض الجلد خلق ثابتا كجلد الراحة ليكون سريع الانفعال فيقوي على الامساك بسرعة وبعضه خلق صلب كجلد
باطن القدم لما ذكرنا وهو الحاجة الى المشي على الاشياء الصلبة وثالثها ان من الجلد ما هو عديم الشعر كجلد باطن الراحة وباطن القدم
والحاجة الى قوة اللمس والقوة على الامساك والصعود لا تزال وبنشاه ما هو كثير الشعر كجلد الراس للعناية والحفظ من الصدمات ورابعها
ان من الجلد ما هو متصل بما تحته من الاعضاء اتصال التحام بحيث لا يمكن ان ينسلخ عنه وبينه ما ليس كذلك ما الاول فمثل جلد الحدقة وجلد

الجبهة والشئون والجلدة التي في طرف المقعدة فان الجلد في هذه المواضع يلتصق التصاقا تاما بما تحته وكذلك جلدة الراحة [illegible]
بالوتر المبسوط على بعض الراحة [illegible] في جلد هذه المواضع لا يمكن ان ينسلخ [illegible] بسهولة [illegible]
[illegible]

[illegible] **ويشبهه** اي [illegible] **والصلابة** [illegible]
[illegible] **دفع الفضل** [illegible]
[illegible]

رح لحكما. لا مطلقا لانها منعدم مبدا الفعل الغذاء دون قوتها بمعنى محل النزاع ههنا ان شيعة المعلم الاول يعتقدون ان الروح
ما لم تصل الى الدماغ يكون فيه الحس لكن صدور الحس بالفعل انما يمكن بعد تعديل مزاجه في الدماغ فيكون الدماغ عندهم مبدأ
لصدور الحس لا للنفس قوة الحس وكذلك الروح النافذ من القلب الى الكبد فالكبد عندهم مبدأ لصدور الغذاء بالفعل لا النفس
قوة الغذاء والجالينوس وشيعته فمذهبهم ان الروح ما لم يستحل في الدماغ لم يمكن فيه قوة الحس وكذلك الكبد ما لم يحصل الروح
فيها لم يكن فيه قوة الغذاء فيكون الدماغ عندهم مع كونه مبدأ لصدور افعال الحس كذلك هو عندهم مبدأ لقوة الحس وكذلك الكبد
مع كونها عندهم مبدأ لصدور افعال الغذاء كذلك هي عندهم مبدأ لقوة الغذاء ايضا فالنزاع ليس الا في كون الدماغ هل هو مبدأ
لقوة الحس والكبد لقوة الغذاء اوليس كذلك واما الصدور الفعل فقد اتفقوا على كون الدماغ والكبد مبدأين لذلك فقد اجمعوا
على ان كل واحد منهما عضو معط لكونه عند الاطباء معطيا اي للفعل والقوة معا وعند الفلاسفة لا مطلقا اي للفعل دون القوة
ولا خلاف عندهم في ان كل واحد منهما قابل لقوة الحيوة من القلب فقد وقع الاجماع بينهم اذن على ان كل واحد من الدماغ والكبد
قابل ومعط هذا تقرير كلامه على ما قرره القرشي والمصري والمسيحي فان قيل في هذا الكلام نظر من وجوه [illegible]
بان القوى التي بها [illegible] للاعضاء ان التغذي غير آتية اليها من الكبد وانما حصلتها امزجة [illegible] الصور لا يكون الكبد
معطية اياه فلا يكون الاجماع منعقدا على ان الكبد قابلة ومعطية وثانيها ان الدماغ والكبد عند الفلاسفة مبادي لصدور الفعل
فقط لا للقوى فلم يقع الاجماع على انهما معطيان للقوى [illegible] ولا يلزم من قول ان الدماغ مبدأ الحس والكبد مبدأ الغذاء ان يكونا
معطيين لقوتيهما [illegible] ان الدماغ كما انه مبدأ الحس كذلك هو مبدأ الحركة الارادية فلم خص الشيخ الحس بالذكر
دون الحركة قلنا الجواب عن الاول [illegible] ان المراد بهذا الاجماع الواقع بين اصحاب جالينوس واصحاب المعلم الاول ارسطو [illegible]
هذه المباحث اكثر واقعة بينهم واما عن الثاني فقال المسيحي الاجماع المذكور ليس عائدا الى مبدا كل واحد من الاعضاء المذكورة
للقوى المذكورة بل هو عائد الى قبول الدماغ والكبد للحيوة والحرارة الغريزية والروح من القلب وهو عندي على الحق وقال السامري
كان كل واحد من الدماغ والكبد شرط لصدور الفعل عن القوى لا يحصل الا على الراي الحق [illegible]
من الى سائر الاعضاء فصار الدماغ وكذا الكبد مبدا لهذه القوى [illegible] على راي الطبيب [illegible] على راي الفيلسوف [illegible]
عنه لانهما ليسا مبدأين لهذه القوى على راي الفيلسوف بل مبدأين لظهور افعالها اللهم الا [illegible] وقال القرشي ليس
بصحيح [illegible] بعد تفسير مبدأ الحس والغذاء مطلقا ولا مطلقا
بما ذكروا على هذا التفسير لا يكون الدماغ والكبد مبدأين لقوتين لا مطلقا ولا غير مطلق بل مبدأين لفعل القوتين ثم لو فسر مبدأ
القوة مطلقا بما يكون مبدأ فاعليا للروح الحاملة لتلك القوة ومبدأ قابليا للنفس التي تفيض تلك القوة على الروح ولا مطلقا بما
يكون مبدأ قابليا لتلك الروح فاعليا لظهور آثار تلك القوة او فسر المبدأ المطلق بما يكون القوة التي فيه غير آتية اليه من عضو آخر
وغير المطلق بما يكون من عضو آخر لاستقام كون الدماغ والكبد على مذهب الشيخ مبدأين لقوتي الحس والغذاء ولكن لا مطلقا
وعلى هذا يكون المراد بالحس والغذاء قوتيهما لا افعالهما واما عن الثالث فلان الاستدلال انما يكون بشيء ظاهر والحركة الارادية ليست
ظاهرة الصدور عن الدماغ بخلاف الحس فان البصر والسمع والشم ظاهرها انها صادرة عن الدماغ على الاصح واما المصري فلم يجب
لشيء من هذه الاسولة الثلث. اما العضو القابل الغير المعطي فالشك في وجوده اقرب مثل اللحم القابلة للحس والحيوة
وليس هو مبدأ القوة معطيا لغيره فيه [illegible] من الشرح واما القسمان الآخران اي المعطي الغير القابل والذي لا يكون

معطيا ولا قابلا فالمختلف في وجودهما اي المعطي الغير القابل [illegible] الفلاسفة وهو ارسطو فقال الكبير الفلاسفة
ان القلب هو العضو الاول [illegible] المعطي لكل قوة اي لنفس كل قوة سواء كانت ظاهرة الفعل كقوة الحيوة او غير ظاهرة الفعل
كقوة الحس والغذاء [illegible] لان القلب [illegible] آثار قوى الحس
والغذاء عن الدماغ والكبد وهو يعطي سائر الاعضاء كلها القوى التي يحيي بها وتغتذي وتدرك وتتحرك قال بعض الشيخ الا ان
الفيلسوف الحكيم المعلم الاول [illegible] ان القلب يعطي [illegible] الاجماع فيه [illegible] المعلم الاول [illegible]
بوجود القوة الحيوانية [illegible] الطبيب [illegible] ان القلب يعطي سائر الاعضاء القوة التي [illegible] الجواب عن الاول ان كون
القلب معطيا لجميع القوى لا يلزم منه ان لا يكون قابلا [illegible] المعطي هو الذي [illegible] من الاعضاء قوى [illegible] الروح
[illegible] تلك القوة والنفس التي تفيض تلك القوة على الروح [illegible] ان لا يكون قابلا [illegible] الذي
تستفيد القوة من غيره [illegible] الثاني ان المعلم [illegible] ان القلب
معطي جميع القوى وكان الشيخ يقول لو كان هذه القوة موجودة على ما يراه الاطباء لكان القلب معطيا لها واما الاطباء وجمهور
من اراد الفلاسفة فعندهم ان لهذه القوى اي الحيوانية والنفسانية والطبيعية في الاعضاء اي القلب والدماغ والكبد مبادي
معينة تختلف [illegible] فقالوا ان لكل جنس من هذه القوى عضوا رئيسا هو مبدؤه واحد فالقلب مبدأ للقوة الحيوانية ويحتاج الدماغ
في ايصال القوى النفسانية والى الكبد في ايصال القوى الطبيعية والكبد مبدأ القوى الطبيعية والكبد مبدأ للقوى الطبيعية والكبد
مبدأ القوى الطبيعية ويحتاج الى القلب في ايصال القوة الحيوانية والى الدماغ في ايصال القوى النفسانية وقول اي وقول
كبار الفلاسفة عند التحقيق اصح وقول الاطباء في بادي النظر اظهر اعلم ان المذاهب المشهورة في مبادي هذه القوى الثلث
ثلثة احدها مذهب الاطباء وهو ان الروح الحيواني اذا وصل الى الدماغ حصلت فيه [illegible] استعدادا لقبول القوة النفسانية ثم يصدر
عنها وكذلك الكلام في الروح النافذ الى الكبد وثانيها المذهب الذي ذكره الشيخ في الفصل السابع من المقالة الثانية
عشر من حيوان الشفا ان الروح التي تاتي الدماغ من القلب سالكة في جوهرها لافعال القوى مثل الغذاء والحس [illegible] وكذا
اشتداد في الدماغ بطل استعداده لتلك القوى [illegible] بفعل واحد [illegible]
وكذلك اذا صار الى الكبد [illegible] الاستعداد لقبول الحس والحركة [illegible] فعلى هذا يصح ان الدماغ
يعطي جميع ما في الروح من القوى [illegible] الحس والحركة والكبد [illegible] الغذاء وثالثها المذهب الذي ذكره الشيخ في
الفصل الثامن من المقالة [illegible] من طبيعيات الشفاء ان الروح الصاعد الى الدماغ والنافذ الى الكبد
فيه القوى جميعها لكن ظهور افعالها موقوف على ورودها الى هذه الاعضاء [illegible] في الثالث وهذا
اي الاشبه بان هذا المذهب هو الذي [illegible] يرجح قول المعلم على قول الاطباء [illegible] هو مذهب المعلم
الاول فهذه هي المذاهب المشهورة في هذه المسئلة [illegible] شيعة المعلم الاول [illegible] كلام طويل [illegible]
في هذا الموضع [illegible] ان الحق في هذه المسئلة ما ذهب اليه المعلم واما احتجاجات الاطباء على صحة مذهبهم فقد [illegible]
مكان [illegible] وجوابها [illegible] لكل عاقل [illegible] ان القوى [illegible] الآلات [illegible] الاعصاب نابتة من
الدماغ والاوردة من الكبد فالقوى النفسانية منبعثة من الدماغ والطبيعية من الكبد الثاني ان القوى [illegible]
لان القلب مبدأ القوى [illegible] كذلك [illegible] الافعال النفسانية صادرة من الدماغ والطبيعية من الكبد الثالث [illegible]

القوى المذكورة موجودة في الروح قبل صعودها الى الدماغ لكان وجودها فيه مع عدم ظهور افعالها عبثا ومعطلا وان الفائدة في
وجودها ظهور الفعل الرابع ان القوى حيث الآلة المعدة لها اعظم ما قلنا وكذلك الروح في القلب وترقى ويرجع حال الروح الحيواني
منه الدماغ وعند الكبد كذلك ومعدن القلب بخلافه على ما نوجد بالتشريح الخاص لو كان القلب هو المبدأ لجميع هذه القوى
لتصرفت افعالها الكبد والدماغ بتفريق ... مثل سل الخفقان ونحو ... وتوليد الدم وغيره
القوة الحساسة والمحركة على ما ينبغي ... بل انما يحتاج الدماغ الى الحرارة الغريزية التي هي آلة
كل قوة السادس لو كان القلب هو المبدأ لغير قوة الحس والحركة وغيرها لكان من القوى الطبيعية لكان هو في هذه الافعال اولى بكمال
... عند تفرق الحس والحركة ... من القوى الطبيعية لكان ... هذه الافعال هو كذلك القوى التي كما عرف ... الاعصاب
ولا تحرك ونتفكر بالقلب بل بالدماغ وكذلك القول في القوى الطبيعية السابع لو كان القلب هو المبدأ لجميع القوى لزم منه ... في
في افعالها ان يصلح القلب دون الدماغ والكبد ولما لم يكن كذلك على ما يدل عليه المعالجات الطبية علمنا ان القلب ليس هو المبدأ
لجميع القوى الثامن لو كان القلب هو المبدأ لسائر القوى لزم منه ... الدماغ والكبد ان لا يتضرر شيء من افعال القوة ...
... هو القلب ولما لم يكن كذلك علمنا ان القلب ليس هو المبدأ لها التاسع انا استعداد الروح القلبي لجميع القوى لا يخلو
استعداده واحدا او لا يكون فان كان الاول لزم منه صدور جملة القوى والافعال في القلب ... في العضو الرئيس او بطلانها
جميعها لانه ليس صدور احد الافعال والقوى اولى من صدور الباقي لان الاستعداد واحد وان كان الثاني لزم بطلان كون
جميعها في القلب لانه لا يصدر عنه في القلب من القوى والافعال الا المناسب لذلك الاستعداد وكذلك عند صعوده الى الدماغ
ونفوذه الى الكبد وهو المطلوب العاشر ان القول بوجود القوى في الارواح ثم بطلانها في احد العضوين مع حاجة البدن اليها
الذي جانب اخرى ... الحكمة فاذا الدماغ مثلا يحتاج الى القوة الغاذية فعند ما يصل اليه الروح من القلب وما فيه القوة الغاذية
حاصلة فيه فما الفائدة في ابطالها ثم ... من جهة القوى الحادي عشر الروح الصاعد الى الدماغ اما النافذ الى الكبد
اما ان يكون ... لبطلان بعض القوى او لصدور الفعل المنسوب الى العضو المستحيل الى مزاج مناسب لمزاج الروح
القلبي المقتضي استعداده لقبول جملة القوى او الى مزاج يباين ... فان كان الاول لزم منه بقاء كل القوى في الدماغ وكذا
وظهور آثارها في هذين العضوين ... وهذا ... يلزم منه ان ... احد الاعضاء الرئيسة ان لا
يبطل شيء من القوى والافعال لقيام الباقي ... وان كان الثاني ... وهو المطلوب ... هو الرجوع الى ... يمكن
ان ... من جانب الاطباء بعد التشريح والتهذيب والترتيب والجواب عن الاول انا لا نم ان القوى حيث الآلة المعدة
لها ... فلا نسلم ان الاعصاب نابتة من الدماغ والاوردة من الكبد بل انما تنبت من القلب كما هو مذهب المعلم الاول
... منهما ... المذهب المختار على ما سبق الاشارة اليه في مبحث منابت الاعصاب والاوردة وما هو المختار
فيه وعن الثاني انا لا نسلم ان القوى حيث ظهور الفعل فهو مسلم ... بان يكون افعال القوى ظاهرة في
الدماغ والكبد ... موجودة ... وعن الثالث انا لا نم ان وجود القوى في الروح مع
... ظاهرة ... كون الروح مستعدا لصدور افعال الحس والحركة والتغذية في الدماغ
والكبد ولا شك ان جميع هذا بالقوى التي ... الدماغ ...
فيه مع عدم ظهور الفعل عنها ... وعن الرابع انا لا نم ان القوة حيث الآلة المعدة لها اعظم لما بينا فيما سبق في مبحث منابت الاعصاب

والاوردة من ان الغلظ والدقة تابعان للقوى المصورة فانها حيث استوجبت غلظ الآلة جعلت لها من الاصل مادة الغلظ
وان استوجبت الدقة فبعضها والمكان ان القلب هو العضو الرئيس على الاطلاق وفي سائر الآلات ... المكان
عليه وتوزيع ... لزم منه ان يكون ... مبدأ القوى الباصرة لان العصبة المجوفة ... الغلظ اعظم مما هي عند
الدماغ وذلك محال وعن الخامس انا لا نسلم ان ضرر افعال الكبد والدماغ عن ضرر القلب لما ان كان ضرر القلب قويا ...
... ولما ان كان ضعيفا ... الحس لضعف وعدم ادراك الشيء لا يدل على عدم
وجوده وعن ابطال الكبد والدماغ فانما ... القلب فيهما آلة كما ... ضرر القلب وكذ
لكونهما رئيسين بل لخدمتهما القلب اما الكبد فلامداده بالدم واما الدماغ فبتعديل النفس والحركة ... وعن
السادس بانا لا نسلم ان القلب لو كان مبدأ القوى لغير لكان هو في تلك الافعال اتم من الغير ... الدماغ اتم
... افعالها لزم منه ان ... آلة في حد الحواس الظاهرة كانت تلك الآلة خاصة بها ان لا يبطل شيء من الافعال
... جميعا وذلك محال ... القوة التي ... بان يكون القوة
في القلب ... وعن السابع انا لا نسلم ان القلب لو كان هو المبدأ لسائر القوى
لوجب علاجه دون علاج الكبد والدماغ عند اختلال افعال القوى بل الاوجب علاجهما ... جانب القلب ... صدور
الفعل وظهوره على ما ينبغي صحة مزاجهما ... كونهما شرطين في صدور الفعل ... سببان للقوى التي
لا تتصل بالعلة الجليدية ... في العين ... الباصرة ...
... لا يقصد القلب بالعلاج لان القلب لا يجوز ان يبطل ... الحركة ... انقطع ...
النفس وذلك هو الموت وفيه نظر ... ان يقال ما لم يتصور بطلان كون القلب مبدأ القوى فبطلان الفعل لا
بطلان المبدأ بل بطلان الآلة ... ظهور افعال القوى ... ان مبدأ القوى لذلك
وعن الثامن انا لا نم ان القلب لو كان هو المبدأ لسائر القوى لما تضرر شيء من الافعال بتضرر الكبد والدماغ لان كل واحد
... شرط ... الجليدية ... في البصر وعن التاسع انا لا نسلم ان استعداد الروح القلبي ...
... استعدادا واحدا لزم بطلان بعض القوى في القلب والكبد والدماغ وان لا يصدر منها الا المناسب لذلك الاستعداد فان
لزم بطلان من المناسب لا استعداد ليس بصحيح ... لا يبطل القلب افعال ...
الواصلة الى الدماغ ... ابطل الدماغ القوة الحيوانية الواصلة اليه من القلب لم يكن حيا وكذلك الكبد لم يكن
... ولا حس ولا حركة وذلك محال بل الذي يلزم من ذلك ان لا يصدر منها القوة المناسبة لاستعداد القلب ...
... مزاج العضو ... القوة ... القوة المناسبة ... لا نسلم ... الاول
... ان كان استعداد الروح القلبي لجميع القوى واحدا لزم منه صدور جملة القوى والافعال في القلب ...
العضو الرئيس ... لجواز ان يكون استعداد ... لقبول جميع القوى ... في القلب دون غيره
لاختصاصه ... جميع الافعال من تلك القوى في القلب ...
شرط ... وصول الروح ... الى العضوين الرئيسين وعن العاشر انا لا نسلم ان ابطال الدماغ للقوة الغاذية التي في الروح
الصاعد اليه ... الغاذية من الروح الطبيعي الصاعد ... المناسب

هو الغاذية على الحكمة لكن مزاج الدماغ مناسب لصدور فعل الغاذية للكبد وغير مناسب لصدور فعل الغاذية القلبية ولذلك لا بد
من ايجاب ابطال الغاذية القلبية واثبات الكبدية فان قيل ابطال اعضاء الرئيس لما يحصل الا من القوى بل القوة المناسبة لمزاجه
ليس الا المنافاة على الاركان مناسب لها يحصل وكذا لو كان كذلك لكان لزم ان لا تحصل تلك القوى من موضع آخر لما بين من المنافاة مع
لا يكون شي منها فيه القوى الثلث المحتاج اليها في بقاء الحيوة وذلك محال قلت لا نسلم انه لو كان كذلك لزم ان لا تحصل تلك القوى
من موضع آخر قوله لما بينه من المنافاة قلنا لا نسلم من منافاة مزاج الدماغ للغاذية القلبية منافاته للكبدية لعلها بخاصية لان
الكبدية ظاهرة الفعل دون القلبية وايضا المراد بابطال مزاج الدماغ للغاذية القلبية انه لا يستعملها لظهور آثارها لان
ظهورها هو حصول الدم الليلي في الكبد ثم صعوده الى الدماغ لم يحصل بعد ولا استعداد فيه ولا بحث الا ترى ان الغرانيق
القوة الحساسة والمحركة الواصلتين اليها مع القوة الباصرة فكذلك كل واحد من الحواس فان الروح الواصل اليها الحامل للقوة
الخاص بها انه الحس والحركة مع ان الشيخ دل على ان كل واحد من الحواس يأتي اليه اعصاب الحس والحركة ومن الحادي عشر لو كان
فلان الدليل اقام على ابطال الشق الاول من الترديد وهو ان يكون لاستحالة بطلان بعض القوى ومع بطلان ما ثابتا فلانا
لا نسلم انه لو كان استحالة الروح في الدماغ والكبد الى مزاج يخالف مزاج الروح القلبي مناسب لصدور الفعل المنسوب الى العضو
المحيل لزم منه بطلان جميع القوى عن الدماغ والكبد بل اللازم منه ان لا يصدر منها من افعال القوى الا ما يناسب مزاجها
واما احتجاجات المعلم الاول فمنقسمة الى المنابتين فمنها ما يدل على ان القلب مبدأ القوى الطبيعية ومنها ما يدل على انه مبدأ للقوة
النفسانية ومنها ما يدل على انه للاطلاق وانه مبدأ جميع القوى اما ما يدل على الاول فاربعة احدها ان بعض الحيوانات قد لا يكون
لها كبد ولكنها محتاجة الى ما يشبهه واما القلب فلم يشاهد فيه ذلك البتة على ما ذكر الشيخ في المقالة الثانية عشرة من
حيوان الشفاء ومعنا يدل على ان القلب معدن القوى الطبيعية وثانيها ان القوة الهاضمة تنبا حالة الغذاء الى طبيعة
المغتذي ومعنا التغذي كما لا يحصل الا في القلب لانه معدن الآلة التي يتم بها هذا الفعل وهي الحرارة الغريزية ولذلك جعلت
الشرايين مصاحبة للاوردة في جميع البدن لتستفيد منها نضجه ولما كان الدم الكبدي قاصرا عن النضج التكمل لم يصلح ان يغذي
عضو يغتذي به بغيره ولان اشرف الاعضاء ما يغتذي بالدم القلبي ومحاذاته ولذلك لما كان الوريد الواصل اليها من جهة
الكبد معه الوريد الشرياني خالط بالجامه بمجاورة الشرايين وركب من طبقتين لان ما يجري غليظ القوام ولا شك ان يجري هذا الشق
الراجح منه بحر الخال النضج وبجميع هذا يدل على ان القلب اولى بمبدأ القوة الغاذية من الكبد لان كل ما نبه عليه ان الطبخ
انما يعرف حيث الآلة لذلك انها اندفت بالتشريح ان القلب اول عضو يخلق ويتم قبل ان يكون الكبد ولا شك انه في بقائه
يكون محتاجا الى الاغتذاء فيكون القوة المولدة موجودة فيه وما بعدها انه قد ثبت ان القلب مبدأ الاوردة التي هي مسالك
المادة للاغتذاء فلو كان كذلك كان هو انسب بان يكون معدن القوة الغاذية هذا ما يدل على ان القلب مبدأ الاوردة هو
مذهب المعلم الاول ويمكن ان يمنع بناء على مذهب جالينوس او على المذهب المختار واما ما يدل على الثاني فخمسة الاول ان الحس
والحركة معدن الحيوة والموت في حده وحيث كانت الحيوة هناك الحيوان بلا الحس والحركة بحيث كانت الحيوة بها هذان الحسان
والحيوة منبعها القلب على ما ستعرف فالحس والحركة معدنهما القلب وفيه نظر الثاني ان المزاج المايل اليه الدماغ مضاد للحس
والحركة وكذلك العصب الذي يدل على صحة منافرة نفس اللحم وزيادته على ما بالعصب ولذلك قيل ان الموضع الخاص بالعصب
هو المهذي في العضل والحالة اللحم هو الضار في المزج وما كان كذلك فليس من يصلح بان يكون مبدأ الحس والحركة لان مضاد الشي لا يكون

مبدأ له ومنها انه الثالث ان الآلات التي تذكر في الذكورة التي نظن انها نابتة من الدماغ هي نابتة من القلب لسبق وجوده وجود الدماغ وفي نبات
المقدم متصل ان يقال انه خادم الحس والحركة وكيف وهو حي ومما ينبت نابت وفيه نظر الخامس انه يوجد في الحيوانات كالسرطان خادم
الدماغ وليس هو خادم الحيوة ولا الحس والحركة جدا حاج عمل الحيوة هو القلب ولكن يكون حص السرطان يعني بين الدماغ وان لكن لكنه فيه
منه نظر الى القلب الاستقراري واما ما يدل على الثالث فستة الاول ما ذكره الامام وقال بعض ان سبق على مقدمتين الاولى في بيان ان
النفس الانسانية واحدة ثم ينضم ان العلم بذلك اولي فانه عبارة عن هويته وذاته المخصوصة وكل احد يعلم بديهة عقلا انه
فان احتاج هذا الى برهان فان العلم البديهي وقد تم آخر بان العلم بذلكا سندا لا اليه وذكر انه يجعل الاركان الافعال المختلفة
من الحساس والمتحرك والمشتهي والغضب اما ان تكون بقوة واحدة ولا يعني النفس الا التي تفعل هذه الافاعيل فان النفس واحدة
وان كانت بقوى مختلفة وجب ان يكون واحدة منها قواها على فعل صاحبه لئلا يمنعه من نفوذه لانه كذلك كانت الغضبية لا تنفعل
من الآلات ولا الشهوانية من المؤذيات وكان يجب ان يكون بين هذه القوى معاوقة ومدافعة لان كل قوة اذا كانت مستقلة بفعل فيتمنها
كانت فيه من القوى استحال حصول المعارضة والمدافعة لكنهما حاصلتان اما المدافعة فلان من انصرف نفسه الى الشهوة لا يمكن ان يغضب
ومن انصرف نفسه الى الغضب لا ينفعل عن الشهوة واما المعارضة فلانا نعرف ان الاحساس يثير الشهوة وكذا الغضب لانا نقول لما احسسنا
اشتهينا ولما رأينا كذا غضبنا واذا ثبتت المعارضة والمدافعة لزم ان يكون لهذه القوى مدبر واحد يكون في اشتغاله بتدبير البعض وانما له
الى الاستقلال بتدبير البعض الآخر ومانعا له عن ذلك وهو النفس والوجه الثاني انا نضيف الاحساس والتحريك الى انفسنا فنقول احسسنا
وتحركنا واشتهينا والذي تضيف هذه الامور اما ان يكون جسما او جسمانيا او لا جسما ولا جسمانيا والاول باطل لوجهين الاول ان الاجزاء
البدنية دائمة التحلل مع ان هوية الشخص واحدة والثاني انا قد نضيف هذه الامور الى انفسنا حال لا يكون غافلين عن جميع الاعضاء
الظاهرة والباطنة والجزء الذي يكون ذلك جسمانيا لان كل ما كان جسمانيا يجب ان يتبدل عند تبدل الاجزاء البدنية وهوية كل شخص
باقية من ابتداء وجوده الى انتهائه فتعين ان الشي الذي اضفنا اليه الاحساس والتحريك والشهوة امر واحد ليس بجسم ولا جسماني وهو النفس
الثاني فان اول عضو يكون هو القلب بالمشاهدة والقياس اما المشاهدة فلان اصحاب التشريح على آخرهم شهدوا ان اول عضو يكون
هو القلب والبرهان في مثل هذه الدعوى لا يكون المنع من المشاهدة واما القياس فلان في المني روحا كثيرة وحرارة قوية وهي التي تعين
وبعضها ولهذا اذا ضرب البرد ذهبت ماثبته وبصره فيما ثابتا وليست تلك المنفوخة الا انه لا بد من الاجزاء الهوائية قد تنعقد بها
والمني تبعد الجمود ومن حيث الزهوة زبدية لا انها جعلت مبدأ الشهوة في توليد المني واذا عرفت ذلك فيجب ان يكون اول ما يتكون
هو الروح لان اول ما يتكون يجب ان يكون هو الذي تكونه اسهل والحاجة اليه اشد ويكون الروح اسهل من تكون العضو فان الاجزاء
الاجزاء الهوائية الموجودة في المني المنعقد في الرحم روحا اسهل من مسيرتها عضوا واما الحاجة الى تكون الروح لانبعاث القوة
المصورة واشتدادها اشد من الحاجة الى العضو فظاهر ان تكون الروح قبل تكون العضو ثم لا يخلو اما ان يكون لذلك الروح الذي هو
جسم سيال لا ينحصر بذاته مجمع خاص او لا يكون والثاني محال لان تكون الطبيعة تميل الى هذا الروح حتى يتحرك ومن كيف اتفق يجب ان يكون
له ملجأ تحرزه من التحلل الجوهر الدقيق وان يجتمع في موضع واحد ويحيط به ما يكشف اجزاء الروح حتى يمنع الروح من تحلله وليس بعض الجوانب
بان يكون مجمعا لذلك الروح اولى من الجانب الآخر فاذن لا بد ان يكون مجمع الروح هو الوسط وان يكون سائر الاجزاء محيطة به كالكرة ثم
دلت على ان المني يصير في الايام الست الاول هكذا وذلك المجمع الذي في الوسط ليس هو الكبد فاذن ذلك المجمع هو القلب اذا استحكم
جلبه كان قلبا فظهر ان اول الاعضاء المتكونة هو القلب لا يقال قد يتوهم ان الروح اول ما يتكون ينافي قولهم ان القلب هو اول ما يتكون لانا

نقول لا تنافي بينهما لان القلب اول متكون من الاعضاء والروح من غير الاعضاء والتحقيق يقتضي ان تكون تكونهما معا لان الروح
تولد في القلب وهو كالمواد سارعا لها الحرارة التي هي القلب اولا فانضم قولهم ههنا ان تكون الروح قبل تكون القلب ينافي قولهم
بعد هذا ان تكون القلب بعد تكون الروح كما لا ينافيه الفقرة المتقدمة وهو ان القلب اول عضو يتكون حيث علل التقديم لان البدن
ما لم يوجد في نفسه لا يكون معيدا لكن تكونه انما يتم بالحرارة الغريزية فالعضو الذي هو منبع الحرارة الغريزية لا بد وان يتقدم تكونه
على تكون العضو الذي هو منبع القوة الغاذية فالقلب اقدم من الكبد وكذا ما لم يصر البدن حيا استحال ان يصير حساسا فالعضو
الذي هو منبع القوة الحيوانية لا بد وان يتقدم في التكون على العضو الذي هو منبع القوة الحساسة فاذن القلب اقدم في التكون
من الدماغ وايضا فان افعال جميع القوى انما تتم بالروح اذا ثبت ان المتعلق الاول للنفس هو الروح ثم الارواح اجسام لطيفة حارة
نارية نافذة في المسام والمنافذ الضيقة ومعلوم ان تكونه انما هو بالحرارة الغريزية ومنبع الحرارة هو جرم القلب فتكون القلب
اذن متقدم على تكون الدماغ والكبد واما ان تكون معا فانا نكونهما يمنع ان يوجد قبل تكون الروح فانه اي تكونهما لكل واحد
منهما على هذا التقدير يكون معطلا اذ الغرض من وجودهما وصول الروح الحيواني اليهما ليستعمل فيهما الى المزاج صالح لصدور
افعال الحس والتغذي عن القوة التي فيه ولا معطل في الطبيعة والمتقدم على المتقدم على الشيء او على المقارن للشيء متقدم على
ذلك الشيء فالقلب كيف كان لا بد وان يكون تكونه متقدما على تكون الدماغ والكبد واذا ثبت المقدمتان فلنتكلم في تحقيق
المطلوب فنقول لما ظهر ان المتعلق الاول للنفس بالروح والقلب منبع الروح فمتى تكون القلب متقدم على تكون سائر الاعضاء فتعلق
النفس به متقدم على تعلقها بسائر الاعضاء واذا تعلقت بالقلب صار البدن حيوانا واما تعلق النفس بسائر الاعضاء بواسطة
القلب فثبت ان الرئيس المطلق هو القلب الثاني ما ذكره القرشي فقال واما حجة المعلم الاول فهي ان النفس واحدة وانها
مبدأ لجميع القوى وان اول تعلقها بالاعضاء هو القلب فيلزم ان يكون القلب مبدأ لجميع القوى اما ان النفس واحدة وانها
مبدأ لجميع القوى فمما يجب ان يتبع اثباته في الكتب الطبيعية واما ان اول تعلقها بالاعضاء هو القلب فلان اول عضو يتعلق النفس
به هو اول عضو يوجد وذلك هو تجويف القلب وذلك لان القلب انما يمكن تمامها بالروح على ما بيناه من قريب فيحتاج ان
يكون الروح اولا مخصوصا بتكونها اسهل لانها جرم بخاري واذا تكونت لم يمكن ان يتحلل بل لا بد وان يكون في مسلك
او ظرف ضيق فيحتاج ان يحدث لها هناك تجويف فيه وذلك اذا تم تكونه كان هو تجويف القلب واعلم ان قول الفاضل
ابقراط ان اول الفاضل عضو يتكون هو الدماغ نقله ابن زكريا ان اول عضو يتكون قبل القلب ومع ذلك تجويف القلب
يسبقها لكن هذه الحجة انما تدل على ان تجويف القلب هو اول عضو يتحد به النفس ويشعل وان منه مبدأ القوى فلا يتعرض
ذات ولكان كون العضو يوجد اولا موجبا للرياسة لكانت النطفة اكثر رياسة من القلب لان تمام تكونها قبل تمام تكونه وان
كان تجويف القلب اكثر رياسة منها وكانت الاعضاء مترتبة في الرياسة بحسب ترتيبها بالوجود وهذا وان كان قريبا مما ذكره
الامام فانما ذكرته لاشتماله على زوائد لم يشتمل عليها كلام الامام وقال الامام في الطب الكلي وقول بقراط لا ينافي ما ذكرنا لان القلب
وان كان تكونه متقدما على سائر الاعضاء الا انه في اول ما يتخلق لا يكون ظاهرا جليا لان المراد بالقلب هو الذي يصير مجمعا للارواح
وذلك الجرم تقدم قلنا على انه لا بد وان يكون متقدما في التكون الا ان صيرورته في صورة اللحم لا بد وان يكون متأخرة فانه لم
المني علقة ثم مضغة لم يصر ذلك الموضع محلا لذلك الاولى ان ذكرنا لان المراد بالقلب هو مجمع الارواح وقد دللنا على انه لا بد وان يكون
تكونه متقدما على تكون العضو الغاذي وكذا قول الشيخ لان اول الاعضاء المخلقة فانه كان هو الدماغ ليتعلق بتقدير الجرم فهذه

اللحم منها الغذاء لكن النطفة احق ان تتطلب الغذاء ولا يكون تكونها باختراع القوة الغاذية المتأخرة عن تكون العضو الذي اذا استحكمت
خلقته كان كبدا الثالث قد ثبت ان الشرايين نابتة من القلب ولذلك صارت دالة على احوال حالتي الصحة والمرض فاذا ارتبط بأن
من الشرايين اذا امكننا ان نربط اصل الشرايين الذي هو الابهر بالقوة الحيوانية تبطل عادت الرباط فدل على انه معدن الحيوة الرابع
ثبت بالتشريح ان القلب اول عضو يتكون ويتحرك واخر عضو يسكن عند الموت فان الباشرين للتشريح قد شهد جماعة منهم انه
يحيى قبل انسان وقطع رأسه وجعل قلبه يحس ويتحرك وينشرح ويجمع الحركة وهذا يدل على انه معدن الحيوة ومن الخامس ان
التجارب الطبية قد شهدت بحصول الورم في جرم الكبد والدماغ ثم صح ثم برئ منهما ولم يشهد برء ورم القلب بل قيل انه لا ينتفع
ولم يظهر فيه الاثر في نقله احتمال الآفة يهاوي الرئيس على الاطلاق وهو معدن الحيوة السادس الحال الموجود فيه القلب انه
الطبيعة به واحتياطها في امر يدل على ان العضو الرئيس على الاطلاق وانه معدن الحيوة فانه موضوع في وسط الصدر والرئة
محيطة به ثم الاغشية ثم الاضلاع بخلاف الدماغ والكبد اما الدماغ فانه مكشوف رأس جسد في اعلى البدن لاشد لاجل العين
على ما عرفت والكبد قريبة من مخرج الاثفال ومقابلها عضو خسيس بل ربما وجدت في بعض الحيوانات مكان هذا الخسيس
او لم يوجد بالكلية ولا شك ان كل هذا يدل على ان القلب هو الرئيس على الاطلاق ولكن يستخدم الكبد في تأدية الافعال الطبيعية اولا
الغذاء والدماغ في ظهور الافعال النفسانية ومن الوجوه الاربعة ذكرها المسيحي ومن هذه الوجوه الستة فيها نظر اما الاول فهو ما ذكره
الامام فلان الوجه الثاني انه لا يدل على ان النفس واحدة اي غير متكثرة بل يدل على انها واحدة غير مركبة اذ يسلم ان النفس جسم والجسم
فهو بسيط وفيه ما فيه وهو انما يصدق لبيان الاول لا الثاني ويمكن ان يجاب عنه بان المراد بقول انها واحدة انها لا المنقسم
حتى يكون غير متكثرة ولا مركبة لان البرهان يتم بها دون احديهما اذ اللازم من مذهب الاطباء انها متكثرة او مركبة لانهم يعتقدون
ان في كل واحد من تلك الاعضاء مبدأ لفيضان تلك القوى فذلك المبدأ اما ان يكون نفسا تامة فيكون النفوس متكثرة او لا
يكون نفسا تامة بل جزء نفس فيكون النفس مركبة فكأنه قال ان النفس غير متكثرة ولا مركبة لما عند من يقول ان العلم به اولي
فالعلم الضروري الحاصل عند كل احد انا واحد وليس كثيرا ولا مركبا من كثرة وانا عند من يقول ان العلم به استدلالي فلوجوه
الدلائل الدالة على انها غير متكثرة والاخرى على انها غير مركبة هكذا قالوا لكن في حصول العلم الضروري بعدم التركب نظر واما الثاني
فلانه انما يدل على وجود النفس بما ذكر مع انه ليس في اللفظ ما يشعر به واما الثالث فلانا لا نسلم ان الشرايين نابتة من القلب
كما عرفت سابقا لكن لا نسلم دلالته على ان القلب معدن الحيوة وقولهم ان اراد بها الحيوانية فقط فهو من النفسانية والطبيعية
وان اراد الحيوانية فقط فهو مسلم لكنه غير مفيد واما الرابع فلان انتفاء حركة القلب المتولد انما كان يدل على انه معدن الحس لو لم يكن
الاحساس بالحس المستفاد من الدماغ واما الخامس والسادس فلان قلة احتمال القلب للآفة واعتناء الطبيعة بحفظه لا
يدلان على انه الرئيس المطلق على كل الاعضاء واذا عرفت ذلك فاعلم ان مذهبنا ما استقر عليه رأينا في الاعصاب والاوردة
والشرايين انها غير نابتة من شيء وفي القوى المقدمة انها لا تحتاج الى الروح ولا الى كبد وفي تعلق النفس انه ليس بروح ولا
بعضو بل بجملة المادة الممتزجة التي يحصل فيها المزاج الانساني الذي هو المعتدل بالاعتدال النوعي وانسب انه وفق ان
نرضى من تكافؤ الاعضاء ولم يخلق بعد لما يحصل فيه مزاج الروح اما الاعضاء الذي هو خارج عن الاعتدال هذا ولما
كانت حجج الاطباء اقرب من حيث الظاهر ورجح الشارحين عند المحققين قال الشيخ ههنا وقال عند المحققين والمدققين احتج
وقول الاطباء في بادي النظر اظهر وقال في الفصل الاول من القوى ثم اذا فتش عن الواجب وحقق وجد الامر على رأي ارسطاطاليس

ودونهم وجدانا ما ولهم منتزعة من مقدمات مستعد غير ضرورية انما تبعوا فيها ظاهر الامر كما فهم حيث كان العقل فيها كالتي قاله
بحسب الظاهر وكذا توهم الربيع قبل حصرها في هذه الاعضاء لا يصدر عنها هذه الافعال وبعد حصرها فيها يصدر منها وكما
تدل على ان هذه الاعضاء مبادي للقوى التي يصدر عنها الافعال وكذا غير من الوجوه الاحد عشر فليكن كل هذا على ذكر
ليلا يحتاج في فصل القوى الى الاعادة ثم اختلف في القسم الآخر اي الذي لا يكون معطيا ولا قابلا بالاطباء فيما بينهم والفلا
سفة فيما بينهم لا يقال وجود هذا القسم محال لان كل عضو فلا بد وان يكون قابلا من القلب للحيوة اما بالقوة الحيوانية على قول
من يقول بها او بشيء آخر على قول الآخرين والا عرض لما يعرض للعضو المنفصل من العفن والفساد لانا نقول هذا الاختلاف انما
وقع في القوى الطبيعية لا غير فان القوى النفسانية يحصون على عدمها في هذه الاعضاء واما القوى الحيوانية فيستحيل عدمها فيها لما
قيل فذهبت طائفة الى ان العظام والغضاريف كلهم الكبد وفي بعض النسخ الغضاريف وهذا اشهر والاول انفع واشباهها اي
من الاعضاء التي لا حس لها انما تغتذي بغذاء اعضائها لم تأت لها من مبادي آخر بل استفادتها في اول الكون من واهب الصور
لكنها اي لكن الاعضاء تلك القوى اي المستفادة من واهب الصور اذا وصلت اليها غذاها تماسكت اي تلك القوى انفسها
اي نفس تلك الاعضاء هذا اذا انتصب انفسها وان رفع كان فاعل تماسكت اي تماسكت انفس تلك الاعضاء بتلك القوى حتى لا يحتاج
في الاغتذاء بغذائها الى قوة تاتيها من عضو آخر ولا يخفى ان المفهوم من هذا الكلام ان هؤلاء نفوا عن هذه الاعضاء قبول
القوى الطبيعية لا غير فاما الحيوانية ان كان لها وجود فلا اي تلك الاعضاء لم يستمد شيئا آخر قوة منها ومن هؤلاء من
ولا يسندها حضور قوة اخرى اي من القوى الطبيعية ولا تنتفع بافادة القلب اياها القوة الحيوانية وذهبت طائفة
ان تلك القوى ليست عنها بحيث لم تأتها من مبادي آخر لكنها اي لكن تلك القوى نائبة اليها من الكبد او القلب في اول الكون ثم استقرت
فيها بحيث لو انسد السبيل بينها وبين الكبد لما اضرها وهو مذهب جالينوس واعلم ان الذي الجاهم الى هذا البحث
هو انهم لما راوا ان حصول القوى الطبيعية في الاعضاء ليس كحصول القوى النفسانية اي على سبيل المدد لانها اذا وصلت
الى الاعضاء تحللت واحتاجت الى مدد بخلاف الطبيعية فانها لا تحلل بل تبقى [illegible] منها قالوا ان القوى الطبيعية
لم تاتها من مبادي آخر اما تاتيها واستقرت فيها [illegible] بان سبب الاختلاف حسن والطبيب لا يجب عليه ان يشرع وفي
بعض النسخ ان تجرع ان يعلم الحق في مذهب الاختلاف بالبرهان [illegible] لا من جهة ما هو طبيب لانه
برهن على ما يكون مسئلة من علم ولا يجوز له ان يعرف وانما يكون مسئلة من علم ما ينفعه في حفظ الصحة وازالة المرض وما لا
يكون مسئلة من علم ولا يجوز له التعرض لاثباته من حيث هو طبيب ولو كلف في اثباته يكون قد كلف نفسه لا شك [illegible] هذا
الاختلاف ليس مسئلة من علمه فانه ليس مما ينفعه في حفظ الصحة وازالة المرض ولا يجهل [illegible] في صناعته ولهذا قال
ولا يضره في شيء من معالجاته ماجلا لان حفظ الصحة وعلاج المرض لا يختلف بذلك لان ذلك انما يتوجه الى مبادي صدور
الافعال لا الى مبادي القوى فالطبيب حيث راى ضرر الفعل فيتوجه الى معالجته ولكن يجب ان نعلم ونعتقد في الاختلاف
الاول اي الذي بين الاطباء وكبراء الفلاسفة انه لا يضره اي ان هذا الاختلاف لا يضر الطبيب او ان الطبيب لا يضره
هذا الاختلاف سواء كان القلب مبدأ للحس والحركة للدماغ والقوى المذكورة كما هو مذهب الفلاسفة او لم يكن كما هو مذهب
الاطباء فان الدماغ اما بنفسه كما هو مذهب الطبيب واما بعد القلب كما هو مذهب الحكيم مبدأ للافاعيل النفسانية
بالقياس الى سائر الاعضاء والكبد كذلك اي كالقلب اما بنفسها كما هو مذهب الطبيب واما بعد القلب كما هو مذهب الحكيم

مبدأ للافعال الطبيعية المغذية بالقياس وفي بعض النسخ بالقياس ومجازها بان الى سائر الاعضاء [illegible] ان القلب شيء كان
مبدأ لهذه القوى او لم يكن فان هذه الاعضاء مبادي لصدورها [illegible] على الطبيب لانه انما يتوجه الى مبادي صدور الافعال
لا الى مبادي القوى [illegible] وان الدماغ مبدأ للافاعيل النفسانية [illegible] كان اصلاح [illegible] متوجها الى جهة الدماغ
محتفظ على حاله لان قصد الطبيب [illegible] يكون الفعل ظاهرا وكذلك الكلام في الكبد ويجب ان نعلم ونعتقد في الاختلاف
الثاني اي الذي اختلف فيه الاطباء فيما بينهم والفلاسفة فيما بينهم انه لا يضره اي ان هذا الاختلاف لا يضر الطبيب او ان الطبيب لا يضره
هذا الاختلاف سواء كان لحصول القوة الغريزية في مثل العظم اي من الاعضاء [illegible] عند اول الحصول من الكبد اذا احدث
[illegible] اي احدث بنفس [illegible] او لم يكن ولا واحد منهما ولكن الآن يجب ان تنسب ان تلك القوة اي القوة الغريزية [illegible]
في مثل العظم ليست نائبة اليه اي الى ذلك العضو من الكبد بحيث الكبد ان انسد السبيل بينها اي بين الكبد وذلك العضو
وكان هذا العظم [illegible] بطل فيه اي فسد العظم في [illegible] كالحس والحركة اذا انسد العصب الجائي من الدماغ بطلانها
بل تلك القوة صارت غريزية للعظم باقية على مزاجه اعلم ان الطبيب لا يضره في شيء من اعماله ان القوى الطبيعية حاصلة في العظام
من الكبد [illegible] على سبيل المدد [illegible] في هذه المسئلة عند
الشيخ ان حصول هذه القوى فيها على سبيل المدد وان حصرها في الاعضاء المذكورة من الكبد في اول الكون ثم استقرت في جوهرها الا انما
استفادتها من واهب الصور بغير واسطة عضو [illegible] ان النفس واحدة [illegible] القلب [illegible] العضو الرئيس
على الاطلاق [illegible] ان القوى المذكورة حاصلة في الاعضاء المذكورة بغير واسطة القلب لبطل وحدة النفس ورياسة القلب [illegible]
انا قائلين بهذا [illegible] ان وصول القوى الطبيعية من الكبد الى [illegible] على سبيل
المدد لحصول قوة الحس والحركة من الدماغ الى [illegible] لبطل [illegible] عند انسداد [illegible] كما يبطل حسه وحركته عند انسداد عصبه
وهذا الكلام [illegible] وان [illegible] لا يبطل [illegible] عند انسداد الوريد الذي بينه وبين الكبد [illegible] ويمكن ان
[illegible] في الجوف الذي بينه وبين الكبد [illegible] لا يحصل [illegible]
عند انسداد عصبه [illegible] الى حيث [illegible] من الدم ثم يحصل
[illegible] ان [illegible] المادة الغذائية [illegible] للاغتذاء [illegible] في الانطار [illegible] القوى الطبيعية على ما
[illegible] القوى الطبيعية حاصلة [illegible] ان المادة [illegible] بها العضو
[illegible] الطبيعية [illegible] من ذلك [illegible] ان مادة الاغذية
[illegible] او هو [illegible] الاخلاط والمادة الحاملة لقوة الحس والحركة [illegible] الى سائر الاعضاء
[illegible] جالينوس في كتابه في العلل والاعراض ان قوة الارواح النفسانية التي هي مادة قوة الحس
والحركة كثيرة [illegible] الماء [illegible] ان تحليل اللطيف اسرع [illegible] تحليل الغليظ [illegible]
[illegible] للعضو [illegible] في [illegible] على ان فيه قوة طبيعية [illegible] الاغتذاء [illegible] من المادة الغذائية
[illegible] حسه وحركته [illegible] حصول السدة في عصبه [illegible] قوة نفسانية [illegible] الحس والحركة [illegible]
على سبيل المدد [illegible] ان [illegible] المادة الحاملة لهذه القوة [illegible] في غاية اللطافة [illegible] التحلل الحاصل في العضو [illegible]
على تحليل ما بقي منها في العضو عند انقطاع [illegible] بالسدة [illegible] واسرع [illegible] ذلك في [illegible] المادة المذكورة [illegible]

لا الاثرات المادة الفاعلة الحاصلة عند العضو بعد انشداده ومزيد ليس لها مذهب سوى القوى الطبيعية فقط بتصرفها فيها على سبيل
الاغتذاء ، ومنها كما ان الحرارة الغريزية تحفظ على ما عرفت في صورة الموت وهي حاصلة في العضو المذكور لانها لانه الحيوة وهي حاصلة
للعضو المذكور لانه حي واذا كانت الحرارة الغريزية حاصلة في العضو المذكور بطلت ما قيد من الابحاث العضلية ولا نعادلها ثم ان استحقت
الشدة حلت شيئا من جوهر العضو حتى يذبل ويبطل الهزال به وكلامه لا يلزم من بطلان الدليل بطلان المدلول فلا يلزم من بطلان
دليل القائلين بان وصول قوة التغذية الى الاعضاء على سبيل المدد بطلان مذهبهم فيحتمل ان يكون الحق ما اختاره الشيخ من ان
القوى الطبيعية فائضة في الكبد الى تلك الاعضاء لكنها استقرت فيها حتى لا يبطل فعلها بانقطاع مددها بالسدة ويحتمل ان يكون بعض
مستقرتها بل نافذة من الكبد اليها واصلها من سبيل المدد كما للقوى الحس والحركة **البحث السادس في تقسيم الاعضاء**
بحسب الرياسة والخدمة وكان منتج مما تقدم وهذا مشروع بانا وقال رحمه الله **ثم نشرع في حال القسمة وهو ضد اعضاء رئيسة**
واعضاء خادمة للرئيسة واعضاء مرؤوسة بلا خدمة واعضاء غير رئيسة ولا مرؤوسة لان كل عضو اما ان يكون رئيسا او لا يكون والثاني
التقديرين اما ان يكون مرؤوسا او لا يكون وايضا اما ان يكون خادما او لا يكون **فالاعضاء الرئيسة هي الاعضاء التي هي مبادي القوى**
الاولى في البدن المحتاج اليها في الاعضاء التي هي في البدن مبادي القوى الاولى اي الحيوانية والنفسانية والطبيعية لا القوى كالسمع والبصر
والشم فانها ليست مما يضطر اليها في بقاء الشخص او النوع والمراد بالمبدأ الفاعلي والقابلي لا الغائي والصوري فان الاعضاء ليست مبدأ
صورة او غاية للقوى بل الامر بالعكس فان القوى مبادي للاعضاء وغاية لها ومراد الشيخ هي مباديها بحمل معنيين احدهما انها فاعلة للارواح
الحاملة للقوى وقابلة للنفس المفيضة لتلك القوى ومنها انها مكانات بعضها مبدا فاعليا للارواح كالقلب وبعضها مبدا قابليا لها
قال انها مبادي ولم يقل فاعلية او قابلية بل قرر عبارة تحتمل الفريقين على المذهبين جميعا والثاني فيه تذكر الامام ابي الفرج الا ان على
الفرعين الحق الثاني على المذهبين دون الاول على ما يظهر بالتامل المضطر اليها اما الى تلك القوى **في بقاء الشخص والنوع اما**
بقاء الشخص فالرئيسة منه القلب وهو مبدا قوة الحيوة والدماغ وهو مبدا قوة الحس والحركة والكبد وهي
هي وكلا ما جات الانكلمنهن بتوسط بين متكرر ومثبت عن تذكرة تارة ومايت لقوى كتمام الكل لفظ وضع لمعنى وهو عما كاذكرنا
مبدا قوة التغذية اما الاحتياج في بقاء الشخص الى هذه القوى الثلث حتى يلزم ان تكون هذه الاعضاء رئيسة بحسب الشخص فلان
القلب مبدا لقوة الحيوة لتوليد الروح الحاملة للقوة الحيوانية والكبد مبدا لمادة الحيوة لتوليدها الدم الذي به يخلف عوض ما يتحلل
ويزيد في النمو ويحفظ الحرارة من التحلل والدماغ لما يحسن الحيوة وتدبيرها فان بقوا يرف بين اللذيذ والمؤذي ويجذب النافع
والغذاء ويدفع الضار والشر فهذه الاعضاء المتولدة لحفظ الشخص وسر ضبطها بانا في القوى ان شاء الله تعالى وما الاحتياج الى
عضو رابع بحسب الشخص فلان الشخص يتم بقاؤه بوجود هذه الاعضاء الثلثة اذ بالاولى القوى يحصل الحيوة وبالثانية مادة الحيوة
وبالثالثة تحسين الحيوة وذلك لان البدن مركب من عناصر متنازعة متداعية الى الانفكاك وانما يحفظها على الالتيام قوة ثم تزاوجها
لطبعها وهي القوة الحيوانية ثم لما كان البدن دائم التحلل لما مر وجب ان يجعل فيه قوة تورد بدل ما يتحلل منه وهي القوة الغاذية ثم لما كانت الالة
تحفظ ما حضر تارة وينفعه لقوى يجب ان يكون له شعور بالملايم فيطلبه وبالمنافي فيحترز عنه وهي القوة النفسانية وهي كانت القوة النفسانية
حاصلة فالقوة الحيوانية التي هي السبب المعد بوجودها تكون حاصلة ايضا ومع يكون هذا البدن الموصوف بهذه القوى كاملا تم لما لم يكن
بابقا الشخص احتيج الى بقائه بنوعه فاحتيج الى المولدة فظهر ان هذه القوى الاربع كافية في كمال البدن وبقاء النوع وهو المطلوب قال
الاطباء وهذه الاعضاء كالاصول والمعادن لتلك القوى الا انها اصول لها فلان العضو اصل الروح لكونه مبدا فاعلها والروح

النوع لكونها مبدأ قابليا لها واصل الاصل اصل وفيه نظر لان كون العضو مبدأ فاعليا للروح انما هو في القلب دون الدماغ والكبد
ويمكن ان يجاب عنه انه اطلاق الاطباء يقولون بتولد الدماغ والكبد الروح النفساني والطبيعي لكن التشريح عندهم وانها معادن
فلان القوى انما تفيض ما يتولد منها فكانت تكونت فيها وهي معادنها ونقول القوى واما الاصل فبالنسبة الى الروح واما المعدن فبالنسبة
الى القوى اذ المبدأ الذي منه يستخرج كانه حاصل فيه ويمكن حمل على ما ذكرنا بخلاف قول الشيخ انها اصول فلا يشار بها الالات
على مذهبهم اما الانفعال على مذهب الحكيم فانه لا يتجه اما الاول فلان غاية ما يستفيد او يسلم ان يكون تلك الاعضاء اصولا لتلك الالات لا اصولا
تلك القوى واما الثاني فلانه كان يكفيه ان يقول فانها تتولد فيها القوى على مذهبهم اما التعريف الروح فزايد ولا فاسد على مذهب الحكيم
باطلا لان تولد الانفعال انما هو على مذهب الحكيم لا يستحق ان يقبلها الاطباء معادن **واما بحسب بقاء النوع فالرئيسة هذه الثلثة**
ايضا لان كل ما هو رئيس بحسب الشخص فهو رئيس بحسب النوع لان النوع انما يمكن وجوده ببقاء الشخص فما يفتقر اليه الشخص فيحتاج
وبقائه يفتقر اليه النوع بالضرورة **ورابع يخص النوع وهو الانثيان الذان يضطر اليهما لامر ويتمتع بهما للامر ايضا** وذلك لانه لا
يمكن بقاء الشخص دائما على ما عرفت في بيان ضرورة الموت فلم يكن بد من قوة يكون نسبتها الى النوع في الخلاف بدل ما يتحلل منه
القوة الغاذية الى الشخص في الخلاف بدل ما يتحلل وهي المولدة واصلها ومعدنها الانثيان بنا على المذهب الحق وهو ان الذي انما
يكون من الجميع فيقاس على القول الصحيح في الانثيين فهي لذلك رئيسة بحسب بقاء النوع وليست رئيسة بحسب بقاء الشخص فانها بها
النوع ولا يخفى ان تشبيه الشيخ للعضو الرئيس لا يقتضي ان يكون تلك القوى بحيث تفيضها منه عضو اخر من الاعضاء حتى يكون معطيا
فلذلك يكون العضو الرئيس عندهم اعم من العضو المعطي فان الانثيين عندهم رئيسة بحسب النوع وليست معطية لكن الرئيس بحسب
الشخص يلزم ان يكون معطيا فانه تبين انها عضو معطيات لنا عضو رئيس وان كان العضو ليس معطيا فليس برئيس
بحسب الشخص واما العضو القابل فلا شك انه يكون مرؤوسا واذا كان لنا عضو معط واعضاء قابلة فلا شك ان يكون هنا كعضو
خادم ينقل قوة المعطي الى الاعضاء القابلة واذا ثبت ان بعض الاعضاء معط وبعضها قابل وبعضها لا معطي ولا قابل فقد
ثبت ان لنا اعضاء رئيسة واعضاء خادمة للرئيس واعضاء مرؤوسة بلا خدمة واعضاء غير رئيسة ولا مرؤوسة فالرئيس الذي ليس
بمرؤوس ولا خادم هو القلب على راي المعلم الاول والرئيس الذي ليس بمرؤوس وهو خادم وجود عالة اذ مثل هذا ما انتفع بين كاتبع
القلب والدماغ بحسب الروح لتعديله فيها بالايصال لذلك فخدمة قال صاحب الاقناع الواجب ان يقال القلب خادم لانه يخدم فانه من شانه
توليد الارواح وتنفيذها الى سائر البدن وتنفيذ الحرارة الغريزية والقوى الحيوانية ايضا ومعنى هذا حاله كيف يقال انه مخدوم لا
خادم ثم اجاب عن هذا بان هذا الفعل من القلب ليس هو خدمة بل هو انعام او احسان او اطلاق او ما شاكل ذلك كما يفعله المخدوم
بالخادم من الاطلاقات والانعامات ولا شك ان هذا ليس خدمة فكذا ما نحن فيه واعلم ان هذا الجواب خطاء على ما لا يخفى ويشير
الى الجواب الحقيقي ان شاء الله تعالى والعضو الرئيس المرؤوس الخادم هو الكبد فانها رئيسة لانها تعطي قوة التغذية ومرؤوسة لانها
تعطي قوة التغذية ومرؤوسة لانها تقبل الحيوة من القلب ومع ذلك فهي تخدم القلب والدماغ على ما سنبينه والعضو المرؤوس الخادم الذي
تعد عليه اشباه واما الذي ليس برئيس فالخادم منه كالمعدة للكبد وغير الخادم كالعظم الحساس والعضو الذي ليس برئيس ولا مرؤوس
ولا خادم فالعظم واللحم الذي لا احساس واعلم انه في جعلهم الكبد مرؤوسة لتوقفها قوة الحيوة من القلب دون العظم واللحم الذي لا احساس
مع انها كالكبد فيه في قبولها القوة الحيوانية نظر فليتحقق واما الذي هو كذلك وهو خادم فكالاوردة للكبد فالشيخ انتصر على ترتيب بعض
هذه الاقسام لان الباقي يعلم منها **اما الانثيان فلاجل توليد المني الحافظ للنسل** اما توليد المني ضروري فهذا مما لا اشتباه فيه

لاجل بقاء النسل ولذلك قرنت به اللذة لتكون حاملة للحيوان على طلب النكاح المؤدي الى بقاء النسل المطلوب بالذات لا انا
ان الشيخ صرح فيما بعد ان المني يتولد في الاعضاء التي قبل الانثيين وههنا بان المولد للمني الانثيان وبما بينا يبان لانا
نقول ان كمال النضج الذي يحصل بالقوة المولدة في الانثيين دون ما قبلهما فلا تنافي بينهما **واما الانثيان فلاجل افادة تمام الهيئة**
بالمزاج الذكوري او الانوثي فان قيل هذا مشكل من وجهين احدهما ان الانثيين لا مدخل لهما في افادة هيئة البدن لانهما
يكونان في الرجال باردة وفي النساء مدفوقة ولا شك ان منع ذلك في الهيئة الانسانية نزر جدا وثانيهما ان الانثيين موجودة في الرجال
والنساء واذا كانت حالهما كذلك فليست موجبة لمزاج احدهما الا ان يقال انها اذا كانت باردة اوجبت المزاج الذكوري واذا كانت
مدفوقة اوجبت المزاج الانوثي الا ان ذلك محال لان كونها باردة او مدفوقة تابع للمزاج الذكوري او الانوثي فيستحيل ان يكون
ذلك مؤثرا في افادة تمام المزاج الذكوري عادما من لزوم الدور ثم كيف يصح ان يقال في معظمه ان كان باردا افادة مزاجا لذكر
فحينئذ افادة مزاجا آخر قلنا الجواب عن الاول ان الشيخ ما قال الانثيان لافادة الهيئة الانسانية حتى يقال ان مدخلهما واختصا في
تكميل النضج في ذلك الهيئة بل قال لافادة تمام الهيئة الذكورية والانوثية ولا شك ان تمام الهيئتين يحصل بالبروز والاختفاء
فهيئتاهما ان حصلت بعد البروز والاختفاء كسعة الصدر وعظم الاطراف وجهورية الصوت الى غير ذلك كان تمام الهيئتين
لا يشبه الذكر بالانثى انما يحصل بالبروز والاختفاء اما عرفت لان الانثيين انما تكونان باردة اذا كانت حرارتها شديدة ويلزم من ذلك
قوة حرارة البدن الموجبة لنبات اللحية اذا اشتدت الحرارة وذلك بعد البلوغ فان المادة المنوية عند توليدها يتزيد الحرارة ويذيبها
وتحلل الرطوبة الفضلية المعدة لسخافة اللحم وفرط لين الجلد وانما تكون مدفوقة اذا كانت باردة المزاج لقلة الحرارة ولا شك
ان ذلك يلزمه اضداد تلك فيكون افادة الانثيين لتمام الهيئة هو بذلك على ما قال المسيحي لان السؤال هو ان الانثيين لا مدخل
لهما في هيئة بدن الانسان والجواب انهما تكونان باردة كذا ومدفوقة كذا ظاهرا لان كونهما كذا لا يوجب افادتهما تمام الهيئة
فان قيل ما الفائدة في تمام الهيئة وهما البروز والاختفاء قلنا الفائدة ان احدهما عدم الاشتباه وثانيهما ان ذلك مفيد في
ايجاع المودة الى التناسل وذلك لان الطبع لا يدعو الى اتيان ما هو مثل من كل جهة فلولا تمام الهيئة لتعذر النسل وعن
الثاني ان بروز الانثيين واختفاءهما وان كانت تابعا للمزاج الذكوري والانوثي فلا يمتنع ان يكون مكملا له ولذلك يكون ذلك
الكمال عند ما ينهض الابدان فعلها وهو بعد البلوغ فان هناك يكمل المزاج الذكوري فينتقل اللحية والصوت والاخلاق
الى موافقة احوال الرجال وذلك بعد ان كانت في حال الصبي شبيهة باحوال النساء والحاصل ان الانثيين كما يضطر اليها
لتوليد المني كذلك ينتفع بافادتهما تمام المزاج الذكوري والانوثي على الوجه الذي ذكرنا **واللذين سماهما العوارض اللازمة**
لانواع الحيوان لا من الاشياء الداخلة في نفس الحيوانية وقول المسيحي هذا خارج من صناعة الطب جدا لذكر فيه
نفع من ذلك الاشتغال بالبرهان عليه في الكتب الطبيعية غير مسلم لانه لما قال يضطر اليها لاجل وينتفع بها لا يجب ان يكون الشيخ
يعني المضطر اليه وانما يكون غيره لم يدخل المنتفع به في نفس الحيوانية والا كانت ما يضطر اليه لا ما ينتفع ثم ان سلمنا ذلك
لكن لما اشترطنا في صدر الكتاب ان نورد فيه جميع ما اورده في التشريح والنزهة لذلك رأيت ان اذكر ههنا ما قيل فيه فنقول هذه
مسئلة حكمية اختلف فيها فذهب بعضهم الى ان الذكورة والانوثة من الامور المقومة للحيوانية وهو باطل من وجوه لذلك لانه
انا امكننا ان نتوهم انسانا لا ذكرا ولا انثى كالخنثى فلو كانتا من الامور المقومة لاستحال ذلك منهما كما في النطق فانا لا يمكننا
ان نتوهم انسانا غير ناطق او حيوانا غير حساس او متحرك الثاني ان الذكورة والانوثة سببهما حرارة او برودة عرضت في الرحم

في ابتداء التكون فيما فيكمان من سائر الكيفيات ولا شيء من الفصول بتابع لذلك فلا شيء من الذكورة والانوثة بفصل الثالث ان الانسان منه ما هو
ذكر وليس غيره من احدهما باولى من الاخر فيما نرى ان الانسان غيره كره ذكر فيما ان الانسان ... واحدة كما ان
يكون كل واحد منهما نوعا برأسه محال لاستحالة ان يكون النوع الواحد نوعين مختلفين في رتبة واحدة فالذات المقوم احدهما دون الاخر
لكن الفاطيقين مقومة على ما عرفت فالذكورة غير مقومة فثبت ان الذكورة والانوثة ليستا من الفصول المقومة بل من جملة العوارض
وان الموقف ذلك فلنذكر ادلة الاطباء على رياسة الاعضاء المذكورة اما الدماغ فقالوا الدليل على مبداة الحس والحركة انه متى ربط
بعض الاعصاب بطل ما دونه الحس والحركة ولو نال الآفة جملة الدماغ بطل الحس جملة البدن وحركتها ولو نال بعض بطونه آفة بطلت
القوة المنبعثة الى ذلك البطن فهذا دليل على مبداة الدماغ للقوى النفسانية قال المسيحي هذا الدليل يبنى على مقدمتين احديهما ان
الاعصاب نابتة من الدماغ وثانيهما انه حيث كان الفعل فهناك القوة اما المقدمة الاولى فقد تكلمنا عليها واما المقدمة الثانية فليست
بحقة فان العين عند الاطباء مبدأ لفعل الابصار وليست هي مبدأ القوة الباصرة وانا اقول في بيان الدليل على المقدمة الاولى
نظر لان الدليل لا يتوقف على كون الاعصاب نابتة من الدماغ بل على كونها واصلة بين الدماغ وغيره من الاعضاء الحساسة والمتحركة
سواء كان نباتها من الدماغ او من تلك الاعضاء او من غيرهما او لا يكون نابتة من شيء على ما هو المذهب المختار وكذا على الثانية لانا
نقول لم يصل اليها ما يحتاج اليها اذ حيث لم يمكن فعل لم يكن قوة حتى اذا ارتبطنا اصل العضلة ويبطل الحس عادمه علمنا انه ليس هناك
قوة واذا لم يكن هناك قوة وقد علم ان القوة موجودة فيكون في الدماغ بالضرورة واما الكبد مبدأ القوى الطبيعية فلان هذه القوى
انما لم يرين ان الاعضاء استفادت القوى الطبيعية من الكبد في اول الكون وقد بان الحق فيه على ما تقدم قالوا والقلب مبدأ
القوة الحيوانية ويدل عليه وجوه منها ما اجمعنا ان التشريح والعادة اول عضو يتكون وآخر عضو يسكن عند الموت ولما كان كذلك كمن
يحتاج اليه ومنها ان القلب اعطى من الآفة مما سائر الاعضاء ولذلك قيل ان ردية لا ينفع ومنها ان احوال جميع البدن يدل على
حال القلب وذلك الاكثر مدد البدن ويتبدل ... بذلك رياسة القلب وسنذكره في فصل القوى تمام ذلك واما رياسة الانثيين فاذا
كانت هذه الشكلة انما اخذت الرياسة بحفظ الشخص فالذكر برياسة اولى لحفظ النوع وما دونهما حفظ النوع ولا فرع الانقطاع
نسلهما **واما الاعضاء الخادمة فبعضها تخدم خدمة مهيئة** اي مقدمة فانها تعد المادة لقبول فعل المخدومة فان الخادم المهيئ
هو الذي يعد شيئا لقبول فعل مخدومه **وبعضها تخدمه خدمة مؤدية** اي خدمة فانها تؤدي ما فعل فيه المخدومة للاعضاء القابلة وان
الخادم المؤدي هو الذي يؤدي ما فعل مخدومه الى العضو القابل له وكل عضو رئيس خادم بالمعنيين جميعا **والخدمة المهيئة تسمى**
منفعة والخدمة المؤدية تسمى خدمة على الاطلاق والخدمة المهيئة تتقدم فعل الرئيس والخدمة المؤدية تتأخر
عن فعل الرئيس هذا كلام ظاهر وقول الامام ليس الغرض من هذا الكلام حصر انواع الخدمة في هذين الوجهين بل ههنا
انواع من الخدمة فان الحواس الخمس تؤدي الى الدماغ صور المحسوسات وتعرضها على ما هو بمقتضى الحكمة حتى يتصرف القوى
الدماغية فيها وتزيدها غريبة ان العصب يحرك الاعضاء عند ما يأمر القوى بذلك والدماغ ايضا اعضاء ...
المحيطة به لوقايته وينفذ الفم والمعدة المستعدة لتنزيل الفضلات فاسد لان الحاجب ... وهو ان الشيخ ذكر في هذه الاقسام
ما يذكر بعدها ... لا الحاجب عند السامع وهو ان ما ذكر من انواع الخدمة لم يخرج عن كونه مهيئا او مؤديا
فان الحواس مؤدية والعضل واغشية الدماغ مهيئة والفم والمعدة كل واحد منهما مؤد للتصرف فيه الكيفية فانه اقدر لان
الحواس غير مؤدية لان الخدمة المؤدية متأخرة من فعل الرئيس وهذه متأخرة فعل الرئيس فتكون مهيئة وما تحرك العضل فانه

الا عصب لا يسمى خدمة لانه ليس لا صادرة وانما يتولى الشدة والتبع الفضلات من الدماغ فليس بخدمة مهيئة وهو ظاهر ولا خدمة
لانها لا تبدل الفضلات بتوديها الى الاعضاء القابلة لها بل تحلل منها ولو كان يتولى العصب تحصيله عصب خدمة مؤدية لكان
خلفه الاذن تخدم خدمة مؤدية للدماغ والاوطات للقلب والاوردة للكبد وهذا مما لا يقول عاقل ولا ما اجاب عنه المسيحي
وهو ان تادية الحواس صور المحسوسات الى الدماغ بواسطة اعصابها فالخدمة بالذات للاعصاب وبالعرض للحواس فانه
فاسد لانه لا يستلزم كون الاعصاب خادمة للدماغ خدمة مؤدية باتصال صور المحسوسات اليه وهي بهذا الاعتبار خادمة مهيئة
لتقدمها على فعل الرئيس لا مؤدية لانها لم يتاخر عن فعل الرئيس بل لما اوردناه على كلام السامري من ان الانواع الاخر التي
نقلها عن الامام انما ليست بخدمة وانما الخلاف في المهيئة اما المؤدية وهي المتقدمة فلا يرد النقض ولقائل ان يقول عدم
كون قبول العضو من المهيئة والمؤدية لا يوجب ان لا يكون نوعها الخدمة وانما يلزم ذلك لو كانت الخدمة منحصرة فيهما وليس كذلك
الا نرى **اما القلب فخادمه المهيئ هو مثل الرئة** ذهب بعض الاطباء الى ان الهواء اذا اعتدل وزاحم في القلب القلب وحاولوا
غاية الطف والنضج يمنع الدم عنها ولا يجوز استحالة البسيط وهو الى مشابهة جوهر المركب اما اذا اختلط ذلك الهواء بالاجزاء اللطيفة
من الدم الذي في القلب اختلاطا يصير به الجملة المزاج الصالح للروح فلا خلاف انه حينئذ يصير الجملة روحا وعلى هذا الرئة لذلك
الهواء تصفيته عن الشوائب الى مخالطة وتعديل بتبريد يتمثل لفعل القلب فيه ولذلك فالرئة خادمة مهيئة للقلب بهذا الوجه لا الرئة
الذي ذكره الامام وهو ان القلب له فعلان احدهما توليد الروح والثاني حفظ اعتدال تلك الروح فالخادم المهيئ له بحسب الفعل الاول
هو الكبد لانها هي التي تولد الدم وتبعثه الى القلب ثم هو يجعله روحا حيوانيا والمعين بحسب الفعل الثاني فالخادم المهيئ هو الرئة لان
القلب لا يتمكن من الانبساط المدخل للهواء ولا من الانقباض المخرج للبخار الدخاني الا بمعونة الرئة فالرئة لا محالة خادمة في الفعل
هو ولا تكون خدمتها في ايراد الهواء الحافظ للاعتدال وهذه الخدمة الحافظة لاعتدال الروح متاخرة عن وجود الروح فالرئة بالنسبة الى
كون القلب فاعلا للروح لا تكون خادمة مهيئة واما بالنسبة الى كونه فاعلا للترويح فانما تكون مهيئة ان لو كان التروح بالنفس في
الصدر والدماغ ايضا به خادمة ذلك على ما ذكره الشيخ في الفصل السابع من المقالة الثانية عشر من حيوانات الشفاء بان الدماغ
يصنع باردا بازاء القلب ليحفظ ما زاد من حرارته ويمنع من غليانه فانه فاسد لان الامام ان الرئة بالنسبة الى كون القلب فاعلا للروح
لا تكون خادمة مهيئة بل تكون على الوجه الذي ذكره ولا نسلم انها بالنسبة الى كون القلب فاعلا للترويح يكون مهيئة لان الخادم
المهيئ هو الذي يعد شيئا لتقبل فعل مخدومه والرئة ما اعدت شيئا لتقبل فعل القلب بل تمكن فعل القلب وبينهما بون بعيد ولا
يخفى بعد ذكرنا قول السامري وهو ان هذا اي كلام الامام يقسم حسن لان الشيخ انما ذكر ان المعد لفعل الرئة دون الكبد
نظرا الى الخلاف للاختلاف في تولد الروح من بخار الدم ولطيفه لما ذهب اليه بعض الاطباء وفي تعديل الهواء المستنشق به
والاتفاق في تعديل الروح بالهواء المستنشق فذكر المتفق عليه وترك المختلف فيه لان تعديل الروح بالهواء المستنشق وان
كان متفقا عليه لكنه لا يقتضي كون الرئة خادمة مهيئة للقلب لانها اعدت شيئا لتقبل فعل مخدومها لما تقدم آنفا ولانه
قول المسيحي وهو ان هذا الكلام من الامام ليس لنا ما ندفعه الا ان يقال ان الشيخ حذا في هذا الكتاب حذو الاطباء وترك
ذكر المتفق عليه وترك المختلف او يقال انها خادمة مهيئة لان الروح وان كانت متولدة على المذهب الحق من بخار الدم اللطيف
لكنها لا تنقاد لتتولد على ما ينبغي الا بالهواء الوارد الى الرئة فانها عند ما تغذيه بصلحه ويدفع عنه ما يخالطه من الشوائب فهو
غاية هذا الجوهر اللطيف وتعديله فتكون الرئة خادمة مهيئة بهذا الوجه لان الاول فاسد لانه لا اعتذار عن الشيخ بانه

الاطباء على ان الرئة وان لم تكن في نفس الامر خادمة مهيئة بالنسبة الى كون القلب فاعلا للروح لكن لما قالت الاطباء ذلك تبعهم الشيخ
كذلك مع انك قد عرفت ان الرئة في نفس الامر خادمة مهيئة بالنسبة الى كون القلب فاعلا للروح وكذا الثاني بما عرفت وهذا قول
السامري وكذا الثالث لانه انما يصح لو لم يكن هكذا وهو ان من افعال القلب تنفيذ الروح الى الاعضاء لكن القلب لا ينفذه
على تنفيذ الهواء الاجود تصفية الرئة اياه عن الشوائب وتعديلها المزاج فيكون الرئة بما اعدت شيئا وهو الهواء المستنشق لتقبل
فعل القلب وهو تنفيذ الروح الى الاعضاء فيكون الرئة خادمة مهيئة للقلب كان عبارة لا تنفع عن هذا المعنى فقد تحقق
ذكرنا ان الرئة خادمة مهيئة للقلب بما يجوز صيرورة شيء من الهواء المستنشق بالاختلاط روحا او لا اما ان يجوز بالوجه الاول
واما ان لم يجوز فبهذا الوجه وهو في غاية الحسن فهذا المعنى في هذا المقام **والمؤدي مثل الشرايين** فالخدمة الشرايين في التادية
ظاهر بخلاف خدمة الرئة في التهيئة فانها كانت خفية الى الان وما مثل الشرايين في التادية فالشرايين الوريدي والدماغ فان نسبته
الى القلب نسبة الاعصاب الى الدماغ تخدم القلب خدمة مؤدية كالاعصاب للدماغ والدماغ وان خدم القلب خدمة مؤدية
بهذا الوجه لكنه لا يخدم له ولا الغير خدمة مهيئة لانه انما يهيئ الروح الحيواني لتقبل القوى والحركة واضافها على اختلاف اللذة
لا لتقبل فعل القلب اويفيض من الاعضاء فلا يكون خادما بما التي بينها فانه من اللطائف وما مثل الرئة في التهيئة فالكبد
تهيئها الدم لاحالة القلب اياه الى الروح الحيوانية وانما اختار الرئة على الكبد في التمثيل للاتفاق في الاول والاختلاف في الثاني
لان تهيئة الرئة للهواء بعينه لتقبل فعل القلب بالوجهين متفق عليه واما تهيئة الكبد الدم ليجعله القلب روحا فمختلف فيه لكن بعضها
ليجعله القلب منه روحا متفق عليه فلم يجعل الكبد خادمة مهيئة للقلب بهذا الاعتبار قلت لان الخادم المهيئ هو الذي يعد شيئا لتقبل
فعل مخدومه وفعل القلب هو التوليد والترويح لا الانشاد فانه من افعال الكبد **واما الدماغ فخادمه المهيئ هو مثل الكبد وسائر**
اعضاء الغذاء كالمعدة والمري والفم **وحفظ** الروح وسائر الاعضاء حفظ **الروح** التي هي مطيب لانه يحتاج الا الروح في
ذلك كالرئة والشرايين الصاعدة الى الدماغ المنتهية بالشبكة وذلك لان فعل الدماغ هو جعل الروح الحيواني بحيث يصدر عنها
افعال الحس والحركة الارادية ولذلك لم تصدر هذه الافعال كما هو رأي الاطباء الا بذلك تصدر هذه الافعال كما هو رأي الحكماء والعضو
الذي يهيئ المادة لذلك اما القريب فالقلب وبعده الرئة والكبد اما الرئة فباصلاح الهواء واما الكبد فتوليد الدم الذي يتولد منه
الروح الحيواني على المذهب المختار لبعض او سنة من الهواء الذي اعدته الرئة على المذهب الاخر وبعدها باقي اعضاء
الغذاء كقصبة الرئة والانف من اعضاء النفس وكالمعدة والمري والفم من اعضاء الغذاء لكن القلب لا يفعل ذلك بحسب الدماغ
بل لما لطفنا وعلى هذا لم يجب ان يكون الخادم المهيئ للدماغ هو الكبد وبقية اعضاء الغذاء التي هي غير الكبد وبقية اعضاء حفظ
الروح التي هي غير القلب وقال الامام ان الشيخ جعل الخادم المهيئ للقلب الرئة وللدماغ الكبد **وبقية** اعضاء حفظ الروح التي هي
غير القلب وقال **الامام** ان فيه نظرا لانه جعلها اعضاء لخدمة الدماغ خدمة مهيئة غير الكبد واقربها الطبقة الشبكية الشبيهة بالنسيج
وابعدها القلب لان الروح يجري في صعوده الى النسيج بها لان يصير بها ثابتا وابعدها القلب الكبد لان الروح الحيواني
انما يتولد في القلب من الدم الذي يصل اليه من الكبد فالكبد انما تخدم الدماغ بواسطة خدمتها للقلب والقلب يخدمه بلا واسطة
فكان القلب اولى بالذكر فان اراد الشيخ ان الكبد وكذا النسيج اولى من القلب الا قرب فيكون اولى من الكبد والشيخ لم يذكرها
مع انها اولى بالذكر من الكبد وكذلك ههنا اعضاء اخر تخدم القلب خدمة مهيئة غير الرئة مثل الكبد والشيخ اقتصر على الرئة
وحدها فقط لان الشيخ لم يحصر خادم القلب خدمة مهيئة في الرئة ولا خادم الدماغ كذلك في الكبد ولذلك قال هو مثل الرئة هو

مثل الكبد لم نقل هو الرئة والكبد بل نجعل الرئة منا الا الخادم المهيئ للقلب والكبد منا الا الخادم المهيئ للدماغ ولا شك انهما يخدمان
الدماغ خدمة مهيئة سواء كانت بواسطة او بغير واسطة واذا كان كذلك صلح كل منهما الا الخادم المهيئ واذا لم يذكر العبارة على
الحصر فلا يلزم عدم ذكر غيرهما من الخوادم المهيئة نقضا ولا شك سلمنا الحصر لكن لا نسلم ان القلب يخدم الدماغ لما مر غير مرة ان
فعل القلب ذلك لا يسمى خدمة انما هو كيف يجوز ان يسمى خدمة مع ما عرفت من مذهب الشيخ وميله الى مذهب ارسطو حيث قال
وقول عند التحقيق والتدقيق اصح من قولهم في بادي الراي اطراف القلب هو المبدا لكل القوى وان القوة النفسانية حاصلة
في الروح حال كونها في القلب واما الدماغ فمن شرطها ظهور الفعل اذ مع وجود هذه المبدائية والرياسة الكلية يصح ان يقال
القلب يخدم الدماغ ومعنى ان يقال الدماغ يخدم القلب خدمة مرؤسة كالعصب للدماغ على ما تقدم واذا كان كذلك فلا
يجوز ذكر القلب في الخوادم لا ان يكون ذكره فيها وعده منها اولى ولهذا عد الشيخ بعبارة خرج عنه القلب لان الكبد اصل
اعضاء الغذاء والقلب اصل اعضاء حفظ الروح فاذا قابل الكبد بباقي اعضاء الغذاء وبباقي اعضاء الروح يفهم منه ان القلب
الذي هو حافظ الروح خارج من المهيئة وهو مع وضوحه دقيق فاعرفه واعلم ان السيادة وان لم تناف الخدمة لجواز اجتماعهما
بان يكون رئيسا من جهة وخادما من اخرى ومنه سيد القوم خادمهم ولكن لما كان الخادم المهيئ هو الذي خلق لتلك التهيئة
لا لغيرها كالرئة لاعداد الهواء والكبد للغذاء فانهما انما لا لغيرهما والقلب انما خلق لتهيئة الروح الحيواني فيقبل فعل الدماغ والكبد
بل ليتعلق به النفس ويصير البدن حيا لكن لما لم يمكن صيرورة البدن حيا بدون توليد القلب الروح تهيئته اياه لقبول فعل الدماغ
والكبد وتنفيذه اليهما وقعت التهيئة بالعرض لا بالذات والكلام فيما هي بالذات فلذلك لم يكن القلب من الخوادم المهيئة
لما ذكرنا فانه خطاء محض سلمنا انه يخدمه لكن لا نسلم بلا واسطة لما صرح الامام من انه انما يخدمه بواسطة النسيج اي الشبكة
سلمنا انه بلا واسطة لكن لا نسلم ان الشبكة اولى بالذكر من الكبد لان الشبكة وان كانت اولى لكونها اقرب الى الدماغ
لكن الكبد لكونها اعرف اولى اذ التعريف بالاعرف احرى سلمنا انها اولى لكن لا نم ان الشيخ لم يذكرها لان الشبكة داخلة في
سائر الاعضاء حفظ الروح لانها شرايين وهذا لم يذكرها بالذكر لاشتراكه وقولنا السامري انما لم يذكر الشيخ الطبقة الشبكية
وذكر الكبد لان اعتبار ما بعد لامر في نفعة الدماغ نفسه وتوليد الروح اولى من اعتبار ما يبعد لامر واحد هو توليد الروح وذلك
لان اغتذاء الدماغ من المادة التي يرسلها الكبد وكذلك توليد الروح لانها من لطيف الدم وبخاره فالكبد تنفذ لامرين
الغذاء والتوليد والشبكة للتوليد فقط فيكون ذكر الكبد اولى ساقط لا بما ذكره المسيحي من انه لم يفهم توجيه البحث لانه فهم
منه انه كان يجب على الشيخ ان يجعل الخادم المهيئ للدماغ الطبقة الشبكية عوض الكبد وليس غرض الامام بايراد البحث ذلك
بل الغرض منه انه كان قد انكر على الشيخ جعل الرئة خادمة مهيئة للقلب وجعل الخادم المهيئ له بالحقيقة هو الكبد لما اراد
هذا البحث قال ان الروح الصاعدة الى الدماغ انما يصعد اليه بعد ان يهياه القلب له ولا شك ان الكبد هي التي تهيئ الدم
له واذا كان كذلك فلزم من جعل الكبد خادمة مهيئة للدماغ جعلها خادمة مهيئة للقلب والشيخ لا يقول بذلك لانه جعل الخادم
المهيئ له الرئة هذا معنى هذا البحث وبتقديره تسليم ان الغرض ما فهمه فقوله الكبد ليس لها مدخل في الاحالة الروحية بل
في اعداد الغذاء والمحيل اليه الروح الطبقة الشبكية على ما شهد به التشريح واذا كان كذلك فيكون كل واحد من الشبكة والكبد
معدا لامر واحد وفي مرتبة واحدة في الذكر فلا يكون ذكر احدهما اولى من ذكر الاخر فانه ايضا ساقط لانا لا نسلم ان غرض
الامام ليس ذلك ولان الخادم المهيئ للقلب عنده بالحقيقة هو الكبد مطلقا بل باعتبار توليد الروح واما باعتبار

تروح الروح والخادم المهيئ منه بالحقيقة هو الرئة والحجاب وعضلات الصدر على ما قال ولا ان الشيخ لا يقول بذلك اي بكون
الكبد خادمة مهيئة للقلب فان كون الرئة خادمة مهيئة لا ينافي كون الكبد كذلك ولان معنى هذا البحث هذا انه لا يصح
لفظا ولا معنى ولان الكبد ليس لها مدخل في احالة الروحية لان جميع اعضاء الغذاء لها مدخل فيها لان كل واحد منها معدا لما
للاحالة الروحية وان كان بوسايط ولان فعل الكبد في اعداد المادة الغذائية للدماغ خدمة مهيئة لان الخادم المهيئ هو الذي
يعد شيئا لقبول فعل مخدومه والغذاء ليس من افعال الدماغ لانها من افعال الكبد بل لان اعداد الغذاء الغذائية للدماغ
ليس خدمة مهيئة له لما عرفت واذا لم يكن خدمة مهيئة ثم بعد الترجيح وان كان خدمة ولان الكلام في المهيئة والعلم والمؤدي هو
مثل العصب فان فيها تنفيذ الارواح والقوى النفسانية من الدماغ الى الاعضاء وانما قال مثل العصب لان ههنا
مؤديات اخر مثل العضل والوتر والغشاء لكن لما كانت تادية هذه الاعضاء بواسطة العصب وتادية العصب بالذات
خصه بالذكر واما الكبد فخادمها وفي بعض النسخ فخادمه والصحيح الاول المهيئ من مثل المعدة انما قال مثل المعدة اشارة الى ان
لها خوادم اخر مهيئة مثل ما سارايقا والمري والفم وانما خصها بالذكر لانها الاصل في الخوادم المهيئة والمؤدي منها مثل الاوردة
اذ فيها تنفيذ الارواح الطبيعية وقواها من الكبد الى الاعضاء وانما قال مثل الاوردة ليتناول الشريان الوريدي وغيره
واما الانثيان فخادمهما المهيئ مثل الاعضاء التي قبلهما فعندهم ان هذه الاعضاء هي الاوردة الملتفة الحشو لحم
لحم غددي رخو موضوعة بقرب الانثيين فيها يبيض الدم لان يصير منيا اذ لا حصل في الانثيين يصدق عليها انها مولدة
له اذ لا اثر لها في المولد الذي ان يكون مكملا له وعلى هذا يجوز ان يتولد في الاوعية التي قبل الانثيين رطوبة منوية
غير كاملة التوليد في الانثيين ولولا كون هذه الاعضاء مهيئة للانثيين لو تولد المني فيها كامل التوليد فلما كملت توليد
هذه العروق التي على ما يعم فيه انك قد عرفت انه في العروق حضنا ما ان الابيض الاخلاط رطوبة ثانية وما يسوقه الانثيين
والتدريج من الاعضاء فبعض اليهما من اقرب الطرق فكذلك يجب ان يكون مرور العروق اليهما على الاستقامة فلذلك
لا يحصل لتلك الاخلاط الواردة اليها الى ان يكمل استحالتها في تلك العروق الى جوهر الرطوبة الثانية الا اذا كانت الرطوبة
من فوقهما ثم على الاعضاء فلاجرم لا ينطبق فيها تغير المادة الى البياض ظهورا بينا واما الانثيان والثدي فلكثرة التعاريج
التي في العروق الاتية اليها بالغذاء يكمل استحالة تلك الاخلاط الى جوهر الرطوبة الثانية لطول فصل الناحل فيها فيظهر
فيها لون البياض ويعين على ذلك اللحم الغددي الذي يختص بهما بحرارتها ورطوبته فاذا وصل ذلك الى الانثيين كملت
استحالته فصار منيا وكذلك صار العصبيان يحصلون ربما يحرث رطوبة بيضاء فيها بعض المشابهة للمني وليس لذلك بها
من غير ان يكون مفسد قال الامام هذا الكلام مشعر بان المني غير مستولد في الانثيين على ما قال الشيخ بل في الاعضاء
التي قبلهما وهذا مذهب ارسطو وجالينوس لما انه مذهب ارسطو فلان الشيخ حكى في الفصل الثاني من المقالة الثانية
من حيوان الشفاء عن جالينوس انه حكى عن ارسطو انه يقول الشريانات والعروق التي في اربعة المني اذا طالت
عاقتها اللدم فالاستدارة والتعاريف حدث بها ولو كان في ساير الاعضاء تلك الاستدارات والتعاريف لكان يتولد
فيها المني وحكى الشيخ في المقالة الخامسة من حيوان الشفاء عنه ان فيها الخصي ثم اترك بعد الاخصاء واما انه
مذهب جالينوس فلان محمد بن زكريا الرازي حكى عن جالينوس في شكوكه عليه انه قال سبب تولد المني انما هو بها
صفاقات حركات المني وتلافيفها واستدارتها قال محمد بن زكريا الرازي هذا الكلام من جالينوس فيه نظر من جهتين

لصعها ان المني قد يتولد في يوم او يومين فانا نرى من قد استفرغ حتى يصعب عليه الانزال ولا يخرج منه شي من المني او
يكون قليلا جدا فاذا امسك عن الجماع يوما او يومين خرج بعد ذلك مني كثير غريب ويجد الدم يبقى زمانا طويلا في مجاري
العروق وعند الجرح بالفصد لم نجده يتغير الى البياض فضلا من ان يصير منيا وثانيها ان [illegible] اذ اكثر الثلاثة ضعف ما
تولده ضعيف فان طبيعة العروق متشابهة واذا كان كذلك فيمتنع اختلاف حكمها فالمولد ليس العروق بل اللحم الغددي
كالحالة التي تحصل قال [illegible] ان ما قاله جالينوس ربما وقع منه سهوا لا عمدا فانا قد تعلمنا منه ذلك وقد ذكره في غير موضع من
هذا الكلام نظر لامرين احدهما ان نفوذ الدم في مجاري الثدي والانثيين ليس كنفوذه في مجاري باقي الاعضاء لاستقامة مجاري الباقي وعدم
تعددها واعوجاج مجاري هذه وتعددها واستلزام الاعوجاج والتعدد البطء اما الاستقامة او العدم تعددها فلعدم ان يسلم بقاء
الدم فيها زمانا طويلا وهو غير مسلم او لا يبقى الدم زمانا الا [illegible] من [illegible] الغذا بل [illegible] على عرض ما [illegible]
والوارد [illegible] ان [illegible] في [illegible] بل [illegible] ان يكون المولد اللحم الغددي فقط ولا [illegible] في الصدر والدماغ
لانه يوجد اللحم الغددي فيهما [illegible] اللحم الغددي مع الاعوجاج [illegible] اللحم في [illegible] الدم في الاستدارات [illegible]
فيها فانا [illegible] نفوذ الدم في اللحم الغددي لم يحصل منه [illegible] اللحم [illegible] الدم في غير اللحم الغددي لم يحصل
ايضا [illegible] الحاصل ان كل واحد من [illegible] الثلاثة واللحم الغددي [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الجميع [illegible] لكل واحد [illegible] واما الموصل من الحيوان الاحليل وموضع بينهما اي بين الانثيين وجنبه اي جنب الاحليل [illegible]
اي الموصل في القناة العروق وفي بعض النسخ منتسجة وكانها زيادة يندفع فيها المني الى الحبل وقال ابن جميع هذا اللفظ لا يليق
بهذا الموضع لان الحبل وقت حبل الام [illegible] كان ذلك في [illegible] اي في وقت [illegible] لم يصدر عن [illegible] لان الحبل
[illegible] اذ [illegible] من الظرف [illegible] فاذا كان [illegible] الظرف [illegible] الرحم [illegible]
والحبل قد يكون مصدرا وقد يكون ظرف زمان وظرف مكان وانما يعرف المراد بالقرائن المختصة في وقت الاستعمال والمراد هنا ظرف
المكان لا الزمان [illegible] يندفع فيه المني على ان الحبل ظرف المكان اي موضع الحبل وهو اليق بهذا الموضع [illegible] الزمان حتى لا يليق به
وربما استدل [illegible] لان القرينة [illegible] في [illegible] المراد بالحبل [illegible] وقت حبل [illegible] وانما كان [illegible]
وفي بعض النسخ الهبل في كتاب خلق الانسان [illegible] المعروف [illegible] والرحم [illegible]
[illegible] والحلقة [illegible] التي [illegible] وفي الصحاح [illegible] الرحم [illegible]
[illegible] الفرج والرحم [illegible] في كتاب خلق الانسان وقال [illegible] الرحم [illegible]
[illegible] وهذا هو الذي اراد الشيخ [illegible] لان المني [illegible] ثم [illegible] الرحم [illegible] وللثنا
بالمادة الرحم الذي يخرج فيه منه المني [illegible] المني [illegible] وتفصيل [illegible] ان فيه [illegible] حرارة
غريزية [illegible] لاجل الاحالة [illegible] الاعضا [illegible] في الرحم [illegible] وحرارة [illegible] من [illegible]
ما [illegible] حرارة [illegible] الاعضا [illegible] في باطن البدن [illegible]
[illegible] من الحرارة [illegible] البرد الخارجي من الدخول الى باطنه فتبارك الله احسن الخالقين [illegible]
في [illegible] الاعضا بحسب الفعل والمنفعة قال رحمه الله قال جالينوس ان من الاعضا ما له فعل فقط ومنها ما له فعل
ومنفعة ومنها ما له منفعة فقط ومنها ما له الفعل ومنفعة معا الاول كالقلب والثاني كالرية والثالث كالكبد العضو الفاعل هو الذي

يصدر عنه فعل ضروري في بقاء الشخص او النوع سوا كان ذلك قوة او شيا آخر فيكون الاول العضو الفاعل او الرئيس والمعطي له
المني [illegible] بعد المادة لان ينفعل فيه العضو الفاعل سوا كان ذلك الفاعل رئيسا اولا واقول انه يجب ان يعني بالفعل ايجاد
الشي بحدوث الافعال الداخلة في حيوة الشخص او بقا النوع اي تمام ذلك الفعل المحتاج اليه في حيوة الشخص او بقا
النوع يكون بذلك العضو وحده يعني من غير حاجة الى معونة عضو آخر لان ذلك الفعل نفسه يكون بذلك العضو وحده وذلك لان
العضو المني لابد وان الفعل فيه ايضا ولا يكون بجملته صادرا عن العضو الفاعل وحده بل قد يصدر عنه وحده فيكون العضو الفاعل
ما يكمل عنده شي موضوع في بقا الشخص او النوع مثل ما في توليد الروح فان القلب مستقل بتوليد الروح ليس
يحتاج الى معونة عضو آخر في توليدها وكذلك الاصابع للمس مستقلة بالامساك لا يحتاج الى معونة عضو آخر واما الانثيان فان
كان التوليد المني ونقصان القوة المولدة عليه يحصلان فيهما من غير احتياج الى عضو آخر في هذا المعنى وكذا استطيع القناة الصوت
لا يحتاج الى معونة عضو [illegible] وكذا استطيع القناة الصوت ليسا من الافعال الداخلة في حيوة الشخص او بقا النوع
ونقصان القوة المولدة على المني ليس فعل الانثيين فقلنا انما يحصل به [illegible] قد يعد فيما يحصل به الحيوة كما تقدم في القوى
النفسانية وانما نقصان القوة المولدة على المني لما كان بسبب التوليد المني الذي هو فعل الانثيين اسند اليهما وان عني بالمنفعة
ما يحتاج في تولد فعل عضو آخر مستقل اي بعد فعل العضو الآخر فيه يتم الفعل تاما في افادة حيوة الشخص او بقا النوع
وحفظ الجنين قد يكون لحيوة الشخص كما هو الرية للقلب لا انما [illegible] وقد لا فرد لان [illegible] اذا خالط دم القلب [illegible]
فيه نعد صلح ان يتولد منه الروح على مذهب الطبيب اولا ان يعد من الروح على مذهب الحكيم وقد يكون لبقا النوع كاعداد الاعضا
المولدة للمني قبل الانثيين كما للتوليد فان قيل على هذا يجب ان يعد فعل القلب منفعة بالنسبة الى الدماغ وان يعني خادما فيما له
لا يجاب بان [illegible] المني وان ما فعله القلب استقل بفعله وحيث ان العضو المني فان فعله تاما فيما [illegible]
فاستدل [illegible] ان يعود ويقول [illegible] فعل القلب تاما فيما [illegible] والدماغ ناقص بالنسبة اليه ناقص الا انما على مذهب الحكيم
وناقص القوة على مذهب الطبيب بل يجاب الامام [illegible] ان فعل القلب ذلك لا يعني منفعة فان ذلك ينافي رياسة المطلقة على ما ذكرنا
آنفا واعلم انه يمكن ان يفرق بين الفعل والمنفعة بوجه آخر وهو ان الفعل كالفرق [illegible] والمنفعة معينة على الكمال مثاله الاصابع فان فعلها
الامساك [illegible] وكم منها كثيرة مثل الانبات [illegible] الامساك ومنها ان الفعل [illegible] والمنفعة وان كانت فعلا لها
[illegible] الانسان فلان [illegible] قطع الاغذية ثم [illegible] الغذا بل لاجل الانتفاع بجودة الهضم [illegible] الاغذية
فعل [illegible] الانسان [illegible] على ذلك [illegible] الا انه لم يدخل العضو المني في تعريف العضو الفاعل لا انا نقول
هو كذلك لان الفاعل هو ما يكمل عنده شي ضروري في بقا الشخص او النوع والمني ليس كذلك [illegible] قال الامام انه ليس
لم يشترط في الفعل ان يكون معتبرا في بقا الشخص او بقا النوع فانه يدل في جوامع العلل ان الاعضا تلك اصناف منها ما يتم بفعل له
لا افعال فقط مثل الدماغ [illegible] السبب [illegible] المزية كان ذلك [illegible] ومنها ما يتم بمنفعة [illegible] كالترب فان فائدته
تحصن اعضا الغذا ومنها ما يتم بفعل ومنفعة معا بمنزلة القناة فان فعلها انه يتم بالصوت بان يشرع الهوا اذا خرج [illegible]
ذلك حتى [illegible] من [illegible] ومنفعتها [illegible] الآفات ولا [illegible] الهوا ثم قال هذا كلام [illegible]
[illegible] القناة [illegible] الصوت [illegible] في حيوة الشخص او بقا النوع بل كل ما تم بالعضو وحده [illegible] كان معتبرا في
بقا الشخص ام لم يكن فيه نظر لانا لا نسلم ان الصوت يتم بالقناة فقط [illegible] والعصب التي في عضلات الحنجرة [illegible]

وهو العضو الثالث

وحده بلا معين عضو آخر لا بل معونة شيء آخر كعضو الحنجرة بالرئة ويحوها ينقطع الصوت والاعضاء الصوت مثلا **واما الكبد فانها تخدم الاعضاء منها الثاني وقد تخدم الثالث والرابع** لاشكال ان الكبد تخدم دائما في جميع الشخص وهو توليد الدم لاجل اخلاف ما يتحلل منها تعلماته يصير الدم سالما للغذية تشبها منه من الخدم الثاني **وبا تخدم الخدم الاول** هكذا في اكثر النسخ وقيد تعقلات المهم من الخدم الاول هضم الغذاء اللطيف لا ان يتناول المراد من الخدم الاول الذي لذات له عضادا او اهمها في الخدم الاربعة وثانيا هو الثاني وثالثا هو الثالث اعلى وفي بعض النسخ **الثاني** وهو ظاهر صحيح بلا ماويل فيكون الاولى من الاولى **فاما من حيث ذلك الدم للغذية** وفي بعض النسخ ما يصير للكبد **شبها** اي شبه الكبد وفي بعض النسخ **نفسه** والصحيح الاول **بكون** اي الكبد **قد تخدم فعلا ومعاونة ببعض مثلا كما ينبغي النفس تخلل** وهو الخدم الثالث والرابع **بكون** اي الكبد **قد تخدم** وظاهره الخدم الثاني قال المسيحي اعلم انه انما ذكر هذا القسم لضرورة القسمة الثلاثية الى ما لا ينفعل ولا يفعل والى ما لا ينفعل وينفعل معا لا لاستفادة دون القسمين لان هذا القسم يحتمل كلا من القسمين فان تاثيرالدم في الرئة تفعل وبالقياس الى القلب منفعد وتاثير القلب في جوهر الروح تفعل وبالقياس الى الدماغ منفعل وفيه نقل **البحث الثاني في تقسيم الاعضاء بحسب ما يتكون منه** قال رحمه الله **ومن الاعضاء اعضاء راسها** وفي بعض النسخ **من الاعضاء** واعلم اولا ان كل عضو فتكونه انما يمكن من مادة قابلة للصورة والمراد القابلة لذلك هي الدم والمني وكل عضو فتكونه اما ان يكون من الدم وحده او من المني وحده او منهما معا والاول اما ان يكون الدم الذي يتكون منه قد قارب الاستحالة الى المنوية حتى صار فيه قوة من المني او لا يكون كذلك والاول كالاسنان والثاني اما ان يكون تكونه من شيء من ذلك الدم وهو اللحم او منه ما ينبت وهو اجناس الشحم والسمين والثاني في هو المتكون من المني وهذا اما ان يكون تكونه من ذلك بلا واسطة وهي كالعظم او بواسطة كالدماغ والنخاع فانهما يتكونان من دم واسطة ما يتكونان عن المني بلا واسطة والثالث وهو الذي يتكون من الدم والمني لا يمكن ان يكون الا مركبا اذ ليس يمتزج من الدم والمني ماده واحدة يكون منها تكونه بل لا وان تكون من كل واحد منها عضو صريحا وهذا على تشبيه لان تلك الاجزاء اما ان يكون فيها تكونه بواسطة او لا يكون والثاني كالعصب فان الجزاء العصب هو رباط وهما يتكونان عن المني بلا واسطة والدم حاشي ومن يتكون عن الدم بلا واسطة والاول كالراس فان بعض اجزائه يتكون عن المني بواسطة وذلك كالانف والوجه وبعضها يتكون عن المني بلا واسطة كالعظام التي فيه وبعضها يتكون عن الدم بلا واسطة كاللحم الذي فيه واذا عرفت ذلك فاعلم ان المراد بقوله **اي من الاعضاء ما يتكون من المني** يعني به اصل خلقته ومبدأ التكوين وما يستحيله فاعتقدوا انه اقام بالدم لان هذه الاعضاء اذا انقطعت كالسن في غاية الصغر ما فائدة او جنونه ثم القطيف ومما يدل على تكون هذه الاعضاء من المني اذا لم يكن العهد بالتي تربما ينقص منه شيء لم يعد مثل كذلك الاعضاء الدموية فانها تعود في سائر الاسنان على سياق بنائه ويهذا التاويل يعني يبيان المراد بما يتكون من المني يندفع ما اورده الامام ههنا وما يسويه فيما بعد الا الاول فلانه قال ان القلب عضو لحمي والاعضاء اللحمية متاخرة في الوجود بالاجماع ما تقدم تكون القلب واما الثاني فلما قال من انه اذا جاز اختلاف عضو عظل من العضو لمنوية بالغذاء والغلظ يشكل لا يحرز بدله عوض الذاهب منه بالنقصان والنزف وجواب الاول انه فرق بين العضو اللحمي واللحم فان الذي ذكرانه يتكون من الدم هو اللحم العضوا اللحمي وذلك لان هذا يتكون من المني ثم تراكمت اجزاؤه بالدم فغلب لونه عليه بسبب ان اللحم من جهة انه من تغيران يسمى لحما وهذا لا يلزم من تكون الجزء من الدم تكون القلب منه لانه لحم لا لحم وما احاب بعضا السامري بانه يمكن ان يقال انه اول ما ينصب من دم الحيض يتكون منه لحم القلب ثم بعد ذلك يتكون من المني سائر الاعضاء فهذا لا يستحق ان يلتفت اليه ان كان الامام قابلا به وجواب الثاني ان المتحلل من العضو المنوي ليس هو جزءا من الاصل بل من الاجزاء الدموية الزائدة فيه والدم موجود في البدن **وهي**

المتشابهة الاجزاء خلا اللحم والشحم ومنها ما يتكون عن الدم كالشحم واللحم فان ما خلاهما يتكون من المني وقول الامام الاعضاء المركبة من حيث انها مركبة فهي تتكون عن الدم والمني ولا شيء من الاعضاء البسيطة وليس ايضا كل عضو بسيط يتكون من العصب والرباط لان من المني والدم بل الاعضاء البسيطة التي لا تكون مؤلفة من الاعضاء البسيطة هي التي يمكن تقسيمها الى ان منها ما يتكون من المني ومنها ما يتكون من الدم فاذن قوله ان من الاعضاء ما يتكون من المني ومنها ما يتكون من الدم فاذن قوله ان من الاعضاء فيه مساهلة والتحقيق ما ذكرناه مدفوع بما ذكرناه من ان مورد التقسيم الاعضاء المتشابهة الاجزاء مطلقا سواء كان تولده مما ذكرنا بواسطة او بغير واسطة لا على ما ذكره المسيحي من ان مراد الشيخ بالتكون التكون الكائن على سبيل الاستلزام لا على سبيل المجاورة ويكون الاعضاء الآلية من المتشابهة تكون بمجاورة لا استلزام فانه فاسد لان تكون بعض المتشابهة من اجزائها انما يكون بمجاورة كالوتر والعضل ونحوهما فان قيل قوله فان ما خلاهما يعني ما عدا اللحم والشحم من الاعضاء يتكون من المني مستفض ببعض الاعضاء المركبة كالراس فانه غير متكون من المني قلنا المراد ما خلاهما من الاعضاء المتشابهة الاجزاء فكانه قال كل عضو متشابه الاجزاء اما ان يكون تكونه من المني او من الدم كاللحم والشحم فان ما عداهما من المتشابهة يكون تكونه من المني لا يقال لا نم انه ما عداهما من المتشابهة يكون تكونه من المني فان السمين والسن من الاعضاء المتشابهة الاجزاء وتكونهما من الدم لانا نقول اما السمين فيجوز ان يكون الشيخ عده من جملة الشحم لانه من دسومة الدم او من جملة اللحم لانه من مائية الدم واما السن فيجوز ان يكون عند الشيخ من الاعضاء الآلية كما هو راي بعضهم ودفعه ابو سهل المسيحي على ما ذكر حيث تكلم في التشريح وقال ومما يدل على انه من الآلة ان النشاد يسرع الى بعضها دون بعض وينظر هذا ظهورا بينا في اسنان الحيوانات العظيمة الجثة كالجمل ونحوها ولو كانت متشابهة لتشابهت اجزاؤها في قبول الفساد ويجوز ان يكون عنده ايضا من الاعضاء المنوية لتكونه من دم شبيه بالمني **ثم المذكور يعني الاعضاء التي هي الاعضاء المتشابهة الاجزاء المتكونة من المني** **على قول من يحقق من الحكماء يتكون من مني الذكر كما يتكون الجبن من الانفحة ويتكون من مني الانثى كما يتكون الجبن من اللبن وكما ان مبدأ العقد في الانفحة كذلك مبدأ عقد الصورة في مني الذكر وكما ان مبدأ الانعقاد في اللبن فكذلك مبدأ انعقاد الصورة اعني القوة المنفعلة في مني المرأة وكما ان كل واحد من الانفحة واللبن جزء من جملة جوهر** وفي بعض النسخ **من جوهر الجبن الحادث عنهما كذلك كل من المنيين جزء من جوهر الجنين الحادث عنهما** هذا الكلام من الشيخ يبنى على مسئلتين احديهما اثبات مني المرأة والثانية اثبات جزئية مني الذكر للجنين وقد اختلف فيهما العقلاء اما الاولى فالمشهور عن ارسطاطاليس انكر مني المرأة ويقول ليس لها الا دم الطمث على ما ذكر الشيخ عنه في الفصل الاول من المقالة التاسعة من كتاب الحيوان وشنع عليه جالينوس ثم احتج على وجود المني في المرأة بوجوه منها ان الاولاد يشبهون بالامهات فلهم اصل ومبدا هو المشبه لهم بالام وليس ذلك هو دم الطمث لانه غير حاصل للاب فهو بسبب المني الحاصل للام الثاني قال ارسطو يعترف ان الشرايين والعروق التي في اوعية المني اذا طال زمان محاكة الدم في استدارات الثلاثة صغت منه شيء وكان في سائر العروق تلك الاستدارات ولا تشابه فكان يني لمعنيهما شيء وان الات الشريانات والعروق يتكون منه المني لكن مني الذكر لا يفي بذلك لقلته وكثرة هذه الاعضاء فلا بد ان يكون للمراة مني الثالث ان بعض الاعضاء مثل العظام والاعصاب والعروق والاوتار والرباطات والغضاريف والشريانات ليست متولدة من الدم والا لكانت حالها حال الاعضاء الدموية حتى لو قطع منها شيء ينبت عوضه بعد الي يكاد ان يكون لما ثانيا انه لو قطع منها شيء من عضو الذاهب منها انه ينسب الى مني والرابع انه ربما وجدت رطوبة المني في بعض النساء التي استرخت بعاصير بطنها

رطوبة منوية قال لانها رطبت من مني الذكر الخامس قال كان بعض النساء حال شبيهة باحتباس الرحم لطول عزوبتها ثم استرخت كثيرا ووجدت لذلك لذة عظيمة كلذة الجماع ومن النساء من ان النساء [illegible] منيا ويلدن [illegible] فمذهب جالينوس في ان مني المرأة [illegible] وقد طال كلام الشيخ في هذه المسئلة مع جالينوس ووجه فساد حججه مع اقراره بوجود رطوبة للمرأة شبيهة بالمني اما الاول فقد طال البحث فيه وحاصله انه لو كان سبب المشابهة ما ذكره لكانت مشابهة الولد للاب دائما ولما لم يكن ذلك علم ان ما قاله جالينوس صحيحا فان ارسطو ذكر ان امرأة سوداء ولدت بنتا بيضاء وان الولد شبيه جدا بعيدا بل سبب المشابهة فعل القوة باذن خالقها على حسب ما تقتضيه المادة فاذا صادفت المادة قابلة لصورة ما اعطتها صورة مشابهة لاستعدادها فتارة تكون مستعدة لقبول صورة الاب وتارة تكون لصورة الام وتارة لصورة اخرى فنقول انه لا يلزم من حصول المشابهة تارة مع الاب وتارة مع الام ان يكون المشبه حاصلا من جهتهما معا لانه سلم ان المشبه من جهتهما معا لكن لم لا يجوز ان يكون المشبه من طرف الام دم الطمث كما انه من طرف الاب المني واما الثالث فمبناه على ان الشرايين مولدة للمني فيجب ان تكون متولدة من المني لانه نقول هذا منتقض عليه بالكبد فانها المولدة للصفراء والسوداء وليست هي متولدة منهما قال الشيخ ونقلت الكلام عليه ونقول [illegible] والعروق متغذية بالدم فيجب ان تكون متولدة من الدم وتقرير هذا انك تقيسها على ان هذه الاعضاء متغذية بالدم وان العضو يجعل الغذاء شبيها بجوهره فلو كان يقول ان جوهر هذه الاعضاء من جوهر الدم فتكون متولدة منه لا من المني وهو محال واما الرابع فالثاني وهو ان الشرايين غير متولدة من الدم ولا كان [illegible] في وجوب [illegible] الى آخره نقول ليس هذه الاعضاء بكليتها متولدة من المني بل المقدار الذي منها [illegible] متولدة من الدم على ما بان فاذا كان كذلك فلم لا يقال ان مني الرجل يفي بتولد ذلك المقدار واما الخامس فلانه ان وجد وجد المني في بعض النساء فلما رطوبة بيضاء فنقول ولو وجد هذه الرطوبة البيضاء فلم يصح انها لانها لا يجوز ان تكون مني حيوان ولو كان كل رطوبة بيضاء لزجة كذلك يصح البلغم اللزج والمخاط ان يتولد منهما ما يتولد من المني واما السادس فلانه يجوز ان تكون خاصا من اختلاف الرحم فيحصل اللذة الحاصلة فيها من راحة العضو من الم تمديد المادة فانه لا معنى للذة عند جالينوس الا الخروج من الحالة الغير الطبيعية الى الحالة الطبيعية واما السابع فلانه قال الشيخ ان الرطوبة التي ارتها الانقال لها معنى بالحقيقة على ما سنعرفه واما اللذة فبسبب [illegible] الرطوبة للرحم ولدغها لانها كيف كانت لا بد ان يكون فيها لذع والعضو في نفسه حاس والذي يحقق لنا من كلام الشيخ بعد تطويله ان ارسطو يعترف بوجود رطوبة للمرأة تشبه المني تخالط المكون وهي مغايرة لدم الطمث ولا كانت خلقة [illegible] بحار بينهما فيها الا انها مغايرة لدم الطمث فلان المرأة تلتذ بسيلانها الى الرحم خلاف دم الطمث الصرف فانها لم تحس الى الرحم ويسمى هذه الرطوبة التي تعلم بها وتلتذ به يجوز ان تسمى منيا بالمجاز فان اسم المني لم يوضع لكل رطوبة بل للرطوبة التي تخرج من الاحليل مع لذة ويكون خروجها دفعا وسببا لوجود حيوان فالعظيم يكون رائحته شبيهة برائحة الطلع والجملة يكون لها صفات تخص احدها بياض اللون وثانيها حصول اللذة منها عند سيلانها على عضو مخصوص وثالثها خروجها دفعا ورابعها ان يكون فيها قوة عاقدة وخامسها ان يكون رائحته شبيهة برائحة الطلع فان جعل اسم المني لهذه الجملة لم يجز ان يسمى رطوبة المرأة منيا وان جعل لمجرد بل للمتصف منها ببعض هذه الصفات جاز ان تسمى منيا فلنتكلم في هذه الصفات فيها اما الصفة الاولى فعند جالينوس انه لعدوها المني فيه رطوبة بيضاء ولزجة وايضا لو لم يكن ذلك لمن كان خلق الجنين منها فان نقلها الحالة ما يرد عليها الى البياض فان حكمها عودي واما الصفة الثانية فهي حاصلة لمني فانه يحصل ورقة

منيا ويلدون [illegible] لذة عظيمة ولذلك يحكي سبق ماء الرجل نقلت وتالمت وتحكي سبق ماء الرجل بانها طالبت بالنكاح واما سبب اللذة من نزول المني الى الرحم فهو سيلان المادة على جهة ملائمة موافقة في نفسه حساسة ثم انها نعزيه بلذعه ويزيل نكاية اللذع فتكون كما يخرج من حالة غير طبيعية الى حالة طبيعية وتنال هذه اللذة [illegible] صاحب الزحمة بسبب دهن فانه يحل عن حرقته فانه يدخل عندها والالذعها ثم يقربها بامر له لذة الجماع ان ظهر وابلغ لقوة الاسباب الفاعلة والمنفعلة واما الصفة الثالثة فغير موجودة لان الدفق لا يكون من جهة الانزلاق الى قعر الرحم بل الاولى ان يسمى صعودا فانك ستعلم ان خصيتي الانثى خارج الرحم وفي ان مني المرأة لا ترى الرحم نظر فيحقق واما الصفة الرابعة فغير موجودة لانه على المذهب الحق وكذا الخامسة واعلم ان في هذه نظرا لاولى ثلاث اشياء العاقدة المختلف في وجودها في مني الذكر عن مني الانثى لم يخرجه من المنوية بل الاولى ان لا تكون فيه العاقدة وتكون في المنعقد كما هو مذهب الحق واما الثاني فلان رائحة الطلع والعجين واحد وقد سمعت من غير واحدة منهن انا نشم من منيا رائحة العجين وايضا سمعت من جمع انهن يتوهمن انهن امسكن بندق ماء المرأة وهذا مما تعلقت ظن الظان ان هي بياض مني الرجل في العاقدة والمنعقدة فسقط الآية الاوصاف على المذهب الحق ويمكن ان يكون قول الشيخ والحق عندي ان المرأة لها مني لكن لا كمني الرجال اشارة الى ما ذكرنا فاذا عرفت هذا فنقول ان اريد بالمني ما اجتمعت فيه الصفات المذكورة لم يكن ماء المرأة منيا الا مجازا وان اريد ما حصل فيه بعضها كان منيا حقيقة لا مجازا هذا ما قاله المسيحي وهذا ما يتعلق بالمسئلة الاولى واما المسئلة الثانية فقد طال الكلام فيها وادعى جالينوس ان ارسطو يرى ان مني الرجل لا يخالط المكون ولا اجزاؤه قال الشيخ في الفصل الاول من المقالة التاسعة من حيوان الشفاء ليس هذا رايه بل عنده ان مني الرجل وان خالط فانما يخالط على انه فاعل لا على انه مادة بل هو مع المادة التي للانثى كالمبدأ المحرك ويكون منه الروح بل يكون اصلا للروح وعلى هذا لا يدخل مني الذكر في قوام الاعضاء بل ان كان يدخل في قوامها شيء فذلك الروح او يكون من شانه اذا افاد القوة تحلل وانفصل بالعضا فانه نقض افضل الحكماء ولم يحسن ان يقول شيئا الا كونه قليل الضبط في الاصول وان كان كثير البسط في فروع الطب فلنذكر ادلة جالينوس ثم نذكر ما ينقضها منها وجهان احدهما ان الرحم مشتاق بالطبع الى المني والمشتاق الى الشيء بالطبع كيف يضعه فالرحم لا يضيع المني واذا لم يضعه صار جزء الجنين واستشهد على صحة الصغرى بوجهين احدهما ما ذكره ابقراط وهو ان المرأة لم تحب ان تحبل وعزمت على ازالة المني فامتنعت المخرج بشدة التوحد حتى ازلقت المني وذلك يدل على شدة اشتياق الرحم الى المني الثاني الجماع بحسبه وقت المجامعة عند الانثى كان شديد الحب لهما الى الدخل سيما اذا كان الجماع والمجامعة بعيدي العهد بالجماع وذلك يدل على شدة اشتياقه الى المني قال ومن العجب ان دم الطمث مع ان الرحم يدفعه بالطبع فانه يحفظ ويمسكه عند الحاجة فالمني الذي يشتاق اليه بالطبع كيف يضيعه وثانيهما ان بطن الارحام خلق خشنا لئلا يزلق المني حتى يحفظ ويمنعه من السيلان مع قوته قال الشيخ في حيوان الشفاء في الفصل المذكور من المقالة المذكورة يتعجب من هذا الرجل مع دخول في جودة التصرف في المنطق والفلسفة كيف قنعت نفسه بهذه الحجج السخيفة اما اولا كيف يجوز ان يكون مني تحصيل تيار الشوق طبيعيا الى ثم يضيعه فنقول يجوز ان يشتاق شيء الى شيء لحاجة اليه ثم اذا نال منه حاجته زال ذلك الاشتياق كاشتياق الكبد والعروق الى المائية عند الحاجة اليها لاجل التنفيذ في المسالك الضيقة ثم عند زوال تلك الحاجة لا يبقى ذلك الحب بل يتبدل الحب بالدفع وكحال الاعضاء في جذب الادوية المسهلة لما يجذبها فتحليل ادويتها ثم عند الاستفراغ عنها لا يبقى ذلك الحب كذلك ينفعل في مني الرجل فلم لا يجوز ان يشتاق اليه الرحم او الى الامر يوجد في مزاج دم الطمث فيفيده

المزاج الصالح لقبول النفس الانسانية ثم ان الرحم تستقي منه بعد ذلك ويدفعه او يخلى عن مسكه ويحلل ينسف هذا ان سوى ايضا الى
حالة المطلوبة للرحم بل يتغير ويتبدل بكيفية شانه لا محالة يتبدل الجذب بالدفع فانه كما انه يتبدل الشوق بالرغبة في حق دم الطمث
للحاجة كذلك يجوز تبدل الرغبة بالنفرة في حق المني لزوال الحاجة فيظهر ان ذلك العجب بحجة على الاول وانما تستوية باطن الرحم وما لا فاع
وذلك لتعلق المني بالاجل الحاجة اليه فانه ذكر انه لم يخل منه عند الاستغنا لكن الشرط انما يتبع فانه هل يصير جزءا من بدن الجنين
وما ذكر لا يفيدنا شيا من ذلك هذا حاصل ما ذكره في الشفا ثم جمع بين المذهبين بانه لا يبعد ان يكون القوة العاقدة في منى الذكر
اقوى والمنعقدة في منى الانثى اقوى فجالينوس اعتبر الاقوى والاضعف وارسطو اعتبر الاقوى في كل واحد من المنيين وضرب المثال
عليه باللبن والانفحة واما مذهب الشيخ في هذه المسئلة فمضطرب جدا لانه قال في الفصل الثالث من المقالة التاسعة من حيوان
الشفا ولكنا نقول ان منى الرجل يتحلل ويتفرق في اجزاء المتكون فان ذلك الاجزاء انما تنمو وتكبر وتعظم بمادة للانثى وان
كانت المنى لكون اجزاء متحللة متداخلة من منى الرجل فلا يبلغ ان يصير عضوا متصلا بل انما يكون منتشرا في خلل العضو ثم الانعقاد
الجنين من هذين المنيين وقال في الفصل الاول من المقالة السادسة عشر من الكتاب المذكور ان منى الذكر ليس هو جزءا
من الاعضاء بل هو مبدأ روحي نافذ فيها ليفصل الاعضاء فاذا وقع في الرحم قوم نطفة الانثى وحركها ويحرك هو ايضا منها فالجسد
من الانثى والروح النفساني من الذكر والمولود ذكرا وانثى مختلفين اذا تادى الزمان في بقاء التناسل الى سلطة الانثى
لغلبة المادة على الصورة قال ويدل على صحة هذا البرهان فانها تنقلب الى الانفحة اذا انكرت ... وانما ثبت الانفحة
فانا نرى ببلاد خراسان جبنة منبسطا ثم يصير كرينا الانبساط ثم يصير كما يكون الكرنب وكذلك اجناس البطيخ ويزيد هذا
ما وصل من فاصل جالينوس كان سما فلما نقل الى الديار المصرية صار غذاء محضا وكذلك الخوخ كان سما ببلاد فارس ثم صار
غذاء ربما انتقل الى بلاد فلسطين وهذا جميعه يدل على ان الغلبة لمادة الانثى لا لمادة الذكر وقال ههنا ان منى الذكر بمنزلة
الانفحة الى قوله كذلك كل واحد من المنيين جزء من جوهر الجنين واعلم انا اذا قلنا ان منى الذكر لا يصير جزءا من الجنين ثم يكون
بدن المولود متكونا بالكلية من منى الام ودم الطمث وان قلنا انه يصير جزءا منه لا انه كالانفحة ومنى الام يكون كاللبن فلذلك ان
مادة الام اكثر ثم ذلك المتكون انما ينمو بالمادة التي ينفصل من الام فعلى جميع التقادير اكثر الاجزاء التي هي مادة للجنين ينفصل
من الام وذلك يقتضي ان يكون مشابهة الولد للام اكثر من مشابهته للاب ولهذا قال عليه السلام تخيروا لنطفكم فان اكثر الشبه
من الاخوال ويجب ان تعلم مع ما قدمت ان الحكما والاطبا اتفقوا على ان منى الذكر فيه قوة عاقدة واختلفوا في انه هل فيه قوة
منعقدة حتى يصير جزءا من البدن للجنين او لا حتى لا يصير جزءا منه فالحكما انكروها مستدلين عليه بان منى الذكر فيه قوة عاقدة
فلا يكون فيه منعقدة لان الشيء الواحد لا يكون فاعلا وقابلا لكن هذا الكلام ليس على اطلاقه بل الشيء الواحد البسيط من جهة
الالات والقوابل لا يكون كذلك لكن المنى ليس كذلك لتركبه من اجسام مختلفة غاية ما في الباب انه بسيط حسا في الشفا ولهذا
وكان الطبيب يسلم ان مثل هذا البسيط لا يكون فاعلا وقابلا الا ان الحكيم كيف يستدل به عليه والاطبا اثبتوها مستدلين عليه
بالوجهين المنقولين عن جالينوس وغيرهما الاول منه المذكور فيحتمل ان يصير منى الذكر جزءا من بعض تلك الاجرام ام فيه قوة لكن
لعلهما انه يصير مادة للروح الساري في الاعضاء وثانيهما انه ينعقد منى الانثى ثم يتحلل ويفسد وهذا هو الذي نقل عن جالينوس
انه مذهب ارسطو والامتناع المذكور ايضا قالوا بعد اتفاقهم على ان قوة العاقدة اقوى من المنعقدة احديهما ان البدن
يكون من منى الذكر كما يكون الجبن من الانفحة الى آخر ما قال الشيخ ومنهم من لم ينفع ثم الشيخ ان مذهب ارسطو وما اليه الاشارة

يدل على قول ابن الحكما وفيه نظر لان هذا القول لا يتم على ما قالوا الا اذا ثبت ان في منى الذكر قوة منعقدة والا لم يصر جزء البدن البتة وظاهر
ان مذهب ارسطو ما في القوة المنعقدة في منى الذكر كما في القوة العاقدة في منى الانثى وبهذا احتج الشارحون على ان منى الذكر
لا يخالط الجنين بوجهين احدهما ما سبق وهو ان فيه العاقدة فلا يكون فيه المنعقدة وثانيهما ما يشاهد من البيض الذي يكون
من الدجاج فانه اذا عرض عليه سفاد الديك عاد مفرخا بعدما لم يكن مفرخا هذا وان كان كذلك لكن ما نقلنا عن الشيخ
في الشفا ونقل ان ارسطو اعتبر الاقوى في كل واحد من المنيين وضرب المثال عليه باللبن والانفحة يدل على ان فيه قوة منعقدة
والثاني ان لا تثبت فيه قوة منعقدة على الاطلاق ويدعى ان الاعضاء الاصلية انما يكون تكونها من مجموع المنيين هكذا نقل
عن المتبين لكن الثاني لا ينافي بل ينافي اتفاقهم على ان العاقدة فيه اقوى من المنعقدة لان هذا يقتضي وجود المنعقدة
والثاني في بعضها وكذلك اتفقوا على ان منى الانثى فيه قوة منعقدة واختلفوا في انه هل فيه قوة عاقدة ام لا بعد الاتفاق على ان المنعقدة
فيه اقوى من العاقدة على تقدير وجود العاقدة فالاطبا اثبتوها بحجة حقه ترجح لا يستحق ان نقل فالحكما انكروها مستدلين عليه
بان فيه قوة منعقدة فلا يكون فيه قوة عاقدة لان الشيء الواحد لا يكون فاعلا وقابلا لا فيه ما عرفت وبانه يلزم ان يكون منى المرأة كافيا
في التوليد وكان منى الرجل اما لا ولد ولا ولا ولو كان فيه قوة عاقدة لكانت اذا لاقت المنعقدة يجب ان يظهر فعلها لكن لما لم يظهر
فعلها عند ملاقاتها اياها علم ان لا يكون فيها قوة عاقدة بيان الشرطية انه لا معنى للقوة الفاعلة الا مبدأ التغير من آخر في آخر من
حيث انه آخر فاذا لاقت هذه القوة الفاعلة القوة المنفعلة ولم يظهر منها الفعل لم يكن مبدأ التأثير فلا يكون القوة قوة هذا خلف
وبيان نفي التالي ان منى المرأة اذا سال الى رحمها عند الجماع الذي تمنت المرأة فيه بتمنيها دون الرجل يستفرغ فلو كانت هناك
قوة عاقدة كانت العاقدة ملاقية للمنعقدة فكان يجب ان يظهر الفعل ويحصل الولد والجواب عن الاول ان كانت القوة قوة ضعيفا انما كانت
ضعيفة ولما لم يظهر هذا الفعل اصلا علم ان ليس فيه قوة عاقدة واما الثاني فطريقنا من الاول وجالينوس مع اعتقاده ان في منى
المرأة العاقدة والمنعقدة يمنع من امكان التكون منه فقط ويدعي ان القوة العاقدة في منى الانثى لا يتم فعلها الا بمنى الذكر وهذا
الجواب ليس بسديد فانه اذا كانت القوة ضعيفة كان فعلها اصلا ضعيف كقوة المعدة الهاضمة اذا ضعفت فانها تهضم ولكن يكون هضمها
ضعيف فكان يلزم ان التولد من منى الانثى ضعيفا لا معطلا والا لما جاز ان يكون الضعف ما ادى يكون تولد الجنين منه اكثرى العدم
وان امكن لكنه انما يوجب الندرة لا الاستحالة واما من منفرد بامكان التولد من منى الانثى فقط لجواز ان يحصل لبعضهن المزاج
المعتدل ليستعد للنفس لكن يكون ذلك نادرا جدا لان حصول ذلك المزاج منه وحده يكون نادرا جدا لا انه لا يحتاج الى يكون بالاعتدال
لانفعال الكيفيتين البرد والرطوبة وهذا كان كل واحد من العناصر اذا امتزج بالباقي قبل الصورة العضوية والروحية لان كل عنصر
سارية في جميع اجزاء المركب فيكون حاصلة في كل واحد واحد من عناصره ومع ذلك لا يحدث تلك الصورة العنصر الواحد اذا انفرد لتوقف
ذلك على المزاج فكذلك ههنا وان كان كل واحد من المنيين يمكن حصول التكون منه الا ان ذلك يتوقف على حصول المزاج المعد
للنفس وهو في الاكثر انما يتم باجتماعهما معا فاذا قيل من المثال وهو امتناع التكون من عنصر واحد وبين المطلوب وهو امكان
التولد من منى واحد منافاة قلنا هذا وان كان كذلك لكن المانع فيما لمفرد الكائنات البسائط وهي منتفية عن المنى مع اشتماله على
موجب التولد منها العاقدة والمنعقدة فلا يلزم من الامتناع ثمة الامتناع ههنا ويكون الغرض من المثال انه كما يمتنع التكون
من العنصر الواحد لتوقفه على المزاج كذلك يمتنع اكثر التولد من المنى الواحد لتوقفه على الامتزاج بالآخر فافهم ذلك وقالوا ان
تولد انسان فهذا ما اعلم انه ليس كل واحد من المنيين فيه قوة عاقدة وليس الحق الا ضد قول الاثنين كما يعرف ضد غذاء

الثدي واما التركيب فيتم بذلك التوليد فانه يكون الرحم اذا اجتمع فيه المنيان تنجذب مني الذكر الى جرمه لالتذاذه به فيعرض له
من حدة وحرارة للذع يحوجه الى جذب مني الانثى ليسكن ذلك برطوبته وبلدونته ومضامة مني الذكر على الدسومة والعزونة فيلزمه
بالضرورة اختلاطهما مع متزجان ويحصل منهما المزاج المعد لفيضان النفس من خالقها تعالى جده فلا انهما من جوهر واحد وكرمه
المادة بعد غير مستعدة لقبول القوة الطبيعية وهي عندنا لا تتوقف على دفع يجذب المني الغذاء وهي من جملة تلك القوة
وعندنا انها موجودة في الشخص مدة حيوة ولذلك اذا انفصلت عضو من الاعضاء المتكونة من الدم امكن ان ينمو ولو لم يكن هناك
قوة مصورة بان خالقنا تعالى جده لما كان كذلك ثم يكون فيه الريح او الانتهاز تكونها فيستعد بذلك لقبول القوى وما يلحقها
من قوى الحس والحركة الارادية على حصول الريح في الدماغ فهذا عنده فانه نظر بعد الاطلاع على ما ذكرنا لا يخفى ما ذكر الشيخ من
مذهب جالينوس ولا ما اجاب به في كتبه في العلوم الاصلية لان حاصله ما ذكرنا. وهذا القول يعني قول من عمق من الحكماء
يخالف قليلا لكنا نقول لجالينوس فانه يرى ان في كل واحد من المنيين عاقدة وقابلة للعقد ومع ذلك فلا يمنع ان يقول ان
العاقدة في الذكورية اي في المني الذكوري اقوى والمنعقد في الانوثي اي في المني الانوثي اقوى والتحقيق القول في هذا يتولاه كتبنا في
العلوم الاصلية ولذا عرفت ذلك فاعلم ان المني بعينه لا يمكن ان تصير منه حيوانات على الحد الذي يتصف به نوع الحيوانات المتصلة
عند حاجة لا محالة الى مادة تمده وتغذيه وذلك هو دم الطمث وانما يحتبس بالكلية في اول الحمل وان كان الجنين لا يحتاج الى جميع
دم الحيض للغذاء لانه كان ينقص شيء وينضبط شيء كان المنضبط يرتاق بالمنقص فلا ينضبط فاحتبس مزيد الى ينحبس الكل
ولهذا السبب يجتمع في الحبلى رطوبة كثيرة من فضل الطمث المنصب من فضل غذاء الجنين الى المعدة لان الرحم مشارك للمعدة
فيجتمع من ذلك بلغمية في فم المعدة ورطوبة سيالة فتشتاق الطبيعة الى شيء تنشف بنشف تلك الرطوبة وانما يعرض هذا للنساء
الحوامل بالذكور اقل والحوامل بالاناث اكثر لان الذكر بسبب كثرة حرارته يجتذب الغذاء الكثير والانثى بسبب قلة حرارتها لا تجتذب
الغذاء الكثير وان الجنين لا تحلله كما تحلل الذكر بقوة الحرارة فلذلك تكون الفضلة الباقية في الاناث اكثر واليه اشار الشيخ
في الكتاب الثالث في المرض المسمى قيطا وهو ان الرحم اذا اجتمع في المعدة خلط ردي يخالف الغذاء في كيفيته اشتاقت الطبيعة الى
المضاد والمضاد يخالف المضاد مخالفة للغذاء فان المنافيات هي الاطراف وبالعكس ولذلك يعرض لقوم شهوة الطين والفحم
والتراب والجص واشباه من هذا القبيل لما فيها من كيفية ناشفة او منقطعة مضادة لكيفية الخلط فان قلت المستشهد به انكار من
المستشهد عليه فما معنى هذا الكلام قلت قد علمت في غير موضع في هذا الكتاب ان المتضادين هما الامران الوجوديان المتعاقبان على
محل واحد ويكون بينهما غاية الخلاف كالسواد والبياض والمخالفات هما الامران اللذان حقيقتاهما مختلفتان فالمخالفات اوسع
من المتضادين لان كل متضادين متخالفان من غير عكس واذا كان كذلك لا يلزم من كون الشيء مخالفا لشيء آخر كونه مضادا له فاذا
عرفت هذا فنقول اذا حصل في المعدة خلط ردي يخالف الغذاء في كيفيته اشتاقت الطبيعة بالضرورة الى شيء يضاد كيفية ذلك الخلط
اي الى شيء اذا حصل في المعدة لا يبقى ذلك الخلط على ما كان من الكيفية بل ينتقل الى الغذاء او كيفيته وقوله ولذلك يعرض لقوم شهوة
الطين والفحم والتراب والجص اشارة منه الى وقوع مقدم هذه الشرطية لان مضادة وحصول مثل هذا الخلط في المعدة عرض
لبعض الناس شهوة الطين وغيره لكونه لا اشيا المشابهة فلان فيها كيفية ناشفة او منقطعة مضادة لكيفية ذلك الخلط الردي
الحاصل في المعدة ويجب ان تعلم ان هذا الخلط لا يكون مضادة للخلط المضاد لانه لو كان مضادا له استحال اجتماعه معه في المعدة
على ما قال الامام فخر الملة والدين الكاتبي وهو ان الاشياء المنزلة بمضاد البلغم مع ذلك يشتهيها فيلزم ان المتضادين لا يجتمعان فيها

ان الطرفين اللذين بينهما غاية الخلاف لا يجتمعان في موضوع واحد ولانه لو كان مضادا للغذاء لما حدث هذا المرض لان الرغبة
تجتمع مع الغذاء المزيف ضدا له في المعدة ولا اشتياق الى الغذاء بحال لما قلنا كان او مخالفا ومراد الشيخ ايضا ذلك ولا الاطلاق
لفظ المضادة لا الى المخالفة ويلزم من هذا ان يكون ما يضاد هذا الخلط الردي مضاد الخلط الغذاء لان الخلط المضاد واقع في الوسط
بين الردي وبين ما يضاده لانه لو كان طرفا بالنسبة الى احدهما كان مضادا للخلط الردي لانه لو كان طرفا بالنسبة اليه لعظم الا ان كل
امرين واقع احدهما على طرف والآخر في البعد كانا متضادين واليه اشار بقوله وبالعكس حيث قال فان المنافيات هي الاطراف وبالعكس
واما اذا كان طرفا بالنسبة الى ما يضاد الخلط الردي كان ضدا له لما كان ضد الخلط الردي ايضا لان مضاد المضاد مضاد
على ما قيل ولا الظرف على ما قال الكاتبي بحماد ومما يلزم منه ان يكون الشيء مضاد الشيء ضرورة مضادة السواد والبياض للمضاد للسواد
وانه محال لانه يمكن ان يجاب عن هذا بما اجاب عن شبهة على قوله الفاد في لو كان يباين ما يباينه كان مباينا للشيء فان اراد الاطلاع
عليه فليطالعه في شرح الاشارات للاستاذ خاتم الحكماء قدس الله نفسه وروح رمسه فانه يغني عنه كان قد سلم شبهة الامام فعلى
سبيل ما في هذا الشرح الى ذلك وكم سلبنا النظائر قوله مضاد المضاد مضاد على الوجه الحق لا يفيده وعلى الوجه الآخر وان افاد توجيه
عليه الشك ثم قال لكنا نقول ابتداء ليس هذا الوجه الثاني بحقه فانه لو كان واقعا في الوسط بينهما لم يكن ضد المضاد يخالف المضاد لان كلا منهما
لا بد ان يكون كل واحد منهما واقعا في الطرف بالقياس الى الآخر واليه اشار بقوله فان المنافيات هي الاطراف فالمضاد مضاد
يخالف المضاد وليس كذلك فلا يكونان متضادين ويمكن ان يقال في بيان ان مضاد يخالف المضاد لا يكون ضد المضاد وهو ما قاله
فقط لانه لو كان ضدا له كان مضادا يخالف المضاد ضدان احدهما الخلط الردي الحاصل في المعدة والآخر الخلط المضاد والشيء
الواحد لا يكون له ضدان وقول الكاتبي بعد ذلك ايضا نظر لان من يعتقد ان الغذاء المضاد مضاد له انه يمنع ان الشيء الواحد لا يكون
له ضدان لاستلزامه ما يعتقد فهذه المقدمة ممنوع لانا لا نسلم استلزامه ما يعتقده فانه يمكن ان يوجه هذا الكلام بوجه آخر وهو ان
الخلط الردي فيما نحن فيه كيفية قاعلية هي البرودة واخرى منفعلة وهي الرطوبة والمضاد يجب ان يكون حارا يابسا لانه حار يابس
كما يرد اليابس والالكان يخالفا لا مضادا والمضاد لا يجوز ان يكون حارا يابسا والا لما حدث هذا المرض لاستلزام الشوق الى الحار
ولا يرد رطبا والا لما كان يخالفا للخلط الردي فاذن لا بد من ان يكون ذا كيفيتين يوافق باحدهما الردي وبالاخرى مضاده فالمضاد
المخالف يجب ان يكون اما باردا يابسا وهو على التقدير يخالف المضاد الذي هو حار يابس لاختلافهما في كيفية واحدة لا يضاده لانها ثابتة
الكيفية الاخرى واعلم اني رأيت بخط الفاضل مغيث الاشاعرة خاتم الحكماء قدس سره في شرح كلام الشيخ منقلبا بالفاظها تركها
قال المتضادان هما الامران على شيء وبينهما غاية البعد كالسواد والبياض والمخالف لا يكون بين واحد منهما غاية
البعد كالحمرة مثلا وضد الحمرة لو كان لها ضد لا يكون هو ضد السواد ولا البياض بل يكون مخالفا لهما واذن لا يكون الاضداد
وفي الموضع المذكور كان الخلط الردي مخالفا للخلط الصالح المضاد الذي هو ضد الخلط الذي يكون بمنزلة السم والمضاد للخلط الردي
ما يتعين كاشتهاء الطين والفحم او ما يجري مجراهما لا يكون ضد الخلط الصالح المضاد بل يكون مخالفا لان المنافيات
هي الاطراف التي يكون بينها غاية التباعد وبالعكس اي يكون التابع لما ذكرنا خلطا رديا مخالفا للخلط الصالح ولضده ولا
يكون ضد الواحد منهما وضده لا يكون ضدا لهما بل مخالفا لهما وهو الخلط الردي وبعد الاطلاع على ما ذكرنا لا يخفى معنى قوله
ثم ان الدم الذي كان ينفصل عن الحبلى في الاقراء جمع القرء بالفتح معروف اسماء الاضداد يطلق على الطهر والحيض يقال اقرأت
المرأة اذا حاضت واقرأت اذا طهرت والمراد هنا هو الحيض خاصة ومنه يعلم تسمية المسمى بدم الاقراء باطن الرحم وكان

كذلك كان المناسب ان يقول من الاول لا في الاول. بعد انقضاء اي جملة الكلام واما اطلق القول لدلالة البيان عليه والحاصل ان
الطمث اذا احتبس بكليته في الرحم فليس يمكن ان يستحيل كله الى مشابهة جوهر المني فلا بد وان تفضل فيه من ذلك فضلة
الفضلة اما ان تكون صالحة لان يتكون منها لحم او شحم او سمين فيتكون منها ذلك او لا يصلح لذلك فبعضها يصلح لان يتولد منه
اللبن فيندفع الى الثديين واما ترك الشيخ ذكر تولد اللبن من هذا الدم لان تولده انما يكون في آخر وقت وبعضها لا يصلح لذلك
وربما خرج ذلك بالحيض كما انه يعرض الحيض لبعض الحبالى وفي الاكثر يحتبس في الرحم الى وقت النفاس وفائدة احتباسه
ان يعين في اثقال الجنين وان لا يلاصق الاغشية بشرته فيتأذى بصلابتها وليت هذه الفضلة تحتبس فتطول وتفسد البولية
والبرازية والعرقية فان الجنين محيط به تلك الاغشية احدها المسمى المشيمي وهو الذي يصل اليه عروقه وفيها ... يتبين اسماؤها
يجمع فيه فضلات العرقية وجميع هذه الفضلات تجمع الى وقت النفاس وفائدة خروجها عند النفاس ان ينقى البدن ولعل
في الرحم ليتسع وضعف عن ذلك لان الطفل ولذلك متى سبق خروج هذه الرطوبات خروج الجنين تعذر خروجه والى هذه الفائدة
يتولد منه اي من ذلك الدم المذكور ما يستحيل الى مشابهة جوهر المني والاعضاء الكائنة اي من المني وفي بعض النسخ والاعضاء
الاصلية الكائنة منه وفي بعض النسخ الاعضاء الاول الكائنة منه وهما قريبان لان المراد بالاصلية والاول الاعضاء المتخلقة
الاجزاء الكائنة من المني فيكون غذاء منها له اي للجنين لدلالة البيان عليه او لجوهر المني وهو الاقرب وفي بعض النسخ لها
اي للاعضاء الكائنة منه ومنه اي ومن ذلك الدم ما لا يصير غذاء لذلك اي لجوهر المني او للجنين وفي بعض النسخ لذلك
اي غذاء منها له ولكن يصلح لان ينعقد في حشوه اي حشو المني او الجنين او المذكورة من الاعضاء وفي بعض النسخ في حشوها اي
حشو الاعضاء الكائنة وهذه ارجح من الاولى ويملا الامكنة من الاعضاء الاول اي الكائنة من المني وفي بعض النسخ الاولى وهذه
اولى فيكون لحما والعظام قيل او سمينا لانه في حكم اللحم او شحما كان احوال انعقاده بالهواء ومنه فضل لا يصلح لا لهذا ولا لذلك اي لا
لان يكون غذاء منها له ولا لان ينعقد ويملا الامكنة فيحتبس الى وقت النفاس فتدفعه الطبيعة فضلا اي انه لم يندفع نضده الى الثدي
لاجل اللبن ولا وقت ابتدائه فضلا مطلقا وقد علمت انه لم يترك ذكره هنا التشم ماذا ولد الجنين فان الدم الذي يتولد منه كبده
وذلك الدم اي دم الطمث الذي كان غذاء للجنين يتولد منه اي من الدم الذي يولد كبده كان يتولد منه ذلك الدم
وقول المسيحي هذا الكلام يشعر بان الجنين عندما يكون في جوف امه يتغذى بدم الحيض من غير ان يفعل كبده فيه شيئا وهو
خطا فان جالينوس قال في المقالة الحادية عشر من كتاب منافع الاعضاء ان الاوردة المنبجسة في المشيمة تجمع كلها العرق ويتخلل
سرة الجنين ويتصل بمقعر كبده ويصب الدم هناك ثم ان الكبد تتصرف فيه وتنفذه الى سائر الاعضاء خطا لان هذا الكلام لا يشعر
بما ذكره لان الجنين عندما يكون في جوف امه يتغذى بدم الحيض من غير ان يولد كبده ذلك الدم غير لا فان الدم الذي يولد كبده
هو جميع لا من غير ان يفعل كبده فيه شيئا ليكون خطا على هذا لا حاجة الى الاستثناء يشير الا انه الانتقال مراد وههنا
ان الجنين اذا ولد فان كبده تولد دما على سبيل الاستقلال ويصير هذا الدم بدلا عن الدم الذي كان يتولى كبده وهو على
انه مع انه قوله على سبيل الاستقلال يشعر بان كبد الجنين تولد الدم في الرحم ايضا ولكن لا على سبيل الاستقلال وهو خطا
واللحم يتولد عن متين الدم وذلك لان المادة تحدث فيه رطوبة وضعفا وينبغي ان يكون غذاء العضو من الجوهر الاحد
وما امتن ويعقده الحر واليبس لتحليل رطوباته واما الشحم فمن مائية اي مائية الدم ودسمه وكذلك السمين واما لم يذكره لان
حكمه حكمه ويعقده البرد ولذلك يحله الحر ويكون ايضا على الاعضاء الباردة ويقل على الحارة ولا يكثر على القلب فقد سبق الجواب

في الزيجة الاعضاء المبحث التاسع في حكم الاعضاء المثبتة والامورة في الاعضاء وما يعود قال رحمه الله ولما كان من الاعضاء صلبا
من المثبت فانه اذا انفصل لم يحد بالاتصال الحقيقي الحسي في بيان الحال ومع ذلك الخلو عن الامور الموجبة لعسر الالتحام من كونه
متحركا او حساسا او يجري بها الحركة فظاهر لانها يمنع ان يبقى احد الجزئين مماسا للآخر زمانا في مثله يمكن الالتحام واما الحس فلما
يلزم ذلك من الوجع المضعف للقوة الفاعلة لذلك واما كون العضو مجرى لسيل الرطوبات او التنقل فظاهر لان ذلك يوجب حركة
ويمنعه من ذلك العضو ليبقى اجزاءه عن بعض وهذا الثالث احد اسباب عسر الالتحام اقل لانه ما يجري اذا لم يكن كثيرا كان تحريكه قليلا
فعلى هذا قال يقرب به مع هذه الثلثة يكون الالتحام اسهل فلذلك كان العظم يلتحم لانه اشرف كل واحد من الاشياء المشتركة
للالتحام ودون العظم في سهولة الالتحام الغضاريف لانها وان كانت عديمة الحس فربما عرض لها ان يتحرك بحركة المفصل والظاهر
ان الرباط حكمه كذلك واما الاعصاب والشرايين فقد قيل ان ذلك فيها غير ممكن اما الاعصاب فلانها حساسة واما الشرايين فلانها
تتحرك وقيل ان ذلك لا يمكن في الشرايين فقط فلا عقلا فلانا ما شاهدنا ولا سمعنا ان شريانا التحم ولان الشريان صلب غضروفي
ولو كان كذلك فلا يلتحم واما الاعصاب فيمكن فيها وقد ذكر جالينوس عن الطائفتين جميعا وزعم ان الشرايين تلتحم بالحقيقة
على ذلك بالتجربة والقياس اما التجربة فقال انا قد شاهدنا التحام الشريان الذي تحت الابط والشريان الذي في الصدغ
واما القياس فقال لان العظم طرف في الصلابة وهو لا يلتحم لا يتبدل واللحم طرف في اللين وهو يلتحم كثيرا فاذا توسط الحال بينهما
يكون حاله بين بين وقد منع الشيخ في هذا القياس وقال انه خطابي والمعتمد عليه هو التجربة ولكنه لا يعتمد في اخبار التحام
الشرايين لجواز ان يكون ما ظنه التحاما حقيقيا ليس بحقيقي ولذلك جعل الشيخ الشريان مما لا يلتحم التحاما حقيقيا البتة وقياس
جالينوس صحيح لكان التحام الشريان اكثر مما يعهد من التحام العظام وليس كذلك واما الاوردة فلما كانت ساكنة ... حركت
كان ذلك ... لالتحامها ولكنها تجري بعروق ورطوبات كثيرة ... ذلك عسر التحامها الا ان الحجاب ذلك عسر الالتحام لضعفه فلذلك
كانت الاوردة الصغيرة تلتحم لقلة ... بالحركة ولان ذلك الفصل يكون قليلا بسبب صغرها مما بسبب رقة جرمها وقلة
... الاوردة الكبيرة ... ان يقع في الاوردة الصغيرة انفصال اكثر واعظم مما يقع في الكبيرة وحينئذ لا يلتئم ان يكون التحام
الصغيرة اسهل بل يجوز ان يكون بالعكس ... في القدر اذا تساويا في القدر كان التحام الصغيرة اسهل بل يجوز لما قلنا
فيكون اسهل على ... وعلى هذا فالعضو الذي يجتمع فيه من الاشياء الثلثة التي ذكرناها اثنان او كلاهما يكون التحامه عسرا
يكون فيه شي واحد فكيف الذي اجتمعت الثلثة في عضو ... ما ذكرناه ان قول المسيحي فيه حال من الاحوال اي في سن الصبي خطا لفظا
ومعنى ... للزوم التكرار واما معنى فلما قلنا في سن الصبي لوجود مادة المتكون منها وهو المني فان الاطفال لما كانوا
قريبي العهد بالكون كانوا ... ابدانهم بقايا من المادة القريبة الشبيهة من المني ... عظامهم لما لدونة ...
الالتحام ومادام ... يلتحم العظام ... وشيء صغير من الاوردة ... لضعفها ...
ما يجري ... طبيعة ... دون الكبيرة ...
لعظم انفصالها ... ودون الشرايين اي مطلقا الرجس اربعة احدها دوام حركتها والثاني صلابة جرمها
لانه غضروفي ... والثالث ... والرابع ... هذا حكم ... من المني في الابتداء ...
العروق فاليه الاشارة بقوله ماذا انعقد منه اي فيها كان متخلفا من المني جزء من مني وذكر كالعظم
والعصب وذلك لصلابتها ... طبيعة العضو عن ان يحيل ما تعذرها من الدم الى المني ...

الى طبيعة العضو بسبب [illegible] التفرق والنقصان والدم لا يستحيل في ابدان [illegible] الا انه يصل الى الاثنين وحينئذ يصير
فضلة بالنسبة الى هذا العضو ولذلك لم يكن [illegible] بل يتولد على العضو شي شبيه بالعصب صلب القوام وهو المسمى عند الاطباء بالدشبذ
وما كان مخلقا من الدم فانه ينبت بعد انثلامه ويتصل بعد كاللحم وذلك لان له مادة وهي الدم موجودة دايما كثيرة فيمكن ان
يتولد في فضاء التفرق منه جوهر ما يلصق الجزئين وما كان من المخلوق من المني [illegible] فما دام العهد بالمني قريبا فذلك الشي
اذا فات لكن انما ينبت [illegible] مثل السن في سن الصبي [illegible] في مزاج آخر فانه لا ينبت من اخرى
هذا ما في الكتاب واعلم ان المذكور في هذا البحث مسئلتان احديهما [illegible] من الاعضاء وثانيهما ما يمكن ان ينبت بعد
انثلامه وما لا يمكن وفي كل واحد منهما تفصيل لا بد من الاشارة اليها لكي يكون الكلام اتم فايدة واعم عايدة اما المسئلة الاولى فنقول التفرق
تارة يكون بين اجزاء العضو بمعنى انها تباعد بعضها عن بعض وتارة يكون في نفس العضو فان كان الاول فهذا يمكن الالتحام والتصاق
بان يرد الاجزاء الى مواضعها ويربط فان هذا في الحقيقة لا يسمى تفرقا بل [illegible] وان كان الثاني وهو ان يقع في نفس
العضو فهذا هو المسمى بالتفرق حقيقة لانه تفرق اتصال العضو ثم هذا التفرق اما ان يقع في الاعضاء المتكونة من الدم [illegible]
شابهة جوهر المني [illegible] اما الاول [illegible] فمثل اللحم والشحم فانه [illegible] حصل
تفرق [illegible] وذلك لوجوه اربعة احدها [illegible] فان ذلك ما يعين على التصاق شقي الجراحة بعضها ببعض والثاني [illegible]
مادة في البدن وهو الدم والثالث سكونها فان الالتحام مفتقر الى السكون لما عرفت من ان الحركة تمنع الالتحام والرابع انها ليست
بحوف فان العضو متى كان بحوف تعذر التحامه بسبب تمدده بما ينفذ فيمنع التقاء شقي الجراحة وانما بسبب حركة المانعة
والحركة مانعة لكن يجب ان نعلم ان التحام اللحم اسهل من التحام الشحم والسمين وذلك لكثرة [illegible] من الالتحام وما كان
مثل الرئة فانها عضو دموي [illegible] وقد اختلفوا في التحام قرحتها فقال القوم لا تلتحم لان الالتحام مفتقر الى
السكون ليلتحم شقا الجراحة والرئة دائمة الحركة قال جالينوس هذا الدليل بمجرده لا يكفي فانه منتقض عليهم بالحجاب فان الحجاب
دائم الحركة ومع ذلك فقرحته تلتحم والحق في هذا ان يقال انها لا تلتحم لوجوه ستة احدها دوام حركتها الثاني [illegible]
اليها الا وقد فاتت اعضاء كثيرة تنفعل بها [illegible] الثالث [illegible]
سريعة التاكل الرابع نفثها دمها فان ذلك مما يعين على تعذر الالتحام لبطء انعقاده الخامس سعة عروقها السادس [illegible]
ورقتها [illegible] السابع [illegible] اذ بها ما يمنع من الالتحام الثامن ان تفرقها لا يلتحم الا بعد
نضجه ما يحصل في القرحة من الرطوبات المانعة من الالتحام ونضج هذه الرطوبات لا يتاتى الا بالسعال وحركة السعال
موجبة لسعة التفرق وذلك موجب للالم [illegible] المواد وكثرة المواد موجبة لتعذر الالتحام فلذلك لا تلتحم التاسع [illegible]
المستعمل في علاجها اما ان يكون [illegible] الى [illegible] لا يصل اليها الا وقد ضعفت
قوته على [illegible] وان كان باردا [illegible] المادة الحاصلة في القرحة التي لا
يمكن التحامها الا بعد [illegible] وان كان رطبا [illegible]
ورطبا [illegible] الرابع في باقي الاعضاء [illegible] المذكورة فاما ان يكون [illegible] من الجانبين
ولا يكون والثاني في [illegible] كل الاعضاء الا القلب فان الموت [illegible] على [illegible]
بسبب الوجع ودوام حركته المانعة من الالتحام [illegible] الحجاب والشراسيف والامعاء الدقاق والاول [illegible]

ما فات من الجانبين فهذا في بعض الاعضاء [illegible] كالعظام وفي بعضها لا [illegible] البتة كالدماغ والمثانة والكلى والامعاء الدقاق وما يجري
مجراها [illegible] بالاتصال الحقيقي وتارة لا يكون كذلك بل يخلق على موضع التفرق شي صلب يجمع الجزئين ويمسكهما
من التفرق والاول لا يمكن في غير سن الصبي لان الاعضاء حينئذ تكون جافة لا تلتحم فاما في سن الصبي فذلك اما ان يكون كما
متحركا وعلى التقديرين اما ان يكون حساسا او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون يجري فيه الرطوبات [illegible]
[illegible] ان كون العضو متحركا او حساسا او يجري فيه ما يوجب عسر الالتحام [illegible] الاصل في الالتحام [illegible]
[illegible] الالتحام بعد العظم [illegible]
[illegible] كالعظم ثم الذي هو ساكن وليس بحساس وهو يجري كالوريد ولذلك جعل في رتبة [illegible]
[illegible] وليس يجري كالاعصاب التي حول العظام والكبد والطحال [illegible] الى العضو [illegible]
[illegible] كقصبة الرئة فاما لا تلتحم لذلك [illegible] وهو يجري كالمثانة والمعاء [illegible] الدقاق فانها
لا تلتحم اما المثانة فلان مائية البول [illegible] شقي الجراحة [illegible] الالتحام واما المعاء
[illegible] المسئلة الثانية فاعلم
ان كل عضو فانما يتكون من مادة قابلة [illegible] الاعضاء التي تكون نهاية الاصل من المني
لا يمكن اذا عدمت [illegible] بفقدان المادة التي هي [illegible] الاعضاء التي تكونها في الاصل من الدم
[illegible] ان تكون شبيها بجوهر المني كالعظم والشحم [illegible] في جميع [illegible] الدم
[illegible] القوة المصورة [illegible] اللحم الذي [illegible] البدن [illegible]
القوة المصورة [illegible] موجودة [illegible]
العضو [illegible] كانت المادة حاضرة [illegible] فلم يمكن ذلك [illegible]
في [illegible] ان شاء الله تعالى [illegible] القوة [illegible] موجودة دايما على المذهب الحق [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الطبيعة التي [illegible]
[illegible] بالمني [illegible] سن الصبي [illegible]
القوة الفاعلة [illegible] سن المشايخ [illegible]
ولا شك ان [illegible] الدم الى [illegible] البدن [illegible]
[illegible] مزاج [illegible]
اذا [illegible] المزاج اليابس [illegible] الرطوبات [illegible] المشايخ [illegible]
[illegible] القوة المصورة [illegible] الدم [illegible]
مزاج آخر [illegible] الطبيعة الدم في سن المشايخ الى مشابهة
جوهر المني ان [illegible] القوة المصورة [illegible] سن الصبي الى جوهر المني [illegible]
[illegible] فان [illegible] الاعضاء
[illegible] في جميع الاسنان [illegible] الاثنين [illegible]
بالنسبة الى ذلك البدن [illegible] الدم الى مشابهة [illegible] الاثنين [illegible]

يكفيه مادة يلبد عليه انه يجوز ان لا يكون ذلك سنا حادثا بل يكون قد كان من السن القديم بقية خفيت حتى طالت وساوقها السن
والقوانيس يتعقد لان ما بقي من الاصل يكون لدقة في الحالة المراد اليه ولهذا يخص الانسان دايما ويطول السن الذي
لم يعادها سن اخرى ويجوز ان يكون سنا حقيقيا الا من جنس ما يكون في الانسان من الخفي والتاكيل الصلبة ولان
من الجارات الاعصاب التي كانت متصلة بالاسنان لما انكشفت عند تاكل ما حول الاسنان صلبت وقامت مقام الاسنان
قال القرشي وقد يحكي بعض من قرب زماننا انه شاهد شخصا تاكل على اسنانه السادسة ثم قال وقد شاهدنا من انقلعت
ثناياه العليا وبقيت معلقة بشيء يسير من اللحم فاعادهما الى مكانهما بسرعة واستعمل على لثته الادوية المقوية فثبتت وقد
رعف الناس في ان ذلك الرديم يكن تاكل منه الا قطعة صغيرة فردها يكون على سبيل النمو وعن الثالث ان العائد
من الجلد ليس بجلد حقيقي بل هو لحم صلب يتولد عوضه ويقوم مقامه في ستر الاعضاء وهو ما شاهد من لونه وقوامه هذا هو
المشهور في الجواب لكن القرشي قال ان هذا ليس بصحيح فان بعض الحبق قد كانت بها خنازير في زمن الربيع وسقطت
الى الركبة ثم عادت كما كانت لا تفاوت جلد البدن وبعد ذلك عرض شيء من الشيبة في تلك الرجل بعينها احوج انفرت في علاجه
الى قطع جلد اسفل القدم جميعه فلما حصل البرء كنا نشاهد الجلد الحادث يزيد او انتساجه في كل يوم من تقعيص لا انبابه
اللحم ثم قال والجواب الصحيح ان يقال ان ما كان من الجلد ملتصقا بالقشا الذي على اللحم فان تكونه يكون على سبيل
النمو وذلك بان يجري في ليف العصب والعروق حتى ينتج منه الجلد لذلك ما يلتصق بذلك كالقلقد والموضع الرقيق من الهواد
لا يعود لان ذلك يحتاج الى تزيف بطول ذلك الجلد وحكمه وذلك يحتاج الى مادة كثيرة دقة قوية الفصل العاشر في تقسيم
الاعضاء الحساسة المتحركة باعتبار كون ذلك بعصبة واحدة او بعصبتين قال رحمه الله ومن ذلك ايضا ان الاعضاء الحساسة
المتحركة فقد وفي بعض النسخ فقط والاولى اولى تكون تارة وفي بعض النسخ مرة وتارة يأتيها عصب الحس والحركة معا
عصب واحد وتأتيها تارة عصبتان فتكون الحركة فيه من عصبة ان الاعضاء الحساسة من الدماغ قد منها ما يأتيها حس فقط
ومنها ما يأتيها حركة فقط ومنها ما يأتيها حس وهي على نوعين باطنة وظاهرة والباطنة هي الحواس الباطنة وهذه لا تحتاج
في تبوئها ذلك الى عصب بل الروح المصبوبة في تجويف الدماغ كاف في ذلك لان آلته وعلى قوى تلك الروح والظاهرة هي
الحواس الخمس الظاهرة وهذه منها ما يكون وصولها يصل اليها الا بعصب مثل الشم فان آلته يحتاج ان تكون الين من
العصب لما سنتكلم عليه في الزائدتان الشبيهتان بحلمتي الثدي فان قواهما متوسطة بين لين الدماغ وصلابة العصب
ومنها ما يكون وصولها يصل اليها في عصب وهذه على قسمين منها ما لا يمكن ان يكون عصبه وذلك حالة قوة محركة مثل
عصب البصر والسمع والبصر والذوق ومنها ما يحمل مع ذلك قوة محركة مثل اللمس وانما خلقت اعصاب البصر والسمع والذوق
من القوة المحركة لان هذه الحواس يحتاج ان يكون بالقرب من الدماغ على انه في العرف فلا بد وان يكون في اعضاء
الراس فتحتاج بالضرورة ان تكون لاتها صغيرة وقليلة الغذاء ولا انفلت الدماغ ويجب ان يكون شديدا لا يكون القفا
من الشيء المذكور سهلا فلو جعلت اعصابها مع لينها وصغرها محركة لعرضت بسبب ذلك للانقطاع واما اللمس فاحتيج الى
ان يكون ساريا في جميع ظاهر البدن وباطنه فلم يمكن ان يكون له اعصاب على حدة غير اعصاب الحركة ولو احتيج ان يكون
الاعصاب كثيرة جدا كانت تزاحم باقي الاعضاء بتضييق المكانات عليها وان يكون الدماغ اكبر مما يكون عليه تثقيل جدا على
البدن وايضا المكان على الجميع الظاهر والباطن لم يكن يحتمل قوته من نشاد عصبة واحدة او عصبتين لكثرة عصب العرض

على ان اعصابه لا تفتقر الى ليف شديد فلا يكون الحرف عليها كالحرف على اعصاب باقي القوى فلذلك امكن ان يكون عصبة
متحركا فتعين هذه الاعصاب حاملة للحس والحركة معا واما اعصاب الحواس الاخر حاملة للحس لا غير وكذا عصب الاسنان
كان من اعصاب حس اللمس واما الحامل للحركة لا غير فعصب الوتر فانه حامل للقوة المحركة فقط دون الحس من قولنا عصب
حساس ومن قولنا انه آلة الحس كالعصب الذي يكون منه الوتر فظهر ان الاعضاء الحساسة المتحركة تارة يأتيها القوتان
في عصبة واحدة واخرى يأتيها كل قوة في عصبة على حدة فان قيل عصب الحس يجب ان يكون لينا ليسهل قبوله المادة عليه
وعصب الحركة يجب ان يكون صلبا على جذب الاعضاء وتحريكها لا سيما الشديدة منها والعصب الواحد يستحيل ان يجتمع
فيه الوصفان قلنا العصب المعتدل القوام وهو المتوسط بين الصلابة واللين يكون صالحا للامرين فان قلت اذا كان
مبدأ الاعصاب واحدا وهو الدماغ لانه مبدأ النخاع والاعصاب جميعا كما هو مذهب الاطباء فكيف يتصور في الاعصاب
التقسيم المذكور قلت ان الاعصاب المحركة قوة الحركة فيها اكثر من قوة الحس والحساسة بالعكس والعلة في هذا الاختلاف
القابل للقوى في الذي منه الاعصاب فانما الملاكات مختلفة في القوام والمزاج اختلفت في قبولها لانه صلبا لبدنا فان عصب
مقدم الدماغ الين من عصب النخاع على ما دل عليه التشريح وقوة الحركة اكثف من قوة الحس على ما دل عليه الاستقراء فكان
عصب مقدم الدماغ للحس انسب من قبول الحركة وعصب النخاع للقوة المحركة انسب من قبوله قوة الحس وعصب مؤخر الدماغ
انسب للتركيب معا لتوسطه عصبه بين العصبتين فلاجل هذا قسم الاطباء الاعصاب الى ثلثة اقسام عصب الحس وعصب
الحركة وعصب الحس والحركة معا واعتبروا في التسمية الاكثر والغالب على ما هو الظاهر وبه يشعر كلام المحشي الحاوي شرح
في منابت اغشية الاعضاء قال رحمه الله ونقول ايضا ان جميع الاحشاء الملفوفة في الغشاء تنبت غشاياتها من احد الغشائين
والغشاء المستبطن للاضلاع وفي بعض النسخ الماخوذ في الصدر كالحجاب والاوردة والرئة والشرايين فتنبت اغشيتها من الغشاء
وفي بعض النسخ من الصفاقات وهو خطأ لانه اسم للغشاء المستبطن لعضل البطن المستبطن للاضلاع واما ما في الجوف
وفي بعض النسخ واما ما في الجوف من الاعضاء والعروق فتنبت اغشيتها من الصفاق المستبطن لعضل البطن المسمى
في العرف العامي من الاحشاء هي الاعضاء التي يحتوي عليها البدن اي داخله لكن المراد هنا ما في داخل الاضلاع من آلات
التنفس وآلات الغذاء ومعنى قوله ان جميع الاحشاء الملفوفة في الغشاء ولم يقل جميع الاعضاء الملفوفة فيه لئلا ينتقض
الحكم بالدماغ فانه من جملة الاعضاء الملفوفة في الغشاء وليس منبت غشائه احد غشائي الصدر والبطن وهنا اعني
داخل الاضلاع هو المسمى عند الاطباء بالجوف وينطلق في عرفهم على تجويفين احدهما تجويف الصدر ويسمى الجوف الاعلى والبطن
والثاني التجويف الحاوي لآلات الغذاء ويسمى الجوف الاسفل ويحوطه من خلف اضلاع الخلف وقد فصل بينهما بالحجاب وبيانه لا
التنفس ويخصصها الخالي من الغذاء والاخرى والاوعية التي لا تعلق لها بطبخ الغذاء فان الاحشاء عبارة عن الاعضاء
التي في الصدر والبطن والذي ان تنبت جميع اغشيتها احد الغشائين المذكورين اما التي في الصدر فتنبت غشاؤها الغشاء
المستبطن للاضلاع والصدر وهو غشاء رقيق شبيه بنسج العنكبوت يبتدئ من عند الترقوة وينتهي الى عند العظم الغضروفي
المشرف على فم المعدة ويمتد على اعضاء الصدر من داخل ويحتوي على جميع ما فيه ويتشعب من هذا الغشاء من عند العظم الخنجري
غشاء رقيق صفيق متصل بفقرات الصدر من خلف ويسمى هذا بالحجاب لانه يحجب آلات التنفس عن آلات الغذاء ثم يتشعب
من الغشاء المستبطن للاضلاع غشاء آخر من الترقوة الى العظم الخنجري يقسم الصدر بنصفين والمحيط من قدام

وعظام النحر ثم تمر من عند عظام القص تصعد ثم تنحدر الى أسفل [illegible] في انحدارها الى جانبي القلب فيحتوي على
القلب وغشائه واهل هذا الغشاء ثم يتصل عند قعر الصدر وهذا الغشاء يعني انحدارها الى [illegible] البطن [illegible]
المنتهي بالصفاق يبتدئ من تحت العظم الخنجري ويستوي الى العانة وهو متصل من فوق بالحجاب ومن اسفل بعظم العانة ومن الجانبين
بالعضلتين اللتين على الجنب من الجنبين ومنه ابتداؤه غليظ ثم يرق الى ان ينتهي الى عظم العانة فهذه هي الاغشية التي [illegible] الا
النفس والغذاء ومنفعة جميع الاغشية للاعضاء التي في داخل هذه التجاويف منها وانما خلق الغشاء المستبطن للاضلاع
ليحفظ آلات النفس ويصونها من الآفات ويمنع الحرارة الغريزية من التحلل وليثبت منه اغشية لكل واحد من الاعضاء التي في داخله
وبجعلها [illegible] هذه الاغشية المذكورة ليكون تعلقها بما قرب المواضع ولا يسقط ثقلها وليبقى وضع بعضها عند بعض محفوظا
واما الغشاء فالفائدة فيه ان يقي القلب من الآفات ويمنع الحرارة الغريزية من التحلل واما الحجاب ففائدته ما ذكرنا وهو ان
يحول بين آلات الغذاء وآلات النفس ويمنع الابخرة الغليظة الكدرة من صعود الغذاء من الصعود الى القلب واما الصفاق فهو لان
يكون غطاء لآلات الغذاء ويحصر الحرارة الغريزية فيها ويمنعها من التحلل ويكون عونا على دفع الفضلات ولذلك [illegible]
هذا الغشاء عند خروج البراز والبول ويفصل بين ملاقاة الصلب الذي هو متصل [illegible] الذي هو آلات الغذاء [illegible]
ابتداؤه غليظا [illegible] وقاية شديدة وليعين على دفع الابخرة المتولدة فيها فانه لو كان رقيقا لما [illegible]
[illegible] من قبل فلانه ليس شيء من الاغشية الا وهو من عضو [illegible] بهذه [illegible] المذكورة كاتصال
بعض الاعضاء ببعض ولو كان ذلك على سبيل النبات [illegible] ان يكون [illegible] الى الاعضاء بالغشاء
وليس كذلك وكان الغشاء يتولد من [illegible] وليس كذلك باتفاق [illegible]
الثاني [illegible] ان الحركات كلها انما [illegible] بالليف [illegible] الاعضاء بحسب ذلك قال رحمه الله **وايضا فان جميع الاعضاء التي لها ليف**
وذلك بان يكون الليف [illegible] **كاللحم في العضل** فان [illegible] ظاهرة في [illegible] بعضها **واما ماله ليف**
[illegible] ان يكون الليف [illegible] **لا الكبد** لا يقال لو كان [illegible]
[illegible] ان ذلك الليف [illegible] عصب [illegible] وليس كذلك بل هو ليف عصب الحركة وقد عرفت انها [illegible] في بعض النسخ وكذلك
[illegible] **وما ليس فيه ليف كالكبد** قال رحمه الله ان الاعضاء التي لها ليف بان يكون الليف في جرمها كالعضل وان الليف ظاهرة
جرمها واما ما ليس فيه ليف في جرمها [illegible] بعض اجزائها كالكبد فان جرمها خال من الليف [illegible]
[illegible] **وما يخص من الحركات الا بالليف** [illegible] ولا ان هذا الكلام ليس على اطلاقه [illegible] لا يكون
حركة الا بالليف [illegible] بالحركات التي في الاعضاء [illegible] والليف [illegible]
[illegible] ان الشيخ [illegible] الحركات الظاهرة [illegible] والحركات الظاهرة [illegible] طبيعية وارادية ومركبة منهما [illegible]
الحركات بالليف [illegible] الحركات الخفية [illegible] ولا يندرج في [illegible] لا شيء من الحركات المذكورة
بالعضل [illegible] بالليف وهي الحركات الثلث المختصة بالذكر كحركة العضل والرحم [illegible]
كيف [illegible] ان [illegible] ثم لا [illegible] في ذلك [illegible]
[illegible] ان كلام [illegible] الى المقدم [illegible] الكلام [illegible]
[illegible]

شعف

فالشيخ الجواب [illegible] صحيح [illegible] الصحيح [illegible] تحرك [illegible] هذه الاعضاء مثل حركة المعدة وحركة
الامعاء وحركة القلب للجذب والدفع والامساك هل هي بتوسط الليف ام لا بالليف فان قال انه بتوسط الليف [illegible]
وان قال انه بالليف فنقول [illegible] كلام الشيخ بالحركات الثلث المختصة بالذكر [illegible] لا شيء من الحركات الا
ذوات [illegible] الا بالليف [illegible] ان حركة جذب الاوردة والشرايين والامعاء والرحم ونحوها الغذاء والامساك
ودفع فضلها كل ذلك بالليف [illegible] في تلك الاعضاء وتلك الحركات عندهم طبيعية وكذلك حركة اشتمال المعدة على الغذاء [illegible]
طبيعية بالليف وكذلك حركة جذب الرحم المني وامساكه ودفع الجنين كل ذلك عندهم طبيعي وبالليف واما الحركات الارادية فهي عندهم بالعضل
فقط [illegible] جذب المعدة الغذاء الملائم وامساكه ودفعه وحركة جذب
الرحم المني وامساكه ودفع الجنين كل ذلك بالارادة [illegible] والرحم [illegible] جذب الغذاء وامساكه ودفع فضول [illegible]
ايضا [illegible] ارادية بل طبيعية [illegible] حركات جذب [illegible] الغذاء وامساكه ودفع فضلاته [illegible]
[illegible] المغناطيس الحديد [illegible] لان الحركة الطبيعية انما تكون
الى جهة واحدة [illegible] حركات الليف الى جميع الجهات وذلك لان [illegible] حركة الليف [illegible]
[illegible] الى فوق وبعضها الى اسفل وبعضها يمينا وبعضها شمالا [illegible] اذا [illegible] اسفل المعدة [illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] تلك الاجزاء [illegible] من الاجتماع الى الانفتاح [illegible] جميع الجهات وكذلك الرحم اذا [illegible] مشتملا على المني [illegible]
مشتملا عند الولادة [illegible] ان لا يكون هذه الحركة طبيعية بل ارادية [illegible]
وامساكها [illegible] الحركات بالليف [illegible]
الحركات ارادية [illegible] الحركات الارادية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ان يكون حركة جذب المعدة الغذاء وامساكها [illegible] الرحم المني وامساكه ودفع الجنين [illegible]
[illegible] الارادة [illegible] ان تكون [illegible] الشيخ [illegible]
جميع الحركات بالليف [illegible] فان الليف [illegible] بالارادة [illegible]
ولا شيء من هذه الحركات الا بالليف فلا شيء من الحركات التي في الاعضاء ذوات الليف الا بالليف [illegible] حركات هذه الا
في ذلك [illegible] الحركات البسيطة محصورة في اربعة اقسام احدها الحركة بالعرض [illegible] السفينة [illegible] الحركة
[illegible] الى فوق [illegible] الحركة بالارادة [illegible] الحركة بالطبع [illegible] الى اسفل [illegible]
هذه الاعضاء [illegible] بالعرض ولا بالقسر [illegible] بالطبع او بالارادة او مركبة منهما [illegible] الليف [illegible]
ظاهر انها بالليف واما حركة [illegible] فلو لم تكن بالليف لكان [illegible] الليف فيها [illegible]
فانه لا يلزم من كون حركات [illegible] الا بالليف ان يكون وجود الليف فيها [illegible] وجوده [illegible]

٣٢٩

النفس ثم انه قد علمت ان الحركات التي بالليف فهي عند الارادة هذا كلامه بالفاظه وتداوره السيد السند في كتابه ما اورد عليه ما اورده الشيخ
قبل الخوض فيما اورده ان فلنا ما يرد على ما اورده مقدمة لابد من الاشارة اليها لانها تمس هذه المباحث جدا فنقول الحركة الذاتية
والعارضية والقاسرة اما بسيطة او مركبة والبسيطة هي ما يكون على نهج واحد اما تابعة للارادة او لغير ارادة والقسم الاول
فالحركة البسيطة الارادية هي الفلكية او طبيعية وهي الصرح والمركبة وهي ما لا يكون على نهج واحد اما حيوانية او غير حيوانية
بالارادة واما غير ارادية وغير الارادية تسمى بالتسخيرية وغير الحيوانية هي النباتية واما العارضية فاما ان يكون المتحرك بحيث من الحركة
لكان المحرك ساكنا بالطبع وتسمى عرضية او لا يكون كذلك وهي القسرية والحركة التسخيرية هي التي تكون مركبة حيوانية وغير ارادية
للارادة كحركة النبض وعلى هذا الحركات الموجودة في اعضاء البدن لا تنحصر في الارادية والطبيعية والمركبة بناء على ما هو المشهور
بل هناك ما هي التسخيرية ولقد خالف جمهور الاوائل ما لا يخفى عن هذه الطائفة واعتقاد دم الاعضاء في الليف وجب دخول هذه تحت
... عدم دخولها تحت ... الناس ... فيفصلوا ... وما اورده وما ...
... معا ... فقلقل او واحد المنتان ... هذه الحركة ليست طبيعية ... فتكون الارادية والآخر ... ليست
ارادية لانها ليست باختيارنا فتكون طبيعية ... بالبطلان ... ان تكون ارادية ... ان
تكون طبيعية ... فساد ... المذكور في بيان انحصار الحركات في اربع وهي ان المحرك اما ان يكون المحرك ...
او ... والثاني هو الحركة العرضية والاول اما ان تكون مستفادة من سبب خارجي ... الحركة القسرية والثانية
اما ان يصدر مع شعور ... والاول هو الارادة والثاني فهو الطبيعية لانا لا نسلم ان الثاني هو الطبيعية وانما الحركة كذلك الحركات
على نهج واحد والحركات التسخيرية ليست طبيعية ... فانه ... ذلك فاعلم ان السيد ... كلام القرشي ...
... فتكلم ... مع ... بالحركة الارادية والطبيعية ... القوم في اصطلاحهم فيها ...
قوة حاصلة في الجسم ... لا يصدر عنها ... فليس ... كلام ... في الاصطلاح ... حركة القلب
والمعدة والرحم الحاصلة بواسطة الليف ارادية ... بالليف ... في الارادة ... قال ...
فيكون هذا القول من هذا الفاضل ... فان لا معنى للفاعل بالارادة الا الفاعل بالاختيار ...
فعل ... لم ... فكيف ... مع الارادة ... بالضرورة ... من المنفعة ...
... قبل ... وكذلك الرحم على الجنين ...
... باختيارنا ... قال ... ان ...
... طبيعية ... الارادة منبعثة في حركة الاعضاء ...
... حركة هذه الاعضاء طبيعية محضة ...
في ... الثالث بالضرورة ... بالليف فهي عند الارادة ...
للارادة ... الحركة الطبيعية ... حركة الايات كذلك ايضا فان الليف المطاول
يستحيل ان يتحرك ... قلنا ... هذه الاجزاء ... الليف
المحرك ... بعضها ببعض ... على هذه الصورة لا تدل على انها ارادية بل ...
الليف المطاول ... ان يتحرك ... وكذلك الليف ... والمستعرض ... فكيف ...

٣٥٠

ان يحصل حركة ارادية فانه لا معنى للارادة الا ذلك قوله فان قيل لو كانت هذه الارادية الى قوله ورزق فينا قد طال الكلام في هذا المقام
... يحصل لانا نقول نحن نحس بما كان ... شعور ارادي ... ولا يكون معه شعور طبيعية قوله ورزق بها الارادة
والشعور بالارادة ... الحركات ... ان ... الارادية ... شعور ...
الارادية ... آخر ... ذلك فكيف ... ان ... لم يكن هناك شعور لم يكن هذه
الحركات ارادية فهذا حاصل مباحث الاوائل والاواخر في هذه المسألة وفي الكل نظر ... الشيخ ...
من جواز كون وجود الليف في العروق ... او لو كان ...
ويمكن ان يمنع هذه الملازمة ... بان وضع ... اذا كان على هذا الوضع كانت القوة اكثر ...
بلا ... لا يلزم من كون حركات هذه الاعضاء ليست بالعرض ولا بالقسر ان يكون اما بالطبع او بالارادة او مركبة منهما لجواز ان يكون
التسخير كما هو الواقع على ما اثبتنا فان قيل بطلان حجة الشيخ لا يقتضي الا منع كون وجود الليف عبثا واما الحركة التسخيرية فهي
الحركة الطبيعية عند الشيخ لان الحركة لا مع الشعور طبيعية عنده سواء كانت على نهج واحد ام لم يكن على ما قال في الشفاء ...
اسم الطبيعة على كل قوة يصدر عنها فعل بلا ارادة وعلى هذا لا يلزم من الحركة غير ارادية ان يكون طبيعية على نهج واحد لجواز ان يكون
طبيعية لا على نهج واحد قلنا اما الاول فقد منعناه واسندنا بجواز كون الليف منها للقوة لا للحركة ... على هذا المسند ...
الايات لكانت للقوة لما اختلف وضعها بان اختلاف الوضع يوجب زيادة القوة واما الثاني فلان ...
ان الحركة لا يكون طبيعية ... ان الطبيعية هي ما يكون على نهج واحد ... الشيخ ... ايضا
لا ... اطلاق اسم الطبيعة على كل قوة يصدر عنها فعلها بلا ارادة وعلى نهج واحد والاول اطلاق اسمها على كل قوة
يصدر عنها فعلها ... كان على نهج واحد ... كلام القرشي ... لا يلزم من كون هذه الحركات غير طبيعية ان يكون ارادية
لجواز ان يكون تسخيرية واما ... كلام السيد فلانه لا يلزم من كون هذه الحركات غير ارادية ان يكون طبيعية لجواز ان يكون تسخيرية
وايضا لا ... حركتها على هذه الصورة ... الليف المحرك ... لا يدل على انها ارادية ... حركة ...
ايضا لانها تحرك ... الليف المحرك ... ايضا ... ما لا يكون معه شعور طبيعية كالحركات التسخيرية طبيعية او لا شعور معها
... الارادية بالاجماع ... ما ذكرنا ببطلان ... ايضا ...
هذا وما كنا ... ان هذا ... اما الارادة فيسب ليف العضل لانها لا ... لان حركة العضل ... بالليف بدليل ...
... في هذا الليف بطلت حركة العضل واما الطبيعية كحركة الرحم والعروق والمركبة كحركة الارادة ...
... من وضع الطول والعرض والتوريب هذا ... في الحركات التي هي طبيعية ... حركات
العضل فان وضع الليف في العضل يجب ان يكون على الهيئة التي هي ... لحركة العضل المحرك بذلك العضل ...
الايات ... بحسب حاجته اليها في الحركة ... العضل ما هو ... ومنها ما هو موضوع ...
طولا فالمجذب المطاول وفي بعض النسخ الليف المطاول وهذا انسب ... واما ... بالمطاول لانه
يمكنه الاستدعاء الى الوصول الى المجذوب ثم التقلص ليسفل المجذوب الى الموضع ... الجذب اليه وليس المراد ...
... يكون ... الكلام ... جذب ... هذه الاعضاء ...
... ان يكون المراد ... قال الليف المطاول ...

تحت بحداثها على الجذب والامام اراد ان يخرج من هذا المقام بعبارة غير مفصحة عنه ولا ظاهر الدلالة عليه ولذلك لم يفهم ولم يسر فهمهم عند الشيخ
منهم الامام المسيحي والنخجواني عليه ولم يتنبهوا له واورد عليه بالردّ اما الاول فلان الامام قال ان الشيخ جعل جهة حركة الجذب بالليف
العطاول ولم يحصل الجذب مطلقا بهذا الليف لان برهان لحم الكبد فيه قوى جاذبة وماسكة ودافعة مع انا قلنا ان لكل عضو قوة غاذية
في نفسه وليس فيه ليف اصلا فان قيل الالياف في الاوردة التي في جرم الكبد فانه تجذب الدم بها الغذاء بليف المطاول ينجذب منه دم ينجذب
الكبد فالمعترض الدم الرائح ينجذب من الوريد مع كون لحم الكبد جاذبا اذا لم يكن جاذبا فان كان جاذبا فقد حصل الجذب بدون الليف
المطاول وان كان غير جاذب لم يكن فيه جوهر الكبد قوة جاذبة وايضا فان الرطوبة الجليدية مع القطع بانه ليس فيها شيء من الليف يجذب
الغذاء وتمسكه وتهضمه وتدفع وايضا كل واحد من الالياف الثلاثة فيه هذه القوى الاربع وليس لها الياف والا لتسلسل الامر
الى غير النهاية قال ولذلك قال الحركة الجذب بالليف المطاول ولم يقل حركة الجذب مطلقا وايضا الليف المستعرض ليس فيه ليف مطاول
مع انه يجذب والليف المطاول ليس فيه ليف مستعرض مع انه يدفع وايضا فلانهم ما اقاموا برهانا في الكتب الحكمية ولا الطبية على
توقف صدور هذه الافعال عن هذه القوى على هذه الليفات بل لا شك ان الليف المطاول صالح للجذب بحيث يعان عليه لا
يلزم توقف الفعل عليه واما الثاني فلان المسيحي نقل كلام الامام الى قوله ولم يقل حركة الجذب مطلقا ثم قال معنى التأويل من
الامام تأويل حسن غير انه لا يطابق كلام الشيخ فانه لم يقيد الجذب بل جعله مطلقا بل قال ان الجذب بالليف المطاول لئلا يقال
يجذب هذه الاعضاء او يجذب مطلقا واما النخجواني فقال بانه لم انا ان كان حادثا فقد حصل الجذب بدون الليف مطلقا ولكن
قد حصل الجذب بدون ليف موجود في نفس الكبد لا بدون ليف مطلقا فلا يجوز ان يكون جذبها الغذاء في ليف موجود في عضو
متصل بها وكذا الكلام في الرطوبة الجليدية مع كون الافعال الصادرة عنها واقعة كلها بالليف وان لم يكن فيها ليف ولا لزم
التسلسل ايضا فان الشيخ لم يشترط ان يكون العضو يجذب الغذاء بليف هو جزء ذلك العضو بل شرط ان تكون الحركة بالليف
وهو اعم من ان يكون بليف هو جزء او بليف هو جزء غيره فلا يجذب الليف غذاء نفسه بنفسه صدق ان هذه الحركات واقعة بالليف
ولا يلزم منه التسلسل اصلا ولان المطاول لا مستعرض له يجوز ان يكون المطاول يجذب الغذاء بنفسه ويمسك بليف مورب
متصل به ويدفع الفضل بليف مستعرض متصل به وكذلك الكلام في الليف المستعرض وعند ذلك يصدق انه لا شيء من الحركات
الا بالليف ولا يخفى ضعف ما يرد عليه كلام المسيحي فلانا لا نسلم ان هذا التأويل لا يطابق كلام الشيخ بل يطابقه
على ما بينا سابقا انه لا يطابقه لكن لا نسلم انه حسن لان التأويل الحسن لكلام الشيخ بل لكلام كل احد ان يطابق كلامه لا ان
يخالفه ولا كان قبيحا واما اجوبة النخجواني فلكونها ضعيفة على ما اعرف هو لانه قال العمدة كل الاجوبة ويعرف ان
هذه الاجوبة فيها نظر وان هذه الاشكالات واردة لا انكرها ويمكن ان يقال ان مراد الشيخ انه لا شيء من الحركات الا بالليف
على اطلاقه ولا ينتقض بجرم الكبد والرطوبة الجليدية والليف نقضا لما ذكر النخجواني واعترافه بورود الاشكالات وبكونه الا
ان فيها نظرا لا يوجب كونها كذلك فيتأمل فيه واعلم ان النخجواني من ههنا انتقل الى التعليم السادس في القوى فاسترحنا من
الكلام معه الى ان نصل الى القوى ان شاء الله تعالى **وللدفع الليف الذاهب عرضا** لا شبهة على المقصود لذلك اشار اليه
على اختصاص الدفع بالمستعرض منه له **الحاصر** لانه اذا انقبض عصر الجسم المحوي فيه واخرجه من موضعه **وللامساك الليف
المورب** لان الامساك يحتاج الى الاشتمال من جميع الجهات وذلك يحصل بالليف المورب وكان الامساك واسطة بين الجذب
والدفع كذلك المورب واسطة بين الجهتين والدفع كذلك المورب واسطة بين الطول والعرض قال القرشي واعلم ان هذه الالياف

فهذا انما يكون بها الحركات اذا كانت تلك الحركة ارادية واما اذا لم تكن كذلك فانها لا تكون بها حركة ايضا وفيه نظر البحث الثالث عشر
في كيفية تأليف الليف في الاعضاء وذوات الليف وتقسيم الاعضاء بحسب ذلك قال رحمه الله **ومن الاعضاء ذات طبقة واحدة
مثل الاوردة** وفي بعض النسخ **والمثانة** وهو ساقط في النسخ من الشارحين انها ذات طبقتين **فان اصناف ليفه الثلاثة منسوج**
وفي بعض النسخ **بمختلطة** منه بعضها **نسج** والامعاء ليفها **تتخالف بعض** بما فضلت كل واحد الآخر فيكون المنسوج قوة واحدة
كالاوردة **ومن ذوات الطبقتين فان الليف الذاهب عرضا يكون في طبقته الخارجة والآخران في طبقته الداخلة** المراد
الشيخ من هذا الكلام ان تركب الالياف في ذي الطبقتين دائما يكون كذلك بل المراد انه يكون كذلك بشروط ثلاثة احدها ان يكون
الجذب والدفع والامساك على الوجه الذي قال وهو ان يكون الجذب بالمطاول والدفع بالمستعرض والامساك بالمورب وثانيها
ان يكون العضو بحيث يجب ان يكون هذه القوى الثلاث فيه قوية على السوا لا متفاضلة وثالثها ان يكون كل واحدة من
الطبقتين ملتصقة بالاخرى فههنا الاحوال اذا اجتمعت في عضو وجب ان يكون وضع الياف على الوجه الذي ذكره وذلك كالمعدة
فان جذبها الغذاء ودفعها اياه وامساكها اياه على الوجه الذي قال وهو ان الجذب بالمطاول بامتداده الى المجذوب والدفع
بالمستعرض بالتفافه وعصره لما في داخل التجويف والامساك بالمورب باحتباسه على الممسوك قال القرشي ونحن نصدقهم على
ذلك في المعدة والرحم ونخالفهم في ان ذلك عندنا بالارادة وهم يقولون بالطبع الصرف وانت قد عرفت مما اسلفناك ان كل واحد
من الفريقين اعني فاعل حيث شاء لان احدهما يرى انه ليس بالطبع لتركب الحركة والآخر يرى انه ليس بالارادة لعدم الاختيار
والآخر يرى انه ليس بالارادة لعدم الاختيار ولا يرى انه ليس بالطبع لتركب الحركة وحقيقة ان الحق الذي لا يأتيه الباطل
من بين يديه ولا من خلفه ان امثال هذه الحركات تسخيرية اي مركبة بلا ارادة فلا يكون طبيعية ولا ارادية وكيف
كان فلو انتفى هذا في عضو ذي طبقتين اعني انه لا يكون جذبه ودفعه وامساكه بالليف كما هو الحق عند القرشي فالشيخ
لم يكن وضع ليفه لذلك وايضا فان الحاجة في المعدة ان يكون جميع هذه الافعال قوية لان الغذاء الذي يتصرف فيه يجب ان
يكون كثيرا فلو انتفى هذا في عضو ذي طبقتين وكان بحيث لا يجب ان يكون هذه الافعال كلها قوية على السوية كالامعاء ومثل
ان هذه الافعال فيها بالليف لم يجب ان يكون وضع ليفه كذلك وايضا فان طبقتي المعدة امتنع ان يكون كل الملتصقة احديهما بالاخرى
فلو انتفى هذا في عضو ذي طبقتين كالرحم لم يجب فيه ذلك فلطبقتي الرحم وجه وجوب كون الياف الجميع فيه تلك الامور
الثلث كذلك فتبين انه كيف يجب ان يكون الياف كل واحد من الاعضاء الاخر فلم يجب ان يكون الليف المستعرض في الطبقة
الخارجة وذلك لان فعله وهو الدفع انما يتم اذا كان على الوجه الذي بينا فيضغطها واخذا حتى يزدرد ويخرج ولا شك انه
اذا كان وضعه خارجا كانت الطبقة الداخلة حينئذ على ذلك بتضييقها وما حتيها للدفع فيكون انتفاعه اتم ولو جعل الليف
المستعرض داخلا لكان وضعه مع فوات الانتفاع بالطبقة الاخرى في الدفع ان يكون ضد وهو العصر وهذا هو الحاصل بالطبقة
الاخرى وذلك يؤدي الى ضعف جرم العضو واما المطاول فيجب ان يحصل في الباطن لملاقاة المجذوب فيكون الجذب اسهل ويمكن
واما المورب فيجب ان يجعل مع المطاول لان الامساك لا يتأتى في الجذب بل الجذب يفضي الى استعانة سبيل امساك شيء من اجزاء المجذوب
حتى يجذب الجزء الآخر واما الدفع فينافي الامساك فلذلك يجب ان يكون بالليف المستعرض في الطبقة الخارجة والآخران
في الطبقة الداخلة واليه اشار بقوله **لان الذاهب طولا ايل الى السطح الباطن وانما خلق كذلك لئلا يكون ليف الجذب
والدفع معا بل ليف الجذب والامساك معا اولى بان يكونا معا** وانت تعلم من هذا انه يجب ذلك انما كان لاجل كون

هذه الافعال على هذا الوجه وكون هذه الافعال يجب ان يكون كلها قوية وكون الطبقتين كالملتحمين حتى يكون بعضها
ذلك الليف مع كونه في طبقة على حدة كالملتصق في الباقي فيما خذ كلها على سمت العرض واما اذا كانت احدى الطبقتين
التي ليست ملتحمة بالاخرى كما في الرحم فان احدى الطبقتين وهي الداخلة يجب ان يجتمع فيها اصناف الليف اذ لو فاتها
بعض ذلك الاصناف والطبقة الاخرى لا تفاسدها بلصقها لبرئها عنها لكان قواما ما هي لا ينبا ومعظم تلك الافعال
يكون بالطبقة الداخلة فلذلك اجتمع في الطبقة الداخلة من الرحم جميع اصناف الليف فان قيل ان الشيخ لم يتعرض لهذا
التخصيص الذي قلتموه بل اطلق الحكم وقال وربما كان ذا طبقتين فالليف الذاهب عرضا يكون في طبقة الخارجة
والاخرات في الطبقة الداخلة قلنا انه وان اطلق الحكم الا انه انما حكم بذلك تنزيها على ما هو متعجم من ان هذه الايات
بها يكون هذه الافعال ومعلوم ان تحكم بان الامر كذلك انما هو اذا لم يوجد منه مانع وكون العضو بحيث يجب ان يكون
احدى طبقتيه اقوى او كون احدى طبقتيه لا تلتصق بالاخرى مانع من ذلك ولذلك اشتق الاعضاء الا ان حاجتها الى الامساك
قليلة ولذلك كان الغالب على جرمها الليف المستعرض والمستطيل واما المثانة كذلك لان ما ينصب اليها من الفضلات
ليس محتاجا اليه حتى تمسك بل هو مستغنى عنه ومع كونه كذلك فهو مودعها بالتمديد ما لطول فلذلك كان معظم ليفها
المستعرض الذي هو معين على الدفع واذا عرفت ذلك فلنبين كيف وضع الاعضاء الاخرى وما كان كذلك فنقول اما الشرايين
فطبقتها الداخلة ليفها عرضا واما الخارجة فليفها اكثره ذاهب بالطول وفيه شيء يسير مورب واما كان خلق كذلك
لان الشرايين كما سنبينه هذا الكلام في النبض ان شاء الله تعالى كالحاجة للقلب يدفع اليه الروح عند انقباضه ويجذبه
منها عند انبساطه ولا شك ان ذلك الروح اذا كان كثيرا جدا لجذبه بد يد شديد بحيث يمدها عند طولها الا انا التمديد الذي
يكون اشد الاعضاء التي قدام الشرايين منها من التمدد بالشديد نحو الطول واما في العرض فان الاعضاء الملتفة
بالشرايين وان منعت زيادة تمددها الا ان التمدد في العرض ولما كان اقل كثيرا من التمدد في الطول الا انه في الطول يكون
قليلا جدا بالنسبة الى طول الشريان فلا يكون في كل جزء منه الا قليلا جدا ولا كذلك في العرض فان الشريان اذا اتسع بمقدار وان
كان اقل جدا من المقدار الذي طال به الا ان ذلك التمدد يكون في كل جزء منه في العرض كثيرا جدا لقلة غلظ الشريان واذا كان
كذلك وجب ان يكون الطبقة الداخلة الملاقية لهذا التمديد ليفها عرضا لئلا ينفرد بعضه عن بعض عند التمدد العرضي وكون
بعضه طولا لا يكون الليف اذا تمدد واتسع الشريان ويكون تفرق اتصاله بالتمديد العرضي هو ايضا جدا واما الطبقة الخارجة
فيجب ان يجعل ليفها طولا لا ليطاوع في التمديد الطولي ويمنع الشريان ليف الطبقة الداخلة بعضه عن بعض بسبب التمدد
الطولي ويمنع الشريان نصف الطبقة الداخلة لكونها ملاقية للتمديد الشديد وجب ان يكون قوية جدا فلذلك جعلت صلبة
جدا غضروفية وغلظت جدا حتى كادت تكون ضعف اشتال الطبقة الخارجة ولم يكن الطبقة الخارجة غليظة ايضا لئلا
الشريان جدا فلا يطاوع في التمديد الذي يدعو اليه زيادة الروح ولئلا تستحصف جدا فيمنع من نفوذ الروح من خلاله الى الاعضاء
ومن تحلل فضلاته ومن نفوذ الهواء لترويح الروح فلذلك جعلت الطبقة الخارجة رقيقة جدا ولم يجعل ليفها كله طولا وان كان
تاليه واهيا فلذلك جعل معه ليف يسير مورب ليشد بعضه الى بعض ولم يحتج الى ذلك في الطبقة الداخلة لكثرة ليفها بسبب
غلظها وايضا لئلا يمنعها من زيادة الانبساط فهذا حكم الشريان والامام لما لم يتنبه لمقاصد الشيخ قال هذا القول مخالف
كلام سائر المشرحين قال جالينوس في خامسة منافع الاعضاء اما العرق الضارب فله صفاقان الباطن منهما اكثر الضعف

ماليفاته ما طلابه وتحل الى ليف معترض وحكى الرازي في الحاوي في باب تشريح العروق ان جالينوس قال في المقالة الثانية في الاختلاف
في التشريح ان الشريان مركب من اربع طبقات اثنان منها [illegible] واثنان ماليف احدهما وهو الخارج [illegible] والداخلة [illegible] وربما كان
كما يخلق سردا وهذان الاثنان [illegible] ذلك ايضا [illegible] احدهما من داخل والاخر من خارج وقال في المقالة السابعة من عمل التشريح ان
طبقات الداخلة في ثخنها خمس اضعاف الطبقة الخارجة وهي ايضا اصلب منها وتحل الى ليف مستدير واما الخارجة فان ليفها
يذهب طولا وتحت من ليف مورب قال صاحب الكامل الشرايين مؤلفة من طبقتين الداخلة منها ليفها ذاهب بالعرض والخارجة ليفها ذاهب
بالطول وفيها ليف يسير ذاهب على الوراب ثم قال ومكذلك [illegible] كلام الشيخ وانت تعرف ان هذا انما لا ينافي قول الشيخ لو كان على
اطلاقه لكنه خاص على ما رايت التنبيه عليه وتحقيق ما هذا المخالفة بين كلام الشيخ وبين كلامهم لان الشيخ يقول ايات العضو الذي اجتمع
فيه الامور انما يكون هكذا والامام يقول ايات العضو الذي اجتمعت الامور فيه ليست هكذا ما دام [illegible] بالنفي والاثبات على
نحو واحد فلا ينافي واما الشيخ فعليه انه جعل الشرايين ذات طبقتين وبعض الاطباء جعلها ثلث طبقات وبعضهم اربع طبقات
وليس تحقيقه ان الطبقات الثلاثة للشرايين طبقتان فقط ومن خارجها طبقة اخرى غشائية ومن داخلها طبقة رقيقة جدا [illegible]
لانظر الانتهاء الشرايين الكبار فهذه الطبقة من جملة الطبقات يكون الشرايين عنده اربع طبقات ومن لم يعدها وعد الطبقة
الخارجة فقط يكون طبقاتها ثلثة ومن لم يعد الا الطبقات الثلاثة كما فعل الشيخ ولم يجعل الاغشية الاعضاء داخلة في جملتها
يكون الشرايين عنده طبقتين فقط واما حكم الاعضاء واليه الاشارة بقوله ثم في الاعضاء فان حاجتها [illegible] الى الامساك شديدة بما في
الجذب والدفع واعلم ان ظاهر كلام الشيخ هنا ان الحاجات بها [illegible] ولا قوية [illegible] الجذب والجذب عنده بالليف المطاول وفي الكتاب
ان الله قال ان الغالب على طبقتي المعا الليف الذاهب في العرض ولكن المعا المستقيم قد يظهر فيه ليف كثير في الطول فنقول انما
جعلت طبقتا الامعاء كذلك لان ما يجري من الثفل يمددها كثيرا في العرض واما تمددها في الطول فقليل جدا فلذلك يقل احتياجها
الى الليف المطاول والمورب واما المعا المستقيم فانه كثير المطاول لان ما يرد اليه من الثفل يكون كثيرا وغليظا بسبب اجتذاب
لطيفه من الامعاء [illegible] فيكون [illegible] يمدد الى الجهات كلها كثيرا وقد فعل الشيخ ذلك في الكتاب الثالث بانه شيء [illegible] وهذا بناء على
مذهبهم ان الجذب بالليف المطاول قال الامام هذا الكلام مشعر بان الامعاء ليفها مطاول وليس كذلك فان الشيخ قد اورده
في تشريح الامعاء انها مخلوقة من طبقتين [illegible] الليف في كليهما مستعرضا وقال صاحب الكامل انها مركبة من طبقتين ليف كل
منهما مستدير بالعرض وقال جالينوس في المقالة الرابعة من المنافع انى بينت ان الافعال الدافعة كلها يكون بالليف المعترض
والجاذبة بالليف المطاول ولما كانت المعدة هذه الافعال احتاجت الى صنفين من هذين الليف ولما ان كل من الامعاء [illegible]
هاتين الحركتين وهي الدافعة جعل له نوع واحد من الصفاقات وهو الذي يتحلل الى ليف معترض ثم جعلت الامعاء ذات صفاقين
لتزيد قوتها الدافعة وليبعد من [illegible] الافات [illegible] ببعض الامعاء ليف ممدود بالطول على الاستقامة وهذا الليف اكثر ما يوجد
في المعا المستقيم الذي هو اسفل الامعاء لانه لما كان قد يجتمع فيه ثفل كثير [illegible] صلب [illegible] وجب ان يكون صفاقاه تسقفها
طرق هذه الفضول اتيانا [illegible] لاجل ذلك جعل هذا الليف من خارجه ليكون رباطا له ثم قال الامام هذا كله لفظ جالينوس وهو
الذي يجب ان يعول عليه دون ما نقلناه عن غيره البحث الرابع منشرح في تقسيم الاعضاء بحسب الطبقات [illegible] الطبقات
قال رحمه الله ومن الاعضاء الاعضاء البسيطة المحيطة باجسام هذه الاعضاء باعتبار هذه الاجسام المحيطة بها تنقسم الى
ما يكون غريبا من جوهرها كالاغشية المحيطة بالفضول انها ليس غريبا من جوهرها لانه جوهرها جوهر العضو والى ما يكون غريبا من جوهرها

كالروح من الشرايين والدم من الاوردة والغذاء من المعدة لان الحجاب وهو ليس بعضو من جوهر المحيط وهو عضو فلذلك قال قريبة من
جوهرها ليخرج الاغشية ويخرج قوله **ومنها ما هي ذات طبقة واحدة ومنها ما هي ذات طبقتين** لان الاغشية لا تنقسم اليها
فان قلت الاغشية وان خرجت بقيد قرابة الجوهر من جوهر المحيط فالاعصاب لا تخرج به لاحاطتها بالروح النفساني القريب
من جوهرها كالروح الحيواني من جوهر الشرايين ومع ذلك لا تنقسم اليهما قلت لا نسلم احاطة العصب بالروح النفساني لان تجاويف
تنفذ هذا الروح فيه كتنفذ شعاع الشمس في الماء وبخار الدم في مسام الاعصاب لا في تجويفها اذ لا تجويف لها الا العصبتين
المجوفتين ولهذا خصصنا هذا الاسم سلمنا ان الاحاطة بما لاحاطة لكن الاعصاب خرجت بقيد الاعضاء لان العصبانية هي
التي تشبه جرم العصب وهذا لا يصدق على العصب وهذه عبارة صحيحة فصيحة دالة على المراد وبما ذكرنا يعرف ان قول المحشي
هذه العبارة توهم بان الاعضاء المذكورة ههنا اجسام غير الاعضاء العصبانية المحيطة بها فان قوله العضو العصباني المجوف فيه
غريب فان يكون ذلك العضو العصباني مركبا من طبقة واحدة ومنها ما يكون من طبقتين ما انضيفه قوله ومنها ما هي ذات طبقة واحدة
ذات طبقتين ما يدفع الى الاعضاء العصباني المحيط بهذا الجسم القريب ثم لما تكلم في المنقسم في خلقته من طبقة واحدة او من طبقتين
ضرب المثال بالشرايين … فقوله الشرايين لها جسم قريب من الاعضاء العصبانية المحيطة بها التي هي ذات طبقتين وكل الاوردة
التي هي ذات طبقة واحدة لها جسم قريب من هذه الطبقة العصبية فهذا الكلام خارج عن الغرض اللهم الا ان يعني بالجسم القريب
ما هو المجرى في العبارة المذكورة فالواجب ان يمثال الاعضاء منها ما هي ذات طبقة واحدة ومنها ما هي ذات طبقتين ولهذا سبب في
هذا كما فكر … لا يستحق ان يلتفت اليه لظهور فساده وذلك لان هذه العبارة لا تدل الا على المراد وهو ما استثنى منه بقوله اللهم
الا ان يعني بالجسم القريب ما هو المجرى في العبارة … فلا ايهام للعبارة ولا هو خارج عن الغرض على ما توهم ولا حاجة الى
الاستثناء بقوله اللهم الا لان العيب انما يستحق لما شذ … وكلا الجزءان يمثال اللهم الا ان يطلع الشرح
كذا الجزءان يمثال اللهم الا ان يعني بالجسم ما ذكرناه اعرفه ذلك فاعلم ان هذه الاعضاء تنقسم الى اعضاء بسيطة واعضاء
آلية والبسيط منها الاوردة ومنها الشرايين والاوردة مركبة من طبقة واحدة الا واحد وهو الوريد الشرياني وانما خلق كذلك لئلا
يترشح منه الا الدم اللطيف الصالح لغذاء القلب لان الاوردة تجري فيها الدم الكثيف وهو غليظ … دم الشرايين والشرايين
مركبة من طبقتين الا واحد منها وهو الشريان الوريدي النافذ الى الرئة فانه مركب من طبقة واحدة وانما خلق هذا كذلك لان لا
يلاقي الى الرئة … فان جوهر الرئة ضعيف … ولو كان من طبقتين لكان صلبا …
دايما عند حركته لصلابته … من القلب فلو كان مركبا من طبقتين …
من الآلية منها ما هي ذات طبقة واحدة كالمثانة ومنها ما هي ذات طبقتين كالمعدة والمثانة **وانما خلق ما خلق منها ذات طبقتين لمنافع**
… على ما ذكره الشيخ اولاها معتبرة بالنسبة الى نفس جسمها لتكون اقوى على المعاندة لكل واحد من الطبقتين للاخرى خصوصا
اذا كان يحتوي على الانشقاق او الصلابة … مع الانفعال او لدوام حركته كالشرايين ولذلك جعل طبقتها الداخلة
ذاهبة … لا تكون مسورة على التمديد مختلط بهذه … ربما يكون كالاربطة
جعلت ايضا غليظة لتكون قوة على مقاومة التمديد والخارجة لما استغنت عن المقاومة خلقت رقيقة لئلا يثقل جرم
الشريان فيصعب حركته وايضا ليستحصف جلده فيمتنع نفوذ الهواء البارد فيه وخروج الروح منه واليه الاشارة بقوله **احديها**
مس الحاجة الى شدة الاحتياط في وثاقة جسمها لئلا ينشق بسبب قوة حركة ما فيها وفي بعض النسخ حركة ما فيها …

اولى **كالشرايين** لان ما عدا الشريان الوريدي وان كان مركبا من طبقات الداخلة منها ذاهبة عرضا وهي صلبة والخارجة طولانية
ومنها الى ما رتبة الوسطى خفي ذاهب وربما وقعي داخلها طبقة اخرى تشبه نسج العنكبوت لكن المعتبر عند الاطباء الطبقتين
الاوليين وربما الذاهبتان عرضا وطولا دون غيرهما جعله الشيخ من ذات الطبقتين فقط وربما اعتبرت بالنسبة الى ما يحويه
فيكون عضوا واليه اشار بقوله **والثانية** وفي بعض النسخ **والثاني** والاولى الصحيحة **مس الحاجة الى شدة الاحتياط في امر الجسم**
المخزون فيها لئلا يتحلل او يخرج اما لشدة التحلل فبسبب ثخانتها ان كانت ذات طبقة واحدة واما لشدة الخروج
فبسبب انشقاقها الى الانشقاق لذلك ايضا اي بسبب ثخانتها **وهذا الجسم المخزون هو مثل الروح والدم المخزون في**
الشرايين وفي بعض النسخ **في الشرايين الذي يجب ان يحتاط في صونها … اما الروح فبالتحلل** لخفافه وحركته **واما**
الدم فبالشق لانه لا يخرج ولا يتحلل لكثافته وعدم حركته **وفي ذلك خطر عظيم** وربما اعتبرت بالنسبة الى صدور فعلين منه
متضادين عن عضو لئلا يضعف الفعلان باختلاط آلتيهما وذلك كالمعدة لاحتياجها الى دفع وجذب … اما الاول فلانها
مكلفة بجذب الغذاء لجميع اعضاء البدن واما الثاني فلان الغذاء … ما هو بعدم تخلص من فضلاته … ربما كان تنبيل الجرم
… فيفسد … يحتاج المعدة الى دفع قوي كما احتاجت الى جذب
قوي فاذا احتاجت اليهما وجب ان لا يكون آلة الجذب مختلطة بآلة الدفع لان اختلاطهما … يمنع عن كمال فعل صاحبه
فيجب ان يكون لكل واحد من الفعلين آلة على حدة فلذلك خلقت طبقتان الداخلة طولانية الليف للجذب والخارجة مستعرضة الليف
للدفع ولو اجتمع الليفان في طبقة واحدة لعاق احدهما الآخر عن فعله وهو ظاهر واليه اشار بقوله **والثالثة** وفي بعض النسخ **والثالث**
وحكمها ما تقدم **اما لان كان عضو يحتاج ان يكون لكل واحد من الدفع والجذب في حركة قوة اولى آلة لئلا اختلاط وذلك كالمعدة**
والامعاء وربما اعتبرت بالنسبة الى صدور فعلين … مختلفين لا يمكن حصولهما في طبقة واحدة كالمعدة ايضا فانه
… الهضم التي يحتاج … البدن … ان يكون حساسا … الجوع
… الى طلب الغذاء … الحس … العصب … الاعضاء … الارب الاكثر
اجتماعهما في طبقة واحدة لئلا يضعف احدهما الآخر فلذلك اعطى لكل واحد من الفعلين احديها عصبية للحس وثانيتهما لحمية
للهضم واليه اشار بقوله **والرابعة** وفي بعض النسخ **والرابع** وحكمها مثل ما تقدم **اما لانه اريد ان يكون لكل طبقة من طبقات**
العضو فعل يخصه … احدهما من مزاج يخالف للآخر كما ان الشرايين … مثل المعدة فانه اريد
فيها ان يكون لها الحس وذلك انما يكون بعضو عصباني وان يكون لها الهضم وذلك انما يكون … لحمي فاعطى لكل
واحد من الامرين طبقة فطبقة عصبية للحس وطبقة لحمية للهضم وجعلت الطبقة الباطنة عصبية والخارجة لحمية لان
الهاضم يجوز ان يصل له المهضوم بالقوة دون الملاقاة كالنار الطابخة لما في القدر فانها تنضج بدون الملاقاة **واما الحس**
فلا يجوز ان لا يلاقيه المحسوس اعني حس اللمس فانها لا تدرك المحسوسات الا بالملاقاة فان قيل يجوز ادراك الملموس بدون
الملاقاة كما ندرك حرارة النار وبرودة الثلج والجمد بدون ملاقاة … قلنا ذلك باطل لان الهواء المتوسط بين النار
وبين اللامس يتكيف بكيفية النار وهو ملاق لحاسة اللمس فما حصل ادراك اللمس الا بالملاقاة وكذلك في جانب الثلج والجمد
فلذلك جعلت الطبقة الداخلة عصبية وايضا فانا في بعض الاوقات نستعمل اغذية صلبة بمرودة فاذا كانت الملاقية عصبية …
… بخلاف ما اذا كان لحما فانه ربما يخرق قال الشارح وانما خص كلامه بالحس اللمسي لان الاحساس البصري انما يحتاج

ملاقاة المحسوس فمن يقول بالشعاع واما من لا يقول به بل يقول بالانطباع فلا يعتبر فيه الملاقاة وقال المسيحي لان الاحساس البصري
انما يعتبر فيه الملاقاة من يقول بالانطباع دون الشعاع وفيها نظر لان الاول انما يصح لو كان الشعاع هو الحاس والثاني انما يصح
لو كان المحسوس شبح المبصر لا المبصر واما السمع فقال المسيحي ليس فيه ملاقاة البتة وقال السامري والحق انه لا يعتبر فيه الملاقاة وفيه
نظر لان المحسوس ههنا هو المسموع وهو الهواء المتكيف بالصوت والحرف وهو يصل الى السامعة واما الشم فمنهم من يقول بتكيف
الهواء بكيفية ذي الرائحة ووصوله الى حاسة الشم ومنهم من يقول بانفصال جزء لطيف من محله الهواء ويؤديه الى آلة الشم قال
السامري وقد يجوز بعضهم ادراك الرائحة المعينة من غير ان يتحلل من ذي الرائحة شيء ثم قال ولم يقل الا لانه لم يبلغ استادي ولعله
تحت الامكان وفيه نظر لان ادراك من غير ان يتحلل منه شيء ودون غير ان يتكيف الهواء به فدخوله تحت الامكان ممنوع وان اراد مع
التكيف منع واما الذوق فلما لم يتم الا باللمس كان حكمه حكم اللمس ولما لم يكن في السمع ملاقاة ادركات فيه خلاف كما في الشم ولم
يخف كلامه بالحس المبحث الخامس عشر في تقسيم الاعضاء بحسب قرب مزاجها من الدم وبعده عنه قال رحمه الله واعلم
ايضا ان الاعضاء منها ما هي قريبة المزاج من الدم فلا يحتاج في تغذيتها الى ان يتصرف في استحالات كثيرة مثل اللحم
فلذلك لم يجعل فيه تجاويف وبطون تقيم فيها الغذاء الواصل مدة ثم يتشبه باللحم ولكن الغذاء كما يلاقيه يستحيل
اليه الى آن الملاقاة على ما يشعر به تغيره تاركا بل يستحيل اليه بل في زمان قصير واستحالة يسيرة واحدة وهذا شأنه
في لونه وقوامه ومزاجه ومنها ما يحتاج الى استحالة اكثر من ذلك مثل الاعصاب والاغشية وهذه الاعضاء تتغذى بما يلاقيها
من الرطوبات وينفذ الى بواطنها في منافذ خفية ومنها ما يحتاج الى اكثر من ذلك مثل الرباط والغضروف ومنها ما هو ابعد من
ذلك مثل العظام وانما كانت ابعد لكثرة مخالفتها لجوهر اللحم بعيدة المشابهة عن الدم واليه اشار بقوله ومنها ما يبعد المزاج عنه
اي عن الدم فيحتاج الدم فيه الى ان يستحيل اليه الى استحالات كثيرة متدرجة الى مشاكلة جوهره
كالعظم فلذلك جعل له في الجملة اما تجويف واحد يحوي غذاءه مدة ليستحيل الى مثله اي في مثل تلك المدة الى ان
اي مجانسة العظم مثل عظم الساق والساعد اعلم ان تجويف العظم الذي احتيج اليه ليقف فيه غذاء مدة تمكن به
احالته وتشبيهه بجوهره وقد يكون واحدا وقد يكون كثيرا وانما يكون واحدا اذا كانت الحاجة الى العظم تحريكه فيه وخفيف عليه
سفينة فانه اذا كانت الحاجة اليه هذه الحاجة كان الموافق لجرمه الجرم يجعل فيه لا يوجب ضعفه وهو انما يحصل بالتجويف
الواحد لان التجويف اخف من المصمت وقد يكون التجويف الواحد اقوى من ذي التجاويف ثم هذا التجويف قد يكون في الوسط تارة وهو
ما يكون الحاجة الى جملة العظم حاجة واحدة مثل عظم الساق فانه مكشوف من جميع جوانبه فلو جعل التجويف فيه مائلا الى
بعض الجوانب لكان ذلك الجانب في صدد قبول الآفات وتارة يكون اميل الى جانب لا يكون معرضا لقبول الآفات كالاسنان
فان فايدتها تتم ما معها فالجانب الوحشي منها المحتاج اليه في القوة جعل مستديلا والتجويف مائلا عنه الى الانسي ليكون
اقوى في التوقي لبعدها عن قبول الآفات بسبب استدارة الوحشي وبعد التجويف عنه واما التجويف الكثير فانما يكون اذا كان
المطلوب من العظم ان يحرك بمنفرده الا ان يحرك جزء كما الفك الاسفل ولذلك جعل تجويفه اكثر من واحد ليخف الحركة ولا يخف
على ضعف جرمه لانه لا يثقل فيزداد لا يحرك ومن العظام ما هي عديمة التجويف كسلاميات الاصابع فان الحاجة اليها للحركة وجرمها
صغير فلو جعل فيها تجويف عسر ضعفت جرمها بل جعل فيها تجاويف غير محسوسة وهي المسماة بالمسام يجذب غذاءها مما
يجاورها من رطوبات الاعضاء الاخر والى هذا اشار بقوله او تجاويف متفرقة مثل عظم الفك الاسفل كان كذلك كان في

مثل الاصابع فان التجويف للتغذية قال يحتاج الى ان يبقى الغذاء مدة الحاجة في وقت ليصل الى مجانسته شيئا بعد شيء
مثلا لم يقع التجويف او تجاويف اي يحتاج الى ان يبقى غذاؤه الذي يأخذ منه ويحصل لها ذلك الا ان
الدم لا تحتاجها الى ان يبقى فيه زمانا طويلا ليستحيل الى مشابهة جوهر الصلب انه يحتاج اكثر ما يحتاج اليه وبحصته في ذلك الزمان
الطويل قال جالينوس ويعد الغذاء ضرورة فان العظم متخلخل منه وما ظاهره فيتغذى بالرطوبة التي تتشرب فيه وقال استطرادا فيه
غذاء العظم والحق في هذا مع جالينوس لوجهين الاول انه لو كان فضله لكان ينبغي ان يدفع عنه وينقص لا ان يحرز ويصان الثاني انه لو كان
مثل هذا الفضول كان يجب ان لا يكون فضلة مستغنى عنها كان يجب ان يكون ظاهره اشد تخلخلا من باطنه ليتمكن من جذب غذائه من خارج
ويسلم من نكاية تعفن الفضلة من داخل لكن حال العظم بخلاف هذا قال الشيخ في الفصل السابع من المقالة الثانية عشر لا يبعد ان يجب
ان الشيخ على المعلم الاول لكان الشافعة فانه يحتمل ان يكون التي فضلة من جهة الحكم ويحتاج اليه في وقت الحاجة ويمكن ان يجمع بين كلامي
وجه آخر وقال انه فضلة تغلي ظاهر لا باطنه واما انه من اليونانيين من ذهب الى ان الغذاء غذاء الخفيف وليس المقصود منه غير هذا وهذا
الكلام ضعيف لانه لو كان غذاء يوجب ان يلاصقه ولا يكون بينهما حائل والحق انه غذاء الخفيف من جهة الارادة وانه ما خلق الا لمرتبة الرابع
قال القرشي هذا بعض الفاظ الكتاب ظاهره لكن قوله فانه يحتاج ان يبقى من الغذاء وقت الحاجة في الوقت ليصل الى مجانسته شيئا بعد شيء
فيه اشكال وهو كلام لو كان بقاؤه في كل وقت اكثر من الكفاية فيجب ان يتزايد ما عنده من الغذاء دائما والا لو كان بقدر الحاجة فانه يحتاج ان يكون
عنده من الغذاء اكثر ما يحتاج اليه في الوقت وفيه نظر لان المراد من الوقت وقت الحاجة لا كل وقت وليس وقت الحاجة ما عنده من الغذاء اكثر
الكفاية بل اقل منها وحينئذ لا يجب تزايده دائما وما قال يجب ان يكون العظم محتاجا في كل وقت ان يكون عنده اكثر مما يحتاج اليه لان الوقت
عنده محمول على كل وقت وهذا ليس بشيء لان في الوقت الذي يكون عنده من الغذاء اكثر مما يحتاج اليه ليس هو محتاجا الى اكثر منه والحاجة فيه
في قوله المتوقف على وقت الاحتياج انما كان عبارة الشيخ احسن من عبارته اما المقطع فظاهر واما المعنى فلانه في كلام الشيخ اشارة الى ان
في العظام قوة جاذبة بينه الغذاء وليس في عبارته هذه الفائدة ثم قال متصلا بهذا الكلام ومن ههنا فلنتكلم في الترتيب اذ قد راينا جمع علم
التشريح في كتاب واحد موضوع هذا الكتاب ليكون ضبط الكلام فيه اسهل على المتعلم وما وقع الى هذا الكتاب وطلبه من مصر من الا...
تأليف الشيخ فيه وما فهمنا في الشرح مع المسيحي والسامري لانهم لم يتعرض الشيخ بغرضه والاعضاء التي تدفع فضولها الحادثة فيها الضعيفة
كدفع القلب الى الابطين والدماغ الى المتصل الاذنين والكبد الى الارنبتين وقد عرفت ان الرئيس على قوته يدفع بما فضل من غذائه
عاجلا ما يدفع عنه الاتاء اما هو محتاج اليه في بقاء مرتبته وليس يقدر على ايصاله الى ان يكتب ولا بد ان ينفصل منه فضلة ثم هذه الفضلة لابد ان يحفظ
في المرؤوس وفي تقريره من البدن كالحاجبة الى الرئيس فلذلك تقتضي الحكمة الخالق ان يكون وطن لكل واحد منها تندفع اليه فضلته ويجعلها عنده
لتتشلها بكيفيته ولم يخلق لكل منها واحدا ليلا يستفد الدفع على العضو المدفوع منه لان التي اليه المكان ابعد متعذرا ومعرضه كيف ما كان
بالرئيس فلذلك جعل لكل منها مغيض بقرب طرفها كما للقلب تحت الابطين والدماغ خلف الاذنين والكبد الارنبتين والالتي لان هذه المواضع مغايض
هذه الاعضاء هو انه لما ارتفع انصباب الفضل الرئيس من انصباب مادة اليه ورم هذا المكان وحيث ورم هذا الموضع وقع خطاء في معالجة المكتسب
الى الرئيس والقرب وتضررا بالاعتياد فانه لم يعلق بها شيء لانه اثار بانه يحتاج الى الاعادة والفضلات لكنه امتنع لذلك اندفع الى الخارج

والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب تم المجلد الاول من شرح كليات القانون
ويتلوه المجلد الثاني وهو قوله التعليم الثاني في فصل الجملة
القوى الآخر والحمد لله حق حمده
والصلوة على محمد وآله

بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم بفضلك وكرمك

المجلد الثاني من شرح كليات القانون تاليف أصبح خلق الله الى الله محمود بن مسعود الشيرازي ختم الله له بالحسنى قال الشيخ الرئيس رحمه الله
التعليم السادس جملة وفصل الجملة وهي ست فصول الفصل الاول منها اي من الجملة في اجناس القوى بقول كلي لفظ القوة
وضعت اولا في العرف العام بإزاء المعنى الذي يصدر عن الحيوان به افعال شاقة ليست بحسبها باكثرية الاكثر الموجود عن الحيوان ويقابله
الضعف وهذا المعنى له مبدأ ولازم اما المبدأ فهو القدرة وهو كون الحيوان بحيث يصدر عنه الفعل اذا شاء ولا يصدر عنه اذا لم يشاء ويقابله
يسمى العجز واما اللازم فهو ان لا ينفعل عنها الشيء بسهولة فان الذي يفعل الحركات الشاقة ربما ينفعل عنها او انشاله عنها بصده عن
فعلها فهو اما بعدم الانفعال ويلاحظ ان ذلك ثم القدرة لها وصف لازم اما الوصف فكونها موجودة في الغير واما اللازم فهو الامكان
فان القادر لما صح منه ان يفعل مع صحة ان لا يفعل كان صدور الفعل عنه في محل الامكان فمن قوة وهو الحصول والوجود فعلا
يقال للصبي انه شاب بالقوة وبعد حصول الشباب يقال انه شاب بالفعل ولكن هذا بوجه آخر وهو ان المفهوم من القوة في العرف
العام هو المعنى المذكور لما كان كمال القدرة حتى كان القدرة قوة ويقابلها العجز ثم ذلك المعنى بحسبها الوائم بها ان ذلك الشيء يكون
مثال الانفعال اذ المنفعلية الاكثر يعني ضعفا فمعنى كون الشيء لا ينفعل قوة ويقابلها الوهن وبها ان ذلك الشيء لا ينفعل
اطلاق لفظ القوة عليه ان يكون مبدأ لتلك الانفعالات او في حال اطلاق وذلك اللفظ عليه بل ان يكون بتلك الافعال ممكنة له
شيئا ما ويكون غير شيء فمعنى نفس الامكان بالقوة اللازمة قاصدا ان كان ذلك الامكان امكان ان يفعل وما القوة انفعالية ان كان
ذلك الامكان امكان ان ينفعل ويقابل القوة بهذا المعنى الفعل وهو حصول وجود ذلك الممكن سواء كان فعلا او انفعالا وذلك لا يختص
هذا الوجود بكونه بحسب القوة كما ان تلك الافعال الشاقة هي كمال تلك القوة فلذلك يقال فعلا بالقوة اي بالامكان ويقال بالفعل
اي مقابلا بحده كون متقدما وقال القريب وكذلك قول المهندسين ان خطا ان نرى على خط قوته معناه انه يمكن ان يكون منه مربع مساويا
لمربع مرة وحصول ذلك المربع في سطح الاستحالة ان يؤدي الخط على خط اقسام الخط وهو على السطح اذا كان مربعه مساويا لذلك المربع
فلو جعل لسطح مرة وسطح مرة ولمربع مرة استعمال ومنها ان التعريف بذلك المعنى المفارق يلزم منه ايضا ان يكون فيه مبدأ لصدور تغير
في غيره فمعنى مبدأ التغيير في الغير كما كان قوة وسمي ذلك التغير فعلا لانه كمال هذه القوة كما ان الافعال الشاقة كمال تلك القوة وهذا
المعنى هو المراد منها ما علم ان التغير هو انفعال الشيء بما لم يكن له بذلك ويخيل ان يكون مبدأ هو نفس المنفعل من كل جهة
ولا كان الفاعل قابلا من جهة واحدة وهو محال وكان لا ما دامت ذاته كما كان يكون لبعدها لم يكن هو لم يكن تغيرا مثلا تقدم من
ايضا محال فادت لا يبعدان يكون مبدأ التغير مغايرا للذات الموصوفة بالتغير ويكون هو مبدأ لا من حيث هو مغاير لا من حيث انها
قد تجعلان في شيء كالطبيب اذا عالج نفسه فانه من حيث هو مبدأ فاعلي للعلاج وبدنه مبدأ قابلي للعلاج فالمعالج غير المعالج فان المعالج

نفسه ويعالج بدنه ولكون النفس يفعل العلاج ليس هو من حيث انه مجموع النفس والبدن هو ذلك الطبيب بل من حيث انهما متغايران فلذلك
وجب القوة التي بهذا المعنى بانها مبدأ التغير من آخر في آخر من حيث هو آخر واما الدليل على وجودها في الاجسام فهو ان الاجسام بعد
اشتراكها في الجسمية متغايرة في الآثار والاحوال فاختصاصها بذلك لا يمكن ان يكون بالجسمية والا لزم الاشتراك فيها للاشتراك في الجسمية
فهي ان يكون لا مخاص فذلك الفاعل اما ان يكون خارجيا عن ذلك الجسم او مقارنا له لا جائز ان يكون مفارقا والا لكانت نسبته الى كل الاجسام
لسائر الاجسام فلم يكن اختصاص ذلك الامر بذلك الجسم اولى من غيره وهو محال فبقي ان يكون ذلك الامر حالا فيه وهو القوى
لكل جسم يصدر عنه انه لا بالقسر ولا بالعرض وهو المطلوب وهذا الفصل يشتمل على مباحث البحث الاول في بيان سبب
وضع القوى والافعال في تعليم واحد قال رحمه الله ان القوى والافعال يعرف بعضها من بعض اذ كانت القوة مبدأ الفعل وكل فعل
انما يصدر عن قوة فلهذا جمعناهما في تعليم واحد قد علمت ان المراد ههنا بلفظ القوة هو مبدأ الفعل ولا شك ان القوة مبدأ الفعل والفعل
صادر عنها لانه لها فايهما عرف اولا امكن تعريف الآخر به لكن تعريف الفعل بالقوة تعريف الشيء بسببه وتعريف القوة بالفعل تعريف الشيء
بلازمه وهو التعريف الاول اولى واتم لافادته العلم اللمي بخلاف الثاني فانه لا يفيد الا العلم الاني على ما قاله الشيخ لان العلم اللمي ولا في
الاطلاق حسنا لا على العلم التصديقي والعلم التصوري وكلاهما لهم الا بالاجمال فانه قد يقال ان تصور الماهية بالحد المؤلف من الاجزاء
المادية والصورية تصور لمي وبالرسم المؤلف من اللوازم تصور اني بل لان العلم الحاصل من الحد والعلم المؤلف من الاسباب على ما سبق اول
الكتاب اتم من العلم الحاصل من الرسوم المؤلفة من العلل وعلى هذا يكون تعريف الفعل بالقوة اتم من تعريف القوة بالفعل
وهذا الثاني منه لان العلم الحاصل من ذلك اتم من هذا الثاني فلو عرف كل منهما بالآخر فيتوقف اتم الفعل على تصور القوة والقوة
على تصور الفعل ولا يلزم الدور لان تصور القوة لا يتوقف على اتم الفعل ولا تصور الفعل على اتم القوة لجواز ان يكون بالمشاهدة ولان
القوة لما كانت يلزم لو قال يعرف كلها من كل انا نعرف بعض الافعال من بعض القوى وبالعكس انما يلزم الدور لو كان بعض القوى ولا
في العكس هو كان في الاصل اما اذا كان غيره فلا وهو دقيق فليس كما يظن ان ذلك اي تعريف الافعال والقوى بعضها من بعض بغير
الدور فان الدور انما يلزم اذا كان لا يمكن تعريف كل واحد منهما الا بالآخر اما اذا عرفنا كل واحد منهما بالآخر من جهة واحدة او في حالة واحدة
اما اذا اختلف الجهة كما بينا لم يلزم الدور وكذا اذا اختلفنا الحال كما اذا عرفنا المجهول بما هو منهما معلوم انهما كان يلزم الدور وقد يعرف كل
واحد منهما بالآخر بحسب ما يسبق منهما الى الذهن اولا وهذا يكون في وقتين والشيخ لما استشعر ان هذا الكلام قد يظن به انه دور نبه على
دفعه بقوله او لما كان كل قوة مبدأ فعل وكل فعل انما يصدر عن قوة اي ان الجهة التي بها يعرف الاول الآخر غير الجهة التي بها يعرف
الآخر الاول اذ مع اختلاف جهة التعريف والتوقف لا يلزم الدور وفي قول ابن المفتاح في قوله اذ كل قوة مبدأ فعل نظر فان من القوى
ما هو مبدأ انفعال على ما ذكر الاطباء في القوى الحيوانية من ان منها الفاعلة ومنها المنفعلة اما الفاعلة فباعتبار بعضها التي لها
الحس هو فعل واما المنفعلة فباعتبار تهيئها البدن لقبول الحس والحركة التي هي انفعال تحركا وليس المراد بالانفعال انها تقبل الشيء
بنا بها لما لها هيئات الشيء للقبول فالقابل غيرها الا انها فاعلة بانها لافادتها الهيئة وقول الامام ان قول القوى والافعال
يعرف بعضها من بعض كلام صحيح لان القوة سبب والفعل مسبب وكل منهما يصلح ان يكون معرفا للآخر كيف يشكل بما قاله في فصل العلم
في اول الكتاب من ان العلم بالشيء انما يحصل ويتم من جهة العلم باسبابه ومباديه وكل انما يحصل فيكون معنا ان العلم بالشيء لا
يحصل الا من جهة العلم بمباديه واسبابه ويلزم من هذا ان لا يكون الفعل معرفا للقوة اذ ليس مبدأ لها فانه لما ان قلت الا يراد
مغالطة لان الشيخ لم يحصر العلم بالشيء من جهة العلم باسبابه ومباديه مطلقا بل قال ان العلم بالشيء انما يحصل ويتم من جهة العلم باسبابه

وبعاوية ان كانت لذاتها لم يكن فيه عوارضه واسباب واما ثانيا فلانا وان سلمنا ان الفعل ليس مبدا للقوة لكنه سبب غائي لها والتعريف
بالسبب الغائي شائع كثير كقولهم الكوز معد لشرب الماء وعلى هذا تعريف القوة بالفعل وان لم يكن تعريفا للشيء بمبدائه لكنه تعريف
له بسببه واما ثالثا فلان مراد الشيخ من كلامه انما حصر العلم اليقيني اي العلم اليقيني لا يحصل الا من العلم بالاسباب والمبادي وذات
العلم الحاصل لا من جهة هذه الجهة لا يسمى يقينا ولما كانت القوة والفعل متلازمين يعرف كل واحد منهما بالآخر جمع الشيخ الكلام
فيهما في فصل واحد ولاجل ذلك ايضا لم يفرد الروح فصلا آخر بل ذكر في ضمن ذكر القوى وانما كانت الروح والقوى يعرف كل واحد
منهما بالآخر لان الروح مبدا للقوى مادي والقوى مبدا للروح صوري فلا جرم صار كل واحد منهما يمكن تعريفه بالآخر على الوجه الذي
قلنا. قال الامام وبعض الاطباء حد القوى بانها الاسباب الفاعلة للفعل ثم قال وهذا باطل اذ يلزم ان تكون الآلة قوة وان تكون
النفس قوة وهذا لازم على الرسم الذي ذكره الشيخ لانه لما قال مبدا التغير من آخر في آخر بانه ذلك المبدا يكون موجودا في شيء
واعلم ان هذا الذي ذكره جالينوس ولكن بهذه العبارة وهو ان القوة سبب فاعلي للفعل بالذات وافاده غير الامام عليه بان ذوات
من القوى ما هو سبب الانفعال وان يكون الانطباع قوة لانها سبب الانفعال والجواب عن الاول ان الآلة ليست من الفاعلة بالذات
بل بعض القوة لان الآلات شرط الفاعل والشرط خارج عن ماهية المشروط فيكون الآلات غير القوة على ما ذكره الشيخ فانه
لا يصنع شيئا وعن الثاني كذلك وهو ان النفس لا تفعل هذه الافاعيل بالذات بل بواسطة القوى وعن الثالث ان
من بيان المراد بكون القوة منفعلة انها تهيئ العضو لقبول الانفعال لا انها منفعلة فالقوة التي هي سبب الانفعال ليست مبدا له
بل بواسطة الهيئة وهو فعل وعن الرابع ان الارواح اسباب الافعال لكن لا بالذات بل بواسطة القوى فاندفع جميع ما اورده
على كلامه. البحث الثاني في تعديد اجناس القوى والافعال قال رحمه الله فاجناس القوى واجناس الافعال الصادرة
عنها عند الاطباء ثلثة جنس القوى النفسانية وجنس القوى الطبيعية وجنس القوى الحيوانية اقول انما قال عند الاطباء لانه
لانها عند الفلاسفة اربعة لان كل قوة فاما ان يكون فعلها مع شعور او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون لها افعال مختلفة او لا يكون
او نقول لان كل قوة اما ان يصدر منها فعل واحد او اكثر وعلى التقديرين اما ان يكون مع شعور او لا يكون فيكون الاقسام اربعة
فالتي فعلها مختلف مع شعور يسمى عندهم قوة حيوانية وعند الاطباء نفسانية والتي فعلها مختلف وبلا شعور يسمى عندهم
قوة نباتية وعند الاطباء طبيعية والتي فعلها غير مختلف مع الشعور يسمونها قوة فلكية والتي فعلها غير مختلف وبلا شعور يسمى
عندهم قوة طبيعية ان كانت في البسائط مثل النارية والهوائية والمائية والارضية وان كانت في المركبات مثل تبريد الافيون وتسخين
الافربيون فانه يسمى خاصية على ما صرح به الشيخ في الادوية القلبية واذا عرفت ذلك فاعلم ان القوة عند الاطباء هيئة في الجسم الحيواني
بها يمكن ان يفعل افعاله بالذات اما انها هيئة فهذا ظاهر لا شك فيه لان الهيئة مرادفة للعرض والقوة عندهم عرض واما انها في الجسم
الحيواني فلما بينا ان الآثار والافعال الصادرة من الجسم الحيواني لا يمكن ان تكون لجسميته بل لابد وان تكون لامر زائد عليه
واما انه بها يمكن ان يفعل افعاله فلان هذه الهيئة قد تكون حاصلة في العضو لكن فعلها لا يكون ظاهرا فيها مثل حصول القوة
الباصرة فيما اذا كان سبب العمى من نفس العين كالسبل والطفرة المانعين من الابصار. وانما قلنا من نفس العين لانه
اذا كانت في مقدم الدماغ لم يكن القوة الباصرة حاصلة في الجسم وقد تكون القوة حاصلة فيه ويكون فعلها ظاهرا كحصول القوة
الباصرة في العين الصحيحة فلما كان الفعل تارة يصدر عن القوة عند حصولها في العضو وتارة لا يصدر كان صدوره منها في محل
الامكان فلذلك قلنا بها يمكن ان يفعل افعاله ولا حاجة الى زيادة وانفعالاته بناء على ان من القوى ما يحصل منه انفعال كما في القوة

الحيوانية فانه ليس من الجواب وقولنا بالذات يخرج ما ذات البدن فيها غير القوى من الارواح وان كانت باعتبار كونها حاملة القوى مبادي للافعال
لكنها ليست بالذات بل بواسطة القوى ومما ينبغي ان يعلم ان من يظن ان المزاج فاعل للفعل فانه لما راى عند صحة المزاج صدور الافعال
على ما ينبغي وعند اختلاله اختلال الافعال قال ان المزاج فاعلها فان مثل هذا الظن باطل فانا نرى افعال النفس [illegible]
كاحساس بعض الاعضاء [illegible] ما يقطع الحس والحركة عنها من جهة المبدا العائق فلو كانت الهيئة المزاجية هي الفاعلة للافعال
لاستحال ذلك وهو عدم صدور الافعال عن العضو مع صحة مزاجه قلنا فيه نظر من وجهين احدهما ان يقال ان المزاج الذي كلامنا
فيه [illegible] اذ فاعل الافعال انما هو مزاج العضو الذي هو مبدا الفعل كالدماغ مثلا [illegible] ان مزاج هذا العضو متى كان صحيحا كانت افعاله
صادرة على ما ينبغي واذا كانت كذلك كان ما قاله الخصم صحيحا وثانيهما ان حصول القوى في غير العضو الرئيس كما ستعرفه على [illegible] منها ما هي
واصلة اليه على سبيل المدد ومنها ما هي مستقرة في العضو فما كان منها واصلا على سبيل المدد فلا بد له انقطاعه عنه مع صحة مزاجه
[illegible] الروح [illegible] وحينئذ المزاج ليس موجبا لانها ليست صادرة عن العضو الماوف وما كان منها مستقرا
في العضو فلا شك انها تختل عند اختلال المزاج فلا يصدر عنها الفعل على ما ينبغي ولا يختل عند عدم اختلاله ويصدر عنها الافعال على
ما ينبغي وعند ذلك [illegible] الظن الذي ذكره [illegible] ان مزاج العضو لو كان [illegible] الافعال [illegible]
[illegible] بان هذا ان مزاج العضو مزاج غالب عليه البرودة [illegible] لكن لا ينبغي ان نعلم من هذا ان كل واحد
منها [illegible] المركبات لامتزاج الكيفيات [illegible] الجهة الروحانية
[illegible] وجود الافعال [illegible] الامتزاج بين الكيفيات [illegible] ان مزاج العظم واحد وفيه الجذب والامساك والهضم
والدفع ولا شك ان اختلاف الآثار يدل على اختلاف المؤثرات والمؤثر اكثر من واحد فهو غير المزاج لكن المزاج شرط في صدور الافعال
عن القوى والشرط غير المشروط فالمزاج غير مصدر الافعال وغير القوى فاذا عرفت ذلك فنقول ان هذه القوة تنقسم عند الاطباء الى ثلثة
اجناس نفسانية وحيوانية وطبيعية لان فعلها اما ان يكون مع شعور او لا يكون والاول يسمى عندهم قوة نفسانية والثاني [illegible]
اما ان يكون مختصا بالحيوان او لا [illegible] فان كان الاول فهو القوة الحيوانية وان كان الثاني فهو القوة الطبيعية [illegible] فعلها
اما ان يكون مختلفا او لا يكون وان كان الاول فهي القوة النفسانية ان كانت مع شعور [illegible] ان كانت بلا شعور [illegible]
يكن مختلفا فهي القوة الحيوانية وسنذكر وجه الحاجة الى كل واحدة واحدة منها في موضعه ان شاء الله تعالى ويجب ان تعلم مع ما قد
علمت ان الشيخ ههنا جعل القوى النفسانية التي هي المدركة والمحركة جنسا [illegible] وجنس القوى النفسانية [illegible] في القوى النفسانية
[illegible] كالجنس لنوعي الادراك والتحريك ولم يقل انها جنس قال المسيحي هو الحق فان الجنس له شروط احدها ان يكون مشتركا
والثاني ان يكون الاشتراك في امر ذاتي فان العدم لا اشتراك فيه والثالث ان يكون مقولا على [illegible] فان الاشتراك
قد يقع في امر [illegible] يكون مقولا على [illegible] على الموجودات والرابع ان يكون مع كونه [illegible]
[illegible] الانواع والاجناس مقولا على ما تحتها بالتواطؤ [illegible] الخاص ان يكون كالجنس المشترك فان فصل الاجناس
مقولة على ما تحتها بالتواطؤ [illegible] الشروط [illegible] لا يمنع ان يقال الجنس على القوة النفسانية
ليس كذلك [illegible] النهايات [illegible]
الثاني [illegible] في هذه المغايرة [illegible] بعد ان [illegible]
ان [illegible] في كونه [illegible]

منزلة بالقياس الى غيرها واما الفصل المخصص فانما يكون صورة او كيفية ولا يكون من منزلة المضاف فثبت بهذين الوجهين ان كل قوة ما
في نفسها لها انتهاء وابتداء ... وان كونها مبدأ الشيء وصف اضافي عارض لحقيقتها المخصوصة كما عرفنا من تصور الحقائق في انفسها
لا يمكننا ان نتصور تلك الماهيات في انفسها بل انما يعرضها اضافي امر يصدر عنه كما ان الاسم انما وضع بازائها باعتبار فان
لفظ القوة بالمطابقة يفيد هذا العارض واما الماهية التي هي معروض هذا العارض فلفظ القوة لا يفيدها بالمطابقة بل انما كانت
ولا يفيدها الا بالالتزام والعارض لا يكون جنسا للمعروض اذ من شرط الجنس ان يكون ذاتيا فالقوة النفسانية لا تكون جنسا حقيقيا
للمدركة والمحركة ولكنه شبيه بالجنس من حيث انه وان كان عارضا لكنه لازم مشترك بينهما يكون من هذا السبب شبيها بالجنس فثبت
انه لا شيء من النوع بجنس لما تحتها واطلاق الشيخ الجنس على القوى سهو من الشارح الاول هذا كلامه وقد اعترض الامام ورشيد
لانا لا نسلم ان العدم لا يشترك فيه ولان للقوة ماهية وراء كونها مبدأ لشيء الى اخره ولا شيء من القوى بجنس لما تحتها لانا
... بالوجهين ان القوة لعروضها ... عن معروضها فلا يكون جنسا لمعروضها الا لما تحتها من انواع ... على هذا المقام
كلام آخر ولعل ان اطلاق الشيخ الجنس على القوى هاهنا يكون على مذهب الاطباء دون الحكماء لا كما سهى من الشارح الاول في
ما ذكره المسيحي فان مثل هذا السهو لا يتصور من الشارح واعلم ان هذا تقديم القوى الطبيعية على الحيوانية وهي على النفسانية على ما
في بعض النسخ رعاية تقديم الادون فالادون ... عكس هذا الترتيب على ما في بعض النسخ رعاية تقديم الاشرف فالاشرف والماهية
الطبيعية على النفسانية وهي على الحيوانية على ما وقع في بعض النسخ قلت اعرف المذكورة ويحتمل ان يكون ... هذا الترتيب من
الشارح بتقديم المؤخر وتأخير المقدم وهو اعلم بحقيقة الحال ... علينا هاهنا بان نقابل هذه القوى وان اثبات الشيخ الى
شيء فيه في القوى الحيوانية ... من وجوه خمسة احدها ان حقيقة العام غير حقيقة الخاص والقوة الطبيعية اعم من القوتين
الاخريين لوجود صاحبيهما وجود ما من غير عكس وان الطبيعة موجودة للنبات وليس فيه حيوانية ولا نفسانية والحيوانية اعم
من النفسانية لوجود صاحب القوى النفسانية من غير عكس كما في العظم والغضروف والرباط والعروق ... فان هذه على
مذهبهم عديمة الحس والحركة وليست عادمة الحياة الثاني ان الحيوانية هي المعدة لقبول الحس والحركة والمعد غير المعد له
فالحيوانية غير النفسانية وهي غير الطبيعية لان الطبيعية باقية في ... طبيعية غير معدة لذلك والا لاستعد النبات لما استعد الحيوان
فان ... الصور ... بل ذلك من جهة الاستعداد فالقوة الحيوانية غير الطبيعية الثالث انه حينئذ كان ...
لحقيقة الاخر وآثار القوى الطبيعية غير آثار القوة الحيوانية لان آثار الطبيعية توليد المثل للشخص والنوع والبقاء
والحيوانية توليد الارواح وتحريك الصدر بسطا وقبضا واعداد البدن الحيواني لقبول الحس والحركة وكل واحدة من هذه الآثار
مغاير لآثار القوة النفسانية واختلاف الآثار دليل على اختلاف المؤثرات فالمؤثرات متباينة الرابع ان القوى النفسانية
وصولها الى الاعضاء على سبيل المدد والطبيعية مستقرة في جواهر الاعضاء على مذهبهم فالطبيعية غير النفسانية واما
الطبيعية غير الحيوانية فلان النباتية والمولدة ... مع بقاء القوة الحيوانية ... واما ان الحيوانية غير النفسانية
فلان الحيوانية باقية عند ... الخامس ان حقيقة كل واحد من الاعضاء الرئيسة غير حقيقة الآخر وان
كل واحد منهما غير الآخر بالحقيقة ولكل واحد منهما قوة مخصوصة فحقيقة القوة التي هي صادرة عن الاعضاء المختلفة
في الآلات المختلفة مختلفة في الحقيقة ... لكن هذا الدليل لا يتمشى على مذهب الفلاسفة ... لان
اختلاف الاعضاء والآلات لا يوجب اختلاف القوى ... ان لا ذكر في بيان هذه القوى على

مذهب الاطباء وقد ذكر الشيخ وجها آخر سنذكره في القوى الحيوانية ان شاء الله تعالى قال ابن ابي صادق ... لا يخفى
... هذه القوى وانها ثلث بوجهين احدهما انا لما كان يوجد في البدن اصناف من الافعال بعضها ارادي كالكلام والسعود
وبعضها عادم الارادة كحركة القلب والترويح وهضم المعدة للغذاء وتوليد الكبد للدم وهذا الدليل يوجب ان يكون اجناس القوى
جنسين لا غير الارادي وغير الارادي ويكون القوى الطبيعية والحيوانية جنسا واحدا الثاني انه لما تقسمنا الافعال وجدنا بعضها
يشارك به الانسان الحيوان وبعضها يشارك به الحيوان النبات وبعضها يستبد به الانسان وحده حكمنا بان اصناف القوى
كذلك وهذا ايضا غلط لانه يلزم منه ان لا يكون القوة النفسانية الا المفكرة لا غير لان هذا هو التي يستبد بها الانسان
دون باقي القوى النفسانية على ما سنظهر انشاء الله البحث الثالث في الاعضاء التي هي مبادئ هذه القوى والاختلاف بين
الاطباء والفلاسفة فيها قال رحمه الله واكثر من الفلاسفة وعامة الاطباء اي اكثرهم ... ان كل واحد
من القوى ... اي مكانها الذي تتولد ويحدث فيه تتولد الروح التي يقوم بها تلك القوى ... اي ... تلك
العضو الرئيس يصدر افعالها اي افعال تلك القوة فرأوا ان القوة النفسانية مسكنها ومصدر افعالها الدماغ في هذه
العبارة نظر ... كون الدماغ مسكن القوى النفسانية ومصدر افعالها امر متفق عليه ... واما النزاع
في ان الدماغ هل هو مبدأ لحدوث القوى النفسانية ام لا فعند الاطباء ... ان الدماغ مبدأ لتلك القوى النفسانية نفسها
واما الفلاسفة فيقولون ان المبدأ لها هو القلب لكن الروح لا يستعد لصدور افعال تلك القوى الا اذا اعتدل في الدماغ اللهم
الا ان يقال المراد بالمسكن المعدن ... المراد بالمسكن فانه يزول النظر ويستقيم فان القوة الطبيعية ...
... حفظ الشخص وتدبيره اي تدبير الشخص في غذائه ونموه ... الى نهاية النشو ...
... وفي بعض النسخ الى نهاية النشو وفي بعض النسخ الى تمام النشو وفي بعض النسخ الى نهاية النمو وفي بعض النسخ النهاية بتمامها ... اي المقصود
لبدنه الى غاية النشو والنسخ الثلث الاول ... على ما سبق لان النوع الغاذي يتصل الى نهاية ... الى نهاية النشو
لان هذا مثل الثانية والرابعة هي الصحيحة والخامسة وان كان احسن منها الا اشتمالها ... اشتملت على الاربعة مع زيادة معنى
صحيح الا ان الظاهر انه ليس عبارة الشيخ بل من اصطلاحات بعض المتأخرين لا في ما وجدتها في متن النسخ بل وجدتها
في حاشية نسخة واحدة فان كانت من الاصل فهي احسن النسخ والا فالرابعة كما علمت ومسكن هذا النوع ومصدر افعاله
هو الكبد ونوع خادم حفظ النوع بتدبير آلات التناسل ليفصل بدل ما ... واليه الاشارة بقوله وهو المتصرف في
امر التناسل ليفصل ... الامشاج ... الامشاج جمع مشيج كايتام جمع يتيم والمشيج المختلط ... بينهما
... اختلطت ... ثم يصورها باذن خالقه ومسكن
هذا النوع ومصدر افعاله هو الانثيان والقوة الحيوانية ... التي تدبر ... الروح الذي هو مركب الحس
والحركة ... اي الروح لقبول آثارها اي الحس والحركة الارادية ... اي الروح ... الى الدماغ ويجعل الروح
بحيث يقبل ... ومسكن هذه القوة
ومصدر افعالها هو القلب ... الفلاسفة ...
... افعالها الاولية كالحياة والتغذية والحس والحركة لا الثواني كالسمع والبصر ونحوها هذه المبادئ المذكورة
لان المبادي اثنان ولان الروح لا يستعد لصدور افعال الحس والحركة الارادية والتغذية الا اذا حصلت في هذه الاعضاء ...

بمبادي لقواها فيكون هناك عنده مبادي لصدور الفعل لا للقوى وعند الاطباء انها مع ذلك مبادي للقوى ايضا ثم ان الشيخ اخذ
الاطباء على منهج مذهبهم بتصحيح مذهب الفيلسوف ان للعضو شرطا قد يكون لظهور الفعل لا لحصول القوة والى الاول اشار
بقوله كما ان مبدا الحس عند الاطباء هو الدماغ ثم لكل حاسة عضو مفرد يظهر فعلها فان الدماغ عند الاطباء وان كان مبدا
لقوة البصر لكن لا يصدر عنه الابصار بالفعل حتى ينفذ الروح الباصرة في العين والحاصل ان الشيخ الطبيب لما بين مسئلة ويعرف فانه
ربما يستبعد ما يقوله الفيلسوف وينكره ويقول كيف يجوز بوجود قوة تبدو فعلها [illegible] لا يظهر فعلها في العضو الذي هو فيه فقال
ان الكلام في هذا كالكلام في مبداية الدماغ للحواس فكذلك جميع ما يقول في هذا نقول في امر القوى في القلب واعلم ان القائلين بكثرة
الاعضاء الرئيسة فريقان احدهما يقول بكثرة النفوس مع بساطتها والاخر يقول بوحدة النفس مع تركبها لانهم يعتقدون ان
كل واحد من تلك الاعضاء مبدا لنفسانية تلك القوى فكذلك المبدا اما ان يكون نفسا تامة فيكون النفس متكثرة او لا يكون نفسا
تامة بل جزء نفس فيكون النفس مركبة وهو ما ذكرنا يظهر فساد ما ذكره المسيحي وهو ان القائلين بكثرة الاعضاء الرئيسة على نوعين
احدهما من يقول بتركيب النفس فيقول ان كل جزء من اجزائها متعلق بعضو رئيس هو المتولي لصدور [illegible] وصدور
فعل لكن اصل هذا باطل في غير هذا الفن وهو القول بان النفس اكثر من واحدة وثانيهما من يقول بوحدة النفس لكن يجعل
في العضو الرئيس ويقول ان كل واحد منها مبدا قوة وهذه [illegible] اضافها وقد تبين ان القائل بهذا يلزمه الاعتراف بوحدة
العضو الرئيس الى الاول فلذلك كان الواجب ان يقول لكن اصل هذا باطل في غير هذا الفن وهو القول بتركيب النفس لا بتكثرها
فان اصل مذهب الفرقة الاخرى واما الثاني فلان احدا من القائلين بكثرة الاعضاء الرئيسة لا يقول بوحدة النفس وبساطتها
بل يقول بعضهم بالوحدة والتركيب وبعضهم بالكثرة والبساطة واما القائل بالوحدة والبساطة فلا يقول الا بوحدانية العضو الرئيس
ثم اذا فتش عن الواجب وحقق وجد الامر على ما يراه ارسطاطاليس دونهم لما ادت كثيرا من الفلاسفة وعامة الاطباء وجه
الى ما قالهم الى اقاويل المذكورين مسوقة من مقدمات مقنعة غير ضرورية انما يتبعون فيها ظاهر الامور وقد سبق في
البحث الخامس في تقسيم الاعضاء بحسب القوى وكذا تحرير المذهبين وما هو الحق فيه فلا حاجة الى اعادته ولذا اراد الوقوف عليها
فليطالع ثمة لكن الطبيب ليس عليه من حيث هو طبيب ان يعرف اي بالبرهان لا بالتقليد الحق من هذين الامرين
اي من كون الرئيس على الاطلاق هو القلب او الرئيس هو والاخران وذلك لان الطبيب من حيث هو طبيب لا من حيث هو حكيم ليس
عليه الا النظر فيما به يحفظ الصحة ويزيل المرض وان نظر من تلك الحيثية فيما به يحفظ الصحة ويزيل المرض يكون قد تكلف
فضولا ويكفي فيما عليه النظر فيه معرفة العضو الصادر عنه الفعل سواء كان ذلك العضو مبدا لقوة هذا الفعل او لم يكن وذلك
لان حفظ الصحة وعلاج المرض لا يختلف بذلك لانهما انما يتوجهان الى مبادي صدور الافعال لا الى مبادي صدور القوة فالطبيب
حيث راى ضرر الفعل توجه اليه معالجته بل هذا اي تعرف الحق من هذين الامرين على الفيلسوف اذ عليه معرفة حقائق
الموجودات واثباتها بقدر الامكان ومن جملتها النفس فعليه اثبات ان الحق فيها من كونها غير متكثرة ولا مركبة على ما ذهب
اليه الفريقان بل هو واحدا ويجزم بقيام البرهان على بعضها بينها ان يكون الرئيس واحدا وان يكون المتعلق به اولا
وهو الروح على ما سبق وعلى الطبيب لان له ايضا نظرا في الشي بوجه ما وهو من حيث هو مبدا للافاعيل فيلزم ان يتكلم فيما
ويتناوله علمه بالشي واحد او اكثر والطبيب اذا سلم ان هذه الاعضاء المذكورة اي الدماغ والكبد مبادي لهذه
القوى اي قوة الحس والحركة والتغذية وانما قال مبادي وما كونها مبادي لظهور افعالها لا لصدور ذواتها فلا عليه ان ينازع

فيما اي بطلبه ويزاوله من امر الطب اي ما يتعلق به من حفظ الصحة وازالة المرض كانت هذه اي هذه القوى المذكورة
مستفادة من مبادئ قبلها اي قبل هذه الاعضاء وهو القلب على ما هو مذهب الفيلسوف ام لم يكن اي هذه القوى مستفادة
من مبدا قبل هذه الاعضاء بل يكون حادثة في هذه الاعضاء بل يكون اي فائضة من واهب الصور على الروح التي فيها
كما هو مذهب الطبيب والقائلين [illegible] لا يضر في صناعته لان غرضه حفظ الصحة واستردادها وقد بينا انه لا يختلف
بذلك لكن جهل ذلك اي تعرف الحق من هذين الامرين ما لا يرخص فيه الحكيم لوجوب النظر عليه فيه ومعرفة ما هو الحق
من المذهبين بقدر الامكان على ما سبق [illegible] بان تعرف الحق من هذين الامرين بالطبيب اولى من الفيلسوف
وذلك لحصول العلم بما يحصل من الضرر لسائر الاعضاء الرئيسة بالانقياد اي من سقط المبدا الاول عنده ثبوت مبداية [illegible]
القلب لكان هو المبدا على الاطلاق لكن ظهور الفعل عن هذه القوى انما يكون عند العضو الذي هو شرط لصدور الفعل
فاذا ان لحق القوى ضرر من المبدا الاول فالطبيب لا ينظر له الضرر عند عضو الحل فيقصد علاج عضو الحل دون المبدا الاول
الذي هو الاصل في الضرر وحينئذ لا ينجع علاجه ولا ينتفع [illegible] اما الاول فلان الطبيب من حيث هو طبيب لا يلزمه ان يعرف
الحق من هذين الامرين بالبرهان [illegible] على سبيل التقليد والتسليم والشيخ انما [illegible]
[illegible] واما الثاني فلان الضعف الذي يعرض القوة [illegible] كثرة الافعال [illegible] الاعضاء
[illegible] الذي هو شرط لصدور الفعل واما المبدا الاول اعني القلب وان كان مبدا لهذه القوى لكنه ليس شرطا لصدور الفعل
منها فلا يلحقها فيه ضرر خاص بها والطبيب انما ينظر في القوة التي يلحقها الضرر حتى يقصد علاجه واما ما لا يلحقها فيه ضرر
فلا ينظر فيه البتة وقد صرح الشيخ بذلك في اسباب الضعف الوارد على العضو من الروح الحامل للقوة او على القوة في الفصل
التاسع والعشرين في اسباب الضعف وعلى هذا يصح كلام الشيخ لكن الطبيب ليس عليه فيما يعاوله [illegible] الطب كانت هذه مستفادة
من مبدا قبلها او لم يكن قال رحمه الله الفصل الثاني في القوى الطبيعية المخدومة انما ابتدا باقسام القوى الطبيعية
لظهورها وعمومها الحيوان والنبات فان العام اقل شرطا [illegible] الخاص [illegible] وتقديم الاعرف
اولى لا لانها على راي بعض المحققين [illegible] ان يكون هو الحق متقدمة بالوجود [illegible] الا انها عنده اول القوى التي [illegible]
ولا يتوقف عنده على [illegible] كما لا ينفع القوى [illegible] على ذلك وانما ابتدا منها بالقوى الطبيعية المخدومة لان المخدوم لكونه مطلوبا
لغيره كان بالتقديم احق وانما احتيج الى القوى الطبيعية اما المتصرفة لاجل الشخص فلان [illegible] البدن بدون الغذا محال لان البدن
انما يكون تكونه من جسم رطب ليكون قابلا للتشكيل والتحديد ولا بد من حرارة عاقدة [illegible] لا محالة ان يحلل
الرطوبة ويعينها على ذلك الهواء الخارجي المحيط والحركات البدنية والنفسانية فلولا الغذا يخلف بدل ما يتحلل لم يكن بقاؤه مدة تامة
[illegible] في الخارج جسم اذا ماس هذا الانسان [illegible] طبيعته فلا بد من ان يكون في البدن
قوة من شانها ان يحيل الوارد الى مشابهة جوهر اعضاء البدن فيخلف بدل ما يتحلل منه وهي القوة الغاذية واما المتصرفة لاجل
النوع فالمتبع [illegible] انما ثبت ان الموت ضروري [illegible] الانسان [illegible] فيجب ان يكون في البدن قوة شانها
توليد جسم يخلف بدل ما [illegible] النوع وهي القوة المولدة وهذا الفصل يشتمل على مباحث المبحث الاول في تحقيق القوة الغاذية
قال رحمه الله وهذه القوى الطبيعية منها خادمة ومنها مخدومة كل قوة تفعلها اما ان يكون مقصودا لذاته وهي المخدومة او لفعل قوة
اخرى وهي الخادمة وكان ينبغي ان يجعل الاقسام ثلثة كما جعل ابن سينا [illegible] خادمة فقط كالجاذبة ومخدومة فقط كالمولدة وخادمة

معدومة كالغاذية اما انها معدومة فلان نفعها مقصور في الشخص لذاته واما انها خادمة فلانها لاجل النامية ويمكن ان يقال ان الامام [illegible]
القسم الثالث لانها اضعف القسمين الاولين لان المخدوم امر كونه مخدوما على الاطلاق ومخدوما من وجه وكذلك الخادم **والغاذية**
منها ان جنس يتصرف في الغذاء لبقاء الشخص وينقسم الى نوعين الى الغاذية والى النامية وجنس يتصرف في الغذاء
لبقاء النوع وينقسم الى المولدة والمصورة قدم الشيخ المخدومة الجنسين وكل قسم منهما الى قسمين وذلك لان كل قوة طبيعية مخدومة
فعلها اما ان يكون لاجل الشخص او لاجل النوع والمفردة لاجل الشخص اما لبقائه وهي الغاذية او لكماله وهي النامية والمفردة لاجل
النوع على وجهين سنبينهما فيما بعد وهما المولدة والمصورة وقدم الكلام فيما يتولى حفظ الشخص على ما يتولى حفظ النوع لوجهين احدهما
ان ما من شانه ان يكون به بقاء النوع وهو المادة [illegible] لا يمكن وجوده الا بالشخص وثانيهما ان مقصد الطبيعة من وجود طباع الانسان
وجود النوع ولا يتوقف فعلها على وجود الشخص ولم يحصل النوع وقصدها من وجود النوع وجود الشخص ولا يتوقف فعلها على وجود
النوع ولم يحصل الشخص فالمقصد الثاني هو وجود الشخص ولما كان المقصود بالذات هو الشخص دون النوع والمقصود بالذات هو
اشرف من المقصود للغير قدم الكلام في ما يتولى حفظ الشخص على ما يتولى حفظ النوع وهو ينقسم الى الغاذية والنامية لان هذا المتولي
اما ان لا ينقطع فعله مدة حياة الشخص او ينقطع فان كان الاول فهو الغاذية وان كان الثاني فهو النامية ولدوام الحاجة الى
الغاذية لعدم انقطاع فعلها دون النامية لانقطاع فعلها قدم الكلام في الغاذية على الكلام في النامية فقال **واما الغاذية**
فهي اي فهي القوة التي **تحيل** الاحالة هو تغيير الشيء في كيفيته كالتسخين والتبريد ومنها الاستحالة في الكيف كالتسخن والتبرد
لان الاحالة هي الاستحالة في الكيف على ما ذكره الشيخ لان لازم الشيء لا يكون نفسه وقد يقال على ما يعم ونظير صورة الشيء
اي حقيقته ووجوده المسمى بالتكوين والافساد ويقال لهما الكون والفساد والشيخ كثيرا ما يطلق في القانون الاحالة والاستحالة
ويريد بهما هذا المعنى كما في حد الخلط رطب [illegible] وكذلك اراد بهما ههنا فان الغذاء بالفعل وهو ما صار جزءا من جوهر الشيء الذي يغتذي
او بالقوة اليه فقد غير ما لا شك فيه انه خلع الصورة الغذائية ولبس الصورة العضوية ولان الغاذية لا تصرف لها فيما صار غذاء
بالفعل بل فيما هو غذاء بالقوة فيكون المراد بقوله **الغذاء** ما هو غذاء بالقوة لا بالفعل ولان احالة الغذاء قد تكون الى فساد اذا
كان المحيل حرارة غريبة مفسدة وقد تكون الى غيره كذلك اذا كان المحيل حرارة غريزية مصلحة صارت ههنا كالجنس وقوله **الى**
مشابهة المغتذي وهو ان يصير مثله في المزاج والقوام والقوة بل في الجوهر **ليخلف بدل ما يتحلل** فصل عن الاحالة التي لا تكون
كذلك كاحالة ابدان المستسقين [illegible] كما سنبينه ان شاء الله تعالى وفي قول الشارح ان الغذاء في هذا الحد هو الفصل [illegible]
والاحالة الى مشابهة المغتذي هو الصوري وليخلف بدل ما يتحلل هو الغائي نظر للمحقق والظاهر انه مراده فيما ذكره الامام
ان تعريف الغاذية في غاية الصحة لان القوة مبدأ التغير وذلك التغير حقيقة وهو الاحالة ومحله والفاعل في ضمنها واما المحل
هو الغذاء وهو كالمادة والفعل هو احالة الغذاء الى مشابهة المغتذي وهي كالصورة والغاية ليخلف بدل ما يتحلل فكانت الغاذية
هي التي تشمل العلل الثلاثة في الحد الثلاثية للغاية الثلاثية وهذا هو الغاية في تعريف الشيء فالغذاء والاحالة كالمادة والعلة
لا انها مادة وصورة لانها ليسا جزئي المحدود بالقوة والفعل ليصح ذلك وهو كذلك فاعرفه فان قيل ههنا اشكالات احدها ان الغذاء
والغذاء والمغتذي قريب من ان يكون متساوية في المعرفة والجهالة فلا يصح اخذ الغذاء والمغتذي في تعريف الغاذية الذي هو
الغاذية وثانيها ان هذا الحد يدخل فيه القوة الهاضمة فانها ايضا تحيل الغذاء الى مشابهة المغتذي ليخلف بدل ما يتحلل قلنا الجواب
عن الاول انها ليست متساوية في المعرفة والجهالة لان الغذاء معلوم مشهور وكذلك المغتذي لغة واما القوة الغاذية فلا يعرفها

العوارض وهذا الثاني من وجهين احدهما ان المراد بهذه المشابهة ان يصير مثله في المزاج والقوام والجوهر واللون واما
لا تحصل ذلك الا بحصول الغذاء فلما لا تقول هذه القوة وهذه لا تدخل في حد الغاذية وثانيهما ان الهاضمة ليست غايتها القريبة ان تخلف
بدل المتحلل بل ان تحصل الغذاء فلذلك الفصل القوة الغاذية والا دل في الحد ان يكون ذلك هو غايتها القريبة واما تصدق ذلك على القوة
الغاذية البحث [illegible] في حقيقة القوة النامية وتحقيق الفرق كما سيأتي **واما القوة النامية فهي الزائدة** اي القوة الزائدة
في اقطار الجسم اي الطول والعرض والعمق **على التناسب الطبيعي** اي على النسبة التي تقتضيها طبيعة ذلك الشخص الذي له تلك القوة من
اقطاره الثلاثة فيخرج بذلك السمن والورم اما الورم فظاهر [illegible] اذ لا يشمل جميع البدن حتى العظام والقلب وفيه [illegible]
الورم القلب بالاتفاق ولا يعم العظام عند الاكثرين واما السمن فقال الامام لان الاجزاء الغذائية الزائدة في السمن لا تشتد في جوهر الا[عضاء]
[illegible] في النمو تدخل فيه جواهر الاعضاء وتزيد في اقطارها وفيه نظر لان هذا الفرق [illegible] يخرج السمن بقوله بما يدخل
فيه لا بهذا القيد [illegible] يدخل فيه من الغذاء [illegible]
[illegible] ان السمن يخرج به والسبب فيه ان السمن لا يزيد في الطول وانه زاد في العرض والعمق ولا في جواهر الاعضاء الاصلية المتولدة من المني
وانه زاد في الاعضاء المتولدة من الدم وما يشبه كاللحم والشحم والسمين وقال الامام [illegible] في اقطار الجسم يخرج الزيادات الصناعية
كما اذا اخذت شمعة وشكلتها بشكل ما [illegible] في طولها زدت في عرضها وعمقها وبالعكس [illegible] ايضا لان زيادة الجسم في الاقطار
[illegible] ان يكون زيادة بانضمام جسم آخر اليه واذا كان كذلك [illegible] الزيادات الصناعية ايضا اذا [illegible]
الى الشمعة [illegible] الشيخ [illegible] الزيادة في الاقطار واذا كان كذلك فلا [illegible] **ليبلغ** اي الجسم **تمام النشو** [illegible]
الشيخ **ليبلغ به تمام النشو** اي ليبلغ الجسم بالزيادة في الاقطار تمام النشو او ليبلغ النامية بالجسم [illegible]
النشو [illegible] الى الغاية القريبة لهذه القوة **بما يدخل** [illegible] والضمير الفاعل يعود الى [illegible] **في**
اي في الجسم **من الغذاء** [illegible] في اقطار الجسم [illegible]
[illegible] الى كتب [illegible] في اجزاء النامي حتى [illegible]
الكلام في [illegible] ان [illegible] في الجسم [illegible] زيادة [illegible] الماء [illegible]
[illegible] الزيادة [illegible]
جسم [illegible] الماء [illegible]
[illegible] في نفس الجسم [illegible]
في الجسم [illegible] اقطار الثلاثة [illegible] في الجسم [illegible] اجزاء الجسم الذي زاد في اقطاره الثلاثة على تناسب
[illegible] طبيعي [illegible]
[illegible] الزيادة [illegible] الشيخ في [illegible] ان القوة النامية [illegible] اجزاء الجسم [illegible] تلك المسام الاجزاء
الغذائية وليس [illegible] التعريف [illegible]
الزيادة [illegible] في الجسم الاصلي [illegible] الجسم [illegible]
جسم [illegible] الجموع اعظم من كل واحد منهما وهذا المجموع لم يكن قبل ذلك [illegible] فاذن ليس ههنا جسم تام [illegible]
الا [illegible] المجموع [illegible] ههنا جسم تام [illegible] الجسم الاصلي اعظم [illegible]

لبنا جسم تام لانا اذا اوردنا بالفرض [illegible] الجسم الابيض الذي صار [illegible] بهذا الوجه ثم هذا الجرم [illegible] اعظم [illegible]

الغذاء الفرع في جميع الابعاد [illegible] وعلى هذا [illegible] ان يتفق [illegible] الحركات [illegible] فالجسم [illegible] ما يدخل فيه من الغذاء

في تتبعه على تلك فوائد الاولى الفرق بين الزيادة بالنمو والزيادة بالتخلخل [illegible] وقد ذكرنا الثاني الفرق بين الزيادة بالنمو و

بالسمن لان الاول بالداخل والثاني بالملاصقة وفيه النظر الثاني [illegible]

[illegible]

[illegible]

من الغذاء مقدار ما يبقى به الشخص وقف ولو وقفت لكانت القوة النامية لا ثانية لها الغاذية هنا خلف فاذن ليس تصرف النامية
في الغذاء لبقاء الشخص بل الغاذية هي التي تتصرف في الغذاء لبقاء الشخص والنامية تتصرف في الغذاء لكمال الشخص [illegible]
الصحيح ان يقال القوة الغاذية جنس ان جنس يتصرف في الغذاء لبقاء الشخص وتحصيل كماله فالغاذية فانها لبقاء الاصل واما
ما بها تحصيل الكمال فمتعذر ولكن لا يمكنها تحصيل غايتها الا بعد تحصيل الغاذية غايتها فيكون غاية الغاذية غاية [illegible]
بالعرض فلانا لا نسلم ان الغرض من تصرف النامية ليس ابقاء الاصل لما بينا انها تدخل فيه سلمنا لكن لا نسلم ان الشيخ
يجعل ابقاء الاصل غاية لاحد من قوتي الغاذية والنامية بل غاية لجنسهما لما سلم انه احد الجنس واما كان كذلك
لما دخل النامية تحته لم يخرجها دخل الغاذية ايضا وان جاز ذلك فمعنى نسبتهما اليه [illegible] سلمنا لكن الشيخ
لا بقاء الشخص [illegible] غاية ابقائه بالذات [illegible] غاية ابقائه بالعرض والاول الغاذية والثاني النامية كما سبق تعريف
واذا كان كذلك فيجوز ان يدخل النامية تحته لانه يصدق عليها انها تتصرف في الغذاء لبقاء الاصل بالعرض واما الرابع [illegible]
انه على قول الشيخ وجنس يتصرف في الغذاء لبقاء النوع وينقسم الى المولدة والمصورة ايضا [illegible] المولدة على [illegible]
احدهما الذي يولد المني في الذكر والانثى وثانيهما هو الذي يفصل القوى التي في المني ويمزجها تمزيجات [illegible]
مزاجا والعضو مزاجا خاصا وظاهر ان تصرف النوع الثاني من المولدة ليس في الغذاء بل في المني فلان الغذاء في الحقيقة
ما صار جزء المتغذي [illegible] مجازا على ما سيصير غذاء بالفعل [illegible] كما يقال [illegible]
لما كان عليه فيكون اطلاق الغذاء على المني مجازا باعتبار ما كان عليه لكونه غذاء بالقوة لكونه دما صار منيا [illegible]
وهذا اولى مما ذكر الامام في الجواب عنه وهو ان الفضل الذي يتصرف فيه النوع الثاني [illegible] وذلك [illegible]
فيصح الكلام على هذا لان اطلاق اسم الغذاء على [illegible] كان غذاء من اقسام المجاز واما اطلاقه على [illegible]
ذلك [illegible] يكون غذاء ليس من اقسام المجاز واذا كان كذلك فكيف يصح الكلام على هذا التاويل ويمكن ان يقال [illegible]
[illegible] غذاء بالقوة لكونه [illegible] بالفعل [illegible] في المعنى وعلى هذا فلا [illegible] واما الخامس [illegible]
ان يكون النامية هي الغاذية بشرط ان يكون الوارد ازيد من المتحلل لان الفاعلة للاصل هي الفاعلة للزيادة وقد بسط
الكلام فيه في المباحث المشرقية وقال [illegible] الغاذية [illegible] الغذاء الى العضو [illegible]
لان الغاذية [illegible] الافعال الثلاثة بحيث يكون الوارد مساويا للمتحلل والنامية [illegible] ازيد من المتحلل [illegible]
يكون النامية هي الغاذية لان الغاذية اذا [illegible] فيكون ذلك [illegible] والقوة [illegible] اذا كانت قوية
على الفعل كانت قوية ايضا على [illegible] كان [illegible] الاصل والقوة الغاذية قادرة على تحصيل الاصل [illegible]
قادرة على تحصيل الجزء الزائد [illegible] القوة الغاذية هي النامية [illegible] قادرة على ايراد بدل [illegible]
والزائد معا [illegible] عن الزائد [illegible] الاصل [illegible] فيضرورة الموت [illegible] الكلام من الامام [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] الافعال [illegible] على [illegible] الواحد [illegible] ولان فعل النامية [illegible] الغاذية
وفعل النامية [illegible] فعل الغاذية [illegible] القوة الغاذية الا
الثلث التي هي ايراد البدل والتشبيه [illegible] الافعال الثلث مختلفة [illegible]
[illegible] وقد صح [illegible] القوة [illegible] الغاذية [illegible] بان الافعال صادرة عن قوة [illegible]

[illegible] على الغاذية بمجموع هذه النكت او بعض النكت [illegible] فيكم عليه واما النقل فلان الشيخ قال في الفصل الاول من المقالة الثانية
[illegible] من طبيعيات الشفاء [illegible] ان [illegible] الحيوان [illegible] المتغذية [illegible] غاية المتغذية [illegible]
[illegible] على خلاف مقتضى القوة الغاذية وذلك لان الذي القوة الغاذية [illegible] كل عضو من الغذاء
[illegible] القوة النامية فانها [illegible] من الغذاء [illegible] الزيادة في جهة اخرى
[illegible] زيادة جهة اخرى [illegible] الغاذية في جميع ذلك وكانا لا فرق الغاذية ليتوب [illegible] او [illegible]
[illegible] وكان الغاذية [illegible] وكان [illegible] اكثر مما يتحلل فانما تزيد [illegible] الاعضاء [illegible] زيادة
[illegible] في الطول اكثر كثيرا مما يزيد في العرض والزيادة في الطول زيادة [illegible] فانما تزيد في الطول اكثر كثيرا
[illegible] في العرض والزيادة في الطول [illegible] من الزيادة في العرض [illegible] الزيادة في الطول يحتاج فيها الى [illegible] الغذاء في الاعضاء [illegible]
من العظام والعصب [illegible] في اجزائها طولا [illegible] والزيادة في العرض [illegible] العظم [illegible]
[illegible] الى [illegible] اعضاء [illegible] اعضاء [illegible] في اخر [illegible]
[illegible] في الغاذية وكان ذلك [illegible] واحدة فالقوة الغاذية من حيث هي غاذية [illegible]
[illegible] بالبدن على النحو [illegible] الوجه الذي في الطبع [illegible] الى الغاذية [illegible]
ذلك [illegible] الى حيث [illegible] الغاذية [illegible] كلام الشيخ [illegible] بان الغاذية [illegible] الاعضاء [illegible]
على [illegible] القسم الثالث [illegible] من الغذاء [illegible] على [illegible] الزيادة في الاقطار
الثلث على النسبة الطبيعية والزيادة [illegible] الصورة [illegible] القوة النامية [illegible] الاقطار الثلث
[illegible] ولذلك كانت النامية اذا [illegible] الجسم [illegible] الاخرى [illegible] ذلك الجسم [illegible]
ثم [illegible] الاعضاء في الاقطار الثلث [illegible] الغاذية [illegible] الغذاء [illegible] على ما يتحلل زيادة [illegible]
الزيد [illegible] ان الانسان [illegible] الى سن الزيادة وسن [illegible] الغاذية [illegible] في سن الزيادة الغذاء اكثر [illegible] كانت
الحاجة الى الغذاء اكثر [illegible] من [illegible] الزيادة [illegible] ظاهر [illegible] المتحلل [illegible]
[illegible] وذلك [illegible] في سن [illegible] كان [illegible]
اكثر [illegible] الانسان [illegible] الغذاء [illegible] ولذلك كانت الحاجة الى الغذاء
في سن [illegible] كان [illegible] المتحلل [illegible] الحاجة الى الغذاء [illegible] الحاجة الى الغذاء
[illegible] الافعال [illegible] سن [illegible] من المتحلل [illegible] الغاذية [illegible]
[illegible] في سن الوقوف [illegible] كما في سن [illegible] في سن [illegible] والنمو [illegible] لا بان يكون الوارد ازيد
من المتحلل قال القرشي [illegible] ان يكون [illegible] ولا [illegible] في ان يكون الوارد [illegible] المعروف [illegible] المتحلل [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] كيف يمكن ان [illegible] الزيادة في الاقطار الثلث [illegible] زيادة [illegible] الغذاء [illegible]
الاقطار [illegible] وهذا لا يكون [illegible] هذا [illegible] كان في اول [illegible] بعد [illegible]
[illegible] الثلث [illegible] في سن [illegible] مع [illegible] اجتماع النوع
[illegible] في الزائد في الاقطار [illegible] من المتحلل كان [illegible]

الزائل من هذا القبيل لانا قد اوردنا في ابحاث الهزال بطريق مرضي ما ملاقاة في الانفعال [illegible]

والبدانة بقوله اما القوة كلما فانها على ما سيأتي في تجمع الانقطاع البلوغ اي بانتهاء تمام السن [illegible]

مان كان من كانا لا يكون قبل التوقف وبعده وان كانت [illegible] لا يشترك القوة النمو [illegible]

ان نقل انما اخص النمو انما تسعا وان رجحان كلامه انما هو بعد الاكمال [illegible] فيكون النمو حيث [illegible]

الوقوف الذي يجتمع فيه الذبول المقابل للنمو وقد يكون [illegible] مع الزوال [illegible]

قبل الوقوف ومن الواجب الخ اذ نعرض القوة الثالثة [illegible]

ان يكون البدن متناقصا [illegible] في شيء واحد وذلك لانك ان علمت [illegible]

لا عالة فنقول ان عمل الذبول يجب ان يكون في حالة واحدة [illegible] اما قال لا يكون قبل الوقوف

بل من الوقوف او قبل تمام النشوء [illegible] الثالث في الافعال التي يتم

القوة الغاذية قال رحمه الله فالغاذية يتم فعلها بافعال جزئية ثلثة ان الطريق الى معرفة القوى [illegible]

حتى كانت الافعال متكثرة كانت القوى كذلك [illegible] ولا شك ان هذه الافعال متعددة [illegible]

هناك قوى متعددة [illegible]

[illegible]

[illegible] ولكن هناك فعل آخر [illegible] البدل [illegible] حتى يعمل هذه القوة [illegible]

تحصيل جوهر البدن وهو الدم والخلط وفي بعض النسخ اما الخلط الذي هو بالقوة القريبة من الفعل شبيه بالعضو

[illegible] لان مذهب الشيخ ان الغاذي هو الدم مع بقية الاخلاط [illegible]

[illegible] مذهب القائلين بتعدد الدم [illegible]

[illegible] مذهب القائلين بتعدد الدم لانه الحق [illegible] اما الخلط الذي هو بالقوة القريبة شبيه بالعضو

[illegible] وقد يحصل اليه القاذية

به اي بهذا الفعل الذي هو تحصيل جوهر البدن كاليغ في مدة شيء اطربقا [illegible]

[illegible] والثاني الالصاق وهو ان يجعل اي الغاذية هذا الحاصل غذاء بالفعل التام اي جا

جزء عضو وقد يحصل اي الغاذية به اي بهذا الفعل الذي هو الالصاق كما في الاستسقاء اللحمي لان [illegible] البدن

والتشبيه [illegible] الالصاق [illegible]

اجتماع ما في آلات الجوف [illegible] والثالث

التشبيه وهو ان يجعل اي الغاذية هذا الحاصل عند ما صار جزءا من العضو شبيها اي بالعضو من كل جهة حتى في

لونه وقوامه وقد يخل اي الغاذية به اي بهذا الفعل الذي هو التشبيه كما في البرص والبهق [illegible]

العضو [illegible] فانه لم يبدل [illegible]

[illegible] والتشبيه بجوهره [illegible]

[illegible] ودهنا الفعل اي التشبيه [illegible] القوة المغيرة من قوى الغاذية اي

من القوى التي تخدمها الغاذية والتي هي جزء القوة والحافظة ان الحافظة [illegible] حتى تصير استعداد الصورة النوعية

[illegible] الصورة العضوية واما المغيرة فهي التي ترجح استعداد الصورة العضوية [illegible] الصورة حتى تفسد [illegible] الصورة

[illegible] المغيرة تشبه الغذاء بالمغتذي بابطال صورة النوعية واعطاء الصورة العضوية فالمراد بالتغير ههنا تغير الصورة لا

[illegible] من جملة القوى التي تخدمها الغاذية لا الغاذية واحدة في الانسان بالجنس وبالمبدأ وفي بعض النسخ

[illegible] لانه يقال واحد بالجنس للشيئين الذين جنسهما واحد كما يقال الانسان والفرس واحد بالجنس الذي

[illegible] وواحد بالشخص وواحد بالعرض وغير ذلك ويقال واحد بالمبدأ الفاعلي او الصوري او الغاية

[illegible] كذلك بالمبدأ الفاعلي فان جميع القوى المغيرة التي في البدن متحدة في انها صادرة من النفس

[illegible] بالجنس وبالمبدأ الاول بالواو الواصلة لا الفاصلة لان تلك القوى واحدة بهما وليس كما قال

[illegible] ان تكون القوى المغيرة ليس لها جنس تتحدد بسبب بساطتها وانما يجب ان تكون مختلفة بالنوع لان الاعضاء كذلك ولانك

[illegible] الصورة العظمية يجب ان يكون مغايرا في حقيقته لما يشابه الصورة اللحمية [illegible] كانت

[illegible] العظم [illegible] لان صيرورة هذا الغذاء [illegible] وذلك الغذاء [illegible] تكون حينئذ باختلاف

بالنوع [illegible] ان تكون اختلاف الاعضاء لاختلاف الاغذية لا لاختلاف المغيرة [illegible]

[illegible] على ما قال المسيحي لكن بعد هذه القوى المغايرة بالنوع [illegible] من حيث الجنس [illegible] من حيث المبدأ وعلى

[illegible] وعلى هذا يجب ان يقرا بالواو وفي قول المسيحي [illegible]

[illegible] بسبب بساطتها [illegible] الاعضاء وان كانت بسيطة [illegible] حتى يكون

المغيرة [illegible] متحدة في الطبيعة [illegible] وان كانت [illegible] الجنس [illegible] في نفس الامر [illegible]

جنس لا عاله [illegible] المركب [illegible] من جنس وفصل مختلفة بالنوع في الاعضاء [illegible]

[illegible] اذ في كل عضو منها بحسب مزاجه قوة تغير الغذاء الى تشبيه [illegible]

[illegible] القوة الاولى [illegible] الاعضاء [illegible]

[illegible] الكبد يفعل فعلا مشتركا لجميع البدن [illegible] لكن المغيرة

التي في الكبد تفعل فعلا مشتركا لجميع البدن قال الامام ان هذا غير مختص بالكبد بل كل عضو من اعضاء الغذاء كذلك [illegible]

والمعدة والامعاء [illegible] جميع هذه الاعضاء مشتركة لجميع البدن [illegible]

الاعضاء [illegible] وهي فعل القوة الهاضمة واما المغيرة التي لكل واحد من هذه الاعضاء فليس [illegible] الا

الكبد [illegible] فعل المغيرة [illegible] ترجيح الاستعداد لصورة العضو [illegible] الغذاء [illegible]

[illegible] وليكون بالنسبة اليها فضلة [illegible] الكبد [illegible]

[illegible] الاعضاء كلها [illegible]

[illegible] ان احالة الكيلوس [illegible] المعدة [illegible]

الى الطبقة الداخلة من هاضمة المعدة [illegible] الكيلوس من فعل

[illegible] المعدة [illegible] الى جوهر الطبقة الداخلة [illegible]

باقي اعضاء الغذاء لا ما ذكره الشارح رحمه الله يمكن ان يقال الان الاعضاء لما تغذت بالماهية وجب ان يكون المغيرة لكل واحد منها مغايرة
بالنوع فوجب ان يكون لكل واحد منها مغيرها هو والكبد وان شارك سائر الاعضاء في انها مغيرة لكن مغيرها يختلف [illegible]
الاعضاء في جواهرها لانه يتنوع الى الاخلاط الاربعة التي هي مختلفة في المزاج والصورة فتتنوع فعلها وباقي اعضاء [illegible]
شيء منها مثلا المعدة فعلها متشابه غير مختلف بالنوع لان فعلها احالة الغذاء كيلوسا وهو غير متنوع [illegible]
جميع البدن في الكبد ... فكذلك خصها بالذكر فانه كلام غير منتظم كما ترى ولا ما ذكره المسيحي [illegible]
يحيل الغذاء الوارد اليه الى مشابهة طبيعته وهكذا احال الكبد فانما يعد ما يصل اليها من الكيلوس [illegible]
قريبة من طبيعة باقي الاعضاء فلما كان هذا فعل مغيرها كان مغيرها مشتمل تعلقا مشتركا لجميع الاعضاء [illegible]
فان كل واحد منها مغير الغذاء في نفسه لانه يتغذى به فانه لو كان كذلك كان محيي الاوردة من الكبد اليها [illegible]
مغير الغذاء في نفسه لانه يتغذى به فانه لو كان كذلك كان محيي الاوردة من الكبد لاجل تغير الكبد واما الكبد فانما تغير الغذاء لاجل
نفسها فتغتذي ببعضه وتدفع الباقي الى جميع البدن بجوهرها قريب من جوهر الاعضاء فيكون الدم الذي [illegible]
وبهذا يندفع ما قاله الامام من ان هذا يعم جميع الآلات الغذائية لان فعل جميعها في الواصل اليها ليس لاجل تغذية نفسها [illegible]
لتغذية باقي الاعضاء والمعدة فانه قيل فيها ان طبيعتها الداخلة تغتذي من الكيلوس فانما الغذاء فعلها على سبيل [illegible]
ام الجميع فالغذاء الحقيقي لا يحصل لها الا بالدم الوارد اليها من الكبد وكيف لا يكون هذا [illegible]
فتفعل هذه جميعها فيما يرد اليها لاجل فعل الكبد وفعلها في الوارد عليها لاجل تغذية نفسها فان بعض [illegible]
[illegible] نظر فيه ان شاء الله تعالى المبحث الرابع في القوة الطبيعية المخدومة التي تفعل لاجل النوع [illegible]
واما القوة المولدة فهي نوعان نوع يولد المني في الذكر والانثى بان يتصرف في الدم الذي [illegible] الهضم الثالث الى [illegible]
[illegible] الصورة [illegible] الى المني [illegible] فتلك القوة [illegible]
[illegible] بالفعل وهذه القوة [illegible] الاثنين ونوع يفصل القوى التي في المني الى الكيفيات المزاجية [illegible]
التي تختلف في المزاج [illegible] متشابهة الاجزاء او متشابهة الامتزاج فيميزها [illegible] النوع [illegible]
الكيفيات المزاجية المختلفة [illegible]
[illegible] واما [illegible] الثاني [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] للعصب [illegible] وللشريان [illegible] وللعظم [illegible] وهذه القوة تفارق الاثنين [illegible]
تفصل القوى التي في المني [illegible] عضو عضو وهذا الفعل انما يكون حال كون المني في الرحم [illegible]
لان المغيرة [illegible] الاعضاء والمصورة [illegible] صورة [illegible] بوجود الاعضاء [illegible]
[illegible] اذا اختلط المنيان [illegible] الى مغيرة اخرى [illegible] المغيرة الاولى [illegible]
واما القوة المصورة [illegible] لان المني في الرحم [illegible] المصورة واعلم ان النوع الثاني [illegible]
المولدة [illegible] الغاذية [illegible] لان كل واحد منهما [illegible] وكل واحد منهما [illegible]
[illegible] بان القوة التي [illegible] مغيرة اولى [illegible] الاعضاء مغيرة ثانية [illegible] المني بان مادة [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الاخلاط [illegible] الاعضاء والثانية [illegible] الاعضاء [illegible]

[illegible] والثانية [illegible] الشبيه كما سبق قال الشيخ في فصول المستفادة من محل [illegible] بين المغيرتين اللتين تخدمان القوة
[illegible] المغيرة التي تخدم الغاذية ان هذه تغير الغذاء الى مشاكلة عضو من اعضاء الشخص الذي هو فيه والخادمتان للمولدة
[illegible] الاولى منهما [illegible] الغذاء الى مشاكلة عضو المتغذي والحق لا يصلح ان يكون جزؤه من عضو
[illegible] ان يكون من عضو آخر واما الثانية منهما [illegible]
[illegible] في الجوهر الحاصل [illegible] وتشكيلها [illegible] مقاديرها [illegible] بعضها عند بعض [illegible]
[illegible] الحصلة للمني والمغيرة [illegible] الشفاء [illegible] المغيرة [illegible] في الفصل الخامس من المقالة
[illegible] من [illegible] الشفاء القوة المولدة قوة تاخذ من الجسم الذي هي فيه جزءا [illegible] بالقوة فتفعل فيه باستمداد
[illegible] التخليق والتمزيج ما يصير شبيها بالفعل والمفهوم من هذا التعريف هو ان المولدة هي المغيرة الاولى ويكون المحصلة
[illegible] قال [illegible] الكلامين [illegible] ان المفهوم من التعريف هو ان المولدة هي المغيرة
[illegible] المذكور في الشفاء [illegible] ان يكون [illegible] الكلامين [illegible] ان المولدة
[illegible] النوع المحصلة [illegible] الاقدمين الى ان المولدة هي المحصلة [illegible]
[illegible] النوع [illegible] المحصلة والمصورة [illegible] المذهب الاول المغيرة والمصورة [illegible] المحصلة
[illegible] الشيخ [illegible] المغيرة الاولى [illegible] المولدة [illegible] في فصوله [illegible] المغيرة
[illegible] الغاذية [illegible] جميع القوى اي المحصلة والمشبهة والملزقة [illegible] كالرئيس [illegible]
[illegible] هذا المجموع اعتبارا وكذلك [illegible] تفصيل القوى من حيث متشابه الاجزاء او متشابه الامتزاج
[illegible] الاقدمين [illegible] متشابه الاجزاء او متشابه الامتزاج فذهب ارسطو وشيعته الى ان متشابه الاجزاء
[illegible] الاثنين [illegible] الام [illegible] وذهب ابقراط وشيعته الى انه ليس متشابه الاجزاء [illegible]
[illegible] البدن [illegible] جميع الاعضاء [illegible] الاجزاء [illegible] الاجزاء [illegible] المختلفة
الاعضاء المنفصلة [illegible] هذا التقدير [illegible] متشابه الاجزاء بل متشابه الامتزاج [illegible]
[illegible] قال الشيخ في الفصل الثاني من المقالة [illegible]
الشفاء [illegible] تمسك بها ابقراط [illegible] جميع البدن [illegible]
[illegible] جميع البدن [illegible] الشكل الكلي [illegible]
[illegible] عضو [illegible] زيادة [illegible] ارسطو [illegible]
[illegible] الرحم [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الرحم [illegible] انثى [illegible]
[illegible] اعضاء [illegible] الرجل [illegible] انثى [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الذكر [illegible] الاناث [illegible]
[illegible] الاعضاء من الذكورة [illegible] الاعضاء الذكرية [illegible] الاعضاء [illegible]

ما دلالة المني فليس هذا علة لاختلاف المزاج لان المني انفصل من الاعضاء ويخرج من الذكر وفيه اعضاء الاناث ثم انفصل وفيه [illegible]
من بل الموجب لها اختلاف المزاج السادس ان الحيوان قد يسافد سفادا واحدا فيتولد منه حيوانات اكثر من واحد وربما كانت [illegible]
ان يقال ان المني فيه مختلف حتى يولد منه تارة ذكرا وتارة انثى السابع مشابهة الولد لجد بعيد فانه ليس يمكن [illegible]
في مادة المني لدوام التحلل والتغير ولو كان الامر على هذا لكانت مشابهة الولد له اولى من مشابهة غيره قال الشيخ [illegible]
من جملة الشفاء وقد حكي ان واحدة ولدت من حبشي بنتا بيضاء ثم هي ولدت ابنا اسود قال الشيخ وهذا [illegible]
وفيه نظر لاحتمال ان يكون البياض من جهة الحبشي والسواد من [illegible] اللهم الا ان يقال بانه [illegible] اكثر من [illegible]
كالبيد الدود من نوع من الذباب والفراش فقد شوهد تولد الذباب من الدود المتولد من [illegible] فلو كان [illegible]
من كل واحد من الاعضاء استحال ذلك قال الشيخ وهذا الوجه يعني بعد الامتزاج وفيه نظر التاسع اذ كان المني ينفصل من كل [illegible]
من تلك الاعضاء اذا لم يكن على وضعها الواجب لم يحصل المشابهة وان كانت على وضعها الواجب كان نحوا انسانا صغيرا العاشر ان الشعر
من الشجر والظفر بعد نتفه [illegible] كان يجب ان لا يتولد لان الشعر الذي انفصل منه لم يتم بعد الاجزاء المأخوذة منه يجب ان يكون
منه اللهم الا ان يقال ان اجزاء الشعر كانت مخلوطة باجزاء النفس على ما يقوله اصحاب الخليط واذا كان كذلك فلا يبعد ان يكون
في المني [illegible] مثل ذلك وعلى هذا الاحتجاج ان يجيء الزرع والمني من كل جزء واحد من البدن يكفي في ذلك [illegible] جميع الاعضاء
بعد قوتها ثبت بما ذكرنا ان المشابهة ليس سببها المادة بل القوة المصورة بحسب استعداد المادة الحاصل [illegible]
ولما ذكرنا ان المني متشابه الاجزاء ان يتمسك بحجة لا يرد ان المني لو كان متشابه الاجزاء والقوة [illegible]
الا ذلك والقوة التي فيه شانها اذا اشتغلت في مادة متشابهة الاجزاء وجب ان تفعل فعلا واحدا [illegible]
وكان يلزم ان يكون المتولد منه ذلك كرة وان يكون [illegible] واحد والثاني كما ذهب اليه المتقدم [illegible] متشابه
مثل الثاني لا شك ان المني من فضل الهضم الاخير [illegible] عند نضج الدم في العروق وصيرورته مستعدا لاستحالته
يصير من جوهر الاعضاء ولذلك فان الضعف الذي يحصل من استفراغه ازيد من الضعف الذي يحصل من استفراغ [illegible] من
من الدم ولذلك يورث الضعف في جواهر الاعضاء الاصلية فاذا كان كذلك كان المني مركبا من اجزاء لكل واحد منها الاستعداد
لان يصير عضوا آخر وذلك يوجب ان لا يكون المني متشابه الاجزاء بل متشابه الامتزاج [illegible] في الكل [illegible]
ما ذكره ابقراط [illegible] من حيث اللذة العامة [illegible] في جميع الاعضاء بالسوية [illegible] اعضاء
الاجزاء وذلك بسبب سيلان [illegible] من [illegible] حرارة المني ثم تفرقه [illegible]
يرجع ثانيا واما ما ذكره ثانيا من المشاكلة الكلية فلانا لا نسلم ان سببها ارسال كل واحد من الاعضاء شيئا من المني [illegible] ان يكون
السبب اعداد المني لتمام الخلقة واما ما ذكره ثالثا من مشاكلة الناقص [illegible] فانا رأينا [illegible] يولد ولد
بصير [illegible] مقطوع اليد [illegible] لتمام الخلقة ولو كان الامر على ما قال لما كان كذلك واما ما ذكره ارسطو [illegible] الظفر والشعر
فضلات تخرج من اعضاء عضوية باسباب خاصة بها فلا تنفصل من الاعضاء شيء منها وعلى هذا يجوز ان لا يقع المشابهة [illegible]
بان الشعر والظفر من تلك الاعضاء [illegible] ثم ينفصل منها شيء واما ما ذكره ثانيا فلان العضو الآلي مركب من [illegible]
عضوية وهذا وضع مخصوص فاذا فرضنا ان تلك الاعضاء [illegible] انفصل منها شيء لم يقع المشابهة واما ما ذكره ثالثا فلان الاجزاء
اللحمية المنفصلة من بدن [illegible] تنضم الى [illegible] الجسم من بدن الرجل [illegible] من المجموع لحم الولد [illegible] في كل واحد من الاعضاء [illegible]

بخصيصة الفم وعلى هذا فلا يلزم ان يكون هناك انسانان بل انسان واحد واما ما ذكره رابعا فلان مني الرجل شرط في ظهور الاعضاء
[illegible] ان [illegible] المادة ليس [illegible] واما ما ذكره خامسا فلانه قد ثبت ان آلة الانثى هي بعينها آلة الذكر فانها
[illegible] في الذكر لحرارة المزاج كانت في الانثى لبرودة المزاج واذا كان كذلك فلم لا يقال ان اعضاء الذكر لما انفصل منها المني وفيه
[illegible] واما ما ذكره سادسا فلانه يجوز ان يقال ان الاجزاء التي منها انفصل
[illegible] ثم في النوبة الثانية [illegible] وكذلك الكلام في كل واحد من الاعضاء ثم يتفق لتنزل الرحم
[illegible] في الرحم واما ما ذكره سابعا فلا
[illegible] بسبب [illegible] تارة [illegible] وتارة [illegible] الحرارة او البرودة [illegible]
[illegible] واما ما ذكره ثامنا فلان تلك الاعضاء اذا كانت على الترتيب الواجب كان [illegible] صغيرا [illegible]
ذكره [illegible] بمذهب اصحاب الخليط [illegible] واما الحجة الاولى للتركيب فلانه [illegible]
ذكر الامام ان [illegible] الاجزاء لانا اذا فرضنا [illegible] يكون الاجزاء البسيطة
حاصلة [illegible] بالفعل ولكل واحد من تلك المواد البسيطة [illegible] حتى يكون المتولد من المركبات
[illegible] بعضها الى بعض على تقدير كون المني متشابه الامتزاج وعدم كونه على تقدير كونه متشابه الاجزاء لان بسائط متشابهة
الامتزاج [illegible] البسائط [illegible] الامتزاج والاختلاط من بسائط متشابهة الاجزاء ونظيرها المركب [illegible]
والمكيف [illegible] المركب [illegible] من اقتضاء القوة [illegible]
[illegible] متشابه الاجزاء [illegible] من اجسام مختلفة الصور كالبسائط العنصرية [illegible] استعداد
الجسم المتشابه الاجزاء [illegible] من اجسام مختلفة الصور [illegible] الفاعل فان القوة [illegible]
[illegible] الثاني لاختلاف المادة [illegible] كل عضو مادة تليق به ثم بافادة المصورة [illegible]
من الصورة واما الثاني [illegible] ان تلك الاجزاء في المني [illegible] الوضع والترتيب والثاني [illegible]
ان التركيب الاعضاء على الوجه المخصوص [illegible]
[illegible] كون تلك الاجزاء غير متشابهة لان المراد من كون المني متشابه الاجزاء ان [illegible] الاسم والحد
[illegible] متشابه الاجزاء بهذا المعنى [illegible] الاستعداد [illegible]
الكل واذا عرفت ذلك فاعلم ان [illegible] قال ان الشيخ [illegible] من متشابه الاجزاء ومتشابه الامتزاج الى اثبات
المقدمة الاولى [illegible] ان المني ليس متشابه الاجزاء [illegible] بعض العصبية [illegible] لكان [illegible] المصورة في بعضه
صورة العصب وفي بعض آخر صورة العظم [illegible] قال [illegible] في القوة المغيرة ايضا فان المني اذا كان
متشابه الامتزاج كان [illegible] دون آخر [illegible] لا نسلم [illegible] ذلك اشارة الى اثبات
المقدمة الاولى [illegible] لكن لا نسلم انه اذا كان متشابه الامتزاج كان [illegible] دون آخر [illegible]
[illegible] لان هذا [illegible] على تقدير كونه متشابه الاجزاء لا متشابه الامتزاج فقط [illegible] الاختصاص قد يكون
بسبب [illegible] امزجة الاجزاء بسبب [illegible] الرحم واعلم ان الشيخ جعل المصورة والمغيرة الاولى [illegible] المولدة
وجعل القوة [illegible] من القوى [illegible] لاجل النوع [illegible] المولدة [illegible] ان [illegible] يتمسك [illegible]
[illegible] النوع المولد التي هي القوة المغيرة التي للانثيين فانها تفعل ذلك كما تفعل مغيرة [illegible] ومع ذلك [illegible]

الشوق توى الحرف واما المميزة الاولى والمصورة ثم انما قابضتان من النفس لحادثة من الشخص وليس التي لانفصله الغذاء [illegible]
جعلت بالطبع [illegible] اكثرها بالحصة من الغذا كالخالفي الذي وليس [illegible] قوة [illegible] وكيف يجوز ذلك والعضو [illegible]
النفس اكثر الاعادة من تعلقها بالفضلات او انفصل عن البدن انقطع تعلق النفس به حتى انفصال [illegible]
متعلقة بالمني مدة بقائه في الرحم الى ان تكونت الاعضاء. وهذه القوة اي المتصلة المزجة [illegible]
[illegible] اولى فلا حاجة الى اعادة ولا الى اعادة ما يتعلق بها مما سبق واما المصورة الطابعة قالت الاطبا القوة [illegible]
قوة موجودة في جميع اجزا المني تفعل [illegible] الاعضا [illegible]
استعداد انما ما تفعل في الحيز باختلاف المزاج فهي القوة التي يصدر عنها باذن خالقها تخطيط الاعضاء [illegible]
ما غير من القلب على ما سبق وقد شرع في المني وذلك عند وقوعه في الرحم [illegible] ثم يندفع الى الوسط مكان القلب
وكذلك يصير علقة ثم مضغة وهذه الاستحالة الاولى ستة ايام او سبعة ايام وفي هذه الايام يبتدأ القوة المصورة التي من [illegible]
غذا من الرحم ثم الى تمام ستة عشر يوما تنفذ الدموية في المني فيصير علقة ثم بعد هذا باثني عشر يوما يصير مضغة ثم بعدها [illegible]
عن التمكين على ما سبق تفصيلها وتشكيلاتها كالاستقامة والانحناء والاستدارة وتجويفاتها وكذا اصابتها وثقبها وملاستها
وخشونتها واوضاعها مثل الذكر البعض في الوسط والبعض في الطرف ومشاركاتها لمشاركة بعضها بعضا في [illegible]
في الاعصاب او في الشرايين وفي الجملة الاشكال المتعلقة بنهايات اي سطوح مقاديرها اي مقادير الاعضاء [illegible]
يتعلق بسطوحها والخادم بعد القوى اي المولدة المتصرفة في الغذاء بسبب حفظ النوع [illegible]
بل لا نسلم ان المولدة يتصرف في الغذاء لان التصرف في الغذاء انما يكون بعد وجود المغتذي وفعل المولدة في [illegible]
المغتذي ليتكون منه المغتذي لا بقصد غذاء لشي. لكن لا نسلم ان الغاذية والنامية تخدمان المولدة اما الغاذية فلان فعلها
موقوف على وجود المغتذي لانها التي تحيل الغذاء الى جوهر المغتذي وفعل المولدة [illegible] مستقدم على وجود
المتقدم على فعل الغاذية واذا كان كذلك فكيف يجوز ان يقال ان الغاذية تخدم المولدة واما النامية فلان خدمتها المولدة اما بمعنى التهيئة
المادة لا يجوز ان يكون بالتهيئة فان الامر هاهنا بالعكس لان القوة المولدة تهيئ المادة [illegible] لفعل النامية ولا يجوز ان يكون بمعنى
[illegible] ليس هاهنا شي يحتاج الى [illegible] وايضا فعل النامية الزيادة في الاقطار [illegible] الطبيعي [illegible]
المزيد وكلا منافي حال التوليد قبل وجود المزيد واذا كان فعل النامية متاخرا من المولدة كان القول بخدمة المولدة للنامية اولى
قلنا الجواب عن الاول [illegible] غذا [illegible] صالح للتغذي مع ان يقال انه
لان هذا [illegible] الكتب الطبية ان قولنا [illegible] غذا اعم من كونه غذا في الحال او في المستقبل
او في الماضي والمني قد كان [illegible] غذا. نعم ان يقال [illegible] الكتب الطبية [illegible]
المني غذا بل لما تقدم [illegible] يقال [illegible] باعتبار ما كان [illegible]
فانما هي التي ترد على الاعضاء [illegible]
خدمة النامية بمعنى التهيئة ايضا [illegible] الاعضاء [illegible] الصالحة للتوليد ولذلك ولا يكون
المني [illegible] الاعضاء. قال رحمه الله الفصل الثالث في القوى الطبيعية المخدومة ويشتمل هذا الفصل
على مباحث المبحث الاول في القوى الخادمة المحضة قال رحمه الله واما الخادمة الصرفة في القوى الطبيعية فهي خادم الغذاء

الغاذية وهي اربع الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة ان وجوه التخصيص بالقوة الغاذية والنامية من القوى الطبيعية فلذلك
[illegible] في بقائهما [illegible] لكن لما لم يكن ذلك الا بعد تحصيل الغذاء النافع واصلاحه ودفع فضلاته [illegible] الفعل وهي
[illegible] الغاذية [illegible] الى الجاذبة [illegible] ان فعل الغاذية هو تشبيه المادة الغذائية واعداد [illegible]
[illegible] لتقبل الصورة العضوية والمادة لا يمكن [illegible] كما في الغذا النبات [illegible]
[illegible]
[illegible] والجاذبة خلقت
[illegible] لان البسيط لا يجذب [illegible] الجاذب [illegible]
[illegible] التابع [illegible] الغذاء [illegible] الاشيا [illegible] بالبدن [illegible]
[illegible] الاشيا [illegible]
[illegible] التابع [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] التابع [illegible]
[illegible] الماسكة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] اي في التابع القوى [illegible]
[illegible] الماسكة [illegible]
[illegible] اي الماسكة [illegible] التابع [illegible]
[illegible]
[illegible] الماسكة [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الاعضاء التي [illegible]
[illegible] الغذا [illegible]
[illegible] الماسكة [illegible]
[illegible]
[illegible] الماسكة [illegible] الغذا الذي [illegible]
[illegible] الفضلات [illegible] الغذا [illegible]
[illegible]
[illegible] الماسكة [illegible] الفضلات التي [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] التابع [illegible] الجاذبة [illegible]
[illegible] القوة [illegible] الاستعداد [illegible] الصورة العضوية [illegible] ذلك العضو [illegible] الاستعداد
[illegible] ذلك العضو [illegible] ذلك [illegible] القوة التي [illegible] الاستعداد [illegible] القوة [illegible]

واما الهاضمة فهي التي تحيل المجذوبة وامسكته الماسكة ذكر خدمة الجاذبة والماسكة في فعل الهاضمة ولم يذكر الدافعة لان خدمتها
هذه لها انما هي بطريق العرض بمعنى انها دفعت ما من شانه ان يشغل المكان ويمنع ما ياتي لان فعل الهاضمة فيه بخلاف الجاذبة
فانها تخدمها بالذات **الى قوام** اي حد او قوام **مهيا لفعل القوة المغيرة فيه** اي مما يجذبه الجاذبة **والى مزاج صالح للاستحالة**
الى الغذائية بالفعل يعني ذلك انها هي التي تحيل الوارد الى قوام والى مزاج صالح للاستحالة الى الغذائية بالفعل ليكون بحسب
ذلك مهيا للقوة المغيرة فيه [illegible] لا انها بفعل القوة المغيرة فيه بتمام [illegible] ان يحصل استعداد الصورة العضوية
مقارنا الاستعداد لصورة النوعية وما لم يكن ذلك اذا استحال الى مزاج صالح للاستحالة الى الغذائية بالفعل [illegible]
في الاغذية من الهضم والنضج والطبخ والشي وغيرها من الاشكال [illegible] واما الخادمة الصرفة فعلى ما ذكره الامام من ان الخادم الصرف
لا يكون مخدوما الغير وبعض هذه القوى يخدم البعض فان هذه الاربع لا يكون خادمة صرفة وبيان ان بعض هذه القوى يخدم بعضا
ما ذكره الشيخ في انه آخر الفصل الخامس من المقالة الاولى من علم النفس من كتاب الشفاء ان القوى الطبيعية الاربع تخدم
الغاذية والهاضمة منها تخدمها الماسكة من جهة والجاذبة من جهة والدافعة تخدم جميعها وما قاله جالينوس في المقالة الرابعة [illegible]
بعد ما ذكر الجاذبة والماسكة والدافعة وقوتي هي اقدم هذه القوى كلها اعني المغيرة التي بسببها احتاجت المعدة الى تلك الثلث وهذه
تنصيص على ان الثلث تخدم المغيرة والفعل ايضا شاهد [illegible] المنفعة من الجذب والامساك والهضم [illegible]
واما الدفع وان لم يكن خدمة [illegible] ففيه خدمة تثبت ان هذه الاربع ليست كلها خادمة صرفة لا لما ذكره السيحي من انه
ليس المراد ان كلها خادم صرف ولذلكم [illegible] الكل بل [illegible] في قوة الجزئي [illegible] كلامه ان بعضها خادم
وهو الدافعة لان فعل الهاضمة موقوف على الجاذبة والماسكة وفعلهما موقوف على الدافعة فالدافعة فعلها متاخر عن فعل الجميع
خادمة صرفة لان قوله اما الخادمة الصرفة فهي خوادم القوة الغاذية لا يحتمل التاويل الذي ذكره لانه لفظ الخادمة [illegible]
على [illegible] بالتامل [illegible] لكن ما ذكره [illegible] ان فعل الدافعة متقدم على فعل الجميع لا متاخر عنه [illegible] لكن تاخر فعلها عن فعل
الجميع لا يوجب كونها خادمة صرفة ولا يلزم ان يكون الهاضمة خادمة صرفة لتاخر فعلها عن فعل الجاذبة والماسكة [illegible] لانه
خصها بالدافعة ولما ذكره السابق من ان الخدمة على الاطلاق هي الخدمة [illegible] واما الخدمة المثبتة فهي [illegible] على ما قرره
الشيخ نقلا عن جالينوس فيكون مراد الشيخ ههنا الخدمة المجردة وهي الخدمة على الاطلاق ومن هذا الوجه لا تكون مخدومة [illegible]
ومراده في الشفاء الخدمة المثبتة فلا منافاة وايضا فان اصطلاح الاطباء في الصرف ليس الذي لا يخالطه غيره على ما يكون الا
قليلا فان ابقراط [illegible] بلغم صرف [illegible] صفراء صرفة وان خالطها قليل
ومعظم افعال هذه القوى الخدمة واقلها الاستخدام ويجوز ان يحمل الصرف ههنا على القوى الاربع لا على كل واحدة فبالنظر الى الجملة
يكون خوادم صرفة لانا لا نسلم ان المراد بالخادمة الموجهة الصرفة [illegible] المراد من اطلاق الخدمة المجردة لا يوجب كون المراد من اطلاق
الخدمة ذكره سابقا لكن لا نسلم ان خدمة الهاضمة وغيرها من المذكورات خدمة مجردة سلمنا لكن لا نسلم انها من هذا الوجه لا
تكون مخدومة بوجه سلمنا لكن لا نسلم ان معظم افعال هذه القوى الخدمة واقلها الاستخدام سلمنا لكن لا نسلم جواز حمل الصرف على المجموع
فانه في غاية البعد سلمنا لكن لا نسلم ان القوى الاربع تكون خوادم صرفة بالنظر الى الجملة بل لانه اراد بالقوى المخدومة من القوى الطبيعية
هي التي تتصرف في الغذاء لبقاء الشخص او بقاء النوع بالذات وبالخادمة ما يتصرف فيه لاحد البقائين لكن بالعرض [illegible]
القوى الطبيعية على ثلثة اقسام مخدومة صرفة وهي التي تتصرف في الغذاء لاحد البقائين ولا تكون خادمة لقوة اخرى كالمولدة [illegible]

صرفة وهي التي تتصرف في الغذاء لاحد البقائين بالعرض كالقوى الاربع وخادمة من وجه مخدومة من وجه وهي التي تتصرف في الغذاء لاحد البقائين
ولكنها تخدم قوة اخرى مخدومة كالغاذية والنامية فانهما يتصرفان في الغذاء لبقاء الشخص ولكنهما تخدمان المولدة التي لا تخدم [illegible]
صرفة والقسم [illegible] ان يقال انما يتصرف في الغذاء لاحد البقائين [illegible] بالعرض كالقوى الاربع وتسمى الخادمة الصرفة والثاني
يكون بالذات وتسمى المخدومة وهي ان كانت لا تخدم قوة اخرى مخدومة [illegible] المخدومة الصرفة كالمولدة والثانية تسمى
خادمة من وجه ومخدومة من وجه كالغاذية والنامية وفي قول الشيخ [illegible] الفصل تنبيه على [illegible] المخدومة من القوى
الطبيعية هي التي تتصرف في الغذاء لاحد البقائين بالذات لا التي تخدم [illegible] اخرى كيف كانت [illegible] من خدمة الجاذبة
ان تكون الهاضمة مخدومة وهو ظاهر قال الامام قوله الهاضمة تحيل الغذاء الى قوام مهيا لفعل القوة المغيرة فيه تصريح بان القوة
الهاضمة غير المغيرة [illegible] بينهما فنقول ان القوة الهاضمة [illegible] فعلها بعد فعل الجاذبة وابتداء فعل الماسكة فاذا
جذبت جاذبة عضو شيئا من الدم وامسكته ماسكة ذلك العضو [illegible] صورة نوعية [illegible] وصار شبيها بالعضو فقد بطلت تلك الصورة
وحدثت صورة اخرى فيكون [illegible] الصورة الدمية [illegible] الكون والفساد [illegible] حدث هناك من الطبخ [illegible]
[illegible] استعداد المادة للصورة الدمية في الانتقاص [illegible] استعدادها للصورة العضوية في الاشتداد ولا تزال [illegible]
[illegible] تنتهي المادة الى حيث يبطل عنها الصورة الاولى وهي الدمية ويحدث الاخرى وهي العضوية [illegible]
[illegible] سابقة على الاخرى فالحاصلة الاولى هي فعل القوة الهاضمة والحاصلة الثانية هي فعل القوة المغيرة فهذا غاية ما يمكن ان يقال
في الفرق بين هاضمة كل عضو ومغيرته ولكن فيه اشكال من جهة العقل والنقل اما من جهة العقل فمن وجهين الاول ان القوة الهاضمة
محركة الغذاء في الكيف الى الصورة الشبيهة بصورة العضو وكل ما حرك شيئا الى شيء فهو الموصل اليه فاذن القوة الهاضمة هي الموصلة
للغذاء الى الصورة العضوية اما الصغرى فظاهرة لانه لا معنى للهضم الا التحريك من الصورة الغذائية الى الصورة العضوية واما الكبرى
فظاهرة ايضا لان ما حرك شيئا الى شيء كان المتوجه اليه غاية المتحرك والمعنى بكونه غاية انه المقصود الاصلي من فعل ذلك الشيء [illegible] الشيخ
قد قرر [illegible] في المقالة الرابعة من الفن الاول من الطبيعيات [illegible] الاحتجاج على ان بين كل حركتين سكونا فانه قال
محال ان يكون الواصل [illegible] لا [illegible] موجودة [illegible] محال ان يكون [illegible]
[illegible] يكون الواصل [illegible] الصورة العضوية [illegible]
وجب ان يكون الموصل [illegible] الصورة العضوية [illegible] فاذن الهاضمة هي المغيرة [illegible] الغاذية [illegible] كل عضو [illegible]
[illegible] المادة [illegible] استعداد لقبول الصورة العضوية [illegible] الاستعداد [illegible] في القوة والضعف [illegible]
تلك الدرجات بان ينسب الى القوة الهاضمة [illegible] البعض [illegible] جميع [illegible] الاستعداد [illegible]
[illegible] هذه الافعال [illegible] فاذن لا فرق بين الهاضمة والغاذية واما النقل فلان كلام
جالينوس واكثر المتاخرين شاهد [illegible] جالينوس [illegible] لم يذكر من القوى الغاذية [illegible] هذه الاربع
فانه قال في [illegible] المنافع [illegible] ان المعدة [illegible] تجذب بها [illegible] تمسك [illegible] تدفع [illegible]
[illegible] هذه القوى [illegible] القوة المغيرة [illegible] المعدة [illegible] القوى الثلث [illegible] كلامه [illegible] المغيرة [illegible]
والثلث الباقية خادمة [illegible] قوة اخرى خادمة [illegible] المغيرة [illegible] المسيحي [illegible] كتاب [illegible]
والافعال والارواح القوى الطبيعية ثلث غاذية [illegible] والغاذية اربع الجاذبة والماسكة والهاضمة [illegible]

ويقصد تشبيهها بعضو المغتذي والرابعة الدافعة وهذا صريح في انه ليس ههنا قوى خاصة بل محدودة بهذه الاربعة والصاحب الكامل
وكلامه مضطرب في ذلك ومع ذلك فانه قال هذه القوى الاربع اعني الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة واحدة منها هي المحصلة
بفعل الغذاء وهي القوة المغيرة الثانية وهي التي تشبه الغذاء بالمغتذي بتركه بالفعل جوهر الدم الى جوهر اللحم والباقية
الثلاث وهي الجاذبة والماسكة والدافعة فهي كالخادم للقوة الهاضمة وهذا تصريح منه بان تحصيل جوهر الدم وتشبيهه بالمغتذي
فعل الهاضمة قال فهذا ما يتعلق بهذا البحث عقلا ونقلا واما القول بان هذا الكلام نص في ان الهاضمة غير المغيرة فهو
كذلك لانه مذهب الشيخ وقد صرح به في جميع مصنفاته الحكمية والطبية وان كان جالينوس ومن تبعه من الاطباء المتأخرين لم يفرقوا
بينهما لكن الكلام الذي ذكره في بيان الفرق بينهما لا يدل على وقوع المغايرة بينهما بحسب نفس الامر بل بحسب الفرض لان الحالتين
بحسب الفرض لا بالبرهان ونقول لم لا يجوز حصول الحالتين بقوة واحدة فانه لو اعتبر تعدد هذه الحالات واستدعت كل واحدة
منها قوة على حدة لصارت القوى اكثر من المذكورات كثيرا لان الغذاء له استحالات من الغذائية الى الدموية ومن الدموية الى العضوية
ولما لم يكن كذلك دل على ان كل واحدة من هذه الاحوال المذكورة لا تستدعي قوة على حدة وعلى هذا يجوز ان يكون جميع الحالتين
حاصلا بفعل قوة واحدة وهي الهاضمة فتكون مبطلة للصورة الدموية ومحصلة للصورة العضوية كما ان القوة الواحدة تبطل الصورة
الغذائية وتحصل الصورة الدموية لا يقال البرهان على المغايرة بينهما ما ذكره الشيخ من ان الغاذية يتم فعلها بابطال الجزء
وهذا الفعل للقوة المغيرة من قوى الغاذية ووجه الاستدلال بهذا الكلام على المغايرة بين الهاضمة والمغيرة
لم تشبه الغذاء بالمغتذي من كل وجه فنقول الاختلال الواقع فيه لا يعدو ان يكون لاجل ضعف قوى الغاذية وتلك القوة
هي الجاذبة او الماسكة او الدافعة فانه ضعف كل واحد من هذه القوى عن الجذب والامساك والدفع على ما ينبغي من غير زيادة
ونقصان ولمضت ايضا هي الهاضمة والا كان البهق والبرص في امراض آفات الهضم بالبطلان او التغير او النقصان
وحيث لم يذكرهما الاطباء كما ذكروا اسبابهما فساد الهضم كما ذكروا في استسقاء اللحمي ايضا
من امراض آفات الهضم فلا يكون تلك القوة المارة ههنا هي الهاضمة فاذن لا بد وان يكون الاختلال الواقع لضعف في قوة
غير هذه الثلث وتلك القوى تكون محدودة بهذه الثلث اعني الجاذبة والماسكة والهاضمة من جملة القوى الغاذية اعني
بالمغيرة سوى ذلك فثبت وجود قوة مغايرة لهذه الثلث وهي المغيرة لانا نقول لا نسلم انهم لم يذكروا في سبب البهق والبرص فساد
الهضم واما انهم لم يذكروا ما يدل عليه فلا وهذا لان عدم بين الهاضمة والمغيرة
سهل المسيحي وعن صاحب الكامل نعم وان لم يذكروا في اسبابهما فساد الهضم ولكن لم قلتم انهم لم يذكروا فساد من دليل
او نقل عن الحس بل يقال لا شك ان في العضو قوة تغير الغذاء الواصل اليه وتشبهه وفي بعض الاعضاء قوة اخرى تحيل الغذاء احالة
ما من غير تشبيه بجوهره كالقوة التي في الفم والمري والمعدة فانه تغير تغييرا ما ولكنها لا تشبهه بجواهر هذه الاعضاء
وعلى ان القوتين مختلفتان بالنوع فانهما اشتركا في مسمى الاحالة وامتازتا بان احديهما تشبه بالعضو الذي هو منها
والاخرى لا تفعل ذلك ثم لا شك ان التي تحيل من غير تشبيه تهضم الاغذية وهي التي تحيل وتشبه واذا عرفت ذلك فنقول الشيخ
سمى القوة التي تحيل وتشبه مغيرة وان كان قد سماها هاضمة حيث قال والغذاء هضم ثالث في العروق ثم يحصل كل عضو
عنده هضم رابع وسمى القوة التي تحيل فقط من غير تشبيه هاضمة ثم بعد ذلك لما ان يقع المنافسة في وجود هاتين القوتين واختلافهما
فلا سبيل اليه لما بينا في وجودهما واختلافهما واما الذي يقع في التسمية وذكرنا ايضا بعد ما ثبت تغير القوى والفرق بينهما

ثلاث في ان يسمى بعضهم هاتين القوتين هاضمة او يسمى بعضهم احد القوتين هاضمة والآخر مغيرة فان قيل نقل هذا من الشيخ واما
الهاضمة فهي التي تحيل ما جذبته الجاذبة وامسكته الماسكة الى قوام فيصل القوة المغيرة فيه لا تساوي القوة التي في المعدة فانما لا
تسبق فعل المغيرة فان مغيرة الاعضاء لا تحيل الغذاء الا بعد الوصول الى الاعضاء مع انه صرح بحصول الهضم التام في المعدة حيث
قال فاذا ورد على المعدة انهضم الانهضام التام قلنا لا نسلم ان القوة التي في المعدة لا تحق فعل المغيرة وذلك لان قوة المعدة اذا
احالت الغذاء وجعلته كيلوسا فقد هيأته لفعل مغيرة الكبد لما ثبت ان الهضم الذي في الكبد هو تغيير وتشبيه بجوهر الكبد واعداد ايضا
لفعل مغيرة سائر الاعضاء وهذا قد يجعل الشيخ الكبد لان الغذاء بعد ان تم الهضم التام في المعدة تمت تهيئا لفعل المغيرة
فتكون هاضمة المعدة مندرجة تحت التعريف المذكور للقوة الهاضمة والشك مدفوع عنه كلام الشيخ وبيان
فيحل الشكوك التي اوردها الامام ونقول اما الوجه الاول من المعقول فمنقوض القياس وهو قوله ان القوة الهاضمة تحرك الغذاء
في الكيف الى الصورة المشابهة لصورة العضو ممنوعة لان الهاضمة التي تحرك الغذاء في الكيف وهي الهاضمة المعدية والتي تحرك
الغذاء في الجوهر وهي الهاضمة الكبدية لا تحرك الغذاء الى الصورة المشابهة لصورة العضو بل الى الكيلوس والكيموس وهما غير
شبيهين بصورة العضو ولو صدقت الصغرى لا ينتج مع الكبرى ان كل هاضمة تحيل الغذاء وتشبهه بجوهر المغتذي وهو باطل
لا تشابه بهاضمة الكبد والمعدة والمري والفم لانها لا تشبه بالجوهر وبهذا يبطل هذا القياس لان المسيحي ان كل محرك
شيء الى شيء فهو الموصل اليه صحيح لكن فرق بين الموصل للشيء الى العضو والمتشبه للشيء بجوهر العضو فان الغاذية توصل الغذاء الى
العضو وتشبهه بجوهره وان قوله فالهاضمة هي الغاذية ممنوع لانه لا يلزم من هذا ما ذكرنا فان الجاذبة التي هي الموصلة غير الغاذية التي
هي المتشبهة ثم قال فالذي يقال في هذا البحث ان الانتقال من الكيلوسية الى الدموية غير الانتقال منها الى العضوية واذا كان الاول
غير الثاني كان فاعل الاول غير فاعل الثاني فالغاذية غير الهاضمة فاذا فاسد اما الاول فلانه غلط صريح وخبط فاحش لان الامام
قال الهاضمة تحرك الغذاء في الكيف الى الصورة المشابهة لصورة العضو وكل ما حرك شيئا الى شيء فهو موصل له الى الصورة
المذكورة فهو الموصل له اليه وكذلك الى تلك الصورة فيكون الهاضمة هي الموصلة للغذاء الى تلك الصورة فيكون هي الغاذية
عن هذا الموصل هو الغاذية والمتشبهة هي الغاذية الثاني فالغرض من الاول ولو كون الهاضمة هي الغاذية
لا يلزم مما ذكرنا ان الامام ادعى انه يلزم مما ذكر ان الهاضمة هي الغاذية والجواب هذا لا يلزم مما ذكرنا
واما الثالث فجواز حصول الانتقالين بقوة واحدة هي الهاضمة فانها كما تخلع من الكيلوس الصورة الغذائية وتلبس الصورة الخلطية
وتلبس الصورة العضوية واما الوجه الثاني فلانا لا نسلم انه ليس نسبة بعض تلك المراتب الى الهاضمة اولى من البعض الا غاية ما في
الباب انا لم نطلع على تلك الاولوية ولا يلزم من عدم العلم بالاولوية عدم الاولوية بل الاولوية ثابتة لان نسبة المراتب التي لا تشبيه فيها الى الهاضمة
ونسبة المرتبة التي فيها تشبيه الى الغاذية لان الهاضمة هي التي تحيل بلا تشبيه وهذا يستحيل اسناد جميع المراتب الى الهاضمة
لحصول مرتبة التشبيه وما ذكرنا انه بطل ما ذهب اليه المسيحي من ان قوله ليس نسبة بعضه الى هذه القوى اولى من نسبة البعض
الآخر اليها صحيح لانها هي الفاعلة للجميع لكن فرق بين نفس هذا الاستعداد وبين استكمال ما حصل له هذا الاستعداد الى الصورة العضوية
فان الحصول الفرق بينهما يجب ان يكون فاعل الاول غير فاعل الثاني والاول هو الهاضمة والثاني الغاذية فثبت ان الهاضمة غير
الغاذية وهو المطلوب لان قوله هذا صحيح فاسد لما علمت قوله لانها الفاعلة للجميع اسنده اذ من جملة الجميع مرتبة التشبيه
فاعلها الغاذية لكن فرق الى آخره فيه نظر لجواز ان يكون الاستعداد بقوة واحدة كما الانتقالين واما ما ذهب اليه السارى بان

ولبعض الاستعدادات اولى بان يجب انها من بعض باطل صحيح لكن ما استدل به عليه وهو ان فعلها في المعدة ليس هو هضم
كما لا لاستعداد والا لحصلت الصورة العضوية هناك ولم يكن يحتاج بعد ذلك الى الهضم الكبدي وكذا الكبدي لم يحصل فيه كمال
الاستعداد لما قلنا بعينه فصار بعض الاستعدادات تب النهاية بعض الاعضاء دون البعض لخصوصية تلك الاعضاء
وكما لا لاستعداد يكون في الهضم الرابع وهناك يفعل القوة المغيرة فعلها وهو التشبيه بصورة العضو ثم نظر لان الهضم الكبدي
قد حصل فيه لاستعداد التشبيه بصورة الكبد على ما سبق واما نقله عن جالينوس فانما كان يجب ان يستشهد به لو قال لا حاجة
اليه لان ما نقله لا يدل على حصر القوى في الاربع بل غايته انه لم يذكر في هذا الموضع الا تلك الاربعة وذلك لا ينفي وجود قوة اخرى
نعم اوكد ما ذكرها لانه كما لم يطلع على الامام كلامه في القوى الطبيعي فانه ذكر في المقالة الثالثة ان الاغتذاء يكون بانقلاب الغذاء
وتشبيهه بالمغتذي وان كان في كل واحد من الاعضاء قوة تدعى على طريق الجنس مغيرة وعلى طريق النوع غاذية فهذا تصريح كما يحكي
بالاعتراف بها وبالاسم الواقع عليها واما كلام ابي سهل المسيحي فلا يكون حجة على الشيخ مع ان المنقول عنه ليس فيه انكار لهذه القوة
بل فيه اعتراف لكن جعل هي غير الاربعة اي عبارة عن مجموعها فالكلام عليه انما ... صاحب الكامل كيف وهو مضطرب في هذا
المقام اذ في بعض المواضع صرح بان الهاضمة غير الغاذية وفي بعضها قال بالاولى وعلى الجملة لم ينكرها بالكلية ونزيد الكلام في هذا المقام
وضوحا ونقول لا شك في وجود القوتين اللتين ذكرناهما مع تباينهما انفعالا لكنهما لما اشتركا في الاحالة الى الصورة الغذائية ثم جعل
كل واحد منهما هاضمة على سبيل التواطؤ باعتبار القدر المشترك ولم يسم احد النوعين باسم خاص فاذا قال القوة الهاضمة كان ذلك
شاملا لكلا النوعين واما الشيخ فلما اراد زيادة التفصيل والايضاح خصص احد النوعين وهي المحيلة المشبهة بجوهر العضو باسم
خاص وهو الغاذية والمغيرة فلهذا لم يقتصر على ذكر الهاضمة بل ذكر المغيرة بعدها فبهذا الاعتبار زادت القوة المغيرة على تلك الاربع
واذا عرفت فاعلم ان ابا سهل المسيحي قال ان القوى الاربع توجد في المعدة مضاعفة احديها التي تجذب غذاء البدن من خارج
الى تجويف المعدة وتمسكه هناك وتغيره الى ما يصلح ان يصير دما وتدفعه الى الكبد والثانية التي تجذب الى نفسها ما يصلح لها خاصة
وتمسكه هناك وتغيره الى جوهرها وتدفع الفضلات عنها وكذلك الحال في الكبد فان التغير الى الدم غير التغير الى جوهر الكبد كما
ان التغير الى العصارة غير التغير الى جوهر المعدة وهذه القوى التي تجذب الى نفسها وتمسك عندها وتشبهه بها وتدفع فضولها
توجد في جميع البدن على اختلاف جواهرها واما في المعدة والكبد فيوجد فيهما مع ذلك اربع قوى اخر شبيهة بهذه تسمى الاعضاء الغذائية
واما الاربع الاول فتتصل لاجل الاعضاء وهو كلام حسن قال الامام ان كان الامر على ما قال لوجب ان يحكم بذلك في الفم والقناة
والمرئ والامعاء والعروق المسماة بما ساريقا وبالجملة في جميع اعضاء الغذاء وانه لا يمكن ان يفرق بينهما بان الاعضاء التي ذكرها
الامام مجاري ومنافذ ليس فيها هضوم وتغاير محسوس كما في المعدة والكبد قال اسحق بن سليمان الاسرائيلي في كتاب المسمى بالحميات
القوى الطبيعية الضاعفة فاسدة من وجهين احدهما انه ان يكون للمعدة قوتان مغيرتان عامة وخاصة توجب من ذلك احد امرين
اما ان يكون القوتان متباينتين كل واحد بنهاية جزء دون جزء الاخرى او يكونا ممتزجتين فان كان الثاني وجب لكل واحدة منهما
ان لا تفعل من التغيير والاحالة الا ما يلائم الجوهر المعدة اذ من شان القوى الطبيعية ان لا تفعل في كل واحد من الاعضاء
الا ما يلائم الجوهر العضو الذي هي فيه واذا ثبت ذلك كان من البين انه متى كان العضو الذي فيه الفعل واحدا لزم ان يكون
الفعل ايضا واحدا كانت القوة واحدة والمعدة عضو واحد ففعلها واحد وقوتها واحدة وان كان الاول وهو ان يكون كل واحدة
من القوتين في جزء من المعدة غير جزء القوة الاخرى وجب ان لا يصيبه الجذب الذي فيه القوة العامة من المعدة شيئا اصلا لانه

لان كل واحد من الاعضاء لا يمكنه ان يحصل شيئا من الغذاء ويقلبه الى ذاته الا بقوة خاصة
وهي القوة الخاصة التي يكون بها هضم غذائه ... ايضا فكان كل هضم الغذاء بنفسه وهو غيره
شكل الجوهر ولذا هو هضم بعض اجزاء المعدة تلك القوة التي بها يهضم غذاؤه هضم الغذاء ايضا فكان كل هضم الغذاء بنفسه ... فاذا جذبت
حتى قال والحق ان فعلها بالذات تشبيها بغيرها بالعرض وذلك انها تجذب الغذاء ويجذب لنفسها اجود ما يجذبه اليه فاذا جذبت
ادرجت في المواضع الخالية من جرمها ثم صغرت شكلا ان شاكلا لجوهرها وقلبته الى ذاتها واذا اكتفت جلبت الفضلة من غذائها
ما طلبته فان قيل لا فرق في الحقيقة بين مذهب ابي سهل ومذهب الشيخ لان ابا سهل سمى كل واحدة من القوتين مغيرة فيها
نقل عنه الامام وصاحب الكامل في كتاب الملكي والشيخ خصص احديهما بالهاضمة والاخرى بالمغيرة واذا كان كذلك فلا وجه لكلام
الامام لان ما ذكر من الاعتراض على مذهب ابي سهل وهو قال مذهب الاسرائيلي غير صحيح ابدا ولا فلا
الاسرائيلي لزم من بطلان مذهب الشيخ كما لزم من بطلان مذهب ابي سهل قلنا مذهب الاسرائيلي غير صحيح
مقدم الملازمة في قوله وان كان الثاني يجب الى آخره لا مدخل له في الاستلزام لانه ان كان الاول يجب ايضا الى آخره يعني
ما ذكر من الدليل واما ثانيا فلان هذه الملازمة ممنوعة ان اريد بملايم الجوهر بالملايم بحسب الذات فقط ويسلم ان اريد به ما
يلايم بالذات او بالعرض لكنها غير مفيدة لان تغير هاضمة المعدة للكيلوس وان لم يلايم جوهرها بالذات لكنه يلايمه بالعرض
اذ لولاه لما حصل له الدم الملايم لجوهرها بالذات واما ثالثا فلان قوله واذا ثبت ذلك كان من البين الى آخره ممنوع لان
كون المذكور من البين انما لزم من ثبوت ذلك لا تعلق له البتة واما رابعا فلان قوله متى كان العضو الذي فيه الفعل واحدا
عبارة ركيكة لاشعارها بان العضو الذي فيه الفعل يمكن ان يكون اثنين واما خامسا فلانا لا نسلم ان العضو اذا كان
واحدا كان الفعل واحدا ان كان ذلك العضو آلة للعضو الآخر كالمعدة للكبد فان مثل هذا العضو يحتاج الى فعلين لنفسه
لنفسه وللآخر لما هو آلة له والى قوتين مغيرتين اي هاضمتين اي هاضمة ومغيرة واما سادسا فلان قوله كان كل هضم الغذاء
ينفيه وهو يعني مغيرة ممنوع لكونه معينا بما سنبين وان سلم فكلام خطابي من جنس الخطابيات واما سابعا فلانا لا نسلم انه
المعدة بالكيلوس وحده دون الدم الوارد اليها من الكبد وانما قيل ذلك لانه الذي جوزوا المعدة ان تتغذى بما يتولد فيها هو البلغم
لانه الجوهر الاشد مشاكلة كما سبق والمرجع اعتذاء المعدة بالكيلوس لكان يجي الاوردة والدم من الكبد الى المعدة عبثا وهو باطل وايضا
ثانيا فلانا لا نسلم انه ان كان الاول وجب ان لا يتعدى بعض القوى في القوة العامة لجواز ان يتعدى بالاحالة التي فيها
والحوالة العامة يشهد ببعض هذا فان الطبقة الداخلة منها تغتذي بالكيلوس باجماع الاطباء وهي التي فيها القوة العامة واما
الطبقة الخارجة فانها تغتذي بغذاء آخر لاجل اختصاصها بالقوة الخاصة هذا اي احالة المجذوب لمن سلك معها اي مثل
الهاضمة في النافع اي الغذاء الصالح وهو المحمود واما فعلها اي مثل الهاضمة في الفضول وهي الاخلاط التي ليست من
شانها ان تشبه بالمغتذي او تستحيل الى الدم فان فعلها اي الهاضمة الفضول ان امكن وذلك بان لا يكون فيه قدحية
عن الصلوح كثيرا الهضم الهيئة وهو كونها هيئة لفعل القوة المغيرة فيها ويسمى اي هذا الفعل ايضا هضما لان
الهضم عبارة عن جعل المادة هيئة لفعل القوة المغيرة فيها او يسهل اي انه يمكن للهاضمة ان تحيلها الهضم الهيئة لخروجها
عن الصلوح كثيرا يسهل سبيلها اي سبيل الفضول الى الاندفاع من العضو المحتبس هو فيه لانها متعلق بالاندفاع من الالة
برقيق هذه الياء يتعلق بيسهل وارقها اي قوام الفضول ان كان المانع اي من اندفاعها الخامة اياها الى تلك
الهيئة الغلظ وتغليظها اي تغليظ الفضول ان كان المانع الرقة فان مثل الشيء كلما كان ارق كان اندفاعه اسهل فلما
ذا جعل الشيخ الغلظ احد الامرين المسهلة للدفع قلنا الرقيق قد يتشرب جرم العضو لرقته فيبقى تلك الاجزاء المتشربة فيه لا يندفع

فاما اذا اختلطت لم تنتفع بها العضو فلاجرم يندفع بالكلية **او تقطيعا** اي تقطيع الفضول **ان كان المانع اللزوجة وهذا الفضل**
يحتوي بين الغليظ والغليظ الرقيق وتقطيع النضج كل واحد منها **ليتهيأ للانضاج مثيا للهضم والانضاج على سبيل الترادف**
ثم وفيها بين الهضم والنضج والطبخ والتي وغيرها عند كلامنا في الاخلاط فلا حاجة الي اعادتها هاهنا واما الحاجة الى الدافعة
فانما كانت لان الغذا مركب من جوهرين احدهما صالح لان يتشبه بالمتغذي وثانيهما غير صالح لذلك فهذا لم يكن بد من بقاء فضلة من
هضم الهاضمة وهذه الفضلة ان بقيت في العضو اضرت به من وجهين احدهما من جهة احتباسها في العضو فيضيق عليها
المكان ويمنع مادة اخرى يحتاج الى اتيانها الى العضو وثانيهما انها تفسد العضو وتثقله ويفسد حرارة الغريزية فاحتيج
الى شي يدفع ما يتبقى في العضو مما لا يحتاج اليه وهو الدافعة المبحث الثاني في حصر الفضول قال رحمه الله **واما**
الدافعة فانها تدفع الفضل الباقي من الغذاء الذي لا يصلح للاغتذاء ويفضل من المقدار الكافي في الاغتذاء
ويستغنى عنه ويفرغ وفي بعض النسخ **او يفرغ من استعماله من الجهة المعدة مثل البول** قد حصر الفضلات البدنية
الاخلاط وهنها ما في بذلك على وجه آخر وتقول لان العضو على تقدير النسخة الاولى منحصر في ثلثة وعلى الثانية في اربعة
اما وجه انحصارها في الثلثة فان نقول كل فضلة فلا تخلوا اما ان تكون استعمال مادتها لاجل التغذية او لا تكون والاول
اما ان لا تكون بنوعيتها صالحة للتغذية وهو الفضل الباقي من الغذاء الذي لا يصلح للاغتذاء او يكون بنوعيتها صالحة
للتغذية لكنها ازيد من القدر المحتاج اليه وذلك هو الذي يفضل عن المقدار الكافي في الاغتذاء والثانية وهي التي لا
يستعمل مادتها لاجل التغذية فكذلك كالذي استعملته الطبيعة وقد تم فيستغنى عنه ويفرغ من استعماله في الجهة المعدة
كالمائية التي يحتاج اليها لتنفيذ الوارد في المجاري الضيقة ثم يستغنى عن بعضها عند جذبه الكبد فيندفع بالبول وعن
باقيها عند الجلد فيندفع بالعرق وفي حكم ذلك الادمغة بعد فراغ نفعها الا ان ذلك لا يسمى في العرف فضلة واما وجه انحصارها
في الاربعة فان نقول كل فضلة فاما ان تكون استعمال مادتها للتغذية او لا تكون والثاني كالبول والعرق والاول اما ان لا
تكون بنوعيتها صالحة للتغذية وذلك هو الفضل الباقي من الغذاء الذي لا يصلح للاغتذاء او يكون بنوعيتها صالحة
للتغذية فاما ان يستغنى عنها جملة الاعضاء كاللبن والمني وهو الذي عنه اولا يستغنى عنها جملة الاعضاء بل بعضها
مع حاجة عضو آخر اليها وذلك هو الذي يفضل عن المقدار الكافي في اغتذاء العضو فيدفعه الى غيره بعادة جاذبة
ذلك الغير وهكذا يتم نفوذ الغذاء المبحث الثالث في الجهات التي يتم اليها دفع الفضول قال رحمه الله **وهذه**
القوى اي الدافعة **تدفع هذه الفضول الى منافذها ان كانت وهناك منافذ معدة لها** اي للفضول **واما ان لم يكن هناك**
منافذ معدة فانها تدفع من العضو الى العضو الاخس ومن الاصلب الى الارخى واذا كانت جهة الدفع
هي جهة ميل مادة الدفع بالطبع لم يصرفه القوة الدافعة عن تلك الجهة ما امكن كل فضلة لا تخلوا اما ان يكون
تولدها ضروريا او لا يكون فان كان الاول وجب ان يكون لها جهة يندفع اليها بالطبع ومنفذ يخرج منه ليتهيأ
بذلك بقاء البدن منها بسهولة وهذا كالثفل الذي هو فضل الغذاء وكالبول والعرق اللذين هما فضل المائية
والرطوبات الفضلية التي تكون في الادمغة وان كان الثاني لم يجب ان يكون لها منفذ معد لها اذ لو كان لها
لخلق لكل ما يمكن ان يتولد من الفضلات منفذ لوجب ان يكون في البدن منافذ كثيرة جدا وكان يكون تركيبه
واهيا وحينئذ اما ان يكون هناك منفذ يصلح لان يندفع منه وان لم يكن في الاصل منفذ لذلك او لا يكون …

كالفضلة المتولدة في العروق فان العروق التي في البدن خلقت لتكون مجاري للغذاء فاذا اتفق ان فضلت من الغذاء فضلة كان اندفاعها
من تلك العروق لان ذلك لا يحوج الى احداث منفذ وكالى ما هو ارق من الاعضاء وهذا كالنفث الخارج بالبول والثاني كالفضلة التي تكون
في اللحم او في بعض الاعضاء الاخر التي لا منفذ فيها فهناك تدفع الطبيعة من الاشرف الى الاخس ومن الاصلب الى الارخى وتحقيق ذلك
ان تعلم ان لكل جسم قوة تسمى الطبيعة من شانها ان تحفظ عليه كمالاته باستخدام قواه وحرارته الغريزية في ذلك والطبيعة التي للبدن
بما هو كل هي طبيعة جملة وفيها اجزاء هي طبيعة كل عضو عضو فطبيعة كل عضو اذا انفصلت منه فضلة وجب ان يدفعها عنه فاذا لم يكن
لذلك الدفع منفذ يمكن الاندفاع فيه فلا يخلو ذلك العضو اما ان يكون خارجا كالجلد فحينئذ يجب ان يندفع الى خارج لان ذلك اسهل وكانه
خارج عن جانب عضو آخر او لا يكون وذلك العضو حاجبا فلا بد حينئذ من دفع تلك الفضلة عن … بعض الاعضاء بالضرورة وكل
عضو فطبيعته دافعة عنه ما يضره فيكون هناك دافعة لكل واحد من الاعضاء معارضة دافعة لدافعة هذا العضو ويبقى البدن للغالب
منهما وغلبة قوة العضو اما لشرفه او صلابته او يكون العضو الذي قوته معارضة ما دافع … ان يندفع تلك الفضلة من الاشرف الى الاخس
ومن الاصلب الى الارخى … الى المارف واذا كان شرف العضو يقتضي ان يكون لقوة الغلبة لان شرف العضو ما يستغني عن الطبيعة
الكلية قوى لاجل زيادة فعله ويكون دفع المضار اقوى فانه لا اضرار به اضرار بالبدن كله واذا كانت صلابة العضو يقتضي ذلك لان
جوهر الاصلب يمنع الفضل من ان يحركه اكثر من تحرك الارخى لان الفضل عن الارخى سهل لتخلخل جرم الارخى وتكاثف جرم الاصلب وذلك مما يحوج
الطبيعة الكلية اي القوة قوى واذا كانت صلابة العضو تقتضي ذلك لانه قوى فيكون باقيا على حاله وقوي المادة فيضعف بسببها
وذلك الآن المرض او غيره او نحو ذلك وهذا كله فيما اذا كان الدافع هو الطبيعة الجزئية اما اذا كان الدافع هو الطبيعة الكلية فانها انما
تدفع الفضول الى الوجه الاسلم لجملة البدن فلذلك قد تدفع من الارخى الى الاصلب ومن العضو الضعيف الى الصحيح للبدن كما يدفع المدة
في ذات الجنب من عظام الاضلاع لان ذلك اقل ضررا على البدن من بقائها او دفعها الى داخل كما تنقل الى مرض الجذام بطول طرحها
لما لا يسمى … نفعا واما الثاني فكما اذا دفع الفضل الى العضو الضعيف بما يقتضيه حاله او ما يكون فيه ضرورة ما مثل ان يكون ذلك العضو
ليس منفذ كالاذان في الاعضاء … في اخص الضرورية فان الطبيعة قد تدفع موادها بالقيء او بالعرق صيانة للاعضاء من مرور تلك
المواد بها على موضع السم وانا لم نقل النضج ونا التسليم الى المرض لان كلا في كون البدن على الحالة الطبيعية في تلك الحالة لا يكون
شيء من الاعضاء … الا اذا كانت جهة الدفع هي جهة ميل مادة الفضل مثل خروج المواد من جهة الطبع يصرف الا … تلك الجهة اكثر
لان الدفع الى تلك الجهة اسهل لانه امساك الانقطاع اليها فيجب ان يكون الدفع اليها ما امكن الا اذا لم يكن ذلك بان يكون هناك سدة كما ان دفع
الطبيعة الثفل بالقيء في ايلاوس ان كان هناك ما يوجب كونه غير الدفع اليه شديدا كالثفل الى السحج والعرق وذلك ما لم … وهنا تم
المباحث المتعلقة بهذا الموضع … ان احدهما في اثبات القوى الاربع وثانيهما في ان هذه الاربع هل هي واحدة بالذات وانما هي
بالاعتبار او ليس كذلك المسئلة الاولى في اثبات القوى الاربع وتكلم … اثبات كل واحدة منها في المعدة والرحم ثم نقيس عليه سائر
الاعضاء فنقول اما الجاذبة فالدليل على وجودها في المعدة انا نشاهد حركة الغذاء من الفم الى المعدة وحركته الى اسفل اما طبيعية
او ارادية او قسرية او عرضية لانحصار الحركة في الاقسام الاربعة على ما عرف … لكن لا جائز ان تكون طبيعية بان … يلبث الغذاء
… فانا … ولكان حركة الغذاء الى المعدة …
… ولا جائز ان تكون ارادية لان الغذاء … يكون له ارادة …
الغذاء … وتقدير … الحيوان … الفم …

كما تشتاق لا يقال ان الانسان بارادته يبلع الغذاء فهي تنقل هذه الصورة عند الغذاء الى اسفل من غير ارادة الاكل هكذا نقل لكن فيقال
البلع من غير ارادة الاكل نظرا لا جازات تكون قريبة لان حركة الغذاء الى اسفل ليست هي بواسطة حركة جسم آخر بل هي بجوهر ذات
نبقى ان تكون تسرع فيها فاسد وذلك لما من ترى وعمران يقال بالارادة [illegible] فالمعدة تجذبه [illegible] جاذبة فيها
بالعلل بموجب [illegible] وهو صعود المعدة الى فوق عند الحاجة الشديدة الى تناول الغذاء والثاني انا نرى المريء والمعدة عند تناول
الاغذية اللذيذة يتصعدان الى فوق ويجذبانه بسرعة حتى يصير بعضها لذلك يجذب الكبد [illegible] ايضا انا لا غذاء ثم
تعطيه بعد غذاء [illegible] بالقيء فانا نرى آخر ما يخرج بالقيء الحلو وربما يسبب هذا الاشتداد الاشتياق الطبيعي الى ما يجذب اليه بعض
طبيعة وهو المطلوب واما اثباتها في الرحم فان المجامع يشاهدها في الرحم خاصة عندما تكون نقيا من فضلة وبعيد العهد بالجماع
وحركات بسبب جذب احليله الى داخل واما اثباتها في باقي الاعضاء فمن وجهين احدهما ان الكبد عندما [illegible] فيها الدم [illegible]
الى فصل [illegible] ثم [illegible] ولم يكن في كل واحد من تلك الاعضاء قوة جاذبة
[illegible] في المطرح لاستحال ان [illegible] تلك الرطوبات بعضها عن بعض [illegible] ليختص كل عضو برطوبة [illegible] اختصاصا
[illegible] فهذه حجة قاطعة في اثبات القوى الجاذبة في جملة الاعضاء الثاني ان الدم الصائر الى الاعضاء [illegible] جسم سيال [illegible]
في كل واحد من الاعضاء قوة جاذبة [illegible] في كل واحد من الاعضاء وهو المطلوب
واما الماسكة فالدليل على وجودها في المعدة [illegible] انا [illegible] الى [illegible]
محتوية عليه من جميع جوانبه وكذلك بالمشاهدة [illegible] بعد الغذاء [illegible] الثاني [illegible] في بعض الاوقات
غذاء [illegible] ولم يكن هناك قوة ماسكة [illegible] في المعدة [illegible]
وهو جسم سيال واما في الرحم [illegible]
[illegible]
[illegible] جسم سيال [illegible] قوة ماسكة [illegible] في الرحم واما اثباتها في باقي
[illegible] واما الدافعة فالدليل على وجودها في المعدة [illegible]
[illegible]
[illegible] الطبيعية [illegible]
وباقي سائر الاعضاء [illegible] الاخلاط [illegible] على الاعضاء بهذه الصورة فلو لم يكن في كل واحد من تلك الاعضاء
[illegible] من الاخلاط [illegible] في كل واحد من الاعضاء قوة [illegible]
وهو المطلوب واما الهاضمة فالدليل على وجودها تغير الغذاء في المعدة [illegible] ثم تمام الاستحالة [illegible]
[illegible] وجود القوى الاربع في البدن وهو المطلوب المسئلة الثالثة ذهب بعضهم الى ان الافعال الاربعة المذكورة صادرة
من قوة واحدة بالذات [illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] وهذا الكلام فاسد [illegible]
[illegible] الطبيعية اكثر من فعل واحد [illegible] في [illegible] الاعضاء
[illegible] الاستحالة [illegible] ان القوة [illegible]

[illegible] كان [illegible] الهضم [illegible]
[illegible] الاربع [illegible]
[illegible] ان لا يحصل الهضم لانه موقوف على فعل الماسكة [illegible] وهو كون هذه الاربع
قوة واحدة [illegible] الجاذب الرابع
في القوى الخادمة [illegible] وهذه القوى الاربع الطبيعية تخدمها الكيفيات الاربع الاول اعني الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة
القوى الخادمة التي [illegible] قوى جوهرية واما التي نحن الآن نتكلم فيها فهي اعراض [illegible] ان هذه الكيفيات الاربع اعراض
[illegible] مبدأ التغير [illegible] من حيث هو آخر [illegible] لان القوة نوع من الكيف
[illegible] باب الكيف [illegible] انواع الكيف [illegible] القوة [illegible] الصلابة [illegible]
مبدأ التغير [illegible] من باب الاعراض [illegible] الجوهر [illegible] ان الطبيعة والقوة بهذا المعنى
والصورة النوعية [illegible] بالذات يسمى
طبيعة [illegible] مبدأ التغير [illegible]
نوعية والصورة النوعية [illegible] الحرارة [illegible] الحرارة ليست مبدأ التغير
[illegible] مبدأ التغير [illegible] الصورة النوعية التي [illegible] الجسم [illegible] الكيف [illegible] في اول
الكتاب [illegible] الكيفية [illegible] والغرض من هذا البحث بيان
انتفاع هذه [illegible] القوى الاربع في افعالها بهذه الخوادم [illegible] التي هي الكيفيات الاربع وبيان ترجيح حاجة
بعض القوى الى بعض الكيفيات [illegible] الاول [illegible] الالوان [illegible] الطعوم والروائح [illegible]
[illegible] الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة [illegible] لان الكيفيات الاربع [illegible] في القابلين [illegible]
[illegible] الى [illegible] واما الحرارة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] على البدن مع [illegible]
[illegible] الجذب والدفع [illegible] حركتان [illegible]
واما الهضم [illegible] الكيف مع الحركة [illegible] من الاستحالة [illegible] والجمع [illegible]
[illegible] القوى الاربع في افعالها [illegible] الى الحرارة قال فخدمتها بالحقيقة مشتركة للاربع واما البرودة فتخدم بعضها [illegible]
القوى خدمة بالعرض لا بالذات [illegible] ان تكون مضادة لجميع القوى لان افعالها اعني افعال جميع القوى
هي حركات [illegible] الجذب والدفع [illegible] ظاهر لان الجذب انما يكون [illegible] حركة [illegible] لان الحرارة [illegible]
في الجذب واما الدفع [illegible] من مكان الى مكان [illegible] الحرارة [illegible] في الحركة [illegible]
الجاذبة والدافعة واما الهاضمة [illegible] الاحالة [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] واما في الهضم
[illegible] تفريق [illegible] الى جمع تلك الاجزاء [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] واما الماسكة فهي تمنع تحريك [illegible] الى [illegible]

اي محكمة قوية وفي بعض النسخ متينة اي متوثقة بعضها ببعض لما فيها اشعار بكثرة الحركة كما ان في الاولى اشعار بقوة الحركة والبرودة
ممد لكل ما لهذه جميع هذه الافعال لانها انما تكون بالحرارة والبرودة مضادة لها الا انها اي البرودة تنفع في الامساك والهضم
بان تحبس اي البرودة الليف على هيئته الاشتمال الصالح اي للامساك وتكونه اي البرودة غير داخلة في فعل القوة الماسكة
وفي بعض النسخ في افعال القوة الماسكة ولا وجه لكن الاول اولى لانه اظهر بل معينة لها لانه بحيث تحفظ اي البرودة بها الهيئة
الهيئة منها اي فعل القوة وفرق بين المعين لانه الفعل والداخل في نفس الفعل واما الدافعة فتنتفع بالبرودة من وجه كما
ذكر الشيخ احدها بما ينفع اي البرودة من تحليل وفي بعض النسخ من تحليل والاول اولى لاحتياج الثاني الى تقدير فاعل
التحليل الريح المعين للدفع وهذا كما ليولد ثان دافعة المثانة تستعين في دفعها بالريح المزدوجة مع تحديدها المجرى فتنفع كالح
منه انتشار التغيب ويتحلل اجزاء الثقل حينئذ ولدفعها ايضا ما اعانها التخلخل وما تعين اي البرودة في تغليظها
الريح المعين في الدفع لانها كلما كانت اغلظ كانت اقوى على الدفع وثانيها بما تجمع اي البرودة الليف المعين وفي بعض النسخ المعين
على كل وجه والاول اظهر وثالثها بما تشكل اي بما تجمع على الهيئة الصالحة للدفع ويطيله اي البرودة الليف ليبقى على تلك الهيئة زمانا
الدفع فيكون اقوى وكل من هذه الثلثة معين بالعرض الاول بل بسط جمع الريح واما الثاني فبواسطة تغليظ الريح واما الثالث
فبواسطة جمع الليف وتكثيفه ومنها اي جمع الليف وتكثيفه بل كل من الثلثة ايضا اي كما في الماسكة بحيث لا ادخل له في
في نفس الفعل وكيف يكون هذا والبرودة مضادة بذاتها من جميع هذه الافعال ولا يخفى ان حكم الاولين حكم الثالث لان الريح
ايضا آلة للدفع كالليف المعين فالبرد يدخل في معونة هذه القوى اي الماسكة والدافعة لان الجاذبة لا تحتاج الى البرد الا بالذات
ولا بالعرض لبعدها من الجذب لحاجة الجذب الى الحرارة وكذا الهضم من فعلها ايضا وهذا اذا استولت البرودة بطل فعلها بالكلية
كما بينا ولا يدخل اي البرد في نفس فعلها اي فعل هذه القوى لان فعلها جميعا الحركة وهو ظاهر واما اليبوسة والحاجة اليها
اما في قوى ثلث الثلث ثلثا منها فالماسكة اما الثلثان منها فالجاذبة والدافعة فمن وجهين احدهما تمكين الريح الحاملة للقوة
وانما تحتاج بد هيئة آلة ورتبتها واليها اشار بقوله فما ليس من فضل تمكين الامتداد الذي لا بد منه في الحركة اعني
حركة الريح الحاملة لهذه القوى في فعلها بالاندفاع وتحول ترتيح من مكانه اي بسبب ذلك الاندفاع القوي لا استرخاء الرطوبة
انما كان في جميع الريح ادمجه الاكثر وهو ظاهر واما الماسكة فللتبعيض وهو الاشتمال الباطني المسكر واما الهاضمة فحاجتها
الى الرطوبة اشد لانها انما تقبل فعلها من الاحالة والطبخ والتقسير ولا يحتاج الهاضم الهاضمة تثبت ما ذكرنا حاجة جميع القوى
الاربع الى الحرارة بالذات وحاجة الماسكة والدافعة الى البرودة بالعرض وحاجة الجاذبة والدافعة والماسكة الى اليبوسة وحاجة
الهاضمة الى الرطوبة قال السيسي ينبغي ان يعلم معنى قولنا ان هذه القوة ان هذه القوة محتاجة الى الحرارة وهذه الى البرودة
وهذه الى اليبوسة اما الرطوبة انه ليس المعنى انها محتاجة الى ان هذه انفعت بل الى اللائقة بنوع الانسان لكن قد يقال ان تنمو
هذه القوى المذكورة وحالها حاصلة في كل جزء جزء من البدن ارطب ودون جزء فان كان الثاني فلزم خلو ذلك الجزء
من الغذاء وهو محال وان كان الاول لزم اجتماع الضدين في محل واحد لان كل واحدة من القوى محتاج في تمام فعلها الى صورة
من هذه الكيفيات ثم قال فنقول الجواب من هذا ان عنا بان لا يخلو جزء من البدن من القوى المذكورة قوله يلزم اجتماع الضدين في
محل واحد قلنا لا يلزم وذلك لوجهين الاول انه ليس انما نقصى من الاعضاء بكون القوى الاربع فيه متساوية حتى يلزم اجتماع الضدين
بل بعضها في بعض الاعضاء اقوى وبعضها اضعف مثل العضلات العظم اقوى بما فيه من القوى الماسكة لان استحالة الدم الى جوهر

العضو يحتاج الى طول من الزمان فيحتاج الى زيادة قوة من الماسكة ليقف الغذاء فيه ريثما ينفعل فيها الهاضمة وكبد اقوى بما فيه من الجاذبة
لاحتياجها الى هضم غذاء نضجا وغذاء غيرها من الاعضاء والمعدة اقوى بما فيها الدافعة لدفع ما فيها من الفضلات الغليظة والثلثا
انه لحاجة تجذب من الدم الكثير من الكبد للتغذية نفسه ولتوليد الروح فاذا كان كذلك فيكون الغالب على كل واحد من هذه الاعضاء
الكيف المعين للقوة المستولية عليه وفي مثل هذه الصورة لا يلزم اجتماع الضدين فانه انما يلزم اذا كانت متساوية الثاني ان الكيفيات
التي يحتاج اليها ليست بسيطة صرفة بل مشوبة بضدها واذا كانت هكذا لكنه لا يلزم الحال المذكور لانه انما يلزم اذا كانت علي صرافتها
منها الحار بالنافلة وقد انفطارها الانساني الحرارة المعينة لانها هذه القوى هي الحرارة المعتدلة فان الحرارة المفرطة تضعف منها افعال
هذه القوى والناصرة لا تقوى وكذا اليبس هو المعتدل فان المفرط يضر ايضا بهذه القوى والقليل يقصر عن الاعانة وهو قريب الى اليبس
دون الحرارة لان المراد بها الغريزة كما يقدم لا المعتدلة لان الغريزة موجودة في جميع الابدان والانسان دون المعتدلة ولما فرغ
الشيخ عن بيان احتياج هذه القوى بعض الكيفيات الاربع شرع في بيان تفاوت هذه القوى في احتياجها الى الكيفيات فقال
ثم اعلم انه قد عرفت احتياج القوى في الكيفيات انه لما ثبت في الكيفيات الاربع المنفعلة في حاجة هذه القوى
اليها اي الى الكيفيات قال السيسي فان الضبط بالماسكة من القوى الى اليبوسة من الكيفيات لانها كما
اكثر لا اسيما حاجة القوى الى الكيفيات وهو خطاء لان اكثر الاشياء في احتياجها اليها احتياج الهاضمة الى الرطوبة لا احتياج
الماسكة الى اليبوسة حقا ولكن لا نسلم انه ينبغي الابتداء بالاكثر وقيل حاجتها الى اليبوسة اكثر من حاجتها
الى الحرارة لان مدة تسكين الماسكة اكثر من مدة تحريكها الليف الموروب وفي اكثر النسخ المستعرض وهو خطاء لاحتياج
لانه لا ان فعل الماسكة انما هو بالليف الموروب لا المستعرض اما التعب الى تضيق بالتحريك لان مدة تحريكها ما هنا في
الى الحرارة قصيرة بالنسبة الى زمان اي باقي زمان فعلها مصروف الى الامساك والتسكين فكانت الحاجة الى الكيفيات اليابسة اكثر
الى الرطوبة ضعفت فيهم هذه القوة اي الماسكة لانها تقوى باليبس وتضعف بالرطوبة ويدل عليه ما يعرض لهم من استطلاق
البطن سيما كان ذلك بعض الانسان كالصبيان ولذلك يستطلق بطونهم اوقاتا بسبب موجب لذلك وكذا كانوا الشيوخ
كالحال في الامراض من الصفائة وامثالهم الساكنين في البلاد الشمالية فانهم لرطوبة مزاجها علي ما ينبغي بيانه في فصل المزاج الانسان
ولذا حاجة الماسكة الى الحرارة اقل من حاجة الي البرد فظن بعضهم ان الحاجة الى البرودة في افعالها الذاتية وهو من بعض
العلل لفساده فان اثار البرودة مضادة لاثار هذه القوة بل هي محتاجة الى الحرارة ليسيرة فهو وافق لها الحرارة بالبرودة والجاذبة
فان حاجتها الى الحرارة اشد من حاجتها الى اليبس بعكس حال الماسكة لان افعالها في تحريكها مما كان زمان تحريك القوة للغذاء
يميل الى الحرارة اكثر من زمان تسكينها الغذاء ميت الى اليبوسة كان احتياجها الى الحرارة اكثر من احتياجها الى اليبس بالعكس
ولان زمان التسكين للماسكة اكثر من زمان تحريكها وزمان تحريك الجاذبة اكثر من زمان تسكينها بعكس حكمها لان الحرارة معينة
في الجذب لان وفي بعض النسخ لان الحرارة تدعيمه في الجذب بل لانه اكثر منه فعلها وهذه النسخة احسن من الاولى لان
قوله لانه اكثر منه فعلها هو التحريك لا يصلح علة لقوله لان الحرارة في الجذب تدعيمه على ما يشعر سياق كلامه ولان الشيخ يريد ان
يشير الى ان كون الحاجة الى الحرارة اشد له سبب آخر غير كون الحرارة معينة في الجذب وهو كون اكثر منه فعلها التحريك لانه يقتضي شدة
الحاجة الى الحرارة سواء كانت معينة في الجذب او لا واما حاجتها اي حاجة الجاذبة الى التحريك اشد من حاجتها الى تسكين اجزاء
الآلة ويقبضها باليبوسة ولان عطف على قوله لانه اكثر منه فعلها هذه القوة اي الجاذبة قد تحتاج الى الحركة كثيرة تتعادل

تحتاج الى الحركة قوية تحتاج الجاذبة اشد مما تحتاج اليه الماسكة التي ليست بقوية سنعرف انشاء الله تعالى في باب الحركة عند الكلام في
الرياضات الى ... من قوة الحركة ... لما الاجتذاب ثم لما يستعمل القوة الجاذبة كما في الاعضاء التي بها تجذب اي الغذاء
الجيد والحار ... كالاغتذاء وفي بعض النسخ كالاجتذاب ... في الرياضات ... ان الخلاء ...
الحرارة تجذب الشيء ... وان كان هذا القسم الثالث ... يرجع الى الشطر الاول ... من حيث ... لان من
شان الحرارة تفريق المختلفات ... تصعيد اللطيف ... الجذب الى مكان ... ضرورة الخلاء ... لم يمكن ... الا
ثلاثة منع الخلاء ... كما ... الجذب ... الدافعة ...
الى اليبس ... الماسكة لانها ... الا ان الدافعة لا يحتاج الى ... الماسكة ...
والحرارة ... الجذب ... الى السكون ...
الحركة ... تكثيف ... العصر والنفع ... شكل العصر ... في النسخ ...
ولا ... شكل العصر ... شكل العصر ... النفض ...
... شكل العصر ... النفض ... شكل النفض ... شكل ...
... الاشتمال ... بان يعيض ...
على هيئة الاشتمال ... النفض ... الى النفض ...
... الماسكة ... النفض ... الماسكة زمانا طويلا ...
... في الجاذبة زمانا طويلا حتى تلحق جميع الاجزاء ...
كما قال ... الجذب الثاني ... ويمكن ان يقال ان الشكل
... العصر والنفض ... الاضافة ...
وعلى هذا فشكل العصر ... شكل العصر ... شكل العضلة ...
ان يقال شكل العضو ... شكل العصر ...
... شكل العصر ... الماسكة زمانا طويلا ... النفض زمانا يسيرا ...
... فلهذا اي فلما ذكرنا من السبب صارت ... اي حاجة الدافعة
الى اليبس قليلة ... في كون حاجة الدافعة الى اليبس اقل من حاجة الجاذبة ... على الجهة
... الماسكة دون الجاذبة ... احتياج الجاذبة الى اليبس
من هذه الجهة ... ان يقال ... الدافعة الى اليبس ... الجاذبة ... الفضل ...
... العصر والنفع ... الدافعة الى فضل ...
الى اليبس ... الدافعة ... اليبوسة ...
... الى اليبس ... الى العضو ... الدافعة ... المجذوب ...
في الماسكة فان حاجة الدافعة الى اليبس اقل من الماسكة ... الجاذبة ...
... الآلة ... الجذب بالآلة ... في الجذب ... الآلة ... الى اليبس ...

... الجهة ... وجه الاحتياج ... فانها وان احتاجت الى اليبس واوجها اي احوج القوى
كلها بالجملة ... الى الحرارة الهاضمة لانها تحتاج الى الحرارة من وجهين وباقي القوى من وجه
ان الوجهان ... حركة في المكان وحركة في الكيف ... في المكان مثل التقطيع والتفريق والجمع ... الكيف ...
... ان الحرارة معينة في الحركة ... حاجة هذه القوى الى الحرارة بالوجهين ... باقي القوى بوجه واحد
... كانت حاجتها الى الحرارة اشد من باقي القوى ... الهاضمة ... في بعض النسخ لما ...
الى اليبوسة لان ... الهاضمة ... المواد ... في المجاري ...
... الرطوبة ... بل انما يحتاج الى الرطوبة لتسيل
الغذاء ... في المجاري والنفوذ ... للاشكال ... الهاضمة ... الحرارة والرطوبة في
... الصبي ...
... ليس لقائل ان يقول ان الرطوبة لما
... ثم اشار الى الجواب المشهور ... فان الصبيان
... الصبيان لا يمكن ... المجانسة والبعد عن المجانسة
... لهذا السبب ... آخر ...
فكان ... الصبيان ... الماسكة ...
... الدافعة ... الشبان ... لتقدمهم ... الجواب ...
المقالة ... في كتاب ... والجواب المشهور
... الصبيان ... الهاضمة ... الصبيان
... الشبان على الاغذية الصلبة ... الصبيان ...
بل العلة في المناسبة وعدم المناسبة ... ابدان الصبيان ... الرطوبة ...
الشبان يابسة ... الاغذية الصلبة الغليظة ... الصبيان ...
... الهاضمة ... الماسكة ... الصبيان ... الهاضمة ...
الصبيان ... الصبيان ... الجواب المشهور ...
... الاغذية ... في ابدان ...
... الهاضمة ... الماسكة ... الدافعة ... البدن ...
... الغذاء المناسب ان ... البدن ... الاغذية ... للشبان
... الهاضمة ... الاغذية الصلبة ... في زمان طويل ...
... الهاضمة ... الماسكة ... الصبيان ... الرطوبة على ابدانهم ...
... الاغذية المذكورة ... الهاضمة ... والشبان فان القوة ...
... الحرارة ... الاغذية المذكورة ... الهاضمة ...
... القوة الماسكة فالشبان قوة ... اليبس على ابدانهم ... في انهضام الصلب في ابدان الشبان
دون الصبيان ... الشبان ... الصبيان ... المناسبة ... المناسب ...

الثابت بجمع من هذه • اي الباعث ان المادة تحتاج الى نفخ والى نبات هنيئة تبقى زمانا طويلا والى معونة ليست بقليلة
بمحاذاة الى نفخ ونبات تبقى زمانا يسيرا جدا ومعونة كثيرة في الحركة والمادة الى نفخ تام من غير نبات بعده والى
معونة على الحركة والمادة الى اداة ومزج فلذلك يتفاوت هذه القوى في انفسها لما لتفاوتها احتياجها اليها اعلم ان
الشيخ في هذا البحث لم يرد على ان قال ان عبارة الكتاب ظاهرة وبحث مبني على مذهبهم وهو ان افعال هذه القوى بالنفث ومعونات
مذهبنا فيه لكن وهو ان هذه الافعال انما تكون بالنفث او بالحاجات ارادية فان قيل انا نجد هذه الافعال التي في الاعضاء الجسم
افعالها الطبيعية مختصة بقوى تفعل بواسطة الكيفيات التي ذكرناها وذلك يدل على ان ذلك الافعال بالنفث فقط لا يلزم ذلك لجواز
ان يكون هذه الكيفيات معدة لتلك القوى لا بالوجه الذي قال به وقد اورد بعض اصحابه شكا وهو انه لو كان كل واحدة من القوى مختصة
بالكيف المذكورة كان يلزم اذا كانت القوى كلها قوية ان يجتمع التضاد في ذلك العضو وجوابه انه لا يلزم من كون هذه الكيفيات معدة
لتلك القوى ان لا يكون فيها سوى بالعين ان يكون الاعتدال النسبي بجميع القوى ما كل واحد من تلك الكيفيات وان لزم
تقوية وبعض من تلك القوى فيلزم ما اضعاف قوة القوى الى هنا كلامه وفيه نظر قال رحمه الله الفصل الرابع في القوى الحيوانية
وهذا الفصل يشتمل على مطلب البحث الاول في ماهية القوى الحيوانية قال رحمه الله واما القوى الحيوانية اعلم اولا ان الشيخ لم يتعرض
لاثبات هذه القوى في شيء من مصنفاته الا في هذا الكتاب تبعا للاطباء ولذلك قال يعنون بعض الاطباء ولم يقل كذا وكذا الا ان
الفلاسفة لا يقولون بثبوت هذه القوة وانما يثبت وجودها الاطباء فقط واما ما الجاء الاطباء الى القول بها فلانهم لما راوا البدن الحي
يستعد كمال الاستعداد للحس ولم يكن لهم معرفة بالتشريح علموا ان ذلك بسبب كون النفس متعلقة بالبدن اعتقدوا ان فيه قوة
الحيوة معدة للحس والحركة وافعال الحيوة بما اريد بالقوة الحيوانية القوة التي اذا حصلت في الاعضاء هياتها او القوة المهياة للاعضاء
لقبول قوتي الحس والحركة وقال المسيحي لكن بشرط ارتفاع الموانع وحصول الشرائط اما الاول فلئلا يرد علينا النقض
بالعضو المفلوج لوجود قوة الحيوة فيه مع عدم تهيئها اياه لقبول الحس والحركة لكن لما كان عدم القبول لمانع هو السدة الحاصلة
في عصبه لا يرد نقضا قال بعضهم انما يندفع ما يرد علينا في هذا الباب وهو ان يقال هذه المقدمة وهو انه حيث كانت الحيوة
ثبتا كالحس والحركة انما تصح بطل ذلك فيما يتقدم من ان العظام حساسة ومتحركة لانها حية وحيث كانت الحيوة كان الحس والحركة
وان صحت كان العضو المفلوج لذلك وجد بطل الاستدلال على ان القوة الحيوانية غير النفسانية لانا نقول في الجواب عن هذه
الارادة كلما كانت الحيوة كان الحس والحركة ان لم يكن مانع لكن وجدنا في العضو المفلوج مانع وهو السدة ولم يوجد في حق العظام
فلذلك لا يلزم من عدم الحس والحركة في العضو المفلوج عدمها في العظام هذا كلامه وفيه نظر لانا لا نسلم انه لم يوجد في حق العظام لانه
كان عند اكثر الاطباء ان العظم لذاته لا يقبل الحس والحركة [illegible] لكن العضو المفلوج [illegible] اذ قوة الحيوة التي فيه بحيث
العضو الحس والحركة لكن هذه التهيئة لا توجب وجود الفعل لجواز ان يكون قرانه تعدم قبول قوة الحس والحركة لكن هذه
التهيئة لا توجب وجود الفعل لجواز ان يكون هناك ما يعدم قبول قوة الحس والحركة بالفعل لا يوجب كون القوة الحيوانية غير مهيئة
لقبولها وهذا [illegible] ولم يرجع عدم تهيئها اياه لقبول الحس والحركة لذلك قال لكن لما كان عدم التهيئة الحاصلة فيه وذلك كان الواجب ان
يقول لذلك ثم قال واما الثاني فلئلا يرد النقض علينا بالقلب فانه فيه قوة الحيوة وقوة الحس والحركة على مذهب الفيلسوف مع
انه ليس فيه حس ولا حركة لانتفاء الشرط لانه [illegible] الفعل المذكور من القوة المذكورة شرطا [illegible]
الدماغ وفيه ايضا نظر لان النقض انما كان متوجها لو قيل ان في القلب قوة الحيوة دون قوة الحس والحركة لا دون الحس والحركة لان الشيخ

قال اذا حصلت في الاعضاء هياتها لقبول الحس والحركة لا انه يقول هذه القوة موجودة في القلب عند الحكيم فلا يرد عليه النقض واما يرد
على الطبيب حيث يقول بوجود قوة الحيوة في القلب دون الحس والحركة ان كان هذا مراده وههنا قال وورود النقض علينا وعلى
الاطباء لانهم قد يقولون النظر لكنه متوجه نظرا لان معنى ان القلب غير واجد لانه قوة الحيوة المهيئة بحيث لقبول قوة الحس والحركة في
الدماغ لكن تهيئة القبول لا يوجب على ما سبق تقريره آنفا وعلى هذا لا يرد القلب نقضا على الاطباء وافعال الحيوة اي لتبع جميع
افعالها لان جميع الصفات المشترك يكون المراد بها ما يعم الحس والحركة الارادية والتصرف في الغذاء التصرف الحيواني [illegible]
الحيواني في الغذاء بحيث يصلح لتغذية الحيوان لانا نقول ان افعال القوة الحيوانية عند الاطباء غير افعال القوة النفسانية وغير
افعال القوة الطبيعية وكذا عند الحكماء وان كان كذلك فلا يكون المراد بافعال الحيوة ما يعم الحس والحركة والتصرف الحيواني
في الغذاء لانه ليس المراد بافعال الحيوة عند الاطباء افعال القوة الحيوانية لينتقض ما ذكرتم نقضا على الافعال التي لا توجد بدون القوى
الحيوانية كالحس والحركة الارادية والتصرف الحيواني في الغذاء وانما اضيف الافعال الى الحيوة لكون الجميع مشروطة بالحيوة لا
لكونها صادرة عن القوة الحيوانية ونظير هذا حكم الحكيم على جميع القوى البدنية بانها قوى نفسانية اي منسوبة الى النفس الناطقة
لكونها مشروطة بها لا لكونها قوى [illegible] ثم لما كان الموجب لذلك الاستعداد يجب ان يكون متقدما على قوى الحس والحركة
وافعال الحيوة ضرورة ان المعد لقبول قوة لا بد وان يتقدم على وجودها يجب ان يكون هذه القوة حاصلة في الروح قبل
حصول هذه القوى كانت هذه القوى متقدمة انما تحدث في الروح بعد ان يحصل في الدماغ والكبد فيجب ان يكون القوة
الحيوانية منبعثة من القلب استعد الروح بسببها لقبول القوى اذا حصلت في هذه الاعضاء ويجعلون الاطباء ايضا مبدأ
القوة الحيوانية حركات الخوف والغضب لما يجدون في ذلك من الانبساط والانقباض العارض للروح المنسوب
الى هذه القوة لما اعتقدت الاطباء ان الروح التي في القلب صورة هذه القوة وراوا ان ذلك الروح يعرض له عند الاحداث النفسانية
انبساط وانقباض اما الانبساط فكما عند الغضب والفرح واما الانقباض فكما عند الخوف والغم وقد ثبت عندهم انه حركة كل فعل انما
تكون تحريك القوة التي هي صورتها فيجب ان يكون حركات الانفعال التي يعرض في الروح عند الاحداث النفسانية من افعال
هذه القوة واما في الحقيقة فان مبدأ تلك الانفعالات هو القوى النفسانية البحث الثاني في ماهية الروح قال رحمه الله
فلنفصل هذه الجملة فنقول انه كما انه يتولد من كثافة الاخلاط عضو مزاج بحسب كثيف هو العضو [illegible]
عن العضو شكل القياس الذي هو جزء الاولى فقد يتولد من لطافة الاخلاط ولطافتها عضو مزاج جوهر لطيف هو الروح
لفظ الروح يقال على معنيين احدهما المعنى الذي يسميه الفلاسفة النفس الناطقة وهو المراد باسم الروح عند المليين في الكتب
الالهية كالقرآن العزيز وغيره وثانيهما المعنى الذي يخصه الاطباء والفلاسفة باسم الروح وهو جسم بخاري لطيف يتكون من
لطافة الاخلاط وبخاريتها كتكون الاعضاء من كثافتها ويقوم الروح او هو مطية للمادة وهي لها كالصورة وهو الذي يحمل القوى
من معادنها الى مقاصدها واذا عرفت ذلك فاعلم ان هذا الكلام يتضمن فائدتين احداهما انه يعلم ان المراد بالاجسام هنا
الاعضاء وهو انها اجسام متولدة من امزاج الاخلاط وهي الاجسام الكثيفة وقد عرفت فائدة التقييد بالكثافة وثانيهما النص
على المذهب الحق في الارواح من انها متولدة من بخارية الاخلاط ولطافتها لا من الهواء المستنشق على ما هو المشهور عن جالينوس
[illegible] الاعضاء عند ما اراد ان يتكلم في منافع آلات التنفس وابو سهل المسيحي صرح به في كتابه
[illegible] بان الروح [illegible] الاغذية [illegible] الهواء المستنشق [illegible]

عند استيناف الحل على ما ينبغي سواء ورد عليه غذاء ام لم يرد ويلزم من هذا ان الانسان لو بقي بلا غذاء ان لا يضعف
لان مدد الروح باق ويبقى كان الروح باقيا كان القوى باقية لانه حاملها ويبقى قوى الحامل تزيد الحول والوجود بخلافه
فان الانسان لو ترك الغذاء اكثر من الزمان المعتاد لضعف قواه ثم ان طال زمان الترك اكثر احس بسقوطها ولان الاستفراغ
والرياضة والتعب والسهر مما يحلل جوهر الروح مع ان حال الهواء المستنشق في هذه الاحوال متشابهة واعلم ان الاطباء ذكروا
ما نقلنا عنهم ودعوى مجردة عن الدليل او شبهة تؤيد ما ذهبوا اليه والذي يمكن ان يستدل به من جانبهم على ان الروح متولد من
الهواء المستنشق هو ان الروح باجماعنا واجماع الخصم مركب القوى وحامل لها من عند تعالى الى مقصدها ويتحقق ان من امسك
نفسه مدة هلك وليس ذلك لمداخلة الاقوة الارواح بعضها عن ناحية القوى من العضو الرئيس الى غير ذلك وسبب ذلك [illegible]
المستنشق هنا غاية ما يمكن ان يقال من جانبهم وهو ضعيف فانه انما يلزم ان الروح ليست صالحة لحمل القوة وما دامت [illegible]
بلا بدلها من مزاج خاص يستعد لصدوره افعالها لذلكم لم يصلح مزاج القلب لصدور الافعال النفسانية عن قوتها عنده [illegible]
في القلب ولا القوة الطبيعية لانها لها عنده ما كانت فيه وكذا القوة الباصرة عنده ما كانت في الدماغ لم يصلح لصدور افعالها فالهواء
فانه وان كان حارا في نفسه فانه بارد بالقياس الى مزاج الروح فاذا احتبس احتد مزاج الروح وان طال احتباسه وامتنع دخول
الباطن وهكذا سائر ولذلك صار وجه الحرف محرقا فيخنقه السواد لان الروح قد امسك نفسه مدة او منع من ذلك [illegible]
فثبت ليس هذا لان الهواء مدد الروح بل لانه مصلح ومروّح بين المصلح والمصلح فالحق ما قاله الفلاسفة من ان بخار لطيف يتولد من
الوارد على القلب في البطن الايسر منه لان الايمن منه مشغول بجذب الدم من الكبد واما الهواء المستنشق فانه ينفذ مع الروح [illegible]
الشرايين منبعثا الى سائر الاعضاء ومنزلته منزلة الماء المنفذ للطعام وكما ان الماء لا يصير غذاء كذلك الهواء لا يكون مركبا للقوى
ثم قال الاطباء الارواح ثلثة حيوانية وطبيعية ونفسانية فالحيوانية يتولد في القلب وتنبعث منه وتحمل القوى الحيوانية الى سائر الاعضاء
والطبيعية تتولد في الكبد وتنبعث منها وتحمل القوى الطبيعية الى سائر الاعضاء والنفسانية تنبعث من الدماغ وتحمل القوى [illegible]
الى الاعضاء وانما قالوا في الحيوانية والطبيعية الى سائر الاعضاء ولم يقولوا في النفسانية ذلك لان بعض الاعضاء لا حس له ولا حركة
مثل العظم والغضروف والرباط وكان الكبد عند الاطباء معدن لتولد الاول اي كثافة الاخلاط التي يتولد منها بحسب مزاج [illegible]
او حيث وهو الثاني في التولد كما ان القلب معدن لتولد الثاني اي لطافة الاخلاط ولطافتها التي يتولد منها بحسب مزاج الروح
هو ثان في التولد وفي بعض النسخ لتولدها الاول لتولد الثاني والمعنى على ما ذكرنا اذ المراد بالتولد الاول تولد كثافة الاخلاط وبالتولد الثاني
تولد لطافة الاخلاط ولطافتها الا تولد الروح والعضو فان تولد العضو التولد الثاني مترتب على الاول وتولد الروح الثالث مترتب [illegible]
وبهذا الحرف يندفع ما قاله القرشي وهو ان الشيخ انما عني بهذا ان التولد على ضربين احدهما تولد الخلطان من الاركان وثانيهما تولد
ما الارواح من الاخلاط كما قالوا في الاعضاء من انها اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول المزاج [illegible]
صح حينئذ ان يكون الكبد معدن التولد الاول ولكن حينئذ لا يكون القلب معدنا لجميع التولد الثاني بل لبعضه وهو الارواح [illegible]
حتى بذلك كان الكبد معدن لتولد الاعضاء والقلب معدن لتولد الارواح صدق ذلك في القلب ولم يصدق في الكبد فانما [illegible]
لتولد الاعضاء الا بمعنى انها معدن لتولد غذائها ولكن هذا لا يختص بالاعضاء فانها تولد غذاء الارواح ايضا وهذا الروح الحيوانية
هو مراد الذي ينبغي ان يكون لها اذ ليس هو مستعدا لقبول الحيوانية باي مزاج اتفق بل لها مزاج خاص يستعد لقبولها وكذا الجميع الارواح
ارواح مختلفة عنها لكون حامله القوى مختلفة فان الدماغ الصالح لقوة النفس لا يصلح لقوة الشهوة وعلى هذا القياس ولو كان [illegible]

تكون الروح كانها كانت القوى وايا ما استفرغ من غير بدل استعد لقبول تلك القوة في اي عضو من الاعضاء كلها والروح ايضا يقبل
مزاجها القوة النفسانية بعد فها الى الطبيعة ويلزم من هذا ان يكون القوى الاخر لا تحدث في الارواح ولا في الاعضاء الا بعد حدوث
القوة الحيوانية لانها التي تعدها لقبولها فلذلك قال والروح النفسانية تحدث في الروح والاعضاء الا بعد حدوث هذه القوة
الحيوانية لما ذكرنا المصنف الثالث في الدلالة على اثبات القوة الحيوانية قال رحمه الله وان تعطل عضو من القوة النفسانية
ولم يتعطل بعد عنه القوة الحيوانية هذا شروع في اثبات هذه القوة وتقريرها ان تقول لما ان كل عضو من شانه ان يحس
ويتحرك بالارادة مستعدا لقبول قوتي الحس والحركة والقوى المتفرقة في الغذاء ولم يكن العضو الميت مستعدا لقبول تلك القوى [illegible]
ان يكون في العضو الحي قوة زائدة على تلك القوة هذا وما كان المعد اما القوى النفسانية او القوى الطبيعية او مجموعهما والاقسام
كلها باطلة فالمعد لذلك قوة زائدة وهي القوة الحيوانية لما بيان بطلان كون المعد هو القوى النفسانية فلانه لو كان كذلك
لكان العضو الحي المفلوج والخدر الفاقد للقوى النفسانية بسبب سدة منعت نفوذ الروح الحاملة لها او سوء مزاج او غير ذلك غير
مستعد لذلك فيكون ميتا وذلك باطل من وجهين احدهما ان الفرق الحي ونانيهما انه لو كان ميتا لزمه ما يلزم العضو الميت
من قبول العفونة والفساد اللازم ثم تنبه بقوله لا يخرجها ان العضو الحي وابن المتاح عليه انه
ليس بفاقد الحس والحركة ولو فقدهما كان معلوما انه لا حس ولا حركة واذا لم يكن فاقدهما لم يصح التمسك في مطلوبه [illegible]
لما ذكره السامري من ان الاسباب المانعة لقوة الحس والحركة المانعة او مزاج ردي في العضو المفلوج والخدر لكن الحال يتفاوت
فيها القوة والضعف فانها في الخدر اضعف منها في الفالج اقوى وتنفذ صدرها النقل ويطرا على تقدير حصول القوى لا اذ الامكان لا ما نص
حصول القوى فلا ما نع من النقل لا سيما ان المنع في الفالج نقل الحس والحركة لان قوة الحس والحركة ينفع التنفيذ فانه سقط
ولو سلم ان الانسان لو كان لا ما نع من حصول القوى فلا ما نع من حصول التعلل الاعصاب بالقوى التي في القلب وما في الدماغ فانه
لا ما نع من حصولها بنا وفعا ما نع من نفسها ولا تظهر فيه الك لا يظهر الا في اثار فلان تعطل العضو عن القوة النفسانية فلا يكون
بالكلية كما في الفالج فهذا لا يكون كما في الخدر مع لا سيما لا بكل واحد منها على تقاربه كما ان عدم القوة النفسانية مع وجود قوة
الحيوانية في الفالج يدل على تغايرهما كذلك ضعف القوة النفسانية وبقاء القوة الحيوانية على ما هو يدل على تغايرهما ايضا وعلى هذا ينبغي
التنفيذ وهو مطالب فان قيل ليس المراد هنا الاستدلال على التغاير بل على ان القوة النفسانية غير معدة لقبول افعال الحياة وهذا انما
يتم بوجود افعال الحياة بعدم القوة النفسانية ولو هذا لا يتم الا في العضو الخدر لانه ليس فاقدا قوة الحس والحركة فلا نسلم ان
المراد ليس الاستدلال على التغاير وان كان بناظر على ان المعد للشيء غير ذلك الشيء بحيث ان الاستدلال على المطلوب من وجهين ذكر
سلمنا لكن لا نسلم ان العضو الخدر ليس فاقدا قوة الحس والحركة بل فاقد لهذا انها تدل على الاستحالة الا ان الخدر ليس على ما يحدث في الحس
الحسي يطلانا او نقصانا او سببه امتناع النفس الحساسة من السلوك الى الاعضاء واذا امتنع سلوكها اليها عدمت الاعضاء تلك
القوى الا بطلانها او نقصانا بنا مع وجود القوة الحيوانية على كمالها وحوة هذه كاملة في العضو الخدر مع بطلان القوة النفسانية
او نقصانها يعلم ان المعد لقبول افعال الحياة في العضو الخدر ليس هو القوة النفسانية والا لانعدمت افعال الحياة بانعدامها او نقصت
نقصانا ما وبطلان ذلك يدل على بطلان المقدم والعضو المفلوج فاقد في الحال لانه المال بطلان العضو الميت فانه في الحال
ذلك وهما له الفرق بين العضوين لقوة الحس والحركة لمزاج فيه اي في ذلك العضو يمنعه اي يمنع العضو عن قبولها اي الحس
والحركة وفي بعض النسخ عن قبوله والاضافة الى الفاعل والعضو المنفذ المزاج يمنع العضو من ان يقبل وفي بعض النسخ

من قبيل ما القي تقول القوة النفسانية بعضا اجزاء الشيخ لا دلالة على عدم قوة الحس والحركة في العضو المفلوج الذي يتم به المطلوب بخلاف
ارسطو عارضة بين الدماغ وبينه في الاعضاء المنبثة فيه اي في ذلك العضو وفي بعض النسخ المنبثة اليه اي الى العضو [illegible]
حي ويدل عليه عدم العفن [illegible] والعضو الذي يعرض له الموت فاقد الحس والحركة [illegible]
لم يبق فاقدا الحالة كما فيه في العضو المفلوج [illegible]
[illegible]

[illegible]

لما من الطلب الى ذلك العضو وكذلك الارواح كما لا ينفك القوى الحيوانية كذلك لا يخلو عن القوى النفسانية والقوى الطبيعية على
قول ارسطو فكما يلزم من انتقال الارواح الى بعض الاعضاء حصول القوة الحيوانية في ذلك العضو كذلك يلزم حصول القوى
النفسانية والطبيعية واذا كان كذلك كان قوة العضو المفلوج فاقدا لقوة الحس والحركة مناقضا لهذا المذهب فيلزم الشناعة
من توجيه واما لكن تقرير هذا الشك على هذا فلا حاجة الى التمسك بالقوة الذي ذكره الامام وانت اذا تاملت علمت ان الكلام
الذي ذكرنا جوابا عن هذا الشك على الوجه الذي قرره الامام لا يصلح جوابا عنه على الوجه الذي قررناه بل لا بد من جواب آخر
والجواب عنه هو ان اثبات القوى الحيوانية على المذهبين جميعا اعني مذهب الاطباء ومذهب ارسطو عن لا يوجب الا ذلك
الشك وذلك بان نقول لا شك ان العضو المفلوج فيه قوة تحفظ حيوته وتلك القوة ليست قوة الحس والحركة لان قوة الحس والحركة
عند الاطباء اذا حصلت في الاعضاء فلا بد وان يظهر فعلها وحيث بطل فعلها في العضو المفلوج دل ذلك على انعدام قوة
الحس والحركة في ذلك العضو واذا كان العضو فاقدا لقوة الحس والحركة استحال استناد حيوة العضو اليها لانا ما اعتقدنا
فلان القوة النفسانية الحاصلة في العضو المفلوج لم يوجد شرط ظهور فعلها وهو حصول الروح الحامل لها في تجويف الدماغ
اذ لو حصل ذلك الشرط لظهر فعلها وهو الحس والحركة وحيث لم يظهر دل على انتفاء الشرط واذا لم يوجد شرط ظهور فعلها
فعدم فعلها اصلا ولو انعدم فعلها بالكلية استحال استناد حيوة العضو اليها ولا كان تقتضي فعلها … لم يظهر فعلها
لانا لا نم لا يجوز ان يكون لهذه القوة فعلان احدهما الحس والحركة وظهور هذا الفعل يكون مشروطا بحصول الروح الحامل لها
في تجويف الدماغ والثاني افادة حيوة ذلك العضو وهو لا يتوقف على ذلك الشرط فلما انعدم ذلك الشرط بطل احد فعليها
وهو الحس والحركة لانعدام شرط ظهوره ووجد الفعل الآخر وهو افادة الحيوة لانه غير موقوف على ذلك الشرط وعلى هذا الوجه
استناد حيوة العضو الى قوة الحس والحركة لانا نقول لو جوزنا ما ذكرتم بطلت الاصول التي مهدتموها في تكثير القوى وهي الاستدلال
بكثرة الافعال على كثرة القوى ولجاز اسناد الافعال الكثيرة الى قوة واحدة ولما كان هذا باطلا متفقا على فساده بين الاطباء فكذلك
ما ذهبتم اليه وايضا فان هذا الكلام على مذهب ارسطو ومن تبعه وهم يزعمون ان القوة النفسانية وان كانت موجودة
في الارواح حال كونها في القلب لكنه لا يظهر فعلها اصلا الا بعد حصول الروح في تجويف الدماغ فلو استند حيوة العضو اليها قبل
حصول هذا الشرط لكان قد ظهر فعلها قبله فلا يكون الشرط شرطا الى هيهنا كلامه وفيه انظار لا تخفى على من طالع كتابي الى هذا
المقام وان خفيت على غيره فدع حتى يتحقق هذا بان بطلان كون الحافظ القوى النفسانية واما بيان بطلان كون الحافظ
هو القوى المتصرفة في الغذاء فلوجهين احدهما لو كان كذلك لكان كلما كانت قوة التغذية باقية كان ذلك العضو حيا وكلما
بطلت كان ميتا وليس كذلك فانه ربما بطل فعلها في بعض الاعضاء ويبقى حيا وربما بقي فعلها والعضو الى الموت
لو كان القوة المعينة باحياء قوة مغذية غير الحس والحركة لكان النبات قد يستعد لذلك والتالي باطل فالمقدم مثله
وليس لكم ان تقولوا انه مستعد لكنه تعذر حصوله لفقدان الآلات لان ذلك الاستعداد يكون حينئذ عبثا والله …
وليس هذا الحد هو قوة التغذية وغيرها حتى اذا كانت قوة التغذية باقية كان حيا واذا بطلت كان ميتا فان هذا
الكلام وفي بعض النسخ الثاني … لا انه يجب استناد الى قوة التغذية ربما بطل فعلها في بعض الاعضاء ويبقى حيا
لا لان الحكماء باسرهم جوزوا وشاهدوا ضعف فعل القوة المغذية في عضو او بطلانه مع بقاء حيوته على ما قال المحقق
لان عدم الفعل او بطلانه لا يدل على عدم القوة او بطلانها لجواز ان يحصل للعضو سوء مزاج يمنع عن قبول قوة التغذية

يمنع عن قبول قوة الحيوة ولا يمكن حينئذ اسناد الحيوة لذلك العضو الى قوة التغذية المعدومة وبما ذكرنا من الجواب يندفع اعتراض الامام
والقرشي والمسيحي و… بان … لا يلزم من بطلان فعل التغذية بطلان القوة المغذية لا بما ذكره الشارح من ان القوة
المغذية لو كانت معدة لكان اعدادها من جهة كونها معدة وذلك بفعلها المغذية لا من جهة كونها كمال الروح ولا من جهة كونها
صورة بل من جهة كونها تفعل التغذية واذا بطل فعلها في بعض الاعضاء بطل الحيوة الذي صارت به معدة فانه فاسد لانا لا نم
انها لو كانت معدة لما كان اعدادها من جهة كونها معدة لجواز ان يكون من جهة اخرى ولا بما ذكره فخر الدين من ان القوة الطبيعية
لا تنقطع مع بقاء القوة الحيوانية كما في النامية والمولدة واما النامية فانما تبطل عند نهاية سن الشباب واما المولدة فكما في
… فانها تبطل عند انقطاع دم الطمث على ما دلت عليه التجارب الطبية والقوة الحيوانية باقية في آخر العمر فيلزم في هذه
الصورة القوة الحيوانية موجودة بدون الطبيعية فانه غير صحيح لان كلامنا في الغاذية لا في المولدة لا يمكن ان يحصل في العضو
مانع من قبول قوة التغذية ما دام حيا فكيف يفرض حيا مع بطلان قوة التغذية وهذا لان قوة التغذية غريزية للاعضاء على ما
صرح به الشيخ حيث قال وكل عضو فله في نفسه قوة غريزية بها يتم امر التغذي وايضا فالواجب ان يعتقد في الخلاف
ان تلك القوى ليست فايضة الا من الكبد بحيث لو انسد السبيل بينها بطل فعلها كما لو انسد العصب الجائي من الدماغ بل
تلك القوى صارت غريزية للاعضاء واذا كانت كذلك فكيف يجوز ان يفرض عضو ينعدم عنه قوة التغذية مع بقاء القوة الحيوانية
فيتم ان الشيخ ما اتفق على هذا التحقيق حيث قال في بيان ان هذه القوة ليست هي قوة الحس والحركة ان العضو المفلوج فاقد لقوة
الحس والحركة ثم لما شرع في بيان ان هذه القوة ليست هي قوة التغذية قال وربما بطل فعلها في بعض الاعضاء وبقي حيا ولم يقل
وربما انعدمت عن عضو مع بقائه حيا فلا يمكن بيان ذلك كما قال لانا نقول لا شك ان العضو قد يبطل فيه فعل التغذية وكذلك
على انه فاقد لقوة التغذية على الوجه الذي قررنا في بيان كون العضو المفلوج فاقدا لقوة الحس والحركة اما قول الشيخ كل عضو
فله في نفسه قوة غريزية فلا يجب ان نعتقد في الاختلاف الثاني ان تلك القوة ليست فايضة الا من الكبد بحيث لو انسد
السبيل بينهما بطل فعلها كما لو انسد العصب الجائي من الدماغ بل تلك القوى صارت غريزية للاعضاء فمعنى لفظ صارت
غريزية للعضو ما بقي على مزاجه واما اذا ساء مزاجها فقد لا تبطل تلك القوة ونحن نفرض الكلام في العضو الذي ساء مزاجه مانع
قبول قوة التغذية ويكون حيا لتندفع الشك وما نجد من الاطباء كيف لا وقد يموت الحكماء بمثل العظم والغضروف والرباط
لما فيهما من قوة الحيوة دون قوة الحس والحركة باجماع منهم الامام قوله وربما بقي فعلها اي فعل التغذية والعضو الى الموت اه
ويرجع اليه كما في الشيخ لان القوة الحيوانية آخذة في الاضمحلال والانتقاص و… والقوة الغاذية باقية على حالها ويرد القرشي
هذا فاسد لانه كيف يتصور بقاء القوة الطبيعية عند اضمحلال القوة الحيوانية وتحلل الروح الحاملة للقوة والحرارة الغريزية
التي هي آلة لها فاسد لانه استبعاد لا يستحق الجواب ولانا نقول وجد ذلك التعجب وذلك بان يقول في صورة الشيخ القوة الحيوانية
ظاهرة الضعف لان ما يتناوله ينهضم واذا كان كذلك لم ان يكون الحيوانية غير المغذية وبهذا يندفع قول القرشي والمسيحي و…
من يقول ان الحد هو قوة التغذية وان منع ذلك وليس لكم ان تقولوا ان الشيخ … ظاهر على الوجه الذي قررنا قول الامام
هذا الكلام مشكل لان لقائل ان يقول العضو الذي الى الموت اما ان يكون فيه قوة الحيوة ام لا فان كان فيه قوة … ذلك الحيوة
تبقى قوة التغذية وان كان يعدم منه فهناك لم يوجد قوة التغذية مع عدم الحيوة حتى يصح الاستدلال به على تغايرهما
فبطلان هذا الوجه ليس بعيد لانه قوله وان كان يعدم عنه فهناك لم يوجد قوة التغذية مع عدم القوة الحيوانية حتى يصح الاستدلال

بذلك على مغايرتهما قلنا ولكن قد يبطل بقاء قوة التغذية على مكانات من غير تغير اصلا بل بنوع تغير ظاهر مع تغير القوة الحيوانية الى
الضعف الظاهر وهذا كان في الاستدلال على التغاير بهما اولى على ان قوة التغذية غير مغايرة للحيوة كما سبق بيانه تامة
وتغيرا لاخرى كما كانت الاستدلال الاول ايضا كما بيانه وذلك لوجود احديهما وعدم الاخرى وعلى هذا يتم بكل واحد منهما الا
انه يظهر فساد قول الشارح فالمجموع يتم الاستدلال على التغاير والامام لما اعتمد في الاستدلال دون المجموع اولا
تعلق له باستدلالهما لا يخفى ولو كانت المغذية بما هي قوة مفردة تعد للحس والحركة لكانت النبات مستعدة لقبول
الحس والحركة ووقف القريبي وتدارقها المسيحي وهوانا انما قال قد يستعد ولم يقل كان النبات جميعه او اما ذلك لان
بعض النبات يكون مزاجه خارجا عن الاعتدال بحيث الا عند الخروج خارجا فكان لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون
مزاجه مانعا للاستعداد وان كانت القوة المعدة موجودة فيه واما اذا اخذ ذلك جزئيا فلا شك ان بعض النبات ما لا يخرج
من الاعتدال فلا يكون هذا المنع فيه ظاهر الشيخ بني لان الغاذية بما هي الغاذية لو كانت العلة لا يختلف بحسب مزاج
ودفعه مزاج متى للامام وهذا ضعيف وذلك لان القوة الغاذية الحيوانية الحيوان تخالف بالنوع القوة التي في النبات وما تحته
في الطبيعة الجنسية بل غاذية كل عضو من الاعضاء مخالفة بالنوع للغاذية التي في عضو آخر على ما عرف الشيخ به وما ذكره
غاذية الحيوان مختلفة بالنوع لغاذية النبات فلم لا يجوز ان يثبت لاحد النوعين شيء لا يثبت للآخر فلا يلزم من كون غاذية
معدة للحس والحركة كون غاذية النبات معدة لذلك منتيف لان مقدم الشرطية ليس هو غاذية الحيوان بل مطلق الغا
وهو القدر المشترك بين الحيوان والنبات وحينئذ يكون الشرطية صادقة لا محالة فان قيل مسلم ان مطلق الغا
لو كان معدا للحس والحركة لكانت النبات مستعدا لها لكن لا يلزم من بطلان كون المعد هو القوة الغاذية بما هي
غاذية بطلان ان يكون المعد هو القوة المعدة التي في النفس الحي الذي من شانه ان يحس ويتحرك ولا ان يكون المعد
هو القوة المعدة التي في الانسان بل الحيوانية الحيوان مطلقا لان حتى بينهما مختلفة قلنا لو كانت القوة المعدة
لزم ان يعد تلفيقها ويتقدم عليها كما سبق لان الكلام فيما بعد لقبول اعضا الحيوة ومنها التغذية فلو كان المعد لقبول
قوى الحس والحركة والتغذية احديهما لا يحدث لتنسيهما وهو محال هذا بان بطلان كون المعد لذلك من القوى المغذية
في الغذاء والماثبات ان المعد ليس مجموعهما فظاهر لا لما قال المسيحي من انه اذا لم يصلح ان يكون كل واحد منهما معدا لم يصلح
المجموع لذلك لان كل واحد منهما يقوم المجموع وربما غير صالحين فالمجموع غير صالح للاعداد فانه باطل اولا يلزم من كون كل
واحد منهما غير صالح للشيء ان لا يكون مجموعهما كذلك لانتقاضه بما لا يحصى كثيرة من المركبات الصالحة لشيء دون
صلاحية اجزائها البسيطة لو كانت كذلك لما حصل الاستعداد بدونه حصول المجموع لكن الثاني باطل فان كل
واحد منهما قد بينا انه قد يكون متينا ما لاستعداد حاصل ولاجل ظهوره هذا لم يعرض الشيخ له بل نقول ان يكون المعد
امرا آخر يتبع مزاجا ويسمى قوة حيوانية وهو اول قوة تحدث في الروح اذا حدث الروح من لطافة الامشاج
هو مرجع الشيخ بعض المختلفة ويقال النطفة امشاج لماء الرجل يختلط بماء المرأة فتندفع جميع الاشكالات التي اوردت
على هذه الحجة وبقي اشكال واحد لا جواب عنه وهو انه لو لم يكن المعد لذلك قوة زائدة لكان هو الصورة النوعية
اما الطبيعة او مجموعهما فيلزم بجوازه ان يكون المعد سببا وهو تعلق النفس وهذا راي معلم الاول وهو الحق ولكن
يرد هذا المنع على الحجة التي الفناها هم وجوابه لو لم يكن المعد لهذه القوى امرا زائدا عليها لكانا لتحقق بعد لنفس

...

ويقال لا نسلم انه هناك امرا زائدا ولكن لم قلتم انه ليس ولم لا يكون هو تعلق النفس فان قلتم لم لا يجوز ان يكون المعد هو المزاج قلنا
لانه من الجائز ان يكون مزاج بدن الحي والميت واحدا فيه وهو صحيح المزاج فلو كان المزاج هو المعد لكان بدن هذا الفرق
مستعدا لقبول الشرف ونقض لحقيقي على من له ادنى نظر في العلوم واذا عرفت ذلك فاعلم ان الامام استدل على اثبات القوة
الحيوانية بان المشور مركب من العناصر الاربعة وهي بطباعها متنافرة الى الافتراق واجتماعها لا يدوم ان يكون لقاسر وذلك
القاسر يستحيل ان يكون شيئا اما خارجها لاستحالة ان يكون المعلول علة لعلته فاذن ذلك القاسر قوة مستعدة على
شرائح الاعضاء العنصرية التي فيه حافظة للامتزاج واذا ثبت ذلك فنقول هذه القوة اما ان يكون قوة الحس والحركة او قوة
التغذية او غيرهما لان لا جايز ان يكون الاولى ولا الثانية بالادلة التي ذكرها الشيخ فيكون ثالثا مغاير القوتين وهو المطلوب
وهو في غاية الاشكال ما اورده على كلام الشيخ يرد عليه من غير عكس اما الاول فظاهر لان الادلة هي تلك الادلة بعينها مع زيادة
ان يستدل بعضها بان نقول هذه القوة ليست قوة الحس والحركة ولا قوة التغذية لانها مستعدة على المزاج والمزاج مستعدم
عليها وكان الاولى ان لا يرد عليه ما اورده على الادلة المذكورة واما الثاني فلان قوله القاسر يجب ان يكون مستعدا خيرا لانه لان
القاسر ربما كان قاسرا على الاجتماع وقاسرا حافظا خوفا من الافتراق والذي يجب تقديمه هو الاول لا مطلق القاسر الذي انه
لما افترقت النفس بعلا القاسر هذا قاسرا على الاجتماع قال الفلاسفة انما يحدث بعد حدوث المزاج وحدوثه بعد استعداد
المادة وهو انما يتم باجتماع الاجزاء العنصرية وهو بعده وجود القاسر فلو كان النامي القاسر على الاجتماع لزم تقدم الشيء على
نفسه بمراتب وهو محال ومن هنا قالوا ان القاسر لاجتماع الاجزاء العنصرية في المني نفس الابوين ثم اذا انفصلت الروح نفس
الام اذا قبضت النفس الفايضة وتولت حفظه وتدبيره وبطل من هذا انه لا يجب ان يكون كل قاسر مستعدا ما ابطال القوة الحيوانية
من جميع القوى البدنية التي هي من علائق النفس الناطقة التي لا فناء لها على البدن الا بعد فيضان النفس التي لا تعمل الا
بهذا الاستعداد للمزاج خاص على ما ذكرنا فاذا كانت كذلك فكيف يجوز تقدمها على هذه المرتبة وظهر مما ذكرنا فسادة هذه الحجة وانها
لا يثبت فيه ثم انه البحث الرابع في ذكر مذاهب الاطباء والفلاسفة في مبادئ القوى ومعرفة النفس قال بعد ما
بين بها هذا الفيلسوف ارسطاطاليس المبدا الاول والنفس الاولى هذه العبارة غير مستقيمة لان الاول فلان الفيلسوف
لا يستقيم ان هذه القوة وجودها الخ واما ثانيا فلانه على تقدير ان يكون الفيلسوف يستعد ذلك فانه لا يتصور ان يكون مستقل
الى وجودها متقدم على وجود النفس حتى تكون هي المعدة لقبول النفس فكيف يكون ذلك وجميع القوى متقدم انما تفيض
عن النفس بعد ما فيضت على البدن قوى من ماء صاحب الصيد لكانت تلك القوة تكون متقدمة على النفس فكان يستحيل ان تفيض
نفس الغير من بدن ما وما ذهب اليه الشارح من ان الارواح كلها تتولد في القلب ويشترك كلها في امر واحد وهو القوة
الحيوانية ثم ان الارواح بواسطة تلك القوة مستعدة لقبول النفس من واهب الصور وتلك النفس علة لحصول سائر القوى في
تلك الارواح وليس هذا انما نقله في موضع لان هذا ليس مذهب الحكماء وانا في ظاهر هذه العبارة المختلفة فان اخذت
هذه العبارة فلا بد من تاويلها بصحح الكلام وليس هو ما ذكر المسيحي من ان المستعد بان الروح يقبل البدن بها في
بالروح المبدا الاول اعني القوة الحيوانية والنفس الاولى اعني الناطقة لانه في غاية البعد اذ لا قوة فعالية ولا فعالية تدل على
تقدم البدن ثم المبدا الاول والنفس وارجو الثالث وانما قال المبدا الاول تقريبا الى اذهان الاطباء لانهم لا يتولون بالنفس
الناطقة وانما قال بالنفس الاولى لان الفلاسفة يسمون القوى الطبيعية النباتية والقوى الحيوانية النفس الحيوانية لكن هذا

لا افاضات على البدن الا بتوسط فيضان النفس الناطقة فلذلك قال النفس اولاً ثم الروح واذ كان مما يذكر و
الشيخ انما يستعمل بذكرانها قوله في هذا الموضع حيث حدث روح وتوق وهي كما له فالضمير في قوله بها للقوى الحيوانية
لا الروح وايضا هذه العبارة وهي ان الروح يتبدل بالبدن الا يقتضيها العادة والشريعة ان يقع في محلها ولم تكيف
يجري تاويل كلام الشيخ بها فالاولى الاقرب ان يراد بالباء السبب في بها بلام التعليل لتقاربهما معنى ويكون حروف معا
بعضها مقام بعض ويستقيم الكلام اذ التقدير ان الروح يتبدل لاجل هذه القوة المبدأ الاول وهو صحيح لان هذه القوة
لما كانت كمال الروح وكل شيء يشتاق الى كماله وهذا الكمال لا يحصل الا بتوسط المبدأ الاول صار الروح لاجل هذه القوة
التي هي كماله بتوسط المبدأ الاول تنبعث عليه كاله وهذا تاويل حسن لطيف يندفع ما يرد على ظاهر اللفظ وليس فيه الا تغيير
لام بباء ولا محذور فيه فهذا ما عندي في تاويل هذا الكلام ولعل غيري يجد على تاويل احسن من هذا واذ كان فيه بعد لا
انه يحتمل تاويلا واللاخراف عنه وقد عرفت فيما مضى ان مذهبنا ان فيضان النفس ليس على الروح بل على عضو بل على الجملة
التي تحصل فيها المزاج الانساني الذي هو المعتدل لا كما حصل فيه مزاج الروح اما الاعضاء التي هي خارج عن الاعتدال
وعلمت ايضا فيما سبق بيان مذاهب الاطباء والفلاسفة في مبادي القوى لكن من الاعضاء وبيانه ان الفلاسفة يرون
ان الروح الذي في القلب حاصل فيه جميع القوى فيصدر افعال الحس والحركة يتوقف على نفوذ ذلك الروح في الدماغ وصدور
افعال التغذية يتوقف على حصول ذلك الروح في الكبد وافعال التوليد يتوقف على حصوله في الانثيين واما الاطباء فيرون
ان قوى هذه الافعال انما تحصل في الروح بعد استحالته في هذه الاعضاء الى مزاج آخر وقد اقتصصنا حججهم على ما سبق
اليه وذكرنا مذهبنا في ذلك وعرفت القوى المدبرة لا تحتاج الى روح ولا الى كبد وانها مستندة على حسب ذلك فلا حاجة
هنا باعادته هذا فنقول ان مذهب الاطباء يلزمه ان تكون النفس الانسانية كثيرة والمركبة من اشياء كثيرة فيكون منهم
للعلم الضروري الحاصل لكل احد انه واحد وليس كذلك كما من اشياء كثيرة لما سبق ولا نعني بالنفس الا ما يشير اليه ان ا
اي بقوله انا رجعت الى ان مذهب الاطباء يلزمه ذلك لانهم يعتقدون ان في كل واحد من هذه الاعضاء مبدأ لنوع من
القوى فذلك المبدأ اما ان يكون نفسا تامة فيكون النفس كثيرة او لا يكون نفسا تامة فيكون النفس مركبة ولقائل
ان يقول انه يجوز ان يكون مذهبهم شيئا آخر وهو ان يكون كل واحد من هذه المبادي خادما للنفس وايضا عندهم
النفس واحدة لكن الروح اذا حدث اولا لم يكن مستعدا الا للقوة التي هي عندهم حيوانية فان حصل في الدماغ استعد
لقبول المبدأ الذي تنبعث منه القوى النفسانية وكذلك في الكبد والانثيين وحينئذ لا يلزم ان تكون عندهم كثيرة
ولا مركبة والذي فيما اظن لم يجزم الشيخ بذلك بل قال كان لكل جنس من الافعال عندهم نفس اخرى فليت بقوة هذه
اللباب الا اعطاء اياه كل واحد من الكبد والدماغ والانثيين الرياسة المطلقة ونعتقد ان ذلك مبدأ لجميع القوى
يفيض القوى على سائر الاعضاء والى ما ذكرنا اشار بقوله الذي ينبعث منها سائر القوى اي جميعها الا ان افعال
تلك القوى لا تصدر عن الروح فيها الا لاجل اثرها هذا الكلام للاطباء على موجب مذهبهم لان عندهم
ان الدماغ مبدأ القوة الباطنة ومع ذلك صدور افعالها يتوقف على ورودها الى الالات المذكورة
فالفيلسوف يلزمهم بهذا بناء على ما سبق ويقول لما كان صدور افعال قوى النفسانية مشروط بورودها الى الالات
المذكورة عندهم كذلك هنا صدور افعال الحس والحركة والتغذية عن القوة النفسانية والطبيعية التي في القلب

حتى ورودها الى الدماغ والكبد كما لا يصدر الاحساس عند الاطباء عن الروح النفساني الذي في الدماغ ما لم ينفذ
اي الروح الى الحلقة فيصير لها الى العينين لتصدر المبصرات وكذلك الى الاذن والانف والجلد ليصدر افعالها
اي الروح الى الجلد ليصدر الملموسات اي الى اللسان ليصدر الذوق ... ذلك ... ومن القسم تم اما من ... لان يصدر اي السبب
ما لم يتصل فمن الروح الى المتولد في القلب في تجويف الدماغ اي ... مثل القسم
وكذلك المزاج منه اي من ذلك القسم افعال القوى المحركة فيه ... اي ابتداء وجوده في القلب وكذلك في الكبد والانثيين
وحكم الدماغ فيما ذكرنا عند الاطباء ما لم يتصل الروح عند الدماغ الى مزاج آخر لم يستعد اي الروح لقبول النفس
التي هي مبدأ الحس والحركة وكذلك في الكبد اي ما لم يتصل الروح عندها الى مزاج لم يستعد لقبول النفس التي هي مبدأ النمو
وكذلك الانثيين اي ما لم يستحل الروح الى مزاج آخر لم يستعد لقبول النفس التي هي مبدأ التوليد
اي الحاصل للروح في القلب قد افاد قبول القوى الاولى الحيوانية انما قال الاولى لان اول قوى عندهم
فكان لكل جنس من الافعال نفس اخرى اي ما لم يتصل الروح الى مزاج آخر يستعد لقبول النفس التي هي مبدأ فعل ذلك الجنس
اي جميعها كالاصل عن الحيوانية والنفسانية والطبيعية عندهم اي عند الاطباء نشأ التي لها منه يتعلق ... القوى
الفيلسوف وكان النفس جميع هذه الجملة اي القوى الحيوانية والطبيعية والنفسانية فانه لما كان الاستراح الاول اي الذي
حصل للروح في القلب قد افاد اي للروح قبول القوى الاولى الحيوانية حيث حصلت روح وهي كماله لكن هذه القوى وهي
الاخرى عندهم لقبول الروح لها اي بسبب هذه القوة سائر اي بقية الاخرى في بعض النسخ الاخرة والاول اولى لانه لم ... ما
انفعال الروح لا انما يذكره بعد مزاج خاص بخلاف مذهب الحكيم فان الروح في القلب بالاستراح الاول مستعد لقبول جملة القوى
من غير احتياج الى مزاج آخر خاص كما هو مذهب المحققين من ... في افعال القوى الحيوانية قال بها ... اي بسبب هذه
القوة الحيوانية عند الاطباء ان هذه القوة لها افعال اخرى بالقياس الى الحيوة وجعله انفعالا لا لانها تهيئ الاعضاء
لقوة الحيوة والقابل للشيء منفعل منه وكذلك ايضا يكون بها الغضب عندهم وللانفة والمروءة وكل ذلك انفعال وقال اخرى
بالقياس الى افعال النفس والنبض فان بسط القلب والشرايين وقبضهما للتنسيم والتنقي هو عندهم بهذه القوة ولما كانت
هذه القوة تصدر عنها عندهم هذه الافعال ... الى ... فاعلة وهي التي تبدأ النفس ... التي عنده الانفعال
فعلا ما كالاول التي بحسبه ان ... التي القوة ... النفس بالروح حصول المزاج الانساني لها
ولكن اشار بقوله وهذه القوة اي الحيوانية مع انها هيئة لطيفة يتولى افعالها الحركة المحركة للجوهر الروحي اللطيف الى الاعضاء
وبسط وقبضه اي بسط الجوهر الروحي يلزم بسط آلته واقتبض ... الجوهر الروحي يحوز ذا ... اي ... الجوهر ... النفس
اي التنفس ... لاستدخال النسيم ومع الريح الطيبة ... الذي يدخل القلب بسط آلة الروح والنفس باخراج الهواء الحار
بقبض آلة الروح على التبدل ... طريق الالف ما النفس على الحي ثانيها اي هذه القوة بالتبادل الى الحس مبدأ الحس
والحركة ... اي افعال النفس فيكون النفس الحي على ناطقة لا منها الذي على النفس على التنفس من جملة من المتطبب
فانما طلق لاجل الاطباء على انه حركة النفس ارادية والنبض لتبدله فعلا ومذهب الشيخ الى ان حركة النبض الارادية بسبب حركة
القلب وحركة القلب عندنا ارادية فيكون مبدأ ذلك القوة النفسانية وهي تنطق بان يقبل القوة ... مبدأ نافي ... منفعل
وكان كذلك يستحيل ان يكون منفعلا لا يجعلها ذات الشيء الواحد فاعلة ومنفعلا فالقوة الحيوانية لا تكون منفعلة ثم ان
الواحد لا يصدر عنه الا الواحد وهذه القوة يصدر عنها اكثر من الواحد ... باحث الاول ما سبق فيما ... وهما ليس
المراد بالقوة الانفعالية انما تقبل الشيء بل انها انها يهيئ الشيء لقبول فان الانفعال الا عرض لذات القوة لاجل الروح ولا

فنسبتها اليها مجازا اطلاقا لاسم المسبب على السبب لان القوة عند الروح والاعضاء استعداد الماهية لقبول الروح القوى الاخرى

النفسانية والاعضاء قوة الحيوة فافادة الاستعداد فعل واستعداد القبول انفعال فالقابل هو الاعضاء لا حتى يلزم ان يصدر

يصدر عن الواحد اكثر من الواحد بالترتيب فالقوة الحيوانية اعني الروح والاعضاء للقبول ثم تولت تدبيرها فالنفس

بالحركة الانبساطية والانقباضية وهذه القوة اي الحيوانية ليست من القوى الطبيعية لعدمها الارادة فيما يصدر عنها

ان علمها ايم حيوة حالا الغفلة والذهول والنوم وليست من القوى النفسانية لتخلف افعالها لانها تنبعث

على نحو حركتين متضادتين احديهما من المركز الى المحيط والاخرى من المحيط الى المركز وايضا

لقبول الحيوة والروح الحيواني للافعال النفسانية البحث السادس في ان هذه القوة على تقدير وجودها طبيعية او نفسانية

او جنس ثالث قال لان الفلاسفة اذا قالوا النفس لما قال الرئيس ان هذه القوى

الطبيعية من وجه والنفسانية من وجه اراد ان يبين انها على تقدير وجودها طبيعية او نفسانية او جنس ثالث ولم يمكن

بيان ذلك الا ببيان المراد بالنفس والطبيعة لاختلاف اصطلاحات الفلاسفة والاطباء في تسمية النفس والطبيعة

شرع في بيان المراد منها ليتبين انها طبيعية او نفسانية او جنس ثالث لان النفس عند الفلاسفة اما ان تنقسم الى

فلكية وارضية التي تنقسم الى ثلثة اقسام نباتية وحيوانية وانسانية لانها ايضا ارضية فتعلقها بجسم ارضي وان كانت مجردة

في ذاتها قيد النفس بالارضية ليخرج النفس الفلكية ويحمل ما ذكر معا فيخص بالنفس ما هي عند الحكيم في نفسنا

يحصل بها قوة تدرك وتحرك بارادة فان عني بالطبيعة قوة يصدر عنها فعل على خلاف ذلك فهو على ان الطبيعة

قوة بها يتصرف فيما فعلها كانت جلسا ثالثا ومنعلقا يصلح ان يسمى وذلك بان تتوله اولا انا نشاهد في الاجسام آثارا

لتحصيل انتسابها الى الجسمية المشتركة بين الاجسام والا لزم اشتراك جميع الاجسام فيها وذلك مثل الحس والحركة والتغذية

مثل ففوات يكون لامر زايد على الجسمية يكون مبدأ لهذه الافاعيل وهذا الامر يسمى قوة لا من حيث انها مبدأ

مبدأ الافاعيل فان الذي يسمى لانها من حيث ذاتها شيء ليتلا الانتساب فيه نظر ومن حيث انها صورة كما لا يعابا فان كان مكيف

فانك بالقوة تخرج منه الفعل فانه كان خروجه الى الفعل الذي بذلك الشيء من لا عين ما صاحبه بعد ذلك الجوهر

كاله ان الكمال ينقسم الى اول وثان وذلك باعتبار ان احدهما ان يكون ذلك الشيء الذي يخرج من القوة الى الفعل او بكونه

من بناء انه يخرج بتمامه وقد كان كالحصول الفلك فيعد نوعا فيكون كمال قبل الحصول حتى كان الاولي بما يصدر عنه بعد من

من حيث ذلك النوع يسمى كما لا ثانيا وبهذا الاعتبار تعرف النفس بانها كمال اول لجسم طبيعي آلي والقوة التي يحصل الكمال

ويحصلها ايضا ما يمكن ان يصدر عنها الى بدل كحصول العادة والنبات والحيوان ليبقى نوعها كالانه وثالثها ان احد الكمال

تعريف النفس اولى من اخذ القوة والصورة اما الاول فمن وجهين اولهما ثلاث لفظ القوة مشترك بين الفعل والقابل والنفس

واللفظ المشترك لا يجوز استعماله في الحدود فليس اخذ احدى القرينتين في تعريفها اولى من اخذ الاخرى فلهذا ترك التعريف بها

وثانيهما ان القوة اسم لها من حيث انها مبدأ للافاعيل والكمال اسم لها من حيث الحيثية ومن حيث انها كمال للنوع وان

الشيء من حيث اولى ما بقوة من جهة واحدة واما الثاني فمن وجهين ايضا اولهما ان الصورة اذا بالمحل كان مطلقا فلو

والنفس الانسانية ليست كذلك فلا تكون صورة والكمال يعم والتي في مادة والتي ليس كذلك فيكون كمالا للبدن ولم يكن صورة

وثانيهما ان الكمال اتم من الصورة لان الكمال انما قال بالقياس في المعنى الذي يحار به من طبيعة الجنس وهو النوع والصورة

القياس الى الشيء الذي يصدر عنه ذلك وهي المادة فلذلك وجب اخذ الكمال في تعريف النفس وجب تقييده بالاول ليخرج الكمالات

الثانية فالنفس اذن كمال اول وجعل الامنافة كالجسم متميزا لكونه نفس من جسم ولكن لا لكل جسم فانها ليست كالاجسام

الصناعية كالسرير بل هي كمال الجسم الطبيعي ولكن لا لكل جسم طبيعي فان الصورة النوعية التي للعناصر كمال لجسم طبيعي وليست نفسا

بل لجسم طبيعي آلي اي ذي آلات يصدر عنها بتوسطها الكمالات الثانية من التغذية والتنمية والتوليد والادراك والحركة الارادية والنطق

والى ما ذكرنا اشار بقوله هنا انها اي النفس الارضية كمال اول لجسم طبيعي آلي ذي حيوة اي ذكر الاول احتراز عن ... ولهذا

كتبناه في الاصل وسقط من قلم الناسخ او الطبيعي آلي والمراد هنا بالكلام المشروح ان النفس مبدأ الآثار تصدر عنها حركات

لا على نهج واحد ذكرناه الجسم اي الطبيعية الفلاسفة ان عند بما ليحيط قبول انها ان ذكرنا ما الى نسبتها ... يكون بها مشعرة الى مبدأ ما الذي هو

ذات اثار مختلفة فيكون هذه القوة الحيوانية على مذهب الفلاسفة قوة نفسانية

النفس وكذا جميع القوى يكون منضما نفسانية على ما ذكر ولذلك قال كما ان القوى الطبيعية التي ذكرناها نفسانية عندهم او عند

الفلاسفة قوة نفسانية لانتسابها الى النفس التي هي مبدأها فان قلت ما المستفيد من قوله لان الفلاسفة عند الكل

المنقطع والعقد يكون الفلاسفة اذا قالوا كذا الا ان يكون مثبت يكون هذه القوة نفسانية لانتسابها الى النفس وانا اقول ان

بالنفس هذا المعنى يعني ما هو المراد به عند الفلاسفة بل يعني به ما في بعض الشرح بها وهذا اولى للاحتياج الامر الى ما يبتغ

النفس مرادة قوة هي مبدأ ادراك وتحريك يصدر عنها ادراك لما باطنا او ظاهرا لم يكن هذه القوة نفسانية اذ لا ادراك لها ولا ارادة

الاطباء ان عنى الطبيعة ما اشار اليه بقوله وان عنى بالطبيعة كل قوة يصدر عنها فعل على نهج واحد من حيث الصورة وما لم يكن

صدور عنها الا من ادراك وارادة لم يكن هذه القوة اي الحيوانية نفسانية لعدمها الارادة بل كانت طبيعية لصدور الفعل عنها

على خلاف هذه الصورة واعلم ان بعض الفضلاء الذين هم الاطباء طبيعية لان ذلك فعلها لاجل الاعضاء وفعل هذه لاجل الارواح

لا لاجل الروح من النفس ولما ان يعني بها اي بالطبيعة ما اشار اليه بقوله وان عنى بالطبيعة ما يتصرف في امر الغذاء كما

سواء كانت في الغرف فما الغذاء بقاء الشخص او بقاء النوع لم يكن هذه القوى طبيعية لانها لا تصرف لها في الغذاء ولا كانت

ثالثا لانها ليست طبيعية لعدم تصرفها في الغذاء ولا نفسانية لعدم الادراك فيكون عند الاطباء جنسا ثالثا وهي القوة الحيوانية

التي شانها اعداد البدن والروح لقبول قوى الحس والحركة والتغذية فانها ببسط القلب والشرايين وقبضهما واما عند الفلاسفة

فهي بفروعها كلها نفسانية لانتساب جميع القوى منضمة الى النفس ولا يخفى ان كون جميع القوى منضمة الى النفس لا يخفى ان كون

جميع القوى منسوبة الى النفس وان لزم من هذا البحث على مقتضى كل بالعرض من ذلك بالذات على ما قال الرئيس ولعله

يسمى ما للعرض منه بالذات كان ما ذكرنا والدم هذا كان بالعرض وذهب الشارح الى ان الفلاسفة لما قالوا النفس للقوة

التي يصدر عنها افعال مختلفة وطبيعة للتي يصدر عنها فعل واحد بلا ارادة وربما خص باسم النفس ما كان مبدأ ادراك

وتحريك يصدر عن ادراك بالارادة وباسم الطبيعة ما يصدر عنها فعل على خلاف هذه الصورة ولما الاطباء فيوقعون اسم الطبيعة

على ما اشترك فيه الحيوانات والنبات وهي القوى المتصرفة في الغذاء واسم النفس على ما يختص به الحيوان دون النبات وهي

القوة التي يصدر عنها الحس والحركة الارادية ثم قال فعلى مذهب الفريق الاول من الفلاسفة يكون هذه القوة نفسانية

لا طبيعية لصدور افعالها كالقوى المتصرفة في الغذاء وعلى مذهب الفريق الثاني يكون طبيعية لا نفسانية لصدور فعلها على

نهج واحد وعلى مذهب الاطباء لا يكون نفسانية لعدم الادراك ولا طبيعية لعدم التصرف في الغذاء فيكون جنسا ثالثا وهي

القوة الحيوانية كما سميت باسمها ونحن نقول لانه لو كانت القوة نفسانية عند الفريق الاول لكانت مبدأ افعال الاعضاء

الى النفس فلما كانت الخادم الاربع ولا الحواس الخمس ونحوهما لا يثبت انها لها قوى نفسانية منهم من كل الثاني اعلى قال
الجمع منهم قوى نفسانية فالمقدم منه ويمكن ان يجاب عن هذا بانهم لما ارادوا بالقوة النفسانية ما يصدر عنها افعال مختلفة
فالاسد منها افعال مختلفة لم تكن قوى نفسانية بهذا التفسير وان كانت قوى نفسانية باعتبار انتسابها الى النفس ومن قال
الثاني انما لزم لو كان اطلاق القوة النفسانية على الجميع بهذا التفسير وبطلان الملازمة لما كانت بتفسير الانتساب
الى النفس فلا يلزم بطلان التالي او لانا في بين ان يكون للخادمة ثلاث قوى نفسانية لانسبتها الى النفس وان لا يكون قوى
نفسانية لعدم نسبة افعالها بالارادة والروية وذلك فاعلم ان الاطباء لما رأوا ان الروح الحيواني يتحرك عند العوارض النفسانية الحركات
المذكورة وحركة كل روح بحركة قوتها انها فاعلة هذه العوارض في القوة الحيوانية منفردة بالحكم ثم كيف هذه الافعال [illegible]
لا شك ان هذه الامور هي الخوف والغضب والهم والفزع والغم والفرح والخجل وغير ذلك امور وجودية فان كلا منها
يعلم من نفسه انه يغضب منه او يغضب وجوده وكذا اما في هذه الامور هي من مقولة الكيف من الكيفيات النفسانية بل
الانسان فان من لا نفس له يتخيل عروض هذه الامور فاسنادهم هذه الامور الى هذه القوة لها اما ان تكون بمعنى انها
فاعلة لها او قابلة لها او صورية او مادية لا جائز ان يكون علة فاعلية لها لان الفاعل لهذه الامور هو القوى المدركة بالاجماع
اطلق ما قلنا من ان هذه القوى عند الطبيب والنفس عند الحكيم سيفصل ما يرد على الحس والوهم مما تدركه [illegible]
فتبعث منها من ذاتها [illegible] للانسان بل الحيوان بسبب ذلك لها بعض المذكورة [illegible] ايضا لما المنازعة [illegible]
او غير ذلك ولا ان يكون غائية لها لان غاية هذه الامور اما الانتقام من المؤذي او الاجتماع بالملذ او غير ذلك من الامور
المرتفعة بغاية لكل منها ولا ان يكون صورية لان صور في هذه الامور [illegible] تادم القلب وانبعاثه الى خارج البدن [illegible]
مخصوصة في الغضب وكذا الكل من الامور المذكورة صورة خاصة ولا ان تكون مادية اي قابلة لاستحالة ان يكون القوى
الحيوانية بنفسها قابلة لهذه الامور لانها فاعلة بالحقيقة ومنفعلة بالمجاز فلا تكون قابلة بالحقيقة على ما سبق من ان
القوة لا تكون منفعلة لان القوة مبدأ فاعل للفعل وان اريد [illegible] كونها منفعلة [illegible] الارواح والاعضاء للانفعال
فتكون القوة فاعلة بالحقيقة ومنفعلة بالمجاز فاعرفه لاستحالة ان يكون الواحد فاعلا وقابلا على ما قال الشيخ [illegible]
ان يكون فاعلا للشئ وقابلا للشئ آخر فان قالوا ان هذه القوة فاعلة لما عرفت من انفعالها فلو كانت قابلة لزم ان يكون
فاعلة وقابلة وهو باطل انما يكون هذا باطلا لو كانت [illegible] لكنهما متغايران فلم يبق هنا امر [illegible]
هذه الامور الى القوى الحيوانية الا ان يقال هذه القوة هي العلة [illegible] الروح قابلة لهذه الامور لا انها العلة [illegible]
[illegible] مرجع آثارها ولا شك ان هذه الامور من آثار الحيوة لانها من الكيفيات المختصة بذوات الانفس [illegible]
كانت حال القوة الحيوانية هذه الحالة قالت الاطباء القوة الحيوانية من جهة آثارها تنقسم الى فاعلة ومنفعلة فالفاعلة هي
التي يكون بها انبساط القلب والشرايين وانقباضهما والمنفعلة هي التي يكون بها الفرح والغضب وغيرهما من العوارض
النفسانية هذا هو التحقيق في هذا الباب وهو يجمع على القواعد الطبية والحكمية اما الطبية فلان عند الدماغ [illegible]
قوة الحس والحركة علة ومصدر افعالها عندهم القوة فان الروح الحيواني اذا صعد الى الدماغ استحال هناك [illegible]
[illegible] آخر مصدرا عنه القوة النفسانية وانما الخلاف [illegible] بالقوة الحيوانية واما الحكمية فلان [illegible]
النفسانية هنا في الدماغ القوة الحيوانية لكن لقائل ان يقول ليس اسناد العوارض النفسانية الى القوة الحيوانية اولى من

اسناد الامور الاخر الى [illegible] وكما ان هذه القوة [illegible] العلة [illegible] فتبين هنا انا [illegible] اسناد الاطباء العوارض الى
القوة دون الامور الاخر يكون ترجيحا من غير مرجح وهذا الحل والجواب عندنا ان قول الاطباء العوارض الى القوة الحيوانية
لا لان كون القوة الحيوانية علة قابلة الروح لهذه العوارض لا يحتاج الى انتقال الروح الى عضو آخر بخلاف [illegible]
الروح للقوة النفسانية او الطبيعية فانها [illegible] يحتاج الى انتقال الروح الى عضو آخر فهذا هو المرجح للاسناد الى القوة الحيوانية
دون الامور الاخر وهذا الجواب يجمع على القواعد الطبية والحكمية اما الطبية فهي [illegible] القوى [illegible] الحكمية [illegible]
الانفعال [illegible] ما ذكرنا انا نقول **لان الغضب والخوف وما اشبهها** اي من العوارض النفسانية **انفعالات هذه القوة** اي الحيوانية
[illegible] الروح الحامل لها [illegible] فان قيل لم لا يكون هذا الانفعال للروح الحامل للقوة المدركة الذي هو الروح النفساني في
[illegible] الاطباء قلنا اما الجواب على مذهب الحكيم فلان الروح [illegible] روح حيواني ينفذ في الشرايين الى الاعضاء الرئيسة
وغيرها [illegible] اما القوة النافذة [illegible] هناك استحالة الى مزاج مخصوص كما هو مذهب الاطباء
وعلى مذهب الطبيب فلان الروح الحيواني مبدأ لجميع الارواح وكذلك القوة الحيوانية ولما كان حال الروح الحيواني
كذلك صار المنفعل بجميع العوارض النفسانية هذا الروح ليستحق بجميع القوى ولا [illegible] في تحصيل [illegible]
[illegible] الانفعال [illegible] هذا الروح [illegible] **فان كان مبدأها** اي مبدأ هذه العوارض **حسب** اي
المشترك [illegible] المحسوسات الجزئية **والوهم** [illegible] من العوارض جزئية [illegible]
[illegible]
والقوة الفكر اي المفكرة فانه قد يحصل في بعض الاوقات اهتمام بامر كلية كما اذا فكرنا في مسئلة من المسائل [illegible]
[illegible]
[illegible] **منسوبة الى هذه القوة** اي الحيوانية [illegible] **ومعنى**
بان هذه القوة [illegible] **هي الى العلم الطبيعي الا**
هو عن بحث الفلسفة قال الامام ان الشيخ لم يتعرض لهذه القوة في شيء من كتبه الحكمية [illegible]
[illegible] الاطباء [illegible] القوة الواحدة [illegible]
[illegible] **الفصل الخامس في القوى النفسانية المدركة**
ويشتمل على مباحث **البحث الاول في القوى النفسانية المدركة** في الظاهرة [illegible] **وانها القوى النفسانية**
على نوعين هي كالجنس لها قال الامام انما جعل القوة النفسانية كالجنس للقوة المدركة والمحركة ولم يجعلها جنسا لها لانه
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

العارض فلفظ القوة لا تدل عليهما بالمطابقة بل ان كان فلا بد منها بالالتزام والعارض لا يكون جنسا فان الجنس من شرطه
ان يكون ذاتيا اي مقوما والمضاف لا يتقوم من المضاف فالقوة النفسانية لا تكون جنسا حقيقيا للمدركة والمحركة لكنه
شبيه بالجنس من حيث انه وان كان عارضا لكنه لازم مشترك بينهما فيكون من هذا الوجه شبيها بالجنس والقوى المدركة
ايضا لا تكون جنسا للمدركة الظاهرة والباطنة بل كالجنس لهما والمدركة الظاهرة لا تكون جنسا للخمس المشهورة بل كالجنس
الى هاهنا كلامه وفيه نظر اما اولا فلان لكل قوة ماهية مخصوصة منها انها مبدأ التغير وكونها مبدأ التغير امر لازم لها عارض
لتلك الماهية المخصوصة الى آخره وذكر لاسم قوة مختص بالقوى النفسانية بل هو مشترك بين كل القوى وعنده كذلك جزم
تصريح الشيخ في الفصل الاول بتداخل اجناس القوى خطاء واما ثانيا فلانه كما لا تدخل في القوة الطبيعية ايضا لا تدخل
خادمة ومخدومة وتقسيم الجزوية الى جنسين لا الى ما هو كالجنس واما ثالثا فلان الامام اعترف بان القوة مبدأ التغير من آخر
في آخر من حيث انه آخر حقيقة القوة فان المذكور حقيقة القوة لا عارضها واما رابعا فلان ذلك عليك لانه
حقيقة الشيء مع الشك في كونها مبدأ التغير انه قد يمكن تصور حقيقة القوة مع الشك في كونها مبدأ التغير
وهو باطل فانه ليس ماهية القوة سوى هذا وان ... اذ يمكن تصور ... مع الشك في انه هل هو مبدأ التغير
مسلم ولكن لا يجدي لكم لامكان الاتفاق بين ان يكون المفهوم من المبدأ مع المفهوم من القوة ما صدقا مع اشتراط
ما ... واما خامسا فلان ... المبادية معنى ... القياس الى غيرها ان ... حقيقة المبادية لا غير
ولا معنى للاول سوى حقيقة الشيء فذلك ممنوع وان ... ان المبدأ ... الى شيء فذلك مسلم ولكن القوة ايضا كذلك
فانه يقال قوة كذا فهو على هذا فلذلك لا يجب ان يكون من مقولة المضاف واما سادسا فلانه ان ... ان القوى لها
ماهية مخصوصة عرض لها انها مبدأ التغير لكن لا شك في ان الاشتراك ... بين هذه القوى ... كالتفاوت
بين القوة الباصرة والسامعة والاستبعاد فيها هذا التفاوت الا ان يكون ذاتيا في العارض او المعروض فان كان
ذاتيا في المعروض يلزم ان يكون ماهية القوة مدركة لنا ضرورة ادراكنا لانواعها المختلفة التي هي اخص من تلك الماهية
وحينئذ يكون اسم القوة موضوعا بازاء تلك الحقيقة المشتركة بين هذه الانواع المختلفة فيصدق عليها انها جنس لهذه
الانواع وان كان ذاتيا في العارض يلزم منه تنوع العارض لا بدية المبدأ المشترك بين هذه الانواع المختلفة وذلك المشترك
يكون جنسا لها واسم القوة موضوعا بازائه على العرف ... فحينئذ يصدق ان القوة النفسانية جنس للمدركة
والمحركة تكون كل منهما على هذا التقدير نوعا من انواع المبدأ المشترك واما سابعا فلان قوله العارض لا يكون جنسا
نعني ان العارض للشيء لا يكون جنسا للمعروض فسلم لكون القوة وهو مبدأ التغير على هذا التقدير لا يكون عارضا
بالنسبة الى القوة المدركة والمحركة بل يكون ذاتيا لهما وان عني به ان الشيء الذي هو عارض لا يكون جنسا لشيء آخر
اصلا فذلك ممنوع ولا يلزم انحصار الاجناس العالية في جنس واحد وهو الجوهر فان ما عدا الجوهر من الاجناس
العالية عوارض لكونها اعراضا فثبت ان ما ذكره من التقدير مستقيم والتحقيق ما ذكر الا السابع بان قال ما المانع من ان
يكون الشيء العارض لحقيقة ما جنسا للعارض لانواعها كاللون العارض للجسم وهو جنس للسواد والبياض العارضين
لانواعه ولا شك ان حقيقة القوة المدركة والمحركة مغايرة لكونها مبدأ فيكون القوة جنسا لهذا العارض الخاص لحقيقتها
ثم قال بل نقول فما الظن ان الشيخ انما قال كذلك لان معرفة الاجناس والفصول لعسرها جدا لم يكن يتبين كونها جنسا حقيقيا

كلامه وهو صحيح والمستحيح ينقسم على ما ينبغي قال وفيه نظر فانه بقي الذي يحصل لنا من هذا البحث ان العارض غير المعروض
وان العارض قد يكون عارضا آخر لا عن هذا العارض كما ذكر ان مطلق القوة الاعم لا يكون جنسا لهذا العارض الخاص كاللون مثلا
ثم لم يبين انه ... على ما قلتم ثم نظر ثانيا الى الآن ان العارض يجب ان يتميز بالمعروض وهذا هو النفي اذا ثبت ورد ما اورده
هذا الفاضل على الامام فانه لم يمنع ان مطلق المبدأ مقوم لمبادية القوة المدركة والمحركة ثم قال وقوله ريب ان يكون الآخر
حتى وهذا جعل العارض لم يطلع على جنس المقوم هذا كلامه وهو عجيب غير منتظم على ما عرفته ولولا ان مثل هذا لا يقع عادة
من تعريف العارض لا يحيل عليه ولم نعرج اليه هذا ويمكن ان يقال انما قال كالجنس لان قوله القوة على ما حققها الشيخ الرئيس
فان الادراك الحسي مثلا ليس ... بالسوية وكذا الادراك الحسي ليس كالادراك الفكري ... القياس وبين نسبة
الجنس لا يكون متواطيا بالتواطؤ وفيه نظر احدهما قوة مدركة يعني التي تصرف في الشيء وتغير منه بغير ما اشار كثير
وهو ... ما للذي يرد مثل الحواس الخمس الظاهرة فانه لا ... ذلك ... اشارة ... كما تدرك العين
ومنها ... الاخرى ... الحواس الباطنة كالحس المشترك فانه يدرك من المطعومات والمبصرات
ولذا افرد بين القوى كانه حاكم ومتصرف والاخرى قوة محركة والقوة المدركة كالجنس لنوعين قوة مدركة في الظاهر وقوة
مدركة في الباطن لان المدرك لما لم يكن محسوسا بالحس الظاهر غير محسوس فان كان محسوسا كان المدرك الحس
الظاهرة وان كان غير محسوس كان المدرك له الحواس الباطنة فالقوة المدركة في الظاهر هي الحسية وانما احتيج الى القوى
الحس والحركة ليكون الحيوان قادرا على الهرب من الضار والمفسد والقرب من النافع وانما يمكن ذلك بادراكهما والقدرة على
الحركة المقربة والمبعدة وانما اختص الحيوان بذلك دون النبات لان النبات لا يمكن ان يكون الا ساكنا في موضع واحد ثم
لا يمكن ان يكون متحركا فلو كان له حس لم يمكنه الهرب عن الاشياء الضارة ولا القرب من النافعة فكان له حسا معطلا
وضارا وبعض الحيوانات لما شابه النبات في لزومه لموضع واحد كالاسفنج جعلت له حركة انقباض وانبساط عوض عن حركة
الانتقال واكثر ما يحتاج اليه الحيوان من الحواس الظاهرة هو اللمس كما هو ضروري في الحيوة ويغني من الحواس نافع وكمالية
قد يعدم في الحيوان انعدام قوى السمع والبصر والذوق والشم ولا يوجد البتة حيوان يعدم قوة اللمس وانما كان كذلك لانه يعدم
الشعور بالمؤذي بين كون البدن فيما يحرقه او في ثلج او ما يؤدي به الى الفساد ... ولذلك ايضا لم يجعل في النباتية مكان
مخصوص بل جعلت في جميع الاعضاء لانها لا تدرك محسوسها الا بالملاقات فكان عدمها في بعض ما يؤدي ذلك البعض
وتسلط على باقي الحواس فانها وان كانت طليعة ايضا للبدن لكن محسوساتها تاديه اليها من غير مماسة فيمكن ان يكون
آلتها في عضو واحد فاذا الحس محسوس به مرتب موقف النفس وصحة البدن عند ... فيما قلنا انه في
عن ان يكون في كل جزء من البدن فيهرب بالحركة الارادية عن المؤذي ويطلب بها اللذة ولذلك لم يجعل قوة حس السمع
القوة المحركة بالارادة وقال بعضهم انما ذلك حيلة في الصدق ... الفصل الثالث من المقالة الثالثة
من علم النفس من طبيعيات الشفاء الحركة الارادية على ضربين حركة انتقالية من مكان الى مكان وحركة انبساطية
وانقباضية لاعضاء الحيوان وان لم يكن بها انتقال الجملة عن موضعها فهذه الحيوانات وان لم يكن لها حركة بمعنى انتقال
الجملة من موضع الى موضع فلن تخلو من النوع الآخر من الحركة وان لم يشاهد فيها هذه الحركة كما نعرف وانه لها حس
فكل ما له حس لمس فله حركة ارادية الملكة انتقالية كانت او جزئية انقباضية وانبساطية متضادة والقوانية وان لم نشاهد

وهو اي المدرك في الظاهر كالجنس لتسع قوى خمس عندهم وثمان عندكم واذا اختلفت اي المدرك في الظاهر خمس
قوة الابصار وهي قوة مرتبة في التقاطع الصليبي بين العصبتين المجوفتين الآتيتين الى العينين من شانها ادراك الالوان والاضواء
وربما كان لبعض الحيوان قوة على ادراك الاظلال دون الاشكال كما يقال لخفاش وسائر ما يشاهد عينا انه اذا اكتحل
الكحل فيها ثم اختلفوا في كيفية هذا الادراك فمنهم من قال بخروج الشعاع بمعنى انه يخرج من العين جسم شعاعي على هيئة
مخروط راسه يلي العين وقاعدته يلي المبصر ومنهم من قال بالانطباع بمعنى انه ينطبع صورة المرئي في الرطوبة
الجليدية ومنهم من قال بالاحالة بمعنى ان الهواء يكيف بشعاع العين ويصير الكل آلة في ادراك المبصرات
فهذه هي المذاهب في الابصار ثم هؤلاء جميعهم يتركون ان الادراك انما يكون عند التقاء العصبتين ولا سبيل ذلك
تنحج لا يدرك الا ادراكا للشيء الواحد شيئين ولا بيان للحق من هذه المذاهب وابطال الفاسد منها فقد ذكرناها
يتقدم حيث تكلمنا في تشريح عصب العين وقوة السمع وهي قوة مرتبة في العصب المفروش على الصماخ من شانها ادراك
الاصوات بتموج الهواء الحادث من قارع ومقروع وقد ذكرنا فيما تقدم كيف هذا الادراك واختلاف الناس وما هو الحق فيه
وقوة الشم وهي قوة مرتبة في الزائدتين الشبيهتين بحلمتي الثديين من شانها ادراك الرائحة المتصعدة مع الهواء المستنشق
وقد عرفت فيما تقدم الخلاف في ان كيفية هذا الادراك وهو انه يتكيف الهواء بكيفية الرائحة او باختلاط لطيفة بخارية من
الجسم ذي الرائحة واتصالها بآلة الشم وما هو الحق فيه فلا حاجة الى الاعادة وقوة الذوق وهي قوة مرتبة في العصب الذي
في اللسان من شانها ادراك الطعوم بان يتكيف الرطوبة اللعابية التي في الفم ثم ايصالها الى القوة الذائقة او بمخالطة
الرطوبة لذي الطعم وتنفذها بالطعم الى القوة الذائقة وقوة اللمس وهي قوة سارية في الاعصاب المخالطة لجميع
ما كثر اللحم وغيره كالغشاء من شانها ادراك الملموسات في حرارتها وبرودتها ويبوستها ورطوبتها وخشونتها وملاستها
وصلابتها ولينها واكثر المحققين يجعلون ادراك كل متضادين من هذه القوة فيكون اللمس عنده اربع قوى لكنها لما كانت
كلها في عضو واحد ظن ان الجميع قوة واحدة فلذلك يكون القوى المدركة في الظاهر عند هؤلاء ثمانية والذي الجائم الى
تعديد القوى في اللمس ان الاصل الذي يعتمد في تكثير القوى وحدة الواحدة لا يصدر عنه الا الواحد وانه لما كان كذلك وههنا
محسوسات مختلفة فيجب ان يكون القوى المدركة مختلفة وهي الحاكمة بين الحار والبارد والحاكمة بين الرطب واليابس
والحاكمة بين الخشن والاملس والحاكمة بين الصلب واللين ومنهم من زاد الحاكمة بين الثقيل والخفيف الا انه لا يلزم
ان يكون لكل قوة آلة مخصوصة بل يحتمل ان يكون لها كلها آلة واحدة قال الشيخ في الفصل الثالث المذكور وليس يجب
ضرورة ان يكون لكل واحد من هذه القوى آلة عضوا ولا يجوز ان يكون آلة واحدة مشتركة لها ولا يجوز ان يكون هناك
انقسام في الآلات غير محسوس والى ما ذكرنا اشار بقوله واما اذا اختلفت ثمان فالسبب في ذلك ان اكثر المحققين قالوا
ان اللمس قوى كثيرة بل قوى اربع تختص كل جنس من الملموسات الاربع اي كل نوع من انواع التضاد
الاربع التي بين الملموسات بقوة على حدة الا انها اي الا ان تلك القوى الاربع مشتركة في العضو الحساس والمتعلق
وكما ان الذوق واللمس في اللسان والابصار واللمس في العين بان اجتماع قوى كثيرة في عضو واحد فكما يقال
ان آلة اللمس اجتمع فيها قوى كثيرة كما اجتمعت في اللسان والعين ونقيض هذا معنى ان قوة اللمس واحدة اما ما يرجع
الى الفلسفة فان قيل لا يعرف باقي الحواس يعرف اللمس في تعدد قواها تعدد مدركاتها ايضا كما في اللمس فان

الباقية اذ ادرك البصر غير السواد وبما غير الصفرة والحمرة وكذا باقي مدركات الحواس مثل ان الطعم الحلو غير الحامض وما غير
المالح ولا هذا القياس قلنا ان مدركات الحواس ما عدا اللمس وهي الروائح والالوان والطعوم من الكيفيات الثواني الحاصلة
من تفاعل الكيفيات الاولى وهي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة وهذه الكيفيات وان كانت توجد في المركبات
منكسرة فهي اقرب الى البساطة من الكيفيات الثواني والتباين الواقع بين هذه الكيفيات اشد من التباين الذي
بين الالوان والطعوم والروائح ولذلك تعددت قوى اللمس دون باقي الحواس فاعرفه واعلم ان هذه الحواس كلها بالحس
حتم المدركة الباطنة ورتبتها عندها مرتبة الجواسيس ومنهي الاخبار واذا عرفت ذلك فاعلم ان المشهور ان الحواس
الذي يجعلوا المدركة في الظاهر ثمانية فلم يخرجوا عن كونها في الاصل خمسة بل جعلوا بعضها اقساما وربما الحس قوى فلا
شك انه لا يمكن خامسة سادسة وبرهانه ان الطبيعة لا ينتقل من درجة الحيوان الى درجة فوقها الا وقد استوفت
جميع ما في تلك المرتبة فلو كان في الامكان نوع آخر كان حاصلا للانسان لانه اشرف ما في العالم فلما لم يحصل الشيء سوى
تلك الخمس علمنا انه لا يمكن ان يكون حاسة زائدة على هذه الخمس وهذا كلام في غاية السخافة انما اولا فلان مقدمات البرهان
ممنوعة واما ثانيا فلجواز ان يكون لبعض الحيوانات حاسة ليست للانسان ويدل عليه ان الانسان فاقد لبعض حواس ما علم انه
حاصل لبعض الحيوانات البحث الثاني في اعضاء الحواس الظاهرة وكيف ينبغي ان يكون آلة اللمس يجب ان يعم ظاهر البدن
كله او كل جزء من البدن يتعرف بمماسة ما هو خارج جدا عن الاعتدال من الكيفية الحارة والباردة وغيرهما ويجب ان يكون
آلته مكشوفة للملموس فيكون ادراكه اتم واقوى ومع هذا فكثيف الجرم فلا يحتاج اعضاؤه الى لين مفرط يختفي عليها من
الآفات المنافية فلذلك يجب ان يكون قوة سارية في الجلد كله ثم لما كان الجلد معرضا لتنفيع الطبيعة اي نفعه
البدن بتبعيد اخس الاعضاء الشريفة كان تعرضه لما يبطل هذه القوى التي فيه فوجب ان يخلق اكثر اللحم اللحمي
حاسا ليقوم مقامه اذا فاتت آلته والبصر فلانه للبدن كالطليعة والحارس عن وصول الآفات من بعد فيجب ان
يكون موضعه في اعلى البدن ومن قوله ما ذكرنا في الشرح الواقع من البصر على الروح على ما سنبينه ان شاء الله تعالى
فلذلك يحتاج الى روح لطيفة جدا ليتم بها هذا الادراك اللطيف وانما يمكن ذلك بان يكون الآلة قريبة من الدماغ
وهي العين ولما كان في العين كالشيطان لم يحتج عنه الى ما يسترها ولما كان منها لين العين احتج الى شيء يكنها
عند عدم الحاجة الى انفتاح كما عند النوم ونحوه ويكون بحيث يزول عنها فينكشف اذا اريد الابصار وذلك
هو الاجفان واما الشم فلما كان المدرك بكيفية الهواء المستنشق لم يمكن الا بآلة ليكون سهلة الا تنعال
جدا فيتأثر عن مثل هذا الشيء اللطيف فيجب ان لا يبلغ آلته وهي الزائدتان الشبيهتان بحلمتي الثدي الى
صلابة العصب فيستحيل ان يبعد عن الدماغ جدا ولا صلبت ويستحيل ان يكون من خارج ولا لافسدت بملاقاة
الاهوية والمائح من لا يعتدل فيجب ان يكون في مقدم الدماغ لانه اعلى ليكون محروسة بالبصر فيجب ان يكون لها
من هناك منافذ وهي الثقاب التي في عظم المصفاة المتصلة بالانف واما السمع فلما احتيج اليه ليكون الحيوان
شعور بما يقصده صاحبه من طلب او ستر وغير ذلك وان كان بينهما بعد ما نما يتم ذلك بوصول ريح الصوت اليها
فلا بد وان يكون لطيفة لينفعل عن هذا الموثر اللطيف لكن لا تامة اللطافة لئلا يتضرر بعنف صدمة الهواء الحامل
للصوت فلذلك يجب ان يكون آلته قريبة من الدماغ وان يحمل عصبة من وسط الدماغ لا من مقدمه فيكون لينا

جدا لامن مؤخره فيكون صلبا فوجب ان يكون من الجانبين لاسيما وقد كثرت الثقوب في العظم الذي يحوي مؤخر
الدماغ فلو حصل هناك لكانت ذلك العظم واهيا جدا فلا يصلح لوقاية الدماغ فلذلك ولا بد من ان لم يكن ان يكون عصبه من
خارج فلا بد من منفذ اليه من خارج ويحتاج ان يكون ذلك المنفذ صلبا جدا لصيانته عن جراحة البصيرة يحتاج ان يكون
من خارج ما يكنه ويصونه على جمع الصوت وذلك عجانة الاذن واما الذوق فاحتيج اليه لتحريك القوة الشهوانية على استدعاء
الغذاء النافع وتنزهها عن الغذاء الضار فوجب ان يكون اليه في اول مدخل الغذاء الذي هو الفم وان يكون مختلطا
ليسهل نفوذ الاجزاء اللطيفة من ذي الطعم فيهما وان يكون لحمية ليكون حرارتها معينة على تحليل تلك الاجزاء الطعمية
وان يكون من داخل الفم ليكون ذلك احفظها وليكون حيث ينفعل في الطعم بتوزيع ما اصابه فيكون اذا بطل به شيء
شيئا ما تطرقت اذا ما هضمه في داخل البدن وتلك الآلة هي اللسان البحث الثالث في القوى الخمس الباطنة
الباطنة قال المصنف القوة المدركة اما ظاهرة او باطنة وفي بعض النسخ المتناسبة ومما صحيحان الا انه ولعلها
فيكون هذه القوة حيوانية لاختصاصها بالحيوان بخلاف المغذية وتوابعها المتقدمة ولذلك تسمى نباتية لاشتراكها بين النبات
والحيوان فيها واما الثانية فلان الاطباء فيكون هذه القوة نفسانية ولكن النسخ على الاول وهي كالجنس
فايدة قوله كالجنس فلا حاجة في تكرارها القوة وهي قال الشيخ في علم النفس من طبيعيات الشفاء المدركة
اما ان يكون مدركة للكليات وهي جوهر النفس الناطقة والمدركة للجزئيات اما ان يكون من الحواس الظاهرة وهي الخمس
عرفتها واما ان يكون من الحواس الباطنة ثم ان الحس الباطن اما ان يكون مدركا فقط او مدركا ومتصرفا والاول
اما ان يكون مدركا فقط او مدركا ومتصرفا فالاول اما ان يكون مدركا للصورة الجزئية كصورة زيد وعمرو وهو الحس المشترك
او للمعاني الجزئية كصداقة زيد وعداوة عمرو وهو الوهم ولكل واحد من هاتين القوتين خزانة فخزانة الحس المشترك هي الخيال
وخزانة الوهم الحافظة والحس المشترك ينبغي ان يكون في مقدم البدن ليكون قريبا من الحواس الظاهرة فيكون ادراكه
سهلا والخيال كالشيء خلفه فينبغي ان يكون الخيال مؤخرا عما خلفه فلذلك ينبغي ان يكون الحس المشترك في مقدم البطن
من الدماغ والخيال في مؤخره وبعد ذلك الوهم فينبغي ان يكون ايضا خزانته وراءه فيكون الحافظة في مؤخر الدماغ
واما الثاني فاحق المدرك والمتصرف هو القوة التي تسمى متخيلة باعتبار استعمال الوهم اياها ومفكرة باعتبار استعمال العقل
الوهم او لتوسطها بينهما فينبغي ان يكون في الوسط مع الوهم لتكون قريبة من الصور والمعاني فيرجع منها الى احدهما
لتمكنها من كل واحد منها بسهولة هذا على راي الفلاسفة واما على راي الاطباء فالقوى المدركة الباطنة عندهم ثلث
احديها المتخيلة وثانيها المتفكرة وثالثها المتذكرة احديها القوة التي تسمى الحس المشترك والخيال وهي عندهم
قوة واحدة بعد المحصلين الا انهم قالوا انه استدلوا على وجود الحس المشترك بوجوه ثلثة احدها انا نعلم يقينا ان
منا الحاكم بان هذا الطعم غير هذا اللون صاحب هذا الطعم والحكم على الشيئين يستدعي حضورهما
عند الحاكم فيجب ان يكون فينا شيء يجتمع عنده مثل المحسوسات ويحكم الاحكام المذكورة ومثل هذا الحاكم ليس هو العقل
ليرجحين الا وان المحسوس من حيث هو لا يدركه الا قوة جسمانية والعقل ليس جسمانيا في الثاني ان البهائم ليس لها عقل مع انها تقدر
هناك الا انه الحواس الظاهرة لان كل واحد منها لا يدرك الا محسوسه الخاص به فينبغي ان يكون هذا الادراك لقوة اخرى
وهي الحس المشترك وهي قوة مرتبة في مقدم البطن المقدم من الدماغ من شانها ادراك الصور المحسوسة بالحواس الظاهرة

للحس بالمرئيات بخطاب ايضا اي نوع النفس وما يدريها ان يجمع انواع المحسوسة عند قوة واحدة فتدرك ان تلك شيء واحد او اثنان
ليست بالقليل على وجود هاتين هذا الموضع اختلال ففيها مما وقع الاتحاد في هذا الموضع على ما شهدت به التجارب الطبية فايدة
وجودها هناك قد عرفتها وثانيها انا ندرك القطرة النازلة خطا والشعلة الجوالة اذا اديرت بسرعة دائرة وليس هذا الادراك للبصر لان
البصر انما يدرك الشيء المحسوس حيث هو ولا العقل لان المدرك محسوس فبقي ان يكون قوة اخرى تدرك هذا وهي الحس المشترك
فان القطرة الاولى اذا ارتسمت صورتها فيه ثم الثانية ثم الثالثة وهكذا الى ان يحصل خط وكذلك الحال في الشعلة الجوالة
من مران القطرة ثالثها ان الانبياء والاولياء بل المرضى والنائمين يشاهدون صورة محسوسة ويسمعون اصواتا منظومة
بعضها من بعض وهذه ليست امورا معدومة فان المعدوم الصرف لا يدرك ولا يتميز بعضه من بعض فبقي ان يكون موجودا ولكن ليس
لها وجود في الخارج والا لراها كل من سليم الحس فبقي ان يكون المدرك من القوى الباطنة وليست هي العقل لان هذه الامور محسوسة
ولا الحواس الظاهرة لان بصر النائم معطل ومع ذكر فيها ما يتأتى بعض الكلام فبقي هو الحس فبقي ان يكون المدرك لهذه
قوة اخرى وهي الحس المشترك واليه اشار بقوله والحس المشترك هو الذي تتأدى اليه المحسوسات وتنتقل صورها وتجتمع
فيه والخيال قوة مرتبة في مؤخر البطن المقدم من الدماغ من شانها حفظ ما ادركه الحس المشترك فيبقى هناك محفوظا ويسمى
المصورة واليه اشار بقوله والخيال الذي يحفظها اي الصورة التي ادركها الحس المشترك بعد الاجتماع اي بعد اجتماع تلك الصورة
في الحس المشترك ويمسكها اي الصور المذكورة بعد الغيبة عن الحس اي الظاهر ولا يمسك الصورة ما دامت في الحس الظاهر تنبيه
عن الحس المشترك والقوة الحافظة بها وهي الحس المشترك غير الحافظة وهي الخيال وفيه اشارة الى البرهان على تغايرهما وتوضيحه
ان الحس المشترك قوة واحدة لان القبول غير الحفظ وهذا يوجد احدهما دون الآخر كما في الماء فانه يقبل ولا يحفظ وتغاير الافعال يدل على
تغاير القوى ومكانها ومغايرته هو ان القابلة غير الحافظة ارها واحدة هو انها انما يصدر عنها الا اثر واحد ومعنى قولهم هذا وهو ان الواحدة
لا يصدر عنها الا اثر واحد فيستحيل ان يكون قوة واحدة قابلة وحافظة معا فيكون القابلة غير الحافظة فاذا ادركت
الحس المشترك صور المحسوسات خزنها عند الحافظة وعند الحاجة يسترجعها فتعود ما يكون في القوة يكون غير شاهد وحده لكن
في تلك يكون مشاهدة وكيف كان اي الحس المشترك والخيال من كونهما قوتين او قوة واحدة فان مسكنهما مقدم البطن المقدم
من الدماغ فاعلم ذلك بتعرضنا لها اذ هو ما يعيب هذا البطن آفة والثالث اي هذا الطب وكذلك قال القوة التي تسميها الاطباء مفكرة
والمتخيلة اي الفلاسفة يميزونها تارة متخيلة وتارة مفكرة وبان استعملها القوة الوهمية مخلوقة انما خص هذه بانما خلقت
لا نهاية الحقيقة هي القوة التي بها الحيوان تسمى متفكرة في تحقيقه هي المتحركة الباطنة ومرتبة القوى الباطنة كالمقدم لها وهي قوة
مرتبة في الدماغ كلا الان الاخص بها وسط من شانها ادراك معاني المحسوسات الجزئية ما يتضمنها المحسوسات كعداوة الذئب
ومحبة الولد فاذ الحكمة هذه القوة في امر غير محسوس او من المحسوسات كان حكما فيه كاذبا لانها تحكم عليه بان حكم المحسوس لانها
لا تتبع غيرها كالحكم الكل موجود محسوس وانه في جهة التي يدركها ابدا متصرف اي المفكرة ينتسبها المسلط امرها اي المتخيلة
اليها متحدة وان ان ابتلت عليها اي على هذه القوة القوة العقلية اي النفس الناطقة وبمرتبها اي القوة العقلية المتخيلة
على طريق يتبع من اي القوة العقلية به اي بذلك القوة سماها اي من المتفكرة سميت متفكرة وهي قوة مرتبة في البطن
الاوسط من الدماغ عند الدودة من شانها تركيب بعض الصور مع بعض وبعض المعاني مع بعض المعاني او بعض المعاني مع بعض
الصور او تفصيل البعض من البعض فتارة يكون ذلك على وفق ما في الخارج وتارة يكون مخالفا وتفيدا ذلك الاول والوهم بهذه

منه القوة اي بين المفكرة وبين الادراكات كانت اي الادراكات من كونها قوة واحدة او قوتين ان الاولى قابلة اي لصور المحسوسات وهي
الحس المشترك او حافظة لما تؤدي اليها اي الى تلك القوة من الصور الحسية وهي الخيال والاخرى اي المفكرة فانما تتصرف في المخزونة
في الخيال تصرفا ما من تركيب كمن [illegible] وتفصيل كالانسان بلا رأس اي المفكرة [illegible]
وكانسان طائر هذا بيان المخالفة وجبل من زمرد هذا مثال الموافق لانه ممكن الوجود ويمكن ان يقال انه ايضا مثال المخالفة لانه ليس
على نحو ما تؤدي عن الحس كالانسان الطائر فهو لم يوجد [illegible] بالمخالفة بالممتنع والموافق بالممكن كان المثال الاول مخالفا لامتناعه والثاني
موافقا لامكانه وهذا التصرف ليس للعقل ولا للحس المشترك لانه مدرك فقط ولا للخيال لانه حافظ فقط [illegible]
من الحس [illegible] فهذا التصرف لا بد ان يكون لقوة اخرى وهي المفكرة ومسكن هذه القوة
المفكرة البطن الاوسط من الدماغ بدليل اختلال فعلها عند وقوع آفة في هذا البطن [illegible] اي المفكرة [illegible]
بالمفكرة [illegible] الباطنة [illegible] وهي الوهم قال الشيخ في الفصل الاول من المقالة الرابعة من علم النفس من طبيعيات الشفاء
الحاكمة في المحسوسات بمعان لا تحس لانها في طباعها غير محسوسة [illegible] وان لم يكن محسوسة لكنه لا يعتبر في وقت الحكم
الا انها لا تكون محسوسة في طباعها مثل العداوة والرداءة والنفرة والرهبة التي يدركها الشاة في صورة الذئب وبالجملة المعنى الذي [illegible]
والموافقة التي تدركها من صاحبها وبالجملة المعنى الذي ترضاه وهذه امور يدركها النفس الحيوانية والحس لا يدركها [illegible]
القوة التي بها تدرك فهي قوة اخرى ولنسم الوهم واما التي تكون محسوسة فكما اذا رأينا شيئا اصفر فحكمنا انه عسل [illegible]
فهذا الحس ما ادى اليه المصورة في هذا الوقت على ان الحكم نفسه غير محسوس وان كانت اجزاؤه محسوسة من جنس المحسوس فهو
كلامه [illegible] في هذا الوقت على ان الحكم نفسه غير محسوس وان كانت اجزاؤه محسوسة من جنس المحسوس فهذا الكلام في هذا الموضع
موافق لما قال في القانون لا يخالف على ما قيل ومنها القوة التي تحكم في الحيوان بان الذئب عدو وان الولد حبيب وان [illegible]
[illegible] اي من المتعهد [illegible] اي يحكم في الحيوان بالقضايا المذكورة [illegible]
[illegible] اي بالعداوة والمحبة [illegible] فهذا هو الدليل الذي ذكره الشيخ
[illegible] على اثبات القوة الوهمية [illegible] غير محسوسة بالعداوة والمحبة ولم يذكر القسم الثاني [illegible]
غير محسوسة حالة الحكم وان كانت محسوسة في نفسها [illegible] وان كان [illegible] ليس
بادراك النطقي [illegible] ادراك هذه القوة [illegible] ادراك النطق من وجه [illegible] من جهة التجريد [illegible]
[illegible] من جهة تعلقها بامور جزئية متعلقة بالمحسوسات [illegible] او كالحيوان [illegible] هذه القوة
الوهم في كثير من احكامه [illegible] اي الانسان في ذلك اي في الاستعمال [illegible] مجرى الحيوان الناطق اي في استعمال
الوهم [illegible] حكم الاحكام التي تستعمل الانسان هذه القوة فيها [illegible] بان كل موجود محسوس وان كان [illegible]
[illegible] على ما ذكره الشيخ في النمط الرابع من كتاب الاشارات [illegible] الفصل المذكور من الشفاء [illegible] في الانسان الوهم
احكاما خاصة من جملتها حكم النفس [illegible] وجود اشياء لا تتخيل ولا ترتسم [illegible] التصديق بها [illegible]
على ما صرح الشيخ في كتاب الاشارات في الموضع المذكور [illegible] في ذلك مجرى الحيوان الغير الناطق
[illegible] واستعمال الوهم وهذه القوة اي الوهم [illegible] المحسوسات [illegible]
[illegible] اي الوهم [illegible] المحسوسات بمعان غير محسوسة على ما سبق شرحها [illegible] اي هذه القوة وهي الوهم [illegible]

[illegible] المفكرة [illegible] بين احدهما قوله بان افعال تلك اي افعال المفكرة [illegible] قال شارحا انه مركب وتفصيل الاخر [illegible]
[illegible] اي افعال الوهم [illegible] على ما بسط الفارابي في علم النفس [illegible] اي افعال الوهم [illegible]
[illegible] النفس [illegible] اي افعال هذه احكام ما [illegible] اي افعال المفكرة [illegible] المحسوسات كالانسان [illegible]
[illegible] اي فعل الوهم [illegible] كالحكم في الذئب [illegible] خارج عن المحسوس [illegible]
[illegible] قال [illegible] احكام [illegible] بانها احكام لان احكامها تكون صادقة في بعض الصور [illegible]
[illegible] في البعض [illegible] بان [illegible] في الوجود والامور الكاذبة [illegible] ان توصف بالحكم [illegible]
حكم كاذب وهذا الحكم صادق [illegible] اي الحكم [illegible] من خواص الموجودات [illegible] الوجود الخارجي [illegible] الوجود
الذهني [illegible] لان الكاذب [illegible] في الذهن [illegible] حكمه في صور المحسوسات [illegible] الوهم [illegible]
الحيوان [illegible] تلك الصور التي [illegible] كالعداوة والصداقة [illegible] الحس لان العداوة
والصداقة لا تتأدى الى شيء من الحواس الظاهرة [illegible] سوى الوهم [illegible] هذه القوة [illegible] اي الوهم
[illegible] في الاصطلاحات بل لكل احد ان يسمى ما شاء بما شاء
[illegible] اي الوهم [illegible] الطبيب [illegible] اي افعال هذه القوة التي
[illegible] اي الوهم [illegible] لانه [illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] من القوى [illegible] خبر المبتدا محذوف [illegible] والذاكرة
[illegible] اي حافظة لانها حاكمة على مدركاتها [illegible] افعال الوهم واحكامها [illegible] الطبيب انما ينظر في القوى
[illegible] بسبب [illegible] وكانت تلك
[illegible] ان ذلك [illegible] كانت [illegible] بسبب [illegible]
[illegible] الاتصال لان [illegible] الذي هو من جملة
[illegible] اي فيكفي الطبيب في مثل هذه الصور ان يعرف
[illegible] في هذا الكلام في الامراض [illegible] اي الطبيب [illegible] اي الطبيب
[illegible] العلاج [illegible]
[illegible] اي من الضرر [illegible] اي ولا يجب على الطبيب ان يعرف حال القوى التي [illegible]
[illegible] حال القوى اي القوى التي [illegible] اي الضرر [illegible] لان [illegible] بواسطتها
[illegible] الاطباء [illegible] ان هذه هي الثالثة عند الاطباء [illegible] ان القوى الباطنة [illegible]
[illegible] وهي الخامسة او الرابعة عند المحققين [illegible] منهم من جعل المفكرة والوهمية قوة واحدة قال الشيخ في الفصل الاول
من المقالة الرابعة من علم النفس من طبيعيات الشفاء [illegible] ان تكون القوة الوهمية في نفسها المفكرة والمتخيلة والمتذكرة وهي بعينها
الحاكمة [illegible] والمتذكرة بما [illegible]
[illegible] الواحد [illegible] القوى المذكورة [illegible]
[illegible] في تعديد القوى [illegible] الشيخ [illegible] في هذا الموضع [illegible] المذكورة [illegible]
القوة الوهمية [illegible] في المحسوسات [illegible] وهي القوة الحافظة والمتذكرة [illegible] الى
الوهم [illegible] في المحسوسات [illegible] المحسوسة [illegible] من الصور [illegible]
[illegible] الدماغ [illegible] على ان هذه المواضع المذكورة مواضع هذه القوى [illegible] بطلان [illegible]

ببب انه يعيب الموضع المذكور بعينها بحسب موضع نظر فلسفي لان هذه القوة الحافظة والمتذكرة المسترجعة لما غاب من ...
من مخزونات الوهم قوتان او قوة واحدة ... [illegible]
يجب تغاير القوى واعلم ان استرجاع ... من خواص الانسان قال الشيخ في الفصل الثالث من المقالة المذكورة من علم النفس
من طبيعيات الشفاء والذكر قد يوجد في ساير الحيوانات واما التذكر ... [illegible]
في الانسان ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

وينقسم الى قسمين غضبية وشهوانية والفاعلة للحركة هي القوة المحركة الكائنة في العضل المحرك للعضو والمتصل الى ستكلم الشيخ
فيها وانما حذف الكلام في الاول وان كان قد اشار اليها في آخر الفصل اشارة الى انه لا يرجع الاول الى ان القصد في صناعة
الطب يرجع الى سلامة الافعال وصدورها على ما ينبغي كانت علية ينبغي بحالها وان كانت قوة اريد الموجب لذلك وكذلك الاسلامة
الافعال المحركة وهو بها انما هي الفاعلة المحركة لا الباعثة عليها لان المحركات اذا كانت على ما ينبغي لكن لم يكن هناك عزم ان
اكثر ما ينبغي لم يكن ذلك ضررا منسوبا الى المحركة الثاني ان الشيخ يحكم في هذا الموضع بحسب المشهور في صناعة الطب الشيخ
فيما اضافه حركات الشهوة والغضب والخوف والغم وغيرها الى القوة الحيوانية وقد اضافها الشيخ ايضا اليها في هذا الكتاب
ولا اضافتها الى القوة الحيوانية على راي الاطباء لم يضفها الى القوة المحركة من القوى النفسانية واما في كتب الحكمية فلم يذكر القوة
الحيوانية وان ذكرها لم يرد بها ما اراده الاطباء بها فضلا عن ان تضيف اليها الشهوة والغضب لا جرم اضافتها الى القوة المحركة
من القوى النفسانية فالقوة الباعثة على الحركة قوة من شانها ان تبعث القوة المحركة الى التحريك متى ارتسم صورة مطلوبة او
مهروب عنها وقعدها يسمى العزم ويسمى الاجماع وله شعبتان شعبة تسمى شهوانية وهي الباعثة على التحريك نحو المتخيل نافعا
ضروريا طلبا للذة وشعبة غضبية وهي الباعثة على التحريك لدفع المتخيل ضارا او مفسدا واما القوة الفاعلة للحركة فهي قوة من
شانها ان تبسط العضل او تقبضها لينبسط العضو المحرك او ينقبض وذلك بان تمدد اذا انبسطت العضلة او ترخى الوترة
العضو واذا انقبضت اجتمع الوتر فانقبض العضل ومن عجب الحكمة ان الحيوان يريد ان يحرك عضوا منه وهو لا يعلم اي عضل
يجب ان يحركه ثم لا يستعمل شيئا من عضل بدنه الا ذلك العضل بعينه ولا هذه الحالة لم يثبت تحيرت العادة الحكمة ان تحرك
عضوا منه باختياره والى هذا النوع من القوة المحركة وهو الفاعل للحركة اشار بقوله **واما القوة فهي التي تشنج الاوتار** اي تقبضها
وترخيها اي تبسطها واعلم ان كلا من التشنج والبسط على ضربين الاول منهما ان ينفذ مادة يلغي قليلا من ليف العصب
عن التشنج كما في التمدد او عن البسط كما في التشنج وثانيهما ان يجذب القوة المحركة الاوتار الى مبادي العضل فيزداد عرضا
وينتقص طولا او على ضد جذب الاوتار ويرخيها الى خلاف جهة مبادي العضل فيزداد طولا وينتقص عرضا والمراد منهما
هو الثاني لا الاول لما لاح قوله **فتحرك بها** اي بهذه القوة **الاعضاء والمفاصل** لان الاوتار لا تحرك بها الاعضاء ولا المفاصل
او تبسطها اي تبسط الحركة وهو انقباضها **ومنها** اي ومن الحركة وهو تشنجها لما قال الاعضاء والمفاصل لان اتصال المفاصل
تارة يكون بغير منفصل كما في عضلات الاجفان وتارة بمنفصل كما في عضل العقب والرسغ والمرفق **وينفذها** اي تنفذ القوة
المحركة **في العصب المتصل بالعضل** فيهذا الكلام تنبيه على فائدتين احديهما ان تنفيذها على سبيل المداولة لحركة
في العضل لما كان يبطل فعلها بحصول سدة في العصب الواصل بين الدماغ او النخاع وبين ذلك العضل والاخرى انها
القوة صادرة من الدماغ على ما هو راي الاطباء اذا المعنى انها تستمد عن ارادة المحرك من ركن هلانه العصب المتصل بالعضل
حتى يأتي اليه فيحركه فينبغي ان يكون مركزها الدماغ فتكون مبدأ القوة الباعثة **وهي** اي القوة المحركة **جنس** لانه حركة
العضل منها لغاية في الطبيعة لو حيث امتحان منشاها الدماغ وما منشا... شتى واحد هو واحد الثاني ان الذي اراد
من اهتم بامر من الامور بحيث يكون اهتمامه به يليه من جميع احواله ما يتجه قوا الحركة الى جهة حركة وذلك الهم يدل انه
على العادة في الطبيعة لكنها مختلفة بالنوع لان الانسان يأكل ويمشي ويركض ويصعق ولو كانت متحدة بالنوع لم يثبت
الاختلاف في هذه الصورة وذلك لان الذي من شانه التحريك الى جهة لابد وان يكون مغايرا بالنوع للذي من شانها التحريك

الى جهة اخرى اذ لو كان مغايرا بالتشخص لم يثبت هذا الاختلاف ايضا بانا مصورها ولذلك قال **تتنوع بحسب تنوع مبادي**
الحركات فيكون في كل عضد طبيعة اخرى اي طبيعة مخالفة بالنوع للطبيعة في العضل الاخرى **وهي** اي القوة الفاعلة
للحركة **تابعة لحكم الوهم الموجب للاجماع** انما جعلها تابعة لحكم الوهم مع كونه المنوع البعيد اذ المنوع القريب هو الاجماع لان
الحركة تقدم الكلام في تعريف القوة الباعثة على الحركة التي هي الاجماع فلم يمكن ان يقال انها تابعة للاجماع لان الاجماع لم يكن موجودا بعد
واما الوهم فقد تقدم فيما نحن فيه فلهذا قال انها تابعة لحكم الوهم دون الاجماع قال رحمه الله **الفصل الثامن من هذا التعليم في الافعال** اعلم الا
ان الافعال من الامور الطبيعية اذا اعني بها الامور المقومة للبدن في ماهيته ووجوده لكن الافعال والقوى مقومات لوجوده لان
وجودها سبب الافعال سبب غائي للبدن والآخر وهو القوى سبب فاعلي له لانها المحصلة للغذاء والآتية في انطباعه والبالغة الى
غاية النشو وباقي الامور الطبيعية مقومات لماهية البدن لا بحسب الوجود الذهني فان مقومات ماهيته منها الاعضاء
الجنس والفصل بحسب الوجود الخارجي لان مقوماتها بهذا الاعتبار المادة والصورة فبعض الباقي سبب مادي للبدن
الآخر صوري على ما سبق وعلى ما سيجي فان قلت انما تكون اسباب وجود الشئ غير اسباب ماهيته لو كان الوجود زائدا على الماهية
وهو ممنوع ثم ان هذا هو في الممكنات كذلك على راي من يقول في هذا العلم وبدن الانسان من الممكنات فان قلت كما ان الفاعل
من اسباب وجود الشئ كذلك الموضوع من اسباب وجوده ايضا واذا كان كذلك كان البدن من اسباب وجود الافعال
فلو كانت الافعال من اسباب وجود البدن لزم توقف وجود كل واحد من البدن والافعال على وجود الآخر وهو دور باطل قلنا لا نم
انه باطل لاختلاف جهة التوقف لان وجود الافعال يتوقف على وجود البدن من حيث انه موضوعها ووجود البدن يتوقف على وجود
الافعال من حيث انها غاية لا من حيث انها يستحيل ان يوجد انسان بدون الافعال الا لاحد كان كذلك لم الى الدور لان
الافعال يلزم لو كان اصلا لاوجد الانسان بدون الافعال يتوقف وجوده على وجودها وليس كذلك
بعد اللوازم من الامور الطبيعية ما ذكرنا انه يستحيل ان يوجد انسان بدون الافعال كذلك يستحيل ان يوجد انسان بدونها اللوازم
كانه يوجد انسان لا يكون ذكرا ولا انثى ولا صحيحا ولا مريضا ولكنا اخرجنا من اللوازم ويمكن ان يمنع التلازم بالفرق بين اللوازم والافعال
وبان الافعال كما يستحيل خلو البدن من جميعها كذلك يستحيل خلوه من بعضها بخلاف اللوازم وانما يستحيل خلو البدن من جملتها
لكن يجوز خلوه من بعضها لان البدن قد يخلو من الذكورة كما في الانثى ومن الانوثة كما في الذكر ومن الصحة في المريض ومن المرض
في الصحيح وكذا الكلام في باقي اللوازم فلما كانت حالها كذلك عدت الافعال من الامور الطبيعية دون اللوازم وان سلم التلازم فنقول
ان الثاني وهو لزومه عد اللوازم من الامور الطبيعية منتف في الواقع فانه ما في الباب انهم لم يعدوها منها وعدم العد لا يعدم ايضا
فيها لا بد للعلم بعدم لزوم عدها منها بل ما ذكرنا الطبيعية ما ذكر ابو سهل المسيحي حيث زعم ان الامور الطبيعية يجب ان تكون ستة لانه
لا فائدة لتخصيصها التاثير هاهنا في البدن وتقدم الامور الطبيعية عليه لا ما ذكر ابن ابي صادق وتبعه بعض المحدثين ان الافعال
ليست من الامور التي يتقوم بها البدن فليست اذن هي معدودة في الامور الطبيعية لكنها توابع لها بمعنى ان البدن اذا وجد له الامور الطبيعية
ضرورة وقد يسمى هذا الفاذونية الافعال الطبيعية على التمام وربما عدها من الافعال الاخر على ما سيضيء ذلك ان القوى الطبيعية
هي التي تحفظ الشخص بالتغذية والنوع بالتوليد وانما لم يسمها الافعال الطبيعية في الابتداء وليس بينهما فرق الا في الحد ما في الذات
واما الافعال الاخرى فهي داخلة في الامور الطبيعية لان البدن يوجد لانها تكون مخصوصة في السبب الغائي واما بقاء البدن
موجودا فلا بد من ان نعلق بانها اللوازم للقاء فاسد لان ذلك يدل على خروج بعض الافعال وهي الحيوانية والنفسانية عن الامور

الطبيعة على بعض الصفات والرطوبة لتنفظ بجوهره وتناعده وكان يمكنه ان يقول الافعال الطبيعية هي الاغتذاء والنماء والتوليد
مقومة للبدن او لابقى البدن الا بهما اما الافعال الاخر التي هي الحيوانية والنفسانية فانا عرفت من حيث هي موجودة للبدن اي
حيث كونها سببا غائيا لكان من الامور الطبيعية وان اعتبرت من حيث هي موجودة مع البدن فلذلك ان يتعلق بابها القائم وبها
عرفت ذلك فاعلم ان الافعال لينقسم بنوعين من التقسيم احدهما من جهة مبادئها من اعتبار كونها طبيعية وحيوانية ونفسانية
باعتبار البسائط والتركيب وهو الذي نريد ان نتكلم الآن فيه وتنقله لكل فعل واحد فاما التي تتم بقوة واحدة وحالها او باكثر منه
ومنه المركب واما ما ذكره الشيخ التقسيم الاول اذا علم من كلامه في التوحيد حيث قال ان القوى والافعال يعرف بعضها من بعض ثم قال
ملك فيجب ان يكون الافعال كذلك او لكل قوة فعل واشار الى التقسيم الثاني بقوله **فنقول ان من جملة الافعال الفعل الذي**
يتم بقوة واحدة مثل الهضم ومنها ما يتم بقوتين مثل شهوة الطعام لكن هذه العبارة موهمة بان التقسيم عائد الى الافعال التي
يرجع الطبيعية تمرينها وهو الانتاج ان الواجب ان يكون الغرض لمطلق الافعال حتى يكون التقدير من الافعال الافعال
المفردة ما يتم بقوتين فان قلت ما التأويل الذي يصحح هذا الواجب ان صيغ اللفظ خلاف ما تقدم وما خرجه الكلام
وتقدير ان المفردة من الافاعيل ما يتم بقوة واحدة ومن الافاعيل ما يتم بقوتين اي افعال المفردة في مقابلها نفيها على الاصطلاح
وتقديره ان من الافاعيل ما يتم بقوتين لما قابلها المفردة في مقابلها ونفيها اعني المفردة ومنها ما يتم بقوة واحدة ومن الافاعيل ما
يتم بقوتين واما قوله مثل الهضم اي الجذب والدفع والمسك فان كل واحد منها يتم بقوة واحدة ويشبه بالهضم خصه بالذكر لانه اعلم
الى هذه علم كون الكل البافية مفردة بطريق الاولى فان قيل اما ابهام في هذه العبارة لان المراد من الفعل المفرد الفعل الذي
تكاثة قال ان من الافاعيل الواحدة ما تتم بقوة واحدة ومنها ما يتم بقوتين من نشاء لا يصح ان يكون المراد من الفعل المفرد الفعل
الواحد لانه لا يطلق الفعل المفرد على كل واحد بل على كل فعل واحد تم بقوة واحدة وليرجع الاطلاق لما كان نشأ فعل وكذا
لكون الكل مفردة حينئذ ويبطل المقصود من هذا التقسيم ويصح ان الفعل المفرد والمركب على اصطلاح الاطباء
لما قيل انه لم يتابعهم في هذا الاصطلاح كما لم يتابعهم في الزلة والهدم اكما رفيه ما يتحمل ان الهضم انا يتم بفعل قوى
معها الهاضمة والماسكة قلنا معنى قولنا انه يتم بقوة واحدة انه حينئذ يتحقق بفعل قوة واحدة والهضم كذلك لان فعل
القوة الهاضمة واما فعل الماسكة فهو شرطه يجوده لا ما لية حقيقة وكذلك شهوة الطعام فانه حقيقتها انما يتحقق با
القوة الجاذبة لفم المعدة مع الاحساس بذلك ويلدغ السوداء المنصب من الطحال اليه الوقت الآني الى فم المعدة
قوة ذلك الاختصاص ولما كان كذلك اعني كون شهوة نفسانية لا طبيعية كما لسائر الاعضاء لان المعدة خلقت كالكافلة بجميع
الاعضاء بالغذاء لانها كانت ينبغي ان يكون الاحساس بالجوع كل بدن الحاجة الى الغذاء يعرف الجميع لكنه لم يكن ان يكون
كل عضو احساسا فجعلت المعدة كالكافلة للكل بذلك الاحساس فوجب ان يكون كل عضو احساسا فجعلت المعدة او كالكافلة
وايضا ان يكون العارف على حصوله كما قال وكذلك الشيخ بقوله **فانها يتم بقوة جاذبة طبيعية وبقوة حساسة في فم المعدة**
اما الجاذبة فتجذب كالليف المطاول لتقاضيه للمعدة واستفراغها بجعلها اعني البكاء في بعض النسخ **بجذبها**
واستفراغها وها هنا ان **ما يعرض من الطبائع والحساسة يحسها بهذا الانفعال ويلذع السوداء**
المنبه للشهوة المذكورة نفسها اي في منافع السوداء في اوائل الكتاب ويمكن ان يوجه بوجه آخر وهو ان لما كانت شهوة المعدة
نفسانية لا طبيعية كما لسائر الاعضاء لان كل واحد منها جذب غذاءه من الذي يليه اليه حين يحصل الجذب وايضا من الماسكة

من الطعام من عضو الى عضو ثم من المعدة فتحصل الجذب بالمعدة فالمعدة لو لم يكن لها عضو آخر يجذب منه ولا اعضاء على ترتيبها
خاصة كما للاصول النبات وكانت هي المتكفلة لجميع البدن بالغذاء جعلت شهوتها نفسانية حتى يحصل الشعور بعوز الغذاء
وتحرك الانسان لطلبه وتناوله لئلا يهلك البدن كما يهلك عند بطلان هذه القوة فلذلك لطف الخالق تعالى ذكره وجعل شهوتها
نفسانية **واما كانت هذه الفعل يتم بقوتين لانه لحساسة اذا عرض لها آفة بطل المعنى الذي يسمى جوعا وشهوة للطعام**
للطعام اي لم تلتفت المعدة الطعام على بناء الفاعل او لم تشتهي الطعام على بناء المفعول **وان كانت البدن اليه** اي الى الطعام
حاجة اي بطل الجوع المدفوع وجود الجوع للبدن **وكذلك** اي ومثل شهوة الطعام في كونها مما يتم بقوتين **الازدراد** لانه
لما لم يلطف بعدم ممر فيكون جذبه عسر الاستمرار اذا كان غليظ الجرم فاحتيج ان يتعاضد عليه القوتان وهذه الاخرى
انما حفظها طبيعية والاخرى ارادية وهذان كلاهما ماديتان لكن احديهما من الارادة التي يعمل بعضه المعضل والاخرى من الارادة
التي يعمل بالليف المخصوص بالمعدة التي قد بيناها في الاعضاء ولانا ايضا في بعض الاوقات يضطر الى استعمال ادوية كريهة الطعم
لحفظ الصحة وزوال الامراض ونحو هذه المعالجة اتما يحصل بالازدراد في الارادة والشهوة ببطلان الى استعداد والطبيعة نعم
ثلاثة لعدم شعورها بما تقتضيها من الشيء فلو جعل الازدراد كلا عليه الا القوة الطبيعية لفات هذا النفع العظيم في حالتي
الصحة والمرض فلذلك ما حق ان يذهب المجيب جعل الازدراد مركبا من قوتين احديهما الارادية هذا كلامه في هذا الكتاب والى انه اما
يتم بقوتين احديهما **الجاذبة الطبيعية** التي في المركب واحدة **والاخرى الجاذبة الارادية** هكذا في اكثر النسخ وفي بعض الاصلية
الجاذبة الطبيعية وهي الارادة الى اسفل وفيه يوجد في بعض النسخ **والاخرى الدافعة الارادية** وهو الصحيح **والادلة**
على ذلك انها بالليف المطاول الذي في فم المعدة والمري والثاني يتم فعلها حيث فضل الازدراد واذا بطل احدى
القوتين اي الجاذبة الطبيعية والدافعة الارادية **عسر الازدراد بل اذا لم يكن** الا احديها القوتين **بطلت الاولى** اي الجاذبة
الطبيعية لم يضعف بعد قليلها عسر الازدراد لاجل كان الثانية الشهوة اي الطبيعية **لم يضعف** اي لم يزل وكون ضعيفة بعد
طلبا لابتلاع للاستقصاء اي بالشهوة الطبيعية والارادة لكون الارادة تبعا لها **لجاذبة اعان نشأ** اي يكره **ما ازدردنا**
ابتلاعه كالمسهل **منعته هذه القوة الجاذبة الشهوانية** اي الطبيعية **مخضعا الارادية الابتلاع** اي وذلك التي المكره وضعه
وبالعلوية قوة الجاذبة الشهوانية توجب صعوبة الابتلاع وهو ابلغ من الارادة الا دليل على ان ضعفها يوجب صعوبة وذلك
فقد توجب صعوبته وضعفها وبطلانها ويحتاجنا بطريق الاولى فهذا ما فهمت من هذا الكلام وما قال المسبح لا يعرف
بين الطبيعة والارادة والتنافي بين الارادة الطبيعية ما فيه وهو ما قال الشيخ في الشفاء واما ما قال الاشيئان الاعاب ان ليس
السلب هنا يوجب العلم الاجمع كالاجسام فانه كان الاصح ان يقوى الارادة فقد تجب بوجودها لمدة بحالها ويضعفه الطبيعة
والثانية وجب الارادة بحالها في الطبيعة هذا كلام الشيخ في هذا المقام وفي الكتاب الثالث من القانون هذا الكلام في
القولنج في علل الازدراد وكون الازدراد يتم بقوة جاذبة يجذب الطعام بالليف وهذه الليف المستعرض ما يمسك من دون البلوع
المتحركة الارادية الى اسفل والى ثم بحركة الطبيعي لكن بحركة الازدراد اسهل الاستحركة على المجرى الطبيعي وتكون يتعاون طبيعته
احديهما تسطيله والاخرى بعلاقة اياها حركة الليف واما التي هي حركة ليست على المجرى الطبيعي وانا تم فعلها بالطبيعة
الماسكة فقط هذا كلامه في هذا الموضع ولم يذكر ان الارادة فيه تعاون لمادة والحق ما ذكره في هذا الموضع لان فعل الارادة فيه ظاهر
واما تاركه ذكرها في ذلك الموضع لانه قد ثبت ان يبين ان حركة الازدراد اسهل من حركة التي قال لان الازدراد يتم بالجذب اي

يجذب المعدة ويدفع المري ولان الغذاء يتحرك فيه الى اسفل واما في القي فلان حركة الغذاء فيه على خلاف طبيعته وليس هناك قوة
جاذبة بل دافعة لا غير وليس للارادة فيه مدخل حتى يذكرها لكن قوله في الثالث بعينه الصنف المستعرض يمسك من ورا الطبع
كلام عجيب فان الصنف المستعرض كيف يعين على المسك فان المسك انما يكون بالوثوب على ما يشبه ... من المسكة
الصعود ففاته عنده بعض الغذاء الى اسفل على ما ذكرنا ينعدت الصعود فيحتمل ان يجعل هنا ... معونة الغذاء ايضا الى
الغذاء ايضا كالازدراد وشهوة الطعام ثم يتميز ويكون كالا ... بها الفعلان المذكوران وذلك لان الافعال المركبة
منها ما يتم بقوتين من نوعين كشهوة الطعام والازدراد ومنها ما يتم بقوتين من نوع واحد كنفوذ الغذاء ولذلك اشار الشيخ اليه فقال
ومنبور ولم يقل والمكك ... كما قال في الازدراد تنبيها على هذه التفرقة بين الافعال المركبة **قوة واحدة في العضو المنفصل عنه**
في العضو المتوجه اليه وانما كان كذلك لانه لو اقتصر على الدافعة لم تعين نفوذ الغذاء المواتي لكل عضو الى جهته اذ كانت الدفعة
الا اذا كانت مع الدفع جذب من العضو المتوجه اليه الغذاء حتى ينفذ الغذاء المواتي لكل واحد من الاعضاء بواسطة جاذبة ذلك
العضو ولو اقتصر على الجاذبة ... اضعافها المقبل واضعفها مذهب الكثير على ما يتمان في بعض الاوقات الا اذا
كان مع الجاذبة دافعة تعين الغذاء نفوذا جيدا ويجمع ... القوتين ... مزية الاعتراض على شهوة الطعام
الغذاء بان الاول ... بالجوع والثاني سريان الغذاء في العروق وكل منهما فعل مفرد لا مركب واجيب بان المركب ما
يتم من القوتين ... بانه ليس كل ما يتم بقوتين يكون في نفسه مركبا بل يكون الفعل واحدا الا انه يتم بفاعلين وليس
يكون واحدا ويصدر عن فاعلين بل كل واحدة من القوتين تستقل بفعل نفسها والمنفعل ... فان ... الذي ... الا بين
نسبتين ليس هو فعلا مركبا بل كل واحدة من النسبتين استقلت بفعل نفسها ... وكذلك هذه الافعال التي ... النهار ...
وجهها يتم بقوتين بل الفعل المركب مثل شهوة الطعام فانها في نفسها مركبة من حركتين طبيعية ونفسانية واجيب بان الشيخ لم يرد به
المركب ... في نفسه مركبا ... بل ما يتم بفاعلين ... وان ... كان ... هذه المنازعة لفظية فان القائل ... اذا قال ...
بالمركب ما يتم بقوة واحدة والمركب ما يتم بقوتين فليس ... بما ... اصطلح عليه **ولذلك اخراج الثفل** وفي كثير النسخ **الثفل**
هو الصحيح لان الخارج من البدن لا يكون ثفلا بل فضلا **من السبيلين** اي البول والغائط ... وانما ... يمكن ... الخارج من
الفرج منه ... الفضل من احد السبيلين وان كانت ... من نوعين فانه يتم ... طبيعية ... وطبيعة ...
ركانت ... ان يذكر ... من الافعال الكائنة من قوة طبيعية وقوة نفسانية مثل شهوة الطعام والازدراد ... على هذا الفن
المذكور الرابع كذلك لان الاول شهوة الطعام ثم الازدراد ثم نفوذه ثم ... لا ... يجمع بين ابتلاع الطعام واخراج الثفل ...
ثم يجمع بينها ... فان ... واحد ... الفعل المركب عند الشيخ ما يتم ... قوتين من نوع واحد ومن
اربعة ... ما ... الجاذبة ... كان ... على ... المنصب من جهة ...
انصبابه الى العضو ... وعند ... انصبابه ... احدهما بالذات والآخر بالعرض ... بحسب احدها ...
قوام المادة المنصبة الى العضو فعند ذلك تحصل انصبابها الى العضو ... قوتها ... الطبيعة ...
تضيق مسام العضو ... المادة فيها ... الحرارة الغريزية الكائنة في العضو ...
الى العضو واما ... على الجذب ... لان الحرارة توسع المسام وترقق المادة ... ما ذكرنا
اشار بقوله **وربما كان الفعل سيلان ... نفسانية وطبيعية وربما كان سببه** اي سبب الفعل **قوة ... مثل ...**

الماء ... اي عن الانصباب الى العضو ... اي ... **يعاون الدافعة على ... الخلط المنصب الى العضو** ... اي ...
مع الخلط ... **والكثيفة ... مع سخن ... اي تخلخل جرم ما ينصب وتضيق المسام** ...
مع الخلط ... **والكيفية ... المادة ... الحرارة الجاذبة والكيفية الحارة تجذب ما يقابل هذه الوجوه المذكورة** ...
... **بالرقة ... الحرارة الجاذبة** ... فاما ... على السراج واما الخلا فلا ... لذا
ذكرنا ... الحرارة واضطرار الخلا والقوة الجاذبة في الجذب الى الحرارة ...
جذب ... لا ... ولا ان فيه قوة جاذبة على ما ذهب اليه محمد بن زكريا فانه قد ابطل في الحكمة واما الجاذبة ...
... الشيخ ان يذكر الفرق بينهما فقال **والكيفية الجاذبة واضطرار الخلا** ... وفي بعض النسخ **تجذب** ... الالطف
الاكثف ... لا ... الالطف ... الاكثف **واما القوة الجاذبة الطبيعية فانما تجذب الاوفق والذي**
بحسبها ... بعض النسخ **واخص في طبعها** اي طبع الجاذبة ... **وربما كان الاكثف هو الاوفق والاخص** ... جاذبة الطحال
وربما كان الالطف هو الاوفق والاخص ... جاذبة المرارة ... الفن الاول من الكتاب الاول من كليات القانون
والشروع الآن في شرح الفن الثاني منه ... بانه ... على من لاتي بعده ... **الفن الثاني ...**
التعليم الاول في الامراض التعليم الثاني في الاسباب التعليم الثالث في الاعراض انما قدم تعليم الامراض لان ... مقصود
... الثلاث ... الاسباب ... الاعراض ... الامراض ... العلم بالاعراض كما ... العلم ...
... السبب ... من جهة العلم ... ما ... اسباب الاعراض ... تفصيل ...
... الصحة ... على ... الصحة والحالة الثالثة ايضا قلنا لان ...
... هذا التعليم ... تعليم الامراض ... يكون ...
الكلام في الامراض ... كذلك لان الصحة هي واحدة واما المرض ... كثيرة لان الخارج من الامر الطبيعي يكون ...
... **الفصل الاول من الفن الثاني من الكتاب الاول في تعليم السبب والمرض والعرض** ...
... في هذا الفصل ... من فصول تعليم الامراض ... تعريف السبب والعرض ... الاطلاع على حقيقة ...
... حقيقة ... الشي ... حقيقته ... معرفة ... الفعل ... بواسطة ...
السبب ... بلا واسطة ... المرض ... ولبيان ... الامور الخارجة عن الطبع في هذه الثلثة
... البدن ... يكون ... في الاخلاط ... الاعضاء ... الارواح ... وكل واحد
هذه الثلثة اذا ... عن الحال الطبيعي حدث ... الامور الثلثة الخارجة عن الطبع ... الاخلاط اذا ... عن الجري
الطبيعي كان ذلك ... السبب ... الاعضاء ... الارواح اذا ... الى خارجة عن الطبع كان ذلك ... المرض ...
... الطبيعي كان ذلك ... المرض ... هذا ... بالنظر ... هذا الفصل ... على ... البحث
... في ماهية السبب ... **... السبب الطب** ... وفي بعض النسخ **في كتب الطب** ... كان ...
السبب بحسب ... الطب ... لان السبب عند الحكماء ... يقال على كل ما لا بد منه في وجود الشي ... كان ...
... وهي المادة والصورة ... والفاعل والغاية ... الاطباء ... فانهم ... باسم السبب ... الفاعل ...
... في بدن الانسان ... فاعل في بدن الانسان ... الامراض اسبابا ... فاعلة في بدن ...
... فاعلا ... الاحوال ... الغذاء ... والحرارة والبرودة ...
... السبب ... الاجناس ... ان السبب حالة ... **...**

لا يعم ذلك كله **ازلا** اي متقدما بالذات والزمان لا بالذات فقط على ما ذكره القرشي والامام وذلك لان الاطباء يترددون الى الفاعل والحافظ
والحافظ هو السبب الذي يتم سببيته بحصول الشرائط وارتفاع الموانع وهو العلة التامة فيثبت احدى الحالات الثلث ولا
يتقدم على المسبب الا بالذات لانهما معا بالزمان والفاعل هو الذي لم يتم سببيته لفوات شرط او حصول مانع فيتقدم على المسبب
بالزمان ولذلك قالت الاطباء ان فاعل الاعتياد الصحة موجود في حال المرض والحالة المتوسطة ولذلك فاعل المرض موجود
في حال الصحة والحالة المتوسطة واذا كان كذلك وجب ان يحمل الازلية على ما ذكرنا لا على ما ذكر ليندرج فيه السبب والحافظ
اللهم الا ان يقال ما يتقدم بالزمان يتقدم بالذات ايضا فاذا لم يكن كذلك لما يحمل الازلية على ما ذكرنا. **يجب عنه** ايضا
السبب ويجب على وتيرة حكمه وهي ان المعلول ما لم يجب وجوده من علته لم يوجد عنها وتحقيق ذلك لا يليق بالكتب الطبية
وجود حالة من حالات بدن الانسان وفي بعض النسخ **الثلث** اي الصحة والمرض والحالة الثالثة لانه لا وجود لها وبذلك
يخرج الحالات عن الاسباب لانها انما يصدق منها بسلامة الافعال لا بصدورها لاحدى الحالات **او ثباتها** اي ثبات
حالة من الحالات الثلث وانما قال ذلك ليتم السبب الموجد والحافظ بحسب عادة الاطباء ان يخصوا السبب الموجد
باسم السبب الفاعل مع ان الحافظ سبب فاعلي ايضا الا ان الشيخ لما ذكر السبب الفاعلي ولا شك ان الحافظ هو تتمة
سببيته والفاعل ما لم يتم سببيته بل باعتبار انه الصادر عن الحافظ وهو الحفظ فعل وذلك لاختصاص الحافظ باسمه كما خص
به مخصوص الموجد بالاسم العام فان قيل كيف استعمل في تحديد لفظة او مع انها للشك المنافي للايضاح المقصود بالحدود
قلنا انها ليست للشك هنا اذ لا تردد في الحكم حتى يكون للشك بل هي للترديد في الحكم لبيان ان السبب منه ما هو موجد
ومنه ما هو مثبت حافظ وانما قدم الشيخ تعريف السبب على تعريف المرض لما قلنا ان العلم بالشيء انما يحصل من العلم بسببه
والمعرف يجب تقديم تعريفه على المعرف ولان السبب متقدم على المرض طبعا فقدم عليه وضعا ليناسب الوضع الطبع فان
قيل ان السبب الذي يجب وجود مسببه هو السبب الكامل وما لم يكمل السبب لم يوجد مسببه ضرورة انه لا يوجد ما لم
يجب وجوده عنه ولا يجب عنه الا اذا كان كاملا فاذن تعريف الحد انما يتناول بعض الاسباب كما كان كاملا اي اواسط
السابق لان العفونة وان اوجبت الحمى لكن الامتلاء انما يوجبها بواسطة العفونة لا بنفسه كما قال السامري وكان
الامتلاء يجب الاعتبة وان كان لا يوجب الحمى الا بواسطة لكنه يوجب السدة او ضيق المجاري فيكون ما هو اصلا الى
الصورة وعلى كل حال يجب عنه وجود حالة من حالات بدن الانسان لانا نقول لا نسلم انه يوجب السدة او ضيق المجاري
بجوا انا لا يوجب شيئا منهما بل يفاد لا شك ان السبب ان يكمل قارب المسبب ولم يتقدم عليه بالزمان وان لم يكمل لم يكن
سببا منهما بل يقال جزء سبب الا ان الاطباء يسمون الجزء الاقوى من السبب سببا فلهذا يجوزون تقدم السبب على المسبب
بالزمان ويتفاوت السبب ما يكون ازلا فيكون عنه حالا او ثباتها سواء كان بطريق الوجوب او لا لانه ان اسكل جهات
السببية كان المسبب واجب الحصول معه فلا يتقدم عليه بالزمان كالاسباب الواصلة وان لم يستكمل جهاتها لم يكن
المسبب واجب الحصول معه ويتقدم عليه بالزمان كالاسباب السابقة والشيخ لما قرر قولهم فيكون عنه الى قوله يجب عنه
ورد عليه انه لا يتناول جميع الاسباب واحتاج في الجواب عنه الى ما ذكرناه ولم يقع لما ورد هنا الاشكال وربما احتاج الى
التكلف في الجواب ويمكن ان يقال ان قوله يجب عنه لا يوجب ان يكون السبب كاملا في السببية بل عام منه ولهذا مع انه
يجب عنه فيما اذا كان الموجب عنه شيء في الاستقبال او الحال الا مع وجود شرط او ارتفاع مانع وغيره ذلك وعلى هذا يندرج السبب

ثم لما فرغ من البحث الثاني في ماهية المرض كان ... **بالذات هيئة** قد مضى في رسوم الصحة والمرض تفسيرا للهيئة من انها
... للمرض وانما لم يقل ملكة لان الهيئة اعم منها ومن الحال فكان ذكرها ايجب ليحيط بالحالتين كما كان المرض هيئة
... مقولة الكيف وانما لم يقل كيفية وان كان ذلك اخص من الهيئة لان الكيفية غير معلومة عند الجمهور بخلاف الهيئة
غير طبيعي يخرج الهيئات الطبيعية كالصحة والحالة الثالثة والسبب الصحي وانما لم يقل هيئة مضادة للامر الطبيعي
او هيئة هي عدم الامر الطبيعي لان غير الطبيعي اعم فكان ذكره اولى في بدن الانسان يخرج الهيآت الغير الطبيعية في
بدن الحيوان لان الطبيب انما يتكلم في المرض اذا كان مختصا ببدن الانسان دون امراض باقي الحيوانات والا كان بحثا
للاطباء **يجب عنها** اي عن تلك الهيئة الغير الطبيعية وقد عرفت ما هو السبب **بالذات** اي لذاتها لا باعتبار امر آخر فيخرج عنه
المرض اذا اوجب عرضا آخر ومرضا فانه لا يوجب ... اي بل عرض بل بالة فقد استعمل المرض فانه يوجب عرضا او سببا فانه يوجب
مرضا **آفة في الفعل** اي آفة تدرك بحس يهاطي ما اسباق اي الفهم من هذه العبارة والا لم يكن مرضا وبما ذكرنا يسقط اعتراض
ابن القفاح بعدم ان الشيخ لم يعتبر القيد الذي اعتبره جالينوس في هذا المرض وهو الاحساس بضرر الفعل لانه لو يعتبره
لا يلزم جالينوس ... لم يعتبره وهو كون جميع الناس في مرض دايم بنينا على افضل الهيآت **وجوبا اوليا** اي بلا واسطة فيخرج
عنه السبب المرضي فانه يوجب بالذات حصول الآفة لكن بواسطة المرض لانه ما يوجب سببا بالذات كسبب المرض يوجب
بالذات آفة في ما لا يقتضي ان يكون ايجابه اوليا لانه لكان قائما لذاته انما يقتضي التضمن وان كان قد يكون بواسطة يندرج
الشك الذي اورده الامام هنا وهو ان الشيخ لما قال يجب عنها بالذات كان ايجابه اوليا فالقاعدة في قوله بعد ذلك وجوبا اوليا
لان الموجب بالذات قد يكون ايجابه اوليا وقد لا يكون واما فائدة الوجوب الاول فقد عرفتها **وذلك** اي الفيد الموجب
بالذات تضر الفعل وجوبا اوليا **اما مزاج غير طبيعي واما تركيب غير طبيعي** لان الصحة تكون بكون المزاج والبنية على ما ينبغي والاعضاء
الفاعل بالكون فخرج ذلك عن الامر الطبيعي وان يخرج المزاج عما ينبغي فهو امراض التركيب وتفرق الاتصال لان سوء
المزاج والتركيب اعم من كل منهما وتصدق عليها فكانا نوعا. وقول السامري ذكر المزاج والتركيب ولم يذكر تفرق الاتصال لان
قيل انما لم يذكره لانه مندرج تحت التركيب قلنا فعلى هذا يندرج تحت المزاج ايضا لان التركيب تارة مع استحالة وتارة بغير
استحالة فكما اندرج التفرق في التركيب كذلك اندرج المزاج فيه ايضا وعلى هذا كان الواجب ان لا يذكر المزاج ايضا وان يقتصر
على ذكر التركيب فقط والتحقيق ان تفرق الاتصال جنس قائم بذاته يعرض فساد التركيب وان كان قد يوجد معه لكن على سبيل
التبعية فانه قد يوجد تفرق الاتصال مع غير فساد التركيب وان كان قد يوجد معه فساد تركيب لكن لا يبلغ ان يضر بالفعل مع ان
التفرق يضر بالفعل كما لا يخفى اذا صار انطرقا فانه لا يضر بفعل الاستنشاق ويمكن ان يعتذر عن الشيخ انه ذكر المفردة
بحسب كل واحد من الاعضاء المتشابهة الآلية وهي المزاج والتركيب واما التفرق فلما كان مشتركا بينهما فلم يذكره وفيه نظر اما
اولا فلانه انما دخل لان التركيب تارة مع الاستحالة وتارة بدونها لا استحالة لما سبق في اول الكتاب من صيرورة الاركان
اخلاطا وصيرورة الاخلاط اعضاء اذ في كل منها تركيب مع الاستحالة ومن صيرورة الاعضاء المتشابهة الاجزاء عضوا
آليا اذ فيه التركيب دون الاستحالة فهذا لا يفيد لانه يحدث التركيب مع المزاج تارة ومع عدمه اخرى لا يقتضي صدق التركيب
على المزاج ليندرج فيه بخلاف اندراج تفرق الاتصال في امراض التركيب لصدق سوء التركيب والهيئة عليهما واندراجهما
تحته واما ثانيا فلان الاستحالة انما يوجد تفرق الاتصال بدون فساد التركيب لامتناع وجود النوع دون الجنس واما ثالثا فلان في

الكلام في فساد تركيب هو مرض تمام الاقتضاء ٣ النقل كالانف الاقنى اذ اصار اقطس لا يحسن في المثال واما اذا اعما ... كون النقرين
مشتركا بينهما ينبغي ذكر بطريق الاولى لاعدم ذكر مطلقا البحث الثالث في ماهية المرض قال رحمه الله والعرض انما العرض ذكر
العرض عن ذكر المرض لانه تابع والتابع متاخر طبعا فاخره وضعا ليناسب الوضع الطبع وليس المراد بالعرض ههنا ما هو قسيم الجوهر
فان هذا قد يكون جوهرا كالمدة الخارجة بالسعال العارض للسل هكذا قيل لكن لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون العرض المسل
ليس هو المدة نفسها بل نفث المدة ولهذا يذكر في الاسباب والعلامات ومن اعراض السل نفث الدم والنفث عرض لا جوهر
ويجيء الجواب ان شاء الله وقد يكون عرضا كافراط حمرة الحدقة ذات الرية وعلى هذا فالعرض عند الحكماء اعم من عند الاطباء
من وجه ولذلك لم يدخل العرض تحت جنس من المقولات ولاجل ذلك قال الشيخ هو الشيء ولم يقل هو الهيئة اما الكيفية او غير
ذلك الذي يتبع اي الذي يلزم تبعيته ما كانت لازمة ومفارقها هذه الهيئة اي الهيئة المعينة ولذلك لا يقال لعلامات
الصحة واللذة ايضا اعراض لانها لم يتبع هذه الهيئة والحذم ههنا والمذكور بعد وقوله وهو غير طبيعي حكم من احكامه وامامنا
كذلك لكونه تابعا للامر غير طبيعي وهو المرض لكن هذا الغير الطبيعي منه ما هو صريح كونه غير طبيعي مضادا للطبيعي اي لا يوجد مثله
في حال الصحة ومنه ما هو غير مضاد بوجد مثله في الصحة واليهما اشار بقوله سواء كان اي هذا التابع الغير الطبيعي مضادا
للطبيعي كالوجع والقولنج اذ لا يوجد مثله في حال الصحة او غير مضاد كافراط حمرة الوجنة هو ودم جانبيها ويكون حمرة الوجه
فيها اكثر منه في السل اعني وجع الرية وسبب ذلك كثرة تصعيد الابخرة الحارة وقبول الوجنة اياها لتخلخلها ورقتها في مقامها
ما دام لم يحصل ذلك في الوجنة لشدة اعراضها ولاجل ما ذكرنا عدت ذات الرية النبات لان هذا العضو كثير الرطوبة فاذا عرض
ارتفعت منه بخارات كثيرة حارة الى الدماغ فاذا التفت اليه نارية الحرارة المرضية واكتسبت من طبيعة الدماغ برودة
تخدر الدماغ وتحدث سهو السبات وقول السامري عجبا ان زاد في تعريف العرض بالضرورة او لا محالة لان الاعراض التابع
للمرض بالضرورة وهو احتراز عن لحوق مرض بمرض فانه ليس بالضرورة وذلك لا يسمى عرضا ليس بشيء لان المرض التابع لمرض آخر
عرضا باعتبار كونه تابعا للهيئة المرضية ومرضا باعتبار الحقيقة لان الفصل اعتبارا بينا اذ لا تنافي بين كون الشيء مرضا
وعرضا باعتبارين بل وسببا ايضا باعتبارات على ما ذكر الشيخ البحث الرابع في التمثيل للسبب والمرض والعرض
انواع الامراض الثلاثة هي سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال قال رحمه الله مثال السبب العفونة وهي استحالة ... الحرارة
الغريبة الجسم ذي الرطوبة الى خلاف الغاية المقصودة مع بقاء نوعها وبهذا يخرج عنها الاحتراق مثال المرض الحمى
وهي حرارة غريبة نارية تشتعل في القلب وتنبعث منه الى الاعضاء ويكون العفونة سببا لها بان تسخن الاخلاط في القلب فتنبعث
حرارة ذلك الى باقي الاعضاء مثال العرض العطش لزيادة الحرارة والصداع بحرارة ايضا وتبخر الاخلاط وانما اتى بالشيخ
المثال على المرض المزاجي لان مرض للاعضاء المتشابهة وهي متقدمة على الاعضاء الآلية التي هي موضوع الامراض الآلية
وبعض تفرق الاتصال وقيل بالمرض المزاجي المادي لكونه اظهر امثلة الامراض المزاجية الساذجة فيكون المثال له
خفيا وقدم ذكر السبب لتقدمه على المرض المتقدم على العرض فلهذا حفظ هذا الترتيب في جميع الامثلة ومثل بالسبب
الفاعل وهو العفونة لان ظهور السببية في السبب البدني في نفس الحال اكثر من غيره ومثل بالعرض المناسب وهو ما يوجب
طبيعة المرض كالعطش والصداع للحمى فان طبيعتها توجبها بخلاف الغير المناسب كالغشي والغثيان السل فان طبيعة
الحمى لا توجبها ولمناسبة الاولين خصهما بالذكر فهذا مثال المرض المزاجي وسببه وعلامته واعلم انا اردنا ان نذكر سبب

الامراض المذكورة في هذا الفصل ولبقية باقي الكتاب ليكون الكلام تاما مستغنيا عن ما يحتاج اليه في موضع آخر فسبب الصداع الم في اعضاء
الراس او في بعضها لقد ما يسمى الراس ويسمى خوذة تشبيها بخوذ السلاح وما يضعف حولها وعلى ذلك تشبيه وليس المخ منها لكن
اعضاء الراس والاماكن الرئيسة منها باعضاء الجلد ثم اللحم ثم الغشاء ثم القحف ثم الغشاء الصلب ثم الغشاء الرقيق المسمى
ثم الدماغ بجوهره وما فيه ثم الغشاء آن عند ثم الشبكة ثم العظم الذي هو قاعدة الدماغ واما الاعصاب فهي كالفروع المنشعبة عنه
لا على انها اجزاء بجوهرها الخاصة به واما العطش فهو افتقار الطبيعة الى البارد الرطب وقد يكون من جهة المعدة تارة ومن جهة
الرية اخرى والفرق بينهما ان سكون الاول بشرب الماء البارد اسرع من سكونه باستنشاق الهواء البارد والثاني بالعكس قال
الشيخ في الكتاب الثالث من القانون وقد يحدث العطش لبرد مزاج الكبد فلا يجذب الغذاء ان الكبد هي التي تجذب الغذاء
والشرب لكل واحد من الاعضاء فاذا بردت زال الجذب عنها لانه بالحرارة واما المرض التركيبي وسببه وعلامته فاشار اليه بقوله
وايضا مثال السبب انسلال في الاورمة المحدودة الحادثة فانه سبب المرض الآلي وهو سدة العين مثال المرض السدة في
العين وهو مرض آلي تركيبي فان قلت لما احتاج الشيخ الى اثبات ان هذه السدة مرض آلي تركيبي ولم يحتج الى بيان ان
الحمى مرض مزاجي وبيان ان الرمد مرض فيه تفرق الاتصال لظهور ذلك دون السدة والدليل على ان هذه السدة من الامراض
التركيبة ان اول انواعها هو تسمية عضو آلي مرض فيه التفرق الحاصل في العين وقال المسيحي انما جعله مرضا آليا تركيبيا
لانه من قبيل امراض السد فان السدة زيادة في طبقات العين وهي تارة تكون متصلة وتارة منفصلة والمنفصلة تارة تكون
في وسط الحدقة وتارة في اطرافها فكونها من امراض التركيب وزيادة السدة نظر وايضا مثال المرض عدان الابصار
وانما خصص مثاله بامراض العين لظهورها وايضا مثال التقيح وتحدده فانه سبب للسل اعني القرحة الرية مثال
المرض القرحة في الرية ذكر مرضا مشابها الاول مثالا للمرض الآلي ولم يذكر مثالا لتفرق الاتصال الساذج اما لانه داخل في امراض
التركيب عنده وانما المخالفة الاطباء وعلته فانه قلما يكون يحدث سوء المزاج ولذلك جعل المرض المركب منهما اي من التفرق وسوء
المزاج وهو قرحة الرية لانها مركبة منهما لان الاعضاء التي هي ثلثة على ما ذكره الامام وانقضاء المسيحي لا يسمى تركيبا فيما غير تفرق
الاتصال بخلاف الورم فانه مركب من الثلثة سوء مزاج بمادة وفساد تركيب وتفرق اتصال ايضا وقول السامري ان الامام سمى
ههنا لان القرحة اسم لتفرق الاتصال المتقيح وهو ليس مركبا لان المرض المركب ما اجتمع من نوعين فصاعدا وتعدد ذلك
مرض مثل الورم وقال الامام لماذا جعل القرحة بسيطة والرية مركبة مع سبب مرض او عرض ظن ان ذلك حقيقة المرض
المركب مناقض لانه قال القرحة ليست مرضا مع تركيبها من نوعين كما بينا وتسليمه انه المركب من نوعين فصاعدا مركب
مثال العرض نفث الدم ... الرية مثال العرض نفث المدة قد عرفت سبب ذلك وانهما كانت في ذات الرية اكثرها في قرحة الرية وجذب الاعضاء
مثل ما القرحة ولكن بتوسط الحمى الدقية لان قرحة الرية يلزمها حمى الدق للقرب من القلب وهي الدق تدبل البدن
واذا نقص اللحم الذي على الانامل بسبب الذوبان يحدث التعقف ولذلك سمي ايضا البحث الخامس في الفرق
بين المرض والدليل والعلامة قال رحمه الله والمرض يسمى عرضا باعتبار ذاته او باعتبار انه عرض ويسمى دليلا باعتبار
نظر الطبيب ويسلكه بنا الى ماهيته وفي بعض النسخ علامة وربما استدل بان العرض هذه الاعراض منها ما هو عرض يعني
الجوهر في الموضوع فلذلك سمي عرضا باعتبار ذاته فلا يلزم من ذلك ان يسمى المرض عرضا ايضا وان كان عرضا بذلك
المعنى لاختصاصه باسم المرض وهو السبب الذي هو عرض بذلك المعنى عليه ومنها ما هي جوهر كنفث المدة ودم الرعاف هذا

ليس عرضا له كالحمى وانما سمي عرضا لكونه عارضا للمرض كما يقال [illegible] لانه لا يبقى مرض [illegible] باعتبار كونه عارضا للماهية [illegible]
والصداع وان كان في نفسه مرضا فقد تعرف ما يدل على هذا وهو انه يجوز ان يكون العرض [illegible] الذات الجنب ليس هو [illegible]
اللذة والمغثي نفسه مرض بذلك المعنى لا بجوهره ويمكن ان يجاب عنه بان العرض هو الذي يستدل منه الطبيب [illegible]
من نفس [illegible] وليلا انما يستدل في الخارج بطرحه في الماء او النار [illegible] على [illegible] بذلك [illegible]
في الماء او مشي على النار كان [illegible] واما انها دليل فقد مر في كتاب البرهان ان البرهان الاني الذي يكون حد الاوسط معلولا
للاكبر يسمى دليلا وان هذا الاوسط نفسه يسمى دليلا ايضا وهذه الاعراض كذلك لانها معلولة المرض فاذا استدل بها على المرض
كان دليلا [illegible] اذا قلنا هذا مسلول لانه ينجذب الاظفار وكل منجذب الاظفار مسلول كان منجذب الاظفار الذي هو الاوسط
معلول المسلول الذي هو الاكبر [illegible] وليلا كما ان الاحتراق في مثال كتاب البرهان وهو ان هذا الخشب مسته النار
لانه محترق وكل محترق مسته النار كان دليلا لكونه معلولا للاكبر الذي هو مماسة النار واما العلامة فقد فرق بينها وبين الدليل في
كتاب الشفاء وبين انها اعم من الدليل [illegible] الاوسط ام من الطرفين حتى لو صح بمقدمتيه كان قياسا من
[illegible] في الثاني كقولك هذه المراة مصفار فهي اذن حبلى [illegible] مصفار والحبلى مصفار او اخص منهما حتى لو
صح بمقدمتيه كان قياسا من الثالث كقولك الشجعان ظلمة لان الحجاج كان شجاعا وظالما [illegible] الحجاج شجاع والحجاج ظالم
[illegible] فكان الدليل يكون في الاول والعلامة يكون في الثاني والثالث [illegible] العلامة [illegible] في الشكلين اعم من الدليل
[illegible] في شكل واحد وفيه نظر واما في اصطلاح الاطباء فهما مترادفان في المفهوم [illegible] الصحة والمرض واما العرض فلا يكون الا
يكون العرض اخص منهما اذ كل عرض [illegible] دليلا وعلامة وليس كل [illegible] دليل وعلامة [illegible] لانا قد نستدل
بالاسباب وليست بالعوارض فقد ظهر بما ذكرنا ان [illegible] الشيخ في تعريف العرض [illegible] عرضا بمعنى كونه عارضا لا بمعنى
كونه موجودا في موضوع [illegible] وبعضه عرضا بمعنى كونه موجودا في موضوع لا ما ذكره الامام [illegible]
[illegible] الشيخ انما اورده [illegible] في [illegible] مسئلة حكمية [illegible] وان كانت غير لايقة بهذا العلم [illegible] هذا [illegible]
[illegible] هذا [illegible] الى طرف منها [illegible] الحكماء [illegible] في الحال موجود [illegible] موضوع [illegible]
[illegible] كانت موجودة في الخارج كانت لا [illegible] موضوع [illegible] بين [illegible]
[illegible] الآن [illegible] بجديد [illegible] ماهية من [illegible]
[illegible] كونه عارضا للموضوع [illegible] في نفسه [illegible] كان موجودا [illegible] عارضا للموضوع [illegible]
بالاعتبار الاول كان كونه عرضا بالقياس الى المرض وان كان [illegible] بالاعتبار الثاني كان كونه عرضا [illegible]
بين [illegible] البحث السادس في بيان ان كل واحد من السبب والمرض والعرض قد يكون عن كل واحد منهما [illegible]
[illegible] الى الآخر [illegible] وقد يصير المرض سببا لمرض آخر كالقولنج [illegible] والفالج والصرع [illegible]
كل واحد من هذه الثلثة من كل منها [illegible] تسعة اقسام [illegible] الثلثة [illegible] يحدث عن السبب [illegible]
وقد [illegible] لتحدث [illegible] الاخلاط [illegible] الحادثة الى [illegible]
[illegible] وثانيها [illegible] عن المرض [illegible] الشيخ [illegible] الثلثة من القولنج [illegible]
[illegible] بالطبع وانما [illegible] فانها [illegible]

الى [illegible] وان كانت اسباب القولنج حاصلة في الامعاء الدقاق [illegible] الخاص [illegible] على ما ذكره [illegible]
[illegible] فكان [illegible] واما [illegible] القوة المحركة [illegible] ضعف القلب واجتماع الروح [illegible] واستفراغه
[illegible] على [illegible] في البدن واما الفالج [illegible] في شق واحد [illegible] التشنج
[illegible] الراس [illegible] الدماغ [illegible]
[illegible] الفالج الى الشق [illegible] الرجل [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الحس والحركة [illegible]
[illegible] والسوداوي [illegible] البلغمي والسوداوي [illegible]
لان البلغم لا يبلغ من [illegible] ان يمنع القوة المحركة [illegible] السوداوي [illegible]
[illegible] اهتمام الطبيعة بدفع السبب [illegible] البلغمي [illegible] البلغم [illegible]
[illegible] الارتعاش والاضطراب في السوداوي [illegible] على [illegible] الحس والحركة [illegible] على ضعف
السبب [illegible] السوداء [illegible]
[illegible] الارتعاش والاضطراب
[illegible] اهتمام الطبيعة بدفع المؤذي [illegible]
[illegible] ظاهر واما الثاني [illegible]
السبب [illegible] الخلط الموجب للسدة [illegible] بالسوداء [illegible] الموجب
للسدة [illegible] القوة المحركة [illegible] السوداء [illegible] البلغم [illegible]
هذا المرض [illegible] السدة [illegible]
الاخلاط [illegible] البلغمي [illegible] البلغم [illegible] الدماغ
من السوداء [illegible] البلغم [illegible]
الدماغ [illegible] البلغم على راي الاكثرين [illegible] جميع الاخلاط [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الدماغ بارد رطب [illegible] السوداء [illegible]
[illegible] السبب [illegible] على قوة الآفة [illegible] السوداء [illegible]
من البلغمي [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] على [illegible] الاعراض [illegible]
[illegible] الغليظ [illegible] السدة في بطون الدماغ
الذي هو مبدا الحركات الارادية الذي لا [illegible] الرازي [illegible]
[illegible] في هذا الموضع [illegible] الاخلاط الاربعة
وهذه [illegible] الى تفصيل [illegible] الصرع قد يكون [illegible] الى الدماغ [illegible]
الذي [illegible]

لان الكيفية الموجبة للصرع اذا كانت ثابتة وجب ان يكون الصرع ثابتا لا يتغير ان يكون الا ذا نوب وفترات وهذا خلاف الواقع
من حال الصرع فان قيل لم لا يحدث استرخاء كما يحدث عندما يسترخي المواد على جملة البدن او على بعض من الاعضاء قلنا لان مادة كلما
الدماغ في تلك الوقت يحاول دفع ما يؤذيه وعنده كلما يجتمع الى ذاته وينقبض ثم يدفع ما يؤذيه ولهذا الجمع وانقباض تتشنج الاعصاب
تماما لانه مبدأها فيتقلص الاعضاء ويتشنج لذلك لكن يجب ان يعلم ان التشنج على ثلثة انواع تارة يكون من الامتلاء وتارة يكون
من الاستفراغ وتارة يكون من كيفية حادة وتشنج الصرع يكون من الاول والثالث واما الثاني فهو مستحيل لان
الصرع يكون دفعة والتشنج اليابس لا يكون دفعة بل قليلا قليلا وثانيهما ان الآفة لا تبلغ من تجفيف رطوبات الدماغ بحيث انها
توجب التشنج الا ويسبق ذلك هلاك البدن لذا لوقت ذلك فاعلم ان ابن مقتاح وغيره اعترضوا بانا تشنجا وقالوا ان الفالج
ويوجب الفشي بتقريبه وبعجزه مرض لا عرض فهذا الفالج ما لا يحدث المرض عن المرض لان المرض ايضا الصرع والفالج انما
يحدثان عن الفالج بانصباب مادته الى الدماغ فيوجب الصرع او الى العصب فيوجب الفالج ومادة الفالج سبب لذلك ان يحدثوا عن
سبب لا عن مرض وهذه المناقشة فاسدة لان معنى قولنا يحدث هذا من هذا في هذه التراكيب ليس انه يحدث عنه الفلان
في جميع المقاسيم فانه ليس لنا في هذه التراكيب ما يحدث عنه بالذات سوى السبب واما في باقي التراكيب فيكون اسبابها
ولوازمها فمعنى قولنا المرض سبب المرض انه سبب له بالذات او بالعرض بان يكون سببا له بسببه او بغيره كذلك الى المشاركة
الطب ما يكون اولا بحسب معرفة بجودها من الاحوال الثلث والقرائح بالنسبة الى الامراض الثلثة كذلك فيكون سبب الطالع
حتى اح الذكورها سبيلها بوجه او بمادة وثانيها المرض يحدث عن المرض وقد مثل الشيخ بمثالين ولنا اليه بقوله واما
صيرا المرض سببا المرض كالوجع الشديد يصير في القولنج سببا لحدوث الغشي وكالوجع الشديد يصير سببا للورم لانه يجلب
المادة الى موضع الوجع الورم بموضعها والانتفاخ يحدث في المعي من تحصل مادة بمدة ويلاحظ ايضا من جنس الاورام
فانها اورام صغار كالاورام شيء كاد فهذه ثلثة اقسام في المرض وكذلك العرض اما ان يحدث عن المرض وقد عددت انه
كالصداع والعطش من الحمى وفقدان الابصار من سدة العصب ومن الوجع يحدث الاطفار من رجحة الرئة او غير من
كالصداع العارض عن الحمى العارضة عن ذات الجنب اعني السبب كالوجع الناخس عن ذات الجنب الوجعي سبب الحمى فهذه
ثلثة اقسام في العرض وكذلك السبب كالمعدة عن امتلاء اعني اللغي كثرة الاخلاط فرجحي يدوم ايضا المرض كالحطار من
حمى ذات الجنب صداع شديد فيكون سببا للسرسام فهذه ثلثة اقسام في السبب وقد تمت الاقسام التسعة كما ذكرنا وانما
انقلاب كل واحد من هذه الثلثة الى الآخر فانه انما هو لان السبب اما ان يصير مرضا كالورم في الجنب الذي هو سبب الحمى
ونحو حقيق ثم بعد هذا في الحقيقة مرض صار سببا واما ان يصير عرضا كالارق التابع للحمى الذي هو سبب للصداع
الحقيقة هذا مرض صار سببا وكذلك المرض اما ان يصير سببا كما مثلنا او عرضا كالحمى التابعة لذات الجنب فانها مرض
وهذا في الحقيقة مرض صار عرضا وكذلك العرض اما ان يصير سببا كما مثلنا او مرضا كما اشار اليه بقوله وقد يصير العرض
نفسه مرضا كالصداع العارض مع الحمى فانه ربما استقر واستحكم حتى يصير بها والصداع اعترض ابن المقتاح عليه بان ان اراد
بالوجع كما قالوا في تعريفه انه الم عضو الراس فذلك مما لا يصير مرضا البتة وان اراد به خلاف ذلك وهو تغير المزاج فذلك ما عرض في نفس
غيرها مرضا وكيف يصير العرض مرضا ويحل غير محل المرض ساقط لما ذكر من ان المرض في الاعضاء ومحل المرض في الاعضاء
فالصداع التابع للحمى من حيث هو تابع للحمى عرض ضار في الراس وسببه سوء المزاج الحاصل في البدن والصداع

مرض من باب التفرق فاذا استقر واستحكم فلابد من سبب يبقيه ويحفظه لان السبب الاول قد زال وهو الحمى فيجب ان يكون سوء
المزاج الضعيف الراس فاستقر الصداع فصار مرضا بعدما كان عرضا فاستقط من الاول لانا لا نسلم ان محل المرض هو الفصل ان اراد به
كل المرض محله الفصل لان بعض الاعراض محله المرض كثيرة الوجع ويعذب الاعضاء ووجع البطن والراس في القولنج والحمى
سلمنا لكن لا نسلم ان الصداع التابع للحمى من حيث هو تابع للحمى عرض نفس ضرر فعل الراس بل هو الم من ضرر فعل لا نفس ضرر
فعل بل لانا لا نسلم ان الصداع اذا ازيد به الم في اعضاء الراس فذلك مما يصير مرضا ابدا سلمنا انه قد لا يصير مرضا لكن لا نسلم ان
محل المرض غير محل العرض مطلقا سلمنا لكن لم لا يجوز ان يكون البخارات المتصاعدة الى الدماغ يوجب الحمى الموجبة للصداع
مستولية على الدماغ بحيث لو لم يرتفع اليه البخار يوجب الصداع وهو ظاهر غاية الظهور وقد يكون الشيء بالقياس الى شيء والى شيء
قبله والى شيء بعده مرضا وعرضا وسببا مثل الحمى المستدة فانها عرض لعفونة الرئة ومرض في نفسها وسبب لضعف الحمية
مثلا ومثل الصداع العارض من الحمى اذا استحكم فانه عرض للحمى ومرض في نفسه وربما جلب السرسام فصار سببا
السرسام الدم في احد حجابي الدماغ او فيهما او في الدماغ نفسه او فيهما جميعا خلافا للرازي فانه يريد ان الدماغ لا يرم وكذلك العظم
ومشكله هنا انما يكون هذه المواد صفراوية او دم رقيق وذلك لان المنشأ الصفائية لا ينفذ الا اللطيف ولذلك قال
ابقراط في المقالة السادسة من الفصول اصحاب الجشاء الحامض لا يكاد يصيبهم ذات الجنب لانه قلما يتولد فيهم المواد اللطيفة
ان ذات الجنب لا يكون الا اشتمالا على ورم في الغشاء المستبطن للاضلاع والحجاب الحاجز اما في الجانب الايمن او في الايسر وكل
المسمى بهذا الاسم فارسي لان السر هو الراس وكذلك البرسام لان البر هو الصدر والسام هو الورم وفيه نظر فان الورم بالفارسي ليس
هو السام بل الاماس فكانما يجمع الاماس وحروفه فحرف السام سببه ان السام بالفارسي الورم وقد يمكن ان يكون في الفارسية
القديمة السام بمعنى الورم وقد جوز استعماله واعلم ان السرسام يشابه البرسام من وجوه ثلثة احدها الحمى اللازمة بسبب
الورم ومشاركة القلب في السرسام ومجاورته في البرسام وثانيها باضطراب النفس بسبب ضرر الاعضاء والعضلات المحركة
للصدر وثالثها بانتصاص لارتفاع الصاعد الى الورم ويفرق بينهما بوجوه احدها ان السرسام يتقدمه اختلاط الذهن وسوء
التنفس والعطش بخلاف وثانيهما ان الحمى في البرسام اشد منها في السرسام لقرب الورم فيه من القلب قال رحمه الله الفصل
الثاني في اقسام احوال البدن الانسان واسباب الاعراض ويشتمل على مباحث المبحث الاول في ماهية كل واحد من الاحوال
الثلثة قال رحمه الله احوال بدن الانسان اي الاحوال التي ينظر فيها الطبيب ولا ننفي احوالا كثيرة لا يعنى هذه الحالة ثلثة لان هذه
ان هيئة البدن في مزاجه وتركيبه اما ان يكون بحيث يصح ان يكون في جميع الاوقات كل افعالها سليمة او كلها ما وقد او لا يكون
كذلك والاول هو الصحيح والثاني هو المرض والثالث المتوسط لان الاحوال المذكورة اما ان يكون الافعال معها سليمة او لا
يكون فان كان الاول فهو الصحة وان لم يكن فلا يخلو اما ان يكون مضرة محسوسا او غير محسوس فان كان الاول فهو المرض وان
كان الثاني فهو الحالة الثالثة على ما ذكر الشيخ فانه فاسد لان الضرر في الحالة الثالثة محسوس كذلك لا يعم كما في المرض
فان قلت كان المناسب للترتيب المذكور في الفصل الاول من تقديم السبب على المرض الذي هو من الاحوال وهو الترتيب
الطبيعي لتقدم السبب على المسبب طبعا المستلزم لتقدمه عليه وضعا رعاية لتطابق الوضع والطبع ان يكون الفصل الثاني
في الاسباب والثالث في الاحوال فلم قدم الاحوال على الاسباب قلنا انما قدمها على الاسباب لان المقصود بالذات معرفة
الاحوال واما معرفة الاسباب والاعراض فهي مقصودة بالعرض لما لانه تبع الترتيب المشهور بين الاطباء فانه قد جرت عادتهم ان

بذكرها الاحوال او لازم الاسباب ثانيا لان الاحوال التي في بعض النسخ اظهر من الاسباب وهذا اشبه لدلالة العوارض ولما كانت
ظاهرة وجب تقديمه على ما ذكره المسيحي فاسد اما اولا فلان الاسباب في بعض الصور ايضا اظهر من الاحوال وعلى هذه
فيتعارضان ويحكم بالترجيح ومع هذا فلان تقديم السبب يوافق الطبع واما ثانيا فلانه في كون الاحوال اظهر على العارضة
بالعوارض وهذا انما يصح لو كان المراد بالاحوال ما ينسب لها لا الاعراض وليس كذلك بل المراد بها الثلث الاعني **الصحة** وانا قدم
الكلام في حد الصحة على الكلام في حد المرض والحالة الثالثة لشرفها وسنزيد لهذا بيانا عند الكلام في حفظ الصحة ولما ذهب بعض
الاوايل الى ان الصحة عبارة عن سلامة الفعل وبعضهم الى انها عبارة عن صدور الافعال على ما ينبغي وبعضهم الى انها عبارة
عن الاعتدال المطلق وكانت هذه الحدود فاسدة عند جالينوس اما الاول فلانه يلزم منه ان يكون المرض وقتا لا يسمى الصحة
فيكون عبارة عن آفة الفعل التي هي مرض وعلى هذا لا يبقى فرق بين المرض والعرض واما الثاني فلانه يلزم منه ان يكون
النائم ومن لم يعمل عملا مريضا لان افعاله ليست صادرة عنه على الكمال واما الثالث فلانه يلزم منه ان يكون الاصحاء مرضى
الصحة بما ذكرنا وطرفه كان احسن مما ذكروا لكنه لم يلزم الفساد بالكلية لاختلال شروط زادها الشيخ ونسبه الى نفسه في
الفصل الاول فلنفسر حد جالينوس ليتبين اختلال ما فيه في قوله **هو هيئة** كالجنس وانما كان المرض هيئة لانه داخل
في مقولة الكيف وانما لم يقل كيفية وان كانت اخص من الهيئة المرادفة للعرض لان الكيف غير معلوم عند الجمهور بخلاف الهيئة
يكون بها لان الصحة علة لسلامة الافعال ولذلك لم يقل يكون معها لانه لا يدل على العلية لجواز ان يكون معها اكثره معلول
علة اخرى لا انها **بدن الانسان** لان الطبيب لا يتكلم في صحة غير بدن الانسان **في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنه** يريد ان حال
المزاج والتركيب يكونان بحيث يصدر عنه ذلك فلا يلزم من ذلك ان يكون من وجد ضررا في بعض احوال الاصلي مستحق مزاجه
وتركيبه ان لا يكون صحيحا **الافعال** اي الطبيعية والحيوانية والنفسانية **كلها** انما زيد ليخرج اليه الحالة الثالثة لانه لا
شرطا في الصحة كون الافعال كلها صحيحة وفي المرض كونها كلها ما يقتضيها لحالة التي لا يكون البدن فيها كذلك لا يكون البدن فيها
صحيحا ولا مريضا **صحيحة سليمة** المراد بها المفهوم اللغوي والمحدود الصحة باصطلاح الاطباء فلا يلزم اذن ان يكون هذا تعريف
للشي بنفسه هذا معنى كلام جالينوس وقد اعترض عليه بوجوه احدها ان يزاد فيه قيد بصفة الهيئة بانها طبيعية ليخرج بذلك
الهيئات الغير طبيعية كالمرض والعلة والسبب المرضي لا يقال ان قوله يصدر عنها الافعال كلها سليمة يدل على ذلك
لانا نقول انما يدل عليه بالالتزام ودلالة الالتزام غير مستعملة في الحدود اي في التعريفات [illegible]
ما يدل على المراد منه بالالتزام [illegible]
ليس كذلك [illegible]
بدلالة المطابقة [illegible] وكذا حكم جميع الالفاظ المستعملة في التعريفات [illegible] ان دلالة الالتزام
في الحدود [illegible] دلالة الحد [illegible] على المحدود والمرسوم قد تكون بالالتزام كالحدود والرسوم الناقصة الخالية عن الاجناس
واما هذه الحدود والرسوم مستعملة في العلوم قيل ان دلالة الالتزام غير مهجورة [illegible]
دون العلوم [illegible] في هذا المقام [illegible]
نحن [illegible] لان الطبيعة [illegible] بل نقول لفظ طبيعية [illegible]
اما قول جالينوس [illegible] ان طبيعة [illegible]

لقصوره على ما ينبغي وهذا كالحيوان الناطق في تعريف الانسان فانه كاف في تمييزه عن جميع ما عداه ولو كان فيه قصور كما ينبغي فانه
وما كان كذلك فذات تلك الهيئة ليس الا ما يصدر عنها الافعال كلها صحيحة بالذات ليخرج بذلك العلامة الصحية الجيدة وهي كون
الاعضاء سليمة المزاج والتركيب فانها يصدق عليها انها هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنه الافعال
صحيحة ولكن لا لذاتها بل لاجل ما اكثرها يستتبعه الصحة وهي علة لما ذكره تكرار وهو صحيحة سليمة وهو قبيح في الحدود واما دفع التكرار بان
المراد بالصحة ان لا يكون الصحة في الغاية وبالسليمة ان يكون في الغاية فضعيف لان الصحة والسلامة اللغويتان لا تدلان على
الصحة والسلامة وانما على المقيد منهما كالصحة التي في الغاية والسلامة في الغاية فكلا اذ العام لا دلالة له على الخاص فان قيل اسم الصحة يطلق
على المقيد بل على المطلق المحتمل لجميع المقيدات لكنا نقول ان عامان وبحمل خاصة فان المستحيل ان يكون بجميع عرضيه
ما ينبغي يستحق المرتبات والاكان كل منهما خاصة وانما يمكن ذلك فيما اذا كان يختلفا في الاكان الاكل الماشي خاصة لا
للطيلين حصر مجموعهما خاصة كما عارا الورد في رسم الخفاش فان قيل السلامة لما لم تكن الصحة لان الصحة خلاف السقم يقال
صحيح فلان من علته وسلم فلان من الافات والسقم آفة فاذا قلت فلان صحيح اي ليس به آفة السقم واذا قلت سليم اي لا آفة به
الافات فلان الصحيح لا ينافي الحالة الثالثة بخلاف السليم فالسليم ليخرج الحالة الثالثة عن الصحة قلنا لا نسلم ان الصحيح لا ينافي
الحالة الثالثة لانها ليست بصحة ولا مرض وصاحبها ليس بصحيح ولا مريض مطلقا لكن ذكر السليمة بعدها يخرج عن ذكر الصحيحة
مطلقا لكن الفرق بينهما ان يسلم بصورة في الضعف فلا نسلم بصورة في الافعال اذ معنى كون الافعال صحيحة ان لا علة فيها وفي
كونها سليمة ان لا آفة فيها ومعناه العرض واحد فهما مترادفان **والمرض هيئة** وفي بعض النسخ وهو وكلاهما جائز فان كل
ضمير متوسط بين مذكر ومؤنث يجوز تذكيره تارة وتأنيثه اخرى **هيئة** قد عرفت معناها واذا لم اختارها على الكيف **في بدن**
الانسان تعريف على التخصيص **مضادة لهذه** اي الهيئة المذكورة او للصحة على ما ذكره القرشي ولا يرد ما اورده عليه من ان
هذا التعريف فاسد لان تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة كالقول لمن لا يعرف السواد والبياض السواد لون يضاد
البياض واجاب عنه بان الشيخ انما يساهل هنها بهذا التعريف لما تقدم من تعريف المرض في الفصل الماضي ومعناها فاسد ان
المراد فلانه انما كان يتوجه لو لم يعرف الصحة او لا فقال المرض هيئة مضادة للصحة اما اذا عرفتم قال هذا فنقول لم يعرف
السواد بانه لون جامع للبصر يقابله البياض لون مضاد السواد وهذا تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة واما الجواب
فلان الشيخ انما يساهل بهذا التعريف بل نقل عن جالينوس وللعروف انه ليس على ما يسمى غيره وما يعقبه ما ينبغي ان يذكره
في الفصل الماضي واعترض ابن القف بانه لما اشترط في الصحة سلامة الافعال كلها وجعل المرض ضدها لزم في المرض
افة تصيب الافعال كلها فكان المحموم غير مريض وكذا المسبوت لان افعال هؤلاء كلها ليست مرضية واجاب الشارح عنه
بان الشيخ تابع في المضادة ما اراد بها المقابل الذي هو اعم من التضاد تارة يكون بجميع الافعال وما هو بعضها اما الاعتراض
فلانه لو لم يعتبر في المرض كون فعل كل الافعال مؤوفة كما اشترط في الصحة كونها كلها سليمة لم يثبت الحالة الثالثة التي هي مطلوب
جالينوس ولما كان كذلك لزم ان لا يوجد مرض اصلا الا نادرا فضلا عن المحموم والمسبوت واما الجواب فقد فسد اما اولا فلان
الشيخ ما تابع بل نقل عن جالينوس واما ثانيا فلانه يحمل المضاد على المقابل لا يثبت الحالة الثالثة واورد المسيحي على ما اورد
القرشي على تعريف الشيء بما يساويه معرفة وجهالة وقال كان ينبغي ان يقول والمرض هيئة غير طبيعية بها بال الافعال
الضرر المحسوس من غير توسط فالهيئة كالجنس وغير طبيعية احتراز عن الصحة والضرر المحسوس عن الحالة الثالثة ومن غير

تو سطها بسبب المرض ربما فاسد ان الا لا راد فما عرفت واما التعريف فلان الصريح في الحالة الثالثة عسى لا يمكن
واما الحالة الثالثة فلم يحدها الشيخ منه كذلك لانه ليس لها وجود عند الشيخ وكما وجد لها حقيقة ربما كان كذلك فلا يكون
له حقيقة ونحن نذكرها لما عسى الا [illegible] فان ذلك يكون للموجود والمعدوم فنقول انها حالة للبدن الانسان ليست
مطلقا ولا خارجة عن الطبيعة مطلقا يجب عنها بالذات بلا واسطة ان يكون الافعال غير جارية على المجرى الطبيعي مطلقا
وقريبا منه مطلقا وقد حدها بعضهم بانها حال للبدن [illegible] يحكم بنسبته الى الصحيح ولا الى انه مريض على الاطلاق وهذا
تعريف فاسد لتوقفه على معرفة الصحة والمرض فيكون تعريفا للشيء بما يساوي [illegible] في المعرفة والجهالة وقال
والحق في هذا التعريف ما ذكره بعض فضلاء المتأخرين وهو انها حالة لبدن الانسان ليست طبيعية على الاطلاق ولا خارجة
عن المجرى الطبيعي على الاطلاق يجب عنها بالذات ان يكون الافعال خارجة عن المجرى الطبيعي خروجا يسيرا وهذا ليس
تعلقا عن ان يكون منافيا لكلامه تعريف بالمجهول لان الخروج اليسير معلوم لكونه غير معدود البحث الثاني في اقسام
الثالثة قال رحمه الله وحال الحد اي [illegible] لانها ليست عند الشيخ ليست بصحة ولا مرض اقسام [illegible] الشيخ الصحة
حقيقة واحدة لانها [illegible] المزاج والتركيب وذلك شيء واحد [illegible] باقي الاحوال فانها [illegible] تخرج عن الاعتدال
انواع كثيرة وقد قسم الشيخ الحالة الثالثة الى خمسة اقسام لان البدن الذي تلك الحال اما ان يكون كذلك لانه [illegible]
كون الصحة اي القوة في الغاية والمرض في الغاية او لا [illegible] يوجدهما اما ان يكون في وقت واحد او في وقتين
في وقت واحد اما ان يكون في عضو واحد او في عضوين [illegible] في وقت [illegible] حقيقة واحدة [illegible] ان يكون
ذلك في جنسين اي جنسين فاما ان يكونا متباعدين او متقاربين [illegible] من الاقسام الكلية وكل قسم منها يمكن تقسيمه
الى اقسام [illegible] اشار الشيخ الى [illegible] لان الذي [illegible] كون الصحة في الغاية والمرض
الغاية اما ان يكون لذلك بسبب [illegible] او لا [illegible] ان يكون [illegible]
او لا يكون [illegible] الطفل [illegible] وصحة الشيخ والناقه [illegible] وان كانت دون الغاية فلا يجب ان يقال انها
حالة ثالثة [illegible] والقسم الثاني هو الذي يوجدان له في وقتين اما ان يكون باعتبار الفصول كمن يصح في فصل من
ويمرض في آخر او باعتبار الاسنان كمن يصح في سن ويمرض في آخر [illegible] اما ان يكون في اكثره
او في اكثر [illegible] في ذلك [illegible] والثالث وهو الذي يوجدان له في عضوين اما ان يكون اكثر اعضائه صحيحة او اكثرها
او [illegible] والرابع وهو الذي يوجدان له في عضو واحد في جنسين متباعدين اما ان يكون الصحة في المزاج والتركيب والمرض
في [illegible] او بالعكس او الصحة في المزاج والاتصال والمرض في التركيب او بالعكس او الصحة في التركيب والاتصال والمرض
في المزاج او بالعكس والخامس وهو الذي يوجدان له في عضو واحد في جنسين متقاربين اما ان يكون كالاجناس المنسوبة
الى المزاج او الى التركيب او الى الاتصال والمنسوبة الى المزاج اما ان يكون الصحة في الكيفيات الفاعلة والمرض في الكيفيات المنفعلة
او بالعكس ثم المرض المزاجي اما ان يكون ساذجا او ماديا ومادية اما ان يكون ذات قوام او لا يكون وايضا اما ان يكون
[illegible] او مداخلة [illegible] والمنسوبة الى التركيب اما ان يكون الصحة في الخلقة والمرض في المقدار والعدد والوضع
او بالعكس او الوضع والمرض في الخلقة والمقدار والعدد او بالعكس او الصحة في المقدار والمرض في الخلقة والعدد والوضع
او بالعكس او الصحة في العدد والمرض في الخلقة والمقدار والعدد او بالعكس او الصحة في الخلقة والمقدار والمرض في العدد والوضع

او بالعكس او الصحة في الخلقة والعدد والمرض في المقدار والوضع او بالعكس او الصحة في الخلقة والوضع والمرض في المقدار والعدد
او بالعكس فان قيل ان ذلك ينبغي ان لا يكون في الوجود صحيح ولا مريض لانه ما من شخص الا وهو يمرض في وقت ما ويصح في آخر
قلنا [illegible] الحالة الثالثة ليس كذلك لان الداخل من ذلك في الحالة الثالثة هو الذي يكون مزاجه وتركيبه
[illegible] بحيث [illegible] عرض له مرض في وقت ما [illegible] بعد ذلك ان يكون
[illegible] تركيب [illegible] عرض له مرض في وقت ما [illegible]
في اقسام الحالة الثالثة لان الاول من الوقت هو الوقت [illegible] والصيف لا وقت ما [illegible] كمن يمرض شتاء
ويصح صيفا او بالعكس وان يتكرر ذلك لان يمرض في صيف ما ويصح في شتاء ما لا [illegible] كمن يمرض في وقت ما ويصح في
آخر [illegible] من يكون الشخص يمرض في وقت ما ويصح في آخر [illegible] في الحالة الثالثة [illegible] مزاجه
وتركيبه [illegible] ذلك [illegible] انه لم يمرض [illegible] في الحالة الثالثة والى بعض ما ذكرنا اشار بقوله
فالصحة في الغاية والمرض في الغاية كابدان الشيوخ والناقهين والاطفال اي لاجتماع الامرين [illegible]
في وقت واحد في عضو [illegible] في عضوين [illegible] متباعدين مثل ان يكون صحيح المزاج مريض التركيب او في عضو
واحد في جنسين متقاربين مثل ان يكون صحيحا في الشكل ليس صحيحا في المقدار او [illegible] صحيحا في الكيفيتين
المنفعلتين ليس صحيحا في الفاعلتين او [illegible] الارض او الصحة والمرض في وقتين مثل من يصح شتاء ويمرض صيفا
وذلك [illegible] ان [illegible] الحالة الثالثة تنقسم الى تلك اقسام [illegible] يكون الصحة والمرض في بدن واحد لكن لا
يكون احدهما في الغاية [illegible] بل [illegible] ثلاثة [illegible] ضعيفة [illegible]
[illegible] وايضا [illegible] ثلاث
[illegible] في الاغتذاء [illegible] رطوبات غريبة [illegible]
[illegible] هذا القسم ينقسم [illegible] اقسام الاول
ان يكون دائما [illegible] على هذه الصورة [illegible] ان يكون [illegible] على هذه الصورة والثالث ما
يكون في الوقت الخاص [illegible] في اوقاتهم [illegible] الصحة والمرض في وقت واحد ويكون
كل منهما في الغاية لكن في عضوين [illegible] كالاعمى والاعرج او في عضو واحد ولكن في جنسين متباعدين بان يكون صحيح
المزاج مريض التركيب او بالعكس او متقاربين بان يكون صحيحا في الفاعلين مريضا في المنفعلتين او بالعكس او صحيحا
في الشكل مريضا في المقدار او بالعكس [illegible] ان يجتمع الصحة والمرض في بدن واحد في عضو واحد لكن في زمنين مختلفين
وهذا ينقسم الى تلك اقسام [illegible] يكون دائما [illegible] المزاج [illegible] في اكثر اوقاته
[illegible] في الوقت الخاص كمن يمرض في الصيف ويصح في الشتاء فهذه اقسام الحالة الثالثة [illegible]
[illegible] ما ذكرنا [illegible]
الثالث في اقسام المرض قال رحمه الله والامراض التي منها مفردة ومنها مركبة وذلك لان كل مرض فاما ان يكون عن علة باجتماع
امراض كثيرة [illegible] مرض واحد او لا يكون كذلك والاول هو المرض المركب والثاني المفرد وكل مرض مفرد فلا يخلو اما ان
يكون [illegible] لكل واحد من الاعضاء المتشابهة وهو مرض من المزاج والاعضاء الآلية وهو امراض التركيب
والمفردة هي التي يكون نوعا واحدا [illegible] التي يكون [illegible] واحدة [illegible] حقيقة واحدة لان اذا اجتمعت امراض كثيرة
واتحد منها نوع واحد [illegible] الكثيرة [illegible] يكون نوعا واحدا [illegible] كان [illegible] الامراض [illegible]

واحدا ايضا وذلك انما يتحقق باجتماع الانواع كثيرة حتى يحصل من المجموع نوع واحد من انواع المزاج او نوعا واحدا من انواع التركيب
ليس من تمة الحد بل بيان ان المرض الذي يكون على قسمين احدهما منسوب الى المزاج وثانيهما منسوب الى التركيب وذلك
لما بينا ان الصحة انما تحصل باستواء المزاج والتركيب فالمرض المقابل لها يكون اما لان المزاج غير مستو واما لان التركيب غير
مستو واما لان المجموع كذلك ولكن هذا الثالث يكون مرضا مركبا لانه حاصل من اجتماع النوعين فيكون اذن الانواع المفردة على نوعين
فان قيل كيف قسمها الى ثلثة اقسام فقط حتى باعتبار وانما هي قسمين واما اذا اعتبر بحسب ما يعرض لما من الاعضا كانت
هي على ثلاثة اقسام فان تفرق الاتصال والغلبة امراض التركيب ايضا كغيرها من انواعه لكن باعتبار كونه يمكن عروضه اولا
لكل واحد من الاعضا جعلوه نوعا لما اختص باسم تفرق الاتصال خصصوا النوع الذي يعرض اولا للاعضا المركبة منها
بالاسم العام لها وهو امراض التركيب والمركبة هي التي يجتمع منها اثنان فصاعدا فيحدث منها مرض واحد معنى هذا الاجتماع ان تكون
الانواع تكون موجودة ويلتئم مجموعها حالة اخرى يقال لانها مرض واحد كالورم لما فيه من سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال
فلما اجتمعت امور كثيرة ولم يحصل المجموع حالة زايدة يقال لانها مرض واحد كالحمى مع الاستسقاء مثلا لم يكن ذلك مرضا
مركبا بل امراضا مجتمعة واعلم ان هذا لا يكون بان يعدم كل الامراض كلها والا لم يكن هناك مرض اصلا ولان كل واحد منها قد يعدم
مع الآخر فان ذلك محال بل بان يكون كلها موجودة ويحصل مجموعها حالة اخرى يقال انها مرض واحد فلنبدا اولا
بالامراض المفردة انما ابتدا بالمفردة قبل المركبة لتقدم المفرد على المركب طبعا فقدم عليه وضعا ليناسب الوضع الطبع
فنقول ان اجناس الامراض المفردة ثلثة ويدل عليه وجهان احدهما ان الاعضا صنفان بسيط ومركب فما يلحق الاول
يلحق كل واحد منهما او بعضها فان اختص بما هو المتشابه والاول وان عمهما فهو تفرق الاتصال والمركب كلاهما
وثانيهما ان في البدن تركيب ثلثة احدها تركيب الاعضا من الاخلاط وهي المتشابهة الاجزاء الثاني تركيب الآلية منها
الثالث التيام الكل والمرض الما ان يكون خاصا بالاول وهو المتشابه الاجزاء او بالثاني وهو الآلي او بالثالث وهو
تفرق الاتصال واعلم ان بعضهم ذهبوا الى ما ذهب اليه الشيخ من كون تفرق الاتصال ثالثة مرض التركيب واستدلوا
عليه بان العضو مع تفرق اتصاله قد يتشكل ويفسد الشكل مرض التركيب فان قيل هذا باطل من وجهين احدهما انا قد نجد
تفرق الاتصال من غير فساد الشكل كما اذا اخذنا ابرة في بعض الاعضا الثاني انا قد نجد من التفرق ما يؤدي الى فساد
الشكل من غير ان يكون فساد الشكل مضارا بالفعل الخاص بالعضو من حيث هو ذو الشكل مع كونه مضارا بفعل العضو
فلو كان التفرق والمخالفة فساد الشكل لزم ان يكون ما هو لازم والمخالفة ما هو لازم بالفعل وهذا الاتي الاتي اذ القطع
الخاص كثير انطلس فقد تغير شكله وصيرورته انطلس متفرقة من اتصاله الخاصة وهو النفس مع انه فعل العضو
فتت من اعمال الغذاية وغيره كذلك قد تغير فظلت التفرق فيه واختلفت فساد الشكل منها الجواب عن الاول انه يحصل
قبل الابرة كان متصلا ليس فيه ثقب البتة لا محسوس ولا غير محسوس وبعد الابرة فقد حصل فيه ثقب وكونها
واذا كان كذلك فقد تغير شكله ولكن بحسب ما مع هذا الابرة تفرق الاتصال فان تغير الشكل بحسب تفرق الاتصال
السابق فاذا كما يحال تغير الشكل بحسب حال التفرق للاتصال بحاله انفصال بعضها عن الآخر فاذا يجب ان يحصل
الجواب على الاول ومقال ليس يلزم من لزوم التغير التفرق ان لا يكون التفرق مرضا في نفسه لجواز ان يتبع مرض مرضا
فلا يلزم ان لا يكون التفرق في مرضا مع قطع النظر عما يتبعه فانه مرض في نفسه من حيث انه سوء مزاج مع مادة ولهذا

سوء المزاج التابع هو مرض اليه وكذلك التفرق وان لزمه التغير الذي هو مرض آخر فيصح
ان يكون التفرق مرضا في نفسه وهذا كلام يحتاط على ما ذكره بعض الشارحين ان المتقدمين منهم من لم يجعل لان الانسان الاقرع اذا
سل الاعضاء بتغير النفس في الاستنشاق وكيف يمكن ان يبقى مجاري الالات للاستنشاق عند المطوية كما كانت اولا وقد جعل
مرض من جملة اسباب الشدة انضمام الحرقة الرحم ولهذا الرحم موجودة ولما كان كذلك فلا بد من ان يتغير الاستنشاق
والمجاري من حصل هذا بشرح في نفسه ونفاق وفي كلامه ايضا حق انه منهم من لا يجد في ذلك الشريانات على ما ينبغي ولا ينبغي كذلك
لا يعني الحاصل من تغير الشكل واما الثانية فلانا لا نسلم ان فعل العضو ثبت من الحالة نقصانه وغير قد تعرض في اعضاء الابدان
من بعضها وكيف كان يلزم انه يدرج ما بطل تحته لا موضع لكان الادب ان يقال انه اندراج ما يختص بالفعل تحت الاقتصار كله
السمي والحق في هذا ان التفرق غيره لتخالفت مساواة الشكل لان فساد الشكل قد يوجد بدون التفرق كالراس المسطح
المجرح الطبيعي وقد يوجد معه لانه والمخالفة بلا لازم لذلك ان اجناس الامراض فلما يوجد واحد منها بدون الباقي فيحصل
التفرق بتغير الشكل واذا لتغير الوضع والمقدار والعدد تغير الشكل وقد يحصل سوء مزاج مادي فيفقد تفرق الاتصال ويتغير الشكل
فيكون كل واحد منها لازما للآخر لا يدل على انه والمخالفة ونقول لان وجدان فساد الشكل مع التفرق لانه وقع مع عدمه لا يفرق الا فيه
لا يفيد الدلالة على ان فساد الشكل لازم من التفرق فالذي يفيده وهو وجدان تفرق الاتصال بدون فساد الشكل لم يثبت واذا كان
من العضو كما يدل عليه على الاغنى يجب ان يعلم انه من يذهب الى ان تفرق الاتصال والغلبة مرض التركيب لا يريد بمرض التركيب فساد
تركيب العضو الآلي بل يريد به فساد تركيب الشيا من الاخلاط او تركيب البدن من المتشابه ولا لما كان الاصح لا مرض التفرق
التركيب الثلث وهذا هو الحق في هذا الباب فاعرفه والاول جنس الامراض المنسوبة الى الاعضاء المتشابهة الاجزاء وهي باب
سوء المزاج انما قدم ذكر المتشابهة الاجزاء لبساطة عليها وانما خصت بهذا الاسم اشتقاقا من اسم محلها وانما نسب الى الاعضاء المتشابهة
الاجزاء لانها لا تعرض اولا وبالذات الا للمتشابهة الاجزاء من اجلها اي ومن اجل المتشابهة يكون مرضا لما يعرض للاعضاء الآلية
ومنها اولا لان الامراض المتشابهة يمكن ان يتصور حاصلة موجودة في اي عضو من الاعضاء المتشابهة الاجزاء الآلية والمركبة
لا يمكن فيما كذلك قد يعرض بعض المرض للعضو الآلي يكون مرضا له لا اولا وبالذات ومن اجل بعض الآخر وذلك هو كونه يكون حاصلا
ان المتشابه يمكن تصوره حاصلا موجودا في عضو فان يكون عارضا للآخر ولا يمكن في ذلك والامراض سوء المزاج تعرض للآلة
المتشابهة الاجزاء الا انا يمكننا ان نصور المرض المنسوب الى الحرارة او البرودة حاصلا في العصب مثلا من غير ان يكون حاصلا في
اليد التي فيها فكذا العصب وذلك بان يكون مزاج اليد معتدلا لا مزاج العصب فيكون مزاج الجملة معتدلا مع ان العصب
خارج من الاعتدال الى الحرارة مثلا او البرودة ولا يمكننا ان نتصور المرض الحار او البارد حاصلا في اليد لا في بعض اجزائها
المفردة او كلها فان ذلك المزاج اذا يستحيل ان يكون مزاج الجملة خارجا عن الاعتدال وكل واحد من افرادها معتدلا قيل
مثل اليد لم يشمل جميع اجزائها فاذا حصل في بعضها عصبها اذ لاجل عصبه فقد حصلت تلك الآفة في بعض اجزاء اليد فان
يلزم من مرض العصب الذي هو جزء من اليد مرض اليد فاجيب بانه لا يلزم من ذلك ان يكون اليد مريضة وليس كل ما عرض
آفة في اجزاء اليد فهو مرض فانه لو رتبت العلة او الكبد حتى لحقت اعضاء النفس وشرحته لا يقال ان الصدر مريض وان
كانت الآفة ظاهرة في فعله وفي هذا الجواب نظر فانا لا نسلم وصادق سوء المزاج المنسوب الى الاعضاء المتشابهة بالذات
والآلة بالعرض هو سوء المزاج الساذج اي الخالي عن المادة فان قيل هذا يكون منسوبا الى المتشابه بالذات لانه قد يعرض

في نفسه والى الآلي بطريق العرض بمعنى انه عرض لبعض اجزائه اما اذا كان مع مادة فقد يمكن ان يكون منسوبا اليهما بالذات
الى المتشابهة فهذا مما لا اشك فيه واما الى الآلي فلان المادة لا بد وان يكون قد دوت تغيرت وضع العضو او زادت في مقداره
او انقدت واورد عليه ان هذا باطل اما اولا فلان محل سوء المزاج هي الاعضاء المتشابهة الاجزاء وهي القابلة له اولا وحده
فيما بالنفع والدفع وليس هي الذي بحث حتى تكيف بعد هذا ان المعنى انما بالذات واما ثانيا فلان هذا يؤدي الى بطلان
اختصاص كل واحد من جنسي الامراض والآلي بكل واحد من جنسي الاعضاء المتشابهة والآلية ثم يقال وهذا الغلط انما نشأ
من جهة انه اعتقد ان تغير الشكل وزيادة المقدار في المادي من امراض البنية والتركيب وليس كذلك فان شكل العضو ومقداره
لم يتغير من جهة انه مركب ولا بل انفصل من جهة وقع المرض فيه بل من جهة رقوعه في جوهره وهو محل الورم في الحركات الارادية
المقدارة والفساد في الشكلية كل الاجزاء وكانه هو الموجب لشرح الفصل المركب كانا من امراض الآلية وفي هذا الايراد نظر اما
ما ذكره اولا فهو ان محل سوء المزاج الاعضاء المتشابهة الاجزاء الى آخره فلان هذا وان كان مما لا اشك فيه لان المزاج
صورتها لكن المادة المغيرة لا يجب ان يكون محل القابلة لها لا غير وذلك لان المادة لما اعتداد تتعدد ما تنصب الى العضو
وان حدث فيها انجام لكن وفي هذا تفرق الاتصال وتغير وضع العضو وفساد شكله فما حصل من سوء المزاج فالبين
فهو منسوب الى المتشابهة بالذات وما حصل من المادة من التغير فهو منسوب الى الآلي لذلك فلذلك صح ان يقال لان
سوء المزاج المادي منسوب اليهما بالذات لا بمعنى ان سوء المزاج يعرض للآلي بالذات فيبطل الاختصاص فانه
محال كما سبق بيانه بل بمعنى ان سوء المزاج يعرض للمتشابه بالذات وللآلي بالعرض وتغير وضع العضو وفساد شكله يعرض
للآلي بالذات وعلى هذا بطل الاختصاص وهذا هو المناسب ان يكون مراد ابن ابي صادق من قوله اما اذا كان مع مادة
فقد يمكن ان يكون منسوبا اليهما بالذات لا ما يسبق منه الى الفهم فانه ذلك علم بالاختصاص واما ما ذكره ثانيا وهو انه يؤدي
الى بطلان الاختصاص فلما بينا في مراد ابن ابي صادق وانه لا يبطل الاختصاص ثم يقول المراد ما قوله في الشريان اذا
انقطع بنصفين في مادة ردية سمجة لذلك فهل هذه الآفة حاصلة للمتشابه بالذات ام لا فلا بد وان يقول نعم ثم يقول او
عرضنا للمتشابه فهل حصل بعرضه العضو الآلي لذاته ام لا لا يمكنه ان ينكر هذا لان صورة العضو الآلي هيئة التركيب وهي
تغير الشريان هذا التغير فقد تغيرت هيئة العضو الآلي التركيبية فيكون هذا المرض منسوبا اليهما بالذات اما الى المتشابهة
فلاختصاصه بآفة واما الى الآلي فلوقوع الآفة في صورته الخاصة به واما قوله وهذا الغلط يقع له الى آخره فلانا نقول ايضا
الشكل وزيادة المقدار الحاصلان في هذا المرض من الامراض الآلية لانا بينا ان المادة بذاتها توجب هذا وانه يكون
من الامراض الآلية فان ايجنس ثالث من اجناس الامراض يكون ان والثالث جنس امراض الاعضاء الآلية وهي امراض التركيب
الواقع في اعضاء مؤلفة من الاعضاء المتشابهة الاجزاء التي هي صفة اعضاء مؤلفة اي صفة الآلية وهي تفرق الاتصال
هذا هو الجنس الثالث من اجناس الامراض الآلية وانما نسب الى الآلية لوجهين احدهما انما قد يعرض لها اولا وللمتشابهة
بواسطتها بمعنى ان الآفة انتقلت من الكل الى الجزء كما اذا انفصل المتصل بحيث يوجب تفرق اتصال رباط او عصب
او غيرهما من الاعضاء المتشابهة المحيط بالمنفصل وثانيهما وهو الاقوى ان عروضها للآلية اولا وذلك لانها انما تحصل
انواعها في الاعضاء المركبة من غير ان يكون ذلك النوع حاصلا في الاعضاء المفردة وان كان قد يلزمه ذلك كالنوع من
الآلي الذي لم يحصل في العضو المفرد حصول انواع اخر في العضو المفرد من تفرق اتصال او انصباب مادة اليه او ورم

ومركب فانه اذا انفصل في البدن فساد في الشكل لم يلزم حصوله في اجزائه لجواز ان يكون فساد الشكل لفساد في وضع بعض اجزائها
عند بعض ثم الذي ابن ابي صادق في مثال الاختصاص بكل واحد من نوعي العضوين الشريان في نفسه جزء عضو آلي يعني جزء
عضو آلي فاذا انفصل آفة في جرمه من غير ان ينقطع بنصفين كانت هذه الآفة منسوبة الى المتشابهة بالذات والى الآلي بطريق
العرض اما انتسابها الى المتشابهة فلان الآفة حاصلة في نفسها واما الى الآلي بطريق العرض فلانها حاصلة في جزء منه واما اذا
انقطع بنصفين كانت الآفة منسوبة اليهما بالذات اما الى المتشابهة فلاختصاصه بآفة واما الى الآلي فلان الشريان جزء منه
والآفة حصلت فيه قال المسيحي واعلم انا اذا حققنا هذا البحث كانت الآفة الخاصة بالشريان سواء كانت في جرمه
او في كله منسوبة الى المتشابه والآلي بالذات اما الى المتشابه فظاهر واما الى الآلي فلان له هيئة خاصة بالتركيب هي
صورته النوعية الخاصة به فاذا تغيرت صورته ولا بقي فقد تغيرت هذه الصورة الخاصة فكانت الآفة الحاصلة منسوبة اليها
بالذات وهو كما ذكرنا والرابع جنس الامراض المشتركة وانما حيث مشتركة لعروضها لكل واحد من نوعي الاعضاء بالذات لانها
تعرض للمتشابه من غير ان يعرض للآلية كتفرق الاتصال الواقع في المادة بعينها وقد يعرض للآلية من غير ان يعرض للمتشابهة كالخلع
المنفصل لاسترخاء رباط فانه قد لا يعرض في اربطته منفصل لاسترخاء نظرات عليها الخلع من غير تفرق اتصال الخ فيقتضي منه
الاعضاء المفردة وانه ذكر ان لكل واحد من اعضاء المفردة والآلية اتصالا يخصه فمن حصلانه تفرق كان خاصا به ولعضا له
الآلة فلان المزاج فانه قد يعرض للمفردة بالذات وللآلية بواسطة الاجزاء فان المزاج للاعضاء المفردة مثل المزاج للتركيبة فان
المزاج المركبة مستفاد من امزجة المفردة التي هي اجزاء المركبة فلذلك كان تغير المزاج منسوبا الى الاول بالذات والى الثاني
بالعرض وتفرق الاتصال منسوبا اليهما بالذات واليه ما ذكرنا اشار بقوله الى ان يعرض للمتشابه الاجزاء ويعرض للآلية بالعرض
لكن بحيث انها آلية والمراد بها يعرض لها من ان تتبع عروضها للآلية عروضها للمتشابه الاجزاء بل من غير عروضها للمتشابه
الاجزاء اعضاء وهو اي وهذا الجنس هو الذي يسمى تفرق الاتصال وهو ظاهر وانحلال الفرد لانه ينفصل بين جزئي العضو
بعد ما كانت اي وحده الاتصالية فيحصل بدل ذلك كل متصل واحد وزوال من حيث الاتصال وكذلك يسمى به فان تفرق الاتصال
قد يعرض للمفرد من غير ان يعرض للمتشابه الاجزاء التي تركب منها العضو الآلي وقد يعرض لمثل العصب والعظم
والعروق وغيرها اي من غير ان يعرض للآلية كما شكلنا من ما سابقا الا انه لم يجز بعض
آلي فلا يسبق اليه توهم وبعض تفرق الاتصال الواقع في العضو الآلي المركب من غلاف العصب والعظم والعروق كونها اجزاء
اعضاء آلية اللهم الا ان يراد بها ما للتي هي جزء العضو الآلي كالعصبة المجوفة والسن والعرق الطالع من حدبة الكبد واشباهها
فيكون مثل ما سابقا في الفصل الاتصال اللازم من ذلك ان يكون تغير وضع العصبة المجوفة والعرق الطالع من حدبة الكبد والسن
جنسا رابعا من الامراض لانا نقول انا نلتزم انه يكون جنسا رابعا لم يكن تغير مناطع المذكورة وشكلها السدة ثم سهام من جنس
تفرق الاتصال لكنه منه لقول الشيخ وان كان العصب نالعل موضعه حتى كما مرة فقد يكون تفرق الاتصال في الجانب
موضع ثان مثل تغير وضع السن والعصبة المجوفة وسدتها اذ لم تتبع ليس من جنس تفرق الاتصال اما الاول فظاهر واما الثاني
فلان العصب الآلي من موضعه منه لان وضعه واما الثالث فلان السدة الموسعة منه لا غير الموسعة لا من جنس الامراض
المتشابهة وهو ظاهر ولا من جنس الامراض الآلية التي هي امراض التركيب الواقع في اعضاء مؤلفة من اعضاء متشابهة الاجزاء
ههنا لان السن والعصب من المتشابهة فيكون بالضرورة جنسا رابعا مشتركا لا محال لاعلم من لزوم هذا لا يقال لزوم كون تغير الوضع والشكل

والشدة من جنس تفرق الاتصال على مذهب الاطباء لصحة وجودهما للاعضاء المتشابهة ما لا آلية مع انها يعدونها من امراض التركيب
الا ان يرجع الى مذهب الشيخ ومع كون تفرق الاتصال داخلا في امراض التركيب ومطلقا اقتصرت اماله هاهنا على سوء المزاج
وسوء التركيب وهو صنائع الاطباء في جعل تفرق الاتصال جنسا برأسه فلهذا اورد عليه ما اورد عليهم فلا حوجه فانه ايضا ما
نقل عنه بعض الجمهور ذكر لبعض المتاخرين قول الشيخ ان التفرق قد يحصل للآلي من غير ان يحصل للمتشابهة كما ذكره في
المفصل فيجيب عنه فانه كيف يتصور ان ينفصل جملة مؤلفة من اجزاء ولا يعرض الانفصال لشيء من تلك الاجزاء فان المفصل
انما هو بين عظام متجاورة منفصلة ليس كل واحد منهما تام الانفصال عن مجاوره واذا كان كذلك فكيف يعرض له التفرق وحده
ولا يتم في شيء من الاعضاء المتشابهة الاصلية بينها كالرباطات والعصب وغيرهما مما يطيف به من الاعضاء وعلى هذا فيحمل
بالآلي ما لا وجه له لان هذا المتاخر مخطئ لما حمل في كلام الشيخ انه غاية الانصاف ولم يورد عليه الايراد الوارد
فان زوال المضروف من موضعه تارة يكون بسبب من خارج وتارة من داخل والخارجي مثل سقطة او ضربة او غيرها كذلك
ان في مثل هذه الصورة يستعمل لحصول التفرق داخلا للتزيد بدون ما هو مجاور فيه من العصب والرباطات ذلك بسبب
من داخله كالسيلان ورطوبات على رباط المفصل فيمكن زوال المضروف من موضعه مع سلامة ما حوله من المتشابهة
في نفسه — وبالجملة فالامراض اي المفردة كما قال في عقد ابتدائها — اجناس المرض ثلاثة سوء المزاج مطلقا وسوء التركيب
وامراض تفرق الاتصال وكل مرض فهو واحد من هذه او مركب عنها او يتسبب اليه — قال فيما هذه الثلاثة
صريح في ان المرض هو ما يتبع سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال لانه بالانتقال التابع غير المتبوع وقوله في فصل
صريح في انه نفسه لا انما قال ابن جميع وهو انا احسن هذا عندنا ان يقال ان سوء المزاج يطلق على معنيين على
ما العضو الى المرض قبل ان يستقر جالينوس يسمى هذه الحالة حدثا وعلى الحالة المستقرة من سوء المزاج وهو
الذي خصه جالينوس باسم المرض فيكون قولنا ان سوء المزاج وسوء التركيب هو الحدث الغير المستقر فاذا استقر
صار مرضا وكذلك كان المرض انما يحدث ويستقر بعدما يحدثه حالة غير مستقرة وكل منهما يسمى سوء المزاج فالمستقر
منه غير المستقر ويحدث بعلة فيكون طريقا اليه فكذلك نسب اليه ولا ما قال ابن بعض كلامه وهو الامام عبد اللطيف
ابن يوسف بن محمد البغدادي فانه بعيد ما ذكره ما اعتمده ابن جميع قال ولها انا فارقي تاويلا آخر كان اقرب من هذا وذلك
انه تقدم ذكر ان المرض قد يكون سببا لمرض آخر ثم ذكر اجناس الامراض الثلثة على طريق البسط ثم لا بد ذكر لهم على سبيل
الاجمال وقال وبالجملة فان الامراض بالذات اجناسها امراض يتبع سوء المزاج اي ينسب الى سوء المزاج ويغلب ويسمى يتبع
هيهنا ما يتبع في اقوال العقل لا نية الحق كمثال الكاينات ملك اجناس من حيوان ونبات ومعدن ما الانسان [illegible]
كيلون يتبع يحصلون اي يتحلله تسمية كما في نوع الانسان والحيوان جنسا لها يعني انما يتحلل فيها ثم قال وكل مرض يتبع
واحد من هذه تكون عنه فيتبع هيهنا بمعنى يرجع عنه فان الامراض قد يوجد منها امراض اخرى تنسب اليها على انها اسباب
فلفظ يتبع في اول الكلام معناه ما يحصل وينتسب وثانيه [illegible] فقط وما يتبع الثانية فيكون عنه وعن
ما كما يحدث لا شيئا من اشيا بما يتبع مقوله بالاشتراك حتى يكون قد يدرج في هذا القول المجمل باسطه في التفصيل
اعني امراض [illegible] التي هي امراض اخرى لما انها من [illegible] عبد اللطيف [illegible]
التاويل لا بعد الذي ذكره انه الاقرب وهذا التاويل وان كان فيه تعسف فكلام المصنف والذي من [illegible] ابن جميع وان كان

كل منهما اقرب الى الانسان فانه بين الكلامين المذكورين كل مرض يتبع واحدا من هذه فانه يحمل [illegible] جالينوس [illegible]
حينئذ غير [illegible] الى الآخر والشيخ فسر بانه ذلك [illegible] فيحمل [illegible] جالينوس يكون الثلثة مرضا على تفسير الشيخ لا
يكون مرضا الا المرض ما يتبعها فلا منافاة بين الكلامين وانما كانت الامراض هي التابعة لها لانها لما اوجدت الاولى
ما سبق في صدر الكتاب من ان المرض لو كان نفس سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال والتي منها بطل ما عرفت
الحال والملكة على ما سبق تقريره هناك لزم ان لا يكون المرض والصحة متقابلين وان لا يكون [illegible]
المتقابلان تحت جنس [illegible] الصحة حالة او ملكة الى آخر الحد ولا يلزم ذلك اذا كانت الامراض هي التابعة
اذ لا يلزم من خروج المتبوع من شيء خروج التابع عنه الثاني ان هذه الثلثة لا يجب فيها ان تكون مختصة بذوات الانفس
الحيوانية والامراض يجب فيها ذلك [illegible] الثلثة تحصل في النباتات والجمادات فانها تتغير كيفياتها [illegible]
وتفرق اتصالها [illegible] الثالث ان الامزجة اسباب صورية للاجسام المزاجية
والهيئات التركيبية اسباب صورية للاعضاء التركيبية وكذا الكلام في الهيئة الاتصالية والسبب الصوري [illegible]
يكون الشيء موجودا بالفعل [illegible] فلو كانت الامزجة والهيئة التركيبية والاتصالية نفس الاحوال
المذكورة لزم منه ان يكون الشيء [illegible] لان السبب الصوري [illegible] وكل ذلك محال
[illegible] المحال [illegible] عند الشيخ من العبارة المشهورة بين الاطباء من ان المرض نفس هذه الثلثة ان
المرض ما يتبع هذه الثلثة لا انفسها وامراض المزاج معروفة وهي ستة عشر وفي بعض النسخ معدودة كما ذكرناها يعني في آخر
الفصل الاول من المزاج حيث قال وستجيء في الكتاب الثالث والرابع مثلا واحد من الامزجة الستة عشر [illegible] ما ذكر
لا يليق بهذا الكتاب ولذلك رأينا ان نبسط الكلام فيها [illegible] انواع الامراض المتشابهة الاجزاء ثمانية وكل واحد منها اما مع
مادة او خال منها فيكون ستة عشر وكل واحد منها اما ان يكون في عضو واحد او في جملة البدن فيكون جملة ذلك اثنين
وثلاثين نوعا مثال الحار بلا مادة في عضو واحد كالتهاب الاطراف وفي جملة البدن حمى يوم [illegible] ومع مادة
في عضو واحد [illegible] بلا مادة في عضو واحد برد المعدة [illegible]
برد الاطراف من شدة البرد وفي جملة البدن مثل الجمود [illegible] ومع مادة في عضو واحد [illegible]
مواد باردة عليها وفي جملة البدن [illegible] ومثال الرطب بلا مادة في عضو واحد [illegible] وفي جملة البدن
[illegible] الضعف الحرارة الغريزية [illegible] مع مادة في عضو واحد استرخاء [illegible]
[illegible] وفي جملة البدن [illegible] ومثال اليابس بلا مادة في عضو واحد [illegible] وفي جملة البدن هذا اذا كان
ما مع مادة في عضو واحد [illegible] وفي جملة البدن الجذام في اواخره [illegible]
احدهما هذا وهو الحادث عن السوداء الحادثة من احتراق الخلط [illegible] ويكون في اواخر [illegible] الاعضاء [illegible]
هو الحادث عن السوداء الطبيعية التي هي كالدم [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] جملة البدن في [illegible] النوع الثاني [illegible] البدن في
[illegible] مع مادة [illegible]
النوع الثاني مثال البارد اليابس مع مادة [illegible]

بلا مادة في عضو واحد الصداع الاحتراقي اذا كان سببه قوي الحسنين وفي جملة البدن الصنف الثاني من الدق ورم مادة
في عضو واحد الورم الصفراوي وفي جملة البدن الحمى الصفراوية ومثال الحار الرطب بلا مادة في عضو واحد عقيب المداومة
لاستعمال اغذية سخنة مرطبة وادوية كذلك وفي جملة البدن ما يحصل من مواظبة الاستحمام في ما حار رطب ورم مادة
في عضو واحد الورم الدموي وفي جملة البدن الحمى الدموية ومثال البارد اليابس بلا مادة في عضو واحد جفاف الدماغ
الحاصل من استعمال السهر والادوية المبردة المجففة وفي جملة البدن فتشنج من ذلك ورم مادة في عضو واحد الصلابة في
جملة البدن الجذام في اوايله ومثال البارد الرطب بلا مادة في عضو واحد برد الكبد وطوبتها عندما يوضع عليها الاضمدة
الغافلة لذلك وفي جملة البدن كما اذا استعمل بعض المخدرات ورم مادة في عضو واحد الورم البلغمي وفي جملة البدن حمى
البلغميات فيلبس من المزاج المادي هو ما قارنت خلطا من الاخلاط وكل خلط فله في نفسه كيفيتان على ما ثبت فيما تقدم من
الكلام في الاخلاط واذا كان كذلك فكيف يصح مع الاخلاط مزاج مفرد مادي قلنا المثال يورد من حيث يمكن ايراده فلو كانت الاخلاط
خلطا ذا كيف واحد ثم كان يورده للامراض البسيطة امثلة من اخلاط ذوات كيفيتين كانت الامراض واردة اما ما دام لم يكن
كذلك فالامراض ساقطة لان المعنى انما ينسب الى اقوى كيفيتي الخلط قيل ما العلة في قوة احدى كيفيتي الخلط دون
الاخرى قلنا لاعتبارات احدهما ان يرد على الخلط من خارج ما يزيد في احدى كيفيتيه من غذاء او دواء او غيره وكذلك مثل ان
يعرض للدم سخونة غريبة تزيد في حرارته ويبقى رطوبته بحالها ومع هذا يكون سببا لتغير البدن الى الحرارة دون الرطوبة
وثانيهما ان يخالط الخلط خلط يعدل احدى كيفيتيه ويزيد في الاخرى وذلك بان يكونا متجانسين في كيف ومتضادين في كيف
كالدم والصفراء اذا تركبا فانه يعتدل كيفيتاهما المتضادتان وتتضاعف المتجانسة ولو فرضنا لجميع البدن جزء بكيف واحد
حتى الحرارة لاستعداد ما دون الرطوبة واليبوسة لتعادلهما ولا يخفى بعد الاطلاع على ما ذكرنا فساد كل ما ذكره الامام في هذا
المقام وههنا بحث وهو ان الامزجة الستة عشر وان كانت بحسب الاحتمال العقلي حاصلة لكنها في الوجود غير حاصلة
لان اربعة منها وهي التي يكون مادة ويكون خروجها عن الاعتدال في كيف واحدة لا يحصل الا عند حصول اخلاط معتدلة في
الكيفيتين وخارج عن الاعتدال في كيف الاخرى وهذا ليس بموجود ويدل عليه استقراء الاخلاط فان الدم ليس في الغاية
في كيف والكل واحد من الثلثة الباقية فانها متوغلة في كيفيتين وان كان بينهما تفاوت وايضا فان المزاج يجب
ان يخرج هذه الاخلاط الاربعة ان كان خروجه عن الاعتدال في كيف واحدة ولم يكن ههنا شيء يوجب الخروج عن الاعتدال
في كيفيته فلم يكن ههنا شيء واحد وهذا بحث مهم لابد منه ويمكن ان يجعل احدها باتم ما بعيد اذ ذكرنا اشد اشتباها من
المزاج الثابت والمفردة المركب لا بحثنا الرطب فانه قال كانه ليس بموجود في الامراض وجوده ونظروا فاني تاملت كتب جماعة
علمنا انهم لم يراعوا الصحيح في امثلة هذه المواضع لانا لا نسلم انها في الوجود غير حاصلة لانا بينا انها حاصلة ومما ذكرنا
اثنين وتلخيص ما قلناه ان الخلط المعتدل في احدى الكيفيتين الخارج عن الاعتدال في الكيف الاخرى غير موجود لما
سبق تقريره انه موجود كالدم اذا ازداد حرارة او تركب مع الصفراء وبعضها من البلغم وغيره ولان الدم ليس في الغاية
في كيف ولان كل واحد من الباقية متوغل فيهما لان هذه الحال انما يكون للاخلاط اذا كانت على ما ينبغي وهي عندما
يكون كذلك لا تولد شيئا من الامراض وليس الكلام فيها انما عندما يكون كذلك بل عندما يكون خارجة عن المجرى الطبيعي
وعندما يكون كذلك فيمكن الخروج في بعض الكيفيات دون البعض للاسباب المذكورة ولان المزاج الذي يوجب كل ما هو

هذه الاخلاط ان كان انما يخرجها عن الاعتدال الى آخره لما بينا انه يحتمل ان يكون خروج الخلط في كيف واحد بحسب السبب
الموجب لخروجه ويحتمل خروجه في كيفيتين بذلك ايضا كما اذا اتفق بلغم باي متوغل في البرد والرطوبة فانه يكون سببا للخروج
عن الاعتدال في الكيفيتين جميعا وعلى هذا يكون المثالان صحيحين ولان هذا مما يحتاج في الجواب عنه الى
تحقيق لان هذا انما يقال فيما يصير الجواب منه خفيا شاذا لانها يسهل ظهور بطلانه كالذي نحن فيه ولان من تامل
كتب الاطباء علم انهم لم يراعوا الصحيح في الامثلة لانا تاملنا فعلمنا انهم راعوا الصحيح لان الشيخ ذكر في الثالث والرابع
منها والحار بلا مادة الدق ورم مادة حمى العفن والبارد بلا مادة الجمود ورم المادة الفالج والرطب بلا مادة الدق ورم
مادة حمى العفن والبارد بلا مادة الجمود ورم المادة الفالج والرطب بلا مادة ترهل لحم الذحة ورم مادة الاستسقاء واليابس
بلا مادة التشنج الاستسقائي ورم مادة السرطان والحار اليابس الدق والبارد اليابس التحجر والبارد الرطب
والحار الرطب فقال الشيخ في ضرورة المستفادة من علمه ليس يحضرني الآن مثال الحار الرطب بلا مادة واعنى
انه ما لكن يؤدي الى اذى في الفعل حتى يكون مرضا قال المسيحي ان الشيخ ذكر في الكتاب الثالث من القانون عندما تكلم
الامراض الكلية العارضة في الراس انه قد يعرض للدماغ انواع سوء المزاجات الثمانية المفردة والكائنة مع المادة وان قوله
الثمانية المفردة كلام ليس بصحيح لان المفردة في العرف الطبي ليست هي هذه الثمانية بل الاربعة الاول والاربعة الاخرى
مركبة والصواب ان يقال انه يعرض للدماغ انواع سوء المزاجات الساذجة والكائنة مع المادة والظاهر ان هذا الخطاء
واقع من النساخ الاولين ولذلك قال الشيخ والكائنة مع المادة ومن هذا يفهم ان مراده بالثمانية انما يجتمع فان قيل مراده
بالمفردة الخالي من المادة قلنا هذا الخروج عن المشهور الطبي لان المفرد عند الاطباء الاربعة المفردة لا غير ولو قال في كتبه
الساذجة بمعنى عدم مركبة لصحيح فنحن الساذج هذا كلامه وقد وقع لبعض الاطباء ما وقع له وسال عن الشيخ وقال لم قال
حتى وسلبه له كم هي اصناف كل واحد من هذه الثمانية صنفان منها اما ان يكون مفردة او مع انصباب مادة وليس هذا
جواب تلك المسالة بل كان يجب ان يجيب ويقول اما ان يكون حركته عن كيف مفرد او كيفيتين غير متضادتين او مع انصباب
مادة حتى يتم في الجواب الاقسام الستة عشر لما اراده بجواب هذا الجواب كان يجب ان يسال ويقول كم هي اصناف كل واحد
من هذه الاربعة الامراض المفردة حتى يكون جوابه جواب هذه المسالة وقال الشيخ في الجواب الكيف المفرد يطلق على معنى
احدها ان يكون مفردة عن كيف اخرى مقابلا لها وثانيهما ان يكون مفردة عن المادة وليس بمعنى قولك كيف مفرد ان لا يكون فيها
تركيب بل المراد كيف وحدها بلا مادة فاعتبر الانفراد عن المادة لا الانفراد من كيف اخرى كانه يقول اما ان يكون سوء المزاج
بحسب كيف او كيفيات مفردة عن المادة او بحسب كيفيات مقرونة بالمادة وليس يعني بقوله الكيف كيف واحدة بل يعني
مطلق الكيف بسيطا او مركبا بعد ان يكون كيف لا مادة معها فسماها مفردة عن المادة واذا عرفت ذلك فاعلم ان المسيحي
كان في هذا المقام وليس ان اضيف الى هذا الكلام الكلام في الحميات وان احمل الكلام فيها موجزا لا الكلام في سوء المزاج
المادي والكلي فيعنى احدها ان هذا الكتاب يشتمل على ما يكليه الحمى لانك انما بينا الامراض الكلية لان ضررها لا يخص عضوا
دون عضو ولانها مع حصول العرف بالامراض الثلثة وثانيهما ان المراد بالكلي في العرف الطبي هو الاكثر ولاشك ان الحميات
اكثر وقوعا من باقي الامراض فهي كلية بهذا الاعتبار ايضا واما الثالث فلان الحمى سوء مزاج بعضها ساذج كحمى الدق وبعضها مع
مادة فلذلك ذكر الكلام فيها في خمسة عشر فصلا وانا اقول اني لما التزمت في صدر الكتاب ان اورد فيه جميع ما اورده الشارح

في شرحهم من غث وسمين لذكرنا على كل مقام كلاما نابيا عن نقد وتزييف ليكون هذا الشرح مغنيا عن جميع الشروح وايضا ان اورد
ما اورد في الفصول الخمسة عشر على ذلك الترتيب ما يرتضيه الفهم الصحيح والسليم ما يذعن له الطبع السليم والذهن المستقيم فالشيخ
ونقول **الفصل الاول** كلام كلي في الحميات يقول ان البدن الانساني في حال الصحة عند وجود حرارات احديها [illegible]
مع فيضان النفس الناطقة وتسمى غريزية واخرى عند اجتماع بسائط وتسمى اسطقسية وهذه [illegible] وكيف لا وذلك [illegible]
لوجودها وهذه [illegible] وتلك [illegible] بعده [illegible] وجوده [illegible]
الحرارتين حرارة اخرى تحصل عند اجتماع فضلات البدن في [illegible] هذه الفضلات حتى اجتمعت [illegible] تحصل فيها الرابعة
تستعد لقبول حرارة اخرى غير تينك الحرارتين [illegible] الفضلات في الخارج عند اجتماعها وتراكم بعضها على بعض
وما يجري مجراه فانه يتعفن ويتسخن ويشتعل [illegible] وهذه الحرارة [illegible] وكيف لا [illegible] بالاعمال وتلك [illegible]
وهذه معدومة عند وجود الصحة وتلك موجودة [illegible] الاسطقسية وكيف لا والاسطقسية موجودة فيها الا الصحة وتلك معدة
والاسطقسية باقية لا بد بقاء البدن وهذه معدومة في حال [illegible] هذه الحرارة او احدث في عضو فانما يتصل بالقلب
الشرايين ثم تسري منها الى جميع البدن [illegible] وكيف اتصالها بالقلب [illegible] احدهما بالمشاركة والآخر [illegible]
اما المشاركة فهي عند ما يكون في العضو [illegible] شريان [illegible] من الاجزاء العفنة [illegible] الى القلب ثم [illegible]
عند انفتاح [illegible] المجاري [illegible] في الشرح ثم ينبعث منه في الشرايين بواسطة الروح الى جميع البدن واما المجاورة
فهي عند ما يكون محل العفونة [illegible] البدن [illegible]
حرارة غريبة اتصلت بما يجاوره الى ما يجاوره الى ان تصل الى [illegible] في القلب فيتصل الى القلب [illegible]
الغريبة لا تصل الى القلب بذاتها لا [illegible] الاجزاء العفنة ويكون من [illegible]
اذا عرفت هذا فنقول الحمى حرارة غريبة يتصل بالقلب ثم ينبعث منه في الشرايين بواسطة الروح الى جميع البدن مضرة بالافعال
[illegible] الحرارة [illegible] الاسطقسية [illegible]
لكونها غير مضرة بالافعال [illegible] حرارة غريبة لكان [illegible]
وقولنا ينبعث منه في الشرايين بواسطة الروح اشارة الى ان الحرارة عرض يستحيل عليها الانتقال بذاتها وانما تنتقل بواسطة
الى [illegible] اللطيفة [illegible] بواسطة حركة الارتفاع وقولنا الى جميع البدن [illegible] الحرارة الغريبة الكائنة في
عضو واحد لا [illegible] الى جميع البدن كالحرارة الغريبة الموجبة [illegible] وقولنا الطبيعية اي المنسوبة الى الطبيعة المدبرة
للبدن وقولنا [illegible] عن سببها اي سبب الحمى كالعفونة [illegible] العفونة [illegible] حرارة [illegible]
عن سببها اي سبب [illegible] حرارة غريبة [illegible] بواسطة الانبعاث [illegible]
الحمى ظاهر لانها حرارة تعم البدن وتضر بجميع افعال الاعضاء [illegible] لانها من حيث انها مضرة بافعال الاعضاء [illegible]
غريبة ومن حيث ان [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] المواد [illegible] حرارة طبيعية ولذلك كان الحمى
[illegible] حرارة طبيعية خالطها عفونة [illegible] من حيث ان هذه الحرارة تعم جميع البدن [illegible]
كان هذا من فعل الحرارة التي في القلب المنبعثة في الشرايين الى جميع البدن حكمنا ان الموضوع الاقرب لهذه الحرارة هو
فيما كان [illegible] القلب هي التي بها تنفعل جميع الاعضاء [illegible] الا [illegible] جميع [illegible] هذه الحرارة [illegible]

كذلك فقد الحمى اذ ان [illegible] حرارة ممتزجة من الحرارة الطبيعية والحرارة العفنية تنبعث الى جميع البدن من القلب فتضر بجميع الافعال ولا
هذا [illegible] من الغريزية [illegible] الغريبة المضرة بالافعال لان [illegible]
[illegible] ولا [illegible] لان آثارهما متباينة [illegible] الآثار [illegible]
[illegible] الماء المسخن [illegible] الى الطبيعة فان [illegible] بواسطة الحرارة [illegible]
[illegible] الغريزية [illegible] ان يكون الغريزية التي هي المدبرة للبدن [illegible]
كان كذلك [illegible] الحرارة الممتزجة مضرة بالافعال [illegible] ان يكون من حيث هي [illegible] كان الاول [illegible]
[illegible] واحدة [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] لا [illegible] الغريزية [illegible]
ان الغريزية حرارة [illegible] باقية [illegible] الاسطقسية [illegible]
غريبة [illegible] الطبيعية [illegible] الحرارة الطبيعية [illegible]
الاسطقسية [illegible] الغريزية [illegible] الاسطقسية [illegible]
[illegible] الحرارة الطبيعية
[illegible] الاسطقسية [illegible]
[illegible] الغريزية [illegible] الغريبة
[illegible] الغريزية [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] حرارة طبيعية [illegible]
[illegible] البدن [illegible]
[illegible]
[illegible] البدن [illegible]
[illegible] هذا الكلام في [illegible] هذا الكتاب [illegible] تعالى [illegible]
[illegible] حرارة طبيعية خالطها عفونة [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الغريزية [illegible] الغريبة [illegible]
[illegible] البدن [illegible] الغريزية [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] والحرارة الغريبة [illegible] بالافعال [illegible]
تعم جميع البدن [illegible] الغريزية [illegible]
والانبعاث من القلب الى جميع البدن [illegible] هذه الحرارة كذلك حكمنا ان الموضوع الاقرب [illegible]
[illegible] لان الموضوع الاقرب للغريزية هو القلب [illegible] الحرارة [illegible] جميع الاعضاء [illegible]

الداخل على جميع الاعضاء بالضرورة من غير تغير مزاج هذه الحرارة فهذا ما تمسك به وهو في غاية الوهن والضعف وذلك لانك قد علمت ان
الحرارة الغريبة لا تسمى حمى ما لم تصل الى القلب ولم تنبعث منه وقد عرفت كيف نفوذها اليه وانفصالها عنه وان الموضع الاقرب
لها الاخلاط الخلطية العفنة النافذة او الروحية المسخنة لا القلب لان الموضع الاقرب للحرارة الغريبة غير الاقرب للغريزية فلا
يلزم من كون حرارة القلب الغريبة بحال لها ان تصل الى جميع الاعضاء انفصالها ان يكون الضرب الداخل على جميع انفعال البدن
مزاج هذه الحرارة وسابعها ان حد الحمى غير مانع لدخول سببها فيه فلا بد ان يزاد على الحد بالذات ليخرج الحمى
او سببه على ما عرفت واذ اعرفت ذلك فلنرجع الى ما كنا فيه ونقول ان الحمى تنقسم من جهة محلها الى ثلث اقسام يومية وعفنية ودقية
وذلك لان البدن مركب من جواهر هي الاعضاء ومن سوائل هي الاخلاط ومن بخارات هي الارواح فمتى عرض لاحد هذه الاجسام الثلاثة
بسبب الحوالي فان تسخن الباقي لان بعضها حار ببعضها فيه ويستحيل ان يسخن الحاوي دون المحوي وبالعكس كان القلب
يستحيل ان يسخن مع سخن الماء الكائن فيها وكذلك الماء يستحيل ان يسخن في القدر ولم يسخن هو وكذلك الكلام في الهوا
وقد تنقسم الحمى من جهات اخر فيقال ان منها ما هي حادة اي ذات خطر مع قرب المنتهى كالمحرقة ومنها ما هي مزمنة بعيدة
قرب المنتهى ومنها ما هي حمى مرض وهي التابعة للسبب كحمى العفن ومنها ما هي حمى عرض وهي التابعة لمرض كحمى الورم ومنها
ليلية ومنها نهارية ومنها لازمة ومنها مفارقة ومنها سليمة مستقيمة ومنها ذات اعراض ردية ومنها بسيطة ومنها مركبة فان قيل
بينه ايجاب احتمالات يقال اصابت الحرارة المذكورة يتصل بالقلب بالشرايين قبل اتصالها بالدماغ بالاعصاب [illegible]
متصلة بالاعضاء فتحصلت الحرارة المذكورة فيها بمجاورة الاعضاء الخالية منها الحاصلة فيها الحرارة كمجاورة الشرايين
الخالية منها كما تقدم وثانيها انهم لم لا تسمى الحرارة عند كونها في محالها الاولى وعند اتصالها بالدماغ بالحمى وثالثها ان اشتراطكم
في الحمى عموم الحرارة لا يصح فان من الحميات ما ليس كذلك كالحمى التي يسخن فيها الباطن دون الظاهر وبالعكس ورابعها انه
يلزم مما ذكرتم ان الحرارة متى حصلت في احد الاجسام الثلثة الحاملة لها سرت الى الباقية ان يكون الحميات كلها واحدة لا
ثلثة عند ما قيل ان منها ما هي يومية ومنها عفنية ومنها دقية لان تحت الجميع حرارة غريبة حصلت في احدها وسرت الى الباقي [illegible]
بعد ذلك بعض المبادي وخامسها ان كون الحمى عرضا في التابعة للورم كالورم مثلا فيه نظر لان الورم قد يكون سببا لحدوث
العفونة وثانيها الالم وثالثها الجميع فان كان حمى الورم لتبعيتها للعفونة يلزم ان تسمى حمى العفن حمى عرض وان كان لتبعيتها
للالم وجب ان يعد بعض حميات اليوم مثل التابعة لورم الاربية وعن عظم [illegible] وليس الامر كذلك وان كان لتبعيتها للجميع
من حيث هو ورم فيوجد بوجوده ويعدم بعدمه فيلزم ان تسمى حمى العفن حمى عرض لانها تابعة للعفونة [illegible]
بوجودها وتعدم بعدمها وسادسها انه كيف يتصور ان تعد الحمى اليومية من غير عفونة فان من المعلوم ان الحمى لا تحدث الا
بعفن الاخلاط وسابعها ان قولهم الحرارة الغريبة المحوجة للحيوان تعلقت بالروح اولا ثم بواسطة تعلقها بها سرت الى الاخلاط
والاعضاء كانت حمى يوم وان تعلقت بالعضو اولا ثم بالخلط والروح كانت حمى دق وان تعلقت بالخلط اولا ثم بالعضو والروح
كانت حمى عفن يقتضي بطلان انحصار الحميات في ثلثة لان الحرارة لو تعلقت بالروح والخلط والعضو دفعة واحدة لم يكن هذه الحمى
واحدة من الثلثة اذ لا يصدق حد واحدة من الثلث عليها فلا يصدق ان الحرارة تعلقت بواحد من الثلثة اولا ثم بواسطة تعلقها
سرت الى الاخرين فنقول الجواب عن الاول ان الحرارة المذكورة انما تتصل بالقلب قبل اتصالها بالدماغ لان القلب اقرب اليها
من الدماغ على ما عرفت في امزجة الاعضاء فيكون قبول القلب للحرارة من الدماغ واشد استعدادا لها فيها [illegible]

لذلك صار اشتراط العقل والصداع في الحميات لا يحدث الا بعد اشتداد الحرارة في البدن كلها بعد وصولها الى القلب ثم
الى بقية الاعضاء وعن الثاني ان الاطباء اصطلحوا فيما بينهم على ان الحرارة الغريبة لا تسمى بالحمى الا اذا وصلت الى القلب
ومنه الى بقية الاعضاء واذا اصطلحوا على هذا فليس لاحد ان ينازعهم فيه ويقول لم ما سميتم الحرارة قبل وصولها اليه حمى وعن
الثالث ان الحميات المذكورة فيها مانع ومعاوق عن عموم الحرارة جملة البدن وقولنا في الحد الى جميع البدن اي بشرط عدم المانع
كالاوالتي كذا ذكرها بارد رطب اي بشرط عدم المانع وعن الرابع ما اشار اليه الفاضل جالينوس في كتاب الحميات وهو ان
من شأن الاشتعال ان يبتدئ من اسرع الاشياء في الاستحالة فان الاول اذا ابتدأ ما يجاوره لانه عطف استحالته وان الحرارة له ملكة واذا ابتدأت
في الاول بالتمام فعندما يستحيل الثاني بالكمال ويصير للحرارة ملكة ثم تنتقل الحمى اليه لا الى ما هو احد في الاستحالة والذي هو
من الحرارة لم يقبل الشيخ عن هذا بعينه العبارة وهي ان المشتعل بالحرارة الغريبة اشتعالا اوليا هو الذي اذا اشتعل هو به جاوره
وجب ان يطفئ هو بل يمكن ان يبقى وان تعود فيسخن ما يجاوره فيكون لهذه الاقسام الثلثة وفي كلام الاطباء تدقيقه
حلت عنها الاخرى على ما ينطق بالتاصل ولذلك ذكر بتمامه وعن الخامس ان الاطباء اصطلحوا فيما بينهم على ان ما كان من الحميات
تابعا لما ليس بمرض مثل عفونة الاخلاط تسمى الحمى مرض وما كان تابعا للعرض مثل الورم فانه يسمى حمى عرض ولا الحرارة الا ان
تكون كذا وكذا والمجموع فان المجموع بمعنى انها توجد بوجوده وتعدم بعدمه ولا يكون كحمى العفن ثم انها وان تابعا في ذلك
لكنها تابعة في السبب فان سبب العفن ليس بمرض وسبب الورم مرض قال الشيخ لكن الاشتغال بمثل هذه المناقشات
لا يجدي في الطب شيئا ويجعل الطبيب منحطا من صناعته الى غيرها وربما شغلته عن صناعته فليقتصر على ما هو من ذلك
وعن السادس ان حميات الاورام والسدد وحميات البرسام وان السبب الثاني يحدث لها الورم اولا ثم يحدث بعده الحمى من حيث هي
بعد عفونة لكنا نقول لا يجب ههنا ولا في السدد ان يقال ان الحرارة الغريبة عن السادس ان الروح متولدة من لطيف الدم وبخاريته
على ما عرفت ولا شك ان ذلك احضر ما يوجد من الدم واقبل للحرارة فاذا سخن هذا الجوهر بسبب من الاسباب المسخنة كان عرق
في الجانب الحمى من حاجة الى العفونة ثم مثل هذا المرض قد يتولد الحمى من غير عفونة مثل الحمى الغشيانية فان الغشي اعظم قوة
اذا كانت مع ضعف حرارتها بالنسبة الى حرارة الروح تولد الحمى فلا اولى ان يكون الروح كذلك وايضا يتولد الحمى الدق كيف
حدثت من غير عفونة وعن السابع انه كيف الحمى على نوعين منها ما هي خالية من العفن اي ساذجة مثل حمى يوم وحمى سوفوخس
وحمى الدق ومنها ما هي مقارنة لمادة مثل حمى العفن الكائنة من عفونة المواد الاربعة التي هي الدم والبلغم والصفراء والسوداء
وعن السابع انا لا نسلم ان هذه الحمى ليست واحدة من الثلث قوله اذا لا يصدق حد واحدة منها عليها لا نسلم انها لا تعلق
باحد هذه الثلثة اولا ثم بواسطة تعلقها به سرت الى الاخرين من تلك الاشياء فان في هذه الصورة يكون لكل واحد من الروح والخلط
والعضو منها حرارة احد بها ذاتية وهي التي تعلقت اولا والباقية عرضية انما حصلت فيه من سريان حرارة الاخرين الجميع
وعلى هذا يصدق على هذه الحمى انها حمى يوم لانها حرارة تشبثت بالروح اولا ثم بواسطتها سرت بالعرض الى الاخرين
وكذلك فيها حرارة ذاتية ايضا اذ لا تنافي بين اجتماع حرارتين غريبتين في شيء احديهما بالذات والاخرى بالعرض وكذا يصدق
على الدق والعفن عليها فيكون هذه الحمى مركبة من الثلث لا انها تكون خارجا عن الثلث فقد صح الحصر وعلى ما ذكره
ولا فرق في ذلك واعلم ان لنا ان نقول انه حصر الاطباء الحميات في ثلثة اقسام يومية وعفنية ودقية لان حمى سونوخس وحمى
البرسام الازمة الحادثة من عفونة الدم وغليانه بلا عفونة حدثت فخارجة عن الاقسام الثلثة اللهم الا ان يقال ان ادخلها في العفن

ما يحدث من حرارتها ما فاما سوى جميع عفنيته لان ما عدا سونوخس كذلك وما ظنه جالينوس من انها من قبيل حمى يوم ظن
فاسد على سونوخس اما انها ليست بحمى يوم فمن وجوه اربعة احدها ان الحرارة في حمى يوم متعلقة بالارواح وفي هذه تتعلق
بالدم وثانيها ان حمى يوم في الاكثر تنقضي في يوم واحد ولذلك سميت بهذا الاسم واما سونوخس فانما تمتد في الاكثر الى سبعة
ايام وثالثها ان حمى يوم في الاكثر باستفراغ محسوس واما سونوخس فانها دايما يحتاج الى استفراغ ثم الى تبديل المزاج
ورابعها ان حمى يوم لا يوجد بنبضها اختلاف في النبض يعتد به ولا يتغير البدن في لمسه عن الحالة الطبيعية تغيرا يعتد به
واما في سونوخس فان هذه الامور فيه ظاهرة واما انها ليست حمى دق فظاهرة وبيان ذلك من وجوه احدها انها ليست متعلقة بالاعضاء
بل بالاخلاط وثانيها ان سونوخس لا تقوى بعد تناول الطعام بخلاف حمى الدق وثالثها ان سونوخس يحتاج في معالجتها
الى الفصد ثم الى الاستفراغ ثم الى تبديل المزاج بخلاف حمى الدق فانا لا نحتاج في معالجتها من حيث هي حمى الا الى تبديل المزاج
ان الحرارة في سونوخس تكون حادة نارية وفي حمى الدق ساكنة هادية وخامسها ان النبض في سونوخس يكون ممتلئا
مشرفا وفي حمى الدق مخروطا ضعيفا وسادسها ان النبض في سونوخس يكون لينا شاهقا وايا وفي حمى الدق صلبا ضعيفا
وسابعها ان البول في سونوخس يكون قانيا وربما كان ناصعا كدرا وفي حمى الدق يكون صافيا وربما كان دهنيا
وثامنها ان سونوخس تنقلع في الاكثر في السابع وقلما تمتد الى الرابع عشر واما هذه فتمتد الى اكثر من ذلك بكثير فثبت
بهذه الوجوه انها خارجة عن الاقسام المذكورة وحينئذ لا ينحصر اجناس الحمى فيما ذكروه في الاقسام الثلثة فالواجب
في حصر الحمى ان يقال الحمى لا تخلو اما ان تكون متعلقة بالاعضاء اولا فان كانت متعلقة بها فهي حمى الدق وان لم تكن
متعلقة بالاعضاء فلا تخلو اما ان يكون معها عفن اولا فان كان فهي حمى عفن وان لم يكن معها عفن فلا تخلو اما ان تكون
متعلقة بما هي ذات قوام اولا تكون فان كان الاول فهي سونوخس وان كان الثاني فهي حمى يوم او يقال من جنس
الحرارة الغريبة ان تعلقت اولا بالاعضاء فهي حمى دق وان لم تتعلق بها فاما ان تتعلق بخلط عفن اولا فالاول هو حمى عفن
فيكون سونوخس من قبيل حمى يوم بهذا الوجه واعلم ان حمى الدق قلما تكون ابتداء لان من البعيد ان يتعلق الحرارة
باصلب ما في البدن مع سلامة جميع الاخرى الالطف منها الروح والخلط لكنها قد تحصل كذلك فلا يمتنع ولذلك سمى
هذه الحمى اقطيقوس المرتبة وذلك لتشبثها وتعلقها بما يعسر تحليلها واما الارواح فهي الطف الثلثة فكذلك
يتحلل بسرعة واما الاخلاط فحالها متوسط بين ذلك فلا تتحلل تحلل الارواح ولا يبطئ في التحلل كالاعضاء فلا حمى سريعة
كالارواح ولا بطيئة التحلل كالاعضاء.

الفصل الثاني

في حمى يوم انا قدمنا الكلام فيها على ما عداها من اصنافها لكونها
ابسط اصنافها لانه حدث ذكرها من غيرها وذلك للطافة مادتها وثانيها ان محلها اشرف من محل غيرها واذا عرفت هذا
فنقول حمى يوم حرارة غريبة تحدث في البدن بواسطة تجددها في ارواحه مضرة بافعاله ضررا اوليا وهذه الحمى …
… من حيوان يولد ويعيش ويموت في يوم واحد لكن يجب ان يعلم ان هذه الحمى …
وغالب الامر انها لا تتعدى الى سبعة ايام وقد ذكر الشيخ في الرابع من القانون عند ما تكلم في الحمى منها الى خمسة
ايام وفيه نظر لانه من البعيد ان تبقى الحرارة متعلقة بالارواح في هذه المدة من غير ان تتعلق بالاخلاط والاعضاء
وهذه الحمى تنقسم الى ثلثة اقسام كانقسام الارواح حمى يوم طبيعية وحيوانية ونفسانية ويعرف تعلقها باحد الارواح
المذكورة بما يتقدمها من الاسباب فانه اذا كان قد تقدمها تخمة او سوء استمرا فهي حمى يوم طبيعية وان كان قد تقدمها

غضب او غم او غيرها من الامور النفسانية فهي حمى يوم نفسانية وان كان قد تقدمها فكر او ادامة سهر فهي حمى يوم نفسانية وايضا
هذه الحمى اما من داخل واما من خارج والداخلة كالتخمة والورم والخارجة كالحركة وما الى الدخانية فان كانت الى الحمرة فقد
هذه الحمى … الشدة في مسام الجلد فيجمع الابخرة من التحلل … البارد او القوة … في البدن
كانت دخانية ارجعها ما يحدثه من الابخرة الحارة المنتقصة من المادة المستعملة والحرارة الحادثة عن الغضب والهم
يحدث هذه الحمى ايضا من وجهين احدهما من جهة الالام والثاني من جهة ما يتأدى منه الى القلب من الحرارة الغريبة الحادة
ببخارة الغليظة الكدرة العفنة او بحرارة يستحيل ان يتعدى لذاتها فمتى كانت المتعدية … الحرارة الى القلب
بواسطة بخار وحفرة بلا عفونة كانت الحادث عنه حمى يوم ومتى كانت المتعدي منه الى القلب بخرة مع عفونة كان الحادث
عنه حمى عفن والخارجة الحركة مفرطة بدنية كالتعب المفرط او نفسانية كالغضب المفرط فان مثل هذه الحركات متى افرطت
سخنت البدن … ثم الروح لانها قابلة لذلك واما استحالة الفكر فما يرد على البدن واما استعمال الادوية مسخنة فانها
تسخن البدن ثم يسخن الروح او استحمام بمياه قابضة كالشبية والزاجية فيسد المسام ويحتبس الابخرة او يسخنه
كالحرة والنفط والكبريت او طول مقام في هوا حار كالحمام والشمس او استعمال السكون مفرط بعد اعتياد حركات تحلل بها
ابخرة حادة حارة وعلامة هذه الحمى … ان لا يحدث فيها … ويكون
اعراضها مثل العطش والقلق والصداع خفيفة وان لا يكون الحرارة فيها حادة لذاعة بل يكون هادية كحرارات الصبيان ولا
يعرض في النبض اختلاف يعتد به ويكون حركة الانبساط منه اسرع من حركة الانقباض لان الحاجة في هذه الحمى الى
جذب الهواء البارد اشد من الحاجة الى دفع البخار الدخاني ولا يعرض … صبغ محسوس الا في الغضب
محسوس … ولا وجع في المفاصل ولا الاطراف … وعلامة كل واحد من اصنافها …
واعلم ان حمى يوم قد تنتقل الى حمى عفن وعلامة ذلك اشتداد … في اوقاتها …
… اسرع من انبساطها وان يشبه الاعراض المذكورة وربما قيل ان … من دخل العليل الى الحمام كان كما
… حمى يوم … لا يحصل شي من ذلك …
… وذلك استعمال …
… في النبض … الحمى … استعمال الغذا …

الفصل الثالث

كلام كلي في حمى العفن حمى العفن حرارة غريبة تحدث في البدن بواسطة تجددها في الاخلاط مضرة
بافعاله ضررا اوليا وهي تنقسم … والمفردة تنقسم الى ثلاثة اقسام
صفراوية وسوداوية وبلغمية والازمة تنقسم الى اربعة اقسام دموية وصفراوية وسوداوية وبلغمية والدموية تنقسم الى
… الطبيعية … وهي سونوخس و… تنقسم الى متزايدة ومنتقصة ومتساوية والصفراوية …
… وهي التابعة لورم بعض الاعضاء كورم الكبد والكلية … من الاعضاء …
… استعداد … الابدان للحرارة الغريبة وذلك لان العفونة فساد يعرض للابدان الرطبة
… قابلة …
فانها كيف … اجزاء الشيء ويفسد … ولا البرودة ايضا فانها تجمد وتمنع من … ولا شك ان …

العفونة اسرع استعدادا لحمى العفن فلذلك قلنا ان اشد الابدان استعدادا للحميات العفنية ما اجتمع فيها من الكيفيتين
الحرارة والرطوبة ويدل على صحة ذلك ما نشاهده في الخارج من حال العفن فانه لا بد من فاعل وهو الحرارة وقابل وهو الرطوبة
ولهذا لم يكن هناك رطوبة لم يكن هناك عفن بل يجفف الشيء وايضا فان الاجزاء المجتمعة تراكم بعضها على بعض
رطبة فانها تعفن ثم تشتعل وتصير نارا ... كانت خالية من الرطوبة فانها لا تعفن البتة بل تنحل عن حرارتها ولا تعفن
ان الصفراء والسوداء يابستان فلا تستعدان للعفونة لان الحكم عليهما باليبوسة انما هو بالقياس الى الدم والبلغم
بالفعل وكيف لا وهما خلطان والاخلاط اجسام سيالة على ما عرفت في مبحث الاخلاط واسباب هذه الحمى انسداد المسام
فيمنع الفضلات البخارية من التحلل والخروج وتستحيل في البدن وتتعفن رطوبات الغريبة الغليظة التي لم يمكنها ان
تتحلل بالتحلل والخروج وتستحيل في البدن وتتعفن رطوبات الغريبة الغليظة التي لم يمكنها ان تتحلل بالتحلل الذي
اشرنا اليه واما غلظ الاخلاط واستفراغها من التحلل والخروج من البدن فيجتمع بعضها على بعض وتعمل فيها الحرارة
وتعفن واما لزوجة المادة فتنفعل وكذلك السدد بعينه فهذه اسباب العفونة القريبة واما البعيدة فاما هواء مرتكب
واما استحمام بماء شبه او زايد واما استعمال اغذية غليظة لزجة رطبة واستعمال اغذية ... تركه استفراغ معتاد مثل فصد
واستعمال دواء مسهل او رياضة او غير ذلك اما تسكين ... مرطبة قابلة للعفن واما علامات حمى العفن فاعلم
ان الحمى المطبقة علامتها عرض عام ولكل واحد من انواعها عرض خاص اما العام فالصداع والعطش واما الخاص لحمى
يوم فقد ذكرناه واما لحمى العفن فقد لخصنا في عشرين احدها ان حركة انقباض الشريان فيها اسرع من حركة انبساط
لان الحاجة فيها جميعا الى دفع البخار اشد منها الى جذب الهواء البارد لانها كيف كانت لا بد وان يكون فيها عفونة
ومن الدليل الخاص لحمى العفن على ما ذكره الفاضل جالينوس في المقالة الاولى من الحميات وثانيها انه اكثر حدوثها عن
اسباب سابقة وان كانت من مادة فتكون بالعرض لانها متى حصلت ولم يكن في البدن مواد مستعدة في البدن
تغير بخلاف حمى اليوم فان اكثر حدوثها من اسباب بادية بخلاف حمى الدق ايضا فانها لا تكون الا عن الاسباب
السابقة الا بالعرض وهو كما قلنا في اعطاء الاسباب البادية لحمى العفن فانها متى حصلت صادفت الاعضاء مستعدة
لقبول الحرارة فيها احدثت حمى الدق ولا فلا وثالثها انها تظهر اشتعالا في البدن واشتعال الحرارة ويحس في الوجه لانها
مادتها مادة غليظة بخلاف حمى يوم فانها لا تحصل فيها شيء من ذلك للطافة مادتها وحمى الدق يكون الحرارة فيها
آخذة في الاعضاء والذبول ورابعها حصول النافض فيها والقشعريرة هذا ان كانت مادتها خارجة العروق وان كانت
داخلة العروق كانت النبض مختلفا والاعراض شديدة بخلاف حمى يوم لانها ليس فيها عفن ولا حمى الدق لخلوها عن
المادة وخامسها ان انقضاء حميات العفن لا يكون الا بعد ادوار متعددة وقلما تنقضي في دور واحد وحتى حصل
بادوار واحدة فهي عبارة عن مجموع زمان النوبة وزمان الترك بخلاف حمى يوم فانها لا تجاوز الاكثر من دور واحد
واما الدق فليس فيها دور والبتة بل حمى دائمة مستمرة آخذة على نمط واحد الا عند استعمال الغذاء فانها تشتد وسنذكر
العلة في هذا وسادسها ان الحرارة في حمى العفن نارية قوية لذاعة لا سيما اذا كانت مادتها من غير البلغم واما اذا كانت منه
فانه ذلك لا تظهر فيها في اول وهلة بل اذا انت ... الحاس على نفس الجسم وما احس بالاحق يحس المسام من لزوجة البلغم
وغلظه يحتبس الحرارة بخلاف حمى يوم فان الحرارة لا تزيد على حرارة الصبيان وفي حمى الدق لا يكون ذلك الا عند استعمال

الغذاء وسابعها ان البول في ابتداء حميات العفن يكون نضجانيا واما في حميات اليوم فانه يكون نضجا وفي حميات الدق
لا يكون كذلك لانه ليس هناك مادة موجبة للنضاجة وثامنها ان حميات العفن لا بد في معالجتها من الاستفراغ واما الامور
واحدة ثم يبدل المزاج بخلاف حمى يوم فانه يكتفى في معالجتها بتبديل المزاج وكذلك حمى الدق وتاسعها ان حميات العفن لا يكون
في ابتداءها مرض سابق الا نادرا بخلاف حمى يوم فانه يحصل فيها ذلك واما حمى الدق فلا يحصل فيها مرض البتة اللهم
الا ان يكون معها حمى عفن وعاشرها ان الابدان لا تسهو في اعطاط حميات العفن نقاء تاما كما في اعطاط حمى يوم بل
ربما عاودت معاودة يسيرة وذلك للطافة مادتها وطائفة مادة حمى يوم وحمى الدق وان لم يبق البدن منها ايضا عند ذلك
نقاء تاما لان الحرارة فيها متعلقة بجسم صلب فكان معاودتها لا تظهر للحس فهذه الامور تعرف بها حمى العفن وبقي
القسمين الباقيين من الحميات الفصل الرابع في الحمى الدموية قد علمت فيما تقدم ان الدم افضل الاخلاط الطبيعية
وذلك لانه مناسب للجوهر الروح لاجل الحرارة والرطوبة المعتدلة او معظم الغذاء على اختلاف المذهبين وهو لا بد في الاقتصار
زمان الخروج مشاركة يسيرة من الغير فانه لا يكون كذلك الا بشرطين احدهما ان يكون معتدلا في مقداره والثاني فان
يكون صالحا في كيفيته فان خرج عنها علت الطبيعة عن تدبيره وعند ذلك يستولي الحرارة الغريبة فيعفن او تعفنه
وتوجب الحمى فمتى خرج عن تلك الصورة المعتدلة في الكم والكيف حصل له حالتان احديهما الغليان والثانية العفن
فان الاول لا يعرض الا للطيف ورقيقه والثاني في غليظه وكدره فمتى حصلت له الاولى حدثت الحمى الحادثة عند غليانه
وهي المعروفة بسونوخس ومتى حصلت له الثانية حدثت الحمى الحادثة عند عفونته وهي المعروفة بالمطبقة ولذلك صارت
سونوخس اشرف ولشدة مشابهتها من المطبقة ثم اختلف الاطباء فيما بينهم في الدم عند عفونته هل يبقى على صورة
الدموية او يستحيل الى خلط آخر فذهب الفاضل جالينوس الى انه متى عفن صار صفراء قال في المقالة الثانية من كتاب
الحميات من اجل ما يظهر لي ان انظر هل يكون من الدم اذا عفن صنف من الحمى كما يكون اصناف منها من المرة
والبلغم فاني قد قلت ان الدم اذا عفن فقط من غير ان يعفن يكون منه الحمى المعروفة بحمى يوم وهو لد ... ههنا يعني الحمى
الغليانية وهي سونوخس وقد عرفت ان هذا القول يعرف انها خارجة من حمى يوم اللهم الا بالوجه الذي ذكرنا بعض
جالينوس ثم قال وقد ينبغي ان نبحث الآن عن الصنف من الحمى الذي يكون من عفونته فانه لا بد من ان يكون الدم
قد نالته العفونة ولعلنا ان نعلم اي صنف من الحمى يكون من الدم اذا عفن ثم قال ويشبه ان يكون قد تعفن الدم
ويكون الحمى المتولدة اسكن واقل عادة من الحميات التي يكون من سائر الاخلاط اعني المرتين ويكون فيها شيء على
نار دورا العيب خاصة فانا نرى الا ... يكون في اصحاب ذات الجنب ايضا اذا كان التي الذي ينفثونه احمر الظاهر
ان هذا هو الدليل الذي تمسك به في ان الدم اذا عفن صار صفراء فكانه يقول ان الدم عند ما يعرض لذات الجنب يكون قد
عفن ثم زال يجب كتاب الحميات الصغار وقال في آخر هذه المقالة واسرع الاخلاط وامرها ان ينقلب صفراء
اذا عفن الدم وعلى الجملة فقد صرح في عدة مواضع من هذه المقالة بان الدم اذا عفن صار صفراء وقد ذهب الى هذا
من المتأخرين ابن رشد حيث تكلم في الحميات في كتابه المسمى بالكليات فانه قال هناك ونوبة هذه الحمى اي الدموية
شبيهة بنوبة الصفراء اعني الغب وانما كان كذلك لان الدم اذا عفن فبالضرورة الى طبيعة الصفراء ولذلك ليس يخالف
هذه الحمى حمى الصفراء التي في داخل العروق الا بالاقل والاكثر فانه كما قلت ليس يكون في البدن حمى صفراوية

عفنت بل متى حدثت مثل هذه الحمى فبلت نمرية لان الصفرا لا تعفن الى النضج الا ان يخالطها الدم وفي هذا الكلام بحث
من وجهين احدهما ان تولد ان الدم اذا عفن ما لضرورة الى طبيعة الصفرا وسيأتي بيان بطلانه وثانيهما في قوله الصفرا
لا تعفن الى النضج الا ان يخالطها الدم لان هذا انما كان يصح لو كانت الصفرا عديمة الرطوبة التي بها يقبل النضج والعفن وليس
الامر كذلك بل فيها رطوبة في قوامها ومزاجها وكيف لا وهي رطوبة الدم وانما حكمنا عليها باليبوسة بالاضافة الى الدم
والا فهي رطبة ولو لم يكن كذلك لما قبلت العفونة وذهب الا واحدا بقراط الى انه اذا عفن لم يخرج عن كونه مرية تحالج
وملحق وا ما ذكره جالينوس ففيه نظر من وجوه اربعة احدها ما ذكره الشيخ في الكتاب من ان الفاتر شميت تكلم في ان
العفنة وهوان صيرورة الدم كذلك لا يخلو اما ان يكون في حال العفن او بعد العفن فان كان الاول فهو باطل لان العفن
مع حركة مخالفة الى زمان ما يحصل ان يصير صفرا او سودا في زمان الاستحالة بل لا يكون كذلك الا بعد الاستحالة وبقي ان
يكون صيرورته الى ذلك بعد العفن لكن ذلك فاسد لانه اذا عفن وصار لطيفه صفرا وكثيفه سودا لا يلزم ان يكونا معفنين
فانه قد يصير من العفن ما ليس بعفن كما يتولد من العفونات حيوانات صحيحة البدن لا عفونة فيها ولو كانت كونه من العفن
ايجب ان يكون عفنا لكان رماد الكثيف عفنا ايضا ولكان هناك حميات صفراوية وسوداوية فلا يكون انتسابها الى الصفرا
او الى انتسابه الى السودا ولا يكون عفن الدم موجبا لصيرورته الى الصفرا اولى من السودا وثانيها ان الدم لكان ...
عفونته يصير صفرا فتاب نوابها واشتد اشتدادها والوجود بخلافه فانا نرى المطبقة مستمرة ونوابها ليس فيها انتصاب ...
ولا فترة ولا نوبة وما ذكره من مرضات يجب قد ذكرنا انه لا يمكن ان يكون الا من مادة لطيفة تنفذ في الفضا وتتحد ...
وما استدل به من حمرة النفس على ان المادة دموية فليس بحق لان النفث الخارج من الصفرا يكون لونه احمر وثالثها ...
الدم عند عفنه صفرا لكانت اعراضه اعراضها مثل مرارة الفم وحدة القارورة ورقتها واصفرار اللون وغيرها من اعراض ...
والوجود بخلافه فانا نرى الفم في المطبقة حلوا ولون البدن احمر والقارورة فانية القوام كدرة القوام وغيرها من اعراض الدم
ورابعها انه لو صار صفرا لكنا نعالج هذه الحمى الدموية بالمبردات المطفئات والوجود بخلافه فانا لا نعالجها الا بالمبردات المطفئات
والادوية المطبقات لغليان الدم وحدته فالدم اذا عفن لم يخرج عن كونه دما كما ان البلغم اذا عفن لم يخرج عن كونه بلغما والحق
حكمه سائر الاخلاط في بقائها على حقيقتها عند العفونة ولنرجع الى غرضنا وتقول المطبقة تنقسم الى ثلاثة اقسام ساذجة
ومتزيدة ومتنقصة قال الاطباء والعلة في هذا ان المتعفن من الدم لا يخلو اما ان يساوي المتحلل او يزيد عليه او ينقص فان
ساواه كانت الساذجة وان زاد عليه كانت المتزيدة وان نقص عنه كانت المتنقصة ثم قالوا والعلة في هذا من وجوه لكن احدها
مقدار الدم فانه متى كان كثيرا وكان قابلا للعفن فاذا عفن شيء منه سرت العفونة الى جميع اجزائه فكان المتعفن اكثر من المتحلل
فكانت متزيدة ومتى كان قليل المقدار ولم يكن قابلا للعفن كان المتحلل اكثر من المتعفن وكانت متنقصة وان كان متوسطا
في المقدار والقبول كانت ساذجة وثانيها منافذ البدن فانها متى كانت ملززة كان المتعفن اكثر من المتحلل وكانت متزيدة
ومتى كانت متخلخلة كان المتحلل اكثر من المتعفن وكانت متنقصة ومتى كانت متوسطة بين ذلك كانت ساذجة وثالثها
القوة المدبرة للبدن فانها متى كانت قوية مستولية بادرت الى تحليل البعض ومنعت من فرط التعفن وكان المتحلل اكثر من المتعفن
فكانت متنقصة ومتى كانت ضعيفة كان حالها بعكس ذلك فكانت متزيدة ومتى كان حالها متوسطا بين ذلك كانت ساذجة
ويمكن ان يقال العلة ان العفن لما احتاج الى فاعل وقابل فان كان الفاعل في فعله مساويا للقابل في قبوله كان المتعفن

مساويا للمتحلل وكانت الحمى الحاصلة منه متساوية ومتى كان الفاعل في فعله اقوى من القابل في قبوله كان المتحلل اكثر من المتعفن
وكانت الحمى الحاصلة منه متنقصة ومتى كان الفاعل في فعله انقص من القابل في قبوله كانت الحمى الحاصلة متزيدة وهذه قد تنتقل
الى البرسام وعند ما يكون المادة قد استفادت حدة قوية والطبيعة غير محتملة ودماغ العليل ضعيف الى الاصل واما العارض وقد
ينتقل الى الحمى المحرقة وذلك عند ما يكون حادة ايضا وقد مالت الى جهة القلب او الى المعدة او الى الكبد وقد ينتقل الى الجدري وذلك
عند ما يكون العليل قد بعد عن تحرك هذه الحمى لمادة بسبب المناسبة او قد بعد ولكن لم يدفع مادته اندفاعا جيدا الى انه ...
فادت هذه الحمى وزادت فيها حركتها وقد تنتقل الى الحصبة وذلك عند ما يندفع لطيف الدم الى ظاهر البدن وكذلك كان اكثر
حدوثها في البلاد ... واما علامات هذه الحمى فتقدم الحرارة من غير نافض ولا اقشعريرة وذلك لان المادة محصورة في العروق غير مارة بالاعضاء
الحساسة الا عند اندفاع المادة بالعرق فان الطبيعة في مثل هذا الوقت تدفع مادة هذه الحمى الى خارج العروق وحينئذ يحصل
النافض والاقشعريرة وعظم النبض وامتلائه وانتفاخ الاوداج وحلاوة الفم والحكاك في مخارج الدم لاعتياد الطبيعة بدفع المادة الدموية
فيما يعظم النفس ويتواتر لشدة الحاجة واختلافه لشدة المقاومة الكائنة بين الطبيعة والمرض ويكون مع ذلك غير منتظم ويبقى
النفس لكثرة المادة لا لالات التنفس ورقة القارورة وكدرتها ما يدل على ذلك التدبير المتقدم والسن والوقت الخاص وعلامة
انتقالها الى البرسام تشويش افعال الدماغ وبياض البول وصفائه وبياض البراز ايضا لارتفاع الصابغ الى جهة الدماغ وقوة الحرارة
في الاعالي وربما احتبس البراز لاحتراق الفضول وسخانة الوجه وبياضها وعلامة انتقالها الى المحرقة قوة الحرارة والتهابها في نواحي
القلب والكبد والمعدة فوق ما ينبغي ... وعلامة انتقالها الى الجدري ظهور وجع في الظهر والحكاك في الانف وفزع
في النوم ونفس شديد وقوة الحمى واشتعالها في الباطن وضيق النفس ... وتشابه ... الصوت ... صداع
ووجع في الحلق والصدر ... في الاطراف وعلامة انتقالها الى الحصبة قريبة من علامة ظهور الجدري لكن الاشتعال
هنالك في الباطن اقرب وكذا الحرارة والعطش ايضا ... لان المادة هنا لطيفة تطلب الاعالي

الفصل الخامس في حمى الصفراوية ويعني الغب ... بالبونانية ... المادة الصفراوية تارة تكون منتشرة في البدن وتارة تكون في عضو
واحد ويعني في العروق تارة تكون عفنة وتارة تكون خالية من العفونة فالمنتشرة الخالية من العفونة يحدث منها اليرقان
والعفنة يحدث منها الحمى الصفراوية والمختصة الخالية من العفن يحدث منها داء الثعلب والعفنة يحدث منها الحمرة ثم الحمى الصفراوية
والمختصة الخالية من العفن يحدث منها داء الثعلب والعفنة يحدث منها الحمرة ثم الحمى الصفراوية تنقسم الى دائمة وذلك
عند ما يكون مادتها داخل العروق والى دائرة وذلك عند ما يكون مادتها خارج العروق وعلامات يعفن في بعض نواحي الاعضاء والى
غير ذلك عند ما يكون مادتها خارج العروق ... الغب في بعض قرب مادة الدائمة قريبة من القلب والكبد والمعدة ويشتكم
منها ... والمفارق ... الى خالصة وهي ما يكون مادتها صفرا لا يشوبها بلغم والى غير خالصة وهي ان يخالطها
بلغم ونوبة الغب الخالصة من ست ساعات الى اثنى عشر ساعة بمعنى انها لا تتاخر ... عن اثنى عشر ساعة ...
منها ... هذا الوقت ثم هذا يختلف باختلاف البلغم في كميته وكيفيته والدائمة الخالصة زمان اشتدادها كزمان نوبة
الدائرة الخالصة ومكث نوبها كزمان ... لكن الدائرة ليس لها نوايب ... بل اشتداد ... وحدة العلة ...
... والنوايب ... في دوام هذه الحمى وعلامة الحمى الصفراوية مطلقا صفرة اللون ومرارة الفم وشدة اللهيب
والعطش والضلع ... في البدن شبيه ... وذلك لحدة المادة ... ونافض وذلك لدفع المادة للاعضاء

الملتهبة بها وسبب الحرارة الغريزية الى باطن البدن خوفا منه وذلك قد يراد هذا يكون في مبادي هذه الحمى اقوى مما بعد ذلك
وذلك لان المادة في مباديها يكون فيها حادة دفعة الحرارة سريعة الجريان فتكون شديدة النكاية للبدن ثم بعد ذلك ربما
انفذها في النضج بكسر حدتها ويعتدل سورتها وقوتها فيقل لذعها للاعضاء ونكايتها لها واعلم ان حمى الربع يحكى ذلك
ولذلك صار وقوع الحرارة فيها وشدة اللهيب شديدا بالقياس الى نظائرها وسنتكلم فيهما عند الكلام في النافض عن قريب
علامة الحمى الصفراوية صبغ القارورة وحدتها وربما لا يظهر فيها ثقل فان الحميات الصفراوية لا سيما الخالصة كثيرا ما تنقى
طرفة القارورة وسنتكلم في هذا عند ذكرنا البول في هذا الكتاب ويكون اللسان خشنا جافا وربما اسود لشدة الحرارة
ويكون النبض سريعا متواترا لشدة الحاجة واما الفرق بين الخالصة وغير الخالصة من وجوه خمسة احدها ان الخالصة نوبتها
من ست ساعات الى اثنتي عشرة ساعة وربما دامت اطول من ذلك فهي غير خالصة وثانيها ان الخالصة تنقضي في سبعة ادوار وغير
عشر وكل على ما ستعرفه في البحران من هذا الكتاب والدور عبارة عن مجموع زمان الاخذ والترك فالابتداء فيه رابعة النضج
الغب الخالصة اطول لما يكون ينقضي في سبعة ادوار وهذه متى كانت داخل الدوف فهي تنقضي في سبعة ايام وثالثها ان
يكون ابتداؤها انقض اقوى واقلاعها اسرع وذلك لان مادتها حارة لطيفة وحال غير الخالصة لا تكون كذلك
ورابعها ان الخالصة يسرع فيها مجيء النضج ويتقدم علاماته وذلك للطافة مادتها وغير الخالصة يتاخر فيها ذلك
وخامسها ان في الخالصة يظهر النضج اما في النبض وهذا لذلك للطافة المادة وفي غير الخالصة لا يظهر فيها
لغلظ مادتها ولطافة مادة الخالصة وحدتها يسرع فيها نضج القارورة ويشتد العطش والتلهب ويقوى الصداع
والاعراض كلها لما ذكرنا الفصل السادس في الحمى المحرقة وهي تسمى في اليونانية قاوسوس وحدتها على وجهين
يكون عن بلغم مالح حسب الحكم ... الاوعية كتاب ابيديميا وجالينوس في شرحه للامراض الحادة وتارة عن عفن
ما ينشف في جملة البدن او في العروق التي حول القلب والمعدة والكبد وهذا هو المشهور الآن بين حذاق الاطباء
المحرقة وعندهما نقول ان قاوسوس تشبه الغب الخالصة الدائمة التي تعفن مادتها داخل العروق التي لا تكون حوالي القلب
والمعدة من وجهين احدهما ان كل واحد منهما يكون من عفن محض وثانيهما ان كل مادة كل واحدة منهما داخل العروق
وتزيد على ذلك بدوام الاخذ وتفارقها من وجوه اربعة احدها ان هذه قد تكون من بلغم مالح وثانيها ان مادة هذه
هي القريبة من القلب والكبد وثالثها ان الاعراض في هذه الحمى اشد مما في الغب الخالصة وذلك مثل العطش
واختلاط الذهن ورابعها ان مدة هذه الاعراض مدة ملك واعلم ان الطبع كثيرا يحتبس في هذه الحمى وذلك لشدة ...
الاطراف المنتهية الى جهة اخرى ... الحرارة في الباطن فيشتد ... البرد ... الطبيعة
مقاومة المؤذي ما شغلها عن دفع الفضل المذكور واما العطش فانه في هذه الحمى يكون في الغاية لحرارة ...
يحدث سعال يابس اي بلا مادة قال الفاضل في رابعة الفصول من عرض له في حمى محرقة سعال كثير ثم كان ... لا
يكاد يعطش قال الجالينوس ... يابس ... المادة فان المادي ... العطش ...
الطبيعة والحرارة الى مقاومة المادة ونضجها ولا شك ان في نضج المادة ... الرطوبات ... ويشتد الحرارة ...
اشترطان يكون يابسا وهذا يكون المحلولة الرئة ... سوء مزاج عليها ما ... حركة الطبيعة
لدفع المؤذي عن الرئة ... المؤذي ... حركة لدفع هذا المؤذي ... الرئة

والتي ...
ما يجاوره لمطيرة شدتها ... واعلم ان هذه الحمى متى حصلت للشايخ كانت رديئة لوجهين احدهما انه ... نهاية لعظم قوة
وثانيهما ... لا يحتمل مقاومتها فاما الشبان فكثيرا ما يعرض لهم هذه الحمى ويكون خطرها اقل ... الامر بهم
ومتى حصلت للصبيان كانت اعراض فيهم اهدى واسكن مما في الشبان واعلم ان هذه الحمى لا يكون معها نافض ولا قشعريرة الا
البحران وسنتكلم في هذا قال ابقراط في سادسة الفصول من عرض له في الحمى المحرقة رعشة فان اختلاط ذهنه يحلها اعلم ان
هذه الصناعة اختلفوا في تفسير هذا الفصل فذهب الفاضل ... الى ان الضمير عائد الى الحمى قال وذلك لان مادة هذه
الحمى محصورة في العروق فاذا خرجت واندفعت الى الاعصاب لضعفها حصل فيها حصلت الرعشة ثم نادت الآفة الى المبدا
الذي هو الدماغ فحصل اختلاط الذهن وذلك بسبب انحلال الحمى فان قيل فعلى هذا الحمى تنحل بالرعشة فما الفائدة في ذكر اختلاط الذهن
الفائدة فيه ان الاختلاط في مثل هذا الوقت يدل على اندفاع مادة الحمى بالكلية الى جهة الاعصاب حيث انها الة الدماغ وتحصل منها
اختلاط الذهن وهو الشيخ في الكتاب الرابع من القانون حيث تكلم في الحمى المحرقة ان الضمير عائد الى الرعشة قال فان حرارة الحمى اذا بلغ
من قوتها الى ان تحدث اختلاط الذهن فانها تلطف وتخرج مادة الرعشة من الاعصاب ... قال المسيحي وفي هذا التاويل نظر فان
ابقراط انما ... بحمى محرقة وكان به رعشة ... هذا ما قاله في هذا الموضع ايضا ... ابقراط من عرض له الحمى المحرقة
ثم كان به اختلاط الذهن ... الرعشة لانتقال المادة من الدماغ الى العصب وهذا تاويل حسن ... لا يليق بكلام ابقراط في
هذا الفصل لان ... النصل ... السبع لا يحتاج الى ... وكان به رعشة بل المحة ... ولا يوجد
على ... الرعشة وهو ... في الحمى المحرقة رعشة فان اختلاط ذهنه يحلها ذلك
الرعشة العارضة وهذا لا يصح لا ... في تفسير هذا الفصل ... بان حاصل معنى الفصل ثم قال وبهم
من ذهب الى ان الضمير عائد الى الرعشة ... بالنسبة ... ان المادة الموجبة الرعشة في الحمى اذا اصعدت
الى الدماغ لضعف حصل فيه من سورة الحرارة ... ولا شك ان المادة متهيئة للاندفاع ... الحرارة لما ... الا الاندفاع
فانما يحدث اختلاط الذهن فيكون اختلاط الذهن سببا لانحلال الرعشة وهذا تاويل ... لان ابقراط ما قال من حدث به
حمى ... كان به ... من عرض له في الحمى المحرقة رعشة ... ما قال وكان به رعشة ... انه
لا شك ... قال فيكون اختلاط سببا ... والتعليل ... ان في الحمى المحرقة لا يكون
الحمى فيها في الظاهر ... في الباطن ... الكائن ... العطش ... اختلاط الذهن
... الكائن عن البلغم المالح الفصل السابع في الحمى البلغمية ... باليونانية ... منها خاصة
تسمى بالعربية ... جالينوس في كتاب ... اصناف الحميات البلغمية الثابتة ... الاربعة ... احدها ان زمانها
... الى زمان ... ان مدتها طويلة ... تكون الحاجة الى تناول الغذاء شديدة ... الضعف ... الغذاء
... الى جهة الاعضاء ... بسبب استيلاء البلغم ... من خواص الحمى البلغمية ضعف المعدة
... حوالي ... خاصة ... ماداتها ... فيكون اجتهاد الطبيعة في
... اجتهاد ... في ... الطريقة في ... ان ... الحمى ... في السبب ... السبب ...
... المزاج ... كل واحد منهما ... العارض ... البلغمية ... السوداوية
... مادتها ... الطبيعة ... الصفراوية لان مادتها الطف

من بلغمية المادة ولانها تمانع القوة المدبرة للبدن [illegible] واما الحميات الدائمة فنادرة لعلها الدموية العفنة وذلك لحاجتها الى
كثرة مادة فانها تلزم اخذها ثم البلغمية لما ذكرنا والقدر ايضا ثم السوداوية ثم الصفراوية واما الوقت وذلك حين البلغم [illegible]
يكون عفنا الا لكون فان كان عفنا فاما ان يكون منتشرا في جملة البدن او منحصرا في عضو فان كان منتشرا فاما ان يكون في
العروق او خارجها فان كان داخلها احدث البلغمية الدائمة وان كان خارجها احدث الدائرة وان كان في عضو واحد
احدث اورما وان لم يكن عفنا فاما ان يكون منتشرا في البدن او في عضو مخصوص فان كان الاول احدث الاستسقاء وان كان
الثاني احدث الترهل واكثر حدوث هذه الحمى المطبقة اما بالطبع كالصبيان والنساء واما بالاكتساب كاصحاب الدعة والترفه
والصبيان كثيرا ما يعتريهم هذه الحمى لا لانهم ابرد الناس مزاجا بل لكثرة شربهم [illegible] في المآكل والمشارب
النهم والمرتاضين عقيب استعمال الاغذية الغليظة رطبة والسمين عقيب ذلك والنوبة من البلغمية اردا من الصيفية لاجل
الشتاء لانه تكثف المسام ويحتبس المادة وطبيعة الفصل تزيد فيها ولمضادتها للقوة [illegible] الصيف ارداء لان الشتاء مناسب
لمادة هذه الحمى والامراض المناسبة اقل خطرا من غير المناسبة بخلاف ما في الصيف فانها غير مناسبة [illegible]
حدوثها الا من سبب قوي والحق ان الشتوي اردا لان زيادة المادة فيه ومضادته برد الهوا [illegible] الصيفية وان
حدوثها وان كان من سبب قوي فزاله حرارة الهوا تعاون مداواتنا في ازالة المرض ومن الحميات البلغمية الليلية وهي التي تاخذ
بالليل وتترك بالنهار والنهارية وهي التي يكون بعكسها وقد اختلفت الاطباء في ان الليلية اردا او النهارية فقال القوم الى ان
الليلية اردا واحتجوا على ذلك بان القوة والحرارة الغريزية [illegible] في الليل [illegible] النهار فحصول نوبة الحمى في مثل هذا الوقت
دليل على كثرة المادة بحيث انها قهرت ما ذكرنا واوجب القوة وذهب الشيخ الى ان النهارية اردا واحتج عليه بان التحلل من البدن
في النهار اكثر منه في الليل لان المسام فيه منفتحة والهوا حار فتجذب المادة الى ظاهر البدن فحصول النوبة في هذا الوقت
دليل على كثرة المادة [illegible] والحق ما ذهب اليه الشيخ فان النهارية اردى من الليلية [illegible] ما ذكرنا
[illegible] كثيرا ما يقع في الدق وذلك لانها اذا كانت تنوب بالنهار فراحتها تكون في الليل ولا شك ان صاحب [illegible] الى الغذاء
الواجب استعماله في زمان الراحة وهو الليل واذا تناول الغذاء بالليل يجب ان لا ينام [illegible] الى الدماغ [illegible]
وربما يحصل [illegible] العلة لعدم استقرار في [illegible] استمرا [illegible] وذلك [illegible] البلغم [illegible] مادة الحمى [illegible]
مع التكلف السهر [illegible] ما ذكرنا فينضاف الى مقاساة النهار سهر الليل وذلك مما يوقع في الدق وينهك القوة [illegible]
ان يقال ان رطوبة الغذاء المستعمل [illegible] تجفيف السهر وحر النهار فان الغذاء المستعمل في هذه الحمى ليس [illegible]
[illegible] الرطوبة والغذائية [illegible] لاجل [illegible] المادة [illegible] من الحميات البلغمية التي [illegible]
[illegible] وهي المسمى باليونانية [illegible] وهذه الحمى تكون من بلغم غليظ قليل المقدار عفن في الباطن [illegible]
[illegible] الظاهر [illegible] الباطن بالنسبة الى الظاهر [illegible] ان القوة في [illegible] الصورة [illegible]
الى الباطن [illegible]
قليلة المقدار عفن في الباطن [illegible] على تسخين الظاهر [illegible] ومن الحميات [illegible]
هي التي تسخن بها الظاهر ويبرد الباطن وهذه تسمى باليونانية [illegible] وحدوث هذه الحمى عن بلغم زجاجي [illegible]
في الباطن وبلغم عفن في الظاهر [illegible] البلغم الزجاجي [illegible]

[illegible] الكائن في الظاهر [illegible] اعضاء آخر حساسة فاحست ببرده ومن تلك الحميات الحمى التي لا تظهر
برودتها [illegible] وكذلك هذه تسمى باليونانية [illegible]
[illegible] ومن الحميات البلغمية الحمى الغشيية وهي التي تحدث الغشي فيها يجيء النوبة
[illegible] ولذلك احتيج الى
[illegible] عند مجيء النوبة [illegible] ويوجب الغشي [illegible]
[illegible] صاحب هذه الحمى عند مجيء النوبة [illegible] المعدة [illegible]
[illegible] الى المعدة [illegible]
[illegible] الحمى [illegible]
[illegible] المادة [illegible]
[illegible] القوة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] المادة [illegible]
[illegible] النوبة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] النوبة [illegible]
[illegible] المادة [illegible]
[illegible] الحمى [illegible]
[illegible] المادة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الحمى [illegible]

لم يشتد الحمى بعد استعمال الغذاء بخلاف المدقوق فان حماه تزيد وتشتد بعد استعمال الغذاء واما علامة البلغمية والنهارية
والتي يبطن فيها الحرارة ويظهر البرد وبالعكس والتي تظهر فيها وتبطن في الغب فذلك ظاهر من اخذها ونوائبها **الفصل**
الثامن في الحمى السوداوية وهي المسماة باليونانية طيطارطس وتسمى الربع قيل لان ابتداء النوبة الثانية من نوائبها يكون
في اليوم الرابع من ابتداء النوبة الاولى فلذلك سميت بهذا الاسم باليونانية طيطارطس ومعناه بالعربية الشدة وكذلك قال
الشيخ في الكتاب الثاني من القانون عند ما تكلم في لسان الحمل انه ينفع من الحميات البلغمية اي الغب اذا عرفت هذا فنقول
السوداوية اما ان تكون مبثوثة في جملة البدن او خاصة ببعض دون بعض فان كان الاول فاما ان يكون عفنه او خالية من العفن
فان كان الاول اوجب حمى الربع الدائمة ان كان ذلك داخل العروق او الدائرة ان كان ذلك خارج العروق وان كان الثاني
احدث اليرقان الاسود وان كانت حاصلة في عضو دون عضو فاما ان يكون عفنه او خالية من العفونة فان كان الاول
احدث السرطان وان كان الثاني احدث الورم المعروف عند الاطباء بالصلابة فالحمى السوداوية مرض حادث من اختلاط
الخلط الاسود والمتعفن في جملة البدن اما داخل العروق او خارجها ومن الحميات السوداوية حمى الخمس والسدس والسبع
وذكر الفاضل جالينوس انه لم يحس هذه الحميات الشديدة قال ولا يبعد ان تقع هذه الحميات لسوء تدبير العليل فلا تشكل
التدبير زالت الحمى وان عاد عادت فيكون عودتها لعود التدبير لا لمواد تنصب الى مكان العفن يوجب هذه الحمى
واما ابقراط فانه حقق وجودها وقال ان هذه الحميات لها مواد مخصوصة توجبها والاشبه ان يكون مواد هذه الحميات
مواد سوداوية متولدة من بلغم زجاج ويجمع مع ذلك تقليد القدماء والذي يدل على لزوجة مادتها طول مدتها وعلى غلظ مادتها
بعد نوبتها فان قيل لم لا يحدث البلغم حمى الربع غير ما ذكرنا عند ما يغلظ قوامه ويقل مقداره كما احدثت السوداء
عند غلظها وقوامها وقلة مقدارها لما يمنعه سبب غلظ البلغم البارد جدا واما حرارة قوية مجوفة وعند استيلاء احديهما عليه يخرج
عن كونه بلغما ويصير سوداء على ما عرفت في مباحث ما قال ابقراط ان السبع طويلة المدة ولست … والحميات ادوار بعض
لا يكون قبل السل وبعده اقول اما ان السبع ليست … فلطول زمان نوبتها فيضرع القوة بذلك وايضا فان
مادتها غليظة فيكون القوة مستولية عليها واما الخماسية فان زمان راحتها قصير ومراده بالسل الدق ولا شك انه قد
تحدث في الدق لقصر زمان الراحة وكثرة المادة فيستعمل الاعضاء ويحصل الدق وفيه نظر ولم يلزم منه ان تقع في
الدق بطريق الاولى لان زمان راحتها اقل من زمان راحة الخمس ومادتها اكثر من مادة الخمس والظاهر انه مراده
من قوله والخماسية اردى الحميات لانها تكون قبل السل وبعده ليس ان الخماسية تقع في السل بل المراد ما قال جالينوس
ان هذه الحميات تقع لسوء تدبير العليل واذا كان كذلك فيكون هذه الحمى انما تحدث عند ضعف القوة فيقع …
في الدق وفيه نظر فمن اراد تحقيق قول ابقراط فليرجع الى حميات القانون فان الشيخ قد بسط القول فيه …
واما انها تكون بعد الدق لان المواد عند احتراقها وتحليلها في السل توجب هذه الحمى فيكون هذه الحمى رديئة
حيث هي دليل على حدوث الدق وسبب لحدوثه والحمى السوداوية اكثر حدوثها بعد امراض تتقدمها تزيد المواد في
السوداء وقلما تحدث ويكون الحمى الاصلية سليما واسلمها ما كان حدوثها عقيب الورم فان كان هناك ورم … ردي
في الاكثر الى الاستسقاء وكثيرا ما تشفى من الصرع لانها تخرج مواده من الدماغ وتبخرها … لما كانت الحركة النافضة
لا سيما الحمى … لذلك وكثيرا ما تشفى من المرض … اوجاع المفاصل والجرب والحكة والدوالي وداء الفيل …

… عن مكانها واخراجها من مواضعها وهذه الحمى صعب في ذلك اما على النضج من الحرارة واما على الدفع بحركة النافض
النوائب فان قيل كيف تكون حرارة الحمى معينة على نضج المواد وهي حرارة غريبة مفرطة بالاشتعال والمنضج انما هي الحرارة الغريزية
فلا شك ان المنضج بالحقيقة هي الحرارة الغريزية الا ان حرارة الحمى تعين في ذلك بمعنى انها ترقق قوام المادة الغليظة
… المنسدة … التي اخرجتها حركة النافض المتحللة … استيلاء الحرارة الغريزية على نضج
هذه المادة ودفعها يكون اكثر ما يرى مما اذا كانت خالية من ذلك وعلامة الحمى السوداوية نافض شديد ويكون … في
المفاصل كله كذلك لغلظ المادة وبرد شديد … وذلك لبرد المادة الا عند انتهاء النوبة فان الحرارة تشتد ويكون
… منها عند انتهائها نوبة البلغم لان المادة ههنا يابسة وقد علمت ان الحرارة متى تلاقت جسم يابس كانت حادة …
… الحمى من نوائب البلغمية لان المادة فيها يابسة فلم يجد حرارة الحمى … لان قد عرفت ان الحر
… الحرارة في الابدان والبول في هذه الحمى في ابتدائها يكون ابيض رقيقا … النضج وذلك لغلظ المادة
… الكائنة معها تمنع المادة من النفوذ والخروج واذا كان منتهى هذه الحمى فان البول يغلظ ويسود
… بمادة هذه الحمى ولذلك صار سواد البول وغلظه في هذه الحمى دليلا محمودا … يختلف
… وذلك لان مادتها متولدة من اخلاط شتى … في هذه الحمى عند انفصال نوائبها اكثر مما في هذه
الحميات البلغمية وذلك لان مادتها … فيسهل خروجها … البدن في الحمى البلغمية اكثر لان مادتها
… والنبض في هذه الحمى يكون مائلا الى الصلابة بيبس المادة … لثقل المادة … سرعة …
… القوة فان الحرارة حينئذ تشتد كما عرفت … يكون اكثر من السرعة لان القوة ضعيفة …
… ههنا … في الحمى الصفراوية لان الصفراوية اكثر يبسا فيكون … المتولد منها اكثر …
… اسرع واعلم ان الوجع الخاص بهذه الحمى وجع الطحال كما ان الوجع الخاص بالبلغمية وجع فم المعدة والصفراوية
وجع الكبد لكثرة الصفراء المنصبة اليه والمائلة الى جهته … هذه الحمى من التدبير المتقدم والسن والمزاج
… البلد والعادة … من النوائب ضعيف جدا … والحمى الخمس والسدس فعلومة من نوائبها
… قولنا حمى خمس انها تاخذ في اليوم الخامس من ابتداء نوبة اخذها قياسا على الربع وكذلك السدس والسبع **الفصل**
التاسع في حمى الدق هذه الحمى تسمى باليونانية قطيقوس اي الثابتة وهي حرارة غريبة تحدث للبدن بواسطة …
… وينبغي ان نقدم مقدمة … وهي ان الذبول معناه اختلال الرطوبات الغريزية وخروج طبيعة الاعضاء من
… والمائل الى النقصان والاضمحلال وهو ينقسم الى … طبيعي … وقد عرفت سببه فيما تقدم … غير طبيعي
… كذلك واعلم ان الذبول يحدث من … احدها … استيلاء الحرارة بحيث تنشف رطوبة الاعضاء
كما يعرض … عند استيلائها على الاشجار والنباتات في صميم الصيف وثانيها البرد … الحرارة الغريزية …
… الغذاء … من النفوذ … كما يعرض للاشجار والنباتات في الشتاء …
البرد وثالثها … الرطوبة … للاعضاء … الاعضاء … عرض … تحلل … كذلك
كما يعرض للنباتات اذا … ثم يجف … الاجزاء …
… الدق … حادث عن الاول … عن الثاني والثالث … قد عرفت انه في هذا السن …

البرد وينشف البدن فضلات وتبقى رطوبة غريبة صالحة للانعقاد فهذه اسباب ذبول الاعضاء مطلقا ثم نقول والدق المنقسم
الى ثلثة اقسام دق مطلقة وذبولية ومفتتة قال الاطباء وذلك لان رطوبات البدن المحروزة التي هي غير الاخلاط الاربعة احديها
التي في اطراف العروق الصغار الشبيهة برطوبة الانداء والنباتات الكائنة في مجاري الماء من اقرانها وانفصالها وثانيتها التي
في الاعضاء الشبيهة بالرطوبة التي في مثل النباتات التي تم انعقادها النبح والانعقاد الشبيه بجوهر العضو وثالثها التي انعقدت
بالاعضاء ثم يتشبه بها تشبيها تاما وهي الشبيهة بالرطوبة التي هي القريبة العهد بالانعقاد ورابعتها الرطوبة الاصلية المنوية التي
اتصلت بالاعضاء الشبيهة برطوبة ثمرة النبات الكاملة الانعقاد والجفاف الحافظ لجوهرها المانعة لها من التشنج والتفتت
واذا عرفت هذا فنقول قال الاطباء الحرارة الغريبة عندما تفنى الرطوبة الاولى وتشرع في الثانية وتفنى المنوية قبل الذبولية في
النوع الاول من الدق وتسمى الثانية والثالثة ونقلت بالرابعة بيد انها المفتتة وقيل هذا النوع ينتسب بحيث
بيته واعلم ان الاعتماد في هذا هو انتقال الحرارة الغريبة الى الرطوبة التي بعدها لاحلالها في نفس الرطوبة لان ظهور الانعقاد
يكون معه وما يزمان فيها ثانية الرطوبة نفسها فقط قال الاطباء وافنائها في فعلها وتاثيرها في الرطوبة الرابعة من فعلها في الثالث
الا ان ذلك لوجه احدها ان فعل الحرارة في الرطوبة الحرة في المجرى اسهل من فعلها في رطوبة الجسم الجامد وثانيها ان الطبيعة
المدبرة تحامي عن الاشرف وتعتني به اكثر من عنايتها واعتنائها بالارذل وثالثها ان الحرارة لو تعلقت بهذه الرطوبة اولا كانت
حمى الدق صنفا واحدا لا ثلثة اصناف هذا ما قالوه في هذا الباب وفيه نظر من وجهين احدهما انك قد عرفت ان حمى الدق حرارة
غريبة حاصلة في الاعضاء على ما ذكرنا وان كان كذلك فيكون كل تاثيرها في الرطوبة التي هي متصلة بالاعضاء لا في غيرها فحينئذ
حينئذ يكون اولا بالرطوبة المذكورة الثالثة فان الرطوبة الاولى لو تثبت عليها تشبث يفنى تفنيها سائر الرطوبات لانها ممكن
لكانت حمى الدق واحدة واذا عرفت هذا فنقول تعلق الحرارة الغريبة اولا بالرطوبة الغريبة العهد بالانعقاد ثم اذا افنتها انتقلت
الى الرطوبة التي في اطراف العروق الصغار او الرذاذة والاقرب انها تنتقل الى الرذاذة ثم منها الى المنوية لان الرطوبات التي
من جنس الاخلاط فان قيل اذا كانت تعلق الحرارة الغريبة العهد بالانعقاد عندكم فلم لا تنتقل الى المنوية لقربها منها اقلنا انما
لم يتصل اليها الوجوه الثلثة التي ذكرها فان قيل اذا كانت الرطوبة التي في اطراف العروق الصغار لا تفنى اولا فوجب ان لا تفنى
الرطوبة القريبة العهد بالانعقاد لانها هي المدد لها وكلما افنى جزء يحدث جزء آخر عوضه ثم يقوم مقامه ثم يحدث من الرطوبة التي
حيث تتصل بالعصب بالكبد ثم بالمعدة ثم الى تناول الغذاء واذا كان كذلك فلا تفنى الرطوبات البتة قلنا الحرارة عند
تفنى الرطوبة المذكورة بضعف الهضم فيه لعل الدم المتولد عن الغذاء المنهضم صلاحية للتغذية الاعضاء واخلافه
بدل المتحلل منها فيضعف البدن ايضا ثم ان الحرارة تحلل سائر الرطوبة التي في اطراف العروق الصغار فتنضاف الى تحلل
الحرارة فيها انقصان البدن مع دوام التاثير لطول مدة هذه الحمى وايضا فان الاعضاء حينئذ تحت من استيلاء الحرارة
ضعف جاذبتها للغذاء فيقل الوارد لذلك ويفنى الرطوبة المذكورة واعلم ان هذه الحمى تارة يكون حدوثها ابتداء
وتارة يكون حدوثها بواسطة والكائن ابتداء يكون اكثر ووقوعه عن اسباب بادية اذا دافعت البدن مستعدا لقبوله
مثل الحركة المفرطة البدنية فانها تنهك البدن وتجففه على ما علمت وما قلنا ما يحفظ على البدن من الاغذية والمداومة
فيقل الوارد اولا وتجفف مزاجه ثانيا ومنها افراط استعمال الادوية المسخنة فتكسب البدن حرارة غريبة ومنها السهر والهم والفكر
الدائم في قراءة الكتب والالحاح على النظر في سائر العلوم لان ذلك مما يتعب الروح النفساني ويقلق الروح الحيواني

حرارة غريبة لا سيما لو صادفت البدن مستعدا لقبوله وذلك في مزاج حار يابس والغضب المفرط كثيرا ما يوقع في هذه الحمى لانه يشعل
الارواح ويشتد خاصة وناردة وكثيرا ما يوقع تدبير الطبيب في هذا المرض وذلك في صور اربع احداها ان يجانب الطبيب في الامر
الحار من استعمال الضمادات المبردة المسكنة وثانيتها منع المريض من استعمال الماء البارد عند شدة عطشه واشتعال قلبه
ويشتد ذلك خوفا من ضعف معدته وثالثها اضطراره الى استعمال ما ينعش القوة ويقويها عند سقوط القوة وحصول الغشي
بالمركبات المنعشة حارا مثل الخمر وماء اللحم والمسك وما اشبهها مبالغة في تلطيف الغذاء عند ما يكون الحاجة داعية الى
استعمال المقابل فتشتعل الحرارة وتقوى وتتشبث بالاعضاء والكائن بواسطة ما يحدث عن الامراض الحادة والتطاولات فانها
تحرق الاعضاء وتجفف البدن ثم يصلح للتغذية وحينئذ تتشبث بالاعضاء فيزداد اشتدادها واشتعالها وتتولد الحمى
ويقع في الدق واعلم ان الدق قلما يكون ابتداء لانه من المستعد ان تحتمل الاعضاء وهي اجسام صلبة وتبقى الارواح
والاخلاط وهي اجسام لطيفة سليمة عن فعل الحرارة ويجب ان يعلم معا قد علمت ان الدق في ابتدائها اسرع الحرة سهل العلاج
وفي انتهائها بعكس ذلك ويستدل لعلى الدق بامور منها النبض وهو ان يكون ضعيفا صلبا متواترا ما ضعفه فلاختلال
قوة العليل لطول المرض وكثرة ما يتحلل من بدنه ولما صلابته فلاستيلاء الجفاف على الاعضاء واما تواتره فلشدة الحاجة
وضعف القوة فان القوة متى كانت ضعيفة والحاجة داعية احدثت التواتر ومنها ملمس البدن وهو ان يكون حرارته
متشابهة لان سوء المزاج عام لجملة البدن وهادئة ايضا لا ابتداء استعمال الغذاء فانها تقوى وتستدح فالقدم الغذائية
هذا ان العليل ياخذ الغذاء في وقت قرع الحمى واشتدادها هو نصف النهار فيجد الحرارة بادئة وعند تفريقها ويظن
الفاسخ وهذا التعليل فاسد من وجهين احدهما انا اذا اعطينا العليل الغذاء في اوقات مختلفة تارة بالغداة وتارة
نصف النهار وتارة عند النوم وتارة بالليل فانا نرى الحرارة تقوى وتشتد ولو كان الامر على ما قيل لما حصل ذلك وثانيهما
انه لم ينظر لنا ما ذكره انه كيف تقوى الغذاء الحرارة على ان تحرق وقال صاحب الكامل العلة في ذلك ان الغذاء المستعمل في
هذه الحمى مضاد لها فاذا ورد على بدن من به الحمى المذكورة قاومته الحرارة ونافرته واشتدت به كما تشتد حرارة النورة
عند صب الماء عليها فانا نرى الحرارة التي تهاشور وتشتعل وبه قال اسحق بن سليمان الاسرائيلي صاحب الحميات وهذا
خطأ فانه لو كان ثوران الحرارة لما قيل لكان ثورانها بعد شرب الماء البارد اولى واقوى لان مضادته لها ابلغ من مضادة
الغذاء المستعمل فيها لانه كيف ما كان مركب والوجود بخلافه قال الشيخ في الكتاب الرابع من القانون وحرارة المدقوق
تكون متشابهة لكنه لم يوضح ان الغذاء بالتلطيف يحمي الحرارة ويقويها وقال ابن رشد في كتابه المسمى بالكليات السبب
في ذلك ان الاعضاء لما صار لها سوء مزاج حار وكان المغتذي من شانه ان يعمل الغذاء شبيها به فانه بالضرورة اذا ورد
على ابدان هؤلاء اكتسب حرارة غريبة سواء كان باردا او لم يكن فيقوى حينئذ الحمى ومعظم اعراضها وليس يلزم مثل هذا
في حمى العفن فان الحرارة الغريبة فيها لم تتشبث بالاعضاء الناهلة في الغذاء وما يقوله الاطباء في اعطاء سبب هذا الامر
لم تعط شيئا في ذلك لانهم يشبهون حال الغذاء مع حال هذه الابدان بمنزلة الماء الذي يرش على الجص المطبوخ وهو حجر النورة
قال المسمى وهذا تعليل حسن جدا وقد ذكرنا في كتابنا المسمى بالشافي وجها ورايا من هذا من ان حرارة الدق على ما قالهذا القائل
وهو ان حرارة المدقوق حرارة قد تمكنت من الاعضاء وصارت كانها اصلية غريزية وقد علمت ان الغذاء حتى ورد على البدن حال
الى الدم قوى الحرارة الغريزية وانما هو فانا الغذاء في هذه الابدان يحمي الحرارة الغريبة ويقويها كما كان يفعل ذلك بالغريزية لصيرورتها

شبيهاً بالحكمة وفيه نظر لانه يوجب ان يكون الاستعداد بعد استحالة الغذاء الى الدم والوجود بخلافه لانه يوجب ان يشبه الحرارة الغريبة في الصحيح بعد استحالة الغذاء الى الدم للفرق بين البدنين لان بدن المدقوق شديد الاستعداد للحرارة بخلاف بدن الصحيح لا يقال ان وجه ابن رشد يرد عليه ما ورد على صاحب الكامل لان الماء ايضا يكتسب حرارة غريبة كالغذاء ويقوى الحر ويشتد اعراضها لانا نقول اكتساب الغذاء الحرارة اكثر واقوى من اكتساب الماء لها لان مناسبة الغذاء للحرارة ابلغ من مناسبة الماء لها لما سبق آنفا ان مضادة الماء لها ابلغ من مضادة الغذاء لها واذا كان كذلك فيكون بعض ابن رشد اقوى من بعض [illegible] لا يكون كذلك ثم نقول ان اشتغال الحرارة من الغذاء اشد من اشتغالها من الماء لان القوة المنضجة للغذاء تتوجه اليه دون الماء وعند توجهها اليه يعرض لها تعب يضعفها وذلك التعب يوجب زيادة الحرارة مع كون الغذاء شديد الاستعداد لها فتشتد الحرارة [illegible] فعلا ثانيا فلا [illegible] قوة ازدادت حرارة ولا يوجب ضعف القادمة في غيرهم من المرضى زيادة الحرارة لان ابدانهم ليست شديدة الاستعداد لها كابدان المدقوقين فظهر ان وجه ابن رشد احسن من وجه المسيحي ويمكن ان يفرق بين الماء والغذاء بما يندفع عن صاحب الكامل ما ورد على كلامه فيكون ذلك ايضا وجها حسنا فقد ذكرناه فخذه [illegible] وما يبول المدقوق فانه يكون دسما اذا امكنت في الدق [illegible] الاجزاء [illegible] الاعضاء وذم بانها تصير [illegible] اذا اصيب في اناء وسمع له صوت كصوت الدهن وحتى ظهرت هذه العلامات للمرتبة الدق الى الذبول وحينئذ [illegible] ويكثر الرمص عليها [illegible] ذلك رداءة الغذاء الواصل اليها [illegible] عزلها لما يرد اليها من ذلك ويسكن فتخرج الى الخارج [illegible] وتنجذب الاجفان الى اسفل [illegible] النعاس من غير اختيار العليل وذلك لضعف القوة المحركة للاجفان [illegible] ويبطل الصدغان ويمتد جلدة الجبهة ويذهب رونق الوجه ويكون كأن على الجلد غبارا [illegible] على العليل [illegible] ويدق الانف [illegible] الجفاف عليه ويطول الشعر لكثرة الابخرة الدخانية ثم يتساقط لقلة المادة ويظهر [illegible] لفناء الرطوبة التي [illegible] ويحل بطنه ويلتصق [illegible] كأن جلدا يابسا [illegible] كأنه لوح مبسوط فاذا قبضت على جلده باصبعك ومددتها الى الخارج امتدت معك [illegible] اذ ليس فيها رطوبة تلينها [illegible] على الرجوع [illegible] يسرع الى [illegible] هذه الحال فاذا [illegible] الاطفاء [illegible] وحينئذ [illegible] هذا الوقت يقرب الموت واما علامة انتقال حمى يوم الى الدق [illegible] الحمى الى اليوم الثالث واشتدادها بعد استعمال الغذاء واما علامة حمى العفن [illegible] بوجود الحرارة بعد انحطاط النوبة [illegible] الحمى بعد استعمال الغذاء واما البدن [illegible] والنضج على غير ما يوجب حمى العفن وسنتكلم في مقدمة المعرفة فيما يتعلق بحمى الدق كلاما آخر ان شاء الله

الفصل العاشر في حمى الوباء اعلم ان الهواء يتغير بالجوهر كما يتغير الماء [illegible] تغيرات الهواء اذا كان على [illegible] لم يعرض [illegible] بل هذا التغير يعرض له عند ما يخالطه الابخرة والادخنة [illegible] كيف [illegible] هنا تارة يكون سببه امرا سماويا [illegible] الاجرام العلوية باشكال مخصوصة [illegible] ومثل هذا السبب يكون اثره عاما [illegible] يكون مستويا لبعض الابدان [illegible] دون البعض [illegible] الطب في ذلك [illegible] اذا علم الطبيب [illegible] في زمان من الازمنة كان له ان يتقدم قبل ذلك ويستفرغ الابدان من الفضول [illegible] لكيفية الهواء ولا شك ان الهواء [illegible] ورد على الابدان المذكورة لم يؤثر فيها كاثره فيما ناسبه [illegible] اعلم

[illegible] وحركات الافلاك توجب في الهواء امرا شديدا عجز عن دفعه الطبيب تمنع الابدان من الصفراء [illegible] بالغة وادوية [illegible] الطب فاذا ورد الهواء المذكور ولم يصادف الابدان كيف [illegible] سلم من نكاية الهواء [illegible] وتارة يكون سبب امورا ارضية [illegible] [illegible] من خنادق ردية او من معادن موذية او من مياه [illegible] او من مجاورة [illegible] يحمل الريح هذه العفونات اليها الى الاستنشاق فيفسد مزاج البدن [illegible] من الرطوبات ويحدث فيه حرارة خارجة عن الطبع وهذه الامور [illegible] صادفت الابدان غير نقية وكانت موادها مناسبة لما اتاه الهواء سلمت من نكايته وكانت عاقبتها سليمة ومن علامة [illegible] كثرة [illegible] والشهب في اوائل الخريف وكثرة الضفادع [illegible] والحشرات المتولدة من عفونة الارض وهرب [illegible] [illegible] في بواطن الارض الى ظاهرها وعلامة الحمى الوبائية ان تكون الحرارة في الظاهر قوتها [illegible] في الباطن ويكون النفس معها عظيما [illegible] متواترا وربما ضاق النفس وربما كان [illegible] ويجف اللسان ويشتد العطش وربما اختلط العقل [illegible] ما دون [illegible] وربما ظهر على البدن [illegible] ويكون سرعة [illegible] وسرعة [illegible] وربما عظم [illegible] واشتد السعال ويظهر على اللسان [illegible] الاسود والمراد في مثل هذا الوقت يكون [illegible] [illegible] من رطوبات البدن [illegible] وتخرج [illegible] وربما حصل [illegible] في الاطراف وربما حصلت هذه [illegible] ان يشعر العليل او الطبيب ولا يتغير النبض ولا البول ومع ذلك يكون مهلكا بحيث [illegible] الاطباء في [illegible] ويكون سبب [illegible] الى الجهة القلب

الفصل الحادي عشر في حميات الاورام وهي المسماة عند الاطباء [illegible] الاعراض قد علمت ان الورم قد يحدث منه حمى [illegible] ومثل هذه الحمى [illegible] تختلف باختلاف [illegible] الورم فانه متى كان حاصلا في اعضاء شريفة كانت الاعراض [illegible] ذلك ومتى كان حاصلا في اللحوم الغددية [illegible] كانت المواد المتوجهة من الجهة القلب من قبل المواد السمية [illegible] كان الورم حاصلا تحت الابط [illegible] في الرقبة [illegible] الاحشاء الكائنة من مواد صفراوية وهذه الاورام مثل ورم الدماغ والحلق واعضاء الصدر [illegible] الكبد [illegible] والكلى والمثانة والمعا والرحم [illegible] العضو الذي فيه الورم فيقال الحمى [illegible] وحمى كبدية [illegible] [illegible] تختلف اعراض هذه الاورام في الشدة والضعف بحسب قرب الورم من القلب وبعده [illegible] هذه الحميات [illegible] وذلك بحسب المواد الموجبة لها فان كل خلط دورا [illegible] وسنتكلم فيه في حميات [illegible] [illegible] واعلم ان حميات الاورام لها علامات تدل على العضو العليل [illegible] تدل على المادة الموجبة للورم وعلامات تدل على حال العليل اما النوع الاول فمثل النبض المنشاري والوجع الناخس [illegible] على ورم [illegible] ومثل النبض المنشاري والوجع الناخس [illegible] الدال على ورم [illegible] واما النوع الثاني فمثل اشتداد الحرارة [illegible] المادة صفراوية [illegible] المادة سوداوية واما النوع الثالث [illegible] الاول [illegible] بسلامة [illegible] وسنذكر هذه العلامات [illegible] في المعرفة النبض في حميات [illegible] انا [illegible] يكون اسرع من الانبساط [illegible] يكون [illegible] في [illegible] [illegible] يكون [illegible] اذا كان [illegible] كالدماغ واما البول فانه تارة يكون لبعض [illegible] وذلك لاختلاف [illegible] [illegible] يكون [illegible] الطبيعة مادة الى جانب المثانة [illegible] يكون [illegible] انقطاع المدة الجهة [illegible] وسنتكلم في هذه الامارات عند الكلام في النبض ان شاء الله

الفصل الثاني عشر في ذكر تراكيب الحميات

ان الحميات قد تتركب اما من التراكيب تارة بان يكون التركيب من اجناس متباعدة كتركيب حمى الدق مع حمى العفن وتارة يكون ما هو
اقرب من ذلك كتركيب حميات العفن بعضها ببعض كالحمى الصفراوية مع البلغمية او مع السوداوية وتارة يكون ما هو اقرب من ذلك
كتركيب غب او ربعين فالغبان متى تركبتا قد تنوب كل يوم ولذلك شبه هذا النوع من التركيب البلغمية الا انه كل يوم
الدائمة ويكون الفرق بينه وبين البلغمية من وجهين احدهما من جهة الاعراض الخاصة بكل واحدة من المادتين وثانيهما ان هذه
اي الغبين يحصل منها بعد كل اثنتي عشرة ساعة نافض قوي وقشعريرة والبلغمية لا يحصل فيها ذلك الا بعد اربع وعشرين
ساعة واما الفرق بينه وبين الدائمة الصفراوية فان النوع المذكور يكون معه نافض وقشعريرة والدائمة لا يكون معها شيء من ذلك
الا عند البحران والمثلثة اغباب قد تنوب دائمة والعلامة الخاصة بها ان يكون النوبة من اليوم الثالث ثم جاءت البحرانات
ربما معكوسة والمثلثة الارباع تنوب دائمة قال صاحب الكامل والربعان تنوبان غبا كالغب وهذا خطأ لان الربع الثانية
اما ان تجيء في اليوم الاول من راحة النوبة الاولى او في اليوم الثاني منها فان جاءت في الاولى فهي مع السابقة ربع معكوسة
وان جاءت في الثاني فهي مع اللاحقة ربع معكوسة ايضا فظهر ان الربعان لا تنوبان غبا بل ربما معكوسة وقد تنقص النوائب
في الاواخر فلا يبلغ زمان احدها اربع ساعات وعلى هذا يمكن ان يتصعد ربعان تنوبان كما اذا كان ابتداء احدها الاولى مثلا
غداة يوم السبت وقرنها بعد اربع ساعات فكان ابتداء احدها الثانية عشاء يوم الاثنين وقرنها كما ذكرنا ثم يكون ابتداء
الثانية من الاولى غداة يوم الثلثاء ومن الثانية عشاء يوم الخميس وعلى هذا القياس بالغا ما بلغ قال جالينوس في ما يحدث
ويحصل تنوبان غبا وهو حق وذلك لان الخمس تنوب في اليوم الاول والخامس ويريح البدن ثلثة ايام فاذا جاءت الخمسة
الثانية ما حدث من وسط الفترة ثانية حينئذ وفيما ان احدث على هذه الصورة وذلك بان احدث في اليوم الاول من الاولى
او في اليوم الثالث منها فانها لا تنوبان غبا بل ربما معكوسة واما التراكيب واخصها تركيب حمى العفن مع حمى الدق وذلك
لا يكون هناك نوبات وابتداء نافض وقشعريرة ويلازمه الحرارة في زمان الفترة فيظن ان هناك حميات العفن فقط لانه وعرفه
ويتمهل من الاطباء في مثل هذه الصورة بما يوجب الاستفراغ واستفراغ المادة عن البدن فقط اي يقتصرون على معالجات حميات
العفن وقد حصر الشيخ في الكتاب الرابع من القانون تراكيب الحميات في هذه الانواع احدها ان يأخذ الغالب نحو هذه شيء
ثم يتناكب البعض وتفارقان مما سيأتي كانت المادة داخل العروق او خارجها وفي هذا القول نقول لان هذا لا يتأتى في جميع
وذلك لانه متى تركبت حمى صفراوية مع سوداوية كيف يتأتى هذا وهما يتفارقان معا لان السوداوية تنوب اربعا وعشرين ساعة
اثنتي عشرة ساعة وكذلك اذا كانت بلغمية وسوداوية او بلغمية وصفراوية نعم يتأتى ههنا ما يطابق كلامه الا اذا كانت مادة الحميات
من نوع واحد ويكون مادة احدهما داخل العروق زيادة الاخرى خارج العروق لانا ذكرنا الخلطين اذا تحققت فانها حتى كانا
وتنازلا معا كما تنازلا معا كما هي واحدة لا يحصل الا اذا كانت احدهما داخل العروق والاخرى خارجها فان الداخلة تنشد
عند المحاذاة الخارجة او تكثر ويمكن عند نوبة الخارجة وقد علمت ان بسائط حمى العفن سبعة ثلثة مفترة واربعة دائمة فاذا
تركبت بلغت الى اقسام وهو انه تأخذ واحدة مع واحدة مثلا الثانية مع الثالثة مع الدائمة ومع المفترة وعلى هذا القياس
الشيء من هذه الاقسام والتراكيب اسم مخصوص عند الاطباء سوى شطر الغب فلذلك افرده بابا خاصا وفي الشطر المذكور تفصيل
لان زمان السوداوية قد تنقص على اربعة وعشرين وتبلغ الى اربع ساعات وحينئذ يمكن تنازلهما معا بتمامها في زمان
الثالث عشر في شطر الغب هذه الحمى تسمى باليونانية اميطريطاوس وهي حادثة عن بلغم وصفراء يجتمعان تنازلة يكون انه داخل

العروق وتارة تكون ان خارج العروق وتارة يكون الصفراء داخل العروق والبلغم خارجها وتارة يكون بالعكس وعند هذا الغلبة عرض
اسم شطر الغب الخالصة وربما اجد هذا الاسم لا يسمى في عرف الطب خالصة ثم الخالصة قد يكون المادتان فيها متساويتين
وتارة يكون الغالب منها البلغم وتارة يكون بالعكس ومعرفة المساواة عسر جدا لكن يمكن علي اشارة ان ما هو من هذه الحمى من الامراض
المزمنة فانها ربما امتدت تسعة اشهر على ما ذكر الشيخ في الرابع من القانون قال فيه اذا كانت شطر الغب مركبة من بلغم داخل
العروق وصفراء خارجها ولا شك ان البلغم اشد والظهر منه لانها تنوب كل يوم وحمى الصفراء تنوب يوما بعد يوم وربما لا
لا تنكر فلهذا نسب هذه الحمى الى الصفراء وهي انما سميت شطر الغب لم نسب الى الاخر وهو البلغم وسميت شطر الثانية الا خفي
بالغالب عند ابن عمران الاسرائيلي صاحب الحميات وعمران العراقية هلا كانت الحمى من البلغمية لانها عند اشتدادها يشتد بعض الاعراض
مشاركة الحم في الاخلاط ... فيها الاعتبار ويستمر فلذا في غاية الرعشة والضعف على ان الحمى بل يجاب بان علامة
الصفراء اظهر وابين من علامة البلغم ولذلك نسب الاوائل الى الصفراء بالسلطان الغالب البلغم بالسلطان الساكن عند رسوخ
لا سيما اذا كان خارج العروق فانها عند انجلابها لحمى يكون علاماتها اظهر ابين من البلغم اذا كانت خارج العروق فضلا
عن ان يكون داخلها فتكون علامة الصفراء اظهر وابين من البلغم اذا كانت خارج العروق فضلا عن ان يكون داخلها فكل
حمى تنسب الى الاظهر والابين لا الى الاخفى والاستر فلذلك نسب الاوائل اسم هذه الحمى الى الصفراوية لا الى البلغمية
وعلى ما ذكره الاسرائيلي كان الواجب ان تنسب الى البلغم لانه اقل اعراضا واخفى لا الى ما لم الاعتاد ان الصفراء يعمل ما
البلغم اقصر واسرع انقضاء لانها يعاونها ولطافتها تحلل البلغم وترققه وتزيل لزوجته وربما البلغم يفعل البلغم في الصفراء
فتكسر قوة البلغم ويبطل قوة الصفراء وتصير بعد الجميع كحمى الغب الخالصة وهي التي تنوب كل يوم ان طالت فالى ستة
اشهر وهو ما يقول الاطباء في هذه الحمى تستشهد بانها عند تسعة اشهر وربما اطلت لانا نقول ان المادتين في
الغب الخالصة متزجتان في حيز ... من احدهما عن الاخرى فتشتغل الطبيعة فيهما بفعلها في مادة واحدة وفي شطر الغب
متميزتان متباعدتان عن الاخرى ونضج كل واحدة منهما تم بما يخالف نضج الاخرى فان نضج الصفراء يكون بالتغليظ والتكثيف ونضج البلغم
بالترقيق والتلطيف فان مالت الطبيعة واتجهت الى الصفراء بقي البلغم بحاله وطالت المدة لانها تحتاج الى زمان اخذ في
وان مالت واتجهت الى البلغم حصل من الصفراء ما يحصل من البلغم وان ترك فعلها الى جهتين لم يحصل فيهما فعلا تاما وعلى
كلا الحالتين فذلك يطول مدتها فان قلت شطر الغب نصف والنصف في مثل هذه الصورة اخذها ... كانا على
فعال احد الصورة من البلغمية واذا كان كذلك فكيف يجوز تسميتها بهذا الاسم قلت الشطر وان كان في النصف لكن يطلق
على البعض كما اطلق النبي عليه السلام اياه على البعض في قوله في المرأة تبقى شطر دهرها لا تصلي ولا تصوم اي بسبب الحيض
ومعلوم ان الحيض لا يبلغ النصف واذا كان الشطر يطلق على البعض ولا شك ان الصفراء بعض ... البلغم كانت الصورة المذكورة
فان لا يبعد ان يسمى من اعراضها شيئا والباقي منها ... اذا البعض واذا كان كذلك كان تسميتها بذلك التسمية صحيحة
وهذه الحمى لها علامات تدل عليها لكن اخصها واظهرها قوة احدى النوبتين وضعف الاخرى وذلك لان البلغمية تنوب كل
يوم لا دائمة والصفراوية تنوب يوما وتقلع يوما الا انها دائرة فتحصل في يوم واحد نوبتان وفي اليوم الثاني نوبة واحدة وبعد هذه
العلامة في القوة علامات اخر دالة عليها فانه يستدل عليها من العادة وهو ان يكون الانسان يكثر فيه تولد الصفراء ثم اذ ... به
... كانت معتادة وربما ... البلغم كثيرا فاذا كثر البلغم فيه يجتمع مع الصفراء ... وتبلغ الحمى المذكورة او يكون

في بدنه بلغم متعفنة ثم اذا استعمل الرياضة وما يولد الصفرا من الامور المسخنة تولد الصفرا في بدنه وعفنت وعفن البلغم ايضا
وحصلت الحمى المذكورة وقد يستدل عليها بالبول وهو ان يكون فيه ثفل بلغمي ولون دال على غلبة المرار ويكون الاعراض
متهيجة وبعضها بلغما منحرطا وعلى الجملة اعراضا مركبة من اعراض البلغم والصفرا غير ان اخص العلامات بها العلامة الاولى

الفصل الرابع عشر في بيان العلة في دوام الحميات التي موادها في داخل العروق ودورات التي موادها خارج
العروق وتحقيق القول في النوائب ما العلة في اختلافها بحسب المادة الموجبة لها الطاهر ان العلة في دوام العلة العفنة
ماخوذة من امرين احدهما ان الدم لا يحتاج الى مستوقد للعفونة حتى ينصب اليه بل يعاجل كثيرا من باقي الاخلاط حتى يحصل
بين الفضاء الخريف ثم ما هو سابح في تجاويف العروق لكثرة وتوزع مقداره فيكون اجزاؤه متصلة فمتى كانت مستعدة
للعفونة اتصل العفن في الاجزاء القابلة جميعها الا ان منى وحينئذ يدوم ضرورة الى ان تفنى الاجزاء العفنة وثانيهما ان
الدم محصور في العروق وهي اوعية يلزمها الدم فالانحصار في ذلك امر يحلل وجه في حال الفترة فيدوم الحمى وتتصل لما
ما بعد الدم من الاخلاط فالعلة في دوام نوائبه ما ذكرنا في الوجه الثاني وهو انحصارها في اوعية لازمة فلا يتحلل ما
واوجب النوبة وفي حال الفترة لا يتحلل تحللا تاما بل يبقى شيء الى حين يتفق انه افعال فيصير الحمى كالمطبقة لكن مع ذلك
يكون لها اشتداد كالنوبة الخارجة ونقص كالفترة لما واما ما يتعلق بالنوائب فاعلم ان المواد الموجبة للنوائب تارة تكون
خالصة وتارة تكون غير خالصة فالخالصة فحدوث ادوارها معروف بالتجربة فالصفرا متى كانت خارج العروق فانها تاخذ
عشر ساعة وتترك ستا وثلثين ساعة ويكون الدور الواحد ادوارها ثمان واربعين ساعة فيكون نوبتها ثلث
ربع الحرارة ومتى كانت داخل العروق اشتدت اثني عشر واحدى ساعة ثم تتناقص لكن يجب ان يكون زمان
تناقصها مساويا لزمان نوبتها عند كونها خارج العروق والا كانت مدة انقضائها كمدة انقضائها وقد دل الاستقراء
على خلافه قال البقراطيون الخالصة متى كانت مادتها خارج العروق انقضت في سبع نوائب فالاكثر ومتى كانت داخل العروق
انقضت في الاكثر في سبوع واحد واما غير الخالصة من الصفرا فان نوبتها تطول حتى تبلغ اربعا وعشرين ساعة ومثل
وتشتد ونهاية النوبة على اثني عشرة ساعة وتترك ست ساعات فيكون دورها اربعا وعشرين ساعة فيكون مدة نوبتها كمدة
انقضائها بسبع مدة الجميع واما انقضاء الحمى البلغمية فليس له وقت محدود وذلك لان البلغم مختلف قوامه في الغلظ والرقة
والكثافة واللطافة واما غير الخالصة فزمان اخذها يكون اقصر ومدة تركها اطول وزمان انقضائها اقصر اللهم الا ان يكون
غالبا السوداء اما متى كانت الصفراء فان الامر يكون على ما ذكرنا والسوداء الخالصة نوبتها اربعا وعشرين ساعة وتركها
واربعين ساعة فيكون الدور الواحد ادوارها اثنين وسبعين ساعة فيكون مدة اخذها كنصف مدة تركها
واما انقضائها فربما الى سنة كاملة وغير الخالصة يكون اقصر من ذلك في الاخذ والترك والانقضاء الكلي واعلم ان ما ذكرنا
من الاحكام في الحميات انما هو بحسب الاكثر وغالب الامر والا فقد تقصر نوبة الخالصة عما ذكرنا ويطول وذلك لاسباب غايته
احدها قوام المادة الموجبة للحمى فانه متى كان رقيقا سريع التحلل قصرت نوبة الحمى الحادثة عنه ومتى كان غليظا طالت ومع
ذلك لم يخرج الخلط من طبعه فان الصفرا قد تكون رقيقة وقد تكون غليظة وكذلك السوداء والبلغم ومتى كان معتدلا كانت معتدلة
وثانيها مقدار المادة الموجبة للحمى فانها متى كانت متوفرة طال زمان نوبة الحمى الحادثة منها لان الطبيعة تحتاج في تحليلها
وتحليلها الى زمان طويل ومتى كانت قليلة تقصر نوبة الحمى ومتى كانت معتدلة كانت معتدلة وثالثها صحة البدن فانها متى كان

تحلل العادات في تحليل المادة واخراجها عن البدن فتقصر نوبة الحمى ومتى كانت لمرارة اعانت على حبس المادة وحبسها فطالت نوبة ومتى
كانت معتدلة واجتهادها في التحليل فانها متى كانت قوية بادرت الى دفع العفن وقرب من جهة التعفن فتقصر نوبة الحمى ومتى كانت
ضعيفة لم تفعل شيئا من ذلك فطالت نوبة الحمى ومتى كانت معتدلة كانت معتدلة وخامسها الوقت الحاضر من اوقات السنة فانه
متى كان صيفا تحللت المسام ولطف تمام المادة فتحللت وقصرت نوبة الحمى ومتى كان شتاء فعلى ضد الصيف فطالت نوبة الحمى ومتى
كان معتدلا كان ذلك معتدلا ولذلك حكم الاطباء بان تقصر نوبة الربع في زمان الصيف وطولها في زمان الشتاء وسادسها
الصناعة فانه اذا كانت من الصنائع التي يحتاج الى مباشرة النار كالصياغة والحدادة كانت المواد قليلة بسبب دوام التحليل بحيث علا
الحرارة والانفتاح المسام لذلك نوبة الحمى قصيرة وان كانت من الصناعة التي يحتاج الى مباشرة الماء كالقصارة والملاحة كان الحال
بعكس ذلك ونوبة الحمى طويلة وان كان الحالة الصناعة بين ما ذكر كانت الحمى معتدلة وسابعها السن والقليل فانه اذا كان السن
الشباب كانت نوبة الصفراوية الخالصة مثلا الحاصلة اقصر منها لحال الصناعة بعينها وكذا كانت الحمى معتدلة اذا حصلت
للشيخ او للكهل ومتى كان السن متوسطا بين ذلك كان زمان النوبة متوسطا بين ذلك وثامنها مزاج العليل والكلام فيه كالكلام
في السن اذا عرفت هذا فنقول العلة في اختلاف نوائب الحميات المذكورة من وجوه ثلثة احدها سهولة اجتماع الخلط العفن وعسره
وثانيها سهولة تعفنه وعسره وثالثها سهولة استفراغه من البدن
ويوجد ذلك من قوام الخلط اي غلظه ولزوجته واذا عرفت هذا فنقول البلغم لما كان سهل التجمع لكن معتدلا وسهل التعفن بسبب
رطوبته والحرارة الغريبة العفنة عسر التحلل بسبب لزوجته وغلظه ايضا صارت حماه تنوب على ما ذكرنا والسوداء لما كانت عسرة
التجمع بسبب غلظها عسرة التعفن لبردها ويبسها سهلة التحلل صارت تنوب على ما ذكرنا واما الصفرا فانها
متوسطة بين الخلطين لانها اذا قيست الى البلغم كانت اعسر تعفنا لكونها بالنسبة اليها يابسة قليلة الحرارة وكانها رطبة
بالنسبة اليها واسهل تحللا لمطافتها فلما كانت كذلك كانت على ما ذكرنا **الفصل الخامس عشر** في ذكر النافض والقشعريرة وبحس
البرد فيها اما النافض فهو اهتزاز يعرض للبدن مع حركات المادة وهو اصناف اربعة نافض متقدم الحمى مثل الكائن قبل المثلثة والغب
ونافض متقدم بالحمى وهو الكائن في يوم بحران في الحميات الدائمة فان مثل النافض المتقدم حتى يحصل في الحميات المذكورة
لاتصالها كما قال ابقراط في رابعة الفصول اذا كان انسان حمى محرقة فعرض له نافض انحلت حماه ونافض لا يعقبه حمى وهو الكائن
من العلل الرجاجي فان مثل هذا البلغم يعقبه نافض من غير ان يعقبه حمى ونافض منذر بالموت وهو الكائن من شدة البرد فيما
ابرد قال ابقراط في رابعة الفصول اذا كان يعرض نافض في الحميات قد ضعف قوته فذلك من علامات الموت واذا عرفت هذا فنقول
ان النافض له اسباب كثيرة منها المادة وحدة مزاجها ورقة حس العضو الذي فيه المادة وقد وافقه فالخلط الموجب للحمى
اذا اجتمع وانصب الى مستوقد العفونة وصادف في طريقه اعضاء حساسة فانه يلذعها ويحركها لمقدار ذلك يهرب الحرارة الى
الباطن خوفا من المؤذي فيستولي البرد على الاعضاء الظاهرة فهذا هو سبب حصول البرد في الحميات الصفراوية ثم انفعال الاعضاء
في حركاتها فهذه يجب ان يكون في البلغم اقوى محتجا عليه بان الملذع كلما كان اكثر لزوجة كان النافض اشد وذلك لانه يتشبث
بالعضو تشبثا قويا فلا ينفع عن العضو الا بحركة قوية جدا ولا شك ان البلغم اكثر لزوجة من الصفرا فيكون الحركة فيه اشد واقوى
وذهب صاحب الكامل الى ان حركة الصفراوية اشد من حركة البلغمية محتجا عليه بان الملذع كلما كان احد واشد لذعا كانت نكاية
العضو الحساس ابلغ فيكون حركة العضو اقوى وقد صرح بهذا حيث تكلم في الحركات الغير الطبيعية حتى ذكر الاعراض اللاحقة

اليه صاحب الكامل وذلك لان الصفراء احد واشد لذعا فلذلك كانت حركة العضو المادية اقوى وابلغ في دفعه ولذلك صار الناقض
في ابتداء الصفراوية اشد ثم انه يضعف قليلا عند ما يأخذ في النضج ويختلط قوامها وتقل حدتها والسوداء عند ما تنضج ويرق قوامها
يقوى الناقض الحاصل منها وذلك لانها احرى للطف واشد نكاية ولذعا فيكون لذعها للعضو اقوى ولذلك صار قوة الناقض
في الحميات السوداوية منذرة باقلاعها ويمكن ان يرجح مذهب الشيخ بان حرارة الصفراء لا تقتضي النفض الا بعد نفسها
ولكنها لطافتها تسريعا في العضو واما البلغم فلبرودته يلطف العضو ويكون ما الترجيح بسطح بعاره على العضو ويكون لذلك بمنزلة
اشد حولات مرور الماء البارد مثلا اشد احداثا للنفض من مرور الماء الحار عليه على ما يشهد به التجربة فهذا ما لكنى من ترجيح ورجحه
باختيار ما يترجح عندك وهو الموفق للصواب واعلم انه قل يجتمع رعاف وناقض وذلك لان المادة الشريانية داخل العروق والناقضة
خارج العروق وقلما يكون ذلك داخل العروق وخارجها اللهم الا ان يبلغ المادة من الكثرة الى حيث ثم تجيئهن واما القشعريرة فهي
حال العضو الانسان فيها اختلافا في بدنه ويحس في الجلد والعضل وذلك لان الحرارة تهرب الى الباطن عند انصباب المادة الى
العفونة ومرورها بالاعضاء الحساسة هذا في اوله الحارة واما في الباردة فانما هي عند ما تنصب الى مستوقد العفونة وربما العضل
قد يبرد وحالانها بالقياس اليه باردة واذا العجب منى شاهدت اذ بينهم انه عند التصحيف وقد ذكر صاحب قوة الحرارة قد
البرد والقشعريرة في الحميات التي مادتها باردة والتي ينتقل منها الاقلاع واما التكسير فهو ضعف من القشعريرة بل كانه مقدمتها
والله قد ذكرنا من الحميات ما يليق بهذا الكتاب فلنرجع الى المتن ونتبعه ونقول قال رحمه الله في امراض التركيب اي من النسخ
الفصل الثاني وتشتمل هذا الفصل على ثلث مباحث المبحث الاول في اجناس امراض التركيب قال رحمه الله وامراض التركيب
في اربعة اجناس وفي بعض النسخ في اجناس اربعة وما يشار بان امراض الخلقة وامراض المقدار وامراض العدد وامراض
الوضع اما انحصار امراض التركيب في الاربعة فلم يثبت الا بالاستقراء لانا لما استقرينا احوال العضو وجدنا انه متى كان في خلقته
وفي مقداره وفي عدده وفي وضعه على ما ينبغي يكون صحيح التركيب وهذا انحصرت امراض التركيب في هذه الاجناس الاربعة والخلقة
التي هي هيئة وصورة والمقدار والعدد معلومات واما الوضع والمراد به ههنا ما يعم الموضع والمشاركة مع الاعضاء الاخر التي
الى ينتهي القرب والبعد المبحث الثاني في امراض الخلقة قال رحمه الله وامراض الخلقة اصناف اربعة لانها متى كان
فان شكله ومجاريه واوعيته وسطحه اذا كان على ما هو الواجب كان صحيح الخلقة فلذلك كانت امراض الخلقة اربعة ايضا فان قيل
لم قلت في بيان الخلقة الاول كان صحيحا في تركيبه وفي الثاني في خلقته واطلق صحيحا من غير تقييد بالتركيب والخلقة
كما قال الامام قلنا لئلا يرد على ظاهر كلامنا ما اورده الفاضل على ظاهر كلامه وهو ان قال ان الاعضاء الالية متى كانت على ما ينبغي
من الخلقة والمقدار والعدد والوضع كانت صحيحة فيرتسم منه ذلك لان الاعضاء الالية كما انها قابلة لهذه الامراض فهي ايضا قابلة
لامراض المزاج وتفرق الاتصال واذا كان كذلك جاز ان يكون هذه الاعضاء على ما ينبغي فيما ذكر من الامور مع ذلك لا يكون
صحيحة لتيا مرض مزاجي او تفرق وهكذا الكلام على قوله ان العضو الالي متى كان على ما ينبغي من شكله وتقعيره ومجاريه وخشونته
وملاسته كان صحيحا فان العضو الالي كاليد والرجل مثلا اذا كان على ما ينبغي من الامور المذكورة ولكن كان اعظم او اصغر
او زائدا او ناقصا او زائلا عن موضعه او فاسد مشاركته مع غيره لا يكون صحيحا فلان هذا الكلام مستقيما لم يرد هذا الثاني
كان مناقضا للاول لان الكلام الاول يقتضي انحصار امراض الاعضاء الالية في الاجناس الاربعة التي يكون امراض الخلقة احدها
واعمها والكلام الثاني يقتضي انحصار مرض العضو الالي في امراض الخلقة فقط وهو مناقض لان معنى الاعضاء ههنا هو الالية

تلك الامور بجامع عدم اعتبارها [illegible] فهو مناقضة ظاهرة بل الاولى ان يقال على هذا الوجه ان الاعضاء الالية اذا كانت
على ما ينبغي من الخلقة والمقدار والعدد والوضع والمزاج والاتصال كانت صحيحة وعلى هذا لا يرد شيء مما ذكرنا ولا يلزم انحصار
مرضها بعد المرض المزاجي والاتصالي في هذه الاربعة وكذلك يقال في بيان حصر امراض الخلقة في انواعها الاربع العضو متى كان
على ما ينبغي من شكل وتقعير ومجاري وخشونة وملاسة ومقدار وعدد ووضع ومزاج واتصال كان صحيحا ولا يلزم انحصار
مرضه بعد المرض المزاجي المشترك والمقدار والعدد والوضع في الامور التي ذكرها وبهذا الطريق يمكن حصر انواع كل جنس من
اجناس الامراض في الانواع المعدودة المشهورة وهذا كلامه بالفاظه ولا يخفى ان هذا اشارة على ظاهر قول الامام انما قال
من كلامه ان المرض المزاجي والاتصالي لا يعرضان للاعضاء الالية انما يريد من كونه صحيحا في الاول الصحيح التركيب وفي الثاني
صحيح الخلقة لا الصحيح المطلق ليرد ما اورد ثم تقييد الصحيح بالتركيب والخلقة في بيان الحصر اخصر من التطويل الذي
ذكره على ما لا يخفى امراض الشكل مع تعرضها للطبيعة كالدائرة والكرة او محدد كذي الزوايا في المثلث وغيره وهو ان يفسد الشكل
فلانه الاول ان يعرض المرض الالي صحيح مستقيما في نوبة في الامراض وذلك منها ان يتغير الشكل عن المجرى الطبيعي كما يعرض كما
عن شكليته تارة وتارة اخرى تحدث ذلك تحديب بغير آفة في العقد لا انه لم يلزم آفة في العقد لم يكن ذلك مرضا ولم يكن الانف
تغير الشكل لم يكن مرض شكل قال الشيخ في فصول ليس المراد من مرض الشكل ما يقارنه فساد الشكل فربما كان المرض من باب
آخر ويقارنه فساد الشكل فربما كان المرض من باب آخر ويقارنه فساد الشكل ولا يتعدى الى الشكل كامراض السدد والاتساع
والضيق والورم والتشنج بل المراد منه ان سبب وجود الآفة في الفعل هو الشكل او كون ذلك الشكل في الخلقة كذلك لم تخلق
حلقة مستديرة الكرة كالمعوج المستقيم لا يريد بذلك ان يكون مستقيما فيتعوج بل ان يكون معوجا حين شانه ان يكون مستقيما
ليس خلقته وذلك المرض الاصلي والحادث وهذا كالاصابع اذا تعوجت او خلقت معوجة فانها اذا خلقت مستقيمة ليتمكن من
القبض على المحسوس واذا تعوجت اضرت بذلك وكما العظم الساق خلق مستقيما ليعين في المشي والجلوس فوق تعوج
اضر بذلك ومع ذلك يصير موضعا للآفات بسبب بنيته واستقامة المعوج كعظم العضد والفخذ لما عظم العضد فانه خلق
ذا تقعيب من جانب الوحشي ومتقعر من الجانب الانسي لفوائد منها ان يكون هناك مكانا حريزا للعضلات والاعصاب
المرصوصة هناك ومنها الجودة تابطا وتأبطا ومنها الجودة على مسك الاشياء الكرية ولو خلق مستقيما لاضر بهذه الامور واما عظم
الفخذ فلان الشكل الطبيعي له ان يكون ذا تحدب من قدام الى جانب الوحشي ومتقعر من خلف الى جانب الانسي اما الاول
فانه يعيش احدهما ليكون هناك مكان حريز للعضلات والاعصاب والشرايين المرصوصة هناك وثانيهما لئلا يصاك احد الفخذين
الآخر عند المشي واما الثاني فليحصل بين الفخذين مكان حريز للآلات التناسل من الذكور والاناث ليحكم
مرفعات الجلوس ولو كان مستقيما لاضر بذلك ومن استقامة المعوج زوال تقعير الكف والقدم باستوائهما بالحم لانه تقعير الكف
للفائدتان احدهما انه يعين على وقوف الاشياء السيالة وثانيهما مسك الاشياء الكرية فلو خلق بلا تقعير اضر بذلك واما تقعير
باطن القدم ففائدته انه يعين في المشي على المواضع المحدبة والصعود على المرتفعة فلو خلق بلا تقعير اضر بذلك ويكون [illegible]
حال [illegible] الحدبة التي لم تكن الشكل القدم فانه يصيبها المشي فيها على المواضع المذكورة ومن عوج المستدير كعظم القحف فان
شكله الطبيعي ان يكون مستديرا ليبعد عن قبول الآفات وليسع فيه حجم الدماغ [illegible] على ما سبق الكلام عليه في
تشريحه ولكن [illegible] الجانبين [illegible] ليوجد متوازيا من قدام ومن خلف الا من قدام [illegible] الخيال واما من خلف فلا

الفكر وانه يدق فيما بين المتن فيبطل المحتاج اليه لاجل نبات الاعضاء وذلك من خلف ذلك لاجل الذكر وانه في يسيرة فيما بين الجفنين طول المحتاج اليه لاجل نبات الاعضاء لئلا ان احرم بعضها بعضا **واستدارة المربع** قال الامام ليس لهذا استدارة معاني شدة استدارة المعدة وعدم الزاوية في المعدة فقد امتنع لانه ليس الشكل الطبيعي للمعدة ولا المعدة ان يكون مربعا او لا لانه اذا ليس لهذا مثال فان العظم الذي الشبيه بعض الرد الموضوع فيما عدم شكل الطبيعي التربيع فهو مستديرا اخر فعلى التقدم على ما وقد سميت شكلا في التربيع المقدم سطحاه لكن لا ينبغي نقضا لكلام الشيخ لانه اذا ذكر تربيع المستدير واستدارة المربع مثال لفساد الشكل ولم يلزم ان يكون لماتية الاعضاء مثال لاستحالة الشيء ان يراد مثل هذا الشكل فيحسن لو كان ذلك الحقيقي او تقريب الاول ممنوع وصحة دعوى الثاني في مسلم وموجود لان المراد بالاستدارة والتربيع ليس حقيقتهما بل ما يقرب منهما كالشكل المخصوص الطبيعي فانه ليس مستديرا بالحقيقة بل مضغوطا من الجانبين وكذا شكل العظم الذي فانه ليس مربعا بالحقيقة بل شبيها به وصيرورة المستدير مربعا ان يزول عنه الاستدارة لا ان يصير مربعا بالحقيقة وصيرورة المربع مستديرا ان يستدير بحيث لا يكون مستديرا كذلك كالمعدة والرطوبة الجليدية لما فيهما من الزاوية لا لانه كان مربعا بالحقيقة **ومن هذا الباب** اي باب تربيع المستدير واستدارة المربع اما الاول فنقول لو **تسطح** وفي بعض النسخ **تفلطح** ولا اولى **الراس اذا عرض منه عرضا** اي في اعالي الدماغ بغير ... ولهذا الشرط هذا الشرط لكونه مرضا وتسطح الراس هو ان ينتقص احد النتوين اي المقدم والمؤخر وكلاهما ويلزم ذلك ضيق البطن الذي يلي النتوء الناقص وذلك يلزم رداءة ... وذلك البطن وهذه الاشكال الثلاثة هي اشكال الراس الغير الطبيعية وارداها فاقد النتوين لانه يصير مربع الشكل ومستكملا رديئا من وجوه خمسة احدها ان يصير مرضا للافات بسبب رداءته وثانيها ان ينافي الاعصاب يضيق عليها تزاحم بعضها بعضا وثالثها انه لا يتسع فيه من جرم الدماغ ما هو محتاج اليه في تصرفات القوى النفسانية ورابعها انه اذا بين كل كما انه شكل الفلك الاعلى كذلك فلا يبقى الاستقلال ما يبقى حينئذ عند المضغ والعض وخامسها ان يطول الفلك الاعلى بعضه وذلك نوع لاعتدال اللسان على المداراة على طيب ولا شك ان ذلك يعد مضغ بالافتتاح ببعض الحروف واما من المنافع فنقول **وسبب استدارة المعدة** قال شكلها الطبيعي ان يكون مفرطحة من جهة الصلب لا تربع قوابعها لئلا تزاحمها الصلب بما يشتمل من الغذاء فتح فيتام وثانيها لئلا تزاحم بالانضمام من الخلف عند امتلائها وثالثها ليستقر وتحمل على الصلب عند الامتلاء بحجم الغذاء ورابعها لئلا يتمكن الصلب كن اقاد لها حرارة المتشعلها على بعضها وقال ثم خلقت كذلك لئلا الغذاء بان يتم مقدار وهذا كلام ليس له وجه فان الغذاء لا يلتصق بخلفه بحيث تنحرف عنها وهذا انما يتاتى اذا كانت ملاقية من خارج كمال الرطوبة الجليدية عند المبصرات فانما يجب ان يكون من قدام مفرطحة لتتاذى بمن احسنها اذا متى كانت مفرطحة استقر في موضعها استقرارا انما اما اذا كانت تامة الاستدارة فانما تكون متقلقلة متدحرجة ولهذا متى استدارت انحرفت واستتبعها ليكون ما يلقى الشبح منها مقدارا معتدا لا انها اذا كانت تامة الاستدارة كان ما يلقاه منها مقدارا يسيرا وهذه الرطوبة لم يمكن ... بل المدرك بالحقيقة القوة الحاسة في الروح الكائن عند التقاء العصبتين المجوفتين لان الشبح ما نفذ حصل من هناك ادراك متفرق لانه بان مقدار كما اذا كانت مستديرة حصلت ادراك صغيرة للمرئي وقال الشيخ في كتاب النفس وجب كون هذه الرطوبة مفرطحة بان يكون الشبح فيها باوفر مقدار ويكون للصغار من المرئيات قسم بالغ فيتشبه ... وكذلك

هذا الشبح يقع على هذه الرطوبة فاذا كانت كاملة الاستدارة كان الشبح صغيرا لا يتلقاه الا بعضها لانه انما يلاقي الكرة على نقطة والنقطة لا يكون كذلك لم يكن ترى انما ينتهي الى النقطة لا يتسع ... بل بسبب اخر لا يليق الكلام فيه بهذا الكتاب ... وكان المرآة محدبة يرى الوجه اصغر مما هو عليه والمقعرة ترى الوجه اكبر مما هو عليه واما الحق الذي لا يستحق من قوله فهو ان الشبح لا يقع على هذه الرطوبة ولو كان يقع عليها فلما لا يكون القوة الباصرة مركوزة هناك فيجب ان يرى الشيء في موضع التقاطع فلا يمكن الرؤية لان السطح الذي يكون فيه الشبح من هذه الرطوبة لا يواجه التقاطع لان التقاطع هو من جهة خلف الرطوبة والشبح من قدامها وليس لقائل ان يقول ان هذه الرطوبة شفافة ولم يمكن ان ينطبع فيها الشبح انه لان الشبح انما ينطبع فيما له لون ما ولذلك يرى الخيالات في الماء ولا يرى في الهواء لان الماء له لون ما وكذلك الهواء ايضا اذا حصل فيه من الابخرة ما يفيده لونا ما ولذلك يرى فيه الشبح فصورت لذلك الهالة وقوس قزح ونحوها بل الشبح انما ينطبع في نفس الروح الباصر ويتصل من كلا الشبحين الى موضع التقاطع وهناك يتحد الشبحين شبح واحد بانطباق احدهما على الاخر ولذلك اذا لم ينطبق لاختلال في التقاطع يرى الواحد اثنين واما انه كيف يصير حينئذ استدارة الجليدية فلان ذلك لان هذه الرطوبة احتيج اليها لتكون كالمتوسط الذي تدرج من متوسط الجسم الكثيف ... لاظلام الماء ... ولذلك خلقت صافية لئلا تنفذ الروح ... كما تنقل صفاء الماء الموضوع على الاسود فاذا كانت هذه الرطوبة تامة الاستدارة كان ما يلقى منها وسط الثقب بارزا جدا فيكون سمك الروح هناك قليلا جدا فيعسر وقوع الشبح عليه كما يعسر حصوله على الماء الرقيق جدا الى هنا كلامه وفيه نظر لانه قد ثبت في علم المناظر ان الجزء من سطح القرنية المحاذي للثقب العنبية وكذلك الجزء من سطح الجليدية المحاذي لذلك ان يتوازيان ومركزهما مركز البصر ... والمحقق ان الابصار بورود الضوء واللون الى البصر لا بخروج الشعاع لانعطف فيها الصور ونشوش ترتيب اجزائها ... العصبة المشتركة صورة تشبه ترتيب اجزائها ترتيب اجزاء البصر فلا يدرك البصر على ما هو عليه واذا كان كذلك ... والجزء من سطح القرنية من كرة كبيرة على ما شاهد ومقدار الجليدية بحيث لو خلقت كرة يجعل مركزها مركز القرنية ليبعد ... من القرنية بعدا بعيدا ... فكانت الصورة بعد النفوذ في القرنية والرطوبة البيضية تضمحل لبعد المسافة وغلظ الجسم الذي ينفذ فيه فلم يتأدى منها الى الجليدية ما يقوى الحس على تمييزه فجعلت الجليدية قريبة من القرنية وجعلت من قدامها مفرطحة ليصير بذلك الجزء من سطحها المقابل للثقب ركوزا موازيا للجزء من القرنية ولما كانت بذلك المفرطحة اقرب من القرنية ... سطحها ... ذلك فاعلم ان ابا الحسن احمد بن محمد الطبري صاحب المعالجات البقراطية قال فيه وقد اخطا حنين بن اسحق في اخراجه الباصرة عن الجليدية فقال انها مفرطحة منبسطة قليلا ليأخذ من اجزاء المبصرات اكثر لان الاشياء المنبسطة يلقى من الشيء الذي يواجهها اكثر مما يلقى الشيء الكروي وهذا محال لان الشيء الذي يواجهه بالسطح منه والمستدير يلقى ما يواجهه بجميع الجهات مما يواجهه ... وانا اقول ان هذا كلام من جهة علوان الاشياء المسطحة كون الجزء من سطحها الذي يكون مواجها لسائر الاشياء المسطحة اي يكون بين كل نقطة من نقطه ومن سائر الاشياء المحاذية خط مستقيم متوهم من منقطع بكيفية اعظم من ذلك الجزء اذا كانت كرة فلا الجزء من سطح الجليدية الذي عليه مخروط الشعاع اذا كانت مفرطحة فهو اعظم منه لو كانت الجليدية على مقدارها ... كرة تامة كما انها ... وسنشير في آخر هذا البحث الى سببه واذا ... اذا كانت الاشياء التي فيها استدارة يسيرة يكون سطحها من كرة عظيمة فيقبل من اشباح الاشياء التي يقابلها الضوء القوي في جزء اعظم من الذي يقبل الصغير الاشيا

التي فيها اشتداد شديد كان مشابها للعمر ورد امحنة القصبة اما بعضها الحرة والمشاهدة مرارا فان سطح الجسم اذا كان
على المعنى المذكور خصوصا ان كانت الخطوط التي يرد عليها الاضواء اعمدة عليه فهي يشتد الضوء الوارد على غاية قوة واذا كان
من كرة صغيرة كان الضوء في الوسط اقوى وربما اذى على المنبسط وفي الاطراف اضعف لميل خطوط الاضواء على الاطراف
اذ لم يمكن ان يكون الجليدية وهي على شيء ما الذي اقتضته الاسباب الطبيعية ان يكون كرة تامة منبسطة السطح
لطف الخالق في قطعها وحفظه ما ذكرنا ومعان اثاره اقتضى ان يكون الجزء من سطح الجليدية الذي يحوز
المخروط ما بينا كالسطح الفوقية فكان مركز البصر على السهم بعيدا ثم فيها يقعد الجليدية يجب ان يكون مقطعها الى الغم
خلفه العين ومع ذلك لحصول الضوء على اجزاء الجزء المذكور متشابها بعد الادمى وفهم ليلحظ من اجزاء المبصرات اكثر
حيث يحس بها ويميزها فيما صححا لاضعيفا مشتبها والاولى ان يحمل الكلام الذي اقتدى بهم على الوجه الصحيح واذا تعبت
فقوله القرنية بل بسبب آخر لا يليق الكلام فيه بهذا الكتاب ان اراده ما ارتاد الكلام فيتعين فيه ولا نطيل قد حام حوله
لا يعرف ذلك الا من احاط علما بكتاب ابن الهيثم في المناظر والمرايا وما يدل على ذلك كان المرآة المحدبة ترى الوجه اصغر
والمقعرة ترى الوجه اكبر مما هو عليه فيه نظر لان هذا الاستشهاد بمعزل من انطباع الصورة في الجليدية فان الصورة المدركة في المرآة
انما هي صورة المبصر الواردة الى المرآة ثم المنعكسة الى البصر والصورة الحاصلة في الجليدية التي بها الابصار هي صورة المبصر الواردة
الى البصر النافذة فيه بالاستقامة فاين احديهما من الاخرى وكذا في قوله ارى موضع التقاطع فلا يمكن الرؤية الى قوله فتراها نظرا لانه
ان الشعاع المرئي على تقديره قوعه على الجليدية انما هو الحاصل في سطح الجليدية كما يظن ذلك في المرآة وليس الامر كذلك فان الشعاع الحاصل
في سطح الجليدية ليس بالصورة المرئية بل المرئية هو ما يحصل من الشعاع في العصبة المشتركة بعد نفاذه من جسم الجليدية والرطوبة
بلا تجويف العصبة المشتركة فان ما ذكر غير وارد وكذا في قوله لان الشعاع انما ينطبع فيما لونه ولذلك يرى الخيال في الماء والا
في الهواء لان الماء لون ما نظر لانه قد ثبت في المناظر ان رؤية الصور الخارجة عن الماء في الماء انما هي لصقالة سطح الماء
بسبب الانعكاس منه وكون التشكل شرطا وانما يعتبر التلون على سبيل الانعكاس لان الملون مطلقا يلزم كثافة ما وانما يكون المرآة فيها
كثافة ما منعت تلك الكثافة ورود الصورة التي من المرآة في المرآة في البصر بسبب رتبة الكثافة ولاندري فيصعب الضوء الوارد منها
المرآة الى البصر فيقوى الضوء المنعكس منها الى البصر على تلك الصورة فيدرك ايضا ما في الهواء فلم يكن لسطحه صقيل يقابل البصر
مع الانعكاس عنه وكذا في قوله فيحدث الهالة والقوس قزح نظر لان ذلك الاثر انما يحدث بالانعكاس لا بالانطباق والحسي
الانعكاس لا كان يلزم ان يكون القوس واحدة فقط على ما بينه ابن الهيثم في رسالته في الاثر ومن رايا الشمس وان لم يلزم
مختلف الوضع والصغر وانما يحدث من سحب رقيقة واكثر خلاف ذلك مع امر مناسب لاخرى مقطوع اطرافه اصول المناظر بما
ان قاسوا في القوس الشيء على الارض فقد شاهد ما رواه من الجبال والجدران والاشياء التي على وجه الارض ربما وقعت
مسافة بعيدة على ما ذكر الشيخ في الشفاء واعم ما اطلع عليه من ساير اسباب القوس وكذا في قوله بل الشعاع عنده ما ينطبع في الرمح
الناصر الى قوله على الولة نظر لان الرمح الباصرة الجليدية مع الجليدية جزء الجسم واحد مشف كيف فيه الصورة الواردة
وكذا الزجاجية مع الرمح التي فيها جسم واحد مشف ينفذ فيها الصورة النافذة من الجليدية وتحمل الروح تلك الصورة الى العصبة المشتركة
واذا كان كذلك فلا معنى لانطباع الشعاع في الروح دون الجليدية واما قوله كيف فرض استدارة الجليدية فلطافة الا ما انه اما
ذكرنا فان فيه نظرا ولما ومنها الاشارة الى سبب في الهاذ ان نفرض سطحها ينطبع مخروط الشعاع بما عليه بعد هذه على سطح

بها الخطاب وعلى سطح الجليدية فيحدث بين سطحي القاطع والجليدية فصل ويكون مقوسا ان كانت الجليدية مقرطحا او كريا لكن تلك
القوس تكون اقل انحناء ان كانت مقرطحة مثل ب ر د مما اذا كانت كرة تامة مثل ب ه د وكل خطين محدبي الطرفين فان الذي
هو اعظم انحناء يشتمل على الاخر الذي هو اقل انحناء في الكرة والاسطوانة فاذا الدنيا المخروطة على جميع احدث القطعان سطحين ما الذان
في سطح الجليدية ويكون الذي يحدثه ب ه د اعظم من الذي يحدثه ب ر د
على ما بين من هذه الشكل هذا غاية ما يمكن في هذا المقام ونهاية المرام
وجه الفرطحة اي العرض يقال رأس مفرطح اي عريض في الحدقة
في الاعظم العيف في الدق هكذا وقع في جميع النسخ الا ان الظاهر
بعد الانضم في الحدقة لان العين وان استدارت في الجملة الا ان يكون
فتذكر الابلغ الحدقات بعدم الفرطحة بالكلية الا ان يريد الحدقة الظرفية الجليدية فانها يجب ان يكون من قدام مفرطحة فلو
استدارت بغير ما بالبصر ولكن هذا يكون مجهولا من اللفظ والظاهر ان اللاصل كان وعدم الفرطحة في الجليدية تام فتاح
لان الحدقة بالجليدية هذا كلامه بالماطلة وفيه نظر من وجوه اما اولا فلان الشيء الاعظم الذي هو لون العين الذي يطرحه
الطبقة القرنية لانها شفافة لا لون لها فهي مفرطحة فيكون الحدقة مفرطحة واذا كان كذلك فكيف يقال ان هذا لا يتصور
في الحدقة فان قيل هذا اشارة الى عدم الفرطحة لا الى ثباتها قلنا لا نسلم ان عدم الفرطحة لا يتصور في الحدقة فانه قد يتصور فيها
بهذه المخروط واما ثانيا فلان المراد من الفرطحة في قوله ان العين وان استدارت في الجملة الى ان قوله لابلغ الحدقات بعدم
الفرطحة بالكلية ان فرطحة الحدقة فقد ناقض وان كان فرطحة الجليدية فقد خطيئة في اللفظ ما يدل عليه واما ثالثا فلان استدارة
العين اعني استدارة العين بعد نهاية الجملة لا استدارة الجفن لا تعلق لها باعدام فرطحة الحدقة لانها لا توجب اعدام فرطحتها
كما يوجب المخروط واما رابعا فلان قوله الا ان يريد الحدقة الظرفية الجليدية فانها يجب ان يكون من قدام مفرطحة فلو استدارت
بغير البصر الجليدية اليه لان الحدقة ايضا اعني القرنية يجب ان يكون من قدام مفرطحة فلو استدارت كانت المخروط اقرب الى البصر وانما
مراد الخارجي وجعلت امثاله لان الجزء الثاني اما ان يتسع حتى لا ينفذ فيه شيء او لا يتسع وحينئذ اما ان يكون على مقداره الذي ينبغي
ان يكون او لا فلا يكون فيه مرض البتة او لا يكون كذلك وحينئذ اما ان يتسع او يضيق فيما اكبر حجم ذي الجزء وصح قولنا قال
انها اي الامراض الخارجية اما ان يتسع الاستطالة هو اتساع الثقب العيني وانما جعله الاكل الجزء الرابع وان ذلك اذا كان
كان الاتساع كثيرا جدا بطلت الرؤية وان كان دون ذلك راى الشيء اصغر مما هو عليه ولذلك اذا ضاق هذا الثقب رأى الشيء
اكبر مما هو عليه وعلة ذلك لا مراط فلان المكان اذا اتسع جدا فينقل الروح الذي فيه الى زيادة خلل انتقل المكان فلا يلزم مما
يؤدي ذلك الى الخروج عن القوام الذي يصلح لانطباع الشعاع بما يقرب من طبيعة الهواء واما اذا كان في السعة دون هذا كان
التخلخل الذي يقتضيه ذلك قليلا لا يبلغ الحد الذي لا يصلح لذلك فاذا وقع حينئذ على الشعاع وانتقل الى موضع التقاطع منه
الى الجاسوس وجب ان يرجع الى مقداره الطبيعي الذي له القياس وحينئذ يجب ان يتقلص فيصغر الشعاع الواحد فيرى الشيء
اصغر كما لو كان في سعة على اعتداله لان ما كان الثقب معتدلا ولذلك اذا ضاقت هذا الثقب تكاثف الروح فاذا
وقع على الشعاع وانتقل الى موضع التقاطع ابسط مائلا الى مقداره الطبيعي فيكبر الشعاع الواقع فيه فيرى الشيء اكبر مما هو عليه وفيه
نظر ومن اراد تحقيق الحق فيه فليراجع الى مناظر ابن الهيثم وكما السبل واعلم ان الاطباء لم يعمقوا الكلام فيه حتى الشروح جلالة

قدرة فان منهم من يقول انها عبارة عن اتساع عروق العين نفسها ومنهم من يقول انها عروق غريبة حادثة عند وجع العين
ومنهم من اطلق القول فيها اطلاقا مهملا فلنذكر اولا اقاويل الاطباء في تعريفها ثم نبين الحق في امرها فنقول قال حنين السبل
امتلاء يحدث في الاوردة التي في العين من دم غليظ يورمها ويوجعها ويكون معه في الاكثر حكاكا وقال الرازي السبل
على الطبقة غشاء تدلس اسود مثل الدخان فيه عروق حمر وقال صاحب الكامل السبل عروق تمتلي دما غليظا وحمرة
ومنها غلظا وكثيرا ما يكون معها وجع وحمرة وحكة ويرى العين كان عليها غشاوة شبيهة بالدخان وقال ابو سهل المسيحي
يحدث في عروق العين شيئا وغلظها وتحدث فيها حكاكة وقال الشيخ السبل غشاوة تعرض في العين من انتفاخ عروقها
الظاهرة في سطح الملتحمة والقرنية وانتساج شيء فيما بينها شبيهة بالدخان وقال صاحب المغني السبل امتلاء عروق
وانتساجها حتى يعلو على القرنية لزيادة الدم وغلظه وحمرة العروق الملتحمة وقال عيسى بن علي صاحب التذكرة السبل يكون
في عروق العين من دم غليظ وينشعب وينبسط على الحجاب الملتحم وبه ورم وحمرة وغلظ وفي الاكثر يكون معها سيلان
دمعة وحكة فهذه اقاويل الاطباء في تعريف السبل ولم ار لاحد منهم على صحة ما ذكره شبهة فضلا عن حجة ولنقل
امتلاء عروق الحدقة ان يجتمع تحقيق لعديمات العروق على ما يكون من المادة المنوية واذا كان كذلك ينفصل حصولها
بعد التكون وتمام الخلقة وثانيها انها لو كانت حادثة لعمت جملة العين [illegible] وحول السواد [illegible]
ولمن يقول انها عروق حادثة ان يجمع بعض تلك احدها لو كانت عروقها الطبيعية لنسدغنا وما قطعها وجربت وقلنا
يرى حالها لذلك بعد قطعها وكشطها على التمام ما كان وثانيها انه حتى لم يستقص في قطعها وكشطها فانما تعود كما كانت
والعروق الطبيعية ليس حالها كذلك فانه متى قطع شيء منها لم تعد البتة وثالثها انها اذا انقطعت نزيها عند قطعها وكشطها
شيئا عن الملتحم ولو كانت من عروقه لانشال الملتحم بنفسه عند كشطها فهذا ما امكنني ان اورد من الجانبين والحق
انها اجسام غريبة شبيهة بالعروق تنسج في غشاء رقيق يتولد على العين ولما كشفت تولد هذا الغشاء فنقول تولد
جسم كثيف والغلظ شبيه بالمنسدة فيكون غشاء كثيفا ولا ينفصل الكثيف كيف نقل هذا الانفصال يحتاج في دفعها
الى اتزيد من قوة العضو المتولدة حتى تبرز فاذا تحركت من دفعها اجتمعت شيئا فشيئا ويولد منها على العين اجسام غريبة
تستفرغ بالاستفراغات العامة ثم الخاصة وان كانت غليظ جدا تولد منها الظفرة وان كانت دون ذلك في الغلظ
تولد منها السبل فان كانت على سطح العروق استعد لقبول الصورة العرقية وربما لا يكون كذلك استعد لقبول الصورة الغشائية
ويكون البعض شبيها بالبعض وذلك كما للشبكة المحيطة بالحس فان عروقها متكونة من مادة غير المادة التي تكون
الاغشية المتصل بينها وصارت العروق على محاذاة العروق الطبيعية ولا تعطي المحققة وذلك لشدة استعداد المادة
منها المتلاصقة بها لقبول الصورة الوريدية وربما لا يكون كذلك فيستعد لقبول صورة الغشائية لانه متصل من جوهر شيئا في
الملتحم المتولد من السحاق وحول الغشاء المحلل المنتفخ ثم ان العروق الطبيعية تختلف بسبب امتلائها وملاصقتها
لها فانه يتبعها وينعكس عليها ما يتحلل من الابخرة والحرارة فينتفخ منها دم لطيف يدخل الجرم المتولد عليها ويلائم
المحصل شعورتف ربما لا يكون متلاصقا لها فانه لا يرشح اليه شيء من ذلك فلا يكون فيه دم فعلى هذه الصورة يتولد السبل
ممارك كشطها وقطعها فيه لحة الا ان تولدها اذا لم ينزع ولما لم يكن حسمها من امراض الجاري وهو ومنع اللحم الا انه
يقال لما كان لانشلاء العروق يدخل في السبل على رضا الاتساع وفيه نقصه اذ الاتساع على هذا سبب لا هو وكما ذكرنا

من اتساع عروق الشرايين لانصباب مادة سوداوية اليها او دم غليظ او بلغم لزج وانما يختلف ذلك بحسب الانسان بحسب التدبير المتقدم
بحسب الوقت كحاضرين اي القياسات وكيف ما كان فان هذا المرض خالية عن العين ولا عن الساق وهذه العلة كثيرا ما تعرض
لمن طال به من بطيل المقام والوقوف بالشمس كما كثيرا ما تعرض في خدام الملوك ولا شك ان هذا المرض يتصل المفصول من جهة انه
مرض فلو ما يتبع هذه الامراض التابعة للاتساع وانما عرفته ذلك ما علم ان السلم فيه قال ان الطبيب الحاذق وعني به ابن المقتلح ان الدوالي
مع السبل لو كان من امراض الجاري بالاتساع كان قطعه يؤدي الى فساد البلغم ولما كان لا يكشط اشيرا عند القطع لكنه ليس كذلك
فلا يكون من امراض الجاري بالاتساع كان قطعه يؤدي الى فساد البلغم وكان لا يكشط اشيرا عند القطع لذلك واجاب بعضهم بان
الشيخ وصف السبل في كتاب الثالث بانه غشاوة تعرض للعين من انتفاخ عروقها الظاهرة في سطح الملتحمة والقرنية وانتساج
شيء فيما بينها بسبب ذلك امتلاء تلك العروق انما هو من مواد تسيل اليها من طريق الغشاء الظاهر او الباطن وعلامة ما كان من الحجاب
الخارج ورما العروق الخارجة حمرة الوجه ولم ينتفع العروق بسبب الامتلاء ولا لما اورث بعد ان كانت خفية وبهذا يتبين بطلان
ما قال ان هذه العروق من الاعضاء المنوية الاصلية الحادثة متكونة بل هي من الاعضاء المنوية وقطعها منع انصباب المواد الى العين
لذلك ما نسل اليه ليس هذا متعلق بان كشطها وقطعها يمنع انصباب المواد الى العين والكلف ما يقبل الا المقطعي هذا متعلق بما كشطها
وقطعها يؤدي الى فساد الملتحم ولا يري وكان المرض الشبل بسبب الجاري الاحزبوا عمل بعد حال المرض الا هذا الجواب
سؤال عليه فاهم السؤال لان الشكل بالحقيقة ان السبل ليس من امراض الجاري ولان ذلك العروق ليست منوية بل ما ذكرت
تحتص بالجانب بعد استطالة ليس يجوز بامتداد على ما لا تحقق اوربعمق اي الحادث الضيق النفس اي ضيق نتيجة البنية وعسر التنفس
مع ورم وصوت ولا لوا لاقيه مثل الصرير ومانع من جهة اجتماع الريح الشاهر وغيره من الشدة وعمره وصاحب هذا الضيق يرى
كانما غشاء رقيقة ورقيا ما اعظم مما هو عليه وذلك لان الريح عند الخروج يكون مسلكا ضيقا فانه لا ينطبع فيه شيء ما يتصل الى مقدار المنع
مع الريحة الاولى لسعة المكان هنالك وانه صوت اكثر مما هو عليه وهيئة تغط على ما استدم والثاني وسبب الضيق الحادث بعد الخروج
بغير ريح التي يدفع لانطباع الريات والظاهر ان مادة الحادث لانه المقص ودفعة دثار فيه اي وضيق ما قد يكون النفس
وذلك كما يكون في الربو والنفخ لما اليه قال الشيخ في تالث الثالث الربو علة لا يجد الانسان منها بدا في نفس منواتر ومداومته كونه
الملازمة انما تعرضه بالرئة واكثر حدوثها باصحاب الدقة وسببها بلغم غليظ محصن في اقسام قصبة الرئة وفي الشنا تسند اعضاء
بالعروق الصغيرة وقصر الرئة الرباتيا ومنهم من يخص هذا النوع باسم الربو وهذه العلة من العلل المطاولة الا ان ما كان من جنسها
فقناع ولما اسند اعلان المادة في اي موضع هي فيه انها لا كانت في الرئة نفسها كان الخروج المتتابع سهلا او في وهي كانت
في النفس كانت خروجها بالتضيق وهي كانت في نفس الرئة كان خروجها بسهل وقولة يحتاج ان يخرج منها الى الرئة بالنفس
ثم الى قصبة الرئة ثم الى الخارج وربما نضج مع النفث دم وبعض وهي كانت في الشرايين احتاجت الموضع هذا انتقال الى الفسحة وربما
اعد عند ذلك يكون تطيل الصدر معها الاعتماد الابخرة الدخانية واما النفخ فمن اجتماع المادة في فضاء الصدر ان كانت هذه
الفضلة تطلق ومواد يهاج كل ورم وينبسط فوات الظاهرين كلام لا وهما قوتان الا وبهذا اللفظة اجتماع المادة في فضاء الصدر
تقصع في كتاب تحفة المريد في مواضع متعددة وذلك لانصباب مواد الى تجويف الصدر الا انهما اولى والربو الرئة اوض
الخارج منهم في نواحي الصدر وما اكل هذه العلة الى ابعد اشياء اما الى ان تحدث بالكثرة اما ان يدفع في السل بتقيح الرئة واما ان يخرج
بالنفث الشراكة اما ان يندفع في الاوردة الى الكبد ثم الى الكلية ثم الى المثانة او الى الامعاء من الكبد الى الماساريقا الى الامعاء

والمشايخ يمكن ان في النفخ الصفراوي اكثر وذلك لكثرة هذه المادة فيهم ولقوة حرارتهم وشدة لذع الصفراء فيكون الالم اكثر وعلامات هذا الصنف
ثقل شديد في الصدر لرجوع المادة اليه وسعال قوي لدفع المؤذي وضيق النفس لضغط المادة آلات النفس واعلم ان المادة قد
تكون في احدى الجانبين دون الآخر ويعرف ذلك بوجع تحسه في احدهما ان الجانب الذي فيه المادة كان [illegible]
منها [illegible] ذلك ومنها ان يوضع على الصدر خرقة كتان مبلولة بماء والجانب الذي يجف اسرع [illegible] هو الذي فيه
المادة ومنها الخرخرة والحرجة وكل واحدة هذه المضيق يضيق معه مجاري النفس **والذبح** اي ومضيق المريء وذلك
يكون في الخناق والذبحة اما الخناق فهو مرض يتعسر معه نفوذ الهواء الى داخل الرئة والقلب وربما يتعذر ويمنع وسببه ورم في
عضل الحنجرة الظاهر [illegible] اوفي باطنه قصبة الرئة اوفي باطن المريء اوفي ظاهره واما الذبحة فهو ورم حار في الحلق ومنهم
من يطلق الذبحة على المعنيين واكثرهم يخصون الاول باسم الخناق والثاني باسم الذبحة والشيخ لا يفرق بينهما واراد هذا الصنف
جميعها الكلي وهما اللذان [illegible] صاحبه واما الخانق فموضع لسانه فتارة يطلق ذلك على الكائن من الورم الداخل في الحنجرة وتارة على
الكائن من زوال الفقرات لاسيما الفقرة الاولى وقد يقسم الخوانيق من وجه آخر فيقال ان منها ما هو خفي ومنها ما هو ظاهر واسلم الخوانيق
ما ظهر فيها الحمرة في العنق والصدر وذلك لميلان المادة واندفاعها الى الظاهر واعلم ان الحمرة المذكورة قد يعود الى الباطن ويكون
غورها تارة يكون لاستفراغ مادتها بالاسهال وتارة لرجوع المادة الى آلات النفس والاول جيد والثاني ردي ويعرف بينهما بطلوع
الخفة والراحة عقيب الاول وعدمها عقيب الثاني وسبب الخوانيق احدى المواد المعلومة وان كانت السوداء قلما يحدث ذلك
لغلظ قوامها فيتعذر نفوذها في الاعضاء واينما فانما لغلظها تطلب الهبوط الى سفل او يضغط ورم عضل الحنجرة او رد الى الحلق
فزالت العنق [illegible] كما كان حادثا من زوال الفقرة الاولى لضيق الموضع هناك واسلمها ما كان حادثا عن زوال الفقرة الثانية
ومآل مادة الخوانيق الى احد امور ستة اما الى عمقها واما الى نفثها وخروجها بالانفجار واما الى انحدارها الى الرئة واما
واما الى اندفاعها في الاعصاب واعطائها التشنج واما الى انصبابها الى القلب وايجابها الخفقان واما الى المعدة وخروجها بالقيء
او الاسهال [illegible] واقلها سلامة الخوانيق الخفي المحرق وذلك لشدة الاحتياج الى استنشاق الهواء البارد وتعذر نفوذه
في مثل هذا المرض ويستدل على الكائن من احد هذه المواد بالعلامات الدالة على خلط خلط وعلى الكائن من زوال الفقرات [illegible]
في الفقار [illegible] بعض المواضع [illegible] بين الكائن في المريء وبين الكائن في الحنجرة اذا كان ابلغ [illegible]
الهواء البارد [illegible] الحنجرة وان كان بالعكس فبالعكس [illegible] الثقل فتظهر الخفة والراحة [illegible]
تظهر علامة النفع [illegible] ظهور علامات دالة على الانتقال الى الرئة من وجع الجنب والسعال واعراض ذات الرئة والى الاعصاب
تشنج في البدن وارتعاد والى القلب غشي وضعف في النبض والى المعدة فظهور القيء والغثيان ثم في [illegible]
او الاسهال وبالجملة فالعلامة العامة للانتقال سكون الالم [illegible] **او ينسد** اي المجاري **كانسداد الكبد**
وذلك لمواد غليظة واقعة في المجاري المذكورة [illegible] بالسدة وتارة [illegible] رقيقة بين البيضة والطبقة القرنية ويسمى
عند الاطباء بالماء والفرق بينهما من وجهين احدهما ان الماء [illegible] في الحدقة [illegible] السدة والثاني ان
لون الماء يميل الى [illegible] السدة الى الكمودة **وعروق الكبد** اي عروق الكبد [illegible] العلل
السدة اما ان تكون في مجاري [illegible] البدن او [illegible] اما ان يكون سبب السدة [illegible]
او خلطها فان كان الاول فهناك [illegible] وان كان الثاني [illegible]

الاعضاء [illegible] الاول [illegible] فان سدة ان كانت بسبب ورم حدث فيه [illegible] لان الورم [illegible]
من تولد الدم [illegible] الغذاء الى جميع البدن [illegible] ومثال الثاني وقوع السدة في العرق الذي في راس
الكبد الذي ياتي فيه الغذاء فانها تفسد فعل اغتذاء الاعضاء وهو مرض واحد [illegible] كانت السدة من ورم او خلط غليظ
[illegible] وذلك كما علمت ان [illegible] اورد على عروق الكبد بان الشيخ عد امراض المجاري في امراض التركيب وجعل السدة
[illegible] الكبد منها وقد قال في الفصل الثاني وانا في جنس امراض الاعضاء الآلية وهي امراض التركيب الواقعة في الاعضاء
[illegible] من اعضاء متشابهة الاجزاء فلا يكون سدة عروق الكبد منها والجواب [illegible] بان عروق الكبد وان كان
من الاعضاء المتشابهة الاجزاء والسدة واقعة فيها لكن اضرارها بالذات للكبد وهي عضو آلي مؤلف من اعضاء متشابهة
الاجزاء من حيث ان عروق الكبد يكون جزء عضو آلي والسدة الواقعة فيها كانما ضررها بالذات للكبد وفي هذا الجواب نظر
والثالث امراض الاوعية والمجاري [illegible] الى بعض [illegible] الوعاء والتجويف والبطن والمجرى والثقب [illegible]
وذلك لتقارب معانيها [illegible] كل واحد من هذه الاسماء [illegible] على الآخر لكن ليس كذلك [illegible]
[illegible] ظاهر العضو [illegible] باطن العضو [illegible]
[illegible] يسمى بطنا [illegible]
[illegible] في باطن العضو [illegible]
[illegible]
وهي اي امراض الاوعية **على اربعة اصناف** [illegible]
[illegible] مقدار [illegible] اكثر [illegible]
[illegible]
فانها اي الاوعية **اما ان يكبر ويتسع كاتساع كيس الانثيين** [illegible] القيلة [illegible]
[illegible] الكيس [illegible] بالغذاء [illegible]
او يصغر ويضيق كضيق المعدة [illegible] الطعام [illegible]
[illegible] الطعام [illegible]
[illegible] في الغذاء [illegible] المعدة [illegible]
[illegible] **وضيق بطون الدماغ**
[illegible] **في الصرع** [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الدماغ عند السكتة [illegible]
[illegible] الدماغ [illegible]
[illegible] القلب من الدم عند الموت [illegible] الدم الى [illegible]
[illegible] القلب من الدم عند الفرح [illegible] الروح [illegible]
[illegible] **او ينسد ويمتلي** وفي بعض النسخ **او يمتلي وينسد** [illegible] **كانسداد بطون الدماغ عند السكتة**

حتى تتعطل الاعضاء عن الحس والحركة بسبب سدة كاملة تامة تقع في بطون الدماغ الشريفة باسرها او في الشريفة البطون
الفضا، معها من اقسام الدماغ فان قيل لم قال الشيخ في امراض المجاري انها ان تتسع وتضيق او تنسد وفي امراض الاوعية
انها اما ان تكبر او تتسع او تضيق او تنسد او تنخلع قلنا تميز امراض الاوعية عن امراض المجاري فانها وان
تشاركت في الامراض الثلثة التي هي الاتساع والضيق والانسداد لكنها اختلفت في ان هذه الثلثة من امراض الاوعية تابعة لكبر
بعضها واتساعها خلافها في امراض المجاري فانها تتسع وتضيق وتنسد من غير ان يكبر اجرام الاعضاء ذوات المجاري
او تنخلع ومن هذا يعلم فساد قول ابن جميع ان ينبغي ان يفهم من قوله يكبر ويصغر ويتسع ويضيق نفس التجاويف لا اجرام اعضائها
التجاويف والا لم يكن امراض الاوعية والتجاويف داخلة في امراض المجاري والمنافذ بل كانت جنسا آخر من امراض الخلقة
وهو فاسد لانه [illegible] اذ قد تامل الاطبا جالينوس ان امراض الاوعية والتجاويف هي امراض المجاري والمنافذ
ولا يخفى ان نظر الشيخ في [illegible] بعضها من الاخرى لما ذكرنا من الفرق ادق من نظر جالينوس في جعلها جنسا واحدا لعدم
الفرق وبسبب السدة المادية اخلاط [illegible] غليظ لزج وربما اطلق بعض الاطبا هذه اللفظة اعني السكتة على
خدر البدن لامتلاء الدماغ وربما اطلق بعضهم ايضا على [illegible] اعني [illegible] البدن كله لكن الذي [illegible] اهل الصناعة
هو الاول وصاحب هذه العلة لا يفرق بينه وبين الميت حتى انه لا يظهر من نفس البتة [illegible] قال الشيخ في الكتاب
من [illegible] والسبب في ذلك [illegible] فيه [illegible] الى استنشاق الهواء البارد ولا الى دفع البخار
الدخاني وقد [illegible] على [illegible] من الاطبا فضلا عن جهلائهم هذا المرض بالموت حتى ان كثيرا من الناس ممن يعرض
العلة دفن وهو حي فلذلك رايت ان الفرق بين هذه العلة والموت وان كان خارجا عن الغرض فانه [illegible] ان ذلك يعرف
[illegible] ان يقلب المريض على وجهه فان راى [illegible] الى الزرقة وكانت [illegible]
ما لا فهو مسكوت [illegible] ان يوضع اليد بين [illegible] زمانا [illegible] فان وجد هناك عرق نبض فهو حي والا فهو ميت
ان بين الحاجب والاحليل [illegible] نبض [illegible] الا عند الموت [illegible] فان وجد تحرك فهو حي والا
فهو ميت ورابعها ان [illegible] الطب [illegible] ويدخل [illegible] الاحليل [illegible] الى [illegible]
بعد ما [illegible] تحرك فهو حي والا فهو ميت وخامسها ان [illegible] فان [illegible] وجد هناك عرق تحرك فهو حي
والا فهو ميت وسادسها ان ينظر الى باطن العين فان كان [illegible] فهو حي والا فهو ميت وسابعها ان يوضع على الفم
والانف قطن منفوش في غاية الخفة فان وجد تحرك فهو حي والا فهو ميت وثامنها ان يدخل الاحليل [illegible] مظلم
في باصرته [illegible] فان راى مثال المصباح فهو حي والا فهو ميت وتاسعها ان يخرج [illegible] مكان [illegible] وينظر الى [illegible]
[illegible] في النظر فان وجد الناظر [illegible] في عين العليل فهو حي والا فهو ميت **او يستفرغ ويلزمه خلو التجاويف من الدم**
عند شدة الفرح المهلك وقد وقع في نسخة الامام **الفرح المهلك** وقال ربما نسلك ان الروح والدم في الفرح العظيم ينبسطان
الى داخل القلب فكيف قال ان القلب يخلو منهما وقت الفرح ثم اجاب عنه بان قال الروح والدم في الفرح المهلك ينبسطان الى
داخل القلب وينقصان فيه [illegible] وان قد [illegible] لخلا القلب عنهما واعلم ان هذا سهو من النسخة التي نقل الامام منها لان
الامام عنها [illegible] الامام واجاب عن هذا السهو بجوابه وهو ان الروح والدم اذا [illegible] القلب عنهما الا ان خلو القلب
عنهما انما كان يلزم لو كان [illegible] عنهما لا انفسهما انما اذا كان بانعدام [illegible] لقبول الحيوة [illegible] الا انهما [illegible]

[illegible] القلب [illegible] النفس [illegible] القلب لا عن خلو [illegible] اتفق لا يكون [illegible] الامراض [illegible]
[illegible] ان يكون الشخص كما ذكر الامام فالجواب انما يستقيم اذا تصور خلا القلب منهما بعد فساد [illegible] بقا الشخص
[illegible] حتى يكون هذا الخلو [illegible] بقا الشخص [illegible] كون القلب [illegible] الاخرجت الامراض
[illegible] القلب [illegible] وهو فاسد واعلم ان [illegible] على الترتيب بل تكلم على مواضع متفرقة من الكتاب
[illegible] الكلام [illegible] الكلام بعد الى آخر الكتاب **او سدة اللذة المهلكة** [illegible]
[illegible] في [illegible] الفرح واللذة وكيف خلو القلب في المفرطين منهما من الدم والروح كلاما ابسط انشا الله تعالى
[illegible] ان المهلك من خلو القلب من الدم والروح انما هو لبطلان افعال الحيوة بانعدام القوة الحيوانية لانعدام الروح الحاملة
لها [illegible] الى [illegible] القلب بسبب خلوه من الدم والروح الحارث ومن هذا تبين
فساد قول ابن جميع [illegible] الاربعة [illegible] ليس بمرض [illegible] لا يمكن ان تخلو تجاويف القلب من الدم عند
سدة اللذة المهلكة [illegible] القلب [illegible] المفرط اللازم من خلو
من الدم والروح [illegible] ان كان ذلك ممكنا وهذا المرض عنده [illegible] الفرق بين السبب والمرض واذا كان الامر كذلك
[illegible] ان يسقط هذه الزيادة من الكتاب اعني قوله او يستفرغ الى قوله المهلكة [illegible] ليوافق كلام جالينوس في كونه
[illegible] **والرابع امراض سطوح الاعضاء** وهي [illegible] لان الطبيعي لسطح كل عضو اما الملاسة وهي [illegible] سطح العضو [illegible]
[illegible] ان لا يكون فيه [illegible] والعفاص واما الخشونة وهي [illegible] سطح العضو [illegible] بان يكون بعضه مرتفعا وبعضه منخفضا [illegible]
[illegible] على [illegible] ولذلك قال **اما ان يملس ما يجب ان يخشن كالمعدة والامعاء اذا انملست** [illegible]
[illegible] ولذلك **اذا انملست** [illegible] عليها [illegible]
[illegible] **او يخشن ما يجب ان**
يملس كقصبة الرئة اذا تخشنت انما وجب ان يكون باطنها املس [illegible] الصوت [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] الصوت **هذا** اي [illegible] قال [illegible] هذا [illegible] في امراض
[illegible] **واما امراض المقدار فهي صنفان** [illegible] كل واحد من الاعضاء [illegible]
[illegible] ينبغي [illegible] يكون [illegible] ينبغي [illegible] المقدار
[illegible] ان يكون [illegible] البدن [illegible] **فانهما** [illegible]
اما ان يكون من جنس الزيادة سواء كانت [illegible] البدن [illegible] **كداء الفيل** هو زيادة في الساق
[illegible] **وعظم القضيب** [illegible] وفي بعض النسخ
[illegible] [illegible] بجذب الاغذية والمادة [illegible]
[illegible] ان [illegible] في الصحة [illegible] في [illegible] الزيادة [illegible]
[illegible] من [illegible] الزيادة الخاصة [illegible] عظم الخصيتين [illegible]
[illegible] عظم الخصيتين [illegible] لان الحرارة الغريزية [illegible]
وربما [illegible] قال المسيحي حضرنا في دمشق المحروسة سنة ثلث وستين وستمائة رجلا كان قد عظم خصيتاه حتى كانتا

قدر العدة الكبيرة وكانت الحركة قد تعذرت عليه بالاشعث والشم ايضا وكان في بعض اوقاته يبكي عليها الى جهة قدام وفي الآخر مات
الموت على الحيوة بعد ما الى البيمارستان النوري وطلب من العلاج العلاجة وانهم اشعروا من معالجته خوفا من موته فراجع
دار العدل بين يدي نائب السلطنة وسال ان يخرج ويرسل الى الجماعة بمعالجته فامرهم بذلك فعالجوه بقطعها وبعد ذلك بثلاثة
ثلاثة ايام مات وعند قطعها وزنوها فوجد وزنها خمسة عشر رطلا بالدمشقي والرطل ستمائة درهم وهذا امر مشهور في دمشق
واما الثدي فانه يعظم اضرار الفعل من جهة انه يثقل حمله البدن ومن جهة انه ربما قلد اللبن على ما ينبغي لتبدد حرارة الغريزة في
المكان واما اللسان فانه يعظم اضرار الفعل من جهة انه لا ينبع بعض الحروف وانه يتعذر دورانه في الفم قال جالينوس ومنها
انسانا قد تزايد لسانه تزايدا كثيرا من غير وجع ولا ظهور ورم واما المائق فانه يعظم منع فضلات العين من النزول الى الانف
فيعظم ذلك في الغرب والثاني وهو الزيادة العامة وهو ان يعظم الاعضاء كلها وذلك اما ورم عام قال القرشي كما عرض لصاحب
لي شريف انه ورم بدنه كله ثم تخلل في قريب من مدة شهر وكما عرض لرجل يسمى [illegible] انه عظمت اعضاؤه كلها حتى عجز
عن الحركة ذكر الفاضل جالينوس في مائة العلل والاعراض ان رأى الرجل [illegible] وكان قد عظم بدنه سمنا حتى [illegible]
وعالجه اسقلابيوس وشفاه ومنها النوع الثاني وهو الزيادة العامة لجميع البدن زيادة البدن في الاستسقاء اللحمي [illegible]
ما قد يكون وذكر [illegible] اذا اضر بالفعل مثل ان يضعف الحركة قال القرشي وكان بدمشق رجل لحام بلغ من السمن ان تعذر عليه
عيشه فتعذر عليه الاستعمال واما ان يكون اي المرض المتولد من جنس النقصان سواء كان النقصان خاصا ببعض الاعضاء او عاما لجملة البدن
والاول كنقص اللسان المختص بان يبلغ قصر اللسان [illegible] الى الاعراض [illegible] فيمتنع [illegible] الكلام الصحيح
ولا يمكن الانطلاق ببعض الحروف والحدقة اي [illegible] الحدقة [illegible] سيلان [illegible] وهو كثيرا ما يعرض عند طول امراضها
كان [illegible] ولذلك قد يعرض السيل لضعفها عن [illegible] غذائها ويتبع ضررها [illegible] العين ونقصان الروح الباصرة
هذا بالفعل ظاهر ومن هذا [illegible] المائق فانها [illegible] اما الاول فمن جهة انه لا يصل الى [illegible] ليصب الى خارج
في طريقه الخارج وحينئذ يطول المسافة بينه وبين [illegible] قبل وصوله اليه وذلك مضر بالشم واما الثاني فمن جهة انه
يتبعه سيلان الدموع [illegible] رطوبات العين وفي ذلك ضرر عظيم بالعين والثاني النقصان العام مثل الذبول ولا يريد بذلك
الذبول الطبيعي فان ذلك ليس بمرض بل الذبول الذي هو نوع من الدق [illegible] واليه اشار بقوله والذبول فانه
بالكاف [illegible] والذبول [illegible] على الفرق بين [illegible] وانه ليس من جنس [illegible] واما المرض الحادث في [illegible] لا ان عدد
الاعضاء [illegible] الكائن على ما ينبغي فلذلك يكون من جهة مرضا وان لم يكن على ما ينبغي فيكون من جهة مرض وحينئذ لا يخلو اما ان يكون
اكثر مما ينبغي او اقل مما ينبغي وكلاهما اما طبيعي واما غير طبيعي والطبيعي من الزيادة ان يكون من جنس ما هو موجود في البدن
كالاصبع الزائد والسن الشاغية وقطعة اللحم المتولدة في الرحم المسماة بالرحا وهي قطعة لحم لا صورة لها تلدها المرأة وفي
المسماة بالظفرة ومن النقصان ان يكون خلقيا ان يولد وليس له اصبع وغير الطبيعي من الزيادة ان لا يكون من جنس ما هو موجود
في البدن ومن النقصان ان لا يكون خلقيا بل حادثا ثم الطبيعي اما ان يكون كليا وهو ان يكون الزائد او الناقص عضوا كاملا
كالاصبع او جزئيا وهو ان يكون ذلك جزء عضو كالانملة وغير الطبيعي اما من الزيادة اما ان يكون متصلا بالبدن او منفصلا عنه
فالمتصلة مثل التآليل والسلع والمنفصلة مثل الحصا والديدان والماء النازل في العين الذي هو [illegible] زائدة على [illegible]
[illegible] بالنقل المواضع السادسة فلانها تمنع البدن الدخول في الاراضي الضيقة التي [illegible] فيها الاصابع

[illegible] وهذا قد مر ايضا اما السن الشاغية
[illegible] عن [illegible] في بعض الاحوال بالثقل وتسمى العلقة لان [illegible]
[illegible] الانسان [illegible] على ما ينبغي [illegible] بالعلقة واما الرحا [illegible]
مادة [illegible] الى الرحم [illegible] العلقة [illegible] هذه القطعة [illegible]
الحيض [illegible] اللون [illegible] بالرحا [illegible]
[illegible] هذه الاعراض [illegible] لان اسم هذه القطعة [illegible]
اسم [illegible] هذه العلة [illegible] هذه العلة [illegible]
[illegible] ان هذا المرض [illegible]
[illegible] وربما [illegible] الفضلات [illegible] هذا المرض [illegible]
الحركة في القطعة المذكورة [illegible] في بعض الاوقات يكون ظاهرة [illegible]
[illegible] على السواد [illegible] الاعضاء [illegible] المواد [illegible] واما [illegible] بالفعل [illegible]
ظاهر من جهة [illegible] واما التآليل فهي اجسام صلبة تنبت في البدن [illegible]
[illegible] بالمادة [illegible] وهذه الاجسام [illegible]
[illegible] بالفعل [illegible] واما السلع فهي اجسام تنبت في البدن [illegible] على رطوبات [illegible]
[illegible] لاستعمال اغذية لزجة [illegible]
[illegible] ان شاء الله تعالى واما الحصاة [illegible] في الكلى والمثانة [illegible]
الحرارة الغريبة [illegible] الحجارة في [illegible] هذه المادة [illegible] المادة [illegible] المادة
الاغذية اللزجة والغليظة [illegible] المادة [illegible] الى [illegible]
واعلم ان الكلى والمثانة تشتركان من وجهين احدهما ان البول الخارج منهما [illegible]
من جهة [illegible] الاول ان الكلى [illegible] المثانة [illegible] والثاني ان الكلى [illegible]
[illegible] الثالث ان الكلى [illegible]
المثانة [illegible] الرابع ان الكلى [illegible] المثانة لان [illegible]
المثانة فان [illegible] الخامس ان الكلى [illegible]
والمثانة [illegible] قال الاطباء المشايخ [illegible] حصاة الكلى اكثر [illegible] حصاة المثانة والصبيان [illegible]
[illegible] والشبان [illegible] والعلة في هذا من وجوه اربعة احدها ان القوة الدافعة في الصبيان [illegible]
[illegible] فيدفع الفضلات من الاعالي الى الاسافل واما المشايخ فان [illegible] الدافعة ضعيفة [illegible]
الى اسافل الاعضاء الثاني ان الصبيان [illegible] فيكون [illegible] الاندفاع [illegible] من الاعالي الى الاسافل
واما المشايخ فاخلاطهم غليظة [illegible] من القوة الدافعة [illegible] اسفل البدن [illegible] في الكلى [illegible]
[illegible] الثالث ان الصبيان [illegible] استعمال الاغذية ومع ذلك [illegible] الحركة [illegible] المادة [illegible]
[illegible] الرابع ان الطريق الذي [illegible] البول من الكلى الى المثانة في المشايخ [illegible]
[illegible] واما الصبيان فان هذا الطريق [illegible] الحرارة [illegible]

المقعد من الكبد الى الكلي في المشايخ ضيق لاستيلاء البرد واليبس كما فصلناه في الجزء الآخر ويلزم من هذا ان لا يتولد فيهم حصاة الا
الكلي نهاية المثانة فان المجرى النافذ الى الكلي لا يمكن ان يضيق ضيق المجرى الآخر وكذلك كان الكبد حارة رطبة [illegible]
[illegible] خلاف الجهة الآخر فاما لمجاورة للكلي [illegible] الكبد لا نسبة بين حرارتيهما واعلم ان الشاخ [illegible]
حصاة في مثانتهن وذلك لقصر مجرى مثانتهن الى الرحم [illegible] النفس والشمعة في سهولة الاندفاع واليبس [illegible]
ثم قال الشيخ في الكتاب الثالث من القانون واعلم ان حصاة المثانة تكثر في البلاد الشمالية خصوصا في الصبيان [illegible]
في هذه قوة الحرارة الغريزية في باطن سكان هذه الناحية [illegible] تدفع الفضلات من اعالي الاعضاء الى اسافلها [illegible]
لما ذكرنا فيهم واما الديدان فهي حيوانات تتولد في المعاء [illegible] رطوبة [illegible] غليظة [illegible]
غليظ [illegible] وصنف الدقيق والجزء القطيع [illegible] عقيب الامتلاء [illegible] وقد يكثر الديدان في [illegible]
لا استعمال الفواكه في الصيف [illegible] بسبب برد [illegible] ويجب ان يعلم ان الدود لا يمكن ان يتولد من المخ [illegible]
من الدم الى الصنف [illegible] شديد الحرارة مر الطعم فهي مضادة لها [illegible] الاشياء [illegible]
بانية مضادة [illegible] واما الدم فان [illegible] في [illegible]
[illegible]
الكامل [illegible] من المتأخرين انها ثلثة الاول منها الطوال [illegible] الحيات واكثر تولد هذا النوع في المعاء
الدقاق الثاني العراض وهي الشبيه بحب القرع واكثر تولد هذا النوع في المعاء [illegible] والثالث الصغار وهي الشبيه بالدود
واكثر تولد هذا النوع في طرف المعاء المستقيم وذهب الشيخ الى انها اربعة طوال ومستديرة وعراض وصغار ثم قال واما [illegible]
[illegible]
[illegible] الكبد [illegible] المعاء الدقاق وهي الطوال [illegible]
[illegible] وهي الصغار ثم انها [illegible]
[illegible] في المعاء المستقيم [illegible] بين الرطوبتين [illegible]
[illegible]
لوجهين احدهما انها متولدة من مادة غليظة [illegible]
[illegible] اسباب [illegible]
[illegible] على الدود [illegible] لاسيما في الليل لانحصار الرطوبات في باطن البدن [illegible] المعدة والمعاء [illegible]
[illegible] في الليل [illegible] بالنهار وذلك لانتشار الحرارة في النهار [illegible] الرطوبة [illegible] الى الظاهر
ذلك [illegible] الدود لطلب الغذاء [illegible] الرطوبات من المعدة والمعاء وقد علمت ان سطح الفم متصل بسطح المعدة [illegible]
هذا السطح لانجذاب [illegible]
اكثر الاوقات [illegible] في اكثر الاوقات من الكبد [illegible] ان صاحب الديدان يعرض له في بعض الاوقات [illegible]
[illegible] الديدان [illegible] الانسان في النوم لاضطراب الدماغ بسبب [illegible]
[illegible] لاطراف [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]

[illegible] الاعضاء الرئيسة [illegible] صاحب الديدان [illegible]
[illegible] الحمى [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] في اعالي البدن [illegible]
[illegible] المذكورة [illegible]
[illegible] في باطن البدن [illegible] البخارات [illegible] البخارات [illegible]
[illegible] البخارات [illegible] الانسان [illegible] خيالات [illegible]
[illegible] الرطوبة المذكورة [illegible] اسود اللون [illegible]
[illegible] الخيالات المذكورة [illegible] البخارات [illegible]
[illegible] الكائن من البخارات [illegible] الامتلاء [illegible] المعدة [illegible]
[illegible] في العين [illegible]
[illegible] البخارات [illegible]
[illegible] الماء [illegible] الماء [illegible]
[illegible]
[illegible] الخيالات المذكورة [illegible] الماء المذكورة
[illegible] القدح [illegible]
[illegible] القدح [illegible]
[illegible] القدح [illegible]
[illegible] القدح [illegible]

[illegible] السن الشاغية [illegible] قال الجوهري السن الشاغية هي الزائدة على الا[illegible]
[illegible] الاسنان [illegible] الرجل اشغى والمرأة شغواء [illegible]
[illegible] الزائدة [illegible]
[illegible]
[illegible] الاسنان [illegible] الاطباء [illegible] العضو الزائد [illegible]
[illegible] الشاغية [illegible] الزائدة [illegible] ابن قتيبة في ادب الكاتب [illegible]
[illegible] الزيادة [illegible] المعنى [illegible] الاختلاف [illegible]
[illegible] ابن جميع [illegible] الاسنان [illegible] اصحاب اللغة [illegible]
[illegible] ابن جميع [illegible] الزيادة [illegible] الزائدة [illegible]
[illegible] عبد اللطيف بن يوسف البغدادي المتصف [illegible] ابن جميع [illegible] من الكتاب كما

ذكره لكن اهل اللغة في القديم غلطوا فظنوا ان الثانية هي الزائدة وقد تبعهم على ذلك كثير من الناس فظنوا [illegible]
مدة من جهة القياس لا استقرائية فان الشي اختلاف منابت الاسنان في المقدار والوضع كما قال اهل اللغة والسن الزائدة
خالفت منابت الاسنان في المكان والوضع والعدد جميعا فالزائدة شيئا وزائدة وكذا تحققوا ان الرب يخفق الشي بالاختلاف
في المقدار والوضع ولكن هذا من الاحتجاج لمن اتى تانه بعد تسليم مقدمات كلام تكلف متعسف بالاطالة لا يرجع الى حاصل
على ما لا يخفى **والاصبع الزائدة** وهو ظاهر المثال **او غير طبيعية كالسلعة** وهي الزيادة المتصلة **والحصاة** وهي الزيادة المنفصلة
قال القرشي اعلم ان كون السلعة والحصاة من زيادة العدد مشكل فقد يستدل على ذلك بالعدد والثآليل وهو ايضا مشكل
المطابق لهذا فهو ان يكون الزائد عضوا ويكون غير طبيعي وذلك كالظفرة وكما ينبت لبعض الناس ذنب وانه قال بعض
طوائف الترك يوجد لهم ذنب صغير يغطي المخرج يحرك بلا ارادة وطائفة في بلاد الصين يوجد لهم ذنب صلب لا يتحرك وهو يكبر
وكذا قال فكذلك بعضهم ان يجدوا لهم ان كرسيا منقوبا يستدير فيه ذلك الذنب فلا يتمكن وقد نبت لبعض ملوك الشام
بدمشق عند قرب موته شبيه القرن الا انه كان صغيرا وفيه نظر لما ذكر المسيحي ان هذا النقل وان صح لم يكن هذه الزيادة
غير طبيعية لانها ان كانت مخصوصة بقوم فهي لهم طبيعية وكذا لو كانت من الفلتات وعلى كلا التقديرين تكون زيادة طبيعية
فان فيه نظرا لجواز ان تكون من لوازم مزاجها كان الكلام في زيادة غير طبيعية متصلة كالحصاة والديدان بما ذكره من الظفرة
والذنب والقرنان سلم انها غير طبيعية فهي متصلة لا منفصلة فان قلت فما المخرج عن هذا المضيق قلت يمكن ان يكون الحصاة
والديدان مثالا للعضو الزائد غير الطبيعي فان العضو ينقسم الى طبيعي وغير طبيعي ولان العضو جسم متولد من اول مزاج الاخلاط
فان كانت طبيعية كان المتولد منها عضوا طبيعيا وان كانت غير طبيعية كانت عضوا غير طبيعي ولذلك الصنف من الاخلاط
الصنفين الطبيعية وغير الطبيعية ليشمل الحد كلا الصنفين العضو الطبيعي وغير الطبيعي وعلى هذا يكون الثؤلول والسلعة
والحصاة والدود اعضاء غير طبيعية الا ان الاولين متصلان والآخرين منفصلان وما يؤيد ما ذكرنا ما نص عليه فاضل الاطباء
جالينوس حيث جعل البهق والبرص من امراض العدد على ما ذكر في باب العلل والاعراض وبيان ذلك انك تدرك انواع اللحم الطبيعية
حيث تكلم في التشريح واشكال انه ليس فيها نوع من نوع اللحم المستولي عليه مادة المعنى المذكور واذا كان كذلك فاللحم الذي
يحدث صاحب البرص والبهق زائد على نوع لحم البدن الطبيعي وعلى هذا يكون هذا اللحم عضوا زائدا بزيادة طبيعية الا كونه زائد
فيما ذكرنا وما يكون الزيادة طبيعية ثلاث في البدن ما يشبه وهو باقي اللحوم فيكون هذا النوع من اللحم حكمه حكم الاصبع الزائدة
والسن الشاغبة في كونها اعضاء وزائدة زيادة طبيعية وان هذه منفصلة والنجاء وهي قطعة لحم لا صورة لها تلده المرأة
تابعة زيادة طبيعية ومنفصلة تكون الزيادة الطبيعية متصلة ومنفصلة ايضا كغير الطبيعية فهذا ما امكن في تحقيق هذا المقام والحمد
على تسهيل هذا الكلام **والمرض النقصان سواء كان النقصان في الطبع كمن يولد بلا طبيعة الاصبع** وفي بعض النسخ كمن لم
يخلق له اصبع ولا اثر لها **والنقصان لا في الطبع كمن قطعت اصبعه** وهو ظاهر المحقق الرابع في امراض الوضع والمراد ... بكون
تغير الوضع بسبب آفة على قياس ما تقدم في مرض الشكل قال رحمه الله **والمرض في الوضع فان الوضع عند جالينوس يعني الموضع
ويعني المشاركة** وهي نسبة الاعضاء بعضها الى البعض في القرب والبعد فالمرض اما ان يكون منسوبا الى الموضع او الى المشاركة
قال المسيحي الوضع عند جالينوس هذا الموضع وهو يقتضي امرين احدهما موضع العضو نفسه وثانيهما مجاورته لما يجاوره من الا
وفيه نظر **والمراد بالموضع ايضا** وفي بعض النسخ **الوضع** بدل الوضع وهو خطأ لان امراض الوضع سبعة اربعة للموضع واثنان للمشاركة

ذا انقصب امراض الموضع في اربعة لان العضو اما ان يزول عن موضعه او لا يزول فان لم يزل عن موضعه فاما ان يكون زواله بطريق
الخروج عن موضعه او لا فان زال عن موضعه فاما ان يكون زواله بالانخلاع بان يخرج عن موضعه بالتمام وذلك بان يخرج زائدة العظم كما
حفرتها الكبيرة حتى يفارقها خروجا تاما ويسمى انخلاعا او بغير خلع وان لا يخرج عن موضعه بالتمام وذلك بان يخرج الزائدة عن تمام حفرتها
عن تمام الخلاع ويسمى زوالا ولا يتم من بعيد وزوالا القرب فيما اخرج عن موضعه فاما ان يكون فيه ما يجب ان يكون فيه فلا
يكون في مطابقة الموضع او لا يكون حينئذ اما ان يكون لازما للموضع لزوما غير طبيعي واما ان يكون متحركا لا على المجرى الطبيعي او
الارادي فالا يخرج ليس من هذه الاصناف الاربعة كما عرفه فاضل الاطباء بالموصوف منسوب الى موضع العضو سوى زوال
العضو عن موضعه على الجهة التي ذكرها الرئيس في هذا الموضع فقط واما حركته او سكونه فيه لا على المجرى الطبيعي والارادي
فليست من امراض الموضع فلا تعد هي من الامراض اصلا واما من الاعراض اللاحقة بالامراض وبين جنس مضارها وذلك ظاهر
مما كان وقف على كلام فاضل الاطباء جالينوس في المقالة الخامسة في كتابه المعروف بالعلل والاعراض وليس لقائل ان يقول
فساد يشير الى حركة العضو وسكونه في موضعه لا على المجرى الطبيعي الارادي ذا في ما يوجبها من الامراض لا الى نفس تلك الحركة والسكون
ومن عادة الاطباء في تسمية كثير من الامراض باسماء الاعراض التابعة لها كما لا تقع لان الامراض الموجبة لتلك مثل كسوء المزاج وغيره
ليس لنا ان نجعلهما من الامراض المنسوبة الى موضع العضو فلذلك صارت هذه الزيادة ايضا مما ينبغي ان يسقط من الكتاب هذا
كلامه الفاظه وهو باطل لا يرجع الى طائل وبيانه يتوقف على تحقيق معنى الوضع فاقول قال الشيخ في الفصل الاول من المقالة الثانية
من الفن الثاني من منطق الشفاء ان الوضع قد يقال على وجوه فيقال وضع لحصول الشيء في موضعه وهذا المعنى من الوضع هو
نفس مقولة الاين ويقال وضع لحصول الشيء مجاور الشيء من جهة مخصوصة كما يوضع خط عند خط وهذا الوضع نوع من المضاف
وهو ما هو بالقياس الى غيره فان وضع الشيء عند مجاورة منسوب بالقياس الى وضع مجاوره عنده بل هذا الوضع هو المجاورة
ويشكل عليه ان المجاورة من باب المضاف ويقال وضع لهيئة الحاصلة للجسم بسبب نسبة بعض اجزائه الى بعض في الجهات
بسبب حصول الوضع بالمعنى الثاني لاجزائه وبالجملة لهيئة اضافة ما بين اجزائه التي توجد بالفعل او بالتوهم حتى يكون الجزء
اما بعضها الى اضافة ما معلومة او كان الجسم بحيث يمكن ان يتوهم فيه اجزاء وذات اضافة ما معلومة حصل للكل بسببه ذلك
هيئة هي الوضع وهذا هو المقولة وهو صفة كلية للجالس لا لشيء من اجزائه لكن هذه الصفة للجالس انما يكون له لان لاجزائه
بعضها الى بعض اضافة اولكان اضافة ولا كل اضافة بل اضافة هيئة المجاورة بل اذ يكون التماس وكذلك نسب الى جهات كونها
الاجزاء اكثر او اقل امر محوج فيها وبالجملة ان يعرض باعتبار الذي فيه اجتماع الاجزاء ففيه امور ونسبه فما كان الجسم
الى الاعضاء الجالس بعضها عند بعض اذا اثبت مقام الجالس والهيئة ثابتة بالقياس المعتبر للاجزاء بعضها عند بعض لم يكن
جالسا او زالت النسبة بينها وبين الامور الخارجة عن جوهرها لان نسبة الداخل على نسبتها وذلك مما يقال انه قد انتقل وضعه
هذا الفظ بمعنى الاول فقد ظهر منه ان لكل عضو وضعا بالنسبة الخارجية وهو مكانه بل موضعه الى محوه وهو بالمعنى الاول والى الاعضاء
المجاورة لكن المعتبر في مرض وضع العضو ان يتغير وضعه بالنسبة الى الاعضاء المجاورة له الى حالة دون مجوه فلذلك قال
الوضع عند جالينوس يعني الموضع ويعني المشاركة بمعنى انه عند الحكيم بعضها وما له هو المعنى وبه يظن فساد قول المسيحي
وذلك لان مرض وضع العضو مسلم انه يعني الموضع والمشاركة لان له مع كل من الموضع والمجاورة وضعا كما بينا لكن الفة حرج
فان قلت الوضع اجتماع كل من العضو والمجاورة نعم فيه وضع العضو هو مرض الوضع ومع المجاورة هو مرض المشاركة

وبل هذا فجمع ما ذكر طب انا كان يجمع ما ذكر كان غير منفع موضع العضو مع المجاورة من امراض مشاركة العضو وليس الكلام
فيه واذا عرفت ذلك فنقول لا شك ان نفس الحركة والسكون مضادان للارتعاش ولم يجعلها الرئيس من امراض الوضع اصلا لان الارتعاش
منها هو سكون العضو في موضعه مع ان شانه الحركة فيه كما في تحرك المفاصل بحركته فيه لا على المجرى الطبيعي او الارادي كالرعشة التي هي
بين الحالتين فان العضو المرتعش ليس يلزم موضعه الذي يسكن فيه القوة النفسانية ولا ايضا يخرج عنه راسا ولا يمكن ان العضو الذي
شانه ان يسكن في عضلات الحركة بغير وصفه ولذلك اذا كان من شانه ان يتحرك فيسكن بغير منعه فان لزوم العضو من شبه كان فيه
يخالف وضعه الطبيعي ويغير بالفعل ولذلك انتقاله عن موضعه في الرعشة يخالف وضعه الطبيعي ويغير بالفعل فقد اندفعت الاسئلة
الاربعة التي اوردها ان جميع في هذا الفصل من اقوال الشيخ امراض الارتعاش والخارجة من امراض المجاري المتاذة وزيادة في امراض
الارتعاش والخارجة اجتماع الارتعاش بخلطها والحقة التي الشاهدة منها الاعراض التي هي من جنس الزيادة وجعله لزوم العضو
وحركته فيه لا على ما ينبغي من امراض الموضع ومع جميع ما ذكره الشيخ والى ما ذكرناه اشار بقوله **انخلاع العضو عن مفصله او زواله عن موضعه**
من غير انخلاع كالفتق المنطوي الى المعاء انه اذا ربطه وهو المجرى الفتق الذي يحدث من اجتماع اطراف الصفاقات عند الارتعاش
عند ارتباطها الى البيضتين حتى يصير كيسا اذا اتسعت حتى يزيد فيها شيء مما فوقها الى الخصيتين يسمى قيلة وادرة فيقرها بسبب
اتساع هذا المجرى طرية ... وذلك ... هذه العلة بالصبيان لكثرة الرطوبة في ابدانهم مع ذلك فاذا كان ان يكون المعاء
ويسمى الفتق المعوي او الثرب ويسمى الثربي او ريحا ويسمى الريحي او رطوبات ويسمى المائي او مادة غليظة ويسمى اللحمية ويسمى
اللحمي قال المسيحي الفتق انحلال الفرق الملتفة ... فيختلف اسمائها بحسب المواضع فان يحصل في كيس الخصيتين او في ... يسمى
باسماء وقد مرت ... الاربة ... وان حصل فوق ... ربما الفتق ما ... فوق ...
... الاعراض لان المندفع فيه الى المعاء الثقاف ... ما وقف في الشرح وقد يحصل
... بسبب الخلع فيكون من جنس ... ومع ذلك ... موضعه واحوال ... الكائن
... عن موضعه ... مما يتحرك ... من الطعام ... على الامتلاء او استعمال الجماع
عقيب ... شديدة ... **الحركة فيه** الحركة النفسية في موضعه **على المجرى الطبيعي او الارادي كالرعشة** قال
الشيخ في ذلك القانون ... آلة تحدث ... القوة المحركة من تحريك العضو على الاتصال مقاومة للثقل العارض المداخلة
تحرك الارادة فتخلط حركات ارادية بحركات غير ارادية ... ارادي بحركات غير ارادية الثقل العارض ... العضو المتحرك
... الى اسفل فلذلك قال يخلط حركات ارادية بحركات غير ارادية وهي صادرة عن العضو ان مثل هذه الحركة طبيعية
... وطبيعة العضو ... ولذلك لشدة ... حركات غير ارادية اشارة ... وذكر ان ...
العلل والاعراض ... ان الحركة المذكورة الارتعاشية لازمة للعضو المرتعش حالتي سكونه وحركته فالارادة
... من حدوث الرعشة بالراس ... الانسان بحركة ... سكون الراس عند عدم الارادة
تحركه الى الجهات ... من سكون الراس ... من الحركة ... الارادة
... ولان الارادة ... في العضو تارة بان ... حركة ... تارة بان ...
... لم يكن ... البدن في ... في حال ... فالرعشة لها ...
... ضعف القوة المحركة ... الانتقال من الرعشة في الجملة ... ضعف ...

... او ... ما يعرض ... الذي ... ضعف قوة ... كان ... رؤية الشيء ... او ...
... من ... فان ... هؤلاء ... الارادة ... كانت ... كالنقد ... الارادة
... العضو ... في الراس ... الفوة ...
... ان ... استعمال الماء البارد واستعمال ...
... يجمع الفضلات ... الحركة ...
من شدة الضرب او غيرها من الحيوانات المؤذية **او القوة ... العضو عن موضعه كالخلع ... المفاصل ...**
... انخلاع المفاصل ... في مفاصل الاعضاء ... في مفاصل ... مثل مفصل ...
... الاصابع ... الابهام ... وان كان في مفصل الورك ... الورك ...
... الى اسفل ... الكف ... وان كان في ... الظهر ... بعض ...
... الى القدام ... وان كان ... الى خلف ...
الى خلف ويسمى ... الى احد الجانبين ويسمى ... وان كان في غيرها من المفاصل يسمى ...
... المفاصل شديدة القبول لانصباب المواد ... الحركة ...
... فيها ... في البدن ... شديدة ... المفاصل ...
... شديدا ... لان ... المواد لا تخلل منها بسرعة لصلابتها ... الرطوبات
... لا يجتمع ... اربعة احدها ان رطوبات ... ما ذكرت ...
... من جنس ... الاستسقاء ... ان ... سكونه ...
كثرة الحركة فلا ... كان ... تولد ...
... بسبب ... الاعصاب ...
... يحتاج الى سعة المكان ...
... بسبب ... قال ... الشوصة ... التي ...
... الربيع ... الحركة ... في الصيف ... البدن
... المفاصل ... في الربيع ... على الامر الاكثر وان المفاصل ...
... من جهة الطبيب في استعمال المحللات قبل نضج المادة ... الا ...
في استعمال المخدرات ... المادة ... في الاصل كانت غليظة باردة ...
في ... ادمان المفاصل ... المادة ... لان الطبيب يحتاج الى كثرة استعمال المخدرات بسبب
... العضو ... المادة ... لطيفها ... المادة ... تجربة ... العضو
... المادة ... الحركة ... المفاصل ... انصباب المادة ...
الاعضاء ... الارتعاش ... الموضع ... العضو ... ان يكون ...

فقد يكون في المشارك مرض ولا يكون على ما يجب وحينئذ فاما ان يكون الحركة الى الجانب متعذرة او متعسرة او الحركة عنه كذلك
حركته اليه وهو على ما يجب واليه اشار بقوله **فالمرض المشاركي** وفي بعض النسخ **حتى** وهذا اظهر من حيث انه لا يحتاج الى
[illegible]

[illegible]

فانه يسمى وهنا واما ان وقع اي تفرق الاتصال في الغضاريف مثل [illegible] اي كان انشا بها الجزء [illegible] كما
قال الشيخ فانه على جميع التفاصيل بترا ان كان طولا يسمى شقا ان لم يكثر عدده وشدخا ان كثر عدده وبالجملة جعل حكمه حكم
فيه ذلك وقال الغضاريف تدبان ان جوهرها ليس قابل للانعطاف والانعقاد فلذلكم يشبه الكسر لانا ينسله [illegible]
كالعظم والساري جعل حكمه حكم العظم والغضروف او العضلة تسمين حتى شدخا ان كان التفرق في الطول وذلك واحد [illegible]
وجه لان الغضروف يشبه العظم من وجه والعصب من آخر لكنه ما يتعلق بالاصطلاح فحقيق وما عجب الاختلاف [illegible]
اليه بقوله او وقع اي تفرق الاتصال في العصب فان وقع عرضا سمي بترا وان وقع طولا ولم يكثر عدده كثيرا سمي شقا وان
كان عدده كثيرا سمي شدخا وفي بعض النسخ خدشا وهو خطأ لانه مختص بالجلد كما سبق واعلم ان جراحة العصب [illegible]
بعد ما سوى وقعت عرضا او طولا وذلك لذلك اوجعه اوجعها الاتصالها بالدماغ وبانها اشد حسا وانها العصبة [illegible]
شرحه عند الكلام في معالجة تفرق الاتصال من هذا الكتاب وقد يقع في آخر العضلة فان وقع على طرف العضلة [illegible]
هنا سوى كان في عصبه او وترا ان وقع في عرض العضلة سمي [illegible] بالخاء وفي بعض النسخ بالجيم والاول
هو الصحيح وان وقع في الطول وقل عدده ولم يكثر عدده سمي شدخا وان كثرت اجزاءه وهنا [illegible]
وربما قيل الفسخ والرض والشدخ لكل ما يشتمل او من تفرق الاتصال في وسط العضلة كيف كان اي سوا كان [illegible]
طولها او عرضها قل عدده او كثر وان وقع في الشرايين او في الاوردة سمي انفجارا وفي بعض النسخ وان وقع في الشرايين سمي
[illegible] وان وقع في الاوردة سمي انفجارا وهو خطأ لان الدم يذكر بعضها ثم اما ان يعرض منها بان يقع التفرق في عرض
العضلة فيسمى قطعا او فصلا او يمتد في طولها اي في طول العضلة فيسمى صدعا او يكون ذلك اي التفرق على سبيل
تفتح فوهاتها اي فوهات الشرايين والاوردة فيسمى بثقا ان كان في الشرايين فلم يتقدم وكان الدم يسيل الى الفضا
الذي يجري حتى يسيل ذلك الفضا مادة اعضاء اي ذلك الفضاء الممتلئ مادة اي الدم الى العرقة اي الشرايين [illegible]
القلوب سمي الدم وقد يتكون ام الدم لكل انفجار شريان واعلم انه ليس كل عضو يحتمل انحلال [illegible]
كان القلب لا يحتمله ويكون معه الموت وذلك لما علمت ان القلب لشرفه ورياسته لا يحتمل آفة والالم كما في مباحث [illegible]
ما ذكر [illegible] رياسته على الاطلاق واما ان وقع في الاغشية والحجب فيسمى فتقا واما ان يقع بين جزئين من عضو مركب
ينفصل احدهما من الآخر من غير ان ينالا العضو المتشابه الاجزاء تفرق اتصال فيسمى انفصالا وخلعا فان كان [illegible]
اي الخلع والتفرق في عصب [illegible] يسمى فكا وقد يكون تفرق الاتصال في الجارحي [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
وقد يكون في غير الجارحي [illegible] لم يكن وذلك كما يكون في الجارف [illegible] انشقاح [illegible]
[illegible] وقد كان [illegible] في بعض مواضع من [illegible] حتى [illegible] الحاجة الى [illegible]
[illegible] قال وكان قد [illegible] الخراج في [illegible] الى [illegible]
[illegible] انه لم يكن [illegible] في الحركة [illegible] الحاجة [illegible]
[illegible] بقوة الطبع [illegible] الكبد ثم [illegible] الكبد [illegible]
ويخرج من الخراج [illegible] فلم يخرج [illegible]
[illegible] فاذا [illegible] على وسادة [illegible]

شرع [illegible] ذلك الشريب ماء الكبد ثم يخرج من الخراج على [illegible] وانه ذلك الجرح حادث وزال الاتصال والشرع
[illegible] في [illegible] المالح [illegible] لان [illegible] شرط في التحام الجرح ثم شقي الجراحة والصاقها ببعضها [illegible]
شرحه عند الكلام في معالجات تفرق الاتصال في هذا الكتاب وان كان في عضو [illegible] استعمى [illegible]
[illegible] الاستسقاء [illegible] اي شيء اوجعا [illegible] الالتحام والالتصاق [illegible] الجراحة [illegible]
[illegible] الاستسقاء المطرحة على [illegible] في [illegible] الاستسقاء [illegible]
[illegible] الالتحام او الاستيلاء [illegible] الالتصاق والالتحام [illegible] الآن ما يتعلق بالامراض الثلثة المذكورة
[illegible] الاستسقاء [illegible] من ضعف الكبد [illegible] ما يدن [illegible]
[illegible] الجفنان والوجه والاطراف [illegible] حتى [illegible] ثم [illegible]
[illegible] في الاعضاء [illegible] الاستسقاء [illegible]
[illegible] البدن [illegible] هذا البدن [illegible]
[illegible] الاستسقاء [illegible] الطبيعي [illegible]
[illegible] لان الحرارة الغريزية [illegible] الاول [illegible] الثاني
[illegible] الثالث الطبلي [illegible] الزق [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] والثاني هو الطبلي [illegible] البدن [illegible]
يكون والاول من [illegible] والثاني [illegible] في [illegible]
[illegible] البدن بخلاف الزقي والطبلي [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الطبيعة في [illegible] الاطراف [illegible]
الغريزية [illegible] كل عضو ضعيفة [illegible] القوى [illegible]
[illegible] الزقي والطبلي فان [illegible] الطبيعة [illegible] الرياح [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] من ذهب
[illegible] الزق [illegible] الشيخ [illegible] في اعضاء [illegible] في اعضاء [illegible]
[illegible] مع ان [illegible] اعضاء [illegible]
الزق والطبلي [illegible] الحرارة الغريزية والاطراف [illegible] الزقي [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الادوية [illegible]
[illegible] بالاعضاء [illegible] الزق [illegible] الاعضاء الباطنة [illegible] الاعضاء الظاهرة [illegible]
[illegible] الزق [illegible] الحمى [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible] اجتماع المائع [illegible]
[illegible] فالزق [illegible] الطبلي [illegible]
[illegible] البدن [illegible] الزقي في الحقيقة [illegible]

وبحسب خلاف الطبيعي فانه لا يحتاج في مداواته الى ذلك وبعضهم من ذهب الى ان الطبلي ارداء وبعضهم احسن ما ان يكون الطبلي للاعضاء
اشد من قبيحه مادة غير فيكون الالم بما صار منه اشد واكثر لهذا يكون ارداء وثانيها ان الطبلي انما يحصل اذا كان الحار الغريزي
جدا ولا يلتئم وكذلك في الزقي فانه قد يحصل لسدة او تفرق اتصال احد مجاري البول من غير ان يكون آفة في الحار الغريزي وهذا خاص
بالزقي والاول عام في الزقي والطبلي ونحن في هذا ان الطبلي دون اللحمي والزقي في الرداءة لان المادة الموجبة له ضعيفة سهلة التحلل
والمعالجة بخلاف الآخرين فان الزقي يحتاج في علاجه الى خط الحجاب من الآخر وبعد ذلك الامر فان اللحمي بالاستسقاء لحاجة كل
منها الى ما يضاد الآخر اما اللحمي فلا يمكن فيه ذلك لان الحرارة الموجبة اللحمي كانت ساذجة او مع مادة سوداوية او غير سوداوية يحتمل
ان يحتاج مع ذلك في المعدة والاعضاء لانها صالحة للمزاج واما اللحمي والزقي فيمكن فيه ذلك اما اللحمي فلان منشأ من احدهما اذا كانت
في الكبد ودم حار فيذيب بحرارتها فيتعدى ما ذاب منها الى جهة الاعضاء وثانيهما ان يكون لحرارة قوية مذيبة مع سدة في فروعها
تمنع ما ذاب منها من الاعضاء الى جهة الماء واما الزقي فيعتد بما يكون في مجاريها او مجرى الكلي ودم فيصح صاحبه الى استعمال الماء
بالاعضاء الكبد مستندا فيعتد به فيندفع الى ما سنذكره على الجهة التي سنذكرها بسبب الحجب ضعف الكبد عن هضم الغذاء ما
ادى من مزاج وحولها ساذج او مادي والمادي لا يتوهم او غيرهما من الماء الشدة فانها يوجب الاستسقاء اللحمي فقد يكون في سوء
الكبد ويكون فيحدثها حرارة مرية فيذيب ثم لا يكفها دفع ما ذاب الى جهة الماء فيترشح مع الدم الى جهة البدن وضعف الماسكة
عن هضم الغذاء والمنع من الالصاق بالاعضاء وانما يوجب الاستسقاء الزقي عند ما يكون في مجرى الكليتين بحيث يمنع المائية
من النفوذ اليها وحتى امتنعت من النفوذ الى هذه الجهة اندفعت مترددة من ظاهر الى فضاء البطن وخلاء الدهن
الماء فالدم وذلك اما لاضطراب بعض الجاري الذي الغذاء المتصل بهذا الموضع وقال قوم لان المائية تندفع الى جهة الوقت
التي كانت الى مرح الجنين فاذا اندفعت اليها وعصتها بالقياس الى خلقتها الاول ثم ضيقها واما الحاجب سوء المزاج له اما الحار فعلى
ما ذكرنا من جهة الدبان واما البارد فيضعف القوة بحيث ان الغذاء يستحيل فيه الى الفجاجة والبلغمية فلا يلتصق بالاعضاء النقا
الدم الطبيعي فيحدث هذا النوع من الاستسقاء اما الشرب ماء بارد عقيب حركة مفرطة بغتة او تناسب او عقيب الحمام
واما الاستفراغ مفرط واما الضعف فاقة المعدة فيصير الغذاء غير منهضم واما الرطب فيوجب الاستسقاء كما يجاب اليابس وداما
اليابس فلا يوجبه بذاته بل بواسطة استيلاء البرد واما المادي فمثل البلغم فانه يغمر الحرارة الغريزية فيضعفها الهضم ويفعل
افعال سوء المزاج البارد ومثل السوداء ايضا فانه ينهك الكبد فيضعف هضمها واما الورم فانه يوجبه عند حصره لانحصارها
على ما ذكرنا فيذيبه فيتعدى ما ذاب الى جهة الاعضاء وقد يوجب عند حصوله في الطحال فانه يجذب رطوبة في الكبد فيسلب
قوتها واما الريح على الخصوص فبسبب ضعف الهضم الاول واستعمال الغذاء المنفخ ونحوها وكثيرا ما كثيرة حدوث الاستسقاء واجتماعه
مع الحمى واختلاف الاطباء فان اجتمع اي انواعه ارداء واما الجذام فقد تقدم الكلام فيه ما علم ان الربيع الضعيف وفي بعض النسخ
الضعيف وهذا خطاء الا انقطاع حدوث الى الآخر وذلك لاجتماع سبب العفونة فيه الضيف من حرارة الهوا وكثرة
الرطوبة لكثرة استعمال الفواكه فيه ولان الصيف بحرارته ييبس المادة العفنة فيجمع اجزاء العضو الضعيف لعطل جرمه
بالعفن وانت تجد في كتب التفصيل استسقاء الارادة انه الى اخر الفصل اي التفصيل اي كتبه وقد كشف التذكير في
الاشارة الى التفصيل قوله يجد انه الا انسان وفي بعض النسخ ما الا الامراض المركبة فلنتكلم فيها الآن والحاصل الا انسان
وهذا اول بيانه كلامه من تقديم القول الكلي او امل المفصل ولما كان المفرد قبل المركب بالطبع قدم عليه في الوضع ولذا

الفصل الخامس في الامراض المركبة وفي
وذلك الفصل مباحث الحقت لاربعة ابواب
الامراض المركبة تمارحه اسم

تكلم اولا في الامراض المفردة وبعد الفراغ منها شرع في المركبة قال الا انسان اعني بالامراض المركبة امراضا اذا اجتمعت
اذا اجتمع في شخص واحد منها امراض ولا يقال لها مرض مركب فالاول كما اذا اجتمع في انسان حمى ورياح الاورية والاستسقاء
والثاني كما اذا اجتمع في عين رمدة وقرحة وقد انفجرت ودخلت الطبقة القرنية ونال ثقب الحدقة عن موضعه ونزل فيها الماء
وحدث فيها الظفرة فقد اجتمع في الاول مرضان وفي الثاني ستة احدها الرمد وهو ورم حار والثاني انفجار القرحة وهو تفرق
الاتصال والثالث نتو الطبقة القرنية وهو مرض آلي من باب المقدار والرابع زوال الثقب عن موضعه وهو مرض آلي من
باب الوضع والخامس الماء وهو مرض آلي من باب السدة والسادس الظفرة وهو مرض آلي من باب زيادة العدد والاتصال
يقال منها مرض مركب اذ كل واحد من تلك الامراض المجتمعة سبب على حدة ويعالج علاجه على حدة اذا زال الواحد منها لا يحق الآخر
بل يبقى الباقي وهو رياح الاورية او الاستسقاء وكالرمد في الثاني فانه لا يبقى الباقي ويعالجه الباقي وانما يقال المرض مركب
اذا اجتمعت الامراض البسيطة على وجه يحصل من اجتماعها مرض آخر مغاير لكل واحد من بسائطه ومرض آخر ذو سبب بعض
وعلاج بعض ويكون بحيث اذا زال البعض زال الباقي وهذا انما يكون بحصول حالة ثانية لمجموع لا يحصل بعدم الجزء حتى
الآخر هي المسماة بالمرض المركب ولهذا قال بل الامراض التي اذا اجتمعت حدث من جملتها مرض واحد وذلك
الامراض قد تكون انواعها تحت جنس قريب كما حدث من حرارة القلب وحرارة النائبة مرض واحد وهو شطر الغب وقد يكون انواعا
تحت جنس بعيد كما حدث من حمى الدق وقرحة الرئة مرض واحد وهو السل هكذا ذكره القرشي وربما تطرق الاول فلانه انما
يتم في بعض انواع شطر الغب لا في كلها واما الثاني فلانه انما يتم عند من يقول السل هو قرحة الرئة مع الدق ولا نظن ان احدا
ذهب اليه ولما كانت الامراض البسيطة منحصرة في تلك الاجناس كما بينا وجب ان يكون له مجموع اي مرضين بسيطين وعده بعض
من احد ست انواع لان المرض المزاجي اما ان يجتمع مع المرض المزاجي كما مثلنا من اجتماع حرارة القلب والنائبة او مع الآلي
التركيبي كما في اجتماع سوء المزاج السوداوي مع فساد شكل الاعضاء كما في الجذام الغير المتقرح او في المتقرح فيكون باكثر من مرض
او مع تفرق الاتصال كما في اجتماع الحادث من خلط صفراوي فيجتمع بحرارته وبتفريقه الاتصال فقد اجتمع فيه سوء مزاج وتفرق اتصال
وكلاهما متباينان بالانفصال لانهما يحصلان اي مرضان والمرض التركيبي اما ان يجتمع مع مرض تركيبي كما يجتمع في عظم المفاصل اكثر
فساد شكل الاصبع مع اتساع مركبها الى حاجتها اومعها او مع تفرق الاتصال كما يجتمع عند انخلاع المفاصل فساد شكل العضو
مع تفرق اتصال وتفرق الاتصال يجتمع مع تفرق الاتصال اما من نوع واحد كحدوث جراحات في متفرقة او من نوعين متباينين
كتفرق الاتصال الحادث عن جراحة والحادث من خلط صفراوي انصب بسببها وقد مثل الشيخ على المرض المركب بالورم والبثور
حيث انهما واحد قد تعلقان بالعظم والصغر وقال وهذا اي المرض الواحد الحادث من اجتماع الامراض مثل الورم والبثور
بالرفع لا بالجر وفي بعض النسخ فانه خطاء لا يصح الا بتاويل بعيد من جنس الورم فان البثور اورام صغار كما ان الاورام بجودكا
هذا اكما ونسبة تحت مباحث الاول في حقيقة الورم الثاني في كيفية حدوثه الثالث في انه مركب من اجناس الامراض كلها
اما الاول فقد قال صاحب الكامل هو خلط يحصل للعضو ويعرض بالفعل وهذا التعريف فاسد لانه غير جامع لخروج الاورام الحادثة
والريحية عنه اذ ليس بها خلط العضو بل انتفاخه ولما كان الورم في عرفهم عبارة عن خلط يحدث للعضو غير طبيعي كالريح
بعضها يدعي انه يضرب بالحادث فيه من غير اعتبار خلط ان الورم كذا ذكروا الا ان الامام انه قد يحصل للعضو قبل انصباب مادة
ردية اليه قال وانما قلنا مقدم ولم تقل انها حتى يدخل فيه الاورام الريحية وهو ايضا فاسد لانه غير مانع لوجود الشدة المذكورة في كثيرا

ونحو مع انه ليس بورم والغلط فيه ان القروح لا تدم المرض لا نفسه سلمنا انه قد ذكر كان يجب ان يزيد عليه مضر بالفعل كما قال
صاحب الكامل لانه لو لم يضر بالفعل لكان مرضا وان يقال بعد قوله حتى يدخل فيه الاورام المائية والريحية اذ لم يكن ذكر المائية
يشعر بانها داخلة في الغلط وليس كذلك كذا قال السيحي هو قد يحصل في العضو مضر بالفعل وهو غير مانع كما سبق وقال
ابن مطران في بستان الاطباء انه غلظ خارج عن الطبيعة يضر بالفعل مضرة اولية قال اما غلظ فجنس للطبيعي وغير
خارج عن الطبيعة احتراز عن القروح فانه غلظ طبيعي ويضر بالفعل عن العضو الذي يغلظ ويخرج عن الطبيعي ولا يضر بالفعل
كما الالة في وقت الغضب او الامتلاء فانها في هاتين الحالتين تكون خارجة عن المجرى الطبيعي في الغلظ اعني الزيادة
بما دخل فيها من هواء كثير مع حرارة ليست وارمة ولا نابتة ولا مضرة بالفعل وقاية مضرة اولية قد عرفتها في المرض وهو احتياط
غير جامع لما عرفت فالاولى ان يقال الورم غلظ او انتفاخ يحدث في العضو من فضل مادة تمدده وتملاه بحيث يضر بالفعل
مضرة اولية ولا يخفى عليك فائدة القيود بعد ما مر ويقال الورم هو ازدياد من مقدار غير طبيعي لمادة تنفذت فيه وهذا
حسن لانه لعض ولان الاول قيد نافيد وهو قوله مضرة اولية واما الثاني وهو كيفية حدوثه فاعلم ان بعض الاعضاء اللينة
فرجا كثيرة بعضها محسوسة في مسام العظم وبعضها غير محسوسة كما في الاعضاء اللينة فانها للينها ينضغط وينطبق
بعضها على بعض بحيث يخفى الفرج عن الحس فاذا انصبت اليها مادة من المواصلات اولا العروق الكبار التي في العضو
ثم يجري الى الصغار ولا تزال كذلك حتى يمتلى جميع العروق الكبار والصغار ثم ان المادة ان كانت اكثر من ذلك فكانت
رحمة الانصباب باقية انفتحت افواه العروق اللينة وسالت المادة منها الى الفرج التي بين الاعضاء اللينة التي يمكن
توسعها وازاحت ما هناك من اجزاء العضو وسعت الفرج وحدوث العضو فان زاد مقدارها زاد تمدده ثم انها لا تمسك
وتركها ينضعف العضو فيبسر الطبيعة مقدارا اخر وهكذا الى ان يشار اليه شيئا بعد شي فتمدده وقوله الى ان يكثر مقدار
المادة يتعذر عليها على الطبيعة وتختص اجزاؤها فيضعف ويستحيل الى كيفية رديئة فهذه كيفية تولد الورم ومن هذا
يظهر ان البثور مثل الاورام لان حدوثها كحدوثها فانها تمازجها بالعظم والصغر فان البثور اورام صغار والاورام
بثور كبار كما سبق واما الثالث وهو كونه مركبا من اجناس الامراض كلها فاشار اليه بقوله **والورم يوجد فيه اجناس الامراض كلها**
بالمجرد لا معنا الامراض او الربع بدلا من الاجناس ولكل وجه وعليك بترجيح ما يترجح عندك **فيوجد فيه مرض المزاج لانه لا ورم**
لا يحدث من سوء مزاج مع مادة اذ لا بد فيه من مادة ولا كيفية يزيد حجم العضو ومقداره ولا يحدث من كيفية غريبة ما عدل من
احمدنا انها فلابد لا يحدث الا من سوء مزاج مع مادة قال القرشي وفي هذا مواخذة فانه اذا حدث الورم عن بلغم معتدل فكونا
فيه على وجه نسبا ولا ان في الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة لم يكن هناك سوء مزاج البتة وفيه نظر لان المادة اذا كانت
على مثل هذه الصورة لم توجب الورم البتة لان العفونة شرط في حدوث الورم فاذا لم يكن هناك عفونة بل اعتدال لم يكن ورم
ويوجد فيه مرض الخلقة والتركيب فانه لا ورم الا وهناك آفة في الشكل والمقدار لما عرفت ان المادة اذا انصبت الى العضو
فلابد ان يحدث فرجا وعند احداثها ذلك وتوسيعها اياها فلابد ان يزيد مقدار العضو ويتغير وضع اجزائه وشكله
وربما كان معه امراض الوضع انما اخرجه مخرج التعليل لفقط ربما لان الوضع عند جالينوس عبارة عن موضع
العضو ومشاركته لغيره وليس كل ورم يغير العضو بل بعضه وهو ما عظم مقداره جدا حتى تفسد مشاركته لغيره فيمنع ان
تقرب عضو من شانه ان يقرب او يبعد عضو من شانه ان يبعد عنه وهو مرض الوضع **ويوجد فيه المرض المشترك وهو تفرق**

الاتصال فانه لا ورم الا وهناك تفرق الاتصال فانه لا شك انه قد تفرق الاتصال لما على بناء الماضي ورفع الاتصال وفتح اللام وتشديد
الميم بمعنى حين وفي بعض النسخ **انه قد فرق الاتصال لما** على بناء المضارع ونصب الاتصال وكسر اللام وتخفيف الميم والاول ارجح
لان الثاني تناقض قوله ويوجد فيه اجناس الامراض كلها مع قوله ويوجد فيه المرض المشترك لان مذهب الشراح ان يوجد فيه كل ورم تفرق
لا يجب ذلك انه في المضارع للتقليل الا في مثل قوله تعالى قد يعلم الله وفي الماضي للتحقيق فافهم **انصب المراد التعبد الى العضو الورم** وفي
بعض النسخ **الالم وسكنت** اي المراد **بين اجزائه** اي اجزاء العضو **متفرقة** حال اي المراد وفي بعض النسخ **وفي وقت** والاول اكثر
واتسع بعضها اي بعض اجزاء العضو **من بعض حتى ياخذ** اي المراد **للتسلط كذلك** ويقال ان يتدل بغير ذاته فيحتمل ان كل ورم فيه مرض
مزاج وليس كل ذلك المزاج او المزاج من قوة ان يوجب تفرق الاتصال لم يكن ظاهرا لان الاتصال منفصل كذلك كل ورم مرض التركيب والاتصال وليس كل
ان تحدث في هيئة الاعضاء وتركيبها وانما طاهرها وانما يكون ذلك مرضا حتى اضر الفعل على ما قال الافاضل الاطباء جالينوس في كتابه
الامراض فاما الورم فان كان تد يدفع من انضاف ومطلقات بضر الفعل بسبب ذلك العظم فينبغي ان يرد بشرط ما فرض ونابع كما يرى الورم
ما كان كذلك فمن ادعى ان الورم يوجد فيه اجناس الامراض كلها الخارج انه يجب ان كل واحد من هذه الثلاثة اجناس مضر بالفعل ومن كل
مضا ومستقيم لنا ان الورم حادث من جملة تلك الامراض وقال لا يجمع فالذي ينبغي في هذا الموضع احد امرين اما ان يجري هذا المضي مجرى
الحملة فانها انما تصدق على البعض لا الكل واما ان يزاد فيها حرف قد بان يقال والورم حتى يصير القول هكذا والورم قد يوجد فيه اجناس الامراض
كلها وانما ان يحمل هذا على ذلك ولا يبعد عنه ان يكون هذا الحرف قد سقط من الكتاب لسهو وقع في هذا الموضع قال العبد اللطيف ان رقيق
كما قال من يقتدى ابجده وليس ببعيد عنه ان يكون هذا الحرف قد سقط من الكتاب ويحمل الشيخ على الغالب فان الغلب الاكثرة يوجد في العلوم المتكلم كلها وكلا
المتداولة التصنيف وهو اصح من جمع وهذا الحذف لا باس به ومنهم الرئيس على الغالب ثم قال رحمه الله
الترتيب لتكلف وتعسف فالاولى جعلها جملة البحث الثاني في بيان امكان مرض الورم لكل واحد من الاعضاء **ثم قال رحمه الله**
والورم مرض للاعضاء اللينة وقد يعرض شي شبيه بالورم في العظام فيغلظها اي لاجل ذلك الشي **حجمها** اي حجم العظام **ويزداد حجم**
ولا يتوسع اي لا يبعد في لحمة الفخ **ولا يبعد** ولا انه ينضاف الشيخ الاول **ان يكون الناس الزيادة منها** اي من العظام **بالنقا**
منها اي مثل الزيادة **الاولى فيه** اي في العضو **امتحان فيه** والاول هو الذي يجب الرين خارج والثاني هو الذي يحدث لضعف الحافظة
عن هضم الغذاء وقوله الفصل فيه هذه المسئلة نقلها الفاضل جالينوس عن بعض الاقدمين وهو ان الورم انما يعرض للاعضاء المتوسطة
واما العظام جدا كالدماغ او صلبة كالعظم فانه لا يرم لان العظم فلا يتمدد في الفصل لصلابة المادة من التمدد واما الدماغ فلا يستمسك
فيه لانها لينة العظم بالجانب عند الشيخ وجواز مثل الزيادة بالغذاء فلا يبعد ان يتمدد بالفصل ومن الدماغ بانه لما كان رخوا امكن فيه لزوج
يمكن ان يستمسك الفصل والشيخ لم يصرح بجواز عروض الورم للعظام ههنا كما صرح به في موضع آخر ومحمد بن زكريا الرازي صرح في كتاب المنصوري
قال وذلك لانه يحدث الورم من تورب على القديد فالانسل القديد لا يرم قال والعظم لا يقبل القديد لصلابته والدماغ لينة فلا يرمان
قال الامام قوله العظم لا يتمدد فاسد من وجوه منها ان كل واحد من العظام نمى وصح ان يكون الا بالتمدد وثانيها ان كل واحد منها نمت
وذلك لا يكون الا بنفوذ جوهر الغذاء في جميع الاجزاء الغذائية كما انها قد يصح فيكون منها نفذا ولذلك امكن ايضا ان ينفذ واذا امكنه
ان يجب التمدد والورم وثالثها ان جوهر الدماغ وان كان رطبا لان الماء لزج والعظم ايضا كذلك ثم العظم وان كان سيلانه ان فيه رطوبة بها
يقبل نفوذ الغذاء وهذا اذا قطع العظم سال منه شي ورهن كثير فيكون قد دخل من هذا الوجه مكنا ورابعها ان العظام لو لم يقبل
نفوذ الفضلات لما كانت الاسنان تنقص ونسبته لان ذلك لنفوذ المواد فيها وخامسها ان الاسنان تخلف قائلة شي قد يدل على ان السن
العادة ليست ساقطة فانها زائدة او طولا والرازي ومن يذهب مذهبه من الاقدمين انه يجب من الاول ان القديد الحاصل للعظم

بالدماغ بالورم غير المتمدد الحاصل اما بالقوة بجهة الفاعل والمادة ونفس المتمدد اما الفاعل فلان الفاعل القوي القوة الثابتة الموكلة
بتدبير البدن والورم دفع الطبيعة المادة اما اندفاعها بنفسها لا التهيج وعند ذلك يجب زيادة حجم العضو واما المادة فمادة القوة مادة
صالحة للقوة والورم مادة فاسدة ردية واما نفس المتمدد فهو الذي يكون الزيادة في الاقطار على التناسب الطبيعي وفي الورم
على خلاف ذلك والاشكال كذلك فلا يصح قياس احدهما على الآخر وعن الثاني بان نمو الغذاء في الاعضاء امر طبيعي
تبدل الطبيعي تبدل ما ليس بطبيعي ويمكن ان يجاب عن هذا بان صلابة العظم انما كانت ثابتة من تبدل المتمدد لم يكن حصوله سواء كانت
سبب طبيعي او مرضي لكن المتمدد الغذائي بانت فضلات العظم غير ما نفذ من المتمدد فيمكن حصوله سواء كان من امر طبيعي او مرضي
ان يجاب عن الثاني بان تمديد الغذاء يسير جدا فلا يلتئم بتبدل جواز تبدل تمديد الورم كثرة وعن الثالث بان تبدل كل واحد منها نوع لا
يعقل الا ان يكون يعني بالدرجة الاولى او يعني بها فقط التمام مع تبدل المتمدد كالية الفضلات المخالطة فان عني بها الاول فكلام بتبدل
المتمدد حتى يتوهم وان عني بها الثاني فباطل فان الشيخ قد جعل ان ليس للعظام تجويف وذلك ولا للدماغ وعن الرابع بان سواد
وخضرة بها ولا انها على شعر السن او في سن ولا انها على زيادتها والاستقرار يصح هذا فانا نرى الشيء يسود او يخضر
وصفرة فان ليس اسودادها واخضرارها الشيء نفسه وارد عليها بل هو ايضا غذائيا بسبب رداءة مزاج حصل لها من القاسي بما
ذكر في الاول من جنس القوة ومغاير الورم بالفاعل والمادة ونفس المتمدد والعلم الثالثة الصفة الاولى كان الحق معه في ان العظام
ولذلك لم يجزم الشيخ بحدوث الورم فيها بل قال يعرض فيها شيء شبيه بالورم يغلظ لاجله حجمها مثل ورطوبتها وهذا الذي ذكره الشيخ
ان كان لم يجزم فلا يمكن حصوله الا في سن النمو لقبول الاعضاء فيها التمديد لليفها ورطوبتها واما الدماغ فانه يرم بل ربما خلا الا
حقا في بعض الاوقات عند عظم الورم من جمع الشبوات التي لليفه البحث الثالث في الورم المسمى نزلة قال رحمه الله وكل
ورم ليس بسبب بادي ثم سببه البدني تحت انتقال مادة من عضو الى ما تحته فيسمى نزلة الاورام تنقسم بانواع فانه تنقسم بعضها
بالفضول الذاتية وبعضها بالخواص العرضية فالذاتية اخرها الشيخ والعرضية تكلم الآن فيها الظهورها فقال كل ورم اما ان يكون بسبب
حدوثه مادة نزلت الى العضو من عضو اعلى منه والاول لحما بالنزلة وهو خلاف المشهور فان المشهور عند الاطباء بهذا الاسم ما نزلت
والمادة من الراس الى الحلق وانكبت كان المشهور بينهم باسم الزكام ما نزلت فيه المادة من الراس الى الخيشوم حتى لو نزلت المادة
من الكبد الى الكلية مثلا لا يقال له نزلة وعند الشيخ الجميع يسمى نزلة اشتقاقا من النزول كيف كان وغايتهم ايضا في آخر هو
ان اكثر حدوث النزلات عن اسباب بادية كبرودة الهواء والريح وغيرها وتدبيرها هو فيسمى النزلة ان لا يكون لها سبب بادي علم
لانا نا بين الكلامين لكنه اوجه لجمعها ان لكل احد ان يسمي ما شاء بما شاء بعد ان لا يسمي الورم نزلة الا اذا كان بالصفة
المذكورة وان يسمي كل ورم بتلك الصفة نزلة ربما يمكن ان يكون مراده بالسبب البادي لا كل سبب بادي بل ما هو السابق منه الى
الورم على ما تضمنه من الضربة والسقطة فان الورم الحادث منهما لا يسمى نزلة باجماع الاطباء وان تضمن انتقال مادة من عضو
الى ما تحته وهذا لا يمنع ان يسمى ما كان حادثا من باقي الاسباب البادية نزلة وانها ان كلام الشيخ ليس فيه منع تسمية اعدا
هذا الورم بالنزلة فانه لم يقل وحده يسمى بالنزلة بل قال يسمى نزلة وذلك لا يمنع تسمية غيرها على هذا يجوز ان يسمى اورام غير هذا
بالنزلة وان يسمى كل ما فيه ورم بالنزلة ايضا فان اكثر ما يسمى في العرف نزلة لا يكون معه ورم البحث الرابع في سبب حدوث
الاورام والبثور من الاستفراغ قال رحمه الله وربما كان السبب وفي بعض النسخ سببه والاول اكثر واليق واشد ما حرر المادة
الذي تولدت الاورام والبثور محصورا في اخلاط اخرى غير جيدة في كيفيتها فاذا استفرغت الاخلاط الجيدة في وجه

من الاستفراغ اما الطبيعي وفي بعض النسخ طبيعي منها اي من جهة الاستفراغ كما يعرض للنفساء وفي بعض النسخ للنفساء في الاوضاع
والاول اولى لكونه في قوة ما لم يعرض اذا العبارة الدالة عليها بالفعل ان يقال كما يعرض للنفساء والمفصات او يقال كما يعرض للنفسا
في النفاس والارضاع واما الطبيعي وفي بعض النسخ طبيعي كما يعرض لمن يسيل من سال وفي بعض النسخ يسيل من سيل
دما نسب بالتميز على الاول وبالمفعول به على الثاني ودما محمودا يجب بجذب اذا بقيت الاخلاط الردية خالصة منفردة اي عن الجيدة ثم
دفعها اي تلك الردية الطبع ودفعها الى ما كان ورم ودفعها الى الجلد فصارت اي الردية المدفوعة الى الجلد ابدانا وبثورا هذا كلام يصلح
ان يكون جوابا عن دخل مقدر وهو انكم قلتم ان سبب الورم امتلاء البدن وانصباب المواد الى العضو الضعيف واذا كان كذلك
فباي وجه صار بعض الاستفراغات يحدث الاورام والبثور وجوابه انه ربما كان السبب المادي الذي يتولد الاورام والبثور
منه محصورا في اخلاط اخرى غير جيدة كما اذا استفرغت تلك الاخلاط الجيدة استفراغا طبيعيا كما في النفاس والرضاع او غير طبيعي كما
في جراحة او فصد بقيت تلك المادة خالصة منفردة فتدفعها الطبيعة لانفرادها لا سيما وقد قل الامتلاء فيكون الاستيلاء
على المواد اكثر فلذلك يكون اكثر اندفاعها الى الجلد لانه ابعد من محل الاعضاء الكريمة فيحدث منها الاورام والبثور وقد يخرج
الى بعض المجاري ويخرج الى خارج لا يقال انه ما يخرج من الدم الصالح يخرج معه ايضا بعض تلك الاخلاط الردية فيكون ما
بقي من تلك المادة مع باقي الاخلاط على النسبة التي كانت عليها اولا فوجب ان يبقى كما كانت من غير ان تحدث الورم لانا نقول
هذا الزم لو لم يجز ان يكون الاستفراغ من الاخلاط المحمودة فقط وان تكون تلك المادة الردية بعيدة عن موضع الاستفراغ انكى
اوجي البحث الخامس في تقسيم الاورام قال رحمه الله والاورام والبثور قد تنفصل بفصول ظاهرة الا ان اوجي
خلطه اولى بحسب الشق اعلى ما لي ليس المادة بالفصل الفصلية الشكل
فصولها بالاعتبار هي الفصول الكائنة عن اسبابها وهي المواد التي يكون منها الاورام ليس المراد بالفصل ما هو الفصل الحقيقي
وهو الكلي الذي يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره اما الكلي المفيد لتمييز الشيء عما يشاركه في الجنس والمبعد تمييزا
بالمادة عما يشاركه في شيء سواء كانت ذاتيا او عرضيا وتقسيم الاورام يكون باسبابها تارة وبعوارضها كالحرارة والبرودة الغريب
والاول هو الاولى بالتفصيلات وانها من احدى العلل الاربع وهي العلة المادية ولذلك كانت موجبة للشيخ فانه جعل الورم الدموي
غير حقيقة الورم الصفراوي وغير حقيقة الورم البلغمي والسوداوي وغير حكما لعرضي والمائي وكان انقسام الاورام باسبابها المادية
انقسام بالفصول الجوهرية اي المميز الذاتي وبالحرارة والبرودة انقسام بالفصول العرضية اي المميز الذاتي فان الاولى نقص
بالاعتبار الفصول الكائنة عن اسبابها والمواد التي يكون منها الاورام الاخلاط الاربعة والمائية والريحية وانما انحصرت فيها
لان المواد التي منها الاورام اما ان تكون حارة او غير حارة والحارة هي الصفراء وغير الحارة اما ان تكون ذات قوام او غير ذات قوام
والاول هو السوداء والبلغم والثاني اما ان يكون سيالا او غير سيال والاول المائية والثاني هو الريحية فالورم اما ان يكون حارا
واما ان لا يكون حارا والحار عند الاطباء ما يكون سببه مادة حارة في الاصل كالدم والصفراء وعند الشيخ ما يكون سببه مادة عفنة
سواء كانت حارة في الاصل كالورم الدموي والصفراوي او بالعفونة كالورم البلغمي والسوداوي العفن ولذلك قال ولا ينبغي
ان يظن ان الورم الحار انما كان عن دم اصفر فقط بل عن كل مادة تحدث عنها الحرارة بالعفونة ولان
المواد الموجبة للاورام كان كل واحد منها مخالفا للآخر ومخالفة في حرارته بالاجناس كذلك كل واحد ينقسم الى اقسام كثيرة فان المادة
البلغمية يحدث منها بحسب تنوعها اقسام كثيرة من الاورام وكذلك الصفراء والسوداء والدم فتبين ان هذا الانقسام انقسام نوعي
بالقوة النوعي او حيالها وان كانت هذه الاجناس قد تنقسم بحسب اقسام انواع كل مادة ندركه بالقول التوحيد كورم اوجي

والمشير إلى ما ذكر في هذا الفصل مجملا طلبا للاختصار لمن أراد الاختصار فنقول كل ورم فإما أن يكون حارا أو لا يكون والحار إما أن يكون
مادته حارة بجوهرها وهي إما أن يكون دما وهو الفلغموني أو صفراء وهو الحمرة أو مركبا منهما وهو المسمى فلغموني حمرة أو حمرة فلغموني
أو تكون مادة غير حارة بجوهرها بل بالعفونة كالحادث عن البلغم العفن أو السوداء العفنة أو بعض مادة عفنة بجوهرها وبعضها
بالعفن كالورم الحادث عن دم أو صفراء أو بما يخالطها بلغم عفن ولم يذكر الشيخ هذا البعض من الأورام البسيطة وأما الورم الذي
ليس بحار فإما أن يكون لمادة قوام وهي إما بلغم أو سوداء أو لا يكون لها قوام وهي المائية وهي المائية أو ريحية وهي الريحية
وأما الأورام السوداوية فإما أن لا تكون مخالطة لجوهر العضو وحينئذ إن كانت متشنجة بظاهرها فهي الخنازير وإلا فهي الغدد
المحضة أو تكون مخالطة لجوهره فإن كانت ساكنة عادمة مبطلة للحس فالتي لا يرجى معها في الصلابة وإن كانت متحركة متزيدة
مزودة ذات أصول نابتة فهي السرطان وأما الأورام البلغمية فإما أن تكون متحيزة في غلاف وهي السلع أو لا يكون كذلك بل تكون
مخالطة وهي الأورام الرخوة وأما الورم المائي فإما أن يكون مما يعم كالاستسقاء المائي أو خاصا بعضو وهو كالسلعة المائية
والماء الذي يجتمع داخل القحف أو خارجه وأما الورم الريحي فإما أن يكون الريح مخالطة لجوهر العضو وهو التهيج أو غير مخالطة
بل يجتمع في موضع واحد وهو النفخة وأيضا إما أن يكون منتشرا عند اللمس وهو التهيج أو يكون مداوما منقادا وهو النفخة [illegible] هذا
ما ذكر واشتغل بالتفصيل وتفسير المتن **فعادتهم أن يسموا الدموي المحض فلغمونيا** ما خرج المحض عن غير المحض فإنه لا يسمى
بل باسم مركب وإنما سمي المحض بالفلغموني لأنه يطلق في لغة اليونانيين على كل التهاب وحرارة يحصل في عضو لكن الأطباء خصصوه
بالورم الدموي لأن الحرارة تلزمه إطلاقا لاسم اللازم على الملزوم لكن اسم الورم الدموي يختلف بحسب اختلاف الأعضاء الحاصل
هو فيها فإنه متى كان حاصلا في الأسنان وفي الوجه قيل له ماشرا ومتى كان حاصلا في أحد غشائي الدماغ قيل له سرسام ومتى كان
حاصلا في اللحم قيل له ورم ومتى كان حاصلا في الغشاء المستبطن للأضلاع قيل له ذات الجنب ومتى كان حاصلا في الحجاب
الحاجز قيل له برسام ومتى كان حاصلا في الحلق قيل له خوانيق ومتى كان حاصلا بقرب الأظفار قيل له داحس ومتى كان في
الجلد وكان صغيرا منتشرا كثير العدد سمي جدريا ومتى كان قليل العدد وكان نابتا قيل له دماميل وإن كثر ظاهرا [illegible]
فلغمونية **والصفراوي الحمرة** وإنما قال المحض لأن غير المحض يسمى باسم مركب إن كان الخالط الصفراء [illegible]
سمي حمرة بالجيم وإنما سمي المحض بالحمرة إطلاقا لاسم اللازم على الملزوم أيضا لأن الحمرة لازمة لها فإن قيل كان ينبغي أن يكون
هذا بالعكس فإن الحمرة في الورم الدموي أكثر والحرارة في الصفراوي أكثر قلنا يشبه أن يكون ذلك لأن أكثر ما يكون الورم الحار
يكون دمويا وكان أولى باسم الحرارة [illegible] بها وهي في الصفراوي أكثر [illegible]
والمركب منهما أي من الدم والصفراء **باسم مركب منهما** أي من الفلغموني والحمرة **مقدما منه الأغلب** أي في الاسم **فيقولون**
حمرة فلغمونيا حمرة إذا كان الأغلب من الخلطين الدم **وحمرة فلغمونية** إذا كان الغالب منهما الصفراء وإن كانا متساويين
يقال فلغموني وحمرة **وإذا اجتمع** أي الورم **سمي خراجا** والجمع هو أن تجتمع مادة الورم في موضع واحد في باطنه من مكان [illegible]
ويحتمل [illegible] الشيخ كما قال أبقراط في سادسة الفصول إذا انصب دم إلى فضاء على خلاف الأمر الطبيعي فلا بد أن يتقيح ويرد على
خلاف الأمر الطبيعي يحتمل أن يكون صفة فضاء لأنه أقرب من حيث اللفظ ويحتمل أن يكون صفة دم لأنه أقرب من حيث المعنى
ولكل وجه أما الأول فلأن الفضاء المنصب إليه الدم إذا كان على خلاف الأمر الطبيعي كالتجويف الذي أحدثها المادة المورمة
المنصبة إلى العضو على طريق كان بينها منافرة ومباينة ولذلك يتغير كيفيات الدم ويفسد ولا بد إذا الاندفاع والتحريج عن الفضا

لا بالتقيح على الأمر الأكثر وأما الثاني فلأن الدم المنصب إلى الفضاء إذا كان غير طبيعي فإنه لا بد له الاندفاع والتحريج عن الفضا على
ما ينبغي إلا بالتقيح وقوله لا بد أن يتقيح ينبغي أن يحمل بحسب الأكثر وغالب الأمر فإنه كثيرا ما يتحلل أو يصلب غير أنهما نادران أما الأول
فلأنه إنما يكون عند قلة المادة وقوة الحرارة وأما الثاني فإنه يكون عند ما يكون الحرارة قوية في تحليل لطيف المادة دون كثيفها
والخطأ في المداوات مثل استعمال مبردات قوية أو محللات قوية لكن يؤول أمره إلى التقيح فإن نتيجة التحليل الصلابة لا من
من خارج لأن الطبيعة والمادة شأنهما التقيح مهما كان حالهما كذلك قال والأبدان تتقيح أي بالنظر إلى طبيعة المادة أما إلى الأمر
الأكثر والفرق بين الخراج والدبيلة والورم أن الورم كالجنس للكل والدبيلة كل ورم في داخله موضع ينصب إليه المادة والخراج
ما كان مع ذلك حارا فيكون الدبيلة أعم من الخراج كالجنس له ثم لما اختص كل واحد منهما باسم خص الثالثة باسم العام وهو الورم وقد
تقدم الفرق بين السلعة والقرحة والناصور أيضا حيث تكلمنا في تفرق الاتصال **وإذا وقع الخراج في اللحم الرخو** هذا اللحم
منقسم إلى ما هو عصبي وهو لحم الثديين ولحم الخصيتين واللحم الذي في أصل اللسان ما يجمعه وإلى ما بين الأحشاء كالتي في المغابن
وهي يطلق على المواضع الثلث التي هي خلف الأذنين وتحت الإبطين والتي في الأرباغ وهي لحمات تكون في الحلق عند [illegible]
واحدها نغنغ **كالمغابن** وفي نسخة **والنغانغ** والظاهر أنها ليست من المتن **وخلف الأذن والإبط** وفي هذه العبارة
[illegible] إذ ذكر المغابن يغني عن ذكر خلف الأذن والإبط اللهم إلا أن يقال إنه أراد بالمغابن تحت الإبطين والأرباغ خلف الأذن
والأربية **كان مخصوصا باسم فوجتلا وباسم الطاعون** وهو أن يكون حدوثه من مادة حية تفسد العضو وتغير ما يليه ويرديه وتدري كيفيتها
السمية إلى القلب من طريق الشرايين فيحدث الخفقان والغشي وهي في أكثر الأمر قتالة **يسمى طاعونا** وذلك لأن هذه المواضع
تكون رطبة رخوة قابلة للفساد فإذا كانت المادة فاسدة سمية مضادة للعضو قابل الفساد إليه الفساد لا محالة فيكون بخلاف
ما لو كانت المادة المنصبة إلى المغابن غير فاسدة بل كانت من دفع الأعضاء الرئيسة موادها إليها فإنه لا يكون طاعونا ولهذا ذكرنا
أشار إليه أيضا في رابعة الفصول فإنه يكون مع ورم في اللحم الرخو الذي في الحالبين وغيرها رديء إلا أن يكون حمى يوم وذلك
لأن حمى اليوم لا يكون عن هذه الأورام إلا بالحرارة فقط وإنما يكون ذلك إذا كانت خالية عن العفونة وإنما يكون كذلك إذا لم يكن
حمى عن جنس فاسد واعلم أن لفظ الطاعون كانت يطلق عند اليونانيين على كل ورم يحدث في اللحوم الغددية المذكورة ثم بعد
ذلك أطلقت على الورم الحار الحاصل في المواضع المذكورة ثم أطلقت على الورم الحاد المستحيل إلى كيفية الحادث تحت الإبطين
خاصة وهذا هو المشهور في زماننا هذا بين الأطباء بالطاعون ولذلك قال وكأنه من جنس فاسد وقال القرشي حكى لي صديق
معتمد القول أنه قد سافر بلاد الحبشة أن أكثر موت أهلها بالطاعون ثم يحدث هناك يحدث أكثر في اللحوم الرخوة وغالب القاتل
منه لا يبلغ تقيح الحلوق ويعرض معه ألم شديد وكرب مفرط ويغشى عليه الإنسان والسليم منه [illegible] جدا [illegible] وإذا بط خرجت
منه نطفة كالماء الحمر [illegible] وبرأ بسرعة قال وأهل تلك البلدة أهلها رأى بيت أصحاب [illegible] أهلها قال وعند ما يحدث [illegible]
أهل تلك البلد مسكا [illegible] بالطيور والسيوف والحراب والسارف [illegible] ذلك العسكر [illegible]
بسهم [illegible] ذلك يحدث الطاعون في الموضع الذي أصابه بذلك [illegible] كلامهم [illegible]
[illegible] أن يكون ذلك المعنى [illegible] **والأورام الحارة ابتداء**
يندفع الخلط [illegible] ثم يأخذ أي الأورام **في الانحطاط** [illegible]
[illegible] هنا بالأورام الحارة وإن كان ما لكل ورم [illegible] في الأورام الحارة أكثر [illegible] كل ورم [illegible] فإما أن [illegible]

استعداد وهو وقت التزيد او نقصانه وهو وقت الانحطاط او لا يفعله واحد منهما فان فعل التزيد فهو وقت الابتداء وان كان
بعد فهو وقت الانتهاء وكانا قد اشرنا الى هذه فيما سبق وسنتكلم في كلاما شافيا في اوقات الامراض ان شاء الله فينضج
اي الاورام تحللا او نضج فيه تقديم وتأخير [illegible] كان الاصل فيأخذ في الانحطاط تحلل او نضج ينضج لانه اذا صار
تحللا فقد نضج لا محالة وكانه اذ اقدم [illegible] قوله ينضج على ما سبق [illegible] عليه [illegible] التحلل او بعد النضج وانما
كان الانحطاط باحد هذين لان الطبيعة اذا اشتغلت في تلك المادة فاما ان تقوى على جعل بعضها صالحا للغذاء وذلك البعض
وبعضها صالحا للنضج فيلزم ذلك فيها وهو المادة بالتحلل وهو [illegible] وهذا انما يحصل اذا كانت المادة [illegible] لطيفة
والقوة قوية او لا يقوى على ذلك بل يجعلها بحيث يصلح لان يندفع وذلك بان [illegible] ان كانت غليظة او تقطيعها ان كانت
رقيقة او [illegible] ان كانت لزجة وبالجملة تعدل قوامها [illegible] متشابه الاجزاء عظيم النضج
وكان [illegible] وبما ذكرنا سقط اعتراض ابن جميع [illegible] لا يكون بالتحلل بل بالنضج
[illegible] ان يسقط عنه الزيادة حتى يصير الكلام هكذا ثم يأخذ في الانحطاط فينضج وبالامر اما الى تحلل واما الى
جمع مدة واما الى استحالة الى الصلابة وكذا قول المسيحي هذه عبارة ردية فان التحلل لا يقال [illegible] والعبارة الصحيحة
ان يقال ثم يأخذ في الانحطاط اما بنضج او ما بتحلل وان يحمل النضج على المعنى المصطلح عليه [illegible] في قوله تحلل على [illegible]
[illegible] وقوله تعالى [illegible] استقام المعنى من غير تقديم وتأخير ويكون تقدير الكلام هكذا ثم
يأخذ الاورام في الانحطاط فينضج اي [illegible] موادها ان كانت غليظة او [illegible] ان كانت رقيقة [illegible] ان كانت
لزجة [illegible] بالتحلل اي ان كانت غليظة [illegible] ان كانت رقيقة [illegible] فهذا غاية
ما يمكن ان يقال في اصلاح هذه العبارة وبهذا سقط اعتراض ابن جميع والمسيحي لا بالتقدم والتأخر لان اعتراضهما
على هذا اللفظ [illegible] بالتقدم والتأخر واذا عرفت ذلك فاعلم ان كل انحطاط ورم في الاكثر وان كان [illegible]
لكن ينبغي ان تعلم ان كلا منهما يمكن في كل ورم فان اورام المفاصل لا يجمع [illegible] قال صاحب الكامل لان [illegible]
رطوبات [illegible] المفاصل [illegible] ورما شبيهه بالاستسقاء من جنس الترهل والذي [illegible] ان احدهما
ان المفاصل دائمة الحركة والحركة مما تمنع من الجمع والنضج لحاجتهما الى الهدوء والسكون فان قيل كيف [illegible] اورام [illegible]
مع دوام حركتها [illegible] الفرق بينهما ان الرئة [illegible] قابلة للعفن [illegible] واما المفاصل [illegible]
وثانيهما ان الحركة تحلل اللطيف الذي هو معين على نضج المادة [illegible] فلذلك صارت اورام المفاصل لا تجمع ولا [illegible]
وكان الورم [illegible] اراد ان يشرح حال هذا الانتهاء [illegible] الصلابة
[illegible] فقال وبالامر [illegible] اي اما [illegible] التحلل واما الجمع مدة واما الاستحالة الى
الصلابة لان طبيعة العضو اما ان تقوى على المادة [illegible] العضو [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] المادة [illegible] فان كان الاول [illegible] المادة [illegible] لطيفة او غليظة فان كان الاول [illegible] فالاصل [illegible]
[illegible] الى الصلابة [illegible] الطبيب [illegible] واما الاورام [illegible] وهي
[illegible] النضج [illegible] الحارات [illegible] من غير عفن [illegible]
[illegible] قال واما ان يكون من مادة [illegible]
[illegible] اربابا [illegible] واما الاورام الباردة [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الاورام الباردة عند الشيخ
[illegible] الاورام الباردة [illegible] المسيحي [illegible] الحارة [illegible]
في الاصل [illegible] باردة [illegible] في الاصل [illegible] حار [illegible]
[illegible] واما الامام [illegible]
الاورام [illegible] الاورام [illegible] معالجات الاورام الباردة من هذا الكتاب [illegible] الاورام
[illegible] والاورام [illegible] الاستسقاء [illegible]
[illegible] من الغذاء
[illegible] من الغذاء [illegible]
[illegible] المائية المشروبة [illegible]
[illegible] وان كانت من مادة سوداوية [illegible] الصلابة [illegible] عند الاطباء [illegible] سوداوية [illegible]
[illegible] كانت غليظة [illegible] طبيعة العضو [illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] اللطيف [illegible] الكثيف [illegible]
السوداوية [illegible] الصلابة [illegible] الانسان [illegible] والسرطان
[illegible] سوداوية [illegible] العضو [illegible]
في الشكل [illegible] السرطان [illegible]
[illegible] السرطان [illegible] المسيحي [illegible] السرطان من قبل الاورام [illegible] مادة [illegible]
[illegible] الاورام السوداوية [illegible] المادة [illegible]
[illegible] السرطان [illegible] مادة السرطان [illegible]
من الاورام [illegible] واكثرها اي اكثر الصلابة [illegible] واكثرها اي اكثر الصلابة والسرطان [illegible]
[illegible] هذا الفصل [illegible] هذا الفصل [illegible] المواد [illegible]
في الصيف [illegible] اورام [illegible]
[illegible]
[illegible] الاطباء [illegible]
[illegible] الناس [illegible]

وانما سمي بالخنازير لان الخنازير كثيرا ما تكون شكلها شبيه شكل الخنازير لكثرة العدد وتلاحقها متى ما
مثل صحة الخنزير لا يسيل الا الجفن والبياض والسلع هي زيادات فيها طبيعية تحتوي على رطوبات مختلفة واسما تختلف بحسبها
الشحمية ومادتها بلغم ومنها العسلية ومادتها عسلية وهي ارق من مادة الاولى ومقابلها شبيه بقوام العسل وكذلك في لونها ومنها
الاردهالية وهي العصيدة ومادتها غليظة جدا شبيه بالعصيدة ورابعها شرائية ومادتها غليظة بيضاء وتشبيه باللبن الغليظ
القوام والشرائية ... من اللبن واعترض الفاضل الشارح بان الخنازير والسلع ليستا من الاورام السوداوية بل من
البلغمية على ما عرف به الشيخ في فصل الاورام وكذلك المكي وابو سهل المسيحي والجواب عنه ان الورم السوداوي قد يكون
ابتداء من السوداء وقد يكون على سبيل الاستحالة من خلط آخر الى السوداء على ما عني بانه فاصل عنه الغدد وان كان بلغميا
الا انها تصلب بسبب البرد او يبس فيزداد غلظا فتلحق بالسوداوية فلا اصل فيها بلغم ومآل امرها الى الصلابة والسوداوية
فمن عدها من البلغم اعتبارا لاصل ومن حيث كونها عددا ومن عدها من السوداوية اعتبرها من حيث نضجها والفرق بينها
العدد اي الفرق بين الخنازير والسلع ومن الجنس الاول اي الصلابة والسرطان من اربعة اوجه احدها ان الاحتباس
الغدد يكون في سبب ما يعم بها مثل الغدد الغضة او تشبيهها اي ما يعم بها من الاعضاء بظاهرها اي بظاهر تلك الاعضاء
فقط مثل الخنازير واما تلك الاخر اعني الصلابة والسرطان فتكون في ظاهر اللحم وفي داخل عمق العضو الذي هي فيه وثانيها انها يتخلص
عنه ظاهرة في الوجه واما تلك الاخر فلا وثالثها ان ذلك تليه عند الغمز والاعند فانها صلبة ورابعها ان مادة تلك الخنازير
ومادة هذه سوداوية واما لم يذكر الشيخ الثاني لظهوره كما الثالث والرابع لان كلامه في اجناس الغدد الصلبة التي يؤول
اليها امرها الى الصلابة والفرق بين الصلابة والسرطان من اربعة اوجه ايضا احدها ان الصلابة ورم ساكن هادي لا حس
له الا انه لا وجع فيه لانها تكون من مادة سوداوية باردة والسرطان متحرك مع وجود له اصول ناشبة في الاعضاء لان مادة
سوداء حارة وهي لاحتراق العضو بخلاف الباردة وبهذا قال وثانيها ان الصلابة تبطل حس العضو اي السرطان الحس الا انه يبطل
حركة العضو لقوة الحس ويطلق لصيرورة المادة باردة غليظة ميتة مبطلة للحس وثالثها ان حدوث الصلابة
اكثر استحالي والسرطان ابتدائي ورابعها ان السرطان ورم متقرح والصلابة خالية من التقرح ورابعها ان الصلابة تبطل الحس
العضو في الابتداء الا المتمادي وليس ان يجد ان يكون الفصل بين السرطان والى الصلابة بعوارض لازمة بفصول جوهرية
لان الفصل بينها انما يكون بفصول جوهرية لكانا مختلفي المادة لما اتحدا في المادة وهي السوداء فالاختلاف بينهما يكون بعوارض
لازمة هي الامور الاربعة المذكورة والاورام الصلبة السوداوية متدرجة اي قد يتبدي في حالة كونها سلعة وقد يتحول الى
الصلابة وتحوصها الدموية الماحدة منها ابتداء تتنذ ما يكون المادة غليظة ويحوطها اللحم بها في العضو والملمس منها استما عند
تابع خطا في المعالجة من الافراط في استعمال المبردات او المرخيات كما ذكر ولكن يجب ان تعلم ان اكثر الاورام انتقالا الى الصلابة
هي الاورام الدموية وذلك لوجهين احدها غلظ المادة وثانيها حرارتها فانها حا ... في تحليل لطيف المادة وبطريقها اهمن في التحلل
وتحريضها ذلك اي الانتقال الى الصلابة ايضا اي كما يعرض في الدموية فالبلغمية ايضا لان البرد يمنع من التحلل ولذلك كانت
الرطوبة تمنعن في قبول التحليل لكن لما كان التحليل منعدم في البلغم وانتقال البلغمي الى الصلابة يكون نادرا مخصوصا الا فيما
في استعمال المبردات فانها موجبة للصلابة على ما ذكرنا في الشرح والحمرة واما الاورام الصفراوية فان انتقالها الى الصلابة بعيد
وذلك لرقة قوامها وسرعة حركتها وقلة الارضية فيها ويشارك الغدد والسلع ما يشبهها من تعقد العصب هي زيادة تحصل في العصب

لانصباب مادة بلغمية اليه واجتماعها فيه فيغلظ قوامها الرخيمة اعصاب الاعصاب كثيرة الحركات فيتحلل لطيف المادة ويبقى كثيفها
ان العصب بارد المزاج على ما ثبت فيما تقدم لجهد المادة وغلظ قوامها وهذا الورم يشبه السلع في قوته ولطوبه ويترك للانتقاد لكن
يفرق بينهما بان العقدة الزم لموضعه اما انتقل الى تمام ... فان الجزء ... يتعلق العصب او تمدده وذلك صرح به ... الا ما كان فيه وليس
فيكون فيها زوال العصب الى تلك الجهة وذلك سهل اما الغدد والسلع فيسهل حركتها الى جميع الجهات لان تعلقها يكون بعضها وجوه
اللحم ... وما هو يا ... فهذان موجودان في السلع ايضا وما ذا ... تقوي ... هذا خاص تعقد
العصب وكان فيه متحركات في السلع ماذكرنا اي ذكر هذه الاورام التي هي من جنس تعقد العصب يحدث عن التعب لان
كثرة الحركة مما يعين على انصباب المادة الى العصب ويحلل لطيفها ويبقى كثيفها ويحلل بالمثلات من الاسباب وعن لانها
تدفع المادة الى الباطن واما جنس الاورام البلغمية فينقسم الى نوعين الورم الرخو والسلع اللين لان المادة البلغمية اما ان
تكون مداخلة للعضو او متميزة عنه والاول هو الورم الرخو المسمى اوديما ومادة هذا الورم غليظة رطبة باردة ولذا ايض ويطاطى
تحت الاصابع عند الغمز ويبقى اثرها بعد رفعها والثاني هو السلع اللين وهي متميزة من العضو ولذلك قال ويتطامن اي ينخفض
العضو عند ... بان السلع متميزة ويخلف والورم الرخو غائط فيه متميزة واعلم ان هذا القول منه جعل السلع اللين من الاورام
البلغمية ينافي قوله الاول ومنه جعل السلع من الاورام السوداوية لان المراد منها السلع الصلبة او ما يؤول امرها الى الصلابة
البلغمي ... ما يشعر به سياق الكلام واكثر اورام الناس بلغمية حتى الحارة يكون فيها بعض الالوان لان مقتضى هذا الفصل ان يكون
هذه المادة في ظاهر البدن ... لان الحارة تعود في الباطن في هذا الفصل ويستولي البرد على الظاهر ولهذا يكون اورامه
لو كانت حادة بعض الالوان واعلم ان الاورام البلغمية تختلف بحسب غلظ البلغم ورطوبته ورقته حتى تشبه تارة
السوداوية وذلك اذا كانت من بلغم غليظ وتارة الريحية وفي بعض النسخ المائية ومثل ذلك فانما انما يكون من البلغم الرقيق وكذا
من شبه المائي والريحي وكثيرا ما نزل البلغم الرقيق في النوازل فيتخلل ليف الاعضاء حتى يبلغ الى مثل عضلات الحنجرة
السفلى فيها فاذا منها فظن بعض المحدثين ان هذا الكلام حشو لا فائدة فيه وليس كذلك لاشتماله على فائدة من احدها ان الغدد
اللزج من البلغم يجب ان يكون ... في العضلات اذا انحدرت في النوازل ... انه لما يجب ان البلغم مختلف في الغلظ والرقة
حتى انه يشبه الريحية في الرقة حتى كان ينزل ليف يبلغ من الرقة الى ان ... عضل الحنجرة السفلى فانه منها وهو يبلغ من الرقة
الى غاية يشبه الماء اما الريح لما يأتي وان يقتد في هذا الجسم العضلاني الصلب واما الاورام المائية فهي كالاستسقاء
من مرض مادي ينفرد بعد الصحة والمراد ... وانما ... لحق بعضها لسائر الاعضاء وسببه ضعف القوة المغيرة عن الهضم
الغذاء بالفصدي ... وبسبب رياح محتبسة حول المعدة لا ستحالة الغذاء ... وسبب اجتماع مائية حول المعدة لاندفاع
بعض مجاري الغذاء الى هذه المواضع ... اعراق العروق المتصلة بالثرب فان المائية اذا لم تجد منفذا تستعد فيه تندفع الى
هذا العرق ... خلفت ثم تحدرت على طول المدة الى المواضع المذكورة فزاده ... الاستسقاء الزقي الا ان حادث من المائية وقد
تكلمنا في هذا بحث ذكرنا فرق الاستسقاء من هذا الكتاب كلاما شافيا والنفخة المائية هي اجتماع كيس لا تنتفي لطوبات مائية
والورم الذي يحدث في الجفن من المائية ... قد يكون تارة داخل الجفن وتارة خارجه وذلك لاجتماع مائية هناك ويسمى ...
وهذا كثيرا ما يعرض للصبيان لاستيلاء الرطوبات عليهم وما يشبه ذلك كترهل الترهل وسببها ضعف القوة الغاذية من حالة
الغذاء ... واما الاورام الريحية فهي ايضا اي كالاورام البلغمية يتنوع نوعين لان الريح اما ان يكون داخلة تحت العضو

ولا يكون مداخلة بل منحصرة في بعض جوهره والاول هو الهيج والثاني النفخة ولذلك قال احدهما الهيج والآخر النفخة والفرق بين
الهيج والنفخة من وجهين احدهما التزلزل والثاني المخالطة وبيان هذا ان الريح في الهيج مخالطة للجوهر المتفشي وفي
النفخة محتبسة اي في موضع واحد كان يعرف الفصادون وغيرهم وان بالنفخ عطف على ان الاولى التي بمعنى على الجس المبتدا مسلسل بلا
وفي بعض النسخ الجس باليد ولكل وجه والنفخة عادم المدافعة لاجتماع الريح في موضع واحد كثرة او قلة وذلك بسبب كثرة الريح
وقلتها وغلظها ولطافتها هذا والفرق بين الهيج والترهل ان الترهل انتفاخ يعرض للاطراف لانصباب بلغم رقيق بسبب ضعف الهضم
كما يحصل في الاستسقاء ومادة النفخ ان كانت ساكنة سميت نفخة وان كانت متحركة سميت قرقرة والبثور ايضا من جملة الاورام قال
كما ان الاورام منها ما هي دموية ومنها ما هي صفراوية ومنها ما هي بلغمية ومنها ما هي سوداوية فكذلك من البثور فمنها دموية كالجدري وهو
بثور صغار تظهر على البدن لدفع من الطبيعة المدبرة للبدن لما في فضلات طمثية تنبث في البدن عن اغتذائه به ولذلك
قيل ان هذا المرض للابدان يعرض لكل شخص فان تلك الفضلات بقيت في البدن اليسير يحصل لما يحركه فينتهض القوة
الدافعة لدفعها من الناس من يعرض مرتين وذلك عندما لم يقو الطبيعة على دفع المادة في سن الصبي بل بقي منها شي
اسباب مسخنة مرطبة فيتحرك المادة وتحرك الطبيعة لدفعها مرة ثانية وهذا المرض يختلف في الجودة والرداءة بحسب لونه وعدده
واتصاله وتفرقه وسهولة خروجه وعسره وقبوله النضج وحدانيته وتضاعفه والاعضاء التي تحدث فيها فالاجود ما كان ابيض ثم احمر
اصفر ثم اسود ثم بنفسجي اللون واجوده جميع الابيض اذ لم يكن من بلغم لدلالته على النضج واستيلاء الطبيعة عليه ثم الاحمر لدلالته
على الدم ثم الاصفر ثم البنفسجي وارداء الجميع الاسود لدلالته على شدة الاحتراق وعلى استيلاء البرد والجمود واما مقداره فما مقداره
كبير دون ما مقداره صغير والكبير المقدار اجود لدلالته على قوة الطبيعة وقبول المادة للاندفاع اللهم الا ان يكون كبر مقداره لكثرة
المادة واما عدده فالقليل العدد اجود من الكثير العدد لدلالته على قلة المادة واما اتصاله وتفرقه فالمتفرقة اجود لدلالته على قلة
المادة واما سهولة خروجه وعسره فالسهل الخروج اجود لدلالته على استعداد المادة وقبولها للاندفاع واما قبوله النضج فلدلالته على
قلة المادة واستيلاء الطبيعة عليها واما شكله فقالوا ان المدور ردي لدلالته على كثرة المادة والمستديرة جيدة لدلالته على قلة المادة
قال المسيحي هذا فيه نظر فان الاطباء قالوا الشكل المستدير في القروح والاورام ارداء من ذي الزوايا قالوا وذلك لان الطبيعة
تجتهد في انبات اللحم في المستدير وانه ليس جانب منه اولى بالانبات من غيره بخلاف ذي الزوايا فان فيه جانبا هو اولى بان يبتدى
الطبيعة بالانبات منه وهو جنب الزوايا وفيه نظر لانهم انما قالوا ذلك في القروح التي في تفرقات العظيم والاورام لا تنجير
فلا يكون فيها الا في تروح البثور على انا لا نعني ههنا بكون ذي الزوايا ارداء لدلالته على كثرة المادة على ما قاله الاطباء وقال
المسيحي لا ينافي كونه اجود لدلالته على سرعة الاندمال بقي الكلام في الترجيح والظاهر ان ما كثرت المادة ارداء من بنا على الاندمال
واما الوحدانية والتضاعف فالواحد اجود من المتضاعف لدلالته على قلة المادة والمتضاعف هو الذي يكون في كل واحدة منها اخرى
ارداء لدلالته على كثرة المادة واما الاعضاء التي تحدث فيها فما كان منها قريبا من الاعضاء الرئيسة فهو ردي وما بعيد منها جيد
لقرب الصدر من الاعضاء المدبرة للبدن في الاول وبعده منها في الثاني قال الشيخ في الكتاب الرابع من القانون ولان يكون
حمى ثم جدري خير من ان يكون جدري ثم حمى اولا والعلة في هذا ان حدوث الجدري بعد الحمى دليل على اندفاع المادة وحدوث الحمى
بعد الجدري دليل على بقية المادة ورداءتها حيث انها احدثت الحمى وصفراوية محضة كالشري الصفراوية الشري بثور صغار
وكبار مسطحة مستطيلة مايلة الى الحمرة حكاكة كربة وسببها بخار رقيق دفعه دما او دم مرقق غالب عليه الصفراء او عن بلغم بورقي وهذا هو الله

ان يكون اشد حمرة وحرارة واسرع ظهورا واكثر هيجانا بالنهار وعلامة البلغمي ان يكون الى البياض ويهيج في الليل اكثر وقد صرح الشيخ
في الكتاب الرابع بان سببها بلغم بورقي او دم مايل الى الصفراوية قال صاحب الكامل وابو سهل المسيحي وقد ذكر ايضا ان سببها صفراء
محضة فكانه اراد بالدم المايل الى الصفراء ما غلب عليه الصفراء وجعل المغلوب كالمعدوم وحكم بانها حدثت من صفراء محضة والحمرة
وهي بثور صغار مثل الجاورس يعتري الرؤس حول الاصول وربما كان معها الحكة شديد وسيلان صديد وسببها الصفراء التي تحلل
منها الغلظ وهي صفراء حارة لطيفة تخرج من افواه العروق الدقاق ولا يحتبس فيها مواد ا دخل من ظاهر الجلد لشدة لطافتها وحدتها
الا كانت معتدلة في الرقة والغلظ طيبة لحدة وذلك لما يخالطها شي يسير من البلغم وبجواب المسيحي وجدنا ان الشيخ قال في المقالة
الاولى من الفن الثالث من الكتاب الرابع انها تقع من الخلط وهي ما كان سببها صفراء مخالطة بلغم قليل فكيف جعل سببها صفراء
محضة ثم اجاب بان جعل المغلوب كالمعدوم وحكم بصدورها عن الصفراء المحضة كالشري الصفراوية ويمكن ان يقال ان الشيخ شاهد هذه
البثور حيث حمق ذلك ان سببها صفراء محضة ومخالطة كالعدسة هي بثور كحب الجاورس اذا ابتدأت نظر بحكم ذكره الحراس
عنه ولا ينفتح بل يصير خشكريشة وسببها احتداد الدم وعفونة صفراوية فكان كالخلط بالصفراء فكذلك حكم ههنا بان سببها
مادة مخلطة من دم وصفراء قال في الكتاب الرابع واما الحصبة فانه جدري صفراوي وسببها صفراء فليس بين قوليه تناف لا يمكن
الجمع بينهما على ما قال المسيحي والفرق بين الجدري والحصبة من وجهين احدهما ان الحصبة اصغر مقدارا من الجدري وثانيهما ان
الحلق والكرب والتهوع في الحصبة اكثر ما في الجدري وثانيهما ان لا تجاوز الجلد ولا تنفذ فيه كما تجاوزه الجدري للطافة مادتها
وغلظ مادة الجدري والنملة هي بثرة ارضية تخرج مع التهاب واحتراق وربما كان معها ورم ما يسير ويذهب ويسعى من موضع الى موضع
كما يدب النمل ومنها ساعية وهي تتقرح وتعفن الجلد وساعية فاكلة هي التي تاكل الجلد وتقرحه والساعية هي الساعية التي
تسعى من غير تقرح وسببها صفراء محضة على ما صرح به في الكتاب الرابع الا ان مادة الآكلة اغلظ من مادة الساعية وههنا جعلها
من المخالط لما شاهده اياها وعرفه ان سببها مادة مركبة او لغيره ذلك قال المسيحي لعل كل هذا السمي حصل من جهة النقل
الاول ولكن الاولى الحمل على وجه صحيح ما امكن والسلاع هي بثور صغار شديدة الصلابة عظيمة الرؤس مستدقة الاصول
تاخذ الى داخل العضو كانها مسامير وسببها خلط غليظ يابس بلغمي او سوداوي او مركب منهما والجرب هو بثور تظهر على البدن
لاندفاع مادة تعفنت الى تلك المواضع وهو على نوعين رطب ويابس اي سيال وغير سيال وانما يكون اكثر حدوثه بين الاصابع
لانجذاب المواد اليها بكثرة حركتها وسببه فساد الدم ومخالطة الصفراء والسوداء المحترقة او البلغم المالح بالدم والثاليل
وقد ذكرناها فيما تقدم وغير ذلك كالحصف والبثور اللبنية وساب الليل والنفط وغير ذلك وقد يكون في ابن البثور ما يشبه
كالنفاخات هي بثور تظهر على ظاهر البدن لاندفاع مادة المظاهر وشبه كالنفاطات هي بثور صغار تحدث في البدن
لاحتباس ريح تحت الجلد وانت تجده في الكتاب الرابع مفصلا لانه لا يحتاج الى التطويل وهو مسطور مفصلا في بعض النسخ
وما يليق بموضعه مفصلا ولكل وجه في ذلك الموضع قال رحمه الله الفصل السادس في امور تقدرت وقد بعض النسخ
مع الاول انسب لانه ذكر الاعراض وفيه مباحث البحث الاول في ان هذه الامور حدثت من الامراض مع انها خارجة
منها قال رحمه الله وههنا امور خارجة عن الامراض بعيدة منها اما انها خارجة عن الامراض فلانك قد عرفت ان المرض هيئة غير
طبيعية في بدن الانسان يجب عنها بالذات ضرر في الفعل وجوديا اوليا ولا شك ان الاشياء المعدودة في هذا الفصل ليست
من هذا القبيل فلا تكون امراضا واذا لم تكن امراضا تكون اما اسبابا او اعراضا لكونها امورا خارجة عن المجرى الطبيعي

وانحصار هذه الامور في المرض والسبب والعرض كونها ليست اسبابا ايضا لانها لا توجب مرضا يفعل بواسطة والاسباب توجبه
بها لكونها ايضا تابعة لحالة غير طبيعية هي المرض لان اختلال الافعال التي لا بد ان يكون لامر غير طبيعي هو المرض واما انها
لم تعد فيها وان كانت من الاعراض فلان الاعراض الموجبة لها غير ظاهرة باشتباهها فلا يعتنوا عند ظهورها انه لا بد من مرض
ولم يعلمهم حتى غيرها جعلوها من الاعراض اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم لان الاعراض لوازم الامراض وقيل لا لانها اذا كا
كذلك وجب ان يكون الصرع والسكتة والرعشة والرعشة واشباه اخر مثلها خارجة من الاعراض الا ان هذه اعراض اما مرض
لازم لان هذه اعراض عرفت حتما اجتماع ظهور اعراضها بذلك ما عرفت حتما لقيها لخفائها لم تعرف اعراضها ما لحقت مقاماتها
المبحث الثاني في انها من الامور المتعلقة بالزينة قال رحمه الله وهي الامور الداخلة في الزينة وذلك لان هذه الاشيا •
المعدودة من الاعراض الخارجة منها اشيا متعلقة بالزينة ومتعلق التي في حكم الداخل فيه فيكون من الامور الداخلية
الزينة وهي اربعة اشيا الشعر واللون والرائحة والصحة ولذلك قال احدها الشعر اي الداخل فيه والثاني اللون والثالث
الرائحة والرابع في الصحة بعد اللون وانما قال كذلك لان اللون داخل في الصحة ولم يخص اللون بالذكر لخروجه
عن الصحة ليلا يتكرر واما الداخل في الشعر فلانك ان الاحسن في الشعر ان يكون طويلا كثيرا متوسط الغلظ والرقة والجعودة
والسبوطة حسن اللون قويا في نباته سليما من التشقق فاي هذه الاوصاف بطل عد من جملة هذه الاعراض فلذلك قال
والقادح امراض الشعر التناثر هو سقوط الشعر لضعف نباته كما يكون عقيب الامراض المتطاولة لقلة الغذا المتولد منه
الشعر او لتعدمه بسبب تلطف الغذا او بسبب ان الطبيعة اشتغلت بمقاومة المرض عن تدبير الشعر وحفظه عن التنا
والمرط معه ايضا سقوط الشعر لكن الفرق بينهما ان التناثر يكون متفرقا كما يكون عقيب الامراض لعدم الغذاء والمرط يأخذ
موضعا واسعا يخلو الجلدة كما يكون في دا الحية وداء الثعلب وسنذكرهما ونذكر الفرق بينهما والمرط اولى بان يعد مرضا والصلع
وسببه اما استيلاء جفاف على اطراف الشعر فيتقصف او قلة المادة الممدة من داخل كما يحصل من قلة الغذاء اللطيف
والقصف وسببها اما من جهة المادة او من جهة الآلة اي الموضع الذي نبت فيه والكائن من جهة المادة اما فقد الغذا و
الدخاني كما في الصبيان والنسوان والخصيان واما لقلة الجوهر الاصلي المتخلف كما للناقهين واصحاب السل واما الكائن
من جهة الآلة فكما يحصل عند اتساعها لاستيلاء رطوبة او حرارة مخلخلة ولذلك قيل ان المسام يجب ان يكون معتدلة بين
السعة والضيق ولكنا قد ذكرنا هنا فيما سبق والتشقق وهو المسمى في العرف بالخصمة ولكنها ماخوذة من خاصة وهي
الداء الذي يتناثر فيه الشعر باستيلاء يبس على البدن اما مادي او غير مادي والدقة وسببها اما ضيق المسام او قلة
البخار والغلظ وسببه سعة المسام او كثافة البخار وامراض الجعودة وسببها اما اعوجاج المسام واما استيلاء اليبس
والفرق بينهما من حيث احدهما ان الخلقي يكون دايما واليبسي غير دايم وثانيهما ان الخلقي لا ينتفع بالمداوات واليبسي
ينتفع بها وامراض السبوطة وسببها استقامة المسام واستيلاء الرطوبة والشيب وسببه استيلاء البلغم وسنتكلم في
هذه الاشيا كلاما شافيا حيث نتكلم في علامات الامزجة من هذا الكتاب واحوال اللون اي لون الشعر كيف كان
اي اللون سوا كان اسود وابيض واحمر واصفر او غير ذلك فان لكل واحد منها لا بد من سبب خاص سنتكلم عليه في علامات
الامزجة وآفات اللون اي لون البدن تدخل في اربعة اجناس لان تغير اللون اما ان يكون بسبب بدني او مادي او لا
هو الجنس الثاني والاول اما ان يكون مع ذلك سوء مزاج اولا يكون والاول اما ان يكون مع مادة او بلا مادة وهو بتسميه الجنس الاول

والثاني اما ان يكون والغالب فيه الفساد او لا والاول هو الجنس الرابع وان لم يكن كذلك فهو الجنس الثالث والى الجنس الاول
اشار بقوله جنس استحالة اي استحالة اللون الطبيعي الى غير الطبيعي واللون الطبيعي له بمقتضى الصنف والسن وذكر ان
يكون ابيض مشربا بحمرة وذلك لان لون الاعضاء الخاصي هو اما بياض واما الجلد فذلك ظاهر فيه واما يقبل الدم فيه كما في جلدة
ان الحيوان ماله ميل الى البياض اذا لم يخالطه الا العظام والاعصاب والغضاريف والرباطات وبعضها كالاوردة
والاوردة والشرايين فذلك ظاهر فيها واما اللحم فلانه وان كان لونه يميل الى الحمرة فانه يميل بعد ما يستحيل فيه الى
البياض كما في لحوم الحيوانات واذا كان كذلك فاصل البياض من الالوان فوجوده في الاعضاء انما هو بعد احد الاخلاط
وذلك كما عرفت الا ان الاخلاط انما الطبيعية هي الدم والغالب في الاعضاء البيض انما لونها ابيض مشربا بحمرة بعد
هو اللون الطبيعي الاكثري للاعضاء عند الاطبا واما ما عدا من سائر الالوان فهو غير طبيعي اكثري كالمسود والزنج
من سوء مزاج بلا مادة كاليرقان وهو ان الصفرة يسرع فالاول من استيلاء المواد الصفراوية والثاني من استيلاء المادة
السوداوية من غير ان يكون فيها عفونة والاول الاول هو صفراوية والثاني هو سوداوية قال الشيخ في الكتاب الثالث من
الثالث اليرقان هو تغير لون واحش اما الى الصفرة واما الى السواد وسببه الاصفر اما من جهة الكبد واما من جهة المرارة واما
من جهة باقي الاعضاء واما من جهة الطبيعة واما من خارج والكائن من جهة الكبد اما ان يكون لحرارة مزاجها فيحيل ما يرد
عليها من منفذ المكبد الى المادة الصفراوية واما لورم حار يحصل فيها فيفعل فيها الفعل المذكور لها الضعف وانهما من
دفع الصفراء التي تولدها فيبقى مخالطة للدم وتنفذ معه الى جهة الاعضاء ويعرض هنا وجود الفضل في الجانب الايمن
من البدن لضعف شهوة الطعام لعجزها عن دفع المرار عن فم المعدة واما الضعف فيمن تماص عن الصفراء من الدم فيبقى
مخالطة له وتنفذ معه الى الاعضاء ويعرض هنا وجود غثيان مستمر لان المرار المنصبة الى فم المعدة لم يكن
خالصة من الصفراء ولا يكون مع هذا النوع فضل في الجانب المذكور لان الدافعة قوية على دفع كل واحد من المواد عن
عادتها والكائن من جهة المرارة اما ان يكون لسدة يقع في المجرى الاعلى الذي بينها وبين الكبد او في المجرى الاسفل الذي
بينها وبين الامعاء ويفرق بينهما بما يتعلق البراز بالتدريج في الاول دون الثاني لان الصفراء عند حصول السدة الاعلى
لا يدوم ان يبقى منها شي في كيس المرارة فيصيب او لا قليلا الى جهة المعاء فيصبغ البراز قليلا وعند حصول السدة السفلى
فانه ينبعث دفعة واحدة لانقطاع الصفراء عن الانصباب الى المعاء واما لحرارة المادة فتشبه بنفاد وفيه الى الكبد ويفعل ما ذكرنا
وهذا بعيد جدا والكائن من جهة باقي الاعضاء فكما يكون بالدم حيث يحترق فتفرط عند بعض ما يتولد منها الدم الى الصفراء
والكائن من جهة الكبد فكما اذا وقعت مادة المرة الصفراوية في طلب الجواب فانقطع البدن والكائن من خارج البدن اما
ان يكون لاستعمال اغذية حادة يابسة واستحالتها الى الصفراء واحالتها لما عندها من المواد الصالحة اليها و
لاستعمال او ربحارة جدا يفعل الفعل المذكور كالابوالا السمومات ومن جهة الكبد حيث لا يحصل للبدن من الدفع العادي
الحارة والاسود فسببه ايضا اما من جهة الكبد واما من جهة الطحال واما من جهة باقي الاعضاء واما من جهة الطبيعة
واما من جهة او من خارج اما الكبد فكما اذا ارتدت الحرارة او بسبب فضل او فضل البارد من الكبد الى الطحال سوداويا واما
دافعا عن دفع السوداء الى جهة المعاء فاشتد مخالطة للدم وتنفذ معه الى الاعضاء فيحدث المرض المذكور ويعرض هنا
وجود الثقل في الجانب الايمن كما ذكرنا في الاصفر ونحوه في جانب الطحال لما الضعف فيها عن تمييز السوداء فتبقى مخالطة

الدم ويتقدم معه الى جانب الاعضاء ويحدث ما ذكرنا ويعرض هذا ضعف شهوة الطعام مع وجود الحالة في جانب الكبد لقوة
واضعفها واما الورم سوداوي حاصل فيها فينفصل منه شيء الى [illegible] المذكور واما الطحال فانما يكون لسدة في احد
مجرييه ويعرض لسدة الاول سقوط الشهوة [illegible] والاستسقاء [illegible] واما الاعضاء [illegible] اذا حصل لنا في الاعضاء
سوء مزاج بارد يابس يحيل ما يجد عنده من الدم الى السوداء واما الطبيعي فكما اذا قويت الطبيعة في بحارين الامراض
السوداوية ودفعت مادتها الى ظاهر البدن واما الخارجي فكما اذا ادمن على استعمال الاغذية المولدة للسوداء [illegible]
تحصل للبدن منها فيكثر ويتقدم مع الدم ويولد المرض المذكور [illegible]
قد عرفت ان اللون الطبيعي الاكثري والاحسن هو الابيض المشوب بحمرة فان كانت الحمرة ناقصة كان اللون [illegible]
فان كانت انقص من ذلك كان اللون [illegible] اعلم ان البدن قد يتغير لونه الى الصفرة [illegible]
ماوة كما يعرض من تواتر الهموم والغموم وفقدان الغذاء وكثرة الجماع واستعمال ما يصفر اللون مثل الكمون [illegible]
والخل فان هذه كلها يصفر اللون والى الجنس الثاني اشار بقوله [illegible] اي استحالة اللون [illegible]
[illegible] اي [illegible] قال الجوهري [illegible] النار والسموم [illegible] [illegible] والرابع اللون فان كل واحد منها
يغير اللون الى [illegible] والسواد [illegible] والى الجنس الثالث اشار بقوله [illegible]
[illegible] والبرص الاسود [illegible] كل واحد منها قد يكون ابيض وقد يكون اسود [illegible]
للبدن لاستيلاء مواد بلغمية [illegible] بسبب ضعف القوة [illegible] الغذاء [illegible] والفرق بين الابيضين [illegible]
ثلثة احدها ان البهق [illegible] بغرز ابرة يخرج منه دم واما البرص فانه يخرج منه ماء [illegible] ان الشعر النابت في
[illegible] البرص [illegible] ان البهق [illegible] على الموضع [illegible] لم يتطابق موضعه واما البرص فانه [illegible]
واما الاسودان [illegible] للبدن لاستيلاء مواد سوداوية غليظة والفرق بين الاسودين ان البهق لا يكون معه [illegible]
[illegible] واما البرص فانه [illegible] من البدن [illegible] [illegible] اي [illegible] الاجسام [illegible] [illegible] اي [illegible]
الجلد [illegible] والبرش والكلف اما الكلف فهو تغير لون الوجه الى السواد [illegible] واما البرش [illegible]
[illegible] الكلف [illegible] وكدورة واما النمش وهو نقط سوداء اما الى حمرة [illegible]
في الجلد [illegible] [illegible] في الاكثر يكون في الوجه واما الخيلان [illegible] الاثار [illegible] اللون
[illegible] مرتفعة عن سطح البدن [illegible] كانت [illegible] ان كانت [illegible]
الى السواد [illegible] فان [illegible] بعضها [illegible] ما ذكرنا [illegible]
قال [illegible] الاجسام [illegible] على الجلد [illegible] والى الجنس الرابع اشار بقوله [illegible]
[illegible] ضعف القوة [illegible] عن [illegible] ما ذهب من الجلد [illegible]
[illegible] ما بقي من بقايا الجدري [illegible] [illegible] بالفتح [illegible] من الجلد وفي بعض النسخ
[illegible] [illegible] [illegible] ما ذكرنا في آثار الجدري هنا [illegible]
والذي [illegible] في هذا الموضع في اللون [illegible] طبيعي اكثري او غير طبيعي [illegible] والطبيعي الاكثري هو الابيض المشوب
بالحمرة [illegible] الطبيعي الاكثري خمسة الاسود والابيض والاصفر والاحمر والاشقر اما الاسود [illegible]

ومن مزاجي والعرضي [illegible] والثانية سببه استيلاء مواد سوداوية على الدم كما يعرض في اصحاب [illegible]
سببه قوة تاثير حرارة الشمس على ظاهر البدن بحيث يحرق ما قرب من الجلد ويسوده وهذا يزول باستعمال [illegible]
[illegible] واما الاصلي فكسواد الحبشة والهند والزنج وبالجملة سكان المواضع الحارة وسبب ذلك ان الحرارة [illegible] الحرارة الغريزية
الى ظاهر البدن وكذا المواد [illegible] [illegible] فان كان مع ذلك [illegible] على الحرارة [illegible] على استيلاء المواد الصفراوية
وان كان يميل الى الخضرة [illegible] على الحرارة [illegible] على استيلاء السوداء [illegible] وكذا ان كان يميل الى الكمودة [illegible]
ان السبب ما ذكرنا من ان التركي اذا قام في الهند يصير لونه الى السواد واولاده بعد بطنين او ثلاثة اولاد اسود واما الابيض
مزاجي اصلي [illegible] والاصلي كبياض الترك والصقالبة وسببه استيلاء البرد على ظاهر ابدانهم فيهرب الحار الغريزي [illegible]
[illegible] البرد على الظاهر [illegible] الدم والحرارة [illegible] البلغم فلذلك صار يميل الى البياض [illegible]
ان السبب ما ذكرنا ان الهندي اذا قام في الصقالبة تحول لونه الى البياض واولاده بعد بطنين او ثلاثة اولاد ابيض [illegible] الحرارة
[illegible] لا [illegible] والمواد [illegible] في الباطن [illegible] على [illegible] في ابدان [illegible] لانا نقول [illegible] كذلك [illegible]
[illegible] حرارة [illegible] في الظاهر [illegible] فان [illegible] [illegible] في [illegible]
الترك [illegible] حرارة [illegible] في الباطن فلذلك صار الحرارة الغريزية عند [illegible] في بواطن الترك لا توجب [illegible] من ذلك [illegible]
[illegible] وجلدا [illegible] واما الابيض الغير الاصلي [illegible] العاجي [illegible] الجصي واما الرصاصي
فسببه قلة الدم والصفراء واستيلاء البلغم والسوداء واما العاجي فسببه قلة الدم ونقصان الصفراء واستيلاء يسير من البلغم
واما الجصي فسببه استيلاء البلغم الغليظ ونقصان الدم والمرتين واما الاصفر فيدل على استيلاء المرار هذا اللون قد يكون طبيعيا
[illegible] بان يكون البدن حارا بالطبع ومثل هذا اللون يكون قليل الصفار [illegible] ان لم يكن البدن [illegible] بالطبع [illegible]
كانت الصفرة حادثة وان كانت [illegible] كان لون البدن [illegible] الصفرة واما ان لم يكن [illegible] الصفرة [illegible] الى الزرقة
[illegible] كما [illegible] البلغم وان كان مع الصفرة يضرب الى الخضرة [illegible]
[illegible] استيلاء [illegible] وهذا اللون [illegible] الالوان واما الاحمر [illegible] اصلي [illegible] وكلاهما [illegible] على غلبة الدم فالاصلي ان كان [illegible]
مع بياض [illegible] اللون الطبيعي وان لم يكن [illegible] على استيلاء دم غليظ فان كان يضرب الى [illegible] على قلة الدم [illegible]
والحادث [illegible] وهو [illegible] الوجه لاستيلاء دم على ظاهر الجلد وهذا ان كان [illegible] على استيلاء الدم [illegible]
وان كان [illegible] على غلبة [illegible] واما الاشقر فتارة يكون بسبب غلبة من الدم المائي كما هو [illegible]
يكون سببه [illegible] من المواد المرارية [illegible] فلذلك صار اللون الاشقر يدل تارة على البرد وتارة على الحر [illegible]
[illegible] تغير اللون فان الغضب [illegible] معتدلا احمر اللون بجذب الدم الى ظاهر الجلد [illegible]
[illegible] الى ظاهر [illegible] والفرح يحمر اللون [illegible] اعتدل وان افرط اوجب الصفرة اليسيرة مع قليل بياض [illegible] الحرارة
الغريزية واما الخجل والهم فانهما يوجبان تارة الحمرة وتارة الصفرة لانهما [illegible] الى خارج البدن وتارة الى [illegible]
واما الفزع والغم فانهما [illegible] الحرارة بها الى داخل البدن وسنتكلم في هذا [illegible] الكلام في [illegible]
ان شاء الله تعالى [illegible] الرائحة كالصنان وغيره من الروائح الكريهة التي تنبعث من الابدان اعلم ان آفات [illegible] واحد
لان رائحة البدن اما ان لا يكون كريهة وذلك هو الحالة الصحية لان البدن ما دام على حالة الطبيعة لم يكن عدم الرائحة [illegible]

البرد ولا ذا نتن وعفونة رديئة بل كانت رائحة طيبة لذيذة واما ان يكون كريهة فيعد ذلك مرضا لكنه ذلك يختلف باختلاف تلك
الرائحة فربما كانت تلك الرائحة حامضة وسببه بلغم حامض او سوداء كما يكون في الحميات البلغمية والسوداوية وربما كانت منتنة
وسببها مواد عفنة يستولي على البدن كما يكون لصاحب العفونة وقد يكون ذلك عاما في البدن كله كنتن عرق كل البدن وقد يكون
خاصا بموضع واحد فربما كان ببعض الناس في الابط وربما كان ببعضهم في الفم وبعضا بمجاري الانف او في اسافل القدم
او بين اصابعه **وآفات الصحة بعد العرق** فتعرف بما ذكرنا قوله بعد العرق فلا حاجة الى اعادتها **واما الهزال المفرط والسمن المفرط**
وانما اعتبرت فيهما لان الطبيعي للبدن ان يكون متوسط المقدار فان نقص جدا كما في الهزال المفرط او زاد جدا كما في السمن
المفرط عد ذلك مرضا لكن يجب ان يعلم ان السمن على نوعين شحمي ولحمي وكل منهما يكون طبيعيا تارة وعارضا اخرى وسبب الشحمي
سواء كان طبيعيا او عارضا استيلاء البرودة والرطوبة ولذلك صارت العروق والتجاويف ضيقة وكان البدن معه مترهلا
غالبا عليه الفجاجة وكذلك الهزال على نوعين هزال شحمي وهزال لحمي فالاول بسبب الحرارة واليبس والثاني بسبب البرد
واعلم ان البدن النحيف يتولد للآفات الخارجة اشد تحملا للآفات الداخلة لانكشاف اعضائه وعدم ما يسترها ويوقيها
من الآفات الخارجة والبدن السمين حاله بالضد لضيق عروقه ومجاريه وامتلائها من الدم ولذلك صار عرضا للضيق النفس
والغشي والموت فجاءة قال ابقراط في ثانية الفصول من كان بدنه غليظا جدا بالطبع فالموت اسرع اليه من النحيف ومراده بالغليظ
السمين وبالموت الموت الكائن من داخل لا من خارج واعلم ان الصحة كما يقال على السمن والهزال كذلك يقال على السخافة والكثافة
والاعتدال الا ان ذلك لا يعد في العرف مرضا لكن يجب ان يعلم مع ما علمت ان السخافة قد يحدث بها ثلاثة رقة القوام والاخرى
انتفاش الاجزاء وتباعدها وهو المراد في صناعة الطب واما الكثافة المستعملة بازاء السخافة فالمراد بها الثلاثة وهي
اجتماع الاجزاء واندماجها وكل منهما ردي اما الاول فلانه معين على تحلل الحرارة الغريزية وضعف القوة وسرعة الهرم وقبول
البدن للامراض الاستفراغية واما الثاني فلانه يهيئ البدن للامراض الامتلائية ولضيق النفس والغشي وغير ذلك
ولذلك صار الاعتدال بينهما محمودا وذهب الامام الرازي ان اصناف آفات الصحة منحصرة في ثلاث متقابلات بين كل متقابلين
منها اعتدال السمن والهزال وما يتوسطهما والسخافة والكثافة وما يتوسطهما والصلابة واللين وما يتوسطهما وفيه نظر لانه انما
يصح لو اراد بالصحة اعتدال البدن وكان الصلابة واللين مما يعد في آفات الصحة وليس كذلك واذا عرفت جميع الامراض
فاعلم انا وضعناها في نموذج ليسهل الوقوف عليها بالنظر فيها وهي هذه

قال رحمه الله **الفصل السابع قال** **اوقات المرض** اعلم ان العلم باوقات المرض
نافع جدا في صناعة الطب فلذلك يجب علينا ان نحفظ القول فيه ونستقصيه
وترتيب الكلام فيه في خمسة مطالب الاول في معرفة المرض الحاد والمزمن **و** المطلب
الثاني في تعديد كل واحد من هذه الاوقات المطلب الثالث انه لما ذا تدل عليها المطلب الرابع
في الفرق بين اوقات الكلية والجزئية المطلب الخامس في الانتفاع بمعرفتها اما المطلب الاول فقد
قال الاطباء ان المرض ينقسم الى قسمين حاد ومزمن والحاد هو السريع الحركة الى المنتهى الشديد الخطر والمزمن هو
البطيء الحركة الى المنتهى القليل الخطر وهذه القسمة ينتقض عليهم بحمى يوم فانها مرض قصير المدة فلا يكون من المزمن وقليل
الخطر فلا يكون من الحادة فان اراد تريد انحصار الامراض في القسمين المذكورين فليحذف الشرط الآخر وهو شدة الخطر
ويقول المرض الحاد هو السريع الحركة الى المنتهى والمزمن هو البطيء الحركة الى المنتهى واما ما يدلنا على ان المرض حاد او مزمن فتبيانه اوجه

احدها نوع المرض فان الامراض الصفراوية الخالصة حادة والسوداوية والبلغمية مزمنة في الاكثر واحترزنا بالاكثر عن السكتة البلغمية فانها
مرض حاد وان حصلت من مادة بلغمية وثانيها نوائب المرض فانها متى كانت قصيرة فالمرض حاد ومتى كانت طويلة فالمرض مزمن وثالثها
السحنة فانها متى كانت متخلخلة فالمرض حاد ومتى كانت ملززة فالمرض مزمن ورابعها الوقت الحاضر من اوقات السنة فانه
متى كان حارا فالمرض حاد في الاكثر ومتى كان باردا فالمرض مزمن وخامسها السن فان امراض الشبان في الاكثر حادة وامراض
المشايخ والكهول في الاكثر مزمنة وسادسها في حال البدن فانه ان كان في اول الامر في الهزال والاعتدال فالمرض حاد ومتى
كان على خلاف ذلك فالمرض مزمن وسابعها حال القوة فانها متى كانت قوية فالمرض حاد ومتى كانت ضعيفة فالمرض مزمن
وثامنها الصناعة فانها متى كانت حارة كالحدادة والصياغة فالمرض حاد ومتى كانت باردة كالقصارة والملاحة فالمرض مزمن
ثم المرض الحاد ينقسم الى ثلثة اقسام حاد في الغاية العظمى وهو الذي لا يتجاوز بحرانه الرابع وحاد دون الغاية وهو الذي
لا يتجاوز بحرانه السابع وحاد مطلق وهو الذي ينقضي اما في الرابع عشر او في السابع عشر او العشرين وما تاخر عن
العشرين لا يقال له حاد بل يسمى الحادة المنتقلة اي التي انتقلت من مراتب الامراض المزمنة ولم يجدها عن الابتداء
فيرى لها طرفين يتفق اليه في الحادة بل يتدرج استداد الى المطلب الثاني في تعريف كل واحد من هذه الاوقات قال بعض
الاطباء الابتداء هو ما جاوز ثلثة ايام وتدرجا وذلك في كلام ابقراط وهو خطا فان لبعض الامراض ما يستوفي فيها الاوقات
الاربعة كحمى يوم وقال بعضهم هو الآن الذي لا جزء له وهذا ايضا غلط لان الآن لا يوجد بالفعل بل بالفرض ولا بد للمرض
وجود محسوس فلا يقع في الآن وقال بعضهم هو وقت ظهور مرضها النضج وهذا هو الحق واذا عرفت ذلك فاعلم انه انما قال
اعلم انه لاكثر الامراض اربعة اوقات ولم يقل لكل الامراض وقت اربعة لنكتة اربعة احدها ان من الامراض ما لا يستوفي
في الاوقات الاربعة بل يهلك صاحبها اما في الابتداء واما في التزيد واما في الانحطاط من حيث هو انحطاط فلا يهلك المريض لانه
لا انحطاط في الا وقت استيلاء الطبيعة على المرض فلا يتوقع فيه بحرانه الا بسبب آخر اما من جهة الطبيب وذلك بان لا
يكون خبيرا بمعالجة الناقهين من المرضى واما من جهة المريض وذلك اذا لم يكن مطيعا للطبيب فيما يامر به واما من جهة خدام
المريض اذا لم تطعن للطبيب فيما يامرهم به وثانيها ان من الامراض ما لم يكن اصلية اي خلقية كشقط الاصابع وزيادة اصبع او نقصان
او غير ذلك وليس لامثالها اوقات اربعة وثالثها انا اذا اعتبرنا الاوقات الاربعة بحسب النضج على ما قاله الاطباء وهو ان الابتداء
هو الذي يظهر فيه اثر النضج وان كان خفيا والتزيد ان يتزايد ظهور النضج والانتهاء ان يكمل النضج والانحطاط هو
استيلاء الطبيعة على مادة المرض وعلى هذه الجهة لم يكن لكل الامراض اوقات اربعة بل لبعضها لان الامراض على نوعين سادجة
ومادية فالسادجة كالدق والسل وحمى اليوم وامثالها لم يكن لها اوقات اربعة لانها لا يعتبر فيها النضج لكونها غير مادية لتعلقها
بالعضو والروح لا بالمادة والمادية تنقسم عند الاطباء بحسب المشهور الى اربعة اقسام والمتوقع فيها النضج تلك البلغمية والصفراوية
والسوداوية والدموية فلا يتوقع فيها النضج لان النضج عند الاطباء المحققين عبارة عن اعتدال قوام المادة والدم قوامه معتدل
فلا يتطرق فيه النضج ولاجل هذا فان الاسترخاء والاخراج في مبادي عند الحاجة الى نضج بخلاف المواد الثلث فانه لا يتاتى اخراج
شيء منها على الواجب الا بالنضج فلهذه الوجوه قال لاكثر الامراض اوقات اربعة ولم يقل لكلها كذلك على ما قاله المحققون من
الاطباء لا لما ذكره الامام وهو ان المرض قد يكون دفعة وقد لا يكون دفعة واذا كان كذلك فمن يحتاج الى ان ينتقل
المزاج من الصحة الى المرض دفعة ثم ان ذلك المرض لا يتزيد بل يا خذ الطبيعة في تحليله شيئا بعد شيء او يبقى على حالته لا يتحليل

فاسد لان كل ما له ابتداء وانحطاط فلا بد له من تزيد وانتهاء وان كانا غير محسوسين وعدم احساسنا بهما لا يدل على عدمهما في نفس
الامر ولما ذكره القرشي وهو ان هذه الاوقات انما تكون لمرض يحدث قليلا قليلا واما ما يقع دفعة كقطع السيف فليس له اوقات
ولان القسم الرابع اكثر حصول هذه الاوقات لاكثر الامراض لا انه ايضا فاسد فان قطع السيف انما يرد في حاضر الوقت الى
الهلاك فلا بد من ان يحدث من جراحة ورم ولا بد ان يتبع ما يحدث في الفعل الى ان آل امره الى السلامة وان ادى في الحال
الى الهلاك فهذه الحالة لا تسمى عند الاطباء مرضا لانه اعدام والمرض موجود حسا لكن لا نسلم ان كل مرض حدث قليلا قليلا
له اوقات اربعة لجواز ان يموت صاحبه في الابتداء او التزيد او الانتهاء ولما ذكره السامري وهو ان المراد
من الشيخ ان لاكثر الامراض اوقات محسوسة ظاهرة وهو احتراز عن الحمى الدموية المتزيدة والمتناقصة والمتساوية فانه
لا يظهر فيها الاوقات الاربعة من جهة الاشتداد والنقص بل من جهة ما يظهر من النضج في القوارير على ما بينه المحمد
الملادي او لانه حالية ولا مقالية والة على هذا المراد واذا بطل كون المراد هذا بطل ما به رد على الامام وهو ان الكلام
فيما له اوقات محسوسة وما ذكره داخل فيما ليس له اوقات محسوسة لان قوله ثم لعلة ذلك المرض لا يتزيد بل يا خذ الطبيعة
في تحليله شيئا فشيئا داخل في الحمى المتنقصة فانها من ابتدائها الى انتهائها آخذة في التنقص لان التحلل اكثر من المتقصي
وقوله او يبقى على حاله داخل في المتساوية وانما صارت اوقات الامراض اربعة لنكتة اوجه احدها ان كل كائن فاسد لا بد له ابتداء
وانتهاء وانحطاط وما بين الابتداء والانتهاء هو التزيد وثانيها ان المرض التام كالانسان فاما ان يظهر اشتداد او اشتغاله بان كان
الاول فهو وقت التزيد وما قبله فهو الابتداء وان كان الثاني فهو الانحطاط وما قبله فهو المنتهى وثالثها ان القوة المدبرة للبدن
اما ان يساوي المرض في المقاومة او لا يساوي بل كان احدهما اغلب من الآخر فان كان الاول فهو المنتهى وان كان الثاني
فالغالب اما القوة او المرض فان كانت القوة فهو الانحطاط وان كان المرض فاما ان يكون ظهوره بينا اولا فان كان الاول
فهو التزيد وان كان الثاني فهو الابتداء والى هذه الاربعة اشار بقوله **وقت الابتداء ووقت التزيد** وفي بعض النسخ **الصعود**
والاول هو الصحيح ومنا اذ في عرفهم انما استعمل التزيد دون الصعود واما من حيث المعنى فهما متساويان **ووقت المنتهى**
وفي بعض النسخ **الانتهاء** وهما متساويان **ووقت الانحطاط** وما خرج عن هذه الاوقات الاربعة سواء كانت كلية او بحسب
المتعادل الى آخره اي بحسب نوبة من اولها الى آخرها **فهو من اوقات الصحة** اي بعض اوقاتها فان لفظ من
التبعيض ولهذا قام البعض مقامه كما في اخذت من الدراهم اي بعضها وفي قوله ... مقام ...
اي وبعض ما يقام ... اشارة وارشاد الى منع الاعراض فانه لا غرض للعارف اللهم الا ان الحق فانه لا ارب في تحديد
الا وما خرج عن هذه الاوقات الكلية فهو من اوقات الصحة على ما قال المسيحي من ان هذا الكلام انما يصح اذا اخذنا
الاوقات بمعنى انها كلية لانها اذا اخذناها بهذا الاعتبار كان ما بعد الانحطاط معدودا من زمان الصحة واما اذا اخذنا
بمعنى انها جزئية فلا يصح ان يقال ما بعد الانحطاط معدود من زمان الصحة لانا لا نسلم انا اذا اخذناها بمعنى انها جزئية
لا يصح ان يقال ان ما بعد الانحطاط معدود من زمان الصحة فان هذا مما ظنه بعض الناس وهو ان زمان الراحة
من جملة ازمان النوبة الجزئية حتى يكون معدودا في ازمان المرض وهذا من بعض الظن وذلك لان زمان الراحة
وهو زمان انصباب المادة الى المستوقد حتى اذا كمل انصبابها وبرى المتعفن فيها احدث النوبة لا يجوز ان يكون
من ازمان المرض الا كان زمان انصباب المادة للنوبة الاولى اعني اليوم المتقدم على يوم النوبة الاولى من ازمان

المرض وهو باطل فانه بالاتفاق من ازمان الصحة وان كان زمان الانصباب المذكور لانه ليس من ازمان ظهور ضرر الفعل فكيف
زمان الراحة يكون من ازمان الصحة وان كان زمان الانصباب المذكور لانه ليس من ازمان ظهور ضرر الفعل فهذا هو الحق في
هذا المقام ولا يخفى بعد بعض ما ذكرنا ان محل قوله حقه في قوله وما يخرج من هذه الاوقات الاربعة الجزئية اولى من حملها على
الكلية اذ لا يذهب ذهن احد الى ان زمان ما بعد الانحطاط الكلي من ازمان المرض حتى يحتاج الى التنبيه على فساده بخلاف زمان
ما بعد الانحطاط الجزئي اعني زمان الراحة فانه يتوهم انه من ازمان المرض فكذلك نبه على فساد ظنهم بهذا ويحتمل ان ما في هذه
الاوقات الاربعة الجزئية وما في ضمنها هو بعض اوقات الصحة وبعضها الآخر هو ما بعد الانحطاط الكلي ويحتمل ان يكون بعد تمام
الكلام والوقت الذي يخرج عن هذه الاوقات الاربعة كلية او جزئية فهو الحق من اوقات الصحة وحمل عليه اولى من حمله على
التبعيض فان الخارج عن الاوقات الكلية والجزئية يكون اوقات الصحة لا بعضها فاعرفه فانه دقيق نفيس **وليس يعني بوقت**
الابتداء ان كان ابتداء طرفا لا انقسام له فيما جاء الملفق فيه تنبيه على فساد قول من ظن ان الابتداء هو الآن الذي لا جزء له وهو المقتبس
الثاني من التناسب الملك للابتداء وانما ذكر هذا في الابتداء والانتهاء ولم يذكر في التزيد والانحطاط لان زمان الاولين
متشابه بخلاف زمان الاخيرين فان زمان كل واحد منهما غير متشابه اما الاول فلتزيد المؤذي فيه واما الثاني فلتزيد انتقاص
المؤذي فيه واما الابتداء والانتهاء فان زمانهما متشابه فلذلك خصص كلامه بهما والحق ان كل واحد منهما له زمان محسوس
ولذلك قال **بل لكل واحد منهما زمان محسوس** اما الابتداء فلانه وقت ظهور ضرر الفعل واما الانتهاء فلانه من آخر التزيد الى
ان ياخذ المؤذي في التناقص والانحلال **له** اي لكل ذلك الزمان او لكل من الابتداء والانتهاء لاتحاد اللفظ الا في التثنية
ولكل وجه **حكم مخصوص** اي مدة او تخصيصه **ووقت الابتداء هو الزمان الذي يظهر فيه حكم المرض ويكون** اي المرض **كالمتشا-**
به احواله لانه بسبب انه فيه تزيدا وانما تشابه احوال المرض في وقت الابتداء لان المؤذي ان كان مادة وكانت بعد لم
يعفن ولم ينطلق منها او كان سوء مزاج ساذج فحالها ايضا كذلك وانما قال ويكون كالمتشابه في احواله لانه لا يتشابه احواله
لان المرض من حيث ابتداؤه اخذ في التزيد لكن تزيده في المبدأ غير محسوس فلذلك كان كالمتشابه في احواله لا متشابها
فيها قال الشيخ في اول الكتاب الرابع الابتداء هو وقت احتقان الحرارة الغريزية عن المادة الغازية في العضو ووقت
ما لا يكون فيه للنضج ايضا علامة المضاد للنضج ان وهذا التعريف فيه نظر من وجهين احدهما انه يخرج عنه ابتداء الامراض التي
لا انها فيها ليس من المادة والمعلوم انه كون التعريف لمحيات المادة فبعيد عن الصواب على انه لا يخفى على ذوي الالباب وعلى هذا لا
لكن وقت الانسان بالحميات كابتداء الفعل فاذا اورد عليه خروج الامر نقول انه عرفت هذا الصنف له وثانيهما ان علامات النضج
لا يكون مضادة فلا يصح اذن ان علامات المضاد اللهم الا بتجوز او لا يجاب عن الاول بان كلام الشيخ في الرابع في اوقات الحميات
لانه اوقات الامراض فلا يضر خروج ابتداء الامراض الساذجة عنه لانه لا يخرج ابتداء هذه الامراض عنه وانه لم يذكر لكن خروج
ابتداء الحميات الساذجة عنه كما لا يخفى وعن الثاني بانه لم يقل ان علامات النضج مضاد بل وصف العلامات
ملائم من المضاد بالمضاد ولا غلطية فيه ولا بعد لانا لا نسلم ان الخلاف اعم من المضاد لتصريحهم في تعريف المتضادين بما لا
الوجوديان المتعاقبان على محل واحد بينهما غاية الخلاف كالسواد والبياض بان قولنا بينهما غاية الخلاف احتراز عن المختلفين
وعلى هذا يكون اطلاق المتضاد على الخلاف تجوزا اللهم الا ان يريد بالخلاف المعنى اللغوي وهما الغير الاصطلاحي وهو المختلفا
والتزيد هو الوقت الذي يستبان فيه اشتداد اي اشتداد المرض **كل وقت بعد وقت** وانما سار هذا الوقت كذلك لان

المؤذي فيه يتزيد شيئا فشيئا فلذلك اشتد وقتا بعد وقت وقال في الكتاب الرابع التزيد هو وقت ما تحرك فيه الحرارة الغريزية لمقاومة
المادة تحركا ظاهرا فيظهر علامة النضج او علامة مضادة للنضج وفي هذا التعريف ايضا نظر من وجهين احدهما انه يخرج عنه الامراض
الساذجة لما ظننا وثانيهما ان قوله هو وقت يتحرك فيه الحرارة الغريزية لمقاومة المادة تحركا ظاهرا خطاء لان حركة الحرارة
لمقاومة المؤذي هذه الحركة اعني الحركة الظاهرة انما يكون في المنتهى فكيف يحصل هذا في التزيد وفي الانصباب ايضا
ان كان ماديا **ووقت الانتهاء وهو الوقت الذي يقف فيه المرض في جميع اجزائه** اي اجزاء ذلك الوقت على حالة واحدة اي من
غير ان يتزيد وينقص وانما سار الانتهاء على هذه الصورة لان تزيد المؤذي فيه قد انقطع وتنقصه ما ابتدأ فلذلك كان متشابها
باقيا على حالة واحدة وقال في الرابع والمنتهى هو الوقت الذي يشتد فيه القتال بين الطبيعة والمادة ويظهر استيلاء
احدهما على الآخر وهو وقت البحران ولا يخفى خروج منتهى الامراض الساذجة عنه لما مر غير مرة **والانحطاط هو الوقت**
الذي يظهر فيه انتقاصه اي انتقاص المرض **وكما اعني** اي الانحطاط زمانه وفي بعض النسخ **كما كان اعني** والاولى
اولى وان كان لهذا وجه ايضا **كان وقت استنقاص احد** وانما سار الوقت كذلك لان الطبيعة فيه قد استولت على المؤذي وهو
اخذ في تفرق شمله وكلما زاد الانحطاط كان استيلاء القوة اظهر وكلما استنقاص المرض وقال في الرابع والانحطاط هو وقت
ما يكون الحرارة الغريزية فيه قد استولت على المادة فتفرقها وهي في تفرق شملها شيئا بعد شيء وهذا التعريف يخرج عنه
انحطاط الامراض الساذجة **وهذه الاوقات قد يكون بحسب المرض من اوله الى آخره في نوائب** اي في جميع نوائبها
لان الجمع المضاف مستغرق وهذا انما يتصور فيما له نوائب كالثالثة والغب والربع ونحوها **ويسمى اوقاتا كلية وقد يكون**
بحسب نوبة ويسمى اوقاتا جزئية ونتكلم فيه كلاما شافيا في المطلب الرابع قال الشيخ في الكتاب الرابع في المقالة الاولى
منه واعلم ان الابتداء يطول في الغب والتزيد في المواظبة والمنتهى في المطبقة والانحطاط في المحرقة ومعنى هذا الكلام
ان الابتداء في الغب اطول من باقي اوقاتها والتزيد اطول من ابتداء المواظبة او الربع فان هذا محال وقد علم تزيد
المواظبة وانتهاء المطبقة وانحطاط المحرقة واما طول ابتداء الغب اطول من باقي اوقاتها فلوجهين احدهما ان هذه المادة في مبادي
انحلالها المرض تكون لطيفة وبعيد ما يكون كذلك كانت ظاهرة الحدة فيكون اذيتها الحار الغريزي اذية ظاهرة فيشتد به منها
وضعف عنده كيفيتها ونضجها فيكون زمان ابتدائها اطول بخلاف باقي اوقاتها فانها تكون قد انكسرت حدتها
مادتها للاعضاء بسبب ما نالها من النضج واعتدال القوام وثانيهما ان هذه المادة تكون في الابتداء رقيقة القوام لطيف
جدا فتشرب العضو بها فعند ذلك لا يجتمع في مكان العضو الا في زمان طويل فيعسر اخراجها من العضو بخلاف باقي
اوقاتها فان المادة فيها قد انكسرت سورتها وغلظ قوامها فيسهل اخراجها عن العضو ودفعها عنه واما طول التزيد
فلغلظ المادة ولزوجتها وكثرتها فيطول اشتغالها كذلك واما طول المنتهى في المطبقة فلان مادتها غليظة كثيرة وهي تحصن
مع ذلك في اوعية متكاثفة متلززة فيطول زمان مقاومة الطبيعة لمادة المرض ثم عند استيلاء الطبيعة عليه يعسر تحليلها
تحليلها واما طول الانحطاط في المحرقة فلان مادتها حارة لذاعة فيخلف في العضو حرارة غريبة تبقى بعد مفارقتها ويطول
اقلاعها **المطلب الثالث** فيما يدل على هذه الاوقات الاربعة اما الابتداء فظاهر لانه وقت ظهور ضرر الفعل اما التزيد
والانتهاء والانحطاط فالذي يدل عليها وجوه خمسة احدها مقدار النوبة فانها متى كانت آخذة في الطول فالمرض في التزيد
ومتى كانت آخذة في القصر فالمرض في الانحطاط ومتى كانت متساوية فالمرض في الانتهاء الثاني تقدمها وتاخرها فانها

كانت متقدمة فالمرض في التزيد ومتى كانت متأخرة فالمرض في الانحطاط ومتى كانت خارجة بنظام واحد فالمرض في الابتداء او
في الامراض الحادة فالمرض لكن يجب ان يعلم اولا انها على نوعين مشهورة وغير مشهورة فالمراد بالمشهور مقوم وذلك مثل
الاعراض الخمسة ذات الجنب وهي الحمى والوجع الناخس وضيق النفس والسعال والنبض المنشاري فان ذات
الجنب يستحيل وجودها بدون هذه الخمسة فانه متى عدم واحد منها لا يقال لذات الجنب والغير المقومة نوعان مناسب
للمرض وغير مناسب له والمناسبة مثل الصداع والعطش في الحمى فان طبيعة الحمى توجبهما والغير المناسبة مثل الغثيان
اللحن والقيء فالحمى وتنقسم الاعراض من وجه آخر فيقال ان منها ما يدل على نفس المرض كسرعة النبض والنفس
الدالين على الحمى ومنها ما يدل على موضع المرض كالنبض المنشاري الدال على ذات الجنب والموجي الدال على ذات
الرئة ومنها ما يدل على موضع المرض كالنبض سبب المرض كدلائل الامتلاء والحاصل ان هذه الاعراض متى كانت
اقوى فالمرض في التزيد ومتى صارت اضعف فالمرض في الانحطاط ومتى كانت حافظة لنظام واحد فالمرض في الا
الخامس حالها في الاعراض وهي انه متى كانت تنقص الاعراض فالمرض في الانحطاط ومتى كانت غير نقية بالظاهرة
فالمرض في التزيد ومتى كانت متوسطة فالمرض في الابتداء هكذا يجب ان يعلم ان الحميات على نوعين مفترقة ومتى كانت
مادتها خارج العروق ولازمة ومتى كانت مادتها داخل العروق فالمفترقة يظهر فيها هذه العلامات جميعها واللازم لا يظهر
فيها الا الماخوذة من الاعراض والنضج واعلم ايضا ان التزيد ربما يخفى في بعض الاعراض كالحمى المتزيدة في الابتداء وبعضها
المتشابهة والانحطاط في بعضها كالحمى المتنقصة فان الحمى الدموية تنقسم الى قسمين غليانية وهي المسماة عند الاطباء
بسونوخس وعفنية وهي المطبقة وهي تنقسم الى اقسام متزيدة ومتنقصة ومتساوية فان العفن تارة يكون مساويا
للمتحلل وتارة انقص منه وتارة ازيد فان كان مساويا كانت الحمى متساوية وان كانت اقل كانت متنقصة وان كانت
ازيد كانت متزيدة وفي مثل هذه الحميات يعسر علينا معرفة الاوقات المذكورة ووجه معرفتها انا نستدل في الحمى المتزيدة
فان كانت تتزايد اكثر مما في طبعها فهو وقت التزيد وفي المتنقصة والمتساوية عليها وقد يستدل على ذلك بالنضج كما تقدمت
الاشارة اليه نقلا عن الاطباء واعلم ايضا ان الاوقات لا تظهر بحسب ما تظهر من الاستعداد والنقص وحينئذ يجب ان يعتبر
ما يلزم ذلك وهو النضج ومقابله فبذلك تعتبر اوقات سونوخس وغيره **المطلب الرابع في الفرق بين الاوقات الكلية والجزئية**
المرض له اعتباران احدهما من اوله الى آخره اي من حين حدوثه الى حين زواله وثانيهما بحسب نوبة نوبة من نوائبه ولكل واحد
منها اوقات اربعة ابتداء وتزيد وانتهاء وانحطاط فان اوقات الاعتبار الاول تسمى اوقاتا كلية واوقات الثاني اوقاتا
جزئية وقد عرفت ان المرض على نوعين حاد ومزمن ففي المرض الحاد ربما صارت الاوقات الكلية هي بعينها الاوقات
الجزئية واما المزمنة فربما حصلت في الوقت الواحد الكلي من اوقاتها كله او كثير من الاوقات الجزئية كالحمى الربع فان
كل واحد من اوقاتها الكلية تاتي فيه عدة نوائب جزئية لكل اربعة اوقات **المطلب الخامس في الانتفاع بمعرفة**
الاوقات الكلية من وجه وبالجزئية من وجه آخر اما الاول فمن وجهين احدهما معرفة المنتهى وقوة وضعف ادعى ذلك
بتدبير الغذاء في لطافته وغلظه لانه متى كان قريبا لطف الغذاء لتتفرغ القوة لمقاومة المرض ولا تشتغل بالغذاء [illegible]
هذا يجب الامراض الحادة في العلاج فالمرتبة الاولى يقابل الغذاء والمرتبة الثانية يقابل باللطيف في الغاية كما الشعير
والمرتبة الثالثة يقابل بما هو اغلظ من ذلك كالمزورات ومتى كان المنتهى بعيدا اغلظ الغذاء ليقوى القوة على مقاومة المرض

المادة

لحين ياتي المنتهى لطف كما في الامراض الحادة وثانيهما معرفة ايام الباحور والاسابيع التي يقع فيها البحران فان التام انما يقع
بعد المنتهى وذلك لان البحران على نوعين جيد ورديء والرديء هو الذي تعقبه الهلاك وسببه حصوله في الماكثة يتحرك حتى انما
بعده زمانها تستكمل القوة والمخطئ يقع من جهة الطبيب في المداواة وحينئذ يستفرغ المريض اما قبل النضج او في وقت البحران
فاما ان كان معاونا للجهة حركة المادة من دفع الطبيعة فيفرط في الاستفراغ ويهلك المريض وان كان مضادا فيقع بينهما
قتال في دفع المادة ومنعها ويهلك المريض واما الجيد فينقسم الى نوعين تام وناقص والتام ما اجتمعت فيه ست خصال
احدها ان يكون باستفراغ ودون اشتغاله وثانيها ان يكون الاستفراغ من المادة الموجبة للمرض وثالثها ان يكون من الجهة
التي المادة مائلة اليها ورابعها ان يكون قد تقدمه دلائل النضج وخامسها ان يكون في يوم باحوري وسادسها ان تعقبه خفة
وراحة واما الناقص فهو البحران الانتقالي وهو على نوعين تارة يكون بعد خراج وتارة يكون خاليا من الخراج كانتقال
الحمى الصفراوية الى الربع واما معنى لفظ البحران فهو في لغة السريانية الحكم الفاصل وسنتكلم في البحران كلاما شافيا
ان شاء الله تعالى فهذا انتفاعنا بالاوقات الكلية واما الجزئية فينتفع بها في تدبير العليل عند حصول النوبة فانه يجب
ان يمنع من الغذاء عند مجيئها وفي حال حضورها كما قال ابقراط في المقالة الاولى من الفصول اذا كانت الحمى لازمة لا دائرة
فامنع من الغذاء في وقت نوائبها ذلك لانه لا ريب ان احتمالات الطبيعة تشتغل بهضم الغذاء عن مقاومة المادة وثانيهما انه يجب
وذلك يستقبل اكثر نعم لا ينبغي في مادة النوبة فيكون تدبيرنا على المريض آخذا غذاءه اذا كان عند انحطاطها وبعد زوالها
الفصل الثاني في تمام القول في احوال الامراض
فيكون قد حصل لنا من ذلك فهذا انتفاعنا بالاوقات الجزئية قال رحمه الله
ويشتمل هذا الفصل على مباحث المبحث الاول في تقديم الاشياء التي لاجلها تكون تسمية الامراض قال رحمه الله ان
الصانع قد يضطر الى معان ليس لها في اللغات اسماء لان واضع اللغة انما يضع **الامراض قد يجب فيها التسمية المفروضة**
الالفاظ لمعان التي يحتاج الى معرفتها الجمهور فلذلك ينظر صاحب كل صناعة الى وضع الفاظ يخص بها ما لكل معانيه ويسمى
تلك الالفاظ الالفاظ المنقولة وينبغي ان تكون الالفاظ التي تنقل من الالفاظ التي مفهومها اللغوي شديد المناسبة للمفهوم
الصناعي واولى المفهومات بذلك ما كان بينهما ملازمة وذلك على قسمين لانه اما ان يكون اللازم هو المفهوم اللغوي او اللازم
هو المفهوم الصناعي والاول يسمى نقل اسم اللازم الى الملزوم والثاني يسمى نقل اسم الملزوم الى اللازم مثال الاول الصرع
فانه الصرع في اللغة هو السقوط وهو لازم لهذا المرض وكذلك النسيان اذا اريد به المرض لان النسيان يلزمه لان المرض
هو البرسام وهو ورم بارد كائن في مقدم الدماغ في الاكثر يعارضه وبطؤه دون اخف لانها الاختصاص بها
فاما ... المراد الغليظ ومن الاطباء من يطلق اسم ليرغس على كل ورم دماغي بارد سواء كان بلغميا او سوداويا لكن
ان المخصوص بهذا الاسم البلغمي دون السوداوي ولان النسيان لازم البلغمي الذي هو ليرغس عند الاطباء بحسب الغالب
اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم وكذلك السدر فانه في اللغة تحير البصر يقال سدر البصر يسدر سدرا وسدارة تحير ومنه
الحكم وهو مسد وهو لازم لهذا المرض وهو حالة يتحير الانسان مع حدوثها تاميا يجد في رأسه ثقلا عظيما وفي عينيه دورانا
وبعد طنينا في الاذنين وربما زال بهما عقله وسببه امتلاء الروح النفساني عن سلوكها الطبيعي في اوعية الدماغ
ودورانها في اجزاء الدماغ ويشتد كما يحدث في الاعضاء عند انقطاع مدد الروح منها بسبب الفروع عليها وضيقها وبسبب
امتلاء الروح اما اخلاط باردة غليظة الثقل فان زادت كميتها احدثت السكتة وان وقفت وحدثت فيها حركة من الروح حركة

حدث الدوار ويسمى هذا النوع السدر المظلم وانما سمي بذلك لان على الراس اعضرة فيحدث السدر لا يعرض تحجب الدماغ او سدد
توجد هناك او ورم فيمنع الروح من السلوك ويسمى هذا النوع السدر المظلم والسدر يشبه الصرع من وجهين احدهما
السقوط وثانيهما سكون الافعال ويفارقه من ثلثة اوجه احدها ان السدر لا يكون معه تشنج في البدن كما في الصرع
وذلك لضعف سبب السدر وقوة سبب الصرع وثانيها ان السدر يتقدمه دوار ثم يعد مدة يحدث واما الصرع فقد يحدث
دفعة وثالثها ان السدر لا يكون معه زبد واما الصرع فلا يعد منه وكذلك الدوار فانه في اللغة هو دوران الراس وهو لازم
لهذا المعنى ومعناه انه يتخيل لصاحبه ان الاشياء تدور عليه وانه ما ضربه يدور فلا يمكنه ان يثبت وسببه اخلاط
رقيقة صفراوية او رياح غليظة في بطون الدماغ او في عروق لا يمكنها التحلل فيتحرك حركة غير طبيعية ويتابعها الروح حركة
بسبب تضاد تلك الحركة فيتدافعان ويقع بينهما حركة دورية كما يرى في الدوامة بسبب دوران الروح يتخيل ان الاشياء تدور
لا سيما ان يختلف بسبب اجزاء المحسوس الى الحاس من جهة المحسوس او الحاس فالاول ثابت والثاني ثابت وقد
يعل الصداع ودوار عارض ويعل الدوار بصداع عارض وهذا انما يصح في بعض اصناف الصداع وبعض اصناف
الدوار لا في كلها ولذلك ذكرهما بلفظة قد اما الاول فهو كما اذا حدثا عن مواد غليظة دائمة في الدماغ ويعرف ان
تنضج هذه المواد بالترقيق فاذا دارت في المجاري فعلت فعل المواد الصفراوية في ايجاب الدوار وايضا مثل هذه
المواد لا يمكن للطبيعة ان تحللها دفعة واحدة بل شيئا بعد شيء وذلك بالجزء الموجب للدوار فمثل هذا الدوار يسمة
بانقلاع الصداع واما الثاني فهو كما ان حادثا عن مواد رقيقة صفراوية ويعرف ان تنضج هذه المواد بتغليظ قوامها
على المذهب الحق فبعد ما يغلظ تسكن حركتها ويوجب الصداع كايجاب المواد الغليظة فمثل هذا الصداع
ينذر بانقلاع الدوار وكذلك السبات السهري لان ذلك لازم للمرض الذي يسمى به وهو علة مركبة من البرسام البارد
والحار فان مادته مركبة من صفراء وبلغم فتارة يتسابقان وتارة يكون احدهما غالبا ويقدمون اسم الغالب ويقولون
سهر وسبات او سبات سهري وكذلك السبات الساذج لانه لازم للمرض المسمى به ومعنى هو سوء مزاج ثقيل في المادة طولا
وفي الكيفية قوة فيضعف الانتباه منه وانه وحدوثه لانزعاج بالالم او بحادث له على سبيل الشركة والحاصل انه
مزاج بارد رطب يسد مسالك الروح النفساني ويمنعها عن النفوذ واما مادة رطبة بلغمية او دموية تسد المسالك
المذكورة ويفعل الفعل المذكور واما ضغطا يناله الدماغ كما اذا انكسر القحف فانه يوجب النوم المفرط لوجهين احدهما
لسده مسالك الروح بسبب الضغط وثانيهما لاجتماع الروح النفساني الى الباطن لمقاومة المؤذي واما الضرب ينال
مفصل الصدغين فانها توجب ذلك لانضباب الروح الى الباطن لمقاومة المؤذي لانه قريب من الدماغ واما تلحق
بالشركة اما بشركة البدن كله وذلك اما بسبب من خارج مثل ملاقاة ماء بارد مفرط البرودة او هواء بارد جدا فانهما يوجبان
النوم المفرط لهرب الحرارة الغريزية والروح النفساني الى الجهة الباطن هربا من المؤذي البرد واما من داخل مثل
ما كان عند استداد نوائب الحمى وانما كان الطبيعة تكلفها على تحريك الخلط واشتغالها بحدث المادة فيتبعها
الروح النفساني خصوصا ان كانت بلغمية فانها توجب النوم المفرط لما ذكرناه ولصعود الابخرة الرطبة الى
الدماغ او بشركة عضو واحد وذلك اما المعدة بسبب استعمال اغذية مخدرة فيتبعه الات الروح مزاجا منافيا
لنفوذ الروح فيرجع عائدة الى المبدا واما ايضا فانما يتبعه هذا النوم بسبب الافراط في السكر خصوصا

ولان الشراب امر غليظا فان ذلك يوجب السبات بما يحجب الالات ويسد مسالك الروح او بسبب انه يحدث اغذية غليظة
مثل العطر والكماة فانه يرتفع منها ابخرة غليظة تسد مسالك الروح اما الماء عند ما تتحلل فيها ويدان وينتشر حركتها الى الدماغ
كثيرا او الرحم عند ما يحتقن فيه المني ودم الطمث او ماله عند ما يحصل فيهما ورم ما علم ان او في استمرار مادة السبات تقدم
الدماغ ومعظم تاثيرها فيه ولذلك صار اول ما يتعطل من الحواس فيه البصر وانما كان كذلك لان مقدم الدماغ ارطب اجزائه
ومادة السبات رطبة فيقبلها بسبب مناسبة لها ومثال اثار في قولنا الحمى لا اختصاص فيه من البرد انها مرادها وثقل
الربيع الصفراوية من الحمى والحكة والثلث انما في ذكرنا انها خلط سفلي وكما لا يخفى لينا فانه يقال ان منه وثقل
الربيع الصفراوية ... ودم الى الاثم وربما عجد
البرقان الخلط الاسود وهو سبب المعا المسمى بذلك والسبب يلزمه سببه وهو يقل اسم الملزوم الى اللازم
صاحب تلك الصناعة لذلك المعنى لفظا مناسبا او وجدنا لكن ذلك اللفظ ما يحتاج الى ايضاح معناه الى كلفة على المتعلم
فلم يضع له اسما مفردا ابلغها بل اسم يضاف الى معنى قد عرف اما بان يعرف كقولنا ذات الجنب وذات الرية وربما نسب
الى ذلك المعنى بهذا الوجه بان يكون المنسوب اليه باء النسبة كقولنا سوداوي منسوبا الى السوداء الذي هو سبب
المرض وكقولنا العرق المدني منسوبا الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم لكثرة حدوثه فيها وكقولنا الحمى اللثقية والحمى البلغمية لكثرة
حدوثها فيها وبنات الليل لكثرة حدوثها فيه وهي حكة وخشونة ونفخ صغار يعرض في البرد والليل وسببها احتباس بخار
حادة لضعف مسام الجلد وضيق المسام في الاصل فاذا كثرت البخارات عند حرارة الجسم في الليل وازدادت المسام ضيقا
لبرد الهواء وغلبت الحرارة حدثت هذه العلة ولذلك سميت بنات الليل والى بعض ما ذكرنا اشار بقوله واسماء الامراض العلة لها
ذات الجنب من الاطباء من يقول انه ورم حار يعرض في نواحي الصدر والى الحجاب المستبطن للاضلاع او في الحجاب الحاجز
المسمى ايضا ... في الفضل الخارج واما المشهور عند الاطباء فان ذات الجنب ورم في الغشاء المستبطن للاضلاع ويكون
حادثا في الغشاء الحاجز فانه يسمى برسام ومن الفضلات يسمى شوصة وسببها مواد رقيقة صفراوية او دموية ولا يمكن
ان يكون حدوثها من بلغم ولا من سوداء لغلظهما ومنافاة الغشاء وصلابته فلا تقدر على النفوذ وقال ابقراط في سادس الفصول
اصحاب الغشاء الحاجز لا يكاد يعتريهم ذات الجنب لان حرافته تكون عن بلغم حامض او سوداء والاطباء مختلفون في
ذات الجنب الايمن والايسر ايهما اردى فقال قوم ان الكائن في الايمن اردى لبعدها عن راس القلب الذي هو معدن الروح
الحرافي والحرارة الغريزية فلا ينضج بسرعة وقال قوم ان الكائنة في الايسر ارداء لقربها من راس القلب والحق
ان كل واحد منهما ارداء من وجه وجيد من وجه اما الكائن في الايمن فلانها ردية لبعدها عن القلب فلا ينضج لا ابهم لا ينحل
جيدة لبعدها عن نكاية ما كانت في الجانب الايسر ردية لقربها من راس القلب ومن جيدة لسرعة نضجها وهذا المرض
دائما يحتبس تدعو الحاجة الى استعمال التنفس والحرارة وعند النضج ربما انتهى من المادة شيء يعدي وضيق النفس
لمزاحمة المادة لالات التنفس ونقصانها لها ووجع ناخس لعصبانية الغشاء وهي ثقل ورم القلب وبعض
الاعضاء الغشائية في التي ما تعلانه وذات الرية وهي ورم الرية وقد سبق الكلام فيه ومن هذا القسم ذات الكبد
وهي ورم يحدث في الكبد لمواد حارة او باردة تنصب اليها وتورمها فتارة يكون في المقعر وتارة يكون في المحدب وتارة
في عضلاتها وتارة في حجابها والفرق بين هذه الاورام ان الكائن في حجم الكبد لا يكون معه وجع ثقيل لانه لا حس لجوهرها
الذي هو ليس الى الحجاب في الاغشية ويعرضها الحمى بحسب الخلط الغالب فان كان في الجانب المحدب كان هناك

سعال القريب من الحجاب المحرك للنفس ومحتبس البول والقرب مخرجه من هذا الموضع وربما لا يكون الورم ظاهر الحس ويكون
في المقدم لم يكن معه شي مما ذكرنا بل يكون معه ثقل ناحية المعدة ويبوسة اللسان واما ورم العضلات فانه دايما يكون ظاهر الوجع
معه قريبا وكذلك ورم الغشا لكن ظهوره ورم العضلات اكثر ولكن يجب ان تعلم مما قدمنا ان ورم الحجاب يشابه ذات
الجنب من وجوه تلك احدها بالسعال فان كل واحد منهما يؤدي الى آلات النفس فتحرك الطبيعة فيه لدفع المؤذي وثانيها
بالحمى لكن هذا انما يكون اذا كان الورم حارا وثالثها تمديد المعاليق والاضلاع وذلك بواسطة الحجاب والفرق بينهما
من وجوه سبعة احدها ان النبض في ذات الجنب منشاري وفي ذات الكبد موجي الثاني ان الوجع في ذات الجنب
ناخس وفي ذات الكبد ثقيل وستعرفهما عند الكلام في اصناف الوجع الثالث ان السعال في ذات الجنب في اوايلها
يابس اي بلا نفث وفي اواخرها رطب واما في ذات الكبد فالسعال دايما فيها يابس الرابع ان الوجه وباقي البدن في ذات
الكبد يتغير الى الصفرة لتغير الغذا الواصل اليها واما في ذات الجنب فان الوجه فيها لا يتغير لا بحال الخامس ان الورم
الخامس ان ذات الكبد يحس فيها بالورم دايما في الجانب الايمن تحت الاضلاع واما ذات الجنب فقد يكون في الجنب
الايسر وقد يكون من نفعها ايضا السادس ان ضيق النفس في ذات الجنب اكثر مما يكون في ذات الكبد لقربها من الرية
والقلب السابع ان البراز في ذات الكبد يميل الى [illegible] لضعف الكبد عن الاحالة واما في ذات الجنب فانه بحاله واما من اعراضها
كالسع واما من اسبابها كحمى [illegible] سوداوي وقد استوفينا القول فيها فلا حاجة الى تكراره واما السبب كقولنا
داء الاسد هو الجذام وسببه مادة سوداوية تستولي على الاعضا وتفسدها وربما انها تقطعت وهذا مما يتوارث من الاباء
والاجداد لاستحالة المني الى النطفة السوداوية ومشابهة الاسد وقيل انه يهجم على صاحبه بهجوم الاسد وقيل بل
لان وجه صاحبه تشبه وجه الاسد في تجهم واستدارة عينيه وقيل لان الجذام يعرض للاسد كثيرا وهذا الوجه فلذلك
الاولى لان قولنا داء الاسد يقتضي اختصاصه بذلك الداء بالاسد كما قلنا داء الثعلب وداء الحية فانهما انما سميا بالمرضها
للثعلب والحية كثيرا اما داء الثعلب فهو تساقط شعر الراس لمادة عفنة او بخارات سوداوية تخالطه [illegible] وربما تقطعه
واما داء الحية فهو مرض يحصل في الراس لمادة سوداوية محترقة او بلغم مالح فيتساقط معه الشعر وينسلخ جلده كالحية
وقيل الفرق بينهما ان تساقط الشعر في داء الحية يكون متعرجا ملتويا وبالجملة تشبيها بالحية اذا انسابت على التراب ومن اقسام
هذا النوع السرطان وقد عرفت ومنه القطرب وهو نوع من الماليخوليا وسببه وعلامته شدة سطوة الوجه وان لا
يسكن في موضع واحد اكثر من ساعة واحدة بل لا يزال يتردد ويمشي مشيا مختلفا لا يدري اين يتوجه مع حذر [illegible]
وسوء قصد من الغا نفسه ويكون بروزه ليلا ويواري نهارا حبا للخلوة وحذرا من الناس وربما لم يحذر بعضهم فعل بهم
وقيل نفعل بما يرى ومع ذلك فانه يكون على نهاية العبوس والتاسف اصفر اللون جاف اللسان وعلى ساقه قروح لا تندمل
لانصباب المواد السوداوية اليها ولغلظها وكثرة حركة الساقين ولانه ربما اصطك رجليه بعضها ببعض ويعرى بعضه الكلاب
وانما سمي به تشبيها بالدابة التي تسمى بهذا الاسم وهي دويبة تكون على وجه الماء تتحرك عليه حركات مختلفة بلا انتظام وكل ساعة
تغوص وتهرب ثم تبرز وتظهر واما منسوب الى من ذكرنا فنعرف ذلك كقولهم القروح الطيلافية منسوبة
الى رجل يسمى طيلافس وهي نوع من القروح الخبيثة [illegible] واما منسوب الى البلد فكقولهم القروح
البلخية فهي قروح مع ضربان وسيلان صديد وهي من جنس السعفة الردية وانما سميت بهذا الاسم لكثرة

حدوثها في بلد بلخ ومن هذا النوع العرق المدني لكثرة حدوثه في المدينة كالعرق وهو ان يحدث على البدن [illegible] ثم [illegible] ثم ينفتح
فيخرج منه شي شبيه بالعرق لا يزال يطول وانما كان لحركة كدودة تحت الجلد سببه فضول ردية تحصل في العروق وحرارة مفرطة تشوي
تلك الفضول وتعصرها وتعقدها فيصير في هيئة العرق لانها في جوف العروق فيدفعها الطبيعة على سبيل دفع الفضول نحو اطراف
الى بعض الشعب الدقاق وتثقب الجلد لاجل شدة اندفاعها وما اكثر ما يحدث هذه العلة في البلدان الحارة اليابسة وعند بعضهم
انه حيوانات ومنهم من ظن انه عصب اذا انقطع آلم الما شديدا قال جالينوس [illegible] واما منسوبا الى من كان يحسن
[illegible] قال جالينوس فيها ان هذه القرحة منسوبة الى [illegible] بالقرحة المنسوبة الى الخيرونى
بالعلاج وعالجنا اي معالجة الاعراض [illegible] في سادسة الفصول اذا قصدنا [illegible]
الى ان [illegible] الطبيب ما قد ذكره في شرحه لقول ابقراط [illegible]
حول ارومة الحول الى آخره ولا شك [illegible] فقد يكون ذلك الطبيب مع انه يشبه [illegible]
بالعلاج في معالجتها وقد صحف الامام الخيرونيه فيما الخيرونيه واستفدت ان هذا منسوب الى الخيرون الذي ينتهي [illegible]
[illegible] جالينوس [illegible] وكذا الطبيب انه خيرون بالخا وقد ذكر في كتاب حيلة البرء بعض القروح سماها باسم
مشتق من اسم المداري لانه وهي القرحة المسماة خيرونيون وبعضها يسمى باسم مشتق من اسم [illegible] حدثت به
المسماة طيلافيون [illegible] فقال الخيرونية بالجيم [illegible] لم يطلع على ما ذكره جالينوس
واستفدت صحة ما ذكره الامام فلذلك جزم به والظاهر انه [illegible] في نسخ [illegible]
النسخ على الحاشية [illegible] والحرف اليوناني هكذا ثم قال وهذا الحرف من صور الحروف اليونانية وهو صورة السين الا ان
اليونانيين يخرجونه مخرج الجيم وينطقون به [illegible] فعلى هذا يكون الصحيح الخيرونية بالجيم اخفى واعجب وانما يكتب بالجيم
ذلك الحرف لا نظير له في العربية ويكون ما نطقه كثير من الناس من انها الخيرونية تصحيفا [illegible] هذه العبارة التي
[illegible] كتاب [illegible] ولا يعرف [illegible] ما قاله الشيخ [illegible] من ان [illegible]
[illegible] الى جملة الامراض [illegible] واما من جواهرها [illegible]
فهذا النوع من العلم لا افهمه [illegible] والورم زيادة حجم غير طبيعي
كالحمى والورم لان الحمى حرارة غريبة تنبعث من القلب في العروق الضوارب وتضر بالافعال [illegible]
[illegible] كل واحد منهما [illegible] الثاني في تقسيم الامراض بحسب سهولة تعرفها وصعوبته [illegible]
[illegible] في الامراض الظاهرة [illegible] وقد يكون من الباطنة ما يعرف بالحس ايضا [illegible]
[illegible] الاطلاع على [illegible]
[illegible] واما المبادئة [illegible] كاوجاع المعدة [illegible]
[illegible] الامراض [illegible] الظاهرة [illegible]
ولان مكان المعدة اقرب الى الظاهر [illegible] بعيدة عن الظاهر [illegible]
[illegible] ذات الكبد [illegible] ولا سيما المقعر
[illegible] ووقوع الاشتباه [illegible] العلامات [illegible] في نفس الكبد [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ
[illegible] الرئة [illegible]
العراس وعسر الاطلاع على [illegible] ووقوع الاشتباه [illegible]

الكبد والمرارة وفي الهوى من المرارة الى المعاء او الى اسفل المعدة وهذا يحتاج الى زيادة بين اصناف اليرقان الحاصل فان
في كل واحد من هذه المجاري اذ لا يمكن الوقوف عليها الا بالحدس والحق مجاري البول للاشتباه في ان الآفة في البرابخ ام في
الكلى ام في المثانة ولهذا يحتاج في تعرفها الى حدس قوي [illegible] قوله واما غير ذلك فلا يعرف الا بالحدس كالآفات العارضة
لمجاري البول فيعرفها من بعد الحدس ويعين الاطلاع على [illegible] بعد ما من الاشتباه. البحث الثالث في اسباب مشاركة
العضو مشاركا في مرضه لسبب ربما اوجبها [illegible] قوله وقد يكون بالمشاركة وذلك لان كل مرض يعرض في العضو الذي
هو فيه اما ان يكون تبعا لعضو لمرض في عضو آخر او لا يكون كذلك والاول المرض الحادث بالمشاركة ويسمى المرض الشركي والثاني
هو الاصلي سواء اوجب مرضا آخر فيقال له حادث بالشركة او لم يوجب لكن في غالب الامر لا يبقى المرض اصليا الا بالنسبة
الى المرض الذي بالشركة وربما يعرض للعضو مشاركة لعضو او مرض من ستة اوجه احدها قوله اما لانهما مشتركان بالطبع
يتصل بينهما طريق كالدماغ والمعدة يدخل العصب بينهما اذ الشيخ والغالب ان بينهما مشاركة بالعصب ومما يدل على
هذه المشاركة وجهان احدهما ان الانسان متى ما شم رائحة كريهة حدث له تهوع وغثيان وتقلب نفس وربما [illegible]
شربه ماء باردا شديد البرد احس ببرودة في دماغه وحدث به الصداع واعلم ان مشاركة الرأس للمعدة فانها
اكثر من العكس بل اكثر امراض الدماغ يكون بمشاركة المعدة لانه مع الاتصال الذي بينهما في العصب مع وقوعها تحتها
حيث يصعد اليه ابخرتها بالطبع واما المعدة فانها وان كانت تحت الآلات الفضلات المنحدرة منه فكثيرا الاوقات
يكون غليظة لا تنحدر اليها وما ينحدر اليها يقع في تجويفها فلا يكاد يؤثر بها قوله والرحم والثدي يتصل كالعروق بينهما على
ما دل عليه التشريح ويدل على ذلك ايضا امارات احدها انه متى عظم الثدي سال دم الطمث ومتى انقطع عظم الثدي وعند
بدو تغيرها الثدي [illegible] على الاسقاط كما قال ابقراط ولهذا ايضا وضع المحاجم تحت الثدي يقطع نزف الرحم وانما
جعل كذلك ليكون دم الحيض منصعدا الى الثدي ليصير غذاء للجنين اذا انفصل وثانيهما ان كل واحد منهما متى ضعف ضرب
الآذى الى العضو الآخر فهذا هو الوجه الاول من الستة المنقسم الى القسمين فليس في اقسام الشركة ما هو اشد شركا من هذين في الاستدلال
باحدهما على الآخر ولهذا قال فيهما بالطبع ولم يقل ذلك في الاقسام وذكر الوجه الثاني من الستة قوله او لان احدهما طريق الى الثاني كالحلق
والرئة لانها في طريق نفوذ المواد الى الرئة وذلك متى حصل في الحلق ورم وانت الطبيعة اصلاحه فارسلت اليه المواد [illegible]
لاصلاحه [illegible] وهي في [illegible] رخوة قابلة للمواد فيضعف [illegible] الرئة اذا حصل في الحلق ورم او جراحة
والوجه الثالث قوله واما لانهما متجاوران كالرئة والدماغ وفي بعض النسخ كالرئة والدماغ فكل يشرك الآخر وهذه النسخة صحيحة
فان مشاركة الرئة الدماغ [illegible] المجاورة فان المسافة بينهما بعيدة بل بالمحاذاة والمسامتة لانها [illegible] تحته حيث تنحدر اليها فضلاته
[illegible] والنظر بينهما عظيم كالمعدة ولذلك يحصل [illegible] والسعال كثيرا بسبب النزلات واما الرقبة فانما تشارك الدماغ
بالمجاورة الا [illegible] كمشاركة الاذن للدماغ والابط للقلب [illegible] حصول الآفات والاورام بها [illegible] عام للبدن
[illegible] ولذلك خلقنا الاذن والابط من هذا القبيل بمجاورة عضوين احدهما قوي والآخر ضعيف فالضعيف يقبل ما يدفعه
القوي كالابط للقلب والى هذا اشار بقوله او لخصوصية احدهما بالآخر احدهما مسيل لفضل الثاني كالابط للقلب واعلم
ان في نسخة كالرئة والدماغ ولم يعرف ان الشركة بينهما بالمسامتة والمحاذاة لا بالمجاورة وقال بعض الوجه الثاني وهو قريب من هذا
مثال الرئة والدماغ لانها موضوعة تحته ولنزول فضلاته اليها [illegible] السيل [illegible] الى ما يقارب بين مشاركة عضوين

في مرضه كون المشارك طريق الى المشارك له بين [illegible] الذي بين فضلات عضو آخر [illegible] مرضا ركز في مرضه فانا
او بين مشاركة الساق والفخذ لا يشارك الرئة في مرضها او الحلق كذلك فكيف يقال [illegible] وانا الشيخ وان اورد هذا
المثال في المجاري الا ان ايراده في هذا القسم اعني في المجاورة كما قلنا ارى في اول الاقرب واولى على ما لا يخفى الوجه الرابع قوله
واما لان احدهما ابدا واصل لفعل الثاني كالحجاب للرئة في التنفس فان الحجاب هو المحرك للرئة حركة الانبساط والانقباض فاذا
[illegible] الرئة واذا انقبض انبسطت [illegible] فاذا المساعدة انه مشاركة الرئة له لذلك واما الرئة فليس لها حركة في ذاتها
[illegible] انبسطت [illegible] فاذا تعطلت حركة الصدر تعطلت حركة الرئة
[illegible] في كتاب حركة الصدر والرئة واحتج عليه بوجوه تلك احدها انه اذا تعطلت حركة الصدر [illegible] حركة الرئة
[illegible] مطلقة فان الصدر بحيث يدخل منها الهواء [illegible] حركة الصدر لم يكن هناك [illegible] الى [illegible] حركة الرئة
[illegible] من اول [illegible] ان حركة النفس ارادية فالاولى ان [illegible] ولقائل ان لا تنفس وحركة الارادية انما تكون
[illegible] مشبه [illegible] بالعصب [illegible] وبعض الرئة [illegible] امتناع الصدر [illegible]
بالعصب ولم [illegible] بالتشريح ان الرئة [illegible] ان كل واحد منهما حركة [illegible] كالمتحركين معا في [illegible]
واذا كان كذلك كانت حركة الرئة تابعة لحركة الصدر [illegible] فالاولى ان [illegible] تعطلت حركة الصدر
واحد بآلة واحدة [illegible] احدهما حركة الآخر [illegible] احدهما محركا بالآخر واذا كان كذلك [illegible] تعطلت حركة الصدر
تعطلت حركة الرئة [illegible] بطلت حركة الرئة [illegible] الثالث [illegible]
على ان حركة الصدر للتنفس ارادية [illegible] ان الحركة طبيعية فالكلام [illegible] الارادة [illegible]
على ان حركة الصدر للتنفس مركبة من الارادة والطبيعة
ربما يعدم [illegible] في النوم [illegible] حركة لم يبطل [illegible] فالاولى [illegible] في حال النوم [illegible]
اما ان [illegible] الارادة [illegible] انها طبيعية [illegible] في حال النوم [illegible]
عن تدبيرا بدنيا [illegible] من مصالح [illegible] لا يتعطل عن الحركة واذا كان كذلك [illegible] الارادة [illegible] الحركة [illegible]
وبيانها ان الحركة الطبيعية [illegible] حركة الرئة [illegible] بعدم ما يتصل بها من العصب لان
الحركة الطبيعية لا يتوقف على ايصال عصب الحركة التي [illegible] الفاظه [illegible] حركات
الصدر والانبساط [illegible] حركات ارادية [illegible] في النوم [illegible] حركة انبساط الصدر والانقباض [illegible] ارادية بطلت في النوم
[illegible] حركة انبساط الرئة وانقباضها حركات طبيعية [illegible] الباطل من بين يديه ولا من خلفه
في هذا المقام ان حركة الصدر وحركة الرئة وحركة النبض [illegible] ليس [illegible] مركبة [illegible] لا للارادة فان قيل
الحركات مخصوصة فاربع عند الحكماء [illegible] عند الاطباء وهي [illegible] بالارادة والطبيعة [illegible] هذه الحركة الخارجة عنها
من حيث ان [illegible] الحكماء [illegible] الحركات المذكورة [illegible] ان يقال ان الحركة الذاتية واما عارضة لانها ان كانت
من خارج كانت عارضة [illegible] البسيطة [illegible] التابعة للارادة [illegible] الطبيعة
فالحركة البسيطة الارادية وهي الفلكية [illegible] الطبيعية [illegible] الحيوانية [illegible] الحيوانية
اما ارادية او غير ارادية [illegible] التابعة للارادة [illegible] الحركة الحيوانية [illegible] التابعة للارادة [illegible]
القسرية واما العارضة [illegible] ان يكون المتحرك [illegible] الحركة [illegible] بالطبع او لا يكون كذلك [illegible]
[illegible] الحركات [illegible] الخامس قوله او لان احدهما خادم للثاني
كالعصب للدماغ او لانه [illegible] الخادم [illegible] الدماغ [illegible] العصب والوجه الثالث قوله او لانه

يشارك لان مضرنا الثانا وفي بعض النسخ آخر وهما متساويان لكن الاول اكثر واشهر مثل الدماغ يشارك الكبد بسبب ان كل واحد
الكبد يتادى الاذى من احدهما الى الآخر بواسطة وكذا الثالث قال الشارح فان قيل ان كل واحد من الاعضاء يشارك الدماغ
بهذه الشركة فما وجه الاختصاص بالكبد قلنا ان بها انفعالهم تنفذ سائر الاعضاء وهو يجذب المائية من الكبد فبسبب ذلك صار اقرب
الى الكبد من سائر الاعضاء وقد تنقطع وربما كانت الشركة ولا اشد ان الدماغ اذا الم فشاركته المعدة فصعد منها ابخرة
اليه اي المعدة الى الدماغ ابخرة رديئة وفضلا غير نضيج وفي بعض النسخ منهم والكل ترجيح زادت في الم الدماغ فذلك لان
المعدة اذا آلمت بواسطة الم الدماغ ضعف قوتها الماسكة الشاهقة بالجوع ومنه هذا يلزم احد امرين اما ان صاحب هذه المعدة
لا يستعمل شيئا لضعف الشهوة فينصب اليها اخلاط رديئة ويتحلل الى الدماغ ويزيده ردية في آفاته او يستعمل شيئا بغير شهوة فلا يهضم
بنفي بحسبانيا ويتحلل الى الدماغ ابخرة رديئة وعلى التقديرين يصير الغذاء وبالا على الدماغ والمشاركة تدوم مع دوام الاصل فالمدام الى دوام
المرض ومنه المدة اي دوام المرض ان كان ذا دوام كالحمى اللازمة والصرع ونحوهما قال القرشي هذا الحكم معروف كون المرض شركيا
اما صفة وذلك لان المرض بالشركة يدوم بدوام مرض آخر هو الاصلي لانه سبب ويزول بزواله لان معلوم سبب بعدم السبب وكذلك
يدوم بدوامه ولكن كذا المرض الاصلي وفيه نظر لان هذا الحكم يتبع الاصلي بالشركة وسنتكلم في هذا عند الكلام في علامات الخاص
والشركي وتمامه عند سنذكره مما كان ان شاء الله تعالى قال الشيخ في اول الكتاب الثالث من القانون في الاستدلال الكلي
من افعال الدماغ الاستدلال بالمشاركة على وجهين احدهما من حال العضو المشارك للدماغ فيما يعرض الدماغ والثاني من حال العضو
الذي تالم الدماغ بمشاركته اي الى عضو هو الذي به وكيف يتادى الى الدماغ يعني هذا الكلام ان الدلائل الماخوذة من جهة العضو
المشارك تنقسم الى ضربين احدهما من جهة العضو المشارك بعدما يعرض من امراض الدماغ ويستدل بحاله مثال هذا المعدة اذا تالم
الدماغ بمشاركتها فان كان مراد الالم صفراوية حاصلة فيها فهذه تكون المرض الحاصل للدماغ صفراويا وهذا معنى الاستدلال الاول
الذي من جهة حال العضو المشارك للدماغ فيما يعرض للدماغ لانا قد استدللنا من حال مرض المعدة على مرض الدماغ وكونه صفراويا
الثاني انه يعرف من الدماغ ان العضو المشارك اي عضو هو فان الدماغ متى تالم بواسطة المعدة كان الالم في وسط الدماغ ومتى
تالم بواسطة الكبد كان الالم في جانب الايمن منه ومتى تالم بواسطة الطحال كان الالم في الجانب الايسر فمتى حصل للدماغ الم
في احد هذه المواضع عرفت العضو المشارك وهذا معنى الاستدلال الثاني الذي هو من حال العضو الذي تالم الدماغ بمشاركته
اي عضو هو وليس هذان الاستدلالان واحدا على ما توهمه بعضهم لانهما متباينان لان الاول ماخوذ من العلة على المعلول لانا استدللنا
من احوال المعدة على احوال الدماغ والثاني من المعلول على العلة فانا فيه استدللنا من احوال الدماغ على احوال العضو المشارك
الاصلية العلة فليسا واحدا على ما توهم البحث الرابع في تقسيم الابدان بحسب الصحة والمرض قال رحمه الله ومراتب الابدان فيما
بين الصحة والمرض ست لان كل بدن اما ان يعتبر حاله بالفعل او بالقوة اما ان يكون من حيث متصف به بالفعل او من حيث هو مستعد للاتصاف
به بالفعل واما بحسب الفعل والوجود لان تلك الحال اما ان تكون هي الصحة او المرض او لا واسطة بينهما على الاول
اما ان يكون الاعضاء كلها صحيحة اما في الغاية او دونها او يكون كلها مريضة اما في الغاية او دونها او يكون بعض الاعضاء صحيحا وبعضها
مريضا وهو الذي عرفه بانه لا صحيح ولا مريض او لا او لاه بذلك ما هو موصوف بحالة ثالثة على ما هو راي الاطباء المشهورين لدخل ذلك
الصحة والمرض اللذان ليسا في الغاية كما قال الشيخ بالطبع والثالثة هكذا قال القرشي واقتضاه المسيحي وفيه نظر لانا اولا نقول انه
ان اعتبرت الغاية وعدمها في كل قسم صارت المراتب ثمانية لان اقسام القسم الثالث وهو ان يكون بعض الاعضاء صحيحا وبعضها مريضا

الى اربعة اقسام لان صحة بعض الاعضاء اما ان يكون في الغاية او لا في الغاية وعلى التقديرين مرض البعض الآخر اما ان يكون في الغاية
او لا في الغاية فان لم يعتبر الغاية وعدمها في نفس الاقسام الثلثة صارت المراتب خمسة ثم ان قلنا بالقسم الاوسط بذلك ما هو
موصوف بحالة ثالثة لا تدخل في ذلك الصحة والمرض اللذان ليسا في الغاية لان الصحيح لا في الغاية صحيح والمريض لا في الغاية
مريض وهو في الحالة الثالثة ليس بصحيح ولا مريض فكيف يدخلان فيها واما ثانيا فلان هذا التقسيم ضائع اذ لا يتعلق بانقسامه
شيء من احكام الطب فانه لم يبق لنا ان جميع الاعضاء ان كان مريضا في الغاية او لا في الغاية كيف يكون تدبيره وما يكون اوليه
ولان كل الاعضاء اذا كان صحيحا في الغاية او لا في الغاية كيف يحفظ صحته او يبلغ الى الغاية بخلاف تقسيم جالينوس فانه كل قسم من
اقسامه يتعلق بحكم من احكامه وهي البدن الصحيح في الغاية او لا في الغاية والبدن المريض في الغاية او لا في الغاية والبدن الذي
ليس بصحيح ولا مريض واما رابعا فلانه لم يكن للادوية ولا بدن لا صحي ولا مرضي البدن الذي في الحالة الثالثة لما قال كما تدخل فيها
ووقع القرشي في هذا الغلط من ان هذه المراتب الست هي بعينها التي ذكرها جالينوس على مذهبه في الحالة الثالثة الا ان
المستقيم ومضيا به ان الشيخ جعلها ستا بناء على عدم الحالة الثالثة وجعله الترجيح والثاني مرتبتان بحسب الفعل حال القابل
اي المستعد للسقم سريعا والمصحاح اي المستعد للصحة سريعا وهي مرتبة واحدة بحسب الوجوه وهو المسقام فقط دون المصحاح لا ما ذكر
القرشي من ان المصحاح هو المريض لا في الغاية لان المريض مرضا يسيرا يكون قابلا للصحة بسرعة او طبيعته تقتضي له الصحة ولا يلزم
من ذلك ان يكون المسقام هو الصحيح لا في الغاية لان الصحيح لا في الغاية ليس بدنه ما يوجب له المرض فلا يلزم ان يكون مسقاما لم يعرف
بحق آخر بعضه كذلك فانه فاسد لانه لا يلزم من كون المريض مرضا يسيرا وهو المريض لا في الغاية قابلا للصحة بسرعة ان يكون المصحاح
هو القابل للصحة بسرعة المريض لا في الغاية اذ الموجبتان في الشكل الثاني لا تنتجان شيئا ونقول ايضا انه لا يلزم ان يكون
المسقام هو الصحيح لا في الغاية ولكن لا يجوز ان يكون المسقام هو الصحيح لا في الغاية فان قيل لا نسلم انه مساو لان المسقام اكثر
السقم اي القابل للسقم سريعا والصحيح لا في الغاية على ما سيجيء ان يكون مزاج للمشابهة هي اعضاء الآلية بائنة عنها
في البدن الفاضل الهيئة اكثر من بيانه فاصل الهيئة هو الذي يكون تمام بعد ان يكون الصحيح في الغاية بهذا التفسير كان السقم
او قابلا للسقم سريعا بل لان المصحاح ماخوذ في اللغة والمسقام جاء وتفسير كثير السقم وتفسير الشيخ بالقابل للسقم كذا المصحاح
بحسب النسبة الاول هو كثير الصحة وبحسب النسبة الثاني القابل للصحة سريعا ويلزم من التفسير ان يكون المسقام في اكثر وقت سقيما
وان صح مرض بسرعة والمصحاح في اكثر وقت صحيحا واذا مرض صح بسرعة ولما كان ذلك كذلك يجب على الطبيب ان ينظر في احوال
المسقام على حدة لا من حيث انه سقيم لان النظر فيه من هذه الحيثية هو النظر في احوال السقيم سواء كان في الغاية او لا بل من حيث
انه يقبل السقم سريعا الى زيادة هذا الاستعداد ولا يجب عليه النظر في احوال المصحاح على حدة لانه داخل في احوال الصحيح
حكم حفظ صحة الصحيح والمصحاح واحد ما دام وقت وذلك فاعلم ان اعتبار الشيخ الابدان من اتصافها بالصحة والمرض فعلا
ما دام اتصافها بين الصحة والمرض عنده ستة لا غيرها وجالينوس جعل الابدان من حيث اتصافها بالصحة والمرض بالفعل فقط او بالقوة
صار المراتب عنده خمسا لسقوط المسقام وقال ابن الطبيب ان الشيخ زاد على جالينوس المسقام ويلزمه ان يعتبر
المصحاح في مقابلته فحينئذ تصير الاقسام سبعة فرده لما عرفت انه لا يلزم من اعتبار المسقام اعتبار المصحاح والمراتب الامام
بان هذا التفسير صحيح لان المسقام قسيم المصحاح لانهما بالقوة لا السقيم والصحيح لانهما بالفعل والمسقام بالقوة وكان
فرق بين المسقام والسقيم كذلك فرق بين المصحاح والصحيح فالتقسيم الحق ان يقال الابدان اما ان يعتبر من حيث كونها

موصوفة بها فاما اعتبار القابلية فاما ان يكون فيه استعداد شديد لقبول الصحة وهو الصحاح او لقبول السقم وهو المسقام او لا يكون
فيه استعداد شديد لاحد الامرين وهذا قسم ثالث واما اعتبار الابدان بحسب كونها موصوفة بالصحة والمرض فانها [illegible]
والجميع فانه ساقط لا لما ذكره الشارح من ان هذا التقسيم وان كان حقا صحيحا لكن اراد الشيخ بيان مراتب الابدان في الصحة
والمرض [illegible] بالفعل [illegible] ساقط [illegible] المسقام في آخر [illegible] الصحة [illegible] وذكر مراتب الصحة وذكر ما
الصحاح وهو قابل ايضا لكن ذكره في هذا الباب لان كلامه في الصحة بالفعل ومراتبها وباقي الاقسام [illegible] الطرفين فلذلك
فانه اسقطت لان كلامه كان في الصحة بالفعل ومراتبها كذلك [illegible] المرض بالفعل ومراتبه فكانه لا يجوز ذكر الصحاح لان كلامه
في الصحة بالفعل كذلك لا يجوز ذكر المسقام لان كلامه في المرض بالفعل وان جاز ذكره نظرا الى [illegible] في آخر [illegible] الصحة كذلك يجوز
ذكر الصحاح نظرا الى [illegible] في آخر [illegible] المرض بل لانا لا نسلم ان التقسيم غير صحيح وسنده لا يخفى وان سلم فلا نسلم انه حق فانه
سلم انه حق نظرا الى التقسيم العقلي فلا نسلم انه حق نظرا الى الوجود لان الاقسام في الوجود لا يزيد على ستة [illegible] انه لا يلزم
اعتبار المسقام اعتبار الصحاح بدن في غاية الصحة يجب ان يكون الصحة المذكورة اعني الصحة في الغاية على نوعين متوهمة [illegible]
متوهمة فالمتوهمة هي [illegible] الامزجة الاعضاء المتشابهة الاجزاء بحيث يكون كل واحد منها على غاية ما يجب ان يكون في باب
الاعتدال ومن اعتدال الاعضاء الآلية في هيآتها ومقاديرها واعدادها واوضاعها وان يكون القوى كلها فاعلة لافعالها
على اتم وجه وابلغه ومثل هذا النوع من الصحة لا يمكن ان يوجد بالفعل البتة وان وجد فلم يبق [illegible] فلذلك لان
البدن دايم التغير من جهة الهواء ومن جهة اوقات السنة والنوم [illegible] والجوع والشبع والحركة والسكون وغيرها من الاسباب
التي [illegible] تغير تلك الهيئة وتبدل لا محالة واما غير المتوهمة فهي الموجودة بالفعل وهي كثيرة الضروب وذلك لانها تختلف
باختلاف الاشخاص والسحنات والمزاجات [illegible] والمساكن والفاضل من هذه الانواع هو الذي لم يخالف مزاج
اعضائه المتشابهة الاجزاء مزاج تلك الاعضاء في الصحيح الموهوم مخالفة [illegible] وكذلك هيآت اعضائه الآلية ومقاديرها [illegible]
وغيرها [illegible] ولا يكون نقصان افعال قواها نقصانا [illegible] من جهة [illegible] محسوس [illegible] الصحة الموجودة [illegible] وهي كثيرة
المراتب فكل ما كان منها اقرب من حدود الصحة المتوهمة فهو افضل وكل ما كان منها ابعد فهو دونه في الفضل والمراد من الصحة في قوله بدن
في غاية الصحة النوع الاول من الصحة الموجودة لان المتوهمة [illegible] وجودها [illegible] يسمى هذا النوع من الصحة
الهيئة الفاضلة ولا شك انها كذلك لانها افضل هيآت الابدان الموجودة [illegible] المعتدل وبدن في الصحة دون
الغاية هذا هو النوع الثاني من الصحة الموجودة [illegible] دون النوع الاول في الفضيلة وذلك لصحة [illegible] لا
مزاج اعضاء [illegible] وهيآت اعضائه الآلية مباينة [illegible] البدن الفاضل [illegible] اكثر [illegible] افضل [illegible] اي النوع
الاول للنوع المتوهم وبدن لا صحي ولا مريض اعلم انه قال [illegible] البدن الموصوف بالحالة الثالثة
[illegible] الصحة والمرض [illegible] ولما تداخلت الاقسام [illegible] فقد سبق الجواب
عنه ثم البدن المسقام القابل للسقم سريعا وهو الذي [illegible] في السن [illegible] الاعضاء المتشابهة الاجزاء والمخالفة
[illegible] في هيئة الاعضاء الآلية [illegible] هذا البدن يكون [illegible] بلا مرض اي المستعد للمرض ثم
البدن المريض مرضا يسيرا [illegible] هذا ليس [illegible] بالحالة الثالثة [illegible]
بالضرورة [illegible] في افعال المرض واما الثاني [illegible] فالحالة الثالثة [illegible] ثم البدن المريض [illegible]

الثابت المرض [illegible] البحث الخامس في تقسيم الامراض من حيث ان لها عايقا عن المعالجة او ليس لها ذلك قال الشيخ
وكالمرض الحاصل الذي يسلم [illegible] لانه اما ان يكون له عايق من [illegible] اولا الثاني هو السليم والاول هو غير السليم وغير السليم
من المرض الذي لا عايق عن معالجته كالحمى [illegible] وهذا مثل الحمى [illegible] اذا لم يكن معها [illegible] بان [illegible] تدبيرها كالكامل
[illegible] استسقاء لان الحمى [illegible] والاستسقاء الى ما يسخن [illegible] وغير السليم هو الذي [illegible]
الى ذلك العايق في [illegible] تدبيره اي تدبيره وذلك المرض مثل الصداع اذا [illegible] لان [illegible] تدبير الصداع هو
الارخاء [illegible] بالمطفيات والمطلقات [illegible] وغيرها [illegible] تسكن الوجع [illegible] لان [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الاول [illegible]
[illegible] والثاني [illegible] الدم [illegible] هذه الامراض [illegible]
[illegible] البحث السادس في تقسيم الامراض من حيث [illegible] المزاج [illegible] واعلم ان المرض
المناسب للمزاج [illegible] الذي لا يناسب [illegible] وهذا معنى قول [illegible]
[illegible] قال [illegible] المرض [illegible] الطبيعة المريض [illegible] والوقت الحاضر من اوقات السنة [illegible]
المرض الذي ليس [illegible] لطبيعة المريض [illegible] والوقت الحاضر من اوقات السنة [illegible] اعلم ان [illegible]
الاطباء [illegible] هذا الفصل [illegible] يجب علينا ان [illegible] هذا الفصل [illegible]
[illegible] ان يعلم [illegible] بالطبيعة [illegible] المزاج كما ذكره الشيخ
[illegible] الطبيعة [illegible] المزاج [illegible] التركيبية كما قال في كتاب [illegible] بالسل
من كانت طبيعته [illegible] الى السل [illegible] اعضائه على هيئة [illegible] السل [illegible] بالسل [illegible]
ان يكون الانسان [illegible] الكتاب [illegible] الصدر [illegible] يطلق على القوة المدبرة [illegible]
هذا [illegible] المزاج [illegible] الشباب [illegible] والوقت الحاضر [illegible] المرض [illegible]
[illegible] ولا يحدث الا
[illegible] والثاني [illegible]
في درجة [illegible] درجة [illegible] درجة [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] الحرارة [illegible]
من [illegible] الاعتدال [illegible] الاعتدال الذي [illegible] بالضرورة ان [illegible] المزاج [illegible]
تلك الحالة [illegible] المزاج الطبيعي [illegible] المرض [illegible] حارة [illegible] المزاج
وحارة [illegible] البارد [illegible] اقل خطرا [illegible] واعلم ان المناسب وان كان اقل خطرا [illegible]
جهة [illegible] لاجتماع الاسباب الموجبة [illegible] المناسب وان كان اكثر خطرا من جهة [illegible] سبب [illegible]
ضعف [illegible] الاسباب الموجبة [illegible] في [illegible] الاول [illegible] ما ذكره [illegible]
المقالة المذكورة ان [illegible] الشيخ الثاني [illegible] كتاب [illegible]
[illegible] اكثر من [illegible] بالسل من كانت طبيعته [illegible] الى السل [illegible] مناسبة لمزاج [illegible] وذلك

من كانت طبيعته مايلة الى السل كانت مناسبة له قلنا الجواب عن الاول من وجهين احدهما ان ترى في بيت لا يكاد يصح ويبقى
ترك ان انه خطا فان ابقراط لم يقل انه خطا بل قال لا يكاد يصح وعدم الصح ليس هو ما نحن فيه ذات الرية والمجمة بل الى امر
متصل وهو ضعف القوة المدبرة والحرارة الغريزية ولو فرضنا عدم هذا الامكان فيهما برية لمناسبتها الثاني ان ابقراط يخص
كلامه بالشيخ الفاني ولا شك ان الامراض الحاصلة من هذا بعدها يشتد سواء كانت مناسبة او غير مناسبة ولما كانت حالها
كذلك كانت ردية وهي لمنافاتها المزاج بالطبيعة في كتاب ابيذيميا على ما ذكرنا حيث الاعضاء ومطلقها المزاج واذا كان كذلك
فلا شك ان يكون الملايم المزاج اقل خطرا من الملايم لخلقة الاعضاء اكثر خطرا وهذا هو الحق لا من قبل الافراط واجمع المخالفة
وبحث لمعنا ان المرض اذا كان مخالفا للمزاج والوقت والسن كانت هذه بعيدة على المعالجة واذا كانت مناسبا لها كان حال
هذه الخلاف كانت مانعة عن المعالجة فاذا كان كذلك فيكون المرض المناسب اكثر خطرا من غير المناسب وما قلنا على المخالفة
هذا الاستعداد لان مراده افراط بالملايم المضاد فان المزاج البارد ملايم للحار اي مضاد له لان شتان فيكون ملايما لشيء ان
باقتنا من ابقراط من حيث الصورة والسل هذا ما احتج به المخالف وهذا احتجاج فاسد الاول فلان المعالجة غير غالب
فيما كانت تزاوداتها وحتى كان تضعيفا نقضا منها وقد عرفت ان المرض المناسب سببه اضعف من سبب المضاد فيكون معالجة
المناسب اسهل من معالجة المضاد وقولنا ان الامور المذكورة متى كانت مخالفة وكان حصولها اعانت المعالجة وحتى كانت مناسبة
قاومت المعالجة ليس بشيء لان المذكورة انما كانت تعين المعالجة متى كانت مخالفة وكان حصولها بعد حدوث المرض اما
اذا كانت حاصلة حال المرض فانه لا شك ان السبب لم يكن قويا لم يقدر على قهرها والجاب ما يجب فعلاف ما اذا كانت مناسبة
فان ادنى سبب يكفي في حدوثه من زايد واما الثاني فهو قول ابقراط قد بينا الحق فيه واعلم ان في هذا الموضع عنا شريفا
يتعلق بالمعالجة وانما تاخر الى حيث نتكلم في قوانين المعالجة في هذا الكتاب ونتكلم ايضا هناك كلاما آخر في المعنى انما
ما المضاد وبين مذاهب الاطباء فيه وترجيح الحق ان شاء الله تعالى البحث السابع في تقسيم الامراض من حيث انها تتبدل
الفصول الا ما قال رحمه الله واعلم ان امراض كل فصل ربما ان تنتقل في ضده وذلك لان امراض الفصل الحادثة عن طبيعة ذلك
الفصل وتشابه الامراض يكون بالاشياء المتضادة بسببها الا ان كل فصل له مواد مخصوصة يتولد هذا الامراض فاذا حصل انتقال
الى ضد ذلك الفصل فاما ان يزول تلك المواد ويتولد في مواد اضداد لذلك مثال هذا الشتاء فانه بطبعه يولد البلغم فاذا
البدن فاذا جاء الصيف فانه يزيل ذلك على وجهين اما ان تحلل البدن بحرارته فيحلل تلك المواد واما ان يولد مادة صفراوية
تزيل البلغم وتقاومها لمضادته وليس هذا خاصا بالفصول بل بجميع انواع التدابير فانه متى انتقل منها الى الضد حصل الشفا
ما اوجبه التدبير المتقدم وان هذا المعنى اشار ابقراط في ثانية الفصول بقوله صاحب الصرع اذا كان حدثا فبرؤه يكون
خاصة بانتقاله في السن والبلد والتدبير ولا ينبغي ان يتوهم ان الانتقال في السن مطلقا فان انتقاله الى سن الكهولة
زيادة مرضه وكذلك انتقاله الى سن الشيخوخة بل مراده ههنا بالانتقال الانتقال الى سن الشباب لان الغالب عليه
الحرارة واليبوسة وهما يحللان مطلقا اشكل تلك المواد وهكذا مراده الانتقال مطلقا فالثاني خاصة الفصول لمن اصابه
صرع قبل نبات الشعرة العانة فانه يعرض له انتقال فاما من عرض له وقد اتى عليه من السنين خمسة وعشرون سنة فانه
يموت وهو فنظرنا ما ذكرنا انه لم ينتفع بالانتقال الى سن الشباب واما الانتقال في البلد والتدبير فالحال فيهما كالحال
في السن البحث الثامن في تقسيم الامراض من حيث انها تكون شفاء من امراض اخر او لا تكون قال رحمه الله واعلم ان من الامراض

امراضا ينتقل الى امراض اخر وتقلع هي اي الامراض المنتقلة وبهذا ابرز الحميد وهي لان يقلع بحيث على قدر من وقوعه بتولد مرة
بضربه هذا اذا كان الضارب ربما يكون منها اي في الامراض المنتقل اليها خير وذلك اذا كان المنتقل اردا من المنتقل اد
كانتقال الصرع مثلا الى الحكة الى الربع فان الصرع والحكة اردا من الربع فيكون مرض واحد شفاء من امراض اخرى هذا حكم
مرتب على ما ذكر فانه اذا جاز ان يقلع امراض بانتقال الى امراض اخر فيجوز ان تقلع بانتقالها الى مرض آخر وحينئذ يكون مرض واحد
شفاء من امراض المرض ينتقل الى امراض ويكون فيه خير ومن هذا يظهر فساد ما ذهب اليه السامري وهو ان انتقال الامراض بعضها
الى بعض تارة يكون جيدا وتارة يكون رديا فالاولى انتقال الامراض المذكورة الى الربع وكما ذهب اليه الاطباء ان الربع مثال
لا انتقال الذي فيه خير ويفضله على مثال الحكم المذكور فانه فانه كثيرا ما يشفي من الصرع والنقرس والدوالي واوجاع المفاصل
والجرب فتعرفنا كل هذه الامراض وكلما منها كلاما شافيا فلا حاجة الى الاعادة والحكة هي حكة الجلد وقرحة من الجرب يكون تتدارك
الجرب من وجه وهو ان لطايف الحكة لا يكون فيه بثور ما والمشهور ان سببها غالبا خلط حريف حاد لذاعة وقد تكون حادة تبلد الجلد ادا
ذقيقة لطيف يحدث منها الحكة الشريفة ابن والغليظة ويحدث منها الحكة المتطايرة وقال المسيحي سببها مادة لطيفة يدفعها الطبيعة
الضعيفة الى ظاهر البدن كما يعرض لنا قد فيه والمشايخ وعند سبب وقوف مادة تمانعت الجلد ولا كانت القوة قوية تدفعها دفعا
البدن بالكلية وفيه تعليل ان سبب وقوفها وتهايجها ان يكون غلظ المادة لا ضعف القوة والتهوج وقد قدمنا ومن التشنج فان قلت
لم اعاده لتقدم فيه ودونه خير لك هو ليس متعلقا بيشفي فانه من التسبيب والتقدير بعض التشنج يعني الامتلائي لان الربع يشفي
لان الاستفراغي فان قلت فعلى هذا يكون تقدير الكلام فانه كثيرا ما يشفي التشنج ولا يجوز دخول من على من فان من حرف الجر لا يدخل
بعضها على بعض قلت هذا غير لازم وان سلم ان التقدير كذلك فانما لا يدخل عليه اذا كان بمعنى الحرف واما اذا كان بمعنى الاسم فلا وههنا
دخل من على من بمعنى الجانب في قولنا ناصر من عن يمين ادماعه فان قلت ما التشنج وما نوعاه الامتلائي والاستفراغي وما الفرق
بينهما قلت اما التشنج فهو علة عصبية يحركها العضل الى مباديها فيمتنع عن الانبساط فمنها ما يبقى على حالها ومنها ما يسهل عوده
الى الانبساط كالتثاوب وما نوعاه فلانه اما ان يكون من مادة تلقيه غليظة لا تشربها الاعصاب ويسمى هذا النوع التشنج
الامتلائي والتشنج الرطب واما ان يكون من يبس عارض للاعضاء فيتشنج كالعشر الرطبة اذا ادنيت من النار وهذا النوع
يسمى الاستفراغي لتحلل المادة والتشنج اليابس واما الفرق بينهما ففي وجوه اربعة احدها ان الامتلائي يحدث دفعة واما الاستفراغي
فانه يحدث يكون قليلا قليلا الثاني ان الامتلائي يتبعه من طول العضلة وبرية ادعرضها واما الاستفراغي فيتبعه طولها وعرضها
لتحلل المادة كما في السيور المذكورة الثالث ان الامتلائي لا يتقدمه ما يوضع عليه من الادهان ان لم يكن قد حصل له حرارة
عرضية بواسطة حركة التشنج واما الاستفراغي فيتشربه وان لم يكن حرارة عرضية الرابع ان يفرق بينهما بما يتقدم كل واحد منهما
من الاسباب الموجبة للامتلاء او الاستفراغ قالوا ابقراط لا انه يكون الحمى بعد التشنج خير من ان يكون التشنج بعد الحمى
ومراده بالتشنج الاول الامتلائي وبالثاني الاستفراغي ولا شك ان الحمى متى حصلت بعد التشنج قامت مقام الحرارة بالضد
وقالوا ايضا انه من الفصول من اعتراه الربع فليس يكاد يعتريه التشنج وان اعتراه التشنج قبل الربع ثم حدث الربع سكن
عنه التشنج وهذا على ما ذكرنا فان الربع يشفي من هذه الامراض وذلك لان الربع لما فيها من قوة تنضجها ترفع المواد
فتحللها من منبعها وتحللها وتجلب بحرارتها وتكون عنها بسبب تقرح بطوبات كثيرة ولطول زمانها تنضج المواد الغليظة ويحللها فلذلك
يبرئ هذه الامراض المذكورة وكذلك الاورام وهو ضد الحمى من حيث انه استفراغ الاسهال يبقى لها من وجوه احدها ان الحمى

يكون بها مع الاسهال قى واما الذرب فانه خال عن القى الثاقيات الضعف ويعرض ما اى سرع الاستفراغ واما الذرب فهو مرض
اى فرجاة الثالث ان الهيضة يكون الخارج فيها فى الاكثر لونا واحدا نوعا واحدا واما الذرب فان الخارج فيه لونه يختلف
لاختلاف المتحلل من جواهر الاعضاء ولان الذرب مثل الى التى كان تتقدمه الامراض الكائنة فى الامعاء لكن من نوع الهيضة
فلذلك اى [illegible] الامعاء لا استفراغ مادتها بالذرب تشتفى من الرمد اذا كان ماء الاعضاء الاذرعين يطلق على ورم الملتحم
الدموى الحادث فى الملتحم وهى كان حاصلا من هذه المادة فانه لا يسمى رمدا بل تكدرا واما عند المتأخرين فانه يطلق على
كل ورم يحدث فى الملتحم سواء كان سببه مادة حارة او باردة واما التكدر فيطلق عندهم على ابتداء الرمد او على الخفيف منه
سيما اذا كان سببه من خارج مثل حرارة الشمس او الغبار ثم الرمد ينقسم الى عظيم فى الغاية وهو الذى يزيد بياض الملتحم لزيادة
على الجفن ويغطى الحدقة وهذا هو المسمى عند الاطباء [illegible] الصغار الردىء وفى الكبار بالسبح وانما كان اكثر ما يعرض
للصبيان لكثرة موادهم وكثرة [illegible] ومنهم لاسباب بادية كالغبار وحرارة الشمس والى ما ورد [illegible] من العظم [illegible]
وسبب مواد شعب الى جهة العين وهى حصل [illegible] او استفراغ سيما الى جهة مضادة لجهة العين سيما اذا كانت بعيدة كالى
الذرب ينفع منه لانه نوع الاستفراغ ومضادة الجهة وبعدها قال ابقراط فى سادسة الفصول اذا كان بانسان رمد فاعتراه
اختلاف فذلك محمود ومن ذلق الامعاء هو ان يخرج ما يؤكل ويشرب على حاله بسبب ما يخلطه ما دام [illegible] او يخلطه
[illegible] او لضعف الماسكة او لقوة من اللاذعة فى غيرهما او لقروح المعدة والذرب انما يشفى ذلق الامعاء اذا كان
من احد الخلطين فانه اذا استفرغ احدهما بالذرب زال الموجب لاخراج الغذاء او [illegible] اذا كان من ضعف الماسكة
فلا ينفع فيه الذرب بل [illegible] لانه يزيد فى ضعف المعدة وماسكتها واما الكائن عن القروح فانه ينفع من جهة تقليل
المادة ويضر من جهة انه يضعف قوة المعدة واذا ضعفت كثرت المادة فى قروحها وقول الشارح يمكن ان ينفع الذرب فيهما
ايضا لما [illegible] من [illegible] المقرح المعدة لماسكتها [illegible] لانه ان امكن يكون اقل الخرج لا اكثره والذى الكلام
فيه لان هذه الاحكام اكثرية ومن ذات الجنب اى فى اوائلها [illegible] ما يكون المادة فى الانصباب اذ لا شك ان [illegible]
[illegible] فى مثل هذا الوقت ميل المادة الى جهة اخرى فيشفى [illegible] انصباب المادة واستقرارها ينفع الذرب فيها مثل
لانه فى الاكثر لا يخرج مادة المرض [illegible] فى العضو فلا يمكن الذرب من اخراجها ولا [illegible] الى تقوية القوة لانضاج
المادة والذرب [illegible] فى ضعفها ولهذا قال ابقراط فى سادسة الفصول [illegible] ذات الجنب وذات الرئة [illegible] بالحكمة
فذلك دليل سوء ولعله [illegible] من ذات الجنب [illegible] ذلق الامعاء على التعقيبه كما سبق فى النسخ لما احتج [illegible]
ذات الجنب [illegible] قال ان مواد ذات الجنب وان كانت تخرج بالنفث [illegible] بطريق [illegible] بالاسهال
او بالبول فيكون الذرب [illegible] وفى بعض النسخ فكذلك الذرب من الرمد وذلق الامعاء من ذات
الجنب ما صحيح [illegible] لان الذرب [illegible] فى ذات الجنب [illegible] ذلق الامعاء [illegible] اكثر فائدة لانها
على ثلاث [illegible] وكذلك انتفاع الجوف من المعدة ينفع من كل مرض سوداوي من مرض [illegible]
الانسان [illegible] لاستيلاء المواد السوداوية فى مثل هذا السن [illegible] فان الدم الخارج من
[illegible] هذه [illegible] يكون غليظا سوداويا [illegible] الحيض من النساء [illegible] دم [illegible] فى خروجه ينفع من امراض
كثيرة سوداوية مثل [illegible] والصداع السوداوي لانه [illegible] البدن من الاخلاط السوداوية والغليظة

فلذا ينفع من كل مرض سوداوي ومن وجع الورك هو وجع [illegible] من الجانب الوحشى فان [illegible] الى القدم سمى عرق
النسا [illegible] يسمى وجع الورك وانما ينفع [illegible] هذا الوجع يكون غليظ والارجاع الكلى لان اكثر اوجاعها يكون
[illegible] مواد سوداوية لصلابة جرمها والارحام اى اوجاع الارحام [illegible] مثل احتباس الطمث واختناق الرحم [illegible]
وقد ينتقل بعض الامراض الى امراض اخرى فيصير الحاد لذلك اى لذلك الانتقال اشد رداءة مثل انتقال ذات
الجنب الى ذات الرئة [illegible] هذا الانتقال رديا لان الرئة اشرف واقرب الى القلب [illegible] الثاقل لا [illegible]
المادة اقل [illegible] ولكن القلب [illegible] فانه [illegible] من هذا الانتقال
[illegible] ان ينعكس هذا الانتقال [illegible] انتقال ذات الرئة الى ذات الجنب يكون محمودا وانتقال قرانيطس من البرسام الحار
الدموى وان كان صفراويا يسمى قرانيطس الخالص وقد عرفت ان البرسام ورم فى احد حجابى الدماغ او فيهما جميعا او فى الدماغ
نفسه خلافا للرازي فانه زعم ان الدماغ لا يرم الى ليثرغس وهو البرسام البارد اذا كان عن بلغم ويقال له ايضا النسيان لان
النسيان من اعراضه اللازمة [illegible] ان البرسام يشابه البرسام [illegible] المسمى [illegible]
[illegible] من وجهين [illegible] احدهما ان البرسام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الدماغ فى نفسه [illegible]
ورم حار [illegible] غلظ البارد [illegible] الامراض [illegible] للدماغ غلات البارد قال الشيخ
فى الكتاب الثالث وكثيرا [illegible] قرانيطس بالبرسام [illegible] الى ليثرغس [illegible]
[illegible]
المذكورة فى [illegible] قرانيطس [illegible] الى انتقال ليثرغس الى قرانيطس [illegible]
[illegible] ليثرغس [illegible] فى [illegible] الامراض [illegible]
يكون [illegible] ومن الامراض المزمنة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

تالاعضاء التي تكون بهذه الصفة يشاركه في الالام لا محالة وما لم يكن بهذه الصفة اصلا فانه لا يشاركه في الالام واما ما يشارك في البعض دون البعض
فيمكن ان يشاركه في البعض ويمكن ان لا يشاركه بحسب الاسباب الموجبة وحال الاجسام القابلة لان بعض الاجسام يعسر تاديها وبعضها
يسهل تاديها فالبخارات المرتفعة من جسم المريض فالعين يسهل تاديها الرمد بالمشاركة لان منها خارج وهي متخلخلة والبخارات تصير
من عضو خارج ومتخلخل [illegible]

[illegible]

من الى المجاورة او بالعكس [illegible] في المقدم [illegible] وان كان المجاور [illegible] الامراض المذكورة بسبب [illegible]
[illegible] وكذلك اذا كان المجاور [illegible]
[illegible] بالمرض [illegible]

[illegible]

فيه يكون أكثر لينا وتخلخلا فيحلل الفضلات التي منها تكون الشعر من منافذ الدروز بسهولة لاتساع الدروز ويكون حركة البخارات على
فلا يبقى للشعر مادة. فإن قيل لم يكون الصلع في أعالي الرأس فلا يكون في الأصداغ قلنا لأن الأعالي الطف منها ولأنها أقل كثرة
الرطوبة وأحر فذلك بالأرض العالية والمنحطة. والقرع والسل. وفي بعض النسخ السلد. وكذا وقع في نسخة المسيحي وقال وأما زوال السل
فقد أورد العلاقة فيه وقال وذلك بالخاصية ولا حاجة إلى العلة لأن هذه النسخة تصحيف والجذام فعلى ما ذكره الشيخ يكون الجذام والبرص من
المعدية والمتوارثة لكن على ما نقلها الشارحون ليس كذلك لأنه قال شعر. متوارثات الأمراض عد منها حرفها يا حاجد. ومروف
حرمح مع ملكاتي صدعها الجسد. وذكر أنها من المتوارثات. الجيم والنون والقاف والسين السل والألف الخيا وهو الصرع والجيم الجذام
والميم الماليخوليا والدال الدق والجيم من المعدية الجرب والباء البخر والراء الرمد والحاء الحصبة والجيم الجدري والواو الوباء والجيم الجذام
ومن الأمراض أمراض جنسية الأمراض الحادثة على نوع عامة وهي ما لا يختص ببلد أو ناحية ويسمى وبائية وخاصة ويسمى تختص
بأحديهما ويسمى وافدة وهو إلى غيرهما بأنها أمراض جنسية تختص ببلد وهذا كثيرا ما يحدث بسكان ناحية أو بكثرتهم كالترمح اللحمة
والمرقة الدق ولما كان أكثر ما ذكر من الأمراض المتوارثة وغيرها مبنيا على ضعف الأعضاء عرف سبب ضعفها وقال واعلم أن ضعف
الأعضاء تابع لسوء المزاج أو تحلل البنية. وفي بعض النسخ أو تخلخل البنية وهو خطأ. واعلم أن سوء المزاج وتحلل البنية قد يكونان من أول
الكون وقد يكونان عارضين وعلى التقديرين فهما يوجبان ضعف الأعضاء وستعرف كيف إيجابها لضعف الأعضاء عند الكلام على أسبابها
إن شاء الله تعالى. تم المجلد ويتلوه التعليم الثاني في جملة
الجملة الأولى في الأشياء بحدوث. إلى آخره.

قال الشيخ رحمه الله التعليم الثاني في جملة الجملة الأولى في الأشياء تحدث عن سبب من الأسباب العامة
معرفة من فصلها الفصل الأول قول كلي في الأسباب. وفي أكثر النسخ الفصل الأول من الجملة الأولى من
التعليم الثاني قول. وفي بعض النسخ وهو قول كلي في الأسباب. ويشتمل هذا الفصل على تقاسيم الأسباب جميعها في مباحث
البحث الأول في تقسيم الأسباب إلى البادية والسابقة والواصلة قال رحمه الله أسباب أحوال البدن هي الثلثة المذكورة أعني الصحة والمرض
والحالة المتوسطة بينهما وفي نسخة القرشي وقع بين قوله المذكورة وبين قوله أعني وقد سبق ذكرها وهو زيادة غير محتاج إليها لأن لفظ
المذكورة يغني عنها. فأسبابها البادية والسابقة والواصلة كل واحد من الأحوال الثلثة لها أسباب ثلثة فالصحة لها أسباب بادية كورود
خير ملائم سار على البدن وسابقة كظهور دلائل النضج والبحران الجيد في المرض وواصلة كاعتدال المزاج والتركيب والمرض له أسباب
ثلثة بادية كحرارة الشمس الموجبة للصداع وسابقة كالامتلاء وواصلة كعفونة الخلط وللحالة الثالثة أسبابها الثلثة هي الأسباب
المذكورة كيف كانت لا متوسطة على ما شرحها المسيحي وغيره ثم لأن الأسباب المذكورة للصحة إذا حصلت في المتحركات أوجبها
للحالة الثالثة من أحوالها الصحة إذ قلنا يعني الانتقال من المرض إلى الصحة من غير الانتقال إلى الحالة المتوسطة وأما الحصر
في الثلثة لأن كل سبب إما أن لا يكون بدنيا وهو البادي أو يكون بدنيا وحينئذ إن أوجب الحالة بواسطة فهو السابق وإلا فهو
الواصل وتسمية البادي بذلك يحتمل وجوه أحدها أنه يبدو للطبيب ويظهر في نظره وثانيها أنه خارج عن البدن كالبادية
عن المدن وهذا حيث بها وثالثها أنه مبتدي الأمراض فإن الأسباب البدنية كالامتلاء ونحوه مستندة إلى أسباب خارجية
كالأغذية الكثيرة والسابق بذلك لتقدمه لوجوب نسبة الحالة بسبب آخر وكذلك الواصل لاتصاله بالحالة وأما أن الثاني
الماضي ولا يسبق المرض زمان لا يوجد فيه المرض بعد على ما قال الإمام فليس بحق لأن البادي قد يكون كذلك فإن قيل لما
لم يذكر الاشتراك والافتراق بين هذه الأسباب قبل تعريفها وكان من الواجب أن يقدم تعريفها فإنه ما لم يعرف حقيقة الشيء
لم يعرف شيء من أحكامه ثم إنه قدم السابقة على البادية وكان الواجب عليه عكسه لتقدم البادية على السابقة قلنا ذكر الاشتراك والافتراق
حينئذ نوع تعريف الأسباب وهذا أكفى ما يا... أنه في المقدم لتقدمها معنى فالسابقة متقدمة من حيث أن لفظها يدل على
التقديم ويشترك السابقة والواصلة في أنها. وفي بعض النسخ أيضا. وكل منهما أمور بدنية أي خلط أو مزاج أو تركيب أي منسوبة إلى البدن
البدن والبدن في انحصار الأسباب البدنية في هذه الثلثة الاستقرار واعلم أن السبب البادي إما أن يكون لورود جسم على البدن
أو لا يكون والأول إما أن يكون بوصول ذلك الجسم إلى داخل البدن فحينئذ إما أن يكون إما لأجل الأعضاء أو لأجل الأرواح
والذي لأجل الأعضاء إما يدخل فيه قاما ما هو الأغذية أو لا يكون كذلك وهو الأدوية والذي لأجل الأرواح هو الهواء المستنشق أو لا
بوصول ذلك الجسم إلى داخل البدن بل إلى ظاهره فقط فإما أن يكون محيطا به وهو كالهواء البارد والحار وكالماء الملاقي والأدهان
وغير ذلك أو غير محيط به كالضربة والسقطة وإما إن كان لا لجسم يرد على البدن فإما أن يكون لحالة في البدن وهو الحركة والسكون أو لا يكون
وهو الأشياء الواردة على النفس كالغضب والفرح وغيرهما من هذا يظهر فساد ما ذهب إليه المسيحي من أن البادية على أقسام إما أنها
إما أن يكون لورود جسم على البدن أو لا فإن كان جسما فإما أن يخالطه البدن أو لا والأول مثل الطعام الحار والبارد والثاني مثل الضربة

وان لم يكن جسما بل فعل النفس فاما خارج عن البدن فلذلك جعلت من قبيل الاسباب البادية اما اولا فلان التقسيم غير
حاصر على ما لا يخفى لخروج الحركة والسكون عنه ويمكن ان يجاب عنه بانهما من قبيل الملابس بعموم واما ثانيا فلان النفس
يجعلها الحدث الاسباب البادية بل عوارض النفس من الاسباب البادية لامر واعلم ايضا ان السبب البادي اما ان يكون
سببا لمرض متشابه الاجزاء بمنزلة ما يكون السموم سببا للحمى او لمرض آلي بمنزلة ما يكون الضربة سببا للورم او لمرض تفرق
كالسيف والسهم وغضة الحيوان لتفرق الاتصال وايضا السبب السابق لمرض المزاجي بمادة الامتلاء والواصل
العفونة وبغير مادة تغير احدى الكيفيات تغيرا يسيرا والواصل تغيرها تغيرا كثيرا بحيث يترتب عليه وجود حالة متبعها آفة
الفعل ضررا اوليا والسابق لمرض المادي بغير سوء المزاج زيادة الاخلاط زيادة قليلة والواصل زيادتها زيادة كثيرة
على ما ذكرنا وهو الامتلاء بحسب الاوعية والسابق لمرض التركيبي تغير الشكل ما المقدار او الوضع او الخشونة او الملاسة
تغيرا يسيرا والواصل تغيرها تغيرا كثيرا على ما ذكرنا والسابق لمرض التفرقية الجرح الصغير والواصل الكبير على الوجه الذي
قلنا في الكثير والسابق لمرض المركب كالورم عند حصول المادة في العضو قليلا لكونها في اول انصبابها والواصل عند
حصولها الى آخر واجتماعها والسابق للحالة المتوسطة تغير كيفية الاخلاط تغيرا يسيرا مع اعتدال كميتها او تغير احدى
الكيفيات دون الباقي تغيرا يسيرا وفساد الشكل فسادا يسيرا مع اعتدال الباقي والواصل تغير كيفية الاخلاط او احدى
الكيفيات او الاشكال تغيرا كثيرا على الوجه الذي ذكرنا مع بقاء الاعتدال في الباقي وايضا فانه اولى ما يوجب ضرره
الفعل اضرارا اوليا هو المرض وما يوجب ضرره ثانيا هو الواصل كالعفونة للحمى مثلا وثالثها السابق كالامتلاء
ورابعها السدة لكونها سبب الامتلاء لامتناع التحلل وخامسها لزوجة الاخلاط لكونها سبب السدة وسادسها
ما يوجب لزوجة الاخلاط كتناول لحوم البقر وغيرها مما يوجب لزوجة الاخلاط الموجبة للسدة الموجبة لامتناع
التحلل الموجب للامتلاء الموجب للعفونة الموجبة للحمى المضرة بالذات بالافعال اضرارا اوليا والى بعض ما ذكرنا من
اقسام البادية واحكامها اشار بقوله والاسباب البادية هي من امور اي حاصلة من امور او من جملة امور وهي بعض
لاحتمال ان يكون من تنفيضيه والاول اظهر لانه اكثر في الوقوع لا اعلية كما لنا ان ذلك فيه تعدية قليل الاستعمال كالتنبيه
خارجة من جوهر البدن اما من جهة اجسام خارجة مثل ما يعرض من الضربة وحقنة الحر والطعام الحار او البارد
الواردين على البدن واما من جهة النفس فان النفس شئ آخر غير البدن مثل ما يعرض من الغضب والخوف واشباههما
يعني من العوارض النفسانية على ما سيجئ الكلام عليه ان شاء الله تعالى وحده العزيز والاسباب السابقة والاسباب البادية
تشترك في انه قد يكون بينها وبين هذه الاحوال واسطة وايضا فان كل واحد قد يوجد بدون ما يجب وقد لا يبقى ما اوجب
فان حر الشمس قد يوجد من غير صداع واذا احدثه فقد يزول مع بقاء الصداع والامتلاء قد يوجد بدون المرض وقد يزول
والمرض بعد ان كسى المزاج المختلف وانما قال بلفظ قد لانه دال على التقليل لان هذا الاشتراك انما يكون في بعض
احوال البادي لانه قد يكون بواسطة وقد لا يكون بواسطة واما السابق فلا بد فيه من واسطة فالبادي في بعض احواله
يشارك السابق ولذلك قال انه قد يكون بينها الى آخر فاعرفه والاسباب البادية والاسباب الواصلة قد تشترك في انه
قد لا يكون بينها وبين الحالة المذكورة واسطة ولان الواصلة ليس بينها وبين الحالة واسطة دائما واما البادية فقد

لا يكون بينها وبين الحالة واسطة كحر الشمس فانه يوجب الصداع بلا واسطة فلذلك قال قد يشترك بلفظ التقليل لانه لا يكون الا في
هذه الصورة وليس كان ايضا لان كل واحدة منهما قد لا يجب بزواله ان لم يصل البادي عظيما فهذه جهة الاشتراك بين هذه الاسباب
الثلاثة الاشتراك فلذا انما يهما اما استدرك مقال لكن اي جهة الامتياز بينها هو ان الاسباب السابقة تنفصل من الاسباب
الواصلة بان الاسباب السابقة لا تليها الحالة بل بينها اسباب اخرى اقرب الى الحالة من السابقة كالسدة
لحمى كما سبق في المثال المشتمل على المراتب الست والاسباب السابقة تنفصل عن البادية بانها اي بان السابقة بدنية
والبادية خارجة غريبة وايضا بان الاسباب السابقة يكون بينها وبين الحالة واسطة لا محالة والاسباب البادية ليس يجب فيها ذلك
ومعنى انه يكون بينها وبين الحالة واسطة المحالة بل قد وقد والاسباب الواصلة تنفصل عن الاسباب البادية بانها اي
بان الواصلة بدنية بخلاف البادية فانها غريبة ودخيلة خارجة اجنبية وايضا بان الاسباب الواصلة لا يكون بينها وبين
الحالة واسطة والاسباب البادية يجوز معها ان لا يكون بينها وبين الحالة واسطة البتة بل الامر اي الواسطة وعدمها
فيها اي في الاسباب البادية ممكنات كما عرفت ومانع من ذكر المشاركات والمباينات استنتج منها بعض الاسباب
وذلك قال بانها فالاسباب السابقة اسباب هي بمنزلة الجنس بدنية احتراز عن البادية اخلاطية او مزاجية او تركيبية
من تفسير البدنية وانما انحصرت في هذه الثلث لان المرض اما سوء المزاج او سوء الهيئة وسوء المزاج مادي وغير مادي والمادي
من فساد الاخلاط وانما ذكر التركيب لانه متى كان موجودا كان التركيب مما ينبغي ومتى لم يكن الاتصال موجودا كان التركيب
يذكر تفرق الاتصال لانه داخل في التركيب
على ما سبق تفسيرا فقد يعرف الحق في هذا فيما قبل ما توجب الحالة اعني المرض ايجابا اوليا اعني توجبها للحالة بواسطة احتراز عن الواصلة
والاسباب الواصلة اسباب هي بمنزلة الجنس بدنية احتراز عن البادية توجب المرض بعينه ايجابا اوليا اي
من غير واسطة احتراز عن السابقة والفصل القريب وقيل المسيحي لكان يجب على الشيخ ان يقول دائما فان البادية قد توجب
بلا واسطة لكن ليس هذا من البادية دائما واما في الواصلة فانه يكون دائما فلذلك كان يجب عليه ان يذكر هذا الشرط
في الواصلة وفيه نظر لانا لا نسلم احتياجه الى زيادة هذا القيد لا الذي علمه ما قال لانه قال يوجب ايجابا بغير واسطة فيدل ان لا
توجب الا بغير واسطة وليست البادية كذلك وان سلم احتياجه الى زيادة هذا القيد كان يجب عليه ان يوجب على الشيخ
ان يذكر هذا الشرط في السابقة ايضا فان البادية قد توجب ما توجب بواسطة لكن ليس هذا من البادية دائما واما في السابقة
فانه يكون دائما فلذلك كان يجب عليه ان يذكر هذا الشرط في السابقة والاسباب البادية اسباب هي الجنس غير بدنية احتراز
عن السابقة والواصلة فانهما بدنيتان توجب اما بلا واسطة ايجابا اوليا او بواسطة ثم يم القيد لانه احتراز عن الواصلة
بقوله غير بدنية عن السابقة نظرا الى كلام المسيحي في التخصيص بخروج السابقة بالقيد الاول دون الثاني ولا بخروج الواصلة بالثاني
الثاني دون الاول لانها تخرجان بهما معا اذ خرجا بالاول كان الثاني للتعميم لا للتمييز فلو فرقنا للمسيحي ان بعض الاطباء
ظن ان السبب البادي والسابق انما يوجبا المرض بنفسه كما ان الواصل كذلك قال وهذا الظن فاسد لان شرط الواصل ان يوجب
ما يوجب دائما بلا واسطة وان يثبت ما اوجبه بزواله وحال الشمس ليست كذلك لانه قد يوجد بدونه الصداع وقد يزول والصداع
باق والامتلاء قد يوجب الحمى وقد يزول والحمى باقية لكون السابق لا يوجب المرض بنفسه اي من حيث هو سابق بل بواسطة
لقول الشيخ والاسباب السابقة لا يليها الحالة الى آخر ما سلف لكن لم يشترط احد في الواصل ان يزول ما اوجبه بزواله والسداد
كالامتلاء الذي هو موجب المرض كالورم يكون واصلا اسابقا فما ذكره واصل الاخلاط سبب بدني او يوجب المرض بلا واسطة الا كونه في

سابق فلا لا واسطة ولا واسطة بينهما وكونه سببا سابقا للعمى لا يصيره سابقا واصلا بالنسبة الى مرض واحد
على انه يفيد ان السبب السابق للعمى فيكون سببا واصلا للورم ولا يبعد في الجزئيات ان يوجب سبب مرضا بواسطة ومرضا آخر بغير واسطة
ثم ان الشيخ ذكر السدة كما لحقها في الامراض الواحدة والتركيبية لانه عنده كما لحال ذكر المرض المزاجي والتركيبي وقال مثال
الاسباب السابقة الامتلاء للحمى هذا مثال المرض المزاجي والامتلاء اسباب العفن المتولد الحادث منها هذا
مثال المرض التركيبي فان الماء مثلا من باب التركيب نظرا الى انه زيادة في عدد رطوبات العين ومثال الاسباب الواصلة للحمى
هذا مثال المرض المزاجي والعفونة الواصلة الى السدة هذا مثال المرض التركيبي فان السدة زيادة في العدد والسدة للعمى قال
المسيحي هو مرض آلي لانه من قبيل الاخلال في المجاري وقد قيل انه من جميع الحيثيات ناقض لنفسه لانه تعريف السبب والمرض والعرض قال
مثال المحسوسة في السبب مثال العرض فقدان الابصار بينهما بجعلها سببا واصلا للعمى فيكون العمى مرضا لكنه ليس كذلك
لان العمى عرض لا مرض لانه عدم البصر بعلمهما مستلزمات نقصانا للافعال فان قيل ان الاعراض اسباب الاعراض فنطلق
عليها السبب بهذا الوجه فلن غير مطابق لان مقصوده التمثيل على السبب الواصل ثم تاول كلام الشيخ بانه ليس مراده
السدة نفسها سبب واصل لان عدم البصر نفسه مرض بل مراده ان مرتبة هذه السدة من عدم البصر مرتبة السبب الواصل
من المرض وهو ليس بشيء وكذا ما اجاب عنه عبد اللطيف بن يوسف البغدادي المتعقب لما اتى ابن جميع وجوابه ان ذلك
ان السدة التي هي مرض هي سبب لفقدان البصر الذي هو عرض انما هو خلاف الاصطلاح لانه غلط حيث سمى السدة مرضا
جرى على الاصطلاح وحيث سماه سببا جرى على المعنى وكلاهما صواب وكل هذا تجوزات وعدول عن الاصطلاح والحق ان هذا
المقام هو ان قوله والسدة للعمى ليس مرتبة الى السبب الواصل فيرد عليه ما اورد بل مراده ان السدة مرض لانها تمنعها
والسدة مرض ثم قد علم ان السابق يوجب بواسطة فقدان الامتلاء في هذه الصورة سبب واصل بالنظر الى السدة ولا
يمتنع ان يكون سببا سابقا بالنظر الى مرض آخر كالحمى مثلها سبق ومثال الاسباب البادية حرارة الشمس للحركة والغم
اذا الهم امتناع المني سبب كل ذلك للحمى الذي هو مرض مزاجي والضربة للانتشار وورود الماء في العين بالمشاهدة
ثبات وقد عرفتها فيما سبق البحث الثاني في تقسيم الاسباب باعتبار كون فعلها بالذات او بالعرض قال وليس
كل سبب انما يسبب بالذات كالفلفل يسخن والافيون يبرد وانما يالعرض كالماء البارد اذا سخن بالتكثيف
الحرارة والماء الحار اذا برد بالتحليل والسقمونيا اذا برد باستفراغ الخلط المسخن كل سبب فيفعله
اما ان يكون مقتضى طبيعته من حيث هي وهو الفاعل بالذات او لا يكون كذلك وهو الفاعل بالعرض مثال الاول الفلفل اذا
سخن فان طبيعة الفلفل حارة فاذا سخن الحرارة فقد صدر عنها ما هو مقتضى طبيعته وكذا برد الافيون مثال الثاني اذا
سخن الماء البارد بالتكثيف الحاقن للحرارة اي المانع من تحلل الجسم الحار او السقمونيا اذا برد باستفراغ الصفراء فذلك
ليس لان طبيعة الماء البارد مسخنة وطبيعة السقمونيا مبردة لان طبيعة الاول مبردة بالذات وان كانت مسخنة بالعرض وطبيعة
الثاني مسخنة بالذات وان كانت مبردة بالعرض قال القرشي وانما بالتكثيف يحقن الحرارة لا استنشاقا وان المطلق قال
بالتكثيف حقن الحرارة كان احسن لان التكثيف انما يسخن بحقن الحرارة اي بحقن الحار وقال المسيحي اسقاطها او المطلق
غير واجب لان ذلك لان الماء يسخن بجعل اجزائها كثيفة من حيث انه بارد وكثيف وثانيها بحقن الحرارة فان الحرارة

ربما انتشرت مثل في جمع الحرارة في الباطن ويسمى بعد الترطيب واذا كان كذلك فان اراد بالمطلق واجب وفيه نظر لان الماء
بارد ولا يجب الحقن بتكثيف البدن فقط وسامه فلا تحلل منها الاجزاء الحارة فيسخن الباطن لاجتماع تلك الاجزاء او لانحصارها لا
بانها من حيث واحد هو سبب الانسداد الذي هو سبب الماء البارد البحث الثالث في شرط تاثير السبب
قال رحمه الله وليس كل سبب يصل الى البدن يفعل فيه بل قد يحتاج مع ذلك اي مع وصوله الى البدن الى امر
آخر الى قوة من قوته الفاعلة لانها اذا كانت ضعيفة جدا كانت بان ينفعل اي حالها وحال السبب عن البدن اولى
من ان ينفعل به والى قوة من قوة البدن الاستعدادية اذ كان البدن غير قابل للانفعال لم يتصور ان يوجد فيه فعل ابوا القابل
بقابل الشيء هو ما يمنع وجوده فيه واذا كان كذلك فكلما كان القبول اكثر كان الانفعال الاعلى التام والى تمكن من ملاقاة اخرى
الى زمان في مثله يصدر ذلك الفعل عنه وهذا انما يكون اذ لابد في ذلك الانفعال زمانا ولا سيما اذا كانا
مركبا في الكيف وكل حركة فهي زمانية والانفعال لا يتم في آن كما ذكره فلا بد من الزمان فيه ولا بد ان يكون كما للاقاة
لا انفعال الانفعال فكذلك قال ابن جلجل صادق تاثير الاسباب في البدن لابد من هذه الشروط الثلاثة اللهم الا ان يكون احد
هذه الثلاثة في غاية من معناه فان الفاعل اذا كان في غاية من القوة لم يحتج الى قوة من قوة البدن الاستعدادية ولا الى
طول الزمان وكذلك اذا كان القابل في غاية الاستعداد كفي فيه ادنى قوة من الفاعل بادنى زمان وكذلك الفاعل والقابل
اذا لم يكن كل منهما في غاية بل متوسطا وكان الزمان فيها في غاية الامتداد استدرك طول الزمان في التاثير ضعف كل واحد
من الفاعل والقابل واذا كان كذلك فلا يحتاج الى التكثير في كل صورة ولذا ذكر الشيخ بعضها بالتفصيل وقال وقد يحتاج مع ذلك
الى آخر وتختلف احوال الاسباب متفقة او متباينة اي بالنسبة الى ايجابها الاسباب وكذلك لاجل الاختلاف
كالحر فان السبب الواحد قد يفعل في بدنين بحسب اختلاف الاستعداد ففي كل منهما فعلا يختلف نعم السبب يتوقف على استعداد البدن فلا شك ان الفعل يختلف بحسب اختلاف استعداد البدن
الحركة مثلا وامتثالها اي كذلك السبب كالريح في الجليد شيئا واما في الفاعل شيئا فذلك بسبب اختلاف استعداد البدن
فتحول نصف الريح مع ان هو امر واحد لا تختلف بحسبها فانه لا تزيد في المواد او اجتماعا انتقى كما السبب الواحد كالحركة في اوقات شتى
اثارا شتى لان الحركة اذا كانت في وقت استفرغ الخلط الفضلات تستفيض عنها تحرك الفرح وربما احتاج اليها
دقيق يزداد وتلين بعض ذلك بحدث الترطيب وربما بعدت حرارة بان كانت باردة او حدث غيره كذلك فانه يعلل ذلك
دلالة البدن وبواسطة قوة الهضم والتسخين ووضعا ما يوجب تخصيص السبب العام بمرض مرض فان كثرة الاكل مثلا تارة
يحدث عنه مرض امتلائي وقد يحدث عنه مرض استفراغي ثم الامتلائي يختلف بكون المواد الموجبة للامتلاء حارة تارة وباردة
اخرى والاستفراغي كالمرضة مثلا ان تحدث آثار متعددة بحسب وبالجملة لجميع هذا انما يختلف بحسب استعداد البدن لا بحسب
ويجب ان يعلم انه ليس لنا سبب خاص بالصحة بمعنى انه يوجب الصحة في جميع الاحوال وفي جميع الابدان وفيه نظر لان اعتدال
المزاج والتركيب موجبان للصحة في جميع الاوقات والابدان على ما هو مذهب الشيخ اللهم الا على مذهب من يذهب الى ان الصحة عبارة عن
اعتدال المزاج والتركيب بحيث لا يتصور الا انها تابعة لهما ويختلف فعله اي فعل السبب الواحد في الترف الضعيف وفي شديد
الحس وضعيف الحس واعلم ان الفرق بين قولنا القوة الحسية لما قبلته من الفاعل وبين قولنا ضعيف القوة من جهة ايجابها
الذي للحسي يكون في نفسه تمام انفعالات والضعيف في نفسه يكون في حالة بخلاف هذه وثانيها ان قوي الحس كلما
الزمان المقتضي فيكون وان لا يقتصر على كثرة المادة المنفعلة فيه واما ضعيف القوة فكلما طال الزمان فان ذلك تاثيرها عادة

تولد المادة الموجبة له ... وثالثها ان الكائن لقوة الحس يقل ميله باستعمال المخدرات والكائن لضعف القوة يزداد ميله سعال
ذلك ورابعها ان الكائن لقوة الحس عما يتفق بتقليل الغذاء والكائن لضعف القوة يزداد ويقويه وخامسها ان الكائن لقوة
الحس يتغير بالاستفراغ ونحوها لانه تنبيه لتأثير الفاعل واما الكائن لضعف القوة فان قبوله يقل بالاستفراغ والقرب من
لقوة الحس لما يقبله من الفاعل ويبقى قبول ضعيف القوة ان لا يكون بقوته وثالثه اقل والثاني اقوى والاول يكون في
الفضلات والثاني بالعكس ولما كان حال القابل كذلك اي انه يختلف قبوله لتأثير الفاعل بحسب قوة حسه وبلادته
وضعف قوة قال وقد يختلف فعل الفاعل البحث الرابع في تقسيم الاسباب بحسب تمكن سببيتها قال رحمه الله
ومن الاسباب ما هو مخالف ومنها ما هو غير مخالف لان كل سبب اما ان يكون بحيث اذا فارق بقي تاثيره وهو المخالف
او لا يكون وهو غير المخالف مثال الاول حرارة الشمس الموجبة للصداع الباقي بعد مفارقتها ومثال الثاني حرارة الحمى
الموجبة للصداع المنقطع مع مفارقتها بالياسا وبقوله والمخالف هو الذي اذا فارق بقي تاثيره وغير المخالف هو الذي
يتبعه مادة فان قيل كيف يستقيم هذا وقد اعترفتم ان عدم السبب سبب لعدم المسبب قلنا الامر كذلك ولكن هنا
الذي يكون بانيا لا يكون في الحقيقة هو السبب فان السبب مثلا اذا انقطع فالحادث عنه الذي هو مسبب نفس القطع
معناه بل لا محالة يزول واما الانقطاع والتفرق الحاصل بعده فليس مسببه بل هو سبب المادة لانه شيء حاصل لها
من طبيعتها لان الاعضاء ليس شيئا اي كونها غير مانعة وسائلة كالماء لم يلتئم بعد الافتراق بعيث حرارة وكذلك
تحول في البناء والباقي فان الباقي بعد رفع اللبن مثلا من بدل فزوال ما بقاء البناء فعليه بقوة الجاذبة
ولهذا حفظت الشكل الحادث فيها اذا عرفت هذا فقولنا ان سبب كذا بقي تاثيره بعد مفارقته انما هو على سبيل المجاز
والحقيقة ما ذكرناه ومنه يظهر فساد ما ذهب اليه المسيحي من انه انما يبقى من السبب المقرب لحاله الموجودة
وصار السبب الاول سببا بعيدا لانه لا يلزم من عدمه عدم هذا السبب الباقي الذي هو الحالة والذي يلزم من عدمه
عدم السبب القريب لان السبب القريب على ما قاله هو الباقي من اثار السبب البعيد ومن يسمع السبب البعيد البحث
الخامس في تقسيم الاسباب من حيث كونها ضرورية قال رحمه الله ونقول ان الاسباب المغيرة لاحوال البدن
والحافظة لها منها ضرورية لا يمكن للانسان التفصي اي التخلص عنها قال الجوهري تفصى الانسان اذا تخلص من الضيق
والبلية وتفصيت من الذنوب اذا خرجت منها وتخلصت في حيوته ومنها غير ضرورية وهو الذي يمكن التفصي منها
في حيوته كالاسباب المرضية والضرورية ستة اجناس قال الاطباء والاعتماد في حصرها الاستقراء فانا لما استقرينا
وجدنا ما يحتاج لا يمكن من واحد منها وقال المسيحي انما كانت ستة لانها تابعة لمنع البدن وهي تكمل طبيعته وبعضها
للمطاعم والمشارب والاستفراغ والاحتقان وحيوانيه وبعضها الهواء المحيط والاحداث النفسانية ونفسانيه
وبعضها الحركة والسكون والنوم واليقظة وفي تخصيص البعض بالبعض نظر من حيث انه غير مخصص وكل منها
مخصص على ما يظهر بالتامل ثم منها ما يمنع الاستغناء عنه ومنها ما لا يمتنع فالاول لا يمثل استنشاق الهواء والمطعم
والمشرب لكن الحاجة اشد الى الهواء من الحاجة الى الغذاء والماء ولذلك صار الانسان شديد الحاجة الى
الغذاء اياما واما الهواء فلا يتفقد بعده ولا ساعة واحدة والعلة في هذا لطافة الهواء وسرعة تحلله واحتياج الطبيعة
الى ذلك واما الهواء فهو الاعم منه واما الخرف الغذاء فهي وطار واما الغذاء فانه غليظ بطيء التحلل فالقدر المستعمل

شعر بقوية البدن وانما يحتاج بعد ذلك في الحاجة الحركة والسكون ثم النوم واليقظة ثم الاستفراغ والاحتقان ولذلك رتبها الشيخ بحسب
شدة الحاجة وضعفها وقد كان الامام حصر هذه الاسباب في الستة وقال الامور التي لا ينفك الانسان عنها اما ان يكون واردة
على نفسه او على بدنه والاولى هي الاعراض النفسانية والواردة على بدنه اما الريحي وهو النسيم المستنشق واما الغذاء لان
البدن مركب من الريح والغذاء وذلك اما بالذات كالمتناولات او بالعرض كالاستفراغ والاحتقان او بما جميعا لان الحيوان
حساس متحرك بالارادة فانا اذا اعتبرنا حال الاحساس وعدمه فهو النوم واليقظة واذا اعتبرنا حال الحركة وعدمها فهي من جنس الحركات
والسكونات البدنية ومنها الحصر فيها ايجب النقض بالاثبات ولذلك كان اشبه بالاستقراء واعلم انه هنا شيئا آخر للاسباب
من حيث كونها بالصحة او بالمرض او مشتركة بينهما فالمشتركة هي الستة الضرورية فانها باعتبار توجب الصحة وباعتبار توجب المرض
والخاصة بالصحة اما ان تكون خاصة بها مطلقا او بنوع نوع منها او بشخص شخص وكذلك الخاصة بالمرض اما ان تكون خاصة
بها مطلقا او بنوع نوع منه او بشخص شخص وظهر من هذا ان هنا تسعة اقسام احدها المشتركة بين الصحة والمرض والثاني
العام لانواع الصحة والثالث الخاص بنوع نوع منها والرابع الخاص كشخص شخص منها والخامس العام لانواع المرض والثاني
الخاص بنوع نوع منه والسابع الخاص بشخص شخص منه اما المشتركة فقد عرفته وهي الستة الضرورية واما العام لانواع الصحة
فمثل الغذاء المعتدل والهواء المعتدل فانهما يحفظان الصحة المزاجية والتركيبية اما الخاص بشخص شخص منها فان المزاج مثلا
لكل شخص مزاج يخصه فيحتاج كل شخص الى ما يناسبه خاصة واما العام لانواع المرض فمثل الاسباب المرضية فان الهيئة
تارة تحدث مزاجيا وتارة تحدث آلية وتارة تحدث مرضا مشتركا وهو التفرق وتارة مركبا كما اسلم وكذا اسباب الآفات
واما الخاص بنوع نوع منه فمثل اسباب المرض المزاجي واسباب المرض الآلي واسباب التفرق واما الخاص بشخص شخص منه
فمثل اسباب البرسام مثلا او البرسام والسرطان او اليرقان او غيره وكذلك من الامراض الجزئية واما الاجناس الستة التي يتوقف
على الهواء المحيط وجنس ما يؤكل ويشرب وجنس الحركة والسكون البدنيين وجنس الحركات النفسانية
وجنس النوم واليقظة وجنس الاستفراغ والاحتباس فيقال جنس الهواء وانما بدا به لان الحاجة اليه اشد لما
عرفت ان الحاجة اليه في ادنى ساعة قال رحمه الله الفصل الثاني منها اي من الجملة الاولى في تأثير الهواء
الهواء المحيط بالابدان وانما ابتدأ الشيخ بذكر احكام الاسباب الضرورية لان الكلام فيها اهم من الكلام في باقي الاسباب وابتداء
منها بالهواء لما قلنا وقال الهواء عنصر لابداننا وارواحنا قد عرفت فيما سلف ان العنصر هو ما يتقدم منه الشيء في التركيب
فاما انه عنصر لابداننا فقد سبق بيانه واما انه عنصر لارواحنا فلان الهواء يستنشق فيستحيل روحا على من مذهب جالينوس
واما الاولى يختلط بالدم الرقيق البخاري الذي في القلب وحينئذ يستحيل الجميع روحا على من مذهب الشيخ ومع انه
عنصر لابداننا وارواحنا فهو مدد يصل الى ارواحنا المدد هو ما يمد الشيء اي يزيده ويكثره ومدد الارواح هنا يعني
ما ان يكون مادة لها كما يكون له مكملة على المذهبين ظاهر على ما ذكرنا الا على ما ذكره الساوري والمسيحي ومن ان هذه الافعال
موافقة لمذهب الطبيب والحكيم لان المدد هو ما يمد الشيء بما يحتاج اليه من مادة لارواحنا كالغذاء في كونه مادة للاعضاء فكما انه انما
يخلف من الاعضاء شيء رد الغذاء بدله كذلك اذا انحل من الارواح شيء رد الهواء بدله على من مذهب الطبيب واما على انه
قد يكون سببا لها ومنقذا لها ومعطيا لها لما يحتاج اليه على من مذهب الحكيم والحاصل ان الهواء يمد الارواح بان يرد لها في جوهرها
او بان يعطيها الان امداد الهواء للروح يتولد عنه وان اتفق ان يكون عنصرا لها لكن يعطيها ذلك الا يقتضي ذلك ان الشيخ اطلق المدد

بانه عنه لارواحنا كالذكر قوله ويكون اي الهواء طرا اصلاحها اي لصلاح ارواحنا لا لعنصرها فقط اي لا من حيث انه مادة الروح
فقط لانه مادة البدن لعلها على ما قالت التمهيد فانه لا يناسب المقام ولا سياق الكلام بل من حيث انه فاعل فيها ايضا التعديل فكونه
الهواء مع كونه عنصرا لارواحنا اي مادة لها فاعلا احد الوجهين بناء على المذهبين فاعلا فيها ومعدلا ايضا فلذلك قال لكن لا فاعل اي
المعدل ولما كان السابق الى الذهن من فاعل الشي الموجد ولم يكن الهواء كذلك مادة الروح او علة قابلة لما ان يكون
لما قاله كالفاعل ثم فسر بالمعدل لانه موجد لها الا موجد بنفسها قال المسيحي فيه اشارة الى المذهب الحق وهذا ان فاعلية الهواء
عند وصوله الى القلب بعد ان تعطي الرئة ان يصلح مزاج ردمها بان يبرد فهاهنا النظر الى ما يبرد فيكون عنصرا وبالنظر
الى ما يصلح يكون فاعلا وحاصلا ليس تبرئة لانه بعد ما لا يشتق كونه عنصرا كالمنافية كونه مصلحا واعلم ان الجسم الذي هو
الروح لا يمكن ان يكون لطيفا جدا والا لما امتزج فيكون سريع التفرق في الاعضاء لان البرد ملطفا يكون مع الفعل المانع من التفرق
ولا من سرعته ولا شك ان الجسم اللطيف الحار وخصوصا الكثير الحركة السريعها يسرع استحالته الى النارية لمناسبة لجوهرها
فذلك يوما في الاشتعال والخروج عن الاستعداد للتاثرات النفسانية فيجب ضرورة ان يكون فالجسم بارد يرد على الروح ليعدلها
وهذا الوارد لا يمكن ان يكون برده بالا صالة والا لطفي حرارة الروح لان هذا الروح للطافته يكون سريع القبول ويجب ايضا ان يكون
هذا الوارد مناسبا لجوهرها في اللطافة والقدرة ولا يكون مخالطة وهذه الصفات لا توجد الا في الهواء فاحتيج اليه ضرورة
ثم يجب ان يكون وروده على الروح في ازمنة متقاربة لان التبريد اليسير مخصوصا في جسم لطيف سريع التغير فلهذا احتيج
ضرورة الى تقارب ازمنة استعمال التنفس والكيف نفوذ الهواء اليه جهة القلب فهو انه لا يصل الى الرئة بحركة التنفس وقد
عرفت مما سبق انما حركة تنحصر في حركة النبض فاذا دخل الرئة بادرت فيها الى اصلاحه مخلصة من فضوليه ثم دفعته الى
القلب لاصلاح مزاج روحه بدفعها الى قصبة الرئة المسماة بعروق الخشن الى ثم وصف الى مسام الشريان الوريدي ثم الى القلب
تعلى هذا الوجه ينفذ الهواء من الرئة الى القلب ولما انه لم يحصل هذا الفعل للقلب الا بحركتين احدهما حركة القلب التي حركة
الرئة في التنفس والحركة القلب مع من حركة الرئة حتى يقال ان القلب يتحرك في النفس المعتدل عشرين مرات خمس انبساطه وخمس
انقباضه على ما حكم به ابرقليس وشهد به الفاضل جالينوس فاحتيج ان يكون هناك ما يحبس قدرا من الهواء وقت الحاجة
لما ان الانسان قد يضطر الى ان يمسك نفسه مدة زمانية كما عند وروده بروائح منتنة او بدخان منتن او ببخار وكما عند الكلام
والتعبير لا خراج الحرف فلو كان القلب هو المجاذب فقط لما بغا مما لا تستطيعه ارواحه والحلف اهل الرئة عقب النفس الثاني فان الروح
جوهر لطيف سريع التبدل فلو كان وروده الهواء اليه بغتة اي لا لا لاضرر من وجهين احدهما من جهة برده والثاني من جهة كدورته
والثالث من جهة وروده عليه دفعة واحدة فيحدث ويغير اوله واما المواد فان ورده عليه يسيرا قليلا قليلا ولا يضر فلذلك جعلت الرئة
مجاورة لهواء القلب وقد بينا ما في الروح فيما سلف يعني حيث تكلم في القوة الحيوانية ولنا في بيان منفعة الكلام
النفس اي الناطقة لان صلاحها بالتخلي عن الرذائل والتحلي بالفضائل العلمية والعملية عقيب قوة النظرية والعملية على ما بين
في موضعه وهذا التعديل الذي يصدر من الهواء فارواحنا ما يتعلق بتعليتها النبع والنبت وما فاقتصد فيها الادب ثم
بالانبساط في الانقباض والانبساط متقدم على الانقباض لانه بجذب الهواء البارد مقدم على اخراجه بعد فساده وكذلك
عليها في نفس لا ريقه عليها لفظا لتعلقها والتعديل يتم نوع مزاج الروح الحار بوروده الهواء البارد عليه وتعديل حرارتها
ونسبها بالنسبة الى الروح بارد وان كان حارا في نفسه اذا فرط اي مزاجها الحار وتجاوز من حد اعتداله بالاحتقان اي بسبب

الاكثر وتقيد بالجملة بالجمع عطفا على مزاج الروح اي تعديل مزاج
الاكثر وتقيد اي بقي المحتقان كالحركة واستعمال المسخنات وفي بعض النسخ وتغير الاحتقان بسبب الاحتقان لان
الروح وتعديل مزاجه ومزج تخفيف امتلاؤه بغيره وفي بعض النسخ وا لا قال وما يقولوا ان اجتماع الحرارة بسبب الاحتقان اكثر لا بد
للهواء البارد كما يبرد الروح بتسخين فيها ما يرد او بجهة بزيادة الاحتقان ومن اما كان الفرط بسبب الاحتقان اكثر لا بد
كالطبيعي ولحفا بتعديل لا تنافي الذي هو عليه وهو المعتدل النوعي الذي تقرر فيه من الفناء صحيحا تاما كيفيتها المفرط الذي
شنوله على اعتدال صحة ومناسبة بحيث يكون ذلك المزاج انسب لا فعاله واصلح لا فعاله وان كان بعيدا عن الاعتدال الحقيقي كما
الروح لقلبه تعفنت فيه ومن هذا يظهر فساد ما ذهب اليه المسيحي وشرح التعديل الاضافي به لا انه قال لما كان الهواء المستنشق وان
كان الكثير بارد بالنسبة الى حرارة القلب فضلا من حرارة القلب الحاصلة له عند احتقان الفجار الدخاني وهذا المعنى المقصود
الاضافية لان الذي حمله على ما قال الشيخ ان تعلمه ليس هذا بل ذلك غاية ما في الباب انه يمكن ان يوجه بعناية يلزم ذلك لانه
الثواني وهذا التعديل بفيد الاستنشاق من الرية ومن مسام منافذ النبض المتصلة بالشرايين الشرايين
على نوعين فان منها ما هي قريبة من القلب ومنها ما هي بعيدة منها القريبة منه تجذب الهواء البارد المصلح لمزاج ارواحها من القلب
الوارد اليه من الرئة او من طريقها على سبيل التنفس والبعيدة لا تجذب من طريقها بل من طريق مسام منافذ النبض المتصل
الى مسام الجلد وكذلك صار من الادوية والتدليك والدلك يسخن الهواء الواصل اليها ويسخن القلب وحركة الانسان
من حرارة والماء التبريد وازالة ما حصل من الكرب بكشف بدنه وازالة ثيابه بشرب الهواء الواصل اليه بارادته من مسام الجلد فيقبل
والهواء الذي يحيط بنا بارد جدا بالنسبة الى مزاج الروح القريبة فضلا عن المزاج الحار بالاحتقان هذا الكلام يقتضي
جوابين عن دخل مقدر وهو ان لقائل ان يقول انه الهواء حار فكيف يبرد الروح وجوابه من وجهين احدهما ان قولنا الهواء حار
انا هو الهواء المطلق واما الهواء الذي يحيط بنا فلا يلزم ان يكون حارا لانه يخالط اجزاء مائية كثيرة وثانيهما ان الهواء وان كان حارا
لكنه بالقياس الى مزاج الروح بارد جدا لان الروح التي ابتداء اجتماعها على ما بان في ازجة الاعضاء فاذا احتقنت
حارتها بذلك بسبب اختلاط الاجزاء الدخانية المتولدة عند توليد الروح التي من شانها التحلل ولان الهواء بارد بالقياس
الى مزاج الروح فالحاجة عن الاجزاء الدخانية كانت بالقياس الى الروح التي تختلط بها تلك الاجزاء الحارة ابرد فاذا صار لد
الى الروح المتحقق بالاحتقان صفة الهواء اي الهواء الروح وفي بعض النسخ مخالطة اي الصدمة الروح وقعه
لان مخالطة الروح هو الهواء لا يسدمه منعه اي منع الهواء الروح بيرده عن الاستحالة اي استحالة الروح الى النارية الاحتقان
بسبب اختلاط الاجزاء الدخانية بالروح المولدة الحسن المزاج الذي به اي يفيد ذلك المزاج يزول اي الروح عن الاستعداد
لتبول الاثار النفسانية فيه اي ليس للحس والحركة الذي هو سببا لحسه وذلك لان اعضاء الروح الحقيقي انما هي مزاج
مخصوص في تغيرة تلك المزاج تغيرا عداده لها والمحلل جوهر اي جوهر الروح البخاري الرطب لانقضاء النارية طيل الجوهر
البخاري الرطب واخراجه ايضا الموجب لنقصان جوهره الذي هو كالمحلل وفي بعض النسخ والمحلل منه جوهر البخاري الذي
وفي بعض النسخ والمحلل منه جوهر البخاري الرطب الطاهرات نفس صحيح نفس اولا يستقيم المعنى هاهنا يقال النفس
الرطب منه اي اخرج ما فيه من الدخان الرطب ومنه يقال للقضبان لا منك فيه الرطب واما البدنية فيها سخانيه الدخان
الهوا منفذ النفس ما تشتمله وفي بعض النسخ ما تحلله والهواء لكن مما يخصه اليه اي الى الهواء بالقوة الجاذبة التي
من شانها التعرض بانا يحتاج اليه من بين ما يستغني عنه من البخار الدخاني التي هي عند نضج الروح فان هذه القوة عند ما يتولد

الريح تزيد فضلاته التي هي البخار الدخاني الذي نسبته الى الريح نسبة الخلط الفضلي اي فضل الخلط الطبيعي وفي بعض النسخ
الفضل اي فضل الخلط المذكور لان نسبة البخار الدخاني الى الريح نسبة فضل الخلط الطبيعي الى البدن فالتعديل هو
بترويح الهواء الريح عند الاستنشاق والتنفس اي بجميع اجزائه لو لم صدرت عن الماء والبلاء والاسم الصدر المتحرك
ما المراد بالفصل الهواء عنه اي عن الريح متوجه النفس ذلك اي ان فائدة كذلك لان الهواء المستنشق انما يحتاج اليه لفائدة
اي في هذا الفصل اما ورود ان تكون باردا والنفس ينفع برده استحالة الريح الى النارية مطلقا حين فاذا استحال اي
الهواء الكيف الريح بالتسخن والحركة اي تكيفت الهواء مسخنا للريح الذي يحصل المزاج بطلت فائدة اي فائدة
الهواء وهي التبريد المستحق فاستغني عنه اي عن التنفس واحتيج الى هواء جديد يدخل بدلا منه اي تعلم ذلك الهواء في التبريد المانع
من الارتفاع لا استحالة اي المتحلل فاحتيج ضرورة الى اخراجه اي اخراج الهواء المتسخن لفائدتين احدهما لاخلاء المكان لهذا الذي
هو الهواء الذي يدخل عقيب بعد خروجه او لو لم يخرج لضيق المكان ولم يدم الريح الحيواني بحرارة الغريزية وثانيهما قوله وليدفع معه
ما اختلط به البخار الدخاني يشتمل لنافعة لانها تفسد وتضيق المكان وامراض الريح واحتباسه لذلك عندما يتسخن الهواء
الحارة والبرودة صافيا والمراد انه ليس في الطبع قريب منه فالحجة منه لان الهواء المراد لم يعتدل اي مشاكل في
مزاج الريح والبدن من الحافظة له اعلام مزاجها الطبيعي بل لصحتها ما تقابل الهواء ايضا فاذا تغير اي الهواء عما ذكرنا في كونه
معتدلا صافيا فعل ضد فعله اي ضد فعل المعتدل بان يكون فاعلا للمرض وحافظا له فالهواء يعرض له تغيرات طبيعية
وتغيرات غير طبيعية وهي التغيرات الحادثة بسبب الجبال والبحار والرياح وغيرها وتغيرات
خارجة عن المجرى الطبيعي مضادة له اي للهواء وهي التغيرات الوبائية والتغيرات الطبيعية هي التغيرات الفصلية فان
الهواء يستحيل عند كل فصل من الفصول الى مزاج اخر اي مزاج خاص مناسب لمزاج ذلك الفصل من الفصول الاربعة التي هي الربيع
والصيف والخريف والشتاء ولما اتم الكلام فيه قال الفصل الثالث في طبائع الفصول ويشتمل هذا الفصل على مباحث البحث
الاول في تحقيق معنى الفصل قال اعلم ان هذه الفصول الفصل عرفا في الاصطلاح التي هي من ربع او غير
منه سواء كانت متساوية او لا المتفق عليه من المتطبعين فانه من قسمة ذاتية لا كالبحث الجزء الذاتي او غير عرضيا كالخاصة ثم
ولما كانت ازمنة الفصول الاربعة متميزا بعضها عن بعض بامور تعرضها مثل كون الشمس فيها في مواضع مخصوصة من فلك البروج
او كون الهواء فيها ذا كيفيات مخصوصة حيث كلها تسمى بالفصول اذ هي اجزاء زمان من زمان ولا فائدة في الزمان من حيث هو
زمان متحد الطبيعة لا ينفصل بعضه عن بعض بامر ذاتي بل بامر عرضي كما ذكرنا عند الاطباء غيرها اي الفصول وفي بعض غيرها
قيل هذا خطأ لان ما لا يقع صفة فلان لا يقع صفة فلا يقال اشتريت الكتاب ما تعلم اي الذي تعلم على ما نص عليه ابن
الحاجب في شرحه المفصل وربما يكون قد وقع صفة او تقديره فيما الى اي غير الفصول التي عند المنجمين وفيه نظر لان ما لا
يقع صفة فظاهر كلامه اشتريت الكتاب ما تعلم ويقع صفة تقديرا لكن لنا هذا الكلام غيرها نحن فيه اي غير الكلام الذي نحن فيه وما
نحن فيه من هذا النوع فيصح ولان هذا الفصل مشتمل على امور لا يمكن حل المتن دون معرفتها فلنتكلم اولا فيها فنقول الكرة شكل
يحيط بجسم محيط به سطح مستدير في داخله نقطة كل الخطوط المستقيمة الخارجة منها اليه اي الى ذلك السطح متساوية فذلك السطح محيط
الكرة وتلك النقطة مركزها والمستقيمة الخارجة منها الى انصاف انطارها والخارج منها الى المحيط في جهتين قطرها فان كان ...

التي تتحرك عليها الكرة يسمى محورا وطرفاه قطبي الحركة والدائرة العظيمة هي التي تمر بمركز الكرة وتنصفها لا محالة ومنطقة الكرة هي
المنطقة العظيمة على الحركة وتساوي بعدها عن القطبين ويكون قطباها قطبي الكرة ومحورها محورها والفلك جسم كري
يحيط به سطحان متوازيان مركزهما واحد وهو مركزه ويسمى الخارج منهما محدبا والداخل مقعرا وربما لا يعتبر المقعر كما في التداوير
ويسمى التداوير افلاكا تجوزا تشبيها بفلك القمر كما عرفت منطقة الحركة الثانية بفلك البروج وما ذكرنا يعرف فساد ما ذكر
بعضهم من ان الفلك جسم كري له حركتان احديهما ارادية والاخرى قسرية لان كرة ذات حركة ليس داخلا في ماهية الكرة فضلا
عن الحركتين وان لزم ان لا يكون الفلك الاعظم فلكا اذ ليس له حركتان والافلاك الكلية تسعة سبعة للسيارات السبع
والثامن لكواكب الثابتة والتاسع هو الفلك الاعظم ولا كوكب عليه ولهذا سمي بالاطلس وكل من الافلاك التسعة حركة
خاصة على منطقة وقطبين ولسنا نحتاج منها الى بيانها في افلاك السيارات لانها بمعزل عن نظرنا منها بل الى الثامن
والتاسع اما التاسع فيتحرك من المشرق الى المغرب على قطبين احدهما مما يلي في جهة بنات النعش قريب من كوكب
جدي ويسمى القطب الشمالي للعالم وثانيهما مما يلي في الجهة الاخرى ويسمى القطب الجنوبي للعالم وعلى منطقة تسمى معدل
النهار وفلكه يحصل بانا حيث به تتساوى المدن ابدا عندما يسكن تحتها وفي جميع البقاع سوى القطبين المسامتين
لقطبيها عند وصول الشمس اليها ساعة طلوعها ليكون ليلة كلها ان اوفق بها ليكون نهارا كله او لو وصلت اليه في
غيرها كما في نصف النهار مثلا ان تسع تساويها لكون توسط النهار حينئذ من تطبق بدائرة احدهما شمالي والاخر جنوبي
ويتحصل ان يوجد ليل متقدم على الفصل اذا تاخر عنه ويساوي ذلك النهار وسميت هذه الحركة بالحركة اليومية لتميزها الكل
في قريب من يوم بليلة وهذا يعلم بناء على ما ذكر المنجمين من حركة في كل يوم وليلة دورة تامة بالتقريب لان التعبير ينقص
باليوم بليلته لا بالدورة التامة او التقريب انما يقال اصطلاحا على لكون التقريب انتقص من الشئ والدورة التامة انقص
من اليوم والدورة التامة انقص من اليوم بليلته لا بالعكس وبالاولى لانها اول ما عرف من الحركات العادة وبالشرقية
ولا اسرع منها وبالسريعة لانها اسرع من الشرق وحركة الكل لان جميع الكواكب يتحرك بحركتها على دوام موازية بمنطقتها
وعلى قطبيها واما الثامن وهو فلك الكواكب الثابتة فيتحرك حركة بطيئة وجدها القدماء انها تقطع جزءا في مائة سنة ويتم الدور
في ستة وثلثين الف سنة والمحدثون في ستة وستين سنة ويتم في ثلث وعشرين الف سنة ومن بعدهم في سبعين
سنة ويتم في خمسين وعشرين الف سنة وما فوق سنة وهذا هو المعول عليه في زماننا هذا لكونه موافقا لما وجدناه بالرصد
الجديد الذي عملناه في مراغه ومنطقة الثامن دائرة عظيمة متساوية البعد عن قطبيه وسميت هذه الحركة بالبطيئة اذ لا
ابطا منها وقد يطلق عليها الغربية والثانية ايضا وهذه الحركة ليست على منطقة التاسع وقطبيه بل على منطقة منطقة
الثامن في سطحها وهي السماء بمنطقة الحركة الثانية قال بطليموس في المجسطي معناه ان الحركة انما تكون على قطبي
دائرة تحفظ الكواكب ابعادها منها والكواكب الثابتة تحفظ ابعادها عن هذه المنطقة فلا جرم عليها الا بعد ما بالدائرة
الشمسية لا دائرة بها لحركة الشمس حقيقة لانها دائرة حادثة في سطح الفلك الاعلى من توهم سطح الدائرة التي ترسمها الشمس
بحركتها الخاصة قاطعا للعالم وبدائرة البروج بقسمتها والاعليها وبمنطقة البروج وتلك اوساط البروج لانقسامها بسطحها
البروج نحوه وحركات البروج مرسومة على الثامن لا على التاسع لما امكن انتقال الثوابت من برج الى برج اللهم الا على
ان التاسع في الصفة وهاتان الحركتان اعني الاولى والثانية شاملتان لما تحتهما من الكواكب والاجرام العلوية ولكن ...

عند بعض المواضع بحركة ... ذوات الاذناب على موازاة المعدل ودائرة البروج تقاطع معدل النهار على زوايا غير قائمة بمنطقتين
متقاطعتين لانهما عظيمتان ومحالة انا نلقطهما نقاطعا يسميان نقطتي الاعتدالين لما عرفت فالتي اذا جاوزتها الشمس صارت
شمالية من المعدل هي الاعتدال الربيعي وراس الحمل والاخرى الخريفي وراس الميزان لحصول الفصلين عند وصول الشمس
اليهما في معظم المعمورة وغاية البعد بين المنطقتين كالبعد بين قطبيهما الذي في جهة ويسمى الميل الكلي ولا يخفى
ان كون الربيعي راس الحمل والخريفي راس الميزان انما هو بحسب البلاد الشمالية واما بحسب البلاد الجنوبية فالامر بالعكس
وكذا فان الربيع عندنا هو الخريف عندهم وبالعكس والصيف عندنا هو الشتاء عندهم وبالعكس واذا فرضت دائرة
عظيمة تمر باقطاب المنطقتين حتى يقال لها الدائرة المارة بالاقطاب الاربعة كدائرة نصف النهار وعلى ما قال المسيحي فانه خطأ
فاحش فان نصف النهار عظيمة تمر بقطبي المعدل ويسمى الراس والقدم وهذه الدائرة اعني المارة بالاقطاب تقوم
على كل من المنطقتين على زوايا قائمة لان العظيمة اذا مرت بقطب عظيمة دارت قطعتها على قوائم وتكون تقطعها بنقطتي
الاعتدالين لان العظيمة اذا مرت بقطب عظيمة مرت الاخرى بقطب الاولى واذا مرت المنطقتان بقطبي المارة يكون
تقاطعهما قطبيها اذ لا يكون لدائرة اكثر من قطبين وتمر بمنتصفين من دائرة البروج عندهما غاية الميل لان العظيمة
المارة بقطبي دائرتين متقاطعتين تنصف قطعهما واذا نصفتهما مرت بغاية البعد بينهما ويسميان نقطتي الانقلابين
الشمالية صيفية والجنوبية شتوية لانقلاب الزمان من الربيع الى الصيف ومن الخريف الى الشتاء عند وصول الشمس
اليهما في معظم المعمورة فاذن ينقسم دائرة البروج بالاعتدالين والانقلابين ارباعا ربعان منها ربيعي وصيفي شماليان
عن المعدل والآخران منها خريفي وشتوي جنوبيان عنه ومدة قطع الشمس كل ربع منها هي فصل من فصول السنة عند
المنجمين بحسب الآفاق المائلة جنوبية كانت او شمالية واما بحسب الافق المستقيم وهو خط الاستواء فالفصول عندهم
ثمانية ثم اذا قسمت على كل واحد من ربعي ... نقطتين منها تبعد كل منهما عن الاخرى كبعد الاخرى عن اقرب
طرفي الربع اليها ثم خمس دوائر تمر بقطب البروج وبحدها بالاعتدالين والانقلابين الباقية بالنقط الاربع المتوهمة على البعين ...
على الاخرى فينقسم دائرة البروج المتوهمة في سطح الفلك الاعلى باثني عشر قسما متساوية بالسطوح الموهومة لهذه الدوائر
الخمس مع المارة تنقسم جميع الافلاك الكلية كذلك ويسمى كل قسم ... دوائر منها ... وعرضه
من القطب الى القطب ... في قسم منها يكون في ذلك البرج واسماؤها الاثنا عشر مشهورة ثلثة منها
وهي الحمل والثور والجوزاء ربيعية والسرطان والاسد والسنبلة صيفية والميزان والعقرب والقوس خريفية والجدي والدلو
والحوت شتوية هذا حكم معظم المعمورة واما حكم خط الاستواء اعني الدائرة الحادثة على سطح الارض المنصفة اياها
الى نصفين شمالي وجنوبي من توهم قطع معدل النهار اياها فليس كذلك لان مبدا الصيف لما كان وقت كون الشمس
الى السمت اقرب ومبدا الشتاء بالعكس فيكون وقت كونها في الاعتدالين مبدا صيفهم وفي الانقلابين مبدا شتائهم
ومبدا الربيع اما اواسط الاسد والدلو ومبدا الخريف اما اواسط الثور والعقرب فيكون لهم في سنة ثمانية فصول قال
الفصول الاربعة عند المنجمين هي ازمنة انتقالات الشمس في ربع ربع من فلك البروج قد عرفت معنى هذا الكلام وان
هذا عندهم بحسب الآفاق المائلة شمالية كانت او جنوبية لا بحسب خط الاستواء فان الفصول فيه عندهم ثمانية كما
عرفت ايضا ... انها هناك ازمنة انتقالات الشمس في ثمن ثمن من فلك البروج وهذا اعني كون هذا الحكم ...

... بحسب الافق المستقيم في خط الاستواء لانه حصل ...
المنجمين انما بحسب الآفاق المائلة فقط فحل اشكال الامام وهو ان ما ذكر من ...
قطع الشمس لربع من فلك البروج فصلان لا اربعة واما ما اجاب به المسيحي وهو ان الشيخ انما حكى ذلك عن المنجمين لا
نفسه وهو ان هذه الحكاية عنهم صحيحة وان كان المنجمون في ذلك غير مصيبين فانه فاسد ايضا لان هذه العبارة
لا تشعر بانه يحكي عنهم وانما يدل بصريحها على ان مطلق الفصول عندهم كذلك فاذا لم يكن المطلق عندهم كذلك لم يصح قوله واما
ثانيا فلان المنجمين مصيبون في ذلك لا غير مصيبين لانهم انما يعتبرون مطلق الفصول سواء كانت في الآفاق المائلة
او المستقيمة بقرب الشمس من سمت الرؤوس في الصيف وبعدها عنه في الشتاء وبتوسطها بين القرب والبعد في الربيع
والخريف ويلزم من ذلك ان يكون الفصول في الآفاق المائلة اربعة وفي المستقيمة ثمانية واما ما اجاب به المسيحي وهو
ان كلامنا في المساكن التي في حوالينا اعني الاقاليم السبعة وخط الاستواء ليس في حوالينا حتى يقال ان
هناك ربيعا وخريفا وصيفا وشتاء فان الشيخ يقول ان هواء هذه البقعة دائما كالربيع اي هواء معتدل وما كان كذلك
فكيف يقال ان فيه اختلافا حتى يكون فيه ربيع وصيف وخريف وشتاء فانه ايضا فاسد لان مدعى الشيخ ان خط الاستواء اعدل
البقاع باعتبار اوضاع العلويات وان هواه يجب ان يكون دائما معتدلا لا ينفي الاعتدال الا باعتبار اوضاع السفليات ... هذا
قال في الشفاء ويخرج خط الاستواء عن الاسباب الارضية المانعة الموجبة لخصوصية الهواء او برودة مثل الجبال
والبحار والاغوار والانجاد كان اعدل البقاع لكنه باعتبار ما يرد ... ذلك شدة ... سكان خط الاستواء
من ... وشدة ... حرارة الهواء فاذا كان كذلك فلا يكون هواء ... دائما كالربيع ...
لا يكون مختلفا اصلا بل يكون مختلفا الا انه لا يكون شديد الاختلاف كما في الآفاق المائلة واما ما اجاب به ...
وعن ان كلامنا انما هو في الآفاق التي فيها عمارة وخط الاستواء لعله لا عمارة فيه واضحا فلا يمتنع ان يجعل المنجمون الفصول
هناك اربعة ايضا لانهم لا يلتفتون الى ما ليس من ... فانه ايضا فاسد لان الامام ما قال ان لعله لا ... في مثل
هذا المقام او كان لعله لا عمارة فيه ... فيه عمارة مع ان المحقق هذا ورد ذلك لا لان الشيخ يقول في الفصل الرابع
من المقالة الاولى من الفن الخامس من طبيعيات الشفاء القياس ... بل يوجب ان يكون بقعة خط الاستواء اصلح المواضع
للسكنى واولاها بالاعتدال على ما قاله المسيحي فانه ايضا فاسد لان ايجاب القياس كون تلك البقعة اولاها بالاعتدال
باعتبار اوضاع العلويات لا ينفي ان يكون هناك عمارات لجواز ان تقابلها الامور الارضية كما بينا واما الثاني فلان
المنع ان يجعل المنجمون الفصول هناك اربعة لانهم وان كانوا لا يلتفتون الى ما ليس من الخراب لكنهم يلتفتون
الى قرب الشمس من سمت الراس وبعدها عنه وتوسطها وهو الموجب عندهم للفصول كيف كان ...
او عدم تكرره فان تكرر كما في الآفاق المستقيمة كانت الفصول ثمانية وان لم يتكرر كما في المائلة كانت اربعة فهذا هو الحق في
هذا المقام واما ما قاله الامام ولا غرض من الاعلام ان يسلم ورود اشكال اذ الحق انه غير وارد اصلا لان الشيخ ما قال ان الفصول
عند المنجمين هي ازمنة انتقالات الشمس في ربع ربع من البروج حتى يرد عليه ما ذكره الامام بل قال الفصول الاربعة عندهم
هي كذا وكذا وهو كلام حق لا يتوجه عليه ما ذكره فان قيل سبب حدوث الفصول عند المنجمين ليس هو انتقال الشمس في
ربع ربع من فلك البروج فان غيرها من الكواكب كالمتحيرة والثوابت لها اثر في ذلك ولذلك ...
منها قلنا السبب الحقيقي لحدوث نفس الفصول هو انتقال الشمس في الارباع المذكورة واما انتقالات غيرها من الكواكب

السبب في حدوث تنازعت الفصول في زيادة الحر ونقصانه فهذا سبب حدوث الفصول وانما نسقه حدوثه على ما ذكره المسيحي من ان الشهر
الاول من الربيع هو حلول الشمس في الحمل واوله اليوم السابع عشر من آذار وآخره اليوم السادس عشر من نيسان والثاني منه هو
حلولها في الثور واوله السابع عشر من نيسان وآخره السابع عشر من ايار والثالث منه هو حلولها في الجوزاء واوله الثامن عشر
من ايار وآخره التاسع عشر من حزيران والشهر الاول من الصيف هو حلول الشمس في السرطان واوله اليوم التاسع عشر من حزيران
وآخره اليوم الثامن عشر من تموز والثاني منه هو حلولها في الاسد واوله التاسع عشر من تموز وآخره السابع عشر من آب والثالث
منه هو حلولها في السنبلة واوله الثامن عشر من آب وآخره الثامن عشر من ايلول والشهر الاول من الخريف هو حلول الشمس
في الميزان واوله التاسع عشر من ايلول وآخره الثامن عشر من تشرين الاول والثاني منه هو حلولها في العقرب واوله
التاسع عشر من تشرين الاول وآخره التاسع عشر من تشرين الآخر والثالث منه هو حلولها في القوس واوله التاسع عشر
من تشرين الآخر وآخره الخامس عشر من كانون الاول والشهر الاول من الشتاء هو حلول الشمس في الجدي واوله السادس
عشر من كانون الاول وآخره الخامس عشر من كانون الثاني والثاني منه هو حلولها في الحوت واوله الثالث عشر من شباط
وآخره الخامس عشر من آذار فهذا ما تقتضيه ربع وذلك مضطرب لاختلاف بعض الايام من آخر الشهر الماضي واول الشهر الآتي وانما
نقلناه الآن لئلا نترك شيئا مما ذكره الشارحون ليكون كتابنا هذا مغنيا عن جميع الشروح مع غيرها من كتب الطبية
المعلقة لا يخفى ان هذا الحكم انما هو بحسب البلاد الشمالية واما بحسب البلاد الجنوبية فالامر فيها يكون بالضد واعلم ان
الفصول بالحقيقة اي من فصول المنجمين باعتبار تأثيرها انما يخلو بعض من التركيب على وسائطها لما اطرافها فانها حواشيها
مركبة لان اول كل فصل يشبه آخر الفصل الماضي ويتغير باستواء الفصلين مبتدأة من النقط الاربعة اما ابتداؤها منها
لانها ما يعرف الربيع والربيع كانه ابتداء الزمان ولانه اعدل الاوقات على المذهب الحق وربما كان كذلك فيما اولي التقويم
واما قال من النقط الربيعية ولم يقل من راس الحمل لوجهين احدهما ليكون هذا التحديد عاما وذلك لان راس الحمل
نقطة معينة والنقط الربيعية غير معينة لانها في الآفاق الشمالية راس الحمل وفي الجنوبية راس الميزان وفي خط الاستواء
... الاسد فهو كلا الجهتين ... خط الاستواء ابتداء الربيع من النقط المسماة بالنقط الربيعية وليس ابتداء الربيع
في الجهتين من خط الاستواء من راس الحمل لانه في الشمالية واما في الجنوبية فانه من راس الميزان وفي خط الاستواء من الشمس
وثانيهما ان المتبادر الى الفهم من نقطة راس الحمل هو النقطة التي هي راس الصورة المسماة بالحمل سواء كانت تلك النقطة نقطة
التقاطع اولا وانما الصورة تتحرك بالحركة البطيئة الى التوالي اي من الحمل الى الثور ... بالحركة البطيئة لان راس الحمل
الى الحوت فانا نعلم خلاف التوالي لهذا فان اول كواكب هذه الصورة هو الشرطين انتقل الى الدرجة الثالثة والعشرين من
الحمل ولم يبق من صورة ... الا ... وعلى هذا لو قيل من راس الحمل لكان نظن ان اول الربيع عند ... حيث
كانت هذه النقطة التي هي اول الصورة لا الشرطين ... وهو باطل والحق ظن ان النقطة التي هي اول صورة الحمل يتحرك الى
خلاف التوالي لانه قال وتلك النقطة اي راس الصورة لانها لا تتحرك فانها الآن يكون في ربع الحوت ... بعض الظن فانه
نقطة فاحش فيه فلما السبب في العدد ... راس الحمل الى النقط الربعة لا ... قال الشارح ... انما قال النقطة
الربيعية ولم يقل اول الحمل لان عطف عليه ذكرا الفصول عند الاطباء والربيع عندهم قد يتقدم على اول الحمل في بعض البلاد
... وفي بعض ... اول الحمل الماصدق عليه تفسير الربيع على راي الطبيب لان اول الحمل ليس اول الربيع على مذهب الطبيب

... الامام ... بخلاف النقطة الربيعية فانه باطل لان الربيع ... اذ كان اول الحمل ليس اول الربيع على مذهبه لتقدم الربيع على مذهب
على اول الحمل في بعض المواضع وتأخره عنه في بعضها كذلك النقطة الربيعية ايضا ليست اول الحمل على راي الطبيب فحمل كلام الامام لتقدم
الربيع على مذهبه على النقطة الربيعية تارة وتأخره عنها اخرى واما عند الاطباء فان الربيع هو الزمان الذي لا يحتاج في
البلاد المعتدلة اي في البلاد المعتدلة لان الخارجة عن الاعتدال الى جهة الحرارة كالبلاد الحارة يكون ربيعها فصل حرارة
يحتاج فيه الى ترويح معتدل من الحر والخارجة عن الاعتدال الى جهة البرد كالبلاد المتقعة يكون ربيعها فصل برودة ويحتاج
الى ادفاء معتدل من البرد ولما كان حال البلاد المذكورة هذه الحال اشترط الاعتدال الى ادفاء يعتد به من البرد ولا الى ترويح
يعتد به من الحر وانما اصطلح الاطباء على ذلك لانهم لا ينظرون في الفصول من حيث هي ازمان ولا من حيث انها ازمنة انتقال
الشمس في ربع ربع من فلك البروج فان النظر الاول للطبيعيين والثاني للرياضيين بل من حيث هي مؤثرة في بدن الانسان
وليس تأثيرها من حيث هي ازمان بل من حيث تسخينها وتبريدها واعتدالها فقدروا الفصول بحسب ذلك لينضبط عندهم
احكامها فان الفصل الواحد باصطلاح المنجمين يكون فيه اختلاف ظاهر في الحر والبرد فيختلف تأثيرها جدا فلا يكون حكم
مضبوط لها ايضا فكان تأثيره يختلف باختلاف الآفاق اختلافا فاحشا يعسر ضبطه ولا كذلك اذا اعتبرنا الفصول بحسب
من الحر والبرد ويكون فيه اي في الربيع عند الاطباء ابتداء نشو الاشجار لاعتدال الهواء ربيعهم بخلاف ربيع المنجمين ويكون
زمانه اي زمان ربيع الاطباء في البلاد المعتدلة لان الكلام مفروض فيها زمان ما بين الاستواء الربيعي اي تحويل الشمس
اول الحمل لان الكلام مفروض في فصل معظم المعمورة وهي البلاد الشمالية والاستواء الربيعي في البلاد الشمالية اول الحمل وكان البلاد
الحارة يتقدم فيها الربيع هذا التقديم ويتأخر الخريف وفي البلاد الباردة بالعكس ... فيما قال اوقبله اي قبل الاستواء الربيعي
بقليل كنزول الشمس في اواخر الحوت كما في البلاد الحارة اوبعده اي بعد الاستواء الربيعي بقليل كنزولها اول الحمل
كما في البلاد الباردة الى حصول الشمس في نصف الثور ومن ذلك الحد الاطباء يجعلون آخر زمان ربيع الاطباء حلول
الشمس في نصف الثور ... ما ذهب اليه المسيحي من ان الاستواء الربيعي هو حلول الشمس في نصف من الثور لانها
عند حلولها في اول الحمل ... يكون الزمان بعد باردا وليس هذا هو الربيع عند الاطباء وعند حلولها في آخر الثور ...
يكون الزمان حارا وليس هذا ايضا هو الربيع عند الاطباء ... هذا الربيع لانه في البلاد التي ليست بمرتفعة ولا منخفضة
الاول ... ربيع الاطباء فيها ما ... يتقدم فيها ... البلاد المعتدلة التي ليست بمرتفعة
ولا منخفضة ... البارد ... بالحارة ... فان هذا ... اسباب برودة الهواء في البلاد
وما يتعلق الا ... ولا يلزم من انتفائها انتفاء الاعتدال ويكون الخريف ما يقابله اي الربيع فانه يكون
ابتداء ... الازمان ... يكون زمان ما بين الاستواء الخريفي اي نزول الشمس
اول الميزان في البلاد الشمالية التي فيها معظم العمارة او قبله او بعده بقليل الى حصول الشمس في نصف العقرب في
مثل بلادنا ... البلاد الاقليم الرابع التي ليست بحارة ولا باردة بل يكون كالمعتدل ...
فلا يكون كذلك ... الاستواء الخريفي الى نصف العقرب بل قد يتقدم ويتأخر فيقصد الاطباء على الاستواء الخريفي
والى الشارح بقوله ويوجد في بلاد اخرى يعني الحارة ان يتقدم الربيع اي على مذهب الاطباء على ربيعهم في البلاد المعتدلة
ويتأخر الخريف اي على مذهبهم عن خريفهم في تلك البلاد لان حرارة الهواء يقتضي تقدم ربيعهم وتأخر خريفهم كما ان برودة

الشتاء في البلاد الباردة [illegible] تقدم [illegible] العلم [illegible] على ما سبق الا في البلدان المعتدلة في الارتفاع

والاعتدال [illegible] بحرارة الهواء وبعده [illegible] الربيع والخريف على مذهب الاطباء [illegible] لا يحتاج فيها في البلاد المعتدلة الا [illegible]

يشتد فيه من البرد [illegible] من الخريف والصيف والشتاء على مذهبهم الاول [illegible] الزمان الذي يحتاج فيه الى [illegible]

[illegible] الزمان [illegible] والشتاء جميع الزمان الذي يحتاج فيه [illegible] يشتد فيه من البرد [illegible] الزمان البارد فقد ذكر قال والصيف

هو جميع الزمان الحار [illegible] ويستعمل ايضا هو جميع الزمان البارد فيكون زمان الربيع والخريف كل واحد منهما عند الاطباء

[illegible] لان اول الربيع شبيه بالشتاء وآخره شبيه بالصيف وكذا اول الخريف شبيه بالصيف وآخره شبيه بالشتاء [illegible]

الاعتدال [illegible] الاستواء والاوساط [illegible] الربيع والخريف [illegible] الاطراف [illegible] الصيف والشتاء [illegible]

في اوائل الكتاب [illegible] المزاج ان [illegible] الاعتدال [illegible] الانقلاب وان كان [illegible] لكن [illegible]

[illegible] في الاكثر [illegible] ان تحصل [illegible] الثور [illegible] الحمل [illegible]

[illegible]

[illegible] الشمس [illegible] الحمل [illegible]

[illegible] الحمل [illegible] في كل درجة [illegible]

[illegible] البرهان [illegible] الشمس [illegible]

[illegible] المعتدل [illegible]

[illegible] ان الشمس [illegible] الاعتدال [illegible] الشمس [illegible] الاعتدال [illegible]

[illegible] الانقلابين [illegible] الاعتدال [illegible]

[illegible] الاستواء [illegible]

[illegible] الاطباء [illegible]

[illegible] الاستواء [illegible] زمان الاعتدال [illegible]

[illegible] الاعتدال [illegible] الحركة [illegible] الموضع الذي [illegible]

الى ما يوجب [illegible]

[illegible] الاعتدال [illegible]

في الاعتدال [illegible] الحركة [illegible] الشمس من الموضع الذي [illegible]

[illegible] الحركة [illegible] في الموضع الذي [illegible]

[illegible] الموضع الذي [illegible]

[illegible]

[illegible]

الذي [illegible] الاعتدال [illegible] الى ما يوجب [illegible] الشتاء [illegible] الربيع

السنبلة [illegible] الى آخر [illegible] الى ما يوجب الاوى [illegible] في بابه ولا يصح [illegible]

ولا يخفى [illegible] وزمان الشتاء [illegible] في بعض النسخ وزمان الشتاء [illegible] الصيف [illegible]

الصيف [illegible] زمان الشتاء في البلاد الباردة [illegible] الصيف وفي [illegible]

وفي المعتدل [illegible] هذا اصطلاح الشيخ [illegible]

الاشارة الى [illegible] المسائل [illegible] ان تكون الربيع [illegible] زمان الاعتدال

[illegible] الشيخ [illegible]

[illegible] الربيع والصيف والشتاء [illegible] الربيع [illegible]

[illegible] الاطباء [illegible] الاطباء [illegible] في البلاد المعتدلة [illegible]

يشتد فيه من البرد [illegible] مزاج المعتدل [illegible]

[illegible] الربيع [illegible]

[illegible] الاعتدال [illegible] الشيخ [illegible]

[illegible] الاطباء [illegible]

[illegible] الربيع معتدل [illegible]

[illegible]

[illegible]

الربيع [illegible] الاعتدال [illegible]

الربيع [illegible] الاستعداد [illegible] كان من الواجب ان يحدث فيه الامراض

العفونية [illegible] الربيع [illegible]

الابدان استعدادا [illegible] الابدان الحارة الرطبة [illegible]

الرطب [illegible]

في [illegible] الرطب [illegible] الرياح الشمالية [illegible] زمان الصيف

[illegible] الجنوب [illegible] الاخلاط [illegible]

في البلاد [illegible] الرياح الجنوبية [illegible] الربيع [illegible] الامراض العفونية [illegible]

[illegible] الابدان [illegible] زمان الربيع [illegible] الجنوب [illegible]

[illegible] الامراض الجنوبية [illegible] الجنوب [illegible]

[illegible] الاخلاط [illegible]

[illegible] بل يشبه ان الربيع [illegible] الاطباء [illegible] معتدل في [illegible]

[illegible] والصيف حار [illegible] الصيف [illegible]

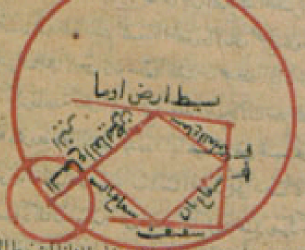
الحار زمان حار [illegible] كيف [illegible]

عند الاطباء حارة نفس الامر بالقياس الى ابداننا وهذا ليس ببعيد ومعنى قوله لم لا يسلم ان الربيع معتدل وان الصيف
كذا وكذا اي لم لا يسلم ان الربيع معتدل وان علة حرارة الصيف هو كذا وكذا والتسليم فقط لا لكون الصيف حارا مما يحتج
لا يكون مبرهنا عليه ما هو احد مسائل قرب الشمس من سمت الراس وذلك لما علمت ان الشمس يتحرك في سطح دائرة البروج التي ١
نصفها خالي عن المعدل ونصفها جنوبي عنه فاذا كانت الشمس في البروج الشمالية وعرض البلد دون الميل من جزء اول نصف الشمالية
بين سمت الراس ومعدل النهار او بين قطب معدل النهار والافق لتساويهما ابدا اذ مقدار ما بين المعدل وسمت الرأس
الشمالي الى الجنوب يرتفع القطب الشمالي عن الافق وينحط الجنوبي الا ان يكون اقل من الميل الكلي الذي هو غاية البعد
بين منطقتي المعدل والبروج وهي ثلثة وعشرون جزءا ونصف على ما هو بعيد عنا الميل في موافقة ارصاد المتاخرين ومنه
فان كان كذلك فالشمس تمر في السنة مرتين بسمت رؤسهم في نقطتي الميلين اي بعدهما من معدل النهار في جهة القطب
الظاهر كعرض البلد وحينئذ اي عند مرورها ينعدم ظل الزوال ولا يتساوي فصول السنة ثم تكون مسيرتهم اطول ايام
الشمس الى السمت مرتين وسبب بعدها عن السمت يطول مدة يكون في وسط تموز الحر وان كان امكن ان يعارضه زيادة تكثر
الارض ولا يتساويان ان زادت على اربعة لاختلاف غاية بعدها عن السمت في الجهتين بخلاف خط الاستواء ولكن يمكن ذلك
فانه بعد غاية ما يساوي عرضه الميل ادنى وعلى ان كان اكثر مرت الشمس في السنة مرة بسمتهم وحينئذ ينتفي
ظل الزوال ويكون فصول السنة اربعة لا غير وهذه الخواص وغيرها عامة للمساكن الشمالية والجنوبية لكن الصيفية
فيها على التساوي وكذا الفصول الاخر على ما سبق وما عرضه مساو لغاية الميل في الجنوب اقرب ما عرضه في الشمال
كذلك لانها ابعد من الارض في الشمال ما قرب منها في الجنوب لان الاوج في الشمال والحضيض في الجنوب وان كان اقل
فالشمس لا تنتهي الى السمت هناك بل يقرب منه في راس السرطان ويكون البعد بينهما بقدر فضل عرض البلد على
الميل ويبعد عنه في راس الجدي ويكون البعد بينهما بقدر عرض البلد والميل الكلي ومنع الشعاع الفايض منها اي عن
الشمس واعلم ان الكلام في هذا المقام يستدعي تقديم مقدمات الاولى في حقيقة الشعاع الثانية في كيفية انعكاسه
تارة على زوايا حادة وتارة على زوايا منفرجة وتارة كما هو بعينه الثالث في بيان المخروط والاسطوانة الرابعة
فان الشمس اذا كانت في غاية القرب من سمت رؤس الشماليين كانت في غاية البعد من الارض واذا كانت في غاية
البعد عن سمتهم كانت في غاية القرب من الارض الخامسة في ان اسخان الشمس واشعتها اذا كانت قريبة من السمت
وبعيدة عن الارض اقوى مما اذا كانت بعيدة عن السمت وقريبة من الارض اما الاولى فقال قوم ان الشعاع اجسام تنزل
من النار بشعاع الشمس فيها وهو ظاهر البطلان اذ لو كان الامر كذلك لكان قلل الجبال التي هي الى النار اسخن من الاودية
لمساعدتها لان الاجزاء المنفصلة من النار كلما كانت اقرب منها كانت اسخن مما اذا بعدت عنها وقال آخرون انها اجسام
لطيفة نورانية تنفصل من الشيء الذي هو الشمس وتتصل بالمستضيء وهو حار لانه مما يجب لتسخين ما يحل عليه وبانه
الشعاع متحرك وذلك لان الشعاع منحدر من الشمس والمنحدر متحرك ولما الكبرى فلان الحركة من لوازم الاجسام وهذه الحجة
ضعيفة لان الصغرى باطلة لان حركة الانعكاس لا تدل على كون المنتقل جسما لان الظل ينتقل بانتقال المضيء وليس بجسم ولانه
لو كان المنحدر جسما لرؤي اولا في وسط المسافة وكذا الكبرى لان الظل متحرك وليس بجسم ثم التحقيق ولعلمه ان الشعاع ليس
جسما منفصلا عن الشمس متصلا بالمستضيء لانه لو كان كذلك لكان انعكاسه من الصلب كالجبال اولى مما كان من الرطب

كالماء لان انعكاس الكرة المضروبة في حائط الى خلف اشد مما يكون من الماء لكن الوجدان يكذبه لان انعكاس الشعاع من الماء اشد
مما من الجبال ولكان ينقص جرم الشمس اذا فارقها الجسم الشعاعي قليلا قليلا الى ان يفنى ويضمحل في الدهور المتطاولة والادوار
المتمادية لتناهي الجسم وعدم تناهي الدهور والادوار ولكان لا يقع الا على زوايا قائمة لان حركة الاجسام الهابطة انما
تكون الى جهة المركز على خط مستقيم يقوم عمودا على السطح الذي يماس كرة الارض على مسقطه وذلك العمود على ما عرف بالتجربة
لكونه اقرب الطرق الى المركز لكنه يقع على خطوط غير قائمة ولكان لا يتحرك الى جهات مختلفة لان جسما واحدا بطبعه لا يتحرك اليها
لكنه يتحرك اليها كثيرة السطوح فانه يضيء ارض البيت وجدرانه وسقفه ولكان يتراكم اذا وصل الى موضع كثيرة حتى صار ذا غلظ وعمق وكلما
ازداد عدد المضيء ازداد عمقه وليس كذلك اذ لو ازداد عمقه لكان يمنع عما وراءه عن الرؤية لان الكثيف يستتر وكل جسم يجب ان
يستر عن ان يبصر ما وراءه المتقدم كونه كثيفا لا انشاع رزنة الشعاع لكن النور كلما كان اقوى كان ما وراءه اظهر للبصر ولكان
يخرق الافلاك التي دون فلك الشمس وهي فلك عطارد وفلك القمر على رأينا وما لحق على ما بينا في الابعاد والاجرام في كتب
في علم الهيئة ومع فلك الزهرة على رأي الجمهور لا على رأينا فوق فلك الشمس لكن يخرق على الافلاك محال ولكان اذا ارتفعت
الشمس من المشرق لم يستضيء الارض الا بعد زمان لانشاع استنارة وجه الارض وستر ها بتلك الاجزاء المنفصلة
عن الشمس في تلك اللحظة ولكان اذا انسدت الكوة دفعة بلا ايقاف لا يخرج قبل السد لكان بالتدريج كما انه بعدم ذلك
الجسم النوراني ولكان ينشاهد اذا ما سكنا اذ لحركة الانشاع بطلان جوهر قائم بذاته ببطلان اضافة لا عارضة الى غيره ولا
كان نمر واصبعنا بما بين الشمس وبينه مع عدمه له وهو يقتضي البطلان فانه قيل يجب في البيت بمسدة الكوة انها
صغار منظلة لزوال الضوء عنها بالسد قلنا فقد سلم انه كونه جسما غير كونه منضوا واستدل المسيحي على ان الشعاع ليس بجسم
بان كونه شعاعا اما ان يكون معنى كونه جسما او غيره فانه كان الاول فهو باطل لانا نعقل الجسم من غير الشعاع والمفهوم من
احدهما غير المفهوم من الآخر وان كان الثاني فهو اما غير الجسمية لكنه حال في اجسام صغار حاملة لها فهو ايضا باطل لان
الاجسام اما ان يكون محسوسة او غير محسوسة فان كان الاول كانت ساترة لما خلفها ويلزم منه ان الضوء كلما ازداد قوة ازداد
خفاء وهو باطل وان كان الثاني فلم يكن الضوء محسوسا لان حامله غير محسوس وهو ضعيف اذ لا يلزم من كون الحامل غير محسوس
ان يكون الحال كذلك ولا يمتنع الاحساس بعوارض الجسم لانه غير محسوس مع ان عوارضه من الشكل واللون وغيرهما كذلك محسوسة
واذا بطل كون الشعاع جسما منفصلا عن الشمس وكذا عن غيرها من النيرات فيكون عرضا لامتناع انتقال عن محله لا انشاع
الانتقال على الاعراض بل عرضا حاصلا في المستضيء وهو كيفية تحدث في القابل بالمحاذي عند مقابلة النير ونفوذه بتوسط جسم
شفاف كالهواء والماء الصافي والمنيقي فهذه البنية المنيرة اعني الشعاع وكذا الحرارة الحادثة عند تكاثف الاشعة على رأي
الراصدين او عند زيادة الضوء على رأي الطبيعيين ومذاهب الصور فان العلة الفاعلة واما العلة القابلية فهي
الاجرام المستنيرة وهي الاجرام التي كالماء بالملكة الاشعة لانها مظاهر لتلك الاشعة النورية فهي الاجرام المستنيرة وهذه الاجرام
التي كالماء بالملكة الاشعة لانها مظاهر لتلك الاشعة النورانية الحسية لظهورها على سطوحها كما كانت المرايا مظاهر لوجه الاشباح
المقابلة لها من واهب الصور ايضا وبلا زمان اذ لو كان حصول الاشعة الحاصلة من النيرات الكوكبية وغيرها زمانيا
لكان اذا طلعت الشمس لم يستضيء الارض الا بعد زمان واما العلة المعدة فهي المقابلة بواسطة جسم شفاف كالهواء
معنى ان حصولها الفيض علة معدة لحصولها في المستضيء بالواسطة المذكورة والضوء والنور والشعاع بانه عبارة عن كمال

محسوس كلها يستغني به وعن لذاته موجب للتسخين لا لان الشمس حارة لان الاجرام الفلكية ليست بحارة ولا باردة ولا رطبة ولا
يابسة لان الحرارة والبرودة لاتصافهما متعاكستان على الخفة والثقل فان المادة اذا اسخن فيها الحرارة خفت واذا اسخن فيها
الخفة خفت واذا اشتدت برودتها ثقلت واذا ثقلت بردت فالحار والبارد والثقل والخفة كل واحد منهما يوجد منعكسا على الآخر
فليست لا خفيف ولا ثقيل فلا حار ولا بارد والاجرام الفلكية لا ثقيلة لانه حركتها ليست الى المركز ولا خفيفة لان حركتها ليست عن المركز
بل حركتها حول المركز فلا تكون حارة ولا باردة وهو المطلوب والوجود يكشف لنا في ذلك فان قلل الجبال الشاهقة في غاية
البرودة والمواضع الغائرة في غاية الحرارة ولو كانت حارة لكان الامر بالعكس فظهر ان حصول الاشعة الجسمية ليست بانتقال
ولا بانفصال ولا في زمان ولا يجي كيف يحصل في القابل المقابل بلا زمان ابتداء لا انتقالا الا كما ان الشعاع ليس بجسم فكذلك
السخونة الحادثة ليست اجزاء حارة نزلت من فوق والا كانت قلل الجبال اسخن من الاودية ولا يجي كيف يحصل في القابل المقابل
بلا زمان ابتداء لا انتقالا ولا يخفى ظاهرة كل جسم كثيف او رؤيته بشرط المحاذاة وحصول شفيف بينهما وغيره ذلك من الشرائط
على ما يجي في موضعه فهذا حقيقة الشعاع واما المقدمة الثانية فنقول اذا وقع الضوء من جسم مضي على جسم صقيل كالمرآة
والماء فانه ينعكس الضوء من ذلك الصقيل الى جسم آخر وضعه من ذلك الصقيل كوضع المضي من الصقيل فقد يكون جهة
مخالفة لجهة المضي كما اذا كان الانعكاس من النير والخط الشعاعي غير قائم على سطح الصقيل الموازي لسطح الافق
كما يستضي الجدار المقابل لكوة في بيت بالشعاع النافذ منها الواقع على صقيل انعكس منه كالماء وقد يكون موافقة لجهة
المضي كما اذا كان الانعكاس من شعاع البصر ويرى كما ترى الاجسام التي لا تحاذي البصر عند النظر الى المرآة لانعكاس
شعاع البصر منها اليها واعلم انا لو قابلنا المرآة الى وجه الشمس بحيث لا يقوم الخط الشعاعي على سطحها فان الضوء ينعكس
منها الى جهتها ولو نظرنا الى المرآة الموضوعة على الافق ينعكس منها الضوء الى خلاف جهة البصر لذكرناه الاتحاد على
ما قالت الانعاف عند النظر في مباحثها والغرض من هذا ان يعلم ان الانعكاس سواء كان من شعاع النير او الضوء فانه لا
يختلف حكمه لان الانعكاس من شعاعهما قد يكون الى جهتهما وقد يكون الى خلاف جهتهما ولا يخفى انه قد يحدث على سطح
الصقيل بين خطي الشعاع والانعكاس زاوية تسمى بالزاوية الاولى وزاوية اجتماع الاشعة واذا توهم سطح هذه الزاوية
قاطعا للصقيل يحدث من جنبي الزاوية الاولى وزاوية اجتماع الاشعة واذا توهم سطح هذه الزاوية قاطعا للصقيل
يحدث من جنبي الزاوية والاولى زاويتان يسمى احديهما التي على النير او البصر زاوية الشعاع وزاوية الاتصال والاخرى
زاوية الانعكاس وزاوية الانفصال وهما متساويتان ابدا البرهان فيه هندسي ليس هذا موضع بيانه وبرهان انه يعرض تساوي
تقاطع النير وشعاع الضوء المنعكس من شعاعه على الجدار المقابل للكوة كما مثلناه ويظهر من تساوي الزاويتين المذكورتين
استحالة انعكاس الشعاع الواقع عمودا على الصقيل الى جسم آخر والا كان الحادث من وقوع خط مستقيم على خط مستقيم في
جانبيه اكثر من قائمتين [illegible] بطلان العكس [illegible] ينعكس على نفسه [illegible] ان لم يمنعه
الصقيل من النفوذ فظهر مما ذكرنا ان الشمس اذا كانت على السمت فلا تحدث الزاوية الاولى لانطباق خط الانعكاس على خط
الشعاع واذا زالت عن السمت اقل من ربع الدور حدثت الزاوية الاولى حادة لكون ما بين طرفي خط الشعاع والانعكاس اقل
من ربع الدور وان زالت عنه ربع الدور حدثت الزاوية الاولى قائمة لكون ما بين طرفي الخطين ربع الدور وان زالت اكثر من
الربع حدثت منفرجة لكون ما بينهما اكثر من ربع الدور واذا حدثت الزاوية الاولى لكون الشمس على السمت او [illegible] لكونها قريبة

فكانت الشعاعات اجمع وهن الشدة والضعف اشد وكون الضوء ازيد والحرارة اشد كما في الصيف واذا انسعت والترجت وتفرقت
الشعاعات وتبددت قلت السخونة والضوء كما في الشتاء ولان الشعاع عرض وكذا الضوء مستحيل ان يوصف بالاجتماع والافتراق
والتفرق والتبدد فعلى هذا يكون ما ذكروا مجازا والحاصل محل فعل الضوء الزاوية الاولى التي بين خطي الشعاع والانعكاس
فاذا كانت حادة كان محل فعل الضوء اضيق وفعله اقوى واذا كانت منفرجة كان محل فعله اوسع وفعله اضعف فانه ليس استضاءة البيت
الصغير الضيق من السراج كاستضاءة البيت الكبير الواسع منه فسبب سخونة الجو هو تكاثف الاشعة اعني الانعكاس وهذا على خلاف الرأي
لا لتقارب عنصر النار منا لا انخفاضه من حيز النار مستعدا له اساكا لا انبساطها بازدياد لطافتها لازدياد اشعة الشمس بتمام اشعة
بعض الكواكب المقارنة او المقاربة لها الى اشعتها كبعض السيارات مثل المشتري والمريخ او بعض ثوابت العظم الاول كالشعرى
وقلب الاسد ولقرب النار منا لانبساطها وتزيد باتصال الدخان واذا انفصلت الدراري عنها ضعف الشعاع وعاد عنصر النار الى
مقداره الاول وبعد عنا والعنصران الباردان يزيدان بكيفيتهما الى الطبيعة فانه كلام ضعيف ضعيف اما اولا فلانه لو كان
كذلك لكانت قلل الجبال اسخن من الاودية وبطلان التالي يدل على فساد المقدم واما ثانيا فلان جسم النار شفاف بالشعاع اذا
استقر الشعاع عليه والشعاع لا يستقر على الشفاف بل على الملون والنار شفافة عديمة اللون فلا يستقر عليه الشعاع فيستحيل
ان يزيد او يضعف واما ثالثا فلان النار التي في مقعر الفلك بسيطة غير ممتزجة بمخالطة كاسر الطبيعة اذا خلت عن الحرارة كانت
غاية الحكمة في افادة الكيفية فكيف اذا وجد معها معاون يقوي وهو الحركة الفلكية الدائمة فاذن طبيعة النار التي هناك في
من الحرارة اقصاها واذا كان كذلك كان ازدياد حرارتها بسبب اشعة الدراري باطلا فيجب ان نعلم مما علمت ان الشعاع اذا
لا في كيفيته المنعكسة شعاع ومن المنعكس شعاع ثان ومن الثاني ثالث كلما اضعف مما قبله الى ان يفنى كما يتبين من هذا



الشكل ولا يخفى ان الكثيف لو كان
صقيلا كان الشعاع المنعكس اكثر
ضوءا ولهذا يرى الانسان وجهه فيما
هو صقيل كالمرآة والماء دون ما ليس
بصقيل كالارض مع وجود الانعكاس
منها الى وجهه ولان ما يصير سببا
للانعكاس يجد الناظر بعده ان
كان خطا او من طبيعة العين ان يحس على استقامة خط الشعاع لا جرم يظن الناظر ان خط الانعكاس متصل بخط الشعاع على
استقامته ويرى الشي المبصر كانه في عمق المرآة بعيدا بخط الانعكاس طولا كان او قصيرا وطفا يزداد الوجه عمقا فيها اذا ابعدتها
عنك وينتقص اذا قربتها منك لان العين المبصر الانعكاس متصلا على استقامة خط الشعاع ويعتقد خط الانعكاس
بحيث يكون بعد طرفه المنعكس عن موضع الانعكاس كبعد طرفه المظنون عنه نرى الاشجار على طاقات الانهار منكوسة الرؤس
فيها وهو واضح خفي فليتامل فيه هنا بيان كيفية انعكاس الشعاع تارة على زوايا حادة وتارة على زوايا منفرجة وتارة قائمة على
عقبه واما المقدمة الثالثة فنقول الاسطوانة المستديرة شكل مجسم يحيط به دائرتان متساويتان متوازيتان هما قاعدتاها
وسطح مستدير واصل بين محيطيهما والخط الواصل بين المركزين يسمى محور الاسطوانة وسهمها ايضا فان كان عمودا على القاعدتين

فالاسطوانة قائمة ويسمى ايضا بالمتساوي الاقطار والقائم الزاوية والا فهي مائلة والمخروط المستدير شكل مجسم محيط به دائرة هي قاعدته
وسطح مستدير صنوبري يبتدي منها وينتهي الى نقطة هي راسه والخط الواصل بين راسه ومركز قاعدته يسمى محور المخروط
وسهمه ايضا فان كان عمودا على قاعدته كان المخروط قائما ويسمى ايضا بالمتساوي الاقطار والقائم الزاوية والا فهو مائل
والاسطوانة المضلعة والمخروط المضلع هو ان يكون قاعدتهما شكلا مستقيم الخطوط مثلثا كان او مربعا او غيرهما واعلم
انا اذا اثبتنا سطحا مستويا ذا اضلاع قائم الزوايا على احد اضلاعه متحركا والحال عاد الى وضعه الاول حدث الاسطوانة
المستديرة وسهمها هو الضلع الثابت واذا اثبتنا مثلثا قائم الزاوية على احد الضلعين المحيطين بها متحركا الى ان عاد الى
وضعه الاول حدث المخروط المستدير وسهمه الضلع الثابت هذا هو المشهور عند المهندسين في حدوث الاسطوانة والمخروط
لا ما ذكره المسيحي من ان الاسطوانة شكل يحدث من حركة دائرة حركة يلزم خطا مستقيما طرفه الاسفل مركز تلك الدائرة
لزوما على الاستقامة والمخروط يحدث من حركة المثلث المتساوي الزوايا على احد زواياه بحيث يحفظ تلك الزاوية نقطة
ويكون حينئذ راسه اسفل وقاعدته اعلى وان حدث من حركة المثلث القائم الزاوية كان راسه اعلى وقاعدته اسفل فانه
فاسد لانه يمكن ان يحدث من حركة اي مثلث كان مخروط بحيث يكون راسه تارة الى فوق وتارة الى تحت وهذا انما يتعلق
بوضع المثلث وتحريكه لا بكون المثلث قائم الزاوية او غيره فالتخصيص عبث وكذا قوله لزوما على الاستقامة انما يستقيم لو
حملت الاستقامة على الموازاة مع انها لا تدل عليها واذا عرفت ذلك فاعلم انه اذا كانت كرتان متساويتان امكن ان يحيط بهما
اسطوانة واذا كانتا متفاوتتين كان المحيط بهما مخروطا راسه من جانب اصغرهما والخط المار بمركزيهما يكون عمودا على كل من
الدائرتين اللتين عليهما من سطح الاسطوانة او المخروط المحيط بالكرتين ولان الشمس اعظم من الارض كان المحيط بهما مخروطا
مستديرا ينتهي على نقطة مسامتة لنقطة من فلك البروج مقاطرة للجزء الذي فيه الشمس من فلك البروج وقاعدته دائرة صغيرة هي
الفصل المشترك بين سطح الارض والمخروط العظيم المحيط بالشمس والارض اعني مخروط النور المؤلف من خطوط شعاعية
من الشمس الى محيط هذه الصغيرة من جرم الارض ومن خطوط ظلية من محيطها الى راس المخروط وهذه القطعة هي مخروط ظل
الارض وقاعدته ما ذكرنا ومركز قاعدته مركز الارض ويكون في سطح منطقة البروج لان سهم المخروط العظيم المار بمركزي الشمس والارض
هو الذي ينتهي الى راس المخروط ومخروط ظل الارض يدور دائما حول الارض بحسب الحركة الاولى فاذا كان فوق الارض فهو
زمان الليل واذا كان تحتها فهو زمان النهار وحينئذ ان كانت الشمس على السمت كان من محدد على سهم المخروط وان كان
عن السمت بعد عن السهم بحسب ذلك وغاية بعده من السهم انما يكون عند وصول مركز الشمس الى الافق فنقطة السهم
على قوائم حينئذ وعلى مركز الافق لا مركز دائرة قاعدة المخروط على ما توهمه بعضهم فانه فاسد لاستحالة انطباق الخط
راس الشخص وتدويره على سطح دائرة القاعدة والمار بمركز العالم ولا فقد اجتمع في السهم ما قرب منه ثلثة امور محققة
الاول مسامتة الشمس المحققة الثاني كونه محاطا بالمحيط المتحقق الثالث منع المحيط المتحقق من ان يصل اليه الكثير
من ابخرة المواضع البادرة ولو لم يوجد في المحيط الا الوجه الاول لكانت سخونة الوسط اشد من سخونة الطرف واما المقدمة الرابعة
فاعلم ان معظم ذهبوا الى ان علة تسخين الهواء عند قرب الشمس من سمت الراس هو ان الشمس حينئذ تكون اقرب الى
المواضع وبيان ذلك ان كل نقطة في دائرة غير مركزها يخرج منها خطوط الى المحيط فاطول الخطوط هو المار بالمركز واقصرها
تمام القطر منه والاقرب الى الاطول اطول من الابعد على ما برهن عليه في الشكل الحادي والعشرين من المقالة الثالثة من كتاب

للسوال ولا شك ان كل نقطة على وجه الارض فانها انما تبعد عن مركز العالم فاذا اخرجنا منها خطا الى مركز الشمس وكانت الشمس على
الراس بالنسبة اليها كان ذلك الخط اقصر الخطوط الخارجة منها الى مركز الشمس لكونه تمام القطر واذا زالت عن السمت صار
خطا اطول وكلما ازداد بعدها عن السمت ازداد الخط طولا لكونه اقرب الى الخط المار بالمركز ويلزم من ذلك ان الشمس كلما كانت
اقرب الى سمت الراس كانت قريبة الينا واذا كانت اقرب كان تاثيرها اعظم وكانت قوتها اقوى واكثر وذلك موجب لقوة الحر واما
نحن فانا نقول اذا كانت الشمس تتحرك على دائرة مركزها مركز العالم لكون كل نقطة على سطح الارض نقطة خارجة عن مركز
تلك الدائرة ويلزم ما ذكرنا لكان قربها موجب عظم جرمها في نفس الامر لا الحر المترتب على التسخين لا عظمه بحسب الحس ولهذا فان
النار اذا كانت توقد من بعيد في الليل اعظم مما هي عليه لا يكون تسخينها اشد لكن ليس كذلك اما الثاني فلان القرب حتى
العظم بحسب الحس وهو لا يوجب التسخين واما الاول فلانها لو كانت تتحرك على دائرة كذلك لكانت تقطع منها قسيا متساوية
في ازمنة متساوية لكنها لا تقطعها كذلك لان اهل الرصد وجدوا حركتها مختلفة في اجزاء منطقة البروج بان كانت بطيئة في نصف
بعينه سريعة في النصف الاخر بان وجدوا زمان ما بين توسطها الربيعي الى توسطها الخريفي اكثر من زمان الربع الثالث ايضا
ووجدوا في بعض الكسوفات جرمها في اواسط زمان البطء اصغر منه قليلا في اواسط زمان السرعة وجد في الكسوف
كله ظاهرا على الحس بحجمها احق الشمس في اواسط زمان البطء ومحلقة في اواسط زمان السرعة واشد المتاخرون من ذلك على كونها في
ابو العباس لان التبريزي في اواسط زمان السرعة مع ان بعد القريب المرئي واحد ومع ذلك حكموا بهذا الكون زمان البطء اكثر من
البطء ابعد من مركز العالم وفي السرعة اقرب واما المتقدمون فلم يجدوا ذلك ومع ذلك حكموا بهذا لانه ثابت في علم الهيئة
زمان السرعة لان الحس المتقدم ولا يمكن ان يكون هذا الاختلاف لانها تسرع في حركتها تارة وتبطئ اخرى لان الاختلاف لاحد امرين احدهما ان
الاختلاف في حركات الاجرام السماوية في السرعة والبطء محال فلا يمكن ان يكون ذلك الا لاحد امرين احدهما ان
يكون الشمس متحركة متشابهة على محيط فلك شامل للارض مركزه خارج عن مركز العالم الذي نحن عليه ويسمى الخارج
المركز وذلك لان الاختلاف ونصفه اذا خرج مركزه عن مركز العالم يصير الحركة بالقياس الى مركز العالم مختلفة ويكون في القطعة
التي هي اقرب سريعة لان القسي المتساوية المختلفة بالبعد والقرب يرى البعيد منها اصغر من القريب لما ثبت في المناظر
واذا اخرج خط من مركزه ومركز العالم وجاوزهما الى المحيط وهو منتصف القطعة البعيدة بالشكل الحادي والعشرين من المقالة الثالثة
من الاصول ويسمى الاوج وبالبعد الاقرب وهو منتصف القطعة القريبة بالشكل المذكور ويسمى الحضيض وثانيهما ان يكون
تتحرك حركة متشابهة على محيط فلك غير شامل للارض ويسمى التدوير ويكون القسي المتساوية منه مختلفة ايضا بالقياس الى
مركز العالم لما عرفنا ان الخط الواصل بين مركزه ومركز العالم مار بالبعد الاقرب والابعد منه لما بين اقليدس في الشكل
الثاني والعشرين من المقالة الثالثة وهو ان كل نقطة خارجة عن دائرة يخرج منها خطوط الى محيطها قاطعة اياها وغير
قاطعة فاطول القاطعة هو المار بالمركز والاقرب اليه اطول من الابعد واقصر المنتهية غير القاطعة هو الذي على استقامة
المركز والاقرب اليه اقصر من الابعد ولان الشمس لا تقطع بهذين الحركتين جميع اجزاء الفلك المحيط بمركز العالم فاذا فرض التدوير
على فلك آخر مركزه مركز العالم ويسمى الحامل للتدوير على ان نسبة نصف قطر الحامل الى نصف قطر التدوير كنسبة نصف قطر
الخارج المركز الى ما بين المركزين وجعلت حركة الحامل مساوية لحركة الخارج المركز وفرضت حركة الشمس في التدوير
التدوير ايضا مساوية لها على وجه يكون في القطعة البعيدة من التدوير خلاف جهة حركة الحامل وفي القريبة الى جهتها ثم تحرك كان الشمس

بالحامل والشمس بالتدوير دون حركتها في النقطة البعيدة فقد تفضل حركة الحامل على حركة التدوير وفي القريبة تنقص بحركة جهة
الحركة المرئية مثل ما تراه في اصل الخارج المركز المذكور من حيث كونها بطيئة في البعيدة سريعة في القريبة وكل واحد من هذين الامرين ان
كان ممكنا على ما تبين لكن بطليموس في المجسطي اختار الاول على الثاني لا لضرورة بل لكونه ابسط من حيث انه يتم بحركة واحدة حركة
الخارج بخلاف الثاني فانه يتم بحركتين حركة الحامل وحركة التدوير ولان اوج فلكها الخارج المركز في الشمال يلزم ان يكون الشمس
في غاية القرب من سمت رؤوس الشماليين وعند وصولها الى اول السرطان ان يكون في غاية البعد من الارض لكونها في الاوج
الذي هو في آخر الجوزا واذا كانت في غاية البعد من سمت رؤوسهم وعند وصولها الى اول الجدي كانت في غاية القرب من الارض
لكونها في الحضيض الذي هو في اواخر القوس وهذا ما يوهم ان يجعل الشمس في تلك الاوقات لا يكون حارة والا لكان الاقرب
اليه احر وليس كذلك قال القرشي واعلم ان هذا القائل يلزمه اذا كان التفاوت الذي بين كونها في الاوج وكونها في الحضيض
من التفاوت الذي بين كونها على طرف تمام القطر وكونها في قرب الا فق ولا يمكن بيان ذلك ما يحوجنا الى كلام طويل لا
ايراده بالكتب الطبية وفيه نظر اما المقدمة الخامسة فنقول قال الرياضيون السبب في ان اسخان الشمس واضاءتها اذا كانت
قريبة من السمت وبعيدة عن الارض اقوى مما اذا كانت بعيدة عن السمت وقريبة من الارض هو ان الزاوية الاولى اذا
كانت متعددة او كانت حادة كانت قوة الشعاع اقوى لان الاسباب اذا اجتمعت او تقاربت كانت قوتها اقوى منها اذا
كانت متفرقة متشتتة واذا كان الشعاع اقوى كانت تاثيره وهو الحرارة اقوى وقال الطبيعيون هذا ضعيف لان هذه الخطوط
وهذه الزوايا امر وهمي وليس له في الخارج وجود بل سبب ذلك التجربة الحقيقية هو ان الضوء حينئذ يكون اكثر وزيادة
الضوء توجب زيادة الحر ولذلك فان المواضع الكثيرة الضوء تكون كثيرة الحر وانما يكون الضوء حينئذ اكثر لان المضيء اذا كان
كرة فيكون ضوءها كالعام للجهات كلها فاي جسم كثيف وقع في جهة من الجهات قبل الضوء منها ولذلك يضيء الارض بل اكثر
نصفها لانها اذا قبل الضوء كرة صغرى من كرة كبرى كان الجزء المضيء منها اعظم من نصفها وتخيل الضوء كانه شيء ينفذ
من المضيء الى المستضيء ولاشك انه حينئذ اذا كانا متساويين كان الشكل المتخيل واصلا بينهما على هيئة اسطوانة وان
كان احدهما اعظم كالمخروط فيما نحن فيه كان على هيئة مخروط قاعدته عند الاعظم وراسه عند الاصغر ولكل واحد منهما سهم
وقاعدة هي دائرة لها محيط ولكل ما يقرب من المحيط وما يقرب من السهم اذا عرفت هذا فنقول انه اذا كانت الشمس على سمت
الراس كانت تلك البقعة واقعة في السهم واذا كانت بالقرب من سمت رؤوسهم كانوا واقعين في قرب السهم واذا بعد
عن سمت الراس كانوا ابعد من السهم واقرب الى المحيط ولا شك ان الشمس في الصيف يكون مسامتة لدائرة بعض البلاد
فيكون اهل تلك البلد واقعين في السهم ويكون قريبة من المسامتة لبعضها فيكون اهلها واقعين في القرب من السهم
فيكون الضوء في هاتين البقعتين اكثر لان الشعاع يتوجه اليه من الاطراف فان كل موضع من المواضع عليه الضوء يقبل الضوء
لا محالة فيكون عند السهم اذا بلغ اليه اقرب شيء يتوارد الضوء من كل جهة واذا اردت ان تعرف هذا عيانا فاقطع عشرة
سرج متفاوتة فانك تجد الضوء عند السراج الوسط اكثر من الذي عند الطرف ولا يخفى بعد الاطلاع على ما ذكرنا معنى قوله
الذي هو الشعاع وقد عرفت حقيقته في المقدمة الاولى يتوهم انعكاسه لما لم يكن للشعاع وجود حقيقي لانه كيفية تحدث
في القابل المتقابل بوساطة مشف بينهما ولكن لما كان حدوثه من جهة ما يتوهم انه نافذ فيه ما داما متوهما كان انعكاسه
ايضا كذلك فلذلك قال الذي يتوهم انعكاسه في مسقط الحجر الى ما ... ولذلك اذا كان فوقنا الشمس من سمت الراس

الاوس من الدور ولكن على ما يتعب في المقدمة الثانية كونها بين طرفيه على الشعاع والانعكاس اقل من ربع الدور ولما انعكست اي لا
وانه يتقدم لما ذكرناه بكل الشعاع على انعكاسها وفي بعض النسخ ولما انعكست على انعكاسها ومن اقرب في الخطوط التي تحدث اي الا
نحو الشعاع المتقدم ذكرها وفي بعض النسخ منها اي الشعاع والانعكاس منها اي في تلك الخطوط وذلك اذا كانت الشمس على حقيقة
سمت الراس فكيف عندها اي عند تلك الخطوط المنعكسة على نفسها انما انعكست على نفسها اذا وجد الشعاع على ما يتعب في المقدمة
الثالثة يلزم من كانت الشعاع قريبا الى السهم وما قرب منه ان يكون هناك اكثر من الطرف على ما يتعب في المقدمة الثالثة ويسبب
ذلك اي بسبب كون الشمس على السمت او قريبا منه وهنالك يكون مسقط وفي بعض النسخ مسقط ولا دال اعلى شعاع الشمس
يعني مسقطه من سطح الارض بل من سطح الدائرة الفاصل المشترك بين المخروط العظيم المحيط بالشمس والارض وبين السطح
خارجه وكذلك قوله منه اي من الشعاع من سطح الارض المخروط المستعمل السهم من الاسطوانة او المخروط وفي بعض النسخ الى المخروط
وهكذا وان كان مسقط السهم منها بعيدا من قاعدتها قال ان موضع الشعاع من القاعدة بعيد منه اي يعرف بعيدا في مركز القاعدة وللمخروط
قال كانه اي كان الشعاع يتبدد في تخم الشعاع المخروط وهو من مركز قاعدة الاسطوانة او المخروط وسهمه اي الشعاع
لا موضع البسيط اي السطح فان الرياضيين قسمة الظلية لكن المراد من هذا السطح ليس هو سطح الاسطوانة او المخروط على
ما ذهب اليه القرشي والمسيحي فانه باطل لان موضع الشعاع لا يكون سطح المخروط والاسطوانة بل المراد سطح القاعدة لان موضع
الشعاع المركز القاعدة او محيطها او سطحها وذلك اذا كان الموقع بين المركز والمحيط وهذا ينقسم الى قسمين لانه اما ان يكون اقرب الى
المركز اي السهم او اقرب الى المحيط ولان الاقرب الى السهم حكمه حكم السهم لم يذكر هذا القسم واقتصر من الاقسام الاربعة التي للموقع
على الثلثة ومركز المرفع المركز او المحيط او المتقارب المحيط ولذلك قال او المحيط اي محيط قاعدة المخروط او الاسطوانة او المتقارب
المحيط اي محيط القاعدة وان قوته اي قوة الشعاع عند سهمه اي سهم المخروط او الاسطوانة اذا التأثير يتوجه اليه اي
الى السهم من الاطراف كلها والى الاطراف منه وفي بعض النسخ في والاول هو الصحيح وان كان الثاني وجه ايضا ويمكن
ان ينظر الى المعنى وان الى الاطراف يكون اشعة اضعف وقد علمت ذلك وعن نقض المصنف وانحرف في السهم او بقربه
اي ان السهم يدوم ذلك اي دوما في السهم او بقربه حيثما كان اي في مكان كما يقال نحن معشر العرب اقرى الناس
للضيف ويقال لمثل هذا انه منصوب على المدح او الاختصاص او الغاية العروض وفي بعض النسخ الشمالية ولا باس بنقل
الى قوله ربعني في الصيف وليس ما هنا كان عندنا لاكان متعلما جميع العروض ولا يختص بالشمالية والمراد من العرض عرض البلد
وهو عرض ما بين دائرة نصف النهار بين سمت الراس ومعدل النهار وهو مساو لارتفاع القطب من افق ذلك البلد والشمس اذا
كانت المسامتة فيه لا تدوم كانت الراس او تقاربت المسامتة فانها تدوم وذلك لما في البلاد التي لها عرض ما وتحت الاستوا فان المسامتة في بلا
والمداركة الحرهناك كما يشرف في البلاد التي لها عرض وتسامتها الشمس او تقارب حولها وسبب دوام المسامتة في بلاد
المذكورة وعدم دوامها في خط الاستوا على الحركة في غير موضع سرعة حركة الميل عند الاعتدالين وبطؤها عند الانقلابين لا
ذكره المسيحي من ان الشمس انما لا تدوم مسامتتها في خط الاستوا لان الشمس تقيم في السنة مرتين فيكون زمانه زمانها
يسيرا قليلا جدا فانه باطل لا يرجع الى طائل لان الشمس في جميع ذلك من عرض يلزم اقل من الميل الكلي مرتين ومع ذلك
لم تدم المسامتة هناك فالسبب اذن ما ذكرنا لا ما ذكر في الشتاء اي ربعني في الشتاء ما يقرب من المحيط اي
محيط قاعدة المخروط او الاسطوانة وقد عرفت السبب في كون الحر هناك اقل فلا حاجة الى الاعادة ولذلك اي ولاجل ان المعنى

في الصيف في السمت او يقرب **ما يكون الضوء في الصيف** لا لما يتوهم ان الشمس حينئذ تكون اقرب الى الارض فانها حينئذ تكون
ابعد لانها حينئذ تكون في ذروة اوجها ولذلك قال **مع ان المسافة بينهما [illegible] الشيخ فيما بينهما البعد** على ما عرفت في الهيئة
الواقعة واليها اشار بقوله **المانية هذا القرب والبعد** وهي ان الشمس اذا كانت قريبة من رؤوس الشماليين كانت بعيدة عن الاوج
واذا كانت بعيدة عن الارض واذا كانت بعيدة من رؤوسهم كانت قريبة من الارض **فيشتد في الجو الحري** اي العلوي وهو
الهيئة من الجو الرياحي كما تبين في المقدمة الرابعة **والحقيقة اشتداد [illegible]**
كما تبين في المقدمة الخامسة **والصيف مع الحر** لما ذكرنا من الدليل **حار وايضا يابس** ليس المراد باليابس ما ذكرنا في الاركان
وهو ما يكون عسر القبول للاشكال والانفكاك الهواء في جميع الفصول رطبا بل كان في زمان الصيف اقوى رطوبة وذلك لانه يحتمل
ويتحلل بل المراد به الهواء الذي تنقص منه ما يخالطه من الاجزاء المائية او استحالة الى مشاكلة جوهر النار بالتحليل لان
المراد به ههنا انبساط الاجزاء وزيادة المقدار والحرارة من شانها ان تزيد في المقدار بتفريق الاجزاء وزيادة المقدار توجب
ضعف القوام وهو يوجب سهولة الانفصال عن السبب الخارجي وصيرورة الجسم الهوائي مستعدا لقبول النارية وحالة
من مشاكلة الطبيعة النارية [illegible] مشاكل الارض في تنفسها وكذلك المراد بالهواء الرطب الهواء الذي خالطه
ابخرة كثيرة مائية او استحالة الى مشاكلة البخار المائي وهواء الصيف يابس بالمعنيين الاولين **لتحلل الرطوبات** اي
رطوبات الهواء بسبب ما يخالطه من الاجزاء المائية **فيه** اي في الصيف **من شدة الحر** اذ من شانها تحليل الرطوبات **وتحلل**
جوهر الهواء في الصيف ايضا من شدة الحر **ومشاكلته** اي ومشاكلة جوهر الهواء **للطبيعة النارية** حينئذ لانه يتحلل في
جرمه ويشابه جرم النار [illegible] ويقع **ومشاكلته** وليس بشيء لايهامه انه علة مستقلة ولذلك قال الواجب ان
يجعل الجميع علة واحدة ويقال وتحلل جوهر الهواء فيشاكل الطبيعة النارية ولا حاجة الى هذا لان عبارة الشيخ تعطي هذا
المعنى فلا حاجة الى تغييرها وانما لم يقتصر على ما ذكر بل زاد عليه **وعدم ما يقع فيه** اي في الصيف **من الانداء** جمع الندى
وهو ما يبل بالمطر والمراد البلل وهو الاكثر لقوله **والامطار** لتتم الدلالة على يبوسة الصيف لان التحليل لو كان قويا
لكان الترطيب الحاصل من الانداء والامطار اكثر لم يلزم من ذلك ان يكون يابسا واما اذا كان التحليل شديدا والوارد
من الرطوبة قليلا لزم الجفاف واليبس لا محالة **والشتاء بارد رطب لضد هذه العلة** وذلك لان الشمس في الشتاء تكون في
البروج الجنوبية فتكون بعيدة عن سمت رؤوس سكان الشمال فيكون زوايا [illegible] في الحضيض او بالقرب منه وذلك يقتضي
ان يكون تعدد الشعاع اكثر او الضوء اقل وكل منهما يقتضي قلة الحر وعدمه فيكون هواؤه باردا بالنسبة الى هواء الصيف
ورطبا جدا وذلك لقلة التحليل فيه وتوقع البرد المكثف للهواء المحيل له الى مشاكلة الطبيعة المائية وكثرة ما يقع فيه من الانداء
والامطار فان قيل ما ذكرتم انما يوجب ان يكون هواء الشتاء قليل الحرارة ولا يلزم منه ان يكون باردا [illegible] اذ لم يكن
من الشمس تسخين قوي استولى تاثير العنصر البارد وهو الارض والماء على الهواء المجاور لهما فبرد واذا عرفت السبب
في هواء الصيف ويبوسته والسبب في برودة هواء الشتاء ورطوبته علمت السبب في اعتدال هواء الربيع لان انتفاء
ما يوجب تسخينه او تبريده يقتضي اعتداله في الحر والبرد وانتفاء ما يوجب ترطيبه او تيبيسه يقتضي اعتدال هوائه في
الرطوبة واليبوسة فهذا غاية ما يتيسر لي في هذا المقام البحث الثالث في السبب المقتضي للطباع الخريفية قال رحمه الله
واما الخريف فان الحر يكون قد انتقص فيه لبعد الشمس عن المسامتة وقربها مع ان الموجب لسخونة هواء الصيف المسامتة

[illegible] التسخين القوي من الشمس استيلاء تاثير العنصر البارد على اول الخريف
وربما **والبرد لم يستحكم بعد** لان استحكامه انما يكون [illegible] على خلاف ما راى الطبيعيين والرياضيين على ما
[illegible] انما يعملان عند دنو الشمس [illegible] مخروط الشعاع او الضوء [illegible] بعد الشمس عن السمت في الربيع كبعدها
عنه في الخريف [illegible] لكن الشمس في الخريف يكون متوسطا بين السمت والحضيض كما في الربيع **والحضيض** او بحيط قاعدة المخروط
[illegible] **لانا متوسطين في الوسط بين السمت والحضيض** وهو مخروط الشعاع او الضوء [illegible] والربيع والخريف
ولان الاحوال [illegible] المحيط وقربها والتوسط بينهما فالصيف للحالة الاولى والشتاء للحالة الثانية والربيع والخريف
للحالة الثالثة ولان الاولى تقتضي قوة الحر والثانية قوة البرد فالثالثة تقتضي التوسط بينهما فلذلك قال **فانه يجب ان يكون معتدلا**
في الحر والبرد واما في الرطوبة واليبوسة فلا يمكن ان يكون معتدلا بل هو خارج عن الاعتدال فيها الى جانب اليبوسة ولذلك قال **الا انه لا يكون معتدلا**
في الرطوبة واليبوسة وكيف اي وكيف يكون معتدلا فيهما **والشمس قد جففت الهواء** اي في الصيف بما تحللت الاجزاء المائية
المخالطة له **ولم يحدث بعد من البرد ما يرطبه** وذلك لان ترطيب الهواء انما يكون [illegible] كما شاهدت
[illegible] المائية وكثرة ما يصعد اليه من الابخرة الارضية [illegible] الطبيعة المائية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الخريف ضعيف [illegible] لم يستحكم بعد
[illegible] بين المحيط والسمت في الخريف [illegible]
[illegible]
وليس حاله في البرد كحاله في الترطيب لان الاستحالة الى البرد تكون بسهولة والاستحالة الى الرطوبة لا تكون بسهولة
[illegible]
البرودة [illegible] اليابس [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] هذا الكلام [illegible]
[illegible]
[illegible] الاستحالة الى البرودة [illegible] الى الرطوبة [illegible]
ان الانتقال الى البرودة يكون بسهولة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ان الانتقال الى البرودة اسهل من الانتقال الى الرطوبة [illegible]

لعال في التبريد كما قال في الترطيب هذا كلامه وهو بعيد من القول لان الكلام في هواء واحد بعينه هو عارف العادة وما بين كذلك بسبب
عن دونه في سمت بعينه ضمن مكان من سطح الارض لكون الشمس على سمت ذلك المكان او قريبا منه الموجب لشدة الحرارة المنضجة وزيادة
التحليل بل المجفف فقد وقع في وسط البعد بين السمت والمحيط بسبب زوال الشمس عن السمت مقدارا يقتضي ذلك كان يتوسط
يتوسط بينها التوسط بينهما لما عرفت ان الحالة السمتية يقتضي قوة الحرارة واليبوسة والحالة المحيطة قوة البرودة والرطوبة والحالة المتوسطة
التوسط المتوسط بينها اعني بين الحرارة والبرودة وبين اليبوسة والرطوبة فالسؤال بالحقيقة هو ان هذا الهواء المذكور يعني الحالة المتوسطة
لم توسط بين الحرارة والبرودة ولم يتوسط بين اليبوسة والرطوبة واذا كان السؤال هذا كان المثال الذي ضربه لغوا ولا تعلق له بالهواء ايضا
ليس الاستحالة الى الرطوبة بالبرد كالاستحالة الى الجفاف بالحر اي بسببه وهذا اشارة الى بيان السبب في كون الربيع معتدل
هواء في الرطوبة واليبوسة بخلاف [illegible] كان رطبا برطوبة الشتاء والخريف لا يعتدل هواؤه في ذلك [illegible] بعد ان كان [illegible] يبوسة
الصيف [illegible] وهو ان يقال [illegible] التاني الرطب اشد [illegible] بالحرارة الضعيفة الربيعية فلا يعتدل الهواء
اليابس بالبرودة الضعيفة الخريفية فاجاب بقوله لان الاستحالة الى الجفاف لم يكن [illegible] سيما في الهواء فانه بطبعه يكون [illegible]
[illegible] وكيفيته الطبيعية معاونة للحرارة على تحليلها [illegible] الرطوبة [illegible] الاستحالة [illegible]
حارة [illegible] اعني الطبيعة [illegible] فلذلك قال والى الرطوبة [illegible] ما الاستحالة الى الرطوبة بالبرد
يحتاج الى الاستحالة الى الطبيعة المائية وطبيعة الهواء [illegible] لا يحاله [illegible] العيف [illegible]
المائية ولهذا قال [illegible] الهواء في زمان [illegible] الاعتدال [illegible] البرد لا بد وان يرطب [illegible]
زمان [illegible] بعينه [illegible]
[illegible] الخريف [illegible] الشتاء [illegible]
بالنسبة الى [illegible] الشتاء الحالة الاولى [illegible] برودة [illegible] الخريف [illegible]
حرارة الربيع على الشتاء [illegible] الرطوبة [illegible] برودة الخريف [illegible] الصيف [illegible] الرطوبة [illegible]
بحار [illegible] من اسباب البرد الضعيف [illegible]
[illegible] الترطيب [illegible] الكلام [illegible]
الترطيب [illegible] الى الضعيف من البرد [illegible]
من [illegible] البرد في الترطيب [illegible] الترطيب [illegible] البرد [illegible]
[illegible] الترطيب [illegible] البرودة [illegible] الطبيعية المائية [illegible]
[illegible] الارض [illegible] الخريف [illegible]
[illegible] الثالث [illegible] الربيع [illegible] الشيخ [illegible]
ترطيب [illegible] الصيف [illegible]
[illegible] الهواء [illegible]
[illegible] الربيع [illegible] الشتاء [illegible] الخريف [illegible] الصيف [illegible]
بالمعرفي زمان [illegible] الخريف بالبرد [illegible] الربيع [illegible]
[illegible] الخريف بالبرد [illegible] زمان [illegible] الاعتدال [illegible]

[illegible] الربيع [illegible] البرد يرطب [illegible]
الربيع بالحرارة [illegible] الحرارة الضعيفة في الجفيف [illegible] الزمان [illegible]
[illegible] الربيع [illegible] الخريف الى الاعتدال [illegible] زمان لا يعتدل فيه [illegible] الزمان [illegible]
[illegible] الربيع [illegible] الخريف لا يعتدل بالبرد [illegible] الخريف [illegible] بالبرد [illegible]
الكلام [illegible] رطوبة الربيع [illegible] الخريف [illegible]
في زمان [illegible] رطوبة الربيع [illegible] زمان [illegible] الخريف [illegible] الى الاعتدال
الى [illegible] حرارة الربيع [illegible] رطوبته الى الاعتدال في زمان اقل من زمان تقل برودة الخريف [illegible]
[illegible] الخريف [illegible] حرارة الربيع [illegible] رطوبته الى الاعتدال في زمان [illegible]
[illegible] الى الاعتدال [illegible] ونيد ان يكون هذا الترطيب
[illegible] زمان [illegible] الاعتدال [illegible] والتجفيف
والتجفيف شيئا بعد شيء [illegible] الترطيب [illegible] الرطب والتجفيف
[illegible] لا يفعل [illegible] الجفيف في هذا الموضع [illegible] والترطيب
[illegible] الترطيب [illegible] بالتحصيل
[illegible] الترطيب [illegible] اي في هذا الموضع
الجوهر الرطب [illegible] في هذا الموضع [illegible] من الناس
[illegible] الطبيعية [illegible] الاستقصات [illegible]
[illegible] الكيفيات
[illegible] الكيفيات [illegible] الموضع [illegible]
[illegible] بل لا نعرف هذا اعني الكيفيات الطبيعية [illegible] في باب الاستقصات [illegible]
[illegible] الربيع رطب [illegible] الاستقصات [illegible] الجوهر الرطب
[illegible] والتحلل
[illegible] في هذا الموضع [illegible] البخارات المائية الى
[illegible] المائي [illegible] البخارات [illegible] المقدمات [illegible]
الى [illegible] الارض في [illegible]
[illegible] فالربيع [illegible] الرطوبة [illegible] في بعض النسخ [illegible]
[illegible] الصيف [illegible] في الربيع [illegible] والخريف [illegible]
[illegible] الى [illegible]
[illegible] والبلول [illegible]
الى الرطوبة بالبرد [illegible] رطب [illegible] في هواء بارد [illegible]
[illegible] الاعتدال [illegible] التراب [illegible]
في الهواء [illegible] التراب الجاف في الهواء البارد [illegible] المائية [illegible] التراب [illegible]
قليلة [illegible] في هواء [illegible] الجفاف [illegible]
التراب الجاف [illegible] المائية [illegible] في الهواء
[illegible] في الحار [illegible] الاشياء اليابسة في الحار اليابس كتجفيف الاشياء
[illegible] بالحدس [illegible] ان يكون [illegible]
الرطبة في الحار [illegible] البارد [illegible] تقريبا

الحار والبارد في الحر والبرد لوجوب رعاية تشارك الحار والبارد في الحر والبرد لوجوب رعاية تشارك الفاعل في مثل هذا واما اثبا
تشارك القابل علي ما ذهب اليه المسيحي فقال العلي ان يكون رطوبة احدهما معادلة ليبوسة الآخر بالتقريب ثم لم يبين الشيخ ولا
فيرغ فانك اما المحتـ هذا اي ما ذكر من المثال وحدث الارض هما اي في تندي اليابس في الجو البارد وتجفيف الرطب
في الجو الحار عقلا لان تجفيف الرطب يكون اسرع من تندي اليابس وان ههنا اي في اعتدال رطوبة الشتاء بالحرارة
الضعيفة الربيعية وعدم اعتدال يبوسة الصيف بالبرودة الضعيفة الخريفية سببا وفي بعض النسخ سببا وهو قريب
من الاول اكثر اعظم من هذا اي من كون الاستحالة الي الجفاف بالحركة ين بسهولة والي الرطوبة بالبرودة لا يكون كذلك سهولة
جعل هذا اعظم من الاول لان هذا دليل لمي ماخوذ من العلة والاول ماخوذ من احوال الوجود وهو انجفاف الرطب في الجو
الحار اسهل من تندي اليابس في الهوا البارد ويبين بمثال ظاهر محسوس وتحقيق الوجه اللمي ما ذكر وهو ان الرطوبات لا
تنشف في الجو الحار والبارد جميعا الا بدوام لحوق المدد والجفاف ليس يحتاج الي مدد البتة ولذلك يكون بقاء الجفيف
اكثر من بقاء الترطيب وانما لم يحتج الجفاف الي مدد بقائه لوجهين احدهما انك قد عرفت ان المراد بقولنا ههنا هوا رطب اي هواء
خالطته ابخرة مائية وهوا يابس اي هوا تنتشر فيه هذه الابخرة فيكون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة والملكة ههنا
من جانب الرطوبة والعدم من جانب اليبوسة ولا ان الاحتياج الي المدد ولحوقه من خواص الوجود لا العدم فيكون المحتاج اليهما
الرطوبة دون اليبوسة وثانيهما ان الهوا بطبعه وبما يستفيد من حرارة الشمس والكواكب محلل ولا يحتاج في تحليله الي مدد
لانه بطبعه ناطح بخلاف رطوبته المذكورة فانها ليست صادرة عن طبعه بل عن الامطار والابخرة فهي عرضية فيه بخلاف الرطوبة
المنفرة ولكونها عرضية يحتاج في بقائها الي مدد فاذا انقطع المدد واستمر التحليل سرع الجفاف والي هذا اشار بقوله واما ما
الرطوبة في الاجسام المكتنزة الكثيفة سواكانت رطبة بالذات كالفواكه او بالعرض كالثياب المبلولة بالماء ارض الهوا هو
الذي نحن نتكلم الآن فيه لا تثبت الا بمدد من الابخرة والادخنة وغيرهما لان الهوا انما يقال له شديد البرد او اليابس
الي ابدانا وليس يبلغ برده في البلاد المعتدلة قبلنا اي عندنا يقال في بلدنا حتى اي مدة الي ان لا يحلل البتة بل من شأن
الاحوال كلها اي في جميع الفصول سواكان ايضا ارضا يحلل لما يناله من قوة الشمس والكواكب فان قيل كان ينبغي للشيخ ان يجعل
ذلك بطبيعة الهوا وهو كونه حارا بالطبع لان الامر الطبيعي يكون في الشي اقوي وادوم من العرضي وكون الهوا من قوة الشمس والكواكب
امر عرضي لامن خارج قلنا لما كان الامر الطبيعي معلوما لم يحتج الي ذكره في العلة بل ذكر امرا آخر مغفولا عنه وهو ما استفاد من
الاجرام المذكورة او امر آخر لا يتخلف عنه تاثيره في الشتاء والصيف بسبب قرب الشمس وبعدها وهو ما استفاد من الثوابت
فانها لا تبعد عن سمت الرؤس ولا تقرب منها ولانها سنين متطاولة بخلاف الشمس والقمر فمتى انقطع المدد من الابخرة
والابخرة والاستحالة الي المائية لشدة البرد وصيما الفعل لكون الهوا في كل الاحوال اسرع الي الجفاف لما بين ان بقاء الرطوبة
يحتاج الي مدد اراد ان يبين ان رطوبة الهوا الحاصلة في الشتاء ينقطع مددها في الربيع فلذلك يسرع اليها الجفاف وعلته
هوا في الحارة في زمان لا يتبدل في شدة يبوسة الصيف في الخريف وانما ينقطع مددها لان مددها اما ان يكون
كثرة الامطار او الاستحالة الي المائية لشدة البرد او الابخرة ولظهور انتفاء الثاني في الربيع لم يتعرض له بل تعرض لانتفاء
الثالث لانه ليس كالثاني في الظهور ولانه يستلزم انتفاء الاول لان كثرة الامطار انما تكون من كثرة الابخرة وقال فيه في الربيع
يكون ما يتحلل اكثر مما يتجدد والسبب في ذلك ان البخر وفي بعض النسخ البحر محدما فيها بانه يتبدد ان حرارة الطبع

وميد في ظاهر الجو فانما يعرض تصعيدها تصعدت حرارة الارض الكامنة اذ لو كان ظاهر الجو قويا الحلال كما في الربيع ولو كان
باردا جامدا لذلك ومنعت التصعيد ومع مخالطة الهوا محركا في الارض قويا حين تلطيف الرطوبات المائية التي في الارض
حتى تصعد وليس يمكن ان يبقى الحر في باطن الارض الي حيث تحلل الرطوبات تحليلا يصير هوائية لان ذلك انما هو بحرارة
قوية خارجية انما توجد في ظاهر الارض لا في باطنها والي ما تحرزنا اشار بقوله تساوي منه اي من ذلك الحر الكامن ما لطف
الكائن في ظاهر الارض ثم حرارة ظاهر الجو تجذب ما قرب من ظاهر الارض الي ظاهرها وتحليله بالحرارة فيصير رطبا هوائيا
وفي الشتاء يكون باطن الارض حارا شديد الحرارة بعد المحوذلك تعود ما البرد في الشتاء وكثرة ما تصعدت من الابخرة والاحداث
من الدفا الموجود في الآبار والقنى وغيرهما من الحفر اذا اوصلنا اليها في الشتاء واما في الصيف فيكون باطن الارض ابرد ويدل
على ذلك اضداد ما وجدنا في الاشتية لا على حرارته في الشتاء كما قد تبين في العلم الطبيعي الاصل اي لان الترتيب كما هو ونحن في
ان كل جسم حتى ظاهره ويجب ان يبرد باطنه وبالعكس وهذا هو المسمى عند الحكماء بالتعاقب وقد اختلف الاوائل في تعليله علي ما
ذكر الشيخ في الفصل الثالث من المقالة الاولي من الفن الرابع من طبيعيات الشفاء فقال البعض ان سببه ذلك هو تعاقب
لا انه حقيقي وذلك لان البشرة في الشتاء تكون باردة فيجد تلك الاشيا بالنسبة اليها حارة وفي الصيف تكون حارة فيجد تلك
الاشيا باردة وهي باقية على حالها باردة ويدل علي هذا امران احدهما ان الداخل في الحمام ثانيا اول دخوله يستسخن ماء البيت
الاول ثم اذا تركه ودخل البيت الثاني واستحم بمائه ثم صب عليه الماء الاول استبرده وثانيهما ان البول فانه اذا دخل الحمام يحس بارده وحاره
حارا وليس هذا بسبب الاختلاف حس البشرة اذ كيفية البول هي تلك الاشياء ثم يختلف وقد ذهب البعض المتاخرين محمد بن زكريا
الرازي وهو فاسد من وجهين الاول انا احسسنا بانا وجدنا ارتفاع الابخرة من الفقهما الآبار في زمان الشتاء اكثر منها في الصيف ولو
كان ذلك لغلط الحس لما شوهدت كثرتها بل كان حالها في زمان الشتاء كحالها في زمان الصيف فان قيل لم لا يجوز ان الابخرة الكثيفة
منها في الشتاء اكثر لجواز ان تكون مثل المرتفعة في الصيف ولكن انا نشاهدها في الشتاء دون الصيف لكثافتها بسبب البرد الذي
يصيبها كما الابخرة الخارجة بالتنفس فانها نراها في الشتاء دون الصيف وان كانت الخارجة في الشتاء كالخارجة في الصيف
قلنا الابخرة الخارجة بالتنفس فيهما متساوية بل الخارجة في الشتاء اكثر لان الارواح في الشتاء احقن والهضم اقوى وربما
يتعين كون الابخرة فيه اكثر ولانها تخرج عن المسام فكانها غلظت الصيف فيكون الخارجة في الشتاء اكثر وثانيها انا نجد
الثلج المفرقة منها في زمان الشتاء يذيب الجمد والثلج مع شدة برودهما في هذا الفصل ولا يذيبهما في زمان الصيف مع تخلخل الثلج
والجمد فيه فلولا ان ما فيها في الشتاء احر مما في الصيف لما كان كذلك وثانيها انا لا يمكننا ان نعرف بشرتنا في الشتاء الي ما بيه
لا يكون طبيعة الصيف مع انا شاهدنا البرد حسنا احق ربما علمنا ان الهضم والاستمرا في الشتاء اقوى منهما في الصيف فلولا
الحرارة الموجودة في الباطن في زمان الشتاء هي فصيها الموجودة في زمان الصيف لكان حال الهضم والاستمرا في الشتاء كحالها
في الصيف وليس كذلك وقال البعض ان ذلك ليس بغلط بل بسبب ان الحرارة والبرودة متضادتان ومن شان الضدان يهرب
من ضده فاذا استولت البرودة علي ظاهر الجسم وجب ان تهرب الحرارة الي باطنه وبالعكس كما يهرب العدو من عدوه وهذا
ايضا فاسد لان الحرارة والبرودة اعراض والاعراض يستحيل عليها الانتقال من موضوع الي آخر لان من خرج من موضوع الي آخر
كان يتقوم بالاعراض انما هو بموضوعاتها فاذا فارقته وجب ان ينعدم وبرهانه من وجهين احدهما ان العرض اما ان يكون محتاجا الي
الموضوع او لا يكون فان لم يكن محتاجا اليه استحال ان يعرض له وان احتاج اليه فان احتياجه اما ان يكون لذاته فلا ينفك عنه

فان القوة بذاته من الشيء لا يصير محتاجا اليه لاجل ما يعرض له وان كان محتاجا فاما ان يحتاج الى موضوع معين وحالا ان يكون
غير معين لان المعين لا يستحق اي شيء كان فاذن لا بد من موضوع معين لخصوصية حينئذ متعلقة بذلك الموضوع فاذا امتنع
ان يفارق ذلك الموضوع ثانيهما ان تعين العرض زائد عليه واذا ثبت هذا التعين اما ان يقتضيه تلك الماهية لذاتها او لازم من
لوازمها او لامر زائد والقسمان الاولان باطلان لانهما يوجبان انحصار نوع العرض في شخصه كذلك وليس كذلك فبقي ان يكون الشخص
لامر زائد لازم فهذا الا ان كان محلا فيمتنع مفارقته عنه وان كان حالا فيه فيكون مكتنفا في وجوده وتشخصه بالحالية فيكون تشخيصا لمحل
فلا يكون عارضا له وهو وان لم يكن حالا ولا محلا فيكون نسبته الى كل شيء الى غيره فلا يكون علة تشخصه معينة فاذن تلك الخصوصية
المادة المعينة المكتنفة بالاعراض من التشخصية الباقية وجودها على وجود هذا الحادث بالزمان واذا ثبت ان علة خصوصية العرض
المعين هي تعلقه بالموضوع المعين فاذا فارقت الماهية الموضوع فقد بطلت علة خصوصية المعين فتبطل خصوصيته وهو المطلوب
هذا ما قالوه وفيه نظر ويمكن ان يقال لو انتقل العرض من محل الى آخر كان جسما لكنه ليس بجسم فيمتنع عليه الانتقال واما الملازمة فلانه
عند التنقل يستقل بالحركة لامتناع انتقاله من محل الى آخر لا بحركة يستقل بالقيام بها وبالجهات الست لان كل متحرك فانه
الى جهة فيرها الى اخرى ملازم الست لا يخفى على الفطن وبالوجود لاستحالة الحركة المعدوم لكونه غير مستقل بالقيام بنفسه
فيلزم ان يكون العرض جسما لكونه موجودا ذا الجهات ست وابعاد متقاطعة على قوايم وكل ما كان كذلك فهو جسم فان قيل لا نسلم
لو انتقل كان جسما لان انتقاله عبارة عن انعدامه في المحل الاول ووجوده في الثاني قلنا ان كان الموجود في الثاني غير المعدوم
في الاول فلا فائدة فيه وان كان عينه فهو مبني على اعادة المعدوم بعينه وهي محال لانه اذا انعدم النوع والمحل بحاله على قبلها فارق الا
الزمان واذا كان الزمان منع العود فقد عرفت وكذلك ايضا فرضنا اعادة مع زمانه مع انهما كانا موجودين قبل ذلك فيكون
للزمان زمان وهو محال فان قيل انما لا نسلم انه لا ينتقل الا بالحركة لم لا يجوز ان يكون الانتقال دفعيا آنيا قلنا ان انقطاع السلسلة
تبعد ان آن مفارقته عن الاول غير آن حلوله في الثاني واذ لم يجز ان لا يكون بينهما زمان لاستحالة تتالي الآنات فيكون بينهما
زمان يستقل فيه العرض بالحركة والجهات والوجود ويلزم منه كونه جسما كما بينا فافهم وقد تكلف بعض المتأخرين الانتصار
لهذا الرأي اذ كان قابلا شبيها بمثال انتقال الحرارة والبرودة الحادة والباردة وهما الجوهران الاثنان احدهما يقوم الحرارة
والآخر يقوم البرودة وكل واحد منهما يريد الآخر لغلبة مقاومة له فكيف وهذا التأويل ابعد بنا وامن ذلك التفرع فذكره
حركة ذلك الجوهر يكون بالطبع لا بالارادة ويستحيل ان تحركه جوهريا بطبعه لا الى جهة واحدة لكن حركة الاجزاء الحارة والباردة
من اطراف البدن الى عمقه حركة الى جميع الجهات لان ما فوق العمق يكون حركته الى اسفل وما تحته يكون حركته الى فوق وربما
من يمينه يكون حركته الى جهة يسرى وبالعكس ولا يخفى ان هذا انما يتمشى في الاطراف لا في الارض لان حركات الاجزاء لما
الباردة من اطرافها الى المركز لاجل جميعها الى جهة واحدة هي المركز وترك السعي ان حركات الاجزاء المذكورة من اطراف البدن
الى عمقه جميعها في الحقيقة الى جهة واحدة وهي المركز الذي هو القلب هذا لان ما يتحرك من الرجل الى القلب يكون الى فوق
وما يتحرك من الراس اليه يكون الى اسفل وكذا حركات باقي الاطراف اليها وانما عرض من ذلك حسبانا ان القلب مركز
البدن وان حركات الاطراف اليه الى جهة واحدة وقد عرفت بطلانه واما الملفق في تعليل هذا فهو ما قاله الشيخ في كتاب
الشفا في الفصل المذكور وهو ان سبب ذلك امران احدهما ان الابخرة الحارة التي كانت تتحلل في الصيف من الارض او
الابدان او غيرهما من الاجسام يعرض لها في الشتاء ان تحتقن في الداخل بسبب تكاثف الظاهر بشدة البرد وثانيهما اذا

كان في الجسم طبيعة مبردة او مسخنة كانت عند عدم ورود الضد فاعلة فحينئذ عند ورود الضد يكون الضد قد احتقن الاجزاء الغائرة
فمع تاثير تلك الطبيعة فيها يبقى فعلها فيما شرعا على الاجزاء الباطنة فعلا ولا شك ان المنفعل اذا قل قوي تاثيرها فيه فان افادة
الربع ليست بصغرى ان قوي ان افادته ليست كبرى وعلى هذا يكون تبريد تلك الطبيعة او تسخينها الاجزاء الباطنة عند ورود الضد
اكثر ولا يخفى ان هذا انما يستقيم في الابدان لان طبيعة البدن مسخنة فاذا برد ظاهر البدن بقي تاثير تلك الطبيعة في باطنه
فقط وكان اقوى واما اجوبة باطن الارض في الشتاء فلا يستقيم لان الارض ليس لها قوة مسخنة بل ان قوتها المبردة يكون
تبريدها في الصيف اكثر لذلك يكون في الشتاء اقل ما يجب ان مقتضاه ان يكون برد باطن الارض في الشتاء اقل
ولكن هذا لا يلزم ذلك فاذن السبب العام بجميع الصور من الارض والبدن وغيرهما من الاجسام هو السبب الاول وهو
احتقان الابخرة الحارة وفي هذا الجواب نظر واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ قدح في كل واحد من السببين اللذين ذكرهما
الشيخ في الاول بان نقل عن ان المقتاح بما ذكره الشيخ اولا من ان العلة في ذلك ان البدن الحيواني دائما يتنفس ابخرة
حارة فاذا ورد عليه الهوا الشتائي كثف مسامه وسد طريق الابخرة المذكورة واحتباسها في الباطن فيسخنه ثم قال وهذه
القولة فاسدة وجهين احدهما ان الابخرة فضلة بالنسبة الى الحرارة الغريزية وكيفيتها غريبة بالنسبة اليها فاذا احتبست في
البدن احدثت حرارة غريبة كما تدخل في اسباب المرض الحار واما ان تمد الحرارة الغريزية وتطفيها بالخنق كما تدخل في اسباب
المرض البارد وثانيهما ان لو كان قوة الحرارة في الباطن
في زمان الشتاء لاحتباس الابخرة فلا شك انها يطلبها بتحللها الى ظاهر البدن ولو كان كذلك لكان معظم تاثيرها فيه وظاهر البدن
الى الآن بالغ في زمان الشتاء واما في الثاني فبانه قال ان الذي اشار الشيخ اليه في بعض كتبه من ان الحرارة
في الظاهر يقوي تاثيرها في الباطن بالخلق يوجد اجتماعها في الباطن ويقدح هذا بانه اشتغالها الى الباطن هل هو بالحركة
او ما قالها الانقضاء بانتقالها فان كان الاول فهو محال لاستحالة الانتقال على الاعراض وان كان الثاني فهو حق على ما سيتضح
حيث قال ان حركات الاجزاء من اطراف البدن الى عمقه حركة الى جهة واحدة هي المركز وهو القلب ثم قال فهذا حاصلهما
في هذه المسئلة واعلم ان جميع ما ذكره فاسد اما الاول فلانا لا نسلم ان الابخرة فضلة بالنسبة الى الحرارة الغريزية ولا ان كيفيتها
غريبة بالنسبة اليها لان المراد الحار منها في مجاري القلب او في محل الحرارة الغريزية يجوز ان تجعل حرارة طبيعية كما يوجبها
الدم والروح وغيرهما واما الثاني فلانا لا نسلم ان الابخرة لو كانت يطلبها تتحلل الى ظاهر البدن لكان معظم تاثيرها في ظاهر البدن واما الثالث فلانا لا نسلم ان انشاع
لانا نكون كذلك لو لم يمنع تكاثف المسام وانسدادها تاثير الابخرة في ظاهر البدن واما الثالث فلانا لا نسلم ان الاحتقان
تاثير الحرارة الابخرة في الظاهر دون تاثيرها في الباطن يدل على ثرمية الحرارة واحتباسها في الباطن ان لا يمنع الحرارة بادنها
على ما كانت باجتماعها انتقالها من الاطراف الى الجوف يجوز ان يكون تقوية تاثيرها في الباطن لقلة المنافذ كما بينا
لا يلزم هذا انتقالها في نفسها ولا الانتقال من الاطراف الى الاطراف سلمنا لكن لا نسلم ان الثاني هو حركة الجواهر الحادة
من الاطراف الى الاجواف تتوجه ولا استحالة الحركة بطبعه الى جهات مختلفة وبانه ان حركت ليست الى جهة
الى جهة واحدة وهي المركز الذي هو القلب فقد عرفت بطلانه حكم الحرارة فيعمل في باطن القلب يعمد التصعيد عن السطح
ان الانسان الارطب بعد الخصب الكاين من حرارة باطن الارض ثم الغليظ اي غليظ جوهر المياه غليظا ما
يتصعد الكاين من حرارة المياه الناشئة لانها قوية على هذا الغليظ ولانه قوي على تصعيد لا الغليظ ما يتصعد على ما ظن انه

مراد الشيخ فانه لا يصح لان تعليلها ما يتصعد لا نسب الي الحرارة القاهرة الي البرودة وما تعليلها جوهر الهوا تخلط بما يتبخر فيكون
بالحرارة القاهرة الضعيفة لا البرودة فان لاجتماع السببين في الشتا يكون التبخر اكثر من التحليل ولانتفايهما في الربيع
يكون التحلل اكثر من التبخر قال القرشي وانت تعلم ان هذا انما يتم بشرط ان يتبين انه ليس في الربيع سبب آخر يجعل اكثر من
التحلل فان التبخر قد يكون له اسباب كثيرة مثل كثرة الرطوبات وغيرها واما السببان المذكوران فهما اسباب التبخر الكاين
في الشتا ولا يلزم من انتفايهما انتفا جميع الاسباب حتى يلزم ان يكون التحلل في الربيع اكثر وفيه نظر لان الشيخ يريد
ان يبين سبب التبخر الذي يقتضيه طبيعة الفصل لا سبب التبخر مطلقا فلو كان سبب آخر يوجب التبخر ولا تقتضيه
طبيعة الفصل مثل كثرة الرطوبات واجتماعات الكواكب وغيرها لم يكن المنع به واردا على الشيخ ويدل على صحة ما قلنا
قوله بعد هذا بحسب الاكثر وبحسب انفراد هذه الاسباب الي آخره ولا سيما اذا لم يعاضدها سبب قوي من الحوادث كما تشا
واستحالات الي الهادية فربما يكون ترطيبه وتغليظه فان هوا الشتا يغلظ بالسببين بكا ... ويخلط ما يتصعد
من البخارة والي الربيع فان الهوا يكون غليظا او هوا تحيز لان الجو تحت سمت قربه لقرب الشمس من السمت وقد
والحرارة الباطنة الكامنة في جوف الزمان كانت وجه الارض بسبب نقصان برد الجو لمقاربة الشمس من السمت
فيمكن الابخرة الحارة التصعد والتفشي ونفس الحرارة الغائرة بسبب الابخرة الي ظاهر الارض فتقل تسخين باطنها ولذلك
قال منقلة اي مرتفعة منها اي من تلك الحرارة الكامنة ما يميل الي باطن الارض الي ظاهرها رخصه اي في زمان
قصير جدا لان تسخن الجو في الربيع يكون في زمان قصير بسرعة تزايد الميل حينئذ لكون الشمس حول الاعتدال الربيعي
على ما سبق تقريره فيقرب الشمس من سمت الراس دفعة فتسخن الجو ويكون حرارة اقوى من ان تقلها كما كان ذلك في
الشتا حتى يدل ما يميل الي ما وراء الارض ونفذه وهو ما في ظاهر الارض من الحرارة فيكون ما في ظاهرها سالما حرارة
من الجو امان كان جدا فيكون ماخوذ لطيفا ولذلك قال ما قويت هذه الحرارة في هذه الطبيعة التي وفي بعض النسخ
اوجها هي اي هذا قوي ما هي لطيفة التي والاول هو الصواب على ما يدل عليه السياق لشدة استيلاء اي استيلا
ما في ظاهر الارض من الحرارة البارزة على المادة لقوة وقلة المادة فيها لطيفة نحو اللطيفة وزاد نحو في الجو
بسبب قرب الشمس من السمت فيتم اي ما حال الجو البايد التحليل وقول المسيحي ان تحليل هوا الربيع اكثر من تبخيره
بسبب قرب الشمس من السمت لا ادنا صحيح على جنب الحرارة من باطن الارض مما عدت في ظاهرها من التحليل
فينقص الحرارة في باطنها ويقل البخار ومع قلته يكون لطيفا فان الحرارة الضعيفة لا تقدر على تحليل الغليظ ويعاد
قوة الحرارة في الظاهر بالنسبة الي الحالة الحرية زمان الشتا فتحلل ما يتصاعد فانه يصح لا بطال كلام الشيخ على الاطلاق
هذا اي ما ذكرناه من احكام الفصول بحسب الاكثر اي بحسب ما يقتضيه طبيعة الفصل وانما يكون هذا في الاكثر
لا ذو هو لام الطبيعي وبحسب انفراد هذه الاسباب اي التي ذكرها في طبايع الفصول من اسباب التبخر والتحليل
والتسخين والتبريد ... اي من احكام الفصل ولكن هذا يكون في الاماكن الغير
طبيعي وذلك كما يكون بارض مصر فان هوا خريفها الرطب كثيرا من هوا ربيعها بل من هوا شتايها وذلك لان ما النيل
هناك يعم وجه الارض في اخر الصيف وفي الخريف فترطب الجو جدا ويكون حاله بعكس ما قلنا وكما يكون بدمشق فان
هوا ربيعها شديد الاختلاف في الحر والبرد حتى يجوز في بعض ايامه معتدلا وبعضها شديدا البرد جدا وذلك لان بقرب دمشق

جبالا ثلجية فيكون الثلج عليها في الربيع كثيرا فاليوم الذي يهب فيه الريح من جهة تلك الجبال يبرد الهوا شديدا واما اليوم الذي لا يكون
كذلك فيكون على طبيعة الربيع فيكون معتدلا واعلم ان الاسباب الاتفاقية التي اشار اليها ههنا تكلم عليها في ثاني فيما تغيرات الهوايية
الفصلية التي ليست بمضادة المجرى الطبيعي وهي ما يجب الامور السماوية كاجتماع شي من الدراري مع الشمس وما يجب
الامور الارضية من عروض البلاد وارتفاعها وانخفاضها والجبال والبحار والريح وبالجملة ما هو مذكور في ذلك الفصل ثم ان كون
هنالك اي في الربيع كما في الشتا ماده كثيرة اي للترطيب ومعها الابخرة لبرد باطن الارض وقوة حرارة الجو طفي البعد
ما لطف هذا اي لما ذكرنا من الاسباب ههنا يجب ان يكون اجتماع الربيع الي الميل الي الاعتدال الي الرطوبة
ما ليس كما هو مستعد في الحرارة والبرودة لما بينا من السبب وهو توسطه بين السمت والحضيض كما سبق شرحها
على انا لا نمنع ان يكون اوايل الربيع الي الرطوبة ما هي لما عرفت من ان اوايل كل فصل شبيه باخر الفصل الماضي لا سيما
وحرارة الجو تكون في اول ضعيفة بحيث لا يقدر على تحليل ما يرتفع من البخار ان بعده ذلك اي بعد اوايل الربيع من الاعتدال
الي الرطوبة ليس كبعد مزاج الخريف اي مزاج اوايل الخريف في اليبوسة عن الاعتدال بل يبوسة اوايل الخريف يكون اشد
من رطوبة اوايل الربيع يعني احدهما ان يبوسته لو كان كرطوبته لكان حال وسط الخريف كحال وسط الربيع وليس كذلك وثانيها
ان الحرارة الكامنة في باطن الارض قد ضعفت فلم يقدر على اصعاد البخار الموجب لترطيب الهوا كما كانت تقدر عليه في زمان
الشتا بخلاف يبوسة الخريف فانها في اوله قوية جدا لدوام تاثير حرارة الصيف فالموجب لليبوسة في اول الخريف اقوى من
الموجب للرطوبة في اول الربيع فلذلك كان خروج الخريف الي اليبوسة ابلغ من خروج الربيع الي الرطوبة وثالثها ان الخريف
لم يحدث فيه بعد من العلل المرطبة كما يحدث في الربيع فان الحرارة الضعيفة في الجو تثبت رطوبة البخار المتصاعد في الجو
فترطب الهوا واما الخريف فيبرد ضعيفة لا يقدر على احالة الهوا ... ولم يحصل فيه بعد انداء واستطار ثم الخريف
انما يحكم عليه بشدة الاعتدال لا ... بعضا الطرف لما ذكر ان الخريف خارج عن الاعتدال الي اليبوسة والاطبا
كالطرف يدور تخرجه عن الاعتدال في الجملة اشار بقوله لم يحكم عليه بشدة الاعتدال فيهما لم يكن حكما خارجا عن الحق
وذلك لان الخريف لا يحس فيه باعتدال الهوا لان لياليه وغدواته باردة وظهايره حارة فاذا لا يحس فيه الاعتدال ...
ولما كان كذلك فهو غير معتدل لما قلنا فينبغي ان يحكم الاطبا يكون الخريف معتدلا لا ما ... في الربيع وهذا يكون معتدلا
كونه معتدلا لان المحسوس فيه من الحركة المحسوسة من الربيع فان المعتدل كما يسمى بسلب الطرفين فقال لا حار ولا بارد كما يقال
في المزاج ... لا يحس فيه باعتدال الخريف بانه لا حار ولا بارد اي انه يحس فيه حارة تخرج الي الربيع وبرودة تخرج
الي ... وربما متشابهان والتشابه ... بسبب اختلاف الظهاير وبرد اللياليي والغدوات ... هوا الخريف معتدلا كما
خط الاستوا لتعادل الحرارة نهاره وبرودة ليله لا لان هوا ما هو فيه حار او بارد كما سيظهر بالحس ... خط الا
كالمستوي ... الخريف غير معتدل في الحر والبرد اشار بقوله فان ظهايره صيفية لان الهوا الخريفي يقتضيه اليبس
لما عرف من العلة مستعد جدا لقبول التسخين والاستحالة الي ... التابعة هذا الصيف ايا اي الهوا الخريفي لذلك
اي القبول والاستحالة المذكورة ولياليه وغدواته باردة لبعد الشمس في الخريف عن سمت الراس وقول القرشي ...
المسيحي ... لان بعد الشمس عن سمت الراس لا يختص بالليالي والغدوات بل هو مشترك بينها وبين الظهاير
مع انه لا يصح تعليلا لحر الظهاير والاحسن ان يقال ان الظهاير ايما تحب التسخين لدوام ظهور الشمس على الافق ... الليالي

والغدوات نوبجات واما البرد فيها اما الليالي فلغيبة الشمس واما كون الغدوات اشد بردا من الليالي فلدوام غيبة الشمس
فان قيل لم لا يظهر هذا الاختلاف في الصيف مع كون هوائه ايضا لطيفا قلنا لان لطافة جوهر هواء الخريف بتخلخله اكثر
منها في هواء الصيف بسبب دوام تاثير حرارة الشمس فيكون قبول البرودة اشد من قبول هواء الصيف ولذلك لا يبلغ فيه
برد الهواء في الغدوات والليالي الى ان يحس باردا لكنه يختلف بان يكون الحرارة في ذلك الوقت اقل كثيرا من وقت الظهاير
فيه نظر لان الشيخ لم يجعل بعد الشمس عن سمت الرأس ليلا علة حر الظهاير فان دليله على شدة برد الليالي بسبب بعد
الشمس عن اوج الحرارة جعله دليلا على برودة غدواته ولياليه وهو دليل صحيح لان الشمس اذا كانت بعيدة عن سمت الرأس
يكون حرارة قليلة وبتلك الحرارة القليلة لو توفية الهواء القابل للسخونة [illegible] اثرا تاثيرا عند كونها في غاية تاثيرها وهو
وقت الظهاير واذا غربت لم يبق المسخن الضعيف ويقوى المبردات وهما الارض والماء مع قبول الهواء للتاثير [illegible]
فلبعد الشمس اذن عن سمت الرأس تاثير في برودة ليالي الخريف وغدواته وما ذكره والاحسن ان يقال الى آخره فهو لا يختص
بالخريف وهو ظاهر **والشديد قبول الطبع المتخلخل** اي هواء الخريف بسبب حرارة الصيف فانما لطف وتخلخل [illegible]
ما وقع في بعض النسخ وهو بدل المتخلخل **للتاثير بابرد** وفي بعض النسخ **بابرد** والاول الاصح لانا اعرفه كذلك لان المتخلخل
قابل لما يرد عليه من التاثيرات سريع الحالات اذ سخنا فيه ما يظهر الشمس فوق الافق فيسخن الهواء بانعكاس شعاعها وعند
غيبتها يبرد الهواء لزوال المسخن ويقوله تاثير العنصرين الباردين لشدة تخلخله **واما الربيع فهو قريب الى الاعتدال في الكيفيتين**
اي الفاعلتين وهما الحرارة والبرودة فان اللام فيها للعهد والمعهود الحر والبرد المذكورات [illegible] فيما الكلام وفي بعض النسخ
الى الاعتدال في الكيفيتين ومعنى هذا يكون المراد بالكيفيتين الفاعلة والمنفعلة وفيه بعد لان الربيع ليس معتدلا في المنفعلة
وان كان معتدلا في الفاعلة **لا نحوه لا تصل السبب المشاكل للسبب** وهو قرب الشمس من السمت فيها **[illegible]**
[illegible] وفي بعض النسخ **من المتخبر والقربية** والاول اولى **ثم لا يبعد ليله** اي ليل الربيع كثيرا **عن نهاره** [illegible]
ان قرب الشمس من سمت الرأس في الربيع مشاكل له في الخريف فيكون السبب الفاعل لحر الظهاير وبرد الغدوات والليالي
فيهما متشاكلا لكن جو الربيع بسبب غلظ هوائه لا يقبل تاثير ذلك السبب المشاكل للسبب الفاعل في الخريف القبول الذي
يقبله جو الخريف بسبب لطافة جو الخريف فلذلك لا يبعد ليل الربيع كثيرا عن نهاره ويكون اقرب الى الاعتدال في الحر والبرودة
المسيحي اي ان هذا الكلام جواب عن اعتراض مقدر وهو ان يقال ان قرب الشمس من سمت الرأس في الخريف كونها
منه في الربيع فيكون السبب الفاعل لحر ظهاير الخريف وبرد لياليه وغدواته موجودا حاصلا في الربيع واذا كان كذلك
فلم لا يظهر فيه من شدة الحر في نهاره وشدة البرد في غدواته ولياليه كما يظهر في الخريف والجواب عنه هو ان وجود الاثر
لا يتوقف على الفاعل بل وعلى القابل ايضا فالفاعل للاختلافات المذكورة فان كان حاصلا في الربيع الا ان القابل فيه
معدوم وهو لطافة جوهر الهواء ورقته لان جوهره غليظ بسبب برد الشتاء ورطوبته وهذا السؤال والجواب صحيحان لكن
سياق الكلام الشيخ لا يدل عليهما على ما لا يخفى لانه ادعى دعوى واستدل عليها بما ذكره فلو كان مثل هذا جوابا عن دخل مقدر
لكان جميع البراهين كذلك فان قيل هواء الربيع في دمشق يشتد الاختلاف في الحر والبرد جدا على ما تقدم ولا كذلك الخريف فاذا
لا نطلق الاختلاف بشدته مطلقا على ما ذكره كان ينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا ان سبب ذلك ليس هو طبيعة الربيع من جهة
ما هو ربيع بل بسبب هو هبوب الرياح من الجبال الثالجة وعدم هبوبها على ما سبق وهو معدوم في الخريف فلذلك يكون الاختلاف

في الربيع اكثر منه في الخريف ثم **ناقض فقال قائل لم صار الخريف يكون ليله ابرد من ليل الربيع وكان يجب ان يكون هواء**
اي هواء ليل الخريف **اسخن لانه الطف** لتاثره بحرارة الشمس في زمان الصيف فيه والالطف اقبل للتسخين من الاكثف الذي
هو هواء الربيع **فجوابه [illegible] ان الهواء الشديد التخلخل شديد القبول للحر والبرد** فهواء الخريف كما انه اقبل للسخونة من الشمس
وانعكاس شعاعها عند كونها فوق الافق اسرع كذلك يقبل البرودة من الماء والارض عند كونها تحت الافق اسرع لان
المتخلخل اسرع قبولا للتاثير المؤثر فيه مسخنا كان او مبردا **ولذلك كان الماء الشديد التخلخل** اي يقبل الحر والبرد اسرع واشد
عليه تبرد **ولذلك** وفي اكثر النسخ **ولهذا** وهو اولى لانه اكثر واشهر **اذا اسخن الماء ثم عرض للانجماد كان اسرع جمودا**
[illegible] والمبرد التبريد [illegible] واعلم ان ابا البركات البغدادي في تلميذ الشيخ على ما قاله المسيحي فانه ليس تلميذه بل معاصره لما رأى
هذا الفصل من كلام الشيخ شنع عليه وقال ليله ملأت انائين احدهما من الماء الحار وآخر من الماء البارد في الشتاء ووضعهما
[illegible] فوجدت البارد قد جمد قبل زوال السخونة عن الحار وجوابه انه لم يفهم كلام الشيخ على ما ينبغي فان فرضه ان اجماد الماء
البارد الذي سخن قبل ذلك اسرع واسهل من اجماد الماء الذي يساويه في الاول في البرد لكنه لم يسخن فان الماء الاول بسبب التسخين
استفاد رقة وتخلخلا فيعينان على سهولة الانفعال ولذلك فان البلاد التي لا يوجد الجمد فيها اذا ارادوا تبريد الماء فانهم يضعونه
في الشمس قبل قرب هواها حتى يسخن ويلطف ثم اذا اصابه الهواء البارد صار باردا جدا **وان الابدان لا تعتري من البرد**
ما تعتري في الخريف لان الابدان في الربيع منتقلة من البرد الى الحر متعودة للبرد وفي الخريف بالضد والحاصل ان الاحساس
بالضد عند الانتقال اليه اقوى من الاحساس بالمعتاد عند الانتقال اليه وهو جواب ثان عن سؤال مقدر فاجاب عنه بجواب
ثالث وهو قوله **والربيع شتاؤه** [illegible] **وصيف الخريف شتاؤه** ولان الشتاء باردة فيتوجه نحو البارد فيكثر الاحساس به
منصرف عن حكمه فيقل الاحساس به **واعلم ان اختلاف الفصول قد يتغير في كل اقليم تغيرا من الاعراض** اي عارضا
آخر بها وذلك لان الفصل الواحد غير المعين الذي ولان الذي في كل فصل فيها الذي بالامر فاختلاف الفصول غير ما ضاما يختلف
ثالثة لما يختلف بحسب اختلاف طبايع الاقاليم وتربتها ولكنها انهارا وسفنا وبحارا ومجاورة مما يجاورها من الجبال والبحار ومن حسب
سكانها [illegible] **ويجب على الطبيب الى العرب**
[illegible] اي المنغ[illegible] تغيرات اختلاف الفصول في كل اقليم **حتى يكون الاحتراز** ... **والتقدم بالعلاج** اي الحفظ
[illegible] في المرض في كل اقليم **وقد يشبه اليوم الواحد ايضا ببعض الفصول دون بعض في الايام من**
الايام من تكاثر **بينا عليه** اي على ذلك التعرف **ومنها ما هو صيفي** اي يشبه الصيف في الحرارة واليبوسة ويقرب
شتوي اي ما يشبه الشتاء في البرد والرطوبة ويوجب ما يوجبه **ومنها ما هو ربيعي** وهذا ايضا مما يجب على الطبيب
ان يجب **ومنها ما هو خريفي** اي يختلف في الحر والبرد ولذلك قال **يسخن ويبرد في يوم واحد** وهذا ايضا مما يجب على الطبيب
معرفته والتحفظ منه قال المصنف **الفصل الرابع في احكام الفصول وتغايرها** اي تغاير الفصول عن طبايعها الطبيعية
وهي مشهورة في ستة وخمسين تقسيما لا تقسم منها فصل غير طبيعي وذلك لانها اذا اعتبرت فاما ان يكون لكل فصل طبيعته او لكل
فصل طبيعة او لكل فصلين او لكل ثلثة او لا ربعتها فهذه اربعة اقسام والقسم الاول يحتمل التي عشرة منها وهو الحاصل من ضرب كل
الاربعة وهي الفصول في الثلثة وهي الباقية لان كل فصل كالربيع مثلا يحتمل ان يكون على طبيعة الثلثة الباقية بان يكون
صيفيا او خريفيا او شتائيا وفي الباقي عليه والثاني اربعة وعشرون وهو الحاصل من ضرب الستة في الاربعة لان
اقسام تركيب الاثنين ستة الربيع مع احد الثلثة والصيف مع الخريف والشتاء والخريف مع الشتاء وكل ينقسم الى اربعة اقسام

لان مزاج الربيع والصيف مثلا اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتائيا وكذا مزاج كل اثنين فالجميع اربعة وعشرون لا اثنى عشر
كما قاله الامام ولا ست عشر على ما قاله المسيحي فانما قاله [illegible] ان الثلث ستة عشر هو الحاصل من ضرب الاربعة في الاربعة لان
اقسام تركيب الثلثة اربعة الربيع والصيف مع الخريف او الشتاء والخريف والشتاء مع الربيع او الصيف فكل اربعة اقسام لان مزاج
الربيع والصيف والخريف مثلا اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتائيا [illegible] الامام والمسيحي جميعا اقسام ثمانية وعلى ما ذكرنا
ثلثة والرابع اربعة لان مزاج الاربعة اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتائيا فقط بما ذكرنا ان اقسام الفصول الغير الطبيعية
مفردة ومركبة ستة وعشرون لا ستة وثلثون على ما ذكره الامام ولا اربعون على ما ذكره المسيحي [illegible] اقسام الثاني والثالث
على ما عرفت ولا يخفى ان كل فصل انقلب الى طبيعة احد الفصلين المكتنفين به كان تغيره في كيفية واحدة وكلما انقلب الى طبيعة الفصل
المقابل له كان تغيره في الكيفيتين معا واذا عرفت ذلك فاعلم ان مزاج الشخص الموجود في الفصل اما ان يكون مناسبا للفصل او لا يكون
وكل واحد منهما اما ان يكون صحيا او مرضيا فالاقسام اربعة الاول المزاج الصحي المناسب والثاني الصحي المخالف والثالث المرضي المناسب
والرابع المرضي المخالف اما الاول فاشار اليه بقوله كل فصل وافق اي [illegible] من حيث انه يحفظ صحة من مزاج صحي مناسب له اي مشابه للفصل
في الكيفية الملائمة حتى ان كان الصحي معتدلا كان الفصل كذلك كالربيع وان كان حارا يابسا او باردا رطبا كان الفصل صيفا او شتاء
واستدل عليه بان المناسب الصحي لا يزيده [illegible] حاله وهو باطل لتضرر المحرور بالصيف والمبرود بالشتاء والتحقيق ان هذا
الحكم انما يتم في الربيع واما في الصيف [illegible] بل لاعتدال الاول وقرب الثاني منه والاعتدال وقريبه يستحيل ان ينتقل الى خارج
عن الاعتدال فلذلك ينتفعان بجميع الامزجة وينتفع بها المناسب وغير المناسب لان الاول [illegible] بما هو الصبيان والذين يلونهم في
ذلك لانهما في كمال الاعتدال [illegible] في حفظ مزاجهما على حاله واما باقي الفصول فيوجب [illegible] عن الاعتدال [illegible]
وان كان الربيع لا يضرهما لان الفصل الذي كيفيته مضادة لمزاجهما يكون حافظا لمزاجهما على حاله فلا يزيد في كيفية [illegible]
الفصل فيكون [illegible] وكذا قال ابقراط في كتاب الفصول واما في اوقات السنة فما دام الربيع واول الصيف
يكون الصبيان والذين يلونهم في السن على افضل حالاتهم واكمل الصحة واما في باقي الصيف وطرف من الخريف يكون المشايخ
احسن حالا وفي باقي الخريف والشتاء يكون المتوسطون بينهما في السن احسن حالا [illegible]
لانها وسط [illegible] اعدل الاسنان [illegible] ان الربيع معتدل فهو مناسب لهم [illegible] سن الشباب
وهو قريب من الاعتدال واما الصيف [illegible] واما الخريف فقد عرفت انه معتدل بين الحرارة والبرودة [illegible]
آخر الصيف شبيها فلذلك صارت المشايخ في هذين الوقتين احسن حالا [illegible] الشبان والكهول فالشبان
في آخر الخريف والشتاء يكونون احسن حالا لانكسار حدة المواد فيهما والكهول لقوة الهضم فيهم بسبب انعكاس الحرارة الى الباطن
واما في باقي الفصول فلا يصح هذا الحكم [illegible] الا ترى ان الشبان
يكونون في الصيف في غاية [illegible] المشايخ بالعكس [illegible] والصيف يولد الصفراء ويحرق
الاخلاط سيما في المستعدين لذلك والشبان [illegible] من باقي الاسنان واما الشتاء [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الاسنان [illegible] ابقراط [illegible]
ايضا ان بعض الطباع ما يكون حاله في الصيف اجود وفي الشتاء اردا ومنها ما يكون حاله في الشتاء اجود وفي الصيف اردا
[illegible] بالطبيعة المزاج فانما قد تطلق عليه [illegible] وفي هذا الفصل [illegible] حيث قال اذا كان المعنى

[illegible] الطبيعة المرض [illegible] ما الوقت الحاضر من اوقات السنة فخطره اقل من خطر المرض الذي ليس بملائم لهذا الفصل وعلى
هذا صاحب المزاج الحار حاله في الشتاء اجود من حاله في الصيف لان حرارة الصيف تزيد حرارة [illegible] وتخرجها عن الاعتدال
وتحرق اخلاطه وبرودة الشتاء تعدل [illegible] على ما ذكرنا وصاحب المزاج البارد حاله في الصيف اجود من حاله في الشتاء
لان برودة الشتاء تزيد [illegible] الضعيفة وتضعف هضمه وتكثر الفضلات في بدنه وحرارة الصيف تفعل خلاف هذا فظهر مما
ذكرنا انه يجب ان يحمل كلام الشيخ في المناسب من الفصول للمزاج الصحي على ما اذا كان الصيف او الربيع او الخريف لقرب الاول من الاعتدال
واعتدال الثاني في الكيفيات الاربع [illegible] فان قيل لا نسلم انه يجب حمل كلامه في المناسب من الفصول
للمزاج الصحي على ما ذكرتم لجواز ان يكون مراده بالمناسب منها ما يكون درجة مزاجه مساوية لدرجة مزاج الشخص المناسب وعلى
هذا يكون المناسب من جميع الفصول انفع وافق من غير المناسب لان المناسب يحفظ المناسب ولا يزيده بخلاف غير المناسب
ولانه لو لم يكن المناسب من الفصول اوفق واصلح للمزاج الصحي لخرجت القاعدة المقررة بين الاطباء التي اجمع رايهم عليها وهي
ان الصحة تحفظ بالمثل والمرض يتداوى بالضد ولان مزاج الصحيح اذا كان حارا بان كان مناسبا للصيف يكون الصيف
اوفق له من الشتاء بناء على القاعدة المذكورة قلنا الجواب عن الاول ان معنى قولنا ان المناسب [illegible]
[illegible] مزاج من هو مناسب له كان اوفق لان المناسب من الغذاء اذا كان كذلك [illegible]
الغذاء من شانه ان يتحلل عن البدن [illegible] فاذا كان مزاج المشبه بمزاج المتحلل منه قام مقامه [illegible]
فانهما لا يتحللان عن البدن [illegible]
[illegible] ان الصحة تحفظ بالمثل [illegible]
[illegible] من الاعتدال [illegible]
[illegible] ان يكون المراد بالصحة [illegible]
تحفظ بالمثل [illegible] الادوية والاغذية [illegible]
[illegible] الامام [illegible] المزاج الصحي [illegible] فصل يناسبه [illegible]
[illegible] عن الاعتدال [illegible] هذه الامزجة [illegible]
الطبيعي [illegible] المزاج [illegible] المناسب [illegible]
[illegible] ذلك المزاج من الاغذية [illegible]
[illegible] المزاج الذي [illegible] الاصلي [illegible]
[illegible] في اصل الخلقة [illegible] المزاج الذي [illegible] الاصلي [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] الصحة [illegible]
[illegible] ان كان مراد الشيخ بالمزاج الاصلي القسم الاول [illegible] المناسب [illegible] في كيفية
[illegible] المزاج الصحي لان الفصل المشابه يكون اكثر توليدا للخلط الشبيه من الخلط المضاد [illegible]
[illegible] انما يكون بالمشابه [illegible]
[illegible] مزاجها الاصلي لان الاهوية والاغذية والحركات النفسانية والبدنية [illegible] المزاج الحادث [illegible]
[illegible] على هذا [illegible] الطبيب وان كان مراده القسم الثاني وهو المزاج الصحي

الغالب فلا بد ان يفسر المناسب بما يبقى صحة وكان المناسب ما الموافق المذكور او لا فرادا فيه في يكون المناسب للمزاج الصحي
ما يخالفه في الكيف لانه يعدل خلط الغالب وكان ابقى في صحة مزاج لانه يمنعه عن التغير الموجب لزوال الصحة ولهذا يحتاج الشاب
اصح ابدانا في الشتاء منه في الصيف لما انا كنا نحكم بصحة بالمعنى الثاني اما الاول فلان حفظ صحة الصحيح انما يكون بالمناسب
من الاغذية لا من الاهوية كما مر واما ثانيا فلان تفسير المناسب بما يبقى الصحة في غاية البعد ثم حاصله يرجع الى ان كل فصل يصح فيه
من به مزاج صحي يبقى صحة مع بعده هذا هو الكلام على القسم الاول واما القسم الثاني وهو المزاج الصحي المخالف فلم يتعرض الشيخ
له لظهوره وذلك لان اصحاب هذا المزاج ينتفعون بالمخالف ويستضرون بالمناسب على ما ذكرنا من الكلام على هذا المقام
على ما قيل مشكل لكن لنا فيه نظر وهو ان الهوا حكمه حكم الغذاء بالنسبة الى الربيع باتفاق الاطباء والحكماء لانه يصير الربيع عند
الاطباء رطبا عند الحكماء واما ان حكمه حكم الغذاء بالنسبة الى العضو فالكريم دهيتا الاداء ليس كذلك والذي ادى انه
كذلك لو كان الماء وحده لا يصير جزءا من الغذاء المتغذي به كما ان الماء الداخل لكان ما يفسد الاجزاء التي سقته
دون المائية التي معها لكفى في دون تلك الاجزاء في الغذاء لكنه لا يكفي كذلك الهوا لا يصير بعضه على مذهب الحكيم جزءا من المتغذي
من ان الاخلاط بغير معنى هو الذي يكون نسبة الهوا الى الابدان نسبة الغذاء لانه يتشبه بها الا الاخلاط بغير لانسبة الغذاء
الذي لا يتشبه بها وانما الاخلاط بغير معنيته فيجري قول الشيخ كل فصل يوافق من به مزاج صحي مناسب له لان الملاقي بالمناسب
ما يكون درجة مزاجه مساوية لدرجة مزاج من هو مناسب له سواء كان من الاغذية والاهوية لان النفي لا يستعمل عن شبهه واما
يستعمل عن ضده واما تفسيره بالموافق بالصيف والمبرود بالشتاء فانه قد يقدح في هذا التاعدة وهو ان حفظ الصحة بالمثل ان كانت
في الدرجة ولا شك ان درجة المحرور المفرد بالصيف والمبرود المفرد بالشتاء مثل درجة ذلك الصيف او ذلك الشتاء والاحتمال
ان يكون المفرد يكون درجة الصيف والشتاء اعلى واقوى من درجة المحرور والمبرود فلا يتم المطلوب واما القسم الثالث وهو المزاج
المرضي المناسب فاشار اليه بقوله ويخالف اي كل فصل يضر من به سوء مزاج مناسب له اي للفصل لانه يزيد خروجا
عن الاعتدال ويقوي سوء المزاج الا ان يفرط جدا فيخرج اي الفصل عن الاعتدال اي عن واجبه جدا اي كثيرا وذلك لا
يلائم طبعه مثل ان يكون الصيف مفرط الحرارة واليبوسة والشتاء مفرط البرودة والرطوبة او التوسط فيه وذلك
الافراط فيها ايضا والطبيعة مثل ان يكون الصيف باردا رطبا والشتاء حارا يابسا والكل روي موجب الضرر غيرات تخرج
الثاني اقوى في ايجاب المرض لانه اكثر خروجا من واجبه من الاول وعلى هذا فقوله يخرج الفصل عن واجبه خروجا كثيرا
يلائم طبعه والثاني ايضا وطبعه ويخالف اي تفسير المناسب وهو المناسب الى المخالف بالضعف من القوة لان كل الا ان
للطبيعة تضعف القوة نسبا للصحة لانها تكون مع الاعتدال مثلا الصيف انما يناسب المزاج الصحيح الحاصل للشيخ نسبة الى
فصول ومعطل وطوبات فلما ارطا تعذيها لكن غلبة الرطوبات الاصلية وكان مثل نسبة ذلك واما القسم الرابع وهو المرضي المخالف فانه
اشار اليه بقوله والصالحان كل فصل يوافق اي ينفع المزاج المرضي وفي بعض النسخ المرض والاول اولى المضاد له اي للفصل
لان شفاء الامراض يكون بالضد ولا يخفى ان حصول المضادة اذا كان بعد حصول المرض كان اجود واذا كان قبل حصول المرض
على تقدير سبب المرض ولان القسم الثالث اقل خطرا من الرابع لقوله الا ان يفرط اذا كان المرض بلا زيادة الطبيعة المرض وسبب اذا وقت
يحاضر من اوقات السنة خطر اقل من خطر المرض التكثيف بملايم هذه الخصال واذا امتزج فصلان اي متواليان على ما يليه
الثاني الان عن طبعهما فاما ان يكون خروجهما متفقين بحيث يضاد البعض بعضها او خروجا غير متضاد فان كان الثاني كان الفصل

اي مع خروجهما عن طبعهما خروجا متشابها فاما ان يمع
ربيع شديد الحر المتقدم زيادة ثم كان الاول وان الثاني بقوله وكان مع ذلك ان كان الاول لم يكن الثاني مع او
الثاني او افراط في البرد او شدة في الزمان بحيث يظهر نكاية آخر من جنس طبيعية مع نكاية المتقدم ام لم يمع فان كان الاول
مثل ان يكون الشتاء كانا جنوبيا اي في الزمان اي في المقدار شتاء ثم لم يمع اشد اطا بعده
الشتاء بعده كالفارات كان الثاني ما اليه اشار بقوله كان يعرض الثاني بالاول الاسباب معدلا اي بقاء الربيع جاء بعده وبقي
اي حارا رطبا ثم تعقبه ربيع شمالي اي باردا يابسا فيه فان الربيع جاء بعده ربيع بعد ما كان الربيع كذلك كان الشتاء يابسا
بعد ذلك شتاء اي حرارة في الشتاء والرطوبة ادا عليه الهيئة كذلك كان الشتاء بابا سيا بالربيع فان الربيع بل فيه
بعد شتاء اي بعد الشتاء الاول ان الثاني انما يكون بعد لا الا كان الحادث من الاول سوء مزاج الاثر
بعد شمال الشتاء اذا علاج الضد بالضد اما عدم الحاجة الى العلاج بان الثاني انما يكون بعد الاول لا
اما لكان من يرادوه في البدن فانا في المضادة لا يعدل بل يشركه الماوة ويحللها الاخلاط علوا واشار اليه افراط ايضا فيما يحتاج الى
الى التعرض على هذا الثاني ساقطا لان الربيع اذا اقتضى بعد الشتاء والربيع من انها جنوبي في شمالي او يابس جدا ويطيب كذلك ودعا
من حالتي الجنبين لا يعدلان في الابدان شاء بل شتاء من حيث انه جنوبي يرخي القوة ويفتح المسام ويذيب الاخلاط ويحركها الخارج
والربيع من حيث انه شمالي يرخف القوة ويسد المسام ويمنع السيلانات الظاهرة ويحبس الاخلاط فاذا تقدم الجنوبي ويحل بعد ذلك الشمال
جناية عليه باحالة المضادة ثم اذا كان الشتاء باردا ورطبا كذلك على ما ذكرنا ما لم يفرط الحرارة اي حرارة الربيع ولم يطل الزمان الى
زمان الربيع لم يعد ضده اي فصل الربيع عن الاعتدال اي عن تعديل يبس الشتاء الى التطبيب النضاء فان قيل ان هذا الحكم باطل
في الافراط في ثالث الفصول حيث قال وما في اوقات السنة فاقول حتى كان الشتاء قليل المطر شماليا وكان الربيع مطيرا جنوبيا تجب
ضرورة ان يحدث في الصيف حميات حارة ورمد واختلاف دم الى آخره وقال الفصل الذي بعد هذا حتى كان الشتاء جنوبيا ودفا
الربيع قليل المطر شماليا فانا نقول الشتاء العراقي يتفق وكان حتى تغير الربيع يستطيل بسبب الحر لان تغيرات هذه الفصول متضادة
بعضها لبعض ربيع وذلك لا يعدل الثاني جناية الاول فقلنا الجواب منه من وجهين احدهما ان التغير المذكور فانه ينتفع به اذا لم يكن متطاولا
ان يكون تغير الاول ما ثانيا فان كانا متضادين مفرطين فانه حتى كان كذلك كان مضرا وثانيهما ان تعديل الثاني الاول لا يمنع ان يحصل
من الثاني امراض في الفصل الثالث سيما لمن كان مستعدا للامراض المناسبة للتغير الحاصل له وتغير الزمان في فصل واحد اقل
احوالها من تغيره في فصول كثيرة وذلك لا يتضح ما ان المتغير لما قد عرفت ان كل ما لا يتغير ولا يضر الفصل ام يحصل فيه احدها وكذلك احدهما فه
من انا على ما تبين ان المنفصل وما لم يتخالطه الزمان فانه ايضا ما يحصل في غالبه الان وايضا تغير كل فصل يوجد توليد احدهما المتشابه
العشرة ولا شك ان الفصلة الواحدة يكون اقل جلبا للمرض من الفصول الكثيرة ولانك قد عرفت ان تغيرات الفصل تارة يكون الثاني مشابها
للاول وتارة يكون مناسبا للاول فينفع بما لم نفرط الثاني فانه لم يبطل ما بعد الثاني مضرا فاما ان يميل اليه لانه لم يتقدم ذكرها ان الاول
فلذلك قال والحر مجلبا للمرض بانه يولد التغير الاول لانضمام التغير الثاني الذي هو من جنسه اليه اي تغيرات اكثر ما يجلب التغير الاول
على ما يمتنفا وقد عرفت ذلك فالحاجة الى الكلام ومايلي الاحرى ان يميل الى الفرة هو مزاج الهوا لحال الطبيعة تغيرات الهوا
تارة يكون الى جهة العفونة وتارة الى جهة غير العفونة والثاني في تغيراته في ايجاب العفن كان منها ما يلا الى الحرارة والرطوبة فان الحرارة فاعلة
والرطوبة قابلة سيما اذا كانت الحرارة قليلة والرطوبة كثيرة والبرودة وان كانت فاعلة ايضا غيرات آثارها والجمع والتكثيف والانعقاد
الحرارة وتسكين الابخرة فتاخذ النفس لاحتياجه الى اخذها واكثر ما يعرض وفي بعض النسخ تغيرات الهوا ويعني بها التغيرات التي
ليست بطبيعية وهي الحاصلة من مجاورة الجبال والبحار والاغوار والانجاد وغيرها اما الجبال فلانه اذا كان بقرب البلد جبل فانه
يشرف ما يأتيه من تلك الجهة من الاهوية ويمنع الابخرة ان يندفع عنه عندما يأتيه من الجهة المكشوفة المقابلة للجبل واما البحار

فلانه لو كان بقرب البلد بحر او بحيرة وهي رطبة بما يتصاعد اليها من الابخرة لكن ان كان مقابلها جبل فانه ينعكس البخار المتصل منه على البلد
ويختلف فيه ويبقى هواءه العفن واما متى كانت تلك الجهة مكشوفة فلم يحصل شيء من ذلك واما الاهوية بمعنى الاماكن الغائرة والابخرة
وهي الغائرة وغيرها من المكشوفة والمختلفة الاوضاع فاشار اليه بقوله اما هو في الاماكن المختلفة الاوضاع لاختلاف الاهوية فيها
لان بعضها يتسفل وبعضها يرتفع والتسفل منها يحتقن فيه الهواء والمرتفع يبرد فيه ولان الرياح لا تتسلط على نقعاء فيها فيحتبس
الاهوية ويعظم تاثير المفسد الارضي فيها من الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات التي هي الاجزاء المتعفنة المتحللة المنفصلة من
تلك الاجسام اليها ولان الرياح لا تتسلط على نقعائها منها فيحتبس فيها الاهوية ويعظم تاثير المفسد الارضي المختلفة الطباع التي
الاختلاف يعرفها على ما ذكره سعد الدين النادري فانه لا طائل تحته والغائرة لاحتباس الهواء فيها كما ذكرنا وشديد اي فيها الهواء
في المستوية وهي التي لا تكون مختلفة الاوضاع لتسلط الرياح عليها وفي بعض النسخ والمستورة وهو غلط لان هذا انما يصح في زمن
الهواء لا مطلقا والعالية وهي ضد الغائرة خصوصا لان الرياح في المواضع العالية اكثر هبوبا ويجب ان تكون الفصول تجري على ما ينبغي
لان ذلك هو الامر الطبيعي والامر الطبيعي لا يوجب خروجها من الامر الطبيعي فيكون الصيف حارا والشتاء باردا وكذلك كل فصل
وذلك بان يكون الخريف معتدلا بين الحرارة والبرودة والربيع بين الكيفيات الاربع ومثل هذه السنة وهي المعتدلة لا يعرض الا الامراض
ما يخرجها عن الامر المعتاد الحاصل عن طبايع فصل فصل وذلك لان الاخلاط اذا كانت على ما لم يعرض لها من جهة الهواء ما يغيرها
ويخرجها عن طبيعتها لم يحدث من الامراض الا ما يوجب طبيعة الفصل ومع ذلك يكون هذه الامراض سليمة من الاعراض الرديئة لحدة
البحران لجريانها على نظام واحد والى مثل هذا اشار ابقراط في ثالثة الفصول حيث قال اذا كانت اوقات السنة لازمة لنظامها
وكان في كل وقت منها ما ينبغي ان يكون فيه كان ما يحدث فيها من الامراض حسن الثبات والانتظام حسن البحران واذا كانت اوقات
السنة غير لازمة لنظامها كان ما يحدث فيها من الامراض غير منتظم سمج البحران فهي لازمة لنظامها ان يرد كل فصل في وقته من غير
تقدم وتاخر ويتحقق كان في كل وقت منها ما ينبغي ان يكون فيه ان يكون الصيف حارا يابسا باعتدال وغيره من الفصول على طبيعته
وانما يكون المرض فيه حسن الثبات والنظام لان السنة متى كانت كذلك كانت الامراض الحاصلة فيها مناسبة لطبيعة الفصل فكان
جارية على نظام واحد وانما يكون حسنة البحران اي سليمة من الاعراض الرديئة لجريان الاخلاط فيها بجري متشابها فان اغرب ذلك اي
ورود الفصول على واجباتها وفي بعض النسخ عن ذلك وهو انما كان يستقيم لو كان بدل اغرب اغربت اي الفصول عن ذلك اي
ما ذكرنا اللهم الا ان تؤول قاله الاولى اولى فكثيرا ما يكون منه الامراض رديئة فتاثير الهواء في خارج البدن بواسطة وانما قال كثيرا ما يكون
لان اغراب الفصول تارة يكون يسيرا وذلك عند ما يزيد او ينقص طبيعة الفصل ازديادا يسيرا وتارة يكون كثيرا وذلك عندما يخرج عن طبيعتها
خروجا مفرطا ويخرج الى غير طبيعتها وفي مثل هذه الصورة يكون منه الامراض رديئة فلذلك جعل الحادث اكثريا لا دائما لكن يجب
ان تعلم ان اغرابها متى كان الى جانب الحرارة والبرودة كان اقوى في ايجاب الامراض لكونهما فاعلتين والى هذا اشار ابقراط في
ثالثة الفصول حيث قال ان انقلاب اوقات السنة مما يولد الامراض وخاصة في الوقت الواحد منها التغير الشديد في الحر والبرد
وكذلك في سائر الحالات على هذا القياس ومراده بالانقلاب الاغراب اما الى ما يناسب طبيعتها او الى ما يخالفها وهنا قد يكون
في جملة الفصول وهو ان يكون جملتها خارجة عن الاعتدال فيناسب احد الفصول اي في كيف واحدة وقد يكون ذلك في فصل
دون فصل والكل رديء مولد للامراض توليدا شديدا لتاثر الهواء في ظاهر البدن بالملاقاة وفي داخله بوروده على القلب
والرئة بالاستنشاق فان كان التغير حاصلا في وقت واحد منها الى جانب الحرارة والبرودة كان اقوى في توليد المرض كما ذكرنا

ومراده بالحالات الرياح والمطر والثلج اي انها تضر بالبدن متى كانت متغيرة تغيرا شديدا سيما في جانب الحرارة والبرودة والسنة المستمرة
على كيفية واحدة مستمرة رديئة لان تلك الكيفية ان كانت مفرطة كانت قوية على ايجاب المرض لقوة السبب وطول المدة وان كانت
غير مفرطة اضرت بطول المدة لا سيما طال تاثير كيفية واحدة ولدت اخلاطا مناسبة لها وتلك الاخلاط امراضا مناسبة لها وان لم تكن طويلة
المدة لكن شبيها بسبب طول مدة تاثيره مثل ان يكون جميع السنة رطبا او يابسا او حارا او باردا فان مثل هذه السنة تكون كثيرة
الامراض المناسبة لكيفيتها ثم يطول مدتها مع قصر مدة تلك السنة مع طول مدتها فان الفصل الواحد يشبه المرض اللازم به
مثل ان الفصل البارد اذا صادف بدنا بلغميا حرك الصرع والفالج والسكتة واللقوة والتشنج اي الاستلائي وما يشبه ذلك من
الامراض البلغمية ووجه تحريك الفصل البارد في البدن البلغمي الامراض البلغمية هو ان يجمع اخلاط البدن ويحركها الى العمق لتكثفه
المسام ويجمد المادة لاستعدادها للاحتباس بسبب غلظها وقد لا يرضى المادة المولدة لهذه الامراض فيحرك هذه الامراض وخصوصا
من المستعدين لها وهم البلغميون وخصوصا الضعفاء الاعصاب اما الصرع والفالج والسكتة فقد عرفتها واما اللقوة فهي علة
آلية في الوجه يجذب لها الشق من الوجه الى جهة غير طبيعية فتغير هيئة الطبيعية وتبدل الجودة والتقاء الشفتين والجفنين من
شق قال بعضهم ان الشق الذي يرى مريضا هو الصحيح والصحيح هو المريض قال والعلة في هذا ان الصحيح يحاول ان يبلغ المادة فيجذب
الى خلف ويجتمع عنده فيخيل ان هناك تشنجا قال ابن ماسويه العلة في ذلك ان المادة تشتغل الجانب المريض وتميل الى الجانب الصحيح
واعلم ان الاول فاسد فظاهر وذلك ان الحس في اللقوة يجب ان يبطل في الجانب المؤوف ونحن نرى الجانب الذي يظهر فيه التشنج
قد بطل حسه والذي لم يظهر فيه التشنج لم يبطل حسه فالجانب المتشنج هو المؤوف والخالي من التشنج هو الصحيح واما ما قاله ابن ماسويه
فانما يصح في اللقوة الاسترخائية فقط فان اللقوة على نوعين استرخائية وتشنجية فالتشنجية يجذب الجانب الصحيح لاجتماع عضلات
الشفتين واعصابه والاسترخائية يجذب فيها الجانب المؤوف الى الجانب الصحيح فانه عندما يتحرك يجذب اليه لثقله قال الاطباء كل لقوة
استحكمت ستة اشهر لا يرجى برؤها واما التشنج فهو علة عصبية يتحرك لها العضلات الى مباديها فتمنع الانبساط وهو ينقسم
الى اقسام ثلاثة امتلائي واستفراغي وحادث عن كيفية حية والفرق بين الامتلائي والاستفراغي من وجوه اربعة احدها ان
الامتلائي يقع دفعة والاستفراغي قليلا قليلا لان اللاحق للمادة يتبادر وثانيها ان الامتلائي ينقص معه طول العضلة ويزداد عرضها
والاستفراغي ينقص معه الطول والعرض معا لتحلل الرطوبات وثالثها ان الامتلائي لا يتشرب ما يوضع عليه من الدهن اللهم الا ان يكون
قد استفاد حرارة عرضية من نار وغيرها واما الاستفراغي فانه يتشرب ما يوضع عليه لتحلل الرطوبات عنه ورابعها تقدم الاسباب
الموجبة للامتلاء او الاستفراغ فيعلم من الاول انه امتلائي ومن الثاني استفراغي والامتلائي بسبب امتلاء البدن والاستفراغي
استفراغ البدن والحي بسبب كيفية حية تشكو الدماغ والاعصاب واعلم ان هذا التشنج ان كان في جانب واحد سمي تشنجا وحيث كان
في الجانبين سمي تمددا فالتمدد تشنج مضاعف ولذلك يعسر معه الانبساط كما ان البسيط يعسر معه الانبساط ومن الاطباء من
خصص التمدد بتشنج عضل الترقوة لا فيما الى قدام وما الى خلف ومنهم من خصصه بتشنج العنق خاصة ومنهم من خصصه بالتشنج
الكاين من البرد والحق هو الاول وهو التشنج المضاعف قال الشيخ في الكتاب الثالث من القانون والتمدد بالحقيقة هو التشنج
ولعل انه جنس التشنج ودخول الاضداد في جنس واحد اولى وذلك لان التمدد يعسر معه الانقباض والتشنج الانبساط وهما ضدان
فلا يكون نوع كل منهما ضده كما ان نوع الآخر كما انها متضادة ودخولهما في جنس بعضهما ضرورة الحركة لانها ضرورية فيهما واما دخول
الاضداد في جنس واحد فكدخول الحرارة والبرودة في مقولة الكيف لدخولهما في الكيفيات المحسوسة التي هي احد الانواع الاربعة

فكيف واعلم ايضا ان اسباب التمدد هي بعينها اسباب التشنج لكنهما تختلفان بوجهين احدهما ان التشنج قلما يكون من ريح واما التمدد فكثيرا
ما يكون من الريح وذلك لانها تنفذ في خلل الليف كلها دفعة واحدة فتملأها كلها وبين العصبات فيتعدد في بعض اجزاء الليف دون البعض
حتى يحدث التشنج وذلك للطافتها وسرعة نفوذها وثانيهما ان مادة التشنج على هيئة تمنع الانبساط ومادة التمدد على هيئة تمنع لا
الا الامتلائي منه فان المادة لما تفرقت في خلل الليف نفذت نفوذ المتخلخل نسبتها الى اجزاء الليف بل وجدتكلها ولذلك لم ينقص من
طوله نقصا ما لعسر انحلال مادة التشنج فانها لما وقعت في خلل الليف وملأته ثم جذبت الاجزاء الخالية من المادة لانجذاب الممتلي
تنقص من طوله وتتقلص واما الاستفراغي منه فان مادته لم تحلل بالكلية كما تحللت مادة التشنج اليابس بل انضمت بالخلال بعض ما
منه فامتنعت القوة المحركة من النفوذ الى العضو وتعوقت حركته للانبساط ولذلك صار تنقص طول العضو ويعرض في التشنج
الاستفراغي اكثر مما في التمدد الاستفراغي وكان اقل رداءة منه والتمدد الامتلائي اردأ من التشنج الامتلائي والفصل الحار
اذا بعد بذاته استرى آثار الحرق اي فرانيطس اوما شابه اعتبارا فان الكل يطلق عليه الجنونات اما فرانيطس فتدعو فيه ولأما
نوع الجنون السبعي ويكون نظر صاحبه كنظر السباع بردم اذية من يراه ويجب عليه رداءة الكلب نوع منه مع غضب مخلط بخبث
فاسد مخلط باستعطاف كما يعرض للكلاب ثم في الآخر يؤذي من يقربه وسببها سوداء محترقة عن سوداء او صفراء وقيل
داء الكلب اقرب الى الدموية ولذلك يميل الى اللعب والعبث وهو جنون مع سرسام حار صفراوي حتى يكون الانانات
مع ان سرسيم يهذي بجنونا مضطربا وكان ما تركب مع فرانيطس والقرابيطس ويحسن البرسام ان الورم فيه يحصل ابتداء وفي البرسام
ثانيا لخرق ويحسن ما بيان ان الحار فيه ومجففة الدماغ بسبب الورم والحميات الحادة مثل الدموية والصفراوية لخاصة الدائمة الحمى
على ما عرفت فيما تقدم والاورام الحادة وتدعو فيها ايضا فكيف اذا استمرت السنة على طبع الفصل لانها اطول مدة من الشهر
فاذا كانت الشهر مع قصر مدته تثير الامراض اللائقة بمزاجه فكيف يكون اثارة السنة الامراض المناسبة بمزاجها مع انها اطول مدة
من الشهر فاذا استعجل الشتاء استعجلت الامراض الشتوية واذا استعجل الصيف استعجلت الامراض الصيفية لان
كل فصل لما كان يولد من الامراض ما يناسبه فمتى تقدم تقدمت امراضه وتغيرت الامراض التي كانت قبلها بحكم الفصل وزالت
من جهار من الفصل واذا طال فصل كثرت امراضه وهو ظاهر لان كل فصل اذا كان يولد مرضا يناسبه فاذا طال كان تولده اياه
اكثر وخصوصا الصيف لما بينا ان تاثير الحر في التجفيف اسهل من تاثير البرد في الترطيب وعلى هذا يكون التجفيف الحاصل من طول
الصيف اقوى من الترطيب الحاصل من طول الشتاء فلذلك يكون الامراض الحاصلة من تجفيف طول الصيف اكثر من الامراض
الحادثة من ترطيب طول الشتاء والخريف لما بينا ان ترطيب اليابس اصعب من تجفيف الرطب فعلى قياس ما قلنا يكون المرض
الحادث من طول الخريف اكثر واصعب مما يحصل من طول الربيع واعلم ان الانقلاب للفصل اي الانحراف عن طبايعها تاثير ليس
هو بسبب الزمان لا الزمان فان الزمان في الاحوال كلها امتدادات طبيعية متشابهة وتفسير التلبيد هذا الكلام بقوله اي
ليس كما عند المنجمين بل كما عند الاطباء فيه نظر بل لما يقترن معه اي مع الزمان من الكيفية اي من تغير الهواء في الكيفية
عند تغير الاوقات الاربعة هو اي ذلك التاثير تاثير عظيم في تغير الاحوال لانه سبب خارج عن الامر الطبيعي خروجا مفرطا
ولذلك اي ولاجل ان المؤثر مع الزمان من الكيفية لا الزمان وفي بعض النسخ وكذلك وهو تصحيف لذلك فربما تغير الهواء
في يوم واحد تغيرا الى حد يغير مستقلبا في الابدان وانه مثلما يتضيف طبيعة فصل على ما قال ابقراط في ثالثة الفصول
متى كان في يوم واحد مرة حر ومرة برد فتوقع حدوث امراض خريفية فلان اليوم الواحد اذا اثر هذا على هذا الوجه احدث امراضا

المؤثر هو الكيفيات لا الزمان الربيع والصيف والشتاء
خريفية وان كان ذلك في اليوم في الربيع او الصيف او الشتاء فدل ذلك على ان ... على ما ظنه المسيحي فيناقض قوله الاربع
طبع الازمان اي في ان يكون موافقا للابدان القريبة من الاعتدال لا لوروده على ما يجب فيكون الربيع معتدلا لان الكيفيات الاربع
يكون الفصول ترد على واجبها فيما يكون الصيف حارا والشتاء باردا وكذلك كل فصل اي يكون سببا الامراض ردية لان
والخريف معتدلا لان التاملين ضاربجاهما الاعتدال الى اليبوسة فان الخريف عن ذلك كثيرا ما يكون يابسا في الغاية او يخرج الى غير طبعه بان يكون
الاوقات الاعراض ان يخرج الفصل كالخريف مثلا عن طبعه خروجا كثيرا بان يكون يابسا في الغاية او يخرج الى غير طبعه لمرضها بالامراض
بعض الابدان معتدلا بسبب بالمطر على ما قال ثم ان يكون الخريف مطيرا والشتاء معتدلا اي فالبرد يكون انفع للابدان الى الله
والملكات على واجبه وكثيرا ما يختلف اي في البرد والاملاكات ايضا واردا على واجبه كل ذلك ليس مطلقا بل بالتيلها اي الله
لاختلاف ذلك باختلاف البلدان وهذا ما يعرفه كل احد وفي بعض النسخ والشتاء معتدلا غير مطير وليس بتي وان جاء الربيع مطيرا يكن
حركة الاخلاط وتحلل من الابخرة الكدرة ثم غلب الصيف غير مطير ليكريه نوائح ما يكون اي من الربيع والصيف ولكن بشرط ان يكون
جاهذه الاعطار قليلة فان قلة المطر من كثرة ما يطلب فيما قال وجماعه الفصل الخامس في الهواء الجيد هو الهواء الذي يمنع الربيع العفن
من الهواء من اصلاح مزاج الربيع ومقد بحاما فاكون ذلك بوروده طيبا من غير اضرابها في كتبنا ادمنا بها ابجرها الشئ الغريب عنك
قال الهواء الجيد في جوهره اي في ذاته لا بالاضافة كالهواء البارد الكدر مثلا فانه جيدا للمحرورين يتحب ان يبقص كذا والجيد
هو الهواء الذي ليس يخالطه من الابخرة هو جمع البخار وهو جسم مركب من اجزاء مائية وهوائية والدخان
فيه دخانية كدورية بل فيه سنة دخانية هي حارة هو الهواء الذي ليس بخالطه من غريب لانه
مع دخانه هو جسم مركب من اجزاء ارضية ونارية فان خالطه الزيت في جسم الرطب كالماء فما ارتفع منه بقي دخانا ولا يخلطه في مجاري
مثل هذه الاجسام اذا خالطت الهواء الكدورة وغلظت قوامه وهند ذلك يوحش الربيع لكدورة وتصعب تفرقه وسكونه في مجاري
الربيع لغلظه وهو مكشوف للسماء لان احدها ان تاج الباح تبكيع عند تفرقه وسكونه لما لطف من الابخرة والادخنة وما تاك
الحيوانات وثانيهما ان تاثير الشمس في تلطيفه وتصفيته من الشوائب يكون ابلغ من تاثيرها في المحفوف بالجدران والسقوف وثالثها
ان الرياح تحركه وتنقيه ولا تركه يبقى في موضع واحد زمانا طويلا فيعفن كيف تكون المعفنة زيادة وان ردايها انه مخالطة الارضية
المتشددة يكون اقل من الذي تحت السقوف الاحتقانات الارضية من جميع الجهات والمكشوف يرتفع غير محقون اي غير محبوس
من الحقن وفي بعض النسخ محجوب من المحجوب النسخ وهو كالمحقون وفي بعض النسخ محفوف اي مطاف من جميع جوانبه
بالجدران والسقوف واختار ان جميع هذه النسخة على الاولى وقال هو لفظ مشتمل بالمعنى
محقون مضافا الى ما لطافته واستدل لها بين الجدران والسقوف وهو ليس بشيء لان الاولى اصح ههنا لانه
المقصود ومكن في هذا الموضع والاولى لان تكلفتان لاحاجة اليها ولا فائدة فيها وهو ليس بشيء لان الاولى اصح وانجع
قال الهواء محقوق بين الجدران ومحفوف بها فيجمع مع محقون احسن مما يجمع مع محفوف وكذا مع محجوب احسن وكلا احسن
لكنه الاول ان يكون اي الهواء اما الاولى والثاني وهذا اقرب لما لا يذكره الهواء فيحال بسبب الهواء عام وهو ان يكون بسبب
ومجاري فان الشتاء والخاص وهو ان يكون بسبب امراض فيكون المكشوف ابدل اي الهواء لانكشافه وللطافته من
وتحلله بسبب دوام تاثير الشمس فيه من المحقوق اي من المحفوظ عن شمس اذ انضغطت ما محجوب لاستتاره وبطء انفعاله
وعلته لغلظ بخوره ولذلك ولكونه ما لان يكون المحجوب افضل من المكشوف وفي غير ذلك اي ذلك المحال وهو عنده ما بسبب الهواء
تساد دام فان المكشوف افضل لما سوى من الوجوه الاربعة ومثال الهواء الفاسد هو هو ما لا يخالطه بخار بطائح جمع
بطيحة وهي مسيل الماء وتعفنه الواسع وآجام جمع اجمة من القصب وخنادق جمع خندق وهو معروف والمنفخة اي

وات تزرعها بالكسر والفتح ما يحلب من الارض من الماء وبقايا الارض صارت وانتن وصالحا جمع سبقلة وهي موضع البقل وهو معروف وقال
كل نبات اخضرت له الارض فهو بقل والمراد هو الاول فان امثال هذه الاراضي ترتفع منها ابخرة ردية تخالط الهوا وتفسد جوهره فصل ما
يكون اي المتبدل الاخلاط التي تكون فيه ما قاله [illegible] نظرا الى لفظ ما مثل الكرنب والجرجير هو المعروف [illegible] والاشجار
النتنة اي متبدلة من النتن بالتحريك [illegible] وقد نتن الشي بالكسر اي انتن وكذلك النتن والنتن [illegible] والاشجار الخبيثة الجوهر مثل الشوحط
في كتاب النبات لابي حنيفة الدينوري قال بعضهم النبع والشوحط واحد فالسهلي شوحط والجبلي نبع وقيل [illegible] وكل ما جرى
العالم بالشوحط قال [illegible] قضبان كثيرة تنبت من اصل واحد [illegible] طويل كورق الطرخون [illegible] الطريقة
الا ان طرفها ادق وهي لينة خضر [illegible] بالجوز والتين فان امثال هذه الاشجار يفسد الهوا
بما يتصل منها والارياح اي لاخلاط رياح صف بان تمر على جيف [illegible] فيكتسب منها رائحة ردية ومع ذلك اي ومع ان
الهوا لاخلاط [illegible] يكون لا يخترقه اي الهوا المذكور الرياح الفاضلة وهي التي تهب من جميع الجهات وتخلص الكيفيات الردية
كالعفن وغيرها وذلك لانه اذا احتبس عن الرياح الفاضلة فان هبت عليه رياح ردية زادت [illegible] ظاهرة وان لم يهب عليه شي من الرياح
[illegible] في موضع واحد [illegible] الارضي لطول زمان [illegible] لان اي لا يحتبس عنه الرياح الفاضلة بها بها اي [illegible]
تلك الرياح وفي بعض النسخ بهاد اي مستقر ذلك الهوا اغوار اي منخفض وليس المراد [illegible] هو السبب في عدم الاحتباس
فقط [illegible] يكون ان الهوا [illegible] لا يحتبس عن الرياح [illegible] في ارض عالية او مستوية [illegible] بين صدفي جبلين بل المراد
هذا هو السبب الذي يكون به الهوا افضل فان الذي بين جبلين لا تصل اليه الا [illegible] الرياح او الجبال [illegible]
[illegible] تاثير الشمس [illegible] او مستترا [illegible] اي في مطمئن من الارض [illegible]
منها [illegible] مع طلوع الشمس [illegible] سريعة [illegible] وذلك يكون [illegible]
[illegible]
[illegible] في بعض النسخ [illegible] جمع [illegible]
كالحمامات [illegible] قال في الصحاح [illegible] يجتمع فيها الماء [illegible]
لكن هذا الانسب المقام [illegible]
[illegible] وهذا الانسب المقام [illegible]
كلامه ان الاربعة هي [illegible] وهذا اقرب [illegible]
[illegible] لم تعد بعد تمام جفافها قال [illegible] الجدار [illegible]
[illegible] الصيف لان المكان يكون [illegible]
[illegible] الصيف [illegible]
[illegible] في [illegible] كما ينبغي على الحلق [illegible]
على النفس [illegible]
ان [illegible] الاجزاء [illegible] الكواكب [illegible] الكواكب المذكورة [illegible]
ان لا يكون [illegible] البدن [illegible]

[illegible] كما في البدن [illegible]
[illegible] ومما يلبس يحلبي [illegible]
[illegible] الفصل الثاني [illegible] الطبيعي [illegible]
[illegible] واعلم ان [illegible]
[illegible] الربيع [illegible]
[illegible] تغيرات [illegible]
[illegible] في الفصل الثالث في [illegible] كيفيات الاهوية [illegible]
[illegible] احكام [illegible]
البحث الاول في احكام كيفيات الاهوية قال [illegible] الهوا الحار [illegible]
الفصول فان تاثير حرارة الهوا [illegible]
[illegible] الفصول [illegible] احكام [illegible]
[illegible] الفصول [illegible]
[illegible] في احكام [illegible]
من الهوا الحار وقال انه يحلل اي الارواح والاخلاط والحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] فانا اشتد [illegible] اي الهوا الحار [illegible]
الى الظاهر [illegible] اي [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] البدن من الدم [illegible]
[illegible] الاخلاط [illegible]
[illegible] الرطوبات [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] الى الجلد [illegible]
الرطوبات [illegible] الطبيعة الى [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible]
[illegible] الرطوبات [illegible]
[illegible] الباطن [illegible]
[illegible] على الانفصال [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] على الانفصال [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] الى الجهة [illegible]
الثقل بالانفصال [illegible] المساعدة [illegible]
وعدم المساعدة [illegible]

لان المساعدة من الهواء انما تكون بحوطها له لاحتباس الثقل فيه فلا يعين على الخروج فهو مساعد لكنه يعين بتعطيل المعدة
في عدم نزول الثقل معدم المساعدة من الهواء وبقي من طرف الهواء وهو المعدة التي هي يحرك بخروج البراز والثاني
انه يكثر البول لما ذكرنا ويجب ان يتعلق البرازيات من كثرة ومن قلبه... لان الحرارة الغريزية التي فيها في الباطن في هذا
الهواء فيتحلل رطوبة لطيف البراز فيقل مقداره ... الهضم يجود في مثل هذا الهواء ... ينقص لذلك تثقل الفضلات
والبراز ويتحللها فيقل والهواء الرطب يلين الجلد اي جلد الانسان بالهواء الرطب ما يخالطه الجرم رطبة حائية ترطيب مثلا انما
يكون على سبيل البل بخلاف ترطيب الهواء الحقيقي فانه يكون على سبيل التشريب في الجوهر ويرطب البدن اي يجمع فيه
رطوبات كثيرة ... الحميات العفنية والبارد يخلخل البدن اي يحدث فيه تخلخلا ... الشيخ تخلخلا انما
يبين جلده على ... ولذلك لاستيلاء الرطوبة ... الامراض العفنية ويعفن الجلد لما ذكرنا من اختلاف
الرطوبة والهواء الكدر يوحش النفس فيكون الفناء لانتهها وانما يوحش الناطقة لوجهين احدهما انه يكدر جوهر الروح ...
ولذلك لا يكون سهل الانطباع للحركة ... الى خارج مطاوعة سهلة فلا يكون مستعدا للفرح ... انفاذه اشراق
الروح واصابة ... يوحش النفس ... الظلمة الخارجية ويثير الاخلاط لما يعرض في المجاري ... من السدد
بسبب غلظ ... الاخلاط ... وتبقى ... والهواء الكدر غير الهواء الغليظ
فان الهواء الغليظ هو المتشابه في كثرة جوهره والكدر هو المخالط باجسام غليظة ويدل على الامرين اي على الكدورة والغلظ
تغطية الكواكب الصغار وتلك ... بالطمس من الكواكب الثوابت كالمختص ويسببها اي سبب الهواء الغليظ والكدر كثرة
الابخرة والادخنة لكن هذه الاجزاء ... والدخانية التي تخالط الهواء ان كانت متشابهة الاجزاء جعلت الهواء غليظا
والا جعلته كدرا ومثل الرياح الغاصفة لانها التي تجمع منه ما يخالطه من الابخرة والادخنة قال الامام ظاهر كلام الشيخ مشعر
بان التشابه في كثرة الجوهر ... لم يكن مخلوطا بغيره وهو الغليظ وان كان مخلوطا بغيره فهو الكدر فيكون الفرق بين الغليظ
والكدر فرقا ما بين البسيط والمركب ثم قال ... الفرق بين الغليظ والكدر ما ذكره في باب التشريح من هذا الكتاب
وهو ان سبب الكدورة مخالطة اجزاء ... الى ... بلون آخر غير ... يمنع الاشفاف ... اي يمنع
واما الغليظ فهو الذي يكون لشدة ... غير مانع من نفوذ البصر ... فلا نسلم ان ظاهر كلام
مشعر بما ذكره وان سلم فلا استحالة فيه واما ثانيا فلانا لا نسلم ان الاولى في الفرق بين الهواء الغليظ والكدر ما ذكره من الفرق
بين البول الغليظ والكدر ثم قياس الهواء على الماء ... خال عن الجامع ... الهواء الغليظ والكدر بما ذكره هنا وفي البول
الغليظ والكدر ما ذكره هناك لان الاولى في الهواء ما ذكره في البول فانه فاسد وسنشرح كل الكلام في هذا المعنى اي الغليظ والكدر
... الاجزاء ... ويتم اي الكلام في هذا المعنى اذا شرعنا في تغيرات الهواء الخارجة عن المجرى الطبيعي
لما فرغ من ذكر احكام الهواء المطلق اراد ان يشرع في احكام الفصول فقال ولكل فصل من الفصول حكم يخصه وفي بعض النسخ
خاصية اي مختصة به وهو ظاهر ويشبه آخر كل فصل اوائل الفصل الذي يليه في احكام الفصلين واراد بها ان
احكام الفصول تختلف لا من حيث هي ازمنة ... لاختلافها في ... وغيرها من الكيفيات فلذلك يجب ان يكون
احكامها مناسبة لاحكام تلك الكيفيات ولما ان آخر كل فصل شبيه باول ما يليه فلان الفاعل لاختلاف الفصول هو قرب الشمس
من سمت الراس وبعدها عنه ولا شك ان ذلك يكون في آخر كل فصل شبيها باول الذي يليه ... في هذا ان لا ينقض الاول

الا انتقال ... الى ما يضادها دفعة واعلم ان لكل فصل ... على ما حسب احكامها في الابدان ... على ما سيتلى عليك
ان شاء الله تعالى البحث الثاني في احكام الربيع قال رحمه الله والربيع اذا كان ... لان ابتداء زمان الشمس اذا كانت على نقطة الاعتدال الربيعي
معتدلا ... اما انه فصل معتدل لا معتدل على ما عرفت ... غير معتدل والمعتدل الفصلي ... مناسب لمزاج الروح
والدم ... كما في كلام الشيخ اشارة الى
... احدهما الاعتدال ... الى الحرارة والرطوبة كما الربيع من ... على ... لمتعلمين ... الا انه يميل
... الاول فقوله وهو اي الربيع مع اعتداله الذي ذكرناه ... معتدل في ... من سمت الراس ... رطبة
الى زيادة رطوبة ... وما الى الثاني فقوله يميل عن قرب اي بسبب قرب الشمس ... لمزاج الروح
حركة ... الاعتدال الحرارة اللطيفة ... وتقديره ان الربيع مع اعتداله الذي ذكرناه المقتضي لكونه مناسبا لمزاج الروح
والدم لاعتداله يميل عن قرب الى ما يميلان اليه ... الحرارة الغريزية والرطوبة الطبيعية ... الشيخ عن الاول بالحرارة اللطيفة
... وتعبيرها في عدة مواضع من كتابنا هذا ان
الحرارة ... الربيع حارة ... لان ... اقرب بالسماوية من غيرها ... بقوله ورطوبة طبيعية ... الرطوبة
الحرارة الغريزية حارة ... على البدن مع ... النفس الناطقة ... الثاني ... كما يناسبان ... من جهة الرطوبة
الفضلية ... يتقارب الشمس من السمت وكذا في الربيع رطوبة طبيعية ... يجذب الدم باعتداله الى
من جهة الحرارة ويحمر اللون من وجهين احدهما لانه اي لان الربيع بسبب الحرارة المعتدلة يجذب الدم ... عليه
ظاهر البدن ولم ينقص من ذلك كما في الشتاء ولم يبلغ ... الربيع في الحر ... الى ان يحلله اي الدم الذي جذبه
على المقصود من ... الصيف الصايف اي شديد ... كان يجذب الدم الى ظاهر البدن ايضا ... الربيع ... ما ذكرناه وثانيهما انه
... في الربيع ... الصيف الصايف ... والربيع يهيج فيه الامراض المزمنة لان ... الامراض
بسبب ... القوي ... والاسهال ... الدم
وذلك لان اسباب ... على وجهين ... يكون ... الثاني ... القوي ... بسبب ... ضعيفا
او الى عضو ... الربيع الامراض الحادة ... على الوجه الثاني الاعلى الوجه الاول ... وان كانت كثيرة ... عام
... المراد من ... فان كان ... ضعيفا ... الى ظاهر البدن وان ... على الوجه الاول ... وليد
... سالت ... في البدن ... في البدن امراض ... في الخريف يكون الامراض
... الاخلاط ... من الامراض ... الامراض المزمنة
... الربيع ... كلام الشيخ ... الامراض
لان ... معتدل ... على البدن ... حرارة ...
في الشتاء ... المراد ... الاخلاط
باختلاف الاخلاط التي ... في الابدان ... الماليخوليا لاصحاب السوداء ... الاخلاط
الراكدة ... الربيع ... السوداوية الراكدة ويسيلها
... ومن كثرت الاخلاط فيه ... الماليخوليا ... الحريف الماليخوليا
يهيج فيه الماليخوليا لاصحاب الماليخوليا ... الربيع ... المواد تحليل الربيع ايامها
... الطعام ... الربيع للامراض التي تهيج من تلك المواد ... الربيع ... الربيع
ما ذكرنا ... الامراض لاعتداله ... ما يحدث من المواد

علت الاعراض الضعيفة قد عرفت ان السبب متى كان ضعيفا وكان زمانه قصيرا كان اثره قليلا لا محالة ولا شك ان الربيع متى طال
كان زمان الصيف قصيرا بحرارة ضعيفة وكانت امراضه قليلة واعراض الربيع انحلال الدم يفهم منه تارة السحج وتارة الاسهال
الكبدي والكل حق لان هذا انما يحدث لمن دم كثير وجامد بسبب برد الشتاء فاذا ورد عليه الربيع وسال بالحرارة عظم حجمه فاضطر
الى مكان اوسع فان قويت الطبيعة على دفعه اخرجته باحد الاسهالين والفرق بينهما من وجوه اربعة احدها ان الخارج من جهة
الكبد يكون رائحته شديدة النتن لحرارته طول لبثها واما الخارج من جهة المعا فقليل النتن بل ربما كان عديم الرائحة
الثاني ان الكبدي يكون له مقدار مستوفا لكثرة الدم هناك والمعوي يكون مخالطا للبراز الثالث ان الكبدي يكون خاليا عن
الوجع لعدم الاحساس الجوهري للكبد عند الجمهور وليس كذلك عند المسيحي والمعوي يرى الوجع وان لم يقو الطبيعة على دفعه بالاسهال
وتعظم حجمه واضطر الى مكان اوسع وتم تسع العروق فمتى كان منها سبيل الانصداع كعروق المقعدة والانف والدماغ والصدر فيحدث
يحدث منه نفث الدم والرعاف لكن يجب ان تعلم ان الرعاف على نوعين بحراني وغير بحراني ومراده بالرعاف الثاني لا الاول فان الاول لا
يختص بالربيع لحصوله في جميع الفصول عند ما يقوى الطبيعة على دفع المادة الدموية وغير البحراني قد يكون من انفجار شرايين الدماغ وقد
يكون من انفتاح اوردته والفرق بينهما من وجهين احدهما ان الشرياني زرقي اللون والوريدي قاني اللون وثانيهما ان الشرياني قوامه
رقيق والوريدي قوامه غليظ ومنع الماليخوليا الذي في طبع المرة وذلك لان الربيع فيه يتحرك كل مادة ويخرجها في الباطن كما
سوداء طبيعية او غير طبيعية الا ان اكثر الماليخوليا الحادث فيه ما يكون من سوداء غير طبيعية محترقة لان الطبيعة اذا تحركت وسالت
وقت فاستعدل قوامها ومزاجها وكان التضرر بها قليلا بخلاف المحترقة فانها اذا تحركت احدثت واذت الاعضاء والاورام
والدماميل حتى تنبه كابد مستورة الشكل احمر اللون مولمة في ابتدائها وذلك لاندفاع المادة الى الخارج انما يحدث بسبب قوة القوة
في ما بينها لدفعها وانطباع المادة فلا اندفاع لرقتها ومحارة مزاجها واكثر هذه الاورام يكون حارة فان مادة الربيع في غالب
الاحوال يكون كذلك والخوانيق وذلك لاندفاع المادة الى الحلق فان كان اندفاعها الى اللوزتين سمي ذبحة وان كان الى الجهة
المري والحنجرة سمي خوانيق واقسامها اربعة وقد ذكرناها فيما تقدم ويكون اي امراض الربيع او الخوانيق وهذا مما الاولى ان يقول
قتالة فان الاورام والدماميل قلما يقتلان بخلاف الخوانيق لكثرة المواد وسيلانها الى الآلات النفس وسائر الخراجات هي
الاورام الحارة الكبيرة اذا انفتحت في الجمع والقيح وسببها ما ذكرنا في الدماميل ويكثر فيه اي في الربيع انصداع العروق وذلك لما عظمت
من زيادة حجم الدم وتفرق مقداره بسبب حرارة الحاصلة من هذا الفصل فينصدع بعض العروق ويكثر خروج الدم من افواهها ونفث
الدم وهو من جملة واعلم ان خروج الدم تارة يكون من جهة الدماغ وتارة من الفم وتارة من الحنجرة وتارة من قصبة الرئة وتارة من
الرئة نفسها وتارة من المري وتارة من المعدة والفرق بين مواضع الخروج انه ان كان من الدماغ كان خروجه بالتنحنح وان
كان من الفم كان بالبزق وان كان من الحنجرة كان بالتنحنح وان كان من قصبة الرئة كان بالسعال اليسير وان كان من
الرئة كان بالسعال القوي وكان زبدي القوام على ما قال ابقراط في سادسة الفصول من قذف دما زبديا فقذفه اياه من
رئته وان كان من المري تبعه وجع بين الكتفين وان كان من المعدة كان خروجه بالقي والسعال وانما يكثر حدوثه لوجهين
احدهما لتحرك الدماغ بسبب حرارة الفصل وتسيل المواد الحاصلة فيه وتقطر الى الرئة فتوجب السعال لاتحرك من الرئة
والاعضاء المتصلة بها الدفع الموذي وثانيهما ان المواد في هذا الفصل تتهيج لما عرفت من العلة وعند تهيجها انما تميل الى ناحية
الرئة لضعفها بسبب اسفنجية جوهرها فتوجب السعال وخصوصا في الشتاء الذي يشبه الشتاء في البرد والرطوبة لان الرطوبات

حينئذ تقل عليها ما تدفعها من مسام البدن الى خارج لكنها بسبب البرد والشتاء اي في الربيع الذي يشبه الشتاء المواد
من بعد هذه الامراض اي التي كانت تنبح في الربيع لانها تزداد وتجري سيلان المواد الى تلك المواضع وتحصرها الشتاء اي توجد
الرئة وذلك لكثرة ما يسيل اليها من الرطوبات تنضج لان علاجها بالتجفيف وكل تحريك اي وتحريك الربيع في البلغميين وفي
بعض النبح البلغميين ومراده البلغم يحدث فيه السكتة والفالج وأوجاع المفاصل ويحدث الامراض الكائنة عن المواد المختلفة
في الربيع بل لعلي انها امراض حادثة من طبيعة فان بعضها بلغمي وبعضها صفراوي وبعضها سوداوي وبعضها دموي
والشيء الواحد لا يولد الا واحدا يناسب مزاجه كما الطبيعة باقي الفصول والحاصل ان تولد الامراض الكائنة فيه بسبب تفرق
القوة لا لاستعداد تحريكها المواد المختلفة الاستعدادات فيحدث من كل مادة ما تستعد من الامراض وما يقع فيها اي في الامراض
الحادثة في الربيع بواسطة اعانة الربيع على تحريك المواد امور تلك احدها حركة من الحركات البدنية كثرة وقوعها في الربيع
فان الشتاء بسبب برده وكثرة الامطار فيه والثلوج يمنع على الانسان الحركة وقد عرفت ان الحركة مسخنة مشددة للمواد وثانيها
ونسيانه اي حركة من الحركات النفسانية ويعني بها الغضب والفرح لا القبيح والهم فانهما يبردان مفرطة صفة لكل من الحركتين
فان الحركة البدنية والحركة النفسانية انما يعينان الربيع على تحريك المواد اذا كانت مفرطة ولكن لا افراطها يؤدي بالعرض
الى التبريد وانما بسبب كثرة وقوع الغضب والفرح في الربيع دون الشتاء فلان حرارة هواء الربيع تحرك المواد وتحركها الفعال
البدن فيصير مستعدة للغضب والفرح فادى الى تحريكها فيبدو ويتحرك له دونه وثانيها وتناول المسخنات كثيرا او هي
ما وقع في تلك الامراض ويمكن وقوعه في الربيع لان تناول المسخنات كانت كثيرة الاستعمال في زمان الشتاء بسبب برد
الهواء فيستمرون على استعمالها اذ لم يحصل بعد من طبيعة الفصل حرارة قوية توجب ترك استعمالها واذا استمروا على
استعمالها اعان الربيع على تحريك المواد وتسييلها كالحركة فلذلك قال تابعهما اي الحركة والتناول المذكوران وثالثها
طبيعة الهواء اي هواء الربيع على تحريك المواد ولا تخلص منها الا امراض كلي الفصد وذلك لوجوه تلك احدها انه استفراغ عام كل
وثانيها انه استفراغ مشترك للاخلاط الاربعة التي شانها ان يتحرك في هذا الفصل وثالثها ان معظم ما يخرج به الدم الذي
يكثر تولده في الربيع والاستفراغ لتقليل المواد الموجبة للامراض المذكورة والتقليل من الطعام لان قلة الغذاء توجب
قلة الاخلاط ونقصانها قد عرفتها ويجب ان تعلم ان تقليل الغذاء يفهم منه تارة التقليل في الغذاء بان يكون قليل الكمية
وان كان كثير الكيفية وتارة يفهم منه التقليل في التغذية بان يكون كثير الكمية قليل الكيفية اي التغذية ومراده منها الاول
لا الاول لثلاثة اوجه احدها ان المقصد هذا الفصل تقليل المواد واستفراغها وتقليل هذا الغذاء تحصل منه ذلك فانه بسبب كثرة
مقداره يشغل المعدة ويمنع شهوتها والقلة تغذيته يقلل الاخلاط وينقصها وثانيها ان الهضم حينئذ يكون قويا لقوة الهضم تمنع تقليل
المقدار وثالثها ان شهوة الجوع فيه قوية وتقليل المقدار ما يقوي معه الجوع ودفعة الجوع عند المزاج وهو مما يحرك المواد والشراب
هكذا في بعض النسخ والمعنى والتقليل من الشراب اي الخمر لان الاطباء اذا اطلقوا الشراب ارادوا به الخمر ولا شك ان التقليل منها
نافع اذ لا تتولد منها دموية كثيرة وحرارة مفرطة الا ان في اكثر النسخ هكذا والتكثير من الشراب ولا يجوز ان يكون المراد منه الخمر
لدلالة قوله ثانيا والتكثير من الشراب الذي يسكن المزاج ويقيد بالحموضة على ان المراد على اراده او لا بالشراب الذي امر بتكثيره غير الخمر
منه كذكر يوجب الفواكه والاشربة القامعة كشراب الحماض وغيره من الاشربة الباردة اذ لا شك ان الاستكثار منها في الربيع افضل
من الاستكثار من الخمر ولذلك امر الاطباء باستعمالها في هذا الفصل وعند كلامهم في حفظ الصحة او يكون مراده التكثير من المزج

لت والتعليل به في الماء في يكون المشروب مائياً لكن المفهوم الاول اولى من جهة اللفظ ومن جهة المعنى اما من جهة اللفظ فلانه
كان ينبغي ان يقول والاكثر من قوة بتغليظ وتكثير الماء واما من جهة المعنى اي من حيث الطب فلان الخمر الممزوج كثيرا ان سكن
الاخلاط برطوبتها وكسر حدتها لكنه يكثر الرطوبات ويحركها بخلاف باقي الاشربة سيما القاسمة كما سبق ويحتمل ان يكون المراد بالشراب
الذي هو بتكثير الخمر ولا ينافي قوله الثاني الاول فلان الاكثر من شرب الشراب يقلل من الطعام فيصير سببا لقلة المواد وكل
افراط لان يملأ البدن من الشراب خير من ان يملأ من الطعام واما الثاني فلان المداومة كمداومة الشراب بتكثير الماء يجعل
ثقل سخيف وتكثر ادرار ومما يحقق هذا الاحتمال قول قولوس تلميذ ابقراط في كتابه في تدبير الصحة المضاف الى كتاب طبيعة الانسان
تضيف انسان اذا جاء الربيع زد في كمية الشراب وكمية المزاج بالماء وانقص من كمية الطعام واخرجت اما اقل غذاء ما رطب
وان السكر انما يطلق على الشراب اذا كان في غاية القوة والاسخان والاسكار وهو الذي يحتاج الى الاكثر من قوة بالمزج
بالماء الكثير لا مطلق الشراب فان الذي لا يكون كذلك كما لو كان معتدلا الاسخان والاسكار لا يجوز مزجه سيما بالماء الكثير على
هذا فلا نسلم ان المراد بالشراب الاول ولو كان الخمر لكان ينبغي ان يقول والاكثر من قوة بتغليظ وتكثير الماء لانه لا يقع على طلاوته
فاعرفه فانه حل خفي واضح دقيق **واجتنابه** اي اجتنابه للشراب وهذا مما يوجد في بعض من النسخ وهو مما يؤكد ان المراد
بالشراب الاول المأمور بالتكثير منه غير الخمر **والربيع فانه للصبيان ومن يقرب منهم** وذلك لمناسبة مزاجه لمزاجهم في الحرارة
والرطوبة وقد ذكرنا هذا في ثالث الفصول ونقلنا عنه وذكرنا العلة فيه وهي المناسبة المذكورة واعلم ان ابقراط صرح في
المقالة المذكورة بحدوث الامراض التي ذكرها الشيخ انها تحدث في الربيع حيث قال تدبيرهم في الربيع الوسواس السوداوي
والجنون والصرع والسكتة وانبعاث الدم والذبحة والزكام والبحوحة والسعال والعلة التي يتقشر معها الجلد والقوابي
والبهق والبثور التي تتقرح منها الجلد والخراجات واوجاع المفاصل واما قال تدبيرهم فيه كذا اكد اوهم مثل تمريضهم كما قال
في باقي الفصول لانا بينا ان تولد الامراض ليس من طبيعة الفصل الحاضر بل حادثة فيه بطريق العرض بحسب استعداد البدن
على ما ذكرنا فيتولد الوسواس السوداوي والجنون والبهق في السوداوي والصرع والسكتة والبهق الابيض واوجاع المفاصل
في البلغمي وانبعاث الدم والذبحة والبثور والخراجات في الدموي والعلة التي تتقشر معها الجلد والقوابي في الصفراوي
اما البحوحة والزكام والسعال فلما ينحدر من الدماغ الى الحنجرة والرئة وقصبتها فان انحدرت الى الحنجرة كان زكاما وان
انحدرت الى الرئة كان سعالا وان انحدرت الى قصبتها كان بحوحة فالربيع ان صادف البدن نقيا من الاخلاط الرديئة حفظ
عليه صحته وان لم يكن نقيا انتفضت القوة ورقتها على ما في البدن منها فان كانت موافقة للاندفاع دفعتها الى ظاهر البدن
فحصل منها القوابي والبهق والعلة التي تتقشر معها الجلد والبثور والخراجات واوجاع المفاصل وان لم تكن فيها موافقة
ما لغلظها او للزوجتها او لكونها اولا لان القوة ضعيفة في نفسها حصل منها باقي الامراض لانها ان مالت الى الدماغ احدثت
الوسواس وغيره ان كانت سوداوية والصرع وغيره ان كانت بلغمية وان مالت الى الاغشية احدثت الجنون وهو انما يحدث
ان كانت صفراوية وان مالت الى الحلق احدثت الخوانيق والذبحة وان مالت الى الحنجرة والرئة وقصبتها احدثت الزكام
والسعال والبحوحة على ما ذكرنا المبحث الثالث في احكام الشتاء قال رحمه الله **واما الشتاء** فان قلت كان المناسب
ان يذكر الصيف بعد الربيع ثم الخريف ثم الشتاء ليكون ذكرها على التوالي مثل هذا وان كان المناسب لكن كلامنا في افاضل ذلك
لمشاكلته للربيع في الرطوبة واحداث الامراض المتولدة من الرطوبات ولانه انما قدم الربيع لانه افضل الفصول وافضلها الربيع

الشتاء ثم الصيف وارد بعدها الخريف فلهذا ذكرها على هذا الترتيب **فيجود للهضم** من باقي الفصول ولذلك خص احوالها قوة الحرارة في الباطن
الهضم وتعين وتامتها قوله **والطف الشراب** يعني الحركة
لحصر الربع حمد الحار الغريزي في الشتاء ولا يحلل واذا قويت الحرارة قوي تعلقها في اجادة الهضم ... بالتحليل لضعف الدم لقلة الاعضاء
المائية كالمشمش والاترجة المتسدة كالقثاء والشمام فان جميع ذلك يضعف الهضم ويثقل الغذاء **وافضل** اي ولا افضل **الثمار**
والاشياء الهضم بكثرة الرطوبة التعفن واما الاترجة فلعسر قبولها الانهضام ويشتد به عارتها قوله **وافضل** اي ولا افضل الثمار
الاغذية الخفيفة اي الاغذية الخالصة عن الادوية كالفروج وغيرها مما يسهل على الطبيعة احالتها الى جوهر الاعضاء ... غذائيتها لخلاف
الاغذية الدوائية كالفواكه وغيرها مما فيه دوائية فانها يعسر على الطبيعة احالتها الى جوهر الاعضاء بسبب دوائيتها ودايمها قوله **ومعتدل** اي ولطف
حركاته اي حركات الناس **فيه** اي في الشتاء **على الاسعتدال** لان الحركة موجبة لانتشار الحرارة في الباطن والظاهر وانتشارها يضعف
الهضم بخلاف السكون فانه يعين على الهضم لحفظ الحرارة وجمعها وحافظها قوله **ولا يرتابهم** وفي بعض النسخ **ولا ماهم** بالمعنى واحد ولا يلائم
بالقايم **الى المداخ** اي المواضع الذي تعين الحارة باعتدال فان البرد الشديد يطلق الحرارة والحر الشديد يحللها والمعتدل بينهما وحال البدن
المستعمل في الشتاء هذه الحال فيقوى الحرارة الغريزية واذا قويت اجادت الهضم وقوي قال ابقراط في اول الفصول الاجواف في الشتاء
وفي الربيع احمى ما يكون بالطبع والنوم فيها اطول ما يكون فينبغي ان يكون في هذين الوقتين ما يتناول من الاغذية اكثر وذلك لان الحار
الغريزي في الابدان في هذين الوقتين كثير ولذلك يحتاج الى غذاء اكثر والدليل على ذلك امر الاسنان والصريعين الاجواف المراد بها البطن
البدن وانما قال بالطبع لان السخونة على نوعين طبيعي وغير طبيعي ونفرضان يبين انه احمى حرارة توجب زيادة تناول الغذاء وهذا
انما يكون بالحرارة الطبيعية لا بالغريبة فقال بالطبع وسبب طول النوم في الشتاء طول الليل لان طول جالب للنوم بسبب ظلمته فانما الظلمة سبب
للنوم وسبب ان الربيع فهو بقرب الفرق والروح منها الى باطن البدن بخلاف النوم واليقظة فانهما سببان للارواح فتنجذب الى ظاهر البدن لكنها
لما اسبب طول النوم في الربيع فليس هو طول الليل فانه في الخريف كهو في الربيع بل السبب فيه كثرة الرطوبة وسيلان الاخلاط ولان الغذاء
لان الحرارة الغريزية قوية فيتوفر الحرارة في هذين الفصلين قوية فيحتاج البدن فيهما الى غذاء كثير قال فينبغي ان يكون في هذين ما يتناول
من الغذاء اكثر ويحتمل احدهما لتقوية الحار الغريزي لاذ وقت هما فانهما لخلف عرض لعلل فان قيل الحاجة الى الغذاء انما هي لتلافي
ما يحلل او لزيادة في النمو والتحليل في هذين الفصلين بالنسبة الى الصيف والخريف قليل واذا كان كذلك كانت الحاجة الى تناول الغذاء
فيهما ضعيفة لانه ان فقدنا الا انسلم انحصار الغذاء فيه يحتاج اليه لحفظ الحرارة الغريزية وتقويتها لانه يقويها وحيث كانت اكثر كانت الحاجة في هذين
الفصلين الحاجة الى غذاء اكثر سلمنا الحصر لكن لا نسلم ان التحليل في هذين الفصلين قليل بالنسبة الى تحليل الصيف والخريف فان
التحليل على نوعين محسوس وغير محسوس فالمحسوس مثل البول والبراز والمخاط والرعاف وخروج الوسخ من الاذن ودم الحيض
وغير المحسوس مثل البخار والعرق والدمع فلا شك ان الاول في الربيع والشتاء اكثر منه في الصيف والخريف والثاني بالعكس لان الاول
اكثر من الثاني فالتحليل في الفصلين اكثر وهو المطلوب قوله والدليل عليه اي على ان الحار الغريزي اذا كان كثيرا كانت الحاجة الى الغذاء
امر الاسنان فانا بينا ان من كان اكثر حارا غريزيا منهم فهو اكثر حاجة الى الغذاء اما الاسنان فانا بينا ان من كان اكثر حارا غريزيا منهم فهو اكثر
حاجة الى الغذاء وكذلك امر الصريعين المستعملين لانواع الرياضة فانه بحسب كثرة حار بهم الغريزي بانعكاس حركة الرياضة تكثر حاجتهم
الى الغذاء وهذا الدليل تمثيل وهو رد فرع الى اصل بعلة جامعة فالاصل كثرة احتياج الصبيان والمصارعين الى الغذاء والفرع
كثرة احتياج الابدان الى الغذاء في الفصلين والعلة الجامعة قوة الحرارة الغريزية وهذه موجودة في النظم الطبيعي ان يقال كثرة احتياج
الصبيان والمصارعين الى الغذاء انما كانت لقوة حرارتهم الغريزية وهذه العلة موجودة للابدان في الفصلين فيجب كثرة احتياج الابدان

في الفصلين الى كثرة لانتفاء العلة الموجبة لذلك وكذلك الفرق في الصائمين فان كثرة حاجتهم الى تناول الغذاء ليست لكثرة ما يتحلل من
حركاتهم الموجبة لكثرة التحلل وهذا الامر منتف في الفصلين فان السكون فيهما اكثر من الحركة قلنا الموجب لكثرة التحلل في الصبيان المحوج
الى الغذاء ليس ما تحلل والى ما يحتاجونه في تنمية الاعضاء بل هو قوة الحرارة الغريزية وهي متوفرة في الفصلين المذكورين فيجب ان يكون حاجة
البدن فيهما شديدة ومع ذلك قد بينا ان التحلل المحسوس فيهما كثير وكذلك نقول في الصائمين فان الموجب بالذات لكثرة التحلل المحوج الى تناول
الغذاء هو قوة الحرارة واما الحركة فانما هي علة بعيدة واما حيث التحلل قد بينا ان المحسوس منه كثير في الفصلين المذكورين ولما كان المحوج
الى تناول الغذاء بالحقيقة والمتولي لتدبيره هو قوة الحرارة قال في الفصل الذي بعد هذا اصعب ما يكون احتمال الطعام على الابدان في
الصيف والخريف واسهل ما يكون احتماله في الشتاء ثم بعده في الربيع وانما كان اصعب لانا بينا ان الحرارة في باطن البدن في زمان الصيف
والخريف ضعيفة مع انها هي المتولية لتدبير الغذاء ولا شك ان الفاعل الضعيف متى كان المنفعل قويا يعسر عليه فعله كان احتماله له
اعنا لا ضعيفا وبالعكس فلذلك يجعل احتمال الابدان للطعام في زمان الصيف والخريف احتمالا صعبا وفي الشتاء ثم بعده في الربيع
سهلا وفي احتمال الطعام على الابدان مساهلة اذ الواجب كان ان يقول على القوة الهاضمة الا ان يقال ان القوى الجسمانية انما
تفعل افعالها بمشاركة موضوعاتها فلذلك ذكر الموضوع مكان القوة واما قوة الحرارة في الشتاء في الباطن فقد تكلمنا فيه كلاما
شافيا عند الكلام على المقالة كما سبق فلا حاجة الى الاعادة فان قيل لو كانت الحرارة الغريزية قوية في الشتاء في الباطن لما كثر فيه
البلغم والامراض البلغمية لان قوة الهضم وانحصار الحار الغريزي وقوته في الباطن تنافي تولد البلغم الذي هو من فاسد النضج ولما احتاج
الابدان كلها الى غذاء كثير في الشتاء وليس كذلك فان كثيرا من الحيوانات يبقى مدة طويلة لا يستعمل فيه غذاء كالدب والنملة
ملقاة كالميت ثم ان حكم ابقراط بصعوبة احتمال الغذاء في الخريف غير صحيح لان الخريف كالربيع في الاعتدال عنده لتوسطه بين
الفصلين المتضادين كتوسط الربيع بل نقول ان احتمال الابدان للغذاء في الخريف اكثر من احتماله في الربيع وذلك لانه يأتي على
الابدان وهي متحللة حرارتها منتشرة بحر الصيف فيعكسها ويردها الى الباطن ببرده ويقويها فيقوى البدن والهضم لذلك فيكون
حكمه حكم الرياح الشمالية اذا وردت عقيب الرياح الجنوبية واما الربيع فانه يرخي الابدان ويحللها وينشر حرارتها في الظاهر
والباطن بعد ان كانت متوفرة مجتمعة في الباطن ويكون حاله في هذه الصورة حال الرياح الجنوبية اذا وردت عقيب الشمالية قلنا
الجواب عن الاول ان انحصار الحار الغريزي وقوته في الباطن وان كان تنافيه تولد البلغم في الشتاء لكن كثرة الاكل فيه
وخصوصا من الاغذية الغليظة وقلة الحركات الملطفة وتجميد البرد الخارجي للاخلاط يمكن تولد البلغم وعن الثاني ان
الحيوانات على نوعين منها ما حرارتها قوية ومنها ما حرارتها ضعيفة فما كان منها من القبيل الاول فان حرارته تقوى في زمان
الشتاء في الباطن لتوفرها على بعض الجسم كما سبق بيانه في مسئلة التعاقب وما كان منها من القبيل الثاني فانها تضعف
ويبقى كالجامدة ولان المحوج الى تناول الغذاء الكثير هو قوة الحرارة الغريزية فمتى ضعفت ضعفت الحاجة الى الغذاء وكان صاحب
هذه الحرارة كثير الرطوبة فان تلك الحرارة الضعيفة تكتفي بتلك الرطوبة الكثيرة مدة طويلة كالدب فانه كثيرا ما ياكل الاغذية
مختلفة فياكل الفواكه واللحوم ويجتمع الرطوبات في بدنه في الصيف والخريف فاذا جاء الشتاء اغتذت حرارته الضعيفة
بهذه الرطوبة واكتفت بها مدة طويلة وعن الثالث قريب من الثاني وهو ان الحيوانات الضعيفة الحرارة عند ورود
الشتاء عليها تجمد حرارتها وتسكن ويبقى كالميت واما الحيوانات القوية الحرارة فانه تحركها يقويها في زمان الشتاء وعن
الرابع انه لا شك ان الخريف والربيع اشتركا في ان كل واحد منهما متوسط بين الفصلين المتضادين فيهما الخريف ابتداء زمن

الربيع بل هو الموجب لعدم احتمال الغذاء وهو دخوله على الابدان وقواها الطبيعية واهية متضعفة وحرارتها الغريزية ناقصة خاملة بالجامع علل
حر الصيف بتمام تحليلها واما الخريف فانه ياتي بعد حر الصيف وكثرة تحليله لا يكون مع التحليل وحصر الحرارة وبلا بيانها الى التمام بالشتاء
الابدان منه حر الصيف في المدة الطويلة ومع ذلك فان هواءه يحصر سريعة ضعيفة من فرط حر الصيف وهواؤه مع ذلك
مختلف تارة يكون حارا وتارة يكون باردا ولا شك ان هذا من اعظم الاسباب الموجبة لعدم الاحتمال واما الربيع فيدخل على الابدان
وقواها الطبيعية وافرة وحرارتها كاملة وخروج مع ذلك ضعيف لا يقوى على تحليل الحرارة ولا اولى ولا يرج مختلف كالخريف **ومن اكثب**
الفصول كلها اي الفصل الاربعة اجودها **ابرده واقصره نهارا** المتعلق لضعف الحرارة لانه طول يستحق قوة الحرارة **مع طول الليل**
المتعلق لزيادة البرودة ولانهما يقتضيان ضعف الحرارة او زيادة البرودة فيزيدان في برد ما برودته لانها المفرطة فاعلة الضد الفضل
ولذلك كان اكثر الفصول هضما وقوة الحرارة فيه ينبغي ان يكون قويا وقصر نهاره مع طول ليله بل قوة وهو اكثر الفصول التي يكون ذلك فيها
الهضم فيه اوفر فلانه لان ما ذكرنا من الوجوه الحسنة كاف في كون الهضم فيه اوفر واما فضل البرودة فانه في كون الشتاء اكثر الفصول
لان وطول الزمان الذي يمنع فيه يلزم كون الشتاء اكثرها والليل ترتيبها حار والنهار الجيد الهضم وقوته فانه متى كان كذلك كان منضج
المولد ومادة ما بينا عند الكلام في الاخلاط ان نضج الطبيعة الى تولد الدم اللهم الا انها في زمن انضاج الهضم الا ان الطبيعة
الاقتصار على الاغذية الخفيفة وذلك لان مثل هذه الاغذية غليظة الجوهر فلا يتولد منها الفضل ان السبب
ما هي الاغذية اللطيفة والخفيفة والدسمة ونحوها كثرة النوم ولا تشكون الحاصلين في هذا الفصل فانها ينبغيان عند ما
متضية الصفراء فلا يرى انها يخاصمها ان طبيعة الفصل تقتضي تحريك الاخلاط وتلطيفها ولذلك صار يكثر فيه البلغم فينافي ذلك
الفصل **واكثرها** اي واكثر الفصول **هضما وقوة** وذلك لوجود تلك الحرارة بسبب برد الهواء الموجب لتكاثف المسام الحابس للمواد
وثانيا بسبب السكون الحاصل فيه المقتضي لضد ما يقتضيه الحركة وثالثا لغلظ الاغذية المستعملة فيه ولما كان حاله كذلك كان
واشدها اي اشد الفصول **احراجا الى تناول الاغذية الغليظة** لمعرفة القوة على تحليل المادة لحاجة عن البرد الخارجي وتحليلها
ولا ينقاض غلظ المادة ولزوجتها بكثرة مقدارها الى برد الهواء الخارجي على مقاومة الحرارة الغريزية فلذلك كانت الحاجة الى
استعمال الاذكر حاجة شديدة قال الشيخ في الكتاب الثاني من القانون المقطع هو الدواء الذي من شأنه ان ينفذ بلطافة
ويلين سطح الخلط اللزج وسطح العضو الملتصق به فيزعجه ولذلك يحدث الاجزاء سطحها بالنقل يجتنبه ايها
فسهل اندفاعها عن الموضع الملتصق به مثل الخردل والحرف والسكنجبين والملطف هو الذي من شأنه ان يجعل قوام الخلط
ارق مما هو عليه وذلك بحرارته المعتدلة مثل الزوفا والحاشا **والامراض الشتوية اكثرها البلغمية** وذلك لاحتباس المواد فيه محمودة
باستيلاء البرد فيه على ظاهر البدن وغلظ الاغذية المستعملة فيه **ويكثر فيه** اي في الشتاء **البلغم** لما عرفت آنفا اما انه قوة
الهضم وانحصار الحار الغريزي وقوته في الباطن تنافي تولد البلغم اما الاول فقد علمت ان البلغم قصور الهضم واما
الثاني فلما علمت ايضا ان الفاعل لحرارة ينضج وقد سبق جوابه **وهذان اكثر التي فيه البلغم ولهذا الامراض يكثر فيه**
الابدان على اكثر الامر وذلك لكثرة البلغم وغلظته **ويكثر فيه** اي في الشتاء **امراض الزكام** وذلك لانحصار المواد التي في
الرأس بسبب البرد واما السبب فيه احتباس المواد بسبب تكاثف المسام وكثرة ما يتولد فيه من المواد الباردة على كره
السيمى فهل نقول لان شيئا منها لا يوجب الزكام بدون الانفصال **ويشترك الزكام مع اختلاف الهواء الخريفي** اي
متعا ومع ان اختلاف الهواء بينهما ما يحتج الزكام والنزلات الحر وحبس البرد وعصره لان البرد فيه

وان كانت قليلا فكذلك كانت عقيب هذا الصيف المحلل للاعضاء المرقق للاخلاط فنوبتهما اسرع كانت بمنزلة الرئة والعضل
فيتكثف الاعضاء ويحبس الاخلاط ويعصرها ثم يحدث اي في آخر الخريف الزكام وذات الجنب لان البرد يكثف ويمنع التحلل ويضعف اعضاء
الصدر لكونها عظمية عصبية باردة فيجعلها قابلة للمواد النازلة اذ غالب الزكام يكون معه نزلة فان انصب الى الفضاء
المستبطن للاضلاع يحدث ذات الجنب المشهورة اذا كانت المواد النازلة رقيقة وذات الرئة اذا كانت المواد النازلة غليظة لان
الرئة لسخافتها لا يحتبس فيها الا ما غلظ كما لا ينعقد في ذات الجنب لصفاقة محلها الا ما لطف وهكذا قال ابن مطران في بستان
الاطبا حيث شرح قول جالينوس معها من امراض الخريف السل والم النسا ومطلب ان ذلك لاختلاف الهوا في الخريف اذ به
يتضرر الصدر فيكون النزل والسل وسائر آلام الصدر كالرياح وذات الجنب وذات الرئة والشوصة ورأي ما نقول ان الجميع
مراد الشيخ ههنا بذات الجنب وجع الجنب بسبب ما ينال العضلات والاعضاء من برد الهوا لا ذات الجنب المشهورة فان مادة
هذه مادة حارة ومواد الشتاء باردة غليظة بطيئة الحركة قول معدول عن الحق لانه لو كان كذلك لتكرر قول الشيخ بعده ثم يحدث
وجع الجنب نفسه ولما ان مواد الشتاء باردة غليظة بطيئة الحركة فانما يعرض في المواد المتولدة في الشتاء لا المتولدة في الصيف
والخريف من المواد الحادة الباقية في البدن الى الشتاء والبحوحة وذلك اذا نزلت مادة النزلة الى قصبة الرئة واوجاع الحلق
وذلك اذا نزلت مادة النزلة الى اعضاء الحلق ثم يحدث وجع الجنب نفسه بالجلاء تأكيد الجنب والظهر اي وجع الظهر
والمفاصل بالرفع عطفا على وجع الجنب والعصب وذلك لتبرد هذه الاعضاء المتضررة من البرد لبردها والصداع المزمن
منع البرد من تحلل المواد المحتقنة في الراس مع قبول التضرر من البرد لبرده والسكتة والصرع لان ذلك لاحتقان المواد اليه
لتكاثف المسام بالبرد وتكثر جدا لتوليد الفصل لها مع عدم تحللها والمشايخ يتأذون بالشتاء وذلك لضعف حارهم الغريزي
لتأذيهم بتأذي البرد الخارجي ويكون منهم اي من المبرودين للعلة المذكورة ولما ان الصحة تحفظ بالمثل تقدم عرفت ان
المراد بالمثل ما يماثل المتحلل من الغذاء لا من الهواء والدواء والمتوسطون اي الشبان ومن يشبههم ينتفعون به اي
بالشتاء لتعديل مزاجهم ويكثر الرسوب في البول شتاء بالقياس الى الصيف وذلك لقلة التحلل فيه وذلك اما بسبب البرد المكثف
واما بسبب السكون المستعمل فيه ومقداره اي من حيث العظم والصغر لا من حيث الكثرة والقلة ايضا يكون اكبر اي كما انه
اكثر لما ذكرنا هو ايضا اكبر لما لغلظ الاغذية المستعملة فيه ولما لغلظ الاخلاط بسبب تجميد البرد لها وهذه الامراض هي التي
ذكرها الامام ابقراط في ثالثة الفصول حيث قال واما الشتاء فيعرض فيه ذات الجنب وذات الرئة والزكام والبحوحة والسعال
واوجاع الجنبين والقطن والصداع والسدر والسكتات بقل الدماغ في مثل هذا الفصل يكثر فيه الفضول ثم يتحلل منها
الى جهة الرئة والصدر فيتشمل بعض اعضاء الصدر ويحدث فيه ويتبعها الامراض الاخرى مثل ذات الجنب وغيرها ويؤذي بالقطن
الظهر البحث الرابع في احكام الصيف قال رحمه الله واما الصيف فانه يحلل الاخلاط وذلك لوجوه ست احدها ان المسام
يكون فيه متخلخلة وسخيفة كانت كذلك اعانت في خروج المواد الثاني ان حرارة الهوا الخارجي تجذبها الى ظاهر البدن ثم
تحللها بالتعريق الثالث ان القوة الماسكة فيه تضعف لان فعلها يتم بالبرد واليبس على ما عرفت فيعجز عن مسكه الاخلاط
الرابع كثرة الحركات الواقعة فيه فان حركات الناس فيه لتحصيل معايشهم اكثر منها في باقي الفصول الخامس ان الهضم
فيه ناقص فلا ينهضم فيه الغذاء على ما ينبغي وعند ذلك لا يغتذي عليه الاعضاء على ما ينبغي ولا تقتدي به بل تدفعه الطبيعة
دفع الشي المنافي ولا شك ان هذا يعين في التحليل السادس ان معظم ما في البدن من الاخلاط حينئذ الصفرا لانه بطبعه

وانها هي اسهل الاخلاط للتحلل والخروج عن البدن ولهذا الفصل البارد وكيف في الفصل الحار ويضعف القوى لوجهين احدهما
التحليل فان المواد عندما يتحلل معها شي من الارواح والحرارة الغريزية لانهما سريعا التحلل وحالان فيها فتحلل من المواد شي بسبب
عليها فتضعف القوة لان قوتها تابعة لها اما الارواح فلانها حاملة لها واما الحرارة فلانها آلة لها وثانيهما الانتشار الحرارة الغريزية
في ظاهر البدن وباطنه ولا شك ان الحرارة اذا توزعت على بعض الجسم كان تاثيرها فيه اقوى مما اذا توزعت على كله والاسهال
الطبيعي بسبب ازدياد التحلل اشارة الى علة ضمنها وانما خص كلامه بها لشدة احتياجها الى معونة الحرارة الغريزية وهي في هذا
الفصل ضعيفة في الباطن ولذلك صار يكون في هذا الفصل التخم والقراقر وسوء الاستمرار ويقل الدم فيه اي في الصيف
وذلك لثلثة اوجه احدها فرط الحرارة وثانيها لضعف الهضم لانك قد عرفت ان الدم انما يتولد عند اعتدال الطبخ والنضج
فاما زيادته في الصيف فبسبب انتشار الحرارة الغريزية في ظاهر البدن وباطنه وثالثها ان طبيعته منافية له فان مزاج الدم
حار رطب ومزاج الصيف حار يابس وقد بان ان ما عدا الربيع فانه يتولد من المواد ما يناسب مزاجه والبلغم وذلك ايضا لثلثة
اوجه احدها ان طبيعة الفصل تقتضي عدم توليده لما ذكرنا ان كل فصل يولد من الاخلاط ما يناسبه ومزاج البلغم بارد رطب
وثانيها ان الاخلاط في هذا الفصل متحركة هائجة بسبب حرارة الفصل فتزداد عفونة ومنافاة في توليد البلغم الثالث
ان الاغذية المستعملة في هذا الفصل تقتضي عدم البلغم فان النفس اكثر ما تميل فيه الى ما فيه ردع ولطف وهو ينافي
توليد البلغم لما عرفت ان السبب المادي له من الاغذية الغليظة الرطبة المزاج ويكثر المرار الاصفر وذلك لوجهين احدهما
ان طبيعته تقتضي توليدها وثانيهما ان الاغذية المستعملة فيه لطيفة قابلة للاستحالة الى الصفراء ولذلك صارت الطبيعة
في هذا الفصل تشتاق الى ما فيه ردع وكسر لحرارة الصفراء فان شان الطبيعة هذا الشان ومع اشتياقها الى ما يضاد الغالب
على البدن ولذلك قال الشيخ في الكتاب الثالث في امراض المعدة وربما فسدت شهوة الطعام اذا اجتمع في المعدة
خلط ردي يخالف المعتاد في كيفيته اشتاقت الطبيعة الى ما يضاده او المعتاد يخالف المعتاد ويخالف المعتاد فان كان
حتى الاطراف وربما العكس ونحن قد بينا معنى هذا الكلام فيما سبق حيث استشهدنا بهذا الكلام واما المسيحي فقد استشهد
ههنا ربما لعل هذا الكلام هو انا فرضنا ان مزاج المعدة مائل الى الحرارة واليبوسة ثم استولى عليها خلط بارد فان الطبيعة
تشتاق الى ما تحلله ويرفعه وهذا المرض المحلل يجب ان يكون حارا اقوى من حرارة المعدة والا لكيف يقوى على ذلك لكنها
مخالفة لحرارة المعدة بوجهين احدهما انها اقوى وثانيهما ان حرارة المعدة حرارة غريزية سماوية وحرارة الدواء نارية وقد عرفت
انهما متباينتان فالحرارة المشتاق اليها هي حرارة الدواء ونحوها المخالفة للحرارة المضادة وهي حرارة المعدة فيبرده
الخلط المنصب الى المعدة المشتاق لاجلها فان المشتاق اليها وهي حرارة الدواء وما المشتاق لاجلها هو برودة الخلط فان
ربما الاطراف ويخالف الاطراف وهو حرارة المعدة وهذا معنى قول الشيخ وبالعكس اي غير الاطراف غير مشتاق وهو حرارة المعدة
مخالفة بها هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر لوجود العكس في كلام الشيخ على النقيض مع السابق منه الى الفهم المستوى معنا
قد عرفت فيما سبق ان الاطراف عكس النقيض لكنه انما يتم بان يقال برودة الخلط وهي تخالف المعتاد لانه حرارة
المعدة السماوية تخالف المعتاد لا تضاده فان برودة الخلط والحرارة السماوية لا يتعاقبان على المعدة لان السماوية لا تفارق
الا بالموت كما انها ما تصاحبها الا بالحيوة وكذا الحرارة السماوية تخالف حرارة الدواء لا تضادها لعدم تعاقبهما على ما سبق آنفا وبرودة
الخلط مضادة لحرارة الدواء لتعاقبهما على المعدة فاذا كان كذلك صح قول الشيخ والمضاد يخالف المعتاد يعني حرارة الدواء لانها

تضاد برودة الخلط بالمخالف للمضاد وهي الصحارة تخالف للمضاد لان حرارة الدوا تخالف الصحارة لا تضادها فان المتنافيان اي
المتضادان هي الاطراف اي من الامور الموجودة المتعاقبة على محل واحد بينهما غاية الخلاف كبرودة الخلط وحرارة الدوا
وبالعكس اي وما الاطراف هي المتضادان لان الاطراف هي برودة الخلط وحرارة الدوا لان كلاهما وقع في طرف من حرارة
المعتدل من طرفي الافراط والتفريط ولنرجع الى بيان قوله ثم في آخره اي ثم يكثر في آخر الصيف المرار الاسود لوجهين احدهما
بسبب تحلل الرقيق واحتباس الغليظ واحتراقه قيل لان آخر هذا الفصل الى برد ما لمشابهته اول الخريف وثانيهما لان آخر كل فصل شبيه
بأول الفصل الذي يليه ولا شك ان الفصل الذي يليه بطبيعته يستحق تولد السوداء على ما ستعرفه فالسوداء لهذا يكثر في آخر
الصيف ويهزل المشايخ ويتشنجون اي المبرودين الزائد في الصيف لان هواءه يعدل امزجتهم ويصلحها بخلاف هواء الشتا
فانه يزيدهم خروجا عن الاعتدال الى جانب البرودة والتعديل مزاجهم يتقوى قواهم ويجود افعالهم في زمان الصيف ويضعف
ويتشنج في زمان الشتاء ويصفر اللون بوجهين احدهما بما يتحلل من الدم الذي يحمره وثانيهما بسبب كثرة المرار الاصفر
من شأن طبيعة الصيف توليده ويتعرض اي في الصيف برد الاطراف سواء كانت حارة ام باردة لان الحر ان كانت قوية
ومعينة لها احسن اسبابها التحليل لان هواءه محلل فاضعف اي القوة اما المرض ويضعفها اي القوة المادة وان كانت
اي القوة ضعيفة زادها اي زاد القوة الحر الخارجي ضعفا بالارخاء لانه ينمي القوة بفرط التحليل سقطت اي القوة
ومات صاحبها لانك قد عرفت ان ضعف القوة في حال الصحة سيما في حال المرض بحرارة معينة للقوة عند زيادة المرض
عند ضعفها وقال الاخلاط في نائب الفصول ان الربيع الصيفية في اكثر الامر يكون قصيرة والخريفية طويلة ولا سيما اذا انتهت
بالشتاء وما قرب الشمال بالربيع لانها اطول الامراض مدة كما نبين لان اطول الامراض مدة اذا احصلت في الصيف كانت
قصيرة المدة فكيف الامراض القصيرة المدة اذا حصلت فيه ومراده بالصيفية المبتدئة في الصيف وكذا بالخريفية والعلة فيه
ما ذكرنا والصيف الحار اليابس يرجعها الفصل ويتركها لان الحر المفرط في التحليل واليبس يتبعه قلة المواد فينتقص الاول الرطب
اي الصيف الحار الرطب المحصول امطار او لمجاورة بيابجارة مضاغ بالضاد والغين المعجمتين هو الذي لا ينضج
سريعا بل يكون ملكا لا ينقطع وفي بعض النسخ مصاغ بالمهملتين من المصغ بمعنى التحريك والضرب بالسيف يعني يصعب
لان شيا من الضيق لا ينتظم منها طويل مدة الامراض هو معنى المضاغ ولازم معناه وذلك لكثرة المادة بسبب
الرطوبة وقصور الهضم بسبب الحرارة الخارجية لما عرفت ان الصيف يضعف الافعال الطبيعية وعند ذلك يكثر الفضلات
وضعف الحرارة الخارجية لا تكون مفرطة فتحلل رطوبة المواد ولا كان الصيف يابسا اذ تحلل رطوبة الخلط اسهل واذا لم
تحلل فيطول المرض لا محالة وذلك اي والرطوبة المعدة للتعفن وحرارة الفاعلة للتعفن لا سيما المتعفنة للقوة المنضجة
مع طول زمان النضج بسبب الرطوبة وجذب الحرارة الى جهة القرحة يتولد فيه اي في الصيف الرطب اكثر القروح الى
الاكلة لان القرحة اذا طال زمانها كانت ذلك معاونا لرطوبة الهوا وحرارته على التعفن وما قيس طول المرض فقط
فلا توجب صيرورة القروح آكلة مثل ذلك لا يعتبره الشتا آكلة وان طال زمانها فتؤول ولذلك اشارة الى مجموع العلة
وهو كونه حارا ورطبا ومطولا للامراض لا الى كونه مطولا للامراض فقط على ما عرفت ويعرض فيه اي في الصيف الرطب
مرض الاستسقاء وذلك لضعف الهضم وطول الامراض المضعف للكبد ولكثرة الرطوبة وقد عرفت فيما سبق ان الاستسقاء
مرض مادي يتفرع مع الصحة والموت الى خير واجبها الطبيعي واقسامه ثلاثة لحمي وزقي وطبلي فلا حاجة الى الاعادة وزلق الامعاء

بقراط تقرا بالفتح لانه ... يعرف وباجر باضافة المرض اليه وهي عبارة عن خروج الغذا بحاله اما بسبب رطوبة مزلقة موجبة
لضعف الهضم والاستمرار او بسبب ضعف القوة الماسكة بسبب الحرارة والرطوبة او بسبب سيلان المواد الحادة بسبب حرارة
من الراس الى المعدة والامعاء لكثرتها ولين الطبع اما لما ينصب من الراس الى الامعاء من المواد واما لضعف الماسكة بسبب
الحرارة والرطوبة مع ضعف الهاضمة ويحكم به الاعراب ما ذكرنا ويعرض فيه جميع ذلك اي في جميع ما ذكرنا من امراض الصيف
الرطب كثرة الفضلات الرطوبات من فوق الى اسفل وخصوصا الرأس لان الصيف الرطب يملا الابدان رطوبات سيما الرأس
فان انحدرت الى البطن احدث الاستسقاء والى المعدة والى الامعاء لين الطبع واما الامراض الخاصة اي الامراض
شدة العفونات الخاصة شدة حر الصيف فمثل حمى الغب وذلك لكثرة الماء الاصفر لكثرة تولده في شدة الحر والمطبقة لغلبة
الدم وقلة الساري لا يريد بها الحمى المحرقة لان تلك ربعية بل الدائمة الصفراوية التي نائبتها تعفن داخل العروق تعروف
من الحق لان كونها ربعية اي كثرة الوقوع في الربيع لا ينافي وقوعها في الصيف لان الحرقة والدائمة الصفراوية لا تشتبهان مطبقة
والجرب لقلة الماء واحتداده بشدة الحر وهزال البدن لفرط التحلل واعراب هذه الثلثة بالجر عطفا على الاضافة المثل اليها يجوز
الرفع عطفا على المثل ومن الاوجاع مرعطف على مقدم مقدر واما الامراض الصيفية فمثل فلان وفلان ومن جملة الاوجاع
ومن الاوجاع اوجاع الاذن لكثرة ما يصعد من الصفرا الى جهة الدماغ وانما اختص ذلك بالاذن لان الدماغ بطبعه يدفع
الفضل بمن الصفرا الى جهة الاذن ولذلك يكون وسخها اصفر المرت والرمد لنزول العرق ما ينصب اليها من الراس
الا انه يكون يابسا اي قليل الدمع او عديمها لحرارة المادة ويبسها ويكثر فيه اي في الصيف خاصة اذا كان عدم الريح
لان الريح مرطبة وهي حصلت كثرت من يبوسة الهوا وحدة المواد المحرقة واما الا انها علة تحلل ما يندفع الى سطح البدن
وهي الصغيرة لا تتولد بشوه الحمرة بالجيم وهي بثرات تطلع متفرقة واما بجمعه متفرقة شديدة الحرقة كالجمرة تحدث
... المهالم نار يضع على العضو وتصير خشكريشة وسببها الصفرا
جد من البثعة قطعة كبيرة وتعمق في اللحم ويكون المها ... كالنملة والجاورسية وان
الغليظ الشديدة الحدة والداءة ... ما لنتوها التي تنابيها اي نتاب الجمرة كالنملة والجاورسية
الناري كل ذلك لاحتراق المواد وغلظها فتحلل لطيفها وتغلظ مادة الجمرة بالجيم وورد مادة الجمرة بالحا والجاب الفنيط
حدة الصفرا وغلظها يعرف انها بالجيم لا بالحا على ما وقع في بعض النسخ وان كان الصيف ربيعيا اي قليل الحرارة والرطوبة
كانت الحميات حسنة الحال اي ضعيفة الاعراض قليلة الحدة لقلة الحرارة واليبوسة الموجبتين للحدة وشدة الاعراض
بخلاف الصيف المفرط الحرارة فان حمياته تكون حادة شديدة الاعراض غير خشنة والمراد بالخشنة التي يكون الجلد فيها
خشنا ليبس الهوا وحرارته المحللة لرطوبات الجلد فيجتمع ويتكاثف كالتسود المقربة الى النار وكثرفيها اي في الحميات
العرق وهو فضلة مائية مندفعة من المسام واما الحرارة حادثة او لضعف القوة الماسكة او لاستيلاء الطبيعة على المادة
البدن او المرض كما في البحارين وانما يكثر فيها لمجيء الرطوبة وقلة التحلل بسبب قلة حرارة الهوا فتكون حاجة الا ...
وكانت اي العرق متوضاد البحارين لناسبة للحار الرطب لذلك اي للعرق فان الحار يحلل اي يسيل المواد لان المادة
بالتحليل منها الرسالة المضادة للانعقاد واما التحليل المعروف وهو تحيز المادة فيوجب قلة العرق لا كثرته والطبيعة
ربيعي وربيع الطعام فان قلت هذه العلة مشتركة بين الربيع والصيف الشبيه به فلم يكثر العرق في حميات الصيف
الشبيه بالربيع اكثر منها في حميات الربيع قلت الرطوبة في الصيف الشبيه اكثر منها في الربيع لكثرة الفواكه المستعملة فيه ...

ابقراط في ثالثة الفصول اذا كان الصيف شبيها بالربيع فتوقع في الحميات عرقا كثيرا فاذا كان الصيف جنوبيا اي حارا رطبا لان
يكون هواء آتيا من جهة الجنوب على ما قال المسيحي فانه يخالف الاصطلاح وانما يكون كذلك اذا كان كثير الانداء كثير الامطار
وعدم الرياح الفاضلة الشمالية او قليلها كثرت الادوية جمع الدواء وهي عفونة تعرض في الهواء وسببها في نهار وذلك لاستعداد
الرطوبات الكثيرة للتعفن بسبب الحرارة وقلة الرياح الفاضلة والرعاف اي يكثر فيه امراض الجدري والحصبة وذلك بسبب
تغليان الرطوبات وتعفنها واندفاعها الى ظاهر البدن واما الصيف الشمالي اي البارد اليابس الذي يكون كثير الرياح الشمالية
فانه يجمع اي الابدان لانه هواء يسحق سبيل العفونة ويمنع من فرط تحليل الصيف ويجمع الحرارة في الباطن فتجود الهضم وتقوى
القوة لكنه اي لكن الصيف الشمالي يكثر فيه امراض العصر وذلك بسبب الرياح الشمالية لتكثيفها البدن وجمعها وعصرها
لكن تهافي زمان الصيف اذ تكون الاخلاط مستعدة للانتشار واما من جهة برد هوائه فيبعد حدوث امراض العصر
اذ من المستحيل ان يبلغ برد هواء الصيف الى هذا الحد ولذلك يصف البرودة بالظاهر وقال واما الظاهرة امراض العصر تحدث
من سيلان المواد بالحرارة الظاهرة اذ الباطنة اذا اصابتها برودة ظاهرة تعصرها اي البرودة الظاهرة المواد السائلة
امراض اي امراض العصر كالنزلات وامثالها ايضا الزكام والبحوحة والسعال وذات الرئة وفي بعض النسخ وما اشبهها والاولى
اكثر والثاني اظهر واذا كان الصيف يابسا فالنفع الجلوس والنساء وذلك لتعقيد رطوباتهم الثابتة تخفيف اليبوسة اياها ويولد
الصفراء وانما خصها بالذكر لانها مادة لطيفة سهلة الاندفاع الى فوق عند انسداد المسام وكانتها بسبب اليبس ورمد وكذلك
لاستعداد الصفراء بسبب اليبس وتحركها الى الاعالي يعرض للعين لما اضعفها يابس اي قليل الدموع وذلك لتكثف
ظاهر العين بسبب يبس الهواء ولقلة الرطوبة ايضا وحميات وذلك لاستعداد الصفراء بسبب اليبس حادة مزمنة وفي بعض
النسخ حادة ومزمنة والاولى والثانية متقاربتان فان قيل الحادة ضد المزمن فلا يصح ان يكون حميات بعينها حادة
ومزمنة قلنا المراد بالحادة قوة الحرارة وشدة التهابها لا الحدة التي يقابل الزمانة لان الشيخ في هذا المقام حاكي نص ما قاله
ابقراط في الثانية من كتاب طبيعة الانسان في الفصل الذي اوله اذا كان الصيف شماليا يابسا ولم يمطر عند طلوع الشعرى
فانه يعرض لهم رمد يابس وحميات حادة مزمنة ومنهم من يعرض له الوسواس العارض من السوداء وفي بعض النسخ ومنهم
من يعرض له المرة السوداء وذلك ان ما كان من الصفراء رقيقا مائيا يتحلل ويبقى الغليظ الحريف من ذلك ويصير الدم ايضا
كذلك وفسر فاضل الاطباء جالينوس الحادة في كلامه باللهبة وقال واما قوله انه يعرض لهم حميات لهبة مزمنة بسبب
المرة وليس يجب ان يجمع بهم حميات لهبة الا انه ينبغي ان يبحث لم قال انها تطول مدة من تعرض له فاطلق المسئلة
هو نفسه حين ما قال ان ما كان من المرة رقيقا مائيا يتفش ويذهب ويبقى منها الغليظ الحريف فان الدم يكون كذلك
لانه ينبغي منه ان تغلظ هذه المرة ورسوبها وبطئ انحلالها وهو عقد طول الاسقام ووجدت في بعض نسخ كتاب ابقراط
حميات حارة بالا كالنصف الثانية وهذا ايضا جيد بل هي اليق واشد مطابقة لقول جالينوس حميات لهبة وهذه الحميات
هي مثل الخمس والسدس والسبع لان موادها اشتاتها يابسة عفنة فبسبب يبسها يكون حرارتها المستفادة من العفن حارة
جدا مع ذلك يكون مزمنة اي طويلة المدة لغلظ المادة واما عروض مثل هذه الحميات في مثل هذا الوقت قليل مادة الى
اليبوسة والسوداوية قال القرشي قوله حادة مزمنة اي انها تكون من حادة المزمنات وذلك لعسر التحلل فيه لانحصار المادة الى
داخل وقد يحدث ايضا مثل هذا التركيب في كتاب الفصول لم ان الشيخ تعرض لتمام ما قال جالينوس كذلك ويعرض من امراض الصفراء

اشد انحلال لاجل يبوسة الهواء المكتنف غب الربع وهو ظاهر ما قال ابقراط في ثالثة الفصول فاما في الصيف فيعرض بعض هذه الامراض وحميات
دائمة ومحرقة وغب وقيء وذرب ورمد ووجع الاذن وقروح في الفم وعفن في الفروج وحصف ويزيد هذه الامراض امراض الربيع واما
الغب فكذلك لان اكثر ما يعرض من هذه الامراض الحادثة في الصيف وهي الكائنة عن المواد الصفراوية واما العطش
كان كذلك لانه لما كان يحصل بسبب ما يخالط الماء باقي ما يسقط فيحدث الامراض الحادة الصفراوية التي يعرض
في ان الصيف يحدث فيه بعض امراض الربيع والخريف يحدث فيه اكثر امراض الصيف فتذكرها بما بعد وبالدابة الصفراوية التي
ما يشبهها واقل العرق واما سبب حدوث الغب والمحرقة فالصفراء واما القيء فلطفوها على فم المعدة واما الذرب والمراد به الصفراوي فلانحدار
الى اسفل فان الصفراء كانت لطيفة تحركت الى الاعالي وابحت القيء وهي كانت غليظة تحركت الى الاسافل واوجبت الاسهال
ومراده بالذرب واما الرمد ووجع الاذن فلحركة الصفراء الى الاعالي واما قروح الفم فلما يتصاعد الى الجلدة التي من بخار الصفراء ومن الصفراء
نفسها واما عفن الفروج فانما يحصل عندما يكون الهواء رطبا انتانا لانه ابدا رطبا وابدان مجاورة لها لان سبب العفونة قلة الحرارة
وكثرة الرطوبة واما الحصف فهو نوع من البثور خاص بجلدة الرأس وسبب حصولها في هذا الفصل كثرة السوداء التي لذة فيه هكذا
قال المسيحي وذكر السمرقندي في الاسباب والعلامات ان الحصف بثور صغار شوكية كالذرة تعرض في ظاهر الجلد واكثر ما يحدث
في البلاد الحارة والابدان والاعضاء الكثيرة العرق القليلة الاغتسال اذا اصابها الهواء البارد والماء البارد وسببه رطوبات
رقيقة حادة كانها اثقال العرق المستعصية على الدفع وبخارات حارة غليظة اذا احتبست واستعصت عن الخروج عند انسداد
المسام بالبرد احتبست في سطح الجلد وتغيرت وربما لم ينتشر بثورا ظاهرة بل احدثت خشونة مع حكة قليلة ويزيد يبس الجلد
لكن تزيد النافض فيه خاصة في احكام الخريف قال رحمه الله واما الخريف فانه يكثر فيه الامراض وذلك لوجوه ستة احدها
في شمس حارة ثم سلامهم الى برد لان توارد الاضداد على البدن وخصوصا الذي قد ضعف بسبب تقدم الصيف المحلل للارواح
المحلل للاعضاء مفسد لا محالة لان اختلاف هوائه يعاوق حرارة عن الانضاج والقوة اللذين يكونان باجتماع الحار
الغريزي وثانيها قوله وبكثرة الفواكه وفساد الاخلاط عنها لما فيها من الفضلات اللذين هما الغزي سبب في انحطاط
العفن وثالثها قوله وانحلال القوى في الصيف اي ولانحلال المحلل للغريزي والارواح وحصول الخريف عقيبه فانه يزيدها ضعفا
لاختلاف هوائه المانع من اجتماع الحار الغريزي المقوي للقوى ورابعها قوله والاخلاط تفسد في الخريف بسبب المأكولة
الرديئة من الفواكه وغيرها المعدة للتعفن وبسبب تحلل اللطيف منها وبقاء الكثيف لبرده وما حرارة لطول مكثه مع عدم تحلل
ونحاسها قوله وكلما نارية اي في الخريف خلطا من شوائب الطبيعة للدفع والتحليل وفي البرد اي برد الليل والغدوات العامض
وارد عقيب الحار المعهود المحلل الى الحقن وكذلك كلما احتبست الطبيعة الانضاج حدثها حرارة الظهاير وشبهها ومما يوجب
تجمر الطبيعة دون الهاضم الانضاج والتحليل فيصير الخلط الى ان يعفن ويحترق ويسادها غلبة اليبس عليه الذي هو موضع
الموت ويقل الدم في الخريف جدا تلك اوجه احدها ان هذا الفصل بطبعه متناف لتوليد الدم على ما قال بل من مضاد الدم في مزاجه
لانه بارد يابس والدم حار رطب فلا يعين على توليده الثاني والقضاء الذي بينها وتقديم تحليل الصيف للدم وتقليل منه
بمواده وبيان قلة الدم فيه الثاني ان الدم انما يتولد عند جودة الهضم والنضج وهما في هذا الفصل ضعيفان لتوارد الحر عليه عقيب
برد وبالعكس الثالث ان الغالب فيه من الاخلاط السوداء لان مواده تحلل لطيفها بحر الصيف والمتبقي كثيفها يبرد وما كانت
السوداء تقل الدم وبكثرة فيه اي في الخريف من الاخلاط المرار الاصفر فيه من الصيف والاسود ليرمد الاخلاط اي لصيرورتها كالرماد
بالاحتراق من الانحطاط في الصيف فلذلك يكثر فيه السوداء لان الصيف يرمد فيحدث السوداء بالاحتراق والخريف برد فيولدها

بطبعه اي يرقه ويسه او يحبسه كيف الاخلاط التي تحلل لطيفها بحرارة الصيف **واول الخريف مواتي للمشايخ موافقة الف**
الصيف واكثر يضرهم ضرر شديد لقوة البرد وكذا منهم لضعف قواهم **وامراض الخريف هي الجرب المتقشر** اي اليابس فانه يعرض لمن على
ما تقدم رطب وهو ما يسيل منه مدة وصديد وسببه مواد رطبة كما يكون في الربيع واما اليابس وهو ما لا يسيل منه شي وسببه مواد يابسة
كما يكون في الخريف وذلك ليبس الاخلاط وسوداويتها وحرافتها **والقوابي** وهي خشونة تحصل في الجلد تعرض ايضا لمن له ابد
على قياس ما قلنا في الجرب ومرادها بها اليابسة للعلة المذكورة في الجرب **والسرطانات** لكثرة السوداء المحترقة وقد عرفت ان
السرطان ماهو **واوجاع المفاصل** لكثرة ما ينصب اليها من المواد لفساد الهضم وضعف الاعضاء وكثرة الاخلاط الفاسدة وتقدم نسل
الصيف لها وكثرة النوازل **والحميات المختلطة** لكثرة الاخلاط المختلفة حتى انه يكثر فيه البلغم ايضا لضعف الهضم **وحميات الربع**
اي من السوداء المحترقة **لكثرة السوداء وغلظها وطحال الطحال** اي في كثرة السوداء في الخريف وهي انه بطبعه يولدها ويرسه ويبسه
يحبس المواد المحترقة في الصيف **وكذلك** عطف على مقدم ايضا كما يعرض في الخريف ما ذكرنا **يعظم فيه الطحال** وذلك لكثرة
الاخلاط السوداوية والحميات المختلطة وضعف الاحشاء وخصوصا لمن اعتراه الربع فانها يكون في الاكثر مع اوجاع المفاصل واعلم
ان عظم الطحال يتبعه هزال البدن قال ابقراط في كتاب ابيديميا اذا اعظم الطحال هزل البدن واذا ضمر الطحال خصب البدن وذلك
اذا ادا من اضعف الكبد بمضادته لها فيقل الدم ومع قلته يحتذب معظمه فاما اذا هزل تولدت الاخلاط على ما ينبغي واغتذت الاعضاء
اغتذاء جيدا فلذلك قال ما قال وفي بعض النسخ **وبذلك** اي بكثرة السوداء يعظم فيه الطحال ولكن لا يحسن حينئذ عطف
قوله **ويعرض فيه تقطير البول** على يعظم لاختلاف طلبهما وانما يصح عطفه على مقدم كما قلنا نسياه وذلك **لما يعرض في المثانة من اختلاف**
المزاج في الحر والبرد وذلك لتضرر المثانة بهذا الاختلاف واحتباس الاخلاط الحادة التي اوجبها الصيف **ويعرض ايضا عسر البول ويكون**
عوضا من تقطير البول والفرق بينهما ان التقطير يكون فيه خروج البول قليلا قليلا واما في عسر البول فقد يخرج مع عسره سيلا
واما كان عوضه اكثر لكونه حاصلا من طبيعة الفصل وهي البرد واليبس **ويعرض فيه زلق الامعاء** فقد اوجبها **الدفع الربيعي**
اي في الخريف **لما رق من الاخلاط الى داخل البدن** فيحتبس المواد المحترقة المحيجة للزلق بالاحتداد وثانيها لضعف الهضم الموافق
للرطوبات البلغمية الملائمة بلزوجتها وثالثها لكثرة النوازل الحادة الى الامعاء والمعدة ايضا فيوجب ذلك بنفسها وما يحدث
عنها من الزحير **ويعرض فيه عرق النسا ايضا** وذلك لكثرة الاخلاط وانحصارها بالبرد الخريفي وجذبه الى داخل البدن مع سيلانها
لتقدم الصيف وتضرر الاعضاء العصبية بالهواء المختلف **ويكون فيه الذبحة** وهي بفتح الذال وفتح الباء ورم اللوزتين والحلق
ايضا **والذبحة وراثية** لاحتباس المواد الحارة المحترقة من حر الصيف فيه وانصبابها الى جهة الحلق **والربو بقب** لان الغالب على
البدن حينئذ البلغم ليسبق الشتاء بتوليده والى ذلك اشار بقوله **لان يبدأ كل واحد منها من الخلط الذي في الفصل الذي فيه**
ويكون فيه ايلاوس الياس وهو وجع شديد يعرض في الامعاء العليا فيمنع نفوذ الثفل حتى يخرج من الفم ولا صنافه فيها الثفل ويحفر
بسبب ثفلا بعقب وتقيد فيشتد ويعد الذي عبر عنه الشيخ باليابس وذلك ليبس الهواء المجفف لرطوبات البدن فيجف الثفل
قبل نزوله الى الامعاء الغلاظ ولا دوام يكون في الامعاء لضعف الاحشاء وكثرة النوازل وهذا الصنف هو المسمى بالورقي وتحقيقه
بلادوس على ما ذكره الفاضل جالينوس في كتاب الطرق بان ايلاوس وعلى ما ذكره ابقراط المستعاذ منه قال في سادسة الفصول
من حدث به من تقطير البول القولنج المعروف بايلاوس وتسمى المستعاذ منه فانه يموت في سبعة ايام الا ان يحدث فيه حمى فيسيل
منه بول كثير واعلم ان هذا الفصل تفرد به جالينوس وذهب الى انه من الفصول المدلسة وقال لاما ذكر بعضهم ان المثانة حتى

يحصل فيها ورم بعد تقطير البول ثم يحدث ايضا بسببها القولنج وذلك لانه يضغط المعاء وعسر ما فيها بواسطة من زعم احدهما
ان مثل هذا الورم يضغط المعاء المستقيم لانه مجاوره لا المعاء الدقاق التي حدث القولنج المذكور فيها وثانيهما ان الحمى لا ورم
الورم المذكور منها الا حدوثه يكون سابقا على حدوث ايلاوس واذا كان كذلك فكيف يصح ان يقال انه يموت في سبعة ايام الا ان
يحدث به حمى وكذا ما زعم بعضهم ان المائية حتى احتقنت في المثانة يتبعها تقطير البول ثم اندلث المثانة تزاحم المعاء ويحدث عن ذلك
القولنج المذكور خطا ايضا لا فيه ابات خلطا كثيرا قد حدث منها تم حاحتباس البول الى الخارج وكانت تريحها الا وهي تطلق بولا
ومع ذلك لم يصب احدا منهم القولنج المذكور وايضا قد يحدث تقطير البول للحياة وقد ما لم يتل من حدث به من احتباس البول القولنج
المعروف بايلاوس بل قال من حدث به من تقطير البول كما ذكرنا ما قال بعضهم ان سبب ذلك ورم يحصل في الرحم فانه يزاحم المعاء فيحدث
منه القولنج المذكور فبعيد جدا وذلك لان مثل هذا الورم ما لكانت تزاحم المعاء تزاحم المثانة حتى يوجب تقطير البول ايضا فان الرحم
المذكور فكيف يشفع بحدوث الحمى التي يكون سببا لزيادته وايضا كيف يحدث به الحمى بعدما لم يكن ثم قال وما لا صعوبة ان يحصل السبب وهو
انه اسهل الاخلاط فيه فيغلظ مع برد شديد فانه حتى كان كذلك كان البرد في هذا المرض بالحمى لانها تحلل المادة المذكورة وتخرجها بالبول
واعلم ان هذا الكلام لا يحامل تلك احدهما ان المادة المذكورة انسربت الى الاعلى المثانة فاوجبت تقطير البول ثم اندفعت الى المعاء
الدقاق واوجبت القولنج المذكور والى هذا ذهب ابن ابي صادق فانه قال في شرح هذا الفصل تقطير البول اذا كان حدوثه عن كثرة
البلغم الخام دفعته الطبيعة الى المثانة ثم تدفعه بعد ذلك الى المعاء الدقاق فانه يحدث منه القولنج المسماة على سبيل الانتقال من العلة
الى العلة وصاحب هذه العلة يهلك في سبعة ايام لانها تشبه الامراض الحادة الا ان يحدث به حمى بسبب مجاهدة الطبيعة له وتنزيرها
ونضجه وتحليله فانها ترق الخام وتذيبه وتخرجه بالبول ثم قال فهذا ما يمكن في تفسير هذا الفصل وهذا تاويل فاسد لان ما يحيف
من حال المادة المذكورة عند انصبابها من المثانة الى المعاء الدقاق التي هي محل القولنج المذكور لابد ان تمر مجاريها المتصل بالكلية ثم بالبربخ ثم بالماساريقا
ثم بالمعاء الدقاق التي هي محل القولنج المذكور لابد ان تمر بمجاريها المتصل بالكلية ثم بالبربخ ثم بالاعضاء الاخر
القلانية على اختلاف مراتبها ثم بالمعاء الدقاق وحينئذ كيف يتصور ان يبقى المادة المذكورة على حالها مع انها تمر بهذه الاعضاء ولا
سيما بالكبد التي هي عضو حار حتى يحدث القولنج المعروف بايلاوس وثانيهما ان يتقدير ان يكون الامر كذلك كيف يتصور اندفاع
المادة بعد مصيرها الى المعاء الدقاق بالبول فان دفعها عند ذلك بالبراز الرطب الكثير اولى من اندفاعها بالبول وابقراط لم يقل
ذلك والمحمل الثاني ان يقال ان المادة الباردة والبرد الشديد كان استيلاؤهما على المثانة والمعاء الدقاق معا واحدثا التقطير
والقولنج معا دفعة واحدة لان احدهما الاخر ثم اذا حصلت حمى فانها تخرج المادة الكائنة في المثانة بالبول والكائنة في المعاء
الدقاق بالاسهال وهذا ايضا تاويل فاسد وذلك لانه على هذا التقدير لا يكون القولنج المذكور حادثا من تقطير البول بل معه حادثا ثم
مع علة اخرى معها وايضا لو كان كذلك لوجب ان يقول الا ان يحدث به حمى فيخرج مادة التقطير بالبول ومادة القولنج بالاسهال
الرقيق المحلل الثالث ان يقال ان المادة المذكورة انسربت اولا الى المعاء الدقاق فاحدثت القولنج المذكور ثم انتقلت الى المثانة
واحدثت تقطير البول ثم حصلت حمى ونضجت المادة واخرجتها بالبول وهذا ايضا تاويل فاسد وذلك لانه لم يقل ان التقطير حادث
عن القولنج بل هو حادث منه التقطير وقال ابن ابي صادق في شرحه معنى هذا الفصل ان القولنج المذكور يحدث عن المرض
السبب الذي اوجب التقطير لا ان نفس التقطير وهو قلة خروج البول قليلا قليلا يوجب ذلك وما سبب تقطير البول كثير
والذي يصلح منها لا يجاب ايلاوس هو ورم المثانة لا سيما حتى كان حصوله في الجانب الانسي منها الذي يلي المعاء فانه كل واحد

من هذه الاعضاء كما يحصل فيه ورم احدث تقطير البول وايلاوس ايضا اما الحجاب وورم المثانة فللتقطير فظاهر لانه يضيق المثانة فلا
من البول الا مقدارا قليلا ويكون ذلك المقدار مما يجذبه وحرارة فيضطر الطبيعة الى دفع كل قليل منه اليها واما الحجاب لايلاوس
فضعفه جالينوس وقال لو فرضنا انه ورما بلغ الى ان يزاحم المعاء فانما يزاحم المعاء المستقيم وذلك لا يوجب ايلاوس واما ايجاب
ورم الكلى للتقطير اذا امتنع فظاهر واما اذا لم يمتنع فلانه اذا كان حارا جدا احد البول فلا يصبر المثانة على جمعه بل يخرجه اولا فاولا واما
ايجابه لايلاوس فلمزاحمة المعاء الدقاق ولان الورم بحرارته يجفف البراز فيشتد ويوجب احتباسه واما ورم المعاء فايجابه لايلاوس
ظاهر واما التقطير فبسبب المشاركة واما انه يموت في سبعة ايام فظاهر لان ايلاوس من الامراض الحادة جدا والطبيعة لا تصبر عليه
اكثر من سبعة ايام هذا اذا كان وحده فكيف اذا كان مع تقطير البول والورم الموجب له اذ اسرع اهلاكا قال المسيحي وهذا الكلام
هذا الفاضل فيه نظر من وجوه اربعة احدها ان الاورام المذكورة لا توجب ايلاوس بل ولا تقطير البول الا اذا اعظمت وقد عرفت
فيما مر ان المادة لا تورم ما لم تعفن واذا عفنت كان هناك حرارة فيكون الحمى سابقة على ايلاوس واذا كان كذلك فكيف يصح
ان يقال انه يموت في سبعة ايام الا ان يحدث به حمى فان هذا انما يصح اذا كانت الحمى حادثة في ايلاوس وثانيها ان هذه
الاورام كلما ازدادت عظما ازدادت الحمى شدة فيكون حدوث الحمى واشتدادها علامة ردية في ايلاوس فكيف يصح جعلها
علامة مخلصة من الموت وثالثها ان الحمى انما ينتفع بها في مرض بارد خصوصا اذا كان حادثا عن مادة باردة غليظة لزجة
واما ما يحدث عن مادة حارة مرية فالحمى لا ينتفع به بل لو قيل انها يضره لكان اولى ورابعها ان البول الكثير انما يحدث اذا
زال سبب التقطير حيث انه يذوب ويخرج بالمائية واذا زال ذلك فارقت الحمى فيكون مفارقة الحمى هي التي معها او يحدث
معها كثرة البول لا بعدها فان قيل قوله الا ان يحدث به حمى لا يلزم ان يكون حمى اخرى مرجوة هي من توابع الورم فيكون
هذه الحمى الحادثة هي ما يكون من انفجار الورم لانه اذا انفجر عرض لصاحبه ما يعرض لدفع المدة ثم يعرف بعده حمى بحرارة المدة
واذا حدثت هذه دلت على انفجار الورم ويلزم ذلك بول كثير لخروج ما كان احتبس في المثانة بمزاحمة الورم وربما يندفع مع البول
من القيح وحينئذ يكون برء وايلاوس لزوال السبب قلنا هذا باطل من وجهين احدهما ان الورم متى انفجر اعقبه حمى لا يحدث
عنده ذلك البتة وكيف يكون هذا وهي سبب والسبب متى زال زال المسبب وثانيهما ان ازدياد الحمى في الاورام دليل على قوة
السبب المعدوم آفة اخرى موجبة للحمى والا فكيف حصلت ثم قال والذي عندي من امر هذا الفصل اين المقصود الثلاثة
على ما قال جالينوس هذا الكلام بالفاظ وفيه نظر اما الوجه الاول فالجواب عنه ما يتبين في السؤال والجواب الا ان فيه ضعف
وكذا الثاني اما الاول فلانا لا نم ان الورم متى انفجر اعقب حمى قوله لانه السبب والسبب متى زال زال المسبب قلنا هو السبب
للحمى الردية لا الحادثة عن دفع المدة وحرارتها فان سببها المدة لا انفجار الورم واما الثاني فلانا لا نسلم ان ازدياد الحمى في الاورام
اذا كانت لدفع المدة وحرارتها كانت دليلا على قوة السبب وبهذا يخرج الجواب عن الوجه الثاني لان حدوث الحمى واشتدادها
في ايلاوس انما يكون علامة ردية لو لم يكن الاشتداد لما ذكرنا واما عن الوجه الثالث فلانا لا نسلم ان هذه الحمى هي الحادثة
عن دفع المدة وحرارتها لا ينتفع بها بحدث عن مادة حارة مرية بل ينتفع على الوجه المذكور في السؤال واما عن الوجه الرابع فلان
السبب في كثرة البول ليس مفارقة الحمى الردية فانها لو فارقت من غير انفجار الورم لما كثر البول لبقاء السبب فيها الورم الذي عليه
حدوث الحمى للمدة فافترقا فاذا دقق معنى اندفعت الوجوه الاربعة التي اوردها على كلامه ويمكن ان يرد كلامه اذا ادعى اولا
ان كل ما يحدث من هذه الاعضاء ومن المعاء كما يحصل فيه ورم يحدث تقطير البول وايلاوس ايضا ثم ادعى الاستدلال عليه انه

المثانة ويوجب ايلاوس قال ابن جالينوس من منع منه وهو كلام ركيك غير منتظم يعني قوله فيه بانه ان ورم المثانة وورم الامعاء الغلاظ
قد يحدثان ايلاوس لان ورمهما وان كان بعيدا عن الامعاء الدقاق لكنه لا يمنع ان يكون الثفل اذا انحدر عجز عن الغلاظ بسبب
ورم نفسها او بسبب مزاحمة ورم المثانة اياها اذا كان عظيما جدا وكان مع ذلك حارا فان منع خروج الثفل يكون اشد بسبب
تجفيفه ثم يندفع اليها من الدقاق فتحتبس فيها بعضه خصوصا اذا كانت الكبد حارة تجففه خصوصا اذا كان الغذاء القريب الهضم يابسا
الارض ان عرضا فتتسارع الفضلات الى ما فوقها الامعاء الدقاق ويحدث ايلاوس وهو مانع سفلي ويتوجه عليه فيتامل فيه ثم ادعى ثانيا
ان ورم المعاء ايجابه لايلاوس ظاهر واما تقطير البول فبسبب المزاحمة وهو ايضا غير ظاهر لانه لا يرجع الى حاصل لان ورم المعاء الذي
ايجابه لايلاوس ظاهر هو ورم الامعاء الدقاق لا ورم الغلاظ الذي فيه الكلام والذي يوجب التقطير بالمزاحمة هو ورم الغلاظ لا الدقاق
فانا احدهما من الآخر ولا تخلص من هذا الا ان يقال المراد ورم الامعاء الغلاظ فانه يوجب التقطير بالمزاحمة وايلاوس بالوجه الذي
ذكرنا فتدبر وذكرنا التدليس بما ذكرنا انه ليس من الفصول المدلسة بل من الفصول المحرر فيها الاطلاق للسبب وهو تقطير البول وارادة سبب لا
ما هو منه هذا الفصل ونحيله **ويحدث فيه** اي في الخريف **السكتة**
بالسبب لان فيه كثير الوقوع والاستحالة فهذا ما عندي من شرح هذا الفصل ويقع السكتة فيه قال
وذلك لضعف الدماغ لاختلاف الهواء واحتباس المواد فيه وانحصارها الى الداخل بسبب البرد ولشدة ووقوع السكتة فيه وذلك لفساد الاخلاط ونثرها
ويقع فيه السكتة ومن يعلم صحة ما في بعض النسخ بعد السكتة من قوله **ويكثر فيه الصرع** وذلك لفساد الاخلاط ونثرها
لاختلاف الهواء مع ضعف الدماغ وقبوله وذلك انه اولى لان عطفه قوله **ما راض الرئة** على اصرع اولى من عطفه على السكتة
لانها اكثر الوقوع فيه كالصرع لا لقلة الوقوع كالسكتة واما كثرة امراض الرئة فيه فلعلة ارجاعها اكثر ما يرد اليها من الراس
وثانيها كثرة الابخرة المتصاعدة من المعدة بسبب ضعف الهضم وفساد الاخلاط الى جهة الرئة ولذلك يكثر فيه السل والربو
على ما ذكره ابقراط وثالثها ان الاختلاف هواؤه بردا وحرا يؤثر فيها آلات التنفس **واوجاع الظهر والفخذين** فلعلة ارجاعها
بسبب حركة الفضول في الصيف وانصبابها الى المفاصل بسبب كثرة حركتها اي بعد حركة الفضول فيه بسبب **اعضاء الصدر** اي
في الخريف بسبب البرد او في الظهر والفخذين او فيما تحرك اي من الاعضاء وثانيها بانصباب مواد النزلات اليها وانجذابها
اليها وثالثها بانها باردة لها برد ويحدث **ويكثر فيه الديدان في البطن لضعف القوى عن الهضم والدفع** وسنزيد هذا بيانا ان شاء الله تعالى
ويكثر فيه حصوصا في ابدانهم اي من الخريف **الجدري** لان الاخلاط تحترق في الصيف الى خارج فيحبسها البرد في البدن
وتحصل تعفنها مع الفضل فيحدث الجدري **ويخصها الشتاء** اي سبق الخريف **صيف حار** وذلك لاستعداد الرطوبات التي توجب
الصيف غليانها **ويكثر فيه الحميات الاخلاط المرارية** لغليانها واحتدادها واحتراقها **ويخالطها السوداء** اي للاخلاط **ما عرض من الصفراء**
المارة وذلك بسبب شوي الصيف الاخلاط واختلاط بعضها بالبعض او بسبب مخالطة ما احترق منها بما لم يحترق
بالعلات ويكثر فيه الدم ايضا اصحاب السل ويعني بذلك احدها كثرة تنوازل الحارة وثانيها الاخلاط الهواء المختلف في الحر والبرد
بالرئة لانها عضو عصباني وثالثها ليس هذا الضعف للبدن الضار للحمى الدق اللازمة للسل وكل ما ذكرنا يزيد في
السعال والحركة الطبيعية لدفع المؤذي وعند ذلك يتسع الجرح وتتبعه قوة الالم والالم جذاب للمواد فتجذب المادة اليها ثم
يزداد السعال ثم ما ذكرنا كالدور الدائم الى ان يتغلغل امر كان منقولا فلذلك كان امر الفصول بهم فقال ابقراط في ثالثة
الفصول الخريف لاصحاب السل ردي ولان قرحة الرئة قد تكون مستترة قبل الخريف لعدم علامة دالة عليه وعدم سبب
المطرة لها كالبنية الخريف قال **ومن** اي الخريف **يكثر فيه شكل وجلا** اي في حال السل **اذا كان ابتداؤه فيه** اي السل الحادث

لم يستحق آياته اي ملاءة كما يستحق في الخريف وربما انفعل بالاد المعده اي من السل فانه يكون في الاكثر بعد ايضا او
كما كان اشد باصحاب السل الان اضراره بالسل انما كان بسبب بريده كما ذكرنا لا بسبب تجفيفه فانه يوافق اصحاب القروح لتجفيفه
الادث انما هي بسبب تجفيفه لانه يزيد في يبس الدق بعينه لا بسبب بريده فانه ينتفع من جهة برودته اصحابه والخريف لهذا كله
اي الضامر والمستقبل من الصيف بقايا امراضه بان جهادته يكون بان يحتبس بريده ونضجه المادة التي اوجدها الصيف لمكان انقضا
زمان الصيف عند نهايته واذا انتقلت المواد التي عن انضاجها حدثت البقايا ولذلك كان عروض امراض الصيف
في الخريف كثيرا لاحتقان المواد التي اوجبها الصيف فيه ولحصول امراض الربيع في الصيف قليل لان الصيف يحللها ولان امراض
الربيع لحركة الاخلاط فيكون بعض المواد المحتبسة في البدن واما في الخريف فيكثر لفساد الاخلاط وضعف القوة عن
تدبيرها ولذلك قال ابقراط في تلك الفصول في الخريف واما الخريف فيعرض فيه اكثر امراض الصيف وحميات الربع والمختلطة
والطحال والاستسقاء والسل وتقطير البول واختلاف الدم وزلق الامعاء ووجع الورك والذبحة والربو والقولنج الشديد الذي
يسميه اليونانيون ايلاوس والصرع والجنون والوسواس السوداوي وقال في فصل الصيف واما الصيف فيعرض فيه بعض
الامراض اي امراض الربيع الى اخر ما ذكرنا تذكر واجود الخريف اي احمده اليابس بان يكون في الهواء نداوة من مياه وبخارات
وسيما جارية او راكدة وامطار كثيرة ويكون هذا اعظم الاسباب في ترطيب الهواء خصها بالذكر وقال والمطيرة وذلك
يستدل به ما يابس منه او واحد لان الطاعنة بسبب كثرة خروجه عن الاعتدال في اليبوسة قال جالينوس الامراض
الخاصة بالخريف يعرضها في الاكثر ثلثة اجناس احدها الديدان وحب القرع والحيات وثانيها الوسواس السوداوي
والجذام وثالثها السل وام الفؤاد والاستفراغ واما اول ما يحدث الجنس الاول في الخريف فسببه ان الهضم يضعف
في الصيف وبرد الباطن فيتولد في الامعاء والمعدة فضول يتولد فيه الدود الخام فاذا ورد الخريف انقطعت الحرارة
الى الباطن وهي ليست بحركة الشتاء بل انقص منها فتبعث تولد بخارا او ريحا فيما تخلف عن الصيف من الخام وصيرها
ما ... على قدر مكانه فيكون حيات وما صغر فيكون حب القرع وما توسطا فيكون ديدانا واما حدوث الجنس الثاني
فيه فلان الصيف وان برد الباطن فقد احرق ما في اعماق البدن مما يلي الجلد لقربه من الحار الصيفي وهذا الوقت اما ان
يكون في البدن كله ويحدث عنه الجذام او في عضو واحد فان كان غير الدماغ حدث عنه السرطان وان كان الدماغ
حدث عنه الوسواس السوداوي وقد يحدث هذا ايضا عن احتراق الخلط في البدن كله وفي نسخ كلام جالينوس باقي الامراض
السوداوية الخريفية كالربع وتوحش النفس وعظم الطحال وما اشبه ذلك واما حدوث الجنس الثالث فيه فلان اختلاف
الهواء يستضر به الصدر وآلات النفس ويحدث منه النزلة اما السل وسائر آلام الصدر كالربو وذات الجنب وذات
الرئة والشوصة وغيرها مما سبق واما ألم الفؤاد فيكون لانصباب الاخلاط الفاسدة التي كانت تحت الجلد وفي
اعماق البدن بقية من الصيف الى المعدة بسبب تكاثف الجلد ورجوع الاخلاط الى الباطن ببرودة الهواء وانما
لان الاخلاط حارة انصبت الى الامعاء وفيها دود وحيات كانت فاهاجها واصعدتها الى المعدة ثم الى فمها
فاحدثت ألم الفؤاد والى هذا اشار جالينوس في بعض شروحه وفي نسخ كلام جالينوس من هذا الجنس الثالث ...
... والزحير لان المادة المنتشرة الراجعة الى الباطن ان انحدرت الى المعدة احدثت الاسهال والهيضة والقيء
وان انحدرت الى اعالي المعاء احدثت الآم تلك المواضع التي عرفتها وان انحدرت الى احد الاحشاء احدثت فيه علة الجورة

على قدر المادة في الحدة والفجاجة والمزاج والقوام وان انحدرت الى الامعاء السفلى احدث الاسهال والقولنج وريح الامعاء
وان انحدرت الى المقعدة احدثت انواع البواسير التي يحدثها اسفلها قال رحمه الله الفصل السابع في احكام تركيب السنة لما
فرغ من بيان احكام كل فصل على حدته اراد ان يشرع فيما يوجب كل فصل باعتباره مع غيره فكان الانسب ان يعتبر احكام
كل فصلين فصلين ثم كل ثلثة ثلثة ثم تذكر الاربعة جملة لكنه اقتصر على بعض ذلك اذ يمكن بمعرفة الباقي ولذلك قال في احكام
تركيب السنة اي بعضها ومنه يعلم فساد ما في اكثر النسخ من قوله في احكام تركيب السنة لان جمع المضاف مستغرق لانه يصح
العموم وعلى هذا يخالف ترتيب الفصل مخصوصة كما انه الكل والبعض اذا ادرنه ربع شماليا اي باردا يابسا كثير الرياح الشمالية
قليل الجنوبية ثم تبعه اي تبع الربيع
قليل الجنوبية على شتاء جنوبي اي قليل البرد كثير الرطوبة قليل الرياح الشمالية كثير الجنوبية وما في عرف الاطباء لانه لازم المعنى
ومسد بكثرة الغيم ومطابقة شدة الحر الليل وهو شديد الحر مع عدم هبوب الرياح المعدلة للهواء وكان شدة حر الليل لا يكون مع
الغيوم لانه اذا كان شديد الحر الليل كان شديدا مطلقا لانه بالنهار يكون اشد ... ومنعه من التحلل
القوي لانه اذا كان شديد حر الليل ... ومختنق الريح اي ميت وبه ومنعه من التحلل
هبوب الرياح المعدلة وركود الماء اي الموجبة لزيادة ترطيب الهواء
ضعف الهواء اي الرطوبات الكثيرة الحاصلة في الشتاء الجنوبي السابقة لان البرد ليس يقوى بعدها الى الصيف
الكثيرة الحرارة والرطوبة اما الحرارة فلفرضه ومع ذلك اما الرطوبة فلفرض كثرة المياه فيه كثر الموتان الى الامراض العارضة
الحمى اذا كانت قتالة فانه لم يكن مقالا حيث امراضا مالقه هذا عند الاطباء واما عند اللغويين فهو بضم الميم وسكون
الواو موت يقع في الماشية يقال وقع في المال موتان ومعناهما خلاف الحيوان لا الموت على ما قال بعضهم وزيل لفظ
الكتاب عليه فانه خطاء ولهذا قال اشد الموتان اي الارتشف والدود ولا تشرف الحيوان في الخريف لان الصيف
اذا كان كثير الحرارة والرطوبة ترطبت الابدان رطوبة مفرطة لا محالة وسالت الرطوبات الشتوية التي كان الربيع حقنها
واحدث لا محالة بطول الاحتقان وحرارة الصيف ربما يستعد من العفونة التي توجبها حرارة الصيف ايضا فاذا جاء
الخريف عصر بتلك الرطوبات الردية الكثيرة وحبسها في الباطن وكثرت الموت لا محالة في الغلمان لافراط الرطوبات عليهم
وكذلك من يكون في حكمهم كالنساء واصحاب الدعة والفاقة المائية وكذا السحج لانصباب الرطوبات الحادة الكثيرة
الفجة الحادة فتلذعها وتسحجها وتجرد ما عليها من الرطوبة ويحدث السحج زحير الامعاء لان مثل هذه الرطوبات
اذا احتبست استعدت بالحبس حدة فان كانت قوية الحدة اوجبت قروحها والتهب لغلبة الصفراء فعليها ذلك
الرطوبات اذا احتبست استعدت بالحبس حدة فان كانت قوية الحدة اوجبت قروحها بسبب الحدة الحاصلة من
طول الاحتباس وانقلاب بعضها اليها الليل الطاولة لان هذه الرطوبات كان بعضها شتويا بلغميا ولان الخريف يكثر
فيه الامراض المختلفة الطويلة لكثرة الرطوبات وبطء النضج في الخريف لجنسه اياها ببرده ويبسه فان كان الشتاء اي
الذي يتقدم على الربيع المذكور قليل الرطوبة اي الكثرة الامطار والرياح الجنوبية اسقطت وفي بعض النسخ اسقطن
النساء اللواتي اي النساء ... ولا اعتبار بهما اذ لا اعتداد بقوم الكلم البراهين ... لان هذا الربيع
اللواتي يتفق اي يتبطن من المريض الانتظار ربيعهن اي ولادتهن وربما باد في سبب لان رطوباتهن
الشتاء ... فيكثر الزائد ومخصوصا الحبالى لكثرة رطوباتهن ومخصوصا بالحوامل لان رطوباتهن
اكثر بسبب احتباس حيضهن وصرفها الى الولادة لان احتباس حيضهن يكون اكثر ولا شك ان الارحام

حينئذ يكون اسبل للنوازل لضعفها بسبب ثقل الحمل وطول احتباس دم الحيض او لان النوازل الى الرحم اذا نحت به واضعفت القوة
الغريزية التي فيه تضعف عن حمل الجنين وضعف الجنين رجحان للاسقاط والسقوط والمستعد لذلك يكفيه اضعف الاسباب فلذلك
يسقطن بادنى سبب وان ولدن ولم يسقطن لما القوة ما هي ادلة الجنين اضعفن اي ابني بالاطفال ضعيف الحركة لان الجنين
الضعيف اذا ولد في فصل على غير واجب وخصوصا والهوا بارد ويابس فبات الجنين فلذلك ان يزداد ضعفا او اماتت اي اضت
بالولادة موتت على المكان لنهاية ضعفهم مع ملاقاة الهوا او بعد الولادة امراض لاحتمال الضعف كلاهما او اسقن اي ابني بالولادة
منهوكة سقامة طول حياتهم لان البدن اكثر الرطوبة وخصوصا ابدان الطفل وخصوصا اذا كانت الرطوبة فضلية ويكون كثير
الاستعداد للامراض العصبية ومرض المفاصل والاعصاب والعضلات ولذلك يكون مستعدا للامراض بسهولة قال ابن جميع
ضعفهن فانهن اذا سقطن لانه ماخوذ من قول ابقراط الذي في هذا الفصل فان الشتاء الوافي يتفق ولادتهن عن الربيع يسقطن
من ادنى سبب والدوافق يلدن فانهن يلدن اطفالا ضعيفة سقامة حتى انها اما ان يموت على المكان واما ان يكون سقاما
منهوكة طول عيشهم وربما يولد اطفال كتاب الاهوية والمياه والامصار فان النساء الحوامل يسقطن في فصل الربيع اذا كان
وقت ولادتهن فيه فان ولدت اولادا ضعيفا يسترخين لهم فاما ان يموتوا من ساعتهم واما ان يعيشوا بها نحيل
بسقم ومرض وقد تعطل المادة التي تملك الخال الى وكما يمكن ان تلد ولدا ضعيفا طول الحيوة من غيران يكون سقاما
او ولدا سقاما طول الحيوة او ولدا سقاما او ولدا يموت في الحال فيكون الاربعة ممكنة فقول الشيخ بعبارة يتضمن الجميع الضعيف
والسقيم ومن يعيش سقاما ومن يموت خارجا الاحتمال انتهى كلامه وليس يجب عليه ان تتابع ابقراط في الاقتصار على شيء
من الاربعة حتا المستقام ومن يموت خارجا فليس الاستشهاد بكلامه فايدة ولا الاستدراك كثيره ويكثر بالناس الرمد اما في الشتا
فظاهر لان كثرة الرطوبة والحرارة ويكون رطوبة الدماغ كثيرة فيسيل اكثرها الى العين فتضر بالرطوبة فيكثر الرمد ويكون هذا الرمد رطبا
اي كثير الدموع لان الرطوبات كثيرة وحرارة الصيف مسيلة واما في الربيع فلغضب رطوبات الدماغ فتسيل الى العين ويكون
الرمد حينئذ يابسا لان البرد واليبس يكثف ظاهر العين ويمنع سيلان الدموع واختلاف الدم اما في الصيف والخريف فلذلك
واما الربيع فلغضب الرطوبة المكتسبة من الشتاء فتنزل الى الاعضاء ولانها لا تغلو من حدة ولا لذم يزلها من الاعضاء البعيدة كالامعاء
الامعاء وتسحجها ويلزمه اختلاف الدم والنوازل يكثر حينئذ لاستلاء الدماغ رطوبات كثيرة من الشتاء وانضمام حرارة الربيع
وخصوصا بالشيخ ومن يقرب منهم كالكهول وذلك لضعف ادمغتهم وكثرة الرطوبة في ابدانهم بسبب ضعف الهاضمة فيهم ويمرض
اي النوازل لذا العصابهم لضعفها فيهم بسبب برد مزاجهم وكثرة رطوباتهم وربما ماتوا منها اي من النوازل المنصبة في اعضائهم
بغتة اي بجرمها اي بجرم تلك النوازل على من تلك الروح وتضيع كثيرة وما قالهم الكثرة الى الدفعة لان سدد مسالك الروح الدفعة
يوجب الموت بغتة انما يحصل بها الا بعدها على كلا معنى انا لا عترافا في كتاب المياه والبلدان ان المشايخ يعرض لهم من النزلات ما يكون
بها بغتة واعلم ان هذه الاحكام التي ذكرها الشيخ هي التي صرح بها ابقراط في ثالث الفصول حيث قال متى كان الشتاء جنوبيا ودنيا
مطيرا وكان الربيع قليل المطر شماليا فان النساء اللواتي يتفق ولادتهن عن الربيع يسقطن من ادنى سبب واللواتي يلدن منهن
يلدن اطفالا ضعيفة الحركة سقامة حتى انها اما ان تموت على المكان واما ان تكون منهوكة او سقامة طول حياتها واما سائر الناس
فيعرض لهم اختلاف الدم والرمد اليابس واما الكهول فيعرض لهم من النزلات ما يفنيهم سريعا اي يتملل بمرضها من الذي يعنى تقذفها
في مجاري ارواحهم على ما ذكرنا وانا اعني الكهول بذلك لضعف اعصابهم وبرد امزاجهم واما المشايخ فلغلبة رطوباتهم لا تمكن من الشيخ

في كيفية الهواء وعلى ان ... ما نطق مرضا الى ما يحتمل سرعة تحليله ... فلان هذه النزلات بضعفها ... الصيف فيحتمل انها ضعيفة ... لان الخريف
ولشتاء وفي بعض النسخ والابطن ... وذلك لان بعض هذه النزلات ... المية ومجاريها فيدوم ... وتمادات السعلة
المخصوصة كالجواز النزلات المذكورة ومظاهر فان كان الربيع مطيرا جنوبيا اي كثير الرطوبة لكثرة الامطار والانداء والابخرة المائية وقد تقدم
على شتاء شمالي اي قليل الرطوبة لعلة ... كان تخرج من الاعتدال الطبيعي في ابلغ الخروج في الاولى وذلك لان الشتاء الشمالي
لا يبلغ بضعفات رطوبته الى ان يكون يابسا ... كيف ... يخرج الحالة الطبيعية المائية والربيع ايضا ... بارد
لطافه لم يكن ... طبيعته كثيرا وكذلك الاول لان كل واحد من الفصلين فيه قد خرج من طبيعته في كيف ... ان يكون الربيع باردا
يابسا والشتاء حارا رطبا ويكون الاول اكثر خروجا ... حدوث الامراض الحادثة فيه ... في احد الفصلين ويكون الثاني اقل
خروجا ... حدوث الامراض الحادثة في الفصل الثالث وهو الصيف فلذلك قال كثرت في الصيف والسبب في حصول الامراض
في هذا الصيف حرارة ... الرطوبة التي فيها الربيع ... الصيف والارض ندية والابدان مترطبة وذلك يستعد العفن
لحدوث الحميات الحادة ... المتعفنة ... لكونها حادة ... ان اكثر امراض
الحميات العفنية بحرارة الهوا وخصوصا في الابدان الرطبة فيكثر حينئذ الحميات الحادة اما الحمى فلان ... مقصورة على المدة لان اكثر امراض
الطرفات ... لانه ... ولا دم ... ولان هذه الحميات ... بسبب ... الدماغ ... سيلان الرطوبات من الدماغ بسبب ... وانصبابها
الصيف يكون كذلك وخصوصا الرطوبات ... فيكون حادة لا محالة والرمد ... الضعف
الى العين ... ولين الطبع ... لضعف ... سيلان الرطوبة الحادة ... بسبب ... العفن
ورداءة ... الضعف القوة الماسكة لاستيلاء الرطوبة واختلاف الدم ... اكثر ما يعرض ... الامراض المذكورة
اليه ... وجميعها ذكرته وكذلك اكثر ما يعرض اختلاف الدم ... الامعاء الاختلاف البلغمية كما ... والامعاء ...
... النوازل والاندفاع ... بسبب ... الاختلاف البلغمية ... الدم ... ان اختلاف الدم انما يكون من
الرطوبة ... تقليل الاندفاع ... الرطوبات بالطبع ... يعني ...
... كثرة ... من العفن ... في الامزجة الرطبة ... واصحاب ... المائية ... حرارة
... الطبع ... كالمترهلين والمغتذين بالاغذية ... ان كثرت ... اي شرف ... الجلد
الصيف ... على ... والاستفراغ ... ان حدث وقت
الشعري اليمانية لان طلوع الاولى انما يكون في ... من ... وسط الصيف وشدته ... والحاصل انه ... اي الحادة من
شدة ... وسط ... الحرارة المعفنة ... الامراض ... ان كانت ...
العفن ... السبب ... الاخلاط الحارة ... التي هي مادة الحميات بالرياح الشمالية الباردة اليابسة ... ان يكون
... لكونهم اقبل للعفونة بسبب ... الشيوخ ... والصبيان ...
هذا الفصل اي الصيف ... ويكثر في الربيع لكثرة السوداء ... الاخلاف
اي من الذين حدثت بهم الحميات الحادة ... لا يهلكه الحميات الحادة ... في الاستسقاء الاربعة
الاطلاق ... بسبب حرارة الصيف وحدة الحميات والاستسقاء ... بسبب ... فانها كثيرا ما يقع في الاستسقاء ... ثانيها ان
... الامراض ... وضعف الهضم وذلك موجب للاستسقاء ... الاستسقاء
... في هذا المرض ... ضعف الكبد ... من احالة الغذاء ... الاستسقاء
ثالثها ان الطبيعة ... من اصلاح الغذاء ... على ما ... الاطراف ثم

يزيد في جملة البدن وحدوث الاستسقاء واما ان صاحب هذا المعنى يكون شهوته اقوى من هضمه لغلبة السوداء فيتناول من الغذاء
اكثر مما تستمرئه هضمه فلا ينهضم على ما ينبغي ويحصل اكثره فضلا فيندفع الى الاطراف ويوجب الاستسقاء واما اوجاع الطحال
اوجاع الطحال وضعف الكبد لذلك اي لاحتراق الاخلاط وتزيدها ولاحتمال الغليظ لانهما يرجعهما الى شيء واحد هو كثرة
السوداء المحوجة لوجع الطحال وعظمه وضعف الكبد بسبب مضادة السوداء لها لكيفيتها وتبريدها لانها تحتاج كثرت
قوة الشهوة فضلا للغذاء الوارد على البدن اكثر مما يقوى عليه هاضمة الكبد فتوحدانها وضعف قوتها عن احالة الكيلوس الى
الدم الجيد وعلى هذا يكون لذلك تعليلا لهما اي لاوجاع الطحال وضعف الكبد والمسيحي جعله تعليلا لضعف الكبد وذلك
الى اوجاع الطحال وفيه بعد من جهة اللفظ والالتفات لذلك ومن جهة المعنى لبقاء اوجاع الطحال بلا تعليل ويطول مرض الطحال
لاعتدال مزاجهم بمثل هذا الفصل لانهم باردون يابسون وهذا الربيع رطب وهذا الصيف يحصلهم ومعظم نفعه لمن طبيعته البلغم
تحسين الصيف ابدانهم وتقييد ايامهم مما يخاف عليهم منه قال ابقراط ثالث الفصل ولما في اوقات السنة فاما اذا
كان الشتاء قليل المطر شماليا وكان الربيع مطيرا جنوبيا فيجب ضرورة ان تحدث في الصيف حميات حادة ورمد واختلاف دم
واكثر ما يعرض اختلاف الدم للنساء ولاصحاب الطبائع الرطبة اما حدوث الامراض المذكورة عن التغير المذكور وفي الفصل
الثالث لاجل الاول والثاني فقد علمته في تفسير كلام الشيخ واما الدم فحكم بحدوث الحمى والرمد مطلقا وحدوث اختلاف
الدم مقيدا بالطبع فلان الرمد يكفي في حدوثه ادنى رطوبة تنصب الى العين لشدة استعدادها بسبب رقة جسمها ولطافة
جوهرها ولان الحمى الحادة سببها قلة استعداد المادة وعدم كيفيتها على ما ثبت في هذا الفصل فلذلك قال الحميات حادة ورمد
حتى مطلقا ولا فرصة واما الاسهال الدموي فانه لا يكون الا من مادة كثيرة مفرطة فقد استعدت من العضو جوهر وماء
لم قال يجب ضرورة مع ان التجربة لا تفيد الجزم الا اذا تكررت تكرارا يفيد العلم اليقيني لكن عمر الانسان يقصر عن ادراك ثلث
مرات او اربع من هذا التغير وهو لا يوجب اليقين فلان ابقراط انما حصل الحكم فيه وربما شاهد مرة في زمانه مما شاهد في اعصار
الغير قبل زمانه مرارا الا انه شاهد مرة فقط واما اذا كان الصيف يابسا شماليا الخريف مطيرا جنوبيا اي ولم يكن في هذا
الحال خروج عن الطبيعي كثيرا لان الصيف البارد وما يستلذه الابدان لانه لا يبلغ برده الى ان يتالم منه ولا يكون يبس هذا
الصيف مفرطا لان افراط يبوسة الصيف انما يكون في غالب الاحوال تابعا لافراط حرارة واذا انكسرت حرارة اعتدلت يبوسته
واما الخريف فلانه اذا كان رطبا جنوبيا فذلك افضل احواله لان مما يكون اعتدال الاكثار بيبوست برطوبة المطر وبرودته بحرارة
الجنوب فان قيل ما ذكرتم يدل على اعتدال الفصلين فكان ينبغي ان لا يحدث منهما مرض فلما كان لا يحدث فيهما مرض كما علمت
عليهما كانا قد خرجا عن الاعتدال لم يكن الخروج عن الطبيعي كثيرا لانهم لم يعرضا في تصادق احد الفصلين مرض لكن اشتد الامر
بسبب امتداد الفصلين لما لان تصدع اي لان يعرض لها الصداع في الشتاء لبرده المفرط المانع من تحلل الرطوبة الحادثة في الخريف
لان هذه الرطوبة اذا احتبست في الدماغ اوجبت الصداع ويكون هذا الصداع شديدا لان المادة المحتبسة في الخريف ماكثة
مولدة في الخريف حادة لتقدم الصيف ويكون ايضا طويل المدة لعسر تحلل المواد في الشتاء ويعرض اي وان تحدث ايضا لان
تستعد وذلك اذا مالت تلك الرطوبة من الدماغ الى الرئة وقصبتها وبح حلوقها اي حلوق الابدان وذلك اذا مالت تلك
من الدماغ الى الحلق فانها توجب البحوحة واوجاع الحلق والغلصمة ونزل اي وان تستعد الابدان لان يعرض لها السل
لانها اي ولان الابدان مرض لما كثر ان تزكم لانصباب تلك الرطوبة من الدماغ الى الانف ومن تزكم كثيرا تنصب النوازل

الى رئته كثيرا فتستعد للسل بسبب ما تولد من كثرة انصباب النوازل الى رئته وقد تكون استعداد السل لجثة البدن كمن يكون ضيق
الصدر مجنح الاكتاف بارز الحنجرة دقيق الرقبة نحيفا عاريا من اللحم واما المراد فانه يعرض ذلك على ما نص عليه ابقراط وتفصيله فيما
سبق وانما لم يقل وتحدث اما اختلاف الدم والسحج لانها الامراض من ذلك لان هذه الرطوبات انما حدثت في الخريف وحال ويحدث
وان كانت حادة الا انها تكون غليظة لبطء النفوذ الى الاعضاء البعيدة مخصوصا في الشتاء فلغلظها ولانها لا تنزل الى الا
لاتحدث اختلاف الدم ولا السحج قال ابقراط في ثالثة الفصل فان كان الصيف قليل المطر شماليا وكان الخريف مطيرا جنوبيا عرض
في الشتاء صداع شديد وسعال وبحوحة وزكام وعرض لبعض الناس السل وما يؤيده ويعضد ما بعض لتوقفه على استعداد آخر
ورما يكون باجتماع السببين لبعض الناس دون البعض وكذلك اي اكمال ايضا اذا ورد على صيف يابس جنوبي اي حار
خريف مطير شمالي اي بارد كثر ايضا اي كما في التغير المتقدم والسبب المذكور في الشتاء الصلع ثم النزلة والسعال والبحوحة
لما ذكرنا من العلة لكن الصداع حينئذ يكون اكثر مما تقدم وادوم لما ترى فلان المواد تكون اشد لحرارة الصيف ويبوسته واما
ادوم فلان المواد تكون اغلظ لان برد الخريف يجمدها واما اكثر فلان المواد لغلظها قلما يزول عن الراس سريعا فكذلك تكون
باردة الشتاء يكن ورود الشتاء على ابدان متخلخلة فيعصرها ويزيل المادة من الراس فان ورد على صيف جنوبي اي حار رطب خريف
شمالي اي بارد يابس كثرت فيه اي في الخريف الامراض العصرية والسل مقدمها لان برد الخريف ويبسه ورد على ابدان متخلخلة
كثيرة الرطوبة الرقيقة فيلزم ذلك النزلات والبحوحة والسعال والسحج وقروح الامعاء لان رقة هذه الرطوبة وحدتها الشتاء
من حرارة الصيف تهيئانها للنفوذ الى المواضع البعيدة ويعرض كثيرا ذات الجنب لحدة هذه المادة ورقتها وامتناع تحللها
لبرودة الخريف ويبوسته واعلم ان وجود هذا نادر وذلك لان حرارة الصيف اذا كانت مفرطة افرط تحليلها فيبس الهواء
واما اذا كان الصيف والخريف كلاهما جنوبيين رطبين كثرت الرطوبات لان السبب الدائم مدة فصلين يكون تاثيره لامحالة قويا
كثيرا فكيف لا يكون اقل مما نطابق على ذلك الشتاء والربيع لان رطوبتهما حينئذ تكون مفرطة وليس فيهما محلل ولا كذلك في هذا
وايضا فان الامراض التي تحدث عقيب ذلك يكون اكثرها عفنية ويقل فيها امراض العصر وههنا بالعكس لان في تلك الصورة
يحلل تلك الرطوبة المفرطة حر الصيف العفن ولا سبب هناك يوجب الانعصار لكن تدريجيا النزلات حينئذ لسيلان المواد
الكثيرة مع رقتها بسبب حرارة الصيف لا بسبب تكثف عاصر واما ههنا فيكثر امراض العصر لورود الشتاء البري البرد على تلك
الرطوبة كما قال فاذا جاء الشتاء جاءت الامراض العصرية وتقل امراض العفونة اذ لا حرارة معفنة لها الا قليلا بسبب تراكم تلك
الرطوبات واحتقانها وفقدانها التنافس بسبب البرد واليه الاشارة بقوله ولا يبعد ان يؤدي الاحتقان وتراكم اي اجتماع
فانه يعني التراكم المراد كثرة الرطوبات ونقصان التنفس البرد الى العفن حينئذ والاقوى ان مدة الشتاء مما يكون مرضا منها وحدوثه
مختلفة كثيرة وهو ظاهر غني عن الشرح واذا كانا اي الصيف والخريف يابسين شماليين نفع ذلك من يشكو الرطوبة والبلغم
لان الرطوبة للعادة تقل بسبب غلبة اليبوسة ويكون قلة الرطوبة ههنا اكثر اقل مما لو كان الشتاء والربيع كذلك وكذلك يكون
تضرر البدن ههنا اقل من تضرره هناك لان ههنا ينعقد تلك الحالة الشتاء فيتدارك برطوبته تلك اليبوسة وهناك يعقبها
الصيف المحفف فيزيد اليبس لا محالة ويكون الخروج عن الاعتدال مفرطا ولان الخروج عن الاعتدال ههنا ليس بمفرط ينفع
هذه الحالة المرطوبين اعني اصحاب الامزجة الرطبة سواء كانت اصلية كالنساء او غير اصلية سواء كانت مرضية كالمستسقين
والصبيان او غير مرضية كالمشايخ واصحاب الدعة والصنائع الرطبة ويضر اي فرض من يشكو الرطوبة والنساء والحاصل

ازمنة المطرية يعرض لهم رمد يابس لان رطوبات البدن يكون قد احدث بسبب حرارة الصيف ويبوسة الفصلين وتخلخلت
لانتشاف الهوا رطوبتها فقد دفعتها الطبيعة لكلالها الى ما يندفع الى العين اوجبت الرمد ويكون يابسا لغلظ المادة وبرد الهوا
ويبسه المكثف لظاهر العين فيقل الدمع ونزلة وذلك عند نفوذ تلك الرطوبات الى الحلق والصدر وزكمة لا لكثرة المادة لكونها
قليلة بل لغلظها لبرد الهواء المانع من سرعة تحليلها المضعف للحرارة الغريزية وكذلك يعرض الزكام المزمن وهو اكثر عروضا عنه من
النزلة لان المواد لغلظها لا تنزل الى الحلق بل تنزل الى الانف لان نزولها اليه اسهل للقرب وحميات حادة لحدة المادة بسبب
اليبوسة ويكون مدتها متوسطة بين الطويلة والقصيرة لان المادة وان كانت غليظة موجبة للطول لكن كون الهوا مكثفا باردا لكونها
قليلة موجبة للقصر وماليخوليا وانما يعرض هذا لبعض الناس وهم السوداويون لاستعداد السودا فيهم ولغلبة اليبوسة على امزجتهم
ومثل هذه الامراض يعرض في الخريف فانه لما [illegible] الشتاء قلت لتعديله اليبوسة برطوبته قال ابقراط في ثالثة الفصول فان كان الخريف
شماليا يابسا كان موافقا لمن كانت طبيعته رطبة وللنساء واما سائر الناس فيعرض لهم رمد يابس وحميات حادة وزكام مزمن
ومنهم من يعرض لهم الوسواس العارض من السودا واذا كان الشتاء باردا مطيرا حدثت حرقة البول وذلك لتضرر المثانة بالبرد واندفاع
المواد الرقيقة الحادة اليها لجهة البول لعدم التحلل بالعرق لاجل البرد الحابس قال ابقراط في ثالثة الفصول ان الامراض التي تحدث
عند كثرة المطر في اكثر الحالات هي حميات طويلة واستطلاق البطن وعفن وصرع وسكات وذبحة واما الامراض التي تحدث عند قلة
المطر فهي سل ورمد ووجع المفاصل وتقطير البول واختلاف الدم اذا كثر المطر كثرت الرطوبات واستعدت الابدان للعفونة
فلذلك يحدث حينئذ الحميات وبعض على [illegible] لتكاثف المسام واحتباس الابخرة ويكون طويلة لكثرة موادها وعدم معونة
الهوا في تحليلها واستطلاق البطن لكثرة ما ينزل من تلك الرطوبات الى جهة الامعا لانه دفاعها فانها تدفع الفرع [illegible]
ان يكون تلك الرطوبات حادة ساحجة فلذلك لم يذكر انه يعرض حينئذ اختلاف دم والعفن لما ذكرنا والصرع والسكتة لاحتباس
المواد في الراس وضعف الدماغ من رطوبتها [illegible] وذلك في الصورة التي كان الخريف فيها جنوبيا بعد صيف شمالي
ان الرطوبات حينئذ تكون قليلة المقدار حادة فتكون اعانتها للصرع اولى والذبحة لكثرة ما ينزل من الدماغ الى الحلق من
تلك المواد وما معها تمنع النفس والغذاء واذا قل المطر قلت الرطوبات واستعدت الابدان من الرطوبات لنقصانها فانها
يعرض الرمد لحدة المادة ولتضرر العين بيبوسة الهوا ومع ذلك منزل العين لليبوسة ونزول رطوبات العين لجفافها [illegible]
ذلك سلا ويعرض ايضا ذات الشوصة لليبوسة ويحدث ايضا قرحة الرية لان ما ينزل الى الرئة وان قل يكون شديد الحدة [illegible]
ايضا حمى الدق لاستعداد حرارة بعض الابدان مع اليبوسة وكل ذلك يهيئ سلا ويحدث وجع المفاصل والنقرس لضارة تلك
الرطوبات وان قلت فانها تكون حادة كريهة الى الطبيعة فاذا كرهتها دفعتها عن الاعضا الشريفة الى الخسيسة وهي الاطراف
المفاصل لانها كثيرة الحركة لكونها اقبل لانصباب المادة تنصب الى المفاصل وتحدث اوجاعها وايضا تقطير البول لشدة
الملاءة باغاليط من المواد الحادة ودفعها للمثانة فلا تحتمل مسكه ولا تخرج دفعة بل شيئا بعد شيء واما اختلاف الدم فلحدة
المادة ودفعها للمعا عند مرورها بها واذا اشتدت حرارة الصيف ويبوسته حدث خوانيق لغليان الدم وحدته وانصبابه
الى نواحي الحلق لاسيما اذا كانت قد تقدم ربيع مطير فكانت المواد كثيرة حينئذ وسلاسل لحدة المادة ودفعها لشدة تكاثرها
تلك الاعضا وحبس البول لقلة مقدار المادة ومثانة لقلة المادة واستيلاء الطبيعة عليها واخراجها فكانها تخرجها بلا
[illegible] لاستيلاء المادة على الطبيعة لشدة تكاثفها وحرارتها [illegible] كل العضو كل شي فيه [illegible]

لانها تارة تكون باطنة واخرى تكون خارجة وحدث عسر البول المحرق بسبب حدة المواد ولتيبس عضلة المثانة لحرارة اليبس [illegible]
مقدار البول لكثرة تحلل المائية بالعرق وحمى [illegible] مقداره تقدم خروجه لان كثرة مقداره [illegible] وحصبة [illegible] وجدري
قال ابن النفيس [illegible] وذكر الشيخ في الكتاب الرابع انه من الجدري والحصبة [illegible] وسبب ذلك
غليان الدم واندفاعه الى البدن وسخونات لقلة الرطوبات ورمد لتوجه المادة الى العين ويكون يابسا لغلبة اليبس على المادة
وفساد [illegible] والقلقا واحتراق [illegible] لتيبس [illegible] باستيلاء الحر واليبس ولقلة الدم بسبب اليبوسة [illegible] وكثرة
[illegible] بسبب الحرارة وكرب لرداءة المواد وحدتها بسبب الحرارة ونفث اي نفث دم لانصداع عروق بعض مجاري الرئة والحار
[illegible] لانهما من [illegible] ما يعلم من المسائل السابقة
[illegible] لتشاكل الحيط [illegible] يتسع [illegible] ينعقد الانهار والبنات [illegible] اي تكامل المائية والبنات
[illegible] الحيط المائية [illegible] من الانهار والبنات [illegible] ومنها [illegible] من البنات [illegible]
من الناس [illegible] من [illegible] وفي بعض النسخ
[illegible] التي يعرض [illegible] بالوجهين المذكورين قال رحمه الله الفصل الثاني [illegible]
تغيرات الهوا الارضية التي ليست مضادة للجوهر الطبيعي [illegible] تغيرات الهوا [illegible] تغيرات بعضها طبيعية كالتغيرات
الفصلية وقد تقدم الكلام فيها وبعضها خارجة عن الجرى الطبيعي كالتغيرات الوبائية [illegible] الكلام فيها وبعضها ليست بطبيعية
لا خارجة عن الجرى الطبيعي وهي المذكورة في هذا الفصل وهو يشتمل على مباحث البحث الاول في تغيرات الامور [illegible] باجتماع
[illegible] قال رحمه الله يجب لان [illegible] في سائر التغيرات الغير الطبيعية للهوا [illegible]
التغيرات المذكورة لاني جميعها لانه [illegible] المضادة للطبيعة [illegible] لانها مذكورة في الفصل الثاني
[illegible] هذا الفصل التي [illegible] التغيرات الغير الطبيعية [illegible] المضادة للطبيعة
[illegible] منها اي من التغيرات الغير الطبيعية في ذكر [illegible]
[illegible] اي كان الكواكب [illegible] كثرة من [illegible]
[illegible] منها اي
[illegible] الكواكب [illegible] الذي [illegible]
[illegible] كانت من [illegible] في جزء واحد اي في جزء
[illegible] في جزء واحد [illegible]
[illegible] يجتمع مع الشمس [illegible]
[illegible] من الشمس [illegible]
[illegible] مع الشمس [illegible] اي الشمس من الدرجة
[illegible]
[illegible] الاجتماع المذكورة [illegible]

لا تزيد منها الارض وبعيدا عنها والا كانت الشتاء احر من الصيف لان الشمس في الشتاء لكونها في حوالي الحضيض اقرب الى الارض
منها في الصيف لكونها في حوالي الاوج فالشمس في الصيف ابعد مسافة واقرب مسامتة وفي الشتاء بعكس ذلك وكذلك
لا يكون انعكاس شعاعها في ذلك الوقت على زوايا قائمة بل منفرجة فيشتد الضوء كما للسراج اذا كان في حوالي عظيمة
يقل الحر في الشتاء وان كانت الشمس اقرب الينا حينئذ ثم اختلفوا في سبب اعتبار الاجتماع المذكور اذا سخن الهوا
فقال قوم لانضياف حركة هذه الاجرام العظيمة الى حركة الشمس فيزداد تسخين الهوا بسببه قال صاحب الكامل حيث تكلم في
تغير الهوا من قبل الكواكب من كتابه وهو خطأ فلاشك لان حركة الافلاك ليست مسخنة ولا مبردة ولو كانت كذلك لكانت
وقف انضياف حركة الكواكب على حركة الشمس على اجتماعها في حيز واحد لان الموجب لزيادة التسخين على هذا التقدير هو
اجتماع حركتها وهو واقع وان لم الاجتماع ضوئهما الموقوف على مقاربتهما وقال قوم ان مثل هذه الكواكب لما يكون اشعتها
في غاية الظهور والقوة وحينئذ تخالط اشعة الشمس تقوي الضوء والشعاع وذلك موجب لانبساط جوهر الهوا
والنار وتخلخلها وحينئذ تنبسط عنصر النار فتشتد انبساطا ويحيل بعض عنصر الهوا الى نفسه في الجانب الذي انبسط
فيه ويقرب وبعضه من الاجزاء التي تناسب ذلك الهوا فيسخن تسخينا قويا من الطبقة الثالثة منه قال ابن ابي صادق في
مسايل حنين حيث تكلم في الفصول وهو خطأ ايضا لانه لو كان الامر على ما ذكر لزم ان يكون قلل الجبال والاماكن المرتفعة
في صميم الصيف احر من الاودية والاماكن الغائرة لان مثل هذه المواضع قريبة من الهوا المذكور اشد من قرب المواضع
الغائرة من ذلك الهوا وقال قوم ان سبب تسخين الشمس ان اشعتها تحدث شيئا من الاجزاء النارية فاذا انضاف الى شعاع
الشمس شعاع شيء من الاجرام المذكورة استولى الشعاع واشتد ظهوره وقوي على احداث شيء من الاجزاء النارية ما لا يقوى
عليه اشعة الشمس وحدها وحينئذ يشتد تسخين الهوا ويقوى وهو خطأ ايضا اما اولا فلانه كيف يتصور ان يكون
اشعة الشمس يقوى على قلب اجزاء جسمانية الى خلاف طبيعتها مع انها ليس لها حقيقة بل هي شيء متوهم يحدث في
مقابلها القابل دفعة اذا توسط بينهما جسم لا يمنع من ذلك واما ثانيا فلانه لو كان كذلك لزم ان يكون قلل الجبال احر من الاودية
وقال قوم ان العلة فيه ان الشمس حارة وكذلك بعض الكواكب لعظمة الجرم فاذا اجتمعت حرارتهما سخنت الهوا سخونة
شديدة وهو خطأ ايضا اما اولا فلان الاجرام السماوية ليست حارة ولا باردة ولا رطبة ولا يابسة واما ثانيا فلانه يلزم
ان يكون قلل الجبال والمواضع المرتفعة احر من المنخفضة وقال آخرون السبب فيه ان الشعاع جسم ناري لطيف ينفصل من
الجسم المضيء ويتصل بالجسم المستضيء فاذا انضاف الى جرم الشمس كوكب آخر عظيم الجرم كثير الشعاع انفصل منهما
ايضا اجسام نارية فيسخن الهوا سخونة شديدة وهو خطأ ايضا لما عرفت مما سبق ان الشعاع ليس بجسم بل هو كيفية
تحدث في القابل المقابل الى آخر ما ذكرنا اذ لو كان جسما ناريا لكان اذا سدت الكوة بغتة كما كان يعدم ذلك الجسم
النوراني بل كان يشاهد اما ساكنا او متحركا لامتناع بطلان جوهر قائم بذاته ببطلان اضاءته لمعارضة الى الغير
ولا لكان مرئيا اصلا حاجب الشمس وبعد مقتضى ما له وهو بديهي البطلان ولكان انعكاسه من الصلب كالجبال اقوى
مما كان من الرطب كالمياه لان انعكاس الكرة المضروبة في حائط الحجر اشد مما يكون من الماء والمتقرر جرم الشعاع
فلاقتها الجسم الشعاعي يسيرا يسيرا الى ان يفنى ويضمحل في الادوار الغير المتناهية لتناهي جرمها وما يحصل الشعاع
الا على زوايا قائمة وفي جهة واحدة لان حركة الاجسام الهابطة الى المركز انما يكون على سمت مستقيم فيلزم عموده على السبع

الذي يماس كرة الارض على سمتها ذلك العمود على ما عرف بالتجربة لكونه اقرب الطرق الى المركز لا على ما يرى الى جهات مختلفة وعلى خطوط
غير قائمة ولتراكم اضواء السرج كثيرة حتى صار غليظا اذا احمي وكما ازداد اعداد الفتيل ازداد حرارته والتوالي باطلة فالحق ان زيادة
الدراري في التسخين بزيادة الضوء والنور فاذا اجتمع ذلك مع الحاصل من ذلك من جهة الشمس وذات مسامتتها الشمس لرؤسنا
او قربها منها اوجبت تسخين الهوا زمان كان الوقت صيفا كان شديد الحر وان كان شتاء كان قليل البرد **ولقلة تباعدها** اي
ازمنة بروزها الدراري **عن سمت الرأس لعدم اكثرها منتقص من التسخين** لنقصان الضوء والنور ولما ذكر ان اجتماع الشمس مع الدراري في
البروج الشمالية موجب لتسخين الهوا اراد ان يشير الى ان هذا القدر لا يكفي في التسخين الحاصل منه لانه اذا لم يدم ذلك لم
يحصل التسخين كما لا يحصل تسخين البيت بادخال شعلة نار قريبة من غير ان يتم فيه مدة زمانية وكما لا يحصل برد الهوا عند
انكساف الشمس فان القياس يوجب برده ولاتي الصيف لعدم التوجه حينئذ وليس هذا علة سرى عدم الدوام لان الحكم
لا يدوم فلذلك قال **وليس تاثير المسامتة في التسخين كتاثير دوام المسامتة والاقامة** اي دوام المقاربة من المسامتة لان السبب اذا
دام ترقى تاثيره وان كان ضعيفا فيكون التسخين الحاصل حينئذ اذا دام اجتماع الشمس بتلك الكواكب اكثر **واما الاحوال التي**
بعضها بسبب عروض البلاد وبعضها بسبب ارتفاع بعض البلاد وانخفاضها وبعضها بسبب الجبال وبعضها بسبب البحار وبعضها
بسبب التربة فلنذكر كل واحد منها في مبحث الفصل الثاني في اختلاف تغيرات الاهوية بسبب العروض
فلنذكر كل واحد منها في مبحث البحث الثاني في اختلاف ... الكلام فيما يتعلق بشرح هذا المقام في الفصل الاول
قال رحمه الله **اما الكاين بسبب العروض** اعلم انا وان استقصينا الكلام فيما يتعلق بشرح هذا المقام في الفصل الاول
من التعليم الثالث في المزاج حيث تكلم في اعدل الاصناف لكن الشيخ لما بسط الكلام ههنا تابعه في ذلك ولا بأس
بتكرار بعض ما سلف منقولة قد علمت هناك ان عرض البلد قوس من دائرة نصف النهار بين سمت الرأس ومعدل
النهار وانها مساوية للقوس التي بين القطب الظاهر وبين الافق من هذه الدائرة وهي دائرة عظيمة تمر بقطبي معدل
النهار وبسمتي الرأس والقدم والافق دائرة عظيمة تفصل بين ما يرى من الفلك وما لا يرى وان الشمس بحركتها الخاصة
كل يوم درجة بالتقريب في سطح دائرة البروج المتقاطعة لدائرة معدل النهار على غير قوائم بنقطتي الاعتدالين اللتين احدهما
راس الحمل والاخرى راس الميزان وان غاية ميل البروج عن المعدل المسماة بالميل الكلي عند راسي السرطان والجدي
وان ما يرتسم من كل نقطة يتحرك بالحركة اليومية كراسي السرطان والجدي دائرة موازية لمعدل النهار ويسمى مدارا لتلك النقطة
تدور عليها وذلك لان الكرة اذا ادارت على نفسها رسمت كل نقطة يعرض عليها غير القطبين في كل دورة تامة وهي ان
تعود كل نقطة الى الموضع الذي فارقته دائرة حقيقية موازية للمنطقة قطباها قطبا الكرة ويقوم المحور عمودا عليها وكذا يجب
كل نقطة يتحرك بحركتها وان لم يفرض عليها دائرة بالتحقيق موازية للمنطقة ان لم يتحرك بغير حركتها او يتحرك على موازاتها وان لم
يكن المرسوم دائرة اذ كانت دائرة بالتقريب حلزونية في الشكل لان المنتهى لا يتصل بالمبدأ واقربها من التحقيق مدار اقلها
حركة وهذه الدوائر تسمى مدارات تلك النقط فالمدارات جميعا موازية للمنطقة ومتوازية او متحدة وذلك اذا تساوى بعد
نقطتين من المنطقة في الجهة والمحور وهو الخط المستقيم المار بمركز الكرة القائم عليه الكرة عمود على الكل وقطبا الكرة وهما
طرفا المحور قطبا الكل ولا يخفى ان النقط المشار اليها من المنطقة كراسي السرطان والجدي مثلا يسمى دوائرها متساوية
ولا تزال تختلف بالصغر والكبر بحسب قربها وبعدها من المنطقة فما قرب منها يكون اعظم مما بعدت عنها وان تحدث الاشكال
من الدائرة الحادثة على سطح الارض من توهم سطح دائرة معدل النهار قاطعا للعالم بنصفين شمالي وجنوبي وان اهل البلاد

سيما هو بما يساوي عرضه الميل الكلي اذا لم يمانعها اسباب ارضية تنقص من حرارتها اعني ما يكون تحت مداري المنقلبين
لاجتماع علتي التسخين فيه دون غيره وهما دوام المسامتة وطول النهار ولهذا قال فان كل بلد يقارب مداره مدار راس السرطان في
الشمال او مدار راس الجدي في الجنوب فهو اسخن من سائر البلاد اي من البلد الذي يبعد عنه اي عن مدار راس السرطان الى
خط الاستواء لضعف علتي التسخين فيه لان المسامتة فيه لا تدوم دوامها عند مداري المنقلبين ولا النهار يطول طوله
ثم وسببها ظاهر ومال الشارح لاشتداد المسامتة فضلا عن دوامها وان ناد طول النهار عليها في المنقلبين ومن يعلم ان تاثير
دوام المسامتة في التسخين اشد من تاثير طول النهار فيه وانما خص الشمال بالذكر دون الجنوب وان اشتركا في هذا
الحكم لان معظم العمارة في الربع الشمالي فيجب ان يكون في زمانيهما ان البقعة التي تحت دائرة معدل النهار اي
التي على خط الاستواء قريبة من الاعتدال وذلك لان السبب النهاري فيها هناك قريب من الصيف وفي بعض النسخ ومن ثم
تتقارب مسامتة الشمس لا فيما بعد المسامتة ومعها لانه كثيرا ما لا يدوم دوام المسامتة مع العرض بان السبب
اذا دام كان اقوى تاثيرا مما اذا كان في نفسه ضعيفا ولهذا فان تسخين الحديدة نار ضعيفة مدة طويلة اشد من تسخينه في
نار قوية ساعة لطيفة ولهذا فان البرد في الاسحار وقد قرب طلوع الشمس اشد منه في نصف الليل مع ان الشمس في
نصف الليل ابعد عن سمت الراس منها في وقت الصبح ولهذا فان تسخين البيت من نار لينة زمانا ممتدا اكثر من تسخينه من
نار قوية زمانا لا يقدر به ولهذا يكون الحر بعد نصف النهار الوسطى اي الظهر اشد منه في وقت استواء النهار مع
ان نور الشمس حينئذ يكون اقوى واكثر والشمس اقرب الى سمت الراس ولهذا يكون اخر الشمس في اخر السرطان واول
الاسد اشد لكون الشمس في غاية الميل اي في اول السرطان مع ان الشمس فيه اقرب الى سمت الراس منها عند كونها
في الاسد ولهذا يكون الشمس في الفوضى عن اول السرطان الى اي دون راس السرطان في الميل كراس الاسد في الميل
اشد تسخينا منها اي من الشمس اذا كانت في مثله كل المدة في الميل ولم يبلغ اي الشمس بعد الى السرطان
كراس الجوزاء اذا التوسع ان القرب الى سمت الراس فيهما واحد وليس بجميع ذلك علة الا ان كون زمان ما يسخن اكثر الحال
من زمان ما يسخن اقل سواء تساوي المسخنات قوة وضعفا كما في المثالين الاخيرين او اختلفا فيهما كما في الاشد البالية
ولهذه الجميع بهذا الوجوه المذكورة في بيان اعدل الاصناف هو ان السبب في اول الامر يصادف المنفعل غير مستعد
تمام الاستعداد فيكون تاثيره فيه ضعيفا وما يؤثر فيه يعده للحالة للانفعال فيصادفه في ثاني الحال واستعداده
اكثر فيكون انفعاله اتم وانفعالة اي القريبة الملاصقة لخط الاستواء اذا تناهت بها الشمس الراس ايا ما ثلاثة
وهي عند كونها حوالي الاعتدالين ثم تباعد عنه بسرعة لان تزايد اجزاء الميل عند المقدمين اي الاعتدالين اعظم كثيرا من
تزايدها عند المنقلبين اذ بمقدار درجة من البروج يقطعها الشمس بحركتها الخاصة حوالي الاعتدالين تبعد
عن المعدل بخمسة وعشرين دقيقة وبمقدار درجة يقطعها من حوالي الانقلابين تبعد عنه دقيقة وهذا هو المراد من
قولهم ان الشمس اذا انتقلت من الاعتدالين كانت حركتها في الميل اسرع وابطا ما يكون عند قربها من الانقلابين
واذا كان كذلك وجب ان يكون البقعة التي تحت دائرة معدل النهار شديدة الاعتدال لان الشمس لا تدوم مسامتة
لرؤسهم فيشتد حرها ايهم ولا يبعد عنهم كثيرا فيشتد برده لان غاية بعدها عنهم بقدر الميل الكلي وهو كذا وعشرون
جزءا وانصف على ما حقق رصدنا في ظاهر مراغة فلذلك يكونون كانهم في ربيع دائم لا سيما وزمانها اكثرها يكون مساوية

وسطهما وحينئذ يبعد مركز الشمس عن سمت الرأس فيهما بقدر ربع دائرة تقريبا فالشمال وسمت الراس الجدي في
فيما لهم فلا يسخن بطول النهار ولا يبرد ان بطول الليل ولا يكون البقعة التي تحت مدار راس السرطان في الشمال او ما يجاوزها
الجنوب اسخن البلاد لان الشمس تدوم مسامتها لرؤسهم وذلك لان بينهما حين ما يقرب من ذلك المنقلبين كثيرا الخاصة الى بجاورها
المايكون سعارا يا ميكونا فكانها تدور على دائرة واحدة او دوائر متقاربة جدا لتناهي تزايد اجزاء الميل عند المنقلبين ولهذا لا يطرا ها
حركة في الميل الا عند المنقلبين وايدا ما تاد بحاله بل ربما لم يحس بتغير بين المنقلبين حركة ايام ولهذا قد ذكر هنا انا نحس بها اي في
زيادة الميل ونقصانه ولهذا الامتداد ارتفاع الشمس في هذه الايام ويكون الشمس كالواقفة على سمتهم تلك المدة وهي قريب من شهر في رابعها
بتداول تزان الشمس هناك اي في البلد الذي تحت مدار المنقلبين قريبة واحدة هي حوالي الانقلابين متقاربة ادوار كانها
تدور حينئذ على دوائر متقاربة جدا في سمتيها كما ذكرنا وذلك يوجب زيادة التسخين وهما المذكورة قول فيسخن اي الشمس في الاعتدال
لاسيما وزمان يكون حينئذ طويلا فيكون الشمس مع كونها ملازمة للسمت ودوامها ايام ما كثيرة كالظهور والضياء فلهذا يكون تلك البلاد اسخن
البقاع ولهذا قال فيجب ان يشتد من هذا اي مما ذكرناه من الادلة ان البلاد التي عروضها مقاربة الميل الكلي اسخن البلاد وان
تناهت الشمس في اخر الصيف واحدها شمالي والاخر جنوبي مع البعض الاقربين الى الجنوب يكون اسخن ويعلم ذلك بان التسخين الحقيقي
الى الارض لكونها حوالي الحضيض فيكون المؤثر فيها اشد المؤثر في الشيخ الكبير هذا في الكتب الحكمية كما ان تسخين الشمس كما
بالقرب لكان اعلى لما اخص من مرجعه الارض ومذهب الشيخ ان التسخين الذي هذا مما يكون قاصد في الحرارة تنقص ان لكان
الشيخ على التسليم صحيح ولكن لا يلزم من بطلان الدليل بطلان المدلول فلا يلزم ان يكون حرارة البلد في وجود الشتاء والبلد
الشمالية يكون اسخن صيفا ولما ذكرنا ان الذي يكون في الصيف اسخن ولان الشمس اذا كانت في الجنوب وذلك اذا كان الربان فكذلك
البلاد هو الصيف كانت اقرب الى الارض لان حضيض الشمس في الجنوب واما الزمان في تلك البلاد هو الصيف كما تكون
الى الارض كانت في البلاد العظيمة كاذ نورها ازيد وزيادة النور توجب زيادة الحر وفي نظرها اذا كانت في الشمال فذلك عند ما يكون
الزمان هناك هو الشتاء كانت ابعد عن الارض لانها يكون حوالي الاوج فيكون البلد الجنوبي حينئذ مع الشمس تبعد من سامتة
بعيدة عن الارض ويلزم ذلك ان يكون البرد اكثر وكذلك في البلد الشمالي لان الشمس عند ما تبعد عن سامتة تكون اقرب الى الارض
وعند ما تسامت اوتقرب من ذلك تكون بعيدة عن الارض والجنوبي بالعكس فلذلك يعتدل حر الشمال وبرده ويشتد الحر والبرد في
الجنوبي الا ان هذا التفاوت لا يكون كثيرا جدا ومقارنة الامام وفي الشكالات على كون خط الاستواء اعدل ذكرناها في الفصل الاول
من الشارح ما بينا فيما بقي ههنا شك كلما وهو ان خط الاستواء لكان معتدلا لوجب ان يكون البلاد التي هي في ما يلي من اعتدلة
ولست كذلك بل على شدة الحر والجواب عنه ان كلامنا الان انما هو باعتبار ما يوجبه تاثير الشمس على انه اتفق الاحوال متساوية واما اذا
مسامتها فاحيانا يكون ثمة حرارة تكون فوق الا انا اثر الشمس بل القول ان كونه مما يمكن ان يكون فيه ويدل على ان خط الاستواء معتدل
كان الفرد الانسان بالشام شديد الحرارة مع ان ما عليه من البلاد كالمقدس معتدلة ومفرحات شديدة البرد ولو كان خط الاستواء
حارا لكان الفرد الذي يقرب منه محترقا لا يحتمل العمارة ويليها اي ويلي البلاد التي عروضها مقاربة الميل كله في السخونة ما يكون
في الموضع الذي يكون بعده عنه اي عن خط الاستواء لا عن مدار الانقلاب وان كان سياق الكلام يدل عليه وسبق اليه وهم
بعض الناس فانه لا يصح لان البلد الذي يكون بعده عن مدار الانقلابين في الجانب الشمالي مقدارا بخمس عشرة درجة
يكون عرضه ثمانية عشر وثلثين درجة ومثله يكون باردا جدا ولو فرضنا انه يكون حارا لم يكن احرمن البلاد التي بعدها عن غاية الميل
الى القطب الذي من تلك الجهة اقل من خمس عشرة درجة لان الحر يجيء دون غاية الميل ويدبع ... الا ان الربع الغربية عند اي

خط الاستوا لان البلاد التي عرضها اقل من غاية الميل يعني ربع الدور اشد حرارة الآن هذا اقرب من ذلك قال بعض الشارحين
بعض ولا يكون الحر في خط الاستوا بذلك المفرط الذي يوجبه المسامتة في قرب مدار راس السرطان في المعمورة اذ ليس لخط
على خط الاستوا بالمسامتة والظهور كالحاصلة على قرب مدار راس السرطان بها لدوام المسامتة وزيادة الظهور في قرب المدار
في خط الاستوا لكن الحر في البلاد المتباعدة من هذا المدار اي مدار راس السرطان الى الشمال اكثر اي من الحر فيما بعد
المدار ... لكن يجب ان تعلم ان هذا لا يقتضي بجهة الشمال بل كل بلد يجاوز غاية الميل التي من جهة اي ملك جهة
فانه يكون احر من غاية الميل لان بعد المسامتة يكون فيه اكثر فيشتد الحر حتى يبلغ في بعض تمام الميل وعرضت وستون
الى ان الانقطاف الحر حتى يتيسر المقام فيه وفي بعض ست وستين جزءا ... ويقال ان اهلها يسكنون في حمامات لشدة البرد
ويزيد البرد بزيادة العرض الى ان يبلغ تسعين حيث يكون القطب على سمت الراس والسنة يكون يوما وليلة فهذا ما يجب باعتبار
عروض المساكن من اقسامها اي علمت ان المساكن في فصل الاحوال التي يذكرها بعد من الارتفاع والانخفاض ومجاورة الجبال والبحار وغير
ذلك من باقي الاقسام متشابهة حتى يكون اختلافها بسبب العرض فقط ولا الملكات كذلك لاختلافها بغيرها وهو ما ياتي البحث
الثالث في اختلافات تغيرات الهوا بحسب وضع البلد قال رحمه الله واما الكاين بحسب وضع البلاد في نفسه اي من غير
الارض عرضه اي وطولها من الارض فلنقدم قبل الكلام فيه مقدمة في طبقات الهوا نقول ذهب جمهور الحكما الى ان الهوا اربع طبقات
الهوا الحار الممتزج بالنار التي يتلاشى فيها الادخنة المرتفعة من السفل ويتكون فيها الكواكب ذوات الاذناب وما يشابه ذلك
وما يشبهها من الاحداث ثم يليها طبقة الهوا الغالب التي يحدث فيها الشهب ثم طبقة الزمهرير الباردة بما يخالطه الهوا من الابخرة
وهي منشا السحب والصواعق والرعد والبرق ثم طبقة الهوا الكثيف المجاور لسطح الارض وذهب جمهور الاطبا ومنهم الشيخ
الى انها اربع ايضا قال وذلك لان الهوا حار رطب لطيف قابل لما يرد عليه من ... ومجاورة للشمس
وحرارة الشمس والكواكب تصعد بها اجزاء مخالطة فاذا فارقها الحرارة المصعدة عادت بطبعها باردة فبردت الهوا وذلك يكون
الى حيث ينتهي عنده تصعدها ومخالط الارض يسخن بشعاع الشمس فيسخن ما يجاوره من الهوا سخونة معتدلة فيكون ادنا الهوا
مشتملا على اربع طبقات طبقة تلي الارض وهي قريبة من الاعتدال وطبقة باردة جدا تسمى كرة الزمهرير وتشتد فيها البرد
من قرب وجه الارض ومنتهى هذه الطبقة عند منتهى تصعد الابخرة ومكثها طبقة هي الهوا المطلق ثم فوقها طبقة دخانية لاتكاد
... الكرة وهي كرة الدخان وانما كان الدخان يتصعد اكثر من البخار مع ان الارض اثقل من الما لان الاجزا الارضية التي فيه
تحفظ الحرارة المصعدة اكثر بخلاف الاجزا المائية في البخار لرطوبتها وسيلانها وهذان المذهبان متقاربان لان الهوا
باعتبار مخالطة الابخرة والادخنة وعدمها ينقسم قسمين احدهما الهوا اللطيف الصافي من الابخرة والادخنة ...
من كرة الارض والما بتسخين الشمس وغيرها من اشعة الكواكب اياها الا انها تنتهي ... وهو من سطح الارض
في جميع نواحي المعمورة ... ميلا ... الى كرة الاثير هو الهوا الصافي
وهو شفاف لا يقبل الضوء والظلمة والالوان كالافلاك وثانيهما الهوا المتكاثف بما فيه من الاجزا الارضية والمائية وشكل هذا
الهوا شكل كرة محيطة بالارض على مركزها وسطح مواز لسطحها الخارج غاية ارتفاعها من مركز الارض في جميع النواحي لتلازم
مركزيهما لكنها مختلفة القوام لان الاقرب الى الارض اكثف من الابعد لان الالطف يتصاعد ويتباعد اكثر من الاكثف لكن لا يبلغ
في التكاثف الى حيث يحجب ما وراءه من الابصار وهذه الكرة تسمى كرة البخار وعالم النسيم ومهب الرياح لان ... من الهوا

الصافية ساكن لا اضطراب وكرة الليل والنهار عند بعض اوهي القابلة للنور والظلمة بما فيها من الاجزا الارضية والمائية القابلة لهما
ما ذكرنا من الهوا الصافي وما اراد ان يطلع عليه بالبرهان يحتاج ... ولا يخفى بعد مرة ما ذكرناه
حكما المتوسط الهوا الصافي بين النار وبين الهوا الذي يتلاشى فيها الادخنة ... وما ذكره الاطبا ... الهوا المطلق
الى الخالي من الابخرة والادخنة بين كرتي الدخان والزمهرير فاذن الحق ان الهوا اربع طبقات الهوا البحت الى القرب وهو الخالي
من الابخرة والادخنة ... ثم طبقة الهوا البارد بسبب الابخرة ثم طبقة الهوا
من البخارات والمتوسط بين كرة النار والبخار ثم طبقة الهوا الحار بمخالطة الادخنة ثم طبقة الهوا ... القريب لانه يسخن
القريب من الاعتدال وهي المجاورة للما والارض وانما كانت من هذه الطبقة ابعد ما كان من وجه الارض ابرد مما هو منها اقرب لان ... في الارتفاع
قوة الشعاع التي هناك اقل ولهذا يكون قلل الجبال ورؤس التلال والاماكن العالية الابنية ... ابرد
وبعدها ابرد ... واذا كانت كذلك فالبقعة المرتفعة وان كانت الهوا المجاور لوجهها اسخن لكنه يكون متصلا بالهوا البارد
مجاورة البقاع الاخرى فيكون الهوا ... من جميع الجوانب باردا فلذلك يوجب برده وايضا يكون عصوف الرياح هناك كثيرة فيكون
الهوا الذي على وجه الارض متبدلا دائما لان الرياح تحركه من جميع الجهات فلا يدوم تاثير الشمس في منفعل واحد ... ويتصاعد
اليه من الادخنة وانفاس الحيوانات وايضا يكون الهوا الذي ينقله الرياح الى هناك من الاهوية المجاورة باردا فذلك يوجب
برد البلاد المرتفعة واما الغورية فانه مع حصول اضداد ما ذكرنا فيه يكون انعكاس الشعاع فيه من وجه الارض ومن حافاتها التي هي
كالجدران فيكون الحرارة اقوى لا محالة ولان الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات يجتمع فيه بسبب قلة الرياح ... الارض
... الوصول اليه فلذلك يكون داخل الابنية اسخن من الصحرا وان كان وصول الشمس هناك اقل ... فيدوم
تاثير الفاعل في منفعل واحد فيتقوى التسخين ولذلك قال فان الموضع في الغور اسخن ابدا والمرتفع العالي المكان ابرد لما
فان المجاور من الارض من الهوا الذي هو احفظ لاشتداد شعاع الشمس بقرب الارض وما يبعد الى علو ... وهو عند
منتهى تصعد الابخرة بارد لان ما فوقه احفظ لوصول الشعاع اليه دون البخار والسبب فيه اي في اشتداد شعاع الشمس
يسخن ما قرب من وجه الارض دون ما بعد عنه في الجزء الطبيعي من الكتاب وقد تكلمنا عليه فيما تقدم وذكرنا الخلاف الرياضيين
والطبيعيين فيه وارتضينا ما هو الحق فلا حاجة الى اعادته واما الكاين بحسب الموضع وذلك الموضع كونه قائما كالغدران وهي الوهدة العميقة
وهي ما يكون عمقه اكثر من سعته كان اشد حصرا للاشعاع وهو ظاهر لما مر واسخن لان انحصار الاشعة والادخنة والابخرة
وانفاس الحيوانات حينئذ يكون اكثر وعبور الرياح اقل وهذا يدوم تاثير الشعاع الفاعل في منفعل واحد ويقوى التسخين
... واما الكاين بحسب الجبال قال الشيخ يحتاج ... الخوض
الرابع في اختلاف تغيرات الهوا بحسب الجبال قال رحمه الله ... وان لم نحتج في الكلام على هذا
في الشرح ان نبين كيف تكون الجبال وما سبب ارتفاع بعضها وانخفاض البعض ثم منافعها ومضارها ...
المقام ان نبين اولا ما ذكره من الامور ... لكنا لما اشترطنا في صدر الكتاب ان نذكر ما ذكره الشارحون ...
في ذلك فنقول الارض ثلث طبقات طبقة تخالطها غيرها وهي التي يتولد فيها الجبال والمعادن وكثير من النبات والحيوانات
ثم طبقة ... ثم طبقة الارض الصرفة المحيطة بالمركز ولا يكون من هذه الطبقة جبل اصلا لاستيلاء اليبس عليها ...
بل ... الطبقة الطينية لا لقلة ... بل لعدم حصول تاثير الشمس الباعث ...
يتكون من الثالثة لاختلاط المائية بها وصيرورتها ... مع استيلاء اشراق الشمس عليها واعلم ان الحجر يكون على وجهين
احدهما على سبيل التحجر فان كثيرا من الطين ... اذا جف استحال ... الى الحجر ...

ثم صار حجرا صلدا في مدة يسيرة لعله ذكره القطاع قال الشيخ في الفصل الاول من المقالة الاولى من الفن الخامس من طبيعيات
الشفاء وقد شاهدنا في موضع في وسط جيحون كان فيه طين النيل من الطين الذي يغسل به الرأس وقد تحجر حجرا رخوا والمدة فيه
من ذلك وعشرين سنة وشاهدنا على شط الجحود وهو ان يتكون من الحجر الغالب عليه الحجر المائي وتكونه من هذا الحجر يجي
اصفرها انه يحد الماء كما تقطر وشاهدنا ان يرسب منه في سيلان شئ يلزم وجه مسيله ويتحجر وقد شهدنا سيلا فيه فانعقد منه
ويصب على بعض مقلوبه انعقد حجرا ويتحجر انعقاد الماء اما السبب فيه قوة معدنية محجرة تحدث في بعض البقاع فتحجر ما
وكل ما يحصل منها كما في بيوت النطرون بالديار المصرية قال الشيخ في الفصل المذكور انا رأينا رغيفا على صورة الارغفة المرققة
الوسط المدورة قد تحجر ولونه باق وعليه اثر الخطوط القبيحة التي موجة طلقا في جبل قريب من بلد من بلاد خراسان وحمل
معي مدة فعرفنا بهذا جميعه انه يحد بعض البقاع قوة معدنية يعقد ما لقيها احجارا فالحجارة يجب ان نعلم ان الاول هو السبب الاكثر
ويكون تحجر على مر الايام في مدة لا تضبط والاشبه في مثل هذه الاحوال المعمورة الآن انها كانت في سالف الدهر مغمورة بالماء
فيفصل الطين اللزج وانعقد حجرا ثم انكشف الماء عنها وتحجرت ومما يؤكد هذا الظن انا نجد في كثير من الاحجار اذا كسرناها
حيوانات مائية كالاصداف تحققها هنا شئ يحتاج الى بيان وهو ان بعض الجهال يراها منضودة سافا سافا والدليل
في هذا انه بسبب انها كانت هنا تكم ولا نم حدث بعد في مدة سالف آخرا انكم فقد كانت تحصل بينها جسم مخالف الجوهر جاعلا
حائلا بينهما فالتحجرت تبين كذلك فعلى هذه الصورة تكون الجبال واما سبب ارتفاع بعضها وانخفاض البعض فامران ذاتي
وعرضي اما الذاتي فكما يتفق عند كثير من الزلازل ان ترفع الاجزاء الفاعلة للزلزلة طائفة من الارض ثم لا تزال السيول والرياح
على مر الايام مستولية على حولها بسبب ذلك ويبقى هو مرتفعا واما العرضي فكما قد يكون الطين بعد تحجره مختلف الاجزاء في
الصلابة فاذا امرت به مياه قوية الجري او رياح قوية الهبوب اغتربت الاجزاء الرخوة وبقيت الاجزاء الصلبة ثابتة ثم لا تزال السيول
والرياح تؤثر هذا التأثير على مر الايام والدهور ولذلك يرتفع البعض وينخفض البعض واما منافع الجبال فمنها الاكثر تكون
العيون والسحب والمعادن اما العيون فلان مباديها من الابخرة المندفعة من حرارة مصعودة وهذه الابخرة متى صادفت
ارضا لينة تحللت وتنفست ومتى صادفت ارضا صلبة احتبست واحتقنت واصلب الاراضي الجبال فلذلك كانت اوفاها
على حبس البخار حتى يجتمع ما يصلح ان يكون مادة للعيون ويشبه ان يكون مستقر الجبل مملوا ماء ويكون الجبل في حقيقته
للابخرة مثل الانبيق والعيون كالاذناب التي في الانابيق والاودية والبحار كالقوابل ولذلك فان العيون انما تنفجر من
الجبال او مما يقرب منها وقلما تنفجر من ارض ليس من الجبل وان انفجرت فيكون جريانها ضعيفا واما السحب فلان مادتها
البخار ايضا فانه حتى تصل الى طبقة الزمهرير تنعقد وتصير سحابا والجبال لا شك انها نافذة قابلة للبخار اكثر مما في غيرها
بسبب احتباس المائية فيها ومع ذلك ارفع الاراضي فيكون ابرد وتعد بان هذا ولذلك يبقى الثلوج عليها اكثر مما تبقى
على غيرها وهذا امر يوجب لانعقاد البخار فالجبال اذن نافع في تولد السحب واما المعادن فانها تتولد من ابخرة شديدة
الاختلاط بالارضية وانما تتم في موضع لا يتوقف ولا يتبدد وليس له اشئ كالجبال فمن منافعها وامور ضمنها فان البلاد اما
ان تكون في اعلى الجبل او في جانبه والاول لحق بالمستقر وقد مضى حكمه لان ذلك البلد يكون سهل الموضع في نجد ولذلك
قال فاما كان الجبل فيه معنى المستقر فهو اخلقه السهم الذي هنا اي ما يكون مرتفعا في مكانه يتقع ما لتنافي اما ان
يكون ذلك الجبل جنوبي البلد او شماليه او مشرقيه او مغربيه ولكل واحد من ذلك احكام تخصه واليه الاشارة بقوله وما كان

الجبل بمعنى ما يلي البلد الذي نريد الآن ان نتكلم فيه فيما ان الجبل يوجب امرين احدهما يتعلق بالشعاع وثانيهما يتعلق بالرياح وكل واحد
منهما يكون على وجهين لان تأثيره فيه اما ان يكون بمعنى الزيادة او بمعنى النقصان اما بحسب تأثيره بحسب الشعاع فاشار اليه بقوله اما ان
يحمي اي يرد الجبل على البلد شعاع الشمس وهو وجه الزيادة في التسخين او يستر اي ستر الجبل اياه اي شعاع الشمس عنه
فلا يصل الى البلد فيفيد وجه النقصان من التسخين واما بحسب تأثيره بحسب الرياح فاشار اليه بقوله والآخر من جهة منعه اي منع الجبل
الريح فان كانت الريح ريح الشمال ففيه وجه زيادة في التسخين وان كانت ريح الجنوب ففيه وجه زيادة في التسخين او معاونته لهبوبها او بمعاونة
الجنوب الريح فان اعان هبوب الجنوب ففيه وجه زيادة التسخين وان اعان هبوب الشمال ففيه وجه نقصان التسخين اما الاول وهو
ما يتعلق بالشعاع فمثل ان يكون في البلد من جهته الشمالية منها اي من البلد جبل مائل الى الشمال عن البلد تشرق عليه اي على الجبل الشمس
فيحدرها اي تسخين الشمس الجبل الى البلد فتسخنه اي الشمس البلد او انعكاس تسخينها اياه
لكثرة جنوبيا من الجبل وينعكس تسخينها اي تسخين الشمس الجبل الى البلد بلا واسطة بخلاف
الاحوال السابقة كلاهما بالملاقاة القصير الذي في تسخينها بالثابت والمذكر ولكل وجه والثاني الطرفان تسخينه البلد
تسخين الشمس اياه بواسطة انعكاس تسخينها الى البلد وان كان اي البلد شماليا منقضيا للترع وكذلك اي قريبا من الجبل الشمس
في مدارها وينعكس تسخينها الى البلد فتسخنه او كانت الجبال من جهة المغرب وانكشف المشرق والاشعاع الشمس عن البلد دائما
فان قيل هل يجاب الجبل التسخين منه في الجهة الشمالية اكثر من ايجابه منه في الجهة القريبة ام لا فالجواب ان يكون
ايجابه منه في الجنوب على السواء لان انعكاس الشعاع من الجبل الى البلد اذا كان قريبة وان كان اقوى واكثر من انعكاسه عنه اذا
كان شماليا وان كان اضعف واقل من انعكاسه عنه اذا كان قريبة لانه غير مقابل للشمس لكن شروق الشمس عن الجبال الشمالية فليلة
من طلوعها الى غروبها بخلاف القريبة وكذا زيادة من الرياح القريبة على الرياح الشمالية بحسب من الانعكاس عن الجبال الشمالية
فان ايجاب التسخين في الجهتين على السواء الا متى كان الجبل في جهتي الشمال والمغرب معا فانه مثل هذه البلدة يكون شديد
الحر لا طاف متكاملة في زمان الصيف هذا ما يتعلق بالشعاع من جهة الزيادة واما ما يتعلق به من جهة النقصان فان يستر الجبل عن البلد
شعاع الشمس حتى يكون البلد باردا وذلك بان يكون الجبل شرقيا او جنوبيا للبلد واما الاول فلان الجبل عند اشراق الشمس على
المعمورة يستر شعاعها عن البلد ويمنعه من الوصول اليه فاذا ارتفعت واعرضت ترتفت اخذت في الهبوط الى جهة المغرب وتباعدت
فيضعف تاثيرها فيه مع تاثيره هذا التأثير تكون الجهة الشمالية منه من جهة الشمس فيضعف تأثيرها فيه ... فلهذا
بضعف ان كيف الشعاع المشرق من الشمس ... اي ودون كون الجبل من جهة المشرق كان دون ذلك
يكون حال هذا البلد مائلا الى البرد والى هذا اشار بقوله واذا كان اي الجبل الى الشمس يرتفع عنه من الناس اذا كانت الشمس متى تشاهد عنه تنقص
في الغروب في هذا المعنى اي التسخين لان الشمس اذا زالت قاشرقت على ذلك الجبل فانها كل ساعة تتباعد عنه
من كيف الشعاع المشرق منها عليه او ان الشمس على الجبل وكذلك اذا كان الجبل مغربيا والشمس تقرب منه كل ساعة واما الثاني
فلان الجبل متى كان جنوبيا عن البلد ستره الرياح الجنوبية المسخنة وعرضته للرياح الشمالية المبردة فلهذا يكون مائلا الى البرد وان كان
الجبل في جهتي الشرق والجنوب من البلد كان ابرد كثيرا في بعض الاحوال ومتى لا يرى فيها الشمس الى قرب من نصف النهار لان الجبل الا
قريبا او اخر جنوبيا او اعلى منه ... بالزوال زوال الشمس عن دائرة نصف النهار لان الجبل الشرقي انما يشرق عليه الشمس اذا كانت في
جهة المغرب وذلك انما يكون بعد الزوال وهو المراد بالتباعد تباعد الشمس عن سمت الجبل المشرق لحصوله في سمت مخروط الشعاع وان
قيل كما ان الشمس لا تدوم مسامتها للجبل المشرق في ساعة بعينها كذلك لا تدوم في الجبل المغربي لان الشمس ان
سامته في اول النهار الا ان حصوله في قرب السمت انما يكون عنده قرب حصول الشمس في دائرة نصف النهار وذلك لا يدوم ايضا فيكون

آخر مسامتها الجبل المغربي مثل اول مسامتها الجبل المشرقي في القوة والمدة وكذلك اول مسامتها الجبل المغربي مثل آخر مسامتها
المشرقية في القوة والمدة وزمان جملة المسامتة مثل زمان جملة المسامتة وذلك يوجب كون التاثير متساويا فظاهر انه لا اثر لما
ذكرتم ولكن ههنا سبب آخر يكون التاثير في الجبل المغربية اقوى وذلك لان قوة تاثير شعاع الشمس تامة عند حصول الجبل في قرب
السمت ولاشك ان الجبل المغربية يصادف ذلك فيه وقت استعداد الجبل للتسخين بطول مدة اشراق الشمس عليه فيتفق قوة التاثير مع قوة
استعداد المنفعل واما في الجبل المشرقي فان ذلك الاستعداد لا يحصل الا بعد ضعف تاثير الشعاع وبعدما يكون قويا لا يكون الجبل
بعد مستعد فلا يتفق اجتماع الشرطين فيه فلا جرم يكون التاثير فيه اضعف واما من جهة منع الريح فان يكون الجبل بعيدا عن البلد
مهب الشمال المبرد وفي بعض النسخ المبرد وربما جاز ان ننظر الى لفظ الشمال وحده وذكروا في معناه وجهين احدهما لان المراد به
ريح الشمال وذلك بان يكون الجبل قائما في وجهها واما يكون كذلك بان يكون من البلد في الجهة التي تهب منها تلك الريح او يكون الجبل
الى الجبل يلي البلد مهب الجنوب المسخن وفي بعض النسخ المسخن وحكمها ما تقدم وذلك بان يكون الجبل في الجهة المقابلة لجهة
مهب الريح فانه اذا لاقته الريح ردها على البلد كما يكون في البلاد هجر او يكون البلد موضوعا بين صدفي جبلين اي بين منقطعي
جبلين وقيل فان الصدفين منقطع الصادم الفالق ويقال منقطع الجبل المرتفع وروي بهما قوله تعالى بين الصدفين مسلكا ل
ريح فيكون هبوب تلك الريح هناك اشد في بلد صحراوي واقع في الهواء لان الماء من شانه اذا انجذب في وفي بعض النسخ
وربما استقام بان مسلك ضيق ان لم يتبع الانجذاب فلا يمنعه وكذلك الماء وعلة مبرهنة في الطبيعيات وبيان ذلك
المنجذب اذا وصل آخره الى آخر ذلك المسلك يقع الى مكان متسع وكان نفوذه فيه اسهل فانبسط لسعة المكان وذلك يوجب له
جذب ما تقدمه لئلا يلزم الخلاء ولما لا يكون كذلك لا يجذب ما تقدمه كما يقع جزء الى آخر المكان الضيق انبسط ويجذب فيدوم ذلك
الانجذاب وهذا يكون في الماء اشد فانه اذا كان في موضع من البحر مسلك ضيق وتحركت امواج الماء في وقت ما الى جهة ينضغط
الى النفوذ في ذلك المسلك كان ذلك النافذ لا محالة اسرع من باقي الماء كما يشاهد ذلك في امواج البحر اذا بلغ ذلك النافذ
آخر مسافة ذلك المسلك وجب ان ينبسط بسرعة النفوذ ويطلب مكانا اوسع فيه وذلك يوجب جذب الاجزاء المتقدمة فيتصل
الجذب وبعض البحار يوجد فيها مواضع يكون الماء جاريا ابدا وسببه هو ما قلنا واعلم ان محمد بن زكريا الرازي ذهب الى القول
بالخلاء وان فيه قوة جاذبة للاجسام وذهب غيره الى ان فيه قوة دافعة للاجسام فههنا مطلبان احدهما ما يدل على امتناعه وثانيهما
ما يدل على انه على تقدير تسليمه ليس فيه قوة جاذبة ولا دافعة اما المطلب الاول فالذي يدل عليه اربعة اوجه احدها ان كل خلاء مفروض
ونعتقد ان الخلاء الذي بين اسفل الدار الى اعلاها اقل مساحة من الخلاء الذي بين اسفل المنارة واعلاها وهذا اقل من
من الخلاء الذي بين السماء والارض وهذا يدل على ان الخلاء ليس عدما صرفا على ما ذهب اليه بعضهم اذ لاشك ولا خفاء ان كل
ما كان كذلك فهو موجود لان العدم الصرف والنفي المحض يستحيل ان يكون بعضه زايدا على البعض وان يكون بعضه اطول
او اقصر من البعض وثانيها انه لو كان الخلاء موجودا ثم حصل فيه جسم استحال ذلك بعينه بالحركة اما السكون وذلك لان الخلاء لا يخلو اما
ان يكون متشابه الاجزاء او مختلفها محال ان لا يكون متشابه الاجزاء لان ما يخالف جزء ان يكون لازما او عارضا لازم وهذا
محال لان النفي المحض والعدم الصرف لا يوصف بشيء من ذلك فبقي ان يكون متشابه الاجزاء واذا كان كذلك استحال ان يكون
فيه موضع مطلوب للجسم بالطبع وآخر مهروب عنه بالطبع لاستحالة ان يكون احد المتماثلين مطلوبا والآخر مهروبا واذا كان كذلك
لم يكن للجسم مكان طبيعي فلا يكون له سكون طبيعي ولا حركة طبيعية وقد عرفت ان انواع الحركات ثلثة طبيعية وقسرية وارادية

واذا لم يكن له حركة طبيعية لم يكن له حركة قسرية لان القسر على خلاف الطبع ولا ارادية لان الارادة لا تقتضي الانتقال من جزء الى جزء الا
اذا كان الجزء المنتقل اليه ارجح من الجزء المنتقل عنه والا كان ترجيحا من غير مرجح وهو محال وذلك المرجح لابد ان يكون اختصاصه بذلك
الجزء لا بمعنى فيه الجزء الآخر وذلك محال لان المفروض انه متشابه الاجزاء وثالثها انه قد بان ان المتحرك اذا رمي حجرا الى فوق لان
الحركة انما تحرك الى فوق ورغبت القوة انما تبطل بمصادمات الهواء الذي في المسافة فلو لم يكن في تلك المسافة هواء بل كان
خلاء صرفا لما وجب مصادمات وكان يجب ان لا يضعف القوة ولا تبطل وكان يلزم ان لا يرجع الحجر من فوق الى تحت الا بسطح
الفلك وهو باطل ورابعها ان الجسم اذا تحرك في مسافة فكلما كان الجسم الذي في المسافة ارق كانت قطعه لها اسهل واسرع وكلما
كان اغلظ كانت اعسر وابطأ لان اختراق الرقيق اسهل من اختراق الغليظ والحركة هذا ثبت اذا فرضنا الجسم متحركا في خلاء
فحركته هذه لابد ان تكون في زمان لان كل حركة فهي تقطع مسافة وكل مسافة فهي منقسمة لان تقطع بعضها قبل تقطع كلها فيكون تلك
الحركة في زمان ثم نفرض ذلك الجسم في ملاء ولا شك ان زمان حركته في الملاء اطول من زمان حركته في الخلاء فهذا الزمان لا بد ان يكون
الى الزمان الاول نسبة ولتكن نسبة العشر فيكون نسبة زمان حركته الخلائية الى زمان حركته الملائية العشر ثم نفرض ان الجسم
قد تحرك في ملاء ارق من الاول بحيث يكون نسبة رقته الى رقة الاول نسبة العشر فيكون نسبة الحركة في الملاء الرقيق مساوية
لحركة في الخلاء لان الملاء الرقيق المثل لزمن المقاومة الاعشر في الملاء الغليظ ويلزم من هذا ان يكون الحركة مع المانع كهي لا مع
المانع وذلك محال واما المطلب الثاني فقد احتجوا بوجوه تلك احدها انهم لو كانت الفلاء الا ملاء لامتنع حركة الاجسام فيه لان الجسم اذا انتقل
فاما ان ينتقل الى مكان خال او ملاء فان كان الثاني فهو المطلوب وان كان الاول فالجسم الذي كان فيه اما ان ينتقل او لا
فان انتقل فاما ان ينتقل الى مكان فيه ملاء وهكذا فاما الا جسم الذي انتقل منها الى مكان الجسم الاول
ينتقل منه فان كان الثاني فهو محال لاستحالة اجتماع جسمين في مكان واحد وان كان الاول يلزم من حركة نفسه حركة الجسم
الى حيز آخر فان كان الثاني فهو القول بالتداخل كالقول في الاول ويلزم منه ان يتدافع الاجسام كلها حتى يلزم من حركة نملة حركة العالم
والارض وذلك معلوم الفساد بالضرورة وان كان الاول فهو الطلوب حيث احدهما انه يلزم ان يرى تنفس انتقال الجسم الثاني ايضا
مكان الجسم الاول على انتقاله الى مكان الجسم الثاني ويلزم منه الدور وثانيها انه لا يمكن ذلك لانه لا يمكن ان ناخذ كوزا في طرفه ثقب ونجعل
فمه في الماء ونرفعه الى الآخر ثم نشيل اسفلها فينفصل الماء من اسفلها الى الآخر محال انتقال الماء من الآخر الى الحيز لان هنا محال
والمنفصل الى الخلاء لما قلنا بالملاء محال وهو المطلوب وثالثها ان الثاني يحتج تنفوذ شيء فيه ولا شك انه يتعذر في الخلاء لانه لا خلاء
وثانيها انا اذا وضعنا سطحا المستوي على سطح الملس بحيث لا يبقى بينهما الآخر هواء فيمكنا ان نرفع الاعلى عن الاسفل دفعة واحدة
في الملس فهذا الارتفاع الحاصل في الملس ومنه الماء يكون في الحقيقة كذلك اوله يكون لم يحصل ارتفاع بعض الجوانب دون
بعض وان تخفى ذلك على الحس لقصر الزمان لكن هذا باطل وذلك لان الجزء الاول من السطح الاعلى اذا تم عن السطح الاسفل
انقلاع الجزء الثاني من السطح الاعلى عن السطح الاسفل لزم وقوع التفكك في اجزاء السطح لكن القول بالتفكك باطل بالحس فثبت بذلك
وكذلك امكان انقلاع احد السطحين بكليته عن الآخر دفعة واحدة ويلزم من هذا خلو ما بين سطحيهما من جسم وحينئذ يكون ذلك
لانه لو كان بينهما جسم لكان اما ان يكون حاصلا بينهما او ان يحصل فيها حين انفصالهما والاول باطل لانه من الممكن ان ينطبق سطح
على سطح جسم من غير ان يكون بينهما جسم آخر ما لا انه لم يلزم اللانهاية في الاجسام ومع ذلك لابد وان ينحصر اجسام ثلاثة سطوحها وليس
بينها شيء آخر وهو المطلوب والثاني باطل ايضا لان الهواء اذا انتقل الى الوسط فاما ان ينتقل اليه من سائر الاجزاء اما الاول
او من الجوانب والاول باطل لان الاجسام وان كانت متناهية فسائر الاجسام كل منطبقين سطحا متصلا لا ثقبة فيه والآخر

في الجسم وفي النقب جسما متصلا بل يكون عبارة عن نقط متفرقة وذلك محال لما كان في الجسم متصل وهو مع ذلك يرتفع عنه
فقد يجد سطح الاجسام فيه ولا تنفك اصلا فاما محالات يقال الهوا يدخل من مسامه الى الوسط وهو المطلوب وان التالي باطل فان
انتقال ذلك الجسم الى الوسط اما ان يكون بان يتخلل الاطراف ثم يدخل الوسط او لا يخرج الطرف وهو قول بالطفرة وهو معلوم
بالضرورة فيكون بقي الطرف ثم بالوسط وحينئذ اما ان يقال انه حين كان في الطرف يكون في الوسط وهو محال لاستحالة حصول
الجسم في الآن الواحد في مكانين واما ان يكون حصوله في الوسط بعد حصوله في الطرف وهو المطلوب لخلو الوسط عنه حال كونه
في الطرف وهذا القوي اول شبهة الخلاء اجاب الفلاسفة عن الاول باختيار القسم الاخير وهو ان الجسم الثاني ينتقل الى
حيز الجسم الاول عند انتقال هذا الى مكان الجسم الثاني وقولهم يلزم توقف حركة كل واحد من الجسمين على حركة الجسم الآخر ان اراد
به ان كل واحد منهما سبب الآخر فهو غير صحيح بل السبب في تحريك الجسم الثاني حركة الجسم الاول وليس حركة الجسم الثاني
سببا لحركة الاول وان اراد به ان تحرك كل واحد منهما مع تحرك الآخر فهو غير منكر فان حركة الخاتم معا لحركة الاصبع وان كان
حركة الاصبع علة لحركته وان قيل ان كل واحد منهما شرط للاخرى ويلزم منه الدور قلنا لا نسلم كون كل واحد منهما شرطا للاخرى
ولئن سلمنا ذلك لكن لا نسلم لزوم [illegible] حركة الاجسام من حركة جسم واحد بناء على امكان وجود التخلخل والتكاثف على ما هو المشهور
وهذا هو المنع الحق في [illegible] الشبهة واما ما اورد من تصعيد الكوز [illegible] اذا كان كل واحد منهما على الماء فقد انقسام [illegible]
كل واحد منهما الى الاكثر [illegible] الدفع [illegible] لم يخرج الماء [illegible] الى الآخر [illegible] الكوز في الماء [illegible]
فانه لا يمكن يخرج الماء [illegible] الثاني بان مكان [illegible] خالية لكان [illegible] حال دخول [illegible]
على حال سوا ولما لم يكن كذلك بطل ما قالوه [illegible] تتحدد في الاجزا [illegible] من الانفصال بان [illegible]
[illegible] وتعرف اتصالها ويسكن فيما بينهما ولكن هذا النوع من تعرف الاتصال الطبيعي لا يمنع على ما نقلنا عن الشيخ فيما سبق
وعن الثالث [illegible] انقلاع السطح الاعلى دفعة لا بان الفضا الذي بين السطحين يمتلي دفعة واحدة على ما قال الشيخ ان
حركة لا تكون دفعية [illegible] وذلك [illegible] الجبال [illegible] المذكورين المتعلقين بالشعاع
والرياح وذلك لان الجبل [illegible] الحرارة فما دام حارا [illegible] الهواء الذي يجاوره [illegible] ذلك [illegible] البلد [illegible] الانعكاس
انعكاس الشعاع وايضا فانا [illegible] في تكون السحب والامطار بحبس الابخرة المائية المتصاعدة عن السيلان [illegible]
[illegible] الابخرة التي تكون على قللها لقوة البرد هناك [illegible] ما يكون عليها من الثلوج ولذلك يكون البلاد الجبلية كثيرة
الامطار والبلاد القليلة الجبال [illegible] ولذلك [illegible] الامطار ببلاد الحبشة جدا [illegible] بلاد مصر وايضا فانها تعض البخارات المحتقنة
في باطنها [illegible] يحصل منها [illegible] الارض [illegible] فاذا كانت تلك الابخرة شديدة الاستعداد لانها استحالت ما يحيطها
ما يكون من الابخرة فاضطرت الى ان تخرق موضعا من الارض فيكون ذلك [illegible] لم يكن تلك الابخرة كذلك بطل الاشراقها
بالارضية حدث من ذلك تكون الاجسام المعدنية فلذلك اكثر [illegible] من المعادن انما هي في الجبال [illegible]
[illegible] البراري فانها تكون حيث الارض [illegible] الجبال [illegible] ولذلك تكون [illegible] كثيرة الندارة [illegible]
لا سيما [illegible] في هوا البلد ما فعل البلاد من جهة الجبال وسترها والانكشاف عنها اي عن الجبال ان يكون مكشوفة
المشرق والشمال مستورة نحو المغرب والجنوب وينبغي ان يكون المراد الاعدل لا الاصح اطلاقا لان [illegible] وملازمة للملازم
لان في بلادنا رياح الشمال والمشرق اصح من رياح الجنوب والمغرب واما ان ذلك يوجب كونها اعدل [illegible] البرد فلانهم [illegible] البلاد

البعيدة عن ناحية الجبل تكون باردة [illegible] البحث الخامس في تغيرات الهوا بسبب البحار قال رحمه الله واما البحار
فاما ان يوجب زيادة ترطيب البلاد المجاورة لها جملة للبحار حكمان عام وخاص اما العام فهو ما ذكره وهو ان البحار مطلقا يوجب
ترطيب الهوا وذلك لكثرة ما يتصعد فيها من الاجزاء المائية بسبب تاثير شعاع الشمس ولذلك صارت الاماكن المجاورة للبحار كثيرة
الامطار [illegible] اهلها الفم والذقن [illegible] اسبط [illegible] وتلك الاجزاء المائية ترطب الهوا فان قيل مياه البحار في
الاكثر ملحة والماء المالح [illegible] كذلك فكيف يصح ان يقال ان مجاورة البحار مما يفيد الهوا رطوبة [illegible] المتصل
منها الى [illegible] اللطف فالالطف ولا شك ان الاجزاء [illegible] اللطيفة [illegible] المتبخرة والقابلة للتبخر لا الاجزاء المالحة
فانما [illegible] لا ينفك التبخر [illegible] ولذلك كان ماء المطر الواقع في النواحي المذكورة عذبا وانما كانت الاجزاء المالحة [illegible]
لان سبب الملوحة هو اختلاط الاجزاء الارضية الحارة التي الطعم بالاجزاء [illegible] المائية ولذلك يصنع الملح من الرماد والعلي [illegible]
[illegible] وكذلك البول والعرق وسبب ملوحتها اختلاط الرماد بها [illegible]
ما [illegible] تكون ابعد عن الاجرب [illegible] فهذا حكم البحر العام غير انه يجب ان تعلم ان مجاورة البحر
كما توجب زيادة ترطيب الهوا توجب ايضا غلظ الهوا بكثرة تلك الابخرة وان تعلم ايضا ان المسكن تارة يكون في وسط البحر وتارة
يكون على شط والاولى اجود لبعده عن العفن بخلاف الكائن على الشط فانه يندفع اليها اوساخ المدن واقذار الحيوانات وايضا
فان الماء الذي يقرب الشط قليل المقدار ساكن [illegible] كذلك فيتعفن الفساد الارضي اشد مما يقابل ذلك واما الحكم الخاص
فانه يختلف بحسب قربه من البلد وبعده عنه وبحسب كونه في احدى الجهات الاربع اما الاول وهو اختلاف تاثيره بحسب القرب
والبعد فظاهر ولذلك لم يتعرض له الشيخ وذلك لان البحر كلما كان اقرب كان تاثيره فيه اكثر وما كان ابعد فبسبب بعد المسافة يقل
البخار المتصل من البحر الى الهوا الذي [illegible] فانه [illegible] يستفيد من مجاورة الارض واما الثاني وهو اختلاف تاثيره
البحار بحسب وقوعها في الجهات فقد تعرض له الشيخ وقال فان كانت البحار في جهة التي تلي الشمال كان ذلك اي وقوعها كذلك
سببا لكون الرياح الشمالية [illegible] تبريد البلاد المجاورة لها من جهة ان الرياح الشمالية [illegible]
[illegible] البلاد كما قال [illegible]
المادة [illegible] البحار [illegible] الى البلاد [illegible] برودة من البحار [illegible] برودة [illegible] البلاد [illegible]
ريح الشمال ... الذي هو جليد بارد واعلم ان الرياح الشمالية كما ازدادت برودتها بالترح بالبحر كذلك [illegible]
بالترطيب [illegible] تاثيرها في تلك البلاد كتاثير باقي الرياح الشمالية [illegible]
هذا المسكن يكون [illegible] ان [illegible] عليك وان كانت اي البحار مما يلي
الجنوب اوجب اي ذلك وهو كونها في الجنوب وفي بعض النسخ اوجب [illegible] زيادة في غلظ الجنوب
وزيادة في رطوبتها ايضا [illegible] حرارتها اما الاول [illegible] بالبحر واختلاط البخارات المرتفعة منه بها واما الثالث
[illegible] بالبحر وخصوصا ان لم يحجز ريح الجنوب عنه اي في جهة الجنوب بان يكون في شمال البلد فانه
[illegible] غلظ الجنوب [illegible] الرياح بعضها على بعض [illegible] وايجب زيادة غلظها [illegible] هذا المسكن
[illegible] الحرارة [illegible] كان الجانب المقابل للريح [illegible] فانه يكون اقل [illegible] الجهتين [illegible]
الابخرة المتصاعدة من البحر عن البلد [illegible] تحركه [illegible] الى الجهة الاخرى [illegible] كانت الرياح كلها [illegible]
[illegible] الغالب [illegible] البحار وان كانت اي البحار في ناحية المشرق كان [illegible] اي [illegible] ذلك [illegible]

في ناحية الشرق **الجو اكدر منه** اي من رطوبة اذا كانت في ناحية المغرب اذ الشمس تحلل اوطي البحار الشرقية وفي بعض النسخ
اي على الجو لدلالة البحار والاول هو الاصوب **بالتحليل المتمادي مع شارب الشمس ولا يخفى المغربية** وفيه نظر لان تاثير الشمس
الطوال لا يختلف اصلا بل انما يختلف ذلك بان المشرق يكون اكثر رطوبة من بعد الزوال الى الغروب واقول عند صلوة العصر [illegible]
حينئذ يكون تقدم دوام [illegible] بعد آثار الشمس **وبالجملة فان مجاورة البحر توجب رطوبة الهوا** لما عرفت **ثم ان كثرت الرياح**
لانها اكثر عند البحار لفقدان المانع من هبوبها **وتربت** اي جاءت [illegible] وقرب البلد [illegible] **عن الرياح**
الجبال مع ذلك بان يكون الجهة المقابلة لجهة البحر مكشوفة **كان الهوا اسلم من العفونة** لاندفاع الابخرة المتصاعدة من البحر عن
البلد لهبوب الرياح ونفوذها من الجهة الاخرى وتبدل الهوا ولا يوثر فيه ملاقاة المنفذ الارضي **وان كانت الرياح لا يمكن**
من الهبوب لمعارضة الجبال اياها **كانت مستعدة للعفن** لازدياد رطوبة هوا البلد بانعكاس الابخرة المتصعدة من البحر على
البلد فاذا تراكب على مر الايام هيأت الهوا للعفن **وخصوصا الوبا** فان كان البحر جنوبيا والجبل شماليا كان ذلك [illegible]
في جلب العفن وحيث كانت بالعكس كان ابعد عن قبول العفونة ولذلك قال **واوفق الرياح لهذا المعنى** اعني العفن [illegible]
مجاورا [illegible] لدلالة السياق على الاول **هي الشمالية** لانها رياح باردة يابسة وهي بعيدة عن قبول العفن **ثم المشرقية والمغربية**
وانما لم يقل ثم المغربية لان المشرقية والمغربية متقاربتان في ذلك وانما اخرهما عن الشمالية لانهما اكثر [illegible] ولذلك كانت الجنوب
اضر الكل على ما قال **واضرها الجنوبية** لانها رياح رطبة في انفسها وقد استفادت من البحر زيادة رطوبة هذا حكم مجاورة المسكن البحار
واما ان كانت [illegible] جبل كان اكثر لذلك لما عرفت [illegible] وان لم يكن كذلك كان دون ذلك في الرداءة. البحث السادس في
تغير الهوا بسبب الرياح قال رحمه الله **واما الكائن بسبب الرياح فالقول فيه على وجهين قول كلي مطلق وقول بحسب بلد بلد**
وما يخصه وفي بعض النسخ **بحسب البلد وما يخصه** والاول اكثر واعلم ان الرياح لها مدخل عظيم في تغير الهوا ثم تغير الابدان لانها
تقوي حركتها وتوصل مادتها الى المواضع التي لا يمكن ان تصل هي بطبعها اليها ولذلك صارت عند هبوبها تغير طبيعة النبات والحيوان
من الاذكار الى الاناث وبالعكس فانه قد اعتبر هذا غير مرة عند هبوب الرياح المذكورة [illegible] حيث ان نتاج الحيوان
يتغير عند هبوب الشمال الى الذكورة وعند هبوب الجنوب الى الاناث وربما تاثيرا [illegible] اجسام الحيوانات [illegible]
[illegible] الابدان ويضعف القوى ويغير اللون الى الصفرة وهي الجنوبية والبعض يقوي شهوتها للطعام وهي الشمالية
فهذا تاثيرات الرياح العامة اي بالنظر الى نفس طبيعتها وهو المراد بالقول الكلي المطلق واما الخاصة بحسب بلد بلد فقد يمكن
ان تكون رياح جنوبية باردة يابسة وشمالية حارة رطبة على ما ستعرفه واذا عرفت ذلك فاعلم انا قد رأينا ان نشير قبل الخوض في
الكلام على هذا المقام الى كيفية الرياح وبيان سببها المادي والفاعلي وبيان سبب كثرتها وقلتها فنقول ان الرياح تتكون
من البخار اليابس الذي هو الدخان بعد ان يعلم ان المراد بالدخان هاهنا ليس هو الجسم الاسود المنتشر مما احترق من النار
بل المادة [illegible] الجسم الارضي [illegible] بتصعيد حرارة الشمس او حرارة النار اذا عرض له ان برد [illegible] وذلك اما بسبب وصوله
الى الكرة الزمهريرية التي هي الهوا البارد او بسبب مصادفة رياح باردة تعارضه حركتها قبل وصوله الى الكرة الزمهريرية [illegible]
الصعود ثم ربما استصحب معها [illegible] من مصعده [illegible] الى الجهة التي [illegible]
ما دام مع معارضة الريح المانعة من الصعود وربما [illegible] الشمس جانبا من الهوا فتخلخل وانبسط فتحرك كالريح ولكن هذا لا
يدوم حركته فلا يكون [illegible] الى ان تولد الرياح عن الدخان على وجهين اكثريا وهو اذا اوصل الى الطبقة التي

فاما ان يتكسر [illegible] الاوان اكثر [illegible] وهبط [illegible] حصل منه تردد تموج في الهوا الريح وان لم يتكسر [illegible] بل يتصاعد الى ان
يصل الى كرة النار المتحركة بحركة الفلك وحينئذ لا يتمكن من الصعود بسبب حركة النار فيرجع فيحدث الريح وقد يكون سبب
وصوله الى كرة النار او الزمهرير ينصرف الى الجهة [illegible] الى جهة العلو وكذلك [illegible] اشتد [illegible] في الصعود ولما الرياح
الشرقية [illegible] ويلحق بها [illegible] وحينئذ [illegible] لا يحتمل الاتصال واجتذابها [illegible]
[illegible] من الصعود [illegible] الاكثر [illegible] على وصول الدخان الى كرة النار [illegible]
بحركة الفلك [illegible] اما الاول فلان الدخان لا يصل الى كرة النار [illegible] فوق سطح كرة البخار [illegible] ارتفاعها
من سطح الارض [illegible] واما الثاني فلان تحرك النار بحركة الفلك ممنوع والاستدلال عليه بحركة ذوات الاذناب
[illegible] على ما عرفت فيما سبق واما ثالثا فلانه لا معنى لكون الدخان قد اشتد [illegible] في الصعود فانه لا بد وان يصعد
[illegible] الفاعلي [illegible] الصعود للدخان الذي يتكون منه
[illegible] اللهم [illegible]
الرياح لا يكون الا ان يكون حارة قوية ولذلك لا [illegible] الا اذا كانت الشمس [illegible] الجهتين
رياح متضادة لان الشمس لا يكون في وقت واحد في جهتين واكثر ما يكون ذلك بان يكون الصعود [illegible]
لكثرة المادة [illegible] استعدادها فيكتفي فيه بقوة يسيرة من الفاعل واكثر حدوث ذلك في الربيع والخريف لان الشمس في هذين
الفصلين لا يكون ميلها عن احدى الجهتين ميلا كثيرا [illegible] ذلك حدث منها الاربعة [illegible] سببها الفاعلي الارضي وقد
[illegible] الصيف والخريف [illegible] في الربيع [illegible]
اسباب [illegible] سماوية قال المنجمون اذا [illegible] عطارد [illegible] الاسد [illegible] على
رياح واذا نظر الى المريخ عند دخول السنة دل على هبوب الرياح واذا كان في [illegible] المشتري [illegible] اتصل به المريخ
رياح واذا كان زحل [illegible] عند دخول السنة واتصل به عطارد دل على رياح واذا كان [illegible] يوم ريح واذا كان
[illegible] في البروج الرياحية دل على الرياح واذا كانت الشمس في الجوزاء والقمر في الثور [illegible]
[illegible] دل على الرياح [illegible]
الخسوف [illegible] وسط السماء واتصل بعطارد من تربيع دل على الرياح [illegible]
في الجو واذا انتقل عطارد الى الرجوع [illegible] وقت تحويل السنة دل على كثرة الرياح [illegible] حصلت
هبوب الرياح [illegible] في ذلك الى ان تقلع الاشجار وتهدم الاطلال وتخطف المراكب وغير ذلك من الاحوال
[illegible] من اليونانيين [illegible] في طبيعيات الشفا حيث تكلم في الرياح ان الرياح [illegible] في باطن الارض
[illegible] محصورة فيه [illegible] من هناك [illegible]
الرياح [illegible] من جهة الارض تضعف عند ارتفاعها [illegible] من الارض [illegible]
[illegible] فانا نرى الرياح في الجو [illegible] المواضع المرتفعة شديدة جدا وفي المواضع المنخفضة ضعيفة جدا [illegible]
[illegible] السبب الاصلي [illegible] لما هبت رياح متضادة [illegible]
[illegible] رياح [illegible] الذي يعرض لبدن الانسان [illegible]
[illegible] الرياح محصورة في الارض [illegible] ان الريح هو التموج [illegible] المتحرك [illegible]
الهوا الدخان [illegible] تموج الهوا [illegible] ولذلك قال [illegible] ان يحد الريح بانها تحرك هوا

لا انها هوا يتحرك لان الهوا مادة الريح ومادة الشي لا يجوز ان يصنع مكان الحيز ومنهم من ظن ان مادة الريح الهوا متى ما
تحرك ثم تحرك ما يجاوره او اذا تخلخل وانبسط الا ان تخلخل وهو غلط لانه يجب احدهما انه لو كان كذلك لما اشتد هبوبها
زمانا طويلا بل متداركا يحرك الهوا شي او يتخلخل وثانيهما اكثر ما يهب الريح من جهة مقابلة للجهة التي يتوقع فيها تخلخل
الهوا من الشمس مثلا ان تهب من المغرب وقت كون الشمس في المشرق ومنهم من ظن ان مادة الريح البخار الرطب الذي
هو مادة المطر وهذا خطا ايضا لانا عهدنا لتسوى احوال السنين في المطر في السنة الكثيرة المطر تقليد الرياح
وبالعكس وسبب هذا المانع من جانب الرياح فانها تلطف مادة السحاب بحرارتها وتفرق اتصالها بحركتها واما من جانب
المطر فلان سيل الادخنة وتمنعها عن الصعود الى حيث تبرد وتثقل فتحدث الريح وهذا يدل على ان مادة الريح غير مادة
المطر اذ لو كانت هي هي لكون الرياح متى كثرة الامطار التابعة لكثرة الابخرة وفيه نظر فقد يعين كثرة المطر الريح والريح
المطر اما من جهة الريح فمن وجهين احدهما من جهة جمعها البخار الى جهة واحدة وتكاثفه لتراكم بعضه على بعض وانعقاده
وثانيهما من جهة حبسها البرد في باطن البخار لما عرفت من امر التعاقب فيشتد تكاثف البخار وينعقد سحابا واما من جهة
المطر فبان يبل الارض ويبردها لان يتصعد منها دخان فان الرطوبة تعين على تصعيد اليابس وتحليله واما [illegible]
فالمشهور انها اربعة بحسب الجهات الاربع التي هي المشرق والمغرب والشمال والجنوب فالشمال هي الهابة من شمال
مستقبل المشرق والجنوب هي الهابة من يمينه والدبور هي الهابة من خلفه والصبا هي الهابة من قدامه ومنهم من جعل الريح
الغربية في بلاد الشمالية لميلها الى البرودة والشرقية في بلاد الجنوب لميلها الى الحرارة فيكون مهاب الريح عنده [illegible]
واما عند التفصيل والبسط فمهاب الريح اثنا عشر لان الافق وهي دائرة عظيمة تفصل بين ما يرى من السماء وبين ما لا
يرى يتحدد باثنى عشر حدا ثلثة مشرقية وثلثة مغربية وثلثة شمالية وثلثة جنوبية فالمشارق الثلث ثلث نقط مشرقية احدها
مشرق الاعتدال وهي نقطة تقاطع الافق ومعدل النهار وثانيها مشرق الصيف وهي نقطة تقاطع مدار راس السرطان
والافق وثالثها مشرق الشتاء وهي نقطة تقاطع مدار راس الجدي والافق ويقابل هذه المشارق ثلث نقط
تحدث من تقاطع هذه الدوائر الثلث والافق من جهة المغرب والنقطة الشمالية والجنوبية تحدث من تقاطع الافق
مع دائرة نصف النهار ومع ما يليها [illegible] لدائرة نصف النهار مما يسمت الدائرتين الظاهرة والخفية
ولهذه الرياح اسما بالعربية فالمشرقي الصيفي يسمى [illegible] والشتوي الازيب والوسط الصبا والمغربي الصيفي [illegible]
والشتوي [illegible] والوسط الدبور والشمالية التي من جهة المشرق [illegible] والتي من جهة المغرب الجربا والوسط هي
الشمال بالحقيقة والجنوبية التي تلي المشرق النعامى والتي تلي المغرب [illegible] والوسط هو الجنوب بالحقيقة فهذه
هي الرياح الاثنا عشر ومن شان كل واحدة منها ان تهب عند ميل الشمس الى جهتها لكن لانه اول وصولها [illegible]
يحتاج ان يمضي على ذلك مدة لاسيما الشمالية والجنوبية فانها لا تهب حين توافي الشمس الى جهتها لان الشمس اول
وصولها اليها [illegible] الابخرة ولا تقوى على اذابة الجامد من الرطوبات [illegible] الارض فيهما [illegible] ولذلك كان
هذه الرياح يتاخر هبوبها الى قريب من [illegible] ومع ذلك فيما اكثر الرياح [illegible] عند كل واحد
من المنقلبين واما [illegible] الباقيين [illegible] فاعلم ان الصيف يقل فيه الريح لعوز
المادة وفي الشتاء لعوز الفاعل وربما اتفق ان يكثر الرياح المذكورة اذا حصل ما يضاد المانعين [illegible] الرياح [illegible]

في الصيف كون الشمس حينئذ شمالية وسبب ذلك رطوبة جهة الجنوب بكثرة الرياح الشمالية لانها انما تصل هناك بعد ان
ترطب جدا بالبخار التي تحدث في الجنوب فيكون هناك ارطب كثيرا من رياح الجنوب عندنا واذا كانت كذلك ترطب تلك
الارض فقد عدها التبخر والتدخين الموجب للرياح كما عرفت وقد يقل الرياح الجنوبية في الشتاء مع كون الشمس جنوبية
جنوبية وذلك لان الشمس لقوتها هناك تلطف المادة فتحلل قبل الوصول الينا لبعد المسافة ويسمى الرياح التي تهب
بسبب ميل الشمس الى جهتها بحركتها الخاصة رياحا حولية وهذه الرياح تهب فيها بسبب الشمس واكثر الرياح وان كانت
الشمالية والجنوبية لما عرفت من كثرة الرطوبة المعدة لتصعد الادخنة بالقرب من القطبين لكنها تختلف في البلاد اما
بسبب الجبال كما بينا او بسبب البحار او غير ذلك فاما القول الكلي فان الجنوبية وتسمى الرياح ايضا لوجهين احدهما
[illegible] انما [illegible] تذيب السحاب وتحلله وثانيهما انها تحرك [illegible]
[illegible] الجو [illegible] كذلك لانها تجري الى جهة الشمال والماردة
[illegible] في اكثر البلاد اي التي تتكلم في احكامها وهي التي عرضها اكثر من غاية الميل الى جهة [illegible] بل بمعنى انها اقل
غاية الميل فلا يلزم [illegible] حارة لا بمعنى ان يحس منها بحرارة فان ذلك قلما يوجد [illegible] بل بمعنى انها
باردة من باقي الرياح [illegible] رطبة لا بمعنى ان يحس منها برطوبة كما يحس من الما
بل بمعنى انها تخالطة الابخرة كثيرة مائية اما انها تفعل في الابدان [illegible] الاشيا الرطبة لما الحرارة فلانها [illegible] من جهة
[illegible] كل ريح يكون مصعد مادتها حارة اقوى فلا شك ان تلك الحرارة يكون فيها اكثر وكذلك كل ريح تهب على موضع
حار فلا بد وان يسخن بسبب مرورها لذلك للطافتها [illegible] في الاصل لان البرد عارض لها وريح الجنوب انما تصل الى
البلاد التي المجاورة من غاية الميل في الشمال بعد ان تمر بغاية الميل جنوب [illegible] كما بينا فيهما
[illegible] يكون من هناك فيكون حارة لان مصعد مادتها يكون حارة قوية [illegible] من هناك بل [illegible]
الى القطب فيكون حارة ايضا لانها وان كانت باردة في الاصل للقرب من القطب لكنها انما تصل الينا بعد مرورها بتلك
المواضع الحارة فتسخن لا محالة لمقاربة الشمس هي ما يلي الجنوب وينبغي ان لا يكون المراد الجنوب الحقيقي
[illegible] من خط الاستوا الى القطب الجنوبي [illegible] الى البلاد التي هي جنوبية من بلادنا وان
كانت شمالية وهي البلاد التي عرضها مقارب لغاية الميل فان هناك يكون الشمس قريبة اي من رؤسهم ويجوز ان يكون
المراد انه جهة الجنوب الحقيقي احر لان الشمس فيها اقرب الى الارض بسبب كون حضيض في الابراج الجنوبية
كانت اقرب الى الارض كانت في الروية اعظم وكان نورها اشد واكثر وذلك يوجب كون الحرارة اكثر لكن الشيخ لم [illegible]
هذا القرب اذ عنده ان كل بلدين بعدهما عن خط الاستوا سوا احدهما جنوبي والاخر شمالي فهما في الحرارة سواء
ان يكون الشيخ [illegible] قرب الشمس من الارض [illegible] زيادة الحرارة لانه لو كان كذلك لكان [illegible] في نفس الامر [illegible]
[illegible] لوجود القرب والوجود يكذبه [illegible] في الروية [illegible] لان [illegible] العظيم [illegible]
[illegible] النار بالقليل وان كانت [illegible] البعيد عظيمة فلا توجب زيادة [illegible] الشمس [illegible]
[illegible] ما ذكره الشيخ من قرب الشمس من الارض وثانيهما انها [illegible] من خط الاستوا الذي [illegible]
[illegible] فيكون خط الاستوا [illegible] الآن من جهة حارا وثانيها ان هذه الرياح [illegible] كثيرة وهي [illegible]
رطبة فيكون الرياح الآتية من هذه حارة والوجود يشهد بعض هذا فانا نرى المدن [illegible] على شط البحر [illegible]

منه وفي الكل نظر اما في الاول فلما علمت ان الشيخ لا يعتبر هذا القرب واما في الثاني فلانا نشاهد على خط الاستواء حارا ولم يثبت ذلك
في الثالث فلان تسخين الابخرة ممنوع وان سلم فيها الادخنة ثم تسخينها ممنوع وما يكون المدن على شط البحر انما هو فلا نسلم انه
لكثرة الابخرة بل لان ما يكون يكون الانعكاس من المياه اقوى واشد واكثر واضعف وكلما كانت اضوأ واكثر كان اشد تسخينا
واما الرطوبة فلان البحار كثيرة بالجنوب عنا وهي مما ترطب الهوا بوجهين من جهة مرورها بها ومن جهة ما يخالطه من الابخرة المرطبة
على ما قال الريح الجنوب فان الشيخ يشهد بما يشير لكن فيها اقرب الى الارض عند كونها نهاية الجنوب على ما قال المسيحي لما عرفت
بل لكونها اقرب من سمت رؤسهم وهو الموجب لزيادة التسخين الا الانعكاس لا شعة على زوايا الحادة او على انفسها انا كما
على اعقابها لما يكون القمر حينئذ اشد وانه على اختلاف المذهبين كما سبق شرحه في موضع وتخرج اليها البحار
اي اجزاء مائية رطبة تخالط الرياح فيكون ترطيبها لتلك الرياح اكثر مما كانت شمالية فلهذا اي ولاجل رطوبة رياح الجنوب
وحرارتها صارت الرياح الجنوبية مرخية لان الرطوبة ترخي الاجسام والحرارة تفتح المسام وكما انها تكون مرخية كذلك ايضا يجب
ان يكون كدرة قابلة للعفونة مهيئة للابدان لها واما الشمالية فانها باردة لانها تعبر على جبال وبلاد باردة وكذلك الشيخ بسبب برد تلك
الناحية واما الشمال فلا بحار في جهتها لان الشمال اي لتلطف الاجزاء المائية بصيرورتها بخارا لا يوجد الشمال اقل للتلطيف
الموجبة للتبخير بكثرة بردها المانع منه فما يحاذيها من البحار قليل الى الارض بالحوادث لا يتصل منها بخرة بخار
الى علو البلاد وان كانت كذلك كانت يابسة لانك قد عرفت فيما مر ان المراد بالرطوبة في الهوا ما يخالطه من الابخرة والادخنة
ربما اليبوسة علل هذه او مخالطة اجزاء دخانية هذا حكم البقاع المسكونة واما البقاع التي هي فيها اكثر من غاية الميل الى
جهة الجنوب فيجب ان تكون الرياح الشمالية هناك حارة رطبة واكثر رطوبة من الجنوبية عندنا بسبب انها تكون هناك
اقرب الى المرور بالبحار من الرياح الجنوبية عندنا واما الرياح الجنوبية فتكون هناك باردة رطبة اما باردة فلانها تاتي من
موضع بارد وهو القريب من القطب واما رطبة فلان البحار هناك كثيرة لكنها تكون اقل رطوبة من الجنوبية عندنا لان البحر
هناك يكون قليلا بسبب البرد واما البلاد التي على خط الاستواء فالرياح الجنوبية والشمالية هناك تكون حارة رطبة لانها قريبة
بغاية الميل من الجانبين ولان البحار هناك كثيرة لكن الجنوبية تكون احر وارطب لان الجنوب اكثر بحارا واسخن ما بالبلاد التي عروضها
دون غاية الميل فيكون الريح الآتية من جهة سمتها اسخن اذا الاخرى يتعدل بمرورها على خط الاستواء والمشرقية معتدلة في الحر والبرد لانها
تنسب الاعتدال بالقياس الى الجنوبية والشمالية على ما يصح به ومما ذهب اليه القرشي ينبغي ان يعلم ان ذلك انما
يكون على طبيعة البلد الذي تهب عليه وذلك لان الشمس لا تختلف في نهاية الطول فيكون الموضع الذي هبت منه الريح والبلاد التي
مرت بها على طبيعة ذلك البلد وكذلك الحال في الغربية فلا ان يكون معتدلة في نفس الامر فلا يصح وذلك لان المشارق مختلفة بالمغارب
بعضها فيكون الرياح المشرقية في كل بلد على طبيعة بلد شرقية وهو بعضها بلد نفسه لانه ليس في اللفظ ما يشعر بهذه العناية مع انها من
محتاج اليها لان هذا الحكم صحيح لا يختلف بحسب البلاد واختلاف المشارق وطبيعة البلدان لكنها ايبس من المغربية وقد علل الشيخ
كونها ايبس بوجهين احدهما قوله الا شمال المشرقية الا حارا من شمال المغرب يعني شماليتها العالي فيكون المشرقية اقل استعصا للابخرة
وما سبق يكون ما ايبس الا ذلك والمغربية ارطب لانها تهب على بحار فيكون المغربية ارطب بسبب تلك البحار التي مرت بها ثانيهما
قوله ولان الشمس تغيب عنها اي عن بلاد المغربية سريعا فالكل واحد انما الشمس فيها اي من المغربية كالمقابل الاخر فكذلك لان القرب او الكون
الى البلد يكون الشمس فيه ذلك الوقت منصرفة عن البلد فلا تاثر هي كثيرا في تحليلها فلا تحللها اي المغربية الشمس تحليلها الرياح المشرقية

لان الشمس اذا اثارت المشرقية وتحركت الى البلد يكون الشمس متوجهة الى البلد ايضا فيكون مصاحبة لتلك الريح ومعه حركتها فيكون تحليلها
لها اكثر من تحليلها في المغربية فلذلك يقل رطوبة المشرقية ويصير ايبس من المغربية وهذا انما يتم اذا ما هو يكون اذا كان هبوب المشرقية اول النهار
وهبوب المغربية ايضا اوله واما اذا كان الامر بالعكس كان الحكم بالعكس من ذلك خصوصا واكثر هبوب المشرقيات عند ابتداء النهار واكثر هبوب المغربيات
عند اخر النهار وهذا لا يصح ان يكون تخصيصا لما قبله لانه اذا قطعها الشمس عليها الرياح المشرقية لان ذلك انما يصح اذا كان تاثير الشمس في المشرقية
اكثر وانه لم يكن هبوبها اول النهار وليس كذلك بل من قوله والمغربية ارطب فيرا وخصوصا واكثر هبوب المشرقيات عند ابتداء النهار ولذلك اي
وكون تاثير الشمس في المشرقية اكثر من تاثيرها في المغربية على الوجه الذي ذكر كانت المغربيات اشد حرا من المشرقيات واشد ميلا الى البرد
وتقول احكام الرياح في البلاد لانه نفس الامر على الوجه الذي عرفت
الا من حيث كانت لها اسباب اخرى مثل الرياح الجنوبية انما تسخن في بعض البلاد اي التي هي بناحية الشمال
ثبت على ان الحكم المذكور للرياح انما هو بحسب الاكثر ومقالبا لان الرياح قد تخرج في بعض البلاد اذ قد يكون الرياح الجنوبية فيها باردة اذا
البلاد الجنوبية على مداناة الجنوب تهب فيها الرياح الجنوبية فيها تكون باردة ما لم يكن جبال ثالجة في بعض بلادنا ايضا
اي على الجبال الثالجة الى البرد وربما كانت الشمال
اذا كانت تمر على اراضي حارة وفي بعض النسخ حرقية وكل ريح شمالية اي ريح حارة جدا فانه بسبب حرارتها الماس بجدرها
فانه يكون مرورها على اراضي محترقة حارا اما من جهة مادتها فانها انما تكون من جنس الادخنة التي اشتعلت وقعدت في الجهلامات هابطة
كالقيران فانه ما اشتعل منها يعرض له ان يترك ريح بعد بقية حارة والشهاب فيكونه ريحا كذلك والى الاول اشار بقوله واما رياح حارة
تشعل في الجهلامات هابطة شبيهة بالنار انها يريد بذلك الادخنة التي من شانها ذلك وان لم يكن فعلت بالتي من شانها ذلك
اذا كانت تشتعل فرضها لنا كاشتعال الشهاب اي فان الادخنة فانها
وان لم تكن فعلت بل التي من شانها ذلك وقد فعلته بقوله ان ما من شانه ان يشتعل في الجهلامات ان يكون حادا بل قد يكون ذلك
وهذا انما يكون بعد ان شعلت وانطفئ لا انهم من يكون الدخان واعلم ان تشتعل الدخان المستقل اذا ان لطيفا الاكثر يحدث
بما تشتعل الاشتعال لقضاربها اللطيف ونار الشهب الذي يشبهه نارا والشهاب
صاعقة ولا يتصعد على حدث ريح السموم ولبسط القول في العلامات الهابطة نقول هذه مثل الصواعق والانوار التي تشاهد في الليل
والكواكب المنقضة والحريق اما الصواعق والانوار التي تشاهد في الليل والكواكب المنقضة والحريق اما الصواعق فانها متولدة من الادخنة
الخارج من السحاب مع كونها فلما يرتفع الى الجو صار دخان لطيف فاذا مال الى اسفل اما لتقليل مما فيه او لطاع بتنزيه من الصعود
وقد تصعد الدخان من مادة دهنية تشتعل لكن مادة كيف كانت دون مادة البرق في اللطافة تقصد اشتعالها بسبب الى الارض يشاهد لها
نفط وجهها المشتعل ثم انها قد يكون تارة لطيفا فينفذ في المتخلخل ما يحترقه بل يبقى شيء الزوالة ويذيب الصاهر من الاجسام
الكثيفة المندمجة فيذيب الذهب والفضة على الخز من النحاس والقاص ولا يحترق الشيء بل ربما لا يسيره وكذلك قد يذيب الذهب
في الصرة ولا يحترقها ولا المحرق من الثياب وربما كان كثيفا غليظا فلا يصل الى شيء الا ويحرقه وهذه من الصواعق فانه كثيرا ما يذاك
الجبل كما ان اصابت وان وقعت في البحر ماتت فيه واحترقت ما فيه من الحيوانات وما يجمع هذه الصاعقة فانها تختلف في الشكل بحسب
الفلع الذي يكون فيه فربما كانت دقيقا مثل السيف وربما كانت مستديرا وربما كان غير ذلك ويحكى ان سيفا كان نايما على الصحرا فوقعت
الصاعقة عليه فانها نشأت فسقطت من رجله ولم يخرج منها دم لان موضع القطع اكوى بحرارة الصاعقة واما الانوار فسببها وقوع
اشعة على بقاع منها الاشد او الرطبة دهنية الجوهر حينئذ من مثل البقاع المذكورة ابخرة دهنية لطيفة تشتعل من ادنى
مرتضي اد منه على وجه الارض شعل مضيئة في الجو احيانا متعددة ويكون حاله كحال شعلة قطن متوقف اكحال

النار المشتعلة بخار الشراب الذي جعل فيه ملح ونوشادر فان الشراب اذا جعل فيه ذلك ونحي الى ان يحمد وقرب منه سراج فانه يشتعل
بذلك البخار ويبقى زمانا يتقد ويشتعل من غير ان يحترق واما الكوكب المنقض فمادتها بخار ودخان في دهن لطيف فمثل هذا الجسم اذا صعد
الى الهواء الحار فاما ان ينقطع اتصاله او لا ينقطع فان لم ينقطع اشتعل واعقد اشتعاله الى اسفل ويرى كانه عمود نار من الجو الى الارض
ثم ان مادة هذا الكوكب تارة لطيفة وتارة غليظة فان كانت لطيفة انطفأ الجو بسرعة وان كان غليظا بقي الجو زمانا طويلا وربما
كانت صورته كصورة التنين او كصورة حيوان فاذا وصلت النار الى الارض احرقت [illegible] بالكلية وكل ما يقرب منها كما [illegible] في هذه
كما السراج اطفئ او نفخه انطفئت ايضا ووضعت تحت سراج موقدة فانه عند ذلك يصعد اللهيب الى فتيلة المطفي فيوقدها ويشعلها
وهذا هو المسمى بالحريق وان انقطع اتصاله فان كانت مادته لطيفة اشتعل ولم يثبت زمانا يعتد به بل يرى كانه كوكب ينقذف وان كانت
غليظة احترقت وثبتت الحرارة بحيث يكون صورة مختلفة [illegible] كانه كوكب ذو ذنب [illegible] ذكر من الحيه
المختلفة وتبقى هذه الصورة اشهرا على ما شهدت به التجربة فان جميع الرياح المتوجهة على ما اجمع عليه الفلاسفة انما تبتدئ حركاتها من فوق ومادة
موادها من اسفل هذا اشارة الى ما ذكرنا من كيفية تكون الرياح من الاسباب الارضية لان الاسباب السماوية التي هي الاتصالات الكوكبية
على ما ظن بعضهم والاحوال [illegible] علم النجوم [illegible] العلم الطبيعي [illegible] الهواء العالي يرد الدخان المتصعد ويثقل
فينزل متحركا الى جهة [illegible] مادته مع [illegible] من المتصعد لكن مبدأ حركاتها وهبوبها وعصوفها من فوق تموج الدخان
من فوق لا كون الاتصال الكوكبي من فوق لما عرفت وهذا اي كون ابتداء حركة الرياح من فوق ومبدأ موادها من اسفل هو الحكم
حكما ما لما يكون اكثريا قال المسيحي قد عرفت ان [illegible] الدخان الرياح على [illegible] اكثري [illegible] اذا كان ذلك [illegible] فيه دائم
اللهم الا ان يقال ان مراده ههنا بالدائم الاكثري [illegible] عرف الاطباء [illegible] الاكثر في الاقل [illegible] نظر وعندي هذا [illegible] مبدأ حركاتها
من فوق ومبدأ موادها من اسفل لان هذا الحكم دائم او اكثري الى الجو الطبيعي [illegible] ونحن سنذكر في المساكن فصلا ههنا
وفي بعض النسخ هنا او في بعض النسخ وهذا وفي نسخة [illegible] النسخ التي وقعت [illegible] فنذكرها والاول اولى
من الثاني لان ذكرنا الاستعمال [illegible] الاستعمال [illegible] الثالث لان ما ذكر في المساكن فصلا في هذا بل ذكر فيه
فصلا [illegible] الرياح ايضا لان في كتاب لا بد من [illegible] واما الخلاف [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] فلان لها
خطا [illegible] في تغير المياه والرياح بل وفي تغير النبات والحيوانات المائية تغير الرياح [illegible] بها يستفيد منها [illegible] مناسبتها
وربما يرتفع منها بخار [illegible] ويصعد الى [illegible] حكما وكذلك [illegible] الماء واما في النبات فكما ذكرنا [illegible]
فانما كانا [illegible] ثم [illegible] الديار المصرية وما يقرب منها [illegible] كما نقلنا من [illegible] المنبسط [illegible]
واما نحن فقد شاهدنا هذا الحس [illegible] في [illegible] الى الحمرة [illegible] في احدهما وفي الاخرى [illegible] الى [illegible]
جرم واما في الحيوان [illegible] التربة ظاهر واذا كان امر التربة يجري هذا المجرى في
تغير الطباع الكثيفة التي هي الطبيعة النباتية والحيوانية فبالاولى ان تغير طبيعة الرياح التي هي لطيفة جدا بالنسبة الى تلك الطبيعة
واذا عرفت هذا فنقول التربة يتنوع انواعا متعددة فمنها الكبريتية والزاجية ومنها السبخة ومنها الرملية ومنها الصخرية ومنها الجصية ومنها
الحماة ومنها [illegible] ومنها الحجر [illegible] الذي عليها قال فان بعضها طيبة وبعضها [illegible] وبعضها [illegible]
[illegible] فالكبريتية [illegible] بعضها [illegible]
[illegible] والزاجية [illegible] في ذلك وكذلك السبخة الى المالحة واما الرملية فانها تجعل طبيعة الريح مائلة الى الحر واليبس والصخرية ابرد مما

الاكمات طيبة والدليل على ذلك ان مياه العيون [illegible] بعضها ارق واخف واما التربة فانها تغيرها الى طبيعة النبات الغالب
[illegible] والمستنقعات [illegible] وكذلك الكلام في الحمات واما [illegible] فانها لا تغيرها الى [illegible] من الكيفيات
وكذلك [illegible] الماء [illegible] احكام طبيعة الارض وما يوجب في الرياح وسيأتي فيه كلام مفصل [illegible] ان شاء الله تعالى
[illegible] ويشتمل هذا الفصل على تحقيق البحث الاول
الفصل التاسع في تأثير التغيرات [illegible] الجوهر الطبيعي
واما التغيرات الخارجة عن المجرى الطبيعي [illegible] وتطلق حقيقة على التغيرة الكيفيات
التغيرات الخارجة عن الجوهر الطبيعي قال [illegible] فهما [illegible] الكون [illegible] الجسم صورة لم تكن له والفساد
[illegible] الجسم [illegible] كيف لم يكن [illegible] الفرق بين ذلك وبين الكون [illegible] على العادة القديمة لان
[illegible] الجسم صورة كانت له [illegible] يطلق الاستحالة على الكون على سبيل المجاز وانما يطلق ذلك على [illegible] الكون
[illegible] يطلقون ان الكون والفساد حركة ايضا [illegible] استحالة والشيخ [illegible] الاختلاط في جوهر اي في
والفساد في [illegible] ذكرنا الاجوبة عن ايرادات الامام على [illegible] الاستحالة [illegible]
[illegible] ماهيته [illegible] الهواء اي جملة الجسم [illegible] في الجو الممتزج من الهواء والبخار والدخان [illegible]
[illegible] الى الرداءة اي [illegible] لما وجب [illegible]
[illegible] اي تلك الرداءة [illegible] الجوهر لا لانا
[illegible] من [illegible] المعرفة لان كيفية [illegible] الطبيعي لا لذلك [illegible] لا بد في فساد الجوهر
الكيفية [illegible] الكيفية لا بد [illegible] التي هي بها فساد الجوهر الطبيعي [illegible] حرارة غريبة ايضا
من [illegible] الكيفية لان ذلك الفساد [illegible] وهي انما تحدث من حرارة غريبة واذا [illegible] فلا بد من ان [illegible] حرارة غريبة ايضا
[illegible] اي المجتمع [illegible] الهواء [illegible]
معنا اي فساد الجوهر [illegible] فان [illegible] الذي يحيط بنا فانه كما
المجموع اي [illegible] البسيط [illegible] فان ذلك
[illegible] من البسائط [illegible] كان في [illegible] بوجود
الى الهواء [illegible] اي غير [illegible] الكرة
الهواء البسيط وذلك [illegible] الى ارتفاعها عن سطح الارض في جميع [illegible] سبعة عشر [illegible] الكرة
النار [illegible] الصافي كما سبق [illegible] المطلق [illegible] المسيحي [illegible] من طبقات الهواء [illegible]
قال وذلك لان الهواء ينقسم اربع طبقات الاولى وهي الملاصقة للارض المتصعد [illegible] الارض [illegible] من [illegible] عليها
والثانية [illegible] الاجزاء المائية المتصعدة في البخار اذا صعدت من الارض [illegible] حرارة
الارض [illegible] الهواء والثالثة طبقة هواء [illegible] من الحرارة والرابعة طبقة دخانية [illegible] لان [illegible] الدخان اكثر
من [illegible] البخار [illegible] الطف [illegible] الحرارة [illegible] فيها [illegible] من اجزاء هوائية [illegible] زيادة
[illegible] مما [illegible] الهواء المحيط بنا [illegible] من الحرارة الشمس والكواكب [illegible] الاجزاء
[illegible] الهواء المحيط [illegible] حرارة
[illegible] وكل ما حدث [illegible] لا يعقل
الهواء [illegible] تلك الاجزاء المتصعدة [illegible] ان يكون بعضها من بعض
[illegible] لان هذه البسائط [illegible] الطبع شديدة [illegible] وفساد [illegible]
[illegible] بعضها [illegible] كان [illegible] السبب [illegible]
صورة اخرى [illegible] من ذلك كون [illegible] المشامة العفونة [illegible] انقطاع

المكونات لان الشمس كيف مقابلة للتكون فان قيل لو لم يقبل البسيط العفن فالمركب منه لا يقبله ايضا لانه لا معنى للمركب
الا مجموع البسائط لا يقال كما قال المسيحي وهو ان حكم المجموع يغاير حكم الافراد فان الهيئة الاجتماعية للعشرة تقتضي عشرية
ولا تقتضي كل واحد منها عشرية فالمجموع من حيث هو مجموع هو القابل للعفن وهو كالجزء المادي له وكيف لا نقول به وانما لا يمكن
فانه انما حدث المزاج ولم يحصل قبله في المركبات فانه فاسد لان المجموع من حيث هو مجموع اعتبار عقلي يمتنع ان يكون
قابلا للعفن وكذا لا مزاج له ولا صورة ولهذا لم يسم باسم آخر بل يقال الامر ان المركب من البسيط لا يقبل العفن بل انما يقبل
اذا حدث له مزاج وصورة نوعية بها يقبل العفن فان قيل الهواء المحيط بنا مركب على ما عرفت وليس له صورة نوعية ولهذا لم يسم
باسم آخر ومع ذلك يتعفن قلنا الذي يتعفن من الهواء المحيط بنا هو ما فيه من الذرات المركبة ذوات المزاج والصورة ولعدم تعفن
من اجزاء الهواء بيان ان الهواء يتعفن وهو يقتضي فالحق ما قاله [illegible] هذه الاشياء ويعتمد كل الجهد عما بناه على ان البسيط
لا يتعفن اي لا ينتن لغاية لطافته وان كان دليلهم على ذلك لا يتم لانا لا نسلم انه لو جاز ان يتعفن بعض البسائط جاز ان يتعفن
كلها كما انه لم يلزم من جواز انقلاب بعض العناصر الى بعض انقلاب كل اليه بل الماء ان يستحيل في كيفيته ولا ان يستحيل في جوهره
الى البسيط الذي يستحيل بالملامسة ومعناه ان الماء المانع الذي استعمل الشيخ فيها الاستحالة بمعنى الكون والفساد
وللماء على الجسم المستوي في الجو اي فيما بين الارض والسماء وهو جسم ممتزج من الهواء الحقيقي ومن الاجزاء المائية
البخارية ومن الاجزاء الارضية المتصعدة في الدخان والغبار واعلم ان نسبة الغبار الى الارض كنسبة البخار
الى الماء ومن اجزاء نارية اي كائنة من الاشعة على سبيل الكون والفساد لجعلها بعض الاجزاء المتصعدة من الارض
والماء نارا لا نارا انه من كرة النار كما سبق بيانه فيحدث المزاج ولا يختلط بالهواء والدخان في الطبقة الرابعة من الهواء على
ما ذهب اليه المسيحي لما عرفت ان الدخان لا يصل الى كرة النار وانما قيل له هواء كما قيل للماء الممزوج بالطين اي كما ان هذا الاسم
اطلق على سبيل الاستعارة وانما على سبيل الاطلاق اسم الجزء على الكل كذلك ذلك وان لم يكن ماء صرفا بسيطا بل ممتزجا
بالارض وانما مكن الغالب فيه الماء قال القرشي هذا يشعر بان الجسم المحيط بنا ليس هواء ولا الذي نتنفس فانه هواء وانما
هو ممتزج آخر يسمى بهذا الاسم مجازا [illegible] وان المحيط بنا الهواء لكن يخالطه اشياء غريبة ولهذا
المجموع مزاج ولا صورة نافعة ولذلك لم يسم باسم كالبخار والدخان وفيه نظر لانا لا نسلم انه يشير الى ان الجسم الذي يحيط بنا
ليس هواء الى انه ليس هواء صرفا [illegible] لا نسلم انه ليس له نوع آخر الا انه ممتزج فان فصل مكان كذلك
لما كان بعض لا يكون مجموع اشياء كلها بسائط ولم يمتنع مجموع نوع اخرى بها يكون يقبل العفن فانا لا نسلم انه يكون مجموع
اشياء كلها بسائط لجواز ان يكون بعضها مركبات قابلة للعفن وعلى هذا لا يكون المجموع هو الذي يقبل العفن بل كل
واحد من بسائط بل الاجزاء الممتزجة التي تخالطه وحينئذ لا يلزم ان يكون لمجموعه صورة نافعة مع كونه قابلا للعفونة ومنه
يعلم ان ما قال الشارح [illegible] حصل للمجموع صورة اخرى غيرها لكل واحد من مفرداته والفساد انما يعرض لصورة هذا المركب
والاصول مفرداته محفوظة فان قيل كل مجموع منها [illegible] مركب من بسائط لانه لا بد وان تنحل اليها او تنحل الى ما ينحل اليها
قلنا ان كان الواقع هو القسم الثاني فلا يلزم انه لا يتعفن لكن اجزاء المجموع التي تنحل الى البسائط مركبات ذوات الصور
وكذا ان كان الواقع الاول لانا لا نسلم ان البسيط الممتزج مع بسيط آخر لا يقبل العفونة فان الذي لا يقبلها هو البسيط
الذي لا يخالطه شيء ويكون مقتضى طبيعته من غير معارض ومانع قال المسيحي انما نسميه الهواء المحيط بنا باسم البخار نعم

هو الماء وكذا يستنقع فيها [illegible] من بسائطه واما ما في البحر فغير صالح لان ماء البحر لا يستنقع المائي مع
الكون على هذا الاستنقاع غير لائق [illegible] يكون في ظاهر الارض او في باطنها فان كان الثاني فهذا الذي يكون في وسطها او في جانب منها والاول
باطل لانه انما يكون ساكنا بالطبع او بالقسر فان كان الاول كان الماء اثقل من الارض وهو باطل لما عرفت في مباحث الاركان وان كان
الثاني فهو بالقسر وهو باطل لانا نفرض الكلام عند زوال القاسر وان كان في جانب منها فهو باطل ايضا لانه وجب ان [illegible] حصوله في
[illegible] منحصرة في جانب آخر وانما انه يلزم ان يكون مقدار [illegible] مقدارها اكثر ويلزم ذلك عدم بقائه الا [illegible] المحتاج اليه
في وجود المزاج وان كان في ظاهر الارض فليس غير البحر فثبت ان كلية الماء هي البحر فلو كان كذلك كيف يجوز ان يجعل الماء الممتزج
[illegible] انه هو العنصر الحقيقي وكذلك لما [illegible] لطف الخالق تعالى [illegible] الظاهر [illegible] بتولد العفن وذلك
[illegible] وبمجاورة الارض ويكون الحيوانات فيه [illegible] نفضلا منها وما يرسب منها كما كانت الاشعة عليه كان قابلا للعفن لما
[illegible] ومدعوت [illegible] كالفيئا بالمطالع
[illegible] بعض العفن [illegible] انطاد [illegible] اي في اواخر الصيف والخريف
[illegible] اي الى الرداءة وكثرما يعرض الوباء [illegible] في الحرارة الخارجة وكثرة الرطوبات
وكذلك [illegible] حدوث العفونة [illegible] اما الصيف فلانه يعفن لاجتماع سببي العفونة فيه وهما الحرارة [illegible]
القريبة المجففة [illegible] الابدان من استعمال الفواكه [illegible] المسيحي ان هذا يوجب عفونة اخلاط الابدان لا عفونة الهواء
الى الكلام فيها [illegible] بناء على رطوبات الربيع [illegible] بالحر الصيف [illegible]
[illegible] من اختلاف [illegible] الحرية المفرطة [illegible] ما يوجب عفونة الاخلاط لا عفونة الهواء
الى الكلام فيها [illegible] الاخلاط [illegible] عفونة الهواء [illegible] الطبيعة [illegible] البدن [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] في الباطن [illegible] الاخلاط [illegible]
[illegible] الربيع لانه [illegible] الاخلاط الانسان [illegible]
المراتب [illegible] في مزاج آخر هذه العوارض لا تختص بنوع الانسان بل تعم النبات والحيوان [illegible]
[illegible] البدن [illegible] وكذلك الكلام في [illegible]
[illegible] الحيوانات [illegible] في باطن الارض
[illegible] الحيوانات [illegible]
[illegible] الحيوانات [illegible] العلامات [illegible]
[illegible] الرطوبات [illegible] الكتاب واما الذي
[illegible] الكلام [illegible] الطبيعي [illegible]
[illegible] في الحد [illegible]
[illegible] الربيع [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] الحركات [illegible]
[illegible] في الصيف [illegible]
[illegible] الصيف [illegible]

جدا تخصيصا اذا كانت تلك الرياح شمالية والحاصل من هذه المباحث ان الهواء المضاد للطبيعة في كيفياته اما ان يكون مع ذلك خارجا
في جوهره او لا يكون والاول هو الوباء وله اسباب ارضية واسباب سماوية اما الارضية فمثل اثار المدن وجثث الموتى وسباخ
ومطالع عفنة ومنافع ردية فان مثل هذه المذكورات يرتفع منها ابخرة ردية فتخالط الهواء فان كانت في مهب الرياح الآتية الى
المسكن فانما مفسدة قربها لكثرة تلك الابخرة وتحملها الى المسكن فتؤثر في الابدان بالاستنشاق ويعرض منها حميات داخلة وخارجة
وكذلك تفعل جيف الحيوانات والنباتات تفسد وتفسد آجامها وربما كان السبب الارضي اما حاصلا لا بد اما في الارض
لم يشعر كمعدن ردي اجتمعت بخاراته على مر الايام ثم ارتفعت دفعة واوجبت ذلك وفي مثل هذا الوقت المساكن العالية
من المنخفضة لبعدها عن مجاورة الارض وما يرتفع منها والمنخفضة من الجهة التي يأتي منها الريح الجنوبية المكشوفة من الاخرى
الردية ان المنخفضة المذكورة اما بحيث ان يغمره كنيف موضع مرتفع والبلد في وهدة والريح الآتية الى البلد من الموضع المرتفع وفي نواحيه
جبل مرتفع بحيث ان يصد الريح من المرور والنفاذ وينعكس على البلد فان مثل هذه البلدة على الحالة المذكورة تكون في ادوا
المساكن واما السماوية فمنها انه متى حصل القرانات في برج سنة [illegible] لا سيما زحل دل ذلك على كثرة الامراض والموت وكذلك اذا
القمر زحل او نظر اليه من تربيع او مقابلة ومنها ان ينظر الى الحين السابق لتحويل السنة بالاجتماع او بالاستقبال ويعلم صاحب
فمتى وجدتهما منحوسين باحد النحسين او الذنب فاحكم بالوباء والمرض اما زحل والذنب فبالامراض الباردة كالفالج واللقوة
السوداوية واما المريخ فبالامراض الحارة والحادة والدموية ومنها اذا انصرف القمر عن الاجتماع او الاستقبال الذي يكون قبل
دخول السنة كما تقدم ذكره واتصل باحد النحسين فان اتصل بتربيع او مقابلة دل على الوباء والامراض ومنها انه اذا كان صاحب طالع
السنة او صاحب طالع الاجتماع او الاستقبال الذي قبل دخول السنة منحوسين دل ذلك على الوباء والفناء وان دل صاحب
طالع السنة والقمر متصلين بصاحب السادس كان المرض كثيرا والموت قليلا وان كان الناحس المريخ كانت الامراض حارة
حادة لا سيما اذا كان المريخ في برج حار سريع السير وان كان زحل او كان صاحب الثامن كانت الامراض زحلية مزمنة لا سيما
اذا كان زحل بطيئا في برج بارد ومنها انه اذا انتهت ام السنين او طالع القران الى الدرجة التي حصل فيها القران السابق لدخول
السنة لزحل والمشتري او لزحل والمريخ وامثال هذه فلذلك نظرنا اليه ذلك الحين او صاحبه وصاحب حد [illegible] دل حينئذ على
الامراض والموت الذريع فهذه هي الاسباب السماوية الموجبة للوباء وفي مثل هذه الاوقات الاماكن العالية المستورة احمد
من الاماكن العالية المكشوفة والثاني هو الخارج في حرارته او برودته او كيفية غير مجملة كانت مضادة لكيفية الفصل الذي
حصل فيه ذلك التغير فذلك هو الاستحالة المضادة كبرد الصيف او لا يكون كذلك وهو الاستحالة المجانسة كسخونات الصيف وله
ايضا اسباب ارضية وسماوية قريبة مما ذكرناه الاول ومن السماوية ما قد علمت فيما سبق ان الشمس هي الموجبة لاختلاف الفصول
فلانا ثابتا لكل كوكب اذا قارنت الشمس ازداد تسخينها كالمريخ وما يناسب في واحد من الكواكب ومنها اذا قارنت الشمس
في زمان الشتاء نقص من برده ويصحح بذلك من المزاج الطبيعي فان قارنت زحل قوي البرد واليبس الى الغاية وان حصلت
مقارنة زحلية في زمان الصيف نقصت من حره ويصحح بذلك من المزاج الطبيعي ومنها الكسوفات كما تقدم وكذا الاشياء الارضية
قد [illegible] ويلزم من الوقت ذلك فاعلم ان المخصوص باسم الوباء على اصطلاح الشيخ هو القسم الاول ومنهم من يسمي الثاني وباء
ايضا وهو الذي [illegible] صاحب الكامل والامام وابن [illegible] يسمى من ذلك ما كان عاما او [illegible] ان كان مهلكا موتانا وما يعرض بلدا
دون بلد مرضا بلديا فان قلت لم يفسد الوباء على مذهب صاحب الكامل والامام قلت بتغير الهواء الى كيفية غير معتدلة لا المركز

في العوارض التي تعرض من التغيرات الهوائية المضادة للطبيعة قال رحمه الله والهواء
من النفسين الاول والثاني في البحث الثاني في العوارض التي تعرض من التغيرات الهوائية الردية المضادة
اذا انتقل الى احد الضربين المذكورين الاستحالة في الجوهر والاستحالة في الكيفية لما تقدم ان الكلام في تأثير التغيرات الهوائية الردية
الخارجة عن المجرى الطبيعي وهذا النوع من التغيرات ولكل منها احكام تخصه ابتداء باحكام القسم الاول وقال
عفنت الاخلاط لان النباتات وطبائع الحيوانات تفسد وتفسد الاخلاط الحاصلة فيها من ملاقاة العفونة وربما انتهى الى
الكيفية السمية وانفسدت التربة المعدة للابدان وتعفنت الاخلاط على ما قاله المسيحي بناء على نظر ان الكلام في تعفن الاخلاط
بسبب تعفن الهواء الاسبب فساد الغذاء وان كان فساد الغذاء بسبب تعفن الهواء بل لان الاخلاط مستعدة للتعفن اما لكونها مخلوطة
لكونها متولدة من اغذية فاسدة بتعفن الهواء واذا كانت الهواء المستنشق عفنا خالطها تعفنت بسبب تلك الاخلاط التي
تخالطها وهذا انسب المقام لخصوصيته بخلاف الاول لعمومه وتخصيصها وهذا لمزيد ضعف القوى لانها انما تقوى على دفعها
على الامر الطبيعي الاصلي والخارج عنه الى غيره وعلى هذا يكون نهر تهاب الرطوبات ضعيفة وكذلك بعدها العفونة وايضا يتعفن
الخلط المحصور في القلب اي لان الهوا الفاسد الرديء يصل الى القلب لا نه يلاقيه اما بالنفس وما يسري الرئة فيكون
تأثيره في القلب اقوى وفيه يتضاعف تأثيره لان الهواء انما يصل اليه عند ما يكون سورة وقدم ذلك حصول الحميات اليه
وربما افسد مزاج القلب والروح فحصل الموت بدون حصول الحميات القوية لما يلزمها من الضعف بحيث يدفع الحرارة الغريبة
القلب الى ظاهر البدن فلا يعرض لسخونة هذا الحكم تعفن الهواء والحكم بكيفية الى ما اشار اليه بقوله وان سخن شديدا ادى الى المقابل
لوجهين احدهما ان الحرارة بلطيفها زجية مستفضة وثانيهما انها تسيل الرطوبات الى ان تقتضي ما انما احتبس اصحاب المواد الى الاربعة
احدها اكثرة حركتها وثانيها كون مهاوات بحار مرتفعة وثالثها حصولها بسبب الحركة ورابعها شيئها بسبب كون حركتها وكون بعضها
وهضمها في اسافل البدن فكل ذلك ما يوجب تيبسها للرطوبات اكثر ما يقبله خرجها الاشياء كلها من المذكورات اوجبها في الغير
تحلل الرطوبات فلذلك احدها انه يفتح قوام المادة ويلطف الرطوبات ويلطف الحرارة القوية بما تفيض وثانيها انه
يخلخل المسام ويفتحها وذلك يعين على تحليل الرطوبات وثالثها انه يجذب المادة من العمق الى ظاهر البدن ويحلل الافتتاح
المسام وزاد في العطش وذلك لوجهين احدهما افناء الرطوبات واحتياج الطبيعة الى ابدال رطوبات آخر عليه عوض ما تحلل منه
فانه لا معنى للعطش الا اشتياق الطبيعة الى البارد الرطب وثانيها تسخين القلب بالهواء الحار الوارد عليه اولا وحلل الروح
اللطافتها المضادة لقوة الحرارة فاسقط القوة من وجوه ذلك احدها من جهة تحليل الروح الذي هو مطيتها وحاملها والحامل اقوى
فيضعف القوة وثانيها من جهة تحليل للقلب ومضادة القوى البدنية وثالثها من جهة ضعف الهضم فان العادة في مثل هذه
الصورة لا يكون ساريا لا يتعين بل انتقص منه فينتقص الروح بل القوى ومنع الهضم بل نقص احدهما تحليل الحار الغريزي
المستبطن الذي هو آلة الطبيعة بل لكل قوة في تمام فعلها وثانيها بسبب ضعف القوى وثالثها بسبب سوء المزاج وحلل المواد
ويعين احدهما تحليل الاخلاط الدموية المحللة لها وثانيها باحراق المواد وجعلها صفراء واليه الاشارة بقوله ويجلب
على سائر الاخلاط من القلب بجهة حارة غريزية لانها حاصلة من حرارة الهواء ويسود الاخلاط بالاوقات اليابسة ويجلب اليها
ما لكونها عفنت الى الحار ومرارة الاعضاء النفيسة كرياح الطبيعة لها بسبب الحرارة الحاصلة فيها فتذهب منها ما لا يقوي الاعضاء النفيسة
والمحاريف على دفعها عن نفسها مستقبلها وملمس اي الهواء الحار يصلح للابدان الجوية لانه يخرجها عن الفقه الدال ويصلح
المستسقين والمفلوجين واصحاب النزلة الباردة واصحاب اكثر الباردة اي لا الياب والشيخ الرطب اي الاسلاك

والقوة الحيوانية اي الاصلية لا الباقية كل ذلك بتعديل المزاج الحار وتقليل الرطوبات الفضلية وتحصين العصب لكن هذا انما هو
اذا لم يكن الهواء مفرط الحرارة جدا ولو كان مفرطا اسقط القوى واسترخى الابدان فلذلك قال بل ربما منع [illegible]
واما الهواء البارد فانه يعصر الحار الغريزي داخلا ما لم يفرط افراطا [illegible] اي بالبرد الى الحار الغريزي المجتمع فيه [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية واما الثاني فيجمعها [illegible] ترجمة الفصل في التغيرات الهوائية الغير المضادة للحيوي الطبيعي [illegible]
الشيخ ان يذكر فيه من التغيرات ما لا يكون مفرطا لان ذلك لا يكون مضادا للحيوي الطبيعي والهواء البارد الغير المفرط يمنع سيلان المواد
[illegible] ولذلك قال [illegible] لضعف [illegible] الدماغ وضعف العصب [illegible] قال
[illegible] الفصول الباردة [illegible] العظام والاسنان والعصب والدماغ والنخاع واما الحار [illegible] لان كل ممتزج خارج عن
الاعتدال الى طرف من الاطراف فان الذي يوافقه في الخروج [illegible] يوجب زيادة الخروج عن الاعتدال [illegible]
في الخروج [illegible] لان هذه الاعضاء باردة بالطبع [illegible] البارد من داخل ومن خارج لا يزيد [illegible] عن الاعتدال [illegible]
الحار [illegible] العظم لصلابة جوهره والصلابة من لوازم البرودة ثم الاسنان لما اشتملت عليه من الاجزاء
[illegible] الحرارة فان قلت هذا [illegible] العظم [illegible] من اجزاء عظمية
واجزاء عصبية [illegible] في [illegible] الحيوانات الكبيرة [illegible]
العظم في ذلك [illegible] العصب [illegible] الاسنان [illegible] الاجزاء العظمية ثم الدماغ لانه اقل بردا من العصب
[illegible] القلب [illegible] النخاع لانه اقل بردا من الدماغ لمجاورته القلب
[illegible] المزاج [illegible] الدماغ اقل بردا من النخاع لانه [illegible] من هذه
الاعضاء [illegible] قيل ان هذا [illegible] بالمثل [illegible]
[illegible] بالمثل [illegible] المزاج [illegible] حار [illegible]
[illegible] مزاج البدن [illegible]
[illegible] في المزاج [illegible] الحار على الحار والبارد على البارد [illegible]
[illegible] في الرتبة [illegible] وهو يقلب الرئة [illegible] والهواء البارد [illegible]
[illegible] والهضم [illegible] الهواء البارد [illegible] الآت النفس من وجه
[illegible] المزاج [illegible]
من جهة [illegible] في الدماغ [illegible] الى آلات النفس [illegible]
[illegible] شديد [illegible] الهضم [illegible] الافعال الطبيعية كلها [illegible] الحار الغريزي بالاجتماع [illegible]
[illegible] هذا الفصل [illegible]
[illegible] الهواء الغير المفرط [illegible]
[illegible] الاعتدال [illegible] الخروج عن الاعتدال [illegible]
[illegible] المعتدل [illegible] مزاج [illegible]
[illegible] في التعديل [illegible]

[illegible] التعديل [illegible] لا يوجب خروجا عن الامر
[illegible] الهواء البارد [illegible] لان [illegible] بالاختلاط بدم القلب [illegible]
الطبيعي [illegible] المقدار الكافي [illegible] الهواء ليس لتعديل الروح فقط [illegible] من جهة الافعال المتعلقة
[illegible] بالغذاء [illegible] مزاج الروح وبعضد اي مضاد الهواء البارد [illegible]
العصب [illegible] وبسد المسام [illegible] العظام [illegible]
[illegible] والهواء الرطب [illegible] للامزجة اكثرها [illegible] اللثة والجلد [illegible]
[illegible] الجامع للاجزاء [illegible] اي ان الهواء الرطب [illegible]
[illegible] ويفتح المسام [illegible]
[illegible] في [illegible] الفصل [illegible]
الفصل العاشر [illegible] في طبائع الرياح [illegible]
[illegible] في هذا الفصل [illegible] تغيرات الهواء حيث قال ان الرياح الشمالية باردة يابسة والجنوبية حارة رطبة [illegible]
والغربية [illegible] اميل الى الحرارة [illegible] والغربية الى البرودة والرطوبة [illegible]
الرابع في باب تغيرات الهواء [illegible]
[illegible] من الامور [illegible] الطبية [illegible] الطبية [illegible] الرياح [illegible]
[illegible] كل ما [illegible]
[illegible] في الجهات التي تهب منها [illegible] الرياح الجنوبية الرياح
[illegible] الحيوانات [illegible] الى الاناث [illegible] ولذلك [illegible] الرياح الجنوبية
[illegible] البيض [illegible] الدجاج [illegible] البيضاء [illegible]
[illegible] فان كانت جنوبية [illegible]
[illegible] الرعاة [illegible] في الابدان
[illegible] الاناث في الحمل [illegible] الشمال [illegible] الاولاد [illegible]
الاناث [illegible] الشمال [illegible]
ذلك [illegible] هذا الفصل يشتمل على مباحث البحث الاول في احكام الرياح الشمالية [illegible] الشمال المطلق [illegible]
شمال [illegible] الشمال والجنوب [illegible] الشمال المطلق [illegible]
[illegible] القطب [illegible] بنات النعش [illegible] الاقاليم السبعة في [illegible]
[illegible] جهة القطب [illegible] العمارة في جميع الجهتين [illegible]
المطلق [illegible] خط الاستواء الى جهة القطب [illegible]
فجهة الشمال [illegible] من خط الاستواء الى [illegible]
الجنوب [illegible] من خط الاستواء الى [illegible]
[illegible] الشمال والجنوب [illegible]
[illegible] خط الاستواء [illegible]
[illegible] خط الاستواء [illegible] الروح [illegible] القوة [illegible] اي البدن [illegible]
[illegible] من اجزائه [illegible] الجلد [illegible] السيلان [illegible]
المسام [illegible] الهضم [illegible] في الباطن [illegible]

اربعة احدها انه تقويها الحرارة الغريزية فيقوى تصرفها في الغذاء فلا يبقى فيه رطوبة فضلية وثانيها انه يحملها عضل المقعدة الى فوق فيمنع
في ذلك الغذاء المستقيم فينقل ما نزل اليه من الثقل فلا يحوج الطبيعة الى دفعه لقلته وثالثها انها تكثف عضل المقعدة ولا كذلك
الفضلات وتنشف رطوبتها لانها تجفف ورابعها ان تجذب الحرارة في الباطن فانه مما يوجب جفاف البطن بسبب تنشيفها الفضلات الرقيقة
واحتباس المائية **وتدر البول** لرجوع الحرارة الى الباطن وقلة العرق وذلك موجب لكثرة البول باندفاع مادة العرق الى جهة البول
فانك ستعرف ان المائية الخارجة بالبول هي بعينها هي الخارجة بالعرق ولذلك اذا كثر احدهما قل الآخر وثانيها الاعتقال البطن
فانه مما يوجب تكثير البول قال ابقراط في رابعة الفصول من بال بولا كثيرا فانه يرجى ان ينحل وذلك لانصراف الرطوبات الى جهة الكلى
لان المادة اذا انقطعت عن احد السبيلين انصرفت الى السبيل الآخر ولذلك يجف البراز ويقل ومن سببها المرطبات الاسهال
فتقليل المدد في السبيل خوفا من جذب المادة المندفعة الى جهة المثانة فيقف الاسهال **ويهيج اوجاع الصدر**
وذلك لمضادة كيفيتها على البرودة واليبوسة لكيفية الصدر المعتدلة وهي الحرارة والرطوبة **وان اشتد البرد على المثانة**
بلا سبب ينبهها قال بالعناء لانها حينئذ من الجنوب اساله اي المواد والانحدار فيها وبرطوبة رطب الاعصاب
والمجاري فتحدث المواد جريان من مجرى الى مجرى **والشمال العصر في الباطن** لانها برده وحينئذ يكشف المسام
الى الباطن **ونتائج اي** عصر الشمال وشدة تكثيره المادة المحتبسة **الاشياء** اي في بعض المجاري **الخارجة ولذلك**
اي وبعصر الشمال لما اشار الجنوب **بكثر حينئذ** اي حين ما تلا الشمال الجنوب **سيلان المواد من الراس** الى جهة الحلق والصدر
ولذلك يكثر ملل علي قال **وعلل الصدر** فيكون عطفا على سيلان المواد من الراس **والامراض الشمالية واوجاع العصب** اي اوجاعه
لانه بارد وبسبب يضر العصب فيوجب اوجاعه **وتشنجها** اي ومن اوجاع العصب او من الامراض الشمالية لاحتمال اللفظ كلا منهما
المثانة والرحم اي اوجاعهما على الاول واوجاعهما على الثاني لعصبيتهما **وعسر البول** لضعف المثانة بعصبيتها وشدة انضمام المنافذ
وعلة دفع القوة الماسكة **والسعال** لكثرة سيلان المواد الى جهة الحلق مع آلات النفس على ما ذكرنا **واوجاع الاضلاع** وفي بعض
النسخ **المفاصل** ولكل وجه اما الاول فلانها عظام والمحيط بها اغشية وهما باردان واما الثاني فلو عدم بسبب كثرة عظامها وانها
ولا انقضاء المواد اليها تشبيها بحاجتها **والجنب والصدر** لجنابتهما بالمواد من الحلق مع كثرة النزلات وصول المواد الباردة اليه
الصدر بلا عرد **والاقشعرار** لاستيلاء البرد على ظاهر البدن واحتباس الابخرة الحارة الصاعدة داخلة ويكون حال البدن في هذه الصورة
شبيها بحصول الحمى لاحتقانها والى هذا جميعه اشار ابقراط في ثالثة الفصول حيث قال واما الشمال فتحدث سعالا واوجاع الحلق
والبطون اليابسة وعسر البول والاقشعرار واوجاع الاضلاع والصدر فعند غلبة هذه الريح وقوتها ينبغي ان يتوقع في الامراض حدوث
هذه الاعراض تريض لاعب بمعنى هذا جميعه تقدم ذكرنا فيه انه قد يفترق بعض هذا الادوية واوجاع الحلوق والبطون اليابسة فان
شرح هذا الكتاب في ان اليابسة صفة للبطون فقط وانها ذكره ابيضا الاحتمال اللفظ كلا منها على المعنى على انه من قوله الاوله
ما هو يعرف الراس البطن لا يعسر الاربعة والبطون آخر ابيضا احدها انه المادة المندفعة الى الامعاء للنبيه على جذبها
بها الراس بحرارة الهواء يشف رطوبات الامعاء فتشتد حدتها رطوبات الغذاء واما الثاني فلان كلا منهما يوجب اوجاع
اما الحلوق فليبس الهواء واما البطون فما ذكرنا ويرجع الاول بوجهين احدهما قرب البطون من اليابسة وثانيهما انه يوجد في بعض
النسخ ويبس البطون واما التحقيق بان مثل هذا الريح توجب امراض العصب ما نزل مع المواد من جهة الراس الى جهة الحلق
والصدر على ما ذكر الشيخ فلا طائل تحته وينبغي لمن تقدم غلبة هذه الريح وقوتها ان اغلظ ذكر ريح الشمال دون جهة الشمال

لان البلد الشمالي لا يغلب حال لا تصال الجهة بالعادة وتارة يقوى وتارة يضعف ولكن ما يعرض له من جهة البلد اما علما به الدوحة
واما الكائن عن ريح الشمال فانه يشتد باشتدادها ويضعف بضعفها لم يكن بينها فرق يسمى ان يتوقع في الامراض حدوث هذه الاعراض
المذكورة في هذه المرض المختص بالشمال لانها توجب الصرع لقوة تفاعل الشمال اولى بها واذا اعتبرت هذه العلل كانت اول علامات المرض
من بلاد حيا المقل واما اذا عرضت للاصحاء فانما يكون علامات شدة الارياف ومنها يكون ان يعلم ان يكون السبب في حدوث هذه الامراض
امارة الى انما تكون عامة لهم وذلك ان السبب هو الريح بعموم فيكون ان علامات الامراض يكون السبب الثاني في احكام الرياح
الجنوبية كالرياح للريفي ابدا وثانيها انها يكون عامة وخاصة بتحقق دون تحقق وسبلة دون اخرى البحث الثاني في احكام الرياح
الجنوبية قال رحمه الله **والجنوب** اما ما هو الشيخ ذكر الشمالية على الجنوبية لوجهين احدهما ان سائر انها اكثر من مضارها وثانيها انها
شماليون لان معظم العمارة في الشمال **مرخية للقوة** ووجهين احدهما بافراط تحليل الروح وثانيها بفرط ابخار الارواح عليها
والطبيعة بتلها **مفتحة للمسام** بان الاسكان البرد **مثيرة للاخلاط محركة لها الى خارج** لانها بحرارتها تجذب الاخلاط الى ظاهر
البدن وبلزمه التثوير **مثقلة للحواس** لوجهين احدهما بارخائها للدماغ بكثرة الرطوبة وثانيهما بحيرها الجوارح **وهي ما تشتد الروح**
احدهما بهما للعضو للاجل الحرارة والرطوبة وثانيها انها تضعف القوة وهي الانهاش لذلك اذا دامها **وتكثر الامراض**
العطنية **مضعفة** وهيئا وبانه ارها على القوى والآلات وبضعفها الهضم المشهور في ذلك **ومضعفة** تحليل الروح **وتحدث على القروح والنزلات**
حكاكة لتكثيرها الرطوبة واسرارها الى البرودة بسبب الحرارة وانما خص الجنوبيين اوجاع المفاصل لانه يكون من المواد
الحادثة في الاكثر **وتحدث الصداع** بارخائها للدماغ منتصر بالايام حتى يحوج المواد تصير خشيتا **وتغلب النوم** بترطيب الدماغ وترطيب
الحواس والعين لا ضعاف سبب الغمى بينهما الحرارة والرطوبة **لتكثير الغشي الطبعي** بل تقدم ذلك بالقياس الى
الرياح الشمالية والاولى ابيضا لا يحتاج الى كثرتها لتوقيتها وهو ان يقال وذلك مند ما فيها الريح الشمالية وانحرافها
هذا جميعه استا ابقراط في ثالثة الفصول حيث قال الجنوب يحدث ثقلا في السمع وغشاوة في البصر وثقلا في الراس وكسلا واسترخاء
فعند قوة هذه الريح وغلبتها تعرض المرضى هذه الاعراض ويرجع هنا على ما ذكرنا لان هذه الرياح ليس فيها من جهة البخار المادة بها
بلاد البدن بل الراس ورطوبات تحدث مما ذكره من الاوجاع فان مثل هذا الريح لان احدهما اسرعها الغائبة في ذكر مثل الراس
حيث ذكر ثقل السمع وغشاوة البصر مما اقتصر على ذكرها وكل منها ان ابقراط مما ذكره في الرياح الشمالية مقابل احكام الرياح
الجنوبية وهي قوة القوة ووجودة الافعال الطبيعية وضعف الحواس فيها الجواب ان الاول ان الآفات الحاصلة للسمع والبصر
فلا تكون خاصة بها وتكون حاصلة فيها بواسطة حصرها في الراس والثاني منهما بعدم الآلة الحواس الحاصرها في الراس تخصيصها
واضح لحصرها بها والكلام من الآفة الحاصلة فيها الحواس بواسطة الراس لان هذه الرياح تضعف الدماغ وتحملها فاما ما يقع
اليدين داخل وما يرد عليها من خارج الاعلام تكدر الحواس ثانيا ذكر ثقل الراس فيه قبل الحواس ليعلم ان آفتها الآفة من اثار
اما انا لم يكن ذلك الامر لانها احوال بحث وكلام ابقراط بما يوجبه هذه الريح من الاعراض ولذلك قال فمتى ما الاوالي حدث
هذه الاعراض فلم يكن حدوث هذه الغشيات لان مثل هذه الامور التي حصلت في حال الصحة فاوجب شيئا ما ذكره اذا حدثت
حدوث اعراض وانما هو البحث الثالث في احكام الرياح المشرقية والمغربية قال رحمه الله **الصبا اعني المشرقية هذه الرياح**
اعتدال وانها يكون اذا قوبل بها النهار لانها في جهة تعتدل بها الشمس والحرارة فيها وطيبها لانها اقرب من ان تطلب فيها الحرارات
في آخر النهار وآخر الليل لاستيلاء الاختلاف **والمشرقية بالخاصية** اي على الاطلاق **لانها من الجنوبية** لان المغربية يميلها الى البرد

علو اوقت وتوليدها اياها تقع في امراض رطبة عفنة وميلها الى الغلظ والفجاجة كان سكان المغرب في سني الاعتدال
كانوا بحال المضارة البلاد المغربية المنفتحة عن الرياح الرياح الصحارية في آخر الليل واول النهار فاق من هذا لم يخل في الشمس
من الكشف بالمطلقا الصحارية في آخر النهار واول الليل فالامر بخلاف المشرقية فهي الصبا والمغربية المدعوة
وما شرحه هذه الرياح الاربع شئ من الكتاب ونقول لا شك ان الشمس في كل افق يكون عند آخر الليل شرقية عنه وعند اول
الليل غربية فلذلك يختلف حال الرياح المشرقية والمغربية بحسب كون هبوبها في اول النهار او في آخره فيكون كل واحد
منهما عند كون الشمس في جهتها وقت هبوبها الطف والطف واصح وفي الوقت الآخر بالخلاف فان قيل لم ذكر الرياح
المشرقية والمغربية كما ذكر احكام الجنوبية والشمالية لانا نقول انا ذكرنا على سبيل المثال لتقيس على ذلك احكام
والشمالي على ما ذكر كان يجب ان يقدم الشمال على الجنوب لانا نقول ثم بالجنوبية لانها اقرب الى التفضيل بالمشرقية اولى لكونها المشرقية
والغربية بعان متعدلتان والمعتدل لا يوجب امورا غريبة حتى السمائم بالاعراض وقد عرفت ان غرض ايراد في هذا المقام
ذكر ما يوجب الرياح من الاعراض فلذلك لم يذكر ما في ذلك الاقام بذكر حكم الجهات المشرقية والغربية لانها تكون على طبيعة البلد
اذا تاثير الشمس في طول نهارها لا يختلف وما مع المشرق والمغرب فلان بها هوها المعلوم في مواضع مشابهة للبلد فلذلك
لا يكون مخالفة لهواء البلد مخالفة كثيرة والسمة لحدوث الاعراض فما في مقام بيان ما يوجب الاعراض قال رحمه الله
الفصل الحادي عشر في موجبات المساكن وفي بعض النسخ في موجبات طبائع المساكن وهما سيان والمقصود
هذا الفصل على مباحث البحث الاول في احكام اهوية المساكن مجملا قال رحمه الله قد ذكرنا في باب تغيرات الهواء احوال
المساكن ونحن نريد ان نزيد ايضاحا اي في المساكن اوفي احوالها المستقبلة لامنها فلا نقتصر على ذلك بل نذكر
لا يستغنى الان بعض ما سلف نا قول وفي اكثر النسخ احكام المساكن بعد قوله ما سلف ثم قوله فنقول وفي بعض النسخ
بعد قوله فنقول وكلاهما متقارب والاول اظهر لان الثاني اكثر وقد علمت ان المساكن يختلف احوالها في الابدان وفي بعض
النسخ في الابدان والاول اصح لكونه اعم بخلاف الثاني للمختص بحال المساكن المشرقية والمغربية في البلدان بسبب
ارتفاعها وانخفاضها في انفسها وبحال الجبال والبحار وغير ذلك اي من الارتفاع والانخفاض بمعنى المواضع المنخفضة كالوهاد
والمرتفعة كالتلال ولذلك قال ومن الجبال والبحار وترابها هل يغلب عليها اثر تربة او غيرها وفي بعض النسخ حيث وقد تقدم
تفسير التربة والحجة اوبها ومعدن ويحال كثرة المياه وقلتها ويحال الجبال وتفاضل مثل الاشجار وما في اجا والمناخ
والصيف وبغيرها وحال كيفية ميم المزيجة الاهوية من بعضها اي من ابعادها من خط الاستواء ومن قربها وبعدها
البحار ويحال الادوية بالمياه وتعديل الجهات ان كل هوا في البلد اذا غابت الشمس والنجم او اطلعت
من الطف ... او بالخلاف قد عرفت فيما سبق من الكلام سبب حرارة بعض البلاد وبرودة بعضها ويبوسة بعض ورطوبة
بعض آخر ونريد الآن ان نتكلم في احكام كل مسكن ونقول كل هوا يسرع اليه التسخن عند الطلوع والبرد عند الغروب
فان ذلك يكون لاحوال منها ان يكون لطيفا ليكون سريع القبول للحال ومنها ان يكون محتبسا عن الشمس بالرياح فيكون
المتوزع ملاقيا لذلك اللون لا احد عنده وكذلك اذا تبدل بالرياح ويعرف الفرق بين الامرين بان ذلك الهوا ان كان في جهة
او في موضع محفوف بالجبال فربما انقاد الطول احتباسه مخصوصا اذا كانت الكواكب الصغار قليلة الطلوع وكذلك

او كان ذلك للطافة من الاهوية لكان بعض القراء وفي بعض النسخ على الغلظ وتعسر التسخن لدلالة على انه في غاية
الغلظ ونهاية الكدورة فلنتصل الان حال مسكن مسكن البحث الثاني في احكام المساكن الحارة قال رحمه
المساكن الحارة مسودة اي الجلد باحمائها اياه ويصل لونه الى السواد مجعدة الشعور بجعلها بتوسط تحليل الحرارة
الرطوبات كما يحدث في الشعر بالحرارات واعلم ان الشعر تاثير في اللون والشعر في التاثير لحرارة الهواء بل لتب البقاع ولذلك
ذلك لما كان اهل مصر اشد سمرة من اهل بغداد بكثير مع ان حرارة بغداد اشد بكثير ولما كان اهل الحبشة شديدي السمرة مع قربه
بلادهم من الاعتدال ولما كانت شعور اهل السند سبطة طويلة وشعور اهل الحبشة مفلفلة مع ان هوا الهند اقوى بكثير
فقد يطلق من جماعة من الحبشة من انه يحدث ان في بلادهم مدنا مخصوصة سكانها في غاية ما يكون من البياض وليس
تاثير التربة في نوع الانسان فقط بل وفي الحيوانات وهو مشهور معروف وفي النباتات ايضا فان في الشام بلاد احمضية
ربيع فيها الحمص الاحمر يصير ابيض والحنطة الحمراء تصير بيضاء وفي بلاد التربة بالعكس والرمان الحامض ربما يرجع
في الديار المصرية انتقل الى الحلاوة وليس ذلك لماء النيل والا لوجب ان يكون في كل موضع يشرب ماء النيل كذلك وليس
كذلك لان في الثغور ولاية اسكندرية ودمياط وغيرها مما يشرب من النيل وليس فيها هذا في الاعراض فقط بل ودوا في
انما يتعلق الشيء من نوع الانواع اما في الغذائية فكما ذكر الشيخ في امر البسيط والكرنب على ما نقلنا عنه فيما تقدم ونحو
الشفاء والمحض الدوائية بل من السمية الى الغذائية فكما ذكرها الشيخ من ان كل واحد من الخوخ والجوز كانا سما ببلاد
فارس ثم لما انتقل الخوخ الى الديار المصرية والجوز الى بلاد فلسطين صارا غذائيين ومن العجب من هذا ان بلاد الحبشة
مرتفعة عن مجرى النيل ارتفاعا في الارتفاع فكيف الماء بينهما يسانده عرض النيل وهي هناك تلد نهي
يلحيها لكونه في غربة النيل والاخرى ولاية من غربة النيل مختلطة فكرهما ايضا ان حقيقة احدهما حقيقة
مختلطة والثاني وجعلهما اسود انه واهيا شديدا والحق جدا واما ما قيل هذا فلا ينبغي ان يعمل الموجب السواد
اللون مجرد حرارة الهوا فيقابل لايدع وذلك من اعتبار التربة مشعثة الشعور لزعجة يحللها الحارة الغريزية بسبب انفتاح
المسام وبسبب جذبها الحرارة الى خارج البدن وعلى التقدير بسرع البياض وضعف الشعر والاكثر منها اي في المساكن
الحارة الضعيف جدا وقت المطوات اسرع الهرم لتحليل الحرارة الغريزية بتحليل مادتها كلام الشيخ فانه قد جعلها يموت
في بلادهم في ثلاثين سنة وهذا الكلام من الشيخ فيه نظر لا ما ولا لان القرشي قال قد ستانا جماعة من كبرا الحبشة
عن ذلك فانكروه واتفقوا على ان بلادهم قريبة من الاعتدال وانها جبلية كثيرة الاشجار والمياه والامطار فانكرتها
كثيرة جدا وقال الحكي فيه وكان صاحبي اذا قام ببلاد الحبشة مدة واخبر انه ما اقام بها الا تنقص من حرارة مصر حتى انه ربما
كان يسرد لهما بما وقع في دمشق في القرب من الاعتدال واما ما بيا فلان المسيحي قال ان جماعة من روسا الحبشة ممن
نوثق بكلامهم اخبروني انهم يعرفون جماعات من الحبشة عاشوا في بلادهم زيادة مائة وعشرين سنة وان اعمارهم كاعمار اهل الشمال
ولا شك ان هذا جميعه منافية حكم الشيخ ويمكن الدفع له النظر لانا في جميع اختلاف بلاد الحبشة في القرب من خط
والبعد عنه اختلافا فاحشا اما القريب منه بمعنى ان كانت البلدة على خط الاستواء او قريبة منه وكانت خالية عن الاسباب
الارضية الموجبة للخروج عن الاعتدال واما البعيد منه اذا لم يكن البلدة على الخط او قريبة منه وكانت ذات اسباب ارضية
موجبة للخروج عن الاعتدال جدا وعلى هذا يجوز ان يعيش بعضهم مائة وعشرين سنة لكون بلادهم قريبة من الاعتدال

بعضهم في الصيف سنة لكون بلادهم خارجة عن الاعتدال جدا **مقلوبهم** اي قلوب اهل الجنوب **خائفة لضعف الروح** جدا
الموجب لضعف القوة الحيوانية الموجب للخوف لان قوتها توجب الجسارة والشجاعة **والمساكن الحارة ابدانها** [illegible]
لانجذاب الرطوبات من ابدانهم بسبب الحرارة الي ناحية جلودهم البحث الثالث في احكام المساكن البارده قال رحمه الله
والمساكن البارده اهلها اقوى اي من اهل المساكن الحارة وذلك لقلة التحلل من ابدانهم واجتماع الحار الغريزي
لتكاثف المسام بالبرد **واشجع** لقوة قلوبهم ولوفور حرارتهم الغريزي **واحسن هضما** اي من انحصار الحرارة
في الباطن بسبب البرد ماتقوي القوى بجودة الهضم والاستمراء والاغتذاء وتقلل الفضلات ولذلك ولجودة الاغتذاء
يحسن اللون **فان كانت** اي المساكن الباردة **رطبة كان اهلها لحيمين شحيمين** لكثرة المادة لاستيلاء الحرارة والرطوبة
ورقة الهضم **غائرة العروق** لكثرة اللحم والشحم **خافية المفاصل** اي عروقها لكثرة اللحم عليها **غضين قضيفين** [illegible]
المحل الطري والبقي ما امتلى الرقيق الجلد قال الاصمعي من الجلد وسببها توفر الرطوبات الغريزية فيهم بسبب قلة الحلل
لكن سكان البلاد الباردة الرطبة ابدانهم سكان البلاد الحارة وذلك لاستيلاء البرودة والرطوبة على الدماغ [illegible]
للبلاد البحث الرابع في احكام المساكن الرطبة قال رحمه الله **المساكن الرطبة اهلها حسنوا السحنات لين**
ابدانهم بسبب كثرة الرطوبة الغريزية فيهم لقلة التحلل امزجة الصبيان **لينوا الجلود** لما ذكرنا من كثرة رطوباتهم
يسرع اليهم الاسترخاء في رياضتهم لرطوبة عضلاتهم واعصابهم وسيلان الرطوبات بسبب الحركة وانصبابها الي
مفاصلهم ويثقلها بسبب الحركة ويكثرة الحركة والي اعصابهم ايضا فلذلك يسرع اليهم الاسترخاء بالحركة **ولا يصبر**
مستقلهم شديدا لاستعداد ابدانهم عن الانفصال والقطع بسبب كثرة الرطوبات ولانكسار سورة الحرارة بكثرة
الرطوبة على ماعرفت في غير موضع فلذلك يكون شديدا منهم قليل السحنة **ولا يرى شتاؤهم شديد البرد** [illegible]
الثالث في بحث يعلم ان صحة مسهم الذي برودة شتاؤهم **ويكثر فيهم الحميات المزمنة** اما الحميات فلقبول الرطوبة
للعفونة واما كونها مزمنة فلكثرة الرطوبة **والاسهال وسيلان الدم من الحيض والرعاف** لكثرة الرطوبات واسترخاء
وضيق [illegible] لذلك قابلة لانصباب المواد اليها وخروجها منها **ويكثر فيهم البواسير** لغلظ المادة وميلها الى اسفل **ويكثر**
القروح لغلبة الرطوبات واندفاعها الي الجلد اللين **والعفن** ان الاجل لغلبة الرطوبة من حرارة تعفنها وترجب لها حالة
شبيهة بالغليان كما تقدم **والفالج** وذلك اذا مالت الرطوبة المجتمعة بالغليان الي افواهم **ويكثر فيهم الصرع** وذلك
لكثرة رطوبة الدماغ وكيفية البحث الخامس في احكام المساكن اليابسة قال رحمه الله **والمساكن اليابسة يعرض لاهلها**
امزجتها لان احكامها كلها مضادة لاحكام المساكن الرطبة فلذلك يجب ان يسوي مزاجهم **ويقل جلودهم** لانجذاب اهل
الرطوبة من ابدانها الملتهبة **ويتشقق** اي جلودهم لجفاف ابدانها بسبب اليبوسة وتفرقها من الجهة التي اجتمعت فيها اجزاء
الرطوبة الملزقة التي بها اتصالها **ويتيبس الا دمغتهم اليبس** وذلك لان الرطوبة لا تقاوم اصحابهم مع احتياج الدماغ اليها
اكثر مما يحتاج اليه غيره فلذلك يسبق اليه اليبس قبل غيره من الاعضاء الرطبة **ويكون صيفهم حارا** لقبول هوائه الحرارة
عن الحافظ كما عرفت ولان اليبوسة معينة للحدة علي ماعرفت في الاثاث **وشتاؤهم باردا** وذلك لسبب الاول لا
الثاني وبه يعلم ان صحة صيفهم اكثر من برودة شتائهم البحث السادس في احكام المساكن العالية قال رحمه الله
سكان المساكن العالية اصحاء لصفاء هوائهم بسبب عدم احتباسه وذلك لكثرة الاماح عنهم لانها تعرف الهواء من جميع

الجهات فيكون عند الامور المتعفنة للهواء والمعفنة له مثل الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات وانعكاس الاشعة **اقوياء** لوفور قوام
بسبب قلة التحلل لاعتدال هوائهم وبسبب جودة الهضم والاستمراء لذلك ايضا **طويلي الاعمار** لوجود الصحة ووفور القوة
احتمالا لحصول رطوبتهم ولان الات الحركة منهم شديدة مائلة الي الصلابة لقلة الفضلات بسبب جودة الهضم وايضا الجهات
ايضا وبنظائرها البحث السابع في احكام المساكن الغائرة قال رحمه الله **ويكون الغائرة يكون وخما** وبسبب شدة الحرارة
الواح لانحراف هوائها فلذلك يحتبس فيه الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات ويكثر فيه الغبار لكثرة انعكاس الاشعة بشدة
وكدرة اي غير نقي وذلك بسبب احتباس الابخرة الردية فيتكدر الروح لكدورة الهواء الواصل الي قلوبهم والغلظ
لفقدانها بهوية الانبساط الذي يكون باللطافة وخصوصا والنفس تنبسط بالهواء الرحبة وتنقبض بضدها رحال الهواء
المساكن حال الضد فلذلك يكون اهلها دائما في حزن وضايقة صدر وفي بعض النسخ **وكسل** اي شدة قال تعالى لقد خلقنا
الانسان في كبد والاول ادق لانه اكثر ولطف **ومياه غير لذيذة** لقلة الحرارة وعدم الرياح المبردة للهواء **وخصوصا ان كانت راكدة**
لاجل تاثير المتعفن فيها فيفسد جوهرها لا ينفصل لطيفها ويبقى كثيفها وتقع حينئذ في امراض ردية على ما قاله المسيحي فان
[illegible] قول الشيخ في الكليات ولهذا امر الاطباء بتطريق الماء الى الشديد غلظه لطيفه ويبقي كثيفه **او** اي **او**
ماءها بطيحة وهي التي يكون مع عمقها كثيرا ما يخمر فيها تبخارها فيرد الا الاتصال وتبع الامور المتعفنة مثل الابخرة والادخنة
من الثقل فيعكسها على الماء فيزيد في التعفن والرداءة فان كانت الاتصال ردية كالحمرة والمتوسط وهي السرو عند بعض
والدفلي فهو ابلغ في الرداءة **او متعفنة** اي مائلة في ابلغ في الرداءة **فان مياهها يسخن هواها** وبنظائره ما ذكرنا
اعلم البحث الثامن في احكام المساكن الحجرية قال رحمه الله **المساكن الحجرية** هي المساكن التي يكون اراضيها حجرا
او مجريا سواء كانت جبلية ام لا لكن الجبلية منها ما يكون كثير الثلوج ومنها ما يكون خالية عنها وهي **المكشوفة** اي عن
الثلوج وبه يعلم فسادها في بعض النسخ وهي المكشوفة وفي بعض اخر وهي المكنونة **هو لا يكون هواهم حارا شديد**
الصيف بارد الشتاء لاستيلاء اليبوسة عليه لقلة رطوبته اما بسبب قلة ما يتبخر من ارضهم لصلابتها واما بسبب استيلاء
الطبيعة الحجرية التي هي يابسة فيكون قابلا لما يرد عليه من السخونة والبرد كهواء الخريف لمناسبته في اليبوسة لهوائهم
يكون المياه كثيرة جدا فيرطب الهواء بكثرة ما يتبخر منها فيعتدل شتاؤهم وصيفهم او يكون المساكن عالية جدا فيكون شتاؤهم
شديد البرد واما صيفهم فيكون حتى متوسطا بسبب البرد الذي يوجب الارتفاع ولمناسبة هوائهم لهواء الخريف يكون
طبائعهم مختلفة اليابس وقد عدهم ايضا فان قيل هل يرد هوائهم في زمان الشتاء اقوى من حره في زمان الصيف
ام العكس قلنا اختلفوا فيه فمنهم من قال بالاول واحتج عليه بارتفاع البقعة فان الارتفاع من حيث هو موجب للبرد
كما ذكرنا فاذا انضاف اليه برد الفصل قوي البرد ومنهم من قال بالثاني واحتج عليه بيبس طبيعة ارض البقعة الموجب
لقوة الحرارة بحدتها والحق هذا لان تاثير الارتفاع اقوى من تاثير يبس الارض مع ان البرد في الحجر اقوى من
اليبس فيه **ويكون ابدانهم صلبة متمنعة الخلق** جمع الخلقة وفي بعض النسخ الخلق الذي هو المصدر ولا بد من
تنوع الخلق على الابدان وبسبب ذلك قلة الرطوبات المرخية لكثرة البرد واليبس الموجبين للادماج وعدم الترهل وكثرة
كثيرة الشعر وذلك لليبوسة وقوة الحرارة في الباطن بسبب جمعها لتلك ابدانهم **وربما** تقمعهم هوائهم **بينة المفاصل**
لقلة اللحم والسمن عليها بسبب قلة الرطوبة **غلاظ عظيم اليبوسة** لما ذكرنا **والسهر** لغلبة اليبس على ادمغتهم

ومن سبب الاطلاق لغلبة السوداء عليهم بسبب اليبوسة مستكونه لغلبة السوداء ايضا كما يعرض لاصحاب الماليخوليا ومن غلبة
فان منهم من يغضب ويتكلم ومنهم من يتوهم انه متعضد كما يتجوز ذلك لاستيلاء السوداء ما بها الخيالات مستبدون الا استبداد
تغويمهم بسبب فكرهم وامر بعض اي شجاعة في الحروب لغلبة السوداء بسبب ما ذكر وفي الصناعات بسبب صفاء الذهن
اي في الحذق لانه الذهن على ما قال المسيحي لان السابق الى الذهن من هذه العبارة هو الحذق في الحذق لانه الذهن وذلك بسبب
اذ الرطوبة ... البحث التاسع في احكام المساكن الجبلية الثلجية قال رحمه الله وسكان المساكن الثلجية
حكم سكان البلاد الباردة اي في حصر الحرارة في الباطن وقوة الهضم وجودة الحركات وكثرة امراض العصب والجمود وجميع ما ذكر
ويكون بلاؤهم بلاد ما ذكر الا ان البلاد اذا كانت ثلجية اذا كانت شديدة البرد فيكون في الغالب كثيرة الرياح لان الشمس الرياح يكون
دائمة ... الثلج ... بعض اجزاء الهواء ... وبلاقيه ينتقل ويهبط الى اسفل ويحرك الهواء ولهذا الريح بالقياس اليه الا ان
فيها اي في تلك المساكن وفي بعض النسخ فيها ما الظاهر انه تصحيف فيها رياحا طيبة اي باردة مقلة للرطوبة ... الرياح الشمالية
فان المراد بالرياح الطيبة لا ما ذكر المسيحي ... الارض اذا كانت ردية كانت رائحة الريح طيبة لان الثلج يكون حائلا ...
كراهة الرائحة وان تسلم منع الثلج ... الكلام في الرياح الطيبة لانه الرائحة الطيبة ... لا يلائم
فان المتوقع ذلك ... ان تكون الرياح ... المساكن ... الرطوبة ... فاما المساكن ... الجبال ... على قال وكانت الجبال التي
هبوب الريح عليها ... تلك المساكن ... الاتصال ... الابخرة ...
فانما المشتبه بها البحث العاشر في احكام المساكن البحرية قال رحمه الله المساكن البحرية هي التي تكون الانية وسط الجبل ...
الجبال وتبعد ... مستنقعة ... الكائن في الجبل ... وذلك في الجهة الكائن على ...
... المدن ... مستنقعة فان ... ان ... على البلد ...
... المحيط ... وان كان الجبل من ناحية الشمال ... الجنوب كان اكثر ... هذه البلاد ...
بردها اي يكون ... الاوقات الحارة ... في الاوقات الباردة ... الصيف ... في الشتاء ...
لا استعصاء بطونها على وفي بعض النسخ ... وكل ... الافعال ... ما ينفذ منها ...
... الرطوبة ... لان البخار ...
... لانه كانت شمالية كانت قرب الحد ... المساكن احد ... لا الاعتدال لانه ...
ان تكون باردة يابسة ... الرطوبة ...
... كانت ... لان قرب ... الرطوبة ... المساكن ...
اكثر وان كانت اي تلك المساكن جنوبية اي اقرب الى ... بلادنا حارة لان تلك الجهة حارة فالهند اي كان
الاعتدال ... البخارات ... الرطوبة ... والارتفاع ... البرد ...
الهواء ... الحرارة ... الابخرة ... الرطوبة ... وكون البخار
المرجح لما ذكرنا البحث الحادي عشر في احكام المساكن الشمالية قال رحمه الله المساكن الشمالية المراد بها ما هي شمالية عن بلاد
وذلك هو الشمال ... بسبب بعد الشمس عن سمت رؤوس اهلها ولذلك تكون هذه المساكن

ومساكنه اي ... احكام البلاد اي البلاد الباردة التي ... والتخمة والفصول الباردة التي يكون فيها
البارد ... الفصل ... المسيحي ... الى المساكن لان امراض العصب
... في الفصل البارد ... المسكن البارد ...
... المسكن البارد ... امراض العصب لان ...
... الريح ... البلاد الباردة ... الرياح ... البلاد الباردة بسبب ...
... المسيحي ان الريح ... البلد ... المسكن الشمالي ...
... الريح ... الارض ... الهواء ...
... البلاد ... الفصل البارد ...
... البلاد الباردة ... الفصل البارد ... البلاد الباردة ...
... الفصل ... البلاد الباردة ... امراض العصب ...
... وكذلك الانطفاء ... اي في المساكن الشمالية ... الظاهر ... عظيمة في الباطن وذلك
... الحرارة ... الى خارج ومن مقتضياتها اي مقتضيات تلك المساكن جودة الهضم لتوفر الحار الغريزي في الباطن بسبب
... بطول العمر ... الاسنان ... الدم لجودة الهضم وكثرة
... الرعاف ... القلب ... الدم ...
... ومن العرق ... ومن الصرع ...
... الصرع ... الدم ...
... الصرع ...
... الجلد ...
... الارض ...
... فاما ...
... بطونها اي ... وفي بعض النسخ ... حرارة ... في الباطن ... الخارج
... فان سكان هذه المساكن ...
... اكثر ...
... الحيض ... لا ... سيلانا كافيا ... دم الحيض
... المساكن ... الذكر ...
... سكان المساكن المذكورة ...
... الطمث ...
... الشيخ
... البلاد ...
... في الباطن ... الدم ... وهذا الكلام

عراق خلاف بان اخذ على المغالبة بلاد الترك والي الثاني بقوله بل ان ذلك اشتد حرارتها الغريزية ليقاوم ما ينقص
من هذه الاسباب المبردة والمبرد من خارج قالوا انما قالوا ذلك لانهم لم يفهموا من قولهم هذا بطلان قولهم الاول وكان ينبغي
ان لا لان هذه منه غير صحيح وكذا المرض الاسقاط ولكن مثل صحيح ولادات الزرع اي التي شق الجسم في سكانه
هذا الصنع قوة اذ كانت ضعيفة كانت الارحام ضعيفة فيعرض الاسقاط كثيرا بغير ولا دون لان الهضاء ولا ولد مستعد
مشقوق بسبب البرد وعدم ارتخاء وغلظ من خارج واكثرها اليشتغل انما يشتغل البرد لان البدن لقوته وصحته لا يكون له وجه
ما يوجب الاسقاط ويقل البالغ ويغلظ البرد الحابس من التبرد والسيلان فهو ظاهر غني عن الشرح ويعرض لهم
النسوة والضعاف الرئة والنساء النحاف والولادة الكزاز لتلك البرد ايضا بانقباض الشمس بسبب وصول البرد
على برد واما التضيق لضعاف القوى فلانهم لا يقوون على مقاومة البرد لاسيما النساء لبرد مزاجهن وخصوصا الدواني
يعرض لهن الشدة والكزاز اكثر الشدة فيه لحوض لسيما الولادة ولان آلات الصدر من الاعصاب والعضلات
والعروق تلي آلات الجوف وهي عرضة للانعقاد والحك لبرد الهوا وسببه تتصدع بعض آلات الصدر بواسطة شدة نزع آلات
الجوف فان كان الانصداع في العروق حصل منه نفث الدم ثم السل وان كان في الاعصاب والعضلات حصل منه الكزاز والتشنج
يعود فيتصدع العروق التي في نواحي الصدر الحادث عن غضب ولين فيعرض من الاول سيلان او شيء يكون
في ابدان البلغم يعرض للانصداع من شدة العسر وذلك ليتشفي الاذى برد الهوا وسببه وعدم تمام التقدد والحركة ومعه
الصبيان ادرة الماء وهي المسماة بادرة الدوالي وهي انصباب رطوبات شبيهة العروق المنتفخة فان جمعها تدفع المادة
مفرطة الرطوبة الزائدة اوالمرض وغلظ ضعيف من الترب لا بل بالانتقالية السن لخصيتها ليكثر الحركات واستيلاء الغذاء
الترب وهبوطه الى اسفل والسبب ادرة الماء التي هي اجتماع الماء في الانثيين نظاهر وذلك لاستيلاء الرطوبة على ابدان الصبيان
وميلها بالطبع الى اسفل وقلة الحلل لاعتدال في هذا المسكن فيكثر الرطوبات ويحضر منها ضعيف وخصوصا وهو مستقل
والعانة حينئذ قليل ضعيف ابعد السن وبزوال اي ادرة الماء مع الكبر لقوة الحرارة حينئذ على التحليل لان الحرارة تقوى وتشتد
حينئذ سيما في سن الشباب فتنضج الرطوبة في سن الكهولة ويستولي اليبس على الشيخوخة ولغوها لنباتها حينئذ الانثيين
السن ويعرض لحرارة البطن اي الاستسقاء المائي والاسهال اي من الاحتلام ودم نفث الدم وسببه ماذكرنا في ادرة الماء
ويزول مع الكبر وذلك لما ذكرنا في زوال ادرة الماء مع الكبر ولامة يعرض لهم البارد لجمود الرطوبات فلا يسيل البقية وانها
عرض كان شديد الا ان لم يكن الا السبب قوة لان البرد يكشف ظاهر العين فيمنع التحلل لمادة الرمد الحمض انا في هذه
في احكام المساكن الجنوبية قال رحمه الله المساكن الحارة المراد بها ايضا هي الجنوبية عن بلادنا ولم يبلغ الى خط الاستواء
لا الجنوبية المطلقة وهذه البلاد يجب ان يكون حارة لقرب الشمس من سمت رؤس اهلها وان يكون ايضا رطبة لكثرة استحالة منها
وانجاح الشمس عليها بالنحو فلذلك يكون الحكم بها احكام البلاد الحارة ما لم يكن جنوبية كالاعوار والشمس الحارة وهكى لا
في كل ما قلناه في الصيف وذلك لان الاهوية يكون فيها بليغ في غالبا لا مرتجعة منها ويكون عن هام بل ما يعدم علة المتقدة لا ان
ومما لذلك بلاد الجنوبية وكذلك ايضا الفصل الحار يكون عقيب وصول ليث كذلك فكونه سببا لسيل ما اجتمع في الفصول المتقدمة
ولاكذلك البلاد الحارة وهذه المساكن تشارك البلاد الحارة والفصل الحار في الصيف وتزيد عليها بغلبة الرطوبة ولذلك يكون اهل
المساكن مستعرضة للعفونة اكثرها مياهها كلها مالحة كبريتية وذلك بسبب انحلالها وفي ميزة بالارضية المدخنة يشيع

حرارة الشمس وذلك كما انه لا شك ان المرء لانها كالمشروب وهي تنفعل وكما اما الاول فلان الحرارة محصنة محرقة ويعين على ذلك
ضعف هضمهم بسبب انحلال حارهم الغريزي مخصوصا ورطوبة الهوا مرخية الدماغ فيكون اصل الفصل لما الثاني فلقوله
لانه يجري بسيل اكثر ما يكون فيها حسب رطوبة يكثر الرطوبات في ادمغتهم ومن ظهورهم واكثرهم الاخلاط ولا يهلك لسيلانه وعدم
تسبب هم اي من النوازل لتركيب الغذاء من رطوبتها وذلك لان نفوذ ادرهم كثيرة لكثرة الرطوبة وسيلانها بسبب الحرارة
يكون حدوث النوازل فيهم كثيرا ويكون النوازل حار رقيقة المادة فتنفذ الى المعدة والامعاء وتوجب الاسهال بالانها
وضعفها بالقوة الماسكة وذلك صعبا رتيبها للقوة الدافعة هذا ما ذكره الشيخ ويجوز ان يكون الاختلاف لا لاجل النوازل بل بسبب
ضعف الهضم والاسماك الاول فبسبب من الباطن لاجل الحر الخارجي واما الثاني فبسبب رطوبة الباطن لكثرة الفضول
ضعف الهضم ويكون استرخاء الاعضاء وفي بعض النسخ والاعصاب استرخاء والاول اكثر والثاني اظهر لان استرخاء الاعضاء
بسبب استرخاء الاعصاب وذلك لان الرطوبة ترخي الاعصاب والبرودة تقويها ولذلك كلما ازداد العصب يبسا ازداد دقة
فان نسج ولذلك تحصل البرودة قوة ثابتة في اعضائهم ولذلك تكون الصبيان ضعفا الحركة ومن اسمهم لكثرة النوازل
في ادمغتهم ويستمرهم الطعام والشراب ضعيف ايضا لما الطعام فلكثرة الفضول وحرارة الهوا فيكون حالهم كحال السكارى
البلاد في الصيف واما الشراب فلكثرة الرطوبة ولاجل ضعف دماغهم على ما قال ولا يحتمل دماغهم الشراب لضعف رؤسهم فيكون الابل
الادمغة المتصاعدة اليها ورطوبتهم فيكون ابدان الرطوبة المنصبة اليها ولان الشراب بنفسه يحرقهم لكثرة الرطوبة فيكون الاعضاء
المترقية الى ادمغتهم كثيرة وهي لضعفها قابلة فيجتمع فيها ابخرة كثيرة لاجتماع السببين الفاعل والقابل ويحصل لهم الخمار
وتسرع اليهم الترهل اي استرخاء لحمهم وذلك لرطوبة الهوا وحرارته الجاذبة للرطوبات الى الجلد ولذلك يرهل ما
خارج وباطن واخل نقصا الهضم والقوة ايضا وقلة المواد الصالحة في انهام الترهل وتكثر بالنساء سيلان الحيض وذلك لكثرة
الفضول بسبب ضعف الهضم الناتج لتحليل الحارة باطن فيما هذا المسكن وسيولة الحرارة الحادثة لها والاسقاط ولذلك
الاسقاط ومن نوائل الجاذب وكون نسيئين غير نضيج ومستقلين في الاكثر لكثرة الرطوبة لا لسبب آخر وضعف ادى في الاكثر
استرخائهن لكثرة الرطوبة المنصبة الى اوعيتهن وكذلك اكثر اليبس بسبب آخر وذلك لانهن قد يستقطن لرطوبة ارحامهن ولها عند
رحما الحلالهن ولكن ذلك يكون اقل ولا كان تطبيقا لهن وذلك لان الامراض يعرض هناك كثيرا بسبب غلبة الحرارة والرطوبة
الذين لم يبعد العفونة ويخص منها في النساء الرطوبة امزجتهن ومخصوصا الحوامل منهن بسبب احتباس طمثهن واذا كانت
امراضهن كثيرة بعدها ما كثر الاسقاط يقع لهن بسببها ويصيب الرجال الكلاف ذلك وذلك لكثرة ما نزل الى اسامهم من الرطوبة
الحارة منهما لا لضعف الماسكة ويضعف الهضم على ما قال المسيحي لان ضعفها ان اسباب الاختلاف لكنه لا يوجب التسيح والبواسير وذلك
لكثرة الفضول المنصبة وميلها الى اسفل لثقلها لكثرتها بسبب انحلال لطيفها والرمد الرطب السريع التحلل اما كثرة الرمد فلحرارة الهوا
المسيلة ولكثرة نزول الفضول وما كثرة رطوبة الهوا وتخلخل العين بالحرارة واما سرعة التحلل فلحرارة الهوا والفتاح المسام فلانه
يعرض بعد ذلك في الهوا الحار تحلل المادة ومن ظفها فان ذلك سببا لطول الرمد واما الكهول فمن جاوز الخمسين فيصيبهم الفالج بسبب
نوازلهم لان الدماغ حينئذ ضعيف ويسيل الرطوبات الفضلية بسبب ضعف الهضم ويصادف ذلك ضعفا من العصب فيتم السبب
واما انهم يعرض هذا الفالج كثيرا لان حرارة الفالج يعين على تسييل رطوبات ادمغتهم واذا حصلت فيهم تركات مادتها غليظة لا
تتحلل الا لحدتها الاعصاب فلذلك كان اكثر حدوثه في سن الكهولة دون سن الشيخوخة وسن الشباب ايضا لقوة الحرارة فيه تحللها

البلغم وتصيب عامتهم اي عامة اكثرهم يعني جميعهم والمعنى ان هذه الامراض تعمهم لا ان تختص ببعضهم والفالج [illegible]
كما لا يجمع عامتهم تصيبه والشراب بل عليهم اي يغلبهم يعني صبيانهم شاهدة [illegible] في سكان هذه المدينة وفي كتاب
الاهوية والمياه والاسعادات [illegible] اولادهم لاكثرنا يصيبهم الكزاز والربو والمرض الكاهني وفيه نظر فان قلت ما المرض الكاهني
هو الصرع وانما سمي به لان الكهنة كانوا يعالجونه بالكهانات وهو الذي ذكره [illegible] المصليب سبب [illegible]
انواع منها ما [illegible] النفس [illegible] النفس والانصباب [illegible]
[illegible]
[illegible] المواد البلغمية [illegible]
[illegible]
[illegible] في الاولى [illegible]
[illegible] الاخرى [illegible] في التراقي والبنادر اي الاختلاط
والصرع وذلك لان المادة اذا [illegible] في الدماغ [illegible] الصرع وما يشبهه كالسكتة [illegible] الى اعضاء
[illegible] الانتصاب [illegible] الاعصاب اوجبت [illegible]
كالفالج والتشنج واللقوة والرعشة والخدر وتصيبهم حميات تجتمع فيها الحمرة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وهي الحمى التي [illegible]
[illegible]
المطبقة لكثرة الرطوبات وغلظها والسهر [illegible] والنقوة [illegible] لكثرة البلغم والبليلة [illegible] وهي التي تهيب بالليل
ويفارق النهار لان [illegible] وملازمتهم حميات حادة لكثرة استطلاقاتهم لان [illegible]
[illegible] ويحلل اللطيف من اخلاطهم [illegible]
ويمكن ان يكون ذلك ايضا لكثرة الرطوبات [illegible] الحميات الحادة [illegible]
[illegible]
[illegible] البحث الثالث عشر في احكام المساكن المشرقية والمغربية قال
المساكن المشرقية قد علمت مما سبق ان الجنوب والشمال كل واحد منهما قد يقال مطلقا وقد يقال مضافا فالجنوب المطلق
هو ما كان مائلا عن خط الاستواء الى جهة القطب الذي عنده سهيل والمضاف هو ما كان اقرب الى ذلك القطب من اخر
والشمال المطلق هو ما كان مائلا عن خط الاستواء الى جهة القطب الذي عنده بنات النعش والمضاف هو ما كان اقرب
الى ذلك القطب من غيره واما المشرق والمغرب فلا يقالان الا مضافا [illegible] شروق الشمس [illegible]
[illegible] نصف نهار ذلك البلد [illegible]
[illegible] من المغرب [illegible] في الغرب دون الشرق لكثرة [illegible]
كان بالاسكندرية [illegible] المشرق والمغرب [illegible] درجة
بين الجنوب والشمال [illegible] الى عرض تمام الميل [illegible] درجة
الجنوب [illegible] المجسطي [illegible] خط الاستواء [illegible] خط الاستواء الى ست عشرة درجة على

ما ذكر في كتاب جغرافيا الذي صنفه بعد المجسطي [illegible] لان تلك العمارة [illegible] وان عرفت ذلك فكل بلد يكون طوله
[illegible] فهو مغربية وكل بلد يكون اكثر من ذلك فهو مشرقية [illegible] بالنسبة الى اول العمارة [illegible] البلد
[illegible] بالنسبة الى [illegible] اقرب الى اول العمارة بالنسبة الى بلد آخر فهو بالنسبة اليه
مغربية وان كانا جميعا مشرقيين بالنسبة [illegible] بالنسبة الى بلد آخر فهو بالنسبة اليه مشرق وان كانا
جميعا مغربيين بالتفسير الاول [illegible] حكم البلاد باختلاف ذلك فان تاثير الشمس في طول [illegible]
[illegible] البلاد المشرقية الطف هواء واصح من المغربية فان المشرقية
[illegible] الشمس والمغرب [illegible] الارض كرة وان الشمس [illegible] وليس موضع [illegible] موضع
[illegible] البلد انه شرقي او مغربي [illegible] المشرق [illegible] والمغرب [illegible]
[illegible] المشرق [illegible] احكام البلاد [illegible]
ذلك [illegible] المدينة المفتوحة الى المشرق
الموضوعة [illegible] لوجوه احدها ان الشمس [illegible]
[illegible] المشرق فان الشمس لا
[illegible]
[illegible]
زمانا [illegible] البلاد المشرقية [illegible]
الشمس عليه [illegible] البلاد المغربية [illegible]
زمان الاشراق في البلدين [illegible]
الاشراق في البلاد المغربية يكون في الوقت الذي [illegible] البلاد المشرقية [illegible]
البلاد المغربية [illegible] الشمس [illegible] البلاد المشرقية
[illegible] الشمس [illegible]
[illegible] الشمس في البلاد المغربية [illegible]
النهار يكون [illegible] آخر النهار [illegible]
[illegible] الشمس [illegible] الجهة [illegible] ان الجهة
المذكورة من جهة المغرب وقد عرفت ان الغالب على رياح هذه الجهة الرطوبة [illegible]
في البلاد المذكورة [illegible]
[illegible] حرارة الشمس [illegible]
[illegible] يطلع عليهم الشمس في اول النهار [illegible]
[illegible] البلاد المغربية [illegible] الرياح المشرقية [illegible]
المغربية [illegible] المشرقية الطف واصح من المغربية واليه الاشارة بقوله [illegible] اي على سكان
المساكن المفتوحة الى الشرق رياح لطيفة وهي المشرقية [illegible] الشمس وقوله [illegible] الشمس [illegible]

ويقربها كانا اي الشمس والريح وفي بعض النسخ حركاتها والاول اكثر وانظر [illegible] على قلة كثرة الرياح المشرقية الطف واصح من
المغرب على الوجه الذي عرفته فيما سبق والوجه الثالث ان الرياح التي تاتي البلد المشرقي يكون اكثرها نهارا لان الرياح التي تصل
اليه هي المشرقية واكثر هبوب الرياح المشرقية قبل النهار وذلك بسبب تعديل النهار لان الرياح [illegible] كيف كانت تهب باردة
والبلد المغربي اكثر ما يهب ريحهم ليلا لان الرياح الواصلة اليه هي المغربية واكثر هبوبها من اواخر النهار وفي الليل فيكون
نهارهم حارا لقلة الرياح وليلهم باردا لكثرتها ولا شك ان ذلك [illegible] هذا يعلم اعتدال الابلدة المكشوفة للمشرق فان تاثير الشمس
في هوائها من حين ظهورها على افقها الى حين [illegible] على وتيرة واحدة فلا يحصل الانتقال من شيء الى ضده كحال البلاد
المستورة عن المشرق ولما كان حال المسكن الشرقي هذا الحال كان ابدان سكانه صحيحة [illegible] حسنة [illegible] معتدلة والوانهم
بيضا مشربة بحمرة واصواتهم صافية واما [illegible] قليلة واعمارهم طويلة واولادهم كثيرة واخلاقهم رضية [illegible]
ما يحصل لهم كان [illegible] سريعا ويكون [illegible] كثرة [illegible] كثيرة [illegible] صافية ولا يخفى [illegible]
الاطلاع على ما ذكرنا معنى قوله المساكن [illegible] المكشوفة الى المغرب المستورة عن المشرق لا يراها الشمس الا
حين [illegible] وذلك حين ما ارتفع عن الجبل الساتر فكانها انها [illegible] لان القرب اليها اي كانت المكشوفة الى المشرق
فلا تلطف اي الشمس [illegible] لانها اذا ارسلت اي الشمس [illegible] الى المدينة [illegible]
مغربة ليلا لما عرفت من القلة ويكون احكامها احكام البلاد [illegible] لان الرياح المذكورة [illegible]
[illegible] الاخرى [illegible] الليل يكون [illegible] المعتدلة الحرارة [illegible] الشمس لسكان البقعة
المذكورة ولانا الاخرى الآن من الجهة المذكورة [illegible] من جهة الحرارة [illegible] [illegible] العلل كانت
اي هذه المدينة [illegible] نسبة طباع [illegible] وفي بعض النسخ طباع الربيع والاول اكثر واظهر وذلك لانك قد عرفت ان هوا
الربيع معتدل [illegible] الحرارة والبرودة [illegible] والرياح المغربية كذلك [illegible]
[illegible] تصريح عن طباع الربيع [illegible] قال [illegible] البلاد المغربية [illegible]
واذا كان كذلك فلا عجب ان [illegible] البلاد [illegible] الربيع ولا [illegible] الربيع
[illegible] الربيع [illegible] هذه البلاد [illegible] الى البلاد [illegible]
كالجنوبية التي هي اكثر منها رطوبة وغلظا [illegible] جدا لكونها اقل رطوبة وغلظا [illegible] اي في المدينة
المستورة عن المشرق ان الشمس [illegible] الليل [illegible]
[illegible] الليل [illegible]
لان هواء هذا الفصل يميل الى البرودة والرطوبة [illegible]
المبحث الرابع عشر في اعتبار المساكن [illegible] في [illegible] المساكن [illegible] الالق بهذا الفصل ان نذكر في
حفظ الصحة [illegible] والذي نقول الان ان المسكن على نوعين عام كالمدينة وخاص كالبيت المسكون فيه ثم ان المساكن
تختلف باختلافها احكام المياه والاهوية والاغذية وكل واحد من ذلك تاثير في [illegible] والمرض [illegible] ينبغي للطبيب
ان يصرف الى معرفة طبيعة المدينة [illegible] حتى يكون تدبيره مبنيا على ذلك وانما يعرف طبيعة المسكن من امور منها وضع
الارض ولذلك قال ينبغي ان يعتبر المساكن اي مواضع الارض من انها [illegible] او [illegible] او [illegible] او كرمة [illegible]

[illegible] او غليظا على ما عرفت حكم كل واحد منها ومياهها اي مياه المساكن في [illegible] فان [illegible] جيدة صحيحة
من [illegible] الرياح وكذلك [illegible] الاخرى والادخنة [illegible] والعفونة [illegible] ولا كشاف ايضا
الجهات كلها او [illegible] دون الاخرى والاستتار اما من جميع الجهات او من بعضها فان الجهة التي حصل الانكشاف منها طبيعة
[illegible] عليها ومياهها اي [illegible] لا يشرب من [illegible] وهل [illegible] ومع ذلك هل [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ [illegible] والاول اولى لاحتياجنا الى [illegible]
[illegible] ان يعرف [illegible] رقيقا او غليظا او [illegible] او [illegible] ومياهها اي
[illegible] وهذا ما يؤكد ارادة الاول في البرد اي الى ظاهر الارض والانكشاف اي الهواء والشمس [illegible]
[illegible] والشمس والاعتماف اي كونت في باطن الارض [illegible] اي المياه [illegible] الرياح المضروبة في [illegible]
[illegible] في الارض [illegible] الرياح [illegible] اي وينبغي لمختار المساكن ان يعرف [illegible]
[illegible] الحارة [illegible] والبطائح والجبال والخنادق وقد عرفت احكامها [illegible]
[illegible] في اي [illegible] الارض [illegible] الامراض [illegible] فان لكل واحد منها
[illegible] ان يعرف طبيعة المدينة [illegible] وهل [illegible] هل [illegible]
[illegible] في الاطراف [illegible] ان يعرف طبيعة المدينة [illegible]
الاغذية الكثيرة الاستعمال [illegible] فان يعرف الامراض التي يحدث فيها ومزاج سكانها [illegible] الاحوال التي ذكرها الشيخ
[illegible] طبيعة المسكن [illegible] او قليل المرض حار وكثيره بارد وقد عرفت احكام المساكن
الحارة والباردة ومنها [illegible] في احد الجهات الاربع [illegible] حكم كل واحد منها ومنها [illegible]
[illegible] او حجريا او [illegible] وقد عرفت حكم كل واحد من هذه واما [illegible] ومنها البنايات التي
[illegible] الحدوث هناك [illegible] صالح او غير صالح فان ذلك [illegible] طبيعة المسكن ومنها [illegible]
[illegible] فان [illegible] ومزاجهم بامزاج المسكن ومنها [illegible] جيدة
[illegible] فان [illegible] يعرف طبيعة المسكن [illegible] اي بناء المدينة [illegible]
داخل [illegible] المنافس [illegible] الرياح [illegible] بحيث لا [illegible]
[illegible] المنافس [illegible] لا يخرج منها [illegible] الاهوية والادخنة [illegible] ان [illegible]
[illegible] المساكن [illegible] الرياح المشرقية الشمالية
[illegible] الرياح المشرقية [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] والاول اكثر والاظهر [illegible]
الشمس [illegible] اي في الابنية [illegible] ولذلك قال [illegible]
الرياح المشرقية والشمس [illegible] الى كل موضع [illegible] الرياح ويمكن الشمس [illegible]
من الاشارة اليها [illegible] المياه [illegible] الكريمة [illegible]
في الكثرة [illegible] المياه على ما
[illegible] الماء الذي [illegible] المياه [illegible] لانها [illegible]

جيد مشمس - ومن ظاهر ذلك انا عرفت ذلك وتطرقت في هذا الامر واحرزت المسكن الجيد فان كان وضع المدينة على الجهة
الفاسدة فاجعل المسكن بجهة فان كان وضع المدينة على الجهة الفاسدة فاجعل المسكن عالي البناء واسع الفضاء كثير الكوى
من جهة الرياح النزهة والغربية لاعتدالها ولحكم علم النفس في حال سعودها وهبوطها وان لم يكن وضعها على
الجهة الفاسدة فالواجب ان يجعل المسكن عاليا ومنفتحا من الجهة المكشوفة للرياح ويستر عن الجهة الاخرى ويبعد
عن النبات الصالحة ذوات الاوراق الطيبة ويكون في جهة الريح ايها امام ان منها لمجهد ما بعدها ويوصلها الى ساكنه
فقد تكلمنا في الهواء والمساكن كلاما متوسطا وحان لنا ان نتكلم فيما يتلوها اي يتلو المساكن من الاسباب
المعدودة منها اي من المساكن قال رحمه الله الفصل الثاني عشر في موجبات الحركة والسكون
انا ذكر الشيخ بعد احكام الهواء احكام الحركة لان من جملة الحركات حركات النفس فيكون الاشتغال بها كالاشتغال
في الهواء اما الحركة فهي خروج ما بالقوة الى الفعل يسيرا يسيرا وقال الامام هذا التعريف فيه نظر فان قولنا يسيرا يسيرا
لا يعرف الا بالزمان الذي لا يعرف الا بالحركة لانه مقدارها من حيث تقدم وتأخر وعلى هذا يكون كل واحد منهما ماخوذ
في تعريف الآخر وهو دور ويمكن ان يجاب عنه بان تصور حقيقة الدفعة واليسير اليسير معلومة عندنا الاحاطة بحقيقة
علمها واما ان هذه الامور لا تحصل الا بالزمان فيحتاج الى البرهان وعلى هذا نقول ان تعريف الحركة بهذه الامور الجلية
لم يحصل الحركة معرفة بالزمان والآن اللذين هما سببا هذه الامور المتصورة وحينئذ يندفع الدور واما انواعها فانه
حركة في الكم كالتخلخل والتكاثف وحركة في الكيف كالتسخن والتبرد وحركة في الاين كالانتقال من مكان الى مكان وحركة
في الوضع وهي حركة الجسم في مكانه على نفسه كحركة الرحى في الخارج اذ لا يختلف مكانه بهذه الحركة وانما يختلف
بسبب اجزائه الى اجزاء مكانه وهذا ليس يتم في حركة الفلك الاعظم من الوضعية لانه ليس في مكان ولا اجزاء
هي حركة مستديرة تتغير بها نسب اجزاء المتحرك الى ما هو خارج عنه سواء كان ذلك الخارج مما حاوي المتحرك او محوي فيه
هذا يعلم فساد ما ذكره المسيحي رحمه الله ان الحركة في الوضع هي حركة الجسم مع حفظ نسب اجزاء بعضها الى بعض والى الاشياء
الخارجة والمراد هاهنا بالحركة ما يعم الوضعية والمكانية التي تسمى بالنقلة واما ان الاسطقسات بها فلذلك قد عرفت ان
الحرارة الغريزية هي الآلة الاولى للقوى التي فينا وانما في هضم الاغذية ودفع فضلاتها وانها الكل فانها كما انها تفعل
في جميع ما يرد على البدن كذلك تفعل فيه ومتى ما يحصل لها هذا الانفعال بعجز عن تحليل فضلات الغذاء الذي
فعلت فيه فيجتمع على مر الايام من الفضلات ما يوجب امراضا فلذلك يحتاج الى ما يقويها ويعينها وليس ذلك
شيئا من الحرارة الواردة على البدن من الغذاء الخارجة لانها غريبة بالنسبة اليها بل ينبغي ان يكون من شيء يحرك
نفسها وانما يكون ذلك بالحركة فهنا قد ظهر الحاجة الى الحركة وانها تقويها الحرارة فعلى وجهين احدهما ان الحركة
تثير الحرارة الكامنة الموجودة بالقوة بالاحتكاك المناسب الى الفعل ومنشأ هذا المعنى قول الاطباء ان الحركة هي الحرارة
وهذا القول يبنى على القول بالكون وثانيهما ان الحركة تلطف المادة وترققها فيحدث ذلك لحدوث المادة وان
لحدوث المادة تقوى فعل الحرارة فيها ومعنى هذا القول يبنى على القول بالاستحالة وقد علمت انه متى الكلام في المزاج
واما انها مؤثرة في بدن الانسان فظاهر وذلك لان الحركة من شأنها التسخين وذلك يلزمه التحلل ولا شك انه كلما
سببا فان القوي منه لا يكون فعله مثل فعل الضعيف وكذلك لا يكون فعل الكثير منه مثل فعل القليل ولا جرم كان

الحركة تختلف مقاديرها في الانسان الا ان اختلافها في ذلك انما هو بجهة مقاديرها واختلافاتها التي في انها كيفيتها او في كميتها
والقول منقسم الى ثلاثة اقسام شديدة اي قوية وضعيفة ومعتدلة والثاني ينقسم ايضا الى ثلاثة اقسام كثيرة وقليلة ومعتدلة
الاقسام تركيب بعضها مع بعض فيبلغ تسعة اقسام والمعتدل منهما هو المخصوص باسم الرياضة وان القسم الاول اشار
بقوله ما يشتد ويضعف ولم يذكر المعتدل لانه هو الحق الذي في القوة والضعف الظهور والى القسم الثاني بقوله ربما يقل ويكثر ومعتدل
ومعتدل بينهما لما ذكرنا وانما يخالطها من السكون ضرورة ان السبب المخالط لعينه لا يكون تاثيره مثل تاثير السبب الصرف
وهو اشد الحكماء اتم براسه خلاف المتكلمين لان مرتبة الحركة ربطها السكون وهو سبب تلك مما يخالطها من السكون
وكثرة ما في الحركات كلها تقدم مخالطة السكون فلا يكون هذا متقدم تشابهات ومنها الحكيم يكون كذلك لان البطيء يقدم
ليس لتخلل السكنات بل هو كيفية قائمة بالحركة تحصول المعاوق اما المعاوق الحاصل فوق كانت في الحركات الطبيعية
واما المعاوق كانت في الحركات القسرية واما اجتماعهما في الحركات الارادية واذا لم يكن البطء لتخلل السكنات كانت
الحركة التي يخالطها السكون تشابه ما سبق ربما يخالطها الاخر المراد اي بالحركة يختلف فعلها في بدن الانسان بالمراد
التي يمازجها المتحرك فيها حركة كمباشرة الفارس حركة صناعة الحدادة والملاح في حركة مشاهدة المصارعة والحركة الشديدة
كثيرة كانت ام لا والكثيرة شديدة كانت ام لا والمخالطة للسكون كيف كانت من القلة والكثرة والشدة والضعف
تسخن وتشبع الحرارة على ما سبق بيانه الا ان الشديدة القليلة يفارقها الكثيرة الضعيفة والكثيرة
المخالطة للسكون بانها اي بان الشديدة القليلة تسخن البدن تسخينا كثيرا ولكن تحلل ان تحللت اقل والحاصلان
تسخينا اكثر من تحليلها وذلك لان التحليل يحتاج فيه الى زمان تتم فيه قوام المادة وتحوجه ذلك يحوج الى طول المدة
ولا كذلك التسخين والحركة الكثيرة التي ليست شديدة تحلل اكثر مما تسخن لان التسخين يتبع قوة الاحتكاك فان قيل
اذا كان سبب التحلل الحرارة الحاصلة بالتسخين فكلما كان السبب اقوى وجب ان يكون الانفعال اتم واكثر فكلما
كان اضعف كان بالعكس قلنا ان الحركة الشديدة وان اوجبت حرارة قوية الا ان تلك الحرارة لا يصادف الرطوبة التي
تحرر مستعدة فيقل فعلها فيها ولا كذلك اذا كانت الحركة كثيرة فان المادة يستعد لها بالتحليل واليه اشار بقوله واما
الكثيرة فانها تحلل بالرفق فوق ما تسخن وهو ظاهر مما ذكرنا واما المخالطة فكل واحد منهما اي من الشديدة
الكثيرة والقليلة الشديدة تزيد فرط تسخينها الحار الغريزي وتضعف ايضا بتحليلها الرطوبة هذا هو المذكور في الكتاب
والبسيط ثلاثة ويتقوى ان الاقسام التسعة الحاصلة من تركيب اقسام الكمية المشترك في ان تحليلها اكثر من تسخينها
وان تفاوتت في ذلك بحسب الكثرة والقلة والاعتدال مع اقسام الكيفية المشترك في ان تسخينها اكثر من تحليلها وان
تفاوتت في ذلك بحسب القوة والضعف والاعتدال هي قوية طويلة قوية قصيرة معتدلة بينهما ضعيفة طويلة ضعيفة
قصيرة ضعيفة معتدلة بينهما معتدلة طويلة معتدلة قصيرة معتدلة ولم يعتبر الشيخ السريعة والبطيئة لانه يعتبر فيها
طول الزمان وقصره وطول المسافة وقصرها وهو مندرج تحت قسم الكمية وكذا لم يعتبر الخفيفة والثقيلة لاندراجها
تحت قسم الكيفية فلهذا كانت الاقسام تسعة وكل واحد منها ينقسم الى كلي بها يتحرك كل البدن والى جزئي بها
يتحرك بعض البدن فيبلغ الاقسام ثمانية عشر وكل واحد منها ينقسم الى ما يتحرك بها البدن او بعضه بالذات او
بالغير فيبلغ الى ستة وثلاثين فالكلي المتحرك فيه البدن كالعدو والصراع ونحوهما وكركوب السفينة والجزئي المتحرك

بعض البدن بدلك مثل المصيص وشط الناس وضرب المطارق مع الصمود والكتابة والمساك وغيره لكن ياخذ بيد في كل
آخر ويستوعبها فهذه انواع الحركة والقوية هي التي يحمى البدن بافراط في زمان قصير والضعيفة هي التي يحمى البدن
ضعيفا والمعتدلة فعلها معتدلة والطويلة هي التي يفعل ما يفعله القوية في زمان طويل والسريعة هي التي يفعل ما يفعله
الضعيفة في زمان قصير والمعتدلة معتدلة في فعلها فان تركب القوية مع الطويلة كان كل واحد من التسخين والتحليل
تربا وقس عليه احكام اقسام باقية المركبات واما الحركات اي الحركة متفاوتة للمادة والحركات للمادة بمثل ما
صنف فعلها اي فعل الحارة في الشخص الضعيف والحركات فعلها ما ينقص فعلها مثلا ان كانت الحركة حركة سباحة
الغضارة بانها ما ذلك الحركة اما السباحة على ما قال الشيخ يعرض لها ان تبرد او ترطب والاول اولى من جهة
اللفظ لان مرجع الضمير في قوله فانها هو الحركة على ما سبق الى الفهم من هذا التركيب والثاني من جهة المعنى لان الحركة
اذا كانت متبردة او مرطبة لما باشرت فيها من الماء البرد المرطب فينبغي ان يفعل الحركة الذي هي التسخين والتجفيف والان
الحركة تتبرد او ترطب اولى بالذات لان هذه العبارة يقتضي ذلك وذلك غير مستقيم لانها على كل حال تسخنه وتجففه بالذات
غاية ما في الباب ان هذه الحركة لا يفعل اثرها من التسخين والتجفيف بوجود ما يقابل فعلها من التبريد والترطيب او القلة
ذلك كما لا يجوز ان يقال ان الحركة المتبردة او مرطبة كذلك لا يجوز ان يقال ان السباحة متبردة لان هذه السباحة هي
حركة في الماء والحركة في الماء لا تبردها بل تسخنها لكنه لا يفعل اثرها على ما سبق الى الوهم لان السباحة لا يكون حركة فضلا
من كونها في الماء فانها كذلك سباحة تبرد بها على صدورها فان وجي من حيث هي لا يوجب شيئا من الكيفيات الاربع
لا بالذات ولا بالعرض بخلاف الحركة فانها توجب بالذات السخونة واليبوسة وبالعرض البرودة والرطوبة وعلى هذا
يكون اسناد البرودة والرطوبة بالعرض الى الحركة اولى من اسنادها الى السباحة بل الاسناد الاول واجب لا الاسناد
الثاني واذا كان كذلك كان الاول اولى من جهة المعنى ايضا فاعتبر فانه مع وضوحه خفي وممن الاسناد الاسناد الى
السباحة نظر الى ما قال القرشي وبعض المواد ينقص فعل الحركة مثل سباحة الغضارة فانها يعرض لها ان تبرد
وترطب اي يكون ذلك اكثر مما في الصنائع الآخر وما يكون بها متبردة او مرطبة زائدة على ما يكون بغير الحركة فهذا على كان
الحركة على كل سخنت تخففه ثم قال ولقائل ان يقول ان صناعة الغضارة لا يفتقر صاحبها الى مباشرة الماء البرد المرطب كما
يفتقر الى مباشرة الشمس المسخنة المعينة لفعل الحركة واذا كان كذلك فلا يكون المادة المنافية لها مضادة في فعلها فالاولى
في مثل هذا ان يمثل عليه بما في الماء الذي هو السباحة وفيه نظر لانا لا نسلم انه اذا كان كذلك لا يكون المادة المقارنة
لها مضادة لها في فعلها لان هذه الصناعة ما دفعت احد بها بمعنى الماء فهل تنقص من فعل الحركة وتارة بمعنى حرارة الشمس
فيزيد فعلها فان غلبت الاولى الثانية عرض لها ان تبرد او ترطب وان غلبت الثانية الاولى عرض لها ان تسخن
وتيبس ولذلك قال الشيخ فانها يعرض لها ان تبرد ولم يقل فانها تبرد مطلقا لكن لا نسلم ان التمثيل عليه بما في الماء
او مباشرة الشمس مشتركة بينهما غاية ما في الباب انها في القصارين اكثر منها في الحمالين لكن مباشرة الماء في القصارين اكثر منها
في الحمالين فالتمثيل عليه ايضا وفعل الحركة بمباشرة الماء في القصارين اولى من مباشرة الماء في الحمالين مثلا لكن لا نسلم
ان صاحب صناعة الغضارة يفتقر الى مباشرة الشمس لان حركة هذه الصناعة لا يجب ان يكون في الشمس بل قد يكون
بما يحيطها رأس الكلام فيه سبيل الحركة الصناعة فهذا فان قلت فما معنى ذلك وان كانت الحركة صناعة احد ان يعرض لها

ان عنه بمثل يجري وبنبات للمصالح التي دخلت حاجة الناس الى الحمد وانما قال الحفظ لما في الدقيقة السابقة واما السكون فمنهم
من قال انه عدم الحركة عما من شأنه ان يتحرك ومنهم من قال انه ضد الحركة وعلى التقديرين فانه ضد مقابل لفعل الحركة فكما انها تسخن
تجفف فكذلك هو يبرد ويرطب فلذلك قال والسكون اي الحالة المقابلة المبرد المرطب [illegible] لاحتباس المادة التي كانت
تتحلل بالحركة فالسكون الكامل [illegible] الاعضاء المعطلة بالحركة [illegible] حارة فتقل [illegible] حتى قال
الشيخ هذا القول الصحيح لكن بقي [illegible] السكون يبرد هذا الاعضاء [illegible] ان الجملة اكثر منها [illegible] ان
كانت حارة واعلم ان قول صاحب الكامل انه كان على سبيل غايته فهو صحيح وان كان على سبيل فرض فهو غير صحيح لان الحركة اذا كانت
مسخنة مطلقا كان السكون مبردا مطلقا ذكره في بعض الشروح مختصا بالعرض لا يانف هذا الحكم كان الحركة في بعض الصور
مبردة بالعرض ولا ينافي ذلك كونها مسخنة هذا القدر من احكام الحركة كان في هذا الموضع واكتفى اشتغالها وعرفت استعمالها
ومقدارها [illegible] مما لا اختلافها بحسب الاسنان والعادات والامزجة والفصل في الطاقة [illegible] ستذكر في
حفظ الصحة انشاء الله تعالى قال رحمه الله الفصل الثاني عشر في [illegible] النوم واليقظة [illegible] احكام النوم واليقظة
وكان احكام الحركة والسكون لشدة مشابهتهما على ما قال النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة شديدة الشبه بالحركة وذلك
[illegible] ان اليقظة للروح كالحركة للبدن والنوم لها كالسكون [illegible] الروح [illegible] يتحرك الى الظاهر في اليقظة
والى الباطن في النوم ولذلك [illegible] الحركة والنوم يشبه السكون [illegible] السكون [illegible]
مثل الراحة من التعب [illegible] مواد الامراض [illegible] كل واحد منهما الآخر في هذه الافعال قال ان النوم شديد الشبه
بالسكون واما اليقظة فانها [illegible] الحركة الاختيارية بالتمام من حركة كل البدن [illegible]
الحركة [illegible] الى ان [illegible] الاعضاء على الهيئة الحاصلة والشكل الواقع [illegible] القوة المحركة
[illegible] الانسان [illegible] الحركة [illegible] الاعضاء [illegible]
ان النوم يرطب البدن [illegible] البدن [illegible] والسكون ايضا يرطب البدن [illegible]
الحركة فانها تجفف البدن بواسطة التحليل واليقظة ايضا تجفف البدن بواسطة [illegible]
[illegible] النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة شديدة الشبه بالحركة واعلم ان [illegible] النوم واليقظة [illegible]
[illegible] كما قال ابن ابي صادق النوم [illegible] النفس [illegible] الاجسام [illegible] النوم هو
[illegible] القوى [illegible] الرطوبات التي كانت [illegible] باليقظة
في [illegible] الحركة [illegible] النوم [illegible] قال الشيخ في الكتاب الثالث من القانون النوم عبارة
عن رجوع الحرارة الغريزية الى الباطن طلبا لانضاج الغذاء [illegible] الروح النفساني [illegible] الاعضاء [illegible]
النوم [illegible] التعريفات [illegible] النوم [illegible]
النوم [illegible] من هذه التعريفات [illegible] النوم من الروحانيات [illegible]
[illegible] الحواس الظاهرة لان النفس [illegible]
[illegible] الحواس الظاهرة [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] النوم [illegible] الروح [illegible] الظاهرة والحركة الارادية

فيها الا ما كان منها ضروريا في الحيوة ولذلك تتعطل هذه الآلات منها ايضا الا ما كان من هذه الافعال ضروريا في الحيوة كحركة النفس وعروقه
مثل الهضم والامساك والجذب والدفع [illegible] القوى الباطنة [illegible] واما اليقظة فان [illegible] الروح [illegible]
ليكون متهيئة لاعمالها [illegible] الى اليقظة [illegible] الافعال الحيوانية [illegible] واما الاشتغال الى النوم فلان
الروح كما علمت لا يمكن ان يكون [illegible] فيكون لاعماله [illegible] فلو استمرت اليقظة [illegible] الروح
[illegible]
[illegible] فتدارك بعض هضم الغذاء في اليقظة واذا عرفت ذلك فاعلم ان النوم ينقسم الى طبيعي وغير طبيعي والطبيعي [illegible]
[illegible] الآن في [illegible] الاسباب اربعة [illegible] الرطب المعتدل [illegible] الدماغ [illegible]
[illegible]
[illegible] الآلات [illegible]
[illegible] استعمال الغذاء [illegible]
[illegible]
[illegible] الغذاء الرطب المعتدل في ذلك [illegible]
[illegible] الفاعلة فيما [illegible] فانها في مثل هذا الوقت [illegible]
[illegible] الا ما كان منها ضروريا [illegible] مثل حركة التنفس فان هذه الحركة [illegible]
واما الغاذي [illegible] القوى [illegible] ولذلك صار الانسان [illegible]
[illegible]
[illegible] للنوم الطبيعي [illegible] الاسباب
النوم واليقظة **بعد ذلك** اي [illegible] **لكن لهما**
[illegible] الحركة والسكون **فلو وجب ان نعتبر** [illegible] النوم واليقظة [illegible]
[illegible] السكون [illegible] الحرارة [illegible] الباطن كما في النوم وان الحركة [illegible]
[illegible] الآلات الحس والحركة [illegible] اليقظة وان النوم [illegible] السكون [illegible] في الحركة [illegible] اليقظة [illegible]
[illegible] البدن الى [illegible] في النوم [illegible] السكون [illegible]
[illegible] **فنقول ان النوم يقوي القوى الطبيعية كلها** [illegible] اربعة احدها انك قد عرفت ان الحرارة الغريزية [illegible] القوى في
[illegible] القوى الطبيعية لاجل [illegible] في احالة الغذاء [illegible]
وقت النوم [illegible] **تعني الحرارة الغريزية** [illegible] الباطن [illegible] في اليقظة
يكون النفس [illegible] بالافعال الحسية والحركية [illegible] هضم الغذاء [illegible]
[illegible]
[illegible] القوى الطبيعية
[illegible]
واما النوم فان الارواح تجتمع فيه في الباطن [illegible] القوى الطبيعية [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible]

الغذاء [illegible] من السكون لان القوى المذكورة [illegible] في احالة الغذاء [illegible]
[illegible] **[illegible]** اي النوم **القوى النفسانية** [illegible] **[illegible]**
النوم لاجل احالة الغذاء [illegible] الاعضاء **[illegible] الروح [illegible]** اي النوم [illegible] **[illegible]** اي [illegible]
[illegible] الروح [illegible] على القوى النفسانية [illegible] **[illegible]** اي [illegible]
[illegible] الروح [illegible] الرطوبات [illegible] عند احالة الغذاء [illegible] **[illegible]** لان النوم
[illegible] قوة الروح [illegible]
ان النوم [illegible] على الظاهر [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الى الباطن [illegible] الاعصاب [illegible] في الظاهر [illegible]
[illegible] القوى النفسانية [illegible] القوى
النفسانية **[illegible]** [illegible] من المواد والرطوبات [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الطبيعية [illegible]
[illegible] الحركة [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible]
ان النوم يجمع [illegible] الارواح في الباطن [illegible] القوى [illegible]
[illegible] **[illegible]** [illegible]
[illegible] السكون لان السكون [illegible]
[illegible] في الباطن في حال النوم [illegible]
[illegible] في حال اليقظة [illegible] في حال النوم [illegible]
الاخلاط [illegible] الاستفراغات [illegible] النوم [illegible] الاستفراغات [illegible]
واما الاسهال [illegible]
النوم [illegible] القوى الطبيعية في الباطن [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] النوم [illegible] الاستفراغات واما اليقظة [illegible] في ظاهر البدن [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] **[illegible]**
[illegible] السكون [illegible] النوم [illegible] **[illegible]**
[illegible] حال النوم [illegible] في حال اليقظة [illegible]
ولذلك قال **[illegible]** [illegible] في البدن [illegible]
[illegible] **[illegible]** [illegible]
[illegible] **[illegible]** [illegible] الجلد [illegible] الحركة [illegible]

ولا اندفاع لا لحركة البدن بل لحركة الروح فان المتقظ ليست موجب التسخين حركة البدن حتى اذا سكن البدن لم يوجب ذلك بل
انما يوجب التسخين انبعاث الروح الى الخارج وحركتها اليه على اتصال من توالدها فيوات اي مع ان النوم اكثر تسخينا من
المتقظ فاذا لم يعرض بها حركة بحالة وكذلك ان عرضت اي تعرض النوم على سبيل الاشتمال على المادة لينوي الغريزي
الطبيعة على الحرارة الغريزية واجتماعها في الباطن [illegible] اي كما في المتقظ وذلك ان
يكون فيها محركة الى الخارج ضعيفا [illegible] وتصادف ذلك حرارة الظاهر [illegible] الروح الى [illegible] المادة وعلى الطبيعة
امالا فاما ولا شك ان هذا يجب ان يكون اشد من التبريد بالوجه الاول لان الاول [illegible] الطبيعة [illegible]
التوى في نضج الفضول الطبيعة في حال النوم يكون استيلاؤها على الرطوبات بالانضاج والنضج ونحوها اكثر [illegible]
كثيرا اي في حال اليقظة وما يتبدل من الاسباب اقوى من كثرة الغذاء [illegible] الحركة [illegible]
ولذلك الخوف في تقدم البدن [illegible] الذي [illegible] النوم [illegible]
ثقل البدن فاما ثقل من الغذاء [illegible] لانه اذا لم يكن له سبب من خارج فسببه لا محالة من داخل [illegible] مادة رطبة
[illegible] من الاعضاء [illegible] زمان [illegible] وذلك هو الكائن من الامتلاء من الغذاء [illegible] وذلك هو الكائن عن كثرة
فيحتاج الى استفراغ [illegible] هذا المعنى [illegible] النوم [illegible]
سبب [illegible] الغذاء اكثر مما يحصل [illegible] كذلك [illegible] الغذاء [illegible]
يحتاج الى استفراغ [illegible] الغذاء اي [illegible] كثرة [illegible] واعلم ان النوم [illegible]
بحسب زمانه [illegible] استيلاء [illegible] في الباطن من المواد [illegible] المادة [illegible]
[illegible] في حال اليقظة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] النوم [illegible]
[illegible] في الباطن فان صادف النوم مادة مستعدة للهضم اي [illegible]
الى الدموية [illegible] البلغم [illegible] والنضج [illegible]
الفضول [illegible] الطبيعة [illegible] الدموية [illegible]
يكن [illegible] البلغم [illegible] الدم [illegible]
الى [illegible] مادة [illegible] الدم [illegible] احالها الى طبيعة الدم وعمها اي
عن تلك المادة [illegible] الدم فاسخن الحار [illegible] فالبدن فيسخن البدن سخونة غريزية [illegible] الدم [illegible]
ما ينضج الى المادة [illegible] الحرارة في البدن [illegible] غريزية [illegible] الدم [illegible]
مع [illegible] النوم [illegible] المادة الى الدموية [illegible] حالة المتقظ [illegible]
مختصا بالنوم [illegible] الباطن [illegible] البدن [illegible] الدم
حار وان صادف اخلاطا حادة مرارية وطال زمانه سخن البدن سخونة غريبة [illegible] لسخن البدن [illegible]
الغريزية والارواح [illegible] الاخلاط المرارية في الباطن [illegible] الحرارة الاخلاط [illegible]
غريبة [illegible] النوم [illegible] لان هذا النوم [illegible] زمانه [illegible]

[illegible] والاخلاط المرارية [illegible] فكون النضج [illegible] في الحالة الاولى وهي اذا صادف النوم مادة مستعدة
للهضم والنضج فان هناك [illegible] النوم لان تلك المادة اذا صيرت حارة او صارت [illegible] في زمان
[illegible] الحالة [illegible] زمان طويل [illegible] الى الحالة الثانية وفي
[illegible] في السخونة الغريبة لا تكون المادة الحادة [illegible] النوم الطويل [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
المادة الحارة وسخنت البدن سخونة غريبة واما اذا كانت النوم [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] في التسخين طول زمان النوم لان طول زمانه [illegible] المادة [illegible]
واذا [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] البدن سخونة غريبة واذا صادفت خلطا باردا [illegible] من الرطوبات
الغريزية [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الرطوبة الغريزية [illegible]
[illegible] زمان طويل [illegible]
[illegible] الزمان [illegible] المستحق
[illegible] في الباطن في حال النوم [illegible]
الاخلاط [illegible] النوم فانه [illegible] اي من ذلك [illegible] كان [illegible]
الى الدموية [illegible] في الباطن [illegible]
[illegible] في زمان [illegible]
[illegible] واليقظة يفعل اضداد جميع ذلك اي جميع ما يفعله النوم [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الروح النفساني [illegible] حركة اليقظ [illegible]
[illegible] الحرارة الى الظاهر [illegible]
[illegible] اليقظة [illegible] النوم [illegible] اليقظ [illegible]
[illegible] مادة مستعدة للهضم
[illegible] النوم [illegible]
[illegible] لان اليقظ [illegible] النوم [illegible]
[illegible] النوم [illegible] المادة [illegible] هذا الكلام
[illegible] اليقظ [illegible] النوم [illegible] الحرارة [illegible]
الى الباطن فاليقظ [illegible] الى الظاهر [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الحرارة في النوم الى الباطن وانتشارها الى اليقظة
الى الظاهر [illegible]
مع [illegible] مادة [illegible] لكنها اذا افرطت انشدت [illegible] الدماغ [illegible]
اليبوسة [illegible] الحرارة التي تكون في الظاهر [illegible] الارواح [illegible]
والضعف [illegible] الارواح [illegible] الدماغ [illegible] اليقظة [illegible]

غلظت العقل وذلك لفساد مزاج الدماغ الى ضرب من اليبوسة ولان التصرفات العقلية تحتاج الى ضرب من الاعتدال واحترقت
الاخلاط وذلك لاشتعال الحرارة فيها بسبب فقد الرطوبة واستعدت لامراض حادة وذلك لاحتراق الاخلاط والنوم المفرط يعرض
ما طالت مدته عنه ضد ذلك فيضعف بلادة القوة النفسانية لما يلزمه وذلك من كثرة الرطوبات بسبب تلك الفضلات لاحتباسها
التي من شانها ان تحلل في اليقظة وذلك مرخ للدماغ والعصب فاذا لا شي اضر على الذهن من الرطوبة ولهذا قيل ان الانسان انما
انحط عن درجة الملائكة لان تعلق نفسه بجسم رطب وبرها البدن ويبلد الدماغ والاوراق البارده وذلك بما يمنع من تحلل
الى تحلل الفضلات كانها والسهر اي اليقظة المفرطة يسقط الشهوة اي شهوة الطعام ويجوع بما تحلل من المادة ويخرج
الهضم بما تحلل من القوة فيحلل اعضاء البدن ويرجعها الى الغذاء هذا من حيث انه سهر لا فانا انا هو قد يجوع لا بتحلل
المادة فان من سهر فقد تناول غذاء قد تم باخذ الاعضاء منه حاجتها يجوع لا لان باخذ الاعضاء حاجتها من الغذاء بل لا تحلل
بما نحو والتحلل وهو عدم الاستقرار في بعض النسخ والتحلل وهو بعيد فيا لها تحلل عن زمانه يحلل ان الا يستوفي من الهضم
كان علوله اي زياده حاره ولان انتهى وكثر لفساد الاحوال كلها لان تغير الطبيعة في فعلها فانها عند سهر النوم اذا تحركت اي البدن
البدن واحتوت على الغذاء ودارت حضها ما بعضها للاستيفاء المزيح فيتنادها البرد والحرارة قد الى ظاهر البدن واشتغالها
فيه ولذا لا يستوفي منافع النوم لما يحلله منه اشبه فيفسد احوال البدن بعض النسخ والزاج والقراقر من هذه الصورة والتمام
من حال النوم ان يحدث بطن والبرد يغلب ولهذا يرتعش النائم باليرقة للمزيح لان الدم مثلا كان مقطان يميل معظم الدم
الى الباطن واشتد النسخ عليه ولذلك يتطلبون اي النائمون من الدثار الاصابهم كما لا في الباطن لا يحتاج اليه
الى اليقظة من الدم وقد يعطي ان تحس بحرارة من تاخر قد يحتاج الى الدثار ومرضيا الى تماما لا يحتاج اليه الا
ومراثه وهستعذاب احكام النوم وما يترف منه ومن احواله لما كثر في الكتب المستعمل احكاما آخر لا يليق ذكرها
بهذا الموضع انه ما يحفظ الصحة وطاعتها بحسب غلظ الغذاء ولطافته وبحسب الحصانات ودفعه استهلاله وشكله ومتدركة
في حفظ الصحة والاحكام متعلقة بالمرض فيها اي بعض كان وربما في الباطن لان يجمع المادة هناك ومنها الاستعداد في ابتداء
وان الحصانات الغزالمادة الحرارة الغريزية واستيلائها عليها تانع في انحطاط المرض المتبوة لحرارة الغريزية ومنها ان من اعتقبه
النوم كسلا داخا وقطبا وبالجملة حالة ردية فهو يحاوزمن اعتقبه منه ذلك فهو جيد قال الشيخ في فصول المستفادة ان يطلب النوم
يكون لضرورة والمنفعة الا الضرورة فلان الروح النفساني الذي ينبعث من الدماغ الى جميع الجسد نقيد كثرة الحركات الارادية وحركات
الحواس يتركانها يحتاج الينه الى البدل وهو لا يحصل في اليقظة لانها محمس فلا بدمن النوم ليتزيد البدل ثم يحلل بالسيئ
هذا واما المنفعة فيكون البدن والراحة من العوارض النفسانية واشتغال الحرارة الغريزية بهضم الغذاء ونعرضها الى تحلل البدن
ونزيا ما يحلط للغذاء هما سواه قال رحمه الله الفصل الرابع منشر موجبات الحركات النفسانية انما ذكر الشيخ احكام
الحركات النفسانية عقيب ذكر احكام النوم واليقظة لاشتراكهما في انما يلزمهما حركات الروح الى الداخل والى الخارج فان قيل لم
ذكر احكام الحركات النفسانية عقيب ذكر احكام الحركات البدنية اولى فلم قدم احكام النوم واليقظة على ذلك قلنا انما قدم احكام
النوم واليقظة لانهما كالطبيعي بخلاف الحركات النفسانية فان اكثرالانفعالات النفسانية عرض لامر المعيشة الضرورية في تحصيل
ضروريات البدن والحاصل ان النوم واليقظة كاماشريهن كالحركة والسكون وذكرهما عقيبهما ومن هذه الجهة ضرورة اخر ذكرها
عقيب ما هو مناسب لها ولما ان المراد يحرك النفس حركة قواها ولان القوى كما علمت صور الارواح فانها يمكن حركتها مع حركة الارواح

والارواح لطيفة حارة سريعة التحلل فلا يسع النفس يحركها الى جهة الا والكان معها ما يقربها ليتدارك ما يتحلل منها بالحركة وذلك هو الجسم
الذي من شانه ان يمدها وذلك هو الدم ولكن الدم بل الدم الشبيه بجوهرها القريب الى طبيعتها السريع الاستحالة اليها وذلك هو الدم الرقيق
الصافي اليسير وكذلك ان وكلما اجتمع مع الروح فيجمعهما كونت الحركة الباطنات اسخن ما واخضا فوجه بسبب كون الحركة منها
ابدا فيعرض الفصل بالحقيقة بيان موجبات حركات الارواح ولان حركاتها مصاحبة او متابعة للعوارض النفسانية قال جميع
العوارض النفسانية يتبعها او يصحبها حركات الروح واعلم ان الكلام على هذا المقام يتوقف على بيان العوارض النفسانية انما هي
كيفيات يعرض للنفس بعضها يتبع بعضها ويصحب البعض لما انها ما هي نوع كيفيات يعرض للنفس بعضها
دكم وحي وكيف يعتبر في دم انسند وضعف ولم حركات الروح يتبع بعضها ويصحب البعض الحكم في ثبوته على ما قاله المسيحي الغضب ومن كيفية
الانفعالات يحدث لها المارشم في بعض قواها من النافع او الضار ولما انها ماهي منه ثبت على ما قال المسيحي الغضب من انه عبارة عن غليان دم القلب لان
يحصلها حركة الروح الى خارج البدن طلبا للانتقام وبعده ظهر فساد ما ذهب صاحب الكامل من انه عبارة عن غليان دم
عند الاتم الغضب لا نعم مكن افساد ما ذهب اليه المسيحي من انه كيفية نفسانية يحصلها حركة الروح والحرارة الغريزية الى خارج البدن
دفعة مع ثوران لان المحركها الى خارج البدن فلاجل الانتقام من المؤذي ما دفعة فخوفا من الفوات ومامع ثوران فطلبا للغلبة
لان قوله دفعة يحتمل امرين احدهما شدة الحركة كانه تنهما لوجب في الغضب الاول فلانا لا نجد من كثير من الغضب الحركة الشديدة
والا لا يحدث حمرة الوجه وانتفاخه وسقوط النبض وهذه العلامات لا توجد في الغضب الضعيف والحد المذكور ليس الا للغضب
الشديد مما يدل على هذا قول الاطباء في اسباب حمى اليوم وهي الغضب الشديد تحركت الروح الى الخارج حركة شديدة
للحكماء في الاخلاق الغضب حركة للنفس مبدؤها شهوة الانتقام والغضب من شبهها غليان دم القلب واشتداد الدماغ والروح
من غيظ وخاف عليه ظلم فضير العقل محجوبا او ضعيف الفعل واما الثاني فلانا لا نسلم ان الروح يتحرك جملة الى الخارج في كل غضب ولان
يحصل المعنى اما المرض في كل غضب شديد وليس كذلك والفرح كيفية نفسانية تتبعها حركة الروح الى خارج طلبا للوصول الى الملذ لا
وكره المسيحي بانه عبارة عن كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح والحرارة الغريزية الى خارج البدن قليلا قليلا لان قوله قليلا قليلا ممنوع
فلا للقاء بالملذ واما قليلا قليلا لاجل المحركها الى خارج البدن طلبا للعادة بالملذ واما قليلا قليلا فلاجل اللذة لان قوله قليلا قليلا ممنوع
الروح المدرك لقول الشيخ واما اللذة فاكثرها اللذة وبعد الفرح المعتدل والغم كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى داخل البدن
خوفا من المؤذي واشتعالات او ميطا لاذكره المسيحي من انه عبارة عن كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح والحرارة الغريزية
الى داخل البدن دفعة اما المحركها الى داخل خوفا من المؤذي واما دفعة فلانها لا تايا الاوفي الشديد لان قوله دفعة انما يصح في الروح
المدرك لا في غيره والغم كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى داخل البدن خوفا من مؤذ واقع لا ما ذكره المسيحي من انه عبارة عن كيفية
نفسانية يتبعها حركة الروح والحرارة الغريزية الى داخل البدن قليلا قليلا اما المحركها الى داخل البدن خوفا من المؤذي واما قليلا
قليلا فلانه يتوقع من المؤذي فقد وقع ولم يخف حصول شي بعده ولان قوله قليلا قليلا لا يصح في الغم المدرك دفعة والهم كيفية نفسانية
يتبعها حركة الروح والحرارة الغريزية الى داخل البدن وخارجه ايضا لحدوث امر يتصور منه خير يتوقع او شر ينتظر فهو مركب من خوف ورجا
فانها اذا غلب على الفكر تحركت النفس الى جهته فان غلب الخير المتوقع تحركت الى خارج البدن وان غلب الشر المنتظر تحركت الى داخل البدن
فلذلك قيل انه جهاد فكري فيما الفرق بينه وبين الغم ان الشر واقع في الغم ومنتظر في الهم لا ان الغم ما يختص بالروح والهم يشمل
مختص بالنفساني على ما قاله بعض الاطباء والخجل كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح والحرارة الغريزية الى داخل البدن وخارجه
ايضا لانه كالمركب من نوع فزع فان النفس تنقبض اولا الى الباطن لاجل الامر المخجل ثم تنبسط ثانيا شبه الفرح ولذلك يكون وضعه

لما ظهر ان ذلك الانقباض ظهورا كثيرا القصير زمانه ثم الهيكل منبسطا للتنفس يتحرك لكن الامر ويصعد فيه الى خارج فهو اللون لما
انبعث ذكر عن الدم لان ذلك الدم يكون ارق والطف بسبب الحركتين واما الكثير فلفظه بسبب الصحوة الحاصلة بالحركة
ثم الامر يعاود الخجل تميز عن الفرح بشدة الفكر للنفس وتحيرها في حال الخجل واما في الفرح فلا يجتمع الفكر للنفس فيه
لانا الحرارة يزداد انبساطا الى الرئة لان حركة الروح ليست ارادة حتى يقف عنده لكنها طبيعية فيبلغ الى حد التوسعة
كلتي الحركتين واما الغضب فلانه لان حركة الروح اما الى داخل واما الى خارج واما اليهما وكل من الثلث على قسمين اما الاول
فلان الحركة اما ان يكون دفعة واما ان يكون قليلا قليلا والاول اما الغضب او الشيع والثاني اما الفرح او الغم واما الثالث
فلان الحركتين فيه لا يكون الا بالتدريج على ما لا يخفى ولما كان كذلك فان تحرك الى الخارج اولا ثم الى الداخل كان
نهايتهم وان كان بالعكس فهو الخجل وفيه نظر لان هذا التقسيم انما يدل على حصر الحركات التابعة للاعراض النفسانية
في ست لا على حصر الاعراض النفسانية فيها لان الحزن منها وخارج عنها لست ولا على حصر الاعراض النفسانية الا بعد بيان
ان كل منها ان اختصاص الحركة الى خارج دفعة والى داخل دفعة في الفزع ممنوع وكذا البواقي على ما اشرنا اليه ولانه انما لا تنحصر
مثل هذه الحركات في القصور الى النفسانية ولا يوجد شيء من هذه الست واما انها كيف تحدث فلان النفس اذا احست
امرا فاما ان يكون ذلك الامر ملائما او منافيا او يجتمع فيه الامران من جهتين فان كان ملائما كالشيء المفرح
فان النفس يطلبه فيتحرك نحوه وان كان منافيا فان غلبت النفس عليه تحركت نحوه كالشيء المغضب والا فيهرب
عنه الى خلاف جهته كالشيء المفزع والذي يجتمع فيه الامران فيتحرك النفس عنه واليه فهو كالشيء المخجل ثم كل واحد من
الملائمة والمنافية اما ان يكون قويا يوجب ان يكون تلك الحركة قوية ودفعة او ضعيفا قليلا قليلا فكان من هذه قويا فما بات
يكون قويا بنوعه فلا يتصور ان يكون ما يبلغ من ضعفه ان يكون الحركة التي يليه قليلا قليلا الا يكون كذلك والاول
ان يكون تحريكه الى الخارج كالغضب او الى داخل كالفزع وكذا الباقي الا ان يكون الى الخارج كالسرور او الى داخل كالغم
واما انها لم تستند ويضعف فذلك بسبب استعداد النفس لهذه العوارض ولا استعدادها لها وان كانت هي بالقوة
الجميع لما عرفت في غير موضع الفرق بين القوة والاستعداد وهو ان القوة نسبتها الى الضدين بالسوية بخلاف الاستعداد
فان كل انسان بنوعه على ان يفرح ويحزن الا ان منهم من هو مستعد للفرح فرحا ومنهم من هو مستعد للحزن وكذا الحكم في
سائر الانفعالات فيكون النفس بالقوة بالنسبة اليها لكنها مستعدة لاحدهما دون الآخر فالاستعداد اشكال القوة
بالقياس الى الحد المقابلين نظرا الى ان النفس لها من حيث هي ان تفرح او تحزن ولها من حيث هي ان تستعد لاحدهما
وان كان كذلك فيبقى لنا ان نذكر المعدات للامور المذكورة فنقول اما المعدة للفرح فهو كون الروح على افضل احوالها في
الكم والكيف اما الاول فبان يكون كثيرة المقدار فان كثرة المقدار مفيدة في ذلك لامرين احدهما ان زيادة الجوهر في
الكم يوجب زيادة القوة فالشدة على ما بان في موضعه وثانيهما انها تفي بكثرة تحاصل الباطن والظاهر فيضيء ما يظهر منها
فقط واما الى الظاهر فيبقى نشط وارتفاع الباطن والقليل يعمل به الطبيعة فيحفظه عند المبدأ فلا يبسط من الانبساط وما لا
فهو ان يكون معتدلا في اللطافة والغلظ شديدة النورانية وههنا امور اخر معدة للفرح مثل تصرف النفس في العالم ولذلك
صارت الظلم موحشة موجبة للغم ومثل مشاهدة الصور والاشكال الحسنة ولذلك صارت الوحدة ومشاهدة الصور
القبيحة موجبة لضد ما ذكرنا ومثل التمكن من المراد في الوقت والاستيلاء على متعلق القصد من غير مانع وكذلك الغلبة

والاتصال بذكر ما سلف ورجاما يستقبل ويحدث النفس بما له من الاستغراب والتعجب والاعاجيب وبعادة ممن الاستعلاء
من العادة والمساعدة والخديعة والتلبيس والغلبة في ادنى شيء او تكرار الفرح فانه ما يفرح ويعاد عليه امر يشابه احدها اخرج من استعداد
فان الجسم اذا اخضر وارتاضت استعد بسرعة القبض وكذلك اذا ربي استعد بسرعة البرء واذا اعتدل استعد بسرعة الانبساط واذا كان
استعد بسرعة لحدوث فاذا تكرر الفرح صار عند القوى الباطنة ملكة قوية لقبول هذا الاثر ومن هذا القبيل الاخلاق المكتسبة وثانيهما ان
الاتصال يؤدي الى فعل ما يناسب لما يعاود لضده والمعاند للضد لان تكون نقص من استعداد الضد او في استعداد مقابله الى
ضدها وذلك مثل ان الفرح يضعف استعداد الروح لقبول ضده ويزيد استعدادها لقبول مقابله الذي هو الفرح وثالثها ان الفرح
يزيد الروح لصعادة القوى الطبيعية وثانيها تحلل جوهر الروح بما تكلفها الفرح من الانبساط والاول هو تقوية القوى ببعضها
وهو تكثف بعضها لفقد المزاج الروح وثانيهما لوما تحلل منها وثالثها حفظ من استيلاء التحلل عليه والثاني في حصر التحلل
لان احدهما الاستعداد للحركة والانبساط لطف القوام وثانيهما انجذاب المادة الغاذية فالانبساط الى خارج جهة الغذاء ومن ثمان
لاكثرة بهذه الصفات لستمع ما وراءها كلا لا زم منافع الاجسام وامتناع الخلاء فهذه تلك معدة الفرح ومتى كانت الروح مستعدة
الفرح فرح من ادنى سبب فان المستعد الذي تكف اضعف سبب مثل الكبريت في الاشتعال فانه تشتعل من ادنى نار والمتلان
شارب الخمر يحصل له ما ذكرنا فانه يرجع على ما سنذكر في فصل الشراب في حفظ الصحة واما الغم الذي هو مقابل الفرح فالمعد
لها قلة الدم والفرح كما في الناقهين والمهوكين بالاسراف والمشائخ فلا يبقى للانبساط وانما كان في النساء فيرجع علله عند انبساط
واما الغلظ فغضب والآم كحرب واحتاب فتكت ومثل المتقارب في الجاورة والمعاشرات والمعاملات ومثل ... الحادث في المستقبل
مخصوصا مفارقة الالاف والبلاد وتكرار الغم ايضا معدة مقابل ما سبق بتكرار الفرح واما الغضب فالمعدة له كثرة الدم المعتدل القوام الحار
المزاج فان مثل هذا سريع الاشتعال والحركة وتكرار الغضب معد الغضب وان كان الدم مع ذلك رديئا مع كثرة وحرارة وزاجه فلطيفا
فانه معد الغضب الثابت الذي لا يحل بسرعة وذلك كما انه فان الكثيف متى تحرك لم يبرد بسرعة والمعد للفزع الدم الرقيق الكثير
البارد المزاج فان الروح المتولدة عن مثله تنبسط فيضعف الحركة لبرده وقليله الاشتعال لصغرها سهلة التحلل لقلة والمعد للحزن والهم
ما ذكرنا للغم من امور مستقبلة وتكرار ويقصد ربما لتحليل المشهور منه في المعدات للامور المذكورة واما التحركات الروح
مع بعضها بعضا البعض فلان الذي يعرض الشيء هو الذي لا يختلف عنه بل يكون بحسب كان وهكذا اما الغضب في الحركة
الخارجية والفرح في الحركات الداخلة والذي يتبع الشيء هو الذي يتخلف عنه ويلحقه ولا لا شك في حركة الفرح في الخارج وحركة الفزع الى داخل
واما ان الروح لم صارت تتحرك في هذه الامور هذه الحركات فقد سبقت الاشارة اليه واما حيث هذه الحوادث عوارض لانها امور
يعرض للنفس ولانها العارض فانما كيفيات نفسانية يحدث عن انفعالات نفسانية فان قيل المتحدث عن سوى تبرئهم ... انهم
لا يرون عند الارتجاع ولم يدمع اعينهم ولم يرون اصحاب الهم بل ربما سقطوا متصلة ولم ينتصب شعر الفزع ولم يتوانا شيء قلنا الجواب
عن الاول ان الروح يبرز الى الخارج دفعة اذا بعث متحللا واختلفا ضعفت القوى وحدث الارتجاع وعن الثاني انه مسامهم تتحلل
لما طلبت ورقت بها الرطوبة واما الدمع ... قاما يدمع اعينهم لكنا نقف مسامهم بسبب استيلاء البرد على الجلد فيجمع الريح والدم
الى الداخل وعن الثالث ان مسامهم منه لا يبرز منها الدمع لانه لخروجه وكانه الفرح وعن الثالث ان القوة الحيوانية في اصحاب الهم
وكذا اصحاب العشق والغضب مشتغل بالحارة الا فلا تنفعل منها ولا تشتغل من التحريك للفضلات الصدد فانحدر الى
تجتمع الفضلات في القلب فيدفعها الطبيعة بقوة خروجها من المسالك ويشد ذلك الثابت في احداث الهول فيحدث احداث عظيم

متصل ومن الرابع ان الفرح ومن [illegible] الانفعالات وكثافة البرد يستحصف بها الجلدة والمسام مجتمع على الشعر من جميع جهاته
ومن الخامس ان العين كالمرآة للشمس والمستقبل لها فاذا انفعلت الشمس انفعل معها بسببها ولهذا [illegible] في العين الآكلة التي
عليها الشمس من الغضب او اللذة او غير ذلك وبالجملة المادة حاملة الصورة فاذا انبسطت الصورة انبسطت المادة مخاصمة الروح
ونواحي القلب والصدر ولا يخفى بعد الاطلاع على ما ذكرناه ان قوله اما الى الخارج واما الى داخل وذلك اما دفعة واما قليلا قليلا الى
الى الحصر كما ذكرت ويتبع حركتها الى الخارج برد الباطن وربما افرط ذلك فحلل دفعة برد الباطن وما الظاهر ويتبعه غشي او موت
قال المسيحي لان الروح والحرارة مع انه تحركتا دفعة علما تحرك طلبا للغلبة فلا يبقى في الباطن منها الا القدر اليسير ومع برودة مقطعا
جوهرها ليلا تحلل الحامل من اندفاع حمل الروح الى ظاهر البدن فيضعف قوة فلا يبقى في الباطن فيرو والمندفع الى الخارج الية
علل سبب البرودة واستداد الفرح واتساع المسام فلذلك يكون تأدية الى الموت بسرعة كما في الغضب بخلاف الفرح فان الارواح فيه
وان كانت متحركة الى الظاهر البدن لكن حركتها انما هي حركة [illegible] فلا يخلو الباطن منها الكلية لان الغضب بل يبقى منها فيه
مع ذلك ما اثاره بها الى الظاهر البدن وان كانت قوية [illegible] يحصل من استعداد التحلل ما يحصل للمتحرك منها في الغضب من التحلل
بالاصداد واتساع المسام مطرفها ذكرناه كيف اعان الغضب للموت وانا راى ثم الفرح وفيه نظر لان [illegible] فلا يخلو الباطن منها فكلام
في الغضب منع في الفرح المفرط مخالف للمجربات لان كثيرا من الناس قد ماتوا في الفرح ولم يسمع موت احد من الغضب حكم الشيخ
في الكتاب الثالث في المقالة الاولى من الفن الحادي عشر في احوال القلب في فصل الاسباب المعدة في القلب وكلام الشيخ
من الانفعالات النفسانية انما يرجع الى الحرارة الغريزية الى الباطن او ان انها الى الخارج فيتبع ان يخمد غشيا ولا يبلغ ان يهلك
والغضب من جملتها الا ليجمع وكذلك في ذلك فان الغضب فلا يهلك ومن يظن صحة ما ذهب اليه الشيخ وهو ان الغشي والموت انما
يتبع في الاكثر الفرح واما الغضب فان حركة الروح فيه وان كانت الى الخارج ودفعة فانه لا يكون الا مع قيام ندم القلب وبقصد الشيء
حتى يكون لطالب الانتقام وذلك ما يستدعي بقاء بعد الباطن بما اوجب الغشي فضلا عن الموت وكذا انما هو ان ابو صادق قال
هذا الكلام من الشيخ لا يصح مطلقا فان الغضب وان كانت الارواح فيه متحركة الى الظاهر البدن كما حارة الغريزة مع حرارة دفعة
لا يؤدي الى الموت اصلا بخلاف الفرح فانه قد يؤدي اليه قال والسبب فيه ان الغضب يهيج فيه الحرارة الى الخارج مع قوة وثوق
والتابع فلا يكاد يخلو منها الى الباطن الا دفعة مثل ما انما في الفرح بهيجانه استرخاء ويحلل فيتحلل ما في سطح البدن من الروح
فالام ينبسط ما في القلب فلا يكاد يخلو يحلل ما يخرج من القوى ما ايا فلذلك يحمي انها معه بحال القوة والموت لا لما ذكره المسيحي
وهو ان لا تحل الارواح في الغضب بحركة الى ظاهر البدن دفعة واحدة مع قوتها وهيجان فانه لحصولها قليل قليلا بخلاف نجاستها
دفعة واحدة لاجل جوهر لقوة الحرارة بعد المادة المتحلل سبب غلظها ولطافة جوهرها واتساع المسام واما الفرح فان
الارواح ليست تحرك فيه جملة الى ظاهر البدن مع ذلك فكما هادئة ليس بها قوة ولا هيجان والمادة ليست لطيفة كل لطافة
في الغضب ولا المسام متسعة كما انها بهيئة وان كانت فلم يحصل فيه ما يحصل في الغضب واما ان في الفرح لا يكاد يخرج عن الغشي بجميع
بل كثيرا على ما جمعة حارة للاصق سطوح الاجسام فان قيل لم لا يكون هذا في الغضب ايضا وهو ان سطوح الاجسام لا
في فقد ما يحلل في ظاهر البدن منها ما يتبعه ما في الباطن قلنا هذا وان كان صحيحا فان الارواح الباقية في الباطن في الغضب
تقليلا جدا لطيفة الغوام كما في سرح المتن فاذا لم يحلل منها شيء بعد شيء الا الا الى الموت بخلاف الفرح فان الارواح الباقية
في الباطن كثيرة غليظة فاذا لم يحلل منها شيء بقي ما تدوم فيقوى بها الباطن زيادة لان قوله علمت جملتها ممتنع لان علل

الى الاسر من الفرح بخلاف تحلل المجموع بالاسر دفعة فانه قليل الفرح لان التحليل اشد استعداد للتحلل من الكثير وقوله واما الفرح الى آخره كل
ما قال فيه متنوع في الفرح المفرط واما ما ذكره السامري وهو ان قوله وربما افرط ذلك كما في الحركة الى الخارج قليلا قليلا وهو في اللذة والفرح
لا مطلق الحركة الى الخارج حتى يندرج فيه الغضب فانه اسند هذا الاعتراض لان كلام الشيخ مطلق وليس في الكتاب ما يدل على هذا التقييد
متى ولا اسلم ان هذا الاعتراض غير وارد على كلام الشيخ لانه لم يقل ان الغضب كذلك ولا الفرح بل اورد الغضب مثالا للحركة دفعة
وكذا الفرح والمراد المثال لا يوجب ان يكون جميع انواع الغضب والفرح يوجب الحركة دفعة بل يكون فيه وجوده في كثير من الصور وربما
لم يسلم انه موجب وكذلك قوله والغشي والموت انما يتبعان الحركة دفعة لا يوجب ان يتبعها الغضب فقط الا مكان وهذا ان الحركة
دفعة والفرح المفرط بناء على ما نقلنا من الشيخ وعلى قول الاطباء في اسباب حمى اليوم وهي انها من فرح [illegible] يعرض بانواع من الغضب
من شدة حركة الفرح الى الخارج ويتبع حركتها الى الخارج برودة الظاهر وحرارة الباطن وربما اختنقت اي الروح وفي بعض
الفرح انعكست وهو مفرطا لقوله بعد ذلك والاختناق من شدة الاعضاء اي في الباطن برد الظاهر كما يوجد الروح الحرارة
الى داخل في الباطن لا انطفاؤها بالاختناق ويتبعه غشي عظيم على ما عرفت من اجتماعها الى داخل في الباطن على وجه لا يمكن
النفس من الهواء البارد فيختنق ويتبعه بسبب ذلك الغشي عظيم لانه كان الانحصار والاجتماع شديدا والاختناق موتا ان قوي ذلك
وذلك كما في الغضب وذلك اذا لم يكن معه حزن كما في الغم ولا كانت حركة الروح اليه الى الخارج اولا ثم الى داخل ثانيا
ومحركة الى الخارج اما دفعة كما عند الغضب واما قليلا قليلا كما عند اللذة وعند الفرح المعتدل والحركة الى
فاما وفانه دقيق لدلالته على وجود الغضب بدون الحركة دفعة واما الى الداخل فاما دفعة كما عند الفزع اذا لم يكن معه فرح كما في الخجل ولما كانت حركة الروح فيها الى الداخل اولا فانه لا دفعة ومنه يظهر ان
الداخل واما دفعة كما عند الفزع انما اوردوا الحركة في الفرح قد لا يكون دفعة واما قليلا قليلا فاما عند الحزن والاختناق والتحلل المذكوران اي الموديان الى الهلاك انما
يحدثان دائما فيما يكون دفعة قال ابن ابي صادق وزعم بعضهم ان التحلل والاختناق اللذين منهما الهلاك والانطفاء يحدثان
لا يكون مع خروج الحرارة الى ظاهر البدن ابعدها الى باطنه دفعة وليس كذلك لحصولها في الاطلاق فان الغضب الى آخر ما نقلنا
عنه واما عند الاستعداد فانه يهلك لاختلال القوى الغريزية ويتبع دائما ما يكون قليلا قليلا كما انه يهلك اذا احس بالاستعداد الاختناق والمدوع
وفي حركة دفعة واما عند الاستعداد الغريزية والتحلل قليلا قليلا لا دفعة وقد يمكن ان يتحرك اي الروح الى جهتين في وقت
وفي قول الشيخ وهذا كان يمكن ان يكون فيه الى في وقت واحد في عارض واحد فان تحرك جسم واحد الى جهة في وقت واحد
محال انما في عارض واحد فيمكن بان يكون احدهما الحركة الى الخارج مغالبا الزمان الحركة الى داخل ولهذا كان موضعا لوقت العارض
في الاصل ومع التبديل من الناسخ الاول النظر لانه اعتراضه انما كان في علل الشيخ لما قاله ان واحدهما الوقت الواحد فقابل
للتحريك ممكن ان يتحرك فيه جسم واحد الى جهتين اذا كان انما يعرض لهما عارضان مثل الهم فانه قد يعرض معه غضب سببه تحرك
او مطلوب منسوب الى جهة تمكنه التدارك فيتحرك الروح الى الظاهر طلبا للتدارك ثم اذا استعرض فوات مداركه رجع الى داخل
بعد ذلك ولذلك كان ومن ذلك الحركة لان الحركة للغضب يكون الى الخارج معركة الحزن الى داخل ومثل الخجل فقد قيل
انه كالمركب من فزع يوجب القبض وفرح يوجب البسط فلذلك قال وانه ينقبض اولا الى الباطن ثم يعرض العقل والرأي فينبسط
المنقبض فيوجد اي المنقبض الى الخارج مع الملك كما ذكرنا من انه الدم الروح ويحكمها فقد يتمثل البدن من هذه الانفعالات النفسانية
مما قد ذكرناها اي النفس والفرح والغم والخجل مثل التصورات النفسانية فانها مبادئ طبيعية هذه مقدمة بني عليها
الفلاسفة امكان خوارق العادات وعليها انما اثبات النبوة ومعجزات النبي وهو ان التصورات النفسية قد يكون سببا لحدوث

المؤثرات هذه الامور التي اسندناها الى المبادي التي يظهر عنها كاضافة الغضب مثلا الى ما يرتسم في بعض قوى النفس من
الضار واضافة الفرح الى ما يرتسم في بعضها من النافع وانما هي اضافة على سبيل المجاز فان جميع ما يحدث في هذا العالم انما
هو من واهب الصور العالم بالمستعدات المتفضل على كل مستعد بما يليق به واولى من غير بخل وانما المبادي الظاهرة والمؤثرات
المستعدات التي اكثرها عند وجوبها لكن الاطباء اضافوا الامور المذكورة الى المبادي الظاهرة لانه لا نظر لهم في المبادي
العالية المفارقة ولا كلام لهم على ان من نظر فهم ان هذه المعاني اللطيفة والافعال الدقيقة والترتيب العجيب المحكم ذات
اللطف المتقن في كل متكون لا يكون الا من العالم بذلك القادر على ايجاده ولان الشيخ اراد ان يثبت ذلك بالاستقراء ذكر امثلة
كثيرة فقال **كما قد يعرض ان يكون المولود مشابها لمن تخيل صورته عند المجامعة** قد بسطنا القول فيه على ما تقدم والغرض
ههنا الان ان الشيخ لما كان قائلا بان كل صورة انسانية على النسل لكنها بالاستعداد لكل صورة على النسل لما سبق من ان
نسبتها الى الضدين على السوا بخلاف الاستعداد فانه يكون لاحدهما دون الآخر والا لاجتمع الضدان في محل واحد لا استعداد
الضدين واذا كان كذلك فلا يستعد لصورة دون اخرى الا بمخصص فالمخيل مخصص [illegible] عمل
ارلي وقد حكي والد الامام فخر الدين رحمهما الله [illegible] بمقابلة [illegible] الامام فخر الدين
من احسن الناس صورة **ويشبه لونه** اي لون المولود **من لون ما يلزمه البصر** اي حين الجماع **وهذا لا يزال** للسبب المذكور
وفيه حكاية مشهورة في العض واحدة **وهذا ربما اثمر** اي اشبه من يراها ولم يتفق لها [illegible] من
الوجود المقدمة المذكورة يتكلم فيها المعطلة والمنكرون للنبوة ويقولون ان وقوع الامور المذكورة بطريق الاتفاق
واما الذين لم يخوضوا في المعرفة فلا ينكرونها الكار ما لا يعرف وجوده بل انكار ما لا يعرف وجوده لانهم اذا وقفوا على الاسباب وجوه
الاتفاق [illegible] من المستحيلات لان الحكمات [illegible] **ومن هذا القبيل** اي من قبيل امانة الشهوات
اتباع حركة الدم [illegible] اي حركة الدم **اذا كرت الدم ونظر في الاشياء الحمر** وهذا [illegible]
عن النظر الى ما سبق **ومن هذا الباب** [illegible] **الانسان** وفي بعض النسخ **الانسان** والاول اكثر واظهر **لا كليف ومن تحميرها**
اي اصابة الانسان وهذا ما يرجح الانسان على الانسان وان كان المعبر [illegible] للتامل فالترجيح الذي للانسان
على الانسان يكون بما [illegible] التعديف [illegible] لدفع التامل وهو **الاول** مثل دق الثوب
القصار **فيحمر بدلم ينشد** اي مثل ذلك العضو **حتى** اي غير المتامل **الا انه** اي انه يحمر [illegible]
لما علمت ان العين عضو [illegible] فانه التعمل [illegible] لاتصال [illegible] **ومن هذا الباب**
نقل المزاج بسبب ما يخاف او يرغب والمثال الذي لا يمكن الشك فيه مع كونا [illegible] عظيما جدا هو ما عرض الماسى
من العود الى الصلاح واستقامة المزاج [illegible] وبعد [illegible] والنطيعة [illegible] المشترط عندهت
تلك الاشيا [illegible] للاستعداد قال رحمه الله **الفصل الخامس عشر في ما يوكل ويشرب** وهذا الفصل يشتمل على مباحث البحث
الاول في اصناف ما يؤثر في البدن قال رحمه الله **ما يوكل ويشرب يتغير عنه بدن الانسان من وجوه ثلثة** اعلم ان لا
انما يوكل ويشرب اما ان يكون ما يوصف به موجود في الحال [illegible] او لا يكون كذلك فان كان الاول فهو المسمى هذا الا
بالفعل وان كان الثاني فهو المسمى بالقوة ثم الاول ينقسم الى ما يكون بالاطلاق مثل حرارة النار وبرودة الماء فانه ليس الى البرودة

الكيفيتين المذكورتين فيها واما الى ما يكون بالاضافة مثل حرارة السمك الحار فان الحرارة فيها بالنسبة الى البرودة والى ما يكون
بالاضافة كما لحمام فانه حار بالنسبة الى حرارة الهواء الخارجي وان كان باردا بالنسبة الى الحرارة الهوائية والى ما يكون
بالاطلاق [illegible] يكون الشي موصوفا بصفة تكون استعداد صفة مضادة لتلك الصفة كالماء المسخن والثاني ايضا ينقسم الى ما يكون
حارا ثم لا يكون ما هو والى ما يكون بالاطلاق كحرارة الفلفل فانه فيه حار بارد او حارا لكن الحار اقوى من البارد والى ما يكون
بالفعل ثم حكما على الفعل بانه يحرق الجلد [illegible] الفلفل والى ما يكون بالعرض وهو ان يكون الدوا موصوفا بصفة ثم انه يستفيد
صفة مضادة لتلك الصفة كالافيون اذا جاوزه لان كل واحد منهما يستفيد من الآخر اضداد الاثر وثانيها ان يكون بالحرارة
يصير الى الفعل بوجهين احدهما ان يتغير الشي في قوة تفعل وهو ما هي كونا رفتا دالا خرا اصابتها حكاية ما ان تخرج كيف
مع بقا صورته النوعية وهذا يخص باسم الاستحالة فالتغير الحاصل للغذا عند وروده الى الكبد من قبيل الاول فانه
عند وروده اليها تغير الصورة الغذائية وتحصل الصورة الخلطية لا الى ابدانها علينا ما المشبه لانه تغير الى ان يصير كيموسا ثم ان
الثاني والتغير الحاصل من الدوا عند وروده الى ابداننا تغير فيها كيفيته وتغير حاصلا الى الفعل وصورته النوعية باقية ثم ان
الافضل [illegible] النوع الذي تمكن قسام احدهما ان يكون في غاية القرب بمعنى انه لا يحتاج الى التصاد ما لم يوصف به في الحال
الى الفعل قوي من الحرارة الغريزية بل بمجرد ملاقاة البدن يكون ذلك وهذا سلم الانطاكي قبل اما ما يعينه التسمم كذلك لا يتم احوال ان
يكون حارا بالفعل وما يوصف به سيجيء الى الحال لا يكون الحال بالفعل سيجيء الى الحال لا الى المال ماكان حارا بالفعلية الحال
يكون بمجرد ملاقاة البدن في التاثير فيه ولا تعلق الان لكن يحصل له لا يوجب ان يكون حار بالفعل لانه يعد المزاج لها
حيوان وليس حار بالفعل لا نا لا نم انه ليس حارا بالفعل لانه حار بالفعل لكنه بارد بالقوة بل لانه ورد التسمم مع وصف الحقة
لا بالفعل ولو قيل انه لم لا يكون ما حوله موجود في بدن حيوان وهو في غاية القرب من الصراف الفعل حتى ان البدن لا ينفعل
بين الذي [illegible] انما [illegible] ثم [illegible] وثانيها ان يكون في غاية البعد
الى ان يحتاج فيما ذكرنا الى الحالات كثيرة ويفعل مستمرين في الحرارة الغريزية وهذا مثل انواع الادوية الغير السمية مثل العقار وغيرها
وثالثها ان يكون حالة متوسطا بين ذلك كالادوية السمية وهذا مثل الذرايج فالاخيرين من التسمم الاول فظ لانهم انما الدوا
بالدوا كل ما يؤثر في البدن بصورته النوعية بانه كان من قبيل الادوية وان الدوا ما يكون كذلك شرطه ان يكون مما ينتفع به
لا تحليلها من جهة الادوية مما الثالث يم يتغير بدن الانسان من وجوه ثلثة وذلك لان كل ما يوكل ويشرب فهو لا محالة جسم
وكل جسم فهو مركب من مادة وصورة وقد تقرر فيظن الحال انه يكون ملائما بالدوا بالمادة البدن بعد انفعاله عن الحرارة الغريزية يغيرها
التوعيد لا بجوهر ملاقاة وكيفيات بعضها لازم لصورته كالحرارة للنار وبعضها لازم لمادته كالبرودة لها فالتاثير في بدن الانسان
يكون بالصورة والمادة والكيفية فربما كان ذلك بالطبع هذه الثلث وربما كان ما يتبين بها ودوما كان سلالتها المادة والصورة
جوهران والكيفيات اعراض والمادة هي الجوهر الذي هو محل لا يتقوم الا بما يحل فيه وهي منفعل وهيولى وموضوع بالقيادات
مقدار الى ذلك فيما سلف والصورة هي الجوهر الذي هو حال المتقوم محله وينقسم الى قسمين احدهما عام للاجسام كلها وهي الحكمة
الحسمية وهي الاستعداد القابل لفرضها بعاد ثلثة متقاطعة على زوايا قائمة من نقطة واحدة وهي الابعاد وهي الطول والعرض
والعمق وثانيها خاص بكل جسم وهي الصورة التي بها يصير كل نوع من الاجسام هو ما هو كالمائية للماء والارضية للارض والنارية
للنار والهوائية للهواء ولذلك يسمى صورة النوعية اي حقيقته لان المائية هي حقيقة الماء والارضية هي حقيقة الارض واما الكيفية فهي

مادة في الجسم لا تقتضي لذاتها فعلا ولا كيفية كالحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والى الوجه الثاني اشار بقوله وقد يفعل فعله
بكيفية فقط ولا بعنصره ولا بجملة جوهره ومعنى قوله وربما عارضت منها بالذهن الالفاظ عند التعارف
المشهور الا انا نصطلح في استعمالنا الجوهر على ما قلناه فالمصنف اشار الى الفاعل بكيفية فقط اذا الفاعل بجوهره وذلك بعنصره
ايضا يتشبه بالبدن وقال فاما الفاعل بكيفيته فهو ان يكون من شانه ان يسخن او يعفن اذا حصل في بدن الانسان
او يبرد فيسخن بسخونته او يبرد ببرودته من غير ان يتشبه به بل تحدث كل الثانية وتعقب باقية وهذا هو البسايط والادوية
الواردة على ابداننا والاغذية ربما قيل وضع السم ايضا الا انه يصح فيه ذلك لانه يسخن بسخونته من غير ان يتشبه به قال لانه
يسلمان البدن بالفعل وما يكون مع كونه كذلك فان تسخينه العضو المعين منه بالمضادة للحالة التي عليها وكذلك السم يكون السم
وما وقع فيه بطلان الدواء المعتدل لا يكون دواء بهذا التفسير لان المعتدل لو كان الغالب الذي اراد الحكيم منه
ما اعطاء الافيون معطا لانه ... في البدن الذي كان فيه والدواء عند لدفعها الفاعل ولم يكن قد دفع حكاية مشهورة
ودليل واضح على ان السم قد استفاد منه العضو الذي هو القلب كيف مضادة كيفية الافيون ومانعها وصفت بكانها
فيكون في حكم الدواء على التفسير الذي ذكره وقد اتفقت لي في عنفوان الشباب في مثل ذلك وهي انه كنت يوما عند بعض
وهو اسيام الحكام قد دعي بعقرب عظيم في ... فاقتضانه وقد جعلوه من كفي مستشفا وجدت العقرب وذلك لا ينبغي
ان تظن ظانا مما ذكرنا ان الدواء هو الذي يستفيد منه العضو المعين حالة مضادة للحالة التي عليها الدواء عند الاطباء
هو الذي اذا انفعل ما دخل عن حرارة البدن يفعل فيه الانه ولا يتشبه بالبدن سواء كان ذلك الا يتضاد او غير مضاد
واعترض المسيحي على قول الشيخ يسخن ويبرد وعلى قول الاطباء ان الحار بالقوة هو الذي من شانه اذا ورد على البدن وانفعل عن
حرارة الغريزية خرج ما فيه الى الفعل يعني السخونة او البرودة او الرطوبة او اليبوسة من غير ان يتشبه به فان فيحصل الدواء حينئذ ... جرم
ما فيه الى الفعل اما ان يكون بان يبرز الحرارة الغريزية من الدواء الحرارة كامنة فيه كما هو قول القائلين بالكمون والبروز
في الماء المسخن ان الحرارة كانت فيه فلما كانت مقهورة صيرها اثر البرودة فعند ورود النار على الماء تقوى الاجزاء الحارة
التي كانت كامنة فيه وبرزت بسبب ذلك وحينئذ يحس بها واما ان يكون بان يفعل الحرارة الغريزية اجزاء حارة في ذلك الجمع
انحدار كما هو قول القائلين بالورود في الماء المسخن من انه كان قبل التسخين باردا ثم لما سخن بالنار صارت فيه من خارج الحرارة
فخالط اجزاء انحدار وصار بالجميع ولم ... واما ان يكون بان تقلب الحرارة الغريزية بعض اجزاء الدواء الى الحرارة ثم المنقلب
يخالط الباقي منه ويحس من المجموع بالجملة كما هو قول القائلين بالانقلاب في الماء المسخن انه لم يكن فيه اجزاء حارة كامنة ولم
تنفذ فيه ايضا اجزاء نارية بل النار قلبت بعض اجزائه نارا ثم ان المنقلب خالط غير المنقلب واحس من المجموع بحرارته واما
ان يكون بان الحرارة الغريزية تفيد الدواء كيفية كما هو قول القائلين بالاستحالة من ان الحرارة تحيل الدواء في كيفيته والكل
باطل اما الاول فلانا نقول بالكمون وقد بان فساده وبتقدير صحته يلزم ان لا يكون لنا دواء بارد اذ الغريزية البدن بردته
تخرج من الدواء البارد ما فيه الاجزاء الباردة الكامنة فيه ولان الفاعل فيها ايضا على ابداننا حرارة مساوية تقتضي حرارة غريزية
واما الثاني فلانا نقول بالورود وسياتي بيان فساده وبتقدير صحته يلزم ان لا يكون لنا دواء بارد لان الغريزية البدن بردته
غريزية متصلة الادوية الباردة الفعل المذكورة واما الثالث فلانا نقول بالانقلاب وقد بان فساده وبتقدير صحته يلزم ان لا
يكون لنا دواء بارد لانه لا يبلغ ابداننا برودة غريزية تقلب بعض اجزاء الدواء الى البرودة ثم انه غنا لها الباقي تحسن ما ذكرنا

واما الرابع فلانه يلزم منه ان لا يكون لنا دواء بارد لان الحمل يتحرك في غاية العظم بالنسبة الى المستحيل وكانت كيفية قوة
مستولية ثم ان يكون لا استحالة الى ما يناسب ولا سيما كان البدن عضو ... حرارة في غاية القوة بالنسبة الى الدواء ايضا
فانا لا نراه الصادق من الحمل في المستحيل بناسب الحمل وهو الحرارة وما كانت كذلك لزم ان لا يكون لنا دواء بارد ثم قال وكذا
حين عندما تكلم في اساس الادوية وبين ان الشيخ اثبتها قال بعدها ان تبرا بينه ولا تبرد البدن وهذا هو حس الاشيا
العامة وغير الاشيا هو الماء والياس الحرارة شرابها سم الافاعي واما بالبرودة شرابها الافيون قال واما ما قال هنا فاما الا فاعي
فلانها مع حرارة موجودة في بدن حيوان بعمرها غاية ... المصير الى التحلل حتى ان البدن لا ينفعل به حتى اكثر من ان يلقاه
فقط واما الافيون فهو من الادوية المبردة فان جالينوس تارة يقول فيها انه يجمع ما يبرد من البدن اكثر مما يبرد ما يبرد ما شئت ومنه
مخرة سارة مما الذي يستعمل ويحي منه اقل مما ابرد وهذا يوجب ان الادوية المبردة ماخذ منه فيبرد من البدن تارة
قولنا ان الادوية المبردة ليست تفعل ببدء التبريد من البدن اصلا لكنها تتنقل من البدن الاقسام الى اجزاء صغار ثم قال انهم
انعقف القولان ليس فيها ما يشفي العليل اما الاول فلان الكلام في تاثير الدواء المريض القابل منه الخارج عن البدن انه
جاهر بطبع فيه وغيره بما ذكرنا وتعنيين فسادا لكل واما الثاني فلان الحرارة ان كانت يقسم الادوية اقسام صغار الكل
فجنا زيدها عند اقسامها وهو انها يحصل بالبرودة او بالورود او بالانقلاب او بالاستحالة على ما سبق بيان بطلان الكلام قال
واما انا فاقول ان تفعل الادوية في البدن بالخاصية على ما سنقول فيما بعدها على مستقل كلام ... ولكن بالعناصر وقال القرشي هنا
المقام قد علمت ان الاجسام المركبة كلها مركبة من العناصر الاربعة التي هي النار والهواء والماء والارض وان بعضها الغالب عليه النار
وبعضها الارض وبعضها غير ذلك لا يلزم ان يكون ما الغالب عليه النارية حسا حارا ولا ما الغالب عليه المائية حسا باردا
وذلك لان هذه الاجسام كلها يحيط بها الهواء الذي يحيط بنا فيحيل كيفيات تلك الاجسام الى طبيعته فلهذا يحسها بالكثرة وكذلك يحيل
ابداننا الى ذلك فلا جرم تكون الاجسام المركبة كلها مشابهة الكيفية لكيفية ظاهر ابداننا والحرارة الغريزية في ابداننا اذ هو حقه
الاجسام الى طبايعها ويبطل فيها الكيفية الغريبة التي افادها الهواء الخارجي فيظهر في بعضها قوة النار فيسخن بالفعل حرارة
او يبرد فيخرج ببدن الانسان فيسخنه وفي بعضها يظهر قوة الماء فيبرد بالفعل برودة ازيد من برودة بدن الانسان فيبرده
ولذلك يكون بعض تلك الاجسام مسخنا للبدن الانسان فيبرده ولذلك يكون بعض تلك الاجسام مسخنا للبدن الانسان وبعضها
مبردا ثم اورد على نفسه وقال فان قيل الاشكال المذكور متوجه هنا من وجه احدها ان الكلام كذلك كان الماء المشروب بجهة البدن
لان طبيعة الماء يقتضي برودة على ما قرر في الحكمة واشرنا اليه في الاركان وثانيها ان الحركات كذلك كان تبريد الماء اشد كثيرا من
تبريد الافيون فان الافيون يخالطه المائية التي فيها التبريد على تركيبه اجزاء نارية واجزاء هوائية ولاجلها يسخنان وثالثها
انا كان الهواء الخارجي مع ضعف حرارته قد يسخن الافيون حتى يبلغ الى حد احسن منه برودة وباطن البدن لا اشكال انه احسن
من الهواء الخارجي لا جرم انه يجب ان يكون الافيون وما كان فيه ضرر اقل مما هو في بدن الانسان ان يزداد سخونة لكانا
ملمس حالا كونه في الهواء الخارجي وحينئذ يلزم ان لا يصدر عنه اثر تبريد ثم العجب العجب انه كيف يكون باطن البدن مع قوة
حرارته يحيل الادوية الباردة الكافور ونحوه ونلاحظ في تبريد البدن التبريد العظيم مع ان الانسان المبتلى بحفظ
من الجليد اضعاف ذلك المقدار يصدر عنها من التبريد ما لا يبلغ الى تبريد ذلك المقدار اليسير من الكافور وذلك يدل
على ان تبريد ليس بالوجه الذي قلتم وانما الحركات كذلك كان اذا القينا الكافور ونحوه قلنا ان يفعل في الهوا

الحار بجوهره او من الجوهر [illegible] ليس كذلك قلنا الجواب عن الاول انا لم نلتزم ان الحرارة الغريزية [illegible] كل الاجسام الى طبايعها
بل يجوز ان يكون فعلها ذلك في بعض الاجسام دون بعض فيها البعض الذي يفعل فيه ذلك يظهر عنه اثاره ولا يظهر في البعض
الاخر وحينئذ يجوز ان يكون الماء واشياء كثيرة من البعض الذي لا يفعل فيه ذلك وهذا يكون الجواب عن الثاني ايضا
فانه يجوز ايضا ان يكون تلك الحرارة يفعل ذلك الفعل في الافيون فيظهر اثاره المنافية التي فيه ولا يفعل ذلك في الماء اذا
كانت بسيطا فلا يظهر اثاره وعن الثالث ان باطن البدن وان كان اسخن من الهواء الخارجي لكن الحرارة الغريزية التي
في الباطن تسخنه وتقوي على رد ذلك الجسم البارد الى طبيعته ولا امتناع في ان يكون [illegible] الذي في الكافور المنافي
من المائية اذا خرج الى طبيعته ابرد واشد [illegible] الماء [illegible] النار ولا شك ان القدر اليسير من النار اذا
بقي على طبيعته ولم يعرض له انطفاء تسخن البدن تسخينا شديدا فلا امتناع في ان يكون القدر اليسير من الماء كذلك واما
الماء المبرد فانه اذا استعمل لم يبق على طبيعته فلذلك لا يظهر عنه تبريد على انا نقول لم لا يجوز ان يكون الكافور والافيون
وغيرهما [illegible] كيفياتها [illegible] فلذلك تبريد ولا كذلك صورة الماء وعن الرابع انه لا يلزم ان يكون ذلك الفعل
يظهر عن الكافور وغيره [illegible] المعدة بل يجوز ان يكون الحرارة الغريزية انما تقوى على رد الاجسام الى طبايعها بعد نفوذها
من المعدة مع انه لا يمكن ان يخرج بالقي فان قيل انه [illegible] الكافور [illegible] يظهر عنه تبريد ولا عن ذلك الخارج [illegible] قلنا
يجوز ان يكون ذلك التبريد ليس من ذلك الخارج بالقي بل مما [illegible] من الاجزاء اللطيفة [illegible] بالنافذ من غير [illegible]
الا انا [illegible] هذه المسئلة ثم تعرض الامام [illegible] المسيحي وكلام القرشي فقيل الحق عندي ان يجعل جميع الدوا المطلق
بصورة النوعية الا ان ما يكون [illegible] صورة النوعية [illegible] الفاعل [illegible] ولا يكون [illegible] الكيف الحاصل من
الكيفيات الاربع [illegible] الفاعل بالكيف اي بكيفية المزاجية التي [illegible] بها يستعد المزاج لصورة النوعية الخاصة
لان اختلاف الصور لاختلاف الامزجة [illegible] بطلت [illegible] الكيف بطلت الصورة التي [illegible] بطلان استعداد المزاج [illegible]
فاذا حصل من الدوا من الريح الحيواني ملاقاة [illegible] في الريح الدوا [illegible] اجزاء [illegible] وهذه الاجزاء ايضا
[illegible] الريح بكيفياتها المزاجية [illegible] في الريح بحسب ذلك المزاج حرارة او برودة [illegible] كيفية العنصر البسيط [illegible]
والبطلان فاذا حصل الملاقات [illegible] الحار الغريزي [illegible] كيفية [illegible] فيضعف فعله ولا يحدث في الريح
كيفية مناسبة لكيفية البسيط [illegible] الحار الغريزي لا [illegible] اجزاء بخلاف الدوا [illegible] الحرارة [illegible] المختلفات [illegible]
لا يحدث فعل وانفعالا [illegible] في الدوا [illegible] الريح كيفية مناسبة لكيفية البسيط واعلم ان الفرق بين كيفية البسيط وكيفية المركب
ان الاولى تابعة لصورة البسيط ولهذا لا يبطل صورته بتغير كيفيته ولا يبقى كيفيته [illegible] صورة كالماء الحار والثانية
تابعة لصورة المركب ولهذا يبطل الصورة بتغير الكيف ويبقى الكيف [illegible] الصورة و[illegible] الصورة النوعية للدوا [illegible]
يبقى كيف لا يلزم [illegible] الماء في البدن كيفية المزاج [illegible] بالحرارة الغريزية [illegible] بالحرارة الخارجية [illegible]
[illegible] ما عرفت [illegible] ذلك [illegible] بطلان [illegible] مجملا ومفصلا [illegible] المزاج [illegible]
الدوا الحار بالقوة الا ان يكون [illegible] بالبرودة [illegible] الانقلاب [illegible] الاستحالة ممنوع [illegible] ان يكون [illegible] اجزاؤه على الوجه
الذي ذكرنا واما مفصلا فلانا لا نسلم انه يلزم [illegible] الكون [illegible] لا يكون [illegible] بارد كما يلزم على [illegible] الورود
والانقلاب [illegible] في البدن برودة [illegible] يخرج من الدوا البارد بالقوة الاجزاء البارد [illegible] فيه [illegible] لانه

الصحيح [illegible] الحار من الحار بالقوة والاجزاء البارد من البارد بالقوة هو الحرارة لا البرودة على ما قلنا ان الفاعل [illegible]
على ابداننا لو ان سخونة [illegible] حرارة غريزية ولا نلتزم ان يكون الاستحالة الى ما يناسب الحاصل اذ ان يكون الى ما [illegible]
البارد بالقوة الى البرودة المنافية للحاصل وهو الحرارة الغريزية ولانه [illegible] الاقسام المحتملة لان من
ما [illegible] اليه ولم [illegible] الى الاقسام التي ذكرها فكذلك لان الاول والرابع [illegible] كما تقدم ولانه [illegible]
بطلان الكل سوى الرابع [illegible] الاقسام المحتملة اذ التي ذكرها على الوجه الذي [illegible] الادوية بالخاصية على [illegible]
فيما بعد [illegible] عليه ان شاء الله تعالى ثم الزيادة على قول الشيخ والاطباء [illegible] خطا [illegible]
من فصول الشيخ عند الكلام على الدوا الحار والبارد ولا يبالي بتكراره وهو ان الحار [illegible] الشي الذي لا يكون حارا [illegible] خارج
فاذا انفعل [illegible] ابداننا [illegible] فيه الحرارة الغريزية التي فينا حدثت فيه حرارة لم تكن وكذلك البارد بالقوة هو الذي اذا انفعل
الحرارة الغريزية حدثت فيه برودة ولم تكن [illegible] الرطب واليابس كذلك فان الاطباء [illegible] الرطب [illegible] لم [illegible]
الكيف ولم [illegible] الكيف [illegible] الحالة [illegible] بالرطوبة [illegible] بالرطب الذي يرطب بالمجاورة [illegible]
ويعنون بالرطب بالقوة الشي الذي اذا انفعل عن الحرارة الغريزية رق وسال سيلان الرطوبات [illegible] الاعضاء ويعنون باليابس
بالقوة [illegible] الشي الذي اذا انفعل عن الحرارة الغريزية [illegible] الرطوبات التي فينا [illegible] من البدن واما الشي الذي
اذا انفعل [illegible] دم [illegible] الاعضاء [illegible] الذي [illegible] يبس [illegible]
[illegible] بل من حيث هو [illegible] الرطب [illegible] والرطوبة من جهة الكيف [illegible]
فعل ولا يعتد به [illegible] اعراض [illegible] المسيحي واما الكلام على كلام القرشي [illegible] الجواب عن الاول ضعيف [illegible]
فعلها [illegible] بعض الاجسام دون البعض ممنوع يحتاج الى دليل وان سلم لزم ان لا يكون تبريد الماء [illegible] لان الحرارة الغريزية
لا ترده الى طبيعته وان يكون الماء [illegible] لان الحرارة الغريزية لا [illegible] الجواب [illegible] على هذا الجواب [illegible]
[illegible] الجواب الثالث لا امتناع في ان يكون [illegible] الذي في الكافور [illegible] عن المائية [illegible] ممنوع لان الماء
التي فيه اذا خرجت الى طبيعتها بطلت صورة النوعية الكافورية وحينئذ كيف يصح ان يقال ان الكافور يفعل بكيفية [illegible]
هذا [illegible] بان الحرارة الغريزية ترد الماء الى طبيعته لا [illegible] الاجزاء [illegible] الكافورية [illegible]
من الرابع [illegible] التبريد ليس [illegible] الخارج [illegible] من الاجزاء اللطيفة [illegible]
[illegible] ولا [illegible] ذلك التبريد [illegible] الجهد فههنا غاية الكلام [illegible] في هذا المقام ثم ان المسيحي [illegible]
تركيب الجسم من الهيولى والصورة [illegible]
انه [illegible] قال [illegible] ان كل جسم مركب من مادة وصورة [illegible]
الجسم البسيط قابل للانفصال [illegible] الاتصال [illegible]
مع [illegible] الاتصال لا يبقى مع الانفصال فالقابل للانفصال [illegible] الاتصال [illegible]
فان الاتصال [illegible] الجسم [illegible] الاتصال [illegible]
[illegible] الواحد [illegible]
[illegible] الشي الواحد [illegible] الصورة بالمادة [illegible]

أحدهما استحالة خلو الهيولى عن الصورة وثانيهما استحالة خلو الصورة عن الهيولى اما الاول فيدل عليه وجهان احدهما انه لو كانت الهيولى
خالية عن الصورة لكانت اما ان يكون مشارا اليها او لا يكون مشارا اليها فان كانت مشارا اليها فلا يخلو اما ان يكون قابلة للقسمة
او لا يكون قابلة لها فان كانت قابلة لها فاما ان يكون قابلة لها في جهة واحدة وهو الخط او في جهتين وهو السطح او في جهات ثلث
وهو الجسم التعليمي وان لم يكن قابلة للقسمة اصلا فهي النقطة لكن وجود النقطة بالاستقلال محال وذلك لانا لو فرضنا انتهاء الخطين
اليها لا شك ان الخطين ينتهيان بنقطتين هما طرفاهما فاما ان يحجب تلك النقطة النقطتين اللتين هما الطرفان عن التلاقي او لا يحجبهما
فان كان الاول فقد انقسمت النقطة لان ما لاقت به احدى النقطتين غير ما لاقت به النقطة الاخرى وذلك محال وان كان الثاني
فقد دخلت النقطتان في تلك النقطة وهي باينة لهما فحينئذ يصير النقطتان الاثنتان بما طرفا الخطين متلاقيتين لما كان الحجب
لهما منتفيا فلما تلاقت النقطتان فرجع الكلام فيهما كالكلام في الاولى ويلزم من ذلك ان لا يوجد في الخط المتناهي نقطة اصلا
وكذلك القول في اتصال كونها خطا او سطحا محال لكونها جسما لما ان الجسم لا بد من صورة وايضا فان النقط والخطوط والسطوح لا
تتحقق الا بعد تمام ذات الجسم والهيولى توجد قبل وجود الجسم وان لم يكن مشارا اليها فعند حلول الصورة الجسمية فيها فاما ان لا
يحصل ذلك الجسم في حيز من الاحياز وهو محال لما ثبت في الحكمة من ان كل جسم لا بد له من حيز او يحصل في جميع الاحياز وهو محال ايضا او
يحصل في بعضها دون بعض وذلك محال لعدم المخصص وثانيهما انه لو امكن تجرد المادة عن الصورة فذلك التجرد اما ان يكون بعد
لبسها فان كان الاول وجب تجردها ابدا لان ما بالذات باق ببقاء الذات وان كان الثاني وهو ان يكون لا بد من لبسها على الذات
فعرضها الا حيث كانت المادة خالية عن الصورة كانت مجردة بذلك الزائد الذي اقتضاها التجريد فهو عند ما يلحقها الصورة بعينه
بالصورة حتى لا يبقى الا والثاني وهو استحالة خلو الصورة عن الهيولى فيدل عليه وجهان احدهما ان كل جسم متناه وكل
متناه متشكل فكل جسم متشكل والمقتضى لذلك الشكل اما الجسمية وهو محال والا لزم الاشتراك في الشكل لان الجسمية مشتركة واما
الغذاء وهو ايضا محال لانه يلزم ان يكون الجسمية وجودها بغير شركة الهيولى قابلة للوصل والفصل وهو محال واما المادة وما يحل
فيها من الصفات المختلفة فحينئذ يكون المادة لازمة للجسمية لان الجسمية اذا استحال انفكاكها عن الشكل والشكل لا يحصل الا
من المادة وجب امتناع انفكاكها عن المادة وثانيهما ان الصورة الجسمية قابلة للقسمة الوهمية وكل ما يقبل القسمة الوهمية يقبل القسمة
الانفكاكية وكل ما يقبل القسمة الانفكاكية فله مادة فالصورة الجسمية لها مادة ويستحيل انفكاكها عنها اذا عرفت هذا فلنبين كيف
تعلق الصورة بالمادة فنقول لكل منهما تعلق بالآخر فلا يخلو اما ان يكون تلازمهما في الوجود او في الماهية والثاني باطل لان المتلازمين
يتعقلان معا فكان يجب ان لا يتعقل حقيقة الجسمية الا ويتعقل ان لها مادة وان لا يتعقل ماهية المادة الا ان يتعقل انها او معها
صورة لكنه ليس كذلك فان اثبات المادة للجسمية محتاج الى البرهان وملازمة الجسمية للمادة محتاج الى البرهان فثبت ان هذا التلازم
ليس بين الماهيتين بل بين الوجودين وثبت ايضا بغير هذا الفن ان اجزاء الماهية يستحيل ان لا يكون شيء منها محتاجا الى الاجزاء
واذا كان كذلك فلا بد ان يكون احدهما علة للآخر فاما ان يكون المادة علة للصورة او بالعكس والاول باطل بوجهين احدهما ان
المادة من حيث هي جوهر قابل للصورة لا انها لها فيكون نسبتها الى الكل على السوية فيستحيل ان يكون سببا لنوع منها وثانيها
انها قابلة والقابل لا يكون فاعلا فتعين ان يكون الصورة هي العلة فلا يخلو حينئذ اما ان يكون علة مستقلة وهذا باطل من
تلك الوجوه احدها ان المادة باقية بعد زوال الصورة الزائلة والمعلول لا يبقى بعد زوال العلة المطلقة وثانيها ان الصورة
في ذاتها محتاجة الى الهيولى ولما كان كذلك كان محتاجا في فاعليته الى الهيولى لان الموجد يوجد من الموجد فلو كانت الصورة

لو الهيولى لم يكن تقدمها عليها بالوجود وعامة ما شاركت الهيولى في تلك الهيولى لتقدمه على شيئها وكيف وقد ثبت ان الجسمية والشكل توجد ان
بكونها علة للمادة متقدمة على الشكل والمتقدمة على المتقدم متقدم فالمادة متقدمة على الصورة فيستحيل كون الصورة علة مطلقة لها
لكونها شريكة شيء وذلك الشيء يمتنع ان يكون جسما او جسمانيا والا لاعتماد على القسيم فهو اذن جوهر عقلي وهو علة لوجود الهيولى الا انه
لما استحال انفكاك الهيولى عن الصورة احتاج في استفادات الهيولى الى استحفاظ الصورة اما شخصا او نوعا فثبت ان كل جسم
مركب من مادة وصورة وان له امرا ثالثا مادة وصورة وكيفيات صادرة بعضها عن المادة وبعضها عن الصورة والبحث بهذا المطلب
مهما امكن اشرفية ومباحث دقيقة وحقائق لطيفة لان هذه المسألة اعني مسألة الهيولى والصورة من غوامض العلم الالهي
والطبيعي على ما نص عليه الاستاد خاتم الحكماء في شرح الاشارات لكنه لما لم يليق ذكرها في هذا الفن تركناها الى الحكمة والما يفعل
ايد والما الفاعل مادة فان يكون يجب ان يستعد اي لما ورد على ابحاثنا والمتصل عن حدوث تنامد ان انا من طباعه اي القوة التي منفعل
صورة الاولى حتى يعد بذلك عن الاستعداد للصورة القديمة ويستعد للصورة الحادثة فيقبل صورة جزء عضو الاعضاء الاانه
لا شك ولا اخفا ان الفاعل مادة انما يقبل صورة العضو بان يصير مادة مستعدة لقبول الصورة وذلك العضو لما ثبت في الحكمة ان
هذه الاجسام لها مادة والصورة مشتركة بين جميعها وانها قابلة لجميع الصور وانما يتصور بعضها الصورة دون اخرى بحسب الاستعداد
لذلك الاحرى ان الغذاء على ما عرفت اذا ورد على المعدة صار كيلوسا كذلك في هذه الصورة لم تخرج عن طباعه بالكلية ثم استعد بذلك
لتستعد للانتقال الى الصورة الدموية ثم بعد ذلك الى الصورة العضوية فالمادة باقية لكنها تقبل صورة بحسب اعداد السابقة الا
فان كل جسم انما يفارق صورة ويتصور بصورة اخرى اذا استحال عن طباعه كما ذكرنا لكن يجب ان يعلم ان المادة في الحقيقة
ليست فاعلة لانها قابلة لكنها لما قبلت صورة العضو واستلف على عرف التحليل او بلادت في الحوهى هذا القدر منه فلا بد لا من
في الحقيقة انفعال ولما قال الصورة جزء عضو ولم يقل صورة عضو لان الغذاء شبيهه بالقصابة بالحقيقة انما هو العضو المشابه
لا بالالي ولان المتشابه جزء عضو هو الآلي وكذا اخر المتشابه جزء عضو هو المتشابه كانت هذه العبارة اعني صورة جزء عضو
للتحقيق فلذلك استعمله الماتن ولم يقل صورة عضو لانه لو قال ذلك لادعى ان الغذاء لا يصير جزء العضو الآلي لانه لا يقبل صورة فانه
لا يقبل صورة اليد مثلا وانما يقبل صورة جزئها الذي هو المتشابه الا ان عنصر يع قبول صورة قد يمنع ان يبقى فيه
اول ما ورد الانتم الاعضاء والنشب بان من كيفيات التي كانت له بالمد سفديف وما يعني التي وانا ذكر الضمير الراجع اليه
نظرا الى لفظ ما اسندت باسمات الكيف التي تبدن للانسان مثل الدم المتولد من خبص فانه يبعض من البرودة ما يهم
ان يطلق الغذاء يتم اره من مزاج الانسان لا ذكان فيه فساد وما يطان يكون جزء عضو مالدم المتولد من الدم مفسد
الى الغذاء المحض وما لي الغذاء الدوائي فالغذاء المحض عند وروده الى بدننا فيطبانه يخلع صورة ويقبل صورة جزء عضو من اعضائنا
واما القسم الآخر فانه لما كان فيه دواء مما يحصل في ذلك من كخص لان الغذاء المحض ولذلك اشترط الاطبا في الغذاء المستعمل في
حفظ الصحة ان لا يكون فيه دواء وقد ذكر الشيخ هذا الشرط حيث تكلم في حفظ الصحة وقال يجب ان يجتهد في حفظ الصحة فانه لا
يكون جميع ما يتناول من الاغذية المطلقة مثل البقول والفواكه لما كان فيه دوائية لم يلزم ان يخلع صورة ويخلع صورة الغذاء
المحض لان جميع اجزاء المحض يقبل صورة المحض وليس جميع اجزاء الدوائي يقبلها بل بعضها الغذائية واما الاجزاء الدوائية
فيبقى على صورها وكيفياتها فهي على وجوهها ويفيد بعضها بعضا كما ان يصيد منها من الكيفيات بحسب المادة والصورة لان بعضها
صادر عن مادة هذه الاجزاء وهي باقية بعضها عن صورتها وهي لم يتبدل ولم يستحيل الا انه اجزاء الغذائية بالدواء في الغذاء الدوائي

بعدم تراجم بما هنا لاجزاء والطلاع منها بعضها دون البعض بحوز الاطباء ويقولون الغذاء اللطيف لا يبلغ تغيره بالكلية لان
مفارقة الصورة يكون دفعة اية لا يتبعض ولفظه الماء ثابت في هذا الاطلاق ولهذا ان الغذاء اللطيف الاشارة صورته بالكلية
ويبقى شيئ من كيفياته الاولى ثم هذه الكيفية المستعدة نفيدكون التوبان كيفية بدن الانسان في بابها هي ثابتة يكون بمادة
كالدم المتولد من الجص وبارة يكون بحارة كالدم المتولد من اللحم كما يخفى بعد الاطلاع على ما ذكرنا اسقط الفارض الذي يرى هنا
هذا الكلام مشكل فان الشرح صرح بان تمام الانعقاد والتشبه بالعضو يصير جزءا من جوهر ذلك العضو وذلك انما يمكن بعد بطلان
صورته الاولى بالكلية ويستحيل ان يكون الخبز حالكونه مستمر جزء عضو انسان ومحال ان يزول الصورة بالكلية ويكون الكيفية
التي بينهما تلك الصورة باقية لصورة استحالة وجود الحلول مع عدم علته وايضا تلك الكيفيات ما دامت باقية يكون المادة مستعدة
للصورة الاولى وغير مستعدة للصورة الحادثة وذلك يمنع حدوثها بل الحق ان بقاء تلك الكيفيات وقد يبقى منها بقايا
يسيرة وما يبقى كذلك ولو الى ان يصير مطوية ثانية فما سعدان يبقى منها شيئ فان قيل ما ذكرتم في استحالة بقاء الكيفية الا انه
تم الانعقاد والتشبه مادة علكم في امكان بقائها الى ان يصيروا فان صورة الدموية مغايرة لصورة الجسم الذي يستحيل
الا ان كما ذكر لكن يجوز ان يبقى في الدم المتكون من الخبز مثلا اجزاء صغيرة حسب لم يستحيل بعد من صورتها ويكون كيفيتها
بعد باقية فيكون تلك الكيفية كيفية تلك الاجزاء لا كيفية الاجزاء التي خلعت صورتها ولا يمكن بقاء تلك الاجزاء على صورتها
الى ان تم الانعقاد ولا كانت تلك الاجزاء داخلة في قوام الاعضاء هذا محال هذا كلامه بالفاظه وما اسقط الفارض تمامه
من ان الغذاء الدوائي لم يفارق صورته بالكلية بخلاف الغذاء الحقيقي واذا كان حال ذلك وجوان صورته النوعية لا ينعدم
يبقى منها شيئ والكيفية الغذائية صادرة منها كانت باقية وما كانت هي الباقية لبقاء موجبها ذكرها في الشرح والمحشي واذا
عرفت هذا فنقول على الوجه الاول يسلم ان الجسم اذا تم انعقاده وتشبهه فقد صار من جوهر ذلك العضو لكنه لا يتم تشبيهه بالعضو
ما علمت ان الغذاء الحاصل من مثل هذا النوع لا يخلع صورته بالكلية ولا يتشبه بالعضو كتشبه الغذاء الحقيقي واذا لم يبطل
صورته بالكلية تبقى شيئ من كيفياته ثم قوله ومحال ان يزول الصورة بالكلية ويكون الكيفية التي يوجبها تلك الصورة باقية
لاستحالة وجود المعلول مع عدم علته قول لا يصير بعض الحق لان زوال الصورة لا يوجب بطلان جميع كيفياتها لان الماء مثلا اذا
صار هواء لم يبطل قبوله للاشكال بسهولة بل له فيه واذا صار الهواء ماء لم يبطل ترطيبه واذا كان كذلك فيمكن ان يفسد الصورة ويبقى
من الكيفيات ما هو اقوى مما كان ويبقى الكيفية مع زوال الصورة قد توجد في الاغذية المحضة فان من اعتاد تناول الاغذية الغليظة
يكون اعضاؤه لين مخصوصة ومن اعتاد خلافها يكون اعضاؤه صلبة غليظة وامثلة هذا اكثر من ان تعد ويحصى وليس هذا
في الانسان فقط بل في جميع الحيوانات وهذا فان الاطباء يأمرون تغذية الحيوانات بحيث يناسب مزاجها مزاج المريض
في التبريد والتسخين والترطيب الى غير ذلك وعلى الثاني فان هذا النوع من الغذاء لما كان مركبا من جزء احدهما الغذائية
والثاني الدوائية فهي بالحصة الاولى تخلع صورته وتلبس صورة العضو وبالحصة الثانية لا تحصل ذلك بل يحصل لحفظ الشيء
الاولى وشيئ من الكيفيات فقول ما دامت الكيفية باقية فان المادة مستعدة للصورة الاولى مسلم وحق قوله وغير مستعدة
للصورة الحادثة بالطلاق مسلم لان بعض الترطيبه مستعد للصورة الحادثة بغرائب الذي يستحفظ الصورة الاولى على ما مر واما
واما الحق الذي اختاره فيبقى على الدم من كلام الشيخ وهو ضعيف لجوز ان تكون تلك في الدم دون العضو مع ان الاستحالة المذكورة
مشترك بينهما اذ الاستحالة ان يكون الخبز حالكونه شيئا من عضو انسان كذلك يستحيل ان يكون الخبز حالكونه شيئا من الدم

واما قوله لا يمكن بقاء تلك الاجزاء على صورتها الى ان يتم الانعقاد ولا كانت تلك الاجزاء داخلة في قوام الاعضاء هذا محال فمكن منعها لا
من الصانع لا يلزم من دخول تلك هذه الاجزاء في قوام البدن وكونها لا تكون الغذاء الحقيقي في قوامها لان التصاقه بالعضو يكون كالتصاق
الترياق لا لضعف القوة عن الالصاق بل لرداءة المادة وعدم صلوحه للالتصاق التام كالتصاق الغذاء الحقيقي بعض الصحيح هذا
والكثير من الكلام على هذا المقام **وانما الفاعل بجوهره فهو الفاعل بصورته النوعية التي بها هو هو** كالخبز للحم والبيض فيسخن
والترياق للزنبق **لا بكيفيته** اي الفاعل بالجوهر هو الفاعل بالصورة لا بالكيفية وحدها كان فيما علم ذلك التفصيل لم يكن وهذا
لا يمنع ان يكون الفاعل بالجوهر فاعلا بالكيفية ايضا ولكن الفعل الذي بكونه بالجوهر يكون مغاير للفعل الذي يكون بالكيفية
كالسقمونيا فانه يسهل بجوهره ويسخن بكيفيته **ومنها ما يشبه بالبدن** كالاسود الحاصل للبيض والحم الاقافي وعند وروده
على البدن **او يسخن بتسخنه بالبدن** كالمرقيقة الحاصلة للحم وكذلك ساير شارب وعن نحو سرور مواطن ورقهم بعد
شربها **اي بالكيفية احدى هذه الكيفيات الاربع** انما الشاج الى هذه لان الالوان والطعوم والروايح من جملة الكيفيات
لا انها ليست مبدأ الصورة النوعية بخلاف الكيفيات الاربع فانها مبدأ لها لا انها تابعة لا امتزاجها **او الفاعل بكيفية لامد**
للقوة في الفعل اي في ذلك الفعل الذي يفعل بكيفيته على ما يوجد الجسد البارد لا يفعل اجزاء خلاف بدل ما تحلل منه فطعن
فارق المسيحي وعرفان هنا ان الفاعل بالكيفية كاله والبيض من شانه ان يخلف على البدن عوض المتحلل منه او يزيد فيه
على الغذاء فان قيل لم يكن للمادة مدخل في الفعل لكان الاقوى بين المقدار القليل من ذلك والكثير منه كان واكثر لازم
يحصل ان يكون الانفعال حال القليل والكثير لكون المادة فيهما ثابتا يدل ان الجسم كلما زاد مقداره قويت قوته فان قيل الخف
مدبران لان ذلك في الحقيقة تابع لكثرة المادة وقلتها فيكون لها مدخل لا يقال لا نسلم ان زيادة المقدار تابع لكثرة المادة
ولان نقصانها تابع لقلتها لانتقاضها بالتخلخل والتكاثف الحقيقيين لانا نقول السائل لم يقل زيادة المقدار تابع لكثرة
المادة بل قال زيادة القوة تابع لكثرتها فهذا المنع ضرورة على سواد ولنا ذلك فالحق المنع غير وارد ايضا لان زيادة
المقدار بالضرورة تابع لكثرة المادة ثم عكسه كليا ممنوع بل قال الامن قوله لا مدخل للمادة في الفعل انه لا تأثير لها في فعل الكيفية
لكونها السقمونيا في التسخين لان لا تأثير في الاسهال الا انه لا نهاية في فعل الكيفية لما علم **والفاعل بعنصره** اي بمادته وهي
الغذاء **سواء كانت ابدأ استحاله العنصر الى جزء** اي من حيث تخلع صورته وتلبس صورة الخلط ثم العضو **استحالة رحيا رام في ابتدائه**
وهي المقروع ترتب عليه اي على ذلك الغذاء منافع **ما تريد لما يحلل اولا ولذلك الحرارة بالزيادة في الدم ثانيا وما يثبت**
بالكيفية الباقية ثالثا التقدم بيانه في الغذاء الدوائي سواء كان حالا او دوائيا ويتسلم فيما دعا ذهب اليه المسيحي وعرفات
هذا انما ثالثة في الغذاء الدوائي اذ كان مما لان الحصة الغذائية من الغذائي الدوائي البارد اذا استحال الى الدم ذلك الحرارة
الغريزة ايضا بالزيادة في الدم لكن هذا التذكية لا يكون كتذكية الغذاء الدوائي الحار مع ان الحصة الدوائية البارده من الغذاء
الدوائي البارد يقتضي من تذكية الدم الحارة وجب ان يعلم ان المراد بهذه الاولية ليس ما يكون اولا بحسب الزمان فان ذلك يستحيل
لان الغذاء انما يقوم بدل ما يحلل بعد ان يذكي الحرارة الغريزية بالزيادة في الدم لان الدم لا يصير دما الا بعد ذلك حتى يدل ما يحلل
وقد ما يصير دما يذكي الحرارة الغريزية ضرورة انه صار حرارة في خصوص بل المراد بهذه الاولية بما هو اولى في الصفة فان قلت
الفاعل بعنصره هو الذي اذا استحال الى مشاركات المقصود به اولا الان يقوم بدل ما يحلل والمقصود به ان يذكي الحرارة الغريزية
بالزيادة في الدم والمقصود به ثالثا ان يفعل بالكيفية الباقية فيه واما بحسب ذلك فقد يكون الفعل بالكيفية مقدما ثم الفعل

بالزيادة في الدم [illegible]

[illegible] صورة نوعية حادثة بعد المزاج الذي لما امتزجت [illegible]

[illegible] صورة ليست بالكيفيات [illegible]

[illegible] اي من الكيفيات [illegible] في هذا الباب ونقول انا نجد المركبات

[illegible]

[illegible] صورة النوعية الحادثة بعد المزاج [illegible]

[illegible] من الكيفيات [illegible]

[illegible]

هو قائل انا نريد بكونه كذلك بالقوة فلذلك صار مفهوم كونه بالقوة هو المتبادر الى الذهن عند اطلاقنا على الدواء انه حار او بارد
او انما اذا اردنا انه كذلك بالفعل لم نطلق اللفظ بل نقول انه حار بالفعل او بارد بالفعل فلذلك **فاما معنى انه كذلك بالقوة** ثم قال
لا بالفعل ولا كان المعتمد لنا في احتجاجنا ابداننا بالفعل ولزم المحذور المذكور على ما سبق شرحه في جواب اعتراض على الكلام
هذا المقام **ويعني بالقوة انه حين ابداننا او ابرد لها ابداننا** اما المراد بالقوة فلانه لو كان بالفعل لزم المحذور المذكور ولما انه
اما ان يرد بها فلانه لم يكن كذلك فلا يصح ان يوصف بانه مسخن للبدن او مبرد لها **ويعني بهذه القوة قوة مسببة الى ان**
تفعل وفي بعض النسخ **تفعل حرارة بدننا** وفي بعض النسخ **ابداننا فيها** اي في تلك القوة يعني بحرارة المراد في حالها الان حرارة
بدننا انما تفعلها في حالها لا فيها لانه الجرم القابل ولذلك قال **بان يكون** اي تلك القوة **اذا انفعل حاملها من الحرارة**
الغريزية التي لنا اقاليب الفعل الى الحرارة الغريزية لانها هي الآلة لجميع القوى في تمام فعلها وقد عرفت ان الآلة لشي
الفاعلية الفعل نفسه فعلها في الدواء لا بد وان يتبدل تاثيرها والا كيف صار يوصف بالفعل او كيف صار يؤثر في البدن
درجته وكيفيتها اي في تلك القوة بالقوة حاملها **بالفعل** وليبسط القول في تقرير هذا الكلام وتشبيها ان ذلك الدواء الحار
بالقوة يصير حارا بالفعل بعد تفعل حرارتنا فيه فيكون هذا الامكان يخرج الى الوجود حرارة ابداننا او تكون الا ان الدواء اذا
صح ببدن الانسان بالفعل يعود لم يكن كذلك فهو لا محالة يتمكن كونه مسخنا له بالفعل ليس يتحمل ان يسخن اذ لو كان
ذلك مسخنا لم يوجب البتة او هو متمكن وكلام ليسخنه وليس يتحمل ان يسخنه فهو مسخن له بالقوة فهو حار بالقوة وكل ما
شئ بالقوة وانما يتصور ان يخرج الى الفعل بان يتغير عن الحال التي كان عليها حين كونه كذلك بالقوة والا لم يتغير لم
يكن حصول كونه بالفعلية الزمان السابق اولى منه في الزمان الاول فلا بد وان من تغير وكل تغير فانما يكون عن مغير
فالمغير للدواء الحاد بالقوة حتى يصير حارا بالفعل هو حرارة ابداننا ومعنى ذلك انه اذا ورد على ابداننا وانفعل عن حرارتها
صار بالفعل احر من ابداننا او ابرد فيحصل بحرارته او برودته فكونه لحرارته حارا نفتر بحرارة اكثر ويبرده كذلك قال القرشي
وايضا المسيحي ثم ذكر مثل الذي به يكون الخروج الى الفعل اما ان شرط فيه ان يكون تغيرا كثيرا فاحتاج وذلك هي المسماة
هي القوة البعيدة او لا فشرط ذلك وهو الذي يكون بالقوة القريبة وكما في ذلك في ذلك تغير قليل كانت تلك القوة اقرب
ويعني استعدادا فيكون الشيء مستعدا للشيء هو كونه كذلك بالقوة القريبة في الغالب وهي التي يتصل بها البدن بها وفي
تعريفه والفرق بين كون الشيء مستعدا للشيء وبين كونه كذلك بالملكة ان كون الشيء بالملكة هو كونه بحيث لا يحتاج في حصول ذلك
الشيء الى تغير ذاته بل انما امر خارج كازالة المانع او تحصيل الآلة او غير ذلك مثل قوة الكاتب التارك للكتابة على الكتابة
فانه لا يحتاج في ذلك الى العلم او تغيره بل الى مسك القلم وتحصيل الدواة ونحو ذلك والى العزم على الكتابة وحينئذ يكون
فاذن كون الشيء بالقوة اعم من كونه كذلك بالقوة البعيدة او القريبة لكن لما كانت اكثر الادوية انما يصير حارة او باردة بالفعل
بعد ان تتغير عن حرارة ابداننا تغيرا كثيرا لاجرم صرنا اذا اطلقنا لفظ كون الدواء حارا بالقوة فانما نفهم منه القوة البعيدة
فاما القوة القريبة فانا نفهم منه تعريفها بلفظ الاستعداد والملكة هذا كلامه بالفاظه ومن لفظ لانه صرح بان الشيخ يدل
على ان معنى كون الشيء بالقوة هو الذي اذا انفعل مادته عن الحرارة الغريزية حصل فيه الشيء الذي كان له بالفعل سواء كان
حصول ذلك فيه بعد انفعاله عن الحرارة الغريزية فقط او بعد انفعالات اخرى هذا معنى كون الشيء بالقوة في هذا المقام
ولانا انا شرط تغير كثير فاحتوت كما هو القوة البعيدة وهو مراد الشيخ فبعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلانه لا يدل لفظ الشيخ

منها يعني حموتها الا انه كون فاحش وهو ظاهر على ما لا يخفى
العلم هذه الشايعة انما يعني ثم ان الكثير والفاحش انما ان الا يلزم ان منها [illegible] حيث ان حاملها القوة منفعل
المسيحي هذا هو المشهور في كيفية خروج ما بالقوة الى الفعل وهو ان الحرارة الغريزية التي في ابداننا حاملة الدواء [illegible] الغريزية او ما
من الحرارة ويخرج تاثيره الى الفعل ثم ان هذا يحتاج الى تفصيل وهو ان يقال على الدواء في البدن انما استفاد من الحرارة الغريزية
[illegible] من الجوهر الثابت والجوهر الآخر لان ما استفاده الدواء من الغريزية شبيه بها ما الذي يحتمل ان يفعل فيما يشابهه [illegible] قال
[illegible] في البدن [illegible] والآخر ايضا [illegible] ووروده الى البدن شرط في ظهور [illegible]
والمعنى [illegible] ان تفعل الدواء في البدن [illegible] مع كونه مركبا [illegible]
[illegible] كيف صار [illegible] من الاقوال عند البدن [illegible] مع كونه مركبا ايضا
[illegible] من الاجزاء النارية لا يتفعل ذلك الفعل [illegible] في البدن ما استفاد من الغريزية
[illegible] من الاجزاء الباردة [illegible] ان الدعوى عامة
[illegible] بالحرارة الغريزية حتى يقال التي تحصل ان يفعل فيما يشابهه [illegible] ان الفاعل يكيفه فاعل
[illegible] بالمقابلة [illegible] ان الاجوف والاجوف [illegible] الحار والبارد بالقوة
[illegible] **بعد القوة** [illegible] من الطب [illegible]
[illegible] في الدين **ورباعيا** [illegible] ان الكلام [illegible]
شاما [illegible] او ردنا [illegible] لانها المتبادرة الى الفهم [illegible]
[illegible] في تاثيرها في البدن الى تغير فاحش [illegible] المفهوم من لفظ القوة [illegible] قال
[illegible] في تاثيرها في البدن الى تغير فاحش وهي المفهوم من لفظ الاستعداد [illegible] القوة بالمعنى الاول
ومن ان يكون القوة بمعنى مجرد الاستعداد وكما انا لا نكر بشرط حارا بالقوة [illegible] الى الباب
[illegible] مجرد الاستعداد بالقياس الى الثائر في بدن الانسان فانه يخرج من الدواء [illegible] بالقوة
[illegible] الاستعداد بالقياس الى النار الخارجة فانه يمنع الطبيب [illegible] انه يخرج من الدواء الحار بالقوة
[illegible] اكثر [illegible] الاستعداد بالقياس الى النار الخارجة [illegible] القريبة [illegible] من الحار بالقوة يخرج
[illegible] الحار بالقوة [illegible] القوة البعيدة والمستعد [illegible] هو الذي [illegible] بالقوة [illegible] من الدواء الحار بالقوة
القريبة من القوة البعيدة [illegible] ما ذهب اليه القرشي [illegible] لم يخرج من الدواء
[illegible] الاستعداد بالقياس الى النار الخارجة [illegible] الطبيب [illegible] ان يكون [illegible]
فكان هذا الاصطلاح باطلا [illegible] كان استعداده بالقياس الى النار الخارجة [illegible] الطبيب [illegible] **ومنها ان الشيء حار**
[illegible] هذا الاعتبار [illegible] **وربما قلنا** اي في بعض المواضع [illegible] **ومنها ان الشيء حار**
[illegible] **الى الاغلب في ذلك من الاركان الاسطقسية** [illegible] **لما غلب**
وفي بعض النسخ **اكثرها** [illegible] القول [illegible] والمفهوم الاول [illegible]
وهذان القولان ان [illegible] القلب [illegible] ان الركن الناري [illegible] بدن الانسان اذا
[illegible] فانما يفهم [illegible] المائية [illegible] والمفهوم الاول [illegible] الشيء
[illegible] المسيحي [illegible] الادوية [illegible] الاجزاء [illegible] بحسب الاستعمال
[illegible] الاشتراك لفظ القوة [illegible] معانيها بالمطابقة [illegible] الاستعمال
[illegible] لفظ القوة [illegible] الافعال والادوية [illegible] الماء والاهوية
[illegible] الاستعمال [illegible] ان يكون اغرض ابداننا ما لم يكن الحار به اغلب
[illegible] الاول [illegible] ان يكون [illegible] ابداننا [illegible]
[illegible] الحار [illegible] من البارد [illegible] ان [illegible] الحار [illegible] من البارد [illegible] في ابداننا [illegible]

لكن
المؤثر الدواء المؤثر في نهاية تاثير فيعرف ان نهاية تاثير الدواء المؤثر
والرابعة فان الحرارة والبرودة كيفيتان انفعاليتان والحرارة والبرودة كيفيتان فعليتان وستعرف ان نهاية
الانفعالية الكيفية في نهايتها تاثيرها ساريه في
البدن الى حد لا يمكن ان يكون الكيفية الانفعالية في قوتها وتاثيرها ساريه في
العضو الثانى بالكيفية الفعلية وذلك محال لانه نظرا الى ما ذكرنا من الدليل لزم ان لا يكون دواء رطب او يابس في الاولى بعض
بالكيفية الرابعة مع ان بيان كلامه يشعر بوجودهما وهو باطل لما نقلنا من قول الشيخ ان لا رطب لنا ولا يابس بالقوة كاليابس
الحار والبارد بالقوة وان تيبيس اليابس وترطيب الرطب بالبرودة والرطوبة فلو وصل الا بعد به سيما اذ لا رطب لنا ولا يابس
في الرابعة لكن هذا لا يوجب ان يقال قد جعلت درجات جعلت لان تحقق المانع الحسي لا للتعليل كما في المستعمل لكنه
حسيا في المانع ايضا نفيد التعليل حتى كانه في قوة قولنا ان مراتب الادوية قد يجعل اربعا لانه لا شك ان هذا نفيد بها
فلا يحصل اربعا بل اقل منها على ما ذهب اليه في الرطب واليابس وانما كانت اربعا لان كل دواء فاما ان يؤثر في بدن الانسان
كيفية زائدة على ما في الانسان او لا يكون كذلك والثاني هو الدواء المعتدل والاول هو الخارج عنه الى تلك الكيفية ثم ذلك الخارج
عن الاعتدال اذا استعمل المقدار المستعمل منه عادة ولم يتكرر ولم يكن من ذلك الا ان لا يحس بتلك الكيفية التي عرف بها انه
البدن محسوسة فذلك الذي هو في تلك الكيفية في الدرجة الاولى او يكون محسوسة فاما ان يبلغ على حد يضر بالفعل ضررا بينا
هو الذي في الدرجة الرابعة ويسمى دواء سميا او لا يبلغ ذلك وهو الذي في الدرجة الثالثة وكل واحدة من هذه الدرج عرض
جعلوا لها ثلاث مراتب اوائل واواخر واوساط فيكون كل درجة منقسمة الى ثلث مراتب فلذلك قد يعد ما في درجة
والتفاوت بين تعليلها كثير جدا وذلك بان يكون احدهما في اوائلها والآخر في آخرها مثل الحار في الاولى الحنطة وفي الثانية
المرتبة الاولى منها ان يكون فعل المتناول
العسل وفي الثالثة الزنجبيل والرابعة الفرفيون والى ما ذكرنا اشار بقوله
اما فعل المتناول ولم يفعل فعل الدواء وان كانت العرض في ذلك لان فعل الدواء في البدن قد يكون بالمتناول وقد يكون
بالملاقاة كالطلاء والضماد وما كان دونها فانها الاصل الى تحقيق درجة الدواء الا بالمتناول فلذلك خص الفعل بالمتناول
من الاول والاخير المعتدل في نوعه والماخوذ من اقليم معتدل وبمقدار مخصوص وهو المقدار المستعمل منه عادة اما الاول وهو ان
الدواء الذي يمتحن به ينبغي ان يكون من المعتدل في نوعه فلان لكل نوع من الواع النبات مزاجا خاصا ولذلك المزاج عرض
يترجح فيه والطرفان او وسط فالنبات الغالب على طبعه الحرارة كالفلفل والزنجبيل والسذاب والنانخواه والجعدة
ما غلب على طبعه الحرارة فالمعتدل منه مثلا الزنجبيل او الرقيق الساذج وقيست على هذا ان الاول اكثر حرارة من الاكثر حرا
في الساذج فاذا استعمل الزنجبيل طبيعة واحدة مخصوصة بالنوع بل بالاجزاء الحارة الموجودة في احدهما التي بينها موجود في الاخر
مثل الساذج في بالنسبة الى الماء والطرفان كانت رطوبة اكثر من البرد فكانت اجزاء الحارة اقل كثيرا منا الاجزاء
الحارية البري واذا كان كذلك فالممتحن للدواء اذا لم يراع هذا الشرط ربما امتحن ان يحصل البري اكثر حرارة من الساذج
ثم اذا امتحن بالساذج وجده بخلاف ذلك فيحكم حكما بحسب اعتبار الا اذا اخذ المعتدل منه لم يحصل شيء من ذلك فكذا وكذا
السيحي مع فيه نظر لان القول ينافي قوله ان لكل نوع من النبات مزاجا خاصا لان ذلك المزاج عرض يترجح فيه لان هذا يوجب
ان لا يكون انواع نوع متشابها في المزاج واما الثاني وهو ان الدواء المتناول ينبغي ان يوجد من اقليم معتدل فلان
الدواء الواحد بالنوع قد يكون حارا في بعض الاقاليم وغير حار في بعضها كما ذكرنا فان الخوخ بفتح اللام وسكون النون
ونحوها السمسم قبل الكاسر حار في بلاد فارس كما نسمها الا في البلاد الصرح معتدلا كما ذكرنا في الخوخ

ومعه يتحرك لكن الطبيب لا ينظر من هذه الجهة والا لزم ان يكون جميع الادوية
ومحركه والتالي باطل لان لنا ادوية باردة وهي المبردة كالرصاص ما كانت ادوية حارة لاشتراك الجميع في الانفعال
في الاول ساقط ايضا لا يحملا فلانا بان التي بهذا الاعتبار فيجب ان يكون بالقياس الى تاثيره في بدن الانسان فيندفع
عنه واما منفصلا فلانا لا نسلم ان التي لا يمكن ان يكون قد يكون باردا باعتبار الاول حارا فاذا كان كذلك يكون لا يكون
لان مع الناري في اغلب من البارد سيما لا يمكن ان يكون اعرف ابداننا ما لم يكن فكانا في الاغلب فان الذي هو حر لبدننا اكثر
بطريق آخر مثلا لكن المقابل لم يرد به لم لا يجوز ان يكون الحار في اغلب من البارد الا انا نرى في ابداننا الحار انه يحرق
به لا يفعل بتبريد تام قال والاعضاء ضمير الحار بالقوة الى اربعة اقسام مثل الحار بالفعل حار بالقوة على الاطلاق كالنفط
اذا اشعلنا نارا وبالاغلب كالقلقل وبالعرض كالادهان اذا اشعلت وبالاضافة كدهن الورد فانه بارد بالقياس الى الحار وحار بالقياس
الى البارد فكل هذه الاقسام تندرج تحت الحار بالقوة والشيخ اخرج بعضها من اقسام الحار بالقوة وجعلها قسما اخر ايضا كما سيد الا ان بعض
ما ذكرنا بعد ذلك اذا قيل كذا حار بالقوة اريد بها القوة البعيدة واذا قيل بالاستعداد اريد بها القوة القريبة وبحسب ان يكون على خروجه
ظهر فيما ذكرنا بعض الغلط ثم ان الشيخ جعل تقسيم الشيء المذكور مكمن غايب ولا يصح بما قد مر من التقسيم السقيم ولا ان هذا التقسيم
سالبة قول الشيخ لا تقسيم للفظ المشترك لا للمعنى المشترك للفظ القوة اذ ليس هذه الاقسام معنى مشترك بكون هذه الاقسام
وبحث توجيه تحت هذا التقسيم شيء من الاعتراض على الشيخ وهذا الجواب ايضا من الاول الا انا اجبنا على قول القرشي وفيه ما عرفت
وقد يقول للادوية بالقوة كالذات التي بمعنى الملكة كقوة الكاتب التارك للكتابة على الكتابة مثل قولنا
الميت اي القسم الاخير منه **بالقوة منفرد** لانا لا ننازع في كونه **والذي في هذا** اي القوة بمعنى الملكة **ومعنى**
اي القوة التي يطلق عليها لفظ القوة بالمعنى الاول لا القوة بمعنى الاستعداد وان الموصوف بالاستعداد يحتاج الى تاثير على
ما قال المسيحي فانه فاسد لما عرفت ان الموصوف بالاستعداد لا يحتاج الى تاثير وتغير حتى ان الاول لم يعد البدن
اما الطعام لم يخرج الى الفعل بعد اي التي بالملكة **لا ان يفعل نفس الملاقاة كم الاولى اراد في استحالة**
في كيفية كالبيس اي في كيفية التي هي حاصلة بالقوة كالحاصلة من ابعاد وذلك ليس مما استحال في التي نفسه بل يحتاج الى
المانع والا لم يكن لذلك بالملكة والسارق ما وجه بالبريهام المذكورة وبالكتابة للكاتب التارك لها بالقوة لم يخرج الى الفعل
فاخرج من اقسام ما بالقوة وهو بعد لما عرفت ان ما بالملكة لا يحتاج في خروجه الى الفعل الا الى تحصيل الشرايط ودفع
المانع كما تقرر في الكتابة للكاتب المذكور وان اقاد البيس نطي **وهي القوة الاولى** وهي القوة بالمعنى الاول لا التي بمعنى
على ما ذكر المسيحي لما عرفت **ما القوة التي ذكرناها** وهي التي بمعنى الاستعداد والملكة بمعنى القوة القريبة في الغاية **قوة متوسطة** و
عاما وبعوثا ان يكون بعد الانفعال الا بتحركه وبعضه ما ينفعل بادنى تحرك ما ينفعل بغير متوسط في الكثرة والقلة وهذا
هو القوة المتوسطة **مثل قوة الادوية السمية** كالسكران والبنج فانها توثر وذلك ما الى جميع الى ان قوة الادوية السمية انما
توسطت بين القوتين لانها تباركك الاولى في الادمان والثانية في السمية والاولى ما ذكرنا لان البيس وهي الادوية البيبة
حكمه في الثانية الحكم الا ان يقال البيس من السموم لان الادوية السمية وما لحق البحث الثالث في تقديم مراتب
الادوية وحصرها في اربعة قال رحمه الله **ثم يقول ان مراتب الادوية قد جعلت اربعا** وفي بعض النسخ **اربعة** والاول هو
الصحيح وقال المسيحي لما قال قد جعلت ولم يقل جعلت لان من الادوية المرطبة والمجففة ومع ذلك ليس له دواء رطب ولا

ما ذكره الفاضل جالينوس من انه نقل اليه انه كان يجلد فارس بحمام ثم نقل الى بلد فلسطين صار فقد لديه طبيعيا فالمعتبر في الدواء
يراعى ذلك بحسب الحار واعتبار درجة الدواء فان قيل ان كان المراد بالاقليم المعتدل الذي لا يكون في غاية الحر والبرد
والديار المصرية كلاهما كذلك وكذا فارس وفلسطين فالاختلاف ورد واحد فيهما لاشتداد المطلوب لانه ان كان فيه ركن
في غاية الحار والاخرى في غاية البرد ولكان احدهما في غاية الحر والبرد والاخر ليس كذلك وان كان المراد بالاعتدال الربيع
بين التساوي لان اكثر الادوية لا يطلب من تساوي كما لا يخفى انه المثال المورد يكون ايضا غير مناسب لانما للدواء هو الاول
ولا نسلم ان المثال غير مناسب لان احدهما وهو الديار المصرية وفلسطين من البلاد الحارة في الغاية لانها على الساحل ورمية
رملية والاخرى ليس كذلك وهو فارس لانا نقول لو كان المثال غير مناسب للمطلوب وهو ان الدواء ينبغي ان يوجد في اقليم معتدل
نظامه بين يدي لنا الا ان قلنا ان كون الدواء الواحد بالنوع سار في موضع ومعدا لنا في موضع آخر لا يوجب ان يوجد الدواء المعتدل
من اقليم معتدل والمقصود بيد لعليه لانه قال واما الثاني فهو ان الدواء ينبغي ان يوجد من اقليم معتدل لان الدواء الذي نحن
الى آخره واما ثانيا فلان الذي اورده ليس بدواء بل هو مأكول والمقدار واما ثالثا فلان الموجود في الاقليم المعتدل لم والمناسب
ان يكون فيه غير مزاج وفي غيرهما واما ان المراد من الاول لم نسلم ولكن القول بانه ينبغي ان يوجد الدواء من اقليم معتدل بهذا المعنى
يحتاج الى دليل لان الذي اتفق عليه الاطباء هو ان المتناولات الماخوذة من المواضع التي يكون ما هو هواها موافقا
للمزاج المتناول يكون اوفق من غيرها فان هذا فيه نظر بعد واما الثالث فلان مقدار المتناول ينبغي ان يكون المعتدل
المستعمل من مادة ملتقم قبل الكلام عليه الكلام في بيان نسبة الاجزاء الحارة في كل دواء حار والباردة في كل دواء بارد
لا على سبيل التحقيق والتدقيق بل على طريق التخمين والتقريب وذلك لان المعلوم هو ان كيفية الدواء الذي في الدرجة الاولى
يخرج المعتدل عن اعتداله لغلبة اجزائه والذي في الرابعة يبطله بالكلية والذي في الثانية يخرجه اخراجا اقرب الى الاولى والذي
في الثالثة لغلبتها اقرب الى الرابعة واما ان كيفية كل من الدرجات ضعف التي قبلها امثال لما ذكر فلا سبيل اليه بالعلم
بل بالتخمين بان نفرض معتدلا من مقدار انقسم بجميع اجزائه ثم اختلفوا في الخارج عنه وقالوا اما المعتدل فاجزاؤه متكافئة
من الحارة كما في الباردة ومن الرطبة كما في اليابسة واما الخارج عن الاعتدال ميلا الى جانب الحرارة فقال الكندي
ان نسبة في غير الدرجات بسبب الدرجات الاربع من درجات الادوية بحسب الاضعاف وكذلك جعل الدرجة الاولى ضعف
المعتدل والثانية ضعف الاولى والثالثة ضعف الثانية فيكون في الحار في الرابعة ستة عشر جزءا حارا وقال ابن رشد الحار
في الرابعة فيه خمسة اجزاء حارة وجزء واحد بارد ويكون في كل درجة مثل التي قبلها كما قال المسيحي وهذا القول
وكل جزء من الاجزاء الحارة لتاثيره في البدن كتاثير الحار المتقدم فيكون الزائد من الاجزاء يوجب التاثير على الذي قد تقدم
هذا على قول الكندي ان يكون الحار في الثانية هكذا للبدن ينسد انفصال الحار في الثالثة وذلك لان الزائد على
الحاصل من الاولى بالحار الزائد على المعتدل فيبقى في الحار في الثانية جزءان حاران فضلا عن الحار الذي حصل
المذكور في الاولى وقد علمت ان كل من قد كان يحرك الاجزاء المتناسبة في الكيف فيكون تاثير الحار الواحد من الفضلة الضعف

ذلك محال فما يصل اليه يلزم
من زيادة الكثر هلاك البدن وانما مراد الاطباء كذلك فيكون الدرجات وبعضها فقط الرابعة وذلك محال
منها كان الاكثر بعد الرابع مساوية في الخروج عن المعتدل وذلك لانه ليس بعد الرابعة عن الثالثة كبعد الثالثة
عن الثانية ولا الثانية عن الاولى كبعد الاولى عن المعتدل بل يكون بعد الرابعة عن الثالثة كبعد الثالثة عن المعتدل ويلزم
ضعفا انه لا يكون الضرر الحاصل للبدن من الادوية المسخنة الى المبردة على النسبة المشهورة بين الاطباء المذكورة في الحصر
متكافئا بالفاظ وفيه نظر من وجوه اما اولا فلان المراد بالاعتدال والخروج عنه ان كان بحسب تكافؤ الاجزاء ومعدمه وكلا
التركيب الطبيعي لان الاطباء لم يقولوا به ولم يعتبروا تاثير الدواء بحسب ما صرح به الشيخ في التعليم الثالث من نفس الدواء
المعتدل وان كان بحسب تاثيره في بدن الانسان فكلا القولين فاسد ايضا لان الواحد في المعتدل على هذا التقدير
نضجا لا المتقارب الكيف التي تحصل بدن الانسان من الدواء المعتدل متشابهة لكيفية بدن الانسان ولكيفية بدنه
فرض فكيف يمكن ان يعلم بالتحقيق ولا بالنسبة الى تاثير الدواء فيه وانه كانت هذه الكيفية مجهولة المقدار في نفس الامر
ضعفها وضعفها كذلك ومثلها الى الاولى كذلك وارى بعض الاطباء تمثيلا لفهم المتعلمين فرضوا المعتدل على ما نقلنا منهم
الخروج عن الاعتدال وحصر الدرجات زيادة اجزاء على المعتدل فاعتبرها كذلك الضعف وابن رشد المثل ويجوز ان
يعتبر فيه جالينوس النسبة ان قيل ان الضعف الاعتدال يعتبر باعتبار قريب ليحصل التمثيل والتسهيل فكلا احدان يفرض
الخروج عن مقدار المعتدل على الوجه الذي يريد ولا تناقض فيه بعضهم بعضا لان القائلين بهذه النسب لا يقولون انها
في نفس الامر كذلك ليتناقض بل فرضوا لبيان الدرجات وتفاوتها في المعتدل على ما ذكرنا ثم فرضوا ان فيها في
الدرجة الاولى زيادة على المعتدل بجزء واحد حتى يكون فيه حاران وجزء بارد او بالعكس ثم اختلفوا فيما زيد
لتلك البواقي على ما بيناه من الضعف والمثل من غير تعسف ولا حرج في التمثيلات ولا مشاحة في الاصطلاحات
واما ثانيا فلانا لا نسلم انه يلزم على قول الكندي ان يكون الحار في الثانية مهلكا قوله لان الضرر الحاصل من الاولى لم
الزائد على المعتدل ممنوع اذ لا ضرر في الاولى وان سلم فلا نسلم ان تاثير الحار الواحد من الفضلة يكون الضرر في الفعل
وتاثير الآخر مهلكا للبدن فهذا على قضية البيان واما ثالثا فلانا لا نسلم انه يلزم من هذا ان لا يكون الضرر الحاصل
من الادوية المسخنة الى المبردة على النسبة المشهورة بين الاطباء المذكورة في الحصر لان معنى الحار في الدرجة الثانية
معلوم وزيادة اجزائه الحارة على اجزاء المعتدلة غير معلومة فاجمعوا على ان المعتدل ما فيه جزء حار وجزء بارد والحار
في الاولى ما فيه جزء حار وجزء واحد بارد ثم اختلفوا فيما وراء الاولى فكان الكندي يقول الحار في الثانية عندي ما فيه
اربعة اجزاء حارة وجزء واحد بارد وان تشدد فيه يضعف ما فيه تلك اجزاء حارة وجزء واحد بارد ولا منها الا ان في الحار
في الثالثة ما يخرجه عن حقيقته لانه بحسب الفرض لا بحسب نفس الامر وعلى هذا يكون الضرر الحاصل للبدن من الادوية
على النسبة المشهورة بين الاطباء في نفس الامر واذا عرفت ذلك فاعلم انه لا بد للدواء الذي يمتحن من مقدار يعتبر
ذكره الشيخ قال في الفصل الرابع من المقالة الاولى من الفن الرابع من طبيعيات الشفاء ان كيفية الشيء اذا
ازدادت الكيفية قال فان الحديد المحمي بالنار القليلة والكثيرة وان كان السطح المماس للنار الكثيرة
مثل السطح المماس منه للنار القليلة فان النار الكثيرة تحمي في زمان غير محسوس والقليلة في زمان محسوس
وكذلك الشيء المملوح في ملح قليل فانه لا يملح في زمان يملح في الملاحة نظير ما ذكرنا ان كيفية الاعظم اشد كيفية

الاصغر وقال قوم ليس السبب في ذلك ان الاعظم اشد كيفية من الاصغر بل العلة في ذلك ان الاعظم يتدارك اجزاؤه
البعيدة ما يعرض للاجزاء القريبة من المنفعل فان المنفعل كما يتأثر بمادته فهو مؤثر بصورته فاذا انفعلت الاجزاء القريبة
من الفاعل الكثير القوي عن المنفعل الصغير الضعيف اعادت الاجزاء البعيدة من الكثير الاجزاء القريبة منه الى حالها
وحفظتها وهذا مثل المنغمس في الماء فانه يصيبه من البرد ما لا يصيب المنغمس في اناء يابس وذلك لان الماء البارد
برد البدن حتى ايضا منه ولم يجد ما يلطفه ويزيل غيره بخلاف الماء الذي اذا سخن منه ما يلي البدن بحرارته
باقي اجزائه ببرودته وعاد الى طبعه وبرد البدن متضاعف تبريده للبدن واعلم ان هذا الوجه راجع في الحقيقة الى
الاول وهو ان الجسم كلما ازداد عظما ازداد كيفية غاية ما في الباب انه بيان لاستلزام زيادة الكيفية لان الجسم
اذا ازداد عظما ازداد كثرة اجزاء والاجزاء متى كثرت زاد كل واحد منها في تبريد صاحبه على ما قيل فصاحبه
مبرد بطبعه ومبرد ايضا بما اكتسب من مجاورة صاحبه فيزداد كيفية بخلاف ما اذا كان الجسم صغيرا فان اجزاءه تكون
قليلة ولا يترتب عليها ما ذكرنا من المقابلة ولنعد الى غرضنا ونقول هذه المقدمة وهي ان الجسم كلما ازداد عظما ازداد
كيفية توهم ان المحسن بها الماسة مثلا متى ضوعف مقداره تضاعف قوته فاذا ذهب اليه هذا الوهم كيف يتوهم الرازي
قال في الكليات حيث تكلم في درجات الادوية ليس كل دواء يكون حارا في الاولى او في الثانية بانه يكمل انفعاله
العسل حار في الثانية لكن اذا شرب منه مقدار نصف درهم والصندل بارد في الثانية ولكن اذا شرب منه مقدار درهم
بنصف او درهمين قد يعمان من الصندل مثلا يقام او يقوم من العسل وليس درهمان من العسل يقاد
ودرهمين من الصندل ثم تكلم في اثبات عدد اجزاء الحرارات في الحار في الدرجة الاربع وقال ان ما يلاقي هذا الجسم
ان الدواء متى تضاعفت كيفية الاولى تضاعفت كيفيته وخرج عن درجته في الحرارة اما البرودة الى درجة اخرى
ومتى تناقصت كيفيته انعكس الامر والحق بالي درجة عندي لذلك متى شرب احد من الدواء الذي في الدرجة الثالثة
من الحرارة او البرودة اضعاف كمية الاول فقد ضرورة على جهة ما يقبل السموم فيه نقطا بالاتفاق الموت اما قال
لرتبة الدرجة الثانية اذا كان يحتمل لو استعمل منه المقدار المستعمل عادة ضرر كثير ضررا عظيما بحسب ما يغيب
سقط بالنقل ضررا ما كل دواء فوجوده هذا الملحق به في الدرجة الثالثة سواء كان المقدار المستعمل منه عادة
كثيرا او قليلا الكيفية تكبيرا باستعماله او يكثر مقداره على المستعمل منه عادة قليلا او غير قابل فذلك على ما لا يتعلق
بدرجات الادوية فاما الاتبا بنا ان نسبة اجزاء البارد الى الاجزاء الحارة في الحار في الرابعة الخمس في الثالثة الربع
وفي الثانية الثلث وفي الاولى النصف فاذا دامت هذه النسب محفوظة بين البارد والحار كان الدواء في تلك الدرجة
ولا يخرج عنها بالتكرار وزيادة المقدار فانا لو ضعفنا كمية الحار في الاولى مثلا كان فيه اربعة اجزاء حارة وجزآن
باردان ولا يخرج عن الاولى لان نسبة النصف محفوظة واعتبر هذا في باقي الدرجات فان الادوية لا يخرج عنها
اذا ضوعف مقاديرها لانحفاظ النسب المذكورة وكذا اذا كرر استعماله لم يخرج من تلك الدرجة فان قيل لم لم يخرج
بالتكرار وزيادة المقدار الى درجة اعلى لما قوي تأثيرها هنا الملازمة ممنوعة لجواز ان يكون قوة تأثيره عند
التكرار وزيادة المقدار لكثرة المادة ودوام التأثير لا لانتقاله الى درجة اعلى وان يكون ضعف تأثيره عند عدم

التكرار ونقصان المقدار لقلة المادة وعدم دوام التأثير لا لانتقاله الى درجة ادنى وانا عرفت ذلك فنقول مسلم ان الدواء متى تضاعف
كمية وتكون غير مسلم انه يخرج من درجة الى درجة اخرى ولا يدل عليه ما قيل السموم لما بينا انه لا يخرج عن درجته وانما قيل
لكثرة المادة ودوام التأثير لا للانتقال الى الدرجة الرابعة المقتضية لفعل السموم وبما ذكرنا يخرج الجواب عما ذكره المسيحي كما ليس
الشارح وهو ان القائل ان يقول الحار في الثانية مثلا لا نعلم انه يكون تدخين المقدار مخصوص او لا يكون فان كان الاول لزم
من زيادة مقداره خروجه عن درجته الى التي فوقها ومن نقصانه خروجه عنها الى التي تحتها ويلزم من هذا ان يكون كل دواء حار
في الدرجات الاربع بحسب زيادة مقداره ونقصانه وكذلك البارد وهو محال بخلاف المنصوص عليه في درجات المفردات من الادوية
وان كان الثاني لزم ان يكون تخصيص تأثيره من الفاعل كتخصيص اقل قليل منه وهو محال لما اولا فلان بديهة العقل حاكمة بيطلانه
واما ثانيا فلانه ثبت في علم الطبيعيات ان القوى الجسمانية انما اثرت بوضعها بما بين المؤثر والموضوع الاكثر يفعل اضعاف فعلها في الموضع
الصغير والجواب عنه ان يتوقف تدخين المقدار مخصوص وهو المقدار الذي اذا ورد على البدن فعل فيه فعلا غير ضار بالفعل وهذا التميز
لا بد منه شرط في كونه درجة ثانية بل العلم درجة ولذلك اولا ان ذلك المعين لا يخرج عن درجته ولا يلزم من زيادة مقداره خروجه
الى الدرجة التي فوقها ولا من نقصانه الى التي تحتها فلا نسلم ان ما فوقه من انه لا ينتقل بذلك الى درجة اخرى وان زيادة تأثيره لكثرة
المادة لا لانتقاله الدرجة فان اربعة دراهم من الصندل البارد في الثانية ربما تبرد اكثر من تبريد درهمين لان الاجزاء البارد في
الاربعة ضعف ما في الدرهمين والدرجة هي الثانية وهذا هو الحق في هذا المقام ولا يخفى على ذوي الافهام فائدة المراد بالبدن
المعتدل الانسان المعتدل لما اول فلانه لم يكن كذلك حكما على النوع الواحد بالحرارة والبرودة فانه من المحتمل ان يكون الاجزاء الحارة في الحار في
الثانية مثلا اضعف قوة من الاجزاء الحارة في بدن الفرس ولذلك مثل الروح مثلا بالنسبة الى بدن الفرس ويزداد عند استعماله في بدن
الانسان فاذا هذا حاصل لان الاجزاء الحارة التي فيه نضعف تأثيرها في بدن الفرس ويزيد عند استعماله في بدن الانسان فان هذا
حاصل لان الاجزاء الحارة التي فيه ضعف تأثيرها في بدن الفرس ويقوي في بدن الانسان فان قيل الدواء الذي بحسب الحرارة في
البدن المعتدل للاجزاء الحارة بل بكيفيته المزاجية الكائنات الحارة اذا صارت بحالها ولكنه الحرارة بالغلبة والبارد الذي في المزاج فلنا هذا كان لو
كذلك لكن الكيفية المزاجية الكائنات حارة لغلبة الاجزاء الحارة على البارد ولكن الكيفية وعلى هذا يعود نسبة التأثير الى الاجزاء وهو باطل
سبب اما الثاني فلان البدن الخارج من الاعتدال الى جانب الحرارة متى استعمل فيه الدواء الحار في الثانية كان تأثيره
اسرع من تأثيره اذا استعمل في البدن واذا كان كذلك يتوهم عند استعماله في المبرود انه حار جدا بعد استعماله في المبرود وانه دون ذلك
في الحرارة وانه لم يخرج عن درجته المعينة لبقاء اجزائه الحارة والبارد على النسب المعلومة فان قيل على انه في المبرود لما عليه
ان تكون الاجزاء الحارة فيه وهو حار في الثانية اضعف من الاجزاء الحارة في بدن المحرور لا شك انها اقوى من الاجزاء الحارة في بدن
المبرود فيكون تأثيرها في المبرود اسرع منه في المحرور واذا كان كذلك توهم الحار في الثانية عند استعماله في بدن المحرور انه اشد حرارة
في المبرود وانه اقل حرارة فلا يتم ما قلت في هذا فان كان يتضمن ان يكون التأثير في المبرود اسرع لكن التأثير في المحرور اسرع ما يلح
لان الحرارة حادة ومحاربة وماسعة والاخلاط لطيفة سريعة التأثر وحرارته في الحار في الثانية غلبت البرودة فتقبل قبول هذا الكون
تأثير البرودة في بدن الفرس عند استعماله اسرع من تأثيره في بدن الانسان ضعيفا عند قبوله لانه لا يتراخى الانسان على حيث اقرب
الى الاعتدال الحقيقي من مزاج الفرس واذا كان كذلك فيكون الحرارة الفرس كدرة غليظة والاخلاط كذلك فلذلك يحتسبه يكون
الاجزاء الحارة القوية البرودة في بدن الانسان اسرع وابلغ فيه من بدن الفرس كيفية الحرارة المحللة للبدن بمادة ابو نصر

النوعية فان كلا منهما خارج عن حكم الدواء. مثلا احتراز عن المعتدل فانه لا ينفعل في البدن شيئا لا يخرجه [illegible] اذا ايد على البدن المعتدل
وان يكرر استعماله وكثر مقداره غير محسوس احساسا ظاهرا متعلق به احتراز عن باقية الدرجات فان ادويتها [illegible] البدن فانها
ظاهرا [illegible] يكرر [illegible] ما في الاولى لا يمكن ان يحس به ويتعلق الا اذا تكرر وكثر ولذلك قال مثلا ان يسخن او يبرد فيحسا
او يبرد ايس [illegible] او لا يحس به الا ان يكرر او يكثر وليس هذا الاستثناء احترازا عن المعتدل على ما ذهب اليه الشارح [illegible]
خرج بنفسه [illegible] البدن بل يحس منه ما احترز به عن باقية الدرجات لا زيادا في باقي الدرجات يحس [illegible] من غير تكرار او تكثر وما
في الاولى لا يحس [illegible] الا بتكرر او تكثر وما في الاولى لا يحس [illegible] الا بتكرر او تكثر ولا ينبغي ان يظن انه متى يكرر لم يكن خرج عن حكم
الدرجة الاولى لما عرفت ان الدواء بالتكرار وكثرة المقدار لا يخرج عن درجته وان زاد تاثيره بها فان زيادة التاثير ليست لاجل
النسبة التي بين الاجزاء الحارة والباردة ليخرج عن درجته بل لزيادة مقداره على ما سبق تحقيقه والمرتبة الثانية ان يكون
الفعل اكثر من ذلك وهو احتراز عما في الدرجة الاولى ولكن لا يبلغ او الفعل الاقوى ان [illegible] فان [illegible] بحيث يخرج عن ذلك
[illegible] ضرر الافعال ضررا بينا وهو احتراز عما في الدرجة الثالثة لا ضرر ظاهرا اي بحسب الافعال الطبيعية الا بالعرض هذا الكلام فيه
على وجهين احدهما ان يقال ان معظم الادوية المسهلة حارة في الثانية فاذا افرط اسهالها [illegible] الافعال [illegible] الطبيعي فيصير
هذه الادوية الافعال عن الجري الطبيعي ليس من حيث هي حارة في الثانية بل من حيث هي مسهلة فلذلك كان ضرر [illegible] بالعرض
وثانيهما ان يقال ان مثل هذه الادوية ربما صادفت في البدن مواد [illegible] كامنة [illegible] الحرارة فيوجب لذلك ضرر الفعل ولا شك ان
مثل هذا ليس [illegible] منسوبا الى الدواء بالذات فان قيل الحار في الاولى يفعل هذا الفعل [illegible] الحار في الاولى لا يبعد ان يفعل هذا
الفعل لضعف حرارته عن ذلك والحار في الثانية وان كان يفعل هذا الفعل لكن فعله ليس بالذات الا في بعض النسخ الا ما
بعد [illegible] ان يكثر او يكرر وهذا الاستثناء يحتمل ان يكون متعلقا ولكن لا يبلغ ان يضر بالافعال ضررا بينا الا ان يتكرر او يكثر فانه
حينئذ ضرر الافعال ضررا بينا ولكن لا لاستحالة الى الثالثة بل لما عرفت من كثرة المادة ودوام التاثير كما سبق وان يكون من قوله لا ضرر
الطبيعي الا بالعرض الا ان يكرر او يكثر فانه حينئذ ضرر بها الطبيعي بالذات لا بالعرض ولكن لا للانتقال بل لكثرة المادة وفي بعض
الفوائد حمل ابن النفيس على الاحتمال الثاني ومعناه كما قال لا ضرر بها الطبيعي الا بالعرض الا ان يكرر او يكثر فان [illegible] يضر بها الطبيعي
بالذات لا بالعرض ثم قال كانه قال [illegible] فعله بالعرض [illegible] تكرارا او تكثيرا وهذا الترديد ليس للشك انه في ايها استثنى بل
لتجويز الاستثناء بأيهما وجد وفي هذه الزيادة نظر [illegible] ولا والمرتبة الثالثة ان يكون ضارا اي تفعل تلك المرتبة بل [illegible] فانها
[illegible] احترازا عن المعتدل اذ لا [illegible] كما عرفت يضر بالذات ضررا بينا احترازا عما في المرتبة الاولى والثانية اما في الاولى فلانه لا يوجب الضرر واما
في الثانية فلانه لا يوجب بالذات الضرر بل بالعرض وان اوجب الضرر بالذات فلا يوجب الضرر البين اللهم الا ان يكرر او يكثر فانه حينئذ
يوجب الضرر لا للانتقال الى الرابعة بل لكثرة المادة ولكن لا يبلغ الى ان يهلك ويفسد احترازا عما في الرابعة لانه يهلك ويفسد من غير تكرر
او تكثر بخلاف ما في الثالثة فانه لا يفسد ولا يهلك [illegible] ولكن لا للانتقال بل لكثرة المقدار والمرتبة الرابعة ان يكون كذلك اي
يضر المشار اليه البدن بحيث يبلغ ان يهلك ويفسد اي البدن [illegible] وهي [illegible] الاهلاك والافساد خاصية الادوية السمية
اي المذكورة [illegible] ما يكون بالكيفية وهو ظاهر واما المهلك بجميع جوهره فهو السم [illegible]
بجميع جوهره اي بصورته النوعية احتراز عن المهلك بكيفيته فانه معدود في الدرجات كما عرفت [illegible]
والدليل على ان [illegible] سم الافعى [illegible] بالبدن [illegible] بصورته النوعية [illegible]

[illegible] هذا الدليل نظر من وجهين احدهما انه لو كان تاثير الترياق في بدن الافعى بالمضادة لا يؤثر في غير الصائم وكذلك التاثير بعد لا اعتاد عليه في
الطبيعة النوعية لكن لما لم يؤثر ريق غير الصائم وكذلك التاثير [illegible] الترياق [illegible] في بدن الافعى [illegible]
استعداد الريق من الصائم وبين بدن الافعى وثانيهما انا [illegible] تاثير ريق الصائم في بدن الافعى بالمضادة [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] فان احدهما [illegible] الصائم وحال الصوم [illegible] الافعى [illegible] على [illegible]
ولما لم يكن هذا صحيحا [illegible] بالمضادة على الاعضاء المحدودة في الطبيعة النوعية كان حكمنا على تاثير ريق الصائم في بدن الافعى
بالمضادة باطلا وفي هذا النظر [illegible] لانا لا نسلم [illegible] ريق الصائم في بدن الافعى [illegible]
[illegible] غير الصائم لاختلاط [illegible] المطعوم والمشروب [illegible] احدهما او الصائم وحال الصوم [illegible]
[illegible] الافعى لان [illegible] في الباب [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] يوما لا [illegible] انما [illegible] الافعى [illegible] كذلك [illegible]
[illegible] مضادة الكيف [illegible] ان يقال وكان [illegible] مضادة الكيف [illegible] ريق الصائم [illegible]
[illegible] في هذا ان يقال والذي يدل على [illegible] الانسان بالصورة النوعية [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible] سم الافعى كان [illegible] بسيطة خالصة الحرارة [illegible]
[illegible] مع ان المقدار الكثير منها [illegible] الاحراق [illegible]
[illegible] في الامزجة [illegible] في الكيف [illegible] حال الصحة والمرض [illegible] بالكيف لا [illegible]
[illegible] الادوية الحارة والباردة [illegible] الامراض [illegible] الامزجة [illegible] المضادة [illegible]
[illegible] في هذه المسئلة [illegible] نباتات [illegible] والحيوانات
[illegible] والمردي [illegible] مثل [illegible]
[illegible] الحرقة [illegible] والادب [illegible] مثل [illegible] الباردة [illegible]
[illegible] سم الافعى [illegible]
[illegible] الانسان [illegible]
[illegible] والنبات [illegible] مثل [illegible]
[illegible] الثاني [illegible]
[illegible] مثل [illegible] الجندبيدستر [illegible] مثل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

رقا السم ويسيل من موضع لدغها دم اسود ثم يعرض للملدوغ ان تنقض عينه ولا ينقض اكثر من ثلث نهار ومنها المخرة وطولها [illegible]
ذراع الى ذراعين وعلى راسها شبه سنام كالقرنين ولونها كلون الرمل وعلى ظهرها وبطنها نقوش كالفلوس [illegible] على الارض [illegible]
الجانب وهي الكثيرة الحصول [illegible] ومنها [illegible] العنق [illegible] وجع شديد [illegible]
في المكان [illegible] ويهلك الملدوغ [illegible] ساعات وجميع هذه الاصناف [illegible]
وهي الحية التي لا يسمع منها [illegible] فيجعل [illegible] في اوقات معروفة
وتدعوف تلك الاوقات [illegible] ومنها [illegible] عليها نقط سود وبيض وطولها [illegible]
من طول [illegible] ومنها [illegible] وعلى بدنها آثار [illegible]
[illegible] العنق [illegible] الملدوغ منها التهاب شديد وعطش وشرب دايما من غير
ان يخرج منه بول ولا يسكن عطشه [illegible] ثم يموت ومنها [illegible] قصيرة دقيقة جدا [illegible]
[illegible] في النجم [illegible] يعرض [illegible] وجع شديد وورم في الاعضا
ومنها [illegible] ويعرض لمن [illegible] ان ينسلخ جلده [illegible]
الملدوغ ان ينسلخ جلده [illegible] ومنها [illegible] بوجهين ومنها [illegible]
[illegible] الملدوغ [illegible] الملدوغ [illegible] الجدرات
[illegible] ضعيف جدا [illegible] ومنها [illegible] ومنها [illegible]
[illegible] ومن الحيات [illegible] في بلاد الحبشة وبلاد الهند وبلاد [illegible]
من [illegible] الى خمسة اذرع [illegible]
[illegible]
في [illegible] الاصناف [illegible] الذكورة والانوثة [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible]
[illegible] ان الذكر [illegible]
[illegible] بالضد [illegible] المكان [illegible]
[illegible]
[illegible] البحث الرابع في [illegible] الوارد على بدن الانسان
[illegible] [illegible] وفي بعض النسخ من راس [illegible]
كلام الشيخ الدواء الوارد على البدن [illegible] اما ان يتغير عن البدن ولا يغيره واما ان يتغير
عن البدن ويغيره واما ان لا يتغير عن البدن ويغيره [illegible] على البدن [illegible]
[illegible] ان يتغير عن البدن [illegible] اقسام اربعة
لكن القسم الذي لا يتغير عن البدن ولا يغيره [illegible] على [illegible]
ما ذكرها الشيخ [illegible] الوارد على البدن الانساني اما ان يكون هو القاهر للبدن دايما وهو السم المحض او الدوا

[illegible] واما ان يكون البدن هو القاهر له دايما وهو الغذاء المحض واما ان يكون [illegible] وهذا هو الدوا
على الاطلاق وهذه العبارة [illegible] على الاطلاق [illegible] على الاطلاق
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] كل وارد على البدن
[illegible]
[illegible]
البدن واما الذي يتغير عن البدن ولا يغيره [illegible] الغذاء والدوا
[illegible]
[illegible] فاما ان يتشبه بالبدن واما ان لا يتشبه به والذي يتشبه به هو الغذاء
[illegible] الدوا المعتدل [illegible]
على الاطلاق [illegible]
[illegible] واما ان لا يتشبه به فهو الدوا المعتدل ثم شرع في القسم الثاني
[illegible] واما الذي يتغير عن البدن ويغيره [illegible] البدن [illegible]
[illegible] البدن [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible]
[illegible] الغذاء الدوائي [illegible]
[illegible]
[illegible]
على الغذاء الدوائي [illegible]
[illegible]
واما ان لا يكون كذلك بل يكون هو الذي يغير البدن [illegible]
بالبدن [illegible] الغذاء الدوائي وفي بعض النسخ الدوا الغذائي [illegible]
[illegible] الدوا الغذائي [illegible]
[illegible] الغذائي
[illegible] والغذاء الدوائي [illegible]
[illegible]
[illegible] الغذاء الدوائي [illegible] الدوا الغذائي [illegible]
[illegible]
[illegible] الغذاء الدوائي [illegible] الدوا الغذائي [illegible]
[illegible] والقسم [illegible] الدوا المطلق [illegible] الدوا المطلق
[illegible] الدوا الغذائي [illegible] الدوا [illegible]
[illegible] الدوا [illegible] مطلق الدوا [illegible]

لا يقال انه فاسد بانه معتدل وذلك لان كون الشيء معتدلا في نسبة البدن انما يقاس على الذي للبدن مما ينافي ان يسمى دواء وهذا
يقال للخبز والحلو على شكل السويقة انه سفينه مجرى كلامه انه اسفينه مطلقا وعلى هذا التقسيم يكون اقسام الوارد على بدن
الانسان ستة وهي الغذاء المطلق والدواء المطلق والدواء المعتدل والدواء الغذائي والدواء السمي واليه اشار بقوله **ومنه**
الثاني هو الدواء السمي والسادس هو السم المطلق وهو القسم الثالث المشار اليه بقوله **واما الذي لا يتغير عن البدن البتة**
ويغيره فهو السم المطلق قال المسيحي وعلى ما ذكره الشيخ يكون اقسام الوارد على البدن اربعة الغذاء المحض والسم المحض والدواء
الغذائي والدواء السمي ثم قال فان قيل تاثير العناصر في البدن وفعلها فيه يخرج من هذا التقسيم قلنا هذا القسم داخل في القسم
الرابع الذي فعله اعتبارا لانها لا تغير البدن ولا يتغير عنه وفي القولين نظر اما في الاول فلان الاقسام ستة وما نقله
سهو او ما وقع واما الثاني فلان الماء والهواء من العناصر يغيران البدن ويتغيران منه واذا عرفت ذلك فاعلم ان هنا ابحاثا
من وجوه احدها ان الغذاء المطلق اذا سخن او برد فلا يخلو حينئذ اما ان يبقى غذاء او صار دواء ويسمى بذلك دواء غذاء
مطلقا فان كان الاول لم يكن كون الشيء مما يتغير عن البدن مثل الخبز والخلاف مفهوم الغذاء الدوائي والمفهوم من كلام الشيخ خلاف
ذلك وان كان الثاني لم يكن الغذاء المطلق من شرطه ان لا يغير البدن وثانيها ان الدواء الذي يتغير لا عن البدن ثم يغيره في
انفعال البدن الى كيفية مشابهة لكيفية اذا تم هذا المعتدل بل يبقى على حاله لا محالة دواء مطلق فلا يكون اذا تغير عن
البدن امرا وانحلاله مفهوم كونه دواء مطلقا وثالثها ان الذي يتسلط بكيفية التي بالفعل كالنار لا يسمى في اصطلاح الاطباء
سما مع انه يغير البدن ولا يتغير عنه ويجاب عن الاول والثالث ان هذا التقسيم هو تقسيم ما يفعل بما هو فيه بالقوة لا بالفعل
وعلى هذا يكون اقسام الوارد على البدن سبعة الستة المذكورة والسابع هو الفاعل بما هو فيه بالفعل واما الثاني فلان
العبارة التي ذكرناها عن لا يرد عليها ذلك لانا نقول هكذا قد علمت ان الاقسام احدها ان لا يتغير عن البدن ويغيره وهذا
هو السم المطلق وثانيها عكس ذلك وهو ان يتغير عن البدن ولا يغيره وهذا على قسمين لانه ان تشبه بالبدن فهو الغذاء على الاطلاق
وان لم يتشبه به فهو الدواء المعتدل وثالثها الذي يتغير عن البدن ويغيره وهذا على اقسام ثلثة لانه اما ان يكون هو الذي يغيره
البدن اخرا حتى يتشبه فذلك هو الدواء السمي او لا يكون كذلك فاما ان يكون مما يتشبه بالبدن او لا يكون والاول هو الدواء
الغذائي والثاني هو الدواء المطلق سواء تغير عن البدن اخرا او لا فان قيل الايراد انما هو على كلام الشيخ حيث ذكر في الذي
يتغير عن البدن اخرا ويقسم ويروى مثلكم لا ما الشيخ فالجواب عنه حينئذ قلنا انه لا نسلم وجود دواء لا يتغير عن البدن
اخرا وان يوجد ما يتغير عن البدن ويغيره ثم لا يتغير عن البدن اخرا فهو لا يكون في نفس الامر دواء عند الشيخ غاية ما في الباب
انه يغير فلذلك دواء ... لا يكون ويمكن ان يكون مراد الشيخ بقوله يتغير عن البدن اخرا الامر انه يتغير عن حاله تلك عن البدن بعد
خروجه عن البدن او في حال تغير البدن كما شوهد من شارب اللازورد تخليص بعد زمان طويل بحاله وادعى اخرا
حقنة وخرجت الحصوب كما هي ودعوى بانه يغير عن صورة النوعية او لا يغير وهذا احتمال راجع الحصفة لكان التي جعلها
بحث وصلنا لتغيرها اخرى به فقد فسر الشيخ عدم تغير السم عن البدن وقال **والسم منه ما يفعل ذلك انه لا يتغير عن البدن**
انه لا يسخن في البدن بفعل الحار الغريزي فيه بل اكثر السموم اذ بعضها لا يحتاج الى ذلك كالهلاهل القاتلة بالرائحة
والسم المسخن في البدن بفعل الحار الغريزي فيه لم يسخن في بل بغير جوهره لا يتغير صورته الطبيعية بل لا يزال يفعل في
قابل القوة والصورة حتى يفسد البدن قال قيل هذا الكلام مشكل من وجهين احدهما انه لو كان المخرج لطبيعة السم

من القوة الى الفعل هو الحرارة الغريزية لزم من ذلك ان يكون للحرارة الغريزية في افساد البدن بالسم تاثير يتوقف عليه افساد البدن
وذلك محال لا اعتدادها يسر به ايضا الى الحرارة الغريزية مدبرة للبدن واقعة لضرر السموم والادوية الحارة والباردة وثانيهما انه اذا
حمل على هذا التقرير وجب ان يسمي ما تغير عن البدن ما قال هذا وان لم يكن الانفعال في التقسيم صحيحا ويقابل هذا هو ان يكون
المتغير عن البدن هو ان يتغير الشيء في صورته وحينئذ يلزم ان يكون الادوية مما لا يتغير عن البدن لان فعل الدواء في بدن الانسان
انما يكون اذا كانت صورته باقية اذ لو فسدت صورته لبطلت كيفيته ضرورة ان بطلان الكيفية يتقدم على بطلان الصورة فقد الجواب
عن الاول ان السم الذي يتوقف على تاثير السم ليس هو التسخين من فعل الحرارة الغريزية بل عن فعل الحرارة الناجحة ويعني بالحرارة الغ
حرارة التي بها يكون المزاج حارا وهي الحرارة المستفادة من العناصر واما الحرارة الغريزية فهي شيء آخر وهو الذي هو آلة للطبيعة تحفظ
آلات البدن وهيئته ان يكون قول الشيخ ذلك انما هو على مذهب الاقدمين فان اكثر الاقدمين يعنون بالحرارة الغريزية حرارة النار
التي في البدن وكذلك الانفعال الذي يتوقف تاثير السم على التسخين فيها سلمنا ان التسخين الذي يتوقف عليه تاثير السم من فعل الحرارة الغريزية
لكن لا نسلم استحالته لان الحرارة الغريزية شانها الفعل فيما يرد على البدن والكشف منه عن قوته يكون لها شعور بان المنفعل فيها
مما يفسد البدن او يقربه ثم اذا اخرج الى الفعل ولدى البدن قاومته وربما بطلت فعله ويرد الجواب على النظم الطبيعي ان نوع
الملائمة الا ان اسعد بحرارة يكون المراد من الحرارة الغريزية النارية وان حلت اللائمة نوع على الثاني انا ما ذكرنا بعد على القوة لتحقق
الا ان في الاول عند الاصطلاح المشهور وعن الثاني فان المراد بتغير الوارد عن البدن تسخنه بحرارة الغريزية وتبدل صورته التي
يتقدم عن ... عدم هذا المجموع لكن استفادة لا يمكن ان يكون بعدم تسخنه بحرارة الغريزية او الاولة الا عن نهايتها متعين ان يكون بعدم
تبدل صورته والحاصل ان المراد للبدن تسخينه او تبريده وعدم تغيره عدم تسخنه وتبريده واذا كان كذلك فنقول الوارد على البدن
اما ان يسخن ويتبدل صورته او لا وعلى التقديرين اما ان يسخن او يبرد او لا فالاقسام اربعة لكن الذي يسخن ولا يتبدل صورته ولا
لا يبرد غير موجود فبقي الاقسام ثلثة احدها ان يسخن ويتبدل صورته ولا يسخن ولا يبرد وهو ما شانه لا ان يتشبه البدن وهو
على الاطلاق وان لم يتشبه به فهو الدواء المعتدل وثانيها ان يسخن ويتبدل صورته ويسخن او يبرد لا بان يتقدم تبدل صورته على تسخنه
او تبريده كما توهمه القرشي وجعل عليه الشك لا استحالة كما يدل عليه بان يسخن او يبرد بعد تسخنه ثم يتبدل صورته وهو على ثلثة اقسام
لانه لا يخلو اما ان يكون كما يتغير عن البدن اي يسخن بحرارة الغريزية يغير البدن اي يسخنه او يبرده ثم اذا يغير عن البدن آخرا الاول
يتبدل صورته فيبطل تغيره اي تسخينه وتبريده اولا يكون كذلك والاول ان يتشبه بالبدن فهو الغذاء الدوائي وان لم يتشبه به فهو
الدواء المطلق والثاني هو الدواء السمي وثالثها ان يسخن ولا يتبدل صورته ويسخن او يبرد وهو القسم المطلق فيما ذكرنا يندفع
ما اعترض القرشي لا ما ذكره المسيحي ايضا على ما لا يخفى وهو ان المراد بالتغير التسخين او التبريد من جملة الحرارة الغريزية والادوية
والسموم يشتركان في هذه الافعال وفي عدم التغير اضافة الى صورتها النوعية لكنها صورتها على حالها عند الفرض من الحرارة
الغريزية وانما يفترقان بان ضرر الادوية ليس بمضادة الجوهر بل بالكيف بخلاف السموم المحضة فان ضررها بمضادة الجوهر
وقد يكون طبيعته هذا حارة غير طبيعي خاصة في تحليل الروح كسم الافعى كلام حسن فسم الافعى مضطرب
ناري ... يؤدي بفرط الحرارة وزيادة يقول انه بالصورة النوعية وما يجمع بينهما المضادة السمية التي هي ... تابعة لفرط كيفية
الحرارة تابعة للسمية اذ لو كانت السمية تابعة لفرط الحرارة لزم ان تتبع حرارة ايضا السمية واعلم ان بعض الاطباء المتقدمين
ذهب الى ان سم الافعى بارد ... واستدل عليه بتلذذ اربعة اشياء منها ... وان ... العاماني انه ... ان كلا ...

انجعل ادوية الترياق حارة وهو ينفع من سموم الافاعي وهي تضر البدن والنفع من المضرة انما يكون بالمضادة وما علاوته حفظ الصحة
بالمثل ومداواة المرض بالضد فيكون سم الافاعي باردا لانها انا رتبا تصادف في زمان الشتاء كالميتة ولو كانت حارة لكانت
فالتالة الاجتماع حرارتهن في الباطن واما الخاص فهو ان بعض الافاعي يصيب لدغها جمودا في الاطراف وبردا في البدن فلو
كانت حارة لاعقب لدغها من الاعراض ما يناسب الحرارة والجواب عن الاول ان نفع الترياق من السموم ليس بالمزاج بل بالصورة
النوعية الحاصلة بعد المزاج باعداد المزاج وذلك لان بسائط لما امتزجت واعدت بعضها بعضا افاضت عليها من واهب الصور
صورة مضادة لجميع السموم ولذلك صار ينفع من الحارة والباردة وعن الثاني ان فقدان الحس في صيرورة الحية في زمان الشتاء كالميتة
ليس لانها باردة المزاج بل لمضادة الشتاء فان مضادة الحرارة للبرودة اشد من مضادة المعتدلة لها او نقول انها لما كانت
تصدى بالتراب في هذا الفصل بسبب كونها تستتر [illegible] في باطن الارض طلبا للدفاء والبعد عن البرد والتراب غليظ الجوهر
بارد المزاج [illegible] تضعف حركتها بضعف الحرارة وايضا فان السكون الدائم موجب لذلك ومع ذلك [illegible]
[illegible] المزاج ومع ذلك بحرية الشتاء وتصير كالميتة فلو جعلنا [illegible] الحركة في زمان الشتاء على برد المزاج لجعلنا على ان [illegible]
المزاج مع ان الخصم لا يوافق على ذلك وعن الثالث ان [illegible] البدن وجمود الاطراف ليس لان سم ذلك البعض من الافاعي بارد لان سمه
حار [illegible] الحار الغريزي عن الاطراف لمقاومته وحينئذ يستولي البرد عليها ويحصل الجمود **والتبن** [illegible] بما سبق
ان المراد القسم الثالث الردي وهو الاسود منه **وبذلك يكون** اي طبيعة السم **باردة تغير طبيعة خاصيته في احماد الروح**
وابهانه اي اضعافه [illegible] اي اضعف [illegible] ابن جميع وقال **وابهام** من الوهن وهي الضعف ثم قال النفيس [illegible] في
كتاب الشفاء ان الوهن كالعدم للنفع لا كالصلاة الذي كالعدم للسمع العصبي وذلك الشيء الذي لم [illegible] انما يكون على
حالة الاولى لا تغير [illegible] ولا تستحيل [illegible] ان يتغير [illegible] الى حد ما لا يبلغ بها الغاية المقصودة [illegible]
[illegible] الى حد رديه [illegible] الصلوح للانتفاع في تلك الغاية فقد اقسام ثلثة فالاول منها يختص باسم الوهن والثاني باسم [illegible]
والثالث باسم العفن هذا ما ذكره [illegible] على المصنف **كسم العقرب** المراد بالعقرب ههنا غير الجرارة فان العقرب على نوعين
جرارة [illegible] وغير جرارة [illegible] البدن [illegible] اذا [illegible] مسكن
[illegible] وربما [illegible] الى الخفقان وفي [illegible] السكر [illegible] اعراض شديدة مثل العطش واختلاط العقل
والكرب وتورم اللسان والقيح في موضع اللدغة وربما احتبست الطبيعة لانحراف القوة [illegible] البدن الى مقاومة [illegible]
النوع من العقارب [illegible] اكثر [illegible] من [illegible] التي هي [illegible] وانما التي هي غير جرارة [illegible]
وغير [illegible] وتنقسم ايضا من جهة الوانها الى [illegible] اقسام [illegible] والاطراف
الاذناب [illegible] الرابع [illegible] ومختلف العقارب ايضا من جهة الذكورة والانوثة فان الانثى
اعظم وانحف من الذكر فان [illegible] الذكر اعظم من الانثى وربما [illegible] من العقارب [illegible]
[illegible] ومن العقرب [illegible] البدن شبه [illegible]
وربما [illegible] لاسيما [illegible] واختلاط العقل [illegible]
اللدغ على [illegible] مع ذلك [illegible] الى القلب وان كانت على الدماغ [illegible] **والسركان** [illegible]
[illegible] الايام الا [illegible] وله ورق شبيه بورق [illegible] ورقه [illegible]

[illegible] الارض وهي باردة يابسة في الثالثة
من التبريد [illegible] الحارة اذا احدث في بنا ورنا [illegible] العطش قطعه [illegible]
[illegible] واذا اكتحل [illegible] من اصناف المواد الحارة [illegible] الصداع الحار [illegible]
[illegible] باستعمال الترياق الكبير قال القرشي [illegible] مشكل لانه ليس من اصناف السم المطلق
بل هو من الادوية السمية فانه يحتاج في ان [illegible] ان يتغير عن البدن [illegible] ولكن [illegible] **وجميع ما بعده وقد**
[illegible] اخر الامر [illegible] الدم [illegible] في السمحين لان الدم [illegible] على الوقت [illegible] السمحين
هذا الدم [illegible] الاضعف [illegible] بعض [illegible] الغذاء المتولد عنه **حتى ان الحس والروح**
من الاغذية الردية المبرة **ببعضها سمية السمحين** فان قيل هذا الكلام يناقض كلامه المتقدم حيث قال مثل الدم المتولد
من الخس فانه [illegible] من البرودة من موارد مزاج الانسان وان كان [illegible] وما يصلح ان يكون من [illegible] الدم
المتولد من الخس [illegible] واذا كان الدم المتولد من الخس [illegible] سمية للانسان كما قال القرشي فيقع هذا المنافي
[illegible] هنا كان [illegible] ليس من ذلك الدم نفسه بل [illegible] من الاخرا [illegible] وحينئذ لا منافاة بين ان يكون ذلك الدم
[illegible] وبين [illegible] فيكون [illegible] مقابلا للمتحفص فاذن [illegible] ذلك [illegible] اي مثلا [illegible]
[illegible] الدم هو السمحين فقط [illegible] من كلامنا على كلامه هنا [illegible] المسيحي [illegible] ايضا [illegible]
المذكورة من قبيل الاغذية الدوائية [illegible] تم [illegible] وبعد [illegible] المدة
الغذائية وحينئذ [illegible] من الغذائية [illegible] لانه لا يوافق كلام الشيخ لان هذه المواد
[illegible] الشيخ اذا صادفت [illegible] بالكلية وعند [illegible] مما ذكر [illegible]
[illegible] على ما سبق [illegible] الدم المتولد من الخس [illegible] بعد [illegible] الحس
لانه [illegible] الى الدم الذي يكون [illegible] **الا انا انما نقصد بالسمحين** [illegible]
قولنا ان الدواء [illegible] البدن [illegible] **هذا السمحين** [illegible] الاغذية [illegible]
بالمراي السمحين مثلا **الا ان ما صادفت [illegible]** [illegible] مثلا قال القرشي [illegible] لا
[illegible] الدواء [illegible] البدن ثم [illegible] عن البدن [illegible]
[illegible] البدن [illegible] بان يكون معنى قولنا ان الشيء لا يتغير عن البدن [illegible]
في [illegible] ايضا [illegible] التقسيم المورد في الكتاب مشتركا وحينئذ لا [illegible]
في صورة الطبيعة على ما قلنا هنالك والجواب عما سبق [illegible] عن البدن [illegible]
[illegible] الصورة [illegible] الصورة [illegible] بدل صورة [illegible]
مورد التقسيم مشتركا [illegible] قال المسيحي [illegible] الاشكال اذا كان المراد بالتغير
ان [illegible] البدن [illegible] ان يقال ان كل ما يؤثر في البدن مع بقاء صورته [illegible]
[illegible] بكيفيته مع بقاء صورته وحينئذ لا يلزم [illegible]
ان المعنى بكون الدواء هو الذي يؤثر في البدن مع بقاء [illegible] يجب ان يكون كل ما يؤثر في البدن مع بقاء [illegible]

ودواء مطلق وان تريد قيدا في تعريف الدواء بانه الذي يؤثر في البدن بكيفيته مع بقاء نوعه ليخرج عنه السم ما قوله وحينئذ
لا يلزم من هذا المعنى كون الدواء يتغير عن البدن ثم انه يتغير او لا لانه صورة النوعية بل في كيفياته فكلام معروف
عن الحق على ما لا يخفى لان الدقيق يقول يلزم من كلام الشيخ ان لا يكون المعنى يكون الدواء يتغير اولا ان يتغير في
صورته النوعية والسمي يقول لا يلزم من تفسير الدواء ان يكون المعنى يكون الدواء يتغير ولا يتغير في صورته النوعية
فاين احدهما من الآخر **والدواء الغذائي** لما ذكر الدواء المحض يستحيل في كيفيته فقط اراد ان يذكر القريب منه وهو
الدواء الغذائي فقال هو الذي **يستحيل عن البدن مخصوص** وذلك بما فيه من الغذائية لانه انما يعد بان يخلع صورته
ويتصور بصورة الاعضاء **ويستحيل عنه** اي البدن عن الدواء **بكيفيته** وذلك بما فيه من الدوائية لانه انما يؤثر بما فيه
بان يسخن مثلا او يبرد فيسخن لسخونته ويبرد ببرودته **لكنه يستحيل اولا في كيفيته** لما فيه من الدوائية **ثم** اي من المستحيل
اولا في كيفيته **ما يستحيل اولا الى حرارة فيسخن كالثوم ومنه ما يستحيل اولا الى برودة فيبرد كالخس فاذا الاستحالة الى الدم**
كان اكثر ... السخونة ... الدم ولكنه لا يسخن ... استحالة حارا او يخلع برودة بعد ظاهر والماقوله
لكنه قد يصير ... كل واحد منهما في الكيفية ... الاستحالة في الجملة ... الدم ... الحادث من
بارد الدم ... الثوم ... الجز تقديما ان هذا انما يمكن ان يكون تلك الكيفية قابلة باجزا بات على صورها
اوفق المستحيل ان يخلع الصورة وكيفياتها بانية اي الكيفيات المختصة بتلك الصورة لا الكيفيات اللازمة لها
ما يخلع اليه الاترى ان الماء يستحيل الى الهواء ويبقى رطوبته وسهولة قبول الاشكال دون برودته والهواء يستحيل
الى الماء ويبقى رطوبته وسهولة قبول الاشكال دون حرارته فان هذه الكيفيات لا يبقى الى اخر الاستحالة بل يفارقه
الكيفية قبل الآخر ولذلك لم تكن ... **والادوية الغذائية منها ما هو قريب الى الدوا** ويسمى بالادوية الغذائية **ومنها**
ما هو قريب الى الغذاء ويسمى بالاغذية الدوائية وانقلاب جوهر الغذاء الدوائي وانقلاب صورته يكون
في زمان يسير بخلاف الدواء الغذائي **كما ان الاغذية منها ما هو قريب الطبايع الى جوهر الدم** اي
يستحيل الى جوهر الدم سريعا للطف جوهره **كالشراب وصفرة البيض وماء اللحم ومنها ما هو ابعد**
يسيرا اي لا يستحيل الى جوهر الدم سريعا كما اولا لان جوهر هذا اغلظ من جوهر ذلك **مثل لحم الحمل ومنها ما هو**
ابعد كالاغذية الدوائية بسبب ما فيها من الدوائية ولما بين ان الغذاء المحض لا يسخن البدن بل الغذاء الدوائي
المبرد من جهة توليده الدم المسخن اراد ان يبين انه يغير البدن من جهة اخرى غير جهة الكيفية فقال **وقد يغير ايضا**
ان الغذاء يغير حال البدن بكيفيته وكذلك بكميته ... كما لا تكون تلك الكيفية اي على المقدار الواجب **فيحدث**
التخمة وضعف الهضم لثقله على القوة الهاضمة وعجز الحرارة الغريزية **والسدد** اي في المجاري والمنافذ لتفوذه
اليها بغير هضم على ما ينبغي **او العفن** لضعف الاعضاء والحرارة الغريزية **واما بان ينقص** اي الغذاء عن المقدار
الواجب فلا يخلف على البدن عوض التالف **فيحدث الذبول** اي ذبول الاعضاء **واما ان زيادة كمية الغذاء مبردة دائما**
لان كثرة الغذاء غامرة للحرارة الغريزية سواء كان حارا او باردا ولذلك صار الافراط في تناوله الحر يبرد ويورث الفالج
والفالج وغيرها من الامراض الباردة **الا ان لا يعرض منها** اي من زيادة كمية الغذاء **عفونة** تسخن لان الحرارة
تحدث فيها عرضية وذلك الموجب لما اشار اليه بقوله **فان العفونة انما تحدث عن حرارة غريبة وكذلك نقصانها**

حرارة غريبة وسنتكلم في هذا كلاما شافيا حيث نذكر اسباب الحميات من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى في البحث الخامس وذلك تمام
الاغذية ومالها وعليها **وايضا فان الغذاء منه لطيف ومنه كثيف ومنه معتدل** وانما كان كذلك لانك قد عرفت ان الغذاء
لا بد وان يكون مركبا من العناصر الاربعة فبعضها يغلب عليها عنصر لطيف او عنصران اللطيفان وبعضها يغلب عليها عنصر كثيف او عنصران
الكثيفان فما كان من القبيل الاول فهو لطيف وما كان من القبيل الثاني فهو كثيف وما توسطهما وذلك فهو معتدل ولما لا انتفاع
بها سيما في حالة الصحة فاحتاج الى اللطيف حيث كان يكد الحس ارض كان كثير السكون والى الكثيف حيث كان ضد ما ذكرنا ولما
في حال المرض فاحتيج الى اللطيف في المرض الحاد وفي زمان منتهى الامراض مطلقا وعند ما يكون مادة المرض غليظة او كثيرة المقدار
والقوة قوية الى الغليظ في غير ما ذكرنا من الصور على حسب المقام **واللطيف هو الذي يتولد منه دم رقيق** ينفعل عن القوة الهاضمة
بسهولة ويستحيل الى جواهر الاعضاء بسهولة ايضا وكان هذه الصفة فانه يتحلل ويفارق البدن سريعا فالانفاع ... الفضل بطيئا
من الانسان ... بعد ... الى البدن بكونه سريعا والقريب من الغذاء اللطيف ومن الغذاء اللطيف والدواء اللطيف والدواء
اللطيف هو ان الغذاء اللطيف هو الذي يحصل قوام الدم ارق مما كان عليه ... يكون جوهره كثيفا كالخل والفت وكل غذاء لطيف
فهو لطيف لان الدم المتولد منه او خلطا للمادة الغليظة ... الطف مما كان عليه ولا ينعكس فان الخل والفت لطيفان
وليسا بلطيفين ... بلطافة اللطيف ... غليظا ... الانهضام والدواء اللطيف هو الذي من شانه ان يجعل
... الزعفران والدواء اللطيف هو الذي من شانه ان يجعل قوام المادة ارق كالدارصيني وكل
فكل واحد من هذه الاقسام الثلاثة قد يكون كذلك بحسب الاجزاء وقد يكون كذلك بحسب المعنى **والكثيف هو الذي يتولد منه دم**
غليظ ولا ينفعل عن القوة الهاضمة بسهولة ولذلك يشبه جواهر الاعضاء وانفصاله عنها لا يكون بسهولة ايضا والقريب من الغذاء الغليظ
ومن الدواء الغليظ ان الغليظ هو الكثيف الذي ذكرنا واما الدواء الغليظ فهو الذي لا ... حرارة ابداننا على شيء الا ...
كالقند واما الدواء الغليظ فهو الذي من شانه ان يجعل قوام اخلاط البدن غليظا كالافيون **وكل واحد من هذه الاقسام**
اي من اللطيف والكثيف والمعتدل **فاما ان يكون كثير الغذاء** وهو ما يستحيل اكثره الى الدم **واما ان يكون يسير التغذية**
وهو ان يستحيل اقله الى الدم واعلم ان الاقسام التي ذكرها الشيخ يبلغ الى ثمانية عشر قسما لان كل غذاء فان الدم المتولد منه
اما ان يكون غليظا او رقيقا او معتدلا والاول هو الغذاء الغليظ والثاني اللطيف والثالث المتوسط وكل واحد منها
اما ان يكون ... كثيرة او قليلة او متوسطة بين ... اقسام وكل واحد منها اما ان يكون خلط محمودا او رديء الحسن
الكيموس او ... رديء الكيموس فيحصل الاقسام ثمانية عشر قسما ولان المحمود قد يكون محمودا على الاطلاق وقد يكون
محمودا من وجه ... الاقسام سبعة وعشرين واعلم ان الكيموس لفظ ... ومعناها الخلط قال ...
محمود الكيموس هو ما يتولد منه الدم ... ورديء الكيموس ما يتولد منه ... الاخلاط وما ذكرنا ... لان الخلط المحمود اعم من الدم ...
الاخلاط ليس كما ... على الاطلاق بل ... والدم ايضا كذلك ... الكيموس المحمود هو الدم ...
... الاخلاط الاجزاء ... في المنافع المطلوبة ... في مباحث الاخلاط ثم الغذاء المحمود
الكيموس اما ان يكون محمودا على الاطلاق ... واما ان يكون محمودا بالاضافة كالعسل
... البرودة ... الحرارة ... **مثال اللطيف الكثير الغذاء الشراب وماء اللحم وصفرة البيض**
المسلوق ... فانه كثير الغذاء لان اكثر جوهره يستحيل الى الغذاء وفي بعض النسخ الى الدم وكل واحد ...

الكثيف والقليل الغذاء الجيد والقديد والباذنجان وما يشبههما فاما الشيء المستعمل فيهما الى الدم قليل ومنه ما يعم
الدم على الغذاء ومثال اللطيف القليل الغذاء الجلاب والبقول المعتدلة القوام والكيفية اما قال المعتدلة القوام ليخرج
الغليظة كالكرنب والقنبيط والمالح فقط والرقيقة القوام لان ذلك معلوم انها لطيفة قليلة الغذاء ثم يخرج الذي ذكرها وانما شرط
اعتدال الكيفية لانه قد يكون بعض البقول معتدل القوام لكنه يكون باردا جدا فيكون الدم المتولد منه غليظا بلغميا ومن
ثمار التفاح والاترج وما يشبههما وفي التفاح نظر لان اكثر انواعه غليظ الجوهر اعني بحيث يطول التفاح لينتفخ هذه لا
يدل عليه ومثال اللطيف من التفاح انه كان معتدلا القوام والكيفية ومثال الكثيف الكثير الغذاء البيض المسلوق ولحم
البقر فانه فاعلم ان كل واحد من هذه الاقسام قد يكون ردي الكيموس وقد يكون جيد الكيموس مثال اللطيف الكثير
الغذاء الحسن الكيموس صفرة البيض والشراب وماء اللحم مثال اللطيف القليل الغذاء الحسن الكيموس الخس
والرمان والتفاح ومثال اللطيف القليل الغذاء الردي الكيموس الفجل ما يحول ذكر البقول في الفجل نظر لانه غذاء بل هو
غليظ لكنه لطيف مثال اللطيف الكثير الغذاء الردي الكيموس الرئة ولحوم الفراخ وهي اوائل لحم عندك كالرئتين
مثال الكثيف الكثير الغذاء الحسن الكيموس البيض المسلوق ولحم الحولي من الضأن مثال الكثيف الكثير الغذاء الردي الكيموس
لحم البقر ولحم البط ولحم الفرس مثال الكثيف القليل الغذاء الردي الكيموس القديد ولنا بحث في هذه الجملة المعتدل
اما المعتدل الكثير الغذاء الحسن الكيموس نظم الطرخون من السمين والضأن والجدي فيها المعتدل الكثير الغذاء الردي الكيموس كالقنبيط
والكرنب فانه يجري مما ليس لطيفا كاللحم ولا غليظا كلحم البقر واما المعتدل القليل الغذاء الحسن الكيموس فالقت واما المعتدل
القليل الغذاء الردي الكيموس فالحرف فهذه اشد القوام قال رحمه الله الفصل السادس عشر في احوال المياه مشتمل هذا الفصل
على مباحث البحث الاول في بيان الاضطرار الى الماء قال رحمه الله ان الماء ركن من الاركان هذا انما يعرف لكونه ركنا ان
كان معلوما مما سبق تنبيها على ان وجود الماء في بدن الانسان على سبيل الكيفية بل اختلاطه بباقي العناصر لاختلاط
امزاج وهو انه يعذب بينها مزاج يستدعي صورة من واهب الصور بحسب الاختلاط تركيب وهو انضمام شيء الى شيء من غير
مزاج بينها فان وجود الماء في الانسان لما كان كذلك لا يمكن ان يكون الماء غاذيا بانضمام اليها في بدن الانسان
انضمام تركيب ولما كان ذلك كذلك فيه شك ما تقدم على ان وجود الماء في الانسان ليس على النحو الذي نحن بصدده ازالة الشبه
فان لقائل ان يقول ان وجوده في الانسان على ذلك النحو فيجوز ان يكون غاذيا ولما كانت الاركان التي يجب دخولها في البدن
لكونها اجزاء مما الفصل والاضطرار اليه لاجل اصلاح مزاج الروح ومسه من الفضول تابعها الماء والاضطرار اليه من وجهين
احدهما انك قد علمت ان الغذاء ضروري وانه يجب ان يكون بحسب المتغذي وانت تعلم ان الاعضاء يجب ان يكون
الغالب على جوهرها الارضية فيكون ما يشبهها ولو كان يجب ان يكون الغاذي كذلك وليس يمكن ان يكون البدن على جهة
يمكن وصول الاجسام الارضية اليها وانما يكون اعضاء الاعضاء ان ترق تلك الاجسام ويتصغر اجزاؤها وترق الارضية
يكون على وجهين احدهما ان يحرك تلك الاجسام وتستحيل ارضيتها الى المائية وثانيهما ان يمزج بتلك الارضية مائية
ما يرقها والوجه الاول وان امكن لبعض الحيوان كالجوارح فليس يمكن ان يكون للانسان لان ذلك انما يكون لحرارة قوية جدا
وذلك انما يكون لحرارة قوية جدا وذلك يحوج الى ان يكون المزاج خارجا عن الاعتدال اللائق بالانسان واذا لا يمكن ترقيق
غذاء الانسان بهذا الوجه فلا بد من ان يكون بالوجه الثاني فاحتيج ضرورة الى الماء لترقيق الغذاء وهذه للتنفيذ في المجاري

والوصول الى الاعضاء وثانيهما ان الاغذية لما كانت في الاكثر يابسة والرطب احتاجت الى ما يرطبها ويسهلها لان تفعل فيه القوة الهاضمة
ولذلك لما كانت الفواكه كثيرة المياه استغنى كثير من تناول الماء وثالثها ان الحرارة الغريزية متوجهة الى الباطن عند تناول الغذاء
على ما سيظهر ويجيء لم يكن في المعدة في ذلك الوقت ماء احرقت الغذاء كما تحرق النار اليابس الذي لا رطوبة فيه بدون الماء
ورابعها التبريد فيكون لطف المواد واعتدال الحرارة ويحفظ الحرارة على حالها ويمنعها عن ذلك ولذلك حتى كان انسان رطب المزاج
اكان معه اورام رطبة فلا حاجة الى تناول الماء ومن كان بالضد فبالضد فكان الماء منهما مخصوصا بكونه مما يتناول
دون الهواء قال ويختص من جملة الاركان بالماء ومن بينها بمخالطة جملة ما يتناول وتم في جملة ما يتخلل في البدن لان
الهواء في البدن ليس مخصوصا به وحده من بين الاركان الاشتراك الهواء معه في ذلك بخلاف التناول لغذاء مخصوص وحده
من بينها ولما كان تناول الشيء اما للاغتذاء او لغيره كتتميم اجل الغذاء اشار الى انه ليس للاول بل للثاني بقوله لا لانه
يغذو بل لان ينفذ الغذاء ويصلح قوامه وانما قلنا ان الماء لا يغذو لان الغاذي هو الذي هو بالقوة دم وبالقوة عضو
وذلك جزء عضو للانسان والجسم البسيط لا يستحيل الا بقبول الصورة الدموية والى قبول صورة عضو الانسان
ما لم يتركب لان الغاذي يجب ان يكون شبيها بالمغتذي والمغتذي جسم مركب فالغاذي يجب ان يكون مركبا فلما كون الماء
غاذيا امتنع فالتركيب الى اقسام اربعة وبطلان الثاني يدل على بطلان المقدم وقد تكلمنا على هذا عند الكلام في الاخلاط
والمائية ليست فيها وما يرد عليه والجواب عنه والقول في تبريد الاعضاء كما علمت انه انما احتيج اليه لتعديل الروح واصلاح
مزاجه وضرر كذلك لا يعدان يحتاج الى الماء لتعديل الاعضاء واصلاح مزاجها بان منفعها الافراط في الحرارة بدنه ويشف ضررها
بان يخلطها بها فيعتدل مزاجها بتبريدها وترطيبها وغير ذلك ولما كان الهواء لا يعدل الروح بانفراده كذلك الماء لا يعدل الاعضاء
بانفراده وكما ان الهواء اذا خالط دم القلب واختلطا صار من مجموعهما شيء الروح كذلك الماء اذا خالط الاغذية واختلط بها حصل
من مجموعهما جسم يمكن ان يعدل الاعضاء فيكون الماء غاذيا بهذا الوجه ولذلك كان الغذاء الذي في معدة الطعم يرق فانهما
من الاجزاء اللحمية وليس كذلك فانا لو عودنا انفسنا بالغذاء الذي يكون في المرقة من اللحم لم يحصل لنا بذلك من التغذية والقوة
ما يحصل من تلك المرقة واذا كان كذلك فالماء اذا خالط الغذاء كيفما كان تكون جملة ذلك هي الغاذي لا ان الماء من الاجزاء
الغذائية فقط وانما تنفصل عنه بعد ذلك من المائية الفضول الزائدة على ما ينبغي ان يكون في الغذاء مصاحب الكائن مع
تقدير الماء حيث يكون من الاسباب المغيرة المتقدم ذكرها الشراب ثم ذكر الماء ومثاله لما كان باردا رطبا وهو غذاء وزاد ما
غير النفس تغيرا يسيرا لكن الماء هو آلة لتسييل الغذاء وترقيقه وتنفيذه وذلك بالاختلاط كما سبق وانما احتيج الى ان يكون
الغذاء سيالا ليسهل نفوذه في المجاري التي لا يمكن ان يكون من السعة بحيث يدخلها الغذاء على انفراده ولذلك يرق الغذاء ليمكن
نفوذه في تلك المجاري وسرعته بسبب ترقيقه فينبغي لذلك ان يكون نافذا الى العروق ونافذا الى المخارج لا يستغنى عن معونته
في اتمام امر الغذاء الا ان نفوذه الى المخارج ثم ان نفوذه الى العروق والى المخارج اي بحال كون بعضه نافذا الى العروق
وكون بعضه نافذا الى المخارج وذلك البعض هو الفضل الذي ينفصل البحث الثاني في اقسام المياه قال رحمه الله
ثم المياه مختلفة لا في جوهر المائية لكن بحسب ما يخالطها وبحسب الكيفيات علمت اعلم ان
المياه تنقسم من وجوه احدها من جهة انها بسيطة او مخالطة لقوة منفصلة كالكبريتية والنحاسية والشبية ونحو ذلك وثانيها من جهة
كيفياتها وهل هي حارة او باردة او فاترة او عذبة او مالحة او غير ذلك وثالثها من جهة قوامها وهل هي سيالة او جامدة او رقيقة

او مختلطا او معتدلة وكان بها من جهة سبيلها وطريق تغيرها او بحسب الحجر وخاصيتها من جهة ابتدائها يكون بها رملي او طيني او
متكونة في الارض او مجاورة اي متكونة في الجو وتقسيم بوجه اخر نعرضه الان وكان الشيخ انما ابتدأ بهذا الوجه الاخير وكل من هذه
الاحكام نجعله وسنذكرها فيما بعد واما الان فنقول كل ماء متكون اما ان يكون في الارض واما ان يكون فاعلى منها وهو الجو والكون
في الجو اما ان يكون كثيرا ظاهرا واما يكون كذلك وانما في الصحيح والاول اما ان يكون حدوثه بعد سحاب وهو الثلج او لا يكون
كذلك وهو البرد وتكون المياه في الجو يكون على قسمين احدهما من انعقاد المتصعد اذا عرض له ان يكاثف وبرد وقد شاهدنا كون
ذلك في الحمام اذا المغتسل الماء بحرته ان برد عند سقف لبعده من المسخن الناري فيتقطر ماء ومنها ما يحدث اذا عرض لبرد قوي كونه
من تكاثف بخار بارد وقد يفعل ذلك بالصناعة بان يبرد آنية الجمد او بالثلج فيشاهد عليها نحو من ما احتمال او رطوبة كالطل
فاما ليس انما طلبا انحدر اليه من ذلك بموضع من الماء الذي خفي وقول الالة فان ذلك قد يكون في غير موضع الرشح وايضا لو كان عنها
كالرشح لكان اولى بذلك الرشح من الالة الصلبة المستحصفة العديمة المسام كالنحاس والذهب والزجاجية وما الجمد الذي لاحظ
من شيء المحلات والنواحي بالطلاء ولكما كان الجمد اصلب وابعد من الحلل كان المعنى المذكور ادوم وقد يكون في الثلج ثم يتركب ساقطة من
ذلك اسفلا ماء فذلك مرهما خالا بها وليس ان القائل ايضا ان يقول ان الاجزاء المائية كانت منثورة في الهواء الذي يلي الاناء لكن انعقدها
وحدوث حرارة الهواء بما هو حرارة ان يكون حرقته وبعد الاسفل واحتف على الاناء فقطرات وان تلك القطرات كلما غسلناها احتف
مرة اخرى ولو كان السبب في ذلك ما قيل لما كان الامر كذلك لانه في المرة الاولى لما يبرد الهواء المحيط بالاناء ترد هذه الاجزاء المائية
المبثوثة وتنزلت على هذا الاناء ولم يبق في الهواء المحيط بالاناء شيء من الاجزاء المائية فلو كان كذلك وجب ان لا يجتمع القطرات
مرة اخرى لكنا نراها تجتمع مرات كذلك كادت تجعلها استحال المادة ببرد الاناء فان قيل اذا كان الهواء ينقلب ببرد الاناء ماء اذا لم يتبدد
الهواء المحيط بالاناء بالكلية وتحقق انه يقلب ماء ومنها الحلقة معرضه هواء آخر لامتناع الخلاء وانقلب هو ايضا ماء حتى يسال
نعظم قلنا ان الماء الطف من الاناء وسخن الالطف من برد اسهل من سخن الاكثف وبرد ومعنى هذا يكون تسخن الماء
من الهواء انجمادا اسهل من تسخن الماء واذا كان كذلك فالاناء اذا برد واحال الهواء الملاصق له ماء الصق وكذلك الماء بالاناء تعين
من الهواء بع اسوله برد الاناء الى الهواء فلاجرم لم ينقلب ذلك الهواء ماء ولهذا السبب اذا غسلنا القطرات الملاصقة بالاناء
حصلت عنه قطرات اخرى لما اذا است لم يحصل قطرات اخرى ولم يرد ذلك الهواء والماء المتكون في الارض يكون من الاجزاء
الرطبة التي تعتبر بها وتلك الاجزاء اما ان يكون كثيرة او قليلة فان كانت كثيرة فاما ان يكون ضعيفة الحركة حتى لا تقدر على شق الارض
فضرب من ذلك البار بيري على ذلك فحفر سبب ذلك العين وتلك العين اما ان يكون ماخذه تمام من الماء عند بنوه الجار
على امداده ومطرد من مكانه الماء ما ... لا يعلم ان يكون تلك العين جارية والا فيكون كذلك فان كانت تلك الاجزاء قليلة
كان الماء المتكون منها لا محالة قليلا فقوى لغالب لا يقوى على شق الارض الا ان ينتقص ما يقابله النقل متوفي جسيمه
حولها بحيث الماء ان لا يتصل لذلك الماء سبيل من الحي ولا يتصل اليه ماء يكون بل ما ينفصل ذلك فيكون ايضا فايق الجار
يثبت سيلها من الحر كثيرة قوية الاندفاع حتى ينتج الارض تتوتها وتنقص مستتبعة موادها بامداد البخار الكثيفة والعيون
الراكدة قد يقع من قوى بحارها ان حفر الارض ولم يبلغ من كثرة وقوة ان يطرح ما بسابقه فيهم ماء الابار والتي تحفر الالات
بعانة الصناعة لانها انقص في قوتها لا تقوى على حرث الارض لاعماة ترابها اثقل من التراب المتراكم بنص لمسافة الى مستقر الجار
وهنا كي يتبع الماء بادي حركة الناس من ذلك ما اختلف في السيل بان اختلاف المدد الذي انجذب اليه قوي من الكثرة وقد

وانما
صار الربع ذكر مياه اخرى من آبار كثيرة او غيرها او ابرها لم يفعله ذلك وهذه الفتاة الى البركة العين الجارية الى الراكدة
برائها من بخارات كثيرة ضعيفة القوة جدا برفع العين وهو نحو يخرج على سبيل الرشح كما يخرج العرق وماء البئر وماء العين الراكدة
فالربع منه شيء مختلف وذلك لان ذلك البخار انما صعد من الصعود ثقل ما فيه اجتمع من الماء حتى صار كالتراب المائع من الصعود فاذ
صعد خف الثقل فاذا كان الصعود قد يمكن جعل العين الراكدة جارية بان يحفر لها مسلكا يتصل الى الثنايا البحث الثالث في احد
من ادخال الاجزاء لانها حادثة من انجذب قوي ولذلك حرف الارض وتنتهي اذ ذلك لا يحتمل تفصيلها الا بعد اقدحه سبطاع على الماء
فافضل المياه مياه العيون لانها حادثة من ابخرة قوية ولذلك حرقت الارض فخرجت الى الارض وقد
ليس يتول ولا كل العيون فان التي في ارض كريهة او رديئة فقد تكون ماء غير جارية الاصالة ولكن ماء العيون الحرة الارض
نقدها تول التي لا يغلب عليها شيء من الجواهر الغريبة ولا سيما التي تجري على تربة من الاحوال كالخبار المذكور واوساخها المرتجة لعفونة الارض ورداءة الماء
او عطف على معنى لا انه قوله ولكن ماء العيون الحرة الارض في تقدير
والكيفيات الغريبة كالتربة العفونية الفاسدة المرتجة لفساد الماء لان التراب يعرض له اذا اختلط
ولكن ماء العيون مع الحرة الارض على العيون التي يكون مجرة فيكون ارضا بان لا يغلب عليها عفونة الارضية
بالماء ان يستعد للعفن ويلزم ذلك فساد الماء وقيل ولان الحجر صاكد لما يختلط به ورقق قوامه ويبعد بذلك عن تبول الآفات فيخرج
والماء الفتار الحال ولان الحجر لصلابته ويجب لا يتغيران الصاكد لا يكون الا في الماء بحاله وكلما عدم القوام عن قبول الآفات منع وبعيد
ان الطين مفرط فلا تعدم قابل للعفونة مع انه رقيق القوام ولكن التي من طينة حرة من الحجر لان الطين الحر يستخلص الماء من التراب الرديء
لانه اذا اختلط بالماء ثم يسوغ خالص التراب ومنه ما ليس فيه قبول العفن ولا كل منها جاريا او على حاله ...
الماء الطاقة ويحفظ ولان الماء المنفصل بالحرمان يكون اقل مخالطة لعفونة الارض بسبب انفصاله عن موضع النبع ولان الراكدة يتعرف اليها
الفساد والعفونة كماء الآجام والبطائح ولا كل جارية بل الجارية المكشوفة للشمس والرياح لان ما هما ملطف بتاثير الشمس والرياح الملطف
لجوهر الماء ولان الرياح تخلطها الاجزاء الرديئة بتحليها منها ولا الراكدة ربما اكتسبت بالكشف رداءة لا تكسبها بالغور والستر ولا دام تاثير
الشمس فيها فتحللها الارضية وتعفنها ولان الشمس تحلل الالطف فالالطف وتبقي الاكثف واعلم ان المياه التي تكون جارية في طين حر
كما سبق تقريره والجارية لا تستل ذلك لان ما جرى
الجري على الاحجار فان الطين ينقي الماء ويأخذ منه الممتزجات الغريبة ويروقه لكن يجب ان تكون هذه الطينة سبيلها الا تغيره
القوية انما يروح مع الطين المخالط والحجارة لا تخالط فيرسب معها الممتزجات الغريبة
يكون ابقى الطين الاسود كالحماة الجيم والماء فانها كثيرا ما تصلح للبول مسنون ولا سخف اي واسع ولا غير ذلك اي من الاوحال المنتنة
الطين السيل فان اتفق ان يكون هذا الماء اي الذي اجتمع فيه هذه الفضائل معا اي كثيرا فهو افضل لان الاعتبار فيه انفا طرد الفساد
لا يكون يعجل انقالطها الى طبيعته ولذلك كان مياه الانهار الكبار الكثيرة جيده والنيل من افضل المياه كما سيتكلم عليه ان شاء الله تعالى
واذا كان مع ذلك سعيد الحركة فهو افضل لان قوة الحركة تزيده لطافة على كونه بانقالطه الى طبيعته واذا كان مع ذلك باتجاه جريانه
الى الشمس اي الى جهتها نحو الى المشرق ولا بد انك قد عرفت ان رياح هذه الجهة معتدلة بين الحرارة والبرودة فانها الى البرية فيكون
معتدلة لما بعد ذلك مخصوصا الى الطلوعين اي مطالع المشرق فان المشارق ثلاث قال الشيخ في الفصل الرابع من المقالة الثانية من الفن
الخامس من طبيعيات الشفاء والمهاب المحمودة للرياح انما هي انما عشر لان الافق يحده باقي منها ثلث مشارق وثلث مغارب
وثلث نقط شمالية وثلث نقط جنوبية فالمشارق الثلثة مشرق الاعتدال ومشرق الصيف وهو مطلع نقطة السرطان ومشرق الشتاء
وهو مطلع نقطة الجدي ومقابلها مغاربه الثلثة والنقط الشمالية والجنوبية الثلث نقطة ما يطلع نقطة نصف النهار والافق تقاطعا
نقاطع والربعين ما يتخذ الدائرة نصف النهار بما يتحرك الدائرة العظمى للطلوع وتحتها فهو افضل هذا قوله فان اتفق ان يكون

هذا الماء حارا واما كان التوجه الى المشرق الصيفي فيفضل لانه اعرض مشرق الاعتدال ومن المشرق الشتوي لحرارة يسطع [illegible]
وتعديله وقال القرشي وانما كان افضل لان المشرق الشتوي وان كان [illegible] حرارة لكنه اقرب الى الجنوب فيكون هواؤه ارطب [illegible]
الشروق [illegible] حرارة نظرا **لا سيما اذا بعد جدا من منبعه** اي يكون بعد المنبع فان الافضل لان يكون الطف لكثرة حركته [illegible]
المسافة **ثم** اي بعد المتوجه الى المشرق في الفضل ما يتوجه الى الرياح الطيبة وان كان الى جهة مضادة لجهة الشمس مثل **ما يتوجه الى** [illegible]
في بلادنا لانه ابعد عن الاعتدال من المشرق [illegible] من المشرق [illegible] يصلح رطوبة الماء **والمتوجه الى المغرب والجنوب** [illegible]
فلان رياح المغرب كثيرا ما [illegible] رياح المشرق واما الثاني فلان رياح الجنوب ارطب من رياح المغرب **وخصوصا عند هبوب**
الجنوب لانها معه كثيرة الرطوبة **والذي ينحدر من مواضع عالية مع سائر الفضائل افضل** لان سرعة حركته تزيد الماء لطافة [illegible]
وما فرغ من شروط الفاضل [illegible] بذكر علامات يعرف بها الماء الفاضل فقال **وربما كان** اي والماء الذي كان **بهذه الصفة** اي
المستجمع للشرائط المذكورة **كان عذبا يخيل انه حلو** وذلك لان مثل هذا الماء بلطافته يرق رطوبة الفم وينفذها في اللسان
فيشبه في ذلك فعل الحلو في اللسان لان الحلو بحرارته المعتدلة يسيل رطوبات اللسان [illegible] تلك الرطوبات الى [illegible]
واذا كان فعل الماء الفاضل في اللسان مثل فعل الحلو تخيل انه حلو ولانه لرقة جوهره يلطف رطوبة الفم [illegible]
اللسان [illegible] بعد العطش في جوهره وطعم هذه الرطوبة [illegible] العذبة [illegible] من العذوبة [illegible]
الحلاوة على ما سيجيء هذا الكلام في الطعوم من هذا الكتاب فلذلك قال يخيل فهذه احدى العلامات ومنها قوله **ولا**
يحمل الخمر اذا مزج به الا قليلا اي ان الماء الفاضل لا يحتمل الخمر الا قليلا لان هذا الماء للطافته يمتزج مع الخمر امتزاجا قويا فيكسر من قوة اكثر من
[illegible] الماء الغليظ لانه لا يمتزج معه امتزاجا قويا قال القرشي وذلك لانه يكون نفوذه في اللسان اكثر من الخمر لطافته [illegible]
نجاسة اكثر ولا كذلك الماء الغليظ فان الخمر [illegible] ما لم يكن الماء [illegible] وكذلك اذا كان الماء غليظا [illegible]
مع الخمر الى الاعضاء [illegible] فيكون [illegible] الخمر [illegible] ولا كذلك اذا كان الماء لطيفا وقال المسيحي
السبب فيه انه لما كان لطيفا [illegible] قريبا الى البساطة [illegible] في تحريح [illegible] ظهر ايضا [illegible]
يكون احتمال الماء المذكور للخمر اكثر من احتمال الماء الغليظ [illegible] بخلاف الماء الغليظ فان الخمر [illegible]
[illegible] لا محالة الاستعداد [illegible] لان الكلام في ان احتمال الخمر مع هذا الماء بها اقل من احتمالها مع الماء
الغليظ بما على معان [illegible] من هذا الماء اقل من هذا المقدار الذي يخرجها منها من الماء الغليظ [illegible]
على مع لفظ الشيخ وانما [illegible] كان الشارح في الرد عليه ان يقول نعلم مما قاله يكون احتمال الخمر لهذا الماء اكثر من احتمالها
للماء الغليظ بالنسبة [illegible] لان يكون احتمال هذا الماء للخمر اكثر من احتمال الغليظ لها اذ لا تنافي بينهما على ما يعلم بالتأمل ومنها قوله
وكان خفيف الوزن وذلك بسبب عدم ما يخالطه من الارضية ومنها قوله **سريع البرد والسخن لتخلخله** وذلك بسبب لطافته
ورقة قوامه فيكون قابلا للحار والبارد [illegible] الخفيف ويلزم من ذلك ان يكون **باردا في الشتاء حارا في الصيف** لانه سريع
البرد والسخن مع ان الشتاء بارد والصيف سخن ومنها قوله **لا يغلب عليه طعم البتة** اي في نفسه وما في الذوق فانه يخيل
انه حلو **ولا رائحة** لان الطعم [illegible] ذلك بسبب ما يخالطه اذ الماء الصرف لا طعم له ولا رائحة لكونه بسيطا او قريبا
من البسيط [illegible] ومنها قوله **فيكون سريع الانحدار من الشراسيف** هي مقاطع الاضلاع وهي اطرافها التي تشرف على البطن
وقال [illegible] الكبد وانما يكون كذلك بسبب سرعة نفوذه للطافته ومنها قوله **سريع مهرئ ما يطبخ فيه** [illegible]

[illegible] وانما يكون كذلك لانه سريع نفوذ **ما يطبخ فيه**
من الطعم بيس الاجزاء [illegible] فيها حتى يسهل انهضامه [illegible] **يطبخ فيه** [illegible] **وامتحان الوزن من الدستور**
بسبب لطافته [illegible] الحرارة الطابخة الى باطنه [illegible] للانفعال اسرع واكثر **واعلم ان الوزن من الدستور**
[illegible] الاكثر لانه ربما كان خفيف الوزن لكنه يغلب عليه طعم
رديء او كيفية او عرض المياه فقال الاخف في اكثر الامر افضل وانما قال في الاكثر
[illegible] وقد عرفت فيما تقدم ان الاجزاء الارضية اثقل من الاجزاء المائية فاذا كانت
[illegible] الماء [illegible] يكون في بعض الاوقات [illegible] لا يدركها
[illegible] قليلا في الماء يخف وزنه [illegible] ولهذا [illegible] اختلاطها بالماء وكيف وزن الماء
[illegible] خفيف الوزن [illegible] الى امر يعرف مقدار اختلاطها بالماء وكيف وزن الماء
[illegible] كل واحد منهما [illegible] واحدة لا دقة
[illegible] وقال بعض [illegible] وقال بعض بان يشرب [illegible] كل واحد [illegible]
[illegible] وقال بعض حجرا يعرف به وزن الماء الكيل [illegible] ان يكون المساوي في الكيل
[illegible] وقلة الهضم كان اثقل وقال بعض [illegible] المكيالات ووزنا متساويا وتم [illegible]
[illegible] **وقد يعرف الوزن بالمكيال** قال المسيحي وذلك بان يزيد المكيالات [illegible]
[illegible] ثم يوزنان بعد بلهما فايهما كان اثقل فانه اثقل واجزاؤه الارضية اكثر وايهما كان اخف [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] **وقد يعرف بان تبل خرقتان** اي متساويتان في الوزن **بماءين مختلفين** اي كل واحدة منهما بماء من الماءين **او قطنتان**
[illegible] **ثم تجففان تجفيفا بالغا** في موضع واحد **ثم يوزنان فالماء الذي قطنته**
اخف فهو افضل لان ثقل الخرقة او القطنة [illegible] الاجزاء [illegible] الاجزاء المائية [illegible] البحث الرابع في كيفية اصلاح
المياه الرديئة قال رحمه الله **والتصعيد والتقطير مما يصلح المياه الرديئة** [illegible] الاجزاء الارضية
[illegible] **والتصعيد** والتقطير وهو ان يجعل الماء في قرع وركب عليه انبيق ويوضع تحته نار [illegible]
[illegible] القرعة وذلك لان المتصعد يكون لا محالة اقل ارضية [illegible]
[illegible] في القرع [illegible] والتصعيد [illegible] المياه الرديئة [illegible]
[illegible] كان قريبا من البساطة [illegible] مخالطة الارضية [illegible] في ذلك الماء من المخالطات [illegible]
[illegible] **فان لم يمكن** [illegible] **فان لم يمكن** وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] الطبخ واليه اشار بقوله **فالطبخ** [illegible] الماء غلظا [illegible]
[illegible] فقال بعضهم ان يصلح المياه الرديئة [illegible] وهو الذي اختاره الشيخ وقال بعضهم [illegible]
[illegible] المطبوخ اقل نفخا واسرع انحدارا من [illegible] وذلك يدل على لطافة
[illegible] **فان الماء المطبوخ على ما تشهد به العلماء اقل نفخا واسرع انحدارا** ولكن [illegible]
[illegible] واليه اشار بقوله **فان الماء المطبوخ على ما تشهد به العلماء اقل نفخا واسرع انحدارا** [illegible]
[illegible] المطبوخ [illegible] الماء المطبوخ [illegible] فيكون الطبخ سببا لانفصال
[illegible] الماء المطبوخ [illegible] كذلك اذا كان الماء المطبوخ [illegible]
[illegible] وذلك [illegible] وزنه وذلك يدل على [illegible] الماء اذا طبخ خف وزنه وذلك [illegible] الرديئة
[illegible] في اصلاح المياه الرديئة [illegible] الماء المطبوخ [illegible] ان [illegible] في الماء [illegible]
[illegible] الماء المطبوخ [illegible] بان الماء المطبوخ [illegible]
[illegible] **لاجل** [illegible] الماء المطبوخ [illegible]
بسبب [illegible] التصعيد [illegible] الارضية [illegible] من التصعيد [illegible] غلظ [illegible]
من الاطباء يظنون ان الماء المطبوخ يتصعد لطيفه ويبقى كثيفه فلا فائدة في الطبخ اذ يرد الماء كثيفا ثم ان الشيخ رد على
[illegible] بان المتصعد وان كان الطف من الباقي الا انه [illegible] بسبب كون الماء متشابه الاجزاء [illegible] بسيط [illegible]
[illegible] **ولكن يعلمان ميزان الماء في جوهره متشابه الاجزاء في اللطافة والكثافة لانه بسيط غير مركب** وهذا الباقي وان كان

الغلفات المتصعد الا يكون العفن ... وذلك لان غلظ الماء لاجل ... على ما قال لكن الماء يكتسب الماء شداد
كيف الرجوع ... الخلط شديدة من الاجزاء الارضية التي ... ليس يمكنها ان ينفصل ... في
... ما يعوان ... اتصال الماء ... انفصالها ذلك
ما الجذب الي ان يجذب لما يحمله الماء ... ثم الطبخ ... اي ... تلك الاجزاء ... تدرها على النسق
الماء ... شديدة ... ان ينفصل من الاجزاء الارضية ... في ... لانها يطبعها
ينفصل من الماء راسبة لانها اثقل ... ذلك صغرها وغلظ الماء فلا ... بالطبخ ويخلطا لكن
ان ينفصل منه ... اي الماء ... اي اجزاء الماء ... بالطبخ
ينفصل ... ويكون الاول
اي يساعد تلك الاجزاء ... لان الماء ... في اللطافة ...
على هذا اي على ان الطبخ ... الماء ... الخلط ... الدليل
فاذا طبخنا اي المياه الغليظ ... لكن المياه الغليظة ... كثيرة لم يرسب ...
الحاصل بالطبخ ... لان الرقيق سبب الرسوب ... المياه ... الرسوب
وليس كذلك فان مياه الانهار الكبار ... اشار اليه ... من المياه الغليظة
منها او من تلك المياه ... وفي بعض النسخ ... فيكون ... في غاية الكدر ...
زمان ... اذا استعملت ...
... حركة ... من مكان عال ... ويكون كل منها ... للطافة الماء ...
الطف بسبب كثرة الحركة ... هذا ... فاعلم ان اختلاط الارضية بالماء يكون على وجهين احدهما
اختلاط مجاورة لا يوجب امتزاجا ... وهذا لا شك ان ... الارضية فان ... وان كان
الطف من ... الا ان ... بسبب انفصال الارضية منه ويكون ... الارضية ...
لان الارضية ... بالطبخ ... اختلاط الارضية ... ويكون ... في المياه الغليظة
بالطبخ ... بسبب انفصال الرقيق ... اكثر من ... بسبب رسوب الارضية وذلك لان ... الاجزاء
الطف ... لكان ... فيكون ... الطبخ ... الماء ... بسبب ... الارضية وكان ما بقي
... الماء ... بالطبخ ... يكون اثقل من ...
المطبوخ ... في الثقل للمطبوخ ... ذلك الماء ... المطبوخ ... الطبخ يكون
... بعض احكام الانهار الكبار ... بمشاهدات ... قال رحمه
... في ... النيل ... في ... واعلم ان هذه ... علامات ... في الغاية ...
الاشياء الموجبة لكونه محمودا ... هذه الاربعة ... بعد منبعه ... ان ذلك يوجب لطافة الماء بسبب كثرة حركته ... بعيدا
... من خط الاستواء باحدى عشرة درجة وثلثين دقيقة ... في الارض ... درجة

وانتهاء هذا الجبل ... السادسة والاربعين درجة وثلثين دقيقة من اول العمارة من جهة المغرب ... وستين درجة
وخمسين دقيقة فيكون امتداد ... هذا الجبل ... الى بحر ... ثم ... البحر ...
... البعد ... العمارة بالمغرب خمسين درجة والبعد من خط الاستواء في الجنوب سبع درجات ... دقيقة ...
حيث البعد من اول العمارة بالمغرب سبع وخمسين درجة والبعد من خط الاستواء في الجنوب سبع درجات وثلثين دقيقة ...
البحران ... كل واحد منها ... درج ... كل واحد من ... البحرين ... الى ...
... في الاقليم الاول ... العمارة بالمغرب ... درجة ... دقيقة ... من خط الاستواء في الشمال ...
من الاقليم الاول ... كل واحد من الانهار ... في هذا البحر ... يخرج من هذا البحر ...
... خط الاستواء ... درج ...
... البعد من اول العمارة بالمغرب ...
... بالمغرب احدى وسبعين درجة ... النيل ... مصر ...
... درجة واربعين دقيقة ... من خط الاستواء ... عشر درجة ... دقيقة ... النيل ...
... الى ... البحر المالح ... الاسكندرية ... بحر ... وهذا البحر ...
... البحر المالح ... زيادة ماء النيل ... من امطار
... الجبال ... من ...
... الريح ... الى ...
... ان الريح ... يلطف مادة السحاب ... بحرارته ... ويحركها ...
... لتلك ... النيل محمودة ... في ... وقال ...
... النسخ ... وهذا ...
... لا يخلطها ... ان ذلك ... الاربعة
... مع ... والصواب ... الى الشمال من الجنوب ... من المياه
الاربعة ... لان الرياح الشمالية ... الرياح الجنوبية
... والمحمودة ... المياه ...
... الكلام ان ... الاربعة ...
النيل ... الارضية ...
... بالطبخ ... الكلام ...
الكتاب ... الاربعة المذكورة ... المياه الردية
... من الامر ... لا يوجب ...
... بالطبخ ... الرقيق
... لا شك ان كل واحد من الغلظ ... والارضية ...
... الغلظ ... الانفصال ... بالتفصيل ...
... الاعراض ... الارضية ... الغليظ ... الغليظة ... بالمخالطات ... والتهوية

وهو لطيف منه وذلك حين يصير بالانفصال من البخار بل ان يصير سحابا او ضبابا حتى حدث سحابه بعد ربما في الاكثر وجود الجوف
هذه الارياح في الدخان السبيل اللطيف يرى الدخان اللطيف مستعليا فيحال الذي يكون منه السحاب فهي الاكثر لا ينفصل منه لكنه ممنوع
الاكثر مخالطا لما يكون منه وكذا السحاب فيكون مغشوشا بجوهر غريب عنه الا ان المتعفنة بازدياد المياه المطر وان كان الا انفصل الكائنة
لا شديدا له غير رديئة المسد الارضي والمسد المائي غير حيرة بسبب بعض الاخلاط وهو الصوت والصدى
ربما نقول لان كون الماء رقيقا لا يحتمل وذلك يستلزم ان رقة الماء مانعة من استعداد العفونة في داخل البدن ثلاث الماء الرقيق وغيره بلا
بمعنى ربما تعين فيه وكذلك الماء الغليظ والماء خارج البدن ثلاث الماء انما يكون رقيقا لطيفا سائلا ويكون ذلك ان يكون مخالطا
الارضية قليلة فيكون الى البساطة اقرب وذلك مانع من الاستعداد للعفونة في خارج البدن وداخله والماء المطر رقيق كما قال الا
الحرارة في كتاب المذكور انما يعلو الشمس يخلط لطيف الماء دقيقه وتحقيقه ترى فيه والدليل على ذلك الماء المالح فانه يبقى على حاله
والماء الرقيق الخفيف فان الشمس تلطف لطيفه اوله والدليل على ذلك ان المطر الذي يصعد بخاره من البخار يكون في اكثر الارض
يكون من لطيف ماء البحر وهذا ايضا لان البحر [illegible] وهذا سبب الحكم بالبحر قال وهذا السبب فذلك اسرع
من بخار متصعد من عفونات مختلفة واعلم ان هذا التعليل لا يوجد [illegible] مختلفة موجبا لاستعداد العفونة
العفونة لان العفونات مختلفة تضرب الطبيعة في الغرض في كل واحد منها [illegible] وموضع الشيخ ان يكون استعداد
ماء المطر العفونة لذلك يحتاج عليه بقوله ولكان السبب وذلك كان ماء المطر [illegible] وفي بعض النسخ لذلك
ولكن لشدة لطافة جوهره فانه كل لطيف الجوهر سريع قابل للانفعال وفيه ايضا [illegible]
[illegible] يكون رديا في نجاسة [illegible] المطر [illegible]
[illegible] ان هذا الكلام صحيح [illegible]
[illegible] لان الطبخ [illegible] الاجزاء القريبة التي هي موجبة العفونة [illegible]
[illegible] لان الشيخ [illegible] المطبوخ يكون [illegible] ماء المطر العفنة
[illegible] الكتاب المذكور ان هذه المياه [illegible]
لان تلك الرائحة تكون من العفونة [illegible] الصوت وهذه المياه [illegible]
[illegible] الامطار [illegible] القوة القريبة التي بها الاستعداد [illegible]
[illegible] لا يكون لها رائحة [illegible]
[illegible] لان تلك الرائحة تكون من العفونة [illegible]
[illegible] العفونة [illegible] المياه [illegible]
[illegible] لان الطبخ انما [illegible] العفونة [illegible]
[illegible] ماء المطر [illegible] كلام الشيخ
[illegible] العفونة [illegible]
هذا الكلام من الكتاب المذكور [illegible] ماء المطر [illegible]
[illegible] في المياه [illegible] والعرضان اذا

من الكثيف كما السهلة الماء غير [illegible] ثم الطبخ بعد ذلك على ما سبق ترتيبه وبعد الطبخ اي في تلطيف الماء المعفن
ثالث معرض في تلطيف الماء وذلك بان يجعل الماء في زق لطيف ويخض كمخض اللبن فانه حتى يقطر وذلك [illegible]
والطبخ جيد بسبب حركة المخض وانما جعل الشيخ بعد الطبخ لان المخض عنده انما يلطف الماء بسبب الحرارة التي تحدثها الحركة وهي
التي بالطبخ اكثر لا محالة ومع الطبخ الترويق ولم يذكره الشيخ لظهوره ومع ان تجعل الماء الكدر [illegible]
[illegible] بالاناء في [illegible] هذه الصورة [illegible] الا الالطف فالالطف المبحث الخامس في حكم ماء المطر
قال [illegible] ومياه الامطار [illegible] المطر
من الالطف والالطف من المياه [illegible] كما علمت انما ماء [illegible]
مياه الامطار خفيفة عذبة [illegible] في كتاب المياه [illegible]
في [illegible] الارضية فيها قليلة [illegible]
[illegible] في الاكثر من [illegible] اللطيف تلك المياه وذلك
[illegible] الارضية [illegible] الكدورة انما تحدث بمخالطة الارضية
[illegible] الامطار قليلة وخصوصا ما كان صيفيا لان حرارة الصيف [illegible] لان الحرارة في زمان الصيف
في باطن الارض [illegible] الا الالطف [illegible] الحرارة في الجو [illegible]
الصعود والهبوط [illegible] في الكتاب الثالث عشر من [illegible]
[illegible] زمان الشتاء [illegible] فيكون الماء النازل [illegible]
الكائنة في [illegible] زمان الشتاء [illegible] الحرارة [illegible]
ان يكون [illegible] هذا الفصل [illegible]
[illegible] ومن سحاب راعد لان ذلك
[illegible] لان البخار الذي يكون من السحاب [illegible]
[illegible] الارض [illegible] تحرك الدخان [illegible]
في باطنه [illegible] السحاب [illegible] الدخان ان علت [illegible] الاجزاء النارية طلبت الصعود الى العلو
[illegible] الاجزاء الارضية [illegible] الاجزاء النارية بسبب [illegible] الهبوط الى اسفل [illegible] السحاب
[illegible] السحاب [illegible] اجزاء السحاب [illegible]
[illegible] السحاب [illegible] السحاب [illegible]
[illegible] الدخان [illegible] الريح [illegible] اللطيف [illegible]
الدخان [illegible] السحاب [illegible]
الدخان [illegible] السحاب [illegible] من السحاب [illegible] البرق [illegible]
كما قلنا لا يكون من سحاب راعد [illegible] الدخان [illegible] الرعد [illegible]
[illegible] الرعد [illegible] زمان الربيع [illegible] الصيف [illegible] الارضية النارية
[illegible] المسيحي واما الذي يكون من سحاب [illegible]
[illegible] السحاب الذي [illegible]
[illegible] وذلك لان تلك الرياح العاصفة انما تحدث من

...ع وتبع الصرفة الى الشرب ما يعطر قابل للعفونة ... لان اللطائف في الغالب يكون باردا ... [illegible]

[illegible] احكام مياه الابار ... [illegible]

الى مياه العيون [illegible]

[illegible]

[illegible] اشارة الى [illegible]

[illegible]

[illegible]

البحث السابع في احكام المياه الراكدة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وان بقي فيه دخانية يسيرة فان قيل اذا كان الثلج من بخار رطب [illegible] هوائية فيجب ان يكون فيه دخانية [illegible]

البخار [illegible] السحاب [illegible] المخالطة [illegible] الحرارة المائية [illegible]

[illegible] الماء والارض واما الثاني فلان هذه الاجزاء الهوائية التي [illegible]

[illegible] الاجزاء الهوائية [illegible]

على الارض [illegible]

[illegible] الثلج [illegible]

[illegible]

ولان الثلج [illegible] الارض [illegible]

[illegible]

[illegible] وذلك [illegible] ان الثلج [illegible]

[illegible] ان اكثر [illegible] الناس [illegible] على ان الثلج

[illegible] البدن [illegible] العطش [illegible] هذا القول [illegible]

[illegible]

[illegible] ان الثلج اذا اورد على البدن [illegible]

[illegible] الحرارة [illegible] الطبيعة [illegible]

[illegible]

البدن [illegible] الثلج [illegible]

[illegible]

[illegible] البدن [illegible] المقدم [illegible]

عن معارضة البرد الذي كان قبل الدرمات [illegible] الثلج [illegible] الحارة [illegible]

بيان الملازمة ما قلنا [illegible] المقدمة الثالثة بيان ثبوت المقدم انه لم يكن في الثلج اجزاء حارة [illegible]

البرد [illegible] الثلج [illegible] البلاد [illegible] البارد [illegible]

الحارة [illegible] ان الثلج يعطش [illegible] الماء [illegible] بالعرض [illegible]

[illegible] الحرارة [illegible] الثلج [illegible]

[illegible] ان [illegible] الماء [illegible]

[illegible]

[illegible] الثلج [illegible]

[illegible]

الثلج والجمد صارة للصدر مهيجة للسعال [illegible] لانها [illegible] قال وههنا بحث وهو ان الثلج المشهور عند العامة انه مع كونه باردا
بالفعل اذا ورد الى البدن سخن فيكون حارا بالقوة والاطباء يستغربون هذا الادعاء كثيرا وليس كذلك الحقيقة فان الثلج هو سحاب
جامد والاجزاء الدخانية لم ينفصل منه وهذا لما شاهدت ان [illegible] ما تربيه الدخان يتصاعد منه والدخان لا محالة مسخن فجاز ان يكون
تسخينه بذلك الدخان ويكون تسخين ذلك الدخان اقوى من تبريد الاجزاء المائية التي فيه ولذلك اذا احل زمانا التبريد الموضوع فيه وتعرض
في الماء [illegible] ومن المعلوم ان المسخن لا يكون الا حارا [illegible] اقاموا ما له من الحرارة لا ما اصلا [illegible] الحرارة بسبب قوة
فيها الكلام هذا الفاضل في هذا المقام ونتكلم نحن معه في ذلك ونبين ما هو الحق في المسئلة فنقول ان قوله في توجيه القول ان الثلج
هو سحاب جامد والاجزاء الدخانية لم ينفصل منه بعد تمام الانفصال [illegible] اقوى من تبريد الاجزاء المائية جوابه اما لا يمكن ان
اجزاء دخانية [illegible] تلك الاجزاء الدخانية مقهورة بالبرودة مستولية عليها وكيف لا وان العاقد [illegible] وحصر فيشتد قوة برده [illegible]
الاجزاء الحارة في الثلج التي يدعي انها المعطشة لا تخلو اما ان يكون وجود الحرارة بالفعل او بالقوة فان كانت بالفعل فاما ان يكون قاهرة
للاجزاء الباردة التي فيه او هي المقهورة فان كانت قاهرة لزم ان لا يعد الثلج بل يكون سيلا مائعا لان الحكم والتاثير للقاهر الغالب وان كانت
مقهورة كان الحكم والتاثير للغالب وهو الاجزاء الباردة فيكون الثلج باردا والاجزاء الدخانية التي ادعى وجودها فيه لا يكون لها حكم
ولا تاثير وان كانت بالقوة فعند ورودها على البدن يخرج الى الفعل وحينئذ اما ان يكون مقهورة بالاجزاء الباردة فيكون الحكم
والتاثير للقاهر والثلج باردا ولا يلزم من وجود اجزاء حارة فيه ان يكون حارا [illegible] اجزاء حارة لانه مركب [illegible] جميع
المركبات كذلك واما ان يكون قاهرة للاجزاء الباردة فيكون حارا ويلزم منه ان يكون نافعا من الامراض الباردة كالفالج واللقوة
[illegible] من الامراض الباردة والرطبة المادية وغير المادية وهو باطل [illegible]
[illegible] في امراض باردة مزمنة واما قوله ولذلك اذا احل في الماء [illegible] التبريد [illegible] يسخن الماء البارد [illegible]
ومن المعلوم ان الشيء المسخن لا يكون الا حارا فنقول ان هذا الكلام عجيب الى الغاية لانه ادعى ان معطش الثلج وتسخينه انما هو لما فيه
من الاجزاء الدخانية وهذه الاجزاء محتبسة في خلال [illegible] المنعقدة دون العاقد [illegible] في البرودة لم يشتد انعقاده ووجوده
[illegible] على ان فيما يقدم تحتبس تلك الاجزاء الدخانية في تلك المواضع [illegible] من الثلج ولان الماء
اغلظ من تلك الاجزاء والاغلظ من شانه ان يضغط الالطف ويدعم الحلول في محله فالثلج عند ما يذاب في الماء لا شك [illegible]
الماء [illegible] وعند ذلك يضغط الماء الاجزاء الدخانية [illegible] محلها [illegible] في الماء [illegible]
على ما الفرض [illegible] وان كان كذلك فكيف يتصور ان يبقى الاجزاء الدخانية [illegible] حتى يسخن الماء [illegible] ويتصاعد
قبل كمال ذوبانه واما قوله [illegible] ان هذا الكلام ضعيف لان الموجب لاحتباس الاجزاء
المذكورة البرد [illegible] كيف يتصور بقاء الاجزاء الدخانية المحتبسة [illegible] الاجزاء الدخانية لا يبقى فيه عند
وضعه في الماء [illegible] من الذوبان [illegible] الماء في خلل المحتبسة فيه الاجزاء
الدخانية فيدفعها ويحل محلها فلذلك يتلاشى ويتصاعد [illegible] على الارض فانه يتصاعد
منه اجزاء هوائية حتى يحصل منها [illegible] الاجزاء الهوائية التي كانت واقفة [illegible]
الارض لانه اثقل منها [illegible] ايضا [illegible] عند صب الماء [illegible] وهذه امثلة كثيرة يطول الكلام بذكرها
فلنقتصر على ما ذكرنا [illegible] الماء [illegible] الثلج [illegible] من الاجزاء الدخانية المحتبسة [illegible]

[illegible] الاجزاء الدخانية بل [illegible] انما يكون بسبب الاجزاء الهوائية الباردة المحتبسة فيه فاذا صادفها
من الماء القراح الصافي وليس فيه شيء من الاجزاء الدخانية [illegible] من الحرارة [illegible] بقوة [illegible]
حرارة [illegible] لما عادت الى طبيعتها [illegible] الماء واما قوله [illegible] يوجب العطش
[illegible] ان الاجزاء الدخانية فيه مقهورة بالاجزاء الباردة [illegible]
[illegible] الاطباء [illegible] الغريزية
[illegible] العطش [illegible] الطبيعة ان توجه [illegible] الى جهة الاعضاء الباطنة
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الروح [illegible] الباطن [illegible] العطش
[illegible] الى المعدة [illegible]
[illegible] المعدة [illegible] الحرارة [illegible] العطش [illegible]
[illegible] المعدة [illegible]
المذكورة والمعدة [illegible] الحرارة [illegible] الاعضاء الشريفة [illegible]
العطش [illegible] في تبريد الماء بالثلج [illegible] العطش [illegible] الرطوبات في المعدة
[illegible] العطش [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] العطش [illegible]
[illegible] العطش [illegible] البدن [illegible]
[illegible] العطش [illegible]
[illegible] العطش [illegible] بالحرارة [illegible] بالبرودة [illegible]
[illegible] بالحرارة [illegible] العطش [illegible] بالبرودة [illegible]
على ما ذكره في كتابه المسمى بالمنصوري [illegible] ان الثلج اذا ورد على البدن [illegible] بالفعل [illegible] بحرارة [illegible]
[illegible] الثلج [illegible]
[illegible] الثلج باردا بالفعل [illegible]
[illegible] الثلج [illegible]
[illegible] البرهان [illegible] الحرارة [illegible] البرهان [illegible]
[illegible] التبريد والترطيب [illegible] الثلج [illegible]
[illegible] البرهان [illegible] الثلج [illegible]
[illegible] الثلج [illegible] البرهان [illegible]
[illegible] الثلج [illegible]
الثلج في البدن [illegible] الثلج [illegible]
[illegible] الماء [illegible]
[illegible] الثلج [illegible] بالفعل [illegible]
[illegible] الماء [illegible] الثلج باردا
[illegible] بالقوة [illegible]
[illegible] الثلج [illegible]
[illegible]

بالقوة فالا للطوبة آثار دها بالفعل لظهور الآثار. واما قوله احدهما انا وضعنا في انائين متساويين في الجوهر والمقدار وفي كل منها
مقدار من ماء واحد الى آخر فجوابه ان يقول لم لا يجوز ان يكون ذلك بسبب الاجزاء الهوائية البارده المحتبسة فيه فاذا انفصلت منها حرارة
اجزاء الملاقى فاذا عادت الى طبيعتها سخنت الماء واما ما ظنه من هذا انه وضع فيهما لا تأثير على بارده والآخر على بارده
يحصل فيه الذي على اشتداد القوة في ذلك الى ان يذوب ثلجه يجب ان يشتد حرارته لاشتداد اضافته الى سخونة الاول سخن آخر
ومن الاجزاء الدخانية التي ادعى انها سخنت الماء البرد الجمد غلا انه لا تأجيجا فوجدنا الماء الذي فيه الثلج اقل غمرة من الماء الآخر
فان قال الثلج برده فعلى وحرارته ليست كذلك والكيف الفعلي تأثيرها تبقى تأثير الكيف التي ليست كذلك الكيفية الفعلية تأثيرها
تبقى تأثير الكيفية التي ليست كذلك فاذا كان كذلك فلم لا يجوز ان الثلج عندما يوضع في الماء المسخن اذا الكيفية الوضعية وهو برده العرضي
ومن هنا كيف يقال ان الماء المسخن اذا وضع فيه ثلج يجب ان يزداد سخونته لانضمام سخن آخر وهي الاجزاء الدخانية التي في الثلج فاذا
سخنت فان قال انه النهاية سخنت بطل ما استدل به عليه وان قال انما سخنت فلا بد ان يبرد السخن في الماء المسخن عند دوام الكيفية البارده
التي هي عرضية على انه لم ... الا برد ما سخن سخن فسخنها لا يشتد ذلك ما دام برد الثلج العرضي ويلزم منه ان يعود حرارة الماء المسخن
الى ما كانت عليه بعد ذوبان الثلج فيه وزوال البرد العرضي الذي كان سبب الذوبان فان قال لا نسلم ان سخنها يشتد ذلك بتبريد الثلج ولا بحرارة
الماء يعود الى ما كانت عليها فقد عرف الكلام في ما نقل من ... بحيث لا يمكن ... ولا ... حرارته ... بالحس ... مثل
هذه الصورة يجب ان يزداد سخونته لانضمام سخن آخر الى سخن الاول الذي لم يبطل بحجته بتبريد الثلج فان عاد وقال الماء المسخن لطيف
الجوهر سريع القبول والعرض فاذا وضع فيه الثلج ... يشتغل الثلج بحرارته لحمل الاجزاء الدخانية ... وتحلل وتتلاشى ولم يبق
منها في الماء المسخن بعد ذوبان الثلج حتى يقال انها يعود فيسخن الماء ويشتد ذلك الماء فادبر الثلج العرضي وهذا بخلاف الماء
البارد لوقوف الاجزاء الدخانية في امكنتها فيه ... الماء ... لطلب العرض ... في محل تلك الاجزاء ... بعض ... ذلك
المانع ... الانفعالات في كلا الماء ... لطلب الحلول في محل تلك الاجزاء اذا كانت ... في ذلك ... له
كيف يتصور بقاء الاجزاء الدخانية الكائنة في الثلج في الماء ... انها ... الاجزاء الدخانية في الماء البارده
في امكنتها ... في امكنتها مع كون الماء ... لا الحلولية في امكنتها ... ان الثلج ...
اجزاء دخانية فجوابه انا لا نمنع ان في الثلج اجزاء دخانية كما نمنع ان يكون ... الاجزاء المائية ولا نسلم ان انجماد الثلج ولا
... بكون ... لم يكن للاجزاء الدخانية انها عند ذوبان الثلج ... اولا ولا لطلب الحلول
امكنتها فان قيل ان ... في الماء ... في ... الانفعالات ذلك لان المعدة ... وجهها ... يعطش
فلو كان ... لا يعطش الماء ... بالثلج لانه ... والبحر ... ان الدخان
اجزاء ... الجمد ... في الثلج ... الاجزاء المائية ولو كان ... الحلال
... يكون الثلج ... فان كان الثلج ... اجزاء حارة ... لا يلزم من اشتمال
عليها ان يكون حارا ... ان يكون الافيون حارا لاشتماله على الاجزاء النارية التي فيه وما قوله لو لم يكن في الثلج اجزاء
حارة لكان الجمد اقوى من جمد البرد الى قوله ويكون كثيرا في البلاد الحارة فجوابه انا لا نسلم ان البرد الجمد للثلج اقوى من البرد الجمد
للبرد وكيف ... والبرد ... ولا شك ان قوة الاثر دليل على قوة المؤثر ولذلك لما كان البرد
... الجمود والصلابة لم يمكن ... اجزاء دخانية وما قوله لان الثلج يكون في البلاد والفصول البارده جدا الى آخر .

قوله وذلك يعرف الغلة فكثيرا يكون الثلج في الاوقات البارده والبلاد البارده ... فقابل ذلك وهي ان المادة المتكونة
منها الثلج هي ... في الجو فصل وصولها الى طبقة الزمهرير ... كثيرا ... لا يكون فيه تأثير قوة
ما ... لا ... الزمهرير بقوة ... في طبقة الزمهرير ... البرد
كان في طبقة الزمهرير ... شدة البرد ... ومعه ما في ... في طبقة الزمهرير وانعقدت بردا
... لم ... في ... من الصعود الى تلك الطبقة ... الاخرى ... الى طبقة الزمهرير ... دخانية
في البلاد البارده ... ومع الحار ... الربيع ... ان ... من الثلج ... دخانية
... ان يكون ... الذي ... فجوابه انا لا نمنع وجود اجزاء دخانية في داخل الثلج
... الجمد
... لانها ... مبردة ... انما يكون لاتحادها
في البرد ... من الاعراض فلا حاجة الى الجواب واما قوله ورابعها ان الثلج معطش ... المشهورة والاتيف ...
بارد فيعطش بالعرض فجوابه انه بكونه باردا يعطش بالعرض ... المذكورة من الثلثة المشهورة ...
واما قوله لو كان معطشا بذلك لكان الجمد والبرد اقوى تعطيشا وليس كذلك فجوابه انا لا نسلم انه ليس كذلك ... بل هو كذلك ...
... الجمد اما القوي من البرد الجمد للثلج ... وقد ذكرنا من اسباب تعطيش الثلج بالعرض ...
... ان البرد الجمد ... القوي من البرد الجمد للثلج ... من الماء ... من الثلج وقد عرفت هذا ...
... من الاجزاء الدخانية ... الماء ... الجمد والبرد ... من الماء ... الثلج ... يكون مع دوام ...
... الجاري من الالطف فيكون تأثيره ادوم وابقى وقد علمت ان الجمد ... من جمد الثلج ... الاحشاء ...
... فيكون معطشا اقوى واما قوله واما ما قال في تعطيش الثلج فباطل وجوابه انا بينا ... باطل ...
في تعطيشه حتى ... واما قوله بعض الاول ... بالحرارة ... الى القلب ... الثلج ...
... الماء الاول ... الى جهة الباطن ... صار شارب الماء البرد بالثلج ...
... واما الثاني فلان ذلك العطش انما يسكن بالهواء البارد ... الى القلب ...
... في الاحشاء ... العطش فلا يسكنه الا الماء ... في الاحشاء والمعدة لان الماء ...
... في الاحشاء والمعدة ... ان ... واما قوله وليس كذلك
يتوجه الى القلب ... الى القلب ... الماء ... الى الاحشاء ... لحرارة المعدة ... الحرارة ...
فجوابه انا لا نسلم انه ليس كذلك مطلقا بل قد يكون كذلك ... لان العطش تارة يكون لحرارة المعدة ...
... والفرق بينهما ان الصدري ... باستعمال الماء البارد ... بالهواء البارد ... الماء البارد
... من سكونه بالهواء البارد والثاني بالعكس وكيف لا يكون ... الحرارة ...
... بارد بالقوة ... فجوابه ... لانه ... في الارض الحارة
بسبب ان الثلج بارد بالقوة ... بارد بالقوة ...
والاوقات الحارة والاسنان الحارة ... في ذلك ... فيكون
... على ما تقدم واما قوله في جوابه ... ان البرد الكائن بالفعل الذي بالثلج ... الحارة الغريزية فيكون
تأثيره ... الحرارة ... ان تأثير ما في الثلج من الاجزاء البارده اقوى من تأثير ما فيه من الحارة
فيكون ... ان الحكم ... الاغلب ... فيكون الثلج باردا بالفعل والقوة ... الحس ...
... الثلج ... ان ما كان الثلج لا يخلو من حرارة ... عنده ...
الا كان ... من ... على ... وقال قد بينا ... لان ... الجمد الحارة ...

بل يبرد … ما قلنا من الافراط في سببه [illegible] تبريد الماء بالثلج ما قال الاطباء [illegible] ان كان [illegible]
[illegible] فالاولى ان يبرد بما خارج الاناء اي من وراء حجاب وان كان [illegible]
ذلك [illegible] الماء او يبرد الماء من خارج الاناء [illegible] في الماء [illegible] مشترك في الصلاح [illegible]
[illegible]
من الناس [illegible]
[illegible] المبحث الثالث في احكام المياه المختلفة باختلاف الكيفيات اي في [illegible] قال الشيخ **والماء البارد**
اي بالذات [illegible] كل ما [illegible] ان يكون باردا بالفعل [illegible] ان يكون [illegible] فالبارد [illegible]
[illegible] في البلاد الباردة [illegible] الماء الذي يبرد بالثلج [illegible]
[illegible] الماء المسخن [illegible] بالشمس [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الماء البارد [illegible]
واما البارد بنفسه **المعتدل للمعدة** [illegible] **ارفق المياه بالاعضاء** [illegible]
[illegible] المعدة [illegible]
[illegible] العطش [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الماء البارد [illegible]
[illegible] الريح [illegible] **وان كان قد يضر بالعصب** [illegible]
[illegible]
اصحاب اورام الاحشاء وان كانت [illegible]
[illegible] الماء البارد [illegible]
[illegible] [illegible] **ويشد المعدة** [illegible] **والماء الحار** [illegible]
[illegible] الطعام [illegible]
[illegible] **ولا يسكن العطش في الحال** [illegible]
[illegible] الماء البارد [illegible]
الماء البارد **[illegible]** [illegible] **والدق** [illegible]
[illegible]

[illegible] فان هذا الزرب [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible]
[illegible] الطعام [illegible]
[illegible] **[illegible]** [illegible]
[illegible]
[illegible] **واما المسخن فانه ان كان فاترا** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الماء البارد [illegible]
[illegible] **وان كان ناعما [illegible] على الريق [illegible] المعدة** [illegible]
[illegible] **لكن الاستكثار منه [illegible] قوة المعدة**
[illegible] **[illegible] الطبيعة** [illegible]
[illegible] **[illegible]** [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] **[illegible] الماء الحار بالسن** [illegible]
[illegible] **اصحاب [illegible]** [illegible]
[illegible] **واصحاب [illegible]** [illegible]
[illegible] الماء البارد [illegible]
[illegible]
[illegible] الدماغ [illegible]
[illegible] الدماغ والاعصاب [illegible]
[illegible] **اصحاب [illegible]**
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

او بحجام ان الكبد او فصد العرق او شرب الدواء وانما جعلها مع هذه الامور الخمسة لان المادة الموجبة اما ان يكون مختصة بالعضو او لا

يكون كذلك فان كان الاول فاما ان يكون غليظة [illegible]

[illegible]

[illegible]

لا تستفرغ بالطبع وان افرطت وذلك فنقول ان الاستفراغ هو خروج الفضول الى خارج البدن والخروج حركة وان لم يكن هنا دخول
في البعض من امور ستة ما فيه الحركة وما اليه الحركة وما منه الحركة وما له الحركة وما به الحركة وما لاجله الحركة والزمان والمسافة الحركة فيها
المجاري والمنافذ التي يجري فيها المواد وما اليه الحركة وهو خارج البدن او العضو الذي يندفع اليه المواد وما منه الحركة هو العضو الذي يندفع
منه المواد وما له الحركة هي المادة المتحركة وما به الحركة هي القوة الدافعة للمواد وما لاجله الحركة وهو تنقية البدن من المواد المشار اليها لكن ما يتعلق
منها بما نحن فيه ثلثة امور محرك وهو القوة الدافعة ومحرك وهو الفضول وما فيه الحركة وهو العضو الذي يخرج منه الفضول والاحتباس هو
ما يلزمه انقطاع هذه الحركة وانما يتم ذلك اذا لم يمكن الدخول الى الحالة التي بها تتم تلك الحركة وايضا كما ان الاستفراغ تام يجب ان يكون
من جهة السباب يوجب كذلك الاحتباس وكما ان القوة الفاعلة للاستفراغ هي القوة الدافعة كذلك القوة الفاعلة للاحتباس هي
القوة الماسكة ولما كان هذه القوى والاسباب الآخر اذا كانت على ما ينبغي كان الاحتباس والاستفراغ كذلك واذا افرطا كان
والمرض الاستفراغ والاحتباس فقد افرطت اسبابه وكل منها اذا افرطت اسبابه فقد نقصت اسباب الآخر ضرورة ان كل واحد منهما
يلزمه عدم الآخر واذا كان كذلك فالاحتباس يفرط في الكثرة اما لافراط اسبابه في الزيادة او لافراط اسباب الاستفراغ في النقصان
وذلك الافراط انما يكون من جهة القوة او من جهة المادة التي هي الفضلة او من جهة العضو الذي يخرج منه الفضلة واما الكائن
من جهة القوة فاما ان يكون لان القوة التي بها الاستفراغ وهي الدافعة قصرت عن فعلها او لان القوة التي بها الاحتباس وهي
الماسكة افرطت في فعلها والاول اما ان يكون ذلك التقصير لوهن من القوة نفسها وذلك كما اذا كانت ضعيفة على ما قال لكون اما
لضعف الدافعة او بطلانها ولم يذكر الشيخ البطلان لانه معلوم من العلم بكون النقصان سببا لذلك واما ان لا يكون ذلك لوهن
في القوة نفسها وذلك كما يعرض عند انصراف الطبيعة بقوتها الى جهة اخرى كما يحتبس البول في الحمى وعند افراط الفكرة
او مجالسة محتشم وغير ذلك ويشير اليه والثاني اي الذي يكون لافراط فعل القوة الماسكة لاسباب ذاتها بان يكون قد زيد على ما قال
او لشدة القوة الماسكة ... او لاسباب غيرها كما اذا كانت الهاضمة ضعيفة فتضطر الطبيعة الى حبس الغذاء اكثر من
الواجب ليتم هضمه بفعل القوة الضعيفة ويلزم ذلك احتباس ضرورة لانه انما ينفصل عن البدن بعد فراغها من انهضامه وذلك انما
يكون بعد تمام هضمه على ما قال او لضعف الهاضمة فتطول لبث الشيء فيها ريثما تحتبسه القوى الطبيعية الماسكة الى ان يتم
الهضم واما الكائن من جهة العضو فهو ان يكون على حد يعسر نفوذ الفضول فيه وذلك اما ان يكون ضرورة او اختيارا فالذي يعسر النفوذ
فيه ضرورة اما ان يكون بحيث لا يمكن ان ينفذ فيه شيء البتة وذلك اذا كانت المجاري منسدة او يمكن ان ينفذ فيها البعض وذلك
اذا كانت ضيقة فانه حينئذ يمكن ان ينفذ فيها الرقيق دون الغليظ والى هذين اشار بقوله او لضيق المجاري او انسدادها والذي
يعسر النفوذ فيه اختيارا كما اذا كان نفوذ الفضول ينكى ذلك العضو ويلزمه الم شديد فيمنع الطبيعة من ذلك حذرا من الالم كما يحتبس البول
بسبب قرحة فيها وهذا لو تكلف الانسان الصبر على الالم لزال الاحتباس ولم يذكر الشيخ هذا القسم ههنا لقلته واما الكائن من جهة
المادة فهو ان يكون تلك المادة ما يعسر خروجها وذلك اما بسبب قوامها بان يكون لها غليظ جدا فلا يسعها المجاري على ما قال او لغلظ
المادة او رقيق جدا فينفذ بالعضو ويداخل جرمه ولم يذكر الشيخ هذا ايضا لقلته واما بسبب كيفيتها بان يكون كيفيتها مانعة من
الدفع كما اذا كانت لزجة فيلتصق بالعضو كما يتصل ... على ما قال او للزوجتها او بان يكون خالية من الكيفية اللذاعة كما اذا كانت
خالية عن اللذع المحوجة للاحتياس بالحاجة الى الدفع لان هذه الحركة هي الحركة للقوة الارادية على دفع الفضلات ولذلك صارت
المواد يحتبس في المعاء عند احتباس الصفراء عنها وميلانها الى جهة اخرى كما في القولنج الريحاني اي الذي يكون مع اليرقان

عن ما يحصل من انسداد مجرى الصفراء من المرارة الى الامعاء فلا تحس الامعاء بلذع التفل فتحتبس ويكون البلغم اللزج المولد للرياح وذلك عند
... يعرض القولنج ... ولا يكون ... هذا القولنج ريحيا لان الصفراء اذا لم يندفع الى الامعاء فلا اكثر يندفع مع اجتماع الدم فيتطرد فيعاق في الجلد
... او تكون يداها لا يحس عليها اللاذعة فيأوت
بسبب مقدارها بان يكون لها كمية ... اذا لا ... القوة الدافعة على التصرف فيها على ما قال او لكون بدنها لا يحس عليها اللاذعة
هذا الانفاق الا اذا كانت غليظة القوام والافق كانت رقيقة خرجت نفسها وما طبيعة جداء حيث لا يهيج الطبيعة بدفعها ولا يتمكن من
دفعها كما لا يتمكن الانسان من القاء الشيء الى مكان بعيد ولم يذكر الشيخ هذا ايضا لقلته او لشدة الاحساس الحاجة الى دفعها
او لانصراف من قوة الطبيعة الى جهة اخرى
كما ان قد يعرض في الاستفراغ من ترك المادة كما يعرض في القولنج الريحاني وقد شرحناه
كما اذا استفرغت المادة بالعرق فانه يحتبس او لرقة الخارق من احتباس البراز ليكون الاستفراغ الجاري من جهة اخرى
البول والبراز وان استفرغت بالبول احتبس البراز والعرق وان استفرغت بالبراز احتبس البول والعرق وهذا السبب يصح ان يكون
من اسباب الاحتباس والاستفراغ او بسبب توجه القوى الحساسة الى ما يحاربها ومعاونتها والمقاومة الموذي كما يعرض في المرض والبطء
كما في احتباس الفضلات البولية والبرازية لتوجه القوة المذكورة الى معاونتها فهذه هي الاسباب البسيطة للاحتباس وقد يكون ذلك
من اسباب مركبة من اثنين من هذه او اكثر والبحث الثاني في الاشياء التي تعد بها الاحتباس قال رحمه الله والذي يتبع الاحتباس
والذي يتبع ومرض من ذلك اولا اي مركبة وتراخية ومشتركة ومركبة حتى لا اليه والمشابهة الاجزاء والخلل الرواي بوقفها الاخلاط
السدد من باب امراض التركيب اي الالية فالسدة لان الفضلة اذا احتبست في المجرى منعت نفوذ غيرها فيه فيكون منها الاخلاط
تحللها المتولد وهذه السدة قد تكون في مجرى غير ظاهر وقد تكون في مجرى غير ظاهر والمجرى الظاهر اما ان يكون فيه ما يكون للاولى
كالسدد ومرع البول للحصاة الكلية او غيرها والثاني كالسدد الحاصلة بالنفاذ في القولنج والذي يكون في مجرى غير ظاهر كمجاري
العصب واخلاط العصب المحدث لما ان يكون المادة وغيظها يوجب الاسترخاء على ما قال والاسترخاء وهذا يتم منه تارة الفالج
واما الاسترخاء الشديد وتارة يتم منه الاسترخاء المشهور وهو الحاصل من انسداد تعلق المادة من ذلك العضو كلخس لانه يمنع
نفوذ الروح النفساني من الوصول الى الاعضاء واما عن الشيخ عن ذلك بالاسترخاء دون الفالج ليدخل فيه ذلك القوى الاسترخائية
ولما كان الفالج انما يكون بالاسترخاء الشديد في الرعشة ولم يكون المادة غليظة فيوجب الشيخ الرطب على ما قال والتشنج
الرطب وما يشبه ذلك كالكزاز والتوى النخيف وذلك لان تلك المادة المحتبسة اذا كانت غليظة سددت العصب ورطبا وادا دنيئة
ومرض تعوجه وتنقلص لعضوه وذلك هو التشنج والامراض الحادة اي الامراض المشابهة الاجزاء والعفونة اعلم ان الامراض الكائنة
عن المرض ... لا لانها انما كانت في خلط ... بسبب مرض لا عرض وان كانت في ... هي عرض تابع للمرض
فما لابد لها الا ان العفونة ليست مرضا لانها ان كانت في خلط فهي سبب مرض لا مرض وان كانت في عضو فهي عرض تابع لمرض وكما استيلاء اعضاء
لا مرض وانما يوجب العفونة لان الاحتباس يلزمه كثرة الرطوبة فيكون تصرف الحار الغريزي فيها ضعيفا ... ولما في الحار الغريزي على
الغريب لما انه فيما يستقبل وذلك يوجب العفونة ولان الاحتباس حتى يحصل منه انسداد المسام ويمنع وصول النسيم البارد على خفق
الى جهة القلب فيحتاج الحار الغريزي لان هذا الاحتباس على ما ينبغي في تعريفه وانما يصل هذا النسيم اليها
على الاستواء وحينئذ يجب ان يدفع الحار الغريزي لان هذا الوجه انما يتم بحسب المشهور في الطب وهو ان الحار الغريزي
اذا كان على ما ينبغي كميته وكيفيته وكان غريزيا وخرج عن ذلك كان غريبا وتبعه تغير لان الغريزي لا يتغير عن غريزيته البتة على
ما سبق بيانه وسنتكلم في هذا الكلام على علامات المزاج من هذا الكتاب فان قيل نحن نرى عند الاحتباس والاحتقان عنه
وتغير لنا الحمرة والتغير هو الاعراض المتصلة من المواد التي يقذفها فان هذا الكلام شاء دائما وانما الارواح متدحرجة على المدة

يحمى ابنا بخار الدم واللطيفة وترقيقه للارواح انما يكون بالعطر والطبخ غليان المادة وربما انها ما يترتب على ذلك ارتفاع الابخرة مانعة
فانما تحصل اختناق ذلك واحتباس اسفل البعض منها بالبعض واستعملت حرارة الغريزة مضرة بالفعل فعلى هذه الصورة عدة
الحرارة الغريبة النارية عند احتقان الفضول واحتباسها الامان تصير الغريزية نارية فاذا غلب الشهوة لاجب الذي يحصى لما توجبت
الغريزية شابه الهدب بالنوع واليه اشار بقوله وايضا الاحتقان يحيل الغريزي واستحالته الى النارية واما الحاجة انطفا الحار
الغريزي فانما يكون ذلك اذا كان موجبا لسدد منع التنفس وذلك يوجب انطفا الحار الغريزي من طول الاحتقان لان الحار الغريزي
يعرض له عند طول الاحتقان بحال يلزمه انطفاؤه وذلك لفرط الاشتعال وفي الاكثر انما يوجب احتباس ما يجب ان يستفرغ احتقان
الحار الغريزي بسبب الرطوبات الزايدة لان المواد التي احتبست سوا كانت حارة او باردة تغمر الحرارة الغريزية وربما كانت في
نفسها حارة لكن انجذاب للمادة الباردة اكثر والحرارة من انجذاب المادة الحارة فلذلك ما اليه اشار بقوله وانطفا الحرارة الغريزية من
طول الاحتقان او سوء مزاج البرد واما قوله وايضا ميل الرطوبة على البدن وانه ملازمة للاحتباس لما سبق وكلاهما الانطفا
الحرارة الغريزية ايضا واما من الامراض المشتركة الى لسان ان تفرق الاتصال فانصداع الاوعية وانفجارها لان المواد المذكورة اذا احتبست
اوجبت تفرق الاتصال الذي يكون احدها انها حتى سدت منفذ كما ان يتغذيه العضو حتى سمنت تاذت حتى قاومت مورد العضو
حتى تمددت ذلك تفرق اتصاله وثانيها انها اذا كانت غليظة مددت العضو ايضا وفرقت اتصاله وكذلك حتى كانت كثيرة لانها اذا كثرت
طلبت مكانا اوسع فاضطرت الى تفريق اتصال الاعضا والحادة لما في الاكثر انما يحصل ذلك التفرق اذا ما طال وكل الاحتباس بسبب
سمن يحتمل المادة ويكثر بها دفعة وذلك لان الامتلا الحادث قليلا قليلا يكون قد يبدد وعايه بالتدريج فلا يلزم ذلك وثالثها انه
وثالثها انها حتى كانت حادة مررت العضو وفرقت اتصاله لكمال تفعلها في سمح الصفا والتهمر من ادوا وفي بعض النسخ من ادوا
حقيقتان معنى ولفظا ما نقلنا لفظا اسباب الاورام لان التخمة تريها فساد القطة التي منه تكون الاعضا والارواح وبعض الستسكا
من الغذا سببا لا فسادها ولقد ذكر التخمة في هذا الموضع لانها من قبيل احتباس ما يجب خروجه وذلك لان في التخمة عند الفتا
فساد اصل الاعضا والارواح ولا سكان مثل هذه المادة يجب خروجها الا انها تحتبس ومخصوصا الفادات اي التخمة تبعد انها
الجوانش مايخ من النبع المفرط في عصب عقب جوع مفرط في العصب لا تسكن التخمة والنبع المفرط عقب الجوع المفرط من قبيل
احتباس ما يجب استفراغه واما الجوع عقيب النبع والعصب من قبيل ما يجب ان يحتبس فلذلك لم يذكره واما الامراض المركبة
والتورم فانما يكون اذا واطت المادة بعض الاعضا حتى زادت في حجمها فان كانت تلك الزيادة كثيرة مثلها الورم والا مثلها الورم
ما لا مثل لها بثور فان البثور كما علمت اورام صغار واما النهاض الامراض المركبة تعاظم لما فيها من سوء المزاج لا امتداد بها الا امداد ان يكون
عفنة ومعتد نضيا بها الى المعتلي لا بدوان تحدث فيه وبعاقبه يوجب تفرق اتصاله ومعتدة لكن لابد وان تغير اوضاع الاعصاب وريقة
معتدا بها انضب اليه وتغير شكل الذي هو لطيف الالي وقد تكلمنا على هذا كلاما شافيا فلا حاجة الى التطويل بالاعادة البحث الثالث
في اسباب استفراغ ما يجب ان يحتبس قال رحمه الله والاستفراغ ما يجب ان يحتبس يكون الاعراض قلت لان اسباب
الاستفراغ يجب ان يكون مقابلة لاسباب الاحتباس بسبب استفراغ ما يجب احتباسه اما ان يكون من جهة القوة او من جهة
المادة او من جهة الآلة والكاين من جهة القوة اما ان يكون لان القوة التي بها الاستفراغ وهي الدافعة او حيث في فعلها ما لان يكون
لان القوة التي بها الاحتباس وهي الماسكة ضعفت وكذلك هما كان للقوة الدافعة على ما قال واما القوة الدافعة لانها اذا قويت اشتهت
لدفع المواد واخراجها من البدن قال الشيخ في كتاب المسائل مثل ما يعرض لمن شرب الماء البارد في الحمى الحرق بقي من العقدة تحلل

احمارية الى الجلد صارت مخرجه وكذلك الفشر احدها ان القوة المذكورة تقوى بعض القوة لان المزاج يعتدل بعض الاعتدال ونانيها
ان الحرارات الحادة لكثرتها تاثر على الخروج في المسام فيمنع ذلك من الخروج والماء البارد يسكن بعضها فيسهل خروج الباقي منها
الثالث ومنها شان آخر ان احدهما ان طول البدن في حال الحمى المحرقة والحركة المفرطة يتحلل بالتحلل الخفي لمنه الحرارة ورقة المادة
المنحجبة فلذلك يتحلل بالبخار وهو التحلل الخفي فاذا استعمل الماء البارد سكن حدة الحرارة وغلظ البخار المتحلل وكثفه وعقد ما
وهو العرق وثانيها ضعف القوة الماسكة وذلك لانك قد عرفت ان هذه القوة متى كانت قوية جمعت اجزاء العضو بعضها الى بعض
وحبست المادة ومتى كانت ضعيفة عليها لم يحصل الضيق المانع من الاستفراغ ومتى لم يحصل ذلك حصل ما يقابله وهو
اتساع المجاري وذلك سبب لاستفراغ ما يجب ان يحتبس ولذلك صارت فضول البدن تخرج عند الغشي من البراز الذي هو فضل
غليظة واما ان لا يكون انها في نفسها ضعيفة بل يكون الاعراض كما يكون بسبب انجذاب المادة وكذلك بالحقيقة راجع الى المادة وقد ذكر
وتقصير القوة الماسكة في فعلها اما ان يكون لانها في نفسها ضعيفة فيكون المعارض لفعل الدافعة ضعيفا فيحصل الاستفراغ
مقصورها اذا عاقت المادة عليه واليه الاشارة بقوله او لضعف الماسكة او لا يكون لانها في نفسها ضعيفة بل يكون الاعراض
توجب لها ذلك فذلك اما ان يكون بسبب المادة او الالة ويستذكر ذلك في الكاين من جهتها او لا يكون كذلك كما يكون عند اشتغال
الطبيعة بشي آخر كما يعرض الانسان عن صرح بسبب لاشتغال القوة الماسكة من الشبب بالرطوبات وهذا القسم قليل جدا فلذلك
لم يذكره الشيخ واما الكاين من جهة المادة فهو اما ان يكون المادة الما لم يكن الطو جالة توجب القوة الدافعة يعرض فعلها وتوجب للقوة
الماسكة الضعف عنها وذلك اذا كانت موجبة لا يثقلها اذا كانت كثيرة وهذا السبب يعرض للسكارى فيدوما في معدهم اذا كانت
قد استلات من الطعام وان يثقلها فقد ارسلهم كثرة المادة المحتدة الى حيا لهم ومراجها واليه اشار بقوله او لاذا المادة بالثقل
وكثرتها او بالتمديد اي تمديد المجاري وتوسيعها او لدغها وحينئذ فيسهل الاندفاع ما يندفع ولذلك صار الحق يسهل ادراره
وخروجه عند ما صار المعضب او باللذع بحدتها اي لحدة المادة وحرافتها ولذلك يحصل العرق من ما له حادة منعشة
الى جهة الما وخروج البول اولا فاولا من مادة حادة تنصب الى جهة المثانة واما ان يكون على عكس الماسكة امساكها كما اذا كانت
رقيقة على ما قال او لرقة المادة فيكون اي المادة كما يسيل من نفسها فهي وان لم يكن للدافعة في ذلك فعل فعلا لانفا
وذلك كما يسيل الحيض يخرج بنفسه وهو المسمى بالسيلان والمرض او المادة واما الكاين من جهة العضو فهو ان يكون على عكس
في الماسكة عملها او يحصل منها استعدادا لتعيش على فعل القوة الدافعة وتلك الهيئة اما ان يكون بها يوجب ان يكون تفرق
اتصال او لا يكون والثاني هو الكاين بسبب سعة المجاري فان سعتها قد يكون للتفرق اتصال وقد لا يكون بل يكون ما علية ايكون
كانها التفرقة الاتصال واليه اشار بقوله او لاتساعها اي رقة المادة على الاندفاع سعة المجاري كما يعرض من سيلان المني اي غير
الجماع وذلك لان يجري الغضب وكذلك الجوف الذي يمنع من الانفتاح فيسهل عند الجماع لان الآلة اذا نورت بالريح عرض لها
بسبب الانتصاب ان تنفتح ويتسع ولذلك من كان من الناس رخو الجوف فانه تجامعه يترك ترجيحه بالعلة هذا وباشرة
ترك والاول لما ان يكون كذلك المنفرق طولا وهي منفذا منها او يكون عرضا وهي قطعا ومنصلا او يكون على سبيل الرح وهما
وسمي سمار الى هذه الاقسام الثلاثة اشار بقوله او من انشقاقها اي انشقاق المجاري طولا او انقطاعها او انفتاحها
الى الانفتاح الحادث من فوهاتها كما في الرعاف واعلم ان هو في المجاري مادة يكون اداريا كالشعل ما نراه من في خروج
الاول منه تخرج ما به صلاح البدن وتارة يكون طبيعيا كجفوف ويكون للعرق بين المجاري اذا اسمن في خروج المادة فخرج

يحتاج الى جذب وتارة يكون لا ارادياً ولا طبيعياً كخروج المادة من البدن عند حصول ضعف اتصال بين عروقه او صدمة او جرح وكذلك لا
شك ان به مثل هذا الاستفراغ ربما يحتاج الى حفظ وقد يعرض هذا الاستفراغ بسبب حادث من خارج كحرارة هواء الحمام اذا
اسخن وكاستعمال ادوية تحلل كاستعمال الادوية [illegible] في اسهالها البحث الرابع في الاشياء التي عددها استفراغ ما يجب
ان يحبس [illegible] واذا افرط الاستفراغ ما يجب ان يحبس عرض من ذلك اي من استفراغه المعنى [illegible] في الاكثر
[illegible] الاول [illegible] الاعضاء [illegible] المركب [illegible] سوء المزاج فتارة يكون بارداً كما اذا كانت المادة
المستفرغة هي الرطوبة الغريزية التي هي غذاء الحرارة الغريزية [illegible] ضعف الحرارة الغريزية ويرجع المزاج الى [illegible]
عرض من ذلك برد المزاج باستفراغ المادة التي يتغذى منها الحار الغريزي وتارة يكون حاراً كما اذا كانت المادة المستفرغة
باردة كالبلغم او قريباً من الاعتدال كالدم واذا استفرغا استولى المادة الحارة [illegible] البدن على ما قال او عرض يبس اي من
استفراغ ما يجب ان يحبس حرارة مزاج الماكات ما استفرغ بارد المزاج مثل البلغم او قريباً من الاعتدال [illegible] مثل الدم
[illegible] كالغذاء خصوصاً وهو ظاهر [illegible] من ذلك اي من الاستفراغ المذكور اليبس [illegible]
[illegible] ثلاث [illegible] لان الاستفراغ الرطوبات واما [illegible] استفراغ الرطوبة [illegible] بواسطة [illegible] يكون
بالعرض [illegible] كان بالذات [illegible] من الاستفراغ المذكور الرطوبة على القياس [illegible]
في مرض الحرارة وهو استيلاء المادة [illegible] استفراغ المادة [illegible] على ما قال [illegible] استفراغ الخلط
[illegible] كما [illegible] على [illegible] الكلام [illegible] الرطوبة على القياس المذكور [illegible]
الغريزية من هضم الغذاء [illegible] البلغم [illegible] الرطوبة يعني الحادثة من كثرة البلغم بسبب ضعف الهضم لا تنفع في المزاج
الغريزي لانها لا ترطب البدن رطوبة غريزية بمعنى انها [illegible] عوض المتحلل [illegible] من [illegible] الدم [illegible] استفراغ
السوداء فانها يكون رطوبة صالحة نافعة في المزاج الغريزي [illegible] اي تلك الرطوبة غريزية [illegible]
ضعف الهضم كما [illegible] الحرارة اي الحادثة من استيلاء [illegible] غريزية بخلاف الحادثة عن استيلاء الدم بسبب استفراغ
الاخلاط الباردة فانها يكون غريزية نافعة في المزاج وكل ما ذكرنا من الاحكام [illegible] ان الاستفراغ [illegible] المادة [illegible]
[illegible] بل كل استفراغ [illegible] الاعضاء [illegible] وذلك لان الاخلاط
كالمادة لاجسام رطبة [illegible] الرطوبات [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] الاعضاء [illegible] كما [illegible] بحسب [illegible] الاعضاء [illegible]
بعضها اي بعض الاعضاء حرارة [illegible] يريد بهذه الحرارة ما يحصل من [illegible]
الرطوبة [illegible] بسبب ضعف الهضم [illegible] الاعضاء [illegible] الاعضاء [illegible]
باردة [illegible] ان يكون [illegible] الاستفراغ [illegible] الاستيلاء [illegible] عليها كالدماغ [illegible] البلغم وذلك اي انه يحدث
فيها رطوبة بلغمية [illegible] الاعضاء [illegible] ذكرنا [illegible] البعض [illegible] الاستفراغ
المفرط من الامراض الآلية [illegible] انه [illegible] العروق [illegible] الاستفراغ [illegible] الشديد ما
يحدث [illegible] لان اليبس [illegible] اجزاء العروق [illegible]
[illegible] ان يتمددها [illegible] المفرط [illegible] عظيم [illegible]

يتمدد فيه ويحصل الموت بغتة [illegible] قد يوجب الشدة بوجه آخر [illegible] البدن الى هذا الحد وذلك بان يكون المستفرغ [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الاعضاء [illegible] وذلك الانضغاط [illegible] في داخلها ورى اللحم [illegible]
[illegible] ما لم يذكر الشيخ هذا الوجه [illegible] وذلك لانه قد [illegible] على الصورة المذكورة وحصول استفراغ
[illegible] استفراغ الرطوبات [illegible] الاستفراغ المفرط الشيخ ما ذكره اي [illegible]
[illegible] وذلك لان العصب [illegible] التشنج [illegible] الى [illegible] ذلك [illegible] الاعضاء
[illegible] الاسباب والاستفراغ [illegible] الحاجة [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الاسباب الضرورية [illegible] ضرورية [illegible]
الاسباب الضرورية [illegible] ضرورية [illegible] كالحاجة الى
[illegible] ضرورية [illegible] الى [illegible] وكذا الحاجة الى
[illegible] ضرورية [illegible] وكذا الى [illegible]
[illegible] الحاجة [illegible] الاستفراغ ضرورية اما الى نوعه كالاستفراغ المفرط غير ضرورية وكذا الى [illegible] الاولى لان
الشيخ [illegible] عدم ضرورية الاعتدال [illegible] الاولى [illegible]
[illegible] على ما قال المسيحي [illegible] الا التحقيق [illegible] ما ذكرنا [illegible] الاسباب [illegible] الاسباب
الاسباب اي غير الضرورية [illegible] المضادة [illegible] الطبع على ما سيتكلم في الفصل الثاني هذا الفصل [illegible]
الفصل الثاني [illegible] الاسباب التي [illegible] ويشتمل هذا الفصل على [illegible] البحث
الاول في الاشياء التي [illegible] من خارج [illegible] الاسباب الغير الضرورية [illegible]
[illegible] في الطبع اي [illegible] الطبيعة [illegible] الاعضاء [illegible] الطبيعة [illegible] ذلك
[illegible] الاسباب الضرورية طبيعية ايضاً [illegible] الطبع اي [illegible] الطبيعي [illegible] الاسباب [illegible]
[illegible] قال المسيحي [illegible] من خارج [illegible] من داخل [illegible] كالادوية
المذكورة في هذا الفصل [illegible] داخل البدن وقوله [illegible] الاستحمامات وانواع الدلك لا يمنع من ذلك لانه ذكر على سبيل التمثيل
ولذلك قال [illegible] اي غير الاستحمامات وانواع الدلك [illegible] ايضاً كالادوية المذكورة [illegible] مضادة
الطبع [illegible] الاستفراغ في الداخل [illegible] الخارج مضاد للطبع [illegible] وجهين اما [illegible]
[illegible] في الادوية المذكورة [illegible] في [illegible] الاشياء [illegible] في بدن الانسان من خارج
الى [illegible] مضادة [illegible] مضادة للطبع اي [illegible] لان
[illegible] التي ليست [illegible] في الطبع [illegible] على ذلك على ما لا يخفى [illegible] هذه الاسباب وذلك بان يقال
ما [illegible] بدن الانسان [illegible] الملاقاة اما ان يتصل في الخارج دون الداخل واما ان يتصل في الداخل دون الخارج او يتصل بهما
جميعاً [illegible] اما ان يكون [illegible] او لا يكون [illegible]
[illegible] ان يحصل ما يتصل بالوجهين [illegible] ان يكون [illegible] في [illegible]

كالحل او بعضها لاعضاء لكالدهن او يتعاونان من الارض كالحل والدهن المزيجين والى هذه الاقسام اشار بقوله [illegible]
ان الاشياء الباطنة في بدن الانسان من خارج بالملاقاة [illegible] على وجهين [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الارض
واليه اشار بقوله [illegible] والفاعل [illegible]
يكون معه بكيفية فقط او بخاصية او بصورة النوعية التي بها هو ما هو [illegible] الشيخ لم يذكره وانما [illegible]
في هذه [illegible] انا انه لا ينفعل من خارج بمادة لان ذلك انما [illegible] استحالة [illegible] صورة وليس صورة اخرى
وذلك يخرج الى حالة [illegible] الا [illegible] البدن من خارجه الا ان يكون ذلك [illegible] الاستعداد [illegible]
ان النفس [illegible] والبدن [illegible] والفاعل بالكيفية اما ان يكون ذلك الكيفية بالفعل او بالقوة او يكون الكيفيتان معا
واشار الى الاولين بقوله [illegible] اي [illegible] المادة او الصورة النوعية [illegible] اي الى كيفية
[illegible]
[illegible] اي في تلك الاشياء [illegible]
ان يكون تقدير الكلام ان الحار الغريزي [illegible] في تلك الكيفية قوة فعالة [illegible] الحار ايضا الكيفية الى الفعل [illegible]
كالمسك [illegible] البحث الثاني في اقسام افعال الادوية باعتبار كونها في الداخل او الخارج قال [illegible] الاشياء
[illegible]
والاول هو الذي [illegible] بالملاقاة دون التناول [illegible]
اشار بقوله [illegible]
[illegible]
والثالث والرابع [illegible] لا يعقل الا ان يكون تاثيره في الداخل والخارج [illegible]
ولا يكون كذلك والاول كالماء في [illegible] والثاني الا ان يكون التاثير [illegible] في الداخل والخارج مع اختلافهما متضادين او لا
يكون والاول كما [illegible] من خارج [illegible] من داخل والثاني [illegible] من خارج [illegible]
هذه الاقسام اسباب اما القسم الاول فقد ذكر الشيخ له اسبابا ثلثة على ما قال [illegible]
[illegible]
شدة الحرارة الغريزية [illegible] في الخارج [illegible] الكيفية التي بها [illegible] من خارج [illegible]
[illegible] اي [illegible] البصل [illegible]
مثل البصل [illegible]
[illegible] وذلك [illegible] في الخارج [illegible]
[illegible] والحكم على طبيعة الدواء [illegible]
اذا [illegible] داخل [illegible] من خارج [illegible] بالعكس [illegible] ان السكر [illegible]
[illegible] ان [illegible] في موضعين [illegible] على هيئة
واحدة [illegible] اي ان مثل البصل [illegible] وبعضهن ذكرناه

[illegible] قوة [illegible] الباطن [illegible]
الكثيرة [illegible] من خارج [illegible]
قوة ضعيفة [illegible] بالملاقاة [illegible] التاثير [illegible] في الخارج بدوام الملاقاة [illegible]
[illegible] اي بالعضو [illegible]
[illegible] وذلك [illegible]
[illegible] القوة [illegible]
في الخارج [illegible] قوة الحرارة في الباطن [illegible] من السبب الاول [illegible] القوة [illegible]
[illegible] الاول [illegible]
[illegible] البدن [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] القوة [illegible]
[illegible] السبب الثاني [illegible]
[illegible] السبب الثاني [illegible]
[illegible] الثالث [illegible]
[illegible] الثاني [illegible] القسم الثاني [illegible]
[illegible] في الباطن دون الظاهر فقد ذكر الشيخ له سببين [illegible]
[illegible] من خارج [illegible] الى [illegible] والى الاعضاء [illegible]
من داخل على ما قال [illegible] الى [illegible] والى الاعضاء [illegible]
[illegible] من خارج [illegible] بالفعل [illegible]
[illegible] الكيفية [illegible] الخاصية [illegible]
[illegible] الكيفية او بالخاصية [illegible]
[illegible]
[illegible] القسم الثالث [illegible]
[illegible] التاثير [illegible] الداخل والخارج [illegible] الماء البارد [illegible]
[illegible] الحرارة الضعيفة [illegible]
الخارج [illegible] في الداخل [illegible] التاثير في الداخل [illegible] التاثير في الخارج [illegible]
في الخارج [illegible] في الداخل [illegible]
[illegible] من خارج
[illegible] بالكيفية [illegible]
[illegible] من خارج [illegible]

[illegible]

[illegible]

الرطوبات الغريزية وذلك يحصل سواء كان باستعمال الماء شربا او لصار الرطوبات ان ترطيب الحمام على نوعين ذاتي هو على سبيل البلة
على سبيل التغرية بحيث على الوجه الذي قررناه والدليل على ذلك انا نرى من لا يستحم بالماء الحار ويقلل شرب الماء ان بدنه يجف
عن من استعمل ذلك بعده لدرجتين والى هذا التجويح اشار بقوله ولا يلتفت الى قول من يقول ان الماء لا يرطب الاعضاء
الاصلية اي تعليطا غريزيا لا شربا ولا اتصالا وقد عرفت سبب عدم الالتفات اليه الا استثناء منقطع من قوله ان الفعل الطبيعي
للحمام هو التسخين بهوائه والترطيب بمائه الا ان اي لكن قد يعرض في الحمام بعد ما وصفنا من الافعال وفضيلة اي الطبيعي من كونه
تسخينا بهوائه ترطيبا بمائه ذكر سره السابق مبنية على ما ذكرنا عرضا اخرى اي غير التسخين بهوائه والتجفيف بمائه فانهما بواسطة الفعل
وهذا كان بالعرض خلاف البعض الذاتي كهضم الاغذية ونضج المواد البلغمية فانه ليس بواسطة لان هذه الامور انما يكون من
حرارته وقد علمنا انه يحصل فعل هذا التاثير اي الذي لا يصدر من طبيعة الحمام بخلاف الاول فصدوره منها بواسطة واليه الاشارة
بقوله وان الحمام قد يعرض له ان يرخ بهوائه من كثرة التحليل الحار الغريزي وان يجفف ايضا بمائه الاعضاء بالتحليل
الكثير للرطوبات الغريزية وان اما ان وقف بطريقات تغرية اي ماء واذا كان ماء شديد الحرارة يقشره البلة
فيجفف مسامه لم ياذن رطوبة الى البدن فيخفى اي يخفي بعده لان الماء اذا كان حارا لحام لم يكن بها ينفذ منه
الى داخل البدن كثيرة لا يرطب وذلك بسبب ان البدن يقشعر من الحار جدا ويعرض على مسامه كالذي التغير عن الورق العشر لان
ويعرض الشعر المسمى بالاحتصاف وذلك مانع من نفوذ الماء وحينئذ لا يجود عليه ايضا بسبب انسداد المسام وهو المراد بقوله
والا حاد اي الماء الحار حارا يجففه اي التحليل المطلوب منه كما لو لم يكن حارا في الغاية واعلم ان الحمام قد يعرض عنه شيء
وهو ان يرطب ويجفف ويسخن ويبرد على ما قال وبارد قد يسخن ويبرد الماء الشديد برده اي حرارته اذا كان حارا الى الحد
المذموم اي في الغاية الغاية يبرد ويرطب لانه اذا فارقته الحرارة بسرعة لضعفها فيبقى باردا رطبا ويسخن
عطف على قوله يجفف اي يجفف بحاره ان كان حارا او بالحض ان كان باردا فانه يحقن الحرارة المستفاد من حواره ويحبسها
اي يجمع تلك الحرارة في الاحشاء اذا ورد اي الماء باردا على البدن والمراد به تبريد ماء الحمام ذلك اذا اكثر فيه
اي في الماء الاستسقاء يمنع ويدل على يجفف لحصها لان الماء باردا بالطبع تبرد كثرة الاوان يحض بحرارته
لانه لم يبرد وبقي التحلل الطبيعي لمانع البدن من الماء وهو التبريد وثانيهما قوله وايضا فان الماء ان كان
حارا الحرارة الحمام رطب واذا افرط فالرطب حبس الحرارة الغريزية وفي بعض النسخ حقن لحار الغريزية وهو خطا
لانه اخفق ان الحرارة توجب التسخين لان التبريد كما يحبس الحرارة الغريزية بكثرة الرطوبة فاطفاها ايضا بحرارة
اما وفي بعض النسخ فاطفاها اي لحار الغريزي والبس يقوى لما عرفته وببرد وايضا بعدها ان الرطوبة المستفادة من الحمام رطوبة
لطيفة لان البدن انما شرب من الماء ماء لطيف منه وذلك يكون سهل التحلل فلا يبلغ في كثرة الاوائل الى ان يطفي حرارة
الهضم لا ان يقال ان فرط الترطيب يوجب افراط عدم التحليل وهو يوجب اجتماع المواد ومنعها افراط الترطيب بدا الحج
تحقن لحار الغريزي ويبرد البدن ولهذا اجاب ان يقال ايضا انك قد عرفت ان ترطيب الحمام الذاتي انما هو على سبيل البلة
والذي هو على سبيل التغرية يحصل بعده عند المرض كما عرفت واذا كان كذلك فان الرطوبة التي يبلغ الى ان يطفئ
انما هو الرطوبة الغليظة التي ترطب البدن على سبيل التغرية بحسب الذات والحمام قد يسخن بالتحليل ايضا اذا وجد
غذاء لم ينهضم او خلطا باردا لم ينضج فيهضم ذلك اي الغذاء وينضج الخلط اي الخلط البارد المراد بالتحليل هنا ما يقابل

المنصب اي تفرقه الغريزي وهو يحصل المادة اي وكما يحوز ان يكون المراد بها هو المتعارف عند الاطباء وهو يحصل المادة بحيث تتخرج وذلك
لا يحصل الغذاء كذلك لا يقال انه يهضم بان يقال ويكون تحليل الغذاء اولى لا يقال انه يهضم قلنا هذا وان كان كذلك لكن اطلاق الهضم
على ما رقه اولى من اطلاقه على ما يتحلل لان الرقة اقرب الى الهضم من التحلل لان الغذاء في اكثر الصور ما لم يرق لم ينهضم بل يتحلل
والحق انه لم يتحلل ما يهضم بل يتحلل لم يمكن ان ينهضم وعلى الجملة ان اريد بجمع هذا الكلام بحيث لا يحتاج الى الاصلاح فيقال الحمام قد يسخن
بالتحليل ايضا وذلك اذا وجد خلطا باردا لم ينضج بحيث يبقى قد يسخن اذا وجد غذاء الى اخره ويكون كانه قال الحمام قد يسخن بالحار
لكن التحليل والهضم والنضج الا ان هذا انما يستقيم اذا كان قوله اذا وجد غذاء قد يسخن فقط وظاهر اللفظ يشعر بانه
قد يسخن بالتحليل ايضا في الادات لا يحمل الاصطلاح فينبغي ان لا يلتفت الى ما يشعر ظاهر اللفظ وهو كون قوله اذا وجد
قيد الآية ليس قيد الشيء لانه يحرك بحسب الحمام والتعبيرات الحمام يسخن بالتحليل ايضا وهو يحصل الرطوبة بحيث يخرج الرطوبات الفضلية
مسمى الحرارة وتفرقة البدن ويسخن وانما قال لما قالاه قال لا الحمام يسخن بهوائه هذا الكلام يحتاج تام لا يحتاج الى قيد وذلك
من الكرد والعقد والحمام اذا وجد الى اخره وهو ايضا كلام تام مستقيم وبسبب غلطا الكل حمل الى الثاني على انه قيد الاول وهو كذلك
يصح بنظر بشرط الحماية عند من عاداوه عرض ردي اذا راى عن غلط الاول كما ومن هذا الكلام نظر من جهتين اما الاول فلان
الحمام من شانه اضعاف الهضم لان هواه ينشر الحرارة في الباطن والظاهر كتحلل الرياضة وربما طلبا ستتحم المسام ورقيق مادتها لجهلها
التحلل فيكون كذلك ضعفت الهضم واذا كان كذلك فكيف يجوز ان يقال اذا وجد ما لم ينهضم هضمه واما ثانيا فلان ترقيق الخلط
البارد الخام لا يوجب تحليله بل تبريدا باشتمال البارد في البدن ولذلك منع من استعماله عند ما يكون في البدن شيء من هذا الخلط
فكيف يصح ان يقال انه يسخن مثل هذا الخلط ويسخن البدن والحمام قد يستعمل يابسا اعلم ان الحمام على نوعين يابس ورطب فاليابس
هو الذي يكون المقام في هوائه كثيرا واستعمال الماء قليلا والرطب بالضد فان كان الاول يجفف لان الرطوبات المحللة اكثر من
الواردة اليه والذي يرد فيه ويجفف الحاجات الاستسقاء الرهل لانه يعين على تحليل موادها ويجففها ولذلك يستعمل فيه النفع ما ينهج وعند
حصول المادة عند انضاج مادتها ان كان الثاني فرطب على ما قال ويستعمل رطبا وذلك لقلة التحليل وكثرة الرطب
لان الماء رطب كيف كان ويستعمل فيما يقابل المذكورين كالسل والذبول وهزال الابدان وهو ردي الارحة في زمانا الصيف
ومع هذا ان العليل المكث فيه خفيف وان كان رطبا وذلك بسبب التحليل والتعريق وقد يعمد فيه كثيرا ليجفف بالتحليل بالتعرق
فيجفف قليلا ويرطب بالتحليل اشتغال البدن بمثل التعريق اي قد يعمد فيه قليلا لا بمثل التعريق ويرطب وذلك لان التعرق
الى حد التعريق يجفف والحمام قد يستعمل على الريق وذلك بان يدخل في الحمام ولا يكون قد تناول شيئا من الطعام فيقال له على
الريق اي لم يطعم شيئا والخلاء وذلك بان يدخل في الحمام وقد خلت المعدة عن الكيلوس فيجفف شديدا ويهزل ويضعف كلا لكل
بسبب تحليله للرطوبات الغريزية لا انه يطعمه يحلل فاذا استعمل ولم يكن في المعدة غذاء يحلل ما في البدن ويضعف المحلل ويضعف
قوة ما ضعفه واهزل وقد يستعمل على قرب الهضم النضج وهذا انما يكون بعد تمام الهضم الاول وهو القضلات البراز عن
الكيلوس فيسمن باعتدال اي اظهار البدن ويرطبه لانه يستعمل المادة الى جهة المسام عرضا العرق ثم يجذب مادة اخرى عوض
المادة المتحللة الضرورية تحلل الى ان يصل الجذب الى المعدة فيجذب الغذاء فيما يكون تلك الجذوب تامة الهضم غالبا والحاصل
والهضم فيتولد البلغم عند الاعضاء وذلك من اسباب السمن بالحم ولان تلك الجذوب لم يصح فهو لا محالة يكون اغلظ
قوام من الهضم وذلك بسبب احداث السدد وخصوصا وهو غلظ فيكون كثيرا ما الى هذا اشار بقوله الا انه يجذب السدد

عديث بسبب الي الاعضاء من المعدة وما كيد من الغذاء غير النضيج وتدا يستعمل عند آخر الهضم الاول
قبل الخلاء المعدة والمعدة عن الكيلوس فيسخن لان ما يعرض الحمام اذا كان بعد الهضم يكون حاليا من الفضول وربما كان كذا
كان غذانا فضلات الفضول بعرق ويسخن لكثرة ما يجذب الي الاعضاء من الدماغ باعتدال لان الغذاء انما يتم [illegible]
فيكون المادة المجذبة في هذا الحمام اوفق ما العطف من مادة الحمام الاول لان هذه قد كمل نضجها وزالت فجاجتها فلهذا يكون تسخين
الثاني اولى من تسخين الاول وقد عرضه بالامتلاء لانبهما على ان تسخين الاول يكون بافراط لمجاورة الاعتدال قلنا ان الاولى يجب
ان يكون بالعكس وهو ان يكون تسخين الاول يكون بافراط لمجاورة الاعتدال قلنا ان الاولى يجب ان يكون بالعكس وهو
يكون تسخين الاول وهو المدخل قبل الهضم الاول اولى من تسخين الثاني وهو المدخل بعده لان الغذاء قبل ان ينهضم يكون كثير
الفضول لعدم تميزها عنه وكثرة الفضول ما نقص من البعد بالكلية فضلا عن التسخين بخلاف الغذاء بعد الهضم الاول لان تميز
الفضول عنه امكن واسهل لما التفضلات البرازية فيميزها عنه ظاهر واما باقي التفضلات فذلك ما يسهل عن الكبد منها
عند ما يكون بالصفة المذكورة لجذب القريشي عنه بان البدن في مدة نضج الغذاء يتحلل منه شي كثير فيكون الحاصل فيه من الغذاء
بعد نفوذ الغذاء النضيج اولى من الحاصل فيه بعد نفوذ الغذاء الفجاج لان التحليل كان اقل لقصر زمان نفوذ الغذاء والاولى
ان الفضول يمنع السمن وغير مسلم مطلقا فان الفضول اذا لم يكن حادة ولا فاسدة النضج جدا لم يكن مانعة للسمن قال السيحي
وفي هذا الجواب نظر وذلك لانه لا يصح الا اذا فرضنا ان الحمام قد استعمل عند استعمال الغذاء وانه لم يجذب من المعدة ولم ينتقل
الي جهة الاعضاء الي حين نهضم ولا شك انه متى كان كذلك كان التحلل اكثر من الوارد وهو لخطاء فان نفوذ الغذاء عن
المعدة والحداد منها في مثل هذه الصورة لضرورة ما هو لا يوجب لنفوذه الي جهة الاعضاء وهو حرارة الحمام ما اصطلاد
الخلاء الحاصل بالتعرق واذا كان كذلك فلا يمكن ان يبقي في المعدة الي حين نهضم ثم ينفذ الي جهة الاعضاء حتي ينافي له
ما ذكر في الجواب اولا فيه نظر وقوله خطاء خطا اما الاول فلانا لا نسلم ان ما ذكر لا يصح الا اذا فرض ما ذكر لان الفرض
تخصيص احدهما بتناول الغذاء وصبر الي ان انهضم الهضم الاول ويمكن في ساعة مثلا والاخر تناول الغذاء بعده ويمكن يخف
ساعة ولم ينهضم الهضم الاول ودخلا معا في الحمام ولان الضرورة القاهرة مشتركة بينهما فيجذب الغذاء الي الاعضاء ويكون في
ساعتين مثلا فمن دخل الغذاء في المعدة الي وصوله الي الاعضاء في الاول يكون ثلث ساعات وفي الثاني ساعتان
ونصف ولا شك ان التحلل من الاعضاء في ثلث ساعات يكون اكثر من التحلل منها في ساعتين والوارد في الاول
ناقص الرطوبة والفضول وفي الثاني كثير الرطوبة والفضول فيكون الوارد في الاول قليلا لطيفا الي العضو علاوته كثيرا وفي الثاني
كثيرا غليظا الي العضو علاوته قليلا واذا كان كذلك كان تسمين الشخص الثاني بل تسمين الحمام الاول اكثر من تسمين الشخص
الاول بل تسمين الحمام الثاني واما الثاني فهو قوله خطاء خطا فلا يخفي بعدما بينا **كما يستعمله اصحاب الدق** البحث
الثالث في انه كيف ينبغي ان يكون استعمال الحمام للترطيب كما يستعمله اصحاب الدق قال رحمه الله **ومن استعمل الحمام للترطيب** قال
السيحي لما ذكر ان الحمام تارة تستعمل يابسا وتارة تستعمل رطبا اراد ان يبين كيف استعماله لمن اراد زيادة ترطيب وفيه نظر لانه
بيان كيف العمل لانه باب العمل النظري وهكذا قال القرشي هذا اللائق بهذا البحث الكتاب الرابع حيث يتكلم علي حمي الدق واما
ذكره هنا فلا يحد له اسبابا وهو الان يتكلم في العمل النظري وهو لا يتعلق ببيان كيف العمل الي ويمكن ان يقال الدق وقع
حرفي وهنا اعني استعمال الحمام لزيادة الترطيب اعمل لانه يستعمل المدقوق وغيره واذا كان كذلك فلا يجوز ذكره في حمي الدق لان

يكون الي هضم لو كان الشيخ عاد الي الكلام في الحمام في العمل كان المناسب ذكره ثم وحيث لم يفعل الا ان له هذا الموضع علي ما اورده
الشيخ **يجب عليه ان يستعمل في الماء** الاستنقاع في الماء بعد ان يجلس فيه حتي ينتشر في البدن من مسامه ما ماء هذا
الحمام افضل لهذا المراد المحدق في الرقة موضع بارد غير الحمام فلا شك ان ماء الحمام افضل لذلك لان الهواء المستنشق في الحمام يكون
حارا فيتدارك تعديل الماء الحار ولكن ينبغي ان يكون ذلك في البيت الاول منه والماء معتدلا ما ينبغي لذلك فينبغي ان يكون معتدلا
ليحصل للبدن الترطيب ما انما يكون هذا لكل لان البدن يعم التنفس من مسام البدن بنح الماء وصبر للدخول اليها فلا يصل الي
داخل البدن هواء الا من داخل الا فقط **مالم يضعف** فيه نظر وذلك لان الضعف انما يكون بسبب فرط التحليل وربما يحصل الترطيب
ولا يوقف لا يجوز الاستنقاع الي ذلك الحد لانه ايجاب الضعيف وطالب الترطيب لا يجوز الاستنقاع الي الحد المذكور وان حمل
بالضعف علي مالم يظهر اثر الضعف والا التطرد ان كان فلا يكون ثم اي بعد الاستنقاع **فيدهن بالدهن** اي البارد الطيب الرائحة
كدهن البنفسج والكمثري بارد ما فلا افراط حار ثم والمعدل النضيج الحاصل في البدن من الحمام وما كونه طيب الرائحة فلكونه ينعش قوام
المتدارك ما احدثه الحمام من الضعف بالتحليل **لزيادة الترطيب** برطوبة فلان مثل هذا الدهن لا يكون رطبا **وليجلس الماء النازل**
في المسام ويحصنها والحال البدن لتشديد المسام ونزيده **وان لا يطيلوا المقام** حذرا من زيادة التحليل والضعف **وان يتجاوز**
بعدها معتدلا لما ذكرناه وكذا بان لا يكون حارا مكربا ولا باردا فيتشرب الجلد الا كما ثقب مسامه فلا يحصل الغرض من استعمال الحمام
وهو الترطيب **وان يكون باصب الماء الحار من الحمام بكثرة العادة ترطيب الهواء** فيزيد في الترطيب وينقص من التحلل **وان ينقل اليه من**
الحمام غير مشي ولا استفراغ بدنه وذلك بان ينقل والاولي نقل الحمام الي المسلخ فلا يحتاج الي حركة منه فان الحركة توجب
الحركة بحللة ولا شك انها متي كانت قوية كانت اقوي تحليلا ثم ينقل من المسلخ الي المسكن في محفة ثم بايديها ونحوها وكونه
لحركة المشي بعد الادهان **يحملونه علي محفة وان يطيبوا الطيب البارد كالصندل** والدهن في الدهن وبين ما علم ان الطيب
يجب ان يكون بارد الطيب الرائحة **وان لا يجري كون الي المسلخ ساعة الي ان يرد الهم التنفس المعتدل** وذلك بان يسرعها سرعة كحمام
بالرائحة الهم قوام **وان يتناول من المطيبات شيئا مثل ماء الشعير ونحوه** وان ماذا استعمل قبل الحمام ايضا كان انفع في
الترطيب وما يجب ان يراعي في استحمام المدقوق ان يتقع في الماء المستعمل الدهان رطبة كدهن البنفسج والنيلوفر وان يحصل [illegible]
وان يتدلك بعده اذا احتاج الي الاخل بنفسه ويساعده تدقيق الشعير وسرواقلي وان يمرح بدنه بعد ذلك ببعض الادهان الاتية لحرارتها
بحبس الرطوبات التي استفادها من الحمام وللطفها ربدنه في الترطيب وان يشم الازهار الباردة الرطبة وان يلبس بعد الخروج
ثياب الكتان المصندلة وان يعطي بعد ذلك غذاء رطبا لا الاوزات لانه تقطع الزبع وتقرب المطبات وان يسقي بعد ذلك باربع [illegible]
ساعات او الخامس شرابا رقيقا في كثرة المزاج وان يسمع اصواتا لذيذة وان يحصل بجنب بدنه الاقاع رطبة وان يحضر عنده صورة حسنة
جميلة المنظر لا سيما من عشاق وحضرته وان ينام بعد ذلك علي فرش قطن ونحوه بنح وحدة [illegible] ولكن بحسب الفصل الخاص
فمن استعمل الحمام علي هذه الصورة رطب البدن وخصبه وينتفع به الدق وغيره من الامراض المحققة وضرب التالي بالدق لشدة
حاجتهم الي المرطبات واحوالهم استنقاع المدقوق فيه آخره ثانية وثالثة وقد يطرح في الماء رطبة من اعظم ادويته واكثرها ترطيبا
لكن لا ينبغي ان يستعمل بعد استعمال الماء الحار لا بد علي ما ذهب اليه صاحب الكامل وغيره من الاطباء وذلك لانه لعله يقدره او [illegible]
سورة من حرارة الماء الحار فيكون الماء الحار بالنسبة اليه فاذا استعمله عنده بعد طوله الحمام فيكون كانما انتقل من الشي الي ضده
فيعيد ذلك تضييق مسامه وربما انقبضت فلا يحصل الغرض من استعمال الحمام وهو الترطيب بخلاف ما اذا استعمل اولا الماء الحار فانه

[illegible]

[illegible]

واذا ابتدا بسببه الحرارة ووقف الجوع **ومن طرف المقعدة** لما فيها من القبض **والعطش** اي ومن رقة العطش لعلم انه يحتاج الى الشراب
يحتاج اليه في مدة نزف العطش وهو وقت ورود العطش ومكث وروده والزمان الذي بين وروده والوقت الذي ينقطع فيه
وروده فهو من عشرين [illegible] الى اربع عشرة سنة [illegible] على ذلك [illegible] ما مكث وروده فاقله زمان واكثره سبعة ايام وما زاد على ذلك فهو
رق واما الزمان الذي بين ادواره [illegible] ينقطع فهو من عشرين يوما الى شهر وما زاد على ذلك فهو رق واما السن التي ينقطع فيها فقد
في بعض النسوان في السنة السادسة والخمسين وفي بعضهن فيما بين الخمسين [illegible] السن [illegible] فان جرى فهو رق واعلم
ان هذه الاحكام تختلف باختلاف هذه البلدان والتدبير المتقدم واستعمال الحركة فان المراة التي كان تدبيرها المتقدم تدبيرا
مرطبا وكانت حركتها قليلة يجري حيضها [illegible] ومن كانت بالعكس كان يجري حيضها [illegible] وسبب الرق اما في الرحم او في الدم والكاين في الرحم
اما انفتاح افواه العروق او انصداعها وذلك اما لسبب من خارج او مادة حادة [illegible] فيختلط العطش بالصديد [illegible] الرحم
ويخرج واما الاداء الخارجي مثل سقطة او ضربة او غير ذلك والكاين من جهة الدم اما الكثرة او رقته او حدته واعلم ان الرق يكون مع كثرة الاحتباس
وتقل مع قلته وذلك لان كثرة الاحتباس [illegible] المجاري واطراف العروق وعلامته برد الاطراف وتغير اللون الى لون ردي وضعف شهوة
الطعام وربما ال امره الى الاستسقاء لضعف الكبد وعلامة الكاين من انفتاح العروق خاصة قلة الدم ثم كثرته دفعة ثم قلته [illegible]
لان افواه العروق يكون اولا ضيقة ثم تتسع فيكثر الاستفراغ ثم تضيق لاستيلاء اليبس على افواهها وما كان سببه قرحة في الرحم فعلامته خروج
الدم مع وجع شديد وحرقة [illegible] الدم الخارج والماهية لخلط الموجب لذلك فيعرف من لون الدم الخارج ومن ان تحمل المراة صوفة ليلة
واحدة ثم تخرج وينظر الى لونها فانه يكون من لون الخلط الموجب له وما كان سببه امرا خارجيا فيعرف من سببه وهذه المياه اعني
من هذا لما فيها من القوة [illegible] افواه العروق وفتحها **ومن تقلب المعدة** اي انقلابها واسترخائها وفي بعض النسخ **المقعدة**
وهو خطا لان تقلب المقعدة [illegible] الشياف وهذه المياه انما تضره فلا اقل من ان لا تنفعه وانما تنفع انقلاب المقعدة لاجل
استيلاء [illegible] عليها او ضعف الماسكة او الحابسة فيكثر [illegible] فيها ويوجب انقلابها وتنفع هذه المياه [illegible]
[illegible] **ومن الاسقاط بقرب** اي بقرب [illegible] وذلك لان سببه اما من داخل او من خارج والكاين من داخل اما [illegible]
[illegible] ومن ريح في الرحم [illegible] والذي من رطوبات مزلقة [illegible] على فوهات العروق [illegible]
واما من موت الجنين [illegible] الطبيعة [illegible] اذا جرى [illegible] الى الرحم [illegible] واما الحمى [illegible]
[illegible] لان غذاء الجنين ينصرف الى جهة الحمى والكاين من خارج اما من ضربة او سقطة او ادوية [illegible]
واما من استنشاق روايح [illegible] فتحرك القوة الى جهتها [illegible] كان في الرحم رطوبات [illegible]
المشيمة ضعيفة [illegible] العروق كانت [illegible] الدم الذي هو غذاء الجنين [illegible]
لا سيما متى كان عظيما فانه يحتاج الى غذاء كثير [illegible] استعمال المسهل [illegible]
الاسقاط [illegible] وعلامة موت الجنين [illegible]
وعلامة ريح الرحم انتقال الوجع من موضع الى موضع وعلامة [illegible] رطوبات [illegible] ان هذه المياه تنفع
بعض ذلك من جهة تقويتها [illegible] العروق وتقليلها الرطوبات [illegible] **ومن المهيج** [illegible]
[illegible] سبب [illegible] هذه المياه [illegible] **ومن رقة العرق** وذلك لان سببه [illegible] البدن [illegible]
[illegible] والمياه المذكورة تنفع من ذلك جميعه بما ذكرنا **واما المياه الكبريتية فانها تنفع الاعصاب** [illegible]

[illegible] والاثار [illegible]
[illegible] **ويسكن اوجاع [illegible]** لما ذكرنا **ومن [illegible] البدن من [illegible] الردية [illegible]**
[illegible] **[illegible] المفاصل [illegible]**
[illegible] لانها [illegible] **ومن [illegible] الرحم** [illegible]
[illegible]
[illegible] **[illegible] المياه [illegible]**
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **[illegible] الاستحمام [illegible]**
[illegible] **[illegible]**
[illegible] **[illegible]**
[illegible] **[illegible] الدم [illegible]**
[illegible]
[illegible] **[illegible] الماء البارد** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاعضاء الرئيسة [illegible]
[illegible]

السعي خلت الدنيا عنها وهي علة الماء في اول مرة وما في ثانيا ثم ذكر متصلا بهذه الاشارة كما يحسن فيها استخلصه من كلام
بقراط وجالينوس في شأن الحمام قال كلاما عن جالينوس معناه انه لو كان شيء من جميع اجزاء البدن بالقشرة من خارج كما يغسل
الحمام من غرات ليس كالفصاد لكان من ابلغ الاشياء نفعا في الحميات ولكن لما كانت الحميات لا تحتمل الاعتناء بالغسل وجب
منع استعماله فيها الا بالشرائط المذكورة في الاشارة المتقدمة وعادت استشاعه فيها ايضا كثيرة بسبب الاخلاط وغلظ ما لم يعده
بعيدها يتوقع في آنات عنها وعادت آخر في استشاعه وعادت وعليه ولا يحتاجات ايضا في حل الحميات ومانع آخر في الحميات
التي عن الاورام فان الحمام باسخانه واردائه للورم عظيم الزيادة وبرطوبته للمواد سهل انصبابها اليها ومانع آخر في الحميات
وهو ان الحمام يسخن الاخلاط ويغليها ويمدها فربما يمنع والقوة وتنكا عاذ ذلك ويفضي بها بل ربما مد الوقت وادى الى الخطر
فان قيل لم كانت حرارة الحمام والاستحمام ومياه في الحمام الغريزية قيل لان حرارتها في رطوبة فيها ملاءمة وحرارة الشمس
وحرارة النار المحضين فانهما وان زادتا في الحرارة فلا يكون حرارة حقيقية شبيهة بالغريزية كما لا يحسن فصل في موجبات
عادات من التعرض للشمس والادهان في الرمل والتمرغ فيه والاستمتاع في الادهان ودلك الماء على الوجه
وكان الطبيعة الموافية انه هذا الفصل في دستور الشيخ كان من جملة الباب الذي يقدمه وقلت ان يكون كذلك وانما ذكر
هذه الاشياء في هذا الموضع لانها ليست من الاشياء الضرورية ولا الضارة التعرض والبروز الى الشمس من حيث بالذكر مستمر باوله
بالمتشمس والمستقبل المتعرضين للشمس فيما لا يصح بالذكر منفصل لوقت لان المراد من التعرض لو كان هو المتعرض للشمس
واذا عرفت ذلك فاعلم ان البروز الى الشمس تارة يكون مع حركة وتارة يكون مع سكون وما يحدث في كل منهما اما ان يكون منكشفا ام غير منكشف
فهذه اقسام اربعة لكل منها احكام خاصة احدها البروز اليها مع الحركة من غير انكشاف التوب عن البدن وانما اعطي هذا القول لذلك
فان تعرض للشمس اي الشمس هنا وانه انما يقوله التعرض الى الشمس الحارة وخصوصا مع كالاسيما محركة حركة شديدة
كالسعي والعدو فانه يحلل الفضول التي تكون لذلك لرقة ترقيق المادة وتسييلها وتحريها وتحليل الاعضاء ويعرق وتنشف البدن ويحلل
اورام الترهل والاستسقاء ما ذكرنا ما يستفرغ الفضول الرطبة ويقوي من الربو وتنفس لانتصاب بالبدن وذلك من تحلل الطب
ما يستعمل الحمام الفريد المهيج الى نفس عظيم تخرج الى تفصل حركة آلات النفس ويلزم ذلك تحليل ما فيها من الفضول ويحلل
الصداع البارد والنزلة ويقوي الدماغ الذي مزاجه بارد من وجوه ذلك احدها من جهة اسخانه للهواء واستنشاقها فانه
فانها عند ذلك يقوي على تحليل الفضول وتسخين الاعضاء وثانيها من جهة حركة الاعصاب والعضلات المحركة للاعضاء
عند ذلك ويلزم من تسخينها تقوية الدماغ لكونها منبتها وثالثها من جهة ان الدماغ موضوع في اعلى البدن يرتفع اليه دائما الابخرة
من ملاقاة الشمس وجوهرها فيسخن مزاجه وينفع مادته وهذا في حال لا يكون بحرارة مادة متقشرة فكيف اذا كان حالها كذلك ثم
الحركة في الشمس سواء كانت حركة في حال العدو او الشيام اذا كانت الارض المتحرك عليها مجالس فيها غير مبتلة اي يكون
بحيث لا رطب لانه مع الحركة ولانه حال تحرك عليها كان ذلك ثابتا في تأثيره على ما قال واذا لم يتعد الى يرتجه
عن الحركة بل كان يجلس ما ينافي ارجاع المركز اي وقت القيام بالكلي وارجاع المخلم اما المبرحل ما انه ويمكنه كلكا
ما وقع في بعض النسخ المقعدة واستسقاء الرحم مما يشبه بالضعيف حرارة كمانية لاستحالة المادة الى كيفية تحت الدماغ عند
ارتفاعها اليه ودوره فحصل اين ذلك حركة تسخيفه وقوي القلب ايضا فحصل لمن ذلك حسن حال وهو على ثوب سوى
وخفي والموي اردأ من الطعي لان المتوي اقبل للاحالة والتحجر بحرارته ورطوبته واعلم ان اكثر هذه العلة انما يكون للاكتاف

من الشتاء وان كان يهيج بعسادة الجماع ثم انقطع عنه والقاف لا تلف لاستعمال او ومنع من الحبل وما في فضول البدن ما كان
من النساء وان كان يهيج بعادة الجماع ثم انقطع عنه والقافي لا تلتف لاستعمال ادويه ومنع من الحبل وما في فضول البته ما كثير
حدوثها في الحيض لا لانصباب المواد فيه ويميل سواده الى السوداوية ومن علاماته نقصان الحس والحركة وخفقان وصلع نوى
وضعف في عصب الناقص وعلامة الطمثي خاصة احتباسه في اوقات محدودة فان كان الغالب عليه السوداوية فعلامته الخوف
والتاسي وان كان الغالب عليه البلغم ظهرت اعراضه مثل التوحش وضيق الصدر والبكاء ويجب الوحدة ويهم بلا سبب ولان كان الغالب عليه
يكون في الحركات متوردي اللون رصاصية وفي اللون كثرة مع شباب وعدم الاسباب الموجبة له وان كان الغالب عليه
الدم ظهرت علامات الشهوانية وعلامة المنوي جفاف دم الطمث على عادته مع قوة الاعراض وانقطاع جماع معتاد وحق الرحم
من رطوبات والماء وانه يقع من سيلان الرحم وحال ان يسيل منه داعيا رطوبات لاذا الضعف الهاضمة او الماسكة او لقوة
الدافعة او الفضول كثيرة تنصب اليه ويندفع منه اما لحدة او رقة او لاسترخاء المجاري ويستدل على الاول بكثرة الفضول الحادة
ويستدل على الثاني بان تصل منها ضعفها الهاضمة يكون ما يجد انه من رحمه منه يخرج ويخرج وعلى كثرة الفضل
بظهور الامتلاء في البدن وعلى حدة المادة لظهور علامة الصفراء وعلى استرخاء المجاري بغلبة البلغم على البدن وبروز المجرى
من موضعه الى خارج والتعرض للحركة انما تتبع الاعراض المذكورة لتحليله المواد الغليظة وترقيقها وتسييلها وتخرجها وثانيها
البروز الى الشمس مع الحركة والاكتناف والى الاشارة بقوله فان تعرض للشمس اي يكشف لها عن الثياب كشف البدن وحده
وحصل كما لا يحتمل على رجحان المسام
فيه اي يجعل لون البشرة كالحم وحلها الرمادي والفحم وكلها احترق من النار او من النار الحاد حميه
الى تصلبه وكانه صبغ ولون كان الحلقي على وجه المسام وذلك بسبب احراقها للظاهر وتحليلها للرطوبات فيكشف
ظاهر البدن ويمنع من تحلل الباطن وذلك مما هو من هذا القسم من البروز الى الشمس وانما يحلل الفضل من البدن فكان اولى
على من اراد تحليل فضل واخراجها من البدن ان لا يستوجها من الشمس فان تبلد لم يبرد من الشمس لونه لان الانسان ويتضح لحما
وحصل في الشمس وصلب الطين تخلو الصحب استعداده القابل لما الانسان فلان يتقلطه او اذا ما احترقت بالشمس مجموعا
في مسام الجلد وسوداء والشمس لا تقوى على حدتها واخراجها تبقى مسودة فاما الكلف فانه يسمى من الريح المحوج فيه تحلل
مسامه ما اعطينها الشمع فلا يزال بها الرطوبة الموجودة في العمق الى الظاهر واما مسامها الطين فلانها تحلل الرطوبة الموجودة
في ظاهر فان قلت لم يحصب احتراق بعض الرؤوس بالشمس ادق واحتراق بعضها بها اقوى ما قلت ذلك بسبب اختلاف الرؤوس
فان منها بلغمي ورطبة فيتشرب حرارتها بحسب البلغم وما لم يكن فيه رطوبة وبلغم لكن اليبس غالب عليه اخرقه الادق وهذا قاله
مما قال لان العطشان قد يعرض ويخول بخول الحمام والريق قد يعطش ويحاب بان ذلك من قبل الرطوبة في الريق يحلل بالعرق خاصة
ان يقف في جو الحمام او القال المقام ومسافة الى الترطيب والعطشان يطيب رطوبته من الحمام فيروي وثالثها البروز الى
الشمس مع السكون من غير انكشاف وهو يشدد جدا في تحليل الفضول واخراجها من البدن وذلك لان المتعلل الواحد الا
في الفاعل الواحد مدة مديدة قوي تأثير الفاعل فيه ويقبل المتعمل لا سيما اي من محله فحص الحلل ارتفاع الحرارة وعلى انه
المطلوب ولا انكشاف هو المحيط تمحصل فيه حرارة لان تنبسط الى الرفيع وحرارة فيكون اخر من الحل الاجزاء المتحلل
اليه فحصل مع دوام التأثير ان المعرفة في اثره ما ذكر انه كذلك كان معه من الاعراض المذكورة تنفعا بليغا ورابعها البروز
الى الشمس مع السكون والاكتناف واليه الاشارة بقوله والسكون في الشمس موضع واحد اشد في احراق الجلد
من التنقل فيها اي من الحركة في الشمس اذ المتنقل يشتد عليه الحر المحيط الموجب للاحتراق فلا يكون المستقل الواحد بل انما

فاعل واحد وكذلك الساكن والماء ويحرك اذ الحار ذلك الساكن متكشفا عن ثيابه ما لم يمكن للشمس تاثير في احران الجلد
اي السكون المذكور **أسخن للجلد** اي من الاشتغال المذكور لكثرة اسباب التسخين وهي الحركة فان الحركة لها حظ في تحليل المواد
ولطيفها ورقيق قوامها من تشبع مسام البدن وتحلطها من هذا يعلم ان تحليل الحركة مع عدم الانكشاف في الشمس اقوى
من تحليل السكون مع عدم الانكشاف فيها وكل هذا يخرج من كلام الشيخ **واقوى الرمال** هذا في اكثر النسخ وفي بعضها
واما الانغمار في الرمل فاقوى الرمال تجفيفا وفي بعض النسخ **في سيف** ومعناهما واحد وما في **الرطوبات من ظاهر**
الجلد رمال البحار قال ابن [illegible] في بستان الاطباء نكتة اذا اردت ان يجفف مرطوبا او مترهلا او مستسقيا فالجلوس
[illegible] سيف رطوبة في رمل واحسب ان يكون ذلك منه اسرع فاخرله رمل البحر لاجل ما فيه من الملوحة والبورقية اقول
وذلك لان رمال البحار محرقة جدا لانها من جنس الارض التي عليها الماء البحر وكذلك الارض لاجل الحارة محرقة ولذلك ارجح الارضا
الملحة فانه ولم يكن هذه الرمال تتسع لفضلات الرطوبات من الجلد فهي لا محالة تنفع الاستسقاء والترهل كيف استعمل اولا تخ
متفاضلة واليه اشار بقوله **وقد يغطي عليها مسخنة حارة وقد يتدى بها وقد يسخن على البدن فيطلى بذلك وتحلل الاوجاع**
والاوجاع المذكورة في باب الشمس اي الاوجاع التي ذكرناها في باب التعرض للشمس انه ينفع منها **وبالجملة فهي تخفف** اي الانغمار
في الرمل **البدن تخفيفا شديدا** لانه تنشف الرطوبات والعفونات اكثر هذا التخفيف يكون في الظاهر لانه هو الملاقي للفاعل
ولان الانغمار في الرمل يكون اقوى من التمرغ فيه لانه في الانغمار يكون المؤثر ملاقيا لجميع الظاهر والتمرغ فيه انما يكون
من الجلوس لان الملاقاة في الجلوس اطول ولانه في التمرغ يتبدل الرمل كل ساعة ولان ما يقرب يكون قليلا ويبرد في سام
المسور عليها **واما الاستنقاع في الادهان** اعلم ان الاستنقاع يكون تارة في الادهان المسخنة المحققة وتارة يكون في ادهان
باردة مرطبة وكل واحدة من هذه قد يكون حارا بالفعل وقد لا يكون فان كان مع كونه حارا بالقوة حارا بالفعل كان
وباقي الادهان المسخنة كدهن السبط والبان وغيرهما كان الاستنقاع فيها والتمرغ بها نافعا من الاعيا على ما قال
فقد ينفع اصحاب الاعيا اي الورمي لا السقي والقروحي لان السقي يكون من فرط التحليل والورمي من مواد حارة لا
يوم كالملام القروح فلذلك ينبغو ان تحلل الاعيا في قوله على الورمي فان هذه التدبير ينفعه وذلك لتحليله وانضاجه وتليينه
فان قلت ما العلة في ان الدهن اذا امزج بالماء وزج به البدن اراحه من الاعيا اكثر مما يفعله اذا امزج به وحده قلت لانه
وحده مطلق ولا يلج واذا امزج بالماء اجتمع وتكاثف ودلح البدن ما يحدث راحة ولانه يصل الدهن الى الحرارة واليبس ولا راحة
للاعضاء فيه فاذا امزج بالماء اعتدل ولين البدن فان قلت ما العلة في ان الذي يلج بالدهن وهو مزينة الماء الحار
قل احساسه بالحرارة قلت لان الدهن بلزوجته يلج في البدن والمسام ولا يمكن الماء من المسام ولا من التاثير **واصحاب**
الحميات الطويلة البارده اي البلغمي لا السوداوية لانه يريد الحميات **والذين بهم جبايات اوجاع عصب ومفاصل**
ولاصحاب التشنج والكزاز واحتباس البول وذلك لانه بحرارته وتليينه تنفع الاعضاء الباردة العصبية لكن الواجب
ان يكون استعمال ذلك بعد تنقية البدن من مواد صعودها من اعماقها الى ظاهر البدن وسدها المسام وبناء على ذلك الانجماد
بعد ذلك حال ما يجد الدوا عن حدته واما ان لم يكن حارا بالفعل كان تاثيره اضعف مما لو كان حارا بالفعل لان الحرارة
بالفعل ينفذ ويزيد في تخلخل المسام مع ذلك فالادهان المذكورة اقوى تحليلا من الزيت كيف كان لان الادهان
المذكورة قد استفادت قوة محللة من مفرداتها **ويجب ان يكون الزيت مسخنا من خارج** اي اذا استعمل وذلك [illegible]

الحمام فينبغي ان يكون فيسخن الزيت من خارجه وذلك لان دخول الماء في الحمام مما يوجب تحليل الزيت وكذلك وضع الماء
في موضع غير متنفس الهوا وقد مات جماعة كثيرة بنومهم في موضع فيه نار ولم يدخل الرياح كالحركات والمواقد ويغطيهم الموت
فجاء الى النوم من غير شعور منهم وكثيرا ما يموت جماعة بذلك ويظن من رآهم انهم نيام ويدعون على ذلك مدة الى ان
ينكشف حالهم **واما ان يطبخ فيه** اي في الزيت **ثعلب او ضبع** ونحوهما كالرغل وكالارنب **فعل ما فيه** اي التحليلات المركبة عليهما
فانه فاضل علاج لاصحاب اوجاع المفاصل والنقرس سواء ثبتت بمرض من هذه الامراض بالمطبوخ في اجتهد الحيوانات
ونحو [illegible] في العليل فانه ينتفع منفعة بالغة خاصية فيه ولذلك كان اطبخها في الادهان مع بخيته اجود منه وهي [illegible] كان
الادهان مبردة مرطبة فلان الاستنقاع فيها والتمرغ بها يرطب البدن ويفيده ظراوة ولذلك ربما استعملها في سعال
الاقل لكنها ان كانت مع ذلك مرطبة اسرع تحليلا لان حرارة المرضى تمنع المسام وفيها التنوعة وتلطف جوهر الدهن
وترققه وذلك يعين على التنفذ قال الشيخ في قصوله انما لا يستعمل في تسخين الاعضاء التي غلبت عليها البرودة غلبة شديدة
دهن البلسان وان كان في دهن البلسان من الحرارة ما ليس في غيره من الادهان لان دهن البلسان لطيف الجوهر
ملاقي الاسفل على العضو فاذا انبعث يصل قوته الى الباطن فتحلل عنه اول اللطيفة فيكون انه يدخل حرارة لا حارة على العضو
لا ينفع ضعاف الحرارة وان كانت ابدا في غاية الحرارة قال ابن معطان في بستان الاطباء نكتة اذا اردت ان تسخن عضوا
بعض الادهان اللطيفة التي الثقل يجب ان تخلطها بالشمع لتمنعها ما يحلل بقاها ويحفظها من التحلل فاما تنصر الطاقتها
بحلل قوتها اسرع ما لم يمزجها الا واذا كانت معها عقلها يمكنه الدوا الاولة وكذا محا الشمع فيقال وانا لا نعتقد اصابا يجب ان يكون
مع عنك فالكترى او في الكتب سنان منافع دهن البلسان ويافى الاستعمال من فعله افاده كذلك لان الاسباب التي
يعرا عن الادوية لا تستطيعها في زماننا وذلك لانه ليس كل دهن موجود في قادر من هو هو من البلسان وليس كل محلول
من دهن البلسان ما هو ما ليس دهن البلسان يتبع من كل علة ما اللوق وذلك وكان كل جيد وانما دعانا ان يجب ان لا
يعمل به ما يفعله عن الاجهال بالصناعة العرضيات استعمال الدهن مرة فيختلط بالزيت على المواضع التي يحتاج اليه فيها
وذلك لانه لا يصبر انما يفعل لم يسمح من العضو ويتحلل مرة لا ما ليس معه حافظ له والعجب ثم يتعجب منه الى ما يطوف الاحاجة
ويخلطونه بكثير من الزيت ويعتقدون به ويسالون المريض مل ينتفع فاذا قال لا يعجبوا لها العجب من عجيبهم ثم قال وقد يمكنه
كان هذا على انسانا وجعت ذلك بانه لم يسمع به احد من مستوى الكتب ولا من انسانا يحب الصناعة ولا لولاه ما غيرنا وقد وجده وجدت
والقد علم ولذا التفضيل ان اجملها على الحرمه اي من علم ما علما واخفا وسابلد انهم مما علما ما من الناس **واما اهل الحمام ودهن الملح**
فانه ينفع من نوع المترشح من الكوب ينفع الماء ويمكنه ما هو الملح **وطلي الحمامات وامتلاء العنق** لانه يمنع البدن منه الحرارة
القريبة ويحركها الى خارج ويعيدها كل ذلك بسبب برده وهنا انما يكون اذا كانت الحرارة القريبة متوجهة الى الباطن طلبا للمواد
فانها منه فاكرون ذلك لتطلب ذلك لتستوفيه وان كانت آخذة في الحلل فسد المسام ويسكن من الترشح الموجب لتحليلها وكذلك
كان النافع من طلي الحمامات الحادة لان الحرارة الغريزية تكون في مثل هذه الحمى ثايرة هائجة والمسام منفتحة فاذا ورد عليها
الماء البارد **وخصوصا الماء البارد والحد** عادت قوة الى الباطن ودرت الحمى وسكنت لهيبها **وقد ينفع المشوع** اي شهوة
الطعام **ولكاسرها** وذلك لقوة ولكثرة المرجب لقصده وهو الحرارة الغريزية ما يعلم ان الرشح في ذلك اقوى من الملح لاشيا اذ كانت
الرش يعوق لانه انما يريد منه التنبيه كان هذا الملح لقوة ومعه الحصر وان اريد منه التبريد كان في الحميات الحادة كان هذا الملح في

القوة ايضا فان الحرق في الغشي يتبدد لكل ساعة علامات البدل قال ابن سطران في بستان الاطباء نكتة من هذا الكتاب
منقولة من كتاب مسطابن في رفاهية القوة والضعف قال شيئا طار لما كان الهواء المحيط مادة الروح الحيواني كانت الحاجة
نهيا الهواء كون ما به الطبيعة لاستنشاق الهواء ولذلك صار رش الماء البارد على الوجه مما يقوي القوة لان يفعل النسيان
الهواء دفعة واذا استنشق الهواء دفعة امد الروح الحيواني فكرر وقوي مثل الانسان وبهذا ايضا يستعمل في الغشي قال
ابن سطران هذا غير باطل وهذا الفصل احق رش الماء من ان يجمع بخار الغريزي من اقطار البدن مرة ويكرر هناك
ويقوى ثم قال وكلا ما جيد الا ان كلام شيئا طار في هذا التعليل جيد و تعاسد له في اثناء كلامه على هذا المعنى
بالتعطيش وذلك لان التعطيش من السادات القوة للقوة وليس في التعطيش معنى يفعل فيه رد القوة الضعيفة
سوى استنشاق الهواء الكثير فيه اوله ونقض الهواء الدخاني في آخره وقال في الضعايف اشارة من كتاب ابقراط قال
انما استعملنا رش الماء في الغشي على الوجه دون الصدر وهو معدن الحرارة الغريزية لان الحواس في الوجه اكثر فيكون
احساسه بادي الماء اكثر من غيره من الاعضاء وكان القوة لانقبض ونهيا خاصة يستفرغ الروح الحيواني بما في الوجه
من اجل هذا ان يكون رشه على الوجه ارطب منه على غيره بل لا يجوز ان يكون على غيره لعدم هذه الفوايد هنا ما انتهى
في الغشي فلا فات الطبيعة في ذلك الوقت كانه يحتاج الى الحث بمستعمل اشد القيام مقام المنبه للنايم بالالام والروائح
ففعلها البعضا المنافرة والحافية ومن قطا الاعاص منه فعلها **قال اصحاب النوازل والصداع** اي البارد فالمشهور
ان النزلة عبارة عن انحدار المادة الى جهة المجرى والما علوا قال الشيخ في هذا الكتاب فكل ما نزل من الاعالي الى الاسافل
فانه يسمى نزلة وقد تقدم الكلام في هذه المسئلة وعلى هذا يكون الكلام هنا في سبب النزلة الحادث والمحل والحاصل من خارج
والكائن من داخل الماء ضعف الحرارة واستيلاء البرودة كما يعرض للشيخ الباقي وتشك هذه النزلة مما يسئل وذلك لضعف قوة
وحرارة الغريزية قال ابقراط في ماسة الفصول ما المشكل من الصحيح والنزل في الشيخ الفاني ليس يكاد ينضج بسبب ذلك ان القوة
والحرارة الغريزية كلما ازدادت ضعفا صعب دفع الاذى وحاجة الشيخ الفاني في غاية الضعف فلذلك يعجز عن انضاج انزلة
كالصحيح والنزلات قال قيل ان المرض المناسب اقل خطرا من غير المناسب على ما هو المشهور المذكورة في هذا الكتاب ويقرر ولا شك
ان الصحيح في الشيخ الفاني لمناسبتها لا اقل من خطر الصحيح لعدم المناسبة وذلك انما على سبب قوي وهو كذلك لا الذي كان
والصحيح في الشيخ سهل وان جاوز الساحل وقال المعنى المناسب اسهل لا انه عون على ادفع سبب قلنا المناسب انما يكون
سهلا من غير المناسب اذا كانت الحرارة الغريزية والقوة بحالهما واما اذا لم يكن كذلك كما في الشيخ فلا ولهذا قال الشيخ الفاني
لا الرطب الحاصلة له سبل كانت المناسبة او غير مناسبة فهي عسر البرء لضعف حرارة الغريزية وقوة الطبيعة وشديد زيادة
ايضاح انما ان الفالي والمادة رقيقة او غليظة وبالجملة الحارة او باردة واعلم ان النزلة الباردة يمتنع بالحمى الكائنة
من خارج المزاج حارة فانها توجب النزلة بسيل المواد واما شرابية سخنة كالمسك فانه يوجب النزلة لذلك والمزاج
بارد فانها يكثف المسام ويحبس المادة واعلم ان اصحاب الامزجة الباردة وذلك لانها علل [illegible] واصحاب الامزجة
الحارة بالعكس اي انهم اشد استعدادا للاسباب البدنية لضعفهم ادمغتهم فلا سعي ما يصل اليها ولا علل ما اشتغل
اليها واعلم ان العطاس في ابتداء النزلة صار جيدا لانه يرفع الدماغ ويمنع اشتماله على المادة ويصحبه الامعا ايضا فانه
دفع ما يخرج اليه مادة كثيرة قال ابقراط في كتاب اسد ما اكثر من نصيبه نزلة لا نصيبه ظهال قال جالينوس في شرح هذا

لان اكثر من يمرض في نفس تلك الاعضاء الآخر يكون سليمة لان المواد جميعها تنصب اليه ولا يخفى ما فيه من الضعف وذلك
الشيخ في الكتاب الثالث عندما تكلم في النزلة اول ما سبق ذكره كلام المشي للنوازل ان اخلاطا ومن غلظت اخلاطه
وهو صاحب العطال لم يمنه النوازل وهذا التعليل ذكره صاحب الكاملة في كلامه على امراض الطحال وقال الشيخ ايضا في
الثالث عندما تكلم في امراض الطحال العسر ان يكون العلة فيه ان كثرة النوازل يدل على رطوبة المزاج ووجع الطحال
على كثرة السوداء وهي يابسة والله اعلم هنا لكم كثرة فمرض الماء البارد على الوجه والرأس لصاحب النزلة فانها ان كانت باردة
والماء البارد في سببها وان كانت حارة كثف المسام وحبس المادة والماء الصداع البارد وهو ما سببه سوء مزاج بارد ومادة
باردة فقربه الماء البارد بذلك ظاهر والله اعلم

تم المجلد الثاني ويتلوه المجلد
الثالث بعون الله
وحسن توفيقه

قال رحمه الله الجملة الثانية في تعديد سبب كل واحد من العوارض البدنية وهي تسعة وعشرون فصلا
غرض الشيخ من هذه الجملة ذكر اسباب كل عارض من العوارض البدنية سواء كانت راجحة او مركبة او اتصالية سواء كان ذلك العارض بسيطا
كالامراض المزاجية او مركبا كالاورام وابتدأ بذكر العوارض المزاجية لان موضوعها يجب ان يكون مفردة بخلاف الثاني والمفرد
متقدم وابتدأ من جملة العوارض المزاجية بالحرارة لانتسابها الى الصحة التي هي متقدمة على جميع العوارض واسباب كل واحد
من هذه العوارض محصورة لا محالة في الاقسام الثلثة التي ذكرها وهي الاسباب الضرورية والتي ليست ضرورية لا ضارة والتي هي
غير ضرورية ومع ذلك فما امكن في بسط الكلام في ذلك وتفصيل اسباب كل واحد من العوارض زيادة فائدة وكما علمت فيما قبل ان
الاسباب منها عامة ومنها خاصة بنوع نوع من المرض واعلم انه يحرمي يكتحي بحضت واستوف فان كثرة الغذاء تارة تحدث مرضا
مزاجيا او مادتا وتارة تحدث منها الالام وتارة تحدث تفرق الاتصال والمخصص بحدوث بعض هذه دون بعض استعداد
البدن فهذا هو المخصص لا بعد غيره قال رحمه الله الفصل الاول في المسخنات المسخنات اصناف وفي بعض النسخ
انواع والاول اكثر والثاني اظهر لاختلاف المسخنات بالفصول فيكون انواعا لا بفرعها لا يكون اصنافا فان المسخنات غير
الفصول حاصلة للاصناف لكن قد يتجوز ويقام احدهما مقام الآخر وههنا اثر والصحيح اصناف لقوله في الفصل الثاني اما
المبردات فهي ايضا اصناف مثل الغذاء المعتدل في المقدار وقد علمت ان الاسباب الضرورية ست احدها الغذاء
والشراب وكل واحد منهما يسخن اما بانه غذاء او لا كذلك والاول هو الغذاء المعتدل المقدار والآخر ما ليس بمفرط في الكثرة
والقلة والثاني اما الاول فلاطفاء الحرارة واما الثاني فبتوليد الدم الذي هو مادة الحرارة والثاني وهو الذي يسخن
لا بانه غذاء بل بما هو دواء هو الغذاء الحار فقال الامام وارتضاه المسيحي والسامري اعلم ان المسخن على نوعين احدهما
المحفظ الحرارة على حالها وثانيهما ما يزيد فيها والغذاء المعتدل من الاول لانه لا يحدث سخونة زائدة على ما للبدن بل يحفظ
حرارة على حالها والدواء الحار من الثاني لانه يزيد في حرارة البدن والغذاء الحار منهما لانه يلحق بالمسخن او ما فيه من
الغذائية حافظ للسخونة وبما فيه من الدوائية يحدث حرارة زائدة لان الكلام في الغذاء المعتدل في المقدار لا في الغذاء
المعتدل ثم المسخن للشيء هو ما يزيد في سخونته لا ما يحفظ سخونته والغذاء المعتدل المقدار هو الذي يزيد في حرارة الغذائي
لا المعتدل فافهمه والحركة المعتدلة الحركة المثل مقدار التعديد ومثل الحركة المعتدلة اعلم ان ثاني الاسباب الضرورية الحركة
والسكون البدنيان لكن السكون ليس من طبيعته ان يسخن لان طبعه مبرد فان حصل منه تسخين بما يتولد منه او الدم
فذلك التسخين ليس بسبب السكون بل الدم المتولد عن الغذاء وقد مضى ذكره وكل حركة فاما ان معتدلة او لا تكون والمعتدلة
تسخينها ظاهر اما على مذهب القائلين بالكمون فيعني انها تبرز الحرارة الكامنة المحوجة بالقوة الى الفعل وهذا هو الحق
من قولنا الاطباء ان الحركة من الحرارة واما على مذهب القائلين بالاستحالة فبمعنى انها تلطف المادة ويرقها وهي نفس المادة
احد اجزائها وترق تاثيرها واما التي ليست بمعتدلة انما تسخن اذا لم يكن بعيدة عن الاعتدال جدا فان المفرطة جدا في القلة
او الضعف لا يكون لها تسخين يعتد به والمفرطة جدا في الكثرة والشدة تبرد بفرط التحليل ولان حركات البدن انما علاها

وقال الامر اما ان يكون من البدن او بغيره والثاني يكون ما طبها في الاكثر من البدن فهي الحركة الرياضية الحاصلة والحركة الصانع المسخنة
فانما مختص بالمسخنة لان من الصنائع ما يكون المادة المستعملة فيها مضادة لموجب الحركة كصناعة السقائين والذي يكون الفاعل
فيه اكثر الامر غير البدن اما ان يكون استعماله بآلة وذلك كاستعمال المحاجم بغير شرط فانها تحدث الدم الى سطح البدن ويسخن بسبب
الحركة فتسخن او لا يكون بآلة كما في الدلك وقد اشار الى هذه الاقسام وقال وبدخول الحمام اعني في الحركة المعتدلة الرياضات المعتدلة
والدلك المعتدل فان كل هذه تسخن بمعنى ما ذكرنا في الحركة وقد مر تسخين الحركة على هذا الوجه وبحال الحرارة اذا
ثم هو مبني على ما تقدم اما الدلك فلان الحركة اسخنت والهبت ويصادف مادة فانما انما الدلك التي يحاد فيها على هذا الوجه ايضا
الاعضاء سيما المفاصل فيها تتولد فيها حرارة ثانية والاحتكاك الآن كل جسم شانه ان يسخن فان الحركة سيما الاحتكاك يجمع ما يبرز الحرارة
بالقوة الى الفعل ولان الاحتكاك يرق ويلطف والتي الحار الذي رقيق ولطيف يتوقد فيه الحرارة
لا لكن لا تسخنانها على زيادة خلافها الا ايضا ويدفع المسخنات
الحجامة بغير شرط الحركة المعتدلة
بحجامة بالنوم على ... ويدخل فيه الحركة المعتدلة ... بالشرط ... على ... مثل
الحجامة بغير شرط والاستفراغ اعني استفراغ الدم الذي يجذب بالحجامة ... في الحركة المعتدلة
الغذاء المعتدل لا بعضها من وضع المحاجم ... التي هي في الشدة والكثرة قليلا في الحركة المعتدلة وفيه
والمسخن المفرط هذا في اكثر النسخ وفي بعضها الميل المفرط والاول اولى لان الثاني يكون اقل فائدة ... الحركة التي هي ...
بالكثرة ... ليس ذلك الميل القليل بالمفرط وليس ذلك الميل ملتبسا بالحركة المفرطة ... الثالث لان ... الحركة
في الشدة والكثرة ... الى الحركة التي تميل الى شدة ما وكثرة ما ليست بالمفرطة وقد عرفت سبب الاحتراز عن الافراط
الافادة ... الحركة بالحق يكون ... ايضا مثل الحركة ... الشيخ ... يكون المعطوفات
الى آخرها ... عطفا على الحركة والغذاء الحار والادوية ... وقد عرفت ان الاول يحدث السخونة ... والثاني يحدث
... ان الاول يحدث ... والثاني تحدث ... البدن ... على ...
على ... من ... الحمام ... باطن البدن ... لما ... الباطن ...
بالاستنشاق وانما الخارج ... الحار ... الظاهر دون الباطن بالاستنشاق والمشاهد العجيب فقد
عرفت ان الحركة من حيث هي حركة مسخنة ولا شك ان الصناعة منها حركة ... من هذا ... على نوعين منها ما يكونها
المستعملة فيها مضادة لموجب الحركة ومنها ما هي غير مضادة فالاولى مثل صناعة ... والثانية مثل صناعة الحدادة ...
المخصص لان مادتها ... لفعلها المسخنات الغير المفرطة لان المفرطة ... بفرط التحليل ... غير مرتبة ... معتد به
كالامهية فان الحمام الحار لا باداته ... البدن ... داخلة ... عليه بالاستنشاق ومن خارجه بالاحاطة
الحمام الحار لا باذاته ما يسخن ما يحدث الى ... الدم لا من المادة ... قال المسيحي ... يكون المحدث
حارا والا فلا ... كان باردا ... لا ان ... انما قال كذلك ... لكن المشهور ... الاصح ... الدم الا الصفراء
وما للاسباب الضرورية النوم واليقظة وكل واحد منهما انما يسخن اذا كان معتدلا لكن يجب ان يعلم ان المسخن ... في
ومنها ما يوجب التسخين بغير واسطة ... وهو ما يوجبه بواسطة ... على نوعين منه ما يحفظ ومنه ما يحدث والثاني
على نوعين منه ما يكون تاثيره في الظاهر ومنه ما يكون تاثيره في الباطن والاول كالشمس ... يسخن بالطبع ... حركة الادوية ...

الى ظاهر البدن فتسخنه الظاهر بوساطة حركة الدم والارواح الى ظاهر البدن والثاني كالنوم فانه يسخن الباطن بحصر
الحرارة والاعراض النفسانية الحركات من شانها ان تحلل الحركة في الباطن فتسخنها بواسطة الحمى وانما شرط في كل واحد منهما
الاعتدال لان الافراط فيها مبرد واما السهر المفرط فيما يلزمه من كثرة التحليل واما النوم المفرط فانه مرطب بافراط فيبرد
والى هذا اشار بقوله **والسهر المعتدل** فانه يسخن بما يلزمه من حركة الروح الى خارج **والنوم المعتدل** فانه يسخن بما يلزمه
من تكثير الحار الغريزي ولا تكثيره مشروطا بما سبق وهو ان لا يكون على خلاء ولا مع كثرة التحليل وان لا يكون في البدن مادة
باردة بحيث انه يبردها ويسيلها الى الاعضاء ايضا بانتشار البارد في البدن والاخلاط او تنما ملتصقات على الغم والنبع
والامعاء لذا العم ولاكثر الحار عند النوم المعتدل بقوله **على الشرط المذكور** اشارة الى ما ذكرنا ومنها الاسباب الضرورية
الحركات والسكونات النفسانية والسكون النفساني دايما مبرد واما الحركة النفسانية فمنها ما يسخن على كل حال
كالغضب لما بينا انه لا يكون الا عند غليان الدم الذي في القلب ومنها ما يكون تسخينه بشرط ان لا يفرط وهذا اما ان يكون من
شانه ان يسخن وان قل او لا يكون كذلك والاول كالهم فان القليل منه يفي بالتسخين والثاني كالفرح والسرور فان القليل
منها لا يبلغ ان يوجب سخونة يعتد بها لان الحركة الى خارج اذا كانت قليلا وكانت مع ذلك رطبة قليلا بسبب ضعفهما
لم يكن كذلك موجبا لحرارة ازيد من الطبيعي والى ما ذكرنا اشار بقوله **والغضب على كل حال والهم الغير المفرط** وفي بعض النسخ **والهم
اذا افرط فيبرد** وهنا واضح وفي بعض النسخ **والهم اذا افرط فيبرد** وهذا كالاول وهو انسب بفصاحة الشيخ اي الهم اذا لم
يفرط فيبرد بافراط فانه معدود في المسخنات والمفرط في المبردات **والفرح المعتدل** ومن خواص الاسباب الضرورية انها ربما
يكون مسخنا اذا كان حارا ولم يفرط في ملاقاته او افراطها اشار بقوله وملاقاة المسخنات غير المفرطة كالاغذية والادوية ومن الاسباب
الضرورية الاحتباس والاستفراغ بذاته مبرد واما الاحتباس ما لحال المتحرك جرها الغريزة فيكون ذلك من الاسباب الخارجة
عن الطبيعة واما الاسباب التي ليست بضرورية ولا مضادة فاما يسخن بان يلاقي البدن وذلك اما من داخله وهي الغذاء الحار
او من خارجه فاما ان يكون مركبا وهو كالاضمدة والنطولات وغيرها من الادوية التي تستعمل من خارج او لا يكون
مركبا وذلك كالحمام المعتدل والمراد منه ان لا يكون حارة قليلا جدا فان ذلك لا يسخن بل ربما برد باعساف البدن من الماء
الذي هو لطيفه باردة لا مفرطة جدا فيحلل فان ذلك مبرد ولذلك لا يحتاج المقام فيه طويلا وان كانت حرارة معتدلة فان ذلك يبرد
ايضا بالتحليل وانت تعلم ان هذه الاسباب يرجع عند التحقيق الى الاسباب الضرورية واما الاسباب التي ليست بضرورية ومع
ذلك ضارة فتسخينها اما ان يكون بالذات كالعفونة او بالعرض فاما ان يكون لامر في ظاهر البدن وذلك كالتكاثف او في لطخ
وذلك كالتخلخل فهذا ان يجوع الاسباب المذكورة للتسخين من هذا الوجه فان قيل لا يجعلهم التكاثف والتخلخل من المسخنات
مع ان تسخينها بالعرض فوجب ان يجعل السكون والاستفراغ من المسخنات ايضا لانهما قد يسخنان بالعرض اما السكون
فيما يحصرها الاستفراغ فيما يخرج المادة الباردة فيستولي الاخلاط الحارة قلنا ان تسخين التكاثف والتخلخل وان كان
بالعرض الا ان ذلك منها دايما او اكثري ولا كذلك السكون والاستفراغ فان تسخينهما قليل نادر ويمكن ان يناقش بعده
بضعف الاستفراغ بان استفراغ البرد [illegible] يسخن ويمنع بان تسخنه اما للدم وانما لو كان بلا استفراغ المبرد يعلل الروح
والحرارة الغريزية اقل من اندفاع البرد فيكون التبريد الحاصل من الاول اقل من التسخين الحاصل من الثاني وسر منه
يحلل فان يكون في بعض الصور ويعلل الاولين اكثر من اندفاع الثاني فلا يلزم التسخين بل التبريد ثم ان الشيخ لم يجار الى

معه ونحوه فيحه وقاعد لمطلق التعفن ووجه انحصار ان الحرارة اذا عملت في الرطوبة وعفنتها فاما ان تخرجها عن طبيعتها
النوعية او لا فان لم تخرجها عنها فذلك الحرارة هي الفاعل لمطلق التسخين وان اخرجتها عنها فاما ان تخرجها الطبيعي الى جوهر
اليابس او لا فان ميزت فهي الحرارة المحرقة وان لم تميزها فاما ان تردها الى مزاج آخر من الامزجة النوعية الطبيعية او لا والاول هي
الحرارة المنضجة والثاني هي المعفنة انه لم يكن محصورا والى ما ذكرنا اشار بقوله **واما المعفنة وخاصيتها احداث حرارة غريبة
لا غير** وكانها تولد عن حرارة غريبة كذلك تولد منها حرارة غريبة فان التي تولد ما يناسبه واما انها تولد عن حرارة غريبة فلانها انما
تحصل من اشتداد حرارة في داخل البدن واحتباسها بسبب شدة مانعة من وصول النسيم المروح للبدن الخارج واما انها تحدث
وتخرجه عن حد صلاحه صارت غريبة وتعفنه **ومنها** اي فعل العفونة **غير التسخين المطلق وغير الاحراق لان التسخين دون
الاحراق لا محالة** وهو ظاهر فيكون التسخين غير الاحراق واما انه غير التعفين فلقوله **ومع الى التسخين كذا ذكر الشيخ** او وجود
احدهما مع عدم الآخر دليل على تغايرهما وكذلك وجود احدهما قبل وجود الآخر يدل على تغايرهما على ما قال **وقد يعفن** اي التسخين
**مثلا العفن فانا العفن كثيرا ما يكون بان يبقى بعد مفارقة السبب المسخن الخارجي ومع ذلك بحيث يشتعل في
المادة الرطبة فيقرع لحرنها [illegible] المزاج يدعوه الى مزاج آخر
الطبيعة ولا يكون ذلك تسخينا مطلقا** وهذا كالحرارة الغريزية التي في بدن الانسان فانها تفسد مزاج الغذاء في جوهره ولكنها
تعفنه لان تمس جزء البدن الانسان قال المسيحي فان العفن كثيرا ما يكون الى آخر وفرق آخر بين العفونة والتسخين
وهو ان العفونة يبقى بعد مفارقة السبب الخارجي الموجب لها الى الالتي كتب المسام وحبس الحرارة وذلك لقوة التاثير واما التسخين
فقد يفارق مع مفارقة السبب الخارجي المسخن لكن هذا الفرق لا يصح مطلقا فان التسخين في بعض الصور يبقى بعد مفارقة
السبب كالصداع الاحتراقي فانه يبقى بعد مفارقة حرارة الشمس بزمان فهذا مثل تبقي التسخين والباقي في العفونة فان ذلك فيها
في غالب الاحوال فلذلك قال فان العفن كثيرا ما يبقى بعد مفارقة السبب الخارجي هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر لانا
لا نم ان فرق بين التعفين والتسخين ولكن بالوجه الذي ذهبنا اليه ومن تقدم وجود التسخين على وجود التعفين على ما يدل
عليه صريح لفظ الشيخ لا بالوجه الذي ذهب اليه وهو ان التعفين يبقى بعد السبب الخارجي والتسخين لا يبقى بعده لان اللفظ لا
يساعد عليه لانه ما قال فان التعفين كثيرا ما يبقى بعد مفارقة السبب الخارجي بل ما قال فان التعفين كثيرا ما يكون ان
يعقب فان يبقى سخونة بعد مفارقة الخارجي حدث عنه كما قال **واما الاحراق فهو ان يحيل** اي السبب المسخن **الجوهر الرطب
الى جوهر يابس بتصعيد الذي** اي الرطب او من شان الحرارة تصعيد الرطوبة **ورسوب الحطا** اي اليابس لانه لازم لتصعيد
الرطوبة **واما الفصل السابع** فهو في ذكر التسخين المطلق وانما عرفه بالنضج اشارة الى ان كل واحد من الاحراق والتعفن
والتعفين تسخين ولكن كل مع شيء آخر على ما عرفت في الحصر فيكون تسخينا مركبا الا ان الفضح ما نيل التسخين النضج اولا كان
واخلاف التسخين المطلق يكون مركبا ايضا فلا يكون مركبا الا لانضمام امر آخر وجوديا الى التسخين المطلق كانضمام الاحراق
والعفن والتعفين الى مطلق التسخين في الصورة بل انضمام امر عدمي اليه كما في تسخين النضج فانه عبارة عن تسخين
لا يخرج الرطوبة عن طبيعتها النوعية من القوة المجردة **فهو ان يبقى الرطوبات كما هي على طبائعها النوعية
الا انها تصير اسخن** وقد عرفت هذا في التقسيم الخاص لان مورد التقسيم هو ان الحرارة اذا عملت في الرطوبة وعفنتها **ومن المسخنات
التكاثف في ظاهر البدن** اي ضيق مسامه وحصوله من بارد بالفعل كالثلج والجمد او قابض كالماء السيب او يابس خفيف

كالطين وذلك لان هذه جميعا تبقى المسام ويدفعها بعض البخار المتحلل من البدن ويسخن قال المسيحي ان كان البخار حالة
الهروب الى ورود فان مثل هذه يسخن البدن اذا احتبست فيه واما متى كان البخار باردا كالبخر المبرود المرطوب كان مثل هذه
لا يسخن بل يبرد مثل هذا عجب ان يحمل كلامه هنا في التكاثف على كاثف الحرور لتبعه قوله **فانه يسخن بحقن البخار والمتحلل**
واخل البدن فانه يسخن حصة البخار قال واقت تعرف مما سبق ان بينة البخار انما توجب السخونة اذا كان البخار حارا لا باردا
قال ايضا المتحلل وراده دقة المسام وبطلق ورده بكثرة الحجم والكل صحيح وهذا الموضع فات الحرارة الكائنة في الباطن متى حصل لها
احتقان الارواح تحتث فيه نقل وكذا في الشدة الذي ناد في تحقن البخار الحصين والمنبسط وحرارة انما يسخن ذلك كما وجد
لان حقن البخار مطلقا يسخن لالان بعضه اشد تسخينا من بعض **وينعام وجالينوس ان يحصر جميع هذه الاسباب تحت**
اجناس الحركة بالحرى لا يحيض من الكل وبحق الى جز البتدا فقد رايت اسمها الحركة والاول اولى وهكذا الى اخر الخمسة
الغير المفرطة وملاقاة ما يسخن بالافراط والادة الحار مما يشارك والكاثف والمتنة ويلي حصرها في ذلك انه لا يسخن
فاما ان يكون بدنيا اولا يكون والاول اما ان يكون تسخينه بالذات وهو العفونة او بالعرض وهو التكاثف الظاهر بواسطة حقنه
البخار والمتحلل الداخلي بواسطة حركة المواد والثاني اما ان يكون جوهرا او عرضا فان كان جوهرا فاما ان يسخن بالملاقاة فاما ان
يكون تلك الملاقاة من خارج البدن او من داخله وان كان عرضا فهو الحركة الغير المفرطة ويدخل المسخن من خارج ما يكون مسخنه
بالفعل كالاهوية وما يكون تسخينه بالقوة كالاضمدة ويدخل في المسخن من داخل كل مادة حارة متناولة سوا كانت حارة
بالفعل او بالقوة وسوا كان تسخينها بشرط فساد ومعها كالاغذية او لا يكون كذلك كالادوية الحارة ويدخل في الحركة جميع حركات
البدنية سوا كان فاعلها في الاكثر هو البدن وكان المقصود منها نافع الحركة تعطي وهي المخصوصة باسم الرياضية الخالصة
او لا يكون كذلك وهي الصناعة المسخنة او كان فاعلها في الاكثر غير البدن سوا كانت بالنسبة كاستعمال المحاجم او لا يكون
كذلك كالغمز والدلك ويدخل ايضا فيها جميع الحركات النفسية سوا كانت من الاحداث النفسانية او لا يكون والتي ليست
من الاحداث النفسانية هي النوم واليقظة المعتدلات واما الاحداث النفسانية فسوا كانت مسخنة دائما وهي الغضب او بشرط
ان لا يفرط في الكثرة فقط كالهم او بشرط ان لا يفرط في الكثرة ولا في القلة ايضا كالفرح والسرور واعلم انا انما ذكرنا لحصر اسباب
كل واحد من العوارض البدنية بهذين الطريقين اللذين ذكرنا اولهما في تقرير كلام الشيخ وثانيهما في تقرير كلام جالينوس فان
كلا هذين لنا ان نتبعه في التلفيف على الطريق الثاني واذا عرفت ذلك فاعلم ان الامام رحمه الله حصر الاسباب المسخنة في
الخمسة التي ذكرها جالينوس بهذا الوجه وهو ان المسخن اما ان يكون محدثا للسخونة او معينا لها فان كان محدثا لها فاما ان يكون
مساويا لها في النوع او مخالفا لها فالاول هو السخونة فانها قد تكون سببا لسخونة اخرى والثاني هو الحركة واما السخونة
التي تسخن سخونة اخرى تنتقل اما ان يكون سخونة الاعضا او سخونة شي اخر فالاول مثل الجوع الشديد فانه يسخن لان الحرارة
الغريزية اذا لم تجد شيئا تعمل فيه عطفت على الاخلاط فحللت ولطف بانها سخونة غريبة واما اذا كان سبب سخونة البدن شيئا ما
فذلك الشي للبدن يلاقي البدن وحينئذ اما ان يلاقي باطن البدن او ظاهره فالملاقي للباطن هو الاغذية والادوية
حارتان اما في الطبع واما في الكيفية والملاقي للظاهر اما ان يكون بسيطا او مركبا فالبسيط مثل ملاقاة الهوا والماء الحارين
ويندرج فيه الاستحمام والشاعة الحارة من بعض الوجوه واما المركب فالاضمدة والادهان الحارة واما الحركة فاما ان يكون حركة
الاعضاء او حركة الاخلاط والارواح فان كانت حركة الاعضاء فاما من تلقاء نفسها وهي الرياضة واما من خارج وهي الغمز

والدلك والحركة الاخلاط والارواح فالحركة اما من خارج وهو كقبض المحاجم من غير شرط واما من داخل كالغضب والفرح والهم والسهر فحركة فانه
يحصل بحركة الروح فيه سخونة واما الاسباب المعينة فاما ان احدهما الغذاء المعتدل الذي يعين الحرارة في الباطن او يحصل الغذاء
وهي الاول يندرج في التكاثف وهي الثاني في الغذاء واما العفونة فهي من حيث انها مركبة من سخونة من الاجسام المعرفة وهي الحرارة
الداخلة والشدة فيحصلها شيئا منه فظهر ان الاسباب المسخنة خمسة الملاقاة بما يسخن والحركة والغذاء المعتدل والتكاثف والعفونة
ثم اعترض على الشيخ فقال انه شرط في بعض الاسباب المذكورة ان يكون معتدلة وهو فاسد لان غرضه في هذا الفصل ما ذكر اسباب السخونة
المعتدلة او السخونة المطلقة سوا كانت معتدلة او غير معتدلة والاول باطل من وجهين احدهما ان ما عدا هذا الفصل هذه
الجملة مشتملة على اسباب الامور الخارجة عن الاعتدال مثل البرودة والرطوبة واليبوسة اذا كانت غير معتدلة وكذا اسباب فساد
الاعتدال كان من البعيد ان يكون الغرض من هذا الفصل وحده ذكر اسباب السخونة المعتدلة وثانيهما هو انه لو كان الغرض
ذكر اسباب السخونة المعتدلة لما جاز ذكر العفونة فانها لا تفيد البتة حرارة معتدلة بل حرارة خارجة عن الاعتدال ولما جاز ان
يجعل الغضب على كل حال سببا لذلك لان الغضب قد يكون سببا للسخونة الغريبة التي هي الحمى والثاني وهو ان الغرض
ذكر اسباب السخونة الخارجة عن الاعتدال لم يجز ان يشترط في بعض هذه الاسباب ان يكون معتدلا لان الغذاء المعتدل لا يفيد
سخونة غير معتدلة بل سخونة معتدلة وكذلك الحركة المعتدلة لا تفيد سخونة غريبة بل سخونة معتدلة وانما يفيد السخونة هي الحركة المفرطة
وهكذا القول في الاستحمام وملاقاة الشمسات والصناعات فانها ما لم يكن مفرطة لا تفيد سخونة غريبة وان كان الغرض ذكر
اسباب السخونة الخارجة عن الاعتدال لما جاز اشتراط الاعتدال في شي منها بل كان من الواجب ان يشترط فيها ان يكون
قوية كما هو في سائر الكتب الطبية فان قيل الحركة المفرطة علة البرودة لافراط تحليلها فكيف يكون علة للحرارة وكذا القول
في المسخنات القوية قلنا الحركة المفرطة بالذات علة السخونة في الحال وبالعرض علة البرودة في الاستقبال لانها اذا قوت
السخونة القوية حللت الرطوبات ويلزم من تحللها نقصان الحرارة واشتداد البرودة ولا منافاة بين كون الحركة مسخنة بالذات
في الحال ومبردة بالعرض في الاستقبال ولما ان كان الغرض ذكر اسباب السخونة مطلقا لم يجز ايضا اشتراط الاعتدال في شي
لان الحركة المعتدلة سبب السخونة المعتدلة لا لمطلق السخونة التي يندرج فيه ما لم يكن معتدلا ثم قال وهذا الموضع مشكل
ولعل الاولى ان يخص هذا الفصل بذكر اسباب السخونة الغير المعتدلة وانما عدل عن الاسباب المذكورة شرط الاعتدال
حتى يكون فصول هذه الجملة من اولها الى آخرها مشتملة على اسباب الاحوال الغير الطبيعية هذا كلامه بالفاظه من غير
وفيه نظر من وجهين اما اولا فلان ما ذكره في حصر ليس بشي لانه لم يكن دليلا اسبقي والانسان على ما قيل لانه وان منه لكون
خارج من القسمة غير المطلوب واما ثانيا فلانه قوله فظهر ان الاسباب المسخنة خمسة الملاقاة بما يسخن والحركة والغذاء المعتدل
والتكاثف والعفونة لا يناسب ما ادعاه وهو بيان حصر الاسباب المسخنة في الخمسة التي ذكرها جالينوس لان هذه الخمسة غير
الغذاء المعتدل لم يذكر احد من الاطباء في الاسباب المسخنة والمذكور فيها هو الغذاء المعتدل المقدار كما قال الشيخ
لكن ما فصل عن قصد المعتاد وقع فيها معم واما ثالثا فلانا لا نم انه يشترط اعتدال المقدار في الحركة والغذاء مثلا كانت الحركة
مبردة عند ما يكون مفرطة وغير مفرطة تاثير فيه عند ما يكون ضعيفة وكان الغذاء فاما الحرارة الغريزية اذا كان كثيرا
وضعفها اذا كان قليلا وهي المتعدية لا يكون ان يسخن بل يبرد ولما ابطل فلانا لا نسلم انه لو كان الغرض ذكر اسباب
السخونة مطلقا لم يجز اشتراط الاعتدال في بعضها قوله لان الحركة المعتدلة سبب السخونة المعتدلة لا لمطلق السخونة ممنوع

لان الشيء اذا كان سببا لوجود شيء معين فلا بد وان يكون سببا لذلك الشيء مطلقا فالموجب للسخونة المطلقة يكون واجبا لمطلق السخونة
واما خامسا فلانا لا نسلم ان الغرض لكان يذكر الاسباب الخارجة عن الاعتدال جاز شرط الاعتدال في بعضها بل يجب اشتراطها
في نهاية قوية مفرطة وذلك لان الغذاء المعتدل لا يفيد سخونة غير معتدلة فيرجح على الشيخ لانه ما قال الغذاء المعتدل يفيد سخونة
غير معتدلة بل قال الغذاء المعتدل في المقدار يفيد فاعلية حرارة زائدة على حرارة الابدان لتوليده الدم اولا فاولا في الاوقات
من مادة الحرارة والسخونة فلا يلزم من عدم الحاجة على الشيخ لغفلته عن المقدار الذي قيد به الغذاء وقال ان الغاية من الغذاء
اخلاف عوض ما يتحلل فاذا ورد على البدن بعد التحلل قوي الحرارة وزادها بالنسبة الى ما كانت قبل ورود الغذاء فعلى هذا
الوجه يقال ان الغذاء المعتدل السخونة ثم قال لكن لقائل ان يقول هذه الحرارة الحاصلة من الغذاء المعتدل لعلها حرارة غريبة
او غريزية فان كانت غريبة لا يجوز ان يقال انه انخلف على البدن عوض ما تحلل وايضا يكون حكمه حكم الغذاء الحار واذا كان
كذلك كان ذكره لغوا وان كانت غريزية لم يجز ان يعد في الاسباب الخارجة من المجرى الطبيعي المفرط بالافعال فان هذه الحرارة
ليس شانها ذلك فهذا عجيب مع حصره في حرارته على اصول هذه الجملة فانها مشعرة بذكر الامور الخارجة عن الطبيعة هذا
كلامه بالفاظه وفيه نظر من وجوه احدها انه ما ذهب الشيخ بل اقر ان الغذاء المعتدل يسخن ليحتاج الى الاعتذار حتى كيف
يذهب اليه بعد تصريحه في فصل المزاج ان الغذاء المعتدل لا يسخن كيف يزيد على ما في البدن الانسان وثانيها انا نختار انها
حرارة غير غريزية لان الغريزية على ما علمت حرارة سماوية تفاض على البدن مع افاضة النفس لكن لا يلزم من كونها غير غريزية
ان يكون غريبة ان اراد بالغريبة الحرارة المنسوبة لان الحرارة الحاصلة من الاغذية غير غريزية ومع ذلك غير منسوبة وان اراد
بالغريبة غير الغريزية فيسلم ان كل احداث منه لفظ بما شاء لكن لا نسلم انه لا يجوز ان يقال انه انخلف على البدن عوض
ما تحلل بل كما يقال ان رطوبة الغذاء خلفت على البدن عوض ما تحلل من الحرارة الغريزية وان لم تكن تلك غريزية فانها
لا يلزم من افادة الغذاء المعتدل حرارة غريبة كالغذاء الحار ان يكون ذكره لغوا لان المسخنات كلها تفيد حرارة كذلك
فكان يجب ان يكون ذكر اكثرها لغوا ورابعها ان الشيخ لم يعد المسخنات في الاسباب الخارجة عن المجرى الطبيعي المفرط
بالافعال بل عد الجملة في عدد اسباب العوارض سواء كانت تلك الاسباب خارجة عن المجرى الطبيعي او لم يكن
واختار السابق في جواب الامام ان مراد الشيخ ذكر اسباب السخونة سواء كانت السخونة خارجة عن الاعتدال او لم يكن فاذا
عند رجوعنا اشتراط الاعتدال في البعض دون البعض فان الاسباب التي شرطنا فيها الاعتدال يصلح ان يكون اسبابا
للسخونة الغير المفرطة والتي لم يشترط فيها ذلك يصلح ان يكون اسبابا بالسخونة الخارجة عن المجرى الطبيعي وهو كلام
ضعيف لان السخونة الغير المفرطة ان لم يكن خارجة عن المجرى الطبيعي بل الثمين فرقا اللهم الا ان يقال ان الاعتدال اكثر
خروجها عن المجرى الطبيعي وهو غير منضبط لان كل واحد من هذه الاسباب يمكن ان يعرض بحيث يكون اكثر خروجها
عن المجرى الطبيعي من الاخر واذا كان كذلك لم يكن التخصيص تخصيص البعض بالاكثر خروجا عن المجرى الطبيعي
والبعض بالاقل خروجا اولى من العكس والحق ان غرض الشيخ ذكر الاسباب التي بها يحصل العوارض البدنية
بالفعل سواء كان حصولها بالذات كالحرارة من الحركة المعتدلة او بالعرض كالبرودة من الحركة المفرطة وسواء كانت
الاسباب خارجة عن المجرى الطبيعي مجمع الاسباب المذكورة مع الهيئة المذكورة كذلك ثبت بما ذكرنا سقوط اعتراض
الامام وان كلام الشيخ صحيح لا ما ذهب اليه من حذف الاعتدال عن الاسباب التي قيدها به ولما اختل الكلام قال حمله

الفصل الثاني في الحركات والسكونات قد علمت اصناف ثم اشار الى ما هو السبب في الفصل الاول الاصناف الاول
كالتي الحركة المفرطة سواء كانت عامة لجملة البدن او خاصة ببعض عضو وسواء كانت ذاتية او عرضية وسواء كانت حركة
نفسانية كالغضب والهم والفرح والخجل او الحركة الفلكية فان هذه كلها اذا افرطت بردت بجوهر ملكة احدها انها تحلل
الحار الغريزي لان الحركة تلطف الحار الغريزي وتدفع الحرارة من الشيء فيسهل تحللها عنده ولكن يكون حالها في هذا الوقت
حال النار اذا وضعت في مهب الرياح وثانيها انها تحلل المسام وتوسعها وذلك مما يعين على تحلل الحرارة الغريزية ويكون حالها
في هذا الوقت حال الحرارة الاولى اذا افضت وثالثها انها تحلل الرطوبة الغريزية حتى تحللت عند تحللت الحرارة الغريزية
لانه قيامها بها ونقل المتقادم يستلزم نقصان الحرارة وزيادة البرودة والحركة المفرطة انما تسبب البرودة في الحال فانها وان
الحركة حاصلة كانت السخونة حاصلة ولكنها لتحللها الرطوبة يكون سببا لنقصان الحرارة فهي في الحال مسخنة وفي المال
مبردة وبالعرض لا بالذات لان الحركة تزيد في الحرارة والحرارة تنقص من الرطوبة ونقصان الرطوبة سبب لنقصان الحرارة
ونقصانها سبب لبرودة الاعضاء فالحركة المفرطة مبردة في المال وبالعرض والسكون المفرط ايضا وفي بعض النسخ
لاسكونه الحار الغريزي والاول اكثر واظهر لان احتقان الحار الغريزي موجب للسخونة لا للتبريد واما الذي يوجب التبريد فهو خنق
الحار الغريزي وذلك بسبب اجتماع الرطوبة التي كانت تحلل بالحركة وينسد مسام البدن ويغمر الحار الغريزي ويطفئه
ويبرد البدن فالسكون ايضا انما يبرد بالعرض وبهذا يندفع اعتراض الامام بان السكون عدم والامور العدمية لا تكون
اسبابا للامور الوجودية لان الامور العدمية لا يكون اسبابا لها بالذات اما بالعرض كلا وهذا بعد ان يسلم ان السكون عدم
محض وليس كذلك لانه عدم ملكة اعني عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك واعدام الملكات لها احكام ولهذا طلب بحال
وجوده وعلى هذا يجوز ان يكون سببا لامر وجودي وكثرة الغذاء المفرط اكلا وشربا وفي بعض النسخ المفرط
والاول هو الصحيح لانه صفة لكثرة لا صفة الغذاء فقلة ولقلته المفرطة اما كثرة الغذاء ماكولا كان او مشروبا فانما يبرد لانه
يغمر الحرارة الغريزية ويطفئها وان كان الغذاء في نفسه حارا بالقوة فضلا عن ان يكون باردا ولهذا صارت الحمى عن الحار
استعمالها بردت وربما صلت علاما باردة كالرعشة والاسترخاء وذلك لانها يغمر الحرارة الغريزية ويكون حالها في هذا الوقت
حال النار اليسير اذا وضع عليها حطب كثير واما قلة الغذاء فانما يبرد البدن لما يتبعه من نقصان الرطوبة التي هي مادة
الحرارة الغريزية ويكون حالها في هذا الوقت حال السراج اذا قل زيتها والنار اذا قل حطبها ولان الحرارة عند قلة الماء
تعلقت على الرطب الطبيعي فتفنيه ثم تفنى بعد فنائه فيكون الحرارة سببا لانطفائها من هذا الوجه والغذاء البارد والدواء البارد
يبردان بالقوة لكن اذا اخرجاهما الى الفعل فعلا ما يفعله البارد بالفعل من مقاومة ضدهما الحلول في محلهما ولما
الامام هنا داخل فيما ذكر بعيد ذلك من قوله وملاقاة ما يبرد بالقوة وفيه نظر لان الملاقاة انما يقال على الوارد من خارج
والغذاء والدواء الواردان على البدن من داخل ولذلك ضمهما الى ما يرد على البدن من داخل فقال وكثرة الغذاء
المفرطة وقلته المفرطة والغذاء البارد والدواء البارد وقال بعده ذلك وملاقاة ما يبرد بالقوة وضم ذلك الى ما يلقى البدن
من خارج كالاهوية والاضمدة وعلى هذا لا يدخل الغذاء البارد والدواء البارد في ملاقاة البدن من خارج والخالات
والاستحمام بالماء الذي حطت عنه الاهوية ومن جملة الخيالات وهي التي فيها قوى اجسام معدنية كالمياه السمية والزاجية النطرونية
وبعضها انما يبرد بهذه الاشياء لانها تحلل المسام وسد الحرارة وتحديها الى خارج البدن بالمناسبة فيحلل المسهل

كالاورام اذا انفجرت [illegible] وتحليله برد الاعضاء بجواهرها ومن تحلل البدن بتنفس اي يخرج منه ما اعتنت اليه اذا
نضجت [illegible] عن تحلل الحار الغريزي كالاورام المنفجرة اذا بردت الاعضاء حينئذ ومطول ملاقاة الماء الحار
كطول اللبث في الحمام وما يبرد هذا بتوسط التخلخل وحبس الحرارة الي ظاهر البدن وتحليلها ومن التكاثف وفي بعض
النسخ محقق والصحيح الاول لما سبق تحلل الحار الغريزي اعلم ان التكاثف سبب مشترك بين الحرارة والبرودة ولكن
باعتبارين مختلفين احدهما مقدار التكاثف وثانيهما ما يحويه البدن اما مقدار التكاثف فانه متى كان مفرطا
برد بواسطة حبس الحرارة بالاحتقان المختنق ومتى كان معتدلا سخن بجمع الحرارة واما ما يحويه البدن فانه متى كان في البدن
اخلاط حارة كان المنفصل عنها الحرارة للدافع ومثل هذا البخار اذا احتقن سخن البدن في اول مرة ثم برده بالحبس
ومتى كان فيه اخلاط باردة كان المنفصل عنها الابخرة باردة ومثل هذا البخار اذا احتقن برد البدن اولا وآخرا ومباشرة
ما يبرد بالفعل كالماء البارد والثلج والجمد فانه يطفئ الحرارة ويضعفها لانه من شأن الضد ان يفعل في الضد لانه
[illegible] الحلول في محل كالوضع الثلج على النار وملاقاة ما يبرد بالقوة وان كان حارا بالفعل كالافيون المسخن على ما قال الشيخ
لان الكلام فيما يلاقي من خارج البدن [illegible] اعتراض الامام كما سبق بان الافيون المسخن يبرد ظاهرا ايضا فيما
انما كان يرد عليه لو قال شرب الافيون المسخن بل لان طلاء الافيون المسخن [illegible] الاستحالة فالاولى
التمثيل بالاضمدة والاطلية المبردة بالقوة وان كانت حارة بالفعل فانها اذا خرجت الى الفعل فعل ما يفعله البارد
بالفعل وهذان سببان للبرد بالذات بخلاف ما عداهما فانه [illegible] سبب للبرد بالعرض والافراط في الاحتباس لانه
يخنق الحرارة الغريزية ويطفيها سيما اذا كانت المواد المحتبسة باردة والافراط في الاستفراغ فانه يبرد [illegible]
[illegible] من الاضداد وان الحرارة بما تبقى من الاستفراغ للروح والروح حارة [illegible] مادة الحرارة [illegible]
لفظ الشيخ وثانيهما لانه يستفرغ الرطوبات التي هي مادة الحرارة واذا انقضت [illegible] ضعفت الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الاستفراغ من مواد حارة فاستولت الباردة والشديد من الفصول اي الكائن منها [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] الحرارة منها اذا كانت المواد المحتبسة حارة وان كانت باردة بردت بالذات ومنها اي [illegible]
الشد سدد لمسالك الاعضاء [illegible] فانها اي فان لسدد الشد [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الى ما دون الشد والضم [illegible] والفرح المفرط فانهما يبردان بخنق الحرارة الغريزية [illegible] واللذة
المفرطة والفرح المفرط فانهما يبردان بتحليل الروح والحرارة الغريزية والاشياء المبردة وهي التي مادتها مضادة [illegible]
[illegible] ومثل هذه الصناعة انما يبرد بمجاورة المبردات بالفعل [illegible] قال الشيخ
في الفصل السادس من المقالة الاولى من الفن الرابع من طبيعيات الشفاء [illegible]
المقصودة [illegible] الى كيف [illegible] المقصودة [illegible]
[illegible] المتقدم [illegible] بالعرض [illegible]
وهو البرد والمجاعة [illegible] قال الامام [illegible]
من الشيخ يخالف ما قاله في موضع آخر [illegible]
كذلك لانه ليس يريد بالمقابلة ههنا مقابلة التصديق بل مقابلة العدم والملكة ويحتمل ان يعني ان [illegible] مقابلة [illegible]

[illegible] الشيخ سببا للبرد اما
ان يكون [illegible] جوهر الاعضاء [illegible] الغذاء فان كان المراد هو الاول لم يكن [illegible] سببا للبرد بل يكون البرد سببا له وان كان
المراد هو الثاني فكان برد [illegible] الغذاء [illegible] كيف جرم بارد فيكون من الاقسام المذكورة [illegible] كيف الماء البارد
بارد [illegible] نظر لان [illegible] الخلط [illegible] داخل [illegible] خارج [illegible] بالفعل [illegible]
البارد بالقوة [illegible] الحركة المفرطة والسكون المفرط [illegible]
[illegible] المبردات [illegible]
[illegible] الحركة المفرطة [illegible] والسكون المفرط [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الرطوبات [illegible] بالحركة [illegible]
[illegible] السكون [illegible]
[illegible] من خارج البدن [illegible]
[illegible] بالذات [illegible] بالعرض [illegible]
[illegible] المادة [illegible] وكثرة الغذاء بالافراط [illegible]
[illegible] الغذاء المفرط في الكثرة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] الرطوبات التي يقوم بها الحرارة [illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] الغذاء بالافراط [illegible]
[illegible]
[illegible] الغذاء بالافراط [illegible] المادة المبردة [illegible]
[illegible] بالذات [illegible] بالكيف [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] بالعرض بواسطة اطفاء الحرارة [illegible]
[illegible] الاسباب التي ذكرها الشيخ [illegible]
[illegible] الحركة المفرطة [illegible] قال الشيخ [illegible]
الحركة المفرطة [illegible]
[illegible] الحركات [illegible]
[illegible] الحركة المفرطة [illegible]
[illegible] الى خارج البدن [illegible]
[illegible] الحركة الى الخارج [illegible]
[illegible] الحركة الى الخارج [illegible] والحركة الى داخل [illegible]
[illegible] الحركة الاولى واما الحركة [illegible]
الى الخارج [illegible] النوم [illegible] الروح [illegible]
الى داخل [illegible] الحركة [illegible] النوم [illegible]

البرد هناك هو النوم بل ما الورث منه من ذلك وما يبرد بالملاقاة من الاشياء الحادة فهو اما ان يكون من العناصر او لا يكون وكل واحد منهما اما ان يكون سيالا او لا يكون فاما السيال من العناصر فهو كالمياه الحارة اما بالطبع كمياه الحمامات او بالصناعة كالاستحمام بالمياه المسخنة واما غير السيال من العناصر فهو كالارض الحارة اما بالطبع كرمال الصيف او بالصناعة كرمل الحمام والمقاربة من حفر ما كانت مفرطا الحرارة في زمان ملاقاته وان لم يكن مفرطا ارق كيفيته وان لم يكن ملاقاته للبدن في زمان طويل واما السيال من غير العناصر فكالمعتصرات والاطلية والتكمد واما غير السيال من ذلك فكالاضمدة وما يبرد بالملاقاة من غير اشتراط ان يكون حادا اما ان يكون تبريده بالذات او بالعرض والذي تبريده بالذات لا بمعانات يكون باردا فاما ان يكون تبريده بالفعل او بالقوة والذي تبريده بالفعل اما ان يكون ملاقاته للبدن ضرورية في صناعة ما وذلك هو الصناعة المبردة او لا يكون كذلك وذلك كاستعمال الماء البارد والذي تبريده بالقوة فهو كالادوية الباردة المستعملة من خارج والذي تبريده بالعرض فهو تشديد سد الافواه فان ذلك يحتبس منها البخار والروح الحار عن التحلل والمادة المبردة اما ان يكون بدنية او لا يكون والبدنية اما ان يكون تبريدها بالذات او بالعرض والذي تبرده بالذات لا بمعانات يكون باردة فاما ان يكون من الاخلاط وذلك كغلبة البلغم والسوداء او لا من الاخلاط وذلك من المادة الموصوفة بالنهل والقحافة او بالعرض اطفيها فتفقد مادة الروح والحرارة الغريزية وذلك كما هنا الاورام الاستفراغ وغير البدنية الغابرة بان يرد الى البدن اما الى خارجه بكون من الاشياء الملاقية او الى داخله فاما ان يكون تبريده بالذات اما ان يكون استعمالها على اتصال وذلك كالغذاء او لا يكون كذلك وذلك كالماء البارد واذا عرفت ذلك فاعلم ان الامام والمسيحي كل منهما اسند لعلى الحصر بوجه آخر فلنتقلهما وان لم يكونا ما يرى بين النفي والاثبات ليعرف الفرق بينه وذكره وبين ما ذكرنا الامام فانه قال فلنذكر طريق الحصر فيقول المبرد اما ان يكون اشتقاقه الاول اوجوهر المبرد او الزمان والحر والقسم الاول ملاقاة ما يبرد بالفعل او بالقوة من الداخل او الخارج ويدخل فيه النهى والقحافة والصناعة المبردة والقسم الثاني اما ان يكون منافيا للتنفس الحارة او لما تحفظ الحرارة او بكون مانعا من نفوذ الحار من عضو الى عضو واما الذي ينافي نفس الحرارة فهو الذي ينعها وذلك الخنق اما ان يرد عليه من الخارج او يكون في الداخل والذي يرد عليه من الخارج اما ان يكون ورد دفعة وهو العفا... الكثيرة المخنق للحرارة واما ان يكون بدفعات وذلك مثل السكونات الكثيرة فانه يجتمع فيه من الفضلات الغذائية لعدم تحللها بالحركة ما يخنق الحرارة واما الذي يكون في الداخل فهو ان يتكاثف المسام وحينئذ يجتمع الابخرة ويخنق الحرارة واما [illegible] يكون في الداخل فهو ان يتكاثف المسام ينافي ما يحفظ الحرارة فقد عرفت انها انما يبقى محفوظة بشيئين الاول الرطوبة الغذائية التي هي غذاؤها والثاني اجتماعها وعدم تفرقها اما الرطوبة فبسبب تلفها اما ان يكون عدمها او وجودها فالعدمي قلة الغذاء والوجودي اما ان يكون بسبب تلفها انتفاضها اما على طريق الاستفراغ وهو ظاهر واما على سبيل التحلل من المسخنات وملاقاة المسخنات التي بالقوة او بالفعل من الظاهر او الباطن واما الحركة الشديدة البدنية والنفسانية على ما فصلنا في الفصل الاول لكل ذلك من المبردات التي تبريدها بواسطة تحلل الحرارة فذلك التحلل اما ان يكون بسبب من داخل كالاستفراغات الكثيرة فانها يعجلها تحلل الحار الغريزي او بسبب من خارج كالاقامة طويلا المكث في الحمام او التوسيع المسام وتخلخل البدن واما القسم الثالث وهو الذي يمنع من وصول الحرارة من عضو الى عضو فهو السدة ومنها شدة سد الاعضاء هذا كلامه بالفاظه من غير تصرف ولا يخفى ما فيه من عدم الترديد بين النفي والاثبات على ما ستطلع ويمكن ان يجاب عنه بان قوله المبرد اما ان يكون... الفتوله المقابل الحصر ايجب النفي والاثبات لان قوله المحال ما مناف لنفس الحرارة لا والثاني اما مناف لما يحفظ الحرارة او لا والثالث

من الماء واما المسيحي فانه قال والطريق في حصر جميع الاشياء هو ان يقول المبرد اما ان يكون تبريده بالذات او بالعرض فان كان الاول فاما ان يكون بالفعل او بالقوة فالاول مثل الصناعة المبردة والنهى والقحافة والثاني مثل الادوية والغذاء المبرد وان كان بالعرض فاما ان يكون بواسطة الحنق والوارد بواسطة التحليل فان كان الاول فهو مثل كثرة الغذاء المفرط والتكاثف العائق للابخرة والاراحة لها الاحتباس والسدة وتبريد الفزع والغم وان كان الثاني فهو مثل الحركة المفرطة وشدة الاعضاء والافراط في الاستفراغ وطول اللبث في الحمام وشدة تخلخل البدن وطول ملاقاة ما يسخن بافراط كالاهوية والاضمدة وقلة الغذاء المفرط وتبريد الفزع واللذة هذا كلام الناظر وهو اقرب من حصر الامام الا ان الاسباب عنده تكون اربعة المبرد بالذات بالفعل المبرد بالذات بالقوة المبرد بالعرض بالحنق المبرد بالعرض بالتحليل وما ذكره الشيخ يكون امثلة لهذه الاربعة فان قيل المضادات تتبادلان في كل شيء والحال ان المرض الحار والمرض البارد متضادة فكما نجد اسبابا واحدة ولمسببها فاعلة لمرض الحار والبارد وهما كالحركة والتكاثف واذا كانت اسبابهما متقابلة من كل وجه فمن الضرورة ان يكون لكل واحد منهما فحينئذ كما نجد اسباب الحار كذلك خارجة واسباب المرض البارد ستة قلنا الجواب عن الاول ان كل واحد من الحركة والتكاثف يفعلان التسخين والتبريد بحسب حال التي مباينة وليس بالممتنع ان يفعل الشيء الواحد اثنا الا استفادة بحسب احوال المتباينة الا ترى ان الحركة اذا كانت معتدلة اثمت الحرارة واذا كانت مجاوزة للاعتدال الغير مفرطة جدا الهبتها واذا كانت مفرطة جدا بعد بها رايت الحركة باطفائها فعل هذا لكنها اذا كانت معتدلة فهي تفعل فعلا مناسبا لفعلها اذا كانت ضعيفة وكذا التكاثف فانه اذا كان لحرارة قوية يحتقن حبسها وحصرها منها واذا كانت لا تنفس معه الحرارة وعن الثاني ان اسبابهما انما كانت ينبغي ان يكون عددا واحدا لو كانت الاسباب كلها اسبابا ذاتية وظاهر ان الاسباب الذاتية التي يفعل كل واحد منهما ذات عدد واحد فاما اذا كانت بعض الاسباب يفعل بطريق العرض فليس بالممتنع ان يكثر البعض دون البعض اذ الاسباب العرضية يوجد فيها كثرة منحصرة في عدد معينة وان كان لا يمتنع وجود كون الاسباب الذاتية بعدد واحد منهما تحتمل ايضا ويجب كون المتضادين متقابلين في كل شيء واسند ثانيا بالحرارة الغريبة التي تسوء الجسم الرطب وبعض اليابس قال رحمه الله الفصل الثالث في المرطبات اسباب الترطيب كثيرة منها شدة السكون والنوم فيهما انما يرطبان بالعرض بمعنى ان البدن تستبقي فيهما رطوبة كانت تتحلل بالحركة سيما كانت حركة اليقظة التي تبدل النوم او غيرهما التي تبدل السكون والحاصل منهما انهما ايضا يرطب بالعرض واستفراغ الخلط المجفف كذلك ايضا لانه يبقى ما هو من الرطوبة وكثرة الغذاء لان كثرة ما يولد في البدن من رطوبة ولانها يعاون الحرارة تتولد في البدن دم رطب بعد ذلك بالغذاء المرطب لانه يتولد منه غذاء رطب والغذاء المرطب لانه يرطب رطوبة البدن كما ضعف الحار الغريزي يرطب لاجل ذلك ولا يخفى ان اضعاف الغذاء المرطب للحار الغريزي انما يكون اذا لم يكن مسخنا كالشراب والا كان مشاركا في الرطوبة مسخنا وملاقاة المرطبات لانها تعيد البدن رطوبة من عند نفسها لا سيما الحمام ولذلك صار الاستحمام بالماء الفاتر المعتدل وان كان يحلل شيئا من الرطوبات التي في التجاويف فقد يفيض الاعضاء رطوبة ولذلك برهنا التي ما شد انبساطا مما كان قبل وخصوصا على الطعام لانه يفيد زيادة ترطيب فان الابدان صادف رطوبة ولا باس ان الحمام الرطب والاستحمام بالماء الفاتر العذب انما يفعلان الترطيب اذا كان بعد الطعام وقد انطلق لان الترطيب حينئذ يكون مائلا الى الاسباب الاخر التي سبقوها وهذا وارد على كلام الشيخ لانه لم يقل كما ظن بعض الناظر ورد عليه بل قال وملاقاة المرطبات بالفعل يرطب لا سيما الحمام لانه اكثر ترطيبا من غيره وخصوصا على الطعام لانه

زيادة ترطيب وهو كلام صحيح مستقيم لا ما ارتضاه والعرض ان لا نظر اذ اراد بعض الناس الشيخ **وملاقاة ما يرخي بعض الطوبة**
تكثيف المسام **وملاقاة ما يعين بحيا انفسل الطوبة** وتفرشية البدن وترطيه **والفرح المعتدل** لانه يبسط الدماء
الى ظاهر البدن ويقوي القوى بحيز الهضم وتغتذي الاعضاء على ما ينبغي فترطب واذا عرفت ذلك فاعلم ان ما ساوق الشيخ على
الشيخ وقال وقد دل بعض الحذا اسباب اخرى منها احدها استفراغ الخلط المخفف والثاني ملاقاة ما يحض تحته الطيفا
نفسل الطوبة والثالث الفرح المعتدل فانه يرطب ويخصب البدن ثم قال وقوله الاول سبب يزيل المانع السبب الرطب
فقد وليس هو رطبا اصلا والثاني سبب يهيج السبب المرطب ويخرجه من الكون الى الظهور والثالث سبب رطبا لا
انه يتدرج في كثرة ما يوكل ويشرب كما عبث نحق وفيه نظر اما اولا فلان انفتاح الفرح المعتدلة كثرة ما يوكل ويشرب
غاية البعد وان كان بحسب ظنه فان بعض الظن اثم واما ثانيا فلان الشيخ انما يتكلم في الاسباب المرطبة لا الخارجة عن
الاعتدال كما هو المشهور بل الجمهور ومن ذلك على ما سبق سواء كان مرطبا بالذات او بالعرض ولا شك ان ترطيب هذه الثلثة
بالعرض كالثلثة الاول وبهذا يندفع وما سمع ان ترتيبه صادق ويجب ان تعلم مع ما قد علمت ان المسيحي ذهب الى ان السكون
انما يرطب اذا كانت المواد التي كانت تحلل بالحركة رطبة كالمواد البلغمية والا فهي كانت حادة او يابسة فجففت
والنوم اذا صادف مادة رطبة والا فهي صادفت البدن خاليا جففت لان الحرارة اذا انقطعت الى الباطن ولم تجد فيه
ما تشتغل فيه حللت في الطوبة التي هي مادتها حللتها وعند تحليلها تضعف الحرارة واحتباس ما يستفرغ اذا كان ما يستفرغ
رطبا والا فهي كان يابسا او حادا لم يرطب وان ترطيب كثرة الغذاء انما يكون اذا كان الغذاء رطبا وان كان كذلك كان هو
القسم الآخر وهو الغذاء الرطب لا ان يقال ان كثرة الغذاء يوجب الترطيب بطريق العرض لانها يرخي والاردى ما يبقى يجعل
البدن ارطب مما يبقى واما الغذاء الرطب فانه يولد ما رطبا فيرطب بالذات واما احتقان الرطوبات ونسبها فانما يجعلان
اذا كانت اخلاط البدن رطبة والا فهي كانت حادة او يابسة لا يرطب بل يحقن ويجفف هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر لانا
لا نسلم ان هذه الاسباب انما يرطب اذا كانت مواد البدن بالصفة المذكورة فان كثرة الغذاء يرطب وان لم يكن الغذاء
رطبا لانها انما يرطب بتوليدها الخ ذكرها نوع الحرارة بما هو غذاء كثير سواء كان رطبا او يابسا وعلى هذا لا يلزم ان يكون
كثرة الغذاء والغذاء الرطب شيئا واحدا سهلا لكن الفرق المذكور بينهما لاح لان كثرة الغذاء والغذاء الرطب كليهما انما
رطبتان بالذات لكن الغذاء الكثير يرطب بما هو غذاء فقط والغذاء الرطب فانه مع ذلك يرطب ولا تغفل عنه وكذلك
فلنذكر دليل الحصر ويقول المرطبات على كثرتها محصورة في اربعة اقسام وذلك لان كل مرطب فترطيبه اما ان يكون بالعرض
كالسكون والنوم وبعض الاستفراغات واستفراغ المجفف او بالذات وما يكون كذلك اما ان كان في نفسه رطبا والذات
يكون ما يتحلل في قوام الاعضاء او لا يكون كذلك والاول هو الغذاء مترطبه اما بما هو غذاء فقط او مع ذلك رطب
والثاني اما ان يكون رطبا بالفعل وذلك كالحمام او بالقوة وذلك كالدواء المرطب ووجه آخر المرطب اما ان يكون بالذات
او بالعرض فان كان الاول فهو مثل الغذاء والدواء وملاقاة ما يرطب وان كان الثاني اي بالعرض فاما ان يكون بواسطة
الحقن او التحليل فان كان الاول فهو مثل السكون والنوم واحتباس ما يستفرغ وملاقاة ما يرخي بعض الطوبة وان كان
الثاني فهو مثل العصير المسيل والفرح المعتدل او استفراغ المجفف ووجه آخر للامام وفيه ما فيه لعدم الاعضاء وجعل
المسيل رطبا بالذات وهو انه سبب الترطيب اما ان يكون بالذات او بالعرض والذي بالذات اما ان يكون مادة رطبة او

او يكون سببا لتسييل الرطوبات والاول فالاول كالغذاء المرطبات المشبهة له كالغذاء الرطب او من الخارج كالحمام وما شبهه والثانية
مثل الحرارة اللطيفة المعتدلة ومنها الفرح المعتدل والذي بالعرض اما ان يكون بعد جذبا او رجوعه ما فاء الغزيري مثل السكون فانه اذا لم
يعد الحركة لم تحلل الرطوبات ما رجوعه اما ان يكون حافظا للرطوبات او مزيلا لاضدادها والحافظ اما ان يكون ماخلا يجوزها
المانع من استفراغ الرطوبات والمانع ان يكون خارجيا وهو ملاقاة البرد الحابس للرطوبات قال رحمه الله **الفصل الرابع في المجففات**
المجففات ايضا كثيرة مثل الحركة فانها تجفف بفرط التحليل فتعدم البدن عرض اعلا لانه يجفف **والسهر** فانه اذا كان مفرطا
جفف بهذا الطريق وبعد كان دون الافراط اضعف الهضم فتعدم الاعضاء الاغذاء على ما ينبغي فتحلل الخلف ويجف البدن
وكثرة الاستفراغ فانها تجفف اذا كان الخلط المستفرغ رطبا والا فهي كان يابسا رطب ولذلك عند استفراغ الخلط المجفف
في الرطوبات وانما لم نقصد لعل بانه يعلم ما تقدم مع كثرة نقصه لا يمكن ان يقلع هذا يكون فقط الكثرة لعدم الان الاستفراغ
الطيب بدون الكثرة يجفف لانا نقول لانه انما يجفف بدون الكثرة والظاهران مراد الشيخ الكثير بحسب انواع المستفرغات اي
الاخلاط الكثيرة **ومنها الجماع** فانه يجفف على وجهين احدهما من جهة ما يلزمه من الحركة وثانيهما من جهة الاستفراغ **وقلة الاغذية**
فانها تجفف من جهة نقصان اخلاطه بعرض ما يتحلل **وكذا لذا** فانها تجفف من وجهين احدهما ليس الخلط المتولد منها والثاني
ان الخلط بجوهرها يسير انضاجها يستعد البدن الغذا في هذا الوقت يجف **والادوية المجففة** فانها تجفف لتنشيفها الرطوبات
والاوجاع وفي بعض النسخ **ومرارة** والاول اكثر والثاني اظهر **والحركات النفسانية** وفي بعض النسخ **المفرطة** وهذا انما يستقيم
على تقدير الانواع واما تعيينها فلانك قد عرفت ان منها ما يحصل منه حركة الروح والدم الى خارج البدن ومنها ما يتبعه الى
داخل البدن فلما كان منه الى الخارج وافراط حين بفرط التحليل وما كان منه الى داخل وافرط فانه يجفف من جهة ضعف الهضم
فعدم اغتذاء الاعضاء وزوال الذاهب منها عليها يجف **وملاقاة الجسد** فانها تجفف بذاتها كالاندفاع في الرمل والتمرغ في
التراب **ومن ذلك** الدوي الجففات **الاستحمام بالمياه القابضة** كالسبيبة والزاجية والزبدية والكبريتية فان سقوط جمها تجفف
ومن ذلك اي ومن المرادع **البرد الجمد** فانه يجفف بوجوه ثلثة احدها **ما يحبس الغذا** اي يعقد **عن جهة الغذا الى**
العضو بعدم الغذا ويجف وثانيها ما يعرض عنها قال **وربما اضعف** من شدة تكثيفه واجماده **فيذهب في** اي في العضو **مسد**
المسع اي تلك المسدة **ويمنع الغذاء** اي الي العضو لعدم وصولها لغذاء اليه وثالثها انه يضعف الحرارة فيضعف الهضم ويقل
الغذاء وبعدم الغلاء ان يخف العضو **ومن ذلك** اي المجففات **ملاقاة ما هو شديد الحرارة فيفرط في التحليل** لشدة التاثير يحف
البدن لفرط التحليل **وان من ذلك** اي مما زاد في التحليل **كثرة الاستحمام** وان لم يكن شديد الحرارة لان الكثرة يقوم مقام الشدة
في زيادة التحليل ويجف البدن ما دام الغزيرة ذلك فلنذكر دليل الحصر ويقول المجففات على كثرتها محصورة في اربعة اقسام
لان كل مجفف فتجفيفه اما بالذات واما بالعرض والاول اما ان يكون تجفيفه بالفعل او بالقوة والثاني اما ان يكون ذلك بوجوه
بانفي الرطوبة او بعدم جنب الرطوبة فيشتمل الاصناف بوجوه الاسباب المحللة ويدخل في المجفف بالذات بالفعل ملاقاة
المجففات كالمعادن والاستحمام بالمياه القابضة كالسبيبة وذلك لما فيها من الارضية ومن ذلك الانغماس في الرمل والتمرغ فيه
ومن يفرغ ذلك ويدخل في المجفف بالذات بالقوة ما يكون من خارج البدن كالاضمدة المجففة وما يكون من داخل كالادوية والاغذية
المجففة المدارة ويدخل في المجففات بالعرض ما ينفي الرطوبة كل ما يزيل الرطوبة وينفضها سواء كانت ازالة الرطوبة ظاهرا كالحمام
او خارج والذي يفعل ذلك بان ازالة الرطوبة ظاهرا الماني يلزمه حركة بدنية كالجماع او ليس كذلك وهو الاستفراغ والتغافل

ذلک بان الة الرطوبة خارجة اما ان يلزمه حركة بدنية کالجماع او نفس كذلک رجما لاستفراغ والذي يفعل ذلک بانالة الرطوبة غير خارجة
اما ان يفعل بكيفية في ذلک کطول ملاقاة الاشياء الحارة او لنفس كذلک سواء كان حركة اولا يكون والحركة قد يكون بدنية وقد يكون
روحية والروحية قد يكون من الاحداث النفسانية كثيرة الحركات النفسانية وقد لا يكون كالسهر المفرط والمجفف بالمقتاح [illegible]
سبب الرطوبة اما ان يكون باعدام السبب المرطب بالكلية لعدم الغذاء او بقلته او بمنعه عن النفوذ الى حيث يرطب وذلک اما ان يكون
لا بسبب في المرطب بالكلية لعدم الغذاء فلا ينفذ الى الاعضاء او لآفة في الاعضاء كالسدد المانعة من نفوذ الغذاء او بوجه آخر
المجفف اما ان يكون بالذات او بالعرض والذاتية اما ان يكون وروده على البدن من داخل او من خارج فالتي من داخل مثل الغذاء
المجفف والتي من خارج مثل الاندفان في الرمل والعرضية اما ان يكون لحصرها او لتحليلها والاولى مثل البرد المجمد والقبض والعصر
والثانية مثل قلة الغذاء والحركة المفرطة البدنية والنفسانية مثل الغضب والفرح والخجل والهم وملاقاة ما يجفف بالدلک
الاستحمام بوجه آخر رجما لا [illegible] ان المجفف اما ان يكون اقتضاؤه الاول المنع من الرطوبة او لحصول اليبوسة والاول
لا يخلو اما ان يكون سببا وجوديا او عدميا والسبب الوجودي المبطل للرطوبة اما ان يكون محللا لها او استفراغا اياها والمحلل لها
اما ان يكون حركة نفسانية كالسهر والغضب والهم او غيرها الحركة بدنية واما ان يكون ملاقاة المجففات القوية فيدخل في التحليل
ومنها كثرة الاستحمام واما المستفرغ الرطوبة فمعلوم واما السبب فهو قلة الاغذية ومن ذلک البرد المجمد المجيب في العضو [illegible]
نفوذ الغذاء فيعرض اليبوسة بسبب ذلک واما المجفف الذي يقتضي اليبوسة اقتضاء اوليا فهو ملاقاة المجففات الماسكة والحابسة
والادوية [illegible] كملاقاة التراب ومنها الاستحمام بالمياه القابضة قال رحمه الله **الفصل الخامس في اسباب فساد الشكل**
لما فرغ من ذكر اسباب الامراض المزاجية شرع في بيان اسباب الامراض التركيبية وقد سبق في التعليم الاول انها جنس لانواع
تحت مرض الشكل والتجويف والمجاري والخشونة والملاسة ولما كان الشيخ عنده كرهذه الامراض بدا بذكر المرض الواقع في الشكل
لاجرم عند ذكر اسبابها بدا بذكر اسباب فساد الشكل وهي على كثرتها تنحصر على ثلثة اقسام اولها اسباب كائنة قبل الولادة وثانيها
اسباب كائنة حال الولادة وثالثها اسباب كائنة بعد الولادة اما الاول فاليه اشار بقوله **من اسباب فساد الشكل اسباب وقعت**
في الخلقة الاولى وتلک الاسباب اما ان يكون من جهة القوة او من جهة المادة اما الكائنة من جهة القوة فهي اما المصورة بان يكون ضعيفة
فلا يعطي الاعضاء صورها الخاصة واما المغيرة الاولى فلا تفعل المني الى المزاج الصالح ليكون الاعضاء على ما ينبغي واما الكائنة من
جهة المادة فهو اما من جهة كميتها او من جهة كيفيتها اما الكائنة من جهة الكمية فهو ان يكون كثيرة المقدار فلا تقوى القوة على التصرف فيها
لاعطاء الشكل اللائق او قليلة جدا فلا يمكن القوة ان تحدث منها الشكل الواجب واما الكائنة من جهة الكيفية فلانها اما ان يكون
غليظة جدا [illegible] الاستعداد والانطباع في قبول تخطيطات القوة المصورة او رقيقة جدا فلا يطاوع التماسک الذي يحفظ
اشكال الاعضاء **فتضعف القوة المصورة اما المغيرة في المني** اي المغيرة الاولى **سببها** اي بسبب تلک الاسباب سواء كانت
راجعة الى ضعف القوتين وفسادهما او الى فساد المادة من جهة كميتها وكيفيتها **عن تمم فعلها** لان تمم فعلها كما يتوقف على صلاح
حالها كذلک يتوقف على صلاح حال المادة في الكم والكيف وانما قال الشيخ ذكر المادة [illegible] مذكورة هنا في ذكر اسباب واما
الثاني فاشار اليه بقوله **واسباب تقع عند الانفصال من الرحم** وذلک بان لا يخرج خروجا طبيعيا فان الشكل الطبيعي الذي
يخرج عليه الجنين ان يخرج على راسه ووجهه الى السماء ويداه ممدودتان على فخذيه لان الجنين اذا كمل خلقه وقوي لم يكفه ما ياتي
اليه [illegible] من الدم والنسيم فينقلب راسه في الولادة الطبيعية طلبا للانفصال من الحامل لان اعاليه اثقل لان

الثلث التي فوق السرة اعظم من الثلث التي تحتها ولان القوة المعدة الآتية تقلب طلبا للسلامة ولان وجهه الى ظهر امه في
الولادة ردية [illegible] فاذا قلب القوة المعدة يخرج على الوجه الذي ذكرناه وهذا انما يكون اذا لم يكن للقوة المعدة
مانع من ضعفها او غيره فان ضعفت عن الانقلاب يخرج خروجا غير طبيعي مثل ان يخرج معوجا او يخرج احد يديه [illegible]
[illegible] الاوضاع والاشكال الغير الطبيعية للولادة وعلى هذا يمكن ان يفسد شكل بعض اعضائه ان عاش لان اكثر من
يخرج خروجا غير طبيعي لا يعيش واما الثالث واليه اشار بقوله **واسباب تقع عند قمط الطفل وامساكه** فهي تنقسم الى
ثلثة اقسام ذكر الشيخ منها [illegible] في الباب احدها الكائن من جهة القماط وهو ان الطفل اذا لم يقمط على ما ينبغي
فسدت اشكال اعضائه [illegible] الانعطاف [illegible] وثانيها الكائن من جهة
الامساک فان [illegible] الطفل على ما ينبغي [illegible] ارضعته او نومته على السرير فسد بذلک شكل بعض
اعضائه [illegible] **واسباب تتعلق بالمبادرة الى الحركة قبل تصلب الاعضاء واستحكامها** اي استعدادها وهذا انما
يكون من جهة الطفل وهو ان يطلق الحركة قبل اوانها فيمكن ان يعوج او يلتوي بعض الاعضاء ويفسد شكله وثانيها قوله **وايضا**
اسباب مرضية كالجذام والسل والتشنج والاسترخاء والغدد فان في مثل هذه الامراض تتغير اشكال الاعضاء ففي الجذام
[illegible] الاعضاء [illegible] العين الى الخارج [illegible]
[illegible] البدن [illegible] الوجه [illegible] وفي السل [illegible] الاعضاء [illegible]
البدن [illegible] الكتاف [illegible] شكل [illegible] وفي التشنج [illegible] الاعضاء [illegible]
وفي الاسترخاء [illegible] الاعضاء [illegible] وفي الغدد [illegible]
[illegible] قوله **وقد يقع** اي فساد الشكل **بسبب السمن المفرط** لانه [illegible] البدن [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] **بسبب الهزال المفرط** فانه [illegible] شكل الاعضاء [illegible]
[illegible] قوله **وقد يكون** اي فساد الشكل **وقد يكون بسبب امراض الوضع** فان العضو
[illegible] قوله **وقد يكون بسبب الاورام** فانها تفسد اشكال الاعضاء [illegible] فساد الشكل [illegible]
[illegible] في الموضع المائل اليه [illegible] في الموضع المائل عنه [illegible]
قوله **وقد يكون بسبب سوء اندمال القروح** فانها [illegible] شكل العضو [illegible] التي ذكرها الشيخ
[illegible] التي ذكرها [illegible] فاحدها ما يكون من جهة المريض [illegible] من استعمال [illegible]
[illegible] الطبيب اذا لم يكن [illegible] العظم المكسور
[illegible] شكل بعض الاعضاء وثانيها ما يكون من جهة الطبيب [illegible] وثالثها ما يكون من جهة المريض بان لا
[illegible] العضو المخلوع الى موضعه [illegible] شكل [illegible] وشكل المخلوع [illegible]
الطبيب [illegible] فيفسد شكله [illegible] الاطراف [illegible]
[illegible] فان اعتبرت [illegible] هذه الاسباب كانت اكثر من [illegible] في امراض الوضع [illegible]
على الوجه [illegible] المشهور [illegible] الاسباب المذكورة في اقسام [illegible] الاسباب على وجه [illegible]
الى الضبط [illegible] فساد الشكل اما ان يكون [illegible] الخلقة او بعده
[illegible] اما ان يكون [illegible] او لا يكون [illegible] الانفصال او بعده
[illegible] قبل تصلب الاعضاء [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] ان يكون [illegible] او لا يكون كذلک والاول اما ان

يكون ذلك الا في الزيادة وذلك كالسمن المفرط او في النقصان وذلك كالهزال المفرط والثاني هو الحادث من الامراض فالاسباب
التي تحدث في اصل الخلقة اما ان يكون من جهة القوة التي يتم بها التكون او من جهة المادة التي يتم بها التكون او من جهة امر خارج
كالضربة او السقطة التي تصادف بطن الام فتفسد بعض اعضاء الجنين والتي من جهة القوة يتم بها التكون وتلك القوة هي القوة التي
بها يكون التكون بالفعل وهي المصورة وذلك بخلل يقع فيها او يكون هي القوة التي يكون بها التكون بالقوة وهي المغيرة الاولى
وذلك بان لا تحيل المني الى المزاج الصالح لتكون الاعضاء كما يجب والتي من جهة المادة هي التي تكون منها التكون هو ان يكون
تلك المادة قاصرة عن التكون الواجب وذلك اما ان يكون من جهة مقدارها بان يكون كثيرة جدا فلا تقوى القوة على التصرف فيها
او يكون قليلة جدا فلا يمكن القوة ان يحدث منها الشكل الواجب واما من جهة قوامها وذلك بان يكون غليظا جدا فلا يطاوع القوة
في التمديد او رقيقة جدا فلا يطاوع في التماسك الذي يصلح لتكون الاعضاء واما من جهة كيفيتها بان يكون رديئة غير مستعدة لقبول
فعل القوة والاسباب التي تحصل عند الانفصال اما ان يكون لرداءة هذا الانفصال كخروج الجنين على غير المعتاد كخروجه على رجليه او غير ذلك
واما ان يكون لرداءة اعمال القابلة واما الاسباب التي تحدث عند التقميط فهي ان يكون ذلك رديا فيفسد منه شكل بعض
الاعضاء والاسباب التي تحدث عند المبادرة الى الحركة قبل صلابة الاعضاء حتى كما ينهض الصبي للمشي قبل وقته فيصيب رجله
آفة والاسباب المرضية منها الجذام وهو يوجب فساد شكل الوجه والعين اما الوجه فيتغير واما العين فتستدير لها بسبب
يبوسة المزاج ومنها السل وهو يفسد الشكل بتجفيف الاكتاف وبروز العنق الى قدام وغير ذلك من العلامات التابعة للسل
وبالهزال الذي يبرز معه الغضاريف ومنها التشنج وهو يفسد الشكل بما يلزمه من القبض الذي لا يمكن معه البسط ومنها الاسترخاء
وهو يفسد الشكل بما يمنع العضو كما في اللقوة ومنها التمدد وهو يفسد الشكل بالانبساط الذي يمتنع معه الانقباض ومن الامراض
المفسدة للشكل الاورام ورياح الارحبة قال رحمه الله الفصل السادس في اسباب السدد وضيق المجاري لما كان من اسباب
الضيق ما يجعلها السدة واسباب السدة يوجب ضيق المجاري لا جرم جمعهما الشيخ في فصل واحد وقال ان السدة تحدث
لتحجر وفي بعض النسخ تحدث اولا للتحجر قال ابن جميع هذه النسخة جيدة لان السدة تحدث في المجرى المسدود اولا ما تحدد ثانيا
فيزول فقوله والاولى هو ان يحصل في المجرى نفسه شيء غريب تعيق فيكون ذلك الشيء الغريب الساد سببا للسدة والسدة نفسها
مرض كما صرح عنه وهو الاولى هو ان يحدث في جرم العضو الذي فيه المجرى كالعرق مثلا مرض يتبعه السدة كالورم فيكون السدة
حينئذ مرضا تابعا للمرض الحادث في جرم العضو فالاول من هذين القسمين هو الذي اشار اليه بقوله يحدث اولا اي يحدث
اوليا والثاني منهما هو الذي اشار اليه بقوله وقد يعرض السدة لالتحام المجرى اي وقد يعرض السدة لالتحام المجرى وفي بعض النسخ
يحدث اولا اما قال العلامة انها معتمة بقوله وقد يعرض السدة لالتحام المعهد وفي قوله انها نقول لوقوع
شيء غريب في المجرى وذلك الغريب في جنسه كالحصاة او لا شك فيه غاية البدن او غريب في مقداره كالثفل الكثير المحتبس
في الكبد وذلك اما الغلظ كالخلط الغليظ او للزوجة كالخلط اللزج واما لجمود بالعلقة الجامدة هذه كلها وان كانت
غريبة في جنسها اذ لما يشابها في البدن لكنها خارجة عن المجرى الطبيعي في الكثرة او الغلظ او اللزوجة او الجمود فهذه اقسام
السداد الواقعة في المجرى من جملته اي من جملة السادة واما لازم لكل من المجرى ومنه اي ومن السادة ما هو لازم
الى المجرى فيه واعلم ان الانسداد عند الاطباء غير السدة لان الانسداد انما يطلقونه على مسام الجلد وافواه العروق
اذا انضمت وقال ابن ... في لسان الاطباء اشارة ينبغي ان نفهم ان اسم السدة يطلق لا على سبب امتناع ما يجري في

... ان السدة منعت
بجملته فلكن هو على ما يمنع بعضه دون البعض مثال ذلك انا اذا قلنا ان رقة البول يدل على السدة كان معناه ان السدة منعت
الشيء الغليظ من الاعضاء فيصفى البول ويخرج رقيقا وهذا لا يتم الا ان يتشابك في المجرى بحيث يخرج من خلله وقال الفاضل انه اشارة الى انه
السدد في مجاري الاعضاء ان يحدث فيها ما ذكره مثل ما يعرض من السدد في الكبد فان احتباس الثفل يكون عند بدوها فان المحسوس
من الغذاء الى الكبد اما ما اصابه السدد عن النفوذ اجتمع شيء كثير واحتبس فانفصل ثقلا اكثر من ثقل الدم وذلك لان المادة
في الورم صائرة من عروق الى عروق ومن تلك العروق الى اللاتصالية والحم والمادة بعد كيف ما كانت فانها كانت في مضيق
عظم بتسرع القوة الى البعض الآخر واما في السدد فالمادة تحقنه في المنفذ الواحد المسدود ساكنة فيه فلو ان لا تعرى بلا تحريكها
من مكان الى مكان فلما انفعل ذلك الفعل كله ولكن لعدم الحركة كان تعذر على القوة اضعاف ثقل الدم وهذا الحكم في المنفذ الكبد
يتخلص من باقي المنافذ لعظمه ولا كذلك في غيره من العروق وقد يعرض للسدة لالتحام المنفذ لسبب الحرمان الذي يقتضيه
واسبابه ... وذكر الشيخ منها خمسة لانها اما ان يكون لحادث الاسباب الناشئة من المكتسبة اما ... او ... لانضمام المجرى
اي المجرى ... بالمجاورة او الضغط ... فان ... استولى على المجرى فتضيقه ... ان السدة قد يحدث عن المنضمة
كالادوية القابضة فان شان هذه الادوية ان تجمع اجزاء المجرى وتضمها وتكثفها وتغلظ جوهرها كالهليلج والشب فانها تفعل هذا
الفعل بعينه وكذلك الثقل اليبس والاستيلاء على العضو بجفف رطوبته التي كانت فيه او المشاهدة او عن ... الفرط الكثير
لان فعلها جمع اجزاء العضو فاذا فرطت جمعت اجزاء من كل جانب اكثر مما ينبغي فتضيق المجرى او مقتضيه شدة الصلابة
لا ... المجرى ويمنع من نفوذ ما كان ينفذ فيه او ضعف من القوة الدافعة فان فعل هذه القوة ان يدفع الشيء عن المجرى
بما شانه فعلته فاذا ضعفت عن هذا الفعل بقي المجرى على حاله وضاق او لان فعلها بسط اجزاء العضو فاذا
ضعفت المجرى ضاق وذلك ان ... الدافعة على هذا سبب بالعرض او لان شكل العضو مثل ...
الوريد الماسكة بالفعل تشنج لذلك فعلها ... فضعف الدافعة ... او المتقدمة ... البرد
فاذا حصل له ذلك فانه يجذب لا على ... السبب لا النزول او انشار ... بكثرة السدة لكثرة الخلطان ... المحيط البرد
ومعنى هذا الكلام ظاهر لان اشتداد البرد يجعل ... لانسداد الخلل ... بسبب استيلاء البرد ... المجاري ...
السدة هذا في الباطن واما في الظاهر فانه برد ... ربح ... واذ قد عرفت ذلك فاعلم ان ... الاسباب المذكورة
ونقول الاسباب السدة وضيق المجاري ... لان بعض اجزاء المجرى قد قرب من بعض والانحاء بان على شبه وذلك الغريب اما ان
يكون من جوهر الاعضاء او لا يكون والاول هو كما سمع بزلوك والثاني اما ان يكون من جنس الاخلاط او لا يكون والذي من
جنس الاخلاط اما ان يكون اما على خلطه او لا يكون والباقي على خلطه لا يعدان يكون خارجا عن الاعتدال اما في مقداره
وهو الخلط الكثير او في قوامه وذلك هو الخلط الغليظ او في كيفيته يلازم اجزاءه وذلك هو الخلط اللزج والذي يكون غريبا على
خلطه اما ان يكون بتغيره منها الى صغره بعيدة عن البدن وذلك مثل كالحصاة او غير غريبة فاما ان يكون من جملة الرطوبات التي
وذلك هو المدة او لا يكون كذلك وذلك مثل كالدم الجامد الذي ليس من جنس الاخلاط وهو كالثفل الكثير او اليابس وبعض هذه
الاشياء قد يكون ساكنا في المجرى وقد يكون متحركا والالتحام يكون لاندمال قروح في المجرى والانطباق يكون اما من القوى
التي في المجرى او لا يكون كذلك والكائن من القوى التي في المجرى اما ان يكون من القوة الفاعلة لذلك بالذات وذلك مثل
القوة الماسكة فيجمع بعض الاجزاء الى بعض او الفاعلة لذلك بالعرض وهو ضعف القوة الدافعة لانها اذا ضعفت لم عد
والسكون تدل ... جرم المجرى وذلك موجب بجمع اجزاء ولان الماسكة حينئذ تخلو عن المعارض فيكون فعلها اقوى واكثر

وان لم يكن ثم ورم والكائن من جهة الشق الذي في المجرى اما ان يكون لاجل كيفية يلزمها ذلك او لا يكون والكائن بسبب الكيفية فاما
كيفية تفعل ذلك بالذات وهو القبض او بالعرض فاما ان يكون من الكيفيات الفاعلة وهي البرد لما يلزمه من التكثيف الموجب
لتجمع الاجزاء ومن الكيفيات المنفعلة وهو اليبس لما يلزمه من تصغير حجم المجرى لنقصان رطوبته والكائن لا بسبب كيفية
يلزمها ذلك هو الكائن لانضغاط وذلك الضاغط اما ان يكون بدنيا او لا يكون وما بدني اما ان يكون لزيادة حجم العضو المجاور كما يكون
عن الورم او لا يكون كذلك كما يكون عند فساد شكل العضو كما اذا التوى العضو فان مجاريه تحدب فتطول وتلتوي وكذا انضمام بعضها
الى بعض في العضو وغير البدني كما في حركة الشد والجلوس على موضع المجرى قال رحمه الله **الفصل السابع في اسباب اتساع المجاري**
لما كان الاتساع مقابلا للضيق كان من الواجب ان يكون اسبابه مقابلة لاسبابه غير ان بعض اسباب الضيق لا يوجد له مقابل
موجود بل عدم كالالتحام والسدة والسدد الشديد والضغط فان مقابل هذه اعدام فلذلك ان كانت اسباب الضيق اكثر من اسباب الاتساع
هكذا قال المسيحي وفيه نظر اذ ليس من الواجب ان يكون اسباب المتقابلات متقابلة وهذا فلان الحرارة تسود الرطب وتبيض
اليابس سلمنا لكن لا نسلم ان الالتحام والسدة والضغط ليس لها مقابلة الوجودي فان مقابل الالتحام هو الانفتاح ومقابل
الانضغاط [illegible] ان ينفعل والقلوبات وجوديات ومقابل السدة الادوية المفتحة ومقابل الضغط جمود النفس بتخصيص
النفخ الشديد في المجاري فضيق لا لذاته وهذه ولاية فيجب ان يكون لما يقابل المضيقات غير الشديد موسعات وهو يلزم
الترجيح من غير مرجح وهذه منحصرة في اربعة اقسام لان سبب الاتساع اما ان يكون بدنيا او لا يكون وكل واحد منهما اما ان يكون فاعلا
لذلك بالذات او بالعرض لا يقال الحصر ممنوع لجواز ان يفعل بالذات وبالعرض كما في ضعف الماسكة لانا نقول ان كذا الحصر
في جميع فصول الاسباب ممنوع كما في اسباب الاتساع مثلا لانها غير منحصرة في اربعة [illegible] بهذا الاعتبار الى خمسة فرابعة
هو ان كما عددها الشيخ وسته [illegible] واربعة ثلاثة [illegible] فلم يخل بكم عن هذا [illegible] من ذلك ويجاب ان مثل
هذا الفن قريباره وهذا الا يوجد في شيء من الكتب ونسب ان يكون السبب فيه ان الاسباب المذكورة اما ان يمكن اجتماعها
الا وعلى كلا التقديرين فلا حاجة الى التعرض له للعلم الضروري الحاصل بانتفاء امكانه والشيخ بدا بما يكون بدنيا فاعلا
لذلك بالعرض وقال **اما الجلي جميع الضعف الماسكة** لانها اذا ضعفت خلا فعل الدافعة عن معارضة قوة فعلها ويلزم ذلك ان يكون
فعل الدافعة قويا وان لم يكن هذا مقدم بما يكون السبب بدنيا فاعلا لذلك بالذات ولو قدم لكان اولى لتقدم ما بالذات على ما بالعرض وقال
او لقوة تنبسط بالدفع فانها اذا دفعت شيئا من مدت المجرى [illegible] فيتسع فان قيل ان دفع الدافعة انما يتم [illegible] العرض لتنقص
المدفوع ولزم [illegible] ذلك عند انضمام المجاري لانا قلنا هذا وان لزم تنقص المجرى حيث المادة المدفوعة الا انه يلزمه اتساعه
نادرة وذلك بسبب كثرة ما يخرج بقوة الدفع وانما قال الحركة قد تمر من الدافعة ولم يقل القوة قد تمر من الدافعة لان قوة هذه القوة
غير مضرة بالاتصال والحركة القوية فانها ربما تضر بالاتصال لانها لا تحرك الا بواسطة [illegible] حادة تنصب الى المجرى [illegible] ان
يدفع ما دفعه فجوهريته كما يحصل في الاسهالات الحادة فلذلك مر انفعالها باصناف المجاري **ومن هذا الباب** اي من باب التوسع
بفرط التحليل **حال المقعي** وذلك لان يوسع المجاري بفرط التحليل فان النفس [illegible] ما ينصب [illegible] بمنزلة المجرى فيوسعه لكن
بواسطة التمديد لكن سبب المادة المندفعة من جهة الدافعة ثم مما يكون السبب بدنيا فاعلا لذلك بالذات وقال **او لمادة منفتحة** لانها
اذا زالت المادة المتكاثفة اتسع المجرى واتسع [illegible] تمديد المادة النافذة تجويفها ثم مما يكون السبب بدنيا فاعلا لذلك بالعرض
وقال **او لدواء مرخ حار رطب** لانها بحرارتها ورطوبتها ترخي المجاري وتهيئها للامتداد وقد يكون ذلك لمزاج بدني رطب قليل

والمجاري تعرض لاضداد ما عدد اي الاربعة المذكورة واضدادها سائرة الماسكة وضعف الدافعة والادوية المشددة والادوية الناقصة المادة
قال رحمه الله **الفصل الثامن في اسباب الخشونة** لما فرغ عن ذكر اسباب الضيق ذكر اسباب الاتساع قال رحمه الله
والملاسة اشارة اليه [illegible] ذكر ما حاد [illegible] الملاسة **كالفضل** فانه
الخشن بعضها السبب سديد الخشونة المتحلل اي سطحه لما يلاصق سطح العضو من الهيئات الموجبة للملاسة كما يفعل فيها وفسادها بجهاشتها
قطع الطرقات المعد وتعين **والفضل الحامضة** المرجوحة في البدن فانها لحموضتها ما في المجاري كما يفعل فيها وفساد ترديها اشتد
او لتحليل ايما للاصلح العضو من الطرقات الزائلة الموجبة للملاسة **كرتبة الجسد** فانه درداء علاجي ورد على العضو سبب
او الحلب كما يرى العضو المستكن سطح الغار مزيجه والمسح
طرقات على سطح حاد انها وما يجب له الخشنة **والفضل الحادة** **كالعرق والتحرك في البدن المتحلل** فانها
تحرش موت كالادوية العتيقة فانها يجب لخشنة للعضو الاملس تبعضها الى العضو الاملس المذكورة وان يكره
يخشن ثمة وكالدخان فانه يخشن باليبس والحلاو بعارة ووقتيته وذلك ينظر الى ضابط كحصل الاسباب
بعض ما ولد سلف فيقول ما يحدث عند الخشونة اما ان يكون عندها بهاجات ابتدا ابتداء ان لم يكن وان اتى الاكثر كذلك بل كانت سبوق
كثيرا على حصول سبب يوجب الملاسة فعندها بانها بانتقال انالة وذلك السبب ما الاول اما ان يكون الخشونة التي حدثت في نفس العضو
او لا يكون كذلك والتي يكون في نفس العضو اما ان يكون ذلك السبب فاعلا لها بذاته وذلك كالاشياء العفنة فانها تحشى سوتها
بتفرقها الاجزاء او بالعرض وذلك كالاشياء الباردة تخشن بتكثيفها والتي تكون الخشن لا نفس العضو هو كونه احل الرطبة
على العضو كما يعرض في اسباب الغبار والثاني هو المحتقن بازالة المادة النافذة المحتقنة معه كالاشياء الشديدة المحلل الى كثير
يكون ذلك بعض الاجزاء لكل المادة فاما مع تلطيف لتحليلها واقعا الاشياء المحللة كريها الحرارة ولا يكون كذلك بعض الاشياء الملطفة
الفصل التاسع في اسباب الملاسة قال رحمه الله **كالتحلل الحادة** كاتحل البدن وذلك الحلاوة من داخل البدن كالسوق المتحفف من اجل
الامور المرخية وهو الذي من شانه ان يرد على البدن التنقي ويبقى من الرطوبة الغريبة الترجيح كما ان سوى في
او لطيف التحليل وهو الذي من شانه ان يفنيها
العضو غير المتحفف منها بحيث لم يبق فيه انفتاح واجتماع **ليرق المادة وينسلها**
منه لذلك القوة ماء لانه **او يحلل** واقعا ان شرط ذلك لان ما يحلل من المادة بالكلية وذلك يوجب الخشونة بيبق فاعله
او لما كان من جهة العضو ويفعل ما فضل المادة وقد يحفه ذلك والاول اما ان يكون بالذات وذلك المحبس يبق فاعله
بالقوة مستعمل لما الفاعلة فكالحقنة المزلقة للتكثيف البرد واما المنفعلة فاما ان يكون من القوة الاولية وهي الرطوبة المزلقة
المتصفات او من النوع الثواني وهي كالقوة اللزجة لما المضي بالعضو من الاجسام الارضية وهذه اقسام قد اهملها الشيخ والثانية
اما ان يفعل ذلك بالذات كالاشياء اللزجة والمنفسرة كانت من خارج كالنقاب او من داخل كالخلط اللزج واما ان يفعل ذلك
بالعرض كالاشياء المرخية المتحللة المسددة لما على العضو من الاشياء الا لطيف التحليل فان القوة التحليل بعد المادة
الكلام في بعض النسخ **المزمع** وفي بعض النسخ **المزمع** **الفصل العاشر في اسباب الخلع وعبارة المزمع**
ما ذكرنا في قال رحمه الله **الفصل العاشر في اسباب الخلع** لما فرغ عن ذكر اسباب امراض الخلقة وهي النوع الاول من الامراض الاولية شرع في ذكر اسباب النوع
الرابع منها وهي امراض الوضع وبعضهم ان الوضع عند جالينوس انما يدل على موضع العضو نفسه ومشاركته لما شاركه فقد ذكر
تلك اسباب الاول وهو انخلاع المفصل فقد ينفصل او ربما الحق بحققه بغير انخلاع وقال **تمام القرع لما سبب حقه** وذلك
لان سبب الخلع ومقارنة الوضع اما ان يكون وجوده من خارج البدن او من داخله والاول اما ان يفعل ذلك تحريك العضو من موضعه
الطبيعي ويكون الحركة اما طول الاستقامة كما يعرض عند **الجذب والحركة الماهي الاستقامة** وهو السبب الحمدة **لكن بحيث لا يستطيع المضي خرجوه حتى نخلع**

العشر كالتاسع

الحركة العنيفة على ما قال او تحرك عنيف على امتداد ميل العضو عن موضعه كما ينقله ويطل عند العدو الشديد [illegible]
يتصل ذلك بان ينسد مجرى الرباط او لا يكون كذلك وما لا يكون كذلك فاما ان يكون بسبب ريح او شيء كما في الحدبة او لا يكون [illegible]
يكون بسبب مادة لا انحلال لها كانت بعد كما في [illegible] او في رحم كما في الحدبة الكائنة من ورم يضغط العضل الذي على
الفقار ويميله عن موضعه او من خلط غليظ لزج بين الفقار وينسل رباط الفقرات ويزيلها عن مواضعها [illegible]
والى الثاني اشار بقوله او بسبب ريح مطيف كما يعرض في الفتق وذلك لان الفتق انما يكون من ضعف في البطن المسمى مراقا
واذا انتهى في الفتق حصل فيه [illegible] فاذا عرض فيها او لاحدهما انقطاع او انشق ما بينهما عرض للمكان من الاجسام هناك [illegible]
ان [illegible] الاكثر تنفذ الى كيس الانثيين ويسمى ذلك [illegible] فيبقى الاكثر يكون فيه بعضه من رطوبة مرخية وخصوصا اذا انتقى
ميلها حركة عنيفة والى القسم الاول اشار بقوله او بسبب يبس يجمع الرباط ويشنجه كما يعرض في الجذام فان الرباط [illegible]
يشتد ويعرض بذلك تعقف الاطراف وذلك لاستيلاء اليبس عليها [illegible] قد يعرض في وجع الفقار انخلاع [illegible]
[illegible] ان يكون اكثر من ذلك لكثرة الرطوبات [illegible] الرباط [illegible] وقد [illegible] ما هو حكاية [illegible]
في مفصل الورك الذي يتصل به وجع [illegible] ويعرض في الخد يكون [illegible] من القرب من [illegible]
الذي ذكره [illegible] مشهور [illegible] يكون [illegible] كان اقل [illegible] بخلاف ما يكون بسبب الرطوبات
المرخية فانه يكون اكثر [illegible] قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في اسباب سوء المجاورة لمنع وفي بعض النسخ بمنع
اكثر والمعنى واحد والغرض بيان ان اسباب سوء المجاورة الذي يكون منع الاهل منع المقارنة او منع المباعدة وهذا المنع
الحركة تعم التعذر والتعسر وذلك لان هذا النوع من انواع امراض الوضع وهو من المشاركة وقد [illegible] ان امراضها تمنع
ما يكون من حركة العضو منها الى جهة متعذرة او متعسرة الى ما يكون حركته غير متعذرة او متعسرة فلذلك يجب ان يكون مراد الشيخ
بمنع المقارنة ومنع المباعدة ما يعم التعذر والتعسر وذلك لان المنع تارة يكون تاما وهو التعذر وتارة لا يكون تاما وهو التعسر [illegible]
[illegible] في الجملة فان العضو كالاصبع [illegible] كالسبابة والبنصر في لزم [illegible] الآخر كالا
الاصبع الوسطى بالسبابة كانت بينهما مجاورة بسبب منع المقارنة ومنع المباعدة وكان بينهما وبين البنصر سوء مجاورة بمنع
المباعدة لان مباعدة الاولى سوء مجاورة بمنع مقارنتها مقارنة الاخرى سوء مجاورة يمنع [illegible] ما [illegible]
منها لكن المراد هذا الاول [illegible] وذلك [illegible] الشيخ وذكر من اسبابه ستة [illegible] ما [illegible] وذلك لان كل عضو
يحرك الى جهة [illegible] تلك الجهة [illegible] وكذلك اذا تحرك عن جهة [illegible] كان [illegible] في الجهة المقابلة لجهة
العضو الذي يحرك عنه [illegible] كذلك [illegible] او [illegible] وذلك [illegible] سلبا [illegible] الحركة [illegible] واما الرخوة
كما يتفق في مداواة الرخوة في الجفن الاعلى من خارج ان يعرض نوع من [illegible] ومجاورة يمنع مقاربتها [illegible]
واهل في هذا الغرب وهو خطا لانه ليس فيه سوء مجاورة بل فساد اتصال واما التشنج كما اذا عرض للاوتار [illegible] للاصابع
الى جهة الابهام ان تجف او تنطف [illegible] سوء مجاورة يمنع مقاربتها واما الاسترخاء [illegible]
من بعضها كما اذا حصل في الجفن الاعلى استرخاء فانه يميل عن الحاجب والى جفن الاسفل واما جسات الغلظ في المفاصل
كما يعرض في اوجاع المفاصل من تحجر الاخلاط [illegible] البلغمية [illegible] الحطب [illegible] على الاعضاء [illegible] تلك
المفاصل الحركة واما الالتحام كما اذا [illegible] بعض [illegible] بالبعض قال رحمه الله الفصل الثاني عشر في اسباب

سوء المجاورة لمنع الارتفاع كما سبق المباعدة فاما اسباب سوء مجاورة تمنع من المباعدة وقد ذكر الشيخ من اسبابها اربعة وقال
[illegible] القائم الرخو [illegible] الشيخ وما لا [illegible] ويعني بهذا الكلام ظاهر ان الغلظ كما ذكرنا انه يوجب تقارب بعض الاعضاء
الى بعض فقد يوجب تباعدها ايضا عن البعض الآخر واما الالتحام فانه بعينه ما يحصل لبعض الاعضاء بالنسبة الى جارة [illegible]
بعض الجارات وتباعد عن البعض واما [illegible] فظاهر انها الريح المولدة المنفخة فانها يحصل لما تباعد عن جارها الاخرى [illegible]
[illegible] الشيخ ان يعد الاسترخاء وجفاف الحالة في المفاصل في جملة اسباب منع المباعدة كما عدها في جملة اسباب منع المقارنة
لانها توجبان المباعدة ايضا وقال المسيحي فاما لم يذكر الاسترخاء في هذا البعض لانه متى حصل مال العضو في جميع جهاته فلم يحصل [illegible]
سوء تباعده ولا يمال [illegible] الا [illegible] وذلك فلقد ذكرنا انحا لحصر الاسباب المذكورة في هذين الفصلين وتقول
سبب امراض المشاركة اما ان يكون ولاديا او لا يكون فالولادي كمن يكون في اصل الخلقة بحيث لا يمكنه تحريك بعض اعضائه الى بعض
[illegible] بعض وغير الولادي اما ان يكون حالة في الحركة [illegible] والاول اما ان يكون وكذا الارتعاش بحركة اما ان يكون
[illegible] الحركة قد بطلت اولا انها قد نقصت اولا انها قد تشوشت اولا كانت على حال [illegible] لم يكن من جنسها سوء مجاورة [illegible]
العضو الطبيعية اما ان يكون تحدث بحركة غير طبيعية او لا يكون والاول كما في التشنج والثاني كما في الاسترخاء ونقصان الحركة كما
يعرض في [illegible] للحركة كما يعرض في حال الرعشة وفي المرض [illegible] الرعش من نظارة الاعضاء [illegible]
[illegible] ان يكون المراد [illegible] الشيخ واما [illegible] العضو اما ان يكون [illegible] وذلك
[illegible] في المفصل [illegible] او لا يكون كذلك [illegible] كالورم [illegible] العضو المحرك فانه يمنع حركة الى [illegible]
[illegible] الورم للاعضاء المجاورة والثاني هو ان يكون سوء المجاورة [illegible] وذلك بان يكون اللحم الذي بينهما سببا [illegible]
[illegible] في التكاثف [illegible] حركة العضو الى جارة [illegible] وذلك [illegible] اما ان يكون [illegible] من الخارجات
قال رحمه الله الفصل الثالث عشر في اسباب الحركات الغير الطبيعية
[illegible] كما وهو مخصوص باسم الغلظ ثم قال رحمه الله
[illegible] في هذا الفصل [illegible] النوع [illegible] امراض الوضع [illegible] ان امراض العضو نفسه اربعة
[illegible] الرابع المفاصل [illegible]
[illegible] الثالث [illegible] كما في [illegible] المفاصل الرابع
[illegible] فيه [illegible] على [illegible] المقارنة والمباعدة [illegible] وخلاصة [illegible]
الفصل [illegible] الكلام في سبب النوع الرابع [illegible] الحركة [illegible] ثم قال [illegible] هذا الفصل على الفصلين المذكورين
[illegible] امراض الوضع مذكورة على [illegible] امراض المشاركة مذكورة [illegible] ثم قال [illegible] الكلام من [illegible]
[illegible] من [illegible] فلان النوع الثالث من انواع
[illegible] لان الثاني حركته [illegible]
[illegible] لان النوع الاول [illegible] امراض الوضع
[illegible] الطبيعي [illegible] الثالث [illegible]
[illegible] الترتيب [illegible]
[illegible] امراض المشاركة [illegible] ان الشيخ لم يعتبر [illegible] الترتيب الذي كان في امراض التركيب
[illegible] الترتيب المذكور [illegible] ان يوضع [illegible]
سببا [illegible] وقال سببها اما يبس [illegible] كالرعشة [illegible] وذلك لان [illegible] القوة الحركة في الاعصاب [illegible]

من الرطوبة لم يكون الا مطيعة للانبساط والانقباض فاذا حصل حينئذ ضعف القوة المحركة عن النفوذ الى العضو [illegible]
عليه المرض وجعل له هذه الحركة الردية فانه في مثل هذه الصورة يروم المرض حطه الى اسفل والطبيعة تروم رفعه الى فوق لكن
لضعفها لم يمكنها ان ترفعها بالكلية ويدفع المؤذي عنه فيحصل له هذه الحركة الهابطة والصاعدة وقد يحدث الرعشة عن [illegible]
غير مفرط بسبب انه لم يبلغ ان يحدث الفالج فيمنع القوة المحركة عن النفوذ كما يعرض عقيب السكر [illegible] وقد يحدث من
شرب الماء البارد ومن استعمال [illegible] والرعشة [illegible] القوة المحركة عن تحريك العضل على الاتصال [illegible]
الثقل العارض الداخل [illegible] حركات ارادية وحركات غير ارادية [illegible]
ان [illegible] لا [illegible] الرعشة بالضعف بل [illegible] الحركة [illegible] لا يطاوع [illegible] في الحركة المرسلة [illegible] بان الالة اذا كانت
كذلك [illegible] القوة المحركة بالنسبة الى [illegible] الا انه ضعيفة ولقائل ان يقول هذا الجواب بالنسبة الى هذا السؤال [illegible]
[illegible] ان القوة [illegible] القوة وانما ضعفها بالنسبة الى الالة ضعيفة ولقائل ان يقول هذا الجواب بالنسبة الى هذا السؤال
لا [illegible] لا يكون [illegible] بالضعف اذ القوة [illegible] العدم [illegible] فالاولى ان يجاب
بان العضو اذا صار [illegible] الى حد لا يطاوع [illegible] فلا بد [illegible] القوة [illegible] في الروح الذي
في عصب ذلك العضو [illegible] كان [illegible] الذي الكلام فيه الرعشة
مع كل الفواق اليابس والتشنج اليابس وذلك لان العضو اذا يبس يبسا مفرطا [illegible] هذا التشنج [illegible]
يكون في المعدة [illegible] كما قال القرشي فان في عبارة [illegible] نظرا
والاول هو الفواق اليابس والثاني هو المخصوص باسم التشنج اليابس [illegible] ان التشنج انما يعد من باب الحركات الغير الطبيعية
[illegible] التشنج [illegible] فانما يعد من باب السكون الغير الطبيعي والتشنج [illegible] تحريكها العضل [illegible]
في الانبساط والفواق حركة مركبة من تشنج انقباض مع تمدد انبساطي وذلك لسبب المعدة المؤذي [illegible]
[illegible] هذا [illegible] السبب [illegible] كان سبب اليبس فالحركة [illegible] كما التشنج [illegible]
الى طبيعة تروم اصلاح المعدة [illegible] فان اليبس [illegible] او تشنج [illegible] ان [illegible]
[illegible] العصب [illegible] هو المخصوص باسم التشنج الامتلائي [illegible]
[illegible] العصب [illegible]
هو المخصوص باسم التشنج [illegible] من هذا القبيل التشنج الكائن من السموم او فضول وابخرة [illegible] القوة
الى الحركة [illegible] الى العضو [illegible] في الرعشة الامتلائية فانه
لما كان التشنج [illegible] من باب السكون الغير الطبيعي او فضول [illegible] كما في الناقض فان
الناقض حركة من طبيعة العضو لدفع المؤذي [illegible] بالقوة الدافعة [illegible] كان المؤذي
كانت حركة [illegible] ان المواد البارده [illegible] المواد الحارة [illegible]
[illegible] المواد الباردة [illegible] المواد اللطيفة ولذلك صارت
حمى البلغمية والسوداوية [illegible] في النوع [illegible] او بلغميا كما
في الشطرية فان المواد الحارة [illegible] الحار الغريزي الى الباطن [illegible] من المؤذي [illegible]

على الظاهر [illegible] الاشعار او القشعريرة [illegible] معطوف على [illegible] معطوف عليه لينتظم الكلام [illegible]
[illegible] ويمكن ان يقال انه معطوف على قوله وسببها [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] انما قصد [illegible] الحرارة الغريزية
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] المزاج الساذج [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الاختلاج [illegible] الحرارة [illegible] المادة [illegible]
الاختلاج [illegible] من الحرارة الغريزية [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] بعض الناس عند الاكل [illegible]
[illegible] الظاهر [illegible] يتحرك [illegible]
[illegible] الثقل [illegible] وتحلل الريح لطلب التحلل والخلاص [illegible]
الاختلاج [illegible] الحرارة [illegible] الى الباطن [illegible] على الظاهر [illegible] الاحساس [illegible] في العضل والاعضاء
[illegible] الحرارة [illegible] في الباطن [illegible] الظاهر [illegible] لطلب التحلل [illegible]
الناقض [illegible] الاختلاج [illegible] السبب السادس وهو غور الحرارة والسابع [illegible] الريح
[illegible] الظاهر [illegible] الحرارة [illegible] القشعريرة [illegible] الريح [illegible]
[illegible] السابع [illegible] القرشي [illegible] السادس [illegible]
[illegible] القرشي [illegible]
[illegible] في هذا المقام ان [illegible]
[illegible] الناقض [illegible] الاختلاج [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] في العضل
الكلام في الاختلاج [illegible] في العضل [illegible] المادة [illegible]
[illegible] الاختلاج [illegible] الرعشة والاختلاج [illegible] الرعشة [illegible]
الطبيعة واما الاختلاج [illegible] طبيعة الريح [illegible]
[illegible] الحركة في الرعشة [illegible] الاختلاج [illegible]
[illegible] الذي [illegible] الحركة [illegible]
دوام الحركة [illegible] المادة [illegible]
[illegible] العضل [illegible]
[illegible] القوة [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الناقض [illegible]
[illegible] الناقض [illegible] القشعريرة [illegible]
[illegible] الحار الغريزي [illegible] الخارجي [illegible]
[illegible] هذه المادة [illegible] الحارة [illegible] الاعضاء [illegible] كانت ساكنة

بسبب اوضاع الاعضاء الآخر التي [illegible] ان كانت محركة وان كانت الزرقة [illegible] المتعفنة وان كانت الزرقة [illegible]
والمادة [illegible] في الفصل [illegible] لاختلاج وتعرف اسبابه [illegible] الى ما ذكرنا [illegible]
الفصل الرابع عشر في اسباب زيادة العظم والعدد وهي كثرة المادة وكونها [illegible] الزيادة العظم والعدد [illegible]
بجهة [illegible] فانه يتخلل مسام العضو [illegible] ذلك مما يعين على [illegible] المادة الى العضو وما يعين عليها الحركة
النفس واما الاول فلانها [illegible] الحرارة [illegible] العضو تجذب المادة اليه [illegible]
واما الثاني فلانه يدفع المادة الى جهة الاعضاء فاذا كان ثمة عضو قد تخلخل بالدلك والحركة كان [illegible] المادة اليه
اكثر من رجوعها الى غيره من الاعضاء الاخر واما ان [illegible] النفس [illegible] المادة [illegible]
في [illegible] هذا الكلام على [illegible] عظيم الاعضاء من هذا الكتاب والتضميد بالاضمدة وفي بعض النسخ [illegible] وعلى
هذا يكون التضميد اشارة الى الحركة وحصر النفس [illegible] على [illegible] بالاضمدة [illegible] على [illegible] ويعظم
الاعضاء لما فيه من التسخين والجذب مثل [illegible] وما يشبه ذلك اي [illegible] والتسخين او الدلك [illegible]
فيكون لفظ ما اشارة الى الحركة وحصر النفس وغيرها اي الدلك والتسخين بالاضمدة وما يشبهها من الحركة وحصر النفس يعني العظم
دون العدد [illegible] العظم دون العدد [illegible] سبب عظم العضو على ما ذكر الشيخ سببا [illegible] ذلك العضو
[illegible] مادة قد يكون لكون المادة [illegible] كثيرة او لكون [illegible] المادة [illegible]
لكن [illegible] المادة [illegible] في فصل الزيادة [illegible] المادة [illegible] سببا [illegible]
يكون مادة [illegible] عليه [illegible] بعظم [illegible] على هذا [illegible] الاسباب [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible] في [illegible] عظم الاعضاء يكون من اسباب [illegible] كثرة المادة [illegible] من فضل
القوة [illegible] مذهب الشيخ [illegible] كثرة المادة او فضل القوة او مجموعهما [illegible]
للعظم [illegible] اسباب [illegible] اسباب [illegible] اكثر من ان يحصى [illegible]
ان [illegible] الشيخ [illegible] ولكن الاختلاف بين المذهبين ان القوة في كلام الشيخ هي [illegible] وفي كلام
[illegible] عظم العضو قد يكون من فضل المادة وحدها ويكون العضو الذي هذه حاله ضعيفا [illegible]
وعلى الاكثر يكون فاسد الشكل وقد يكون من فضل القوة وحدها وذلك ان القوة اذا كانت [illegible] ان يمد المادة
المعتدلة [illegible] الى مقدار [illegible] ويكون العضو الذي هذه حاله [illegible] الشكل [illegible] لطيفا وقد يكون
عظم العضو كيف يمكن ان يكون من كل واحد من فضل المادة وفضل القوة [illegible] عظم العضو كيف يمكن ان
يكون من كل واحد من فضل المادة وفضل القوة وحدها وزيادة العدد لا يكون [illegible] اجتماعهما [illegible] المادة في زيادة
العدد يكون [illegible] متصلة [illegible] من القوة وفي العظم يكون للمادة [illegible]
بالقوة التي [illegible] المادة [illegible] الفاظه وهو كلام [illegible] قال المسيحي [illegible]
نقل [illegible] هذا الكلام [illegible] ان [illegible] القوة [illegible] والمادة [illegible] كيف [illegible] ان يكون العضو عظيما الا
يكون [illegible] الشكل ثم قال [illegible] ويكون القوة قوية اي ويكون المادة المعتدلة وعند ذلك
يكون العضو عظيما ثم قال وهذا [illegible] من هذا الفاضل فاسد من وجهين احدهما ان هذا العضو لا يكون عظيما بل يكون

معتدلا فان [illegible] يكون عظيما بالنسبة الى [illegible] بالنسبة الى العظم [illegible] بالعظم [illegible]
[illegible] التي [illegible] القسم الثالث بحيث [illegible] القوة وكثرة المادة [illegible] وجه [illegible]
[illegible] المعتدلة [illegible] الى [illegible] ان [illegible] القوة [illegible] المادة معتدلة [illegible]
[illegible] ان هذا العضو لا يكون عظيما بل يكون معتدلا [illegible] من ان القوة
[illegible] قوية [illegible] في المادة المعتدلة [illegible] ان [illegible] والمسيحي [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] المادة [illegible] العظم بالتخلخل [illegible] الاقسام [illegible] القسم الثالث [illegible]
[illegible] القوة وكثرة المادة [illegible] القوة واعتدال المادة [illegible]
ان العضو [illegible] القوة [illegible] المادة [illegible] دون كثرة المادة [illegible] ان يكون [illegible]
والحكم المذكور [illegible] اذا كانت معتدلة [illegible] الحكم بالمادة المعتدلة [illegible] هذا الكلام [illegible] المسيحي [illegible]
[illegible] المادة [illegible] الاخلاق [illegible] على [illegible] هذا الكلام
[illegible] في [illegible] عظم الاعضاء [illegible]
على [illegible] الشكل [illegible] المادة الاصلية [illegible] من العضو فان المادة [illegible]
[illegible] الشكل [illegible] زيادة العدد [illegible] ان العدد [illegible]
[illegible] في المادة الشكل [illegible] الطبيعية [illegible] المادة [illegible]
طبيعي [illegible] الطبيعي [illegible] الطبيعي [illegible] بسبب الزيادة الطبيعية [illegible] المادة [illegible]
[illegible] المادة [illegible] الطبيعي لاجل العضو الزائد [illegible] القوة فلانها لو
كانت [illegible] مادة الزيادة [illegible] الى ان [illegible] العضو [illegible] المادة [illegible]
[illegible] بسبب الزيادة الغير الطبيعية [illegible] طبيعية واعتدال القوة
[illegible] المادة فلانها [illegible] اعتدال القوة فلانها لو كانت قوية [illegible]
الزيادة [illegible] ان [illegible] ان [illegible] هذا الفصل [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] زيادة الاعضاء الطبيعية [illegible] ان يكون في عددها [illegible]
يكون في عددها [illegible] الاصليين لان زيادة العدد لا يكون [illegible]
[illegible] الاسنان ومنها [illegible] الثاني [illegible] زيادة عدد الاعضاء [illegible] ان يكون مع تمام عددها
[illegible] ان يكون مع [illegible] اربعة اقسام القسم الاول ان يكون الاعضاء مع انها زائدة تامة
العدد [illegible] الشكل وهذا انما يكون اذا كانت المادة التي منها [illegible] كثيرة [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] زيادة [illegible] القوة المصورة [illegible] القسم الثاني ان يكون الاعضاء
زائدة ناقصة العدد [illegible] الشكل وهذا انما يكون اذا [illegible] المادة [illegible] القوة المصورة قوية [illegible]
كان [illegible] القسم الرابع ان يكون [illegible] الاعضاء مع انها [illegible] العدد [illegible] الشكل وهذا انما يكون اذا [illegible] المادة ليست
[illegible] القوة المصورة قوية [illegible] ضعف القوة [illegible] الشكل [illegible] في [illegible] يكون المادة
لان المادة [illegible] كانت القوة في نفسها معتدلة [illegible] زيادة [illegible] الاعضاء [illegible] ان يكون [illegible] على [illegible]

الشديدين الثاني ان يكون الشكل جيدا ايضا ولهذه الرابعة اقسام القسم الاول ان يكون زائدة المقدار في الاصل حسنة الشكل وهذا
انما يكون اذا كانت القوة المصورة قوية والمادة كثيرة ولم يتفق ولا الاكثر العدد وكثرتها الا انها في نفسها كثيرة الا ان المزاج حار وكثيرها
بالطفل القسم الثاني ان يكون الاعضاء زائدة المقدار في الاصل ردية الشكل وهذا انما يكون اذا كانت المادة كثيرة ولم تكن
وكانت القوة غير قوية والا كانت تعطيه جيد القسم الثالث ان يكون الاعضاء زائدة المقدار زيادة عارضة جيدة الشكل وهذا
انما يكون اذا كانت القوة الغاذية قوية صحيحة والقوة الجاذبة ايضا حتى تجذب مادة كثيرة وقوة القوة الجاذبة اما ان يكون بنفسها
او بالادوية القسم الرابع ان يكون الاعضاء زائدة المقدار زيادة عارضة ردية وهذا يكون كما في الاورام وسببه سببها والزيادة
عدد الاعضاء مع زيادة مقاديرها الا في الحال ان يكون مع جودة اشكالها اربع ورداءتها والاول انما يكون المادة كثيرة جدا متفرقة وقوة
قوية جدا والثاني انما يكون المادة كثيرة جدا متفرقة واما القوة فلا يلزم ان يكون قوية والا ان يكون بحيث يمكنها ان يكون بحيث جاهز من
اجزاء الشكل الكثيرة المادة جدا مع كونها متوسطة تلك بحاله **الفصل الخامس عشر في اسباب النقصان** سواء
كان نقصان العدد او نقصان المقدار ويخص هذا باسم الضعف كما خص مقابله باسم العظم وكل منها اما جبلي او حادث وسبب
الصغر الجبلي قلة المادة المثمرة عيب ان القوة للنبات لما ان يمدها الى مقدار صالح وان حسن ويكون لضعف القوة فلا يمكن
ايضا في تقصير القوة التوليدية اذا كانت اكثر ضعفا عجزت عن ان تعمل من مادة معتدلة الكمية عضوا صالحا المقدار وربما
كانت المادة بالغة النقصان لم تكن للقوى التوليدية وان كانت قوية ان يمدها الى مقدار صالح واذا كانت الحركة كما [illegible]
ان لم يعد العضو صغيرا اذا كانت المادة مردية او القوة ضعيفة ومن هنا يعلم فساد قول المسيحي وهو ان قول [illegible] وقد يكون لضعف
القوة ضعفا لان المادة مع ذلك اما ان يكون قليلة او كثيرة فان كانت قليلة كان صغيرا وان كانت كثيرة كان عظيما لكنه ردي
الشكل وسبب الصغر الحادث السكون والشدة وان بالسكون بسبب العضو الحركة التي كانت تعين حادث على جذب غذا له وشدة
يمنع الغذا عن الوصول اليه فيصغر والمسيحي الشيخ لم يذكر في هذا الفصل من اسباب النقصان الا قلة المادة كما انه لم يذكر في الفصل
المتقدم من اسباب العظم الا كثرة المادة وهو خطا فانه ذكر في هذا الفصل غير قلة المادة وهو خطا القوة الحافظة وضعفها
وذكر في الفصل المتقدم غير كثرة المادة وهو شدة القوة الجاذبة واما نقصان العدد وسببه الجبلي اما قلة المادة بحيث ان القوة
لم يمكن لها ان تعمل منها تمام العدد والمخطط من القوة لعدم تمييزها من مادة اصبعين زيادة اصبع واحد فان القوة الحافظة
وهي المفرزة الاولى غير المادة غير استعداد القبول لقبول الصورة فاذا حصل لها خطا في هذا التمييز يستعد المادة لقبول صورة
العضو [illegible] ما سبق واليه اشار بقوله **هذه** اي اسباب النقصان **اما واقعة في اصل الخلقة لنقصان المادة او لخطا القوة**
الحافظة وضعفها وسبب الحادث ما اشار اليه بقوله **واما آفات واقعة بالاعضاء من خارج كالقطع** [illegible] لنقص الاعضاء ظاهر
والضرب فانه عند ما يحصل [illegible] ميل الطبيعة الى العضو مادة كثيرة [illegible] اصلاحه [illegible] ضعيف من احالتها على ما ينبغي فيعفن
[illegible] ويفسد وغير [illegible] وربما سال [illegible] **والفساد البرد** فانه يكف [illegible] العضو ويمنع الحار الغريزي [illegible] من النفوذ فيها
[illegible] البرد [illegible] الحار الغريزي [illegible] الفساد [illegible] وربما [illegible] من البرد الشديد [illegible]
[illegible] ان البرد يطفي الحرارة الغريزية التي في العضو [illegible]
[illegible] البرد [illegible] العضو [illegible] البرد الشديد [illegible]
[illegible] من الدم اكثر مما [illegible]

في الوقت والطبيعة [illegible] المادة الكثيرة اليه طلبا الا ان يصلح فساد البرد والريح ولان الدم يصير الى اكثر مما يمكن ان يحلل من مادته
[illegible] المفاصل [illegible] بالبرد [illegible] الدم [illegible] ويفسد ويتمادى الفساد الى العضو فيعفن ولذلك يشترط العضو في مثل هذه
المواضع لمنع الفساد ويحقن بالمحللة [illegible] بالضرب [illegible] فساد العضو في مثل هذه المواضع [illegible] العفن دون الاحتراق
ان العضو [illegible] فساد [illegible] على بطن الاحتراق لكان [illegible] من [illegible]
والشاذ في زمان الربيع او اشد [illegible] البرد واما [illegible] المعتمد عدم التحلل لان الحرارة الغريزية اذا بقيت مكبوسة لعدم التحلل
[illegible] الحرارة غريبة نارية [illegible] ولذلك ليس [illegible] من عفن الاخلاط [illegible] الا [illegible] اذا اشتدا والى ههنا
[illegible] التي من التزايد على الاعتدال **ونقصان من داخل كالذبول** هو ما يحدث في الاعضاء لفرط حرارة مالها [illegible]
[illegible] **والقروح** [illegible] في الاعضاء [illegible] من الفساد [illegible] فلذلك [illegible]
للاسباب [illegible] نقصان الاعضاء اما ان يكون في اعدادها واما ان يكون في مقاديرها واما ان يكون فيهما معا وكل من هذه الاقسام
[illegible] اما ان يكون اصليا او عارضيا والاصلي اما ان يكون مع جودة الشكل او رداءته فهذه اقسام تسعة فان قيل تخصيص جودة الشكل
[illegible] بالاصلي دون العارضي [illegible] لان النقصان العارضي قد يكون مع جودة الشكل كما في [illegible]
[illegible] النقصان العارضي في اكثر [illegible] مع فساد الشكل لم [illegible] جودة الشكل
[illegible] القسم الاول نقصان العدد وحده الاصلي مع جودة الشكل وهذا انما يكون لنقصان مادة العضو المفقود مع قوة القوة
المصورة او [illegible] كانت تلك القوة ضعيفة كان الشكل رديا وليس يمكن ان يقال ان القوة لضعفها [illegible] في بعض المادة دون بعض
هذه [illegible] من [illegible] لو كان ذلك لاجل الضعف لم يكن فعل القوة في هذا الجزء من المادة [illegible]
ان القوة اذا كانت ضعيفة كان فعلها ضعيفا وكانت [illegible] الكل فعلا ضعيفا الا انها [illegible] بعض دون بعض [illegible]
[illegible] المذكورة في البعض [illegible] لو كان ضعفها لم يكن فعلها في البعض اولى [illegible] فعلها في الكل ضعيفا [illegible]
بعض المادة [illegible] القوة الطبيعية [illegible] وعلى هذا [illegible] من [illegible]
[illegible] ان يقال ان هذا لاجل قلة المادة وذلك لانه لو كان لاجل قلة المادة لا [illegible] الذي من شانه ان يتكون منه العضو
المفقود لم يكن [illegible] هذا العضو [illegible] كان يجب ان يتكون شكل [illegible] من الاعضاء ولكن يكون كل واحد منها صغيرا [illegible]
على هذا العضو [illegible] ذلك [illegible] من العكس واعلم ان ههنا انما يكون اذا كان المفقود لكل واحد من تلك الاعضاء [illegible]
[illegible] اما ان [illegible] ذلك [illegible] الطبيعة [illegible] المفقود [illegible] اكثر [illegible] المادة الى جهة [illegible] بالآخر لكن ليس
[illegible] في مثل هذا بل [illegible] النقصان [illegible] الزيادة لاجل القوة والمادة لا التي آخر القسم الثاني نقصان العدد وحده
الاصلي مع رداءة الشكل وهذا يكون لنقصان مادة العضو المفقود مع ضعف المصورة والا كان الشكل جيدا القسم الثالث نقصان
العدد وحده العارضي وهذا يكون [illegible] بسبب [illegible] ضرورة ان [illegible] كان اصليا لكان هو ايضا [illegible] السبب العارضي اما ان
يكون بدنيا او لا يكون [illegible] كالتآكل والعفونة العارضة في ابدان المجذومين [illegible] البدني [illegible] ان يكون [illegible] البدن
[illegible] كالبرد المفسد لبعض الاعضاء او لا يكون كالقطع بالسيف القسم الرابع نقصان المقدار وحده الاصلي مع جودة الشكل
وهذا يكون لقلة المادة [illegible] القوة المصورة [illegible] فعلها جيدا لكنها لقلة المادة لم يقو على تتميم المقدار والقسم الخامس
نقصان المقدار وحده الاصلي مع رداءة الشكل وهذا يكون لمادة قليلة وقوة ضعيفة [illegible] لم يقو على اجادة الشكل القسم [illegible]

نقصان المقدار ومن العارض وهذا يكون لكون الوارد اليه من الغذاء اقل من المتحلل كما في الذبول وكما اذا ضعف مادة عضو لم تأت
اليه من الغذاء المعتاد كما في القسم السابع نقصان العدد والمقدار معا الاصلي مع زيادة الشكل وهذا يكون بمادة قليلة مع
نقصان مادة العضو المنقرض وكون القوة المصورة ضعيفة القسم الثامن نقصان العدد والمقدار معا العارض وهذا يكون لورود
سبب كل واحد من النقصانين اللذين ذكرناهما قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في اسباب تفرق الاتصال هذه الاسباب
على كثرتها تنحصر في قسمين لانها اما ان يكون من داخل البدن او من خارجه قال هذه اي اسباب تفرق الاتصال اما من داخل
واما من خارج فالذي من داخل مثل خلط اكال فانه يرد على العضو كل وقت شيئا بعد شيء كما في الجذام فانه يسقط الاعضاء
عضوا عضوا او محرق فانه اذا استولى على العضو احرقه وقطعه وذلك مثل ما يعرض في [illegible] الكبد من تفرق اتصال الكبد
وتقيب [illegible] لحدة المادة واحراقها او ممدد ريح فانه اذا استولى على العضو مع اجزاء بعضها الى
بعض وفرق اتصاله وذلك مثل ما يعرض في الشقيقة وغيرها من [illegible] بسبب [illegible] الاخلاط الواصلة اليها المحددة لها او مثل
امتلاء يحتمل ممدد كان الريح بطبعها ممدد والممدد موجب لتفرق الاتصال كما يعرض في [illegible] في اكثر الاحوال من رياح ممددة
الصفاق موجبة لتفرق اتصاله او ريح حاد اي [illegible] في العضو غير متحرك الى عضو آخر ومثل هذه الريح [illegible] في العضو
[illegible] او خلط ممدد او حركة الخلط منتفخا اي حال كونه [illegible] عن البدن بحركة الدافعة [illegible]
على قال او ما يمدد في البدن اي [illegible] الاخلاط [illegible] حركة قوية
وذلك مثل ما يعرض [illegible] الخلط [illegible] لموجب [illegible]
الدم او خلط حاد كما في الاورام فان الخلط [illegible] في العضو [illegible] مكانا او جمع ذلك
اي جميع ما ذكرنا من الاحكام لاحد ... لانه لا يشتد الحركة او لكثرة المادة ومعناه ظاهر ومثل شدة حركة الدافعة
لا على الجري الطبيعي اما شرط ان يكون ذلك لا على الجري الطبيعي لان الدفع الطبيعي وان يكون من الخارج الطبيعية وذلك
لا يعرض منه تفرق اتصال الا اذا افرط فيكون غير طبيعي واما الغير الطبيعي فيعرض منه التفرق كما يعرض في انفجار الاورام ومع
اول [illegible] في البحارين ومثل حركة على الامتلاء فانها يوجب تفرق الاتصال لما يعرض في الجسم الحاوي من تخلخل جوهره [illegible]
الجسم المحوي من زيادة الحجم بسبب التخلخل والحركة وما اشبههما اي وما اشبه الحركة في ايجاب التفرق الصياح الشديد لانه
كاجا [illegible] الحار وهو [illegible] الاوعية ويتخلل جوهرها بالحركة فيوجب التفرق [illegible] فلذلك شبهه بها
والوثبة فانها يوجب التفرق لما يعرض للآلات من التمدد عند امتداد الرجل والوثبة انما ذكر لفظ مثل للاشارة الى انها
من المشبهات بالحركة كالصياح والوثبة انفجار الاورام تفرق اتصالها تارة يكون من جهة المادة وتارة من جهة الطبيعة
وقوتها قال المسيحي واورد [illegible] من كثرة لان قوة الطبيعة [illegible] وذكر التفرق الكائن عن الدافعة لا على الجري الطبيعي
يغني عن ذكره وفيه نظر واما الاسباب التي من خارج فمثل جسم محدد كالمحل فان العضو متى مدد تفرق اتصاله او كالمد
كما اذا علق الانسان [illegible] جسم ثقيل فانه يفرق اتصال [illegible] الرجل او قاطع كالسيف لكن تفرق الجسم القاطع
تارة يكون لمنفعة كما في الفصد والبط والخياط وتارة لا لمنفعة كالقطع بالسيف او محرق بالنار [illegible] او مرض [illegible]
بالحجر فان مثل هذا ان وجد [illegible] وذلك بان يكون [illegible] غالبا شدخ اي يفرق اتصال [illegible]
العصب ولذلك كان الشدخ مخصوصا بالعصب [illegible] او امتلاء مدد الاعضاء او مثل جسم [illegible] كالسم او [illegible]

والانف والاذنان ونظيرها الاورام ان يحتاج الى شرح ما ذكر فانها بعض الاسباب الداخلة فان الخارجة لا ينضبط ظاهرها
[illegible] اما ان يكون تفرقه مرتفعا على الماسة او لا والثاني [illegible] والاول اما ان يكون بارديا
يمكن [illegible] مثل السيف والاول [illegible] الداخل من
شي [illegible] الثاني ان لم يكن [illegible] كالمد والحبل يكون [illegible]
ان يكون بعض الاجزاء وذلك بان يدخل الجرف الآخر في بعض [illegible] كذلك [illegible] اما ان يكون [illegible]
[illegible] الاول كحرق النار والثاني كحبس الادن [illegible] الانفى [illegible] سبب تفرق الاتصال من الداخل
[illegible] الثاني [illegible] الاول الثاني كما [illegible] الحرارة او رطوبة [illegible] والريح تفرق [illegible]
لا ان [illegible] بالعضو كانت عارضة [illegible] الخلط تفرق [illegible] او بكيفية او بحركة فان كان بكيفية فاما
ان يكون بالحرارة والحدة [illegible] او ان يكون بالبرودة كما اذا كان الخلط باردا متقبضا فانه يعرض
التفرق [illegible] في الكتاب [illegible] بالذات سبب الجميع واما التفرق ان يحصل فيكون في اطراف
الموضع المجتمع وان كان الثاني فاما ان يكون لا رطوبة بالرطوبة او لصدمه باليبوسة وان كان بكيفية واما ان يفرقه بالعرض
او التمديد فان كان بحركة فاما ان يكون لذاته وهو التمديد [illegible] او بغير [illegible] اما ان يكون طبيعة لحركة الدافعة
الاورام [illegible] كالحركة على الامتلاء والصياح والوثبة فهذا ما امكن [illegible] هذه الاسباب [illegible]
قال رحمه الله الفصل السابع عشر في اسباب القرحة اي اسباب القرحة وقد عرفت تفرق اتصال في اللحم مع القيح اما
الدم [illegible] وقد عرفت انها تفرق اتصال في اللحم من غير
قيح [illegible] لكونه تفرق اتصال في اللحم مع القيح واما الخراج
[illegible] على ما قال [illegible] كما ذكرنا [illegible] تفرق الاتصال [illegible] القيح على ما قال
او لمادة [illegible] واما الحصر اسبابها في هذه الثلثة لان سبب القرحة اما ان يكون باعتبار زيادة حجم العضو زيادة
غير طبيعية او لا يكون والثاني [illegible] الى [illegible] والاول اما ان يكون تلك الزيادة عظيمة وهي المخصوصة باسم الورم
او لا [illegible] وهي المخصوصة باسم [illegible] وذلك كالبثر الذي [illegible] من الاسباب
[illegible] واما الاسباب البعيدة فهي اسباب هذه الثلثة قال رحمه الله الفصل الثامن عشر في اسباب الورم لما فرغ الشيخ من
ذكر اسباب الامراض [illegible] البسيط [illegible] ذكر اسباب الجنس الرابع وهو المرض المركب وقد عرفت ان الورم [illegible]
انما يتحقق بان [illegible] حجم العضو [illegible] زيادة غير طبيعية فبالضرورة لابد ان يكون تلك المادة اكثر من
المقدار الطبيعي الذي ينبغي ان يكون في ذلك العضو لغذاء ولابد وان يكون ذلك العضو قد استعد لكثرة تلك
المادة فيه والا لم يمكن [illegible] من غيره من الاعضاء فسبب الورم على هذا اما ان يكون من المادة او من
العضو [illegible] قال هذه الاسباب اي اسباب الورم بعضها من المادة وبعضها من جهة العضو اما الكائنة من جهة
المادة [illegible] الاسباب المذكورة اي الاخلاط الاربعة والمائية والريح فان هذه [illegible] الى العضو [illegible]
[illegible] ان كانت محسوسة كما في الاعضاء الصلبة مثل العظام فان [illegible] محسوسة وان كانت غير محسوسة
كما في الاعضاء اللينة مثل اللحم فانه [illegible] بعضه على بعض [illegible] لطاف الاجسام
عقيب فان [illegible] مقدارها او تمديدها [illegible] اتصال العضو هذه من جهة المادة واما التي من جهة العضو
[illegible] وانما الكائنة من جهة هيآت الاعضاء فقوة العضو الدافعة فا

وانفجار الورم اذا كانت قوية بحيث لم يعرّض ما قدمت الفضول حادة فترم وضعف العضو القابل لانه لضعفه لا يقدر
على دفع المادة التي قد تنصب فتحتبس فيه الى ان يعفن ثم يضعفه وسعة سبل العضو القابل جوهره واتخاذه اي تخلخل
الفضل وفي بعض النسخ كذلك اي قابلا للطبع جوهره للاول اقرب كالجلد فانه خلق بالطبع قابلا للفضلات لكن
ولذلك جعل مزاجه معتدلا ليلا يتالم بما ينصب اليه من فضلات البدن او لمجاورته اي لمجاورته جوهره كاللحم الرخو
المتطاطئات خلف الاذن وفي الحلق احترز عن خلف الاذن مما يلي الراس فانه ليس من المطاطئات اذ اللحم الرخو كما
في الابط والاربية فان لحوم هذه المطاطئات خلقت رخوة ضعيفة لتقبل فضلات الاعضاء الرئيسة وقد علمت هذه
من قبل او لاتساع الطرق اليه اي الى العضو القابل فان الطريق اذا كانت واسعة سهل اندفاع ما يندفع
منها اليه وضيق الطرق عنه اي عن العضو القابل فان الطريق اذا كانت ضيقة يعسر اندفاع ما يندفع
منها فيها او وضعه من تحت لانه يسهل اندفاع ما يندفع اليه او الصغر اي صغر العضو فيضيق بما ياتي من مادة الغذاء
واذا اتاه غذاء زائد ورم وبعدت حرارته الغريزية وضعف او الضعف اي ضعف العضو عن هضم غذائه الذي يصيبه واذا
كانت هاضمته ضعيفة عجزت عن اصلاح ما ياتيه من الغذاء وصار اكثره فضولا يعفن الى ان يعفن ويورم واما العصر
اي حبس العضو المادة كاحتباس الدم في موضع واذا احتبست احتبست فيه الى ان عفنت وعفنت وورمت واما الفقدان
اي فقدان العضو تحلل ما تحلل منه بالرياضة لانه اذا ترك الرياضة التي كانت الطبيعة تستعين بها على تحليل
الفضلات بقيت محتبسة فيه الى ان عفنت وورمت والحرارة المفرطة فيه اي في العضو تجذب اي المواد الى
نفسه اكثر مما يحتاج اليه في اغتذائه واذا كان كذلك اجتمع فيه الفضل الموجب للورم ولان الحرارة حادة مذيبة للمواد
كانت طبيعية او غريبة اراد ان يشير الى هذا المعنى فقال وتلك الحرارة المفرطة التي تجذب وتوجب الورم اما طبيعية
كاللحم فان حرارة اللحم طبيعية او سنادة اي غريبة اما بريح او حركة عنيفة او نحو من الحركات فان الحرارة
التي تجذب بها هذه الاشياء ليكون الاغريبة فهذه باعتبار سبعة اسباب ذكرها الشيخ وهي قوة الدافع وضعف القابل
وضعف لقبول الفضل وضيق جانبه وفقدان تحلل ما يتحلل وحرارة مفرطة وباعتبار انتاعشر لان سهولة قبول الفضل
يكون لسبعة اسباب وبقي ذكر سببين اخرين احدهما انقطاع استفراغ من البدن كان معتادا كخروج الدم من البواسير
وافواه العروق وبالرعاف وان امثال هذه اذا احتبس خروج الدم منها ثم انقطع بقي كلا على الطبيعة واندفع الى بعض
الاعضاء واحتقن فيه وعفن وورم وثانيهما انقطاع بعض الاعضاء فانه متى قطع بقي حرارة كلا على حاد لا سيما اذا كان
العضو المقطوع عظيما او ما عفن وعفن العضو المحتبس فيه وورمه ولا يخفى ان الاول داخل تحت الامتلاء والثاني
تحت الضعف واكثر عبث الورم ليستحيل وفي بعض النسخ لتشنج وهما متقاربان والاول اولي لمنعه اسبابه المذكورة
وهي من ملته اوجبها لما يحدثه من الالم وقد علمت ان الحرارة وهي حادة لغاية وثانيها ان اكثر ما يضعف
طبيعة العضو عن احالة ما يرد عليه على ما سبق ودفع ما هو محتبس من الفضلات وقد علمت ان ذلك موجب للورم
وثالثها ان الطبيعة تروم اصلاحه وتعديله فيرسل اليها مادة طلبا لاصلاحه او يتحلل اليه معه الدم الذي
يحركها فيكثر المادة عنده ثم انه لضعفه لا يحتمل ذلك على ما سبق بل يحتقن فيه فيعفن ويعفن ويرم ومثل الرض
وسقطة العضو والتمدد الذي يحدث فان كان واحدا من هذه عبث الورم بما يحدث به اكثر والمثل نسبه والمسل بقدم

٧ فصل في نحو اغلاط من فعل الاطلاء والضروب سبيل الورم قد تقدم الكلام في هذه المسئلة وبينا ما هو الحق فيها فلا
حاجة الى اعادتها قال رحمه الله الفصل السابع عشر في اسباب الوجع على الاطلاق هذا الفصل يشتمل على مباحث
المبحث الاول في ماهية الوجع قال رحمه الله ولان الوجع هو من الاحوال الغير الطبيعية لما كان المرض في هذه الجملة وكان اسباب
العوارض البدنية وكان الوجع من جملتها لزمه ذكر سببه لكن يجب ان يعلم ان الاحوال يقال باصطلاح العام على كل عارض
بدني ويقال باصطلاح الخاص بالاطباء على الاحوال الثلث فقط التي هي الصحة والمرض والحالة الثالثة فلا يكون الملائم
بهذه الاصطلاح من الاحوال والاسباب ايضا واذا كان كذلك فليس يريد بالاحوال ما هو المصطلح عليه عند الاطباء وذلك
لان الوجع ليس هو احد تلك الاحوال بل من الاعراض اللاحقة لبعض الامراض قال المسيحي كيف يكون الوجع احد الاحوال
واسبابه سوء المزاج والتفرق وهما مرضان والسبب غير المسبب فلا يكون من الامراض فالمراد بالاحوال التي العامة لا الخاصة
وفيه نظر اذ لا يلزم من كون السبب مرضا ان لا يكون المسبب مرضا اذ لا امتناع كون مرض سببا لمرض اللازم كون احدهما
غير مرض بعين ما ذكر من كون السبب غير المسبب واما ان الوجع من الاحوال الغير الطبيعية فذلك ظاهر لانه لا يعرض
الا عند مرض سوء المزاج وتفرق الاتصال ربما يحصل ضعف فيه ولى ان يكون غير طبيعي العارضة لبدن الحيوان اي
الذي كالانسان وهو الانسان لان الالف واللام فيه للعهد والمعهود هو الانسان فكانه قال لبدن الانسان لان لا يقال
انه لا يلزم من كون الشيء عارضا لبدن الحيوان ان يذكر اسبابه في الطب بل انما يلزم اذا كان عارضا لبدن الحيوان
الذي هو الانسان فلنذكر اسبابه كالملائمة فنقول ان الوجع هو الاحساس بالمنافي قال القرشي ظاهر كلام اكثر
جماعة ان الوجع والالم لفظان مترادفان ومعناهما واحد والذي نظر فيه انه ليس كذلك بل الالم اعم فكان الالم وهو ادراك
المنافي بانه قويا كانت او الوجع من جملة ذلك لكنه ما كان ادراكه بحس اللمس وما يعبر عن الرحمة المفرطة بوجع القلب كما يقال فلان
اوجعه قلبه على عدو المضروب فمعناه ان يكون ذلك ضربا من المجاز وكذلك ما يعبر به عن انفعال النفس التابع لاستحالة
وما يشبهه كما يقال فلان اوجع قلب السائل برده فيشبه ان يكون ذلك ايضا ضربا من المجاز ويشبه ان يكون ما عند
اللسان من الوجع تناول الحامض والحريف ان الم انما هو بادراك حاسة اللمس لا بادراك حاسة الذوق قال المسيحي
الذي ظهر لنا من هذا الكلام ان اطلاق الوجع على ما ذكر بطريق المجاز واطلاق الالم بطريق الحقيقة وهذا ضرب من
التحكم والاتفق المشهور يطلق على ذلك الوجع والالم يقال فلان اوجعه قلبه على عدو المضروب والمه قلبه والم قلبه
ان يكون ما عند اللسان من الوجع بتناول الحامض او الحريف ان الم انما هو بادراك حاسة اللمس لا بادراك حاسة
الذوق فقط محض ولان ادراك كل واحد واحد من المحسوسات الخمسة ليس هو الالتذاذ الخاصة به فالمبصرات
للقوة الباصرة والمذوقات للقوة الذائقة وكذا لكل قوة لها محسوس خاص يستحيل ادراكه بحاسة اخرى واما قول
الحكم في قول القرشي والخطا اما الاول فلان الالم والوجع بل المرض والسقم ايضا وان كان كلها مترادفات
بحسب اللغة على ما قاله الجوهري في الصحاح من ان الالم الوجع والوجع المرض والسقم لكن بحسب العرف العام صار
الالم اعم لان الوجع لا يستعمل في العرف حقيقة الا حيث يكون سقم الم الاعضاء كما في وجعه قلبه والالم يستعمل
في العرف حقيقة حيث لا سقم كما يقال المطلب فلان عن كلام فلان فالالم على هذا بحسب عرفه ومجاز لغوي كالدابة
ولا نزاع في ان الدابة كانت عامة في اللغة فصارت خاصة في العرف والالم كان خاصا في اللغة فصار عاما في العرف

ونظر بما ذكرنا انه لا نحكم [illegible] اوجعه قلبه مجانا ودون المدلان هذا وان كان ايضا مجازا لغويا لكنه حقيقة عرفية بخلاف
الاول فلهذا كان اطلاق الوجع ما ذكر على سبيل المجاز واطلاق الالم على سبيل الحقيقة اي العرفية من غير حكم ايضا بعود
عن نفسه بالنظر لما ذهب اليه فلعله ظهر له لاجل ما رسمه يتبع موارد استعمالها ومثل هذا لا يقال لا يحكم وما
فلان قوله خطأ لان ما ذكره لا يدل على بطلان ذلك الاحتمال لان حاصله ان لكل قوة محسوسا خاصا يستحيل ادراكه لحاسة
اخرى ويلزم منه ان الذائقة اصلا لا يدرك الملموسات واللامسة لا تدرك المذوقات ولا يلزم منه ان اللامسة اذا
اجتمعت مع الذائقة في عضو كما في اللسان فلا يجوز ان يدرك محسوسها انما احتاج القرشي الى ذكر هذا لانه لما اختار
ان الوجع ادراك المنافي بالقوة اللامسة استشعر ان يرد عليه بان وجع اللسان بما ذكرنا ليس ادراك المنافي بالقوة
اللامسة بل بالذائقة فاجاب بجواز ان يكون باللامسة اذ لا مانع لهما عن ادراكهما محسوسهما والاسناد الى اللامسة اولى
لان هذه الاسباب انما يوجع اللسان بتفريق اتصاله وهو مما يدرك اللامسة لا الذائقة فقط بما ذكرنا ان قوله خطأ
لا قول القرشي وقد ذكر ابو سهل المسيحي في كتاب الاستقصات من الماء فرقا بين الوجع والالم بما هذه حكايته الوجع
مثلا ان يحدث من تفرق الاتصال والالم حركة ادنى غير طبيعي مثلا ان الوجع يحدث من قطع الاصابع والالم من جهة
الاصابع هذا كلامه وهو قريب مما ذكرنا [illegible] ما ذكره القرشي وهو ان الوجع ادراك المنافي بحاسة اللمس والالم
ادراكه باية حاسة كانت واذا عرفت ذلك فاعلم ان لكل قوة مطلبا شيئا هو لها كمال وذلك هو الملائم لها ولها شيء هو مباين
لذلك الكمال وذلك هو المنافي لها ولما كانت [illegible] يجب ان يكون مختلف الطبائع فليس يمكن ان يكون شيء واحد
ملائما لكل واحد منها من جهة واحدة حتى يكون ملائما للكل من تلك الجهة فلذلك قد يكون من الاشياء ما يكون ملائما لقوة
ما بجهة وتلك الجهة بعينها منافية لقوة اخرى وذلك كالبرودة مثلا فانها تقوي شهوة الغذاء وتضعف الهاضمة مع انهما
في عضو واحد والعرض واحد وكالرطوبة فانها تلائم الهاضمة وتضاد الماسكة على ما سبق بيانه وقد يكون من الاشياء
ما يلائم قوة ما بجهة وينافي قوة اخرى بجهة اخرى كالشيء الحلو الحار بالنسبة الى القار فانه بالاعتبار الاول يلائم القوة الذائقة
ويناسبها وبالاعتبار الثاني ينافي القوة اللامسة ويناسبها وقد يكون من الاشياء ما ينافي قوة ما بجهة وينافيها بعينها
بجهة اخرى كالشراب البالغ من المقوية والحرارة فيستلذه اللامسة لعمومه ويستكرهه بحرارته واذا كان كذلك فمثل هذا
اذا ادركته تلك القوة صدق انها ادركت الشيء المنافي لكن لا يلزم من ذلك ان يكون الما فقد يكون ادراكها من الجهة
التي هو بها ملائم فتلذه بل انما يكون الما اذا ادركته من الجهة التي هو بها مناف فيكون اذن الالم ادراك المنافي
منافيا اي من الجهة التي هي بها مناف والوجع ادراك اللمس المنافي منافيا اي من الجهة التي هو بها مناف
حتى لو كان مثلا شيء ما في غاية شديد البرد فادركته قوة اللمس من جهة ما هو ناعم لا من جهة ما هو بارد لا يلذ به
بذلك ولا يلزم من ذلك ان يوجع وان كان شديد البرد لان القوة لا تدركه من الجهة التي هو بها موجع ولو ادركته من جهة
ما هو شديد البرد كان بذلك موجعا ولم يكن ملذا وان كان بالحالات القوية لم يدركه من الجهة التي هو بها ملذ ولذلك
كما لشدة [illegible] الفاكهة وان كانت مرة لا تالم بذلك [illegible] من جهة ما هي مرة بل من جهة ما هي [illegible] ولذلك تتالم من
الادوية المرة وان كانت شديدة [illegible] لا تكون [illegible] من جهة ما هي [illegible] بل من جهة ما هي [illegible] واذا عرفت هذا
فقول الشيخ الوجع هو الاحساس بالمنافي ليس يريد ان هذا حد له بل حكم عليه بذلك وهو [illegible] اذ لو [illegible] الحد لا بد وان

يكون مضادة على المجرورة قال القرشي [illegible] والشركة [illegible] وتقديره على اشكال وهو انا نعلم ان افراط الحرارة منافية للمزاج الاصلي مع
ذلك لا يعرض لها وجع [illegible] المنافي منافيا فانا نعلم ان هذا الادراك لغير العضو الذي يعرض له الوجع فلذلك لم يحصل هذا كما
ينبغي [illegible] لم يحصل لها وجع ان يعرض لها الم مستقلا لان هذا الادراك [illegible] بجواب [illegible] ان يكون الحرارة المفرطة منافية للمزاج
[illegible] بل الملائم لها الادراك على ما [illegible] وليس الملائم المنفعل [illegible] الحرارة او البرودة بل الادراك هو الملائم لها وما المنافي لحفظ
الصافية وذكر مذاهب العلماء في اسباب الوجع قال صاحب الكتاب **وجملة اسباب الوجع [illegible] حتى تغير المزاج دفعة وهو**
سوء المزاج المختلف وتفرق الاتصال اختلفت كلمة العلماء في اسباب الوجع فمنهم من ذهب الى ان كل واحد من سوء المزاج المختلف
وتفرق الاتصال يكون سببا له بالذات اي بلا [illegible] سوء مزاج مختلف [illegible] تفرق اتصال وكل واحد منهما يكون ايضا سببا له بالعرض
[illegible] حصول السبب الثاني فسوء المزاج المختلف يكون تارة سببا للوجع بنفسه وتارة [illegible] يعرض بعده [illegible] تفرق
الاتصال وقد يكون سببا له بهما معا اي بالذات وبالعرض وكذلك تفرق الاتصال وهذا الثاني هو المختار [illegible] الشيخ [illegible]
مختلف كما سبق في هذا الباب وفي بعض كتبه [illegible] وفي اكثرها يجعل تفرق الاتصال سببا له بالذات واما سوء المزاج فلا
يكون سببا له الا بالعرض اي بما يوجب من تفرق الاتصال وذلك لانه قال في المقالة الرابعة في كتاب [illegible] بالعلل والاعراض ان الوجع
بالذات هو تفرق الاتصال فانه قال هناك حيث ذكر [illegible] ان الالم والوجع [illegible] في جميع [illegible] من قبل تفرق الاتصال
فانه قال هناك حيث ذكر [illegible] ان الالم [illegible] قال البعد [illegible] انه يسمى الالم [illegible]
[illegible] في هذا الموضع [illegible] تفرق الاتصال [illegible] المزاج بواسطة وبذلك قال اصحاب الجوامع في مختصر المقالة
المذكورة من الكتاب المذكور [illegible] انه يسمى الالم [illegible]
عند القرشي [illegible] ان هذا الكلام [illegible] المقالة الثانية من كتاب [illegible] انواع الوجع
الوجع الذي يحدث في العضو الالم بسبب سوء مزاج مختلف [illegible] ثم قال البعد هذا ما خطر [illegible] في غير هذا الموضع
كثيرة وفي غير هذا الكتاب ان الانواع الاولى من انواع الوجع [illegible] احدهما تغير المزاج دفعة والاخر انحلال الاتصال [illegible]
هذا القول في هذا الموضع [illegible] وبذلك قال اصحاب الجوامع في مختصر المقالة المذكورة قال المسيحي والذي [illegible]
[illegible] اختلاف اقواله [illegible] في بعض الاوقات [illegible] والواجب [illegible]
ولما فلعلهما [illegible] الناقل الاول [illegible] والمترجم من اللغة اليونانية الى العربية [illegible] احتمالات [illegible]
حق الناقل والظاهر ان سبب اختلاف اقواله [illegible] الادلة [illegible] نظر احد الدليلين حكم [illegible] رجح الاخر حكم
بموجب الاخر قال صاحب الكامل في الباب السابع عشر من المقالة السادسة من الجزء النظري من كتابه وسبب الوجع في سائر
[illegible] تفرق الاتصال [illegible] والحرارة والبرودة [illegible] لان من شأن الحرارة المفرطة [illegible]
اجزاء العضو بعضها عن بعض ومن شأن البرودة ان تجمع وتكثف [illegible] والوجع [illegible] البصر [illegible] اللون [illegible] فانه يفرق
[illegible] كما يفعل الحرارة واما الاشياء [illegible] برودة [illegible] ويكون ذلك في [illegible] العظيم [illegible]
[illegible] والحريف [illegible] كما يفعل الحار [illegible]
[illegible] الضوء العظيم [illegible] يفرق اتصال [illegible] وكذلك [illegible] الرائحة [illegible]
وقال ابو سهل المسيحي في الكتاب [illegible] والحرارة [illegible] بعضها عن بعض والبرودة [illegible]

الاجزاء جميعا مسكرها فيتفرق الاتصال على نوع اخر فيحصل الوجع اللمسي عن تفرق الاتصال وحدوث الاذى في سائر الحواس هو من حالة
منافية لتفرق الاتصال في الوجع اللمسي عن تفرق الاتصال ثم ذكر فيه تاثير اللون والطعم والرائحة والصوت في باقي الحواس ما ذكره
من باقي الحاسة وذهب بعض المحققين كالامام وابن رشد الى ان الموجب للوجع هو سوء المزاج فقط وان لا وجع الا بالالات كما ان تفرق
الاتصال لا يوجب الالم الا بوجه نحن نحن بعد ما ذكرهم [illegible] عليهما ان شاء الله تعالى يعني ان الالات لما كانت كالة للاعضاء ان يكون
صحيحة وكانت الصحة [illegible] وسوء المزاج المتبدد لا وجع التي يتأذى بها الاعضاء ان يكون افعالها على ما يجب وذلك قوة كمال
وعمل الهاضمة مثال [illegible] الالات بها الحسب تلك القوى وذلك الشيء من حيث هو كذلك فان تلك القوى يعرض لها الالم ووجب ان يكون
كلما يعرض للاعضاء ما يبطل منها افعالها او يضعفها يحس القوة بان يكون سوء المزاج المبطل لاعتدال المزاج هو سوء المزاج
والمبطل للبنية هو تفرق الاتصال فوجب ان يكون كل واحد من سوء المزاج وتفرق الاتصال مولما اذا احس به الى هنا كلامه
بقوله وبجملة اسباب الوجع محصورة في جنسين لكن لنا ان نقول ان ما ذكرتم وان دل على كون سوء المزاج وتفرق الاتصال
موجعا لكنه لا يدل على ان غيرهما لا يكون موجعا اذا ان ذلك فكيف يكون اسباب الوجع محصورة في الجنسين وكون الصحة
كمال الاعضاء وهي لا يكون الا باعتدال المزاج واستواء التركيب لا يمنع ان يكون لها كمال اخر ويكون ما يزيله موجعا فيمكن ان يجاب
بان نظر الطبيب ليس الا في الوجع المختص بحس اللمس لا مطلق الوجع واحساس اللمس منحصر في هذين الجنسين ويدل عليه قول
الشيخ بعد هذا نظرات وفي قرابه على جالينوس الادراك الحسي تخصيصا اللمسي وقال بعد هذا ايضا كما قد عرفت ان الم في الحس
اللمسي الا بالتبدل كان التبدل تعارض اسهل هذا اخر من كلامه وكلام غيره لا يخفى على من طالع كتبه وكتبهم البحث الثالث في تعريف
اللذة والالم وبسط القول فيه فنقول ذهب الفاضل جالينوس الى ان الالم عبارة عن الخروج من الحالة الطبيعية الى الحالة الغير الطبيعية
واللذة عبارة عن الخروج عن الحالة الغير الطبيعية الى الحالة الطبيعية وقد صرح بهذا في كتابه المسمى بالعلل والاعراض في مواضع
كثيرة منه وقال صاحب الجوامع في مختصر المقالة الرابعة من كتاب العلل والاعراض لجالينوس محمد بن زكريا الرازي وصاحب الكامل
وابو سهل المسيحي وفي هذا التعريف نظر قال الشيخ في الفصل الرابع من الادوية القلبية واما ما وقع المشهور في هذا التعريف بسبب احدهما
بالعرض فكان سببا بالذات وذلك لان الالم واللذة لا يحصلان الا بالادراك والادراك الحسي تخصيصا اللمسي لا يحصل الا بالانفعال عن الضد
وذلك معنى اسم الكيف الموجب لكم يحصل الانفعال لم يحصل الادراك فلم يحصل لذة ولا الم ولهذا صار المدقوق لا يحس له
الالم مثل ما يحصل في حمى الحمرة وان لم يحصل لدفع ان حرارة المدقوق اقوى واشد والاكيف قد ثبتت الاعضاء واستقرت فيها والحرارة
المحرقة فانما متعلقة بجسم لطيف ادق حرارة وتزنيه وتعلق به فالحاصل ان اللذة الحسية لما لم يحصل الا عند تبدل الحالة الغير الطبيعية
الى الحالة الطبيعية ظن جالينوس وشيعته ان اللذة بعينها ذلك التبدل والموجب لها بالحقيقة هو نفس الادراك فيقال ان هذا التبدل كما
وقت انا لم يتم في الحس اللمسي الا بالتبدل لكان التبدل لتعارض عارضا له لذلك قال الشيخ ان سبب هذا السهو جعل ما بالعرض مكانه
بالذات والذي يدل على انها غير التبدل المذكور وجوه منها ان الموطوء والمستسقي والسكارى ومن استعمل المخدرات يرد على
ابدانهم امور حادة جدا وباردة جدا لم يباشر جدا وتقطع منهم عضو من اعضائهم ومع ذلك لا يالمون فالتبدل هنا حاصل مع عدم الالم
وليس هذا الا سبب عدم الشعور والادراك بذلك التبدل وثانيها انه قد يوجد بعض الاوقات عند استيلاء الفكر علينا بسبب وهم
من حلقه كاراعة طيبة او صوت حسن او اصوات مطربة ولا نلتذ بها ولا علة لهذا الا سبب عدم الادراك والشعور بذلك وثالثها ان الانسان
قد يلتذ بالنظر الى الصورة الحسنة بادراك مسألة علمية من غير طلب منه او بلقاء المعظم او بولاية منصب جليل من غير سبق منه

التفصيل ولكنهن لا انها لا تحصل هذه الامور بل الم الطلب والوقوع ان كل هذه الامور المنيفة فهي هذه الا هو وحده اللذة دون الشديد
ملكات اللذة تحصل التبدل الحالي المذكور لما مذهب الشيخ في اللذة والالم فالغالب على كلامه ان اللذة عبارة عن ادراك الملائم من حيث
هو ملائم وهذا الشيخ الاخير قد ذكر في بعض مصنفاته لا ذكر هنا ان الوجع هو الاحساس بالمنافي فيكون اللذة على هذا هو الاحساس
بالمناسب او الملائم انما قال الاحساس ولم يقل الادراك لان الادراك هو العقلي والحسي والطبيب لا ينظر في المدركات العقلية بل
الحسية وقال في الادوية القلبية اللذة هي ادراك حصول الكمال الخاص بالقوة المدركة وقال في فصل الخامس من المقالة التاسعة من
الطبيعيات الشفاء الا ان القوى يشترك في ان شعورها بما يناسبها هو الخير واللذة الخاصة بها ونقل المسيحي قال الشيخ في الفصل الاخير
من المقالة الثانية من الهيات الشفاء ان اللذة ليست هي ادراك الملائم من حيث هو كذا قال ابن رشد فانه قال في كليات
حيث تكلم في الآفات الداخلة على حاسة اللمس اللذة ادراك الحالات المتوسطة السمع بها كما لحاسة استلذاذ حاسة اللمس الملائم
اللمس وحاسة البصر بالالوان الاخضر وحاسة الذوق بالطعوم الحلوة والسمع بالالحان المعتدلة والشم بالروائح العطرة هذا ما ذكره ابن رشد في
اللذة وهو يوافق قول الشيخ في الفصل الاخير وفي نقل المسيحي نظر لانا نظرنا في المقالة المذكورة فما وجدنا غير هذا فالواجب ان يوجد الحد
هو ان غاية الكمال والبهاء الذي يتصل ذات تلك الغاية والبهاء والجمال وبتمام العقل وبعقل العاقل والمعقول على انها واحد بالحقيقة
يكون ذاته لذات اعظم عاشق ومعشوق واعظم لاذ وملتذ فان اللذة ليست الا ادراك الملائم من جهة ما هو ملائم ثم قال بعدها الاول
افضل مدرك بافضل ادراك لافضل الادراك فظهر من هذا ان نقله لم يكن من نصه بل لالتباس الكلام على موجب لفظه الاول لكونه
مقدما في كونه في نسخة سيد كافان قيل ههنا بحث لانه احدهما ان سوء المزاج الرطب او رضاف وهو غير موجب مع كان الم ادراك انا
ينبغي هو ما في الاحوال ان يوجد سوء مزاج رطب مع عدم الالم وثانيها ان المريض قد يلتذ بالحلاوة مع انها ملائمة له ولمرضه
من الادوية الكريهة وينتفع بها فليست اللذة عبارة عن ادراك الملائم ولا الالم عن ادراك المنافي وثالثها ما ذكر الامام في شرح هذا
المقام وهو انه قال الحد المشهور للذة انها ادراك الملائم وقال في الادوية القلبية انها ادراك بحصول الكمال الخاص بالقوة المدركة لها
لا تفاوت بين الحدين فان الكمال الخاص بالقوة المدركة هو تفسير الملائم واما الالم فهو ادراك المنافي ثم انا لما نقول ان الوقت
الذي يكون فيه متلذذين لا نسلم انه يمكن ان يحصل ما ينافي ابداننا وبالعكس فاذا كان ادراك المنافي يمكن حصوله عند وجود
اللذة والالم يمتنع الحصول عند وجود اللذة فالالم مغاير لادراك المنافي فان قيل اللذة ادراك الملائم الحاصل في اكثر ذكرتموها الملائم
غير حاصل فاندفع السؤال قلنا الملائم ان لا ينافي زيادة في الحديث ذكرتم غير دافعة للاشكال لان المدقوق اذا علم انه قد حصل في اعضائه
الاصلية حرارة غير طبيعية فههنا ادراك المنافي الحاصل الموجود مع ان الالم غير موجود فان قيل الحاصل في هذه الصورة هو العلم بوجود
المنافي لا ادراك المنافي والعلم غير الادراك قلنا الادراك على قسمين منه ما يتوقف على حصول مدركه في الخارج ومنه ما لا يتوقف الاول
هو ادراك الحسي والمنافي هو الادراكات العقلية فقولكم ان اللذة عبارة عن ادراك الملائم ان عنيتم به القسم الاول لزمكم حصر الالم
واللذة في الادراكات الحسية وبقي الالام واللذات العقلية وهو مخالف الحق ولما هو كالمتفق عليه بين الفلاسفة وان عنيتم به
القسم الثاني لزمكم حصر اللذة والالم في الادراكات العقلية وان عنيتم به ما يتناول القسمين لزمكم الشك المذكور اذن لان هنا
من الاعتراف بان اللذة العقلية مغايرة لنفس العلم حاصل بعد الى هنا كلامه والناظر قلنا الجواب عن الاول انا لا نسلم ايلام سوء
المزاج الرطب لانه كيف كان منافيا والمنافي موجود فيه لان الايلام اقل من الايلام باقي الامزجة السادجة ومن الثاني ان التذاذ المريض
بالاشياء الحلوة وملائمتها انها ليس من حيث انها مضادة منافسة في بدنه بل القوة الذائقة وانما استضراره بها من جهة اخرى وهي انما

لان في مدة ملاوردة فاستحالت اليها زمانا لان اعضاء هذه كانت ضعيفة عن احالة ما ورد عليها منها الجهة الاستقرار فرجهة الاستيلا
فاللذة ادراك الملائم من حيث هو ملائم واما نفور المريض عن الادوية الكريهة فليس هو من جهة ما يعضها من البشع بل من جهة ما لم القول الذي
منها الجهة الالتذاذ فرجهة الاستقرار فالالم ادراك المنافي من حيث هو مناف وعن الثالث الماضي قوله فان الوقت الذي يكون
سلك عنه الى قوله فالالم مغاير لادراك المنافي فلان ادراك كون الحرارة المفرطة منافية للمزاج غير مناف لقابل ملائم لانه ادراك الشي على ما هو
عليه ولا يلزم من حصول ادراك المنافي حصوله والتضرر به وذلك لانا ندرك معنى الغضب واحراق النار ومضرة السموم مع ذلك
لا نغضب ولا نحترق ولا نستضر بالسموم واما عن قوله فان قيل الى قوله فاندفع السؤال الجيب نظرا من وجهين احدهما ان المنافي الحاصل
ملا بد له بسياق الكلام في الجواب ان يكون ايراد السؤال هذا فانه قيل الالم ادراك المنافي الحاصل وفي الصورة التي ذكر فيها
المنافي غير حاصل لانه موجود خلاف الملائم فانه حاصل وحينئذ يندفع السؤال وثانيهما هو ان المراد بالحصول ليس الحصول في الخارج
بل حصوله عند مدرك والا لكان الذهني ما للذي حصل عند مدرك كما يوجب اللذة او الالم واما عن قوله انما اولا الى قوله مع ان الالم غير
فلان ما ذكر من الحصول ليس زيادة في الحد بل لابد منه والالم يحصل الالم لان الموهم اذ كان غير حاصل فالموجب للالم وما ذكرنا
من حصوله عند المدرك مفهوم من كلامه في حد الالم واما ما ذكر من امر المدرك فليس للمعقوف حرارة الغريبة الحاصلة صارت كانها
اصلية لانها قد استقرت في اعضائه واذا كان كذلك فالمعقوف المذكور ليس عنده سوى ادراك ان حرارة الغريبة ينفعل كما ركنا
من غير ان يكون المدرك حاصلا عنده من حيث هو مناف لان الغرض ان الكيفية الغريبة صارت اصلية فهي غير غريبة بالنسبة اليه ولذلك
لم يولم لانه ليس هناك انفعال فلا يكون هناك ايضا منافاة فلم يكن شعور فلم يكن الم لان الالم يدرك كما من حيث هي منافية ولئن كانت
منافية في نفس الامر لانها صارت غير منافية بالنسبة اليه واعلم ان السؤال الثالث قوله فانه يشمل الحاصل في هذه الصورة هو العلم بوجود
المنافي لا ادراك المنافي حتى لان العلم غير الادراك وغير مناف للمدرك مع ان المنافي لم يكن منافيا بالقياس الى مدرك والحاصل في
نفس المدرك من العلم المذكور ليس بمناف بالقياس اليه بل ملائم لانه ادراك الشي على ما هو عليه والجواب عنه بما ذكره هو ان
الادراك على قسمين باطل لانا لا نسلم ان كان المراد الاول لزم نفي الالام واللذات العقلية وانما يلزم ذلك لو كان مراده تعريف مطلق
اللذة والالم واما لو كان مراده تعريف اللذة والالم الحسي فلا يلزم ذلك ولا ان المراد ان كان الثاني لزم نفي الالام واللذات
الحسية يجوز ان يراد تعريف لذة المجردات والمبادي لا يلزم ذلك وان كان المراد ههنا ليس ذلك ولا انه ان كان الثالث لزم الشك المذكور
قلنا لان ههنا من الاعتراف بان اللذة العقلية ام مغاير لتشمل العلم حاصل معه ممنوع اذ لا اعتراف ههنا ما ذكر واما قوله الادراك
على قسمين الى آخره فنقول نحن لا نشترط حصول المدرك في الخارج بل لا يلزم من ذلك فالادراك يتوقف على حصول المدرك مطلقا سوى
كان في الخارج او في العقل وعلى المدرك ايضا ولذلك لما لم يكن في المتقدم كما لم يكن هناك ادراك لان الغريب صار اصليا ولا
غير بعدك لانه مالوف وبقوله لو اريد به كله لزم الشك المذكور فقد مر جوابه على انا لا نريد في هذا المقام غير اللذة والالم الحسي الحيواني فتقرير
فانه لا يرد عليه البحث الرابع في تحقيق سوء المزاج المختلف وسوء المزاج المتفق وبيان كون المولم منهما هو المختلف قال رحمه الله
ما معنى سوء المزاج المختلف اعلم ان الاطباء مختلفون في تفسير سوء المزاج المختلف والمستوي اما الفاضل جالينوس فالمفهوم من
كلامه في كتاب الصوت بسوء المزاج المختلف والمستوي ان المستوي ما عم جملة البدن والمختلف ما خص عضوا دون عضو وبه قال
صاحب الكامل حيث تكلم في اللذة والالم في الباب السابع عشر من المقالة السادسة من الجز النظري من كتابه واما ابو سهل المسيحي
فانه قال سوء المزاج متى كان مستويا لم يكن عنه اذى فلا تحتاج القوة الدافعة الى دفع المؤذي لانه صيرة استوائه بمنزلة المزاج الاصلي

والمنقح مخصوص ذكرنا الاثنين واصحاب الجوامع قريب من مذهب جالينوس ومذهب الشيخ ان المستوي هو الذي استقر في جوهر العضو وابطل
المقاومة وصار في حكم المزاج الاصلي والمختلف ما لا يكون كذلك فيكون حمى العضو بحسب هذا التفسير سوء مزاج مختلف وبحسب ما ذهب
اليه صاحب الكامل وما فهم من كلام جالينوس مستويا والرجح بحسب تفسير الشيخ مستو وعلى ما قيل مختلف لانه كان في عضو دون
عضو واعلم ان الشيخ انما سمى المستوي مستويا من حيث انه شابه المزاج الاصلي في عدم ظهور الالم وجالينوس ومن تبعه انما سموا العام
مستويا من جهة شموله وسريانه على جملة البدن كالمزاج الاصلي وسمى الشيخ الغير المستقر مختلفا لانه مخالف لمقتضى المزاج الاصلي في
ايجاب الالم وجالينوس سمى الكائن في عضو دون عضو مختلفا من جهة انه خالف مقتضى المزاج الاصلي من عدم العموم والشمول
او الوقت وذلك فنقول كل سوء مزاج لم ينحل اما ان يكون مستقرا واما ان يكون مختلفا اقدم تفسير الشيخ المختلف بما يكون واردا
على الاعضا محفوظ عليها مزاجها فيكون ذلك الوارد غريبا مضادا اذ لذلك المزاج والمتفق ما يكون فيه المزاج الردي قد ابطل المزاج الاصلي
وينبغي ان يبسط الكلام في معنى هذا فنقول ليعلم ان كون عضو من الاعضا او جسم ما الى جسم كان في وقت واحد حارا او باردا
محال فان حصر المزاج العرضي الغريب مع وجود المزاج الاصلي في وقت واحد محال هكذا قال القرشي وفيه نظر لان هذا القول
غير مطابق للوجود فان الحرارة الغريبة والغريزية كلاهما حاصلان في بدن الانسان معا وهما حارتان والمحال انما يلزم لو كانتا
نوعين في مرتبة واحدة تحت جنس قريب حالتين في محل واحد في آن واحد وليست الحرارتان كذلك فلا استحالة في اجتماعهما
في البدن لان الغريزية ليس من جنس الغريبة كما عرفت ثم قال ولنعلم ايضا ان وجود شي لشي يكون على قسمين اما بالفعل
كوجود البرودة للماء حال كونه باردا واما بالقوة كوجود البرودة له حال كونه حارا وهذا الوجود الذي بالقوة كما بينا اولا على
اقسام ثلاثة فقال ان الشي كذا بالقوة اذا كان من شانه ان يكون له ذلك بحيث متى زال العائق عنه وجب حصوله من مقتضى
طبيعته في زمان يسير جدا كما ان الماء الذي من شانه ان يكون باردا اذا زال عنه المسخن المفرط وجد برد
طبيعته ويقال ايضا ان الشي كذا بالقوة اذا كان مستعدا لحصوله ولكنه لا يحتاج في حصوله الى استحالات كثيرة ولا الى خلع صورة كما
ان الماء الحار مستعد للبرد ولذلك يمكن تبريده باسهل وجه وكذلك النار ويقال ان الشي كذا بالقوة اذا كان يحتاج في حصول ذلك له
الى استحالات كثيرة كقولنا ان النار باردة بالقوة وهذا هو المخصوص باطلاق لفظ القوة فالمزاج العرضي اذا كانت الاعضاء بعد
من شانها ان يرجع الى مزاجها الطبيعي فذلك المزاج هو المزاج المختلف كما نطقت لما ينقصه الطبيعة لو زال سببه وما المتفق
فهو المزاج المتفق كان مرافق لما يكون الحال عليه لو زال سببه من غير ان يحصل هناك استحالة وفيه نظر ايضا اما اولا فلان قوله
وهذا هو المخصوص باطلاق لفظ القوة ممنوع لان الظاهر ان هذا اشارة الى القوة بالمعنى الاخير ولكن الاطبا قد يستعملون
غير الاخير غاية ما في الباب ان استعماله هذا اكثر واما ثانيا فلان قوله فالمزاج العرضي الى قوله يوجب ان يكون اكثر سوء المزاج المتفق
الذي يمكن ان يزول ليس المزاج المختلف لان من شان العضو ان يرجع معه الى مزاجه الاصلي وان يكون سوء المزاج المتفق هو هذا
التفسير هكذا الله لانه ليس من شان العضو ان يرجع معه الى مزاجه الطبيعي وانما كان المزاج المختلف بهذا التفسير موجبا
لوجعي احدهما ان في المختلف يكون المزاج الغريب منازعا لطبيعة العضو ومقاوما لها فيكون المنافاة بينهما حاصلة فيمكن
ادراكه منافيا واذا ادرك تالم واما المزاج المتفق فان تلك المنازعة والمقاومة يكون قد غلب لان الطبيعة معه لا يكون
فاعلة بنفسها المزاج المخالف له بل انما ينفعل وذلك بان يحصل هناك استحالة فيكون تلك الاستحالة هي المحركة للطبيعة على ذلك
فهي بنفسها بعد تلك الاستحالة تاركة معرضة عنه فلا يكون بينها وبين المزاج العرضي منازعة ولا كذلك المزاج المختلف

وثانيها انك قد عرفت ان الاحساس انفعال ما والانفعال انما يكون عند تنوع وحصول شيء فيكون الطارئ منافيا للمنفعل حتى
يحصل الاحساس واما المستقر فلا انفعال فيه فلا احساس بالالم وثالثها انك قد عرفت ان الالم ادراك المنافي من حيث هو
مناف والمنافاة وصف اضافي والامر الاضافي انما يتحقق بين الشيئين فلا بد هاهنا من شيئين احدهما المزاج الاصلي والثاني
المزاج الغريب والمزاج الغريب عند وروده على العضو لا يخلو اما ان يكون يبطل المزاج الاصلي او لا يبطله فان ابطله فيكون
الحكم له فلم يكن هناك كيفيتان بل كيفية واحدة واذا كان كذلك لم يكن المنافاة حاصلة فلا يكون الالم حاصلا وهو المطلوب
وان لم يبطله يكون المنافاة حاصلة بين كيفية العضو والكيفية الواردة فيكون الشعور بتلك المنافاة حاصلا فيتحقق الالم ورابعها
ان الحرارة الدقية اقوى من حرارة صاحب حمى العفن ومع ذلك فان صاحب حمى الدق لا يحس من الالتهاب ما يحس به صاحب حمى العفن
ولحمى [illegible] ولولا ان المزاج المتفق لا يحس لكان ادراك الالتهاب في حمى الدق اكثر والتالي باطل والمقدم مثله واما قلنا انها
اقوى لانها اوجبت الاول لان الجسم الصلب لا يتخذ الا من حرارة قوية بخلاف اللحم فانه يتسخن بادنى حرارة الثاني فلان حرارة الدق
مستقرة في جوهر الاعضاء الاصلية وحرارة حمى العفن واردة من مجاورة خلط مع اعضاء [illegible] ازاحها الطبيعة اذا
[illegible] الخلط [illegible] منها [illegible] من الحرارة الا ان يكون قد انقلب الى الدق قال القرشي لا يلزم من كون الحمى
واردة من خارج ان يكون اضعف من المستقر المستحكم قال المسيحي يلزم ذلك اذا كانت مادة الواردة الطف من مادة المستقر
المستحكم كما في هذه الصورة ومع ذلك فما ذكرنا [illegible] موضع آخر يمكن ان يورد اعتراض هذا الفصل بوجه آخر وهو ان نقلب
الدليل [illegible] ان حرارة الدق اضعف من حرارة العفن لان حرارة العفن مستقرة في جوهرها باغلاط وحرارة الدق
واردة من امر خارج [illegible] هذا الكلام [illegible] فانه لم يتبين [illegible] ان الحرارات المستعملة في
الدق اقوى كثيرا من الحرارات المستعملة في حميات العفن [illegible] الطبيعة [illegible] الدق اقوى لما استعمل فيها
ذلك الالم [illegible] حمى الدق [illegible] من الاعضاء [illegible] الاصلية [illegible]
[illegible] فلم يكن [illegible] ذلك [illegible] من اصل [illegible] المستحم [illegible] الحار [illegible] النار [illegible]
[illegible] ثم اذا دخل البيت الداخل من الحمام [illegible] الاول [illegible]
[illegible] فاذا خرج الى البيت الاول [illegible] سخونة [illegible]
لما كانت كيفية [illegible] بهما [illegible] ان سوء المزاج المختلف حدوثه في الاكثر يكون
[illegible] المستوي قليلا قليلا [illegible] الالم واللذة مشروطة بحدوث سببهما دفعة كان المختلف هو المؤلم
المختلف وان كان [illegible] لا يلزم ان يكون كل سوء مزاج مختلف [illegible] لانه لما كانت حدوثه بالتدريج لم يكن مدركا
[illegible] البصر [illegible] الموجود في [illegible]
حصول [illegible] فلا يكون مشعورا به فيكون تلك الحالة [illegible] مشعورا [illegible] في الزمان
يكون الزيادة على تلك الحالة غير مشعور بها [illegible] في الزمان الثاني
المزاج [illegible] الالم الان يكون اذا [illegible] ان [illegible] ولكن ذلك يكون باردا جدا واما ما يعرض من

المزاج المختلف [illegible] يكون [illegible] الالم [illegible]
المزاج العفن [illegible] ان يكون [illegible] مزاج مختلف ويكون حدوثه بالتدريج [illegible]
[illegible] التدريج في غالب الامر لا يكون [illegible] سببه [illegible] الغالب لا [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] لم يكن الطبيعة [illegible] لم يكن مختلفا [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] الى [illegible] الفاظ الكتاب [illegible] المزاج المختلف ان يكون للاعضاء [illegible] المزاج
قال القرشي [illegible] يكون [illegible] المزاج متمكنا [illegible] السبب [illegible] الطبيعة لان المزاج [illegible] يكون متمكنا [illegible]
ان [illegible] الكيفية [illegible] الشيخ [illegible] وما ذهب اليه [illegible]
[illegible] بطلان الحرارة الغريزية بالكلية [illegible] حرارة [illegible] الاعضاء الاصلية [illegible]
[illegible] ثم [illegible] اي على الاعضاء مزاج [illegible] المزاج اي المزاج المتمكن
[illegible] على ما قال القرشي [illegible] المحال [illegible]
[illegible] على [illegible] وقد عرفت [illegible] هذا [illegible]
[illegible] ان [illegible] في اول الفصل [illegible] اشارة الى الدليل [illegible]
ذكرنا في ان سوء المزاج المختلف [illegible] المتفق لا يؤلم [illegible] المزاج المتفق [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] المزاج الاصلي يعني [illegible] ابطل القوة الموجبة المزاج
الاصلي [illegible] المزاج الاصلي اي ابطل القوة الموجبة [illegible] الطبيعة الفاعلة المزاج الاصلي لانها [illegible]
المزاج الاصلي [illegible]
[illegible] اي الشيء [illegible] الشيخ [illegible] اي في الشيء [illegible]
[illegible] اي [illegible] الحالة [illegible]
[illegible]
اشارة الى [illegible] الاربعة المذكورة [illegible] من حرارة [illegible] من الحميات العفنية [illegible]
[illegible] الاعضاء الاصلية [illegible] اي في تلك الاعضاء [illegible]
[illegible] اي من تلك الاعضاء [illegible] اي الخلط المذكور [illegible] الالم [illegible]
الاعضاء [illegible] اي [illegible] الخلط [illegible] تلك الحرارة
[illegible] اي الاعضاء الاصلية [illegible] الخلط قال القرشي السبب
[illegible] السبب [illegible] حرارة حمى الدق يكون اضعف من حرارة حمى [illegible]
[illegible] السبب الفاعل [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الحرارة الغريبة [illegible] سببها [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الحرارة التي يكون [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الحرارة الغريبة انما [illegible] اذا كانت في جسم رطب [illegible] على اعضاء المدقوق

رطوبة كالغذاء او الشراب فان حرارته تشتد وتشتعل ولذلك لما كانت رطوبة الارواح اقل من رطوبة الاخلاط صارت
حمى اليوم اقل حرارة من حمى الخلط مع ان الروح اسرع قبولا للتسخين والاشتعال بسبب لطافتها وقلة المادة فيها من الخلط
وايضا لو كانت حرارة حمى الدق اقوى من حرارة حمى العفن لكان الانسان الصحيح المزاج بيده كذلك وليس كذلك ونحن نقول
الاولى ان حرارة حمى الدق يكون اضعف من حرارة حمى العفن من حيث هي حرارة مجردة لا دليل عليها الا انه لا يلزم الا ايجاب
على المطلوب استلزام الدعوى وهنا من احوال الاطباء ان حرارة الدق اشد من حرارة غيرها لانها في نهاية الشيء الذي لا يوف
بحرارة غيرها وهو كلام مبني على المطلوب من غير ان يرد عليه شيء ولم يعرف ان احداهما قال لان سبب حمى الدق اقوى
من سبب غيرها فيكون حمى الدق اقوى حتى يقال لا يلزم من كون سبب الشيء قويا ان يكون هو في نفسه قويا ولو قال له
اعتذر بذلك كان يجب ان يقول لا يلزم من كون سبب الشيء اقوى من سبب غيره ان يكون ذلك الشيء اقوى من غيره وكان
قائما حفظ الكلام ان لا يتم كلام المستدل به على ان حرارة الدق اقوى لان يدل على عكسه وهو ان حرارة الدق اضعف
قال المسيحي والجواب عن الاول ان نقول ان قوة الاثر تابعة لقوة المؤثر بحيث كلما كان المؤثر قويا كان الاثر الصادر عنه قويا
ولا شك ان المؤثر في الشيء الصلب اقوى من المؤثر في الشيء اللين لان اللين للسهولة يكفي في تبديله الاثر في مؤثر بخلاف
الصلب فانه يحتاج في تبديله الى ان يكون المؤثر قويا الا ترى انا اذا اسخنا ماء وحجارة بحرارة ضعيفة سخنتها وتسخن فيها الماء
فانا نجعل الماء يسخن منها اكثر من سخونة الحجر اللهم الا ان يقال زمان تاثير الحرارة فيه وحينئذ يكون في مقاومة قوة الفاعل
فالحرارة لا تظهر عند تعلقها بالاعضاء ولا تضر الاعضاء الا لتمكنها فيها بخلاف حرارة حمى الخلط فانها تظهر ... في
سبب لانه الطف واوفق من جوهر العضو وعن الثاني ان الاستقرار ... مستطابا ان على ... فاذا اما الاول
فلان الانسان الصحيح المزاج اذا لمس بدن صاحب العفن وصاحب الدق وطال اللمس لها ما استوى زمانهما وجد حرارة الدق
اقوى وما احدث حرارة العفن وكيف لا وذلك متعلق بجسم يابس وهذه بجسم رطب ... واما الثاني فلان الجماعة حكموا
وذكروا في كتبهم ان الانسان ليدرك الدق يعرف بقوة الحرارة قوة حادة جدا بالنسبة الى حرارة صاحب العفن
المجاري الطب لشهد بقوة حرارة حمى الدق من جهة قوة الادوية المبردة المستعملة فيها بالنسبة الى مبردات حمى العفن
من جهة ان الدوبات الراسخ سيما في الاعضاء اكثر من جهة ان افعالها للرطوبات الناسبة اكثر هنا كلامه وفيه نظر
اي فان المجاري الطب يشهد بقوة حرارة حمى الدق فلا يمكن ان يجاب عن الحميات المذكورة وينا الجواب بالجهة الاولى له
لا يلزم من قوة المداواة ان يكون المرض قويا بل قد يكون ذلك لقوة السبب او لان الاعضاء لا يتحمل عن الادوية الضعيفة
لصلابتها وكذلك الاخلاط والارواح وجواب الثاني انه لا يلزم من كون المدناة في حمى الدق اكثر ان يكون حرارتها
اقوى بل يجوز ان يكون ذلك لان طبيعة الاعضاء المحافظة لها رطوبتها قد ضعفت بسبب كون المزاج المعوج حاصلا
فيها ومحلها الذي كثرة اقل بها المطريات الثابت فلا بد ان يكون الحليل فيها من جوهر الاعضاء اقوى
وتكون المواد الرطبة لان حلتها الخلط يشتد ... الاحل ... المزاج ... ذلك ... الفحل والاحد
حميات الاخلاط فان الحليل اكثر يكون من الاخلاط المتعلق الحرارة بها **وهنا المزاج المختلف انما يمكن**
النقص بتدريج قال القرشي وهنا الشيخ يهنا الاشياء لا يمكن ... المزاج المختلف لا يرحم ولا يحس ... لا يكون
الاستدبيح وهنا ليس يظهر لا يبعد ان يحدث سوء مزاج دفعة ويعظم الحيوان ليحل القوة التي بها المنايهي

الحس يستقر فيه نظرا لان المنافي حتى يحصل دفعة احس به واذا احس به اذى وانام ويكون مختلفا الا ان الاول لا يشعر
المستوي عند الشيخ الا الذي لا يحس بالمه وهذا انما يكون اذا لم يحصل بالتدريج مرة حتى يصير مستقرا صح اولا دفعة لم يكن مستقرا
وان المستقر انما حصل بالتدريج **وقد يعرض حال الصحة مثال المتدرج** وفي بعض النسخ **مثال المتدرج هنا** وفي بعض
النسخ **ما تدرج هنا** والاوسط اخير **الى الشيء وهو ان العارض بحر استحمام شتاء او استحم بالماء الحار بدانا**
عرض له عند الابتداء بارد لان كيفيته شديدة مضادة اياه ثم تالف فيلتذ كما يتدرج الى الاغتسال الماء
البرد الغالب ثم ان اعتقد ساعة في الحمام الداخل ثم ماء ثم اخرجه ... ماء الحار فاذا اعرض عليه
البرد الغالب ثم ان اعتقد ساعة في الحمام الداخل ثم تالف ... ان يعطيه ... ويكل الماء الحار البحث الخامس في بيان ما يحتي
قد سبق الكلام على هذا فلا حاجة الى اعادة **الماء انفيته عند الشروع على انه يستبرد** **واذا علت هذا فنقول انه لو كان لمن حمى اسباب الالم**
من المزاج المختلف صحيح بنا ... ربما ليس كذلك قال نحن نعلم **فما تدرج فليس كل سوء مزاج مختلف** قد بينا لما انه يشترط في كون المزاج مولما ان يكون مختلفا ولان يكون
من سوء المزاج المختلف فليس كل سوء مزاج مختلف قد بينا لما انه يشترط في كون المزاج مولما من الكيفيات الفاعلة اعني الحرارة
عرض وهنا قال لان حين بينهما انه يشترط في ذلك شرط آخر وهو ان يكون ذلك المزاج من الكيفيات الفاعلة اعني الحرارة
والبرودة وذلك لان الوجع كما علمت احساس ما وكل احساس فهو انفعال عن المحسوس وكل انفعال فانما يكون عن فاعل
فاذن الوجع انما يكون من فاعل ولا شيء من الكيفيات المنفعلة التي هي الرطوبة واليبوسة بفاعلة فوجب ان لا يكون
عنهما بالذات وجع وانما قلنا ان الرطوبة واليبوسة غير فاعلة لان الرطوبة كما بينا هي التي يكون بها الجسم سهل القبول للتشكل
هي التي بها يكون الجسم عسر القبول وظاهر ان ذلك ليس فيهما ما يوجب فعلا في جسم آخر ولا ... جسم من جسم لكن اليبوسة قد تولم
بالعرض لا بالذات ومعنى كون الشيء يولم بالذات انه يولم بطبعه اي بما هو وذلك الشيء ومعنى كون الشيء يولم بالعرض هو كونه
لا يولم بطبعه اي لا بما هو هو بل بما يعرض منه وذلك العارض هو الجنس الآخر من تفسير الوجع فاليبوسة لا يولم بطبعها
وبما هي يبوسة بل بما يلزمها من تفرق الاتصال وهنا لا يمنع ان يكون الحار والبارد مع كونهما يولمان بذاتهما يولمان
بالعرض ايضا واما الرطوبة فلا يولم بالعرض فلانها لا يلزمها تفرق اتصال لان كون الجسم سهل القبول لا يلزمه ان يتفرق
اجزاؤه بل ان يكون قابلا للتفرق قال المسيحي هنا بحث المشهور عند الاطباء والا فالرطب في حقيقته يولم فان الالم يعني
هذا الانه كيف كان هو مضاف وقد علمت ان الوجع ادراك المنافي من حيث هو مناف ادرجع ولم فان قيل الشيء اذا احس
فلا يتصل عنه الحس والرطوبة واليبوسة كيفيتان انفعاليتان لا ... ولا ينفعل الحس عنهما ولا يدرك ما دام لم
يدركهما الكيف فانه من جنس الملموسات قلنا قال الشيخ في فصول الاستقصات من طبيعيات الشفاء ان الرطوبة مثلا
رطوبة البلة لغير محسوسة واما معنى البلة انما محسوس ويمكن ان يرد عليه ... لا يلزم من كون البلة محسوسة
ان يكون المحسوس هنا في الجملة ان يكون الشيء محسوسا ولا يكون ... وجوابه ان هنا ... الحكم
لا انا ... ان البلة محسوسة فاذا خرجت من الاعتدال صارت منافية لان كل ... والطبيعة والمنافي
المحسوس من جهة ما هو مناف مولم كما عرفت ثم قال وقد ذكر في الفصل الثالث من المقالة الثانية من علم النفس من
طبيعيات الشفاء ان الرطوبة محسوسة ومن شاء قال لعل يقول انها غير محسوسة واذا كانتا محسوستين فعند
خروجهما عن الاعتدال يكونان منافيين ويكون ادراكهما ادراكا للمنافي من حيث هو مناف فيكون الالم هذا الشيخ
عبارة عن ادراك المنافي من حيث هو مناف واما اذا قلنا تبعا لجالينوس من ان سبب الالم تفرق الاتصال لم يكن

الرطوبة سبب لانها لا توجب ذلك لا بالذات ولا بالعرض وابو سهل المسيحي قد اشار الى ما ذكرنا فانه قال في كتاب الاسباب والاعراض
والاعراض حتى كان سوء المزاج المختلف من الحرارة او البرودة كان الالم شديدا وحتى كان من الرطوبة او اليبوسة كان ضعيفا
والى ما ذكرنا اشار بقوله بل الحار بالذات والبارد بالذات واليابس بالعرض والرطب لا يولم البتة لان الحار
والبارد كيفيتان فاعلتان وفي بعض النسخ فاعلتان واليابس والرطب كيفيتان انفعاليتان وفي بعض النسخ
لان الحار والبارد كيفيتان فاعليتان واليابس والرطب كيفيتان انفعاليتان والاول اكثر والثاني اظهر وقد يهما
ليس بان يوثر ما بجسم في جسم بل ان الحرارة والبرودة فان قوامها ليس بهما بل ان فيها يجسم من جسم واما اليابس
فانه يولم بالعرض لانه قد يتبعه سبب من الجنس الآخر وهو تفرق الاتصال لان اليابس شديد التقبض
ولما كان سببا لتفرق الاتصال فان قيل على ما ذكر الشيخ شكوك الاول انكم جعلتم اليبوسة سببا لتفرق الاتصال
فقد اخترتم بانا نتوقف وقاعد ولا يمكنكم ان يقول انه كما قالوا انه متوسط حتى آخره لانا نقول الكلام الى الآخر ويكون
الكلام فيه كما في الاول والثاني انه لو كان السبب في الوجع الحاصل من اليبوسة هو تفرق الاتصال لما كان الوجع
عمل فيها الا بعد التفرق وليس كذلك فان الوجع من اليبوسة يكون اكثر حسب اليبوسة اشد منه في الاتصال
يكون اكثر في اطراف ذلك الموضع المتكاثف لان المتكاثف انما يلزم تفرق الاتصال في الجهة التي يكون التكاثف
الثالث كما ان موجب اليبوسة اشد تفرق الاتصال يكون اكثر في اطراف ذلك الموضع المتكاثف لان التكاثف
انما يلزم تفرق الاتصال في الجهة التي يكون منها التكاثف الثالث كما ان موجب اليبوسة بالتكثيف تفرق الاتصال
في الجهة التي يكون منها التكاثف كذلك يجوز ان يوجب الرطوبة بالتمديد اللازم لكثرة الرطوبة فان الرطوبة اذا كثرت
احتاجت الى مكان اوسع وذلك يوجب الرطوبة سببا ايضا قلنا الجواب عن الاول وهو ان اليبوسة ليست بذاتها
موجبة لتفرق الاتصال بل اليبوسة انما يستولي على المزاج اذا نقصت الرطوبة او قلت ويلزم ذلك جمع اجزاء العضو بعضها
الى الآخر لئلا يلزم الخلاء والقابل لذلك الجمع ليس هو اليبوسة بل استحالة الخلاء ويلازم السطوح فلهذا قال الشيخ لان
اليابس بشدة العصف ربما كان سببا لتفرق الاتصال لا يلزم من صدق ان يكون الموجب لذلك التبعيض هو اليبس
هذا احسن ما يمكن في تقرير هذا المقام وهو مشكل وذلك لانه اذا كان الموجب للجمع هو استحالة الخلاء وجب ان لا يوجد
التفرق بسبب الجمع والتكاثف لئلا يلزم الخلاء فان قيل انه انما يحصل التفرق ودخول الهواء في موضعه ولا يلزم الخلاء
قلنا واذا كان كذلك جاز ايضا ان يدخل الهواء ايضا في المواضع التي يلزم خلوها بسبب علة اليبوسة وحينئذ لا يلزم
وجود التكاثف فلا يكون تفرق الاتصال واجبا من غلبة اليبوسة واعلم ان اليبوسة اذا غلبت جاز ان لا يوجد الخلاء
وذلك اذا نفذ الهواء الى مواضع الرطوبة وجاز ان لا يوجد تفرق الاتصال وان وجد التكاثف وذلك بان تنبسط الاجزاء
التي في الجهة التي التكاثف منها وتتخلخل ويمكن ان يجاب عن هذا المشكل بان يقال ان الاجزاء الرطبة التي كانت
في مجاري العضو اذا انتفت بسبب من الاسباب كنشف اليبوسة فيما عن فيه لزم في موضع التنشف تفرق الاتصال
بالضرورة انه لم يتخلخل الاجزاء التي خرجت من بينها الاجزاء الرطبة والا لوجب تعذر ما يخرج من بينها الاجزاء لم
يلزم التفرق وما في موضع التنشف فانما يلزم اذا لم تكن الاجزاء التي خرجت من بينها الاجزاء الرطبة ولا الاجزاء
المجاورة لتلك الاجزاء بحيث يتخلخل حتى لا يبقى الفارغ خاليا لانه حينئذ يلزم بالضرورة حركة الاجزاء التي خرجت

من بينها الاجزاء الرطبة الى الجمع لضرورة الخلاء وعلى هذا انه لم تتخلخل الاجزاء التي في الجهة التي منها التكاثف لزم الخلاء في
غير موضع التنشف فتخلخل تلك الاجزاء بالضرورة او يدخل الهواء المحيط في غير موضع التنشف وعلى الثاني تفرق ظاهر
وان تخلخل الاجزاء فاما ان يوجب التفرق او تخلخلت اكثر مما نشفت وله قوة تظهر من هذا ان اليبوسة توجب تفرق الاتصال
في موضع التنشف بشرط احد امرين في غير موضع التنشف اي اطرافه وهو الاول بشرط ملته وهو الثاني انما يقع كون الوجع
في موضع تفرق اليبوسة اكثر واما هو في موضع اليبوسة فلان كل موضع من اليبوسة فان حكمه حكم الآخر في حصول التفرق
واذا كان كذلك تجوز ان يكون التفرق حاصلا في كل موضع منها بسبب التكاثف الذي في الموضع الآخر وهو الثالث
ان الرطوبة التي يلزمها تمديد اجزاء العضو هي الرطوبة التي يكون مع مادة فيكون الموجب لذلك التمديد هو المادة
واما الرطوبة نفسها فلا توجب ذلك لا بالذات ولا بالعرض بخلاف اليبوسة فانها هي الموجبة للتفرق بالعرض البحت
السادس بانه مذهب جالينوس في سبب الوجع وتفصيل مذهبه في كيفية تأدي الحواس بمحسوساتها كما ل
رحمه الله واما جالينوس فانه اذا حقق مذهبه يرجع الى ان السبب الذاتي للوجع هو تفرق الاتصال لا غير وان
الحار لا يوجب الم الا انه يفرق الاتصال والبارد انما يوجع ايضا لانه يلزمه تفرق الاتصال وذلك لشدة
تكثيف وجمع يلزمه لا محالة ان تنحو الاجزاء الى حيث تكاثفت عنه فيتفرق اي الاجزاء عن جانبه ما عن
منه وقد تمادى ميل هذا الباب حتى ابهم في بعض كتبه ان وجع المحسوسات يرده الى ذلك حتى في
تفرق الوجع يلزمه تفرق فان السواد في المبصرات يولم لشدة جمعه والابيض لشدة تفريقه والمر والمالح
والحامض يولم في المذوقات لفرط تفريقها والمر لفرط تخشينه وسبيعه التفرق الحالي لان شدة الجمع
في موضع يستلزم التفرق في غيره ولكذلك في الشم وكذلك الاصوات التي يولم بالتفرق لعنف من الحركة
الهوائية عند ملاقاته الصلابة واما القول الحق في هذا الباب فهو ان يجعل تغير المزاج جنسا سببا بانه للوجع
وان كان قد يعرض منه تفرق الاتصال والبيان المحقق في هذا ليس للطبيب بل هو للطبيعي من الحكمة
الا انا نشير الى طرف يسير منه قد ذكرنا اولا ان جالينوس في اكثر كتبه جعل السبب الموجب للوجع بالذات هو
تفرق الاتصال لا غير وقد تمادى في هذا حتى جعل الآم الحواس كلها هي تفرق الاتصال سواء كان ذلك السبب موجبا
للتفرق بذاته او بتوسط افراط الجمع الذي يلزمه التفرق والسواد يولم حاسة البصر عنده لشدة جمعه الموجب للتفرق
والبياض يولم لشدة تفريقه والمرارة والملوحة والحموضة تولم حاسة المذاق بفرط تفريقها اما المرارة فلفرطها بسبب الحرارة
واما الملوحة فلفرط حدتها واما الحموضة فلتقطيعها اقول ينبغي ان يكون المراد انه يؤذي الطعوم في الحاد التفريق لانها
انما يكون لشدة حرارة مع لطافة جوهر فيكون تفريقها اكثر واشد والعفوصة يولم بتقبيضها الذي يلزمه التفرق ويلزمه ما
في ذلك القبض وكذلك في حاسة السمع والشم والجنس السابع في ترجيح على الشيخ على ان سوء المزاج هو الموجب
للوجع بذاته قال رحمه الله فيقول ان الشيخ قد يكون بتشابه الاجزاء السابقة وتمديد وكيفية الاجزاء
الحاملة وتفرق الاتصال لا يكون الا من تفريق الاتصال بل يكون هو سوء المزاج لما كان جالينوس مبرزا
عند المنطقيين بالتقدم في الصناعة وقد قال ان سوء المزاج لا يوجع بذاته اشتغل الشيخ الى الاحتجاج على كونه سببا
وان كان من مبادي الطب بل لا يقرأ المتعلم من اخذ مسلما كونه على غالب الرأي من يستفيد منه صحة الرأي ولا كذلك

يتفرق الاتصال وقد استدل الشيخ على ان سوء المزاج المختلف موجع بذاته من وجوه احدها ما ذكره وتقريره ان يقول لو كان الموجب
للوجع هو تفرق الاتصال فقط لوجب ان يكون حال الوجع في حال كثرة التفرق ليس كذلك والا لزم ان يكون كذلك اولا
من ابتداء الفساد الى الاجزاء لانكون في منتهيها التفرق ويلزم ذلك ان يكون بعض الاجزاء الخالية عن تفرق الاتصال
من موضع الوجع اما الى التفرق منها استن حال ابتداء الوجع حال الاجزاء ذات التفرق الكثير فوجب ان يكون الموجب
للوجع ليس هو تفرق الاتصال فقط فلا بد من سبب آخر وليس الا سوء المزاج المختلف وثانيها قوله وايضا فان البرد
الوجع حيث يقتضي موجع من حيث يبرد وفي بعض النسخ موجع حيث يقتضي موجع حيث يبرد فالاول اكثر والثاني
الظهر بالجملة يفرق الاتصال عن البرد لا يكون الا حيث يبرد بلية اطراف الموضع المبرد وفي بعض النسخ
المبرد وبها استفادوا ان وتقريره ان يقول لو لم يكن سوء المزاج المختلف موجعا بذاته لكان الوجع الحاصل عن البرد لا يكون
الا في اطراف العضو المبرد لا في وسطه والوجع اكثر في وسطه فيكون سوء المزاج المختلف موجعا بذاته وثالثها قوله
وايضا فان الوجع لا محالة هو احساس بمنافي فالموجع هو المحسوس المنافي فيه والحد ينعكس فكل
محسوس منافي من حيث هو منافي موجع والبارد المفسد للمزاج من حيث هو مفسد المزاج
وكان سالا لاعضاء تفرق الاتصال فهل كان يكون له ذلك احساسا بمنافي فهل كان ان يكون موجعا
فمن هنا اي المذكور من الوجوه الثلثة عرف ان تغير المزاج وهو سبب للوجع كتفرق الاتصال وتقريره ان يقول
ان الوجع هو احساس بالمنافي وكل محسوس منافي فانه من حيث هو كذلك موجع وسوء المزاج المختلف لما نص دفعة
فانه محسوس بذاته من حيث هو كذلك فوجب ان يكون بذاته موجعا فهذه هي الثلثة التي ذكرها الشيخ واما رابعها
الثالثة ورابعها ما ذكره الامام وهو انه لو كان الموجع بالذات هو تفرق الاتصال فقط لكان يلزم ان يكون نسبة الوجع
الى الوجع كنسبة التفرق الى التفرق وليس كذلك فان لسعة العقرب بل لسعة الزنبور اشد ايلاما من الجراحات الكبار
جدا مع كون جراحة اللسعة في غاية الصغر فلا بد وان يكون زيادة الالم بسبب سوء المزاج وخامسها ما ذكره ايضا بعينه
عند الفصد ان كمال الاعضاء وسادسها ان يكون صحيحة والجسم بشيئين اعتدال المزاج والهيئة التركيبية التي هي كمال
الاعضاء انما هو على ما ينبغي وكل ما هو منافي لكمال المذكور فهو الم لكن المنافي للكيفية المزاجية سوء المزاج وللهيئة
التركيبية تفرق الاتصال فكل واحد من سوء المزاج وتفرق الاتصال مولم واعلم ان هذه الحجج كلها ضعيفة اما الحجة الاولى
فلان لقائل ان يقول الاشكال عليها من وجوه احدها ان تشابه الوجع لا يلزم منه تشابه سبب مختلفا اختلافا
لا يظهر عند الحس وحينئذ لا يلزم من كون التفرق غير متشابه في اجزاء العضو ان يكون هناك سبب آخر وثانيها
انا نسلم ان الوجع الذي يكون في الموضع الخالي من تفرق الاتصال الظاهر حدث عن تفرق في الاجزاء الخالية [illegible]
ثم ان ذلك المزاج يوجب تفرقا خفيا في باقي الاجزاء الموجعة على ما قال الفاضل جالينوس وهو يكون ذلك التفرق
وان كان خفيا لكثرته يوجب من الوجع ما يوجبه التفرق الظاهر وان كان عظيما وثالثها انا ان سلمنا ان
ذلك الوجع ليس عن تفرق الاتصال لم يلزم من ذلك ان يكون عن سوء المزاج لجواز ان يكون له سببا آخر غير هذين
السببين فان قيل هذا ممتنع لان كلامنا في المزاج والتركيب اما ان يكون على ما ينبغي او لا يكون فان كان
فدام على هذه الحالة لا يكون له وجع لان الوجع هو الاحساس بالمنافي ولا منافي هاهنا وان لم يكن فاما ان يكون

فالاطلاق وتشابه العضو الوجع كمال التفرق في ذلك لكن الثاني باطل فالوجع لا يكون بتشابه الاجزاء في العضو الوجع

[illegible]

بالعرض

بالتفرق الاتصال او المزاج فاذا لم يكن بالتفرق تعين ان يكون بسوء المزاج فاذا لم يكن ويعلم من هذا ان تقريبا الذي هو الوجع صحيح مطابق لمواد الاجسام
لان لو [illegible] سوء المزاج والتفرق لا يكون الاعضاء [illegible] الجواب عنه ليس لما سبق [illegible] كمال الاعضاء [illegible] لا يكون الا باعتدال المزاج
واعتدال التركيب لا يمنع ان يكون هناك آخر يكون [illegible] الا انا [illegible] هذا الجواب ان [illegible] لا نسلم [illegible] التفرق لا يكون الا بحس
الحس [illegible] ايضا ما قرره الامام على هذه الحجة بانا لا نسلم كون الوجع متشابه الاجزاء في الحقيقة بل قد يكون متشابه الاجزاء في
الحس لا [illegible] متشابه الاجزاء في الحقيقة لان التفرقات [illegible] في السطح كان العمق قريبا من العمق [illegible] السطوح
[illegible] الالام في مواضع التفرقات [illegible] تلك المواضع [illegible] بعضها من بعض [illegible] السطوح [illegible] على الحس
كون الوجع متشابها لا يمكن في نفس الامر [illegible]
[illegible] الوجع [illegible] لا يمكن في نفس كل [illegible] الاتصال [illegible] لم يكن [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الامام [illegible] الكلام في [illegible]
[illegible] الاجزاء الخالية عن التفرق لا يكون من التفرق فيكون المزاج وثانيها [illegible]
[illegible] التفرق لا يوجب الالم [illegible] فكيف يوجب التفرق [illegible] الاجزاء الخالية عن
التفرق المحسوس فان فيها نظر [illegible] الاول [illegible] لا يلزم من كون الوجع [illegible] الخالية عن التفرق [illegible] ان يكون من سوء المزاج [illegible]
ان يكون [illegible] الشيخ [illegible] بالالم بتفرق الاتصال [illegible]
[illegible] الظاهر ان [illegible] الشيخ [illegible] ان يكون متشابه الاجزاء في العضو الوجع ويتفرق الاتصال
ويكون متشابه الاجزاء [illegible] اشتراك جميع اجزاء العضو [illegible] الوجع [illegible] اشتراكها في حصول التفرق [illegible]
كل [illegible] لا يكون [illegible] وجود الوجع [illegible] اجزاء العضو الوجع [illegible]
تشابه الوجع في [illegible] الحس لان [illegible] الوجع لجميع الاجزاء [illegible] التفرق [illegible] تشابه جميع الاجزاء
[illegible] الحجة الثانية فلان لقائل ان يقول انه يفرق الاتصال عن البرد لا [illegible]
في اطراف الموضع المبرد فقط وذلك لان كل موضع [illegible] البرد [illegible] التفرق [illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] التفرق [illegible] الموضع [illegible]
[illegible] اجزاء المبرد [illegible] بعضها من بعض وكلا الامرين سبب لتفرق الاتصال [illegible] الاول [illegible] الموضع
[illegible] سبب لتفرق الاتصال وايضا فان الموضع المبرد [illegible] بعضه
[illegible] ينفصل [illegible] البارد [illegible] تفرق [illegible] البارد [illegible] الاجزاء [illegible]
بين التفرقات الحاصلة من البرد [illegible] الالم [illegible] تفرق الاتصال فالالم [illegible] التفرق [illegible]
[illegible] لا يلزم [illegible] ان يكون من سوء المزاج [illegible] الحجة الثالثة [illegible]
لقائل ان يقول [illegible] ان سوء المزاج المختلف [illegible] بذاته [illegible] تفرق الاتصال [illegible]
واما الحجة الرابعة [illegible] لا يلزم [illegible] سوء المزاج المختلف موجعا بذاته
[illegible] يكون ذلك بسبب آخر [illegible] سوء المزاج [illegible] الاعتدال [illegible]
والحاصل ان لسعة العقرب [illegible] تفرق الاتصال [illegible] بالجراحة العظيمة [illegible] السمية [illegible] فان قيل [illegible]

اسباب الوجع في سوء المزاج وتفرق الاتصال ما الان ذكر سببا آخر وهو الريح فقد اعترض ما حصره هاهنا فيهما غاية ما في الباب انه يقع في كلام
الشيخ كذلك ونحن لا نمنع ان يحدث عن غيرهما الا انه قد بحثنا عن الجميع وهو غير كل واحد منهما بانفراده وعلى هذا يجوز ان يحدث الوجع
من غير هذه الاسباب واما الحجة الخامسة فلان لقائل ان يقول عليها ما قال الامام لا ما سبق ونقل ايضا القرشي في هذه الحجة ما يدل
على ان الوجع بلا سوء المزاج بل يحصل ان [illegible] الاعضاء [illegible] تغير اعتدال المزاج وصحة التركيب فيكون مقابلها موجبا للالم لكن القرشي في
هذا ما يدل على ان المتالمين [illegible] وانه لا يمكن ان يجاب عن السنة الموردة على الحجج الا على [illegible] التي اوردت على الحجة الاولى
وهي القرشي فان [illegible] عن الاولى وهو ان بناء المسبب لا يلزمه بقاء السبب بان هذا انما يلزم اذا كان سببا لشيء متعدد اما
اذا كان سببا الى شيء واحد فيلزم ذلك بالضرورة لا [illegible] وذلك السببه قوي سبب لانا لا نتصور من قوة السبب وضعفه الا قوة فعله
وضعفه وانتما كما ذكر فيلزم بالضرورة انه اذا كان الوجع متشابها في القوة والضعف كان التفرق متشابها والا لا يكون التفرق
وحده سببا وعن الثانية وهي ان تفرق الاتصال الظاهر يحدث سوء مزاج ويجب تفرق اتصال خفي كثير [illegible] وجع الطاعن
بان هذا في غاية البعد لعدم حدوث شدة في اقل زمان او [illegible] وعن الثالثة وهي ان التفرق اذا لم يكن سببا للالم لزم ان
يكون سوء المزاج سببا له بل يلزم حيث ان يكون سببا بوجهين احدهما الثاني والآخر [illegible] اما الاول فلان جالينوس يعترف
بان سبب الالم منحصر في هذين لكن قول السبب الثالث هو التفرق وجعه فانا نبين في الموضع الذي اجتمع السببان هناك
ان السبب الذاتي ليس هو التفرق وجعه لانه بالضرورة ان يسلم ان سوء المزاج سبب ايضا بالذات واما الثاني فلان الوجع
لما كان الاحساس بالمنافي الذي هو احساس اللمس [illegible] بحسب الاستيلاء في الكيفيات وتوابعها لا التفرق فاذا لم يكن التفرق
وحده بالذات موجبا يلزم بالضرورة ان يكون سوء المزاج ايضا موجبا بالذات وهو المطلوب واما التي اوردت على الحجة الثانية
او الاولى القرشي من ان كل موضع من مواضع البدن فان [illegible] لذلك التفرق [illegible] الاخرى فانه مسلم لجواز ان يكون بعض اجزاء
البدن [illegible] من البعض فعلى هذا لا يلزم ان يكون احساسها بالتفرق [illegible] وما [illegible] التي اوردت عليها ثانيا وهو ان الالم على ما قال
المسيحي فان ورده عليه ما اورده الفاضل عليه وهو ان الاجزاء [illegible] من التفرقات الحاصلة من الريح فيها الالم وليس فيها تفرق
الاتصال لا الالم ليس من التفرق بل من سوء المزاج فان قيل لا يلزم من كون الالم ليس من التفرق ان يكون من سوء المزاج
فنقول يلزم من وجهين الاول ما البرهان وثانيا عن التي اوردت عن الثالثة وهي للقرشي من انها [illegible] القائم لو [illegible] ان سوء
المزاج المختلف لا بد ان يكون محسوسا بذاته لانا بينا من تفرق الاتصال بان سوء المزاج المختلف الموجب للوجع بالذات
لا بد ان يكون كذلك الاعضاء في الحار والبارد المدرك بحس اللمس وهما محسوسان بالذات لانا بينا انهما من تفرق الاتصال
لانا قد بينا ان حس اللمس مع عدم التفرق فلا يكون الاحساس بهما للتفرق فان كان ناقصة واما عن التي اوردت على الرابعة وهي
للقرشي ايضا من ان زيادة وجع التشريح ما [illegible] يجوز ان يكون للضعف ربما [illegible] بانا السبب ربما [illegible] ام المزاج لا
يمكن ان يوجد ما اما التي اوردت على الخامسة الا ما في القرشي من انه لا يلزم من كون التفرق غير موجب ان يكون السبب سوء المزاج
لجواز ان يكون غيرهما فالجواب عن الثالثة للجواب عنها القرشي على الاولى من الوجهين الالهي والبرهاني واما عن التي اوردت
على الخامسة ثانيا وهي للمسيحي من انه لا يلزم ان يكون مقابل الاعتدال الذي هو سوء المزاج موجبا له لكونه ملائما بالذات لجواز ان
يكون بواسطة تفرق الاتصال فالجواب عنها التي اوردها القرشي على الحجة الثالثة قال المسيحي في هذا المقام واعلم
اني لما نظرت في هذه المذاهب جميعها في موجب الوجع لم يصح عندي الا ما ذهب اليه الامام ابو الوليد بن رشد [illegible]

المزاج يولم بذاته وان الالم التفرق بواسطة من عوارض [illegible] ما قال الامام فخر الدين الرازي يعني ان التفرق لا يولم لكونه [illegible]
ابن رشد في كتابه المعروف بالكليات حيث تكلم في اوائل حاسة اللمس وليس سبب الوجع تفرق الاتصال كما يقول جالينوس بل الوجع
المزاج بالذات كما يقول ابن سينا بل سوء المزاج بالاستيلاء لا بواسطة تفرق الاتصال انما يكون بحركة الاجزاء بعضها عن بعض وهذه
الحركة من شانها ان يتبعها سوء مزاج كما ان مقابل هذه الحركة يتبعه مقابل ذلك فالموجب للوجع بالذات هو سوء المزاج فقط وبيانه انه قال
ان تبين في كتاب النفس ان هذه [illegible] الحاسة انما تحس جنسا اوليا الكيفيات الاربع التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة واذا
كان كذلك كما قال الامام [illegible] سائر الحواس ولو كانت هذه الحاسة اعني حاسة اللمس انما تحس
الوجع بتفرق الاتصال لكان تحس به الخاص بها انما هو جنس الالوان فالحاصل ان [illegible] الاحساس بالذات [illegible]
كان تحس بها الخاص بها انما جنس الالوان فالحاصل ان [illegible] الاحساس بالذات انما هو الكيفيات فقط وهي الموجبة بالذات ثم
قال وجالينوس يعترف بذلك [illegible] ان [illegible] انما جعلت في غاية الاعتدال من المزاج ليدرك بها المضادات الخارجة عن [illegible]
كذلك فاما المضادات هو السبب في المنافيات [illegible] التي هي مقابلة للوجع [illegible] الحاسة المتوسطة الشبيهة بها
[illegible] حاسة اللمس الكلام [illegible] هذا ما نقل عنه واختاره [illegible] الاول [illegible] فلا نسلم ان كل تفرق [illegible] سوء
مزاج قوله لان التفرق انما يكون بحركة الاجزاء [illegible] عن الجامع حال [illegible] لا [illegible] حركة اجزاء العضو الى الاجتماع
بعد المزاج وما ترتب عليه حركة طبيعية لاجزاء بسيطة [illegible] حصول اعتدال المزاج [illegible] اجزاء العضو الى الافتراق
غير طبيعية لاجزاء مركبة لا [illegible] فحصول التفرق لا سوء المزاج وعلى هذا لا يلزم من اقتضاء تلك الحركة اعتدال المزاج
اقتضاء الحركة سوء المزاج [illegible] ان يكون الموجب للوجع بالذات هو سوء المزاج فقط لجواز ان يكون
التفرق موجبا بالذات للوجع ثم الوجع موجبا لسوء مزاج موجب بالذات لوجع آخر فيكون كل واحد منهما موجبا بالذات [illegible]
فلا بد ان يلحق سوء المزاج موجب حيث لا يتوقف وهذا لا يوجب ان لا يكون التفرق موجبا بالذات والوجع يثير الحرارة الموجبة
الطبيعية الى المقاومة [illegible] مصاحب الدم والروح لها لا [illegible] والحرارة الغريزية اذ هي آلتها في تحصيل كمالاتها
حركة الروح لاجل المقاومة وكذلك كان الوجع المفرط حلل القوة تحليل الروح لفرط حركتها لاجل مقاومة [illegible] تشنج الوجع وفي
بعض النسخ بعد الوجع لان الدم والروح والحرارة الغريزية اذا توجهت الى العضو [illegible] فلا شك انها تسخن العضو [illegible]
له زيادة سوء مزاج بل زيادة وجع [illegible] الطبيعة [illegible] لا [illegible] الانصباب [illegible]
عضو وحينئذ [illegible] من وجهين [illegible] وحينئذ [illegible] حرارة الغريزية [illegible]
وذلك يلزم ايضا وقد يبقى بعد الوجع [illegible] الوجع [illegible] بعد [illegible] الاعضاء التي كانت [illegible] حلل العضو وذلك
[illegible] حلل العضو [illegible] الطبيعة [illegible]
الطبيعة [illegible] من مقاومة [illegible] ذلك تفرق ايضا [illegible] المادة
من [illegible] والتفريق كما علمت [illegible] وجع ولكن هذا لا يكون من الوجع الاول وهذا معنى قوله [illegible]
في نظر لان المادة [illegible] في العضو [illegible] في تحلل [illegible] من الطبيعة [illegible]
من العضو وفي هذا النظر [illegible] لان هذا انما يلزم من تفسيرهم قول الشيخ وقد يبقى بعد الوجع [illegible] الوجع [illegible]
انما يبقى [illegible] مادة كما ذكره [illegible] لجواز ان يبقى البقاء سوء مزاج هو سبب ضعيف الوجع فتحلل الوجع لا بالمادة بل

بالتدبير في الاغذية والاشربة والجاهل يشتغل بمعالجة نفسه وفي بعض النسخ فيضره وهذا اقرب وذلك لان الجاهل عنده بان يحصل
الوجع كما ذكرنا بادر الى استعمال الدلكات والمجمدات والمقويات فيقدم في تقوية العضو ومنع انصباب مادة اليه لظنه ان
هذا الوجع حادث من مادة فاسدة ويكون في ذلك علة آذته لعظمه او يجيء ان يخرجه الوجع الاول لحقيق لاحتباس مادة في العضو
بالتكثيف الحاصل من الادوية والمجمدة وذلك لان سبيل المادة المذكورة الواجب في معالجتها اخراجها باعانة الطبيعة في دفعها وذلك يكون
باستعمال المرخيات والمحللات اما الاول فليهيئها للخروج واما الثانية فلتخرج ما هيأته الاولى وربما استعمل الجاهل الفصل ليحتمي في ذلك
لظنه انه لما كثرت النفس البحث الثامن في تأويل كتب الامام على ان تفرق الاتصال غير موجع ونقضها الشبهة الاولى ان التفرق لا
ينطاق ... وتقع النفس على ان الاتصال امر عدمي فلا يكون علة الوجع لانه وجودي ونقضها ان الاتصال اللازم للتفرق
هو عدم الاتصال لحركة بعض الاجزاء عن بعض ويلزم ذلك عدم اتصالها حينئذ فلا يلزم ان يكون امرا عدميا ثم ان سلمنا ان الاتصال
عدمي لكن لا نسلم انه يلزم كون هيئة الاعضاء فائدة للكمال اللائق بها وهذا مما يمكن ادراكه من تلك الجهة فيكون لا محالة موجعا وعن
الحق يكون التفرق موجعا لذاته الا ان الجماعة ليس من حيث سوء المزاج الذي هو السبب الآخر ولا يغير كون ذلك مما يلزمه من خروج
الحد المعتدل من الكمال ان سوء المزاج لا يتبع كونه موجعا بذاته كون ذلك الاجتماع لاجل فقدان العضو اعتداله الذي هو كماله
الطبيعي ويمكن ان يقال ما المانع ان يقال ان التفرق يحصل اتفق الالم كما حصل الالم من ان سوء المزاج حين يحصل يتبع الالم
وذلك لان كل الاعضاء ما تستعد وهنا ما يتباين عليها من الصور الحاصلة لمزاج مخصوص وهيئة مخصوصة فان دام المزاج والهيئة
استحال زوال تلك الصورة واما ان الالم اذا وجدها استعد لمقابلها استعدادا عند كونه على حالة الطبيعية فالحاصل ان هذا معه
معدة الالم علة ويكون الالم من قول الشيخ منها اسباب الوجع منحصرة في جنسين ليس السبب الفاعل بل القابل والفاعل هو
النفس وهو نقول لان الكلام في الاسباب الفاعلة لا القابلية وان كان في القابلية بناء على ان الفاعل هو المبدأ النفساني
فنقول ايضا لان سوء المزاج وتفرق الاتصال ليسا من الاسباب القابلة للوجع نعم على هذا المذهب هما من الاسباب الفاعلة
لا بمعنى القابل اي العضو المتقبل للوجع الشبهة الثانية لو كان تفرق الاتصال موجعا لما انتم لم يوجد سوء مزاج لكنه اما ان الالم
شديد لان استعمال الماء الشديد العسلة الم ولما لم يكن المتغذي بتفريق الغذاء اتصال الاعضاء المتغذي واستدل الامام على ان المتغذي
والمتغذي لا يمكن بدون تفرق الاتصال بالنقل والعقل اما الاول فهو ما نقله الشيخ بالحكومة في الفصل السادس من المقالة
الثالثة من الفن الاول من طبيعيات الشفاء من اصحاب التحلل انهم احتجوا على رجوعه بان قالوا النامي انما ينمو لتفرق يحصل فيه
ولا شك انه تفرق لا تنفذ لاجله المادة بل الاجزاء المختلفة ثم انه اجاب في الفصل التاسع من المقالة المذكورة بان الغذاء ينفذ بين
ما سخن من اجزاء العضو وما ... الثاني ... انه قال في الفصل الثامن من الفن الثالث من الطبيعيات في
بيان كيف النمو يجب ان يكون الازدياد مشتملا على تناسب ... الى كمال النشوء ويكون الوارد يتوجد ويحصل الجلية مشابهة المورد
عليه والمورد عليه يتعدى في الاقطار على نسبة واحدة في نوعه وهاهنا انه قال في الفصل الاول من المقالة الثانية من علم التشريح انما
المرتبة فانها ربما تبقى في الطول اكثر كثيرا من زيادتها في العرض والزيادة في الطول اصعب من الزيادة في العرض وذلك لان الزيادة
في الطول يحتاج فيها الى تنفيذ الغذاء في الاعضاء الصلبة من العظام والعصب تنفيذا في اجزائها طولا يثبتها ويبعد بين
اطرافها قال والانا نعلم ان كلامه في هذه المواضع الكثيرة صريح في ان النمو والاغتذاء لا يحصل الا عند تفرق الاتصال ثم قال والاول ان
يمنع الوجه العقلي فهو ان الاعضاء لاشك انها في التحلل ولا شيء يتحلل الا ان ينفصل عن العضو ما كان متصلا به ويحتاج الى

الغذاء الا حال ما يتصل ذلك الجزء بالعضو وان تفرق الاتصال الحق لا يخلو العضو منه في كل الازمان ثم انه ليس بحصول الغذاء للعضو فقط لا
التحلل بعد الحرارة سارية في العضو وباطنه فوجب ان يتحلل من الاجزاء من باطن العضو كما يتحلل من ظاهره والتحلل لا يتم الا بتفرق الاتصال
ثم قال فان قيل المتغذي والنمو وان كانا لا يتمان الا بتفرق اتصال العضو لكن ذلك التفرق في اجزاء صغيرة فالصغر جعلها لا يحس وهذا لا
يتم لان كل واحد من تلك التفرقات وان كان صغيرا جدا لكن تلك التفرقات كثيرة جدا لان المتغذي والنمو لا يختص بجزء من البدن
دون جزء بل يحصلان في جملة الاعضاء واذا كان كذلك فيكون تفرق الاتصال من حيث هو تفرق الاتصال الحاصل في جميعها
لسوء المزاج ... كان الالم حاصلا في كل البدن وفي الاعضاء بالذات لان الاعتداد اتم ثم قال فان قيل هذه التفرقات
لا تدرك الالم لانه اذا ثبت بطلان الشعور بها ثبت ان الوجع الحاصل من تفرق الاتصال انما كان الامر محسوسا ويجب ان
يكون كل وجع يحصل من تفرق الاتصال انما يكون محسوسا لان حكم الشيء حكم مثله وذلك يلزمه ان كل وجع محسوس لا يغير ما وجد
من تفرق الاتصال وليس مطلوبنا الا ذلك الى هاهنا كلامه وبعضها هو ان الامام نقل ان كل تفرق اتصال موجع بل الا بعد ان يكون
محسوسا انه لا يحس لا يوجع وانما يكون محسوسا اذا كان له مقدار يدركه الحاسة وذلك يحصل عند الاخذ وانما ايضا لا يكون التفرق موجعا
كان زمنه موجعا ايضا اذا بعض ذلك الالم بالوقت بطل الالم او قرار ولذلك امكن جماعة ان يدمجوا الى استعمال الشيء حتى الحقنة
ضارا واستعملوا منه المقدار الكثير فلا يضرهم ولذلك فان الاعضاء كل الفاكهة اكلا عادة وان كان جزءا منه يهيجها اكثرا وانما قد يتنا
ان الشيء قد يكون منافيا وملائما من جهة اخرى فيدرك القوة المدركة ما هو منه غالب فلا يظهر الاحساس وهذا لا يتم كل الفاكهة الضار
ونيام باستعمال الادوية النافعة جدا لا بد من مرارتها فشدة اذا كان كذلك فجائز ان يكون التفرق الذي يحصل من جهة الغذاء وان كان
منافيا من جهة ما هو تفرق لكنه ملائم من جهة ما يلزمه من حفظ البدن والقوة بتحصيل الغذاء فيكون الانفعاج به لا محالة اكثر فلا يدركه
الطبيعة من جهة ما هو مناف وما يمسك من التفرق لحججه ما الوجه العقلي الذي تمسك به فجوابنا عنه من وجهين احدهما ان سبيل ان
التفرق الحاصل للبدن عند انفصال فضلات منه ليس موجعا كالتفرق المحسوس ولو كان كذلك لكان يستوفي اجزاء البدن كلها
ويشار من جملته وذلك محال بل معنى التفرق بينهما كما انفصال البخار المتصاعد من الماء عند تسخينه لا كتفرق يحصل او كقطع قطعة من
اللحم اي العظم فانه لو كان كذلك لكان ما ذكرناه ثانيهما ان نقول ولو كان الامر على ما ذكر فيراد منه هنا التفرق في اجزاء صغيرة جدا
دائم محصول بالتدريج ويترتب عليه للبدن مصالح متوفرة وهو تغذية البدن من الفضول والاخذ منها وانها من القوة والحرارة الغريزية
وغير ذلك مما هو ضرورة بقائه ولو نافعه عن الفضل الحسنة وغير محسوم بعيث ما ذكرنا في ايراد الغذاء واما ما ذكر من الاجوبة ما اورده على
والجواب عنها معلوم مما ذكرنا الا ذكر قوله في جواب الثاني فوجب ان يكون كل وجع يحصل من تفرق اتصال الا ان لا يكون محسوسا
لان حكم الشيء حكم مثله فيلزم من ذلك ان يكون كل وجع محسوس لا يوجب ما وجد عن تفرق الاتصال فيه نظر اذ لقائل ان يقول لئن
سلمنا ان حاصله بين التفرق الغذائي وبين النوع الآخر الاول طبيعي والثاني قسري ما الاول دائم والثاني غير دائم والاول
في اجزاء صغيرة لا يدركها الحس والثاني محسوس والاول لما لوف والثاني غير مالوف والاول يترتب للبدن عليه مصالح متوفرة ولا كذلك
الثاني فيترتب للبدن عنه مضار متعددة واذا كان ذلك فيما اي طريق ثبت كل احدهما الآخر ونسابه حتى يجب تولد كان
حكم الشيء حكم مثله الشبهة الثالثة ان الالة اذا كانت في غاية الحدة وقطع بها عضو قطعا سريعا فانه لا يحس بذلك القطع في اول
الامر بل انما يظهر الالم بعد ذلك بالفعل ولو كان التفرق لذاته موجبا لاستحال تخلف الالم عنه فلما تخلف عنه علم ان ذلك الخلف انما كان
لانه في اول القطع لم يحصل سوء المزاج فلا جرم لم يحصل الالم ثم لما حصل سوء المزاج بعد ذلك لا جرم حصل الالم وحينئذ ان الالة المرهفة

عند قطعها العضو لا يجد الما ان يكون نحن سالمون بذلك عند حصوله او لا يكون سالمون فان كان الاول لا يحتمل العقل الوجع وانما لا
نتم بان تحدث اتصال الحادث من غير من عضو بها الخاص بها فانها الشعور بذلك الانفصال فحصل القطع المذكور مع الشعور العلم
به احتمل العقلا الالم فيه والبديهة والاستقرا سطانا فان على صحة ذلك وان كان الثاني وانتم سالمون به لا لان التفرق غير
موجب للوجع بل العدم شعورنا به لاعراضنا التكالي بالعوارض من ذلك فانه اذا كان بانسان وجعان وليسا في موضع واحد كان
اقواهما يخفي الاضعف والاستقرا يشهد بصحة هذا في صور منها ان الرجل الشجاع اذا وقع في المعركة واشتد القتال بينه وبين
مقاتله فانه يجرح في مثل هذا الوقت لم يشعر بالجراحة البتة ولم يتالم بها الا بعد فراغه مما هو فيه وراحة نفسه من ذلك ومنها
ان لاعب الشطرنج والنرد اذا امعن في لعبه ورأى من نفسه الغلبة والاستطالة على مانعه فانه في ذلك الوقت لم يشعر بالم
الجوع حتى يحصل له بالعهد لا يشعر بها وانها اولئك المرتاضات من خارج ومنها ان المرابطين المنعكفين عالم القدس وحيرة الصانع
اذا امعن في ذلك ومطالب فكرة في استغلهم عن الم جوعهم وعطشهم وغير ذلك مما يرد على بدنه ومنها ان المار في بعض الطرقات
متى كانت فكرته مشغولة بامر مهم فانه اذا صادفه بعض صدقانه وتحية لم يشعر به وكذلك اذا صادفته حاجة او وقع عليه ليده
او عصور احسه فانه لا يشعر بها وليس لذلك علة سوى ان النفس غير شاعرة بما يرد على البدن واذا انهم هذا فليس لمخالف ان لا يتم
عن الجراحة وعدم الالم بها يجوز ان يكون لعدم شعور النفس بالجراحة لاشتغالها بما هي اعظم الا لان التفرق غير موجب للالم
الشبهة الرابعة حكاية لسعة العقرب وانها اشد ايلاما من الجراحة العظيمة فلو كان الالم هو تفرق الاتصال فقط لكانت
الجراحة العظيمة اقوى ايلاما منها فزيادة الالم في اللسعة لسوء المزاج لا التفرق الاتصال ونقضها ما سبق من ان زيادة الالم
اللسعة انما هي لا التفرق الاتصال فقط لا تنقض بالجراحة العظيمة الشبهة الخامسة هي ان البدن اذا انغمس وقيل بصورة
المنبه فادام المزاج المعين باقيا استحال زوال تلك الصورة فيكون السبب القوي في حدوث اللذة والالم سوى انفعا
هو سوء المزاج لا التفرق ثم قال فان قيل احسن سلمنا ان تفرق الاتصال لم لم قاعدتكم عنه فالاننقل الصور وما يع
وحدوث تفرق الاتصال يلزم سوء المزاج وذلك هو الم فان قيل وقد جعلتم تفرق الاتصال علة سوء المزاج مع ان
التفرق اوجب في سوء المزاج وجودا فنقول بدن الانسان مركب من العناصر التي تقتضي طبيعة كل واحد منها الخروج عن
الاعتدال ثم انها ما دامت متصلة انكسر البعض بالبعض وحصل الاعتدال فاذا افترقت بقيت طبيعة كل واحد منها على
ما يقتضيها من امالة تلك الكيفيات الخارجة عن الاعتدال وحينئذ بعض فيها تلك الكيفيات والحاصل ان السبب
الفاعل لسوء المزاج هو طبيعة كل واحد من البسائط الا اختلاطها صار مانعا من ذلك فلما تفرق الاتصال فقد عدم
المانع في عود الطبيعة بسبب فعلها ثم قال انه هذا غاية ما ... في هذا البحث ونقضها انه يقول اختصاص البدن بصورة
المنبه ليس هو مزاج الخاص فقط بل وبتركيبه ايضا فانه لابد من اعتبار التركيب مع المزاج وقد علمت هذا فيما قبل واما
ان بدن الانسان تركب الى اخره فكلام مضروب عن الحق لان الاجزاء المتفرقة في تفرق الاتصال هي اجزاء العضو المحسوسة
لا الاجزاء العنصرية فان هذه غير محسوسة ولا يلتئم كلى بالحواس بل بوجودها بالقوة ثم وان سلمنا صحة هذا استدل كيف
يبقى هذا الجواب حتى قال انه يقتضي لخلع صورة العناصر حال كونها اجزاء من المركب فان العناصر في مثل هذه الصورة
هي عناصر بل لحم وعصب وغيرهما قال السيد العجيب من الامام انه كيف انكر ايلام تفرق الاتصال مع اعترافه به عند ايراده
الاعتراضات على الوجه التي تمسك بها الشيخ في ان سوء المزاج يولم بذاته وقد عرفت فيما سبق انه لا ينافض مثلا العجب حيث

استنادا على الشيخ فقيه ثم قال رحمه الله الفصل العشرون في تعديد اصناف الاوجاع التي لها اسامي عند الاطبا
فان اسباب الوجع على الاطلاق اوردت فذكرنا اسباب اصناف الاوجاع ومعانيها التي لها اسم خاص فان الاوجاع منها ما ليس له اسم خاص
ومنها ما له ذلك ومنها الوجع الحكاك وهو كان حكاكا في العضو يحكه الخشن هو كانه يخشن العضو الناخس وهو الذي يحس
كان في العضو نخس من خواصه بانبساط على العضو وذلك لانه حاصل في الاعضاء وهي تنبسط على العضو الذي يغشاه والخفاء
الضاغط هو كان العضو منضغط في العضو لما زاحمه ويضيق عليه مكانه المدد وهو ما يحس معه تمديد في العضو الممدد
هو الذي تمدد اليه الخلل المفصلة وتربيض حرزها المكسر هو ما يحس معه كان العظم تكسر لما يقع الغشاء المحيط به من
... الرخو هو الذي يمدد العضلة دون وتدها ويسمى رخوا باسم علة لان علة الرخو من العصب والوتر الغشا
الثاقب هو ما يحس معه كان شيئا ينفذ في جرم العضو مع ورود ... حتى كانه يثقب المسلي هو ما يحس معه بوجع ساكن
ابدا ساكن في موضع غير ناقذ فيه بخلاف الثاقب على ما بين من تشبيهها الخدر وفي بعض النسخ الخدري وهو ما يحس معه
نقصان الحس او بطلانه الضرباني هو ما يحس فيه ضربان الشريان الثقيل هو ما يحس معه ثقل في العضو الماوف
الاعيائي هو ما يحس معه كالكلال في القوة المحركة للاعضاء اللاذع هو ما يحس معه تلذيع في الاعضاء وصرنا ... خمسة
عشر جنسا وانما اختلفت اساميها بالاختلاف محالها وموادها وما يعرض للمواد من الحركات والكيفيات وغيرها وقد
اشار جالينوس الى هذه الاصناف الخمسة عشر في المقالة الثانية من كتاب التفرق وكذا اصحاب الجوامع قد صرحوا بها
في مختصر المقالة المذكورة هذا ما يجب النقل واما بحسب العقل فالبرهان على حصر هذه الانواع وكيفية تحديدها غير
الاسباب المذكورة فما يعسر علي واما الكلمات الشرح التي يتقولونها هنا فما ليست اوردت سبب الوجع الحكاك خلط حريف او مالح
او خلط سوداوي بحار فان احدى هذه المواد حتى استولت على العضو اكله واوجب فيه حكا لا وحكاكا سبب الوجع الخشن
خلط خشن اي خلط غليظ القوام يابس المزاج فان مثل هذه المادة عندما يستولي على العضو يوجب لخشونة ملمس
زامينها ونحو لقواها سبب الوجع الناخس سبب بمدد الغشا عرضا بالمفرق للاتصال وقد يكون سنانا فان في الحس
مثله لكونه سنانيا ذكر جالينوس في كتاب التفرق ان الرجل ... من قال ان وجع الاعصاب وجع غير سنان وليس هذا بحق
بل الغلاف هو اولى بان يكون ... ان كان الغشا كان جسما سنانيا واما ... طريق ما يوجب سنانا فكذا الاعضا اخر فقد كذلك
غير سنان ولكن يكون ذلك بطريق العرض وذلك لان الغشا اذا كان ممتدا على اعضاء مختلفة بالصلابة واللين اختلف حالها
عند ... واليه اشار بقوله ما الغير المتساوي احسن المثال ما يقع ممدد الغشا بل لانه غير متشابه الاجزاء في الصلابة
واللين كالرئتين للغشا المستبطن للاضلاع اذا كان الورم في ذات الجنب حادثا الى اعلاه اي اعلا الجنب
او الغشا وهذا اظهر وذلك لان هذا الغشا فوق سائر اعضاء التنفس فيختلف بذلك حال ذات الجنب في الوجع الناخس
اذا كانت في اعلاه او في اسفله فان اعلاه على عظم صلب وهو اكثر ... فيكون ... اقل لملاصقته ... على عضو لين هو
الاضلاع ... من الشراسيف فيكون نخسه اكثر كثيرة ... او يكون اي ما يمدد على الغشا غير متشابه الاجزاء في الحركة
كالحجاب لذلك الغشا فانه يحرك الغشا لكن مختلف تحريكه اياه لان الاجزاء من الغشا الملاقية لهذا الحجاب ... اكثر من
الاجزاء الغير الملاقية لها ما كثرت حركته كثرت اذيته فيكون الوجع الناخس في هذه الاجزاء اكثر وبالعكس وبعض ان
الغشا اذا كان متصلا بعضوين احدهما ساكن والاخر متحرك فاذا كان ... متصلا بالعضو المتحرك فانه يحس ... بوجع شديد

ونفخا حادا لا عس يبلد في المفصل العضل الساكن ويدل على كالوجع الذي يعرض لقوم من اصحاب ذات الجنب عندما يمتد الوجع
الى الترقوة فانهم يجدون في اسفل الاضلاع عند الحجاب لانه متحرك ويكون الوجع متصلا بالموضع المذكور لان الترقوة متصل بما
في الجنب الى اسفل فان الوجع في اسفل اقوى وانه لا يضاد الا بقي متحرك اما حيث كان الورم في منشأ عضو ساكن وليس
فان نفخه يكون ضعيفا كالغشاء الكبد او ما عطف على قوله اما لان او لان حس العضو عن منشأ الاعصاب الجائية
كالعضل فانها مركبة من العصب والرباط واللحم والرباط لا حس له بخلاف العصب واللحم ولان اجزاء العضل غير متشابهة
حس الغشاء المشرط فيه قال المسيحي وقد يكون سبب اختلاف الوجع اختلاف الغشاء في حسه بان يكون بعضه
حس البعض ... كالاوكان الغشاء بعضه ... والبعض الآخر ... فما كان منه على الوجه الاول كان حسه قويا
اقوى حسا من العصب ... وان كان وجعه في مثل هذا الموضع قويا وما كان منه على الوجه الثاني كان وجعه
ضعيفا والمثال الثاني ... اولى لانه معلوم الوجود محقق بخلاف ما ذكرناه فانه غير معلوم واما لان آفة عرضت لبعض اجزاء
اي اجزاء العضو دون بعض كصلابة تحدث لبعض اجزائه ... سوداوية فيه او سوء مزاج بارد يبطل ...
واذا كان كذلك كان الوجع الحادث بهذا البعض ضعيفا وبالآخر قويا بسبب تلك الحس وكثرة فلعدم الاسباب اختلف الوجع
الناخس ... كيف ... اذا كان مخصوصا بالاغشية ذوات الحس وسبب الوجع الممدد ريح او خلط تمدد العصب والعضل
كان اي كان ذلك الريح او الخلط عرضه اي العصب والعضل الطويل وهذا الوجع مخصوص باعضاء موضوعة الى الاطوال
ما هي ... كالعصب والعضل ولذلك ... والوجع الضاغط سببه مادة تضيق على العضو المكان او ريح كثيرة
اي تحيط بالعضو من جميع جوانبه فتكون ... اي العضو ... اي من جميع جهاته فيضم بعضه الى بعض فيضغطه اي
العضو وسبب الوجع المفسخ هو مادة تتخلل بين العضل وغشائها اي المخلل لها تمدد الغشاء ويبعده عن جرم العضل
فتفرق اتصال الغشاء عن العضلة واعلم ان الشيء المتخلل بين العضل وغشائها الريح وهو الاكثر والخلط غليظا وهو
الاقل لان الريح اسهل مداخلة واسرع نفوذا وتفريقا وسبب الوجع المكسر وهو خاص بالغشاء المحيط بالعظام مادة او ريح تحصل
بين العظم والغشاء المجلل فيتمدد من ملاقاته وملاصقته واعلم ان المادة ههنا اقوى في اتعاب ذلك من الريح لا
كونها موجبة للتفرق المذكور تضغط العظم ويحصل فيه حالة شبيهة بالتكسير او وجه تستولي على العظم وتكشف غشاءه فيتمدد
ذلك اي البرد الغشاء ... لشدة تمدده واحتوائه بالعظم فتوهم التكسير وسبب الوجع الرخو وهو خاص بجرم العضلة
مادة تمدد جرم العضلة دون وترها ووجب لذلك تفرق الاتصال الغرائز المتمدد فيه يكون اقل مما ذكرنا بالرخاوة الجرم وصلابة
الغشاء والوتر ... اي اكثر رخاوة من العصب والوتر والغشاء فسمي به على سبيل المجاز اشتقاقا
من اسم علته وسبب الوجع الثاقب وهو مخصوص بعضو صلب كالمعاء ولذلك قال هو مادة غليظة او ريح محتبسة تحتبس بين
طبقات عضو صلب اي الصلب الغليظ الجرم لا انها تحتبس فيه عريضا اي ساكنة لان مادة الثاقب مرقة ... ومادة
المسلي ... والمسلي والثاقب يشتركان في المحل والمادة ويختلفان في حركة المادة وسكونها وسبب الوجع
الخدري اما مزاج شديد البرد وذلك لان سبب الالم ... داخل والكائن من خارج والكائن من داخل البارد ... يكثف مسالك
الروح وينعدم نفوذه ... جوهر الروح ... في الشرايين والمادة ... بسبب بالمسالك ...
مسالك الروح ... والى ما ذكرنا اشار بقوله واما انسداد مسالك الروح الحساس الجاري اليه

العضو فيحسب ... اوجعه والكائن من خارج اما من استعمال الادوية المخدرة تستعمل باسقاطها البارد او من السمكة المعروفة
بالرعادة ... اضافها الى المسيحي ... لان ... بحران ... ورفيه سكون الوجع ولذلك كثيرا ما تستعمل المخدرات
في القولنج الشديد الوجع ليسكن وجعه ... على ما ... الا انه نقول ... عند الالم ...
فلذلك كيف بحران بعد هذا الماء لانه ... كيف بحران لا بعد هذا الماء ...
البحران ... انه ... من الناخس وسبب الوجع الضرباني ورم شرط ثلثة احدها ان يكون
المادة الموجبة لحارة او البارد سواء كانت صلبة او لينة ... والثاني ان يكون حاصلة في عضو حساس
اذ العديم الحس او قليله لا يحس بالوجع ولذلك ... والثالث ان يكون بقرب العضو الوارم شريان او الورم
نفسه ... فانه ... كان كذلك كان الضربان ... ورم حار غير ... اذا ... وكيف
كان صلبا ... الوجع الضرباني ... الورم الحار ...
على هذه الصفة ... ورم حار وكان ذا العضو ... اي الورم ... وكان ... شريان ...
لما كان ذلك العضو اي المجاور للورم او القريب من الشريان ... في حركة الشريان ...
... الورم ... قال المسيحي فان ... لم ... ضربان الشريان
المجاور في حال الصحة ... من الاعضاء فاذا حصل الورم المذكور ...
فيه ... في حال الصحة ... ولا يحس حينئذ لسلامة الاعضاء
المجاورة ... عند ... الاعضاء المجاورة ... الشريان ... في الصحة ...
في المرض بسبب ضغط الورم ... على ... العضو المجاور ... الضغط ...
والضغط والثاني باطل ... وان لم يكن ورم ... وسبب الوجع الثقيل ورم في عضو
غير حساس اي ... والطحال فان ذلك الورم ... الى اسفل ... العضو ...
الحساس المحيط بالعلاقة التي منها سبب ... العلاقة ... اي اعصاب العضو الى اسفل
... اي المرض ... او ورم في عضو حساس الا انه ...
الوجع ... وقد ... في فم المعدة ... ولا وجع لا بطالة
... يكون من جهة المرض وتارة تكون من جهة العضو اما الاول ... الورم الصلب اذا حصل في عضو حساس كم المعدة
... اسفل ... واما الثاني ... الورم اذا حصل له ...
... وسبب الوجع الاعيائي اما ... وسبي ذلك الوجع ... والخلط ...
عصب اي العضل المحرك للاعضاء ... ويسمى ... الاعياء ... ويسمى ... الاعياء
اللاذع واما خلط لاذع يلذع الاعضاء ... اذا ... ويسمى ... الاعياء
الورمي ... ويتركب منها اي من انواع الاعياء المذكورة ... كالاعياء ...
... وهو العضل الذي ... الاعياء ... المعروف ... وهو مركب
من قروحي وورمي واعلم ان ظاهر كلام ... في هذا الموضع ... من الانواع البسيطة فلا ... ة

بين كلا يعني لا دينية فيه مركب بالنسبة الى بقية المركبات بسيط لانه اقل اجزاء منها والوجع اللازم عن خلط لذعه كيفية
حادة يلذع الاعضاء الحساسة التي عن قربها او يمس منها قال رحمه الله الفصل الحادي والعشرون في اسباب
سكون الوجع قال الشيخ لايق بهذا الفصل ان ذكر في الجزء العملي لانه انسب بالعمل غراية لما ذكر ههنا الوجع واسبابه
وما يترتب عليه من الضرر ذكر ما يسكنه على وجه كلي وقدم الكلام فيما يسكن على ما يوجب الوجع لانه هو المتقدم في نفس الامر
وذلك لان الغاية في المسكن دفع ما هو متوقع من الوجع وذلك انما يحصل عند استعماله فاستعماله متقدم ولما كان كذلك
تقدم في الذكر والترتيب ويمكن ان يقال تقديم ما يوجب الوجع على ما يسكنه اولى من تاخيره وذلك لان الداعي الى استعمال
المسكن دفع ما يحصل من الضرر المترتب على الوجع وهذا انما يحصل بعد ان يعلم ويعرف ما يحصل منه وهو انما يكون بعد
حصوله هو الداعي والحامل على استعمال المسكن فاستعماله متاخر عما يوجب الوجع وعلى هذا يجب تقديم ما يوجب الوجع على
ما يسكنه ثم قال واعلم ان ذلك واحد من الفصلين ترجح في التقدم على الاخر من وجه وفيه نظر لانا لا نسلم ان الاليق
بهذا الفصل ان يذكر في الجزء العملي لان المسكن في نفس الامر متقدم على ما يوجب الوجع ولا ان استعماله متقدم عليه
لانه قد يتاخر عنه ولا ان استعمال المسكن انما يحصل بعد ان يعلم ويعرف ما يحصل من الوجع لانه اذا احدث الوجع يستعمل
المسكن دفعا للاذى سواء علم ما يحصل منه او لا ولان حصول ما يوجب الوجع هو الداعي الى استعمال المسكن بل الداعي هو
الالم ولان كل واحد من الفصلين يترجح تقديمه على الاخر من وجه ان اراد به المذكور او لا وجه للوجهين كما عرفت ما ذكره
هنا فنقول قد عرفت ان الالم هو الاحساس بالمنافي من حيث هو مناف ولا بد من حساس ومحسوس فالحاصل القوة
المدركة والمحسوس المادة المنصبة الى العضو والاحساس هو انفعال العضو بالقوة المذكورة من تلك المادة المذكورة
ولا شك انه مهما كان سبب الوجع باقيا والاحساس به باقيا كان الوجع باقيا لا محالة ولذلك لا يكون الوجع موجودا الا
اذا كان هذا المجموع موجودا فاذا انعدم فقد الوجع بسبب سكون الوجع اما بزوال سببه بحسب ضرورة ان عدم
السبب سبب لعدم المسبب واما بزوال الاحساس به بعدم الانفعال بالالم فالمسكن للوجع على وجهين تارة يكون
مسكنا بالنظر الى نفس المادة وتارة يكون كذلك بالنظر الى نفسه في القوة اما الاول فبان يستفرغها ويخرجها من البدن
اما بالاسهال او الفصد او القئ او التحليل بالضماد والكماد ونحوهما والى هذا اشار بقوله واما بما يحلل ويقطع ويخرج المادة
الحسية وبتسكين فعلها كالمسكنات واما ما به يخفف مثل جميع المخدرات فالمسكن الحقيقي هو الاول لانه يخرج
المادة الموجبة للالم خلاف الاخرين ولعرفته اعانه بالقوة الحساسة كما في المخدرات بل في المسكنات ايضا لانها
لا تخلو عن اضرار ما بالقوة واعلم ان القسم الثالث لم يصرح به الشيخ فانه يخرج من تمام كلامه بالترديد كما ذكرناه قال
رحمه الله الفصل الثاني والعشرون فيما يوجب الوجع وفي بعض النسخ في موجبات الوجع والاول اكثر الوجع
يوجب سببه امور احدها انه يحلل القوة وذلك بتحليل الروح لقوة حركة الطبيعة وشدة مقاومتها لاجل مقاومة السبب
المنافي وايضا الغذاء يحلل الاعضاء من الغذاء المعد للقوة بسبب اشتغال الطبيعة بمقاومة الالم عن اصلاح الغذاء
وانفاذه الى جهة الاعضاء ومنها قوله ويمنع الاعضاء وفي بعض النسخ عن معاناة افعالها خاصة افعالها
ويمنع اعضاء التنفس عن التنفس وفي بعض النسخ حتى يمنع المتنفس التنفس والاول اكثر واظهر لان هذه الاعضاء
هي الات النفس والثالث ليس فيه شيء على ما يدل عليه سياق الكلام او يبس عليها اي على تلك الاعضاء فعلها ويحلله

في بعض النسخ او يحلله وهو غلط لانه ليس فيهما التركيب او السوس ليضع اولا من قسم من لان السوس اما ان يكون بان يحصل تقلد ويوجد
النفس منقطعا او متواترا او ما يجعله على اي يجعله على نحو غير طبيعي منقطعا لان يحتاج انا الى غير ما ذكر لاستعمال النفس
لمقاومة الوجع من كل شيء ضرورة ان ازالة المفسد اهم من تحصيل التوابع وانما يشتغل النفس بتنبيهها على ان الوجع يشتغل
الطبيعة بمقاومته عن كل شيء حتى انه يشتغل القوة المحركة لالات النفس التي هي ضرورية في بقاء الحيوة فضلا عن غيرها
ترك ما يحصل اي الوجع الشديد لا وذلك لما قلنا من قوة حركة الطبيعة للمقاومة وتحلل الارواح والحرارة الغريزية الى
حركة الطبيعة بها الى جهة العضو وابعادها ام يرخي الحرارة الغريزية اي من الوجع والحرارة الغريزية وربما يموت
الوجع والحياة لمنافاة بينها بين الوجع ومقاومتها وانزعاجها عنه لعلة عليها وحاسبها الحدث الى العضو المتألم
سرعة الفناء ومسبب تن الالم دليل على ذلك الاستقراء الطبي ولعل العلة في ذلك ان الالم الحرارة الغريزية الحادة
نقاصها انه بما استعملنا من استعمال الادوية التي يرد المكن منه ولذلك ضربا نستعمل المخدرات في المواضع ليسكن الم
من المعالجة قال رحمه الله الفصل الثالث والعشرون في اسباب اللذة عنه اي اسباب اللذة ايضا اي بشمل
اسباب الالم محصورة في جنسين احدهما تغير المزاج الطبيعي وثانيهما تفرق الاتصال والثاني جنس واحد لا لنا
الطبيعي بعد ان كل ما يقع لاده افشانه لا يحس فلا يلذ كما ان الالم هو ادراك المنافي من جهة ما هو مناف كذلك اللذة
هي ادراك الملايم من جهة ما هو ملايم وكما ان المنافي انما يدرك اذا كان عن عرضه دفعة لذلك الملايم فان كل ما يعرض قليلا
قليلا لا يكون التفاوت الحاصل فيه كل وقت قليلا غير مدرك قال الاطباء الوارد على بدن الانسان لا يولمه ولا يلذه ما لم
يكن حصوله دفعة اما اذا كان التدريج لم يعرض منه ذلك البتة ولذلك صارت المادة المسببة عند اجتماعها لم يحصل منها
لذة وعند انصبابها يحصل منها لذة قال الرازي ليس هذا علة سوى ان الاول حصوله بالتدريج والثاني دفعة ولهذا ان
القوى الحساسة انما يدرك من المحسوسات ما له قدر محسوس وما قليل فقدر غير محسوس لا يدرك ولا يشعر ولذلك صارت
القوة الباصرة لا يدرك الهباء المبثوث في الهواء مع ان البصر الطف الحواس وادراكها ادراكا قال الرازي حتى كان قليلا كان ذرة
غير محسوسة وفي الزمان الثاني يكون الزيادة كذلك ثم في الثالث ثم في الرابع ويعلم جرا وحينئذ لا يحس بذلك حاله
مدرك بحيث يكون متنعما بها اما اذا كان حدوثه دفعة كان زمان الحدوث محسوسا فيكون مولما او ملذا وكما ان الالم
لسببان وهو سوء المزاج وتفرق الاتصال كذلك اللذة لها سببان احدهما عود الاعتدال دفعة وثانيهما عود الاتصال دفعة
وذلك لان الحيوة ما لصحة اللذيذ بها كمال البدن انما يحصل منه فانما ادرك من جهة ما هو ملايم كان ذلك الادراك
من تلك الجهة لذة وانما يدرك ذلك اذا كان عائدا بعد ما لم يكن اذ المستمر يكون مالوفا لا ينفعل عنه ولا يدرك وانما شرطنا
ان يكون ذلك الادراك من تلك الجهة اي من جهة ما هو ملايم لانه لو ادرك من جهة ما هو مناف كان ذلك الما كالبناء في اسبابنا
الوجع واللذة حس بالملايم ولكل حس قوة حساسة ويكون الاحساس بانفعالها اي بانفعال تلك القوة عن
محسوسها والانفعال الملايم ادراكا لذة والمؤلم يحب ما ينافيه اي القوة من احوال المدرك لما قال كذلك لانه قد يكون
شيء واحد ملايما ومنافيا من جهتين فان تاثرت القوة المدركة عنه من جهة ما هو مناف كانت تلك الحالة الما وان تاثرت عنه
جهة ما هو ملايم كان ذلك لذة ولما كان الحس الكلف الحواس وانفعها استعمالنا لما تصل من تاثير مناف بالمناف
تاثر الى مناف او ملايم كان احساس اللالم عند تفرق الطبقة الكثيفة اشد الذا واحساسها للمنافي اشد

الملائم الذي اي من الاحساس الخ يحصل من الخ اي في قوى اللامسة قال الاطباء ان الحاسة المدركة للمحسوس كلما كانت اكثف
كانت مقاومتها مع المدرك اكثر وكان التذاذها وتألمها بما يرد عليها اعظم واقوى فيكون حاسة البصر اقل الحواس التذاذا
وتألما لانها الطف الحواس وذلك لان محسوسها جسم نوراني شبيه بالمفارق ودون تلك اللطافة حاسة السمع لان محسوسه
الهواء وهو كثيف من النار ولذلك صارت اللذة والاذى في هذه الحاسة اكثر منها في البصر ودون تلك في اللطافة حاسة
الشم لان محسوسها الاجسام البخارية وهي اكثف من الهواء ولذلك كان التذاذها وتألمها بمحسوسها اقوى واشد ودون
تلك في اللطافة حاسة الذوق لان محسوسها الاجسام المائية وهي اكثف من البخار فيكون التذاذها وتألمها بمحسوسها اقوى
واشد ودون تلك في اللطافة حاسة اللمس لان محسوسها الاجسام الارضية وهي اكثف مما ذكرنا فكان التذاذها وتألمها
اقوى وابلغ ولذلك كانت ذوو الطباع الكثيفة اشد التذاذا وتألما من الوارد عليهم من ذوي الطباع اللطيفة قال الشيخ
في المقالة الرابعة من كتاب المسمى بالعلل والاعراض الحواس الظاهرة منها ما يلتذ ويتألم من خارج ومن داخل معا كاللمس
والذوق اما الاول فانه يلتذ من داخل عند تبيغ المواد المنصبة الى آلته وتحللها ويتألم عند انصبابها ومن خارج
فلانه جسم نام ويتألم ايضا من سوء مزاج او تفرق اتصال واما الثانية فانه يلتذ من داخل عند انصباب ... من خارج يلتذ عنده
ويتألم ايضا ويتألم عند انصباب مرة او مادة الى آلتها من خارج اما التذاذها فعند ورود طعم لذيذ عليها والحلو
واما تألمها فعند ورود طعم رديء عليها كالحريف اما المرة فاما باقي الحواس كالبصر والشم والسمع فانها يتألم من داخل ويلتذ من
خارج فقط اما تألمها من خارج فعند ما يرد عليها اصوات مزعجة وروائح رديئة والوان موذية واما من داخل فعند ما ينصب الى
احدى هذه الثلث مادة رديئة واما التذاذها من خارج فعند ما يرد عليها اصوات لذيذة وروائح طيبة وصور حسنة هذا ما
جالينوس وعليه اتفق الاطباء وقال الشيخ في الفصل الثالث من المقالة الثالثة من علم النفس من طبيعيات الشفاء الحواس
منها ما لا لذة لفعلها في محسوساتها ولا الم ومنها ما يلتذ ويتألم بتوسط المحسوسات فاما التي لا لذة لها ولا الم فالبصر
فانها لا يلتذ بالالوان ولا يتألم بذلك بل النفس تتألم بذلك وتلتذ وكذلك الحال في الاذن فان تألمت الاذن من صوت
شديد والعين من لون مفرط كالضوء فليس تألمها من حيث تسمع او تبصر بل من حيث تلمس لانه يحدث فيه الم لمسي وكذلك
يحدث فيه بزواله لذة لمسية واما الشم والذوق فانهما يتألمان ويلتذان اذا كيفا بكيفية منافرة او ملائمة واما اللمس فانه
قد يتألم بالكيفية الملموسة ويلتذ بها وقد يتألم ويلتذ بغير توسط كيفية من المحسوس الاول بل بتفرق الاتصال والتيامه
هذا ما قال الشيخ في هذا الباب قال المحشي وهو في غاية الاشكال اما اولا فلانه يرد عليه ان المدرك للمحسوسات الجزئية
هو الحواس الخمس فنقول في هذا الموضع اما ان يكون هذه الآلات او لا يكون فان كان الاول فيكون قوله ناقض كلامه وهو
في البصر والسمع وان كان الثاني فيكون قوله ههنا في الشم والذوق واللمس قولا فاسدا واما ثانيا فلان لكل واحد من الحواس
محسوس خاص يستحيل ان يدركه غيره وبديهة العقل حاكمة بهذا فاذا يستحيل ادراك الحلاوة بلمس الجسم الحامل لها وادراك
الصوت بذلك بل لكل حاسة محسوس خاص وحينئذ يشكل كيف يتصور ان يقال ان القوة اللامسة الحاصلة في العين والاذن
هي المدركة للصوت المزعج واللون الموذي واما ثالثا فلان ذلك يكون مناقضة لما للذة والالم فانه حد اللذة على وجه
بانها ادراك الملائم من حيث هو ملائم والملائم للقوة الباصرة ادراك المبصرات الحسنة الملونة واما رابعا فلان ادراك هذه المحسنة
اما ان يكون لذة او الما للحواس او لا يكون فان قال بالاول يكون ادراك البصر للالوان الحسنة لذة وللالوان الموذية الما وان قال

بالثاني فلا يكون للحس لذة ولا الم ولا للشم والذوق وان كان لذة والم فالبعض دون البعض كان ذلك ترجيحا من غير مرجح وهو محال
وذلك لان هذه الحواس الخمس جميعا وسائط للنفس في ادراك المحسوسات الجزئية ثم قال الامام فخر الدين في كتاب المباحث بكلام
في اللذة عن الشيخ في خروجه عن مذهبه في هذا المقام في البصر والسمع الالوان ليست ملائمة للقوة الباصرة فانه يستحيل اتصال القوة
الباصرة بالالوان وذلك بان الملائم للشيء هو الذي يكون كالا له والكمالات الكمال حصول الشيء بل ادراك الالوان هو الملائم للقوة الباصرة
والشيخ لم يجعل حصول الملائم هو اللذة بل ادراك الملائم فالقوة الباصرة اذا ابصرته فقد حصل لها الملائم المدرك فانها لا تدرك الاشياء
كما يدركها ادركناها ثم قال القول على ما قاله الامام في هذا الفصد يلزمه ان لا يلتذ القوة اللامسة لانه ليس لها انما ادركته فان هذا
التقرير بعينه وكذلك الكلام في القوة الذائقة والشامة وكل ذلك مناقض لمذهب الشيخ الذي قاله في الشفاء وفي القانون ثم قال
والحق عندي في هذه المسئلة ان يقال ان الملائم للقوة الباصرة الالوان الحسنة وللقوة الشامة الروائح الطيبة وكذلك القول
في باقي الحواس وان ادراكها هذا الامر هو اللذة بناء على ان الادراك حضور صورة المدرك في المدرك واذا كان كذلك فيكون كل واحد
من الحواس الظاهرة ذا لذة لانه لا معنى للذة الا ادراك الملائم والحواس من حيث هو ملائم هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر اما اولا
فلانا لا نسلم ان الشيخ وغيره من الحكماء الراسخين في الحكمة المتعالية ذهبوا واعتقدوا ان المدرك للمحسوسات الجزئية هو الحواس الخمس
واما هذا من اغلاط المتأخرين كالامام ومن اقتفى اثره فالاعتقاد الحكيم ان المدرك والحاكم والمتألم والملتذ هو النفس والطلاق
هذه الالفاظ على الحواس يكون بضرب من المجاز لان ادراكها يختلف في المدركات بانها كما ينالها الكليات ومنها ما يدرك
بوساطة الالات وهي الجزئيات وذلك بان يتكيف آلات الحواس بمحسوساتها الخاصة بها فيدركها النفس وذلك لان
الادراك حضور صورة المدرك عند المدرك فجاز ان يدرك الكليات بذاتها والجزئيات بالالات فيكون حضور الكليات
في ذاتها وحضور الجزئيات الحسية في الات الحواس لكن لما كان الاحساس انفعال الحاسة بل انها عن محسوسها الخاص وجب
انفعال آلة كل حاسة عن محسوسها الخاص بها ويكيفها بذلك المحسوس لان انفعال الالات ببعض الحواس ويكيفها
بمحسوسها يكون بحيث ان النفس يدركها حين انفعال الالات عن محسوسها كالذائقة والشامة واللامسة ومنها ما لا يكون كذلك
كالباصرة والسامعة وهذا فان الانسان يجد لذة الحلو في الفم ولذة الرائحة الطيبة في الشم ولذة النغمة في آلة اللمس لا
يدرك لذة الصورة الحسنة في الجليدية ولا في الملتقى العصبيين ولا لذة الصوت الحزين في العصبة المفروشة وان كانت الة
السمع والبصر يكيفان بالكيفيات المسموعة والمبصرة لان انفعال الالات ببعض الحواس ويكيفها بمحسوسها زمانا في الاتصال
الات البعض او على ما ذهب وقيل اما الاول فهي اللامسة والشامة والذائقة لتكيف الات اللمس والشم والذوق بالكيفيات
الملموسة والمشمومة والمذوقة وبقائها زمانا متكيفة بها واما الثاني فهي السامعة والباصرة فان انفعال الاتها والعصبة
المفروشة على الصماخ والجليدية وتكيفها بالكيفيات المسموعة والمبصرة يكون آنيا اي زمانا غير محسوس فلهم لا على
التذاذ كما اذا نظرنا الى شيء في او غيره شديدة وحدقنا النظر فيه زمانا ثم حولنا النظر الى غيره فان ذلك الغير يرى
اخضر او اخضر وان لم يكن كذلك وليس ذلك الا لبقاء الضوء والخضرة في الجليدية وكذا في آلة السامعة قد يبقى تكيفها زمانا
وصلا كما في الاصوات ... ولما كان كذلك ذهب الشيخ الى ان الات اللمس والذوق والشم تتكيف بمحسوساتها زمانا
السمع والبصر لا يتكيفان بمحسوسيهما لان المراد ان آلة القلب الاول تنفعل عن محسوسها زمانا له قدر يحسه يدرك النفس فلذلك
هذا ما قال وهو كلام رشيق لا نشترك الحواس في كون ادراكهما آنيا او زمانيا الا ان بعضها آني وبعضها زماني فهو مسلم

ذلك الشم

او هما فلا بد من دليل ثم ان الشيخ لم يذهب الى ان آلتي السمع والبصر لا يتكيفان بمحسوسيهما بل يتكيفان به كتكيف الملمس الباقية
بمحسوساتها الا ان السمع والبصر لا يلتذان بالمسموعات والمبصرات من حيث يسمع ويبصر بخلاف الباقية فان الذائقة يلتذ من
حيث يذوق والشامة من حيث يشم واللامسة من حيث يلمس والسبب فيه ما ذكرنا من ان النفس يدرك لذة الملمس حيث يتكيف
الا انها بمحسوساتها ولا يدرك لذة الآخرين حيث يتكيف آلتها بمحسوسيهما وعلى هذا فالجواب الحق ان يقال لا نسلم ان مذهبه
ذلك ومستنده ما ذكرنا سلمنا ان مذهبه ذلك لكن لا نسلم انه لو كان كذلك يكون قد ناقض كلامه في السمع والبصر لانه لا يقول
انهما لا يدركان بل يقول لا يدركان ادراكا ثابتا زمانيا بل ادراكا آنيا على ما قيل لما عرفت من بطلانه بل لانه لا يقول انهما لا يدركان
بل يقول انهما لا يلتذان من حيث يسمع ويبصر وبينهما بون بعيد سلمنا لكن لا نسلم ان مذهبه لو لم يكن كذلك كان قوله هنا فيه
الشم والذوق واللمس قولا ناسخا لان الشيخ ما قال انما يدرك بل قال الملمس ولا يلزم من التكيف الادراك واما اطلاق الملمس
وسائر المحسوسات على الحواس فعلى سبيل المجاز كما عرفت واما ما ذكره ثانيا فلان الشيخ لا يقول ان المدرك للصوت العظيم والضوء
المفرط ملامسة الاذن والعين بل المدرك لهما السامعة والباصرة والمتألم آلة لامستهما بطريق الاتصال بحدوث الصوت
المفرط في لامسة الاذن والبرق المؤذي في لامسة العين واما آلة السمع والبصر فلا يتألم منهما الا ان ادراكهما لما آلة لا ادراكا
ليدرك ينبوع علم ما قيل ببطلانه ولكن لانهما لا يتألمان من حيث يسمع ويبصر واما ما ذكره ثالثا فلانه يبنى على ان الملائم
للقوة الباصرة ادراك المبصرات وعلى ان الشيخ ذهب الى ان مدرك المبصرات لامسة العين وهما ممنوعان لان الملائم
انما يكون للنفس لا لغيرها من القوى وغيرها لانه ذهب الى ان المتألم من الاذن المؤذي هو لامسة العين لا الباصرة والمدرك
باصرتها لا اللامسة وهو كلام حق واما ما ذكره رابعا فلانا لا نسلم انه اذا كان الملاقي في البعض دون البعض كان ذلك
ترجيحا من غير مرجح لما بينا من المرجح وهو ادراك النفس لذة الحواس الملمس حيث ينفعل الاولى من محسوساتها دون لذة
الحاستين الباقيتين لان كون تأثيرهما زمانيا لا يدرك فيه اوليا الا آنيا وما لا يدرك لا يؤذي ولا يؤلم
كما عرفت واما القدر المتعدد فكون علم الامام في خروج الشيخ عن مذهبه في السمع والبصر فليس بشيء لان الشيخ بحق مذهبه
لتحتاج الى عقد منه جهة لكن لما كان اعتقاد الامام وان كان خطأ ان الشيخ يشعر بان مدرك المحسوسات الحاس
في الاعتقاد ما اعتقده هو اوهن من بيت العنكبوت واما الحق اخباره بما قلنا لان الملائم والمنافر انما يكون للنفس
لا للقوى وان القوى لا يدرك شيئا لتقال ان ادراكها هذه الامور الثلاثة هذا ما عندي في هذا المقام على كلام المسيحي والامام
وعلى ما اورد على كلامهما قال رحمه الله الفصل الرابع في المزمن في كيفية ايلام الحركة الحركة يوجع لما يحصل منها من تسخين او تفريق
تقدم عرفت ان الاسباب الاولى الموجبة للوجع على مذهب الشيخ سوء المزاج وتفرق الاتصال فكل ما يؤثر على البدن من المؤلمات
سواء كانت الحركة او غيرها فايلامه بواسطة احدهما لاحد هذين النوعين سوء المزاج وتفرق الاتصال لكن سوء المزاج الحادث
عن الحركة في اكثر الامر يكون حدوثه لا دفعة لان تسخين الحركة يكون بالتدريج اذ لا سخن للحركة على ما عرفت الا بالتدريج والمتفق
الى الفعل يسيرا يسيرا ومثل هذا لا يكون حدوث الحادث عنه دفعة بل يسيرا يسيرا غير مشعور به واذا كان حدوثه لا دفعة
لم يكن مدركا فضلا عن ان يكون مؤلما ولما كان حال سوء المزاج الحادث عن الحركة كذلك لم يحصل ايلامها بواسطة سوء المزاج
بل يحصل ايلامها بواسطة تفرق الاتصال فان تفرق الاتصال عن الحركة قد يكون دفعة لان الاشتقاق يعقب الاعضاء او ايلامها
ومقررة لكما سرع حدوثه من تسخينها الا ان التسخين يحتاج في الى زمان يتم فيه الاحالة في المزاج ولا كذلك الانشقاق ودفع ذلك

ان الحركة يوجب تفرق الاتصال على وجهين احدهما انها يخلخل جوهر العضو ويحلل نفسه ومثل هذا الا يكون حدوثه لا دفعة بل قليلا
قليلا لان حدوثه بحدوثها وقد علمت ان حدوثها لا دفعة فمثل هذا التفرق لا يؤلم وثانيهما انها ربما صادفت في البدن مواد متفرقة الاجزاء
كالرياح لا تحدث منه تحدث منها وقد علمت ان حدوثها لا دفعة فمثل هذا التفرق لا يؤلم وثانيهما انها ربما صادفت في البدن مواد متفرقة الاجزاء
فحركتها الى بعض الاعضاء بعده واوجبت فيه التمديد بحسب الريح بالحدة وتفرق الاتصال او زاق فعال السمها ذا هو او تحو
دفعة او تعزية او يقرع ذلك مما يشابهها فاحدث في العضو دفعة تفرقا موجعا او نحو ذلك لكن قوله او قرع او دفع اشكل ادارك
هو الشيخ ثم ومما نوع واحدا تفرق الاتصال يمكن ان يكون في طول العضل مع كثرة العدة قال رحمه الله الفصل الخامس في المزمن
في كيفية ايلام الاخلاط الردية الاخلاط الردية يوجع اما بكيفيتها كالذع اللذاع اما بكميتها كالمدد او باجتماع الامرين انما
لم يكن الاخلاط ردية لانها لو كانت كما ينبغي بحسب كل نوع لكانت هي الطبيعية الملائمة فلا يكون مدركة ولو ادركت لكانت ملذة
لا مؤلمة لانها تكون ملائمة ورديتها بحسب الرداءة ما اسم كونها كذلك في كيفيتها اوفي كميتها فيخرج في ذلك الاخلاط المحمودة اذا كانت
اكثر من العادة وايلام الاخلاط الردية يكون اما بما يحدث من سوء المزاج وذلك كما يكون بكيفيتها فيحصل منه وجع او بما يوجبه من تفرق
الاتصال كما يكون بكميتها اذا اوجبت تمددا وتمديدا بحجمها بان يحصل منه ذلك الكيفية ويفرق بالكمية وقد يولم بالكيفية لا بالرائحة
المزاج بل بتفرق الاتصال كما اذا كانت اللاذعة مجحرة سطح العضو ويفرق اتصاله ككالة وردها بالمحال الحاذبة الشيخ وقد يولم اي
تغير المزاج لا بكيفيتها بل بكميتها وذلك كما اذا كانت كثيرة تمدد جدار العروق ولكن هذا نادر جدا لان المحسوس غالب الامر يكون قليلا
قليلا فلا يكون من ما يدل ان ايلام الاخلاط الردية بالمزاج بالكمية دون الكيفية نادرا ما يلامها بالاتصال بالكمية دون الكيفية كثيرا
هذا وذكر ومع لم يعتبر الاول ورتبه لانه قال ان ايلام الاخلاط الردية بالكيفية لا بالرائحة سوء المزاج بل بتفرق الاتصال اكثر فلم تركه
وما اعتبر لانا نقول لا نسلم انه تركه لان قوله اما بكيفيتها كالذع شامل للقسمين لان اللاذع يحدث سوء المزاج وتفرق الاتصال
ايضا كما بينا قال رحمه الله الفصل السادس في المزمن في كيفية ايلام الرياح الريح يوجع بالتمديد لان ايلام الريح
من حيث انها ريح انما يكون بتفريق الاتصال وذلك انما يكون من الريح بطريق التمديد لان العضو اذا مددته الريح الى جهة ودفع
عنها الى جهة اخرى الصحيح لكان في شدة ذلك وجب ان يفرق اتصاله بالضرورة واعلم ان الريح متى حصلت في تجويف عضو وكان مقدارها
دون تجويفه لا يوجب الما لعدم ما ذكرنا وان كان بالعكس مددته تمديدا مؤلما وفرقت اجزاؤه بعضها عن بعض ومتى ان كانت
ساكنة سميت نفخة وان كانت متحركة سميت قراقر وبسبب سكونها غلظها وقوامها واستيلاء البرد عليها وسبب حركتها لطافتها وقوامها
وميلها الى الحرارة والريح المحدثة اما ان يكون في تجاويف الاعضاء وبطونها كالنفخة في المعدة وقد عرفت انها انما قال
لها النفخة اذا كانت ساكنة او في طبقات الاعضاء وبينها كما في القولنج الريحي لان الريح فيه يداخل طبقات الامعاء
المعروف بتوليف فمددها ويفرق اتصال اجزائها او في طبقات العضل فيداخل بينها وبينها او بينها وبين غشائها فيمددها ويفرق
اتصالها او تحت الاغشية وفوق العظام اي بين العظام واغشيتها فيولم بتفريق الاغشية عن العظام كما سبق او بين الفضل
اي لا في طبقاتها بل في خارجها وبعضها اما بينها اي بين العضل وبين الجلد اي الذي يعلو العضل المجلل اي بين العضل
وبين اللحم او بينها وبين الجلد الذي على العضل وكيفما كانت يولم بتفريق اللحم او الجلد عن العضل او مستبطنا لعضو وفيه
بعض النسخ مستبطنة وهو الصواب اذ التقدير ان الريح المحدثة اما ان يكون في تجاويف الاعضاء او مستبطنة لبعض
اي محيطة من جوانبه كما يستبطن اي الريح المحدثة عضل الصدر هذا هو الظاهر من سياق الكلام لكن المسيحي قال زيادة
يستبطن العضو ويحيط به كما يستبطنه عضل الصدر والصدر ونه بعد واعلم ان تحليل هذه الرياح علامتها بالرقة والبطء

باختلاف المادة الموجبة لها وباختلاف العضو نفسه اما الكائن من جهة المادة فتارة يكون من جهة كميتها وهي ان يكون
قليلة او كثيرة فمتى كانت قليلة كانت الرياح المتصاعدة عنها قليلة فكانت سريعة التحلل ومتى كانت كثيرة كانت الرياح متوافرة
المقدار فكانت بطيئة التحلل وتارة يكون من جهة كيفيتها بان يكون غليظة او لطيفة وعلى الاول يكون عسر التحلل وعلى الثاني
سهل التحلل واما الكائن من العضو فان يكون حار المزاج فيحلل بحرارته او بارد المزاج فيكاثف الجرم وعلى الاول يكون سريع
التحلل وعلى الثاني بطيء التحلل ولذلك كانت رياح المعدة اسرع تحللا من رياح الامعاء والى ما ذكرنا اشار بقوله **وربما احتبسها**
سدد او طول لبثها بحسب كثرة مادتها وقلتها وغلظ مادتها ورقتها واستحصاف العضو وتخلخله وقد وجد
في بعض النسخ ههنا ما هذه حكايته **ومتى تسهل الوقوف عليها** اي على احوال الريح من السرعة والبطء احتقانها من تأمل ما قلناه
في الاحتباس والاستفراغ فليقرأ من هناك وفي نسخة **من هناك** والغرض من هذا الكلام التنبيه على ان اسباب
الاستفراغ والاحتقان هي اسباب انفشاش الريح واحتقانها والظاهر ان هذا كتبت هنا سهوا لما سنشير اليه ان شاء الله
قال رحمه الله **الفصل السابع والعشرون في اسباب التخمة والامتلاء** التخمة فساد يعرض للغذاء الذي في المعدة
واسباب ذلك كثرة الاكل في اكثر الامر يكون السبب الذي يجعل البدن بحيث يكون من شانه ذلك هو كثرة الرطوبات الفضلية
حتى يكون البدن كانه لا يستحق من الترطيب بالغذاء والشراب محتاجا الى دفع ما حصل فاذا اجتمع كثرة الرطوبة كثرة الغذاء
وضعف تصرف الطبيعة فيها اذ المنفعل كلما كثر قل تاثير الفاعل فيه واعلم ان اسباب التخمة كثيرة فمنها قريبة ومنها بعيدة والقريبة
اما من خارج واما من داخل والتي من خارج مثل الاكثار من المرطبات ومواقع التحلل والى هذا اشار بقوله **من**
ترطيب المأكول اما المشروب فاذا اجتمعا مع كثرة المادة في البدن وضعف تصرف الطبع فيها اشتد مثال
لاستعمال ما استدعى ترطيب **الاستكثار من الحمام وخصوصا بعد الطعام** لانه يزيد في الترطيب كما علمت **ومواقع** بالتحلل
على الطعام اي مثل الاستكثار من الحمام ومن مواقع **التحلل مثل الدعة وترك الرياضة والاستفراغ** اي وترك الاستفراغ
فان كل واحد من هذه الثلثة يوجب كثرة الرطوبة الفضلية **والزيت** بالجر عطفا على الاستكثار اي مثل الاستكثار من
الحمام ومثل الزيت **والمأكول المشروب** واما كان الزيت منها موجبا لزيادة الرطوبة الفضلية لان الاطعمة الدسمة يكون اكلها
اكثر من غيرها وذلك كثرة الفضول لكثرة المادة وضعف تصرف الطبيعة فيها لكثرتها **ومن** بالجر اي ومثل سوء **التدبير**
اي في المأكول وانما كان سوء التدبير يكثر الفضول لما يلزم من فساد الهضم وضعفه والتي من داخل فهي اما من جهة المادة
واما من جهة القوة واما من جهة العضو والكائن من جهة المادة فهو ان يكون اكثر من المقدار الواجب فيضعف تصرف الطبيعة
فيها لما قلنا وقد سبق والكائن من جهة القوة اما ضعف الهاضمة فلا ينفصل من المادة الغذائية فضلا لها وبقي لم ينفصل ذلك
صار اكثره فضولا وكلا على الطبيعة والى هذا اشار بقوله **واما من داخل فمن مثل ضعف القوة الهاضمة فلا تهضمه**
واما ضعف الدافعة على ما قال **او ضعف الدافعة** فلا يندفع فضل المنهضم ولا فضلات المعدة والاعضاء المتنقية من الغذاء
الاول فيلاقي الغذاء ويخلط بها فيفسد ويحيله الى الكيفية الردية واما قوة الماسكة على ما قال **او قوة الماسكة فيحتبس**
الاخلاط ولا يندفع فيجتمع الفضول القوية استفراغها راحة الطبيعة والبدن ويختلط بالغذاء ويفسد كما ذكرنا
والكائن من جهة العضو ان يكون المجاري التي يندفع فيها الفضول ضيقة الى الحلوق والارجاء وكذلك ان يحصر المادة فيه كما في قوة

الماسكة فيوجب ما ذكرنا وهو المراد بقوله **او ضيق المجاري** فهذه هي الاسباب القريبة واما البعيدة فهي اما من داخل واما من خارج
والكائن من داخل اما من جهة الغذاء واما من جهة المعدة واما من جهة المجاري واما الكائن من جهة الغذاء اما الامر في نفسه فاما للنفاد
كالبيض الغليظ او العفن في استحالة نوعه او بعده بطعام فانه يفسد ويفسد غيره واما السوء في تعاطيه بان يقدم الغليظ على اللطيف ولم يعد
فيندفع بعد ذلك فيمسك الطبيعة الى حين نضج الغليظ فيفسد في زمان انهضام الغليظ ويخالطه ويفسده ويخرج من صلاحية
الغذائية او استعمال السريع الانهضام كالفاكهة على البطيء الانهضام كما لتزايد والعصائد فيستحيل الفاكهة فيفسد ويخالط البطيء
الانهضام ويفسده ويقدم الناقص على الملين اذ الرفكين الحاجة داعية الى تقديمه فيهضم الملين ثم يستحيل مثل مفارقته ثانيا
الناقص واما الكثرة اصنافه ويخلط بعضها ببعض فان ذلك يؤدي من وجهين احدهما ان سريع الهضم يبطئ الهضم وقد علمت ما فيه
من الضرر وثانيهما ان الطبيعة الهاضمة متحيرة في فعلها ومعالجتها الاختلافها وان الغذاء ربما يطيبها فيوجد منها فوق الحاجة ومقداره
الكفاية فيعجز القوى عن هضمها ومعالجتها والكائن من جهة المعدة اما ان يكون يكون تشهيتها ضعيفة فان الغذاء متى استولى عند
الى الجوع او لهضمه فضلات ورياح وربما احال الغذاء فيه الى الكيفية الردية اولان فيها رياحا مستمسكة فيمنع المعدة من الاحتواء
عليه وهضمه على ما ينبغي او تخلطا فيفسد الغذاء الوارد عليها ويحيله الى الكيفية المذكورة والكائن من جهة المجاري واما الرديء
فعنده قوله الا يبقى فيه ضعف الهضم واستحالة الغذاء منها الى الكيفية المذكورة واما المرافق فعند رقة لانه يوجب قرب الدمع واما
الدماغ والكبد والطحال فلانه ربما يسيل منها رطوبات موزونة الى المعدة فيفسد الهضم اما لاذيتها بالمعدة واما لاختلاطها بالغذاء
فيفسد ويوجب استحالته الى الكيفية المذكورة والكائن من خارج الحركة تخضخض الغذاء ويمنع استقراره وجوده ومقصده
فيفسد ويستحيل الى الكيفية المذكورة واما استعمال الماء فوق الحاجة او في غير وقته فيحيل ... جرم المعدة والغذاء فيهضم ففساده
فان كان الماء المستعمل فاترا اسرع ما يوجب ذلك واما الماء استعمال ما يحتاج اليه من الدم الحسن على الهضم واما استعمال الحمام
قبل انهضام الغذاء فيحدث من المعدة قبل انهضامه فيرطب البدن ويترهل على ذلك كما اسلاء الورق ثم ضعف التهوع ثم
ضعف الهضم او ترك معتادة او قطع سيلان دم معتاد كدم البواسير الخارج من افواه العروق او قطع عضو كثير فيصير الدم الذي
كان ينفذ اليه كلا على الطبيعة فتضعف الشهوة ثم الهضم والغذاء فيفسد في المعدة اما بان يعفن واما بان يحترق واما بان يتكيف بكيفية
غريبة غير منسوبة الى شيء من الكيفيات بل الى كيفية ... كما يحصل في البيضة ولذلك صار مثل الغذاء المذكور ويسهل اسهالا
مفرطا لا يصير مقام العلة المسهل الذي يسهل بكيفية ... قال رحمه الله **الفصل الثامن والعشرون في اسباب ما يحتبس ويستفرغ**
قد سلف وفي بعض النسخ **فقد قلنا** والاول اكثر واصح **قد ذكرنا ان الاحتباس والاستفراغ كيف يكون سببا للامراض**
البدنية وان هناك الى اسبابها ايضا فليطلب من هناك وفي بعض النسخ ومنها النسخة التي هي هذا الفصل متقدم على ما قبله وعبارته هكذا
الاحتباس والاستفراغ يسهل الوقوف عليها من تامل ما قلناه في الاحتباس والاستفراغ فليقرأ من هناك والواقع هذا
الكلام بعد هذه النسخ متصلا باواخر الفصل السادس والعشرين مثل الى اواخره سهوا كما قلنا ولما انه عرض الشيخ في ايراد هذا الكلام
ان يعلم ان اسباب الاستفراغ والاحتقان هي اسباب انفشاش الريح واحتقانها ... على ما الحقه ... فليقرأ من هناك
انه ذكر من اسباب ذلك فيما تقدم كان الاولى ذكره هناك اذ ... فاعلم ان ... ذكر في بيان الاطباء ... يتعلق
بالاستفراغ والاحتقان ... ان ذكر ... قال ... اسباب ما يستفرغ او يحتقن ... للاستفراغ ... الدم
كا يعرض للنساء من الرعاف ... الدم ... كالمكان من الحمى واتساع المجاري ... الجماع ...

الى جهة الاستفراغ امانی واخل تحرية بعض الاعضاء. واما من خارج فالدواء الحار والهواء الحار ومن القوة الدافعة كما يعرض لمن شرب
الماء البارد في منتهى الحمى المحرقة فعرق من ساعته وبمفارقة الحمى يضعف الماسكة كما يعرض لمن يشق عليه من تخريج البول اما المرأة
من غير ارادة بهذه الستة الاستفراغ وسببه الاحتقان وهي اضداد هذه المذكورة ثم قال ناقلا عن الطب الكلي لابي سهل المسيحي ك
قال وسيلان كلما كان مخصصا يكون لما لانه الطف ورق واما لانه كثر واما لان مجاري العضو لمجاري لقد اتسعت واما لان
حاد ناس وانحل البدن او خارجة تدفعه واما لان القوة الماسكة لقد ضعفت واما لان القوة الدافعة تقوت واما لانه قد صار رديا
من جنس الفضل فيدفعه الدافعة واما لانه لداع عضو حساس قال ابن نفطان انجالينوس عدد اسباب سيلان ما يسيل ستة وجعلها
عددها المسيحي ثمانية ثم قال ينبغي ان يعلم ان قولهم في اسباب سيلان ما يسيل وفي اسبابها سيقا كما يستمسك قوة القوة
الدافعة ووهن القوة الماسكة فيه تسامح وذلك لان لكل قوة وكمالها انما هو ان يجري افعالها على غاية تمامها لا زيادة ولا نقصان
فيها وكذلك سائر القوى والحواس وكل زائد فيه فهو خارج عن الطبيعة لانه قوى بل لانه زاد ولا يلزم ان يكون الزيادة في فعل
القوى التي يخرجها عن حالتها الطبيعية قوة بل ضعفا ومرضا وخروجا عن المجرى الطبيعي فيجب ان يقال مكان قوة القوة الدافعة
والماسكة زيادة في فعل القوة الدافعة وزيادة في فعل القوة وادا فهم هذا حق فيه كانت الزيادة في فعل القوة على ما هي
لمعنى يخرج عن المجرى الطبيعي نقصانا فيما يحتاج اليه فيها فكيف يصدر عن زيادة القوة مرض وانما هو فعل زائد عن فراغ متغير
حالا خارجا عن الطبيعة زائدة على ما يحتاج اليه فيها فاذا فهم هذا فلا باس بان عبارة غيرها هذا ويكون قد علم قوة القوة الدافعة
في الاسهال والماسكة في القولنج والحادة في النهوض الكلمة عن ذا انشاءه الله رحمه الله الفصل التاسع والعشرون في اسباب
الضعف وفي بعض النسخ ضعف الاعضاء وفيه نظر لاجماع الشارحين على ان المراد ضعف القوى وانما اطلق لاشعار القوى بعض
من ضعف الفعل لان ضعفها او بطلانها او نقصها يوجب ضعف الفعل او بطلانه او نقصانه ولا ينعكس كما في نزول الماء البحلة
الفعل بالكلية وبقاء القوى بحالها على ما نص عنه الشيخ واذا كان كذلك وجب ان نعلم الرأس بل الراس للاعضاء انما ضاد الى معرفتها
من مضار الافعال وهي الثلثة المذكورة فالاولى ان يحمل الضعف على ضعف الفعل لا القوة قلنا لو كان المراد ذلك لكان الصواب ان
يقول اسباب مضرة الفعل ليتناول الثلثة لان ضعف الفعل بحسب الاصطلاح عبارة عن نقصانه فقط لا لاشعار الضعف بالفعل
غلالة اشعاره بالقوة لانه يعلم طيها لغة كما قلنا هذا لطيفا على حسن ظن في حق الشارحين والا لم ما ذهبوا قاطبة اليه الاسهل
صحيح او دليل مستقيم لكن كان يتقدح في الخاطر ان المراد ان كان ضعف القوة الموجب لضرر الفعل وعدم سلامته لزم ان لا
يكون المرض موجبا لضرر الفعل بالذات بل بالعرض بواسطة ضعف القوة فظفنا انتشره في جميع الكتب الطبية فعلى هذا
صححنا يدل لصريحا على ان مراد الاطباء من الضعف في عدم اسباب ضعف ما هو ضعف القوة او ضعف الفعل وضعف العضو
ثم وجدنا في الذخيرة الخوارزمشاهية قال الفاضل السيد اسمعيل الجرجاني رحمه الله ما لا الزيادة فانه قال فيها الباب الثاني
والعشرون من القول الثامن في اسباب ضعف الاعضاء كما في بعض نسخ الكتاب وهو الصحيح ثم قال الاجناس انواع الاول ان
يضعف جرم العضو وجوهره الثاني ان يضعف الروح الذي هو مركب القوة ويضعف القوة معه الثالث ان يضعف القوة
لا تضعف شيء آخر الرابع ان يكون العضو قد خلق ضعيفا في نفسه كالدماغ والرئة الخامس ان يكون في عضو ضعيف من اعضاء مركبه
انما الضعف المطلق معنى الضعف الحقيقي الصادق هو ان يتحلل مع الاسباب ذلك العضو والاعضاء السبعة يضعفها في بعض كتب
الحادثة الموضوع في ظاهر العضو ولعله الدافعة الموضوع في عرضه ليمنا الماسكة الموضوع بالرزانة فمن ضعف نسخ هذه الاسباب

حصل الضعف الحقيقي الصادق ويكون حال هذا العضو حال ساب الهلاك ما لمنه التي من كثرة الهلك والسل ويسبب ضعف جوهر العضو
سوء المزاج المحكم ثم البارد وان كان الحار قد يضعف ايضا لانه افساد مزاج الروح والعضو ويسبب ضعف الروح اما سوء المزاج المحلل
الكثير ثم قال ويجمع انواع اعداد اسباب الضعف ويقوى جلها الى عشرة الاول سوء المزاج الثاني فساد الهواء الثالث فساد الماء الرابع قلة
الغذاء الخامس ما يهجم على الروح مما ذكرنا من الانواع الكريهة والافزاع والاوجاع الحيه السادس الاستفراغ الكثير سواء كان بالرياضة المفرطة
او بازالة القوة او باخراج الدم الكثير ويضعف نطاق بذلك كثيرة او اقاء الكثير ودفعة كما في المستسقي السابع الوجع الذي يضعف المزاج
ويحلل الروح ومن الاوجاع وجع المعدة والاوجاع يكون في حوالي القلب ومما كان من بعض انواع الحميات لتغيرها المزاج وتحليلها
الروح التاسع عدم وجدان الغذاء ويعدم ثبات والعاشر ان يكون ضعف عضو بسبب ضعف كل البدن الضعف في المعدة وانما كان كذلك
لان صاحبه يكون شديد الحمى ويقرب به وما ضعف حالها باوقر بسبب الحادي عشر ان يكون ضعف قد يسكن الامراض الكثيرة ضعف
بسبب ذلك الثاني عشر ان يكون العضو قد يحلق ضعيفا هذا رحمه الله كلامه لفظا لفظا من غير زيادة ونقصان والفرض منه ان يعلم ان
الضعيف هو ما يوافق قوله وهو اسباب ضعف الاعضاء وعلى هذا يجب ان يحمل ما ذكره الشارحون في القوة الى العضو ويقال ان
كل عضو اذا كان على الحالة التي ينبغي ان يكون عليها وكذلك القوة والروح الحامل لها ايضا يكون انما على ما ينبغي فلا شك ان ذلك
العضو لا يبالي بها ولا يضعف بل يصدر عنه افعاله سليمة على ما ينبغي واما اذا ضعف العضو ولم يصدر عنه الفعل كما ينبغي بسبب
ضعف اما من جهة نفسه او من جهة الروح او من جهة القوة او الكل او البعض هذا هو الحق في هذا المقام وما سواه فليس له اعلى كلام
الا ان يكون سبب الضعف واردا على جرم العضو او على الروح الحامل للقوة المتصرفة في العضو او على نفس القوة وذلك
لان كل قوة اذا كانت على الحال التي ينبغي ان يكون عليها وكانت الروح الحاملة لها والعضو الذي هو محل تلك القوة والة كذلك
فلا شك ان تلك القوة لا يبالي بها ولا يضعف واذا كانت القوة ضعيفة فسبب ضعفها اما ان يكون من جهة العضو او من جهة القوة
او لان القوى الموجبة ابدا انما قوى جسمانية وكل قوة جسمانية فان فعلها موقوف على مشاركة موضوعها اما ان قوته ابدا
جسمانية فذلك ظاهر لانها حالة في الاجسام ولا معنى للجسماني الا ذلك والذي يشهد بصحة ما قلنا التجارب الطبية فانها شهدت بان شلل
القوة الحس والحركة عند سدة تحصل في الاعصاب يمنع الروح النفساني من النفوذ وكذلك الكلام في القوة الحيوانية والطبيعية
ايضا على ما مضى فيما تقدم حيث تكلمنا في فضل الاعضاء واما ان كل قوة جسمانية فان فعلها موقوف على مشاركة موضوعها
فلانها لو كانت غنية عنه في فاعليتها لكانت غنية في ذاتها لان الموجود جزء من الموجودة وذلك لان مصدر الفعل وجود
الفاعل فانه متى كان معدوما لم يكن مصدر او اذا كان وجوده الفاعل الذي هو القوة الجسمانية متعلق بالمادة كان مصدر
وجود الفعل متعلقا بالمادة فيفعل القوة الجسمانية ابدا انما هو موقوف على المادة اي العضو والروح واذا كان كذلك فضعفها اما ان
يكون من جهة العضو او من جهة الروح او من جهة القوة وكل واحد منها فان الضعف يحدث من جهته من وجوه اما العضو فيكون
الضعف من جهته الاول بسوء مزاج او لانه بسوء تركيب والى الاول اشار بقوله والذي يكون السبب فيه ما سانا العضو اما
سوء مزاج سادج كان او ماديا فانه يضعف قال الافراط بطبعه منافي للحيوة والصحة بالروح والقوة فلذلك يضعفها ويوهن
فعلها ما وجب سوء المزاج بذلك فكان مستحكما ولذلك قال مستحكم لانه اذا اشتد فالان الردي لم يستحكم لا تنفعه الطبيعة
المدبرة للبدن خصوصا البارد وذلك لان البرد منافاة اكثر منافاة للحيوة ولان افعال الحيوة حركات والحركات بالحرارة واما
البرودة فانها مسد مخدرة مانعة عن افعال الحيوة على ان الحار ايضا يضعف بما يضعف لانا نرى علو ما قال المسيحي من ان الحار

انما يفعل البارد بما يبرد فان الامر بما ينبغي يجعل البدن ابرد مما ينبغي اذ المراد ان الحار قد يفعل فعل البارد في الاضعاف حتى يضعف
حس اللمس الذي من شأنه ان يقوى بالحرارة فلذلك قد يوجب الخدر ولذلك قال **مثل البارد في الاحداث** ولكن الحار لا يبلغ
الى ذلك الحد الا افراطا عظيم لا شرط شديد في البرودة وذلك لان البرودة شديدة المنافاة للصحة والاعتدال ولذلك قال
لافساد مزاج الروح بسبب افراط الحرارة **كما يعرض** اي الخدر **لمن اطال اللبث في الحمام** وذلك لما يوجب افراط الحر من انهاك
قوة الحس والحركة واستلزام ضعفها الخدر **بل لمن غشي عليه** اي فانه يعرض له الخدر لما ذكرنا هنا حكم سوء المزاج البارد والحار واما
سوء المزاج اليابس والرطب فان كان واحدهما موجب لذلك من حيث هو مناف بغرارة اليابس مع ذلك تكثف الآلة وتضيق
مسالك الروح والرطب ربما تضيق ايضا بالارخاء وانضغاط الاجزاء بعضها على بعض والى هذا اشار بقوله **واليابس يمنع**
القوة عن النفوذ بتكثيفه والرطب بارخائه وسده اي مسالك الروح كما قلنا والى الثاني اشار بقوله **واما مرض من امراض**
التركيب والانضغاط اي بين مرض من امراض التركيب المراد به اي امراض التركيب **ما يكون الانسان معه غير ظاهر الاذى**
بالمرض والالم حتى لا ينسب الضعف لحاصل اليه بل الى مرض الاذى نفسها **مثل سدة تمنع ذلك العضو عصب** وفي بعض النسخ
في نفسه وهذا القول لعله يصح بتمام بالليف ما لا اول اكثر والمرض ان سدة تمنع لذا العضو ليكون الضعف حينئذ في ذات العضو
نفسه واذا اهملت الآلة وخلل نحوها ضعفت القوة التي هي محتاجة اليه وقد عرفت ان القوى الطبيعية التي محركاتها
مكانية محتاجة في تمام فعلها الى منفعة الليف لكن لانه كل موضع على ما عرفت وذلك الليفة تسبب مخصوص فمتى بطلت
نع العضو بعضو ونع الليف وحسنه عمل معونة للقوة المذكورة ويترتب على ذلك ضعف فعلها وقد علل الشيخ ذلك بان
الافعال كلها سواء كانت ارادية او طبيعية فانما يتم بالليف وبالعصب حتى انهم ايضا لا يتم عندهم الا بالليف على ما قال **لان الافعال**
الطبيعية كما ان الارادية تتم بالليف وبالعصب وانهم ايضا يتم الى الاستكمال الحيد على جهة وذلك
بالليف لكنك قد عرفت ما سلف من كلامنا ان الليف لا يكون بحركة الا الارادية وفي بعض النسخ **ولا يخص بها حركة** والباقية
على انه المعنى ان اولى امراض التركيب تكون سبب ضعف القوة لكونه مرض الة تما لا يكون الانسان معه غير ظاهر الاذى والمرض
والالم ويكون قوله هو بسهل لنع العضو فيه لنفسه بدلا عما يكون الانسان معه غير ظاهر الاذى بدل الكل من الكل وبقي ان هذا لما
كان بعض النسخ ان بدل مرض من امراض التركيب الذي معه ظاهرا لا مرض كذلك ولا لم حتى لا ينسب ضعف القوة الى
الاذى بل الى مرض التركيب الغير الظاهر وكان بهذا لنع العضو فيه لنفسه بلا الظاهر معه الم ولا اذى لمكن المرض منه بالتدريج
من مقاساة الالام والتعب الكثير وهذا لا اشتمل العلاج قال والذي هو اخص من هذا المرض الذي هو من امراض التركيب
بالمرض الذي يكون الانسان معه غير ظاهر الاذى والمرض اي الناجم لا التركيبي لان الكلام فيه والالم هو بسهل لنع ذلك
العضو في لمعه فان منعت القوة الذي يكون سببه سوء التركيب فقط لا غير من الاذى والالم والمرض الناجم هو بسبب
نع ذلك العضو في لمعه وهذا احسن الوجوه والاحسن منه ان يقال لما كان مراد الشيخ ذكر الاسباب القريبة للضعف لا
البعيدة لم يعد هذه الاسباب البعيدة التي هي اسباب الاسباب ولهذا عد سوء المزاج بالمستحكم وخصوصا البارد
ليكون اشد اضعافا للادوات فيكون من امراض التركيب ما يقتضيه الضعف ولا علاقة له ولما لم يكن كل واحد منا من امراض التركيب
كذلك اي سببا وربما الضعف لحلل الضعف عن المرض التركيبي الذي يكون الانسان معه ظاهر الاذى اي ظاهر غير النقل
زيادة المرض والالم الذي اذا ... الى بطلان ام التسولس قيد بقوله ما يكون الانسان معه غير ظاهر الاذى والمرض والالم

من سهل لنع العضو فيه لنفسه فان الضعف لا يخلف منه لان كلما سهل ضعف بالضرورة واما ان يسهل لنع العضو ولم يكن غير ظاهر
الاذى والمرض والالم ولا يكون الا في زمان طويل مثل السوء المسهل اللنع الحلق والذي يكون في زمان طويل يلحق
بسبب هذه الحالة يكون من قبيل الامراض المستقرة المزاج المستحكم كالحالة في عدم ظهور الالم في حمى الدق هذا ما الحق من تعريف
المستحق ولعل هذا الفرع اجر فان سلمنا ان الافعال الطبيعية والارادية كلها لا يتم الا بالليف لزم ان يكون لليف
ملكة بعضها وانضمام ان تنافي الاعضاء ما لا يتعدى على سبيل الترشح والطرية الجليدة وحرم الكبد وايضا الهاضمة من جملة
القوى الطبيعية وليست هي محتاجة في تمام فعلها الى الليف قلنا الجواب عن الاول والثاني ان المراد من الافعال الطبيعية
كلها الافعال التي في الاعضاء ذوات الالياف وعن الثالث ان الهاضمة محتاجة في تمام فعلها الى الليف ولكن بالعرض
بواسطة الماسكة على ما ذكره الشيخ وكانه ذكر جوابا عن العلل بعد ما الضعف الكائن من جهة الروح ما اليه اشار بقوله
والذي يكون السبب فيه خاصا بالروح فهو اما سوء مزاج مما يوجب الضعف من جهة المنافاة فان حلول القوى في الروح
وصدور الفعل عنها كما ينبغي موقوف على مزاج مخصوص فمتى تغير ذلك المزاج تغيرا ما ذكرنا ترتب على ذلك ضعف الفعل
سوء المزاج لمكان البارد لا شديد المنافاة **واما تحلل** وهو على نوعين خاص وعام فالخاصة ان يكون ذلك التحلل **باستفراغ**
يخصه اي الروح كما يعرض عند وجع المعدة وفي الغشي والعام ان يكون ذلك التحلل لاستفراغ غير خاص بالروح فيكون
ما يستفرغ من الروح تابعا لذلك على ما قال **او يكون** عطف على يخصه تعديت اما تحلل باستفراغ يخصه وباستفراغ يكون
على سبيل اتباع الاستفراغ غيره وهو على نوعين لانه اما ان يكون استفراغا ظاهرا كما عند الفصد والاسهال او غير ظاهر
كما يكون عند التحلل المفرط بسبب طول المقام في الحمام والسهر الشديد والجوع المفرط فان مثل هذه الامور حتى وجعت
حللت شيئا ما حاملا من القوة لانها سارية في رطوبات البدن على ما سنذكره واما الضعف الكائن بسبب من جهة القوة فاشار
اليه بقوله **واما تعطيل القوة** اي البدنية الجسمانية لان كثرة الافعال لا يوهن القوة العقلية بل تقويها ولهذا قالوا النفس الناطقة
لا تضعفها كثرة الادراكات العقلية بل تقويها واما ما يعرض عندك من الكلال فهو لقوى اخرى كالمفكرة والحافظة ونحوها
بكثرة الافعال وتكرارها فانها يوهن القوة لان جميع القوى الجسمانية تتعب وتكل عند دوام افعالها وانضمام الجسم ذلك من عطل
الجسم الحامل لتلك القوى وسوء مزاجه بافراط الحرارة التي توجبها الحركة على ما قال **وان كانت قد تضعف ذلك** اي تكرار الافعال
علل الروح على سبيل الحمق بسبب فان قيل فيلزم من ذلك ان يكون السبب في الحقيقة من جهة الروح لا الكائن الحامل
للقوة لا من جهة القوة وحينئذ لا يجوز جعل هذا قسما مغايرا لما كان من جهة الروح قلنا مغايرة باعتبار اخر وهو ان مبدأ
سبب الضعف ههنا هو من جهة القوة وسيلة وهناك هو من جهة الروح لكن يجب ان تعلم ان دوام افعالها انما يوهنها اذا
لم يكن بالتدريج وحينئذ يبلغ به في وقت واحد الى الافراط واما اذا كان بالتدريج ولا يبلغ به في وقت ما الى الافراط فان
مثل هذا التكرار يكون مقويا لا مضعفا لانه يقوي القوة الفاعلة لتلك الافعال وخصوصا على نوع تلك الافعال ولذلك
اعتاد حمل الاثقال يقوى على ما لو كان حمله الضعيف البدن القوي من غير ان كان كذلك القوة منها بالقوة ولهذا ايضا من
اعتاد كثرة الفكر قويت مفكرته ومن اعتاد كثرة الحفظ قويت حافظته وبعض من يقوي تلك القوى يشأن ان ضعف منه
قوى اخرى لانصراف النفس الى تقوية تلك القوة عن باقي القوى ولهذا اقل استعداد اصحاب الصنائع الصعبة للعلوم ولهذا
فان المستكثر من الحفظ يضعف مفكرته والمستكثر من الفكر يضعف حافظته هذا احد الاربعة المختصين بالقوة وبعض ما

جهة تكل افعالها وثانيها من جهة امر يحزن مفزع كالحضور بين يدي ملك جبار قهار ظالم غاشم او هجوم سبع هائل الهيئة او وقوع على جدع مرتفع غاية الارتفاع او على جدار عال او على جدع علو على حلق فان مثل هذه الامور يعرض لها ضعف القوة وارتخا فعلها **فانا نعود بالاسباب** اي اسباب الضعف **على جهة اخرى** ويحتمل ان يجاوز عن الاسباب الملاصقة القريبة الى البعيدة ولذلك قال **ما اوردنا فيها** اي في الاسباب المعدودة على جهة اخرى **الاسباب البعيدة التي هي اسباب الاسباب ضعفها** وفي بعض النسخ **ومنها** والضمير فيها الاسباب سوء المزاج واما ومنها انما للعطف والتقدير وبعدها اسباب سوء المزاج اولها **فساد الهوا** واما الحال وتقدير بحذفه اسباب الاسباب سوء المزاج والحال اذ فيها فساد الهوا كان فسادة موجبا الضعف لما يلزمه من فساد مزاج الروح اذا صار رديا ومما يحي فساد الهوا فسدت الارواح لانه مادتها على مذهب الطبيب ومصلحها على مذهب الحكيم وقد علمت ان الارواح متى ضعفت فسدت قواها التي فيها وترتب على ذلك ضعف الافعال على ما عرفت **والما** وذلك لانك قد عرفت ان الفايدة من استعمال سند الغذا الى جهة ثم يصل الى بطبعه مع منافع اخر يعد عليها فاذا فسد بطلت منافعه وحصل منه ضرر من جهة الفساد اذ الحاصل في سائر الاعضا لانه ينفذ اليها جميعا **والماكل** وذلك لانها اذا فسدت يولد منها دم ردي وحينئذ يتغير الارواح لانها بخار الدم ولطيفه الذي هو بعض ما يولد منها ويضعف القوى الحالة فيها ويضعف فعلها وكذا يتغير جميع الاعضاء وامزجتها وقد علمت ان ذلك موجب لضعف فعلها **ومنها** اي ومن اسباب سوء المزاج البعيدة وهذا اي كذا ترجيح منها فيما تقدم على فيها **ما يقع الريح الما** فكل ما هو كذلك فهو قد يعيق عنه ويدفع عنه ويستعمل انها لا يؤدي الى انحلال مضعفة **سال النفس وما يسكن الما** وهو يعين الى العفونة **والمشابها القوى الحسية الى** كما اذا كان قريب اجل الا فاعي **او في البدن** من نفسه وما يسع امتثاله اوده معه اما السم فضرره واضح اليه **ومن جملة اسباب الضعف ما يتعلق بالاستفراغ** لانه مضعف لما يلزمه من استفراغ الروح وذلك لان الاستفراغ على نوعين تارة يكون من المواد الصالحة وتارة يكون من المواد الفاسدة فان كان الاول فايجابه للضعف ظاهر وخصوصا الدم لانه يعقبه نقصان الارواح لتولدها منه وذلك يوجب ضعف القوة فان كان الاستفراغ المذكور حاصلا فيه العلة ويرق من المواد الصالحة كان ابلغ في الضعف اذ ربما استفرغ الريح معها اكثر لان اختلاط الروح بالرقيق اللطيف يكون اكثر من اختلاطه بالغليظ الكثيف ولذلك صار الحجامة يضعف القوة اكثر مما يضعفها الفصد اذا تساوي الدم الخارج منهما في المقدار وهذا قال **مثل رعاف الدم والاسهال وخصوصا من رقيق الاخلاط** لان استفراغ الروح معه اكثر وان كان الثاني فهو ان يكون استفراغ من المواد الفاسدة كما به الاستسقا الزقي ومدة الجراحات على ما قال **ومن سيل ما بالجراحات وسيل مرة ما به الاستسقا اذا ارسل منها شي كثير دفعة وربط القبلة الكثيرة اذا ارسل منها مدة كثيرة دفعة وكذلك اذا انفجرت بنفسها** فايجابه للضعف بوجه اخر وهو لك يجب ان تعلم ان جميع ما في البدن وخصوصا من الرطوبات لا بد وان يكون القوى البدنية متصرفة فيه يجتهد في اصلاحه ومنع سراية فساده الى غيره او في دفع زيادة فساده المنفعل الى فساد البدن فلعلها لا يكون مخالطا للارواح الحاملة لتلك القوى ويخرج بخروجه ويلزم من ذلك ضعف القوى عند فرط الاستفراغ وبهذا يجاب عن اعتراض يورد على كلام الشيخ في هذا المقام وهو انا لان المواد المشار اليها مواد فاسدة ردية مؤذية للبدن وللقوى التي فيه واذا كان حالها كذلك فكيف يكون اخراجها عن البدن موجبا لضعف القوى بل العلة

كم سبيلا النفس فيها ولهى فعلها وحينئذ تحلب الموت بما ذكرنا **والوجع الكثير والرياضة المفرطة** كلاهما بالجرم الذي ذكرنا انما افسعا النفس وتفاصل وذلك لما تسبهما من فرط التحليل **والوجع** بالجرام **ايضا** اي انها يضعفه كما يضعف الحركة المفرطة اما من جهة سوء المزاج فان الطبيعة للوجع تحت لانها حركة والحركة تحلل الروح كما علمت واليه اشار بقوله **فانها تحلل الروح** واما من جهة استعمال المصلحات المقاومة وقد علمت انه يضعف للقوة وهما المادة الى قوله **وان كانا** اي الاوجاع **تحت تغير المزاج** واما من جهة استعمال الطبيعة بمقاومة سبب الوجع عن توليد الدم الذي هو مادة الارواح ويلزم من قلة الارواح قلة القوى ويضعف افعالها فكان الشيخ اتم الشر الى هذا لان اضعافه للقوة هو ظاهر وما يلحظ اكثر **من جملة هذه الاوجاع واكثرها** اي في علل الوجع ذلك ان القوة وانما يختلف هذا باختلاف محل الالم فانه متى كان محسا او لطيفا كان اثره كالعين او رئيسا كالدماغ او شريكا كالمعدة ولما في المعدة اجتمع فيه الشرف ودقة الحس كان وجعه في اكثر الامر موجبا لسقوط القوة ولذلك مثل الشيخ قوله **مثل وجع فم المعدة كالثدة** اي ذلك الوجع **بعد ان لا دعا** والمراد ان وجع فم المعدة يوجب ما ذكرنا سواء كان الوجع بالمخالطة او بفضل المعدة ويجمع او بمخالطة للاذع يلذع فيها ويجمع **والقولنج** بالجر عطفا على وجع فم المعدة اي مثل ذلك وجع **والقولنج من ماع الحال** الوجع الذي من القلب ضعف للقوة لانه يترتب من عضو رئيس شريف معدن البدن فيكون اهتمام الطبيعة بمقاومة وذلك الوجع اشد من اهتمامها بغيره وقد علمت ان ذلك يترتب عليه ضعف القوة من جهة ان الطبيعة لا تلتفت الى جانب البدن في امر تغذيته ومن جهة تنفس المقاومة وغيره ذلك من الامور المعلومة **والحميات** بالرفع لا بتدا **بالضعف** وذلك من ستة اوجه احدها للطافة الغذا المستعمل فيها ويستعمل ان لطيف الغذا يقوم مقام الاستفراغ ثانيها من جهة استعمال الطبيعة بمقاومة مادتها ودفع نكايتها عن البدن عن تدبير البدن واصلاح غذايه وذلك يقوم مقام الاستفراغ ثالثها من جهة تفسير حرارة الحمى وثانيها من جهة التحليل ورابعها من جهة الاستفراغات الكلية والجزئية كما فيها وخامسها من جهة تحليلها الجسام وقد علمت ان ذلك يعين على تحليل ما في البدن وسادسها من جهة حركة النافض ان كان معها نافض لان الحركة محللة وهذه الوجوه وان كانت ستة لكن الحميات ملته فيها يوجب ما يوجبه الاستفراغ في الاول والثاني والرابع والثالثة الباقية فيها يوجب ما يوجبه التحليل قال **بالتحليل والاستفراغ من البدن والروح** وفي بعض النسخ **من البدن من الدم والروح** والظاهر ان زيادة الحقيم غلطا **وسيد لك** وفي بعض النسخ **ويتد لك المزاج** ما لا يرابط الطبيعة لانه ابتدا ما في الحمات مضعفة لان البدن اما يكون بتلطيف الغذا وقد عرفت انه مضعف **بحج** بالرفع لانه عطف على الحميات **من المعاون على حدوث الضعف القليل** وهو ما يقع عن الشرح **والجوع الكثير من هذا القبيل** الذي يريد له الشارح اذ من قبيل المعاون على حدوث الضعف وذلك لان الجوع الكثير يعد المزاج ويصير الحرارة ويرتفع الجسام فيعين على حدوث الضعف الحاصل لا انه من قبيل الحميات في اضعافها القوة من جهة الاستفراغ على ما قال المسيحي فاما ان قلة الغذا يقوم مقام الاستفراغ فان الطبيعة في حال الجوع تعطف على ما في مجاري العروق تنضجها وتغتذي الاعضا بها ولا شك ان ذلك استفراغ لانه لا معنى للاستفراغ الا نقص المواد وقد انقضت لان البيان لا يسامح عليه **ومن ذلك ان ضعف البدن تابعا لضعف عقلي** وذلك انما يكون اذا كان ذلك العضو رئيسا او شريفا كالمعدة فانها متى ضعفت تبع ضعفها ضعف البدن لضعفها عن احالة الغذا البدن على ما ينبغي **او الجوع عفوين مثل ضعف البدن بادنى سبب في المعدة حتى يحمل قوة** اي قوة البدن لما عرفت من انه لشرفه ودقة حسه اذا ضعف

ويجب ما ذكرنا الى ضعف البدن كله ومن يكون وفي بعض النسخ وبه نسخة القرشي رخي وفي بعض النسخ وبه نسخة المسيحي
يحرك قلبه ودماغه شديد بقية الانفعالات من المؤذيات اليسيرة فيكون هذا الانسان سريع الحرد والانفعال
ادنى شيء الكلام هو في اكثر النسخ نصا ظاهرا لان من يكون قلبه ودماغه شديدي الانفعال من المؤذيات اليسيرة كان سريع الحرد
والانفعال من ادنى شيء كذا لا يناسب المقام بل لا يناسب مقام الكلام على العلامات لان سرعة الحرد والانفعال من ادنى شيء علامة
على ضعف القلب والدماغ وانما شديدا الانفعال من المؤذيات اليسيرة واما الثاني وهو ما في نسخة القرشي فلم يتعرض لذلك
على ما يتعلق بالمعنى ان ضعف البدن قد يكون تابعا لضعف عضو كضعف ضعف فم المعدة من ادنى [illegible] حتى يعلم
يكون قلبه ودماغه شديدي الانفعال من المؤذيات اليسيرة وعلى هذا يكون شدة انفعالها من موجبات ضعف فم المعدة
كما علامة ضعف البدن ويكون قوله فيكون هذا الانسان الى جنبها علامة من سرعة الحرد والانفعال [illegible] انفعال القلب
والدماغ بل على ضعفهما واما الثالث وهو ما في نسخة المسيحي فقد يعرض له وقال معناه ان من كان فم معدته ضعيفا فانه يتاذى
على عند حصول الاذية لا سيما حتى كان قلبه ضعيفا فيشتد الالم بالمجاورة ودماغه ضعيفا فيتأدى اليه الالم لا على محاذاة
ولا شك ان مثل هذا الانسان يكون سريع الحزن ادنى شيء لضعف قلبه سريع الانفعال لانه ايضا ضعيف ودماغه هذا كلامه
ونحن نقول قد يكون سبب الضعف كثرة مقاساة الامراض هذا سبب قوي لحدوث الضعف من ادنى مضعف لكن
لانك قد عرفت ان الفاعل اذا تكرر فعله في منفعل واحد سهل قبول المنفعل ما يرد عليه فاذن البدن الكثير الامراض يكون
قبوله لما يرد عليه من التأثيرات وقد يكون بعض الاعضاء في الخلقة اضعف من بعض او اضعف من غيره فان
مثل معنى العبارة الاولى وهي اضعف من بعض هو معنى العبارة الثانية وهي اضعف من غيره واذا كان كذلك فكيف يجوز
الترديد بينهما لا يقال ما قال المسيحي معناه الذي لاح لي في هذا الموضع ان هذا الحلال من جهة الناسخ الاول فانه اسقط
شيئا من تتمة العبارة الثانية وهي او اضعف من غيره لا من حادث لانه ذكر الضعف الاصلي الكائن لا من حادث وهذا هو الحق
لانه باطل او لاحاجة ولا ستر فيها كما سيتلى عليك ولاما قال ابن جليد في الحواشي الواردة وهو ان المعنى ان بعض الاعضاء يكون
اضعف في الخلقة مطلقا او يكون ضعيفا بالنسبة الى غيره لانه اشد مما قال المسيحي على ان لا يخفى بل بينا الامام لعل المعنى
لان معنى الاول ان بعض الاعضاء يكون في الخلقة اضعف من بعض لا من كل ما يغايره ومعنى الثانية انه اضعف من كل
ما يغايره وهذا مثل ما قلنا رأينا فيهما طريقة اللف والنشر وقال كالرئة والدماغ لان الرئة بحسب الخلقة اضعف من بعض
الاعضاء وهو ما عدا الدماغ لا من كلها لان الدماغ اضعف منه والدماغ بحسب الخلقة اضعف من كل ما يغايره وما ذكرنا يعلم
ما في بعض النسخ من وقوع كالرئة مكان كالرئة ورئة وما ذهب اليه الساوي في ان كل واحد منهما جاز لعطف من الدقيقة
التي نمسك عليها وهذا من دقائق الوجوه يطلع عليها المدرك الناقد بعض ما حمدته الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان
هدانا الله ولكنا قلنا وقول المسيحي وهو ان قوله كالدماغ والرئة مثال لكان من الاعضاء اضعف من بعض فان الدماغ عند
ما يكون اقوى من الرئة فانه وان غرضه مراد في جهتها وتشبيها وعكس بهما والرئة عند ما يكون اقوى من الدماغ فانما هي
ما يتولد فيها من الانحلال الى جهة الدماغ لانه على محاذاته تاثره هو ضعيف مستعملا وهذا الكلام وهو من دين لمن ان
يحتاج الى بسط القول فيه بل وضوحه بطرلمن تامل ادنى تامل ان شاء الله فيكون اي ذلك الاضعف خلقة قبولا اي
قابلا وفي بعض النسخ فيكون اسرع قبولا وهذا اتم لما يتاذى المجرى في الخلقة عن نفسه ولم يخص الدماغ بالذكر

ومنه كان متنقل وفي بعض النسخ حق ومعنى يتنقل من منبته او البطنة من هذا الباب اي الذي نحن فيه من دفع القوى المادة
من منبته الى الضعيف وفي بعض النسخ من هذه الاسباب والظاهرات الاول هو صحيح ما لا نطيق بما يعقل تعدي وذلك لان المادة
من الاعضاء المنطوق رجع اليه ويرجع ويطلب وكل منهم بعينه على قبول المادة بحرارة تعرض وسط فيه او من ذي وجع انصباع موضع لامه
يكون صاحب قبول الآفات لانك قد عرفت ان من جملة اسباب انصباب المادة الى العضو ضعفه فلما كان مع كونه اضعف الاعضاء
مسيلا الاعصاب فضلات كل ما هو قوة من الاعضاء اليه لكونها اقوى وهو مطارد بالطبيعة اليه واذا عرفت ذلك فاعلم ان بعض
الجسمانات الامتيار فضلات القوة والضعف مشتملا عليها فيجب ان اذكر ههنا ليكون كتابنا هذا مغنيا عن كل ما سواه في
هذا الفن فالاشارة من كتاب سلطان لو فاق القوة والضعف اعلم ان القوة والضعف عرضان من الاعراض وحاملها الجسم
تحمل ذا القوة وهو الجسم مركب من روح واعضاء اصلية وجوهر لحمي وتغذيها اختلافات كمي وكيفي فالكمي على الاطلاق يستمر
ما القوة ونسبتها مقدار الى عظم وليس يجد الاختلاف في هذا النوع من الكمية ما في هذه العناصر الكثيرة
فالقوى الطبيعي ان القوة موجودة فيها بحجم واعضاء وكان الاعضاء الاصلية في عددها قدرها الحيوانات الى ان تلف على الجوهر الطبيعي
الماسية مقدارها عظمها فانه يختلف ما دام في النشو فاذا انتهى فيستمر هذه الاعضاء جنسا الكثرة القوة العظم
فالجوهر اللحمي فانه يختلف في حال الحيوان حينما افعلها التي يكون فيها في النشو والحال التي بعد الكمال وهو من اللحم
واما الروح فانه يختلف اختلافا كثيرا في الزيادة والنقصان في كل لحظة ولما كان كذلك كان الروح مما يقع فيه الاختلاف في
القلة والكثرة والرقة والغلظ ان اسباب اختلافات القوة في الحيوانات في حال صحتهم وحال مرضهم اما في صحتهم فبالطف
والغلظ في مرضهم فبالكثرة والقلة فان الروح اللطيف يولد في البدن ضعفا والغليظ قوة فان سقراط السوفسطائي في كتابه السياسة
ان البدن وتلك هي الطبيعة قد جعلت للعبيد طبعا قويا يحتمل الخدمة وللحر لا يحتمل ذلك في الامور البدنية وجعلت ابدان
الاحرار طبعا ضعيفا لا يحتمل الاعمال وما اصبر على ما صبر ابدان العبيد طبعا والعبيد انما طبع طبعا وادها وانما كان ذلك
لغلظ الروح النفسي وغلظ الروح النفسي من غلظ الروح الحيواني في قوة القوة من غلظ الروح الحيواني ودليل آخر من الاغذية التي
تاكلها العبيد واهل الكد ويحتاجون والضعف منها غليظ كلحم الضان والحمار وغيرها وانما لذلك والمتولد من الغذاء
الغليظ دم غليظ والمتولد من الدم الغليظ روح غليظ وهؤلاء اقوياء والمتولد من الروح الغليظ اقوى واهل الحضر
الادهان اللطيفة لا يحتملون الاغذية الغليظة ولا يقدرون على استعمالها ويتنعمون في ادهانهم وهو من مهاتهم الفرارح بالروائح
اللطيفة العطر وانما هم بها اشد وقواهم اضعف ودليل آخر وهو ان غالب الاعداء يحملون من اخراج الدم اضعاف ما يحمل
الطبقة وذلك ان لطيف الروح اذا افتصد المخرج منهم مع ما دمهم روح كثيرة للطافته ولطافة الدم ايضا يخرج منه مقدار كثير فان
سيلان الجوهر الرقيق اسهل كثيرا من سيلان الجوهر الغليظ وقد يبعث ان الروح الغليظ لا يخرج منه مع الدم الخارج بالفصد
الا شيء قليل والاعضاء الحاملة فهذه الادلة شاهدة على ان سبب قوة القوة غلظ الروح وهذا في اكثر الحيوان فاما المقارب من الحيوان
كالاسد وكل من هو احد الناس السبع ومع شدة القوة سبب قوة تامة يجاوزها الجمهور من قوتها الى تولد غلظ العصب
الكثير وحسن مزاجه وغلظ الروح الحيواني كما قد يثبت وكان السبع اطراف عصب الاسد اغلظ من اعصاب سائر الحيوان
ومزاج عصبه مزاج معتدل فاذا انبهم الانسان ان كان كذلك كان واحدا في قوة وهو موصوفا بالشدة والجلد واما اللحم فيجب
ان يكون معتدلا في الكثرة والقلة فانما يعين على القوة وذلك انه لا يكون سفلا ولا يكون بالاعضاء من التنزيف بل يكون مستعدا له

ويكون احوالها الاعتدالية اتم اقرب من ذوي الطرف الآخر واما مقادير العظام والاعضاء فضعفها انما شرحها يكون غاية
قوتها بشرط اعتدالها واما الضعف فيوجد في خمسة اصناف من الابدان وهي ابدان المرضى وابدان الاطفال والابدان
الشائخ وابدان النساء والخدم وابدان السكارى واما علة عدم الضعف في الابدان الصحيحة فهي اعتدال مزاج الاعضاء
الاصلية ولا سيما العصب واعتدال مقدار الجوهر اللحمي وكثرة الروح فيها وخروجهما من حال النقصان فاما الضعف
في الابدان المريضة فانما يحدث عن ضد هذه الاسباب فمن البين انما يحدث عن سوء مزاج بعض البدن في المرض وبعض
الاعراض تكون نقصان قوة قوام جوهر الاعضاء الاصلية ولا سيما الاعصاب عن الاعتدال وخروجها كثيرا كان الضعف شديدا
وان كان خروجها قليلا كان الضعف يسيرا وكذلك الجوهر اللحمي وان نقص كثيرا ضعف البدن ضعفا شديدا وان كان نقصا
يسيرا كان ما نال البدن من الضعف يسيرا وكذلك الروح الحيواني متى نقص نقصانا كثيرا بالتحليل الذي يصيبه عن
الحرارة المرضية التي يعرض في الامراض عن حرارة الحمى المفرطة التي يستفرغها السموم وفي الاستفراغ الكائن سواء كان
في حال الصحة او في حال المرض ضعف الانسان ضعفا شديدا ومتى نقص نقصانا يسيرا كان الضعف قليلا وقد يعرض
الضعف في الامراض وبعض الامراض بما يخالط الروح الحيواني والنفساني من الابخرة الردية الغليظة الفاسدة التي
تقوم مقام العصاب فتمانع الروح الحيواني والنفساني والحيواني في بعده فيكدره ويغلظه وينسد عن ذلك ضعف في الكل
وهذا الجنس من الضعف كثيرا ما يعرض للانسان في حال الحمى واما علة الضعف في الاطفال والصبيان فانما هي ضعف
اعضائهم الاصلية ونقصها من الاستكمال مع قلة الجوهر اللحمي فيهم ومع كثرة الرطوبة في ابدانهم فان الاعضاء الاصلية
كان مقدارها صغيرا لم تقو على ما يقوى عليه الاعضاء الكاملة فاذا كانت رطبة لم تقدر على ما يقدر عليه ولا يوصف بالرطوبة
واما النساء والخدم فان ضعفهم من قبل رطوبة اعضائهم لان الرطب بالجملة على الاطلاق اضعف من اليابس اذ لم يكن
اليبس مفرطا شديدا الا ان اما الضعف في المشايخ فانه عن سوء مزاج بارد يابس في الاعضاء الاصلية وفي الجوهر اللحمي
واما ضعف السكارى فانه الاعمال القوة ولا الاعضاء بل لغلبة ما يخالط الروح الحيواني والنفساني مما تقدم ذكره ولما قال
في علل القوة والضعف الى ههنا كلاما مبسوطا لا يخفى ما فيه من الفوائد ويجب ان يعلم مع ما تقدم ان الشيخ قال في
هذا المقام قد راينا ان نبسط القول في ذكر الاعراض في هذا الموضع ليكون كتابنا هذا جامعا لما يحتاج اليه في صناعة
هذا العلم وقد بينا ذلك في اربعة عشر فصلا ونحن لما التزمنا ان نورد في هذا الشرح جميع ما ذكره الشيخ نحن ليكون
مغنيا عن غيره من الشروح اقتبسنا ان نورد ما ذكره وها هو الفصل الاول كلام كلي في الاعراض يقول
المراد ههنا بالعرض ما يتبع المرض لا المشهور في عرف العلم وهو ضرر الفعل اذا عرفت هذا فنقول التابع للمرض على
نوعين ضرر الفعل وتابع ضرره وتابع الضرر على نوعين حال من حالات البدن وثانيهما حال ما برز من البدن فان ضرر
الفعل موجب لهذين النوعين مثال ذلك ضعف جاذبة المرارة هو سبب لمخالطة الصفراء بالدم ومتى حصل ذلك
ترتب على حصوله امران احدهما صفرة لون البدن وثانيهما بياض لون البراز فاصفرار البدن من النوع الثاني من
من حالات البدن وبياض لون البراز من النوع الثالث اي من حال ما برز من البدن ومقدار الضرر فيهما
بحسب مقدار آفة الضرر في الفعل والعرض حينئذ خارج عن المجرى الطبيعي تابعة ومما ذكرنا يعلم فساد قول
من حيث قسم الاعراض الى ثلثة اقسام ضرر الفعل وحالات الابدان وحال ما برز من البدن فانه يلزم

بان يكون تمام الشيء قسيما له بل الحق ما ذكرنا وهو ان يقال انما ينقسم تمييز ضرر الفعل وما يتبعه ثم التابع ينقسم قسمين وهما
ما ذكرنا قال الاطباء المرض والعليل شيء واحد فان الفرق بينهما بالاضافة لانه بالاضافة الى الطبيب دليل فانه يستدل به على
المرض وبالاضافة الى المريض عرض لانه عارض لمرضه وهذا القول فيه نظر لان الدليل اعم من العرض والعام غير الخاص فيكون
الدليل غير العرض واذا كان غيره فكيف يصح ان يقال انهما شيء واحد واما بيان ان الدليل اعم من العرض فمن وجهين احدهما
ان الدليل قد يوجد في السبب فانا قد نستدل بالاسباب على المسببات وهي متقدمة والاعراض متاخرة وثانيهما ان
الدلائل توجد في حال الصحة وفي حال المرض واما العرض فانه لا يوجد الا في حال المرض لانه عبارة عن ضرر الفعل وما يتبعه
ولتقدم الكلام في ضرر الفعل لانه علة لما بعده والعلة متقدمة على المعلول ثم يذكر اعراض القوة النفسانية لانها اشرف
من القوتين الباقيتين ثم الحيوانية لانها دونها في الشرف ثم الطبيعية ان شاء الله تعالى الفصل الثاني في اعراض القوة
النفسانية المدركة في الباطن قوله قد عرفت ان الافعال نفسانية وحيوانية وطبيعية وضرر الواقع فيها ينقسم الى ثلثة
اقسام بطلان ونقصان وتشويش فان الآفة الموجبة له اما ان يكون قوية او ضعيفة او متوسطة فان كانت قوية اوجبت
البطلان وان كانت ضعيفة اوجبت النقصان وان كانت متوسطة اوجبت التشويش ولذلك قيل انه يسبب البطلان
به قوية والنقصان به ضعيف والتشويش حارة لانه حركة والحركة مناسبة للحرارة الا ان يقوى فيوجب البطلان لانك
قد عرفت ان الامر ما ينبغي يفعل الشيء ابرد مما ينبغي وفي مثل هذا الوقت يجب ان لا يتوكل على هذا الدليل وحده ان البطلان
دائما يدل على البرد وقد يستعان بالدلائل الاخر الدالة على علل الامزجة بالافعال الدماغية متى كانت مارة ولعلى آفة في
الدماغ ومتى كانت سليمة لم يدل دائما على سلامته ولذلك اعانت في الدلالة على سلامة الدماغ هكذا قال الشيخ في اول
الكتاب الثالث اقول سلامة الفعل معين في الدلالة على العصابي للدماغ وغيره دليلا مستقلا على آفة لوجهين
احدهما ان الدماغ في بعض الصور يكون افعاله على ما ينبغي وهو في نفسه غير صحيح صحة مطلقة كما في الاسهال الذي انما
سليم وهو في نفسه غير صحيح صحة مطلقة لان رطوبته تقل بافعاله الصادرة عنه على ما ينبغي لا يدل على صحة الا اذا كان
يوم معتدل فلما كانت الافعال على هذه الصورة كانت معينة في الدلالة ولم يكن دليلا مستقلا وثانيهما ان اعراض الدماغ
منها ما يعرض منه ضرر الفعل ولا يكون ذلك الضرر ظاهرا في اول وهلة فحينئذ ظننا نكون الدماغ صحيحا وهو في نفسه
مضرور كما اذا عرض له ضعف في الحجب ففي اول الامر لا يظهر لنا ضرره لكنه انما يظهر اذا طال الزمان وتزايد الاسى وقبل
ذلك نظن صحيحا فسلامة فعله حينئذ معينة في الدلالة وضرره دليل مستقل اذا عرفت هذا فنقول ان القوى الدماغية تنقسم
الى محركة ومدركة والمدركة منها ما يدرك في الباطن ومنها ما يدرك في الظاهر ولتقدم الكلام في المدركة في الباطن فنقول
الآفة اما ان يتناول جملة العضو او تخص واحدة واحدة منها فان تناولها جملة فاما ان يبطل كما في السكتة او تنقص كما في الصرع
فان سبب السكتة سدة كاملة والصرع ناقصة لا يعني ان يكون في بعض البطون دون بعض بل يعني انها حاصلة في
جميع البطون لكن لا يكون البطون ملاء واما ان تشوش كما في اختلاط الذهن واما ان تخص الآفة بقوة دون قوة
فان حصلت في مقدم الدماغ اضرت بالدماغ والحس المشترك وهذه القوة لم يتكلم الاطباء فيها واما الخيال فاما ان يبطل
وهو ان لا يحصل صاحبه شيئا البتة كما عرض لرجل حكاه الفاضل جالينوس في كتاب العلل والاعراض انه كان يتخيل في
زاوية البيت الذي كان ملقى فيه زمرا يزمرون ويضربون بآلات اللهو وكان يتخيل بعضهم قياما وبعضهم قعودا لا يفترون

عن الغذاء لملاذ (?) نهارا وكان بهذا السبب لا يزال يصيح ويامر باخراج في البيت واما ان ينقص فيتخيل تخيلا ضعيفا واما ان
تشوش فيتخيل الاشيا على غير هيئتها وتشكلها واما الفكر فاما ان يبطل فلا يميز ما ينبغي وبين ما لا ينبغي كما عرض لمن
حكاه الفاضل جالينوس في المقالة المذكورة انه اغلق على نفسه باب البيت الذي كان فيه من داخل وصار يرمي
شيئا من الاواني التي كان فيه من كوة مفتوحة في البيت الى الطريق وكان يسبب بحجة ذكره وتخيل [illegible]
عن بعض واما ان ينقص ويقال له الحمق واما ان يتشوش ويقال لذلك اختلاط العقل والقوة الوهمية لم يتعرض [illegible]
لذكرها واما الذكر فاما ان يبطل وحينئذ صاحبه ينسى ما فعله كما نقله الفاضل جالينوس في المقالة المذكورة عن
بعض فضلاء يونان انه حكى له بعض مصنفيه ان خلقا كثيرا سلموا وتخلصوا من الوباء بلغ من نسيانهم انهم نسوا [illegible]
حتى اقاربهم واما ان ينقص فلا يذكر صاحبه الا ما قرب عهده به ويقال لذلك النسيان واما ان يتشوش ويقال لذلك
رداءة الذكر وقد علمت ان الآفة الموجبة لهذه الامراض اما سوء مزاج ساذج لكن [illegible] بفعل التخيل له [illegible] اكثر
بالحرارة والرطوبة والقوة الذاكرة بالعكس واما المفكرة فتارة يكون ضررها من برودة وتارة يكون من حرارة بينهما لحركة الفكر
وبعض افعاله فانها متى كانت معه وسوسة فضرره من حرارة ومتى كانت مع ثبات وهدو فضرره من برودة واما
مادي وتلك المادة اما دموية فيعرض ما يعرض مع ضحك وفرح واما سوداوية فحصته هموم وغموم ووسوسة وخوف من
امور غير ممكنة الوقوع ويخوف من الظلمة والهرب منها هذا ان كانت طبيعية وان كانت محترقة فحصتها [illegible] في الاخلاط
ومرتبة واما صفراوية فحصتها وسواس قوي وتوثب وسببه في الاخلاق وتوثب على كل من يراه واما بلغمية ويعرض معها
نسيان وسبات وهذه الامور الصادرة عن هذه المواد انما هي تابعة لمزاجها فانها تختص بسببها [illegible] لذلك وربما
ترتفع منها الى الاخر عمل ما ذكرنا وينبغي ان تعلم ان اكثر ضرر السوداء لمؤخر الدماغ لانها مناسبة له والدم بمقدم
الدماغ وكذلك البلغم والصفراء بوسطه ومع ذلك فاكثر ما يعرض له ويستولي عليه من المواد البلغم لانه في الاصل رطب
ولرطوبة غذائه هذا اذا كانت المادة مستولية على بطونه واما اذا كانت في مجاريه ومسالك الروح فان كانت جهة حركتها
مناسبة لجهة حركة الروح وحصل من ذلك الدوي والطنين وان كانت جهة الحركة مضادة لجهة حركة الروح وحصل
من ذلك هدة دورية وهو الدوار كالرياح اذا تقابلت فانه يحصل منها الزوبعة واما مرض آلي وذلك اما في المقدار وهو
ان يكون اعظم مما ينبغي او اصغر مما ينبغي او في شكل وهو ان يتغير عن واجبه كما ذكرنا او انسداد في مجاريه او في بطونه
كما سبق واما تفرق الاتصال كما [illegible] في [illegible] او في اوردته او في الصفاق نفسه قال الشيخ في اول [illegible]
لا تحدث من امراض الدماغ شيئا الا راجعا الى هذه او عارضا عن هذه اقول ما قال [illegible] وان الا تحدث من امراض
الدماغ شيئا وذلك لانه قد يعرض للدماغ امراض ليست راجعة الى الامراض المذكورة في الكتاب او عارضة عنها كما
يعرض له عند اختناق الرحم المسمى فان اختناق الرحم على نوعين طمثي ومنوي والطمثي من قبيل الاخلاط [illegible]
ليس من قبيل ذلك فمثل هذا المرض ليس عارضا عن مادة من المواد المذكورة واما قوله راجعا الى هذه او عارضا عن
هذه فيحمل على وجهين احدهما انه يقال انك قد عرفت ان المرض الآلي مثلا ليس عند الشيخ عبارة عن سوء
المزاج بل هو تابع لسوء المزاج وكذلك المرض الآلي والتفرق وعند غيره الامراض المذكورة نفس الامور المذكورة
فقوله راجعا الى هذه اشارة الى مذهب غيره وعارضا عن هذه اشارة الى مذهبه وثانيهما ان يقال قد عرفت ان الامر

الى بعض بسيط ومركب فالبسيط مثل الاوجاع [illegible] عن سوء المزاج [illegible] وتفرق الاتصال والمركب ما تركب من هذه مثل الورم فانه مركب
منها على ما عرفت والدماغ لا شك انه يعرض له الامراض المركبة والبسيطة فقوله راجعا الى هذه اشارة الى البسيطة وقوله عارضا عن هذه اشارة
الى المركبة الفصل الثالث في ذكر امراض حاسة البصر قال المفسر [illegible] ان الحاسة البصرية [illegible] اما ان يبطل فعلها ويقال لذلك العمى واما
ان ينقص ويقال لذلك الظلمة والعشى وهو ان صاحبه يبصر نهارا ولا يبصر ليلا وعند رقة النار واما ان يتشوش فيرى صاحبه امام عينيه اشياء
لا وجود لها في الخارج وموجب هذه الآفة اما ان يكون في الرطوبة الجليدية واما ان يكون في الروح الباصر واما ان يكون في الاعضاء التي
تنفذ فيها هذه الرطوبة ثم الآفة الحاصلة في الرطوبة الجليدية اما ان يكون من سوء مزاج واما من مرض آلي واما من تفرق اتصال وسوء المزاج اما
ساذج [illegible] القوية وعند ذلك [illegible] الروح الباصر [illegible] وكذلك يكون صافيا واما مادي فيوجب الكدورة [illegible]
[illegible] فيوجب الكدورة ايضا واما يابس فيوجب [illegible] الروح مع الصفا لكن الفرق بينهما ان الحادث من
[illegible] يكون اسرع من الحادث من اليبس فالكدورة والصفا يشتركان في ان كل واحد منهما يكون [illegible] مع ضعف الروح لكن [illegible]
تلك الكدورة [illegible] واما [illegible] الضعف والصفا فقد يكون مع ضعف وقد يكون مع قوة ايضا واما المادي فيرى صاحبه امام عينيه خيالات [illegible]
في لونها لون المادة المستولية عليها لان البخار المتصل [illegible] فيكون لونه [illegible] ان هذا الكلام [illegible]
الابيض [illegible] البلغم والبلغم بارد على ما عرفت فيما تقدم والخيالات [illegible] قد عرفت ان [illegible] من الحرارة
فالشيخ في [illegible] وسبيل الخيالات بالوانها [illegible] ان الخيال الابيض يدل على غلبة البلغم [illegible] بارد والخيال
من قبيل [illegible] حادث من الحرارة على ما عرفته قال يقول ان ذلك بحسب المزاج لا بحسب امراض المواد والقوى الصحيحة
الكاملة الحرارة الغريزية اقول [illegible] الخيالات بالوانها [illegible] احدها ان الخيالات انما يحصل
[illegible] الاجسام [illegible] المادة لطيفة [illegible] اذا كانت [illegible] الالوان [illegible] الخيالات [illegible]
[illegible] هذه الالوان لطيفة واذا كانت [illegible]
[illegible] الخيالات [illegible] الرطوبة البيضية [illegible] في وسط الحدقة [illegible] في مثل هذه [illegible]
[illegible] كان [illegible] هذا العارض المادة الموجبة للخيال [illegible] اللون والخيال الحاصل [illegible]
الخيالات بالوانها [illegible] الشبهة [illegible] واما الجواب [illegible] ما ذكر الشيخ [illegible]
[illegible] الحرارة اذا كانت [illegible] القوة اما اذا لم يكن كذلك [illegible] القوى الصحيحة الكاملة [illegible]
فان ذلك لا يلزم ان يكون [illegible] لان المادة [illegible] ما يعرض القوة [illegible] ايجاب الخيال المذكور وثانيهما ان [illegible] الخيال [illegible]
[illegible] على البلغم [illegible] ان البلغم [illegible] الدماغ [illegible] الخيال
المذكور [illegible] الحرارة [illegible] فانها [illegible] لان البرودة [illegible] فيكون [illegible]
[illegible] الاصلي الحرارة فيكون من قبيل [illegible] ثم قوله واما المرض الآلي [illegible] منها الطبقي وذلك اما الى قدام
فتحدث منها الزرقة على ما ستعرفه واما الى خلف فتحدث منها [illegible] واما الى فوق فان كانت [illegible] الى اسفل [illegible]
الشيء الواحد [illegible] الحول وقد سبق الكلام عليه واما ان [illegible] واما الى [illegible] فليس [illegible]
واما تفرق الاتصال فليس يكاد يعرض لها [illegible] تفرق اتصال [illegible] الآفة الحاصلة في الروح الباصر [illegible]
العضو [illegible] فهو مقدم الدماغ فيكون اما من سوء مزاج ساذج او مادي واما من مرض آلي [illegible] واما تفرق اتصال

وعلامة ذلك جميع عموم الآفة لحواس الحس فيران سوء المزاج الساذج بحصر حقه الابي وان لا اسيل من الخياشيم شي لكن هذا انما يكون
المادية وقد يكون لقوة الماسكة وقد يكون لضعف الدافعة وقد يكون لسدة في المجاري فمتى كان عدم ما يسيل من الخياشيم لاجل هذه الامور
دليل على سوء مزاج ساذج والخاص بالعصبة مثل السدة وهي اما من بلغم لزج واما من دم وهذا يتبعه الحس وقد ذكرنا الفرق بين الماء
والسدة والخاص بالروح اما ان يكون في كمية واما ان يكون في كيفية والكائن في الكمية اما بان يكثر واما بان يقل والكائن في الكيفية اما
بان يرق واما بان يغلظ فاذا ركب البعض مع البعض حصل من ذلك اربعة تراكيب الاول ان يكون كثيرة رقيقة ومثل هذه الروح يدرك
البعيد لكثرتها ويدرك القريب لرقتها الثاني ان يكون كثيرة غليظة ومثل هذه يدرك البعيد لكثرتها ولا يدرك القريب لغلظها الثالث ان يكون
قليلة رقيقة ومثل هذه يدرك القريب لرقتها ولا يدرك البعيد لقلتها الرابع ان يكون قليلة غليظة ومثل هذه لا يدرك البعيد لقلتها ولا
القريب لغلظها كل هذا مبني على القول بخروج الشعاع وقد تقدم الكلام عليه واعلم ان قوة البصر انما هو بالقياس الى رؤية الاشياء على وجه
عليه كما في الصحاح فانا نبصر على بعد بصيرا جيدا وذلك يكون لصفاء الآلة وجودة القوة وذكاء الحس ويكون ضعيفا لمقابلة
هذه الاسباب وقد عرفتها والكائن في الاعضاء المحيطة بالجليدية فتلك اما العنبية واما الرطوبة البيضية واما الطبقة القرنية
واما الاعصاب واما ان تتسع او تضيق واما ان يزول عن موضعه واما ان يعرض والاتساع والضيق كل واحد منهما اما طبيعي واما
حادث والاتساع سواء كان طبيعيا او حادثا فهو ردي لانه يتبدد بسببه الروح الباصرة والضيق ان كان طبيعيا كان جيدا لانه يجمع الروح الباصرة ويمنعه
عن التبدد وان كان حادثا كان رديا لانه يمنع الروح الباصرة عن خروجه الطبيعي والحادث من كل واحد منهما يكون اما لليبس واما للرطوبة
فاليبس يوجب الاتساع اذا استولى على اطراف الطبقة فيجمع اجزاءها بعضها الى بعض ويعرض الثقبة بما يعصر ويمدها والرطوبة يوجبه
متى كثرت عند الطبقة المذكورة تجذب اتساع الطبقة وتمددها ويوسع الثقب [illegible]
من ترطيب ما [illegible] واليبس قد يوجب الضيق اذا استولى على اجزاء الطبقة القرنية من الثقب فانه يكتنفها ويجمعها بعضها على بعض فتضيق
هذا ايضا [illegible] والرطوبة يوجب اذا استولت على اطراف الطبقة عند انها استرخى وميل الى جهة الثقب وينطبق بعضها على بعض
وزوال الثقب اما ان يكون طبيعيا او حادثا وكل واحد منهما تارة يكون الى فوق وتارة يكون الى اسفل وتارة الى يمنة وتارة يسرة وكل هذه
متى كانت طبيعية لم يضر بالبصر ومتى كانت حادثة [illegible] ما يحرف الطبقة القرنية مكان الثقب [illegible] وذلك لا ينفرج
الثقب ومثل هذا الانحراف ان كان يسيرا [illegible] لم ينفذ الى الرطوبة البيضية لم يضر بالبصر وان كان [illegible] اضر بالبصر من وجهين احدهما
انه يمنع الروح الباصر وثانيهما انه يسترخي الرطوبة البيضية ملاقية الطبقة العنبية الجليدية بلا واسطة وذلك مضر بها ومع ذلك [illegible]
فكان [illegible] ويبطئها وكل ذلك مضر بالبصر والرطوبة البيضية [illegible] اما في كميتها واما في كيفيتها اما ان يكثر
واما ان يقل وكثرتها تضعف البصر لانها تمنع الروح الباصر الخروج وقلتها [illegible] ملاقاة الرطوبة الجليدية للطبقة العنبية
بلا واسطة فتوهنها [illegible] وكذلك الضوء الخارجي [illegible] فذلك [illegible] اما في قوامها واما في لونها والكائن في قوامها اما
ان تغلظ واما بان ترق والغلظ اما ان يكون يسيرا واما ان يكون كثيرا فان كان يسيرا اضر بالبصر القريب ولم [illegible] البعيد
[illegible] القريب وان كان كثيرا فاما ان يكون في كلها واما ان يكون في بعضها فان كان في كلها قال صاحب الكامل هو الماء
قال ابن [illegible] صادق [illegible] علاج زيادة العدد في شرح [illegible] وذلك ان الماء عند الاطباء [illegible]
العدد [illegible] في زيادة العدد وقال الفاضل جالينوس في [illegible]
في رابعة العلل والاعراض والرطوبة البيضة انما هي غلظت [illegible] في نزول الماء في العين [illegible]

[illegible] ولم ينقل ومن المايل [illegible] في نزول الماء [illegible] وان كان الغلظ في بعضها فاما ان
يكون الاجزاء متصلة واما ان يكون في اجزاء منفصلة فان كان في اجزاء منفصلة فاما ان يكون تلك الاجزاء في وسط الثقب او حوله
فان كانت في الوسط راى صاحبه كان في وسط كل شي كوة وان كانت حوله لم [illegible] صاحبه [illegible] اشياء كثيرة العدد دفعة واحدة
[illegible] وذلك لضيق المخرج وان كانت الاجزاء منفصلة راى صاحبها امام بصره خيالات مثل البق والذباب والدخان
[illegible] لم [illegible] كثيرة فانها تعرض بسبب السدة كما ذكرنا والكائن في لونها [illegible] الى الصفرة او الى الحمرة
او [illegible] صاحبه [illegible] خيالات مناسبة للونها والفرق بين هذه الخيالات وبين الخيالات الدالة على مثل لون العلة
[illegible] ان [illegible] الاول [illegible] في [illegible] وفي الثاني لا [illegible] والطبقة القرنية آفاتها اما ان يعرض بها واما
[illegible] على سبيل [illegible] بالحاصل ما يعرض [illegible] واما [illegible] الاتصال [illegible] اما سوء مزاج حار او يابس
[illegible] وذلك [illegible] كما يعرض للمشايخ في آخر عمرهم ومثل هذا [illegible] لان الحرارة في المشايخ ضعيفة لا يبلغ
[illegible] او رطوبة [illegible] ان [illegible] كان [illegible] او دخان
[illegible] في ظاهر القرنية
[illegible] في باطنها او [illegible] والثانية
[illegible] والثاني [illegible] والثالث [illegible] والرابع [illegible]
[illegible] يحمل [illegible] فيسيل الى العين [illegible]
[illegible] واما [illegible] الفصل الرابع في ذكر امراض حاسة السمع آفات السمع كآفات سائر الاعضاء
[illegible] كل فعل [illegible] الاول يكون باطن الاذن [illegible]
واما [illegible] فيكون [illegible] العصب [illegible] ولادة [illegible]
والصمم المولود والوقر [illegible] العلاج لها [illegible] على [illegible] السمع [illegible] فان كل واحد من [illegible] الصمم
[illegible] والوقر [illegible] السمع والطرش [illegible] على سبيل [illegible] كان
[illegible] الاختلاف [illegible] السمع لا
الصمم المولود فانه لا [illegible] من انواع العلاج [illegible] الفصل [illegible] السمع [illegible]
[illegible] المادة الى [illegible] السمع واما ان [illegible] السمع [illegible]
[illegible] في الخارج [illegible] والطنين [illegible] بعض [illegible]
[illegible] فان [illegible] الفرق بين ذلك [illegible]
[illegible] في ناحية الرأس [illegible]
[illegible] في ابتداء [illegible] الحس والآفة [illegible] ان يكون حاصلة في الآلة
[illegible] الدماغ [illegible] العصبة [illegible] الاعضاء [illegible] فان كانت الآفة
حاصلة في الدماغ عمت الآفة سائر الحواس [illegible] مقدم الدماغ [illegible] سوء مزاج او ورم
[illegible] سوء المزاج الساذج [illegible]
[illegible] مثل السدة وهي اما من خلط غليظ او ريح او ورم [illegible]

الانصباب الماس فربما عرض امتلا وكان في الجوف المنبسط بدفي والسبب من خارج والكاينة الاصابة مثل نزول او دم او لحم زايد
او ورم او خلط غليظ او ريح كثير يجتمع هناك ان يحدث منه ورم ايضا والكاين من خارج مثل دخول الحصاة او نواة تدخل في الجوف
والكاين في الصماخ الماس مزاج ساذج او مادي والمادي اما ورم واما يعرض انصباب والكاين في الاعضاء المجاورة كما يعرض عند هذه
الاسباب وعند انفجارها وانفجار اورام الاذن كثيرا ما يرجع الى اختلاط العقل وذلك لقرب مجاورة الدماغ وربما كان هذا الورم في
الاذن سابقا كان رديا [illegible] في الاذن [illegible] وذلك [illegible] مواده وقرح منه

الفصل الخامس في ذكر امراض حاسة الشم

الشم سالمها الآفة على ثلثة وجوه اما ان يبطل [illegible] الجسم [illegible] مولودة ومنه حادث ومنها الذي يمكن معالجته [illegible]
[illegible] القوة الشامة الا انه ادركها ضعيفا واما ان يتشوش [illegible] الا ان يدرك الاراييح على ما ينبغي وربما ادركت الروايح
الطيبة وربما ادركت الروايح كلها على حالة واحدة والآفة الموجبة لهذه الا ان تكون حادثة في البطن المقدم من بطون الدماغ واما
في الزايدتين الشبيهتين بحلمتي الثدي واما في الاعضاء المعدة لخدمة هذه وهي اما العظام المثقب واما العظم المثقب وهو الصفايح
واما في مجرى الانف والكاينة في مقدم الدماغ الماس مزاج ساذج او مادي ومرض آلي مثل ورم او خرق اتصال مثل سدة
او سقطة او ضربة وكذلك [illegible] هذا النوع عموم الآفة الساير الحواس والكاينة في الزايدتين الماس مزاج ساذج او مادي فان كانت المادة
[illegible] ادركت الروايح جميعها طيبة وان كانت عفنة ادركتها منتنة وان كانت مختلفة ادركها مختلفة اوالي مثل ورم يحصل فيها
في الغشا المخصوص [illegible] السدة مع [illegible] الشدة والكاينة في الصفايح امتناع نفوذ [illegible] في الكلام والكاينة في الانف اما ورم
او بواسير او ثوليل او [illegible] والبواسير لحوم زايدة تنبت في الانف [illegible] كانت [illegible] وجع [illegible] وجع شديد
السرطان [illegible] في الانف [illegible] البواسير [illegible] ان اللحم النابت ان كان عقيب نوازل حادة [illegible]
وان حدث ابتدا [illegible] السرطان كالحمة والبواسير [illegible] فان كان [illegible]

الفصل السادس في ذكر امراض حاسة الذوق

[illegible] الفصل السادس في ذكر امراض حاسة الذوق الفائتة [illegible] الآفة من جهات ثلثة احدها من جهة الحس
[illegible] من جهة حركة الارادية [illegible] الآفة [illegible] القوى [illegible] وليس غرضنا في هذا الموضع ان نتكلم فيما يتعلق
بالحس اللمسي والحركة الارادية بل فيما يتعلق بحاسة الذوق [illegible] حاسة الذوق [illegible] الآفة على ثلثة وجوه اما ان يبطل [illegible]
الانسان بطعم شي البتة واما ان ينقص [illegible] ضعيفا واما ان يتشوش [illegible] بطعم من غير ان يرد عليه شي
او يحس بطعم الاشياء التي يذوقها على غير ما هي عليها وذلك [illegible] مادة من المواد فان كان هذا كثيرا [illegible] بطعم وكذلك
[illegible] الانسان شي [illegible] من المالح [illegible] وذلك [illegible]
القوة الذائقة فاذا ورد على الانسان طعام [illegible] وادركته القوة الذائقة [illegible] على الشي الذي [illegible]
الدماغ [illegible] على الشي الذي [illegible] العصب الحامل للقوة الذائقة [illegible] على العضو الذي [illegible]
[illegible] على ما يحيط بالعضو [illegible] وهذه الآفة الماس مزاج ساذج او مادي [illegible] الاتصال
الآفة الحادثة في مبدا القوة الذائقة [illegible] الحواس [illegible] المزاج الساذج [illegible]

الفصل السابع في ذكر امراض حاسة اللمس

[illegible] الفصل السابع في ذكر امراض حاسة اللمس وقد علمت فيما تقدم
ان هذه الحاسة اعم الحواس [illegible] في ذلك والآفة [illegible] لكل واحد منها عضو خاص كما ان
الحواس فان لكل واحد منها [illegible] عضوا [illegible] كانت الآفة حاصلة لجملة البدن او لعضو دون عضو

[illegible] بعض الاوقات [illegible] كانت حاصلة
[illegible] الاسترخا [illegible] جملة البدن ولعضو دون عضو الا في بعض الاوقات
[illegible] في الآفة [illegible] الحس [illegible] الاسترخا [illegible] البدن [illegible]
[illegible] الحس [illegible] الدماغ [illegible] والحركة [illegible] لعضو دون عضو [illegible]
[illegible] الآفة [illegible] بالدماغ [illegible] البدن جميعه وحركته وان كانت حاصلة لعضو دون عضو [illegible]
[illegible] بالعكس [illegible] الحركة [illegible] كما في [illegible] واللسان [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] الحس والحركة [illegible] كانت [illegible]
[illegible] الحس [illegible] الحركة [illegible] العصب [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] الحس [illegible] العصب [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] الاعصاب [illegible]
[illegible] السؤال [illegible] المفصل [illegible]
[illegible] العصب [illegible] الحس [illegible]
[illegible] العصب [illegible] الحس [illegible] النخاع [illegible]
[illegible] في الحس [illegible] ولذلك [illegible] الاعصاب [illegible]
[illegible] الآفة [illegible] في مبدا النخاع [illegible]
الآفة [illegible] الدماغ [illegible] الحس والحركة من جملة البدن [illegible]
[illegible] الاعصاب [illegible] الحركة [illegible] العضو [illegible]
[illegible] الاعصاب الحركة [illegible] المواضع المذكورة [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] الحجاب [illegible]
[illegible] بطلت الحركة من المواضع [illegible]
[illegible] الحركة في [illegible] الكتف [illegible] الحجاب [illegible]
[illegible] الحجاب [illegible] الحس والحركة في الكتف [illegible]
[illegible] العضد [illegible] حركة العضد [illegible]
[illegible] الاعصاب [illegible] البدن [illegible]
[illegible] سائر الاعصاب [illegible]
[illegible] من خارج مثل [illegible] الاعصاب [illegible]
[illegible] البدن من خارج [illegible]
[illegible] الاعصاب [illegible] العصب [illegible]
[illegible] الاعصاب [illegible]
[illegible] الحس والحركة [illegible] فاما [illegible]
[illegible] الاعصاب [illegible]
[illegible] الحس والحركة [illegible]
[illegible] الاعصاب [illegible] العصب [illegible] او ماله [illegible] الآفة [illegible]
[illegible] اتصال [illegible] الاعصاب [illegible] بالحس والحركة [illegible]
[illegible] الماس مزاج ساذج او مادي واما تفرق اتصال

واما الى سبيل الشدة وما كان من جهة القوة ان يكون ضعيفة عاجزة عن الشهوة [illegible] قد عرفت اسبابها ضعفها وما كان

من جهة الآلة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الفصل الثامن **في ذكر المرض في شهوة الطعام** قد علمت ان الشهوة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وقد يعرض كيف ذلك فيما تقدم ومنها ترك استعمال ما يثير الشهوة ويعين الهضم كالشراب ومنها الغذاء الذي [illegible] ويترك استعمال [illegible]
[illegible] ربما عاد [illegible] اغذية كثيرة ومنها تناول الدسم فانه [illegible] كان قليلا ضعيف القوى كما يلحق الناقهين ومثل هذا يبرئه باستعمال
المقيئات واعادة الدسم قليلا قليلا ومنها تواتر الاحداث النفسانية كالهم والغم والفزع فان النفس في مثل هذه الاحوال تشتغل بدفع ذلك
والحزن بسبب عن الشهوة نحو الغذاء ومن الناس من يكون ساقط الشهوة فاذا [illegible] كانت شهوته والسبب في ذلك [illegible]
اما ان يكون في الطعام [illegible] والشهوة واما ان يكون كيف الطعام الموجود فيه بالفعل مضادة للمزاج ليبطل الشهوة
واعلم ان من الناس من يعرض له وجع شديد في اخر وقت حصول الطعام في المعدة وعند الساعة العاشرة وما يليها [illegible]
وجعه حتى [illegible] كما يحل [illegible] الارض ومنهم من يسكن وجعه بنزول الطعام [illegible] وسببه الاول [illegible]
من الطحال وسبب الثاني [illegible] الكبد [illegible] في قعر المعدة واذا خالطها الطعام
وبيانه [illegible] الى فم المعدة [illegible] صاحب السوداء يسكن وجعه بالقي لان انصبابها الى فم معدة لما علمت ان اتصال الطحال
بهذا الموضع منها وصاحب الصفراء يسكن وجعه بنزول الطعام لان انصباب هذه المادة الى قعر معدة لما علمت ان اتصال [illegible]
الكبد بهذا الموضع ومن الناس من يعرض في معدته وجع شديد [illegible] فاذا اكل سكن وجعه وسببه انصباب مواد
حادة لذاعة [illegible] المعدة [illegible] فاذا ورد الطعام عليها وخالطها سكن [illegible] ومن الناس من يكون [illegible]
[illegible] وجعه عند الاكل ويسكن عند الاستفراغ [illegible] اصحاب [illegible] والآفات العارضة لفم المعدة ربما يحصل منها
آفات في الدماغ وربما حصل منها آفات في القلب وربما يحصل منها آفة في الجهتين اما النوع الاول فمثل اختلاط الذهن والسبات
والصرع والوسواس السوداوي اما اختلاط الذهن فعند حصول ورم حار في فم المعدة فان هذا العضو لقوة حسه [illegible]
[illegible] الى جهة الدماغ [illegible] من وجوه اربعة احدها بسبب المشاركة الحاصلة بينهما وثانيها
على محاذاة الدماغ وثالثها الحرارة [illegible] الى جهة الدماغ ورابعها بسبب قوة الالم [illegible]
واما السبات فيحدث من وجوه اربعة احدها عند استيلاء مزاج بارد على الدماغ [illegible] بالمشاركة الحاصلة
بينهما وثانيها [illegible] خلط بلغمي على هذا العضو [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible]
السوداء [illegible] عند اجتماع مواد سوداوية في فم المعدة [illegible] واما النوع الثاني فمثل الخفقان
[illegible] الورم الحاصل [illegible] واما النوع الثالث [illegible] الحجاب [illegible]
[illegible]
[illegible] الفصل التاسع في ذكر آفات القوة المحركة [illegible] القوة المحركة [illegible]
[illegible] في الاسترخاء [illegible] في البدن كله حصل منه [illegible] وان كان في احد شقي البدن حصل منه فالج
وان كان في عضل [illegible] بطل منه النفس وان كان في عضل اللسان انقطع عن الكلام وان حصل في عضل المثانة خرج
البول بغير ارادة وان حصل في عضل المقعدة خرج البراز بغير ارادة [illegible] الاعصاب والعضلات
[illegible] والحركة [illegible] والفرق بين [illegible] مادة التشنج ومادة الاسترخاء [illegible]
[illegible] مادة التشنج [illegible] مادة الاسترخاء [illegible]

[illegible] مادة التشنج [illegible] بخلاف مادة الاسترخاء [illegible]
[illegible] المواد [illegible] للاسترخاء [illegible] وذلك لانها كثيرة [illegible]
[illegible] الاسترخاء [illegible]
[illegible] بالنقص [illegible]
[illegible] حركات مثل التشنج والرعشة والاختلاج والنافض والقشعريرة والفواق والقي والسعال والعطاس [illegible]
[illegible] والتمطي فان هذه كلها حركات غير طبيعية لا بمعنى انها جميعها صادرة عن غير طبيعي فان بعضها صادر عن الطبيعة
المدبرة للبدن بل بمعنى ان الحركة لبعضها امر خارج عن الطبيعة ولبعضها [illegible] خارج عن الطبيعة [illegible]
[illegible] التشنج [illegible] العضو المتشنج من الحركة [illegible]
القوة المحركة [illegible] العضل [illegible] ان يكون من امتلاء او يكون من استفراغ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عضل [illegible]
[illegible] عضل [illegible]
[illegible] عضل الصدر [illegible]
[illegible] عضل المقعدة [illegible] بغير ارادة [illegible]
[illegible] القوة المدبرة للبدن واما الاختلاج [illegible]
[illegible] الاعضاء كالدماغ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] العضل [illegible]
[illegible]
[illegible] الاختلاج [illegible] البدن [illegible]
[illegible] الناقض [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] القوة الدافعة [illegible] الحركة [illegible] القشعريرة [illegible]
[illegible] الاعضاء الحساسة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
البدن [illegible] الحرارة والقوة الحساسة الى الباطن [illegible]
[illegible] الاسباب المذكورة [illegible] القوة الدافعة [illegible] الناقض [illegible]
القشعريرة [illegible] حركة القشعريرة [illegible] القوة الحساسة فقط [illegible] الحركة المذكورة [illegible]

تندفع فيه الحركة بسبب المعدة قال الشارح في سادت الفصول المسح يكون من الامتلاء والاستفراغ وكذلك الفواق فلم يصح الحكم عنه
ويقول الفواق حركة من المعدة مركبة من نوع انبساطي ونوعه انقباضي وذلك لان المعدة في مثل هذا الوقت يروم دفع الموذي عنها
ويكون حالها في مثل هذه الصورة حال من يريد ان يثب فانه سائر الى خلفه ثم يثب هذا الذي كان سببه ماديا واما الذي كان بسبب
فان المعدة تتحرك لدفعه الحركة المذكورة لا لاخراجه وسببه اما ان يكون خاصا بالمعدة او حادثا لها بالشركة والخاص منه ما هو حادث عن
مادة حادة وارمة المعدة بالمعدة فتكون فيها كما يعرض في الحمى المفرطة او من خلط عفص فيه فيها او من برد قوي او يبس كما يعرض بسبب
الحرارة البارد فانه بسبب الفواق من يحدث احدهما من جهة انه يلزم المادة لفم المعدة وثانيهما انه مضاد مزاجه فيحرك الطبيعة لدفع الحركة
المذكورة او من خلط مرة كما يعرض في الحمى المحرقة عند ما ينصب شيء من مادتها الى فم المعدة حتى يلذع فيها كما يعرض من استعمال
الحوز والمانع من استحالة الطعام الى كيفية حارة او كان مع ذلك فم المعدة قوي الحس كان الكيفية اتحاب الفواق او من ريح
عصبية في فم المعدة فتمددها شديدا او من يبس عضلها كما يعرض عقيب الاستفراغات القوية ومقدار ذلك يجعل سببه بالخلط
والكائن على سبيل الشركة مثل الكائن لورم الكبد فان كان مع رقيقه ما كان الفواق الحادث عنه ضعيفا لقلة مزاحمته للمعدة
وذلك لبعده عنها وان كان في محدبه كان الفواق الحادث عنه قويا لشدة ضغط المعدة ومزاحمته لها وذلك لقربه منها واكثر
اصحاب الصنعة انه لا دم لا ينصب منه دم جيد بعد الى فم المعدة فيوجب الحركة المذكورة وهذا بعيد جدا لان ما يصل
الذي هو الى جهة الكلى اولى بما يصل على الطبيعة من صبه الى فم المعدة بل لعل الحجاب يتحرك الملاصق ولذلك صارت حركة الفواق
الحادث عنه ضعيفة لانه بعيد عنها وقال القوم العلة في هذا ان الكبد يشارك فم المعدة بعصب دقيق يتأدى بالمشاركة قال
بعضهم بل ذلك لضغط الورم المعدة وهذا هو الاقرب واما المتعرض فاضغط المعدة ماكثر مزاحمته لها واعلم ان كلا من سببي الحمى
هما متلاقي والاستفراغي يعكسه والاول يكون حدوثه دفعة والثاني قليلا قليلا والاول يتقدمه دلايل الامتلاء والثاني دلايل
الاستفراغ فقط فيما ذكرنا ان حركة الفواق حركة تحادث عن الطبيعة على الجهة المذكورة لدفع الموذي واما التي هي حركة من المعدة
لدفع ما هو منصب في تجويفها من طريق الفم والنهوع حركة المعدة لدفع ما هو مختلط بجرم طبقتها من بخارات العصب حركة من الدفع
والغثيان حركة منها الدفع ما سيريد في حلها سبب وذلك يجمع امتلاء المواد الاربعة والرطوبة عصبية كما يعرض لحوامل الى الشهر الرابع
والامتلاء من الطعام فيثقل على المعدة ويوجب هذه الحركة المذكورة واما الاستعمال لعذا كرهه الطعم او منتن الرائحة وادا ولك
والمادة التي تدرك المادة القوة الماسكة التي في المعدة والضعف وانفتحها وانما التلذذ الخلط المنصب فاذا استعمل شيئا
غذاء سهل عليه التي تقدم ما ذكرنا ان حركة التي من جهة الطبيعة لدفع الموذي اتم منها ما ذكر واعلم ان الاطباء مختلفون
في ان حركتي القي والفواق ايهما اقوى فذهب طايفة منهم الى ان حركة الفواق اقوى لانها حركة للدفع ما هو في جرمها والتي حركة
للدفع ما هو منصب في تجويفها ولا شك ان دفع ما هو منصب في تجويفها اسهل من دفع ما هو محتبس في جرمها وذهب طايفة منهم
الى ان حركة التي اقوى منه قال الشيخ علي ما صح في ثالث القانون حيث تكلم في هذا المرض وقد تمسك في ذلك وجوه ذكرنا
عن من حاله بحجتين آخرين الاول ما تمسك به هؤلاء ليس كل نهوع وقي يكون عن مادة منصبة في تجويف المعدة فان النهوع
ليس مادة في تجويف المعدة بل منفصلة عنها قال والدليل على ان حركة الفواق اضعف ان التي تنقدمه في بعض الاوقات
نوافق فاذا استعمل السبب صار قيا وكان الحركة بكون من اذية الفواق ضعيفة ثم تقوى عند التي والوجهان المذكوران
احدهما ان حركة التي مركبة من ارادة وطبيعة وكل منها لا بد وان يستعمل جرم فم المعدة فيكون الاجزاء المتحركة في التي اكثر

من الاجزاء المتحركة في الفواق لانه خال عن الاجزاء الارادية فيكون التي لما عليه الارادية الحركة اكثر فحركته اقوى وثانيهما انه وان كانت
مادة منصبة في تجويف المعدة غير انه حركتها على خلاف مقتضى طباعها فلو لم تكن حركة قوية والا لما كانت كذلك هذا ما يتعلق بهذه
المسئلة والحق عندي هو المذهب الاول اما ما تمسك به الشيخ ففيه نظر قوله ليس كل نهوع يكون عن مادة منصبة في تجويفها
قلنا ليس كلامهم في حركة النهوع والفواق بل في حركة التي والفواق وقد عرفت الفرق بينه وبين التي قوله التي يتقدمه الفواق
ثم يصير التي قلنا صحيح لكن اذا كانت بسببه اشيا في تجويف المعدة او لمعارض الغذاء المشتمل على ما عرفت اما اذا كانت بسبب
امتلاء بسبب التي فلا نسلم انه فليس يتقدم التي ويتقدمه لا على ان حركته من حركته بل يتقدمه على ان يخرج المادة من جرم
المعدة الى تجويفها فاذا صارت في تجويفها اندفعت بالتي ولهذا قال الاطباء ان مادة الفواق تستفرغ بالتي واما الوجه الاول
من الوجهين المذكورين فهو في غاية الضعف وذلك لان التي على نوعين ارادي وطبيعي ومن كان ارادي من دفع الطبيعة قال
من حركة الارادة والطبيعة واما الثاني فانه خال عن الحركة الارادية واذا كان كذلك منعه لقايل ان يقول لا نسلم ما ذكرتم في
التي الطبيعي الذي كلامنا فيه وفي الفواق واما الوجه الثاني فهو ايضا ضعيف وذلك لان اكثر المواد الخارجة بالتي هي المادة
الصفراوية ولا شك ان هذه الحركة مناسبة لجهة حركة التي واما باقي المواد فانها متى اندفعت بالتي فاندفاعها بذلك انما يكون
عندما رقيقها ولطف جرمها وحينئذ يصير طباعها مناسبة لجهة الحركة المذكورة اذا ثبت هذا فنقول الحق ان حركة الفواق
اقوى لان الطبيعي يحتاج ان يتحرك فيه الدفع المادة منجرها الى تجويفها ثم منه الى خارج بخلاف التي الطبيعي فانه
لا يحتاج الا الى حركة واحدة هذا واما السعال فهو حركة من الطبيعة الى دفع الموذي عن الرية والتها وذلك لان الموذي عند ما
في هذه الجهة عطفت القوة الدافعة عليه لدفعه ثم انها تستعين بالقوة النفسانية لعجزها عن تحريكه مضاريف لحركة العصب واما
العطاس فهو حركة من القوة الدافعة عليه لدفعها المعضل الرطبي المحتبس في الدماغ فيه حاصل ويشتد خافي وشبهه واما التمطي
والتثاوب فهما حركة من الطبيعة لدفع الاجزاء المسكة والمتعقد الى عضلات الفكين او عضلات المفاصل وذلك لان الاجزاء اذا
اندفعت الى العضلات المذكورة استعانت بها القوة النفسانية وعند ذلك يستعمل فيها القوة الارادية فظهر ما ذكرنا ان بعض الحركات
المذكورة منسوبة الى المرض كحركة السعال والاختلاج وبعضها منسوب الى الطبيعة كحركة النافض والاقشعرار والتي والنهوع والغثيان
والسعال والعطاس والتمطي والتثاوب وبعضها منسوب الى الطبيعة والمرض معا كحركة الرعشة والفواق اما الاول
فذلك ظاهر واما الفواق فانك قد عرفت ان بحركة بسبب ان المعدة تروم دفع الموجب لتلك الحركة بالنظر الى ان لم يكن بحركة
من جهة المرض وبالنظر الى الثاني يكون فيه حركة من جهة الطبيعة فهذا ما يحكى به اما الفواق وان كان هذا المشهور ثم المنسوب
الى الطبيعة ما هو منسوب الى القوة النفسانية مثل التثاوب والتمطي ومنه ما هو منسوب الى القوة الطبيعية مثل الحرارة التي
والتي والغثيان ومنه ما هو منسوب الى النوعين مثل النافض والسعال والعطاس فيران في هذه ما يبتدي فيه القوة الطبيعية
ثم يتم بحركة القوة النفسانية ومنه ما يكون بالعكس فالاول مثل السعال والعطاس اما السعال فان القوة الطبيعية التي
تنشط فيه تدفع المادة ثم يدفع الدافعة لما يصح غيران نصيب الرية لا تستحصر فيه غير معاونة للقوة الطبيعية دفع احتاج الى
دفعها استعانت بالقوة النفسانية الحركة لعضل الصدر حتى تنقبض وتخرج ما في الرية من الهواء دفعة وينطلع مع ذلك ما هو
نصيب الرية واما العطاس فان الموذي عند وصوله الى الدماغ تستحركه مغرق قوة الدافعة لدفعه ثم انه يستعين بعضلات الصدر
في دفع ذلك واما النافض فانك قد عرفت ان العضل او العضد الفضل المادي والحس به فان قوة الدافعة تبشر لدفع ذلك الموذي ان

المراد بالطبيعة ههنا على ما ذكره الفاضل جالينوس في كتاب العلل والاعراض كل قوة تفعل في البدن فعلا بلا شعور الفصل الحادي عشر
في ذكر آفات القوة الجاذبة القوة الجاذبة سائر القوى الاخر كما في سائر القوى على ثلثة اوجه بطلان ونقصان وتشويش فالبطلان
مثل ذهاب النبض وليس المراد به ان يذهب بالكلية فان هذا لا يكون الا مع الموت بل المراد ان يذهب حركته ودفعه ولا يبقى الا الخاطر ان
ذلك كمثل النبض الدودي والنملي والنقصان مثل ضعف النبض والتشويش مثل اختلافه بالتواتر ربما تنتظم وستعرف هذه الاقسام
من هذا الكتاب والامور الموجبة هذه المخافة بالقلب والمخالفة بالشركة والخاص الماسير مزاج ساذج او مادي والساذج
ليس يمنع حدوثه لما لم يرطاما حتى ان طار الى الحسي وذلك كما في حمى الدق والمادي ان كانت مادة مزمنة فان كان متحاوزه
فلك في الحال وان كانت باردة كانت الحال في ذلك بل ربما احدث امهالا لا سيما الصلب تماما ان كانت غير مزمنة وان
كانت حتى كما في حميات العفن فاما ان لا يكون حتى كما في العوارض النفسانية واما انه يعرض الخطال الذي فيه الاكثار ويكون
جهة البدن الكائن على سبيل الشركة فذلك اما الدماغ وهو عندما يترقى عليه مادة سوداوية فينفذ منه جوهر ثم منه الى القلب
بواسطة شراسه ومثل هذا النوع من المشاركة يحصل منه خفقان ويستقوطا قوة وغشي وسوء كل سنات واما الكبد وذلك عندما
يرسل اليه رماد ربما الحاد واما باردا واما فم المعدة على ما عرفت واما المعا وذلك عندما يتولد فيها ديدان فانها تحرك الى جهة
القلب وينبعث منها اليه ابخرة ردية سيما لا سيما عند الاستعمال على الطعام وكما يعرض في الملاريس واما اغشية الصدر بعضها
كما في الشوصة وذات الجنب والبرسام فان القلب في مثل هذه الصور جميعها تتأذى ويتألم وذلك لما يصل اليها من مواد
الفاسدة واما الرية وذلك كلية ذاتها واذيتها فانه في مثل هذه الصورة يندفع منها الى جهة القلب بخار ردي ووجه لوامحلة
وذلك عند ورم فمثل هذه التي ذكرناها متى حصلت اضرت بانفعال وغيرها الى احد الانواع الثلثة التي هي البطلان والنقصان
والتشويش الفصل الثاني عشر في ذكر آفات الهضم الاول قد عرفت ان الهضم الاول هو صيرورة الغذاء كيلوسا وقد عرفت
ان هذا الفعل موقوف على قوى اربع هاضمة وجاذبة وماسكة ودافعة والمضرة في الافعال هذه القوى كما في سائر القوى
يعرض على ثلثة اوجه بطلان ونقصان وتشويش والهاضمة اما ان يبطل فعلها ويحدث عنها الحمه وهذا على وجهين وذلك لانه
اما ان يبقى على حالته واما ان يستحيل الى جوهر غريب وفي هاتين الصورتين لم يتغير تغيرا ملائما للطبيعة فلا تغذية الاعضاء بعد
بل تعفن وتبقى ارجاعه ولا تعفن بتفهيه وبسبب ذلك امراضا الاستسقاء والبرص وغير ذلك واما ان تنقص ويحدث عن
ذلك الجشاء الحامض او النفاخ واما ان يتشوش ويحدث من ذلك النفخ والرياح والموجب لهذه المضاد الماسي داخل واما
وارد عليه من خارج والكائن من داخل الماسو مزاج وذلك اما ساذج واما مادي سوء اوغير ورم واورد وذلك جميعه سوء المزاج
البارد ودونه في ذلك الحار لان البارد اشد اضرارا بالهضم من الحار واما الرطب واليابس فلا يبلغان الى بطلان الهضم
مع اعتدال الكيفيتين الآخرتين لانهما كيفيتان انفعاليتان فلا يبلغان في الضرر مبلغ ما اوجب الحرارة والبرودة والمادي
اما صفراوي يحدث حرارة في الحشا وحرارة في الفم واما سوداوي ويحدث حموضة في الحشا وكذلك البلغم الحامض واما المفرط من اصناف
البلغم فيحصل من طعم مناسب لطعمه نفس المزاج والصفراء اشركا في مرارة الفم وكذلك الكائن عن البرد والبلغم الحامض مع الحموضة
في حموضة الطعم فرات الفرق بين ذلك وجميع احدها ان الكائن عن سوء المزاج يكون المعدة خفيفة لعدم المادة التي
هي مثقلة والمادي بخلاف ذلك وثانيهما ان يطعم صاحب الاول غذاء جيدا ثم يوم بالقي فانه يخرج مع الغذاء المستعمل جوهر
فريب فذلك حادث عن سوء مزاج ساذج وان خرج معه شي مخالف للهاضم فاعلم بخلاف وضعف المعدة يكون بسهولة بخلاف

الساذج فانه ليس كذلك وكذلك الواقع من الاسباب الخارجية فانه سهل البرء وذلك اما يتعدى الكيفية واما بالجوهر فيسخن او يتخلخل
ويفرغ لذلك والورم يضر بالهاضمة بواسطة سوء المزاج الكائن معه وربما كان بسبب ضعف الهاضمة ولهذا يمسك في المعدة يحصل
بحسب الماحيه وبحيث لا اشتمال الاشباع على الطعام وربما اوجب ذلك طفو الطعام على فم المعدة ويمنع تعفر المعدة على الاشتمال عليه وقد يكون
بسبب ذلك رقة الرطب وهزاله وربما كان سبب ذلك رطوبات تنحدر الى المعدة من الراس وحينئذ لم تمكن الطبيعة من تدبير
الغذاء والاخلاط على ما ينبغي والخارجي الحركة بعد الغذاء ويقصد من الاستقلال في قعر المعدة والماسبب تحدث الحرارة التي آلة
القوة الهاضمة في الهضم الى ظاهر البدن واما ان يكون مقداره اكثر مما ينبغي فينفعل عن الهاضمة دون الذي ينبغي واما اقل مما ينبغي
فينفعل عن الهاضمة فوق الذي ينبغي وربما ان يحترق ويزيد واما لانه في نفسه قابل للفساد كاللبن الحليب والبطيخ لا سيما اذا استعمل
بعد غذاء واما لانه يعلق البتة الصلاح كالكماء وكلحم الجاموس واما لانه مفرط الكيف اما الى جانب الحرارة كالعسل في المحرورين خاصة
او الى جانب البرودة كالثلج في المبرودين خاصة واما لانه شاق لشهوة الطعام كمن تقذر معدته عن طعام وان كان جيدا او يشتهي
عند شخص آخر فان مثل الشخص المذكور اذا استعمل الغذاء المذكور نفرت منه معدته ولم يحتوي عليه فلا يهضمه ولا يعمل على ما ينبغي وانما
لا يستعمل في غير وقته وربما يكون في المعدة بقية من الغذاء او شيء مثل بعض الماء والمشابه او شيء مثل رياضة مضادة بعيد الغذاء
باستعماله واما السر رديه وما يقدم الغليظ على اللطيف ولا كثرة الاصناف فانه يعرض ويحركه احدها ان الطبيعة
حر يصا على هضمه وثانيها الذي ليس في جملته لطيف وغليظ وثالثها الاسكار فهذا ما يتعلق بالقوة الهاضمة واما الجاذبة فاما ان
يبطل فلا يجذب الغذاء ولا الغذاء المحتاج اليه واما ان تنقص فيحدث منه ضعفا واما ان يتشوش فيحدث حدا منها وحده
الاعراض عنه اما سوء مزاج مضاد لما تحتاج اليه هذه القوة وهذا دلائله وذلك اما ساذج واما مادي واما ورم في فم المعدة واما
سدة تمنع الغذاء من الانحدار واما الماسكة فاما ان يبطل فعلها ويحدث عن ذلك زلق المعدة وهو خروج الغذاء بحاله من غير ان
ينهضم والفرق بين هذا وبين بطلان فعل الهاضمة بما يتقدم ذكره من الاسباب وايضا فان الكائن مع ضعف الهاضمة احس به مع ثقل
في المعدة لان الماسكة تكون في مثل هذه الصورة قوية فتمسك الغذاء وانما مع خلاف الكائن عن بطلان الماسكة واما ان
تنقص فتمسك الغذاء مسكا ضعيفا فيحدث عن ذلك النفخ والقراقر وربما خرج غير منهضم فانه كيف كان لم يكن معه اكثر من
منهضم لانه واما ان يتشوش فعلها فيحدث عن ذلك امساك يعرض معه حركة او رعاش فهذه القاروية التي هناك يتخذ القوة الماسكة
التي تمنعها من الفعل الذي في الانعة ويظهر هذا ظهورا بينا فيمن شبع شبعا مفرطا ويسبب هذا الماسو مزاج رطب الماساذج او ما دي
والدافعة يبطل فعلها كما يعرض في القولنج المعروف بايلاوس او تنقص فيحدث عن ذلك بطؤ انحدار الغذاء عن المعدة او تشوش
ويحدث عن ذلك خروج الغذاء غير منهضم وذلك خلط حاد يلذع المعدة ويحركها في غير وقتها والماسبب كالحزازل ويحوذ لحجة
سبب ذلك الماسو مزاج مضاد لما يحتاج اليه الدافعة واما مادة مضادة ايضا رديه وانفعال وذلك المعا سببها لما الحركة في الغذا
سائر القوى لكن قد عرفت ان اظهر القوى فيها الدافعة ثم الماسكة ثم الجاذبة وما يحدث عن ضعف فعل القوى اديسه ما يحدث عن ضرره
فعل قوى المعدة فيرات الفرق بين بطلان فعل ماسكة المعا وماسكة المعدة ان الاول يخرج الغذاء منه كيلوسا وفي الثاني يخرج
بحاله والعلاج قد عرفت المعدة والمعا ان تستعلا بعض احوالات القوة الجاذبة والدافعة على خلاف الامر الطبيعي وذلك
لان من شأن المعدة ان تجذب الغذاء من الفم وتدفعه الى جهة المعا ومن شأن المعا ان تجذب الثفل بعضها من بعض وتدفعه
الى خارج فينقلب الامر ويصير المعدة جاذبة للثفل من المعا ودافعة اياه الى جهة الفم ويصير المعا جاذبة للثفل من اسفل ودافعة

إلى الجهة المقعرة من الكبد ثم إلى الخارج بالقيء وذلك كما يعرض في ... وكان الطبيعة ... دفع الفضلات البرازية في هذا المرض
ولم تجد سبيلا إلى أسفل دفعتها إلى فوق بسبب شدة ... لأنها لم يمكنها حبس الفضلات المذكورة ... فدفعتها إلى الخارج
بالقيء الفصل الثاني عشر في ذكر علامات القسم الثاني أما القسم الثاني وهو الكائن في الكبد ...

[illegible]

[illegible]

... عند طرف المفاصل فتنقطع هذه الحركة المذكورة ومنها ما يدرك بالذوق كالطعوم ... فهذه اذا كانت اسبابها ...
... من المطعومات ... في ... وكالحماضة ولما كانت اسبابها ... الحماضة ...
... كالحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة الدالة على ... هذه الكيفيات وكالصلابة واللين ...
... من البدن لا يكون ... طبيعيا او غير طبيعي والطبيعي ما يحتاج اليه ...
والبول ودم الحيض والعرق والاعراض الدالة على هذه ... في كيفيتها ... في وقت خروجها ...
... وغلظ ورقة ولون ورائحة ... في ... من جهة ... في البدن ...
الطبيعي الخارج كالدم الحيض ... طبيعي ... البدن يحتاج اليه ... الدم الخارج بالحيض ...
... الدم الخارج بالرعاف ... مثل هذا الدم ... طبيعي ... فاسد ...
... الاعضاء ... كلام المسيحي ... الفصل الاول ... المشهور ...
... الفصل ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

التعليم الثالث احد عشر فصلا بحثنا ان الفصل الاول كلام كلي في الاعراض والدلائل قد عرفت فيما سبق من اقامة
الفرق بين العلامة والعرض وعرفت ان العلامة اعم وعرفت ان العلامة يكون للصحة والمرض والعرض لا يكون الا للمرض وعرفت ايضا
ان اعتبار كون الشيء عرضا مغاير لاعتبار كونه دليلا وعرفت ان العلامة عند المحققين اعم من الدليل واما في اصطلاح الاطباء فهما
مترادفان ويكون كل حال يستدل بها على حالة بعينه وهذا الفصل يشتمل على مباحث المبحث الاول في تقسيم العلامات باعتبار
الازمان قال المسيحي وانما قدم هذا التقسيم لانه عام والعام مقدم على الخاص وانما قلنا انه عام لدلالته على الازمنة الثلثة وفي لفظ
او لا وجه لظاهرها ولعله ان يكون غرض الشيخ من هذا تمهيد مقدمة لبيان انحصارها لانها على احدى الحالات الثلث في
الثلثة ومنقسمة ولانها ... كما قال رحمه الله **الاعراض والعلامات تدل على احدى الحالات الثلث** وفي بعض النسخ
الثلث وهذا الحصر لان الحالات اكثر من ذكرها **المذكورة المرضية** دلالات العلامات والاعراض والدلائل باعتبار كونها
دالة على حالة مختصة بزمان ينقسم ثلثة اقسام وذلك لان الازمان محصورة في ثلثة يعني الماضي والحاضر والمستقبل وما يدل عليه
هذه على احدى الحالات الثلث لا بد وان يكون واقعا في واحد من تلك الازمان الثلثة اي ان العلامات بحسب الى الاحوال
الثلث التي هي الصحة والمرض والحالة الثالثة وبحسب نسبتها اليها ودلالتها عليها والاحوال المذكورة بحسب الى الازمنة المذكورة
من حيث يكون العلامات بحسب الى الازمان ولان الازمان ينقسم الى الماضي والحاضر والمستقبل فهي اذن ذو ثلثة انواع ويكون
الازمان المذكورة من الاحوال المذكورة وقد جعل الشيخ تقسيم الاعراض والعلامات بهذا الوجه باعتبار ما يدل عليه من الاحوال
الثلثة لانه قال يدل على احدى الحالات الثلث والاحسن ان يجعل هذا التقسيم اولا فكذلك يقال كل ما يدل على شيء من الحال
البدن الانساني فاما ان يكون ما يدل عليه ماضيا او حاضرا او مستقبلا فان العلامة كما يدل على احدى الحالات الثلث كذلك
تدل على ما ... كالعلامات الدالة على النافض الدال على كون عفونة الحمى الخارج العرق وقد يدل على اسبابها كالعلامات
الدالة على مواد الاعراض ... ولا شك ان ترك التخصيص يكون الدلالة على احدى الحالات احسن هكذا قال القرشي
ويمكن ان يجاب عنه بان هذا التقسيم ليس لازما لان الدال على الشيء دال على علته كالشيء وعلى هذا يكون العلامة الدالة على اسباب
الامراض ... دالة على احدى الحالات الثلث فان الدال عليها اعم من ان يكون بواسطة او لا بواسطة وكيف كان فلا اشتباه
يختلف بموجبها فالدال على ... حاضر على ما قال **الدال على حاضر** ويسمى بالدال وذلك لانه لما اختص كل واحد من الدال على الماضي والمستقبل
باسم خاص يخصه هذا الاسم العام مثال الاستدلال بالنبض ونحوه على المزاج الحاضر **قال جالينوس وينتفع به المريض فيما
ينبغي ان يفعل** معناه ان المريض ينتفع به وحده وانتفاعه به فيما ينبغي ان يفعل وليس المراد ان الطبيب لا ينتفع به فيما ينبغي ان
يفعل فاما ما يدل على المستقبل كذلك ايضا ليعلم ان نفع ما يدل على الحاضر انما يختص بالمريض اذ كان ما يدل عليه يقتضي نظر الطبيب
ايضا كالحرارة الملتهبة الحمى وما اشبه ذلك فانه متى راى حالة كذلك استعمل ما يبرد ويرطب فيسكن حرارة الحمى والماء والماء
كان ذلك حصنا له عن ... المرض او الخبر ... لكن تصرف العبارة فان الطبيب انما ينتفع بذلك انتفاعا ... عن الماضي فانما
ينتفع به اذا صدقه المريض وذلك يحتاج الى ان يكون ذكرا وكذلك ما يخبر عن المستقبل انما ينتفع به الطبيب ... وانما المخبر
به عن الحاضر فانتفاعه به في الوقت وهو على ... تصديق المريض له ... كما يعرفه فساد قول المسيحي ... الطبيب
بهذا النوع تعلق مع النسب ... ما نقلا عن جالينوس انه قال ان الدال على ما هو حاضر وان كان ينتفع به المريض في
لكن انتفاع الطبيب به قليل وانتفاع المريض فيما ينبغي ان يفعل اكثر فلذلك اسقط انتفاع الطبيب الملك في حد انتفاع

المريض كان الدال على ما هو ماض وان كان ينتفع به المريض من حيث انه يخبر بسبب ما يوجب عوده ومرضه لكن انتفاع الطبيب به اكثر فلذلك اسقط
المريض لعلة في حصر انتفاع الطبيب وفي المستقبل ... الحمى ... وذكرها **والدال على ما هو ماض** ويسمى مذكرا كما انه يذكر ما قد مضى
ومثال الاستدلال بموجب النبض وبما ... البدن فانها يدلان على عرق متقدم وقد يكونان على عرق سابق والفرق بين ذلك انها على ذلك كان
الدال على عرق ... يكون الثفل مع كونه موجا سرقا ما عاليا ما لقوة قوية ... و...
... المراد ... عن البدن **وينتفع به الطبيب وحده اذ قد يستدل به على تقدمه في صناعته فيزداد الثقة بمشورته** لما انه
ينتفع الطبيب فيما استدل به على تقدمه في صناعته ويزداد الثقة بمشورته والا لانتفع المريض بذلك ما يتعلق بالماضي ... به
يكون بذلك ... بطل ... ثم يلزم ... يتعلق بالمريض اليه فان قيل بل المريض ينتفع به ايضا وذلك ان مثلا لانا الماضي ... اعرضها
من الحال الحاضرة فانا اذا عرفنا ان العرق الماضي كان كالا سهال الاستفراغ واخرجا ما بقي من المادة ولا نظائر كثيرة قلنا فهنا لان
المريض انما ينتفع بما يدل على الماضي هنا انه لا ينتفع به في تدبيره لذلك الامر الماضي وانما انتفاعه به في تدبير ما هو حاضر فذلك ليس باعتبار انه
ما هو ماض بل باعتبار ما يدل عليه الحال الحاضرة ويسمى مقدمة المعرفة وسابق العلم كانه سابق العلم بذلك
الذي يطلق المشاهدة ... ما يدل عليه ... يسمى ... كذلك ... ما كان ... ذلك ... ويخص بما
كان ... كما اخبار ... باسم البشارة ومثال الاستدلال بالاختلاج الشديد ... بالشيخ ان ...
الفم ... سطح المعدة الباطن وهذا الجسم في نفسه صلب ... الصلب اذا تحرك ... حركة ... الاخرى ... فاذ ...
البحران المعدة ... الطبيعة لدفعها ... دفعها ... سطح الفم ... سطح باطن المعدة وهذا النوع ينتفع
الطبيب والمريض والاشارة بقوله **وينتفعان به جميعا الطبيب يستدل به على تقدمه في معرفة** ... كما ... ما ...
... **واما المريض فيتوقى** وفي بعض النسخ **فيتقي** والاولى ... الدال على ما هو مستقبل **على واجب تدبيره** ... اذا
علمنا في هذه الصورة ان الطبيعة تدفع المادة الموجبة للمرض بالقيء كان الواجب تدبيره ... لا يدفعها الى جهة اخرى ...
... الطبيعة ... هذا الكلام في البحران ... في هذا جلب ... على المريض ... الواجب ان يترك
الامر الى الطبيعة ... ما ... الحمى ... ان ... الواجب ... الغذاء
في ... انها ... الواجب ... في ... وهو
جدا انتفاع المريض بهذا النوع من الدلالة ... عظيم النفع جليل القدر ويجب ان يعلم ... ان كل علامة تدل على
حال من الحالات الثلث فلا يخلو اما ان يكون على الصحة ويسمى علامة الصحة او على المرض ويسمى علامة مرضية او على الحالة الوسطى
... ولم ... ما الآن ... اسم مخصوص ... كل واحد من هذه الثلث ... يكون ... الحالة ... والاولى
يسمى ... لانها ... الحالة ... حقيقتها ... لانها ... غاية ... ويسمى ... لا يكون ... بعض
باسم المرض لانها عارضة ... لا ... كالحقيقتها وكذلك ... ايضا ... عن ... الحقيقة
لكن ... باسم ... كذلك ... من جملة العرضيات ... الاسم العام ... المبحث الثاني في تقسيم العلامات
بحسب ما يدل عليه ... نوع ... الصحة قال رحمه الله **العلامات الصحية منها ما يدل على اعتدال المزاج وسنذكره في موضعه** وانما
اخر الكلام ... البسط في القول **ومنها ما يدل على استواء التركيب** وانما انقسمت قسمين لان الصحة انما تكمل باعتدال المزاج
واستواء التركيب ... العلامات ... ان يدل على اعتدال المزاج واما ان يدل على استواء التركيب وكل واحد منها ان يكون ...

ان يكون فاسد ارديئه لكن الشيخ ان العلامات الارجح كلاما لما ذكرنا فلذلك خص التقسيم الى الاقسام الثلثة بعلامات سوء التركيب مثال العلامات
الدالة الجوهرية اما الصحة فمثل اعتدال اللمس واما المرض فمثل الحرارة والبرودة وغيرهما من الامزجة الخارجة عن الاعتدال ومثال العلامات
الدالة العامة اما الصحة فمثل كون القوى كاملة فان ذلك هو غاية اعتدال المزاج واما المرضية فمثل كون القوى مشوشة فان ذلك
هو غاية المزاج الخارج ومثال العلامات الدالة العرضية اما الصحة فمثل اعتدال اللمس في غير خشونة وبرودة معتدلة ولينه واما المرضية فمثل
اللمس العارض عن البرد او اليبوسة وكثرة لينه الخارج عن الحرارة او الرطوبة ومثال العلامات التركيبية الجوهرية اما الصحة فقد ذكرها الشيخ
واشار اليه بقوله فمنها اي من العلامات الدالة على سلامة التركيب جوهرية مثل ان يكون الخلقة والوضع والمقدار والعدد على ما
ينبغي وقد عرفت هذه الاحوال واما المرضية فهي مثل كون ذلك على ما لا ينبغي ان يكون عليه ومثال العلامات التركيبية العرضية اما
الصحة فقد ذكرها وقال ومنها عرضية مثل الحسن والجمال ويتكلم عليهما الشيخ الى ما ذكر واما المرضية فمثل كون الخلقة سمجة ومثال العلامات
التركيبية العامة اما الصحة فاشار اليها بقوله ومنها عامة وهي من تمام الاتصال واستعدادها على الكمال واذا كانت هذه الصحة
تكمل بعضو او سلامة من جميع واما المرض فمثل كون الافعال باطلة او ناقصة او متشوشة ثم ان الشيخ ذكر بعد هذا كيفية الاستدلال
بالافعال على احوال الاعضاء الرئيسة لان الافعال انما يدل على حال العضو اذا كانت تلك الافعال انما تدل على حال العضو اذا كانت تلك
الافعال الخاصة بالدماغ هي الافعال الارادية الحسية اعني بالحس الظاهر فقال ووجه الاستدلال من الافعال على الاعضاء
الرئيسة اما على الدماغ فاحوال الافعال الارادية وافعال الحس اي الظاهر وافعال التوهم ولما اقتصر الشيخ من الافعال السياسية
التي هي افعال الخيال والتوهم والذكر على افعال التوهم لانها هي المتصرفة في الحقيقة من الافعال السياسية واما على القلب فالنبض
والنفس فمنها افعال النبض وافعال التنفس فان التنفس وان كان فاعله قوة ارادية معنا صدور فعلها الدماغ الا ان تلك الافعال
يكون تابعة لحال القلب في شدة حاجته الى النسيم وضعفها وغير ذلك واما على الكبد فالبراز والبول اي فافعال التي يظهر البراز
والبول لان فعل الكبد هو احالة الكيلوس كيموسا ويظهر جودة تلك الاحالة ورداءتها من حال ما يظهر منها من التفل وهي الخارجة البراز
والبول لان البول لان فضول انما ينفصل بعد ورود المادة بالكبد وكذلك ينفصل البراز فان ضعفها يعم به ويبول شبيها
بغسالة اللحم الطري وذلك لانها اذا ضعفت لم يتم تميز الدم من المائية الخارجة ولا تزالها فيغيره لونها وذلك هو السبب في ان الدم
الطري وانما لا يكون حمرة لانه الاغذية الدموية وذلك لان الطبيعة مهما كانت في التميز فلا يكون بالدم الخارج مع المائية شديد
الاختلاط فيصبغها ولذلك هنا كذلك قد يندفع بعض ذلك الى الامعاء فيكون منه البراز الغسالي ويحصل البول الذي بهذه الصفة
عن ضعف الكبد اكثر من حصول البراز لان الدم في غالب الامر لا يندفع الى جهة مقعر الكبد ولذلك اكثر ما يحدث ذلك البراز يكون عقيب
الاسهالات لان كثرة الاسهال عودا الطبيعة الدفع الى تلك الجهة فان قيل هنا ما اخذ ومعان الشيخ كلامه الآن في العلامات الصحية
وهذه العلامة مرضية فلا يصح التمسك بها قلنا ان كلام الشيخ هنا ليس في العلامات الصحية بل في كيفية الاستدلال بالافعال الاعضاء
الرئيسة على احوالها وحينئذ يكون المثال صحيحا واذا عرفت ذلك فاعلم ان المسيحي شرح هذا الفصل اعني كلام ابن ابي صادق في
شرح المسائل مثل الفاظ وغير بعضها وزاد ونقص ولا سيما كلامه على فوايد خلا منها ما ذكرنا وكون اكثر خراء فاسد البيان اتقل
كلامه بالفاظه واتبعنا ابن صادق من كلام المسيحي لئلا يخلو كتابنا هذا من فايدة مما ذكرها الشارحون على عادة غرضنا في هذا الكتاب
قال الشرط المكتوب الاولى او صادق الدلايل هي الاشيا التي يتوصل بها الى الوقوف على حالات البدن الثلث التي هي الصحة والمرض
والحالة المتوسطة فالحري ان يكون اجناس الدلايل ثلثة احدها للصحة والثاني للمرض والثالث للحالة المتوسطة ولكل واحد من هذه

الدلايل لانه ان دل على حال الاعضاء المتشابهة الاجزاء او يدل على حال الاعضاء الآلية والدالة على حال الاعضاء المتشابهة الاجزاء
ينقسم الى الجوهرية والعرضية وكذلك الدالة على حال الاعضاء الآلية والدالة على حال الاعضاء المتشابهة الاجزاء ينقسم الى الجوهرية
فمنها جنس كذلك والدلالة الجوهرية هي التي يكون ماخوذة من نفس جوهر الاعضاء التي هي دالة عليها والعرضية هي التي يكون
ماخوذة من اللوازم الاعضاء والدلايل الجوهرية الدالة على حال الاعضاء المتشابهة الاجزاء هي الحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة وانما صارت هذه الدلايل لهذه الاعضاء جوهرية لان جوهر الاعضاء المتشابهة الاجزاء انما يحصل واوجد لكل واحد
منها مزاج مولف من الحار والبارد والرطب واليابس خاص به فصار المزاج الخاص لكل واحد من هذه الاعضاء هو صورته
الجوهرية التي بها صار وكلما العضو موجودا ذكيا العضو وما دام ذلك المزاج الخاص موجودا فالكانت الصحة موجودة له ولو زال عنه
زال صحته ووجد الحال المرض او حال الانفساد الكلي والحق من يزعم ان المزاج الخاص لكل واحد من الاعضاء المتشابهة
الاجزاء اذا كان موجودا على ما ينبغي كان هو نفس الصحة واذا زال عن المجرى الطبيعي كان هو نفس المرض فكيف كان يكون
ما هو نفس الصحة او المرض كان هو دليلا على الصحة والمرض والجواب ان نفس المزاج انما يكون صحة او مرضا لصاحب المزاج فاما
لمن يريد ان يتوصل الى معرفة ما لمزاجه فان يقوم ذلك دليلا له كما ان نفسا على اعتدال الدليل دلالة الجوهرية على الصحة والحرارة من
الاعتدال الدليل دلالة الجوهرية على المرض فهذا واصب النسب الى صاحب المزاج صحة او مرض وانما يتوصل الى اعتداله والحرارة
عنه بالافعال فبالافعال يتوصل الى حال المزاج فالمزاج اذن يقوم دليلا جوهريا على حال هذا الصنف من الاعضاء هنا كلا
ابن ابي صادق بالفاظه وزاد المسيحي هنا ما فيه نظر لانه قال الفاصلة انه بحسب النسب الى من يتعرفه دليل وبحسب النسب الى
صاحب المزاج صحة او مرض فالجهة التي يعلل بها الطبيب الى المزاج من سوء المزاج غير الجهة التي اضر بها سوء المزاج الفعل
فان الجهة المتوصل بها الى ذلك ماخوذة من اللمس والجهة التي بها صار مرضا اضراره بالفعل وحينئذ لا يكون الدليل عين
المدلول بل غيره او يقال بل الافعال يتوصل الى معرفة المزاج ولا الافعال غير المزاج فالدليل ههنا ليس عين المدلول بل غيره ثم قال
بعد جواب هذا الفاضل مع زيادة تحرير من جهتنا والقول زيادة التحرير هي هذه الزيادة التي نقلناها بالفاظها فليتفطن
لها ثم قال ابن ابي صادق واما الدلايل العرضية الدالة على حال الاعضاء المتشابهة الاجزاء فمن تلك احدها ما يدرك باللمس وهي
الصلابة واللين والآخر يدرك بالبصر وهو البياض والحمرة والثالث يعرف من طريق الكمال والنقصان وهي الافاعيل التامة
والناقصة من البين ان اللون والقوام من لوازم الاعضاء وليس شي منها سببا لوجود ذاتها وانما تمام الكلام من جهة ...
اللازمة للعضو المتشابه الاجزاء باللون والقوام لانها قد يكون السبب في وجود افعال العضو لا غير مثال ذلك ان الذي
ينتفع به الطعام هو وجدانه تام الصلابة هي السبب في دعامة العظم والذي ينتفع به من الرطوبة الجليدية هو لونها ومشفها ولا
يلتفت هذه الرطوبة وصفاؤها والا لم ينتفع بالمبصرات اصلا فكان المزاج الخاص لكل واحد من هذه الاعضاء هو السبب في
افعالها وما تنتفع بها فان المعدة يفعل من الاغذية الكيلوس والكبد يولد من الكيلوس الكيموس فالكل واحد منهما من المزاج
الخاص بها كذلك العظم يفعل الدعامة بالدين الصلابة واللحم العددي الحمرة ما من الدم والرخاوة والرطوبة الجليدية
سائر الاشياء ويتصور بها بالالوان البياض والصفاء والطبقة العنبية ينتفع بالوانها من السواد والكحلة قال المسيحي قال
انما خصص هذه الاعراض من بين سائر الاعراض اللازمة للعضو المتشابه مع كثرتها كالاصوات والتعريف والاستنان ونحوها
لان الاعراض المذكورة لها معونة ومدخل في الفعل والمنفعة الصادرين عن العضو المتشابه مثال اللحم الذي في الغايه

انه يحيل ما يرد عليه من الدم الى الصورة اللحمية والذي يعينه على ذلك ما يناسب لونه وهو الكبد الفائدة منه انه يحيل ما يرد اليه من صفو
الكيلوس الى الصورة الدموية والذي يعينه على ذلك حمرة لونها والحاصل ان الاعراض المذكورة لما كانت لها مدخلية في تمام الفعل
الصادر عن الاعضاء المذكورة خصصها الاطباء بالذكر لكن لقائل ان يقول الاعصاب والتجويف والاستقامة والانحناء
لا مدخل لها فيما نحن بصدده وهو طلب من العضو المشابه فان سلاميات الاصابع الفائدة منها ان يكون قوية في القبض والماسك
والدفع والذي يعينها على ذلك الاعصاب لا تجويف لها على ما يدل عليه التشريح وعظم الفخذ الفائدة منه ان يكون آلة في الحركة
والحركة ويعينه على ذلك لا تجويف فيه وكذلك الكلام في الاستقامة والانحناء فان انحناء عظم الفخذ معين فيما طلب منه على
ما علم في التشريح وكذلك عظم العضد والاضلاع واستقامة عظم الساق معينه فيما طلب منهما وكذلك عظم الزند ثم قال العلامة
اوله في هذا الباب ان غرض الاطباء من ذكر الاعراض المذكورة انما هو التفصيل لا التخصيص وفيه نظر ثم قال ابن ابي صادق
واما كمال الافعال فليس ينبغي ان يظن انما هو الافعال واحدة لان الافعال الطبيعية الصادرة عن الاعضاء المتشابهة وهو
داخل في ذواتها باقي موجودة لانها اسباب غاية فاما كمال هذه الافعال في الغاية فلازم من لا انها لانه يقيد موجود
انفعالها قاصرة عن غاياتها تقصر الاسنان [illegible] عند الحس بحكم قوانين الطب يكون هذه الاعضاء سليمة صحيحة الا
انها لما عادمة للكمال فالكمال اذن يلازم الافعال تابع لها [illegible] الاعضاء فلذلك صار معدودا في الدلايل العرضية هذا
كلامه وهو صحيح لكن فيه طول والاحصر منه ان يقال كمال الافعال ونقصانها تابعان لسائر الاعراض ايضا لان الافعال من حيث
هي هي افعال مقومات للبدن ومن حيث [illegible] من اللوازم العرضية هذا ما يتعلق بالاعضاء المتشابهة الاجزاء
ثم قال ابن ابي صادق واما الدلايل الجوهرية الدالة على حال الاعضاء الآلية فهي بعينه الخلقة والمقدار والعدد والوضع وذلك
كان المزاج المولد الحار والبارد والرطب واليابس صورة الجوهرية للاعضاء المتشابهة كذلك الهيئة المؤلفة على ما ينبغي
ان يكون عليها في الخلقة والوضع والمقدار والعدد صورة جوهرية الاعضاء الآلية فهي اذن من الدلايل الجوهرية الدالة على
احوالها من الصحة اذا كانت على ما ينبغي وعلى المرض اذا كانت على غير ما ينبغي قال المسيحي ولقائل ان يقول ما ورد على
المزاج وارد على هذا ايضا وهو ان الامور المذكورة اذا كانت معتدلة كان اعتدالها عبارة عن الصحة التركيبية ومتى كانت
غير معتدلة كان ذلك عبارة عن المرض التركيبي واذا كان كذلك فكيف يكون ما هو نفس الصحة والمرض دليلا على الصحة
والمرض لان الدليل غير المدلول وما يستوي في المعرفة منه والشيء لا يكون غير نفسه ولا اسبق معرفة من نفسه والجواب عنه ما سبق
في المزاج ثم قال ابن ابي صادق واما الدلايل العرضية فزعم انها اربعة الحسن والقبح والفعل المستكمل او المادف والحسن
ان يكون هذه الاعضاء على افضل احوالها والقبح ان يكون قاصرا عن افضل الاحوال ولا علينا ان نقدم على شرح هذا فصلا
وهو ان الجمال على ضربين احدهما الجمال الذي يعرفه الجمهور من الناس ويمدحه الحاسدون وهو الذي يمكن ان يكتسب بالزينة
من صفاء اللون واللين والملمس وغير ذلك وهذا الجمال غريب ليس بحقيقي ولذلك ليس هو معتبرا فيما نحن بصدده لانه ما يلحظه
الاعضاء الواقعة تحت الحس فاما ما عدا ذلك فليس ما يدرك له هذا الجمال ولانه ليس يمكن ان يقصد من هذا النوع من
الجمال كثرة الدلالة على حال الاعضاء والآخر الجمال الطبيعي الذي يمدحه بقراط ويجده الهيئة الفاضلة وهو ان يكون كل
واحد من الاعضاء المتشابهة الاجزاء على ما ينبغي ان يكون عليه من المزاج الخاص به فيكون العضو الآلي المؤلف منها على ما
ينبغي ان يكون عليه من الخلقة والمقدار والعدد والوضع والى هذا الجمال اشار بقراط في مناقضة القوم الذي كلهم في احوال الا

قادر من بالجمال العاكس كما ان من كان من عادته ان يخلط القرطل بالحمرة في كثير من المواضع [illegible] وذلك كجعل الغبار الذي يتدرب الجمال
من الافعال فاذا كانت حال الاعضاء الآلية تماثل [illegible] ان العضو الآلي متى وجد في هيئته على افضل احوالها وجدت
الاعضاء البسيطة التي الف منها ذلك العضو على افضل امزجتها فان الفعل الصادر عنه يوجد على افضل ما يمكن ان يكون عليه
من الجمال الطبيعي وربما وجد نقصان في بعض سيما او تقصير في بعض امزجة بسايط حتى يؤدي ذلك الى نقصان في نفسه
فذلك القبح الحقيقي ولان هذا الجمال وهذا القبح ما يستحسن الجمهور من الناس في الافعال النفسانية اكثر اوله [illegible]
الناس من صحيح المزاج والبنية ثم بعده فيمن كان اللقب اول العرف او من الراي اما الفكر او كان سريع الغضب او شديد الحقد
او محلا او كسلان او بعد الابدا ما او رحيما [illegible] وان كانوا يجدون بحسب قوانين الطب اصحاء فانهم ينصرفون في الجمال
الطبيعي عن افعالهم [illegible] لذلك ليس يوجدا شارا لهذه الافعال التي ذكرناها على غاية ما يجب ان يكون عليه من الفضيلة اذا كان
فذلك نعم حال الدماغ او القلب كما يلزم غيرهم ممن ليس بهم شيء من هذه العاهات الجمال الذي هو مذهب العضو في الجمال والقبح
الدالان على حال الاعضاء الآلية انما يطلبان في حال العضو وهو يدل احدهما على الهيئة الفاضلة والآخر على الهيئة المختلفة وليس يمكن
ان كان هذا الجمال الطبيعي موجودا الا ويكون الجمال الذي يدركه الجمهور موجودا ابدا [illegible] في الظاهر الاعضاء كلها طبيعي [illegible]
في الباطن يؤدي الى رداءة في الطبع وسوء الخلق ولهذا ورد الشيخ بان المزاج [illegible] ان الوجه [illegible] ولان كل واحد من [illegible]
الجمال وهذا القبح [illegible] بحسب قوانين الطب [illegible] معدودين من احوال العضو في اللوازم التي [illegible]
ان يكون هذه الدلالة المامورة فاما [illegible] واما الفعل المستكمل فيوجد تابعا الجمال الطبيعي كما ان الفعل المادف [illegible]
القاصر عن المستكمل يوجد تابعا القبح الطبيعي فلذلك عدا من الدلايل العرضية وليسا ما تنقص الفعل حتى يكون القبح [illegible]
ان الفعل مجرد [illegible] معدودا من اسباب الذاتية فكيف عدا من اللوازم العرضية التي بينها [illegible] واعرف ذلك
نحن نصطلح [illegible] ان الدلايل الدالة على احوال الاعضاء الرئيسة كثيرة الشيخ اقتصر ههنا على ذكر الافعال دون باقي الدلايل
لان [illegible] الافعال دائمة [illegible] ستعرف هذا فيما بعد فليس [illegible] لئلا يكون الكتاب [illegible] ثم فايدة [illegible] فنقول
ان الدماغ يستدل على احواله بامور بعضها ما هو من افعاله [illegible] الشيخ وبعضها من مقداره وشكله وبعضها من [illegible] بعضها
من الفضول البارزة منه وبعضها من [illegible] وبعضها من الاعضاء المشاركة له وبعضها ما يعرض له من الاورام والقروح في جلدة [illegible] بعضها
من حال النوم واليقظة اما الماخوذ من مقداره [illegible] مقدار متناسبا في العظم الرقبة والصدر والاضلاع وكان حسن الشكل
[illegible] على قوة القوة المصورة وكثرة المادة الصالحة [illegible] الافعال [illegible] الاعصاب النابتة
[illegible] من تحريك الاعضاء [illegible] واما الشكل [illegible] مستعدا [illegible]
من الجانبين وذلك لاجل [illegible] تقدم [illegible] على الفصل والذكر ويكون [illegible] الى الاسطح [illegible]
[illegible] الاعصاب [illegible] المادة [illegible] القوة المصورة وان كان شكل
مع [illegible] في الدلالة على ذلك واما الماخوذ مما يتحلل من الشعر [illegible] ورقة
ونارية [illegible] شكل في [illegible] فان كثرة دليل على كثرة
الحرارة الدالة على قوة الحرارة بالمنفصلة عنه [illegible] الدالة على قوة الحرارة فانها كانت
كذلك [illegible] ذلك [illegible] والمنافذ الخارجية منها

الحار وما على جنس المزاج وستعرف كيف ايجاب ذلك السبب المذكور عند الكلام في علامة المزاج من كتابنا هذا وكذا يعرف الزرق من
الدال على مزاج السبب من الدال على جنس المزاج والسبط والدال على استيلاء الرطوبة والاسود الدال على قوة الحرارة وما لا يبقى بعضه
وما توسط بينهما دال على التوسط وجعله يتوله للسبب دليل على قوة البرد ورطوبة بيانه كذلك وجعد بعكس ذلك وسنتكلم في هذا
تماما في الموضع المشار اليه ان شاء الله تعالى واما المأخوذ من افعاله فقد قدمناه فيها انها متى كانت على ما ينبغي في صدوره
عند ذلك على اعتدال المزاج وصحة تركيبه فان كانت بالضد من ذلك دلت على انحرافه واحد منا الذي كان بسيطا غير اسريع
المبادرة الى الافعال قليل الثبات على راي واحد يحكي كثير الكلام كان مزاج دماغه حارا ومن كان كسلانا بطيء الحركة بليد
الحركة بليدا بطيء الفهم كان مزاج دماغه باردا ومن كان كسلانا بطيء الحركة كثير النسيان والنوم كدر الحواس بطيء حركات الاحشاء
مستعدا للنزلات يحدث نحوه وابا رطوبات قد ماله رطب ومن كان كثير السهر سريع الحركة حسنها كثير الكلام ما دام لم يسد من نحوه
بعيد نحو ما تغير من المزاج ما لا ننح في ذلك الثابوت واما الافعال الباسية فان قوة الوهم والحدس دلالات على قوة مزاج الدماغ واما
وضعفه دال على ضعفه في سرعة الحدس في الاوائل الاولى الاعاصل في بعض النسخ صحف الحدس الفهم وهو قريب فان الحدس التردد
سنا الوصول الى المطلوب بسهولة جدا لا شك ان هذا انما يكون اذا كان مزاج الدماغ لا يزن صحيحا ويترتب على ذلك صحة جميع قوى الدماغ
وكذلك واما الفهم فهو عبارة عن تصور المعنى من لفظ المتكلم بسهولة فمتى كان الفهم قويا فذلك يدرك معاني الكلام بسهولة وهذا موقوف
على استحضار المعاني والصور حتى يكون حكم الذهن المعاني على الصورة حكما صحيحا ونعلم ان هذا يدل على صحة مزاج الدماغ باستيفاء
استحضار الصور يدل على صحة الخيال وصحته مع صحة الحس المشترك وهذا انما يكون اذا كان مقدم الدماغ صحيحا واستحضار المعاني يدل
على صحة الذكر وهذا انما يكون اذا كان مؤخر الدماغ صحيحا فلا انحلال الفهم والحدس كذلك جميعا دالين على صحة مزاج الدماغ بارد وما كان
ما يرد منه من الفضول فالدماغ قليل الفضول لضعفها صحيح التركيب معتدل المزاج والكثير الفضول ضعيف في ذلك بحسب ما يرد منه
على حاله ما يصل اليه من الغذاء على ما ينبغي فان كان الدماغ مع ذلك مالا للنزلات كانت الفضول النازلة منه كثيرة غير صحيح فمزاج
الدماغ بارد او رطب والفرق بينهما بكثرة النوم فانه متى كان كثيرا فهو رطب ومتى كان قليلا فهو بارد لان ايجاب الرطوبة للنوم اشد من ايجاب
البرودة وامامتى كانت غليظة قليلة فهو يابس وان كانت قليلة مضمجة وهي مع ذلك سريعة وليست في الصدر ولهاة فقد غيرها فهو حار
واما المأخوذ من جلب فهو متى كان حارا فهو حار وبالعكس واما المأخوذ مما يشاركه فاعلم ان الاعضاء المشاركة له متى كانت صحيحة فهو صحيح
ومتى كانت ضعيفة كان هو ضعيفا واما المأخوذ مما يعرض له من الاورام والقروح فاعلم انه متى كان يكثر القروح والاورام فهو ضعيف دال
على كثرة مادة النافعة اضعف هضمه فيتولد ذلك في مثل هذه الصورة فربما يجب انها منع ما انحدر منه من الفضول واما المأخوذ من النوم
واليقظة فعرفته فيما الامر يستدل على احوال الدماغ واما القلب فيدل على احواله امور بعضها ماخوذ من جنس الصدر والشريف منها
من جلب وبعضها من افعال المأخوذ من الصدر فانه متى كان واسعا فلم يكن سمين لقلظ الراس والعضلات والقلب حار ومتى كان
بالعكس فهو بالعكس واما دلالة ذلك على جنس مزاجه الدالي على رطوبته فضعيف جدا واما الشعر المنبت عليه فان كان كثيرا غليظا اسود اللون
فهو حار ومتى كان بالعكس فهو بالعكس واللين السبط الاسود دليل على رطوبة مزاجه والصلب الخشن الجعد دليل على يبسه واما اللمس
بالصدر كان حارا فهو دال على حرارة مزاج القلب ومتى كان باردا فهو دال على ضد ذلك ومتى كان خشنا فهو دال على يبوسة القلب
ومتى كان بالعكس فهو بالعكس واما الافعال فعظم النبض وسرعته وتواتره وكذلك النفس يدل على حرارة مزاج القلب وعكسه يدل على
برده وتشبع ذلك من الاخلاق ما يشبهها والقحة والخفة في الحركات وسرعة الغضب فان قارن الحرارة يبس كان صاحبه بطئ الرضا وعدو ا

داءا ويحكي ذلك على الرطب لين النبض وسرعته ولطف النفس وسعة من الاخلاق بطئ الغضب والجبن والكسل والعجز عن الحركات
على اليابس ضد ذلك وشبهه من الاخلاق بباب الغضب واما الكبد فيدل على مزاجها امور بعضها ما ثبت منها وبعضها ما يوجد من الاخلاط
ما ثبت عليها وبعضها من لمس موضعها وبعضها من اللون وبعضها من الافعال اما الثابت فيها وهي الاوردة فانها متى كانت عظيمة ظاهرة
فمزاجها حار في الاصل ومتى كانت دقيقة خفية فمزاجها الاصلي بارد وان كانت لينة لدنة فمزاجها رطب وان كانت صلبة عند مزاجها يابس
واما ما يولده فمزاج مولد الصفراء حار والبلغم بارد والدم رطب والسوداء يابس واما ما نبت عليها وهو الشعر فانه كان كثيرا دل على حرارة وما
دام كان قليلا دل على برودة وان كان لينا دل على رطوبة وان كان خشنا دل على يبوسة واما اللمس فموضعها متى كان حارا فهو حارة ومتى كان
باردا فهو باردة ومتى كان رطبا فهي رطبة ومتى كان يابسا فهي يابسة ويجب ان نعلم ان هذه العلامات تارة يكون المزاج اصليا وتارة يكون
المزاج عرضا والفرق بينهما ما تعارض من باقي العلامات الاخر واما اللون فان لون البدن متى مال الى الحمرة والصفرة مزاجها الى الصفرة
كانت اقوى حرارة وان مال الى البياض دل على البرودة وان مال الى السواد دل على اليبوسة وهذا ايضا قد يكون مزاجها الاصلي وقد يكون
عارضا والفرق بينهما ما يقارنه من العلامات الاخر ايضا واما الافعال فقد عرفت ان فعلها يحصل الكيلوس كموسا وان منفعتها ضعيفة
يدل على ضعفها فالهضم الاول ان يدل على الكبد ونرد الاستحالة الى وضعها واحدها ابعد من الآخر وعلى
شدة ذلك فانها ابعد قلنا دلالة البول المذكور على احوال الكبد اقوى وابلغ من دلالة البراز المذكور بدليل وجهين احدهما البول ينفصل
عن الكبد بعد فعلها فيه بخلاف البراز فانه لا يصل الكبد البتة وثانيهما ان الدم في غالب الاحوال لا يندفع الى الجهة المقعرة منها الا البراز يدل على
احوال الكبد بخلاف ما ادفع الحجب فانه يصعد الى جهة البول ضد الى هذه الجهة وحينئذ يسهل اندفاعه فيتدفع المائية لا سيما اذا اضافت
ضعفا الجزء البحث الثالث في تقسيم الاعراض بحسب ما يدل عليه قال رحمه الله والاعراض الدالة على الامراض منها ما يدل على نفس المرض
كاختلاف النبض في السرعة في الحمى فانه يدل على نفس الحمى لقائل ان يقول ان ذلك لاختلاف انما يدل على الحمى اذا كان خاصا بها وهذا لا
على دلالة عليها ما لم يكن موجودة فيكون تراد في الحمى ما لا يعم ولم يكن خاصا بها لم يدل عليها البتة وان كانت موجودة لان العلم بوجوده
حينئذ لا يكون مستفادا منه بل من شيء آخر وان يقال ايضا ان موجب التقسيم للاعراض الدالة على الامراض وذلك هو جنس الاعراض الدالة
على نفس المرض فيكون موجودا احد الاقسام وانه باطل والشيخ اجاب عن الاول بان الاختلاف في زمان الحركة الانبساطية والانقباضية
مخصوص بالحمى لانها ان كانت حمى يوم اوجبت السرعة في زمان الانبساط وان كانت حمى عفن اوجبت السرعة في زمان الحركة الانقباضية
وقد عرفت هذا ايضا نكتا في المجلات من هذا الكتاب واما الاختلاف فيما عدا الحميات فانما يكون في باقي انواع النبض الى هذا النبض
واذا كان كذلك كان هذا العرض خاصا بالحمى ثم قال ولكن سلمنا انه يوجد في الحمى وفي غيرها فيجوز ان يكون ام منافيا فكيف كان هو دالا على
نفس الحمى واما الخاص بها فهو هذا النوع وغيره فيكون المجموع من حيث هو مجموع خاصا بالحمى في الدلالة وهذا الجواب غير صحيح لان الذي
تمسك به الشيخ في الحمى مستدرك وغير صحيح سواء كان هذا الاختلاف مخصوصا بالحمى او كان اعم منها وحاصل الجواب الصحيح ان نختار
القسم الثاني وهو ان هذا الاختلاف غير مختص بالحمى لانه قد يوجد في غيرها من الامراض على ما سنبينه في باب النبض مثلا اذا
حصل اختلاف في الحركة بسبب سيلان المادة اما الطارئ عند الحمى ثم يحرك حركة شديدة موجبة لسرعة النبض وتلك كانت الاختلاف يكون
النبض مختلفا في السرعة بدون الحمى واما الحمى فلا يمكن ان يوجد بغير الساعة فاختلاف السرعة في الحمى لا يكون الا بها فيكون دالا عليها
وزوال العلم بوجودها لا يكون مستفادا منه ممنوع اذ يمكن ان يكون شخص محموم ولا يعرف ذلك الا بهذا النبض واجاب الشيخ عن السؤال
الثاني من وجهين احدهما انه يجوز ان يكون مراده ان كل واحد من هذه الاقسام الثلثة يدل على نفس المرض لكن منها ما يطلع ذلك

على موضع المرض ويعرف باسم الدالة على موضع المرض ومنها ما يدل مع ذلك على سببه ويعرف باسم الدالة على سبب المرض ومنها ما لا يدل الا
على نفس المرض فقط ويعرف باطلاق الاسم العام للكل عليه وثانيهما انه يجوز ان يكون ترك الاعراض الدالة على الاعراض بمعنى الدالة على
متعلقات الامراض دون نفس المرض من جملة ذلك ولا يخفى ان الوجه الاول احسن من الثاني لان احتمال الانقطاع اكثر ومنها الدالة على
موضع المرض كالنبض المنشاري اذا كان الوجع في نواحي الصدر فانه يدل على ان الورم في الغشاء والحجاب
هذا الوجع لان كون النبض منشاريا لازم لكل ورم حار اذا لم يكن في عضو لين جدا كالدماغ والرية على ما سبق في كلامنا في النبض فلا يلزم لقائل ان يقول
ايضا الاختلاف المنصوص في تعريف الرئات في النفس وعدم النفس كما سبق في النبض يجوز حينئذ ان يكون الورم في العضل التي
في الصدر او يكون الاختلاف لاختلاف العصب ويمكن ان يجاب عنه بان المراد من النبض المنشاري ما يكون شرط المنشارية فان
ذلك يدل على كون الورم في عضو صلب وذلك هنا هو الغشاء والحجاب وما يشبه ذلك ينبغي ان يكون صنف الورم الواصل في قوله
والحجاب والقاصد لان ذلك يدل على كون الورم فيهما بالنية اصعبها ليس بشيء لان المراد لما كان منشا المنشارية لا يكون الا اذا كان
الورم فيهما لان النية اصعبها في بالمراد دون المنشارات المذكورة وبان منشارية النبض لما كانت لاختلاف العصب او لورم عضل
الصدر لما كانت منوطة لا بها لا بوجهان الارتعاش كما يتعرف البعض لا بما اجاب المسيحي عنه بوجدان النبض المنشاري وان لم
على ان الورم في العضل المذكور بعد الغشاء اما الحجاب فيه كيف كان والدال على محل المرض وهو العضو العصباني لان من عرض له
لا يندفع به على ما لا يخفى ويقطعه بادي ما الا ان شاء الله وكالنبض الموجي فانه اي في مثل المثال المذكور وهو ان يكون الوجع في نواحي
الصدر فيه مثل الصورة المذكورة على ما قال القرشي والا فالقانية مثلها لا لة العرض على محل المرض على ما قاله المسيحي فانه لا يمكن له
اصلا على ما يظهر بالتامل هذا مع ان انشاد المذكور وهو يذكر الضمير بحال ذلك معناه انه كما ان النبض المنشاري يدل على كون
الورم في عضو صلب كذلك النبض الموجي دال على حصول الورم في عضو لين كالرية ليس بشيء لان لفظ الشيخ لا يساعد عليه لانه
قال في الاول فانه يدل على ان الورم في الغشاء والحجاب وفي الثاني فانه يدل على ان الورم في جرم الرية ثم لو قال في الاول فانه يدل
على ان الورم في عضو صلب وفي الثاني في عضو لين كان يساعد عليه ولما يكون النبض في ورم الرية موجيا لفرط رطوبتها وكثرة ما
عندها من الرطوبات وما يتصعد اليها من البخارات ومنها الدالة على سبب المرض كعلامات الامتلاء باختلاف انواعها اي احوال
العلامات الدالة كل قسم منها وانتلك العلامات المختلفة اختلافا تدل على نوع من الامتلاء ولقائل ان يقول المثال المطابق لهذا العنوان
لانها سبب موجب للحمى واما غالب الامتلاء فانه تارة يوجب مرضا وتارة لا يوجب شيئا فيكون ذكر العفونة اولى من ذكر ذلك هنا
المناسب ان يقول كالعلامات الدالة على العفونة وايضا فان الامتلاء قد يوجب المرض بواسطة وقد لا يوجب بواسطة بخلاف العفونة
فانها موجبة اما بلا واسطة ولا شك ان ذكر الموجب بلا واسطة في المثال اولى من ذكر ذي الواسطة والجواب عنه ان ذكر مطلق الامتلاء
المنقسم الى العفونى وغير العفونى لدلالة على نفس النوعين اولى من ذكر العفونة لدلالة على احد النوعين ولا شك ان ذكر الدال على
شيئين اولى من ذكر الدال على احدهما واذا عرفت ذلك فاعلم ان لقائل ان يقول ان الشيخ قسم الاعراض هاهنا الى ثلثة اصناف وهي الدالة
على نفس المرض والدالة على محله والدالة على سببه وليس هذا التقسيم حاصرا اذ قد يكون من الاعراض ما يدل على شي آخر كالاعراض الدالة
على اوقات المرض وحدوثه وانقطاعه ورتبته وفرع ذلك واجاب المسيحي عنه بان الاعراض الدالة على وقت المرض هي بالحقيقة دالة على
نفس المرض فقط لان المرض انما يدل على وقت المرض واذا كانت دالة على المرض وعلى هذا كان الواجب على الشيخ ان يقول ومنها الدالة
على اوقات المرض ودوامه وانقطاعه كما قال ومنها الدالة على سبب المرض ومنها الدالة على محل المرض لان كل واحد من هذه الثلثة يدل على

المرض على شي يتعلق بالمرض من سببه او محله او وقته الى غير ذلك والحاصل ان حكم الوقت حكم السبب والمحل فان وجب ذكرهما وجب
ذكره وليس حكم الدال على وقت المرض حكم الدال على نفس المرض فقط ليدخل فيه وبعض التقسيم والمسيحي كانه توهم ذلك على ما نقلنا من سابق
كلامه ويمكن ان يجاب عن قول القائل وهو القرشي بان لا نسلم ان حكم الوقت وما هو بعده حكم السبب والمحل وانما يكون كذلك لو كان
المراد من الاعراض الدالة على وجودها على ما قاله القرشي والمراد الشك بالوقت وغيره وليس كذلك لان وجود الامراض اظهر من ان يحتاج
الى اثبات المرض ويعرف بها بل الاعراض الدالة على حقائق الامراض لانها المحتاجة الى العرض ويعرف بها ولان معرفتها انما يكون
لمعرفة اسبابه المقومة فلهذا قال الشيخ ثم ان الاعراض الدالة على الامراض منها ما يدل على نفس المرض ومنها ما يدل على السبب الفاعل له ومنها ما
على السبب القابل وليس هنا شي من مقومات الامراض شي آخر يحتاج الى معرفته الاعراض ولو كان معرفة بالعرض ايضا لما اقتصر الشيخ
على الاعراض الدالة على الامراض لكن لا يستغنى نظر الطبيب عليها فقط انما الواجب عليه ان يعتبر جميع هذه الاقسام حتى يظهر له حقيقة الامر
كما ينبغي فالحق انه لا يلزم من ذكر الاعراض الدالة على الامراض بتوسط السبب والمحل المقومين ذكر الاعراض الدالة على الامراض بتوسط الوقت
وغيره من الامور الغير المقومة وهو واضح عند من عرف زيادة بيان المبحث الرابع في تقسيم الاعراض باعتبار كونها لازمة او مفارقة قال الشيخ
ومن الاعراض ما هي منبعثة اي ما تبتدئ بدوام المرض وهذا تفسيرها بقوله تبتدئ وتنقطع مع المرض وانما سميت منبعثة لانها تنبعث
عن المرض بعد ما هو منبعث وذلك لان عدم اللازم يلزمه عدم الملزوم وثبت وجود المرض بوجودها وذلك اذا كانت خاصة به واما اذا كانت
اعم منه لم يلزم ذلك ضرورة انه لا يلزم من وجود العام وجود الخاص وهذا كما اعلم انما هو في بعض النسخ ومن الاعراض ما هي مبتة
لانها انما تاتي النفس لو كان هكذا منبعثة منقطعة وكذا انشاد ما في بعض الكتب ومن الاعراض ما هي موقتة لان المرض اما ان
في اشتداد النوبة والتحليلات في الرقبة كما في النوبة التي تبتدئ وتنقطع مع المرض بل التي تعرض في وقت دون وقت انما سمي هذا القسم
بما نسب الى مكنت ان العرض مع ما يتبع المرض وكل لازم ما انه لا يمكن مفارقته من المتبوع او لا يمكن والاول يسمى بالعرض المفارق
لوجود المرض بدونه والثاني بالعرض اللازم لامتناع انفكاكه عن المرض في جميع اوقاته او بعضها وهذا على قسمين لان لزومه للمرض اما
ان يكون دائما ما دام المرض فيكون بحيث يبتدئ مع ابتداء المرض وينقطع مع انقطاعه ويسمى الاعراض المنبعثة كما ذكرنا او لا يكون
كذلك بل يكون لزومه للمرض في وقت ما دون وقت ويسمى بالاعراض الوقتية ولا بد ان يكون وقت لزومها معينا اذ لو كان كل
واحد من اوقات المرض يجوز ان لا يلزم فيه لجاز ان لا يلزم البتة فيكون من الاعراض المفارقة هذا خلف والوقت الذي يلزمه فيه
اما ان يكون هو وقت ابتداء المرض او وقت تزيده او وقت انتهائه او وقت انحطاطه ضرورة انا برهنا فيما سلف على انحصار اوقات
المرض في هذه الاربعة وفي بعض النسخ ومن الاعراض ما هي منبعثة وقتية وهي اقرب الكل ويكون المراد بالمنبعثة ما ذكرنا
وبالموقتة ما لها وقت معلوم ويؤكده ذلك قوله بعد هذا ومنها ما ليس له وقت معلوم ويكون المراد بالوقت المعلوم جميع زمان المرض
او احد ازمنته الاربعة وقد مثل الشيخ على الاعراض الخمسة بذات الجنب على ما قال كالحمى الحادة والوجع الناخس وضيق النفس
والسعال والنبض المنشاري مع ذات الجنب اما الحمى الحادة فلان ذات الجنب ورم حار بالقرب من القلب ويجب ان يكون
هذه الحمى لازمة لان الورم الحار فيها باطن واما الوجع الناخس فلان العضو حساس ومادة الورم الحادة لطيفة لان العضو الذي
هو فيه صفيق مستحصف فلا ينفذ فيه الا ما الطف واما ضيق النفس فلاجل مزاحمة الورم واضطرار استنشاق الحجاب بحركة بسبب الوجع
واما السعال فلتالم الرية بالمزاحمة ولما يعطيها من المادة لتخرج بالنفث واما النبض المنشاري فلان الورم حاد في عضو عرضي
هذا مثال القسم الاول من العرض اللازم ومثال القسم الثاني اما اللازمة لوقت الابتداء فكالسعال اليابس لابتداء ذات الجنب

واللازمة لوقت النوبة كما انه لما فاز النضج لنوبة ذات الجنب واللازمة لوقت الحمى كما انه لكمال النضج لذات الجنب السليمة واللازمة لوقت

الانحطاط كنقصان الصداع كالصداع لذات الجنب فهذا حكم العرض اللازم واما العرض المفارق وهو الذي اذا تبع المرض زيادة لا

فقد يكون هذا في اكثر الامر تبع كالصداع العارض عن الحمى فانه قد لا يعرض للمحموم صداع ويعرض نهارا وقد يكون في اكثر الامر لا يتبع

كيمج ثم المعدة فانه يعرض في المحموم في الاوقات وقد يكون بعضه مقاربا للازم بعضه كالقشعريرة التي يعرض للحمى لمستلزمة فانها

يعرض اذا كانت العفونة خارج العروق ولا يعرض اذا كانت العفونة داخل العروق والى هذا اشار بقوله ومنها ما ليس له وقت

معلوم تارة يتبع المرض وتارة لا يتبع مثل الصداع للحمى والاعراض لمرتبتة التي ماخذ الاربعين الاشياء التي يظهر بعد

وقد مثل الشيخ عليها بعلامات البحران وعلامات النضج وعلامات عدم النضج وعلامات العطب على ما قال ومنها ما في اكثر الامر

ذلك علامات البحران ومنه ذكر علامات النضج ومن ذلك علامات العطب وهذه اكثرها في الامراض الحادة اقول العلامات

البحرانية انما هي بعد ان يتناول ان مقابلة الطبيعة للمرض التي يكون بها البحران يحتاج الى ان يتاخر الى بعد انضاج مادة المرض

ومنها النضج واما علامات النضج فلان النضج لما كان فعلا للطبيعة في مادة المرض في زمان وفي ذلك الزمان لا يبدو ان يشتد الاعراض لمقاومة

الطبيعة في افعالها وذلك هو وقت الرد فلما يكون بعد وقت الابتداء واما علامات عدم النضج وهي يكون بعده في الوقت الذي

ما شانه ان يكون فيه ولا يكون وذلك في ابتداء المرض فلذلك لا يكون علامات الا في الوقت الذي من شانه ان يكون فيه النضج

وهو المنتهى واما علامات العطب فهي في الاكثر يكون ظهورها في انتهاء المرض لانه حينئذ وقد يعرض في اوله ولكن ذلك نادر لان

المرض حينئذ يكون ضعيفا فلا يظهر فيه ما يدل على اشتداد البدن وبعد تظهر هذه العلامات في وقت الانحطاط لان المرض

انما انحط اذا استولت الطبيعة على المرض استيلاء تاما حتى قهرته وذلك ما سابق حصول العطب فكيف ما يدل عليه واذا عرفت

ذلك فلنقسم الاعراض المذكورة بوجه آخر ونقول الاعراض التابعة للامراض منها ما هي مقومة لها اي لوجودها كالاعراض

المخصوصة في ذات الجنب فانه يستحيل وجودها بدونها حتى متى عدم واحد منها لم يسم المرض ذات الجنب بل سوء مزاج وغيرها

ومنها ما هي غير مقومة لوجود المرض وينقسم الى ما ليس لها وقت معلوم والى ما لها وقت معلوم والاول كالتي يعرض منها ما هي مناسبة

للمرض كالصداع والعطش الحاصلين في الحمى فان الحمى من حيث هي يحرك الجهة الى الدماغ يوجب الصداع ومن حيث هي

محققة لرطوبات البدن يوجب العطش ومنها ما هي غير مناسبة للمرض كيمج ثم المعدة في الحمى فان الحمى ليس من شانها ان

هذا النضج والثاني ما لها وقت معلوم مثل دلائل البحران ودلائل النضج الى آخر ما ذكرنا واعلم ايضا ان علامات العطب قد تكون

في ابتداء المرض وذلك عند ما يكون المادة ردية الكيفية وقد يكون في التزيد وذلك عند ما يكون المادة كثيرة المقدار فهو الطبيعة

عن مقاومتها وقد يكون في الانحطاط ولكن لا من حيث هو انحطاط لما المنتاب لامر آخر اما من جهة الطبيعة وذلك اذا كان بها ملال

من اعتبر الطب واما المعالجة وتدبيرها انا نعرف واما من جهة المريض وذلك اذا خالف الطبيب فيما يامر من الغذاء والتدبير

وما لم يرفقه واما من جهة ضعف المريض وذلك اذا لم يطيعوا الطبيب فيما يامرهم من استعمال الاغذية والادوية في اوقاتها ومقاديرها

وبالجملة على شرط استعمالها واما من جهة ما يرد عليه من خارج من الاخبار الموحشة المنكية فانها كثيرا ما يبلغ من اذيتها انها تهلك

المريض ومما ذكرنا وان ظهر ان علامات العطب ليس من شانها ان يحدث في آخر المرض فقط لكن الشيخ انما حكم بذلك كون

ما ذكرنا اقل الوجود بالنسبة الى ما ذكره الشيخ لانه اكثر الوجود وانما جعل اكثر حدوث علامات العطب في الامراض الحادة ... على ما

اشار اليه بقوله وهذه اكثرها في الامراض الحادة لوجوه اربعة احدها حدة مادتها وردائتها وسهولة ان يشتمل هذه المادة اكثر بالتعفن

فان سلم تركها وانقضائها ان ما ينقلب من موضع الى موضع وربما انتقلت من موضع اخس الى موضع اشرف فتهلك بخلاف مادة الامراض المزمنة فانها هادئة

ساكنة فلا تتبع لما ذكرنا الا على سبيل الندرة وثانيها ان الامراض الحادة وحدها اضر من حدة الامراض المزمنة واذا كان كذلك اهتمام الطبيعة

بها اشد من بقائها وثالثها ان الامراض المزمنة ولا سيما انه يترتب على ذلك شدة الاعراض ورداءة العادة بخلاف الامراض المزمنة اذ لطول

مدتها يكون بخلافها بخلاف ذلك ورابعها ان الامراض الحادة يقصر مدتها لا يمكن فيها من استعمال الادوية على ما ينبغي بخلاف المزمنة فانه يمكن فيه

الطبيعة بخلاف الامراض المزمنة فان حالها بخلاف ذلك فهذا ان قلنا ان الضمير في قوله وهذه اكثرها لعلامات العطب وان قلنا انه يرجع

الى العلامات وهذه العلامات وجود جميعها في الامراض الحادة اكثر يكون الوجوه الاربعة علامات لكون المرض حادا فاعرفه البحث الخامس

في العلامات الدالة في ظاهر الاعضاء قال رحمه الله العلامات منها ما يدل في ظاهر الاعضاء وذلك لان كل علامة يدرك فالعلامات

يكون في ظاهر الاعضاء واما ان يكون في باطنها والتي في ظاهر الاعضاء هي الاشياء المحسوسة في ظاهر البدن والاحساس بها اما ان يكون

بحس واحد فقط وهي الماخوذة من المحسوسات الخاصة او باكثر من حس واحد وهي الماخوذة من المحسوسات المشتركة فدلالتها اما

على امر ظاهر او على باطن فهذه اربعة اقسام القسم الاول الاعراض التي من المحسوسات الخاصة الدالة على الامراض الظاهرة وهي انواع

لان ادراكها اما ان يكون بالبصر او بالشم او بالذوق او باللمس واما السمع فليس فيها ما يدرك به لانه لا يوجد في ظاهر البدن صوت يدل على

مرض ظاهر والاشياء المدركة بالبصر هي كالالوان واليها الاشارة بقوله وهي اي العلامات الدالة في ظاهر الاعضاء ماخوذة اما

من المحسوسات الخاصة مثل احوال اللون وذلك لان الالوان تارة يدل بنفسها كدلالة بياض الورم على انه بلغمي وحمرته على انه دموي

وتارة بشدتها وضعفها كدلالة شدة بياض موضع الغرز من الجلد على انه ... وكدلالة ضعف ذلك البياض على انه ... وكدلالة ... الورم

الورم المزمن على انه دموي والضعيف على انه صفراوي واما المدركة بالشم فهي الرائحة فدلالتها تارة بنوعها كدلالة نتن رائحة الورم القاقا

على عفونتها وتارة بشدتها وضعفها كدلالة قوة نتن الصنان على عفونة الرطوبات العفنة التي في الجلد واما المدركة بالذوق اي الطعم

كدلالة مرارة سيلان الرطوبة الظاهرة على انها صفراوية وكدلالة ملوحة العرق على انه من بلغم مالح واما المدركة باللمس فاما بنفسها

شاء بقوة والعوارض اي مثل احوال اللمس في الصلابة واللين والحرارة والبرد وغير ذلك اي من الخشونة والملاسة وذلك كدلالة

صلابة الورم على انه سوداوي ولينه على انه بلغمي وحرارته على انه دموي او صفراوي وبرودته على انه بلغمي او سوداوي وخشونة الجسم

والملاسة على ما ذكرنا القسم الثاني الاعراض التي من المحسوسات الخاصة الدالة على الامراض الباطنة وهي خمسة لان الحواس

المدركة في الظاهر خمسة وكذلك المدركات بها فاما المدركة بالبصر كالالوان ودلالتها تارة بنفسها كدلالة التهاب العينين في الحمى

على البرسام وتارة بشدتها وضعفها كدلالة الصفرة الزائدة على زيادة الصفراء وسواد اللسان على الحمى المحرقة وصفرة اللون على ضعف

الكبد وثانيها المدركة بالشم وهي الروائح كدلالة نتن رائحة الفم على قروح في المعدة ونتن رائحة النفس على مواد عفنة في الرئة ونتن

مستعملا ذكرنا النتن الملوي على انه على قرحة الرئة وكذلك نتن البراز على الفساد ومخالطة الكيفية وثالثها المدركة بالذوق وهي

الطعوم كدلالة مرارة الفم على كون المعدة صفراوية ورابعها المدركة بالسمع وهي الاصوات كدلالة بحة الصوت على رطوبة قصبة الرئة

وكدلالة النفخ والقراقر على ضعف هاضمة المعدة وكسمع التناسل الدال على احساس مواد بلغمية لزجة فيها وكالمدافع والطنين الدال

على بخار متصاعد او رياح في الدماغ وخامسها المدركة باللمس كدلالة ارطوبة الجلد على فرط رطوبة بسبب ضعف الكبد والقسم الثالث

الاعراض التي من المحسوسات المشتركة الدالة على الامراض الظاهرة كخلق الاعضاء ومقاديرها واعدادها وحركاتها

وسكونها فانها يعرف مشتركة بين حس البصر وحس اللمس واليها اشار بقوله واما من المحسوسات المشتركة وهي الماخوذة من خلق الاعضاء

وأوضاعها وحركاتها وسكوناتها لدلالتها على أمراض تتعلق بالوضع التي تكون في الأعضاء الظاهرة
من حركات الأعضاء فيها أي في المحسوسات المشتركة وفي بعض النسخ منها أي من المحسوسات المشتركة وهذا أظهر وربما دل ذلك أي المأخوذ
الأحوال الباطنة مثل اختلاج الشدق على اللقوة فقد عرفت العلم بذلك لتحققه بالعادة وكذلك كون مثل
هل ازدادت أو نقصت وأعدادها أي أعداد الأعضاء هل ازدادت أو نقصت وإنما لم يذكره لأنه معلوم بما تقدم عليه وبمقاديرها أي والمأخوذ من مقادير الأعضاء
المقدار والعدد التي تكون في الأعضاء الظاهرة وربما دل ذلك أي المأخوذ من نقصان المقدار منها وجملة ما تقدم على أحوال
أعضاء باطنة مثل قصر الأصابع على صغر الكبد وفي بعض النسخ وأعدادها ومع هذا وهو أولى لأن قوله وربما دل [illegible]
المقدار لا تعلق له بالعدد والاستدلال من شكل الرأس هل هو مستو أو أصغر وعلى ما يدل منه صرح وفي بعض النسخ
من شكل الرأس هل هو مستو أو أصغر وفي بعض النسخ والاستدلال من الرأس في الشكل هل هو مستو أو أصغر
أو أبيض صرح وهي متقاربة والأول أولى لأنه زاد بعض صرح وهي قوله وعلى ما يدل ومن الثانية لأن فيها نقصانا وهو الرأس
ومن القرار على اللمس ومن القدم يعني ومن القسم الثاني لأنه من المحسوسات الخاصة ويدل على أمر في الباطن ومن هذا القبيل
أي قبيل الاستدلال من القرار على سوء الهضم الاستدلال من الرائحة كالاستدلال من رائحة الفم على عفن في المعدة وإنما كان
من قبيل لأنه أيضا من المحسوسات الخاصة ويدل على أمر في الباطن ومن طعم الفم لكن مرارة على كون المعدة صفراوية ولا يخفى أن
من القسم الثاني ومن غيره كذلك كالاستدلال بعدم إحساس الجلد على قرط الرطوبة والقسم الرابع الأوضاع التي من المحسوسات المشتركة
الدالة على الأمراض الباطنة وهذه قد توجد من المقدار كما قال الأصابع على صغر الكبد وقد توجد من الجلد كما لا يحدث الطحال
وجعة في الرئة والإشارة بقوله ما الاستدلال من عبالة الظفر على السل وإلى [illegible] وكونه من باب المحسوسات المشتركة
لا يدرك بحاسة اللمس أيضا وقد يدل المحسوس الظاهر بها أي من المحسوسات المشتركة على ما يدل عليه السياق لكن المثال الأول
موضوع الوضع ليس من المحسوسات المشتركة بخلاف الثاني وهو عبالة الأظفار فإنه منها والأولى أن يكون الضمير راجعا إلى مطلق
المحسوسات ويستقيم حينئذ ويكون المثال الأول من القسم الثالث والمثال الثاني من القسم الرابع على ما قال على أمر باطن كما
يدل جحوظ العين على ورم الرئة وتحدب الأظفار على ورم الرئة والاستدلال من الحركات والسكنات مما يتضمنا شديد
بنفسه فالأعراض المأخوذة من باب السكون هي مثل السكتة فإنها إنما يعني بها سكون الحركات الإرادية جميعها بل
والطبيعية إلا حركة التنفس المحتاج إليه في بقاء الحيوة والصرع فإنه يلزمه سكون الحركات الإرادية لأن الصرع اسم لعلة تمنع الأعضاء
النفسية عن أفعالها منعا غير تام ومع الأعضاء النفسية عن أفعالها الحركة مما يلزمه السكون أو يلزمه السكون وبهذا يندفع ما يرد على
من إيراد الصرع في باب السكون وكان المناسب أن يعد في باب الحركة لما يلزمه من الحركات المضطربة الظاهرة من المصروع وعند
بحي النوبة وقد أجاب ابن جميع عن هذا الأول أن الشيخ إنما أورد الصرع على الاستسقاط الكائن بعد الاضطراب والاختلاط
بعد الصرع وذلك لأنه أو لا لحكم الشيخ كان الصرع وأن الزمع السبب المؤدي أو عطاء الرئ عادت الأفعال الحسية والحركة وربما يحتاط
المدفوع بعد في اليوم كله وكثير الملكين الصرع بلا نسخ [illegible] وذلك لأن المادة الفاعلة يكون وهو ويغفل ولا سيما إذا [illegible]
الشديدة قال ابن جميع وعلى هذا الأصل يكون الصرع كما ذكرنا الأعراض المأخوذة من باب الحركة وإنما قدر الشيخ عندما يبتدئ من
الثاني إشارة خاصة إلى ما أوردنا وهذا ما ذكر وفيه ارتكاب مجاز وهو كون المراد من الصرع السقوط الكائن بعده فما ذكرنا أولى منه

والغشي وذلك لأنك قد عرفت أنه عبارة عن تعطل القوى الحيوانية وفقد ولا شك أن هذا يلزمه سكون الأفعال والفالج وذلك لأنه على ما عرفت تعطل
قد يرتجا إحدى شقي البدن بطلان الأفعال استيلاء مرة يطلق على ولا شك أن هذا يلزمه سكون المتضمنة لبعض القوى الموجبة لذلك فإن قيل هذه
الأشياء أمراض لا أعراض وكلامنا في الأعراض لا في الأمراض قلنا الشيخ لم يورد الأمراض المذكورة للأشياء بل لوازمها وهي السكون عن الحركة الإرادية
اللازم لكل منها ولا يخفى أن هذه الأعراض أعني المأخوذة من باب السكون يدرك بأكثر من حاسة واحدة لأنه يدرك بحاسة البصر واللمس والمأخوذة
من باب الحركة فهي مثل القشعريرة لدلالتها على حمى صفراوية عفنية خارج العروق والنافض وقد يكون بسبب القشعريرة إذا اشتد فقد
يكون لأن العضو من مادة باردة والفواق فإنه لا يدل على حمى في فم المعدة أما بسبب شرط وذلك إذا كان حدوثه عقيب إسهال مفرط أو بعد
تحفيف أو ما من رطوبة وذلك الرطوبة قد يكون حارة وذلك إذا كان معه لهيب وكرب وحرارة ثم وقد يكون باردة وذلك إذا لم يكن معه ذلك والعطاس
لدلالته على سبب سودا للدماغ فإنه تحرك لدفعه والتثاؤب لدلالته على تصلب عضلات الفك وأشد التمطي عقيب الطبيعة عليها
تلك الحركة والتمطي لدلالته على مثل ذلك المادة في العضل التي تثنيه الأعضاء والسعال لدلالته على سبب مؤذ للرئة أو قصبتها يحرك
لتنقيه والاختلاج لدلالته على ريح غليظ يحرك لها العضلة وربما ينقص بها من الجلد لتلطف وتحلل والشيخ عندما يقدم النبيح وقد
عرضت فائدة هذا القيد وبعض الأعضاء الشيخ في ابتداء تحصل فيه حركة فإن سببه إن كان مادة فإن المادة عندما يدفعها العضو يبقى بجرى
عرضا وتقصاصا ولا شك أن ذلك يحدث حركة الأجزاء إلى الجهات المذكورة وإن كان سبب استفراغ المواد فإن تلك المواد وعند عليها
ما نقص مسام أجزاء لها في العرض وربما انقبضت في الطول وعند ذلك يلزمه حركة لا محالة وإنما قيده بالابتداء فإن السبب مثلا ذلك
مفارقة الحركة ويبقى السكون وما ذكرنا من قيد الشيخ في ابتداء والتمدد في ابتداء وقد يحتمل أنه قيد بذلك لأنها حركات لا تدل
من المحسوسات المشتركة لكونها تدرك بحاسة البصر واللمس ورد الأخير على حالة باطنة أما غير الشيخ فقد ذكرنا أن الشيخ قد دل إنما على
مرجان كان بحدوثه قليلا قليلا وبعيد أمراض تحففه وأما على مادة كثيرة مالية للعصب إن لم يكن كذلك البحث السادس في تقسيم
الحركات بحسب مبدأيها الفاعلي قال الشيخ من ذلك أي من المذكور من الحركات واعلم أولا أن كل متحرك فحركته إما أن يكون
بالعرض كتحرك جسم آخر أو لا يكون كذلك والأول الشيء حركة لتلك حركة بالعرض كحركة الجالس في السفينة تحركها والثاني الشيء حركة بالذات
وحركة التي بالذات أيضا تنقسم لأن كل حركة فلها لا محالة محرك وذلك المحرك إما أن يكون موجودا في الجسم المتحرك أو لا يكون والثاني
المتحرك بالقسر كحركة الحجر المرمي إلى فوق والأول إما أن يكون ذلك المحرك من شأنه أن يكون له شعور وهي الحركة التي بالإرادة كحركة الحيوان فيما
ونحوها أو لا يكون كذلك وهي الحركة التي بالطبع كحركة الحجر الهابط إلى أسفل وكلام الشيخ ههنا في الحركات التي بالذات ولا كل حركة بالذات
بل كان الحركة لما سببا موجودا في البدن فيخرج بذلك الحركة القسرية التي فاعلها الخارج عن البدن كمد يد الجسد وغيره كذلك وذلك الحركة
التي من فعل الطبيعة كالأعم لها وهو صادر من قوة في البدن ليس من شأنها أن يكون لها شعور بما كانت تلك القوة بمقتضى طبيعة العضو
هذه طبيعة أصلية أو كانت بمقتضى طبيعة أو يوجب مرض للعضو كاج إرادة أو بغير ذلك وسمي هذه طبيعة عارضة ولا شك أن الحركة
التي يكون مبدأها هذه القوة يكون بالنسبة إلى العضو قسرية فعلى هذا يكون حركات الأعضاء محصورة في أقسام تلك الحركة بالإرادة
وحركة تفعلها طبيعة أو حركة بما تركب منهما والحركة التي تفعلها طبيعة تنقسم أيضا إلى أقسام ثلثة لأن تلك الطبيعة إما أن يكون طبيعة
أصلية أو طبيعة عارضة أو مركب منهما وقد مثل الشيخ على الحركة التي من فعل الطبيعة الأصلية بالفواق على ما قال في ذلك ما هو
من فعل الطبيعة الأصلية كالفواق قال القرشي وهذا لا يصح من وجهين أحدهما أن كل حركة يفعلها الطبيعة الأصلية فهو حركة طبيعية
وحركة الفواق لا يمكن أن يكون من فعل الطبيعة الأصلية ثم قال وليس لقائل أن يقول أن حركة الفواق وإن كان فاعلها الطبيعة

الاصلية الا ان المحوج للطبيعة الى تلك الحركة امر غير طبيعي فيكون حركة الفواق غير طبيعي من هذا الوجه لانا نقول انه لا يجب البتة
لان كون الحركة الصادرة عن الطبيعة حاصلة بسبب امر غير طبيعي لا يوجب كونها غير طبيعية بل كل حركة طبيعية فانما يمكن وجودها
اذا وقع غير طبيعي والا لم يكن الطبيعة فاعلة لتلك الحركة اصلا لما بينا هذا في الحكمة ولان الحجر الهاوي الى اسفل خارج
عن مكانه الطبيعي لم يتحرك البتة فان مطلوب الطبيعة بالحركة الطبيعية هو الحصول في المكان الطبيعي فيستحيل ان يكون تلك الحالة
حاصلة حال الحركة والا لكانت ذلك طلبا للحصول الحاصل وهو محال والوجه الثاني ان حركة الفواق عندنا ارادية فان الفواق
من انقباض فم المعدة ثم جميع [illegible] عدة وانساط ليدفع ذلك المؤذي وقد بينا فيما سلف ان مثل هذه الحركة لا يمكن ان يكون
الا ارادية وبينا ان عدم شعورنا بها لا يمنع عدم شعورنا بالحركة الفعل عن كونها ارادية الى هنا كلام القرشي واجاب المسيحي عن الاولى
بانه قد عرفت فيما تقدم ان حركة الفواق فاعلها الطبيعة الاصلية اي الدافعة غير ان المحوج للطبيعة الى تلك الحركة امر غير طبيعي اي
طبيعة المادة المشتهية فلذلك صارت غير طبيعية وعن الثاني معلوم فيما مضى هذا عنا معه في ان هذه الحركة فانا قد بينا هناك
ان كل حركة ليس لنا شعور بصدورها الفعل فيها الى الطبيعية وفي الجواب نظر اما في الاول فلما تقدم ان تكون الحركة الصادرة
عن الطبيعة حاصلة بسبب امر غير طبيعي لا يوجب كونها غير طبيعية واما في الثاني فلانه يلزم منه ان يكون حركة الفضل طبيعية الالة
وفيه نظر لانه بالحقيقة راجع لتفطن المراد بالطبيعة ان كان ما ذكره المسيحي وهو مطابق لتفسير الحكماء والاطباء لحركة الفواق طبيعية
وان كان المراد بها ما لا يكون بالاعصاب حركة الفضل فهي غير طبيعية والاولى ان يجاب عن الاول بان في حركة الفواق لا يمكن
ان يكون الطبيعة ان كان المراد انها غير صادرة عن الطبيعة فهي ممنوع وان كان المراد انها غير صادرة عن الطبيعة الاصلية فهو
مصادرة على المطلوب وان كان نفي ذلك فليس حتى يتكلم عليه **ومنه ذلك ما هو عن فعل طبيعة عارضة كالتشنج** وذلك لان حركة
عن الطبيعة المادة المشتهية ان كان التشنج ماديا او عن طبيعة المزاج المتشنج ان كان يابسا **والرعشة** قال القرشي اما الرعشة فاشكل
فذلك لانها مركبة من حركات طبيعية في عن طبيعة اصلية ومن حركات او سكونات المادة وذلك لان قوة العضو الطبيعي يقتضي
حركته الى اسفل المثقل فاذا كانت القوة المحركة بالارادة ضعيفة عجزت من مقاومتها مقاومة تامة فعند ما يروم تحريكه الذي
او تثبيته عليها لا ولسببه تعجيلها فيبطل الاخرى بالتمام فيتركب من ذلك الحركة الرعشة قال المسيحي والنظر اولى في هذا
لباب هو ان الهابطة الى الاسفل ليس موجبة طبيعة العضو فقط بل والمادة السادة للقوة المحركة المتعلة لذلك كان لما
شبهوا الحركات الغير الطبيعية جعلوها كذلك ولو انها ما هي منسوبة الى الطبيعة ومنها ما هي منسوبة الى المرض ومنها ما هي
فيها كالرعشة فالحركات حكيناها انه عن هذه المادة القريبة المتعلقة بالمرض لكانت هذه القسمة فاسدة وفيه نظر لانه
لا يلزم ان يكون هذا المثال فاسدا لا القسمة سقيما لكن الاشكال لعم جميع انواع الرعشة والجواب يخص الرعشة التي يكون عن
مادة مستعلية بخلاف ما يكون عن سوء مزاج بارد ساذج او يابس كذلك واعلم ان الشيخ انما لم يذكر الحركة التي عن فعل طبيعتين
اصلية وعارضة لوجهين احدهما ان وجود هذه الحركة في البدن نادر جدا وثانيهما انها اذا وجدت نظن انها من فعل الطبيعة
الاصلية فقط لكونها ما قويت ومثال هذه الحركة من الحركات الخارجية حركة الحجر الهاوي بطبعه وبقوة قاسر ولا يبعد ان يعرض
لعضو ما مادة نقيلة يوجب له الهبوط الى اسفل فيكون ذلك معضد الطبيعة على ذلك فيكون تلك الحركة عن فعل الطبيعتين
كما تقلنا في الرعشة التي عن مادة مستعلية قال الشارح وقد نبها الشيخ في جملة الرعشة من فعل طبيعة مرضية عارضة وهي على
ما قال جالينوس من فعل الطبيعة والمرض لانه قال في كتاب العلل والاعراض ان الحركة في الامراض منها ما هو عن القوة كالمرض

ومنها ما هو عن المرض كالتشنج ومنها ما هو عنهما جميعا مثل الرعشة ثم قال الشارح وقد رايت كلاما لبعض افاضل المتاخرين
ان هذه المسئلة من المسائل الصعبة في الطب وقليل من يعرفها وكنت رايت على بعض الحواشي ان الارادة مطلقة
اصلا **ومنها ما هي ارادية صرفة كالعلق** وهو الارتعاج بقال انا فعلها ارادة فيعرض **والخلجة** هي عدم الاستقرار على الذات يقال
هو يتململ على فراشه ويتقلب اذا لم يستقر من الوجع كانه على ملة واقاسه ذلك ليكون المثال من الحركات التي ليس فيها ما هو بجاري
بالطبع قال الشارح حركة العلق والخلجة ليست ارادية صرفة بل هي مركبة من طبيعة وارادة لان العلق يكون من شيء مقلق مؤذ ويحصل
الشعور بذلك المؤذي والاحساس به وكذلك الخلجة وفيه نظر **ومنها ما هي مركبة من طبيعة وارادة فمن ذلك** اي فمن المركبة **ما يسبق
فيه الارادة الطبيعة مثل السعال** اي مثل حركة السعال **والبول** اي حركة البول قال المسيحي وهذا مشكل لانك قد عرفت ان
المتحرك فيه بالحركة القوة الطبيعية لانها هي المنفصلة لمادة والدافعة لها غير انها لما كانت عضو معفر ودنا ولم يكن فيها ما نا
القوة الدافعة استعانت بالارادة وكيف لا يكون المبتدي فيها بالحركة القوة الطبيعية والنائم يستعمل حتى انه من نومه من نوم سعال
ثم يتمم الحركة الارادية وقد علمت ان الارادة معطلة في حال النوم ثم قال ولذا كان كذلك كان يجب عليه ان يذكر في السعال النائم
وفيه نظر لان الارادة قد توجب السعال من غير معاونة من الطبيعة كما في حال اليقظة فلو لم يسعال النائم على ان المبتدي بالحركة
الطبيعة كذلك يدل سعال المتقظات على ان المبتدي فيها بالحركة الارادة والمراد من المثال يجب ان يكون سعال الاتفاقات لكن
الارادة والطبيعة فيه على ما قال لا السعال النائم اذ لا ارادة فيه ولو هذا انهم كلام الشيخ ويزول اشكال المسيحي **ومنها ما يسبق فيه الطبيعة
الارادة ان لم يادر اليها الارادة مثل البول والبراز** اي مثل حركة دفع البول والبراز فان المبتدي بالحركة هي القوة الدافعة التي في
المثانة والمعا عند امتلائهما لكنها لم يتمها الارادة وتقف فيها الارادة فان الانسان في بعض الاوقات يمسك بوله وبرازه عند
انبعاث القوة الدافعة لدفعهما والفرق بين السعال وبين البول والبراز ان الارادة قد توجب السعال من غير معاونة من الطبيعة
ولا يمكن ان يوجب البراز والبول من غير معاونة الطبيعة **والعارض عن طبيعة دون ارادة** وفي بعض النسخ **دون الارادة** والاول اكثر
واظهر **ومنها ما يكون المبدء فيه الحركة الشعورية** وذلك لان المادة اللاذعة عند ورودها بالقوة الحساسة بلذعها وحينئذ يحصل
الاحساس باللذع فيحوج ذلك الى الحركة المذكورة قال القرشي وهذا مشكل لان الشعورية يجب ان يكون حركاتها ارادية لكن المحوج
اليها لذع المادة وفيه نظر **ومنها ما لا ينبه عليه الحس فانه لا يعرض كالاختلاج** واعلم ان حركة الاختلاج فيه طبيعة عارضة لان
طبيعة العضو تكون فيها شعور لانها اذا كونها حركة الفضل لا يلزم منه ان يكون ارادية لان فاعلها ليس هو قوة الفضل ولا
القوة الشاعرة ومعنى قوله لانه لا يحس ان المحوج الى حركة الاختلاج ليس هو الحس لان الحس لا يحس اي لا يوجب الاختلاج وهي
الريح المحتبسة في العضل واذا لم يحس بها لا يكون المنبعث عنه هو الحس ولا كذلك الشعورية فان الاحساس باللذع هو المحوج الى
الحركة الشعورية ولذلك هو متقدم عليها واما الاحساس بحركة الاختلاج فانه متاخر عنها واذا عرفت ذلك فلنذكر ضابطا
للحركات الغير الطبيعية ويتبين مرض الشيخ من هذا البحث ويظهر كلامه على مراده فنقول هذه الحركات اما ان يكون وجودها
وعدمها مقدورا لنا عند ارادتنا وكيفما ارادنا ولا يكون والاول هو الحركة الارادية الصرفة والثاني اما ان يكون للارادة مدخل في ما
ظاهر في ذلك او لا يكون والثاني هو الطبيعية وهي ثلث انها لان تلك الحركة لا بد وان يصدر عن قوة فاما ان يكون تلك القوة على
حالها التي ينبغي ان يكون عليها وكذا الريح المحاملها او عضو من انفصالها او لا يكون كذلك والاول هو القوة الطبيعية الاصلية
والثاني هو القوة الطبيعية العرضية والاول هو المركب من الطبيعة والارادة وبعد ما ذكرنا لا يخفى ان الخلجة والعلق من قبيل

القسم الثاني اذ ليس للارادة في وجود حركته وعدمها مدخل ظاهر ويكون القوة فيه على حالها والعضو مما تفعلها الطبيعة من
القبض والبسط والدفع والتشنج والرعشة من قبيل القسم الثالث اذ في التشنج لا تبقى القوة على حالها كذلك وكذا العضو مما تفعلها
وفي الرعشة لا يكون العضو مما تفعل القوة فيه ظاهرا وحركة السعال والبول من قبيل القسم الرابع واما قول القرشي ان حركة الرعشة
ارادية لا ينافي ما قلنا لانها وان كانت ارادية في نفسها لكنها ليست بمقصودة … عند العدم … وذلك وهذا معنى آخر وكذا
ان حركة الفواق ارادية لو صح لا ينافي ما قلنا الاختلاف المعين البحث السابع في تعديد الاشياء التي بها تتنوع الحركة
قال رحمه الله وهذه الحركات اي البدنية الخارجة عن المجرى الطبيعي تختلف اي تتنوع باعتبار امور لا نعرفه ههنا تعديد الاشياء التي بها
تنقسم الحركات المذكورة وتتنوع انواعا فنقول هذه الحركات تتنوع انواعها بحسب امور سبعة احدها الاختلاف في انها في القوة
والضعف على ما قال اما باختلاف ذواتها فان السعال اقوى من الاختلاج اي حركته اقوى من حركته … ذلك كالاسعال
وثانيها اختلاف عدد الحركات بها على ما قال واما باختلاف عدد الحركات فان العطاس اكثر عدد حركات من السعال لان
السعال يتم بتحريك اعضاء الصدر والعطاس يتم باجتماع تحريك اعضاء الصدر والراس جميعا وسياق الكلام يدل على ان
بعدد الحركات … الا لا يكثر … لان اعضاء الصدر تتحرك … بالحركة لا تحركه … جميع اعضاء الصدر والراس يكون تحريكا لما يحركه
لا تحركا ويجوز ان يراد … ويكون المراد بالحركات الاعصاب المحركة لاعضاء الصدر ولاعضاء واعضاء الراس ولا شك انها في …
اكثر وانما احتاجت حركة العطاس الى تحريك اعضاء الصدر لان الدماغ مبدأ الحركات الارادية … الاعصاب المحركة للصدر …
ومع الحركة المذكورة لدفع ما فيه … يتحرك … يستعين بالصدر … فيشاركه فيها … وهو قريب منه فلذلك … يستعين … الدماغ
بها الحركة المذكورة فافهمه وثالثها اختلاف مقدار الخطر بها على ما قال واما بمقدار الخطر بها فان حركة الفواق اليابس
اعظم خطرا من حركة السعال اذا لم يكن … هكذا قال المسيحي … لان الفواق اليابس … مثل …
تدعو … كثيرة وان كان السعال اقوى ورابعها اختلاف ما يستعين به الطبيعة على ما قال واما باختلافات … وهذا …
في … الشيخ … واما … جيد وفي اكثر النسخ واما ما يستعين به الطبيعة وهذا …
الى … الكلام ان … الى …
… الشيخ … في كثير من النسخ فقد يستعين بالادوات الصلبة اي ذاتية للبدن … كما يستعين في اخراج
الثفل تفصل البطن وقد يستعين بالغريبة كما يستعين في السعال بالهواء فان الطبيعة تستعين في اخراج … في آلة
… حركة السعال بالهواء المستنشق … اختلاف العضو المتحرك واليه اشار بقوله واما باختلاف الالات التي لها اي لتلك
الحركات من الاعضاء مثل السعال والتثاؤب فان السعال مبدأه اعضاء التنفس والتثاؤب مبدأه … المعدة والفرق بين هذا الاختلاف
والاختلاف بالوجه الثاني ان الاختلاف الثاني هو باعتبار عدد الاعضاء المتحركة وهذا باعتبار الاعضاء التي … تنسبها
وسادسها اختلاف النوع في الفعالة على ما قال واما الاختلاف النوعي في الفعالة فان الاختلاج سببه … وهو …
الريح المحتبسة في العضل فانها تتحرك طلبا للانفصال والسعال سببه نفساني لانه … قوى الارادة … وان كانت الطبيعة
هي المحوجة للارادة ان تتحرك فان قيل ان ما ذكر في البحث السادس … هذا … الشيخ منها
تكمل تعديد الاشياء التي باختلافها تتنوع الحركات وسابعها اختلاف المادة المحوجة الى حدوث الحركة على ما قال واما
باختلاف المادة فان السعال عن نفث والاختلاج عن ريح فان المحوج لحركة السعال الرطب هو المادة الخارجة بالنفث

والحركة الاختلاجية … هي السبعة التي ذكرها الشيخ وهي المشهورة في هذا الباب وزاد المسيحي امرا آخر وثامنها من جهة مبدأ الحركة
… مثل السعال والتثاؤب فان الاول مبدأه … والثاني بالعكس وهذا القسم لم يذكرها الشيخ وكان
الواجب عليه ان يذكره وفي هذا الوجوب نظر لانه ليس … قسم من اقسام السادس … قسم … فيه
… بين علامات يدل على ظاهر الاعضاء وكثير ولا انها على احوال الباطنة وذلك لان كل حال يحدث في عضو في الغالب
يكون ظهورها آثارها … وقد يستدل بها على الامراض لحركة الوجه على ذات الرئة كل ذلك معلوم مما ذكرنا قال جالينوس في كتاب
العلل والاعراض هذا الكلام على هذه الاعراض وهذه الاعراض من قبيل الحركات المتناقضة والعطاس من جملتها وهي الحركات
المتناقضة الحركات التي … من قوى البدن … كان حركة البعض الى القوة الحيوانية وحركة العضل الى
القوة النفسانية وحركة جذب الغذاء ودفعه الى القوة الطبيعية وهذه الحركة المتناقضة منها ما هو بعض القوة ومنها ما هو من الجميع
وقد عد جالينوس من الحركات المتناقضة ستة عشر وهي التشنج والرعدة والرعشة والفواق والاسترخاء الفالج … والاختلاج
والصرع والناقص والاقشعرار والنافض والعطاس والسعال والتمطي والتثاؤب والجشاء … الاسنان ثم قال
… هذه الاعراض المذكورة المعدودة بجنس عام يشملها وهي الحركة الرديئة قال السامري فان قيل ان هذه الامراض التي عددها
جالينوس هي امراض ام اعراض فان كانت امراضا فما اعراضها وان كانت اعراضا فالامراض التي تابعة لها … وقد تقدم …
الامراض … من حيث اسبابها ومن موضوعاتها … من حيث من اعراضها ومثال ذلك الصرع فانه انما سمي
باسم عرضه وهو السقوط … باقي الاعراض … من الضعف … ثلاث … جالينوس … الى
الاعراض … لان بعضها امراض وبعضها اعراض فان … البعض الذي هو امراض … البعض الذي هو امراض
… لا ان الامراض … بيان اعراض الامراض … الاعراض … التسمية من وجه … هذا نظر …
… الضعف البحث الثامن في بيان حاجة المستدل على الامراض الباطنة الى علم التشريح قال رحمه الله ومن العلامات
ما يستدل بها على الامراض الباطنة وينبغي ان يكون المستدل بها على الامراض الباطنة قد تقدم له العلم بالتشريح …
الاعضاء … اوضاعها … ذلك … في تشريح الكتاب … من ذلك
ذكرنا تشريح الاعضاء الآلية … كان … نحن … على بيان … الشيخ … الطبيب من معرفة
… على ما قال حتى يحصل منه اي من العلم بالتشريح معرفة جوهر كل عضو انه هل هو لحمي
… ذلك … ان … دم … شبيه
… اللحم … الكبد … الكل … شبيه … الى …
… المثانة … هيئات الاعضاء … على ما قال ومعرفة خلقته اي خلقة كل عضو ليعرف مثلا
انه هل هذا الورم بهذا الشكل في … ان هذا الورم هل هو مناسب لشكل … انه في
… ان … بالشمال … في … فذلك … الى الاستدارة ولكنه
… الكبد … الى …
مستطيل … على ما قال ويعرف انه
اي ان العضو هل يجوز ان يحتبس فيه شيء اي من فضلات البدن او لا يجوز او … لما يحصل فيه كالصائم وانما يعلم هذا من

بحيث يمكن اصعادها من غير رفع العضو فان كان صعدا الى اسفل على الاستقامة اعان ذلك على نزول المنفصل منه سهلا وان كان منحصرا
محصورا الى فوق كان الامر بالعكس وثانيهما انه يتصل بين العروق الماسريقا لاعور ومانها انه كانت كثيرة خصوصا واسعة اوجب ذلك
خلاء وان كانت بالعكس كان الامر بالعكس وثالثها انه من حال المنصب اليه فانه ان كان ما ينصب اليه كثير الفضول اوجب ذلك خلاء
وان كان بعكس ذلك كان بالعكس والمعا الصايم تجتمع فيه الامور الثلثة الموجبة لاخلائه لانه موضوع الى اسفل على الاستقامة
بخلاف الاعور والعروق الماصة المسماة بالماسريقا تتصل به كثيرة وانها واسعة والصفرا ينصب اليه كثيرا لقربه من المرارة وان كان يجوز
ان يحتبس فيه شي ويزلق منه شي فالشي الذي يجوز ان يحتبس فيه او يزلق عنه مثال ذلك ان اللقم الكبار يمكن احتباسها
في المعا دون الصغار لانه يمتنع دوامها معرفة موضعه علي ما قال وحتى يعرف موضعه اي موضع كل عضو فيتفقد بذلك على ما يعرض
له من وجع او ورم فلا يحمل عليه او على غيره ومثال ذلك انه اذا كان بابا معدة تحت الشرسوف علمنا انه في الامعاء الغلاظ وان كان فوق
الشرسوف علمنا انه في الامعاء الدقاق ومن خواصها معرفة المشاركة التي بين الاعضاء على ما ذكر وحتى يعرف مشاركته اي مشاركة كل
عضو ويحصل بذلك منافع احدها ان يعرف في كل عضو انه مرض اصلي او بالشركة على ما قال حتى يتفقد ان الوجع او من نفسه
او بالمشاركة ومن فوائد الفرق بينهما ظاهر ان العضو الذي لا يشارك عضوا آخر يستحيل ان يمرض او يمرض بالشركة وثانيها ان يعرف
ان مواد المرض في نفسه او واردة اليه من غيره على ما قال وان اي وحتى يتفقد ان المادة اصعدت في نفسه او وردت عليه
من غيره مثال ذلك اذا حصل في الدماغ ورم او خلط او دوار وكان معه حدة الراس وصفا الحواس مع وجود ضرر في المعدة علمنا
على علمنا ان ذلك من ابخرة صعدت من المعدة لانها مطبخ الغذاء والدماغ على ما بينهما وان لم يكن مع الحدة والصفا فهو مادي حاصل
في موضعه للدماغ المذكورة وثالثها ان يعرف ان المنفصل من العضو هل هو من جوهره او من غيره على ما قال وانه اي وحتى يعرف
ان ما انفصل منه هل هو من جوهره او من غيره فيتفقد ان المنفصل من غيره مثال قطع اللحم الخارجة مع البراز انها من الكبد او من
الامعاء ومع البول انها من الكلى او من المثانة وايضا الرمل الخارج مع البول فانه ان كان احمر دل انه من الكلى او من المثانة
وان كان ابيض دل على انه من المثانة لان الكلى وما يشبهها معرفة ما يحتوي عليه من العضو على ما قال وحتى يعرف اي انه كل عضو
على ما ذا يحتوي فيعرف هل يجوز ان يكون من الشي مستودعا منه مثال ذلك ان الشرسوف اذا خلا تحتوا المعدة على جوهر
كيلوسي والامعاء الغلاظ على جوهر برازي والدقاق على جوهر متوسط بين ذلك وعلى هذا اذا دفع في البطن نرى ان الاسهال
فان خرج وانه حصلنا انه من الامعاء الغلاظ وان خرج كيلوسي عرفنا انه من المعدة وان خرج ما يتوسط بينهما عرفنا انه من
الامعاء الدقاق ومنها معرفة افعال الاعضاء على ما قال وان يعرف فعل العضو حتى يستدل على مرضه من حصول الآفة
من فعله مثاله ان الامعاء الدقاق كيلوسيا فهو في الامعاء وان لم يكن استحق في الكيلوسية عرفنا انه في المعدة
وانما انه كيف يعرف فعل العضو من معرفة تشريحه ونظيره ذلك ان من شاهد ان تجويف المعدة متصل بالمري من اعلاه والمعا
الاثني عشري من اسفله ومن شاهد ان الاتصال بين المعدة والامعاء وبين الكبد من عروق دقيقة جدا لا يمكن ان ينفذ فيها
الغذاء الى الكبد على غلظه علم من ذلك ان تدقيق الغذاء وجعله كيلوسا لا بد وان يكون في تجويف المعدة فيعرف من هنا
ان فعل المعدة هو جعل الغذاء كيلوسا هذا كله ما توقف عليه بالتشريح فيعلم انه لا بد للطبيب الحاذق تدبير امراض الاعضاء
الباطنة من التشريح وهو ظاهر فهو عن الشرح المحتاج في قوانين الاستدلال على الامراض الباطنة قال رحمه الله
واذا حصل له علم التشريح فيحرك يستعد بعد ذلك في الاستدلال على الامراض الباطنة قوانين ست ومايستفرغ ويحتبس والورم

والوجع والوضع والاعراض المناسبة او اما من ضرر الافعال وقد علمت الافعال كميتها وكيفيتها اي تعرف انها كيف هي وكم هي
ودلالتها وفي بعض النسخ ودلالتها ومما تسمعان به والمراد ان دلالة الافعال على الاحوال ابينة وذلك ان جميع الاحوال
الخارجة عن المجرى الطبيعي من الامراض بما عرض من ضرر الافعال كالاستفراغ والقيء والبول وبياض البراز الدال على ضعف جاذبة
المرارة وكثرة البراز وكثرة مقداره وكيلوسيته الدالة على ضعف جاذبة الكبد ولان دلالة ما عدا الافعال من العلامات انما كانت
بواسطة هذا النوع صارت دلالته اولية وهي دائمة لان ضرر الافعال لازم مساو للامراض واذا كان كذلك كان الاستدلال به دائم
الصدق وهو المراد من كون دلالتها دائمة وانما قلنا انه لازم مساو وذلك لان الافعال ان كانت سليمة كانت الصحة محفوظة ضرورة
ان المرض يلزمه ضرر الافعال وان كانت الافعال عارضة فالقوى التي بها تلك الافعال يكون كذلك وذلك تابع لمرض الاعضاء التي تلك
القوى فيها ضرورة ان صحتها يلزمها سلامة افعالها ويلزم من ذلك ان يكون ضرر الافعال لازما مساويا للامراض والثاني ما يستفرغ
ودلالتها دائمة وليست بدون الدوام ما لانها من نوع المقدمة اي بوجود المرض دائما لانها لازمة لضرر الفعل اللازم للمرض ولا
دوام اللازم لازم والمراد فلانها متوسطة النضج وعدم النضج وفيه نظر لان النضج يدل على اصناف ما يستفرغ متوسط النضج وعدمه
انما هو ما يرى من الفصول فان فضلها يدل على السلامة وعدم نضجها على العطب والماساير اصناف ما يستفرغ متوسط النضج وعدمه كالحلق
المتقوى من تصباله الدالة بعضه جوهرها على كل منهما انهما ذهب اليه ان الصواب ان يراد لفظ تعطل قوله ويقال والمراد
اولها فانها تدل متوسط النضج وعدمه لقصر الكلام مما من حيث انه على سبيل المثال لا على سبيل الاستيعاب وهو قريب ويمكن
ان يكون قد سقط من قلم الناسخ الاول وذهب من جمع الى ان حل هذا الشك فيما ارى ان يفهم من قوله وليست باولية على الاطلاق
حتى يكون معنى قوله ودلالتها دائمة وليست باولية على العموم لكن منها ما يدل بعد دلالة اولية كدلالة الحلق المتقرح على ان كل منهما
ما يدل عليه دلالة غير اولية كدلالة الفضول على السلامة والعطب فانها تتوسط النضج وعدمه وفيه نظر لان جميع ما ذكرنا فانما يدل بتوسط
ضرر الفعل فلا يكون دلالته اولية والثالث منها الوجع والرابع الورم والخامس منها الوضع والسادس من الاعراض الظاهرة
المناسبة وانما لم يذكر الشيخ لها امثلة لانها كثيرة كدلالة الحمرة والعطش على ذات الرية والجنب والحاسة والقراز على سن الهضم وصفرة
العين على اليرقان الى غير ذلك وقد ذكر بعضها وسنذكر الباقي وانما ما ذكره القرشي من دلالة مرارة الفم والعطش والصداع على كون الحمى
صفراوية فلا يصلح مثالا لان كون الحمى صفراوية ليس مرضا فضلا عن ان يكون من الامراض الباطنة وكذا ما ذكره المسيحي البعض مثالا
على ما قاله هنا هو الذي نعرفه بالبحث والمسالة وهنا انه قد يكون من الاعراض المناسبة للمادة كما يستدل بمرارة الفم والصداع
وصفرة اللون والعطش والغثيان وانصباغ البول بحمرة على ان المادة صفراوية وبحلاوة الفم ودرور العروق واحمرار اللون والبادنة
واحتكاك وخاريج الدم على ان المادة دموية وقد ذكر من ذلك من المتقدم من الانتفاع بالمداواة كما قال ابقراط في ثانية الفصول متى
ورد على البدن غذاء خارج عن الطبيعة كثيرا فان ذلك يحدث مرضا ويدل على ذلك برؤه وفي بعض النسخ الفصول كثيرا بالرفع وقضاء
كثير خارج عن الطبيعة وفي بعضها كثيرا بالنصب غذاء فهذا خارج عن الطبيعة خروجا كثيرا وكلاهما اذا ورد على البدن احدث المرض
نعني بذلك في اكثر الامر ان الاكثر مع الردا وان العادة المفرطة في اكثر الامر خارجة عن الطبيعة من الطرف الجيد في الغذاء فيحدث وله
المرض ويدل على ذلك المرض اي على نوعه برؤه فانه ان برئ بالاشياء الباردة مثلا فالمرض حار وبالعكس لان علاج الامراض بالضد
وما ذكرنا عام في الابدان كلها لكن الذي يعرض لهم جميع ضعف او طول المدة يتضررون بمثل هذا الغذاء اكثر لان قواهم المتفرقة
في الغذاء تكون قد ضعفت ولذلك يكثر الوباء اذا عرض الخصب بعد الجدب ولان دلالة الاعراض الظاهرة المناسبة اكثرها

ودلائله بأدلة ولادة والفصل الثاني في واحد واحد منها منقادا يعرف غير الغاية لانه لم ينفصل القول في السادس وقد ذكرنا
اما الاستدلال من الافعال فمنها اذا لم تجر الفعل على المجرى الطبيعي لتجاوده بالعلامات التي اشار انها آفة واقع القوة تبع بها
الفصل لانه القوة وقد ذكرنا فيه كذا آنفا ومضار الافعال على وجوه ثلثة لان كل فعل فلا يخلو اما ان يكون باطلا او لا يكون وغير
الباطل اما ان يكون ناقصا او لا يكون وغير الناقص اما ان يكون كما ينبغي فلا يكون فيه ضرر او لا يكون كذلك وهو المتغير وقد ضرب الشيخ
المثال الافعال النفسانية والطبيعية دون الحيوانية وكان انما لم يذكرها لانها كالمتوسط الواسطة بين النوعين المذكورين ولانه
اذا علم الاطراف علم الاوساط اكتفى بذكر الطرفين عن ذكر الوسط واما لان افعال القوة الطبيعية والنفسانية اظهر من مضار افعال
القوة الحيوانية ولما كان ذكر الاظهر في المثال يكون اولى من ذكر الاخفى واما قلنا انها اظهر لان كل واحد يدرك ضعف بعض
هضمه ولا يدرك ضعف نبضه ولا اسهاله وقدم ذكر الافعال النفسانية لانها اشرف وضرب المثال العليا بالحواس الظاهرة لانها
وذكر البصر دون غيره لانه اشد ظهورا من غيره فان الافعال اما ان تنقص كالبصر يضعف رؤيته فيرى الشيء اقل كما هو اي
لطرفها الى كنهه اي نهايته قال الجوهري كنه الشيء نهايته يقال اعرفه كنه المعرفة ولا تشتق منه فعل وقولهم لا يكتنهه الوصف بمعنى لا يبلغ
كنهه كلام مولد ومن اي ويرى الشيء من اقرب مسافة وذلك لان البصر اذا ضعف عن ادراك الشيء لم يدركه على حقيقته اذا بعد
بل يكون ادراكا خفيا الا اذا قرب منه والمعدة يهضم اي يحيل الغذاء كيلوسا اعسر واكثر ابطاء ولا اقل مقدارا اي يهضم لا اقل مقدار
دون اكثره وفي بعض النسخ واقل مقدارا وفي بعضها ولا اقل مقدارا اي يهضم لما هو اقل مقدارا وفي بعضها اقل مقدارا اي
يهضم الاقل مقدارا ويعسر ان يهضم الجميع واما ان يتغير اي يتشوش اي الافعال كالبصر يرى اي كالخيالات امام العين او
يرى الشيء على غير ما هو عليه كالمستدير مستقيما وبالعكس وكالمعدة تفسد الطعام وتسيء هضمه واما ان يبطل
اي الافعال كالعين لا ترى والمعدة لا تهضم البتة بل يخرج الغذاء بحاله كما في زلق المعدة واما دلائل ما يستفرغ ويحتبس فان
منها ما يدل من طريق احتباس غير طبيعي مثل احتباس شيء من شانه ان يستفرغ وهو صنف واحد وذلك كمن
يحتبس بوله او برازه ويدل ذلك على عجزه شيء من اسباب ذلك وقد ذكرنا هاهنا كالاسباب الاسباب او يدل من طريق استفراغ
غير طبيعي وذلك المستفرغ اما ان يكون من جوهر الخارج او من جوهر المجرى على ما قال وذلك اما لانه من جوهر الاعضاء واما
لا لذلك والذي يكون من جوهر الاعضاء فيدل بجوهره لذاته لانه اما ان يدل بنفس جوهره كالحلق المعبرة فانها تدل
على تاكل في قصبة الرئة وهذا مشكل لان الموت يسبق الى صاحب ذلك قبل ان يسد منها قطعة والمثال الجيد هنا
هو الاستدلال بخروج ما نسب قطع اللحم في ... الدم على انه من جرم الكبد اما الاستدلال بخروج الحلق على انها من الدرق
الغضروفي في الرئة قال المسيحي ان الاستدلال بالحلق على تاكل الرئة قال السامرغاني وذلك يمكن في الرئة ومن ... نصيبها
لان العضو يسرع اليها ... والتاكل يتسارع اليها ... حلقها اصغر من ... بعضها الى بعض رباطات
مشابه واما ان يدل بمقداره كالقطعة البارزة في السحج فانها ان كانت غليظة دلت على ان الرجح في الامعاء
الغلاظ او رقيقة دلت على انها في الدقاق واعلم ان دلالة الغليظة على كونها من الامعاء الغلاظ مطلقة واما دلالة
الرقيقة على كونها من الدقاق فدلالة اكثرية لا دائمة واجب لجواز كونها من الامعاء الغلاظ لكن الرجح لم يبالغ في العمق
وتخصيصهما اذا كانت ... قال ابن الاسدي دلالة الغليظة على كونها من الغلاظ غير مطلقة لجواز ان يكون الرجح في الامعاء
الدقاق ما بلغت من العمق واكثر لما ساوت ... ما يخرج من الامعاء الغلاظ الرقة ذلك ... الاسباب تحقق ذلك

موضع الوجع واما ما يدل بلونه كالرسوب العلقي قال ابن نفيس الاولى ان يقال الذي يشبه لا العلقي ... وليل لانه لم يذكر دليلا
على الارادة بل هو بجوهره وعرضه وكلام الشيخ في الرسوب يدل على انه العلقي لا الذي يشبه ... مثال ذلك الاحمر فانه يدل على انه
من الاعضاء اللحمية وفي بعض النسخ على انه من الاعضاء اللحمية والاول اقرب وانسب بسياق كلامه كالكلية والابيض فانه
يدل على انه من الاعضاء العصبية كالمثانة والذي يدل لا على انه من جوهر الاعضاء فاما ان يكون خروجه غير طبيعي اولا
يكون والاول واليه اشار بقوله فيدل اما لانه غير طبيعي الخروج كالاخلاط السليمة والدم اذا خرج فان خروج الدم غير
طبيعي الا في صورتين احدهما خروجه بالحيض وثانيهما خروجه بالرعاف البحراني ... الدم في هاتين الصورتين غير طبيعي
لكنا ... الدم من حيث هو طبيعي وايضا فان خروج الدم المذكور في الوقت المذكور طبيعي لان بقاءه البدن من الفضلات
مفارقة المرض وان نافى اما ان يكون غير طبيعي ولا لم يكن ذلك استفراغا غير طبيعي ولا طبيعي الخروج كونه غير طبيعي اما بجوهره
كالحصاة واما بكيفيته سواء كان من شان جنسه ان يستفرغ كالبراز والبول العليلين او الكثيرين واما ما ذكرنا اشار بقوله واما
لانه غير طبيعي الكيفية كالدم الفاسد كان معتاد الخروج كالحيض والنفاس او لم يكن كدم الفصد والحجامة واما لانه غير طبيعي
الجوهر على الاطلاق مثل الحصاة واما لانه غير طبيعي المقدار وان كان طبيعي الخروج وذلك اما بان يقل او يكثر كالبول
والبراز القليلين والكثيرين واما لانه غير طبيعي الكيفية وان كان معتاد الخروج كالبراز والبول الاسودين واما
لانه غير طبيعي جهة الخروج وان كان معتاد الخروج مثل البراز اذا خرج في علة ايلاوس من فوق هذا هو الكلام
على ما في النسخ وهو الاستدلال بما يستفرغ ويحتبس واما الثالث وهو الاستدلال بالوجع فاشار اليه بقوله واما دلائل الوجع فهي
المنحصرة في جنسين وذلك ان الوجع اما ان يدل بموضعه فانه مثلا ان كان في اليمين مع الشراسيف فهو في الكبد
اي يدل على انه في الكبد او فيما يقرب منها وان كان في اليسار مع الشراسيف فهو في الطحال اي يدل على انه في الطحال او فيما يقرب منه
ويدل بنوعه على سببه على ما فصلنا في تعليم الاسباب مثلا ان كان ثقيلا دل على ورم في عضو غير حساس
او باطل بالحركة ... والممدد يدل على مادة كثيرة واللذاع على مادة حادة وفي بعض النسخ
حادة والاول اكثر ... وهذا الاستدلال من الوجع ليس مستفادا من التشريح بل من ... بخلاف الاستدلال من موضع
الوجع فانه موقوف على التشريح هذا هو الكلام على الستة واما رابعها وهو الاستدلال بالورم فاشار اليه بقوله واما دلائل
الورم فمن ذلك انه اما من جوهره فكالحمرة وفي بعض النسخ كالحمرة وهو الصحيح على الصفراء والصلب على السوداء
والمراد بالحمرة هاهنا الورم المسمى بالحمرة في عرف الاطباء وهو الورم الصفراوي وبالصلب الورم المسمى ... وهو الورم السوداوي
الذي لا يكون ... وجع ... الاعضاء ولا يصح ان يكون المراد بالحمرة الحمرة التي هي من الالوان ولا بالصلب
الصلب الذي في مقابلة اللين والا لم يكن الاستدلال بها الاستدلال بجوهر الورم اذ المراد بالجوهر هاهنا الحقيقة واما من
موضعه كالذي يكون في اليمين فيدل مثلا على انه عند الكبد لانه اذا كان تحت شراسيف الايمن كان في الكبد او فيما
يقرب منها فلذلك ... بلفظ عند او في اليسار فيدل على انه في ناحية الطحال لانه اذا كان تحت شراسيف الايسر كان
في الطحال او فيما يقرب منه ... بالناحية واما بشكله فانه اذا كان عند اليمين وكان هلاليا تحت الشراسيف
ايضا دل على انه في نفس الكبد وكذا ان كان هلاليا عند اليسار تحت الشراسيف دل على انه في نفس الطحال وان كان
مستطيلا دل على انه في العضلة الرعوسا وكذا ان كان ... او ... دل على ذلك ايضا على ... العضل ... النوع

من الاستدلال الموقوف على معرفة التشريح فان من عرف بالتشريح مواضع الاعضاء واشكالها ثم راي ورما في المواضع المذكورة بما
المورم علم انه في اي موضع هو قال الامام ولقائل ان يقول الدليل هنا ليس هو الورم بل احوال عارضة للورم فاما اذا استدللنا
بالحمرة على كون الورم دمويا وبالصفرة على كونه صفراويا فالدليل هو الحمرة والصفرة لا جوهر الورم واذا استدللنا بكونه هلاليا
ومطاولا فالدليل هو هذا الشكل لا جوهر الورم وكل هذه الاقسام داخلة عما يعرض للورم واذا كان كذلك لم يكن الورم من
حيث هو ورم من اقسام الادلة والعلامات وعلى هذا لا يجوز جعله قسما منها والجواب ان الشيخ لم يجعل الورم دليلا كما توهم الامام
بل هو لولا انه جعل الامور المذكورة دلائل على الورم ولهذا قال والمادة لا بل الورم في وجوه ملته هذا هو الكلام على رابع الستة
واما خامسها وهو الاستدلال بالوضع فاشار اليه بقوله واما دلائل الوضع فاما من المواضع واما من المشاركات
وذلك لانك قد علمت ان الوضع يتضمن الموضع والمشاركة اما من الموضع فظاهر يعني ما يتقدم في الوجع والورم واما من
المشاركة فكما يستدل بالعلل في الاصبع من سبب شانوا به لان الآفة عارضة في الزوج السادس وفي بعض النسخ لكن
وهو الصلب او اقرب منه على ما ستعرف من ازواج عصب العنق وهنا اشكال فان ذلك الزوج لا يصل اليه الاصابع بعد
ذكره من كلامه في تشريح العصب والاولى في مثال المشاركة والاستدلال به ما حدث لحامل معه على الاسقاط من جانب
البدن الضار واذا عرف ذلك فاعلم ان الفاضل جالينوس في اوله التعرف ان رجلا وضع على ثلثة اصابع من اصابع
يده دواء وكان يسكن الحس تلك الاصابع قد ذهب وبطل منذ ثلثين يوما وحركتها تامة على حالها ولم ينفعها الدواء
البتة فلما رايته دعوت الطبيب الذي يعالجه واحضرته عندي وسالته عن الادوية التي يتداوى بها اصابعه فاخبرني
بها وانها من الادوية التي يتداوى بها ذلك الموضع انه لم ينتفع به البتة فسالته عن الاعراض التي سلفت له هل اصابه
او حصل له ورم فيما تقدم من الزمان فاجابني بانه لم يصبه شي من ذلك فلما سمعت منه ذلك تعجبت منه الى الغاية ثم عاودته
في المسئلة لتعجبي منه وقلت هل اصابك شي من ذلك في الاعضاء التي هي ارفع من ذلك فاجابني بانه لم يصبه في يده
شي من ذلك لكنه اصابه في زعمه على سنده فيما سمعت ذلك عاودته في السوال وقلت متى كانت الزعمة فقال اني كنت
سائرا في الطريق الى مدينة ارينة فسقطت حتى لم ثم لما كان بعد ثلثين حصلت الآفة في اصابعي فحدست ان الخراج
العصبة التي هي خارجة من بعد الفقرة السابعة اصابها ورم من السقطة ثم اخذت ذلك الدواء بعينه ووضعته على مخرج
العصب فبرئ سريعا الم وقال ان يلمنه هذا الكتاب وكان يرى للرجل الاول بالدواء اصابع يده صرح من عزات بكون اصاب
اصابعه شي من الآفات فان هذا الرجل لما رفعنا على الموضع الذي به وضعنا الادوية دفوعها اولا ولما ذكر الموضع على
المداواة التي ينبغي ان يداوى بها الرجل وهي المداواة التي داوينا بها صار العطب فهو هذا الموضع صح بالموضع ومخرج
العصب وهو بهاء فقط انا اريد مادل فقرات الصدر التي هي فقرات الظهر الرف العلي وعلى هذا يكون قوله الآفة عارضة
في الزوج السادس من ازواج عصب العنق قولا فاسدا لان هذا الزوج ينبت من بين الفقرة الخامسة والسادسة من فقار
العنق على ما علم فيما مضى وعلى ما ذكره الفاضل جالينوس يكون منبت اعصاب الاصابع المشار اليها بين الفقرة السابعة
واول فقرات الصدر او بين الفقرة الاولى من فقرات الصدر والثانية منه والحق في هذا الباب مع الفاضل جالينوس لانه
اعرف بالتشريح من غيره هذا هو الكلام في خامس الستة واما سادسها فلم يذكر الشيخ لها لا معنى ذكرنا على ما عرفت قال
السابع واما فلم يذكر الشيخ لها لان الامر كذلك ان حمرة الوجنة خاصية بذات الرية وقد يقدم تعليل ذلك بسبب تصاعد الابخرة

الحارة الى الوجنتين لسخافتهما وتخلخلهما وكون الرية على جنبيها بحذائهما ثم رايت بعض الافاضل من المتاخرين
قد بان هذا لا الحارة لست حول الجانب الوجنتين تخلخلهما لا يثبت ملكه لا يحز فيهما بل تحلل وحمرة الوجنتين وايضا لا
يصح تعليلهما بما ذكرناه لما اجاب عنه بان هذه الابخرة الحارة اذا تصاعدت اوانت ما هو وصب الى الوجنتين من الدم وبسطتها
فعلله بان الدم وانبساطه في الوجنة بحمرة الوجنات قال رحمه الله الفصل الثاني في علامات الفرق وفي بعض النسخ
الفرق وكل وجه بين الامراض الخاصية والمشاركة وفي بعض النسخ والمشاركة فيها وهذا افصح وذلك لانه ولما
كانت الامراض قد يعرض بدءا في عضو اي من غير انه ينتقل اليه من عضو آخر فقد يعرض بالمشاركة وهو ما يعرض عضو ثم ينتقل
منه الآفة الى المشاركة كما يشارك الدماغ المعدة في اورامها فان الم الراس قد يكون خاصا به وقد يكون بمشاركة المعدة واذا
كان كذلك فواجب ان يعرف الفرق بين الامرين اي بين المرض الاصلي والشركي بعلامة فاصلة وانما يجب معرفة الفرق بينهما
لان العلاج يختلف باختلافه وذلك من وجهين احدهما ان المرض الاصلي ينبغي ان يكون المعالجة له اولا وبالذات وثانيهما
ان يكون المعالجة اقوى في بابها ولما كان نحا لذلك ذكر الشيخ الفرق بينهما من وجهين احدهما والثانية بقوله فيقول انه
يجب ان يتامل انه اي مرض ادا حدث ان الاصلي والآخر مشارك وذلك لان كل مرض يظهر اولا فغالب الظن انه الاصلي
لا يمكن بآخر في نفس الامر الشركي ولما كان الشركي اصليا مركبا هنا حادث وفي الاكثر يكون الاصلي في نفس الامر متقدما على
الشركي بالزمان فاني ان استعد عضو الشركي لحصول مرضه واذا كان متقدما عليه بالزمان كان ظهوره في الاكثر متقدما اوقي
اكثر الامر متقدما تشابه الامراض في زمان حدوث اعراضها حتى لو تقدم مرض على مرض تقدم حدوث اعراض المتقدم واذا كان
الاصلي والشركي متعاقبين في الزمان فهو في الاكثر لا يتقدم ظهور الشركي لما قلنا فيلزم ان يكون المرض الذي يظهر اولا اصليا في
الامر وبنيانه والبيان بقوله ويتامل انه ما بقي بعد شفاء الثاني فحدس انه الاصلي والآخر مشارك وبالضد اي
ويتامل انه ما يبقى بعد شفاء الثاني فحدس ان المشارك هو الذي يحدس تمامه هو الذي يعرض
اخيرا ولذلك حدث من الذي يعرض اولا هو الاصلي والآخر يسكن مع سكون الاول وذلك لانه يحدس من الذي لا يسكن مع سكون
الاجزاء الاصلي وكل مرض يتاخر برؤه فغالب الظن انه الاصلي وكل مرض يتاخر في اكثر الامر يكون تمكن المرض الاصلي اكثر من
تمكن الشركي لانه لعله في اكثر الامر يكون اقرب من المعلول وقد يقع في هذا غلط بان يكون الشركي اقوى واشد تمكنا وابطا انحلالا
كما اذا كان عضو اشد استعدادا لحصول ذلك المرض فاذا المرض الشركي فيه غالبا لا يكون ظهوره متاخرا وزواله متقدما
فهذان هما الزمانان اللذان ذكرهما الشيخ وقال المسيحي ان الشيخ ذكر الفرق بينهما من وجوه ثلثة احدها انا نعرف اولا اجزاء الاصلي
واجزاء الفرعي وثانيها ان الباقي بعد شفاء الثاني اصلي والثاني بعده فرعي وثالثها ان الملازم في الحصول هو الاصلي والعارض
تارة وتارة لا هو الفرعي فان قيل كيف يتصور هذا والفرعي تابع للاصلي حادث عنه وحدوث المعلول عن العلة لا شك انه يلزم
وكل ان يكون حكم كيفية الدوام واللادوام فيلزم من ذلك ان لا يبقى فرق بين الفرعي والاصلي قلنا الجواب عن ذلك من
وجوه تلك احدها ان الفرعي لازم للاصلي ودائم بدوامه غير انه قد يحصل في الفرعي مانع يمنع من دوامه وهو عدم قبول المحل
الآفة بالكلية كقبول المحل الآفة الاصلية ثانيها ان الاخلاص طبيعة الشركي عند استعمال المداواة لدفع العدو من الآفة التي حصلت
فيه وثالثها ان الطبيعة بمرخوفا من تمام الآفة في الشركي فلاجل هذه الموانع لم يمكن الآفة في العضو الفرعي دائمة لدوامها
في العضو الاصلي وبهذا ظهر ان كلام الشيخ من الفرق الثالث الذي ذكر بعض وهو انه لا معنى ظاهر لقوله ان الملازم في

الحصول هذا الاصلي والعارض تارة وتارة هو القريب اللهم الا ان يحمل على انه [illegible] اي الباقي هو الاصلي وان ابدلهما [illegible] على ما [illegible]

[illegible] ولا يكون [illegible] ويكون [illegible] الثاني [illegible] يقال كيف يمكن بقاء الاصل وزوال الشيخ مع

[illegible] المعلول من العلة ويجاب [illegible] ما ذكرنا لكنه قد يعرض ان هذا اي ان كون العارض اولا الاصلي غلط يعني ان يكون ظهور الشركي

اولا فان ذلك يمكن من وجوه [illegible] ان يكون عضو الاصلي غير حساس او ضعيف [illegible] الى ان يشتد المرض [illegible] يكون

عضو الشركي قوي الحس [illegible] كان المرض في [illegible] اذا ورمت الكلى شاركها الدماغ فانه قد يظهر الصداع في الراس قبل ظهور

الوجع في الكلى وكذا اذا تألم فم المعدة بواسطة [illegible] فانه [illegible] قبل ظهوره في [illegible] واليه اشار بقوله وهذا ربما

كانت العلة الاصلية غير محسوسة [illegible] في ابتدائها [illegible] بعد ظهور المرض الشركي [illegible]

[illegible] بالمشاركة والعارض انه الاصلي [illegible] ثم [illegible] العضو الاصلي [illegible] وعضو الشركي بالعكس كما

اذا ورمت الكبد [illegible] المعدة في الاعراض [illegible] الغذاء في المعدة [illegible]

ويترتب على ذلك سقوط الشهوة [illegible] البدن [illegible] سقوط الشهوة وفساد الطعام [illegible] المعدة [illegible] على خلافه

البدن اللازمة [illegible] الكبد [illegible] ان ذلك انما يكون [illegible] البدن [illegible] الى زمان طويل [illegible]

[illegible] كما اذا [illegible] في [illegible] الكليتين في [illegible]

[illegible] في الباطن من جانب الانف [illegible] اشار بقوله او ربما لم يفطن الا بالعارض وحده ويجعل غير الاصلي

اصليا وفي بعض النسخ ويظن ان الاصلي [illegible] ثانيا ان يكون اعراض المرض الاصلي ضعيفة قليلة لا يفطن لها الا بعد

ظهور اعراض المرض الشركي كما اذا [illegible] الى المرارة [illegible]

[illegible] البدن اللازمة للمرض الحادث في البدن بالمشاركة [illegible] المزاج وما ذكرنا [illegible]

المرض الاصلي والشركي ذكر [illegible] بقوله [illegible] تعالى وسبيل الحزم وفي بعض النسخ والسبيل [illegible]

[illegible] من هذا الغلط ان يكون الطبيب عالما بالمشاركة الاعضاء وذلك [illegible] بالتشريح ومنافعها والاوقات

الواقعة بعضو عضو [illegible] الاوقات [illegible] في المرض [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]

[illegible] ان يكون [illegible] علامات الامراض التي يمكن ان يكون

في الاعضاء المشاركة للعضو العليل ويكون اي تلك الامراض غير محسوسة [illegible]

اي من تلك الامراض لكنها [illegible] تلك الامراض [illegible] المرض [illegible] الاصلي

البعيد [illegible] يهتدي الى معرفة ذلك [illegible] الطبيب [illegible]

لمضار الافعال اي مضار افعال الاعضاء المشاركة [illegible] اي مضار افعال الاعضاء المشاركة سابقة اي على مضار افعال

العضو العليل حكم ان المرض مشاركة وكذا اذا عرف مشاركة عضو [illegible]

[illegible] ان المرض شركي على ان من الاعضاء [illegible] ان يكون [illegible] امراض عضو آخر

فان الاورام الكثيرة [illegible] المعدة لانها مطبخ الغذاء فيكون كثيرة الابخرة والادخنة والدماغ موضوع فوقها

[illegible] الدماغ [illegible] بواسطة المعدة [illegible]

[illegible] هذا الالم تارة يكون [illegible] بينهما من وجهين احدهما ان الصداع [illegible]

[illegible] ويسكن عند الامتلاء وذلك لاعتدال المزاج عند الخلو وكثرة مادة الصفراء وقوتها بالامتلاء والبلغمي بالعكس وذلك لانعطاف

الحرارة الغريزية [illegible] بالغذاء [illegible] على فم المعدة [illegible] للترجيح [illegible] تاثير من الدماغ وثانيهما ما

[illegible] فاما عكس ذلك [illegible]

علاء العليل [illegible] ان كان مائلا الى المرارة [illegible] وان كان مائلا الى البلاغمة [illegible]

مرض المعدة مشاركة الدماغ فاقل [illegible] الاصل [illegible] مرض الدماغ بمشاركة المعدة لان [illegible]

[illegible] المعدة [illegible]

[illegible] الحجاب الدماغ [illegible]

[illegible] الخاص والشركي [illegible] علامات الامزجة الاصلية [illegible]

[illegible]

[illegible] الاستدلال [illegible]

[illegible] قال [illegible] الشيخ [illegible]

[illegible] الكلام على ما يتعلق بالمرض الخاص والشركي ذكر علامات [illegible] ثم [illegible] الامزجة [illegible]

المرض [illegible] في هذا الكتاب [illegible]

[illegible] الفصل الثالث في علامات الامزجة ويشتمل هذا الفصل على [illegible]

[illegible] الاجناس [illegible] التي يتعرف منها احوال الامزجة عشرة قال [illegible]

[illegible] الامزجة قال [illegible]

[illegible] احوال البدن الانساني التي هي الصحة والمرض والحالة الثالثة [illegible]

التي [illegible] الى معرفة الاحوال [illegible] ومنها ما يدل على الصحة ومنها ما يدل على [illegible] يجب على الطبيب ان يعرف كل واحد

منها [illegible] على الصحة [illegible] لان الغرض من صناعة الطب حفظ الصحة [illegible] المرض [illegible]

كان [illegible] في صناعة الطب [illegible] فانها [illegible]

[illegible] على الطبيب ان يجتهد في معرفتها [illegible]

[illegible] الدالة على الصحة [illegible] ما يدل على المزاج ومنها ما يدل على التركيب ومنها ما يدل على [illegible]

[illegible] الشيخ في هذا الموضع الكلام على المزاج [illegible] الامزجة [illegible]

[illegible] وكلام الشيخ في النوع الاول [illegible] بالكلام المذكور في الكليات [illegible]

[illegible] لان كل ما هو شرط للعام [illegible] شرطا للخاص ولا ينعكس [illegible] بالتقدم

ثم العام [illegible] الكلام في [illegible] العلامات الدالة على الامزجة [illegible]

[illegible] الدماغ [illegible]

[illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

والبطء في الحركات وكثرة النوم واليابس يدل عليه ظهور علامة الحرارة مع ظهور الجفاف والرطب يدل عليه ظهور علامة البرودة مع اللين والقلب الحار يدل عليه سرعة النفس والنبض مع عظمهما وسعة الصدر وان لم يكن لكثرة المادة ووفور القوة وسيتكلم فيه هذا وكثرة الشعر عليه وحرارة ملمسه والبارد يدل عليه اضداد هذه والرطب واليابس دلائلهما معلومة مما ذكرنا والكبد الحارة يدل عليها سعة العروق وعليه المرارة على ما يشوبهما وكثرة الشعر على ما دون الشراسيف من الجانب الايمن وحرارة ملمس هذا الموضع مع اصفرار لون البدن والبارد يدل عليه ضد ذلك وعلامة اليبوسة والرطوبة معلومة مما ذكرنا والانثيان الحارتان يدل عليهما كثرة الشعر عليهما وعلى العانة وقلة قيام المني وسرعة انعاظ وكثرة توليد وكونه صدكا مع سرعة انعاظ القضيب والبارد بضد ذلك وعلامتا الرطوبة واليبوسة معلومتان مما سبق فهذه هي العلامات الخاصة بالاعضاء الرئيسة والشيخ لم يذكرهما لانه اكتفى بالاقاويل الجزئية والذي فهو ما يدل على مزاج جملة البدن لا يخلو اما ان يكون خاصة وهي الدالة على مزاج بدن مخصوص وهي التي يتكلم فيها الآن واما ان يكون عامة وهي الدالة على مزاج مجانسة كالعلامات المأخوذة من حال اهل البلد ومن حال اوقات السنة ونحو ذلك وهذه يتكلم فيها فيما بعد والعلامات الخاصة منحصرة في اجناس عشرة وهي العلامات المأخوذة من ملمس البدن والعلامات المأخوذة من كيفية انفعاله عن الكيفيات والعلامات المأخوذة من هيئة الاعضاء والعلامات المأخوذة من اللحم والشحم والسمن والعلامات المأخوذة من لون الجلد والعلامات المأخوذة من حال الشعر والعلامات المأخوذة من حال ما يبرز من الفضول والعلامات المأخوذة من حال افعال البدن والعلامات المأخوذة من حال النفسانية والعلامات المأخوذة من النوم واليقظة قال الامام والجنس السابع غير موجود في شيء من النسخ التي شاهدناها ومنها خط امين الدولة ابن التلميذ صاحب حواشي القانون النوم واليقظة فان اعتدالهما يدل على اعتدال المزاج لاسيما في الدماغ وزيادة النوم للرطوبة والبرد وزيادة اليقظة لليبوسة والحرارة خاصة في الدماغ قال ابن جميع ولقائل ان يقول فقد ذكر بعض حال النوم مع ذكر الاستدلال المأخوذ من الافعال اذ قد يبطل او ينقص لزيادة الحرارة ويقعد بعد لزيادة البرودة وفي ذلك دليل على انه لم يجعله جنسا براسه ثم قال وقد وجدت في بعض النسخ موضع عشرة تسعة وربما يجد صحة ذلك ويقرب صحة انه اذا اورد ما نص الفصل الذي هو في حاصل علامات معتدل المزاج الذي قال … صرنا واوردنا ما النقط مما قد ذكر من اجناس العلامات لم يوجد فيه شيء من خارج عن الاجناس التسعة التي قد ذكرها هاهنا … واما نحن فجميع النسخ التي وقعت الينا وقفنا عليها رأينا العشرة الاجناس المذكورة فيها بكمالها وقالها والدليل الحصر فيها ان كل علامة دالة على مزاج بدن مخصوص فلا تخلو اما ان تكون مأخوذة من حال استعداد البدن بحدوث ذلك المزاج وهي العلامات المأخوذة من كيفية الانفعال عن الكيفيات او لا تكون كذلك وهي اما ان تكون مأخوذة من حال البدن او من حال ما يبرز منه والاول يدل على مزاجه الخاص والمأخوذة من حال ما يبرز منه من البدن هي العلامات المأخوذة من حال الفضول المندفعة والمأخوذة من حال البدن اما ان تكون من حال الجملة او من حال الجملة واجزاء البدن كما قد علمت تلك … وما يشبهها ارواح ومطريات والعلامات المأخوذة من حال الرطوبات هي العلامات المأخوذة من لون البدن لان لون البدن تابع لحال الاخلاط والعلامات المأخوذة من حال الارواح اما ان تكون مأخوذة من حالة مشتركة بينها وبين البدن وهي العلامات المأخوذة من النوم واليقظة لان ذلك تابع لحركات في الارواح مع هيئات في البدن او لا تكون كذلك وهي العلامات المأخوذة من الاحداث النفسانية لان ذلك تابع لحال الارواح في لطافتها وغلظها وكثرتها وقلتها ونحو ذلك والعلامات المأخوذة من حال الاعضاء اما ان تكون مأخوذة من حال الاعضاء الاصلية وهي العلامات المأخوذة من هيئة الاعضاء او تكون مأخوذة من حال الاعضاء الأخر وهي العلامات المأخوذة من حال اللحم والشحم والسمن والعلامات المأخوذة من حال ما ينبت الاعضاء هي

العلامات المأخوذة من حال الشعر والظفر واما العلامات المأخوذة من حال جملة البدن فمنوع اخذها في العلامات المأخوذة من اجزائه لان حال جملة البدن تابعة لحال جملة اجزائه … وقد ذكر الامام وجهان يعرف هذه العلامات اما ان يكون بواسطة او لا بواسطة فان كان الثاني فهو المأخوذة من ملمس البدن وان كان الاول فاما ان يكون بواسطة فعل او بواسطة انفعال او لا بواسطتهما والاول هو ما يكون بواسطة فعل فذلك الفعل اما فعل القوة الطبيعية او الحيوانية او النفسانية والطبيعي اما ان يكون خوادم القوة الغاذية او النامية او المصورة فان كان خوادم الغاذية فهي مثل الجذب والمسك والهضم والدفع ويترتب على ذلك حال المستفرغ في قلته وكثرته ولطفه … وكذلك حال الشعر باعتبارات المذكورة لانه من فضلات البدن والكائن من جهة الغاذية هو المأخوذ من حال الشحم واللحم والسمن والكائن من جهة النامية هو المأخوذ من نمو الاعضاء والكائن من جهة المصورة هو المأخوذ من جهة الاعضاء والمأخوذ من القوة الحيوانية هو مثل النبض والنفس والانفعالات النفسانية والكائن من جهة القوة النفسانية هو مثل جودة الحواس وقوة الفكر والذكر وعدم الثبات واما الانفعالات فهو سرعة انفعال البدن عما يرد عليه وهو قسم واحد واما الذي لا يكون فعلا ولا انفعالا فهو مثل اللون قال المسيحي وهذا الحصر … الامام … ولا … المزاج محصورة في تسعة ومنها … البحث الثاني في الاستدلال بالملمس قال رحمه الله **احدها الملمس** فانه ان الشيخ بذكر ما هو المأخوذ من اللمس لانه اظهر وتقدم ما يدل على الحرارة والبرودة على ما يدل على الرطوبة واليبوسة لانهما كيفيتان فعليتان وهاتان انفعاليتان **ويجب التوقف الى ان يتأمل هل هو** او هل الملمس **مساو لملمس الصحيح** اي صحيح المزاج على ما يدل عليه سياق كلامه والمراد معتدل المزاج ولا يشترط في هذا الوجدان يكون اللامس معتدلا مخصوصا او بلد مخصوص ضرورة انه ما كان من ذلك خارجا عن الاعتدال فانه كالحجة على الملموس لكن يكفي فيه معتدل المزاج ولو … بقوله **في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل** ان يكون اعتبار حال الملموس في اي وقت كان وفي اي بلد كان بالنسبة الى حال المعتدل المزاج حال كونه في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل فان ذلك لا يصح لان الهواء القوي يحيل الابدان الى طبيعته … الحار يسخن البدن جدا وان كان باردا وبذلك يقوى على تسخين الماء الذي هو بالغ في البرودة بل المراد بذلك ان يكون اعتبار الملموس في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل وقياسه الى حال المعتدل المزاج اذا كان كذلك وانما خصص الشيخ كون ذلك في البلدان والهواء المعتدلين لان ذلك … المقايسة … فانه يعسر معرفة كيفية المعتدل المزاج في كل واحد من البلدان والاهوية الخارجة عن الاعتدال وانما كانت المساواة المعتدلة في الامر معتبرة لانه لو كان خارجا عن الاعتدال الى كيفية ما لم يكن الهواء على حالة الى طبيعته فوق كيفية حال اعالته اذا لم يكن خارجا عن الاعتدال فيها القوي بتلك الكيفية على مقاومة الهواء ان كانت مضادة لكيفية وعلى تقويتها ان كانت مناسبة لكيفية وحينئذ يبقى تلك الكيفية ظاهرة فتنفعل عنها المعتدل المزاج **فان ساواه** اي فان ساوى الملموس الملمس الصحيح اي لمس المعتدل وذلك بان لا ينفعل عن الملمس اللامس الصحيح المزاج **دل على الاعتدال** لان الشيء لا ينفعل عن مثله وشبهه **وان انفعل عنه اللامس الصحيح المزاج برد او سخن** هما مختلفان في بعض النسخ ومتحدتان في البعض ومعنى الاول برد اللامس او سخن ومعنى الثاني برد الملمس او سخن والاول انسب بقوله **او اسلاه** اي اللامس الملمس **استلانه فوق الطبيعي او استصلبه** اي اللامس الملمس **او استخشنه فوق الطبيعي وليس هناك سبب** مرطب او مجفف **من استحمام بماء او غير ذلك مما يزيد لينا او خشونة** والا لم يصح الاستدلال ولا الحكم لان هذه المرطبة او المجففة محل طبيعة اللامس الى ما يناسب كيفيتها فلا يدرك ما يناسبها **فهو غير معتدل المزاج** وذلك لان الشيء انما ينفعل عن ضده لا عن مشابهه ولان الرطوبة واليبوسة من الكيفيات الانفعالية الغير المحسوسة فلا يدرك اذن عدم انفعال المعتدل عن يبوسة الملموس او رطوبته على

اعتدالها فانه فلذلك يستدل بالصلابة واللين والاعتدال فيهما على حال اليبوسة والرطوبة او اعتدالهما ومما ذكرنا يعرف فساد ما
ذكر المسيحي وجماعة في قوله اسلاه. او استصلبه نظرا الى ان الرطوبة واليبوسة كيف انفعاله غير محسوسة واذا كان كذلك فعدم
انفعال اللامس عنهما لا يدل على اعتدال الملموس فيهما لان الاستدلال انما هو بالصلابة واللين المحسوسين على اليبوسة والرطوبة
لا بعدم انفعال اللامس عنهما على اعتدال الملموس فيهما واذا عرفت ذلك فاعلم ان القرشي ذكر في تفسير هذا الكلام ان الاستدلال
باللمس يكون على وجهين احدهما ان يكون اللامس عارفا بملمس المعتدل المزاج وان لم يكن اللامس في نفسه معتدلا فاذا وجد
ملمسه مساويا بالملمس المعتدل المزاج علم انه متوسط في الاعتدال واذا وجد ملمسه مخالفا في كيفية فاعلم انه خارج عن الاعتدال
الى تلك الكيفية فقد اشار الشيخ الى هذا الوجه بقوله يتامل هل هو مساو للملمس الصحيح والوجه الثاني ان يكون اللامس معتدل
المزاج فاذا وجد لا ينفعل عنه اذا لمسه علم انه معتدل واذا وجد انفعل عنه الى كيفية ما علم انه خارج عن الاعتدال الى تلك الكيفية
وقد اشار الشيخ الى هذا الوجه بقوله وان انفعل عنه اللامس الصحيح المزاج وفيه نظر اذ ليس من الوجه الاول في الكتاب عين ولا
اثر والمذكور فيه هو الوجه الثاني فحسب ثم كيف يتصور ان يفي كيفية ملمس معتدل المزاج في ذهن من لمس مرة او مرات والصحيح
الاول هو بعينه الصحيح الثاني لان قوله فان ساواه معناه فان لم ينفعل عنه اللامس الصحيح المزاج دل على الاعتدال وان انفعل اللامس
الصحيح المزاج الى آخره وهو كلام منتظم ولو لم يكن الصحيح الاول هو الثاني لم ينتظم الكلام على ما لا يخفى وذكر المسيحي في شرحه
الاستدلال من جهة اللمس مشروط بثلثة امور احدها ان يكون اللامس عارفا بكيفية لمس المعتدل ويقيس عليه ما يعتبره بلمسه وقد
اشار اليه بقوله ان يتامل هل هو مساو للملمس الصحيح فهو احسن لان اللامس بما يناسب تلك الكيفية فهو معتدل والثاني حال
اعتبار الملموس معتدلين وهو المعنى بقوله في البلدان المعتدلة والمعتدل واهل المعتدل وانما ذكر هذا الشرط اهل البلاد لانا نعلم معتدل البدن
لم ينفعل اللامس عن الكيفية المناسبة لكيفيتها فظن اللامس ان الملموس معتدل وهو في نفس الامر خارج عن الاعتدال الثالث
ان يكون اللامس معتدل المزاج ان امكن واشار اليه بقوله وان انفعل اللامس الصحيح المزاج فان شيئا انه لم ينفعل عن كيفية الملموس
كان الملموس معتدلا لان الشيء لا ينفعل عن شبيهه ولا قالا هذا كلامه بالفاظه وعليه ما على كلام القرشي وهو جعل الوجه وجهين
وزيادة وهو جعل الاستدلال باللمس مشروطا بثلثة لانه بالحقيقة مشروط بشيء واحد وهو كون اللامس معتدل المزاج واما قوله علمه
بملمس المعتدل وان لم يكن معتدلا فبعيد الفهم الا ان يكون المراد من العارف بملمس معتدل المزاج وان لم يكن في نفسه معتدل المزاج
العارف بملمس الاصحاء كالاطباء فانهم وان لم يكونوا في انفسهم معتدلين يعرفون ملمس الاصحاء لكثرة ممارستهم اياه ويقيسون عليه ملمس غيرهم
فهذا قريب وواقع واما كثرة ممارسة ملمس معتدل المزاج فيها الصحيحية وقوعها جدا وتقدير على هذا ان اسبق كثرة ممارسة معتدل
المزاج او لم يتفق وكان المراد بالعارف بملمس معتدل المزاج العارف بملمس الاصحاء كالاطباء يكون ما ذكر الشيخ وجهين كما
ذكرنا ويكون المراد بالصحيح في قول الشيخ الصحيح في نفس الامر اي معتدل المزاج في نفس الامر وهو الذي قد يبعد وجوده ولم
يشع وبالصحيح المزاج من لا يكون مريضا وهو في الحالة الثالثة فان قيل كيف يبقى نظم الكلام والصحيح في الموضعين لا يكون بمعنى
واحد قلت انما يبقى نظم الكلام لان اللامس اما ان يكون معتدل المزاج واما ان يكون عارفا بملمس معتدل المزاج وعلى الاول
يقال اما ان ينفعل عنه اللامس الصحيح المزاج ام لم ينفعل فان لم ينفعل فهو المعتدل وان انفعل فهو الخارج وعلى الثاني
يقال اما ان يساوي ملمس الصحيح اي معتدل المزاج في نفس الامر على الوجه المعلوم او لا يساويه فان ساواه فهو ان لا يزيد عليه ولا ينقص
او لا ينفعل عنه اللامس الصحيح المزاج فان ذلك لازم معناه ان ساواه دل على اعتدال وان لم يساوه دل على الخروج عنه والشيخ ذكر

من كل منهما وترك القسم الآخر لظهوره فذكر من الثاني فان ساواه ولم يذكر وان لم يساوه وذكر من الاول وان انفعل عنه اللامس الصحيح
المزاج ولم يذكر وان لم ينفعل عنه وعلى هذا يكون الكلام مستقلا المذكور من وجهين فذكر من كل منهما قسم واحد دون الآخر لظهوره فهذا
ما عندي من الكلام على هذا المقام ولعل عند الغير ما هو خير وقد يمكن ان يتعرف من حال الطفار البدن وفي بعض النسخ اليه
والاول اولى لمشاركة اظفار وجلين ايضا في لينها او يبسها حال المزاج البدن لدلالتهما على رطوبة المزاج ويبوسته لانهما متولدان من
فضلات متدفعة عن الاعضاء الباطنة الى الظاهر على ما علمت فمتى كانت لينة دلت على رطوبة الفضلات وذلك دليل على رطوبة الغذاء
والمنفعل ومتى كانت صلبة كان الامر بالعكس ان لم يكن ذلك اي لينها ويبسها بسبب غريب مثل استعمال الادهان مرطبة واستحمام
بماء عذب واستعمال اعمال الجهد فانه متى تقدم شيء من هذا لم يدل لين الظفر وصلابته على رطوبة المزاج ويبوسته على ان الحكم من اللين
والصلابة اي على الرطوبة واليبوسة متوقف على تقدم معرفة كمال الاعتدال في الحرارة والبرودة فانه اذا لم يكن كذلك لم يكن اللين
والحرارة الملمس الصلب بحسن نفضلاتهما المعتدل تحليله والصواب تحليلها الى تحليل الحرارة وسيلها المواد وتجففها الجلد لانها ضعيفة
تحلله ويجوز ان يكون الضمير في تحليله للمذكور وهو الحرارة او الحرارة لدلالة الحرارة عليه كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى اي العدل
لدلالة اعدلوا عليه فيكون كذلك ايضا فيتوهم انه لين بالطبع ورطب وان يجعل البارد الملمس اللين فضلاته المعتدل فضل
الحرارة وكثافة شبيه بما اشبه الثلج والسمين فاما الثلج فلانعقاد جامدا فيلينه الحرارة الخفية الابنية الاولى فصلابته
واما السمين فلغلظ ما كثر من موارد المزاج فان الانعقاد والغلظ ركيف من الحرارة والجمود والصلابة للرطوبات من البرودة
لين البدن وان كان عند الان الطبيعة بكثرة واعلم ان الحرارة كما تدل على باليبس كذلك البرودة تلين باجتماعها اذا انضجت بغلظها
الرطوبات الغريبة ولذلك كان اكثر من موارد المزاج لين البدن وان كان في الاصل يابسا وعلم ذلك بعض انه يكون ضعفا وكذلك ايضا
الصلابة قد تحدث عن الحرارة بان تحصف الرطوبات وتعقدها فتصلب البدن ولكن هذا انما يكون اذا كانت الحرارة قوية والرطوبة قليلة
الى لا انصيف في اكثر الاوقات بالحرارة يلزمها اللين فلذلك لم يذكر الشيخ اتحادها بالصلابة والحاصل هذا ان الحرارة القوية لما كانت حقيقة
الصلابة باعتبار واللين باعتبار والبرودة القوية يوجب ذلك ايضا لم يصح الاستدلال بالصلابة واللين على اليبوسة والرطوبة الا عند
اعتدال المزاج الملموس في الحرارة والبرودة البحث الثالث في الاستدلال باللحم والشحم والسمين قال رحمه الله والثاني من جنس ادلة
الملموس من اللحم والشحم السبب المادي للحم هو متين الدم ينخلط وانما على العاقدة معه الحرارة هذا الاول ومعا ان سبب المادي من
الدم فيحلله صلابة جرمه وكثرة ارضيته وذلك لان متين الدم كثير الارضية مستعد للانعقاد عن الحرارة ولا كذلك الدم المائي لان
الحرارة من شانها عند الماس الارضي ويلين الرطوبة المائية وعند الحرارة يكون بحرما في المنعقد من الرطوبة المائية وقبل ذلك عرضها
معها الانحلال فلذلك كان الانعقاد من الحرارة يلزمه رقة القوام اولا واما الثاني فهو ان سبب الفاعلي الحرارة فلانها بتحليلها يوجب له
الصلابة والانعقاد والذي يدل عليه وجوه اربعة احدها انه يكثر في الابدان الحارة ويقل في الباردة ولذلك يكثر في الرجال ويقل
في الاناث وثانيها ان تضرر البدن اللحيم من الهواء الحار اكثر من تضرره من الهواء البارد وثالثها انه كلما كان اللحيم البدن كان اكثر امراضه
حارة وبالعكس ورابعها ان ما يشير الشحم والسمين فلان في الابدان اللحمة على الاعضاء اللحمة وانه كان في القلب حسب سياق ذكره فاللحم
جسم حار رطب فلذلك قال فان اللحم الاحمر اذا كان كثيرا دل على الرطوبة والحرارة انما قدم ذكر الرطوبة على الحرارة لانها في الدم
ما البين من الاخلاط وقياسه من الاخلاط قياس الهواء من الاركان وقد علمت ان رطوبة الهواء ابلغ من حرارته ولانها ايضا في اللحم
ظاهرة بخلاف الحرارة وتقديم الغالب الظاهر اولى ويكون هناك مقدد اي صلابة فان الدم مع لينه يخلط بما ينعقد منه ويصلب

لتحلل اللطيف وبقاء الكثيف **وان كان** اي اللحم الاحمر **يسيرا وليس هناك شحم كثير دل على اليبس** اي على ان المزاج يابس لكن يحتمل
ان يكون مع ذلك حارا او معتدلا او يكون باردا الا ان البرودة موجبة لقلة اللحم وكذلك الحرارة الضعيفة **واما السمين** وهو ما يعلو اللحم
والشحم وهو ما لا يعلو كالثرب فسببهما المادي مائية الدم ودسمه والسبب الفاعلي العاقد لهما قال البرودة وقد استدل على
ذلك بان الشحم يكثر على الاعضاء الباردة ويقل على الحارة وكذلك يكثر على الامعاء ويقل على الكبد ويقل ايضا على الامعاء القريبة من
الكبد وهي الدقاق واليه اشار بقوله **فيدلان دائما على البرودة** انما اقتصر الشيخ على البرودة مع ان ذلك يدل على الرطوبة ايضا وذلك
لان دلالة ذلك على الرطوبة ظاهرة معلومة واما على البرودة فغير معلومة اذ ربما يظن ان ذلك بسبب اليبوسة العاقدة فان انعقاد [illegible]
الرطب انما يكون بالبرد كالشحم وتارة يكون باليبس كما ينعقد الملح [illegible] فلما كان انعقاد الجسم بهذين الوجهين قال ان
انعقاد الشحم والسمين لا يكون الا من البرد **ويكون هناك زهل** اي استرخاء في اللحم وفي اكثر النسخ **ترهل** واعلم ان العصب
اي عصب البدن على نوعين شحمي ولحمي ولكل واحد منهما سبب طبيعي ومنه عارض فاللحمي سواء كان طبيعيا او عارضا السبب ولازم
اما السبب فالفاعلي الحرارة والمادي متين الدم واما اللازم فالصلابة [illegible] والشحمي ويدخل فيه السمين لسبب ايضا ولازم
اما السبب فالفاعل البرودة والقابل لطيف الدم واما اللازم فهو الترهل فلكل واحد منهما سبب ولازم وكل السبب او اللازم اللازم
ثانيا [illegible] الترهل لازما للسمين الشحمي والسمين لان فاعلهما هو البرد موجب لضعف الهضم الموجب لكثرة الفضلات [illegible]
للترهل فاذن الفرق بين العصب اللحمي والعصب الشحمي والسمين ان الاول يكون معه حرارة وملازمة وصلابة [illegible] والثاني يكون
مع ترهل وبرودة [illegible] ان الثاني اي العصب الشحمي والسمين منه طبيعي ومنه عارض اراد الشيخ ان يبين على الفرق
بينهما [illegible] احدها ان الاصلي يكون العروق معه ضيقة لان المزاج يكون في الاصل باردا والبرودة موجبة للضيق
بالتكاثف ولذلك يكون هيئة الاعضاء ولون البدن والشعر على ما يكون للامزجة الباردة ولا كذلك العارض اللهم الا في انتهائه
وثانيها ان الاصلي يكون معه الدم قليلا لضيق العروق وبرد المزاج في الاصل ولا كذلك العارض فان كان فيكون في انتهائه وثالثها
ان الاصلي يكون صاحبه قليل الصبر على الجوع لقلة دمه في الاصل ولا كذلك العارض [illegible] اذ كان ذلك الشحم بسبب البرودة
لما اذا كان عارضة اليبوسة فقد يكون الاصلي مع علامات المزاج الحار بان يكون حرارة المزاج موجب اليبوسة العاقدة ولكن هذا
بعيد الوجود جدا وذلك لان مزاج جملة البدن اذا كان حارا كان [illegible] موجب اليبوسة العاقدة ثم لم يكن ماء الدم كثيرة فلم يكن هناك
مادة يتكون منها الشحم ولا كذلك الشحم الذي يكون على عضو [illegible] ان تولد المائية [illegible] بحرارة واذا [illegible] هذه
تكثر اللحم [illegible] والحرارة وكثرة الشحم والسمين [illegible] يكون للرطوبة والبرودة وكثرة الجوع يكون لاجل [illegible] مع الرطوبة
في الحرارة والبرودة وقلة الجوع يكون لاجل اليبوسة [illegible] اشار بقوله **فان كان كذلك** اي الترهل والسمين والشحم
لاحتمال [illegible] **مع ضيق من العروق وقلة من الدم وكان صاحبه ضعيفا على الجوع لفقده**
اي لفقد صاحبه **الدم الغذي المهيا لحاجة الاعضاء الى الغذاء** اي بالدم الغذي المهيا **دل على ان هذا المزاج جبلي طبيعي**
وان لم يكن هذه العلامات الاخر اي الثلث المذكورة من ضيق العروق وقلة الدم والضعف على الجوع **دل على انه مزاج مكتسب**
اي عارض فان قلت هل يكون اللحمي الطبيعي من العارض [illegible] كان اللحمي الطبيعي من العارض بهاتين لا لان اللحمي
كان طبيعيا او عارضا يكون العروق معه واسعة لان فاعله الحرارة من شانها التوسيع والتحليل **وقلة السمين والشحم يدل على الحرارة**
ان لم يدل على الحرارة واليبوسة لان ذلك لا يدل على اليبوسة الا اذا لم يكن هناك لحم ايضا فيكون الدال على اليبوسة هو الدال لاعدم الشحم

والسمين فقط ولا كذلك الحرارة فانه لولا الحرارة كثرت المائية على السمين والشحم **فاما السمين والشحم مادة دسومة الدم وفاعله البرد ولذلك قليل**
على الكبد اي لحرارتها المذيبة للدسومة **ويكثر على الامعاء** لبرودتها [illegible] من دسومة الدم [illegible] الغلاظ لا الدقاق فانها
[illegible] الكبد حارة المزاج بالنسبة الى الغلاظ فانها لبعدها من القلب باردة المزاج ولهذا يكثر على الغلاظ ويقل على الدقاق **واما يكثر**
على القلب فوق كثرته على الكبد [illegible] لكثرة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الشحم والسمين وما يعقد
[illegible] العاقدة البرد [illegible]
[illegible] **مادة** اي مادة الشحم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **لا لامزاج والصورة** اي لامزاج القلب [illegible]
[illegible] **ولمنازعة من الطبيعة متعلقة بمثل تلك المادة** [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] في فصل امزجة الاسنان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] من الكلام على هذا المقام [illegible]

ان كثيرا مما ذكره كثير من الاطباء وكيف اختار هذا الجواب لسخيف وكان اعتقد ان احدا لا يجعله يغلط فيهما ما دام يعرف فساد ذلك
حسنا ونظرنا وعرفنا فساده فانه للاعتراض المستدرك بكلام ونقول اما الاعتراض الاول ففاسد لا لما اجاب عنه القرشي وهو ان تولد
تلك المادة من الدم الواصل الى القلب ممنوع ولم تقدير تسليمه نقول ان ذلك الدم يكون في غاية النضج باطل وذلك لان الدم الواصل الى القلب
قريب العهد بالتكون ولا يتاتى في اليسير من مقام قريب لقرب الكبد من القلب ثم بين حال زمان مروره بالاوردة المستكمل فيها انهضامه وان كان
كذلك وجب ان ينفصل منه ما ... وايضا في بدنه انما يستحيل للغذا نظرا الى ان الغذا يجب ان يكون شبيها بالمغتذي واما ما ... من النضج
حرما النضج جوهرها في نارية وذلك كثيرا ما في كثير الرطوبات وانه ايضا فاسد لا لما ذكره المسيحي وهو انه كيف يتصور هذا والطبيعة المدبرة للبدن
انما تسير الى كل عضو من الدم ما يناسب ويلايمه والدم الواصل الى القلب لحاجته اليه لاجل توليد الارواح والاولى بها ان يكون الغالب
عليه الحرارة واليبوسة لا البرودة والرطوبة والكثافة ولو فرضنا ان الامر على ما ذكر لزم ان يكون الشحم على الكبد اكثر مما هو على القلب لانه
اقل لحما واغلظ جوهرا وابرد مزاجا واقرب مسافة والوجود يخالف هذا وانه ايضا فاسد لقول الشيخ في فصول السعادة من ... الحالين
ان الاعضاء التي هي اسخن مزاجا يكون الشحم عليها اقل بل يكاد ان لا يكون عليه شحم اصلا والاعضاء التي هي دون ذلك في السخونة قد يكون
عليها الشحم وهو عند القلب مع انه اسخن الاعضاء مزاجا على حواليه شحم فكيف يوجد الكبد وهي دون القلب في السخونة وليس عليها شحم وكان
الشيخ ... فالجالينوس فكان ليس يكون في مثل هذه الاشيا قد يوجد واحدا كان يوجب اشيا اخر غيره كما فان ههنا اسبابا اخر
ان يكون القلب كما هو عليه من الشحم والكبد كذلك من دون الشحم بل عارية منه وذلك ان الدم اذا تولد في الكبد لا يكون دما بل يستتم نضجه بحرارة
الكبد في العروق التي بينها وبين القلب والدم الذي يكون في تطفل الدم والقلب اقرى ... فتزداد قوته ... ناضجا ... فانه احتجب لطلب الدم للغذا احتج
نحو الدم والطف ... الدسم لانه يكون ... الدسم في ذلك ... الدم ... بجرم القلب لانه عضو صلب من اللحم يحتاج ان يكون غذاؤه من ...
والنضج لا يكون الا دسما ولهذا انكشف الدسومة في المواضع التي هي اقرب الى مزاجها ومن المواضع الذي فيه العصب ... والكبد
... ولهذا السبب كان على القلب الشحم والكبد عارية من الشحم لم يزل كلام الامام على الوجه الحق لانه لم يقل ان الشحم انما يكون من
الدم الواصل الى القلب ... بل قال ان الدم الذي يأتي القلب ... الحرارة ... الا ان يحلل ما فيه من الدسومة ...
كما انما اجاب عنه المسيحي وهو ان الموجب لا يراد ما اورده ... اشتباه ... الجواب الشيخ وان ... بالفصل لا ... بالوصل ... الشيخ
الشيخ لم يقل ... الطبيعة بل قال ... الطبيعة ... وذلك ... كلام الشيخ ولا يصح ما اورد ... الامام فان الدم الواصل الى
القلب لما كان الغالب عليه الدسومة بسبب ... كانت مادة الشحم فيه ... فان الطبيعة ... هذه المادة
... في ... المادة ... وحينئذ لم يكن المادة ... العاقدة والمكونة للشحم بل الموجب لذلك ... في
الطبيعة بالقلب فانه ايضا فاسد لانه لو صح ذلك بطل ... ان العاقد للشحم هو البرودة لان ذلك الشحم يكون ... بامر ... الطبيعة
الطبيعة لا البرد وحينئذ يبطل اصل القاعدة وهو ان عاقد الشحم والسمين ... على حرارة المزاج ... على برودة المزاج ولا لما
اجاب عنه السامري وهو ان كل واحد من المزاجين ليس مستقلا بنفسه في توليد الشحم على القلب ... السبب الفاعل ...
... فانه ايضا فاسد لما قلنا آنفا ان العاقد لما كان الطبيعة لزم ما ذكرنا ولا لما اجاب عنه نجم الدين ابن المنفاخ
وهو ان ... الشحم القلب ... من الدم الكبدي ... الى علاقة ...
... في ... الكبد فان مزاج الغشا ... الطبيعة لانها ...
لكل مادة صورة بحسب استعدادها فانه ايضا فاسد لما ذكر وهو ان الدم الواصل الى الغشاء الغالب عليه البرودة واليبوسة لما قدمنا ان

قد اشبه بالمغتذي ... ولذلك كانت الاجزاء الهوائية بل مادة الدسم فيه قليلة خلاف دم القلب فان مادة الدسم عليه غالبة لحرارة مزاجه
... الطبيعة وعلى هذا يكون الدسم من دم القلب اكثر مما قرب لكثرة المادة هناك وكونها اشد استعدادا للانعقاد من غيرها وكذلك
... بحرارة القلب دون الكبد الا ترى ان الماء المسخن اشد قبولا للانعقاد واسرع جمودا من الماء البارد بالطبع فان الدسم ان كانت
في الكبد فلا يكون استعدادها للانعقاد اسرع من الماء البارد بالطبع فان مادة الدسم ان كانت في الكبد فلا يكون استعدادها للانعقاد كما
مادة الدسم في القلب ... وهذا دقيق نفيس بل لما يجب عنه وهو ان يقول ان الحرارة اما ان تكون محللة او لا تكون الى آخره قلنا تكون
محللة ولا يلزم من ذلك ان لا تكثر مادة الدسومة عند القلب وذلك ان لا تكون كثيرة على القلب بسبب المادة قلنا الذي يلزم منه ان لا
تبقى الدسومة على حالة واحدة بل تتبدل دايما وتتغير فيراد بها ما تحلل لعناية الطبيعة وما تحلل بسبب واحد وهو الحرارة فلهذا
كان الشحم على ظاهره كثيرا واما الاعتراض الثاني فباطل لا لما ذكره القرشي وهو ان الشيخ لم يجعل تكون الشحم الذي هناك من المادة
فقط من غير فاعل بل جعل كثرة المادة هناك لا لان الفاعل مع انه لا بد من فاعل لانه باطل ايضا لانه يطالب بتغيير الفاعل ولا
ثم لا اذا ... المسيحي وهو ان الشيخ لم يجعل المخلق والفاعل نفس المادة فان هذا محال وكيف لا تقدر ... في غير هذا الفن
فان الشي الواحد يستحيل ان يكون فاعلا وقابلا معا بل جعل المكون والمخلق اعني الطبيعة فالطبيعة المدبرة للبدن هي الموجبة
والمكونة لا من المادة فانه باطل ايضا لان كون الطبيعة هي الموجبة انما في كون البرد موجبة بل لان الشيخ لم يجعل الجمود متعلقا
بعناية الطبيعة بل جعل المتعلق بذلك كثرة مادة الدسم عند القلب فوق كثرة عند الكبد واما علة الجمود فمزاج الغشاء البارد العصبي
المحيط بالقلب من خارج وقد عرفت ان المراد من قوله لا المزاج والصورة اي الغلاف لا لانه يريد ان ذلك الشحم يتولد من
مزاج وصورة على ما توهم الامام واورد الاعتراض فان ذلك محال بل انما يتولد من مزاج وصورة هو مزاج الغشاء وصورة الموجب كل
منها لكثرة الشحم كما سبق فان قيل لو كان كذلك لوجب ان يتولد على غشاء الكبد وعلى كل عضو بارد والعصب والدماغ والنخاع
وغيرها قلنا الجواب عن الاول لما سبق من كلام الشيخ وهو انه لا يلزم من تولد الشحم على غشاء القلب تولده على غشاء الكبد للفروق
القاعدة على ما عرفت واما الجواب عن الثاني فهو ان ... كل عضو على ما هو عليه من لونه وشكله ووضعه وغير ذلك انما يكون على ...
الذي هو الافضل للبدن فلذلك حيث الافضل للبدن ان يكون هناك شحم فان الطبيعة باذن خالقها تعالى تحرك مادته الى
هناك وتقرب اليها الاسباب التي بها يتم الفعل وحيث الافضل ان لا يكون كذلك فان الطبيعة تزيل تلك المادة وتبعد عنها
الاسباب التي بها يتم الفعل فلذلك لا يكون الشحم ولا السمين ولا غيرها حيث ينبغي ان يكون واما الاعتراض الثالث فلا
لما ذكره المسيحي وهو ان القاعدة المذكورة صحيحة غير انه لما كان وجود الشحم على القلب على خلاف القياس قال الشيخ ان سبب
ذلك اعتنا الطبيعة بهذا العضو فانه لما كان الرئيس على الاطلاق والمدبر للبدن وكان حار المزاج بانه دايم الحركة اعتنت الطبيعة
بهذا العضو فانه لما كان الرئيس على الاطلاق والمدبر للبدن وكان حار المزاج بانه دايم الحركة اعتنت الطبيعة ... وحدث اليه
دسومة ... وعقدتها ... لتعد العضوية والترطيب دايما فانه ايضا لا يصح لان تلك القاعدة لما كانت صحيحة لما اشتغلت
بكثرة الشحم على القلب وقلته على الكبد ولان وجود الشحم على القلب ليس على خلاف القياس على ما نظر فيه المنقول من
الشيخ ولان العاقد لما كانت الطبيعة لزم ما ذكرنا ولا لما ذكره القرشي وهو ان كون تلك الكثرة لعناية الطبيعة لا يلزم منه ان
يكون الغشا هي العاقدة بل يجب ان يكون كثيرها لان يكثر مادته وتقرب اليها الفاعل الذي هو العاقد ثم قال واعلم ان الحق
في هذا هو ان انعقاد الرطوبة يكون تارة بالبرودة بان تجمدها وتارة باليبس الارضي كما ينعقد الملح لغلبة قوة الارضية عليه

ولذلك تحلل بالندى وكذلك قد ينعقد الماء ايضا وذلك لا للبرد نافيا صابا لان الماء ابرد العناصر بل لاجل غلبة اليبوسة واذا
كان كذلك فساد الدم ودسمه تصير تارة شحما بسبب البرودة كالتي على الامعاء وتارة بسبب اليبس كالتي على القلب وذلك لان قوة
حرارة القلب علل تفصل الرطوبة وبعينها يستولي اليبوسة وهذا كما نشاهد في الكلى ونحوه فانه اذا انعقد رطوبة المنفصلة بسبب
حرارة النار الطابخة انعقد وصلب وبهذا يجاب عن الاشكال الثاني ايضا اذ يعرف ان يكون كثرة الشحم على الكلى لاجل اليبوسة
ايضا لا لسبب البرد ثم قال واما قولهم ان انعقاد الشحم لا يكون الا من البرد وان الشحم الذي على القلب يكثر لاجل كثرة المادة فهو
ما لا يصح وذلك لان المادة انما يكثر المكون منها اذا كان هناك فاعل والقلب وما يقرب منه حار جدا عديم البرد فلا يمكن تكون
الشحم هناك عن البرد وقولهم ايضا ان كثرة هناك لعناية الطبيعة مع كون الفاعل هو البرد مما لا يصح ايضا وذلك لان عناية
الطبيعة انما يوجد بعناية شئ بان يوجد اسبابه ووجود البرد عند القلب محال ضرورة ان البرد لا يمكن اجتماعه مع الحر فانه ايضا لا
ولانهم لا ادابين الفاعل الذي هو لها قد كما بينا واما ان انعقاد الشحم على القلب والكلى انما هو لليبس كما في السكر ففيه نظر
اذ يلزم على هذا ان شحم القلب اذا قرب من النار وادخل اليها ازداد انعقاده وجفافا قياسا على السكر فانه متى قرب من النار
ازداد انعقاده والامر في شحم القلب بخلاف هذا وبالجملة كلامه مبني على انه ليس بقرب القلب برد وهو ممنوع لوجود العصب والغشاء
والغضاريف وهي البارد المزاج في القلب فهذا ما اردنا ان نذكره على اعتراضات الامام ماجرحه قربه واما الوجه الذي اختاره
وهو ان الحار الغريزي ليس محللا للرطوبات بل حافظ لها فليس بشئ اذ يلزمه على هذا ان لا يذوب مادة الشحم في ابدان الشبان
وكل من هو حار المزاج لان الحرارة هو لاء جميعهم غريزية وحينئذ يلزم ان لا يكون فرق بين المبرودين والمحرورين في ذلك وبطل
القاعدة المذكورة والوجه بجملته فان قيل نحن لا نقول هذا لانه فرق بين الحار الغريزي والغريب لاشتراكهما في التحليل قلنا الغريزي
والغريب وان اشتركا في التحليل غير انهما افترقا في ان الغريب يحلل بعنف ويضعف القوى البدنية مانع لها من افعالها والغريزي
غير عنف ولا يضعف القوى ولا مانع من افعالها واما التحليل فانهما علة ولذلك لما تكلم الشيخ في ضرورة الموت في هذا
الكتاب قال ويفعل الحرارة الغريزية في مادتها التحليل واما قوله اخرا ان قلة السمين والشحم يكون اما لعدم المادة او لوجود
الحرارة المحللة فكلام عجيب جدا لانه لا يلزم منه ان كثرتهما يكون اما لوجود المادة او لعدم الحرارة المحللة وهذا هو الذي انكر على
الشيخ وشنع وبالغ وانكاره في كونه جعل كثرة الشحم على القلب لكثرة مادته بان قال المادة لا تنفعل وتتخلق بنفسها فان
هذا رد عليه ووقع فيما انكره على ما ذكره المسيحي فانه ليس فيه شئ لكونه مبنيا على ان سبب المتضادين متضادان وليس
لان الحرارة تسود وتبيض بل لانه لو كان احدهما اعني عدم المادة او وجود الحرارة سببا للقلة لما كان وجود المادة مع عدم
الحرارة الذي هو عدم كل من السببين يوجب عدم قلة السمين وهو منقوض بالمثال الذي ذكره للاعتراض وهو الابدان
الباردة اليابسة فانها ازيد اقل الابدان شحما مع عدم الحرارة ووجود المادة فانها لو تناولت من الاغذية تكون حالها
كذلك لبرودة امزجتهم ويبوستها المانعة من تولدهما فان قيل غاية ما لزم من هذا الكلام بطلان قول الامام وهو ان السبب
هذا او ذاك لا الاعتراض على قول الشيخ قلة الشحم والسمين دليل على الحرارة وهو اشتغاله بالابدان الباردة اليابسة فالجواب
عنه قلنا الجواب عنه ان الحكم المذكور اكثري فلذلك اطلقه ولم يقيده اذ حكم الاكثر تقريبا حكم الكل والسمين والشحم فانه يوجد هما
في البدن يقل ويكثر بحسب قلة الحرارة وكثرتها وقد عرفت فيما تقدم وابدان اللحم بالكثرة من السمين والشحم هو ابدان الكائنة
الرطب وذلك لانك قد عرفت ان مادة اللحم متين الدم وباعد الحرارة وقد عرفت فيما سبق ان مزاج الدم حار رطب وان كان كثير الالتحام

مع صحة ومع تحفظ والحمل الاكثر امانه الرطوبة على ما لا يخفى بعد الاطلاع على ما سبق وان افرطا اي السمين والشحم بحيث يملأ البدن
تحطانا انه لا فراط في البرودة والرطوبة وان البدن بارد رطب على ما عرفت واقضف الابدان البارد اليابس لان الدم فيه يكون قليلا
جدا لان البرد مانع من توليد الغذاء واليبس يجففه ثم الحار اليابس اما قضافته فلقلة الدم بسبب اليبوسة واما انه اقل قضافة من البارد
اليابس فلان الحار يولد الدم اكثر ويكون جذبه للغذاء اقوى ثم اليابس المعتدل في الحر والبرد اما قضافته فليبوسته واما انه اقل قضافة
من الحار اليابس فلان قوة الحرارة يلزمها كثرة التحليل ثم الحار المعتدل في الرطوبة واليبس اما قضافته فلكثرة التحلل وكون المادة ليست كثيرة
فتدارك زيادة التحليل واما انه يكون اقضف من الحار الرطب او البارد الرطب او الرطب المعتدل في الحرارة والبرودة فظاهر البحث الرابع في
الاستدلال بالشعر على المزاج والثالث جنس الدلايل المأخوذة من الشعر فليبحث اولا كيفية تولده وثانيا كيفية الاستدلال به اما الاول
فهو ان البخار الدخاني المنفصل من الاخلاط بواسطة تأثير الحرارة اذا صادف مسام البدن معتدلة لا واسعة فيتحلل منها ولا ضيقة فلا ينفذ فيها
وما يصلح لكون الشعر بل متوسطة بين ذلك او مكث فيها وتحلل الطف ما في البخار بسبب حرارة البدن وقبول البخار لذلك بسبب لطافته
ورطوبته لتركب البخار من الاجزاء الهوائية والمائية واحتبس ما كان من الدخانية غليظا لتركب الدخان من الاجزاء الارضية والنارية فانعقد
اعني الدخان المحتبس بحرارة البدن على هيئة المسام وعلى قدر شعبها ثم لا يزال يشتد سواره الدخانية ويدفع الداخل ما انعقد وصلب
فخرج على تلك الهيئة ويكون من ذلك الشعر فاما يكثر اذا كان الدم كثيرا وسببا لتقليل المادة والمزاج حار والمسام معتدلة الا ان الاكثر
كثرة الدم فلهذا يكون الدخان الكثير ولذلك اذا قل حدوثه بعد الدخانية تساقط الشعر كما يكون في الناقهين والمسلولين واما الشرط
كون الدم سببا فليكون ما يتحلل منه زائدا فيه يمكن بها انصال الغضب بعض فلو كان كثيرا الماء كان الغالب على دخانه البخارية فلا
منها الدخان بالتمام فيبقى عند المسام ما فيها زائدا وذلك مانع من اتصال بعضه ببعض ولان ما يكون من الدخانية قليلا فيتحلل معها البخارة
الكثيرة التي معه ولذلك لا ينبت الشعر في ابدان الصبيان والنساء واما اشتراط كون المزاج حارا فلان الحرارة هي الفاعلة للتدخين ولذلك لا
الشعر في البرودة واما اشتراط اعتدال المسام فقد علمت وقد يقرر هذا المطلوب بوجه آخر وهو ان يقال ان البدن حار رطب فالحرارة اذا
قليلة الرطوبة فلابد وان تصعد وتفنيها مادتكما الابخرة اذا صاعدت من عمق البدن الى سطحه وحاولت الانفصال منه فلا بد وان
عندما يشارك في ظاهر الجلد مسكه الابخرة اما ان يكون رطب وحينئذ يتصل من المسام وتنبذه واما ان كانت دخانية يابسة
غليظة فالجلد اما ان يكون في غاية التخلخل والتحلل كجلد الصبيان والنسوان او في الغاية اليبس الصلب كجلد المشايخ او يكون معتدلا
كجلد الشبان فان كان في غاية التخلخل لم يبق ليبقى الشعر وذلك لان البخار اذا اشق سطح الجلد وانفصل عاد الجلد في الحال الى اتصاله
كما ان السمك اذا ارتفع رأسه من الماء فقد يخرق اتصال الماء فاذا غاص في الماء مرة اخرى عاد الماء الى اتصاله الاول كما ان السمك اذا ارتفع رأسه
من الماء فقد يخرق اتصال الماء فاذا غاص في الماء مرة اخرى عاد الماء الى الموضع فكذلك البخار اذا اخرج من موضع الطلاب عاد الى الموضع
خرج منه ذلك البخار فسد ومحي به وبعد ما خرج بعده واما ان كان الجلد في غاية اليبس لم يتبق لذلك لان الجلد اليابس اذا
مس بحق النفث منعها اليبس الجلد وحينئذ يتفرق اجزاء البخار ولا يجتمع بعضها الى بعض واما اذا كان الجلد متوسطا في الغلظة
والتخلخل فاستنفذ بذلك البخار فلا يعود متصلا بعد خروج البخار لانه ليس في غاية الضعف ولا يسمى الثقب شديدا لا افتتاح
لانه ليس في غاية التخلخل وحينئذ يبقى ذلك البخار الدخاني الغليظ في ذلك ثم لا يزال يدفعه بخار آخر بعده بعد اولا فاولا الى
خارج من غير ان يتقطع اصله فلاجرم يبقى بعضه مكونا في الجلد بمنزلة اصل النبات وبعضه يطلع الى خارج بمنزلة ساق
النبات وذلك هو الشعر وهذا ما قرره الامام في الطب الكلي وفيه ما فيه وزاد المسيحي شرطا آخر وهو ان يكون المزاج يجب ان يكون

معتدلا في الرطوبة واليبوسة فان الاول يحصل منه انطباق المسام بعد خروج البخار منها وحينئذ ينقطع اتصال المادة والثاني
يحصل منه بقاء الشعر مفتوحا ومدد البخار كالارض اذا شققت ولذلك تقل فيه انبات المنابع واما الثاني فبيان كيفية الاستدلال
بالشعر فاعلم ان الاستدلال من احوال الشعر قد يكون من سرعة نباته وقد يكون من عدم نباته لا من نباته وعدم نباته على ما قال الشيخ
فانه لا معنى له اذ لا دلالة لنبات الشعر على شيء بخلاف دلالة عدم نباته او سرعته او بطئه الى غير ذلك فان كلا منها يدل على شيء وكذلك
في بعض النسخ لدلالة عدم نباته ولم يتعرض لنفس نباته لعدم دلالته وقد يكون من كثرته وقلته وقد يكون من غلظه ودقته وقد يكون من
شكله في جعودته وسبوطته وقد يكون مما يعرض له من التشقق وغيره واليه اشار بقوله واما ما يوجد اي هذه الدلائل من جهة هذا الشعر
وهي سرعة النبات وبطؤه وكثرته وقلته ودقته وغلظه وسبوطته وجعودته ولونه فاخذ الامور في ذلك اي في الاستدلال بها اما
الاول وهو الاستدلال بسرعة النبات وبطئه او عدم النبات واليه اشار بقوله اما الاستدلال من سرعة نباته وبطئه او عدم نباته
فلا يخفى ان فقدان النبات يكون لا محالة لفقدان احد تلك الشرائط فيكون اما لقلة الدم او كثرة المائية او لفقد الحرارة او لكون
المسام غير معتدل واما بطء النبات فيكون لا محالة لعدم اجتماع شروط النبات وذلك بان يتاخر حتى يكثر الدم او يزول عنه المائية
فيصلح المزاج او يعتدل المسام انكان عدم احد [illegible] لا خلقيا فنقول وفي بعض النسخ فان ولا [illegible] مانع اعني النبات
[illegible] النبات اذا لم يكن هناك اي مع البطء [illegible] علامات دالة على ان البدن عادم للدم اي الدم الذي يكون بالمقدار
الذي يكون منه الشعر على ما يدل عليه المقام وسياق الكلام اذ اعدم الدم بالكلية على ما يشعر به قوله اصلا محال لانه يكون [illegible]
وقد نعني عادم الدم قليل الدم كما يقال في [illegible] انه لا [illegible] له [illegible] لا يصح له فان ان قوله اصلا يتعلق بالدلائل
بالدم فلنا ان سلم ذلك فلا نسلم ان عادم الدم يدل على انه لا دم له البتة سواء كان معه اصلا او لا يكون ومعنى هذا يحتاج الى التاويل [illegible]
بل العلاو ان المزاج بطبيعته [illegible] ولم يكن لعدم الدم المذكور اي المولد للشعر بل يكون [illegible] الى ان
يكون لكثرة الرطوبة اي لكثرة مائية الدم اي لا يجوز ان يكون لبرد المزاج او لكون المسام غير معتدل اما الاول فلان الدم الكثير يجعلان يكون
معه المزاج باردا في الحقيقة لاجل الدخانية واما الثاني وهو عدم اعتدال المسام فلان شيئا منهما في غالب الامر انما يكون مع برد المزاج المفرط
في غالب الامر انما يكون مع حرارة مفرطة ولما كان [illegible] قلة الدم والمقدار ان الدم ليس بقليل بل كثير اي مقدار يكون منه الشعر
ما ذكرنا ان سرعة النبات يكون لتحقق اجتماع شروطه ويتعين لذلك اليبوسة لما يلزمها من كثرة الدخانية وقلة المائية فلذلك قال
فاما سرع اي النبات [illegible] البدن بذلك [illegible] اي [illegible] جدا اما الى اليبوسة اي ميلا واما لم يقل بها الحرارة لان دلالة
سرعة النبات على الحرارة ضعيفة اذ يجوز ان يكون ذلك لاجل اليبوسة مع اعتدال الحرارة فان قيل كما [illegible] في الحرارة فكذلك يجوز
في اليبوسة على هذا [illegible] ان يكون سرعة النبات لقوة الحرارة لا لليبوسة قلنا قوة الحرارة اذا بلغت الى حد يوجب سرعة النبات لزم
ذلك استيلاء اليبوسة لان الحرارة تحلل بالضرورة ولا كذلك اليبوسة فانها لا يلزمها كون الحرارة قوية فلذلك ينبغي ان لا يستدل من سرعة
النبات على حرارة البدن ولكن يستدل على حرارته ويبوسته من دلائل اخرى مما ذكرنا اي من العلامات الدالة على الحرارة المذكورة
كما يستدل من زيادة سرعة النبات على [illegible] جدا وكثرته وغلظه على الحرارة على ما قال لكنه اذا اجتمعت الحرارة واليبس
اسرع نبات الشعر جدا وكثر وغلظ هذا [illegible] هذا المقام على ما يدل عليه سياق الكلام من حيث احد [illegible] بعض [illegible]
ما عدا [illegible] اليه ههنا ولكن مشتملا على استدلالين لكن [illegible] من دلائل اخرى مما ذكرنا مشروط بان الدليل هو [illegible] الاستدلال
زيادة السرعة والكثرة والغلظ [illegible] لكنه اذا [illegible] الاستدلال الثاني والثالث اعني الاستدلال من المقدار والقوام ويقال

لاستدلال [illegible] والمقام [illegible] الاستدلال بكثرة الشعر وقلته وغلظه ودقته فانه اذا اجتمعت الحرارة واليبوسة كان الشعر مع سرعة
نباته كثيرا وغليظا لما يلزم ذلك من كثرة المادة الدخانية لوجود الفاعل لها وهي الحرارة وكثرة مادتها بسبب قلة الارضية لاجل اليبوسة
[illegible] الغلظ على سعة المسام اذ لو كانت ضيقة لم يكن ما يخرج منها الا دقيقا وكذلك قلة الشعر ودقته يكون [illegible] وكذلك من
قلة المادة ولا بعد ان يكون المسام في الدقيق ضيقة اذ لو كانت واسعة لتحلل منها ما يحصل الدقيق لان الكثرة يدل على الحرارة مع الغلظ
وعلى كثرة الدخانية كما في النبات قال القرشي وهذا الكلام مشكل فان الكثرة والغلظ لا يحتاجان الى كثرة الدخانية وفيه نظر لانه
وان كان كذلك لكن الشيخ انما قصد الظهور بان كثرة الشعر يدل على كثرة الدخانية وقلته على قلتها والتوجيه الاقرب من وجه آخر وهو انه
لما كان الكثرة والغلظ يدل كل منهما على كثرة الدخانية بل لان الغلظ انما يدل على كثرة الدخانية في النبات لا مطلقا وبه يزول الاشكال
القرشي وكذلك يندفع اعتراض المعترض [illegible] ايضا بان الكثرة يدل على الحرارة سواء كان مع الغلظ او بدونه لانها على كثرة الدخانية الدالة
على قوة الحرارة واما الغلظ فلا يدل على الحرارة مطلقا بل انما يدل عليها اذا كان مع الكثرة لانه يدل حينئذ على كثرة الدخانية واما اذا لم يكن مع
الكثرة فلا يدل على الحرارة بل على كثرة الدخانية لجواز ان يكون لسعة المسام او لكثافة المادة فغلظها وان كانت الحرارة ضعيفة على ما ذكره
الشيخ في الفصل الثاني من الفن الثاني من حيوان الشفاء [illegible] قلة عدده فانه [illegible] وغلظه لكثافة المادة واما
[illegible] الشيخ الاشارة الى ان الغلظ لسعة المسام لا يكون الا عند كون الدخنة كثيرة فيكون الغلظ لسعة المسام والغلظ في
الغلظ الكثرة لا يمكن بدون الكثرة على ما قيل [illegible] ذكره الشارح وهو يجوز ان يكون الغلظ لكثافة المادة ولا يحصر في وجه دون [illegible]
الصبيان فان الصبيان مادتهم بخارية لا دخانية قد عرفت الفرق بين الدخان والبخار وهو تركيب الدخان من الاجزاء الارضية
والنارية والبخار من المائية والهوائية واذا كان كذلك فيكون البخار الطف من الدخان [illegible] دون [illegible]
٩ فلذلك يكون شعر الصبيان ادق من شعر الشبان لما غلبة البخار على الصبيان والدخانية على الشبان [illegible]
ومقدمها اي ضد الكثرة والغلظ وهو القلة والدقة مع ضدها اي ضد الحرارة وكثرة الدخانية وهو ضعف الحرارة وقلة الدخانية
واعلم ان طول شعر الراس من خواص الانسان والسبب فيه كون راسه [illegible] فيجتمع يصعد اليها الدخان [illegible] عظام القحف منه لا
منع النفوذ فلذلك يطول شعره ويكثر ويختص الانسان ايضا بكثرة شعر اللحي الاسفل وبالحاجبين والاشعار [illegible] بالعينين
ويختص ايضا بشعر الابط والعانة [illegible] الانسان في زمان [illegible] انما يختص [illegible] والقلب عند البلوغ حتى اوجب ذلك
حصول الدخانية كان ما يتصعد منهما من البخار [illegible] الانسان لا [illegible] فما يصعد حينئذ
فلا يكون الى الجهة [illegible] عن الصعود بسبب الكثيف يحتاج ان يخرج من الابط وكذلك ما [illegible] عن الصعود من الا
بسبب [illegible] يخرج من العانة لا [illegible] الاعضاء [illegible] هناك [illegible] اطول واكثر من الدخان
وذلك لرطوبة [illegible] فيكون شعورهن [illegible] وشعر ابدان الرجال اكثر وذلك لاختصاص ابدان
النساء بسبب برودة [illegible] فلا ينفذ منها الدخانية [illegible] ومقدم البدن اكثر شعرا من مؤخره لاختصاص
المؤخر [illegible] وكذلك يكون العرق في مقدم البدن اكثر والسبب في نبات اللحية بعد البلوغ قوة الحرارة حينئذ مع قلة الرطوبة ولا يبلغ ذلك
في النساء في اكثر الامر الى حد يوجب نبات اللحية ونبات لبعضهن [illegible] الحرارة المزاج [illegible] والشيخ [illegible]
لا ينبت [illegible] المشكل بين الجبهة والقفا [illegible] بسبب [illegible] العظام لقلة اليبس عليها فلذلك [illegible] الدخان [illegible]
[illegible] ومقدم [illegible] البدن [illegible] الشعر فيها [illegible] من خواص شعر الانسان ايضا ان [illegible]

بعد حلقه يكون صلدا لم يكن بخلاف باقي الحيوانات بعد جرحها او حلقها والعلة فيه ان جلد الانسان بعيد عن السمن وجلد باقي الحيوانات
قريب الى السمن فكان البخار المتصاعد من ابدانهم الى جلودهم دسما فكان الشعر لينا والبخار المنفصل من بدن الانسان حاد
وذلك دليل على كثرة الدسومة المنفصلة من ابدانها لكثافتها وتاثير الشمس فيها وذلك مما يعين على انفصاله وكذلك قال المسيحي ومن
خواصه ايضا ان النابت منه في جلد ابيض يكون اسود ثم يشتعل والنابت في جلد اسود جعد كذلك على ما ذكر الشيخ في آخر حيوان الشفاء
قال والعلة في هذا بعد ما عند الانسان من الاعتدال لكان يعض جلد [illegible] ببعضه على الفضاحة والنابت في لحم ابيض اللون وفي لحم
اسود اللون ولذلك اجمع الفلاسفة والاطباء على ان لحم الحيوان من كل نوع الطيب والذي لحم الابيض [illegible] في النوع كان
مثلا والماعز واللحم الذي على السواد من الاملق من ذلك النوع اطيب من الذي على البياض منه ويدل على صحة ما ذكرنا حتى اشترطوا على
جلد الانسان الفضاحة ويحصل الى شعرا ابيض ما نبت فيه من الشعر ولكان في سن الشباب الذي الحرارة فيها في غاية ظهورها وقوتها
واما مزاج الانسان فانه لما كان اقرب الامزجة الى الاعتدال كانت حرارته متشابهة في ساير بدنه وهي مع ذلك لطيفة بحرارة سريعة
الزوال في الاعضاء وموادها لطيفة وتركيب جيد فاستحال ما يحدث فيه من عدم التشابه هذا كلامه بالفاظه وفيه اضطراب لان
العلة المذكورة انما يصلح لكون غير الانسان بحيث ما يلحق دون الانسان لا لما علله بها اعني الخاصة المذكورة اللهم الا ان يحمل ومع
ثم الذي نقل عن الشفاء غير صحيح لان لفظ الشيخ في آخر حيوان الشفاء ليس لاهكذا الشعر في غير الانسان تبع للجلد فيسود على
الجلد الاسود ويبيض على الجلد الابيض ويعلم منه ان [illegible] لا معتمد عليه ومن خواصه ايضا انه [illegible] بعد كثير الامر
ومن ما نبت بعد [illegible] مثل شعر اللحية والعانة والابط والسبب في ذلك ظهور الحرارة [illegible] بعد ذلك ومن خواصه ان الاسود
يشيب قال الشيخ في الفصل الثاني من المقالة الثالثة من الفن الثاني من حيوان الشفاء واعلم ان الشيب من خواص الانسان
لكن الفرس ايضا يبيض شعورها عند الكبر [illegible] الى سوادها قال وينبغي ان يكون العلة في هذا انما [illegible] المادة المتكونة
عنها الشعر وهذا لا يكون في الناس فان لحومهم وجلودهم نضجة وقد يتغير لون الراس في العريان والخطاطيف مع شدة البرد
الى بياض فالموت الحرارة الغريزية فيها [illegible] الناس قال والطيور [illegible] الشبه والمار الذي يصاد [illegible]
على [illegible] كل سنة من [illegible] ثم يعود اليها قال القرشي [illegible] من المشايخ [illegible] انهم يعرفون ان بعض [illegible]
لا يريد زيادة ظاهرة [illegible] ثم قال [illegible] كان من شعره ابيض سواد الشديد
[illegible] الى البياض [illegible] فاختصاص الانسان بالشيب دون باقي الحيوانات
[illegible] ان ما عدا الانسان من الحيوانات [illegible] كل سنة شعورها [illegible] صورة جديدة قريب
العهد بالكون [illegible] الانسان [illegible] الاعضاء [illegible] الحيوانات بخلاف الانسان فانه [illegible]
مطاعمه ومشاربه [illegible] في بدنه [illegible] من تدبير بدنه واصلاح [illegible] فيوجب الشيب [illegible]
[illegible] الحيوانات [illegible] ابيض [illegible] من الحيوانات فان الذي [illegible]
[illegible] الاسود فانه اذا [illegible] ابيض [illegible] في الفرسان فانه اذا انتف ريشه
[illegible] ابيض واما الاستدلال بشكل الشعر [illegible] بسبب ذلك اما ان يكون من الشعر نفسه واما ان يكون
من المسام واما ان يكون لامر خارج اما الكائن من الشعر نفسه فان ارضيته اذا كانت كثيرة يابسة [illegible] المزاج
حارا يابسا [illegible] لان الارضية [illegible] بعضها على بعض واما ان المزاج الحار اليابس يكثر الارضية [illegible] لان كل جهة

من حقايق الكيفيتين اذا استولت على البخار [illegible] وقربته الى الطبيعة الارضية واذا كثرت وتركت جعد الجعودة ويدل على صحة ما
ذكرنا ان الاشجار اليابسة او الارضية [illegible] عليها كشجر البلوط والسفرجل فانها يكون ملتوية كثيرة العقد بل ربما كان من الاشجار [illegible]
[illegible] كان ما [illegible] معقدة مدورة [illegible] فانه حاد يكون كذلك وما كان بالعكس فكثرة الماء يوجب الاشجار السبوطة وكثرة
الارضية العقد وانما لم يكن ارضية الشعر كثيرة يابسة كان الشعر سبطا وهذا كالاشجار الرطبة فانها تكون سبطا واليابسة معقدة كالاشجار
[illegible] واما الكائن من جهة المسام فبان يكون ملتوية فيكون ما يكون فيها من الشعر على شكلها والفرق بينهما ان ما كان من الجعودة
لاجل المزاج فانما يزول باستحالة ذلك المزاج ولهذا يكون شعور الشبان جعدا ثم يسبط شعورهم اذا شاخوا وربما كان بعض الاشجار
سبطا [illegible] كالاشجار السفرجل واما ما كان من الجعودة بسبب اعوجاج المنبت والمسام فلا تتغير بتغير المزاج الا اذا
[illegible] واما الكائن لامر خارج [illegible] الشعر التي [illegible] بها يكون سبطا [illegible] ان [illegible] قياس
شعورهم في مثل هذه الحالة قياس [illegible] والشعر [illegible] الى النار لما يحدث في كل منهما من [illegible] ومثل هذه الجعودة لا يدل على حرارة
ولا على يبوسة في الباطن فلذلك لم يذكرها الشيخ الى ما ذكرنا اشار بقوله واما من جهة الشكل فان الجعودة يدل على الحرارة واليبس
[illegible] على [illegible] والمسام وهذا اي ما يكون بسبب الاعوجاج لا [illegible] بتغير المزاج ان كان الاعوجاج خلقيا [illegible]
ولكن ان [illegible] والسبوطة [illegible] الحرارة والبرودة يتغيران [illegible] الجعودة التي من حرارة
اما اليبوسة [illegible] الاول [illegible] تلك الامزجة [illegible] علامات تلك الامزجة [illegible]
يدل على اضدادها وذلك [illegible] البرودة والرطوبة واستيلاء [illegible] والرطوبة يوجب اللين [illegible]
الذي هو السبوطة [illegible] فلا يوجب السبوطة [illegible] يكون المزاج [illegible]
[illegible] في هذا [illegible] الجعودة [illegible] على الاشتعال ليس من السبوط يوجب
الاستعمال [illegible] السبوطة [illegible] على الاشتعال [illegible] زكريا الرازي [illegible]
[illegible] اليبس وشدة الحرارة لان البدن الرطب يسهل نفوذ البخارات فيه [illegible] على [illegible]
[illegible] والمسام [illegible] الطبيعة [illegible] البخارات [illegible] واما
[illegible] ذلك يوجب ان يتغير بتغير المزاج [illegible] واما الاستدلال بلون الشعر [illegible] واما
من جهة اللون فاعلم ان [illegible] الاسود والاحمر والاشقر والاصهب والابيض وقد [illegible] اربعة وذلك
لانا [illegible] اللون الاصهب [illegible] اللون الاشقر [illegible] الى [illegible]
[illegible] الاشقر [illegible] من [illegible] ان يكون الشعر من بخار دخاني
[illegible] من [illegible] الدخان [illegible] الحرارة [illegible] الدخان اذا لم يكن [illegible]
[illegible] الدخاني [illegible] الدخان [illegible] من [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] اذا [illegible] كذلك [illegible] الحرارة
[illegible] الدخان [illegible] الدم [illegible] البلغم [illegible] الدخان [illegible] السواد
[illegible] الاخلاط [illegible] الشعر [illegible] اللون الاسود [illegible] الحرارة [illegible]
كان السواد يدل على الحرارة واما اذا لم يكن كذلك [illegible] الحرارة [illegible] الدم [illegible] البلغم

فاذا كان الشعر لا محالة ناقص السواد بسبب نقص لون الاخلاط الغالب في الدخان المتكون منه فلذلك يكون اللون الاحمر الاعلى
الاعتدال لان المزاج المعتدل يكون معتدلا في جميع الاخلاط الحر ويكون الحرارة المنضجة للطيفها دخانا ليست محرقة بل منضجة فقط
فيكون ذلك الدخان على لون الاخلاط ويكون الشعر كذلك فان قيل ان الحرارة المنضجة للاخلاط لابد وان يتغير لونها الى السواد
قليلا فاذا كانت الاخلاط على اعتدالها فلابد وان يكون ما يتدخن منها اميل عن لونها الى السواد فاذا صار ذلك شعرا فيتغير الى
سواد لا محالة فيلزم من ذلك ان يكون الشعر المتكون في المعتدل المزاج اميل عن الحمرة الى السواد كثيرا فلا يكون اللون الاحمر
والاعلى الاعتدال قلنا انه وان كانت تلك الحرارة تسود سوادا ما لكن ذلك الدخان اذا يكون شعرا فانه الى ان يتخلص من غالط البخار
تخلصا تاما لابد وان يبقى فيه البخار الرطب مدة جدا والبخار اذا زيد يجمد كان لونه شديد البياض كالثلج فيكون ذلك مما يكسر
افادة الحرارة وما يوجبه التراكم من زيادة السواد فلذلك يكون الشعر على لون الاخلاط واما ان يكون الاشقر فهو لون متوسط بين
الحمرة والصفرة وذلك يكون للمخالطة البياض الحمرة وذلك اذا كانت البلغم غالبا على الاخلاط على يسير لا يبلغ الى ان يوجب السبب المخالط
البياض للحمرة وذلك اذا كان البلغم غالبا على الاخلاط على يسير لا يبلغ الى ان يوجب السبب او تحالفه كثرة الاجزاء التي يصاحب
الدخانية التي تحللها الحرارة المتوسطة فيدل ذلك على برد المزاج ولكن يكون ذلك اقل من البرد الموجب للشيب واما ان يكون نقصان الحمرة
المخالطة للصفرة لها وذلك اذا كانت الصفرة غالبة على الاخلاط فيدل ذلك على حرارة المزاج حرارة يسيرة لان تلك الحرارة المدخنة لما تضعفها
كان ما يتدخن منها شديد السواد فزيدت استعداد الاخلاط لذلك بسبب زيادة حرارتها لغلبة الصفرة عليها ولما كان اللون الاشقر يمكن
ان يكون لبرد يسير ويمكن ان يكون لحرارة يسيرة لا جرم جعل الشيخ دليلا على الاعتدال المزاج لان البرد اليسير والحرارة اليسيرة داخلة
في عرض الاعتدال واما الاصهب فهو اميل الى البياض من الاشقر فلذلك يكون ادل على البرودة ولذلك جعله دليلا على البرد وهذا
ما قال والصهوبة على البرد والشقرة والحمرة يدلان على الاعتدال وقد مرّ هذا الكلام بوجه آخر وقيل لما كانت مادة الشعر الدخان
المتفصل عن مواد البدن فهي اما حارة والحرارة قوية او باردة والحرارة ضعيفة او كلاهما معتدلان وعلى الاول يكون لون الشعر اسود وعلى
الثاني ابيض واصهب وعلى الثالث اشقر واحمر لانهما متوسطان بين السواد والبياض فالاشقر لون متوسط حادث من مخالطة
البياض للحمرة بل مخالطة البلغم المواد الحارة وهو اميل الى البياض ولذلك صار انتقاله اليه بسهولة والاحمر اميل الى السواد
وثانيها ان انتقاله الى الابيض متوسط انتقاله الى الاشقر لا ستر ولا م بيض فلا يخفى ما في هذا التقرير من التقصير فان قيل قال
جنس ان سواد الشعر يكون من كثرة الحرارة والاحراق ويحمر لونه يكون من نقصان الحرارة والاحتراق ويصفر لونه من نقصان
الحرارة عن المعتدل الذي يحدث بحمرة الشعر بياضه من غير ضعف الحرارة والقرينة ويكثر البلغم العفن فلا يبعد جالينوس
خلاف في الحقيقة فان الشعر الاحمر والاشقر يدلان على الاعتدال وثم سببهما حتى الى نقصان الحرارة ثم بل نصه على نسبتهما
الى الاعتدال قلنا ان ينسند هذا الى الشيخ فاجاب بانه ليس بينهما خلاف في الحقيقة وههنا قيل ان يسرع في التدقيق بين
القولين تحتج ان يعلم وهوان الحكم من الشعر على المزاج ليس مما يجب ان يتقدم عليه الا بشرط مراعاة البلد وهوانه فالمعتدل
في بلاد يونان ومن بلادها هو الذي يضرب شعره الى الشقرة واما في بلاد الربع فليس كذلك واما في بلادنا فالحرى الذي يتعين
من اسوله الحالك ولا يترك الى الشقرة فجالينوس يقول ان المعتدل وهو ناقص الحرارة فيها الا انما يحمل الشعر اشقر وحتى
شرح ان الصابغ بالشقرة انقص حرارة من الصابغ بالسواد والحمرة فيجعله مشقرا ونا قصا بالقياس الى المفرط لا بالقياس الى
المعتدل واما بياض الشعر فيكون لاحد اسباب ثلثة احدها فرط الرطوبات وذلك انما يكون اذا كان المزاج باردا لا بحرارة مالت

ذلك فلذلك قال **والبياض يدل اما على برودة ورطوبة كما في الشيب** وثانيها فرط اليبوسة العارضة للبدن فيتحلل الشعر بتحلل
الرطوبة وذلك يوجب البياض ولذلك يكون الزبد ابيض وكذلك الزجاج المدقوق وذلك لان كل جسم شفاف اذا خالطه الهواء يجوف
الحرارة ابيض لونه كما للماء اذا صار زبدا والزجاج اذا دق المتخرك وكذلك الزبد يكون كذلك لا لقليل المحض الذي لسواد وذلك السبب
على الرطوبات ملازم لكل خضرة لا تتبدل برطوبة ثم اذا انتفشت تلك الرطوبات اما لا رطيبتي ذكا او اجتماع لا رطيبات كما اذا اشتد
العطش فتغيب الخضرة وابيض واذا سقى عادت خضرة الى ما كانت وكذلك اذا زالت اليبوسة المفرطة العارضة وعادت
الطبيعة الى فعلها واستبدلت رطوبات جيدة عاد لون الشعر الى ما كان عليه الا ان هذا كما يعرض في الامراض الحادة للناقهين فان
شعرهم يبيض ثم اذا انصلح تدبيرهم سقط الشعر الابيض ونبت عوضه اسود وايانا اشار بقوله **واما عن يبس شديد كما يعرض للناقه**
عند الفنا من السلاح سلاقة وهو يحضر الى البياض وهذا انما يعرض للناقهة اعقاب الامراض المجففة وثالثها ضعف الحرارة وهو السبب
وثانيها سبب الشيب وقد اختلف فيه قال المعلم الاول ارسطوطاليس لا استحالة الى لون البلغم على ما قال **وسبب الشيب**
عند ارسطوطاليس هو الاستحالة الى لون البلغم وذلك لان البلغم اذا غلب على البدن غلب لونه على لون الدخانية ويحصل الحرارة
المنضجة يكون قد ضعف عنده فلا يقوى على الاحراق المسود وقال جالينوس بسبب التكرج اللازم لغذاء الشعر على ما قال
وعند جالينوس هو التكرج الذي يلزم الغذاء الصاير الى الشعر اذا كان باردا وكان بطي الحركة في نفوذه الى الشعر
وذلك لان البخارات المائية اذا غلبت على الدخانية بسبب كثرة الرطوبات وضعف الحرارة عن تحليلها حتى يكون قويا على تجويرها
فتعفن بذلك الاعتدال فتظهر البدن ان يعيد البرد فيصير لونها ابيض وهذا كالبياض الذي نشاهده على الصحان القديم العهد
بالتعفن اذا كان الموضع باردا اندنيا وكالبياض الذي يعرض للخل عند ما يكون البيت باردا والخمر عند التعفن وهو الى **رأيه**
كان الترادف بحسبهما في الحقيقة متقاربين فان العلة في بياض البلغم والعلة في ابيضاض التكرج واحدة وذلك
لان علة بياض البلغم هي كون حرارة ناقصة ورطوبة زايدة وذلك هو بعينه علة بياض التكرج فان قيل لم يجب الحرارة القاصرة
والرطوبة الزايدة بياض اللون قلنا لان الحرارة الضعيفة حينئذ لا يبلغ به الى ان تنفصل عما عرضته فيختلط الاجزاء الهوائية المخالطة
بالمواد الاخلاط الغير المتحررة فيحصل من اختلاطهما لون البياض كما سبق قال القرشي والذي اظن ان راي جالينوس في هذا
الحق وذلك لان دم المشايخ لا يغلب عليه البلغم بل السواد ولذلك يكون اشد سوادا من دم الشباب فلو كان شعر المشايخ تابعا
للون الغالب المتولدة فيهم من اخلاطهم لوجب ان يكون شعورهم اشد سوادا من شعور الشباب وفيه نظر وذلك لان مواد
المشايخ الغالب عليها البلغم والرطوبات الفضلية لنقص الهضم فيهم بسبب ضعف حرارتهم الغريزية وان كان انضاج اعضائهم في
الاصل باردا يابسا واما سبب استيلاء السواد على دمهم فليس هو لاستيلاء السواد بل لاستيلاء البرد على مواد دمهم وتغليظها
نفسها وكل ذلك موجب للكمودة وعدم الاشراق اللذين هما من لوازم السواد فظهر ان دليله متطرق لان ما قاله الاجل اولوية
كلام جالينوس من حيث دال على اولوية راي ارسطو لانا نقول دم المشايخ لا يغلب عليه التكرج بل السوداء الكثيف ويكون اللون
كالجواب **نحن** اي هذه العلة وهي ان سبب الشيب هذا او ذاك **الى الطبيعي** لانها ليست من مسائل الطب بل ما يعنى في
الطبيعي **وبعد هذا فان للبلدان والاهوية تاثيرا في الوان الشعر يجب ان يراعى** اي ذلك التاثير وعرضه من هذا الكلام
انه لا يظن ان سواد لون الشعر يدل على الحرارة والصهوبة على البرودة والحمرة اذا لم يكن لا لون الغث على الحرارة واليبوسة والشقرة
والحمرة على الاعتدال الا انه يبين ان هذه الاحكام لا يصح الا بعد رعاية شرطين احدهما اعتبار احوال الاصناف وثانيهما اعتبار

احوال الانسان الى الاول والى الثاني بقوله **فلا ينبغي في الزنجي شعر شعرة استدلالا على اعتدال المزاج الذي له** لان هذا
فجعد لان هواء اقليم حار جدا محرق لما يتصاعد الى سطح الجلد من الابخرة المتكون منها الشعر **ولا لاحد الصقالبة سواد شعر**
حتى يستدل لاجله على غلبة مزاجه الذي بحسبه فان هذا ايضا مستحيل لشدة ابيضاضه لان هواء اقليم بارد جدا يجمد حرارة
الابخرة المتصاعدة الى سطح جلده ويوجب بياضها البياض كما ذكرنا في امر التكرج او تجمدت من الابخرة التي تخالطها الدخانية وتلك ان
تحلل فيكون شعورهم اصهب وهذا اقرب نظرا بما ذكرنا ان الحكم المذكور انما يصح في البلدان المعتدلة لانه غيرها اما الثاني فقد
اشار بقوله **ولا لانسان ايضا تابع لانه تبع امر الشعر** فلا ينبغي من انسان شعرة شعر وذلك لقوة حرارة مع احراقها الابخرة المنفصل
عن مواده ولا لان الصبي سواد شعر وذلك لكثرة رطوباته وضعف حرارته الغريزية ومكرها لحدتها **فان انسان كالجنوبيين والصبيان**
كالشماليين والكهول كالمتوسطين ليس المراد منه ان حرارة الشبان كحرارة الجنوبيين وان حرارة الصبيان كحرارة الشماليين
ولا يلزم ان يكون حرارة الصبيان اقوى من حرارة الشبان لان حرارة الشماليين قوية جدا لانحصارها في ابدانهم بسبب استيلاء
البرد على ظواهرهم وحرارة الجنوبيين بالعكس لتحلل ابدانهم ولو كان كذلك لكان شعر الصبيان اولى بالسواد من شعر الشبان
وهذا باطل بل المراد ان حرارة الشبان كحرارة هواء اهل الجنوب فكما ان حرارة هوائهم سبب لسواد الشعر فكذلك حرارة ابدان الشبان سبب
الشعور وحرارة الصبيان والحاصل ان سود هذا الانسان مثل شعور اهل تلك البلاد وان الاحكام المذكورة في امر الشعر انما يصح
في سكان المواضع المعتدلة او القريبة منها واما في غير المعتدلة فالحكم انما يكون لمناسبة البعض الى البعض ولهذا ينبغي ان يكون
الطبيب عالما بما يقتضيه كل بلد من لون الشعر حتى يكون قياسه الى الطبيعي مثلا ان الصقالبة لهم لون مخصوص هو الطبيعي لهم
وهو الصهوبة فيكون ما مال منها الى السواد دالا على الحرارة وما مال منها الى البياض دالا على البرد فحمرة الشعر في حق الصقالبة
كسواده في حق ساكني البلاد المعتدلة او القريبة منها فلو فرضنا صقلابيا يكون لون شعره الطبيعي اشد من الصهوبة كالبياض
كان ما مال منه الى الصهوبة كحمرة الشعر في حقهم كالسواد في حق سكان البلاد المذكورة وعلى هذا قياس حال البلدان
وكثرة الشعر في الصبي يدل على استحالة المزاج الى السوداوية اذا كبر وذلك لان قلة شعورهم انما يكون لكون حرارتهم مكسورة
ورطوباتهم مفرطة كما هو سبب كثرة رطوباتهم فكثرة شعورهم يكون لقوة حرارة وقلة رطوبة ومثل هذا اذا كبر نقصت رطوباته الاصلية
الارضية جدا فيلزم ذلك كثرة السوداء **وقال الشيخ على انه سوداوي في الحال** وذلك لان مزاجه الاصلي ارضي فاذا كان مع ذلك
الشعر فهو لا محالة اكثر ارضية مما ليس كذلك فيكون السوداء فيه اكثر في الحال لانه المال اذ لا مالة ولما عرفت ذلك فاعلم ان مقتضى
مباحث الشعر لطائف فمنها كما من كون الانسان مخصوصا بطول شعر الرأس وبكثرته عند الحقوى الاسفل وبالحاجبين وبكثير
على مقدمه وبالشعر الابط والعانة وبكون النابت منه بعد حلقه اسلم وبان الاسود منه ابيض بالشيب وحيث فرضنا في صدد
ان نذكر جميع ما اطلع عليه من الفوائد والشرط اللائق فليس الى ذكر الطائف وبقول الشعر ما دته هي البخارات الدخانية في الحار
وفاعله هو الحرارة الطبيعية المودعة لذلك البخار والآلة التي تتم بها ان هي المسام التي في الجلد الى ارسل منها البخار الكثير الغليظ
والمعد وسار شعل والسبب الماهي الذي من اجله يكون الشعر ان احدهما امام وهو يعد البدن من الفضول الدخانية الغليظة
خاص بعد لما الزينة والحسن والجمال والما الوقاية والحماية على ما سيأتي تفصيله ان شاء الله تعالى لكن يجب ان يعلم اولا ان الحسن
والشعر في الادمي منه ما يكون دائما ومنه ما يكون متعلقا بزمان مخصوص ومثال الدائم من الشعر شعر الحسن والحاجبين فانه
في الحسن غير متعلق بزمان مخصوص او في احد زمان تدريت عمره كان ذلك بحيا غير حسن ومثال المخصوص بزمان شعر اللحية

ثانيه في الحسن متعلق بزمان مخصوص لوجدا كما في الابط لكان يقبحا ولو تركنا يحدث في زمان متقدم عليه لكان ايضا قبيحا مثل
الاطفال ان اللحية اي نبتة بزمان مخصوص وانا عرفت ذلك فاعلم ان الشعور بعد اشتراكها في منفعة تنقية البدن من الفضول
الدخانية ينقسم بحسب احدهما ايضا فيها من المنافع وثانيها ما لا منفعة له سواها اما القسم الاول الذي حصل فيه مع هذه المنفعة
غيرها من المنافع فهو انواع الاول شعر الرأس وفيه منافع الاولى ان يكون كالقلنسوة الواقية للرأس عن الحر والبرد والكثرة والصلابة
الرسة والحسن الثالث ان الحار من شأنه ان يصعد من جميع البدن الى الدماغ ومن الدماغ الى فوق وهذه الثلث هي الى فيفت
كون شعر الرأس اكثر شعور البدن النوع الثاني شعر الحاجبين والاهداب وفيه منافع الاولى الحسن والثانية الشافه الاهداب
حفظ العين من ان يسقط فيها شيء من الاجرام الصغار اذا كانت مفتوحة والحاجبين عنها ان ما نزل بالعرق من الرأس الى العين
من فضلات الرطوبة التي دفعها الدماغ والاهداب ينبغي ان النازل قبل وصوله الى العين بمنزلة الستر المانع فلو وجد انتقص ما عليه
لاذ بطلت المنفعة فان الاشعار حينئذ يطلق ما كانت تمنعه قبل النقصان من الوصول الى العين وشعر الحاجبين
مثل ما كان تحته من الاشياء التي تسيل من الرأس واما ان طال هذا الشعر واكثر عدده فوق المقدار الذي ينبغي لم نتم
جسد العين مقام الحاجب والاستقصاء الستر المانع لكنه يعطي العين اجتماع نور البصر ويمنعه من التفرق وكذلك الحاجبان ولما
كان المقصود من الاشفار لا جرم جعلت الاشفار جرم صلب شبيه بالغضروف ممتدة طول الجفن وغرس تحت جلد الحاجبين
جلده صلب ملتصقة بغضروف الحاجبين لانه لما كان الاصلح ان يكون شعر الاشفار قائما منتصبا وان يدوم نباته على حالة
واحدة في مقدار طوله وفي عدده جعل مغرس هذا الشعر وهكذا في جرم صلب لئلا يطول ويزداد وكان النبات الذي ينبت
في الارض الحرة يطول ويصير سواحيا ما الذي ينبت في الارض الحجرية الصلبة لا ينمو ولا يطول بل يبقى على حالة واحدة فكذلك
الشعر النابت في الاعضاء الرطبة اللينة فانه ينمو ويطول كشعر الرأس وغيره والشعر النابت في المنبت الصلب لا يطول
ولا ينمو ولذلك صار اسفار الاشفار واشفار شعر الحاجبين من اعظم اسباب الاجفان والحاجبين والنوع الثالث اللحية
وفيها منافع الاولى الزينة التي يحصل للرجال بسببها فان الذكر لا يحصل له ذلك وقار حتى يحصل له الشعر على العارضين اما
المرأة فليست لها نفس ذات وقار وهيبة ونخلة البدن مقداره بحسب اخلاق النفس الثانية ان اللحية تغطي الحمين ثم
عظم اللحيان الى ان تسلم من البرد اكثر من سائر اجزاء الوجه فان لحدين موقان مستوران باعطائهما من الفلكة والاذن
لحمي الحرارة التي تخرج بالنفس والعينان فحرارتهما الغريزية كافة بهما ويحميها ايضا دائما الحركة والحركة مسخنة واما النساء
فانهن مستمات كل شيء تغطي وجوههن او يحجبهن عن آفة البرد وذلك لم يطلبهن الحرب الثالثة لما كانت البخارات
الدخانية التي تحلل من الكيموسات من شأنها الصعود الى رأس صاحبه صرف اغلظ تلكها الفضول الى توليد الشعر
ولما كانت هذه الفضول اعني المولدة للشعر اكثر في الرجال منها في النساء صرفت تلك الزيادة الحاصلة في الرجال الى
اللحية بالقسم الثاني الشعر الذي ليس فيه منفعة اخرى سوى تنقية البدن من الفضول وهو مثل شعر العانة والابطين
والانف وسائر البدن وهو مثل العشب الذي ينبت في القراح البري من غير حاجة من الزراع وليستدل على ما سمعه
الطبيعة بالشعر انشاء بكثرة وانتظامه فانه يشبه النبات الذي يقصد الزراع بذره وبالقصد وانا عرفت ذلك فاعلم
ان من الاعضاء ما لا ينبت عليه الشعر البتة ومنها ما ينبت عليه الشعر من لدن كونه في بطن الام الى آخر العمر ومنها ما لا ينبت الشعر
عليه الا في آخر الانحصار والاخمصان والجبهة اما السبب الداعي في الكفين فلانهما خلقا حاكمين في الملموسات ومحصولا الشعر عليها

يحل بهذا العرض وايضا خلقنا الملتفق والتصاق اللحم بالمنبوض اعون على جودة الصفق من التصاق الشعرة واما الانف
فلابد فيها من جودة الالتصاق على الانف المطرقة واللحم كالانف في ذلك من الشعر واما السبب المادي اما في الانف فكثرة
الادوار لاغشية وهي مانعة من نفوذ الابخرة فيها واما في الاحمر فلان الابخرة يتصاعد ولا تسفل واما الجبهة واما
لم نبت عليه الشعر لان الجبهة يمكن ان يرسل عليها شعر الراس فيعطي بها ما يراد وايضا فلو نبت الشعر لاحتجنا الى
المواظبة الى حلقها اذا كان يسدل الى العين واما السبب المادي فلان الموضع عصب عظم الجبهة الذي مقدم الدماغ
وهو بارد رطب والبخار لا يتحرك منحرفا الى الجبهة بل صاعدا الى الراس القسم الثاني الشعر الذي ينبت من الاول الى الاخر
وهو شعر الراس والحاجبين والاهداب فان الجنين ينبت له عند كونه في الرحم شعر الراس والحاجبين والاهداب
وذلك لعناية الطبيعة بهذه الاعضاء فان شعر الراس يكون كالغطاء الواقي له عن الآفات والاهداب والحاجبان
لما فيه للعين من الآفات ولما كان العين والراس في غاية الشرف لاجرم جعل فيهما لا ينبئها عن الآفات والقسم الثالث
الشعر الذي ينبت اولا ثم ينبت آخرا وهو اللحية والسبب فيه ما ذكرنا وهو انه اذا ازدادت الحرارة في بدن الانسان الذي
وكثرت الابخرة الدخانية وازدادت على القدر المحتاج اليه في توليد شعر الراس صرفت تلك الزيادة الى مادة اللحية فان
قيل ما العلة في الكوسج قلنا برد مزاجه ونقصان حرارته عن توليد البخار الدخاني ولهذا يوجد اللحية في الاكثر بعد
الاحتلام والقسم الرابع الذي ينبت اولا ويسقط آخرا وهو الصلع وفيه سؤالات الاول ما السبب في ان الصلع يكون
في مقدم الراس الجواب هو ان الجزء المقدم من الدماغ اكثر لينا وتخلخلا بسبب رطوبة الدماغ الموجودة فيه فتخلل الفضل
التي منها تكون الشعر ومنها حركتها ان يكون على سنته من موضع الدرب بسهولة ولا يبقى للشعر مادة وذكر الفاضل
ابن عيسى في رسالته في الشعر انما يكون مقدم الدماغ اسرع تخلخلا من مؤخره لان الطبيعة سترت الجزء المقدم من
الراس بجلد رقيق ليس بصلب كما يكون تحلل الفضول عن الدماغ بسهولة اذا كانت بكثرة متعددة وسترت المؤخر بجلد
غليظ من عظم صلب قبل ان ليس هناك نفس ليحتاج الى تحليل السؤال الثاني لم عرض الصلع في اعالي الراس ولا
يعرض الاصداغ الجواب ان الرطوبة في الاعالي قليلة يدل عليه الانف العالية والمنخفضة السؤال الثالث ما السبب
في ان الخصيان لا يعتريهم الصلع الجواب هو ان الصلع يحدث بيبس الجلد حتى يصير بمنزلة الخزف والخصيان لاجل
ان النساء بهم تكون جلودهم رطبة ولضعف حرارتهم تقل تحلل الجوهر الرطب منهم فلا يخلف جلد رؤوسهم فلا يمتنع نبات
الشعر عليها وهكذا حال النساء والصبيان لان ابدانهم بالطبع كثيرة الرطوبة فليس يصير جلد الراس فيهم من اليبس على
الحد الذي ينقص نبات الشعر ويفسد المسام وينقطع مادة الشعر فان حدث الصلع في النساء نادرا فانما يكون
ذلك في سن اليبس وهو سن الشباب واذ قد عرفت ما ذكرنا فاعلم ان في الشيب سؤالات الاول هل يعرض الشيب
لغير الانسان الجواب عنه قد سبق نقلا عن الشفاء السؤال الثاني ما السبب في تقدم سبب الاصداغ في الاكثر
قبل اللحية الجواب هو ان هذا الموضع قريب من مقدم الدماغ والرطوبة في مقدم الدماغ كثيرة ولان الموضع منخفض
والمنفصل يجتمع فيه الفضول الكثيرة واجتماع الرطوبات والفضلات يسهل معه وجود العفن الذي يحدث منه الشيب
ولهذا يكون الشعر الابيض كثيرة المحركا اكثره المنقط ولما ذكرنا من العلة يتقدم بياض الشعر فيهما لفساد فيهما المادة فاما
المفصل فهي في رسالته انما كان الصدغان ارطب من جميع اجزاء الراس لان تحتهما عضلا كبارا وما العضل الجبة واللحم

النابت فيها السبب السؤال الثالث لم يحعل سبب السا
الابط من العظم والجلد فلما كان هذا الموضع رطبا الطبيعة الهمت الشعر
والخصيان الجواب اما القفا فلان مزاجه في الاصل رطب لين يجتمع فيه فضول كثيرة خاصة اذا لم يكن بطين واما واما العنق
فلان المفصل رطبا بلغميا فلهذا لا يعرض لهم الصلع ولا يخفى ان هذا التعليل انما يستقيم لو كان المني
تحت الدم السؤال الرابع ما السبب في ان شعر الابط لا يبيض الجواب لقوة حرارة هذا الموضع بسبب قربه من القلب والكبد
ولانه كونه مسامه كثيرة فلا يبقى فيه فضلة بلغمية بل تتحلل بالعرق الدائم واما شعر العانة فانما يبطئ بياضه لانه
كثير الحرارة لكثرة ما فيها من الشرايين ولان لحركة الجماع الذي في ساقه واما شعر الرجل فانما لا يبيض بسرعة لان
الرجل يحركها الدائم القوية يتحلل فضلاتها البلغمية التي هي علة البياض السؤال الخامس ما السبب في ان الجلد اذا ابيض
ابيض الشعر وليس بحق ابيض الشعر ابيض الجلد الجواب هو ان الشعر من بخارات الجلد فمتى لم يخفى كان الجلد
بلغميا كان بخاراته اولى ان يكون بلغمية وليست اذا كانت بخاراته بلغمية كان الجلد بلغميا السؤال السادس ما السبب في
ان الانسان يشيب دون سائر الحيوان الجواب عنه قد سبق هذا ما يتعلق بالشعر من جهة الشيب واما ما يتعلق به لا من
هذه الجهة بل من غيرها من جهة القلة والكثرة وغيرهما ففيه سؤالات الاول ما السبب في قلة الشعر في النسوان والخصيان
والصبيان الجواب ابدان هؤلاء كثيرة الرطوبة مستعدة لان تنعقد فيها البخار فيقوم اسهالا لعدم ما يمنعها البخار للنبات
على ان الاشياء الصلبة فانها بالذات مانعة ما ينعقد فيها من الاشياء الرطبة كالبخار فلما صار في ابدانهم لا من الرطوبة
ما ينعقد فيها البخار ولا يبقى في مسامها ان تولد الشعر فيها وايضا فان البخار الذي في ابدان هؤلاء يكون مائيا لقلة
حرارة مزاجهم لا دخانيا كما يكون في ابدان الشباب فلا يصلح ان يكون مادة للشعر فلا اصلح في توليد الحر واليبس
كالشبان فان مزاجهم حارة وابدانهم يابسة فلاجرم يتوفر تولد الشعر فيهم فاما الاقسام الثلاثة الباقية وهو ان يحصل
الحر دون اليبس كما في الصبيان او البرد دون الحر كما في ابدان المشايخ او لا يحصل الحر ولا اليبس كابدان النسوان والخصيان
فهناك لا يتولد الشعر الا قليلا السؤال الثاني لم صار الصبيان والخصيان يعرض لهم الجواب اما الصبيان فلان ابدانهم
رطبة لينة لا جافة يابسة فاذا استكملوا وقويت الحرارة صلبت ابدانهم وصارت الاخلاط التي يتولد منها البخار في ابدانهم
حارة يابسة فانه يتولد الشعر من مادة شعر الراس فظهرت له حينئذ اللحى واما الخصيان فلعدمهم عضوا رئيسا من اعضائهم
ولما انهم اصل الحرارة الغريزية يكون حرارتهم الغريزية ضعيفة فلذلك ينقص البخار الدخاني فيهم فينقطع المادة التي منها
شعر اللحية فلا تنبت لذلك لهم لحية السؤال الثالث هل يطول شعر الميت ونقطع على ما يقال الجواب لا شك انما يطول ان
بعد موته مدة ازيد مما كان لكن اختلفوا فيه انه طول حقيقة ام لا فقال قوم انه لا يطول لانه مكن لما عمل من تحته مطلها
انما طالا فقال قوم انما طالت لانها من الفضلات البخارية وجسم الميت في اول الامر يوجد فيه فضلات بخارية
عنه فيكون منها السؤال الرابع ما السبب في ان الشعر لا ينبت في موضع الخام من الانسان وينبت في مواضع الخام
ونحو الدواب والجواب وهو ان مسام جلد الانسان ضيقة جدا والدليل ذلك لطافة شعورهم ولينها فاذا كان في الجلد
لم يخرج البخار منها ومسام الدواب واسعة فلهذا يبقى بعد الاندمال فيه يخرج منها مادة الشعر وايضا ان الشعر
في الدواب الطبيعي لانه مقصود للطبيعة لاجل الدفاء والغطاء وفي بدن الانسان زخرفي ما خلا شعر الراس والحاجبين
والحصين والامر الطبيعي اعاده من الفضاء بالامر الطبيعي فلعناية الطبيعة بالدوام لاجل

في مواضع فروجها المذمومة دون الاناث واما لا ينبت في راس الانسان في موضع القزع مع ما الطبيعة من الاجل صلابة جلده السؤال
الخامس ما السبب ان الناقهين من المرض وخاصة الحمى والمجامع اذا كثر تزيد شعورهم واظفارهم وتنقص لحومهم الجواب هو ان الغذاء
يكثر الفضلات فتزيد الشعور والاظفار منها وتقل الاغذية فتنقص اللحم والناقه في الصحة تقل الفضلات وتكثر الاغذية ولذلك يكثر اللحم
وتقل زيادة الشعر والظفر السؤال السادس ما السبب في ان الذين يغلب عليهم البرد او يداخلهم الفزع ينتصب شعورهم الجواب هو
ان الحرارة تهرب من البرد وتتوجه الى الداخل بمتابعة الطبيعة وتجتمع المسام على الشعر من جميع الجوانب فينتصب والعلة في ان
شعر البدن اشد انتصابا من شعر الراس لان شعر البدن قريب من الانتصاب بخلاف شعر الراس لتراكمه ووقوع بعضه على بعض
وثقله وفي جلد الراس تكاثف ورقيق جلد البدن متخلخل ولا شك ان المتخلخل اسهل انجذابا الى التقبض من المتكاثف السؤال السابع
ما السبب في ان كثرة الجماع يوجب نقصان الشعر من الراس والاصداغ ويكثر معه شعر اللحية وجميع البدن الجواب ان من الشعر
ما يكون طبيعيا من اول الخلقة كشعر الراس والجفنين والحاجبين ومنه ما لا يكون في اول الخلقة كاللحية وباقي شعر البدن و[illegible]
يكون من قوة الحرارة الخارجية والجماع يضعف الحرارة الاصلية ويقوي الحرارة الخارجية فلذلك يضعف الشعور الاصلية وهو شعر
الراس والحاجبين والجفنين ويقوي الشعور العرضية وهي اللحية وشعر البدن السؤال الثامن ما السبب في ان بعض الحيوان
يلقي شعورها النابتة عليها في الشتاء مثل الكلاب والنيران وبعضها لا تلقيها كالناس والغنم الجواب انما يسقط شعر الحيوان
لانه دقيق ضعيف فاذا ضرب البرد منبته ازداد ضعفا وسقط الشعر كالذي ينبت على الشحم واللحم فعند البرد يصلب ويبعض
ويسقط الشعر لانه [illegible] ودقيق متخلخل جدا فعند استيلاء البرد تنحل تلك الاعرق في المسام ويسقط الشعر واما الذي يكون
حاله بالضد من هذه الاحوال فمان تكون الشعر غليظا قويا ومنبته شحما لحما والجلد متكاثفا فلا يتاثر من البرد وفي الغنم
غليظ متكاثف ومنبته لحم وجلده معتدل واما شعر الانسان فلان جلد الانسان متكاثف واما سائر الجسد فلاجل الكسوة
لا يتاثر المنبت من البرد والكلب [illegible] البرد لجلد الشحم واللحم واما النيران فشعورها لطيفة ضعيفة ليست بنجيعة ولا حميمة [illegible]
السؤال التاسع ما السبب في ان صوف الغنم اذا جز كان النابت بعد القطع [illegible] وشعر الانسان اذا حلق كان النابت اكثر في
لانه قريب من السمين واللحم ثم ان بعد نباته [illegible] ملاقات الهواء الكثير ويصلب واما شعر الانسان اذا حلق فليس في منبته كثير
دهن [illegible] غليظا [illegible] لا يلطف ذلك بسبب الهواء والاحتكاك والاستحمام ونحو فلهذا السبب كلما طال صوف الغنم
صلب وكلما طال شعر الانسان يلطف لان السؤال العاشر ما السبب في ان شعر الانسان في الجزء المقدم اكثر وفي باقي [illegible]
في الخلف الجواب هو ان الشعر انما يكون اكثر حيث يكون الحرارة اشد قوة والجلد اكثر تخلخلا وهذا في الانسان اذا كان
في ناحية الصدر والبطن لزيادة حرارتها وتخلخلها بخلاف الظهر فان جلده متكاثف وفي الطاير الريش الذي هو قدام اكثر
من الذي خلف وفي ذوات الاربع في الخلف اكثر لان الحار فيها [illegible] الى الخلف ولان تلك المواضع هي التي [illegible] الحر
والبرد اكثر فيحتاج الى غطاء اكثر السؤال الحادي عشر ما السبب في حدوث الشيب قبل وقته الجواب قال الشيخ في فصل
الشيب يحدث في غير وقته لكثرة الحرارة واما الكثرة اليبوسة فان الحرارة تحدث في الاشياء الرطبة سوادا وفي ضدها بياضا
واما من كثرة الحرارة وقلة الرطوبة فان الحرارة تدفع الرطوبة الى الاطراف فيحدث منه الشيب واكثر السؤال الثاني عشر ما السبب في
الاوب والازعر الجواب قال الشيخ فيها ايضا كثرة الشعر على الجسد لبعض الناس من اجل ان فيه قوة قوية [illegible] دخانية
حرارة [illegible] دخانية والازعر بعضهم من اجل خلاف ذلك السؤال الثالث عشر ما السبب في تساقط شعور الناقهين المتطاول

الامراض الجواب هو ان مادة الشعر البخار الدخاني الذي يكون من فضل الغذاء ولان الغذاء يقل في المرض فيقل الفضل والبخار الدخاني فكما
على الجلد ينقطع من الشعر المادة المتصلة به فيتساقط حتى يعود الانسان الى حاله في الغذاء فيعود شعره السؤال الرابع عشر ما السبب
في كون شعر الاطفال سبطا فاذا امعنوا في السن يسود الجواب هو ان الاطفال الغالب على امزجتهم طبيعة الدم خاصة قبل الولادة
لكون غذائهم من دم الحيض والبخار المتولد في ابدانهم [illegible] بالخلط الغالب عليهم وهو [illegible] الاشقر واذا امعنوا في السن غلب عليهم
طبيعة المرة السوداء وفي الاخر طبيعة البلغم فيشيب السؤال الخامس عشر ما بال الروم سبط الشعر والسودان جعد الشعر والعرب
بين ذلك الجواب هو ان السودان لفرط الحرارة [illegible] اطرافها [illegible] شعورهم ويمنع انبساطها مثل الجلود التي لفحتها الحرارة
فتتشنج وتمنع من الامتداد واما الروم فلان الحرارة فيهم ضعيفة والبرد والرطوبة غالب عليهم فلا [illegible] ما يمنع انبساطه فلذلك
تخرج شعورهم سبطا واما العرب فانما يكون شعورهم بين ذلك لتفاوت الحر والبرد في ابدانهم السؤال السادس عشر ما بال الحيوان
الذي [illegible] من الشعر والصوف [illegible] على راسه والذي يكون له شعر طويل يكون له عرف [illegible] كذلك الجواب [illegible]
لما كانت مادة الشعر البخار الدخاني فما كان الحيوان الذي لمزاجه حار يابس كثيف الشعر ولان الحرارة من شانها ان تتحرك الى العلو
بالطبع الاعلى ما في الحيوان ذي الاربع اصلابها فيكون لذلك اكثر الشعر عليها واما [illegible] شعر الراس في الانسان [illegible]
الا الراس [illegible] الشعر [illegible] الحواس كالانسان فان اكثر الشعر على بدنه كالغنم والمعز والابل [illegible]
وللتحصين ايضا واما [illegible] الشعر كالخيل والبغال والحمير [illegible] في النواصي والاعراف والاذناب وذلك لان المادة
في البخار المتولدة منه الشعر فضلات لطيفة [illegible] امرت تلك الفضلات على الاعضاء
انما للتحصين واما المنفعة واما السؤال السابع عشر ما السبب [illegible] الشعر [illegible] سائر الجسد الجواب هو ان
الفضلة لما [illegible] بخار لطيف الى العلو [illegible] على اطرافه الذي هو راسه وخرج
منه بخار كثير لكثرة الصعود الى العلو [illegible] الجلد [illegible] السؤال الثامن عشر ما السبب
في نبات الشعر على مواضع من البدن كالصدر [illegible] وظاهر الساعد وعدم نباته في البعض كباطن الساعد
والساق والعضد واللحية واسفل القدم الجواب السبب فيه اختلاف امزجة الاعضاء فما كان اقل حرارة واكثر [illegible]
لم يخرج فيه الشعر [illegible] فيه الشعر وهذا [illegible] في الصدر لقوة حرارة القلب وكذلك المراق والعانة بسبب
الاطحال والكبد والاحليل [illegible] فيها الشعر [illegible] الفضلات القلب الحارة [illegible]
الطرية في ظاهر الذراع والساق والعضد يوجب الشعر وكثرتها في الباطن يمنع واما الراحة واسفل القدم [illegible]
الكلام عليها [illegible] الحاجة الى اعادته واعلم ان شعر الصدر اذا كان [illegible] يدل على حرارة القلب ويبوسته وكون صاحبه
عصبيا [illegible] اذا كان [illegible] وشعر الابطين اذا كان جعدا دل على حرارتهما وقوة صاحبه
على الجماع واذا كان سبطا كان [illegible] وهكذا شعر البطن [illegible] السؤال التاسع عشر ما السبب في عروض
الشيب [illegible] من الخوف العظيم الجواب [illegible] ان يكون في ذلك انه تستعد مادة الشعر [illegible] للاستحالة الى البلغم [illegible]
والكرب ربما افسد الخوف العظيم [illegible] الحار الغريزي الى الباطن ويستولي على جميع اجزاء الشعر البرودة والرطوبة
ويبقى فيها [illegible] حرارة [illegible] المادة المستعدة الى البلغم [illegible] السؤال العشرون ما السبب
[illegible] في المفارق [illegible] وسبب [illegible] سبب كرام

القاسرة عنه المفارقة الجاذبة ... جعل سكان أطراف المعمورة عبيدا وسكان الأقاليم المتوسطة أحرارا لغزارة عقولهم وذكائهم
ورقة القريحة المذكية فيهم بسياسة القسم وسياسة غيرهم وما حصل لهم ذلك دون العبيد إلا الاعتدال مزاجهم بسبب اعتدال أهويتهم
بالنسبة إلى الباهرة فهلا ... مزاجهم والسبب الطبيعي في الأمزجة المعتدلة ... وكذلك أيضا ... الرؤس ... الطبيعية
... الاستدلال بالطرة ... وذلك ... الحرارات ... تأثيرها ... الشعر ... لها
... هذا الصنف من الدماغ ... في هذا الصنف من الناس ... الحركات الفكرية ... من الدماغ عند ... الكثير
... الأمزجة الغير المعتدلة ... الطبيعي ... الدماغ ... موضع من الرأس
حرارة ... الدماغ ... الحجاج ... الأعصاب ... الطبيعي الذي يكون ... البلغم
... ما بين ... موضع من رؤسهم بالنسبة إلى سائر المواضع ... وشعورهم
... الموضع ... الاعتدال ... البحار ... الغريزية ...
الشعر ... إلى ... الجنس ... لا ... الموت ... **وأما الرابع فهو بعض الدلائل المأخوذة من لون البدن**
أن الشيخ ذكر بعض الدلائل المأخوذة من لون البدن ... الجلد ... في العصب ... وليس هو ... كل
... الأعضاء الأصلية ... العظام والعصب ... وغير الأصلية ... إنما
... إلى الباطن ... الطبيعة ... مادة ... كان ...
... لونها ... الأعضاء ... الأبيض ... الجلد ... الطبيعة
... البرد ... الأمان ... السبب
... الأمان من داخل البدن وأما أن يكون من خارجه ... الحارة والباردة ...
يكون سببه من داخل البدن ... الأعضاء ... الأخلاط ... الأعضاء
أن يكون ... العارض ... الحرارة ...
... الأرواح ... الألوان ... الداخل ... الخارج ...
مرض ... العارض ... الغضب ... الأخلاط
... لغلبة الدم ... الصفراء ... الأرواح ... الأعضاء ...
... الدم ... الخارج ... الدم إلى داخل
... الريح ... الأخلاط ...
... اللون ... الجلد ... الأخلاط ...
... البدن ... الألوان البسيطة ... البدن
وهي الأبيض والأسود والأحمر والأصفر والأخضر وقد ذكر الشيخ ... من الألوان ... قال **فأما الباقي**
دليل عدم الدم ... **وقلته** أي قلة الدم في البدن كله ... البلغم
الظاهر ... يكون ذلك ... في البدن ... الظاهر ... يكون

ذلك مع زرقة ... **أي قلة الدم في البدن كله** ... لأنه لو كان ... لا بد أن يكون ... هناك ...
الدم ... إلى الخارج ... قليلا ... الصفراء ... كثيرة ... اللون ... البلغم
يكون هناك بلغم كثير ... أبيض ... اللون أبيض
يكون ذلك ... اللون ... الجلد ... أبيض اللون ... بسبب الأخلاط
... الأخلاط ... الأصلي ... اللون البلغمي ...
يكون ... **مع برودة ... حرارة ... الأعضاء** أي اللون ...
لا يمكن ... حرارة ... الأخلاط ... اللون ...
... الدم ... اللون السوداء ... الدم ...
... الشيخ ... الصفراء ... الدم ...
... الشيخ ... البارد ...
... الدم ...
... **وأحمره دليل على كثرة الدم** بأن الجلد ... اللون
... **وعلى الحرارة** لأنه لو كان ... الدم ...
... المزاج ... الحرارة ... الدم ...
أن الدم ... اللون الطبيعي ...
... الأخلاط ... اللون الطبيعي
... الصفراء ... الحرارة ... الدم ...
... الصفراء ...
... علامات الحرارة ... الدم ... السوداء ...
... المزاج ... البلغم ... الدم ... المزاج باردا ...
... المزاج ... **والصفرة والسمرة ... الحرارة ...**
والسمرة على الدم ... الدم ... السمرة ...
... **أما الدم الرقيق** ...
... الدم ... الدم الرقيق ...
... الدم ... البلغم ... الصفراء ...
... الدم ... السمرة ... الحرارة ...
... الحرارة ... الحرارة ...
... الحرارة ... **الصفرة على عدم الدم ... كما يكون في أبدان الناقهين** وأما
... السمرة ... الحرارة ... السمرة ... الدم ... البرودة ... الناسخ ...

كلام الشيخ سكان [illegible] شديد [illegible] فان مثل هذه اللفظة لو ثبت في متن الكتاب [illegible] بعض الطلبة و يمكن ان
يقال لا حاجة الى زيادة هذه اللفظة ربما [illegible] النظر [illegible] لان كلام الشيخ لا يدل على حدوث الشقرة من الدم وحده لا يخفى
احدهما ان الصفرة او لعلى المرارة [illegible] ولانها على الدم اما الشقرة او لعلى الدم من دلالتها على المرارة وثانيها ان الصفرة او لعلى المرة ولا له
الشقرة او لعلى الدم من دلالة الصفرة عليه ولا يلزم من شيء منهما حدوث الشقرة من الدم وحده اما على الاول فظاهر لدلالته على انه كلا
منهما يدل على الامرين الا ان دلالة كل منهما على احد الامرين اقوى وكذا على الثاني فان دلالته على ما ذكرنا ايضا ولا ان الفرق بينهما انه كلما
من قوله يمكن الصفرة او لعلى المرة قوله والشقرة على الدم يدل على الامرين بالوجه الاول ومجموعهما يدل على الامرين بالوجه الثاني فالحاصل
ان الظاهر من وجه الشيخ ان لا اريد في سبب الشقرة بين مطلق الدم وبين الدم المراري فلا تم انه ردد بينهما بل بين الدم الغير المراري
والدم المراري [illegible] الثاني [illegible] ما يمكن ان يقال في هذا المقام [illegible] مناسبها الكمودة وهي سواد [illegible]
شرقية ويدل على شدة البرد حتى يقل الدم ويجمد وكذلك القليل ويتحلل السائل بجمود وكثيرا ما يكون مع ذلك سواد [illegible] واليه اشار
بقوله والكمودة يدل على شدة البرد فيقل الدم اي لا حرارة الدم لانه انما يكثر من الحرارة والرطوبة ويقل من البرودة واليبوسة ويجمد ذلك
القليل بسبب البرد ويتحلل اللطيف بسبب جمود فيكثف لما يوجب الاشراق والصفاء فلذلك يكمد ويتغير لون الجلد ما لم
ان الكمودة كما قد يكون لاستيلاء البرد واجماد المادة الموجبة للاشراق كذلك قد يكون لغلظ المادة فان اللطافة والرقة يلزمهما
والكثافة والغلظ الكمودة وسادسها الادمة وهي السمرة وقد قال انها تدل على الحرارة لقوله والادمة اي الاسمر يدل على الحرارة وانما
يكون كذلك اذا كان معها اشراق اذ كان [illegible] كمودة [illegible] الدم كما قلنا انما يدل الادمة على الحرارة لانها انما يكون
[illegible] احراق الجلد حتى [illegible] وسابعها البياض [illegible] خلط [illegible] ولذلك يكون السوداء [illegible]
ذلك ما [illegible] دليل على البرد واليبس [illegible] لان مزاج السوداء بارد يابس واليه اشار بقوله والبياض [illegible] دليل البرد واليبس لانه
تابع مزاج السوداء وثامنها الخضرة وهو بياض مع قليل زرقة فذلك يدل على صريح البرد والبلغم لان البلغم يحدث البياض
والبرد يجمد الدم [illegible] السواد واليه اشار بقوله والجصي يدل على صريح البرد والبلغم هذا في اكثر النسخ وفي بعضها البلغم
وفي اقلها والبلغمي والظاهر ان الواو في النسخة الاخيرة زائدة وكان الاصل والجصي يدل على صريح البرد البلغمي كما قال بعد هذا
ويدل على برد البلغمي وتاسعها الرصاصي وهو بياض [illegible] مع خضرة يسيرة ويدل على برودة مع [illegible] لان
البياض يكون تابعا للون البلغم او لمزاج الرطوبة والخضرة تابعة للدم [illegible] السوداء [illegible] البلغم [illegible] وذلك لان
الدم اذا جمد [illegible] حمرته [illegible] سواد [illegible] لذهاب اشراقه [illegible]
الصفرة [illegible] على ما يدل عليه الحمرة ولا اشكال ان هذا انما يكون اذا كان المزاج باردا [illegible] الرصاصي يدل
على البرودة والرطوبة مع سوداوية لان البياض مع الخضرة يكون البياض تابعا للون البلغم والمزاج الرطب
تابعة للدم [illegible] السوداء [illegible] البلغم [illegible] وعاشرها العاجي وهو بياض مع صفرة يسيرة فذلك يدل على الحمى
مع قليل [illegible] كيف [illegible] كثيرا ما يكون [illegible] الصفرة [illegible]
الدم مع كون المزاج باردا [illegible] وثانيها ان يكون ذلك لاجل [illegible] مع كون المزاج [illegible] والعاجي
والطحلبي [illegible] مع [illegible] اكثر الاوقات اللون يتغير بسبب الكبد الى صفرة وبياض اما الصفرة فلقلة الدم الصالح لحمرة
واما البياض فلغلبة لون الجلد بسبب قلة الدم ولاستيلاء الرطوبات [illegible] وكذلك يتغير بسبب المعدة ولكن يكون انما

في امراض المعدة اكثر والصفرة في امراض الكبد اكثر وهذا لا يكون الا عند ما يكون تغير مزاج الكبد الى جانب البرودة واما متى كان الى جانب
الحرارة فان اللون يتغير معه الى الصفرة المحضة فانها في مثل هذا الحال معظم ما يرد عليها الى المرة وبسبب الطحال الى الصفرة وسواد
اما الصفرة فلقلة الدم الصالح للحمرة واما السواد فلاستيلاء السوداء وبسبب علل البواسير الى صفرة وخضرة والعلم ان حدوث انتقاع ان اللون
[illegible] بكثرة الدم [illegible] الطبيعة [illegible] وهذا يكون [illegible] الدم الباقي في البدن [illegible] اللون اشراق وحمرة وقد يكون لفساد الدم
واستيلاء الفضول السوداوية عليه وهذا يتغير اللون فيه الى خضرة وصفرة واما الصفرة فلقلة الدم واما الخضرة فلفضول السوداوية [illegible]
التي هي الاكثر في امراض الجلد وليس سالم على ما قال وليس هذا بلازم بل قد يختلف والتيم [illegible] اللون هذا
[illegible] الاول [illegible] الاعراض [illegible] الكائن من خارج فتارة يكون من جهة البرد وتارة يكون من جهة العارض [illegible]
[illegible] التشنج [illegible] كما اشرنا اليه اما البرد فانه يكون ما حبس المواد الى ظاهر البدن واحرقها وعند ذلك يميل لونها الى السواد
كما في حال الزنج والحبشة والبرد [illegible] ايضا [illegible] مع حرارة [illegible] الى الاحالي اكثر حتى كان [illegible] باردا
الحرارة الغريزية الى باطن البدن وعند ذلك يبيض ظاهر البدن لان البرد يوجب [illegible] كما في حال الصقالبة والاتراك فان
ان قوة الحرارة الباطنة توجب الاحتراق [illegible] حتى الحبشة [illegible] لون شاب [illegible]
حرارة هؤلاء [illegible] كما الحرارة الحبشة [illegible] فان حرارة الحبشة [illegible] في الظاهر بعيد المواد الى ظاهر البدن واحرقها
[illegible] عن [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] وكذلك هذا [illegible] ان شاء الله تعالى [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] لا يوجب [illegible] بل يوجب [illegible] النفس [illegible]
الاتراك والصقالبة فان [illegible] في الباطن الحرارة الغريزية [illegible] ولذلك [illegible]
[illegible] الاحمرة [illegible] ومن ههنا يعلم انه كما يوجب [illegible] الاحمرة [illegible] في تغير لون [illegible]
في لون البدن فانه لا يتوقع من الزنجي بياض لون [illegible] وكالصقالبة سواد لون يدل على [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الذي [illegible] هذا الباب [illegible] الحكم [illegible] في البلدان المعتدلة [illegible]
[illegible] بالبعض كما ذكرنا في [illegible] من جهة العوارض النفسانية [illegible] والفزع يتغير بهما [illegible]
الى الصفرة [illegible] تارة الى الحمرة وتارة الى الصفرة [illegible] في العوارض النفسانية ويجب ان يعلم مع [illegible]
[illegible] اللون [illegible] الشيخ في اول الثالث من [illegible]
في [illegible] ما يكون في الباطن [illegible] فان الطبيعة [illegible] ورفع ضرره [illegible]
والقوة [illegible] فانما الدم مركب [illegible] لون مضاد [illegible]
[illegible] هذا اللون على البدن [illegible] بالبرودة [illegible] البدن [illegible]
[illegible] في [illegible] مادة حارة [illegible] على لون [illegible]
بالحرارة [illegible] ولا يستدل باللون اللسان على مزاج العمق [illegible] والثابتة في بعض النسخ على مزاج المعدة [illegible]
الساكنة في الدم [illegible] فان [illegible] على البدن [illegible] لون اللسان الى لونها لانه
[illegible] بسبب [illegible] في الحارى [illegible] على الخلط [illegible]
والعروق لان الحرارة [illegible] لون اللسان [illegible] الخلط [illegible] والسادسة [illegible]
فاضل الاطباء [illegible] من [illegible] الرازي في ذلك لان الظاهر ان الشيخ [illegible] ما ذكرنا ههنا قال

ابن جميع يجب ان يزاد على كل واحد من النسختين حتى يتم الكلام ويوافق كلامهم فالمعنى الاولى قرأه المعنى بعد قوله مزاج الحبة على مزاج المعدة
والعروق الساكنة والضاربة واما على الثانية فيزاد بعد قوله الساكنة والضاربة وهو ليس بشيء لان النسخة الثانية هي بعينها قوله الازرق
لان العروق في قوله هي الساكنة لانه لا يفهم منها عند الاطلاق الا الساكنة فلما كان ذلك وجدنا الشيخ ان يزاد الازرق ذكر فقد العروق
الساكنة فلا نتعجب رحمه الله ما ذهب وهم ابن جميع من حمل العروق على الجميع **والاستدلال من لون العين على مزاج الدماغ قوي**
وانما كان كذلك لان طبقتها من طبقاته ورطوبتها من رطوباته وكذلك غذاؤها من غذائه فلذلك كانت دلالتها على مزاج الدماغ قوية
قال المسيحي وبسيط القول في هذا ونحن ايضا نتبع ما يتم مرارا ونقول العين تدل على مزاج الدماغ من عروقها وطبقاتها ومقدارها
وحركتها ودمامتها من الفضول ومن لونها اما عروقها فلانها متى كانت واسعة ممتلئة دلت على حرارة مزاج الدماغ وامتلائه ومتى كانت
بالضد فبالضد واما طبقاتها فمتى كانت حارة فالدماغ حار ومتى كانت بالعكس فبالعكس ومتى كانت صلبة نضرة فالدماغ يابس ومتى كانت
بالعكس فبالعكس واما مقدارها فمتى كانت بارزة جاحظة فالدماغ حار لان الحرارة [illegible] معظمة الجرم على ما ستعرفه
ومتى كانت غائرة فالامر بالعكس واما نضوجها فمتى كانت غليظة القوام رطبة لحمة وهي مستغرقة المقدار فالدماغ حار ومتى كانت
بالعكس فبالعكس واما حركتها فمتى كانت سريعة الطرف فالدماغ حار ومتى كانت بالعكس فبالعكس وكل ذلك انما يصح اذا لم يكن
لها آفة خاصة واما الوانها فاربعة الكحلة والزرقة والشهلة والسهلة اما الكحلة فليس المراد بها ان يعلو جفون العينين سواد مثل الكحل
من غير اكتحال على ما ذكره المسيحي لان الكحلة بهذا المعنى لا تعد من الالوان المذكورة والحادثة عنها بل المراد سواد الحدقة وحدها
نقصان الروح الباصر وشدته [illegible] على طبقات العين الكدورة والسواد لان الروح الباصر موجب للاشراق [illegible]
فقد بالرطوبة الجليدية فان هذه الرطوبة هي محل الابصار والروح الباصر فمتى عدمت استولت الكدورة على طاعة العين وصارت كحلا
وانما معظمها هذه الرطوبة فانه موجب للكحلة من ما ذكرنا [illegible] كثرة الرطوبة البيضية فان هذه الرطوبة متى كانت مستوفرة
ضعفت الروح النفساني من البرودة والخروج الى الظاهر وسادت كدرت هذه الرطوبة وسائر سواد الطبقة العنبية والزرقة
نوع على لون بعض اصلية وحادثة فالحادثة عند [illegible] كثرة الرطوبة وميلها الى الجليدية كما هو حال الصبيان قبل النمو
ثم يقوى الحرارة وتحلل تلك الرطوبات ويصلح مقدارها ويصلح لونها كما هو عليه ايضا حال النبات فانه اول ما ينبت لا يكون ظاهر
الصبغ بل يكون الى البياض ثم اذا قوي وانضج ما يصل اليه من الغذاء اخضر وما تحلل الرطوبات التي تمنعها الصبغ ان كانت
حالها مثل النبات عند ما يجف ويتحلل رطوباته الاصلية فانه يصفر وكذلك صارت حال المشايخ يميل الى الزرقة واما الزرقة الا
فحدوثها لاسباب هي مقابلة للاسباب الموجبة للكحلة وهي اما كثرة الروح الباصر واما صفاوته واما ظهور الرطوبة الجليدية واما كثرتها
واما قلة الرطوبة البيضية واما صفاؤها واما قلة سواد الطبقة العنبية واما الشهلة والسهلة فمن اسباب متوسطة لكن ان كانت
الاسباب الموجبة للكحلة اقوى حصلت السهلة وان كانت الموجبة للزرقة اقوى كانت الشهلة فعلى ما ذكرنا ان العين التي
لونها السهلة الغالب عليها الحرارة والجفاف والغالب على الكحلاء البرودة والرطوبة والشهلاء والسهلة معتدلات ومن هذا
يظهر فساد قول عيسى بن علي صاحب التذكرة ان العين الزرقاء اميل الى البرودة واليبس بوجوه تلك ان العين الزرقاء يبصر بالليل
اجود من بصرها بالنهار فالبرودة كذلك لانها رطب عند برودة الليل وثانيها ان زرقة اعين الصقالبة لا شك ان الغالب على بلادهم
وابدانهم البرودة فالزرقة دالة على البرودة وثالثها ان زرقة المشايخ عند ما يستولي عليهم البرد واليبس في آخر اعمارهم مزيدة لعينهم [illegible]
والتقييد يدل على ان العين الكحلاء اميل الى الحرارة والرطوبة كثيرا ما يعرض بما مع علل البخارات وتحلل لما كل ذلك لكثرة رطوباتها

والجواب عن الاول انا لا نسلم ان ذلك بسبب قوة بصرها في الليل وضعفه في النهار وهما اجتماعهما في الليل [illegible] في العين بخلاف
حالها في النهار فان العين الزرقاء لما كان الغالب عليها الشيء وكثرة الروح الباصر وضوء النهار مناسب لذلك صار [illegible] عند
ضعف بصرها في [illegible] بخلاف حالها في الليل والجواب عن الثاني ان الصقالبة وان كان البرد مستوليا على ظواهرهم لكن نيران الحرارة
مستوفرة في بواطنهم ورطوبات العين [illegible] البواطن وان كان كذلك [illegible] على [illegible] البرودة [illegible] اليبس
تقصر ان الزرقة الاصلية يدل على البرد [illegible] وعن كثرة الارواح [illegible] على الحرارة والكحلة
مائلة الى البرد [illegible] قلة الروح الباصر وكدورته وكثرة الرطوبات [illegible] وكدورة الطبقة العنبية [illegible] على البرد
والجواب عن الثالث ان الزرقة كما عرفت نوعان اصلية وحادثة والاصلية حادثة [illegible] الحادثة [illegible]
فالدالة على البرد هي الحادثة لا الاصلية وحينئذ [illegible] والجواب عن [illegible] في امر الكحلة ان [illegible] العين
الكحلاء اللون الغالب عليها ضعف الروح [illegible] على ما ذكرنا كانت رطوبتها مستوفرة وحينئذ [illegible] مستعدة لقبول الآفة والعلل
المائية واذا عرفت ذلك فاعلم ان اليرقان على نوعين منه اصفر ومنه اسود وكل منهما حادث عن مادة حائلة عن العفن فانا الفضل
عند اندفاعها الى ظاهر البدن تارة يكون عفنة وتارة يكون خالية عن العفن فان كان الاول حصل منها حمى صفراوية وان كان
الثاني حصل منها يرقان اصفر وكذلك السوداء اي انها اذا كانت عفنة حصل منها حمى ربع واذا كانت خالية عن العفن حصل منها
يرقان اسود وكل منهما من جملة اسبابه سدة في المجرى الذي يجب ان يتصل منه ما يصل الى موضع انصبابها فالذي يحدث مرارا
ان الطحال يسيل شيئا من السوداء الى فم المعدة لينبه شهوة الطعام والمرارة يسيل شيئا من الصفراء الى قعر المعدة للغسل ولدفع
الثفل ثم هذه السدة تارة تكون في المجرى الذي بين الكبد وبين المرارة وبينها وبين الطحال وتارة تكون بين المرارة والامعاء او
بين الطحال وفم المعدة والفرق بينهما [illegible] السدة متى كانت في المجرى الاول انقطع [illegible] بالتدريج
ايضا بالتدريج ومتى كانت في المجرى الثاني حصل ذلك دفعة فان السدة عند حصولها في المجرى الاول [illegible]
في كيس المرارة [illegible] الاقامة الى حين [illegible] بالكلية بخلاف حصولها في المجرى الثاني [illegible]
[illegible] الطحال [illegible] في الفضل [illegible] الاطباء [illegible] على انه من خواص اليرقان [illegible]
اصفر او اسود ابيضاض الفضلات قال المسيحي والعلة في هذا من وجهين احدهما ان مادة اليرقان في كل واحد منهما مندفعة الى
ظاهر البدن والفضلات [illegible] ثانيهما ان المعدة في حال [illegible] الى [illegible]
والى قعرها مقدار من الفضل [illegible] والى الامعاء من الفضل لما ذكرنا [illegible] كل واحد منهما [illegible] بخار والحال [illegible]
[illegible] الفضل عنه والثاني [illegible] فلا يكون في حال الصحة
[illegible] اليرقان [illegible] المادتان الى الظاهر وعلى الباطن منهما وحينئذ [illegible] البخار [illegible]
البلغمي [illegible] الكيلوس وكان هذا البخار الابيض [illegible] الفضلات وبهذا [illegible] قول الشيخ **وربما عرض في مرض واحد**
اختلاف لون عضوين مثل ان الفضلات تبيض ولون الوجه يصفر في مرض واحد مثل اليرقان العارض من
الحرارة وفي بعض النسخ **الحارة** والاول اكثر [illegible] **من المادة** [illegible] لا يطابق قول الشيخ [illegible] سواد الوجه
[illegible] اليرقان بالعارض من شدة حرارة [illegible] وذلك لانه [illegible] المرارة [illegible]
الا ان يصير سواد [illegible] لون البدن كلما اصفر [illegible] لون الوجه [illegible] الى سواد [illegible]

شدة منع نفوذ الفضل الى المعدة والى الامعاء بزيادة جرمهما وكثرة نهما الى البلغم ولزوم ذلك يباين لرأي الشارح فهذا التفسير مناسب لقول
الشيخ على ما نرى البحث السادس في الاستدلال بهيئة الاعضاء قال رحمه الله واما الخامس فهو جنس الدلايل الماخوذة
من هيئة الاعضاء وقد عرفت الحرارة الغريزية وانها آلة للطبيعة في تمام افعالها وان شانها الحفظ وتوسيع المجاري
وتعظيم الجرم وان الافاعيل النفسية والهيئات التركيبية انما تتم بالحرارة فلذلك يجب ان يكون المزاج الحار يلزمه ان يكون الاعضاء
كلها تامة كاملة اذا لم يكن من المادة معاوق فلذلك يتبع سعة الصدر المزاج الحار على ما قال فان المزاج الحار يتبعه سعة الصدر
وذلك لوجوه اربعة احدها انها شانها تحلل وذلك يقتضي سعة التجويف والمجاري وثانيها انها تقوي بها جذب من الحرارة التي هي حفظ
الاعضاء مقدار الجرم فلا يجب زيادة العظم والسعة وثالثها ان الطبيعة لقوة آلتها تقلب افعالها على ما ينبغي ورابعها ان المزاج
الحار يكون الارواح فيه كثيرة فحاجة تحتاج الى مكان اوسع لاجل ذاتها ولاجل ما يحتاج اليه من الهوا الكثير البارد
بلا اختراق واعلم ان سعة الصدر تارة يكون لقوة الحرارة كما ذكره الشيخ ههنا وتارة يكون لقوة المادة وزيادة قوة من الصورة
والقوة وبينهما ان السعة التابعة للاول لا يكون الراس معها غليظا ولا قرابة الغلظ خلاف السعة الكاينة للثاني وعظم الاطراف
ودنانها لتقديرها وفي بعض النسخ في غلظها وذلك لتمكن الطبيعة من فعلها بسبب قوة آلتها التي هي الحرارة الغريزية لا نها
تنشر المادة وتبسطها والبرودة تجمعها وتقبضها فتقل عند الاطراف ويعظم لذلك من غير عنف اي في الغايات والمجاري ويعظم
اي في الشدة ويوجد في بعض النسخ هنا على ما نقله الشارح وان جميع ليس لقصر اليدين والرجلين والاطراف ما الى
جميع قوله من غير عنف تاكيدا لا فايدة فيه الا على جهة التاكيد المعنى لان ما تقدم كلام تام مستقل بنفسه في افادة المعنى المقصود
واما قوله ليس كقصر اليدين والاطراف فالاقرب ان يكون حاشية ربما نقلها لان منه انما يحمل على الحاشية اذا لم يكن حمله على
معنى صحيح وكان يصلح بيانا وتفسيرا لما في المتن لينقل الى الحاشية لا مرهنا بالعكس لانه لا يصح تفسيرا لما في المتن وظاهر
ويمكن حمله على معنى صحيح وذلك لانه كما عرفت آنفا ان سعة الصدر قد يكون لقوة الحرارة وقد يكون لقوة المادة كذلك يجب ان يعلم
ان طول اليدين والرجلين والاطراف كالاصابع قد يكون لها ايضا والقصر يكون اما لضعف الحرارة واما لقلة المادة وترتب
عدد القصر على البرودة انما هو اذا لم يكن لقلة المادة وان قصر اليدين والرجلين في الغالب انما يكون من قلة المادة لا لاجل
ضعف الحرارة كما ان طولها في الغالب يكون من كثرة المادة لا من قوة الحرارة فقال وقصر اليدين اي قصر لا يكون لقلة المادة
كقصر اليدين ليصح الاستدلال به على البرودة واما اذا كثيرا يعلم ان القصر ليس لقلة المادة فيمكنك ان تعرف من الفرق
المذكور بين سعة الصدر الكاينة من قوة الحرارة والكاينة من كثرة المادة وذلك لان القصر الذي لا يكون لقلة المادة يكون
غيره من الاعضاء طويلا مع غلظها بخلاف ما يكون لقلة المادة فان غيره من الاعضاء يكون مثله في القصر او اصغر هذا ما عندنا على
هذا الكلام ولم يتعرض الشارح له اذا لم يكن في نسخته قوله ليس كقصر اليدين والرجلين والاطراف وسعة العروق وظهورها
لما عرفت في سعة الصدر وعظم النبض لكون التجويف اوسع لما علمت ولحاجة الى جذب الهوا الكثير اشد لقوة الحرارة وربما
يوجبان عظم النبض وقوته وذلك لقوة الطبيعة بسبب قوة الحرارة وجودة الافعال الطبيعية في جذب ما هو محتاج الى
جذبه ودفع ما هو محتاج الى دفعه وغير ذلك وعظم العضل لما عرفت ان من شان الحرارة تعظيم العضو وقربها هنا في بعض النسخ
وسببه واضح ولكنه خطاء لانه لا ينتظم مع ما بعده وفي اكثر النسخ وقربها من المفاصل لانتظامه مع ما بعده معنى قوله من المفاصل
واتما بقرب العضل من المفاصل ولعظمها لانها اذا كانت صغيرة لم تمتد الى قرب المفاصل وقال المسيحي انما سبب عظم العضل

عند المفصل القريب من محل الحركة التي هي تحدث في جذب المادة لكن يجب ان يعلم ان غلظ العضو تارة يكون لعظم العضل المحيط
وتارة يكون لعظم عظمه والغلظ الكاين من الاول لا يدل على قوة الحرارة بخلاف الاول وهو وهم لان الشيخ ما قال وعظم العضل عند
المفاصل لنفسر ما ذكره الشارح بل قال وعظم العضل مطلقا من غير قيد وهو صحيح وسببه ما ذكرنا فال وقربها من المفاصل وعطفها
صحيح لما قررنا لان جميع الافاعيل النفسية والهيئات التركيبية تتم بالحرارة اشارة الى علة الاحكام المذكورة على سبيل الاجمال
ونحن قد قررناها على سبيل التفصيل والبرودة يتبعها اضداد هذه اي اضداد الاحكام المذكورة وهي ضيق الصدر وصغر الاطراف
ونقصان تقديرها وضيق العروق وخفاؤها وصغر العضل وبعدها عن المفاصل لضعف قوى الطبيعة بسببها او بسبب
البرودة غير تتميم افعال الانبات والتخليق لان البرودة ضد محلله ناقصة للطبيعة والمزاج عن الافعال والمزاج اليابس
يتبعه قشف فلة الرطوبات وظهور المفاصل وظهور الغضاريف في الحنجرة والانف كل ذلك بسبب قلة اللحم والشحم بسبب
قلة الرطوبات وكذا الانف مستويا اي مستويا من غير ان يكون مستوي الوجه اذا كان نابتا بعد ذلك طوله وذلك ايضا لقلة اللحم
والسمين الذي كثيرا ما يكون الانف غليظا ساقطا الى جهة الانطس وفي بعض النسخ مستويا والظاهر انه تصحيف لطيف القارئ
رحمه الله كان كذلك لانه قال الشارح واستوى الانف يكون لقلة اليبس حتى يقوم متماسكا ولو كان رطبا لانطس بتثني ليس الا
الموجب للسيلان والشيخ وان لم يذكر علامة المزاج الرطب صريحا لكنه يدل عليه ضمنا لانه يعلم من قوله والبرودة يتبعها
اضداد هذه اي اضداد ما يتبع الحرارة ان المزاج الرطب يتبعه اضداد ما يتبع المزاج اليابس فلا نعلم ما قال ان الشيخ غفل
عن ذكر علامة المزاج الرطب ومن ذكر ما يدل عليها وان لم يذكر اولا فقد ذكر الشارح البحث السابع في الاستدلال بكيفية
انفعال البدن عن الكيفيات الخارجة قال رحمه الله واما السادس فهو جنس الدلايل الماخوذة من سرعة انفعال
الاعضاء المستعد للشيء يكفيه اضعف اسبابه كالكبريت في الاشتعال فانه يشتعل بادنى نار لا يشتعل باضعافها الحطب
فالبدن اذا كان مستعدا للانفعال من امر انفعل عنه بادنى سبب ولذلك يمكن النوع فشارب الحريف ادنى سبب من نوع لا
بنوع ومن لم يكن كذلك وكل انفعال يشتد ويضعف لا بسبب الفاعل وانما يكون ذلك بسبب قوة استعداد المنفعل وضعفه
فالجسم مثلا الابقي على النار من اي بحرارة الا ان يكون فيه ما هو مستعد للانفعال اسرع من استعداد البرد المجرد وبالعكس
فنسبة القوة الى الضعيف على السوية ونسبة الاستعداد اليها ليست على السوية بل يترجح استعداد احد الامرين عن الجسم
على ضده الآخر وقد عرفت ذلك فنقول كل جسم يغلب عليه كيفية ما هي فيه غالبة فهو مستعد لاشتداد تلك الكيفية وذلك
لوجهين احدهما ان ما يرد عليه من تلك الكيفية يكون معونا بالاقوى مما فيه فيكون استيلاؤه على الضعيف ما فيه الذي هو ضد تلك
الكيفية معونا بالاقوى مما فيه فيكون استيلاؤه على الضعيف ما فيه الذي هو ضد تلك الكيفية اتم واقوى للاحالة وذلك يوجب
احالته الى طبيعة الاقوى فيرون ان كل واحد من الضدين فانه من شانه كسر قوة الآخر واحالته الى طبيعته واما اذا وردت
على الكيفية المضادة فانها انما يقوى ما هو فيه اضعف فلا يلزم من ذلك استيلاؤه على الاقوى بل ربما لا يبلغ بذلك الحد
التكافؤ وعلى هذا لا يكون انفعاله عن الكيفية المضادة واستعداده بحسب ما يناسبها عنه كانفعاله عن الكيفية الموافقة
واستعداده بحسب ما يناسبها عنه وهو المطلوب وثانيهما ان كل مادة استولت عليها كيفية لا بد ان يحصل قواما وطبعها
مستعدة للصورة التي يوجب تلك الكيفية فاذا اشتعلت الحرارة جعلت المادة مستعدة للصورة النارية واذا كان كذلك
فالبدن الغالب عليه كيفية مناسبة لتلك الكيفية كان استعداده للاستحالة الى الصورة المقتضية لتلك الكيفية اتم فكان

حصولها اسرع وكذلك اذا وردت عليه الكيفية كان استعداده للاستحالة الى الصورة المتعقبة لتلك الكيفية اتم فكان حصولها
اسرع وكذلك اذا وردت على الكيفية المضادة لها لان البدن يكون حينئذ قد الفها ونالها اثار الهواء الخارجي كما على
الاجسام كلها الى كيفية قريبة من كيفيته فيكون الكيفية الغالبة التي في الجسم مقاومة له في ذلك لكن نوعها ويستولي عليها
لقوته بسبب الكثرة فاذا قاصدتها على تلك الكيفية الواردة كان استيلاؤه عليه اكثر وكذلك اذا وردت الكيفية المضادة
فلانها يكون معاونة للطبيعة الهادية على التعديل فلا يوجب خروجا عن الاعتدال واذا عرفت هذا ظهر لك صحة قوله فاذا
كان المعتدل منحرفا بلا مماسة اي بزيادة كثيرة فمنحرف لذلك كان التحرف بها لم يكن منحرفا منحرفا المزاج اذا الاستحالة
في الجنس المناسب يكون اسهل منها الاستحالة الى المضاد وان كان برد سريعا فالامر بالضد لذلك بحيث واعلم
ان الاستدلال بهذا يكون على وجهين احدهما ان يكون الاعتبار ببدن واحد بان يرد عليه تارة حرارة وتارة برودة
ويكون خروجها عن الاعتدال متساويا فانهما كان الانفعال عنه اكثر واسرع علم ان مزاجه مناسب له وثانيهما ان يكون
الاعتبار ببدنين متساويين في التخلخل والتكاثف فانهما انفعل عن كيفية واحدة اسرع علم ان مزاجه مناسب لها فلو انفعل
من كل واحد من الكيفيتين المتضادتين اسرع لم يدل ذلك على مزاج لجواز ان يكون ذلك لضعف البدن او تخلخله او ما
شابه ذلك ثم ان الشيخ اورد ههنا اشكالا لا يمكن تقريره بوجهين احدهما انه يجب ان يكون الذي ينحرف سريعا باردا
المزاج وذلك لانا نرى انما ينفعل عن ضده لا عن شبيهه وثانيهما انه لم يعلم القطع بكان الانفعال عن الشبيه اولى ليس
كذلك فانا نعرف يقينا ان الشيء انما ينفعل عن ضده لا عن شبيهه وهذا انسب الى لفظ الكتاب وهو قوله فان قال
قايل انا لا نوجب ان يكون بالضد فانا نعرف يقينا ان الشيء انما ينفعل عن ضده لا عن شبيهه وهذا الكلام
الذي قد يوجب ان يكون الانفعال عن الشبيه اولى قال القرشي وينهم كلام الشيخ عند جوابين احدهما انا
نمنع ان تلك الحرارة يكون شبيهه بحرارة حار المزاج بل اقوى وثانيهما انا وان سلمنا ذلك لكنا نمنع ان كل شبيه لا ينفعل
عنه فان الشبيه الذي لا ينفعل عنه الشيء هو المساوي له في النوع والطبيعة وفيه نظر لان الظاهر من كلام الشيخ انه
جواب واحد وهو الثاني واما الاول فليس في الكتاب منه عين ولا اثر وسلمنا لكن بعد تسليمه ان تلك الحرارة من التي
انفعل عنها منحرفا المزاج لم لا يكون اقوى من حرارته بل مساوية لها لقولنا انا وان سلمنا ذلك اي كونها ليست اقوى كيف
نمنع قولكم انا نمنع ان كل شبيه لا ينفعل عنه بل الذي لا ينفعل عنه هو المساوي في النوع والمقدار اذ على ما سلمتم كان
يجب ان لا ينفعل عنه حار المزاج من حرارة الواحد لتساويهما في النوع والدرجة وقد انفعل فالحق ان الجواب واحد
وهو الثاني على ما قال فالجواب عن هذا ان الشبيه اي بالشيء الذي لا ينفعل عنه اي ذلك الشيء هو الذي
يكون كيفية وكيفيته ما هو شبيه به واحدة في النوع اي الطبيعة اي يكونان مع كونهما من نوع واحد متساويين
في الاعتدال والخروج عنه اما اذا اختلفا في ذلك وكان الاحر يكون الذي ليس باحر بالقياس الى الاحر باردا
ينفعل عنه من حيث هو بالقياس اليه بارد لا من حيث هو حار وقلنا انما ذكرنا هذا بقوله فالاحر ليس شبيها بالاحر
لاختلافهما بالنوع وشرط التشبيه الاتحاد فيه بل المختلفان واحدهما احر مختلفان ولا يتشابهان لان شرط
التشابه بينهما الاتحاد في النوع في الطبيعة اي التساوي في مقدار الكيفية وبعدم التساوي فيه لا يتشابهان بل
مختلفان فيكون الذي ليس احر هو بالقياس الى الاحر باردا وفي بعض النسخ باردا وهو الاصح لا الاحر

كلاهما صحيحان لكن الثاني اكثر دورانا في السنة الفصحاء فان بعض العرب يجعل خبر ان منصوبا وما بعده خبره والاكثر
نصبوا ما بعده فينفعل اي الذي ليس باحر منه من حيث هو بارد بالقياس اليه اي الى الاحر لا حار فلا اشكال بالحقيقة دايما
يكون عن الضد لا عن الشبيه فينفعل عنه اي الذي ليس باحر عن الاحر من حيث هو بارد لان احدهما احر كيفية يعني
اقوى منه والاخر منفعل كيفية فيكون الاستحالة الى ما هو كيفيته مطابقة لما فيه اسهل تقرير ان قولنا ان الذي
ليس باحر بالقياس الى الاحر لا يخلو اما ان يكون السخونة فيه اكثر من البرودة او البرودة اكثر من السخونة او كانت السخونة
والبرودة فيه على حد التساوي فيتفعل عما فيه صفة او مشابهة منه لانه على التقدير الاول يكون انفعاله عن الاحر
موجبا الزيادة في السخونة وعن الابرد موجبا النقصان في السخونة وعلى التقدير الثاني يكون انفعاله عن الابرد موجبا
لزيادة في البرودة وعن الاحر موجبا النقصان في البرودة وعلى التقدير الثالث يكون انفعاله عن كل واحد منهما موجبا
لزيادة في تلك الكيفية فدل ذلك على ان انفعاله من حيث هو ليس صرف بكيفية مضادة لكيفية ما ينفعل عنه واذا عرفت ذلك فنقول
الا ان احدهما اسمى كيفية بمعنى قويا بها اي اتى كيفية مجانسة للكيفية الغالبة في المنفعل يزيد في تلك الكيفية الغالبة على
ما هو غالب منه من تلك الكيفية وما انه كذلك استحالته الى ما يلائم كيفيته اسهل لا انه مناسب له وان كان لا يخلو عن ضد
خلافه كما علمت قال الشيخ في الكتاب الثالث من القانون عندما تكلم في الاستدلال على مزاج الدماغ من الموافقات
والمخالفات لا يخلو اما ان يعتبر في حال لا ينكر صاحبها من صحته شيئا او في حال خروجه عن الصحة وتغير مزاجه عن الطبيعة
فوافقه في حال صحته التي يحسب هنا الشبيه بمزاجه فمزاجه يحفظ بذلك ومخالفه ذلك لحاله ضد مزاجه واما في حال خروجه
عن صحته وتغير مزاجه فالحكم بالضد وهذا كلام الشيخ هنالك وهو مطابق للجواب الذي اختاره ههنا والجميع مبني على القاعدة
المشهورة وهي ان حفظ الصحة يكون بالشبيه ومداواة المرض بالضد ولذلك قال واما في حال الخروج عن الصحة فالحكم
بالضد اي ان الموافق في حال المرض هو المخالف لمزاجه فان قيل هذا الاستدلال يتوقف على معرفة امزجة الادوية والا
لا يعرف المزاج الصحي ولا المرضي لكن مزاج الدواء يستفاد من مزاج البدن فلو استفيد مزاج البدن من مزاج الدواء لزم
الدور قلنا الدور انما كان يلزم لو كان البدن الذي امتحن به قوة الدواء ومزاجه هو البدن الذي يطلب من الدواء معرفة
مزاجه وهو غير لازم لجواز ان يكون غيره ثم قال الشيخ عقيب ما نقلنا عنه الا انه يجب ان يعتبر ما يخالفه في الطرف الآخر
معتبرا بالمخالف في هذا الطرف حتى يعلم بالحدس المقدار الذي لمن المزاج فانه لا يطيق ما يخالفه لكان سوءا ولا كانا
وانما يوافق بحيث ما من الخارج عن الاعتدال ما لم يتخطه اول الفهم من هذا الكلام الشيخ قد لا يرد به والحكم بان
الموافق في حال الصحة هو الشبيه بالمزاج والغير الموافق هو غير الشبيه وفي حال المرض الحكم بالضد وهو ان الموافق في
هذا الوقت هو المخالف لمزاجه الحادث والغير الموافق هو المناسب لمزاجه الحادث اشترط ان يكون كيفية الشيء المستعمل
مساوية لكيفية المزاج الصحي والمرضي والا فليس كل شبيه في حال الصحة موافقا ولا كل مخالف في حال المرض موافقا فانا
اذا اوردنا على بدن صحيح حار المزاج دواء حارا وكان اقوى منه حرارة فانه لا شك نخرجه على القاعدة المذكورة يجب ان
يحكم على مزاج البدن المذكور بالبرودة لان الدواء الحار يضره واذا اوردنا على بدن به سوء مزاج بارد دواء حارا درجته
فوق درجته فانه يضره لا محالة فبحسب القاعدة المذكورة يجب ان يحكم على سوء المزاج بالحرارة لان الدواء الحار ضد
المزاج العارضي فهذا الخلل الحاصل من الدلائل المستعملة لديهم يبطلان القاعدة المذكورة اذا وقع من اجل ان الا

بها شرط في مزاجه ولما كان هذا ما نقلنا قال الشيخ الا انه عجب حتى يقع تامل هذا الاشتباه انه لم مزاج العضو الطرف لاحرانى بالبارد فلما
كان الدواء المستعمل الحار ... بالعكس فيعرف من هذا مزاجه ودرجة مزاجه ... كما انا نعني بانا صاحب سوء المزاج البارد فقد
استضر بالدواء الحار الذي اطل من درجة احتراقه بالدواء البارد فانا لانيا ... ايضا انه [illegible] مناسبا لسوء مزاجه
الاول ما قاصر بازاء طراجه فيبطل حينئذ اليه ... تلك الافراط ... من سبيل الحدس والتخمين ثم ينظر الى ما بقي من كيفية الى حد
سوء المزاج فان الاول يعلم سوء المزاج ومن هذا مقداره ... حتى يعلم بالحدس المقدار الذي ... المزاج وما قاله فانا الافراط
مما فخا فانه مزيات لا محالة فعلوم ... قال المسيحي ... الآخر جواب سؤال ... وهوان لقائل
ان يقول اذا كان البدن لحار ينفعل ... من الدخيل هو اقل حرارة ... البارد ... التاثير ... بالبارد
مشيئاته ... كيف ... لان الا ان مناسب ... فهو يعدم ثم قال لكن
ان يعلم ما قال الجواب عن هذا السؤال كان ... الجواب بالشيخ ضعيف جدا اما اولا فلان الوارد على البدن ... كان
ساريا للبدن في الخروج عن الاعتدال لكان لا محالة انفعال البدن عن الكيفية المناسبة اكثر ولو كانت الكيفية المناسبة اقوى من كيفية
البدن لكان انفعاله عنها اسرع ايضا ... فان الحديد لو ورد عليه من الحرارة ... كما ... ورد عليه من
البرودة ما هو اكثر ... الاعتدال من تلك الحرارة واما ثانيا فلان الضعيف ... الاضعف منها ينفعل عن الذي ليس اضعف من حيث
هو مباين بالمناسب لا من حيث ضعفه ... ثم قال واعلم ان الداعي الى هذه التكلفات انما هو قضية
مشهورة ... التي لا ينفعل عن شبهه ... المشهورات الكاذبة ... الشيخ ... الشبهات
تحدد من جنس النوع والطبيعة اولا ... هذه الصورة صادقة ايضا ... ان كل جسم ... نار ... ذلك
الجسم كما ... قوة ما ... بالمزاج ... الاولى ... الطبيعي ... الماء ... اليه
... كل ... ايضا ... الذي ... فيكون كل واحد منهما ... كان ... كذلك
كل واحد منهما ... مع ... في النوع والطبيعة ... **هل انا هاهنا شبيها** ... بعض النسخ **شبيها** ... الاول
... **انيا** ... النسخ **اشيا اخرى** ... **تحقيق بعض ما ... كيفية الطبيعة** وفي بعض النسخ
في كيفية ... **في الطبيعة اي الكيفية** ... يكون ... تفسير الطبيعة ... في المتن ... يكون من
المتن ذكر الشيخ بان الطبيعة ... الكيفية ... **واشتغل منها** ... تلك الكيفية ...
تلك الطبيعة ... مثلا ... بعض النسخ **مثل** ... بعض النسخ ... متشابه ...
من الوسط ... الاول **ان** ... **الحار الطبيعي انما ... ثم**
الحار الخارجي من ... الحار ... **المزاج الحار ... فيه**
فاما النسبة اي الحار الخارجي والحار المزاجي **ويبطل المانع** اي ... المزاج ... الحار الخارجي
... **على الخصين ... من الكيفيتين** كيف الحار الخارجي وكيف الحار المزاجي
يجب ان يعلم ان الحار الخارجي ... الحار الداخل ... **واما اذا ... الحار الخارجي**
ان يبطل الاعتدال ... الحار الغريزي الداخل ... الاشياء ... ... الخارجي ... لاعتدال
... هذا المقام ... بيان الكلام من ارتباط ... قال ... من دخل

متعدد ومتواتر كانت الكيفية الخارجة ... الكيفية الداخلة الشبيهة بها ... الحرارة الغريبة الواردة من خارج ... الحرارة الغريزية
الداخلة وليس ... ما كان الحار الغريزي ... بالعكس قال الجواب ... وكما ... كانت الحرارة الخارجية
والغريزية من نوع واحد وليس كذلك ... الحرارة ... الحرارة الغريبة ... وهذا الكلام ... اذا
السؤال ... لان الشيخ ... الخارجي ... الداخلي ... الخارجي ... الداخلي ...
... الكيفية الخارجية هي الحرارة الغريبة والكيفية الداخلة هي الحرارة الغريزية على ما تقدم في
كلام الشيخ في الحار الخارجي الغريب والحار المزاجي الغريزي واما ثانيا فلان الشبيهة في ... الداخلة الشبيهة بالخارجة ... الشبيه
بالنوع ... الشيخ ... الشبيهة في الجنس والجواب عن
... من حيث الابطال ... ان الشيخ لما
الحكم بان الحار الخارجي والحار المزاجي ... ان ما ذكره من حيث التضاد على
ما قال ... الحرارة الغريزية ... الحرارة الغريزية فان الحرارة الغريزية آلة للطبيعة في دفع
المؤذي ... كان حارا او باردا ... **دفع ... الحار** ... **الريح** ...
... الحرارة الغريزية ... **فيبطل ... ودفع ايضا**
البارد الوارد المضادة ... هذه الخاصية ... **فانها ... الحار الخارجي**
... البارد ... الحرارة الغريزية ... الحرارات الغريزية ... ان
الحرارة على اربعة انواع احدها الحرارة ... والثانية الحرارة المستفادة من الكواكب كالشمس والثالثة الحرارة التي ...
الحركة والرابعة الحرارة الغريزية وقد اختلف في حقيقتها ... الشيخ ... الحرارة الغريزية ...
ماهيتها فليس ... الكلام عليها في ... وقد ذهب بعضهم الى ان الحرارة الغريزية ... الروح
... مزاج البدن ... الحرارة الغريزية ... الافعال الطبيعية ...
الانسان ... لانها آلة الطبيعة في افعالها ... الروح ... البدن ...
... الافعال الطبيعية ... الحرارة الاستقصية النارية ... البدن ... باطل
ايضا ... الحرارة النارية ... الحرارة الغريزية ...
الغريزية ... الحرارة الغريزية ...
حقيقتها ... الغريبة ... الحرارة ...
... مادة الغذاء ... الانضاج ...
... الحرارة ... في المادة ...
... الحرارات ... الحرارة
... البدن ... النفس ...
الشيخ ... الفصل الاول ... الشتاء ...
... النفس ... الحار ... المزاج في ...

اليابس فانه مناسب لوجه المحرور الشاب لانه يتسخن عنده ويعم ما قال المعلم الاول فان شيب فاعتبر بما اثرتها النار وما الشمس في اليبس
وقد ان يكون تلك الحرارة منهما قوية لا تبع الحرارة النارية وان تلك القوة قوة مخصوصة ما انه يحصل الاجسام بحالها شبيه الاجسام
السماوية فان [illegible] في كل عضو [illegible] ولا يبس بها نحو عند الحيوان والنبات هذا كلام الشيخ وقد صرح بان
النبات ايضا لحرارة غريزية سماوية غير الاستقصية الحاصلة لاجل التركيب وهو الحق فانا انه لم يكن فيها لحرارة غريزية حافظة
لها لعفنت كما يعفن عند قطعها ما لم يكمل نضج الحصرم كما لا يكمل نضجها عند قطعها من عودها فتأمل هذه البيانات فان فيها حرارة
الغريزية عند انتزاعها من اجسادها والحرارة الاستقصية فانا [illegible] فيها ضد ذلك ولذلك صارت تعفن وتتغير بنوع ما من التغير
اللازم للحرارة حتى ولو جعلناها في [illegible] بخير ان تلك الحرارة في النبات لا تكون في القوة كما في الحيوان وذلك لان
الحيوان اقرب الى الاعتدال من النبات فكان اكثر فيه منه ولذلك كانت حرارته ابلغ واقوى ولهذا لقوة اهتمام الطبيعة المدبرة لها
قال المسيحي وليست الخاصة المذكورة في جانب الحرارة فقط بل وفي البرودة بمعنى ان بعض الاجسام اقوى من البرودة [illegible]
يكون بها حية وصيرورتها كما في حق السمك الرعادة فانها الطف من الحديد بحيث ان الصياد اذا لمس الشبكة التي
وقعت فيها بطل حس يده واما اذا ماتت فانه لم يبطل البتة بل ولا تفتر اصلا والعجب من هذا ان من يأكلها لا يحصل له شي من
ذلك وذلك لانها بفارقتها عند مفارقة نفسها فتبطل هذه البرودة مثال البرودة غريزية [illegible] هذا الحيوان وفيه نظر لان هذا لا يختص
ببعض الحيوان بل كل الحيوانات اعطاها من البرودة ما به يكون بها حية وصيرورتها [illegible]
مزاجه الخاص [illegible] الصورة النوعية [illegible] كما في حق الرعادة والعقرب فالقول بان البرودة التي تنصبها
الصورة النوعية برودة غريزية خروج عن الاصطلاح هذا واما كلام [illegible] ابقراط في هذه الحرارة فكلام مجمل كل من الفريقين
[illegible] مذهبه [illegible] قال في المقالة الاولى من الفصول في آخر الفصل الذي [illegible] من الابدان في [illegible]
ومن قبل ذلك ايضا يكون الحميات في المشايخ [illegible] كما يكون في [illegible] وذلك لان ابدانهم باردة [illegible] ابدان المشايخ
[illegible] وذلك لاعتلال الجوهر الهوائي منهم وقلة الاجزاء [illegible] وكثرة ما يتولد فيهم من البلغم والرطوبات المائية ويلزم ذلك
ان يكون حماهم ضعيفة الحرارة لان الجسم البارد لا يستعد للتسخن كاستعداد الجسم الحار قال القرشي في شرحه للفصل وهذا
المقام [illegible] هيهنا اشكال وهو ان ابقراط جعل ذلك لاجل قلة [illegible] الغريزي وذلك لا يلزمه قلة التسخن بالحرارة الغريبة فانما
اختلاف الحرارتين [illegible] واستيلاء الحرارة الغريبة انما يكون عند نقص الغريزية عن الدفع وفيه نظر لما القائلون
بان الحرارة الغريزية هي الفلكية قالوا انها كانت حماهم ضعيفة الحرارة لان المادة اذا كانت ابطأ استعدادا كان انفعالها من
الكيف الوارد اضعف واقل على ما عرفت ولا شك ان بدن الشيخ لضعف الحار الغريزي فيهم يكون [illegible] غليظة بطيئة الانفعال
عن [illegible] اذا اقتضاها حرارة واحدة حصلت في بدن الشيخ وشاب كانت تأثيرها في بدن الشاب اسرع وابلغ من تأثيرها في الشيخ
منها [illegible] آثارها في الشاب اقوى واكثر مما في الشيخ وبهذا يندفع [illegible] وهو ان لقائل ان يقول لو كان
الدافع للحرارة الغريبة هو الحرارة الغريزية لكان كلما كانت الحرارة الغريزية اقوى يكون استيلاء الحرارة الغريبة اقل وليس كذلك
والا لكان استيلاء الحمى على بدن الشيخ [illegible] ولو كان كذلك لما كان [illegible] الشاب [illegible] انه لا يلزم من شدة استيلاء الحرارة
الغريبة على بدن الشيخ ان يكون تسخن البدن منها اكثر لان ابدان المشايخ يكون باردة قليلة الاستعداد للحرارة [illegible]
[illegible] على [illegible] لاجل شدة استيلائها [illegible] ولذلك يطول حمياتهم بخلاف الشاب واما القائلون بانها

الحرارة الاسطقسية [illegible] وقالوا انها كانت حماهم ضعيفة لان البدن في آخر العمر يضعف تركيبه ويقارب الانحلال وعند ذلك
يبادر الى الانحلال التام لاسيما مع انضمام الى ذلك وجود المضاد مثل رطوبات غريبة [illegible] بدن الشيخ لا شك ان ذلك في آخر عمره
كذلك قالوا فلذلك يكون حرارته الاستقصية ضعيفة وكذا الحمى الحاصلة [illegible] وكما اعلم ان الناظر في [illegible]
[illegible] ابقراط لضعف الحمى على ضعف الحرارة الغريزية [illegible] وهو ان هذه الحرارة [illegible]
على ما سبق [illegible] ولا شك ان
الحرارة الاستقصية في بدن الشيخ ضعيفة لما ذكرنا فعنى الحمى بالحرارة الغريزية فلذلك كانت الحمى [illegible] بدن الشيخ ضعيفة وفي بدن الشاب
قوية [illegible] وهو ان الموضوع [illegible] الغريزي والغريب واحد [illegible]
[illegible] ولا شك ان بدن الشاب اشد استعدادا لقبول الحرارتين من [illegible] الشيخ [illegible] فلذلك كانت الغريزية والغريبة
التي هي الحمى [illegible] بدن الشيخ ضعيفة هذا ما قالوا والكل ضعيف لما ان ماهية الحرارة الفلكية [illegible] الغريزية على رأيهم [illegible]
الحرارة النارية الاستقصية [illegible] الحرارة الفلكية [illegible]
[illegible] والحرارة النارية [illegible]
[illegible] الشمس [illegible] والحرارة النارية [illegible]
[illegible]
[illegible] الحرارة الفلكية [illegible] الاستقصية [illegible]
[illegible] الفلكية [illegible] الاستقصية [illegible]
من كون الحرارتين [illegible] مادة الغريزية هي بعينها مادة الغريبة [illegible]
[illegible] البدن [illegible]
[illegible] الغريزي لا يبقى بعد الموت [illegible]
[illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية في البدن من [illegible]
[illegible]
[illegible] النارية فيبقى بعد الموت [illegible]
[illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
فيكون من حرارة [illegible] الغريزية [illegible] بالموت فيكون النارية وهو المطلوب [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] البدن [illegible]
[illegible] البدن [illegible] بالقوة [illegible]
احدى الحرارتين الغريزية والغريبة [illegible] الغريزية فيكون على ما قال فان الحرارة الغريزية

اذا كانت قوية اي غالبة على القوة تمكنت الطبيعة من سلطانها التصرف في الرطوبات على سبيل النضج والهضم وحفظها
على الصحة فحركت الرطوبات على نحو تصريفها اي تصريف الطبيعة وانبسطت اي الرطوبات عن الحركة على نحو تصريف الحرارة
الغريبة لكونها ممنوعة من التصرف وذلك لان كل واحدة من الحرارتين اذا كانت لها اليد صدت الاخرى ومنعها فلم تمش اي
الرطوبات لان تمشيها انما يكون بتحريكها على نحو تصريف الحرارة الغريبة وقد انبسطت عن هذه الحركة فلذلك لم تمش واما اذا غلبت الغريبة
وامتلت الغريزية فيكون على ما قال واما ان كانت هذه الحرارة تضعف اي الغريزية خلت الطبيعة من الرطوبات لضعف
الآلة المتوسطة بينها اي بين الطبيعة وبين الرطوبات فزمنت اي الطبيعة عن فعلها في الرطوبات وبعدت منها اي الرطوبات
الحرارة الغريبة فيها بشمولها بتصريف لوقوف الطبيعة عن اعمالها فتمكنت منها اي الغريبة من الرطوبات واشتملت عليها وحركتها
حركة غريبة بحسب الشيء مصيرها ضح والحرارة الغريزية آلة للقوى كلها لان الافعال القوية كلها منوطة بالحركة بالحرارة والبرودة
منافية لها اي للقوى لانها مانعة من الحركة مبلدة لها لا تنفع الا بالعرض وذلك بان يمنع تحلل الحرارة او بان تشد الحرارة
الاعضاء تحفظها اي ويكون الحرارة الغريزية آلة للطبيعة في جميع افعالها ولا كذلك البرودة لا جرم قيل الحرارة غريزية ولا يقال
برودة غريزية وايضا لما كانت الحرارة الغريزية انما تقوم برطوبة واليبوسة منافية لها فلذلك ايضا قال رطوبة غريزية ولا يقال يبوسة
غريزية ولا ينسب الى البرودة من كدخداة البدن اي من تدبير امره واصلاح خلله فانتسب الى الحرارة واعلم ان معنى كدخدا
وانه عرف علينا معاشر العجم لكونه فارسيا اسما لكن قد يخفى على كثير من العرب فلهذا الاستعداد عقيق معناه تقريبا الى وهمهم
فنقول الكدخدائية كالمصدر من كدخدا وهو اسم فارسي معناه رب البيت لان كد بالفارسي لسان الفهلوي من السنة الفرس
البيت وخدا معناه الرب الا انهم ليسوا يعنون بقولهم كدخدا صاحب البيت فقط بل قد استعمل في استهلاك وتقلوا عن معناه
وجعلوه كل مدبر لامر وانتسبها رب البيت من قبل ان رب البيت هو الذي يدبر امره ويصلح خلله ولذلك يكون معنى كدخدائية
البدن تدبير امره واصلاح خلله كما قلنا المبحث الثامن الاستدلال بحال النوم واليقظة قال رحمه الله واما الاستدلال بحال
النوم واليقظة فان اعتدالهما يدل على اعتدال المزاج لاسيما في الدماغ وزيادة النوم للرطوبة والبرودة وزيادة
اليقظة لليبس والحرارة خاصة في الدماغ النوم عبارة عن رجوع الروح النفساني الى الباطن بمنابع توجه الحرارة
الغريزية الى الباطن بتبعيتها لتوجه الطبيعة الى الباطن طلبا لهضم الغذاء او لاستراحة عن التعب واليقظة عبارة عن انصباب الروح النفساني
الى الآلات حسب الحركة الظاهرة في استعمالها واستيفاء فرط في اليقظة كان الثبات اذا طال النوم ولكل منهما اسباب لا سبب
النوم واليقظة متعرفة والمناسب اذا طالها فاعلم ان النوم يكثر بزيادة المزاج مرطوبة مالم يمنع ذلك من غلظة وريح …
الى خارج مخصوصا اذا كان هذا المزاج للدماغ لان اختلاف حال النوم واليقظة يتبع في اكثر الاحوال الارواح النفسانية
واصلها الدماغ وكذلك اليقظة يكثر لغلبة الحرارة واليبوسة مالم يمنع ذلك … الروح واشتغالها وميلها الى الظاهر
وخصوصا اذا كان ذلك المزاج للدماغ فاذا كان كذلك فاعتدال النوم واليقظة يكون لاعتدال المزاج واعلم ان السهر قد يكون
لحرارة غير شديدة تحرك الروح الى ظاهر البدن وبعضها لسهر وقد يكون لرطوبة … عقيب ضعف الاعصاب و… مسالك
الروح ولذلك صار السهر يكثر بالمشايخ وقد يكون لاذاية الفكر وكثرته لانها توجب السهر … احدها ان ادامة الفكر
مزاج الروح … توجب حركة وميلا الى الظاهر وثانيها اشتغال النفس بها دون تدبير البدن واصلاح احواله التي
من جملتها النوم المعتدل وثالثها ان حركة الفكر تجفف الرطوبات التي كانت توجب النوم المبحث التاسع في الاستدلال بالافعال

قال رحمه الله واما … من دلالة الافعال فان الافعال اذا استوت على المجرى الطبيعي تامة كاملة دلت
على اعتدال المزاج وقد علمت ان الافعال انما يكون صحيحة تامة اذا اقتضاء باطلة او مشوشة فالاستدلال بالافعال يكون باعتبار
حالها في ذلك ولا شك انه مهما كانت الافعال صحيحة كانت الصحة كاملة اذ لو كان هناك مرض لزم تضرر الافعال اذا كمال الصحة اذا كان ذلك
دل على اعتدال المزاج واما اذا لم يكن كذلك … اذ كان المزاج معتدلا … كانت الافعال تامة كاملة دلت على اعتدال المزاج
… ان يكون لذلك علة المزاج وقد يكون علة التركيب فلذلك كانت … لا تضر الافعال الى سوء المزاج خفية غير …
الافعال مشروطة باعتدال المزاج ووجود المشروط دليل على وجود الشرط والمعدم المشروط فلا يكون دليلا على عدم الشرط وانما …
دلت على اعتدال المزاج والصحة والافعال وان دلت عليها ايضا لا نفرضها الكلام على المزاج وان تغيرت اي الافعال عن جهتها اي
وجهها الذي يقتضي اعتدال المزاج فيكون لتغير المزاج … الكيفيات … الملائمة لذلك الكيف …
ان المزاج اذا مال الى الحرارة مالت الافعال الى ما يناسبها … الطبيعة فيكثر … الشعر ونبات الاسنان واما الحيوانية …
النبض والنفس … واما النفسانية فكثرة الحركات وافراطها … الفكر وسرعة الادراك ولذلك قال اذا تغيرت الافعال الى
حركات مفرطة دلت على حرارة المزاج … وكذلك ان اسرعت اي الافعال مطلقا الطبيعية والانشاء وان دلت عليها
… فانها اي فان … الحرارة مثل سرعة النبض وسرعة نبات الشعر …
الاسنان اذ لا شك … ان سرعة الافعال الطبيعية … الحرارة الغريزية او الحرارة …
الحركات والبرودة … وان بلدت اي الافعال اي ضعفت وكسلت واحدثت
دلت على برودة المزاج واعلم ان … بحسب سوء المزاج … الحرارة وربما كان
… النقصان الذي … الضعف وكذا البطلان … من البرودة وهذا اكثري … من الحرارة اذا اضعف القوى
فان كل سوء مزاج مضعف وهذا الفعل كما قال على انه قد يكون ضعفها وبلدها وبطوءها واضطراب لمزاج حار والفرق بين
ما يكون … من الحرارة وبين ما يكون من البرودة اي الكائن من الحرارة … القوى … الكائن
من البرودة … الا انه لا تفاوت ذلك عن تعرض الحرق الطبيعي … الضعف اي ضعف القوى لا الفعل …
وانا … فاعلم ان الشيخ … الافعال الطبيعية … الحرارة …
… الحكم المذكور لا يتم مطلقا فان النوم من الافعال … ينقص بسبب الحرارة … وقد يبطل
الحرارة … من الافعال الطبيعية … مثل النوم … بسبب المزاج الحار … وبعض
الافعال الطبيعية البرد مثل النوم وتقرير الجواب ان النوم ليس من الافعال الطبيعية على الاطلاق … قال لا انها اي
… الافعال والاحوال الطبيعية التي تنقص بسبب الحرارة او تزيد بسبب البرودة كالنوم لا يكون من جملة الاحوال الطبيعية
مطلقا بل بشرط وسبب فان النوم ليس يحتاج اليه لصحة … حاجة مطلقة بل بسبب علة … الروح عن التعب
… اي عن الرفاء عن الاعضاء
في الاعضاء … لا يمكنه الجمع بينها … فاذا النوم انما يحتاج اليه من جهة …
… الروح والطبيعة ومن خرج عن الواجب الطبيعي ولذلك … من حيث هو ضروري
اي من حيث انه لا بد منه فان الطبيعي ما لعل الضروري اي على الذي لا بد منه باشتراك الاسم وهذا القسم …

الاستدلال بالافعال اصح ولا يدل على المزاج المستدل وذلك بان يستدل بالافعال لان اعتدال الافعال وتمامها مشروط باعتدال
المزاج ووجود المشروط يستلزم وجود الشرط واما انها لا تستدل على الحر او البرد او اليبس او الرطوبة فدلالة وفي بعض النسخ فدلالة
بعيدة اصح واصح ضعيفة لما عرفت انه بالافعال لا يلزم ان يكون لسوء المزاج بل جواز ان يكون لسوء التركيب ومن جنس الافعال
القوية الدالة على الحرارة قوة الصوت وجهارته لان ذلك لعظم الصدر وسعة الحنجرة وسعة قصبة الرية وذلك انما يكون
مع الحرارة كما ان اضدادها انما يكون مع البرودة وسرعة الكلام والغضب لا انه يدل على الحرارة وسرعة الغضب لان الغضب
انما يكون لغليان دم القلب واشتعال الروح ونائرتها وسرعة الحركات والطرف اي سرعة الطرف وهو تحريك الجفن وان
كان قد يقع عنه الحرارة الغريبة فذكر بحرارة الرية وسرعة الغضب بحرارة القلب وجهارة وسرعة الكلام والغضب
والحركات والطرف لا بسبب عام وهو كون مزاج جملة البدن حارا بل بسبب خاص بعضو الفعل فان قوة الصوت
قد يكون بحرارة الرية وسرعة الغضب بحرارة القلب وسرعة الكلام والحركات بحرارة الدماغ وسرعة الطرف بحرارة العين
والدماغ وعلى هذا فالاستدلال من هذه الافعال على مزاج جملة البدن انما يصح اذا علم ان السبب ليس خاصا بعضو
الفعل اي الصادر عنه وكذلك الفعل البحث العاشر في الاستدلال بكيفية الفضول الاربعة المندفعة قال رحمه الله
والجنس الثالث جنس دفع البدن للفضول وكيفية ما يدفع اي كيفية ما يدفعه البدن من الفضول لا كيفية دفع البدن
للفضول لاحتمال اللفظ كلاهما باعتبار كون لفظة ما في دفع موصولة كما على الاول او مصدرية كما على الثاني فان الدفع اذا
استمر قال القرشي استمرار الدفع ليس دليلا على الحرارة فربما كانت قوة الحرارة وربما ضعف الدفع والبرودة معينة على تحجر
البراز وحبس بسبب قوة الحرارة ويمكن [illegible] اذا كانت الحرارة ضعيفة حتى يضعف الهضم وفيه نظر لان الشيخ ما قال اذا تم
دل على الحرارة بل قال اذا استمر وكان ما يبرز من البراز والعرق وغير ذلك كالبول حاد الرائحة قويها دل على الحرارة وهو كلام
صحيح مستقيم سيما [illegible] قد عرفت ان الحرارة الغريزية آلة للطبيعة في جميع افعالها ولا آلة حيث كانت قوية كان الفاعل
اقدر على فعله وعلى هذا يكون استمرار الدفع دليل الحرارة لانه دليل لقوة الطبيعة التي هي دليل قوة الحرارة ثم ما ذكره من
صورة النقض ليس بشيء لان قوله فربما كانت قوة الحرارة مانعة من الدفع [illegible] فاستمرار الدفع هذا واما ان الرائحة الحادة يدل
على كون الفضول حارا فظاهر من وجهين اما اولا فلانك قد عرفت ان الحرارة من شانها ان تفرق بين المختلفات وتجمع بين
متشاكلات [illegible] الى الفضل وتصعد اجزاء اللطيفة [illegible] بخارا واما البرودة فانها تحدث [illegible]
ما فيه من الصعود واما ثانيا فلان الوجود يدل على صحة ذلك [illegible] في بعض [illegible] اذا اردنا [illegible] رائحة شيء من الاجسام
وضعناه على النار [illegible] حتى تظهر رائحته وصبغ ما يصبغ واعلم ان قوة الصبغ انما يدل على الحرارة اذا كانت صبغ
ذلك الصبغ الحرارة كالاصفر والاحمر واما ما يكون للبرودة كالابيض [illegible] على ان البرودة اقل فيكون الحرارة اقوى
واما اذا كان [illegible] كالابيض [illegible] فلا يدل على الحرارة اصلا والنضج والانطباخ [illegible] والانطباخ
فيه حار لا يخفى ان قوة الانضاج والانطباخ يكون لقوة الحرارة [illegible] وما يخالف ذلك
بان يكون ما يبرز عديم الرائحة او قليلها وما ينصبغ او [illegible] عديم الانضاج والانطباخ او قليله
فهو بارد وهو ظاهر البحث الحادي عشر في الاستدلال باحوال قوى النفس في افعالها وانفعالاتها قال رحمه الله
والجنس العاشر ما يؤخذ من احوال قوى النفس في افعالها وانفعالاتها لما كان بعض آثار القوى البدنية التي هي

قوى النفس فعلا وبعضها انفعالا [illegible] قوى النفس في افعالها وانفعالاتها وهذه الافعال والانفعالات قد يسمى حركات
نفسانية فقد يسمى اعراضا نفسانية وهي تختلف في الناس اما بسبب المزاج المختلف بحسب استعداد الروح او بسبب آخر والكائن
منها بسبب الامزجة اما ان يكون تابعة لمزاج اصلي او لمزاج عارض والمزاج الاصلي هو المزاج الحاصل من اول الكون وذلك المزاج
اما ان يكون مستفادا من مزاج الابوين او لا يكون كذلك والمستفاد من مزاج الابوين كمن يخلق من ماء [illegible]
فيكون مزاجه في الاصل سوداويا [illegible] رديئة سوداوية وما لا يكون كذلك كمن يكون مزاجه الاصلي رديا لامر غير معقول كما يتفق ان
يولد الانسان [illegible] والمزاج العارض [illegible] على مزاج الاصلي مخالف له [illegible] وذلك المزاج اما ان يكون بسبب
حدوث السن كما يعرض عند الانتقال الى الشيخوخة من الاخلاق الردية او لا يكون كذلك وحينئذ فاما ان يكون بسبب عروض
حادث [illegible] او لا يكون كذلك والاول كما اذا عرض لمعتدل المزاج [illegible] فصار المزاج سوداويا
والاخلاق سوداوية والثاني اما ان يكون لاغذية ردية او لا يكون والذي لاغذية ردية اما ان يكون في حال الطفولية كما يعرض بسبب
اللبن [illegible] الوقت كما يعرض لمن [illegible] الاغذية السوداوية [illegible] والذي لا
بسبب الاغذية كما يعرض بسبب [illegible] فاما ان يكون بسبب حال الابوين
او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون ذلك بسبب حالهما عند المجامعة التي يكون عندها كما يعرض للمخلوق [illegible] ان يكون
[illegible] عند المجامعة من الحذر من [illegible] الناس بهما فيعرض للمولود ان يكون ردي [illegible]
الناس [illegible] او يكون بسبب [illegible] الجسم حسن الاخلاق وذلك
بسبب [illegible] الاخلاق المستحسنة لطلب الناس
والثاني [illegible] بسبب حال الابوين كما يعرض ذلك بسبب الاعتياد لمن يكون في الاصل غضوبا [illegible] حتى يرجع
حليما وبالعكس والاخلاق الكائنة بسبب المزاج يكون تابعة لحال الروح [illegible]
فان كدورة الروح يوجب التوحش والخوف [illegible] وصفاء الروح ونورانيته
يوجب السرور والانبساط وحدة الروح يوجب الغضب والطيش وبردها يوجب الجبن والفزع وذلك لان مزاج الروح اذا
مال الى جانب الحرارة مثلا استعدت الروح لآثار مناسبة الحرارة وان مال الى جانب البرودة استعدت لآثار مضادة
للاول وان مال الى التوسط استعدت الروح لما هو متوسط بين ذلك وليس هاهنا موضع استقصاء الكلام في ذلك فمن
اراد الاطلاع على الاستقصاء فليطالع كتب الاخلاق فان ذلك استقصي فيها ولنعد الآن كيفية الاستدلال بالاعراض
النفسانية على مزاج البدن فنقول الدال على الحرارة ما عده الشيخ مثل ان الحرد هو الغضب [illegible] القوي والعجز هو
[illegible] والفطنة [illegible] على معنيين احدهما سرعة الادراك [illegible]
سرعة الشعور [illegible] الادراك [illegible] في اللغة هو اللقاء والوصول
[illegible] حضور المدرك عند المدرك [illegible] واما الشعور [illegible] بغير استثبات وهذا عند الحكماء
[illegible] وصول النفس الى المعنى [illegible] الوقوف [illegible] بحيث لو اراد استرجاعه امكنه ذلك
[illegible] الطلب [illegible] الوجدان [illegible] القوى النفسانية والذوق
[illegible] الانسان والفهم هو تصور المعنى من لفظ المخاطب واما الافهام فهو ايصال المعنى

بالنقصا الى عدم الخالب وانما دلت هذه الاربعة على الحرارة لانها كلها حركات وقوة الحركات لقوة الحرارة اذ البرودة يلزمها السكون
والاقدام هو الشجاعة المحكمة وقد فسّر الشيخ في الفصل الثاني من المقالة الثالثة من خطابيات الشفاء بانه ملكة يكون
بها الانسان حسن الرجاء للخلاص ومستبعد الوقوع المكروه فكان المكروه عند الشجاع غير موجود او بعيد الوقوع وانما يدل
على الحرارة لانه يتبع قوة القلب وعدم الخوف وانما يمكن ذلك اذا كان القلب قويا حارا اذ البرد يلزمه الجبن **والوقاحة** وهي
على ما ذكره الشيخ في الفصل الثالث من المقالة المذكورة من الكتاب المذكور خلق يحتقر معه الانسان ما يجده [illegible] بسبب
ارتكاب الامور المذمومة مثل ارتكاب الظلم ومعاشرة الفساق ومخالطتهم في مواضع الريب وانما يدل على الحرارة لانها تابعة لعدم الانفعال
التابع لقوة القلب التابعة للحر **وحسن الظن** وهي حالة يكون معها الانسان مطمئنا بتوقع الخير ممن يعتقد فيه هذا
الاعتقاد وانما دل على الحرارة لان سوء الظن يتبع شدة الخوف وهو تابع لضعف القلب التابع للبرد **وجودة الرجاء** وهي
حالة يكون معها الانسان منفسح الصدر بالخير ممن يعتقد فيه هذا الاعتقاد [illegible] جودة الرجاء حسن الظن [illegible]
على الحرارة المضادة وذلك الخوف الدال على البرد **والبشارة** وهي حالة يكون الانسان معها طليق الوجه والرائحة على
من دونه في اي حال كان وانما يدل على الحرارة لان الوجه تابعة للسلم [illegible] الاذى [illegible] لسرعة انفعال القلب
وذلك دال على ضعفه وفي الاكثر يكون ذلك للبرد **والنشاط** وهو حالة يكون معها الانسان سريع المبادرة والنهوض الى الحركات
عند ما يرام منه وانما يدل على الحرارة لمضادة الكسل الموجب للسكون التابع للبرد **وسهولة الاخلاق** وهي ان يكون اخلاقه
كاخلاق الذكور لا كاخلاق الاناث وانما يدل على الحرارة لمضادتها لاخلاق النساء التابعة للبرد **وقلة الكسل** ودلالتها على
الحرارة ظاهرة لان الكسل يكون للبرودة فقلته يكون للحرارة وليس هو عين النشاط فيعترض عليه كما قال المسيحي لانه
لا كسل مع النشاط بخلاف قلة الكسل اذ لا بد معها من الكسل **وقلة الانفعال من كل شيء** ودلالتها على قوة القلب
وحرارته على ما تقدم في نظايره وهو ليس عين الاقدام فيعترض عليه كما قال المسيحي ايضا فان قلة الانفعال على كل شيء
موجب [illegible] الانفعال على الحرب وهي موجب الاقدام فلا يستلزم قلة الانفعال من كل شيء فان الشجاع المقدام [illegible]
[illegible] انفعل **يدل** اي كل واحد من المذكورات **على الحرارة** لما بينا في كل واحد منها دلالته على الحرارة **واضدادها** اي
اضداد المذكورات **على** اي يدل على **البرودة** على ما سبق في تضاعيف ما ذكرنا **وسائر الحرارة** وهي الغضب كما عرفت ايضا
والمتخيل والحفظ ونحو ذلك من المذكورات بعضها **يدل على اليبوسة** لان اليبس حافظ لما ينطبع في يابس المزاج
وزوال الانفعالات بسرعة يدل على الرطوبة لانها تقبل التغيرات بسرعة واعلم ان ههنا امورا اخر يدل على الحرارة والبرودة وهي
من قوى النفس قد ذكرها الشيخ في الادوية القلبية وهي قوة القلب وضعفه وضيق الصدر واستراحه [illegible] قوة القلب
واستراح الصدر يدل على الحرارة وضدهما على البرودة ولكن يجب ان يعلم انه ربما توهم متوهم او ظن ظان ان قوة القلب
سببه باستراح الصدر وضعفه بضيقه فلنذكر الفرق بين ذلك فنقول اما الفرق بين ضعف القلب وبين التوحش
مع ضيق الصدر ففي وجوه ستة احدها ان ضعف القلب معد للخوف والتوحش معد للغضب وثانيها ان ضعف
القلب حالة بالقياس الى الامر المخوف من جهة قلة احتماله والتوحش حالة بالقياس الى الامر الموحش من جهة قلة احتماله
واما ان يكون المخوف هو الامر البدني والموحش هو الامر النفساني على ما قاله المسيحي فمحل نظر وثالثها من جهة اللوازم
البدنية فان ضعف القلب يلزمه عند حصول المؤذي الذي يخصه هروب من الحرارة الغريزية واستيلاء من البرودة [illegible]

وضيق الصدر يلزمه عند حصول المؤذي الذي يخصه اشتعال من الحرارة الغريزية ورابعها من جهة اللوازم ايضا فان الروح
في ضعف القلب يتحرك الى الهرب وفي التوحش الى المقاومة وخامسها ان ضعف القلب يلزمه انفعالان احدهما
البادي وثانيهما الشوق الى المباعدة وضيق الصدر يلزمه انفعال واحد بل ربما اختار المقاومة للبطش بما دهمها ان
لا سبيل الا الاستعداد [illegible] فان ضعف القلب يتبع لا محالة رقة الروح والتوحش يتبع غلظ الروح مكانه ما
الفرق بين قوة القلب واستراح الصدر ففي وجهين احدهما ان لصاحب الاول اقداما على الامور الهايلة بخلاف
صاحب الثاني وثانيهما ان الاول قد لا يكون منبسطا والثاني منبسط **ومن هذا الباب** اي قبيل الاحداث النفسانية
التي يستدل بها على احوال الامزجة **الاحلام** وهي جمع الحلم بالضم وهي ما يراه النائم **والمنامات** وهي مثلها **فان من غلب**
على مزاجه حرارة يرى كانه يصطلي نيرانا ويتشمس وذلك لان الارواح يتشبح فيتمثل للحس المشترك ما يعذبه [illegible]
خارج علوما الفه في اليقظة **ومن غلب على مزاجه برودة يرى كانه ينثلج او يغوص في ماء بارد** لا انا [illegible] الانباء
يوجب برد الروح **ويرى صاحب كل خلط ما يحاكي خلطه فيما يقال** لان لون ذلك الخلط يغلب على الروح فيكون
الاشباح المتخيلة فيها متلونة بذلك اللون كما ان من غلب عليه خلط [illegible] في الماكول والمشروب هذا شرح
اللفظ وتحقيقه وبسطه يحتاج الى ان يبين في هذا الموضع امور ثلث احدها حقيقة المنام وثانيها تقسيمه الى الصادق
والكاذب وثالثها كيفية دلالته على الخلط الموجود في البدن اما الاول وهو حقيقة المنام فنقول انك قد عرفت حيث
تكلمنا في القوى ان الحس المشترك هو مجمع المحسوسات بعد ان تأديها اليه يكون بوجهين احدهما من جهة الحواس [illegible]
لانها ينطبع في الخيال في وقت النوم ينطبع في الحس المشترك فان الانسان [illegible] في حال المخيلة
فانما يراه في حال [illegible] وثانيهما ان القوة المتخيلة شانها التفصيل والتركيب فيركب صورة وتلقيها على الحس المشترك
وانطبعت فيه وصارت مشاهدة له فانه ليس من شرط كون الصورة مشاهدة كونها في الخارج ولذلك تشاهد الصور
بعد غيبتها عن الخارج والقوة المتخيلة دائمة الفعل في الصور والاشباح بحيث انها لو خليت وطبعها لما فترت [illegible]
وقد يحصل لها عوائق يعوقها عن فعلها هذا وهذا العائق اما ان احدهما اشتغال الحس المشترك بما يرد عليه من الحواس الظاهرة
وذلك لا يبقى اشتغاله بالصور المذكورة لم يتسع للصور التي تركبها المتخيلة وثانيهما تسليط العقل والوهم على المتخيلة
واستعمالهما [illegible] في حال النوم تزول الحال السالفة وهو ما يرد على الحس المشترك من الحواس
الظاهرة وفي حال المرض تزول تسليط العقل والوهم على المتخيلة لاشتغال النفس بتدبير البدن ودفع آفاته فلذلك [illegible]
هذه الصور [illegible] ادراكها مخصوصا بالنوم وبالمرض فهذا هو حقيقة المنام واما الثاني وهو تقسيمه فاعلم ان الصور [illegible]
عنها بالرؤيا المسماة بالحلم والمنام ايضا ينقسم الى قسمين صادقة وكاذبة [illegible] والصادقة الكلام فيها
يبنى على مقدمتين احدهما ان كل ما كان في عالمنا هذا وما هو كائن وما سيكون فهو معلوم للبادي تعالى والعقول
والنفوس الفلكية وثانيهما ان النفس الناطقة من شانها الاتصال بمباديها لكنها يشغلها عن ذلك تدبير البدن وتحصيل
ملائمه [illegible] وتدبير لوازمه وعلايقه هو الشاغل لها عن ذلك [illegible] او في فراغ اتصلت بطباعها
بمباديها فينطبع فيها من الصور الحاصلة في تلك المبادي ما هو الليق بها [illegible] بما يتعلق بالاهل [illegible]
يجري وذلك فاذا كان هذا الانسان يحصل همه الى المعقولات [illegible] اشياء مناسبة لها [illegible]

الرمة لاحد لانها امر مناسبة لها او بالجملة الامر التي يلوح له يكون مناسبة لها هو فيه والقوة المتخيلة من شانها المحاكاة فتحاكي
تلك المعاني الكلية المنطبعة في النفس بصورة جزئية ثم ينطبع تلك الصورة في الحس المشترك فيصير مشاهدة ثم ان هذه الصورة التي يحكيها
المتخيلة من تلك المعاني تارة يكون مناسبة لمدركات النفس وتارة يكون غير مناسبة لها والمناسبة تارة يكون شديد المناسبة حتى
لا يكون بين الصورة المتخيلة وبين المعنى الذي ادركته النفس فرق الا بالكلية والجزئية فتمثل هذه الرؤيا تستغني عن التعبير وتارة يكون
ضعيف المناسبة وهو ان يكون بينهما مناسبة بوجه ما مثل ان يتصور المعنى بضده او بلازم من لوازمه وحينئذ يحتاج الى التعبير
وهو تحليل بالعكس وذلك بان يرجع من الصورة الخيالية الى الصورة العقلية واما ان لم يكن بين المعنى الذي ادركته النفس وبين
الصورة المنطبعة في الخيال مناسبة لحصول بعض الاسباب التي نذكرها في المنام الكاذب فتمثل هذه الصورة يكون من اضغاث
الاحلام ولهذه العلة لم يعتمد على رؤيا الشاعر والكذاب لكون المتخيلة منهما قد تعودت الانتقالات الباطلة الكاذبة واما ان
كانت النفس قوية جدا بحيث ان اشتغالها بالبدن لا يمنعها عن الاتصال بالمبادي المفارقة وكان لها تدرج على استخدام الحس المشترك
من الحواس فلا يبعد لمثل هذه النفس ان يقع لها في اليقظة ما في المنام من الاتصال بالمبادي فترتسم فيها ما كان وما سيكون
من المغيبات ثم يتعدى الى المتخيلة ثم ينطبع في الحس المشترك ومثل هذا الانسان ربما يسمع كلاما منظوما او يرى شخصا
متخصصا بكلمه فيما يتعلق بالعلوم والاحوال بل ثم انه كان هذا الاثر الحاصل في المتخيلة من النفس لمخالفة الاثر الحاصل في
النفس لانه الكلية والجزئية كان هذا معجزة ان كانت النفس في نهاية القوة ونهاية الصفاء وقد عرفت ان الصورة الموجبة قد
يكون مسببا لحدوث الحوادث فلا يبعد لمثل هذه النفس ان يتعدى اثرها الى غير بدنها وحينئذ ربما يتعدى اثرها في عناصر العالم حتى يشفي
المريض ويشقى الارض باستحالة المطر وبحدث الزلازل والخسف والطوفانات ونحو ذلك من خوارق العادات المنقولة عن الانبياء عليهم
افضل الصلوات واكمل التحيات والذي عنق صدره تاثير النفس الى الغير حال الاصابة بالعين فان العائن
يستحسن شيئا ويتعجب منه فيتعدى اثره الى ذلك الشي ولا اعقل هذا في صورة فليعقل في غيرها ولمعاني غيرها وبقي اما الرؤيا الكاذبة فهي
على ثلاثة اوجه احدها ان يكون قد ادرك شيئا بعض خواصه في حال اليقظة وارتسم ذلك الشي في خيال الانسان ثم في حال النوم يرتسم في الحس
المشترك فيراه في منامه وثانيها ان القوة المفكرة اذا ادركت شيئا وتفكرت فيه في حال اليقظة ثم يتفق الانسان ان يكون له حاكم
او في امر يخوف او يكون له محبوب التفت فذلك المعنى على القوة المتخيلة ثم في وقت النوم ينطبع في الحس المشترك فيراه مشاهدا في
المنام وثالثها انه لكل واحد من القوى الدماغية بل البدنية روح وهي منفذها ولها مزاج مخصوص فان تغير ذلك المزاج تغيرت
افعال القوى الى ذلك النوع من التغير واما الثالث وهو كيفية دلالة الاحلام على الخلط الموجود في البدن فنقول نحن قد اشرنا
اليها اشارة خفيفة لكنا نعيدها بانا نقول ذلك التغير تارة يكون بسوء مزاج ساذج وتارة يكون بسوء مزاج مادي فان كان ساذجا
وكان حال استحالة الروح ما يجب لها تارة فيرى في النوم النيران والحريق والصواعق وان كان باردا الجمد الروح وسوءها فلا
قوامها فيحصل ذلك لتطيرها البرودة والموت الابيض فيرى في النوم الثلوج والامطار والجليد والزمهرير كان ماديا كانت المادة
صفراء تحيل الروح الى حارة صفراء اللون لان لون الخيال يكون لطيف المادة التي اتصل بها وان كانت اللحم لم يحتمل الاشتغال
المذكور بل على الحرارة ينسحبه اللون بلون المادة المتصل بها فيرى الالوان الحمراء واذا كانت مفيضة الى حمرة بيضاء اللون فيرى في
المنام ما يناسبها واذا كانت سوداوية جعلها اعني سود اللون فيرى في النوم ما يناسبها من الالوان المظلمة وما كان على حال غلبة المرة
في المنامات هذا الحال قال الشيخ صاحب كل خلط ما يناسب خلطه فيما يقال وهذا الذي ذكرنا هو اما اكثر انما هو من باب علامات

الامزجة الواقعة في اصل الخلقة الامزجة الاغماض على توصيف اصلية اي مولودة وعارضة اي غير مولودة ولكل منهما علامات ودلائل يخصه
والتي يدل على النوع الاول هو ما ذكرناه وما اشار اليه بقوله وهذا الذي ذكرناه الى آخره وانما قال كله اما اكثر لان من جملة ما ذكره الدلايل
ما اخوذة من الاحلام والمنامات التابعة لغلبة مادة من المواد ولا شك ان هذه ليست من علامات الامزجة الواقعة في اصل الخلقة
بل قد يكون بحادثة وعادة والذي يدل على النوع الثاني سينقل في الفن الثاني المبحث الثاني الغريزية ودلائل الامزجة العرضية كا
بعد ان قال واما الامزجة الغريبة العرضية قال الشيخ احدهما يعرض في الخرقة وفيه نظر لاحتمال ان يكون العرضية صفة كاشفة الغريبة
لان معناها غير معلوم وتقدير الكلام واما الامزجة الغريبة العرضية اي الحادثة ببدن لم يكن اصلا فالحار منها مايدل على اشتغال
في البدن لما كانت الحرارة الخارجة عن الاعتدال سبب لكون الحرارة غريبة وبالحمى الحامى بالحمى لمجاوزة الاعراض شديدة الكلال الاجتماع
حاد يتماسح الحرارة العرضية ولا يكون فيها كثرة المرض لصاحب هذا المزاج فان المستعد الذي يكفيه اضعف اسبابه وفي بعض النسخ
وباء بالحمايات اي بجميع حر حمى الحماة وتقييد بعد الحمى بدلها عن الحمايات لتشتمل بها الاعلال والمعنى وفي الحديث العالم كان هذا على
ما في الصحاح وفي شرح القانون لابن جميع هي العفن الحادة وهو قريب منه وفي المراد العرابي يجيء كل جلطة من اخلاط تخالج والصحيح
ما في الصحاح لان مثل تلك العفن لا يحدث الا بحدوث يكون بكثرته او بسقيه او راجعه وغير هاملك بحدوث الحار المزاج والصحة الادلى لم احكم
الثانية في الاذى بالحميات وسقوط القوة عند الحركات لسهولة انحلال الحرارة بسهولة الحركة واستعداد المطلان الذي ادلها الموجب الاعلال
الروح وضعف القوة وعطش مفرط اما تحليل الحرارة للرطوبات ولما الاشتياق الطبيعية الى البارد والرطب بسبب من الحرارة الغريبة
والتهاب في فم المعدة وذلك لكثرة ما يها البيضا بسبب قوة حرارتها ولكون فم المعدة قوي الحس لا يقال ان الحرارة يضعف قوة الحس
فان الحرارة حيث كانت ضعف اسباب الحس والحركة عن البرودة قال الشيخ في الكتاب الثالث من القانون حيث تكلم في المزاج واعلم انه
ليس كل سوء مزاج يمنع الاعضاء عن قبول الحس والحركة فان الحار لا يمنع الاعضاء عن تاثير الحس والحركة بها الا من اثر حاملها ما لم
يبلغ الغاية بدليل اصحاب الدق فانهم مع قوة حرارتهم الغريبة لا يبطل حسهم ولا حركتهم والباس سبب الحكم من البارد وما له البارد فانه يمنع
ذلك فان ذلك الروح ولا كتف مسالك الروح التي هي مسام الاعصاب واما الرطب فيمنع ذلك لان الاثر هي العصب وتسد عصبه
مسالك الروح بعضها على بعض فالحاصل من ذلك انه لم يعد صاحب المزاج الحار قوي الحس ومادة الحادة كثيرة فيتعذب بها في
الروح لعلها قوي الموجب للجانبة ومرارة في الفم وذلك لكثرة تولد المرة في المعدة بسبب قوة حرارتها وانصباب ذلك لسطح الفم او
لان مثل هذا المزاج يرد اصفرا ويترك حكما على جملة البدن وينهض الى الضعف اي يميل الى سلالة وذلك بسبب سوء المزاج الضعف
والرعشة الشديدة والتوتر وذلك لشدة الحاجة بسبب كثرة الحرارة فان الطبيعة عند الحاجة الشديدة على ما تستوفيه ان لم يمكنها الشم
العظم شعلت الروح ثم التواتر لتدارك بها ما فات من العظم وان لم يمكنها التدارك العظم فبسطا لان العظم يحصل لدي قوة القوة
وهي ههنا ضعيفة بسبب سوء المزاج ويتاذى بالشراب من الشهوات لعفونتها سوء المزاج ويلتذ بالمبردات فتعدل المزاج لانها تضاده
ورداءة حالة في الصيف لنقصان حرارتها زيادة في تحصيل المزاج حتى تخرجه من التحليل فتساعد ولعله يحصل كل تحلل الرطوبة
وثاينا الضعف بسبب ملة اغتذاء الاعضاء الضعف الهضم فينشأ عن الاعضاء والاول المزاج يحمل الدق لما مر ولا يتمل الملح الحار
الخبز الطبيعي وقلة الهضم لان كثرته يكون بالحرارة فلذلك يكون بالبرودة وقلة العطش اما الثالث تعقيل الرطوبات ولا عدم الاشتياق
الى البارد والرطب لانتفاء الموجب وهو قوة الحرارة الغريبة واسترخاء المفاصل لملوء الرطوبات الفضلية فيها لسبب ضعف الهضم وقلة
البرد وكثرة نفخات البلغمية لكثرة البلغم ونقص الحرارة الغريزية فتستولي الغريبة المعفنة وما والنزلات لفضول الحرارة الغريزية

من افضلها يكون الحال فيه كالحال في الشايع على ما قاله الا بعد اعتراضه في ناتيه الفصول ما يعرض من التخمة والزمانة الشيخ الثاني ليس
بكاف بسبب ذلك ان القوى والحرارة الغريزية كالزاد اذا ضعفا بسبب ضعف الاعضاء والشيخ الفاني في غاية الضعف فلذلك
يعرض انفتاح الدلالة كالهرم والزلات قال المسيحي قوله واما الزلات انما يصح شرطا ان يكون اسبابها قد تحركت واما اذا
لا في كانت واردة عليه من خارج كان صاحب المزاج الحار ابتل لان اللطيف مسافة على ما ذكر الشيخ في الكتاب الثالث من القانون
حيث تكلم في الزلة فانه قال فيما اعلم ان صاحب المزاج الحار اشد استعدادا للامور الموجبة للزلة الواردة من خارج من صاحب
المزاج البارد وبالعكس والعلة فيه ما ذكرنا فاما متى كانت اسباب الزلة البارد واردة من داخل البدن فان صاحب المزاج
البارد ابتل لها وينادي بها اذا بالعادة وكذلك لقصر حرارة عن انضاج مادة نهاية فتهاحل البدن هذا كلامه بالفاظه وهو ظاهر
ما دوه حار المزاج لا يلزم من كون صاحب المزاج الحار ابتل للامور الباردة من خارج الموجبة للزلة من صاحب المزاج البارد ان يكون
بمادة البارد الزلة البارد اكثر من تأذي بارد المزاج بها بل يكون بالعكس لوجود الحرارة في حار المزاج المقاومة
للمادة البارد ووجود البرودة في بارد المزاج المعاونة لمادة البارد ولهذا قال الشيخ في بارد المزاج ويتأذى بها تأذيا بالغا
وفي حار المزاج سكت عنه ولم يتعرض لتنبيههما على ان تأذي بارد المزاج بها اكثر من تأذي حار المزاج وهو ظاهر ومشابه اي
وماده متناول **الجزءات** للقربها من المزاج بسبب استعداده لقبول التبرد **وسيف يشارك ما مضى** لانه يعد الرجل بالقضا
ويحطه **مرادا ما يلذ المنا** لانه يقوي من اجزه والرقيق مفاصله واعضاء لانه يلد البرودة فهذه تمام علامات والدالة
على المزاج البارد العرضي **فالدلائل الرطب الغير الطبيعي مناسبة لدلائل البرودة** اي الغير الطبيعية وذلك لانهما يتلازمان بسبب
ان البرودة يلزمها ضعف الهضم فيكثر الرطوبات الفضلية والرطبة لقطر مجاورة فيتلازم ذلك البرودة وحينئذ يظهر اعراض
البرودة لكن الذي يخص الرطوبة من العلامات ما ذكره من قوله **ويكون** اي المزاج الرطب الغير الطبيعي **مع ترهل** اي رخاوة
لحم واسترخائه وذلك لكثرة الرطوبات **وسيلان فضلات ولعاب** لما ذكرنا من كثرة الرطوبات **وانطلاق طبيعة** لان اكثر اعضائها
ضعف القوة الماسكة لما عرفت من ان هذه القوة محتاجة الى اليبوسة ولانهما قصور الهضم فان الرطب مما ينبغي يحصل
البدن المرطب ابره مما ينبغي والبرد يوجب قصور الهضم **وسوء هضم** لضعف الحرارة **وزيادة تشارك الماضي طيب** لانه يزيد في
سوء المزاج الرطيب **وكثرة نوم** لكثرة الرطوبة **وتهيج الاجفان** وذلك لكثرة الاجزاء المائية واندفاعها اليها الدائم وحركتها
ولضعفها انقباض لحال الغريزة فهذه سبع علامات والدالة على المزاج الرطب العرضي **واما دلائل اليبس الغير الطبيعي** قال
المسيحي انما لم يقل فيه ولا دلائل اليبس انها مناسبة لدلائل الحرارة كما ذكر في دلائل الرطب انها مناسبة لدلائل البرودة لعلة
على ما ذكره ايضا وهو ضعف ايضا لان الحكم بمناسبة دلائل الرطوبة والبرودة انما كان لتلازمهما اذ الرطوبة يلزمها الا انهما
الحرارة والبرودة والبرودة يلزمها لضعف الهضم الرطوبة هذا على ما ذهبنا اليه واما على ما ذهب اليه فهو ان تناسبهما انما كان لان
الرطوبة اذا استولت انحبس البرودة وحينئذ يظهر اعراضها والاخر من التعليلين يمكن ان يثبت في مناسبة دلائل الحرارة واليبس
لان الحرارة واذا استولت استولت اليبوسة على ما ينبغي في اوائل الكتاب انها اذا ما ينبغي في بدن البدن ايبس ما ينبغي في تحليل الرطوبة
واذا نقصها لكن اليبوسة لا يستلزم الحرارة بل البرودة لما قال الشيخ فيه ولا ايبس مما ينبغي ربما يجعل ابرد مما ينبغي لنقصان
الحرارة بسبب نقصان مادتها وهي الرطوبة الغريزية **نحيف** لاجل الجفاف وعدم الرطوبات **وسهر** لغلبة اليبوسة وقلة
الرطوبة وكل منهما يوجب السهر لما عرفت فيه الكلام على النوم **وخشونة جلد** لانها انما يكون من اليبس ولان الحق على انه يكون

تحت اليد ما يتلا اصلية **وزيادة تشارك النائية** حتى لا يزيد في سوء المزاج ويعاقب البدن **وسرعة التأثر من الحر** لزيادة في تحيف البدن
ومن المزاج **وضعف عن الرطب** لان نفعا الله بالمضادة وقوله **والتشاف في الحال الماء الحار والدهن اللطيف وشدة قبول**
لها لان المسام يكون خالية من الرطوبات بسبب الجفاف فاذا ملاقاها الاجسام الهوائية كالاستشاف العضو والبدن لانسداد
المسام فانه ما يرشح عليه من الماء والطعم فاذا وردت هذه الرطوبات احدهما المسام بسرعة لكن مفارقة الاجسام الهوائية من المسام
اذ المسام خلت الاجسام فكان غريبا وهذا كما يعرض في الارض الشديدة اذا القيت فيه الماء فهذه سبع علامات دالة على المزاج اليابس العرضي
قال المسيحي قوله والتشاف في الحال الماء الحار والدهن اللطيف لا يصح الا اذا لم يكن قد حصل للعضو حرارة غريبة على ما ذكره الشيخ في
الكتاب الثالث حيث تكلم في الشيخ وذكر الفرق بينها الاستسقاء ضد والاستلاف في ما نه الاستسقاء في تشف ان يصح عليه من الدهن
اللطيف ثم قال الا ان يكون العضو قد استفاد حرارة غريبة بمجاورة خشن او زيادة ولذلك الامر كذلك قال الا بعد ذكر هذا الشرط
ولا لا يصح الدليل المذكور بعد كلامه بالفاظه وهي اضا ضعيفا ايضا من الاول لان كلامهما في غلطا وهذا خطا فلا يتوهم
الاول فلذلك الشيخ في علامات الشيخ من الكتاب الثالث قال الشيخ الكتاب هذا الاستلاف ضلالة الا يحلب دفعه ولا يشترب
ربما ما يحصل عليه من دهن الا ان يكون اصابته حرارة غريبة الضد لما الكتابة عن البيوت فيكون تعليلا عليلا يعقب الرغم
استرانه او مثل كان ربما استفرغ بادرار وعرقه واستفراغ من دا حنها الفظ الشيخ وهو كلام صحيح مستقيم ليس فيه شي من
العلامات التي ذكرها المسيحي وانما الثاني فنقول اظهر من ان يخفى اما الاول فلان قوله الاتشاف في الحال لا يصح الا اذا لم يكن قد حصل
للعضو حرارة غريبة فاسد لانه اذا فهمنا بيان الكلام علمنا ان يحصل للعضو حرارة غريبة لم يشف في الحال ومفهومه ان اذا عرض العكس حينئذ
يكون انشف لان اعظم الحرارة الجفاف الموجبين للنشف واما ثانيا فلان الشيخ قال الاستلاف فلا يتنشف الا ان يكون العضو قد اصابه
حرارة غريبة فهو يعني لا يتنشف حينئذ وما قال الاستسقاء فانه يتنشف الا اذا اصابه العضو حرارة يعني لانه لا يتنشف حينئذ لانه حينئذ
لا يزيد فاين فضله عن فاضل منه واما ثالثا فلانا لا نسلم انه لو لم يشترط هذا الشرط لما صح الدليل المذكور اللهم الا ان يقال المراد
من هذا انه الاتشاف انما هو يدل على الجفاف اذا لم يكن العضو اصابه حرارة والا لا يدل عليه كما في الاستلاف على ما ذكره الشيخ في
الثالث فانه حينئذ يكون سببا وان لم يكن العضو اصابه لفظ والاعلية الا ان يقال المراد من لا يصح في نفي الاتشاف في الحال
لا يصح الا الذي لا يصح ان يكون دليلا على الجفاف الا اذا لم يكن قد حصل للعضو حرارة غريبة ولم يعد او الاولاد اللفظ على هذا
المراد اصلا اللهم الا ان يكون كتاب يصيف من تصنيفه والظاهر انه اراده كان ما ذكرنا لكنه لم يهتد اليه وكذا لم ينقل ما نقل
من الفصل الكاتب لانه مطلوبه يصيف ولعله لا يليق بمثله ان ينقل مع عدم الاحتياج اليه والى تكلفات لا يعلل على المراد اصلا
على ما يرى وما عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ انما ترك ذكر علامة الامزجة المركبة الاربعة لحار الرطب والحار اليابس والبارد الرطب
والبارد اليابس لانها معلومة مما ذكر في امزجة البسائط من الصنفين اي المزاج الاصلي والعرضي قال رحمه الله **الفصل الرابع**
في علامات المعتدل المزاج فان قيل من حق هذا الفصل ان يقدم على الذي قبله لان الاعتدال الاشرف من الخارج عن
الاعتدال وتقديم الاشرف واجب ولان الخارج عن الاعتدال حتى يعرف ويعرف منه المعتدل فان ما لم يعلم الاطراف لم يعلم
لانا نقول ذكر المعتدل اذا عرف عرف الخارج عن الاعتدال الا انه يعلم الوسط ما لم يعلم الاطراف بل يقال لما كان معنى المعتدل
ان يكون فيه من الحار كما هو فيه من البارد وفيه من الرطب كما هو فيه من اليابس كان كالمركب من هذه وهذه كالبسائط وتقديم
البسيط على المركب واجب فان قيل جواب السائل اما يوجب ان تقديم البسيط على المركب اولى من تقديم الاشرف على الاخر فنا

هو كذلك لان الاول ضروري بحسب ما في نفس الامر والثاني معتبر بحسب الاولى والاحسن واذا عرفت ذلك فاعلم ان علامات
معتدل المزاج ان يكون متوسطا في كل ما ذكرنا في الفصل المتقدم مما فيه افراط وتفريط لان الافراط تابع للقوة والصحة كون الهم
والفكر وكذلك ما يكون الافراط فيه تابعا للصحة انما يكون الاعتدال [illegible] ولذلك علامات هي العلامات الجزئية المستنبطة
منها وهو اعتدال اللمس في الحرارة والبرودة واليبوسة والرطوبة واللين والصلابة لانه يجب ان يكون اميل الى الحرارة والرطوبة
لان [illegible] بها واعتدال اللون في البياض والحمرة وذلك لان البياض يدل على البرد والحمرة على الحرارة فاعتدالهما يدل على الاعتدال
في الحر والبرد وهذا انما يكون في البلاد المعتدلة لا في [illegible] مثل الزنج والترك واعتدال اللحم في السمن والقضافة
وذلك لان السمن يدل على الرطوبة والقضافة على اليبوسة فاعتدالهما يدل على الاعتدال في الرطوبة واليبوسة وميله اي وميل
اللحم الى السمن اي اللحم يكون مزاجه مائلا الى الحرارة والرطوبة اللتين بها الحيوة لا السمن لان [illegible] البرودة [illegible] للاعتدال
واللحم قال المسيحي ومهما وجد آخر يوجب ان صاحب هذا المزاج [illegible] كان متوسطا في الخفض والفصح [illegible]
اي ويوجد معتدل المزاج لا من الحكام بحسب ما ذكرنا اي في اللحم والاكثر على اللحم منه اي من اللحم باردا عن اللحم
[illegible] واعتدال الشعر في الزعر والكثرة والجعودة والسبوطة والحق موجب ان يكون مائلا الى الزعر والسبوطة [illegible]
الحرارة والرطوبة كما [illegible] اللحم الى السمن هذا هو الناظر من جهة الاعتدال واما من جهة فان يكون الى الشقرة من
[illegible] والى السواد [illegible] لانما انسب مزاجهما واعتدال الحال في النوم واليقظة في الافعال
في حركاتها وسكونها [illegible] بين البلادة والتذكر والتوسط في الاخلاق بين الافراط والتفريط اعني التوسط
في [illegible] والغضب والجود والشجاعة والرقة والفطنة والوقار والسرعة والتوسط في الشعر فان كلا [illegible]
كالتهور والجبن مثلا احدهما افراط والآخر تفريط فان التهور انما يكون من افراط القوة الغضبية ويدل على الحرارة والجبن من
تفريط تلك القوة ويدل على البرودة فالتوسط فيهما يدل على توسط المزاج في الحرارة والبرودة وهكذا البواقي علي ما في الافعال كلها
وذلك بان يكون على ما ينبغي من غير افراط وتفريط اما في الافعال الطبيعية فان لا يكون جامدا [illegible] ولا مانعا وان يكون
جيدا بالغا [illegible] في وقت [illegible] او الاعتدال المزاج يكون بحلي الاعطاط ويلزم مما ذكرنا ان يكون معتدلا
في [illegible] في فضول البارزة من بدنه من حيث الكم والكيف واما في الافعال الحيوانية فان لا يكون سريع الغضب ولا
بطيئه وكذلك حاله في [illegible] الاحوال [illegible] فانه يكون في نظره وضحكه ونشاطه ويكون في نفسه معتدلا بين العظم والصغر
والرعة والبطء ولا [illegible] لانها تناسب الاعتدال واما في الافعال النفسانية فان لا يكون [illegible] الحركات
ولا بطيئها وان يكون اعضاؤه مواتية للحركة وحواسه الظاهرة جيدة سليمة من الآفات ويكون ذكيا وعلى ما ينبغي
[illegible] الشيخ الافعال [illegible] اما الى النفسانية في [illegible] التخيل والتفكر والتذكر واما الى الحيوانية [illegible]
واما الى الطبيعية [illegible] مجرده القوى واشتداد في الافعال بالاشرف فالاشرف وصحة اي في الافعال كلها وفي بعض النسخ
والصحة وهو ليس يفيد [illegible] لان [illegible] ما ذكرنا في الصحة في الافعال وفيه بخلاف قوله وصحة لان عطفها على تمام
[illegible] الذي [illegible] ويقتضي [illegible] بعض النسخ وكذا نسخة المسيحي وصحة وجودة الهضم وهي
ايضا [illegible] لان الصحة لا معنى لها هنا ان الصحة الجودة لقوله وجودة القوى وهي ما ذكرنا من كون الافعال الطبيعية على ما
ينبغي وطول الوقوف اي طول زمان سن الوقوف لان اعدل الاسنان الاربعة [illegible] مناسب المزاج ولذلك [illegible] اعطاطه

ويكون الجلد لطيفا لانهما من لوازم تمام الصحة كما اشرنا اليه ومر فيه من الرياح الطيبة والاصوات الفصيحة والحالات المعتدلة
وفي بعض النسخ الليفية والاولى اكثر ويكون سليم مجيبا الى الالتاس [illegible] اليه جدا معتدل شهوة الطعام والشراب
جيد الاستمراء في المعدة والعروق والكبد والسيبي اي وجد الهضم في جميع البدن المعتدل [illegible]
الفضول بين الجاري والمتاد وذلك بان يكون دفع الفضول متوسطة بين القلة والكثرة وحسن الرائحة [illegible]
رحمه الله الفصل الخامس في علامات تغير [illegible] سواء كان الاختلاف في الاعضاء والهيئات او في
الامزجة على ما هو المذكور في الفصل وفي بعض النسخ وجد الفصل مترجما بغير هذه الترجمة هكذا في علامات من خرج عن
الاعتدال بافراط وهذه النسخة ليست بصحيحة لان المذكور في الفصل لا يناسب هذه الترجمة فان من افرط خروجه عن الاعتدال
كان وضعا ما وقع لافعاله واذا عرفت ذلك فمعلوم لا شك ان افضل الهيئات ما يكون اجزاؤها متناسبة حتى يكون كل واحد
منها حيث ينبغي ان يكون وعلى الوجه الذي ينبغي ان يكون عليه وان ما كان من الهيئات غير متناسب فهو رديء وعدم تناسب
الاعضاء اما ان يكون في مزاجها واما ان يكون في هيئاتها اما في مزاجها فبان يكون بعضها خارجا عن الاعتدال الى
كيفية ما وبعضها الى ضد تلك الكيفية فان مثل هذا يكون حاله رديئة لان كل ما ينفع احد الاعضاء فهو يضر الآخر فلا يوجد
ما ينفعه مطلقا وخصوصا اذا كان هذا الاختلاف في الاعضاء الرئيسية لان النافع لاحدها يكون ضارا لبعض
ضرر البدن فلم يبق هذا الشخص ما ينفعه ويصلح احواله الا التدبير العضوي وهو ان يستعمل في كل عضو ما يخصه من
الضمادات وغيرها مما يصلح مزاجه وفي هذا امر عظيم وتعب شديد والى هذا القسم اعني عدم التناسب في امزجة
الاعضاء اشار بقوله [illegible] الى ما [illegible] في الخروج عن
الاعتدال الخروج عضو منها الى ما [illegible] واما عدم التناسب في هيئات الاعضاء فما اشار اليه بقوله
فاذا كانت [illegible] كان [illegible] لان الاختلال [illegible] استلزام اختلالها [illegible]
عظيم البطن لدلالته على عظم الامعاء وكثرة [illegible] قصير الاصابع لدلالته على صغر الكبد على ما شهد به التشريح لا التفرس على
ما قال المسيحي ولا يخفى ان من كان بهذه الحالة كان مضرورا فانه يكون الوارد على معدته وامعائه اكثر مما يحتمله كبده
[illegible] على كبده [illegible] الى الاعضاء في الاغتذاء [illegible] استدارة الوجه [illegible] على كثرة اللحم فيه
وهي تدل على كثرة الاجزاء الغليظة الارضية هناك وهي رديئة من وجهين احدهما انه ذلك يلزمه اجتماع الاخلاط والادخنة
عند الدماغ وخصوصا اذا كان لحم الرأس كثيرا لكون الاحتباس اكثر وذلك ضار بالفهم والعقل وغيرهما وثانيهما ان ذلك
يدل على ان الطبيعة كثرت الاجزاء الارضية حيث كان ينبغي ان يكون الروحانية اكثر لمحل الارواح والحرارة والاجزاء اللطيفة
النارية والهوائية الى الفوق العظيم الهامة اي الحجم اما العظيم الهامة عظيم الجبهة والوجه والعنق والرجلين وكانما
وجهه نصف دائرة فان كان وكان مكروه وفي بعض النسخ كريه والصحيح الاول لان القرض استدارة وهو يعني [illegible]
الفكين فهو مختلف جدا وان جملة هذه الهيئة يدل على كون الرطوبات كثيرة غليظة مكدرة [illegible] وغلظها
لم تجمعه في الطول كثيرا بل في العرض [illegible] الوجه وهو الفك ولذلك يكون مثل هذا الشخص متسفلا عند الناس
وكذلك كان [illegible] الرأس والجبهة ولكن [illegible] الخلفاء في [illegible]
حركة [illegible] الناس عن الخير وذلك لان هذه الهيئة يدل على رطوبة كثيرة في الدماغ مع غلظ ومثل هذا يكون في غاية

البلادة وخصوصا رعدة الصدر تشبه هيآت الدواب وانما يكون كذلك لمناسبة مزاجه لمزاجها وارتب مزاجه من مزاج البهائم
جعله الشيخ اعدل الناس من اخرجه هذا ما يتعلق بشرح متن الكتاب لكن المسبوق بالعلم فليشرع في ذكر العلامات المأخوذة
من الفراسة بعد ان نقدم عليها قواعد يحتاج في ذلك الى معرفتها وهي عشر بعض لما نذكره والباقي ما سيأتي ويقول القاعدة
الاولى في بيانه قد ثبت ان انفعالات النفس يتبعها انفعالات البدن وبالعكس والذي يدل على صحة الاول وجوه احدها
انا نرى ان من تفكر في ملكوت العالم العلوي وفي جبروت الباري تعالى اقشعر جسمه وربما حصل له رعدة وثانيها ان كثيرا
من تصور الصحة او المرض فانه يحصل له ذلك وثالثها ان من كان ماشيا على جذع ملقى على جبلين ثم تصور الوقوع فانه يقع
ورابعها ان من نظر الى من يأكل شيئا حامضا فانه تضرس ومن تأمل في [illegible] فانه يوجد في نفسه اثر من ورد عليه امر
مغضب او محزن او مفرح وانفعلت قواه المدركة عنها انفعل بدنه حتى ربما حصل له حمى من الغضب او الفرح وثانيها في
ان الذي يدل على صحته ان من انهمك في اللذات البدنية مثل المآكل والمشارب والمناكح احتجب نفسه عن الجهة القدسية ونسيت
لذاتها الروحانية من ادراك المعلومات ويغرضها حتى ان هذه اللذة تصير عندها غريبة جدا بحيث انه لو ذكرت عنها لم يلتفت
ولم تستلذها لذة بل لا تستفيدان ثم [illegible] ما ذكرنا من اللذات البدنية واذا ثبت هذا ظهر ان انفعال كل واحد منهما
يستتبع انفعال الآخر واذا صح هذا فنقول متى رؤي في انسان ما من الاخلاق النفسانية كالشجاعة في الاسد طلبنا ما يقترن بها
من الهيآت البدنية التي لم نجعلها دليلا ثم نضع آخر على تلك الحالة مثلا لعنى الشجاعة في الاسد ما اقترن بها
من الهيآت البدنية سعة صدره ونرى في انسان ما واسع الصدر حكمنا عليه بالشجاعة فان قيل ان الاسد كما هو
شجاع فكذلك هو كريم جواد جرئ فليس جعل سعة صدره دليلا على الشجاعة باولى من ان يكون دليلا على الجود والكرم
او الحياء قلنا نحن تصفحنا نوعا آخر من الحيوان ورأينا الشجاعة موجودة فيه مع سعة صدره دون الامور الاخرى فعرفنا
ان سعة الصدر لازمة للشجاعة حيث كانت مثل هذا النمر فانه يشارك الاسد في الشجاعة ويخالفه في انه بخيل شحيح
وهو مع ذلك واسع الصدر فعرفنا ان سعة الصدر ليست تابعة الا للشجاعة اذ لو كانت تابعة لغيرها مما ذكرنا لكانت
معدومة في النمر القاعدة الثانية مأخوذة من احوال البدن في انفعالات مخصوصة متنوعة الى نوعين
احدهما مأخوذ من انفعالات من احوال النفسانية فان الانسان عند ثوران الغضب عليه وتمكنه منه يحصل له شكل
مخصوص وهيئة مخصوصة وكذلك عند اشتغاله بالوقاع وعند استيلاء السرور عليه او الغم او الهم او الخجل او ادامة الفكر
ونرى في كل واحد من هذه الهيآت والاشكال تباين للآخر ويخالف لمخالفة شديدة وعلى هذا يكون الخلق الباطن
ولتلك الهيئة تلازم يجب لحصول احدهما حيث كان احدهما تبعا للآخر واذا ثبت هذه الملازمة مع الاستدلال بكل واحد
منهما على الآخر فاذا شاهدنا انسانا هيئته تلك الهيئة حكمنا عليه بالخلق الملازم لها وهذا مثل من كان وجهه شبيها
بوجه الغضبان فهو غضوب وثانيهما مأخوذ من جهة الصوت فانا نرى الانسان عند استيلاء الغضب عليه يحصل له
صوت مخصوص وهو ان يكون غليظا جهيرا وذلك لان الحرارة عند ثورانها توسع المجاري والمنافذ فتدفع [illegible] بمجاري
النفس وهذه الاحوال توجب جهورية الصوت على ما ذكرنا وعند استيلاء الحزن عليه تصير صوته خفيا ضعيفا وسببه
ان الحرارة تهرب الى الجهة الباطن وتستولي البرد على الجوارح الظاهرة من آلات النفس فيضيق ويضعف الصوت ويضعف
فمن رؤي ضعيف صوته شبيه بالمحزون حكمنا عليه بوجود الحالة الملازمة له القاعدة الثالثة مأخوذة

من الحيوانات العجم فانه يجب ان يعلم اولا ان الافعال الخلقية بعضها طبيعية صادرة عن مقتضى المزاج الاصلي وبعضها تكلفية صادرة بحسب
الاوقات [illegible] رياضات النفس والقسم الثاني لا يمكن الاستدلال به على الاحوال الطبيعية والخلق الباطن لان الموجب له غير الطبيعة
الاصلية بل شيء آخر ولذلك حكي عن افليمون الحكيم وكان مشهورا بهذا العلم ان ملكا زمانه كان مشهورا بالصيانة والعفة اراد امتحان
افليمون الحكيم في علمه فامر بعض اصحابه ان ينقش صورته في كاغذ ويسير الى افليمون ليحكم عليها واما القاصد ان لا يعرف الحكيم ان هذه
الصورة صورة الملك فلما نظر افليمون الى تلك الصورة قال ان صاحب هذه الصورة عظيم الرغبة في الزنا فاستبعد القاصد هذا
الكلام وحكم عليه بالجهل فلما رجع الى الملك واخبر بما حكم افليمون تعجب من شدة فطنته وحسن علمه ثم ركب اليه واكرمه غاية
الاكرام وقال صدقت كذلك كنت الا اني بالرياضة منعت نفسي من تلك الفاحشة والحكاية المشهورة من افليمون ان بعض تلامذته صور صورته
وحملها الى افليمون [illegible] فنظر فيها [illegible] الزنا فقال لو كنت هذه صورة افليمون فقال له
افليمون لابد للعلم ان يصدق وانا انسان فاعلم انه كان كذلك ولكن حفظت نفسي واذا عرفت ذلك فنقول الحيوانات العجم ليس لها استعداد الترجيح
[illegible] الجنس ولان [illegible] لكل واحد منها طباع فيقتضي [illegible] فاذا رأينا انسانا شابه ذلك الحيوان في [illegible]
من احواله الظاهرة مثلا ان في هيآت بدنه اسد فقلنا ان تلك الهيئة دليل على حصول الشجاعة مثلا اذ ذكر اكثر ما في الاسد شجاعة والصيد [illegible]
الشارة فهذه الحالة فيها الصادر ورقة العظام فمتى رؤيت هذه الحالة في الانسان حكم عليه بحبه الصيد والقوة الغالبة فلحقت الباطن
والهيئة المشابهة لسعة الوجه وعرض العينين فمتى رؤيت هذه الهيئة في الانسان حكم عليه بالحالة المذكورة وسنتكلم في هذا المقصد التفصيل
القاعدة الرابعة مأخوذة من الانسان مما عرفت ان الانسان اربعة سن الصبي وسن الشباب وسن الكهولة وسن الشيخوخة
ومعرفته ان لكل واحد منها ما يخصها [illegible] الى العادة فطبيعة الصبي [illegible] الاستعداد للفرح [illegible]
طبيعة الربيع والمشاكلة [illegible] الحرارة والرطوبة [illegible] اللعب [illegible] الكثرة في [illegible] والشرب [illegible]
[illegible] الامور الطبيعية البدنية مثل المآكل والمشارب والمناكح والملابس
ومثل حب الكرامة والنشاط والعلو والجاه يكون ميله الى هذه الامور [illegible]
[illegible] الحرارة والرطوبة [illegible]
[illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
[illegible]
[illegible] الحرارة والرطوبة [illegible] لان [illegible]
[illegible] الشباب [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] المعاشرة والمصاحبة والمصادقة لا لتحصيل المنافع [illegible]
بالتحصيل اللذات البدنية [illegible] الغضب [illegible] الانتقام [illegible]
[illegible] الغضب والخوف [illegible] الظلم [illegible]
هذا السن [illegible]
[illegible]

للغضب والهولان واما الكهل فقد عرفت ان الحرارة الغريزية تضعف صورة من حرارة الشاب ولهذا لم يأخذ بعد في الانتقاص كما في
حال الشيخ ويترتب لعل هذه الحالة ربما لحالة في الشجاعة والهوى والتحرز عن التصديق لكل شيء والتكذيب به واما الشيخ فقد عرفت
ان المستولي عليه من الكيفيات البرودة واليبوسة وانه قد اشتغل ذهنه بتجارب ومنافع بتعلقات كثيرة ويترتب على هذه الاحوال
امور ستة احدها فقد الاذعان للشيء وذلك لان احدهما الغلبة اليبس فانه موجب لقلة الاحكام التي يتعلمها وثانيها كثرة
تجاربه فانها توجب سكونه وترتد بما يقال له ولا شك ان ذلك يوجب لقلة الاذعان والانقياد وثالثها قلة الحكم على شيء من
الاشياء بحكم جزم فانه يخاف ان يكون حكمه لعل على خلافه ولذلك يحدث من لفظه المستقبل [illegible] وذلك لعل [illegible]
[illegible] ورابعها [illegible] في تحصيل المال [illegible] اكثر من [illegible] تحصيل الحمد والثناء وذلك لكثرة تجربته في مشاهدة الفقر
والحاجة وخامسها [illegible] الخلق وذلك لكثرة تجاربه [illegible] لان كل ما شاهده [illegible] ولا شك ان هذا
موجب لقلة التعظيم وعدم الاحتفال بالاشياء الخارجية وسادسها غلبة الجبن والخوف وذلك بسبب استيلاء البرد واليبس عليه
ولذلك صار يميل الى العدل وصلاح الامور [illegible] اكثر من ميل من باقي الانسان وذلك لضعف قواه واستيلاء الجبن عليه
واعلم ان الميل الى العدل وما يوجب السلامة تارة يكون للجبن وتارة يكون لفضيلة النفس وشرفها والفرق بينهما ان ذلك ان كان
حاصلاً في هذا السن فربما [illegible] من القسم الاول وان كان حاصلاً في غير هذا السن فهو من القسم الثاني وسادسها
[illegible] فانه لا [illegible] مرارا [illegible] نفسه [illegible] وثانيها [illegible] الخرافات
كثير مشاهدة لاهل العالم [illegible] الحرمان [illegible] استيلاء الرحمة والشفقة [illegible] لكن بسبب [illegible]
بسبب [illegible] في الصبيان [illegible] المتعلم [illegible] الشيخ [illegible] وثانيها استيلاء
الخوف والجبن عليه [illegible] احكام الانسان [illegible] طبيعة كل واحد منها فاذا رأى الانسان شيئا
واحدا منها في [illegible] الاحوال المذكورة [illegible] واحد من هذه الاسباب [illegible]
[illegible] القاعدة الخامسة مأخوذة من الذكورة والانوثة
قد عرفت ان لكل واحد من الذكورة والانوثة [illegible] الذكر كبر الراس والعنق وسعة الصدر وصلابة العظم مع [illegible] وقوة
الاضلاع مع عظمها ودقة الحقو والعجز والساق وكبر القدم وطول القامة [illegible] وكثرة الشعر [illegible] وصلابة [illegible]
في جميع المواضع [illegible] ويترتب على هذه الهيأت من الاخلاق الشجاعة والاقدام والصبر على الملمات
[illegible] الملذات [illegible] الطعام واما الانثى فصغر الراس وطول العنق [illegible]
الصدر [illegible] الاضلاع وكبر البطن وعظم العجز [illegible] وغلظ الساق [illegible] وكثرة اللحم [illegible]
[illegible] في جميع [illegible] هذه الهيأت من الاخلاق [illegible]
المكر وسوء الظن والكذب والملق وقلة الانتقام [illegible] الاطاعة والانقياد [illegible] على الامور [illegible] الغضب مع
[illegible] لكل واحد من الذكورة والانوثة [illegible] فيحكم عليه بما هو مقارن [illegible]
القاعدة السادسة مأخوذة من جهة الاصناف اعلم ان الامم الكبار التي بحسب الانسان اربع [illegible]
وكل واحد من هذه الاصناف [illegible] على [illegible] الشكل الخاص بكل واحد [illegible]
[illegible] بحصول الخلق الملائم واما ان كان [illegible] الآخر [illegible] هذا الاصل [illegible] عليه

القاعدة السابعة مأخوذة من جهة الامزجة [illegible] المراد انك قد عرفت ان لكل واحد من الامزجة فعلا مخصوصا واثرا مخصوصا وكذلك
كل واحد من المواد [illegible] فاذا رأيت [illegible] مخصوصا [illegible] فاحكم على الاخلاق [illegible] القاعدة الثامنة مأخوذة من جهة
الانساب [illegible] ارباب النسب والشرف [illegible] الكرامة [illegible] الرياسة وطلب المناصب العالية واعطاء الامر [illegible] لوازم
والاستظهار على [illegible] من الناس [illegible] واما ارباب النسب [illegible] التصدي [illegible] حكم
عليه بالضد القاعدة التاسعة مأخوذة من الغنى والفقر [illegible] من الاخلاق امور اربعة احدها الانبساط على الغير والاحتمال
والاستعداد [illegible] الكمال لان الغنى [illegible] المال [illegible] بسبب القدرة على تحصيل [illegible] الاشياء وثانيها الاستعداد
[illegible] الكمال [illegible] وثالثها ان الغنى [illegible]
من الآباء والاجداد وثانيها المستحدث [illegible] من القسم الاول كان اكرم [illegible] التابع والعطاء اكثر من القسم
الثاني [illegible] ورابعها ان الغنى [illegible] الاكثر يكون [illegible] الاستعداد ان
[illegible] الاخلاق [illegible] حكم على [illegible] المال [illegible]
[illegible] القاعدة العاشرة واعلم انا اذا جعلنا [illegible] الطرق المذكورة [illegible] الباطن [illegible]
[illegible] الخلق [illegible] ان الانسان [illegible] الغضب [illegible]
[illegible] الفكر [illegible]
[illegible] الفراسة الاستدلال بالاحوال
الظاهرة على الباطنة [illegible] الدلائل المذكورة
[illegible]
[illegible] الدلائل المأخوذة من الفراسة [illegible]
[illegible] حرارة [illegible] البدن [illegible]
[illegible]
الدلائل المأخوذة من الفراسة [illegible]
[illegible]
[illegible]
الشجاعة والجبن [illegible] الدلائل المأخوذة من الاعضاء [illegible]
[illegible]
في [illegible] الظاهرة والباطنة [illegible] الاشكال والاصوات
والالوان [illegible]
الاستعداد لهذا العلم [illegible]
[illegible]
على [illegible] هذا العلم [illegible]

وتخصيصه بالموضع الذي قصده والحق هو العجب من هذا الشق دون غيره الى قدم انسان او غيره من انواع الحيوانات عرفانه تقدم وذكر انه شقي ٩
وانه الاتي [illegible] وكل منها غائب او غير غائب حكي [illegible] في حكاية انه كان في بعض المواضع مع جماعة من العرب الذين كان معهم رجل
خبير بهذا العلم فاراد اظهار علمه وخرج لهم فاستبق [illegible] ثم قال للجماعة تعرفونا هذا الطريق [illegible] اني [illegible] وانا اخرجها
لكم في هذه الساعة فاسرع [illegible] حتى [illegible] الى ان يصل الى الموضع الذي اختلف فيه فاظهرها [illegible] على
وهذا دليل على قوة القوة الباصرة وكمالها في فعلها وجودة القوة الحافظة والخيالية وكثرة المباشرة والممارسة ولما كان العرب
اكثر الناس ممارسة لهذا الفن واكثرهم ممارسة ومع ذلك [illegible] الكدورة كانوا اعرف الناس [illegible] في هذا الباب بل لا
يوجد الا فيهم [illegible] بقبائل مخصوصة ومنه استخرج العلم بالاهتداء في المسالك المجهولة والطرق المختلفة الى المواضع المقصودة في ظلمة
الليل وفي في البر والبحر تارة يستدلون على ذلك بامور سماوية وتارة بامور ارضية اما الاول فبالكواكب والانواء [illegible]
ومواضعها واما الثاني فبالجبال والتلال [illegible] البقعة من الارض [illegible] فان البر كل بقعة رائحة مخصوصة يعرفها الماهرون
من اهل هذا الباب حتى [illegible] كما [illegible] الارض [illegible] اربعين [illegible]
وكنت انا حاضرا [illegible] انا [illegible] في [illegible] فذلك [illegible]
فان [illegible] كان بعيدا عن [illegible] العرب [illegible] ليلا [illegible] نهارا [illegible] هذه الصورة مدة طويلة حتى [illegible]
المحاسن [illegible] لنا [illegible] البقاع التي [illegible] اذا انحرفت عن الطريق [illegible]
البرية [illegible] من ذلك البقعة التي [illegible] المقصود [illegible] في الاكثر [illegible] العرب [illegible]
[illegible] وهذا يدل على ان [illegible] كان في نهاية الجودة وقوة الحافظة والخيالية في نهاية القوة [illegible] هذا
العلم مختصا بنوع الانسان بل يوجد في غيره من الحيوانات العجم المحتاج اليها في السير كالابل حكى الامام فخر الدين في كتابه المسمى
[illegible] قال [illegible] كنت في قافلة [illegible] وضللنا عن الطريق وعجز الكل عن الاهتداء [illegible]
زمام على [illegible] ويمين [illegible] من جانب الى جانب ومن [illegible] كان [illegible] وتارة كان [illegible]
[illegible] على هذا [illegible] على [illegible] الى ان [illegible] الطريق المعلوم [illegible]
[illegible] كيف اهتدت الى معرفة تلك الطريق ومنه استخرج علم الاكتاف [illegible]
علم ان [illegible] كثرة التجربة [illegible] من هذا [illegible] الملك والوزير
[illegible] على [illegible] هذا الحكم موقوف على شروط منها ان يذبح [illegible] على [illegible]
ومنها ان يكون من مال [illegible] ومنها ان يكون [illegible] ومنها ان يكون [illegible]
ومنها ان يكون الذبح في [illegible] ومنها ان [illegible] ومنها ان ياخذ الكتف الايمن ومنها ان [illegible] من اللحم
[illegible] ومنها ان لا يوصل الى الكتف سكين ولا حديد [illegible] ومنها ان ياخذ الكتف بعد [illegible] ومنها ان يوجه الى الشمس
بحيث يكون [illegible] الكتف على وجه الشمس ووجه الكتف [illegible] وسط [illegible] يحاذي وجه الناظر [illegible]
واخذ الامارات والعلامات من الرقوم والاشكال والدوائر والنقطة فانهم يعرفون منها الامور المذكورة وليس هذا الا [illegible]
المباشرة والممارسة لهذا الفن وقوة القوة الباصرة وشدة القوة الحافظة [illegible] هنا [illegible] الاحكام الماخوذة من [illegible]
[illegible] بعض [illegible] من [illegible] الى القدم [illegible] على كل واحد واحد منها على سبيل الاجمال [illegible] على

العين وخشونة ودليل على الجهالة [illegible] الاول على [illegible] المزاج ورطوبة والثاني على حرارة ويبوسة ومن كان جبهته لا غضون فيها فهو مجب
للخصومة [illegible] ومن كان جبهته كثيرة الغضون فهو [illegible] والظاهر ان هذين الحكمين ماخوذان من الاستقراء اذ لا علة لها عندنا ولا
[illegible] ومن كان جبهته صغيرة فهو جاهل [illegible] على صغر البطن المقدم من الدماغ ومن كانت جبهته عظيمة فهو كسلان او غضوب
لان عظم الجبهة تارة يكون لكثرة المادة وتارة يكون لقوة الحرارة والاول دليل الكسل والثاني دليل الغضب ومن كان كثير شعر الحاجب
فهو كثير الهموم [illegible] الكلام وذلك ان كثرة الشعر [illegible] الاصل ودليل على كثرة الابخرة الدخانية [illegible] دليل على كثرة
[illegible] في الدماغ وذلك موجب للهم [illegible] وفساد الكلام لانها لوازم كثرة السوداء في الدماغ ومن كان حاجباه [illegible] الى جهة الصدغ
[illegible] ومن كان حاجباه [illegible] ناحية الانف والى الاسفل [illegible] الصدغ الى [illegible] فهو [illegible] كسلان
[illegible] العين ودليل الكسل [illegible] ماخوذ من اعين [illegible] العين [illegible] كثرة المادة [illegible] الدماغية [illegible]
الكسل ومن كان [illegible] فهو [illegible] هذا ماخوذ من اعين [illegible] ومن كانت عيناه [illegible] فهو جاهل
[illegible] هذه [illegible] ماخوذة من اعين الحمير ومن كانت عيناه [illegible] فهو [illegible] هذا ماخوذ من الكلاب ومن كان شديد سواد
العين كان [illegible] الدلالة على [illegible] السوداء [illegible] ومن كانت عينه [illegible] فهو غضوب وهذا ماخوذ من
[illegible] العصاب ومن كان [illegible] عينه [illegible] او الي [illegible] فهو [illegible] لكن [illegible]
الانسان عند [illegible] العين الزرقاء التي [illegible] كانها صبغت بالزعفران [illegible]
كثرة [illegible] العين ودليل على [illegible] مع صغرها كانها [illegible] ومن كانت عيناه
[illegible] فهو [illegible] هذا ماخوذ من الديوك [illegible] ومن كان نظره
شبيها [illegible] فهو [illegible] الدلالة على [illegible] ودليل على الكذب والحمق [illegible]
[illegible] ودليل على [illegible] وهذا ماخوذ من حال [illegible] ومن كانت عيناه [illegible]
[illegible] وهذا ماخوذ من حال الانسان [illegible] الفكر [illegible] العين الى الشيء ودليل على الجبن [illegible]
[illegible] العين [illegible] ودليل على الجهل [illegible] وهذا ماخوذ من هذا الحيوان [illegible]
[illegible] ودليل [illegible] ومن كان طرف انفه دقيقا فهو محب للخصومة [illegible] هذا ماخوذ من الكلب ومن كان
انفه عظيما [illegible] فهو [illegible] هذا ماخوذ من انف الانسان عند غضبه ومن كان انفه عظيما فهو قليل [illegible] هذا الدليل ماخوذ
من [illegible] ومن كان انفه [illegible] من الجبهة [illegible] هذا ماخوذ من الغراب ومن كان انفه [illegible] وكان من ناحية الجبهة
[illegible] فهو [illegible] هذا ماخوذ من الديك ومن كان افطس العين فهو [illegible] ومن كان
واسع الفم فهو شجاع هذا ماخوذ من الاسد [illegible] ودليل على قوة الحرارة [illegible] ومن كان غليظ
الشفة فهو [illegible] هذا ماخوذ من [illegible] ومن كان [illegible] عند [illegible] العليا [illegible]
[illegible] السفلى فهو [illegible] هذا ماخوذ من الاسد ومن كانت [illegible] وكانت السفلى [illegible] الى اسفل فهو جاهل
[illegible] فهو ماخوذ من الابل والحمير [illegible] الشفتين [illegible] بالانسان [illegible]
هذا ماخوذ من [illegible] ومن كان [illegible] فهو [illegible] هذا ماخوذ من كلاب الصيد [illegible] الانسان [illegible] ودليل على ضعف
[illegible] المادة [illegible] هذه الاعضاء [illegible] ومن كان وجهه شبيها بوجه الغضبان فهو غضوب

لان هذه الهيئة ماخوذة من وجه الانسان عند غضبه من كان وجهه شبيها بوجه السكران فهو سكير هذا ماخوذ من هيئة السكران
من كان وجهه شبيها بوجه الخجلان فهو كثير الحياء هذا ماخوذ من حال الانسان في حال الخجل من كان عظيم الوجه فهو جاهل كسلان
هذا ماخوذ من البقر والضان فانه هذا يدل على كثرة الرطوبة التي هي سبب لغلظ الخاطر من كان كثير لحم الخدين فهو غليظ الطبع هذا
ماخوذ من الحمير والابل وايضا فانه يدل على كثرة الرطوبة من كان نحيف الخدين فهو مهتم بالامور لان كثرة الافكار في الامور تقلل
قلة اللحم فمن كان وجهه شديد الاستدارة فهو جاهل حسن النفس هذا ماخوذ من القرود من كان وجهه قبيح المنظر فهو
رديء الخلق لان المزاج الفاعل للخلق الظاهر والباطن واحد ولذلك اعتدال الطباع من حسان الوجوه من كان طويل الوجه فهو
وقح هذا ماخوذ من الكلب من كانت اصداغه منتفخة واوداجه ممتلئة فهو غضوب هذا ماخوذ من حال الانسان عند غضبه
من كان قليل الضحك فهو مضاد مخالف لا يرضى باعمال احد هذا ماخوذ من حال الانسان عند غضبه من كان كثير الضحك فهو
الهمة في الامور من كان يتبع ما يضحك سعال [illegible] فهو وضيع سليط من كان مائلا الى الضحك فهو [illegible] من كان عظيم الاذنين
فهو طويل العمر جاهل اما الجهل فلمشابهة الحمار واما طول العمر فلدلالة استيلاء اليبس الموجب للحفظ والبقاء من كان صوته غليظا
جهيرا فهو شجاع مكار لدلالة ذلك على قوة الحرارة الموجبة لسعة المجاري سرعة الكلام دليل على قلة الفهم والعجلة لان ذلك يكون
لقوة الحرارة وكثرة اشتعالها من كان كلامه غالبا فهو مسرف من كان كلامه منخفضا فهو بضد ذلك من كان صوته طويلا فهو
رديء الهمة من كان صوته ثقيلا فهو رحب النفس من كان في صوته غنة فهو حسود [illegible] من كان لحمه كثيرا صلبا فهو بليد الحس
هذا ماخوذ من لحم الحمار الصلب اللحم مع لينه دليل على جودة الطبع والفهم اللحم الكثير اللين المترهل دليل على ضعف [illegible] هذا ماخوذ من
هيئة الانثى من كان بدنه مهيفا قوي العظام فهو يحب الصيد فهو ماخوذ من الكلب والاسد من كان دقيق المفاصل فهو قوي
صبور على المولمات هذا ماخوذ من الذكر من الحيوان المضمر [illegible] من كان كثير البطن فهو محب للنكاح هذا ماخوذ من
هيئة الانثى لطافة البطن يدل على جودة العقل كثرة الشعر على البطن يدل على الجبن رقة الاصابع ودقتها يدل على ضعف العقل
هذا ماخوذ من الارنب من كان اضلاعه قوية معتدلة الحجم فهو قوي هذا ماخوذ من حال الذكر من كانت اضلاعه بخلاف ذلك
فهو ضعيف هذا ماخوذ من الانثى من كان نحيفا [illegible] كانما ينفخان كلامه كثير هذا ماخوذ من الضفادع من كان
الموضع ما بين [illegible] الى السرة اعظم من الذي من [illegible] الى العنق فهو كثير الاكل قليل الحس [illegible] لان [illegible] الغذاء
كثيرا ما تقل حسه فلان العطف [illegible] العطش من كان العنق عظيما قوي المفاصل فهو قوي هذا ماخوذ من حال الذكر
ومن كان بضده كان بضده وهذا ماخوذ من حال الانثى طول الذراعين بحيث يبلغ الكف منها الى الركبة دليل على كبر النفس
والتكبر ومحبة الرياسة هذا ماخوذ من الاسد فان ذراعيه اطول من رجليه ومع ذلك كبير النفس اذا قصر الذراعان جدا
صاحبهما جبان يحب الشر هذا ماخوذ من الثعلب الكف اللين المتلطف يدل على سرعة الفهم لدلالته على اعتدال الرطوبة التي
بمقابلة الاشكال [illegible] الكف دليل على الحمق هذا ماخوذ من الاستقراء وقصر الكف جدا يدل على السلاطة والرعونة هذا ماخوذ
من [illegible] سلب الحجم يدل على سوء الفهم هذا ماخوذ من النساء لان كثرة اللحم في هذا الموضع دليل على كثرة الرطوبة حيث انها قد
اعدت الى هذا الموضع وكثرة الرطوبة سببها البلادة قصر الاصابع دليل على ضعف الكبد لان هذا يتبعه قلة الغذاء وهذه لا
قريبة من [illegible] عظم الظفر دليل على [illegible] التركيب لان [illegible]
الشفق لما ذكرنا صفاء الظفر دليل على سوء الخلق ماخوذ من الاستقراء استواء الظفر علامة محمودة عظيم الصدر مع صغر الرقبة

دليل على الشجاعة لما وفقه واما من كان نحيف الجسم [illegible] ضعيف هذا ماخوذ من النساء من كان عظيم الاليتين فهو جبان
كسلان هذا ماخوذ من النساء من كان قليل لحم الالية وانحلاله رقيقة هذا ماخوذ من القرود غلظ الساقين دليل على البلادة
والحمق اما البلادة فلدلالة ذلك على كثرة الرطوبة واستيلاء البرودة واما الحمق فماخوذ من الذكورة من كان دقيق الساقين
طويلهما فهو طياش هذا ماخوذ من الاستقراء دقة العقب دليل على الجبن وغلظه دليل على ضعف ذلك وهو ماخوذ من الاستقراء
العدم اللحم يدل على سوء الفهم لدلالته على استيلاء الطرف لطافة القدم دليل على ان صاحبها مزاج محب للزنا هذا ماخوذ
من النساء قصر القدم دليل على الجبن وغلظه دليل على الشجاعة وذلك ماخوذ من النساء والرجال من كانت اصابعه واظفاره معوجة
فهو وقح هذا دليل ماخوذ من الطيور المخالب من كانت اصابع رجليه ملتصقة فهو جبان وهذا ماخوذ من الطيور التي حالها
كذلك من كان واسع الخطى فهو بطيء من كانت خطاه قصيرة سريعة فهو مهتم بالامور يحكم بها هذا ماخوذ من الاستقراء ونوادره
ان تجمع الدلائل المجتمع على مدلول واحد ما ذكرنا فلا يحكم على ذلك بل بسهل وهذا ما اردنا ان نذكره من امر الفراسة قال رحمه الله

الفصل السادس في العلامات الدالة على الامتلاء ويشتمل هذا الفصل على مباحث البحث الاول في اقسام الامتلاء قال
رحمه الله الامتلاء على وجهين امتلاء بحسب الاوعية وامتلاء بحسب القوة قد عرفت ان سوء المزاج نوعان ساذج وبسيط ومقدم
الكلام في العلامات الدالة على الساذج لبساطته بالنسبة الى المادي ثم العلامات الدالة على المادي فهو بعض منه ما بد له مطلق [illegible]
مادي لغلبة خلط وكان الاول اعم بالنسبة الى الثاني فقدم الكلام فيما يدل على الاول على ما يدل على الثاني فقال في العلامات
الدالة على الامتلاء والامتلاء على نوعين منه ايهما واما ان كان فقيل بان الاوعية من الارواح والاخلاط اما ان يكون من جهة كيفيتها
سواء كانت ردية في جوهرها او لا يكون [illegible] كانت زائدة في كميتها مع ذلك او لم يكن ويسمى هذا امتلاء بحسب القوة او لا يكون
كذلك بل من جهة كميتها فقط ولا يخلو اما ان يكون كذلك بانها زائدة على المقدار الطبيعي ويسمى ذلك مطلقا الامتلاء بحسب
كما ذكرها الشيخ امتلاء بحسب الاوعية وقد اشار اليه بقوله والامتلاء بحسب الاوعية هو ان تكون الاخلاط والارواح
وان كانت صالحة في كيفيتها فقد زادت في كميتها حتى ملأت الاوعية وتمددتها والامتلاء بحسب القوة هو ان لا تكون الاوعية
من الاخلاط كميتها فقط بل كيفيتها ويمكن ان يقسم الامتلاء الى ثلاثة انواع بان يقال ان الاوعية من الارواح والاخلاط اما ان يكون
من زيادة كميتها فقط او من غير رداءة كيفيتها وهو الامتلاء بحسب الاوعية او رداءة كيفيتها فقط اي من غير زيادة في كميتها وهو
الامتلاء بحسب القوة او من زيادة كميتها ورداءة كيفيتها معا وهو الامتلاء بحسب القوة والاوعية لان الاخلاط حينئذ كانت
ردية الجوهر فهي لا محالة ردية الكيف ولا ينعكس فلذلك رداءة الكيف نعم رداءة الجوهر والشيخ لما قسم الامتلاء على قسمين
فقط فلاشتمال كلامه على هذه الاقسام الثلاثة لان كون الاوعية من الاخلاط ليس كميتها فقط بل رداءة كيفيتها يحتمل شيئين
وقال المسيحي الانواع ثلاثة الكائن بحسب الاوعية وهو ان تزيد مقدار الاخلاط مع صلاحيته والكائن بحسب القوة وهو ان
تتغير كيفية الاخلاط مع بقاء مقدارها والثالث الكائن بحسبهما وهو ان يزيد مقدارها وتتغير كيفيتها ثم قال ويشترط في الاول
ان يكون نسبة بعض الاخلاط الى بعض محفوظة [illegible] ذكر ابو سهل المسيحي في الكتاب الثاني في [illegible] الاربعين من المائة
قال هناك [illegible] لم يكن زيادة الاخلاط على نسبها الطبيعية لكن زاد البعض ونقص البعض او بقي على مقداره الطبيعي قيل له
عليه غلط وفي الثاني ان يكون التغير الى جانب الحرارة لا الى جانب البرودة كيف والبرودة توجب التكثيف [illegible] حجم
وانا اقول واما الشرط الاول فهو قريب لان ابا سهل المسيحي لم يذكر ما نقل عنه لكن قال ما يلزم منه مطلوبه وهو كون [illegible]

القيء الاخلاط عنه فى الامتلاء بحسب الاوعية لانه قال فى الكتاب المذكور من ان الاخلاط الاربعة تختلط بعضها ببعض
كلها فى العروق وبعضها عند بعض بسبب معلومة المتشابهة فى البدن الصحيح فى زاد مقدار جميعها معا على ذلك الى ان
تمدد العروق وتصير [illegible] لا تتسع لها ومنها ما لا تحتمل هذه الحالة الامتلاء بحسب الاوعية ويزداد مقدارها الى حد لا تسمى
الطبيعة تحفظها والربيع منها ما كانت القوة عاجزة عن تدبيرها واستعمالها فى منافع البدن [illegible] فى الكثرة [illegible]
من حيث [illegible] فى الكثرة حيث هذه الحالة الامتلاء بحسب القوة واما الشرط الثانى فاعلم انه فى اكثر الامر لا
تسمى [illegible] كيفيات امتلاء الا اذا كانت الرداءة [illegible] من جنس الحرارة واما اذا كانت من جنس البرودة [illegible]
[illegible] الاخلاط [illegible] لا يحسن ان يقال له امتلاء فلذلك لم يذكر الشيخ فى علامات الامتلاء بحسب القوة
ما يكون [illegible] البرودة فان قيل الاخلاط عند زيادة مقدارها [illegible] الاوعية بالتمدد ويعرف الامتلاء كذلك يؤدى القوة
[illegible] البدن [illegible] كيفيتها كما يؤدى القوة [illegible] المزاج كذلك يؤدى الاوعية والقوة فلا يكون نسبة احدهما
الى الاوعية والاخرى الى القوة اولى من العكس لا يقال انما قاله المسيحى فى كتابه المسمى بالشافى وهو ان الاخلاط عند زيادة مقدارها
يؤدى الاوعية من وجهين احدهما من جهة التمديد وثانيهما من جهة سوء المزاج ويؤدى القوة من وجه واحد وهو [illegible]
كيفيتها يؤدى القوة [illegible] اردت ويؤدى الاوعية بالتمديد [illegible] المقدمات [illegible] لانها [illegible]
انما [illegible] الامتلاء بحسب زيادة المقدار الى الاوعية وبحسب تغير الكيفية الى القوة لانا نقول الاخلاط عند زيادة مقدارها
كيف يؤدى الاوعية بسوء المزاج والعرض ان [illegible] الاخلاط [illegible] القسم الثالث فاذن [illegible] زيادة المقدار [illegible]
كاذبها القوة كل من وجه واحد الاول التمديد والثانى [illegible] وعند تغير الكيفية يؤدى الاوعية والقوة معا بسبب سوء المزاج
[illegible] لان سوء المزاج [illegible] وان كان كذلك كان [illegible] الكيفية للاوعية كما [illegible] القوة [illegible]
هذا المقام [illegible] وهو ان هذا امر اصطلاحى فان الاطباء [illegible] هذا القسم سموا الامتلاء بزيادة المقدار دون تغير الكيفية امتلاء بحسب
الكيفية والامتلاء بتغير الكيفية دون زيادة المقدار امتلاء بحسب القوة واذا كان الامر على هذه الصورة لم يبق لنا ان [illegible]
لانا نقول السؤال [illegible] الاصطلاح [illegible] يقال انما جعل كذلك لان نسبة الامتلاء الى الوعاء بسبب زيادة المقدار [illegible]
[illegible] لان الوعاء انما [illegible] بزيادة مقدار [illegible] بسبب تغير المزاج [illegible] لا يستقيم لان الوعاء لا [illegible] كيفيته
وهذا لا يصح ان يقال ان الوعاء امتلاء بسبب تغير كيفية ما فيه كما يصح ان يقال انه امتلاء بسبب زيادة كمية ما فيه ولما كان كذلك نسب
الامتلاء بسبب زيادة المقدار الى الاوعية وبسبب تغير الكيفية الى القوة فان قيل كما لا يصح ان يقال امتلاء الوعاء بسبب تغير كيفية
الاخلاط كذلك لا يصح ان يقال امتلاء القوة بسبب تغير كيفية الاخلاط قلنا الملازمة ممنوعة لان الاول انما لا يصح لان المعنى [illegible]
من [illegible] امتلاء الوعاء الا الحسى [illegible] لا يذهب الى امتلاء بسبب تغير الكيفية الذى هو مجاز [illegible] لا يذهب من [illegible]
امتلاء القوة الى معنا [illegible] اذ لا يعرف القوة حتى يتصور امتلاؤه بالمقدار [illegible] الجارى [illegible] القوة غير محتملة
لها لانها [illegible] كيفيتها [illegible] فالامتلاء بحسب القوة فقط ان يكون القوة غير محتملة لرداءة كيفية الاخلاط دون
زيادة كميتها واذا عرفت ذلك فاعلم ان لكل واحد من الامتلائين احكاما خاصة اراد الشيخ ان يذكر احكام كل منهما عقيبه
ليكون احصر واقرب الى الفهم فلذلك قال بعد تعريف الامتلاء بحسب الاوعية **وصاحبه** اى صاحب هذا الامتلاء **على خطر من الحركة**
وذلك لان الحركة [illegible] محللة وذلك يلزمه زيادة حجم الاخلاط واذا كانت الاوعية ممتلية لم يمكن ان يكون فيه للزيادة مجال

الحلق فتحلل [illegible] الى ... الارتفاع [illegible] الاخلاط فيها قال **فانه ربما صدع الامتلاء العروق** وحدث منه الرعاف والسحج وبول الدم
[illegible] وما الى سيلان الاخلاط الى المواضع الخالية اذ لم يعد الامتلاء على جميع الاوعية على ما قال **وسال الى التجاويف** اى
وسال الاخلاط الى المواضع التى يختص [illegible] سيلان الفضل الاخلاط والظاهر ان الواو بمعنى او [illegible] الغضاريف
سال وان كان انما العروق كذلك فى الحقيقة [illegible] الاخلاط [illegible] واما الثانى فلان سيلان المواد الى التجاويف
لا يكون عن انصداع العروق [illegible] الواو [illegible] عند ازدياده وما فيها [illegible] التجويف القلب والدماغ [illegible]
المسيحى [illegible] فى تلك العروق [illegible] ان [illegible] المواد عند ازديادها [illegible] تجويف القلب
وتجويف الدماغ فان حصل الانصباب الى التجويف الاول ترتب عليه الغشى ثم الخناق ثم الموت فان المادة عند كثرتها [illegible]
الحرارة الغريزية والقوة الحيوانية كالدهن للسراج فالخناق [illegible] يبعد لفظا [illegible] الى الحلوق
[illegible] وقال ان [illegible] المادة الى الحلق [illegible] الخناق وان حصل الانصباب الى التجويف الثانى فالامتلاء بالكلية
حدث السكتة والاصح على ما قال **وحدث ايضا صرع او سكتة** وقال القرشى ومن جملة المواضع الخالية التى ينصب اليها
المواد من العروق عند ازديادها تجاويف الدماغ والقلب فان المادة ان انصبت الى الاول احدث الصرع او السكتة [illegible]
الى الثانى احدث الموت فجأة ثم قال [illegible] ان يكون الشيخ انما لم يذكر هذا لانه [illegible] العرف سكتة [illegible] كل
واحد [illegible] من اصله سيلان المواد اليه عند ازديادها الا ان القرشى [illegible] لم يذكره الشيخ لانه
داخل فى السكتة واما المسيحى [illegible] وعلى هذا يكون الخناق [illegible] والاولى بنا [illegible]
من [illegible] ما [illegible] على جميع [illegible] كالشافى والتاقى [illegible] ان يحمل الخناق على الحلقى
والقلبى ليكون [illegible] **وعلاجه من المبادرة الى الفصد** [illegible] الامتلاء بحسب الاوعية كالفصد [illegible]
فى الوقت [illegible] عناف [illegible] كالاستعمال المسهلات **واما الامتلاء بحسب القوة فهو ان لا يكون الاذى**
من الاخلاط لكميتها فقط بل لرداءة كيفيتها فهى تجهد القوة برداءة كيفيتها ولا يطاوع الهضم والنضج ويكون صاحبها اى
صاحب رداءة كيفية الاخلاط **على خطر من امراض العفونة** قال المسيحى هذا انما يصح اذا كان خروج كيفية الخلط الى جانب الحرارة
فان المواد الرطبة متى استولت عليها الحرارة الغريبة غلبت عليها الغريزية وحينئذ تعفن واما اذا كان خروجها الى جانب البرودة
فلا تصير مستعدة للعفن بل للجمود [illegible] ضد العفونة وفيه نظر لان الرطوبات اذا كانت كيفيتها [illegible]
الطبيعة غلبت الطبيعة فيها [illegible] كانت الكيفيات حارة او باردة واذا غلبت عليها الطبيعة بل الحرارة الغريزية [illegible]
فيها الحرارة الغريبة كما قلنا فيما تقدم [illegible] ثم قال وهذا النوع يلزمه من احكام المعالجة الاسهال [illegible]
لم يذكر الشيخ كما ذكر الفصد فى النوع الاول [illegible] فى المشهورات الحادة [illegible]
[illegible] لم يبق لها علاج [illegible] والاخراج المشهور [illegible] الفصد والاسهال [illegible]
[illegible] ان [illegible] هذا وكذلك [illegible] الشيخ ذكره وفيه ايضا نظر [illegible] فى تامل [illegible]
فى علامات مطلق الامتلاء كما قال رحمه الله **علامات الامتلاء حمرة** وفى بعض النسخ **والعلامات الدالة على الامتلاء** [illegible]
[illegible] والمراد منها [illegible] علامات مطلق الامتلاء [illegible] كان بحسب الاوعية او بحسب القوة
هي وفى بعض النسخ **هو** وكل منها جائز [illegible] **ثقل الاعضاء** اما فى الامتلاء بحسب الاوعية فظاهر لوجود المادة الكثيرة

وتمديدها للاعضاء وضغطها لما عاودها وكل ذلك موجب للثقل واما في الامتلاء بحسب القوة فلان الاخلاط الرديه تعصي
كلا على القوي لعدم انتفاعها بها **والكسل على الحركات** وذلك لاجل الثقل ولان المواد تتحرك بالحركة فيتعسر تحريكها **والحمرة**
اما في الامتلاء بحسب الاوعية فلكثرة الاخلاط الصاعدة للجلد ولان كان الغالب عليها الدم ولونه احمر واما في الامتلاء
بحسب القوة فانما يكون ذلك اذا كانت رداءتها بسبب الحرارة المتوسطة اذ لو كانت الحرارة قوية لحصلت صفرة اللون لغلبة
المرار سوداء لاجل انها المواد ولو كانت لبرودة لابيض اللون او اكمد وتغيرت حمرته لغور الاخلاط الى داخل بسبب البرد
وانتفاخ العروق اما في الامتلاء بحسب الاوعية فظاهر وذلك بسبب زيادة حجم الاخلاط واما في الامتلاء بحسب القوة
فانما يكون اذا كان للحرارة لانها توجب غليان الاخلاط الخرج لحركتها الى الخارج واما اذا كان ذلك للبرودة لم يلزم ذلك
لان الاخلاط حينئذ يكون غائرة بسبب البرودة **وتمدد الجلد** وذلك يكون في الامتلاء بحسب الاوعية ظاهر وبحسب
القوة اذا كانت للحرارة لانها توجب غليان المادة وزيادة حجمها **وامتلاء النبض** وذلك ايضا في الامتلاء بحسب الاوعية
ظاهر وبحسب القوة لاجل الحرارة لما قلنا آنفا **وانصباغ البول** وذلك لكثرة ما يخرج معه من الفضول لزيادتها اما في
الامتلاء بحسب الاوعية فظاهر واما في الامتلاء بحسب القوة فلان الرطوبات اذا كانت رديئة كانت من جنس الفضول
فهذا الانصباغ في الامتلاء بحسب الاوعية الى الحمرة لان مجموع الاخلاط لونه احمر ولان الدم يضعف لكثرة المادة عن
تمييز المادة بانفرادها فيختلط بها وينصبغ لونه ويكون في الامتلاء بحسب القوة بحسب ما يقتضيه الكيفية الحادثة
في الاخلاط فتارة يكون الى الصفرة ان كانت تلك الكيفية حرارة قوية وتارة يكون الى البياض ان كانت تلك الكيفية
برودة **وغلظه** وذلك لكثرة ما تخرج في البول من الفضول وهي كيف كانت احمر من المائية فمنعها ما طلت عليها
هذا في الامتلاء بحسب الاوعية واما في الامتلاء بحسب القوة فاكثر ما يحصل ويظهر اذا كانت الخروج الى جانب
البرودة لانها موجبة للكدورة والغلظ بخلاف الحرارة **وقلة الشهوة** لان الطبيعة يكون في كل انواع الامتلاء مشغولة
بدفع ما في البدن من المواد وذلك ما يعرفها عن الجذب الموجب للشهوة والمراد بالشهوة ههنا الطبيعية وهي تقاضي الاعضاء
وحدتها ما في المعدة لا النفسانية الخاصة بالمعدة **وكلال البصر** وذلك لكثرة البخارات التي تخالط الروح الباصر
هذا في الامتلاء بحسب الاوعية واما في الامتلاء بحسب القوة فالخارج منه الى جانب الحرارة يوجب الغليان والسهوكة
مما يوجب الكدورة المرتب عليه كلال البصر والى جانب البرد يوجب اجماد المواد وتغليظ قوامها وذلك مما يوجب تكدر
الروح الباصر وكلال البصر واعلم ان هذا لا يختص بالبصر بل بجميع الحواس يتكدر عند حصول معنى الامتلاء ويحصل لها الكلال
وانما خصصه الشيخ بالبصر لما ذكره بعضهم لان آلته ارطب فيكون تضررها بالرطوبة اكثر وقال بعضهم لان الروح الباصر يجب
ان يكون الطف والامتلاء يكدرها ويغلظها وقال المسيحي الحق فيما اقول وهو انك قد عرفت ان المذهب المشهور في
الابصار ثلثة احدها القول بالانطباع وثانيها القول بخروج الشعاع وثالثها القول بالاستحالة وفي هذه الثلثة الابصار
يحتاج الى لطافة الروح الباصرة وخلوص من الكدورة اما في الاول فليسهل انطباع ما ينطبع فيه واما الثاني فليسهل
خروجه واتصاله بالمبصرات ثم انعكاسه واما الثالث فليسهل استحالته فلذلك خصصه بالذكر وهذا الوجه ضعيف
اما الاول فلان آلة الشم ارطب منه لانها اقرب الى الدماغ ولانها مستورة فيكون اولى بالتكدر لقلة ما يتحلل فيها
من المكدرات بالنسبة الى ما يتحلل من المكشوفة كالبصر واما الثاني فلان جميع الحواس يجب ان يكون ارواحها الطف

يكون ادراكها محسوسا لهما واما الثالث فلان حاصله ان الحكماء وان اختلف كلامهم في كيفية الابصار لكنهم مع اختلافهم
فيها متفقون على انهم لابد من لطافة الروح وهذا انما كان يفيد لو كان الحكماء غير متفقين على وجوب لطافة
روح غير الباصر من الحواس والاولى ان يقال ان علة التخصيص لين ورطوبة الآلة فتحتاج حتى يتعين يكون آلة الشم
ارطب منه بل هي رطوبة الآلة مع كون ادراك كلال البصر وضعفه وكدورته لصاحبه وهي تظهر اسرع من ادراك
كلال الشم وضعفه لانه ليس ما يظهر للغير الا به ولا لصاحبه سريعا لان الشم لكونه اضعف الحواس وكونه غير محتاج اليه
كالبصر يكون في اكثر الاحوال معتزلا عنه فلذلك لا يدرك كلاله وضعفه كما يدرك كلال البصر وضعفه فلذلك خصصه الشيخ
بالذكر هذا ما عندي فيه وعسى ان يكون عند الغير ما هو خير **والاحلام التي يدل على الثقل مثل ان يري انه ليس به**
حراك او ليس به استقلال بالنهوض او يحمل حملا ثقيلا او ليس يقدر على الكلام كما ان رؤيا الطيران وسرعة
ودويا سرعة **الحركات** وذلك لان رؤيته كانه صار ريح **يدل على ان الاخلاط رقيقة وتغذيه معتدلة** اذ لو كان زائدا على المعتدل
على المعتدل لكان الامتلاء بحسب الاوعية لا بحسب القوة والمقصود هذا وذلك لانك قد عرفت كيفية دلالة الاحلام على
نوع المادة والشيخ نبهنا في هذا الموضع باعتبار الامتلائين الى معين الاول ما يدل على الامتلاء بحسب الاوعية وهي
الاحلام الدالة على الخفة اذا كان الخروج لاجل الحرارة والعلة في ذلك ان القوة مستقرة تقل المادة في الاول وتغير كيفيتها
في الثاني فيتخيل في حال النوم ما يجده في اليقظة عند الضرر بحمل الثقيل وبالاخلاط الحارة الرقيقة **البحث الثالث**
في الامتلاء بحسب القوة قال رحمه الله **علامات الامتلاء بحسب القوة اما الثقل والكسل وقلة الشهوة فربما**
الامتلاء بحسب القوة **تشاركه فيها** اي في هذه الثلث **الامتلاء الاول** قد علمت ان الامتلاء بحسب القوة كيف يوجب الثقل والكسل
ولكن يجب ان يعلم ان ذلك يكون في الامتلاء بحسب الاوعية اكثر وخصوصا اذا كان سوء المزاج الذي به الامتلاء بحسب
القوة حارا لان مقتضى الحرارة اعطاء الخفة وذلك ينافي الثقل واما قلة الشهوة وسقوطها فقد يكون اعطاب الامتلاء
بحسب القوة اكثر وذلك لان سوء المزاج يلزمه الاضرار بافعال القوى اكثر من لزوم ذلك لكثرة الاخلاط وخصوصا اذا
كان المزاج حارا فان الحرارة تقلل شهوة الطعام لانها يحوج الى استعمال البارد الرطب الذي هو الماء اكثر من اليابس
الذي هو الغذاء واما اذا كان ذلك المزاج باردا فربما لم يوجب قلة الشهوة بل ربما ازادها **ولكن اذا كان الامتلاء بحسب**
القوة ساذجا اي متوحدا خاليا عن الامتلاء الاول **لم يكن العروق شديدة الانتفاخ ولا الجلد شديد التمدد ولا النبض**
شديد الامتلاء والمعظم ولا الماء كثير الحمرة ولا الثخن شديدها لان كل هذه المذكورات كانت لوازم للامتلاء
الاول فينتفي بانتفائه لانها مساوية له **ولا يكون الانكسار والاعياء انما يتبع فيه** اي في هذا النوع من الامتلاء لا الاول
لانه يوجب الانكسار والاعياء من غير حركة لان ما يعاونها الثقل **بعد الحركة** اي حركة الانتقال **والتصرف** اي سائر ضروب
الانتقال الحركة الحادثة وغيرها من اسباب الصنائع والعلة فيه ان الحركة تسيل تلك الاخلاط الردية الى المفاصل والي العضل
وتسيل وذلك يكون ساكنة كامنة لان الطبيعة تمسكها حذرا من اضرارها **ويكون اطلاقه من حكة ولذع وما حرارته او ربيع**
شديدة انما يكون كذلك اذا كان سوء المزاج حارا او لما مر سهما ماذكرنا ان الشيخ لم يذكر في علامات الامتلاء بحسب القوة
ما يكون تابعا للبرودة لما ذكرنا من اهله معنى ان البرودة في اكثر الامر ملتحمة بها تكاثف الاخلاط ونقصان حجمها وذلك لكثرة اكثر
الامر لاحسن ان يقال له امتلاء **ويدل** اي اطلاقه **ايضا على الخلط الغالب بلونه** اي ويدل الخلط الغالب **التي شدد ذكرنا**

اي في الفصل الثاني وفي اكثر الامراض الامتلائية بحسب لغلبة يولها المرض فيقل استحكام دلالة لان دلائل الغلبة اكثرها
انما يستحكم اذا كانت تلك الكيفيات قوية وذلك يلزم منها لامحالة الاحالة قال رحمه الله الفصل السابع في علامات
غلبة خلط خلط وهذا الفصل يشتمل على مباحث البحث الاول في علامات غلبة الدم لما فرغ من ذكر علامات الامتلاء
مطلقا شرع في ذكر العلامات الدالة على غلبة خلط خلط وبدأ بذكر ما يدل على الدم لانه اكثر الاخلاط مقدارا واشرفها قدرا
قال رحمه الله اما الدم اذا غلب فعلاماته مقاربة لعلامات الامتلاء بحسب الاوعية وذلك لان الدم في الامتلاء
المطلق الكلي يكون غالبا ايضا فيكون الظاهر والغالب الامارات ولذلك قد يحصل من غلبته ثقل في البدن وذلك لان
اربعة احدها انه يملأ الاعضاء وثانيها انه يملأ المنافذ فيحبس هناك فيثقل في الحركة وثالثها انه يزاحم ما يجاوره من الارواح
ورابعها انه يعوق القوة والحرارة الغريزية فيضعف عن حمل البدن وفي اصول العين خاصة وذلك لان الاعصاب التي
مربوطة بها عند منفذها في تجويف مجوف وتشتمل على ارواح كثيرة فاذا انصب تلك الارواح بكثرة الدم كان لها ثقل فيعسر على
الاعصاب اقلالها وفي الرأس اي ويثقل في الرأس لمثل ما قلنا في ثقل البدن وبالصداع اي ويحصل الصداع لان اكثر
العروق الصاعدة بالدم الى الرأس يصعد من جهتهما ونفخ وذلك لما يحتبس من الفصول في عضل الفكين والشفتين
وغثيان وذلك لما يلزم غلبة الدم من ازالة حلاوة الفم وخصوصا والطبيعة حينئذ تكون كارهة للغذاء بسبب كثرة
ما عندها وفي بعض النسخ وغثيان وغشي وهو خطأ وتمدد وتمطي وتثاؤب اي لازم وذلك لاربعة اوجه احدها الرطوبة الدم
وثانيها انه يغلظ قوامه فيسد مسالك الاعصاب ويمنع الروح من الانبعاث الى ظاهر البدن وثالثها انه يغلظ قوام الروح
ومنها ان يسلك مسالكها الطبيعية الى الاعصاب ورابعها ان يعم الحرارة الغريزية بكثرة مقداره وحينئذ يعجز عن الطبيعة
وبردها الى ظاهر البدن وتكدر في الحواس وذلك لكثرة الرطوبات وصعود البخار غليظا من الدم يخالط ارواحها وبلادة
في الفكر لما ذكرنا في التكدر والثقل ايضا واعياء بلا سبب سابق وذلك لكثرة المواد التي تكون في العضل قال الابقراط
الاعياء الذي لا يعرف له سبب منذر بمرض ومراده من الذي لا يعرف له سبب ان لا يكون حادثا من حركة بدنية فان السبب
الموجب للاعياء في المشهور انما هو الحركة فمتى حدث اعياء ولم يكن قد تقدمه حركة مفرطة فسببه مواد عفنية في الاعضاء
وهذا ينقسم الى ثلاثة اقسام احدها القروحي وهو ان الانسان يحس في بدنه الما شبيها بالم القروح اي يكون معه حس
وعن سببه تعرفنا الابدان وثانيها التمددي وهو ان يحس صاحبه تمددا في اعضائه لكن هذا تارة يكون من مواد مستولية على
البدن وتارة يكون من رياح عند الاعضاء والفرق بينهما بالثقل وعدم الثقل وثالثها الورمي وهو ان يحس معه الم شبيه
بالم الورم ومادة هذا مركبة من المادتين ومواد بلا اعياء ما يكون حادثا من حركة وانما كان هذا منذرا بمرض لان المادة
اذا تحركت بنفسها علمت انها تحجب وذلك دلت على كثرتها او المادة الكثيرة اذا لم ينضج ولم يستفرغ فهي في الحال الاردية
مرضا وحلاوة في الفم غير معهودة لكثرة الخلط الحلو حينئذ وحمرة في اللسان وذلك لكثرة الصابغ الحمرة ما لم ينحصر الشان
بالذكر لصفاء جوهره ونقاء سطحه وكثرة عروقه وربما ظهرت في البدن دماميل وفي الفم ثبور وذلك لدفع الطبيعة
بعض المواد الى الخارج ويعرض سيلان دم من المواضع السهلة الانصداع كالمخاط والمقعدة والفم وذلك لامتلاء العروق
الذي يوجب زيادة مقدارها في الوقت ولدفع الطبيعة المواد الى هذه الجهات على ما قاله المسيحي فانه قال ومن هذه
المواضع غير مشهورة بدفع الطبيعة المواد اليها اللهم الا انه بقال ان هذا ما كان كذلك لكن الطبيعة قد تدفع المواد اليها

الشعور وما يرشح اذا فاعها الاكثر ثما ضرورة لها ويقدم على ذلك اي على غلبة الدم المزاج وهو المزاج الذي يلزمه كثرة الدم وهو الحار
الرطب والسن والبلد والسالف وهو ما يعلم ان الدم كالحمرة والحمرة والسن وهو الرطب الدموي وكذلك الفصل وهو الربيع والسن وهو
سن الفتيان اي الشبان دون المشايخ والعادة وهي اعتياد ما يلزم الاستفراغ الدموي وبعد العهد بالفصد وخصوصا في كثرة دم العرق
انما ان اتفق امتلاء من تلك المزاج المذكور والتدبير السالف والبلد والسن والعادة وبعد العهد بالفصد والامتلاء دموي والاحلام
اي وتدل على غلبة الدم الاحلام الدالة عليه اي على الدم مثل الاشياء الحمر ولعلها في النوم ومثل سيلان الدم الكثير من الحار
اي المريض وفي بعض النسخ احمار اي حمرة في الدم وانها في عبارة الارات بنظم الكتاب بقوله وما اشبهها اي الحار
والشيخ ذكر الحار في الدم الى ما حكاه الفاضل جالينوس في شرح المقالة الثانية في كتاب الاخلاط للامام ابقراط ان رجلا
حصل له عند استيلاء الدم عليه انه راى في منامه كان قائم فيه كله مغمور بالدم فحدس منه ان الدم غالب عليه فكما نبه الانسان
كامدس الفاضل جالينوس ومن ذلك يعلم انه قول من زعم ان احلامه تحجب والصواب الحال على حاله في الدم خاصة واعلم
في جميع ذلك ان الارواح ينكشف بحركة الدم لاجل غلبته فيكون ما يتخيلها انها هو فوق الحس على لونه قال المسيحي ومنها علامة اخرى تركها
الشيخ وهي كثرة الانسكاب في المواضع الضيقة فتخرج الدم منها مثل مواضع المنحدرة ونحو ذلك والاول من ما يعرض عند غلبة الدم
غلظ مكانتها بسبب الحجم المنبسط اليها في ان يسيل الوريد ويحرضه مع مخرجه وفيه البحث الثاني في علامات غلبة البلغم قال
رحمه الله واما علامات غلبة البلغم فبياض مفرط في اللون لان اللون تبع للخلط الغالب وترهل اي رخاوة لحم الاسيلاء
الرطوبة وعدمها الحرارة الغريزية وضعف الهضم بسبب الاطراف لبعدها من ذلك وايضا الخلط ما يجذبه الى الاطراف سيما متى كانت
متحركا ايضا لكثرة ما يعرض في الدم من الرطوبة والمائية حتى يصير اللحم كما في المستسقين ولين ملمس لكثرة رطوبة الدم وبرد
اي في البدن محسوس وذلك لان مزاج البلغم هذا المزاج على ما بان ومزاج البدن انما يتبع مزاج الخلط الغالب وكثرة اللعاب لكثرة
رطوبة البلغم ولزوجته اي لزوجة الريق اما اذا كان هناك غلبة ما نطاق لان البلغم نفسه لزج بها واما اذا لم يكن هناك حرارة فيكون
البلغم بسبب برده ففي ظاهر السبب في لزوجة الريق لان ما ذكره المسيحي وهو ان قوام البلغم هذا القوام لانه غير مطرد وقلة العطش لانه
البرودة والرطوبة الا ان يكون البلغم مالحا لان الكلام في غلبته مالحا لان المالح يحتبس واشتياق الطبيعة الى شيء يعطش
وخصوصا في الشيخوخة معناه وقلة العطش وخصوصا في الشيخوخة وذلك لان سن الشيخوخة يوجب قلة العطش وليس معنى هذا
الكلام ما ذكره الامام وهو ان معناه الا ان يكون فاسد وعطش وخصوصا في المشايخ يعني لانه يعطش منهم اكثر فانه فاسد لان العطش
المالح في الشباب اقوى واشد منه في المشايخ وبسبب ظهور الحاجة الى بياضه وضعف الهضم وذلك لوجوه اربعة احدها انه يبرد
الحرارة ويضعف الهضم وثانيها انه يرخي المعدة ويحل بين خمسها والغذاء لان البلغم فيها اكثر فانها معدنه وثالثها انه يثقل على
القوة فيشغلها عن اجادة الهضم ورابعها انه يضعف القوة الماسكة التي الهضم موقوف على فعلها والجشاء الحامض اما لضعف
الهضم بسبب البرد والرطوبة واما لان اكثر ما يتولد في المعدة البلغم الحامض لاختلاط السوداء المنصبة الى المعدة بالبلغم
الموجود فيها وبياض البول لبياض الخلط الغالب وبرد المزاج واعلم ان قوام هذا البول اما ان يكون غليظا وذلك عند
اندفاعه لكثرة او لدفع الطبيعة وقد عرفت الفرق بينهما فاما ان يكون رقيقا وذلك اذا كان البلغم لنجاستها في المجاري وحينئذ لا
تنفذ فيها الا الرقيق ومع ذلك فنقول ان البول الى البياض وان كان هذا الرقيق الابيض بعد زمان حالة لان الطبيعة
على ما هو النسبة وتخرج الاخلاط التي كانت محتبسة بالشدة وتراه حينئذ مثل الحارة فيها وما ذكر الغليظ الابيض فلا يصير حتى

تخريج المواد البلغمية الا انا لا نتكلم في هذا كلاما شافيا في البول وكثرة النوم وذلك لوجهين احدهما النزع الرطوبة مع البرد
وثانيهما ان البلغم للزوجته يسد مسالك الروح النفساني ويمنعها من النفوذ والبرود الى ظاهر البدن فيتمكن في الباطن ويحصل
النوم والكسل وذلك لثلثة اوجه احدها ثقل الامتلاء على القوة والات الحركة فيعسر عليها تحريك الاعضاء وثانيها ان الرطوبة
ترخي الاعصاب لان من شانها اليبوسة وتضعف مباشرة الحرارة وتقلصها لاسترخائها لا يطاوع في الحركة فيتقاعد عن الحركة
ويحدث عنه الكسل وثالثها ان البرد مزاجه يوجب السكون وينافي الحركة لان الحرارة آلة لجميع القوى البدنية الحركة وغير
الحركة واسترخاء الاعضاء لما عرفت آنفا ان قوتها باليبوسة والحرارة فيكون ضعفها بالرطوبة والبرودة والبلادة لان ارطا الرطوبة
مع البرد معا من اغذ الاشياء بالذهن لان الرطوبة تكدر النفس والبرودة تنافي فعل القوى الدماغية وبطؤ الفهم لفرط الرطوبة
ابدا اي مايل الى بطؤ وتسامحه وذلك لقلة الحاجة بسبب البرد ثم السن اي بعد ما ذكرنا من العلامات الدالة على
غلبة البلغم السن فانه يدل عليها على قياس ما تقدم في الدم وكذا الحكم في جميع ما عطف عليه من قوله والعادة والتدبير السالف
والصناعة والبلد والاحلام التي يرى فيها المياه والانهار والثلوج والامطار والبرد والرعد
وفي بعض النسخ والرعد اي مع برعد بعد رعد نجع لازم مثلا ولا رعد اي الاضطراب بتوال الرعد فاز بعد وفي بعض النسخ والرعد والمعنى اذكرنا
معا فمرنا سببين للمقام اللهم الا ان يحمل الرعد على نحو القشعريرة فيناسب المقام البحث الثالث في علامات
غلبة الصفراء قال رحمه الله والعلامات غلبة الصفراء صفرة اللون والعينين وذلك لغلبة الصفرة على لون الاخلاط
لكون الغالب هو الصفراء ويكون لون اكثر اصناف هذا الخلط هذا اللون لكن يجب ان يعلم ان صفرة الصفراء السطح ظاهر البدن
اشد ما يلمع من تبيض البلغم وتسويد السوداء وذلك لان الصفراء للطافتها تنفذ سريعا الى ظاهر البدن ولا كذلك البلغم
والسوداء فانهما قد يكثران ومع ذلك لا يكون ظهورهما في اللون كثيرا وذلك بسبب كونهما باردين غليظين فلا ينفذان الى
الظاهر سطوعا نخص العينين بالذكر لان تغير اللون يكون فيهما اظهر وان كان قليلا وذلك لصفاء لونهما وسطوع بياضهما
ولذلك اول ابتداء اليرقان في العين ومرارة الفم وهو ظاهر لكون طعم الخلط المذكور هذا الطعم وخشونة اللسان وجفافه
اما الخشونة فلان الصفراء عند هيجها سطحه توجب اختلافا فيه فيصير بعضه انقى وبعضه احنف وهو المعنى بالخشونة
ولان اجزاء العضو يجتمع بسبب نقصان الرطوبة فيختلف بعضها واما الجفاف فلنقصان الرطوبة بسبب غلبة يبوسة
الصفراء وبسبب قوة حرارتها المحللة وانما خص اللسان بالذكر وان كان هذا الجفاف لا يختص به لوجوده في الاعضاء
الاخر وذلك لا ظهور هذا في اللسان اكثر لتنبيه وسخافة جوهره فيكون استعداده للجفاف اكثر وييس المنخرين واستلذاذه
النسيم البارد وشدة العطش كل هذه الثلثة لنقصان الرطوبات وغلبة الحرارة لكن يجب ان نعلم ان يبس المنخرين انما
يدل على الحرارة واليبوسة لو لم يكن سببها ما ذكره الشيخ في اوائل الكتاب الثالث من انه قد يكون لغلظ المادة وقد يكون الشدة
في الحمائم وقد يكون لضعف الدافعة التي في الدماغ وسنذكر الفرق بين هذه الاسباب عند الكلام في علامات السدد
وسرعة النبض وتواتره وذلك لشدة الحاجة الى جذب الهواء البارد بسبب حرارة هذا الخلط وتهيجه وضعف شهوة الطعام
لان قوتها انما يكون باستعمال البرودة والغثيان والقيء الصفراوي الاصفر والاخضر وذلك لمرارة الصفراء لذعها عند
الطبيعة فينهض لدفعها ولان الصفراء للطافتها يطفو على فم المعدة فيكون اجابها للغثيان والقيء اكثر من اجابة غيرها
من المواد بها ولا يخفى ان المعدة لو كانت صفراوية كان توليدها للصفراء اكثر ولا اذا دام لم يوجب احتراقا ان يكون ذلك التحمي

فيكون بسبب غلبة الحرارة ان يكون لونه اخضر يدرها صفرة الى الزنجاري
صفرا لان لون الصفراء غير الحمرة كذلك ولانه اذا عرض احتراق بسبب غلبة الحرارة لان الصفراء وان كانت حادة لذاعة
والاختلاف اللذاع وفي بعض النسخ اللاذع والاول ابلغ والثاني اكثر وهذا اولى لوجود ان الصفراء وان كانت حادة لذاعة تحرك
لا انها في الاكثر لا يعرض منها اختلاف اذ الصفراء لحرارتها ولطافتها في اكثر الامر يحرك الى اعالي البدن او الى ظاهره ولذلك يكون
الطبيعة في الحميات في اكثر الامر معتقلة وقشعريرة كغرز الابر لكثرة انجذابه الصفراوية ثم اي بعد ما ذكرنا من العلامات الدالة
على غلبة الصفراء فانه يدل عليها ايضا على قياس ما قلنا في الدم التدبير السالف والسن والمزاج والعادة والبلد والوقت
اي الحاضر من اوقات السنة وهو الفصل والصناعة والاحلام التي يرى اي صاحب هذا المزاج فيها النيران والرايات
الصفر ويرى الاشياء التي لا صفرة لها صفرة ويرى التهابا وحرارة حمام او شمس او ما اشبه ذلك وكل هذا ظاهر مما
تقدم فلا حاجة الى تكراره البحث الرابع في علامات غلبة السوداء قال رحمه الله والعلامات غلبة السوداء هزال
البدن اي يبسه وذلك للبس السوداء وانما لا يعرض هذا من الصفراء مع كونها يابسة لان يبسها قليل وحرارتها
سيالة وفي بعض النسخ بدله نحف القرتي وهو غلط لان اللون لا يحمل البدن وانا يقرا فيه قولا وكونها
ولكن نسبه الكدورة الى البدن اقرب من نسبه النحافة اللون لا يحمل بل البدن وانما نقرا فيه قوله هذا مع ان في بعض النسخ
رمد نحف المسحي وكدره اي في اللون وذلك لرداءة السوداء او سوادها السود اللون المختلط بالقوام وسواد الدم وغلظه
اي سواده لونه وغلظه قوامه وذلك لغلظ وقلبة اخلاط الاسود المختلط السود اللون المختلط بالقوام وزيادة الوسواس والفكر
لان ذلك من شان السوداء لانها تخرف جوهر الدماغ وتشنف ما يرتسم فيه من التصورات الفكرية والخيالات الوسواسية بالانعام
لون الارواح الدماغية الى الظلمة فيفسد افعالها واحكامها واحتراق فم المعدة وذلك لكثرة ما ينصب اليه من السوداء لانها بالطبع
ينصب اليه فيلذعه عندها والشهوة الكاذبة وهي الكلبية وذلك لكثرة ما ينصب من السوداء الى فم المعدة وخصوصا اذا لم يكن
السوداء رديئة جدا لان ما كان منها رديئا كان اشتياق الطبيعة معه الى الدماغ اكثر من الحب وبوله كدرا واسود وذلك لغلبة
كثرة الخلط الذي هو كذلك واحمر وذلك اذا كانت تلك السوداء رديئة وغليظ وذلك ظاهر لغلظ السوداء واما البلغم وان كان
غليظا فقد لا يكون البول معه في غلظ السوداوي البول للمدربان بسبب رطوبته وعصيان السوداء من ذلك لا رغبهما وكون
البدن اسود اشعر لان ذلك يتبع كثرة السوداء في الاصل فيكون البدن من شانه توليدها وطول لابتلاء السوداء في حال
البيض الزعر وذلك لغلبة الرطوبات عليها مما يدل على غلبة السوداء ظهورا وانها على ما قال وكثرة حدوث البهق الاسود
والقرح الرديئة اي السوداوية كالجرب اليابس وعلل الطحال اي وكثرة حدوث علل الطحال لا انحدار السوداء على وجه اليبس
وما يدل على غلبة السوداء على قياس ما قلنا في الدم السن والمزاج والعادة والبلد والصناعة والوقت والتدبير السالف والاحلام
الهائلة من الظلم جمع الظلمة والظلمات جمع هو وهي الوهدة والانبياء السوداء والمخاوف واعلم ان الشيخ انما
قدم ذكر علامة الدم لانه اكثر الاخلاط واشرفها ثم اتبعه بذكر علامة البلغم لانه دونه في الشرف والكثرة وترتيب منه ثم يذكر علامة
الصفراء لانها اشرف من السوداء ثم اردفها بذكر علامة السوداء لبعدها عن مناسبة الحياة قال رحمه الله الفصل الثاني
في العلامات الدالة على السدد قال المسيحي يريد ههنا ابتدا الشيخ بذكر ما يدل على النوع الثاني من انواع الامراض وهو مرض
الهيئة وكان يجب عليه ان يذكر ما يدل على انواعه جميعها لا على ما يدل على السدد التي هي بعض انواعه لانك قد عرفت ان السدة زيادة
في العدد فليستقصي القول فيما يدل عليها ويتوله واما فساد الشكل فما كان منه طبيعيا فلا يطمع في صلاحه وبرؤه فلا فائدة

في صحتها الا مع ذلك فان كان منه ظاهرا عرف بالحس وما كان منه باطنا عرف بدلايل آخر
عند استعمال الغذاء على عدم ترطيبها وكالسدد والسلع بعد الصحة كما يستدل بسو المعدة واستفراغها
الضعيف فما كان منها ظاهرا مثل احصا العدم وباطن الكف فيستدل على استدارة الرطوبة الجليدية واما امراض
المشتركة الذي بينهما بالمراكز وقد عرفته وما كان منها باطنا فيستدل على امتلايه ونواحيه بالحس قد عرفت ان الضعيف هو
الكبد ونظيرها الطحال فاذا احسسنا ثقلا في الجانب الايمن بقياسه الى الايسر علمنا ان عظم الكبد صغير لكن وجود الثقل
في هذا الجانب قد يكون لعدم الضعيف المذكور او لضعف وقد يكون لعظم الكبد اكثر من المعتاد بالقياس الى الطحال والرية
بينهما من وجوه اربعة احدها ان الارتعاش الكاين لعظمها شبيه بالارتكاز مما يحدث من ضعيف الكليتين ورقة
غلاف الارتعاش الكاين لصغر حجمها وثانيها ان الثقل الكاين لعظمها يكون الدرق معه واسعة وذلك لعظم الاصل
الناشية منه واما الثقل الكاين لعدم الضعيف او لصغر فلا يكون معه شي من هذا وهذا الفرق انما يتمشى على مذهب الاطباء
الناشين الى الاوردة ناشية من الكبد وثالثها ان صاحب علم الفراسة على ما عرف قد حكم على صغر الكبد بصغر الاصابع
عظمها لعظمها ولم يحكم على امتلا بجوفها بعظم الاصابع ورابعها ان عظم الكبد ذو كيفيات الاعراض وقد يستدل
على امتلا بجوف المعدة مما الحاصل به كما يستدل بضعفها على الدماغ على امتلا بجوفه لكنه ان امتلاء امتلاء
تاما فوق حد الثقل ولم يكن فلا يكون كحاله في السكتة والصرع وقد يستدل على خلو تجويف القلب بالغشي
على خلو تجويف القلب بالعشي واما امراض المجاري فهي على نوعين ظاهرة وباطنة فان كان ظاهرا استدل عليه بالحس
كما تشاع نقب الفم ونحوه وان كان باطنا استدل عليه بامر آخر كما يستدل على شدة مجرى الطحال الى المعدة ضعف
شهوة الطعام انه لم يكن فيه صلابة ولا عسر به ثقل فان تعذر فيه انصباب السودا الى فم المعدة وقد يكون السدة في احد
مجاريه وقد يكون لضعف دافعة وقد يكون لصلابة فيه وقد يكون لقوة ماسكة وقد يكون لضعف حادث بحيث انها لا
يحدث من الكبد السودا حدثا تاما والفرق بين ما ذكرنا ان الكاين لقوة الماسكة ولضعف الدافعة وللصلابة يحسن معه
ثقل في الجانب الايسر لكن الكاين للصلابة يحسن معه الصلابة والكاين لضعف الحادث بتغير معه لون الجلد الى
السودا فان الطحال اذا لم يحدث السودا فمع الدم وتغير لون الجلد وهذا العارض يحصل ايضا عند وجود السدد
في مجرى الطحال المشارك بين المعدة والفرق بينهما بوجود الثقل في الجانب الايسر فان السدة عند حصولها في هذا المجرى
عصر السودا في الطحال ويلزم منه العارض المذكور واما متى كانت السدة في المجرى الاعلى من مجاري الطحال المشارك
بينه وبين الكبد فانه لا يحصل الفرق بينه وبين الكاين لضعف الحادثة الايام يخفى وهو وجود الثقل في هذا الموضع وكذا
السدة والفرق بين ضعف الدافعة والحادثة وعدم الصلابة في الطحال فان ضعف الدافعة يلزم منه الثقل والفرق
بين ضعف الدافعة والسدة في المجرى الاسفل المشترك بينه وبين المعدة ان في جهة السدة يبطل شهوة الطعام
في آخر الامر بخلاف الكاين من ضعف الدافعة فانها لا تبطل معه شهوة الطعام كما يبطل مع قوة الماسكة والفرق بين
السدة الكاينة في المجرى الاعلى من مجاري الطحال والكاينة في المجرى الاسفل ان في الاول لا يبطل شهوة الطعام
دفعة بل بالتدريج بخلاف الثاني فانه في الاول يكون في الطحال امتلا من السودا فينصب اولا فاولا الى فم المعدة
ثم السدة قد يكون لورم وقد يكون لخلط لزج والفرق بينهما ان كان الورم حارا يوجد الحمى واللهيب في الباطن وفي الجانب

الايسر وان كان باردا ايسر وبعد الى خوضنا وقد يستدل في امراض المجاري الباطنية الى الاعضاء وتربيها على حدة
في العرق العظيم الطالع من الكبد انه لم يكن الهزال لعموم مفرطا او حركة عنيفة واما امراض السطح فان كان ظاهرا عرف بعينه
وان كان باطنا استدل عليه بضرر فعله كما يستدل على ملاسة المعدة بخروج الغذا بحاله وكما يستدل على ملاسة الرحم
بازلاق المني من الرحم وترتب عليه عدم الحبل وعلى خشونة قصبة الرية خشونة الصوت واما امراض العدد فالطبيعي
منه ظاهر بالحس والباطن الغير الطبيعي يستدل عليه بامر آخر كما يستدل على الحمل وهو الحبل الكاذب بدلايله الخاصة
وقد ذكرناها عند الكلام في كيفية تكون الجنين حيث تكلمنا في تشريح الرحم واما امراض المقدار فما كان منه ظاهرا استدل
عليه بالحس كعظم اللسان والراس وما كان منه باطنا استدل عليه بامور اربعة احدها ما يتبع العضو كما يستدل
بالثقل في الجانب الايمن بالنسبة الى الايسر على عظم الكبد وبعظم الثديين على عظم القلب هذا على مذهب الطبيب
مذهب الفيلسوف وقد يستدل بسعة الاوردة على عظم الكبد لظهورها للحس وثانيها مقدار العضد البارزة من البدن وكثرة
البراز الدالة على صغر الكبد فانها متى كانت صغيرة قد جذبها لضعف الكبدين فيبقى على كثرة مقدارها ورابعها ما يصل اليه
العضو كما يستدل بالشبع وكفاية من الغذاء اليسير على صغر المعدة ثم البعض مشاركنا في بعض صفاته وكما يستدل
على صغر الطحال بكثرة السودا في البدن وعلى عظمه بهزال الاعضاء وفي هذا الكلام نظر وهو ان السودا عند ما يكثر في ظاهر
الدم ويتشرب هزال على الاعضاء بسبب برودة السودا ويبسها واذا كان كذلك فالاستدلال بهزال الاعضاء على
صغر الطحال اولى من الاستدلال به على كبره والحق انه يقال ان خروج الطحال عن مقداره اما ان يكون طبيعيا او جبليا
واما ان يكون حادثا فان كان طبيعيا وكان صغيرا استدل عليه بهزال الاعضاء بعين ما ذكرناه وان كان كبيرا استدل عليه
بخصب البدن وحسن لونه لانه يجذب السودا بالتمام وكمالها وان كان خروجه حادثا وكان قد عظم بعد هزال
الاعضاء لانه عندها يضعف لعارض بضعف الكبد وضعفه كذلك يضعف من قبل الكليتين ويضعف على ما ينبغي ويصعد الى
جهة الاعضاء وان كان قد صغر بعد سمن البدن وخصبه لدلالته على قلة السودا ووجود هضم الكبد وشيل المتاج الى جهة
بالرطوبة واعلم ان صغره قد يكون لسدد في مجاريه المتصل بالكبد فانه في تلك الصورة تقل اغتذاؤه ويشرق عليه هزال
وهزال البدن لنفوذ السودا مع الدم الى الاعضاء والفرق بين الصغر السدي والصغر الاصلي ان السدي يكون هزال
وهزال الاعضاء حادثا بخلاف الكاين لصغر الاصلي وهذا القول والذي ذكرناه ذكر ابقراط في كتاب ابيديميا حيث
قال ان عظم الطحال هزال البدن واذا ضمر الطحال خصب البدن وكان هذا الفاضل اعتقد انه اراد بالعظم الايط الاصل
وليس كذلك لان قوله اذا عظم صريح في انه يريد به الحادث واما امراض الوضع فما كان منه ظاهرا استدل عليه بالحس
وان كان باطنا عرف بما يتبعه من الضرر وذلك كما يستدل بضعف الهضم وهزال الملق واتساع كسر الاسعف او حصل
بعد طلق شديد على انحدار الرحم الى كيس الاسعف وزوال عن موضعه وكما يستدل بالهزال على زوال الرطوبة الجليدية عن
موضعها وما ذكرنا يعلم انه لابد للطبيب من علم التشريح لان ذلك موقوف على معرفة مواضع الاعضاء واشكالها وعددها
وانفعالها ومشاركة بعضها البعض هذا كلام المسيحي بالفاظه بعينه لا انه لا اقل على ما نحوه كما ترى واذا عرفت ذلك فلنقدم
مقدمة يحتاج اليها في تفسير هذا الفصل وهي ان السدة قد يكون في الاوعية وقد يكون في المجاري والكاينة في الاوعية
والبطون انما كانت في بطون القلب اوجبت الخفقان ثم الغشي ثم الموت فجاة وان كانت في بطون الدماغ فاما ان

يكون في نصف الدماغ او في كله والكائن في نصفه اما ان يكون في نصفه طولا او عرضا فان كانت طولا اوجبت الفالج على ما ذهب اليه بعض الاطباء من ان الفالج هو استرخاء اي عضو كان ومنهم من قال الفالج هو استرخاء احد شقي البدن ما خلا الراس ومنهم من قال الفالج هو استرخاء احد شقي البدن ما خلا الراس ومنهم من قال الفالج هو استرخاء احد شقي البدن من الراس الى القدم وان كانت السدة عرضا وكانت في البطن المؤخر اوجبت النسيان وان كانت في الاوسط اوجبت فساد الفكر والوهم وان كانت في البطن المقدم اوجبت السبات وان كانت في الدماغ جميعه فاما ان يكون تامة وتوجب سكتة او ناقصة وتوجب سباتا والكائنة في المجاري لا يخلو من ان يكون تلك المجاري للارواح او لا يكون والكائنة في مجاري الارواح يلزمها لا محالة انقطاع نفوذ تلك الارواح فان كانت في مجاري الروح الى الدماغ كالشرايين الا انه لا يلزم ذلك نوع من السكتة صعب وان كانت في مجاري الروح النفساني لزم ذلك بطلان الحس والحركة في العضو الذي يسمى فوق ذلك العضو فمن تلك المجاري ما يجاوزها بطلان الحس كالاعصاب الاتية الى العين بالروح الباصرة يلزم انسدادها بطلان الابصار ومنها ما ليس كذلك كالاعصاب الاتية بقوة الحس والحركة الارادية الى الاعضاء فان انسدادها غير محسوسة واذا انسدت حصل من انسدادها سقوط القوة اما الفالج او بطلان الذوق او السمع واما السدة الكائنة في المجاري التي ليست للارواح فتلك المجاري اما ان يكون لما هو صالح للبدن او لما لا يكون كذلك والاول اما ان يكون لما قد صار غذاء كمجاري الاوردة او لما هو ليس كذلك فمنها ما هو متسع كالمري ومنها ما ليس كذلك كالماساريقا والثانية اعني مجاري ما لا يصلح للبدن وهي مجاري الفضول الغليظة وذلك كالامعاء ومنها ما لا يكون كذلك وذلك كمجاري البول والتي وفيها كمجاري الطحال والمرارة ونحوها وكلامنا الان في مجاري الغذاء والفضول بقي ان نقول لنفوذ المواد لا شك انه حركة كما يلحقها تتم باجتماع ثلاثة اشياء احدها المحركة ويسمى هنا القوة وثانيها المادة وثانيها المتحرك ويسمى هنا المواد التي من شانها ذلك وثالثها المسافة التي بها الحركة ويسمى هنا المجرى فبطلان هذه الحركة وتعسرها يكون بفقدان احد هذه الثلثة كان يفني ان انسدت المسافة تعذر نفوذ المواد ويترتب على ذلك امور منها التمديد بسبب مزاحمة المادة لاجل العروق ومنها الثقل بسبب احتباس المادة ومنها الم الوجع سيما اذا كانت المادة حادة لسوء المزاج والتفرق الاتصال ومنها العفونة ان طال زمان الاحتباس بسبب احتقان الاجزاء المرتفعة من المادة وكلما كانت المادة النافذة [illegible] كانت هذه الامور اشد واظهر ولا يخفى ان السدة اذا حصلت في المجرى منعت ما يجري فيه واذا سنحت تلونت واذا [illegible] سودت واذا اسودت اوجبت الالم واذا اوجبت الالم اضعفت العضو واذا اضعفته جعلته قابلا لانصباب المواد [illegible] على سمت [illegible] جنب [illegible] حال من [illegible] يحتجب كما اذا كانت المادة الموجبة للسدة حارة [illegible] عفونة فانها حتى جاوزت العضو افادته حمى [illegible] لان الحرارة [illegible] من الحمى كما اذا كانت المادة الموجبة للسدة باردة فانها تبرد العضو بالمجاورة وحينئذ يضعف [illegible] واذا عرفت ذلك فاعلم ان كل مادة من شانها السدة فلا تخلو اما ان يكون نافذة او محتقنة فان كان الاول لم يكن هناك سدة وان كان الثاني فلا يخلو اما ان يوجد الدليل على احتقانها او لا فان كان الثاني فجاز ان لا يكون هناك سدة وان كان الاول فلا يخلو اما ان يكون من الكثرة بحيث يعجز القوى وان كانت على حالها من تنفيذها او لا يكون كذلك فان كان الثاني جاز ان لا يكون هناك سدة ايضا وان كان الاول فانه لم يحس بدلائل الامتلاء في البدن كله لم يكن ذلك للكثرة الموجبة لعجز القوى عن التنفيذ اذ الكثرة الموجبة لذلك في غالب الامر انما يكون القوى عاجزة عن تنفيذها وانه لم يكن كثيرة او لا يكون كذلك فاذا احس مع ذلك بتمدد في موضع نفوذها علم ان ذلك ليس لعجز القوى عنه ولكن ضرورة ان حدوث ذلك التمدد [illegible] تنفيذ القوة لتلك

المادة وكذا [illegible] من نفوذ ما [illegible] وذلك هو السدة وان لم يحس بالسدة وجاز ان يكون احتقانها لعجز القوى عن التنفيذ ويجوز انه لا يكون هناك سدة قال انه اذا احتقنت مواد ودلت عليها اي على وجودها الدلائل واحس بثقل وتمدد ولم يحس بدلائل الامتلاء في البدن كله فهناك سدة لا محالة وانما ذكر امتلاء البدن لان ثقل العضو وتمدده قد يكون لامتلاء جملة البدن وقد يكون لسدة في مجاريه المندفعة منها فضوله فمن حصل في العضو ثقل ولم يكن البدن ممتليا فهناك سدة لكن لقائل ان يقول هذا غير لازم لوجوه احدها انه يجوز ان يكون ذلك الاحتقان لغلظ المادة ولزوجتها مع سعة منفذها في المجرى بلا السدة وثانيها انه يجوز ان يكون لضعف الدافعة وثالثها انه يجوز ان يكون لقوة الماسكة فيجتمع المواد فيه على مرور الايام من غير ثقل [illegible] يجوز ان يكون في مجاريه سدة [illegible] البدن امتلاء ورابعها انه يجوز ان يكون ذلك الثقل للرياح وقد يكون هناك هناك ويكون مع ذلك القوى المنفذة ساقطة فيكون احتقانها لعجز القوة لا السدة والجواب عن هذه الوجوه انما يتبين ببيان الفرق بين احتباس المادة للسدة وبين احتباسها للامور الاخر ولنفرض الكلام في الدماغ ونقول لما كان احتباس فضلاته المندفعة من الخياشيم للسدة فيها اكثر لاندفاع فضلات الدماغ من جهة الحنك عند [illegible] الكائن للامور الاخر من غلظ المادة وضعف الدافعة وقوة الماسكة فانه لا يندفع منها شيء من جهة الحنك فيختص الاول بجواب اخر وهو ان المادة اذا كانت من الغلظ واللزوجة الى الحد المذكور كان امرها سادا للمجرى عن نفوذ اجزائها كان ذلك سدة ايضا والفرق بين الكائن لضعف الدافعة وقوة الماسكة من وجهين احدهما ان ضعف الدافعة لا يدرك [illegible] من المواد ويكون فيه [illegible] بخلاف الكائن لقوة الماسكة وثانيهما بورود الاسباب الموجبة لذلك عليها [illegible] كان بسبب ذلك بورود ما يبرد ويتبين بقوة الماسكة والجواب عن الرابع ان التمدد الذي يكون هناك فقط فانه لا يكون الا للسدة ومراد الشيخ اذا كان احتباس المواد هناك فقط فان تجد هذه الفروق لا يدفع الاعراض قلنا لا نسلم لان هذه الفروق هي الدلائل التي اشار الشيخ اليها بقوله ودلت عليه الدلائل فانها اذا انضمت الى ما ذكره الشيخ دلت على ان هناك سدة لا محالة [illegible] مع وضوحه دقيق وقد يعظم ثقل السدة اذا كانت في مجاري الابدان تجري فيها مواد كثيرة وذلك لان ثقل السدد انما يكون بكثرة ما يحتبس بسببها من المواد فاذا كانت في مجار ليست كذلك لم يكن لها ثقل وليس الثقل ايضا [illegible] للسدد التي يكون في هذه المجاري كيف اتفق فانه اذا عرضت السدد في اوائل الماساريقا من جهة الامعاء لم يلزم ذلك بل انما يلزم ذلك اذا كانت السدة بحيث تنفذ منها تلك المواد الكثيرة الى مضيق ذلك المجرى مثل ما يعرض من السدد في الكبد فان ما يصير من الغذاء الى الكبد اذا اعاقه السدد عن النفوذ اجتمع في الكبد ما يحتبس واحدث وفي بعض النسخ فاحدثت ثقلا اكثر [illegible] مثل الورم واعلم ان السدة والورم والرياح تشترك في [illegible] المجرى الحاصلة فيه فان الريح يختص بامرين احدهما عدم الثقل وثانيهما انتقال الوجع من مكان الى مكان واما الورم والسدة فقد فرق الشيخ بينهما من وجهين والمراد بذلك اذا لم يكن ذلك الورم قد اوجب السدة واحد الوجهين ان الثقل يكون في السدة اكثر وذلك لان ثقل الورم انما هو للمادة الموجبة فقط وهي اقل من المادة المحتبسة بالسدة وثانيهما ان الورم يكون معه حمى بخلاف السدة واليها اشار بقوله ويفصل بينها وبين ما يعرض من السدة عن الورم لشدة الثقل وعدم الحمى ولقائل ان يقول اما الفرق الاول فغير صحيح فانه قد يكون المادة الموجبة اكثر من المحتبسة بكثير فان ورم الكبد يكون الثقل فيه اعظم من ثقل سددها وخصوصا اذا كانت السدة في المعلاق حينئذ لا يكون في نفس الكبد وايضا

او المادة المورثة لثقل العضو اكثر من اورام السدة لانها توجد بها من جهة سوء المزاج ومن جهة التمديد واذا كانت كذلك كان ثقلها
على العضو اكثر من ثقل السدة لان الحامل والدافع والمقوي للعضو انما هي القوة المدبرة له واذا كانت مشغولة بامر وقد عجزت
عن حمل المادة وان كانت ايسر مما يكون مادة الا انه كذلك فيصح ان يقال ان الثقل في السدد اكثر مما هو في الورم واما الثانية
فلانه ايضا لان الورم اذا كان بارد المزاج فيه الحمى والسدد قد يلزمها الحمى اذا عفن ما احتبس بسببها واما اذا كانت في غير هذا
العضو اي الذي يجري فيه مواد كثيرة لم يحس بثقل لما بينا واحس بحال من نوع الدم والتمدد لان السدة اذا كانت في مجرى
صغير يجري فيه دم قليل حصل من ذلك تمديد ذلك العضو ثم ذبول لعدم الغذاء وكثيرا ما تشد في العروق فمات لونه اصفر لان الدم
لا ينبعث في مجاري الى ظاهر البدن هذه السدد وان كانت بحيث يمنع نفوذ الصفرا كانت صفرة اللون لقلة الدم الصالح الحمرة ولا
كانت لذلك مع وجود الصالح للصفرة الذي هو اصفر ويفرق بينهما بان تلك الصفرة ان كانت كصفرة الناقهين فهي لقلة الدم المعتدل
الناشئ مما نقص لطيف المادة وغليظها من النفوذ وان كانت كصفرة الزعفران فهي للصفرا والسدد غير تامة ولا مانعة للنفوذ المطلق
وبطء الدم وبهذا فان الصفرة الحاصلة للسدد التامة مثل اليرقان [illegible] السدد الناقصة يكون اللون معها الى الصفرا

قال رحمه الله الفصل التاسع في العلامات الدالة على الرياح وما يستدل عليها مما يحدث في الاعضاء الحساسة من امتداد
الارجاع وفي بعض النسخ من الاوجاع والثاني اكثر واظهر وذلك اي الوجع تابع لما يفعله اي الرياح من تفرق الاتصال
ويستدل عليها من حركات تعرض للاعضاء ويستدل عليها من الاصوات ويستدل عليها باللمس العلامات الدالة على
الرياح اما ان يكون مختصة بالاعضاء الحساسة او لا يكون والاول كالوجع الذي يحدث به الريح بتفرق الاتصال وسبب ذلك
التفرق ما هو بسبب الريح من التمديد ولكن يجب ان يعلم ان الاخلاط الاربعة والمائية والريح كل منها اذا استولت على العضو مدد وفرق
اتصاله ويترتب عليه الالم ويختلف في الشدة والضعف بحسب كثرة مقدار التفرق وقلته غير ان الم الريح [illegible] ابتداءها
اكثر وذلك لان الوجع تارة يكون مع ثقل وتارة يكون خاليا من الثقل فان كان الاول فسببه امر مادي وان كان الثاني فسببه
رياح مسكنة في العضو الوجع ولذلك صارت اوجاع الرياح خفيفة لخلو مادتها من الاجزاء الارضية التي هي موجبة للثقل كما هي
حاصلة فيه واليه اشار بقوله فاما الاوجاع فان الاوجاع الممددة تدل على الرياح لا سيما اذا كانت اي الاوجاع مع خفة
لان الخفة ادل على الريح من التمدد فلذلك قال لا سيما وثانيها انتقال الوجع وتموجه وذلك لان الريح لخفة الاجزاء الهوائية عليها
وعدم الانتقال ويحرج من الحاجة فلذلك كانت تتحرك وتموج واليه اشار بقوله فانه كان هناك انتقال فقد صدقت الدلالة
اي على وجود الرياح لوجود التمدد والخفة والانتقال التي لا يكون بدون الرياح وذلك لان الاوجاع الممددة انما تعرف ان يكون
من الريح اذا كانت مع خفة اذا كانت مع ثقل يكون المادة ذات قوام ممددة بكثرتها فان كان هناك انتقال من الوجع فقد
تاكدت قوة الدلالة وصدقت لان الرياح من شانها التحرك وهو ظاهر وثالثها شدة الوجع على ما قال وهذا اي الوجع انما
يكون اذا كانت بحيث لا اتصال في الاعضاء الحساسة واما مثل العظم واللحم الغددي فلا يحس اي بوجود الرياح فيها اي
في تلك الاعضاء بالوجع لان مثل هذه الاعضاء عديمة الحس بحسب [illegible] لا يحصل فيها وجع عند استيلاء الريح لانك قد عرفت
ان الوجع هو الاحساس بالمنافي من حيث هو منافي فاذا لم يكن حس لم يكن وجع [illegible] سكون الاوجاع الريحية بوضع الاشياء
المسخنة عليها وتكميدها فانه قد يفيد استفراغ بخلاف الاوجاع المادية فانها لا تسكن الا بالاستفراغ وغير ذلك مما تقدم من الاسباب
الموجبة لذلك الوجع الريحي [illegible] الاغذية المولدة والمادي [illegible] الاغذية المولدة لمواد [illegible]

[illegible]

اشتركا في قبول الانغمار وعدم
النفخة خالية من رطوبة السائلة
العائلة الى موضعها المنغمر و
اما السلعة

فان النفخة والسلعة فان هذا انما تكون ذلك ومع وجود الرطوبة [illegible] يفرق بين السلعة والنفخة [illegible] بالجسم النائل بالتوالي موضع الغمز
بسهولة ومادة السلعة لا تعود بتلك السهولة وانما كانت كذلك لان مادة النفخة لطيفة سهلة الحركة من موضعها واليه بخلاف مادة السلعة
فقد يكون من رياح العظام وهي الشديدة والغليظة وما يكسر العظام كسرا ورضا رضا وذلك انها لشدتها وغلظها [illegible] قد تكسر العظام
والتمديد القوي تفرق الاتصال وتوجب الوجع في الاعضاء الحساسة والتكسير في الصلبة الغير الحساسة وما يكون له وجع لما يعرف
من عدم الاحساس لا لانه ليس يحس لمكان [illegible] اي مما لحس من اللحم والاسنان [illegible] ما قال القرشي قد يعرض [illegible] فيتهتك اللحم
حتى [illegible] هذه العلة اعوام [illegible] ثم بعد ذلك [illegible] كسر عظام يديه ورجليه حتى كانت [illegible] تحتها
[illegible] فلم يحس شيئا بالعظام واللحم [illegible] بهذه الحالة [illegible] هذا هو الكلام على العلامات الدالة على الرياح المختصة
بالاعضاء الحساسة واما التي لا يكون مختصة بها فالاغلب اما ان يكون مما يظهر بسببها من الحركات كالاختلاج فانه يكون من رياح
غليظة محتبسة في العضل فيتحرك طلبا للخلل على ما قال واما الاستدلال على الرياح من حركات الاعضاء فمثل الاستدلال
من الاختلاجات على رياح تكون محركة الى الانداد اي امثال الحاجز والعضل او لا يكون كذلك وحينئذ فاما ان يكون
مما يحدث بسببها من الاصوات او لا يكون والاول اما ان يكون تلك الاصوات حادثة من الريح نفسها او لا من الريح نفسها
بل من فعلها والتي من الريح نفسها فاما ان يكون ذلك من غير احتياج الى حركة تحدث منه وذلك كالقرقرة على ما قال
واما الاستدلال عليها من الاصوات فاما ان يكون الاصوات انفسها كالقراقر ونحوها او لا يكون كذلك بل يحتاج في
حصولها الى حركة منا على ما قال وكما يعرض للطبال اذا كانت [illegible] من ريح نفخ والتي يكون من فعلها لا من الريح نفسها
فكما في الاستسقاء الزقي والطبلي الطبيب على ما قال واما ان يكون الصوت يفعل فيها اي في الريح بالقرع كما
في الاستسقاء الزقي والطبلي بالضرب وفي بعض النسخ بالصوت والاول اكثر واظهر والثاني [illegible] ايضا على لا
يخفى والثاني وهو ان لا يكون مما يحدث بسببها من الاصوات فاما ان يكون مما يحدث منها من تفرق الاتصال كما
بانكسار العظام على رياح غليظة [illegible] فعل ذلك كما بينا او لا يكون كذلك وذلك كالاستدلال باللمس كما في النفخة والسلعة
باللمس فان السلعة يكون مع انغمار واحساس رطوبة وترجرج والنفخة يكون مع تمدد ومقاومة من غير رطوبة على ما قال
واما الاستدلال عليها من طريق اللمس فمثل ان يكون اللمس يميز بين النفخ والسلعة بما يكون هناك من تمدد مع التواء
في غير رطوبة سيالة مترجرجة اي مضطربة من الرجرجة الاضطراب وفي بعض النسخ مترجرجة وهي قريبة من المضطربة
من رجرج الشيء اي جاء وذهب والرجرجة نعت المرجرج قال الصنافي اي خلط النسخ فان تحقق اللمس يميز بين ذلك
كما سبق والفرق بين النفخة والريح اي بين المرض الذي يسمى بالنفخة وبين المرض الذي يسمى بالريح [illegible]
اي الفرق بينهما ليس بحسب المادة الفاعلة فانهما فيهما واحدة وهي الريح لكنها في الريح متحركة ولهذا وفي النفخة ساكنة ممددة
على ما قال بل في هذه حركة الركود والارتجاع وفي الحواشي العرابية والاطرنية هذه حركة الارتجاع والركود فان الركود لا حركة
دليل له هو والنفخة راكدة والريح متحركة قيل ويشبه ان يكون التقديم من الناسخ الاول والله اعلم بحقائق الامور وانا اقول
لا تقديم ولا تاخير وكلام الشيخ صحيح [illegible] التقليد غير بارد لان المراد من حركة الركود وحركة الذي لا تكون فيه مستقرة
ومن حركة الارتجاع حركة الشيء المترجرج من مستقر لان اسم النفخة عنده انما يطلق على الريح اذا كانت محتبسة مركزة
في فضاء واحد واسم الريح على ما كانت منتشرة في العضو وظاهر ان الريح اذا كانت محتبسة مركزة في فضاء واحد يحصرها

فضغطت بالغمز تحرك الحز والاخرى منها التي تلتوي الهار مع ركود جملتها في محبسها وعدم ارتجاجها عنه كالماء القائم المستنقع اذا حركته يموج واضطرب وهناب في مستقره واذا كانت منتشرة في العضو غير محصورة فضغطت بالغمز تحركت ترجرجت عن مستقرها كالماء الغير المحصور اذا حركته الريح فيندفع ويسيل عن مستقره فقوله هذه حركة الركود اشارة الى المعنى الاول اعني هذه حركة الشيء الراكد وهي حركة الشيء المتموج المضطرب الباقي في مستقره وقوله هذه حركة الارتجاج اشارة الى المعنى الثاني اعني هذه حركة الشيء المترجرج عن مستقره وهي حركة التدافع والسيلان وهو موضع رضوح دقيق فتامل فيه قال رحمه الله

الفصل العاشر في العلامات الدالة على الاورام وهذا الفصل يشتمل على مباحث المبحث الاول في العلامات الدالة على نفس الاورام قال رحمه الله **اما الظاهرة فيدل عليها الحس والمشاهدة** الاورام تارة تكون في الاعضاء الظاهرة وتارة تكون في الاعضاء الباطنة وعلى كلا التقديرين تارة تكون حارة وتارة تكون غير حارة ولكل واحد من هذه ما يدل عليه ويعرف به فالاورام الظاهرة يدل عليها الحس والمشاهدة حارة كانت او باردة فالحارة مثل الحمرة والفلغموني والنملة والنار الفارسي والجمرة بالجيم والذي تخصها من العلامات اما الحمرة فشدة الالتهاب والحرارة والاحتراق وشدة الوجع والانتفاع بالمبردات والاستضرار بالمسخنات وصفرة اللون كل ذلك لحرارة المادة الموجبة له واما الفلغموني فتباين الحمرة بوجوه خمسة احدها شدة الوجع لايلام الدم بالكمية والكيفية معا والصفراء بالكيفية فقط وثانيها ان حمرة الفلغموني قانية وحمرة الحمرة ناصعة وثالثها ان معظم وجع الفلغموني في الباطن لغلظ المادة وفي الحمرة في الظاهر للطافة المادة وطلبها البروز والظهور ورابعها الفلغموني يتهيأ للانفجار وربما تكلف فيه اشد وابلغ من الحمرة لرطوبة الدم وغلظ قوامه وخامسها ان الحرارة واللهيب في الحمرة ابلغ منهما في الفلغموني لان الصفراء احر من الدم واما النملة فقد عرفت انها على نوعين ساعية وغير ساعية فالساعية هي التي تاخذ مكانا وتتركه وتاخذ مكانا اخر وغير ساعية وهي التي تعكس ذلك وبذلك تفارق النملة الحمرة لانها لازمة موضع واحد والنملة ماخذه مكانا اوسع وعلاماتها قريبة من علامة الحمرة والنار الفارسي مادته مركبة من صفراء وسوداء ولكن الفعل فيه اظهر والحرقة واللهيب اقوى من لهيب الفلغموني والحمرة اما الاول فان السوداء فيه محترقة وفيه صفراء واما الثاني فلان فيه مادة غليظة فيكون تاثيرها كما تها اشد ولكن لسبب المادة في موضع واحد ولان فيها سوداء ايضا والجمرة بالجيم حادثة عن دم وسوداء محترقين وسميت هذه بهذا الاسم لشدة احراقها ولهيبها والغير الحارة مثل او دعا والصلابة والحكة والسلع والخنازير ويخص هذه كلها قلة الوجع لبرد المادة اما الكائن عن السوداء فانه مع ذلك تضاد الحس بحدب الجلد وقلة الوجع واما الكائن عن البلغم فان زيادة مع ذلك تسد مسالك الاعصاب ورخصها وكل ذلك يوجب قلة الوجع وخص السوداوية عدم قبول الانفجار والبلغمية بعكس ذلك هذا اذا كانت الاورام المذكورة الظاهرة **واما الباطنة منها فالحارة منها يدل ذلك عليها** امور **احدها الحمى اللازمة** لسهولة وصول الابخرة الحارة الى القلب فان كان ذلك الورم في الاعضاء القريبة من القلب يكن تلك الحمى غير [illegible] لان الابخرة الحارة يكون مترادفة وان لم يكن كذلك فقد يتخلل بها فترات اما بنظام او بغير نظام كما في اورام الكلى وغيرها من الاعضاء البعيدة عن القلب والحمى قد يكون حمى يوم وقد يكون حمى عفن فانه متى كان المرتقي منها الى جهة القلب البخار العفن كان الحادث منها حمى عفن ومتى كان نفس [illegible] الحرارة كان الحادث منها حمى يوم وثانيها الثقل وحده ما كان لا حس للعضو كما قال **والثقل ان كان لا حس للعضو الذي هو فيه** وسبب الثقل عند علاقة العضو الوارم واعتمادها بسبب ارجحان العضو لثقل المادة الزائدة وثالثها

كالحجاب

الثقل والوجع الناخس ان كان للعضو الوارم حس على ما قال **والتلذع والوجع الناخس ان كان للعضو الوارم حس** كالحجاب والغشاء المستبطن للاضلاع في الورم المسمى ذات الجنب والسرسام والبرسام وسبب الوجع الناخس حدة المادة [illegible] ان الاعضاء الحساسة الباطنة كلها [illegible] فلا تنفذ فيها لتوزيعها الا ان كانت لطيفها اولا [illegible] موجب للوجع الناخس لكن انما كان الغالب على تلك المادة الدم كان مع الوجع الناخس [illegible] وربما كان معه ضربان ان كان العضو الوارم مشتملا على شرايين ان الوجع الناخس قد يكون في الورم الحار كما علمنا وقد يكون لتفرق اتصال والفرق بينهما انه ان لم يكن هناك حمى فلا اشكال انه [illegible] تفرق اتصال وان كان هناك حمى حقيقي الاكثر يكون للورم وربما كان لتفرق اتصال اوجب الحمى [illegible] الالم وربما حصول الآفة في افعال ذلك العضو الذي يمكن ان يكون فيه الورم وهذا لا يكفي وحده في الدلالة على الورم لان مجرد الثقل لازم لكل مرض [illegible] اقرب باقي العلامات [illegible] في الدلالة على [illegible] العضو الوارم على ما قال **وما يتبعها او يعين في الدلالة الآفة الداخلة في افعال ذلك العضو** وخاصيتها احساس الانتفاخ في ناحية ذلك العضو ان كان الحس اليه سبيل كما اذا التهب الشرسوف الذي هو [illegible] هناك بانتفاخ الكرش فان ذلك يدل على ورم الكبد وهذا ليس يكفي في الدلالة على الورم اذ قد يكون ذلك الانتفاخ لريح [illegible] فلذلك جعل هذا موكد الدلالة لا دالا بنفسه كما جعل ما تقدمنا في الدلالة لا دالا [illegible] **وما يؤكد الدلالة احساس الانتفاخ في ناحية ذلك العضو ان كان للحس اليه سبيل** هذا حكم الورم الحار **واما البارد فليس يتبعه لا محالة وجع** [illegible] **ويسير الاشارة الى علامات الكلية وان سهلت احوجت الى كلام مفصل والاولى ان نؤخر الكلام فيه الى ان نتكلم في الامراض الجزئية في عضو عضو** من الاعضاء الباطنة [illegible] بيان علامة الورم البارد فيه اذ لكل واحد منها دلالة خاصة تختلف باختلاف الاعضاء الحاصلة فيها ولذلك قال [illegible] الاشارة الى علامات الكلية **والذي يقال ههنا ان الحس يثقل ولم يكن [illegible] وجع وكان معه دلائل البلغم فالورم البلغمي وان كان معه علامات غلبة السوداء فهو سوداوي وخصوصا اذا لمس وكان معه صلابة والصلابة اصل الدلائل عليها** اي على السوداء واعلم ان ما ذكره انما يدل على الورم اذا علم انه ليس هناك سبب اخر من السدد وما يجري مجراها الثقل ولا [illegible] في تكون مع علامات غلبة البلغم والسوداء واشتراط عدم الوجع ليس لاجل الدلالة على الورم بل على كونه باردا اذ الحار كيف كان يلزمه الوجع [illegible] بهذا الوجع الوجع الناخس [illegible] واما الوجع [illegible] ورم ويكون الثقل وعدم الوجع مع علامات غلبة البلغم لا يوجب كونه بلغميا [illegible] ان يكون مع تلك سوداويا [illegible] ما ذكرنا من الحكم [illegible] وكان البدن غالبا عليه خلط [illegible] وذلك الورم من ذلك الخلط الغالب [illegible] مشكل الادم [illegible] ثم قال والذي يجب ان يقال في هذا الموضع هو ان الورم البلغمي لا بد وان يكون معه حرارة [illegible] ووجع [illegible] **وان كانت الاورام الحادثة في الاعصاب** [illegible] في عصب الحس وما ان يكون في عصب الحركة فان كانت في عصب الحس [illegible] اربعة احدها ان يكون الوجع شديدا [illegible] وثانيها ان يكون [illegible] لقوة الوجع وثالثها [illegible] والتشنج ايضا لان الضرر في نفس العصب ورابعها اختلاط الذهن لمشاركة الدماغ للعصب [illegible] هذا الالم [illegible] بسبب رطوبة [illegible] الكتاب [illegible]

لابعد ان يقول ان كان الوجع شديدا والحميات قوية وسارعت اي اورام العصب ضعيفة ولما كانت اورام العصب كذلك قال الاطبا
الواجب ان تحترز في مداواتها من امور ستة احدها ان لا يورد عليها دوا اللاذع خوفا من ازدياد الوجع وثانيها ان لا يورد عليها دوا
قوي التحليل خوفا من تحلل لطيف المادة وجمودها ايضا فانه يؤذي العصب وثالثها ان لا يورد عليها ما هو قوي الحرارة بالفعل خوفا
من لذعه ولا بالقوة خوفا من اعداده اياها للعفونة ورابعها ان تحترز من كشفها للهوا الخارجي خوفا مما ذكرنا سابقا من البارد
وخامسها ان لا يورد عليها في سائر الاوقات الا ما يغشي خوفا من جمود المادة وتكثيف للاعصاب وسادسها ان لا يهمل في انضاج
الورم خوفا من ان يبقى شي من المادة فيرتج في النضج وسابعها ان يبادر الى الاستفراغ وتنقية البدن من مواد المؤذية
من غير اهمال لئلا ينصب الى الورم مواد كثيرة بسبب قوة الوجع ودوران الحرارة وثامنها ان يهتم بتسكين الالم خوفا من حدوث
مادة اخرى **والصنف** اي الاورام الحادثة في الاعصاب **قد تحدث التشنج والسكتة** انما يحدث هذا اذا كان العضو الوارم لعضد
وكذلك كالعضد وذلك لان الورم اذا كان في عصبة كان فيها لا الة الحس بها التشنج والانبساط فاذا ارانا الانقباض قد احل عنها
انا لا تحتاج الا الى فصل الانقباض ولما كان الانقباض متداخل فالا انه في عضد **وجميع اورام الاحشا عسر دروها**
وفي بعض النسخ **حلا** والصحيح الاول لان المراد الحادة لا تحمل على ما يحل عنه الدق **في المداف** وهذا الحجم اخرها ان مواد تمثل
بسبب انضاف الدم الى الاحشا الدم مصاحبا للارواح المنتشرة الى هناك لاجل انضرافنا القوى بسبب ميل الطبيعة الى هناك
لانضاد الورم وثانيها قلة غذا الاشتغال الطبيعة بتدبير الورم من الهضم وذكر المسيحي وجها آخر في نحافة المدافن وهو ان السبب
في الحمى الملازمة لهذه الاورام انه ان كان الورم حارا وفيه نظر وانما يكون هذا في المداف اكثر لان لحوم المثانة فيه اكثر لكثرة تحليل اللحم
فساير الحجم ولان اللحم احلت فيكون اسرع تحللا **البحث الثاني** في العلامات الدالة على جميع اورام الاحشا قال **ان علامة**
ما اذا احدث اورام الاحشا اي حالات مادتها الى المدة **واحدث في طرق الجراحة** الحاح فاصطلاح جمهور الاطبا هو كل ورم
تجتمع المدة فيه سواء كان حارا او باردا والدبيلة هو الورم الذي يجتمع فيه باطنه من سبب الي ان مادة كانت وبعضهم خص
الخراج مخصوصا بالاورام الحارة اذا احدث فيها جمع دون البارد وما كانت من مواد باردة وقد تحدث في الجمع من المخصوصة
باسم الدبيلة وما سمى الخراج والدبيلة من الاورام سيمى ورما منها كان بعضها سمي سلعا وبعضها غددا وغير ذلك واذا عرفت
ذلك فاعلم ان لاورام الاحشا الحارة مراتب ولكل رتبة منها علامات يعرف بها فالمرتبة الاولى يكون الورم وقد ذكرنا علامات
ذلك في البحث الاول والمرتبة الثانية اخذ الورم في الجمع والتحلل ولها علامات فاعلمها احدها اشتداد الوجع على ما قال
اشتداد الوجع جدا وذلك لان ازدياد التمدد الذي يوجبه ازدياد المادة لتحللها بسبب انضاجها وثانيها اشتداد الحمى
على ما قال **والحمى** اي وان اشتداد الحمى لعطفها على الوجع وانما يشتد الحمى لازدياد الوجع الموجب لدوران الحرارة والاجتماع
حرارة الطبخ مع حرارة الحمى ولعل ان الفاعل للمدة هو الحرارة الغريزية فقط والفاعل للعفونة هو الحرارة الغريبة فقط قال
ابقراط في تاثيره الفصل في وقت ما يتولد المدة يعرض من الوجع والحمى اكثر مما يعرض بعد تولدها وذلك لانه عند تولدها
المدة يكون الحرارة طابخة لها فيشتد الحمى تعليلها بها ويشتد الوجع لذلك ولزيادة التمدد اللازم حجم المواد بالعلاج بعد
ثم تولدها انقع فكذلك قضا الوجع والحمى حقت وثالثها خشونة اللسان على ما قال **وخشونة اللسان** وذلك لجفاف
رطوبته لقوة الحمى ولانجذاب الرطوبات الى موضع الورم بسبب ميل الطبيعة الى هناك ورابعها اشتداد السهر على ما قال **واشتد**
السهر فلكثرة الحمى والوجع وكثرة الابخرة من الطبخ لاشتغال الطبيعة بطبخ المادة وخامسها قوة الاعراض على ما قال

في ذات الجنب سعال
ومعظمات الاعراض قد عرفت ان الاعراض على نوعين منه ما هي اي لوجوده ومنه ما هية كالاعراض الخمسة في ذات الجنب
وغيره بدونها وغير مقومة فمنها ما له وقت معلوم كاعلام البحران ومنها ما ليس له وقت معلوم وهذا على قسمين مناسبة وغير
مناسبة فالمناسبة مثل الصداع والعطش الكائنين في الحمى والغير المناسبة مثل القي والحميات واختلاط العقل فيها
فانها بالنظر الى طبيعتها لا توجب شيا من ذلك ويراد منها بالاعراض ماهنا علامة البحران كل ذلك لشدة المجاهدة الحاصلة
للطبيعة لما تقدم في السهر وسادسها زيادة الثقل على ما قال **وعظم الثقل** وذلك لوجهين احدهما لكثرة ما يعين الى موضع
الورم من الدم تبعا لحركة الطبيعة اليه بسبب قوة الوجع وثانيهما ان المادة في مثل هذا الوقت بعد عن صلاحية التغذية
فتصير كالاجنبي القوة لعدم احتياجها اليها وسابعها احساس الصلابة على ما قال **وربما احس الصلابة والتركز** من التركز عن
الرمح في الارض وهو استعارة عن كون المادة مرتكزة في موضع الورم وفي بعض النسخ وكذا في نسخة المسيحي **والتلذذ** وهو
قريب من الصلابة وفي بعض النسخ وكذا في نسخة القرشي **والتركز** من ركز بطنا الصبي امتلا والظاهر انه تصحيف التركز
لانه لا يناسب المقام ظاهرا بخلاف التلذذ ويمكن ان يرجع التركز على التلذذ لافادة معنى زايدا مقصودا في هذا المقام
وهو انه ربما احس الصلابة واحس الامتلا وربما احس الصلابة واحس التلذذ لانه قريب منها ولا يخفى ان الصلابة والامتلا
والامتلا انما يكون في موضع الورم ولا يمكن ان يحس الا ان يكون لمحسا اليه سبيل اي يكون في موضع ظاهر ولذلك
قال وربما احس الصلابة والتركز ولم يجعل ذلك دايما ولان اصح النسخ هو التركز بمعنى الامتلا وثامنها ان نظرة البدن
نحافة على ما قال **وربما النحافة** اي جميع اورام الاحشا واحدثها في طرق الجراحة **والبدن نحافة** وفي بعض النسخ **نحافة**
وهو خطا غير مناسب للمقام **عاجلا** اي في زمان قصير **وفي** اي واظهر في **العين** **عودا صاعدا** وذلك بسبب قوة
الوجع والحمى واشتغال الطبيعة بذلك عن تدبير البدن غير ان اكثر حدوث هذا انما يكون فيما اذا كان الورم عظيما
خصوصا اذا كان معه سهر مفرط ولذلك قال وربما المرتبة الثالثة انما يتم النضج على ما قال **واذا تم الجمع** وطرح ذلك
امور احدها قوله **سكنت سورة الحمى والوجع** اي وسورة الوجع **والثقل** اي وسورة وذلك لزوال الموجب لاشتدادها وذلك
هو الطبخ وثانيها قوله **وحصل الوجع كالحكة** وذلك لاجل حدة المدة وشدة تاكلها وثالثها قوله **وان كانت حرة وصلابة**
الحمرة ولانت ورابعها قوله **وخف الثقل غاية** وذلك لان الورم قد كمل انصباب المواد اليه وفرغ فعل الطبيعة فيه
فلا يزداد توجيهها اليه والمرتبة الرابعة ان ينفجر الورم ونحن نذكر لوازم ذلك في البحث الثالث البحث الثالث في
العلامات الدالة على انفجار اورام الاحشا قال رحمه الله **واذا انفجر عادت الحمى للدغ المدة** لما يجري عليه من الاعضا
الحساسة وليس هذا بالدايم ولا باللازم لكل ورم بل لما كان مع ذلك عظيما وكان انفجاره يلزمه حركة المدة في
تلك الاعضا **ثم** اي بعد ما انتقص **فان عرض حمى بسبب لذع المدة** فعند الحمى يكون خفيفة وسببها حرارة المدة وحدتها
لورمها وحدها واما الحمى التابعة للورم فيفارق لزوال سببها **واختصر في البيض الاسلاع** وذلك لان العرق اذا انقص
مائية واخلاط اسقط اللحم والجلد الذي موقعه لضعف المحافة له عن ذلك فبسبب قلته فيستعرض البيض وقال ابن
تقول اما سمعت ان اللحم المحيف بالشراين مقدار الطبيعي مما يكون عند كون الشراين منبسطة ولم يستحيل ان
يصعد الشراين قبيل الطبقة العالية منها على السافلة بتعلقها وعن ان يكون ايضا لسبب آخر وهو الاستفاع
وذلك بان يكون المدة اذا خرجت من الورم استفرغ فيها العرق ورطب فاستعرض كما يعرض لبعض الاجسام عند

[illegible]

الانتفاع في الماء ان يعظم ويجوز ان يكون ايضا لسبب آخر وهو الاستمساع وذلك بان يكون المدة اذا خرجت من الورم
استمسع فيها العرق ورطب فيسترخي كما يعرض لبعض الاجسام عند الانتفاع في الماء ان يعظم ويجوز ان يكون ايضا
لسبب آخر وهو زوال الصديد الحاصل للعرق لاخراج المادة المحتبسة فيه **واختلف** وذلك بسبب ما يعرض من الضعف
لانتقاض الروح بما خرج من المدة واذا ضعفت القوة لم يقويان بتمام مادة المعض فيختلف النبض قال القرشي وانما
يعرض الضعف ليفرق الطبيعة بعد اجتماعها لتدبير الورم وفيه نظر **واحد** اي النبض **واي الضعف والصغر**
والانطفاء والتفاوت وبطلان الشهوة سقوط لوجوه احدها الضعف وثانيها لاشتغال الطبيعة بدفع المدة ودفع
نكايتها بالاعضاء عن تدبير البدن وطلب غذائه وثالثها لنفرة الطبيعة من الاغذية بسبب سيلان المدة وعبورها
بالاعضاء الباطنة وهذا انما يكون اذا كان العضو المار به المدة قرب المعدة ونحو مما هو ممر الغذاء **وكثيرا ما يبرد له** اي
لبرودة الباطن كما ان برودة الاطراف في الحمى يكون لسخونة الباطن **الاطراف** قيل انه يحاشى العلامة سخونة الاطراف مهنا يكون
المسيحي واما سخونة الاطراف في اكثر الاوقات فلانك قد عرفت ان الانفجار يعقبه نافض ثم حمى فعند ذلك يهرب
الحرارة الغريزية الى جهة المبدا المتقوي على دفع المؤذي فيندفع الحرارة الى الاطراف وتبقى هناك ويتم عمل حمى فعند
برد الاطراف لهرب الحرارة الغريزية الى جهة المبدا ولذلك قال وكثيرا ما يسخن الاطراف وفيه نظر لان هرب الحرارة
الغريزية الى جهة المبدا لا يوجب اندفاعها الى الاطراف وبقاءها هناك ويمكن ان يجاب عن النص بان المراد بالحرارة
في قوله فيندفع الحرارة الى الاطراف الغريزية هي الغريبة لا الغريزية وذلك ضروري لاندفاعها حينئذ بقوة الغريزية
بالرجوع الى مبداها وايضا فلان اكثر القضايا الطبية اكثرية قبوله فيندفع لا يقتضي الوجوب بل ان الحالة وهو يقتضي
الصحة كما قيل سبحوهم الاطباء علمتم ذلك بهرب الحرارة الغريزية الى الاطراف للمقرية في الباطن من المدة ونحن نقول مثل
هذا في كلامنا في سبب تعاقب الحر والبرد عند كلامنا في الاسباب بل بسبب ذلك عود الدم والروح الى الاطراف بعد
ان كانت تقرب الورم لما يبناه ولذلك يكون الاطراف في مدة جمع الورم باردة **واما المادة** وهي المدة الخارجة بانفجار الورم
فتندفع بحسب جهتها اي الى حيث يقتضيه جهة الورم ودفع الطبيعة وفي اكثر الامر يكون اندفاعها الى المخارج التي هي الى
الورم اقرب والمخطرة فيه عبور المدة بها اقل ولذلك تندفع **اما في طرق النفس** كما اذا كان الورم في المعدة او في الامعاء واعلم ان
الانفجار تارة يكون محمودا وتارة يكون مذموما فالمحمود ان تندفع المدة من عضو شريف الى عضو خسيس والى جهة مخرج
طبيعي وذلك كانفجار ورم مقدم الدماغ الى المنخرين وانفجار ذات الجنب الى جهة الكبد وخروج مادتها في الوريد
الرياني وكانفجار ورم الكبد الى جهة المعاء وانفجار ورم المعدة الى تجويفها وخروجها من المعاء مع البراز والمذموم
هو ان تندفع المدة من عضو خسيس الى عضو شريف او في مخرج غير طبيعي وذلك كانفجار ذات الجنب الى تجويف الصدر
وجهة القلب وكانفجار ورم الكبد الى الخارج وقس عليهما كذلك حال ورم المعدة وعلى هذا حال الانفجار كذلك وذكر الشيخ
خمس علامات للانفجار المحمود وذلك **والعلامة الجيدة بعد الانفجار تمام سكون الحمى** وذلك لزوال الموجب
لاشتدادها وهو الطبع **وسهولة النفس** وذلك لاندفاع المؤذي المانع للطبيعة عن فعلها في التنفس وعن فعلها
طبيعيا **واشتداد القوة** وذلك لخروجها من تعب نقل المادة ويترتب على ذلك ظهور الشهوة وقوة النبض **وسرعة النضاج**

المادة في جهتها اي في طرقها المعتادة مثل اندفاعها فيما ذكرنا من الصور المحمودة ليكون من العلامات الجيدة وكذلك سرعة اندفاعها
وخروجها من مخرجها بسهولة علامة جيدة لدلالتها على نضج المادة واعتدالها واما بقية الخمس علامات كما ذكرنا فلهذا
قلنا ان الشيخ ذكر خمس علامات للبحث الرابع في العلامات الدالة على انتقال اورام الاحشاء قال رحمه الله **وربما انتقلت**
المادة في الاورام الباطنة الى عضو وسبب هذا الانتقال ان يتقوى طبيعة العضو الوارم وتكون لا قوة تامة حتى تحلل الورم بل
يدون ذلك بحيث تحرك المادة عن جهتها وتنفي عضوا آخر ضعيفا يعجز عن مقاومة دافعة العضو الوارم فيقبل تلك المادة
وكذلك الانتقال قد يكون جيدا وقد يكون رديا وذلك لان فاعل هذا الانتقال قد يكون طبيعة العضو الوارم مع طبيعة البدن
الكلية وقد لا يكون والاول هو الانتقال الجيد وهو الانتقال من العضو الشريف الى الخسيس على ما قال **والجيد ان ينتقل**
من عضو شريف الى عضو خسيس وذلك لان الطبيعة لا تبالي بضرر العضو الخسيس في جنب حصول مصلحة العضو الشريف
بل قد يكون علة وكذا العضو الخسيس ليكون قابلا لفضول العضو الشريف على ما مثل بقوله **مثل ما ينتقل في اورام**
الدماغ الى خلف الاذنين وفي اورام الكبد الى الاربيتين وانما يفعل الطبيعة ذلك اذا كانت قاصرة عن التحليل اذ انما
مادة ذلك الورم واخراجها بالكلية بل يكون لا محالة انفع للبدن والثاني الانتقال الردي وهو ان يكون مخالفا لمقتضى فعل الطبيعة
الكلية وذلك كما ينتقل من اخس الى اشرف او الى ما هو اقل صبرا على ما قال **والردي ان ينتقل من عضو اخس الى عضو**
اشرف او اقل صبرا على ما يعرض له مثل ان ينتقل من ذات الجنب الى ناحية القلب او الى ذات الرئة هذا المثال
وان كان يصلح ان يكون مثالا للامرين اما الاول فلان الجنب اخس من القلب والرئة وهو ظاهر واما الثاني فلان اكثر صبرا
على ما يعرض لهما على ما يعرض لهما اما في القلب فظاهر لانه لا يحتمل الورم اصلا واما في الرئة فلان اورامها اعسر برءا
واشد خطرا من اورام ذات الجنب وذلك لوجوه اربعة احدها قربها من القلب وثانيها انتفاخ تجويفها وسرعة اكلها
وثالثها الدوام حركتها ورابعها بعدها عن مورد الدواء لكن الاولى ان يذكر لكل واحد منهما مثالا مستقلا بنفسه فنقول ان
الانتقال الى العضو الاشرف فكما ينتقل الورم من الكلى الى الكبد واما الانتقال الى ما هو اقل صبرا وان لم يكن اشرف فتارة
يكون تلك الصبر المستقل اليه بسبب مرضه كما اذا كان به مرض ما انتقلت المادة اليه فانه ذلك في اكثر الامر يلزمه انسداد مجرى
وهذا لا يختص بعضو بل كل مرض في حالة كذلك وتارة يكون قلة صبره لقوة حسه كالعين وتارة يكون لانه مجرى لشيء لا بد
للحيوان منه من الهواء والغذاء كالحلق فانه يقع كونه اخس واكثر صبرا وضعيفا فان الانتقال اليه رديا وذلك لان المادة اذا انتقلت
اليه كان فيه خطر لما يلزم ذلك من انسداد مجرى النفس والغذاء ولذلك يستعمل في ابتداء اورامه الرادع وان كان ذلك الورم
منتقلا من عضو رئيس كالدماغ **والانتقال الاورام الباطنة رسالات وفي بعض النسخ رسوبات ولكل وجه الجراحات الباطنة**
الى نحو والى نحو علامات يدل عليها بعدها **فانها** اي الاورام والجراحات بل ما دونها **اذا مالت** هذه اللفظة ترجح البلاد
على البلادة من حيث اللفظ او من حيث المعنى من ترجيحه عليه **في انتقالها الى ما تحت ظهر الثرب سبب بعده وثقل**
وذلك بسبب زيادة المادة في الاحشاء السفلية فتجذب بسبب ذلك علائقها الحجاب تلك الاحشاء مثلها ويلزم ذلك
انجذاب الصفاق المستبطن لعضل البطن الى اسفل وكذا المسيحي لسيلان المواد الحجب تلك علامات احدهما ثقل المادة
الراسب لميل المادة الى هذه الجهة وثانيها مدبيد هناك لانجذاب العلائق الى اسفل بسبب زيادة المادة وثالثها احيانا
ما من شانه ان يخرج من الاسافل من الفضول وذلك بسبب مزاحمة المادة المائلة الى هذه الجهة او بسبب عفونة علائقها والصفاق

بحارها واجود خروج صنف المادة بالبراز والبول بهذه الكلمة في الثالثة نظ باده المادة في اسنانها الى فوق وان عليه امورا احدها ضيق
حال النفس اي رداءته وضيق نفس وذلك بسبب مزاحمة آلات النفس بما انتقل الى مناكبه من المواد الصاعدة ومجيئها
عن الحركة الكائنة في جذب الهواء البارد ودفع الهواء الحار وثانيها قوله وضيق الصدر لمزاحمة المادة المادة الصاعدة اليه لمجاريه
وثالثها قوله والتهاب يبتدئ من تحت الى فوق وذلك لصعود المادة ومرورها وسيلانها من تحت الى فوق وانما يكون ذلك اذا كانت
المادة حارة واما اذا كانت باردة فقد يكون منها كرب وذلك بسبب مزاحمتها القلب والحجاب ورابعها قوله وسيلة باحد [illegible]
وذلك لكثرة ما يتصاعد اليه من المادة وخامسها قوله وصداع وذلك لوصول المادة او بخاراتها الى الدماغ وهذا الصداع يختلف
موضعه من الرأس بحسب اختلاف الجهة التي فيها المادة الصاعدة او البخرة فلذلك يكون تارة في اليمين وتارة في اليسار وتارة
في خلف وتارة من قدام وتارة في قمحات اليافوخ وتارة يعم الرأس كله وذلك اذا كانت المادة كثيرة وربما ظهر [illegible] اعاني
انتقال المادة الى فوق في العضد والساق وذلك بسبب نفوذ العصب الآتي اليها الحركة بها مما يميل الى فوق عوضا من هذا
الكلام بان مآل المادة المائلة الى فوق اذا لم يتحلل فلذلك قال ان تمكن من الدماغ كان رديا يخاف [illegible]
وان مال الى الاعالي الذي خلف الاذن كان ذلك خلاصا لميل المادة الى جانب الخارج والرعاف في مثل هذا الى الاستفراغ
ومن الاسفل الى الاعلى والنجيه لدلالته على قوة الطبيعة ودفعها المواد الصاعدة من اقرب طريق واسهله وفي جميع
اورام الاحشاء اي الرعاف فيها دليل جيد لما ذكرنا قال المسيحي ولكن بشرط ان يكون موادها حارة وكذا المواد المتصاعدة
انما ينتفع منها الرعاف اذا كانت حارة [illegible] نظر لان هذا الشرط [illegible] على [illegible] او ورم الاحشاء لا ينتفع
به اذا كانت حارة [illegible] والنقرس استصعابه اي ورم الاحشاء ما الاستسقاء بعد حيث يستقصى الكلام في الاورام
وحيث يذكر حال ورم عضو عضو من الاورام الباطنة واعلم ان المسيحي قال في هذا المقام ان الشيخ ذكر العلامات التي المزاج الساذج
ثم المادة الغير الورمية ثم الورم ثم تفرق الاتصال وكان يجب عليه ان يذكر ما يدل على الاعضاء الآلية ويجعل ذكرها قبل ذكر ما يدل
على تفرق الاتصال ويعتذر عن ذلك ثم قال ونحن نقول انما قال والشكل [illegible] في اول الفصل الثامن في العلامات الدالة
على السدد الى قوله وكما يستدل بالحال على زوال الطبيعة الجليلة اي فوق اما الى اسفل [illegible] من غير تفصيل الانقطاع
والمعنى فيكفي وما كتبناه [illegible] الفصل الحادي عشر في علامات تفرق الاتصال يعرف في الاعضاء ان عرض في الاعضاء
الظاهرة او ... على الحس لظهوره عنده وان يقع في الاعضاء الباطنة فان كان في عضو حساس دل عليه الوجع الثاقب
والناخس والاكال لان هذه الاوجاع من الاوجاع اللازمة لتفرق اتصال الاعضاء الحساسة لكن دلالة الوجع المذكور
على تفرق الاتصال تتوقف على معرفة ان الوجع ليس عن ورم ويعرف ذلك بعدم الحمى فان الاورام الباطنة الموجعة كلها يلزمها
الحمى ولذلك قال ولا سيما ان يكن معه اي مع الوجع المذكور حمى لدلالته حينئذ على ان الوجع للتفرق لا الورم ومن هذا يعلم
... في الحواشي [illegible] ان المراد ولا سيما ان لم يكن معه حمى فان الوجع حينئذ يكون اشد لان الحمى تحلل [illegible]
والموذي الخلط [illegible] في [illegible] العدم الحمى لان المراد ان الوجع المذكور ان لم يكن معه حمى كان اولى [illegible]
كان اشد لا يناسب المقام ولا ينتظم معه الكلام اذ لا نظم لقول من يقول الوجع يدل على التفرق لا سيما ان لم يكن معه حمى
فانه يكون اشد وانما ينتظم اذا قيل فانه يكون اول على ما قلنا وان لم يكن في عضو حساس فاما ان يكون ذلك التفرق مما يلزمه
سيلان خلط او رطوبة او لا يكون كذلك والاول كقيء الدم على ما قال وكثيرا ما تبعه اي تفرق الاتصال سيلان خلط كما

ويستدل بعلى [illegible] فوق [illegible] ان كان الدم الخارج قاني اللون فالتفرق في الاوردة وان كان ناصع اللون رقيق القوام فالتفرق
في الشرايين او انصباب اي انصباب الدم الى فضاء كالمعدة او البطن وانما يكون كذلك اذا آل التفرق الى الفضاء [illegible]
وانصباب الدم الى فضاء المعدة او البطن وخروجه بالقيء او بالاسهال او بالبول او انصب الى المثانة ولذلك يستدل بخروج الدم
بالقيء او بالاسهال او بالبول على تفرق وقع في المعدة او في الامعاء او في المثانة او خروج من وضع اما بالقيء او [illegible] او
بالاسهال او بالبول فيستدل به على انفجار ورم في المعدة او في الامعاء او في المثانة ان كان اي خروج المدة بعد علامات
الاورام ونضجها لكنه او يعلم الانفجار ان الخارج بالانفجار تارة يكون لنضج الورم ودفع الطبيعة له ودفع مادة الصحة
[illegible] تارة يكون لكثرة المادة بحيث انها خرجت بنفسها [illegible] والفرق بينهما ان الاول يعقبه سكون الحمى وخف الاوجاع
الحادثة وسكون الثقل اللازم للورم والثاني لا يعقبه [illegible] ذلك بل اشتداد [illegible] ولذلك يزداد الوجع
[illegible] قال والذي اي والتفرق الذي يكون عقيب الاورام فربما كان والاعلى انفجار من نضج وربما لم يكن فان كان من نضج
سكن الحمى مع الانفجار واستفراغ النضج لانه كان الموجب للحمى وسكن الثقل ويخف لزوال الموجب وان لم يكن كذلك
اي وان لم يكن التفرق الذي عقيب الورم والاعلى انفجار من نضج [illegible] من كثرة المادة اشتد الوجع وذلك لما قلنا
[illegible] ان يكون هذا التفرق لا يلزمه سيلان خلط [illegible]
[illegible] زوال العضو عن موضعه من غير انخلاع كما يعرض عند العصب من [illegible] الامعاء [illegible]
اشار بقوله وقد يستدل على تفرق الاتصال بانخلاع الاعضاء عن مواضعها وزوال العضو عن موضعه وان لم يخلع
كالفتق [illegible] زوال العضو [illegible] كان [illegible] بان ينصب الى فضاء [illegible]
كما يعرض عند انخراق الامعاء [illegible] البطن وربما [illegible] البطن [illegible] الاستسقاء وكما يعرض عند انخراق
[illegible] البول [illegible] سيلان البول الى فضاء البطن [illegible] عند خروج حتى يعرض من ذلك استسقاء زقي
في [illegible] او [illegible] يكون بالكبد [illegible] بقوله باعتبار المترشحات من المجاري فانه ربما
انصبت الى الفضاء [illegible] الى ذلك الفضاء تفرق الاتصال ولم ينفصل اي المترشحات من المسلك الطبيعي بسبب
ذلك كما يعرض لمن انخرقت امعاؤه ان يحتبس برازه والحاصل من هذا البحث ان تفرق اتصال الباطن ان كان في عضو
حساس [illegible] باحد الاوجاع [illegible] مع عدم الحمى وان لم يكن في عضو حساس [illegible] بقوله او بعلامة
[illegible] الدم [illegible] والقيء والبول [illegible] المعدة او المثانة او الامعاء [illegible]
[illegible] الاربعة الدالة على انفجار ورم [illegible] الاعضاء الاربعة [illegible] مع [illegible] الغذاء وعدم
[illegible] الدالة على [illegible] البراز مع [illegible] وعدم خروجه بالبول [illegible]
[illegible] الاعضاء على تفرق اتصالها وعلامة [illegible]
[illegible] خروج [illegible] الخارج الدال على [illegible]
وربما خفي تفرق الاتصال ولم يوضحه بالعلامات الكلية المذكورة وذلك لاختصاص التفرق ببعض دون بعض واحتياج
معرفته الى علامة جزئية عليها قال واضح في بيانه الى الاقاويل وفي اكثر النسخ الاقاويل الجزئية بحسب عضو عضو وذلك
في صور [illegible] بان يكون العضو لا حس له حتى يعرف تفرقه باحد الاوجاع الثلثة المذكورة مع عدم الحمى وما اشبه ذلك بان يكون

النفس لانقباض عن بطء فتسيل بارد حتى تعرف فيبلان بانه الى الجزء منه او باجتنابه من تخريج الطبيعي المتوقف لها عليه
فيه وذلك كاشتباك بعض اربطة الرحم وثالثها او بان يكون العضو لا يحتمل الجزء الذي يرسم وذلك كما اذا عرت الطبقة
العصبية فانها عند انحرافها تسيل الى خارج من غير ان يميل من موضعها اذ ليس لها مكان ووسعة يميل اليه ورابعها او بان
يكون العضو ليس يعتمد على مضيق الى الحركة وذلك كالطبقة الملتحمة فانها متى انخرقت لم يلتئم من انخراقها زال الطبقة القرنية
عن موضعها لانها ليس معتمدة على الملتحمة بخلاف الرحم فانه معتمد على الصفاق فمتى انخرق الصفاق نتأ الرحم الى الخارج
وعن وصفه واعلم ان سبب الاورام اما ما سبب تفرق الاتصال واما ما كان في الاعضاء العصبية الشديدة
الحس وذلك لقوة حسها ولطافة جوهرها لاتصالها بالدماغ وكون معالجتها صعبة جدا على سبيل في معالجة تفرق الاتصال
من هذا الكتاب ولما كان حال الاعضاء الاورام والتفرقات العصبية كذلك صار كثيرا ما يؤدي الى ما قال فانها اي
فان تلك الاورام ربما كانت مهلكة فاما الغشي والتشنج فلجلتها اي لحوق اورام الاعضاء العصبية وتفرق اتصالاتها
دايما اما الغشي فلشدة الوجع لقوة حس العصب واما التشنج فلمضرة العصب وانتهائه بالدماغ ثم اي بعد
هذا في الرواية الاورام والتفرقات التي تكون على المفاصل فانها بطيئة البرء لما للمفاصل لوجوه اربعة احدها كثرة
حركة المفصل ومنعها الدواء من مقومة وثانيها المفاصل التي تكون عند المفصل الممد وفي بعض النسخ المسند
ولكل منها وجه لانصباب المواد اليه وثالثها ان يقع سيفني ان لا حاجة عنا الالتحام ورابعها ان ذكرنا المفاصل اسافل
البدن وذلك موجب لانصباب المواد اليها واما ان النبض والبول من العلامات الكلية لاحوال البدن فلنتكلم
فيهما ولان الحكماء من تقدمه على الى الآن تكلموا فيهما والعلماء من زمان الشيخ قد بذلوا جهدهم في تفسيرهما بل الحق
ملتبس القول فيهما ولقد اوردنا ما اوردوه على ما اوردوا ان ارد شيئا وبعضنا والحق في كل مقام يتم بتوفيقه تعالى
قال رحمه الله الجملة الاولى من التعليم الثالث من الفن الثاني في النبض وهي تسعة عشر فصلا
الفصل الاول كلام كلي في النبض ويشتمل هذا الفصل على مباحث المبحث الاول في شرح الحد المذكور في كتاب
النبض قال رحمه الله النبض حركة من اوعية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض لتدبير وفي بعض النسخ لتبريد
والاول هو الصحيح والثاني خطأ لما يجيء بيانه الروح بالنسيم الكلام في تحقيق معنى هذا الحد بل معاني تمام الفصل
موقوف على مقدمات فلذلك رأينا ان نقدم القول فيها على المقالة ونحصرها في تسعة المقدمة الاولى
في اثبات الحركة وانما احتجنا اليه لان النبض حركة فيتوقف وجوده على وجودها لكن من اليونانيين من
ذهب الى انه لا حركة اصلا اذ لو كان لها وجود لكانت في احد الازمنة الثلثة او الا ابدين ليس بواحد من زمان والازمنة
منحصرة في هذه الثلثة لكن لا وجود لها في الشيء منها اما في الماضي وكذا في المستقبل فظاهر واما في الحال
فلوجب كونها منقسمة اذ لو كانت غير منقسمة كانت المسافة المطابقة لها غير منقسمة ويلزم منه الجوهر الفرد وهو
محال واذا انقسمت يكون احد نصفيها ماضيا والآخر مستقبلا وهما معدومان فان لا وجود للحركة اصلا اجاب الشيخ
عن هذا بان الحركة الحاضرة وان كانت منقسمة لكن انقسامها بالقوة لا بالفعل بناء على القول بنفي الجزء واعلم ان الذي
بالجزء استدلوا على نفيه بالحركة فانه قالوا انها موجودة لانها محسوسة ولا شيء من المعدوم بمحسوس ولان الجسم كان
ساكنا ثم صار متحركا فلابد من تجدد امر موجود وليست موجودة في الماضي والمستقبل فتعين ان يكون وجودها

في الحال وحينئذ اما ان يكون منقسمة او غير منقسمة فان كانت منقسمة لزم ان لا يكون الموجود في الحال موجودا لانه يكون
البعض منه ماضيا والبعض مستقبلا وهو محال وان كانت غير منقسمة لزم من عدم انقسامها عدم انقسام المسافة فيلزم من
عدم انقسام المسافة وجود الجزء والجواب عنه ان نقول ما تعني بقولك الحركة الحاضرة اما ان يكون منقسمة او غير منقسمة
تعني بها القسمة بالفعل او بالقوة فان عنيت بها الاول اخترنا انها غير منقسمة بالفعل وقوله لو كان كذلك لزم وجود
الجزء ممنوع لانه انما كان يلزم لو كانت غير منقسمة بالقوة وان عنيت بها الثاني اخترنا انها منقسمة بالقوة قوله لو كان
كذلك لزم ان لا يكون الحاضر حاضرا ممنوع لانه انما كان يلزم لو كانت منقسمة بالفعل وهو واضح والتحقيق فيه ان قسمة
الحركة والزمان الى ماض وحال ومستقبل لا يصح لان الحال حد مشترك هو نهاية الماضي وبداية المستقبل والحدود
المشتركة بين المقادير لا يكون اجزاء لها والا لكان التنصيف تثليثا بل هي موجودات مغايرة للماضي حدودا بالنوع
واذا لم يصح قسمة الحركة والزمان الى الثلثة بطلت الحجة المبنية على تثنيتها اليها فثبت ان النبض موجود وعاد الى اليه
اضافات هذه حركة الشريان ويوصف بالامور الوجودية من العظم والصغر والطول والقصر ثم انها يوصف بانه موجود ذي
عظم موجود المقدمة الثانية في حقيقة الحركة قال الافلاطون في حدها انها عبارة عن كون الشيء في امر ثم امر
بحيث يكون حاله في كل آن يفرض غير الحال الاول وكذا الآن ... واورد عليه ان تصور الشيئية والبعدية موقوف
على تصور الزمان المتوقف على تصور الحركة المتوقف على تصور الامور المذكورة فاجيب بان تصورات هذه الامور
اولية جلية غير محتاجة الى تصور شيء مما ذكر فيه نظر وقال ايضا في حدها انها عبارة عن خروج عن المساواة ويريد
بها مساواة الذات في الاحوال وقال ايضا غيره من الحركة هي الغيرية ويجيء قريب منه قول الافلاطون ثم من قال انها
خروج الشيء من القوة الى الفعل على سبيل التدريج قال الامام وحاصله انها عبارة عن الانتقال من امر الى آخر
قليلا قليلا او يسيرا يسيرا ومنهم من قال الحركة كمال اول لما بالقوة من حيث هو بالقوة
اي من جهة المعنى الذي هو له بالقوة وهي كون الشيء ذا اين او وضع او كم او كيف ممكن له قيل وذلك لانه لا يكون لما بعد
واما الكمال فاعلم ان كل ما يكون في شيء بالقوة ثم يخرج منه الى الفعل فان كان خروجه الى الفعل الذي به ذلك
الشيء من الآخر وجد واصلح لتهيؤه من تلك الجهة كمالا ثم ان الكمال ينقسم الى اول وثان وذلك باعتبارين اولهما ان
يكون الشيء الذي يخرج من القوة الى الفعل لا يكون من شأنه ان يخرج تمامه دفعة بل شيئا ما يخرج منه الى الفعل
قبل خروج تمامه كمالا اولا لانه الكمال الذي يتوخاه ويقصد بعد تقدمه خروجه الى الفعل كمالا ثانيا وبهذا الاعتبار
تعرف الحركة بانها كمال اول لما هو بالقوة من حيث هو بالقوة وثانيهما ان يكون الشيء الذي يخرج الى الفعل يكون
من شأنه ان يخرج تمامه دفعة فان كان حصوله لذلك الشيء الذي يحصل فيه ما غيره كمالا قبل الحصول يسمى كمالا اولا
وما يصدر عنه بعد نوعه من حيث هو ذلك النوع يسمى كمالا ثانيا وبهذا الاعتبار يعرف النفس بانها كمال اول لجسم
طبيعي آلي ذي حياة بالقوة والصور التي يحصل المركبات بحصولها انواعا ويمكن ان يبدل منها لا الى بدل كصور
المعادن والنباتات والحيوانات لا كصور العناصر يسمى صورا كمالية فالحركة في هذا كالجنس وباقي الحد كالفصل
لكنها ليست جنسا قريبا للنبض اذ ما ينقسم اليه الا اقرب الى النبض من الحركة فلنبسط الحركة النبضية الى
اقسام الحركة ليعرف بذلك الجنس القريب للنبض المقدمة الثالثة في بيان المقولات التي يقع فيها الحركة

وبيان ان حركة النبض من الحركة الواقعة في اية مقولة المشهور وقوع الحركة في اربع مقولات الاين والوضع والكم
والكيف اما الحركة في الاين فهي الحركة المكانية وتسمى النقلة واما الحركة في الوضع فهي تبدل نسب اجزاء التي لها
الى الخارج منه او الداخل فيه كحركة الجسم المستدير على مركزه وكحركة القاعد اذا قام وبالعكس واما الحركة في الكم
فهي اما ان يكون الى الازدياد او الى الانتقاص والتي الى الازدياد اما ان يكون بورود زيادة اخرى وهي النمو او
السمن او لا يكون كذلك وهو التخلخل والتي الى الانتقاص اما ان يكون بانفصال شيء من المادة وهي الذبول او
الهزال او لا يكون كذلك وهو التكاثف واما الحركة في الكيف فكالتسخن والتبرد وتسمى الاستحالة فهذه اقسام الحركات باعتبار
المقولات والنبض ظاهر انه ليس حركة في الكيف وكذا في المكان على ما ذهب اليه جمهور الاطباء حيث حددوا النبض
بانه حركة مكانية تحركها القلب والعروق الضوارب بالانبساط والانقباض لتعديل الحرارة الغريزية وامداد الروح
الحيواني وتوليد الروح النفساني في ذلك لان كل متحرك حركة مكانية فانه عندما يتحرك لابد وان يخرج من مكانه
والشريان اذا انبسط او انقبض لا يخرج عن مكانه بل مكانه يتسع عند الانبساط ويتضيق عند الانقباض فان
المكان هو السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي فليست اذن حركة النبض
مكانية فان قيل نحن لا نعني بالحركة المكانية الا كون الجسم متحركا وهو في مكانه والشريان عند انبساطه وانقباضه
يكون لا محالة في مكان فحركته اذن مكانية قلنا ليس المعنى بالحركة المكانية هو هذا والا لكانت الحركات كلها
مكانية لا يقال ان الارواح في مثل هذا الوقت منتقلة من القلب والشرايين الى غيرها من الاعضاء وذلك
ان هذه حركة مكانية لانا نقول هذا خطاء محض لانهم قالوا الحركة مكانية يحركها القلب والعروق الضوارب
لا حركة مكانية تحركها الروح فيتعين ان يكون حركة في الوضع او في الكم قال الشيخ ومن ظن انها ليست حركة في الكم فيتعين
ان يكون حركة في الوضع وايضا ان الشريان اذا انبسط بعد انقباضه او انقبض بعد انبساطه لم يتغير فيه
الا نسبة اجزائه بعضها الى البعض بالقرب والبعد وذلك هو المراد هنا بالوضع فالحركة حينئذ الاينية الوضع قال
فالنبض اذن حركة وضعية وذلك هو جنسه القريب وفيه نظر لان هذا انما يصح لو كانت الحركة في الوضع نفس
ما ذكرنا لكنها ليست كذلك على ما قال الشيخ في الاوسط الجرجاني وعندي ان الحركة [illegible] الحركة في
الوضع كحركة الجسم على مركز نفسه مستديرا فان هذه الحركة يكون مكانية [illegible] لانه مكان واحد كانت
في مكان ثم يغادر [illegible] مكانه بالكلية بل يثبت فيه [illegible] اجزاء مكانيه فتستبدل اجزاؤه
نسبة الى اجزاء مكانه هذا هو الوضع واما قوله ان كل متحرك حركة مكانية فانه عندما يتحرك لا بد وان يخرج
من مكانه فممنوع لان الحركة المكانية وهي الاينية هي التي تتبدل بها اين المتحرك على [illegible] يكون في كل ان في
اين اخر لا انه يكون في كل ان في مكان اخر وذلك لان الحكيم ها هنا قال الاينية [illegible] الحركة فانا نعني به ان الجسم
في صفته من المقولة الوصف اخر منها [illegible] على التدريج فالحركة الاينية لا [illegible] من غير الاين واما تغير الامكنة فغير
لازم لانه قد لا يكون كما اذا المتحرك بحركة [illegible] وقد يكون كحركة [illegible] وذهب نجم الدين ابن المفتاح الى
انه حركة في الكم لانك قد عرفت انها على نوعين واحد النوعين هو التخلخل والتكاثف فلا شك ان الشرايين
عند انبساطها [illegible] جوهرها يعني ان اجزاءها تنفتح وتنتفش وعند انبساطها تتكاثف الاجزاء اي تجتمع فالنبض

عند الحركة كيفية من اوعية الروح اي حركة تخلخل او تكاثف من مقولة الكم قال الشيخ حركة النبض باعتبار [illegible]
ما وضعية او كمية ثم قال [illegible] ولا يخالف المشهور فانه شيخ في [illegible] ذكره بالكلية ولا ذكر الحركة المشهورة
عنه الجميع وهي الانبساطية والانقباضية وفيه نظر لما عرفت انها ليست وضعية ولا كمية تخلخلية وتكاثفية لان هذه الحركة
ان سلمنا وجودها في الشريان لكنها يلزمها اختلاف الاين فيكون هناك حركتان حركة في الاين وحركة في الكم لكن الطبيب
انما يعتبر حركته في الاين لا في الكم والاول لحركة مكانية لما بينا وفيه نظر لما مر وقوله ان الشيخ اختار كون النبض الى جنسه القريب
المشهور لكونه غير صحيح لا يعني الفصل القريب وهي المكانية صحيح وكان الشيخ انما لم يذكره لكون السابق الى الفهم من الحركة
عند الاطلاق وكون السابق الى الفهم من حركة الانبساط والانقباض تبدل الاين المعروف المقدمة الرابعة في بيان الامور التي
لابد للحركة منها وهي ستة ما منه الحركة وهو المبدأ كالبرودة في استحالة الماء منها الى السخونة وما اليه الحركة كالسخونة وما فيه
وما به الحركة اعني السبب الفاعل لها كالنار في المثال وما فيه الحركة كالكيفية وما له الحركة وهو محلها وهو الجسم ههنا كالماء وما
لاجله الحركة وهو العلة الغائية لها كالطاقة في مثال النار لان كل حركة لابد لها من هذه الامور والنبض حركة فلا بد له منها وفي
قول الشيخ اشارة الى الجميع لان ما منه حركة النبض هو الوسط والاطراف وما اليه الحركة ايضا [illegible] وقد دل عليها
قوله مؤلفة من انبساط وانقباض وما به الحركة فهو ما يحركه به القلب والشرايين وستبين ما هو الحق فيه وما فيه الحركة وهو الوضع
او الكم وقد دل عليه الانبساط والانقباض وما له الحركة هو اوعية الروح وقد صرح به وما لاجله هذه الحركة هو تدبير الروح بالنسيم
وهو مصرح به المقدمة الخامسة ان كل متحرك محركا غيره وذلك لان الحركة لا يخلو اما ان [illegible] الجسم
الموصوف بها او بامر اخر مقوم له [illegible] لكان الجسم بما هو جسم مقتضيا للحركة
لان الجسمية [illegible] ان الاجسام متساوية في الجسمية وغير متساوية في الحركة
فالجسمية غير مقتضية للحركة [illegible] ان الجسم اذا تحرك لذاته فاما ان يكون حركة لطلب مكان معين ملائم او لا يكون كذلك فان
كان الثاني لم يكن حركة الى بعض الجهات اولى من حركة الى البعض [illegible] وهو محال فاما ان تحرك الى كل الجهات
وهو محال او لا يتحرك الى شيء منها فلا يكون متحركا لذاته وان كان الاول اي ان تحرك الى المكان الملائم فاذا وصل اليه سكن فلا
يكون لذاته [illegible] الحركة [illegible] الجسم قابل للحركة فلا يكون فاعلا لها لاستحالة ان يكون الشيء الواحد
[illegible] المقدمة السادسة [illegible] حركة النبض [illegible] ان المحرك لها [illegible]
ونقض الباطل منها واختيار الحق في ذلك ان المحركة القلب [illegible] انما هو لاجل الانبساط والانقباض واما [illegible]
الحركة فقد اتفق الاطباء على انها هي القوة الحيوانية الا القرشي فانه ذهب الى ان حركة القلب بقوة ارادية واما الشرايين
فلا شك انها اذا [illegible] النبض [illegible] الشريان تارة يرتفع حتى يقرع الانامل وتارة ينخفض الى ان يغيب عنها فحركة الشريان
اما ان يكون [illegible] من ارتفاع وانخفاض فقط اي من غير اتساع المجرى [illegible] بل يكون مع اتساع المجرى [illegible]
[illegible] اكثر اصحاب التجارب والثاني راي اكثر القياسيين ولان الحركات باعتبار مباديها الصادرة عنها اربعة [illegible]
طبيعية وارادية [illegible] وذلك لان كل حركة لا تخلو اما ان يكون [illegible] جسم اخر [illegible] او لا يكون كذلك والاولى هي الحركة بالعرض
[illegible] القسرية [illegible] والثانية هي الحركة بالذات [illegible] الحركة التي بالذات اما ان يكون [illegible]
في غير الجسم المتحرك [illegible] الحركة التي بالقسر [illegible] او يكون [illegible] المتحرك [illegible] اما ان يكون [illegible]

ان يكون لنا شعور في وقت ما وهي الحركة التي بالارادة كحركة الحيوان يمنة ويسرة او لا يكون كذلك وهو الحركة التي بالطبع
كحركة الحجر الطابعي الى اسفل فحركة الشريان اما ان يكون تابعا لحركة القلب او لا يكون والثاني هو راي اكثر المحدثين
ومنهم جالينوس وشيعته وعلى هذا المذهب يكون حركة الشريان لقوة فيه او ليست هذه الحركة عندهم بالشرط اما ان
يكون تلك القوة هي القوة الحيوانية وذلك راي اكثر اصحاب هذا الراي ثم افترقوا فرقتين فمنهم من قال ان المحركة للقلب
والشرايين مع كونها قوة حيوانية قوة واحدة بالنوع والشخص ومنهم قال ان القوة الحيوانية المحركة للقلب مباينة للحيوانية
المحركة للشرايين بالشخص وهذا اقرب وهو اختيار جالينوس وعلى مذهب الفريقين ينبسط الشرايين وينقبض مع
انبساط القلب وانقباضه لا بانبساط القلب وانقباضه والا كانت حركة الشرايين تابعة لحركة القلب ونحن نتكلم على
تقدير الاستقلال لا التبعية واما ان يكون تلك القوة هي القوة الطبيعية التي في الشريان وذلك راي بعض المحدثين
منهم ابو سعيد ان الفاعل لهذه الحركة هو طبيعة الشريان على ما ينبه فيما بعد واما ان يكون تلك القوة جاذبة لغذاء الروح
ودافعة لفضله وهو مذهب شرذمة وهما الى ان القلب والشرايين ليس فيهما ما يحركهما حركة الانبساط والانقباض
بل الروح نفسها يفعل الفعل المذكور والاول وهو ان يكون حركة الشريان متابعة لحركة القلب ولا يخلو اما ان يكون
على سبيل المد والجزر حتى يكون انبساطه بانقباض القلب وانقباضه بانبساطه لانه اذا انبسط القلب بالحركة
التي فيه توجه الروح الذي في الشرايين فينقبض الشرايين واذا انقبض القلب توجه ما فيه من الروح الى الشرايين ويلزم
انبساط الشرايين واما ان يكون على سبيل التبعية والتقدم كما يلزم من حركة الجزء حركة ما يتصل بها من الشعب والفروع
حتى يكون انبساطها بانبساط القلب وانقباضها بانقباضه والثاني راي طائفة يسيرة من الاقدمين واختاره بعض
المحدثين والاول هو راي اكثر القدماء واليه ذهب القرشي وقال انه الحق فهذه ستة مذاهب في النبض احدها انه
على سبيل التوتر اي بطريق الصعود والنزول من غير انبساط وانقباض وثانيها انه بتحريك القوة الحيوانية سواء كانت
متحدة بالشخص في القلب والشرايين او مختلفة فيهما وهو اختيار جالينوس قال المسيحي وهو الحق وثالثها انه بتحريك
القوة الطبيعية ورابعها انه بتحريك جاذبة الروح ودافعته وخامسها انه بطريق تحريكا التبعي ما يتبع عنه من الروح
انه على طريق المد والجزر واليه ذهب القرشي مع كون حركة القلب ارادية فيكون الانبساط طبيعيا والانقباض قسريا
فلنتفق حججهم اولا ثم نقضها ثانيا ثم نذكر ما هو الحق فيه اما اولا فنقول احتج القائلون بان حركة الشريان مؤلفة من ارتفاع
وانخفاض فقط بحججهم علته ذلك انه لو كان الشريان ينبسط وينقبض لاحس بازدياد مقداره في العرض حال الانبساط
وانتقاصه فيها حال الانقباض وليس كذلك ويدل على ذلك التجربة وهذه الحجة ضعيفة فان ذلك يدل على زيادة وجوه ستة
احدها ما ذكره الشيخ من ظهور انبساطها وانقباضها في الابدان المهزولة والضعيفة كابدان المسلولين ونحوهم
وثانيها انا لو كشفنا الشريان وكشطنا ما عليه من الجلد واللحم لعاينا حركة الانبساط والانقباض وثالثها ان حركة النبض
في السمك اكثر منه كذلك في العرض لان الجاري في الشريان دم لطيف يغلب عليه الحرارة الغريزية وهي بطبعها تميل
الى فوق وكذا الروح لغلبة الخفيفين فيه والمادة بطبعها تميل الى اسفل فليس لشيء منها ان تحرك في العرض واذا كان
كذلك فلا يكون للحركة مقدار في هذه الجهة وحينئذ نقول لا يجوز ان يكون عدم احساسنا بازدياد العرض وانتقاصه
لقلته بالنسبة الى الازدياد والانتقاص على السمك اولا ولانه كان كثيرا الا انا لعدم ادراكنا مقدار عرض الشريان

حال الانقباض لا يدرك ازدياده عليه حال الانبساط فلذلك يتخيل لهم ان العرق ليس يتحرك في العرض بل يرتفع وينخفض
وثالثها انه لو كان كذلك لم يوجد نبض في العصب والوجه بخلافه ورابعها انه لو كان كذلك لم يكن النبض مرة عظيما ومرة
صغيرا وسادسها انه لو كان كذلك لم يوجد في الجنس المأخوذ من كمية الانبساط سبعة وعشرون قسما وسابعها انه لو كان
كذلك يوجد العرض مستوي العظم واما عند مواقع الانامل الاربعة والتوالي باطلة فالمقدم مثلها فهذه الوجوه يدل على
ان حركة الشريان مؤلفة من انبساط وانقباض لا من صعود ونزول فقط وقد نقل الامام ان جالينوس ضرب لذلك مثالا
في دليله وذكره دليلين آخرين احدهما انه لو كان كذلك لكان كل نبض متواترا اذ المتواتر ما يكون زمان سكونه قصيرا
بمنزلة القدم لا يثبت في موضع بل يرتفع الى فوق ثم ينحط الى اسفل والتالي باطل فالمقدم مثله وثانيهما انه لو كان كذلك
لما اختلف اجزاء النبضة الواحدة في السرعة وربما تعطل ما في الاول ولانه قريب من المصادرة على المطلوب الاول فان من
يعتقد صحة هذا المذهب يقول كل نبض متواتر فقد حكي بطلان ذلك في فساد الثاني بدعوى المطلوب بهذا
القياس وانه ابتداء النزاع وان استدل عليه بالحس في المسلولين كان عين ما قاله الشيخ فلا يكون دليلا
آخر ويكون مصادرة ويمكن ان يكون ذلك من جالينوس على هذا الوجه بان قال لو صح هذا المذهب لكانت الحركة في كل
نبض على هذا الوجه وليس كذلك لظهور خلافه وهو الانبساط والانقباض في المسلولين وعلى هذا يكون ذلك مثالا
للدليل الذي ذكره الشيخ لا دليلا مستانفا كما اعتقده الامام واما الثاني فلان الشيء اللين الرطب لا يتلازم اجزاؤه
في الحركة وعلى هذا جاز ان يتحرك العرق من مكانه ويكون على بعض اجزائه اكثر من البعض واحتج القائلون من
الذاهبين الى ان حركة الشريان مؤلفة من انبساط وانقباض وان محركها القوة الحيوانية بان كل عضو فانما يتحرك
بقوة فيه وانواع الحركات التي في البدن ثلثة ارادية وطبيعية وحيوانية وليست هذه الحركة ارادية والا لكنا نشعر بها
ولمكنا ابطالها وبطلانها على حسب ارادتنا وليست ايضا طبيعية لان الطبيعة لا تحرك حركتين متضادتين فبقي
ان يكون حيوانية اعترض القائل بالقوة الارادية وهو القرشي على هذه الحجة وقال انها مختلة من وجوه احدها انه
لا يلزم ان يكون حركة كل عضو لقوة فيه وثانيها انه لا يلزم من كون الحركة بالارادة ان نكون شاعرين بها فان تحريك
الاجفان لا غمضاء في انها ارادية لانها تتم بالعضل وحركة العضل ارادية لانه مؤلف من العصب وهو نابت من الدماغ
ونحن لا نشعر بها وثالثها انه لا يلزم من كون هذه الحركة غير ارادية وغير طبيعية ان يكون حيوانية بل يجوز ان يكون قسرية
وان يكون بعضها طبيعيا وبعضها قسريا ورابعها انا بينا في الحكمة على ان القوة الحيوانية لا وجود لها وخامسها انا قد
بينا فيما سلف ان القوة الواحدة اذا كانت تبسط وتقبض لم يمكن ان يكون الا ارادية وفي هذه الوجوه نظر اما الاول
فلان كون حركة كل عضو بقوة فيه متفق عليه بين الاطباء ولم يذهب احد منهم الى جواز تحريك عضو عضوا بالقسر انما
غير جوزوا ان يحرك القلب بالقوة الارادية الشرايين على الانقباض الذي هو على خلاف الطبع وهو الانبساط واما الثاني
فلانه يلزم من كون الحركة ارادية ان يكون لنا شعور بها في وقت ما والا يكون كذلك فيستحيل ان يكون ارادية واما حركة
الاجفان ارادية ونحن لا نشعر بها ممنوع لان الارادة قد لا نشعر بها وقت نذكر الارادة ثم لا نشعر بها وكيف لا ولنا
قدرة ان نحركها وان لا نحركها وان نطيل كل واحد منهما وان نقصر واذا كان كذلك فلم لا يقول ان حركة الاجفان تتركب
من طبيعية وارادية كحركة النفس على ما شرحه والذي نقوله الآن ان الحركات الارادية على نوعين منها ما هو محتاج

ايضاً حاجة ضرورية حيث لا يمكن التنفس فيها في الجملة لا في حال اليقظة ولا في حال النوم ومنها ما يمكن التنفس فيها في الجملة
فما كان من الحركات المذكورة من قبيل النوع الاول لا تختلط بها حركات طبيعية خرقاً من بطلانها في حال الذهول والنوم
وما كان منها من قبيل النوع الثاني لم يختلط بشيء من ذلك لاستغنائه عنه مثل حركة القيام والقعود فالحاصل انه لما
كانت حركة الاجفان كذلك كيف لا تعرض انها خالية من الارادة والشعور واما الثالث فلان قوله بل يعرضان يكون قسرية
ممنوع اذ القسر انما يكون على خلاف الطبع وهذا لا طبع اذ الحركة المذكورة غير طبيعية فكيف يصح القسر واما الرابع فلان
وجود القوة الحيوانية متفق عليه بين الاطباء نعم انما يعترض بناء على وجودها فلا يضرهم عدم وجودها عند الحكيم
على ما سبق واما الخامس فلانا قد تكلفنا فيما تقدم بما سلف واحتج القائل بان المحرك لهذه الحركة هو طبيعة الشريان
بان هذه الحركة ليست ارادية ولا عن القوة الحيوانية بمعنى ما تقدم ولا بالقسر لانا سننقل الكلام الى ذلك القاسر ويكون
الكلام فيه كما عرفت هذه الحركة ولا بالعرض لما نبينه فتعين ان يكون بالطبع فان قلتم ان الطبيعة لا تصدر عنها حركات
متضادة قلنا انما يمتنع ذلك فيما اذا كان ... لذلك لغرض واحد في حالة واحدة وليس كذلك حركة النبض لان
طبيعة الشريان من شانها ان تنبسط اذا عرض للروح التي فيها حرارة بحيث تحتاج معه الى ... من جوهر الروح وهو
الهواء البارد وهذا كما ان الماء اذا كان تحت الارض ثم صار منها صاعداً وان كان في موضع اعلى من سطحها تحرك اليه نازلاً
وكلا الحركتين بالطبع وبوجه آخر القوة الحيوانية محركة للقلب والشرايين وكل محرك ... والغاية هي التي اذا انتهى
اليه الشيء سكن فعله والحركة الانبساطية ليس الغرض منها حصول المحيط بل جذب الهواء البارد المصلح لمزاج الروح
والقلب فانه لو كان المحيط هو المطلوب لما عادت القوة الحيوانية هاربة عنه فان المطلوب بالطبع يستحيل ان يصير
مهروباً عنه بالطبع وكذلك الغرض من الحركة الانقباضية دفع الفضل المفسد لمزاج الروح لا نفس الحركة والا لاستحالت
الحركة عند ... ما ذكرنا في الانبساط واذا كانت الحاجة الى الآخر ... لحفظ ... جاز ان يصدر عن
القوة الواحدة آثار متضادة كالطبيعة الارضية ... السكون في المكان الطبيعي بها وتحرك عن المكان الطبيعي
قال صاحب الكامل الفصل الذي فيما بين الاضلاع من شانه ان يبسط الصدر ويقبضه فاذا انبسط انبسطت لذلك الرية
فيتبع ذلك دخول الهواء في الرية ... يجذب الهواء من الرية ثم يجذب العروق الضوارب الهواء من القلب واما
اذا انقبضت العضلات التي فيما بين الاضلاع ... الصدر فيتقبض القلب والعروق الضوارب بما فيها من الهواء ...
لذلك فيخرج الهواء الحار في الرية واعلم ان العروق الضوارب في وقت الانبساط ما كان منها قريبا الى القلب اجتذب
الهواء والدم اللطيف من القلب وما كان منها بعيدا اجتذب الهواء من خارج اي من مسام البدن وما كان منها متوسطا
اجتذب من الناحيتين جميعا فان قيل لم لا يقال ان ... هذه الشرايين انما هو من جهة القلب هل يفعل لها ذلك الحركة
المذكورة الانبساطية والانقباضية قلنا عنها باختلاف وجوه احدها انه لو كان الهواء الواصل الى الشرايين جميعها الذي
هو محرك الحركة المذكورة من القلب لزم ان يكون مقدار الهواء البارد في غاية الكثرة وذلك يفضي الى فساد مزاج الروح
... حرارتها وثانيها انا نرى ... تارة في حال ... كرب ... واذا قلله زاد
عنه ذلك وليس لهذا علة سوى ... نفوذ الهواء البارد من مسام البدن وثالثها ان المنغمس في الماء يكرب ويجي
له زيادة ... واعلم ان هذه الحجة ضعيفة جدا لجواز ان يكون الحركات بالقسر ... بالطبع وهو الانبساط والانقباض

بالقسر والقاسر هو حركة القلب وهو رابعة على ما ذهب اليه القرشي ومما يدل على فساد هذا الراي ان الحركة التي بالطبع
اذا لم يكن العود الى المقدار الطبيعي فانما يكون الى جهة واحدة وحركة الانبساط والانقباض هي الى جميع الجهات واحتج
القائلون بان هذه الحركة من جاذبة الروح ودافعتها بان الروح ... الاغتذاء وكل مغتذ ففيه قوة جاذبة للغذاء
الى نفسه وقوة دافعة بدفع الفضل عنه قالوا والغذاء الذي يغتذي به الروح هو الهواء المستنشق ... جذبه ...
فاذا اجتذب الروح بما فيه من القوة الجاذبة غذاءه وهو الهواء انبسط وعاء الروح واذا دفع الفضل عنه بنوع الدافعة
انقبض وعاء الروح وهذا القول فاسد من وجهين احدهما ان الروح جوهر مركب على ما عرفته وقد عرفت ايضا ان الغذاء
يجب ان يكون شبيها بالمغتذي ولان الهواء جوهر بسيط فلا يصح غذاء المركب وهو الروح فان قيل الروح عند هذا القائل
متولدة من الهواء المستنشق واذا كان كذلك فلا يلزم ما ذكرتم من المحال قلنا قد ابطلنا هذا الراي عندما تكلمنا في الروح
من هذا الكتاب وثانيهما انك قد عرفت مرارا من كلامنا هذا ان الروح مطية القوى او حاملها وحيث كان الحامل ...
يكون المحمول ... فعلى هذا انما يكون بدوام ما يقدر من الغذاء الذي يقتضي ... لو كان اغتذاء الروح بالهواء المستنشق
لزم ان ... استفراغات ... ان لا يضعف القوى البدنية ولا ... انتشاق الهواء ... محال
واحتج القائلون بان هذه الحركة بالعرض اي بطريق تحريك القلب ما يتفرع عنه من الشرايين يعني ان القلب اذا انبسط
انبسطت الشرايين معه لاتصالها به واذا انقبض انقبضت لذلك ايضا فان هذه الحركة محال ان يكون بالطبع لما تقدم
وليست بالارادة ولا بالقسر لما تبين ... حجة القائل بكون الحركة بالطبع فبقي ان يكون بالعرض وفساد الحجة معلوم مما سبق
من انه لا يلزم من كونها ليست بالطبع ولا بالارادة ولا بالقسر ان يكون بالعرض لجواز ان يكون بالطبع والقسر واما
فساد هذا الراي فلان كل جسم يتحرك بحركة جسم آخر بسبب الاتصال بينهما فانه لا بد وان يكون حركته ابطأ من حركة
الجسم المحرك بالذات ... ان لا يحرك الاعضاء البعيدة اصلا ... اذا
تحرك ... ذلك يحرك الطرف الآخر وخصوصا مثل هذه الحركة الانبساطية والانقباضية التي ليست
... جدا ... على قائل هذا المذهب باختلاف نبض المفلوجين فان نبض احد شقيه يخالف النبض في الشق الآخر
اذ نبض المأووف ... متفاوت ونبض السليم سريع متواتر ولو كان المحرك للشق الايمن هو بعينه المحرك للشق الايسر
وهو القلب على هذا الراي ... بالعرض لكان حركة كل واحد منهما مثل حركة القلب وحينئذ تماثل حركاتهما وما
اختلفنا ... بطلان ذلك فان قيل ... الشقين ... وحينئذ يلزم الجانب اليابس
حركة القلب اكثر من حركة ... ويختلف الحركات ... قلنا ... الكلام فيما استويا بالصلابة ...
ويختلفان في الحرارة والبرودة فانهما مع ذلك يختلفان في سرعة الحركة وبطئها ولو كانت الحركات ... حركة
القلب لاستحال ذلك لانهما في استوائهما في الصلابة واللين يستويان في قبول الحركة فيستويان في القابل وهما
متساويان في الفاعل الذي هو حركة القلب فيستويان في الحركة لان مع استواء الفاعل والقابل يستحيل اختلاف
الاثر وهذا رد ضعيف لاحتمال ان يقال ان سبب اختلاف نبض المفلوج اختلافهما لا لاختلاف الجانب ...
استولى عليه البلغم ... برودة ورطوبة ولذلك ينقص حركة الشرايين الكائن في ذلك الجانب ... والجانب الصحيح
لتوفر الحرارة فيه يصير نبضه سريعا متواترا ... هذا ... والمختار ... جالينوس ... المحرك

القلب والشرايين مع انهما قوة حيوانية واحدة بالنوع لكنهما تختلفان بالشخص وقال رحمه الحق وحتى قلنا انه لم يلزمنا ما ذكر
في تبعيض المفهوم من الاختلاف لانا نقول المحرك للشريان الكائن في الجانب المادوف لما ذي طهارة القوي يحصل
له الحركة المذكورة واما القائلون بان حركة الشرايين بتبعية حركة القلب لكنه على سبيل المد والجزر فالمنقول عنا الاول
ان القلب اذا انقبض اندفعت الابخرة الحارة عنه الى جهة الشرايين ثم هي تنبسط في هذا الوقت فتنفذ منها ذلك
المندفع الى جملة البدن واذا انبسط توجه اليه ما في الشرايين وانقبضت واورد عليه الوجه المذكور باجيب بما ذكرنا
وايضا لو كان انقباض الشرايين عند انبساط القلب لاندفعت ابخرتها الى جانبه وحينئذ تنحصر فيه وتؤذي وتبطل
منفعة الانبساط وتصير حركة عبثا وهو محال فان قيل لم لا يجوز ان الطبيعة المدبرة للبدن متى كان القلب يدفع عنه
الابخرة المؤذية اندفاعها من الشرايين عند انقباضها الى القلب قلنا نفرض الكلام في وقت يكون الطبيعة فيه
مشغولة بامر اخر نحو مادة او هضم غذاء او مقاومة امر عارض تدبيرا للادوية للبدن فانها في مثل هذه الصور
تشتغل بالامور المذكورة وتترك جانب القلب اما بالكلية او لا بالكلية وعلى كلا التقديرين يتضرر القلب بما يندفع اليه
من ابخرة الشرايين وعلى هذا لا يكون انقباض الشرايين عند انبساط القلب وهو المطلوب وفيه نظر واما الثاني
فقد انتج القول به هذا المقام وقال الامام بلغنا عن احد من العلماء انه جعل حركة النبض ارادية وليس يكون ذلك
لوجهين احدهما انه لو كانت هذه الحركة ارادية لكانت في ضعفها وقوتها تابعة لحال الدماغ لا لحال القلب وليس كذلك
وثانيهما لو كانت ارادية لكانت في قوتها وضعفها على حال القوة المحركة بالارادة اذا لم يكن من جهة آلتها مانع وليس
كذلك فانه كثيرا ما يكون مزاج الشرايين وتركيبها سليما والقوة المحركة بالارادة قوية ويكون مع ذلك النبض ساقطا وكثيرا
ما يكون الامر بالعكس لا يقال ان هذا الامر ملتبس في حركة المعدة بجذب الغذاء وامساكه ودفعه وحركة الرحم في جذب
المني وامساكه ودفع الجنين فان ذلك يقدم من الحركات الارادية مع انها لا تتبع حال القوة المحركة بالارادة في القوة
والضعف لانا نقول ان قوة المعدة والرحم اذا كانت ضعيفة مع قوة القوة المحركة فذلك يكون لعلة في آلتهما وهي جرم
المعدة وجرم الرحم وكذلك القوة المحركة للشريان فان النبض قد يسقط في بعض الامراض ويكون القوة المحركة قوية
تامة مع ان جرم الشرايين لا علة به قال واذا ثبت ان حركة انبساط الشرايين وانقباضها ليست ولا واحدة منهما ارادية
ولا بالعرض وليست طبيعيين لما قلنا فبقي ان يكونا بالقسر او احديهما بالطبع والاخرى بالقسر ولقائل ان يقول
لا يلزم من كون حركة النبض لا على وتيرة واحدة ان لا يكون طبيعية مطلقا لجواز ان يكون طبيعية باعتبار كونها
مع شعور واما كيف يكون ذلك فانهما ان كانتا بالقسر فانما يكون القاسر يفعل كل واحدة من الحركتين وان
كانت احديهما بالطبع والاخرى بالقسر فانه يكون الحركة التي بالطبع هي الحركة الى المقدار الطبيعي للشريان وتكون
الحركة التي بالقسر هي المخرجة للشريان عن ذلك المقدار القريب او لا بد ان يكون ذلك القسر بسبب شيء يرد الى الشريان
تارة ويفارقه اخرى اذ لو كان موجودا فيه دائما او مفارقا دائما لكان الشريان يبقى على حالة واحدة فاذا كان يوجب
حصول الحركتين متضادتين والذي يرد تارة ويفارق اخرى لا يمكن ان يكون الاجسام والجسم الذي يكون فيه
ذلك اما ان يكون هو الروح واما ان يكون هو الهواء لكنا سنبين ان الهواء لا يمكن ان يفعل ذلك فبقي ان يكون
الروح وفيه نظر لانه قد علم ان الهواء لا يمكن ان يفعل ذلك ان اراد به انه لا يمكنه ذلك مع شركة الروح فهو ممنوع وان

اراد انه لا يمكنه ذلك على سبيل الاستقلال فسلم ولكن لا يبقى التقريب تماما عليها الكلام الآخر واما كيف يكون ذلك فانه
اما ان يكون الحركات بالقسر او احديهما فقط فان كانت احدى الحركتين بالطبع والاخرى بالقسر فلا يخلو اما ان يكون الطبيعي
هو الانبساط والقسري هو الانقباض او بالعكس فهذه اقسام ثلثة الاول منها ان يكون الحركتان بالقسر وذلك يكون بان
يكون القلب اذا انبسط جذب الروح من الشرايين ويلزم من ذلك انقباضها لاستحالة الخلاء ويكون ذلك الانقباض اكثر
يكون ما يبقى في الشرايين من الروح وما يفي منها من الدم يحفظ كل بالبانها فاذا عاد القلب وانقبض بعدت تلك
الارواح الى الشرايين لانضغاطها بانقباض القلب ويلزم من ذلك انبساط الشرايين لتمديد الروح النافذ فيها المخدد لها
كما انهما والثاني من الاقسام الثلثة وهو ان يكون الانبساط طبيعيا والانقباض قسريا فذلك يكون بان يكون
المقدار الطبيعي للشريان هو المقدار الذي ينتهي اليه حركة الانبساط ويكون القلب اذا انبسط يجذب الروح من
الشرايين فيلزم انقباضها لاستحالة الخلاء الى الانقباض فاذا عاد القلب وانقبض رجعت الروح الى الشرايين انبسطت
طالبة لمقدارها الطبيعي والثالث منهما وهو ان يكون الانبساط قسريا والانقباض طبيعيا فذلك يكون بان يكون
المقدار الطبيعي للشريان هو المقدار الذي ينتهي اليه حركة الانقباض ويكون نفوذ الروح الى الشرايين عند
انقباض القلب هو القاسر للشرايين على الانبساط فاذا عاد القلب وانبسط ورجعت اليه الروح عاد الشريان
بطبعه الى الانقباض طالبا لمقداره الطبيعي هذا اذا كان القاسر بسبب الروح فان كان بسبب الهواء فذلك
يكون على ثلثة اقسام ان كانت الحركتان بالقسر فبان يكون في القلب والشرايين قوة جاذبة للهواء البارد وقوة دافعة
للهواء الحار والمفسول للروح فاذا جذبت كل واحدة منهما آخذا من الهواء مقدار الايسد تحويفهما انه لا ناعلى المقدار
الطبيعي فيضطر الى الانبساط بتمديد الهواء النافذ واذا دفع كل واحدة منهما ما يحصل فيها من الهواء الحار والروح
الفضلي حتى يخرج من ذلك مقدار الابقي ما به تجويفهما كانا في سبيل الجزء اضطر الى الانقباض لئلا يلزم الخلاء
فيكون القاسر على الانبساط هو تمديد الهواء والقاسر على الانقباض هو خروج الهواء باستحالة الخلاء وان كانت
احدى الحركتين بالقسر والاخرى بالطبع فان كانت الطبيعية منهما هي حركة الانبساط فذلك يكون بان يكون
المقدار الذي ينتهي اليه الشريان عند انبساطه هو المقدار الطبيعي له ويكون خروج الهواء من الشرايين قاسرا لها
على الانقباض لئلا يلزم الخلاء وان كان الامر بالعكس هذا وهو ان يكون الطبيعية منهما هي حركة الانقباض فذلك انما
يكون المقدار الطبيعي للشريان هو الذي ينتهي اليه حركة الانقباض ويكون الهواء المنجذب الى الشريان قاسرا له
على الانبساط وهذه الاقسام الثلثة لا يلزم منها ان يكون انبساط الشرايين عند انقباض القلب وانقباضها عند انبساطه
بل الاولى فيها ان يكون انبساطها وانقباضها معا لكون الشريان ان يجذب الهواء من الرئة ومن ظاهر البدن
فيمكن ان يجذب من ذلك الهواء في الزمان الذي يتم فيه الانبساط لكن حصول هذا القسر بسبب الهواء محال لوجهين
احدهما ان ذلك انما يمكن ان يكون مقدار ذلك الهواء كثيرا جدا حتى يكون نسبة مقداره الى مقدار الروح كنسبة مقدار
تجويف الشريان والقلب عند الانبساط الى مقداره فيما عند الانقباض واكثر من ذلك ايضا لان الجسم الذي يحوي الشريان
والقلب عند الانقباض ليس الروح فقط بل هو والدم الذي فيهما وما يبقى من الهواء البارد الذي لم يحصل بعد ولا شك ان
ذلك يقتضي ان يكون ذلك الهواء الوارد عليه عند الانبساط اضعاف الروح وذلك لا محالة يؤدي الى فساد قوامها وجوهرها

واطفا حرارتها وافساد مزاجها ومزاج القلب ايضا فانهما لو كان ذلك الضرر بسبب الهوا لكان النبض يبطل اذا انغمس
الانسان في الما لتعذر وصول الهوا حينئذ من ظاهر البدن الى الشرايين فان بقي من النبض شي فانما يكون
ذلك بسبب ما يصل الى الشرايين من الهوا المجذوب من الرئة وانما يكون كذلك بان يزداد النفس زيادة كثيرة من
حين الانغماس في الما وليس لقائل ان يقول يجوز ان يكون الهوا الواصل الى الشرايين انما ياتيها من الرئة فقط
ولا ياتيها من ظاهر البدن شي لو تعذر فلاجرم لا يزداد النفس عند الانغماس في الما الا بمقدار ما فات من الهوا
المجذوب من ظاهر البدن لانا نقول انه لو كان كذلك لكان ذلك الهوا يحتاج ان يمر الا بالقلب ويكون على المقدار
الذي يفي على التجويف الشرايين التي في البدن كله وعلى تجويف القلب ان كان انبساط القلب والشرايين
معا ولا شك ان ذلك يحتاج ان يكون كثيرا جدا بالنسبة الى الروح الحاصلة في القلب وكان يلزم من ذلك فساد مزاجها قال ومنهم
المنجمين يعرف بطلان رأي جالينوس واصحابه وزعم من المستقدمين ان انبساط الشرايين وانقباضها انما هو اذا ذكر
انما تم بان يكون ذلك الهوا الوارد ويعتدله عند الانبساط نسبته الى الروح اكثر من نسبة … تجويف القلب الى الشرايين
عند الانبساط الى شدة بجوهرها عند الانقباض ثم قال فلينظر الان في الاقسام الثلثة الاولى انها هو الحق فنقول
لو كان الحق انكما الحركتين بالشريك يمكن جذب الشرايين الهوا من ظاهر البدن والثاني باطل فالمقدم مثله بيان
الملازمة انه يجب الشرايين حينئذ اما ان يكون حال الانبساط او حال الانقباض او السكون والاقسام كلها
باطلة اما الاول والثاني فلان الانبساط والانقباض اذا كانا بالشركة كانا بالقدر الذي يوجبه القاسر فلا يكون في
تجويف الشريان متسع للهوا الوارد واما الثالث فلان الشريان حال السكون يكون تجويفه على القدر الذي فيه من الروح
والدم وذلك مانع من ورود الهوا وهذا ضعيف ولكنا قد قلنا الاولى ان انبساطها وانقباضها متعاقبان فلا بد اذن في زمان
السكون لابد ان يتحلل من الروح شي وذلك يوجب ان يجذب هوا يقوم مقام ما يتحلل لئلا يلزم الخلا قلنا هاهنا لا يمكن
لان ذلك كان في السكون الخارجي كانت طبيعة الشريان حينئذ مقهورة على الانبساط الذي هو ازيد
ما تقتضيه طبيعته اذ لو كانت القبض من لحركة طبيعته الى جهة الانبساط الى المقدار الطبيعي كان يكون الانبساط طبيعيا
لا قسريا هذا خلف واذا كان الانبساط ازيد من المقدار الطبيعي للشريان فاذا انتقص من الروح شي بالتحليل يجب ان لا
ينقبض الشريان لطبعه وذلك مانع من جذب الهوا وان كان في السكون الداخلي وجب ان لا يزداد انبساط الشرايين
لنقصان الروح ولا يمكن ان ينقبض الشريان ذلك المقدار لا دلنا وحالها يقوم مقام ما يتحلل من الروح لانه ذلك المقدار
ليس بالطبع واما ان التالي باطل فلان الشرايين لابد وان يجذب هوا من ظاهر البدن وذلك لانا وجدنا وراينا كثيرة
انه اذا انغمس الانسان في ما معتدل في البرد والحر غيث فيه اكثر بدنه فانه يعرض له بعد ما يمضي ساعة كرب يحوجه الى
الخروج وذلك الكرب ليس هو موجبه هو الما لكونه معتدلا اذ لو كان باردا لامكن ان يقال ان ذلك لاجل تحقق
الباطن بسبب التقاف ولو كان حارا لامكن ان يقال ان ذلك لاجل حرارة الما بل القياس يقتضي ان يبرد
الباطن لان ما يشرع البدن من الما يبرده ويرطبه ولما كان ذلك يلزمه الكرب علمنا ان موجب ذلك الكرب هو اشتعال
ما ينفذ الى الباطن من الهوا البارد عند الشرايين لمن مسام البدن ولولا ان ذلك الجذب واجب لما كان
كذلك يبقى لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون الكرب العارض للمنغمس في الما ليس لامتناع جذب الهوا البارد

٦ ٩

بل المنع للما من تحلل الاجزا الحارة التي من شانها ان تتحلل من البدن مع انه لا يلزم ان يكون جذب الهوا البارد واجبا وحق
انه لو كان كذلك لكان التسخن الحاصل بذلك اكثر عند الجلد لاحتباس الاجزا هناك وليس كذلك بل ربما احس بحرارة
في الباطن وعند القلب فعلمنا ان ذلك لتسخن الروح بسبب امتناع التنفس من الشرايين ولتسخن القلب بسبب ذلك
ويلزم من ذلك بطلان كون الحركتين قسريتين ولو كانت حركة الانقباض طبيعية وحركة الانبساط قسرية لم يكن جذب
الهوا البارد الا على وجه بعيد ويكون ذلك الهوا المجذوب قليلا جدا ويكون ذلك حال الانقباض والسكون الداخل
وذلك بان يكون المقدار الطبيعي للشريان اعظم من المقدار الذي يسعه ما يبقى فيه من الروح والدم حال الانبساط
القلب ولقوة القوة الطبيعية حينئذ وضعف القاسر يتمكن الشريان من حفظ مقداره الطبيعي ويجذب الهوا
من خارج البدن لئلا يلزم الخلا ولكن هذا بعيد جدا اذ الظاهر ان تجويف القلب لا يسع من الروح عند انبساطه
قدرا يكون اكثر من المقدار الذي فيه اذن الشرايين عند انبساطها على ما هو عليه عند انقباضها بل ايضا ان يكون
الانبساط قسريا والانقباض طبيعيا ينبغي ان يكون الحق هو القسم الاخر وهو ان يكون الانبساط طبيعيا والانقباض
قسريا وفيه نظر لانا لا نسلم انه بعيد جدا وما قوله لان الظاهر الى اخره فضعيف الدليل واما كيف يكون جذب الهوا حينئذ
فذلك بان يكون الشريان اذا وصل اليه الروح عند انقباض القلب يكون ذلك الروح اقل من المقدار الذي يملاه
تجويفه اذا كان على مقداره الطبيعي وقد ضعف القاسر الشريان حينئذ فيجب حينئذ ان ينبسط الشريان الى مقداره
الطبيعي ويجذب من الهوا ما يتم له تجويفه لئلا يلزم الخلا ولا يمكنه ذلك حال انبساط القلب لان القاسر حينئذ
على الانقباض يكون قويا وعند الهوا المجذوب حال الانبساط الظاهر انه يكون كثيرا اذ يبعد ان يكون الروح الذي يصل
الى الشريان عند انقباض القلب بالمقدار الذي يقارب ملء تجويفه فاذن الحق ان حركة انبساط الشرايين طبيعية
وحركة انقباضها قسرية ان القاسر لها على ذلك هو ورود الروح الى تجويف القلب فيلزم ذلك انقباض الشرايين لئلا
يلزم الخلا ثم قال واعلم ان المفهوم من لفظ النبض في زماننا هو حركة الشرايين فقط دون حركة القلب فيكون
اذن النبض حركة طبيعية للشرايين مؤلفة من انقباض قسري وانبساط طبيعي لتدبير الروح بالنسيم وانما قدمنا
الانقباض على الانبساط لان … يلزمه ان يكون وجود انقباض الشرايين قبل وجود انبساطها … ان يحصل
الروح الذي في القلب المحوج الى الانبساط لجذب الهوا الذي يلزمه انقباض الشرايين متقدم على تحصيل ذلك الهوا
البارد المحوج اولا الى الانقباض لدفعه الذي يلزمه انبساط الشرايين فيلزم من هذا ذلك ان يكون انقباض الشرايين
متقدما وايضا فان كل حركة طبيعية فانما يمكن وجودها بعد خروج عن الامر الطبيعي فاذن لا يمكن انبساط
الشرايين بالطبع الا بعد ان يكون على غير المقدار الطبيعي وذلك يكون بحركة الانقباض فحركة انقباض الشرايين
لابد وان يكون متقدمة على حركة انبساطها ثم قال وههنا شكوك لابد من ايرادها ربما اوردت على مذهبنا
فيجب ان نشير اليها وحلها الشك الاول ان الغاية في حركة انبساط القلب وانقباضه هو تدبير الروح بالنسيم وذلك
بان يكون القلب اذا انبسط جذب الهوا البارد من الرئة واذا انقبض دفع الهوا الذي قد يحصل فيه والفضول
التي احترقت من جوهر الروح واذا كان كذلك وجب ان يكون انبساط القلب وانقباضه على القدر الذي يمكن
معه ذلك وحينئذ لا يمكن ان يندفع اليه الروح من الشرايين عند انبساطها فلا يصح ما قلتموه وايضا في كون القلب

كل وقت فيغنينا عن دفع الروح وجذبها من غير نفع يعود اليه او اليها والشك الثاني انه لو كان القلب اذا انبسط جذب
الروح من الشرايين لكان ينبغي ان يمتلي تجويفه من ذلك وحينئذ لا يمكنه اجتذاب الهواء المروح من الرئة والشك الثالث انا
ذكرتم في حركة الشريان ما ورد عليكم في حركة القلب انبساطا وانقباضا ولا يمكنكم ان تجعلوا شيئا من ذلك شرطا والآخر
وكما انا اما ان يكون هو حركة الشرايين وحركة آلات التنفس والا لكان الاتم فتعلم حركة الشرايين موقوفة على حركة
القلب فلو كانت حركة الشرايين تابعة لحركة القلب لزم تقدم كل واحد منهما على الاخرى وتاخرها عنها هذا محال والثانية
ايضا محال لانه لو كان انما يكون بان يكون الرئة اذا انبسطت حتى جذبت الهواء خلا القلب وانقبض فاذا انقبضت حتى
دفعت الهواء انبسط القلب وذلك محال لوجوه احدها انه يلزم من ذلك ان يكون عدد حركات القلب كعدد حركات
الرئة والصدر وذلك باطل فان المتاملين لذلك قالوا ان القلب اذا تحرك خمس مرات تحرك الرئة والصدر مرة واحدة
هذا اذا كان الانسان جاريا في نفسه على المجرى الطبيعي اما اذا تكلف حصر النفس فقد يمكنه تاخير حركة نفسه
مقدار ما يتحرك القلب عشرين مرة والوجه الثاني انه لو كان كذلك لكان الواصل الى القلب عند انبساطه من
الهواء مقدار ما يملا تجويفه ويكون مقدار ما فيه من الروح هو المقدار الذي يكون فيه عند انقباضه او اقل من ذلك
ولا شك انه لو كان كذلك لا فسد الهواء بكثرته مزاج الروح الذي في القلب والوجه الثالث انا لو سلمنا ان هذا لا يمتنع
فيه بطلان مذهبكم وذلك لانه لو كان كذلك لم يكن انبساط القلب موجبا لجذب الروح من الشرايين ولا انقباضه
موجبا لخروج الروح منها وحينئذ لا يلزم ان ينبسط الشرايين وينقبض على الوجه الذي قلتموه والشك الرابع
ان الشريان الذي يتشعب منه شرايين البدن كلها وهو المسمى اورطي على طرفه عند القلب عليه اغشية صلبة من
شانها ان تغلق فم الشريان وقت حال انبساط القلب على راي بعضهم وحالة انقباضه على راي آخرين واذا
كان ذلك يلزم ان يكون الروح ممنوعا عن التحرك من القلب الى الشرايين ومن الشرايين الى القلب في الزمان الذي
يتم انبساط القلب وانقباضه والشك الخامس انه لو صح ما قلتموه لزم ان يكون تجويف القلب بحيث يسع من الروح
المقدار الذي يخرج من الشرايين عندما ينقبض وذلك باطل فان الخارج من الشرايين حينئذ يجب ان يكون
كثيرا جدا حتى يكون قد نقص من الروح التي في جملة شرايين البدن مقدار ما نقص من فضاء تجويفها حالة
الانقباض عن حالة الانبساط ولكن ذلك محال فان تجويف القلب اصغر من ذلك بكثير لان القلب يجب ان
يكون على مقدار يحتمله تجويف الصدر مع ما يحيط بالقلب من الرئة والشحم والغلاف ومما يجب ان يكون بينهما
من الفضاء ليكون القلب منفسحا ومما يجب ان يكون لجرمه من الثخانة التي يجب ان يكون كثيرة ليقوى على اصلاح
الروح وحفظها ومما يجب ان يكون مشتملا عليه من البطنين الذين احدهما تجويف الروح والهواء الواصل
اليه والشك السادس انه لو كان انقباض الشرايين بسبب خلوها من الروح الكثيرة وانبساطها لما دخل اليها
من الروح لزم ان يكون انبساط طرف الشريان الذي يلي القلب قبل انبساط ما بعد عنه ويكون الانبساط
محسوسا مبتدئا من طرف النبض الاقرب الى القلب الى الطرف الابعد عنه ويكون انقباض الطرف الابعد عن
القلب قبل انقباض الطرف الاقرب اليه حتى يحس ذلك في النبض وذلك لان كل حركة فهي لا محالة في زمان
ولا شك ان الزمان الذي ينتهي فيه الروح عند انقباض القلب الى مبتدا الشريان قبل الزمان الذي ينتهي فيه

الى نهايته فيكون انبساط ما قرب من القلب قبل انبساط ما بعد عنه وايضا فان الطرف الابعد عن الروح حين جذب القلب لها
بالانبساط يكون لا محالة قبل الطرف الاقرب فيلزم ان يكون انقباض الطرف الابعد عن القلب من الشريان قبل انقباض الطرف
الاقرب وايضا يلزم ان يكون الطرف الابعد عن القلب ادق من الطرف الاقرب لان نفوذ الروح الى الابعد يكون لا محالة اقل
والشك السابع انه لو كانت حركة الشرايين على الوجه الذي قلتموه لكانت تابعة لحركة القلب وحركة القلب واحدة لا تختلف في شق
البدن فكان يجب ان لا تختلف النبض في شق البدن البتة لكنه ليس كذلك فان بعض المفلوجين يكون نبض شقه الصحيح
بخلاف الامزجة الباردة والشك الثامن انه لو كان كما قلتموه لم يكن تنقية الروح من الفضول لحركة الشرايين لان ذلك انما يكون
عند عصر الشرايين الروح عند الانقباض حتى يخرج منها الفضول واذا كان الانقباض قسريا لم يمكن ان يكون الا بالمقدار الذي
ينقص فاذا ... الجواب اما الاول فانا وان سلمنا ان المقصود الاول من انبساط القلب وانقباضه هو جذب الهواء البارد ودفع
الفضول الروح والهواء الحار لكن تجويف القلب متسع فاذا انبسط لم يمكن ان يجذب من الهواء مقدارا يملاه والا افسد مزاج
الروح وجوهرها وقوامها وحرارة القلب فيضطر بالضرورة الى ان يجذب من الروح ما يفي بذلك ولا القائم في كون القلب يجذب
الزائد من المقدار الذي يحتاج اليه لاجل الهواء حتى يضطر الى جذب الروح من وجوه احدها انه اذا احترقت من جرم الروح
التي تكون في الشرايين وكثف وغلظ غلظا لا يمكن معه تحلله من مسام الشرايين امكن ان يتحلل ويخرج من القلب عند
انقباضه من جهة الرئة عند رد النفس وثانيها ان ينفذ الروح تحركها الى القلب تارة والى الشرايين اخرى بحركة الدائمة
لطافة جوهره ولا يعرض لها ان كثف ويشتد بطول سكونها في الشرايين وثالثها ان القلب لا يمكن ان يكون مزاجه الا
شديد الحرارة حتى يكون صالحا لتوليد الروح من الدم والهواء البارد والشرايين لا يمكن ان يكون جوهرها الا باردا لانها لا
يمكن ان يكون لحمية لانها حينئذ ان كان لها غشاء كثيرة وجب ان يكون الاعضاء المحيطة بها محيطة ولم يمكن ان ينقسم على
الاعضاء الصغار وان كانت رقيقة تحللت الروح منها فلم يمكن ان يكون جوهرها الا رباطيا عصبيا عصبيا وهذه الجواهر كلها
باردة لا يمكن ان يكون صلبا واذا كان كذلك فلو جعل مسكن الروح دائما في القلب احترقت بحرارته المفرطة ولو جعل دائما
في الشرايين بردت وغلظت فوجب ان يكون دائما مترددة بين هذين العضوين ليبقى على اعتداله الذي به يستعد
لقبول الصحيح فوجب ان يكون دائمة الحركة اما الى القلب واما الى الشرايين وذلك يكون بما قلناه فان قيل ما ذكرتموه من الفوائد
انما يصح على تقدير ان يكون الشرايين ساكنة واما اذا كانت متحركة فان ما ذكرتموه لا يصح فضلا على تقدير ان لا يكون الامر على
ما قلنا في حركة القلب والشرايين كان يجب ان يكون الشرايين ساكنة لا تحرك وربما لو كانت الروح مسكنها القلب
والشرايين ليسهل توزيعها على الاعضاء التوزيع الذي يستحقه الاعضاء وهو ان يكون دائمة النفوذ اليها فاذا كان القلب
جذبها لجملتها الى تجويفه بالانبساط ثم يدفعها بالانقباض دفعا تنفذ بعد في الشرايين مع ضيقها في زمان قصير جدا حتى كان
تحللها من مسام الشرايين عند اندفاعها اليها اسهل وكذا انها لو جعل مسكنها القلب دائما لم يكن توزيعها على الاعضاء
نظاما لجميع من الاعضاء ... وايضا فلان الشرايين يجب ان يكون
مستحصفة جدا ليكون ... مع دقتها ... على حفظ الروح ... الانبساط والانقباض اللذين بها
عند ... فلذلك يجب ان يكون مسامها ضيقة جدا ولولا ... دفع القلب للروح ... اليها عنه انتهى لعسر
توزيعها على الاعضاء التوزيع الواجب واما الشك الثاني فجوابه انه لا يلزم من كون القلب يجذب الروح من الشرايين عند

انبساط انه مع جذب الهواء من الرئة يجوز ان يكون ما يصل اليه من الروح لا يفي بدل ما يتحلل منه واما الشك الثالث فجوابه ان حركة
القلب عندنا ارادية لكنها من الارادات التي حيث ما نحن ارادة طبيعية كحركة العضل في التنفس فلا نشعر بها كما لا نشعر بالاعياء في
النبض كما ان كذلك حركة القلب والدليل على ذلك انا احساس بكل احساس يتحرك بالارادة اما الاحساس فلانه يشتمل على اعصاب
كثيرة وكل عصب فيه قوة الحس ومزاج القلب ليس مزاجا يمنع قبول تلك القوة بل مستعد لها لحصولها الا لحرارة يسير مثل
انفعال مجرى الفؤاد مالم يتوطد ولهذا لم يكن حساسا لما كان ... ثم لم يكن له شدة ولذلك يعرض له الخفقان عن الاسباب المولمة
سريعا ولذلك من الناس من يكون مع قوة قلبه يعرض له الخفقان والغشي كثيرا وما ذاك الا لقوة حسه واما ان كل حساس
يتحرك بالارادة فلانه لولا ذلك لكان وجود الحس عبثا اذ فائدته الارادة اذ لم يكن لقوة حركة ارادية لم يكن له قدرة على الا لفتا
ودفعه ولا يمكن طلب النافع ... فيه لقوة الارادة ان ارادة يكون القلب حساسا ... في ان لها آلات يتحرك
بها آلات تحرك بها حركة ارادية والصورة ممنوعة فلا بد لمن يدعي منه من برهان على ان الارادة تكون حساسا لانه يقوة
حس لاستناده على العصب الذي فيه قوة حس فالكبرى ممنوعة وسند المنع اكثر من ان يخفى اذ الجلد والعين والقضيب حساسا
جدا وغير متحرك بالارادة وان سلمنا الصغرى والكبرى فلا يلزم منه المطلوب وهو كون حركة النبض ارادية لان اللازم من تسليم
المقدمتين ان القلب يتحرك بالارادة ولا يلزم من تحركه بالارادة ان يتحرك بغيرها فان الانسان يتحرك بالارادة ومع ذلك
يتحرك بالقسر والطبع كما اذا رمي بقوة من موضع عال ... فجاز ان يكون حركة النبض غير ارادية وان كان للقلب
حركة ارادية لا دليل فيه فانه حقيق ... واما الشك الرابع فجوابه ان الروح للطافته لا يمتنع ان ينفذ في الخلل الواقع بين
تلك الصفائح وان قل وكذلك فان الروح ينفذ في العصب مع انه ليس فيه من المسام ما يظهر للحس مع ان الروح النافذ
في العصب اغلظ من الروح الذي في الشرايين والقلب وذلك لان روح العصب قد برد بمزاج الدماغ واما الشك الخامس
فجوابه انه لا يلزم منه ان يكون الروح المتوجه الى القلب عند انبساطه من تجاويف الشرايين على المقدار الذي ينقص
عن تجاويفها حالة الانقباض وذلك لان ما يشتمل عليه الشرايين من الروح والهواء يتحلل بعضه ويتوزع بعضه على الاعضاء
ويخرج بعضه تنفسا وذلك يكون من مسام الشرايين فيكون الواصل الى القلب عند انبساطه بعض ذلك فلا يمتنع ان
يسد ... زيادة الهواء المجذوب من الرئة ايضا وايضا لا يلزم ان يكون الروح الواصل الى الشرايين عند انقباض
القلب على المقدار الذي ... فيها وذلك لان الشرايين ينجذب عند نفوذ الروح اليها هواء كثيرا فربما يكون الجوهر
ما يلي ... الارواح فقط واما الشك السادس فجوابه انا لا نسلم ان انبساط الطرف الاقرب الى القلب من النبض
ليس قبل انبساط الطرف الابعد وانقباضه بعد انقباضه في نفس الامر ولكن لا يلزم ان يكون ذلك محسوسا بل لا يلزم
ان يكون التفاوت بين زمان انبساط احدهما وانبساط الآخر وبين انقباضهما مما يحس به وذلك
بسبب قصر زمان ... زمان الانبساط والانقباض نفسه قصير جدا فكيف يكون تفاوت ازمنة اجزائه محسوسا واما انه
كيف يمكن ان يكون ذلك في هذا الزمان القليل مع انه يسلم ان الروح في غاية ما يمكن ان يكون من الاجسام المركبة من
اللطافة وسرعة الحركة والدليل على هذا ان القوة المحركة للعضل ترد من الدماغ ... فذلك التحرك اذ لو كانت
تلك القوة موجودة فيها وانما يكون يلزم بطلان ذلك ... في العصب ... ما يقطع واذا كانت تلك
القوة تصل الى العضل من هناك وتلك القوة لا يمكن ان تصل الا بروح يحملها وذلك الروح ينفذ في مسام العصب في زمان

قصير جدا بحيث انه متى عزم الانسان على تحريك عضو ما تحرك العضل المحرك له واذا كان كذلك فبالضرورة يكون نفوذ الروح
المحرك من القلب في الشرايين مع شدة لطافة الروح وسعة تجويف الشرايين في زمان اقصر من ذلك وحينئذ لا يمكن ظهور
التفاوت بين اول النفوذ وآخره فلذلك لا يظهر تقدم انبساط بعض الشرايين وانقباضها على بعض واما الشك السابع
فجوابه ان كون حركة النبض على الوجه الذي قلنا لا يمنع من اختلاف نبض شقي المفلوج لجواز ان يكون ذلك الاختلاف
بسبب اختلاف تبرد الآلة التي هي الشرايين بسبب كثافة كانت في جانب المفلوج بسبب البرد وعدم ذلك
في الجانب الآخر واما الشك الثامن فجوابه ان نفوذ الروح من الفضول لا يلزم ان يكون على الوجه الذي قلتم بل يجوز
ان يكون ذلك بان يتحلل تلك الفضول من مسام الشرايين ثم قال ان ما ذهبنا اليه من امر النبض يلزمه لوازم ينبغي
ان نشير اليها واحد تلك اللوازم انه يلزمه كما قلنا ان يكون انبساط الشرايين عند انقباض القلب وانقباضها عند انبساطه
وذلك ظاهر وثانيها انه يلزمه ايضا ان يكون السكون الظاهر من الشرايين قبل انبساطها وانقباضها قبل سكونها
الداخل وسكونها الداخل قبل انبساطها وذلك لان السكون الخارج هو الذي يكون الشريان فيه على مقداره الطبيعي
والاعضاء انما تخلق اول ما تخلق على مقدارها الطبيعي واما الحركة القسرية فيجب ان يكون متأخرة عن الامر الطبيعي واما
ان السكون الداخل متأخر عن حركة الانقباض فظاهر لان ذلك السكون انما يكون بعد تمام الحركة القسرية التي هي حركة
الانقباض واما ان ذلك السكون متقدم على حركة الانبساط فلما بينا اولا من ان كل حركتين متضادتين سكونا واما ان السكون
الخارج متقدم على حركة الانبساط فلما بينا اولا من ان كل حركتين متضادتين سكونا واما ان السكون الخارج متقدم
على حركة الانبساط وثالثها انه يلزم ان يكون انبساط ما جاور القلب من الشرايين قبل انبساط اطرافها البعيدة
جدا وانبساط اطرافها البعيدة قبل انبساط ما هو منها متوسط البعد عن القلب وانقباض اطرافها البعيدة قبل انقباض
ما هو منها متوسط البعد عن القلب وذلك متقدم على انقباض ما هو قريب الى القلب جدا اما الى انبساط القريب
جدا الى القلب متقدم فلان انبساطه يكون عند اول ما تحرك الروح الى الشرايين واما ان انبساط البعيد عن القلب
جدا متقدم على انبساط ما هو متوسط البعد فلان البعيد يمكن ان يجتذب من الهواء مقدار ما يملاه اولا ما يصل اليه
من الروح ما ضعف القاسر له على الانقباض وكذلك المتوسط البعد فانه انما يجتذب الهواء من البعيد جدا فيتأخر
لا محالة انبساطه فان قيل كما ان نفوذ الهواء الى المتوسط البعد بعد نفوذه الى البعيد جدا عن القلب فكذلك نفوذ
الروح اليه قبل نفوذها الى البعيد جدا قلنا الامر كذلك الا ان الروح وحدها لا يكفي في تمام انبساط المتوسط البعد
اذ لو كفت في ذلك لم يصل اليه الهواء لانه لا يكون له مكان وايضا فان نفوذ الروح الى آخر مسافة تجويف الشرايين
يكون قبل قطعها المسافة المتوسط البعد عن مبتدا حركتها وذلك بسبب لطافتها وسرعة نفوذها فيلزم ذلك ان
يكون وصول الروح المضعف للقاسر للشرايين على الانقباض الى اطراف الشرايين قبل وصولها الى ما هو متوسط البعد
عن القلب واما ان القريب جدا من القلب فان الروح يملاه اولا بسبب كثرته هناك واما ان انقباض اطرافها الى القلب
متقدم فلان الروح اذا تحركت الى تجويف القلب بسبب انبساطه كان اخلاء ها لما هو ابعد عن القلب قبل اخلائها
لما هو اليه اقرب فيكون ما يوجب ضم الشرايين البعيدة على الانقباض سبعة على ما يوجب ضم ما هو اقل بعدا ورابعها
انه يلزمه ان يكون حال المقصود من خلقة الشرايين ان يكون كالخزانة للقلب يدفع اليه الروح عند انقباضه ويأخذها منه

انبساط وتحلل عند ذلك فضول الروح ويتوزع ما يجب توزعه من الروح على الاعضاء ويجتذب الهواء البارد من خارج
البدن وكل ذلك من المسام الى ههنا كلام هذا الفاضل وهو لعمري بالالفاظ اشبه من كلام ما له تحصيل طائل على
بعيد ان يجعل حركة القلب اللذيذ الالارادية ما يكون من شان المتحرك بها ان يكون له شعور بها في وقت او ما يكون
خاليا عنها الا انه لا شعور له ولا شك ان حركة القلب كذلك فان اراد ان حركة القلب في النبض منها شعور نقد خالف
العقل والنقل اما الاول فلان كل عاقل يعلم بالضرورة انه ليس له تصرف في الحركة المذكورة ولا له شعور بها واما الثاني
فلان الامام نقل بما قال هذا الفاضل وكانت حركة القلب في النبض ارادية لضعفت عند اختلال القوى المحركة
بالارادة والوجود بخلافه فانا نرى القلب حركاته خافقة وقوية عند كلال الدماغ انفعال الضرورة ما وجدنا ما قال ان القلب
لعشق فنقول هذا مما لا يشك فيه واما قوله مثل ما للعين على حركة ارادية فنقول هذا غير لازم بل اللازم ان ما لجسم
حركة في الاكثر لا تتفاد نحو الفعل كما سبق ثم لا يشترط ان يكون تلك الحركة ارادية والا لكان جذب المعدة للغذاء
واحتوائها عليه ودفعها له عند هضمه ارادية وكذلك فعل الرحم في جذب المني ودفع الطمث ارادية لان فيهما
حسا واجماع الكل على خلافه فان قلت انه ما قال ان حركة القلب ارادية صرفة ليتوجه عليه ما ذكرتم بل قال انها ارادة
طبيعية كحركة العضلة في انها مشعور بها شعور النفس الانسان في ان اهتزها وكذلك حركة القلب قلت المراد من الارادة
الطبيعية ان يكون الارادة فيها مستقلة كحركة التنفس والاجفان وحركة القلب ليست كذلك فلا يكون ارادية بوجه
ما اصلا والحال ان الانسان يشعر بحركة العضل ويحركه القلب شعور لانه يحرك العضل والقلب وهو بخلاف شعوره
بانه يحرك الاجفان والات التنفس فان قلت اية ضرورة دعته الى جعلها ارادية قلت الاشاع كونها حيوانية عنده
بالوجوه التي نقلناها عنه وكونها طبيعية لان الطبيعة لا تحرك حركتين متضادتين فتعين ان يكون ارادية لانحصار
الحركات في الثلث الحيوانية والطبيعية والارادية وذهب الاستاد خاتم الحكماء قدس الله نفسه وروح رمسه في جواب سوال
سئل عنه الى ان حركة القلب طبيعية حيوانية فلنورد ما اشتمل عليه ليتعلق بما نحن فيه السوال ذكر الشيخ الرئيس
في الفن العاشر من الكتاب الثالث من القانون وقال كلاما يحمل في النفس التنفسي بحركتين ودفعتين بينهما
شئ ما الامر في النبض الا ان حركة التنفس ارادية يمكن ان يغير عن مجراها الطبيعي والنبض طبيعي صرف فاذا تم
الامر في التنفس كما ذكر الشيخ من انه حركة ارادية فالنائم يجب ان لا يتنفس اذ لا ارادة للنائم وايضا لا نسلم ان كل ما يمكن
فيه ان يغير بالارادة عن مجراه الطبيعي يكون اراديا والحركة النبض نقد ذكر انها خمسة مذاهب احدها انه على سبيل التبع
بطريق الصعود والنزول والثاني انه على سبيل الاتباع لحركة القلب على طريق المد والجزر والثالث انه على سبيل التبع
لحركة القلب بطريق تحريك الشق ما ينفرع عنه عليه من الفروع والرابع انها من جاذبة الروح للغذاء ورد القه الفضل
عنه كما ان كل معتد فيه قوة جاذبة وقوة دافعة على ان الروح متغذي بالهواء والخامس انها تحريك القوى الموجبة
لتانك الحركتين الثانية بالروح المحصورة في القلب على ان نية الروح قوة تحركه بها ارادية بلا انقباض والانبساط قال
فعلى المذهب المختار الحق ايضا كما للامام فخر الدين الرازي نور الله ضريحه في شرح كتاب الكليات المذهب الاخير المختص
حيث قال النبض حركة مكانية من اوعية الروح صادرة من القوى الحيوانية منها يلزم منها انبساط وانقباض لتدبير الروح
بالنسيم فاذا كان مبدا حركة النبض من الروح الحيوانية فكيف يجوز ان يقال انها طبيعية صرفة السوال من نفار حل

هذه الاشكالات الجواب تاملت هذه الاشكالات ما قوله ما قول الشيخ الرئيس في النبض انه مركب من حركتين وسكونين وقوله معلوم
بالوجدان ما في النبض فيما اوردت الدليل على ان من كل حركتين متضادتين لا بد من سكون وما قوله ان حركة النفس
ارادية والمراد منه انها تتعلق بالارادة من حيث وقوع كل نفس في زمان يمكن المتنفس من ان يقدمه على ذلك الزمان
وان يؤخره عنه بحسب ارادته لكنها لا تتعلق بالارادة من حيث الاحتياج الضروري اليها فهو طبيعي من حيث الحاجة الى
مطلق التنفس وارادي من حيث امكان تقديم التنفسات الجزوية عن اوقات يقتضيها الحاجة ويكون وقوعها في
تلك الاوقات على مجراه الطبيعي واما قال النبض طبيعي صرف لان التغيير المذكور لا يمكن ان يقع في حركاته واما
قولكم الارادة للنائم غير مسلم لان الارادة غير الشعور بها وغير تذكر الارادة والشعور بها والنائم والساهي والغائب
يفعلون الحركات الارادية لكن لا يشعرون بارادتهم وان كان لهم شعور بها فانهم لا يتذكرون ذلك الشعور ولذلك
يحركون الاعضاء بسبب ملال عن بعض الاوضاع ويحكون بها عند الحاجة الى الحك ولا يتذكرون اكثرها واما قولكم لا نسلم
ان كل ما يمكن ان يغير بالارادة عن مجراها الطبيعي يكون اراديا فان ارادة القائل بان ما يمكن ان يغير بالارادة فهو
ارادي انه يكون اراديا من كل وجه لم يكن قوله صحيحا فان التنفس ليس كذلك وان لم يكن لم يجب طبيعي وان اراد
به ان يكون اراديا من وجه دون آخر كما بينا فهو صحيح ويعلم ان الحركة الطبيعية ينقسم الى الحيوانية وغير الحيوانية
المحركة النبض فهي طبيعية حيوانية واما حركة الحجر الى السفل وحركة النار الى فوق فهو طبيعية غير حيوانية وذلك لان
الطبيعية هي المبدأ للحركة والسكون بالذات فان كانت تحرك على نهج واحد فالحركة طبيعية غير حيوانية وان لم
يكن على نهج واحد كانت طبيعية حيوانية واما المذاهب التي ذكرها في حركة النبض فالاول عبارة عن حركة الشرايين
صعودا ونزولا والثاني عبارة عن كون الحركة تابعة لحركة القلب والثالث قريب منه والرابع وهو انها تجذب الغذاء
وتدفع الفضل ليس بحق لان الهواء ليس بغذاء للروح الحيواني انما غذاؤه البخار المركب من الاخلاط اللطيفة من الاخلاط
والنفس بحركته يجذب الهواء المحتاج اليه لترويح الروح بسبب ويدفع المستعمل فيه بسبب اختلاطه بالفضل من
غذائه والخامس عبارة عن علة تلك الحركة فانها يكون بالقوة القائمة بالروح والجسد الذي ذكره الامام فخر الدين
الرازي مخالف للخامس فان الخامس يقتضي ان يكون الحركة في الروح اولا وفي الاوعية ثانيا وبتبعيته والذي
قال الامام يقتضي ان يكون الحركة في الاوعية اولا والقوى الحيوانية محركة للاوعية بتلك الحركة والحق هو الاول
والوجه في كون تلك الحركة طبيعية ما قررنا هذا كلامه رضي الله عنه وارضاه وجعل الجنة منقلبه ومثواه وفي نظر الامام
ذلك الوجه ان يكون حركة انبساط الدماغ وانقباضه طبيعية حيوانية لانها ليست على نهج واحد بل يكون حركات
الجذب والامساك والهضم والدفع وغيرها من الحركات الطبيعية طبيعية غير حيوانية لانها على نهج واحد ولو سلم الخ
الى الطبيعية اي الخالية عن الارادة كحركة القلب والى غير الطبيعية اي بها كحركة الانسان يمينا وشمالا
لكان اولى واوقع لما هو بصدده من ضبط حركتين مختلفتين من القلب من غير ارادة بخلاف تقسيمه الحركة الطبيعية
الى الحيوانية والى غير الحيوانية فانه لا ينفعه فيما ذكرنا اللهم الا ان يقال المراد بالحركة الطبيعية الارادية منها والحيوانية
وغيرها المختلفة وغيرها فحينئذ كان ما قال الحركة التي بلا ارادة منها ان لم يكن على نهج واحد فهي طبيعية حيوانية وان كانت
على نهج واحد فهي طبيعية غير حيوانية ويكون على هذا ينفعه وزوال النظر اما الاول فللزوم كون حركة القلب مختلفة بالارادة

الاخيرة من المطلوب واما الثاني فلان الحكم الاول لا ينتقض بحركة الدماغ لان مورد التقسيم هو الحركة التي لا ارادة
معها بل فيها لان الدماغ يتبع الارادة ولا الثاني بحركة العضو ونحوها لان المراد من غير الحيوانية غير المختلفة ويمكن
هنا ان يكون الجنس القريب للنبض انه حركة طبيعية حيوانية مؤلفة الى آخره واعلم ان ارتكاب كل هذه التعسفات
والعدول عن الاصطلاحات من كون هذه الحركة حيوانية او طبيعية اما ارادية او طبيعية حيوانية او قسرية او عرضية
هو اعتقاد الجمهور انحصار الحركات في الاربع على ما هو المشهور والحق وان لزم الحكم على انها من الرابعة عند انتفاء
الثلث البواقي لاختلاف التالي في انتفاء الثلث عند عدم تخلف حكمه على الباقية عند الثلث فمثل الحق ان حركة القلب
والنبض خارجة عن الاقسام الاربعة للحركات وهي الوضعية والقسرية والارادية والطبيعية وذلك لان الحركة الذاتية
او عارضة والذاتية اما بسيطة اي على نهج واحد واما مركبة اي لا على نهج واحد والبسيطة اما تابعة للارادة او غير الارادة
وتسمى ذلك الغير بالطبيعية فالحركة البسيطة وهي التي تكون على نهج واحد اما ارادية وهي الفلكية او طبيعية وهي
العنصرية والمركبة وهي التي لا تكون على نهج واحد اما حيوانية او غير حيوانية وغير الحيوانية هي النباتية والحيوانية
اما ارادية او غير ارادية وغير الارادية تسمى بالتسخيرية فالحركة التسخيرية هي التي تكون مختلفة وحيوانية وغير تابعة للارادة
كحركة القلب والنبض واما الحركة العارضة فاما ان يكون المحرك بعض من الحركة او مستكملا بالطبع فحركة عرضية والا
فقسرية وعلى هذا يكون الجنس القريب للنبض انه حركة تسخيرية الى آخره ويسمى هذا زيادة بيان وفيه نظر لان
حركة النبض والقلب تستقل خروجها عن الاقسام الاربعة لانحصار الحركات فيها فلانه ان فسرت الطبيعية بالتي
يكون على نهج واحد خرجت حركة النبض عن الطبيعية ودخلت فيما لا يكون على نهج واحد وان فسرت الطبيعية بالتي لا
يكون مع شعور دخلت في الطبيعية وخرجت عن الارادية وهذه المقدمة وهي السادسة تكثر الفوائد وتحرير الغرائب
وهذا القانون من اتم [illegible] فلذلك [illegible] هذه الصناعة [illegible] في ميدانها [illegible] وعرف ان [illegible]
فرع ولاجل [illegible] المعرفة [illegible] السابعة ذكر المسيحي الفرق بين محركا النفس ومحركا النبض وتحقيق القول في التنفس
قال اما حركة التنفس فقد حقق امرها جالينوس في كتابه الموسوم بحركة الصدر والرئة وذكر مذاهب اليونانيين فيها
ونحن نلخص ما قال في هذا الكتاب مع زيادة عزيزة بحسن ترتيب من جهتنا فنقول مذاهب اطباء اليونانيين في حركة
التنفس ستة احدها مذهب اسقليبيادس وهو ان الصدر متحرك والرئة ساكنة واحتج على صحته بان [illegible]
في التنفس جذب الهواء البارد المصلح لمزاج الروح والقلب ودفع المحترق منه الى خارج البدن ولا شك ان الصدر
متحرك بحركة الانبساط والانقباض ويدل على صحته هذا اللمس فعند انبساطه يجذب الهواء [illegible] ثم عند انقباضه
يخرج ما يحصل من الهواء ويستغنى عنه الى الخارج والرئة في نفسها اسفنجية اي متخلخلة الجرم لا يمنع شيئا من الهواء
من الخروج والدخول فهي [illegible] ثم يخرج عند نفض النفس والرئة في كل هذه
الحالين ساكنة واعترض بعض معاصريه من اليونان بوجه آخر وهو انا لا نسلم خروج الهواء من خلل الرئة عند دخول
الهواء لها والذي يدل على صحة هذا انا اذا اخذنا زقا [illegible] فالهواء يخرج منها [illegible] فيها زمانا
طويلا قال بعض شيعة اسقليبيادس وهذا قول فاسد وذلك لان ابدان الموتى باردة [illegible] لاسيما الملاصقة
منها لحجاب [illegible] واذا كان كذلك فلم لا يقال ان رئة الميت اذا استولى البرد عليها [illegible]

البرد عليه وحينئذ ينحصر الهواء الحاصل فيها والمادة التي فيه فاذا كانت الحرارة والرطوبة مستولية على بدنه صارت متخلخلة فلا يحتبس فيها
شيء مما يدخلها من الهواء والذي نقوله نحن ان الايراد المذكور لم يرد على قول اسقليبيادس لانه لم يقل ان الهواء ينفذ من الرئة
الى القلب في تخلخل الرئة لان الشريان الوريدي على ما نقل عنه الفاضل جالينوس في كتاب المنافع حيث تكلم في آلات
التنفس وقد نقلنا نحن عن جالينوس في ذكر منافع الشريان الوريدي من هذا الكتاب واذا كان كذلك فلا يمنع ما ذكر
المعترض من رئة الحيوان الميت ولا يخفى ان من قوله والذي نقول نحن الى هنا لا توجيه له فلا كلام الفاضل جالينوس والحق
ان الرئة متحركة والذي يدل على صحته انه متى وقع في احد جانبي الصدر جراحة عظيمة او في كلا جانبيه يخرج شيء من اجزاء الرئة
فانا نرى حينئذ بحركة الرئة انبساطا وانقباضا حتى انا لو سددنا الجراحة باصبعنا احسسنا باللمس بحركتها المذكورة
وهذا هو الحق وايضا انا اذا تاملنا حركة الرئة عند ما نضع ايدينا على الصدر نحس منها بحركة شبيهة بحركة الاختلاج عندما
نمسك نفسنا فان الشهود في مثل هذه الصورة لا شك انه ساكن والمتحرك هو الرئة وثانيها مذهب ابيقورس وهو ان المتحرك
الرئة فقط والصدر ساكن قال وذلك لان الاجسام على نوعين صلبة ولينة فالصلبة يستحيل ان يتحرك احد طرفيها مع سكون
الطرف الآخر واما اللينة فيجوز ذلك فيها وقد عرفت كيف اتصال الاضلاع بعظام الظهر واذا كان كذلك فكيف يتصور
تحرك الاضلاع بالحركة المذكورة فاذا ثبت ان حركة الاضلاع ممتنعة لكن التنفس لا يخلو من حركة بقي ان يكون المتحرك انما
هو الرئة قال جالينوس اما انه لا يمكن ان يتحرك احد طرفي العظام مع سكون الطرف الآخر بل اما ان يتحرك كلا طرفيها
او لا يتحرك شيء منها فهو حق لكن هذا لا يمنع في عظام الاضلاع لان لها مفاصل من جهة الظهر وان كانت خفية وهكذا
من جهة الترقوة ومن جهة الفقرات ايضا وكيف يتصور وجود مفصل بدون حركة وهي مأخوذة في حد فان يقال المفصل
تركيب طبيعي لعظام متحركة فالحركة هي بعض اجزاء المفصل واذا كان كذلك فكيف يمكن وجود مفصل بدون حركة ولزم
ان يكون وجوده عبثا ومع ذلك فالذي يدل على بطلان هذا انا لو قطعنا الصدر بقاطع يقع دون بطننا ثم بعد ذلك
ثم امرنا صاحبه بان يتنفس بقوة لرأينا القاطع قد انقطع واخذنا نعيد ذلك من الحيوانات وكشطنا جلده وعضلات
اضلاعه يتحرك الحركة المذكورة فكيف يتصور ان يكون عضو له مفاصل وربط واغشية وعضلات وكل هذه آلات
الحركة وعضو ليس له شيء من ذلك يكون هذا متحركا وذاك ساكنا ومع ذلك فما قالوا ينتقض عليهم بالزند الاعلى فانه
عظم صلب وله طرفان احدهما متصل بالرسغ وهو ساكن والآخر متصل بالمرفق وهو متحرك واذا كان امر هذا العظم
كذلك فلم لا يقال مثله في اضلاع الصدر وثالثها مذهب ابرقيس وهو ان الرئة والصدر كلاهما متحركان لكن على سبيل
التضاد بمعنى ان الصدر عندما ينبسط ينقبض الرئة وبالعكس واستدل على هذا بالمحسوس فانا نشاهد الرئة عند
خروجها في جراحة الصدر عند انقباض الصدر يخرج جرمها ويكون منتفخا وعند انبساطه ينضغط بعيدا كثيرا وما ذكر هذا
لا انها عندما ينقبض الصدر ينبسط هي وبحركتها يخرج جرمها الى الخارج وعند انبساطه تنقبض هي ولذلك يغور العضو
جدا وهذه اجاب الفاضل جالينوس في المقالة الثالثة في الكتاب المذكور هذا معناه ان الرئة جرم رخو لين لذلك قابل
للضغط وما كان كذلك فاي موضع وجد خاليا انتشر فيه وعند وقوع الجراحة في الصدر بمنزلة
عند ضغطها في حال انقباضه لانها تنبسط فيخرج فيها هذا سبب خروجها عند انقباضه حتى انا لو وضعنا وقوع جرحها
لعرفنا ان الخارج الاول من الجراحة قليل وما سبب هذا الا ان الخارج اما قد يقع على مخارج كثيرة واما سبب البعد بينهما

وبيّنه في حال الانبساط فقال بعض معانديه ان الرئة لما يرد فيها شيء استولى عليه البرد ثم يصرف البرد الى باقي اجزائها فعند
ذلك تضعف انبساطها بتعدّيها للهواء البارد فيظن انها لما صارت كذلك صار البعد بينها وبين عظام الصدر في ...
ما سعا انها قد انقبضت وفي الحقيقة لا يكون منقبضا بل العلة في ذلك ما ذكرنا. قال الفاضل جالينوس في المقالة الثالثة
من الكتاب المذكور وهذا وجه ضعيف فانه يمكن ان يخرج من الصدر هواء حار ومع ذلك يبرز من الرئة ما يعرض فما يكون
الهواء باردا حتى انا لما رأينا بعض الناس يخرج ذلك من جنبا الصدر في حمام وفي الوقت حدثت الرئة الحركة. قال وكيف يمكن
ان البرد لا في جزء من الة ما نفيها هذا التاثير وهو معتضد بالحركة ومجاور القلب ومملوّ من دم لطيف بفرط الحرارة
ويلزم على هذا ان يكون البرد اليسير اشدّ تاثيرا من الحرارة الغريزية مع دوام الحركة ولزوم الدم اللطيف وكل ذلك محال ٩
ثم بعد هذا اطال الكلام في هذا الباب من غير ان يتبين الغرض وحاصل ما ذكر في ابطال ذلك ان البرد لا يصح ان يجعل
علة لسكون الرئة وذلك لانا قد نجد كثيرا في الامراض الباردة وكما في استنشاق الهواء البارد وهي مع ذلك متحركة فيجب ان لا
ان يجعل البرد علة للسكون والذي يقول نحن ان الخصم لم يقل ان الرئة عند ما بردت بطلت حركتها بل قال ضعف انبساطها
لقلة حاجتها الى جذب الهواء البارد فيظن انها انقبضت عند انبساط الصدر والحق في هذا ما قلناه الان وهي وجهان
احدهما ان الرئة عند حصول الجراحة يتالم بالالم الشديد الملتفة فالطبها تستعمل القوة الخاصة بها في جذب الهواء البارد
ودفع البخار على ما ينبغي وحينئذ يتخيل عند الانبساط انها منقبضة لعدم انبساطها على التمام وثانيهما انه لو كانت حركة
الرئة والصدر على سبيل المد والجزر على ما فرضه ابقليس لتصادمت حركة الهواء الخارج والهواء الداخل واما ان يتساويا في
المقاومة او لا يتساويا فان تساويا امرق مزاج القلب والروح عند دفع الرئة البخار والدخان المحتاج الى دفعه عن القلب
وان لم يتساويا في المقاومة من المستحيل ان الهواء الداخل ينقهر عن الخارج لكثرة ما يرجع من الداخل ويكفيه بالاذى
لقاء عليه وان ذلك فيتعذر نفوذ الهواء البارد الى القلب فيحترق الروح والحرارة الغريزية فثبت ان حركة الرئة مساوية
لحركة الصدر بمعنى انها عند ما يبسط ينبسط الصدر وعند ما ينقبض ينقبض الصدر لا ان حركتها على سبيل المد والجزر *
فهذا هو الحق في هذا الباب ونحن عن التطويلات التي ذكرها جالينوس وفي الوجهين نظر اما في الاول فلان
الرئة عند ترحّمها كانت في اسفل لا يتالم بالالم الشديد فكيف يتالم بجراحة مجاورها وهو الصدر بالالم الشديد واما في الثاني
فلان هذه المصادمة واقعة سواء كان المذهب مذهب الجزر والمد فعلى هذا يكون الجواب مشتركا ورابعها مذهب
... وهو ان الصدر والرئة متحركان من ذاتيهما وانبساط احدهما وكذا انقباضه يكون مع انبساط الآخر وانقباضه
وصاحب هذا المذهب لم اجده ولا اطلع على مذهبه ولا رأيت جالينوس تكلم معه نفيا واثباتا غير انه ذكر في اول المقالة
الثالثة من الكتاب المذكور بان حركة الصدر متى بطلت بطلت حركة الرئة واما حركة الرئة فانها متى بطلت لم يبطل حركة
الصدر وطول الكلام فيه من غير ان اتى بالغرض ولنا كلام في هذه المسألة ذكرناه حيث تكلمنا في الامراض الخاصة بالرئة
فيما تقدم من كتابنا هذا وهو لا ينفي هذا المذهب فليطالع من هناك والذي يغلب على ظني ان هذا المذهب هو ... مذهب
مذهب ... وهو ان الصدر والرئة يتحركان الحركة المذكورة لكن حركة الصدر من حركة الرئة ولم اجد لصاحب هذا
المذهب دليلا على صحة مذهبه ولا لجالينوس معه كلاما معتمدا ولا غير معتمد والحق يوجب بطلان هذا المذهب اما اولا
فلانه من المستحيل ان يكون اللين اللدن الضعيف محركا للصلب كما هو مفروض في الامور المذكورة واما ثانيا فلان الشرع

على انها آلات الحركة مثل العضلات والاعصاب بالصدر لا بالرئة ولو كان خاليا من الحركات الذاتية لكان انتقال باعتنا
ومحال وسادسها مذهب ارسطاطاليس وهو انهما متحركان الحركة المذكورة لكن حركة الرئة تتبع حركة الصدر وهذا هو اختيار الفاضل
جالينوس الى هنا كلام المسيحي وفيه نظر اما اولا فلان قوله وطول الكلام فيه من غير ان اتى بالغرض ممنوع لان الغرض
بان يتم حركتها الذاتية مما تقدم بين جالينوس ذلك ببطلان حركة الرئة مع حركة الصدر واما ثانيا فلان قوله والذي يغلب
على ظني ان هذا المذهب هو الباطل لان جالينوس بين فساده بعدم حركتها معا فكيف يكون حقا واما ثالثا فلان
قوله ولا لجالينوس معه كلاما فاسد لان جالينوس اذا بين ان حركة الصدر لا تبطل ببطلان حركة الرئة يكون قد بين ان
حركة الصدر ليست من حركة الرئة والا لبطل ببطلانها لكنها لم تبطل ثم قال فهنا المراد ان نذكر من امر حركة الصدر
والرئة في النفس لكن الاطباء اختلفوا في نفس الحركة فمنهم من ذهب الى انه قوة طبيعية قال والدليل عليه انه لو كانت
الارادية لتعطل عند النوم والتهوك والغفلة وحركة النفس بخلاف هذا فهي صادرة عن قوة طبيعية لان افعال القوى الا
تتعطل في شيء من تلك الاحوال وهو المطلوب ومنهم من ذهب الى انه قوة ارادية قال وذلك لوجهين احدهما ان الصدر
يتحرك بالاعصاب والعضلات وحركات هذه من هذه الدماغ فهي ارادية والحركة لما ارادية وثانيهما انه لا يمتنع تحرك الارادة
لا انا بما نشعر بحركة النفس وكذلك وكيف لا والقاعدة على ان نسكها زمانا طويلا او نقلها وهذا هو اختيار الفاضل
جالينوس وصاحب الكامل وابي سهل المسيحي على ما صرح به في كتاب النفس من كتابه والحق انها مركبة من طبيعية وارادية
وهذا هو اختيار ابن سينا في الشفاء حيث ذكر النفس في انها آلة متوسط بدليل ما وجدناه في الاحوال المذكورة وهنا خلاف
فاعل النفس فانه ليس لقوة الارادة الية على ما عرفت وفاعل النفس في قوة ارادية ما عرفت هذا فليس الحاجة الى النفس ...
ذكرنا انه يفصل قد عرفت ان الارواح النفسانية والطبيعية مادتها الروح الحيواني وعلمت ان الاطباء مختلفون في هذا
الروح فان من الفاضل جالينوس انها متكونة من الهواء المستنشق ومن المتاخرين ابو سهل المسيحي فانه صرح في كتاب
في النفس وابطل مذهبه ونقض انها متكونة من بخار الدم ولطيفه ومن المتاخرين الشيخ الرئيس فانه اختار هذا
قال لا وهذا امر قد سلف تحريره في مباحث التشريح والارواح تحتاج جميع التماديا القلب ولهذا يحتاج الى هواء بارد اما لان
يتكون منه روح او لان يعدل به مزاج الروح الحامل للقوى وذلك لان قبوله واستعداده ليس الا في مزاج امتن للمزاج
مخصوص واستمرار هذا المزاج على ما هو عليه انما يكون لورود الهواء المذكور الى الرئة وتنفيذها اياه الى القلب فبذلك
الهواء يعرض الامران احدهما انه يعدل من برد ويتضمن ما يحتاج من ويخرج الطرف من البخار والدخان في الحاصل من القلب فحركة
الروح وثانيهما الخالصة من صفاتها بما لغاية الطرف من الادخنة وحينئذ يزول عنه الثقل الذي يحصل منه ذلك فيحتاج الطبيعة
الى اخراجه والاسهلة الا به وعن الامرين ونتناول وانما الاولى يكون بالاستنشاق يكون بانبساط الرئة ... الاخطا لها
يحيط بها والاخراج يكون بالانقباض لانه تتفق الحركة ما يحيط بها وجميع ما بين الحركتين للصدر والرئة يسمى في عرف الطب
نفسا والمعتبر العامة فان النفس عندهم عبارة عن حركة عبارة الانبساط فقط ومعه الحركة متى كانت طبيعية يجوز ان
يكون خالية عن الالة منه بحركة الحجاب فان احتيج الى زيادة قوة لما يحتاج في ادخاله الى شدة استعانة هذا الحجاب
بعضلات الصدر وفي الضرورة يستعمل الطبيعة ذلك مع عضل الحنجرة وفي تقطيع الحروف والتاليف لما لا استعمل ...
اللسان فهنا اصحاب الحاجة الى النفس وظهر مما ذكرنا انه مثل النبض من جهة ان كل واحد منهما مركب من حركة ...

...ه بارة من وجوه احدها ان محرك التنفس فيه قوة ارادية ومحرك النبض طبيعي محض وثانيها ان محرك التنفس خاصة الصدر
والرئة ومحرك النبض خاصة بالقلب والشرايين واذا عرفت هذا فنقول التنفس له اسباب اربعة كالنبض فاعلي وغائي
وعنصري ومادي فالفاعلي هو معرفة والغائي جذب الهواء المصلح لمزاج القلب والروح التي فيه ودفع البخار الدخاني الردي
والصوري تاليفه من حركتين وسكونين على ما عرفت والمادي الهواء المستنشق ومنهم من قال ان المادي
قال ان العلة المادية الفاعل والآلي والكمالي حتى كانت على ما ينبغي كان التنفس طبيعيا وحتى تغيرت التنفس عن
وجهه فان الفاعل حتى ضعف وكانت الآلات والحاجة بحالهما صغر التنفس لعجز الفاعل عن التحريك التام وازداد التنفس
سرعة ليلحق بالسرعة ما فات بالصغر فان ضعفت الفاعل اكثر من ذلك ازداد التنفس صغرا ونقصت السرعة وحصل
التواتر ... ان ينقص زمان السكون وان ضعف اكثر من ذلك لم يمكن ان يتدارك الطبيعة ذلك بشيء آخر والحاجة ان ازدادت
مع بقاء القوة والآلات بحالها ما يحصل مع عظم التنفس سرعة وذلك ليتم بالسرعة ما لا يفي العظم به فان ازدادت اكثر
من ذلك استعملت الطبيعة مع ذلك التواتر وذلك ليتم ... ما لا يتم بالعظم والسرعة فان ازدادت الحاجة اكثر من ذلك
لم يكن للطبيعة في ذلك حيلة فان نقصت الحاجة نقص ما ازداد اولا ثم ما حصل قبل ذلك وحتى كانت القوة والحاجة
بحالهما وتغيرت الآلات بحيث صغر ... الحركة عجزت الطبيعة عن استعمال العظم لعدم ... الآلات في الحركة استعملت
الصغر والسرعة ويكون معه ... ما نقص من العظم ليتم بها ما تم العظم في جذب الهواء البارد وان ...
الآلات ذلك نقصت السرعة واستعملت الطبيعة التواتر وذلك لان الموجب لصلابة الآلات تضعف ...
يعجز عن استعمال السرعة لانه اذا ادت الآلات في ذلك لم يكن للطبيعة حيلة في استعمال الآخر وعلى هذه الصورة تغير التنفس
بتغير اسبابه الثلثة اذا عرفت هذا فنقول التنفس يتنوع الى ستة انواع احدها العظيم والصغير وثانيها الطويل والقصير
وثالثها السريع والبطيء ورابعها الحار والبارد وخامسها المتواتر والمتفاوت وسادسها الضعيف والقوي وسابعها
المنقطع والمتصل وثامنها المنتن والطيب وتاسعها المستوي والمختلف ولكل واحد من هذه اسباب وهذا السبب
اما في اعضاء التنفس كالحنجرة والرئة وقصبتها وعروقها الخشنة وشرايينها والحجاب وعضل الصدر واما ان يكون في
مبادي الحركة كالدماغ والنخاع واما في الاعضاء المجاورة مثل الكبد والمعدة والرحم والمعاء وهذه الآلات اما سوء مزاج ساذج
ومادي او تفرق اتصال من ... وسقطة واما مرض آلي مثل الفالج والتشنج والتنفس العظيم هو الذي ينبسط به
اعضاء التنفس في الجهات كلها انبساطا وافرا ليدخل الهواء فوق المعتدل واسبابه ... القوة تقوى على تحريك الاعضاء
المذكورة في الجهات الممكنة ولين الآلات لتكون مطاوعة في ذلك وشدة الحاجة لتحوج الطبيعة ان تحرك في الجهات
المذكورة والصغير بالعكس ... كل الاسباب او في بعضها وربما استعانت بحركة ... فان كانت الحاجة الشديدة
الى استنشاق الهواء البارد المطفي للحرارة الملتهبة اشد كان الانبساط اعظم من الانقباض وان كانت الحاجة الى
اخراج البخار الدخاني اشد كان الانقباض اعظم من الانبساط والمراد بالعظم ههنا الاسراع ومثل هذا النوع يدل
على ضعف الحرارة الغريزية وقوة النارية والطبيعة تستعمل الاعضاء المذكورة في التنفس ... احدها الاستيلاء
حرارة نارية على القلب او على ما يليه وثانيها عند ضعف العضل المحرك للصدر ... خاصة واما الآفة في الاصل الذي
في الدماغ وثالثها عند امتلاء المعدة ورابعها عند ضيق المنافذ للنفس مثل الحنجرة والقصبة ...

وخامسها ... الطبيعة عن تحريك الصدر مع شدة الحاجة وقلتها فان المدة تطول بين التنفسين فاذا زال
الفضل استعملت الطبيعة التنفس العظيم لتلافي ما وقع من التقصير في تشغل الاعضاء المذكورة وهذا التنفس يدل على
الحفاظ العقل والانهماك في الفكر ومن هذا القبيل تنفس النائم واما التنفس الطويل والقصير فالطويل هو الذي يطول
فيه مدة تحريك الهواء في استنشاقه ورده ويتمكن القوة في الضرب في الهواء الكثير وذلك لمانع يمنع الطبيعة من استعمال
العظم السريع والقصير هو المقابل لذلك فان قارنه التواتر دل على وجع في آلات التنفس وان قارنه التفاوت دل على
ضعف القوة الغريزية ... ان نادر دل على ... واما السريع والبطيء فالسريع هو الذي يتم الحركة فيه في مدة قصيرة مع بلوغ
الحاجة والعلة في ذلك الشدة الحاجة بحيث ان العظم لا يفي بما يحتاج اليه والآلات مانعة من استعمال ...
كون الآلات ... ثم ان السرعة قد يكون في حركة الانبساط فقط وقد عرفت علة هذا والبطيء بمقابله واما التنفس الحار
والبارد فالحار يدل على الحرارة الملتهبة المستولية على القلب وآلات التنفس والبارد يدل على ضعف الحرارة الغريزية ووقوعها
من الانطفاء وهذا ردي جدا في التنفس المتواتر والمتفاوت فالمتواتر هو الذي يكون فيه احد الزمانين الحاصل من
الحركتين صغيرا جدا او بسبب الشدة الحاجة بحيث ان العظم والسرعة لا يفي بما يحتاج اليه في الاستنشاق والآلات مانعا
منع القوة من استعمالها فاستعملت التواتر والفرق بين التواتر الحاصل من شدة الحاجة وبين الحاصل من المانع ظاهر
والمتفاوت بمقابله واما التنفس القوي والضعيف فالقوي هو الذي يتم الغرض وسببه سلامة آلات النفس من
الآفة والضعيف بمقابله ومنه التنفس الحرفي وهو الذي يتحرك فيه ارنبة الانف وسببه ضعف القوة او ضيق شديد
في الآلة خلال الرئة واما في العروق الخشنة واما في الشرايين واما التنفس المنقطع والمتصل فالمنقطع هو التنفس
الذي يتم فيه الانبساط او الانقباض بحركتين بينهما وقفة كتنفس الصبي اذا بكى فانه يكون في نفسه ثم ينقطع حال الانبساط
وقد ينقطع حال الانقباض وسببه آفة في آلات التنفس مثل تشنج آلات الصدر او برد يجاورها وهذا النوع من التنفس
ردي جدا في الامراض الحادة فانه يمنع الرئة عن جذب هواء بارد مرة واحدة والمتصل على نوعين ضيق وغير ضيق فالضيق
هو الذي لا تجد الطبيعة فيه منفذا واسعا يجذب فيه ما يحتاج اليه من الهواء المصلح وذلك لرطوبات تزجج في الرئة والحنجرة
والمنفذ خلال الرئة واما في الورم في الاعضاء المجاورة لآلات التنفس ومن هذا النوع التنفس المنتصب ...
في احد قسمي الرئة آفة ... التنفس من جانبها ويكون الجانب الآخر سليما وكذلك ... وغير الضيق دليل جيد في جميع
الامراض لدلالته على صحة آلات التنفس واما التنفس المنتن والطيب فان المنتن يدل على عفونة في آلات التنفس
... لم يكن الفم وبالجملة فهذا النوع من التنفس يشارك الجشاء في ظهور الرائحة والفرق بينهما من وجهين احدهما ان الجشاء
لا يظهر الرائحة في غير وقت التنفس والكائن من جهة التنفس لا ينقطع الا عند ... وثانيهما ان الكائن من جهة الجشاء لا يكون
معه نفث منتن والكائن من جهة التنفس يكون مع ذلك وغير المنتن يدل على صحة آلات التنفس واما المستوي والمختلف
فالمستوي هو الذي يكون حركات الطبيعة فيه متشابهة ومتساوية بعضها لبعض وهذا يدل على صحة آلات التنفس ...
والمختلف ما لا يكون كذلك وسببه آفة في بعض الاعضاء المذكورة قال ... اردنا ذكره من امر التنفس ...
... المقدمة الثامنة في كيفية وضع الشريان ... قال قائل لو كان الشريان ينقبض
وينبسط لكان يكون ... عند الانقباض اصغر ... من المكان ... عند الانبساط وذلك يلزم منه الخلاء

وبهذا الوجه انبساط الشريان محال بجواز ان الخلاء انما يلزم لو لم يدخل ما يخلف الشريان بعضه بجسم آخر ولكن لا يلزم ذلك
الذي كان محتقنا بحال الانبساط بعد ان تحلل ينبسط حتى يملأ ذلك بقي لان الشرايين منها ما يماس بجانب من
جوانبه عضوا ليسنده وذلك كالشريان الآخذ من تجويف القلب الى الفقرة الخامسة من فقار الصلب ومنها ما يماس الاعضاء
من جانب واحد كالشريان النازل على باطن القلب ومنها ما يحتف به الاعضاء من كل جانب كالشرايين التي في الآلة
والحلقين ولا شك ان الجسم الذي يحيط بها يجب ان يكون لينا يطاوع بسهولة لان ينبسط ويتحلل عند انقباض
الشرايين فلا يلزم الخلاء وان يتمكن ان يدفع عند انبساطها فلا يلزم تداخل الاجسام فان قيل فما العضو المجاور للشريان
لا يلزم ان يكون لينا لجواز ان يكون الشريان في خلا محيط به اعضاء صلبة فيكون الشريان اذا انقبض انجذب
الهواء بعد ملاء الفضاء الذي يخلو بانقباضه فيعدل هناك الخلاء ان ينبسط الشريان فيدخل في تجويفه ويكون
ذلك الفضاء بمنزلة الصعد للقلب قلنا لو كان الامر كذلك لما امكن ادراك النبض البتة لان ملاقاة تلك الاعضاء
كانت يمنع وصول لمس الانامل اليه ولما كانت ذلك بيناهو اذا كشف عن الشريان وكان يعرض اذا انتم وصول
الهواء الى هناك كما يكون عند الانغماس في الماء ان يمنع حركة الشرايين او يعسر فليحفظ الآن هل الاعضاء التي
تحتف بالشرايين مخلوقة في الاصل على القدر الذي يكون عند انبساط الشرايين فيكون انبساطها عند انقباض
الشرايين بالقسر او على القدر الذي يكون عند انبساط الشرايين فيكون انبساطها عند انقباض الشرايين بالقسر
على القدر الذي يكون انقباض الشرايين فيكون حجمها وتكاثفها عند انبساط الشرايين بالقسر الذي يغلب على
ظني وان اعلم ان خلقتها في الاصل على القدر الذي يكون عند انبساط الشرايين لان ذلك هو المقدار الطبيعي للشريان
على ما ذكرنا فيما قبل هنا من ان الاعضاء انما يخلق على القدر الطبيعي لها ولما يجاورها المقدمة التاسعة في بيان
حركة القلب والقاعدة منها بنا ان النظر بحس المشاهد يدل على ان النار الخارجية لا بد لها من مستوقد ككير الحداد مثلا
ولا من مادة هي الحطب او الفحم ولا من … هي الحركة الحاصلة لها بالنفخ او بغيره وكل واحد من هذه الثلاثة اذا
عدم او ضعف عدمت النار او ضعفت فقد عرفت ان في ابداننا حرارة غريزية هي المعينة لها فلا بد من مستوقد هو
القلب اولا ثم الشرايين ثانيا ومادتها هي الدم الذي يصل الى القلب من الكبد وهو بمنزلة الحطب او الدهن للنار
الخارجية فيجب ان هذا الدم عند انفعاله الى الروح لا بد وان يتولد منه فضل يحتاج الى دفعها … عن اخراجها
الحرارة واطفائها اياها كالدخان للسراج ودفع هذا الدخان انما يكون بالانقباض فان انقباض القلب هو
حركة من محيط الى المركز ويكون حاله في مثل هذه الصورة حال كير الحداد عند دفع الهواء منه وجذب الهواء
البارد انما يكون بالانبساط فان انبساط القلب هو حركة من المركز الى المحيط ويكون حاله في مثل هذه الصورة حال
كير الحداد عند جذب الهواء البارد فقد مثل الاوائل انبساط القلب وانقباضه بجماعة يجتمعون في حلقة ثم يتحركون
بعضهم الى بعض بحيث يتقاربون … يتباعدون فهذه منافع الحركتين ومثالهما قال الشيخ في اول فصل
من فصول المستفادة من مجلسه فهو في منفعة التنفس والنبض خلق القلب وما ينبعث منه من العروق الضوارب
وعاء للروح ومكان تولدها والشئ الذي يسميه الحكماء روحا هو جسم لطيف حار … مخصوصه في القلب …
فما لا يمكن منعها ان يكون في الغاية الاكثرية تدبيرها بان يبقى … لان … يستدعي تعديلا

ما نارية مادة دخانية ينسد في منفذها وهذا المقدر مما لم يتم الا مدادا من خارج مائل الى البرد لطيف ليسهل نفوذه فيما يقصد
حتى الى ادخال شئ والنفس مضطر الى اخراج شئ فقد يحصل من هذا التدبير هذا الذي يخرج الى اخراج شئ فيه
لطيف وادخال شئ فيه ولهما والخالق تعالى الآن قد جعل بحالهما التدبير بخلق القلب والعروق الضوارب حركة
لهذا التدبير بخلق لهما انبساطة ونوعات منها استنشاق النسيم اللطيف البارد وهو الهواء ومنها يخرج المادة
ويحمل القلب والعروق ان ينقبض فيتنفس عنها المؤذي الفضلاء وينبسط فيجذب اليها النافع الضروري تحت كل نبضة
من انبساط وانقباض والنفس بحذف الهواء عن ساحة يخلى منه الرئة ويستريح منه القلب الى ان يحصل نبضات
ما دامت تلك النبضة مستصحبة للعود والدفع فاذا سخنت بمجاورة القلب واستلان ايضا مادة دخانية اخرجت واستنشق
غيرها بدلها وتستمر هذا التدبير مدة الحياة فاذا اختل من الطبيعة ومن هذا الصنع لعائق او عجز وجب سقوط القوة
ختم الاجل بمشية الله وقد سأل بعض الاطباء عن الشيخ ان الهواء البارد من اين يدخل الشريان فاجاب بانه يدخل
من مسام الجلد فقال لو كان كذلك لكان يحس بخروج البخار ودخول الهواء كما يحس بهما في المنفاخ اذا الانقباض والانبساط
في الشريان والنفخ والجذب في جملة ودفعة لا … زمان طويل … كما يحس به فاجاب بان الشريان ما دام كان
لا ينسد فيه الهواء لكونه ذا طبقتين لكنه ينبعث الى الجلد … منفذه فوهاتها تحت الجلد والجلد … ليس
يجب ان لا يحمل منه البخار والعرق اما يشق من العرق وجب ان لا ينفذ فيه الهواء بل ما هو الطف من الهواء اشد الطافة
فلدفع ذلك مسام ومنافذ وانما كان كذلك كان السبيل مفتوحة بالقياس الى الهواء والبخار وان لم يكن مفتوحة بالقياس
الى العرق وبحسب الحس … هذا ان القلب اذا اخذ النسيم من جانب الرئة اعاد الشريان ايضا لكنه ليس … على
ذلك وما يدل على صحة هذا انه اذا عرض لعضو حرارة بسبب ورم او احتراق ونحوه كذلك كان عدد نبضات الشرايين المجاورة
له اكثر واسرع واشد من نبض جرم القلب نفسه ونبض سائر الشرايين وذلك لان الشرايين المجاورة يكون مضطرة
محتاجة الى تفصيل دفع البخار وجذب الهواء البارد فيكون حاجتها اكثر واسرع المقدمة العاشرة في ان تحد الشئ وتعريفه
بحسب الماهية وقد يكون بحسب الوجود قال الشيخ في الشفاء ان تحد الشئ انما يكون من جهة ماهيته ويتم باجزاء ماهيته
المقولة على جنسه القريب وفصله واما ان يكون من جهة انيته ويتم بسائر علله الغير المحمولة عليه وهي العلة المادية والصورية
والفاعلية والغائية حتى يتصور ماهيته كما هو ويحقق بذلك وجوده وماهيته في الوجود فيتم به وجوده فينفع لذلك ما
حصل به فاما اذا اريد النظر الى نفس الماهية غير معتبر فيها ما يلزمها من الوجود فان كان لا وجود لها لزم … الحد
… ايرادها تقومها من حيث ماهيتها اي لا من حيث هو موجود والغرض من ايراد هذا الكلام ان يعرف
حد النبض من القبيل الثاني وان الحد قد يكون من المحمولات وقد لا يكون منها بل يكون من سائر علله الاربع
… كان من المحمولات الذاتية كان حدا … رسما والثاني هو حد حقيقي لا يخرج عن ذلك كونه …
خارج عنه كالفاعل والغاية والمادة في تعريف الاعراض لكونها خارجة عنها … فلذلك لا ان هذا مختص
بالمعرف الذي يكون من المحمولات ولا يكون من الذاتيات واذا عرفت هذا فنقول ايها الاخ النبض هو اللفظ مخصوص
بحركة القلب انبساطا وانقباضا فان الرئة تحرك الحركة المذكورة … وكذا الصدر على ما عرفت والدماغ ايضا ولم يسم شئ
منها بالاسم المذكور بل حركة الرئة والصدر مخصوص باسم التنفس وحركة الدماغ بالاستنشاق واما النبض فاسم لا يطلق

الاعلى حركة القلب الحركة المذكورة لان تحركه كحركات شيء على ما شعرت من حركاته في الكيف وفي الاختلاج وان الحركة في
الجنس البعيد والقريب هي حركة وضعية امكنية غلطها ولكنا نقتصر على ما عرفت وما قال من اوعية الروح تفصل ما اخذ من
العلة المادية والمراد بها كالقلب والشرايين فان مجموع حركتهما هو المسمى بالنبض وبهذا تميز النبض عن حركة غيرهما
من الاعضاء قال المسيحي وما قال من قال حركة اوعية الروح لفائدتين احديهما انه قال كذلك لا يعم ان الاوعية هي
المحركة لها وليس بحق بل الحق ان فيها ما يحركها على ما ذكرنا فقوله من اوعية الروح لا يشعر بان فيها ما هو
المحرك لها وهي القوة الحيوانية فان لفظ من يشعر بالعلة وثانيهما التنبيه على المذهب الحق وهو ان ليس المحرك لها هو
للقلب بل فيها محرك آخر خلاف ان تحرك القلب بالتخفف وبالتبعية بالنوع وهو القوة الحيوانية واعلم ان ما ذكرنا من
الفائدتين على ان لفظ من يشعر بالعلة الفاعلية معرفة لانها قد تكون للعلة القابلية كما علم من تحديد … هي
هنا لا يدل في هذا الموضع الاعلى كون الاوعية معروضة الحركة لا فاعلة لها ولو دل كان باطلا لان الفاعل غيرها لا
قابلة والقابل لا يكون فاعلا ولانا بينا ان كل متحرك له محرك غيره وما قوله مؤلفة من انبساط وانقباض فهو فصل
ماخوذ من العلة الصورية وبه يتميز عن باقي حركات القلب كحركته في الكيف والاختلاج وانما لم يقل حركة هي انبساط
وانقباض لوجهين احدهما لزوم التكرار لان الانبساط حركة من جهة المركز الى الجهة المحيط والانقباض بالعكس
فلو قال الحركة هي انبساط لكان بمنزلة قوله حركة هي حركة من المركز الى المحيط وثانيهما ان النبض ليس عبارة عن احد
الحركتين بل عن مجموعهما فلذلك قال مؤلفة من كذا وكذا والفائدة في هاتين الحركتين ليتميز النبض عن باقي حركات
القلب كما قلنا من حركته في الكيف فان البعض يبرد وحركته في الاختلاج وانما قدم الانبساط على الانقباض لانه
يتقدم عليه طبعا فتقدم عليه وضعا ليتناسب الوضع والطبع واعلم انه اعترض بعض المتاخرين على تركيب لفظة من انبساط
وانقباض بان المؤلف من شيئين مغاير لكل منهما ومجامع لهما بالزمان والا لا يتالف منهما شيء لكن زمان الانبساط
غير زمان الانقباض فيمتنع ان يتالف منهما حركة النبض والجواب عنه هو ان التركيب على قسمين تركيب خارجي و
عقلي والتركيب الخارجي لا بد فيه من اجتماع الاجزاء في الزمان واما التركيب الذهني كالحركة المفروضة في مسافة فلا يلزم
اجتماع اجزائها بالزمان وتركيب النبض وهي تركبه من حركتين كل منهما في زمان غير الآخر وهو واضح وانما كان مقصودا عليه
في نفس الامر لان اخراج الهواء الذي قد دخن واخرجنا انما يكون بعد دخوله وانما قوله لتدبير الروح بالنسيم فهو فصل ماخوذ
من العلة الغائية لان هذا هو الغاية من النبض وبه يميز عن مثل حركة المفتاق العارض للقلب على ذلك لا يلزم ان
يكون كل فصل مميزا فان غرض الحكماء بالحدود ليس تمييز المحدود فقط بل وان يحقق به التي كالحدود وتدبير الروح يكون
بشيئين احدهما تعديلها بجها اذا افرط وذلك يكون لورود الهواء البارد وهي يحصل بالانبساط فان قيل ستنشق
بحار مثل هواء الحمام ونحوه كيف يعدل مزاج الروح قلنا انما كان يعدله لان الهواء وان كان حارا بالقياس الى
… بالقياس الى مزاج الروح الغريزية فضلا عن المزاج الحادث من حرارة الحمام فهواء الحمام اقل حرارة بالقياس
الى مزاج الروح فيكون باردا بالقياس اليه فيصلح للتعديل وثانيهما تنقية فضول الروح وذلك يكون عند خروج الدخان في
حالة الانقباض فان قيل ان قوله بالنسيم يمنع ان يكون المراد بالتدبير هو ذلك لان التنقية لا يكون بالنسيم
قلنا المراد كذلك لان النسيم يسمى الروح باستعارة تسمية لها بضد ما يخرج فيصدق ان تلك التنقية تكون بالنسيم

وقد يعقل الشيخ تبريد الروح بالنسيم وهو خطاء لان الشيخ قال في الفصل الرابع من المقالة الثانية من … ان
الروح انما يستعد لقبول هذه القوى بشرط ان يكون حارا وان التنفس ليس فائدته بالتبريد بل بان يتبع الاخلاط الدخانية
بجسبه … الروح وان يدفع عنه البخار الدخاني الذي هو بمنزلة الفضل في البدن هذا نصه في الشفاء والتحقيق فيه
ان الغرض من دخول الهواء ليس تبريد الروح بل ليلا يفسد حرارة ما هي عليه … لان الاول افاد
والثاني ليس فائدة البرودة بل … ازدياد الحرارة فظهر ان المقصود من الانبساط ليس هو التبريد واما الغرض
الانقباض … احدهما دفع البخار الدخاني وذلك ليس تبريد بل دفع فضل وثانيهما توزيع الروح على الاعضاء …
انه ليس بتبريد ايضا واما التدبير … هذه المنافع المذكورة وههنا اشكال وهو ان الدماغ من جملة اوعية الروح
وهو ينبسط وينقبض لتدبير الروح بالنسيم ومع ذلك لا يقال لحركته انها نبض بل تنفس … كما عرفت فان كلف بتكلف
وقال اي بحيث الروح ههنا الحيوانية كان ذلك مع كونه خارجا عن مفهوم اللفظ غير صحيح ايضا وذلك لان الصدر من جملة آلة
الروح الحيواني وهو ينبسط وينقبض لتدبير الروح بالنسيم ولا يقال كذلك نبضا الا ان يقال المراد بالوعاء الوعاء القريب
وهو المجاور للروح اي القلب والشرايين لا البعيد كالدماغ والانف فانا … الى اعلى الحنك ثم الى الرئة
ثم الى القلب ولكن لفظ لا يدل على القريب وهو ظاهر ما اولى ان يقال المراد باوعية الروح مكان تولدها على
ما قال الشيخ في فصول المستفادة من مجلس خلق القلب والعروق الضوارب المنبعثة منه وعاء للروح ومكان تولدها
ثم ينتقض الصدر … ان تشتمل على الروح الحيواني لكنه ليس مكان تولدها وهو ظاهر فعلى هذا بان اشتمل الحد على العلل
الاربع صريحا وهي المادية والصورية والغائية لكونها مدلولا عليها بالمطابقة واما العلة الفاعلية فغير مذكورة صريحا بل انما
يدل الحركة على المحرك … المحرك لتلك الحركة وهو القوة الحيوانية او غيرها على ما عرفت من الاختلاف والحق فيه قول
الامام الحركة جنس للنبض واوعية الروح اشارة الى العلة الفاعلية وقوله مؤلفة من انبساط وانقباض اشارة الى
العلة الصورية وقوله لتدبير الروح بالنسيم اشارة الى العلة الغائية ويمكن ان تكون العلة الفاعلية ايضا مدلولا عليها
… اوعية الروح لان كلمة من يشعر بالعلية فدلالته هذا الموضع على ان في اوعية الروح امرا هو مبدأ هذه الحركة
وهي القوة الحيوانية وعلى هذا يكون هذا التعريف تعريفا … بعلله الاربع ثم … من يشعر بالعلية وانما عدل الشيخ
عن لفظ في الى لفظ من احترازا عن مذهب من يعتقد ان حركة الشرايين ليست بقوة فيها بل على سبيل اتباعها لحركة القلب
الى المذهب الحق ان حركتها بقوة فيها على سبيل الاستقلال وفيه نظر من وجوه … قوله باوعية الروح اشارة الى
العلة الفاعلية فاسد لان اوعية الروح معروضة للحركة لانها هي المتحركة وقد عرفت ان لكل متحرك محركا غيره وعلى هذا
لا يكون الاوعية فاعلة لحركة كيف وهي قابلة لها وقابل الشيء لا يكون فاعلا له واما ثانيا فلانه قوله ويمكن ان يكون
العلة الفاعلية ايضا مدلولا عليها بقوله من اوعية الروح الآخر فاسد ايضا لان كلمة من وان كانت للعلية الا انها قد
تكون في الاكثر للعلة القابلة كما يقال الخاتم من حديد وعلى هذا لا يدل في هذا الموضع الاعلى كون الاوعية معروضة
للحركة ولا يدل على انها فاعلة لها ولو دلت كان باطلا لان الفاعل غيرها على ما عرفت واما ثالثا فلانه لا يبقى العلة
المادية … الحد الا صريحا … يكون التعريف بالعلل الاربع على زعم … قوله وعلى هذا يكون
التعريف تعريفا بالعلل الاربع فاسد ايضا … فانه على تقدير كون العلة الفاعلية مدلولا عليها بلفظ من يكون …

التعريف كما ذكره هنا انما كان يصح لو قال اوعية الروح اشارة الى العلة القابلية لا الفاعلية ويمكن ان يكون القائل
كتب سهوا منا انا نعين مقام القابلية وعلى هذا فانه لا يتطرق الثالث والرابع اما خامسا فلان قوله وانما هو له
عن لفظ فاي لفظ من تعيين الطرق وهو غير ملتفت اليه عند ارباب الحد التام الا اذا تبين احتمال العدد لانه
على نابه خلافها العدد ولعت وهنا ليس كذلك اذ لا فائدة في العدد ولعله الفائدة هي الاحتراز عن مذهب
يعتقد ان حركة الشرايين بذاتها لا على سبيل تبعيتها لحركة القلب والمذهب الحق انه حركتها ايضا بذواتها على
سبيل الاستقلال قلنا ولكن الشرايين لا تتحرك بذواتها بل بحركة القوى النابتة بالروح الذي هو محصور فيها وعلى
هذا لا يكون حركة اوعية الروح بذواتها ويمكن ان يجاب عن هذا بان المراد من كون حركة الروح بذواتها انما يكون
على سبيل تبعية حركة القلب على ما يدل عليه السياق لا على انها لا يكون على سبيل تبعية قوة تحركها متوجهها ثم ان
الامام اعترض على الحد المذكور بانه غير مستقيم على القوانين المنطقية قال وبيانه ان الحركة جنس وانواعها اربعة
الحركة في الكم والكيف والاين والوضع ولا شك ان النفس مبدأ لجميع الحركات الاين وقد ثبت في المنطق ان الحد
لا بد ان يذكر فيه الجنس القريب اولا ثم يردف بالفصل فان لم يكن لجنسه القريب اسم يذكر بدله حده كما انه لما لم يكن
للجنس القريب للحيوان اسم لا جرم اورد بدله الحد فقيل جسم ذو نفس ثم اردف بالفصل المتقدم وهو الحساس فكذلك
هنا لما كان الحركة في الاين اسم وجب ان يكون المذكور في الحد هو لا الحركة التي هي الجنس البعيد وان لم يكن
اسم وجب ان تذكر حده كما فعله القدماء حين قالوا النفس محرك مكاني فان قيل انه لما قال مبدأ من انقباض وانبساط
اندفع هذا الشك لان الانبساط على ما بينا حركة مستقيمة وهي نوع الحركة المكانية واسم النوع يدل على الجنس الذي
تقدمه صارت الحركة المكانية واسم النوع يدل على الجنس بالتضمن فقد صارت الحركة المكانية مذكورة ضمنا لجنسه
بقي الشك من وجهين الاول هو ان الانبساط والانقباض انما دلا على الحركة المكانية بالتضمن وجب ان يدلا على
الحركة ايضا لكونه جزءا من الجنس فقد لزم منه كون الحركة لكونه جزءا مضمنا مكررا كما ان الحيوان لما كان دالا
على الجوهر بالتضمن لم يجز ان يقال في حد الانسان انه جوهر حيوان ناطق وان لم يدلا عليها صار الحد خاليا عن الجنس
القريب والثاني وهو ان الانبساط والانقباض اذا جعلناهما جنسا قريبا فقدمت قولك من اوعية الروح لان يكون
فصلا فيكون الفصل سابقا على الجنس وذلك غير جائز بالاتفاق من صناعة اهل الحد وما علم انما الاعراض ليس يتحقق لانها
وكون الحقيقي من ذلك التعريف ليس حدا لماهية النفس الاخلال بالجنس القريب بل هو رسم لان تعريف الشيء بالعلة
الغائية يخرجه عن ان يكون حدا حقيقيا لان العلة الغائية للشيء خارجة عن ماهيته وكذلك الشيء وكذا العلة الفاعلة
في الاعراض خارجة عن ماهيتها لانها عبارة عن موضوع العرض والمشكلات الموضوع خارج عن ماهية العرض
لان المشهور عندهم ان يقوم الجوهر جوهر ويقوم العرض عرض والاوعية لكونها جوهرا لا يجوز ان يكون مقوما لشيء هو
عرض وعلى هذا لا يكون التعريف بمقومات الشيء فكان رسما واذا علم جاز ان لا يذكر فيه الجنس القريب وجاز ان
يذكر فيه الجنس البعيد ويردف بخواصه ولوازمه المساوية اذا كانت بينة كما يقال في رسم الانسان انه جوهر ماشي
بادي البشرة عريض الاظفار [illegible] على قدميه ويكون ذلك رسما صحيحا فان ذلك باطل لما نقلنا عن الشيخ ان
المعرف للشيء اذا اشتمل على علله الاربع كان ذلك حدا حقيقيا بحسب الوجود وان لم يكن حدا حقيقيا بحسب الماهية

وجوب اشتمالها على المقومات الخارجة كالجنس القريب والفصل اذ لو كانت جميع الاجزاء مقومة لم يكن حدا حقيقيا بل ربما كان
من الحد الحقيقي لاشتماله على ما ليس بمقوم مخصوص بالحد الحقيقي بحسب الماهية لا بحسب الوجود ولعدم اطلاع الحكيم على
على الحديث واعتصامه بما ذكر بالحد بحسب الماهية لا بحسب الوجود اطلق الحكيم بان كل معرف اشتمل على ما ليس بمقوم
فهو رسم وهو غلط لاشتماله بالمقومات المشتملة على العلل الاربع لا انها حد وحقيقته بحسب الوجود على ما نص عليه الشيخ
بقي من تحقيق الكلام ولانا لا نسلم ان الجنس القريب للنفس حركة مكانية لما عرفت ان مكان الشرايين لا يتبدل
بحركتي الانبساط والانقباض بل المتبدل بها وضع اجزائه اي عظمه وثخانته كما سبق بيانه ولو كان الانبساط نوع الحركة
المكانية قوله لانها حركة مستقيمة مكانية ممنوع اذ لو كانت مكانية استبدل مكان المتحرك بها لكنه لا يتبدل على ما علمت
وعلى هذا لا يدل الانبساط على الحركة المكانية بالتضمن بل بالالتزام ان سلم لكن دلالة الفصل بالالتزام على الجنس لا يوجب
التكرار والا كان كل حد مشتملا على التكرار لدلالة الفصول على الاجناس بالالتزام بخلاف دلالة الجنس القريب على
البعيد بالتضمن فانه يوجب التكرار الموجب لفساد الحد فان قيل لو تضمنا فصلا يدل على الجنس القريب بالتضمن
فانه يوجب التكرار بلا شك فهل يوجب فساد الحد ام لا قلنا نعم ثم اعترض عليه بان هذا الغرض محال لان
الدال على الجنس القريب بالتضمن يكون نوعا لا فصلا فان ذلك باطل لما نقول انه حركة النبض ليست مكانية
لان مكان الشريان لا يتبدل بها ولو كانت مكانية استبدل مكان المتحرك بها لما عرفت ان المتحرك بالحركة المكانية
لا بد ان يختلف مكانه فتبين ان ما ذكره الامام انما كان متوجها لو كان حد النفس بحسب الماهية لا بحسب الوجود واما
ما ذكره السائل على كلامه من الشك فلانا لا نسلم ان الفصل فيه متقدم على الجنس القريب قوله ان الانبساط
والانقباض اذا جعلناهما جنسا قريبا تعين قولك من اوعية الروح لكونه فصلا قلنا ممنوع فمن الحق ان
الدوام ينبغي ان الجنس قريب غاية ما في الباب ان السائل قال ان الانبساط لا دلالة على ان المراد بالحركة الحركة المكانية
لا الانبساط والانقباض على ما قال بصيغة لا يلزم تقدم الفصل على الجنس بل لانه لم يذكر الجنس القريب باسمه ولا بحده غايته
ما في الباب انه لم يذكر تحديد وبيانه ان ذكر بحده هو ان الحركة كما انها متنوعة بحسب اضافتها الى الكيف والاين والكم والوضع
ايضا متنوعة بحسب تنوعها الى الموضوعات المختلفة بالنوع فان تنوع الموضوعات يوجب تنوع العوارض على ما تقرر في العلوم
الاصلية واذا كان كذلك فكان ان يكون حركة مكانية حد الجنس القريب لكونه مركبا من الحركة التي هي جنس بعيد ومن الفصل له
مميز عن بعض انواع الحركة كالحركة في الكم والكيف والوضع فكذلك قوله حركة من اوعية الروح يكون حد الجنس القريب
لكونه مركبا من الحركة التي هي الجنس البعيد والفصل الذي يميزها عن بعض الانواع كالحركات العارضة لسائر الاشياء المختلفة
بالنوع واذا كان كل واحد منهما حد الجنس القريب فلم ما ذكره اولى بالذكر مما ذكره الشيخ بل ما ذكره اولى لما ان الاول فلان حركة
مكانية لا يعم جميع ما عرفت وقوله حركة من اوعية الروح صحيح لاشتماله عليها واما ثانيا فلان الفصل المذكور في حد الحكيم
مكانية بدلالة عليها بالانبساط والانقباض لا تضمنا ولا التزاما والفصل المذكور في حد الشيخ وهو قوله من اوعية الروح يخرج
عليه بالانبساط والانقباض لا تضمنا ولا التزاما فكان ما ذكره ابعد عن محذور التكرار فيكون اولى وكان ما ذكر من الفصل
يميز عن اوعية الروح لا يميز الحركة عن بعض الانواع وهي الحركات الا في الكم والكيف والوضع وكذلك ما ذكره
من الفصل وهو قوله مكانية لا يميزها عن بعض الانواع وهي الحركات المكانية العارضة لسائر الاشياء

للمشان القربان فما ذكرنا وما فقه ما ذكره الشيخ بالترجيح فكان اولى هنا واعلم انه حيث ما شرعت في شرح النبض
ان وصلت الى هنا لم يحصر في شرح السامري معتمد وصرح في هذا لم يحضر في شرح السامري معتمد وصرح في هنا
حصر وطالعت مطالعة فوجدت فيه فوائد غير ما ذكرنا هاهنا في المقدمات وغيرها مما يطيل ان اذكرها لان الشرح المكر وقد
اشرطنا ايراد جميع ما في الشروح ولان اذكرها واضم كل فائدة الى ما يناسبها مما تقدم لاحتاج الى تغيرات كثيرة فرايت
ان اختصرها واوردها ههنا لا ابالي بتكرار بعض ما سلف فان الضرورات تبيح المحذورات قال السامري اختلف الاطباء
في اسم النبض فقال بعضهم النبض هو حركة الشرايين الاختلاجية لان حدوث النبض يكون من مثل حركة كل واحد من
الاعضاء اذا حدث فيه اختلاج لسبب رياح محصورة فيه وقال اقوام ان النبض هو حركة الشرايين الاشتياقية لانه
يقال ان حركة الشرايين يدل على شوق ونفس وقال ارسطاطاليس ان النبض يدل على حركة الشرايين الخارجة عن الطبيعة وقال
ارتيغانس ان النبض هو حركة الشريانات التي يكون بالانبساط والانقباض خارجة عن الطبيعة كانت او طبيعية وجالينوس
لا يرضى من هذه الاقاويل الا الاخير وذلك لانه وضع اسم النبض على الحركة المكانية التي تحرك بها العروق الضوارب بالانبساط
والانقباض ودليل استعمال الانقباض ههنا يعني السكون الذي استعمل في النبض الصغير على راي من يرى انه لا انقباض
لا يدرك ثم اختلفوا في هذه الحركة فقال قوم انها طبيعية واستدلوا عليه بباقي الفلك من النقطاويات الواقعة في الطبائع الارضية
والمرادات التي منها انها مع نعب وتشكل وتدفع فوجب ان يكون الفعل الصادر منه طبيعيا والجواب ان كل فعل يفعل
نفعلا حيوانا او نفسانيا فلا بد من ان يفعل فعلا طبيعيا ايضا كما منعنا انه تكون فيه فعل طبيعي بل الكلام في هذه الحركة
الانبساطية والانقباضية ولو كان هو حدة احد الحركتين يمنع وجود الحركة الاخرى فيجب انه لا يكون في العصب والعضل فعل
طبيعي لانه نفساني ثم قال ومما يدل على بطلان هذا المذهب وجوه احدها انه لو كان فعلا طبيعيا لما كان تحرك القلب
والشرايين في زمان واحد والثاني باطل على ما يجي بيانه واما الملازمة فلان الافعال الطبيعية لا تحرك معا في زمان
واحد وذلك كان الاعضاء القابلة للغذاء ليست يقبله معا بل في ازمنة مختلفة والثاني انه لو كان فعلا طبيعيا لوجب ان
يوجد للنبات والثالث انه لو كان فعلا طبيعيا لوجب ان لا يدرك بالحاسة لكنه يدرك عسى الحس قولا وفي هذا الوجه
نظر ثم قال وقال قوم ان حركة النبض نفسانية ولو كان كذلك لكان تابعا للاختيار وليس كذلك فليس يبقى ان يكون حركة
حيوانية اي بلا اختيار بخلاف النفسانية فانها تكون بالاختيار فان قيل لا يكون مركبة من الحيوانية والنفسانية قياسا
على التنفس فانا نجد فيه الاختيار والزيادة فيه والنقصان منه بالاختيار قلنا انما في النفس يمكننا ان نستعين بعضل
الصدر على تقطيعه وتصغيره وذلك باختيارنا ولا كذلك ما للنبض اذ لا عضل يساعده على حركته وايضا ليس وضع
حركة القلب والشرايين على وضع حركة التنفس حتى يقاس احدهما على الآخر فان النفس الواحد المعتدل يجمع القلب
ينقبض غير مرات حسب ما شهد به الفاضل جالينوس ثم قال الاختلف في تقديم احدهما اي الانبساط وهو الحركة من
الوسط الى الاطراف والانقباض وهو عكسه على الآخر فقال قوم بتقديم الانقباض واستدلوا عليه بان الفعل الطبيعي
انما ينبعث من الهوى الصافي الذي من خارج ويصعد ويزدها البخارات المحتقنة تحت الطاب الحرارة الغريزية فيطلب الطبيعة
حينئذ ان ينبعث منها شيء البدن منها ويعود ذلك فيطلب مرة مارقيقا والشيء يكون بالانقباض وطلبا للهوى الصافي
بالانبساط فالانقباض متقدم على الانبساط ومنهم من قال بتقديم الانبساط واستدل عليه بان الطبيعة لا توجد الشيء الا

على اكمل احواله واشرفها وكون القلب والعروق الضوارب منبسطة فيها هوا صاف نقي ينفس عنها اكمل وافضل فاذا انسلخ
الهوا الخربة الطبيعة ولها فتبقى عنه فلو فسد لما احتاجت الى الانقباض فان المقصود هو الاكمل والاشرف ولما كان دخوله
الاستنشاق معتمد على المزاج طبعا وجب تقديمه لنظام قال وقد بحث عن الانقباض والانبساط هل هما معا للقلب
والشرايين ام مختلفان والحق انهما معا وذلك لانه لو كان عند انبساط القلب ينقبض الشرايين وبالعكس وجب ان يخالط
الهوا الصافي ما يكدره فلا يكون فيه فائدة ولانها اذا انبسطت الشرايين وانقبض القلب منه كذلك لانه يجب ان يدخل الى الشرايين
عند انبساطها هوا حار من تجويف القلب فيخالط الهوا الوارد ويسخنه فيبطل فائدة تعديله لمزاج الروح احتج من لا يعلى
مذهبهم بدليلين الاول ان الطبيعة مختارة من كل شيء اسهله ولا سهولة في ان انبساط احدهما انقباض للآخر لان نكليهما الانبساط
معا اصعب وكذلك تكليفهما الانقباض معا الثاني ان القلب مركب من لحم رطب وجسم صلب رطب ليفي يقتات من فاعدة واسطة
وهو العظم المجوف فيه لان الدماغ وهو القلب واصل الى لخلخلة الاجزاء العليا منه لحدود الى نحو الاسفل وله بطنان
يمنى ويسرى اليمنى للطف الدم واليسرى لدخول الهوا وفيه الحار الغريزي وله بطن وسطى بينهما يترك بطن مع على وسط
الدم من اليمنى الى اليسرى ويتولد الحرارة وفي اليمنى منفذان احدهما يأتيه من العرق الاجوف ويصب بالدم اليه والثاني يصعد
منه الى الرئة ويعرف الوريد الشرياني وقد عرفت لم سمي اي بالشرياني وفي اليسرى منفذان احدهما يسمى الابهر وهو الشريان
الاعظم والآخر الشريان الوريدي وهذه المنافذ الاربعة التي للقلب جعل عليها اغشية اربع وهذه الاربعة جعلت حتى لا يدخل
الى القلب شيء منه وحتى الذي يصل اليه وذلك الذي يخرج منه الا لا ينفذ دون كالحالة في ثانية الاذن لانها تزارحه
الى ان يحكم للقلب من بنفذ الهوا وعلى هذه المنافذ اغشية منها بعضها وثابت ثلث اغطية وبعضها اغطاء آخر يحجب
على هذا الترتيب انه اذا انقبض القلب انبسط الابهر وما اشبه حتى يسهل خروج ما يخرج منه ويقبله ما منه ثانية
ان يقبل والاولان لا فائدة في وجود هذه المنافذ والاذان والاغشية فاذا حركة الشرايين مضاد لحركة القلب والاخير فالأول
ان حركتها تتوافقه فضل ما منعهم بابطال هذا المذهب وهو انه لو كان كذلك لزم ان القلب لا يبعث الى الشرايين شيئا عند
انقباضه لانها لا تقبل منه ولا الشرايين ترد اليه لانه لا يقبل منها لان المانع هو انقباض احدهما حين انبساط الآخر لانه اذا انبسط
القلب وانقبضت الشرايين لا يصل الى القلب شيء منها اليه وايضا القوة الموجودة في القلب والشرايين على الانبساط
والانقباض واحدة فكيف يمكنها ان يفعل في ازمنة مختلفة لانه في زمان واحد حتى اذا انبسط القلب انبسطت الشرايين وبالعكس
ثم قال ومن الناس من زعم ان ليس في القلب والشرايين قوة محركة لهما بل انبساطهما تابع لامتلائهما من الدم والريح فانا نجد
انا امتلأ انبسط كما يجري الانبساط الرق الذي يملي وعندما يخلو ينقبض فيكون انبساطهما وانقباضهما بسبب امتلائهما وخلوهما
وهو باطل لانه عند انبساط القلب والشرايين يتقدم على امتلائهما لان فيها الدم والريح فاذا انبسطا الهوا المستنشق ثم
الشرايين تحرك الروح والدم الرقيق ولطف الى النهاية الاخرى ويحرك اعاورده معا لقوة فيه وان نقاوة امتلاء بانضباط الغذاء
اليها فيه من الدم والروح فامتلاء الشريان عند انبساط عند امتلائه فان قيل انه لو كان الشريان انما يمتلئ عند انبساطه
يجب ان يكون خاليا قبله وهو باطل قلنا ليس الشريان ينبسط الا انه يمتلئ مع انبساطه هذا ما ذكره السامري وقد وقع ما
والله اعلم بالصواب المبحث الثالث في تعديل اجزاء النبض قال رحمه الله والكلام في النبض لما فرغ من الكلام في اسباب

كليات النبض شرع في الكلام في النبض على سبيل التفصيل وقدم الكلام في الاجزاء التي هي الأجناس العشرة للنبض وهذه الاجزاء

٩

النظر في النبض اما ان يكون من حيث هو نبض في احكامه واقسامه واما ان يكون من حيث هو مخصوص بمرض مرض وهيئاته
ثانيه المحيط المتعلق بالنبض اما ان يكون مختصا بمرض دون البعض والاول هو النظر الكلي والثاني هو النظر الجزئي
وبعبارة ثالثة النظر في النبض اما ان يكون نظرا في النبض التابع لامر لا يخلو عنه بدن الانسان مدة عمره كالاهوية
والبلدان والسباب الماسكة والاسنان والحركة والسكون والنوم واليقظة والاعراض النفسانية والذكورة والانوثة و
والمتناولات من الماكول والمشروب والرياضة والاستحمام والحالى والارجاع والاورام او لا يكون كذلك والاول هو النظر الكلي
والثاني هو النظر الجزئي ولما كان هذا الكتاب كتاب كليات القانون وجب ان يذكر فيه النوع الاول من النظر الى
دون الثاني لانه اليق بالاقاويل الجزئية ولذلك اخره اليها فان قيل فقد قيل ان الشيخ ذكر في هذا الكتاب
نبض الاورام ويكون حينئذ قد تعرض لنبض بعض الامراض قلنا اما على العبارة الثالثة فلا يرد هذا لان النظر في
نبض الاورام من النظر التابع لامر لا يخلو عنه بدن الانسان مدة عمره فيكون نظرا كليا واما على الاول والثانية فلان
المراد بالنبض المختص لمرض مرض النبض المختص لمرض عضو عضو كالسرسام والرسام وذات الجنب وانما الاورام
ليست كذلك لانها لا تختص بعضو دون عضو قيل كان لكل مرض من الامراض الجزئية نبضا جزئيا خاصا كذلك لكل صحة
من الصحات الجزئية نبض خاص واذا كان كذلك كان تخصيصه بالمرض دون الصحة ترجيحا من غير مرجح وهو باطل فيما
كلام ناقض وتمامه ان يقال والصحة قيل ما قالا ابن جميع وهذا مرجب هذا الحكم ظن المتوهم ان الشيخ يشير بقوله
نبض مرض مرض الى النبض الخاص بواحد واحد من الخاص والرئيس لم يقصد ذلك بل اراد النبض الذي يختص
بواحد واحد من انواع الامراض كالنبض الخاص بالشوصة لان النبض الذي يختص بواحد واحد من الناس حال
صحته وفي حال مرضه ليس مما يمكن ان يثبت في كتاب على ما لخصه فاضل الاطباء جالينوس في تاريخه النبض
ولما قال القرشي ان لكل واحد من انواع الصحة نبض خاص لم ذكر في المثال انواع الصحة كما ذكر انواع المرض
ولما قال المسيحي ان الشيخ انما ذكر في المثال انواع المرض دون انواع الصحة لان ظهور التغير والاختلاف في النبض
في نوع المرض اظهر وابين مما يوجد في نوع الصحة فيكون التنويع والتخصيص في المرض اظهر وابين فلذلك ضرب به المثال
فانهما فاسدان لابتنائهما على ان الشيخ لم يذكر نبض انواع الصحة وهو باطل لان نبض الصبيان والشباب الى آخر
ما ذكره الشيخ كلها نبض انواع الصحة **فنقول ان كل نبضة مركبة من حركتين وسكونين لان كل نبضة مركبة من انبساط
وانقباض** لان النبضة هي المدة الواحدة من النبض كالضربة من الضرب يقال نبض العرق ينبض نبضا ونبضانا اذا
تحرك والمدة الواحدة منه لا بد وان يشتمل على حركتي الانبساط والانقباض **ثم لا بد من تخلل السكون بين كل حركتين
متضادتين** كما تقرر في موضعه **لاستحالة اتصال الحركة بحركة اخرى بعدها تحصيل ما بينها** او مشابهة ذلك
الصورة الحركة **ثابتة موجودة بالفعل** وذلك لان السكون انما يلزم ان يتخلل الحركات المتضادة اذا كانت الاول منهما
منقطعة عن الاخرى اما اذا كانتا متصلتين كما في الحركة المستديرة من ان بعضها يكون صاعدا وبعضها هابطا ومع
ذلك فلا يلزم ان يكون بينهما ذلك سكون ولقائل ان يقول هذا المثال ليس كما ينبغي لان تلك حركة واحدة وليست حركات
متضادة واعلم ان الاطباء قالوا في حصول السكونين ان الطبيعة عند تمام حركتها الانبساطية تحصل لها اعياء فتريد الراحة
فتسكن وهذا السكون يسمى السكون الخارج والظاهر ايضا لانه يقرب المحيط وكذلك يحصل لها اعياء عند تمام حركة

الانقباض

الانقباضية فتريد الراحة فتسكن وهذا السكون يسمى السكون الداخل والباطن ايضا لانه يقرب المركز فلذلك كان عند
حركتين السكونان المذكوران لكن يجب ان يعلم ان تركب النبضة الواحدة من اجزاء حركة الانبساط والسكون الخارج
وحركة الانقباض وذلك لانه اذا انبسطت ثم انقبضت فقد تمت نبضة واحدة وان لم يحصل السكون الانقباضي بعد
ان يعقبها النبض عليها حينئذ لانه يكون كمن اوجب الريح من انبساط وانقباض لتدبير الروح بالنسيم فاذا
بالتدريج صار لها جزء آخر وهو السكون الداخل لامتناع حركة بعد حركة فلذلك ذكر هذا الشرط وهو اللحاق بالشرط في كون
النبضة ذات اجزاء اربعة قال القرشي وهذا مشكل من وجهين احدهما انه لا يلزم من كون السكون محتاجا اليه في حصول
الانبساط والانقباض ان يكون جزءا من النبض بل قد يكون لازما غير مقوم وهو قريب والمسيحي نقل هذا الوجه بهذه
العبارة وهو انه يلزم من كون السكون محتاجا اليه في حصول الانبساط والانقباض ان يكون جزءا من النبض ثم قال
لا نم انه يلزم من كون السكون محتاجا اليه في تم الانبساط والانقباض ان يكون جزءا من النبض فان الناطق جزء
الحقيقة الحيوانية الخاصة بالانسان من الحقيقة الحيوانية الخاصة بالفرس من غير ان يكون جزءا منها فكيف يكون هذا
غير المتميز واذا كان كذلك فلا يلزم ان يكون مقوما وهو خطأ فاحش بسبب كون النبضة التي وقعت اليه محدودة الا
ان لا يلزم وتحقيقه الحصول بالفصول ومركب الاستعداد بل قد يكون لانها غير مفهوم الذي وجوده
ان يذهب وهمنا الى ما ذهب وهو ظاهر وثانيهما ان النبض انما يصدق انه حركة كما ان السكون جزء منه لان كل حركة
فانه يستحيل ان يكون جزؤها سكونا بالاتفاق ولكان النبض مركبا من حركة وسكون
لما صدق عليه انه حركة ولانه سكون كما لا يصدق على السكنجبين انه خل ولانه سكر بل هو شيء مركب منهما واعلم ان هذا ما
ذكره السيد الاطلاق وقال على حد النبض لان النبض على الحكم به ماهية مركبة من حركتين وسكونين فلا يجوز
الحكم بكونها حركة ولامتناع حصول السكون في حقيقة الحركة ووجوب دخوله في النبض يلزم ان يكون النبض حركة
فالحكم بكونه حركة هذا خلف والاقسام اورد هذه المؤاخذة ههنا وقال انا النبض حركة وكل حركة يمتنع تركبها من السكون
فيمتنع ان النبض يمتنع تركبه من السكون وقد حكم بان كل نبضة مركبة من سكونين هذا خلف وحاصل الاشكال الدفع انا
بين كون النبض حركة وبين تركب كل نبضة من سكونين فيمكن ايراده على القول الاول وهو الحق كما اورده ويمكن
ايراده على القول الثاني كما اورده الامام والقرشي والجواب عنه ان تخلل السكون بين اجزاء الحركة لا يمنع من اطلاق
اسم الحركة عليها كما يطلق الحركة على قطع المسافة وان تخلل السكون بين اجزائها وههنا قال الشيخ في فصل موجبات
الحركة والسكون الحركة يختلف بالسرعة والضعف وبما يقل ويكثر وربما تخلطها من السكون فصل الحركة التي تخالطها
السكون فهما من الحركة واذا كان كذلك فالنبض وان تركب من الحركة والسكون كما قال صار اطلاق الحركة عليه كما ذكر
في الحد فان النبض ليس نوعا من انواع الحركة مطلقا بل من انواع الحركة التي تخالطها السكون فالاولى ان
القولين قيل بان ان يكون السكون معتبرا في حقيقة النبض او لا يكون فان كان معتبرا في حقيقة النبض فوجب ان يذكر
في الحد وان لم يكن معتبرا في حقيقة النبض بطل قوله وكل نبضة فهي مركبة من حركتين وسكونين واجيب بان السكون
معتبر في حقيقة النبض وانما لم يذكر في النبض لانه عدمي لا يعرف الا بالاضافة الى الملكة التي هي الحركة لانها لا تعرف
الا باعتبار انقضاء الحركة ولانه عليه فاستغنى بذكر الحركة عن ذكره وان كان من مقومات النبضة الواحدة وايضا فان

تعريف النبض ليس تعريفا حديا تاما لما حق بلزمه ذكر جميع الذاتيات بالفاظ يدل عليها بالمطابقة اما التضمن بل هو تعريف رسمي
لخروج العلة الفاعلية عن الشيء والرسوم قد يذكر فيها ما يدل على الذاتيات دلالة التزام والشيخ قد ذكر في هذا التعريف ما يدل
على ان السكون جزء النبض دلالة الالتزام لانه ذكر الانبساط والانقباض مع استحالة ان لا يتخللهما سكون وهذان الجوابان ذكرهما
الاول للسامري والثاني للنجواني وما بقي الكلام على الكتاب الى آخره ويمكن ان يجاب عنه بالفرق بين النبض والنبضة
وهو ان النبض مخصوص بحركة القلب والشرايين انبساطا وانقباضا من غير اعتبار سكون ولهذا لم يقل في الحد انه مؤلف
من انبساط وانقباض وسكون لدخل النبضة فانها مخصوصة بمجموع الحركتين والسكونين لانها عبارة عن المرة الواحدة من
النبض والمرة الواحدة منه عبارة مخصوصة عما يقع من انبساط وانقباض بهما الحركتان والسكونان وعلى هذا لا يلزم من
كون النبضة مركبة من شيء ان يكون النبض مركبا منه ولا من كون السكون ليس جزءا من النبض ان لا يكون جزءا من
النبضة وبهذا يندفع ذلك وما شابهه وهو ان النبض مركب من سكون ولا شيء مما يركب من السكون بحركة فالنبض
ليس بحركة لانا لا نسلم ان النبض مركب من سكون بل المركب منه هو النبضة لا يقال يلزم ان يكون النبضة ايضا لانها
لا يكون حركة اذ لا شيء مما يركب من السكون بحركة لان هذه القضية ممنوعة وسنده قد عرفت فان النبض ليس حركة من
حركة الريح بل هو حركة اوعية الروح فكان يجب ان يقول النبض حركة اوعية الروح وهي مؤلفة من انبساط وانقباض الى
آخره كما قال صاحب الذخيرة في كتاب الزبدة النبض حركة الشرايين مركبا من انبساط وانقباض لتبريد الروح بالنسيم
مع نفضها الفضول الدخانية عنها لتبقى الابدان من الصحة والمرض قلنا لا نم ان النبض ليس حركة من اوعية الروح فان
النبض حركة الروح من اوعيتها وتلك الحركة يلزمها حركة الاوعية ولازم الشيء لا يكون ذلك الشيء وما ذكره صاحب الذخيرة
غلط لانه اخذ ما بالعرض مكان ما بالذات فان قيل قوله وكل نبضة الى ما تقتضي الحد لا يجعل حركة النبض في الحد
سببين ونعمان اربعة اشياء قلنا لا نم لزوم التناقض وبيانه من وجهين احدهما انه لما جعل حركتي الانبساط
والانقباض من ذاتيات النبض لكانت الحركتان متضادتين وقد ثبت في الحكمة ان بين كل حركتين متضادتين
سكونا لزم بالانضباط تركب كل نبضة من الامور الاربعة المذكورة ولما كانت القول الثاني لازما للقول الاول لم يكن
متناقضا لذلك الشيء وثانيهما ان النبضة فرد الشخص من النوع الذي هو النبض فيجوز ان يكون السكون من
عوارض الاشخاص فان قيل لا نسلم لزوم القول الثاني للقول الاول بل المعلوم لزوم وجود السكون في حركتي الانبساط
والانقباض ولازم اجزاء الشيء لا يجب ان يكون جزءا من ذلك الشيء والا لكان تركيب كل ذي جزء من اجزاء غير متناهية
لجواز ان يكون لذلك اللازم لازم آخر وهلم جرا قلنا نحن لا نقول ان لوازم اجزاء الماهية يجب ان يكون اجزاء
من الماهية مطلقا بل نقول ان الامر الواجب الوقوع بين جزئي كل ماهية يجب ان يكون جزءا من تلك الماهية
والا امتنع تركب الماهية من ذينك الجزئين لتوقف تركيبها منهما على انضمام احدهما الى الآخر وامتناع ذلك حينئذ
لان الامر الواقع في الوسط بينهما يمنع من انضمام احدهما الى الآخر اما اذا جعلنا الوسط ايضا جزءا من الماهية
انضم باحد طرفيه الى احد الجزئين وبالطرف الآخر الى الجزء الآخر فتحصل الماهية المركبة منها ولزم من وجوب كون
الامر الوسطاني جزءا من الماهية استلزام القول الاول للقول الثاني لا يقال يلزم التناقض من وجه آخر لان الحد
يقتضي انحصار اجزاء النبض في الحركتين وقولكم يقتضي كونها اربعة لانا نقول لا نم ان الحد يقتضي الانحصار وقوله

القائل الانسان مركب من الجسم الحساس المتحرك بالارادة لا يقتضي الانحصار واعلم ان الحكماء اختلفوا في وجوب كون
بين حركتين متضادتين فذهب ارسطو الى انه يجب وبه قال الشيخ وذهب افلاطون الى انه لا يجب وبه قال صاحب المعتبر
والامام في بعض مصنفاته اما القائلون بالوجوب فقد تمسكوا بوجوه ذكر بعضها في الطبيعيات ومنها قال وهذا
ما تبين في العلم الطبيعي الدليل المشهور في الطبيعيات على صحة هذا المذهب هو انه يكون كل حركة تقتضي من
ميل تحققه اندفاع الشيء القائم امام المتحرك او قوة قائمة من الحال انه يكون الواصل الى واصلا بغير العلة التي
نال بها ما قصدناه الاول وما لم تنفصل تلك العلة لم تنتقل والانفصال حدوث كما ان العلة انما كانت نشأة ايضا لا
من تخلل الزمان بين كل آنين لاستحالة تتالي الآنات فاذن لا بد لكل حركتين متضادتين من سكون وقد استدلوا على
هذا المطلوب بان القوة الموجبة للتحدب لحركتين المتضادتين لما لم يكن غالبة على القوة الموجبة الاخرى لم تصدر تلك الحركة
ثم لا يتبدل هذه الحركة بالحركة الاخرى الا اذا صارت القوة الموجبة الاخرى غالبة عليها والمغلوب ايضا صار غالبا
بعد التعادل وفيما بين التعادل لا بد وان يسكن هذا الجسم فبعد الحركة لا يعقبها ما يضادها من الحركة الا بعد سكون
وهو المطلوب ولا يقال بان هذا البرهان لا يتم ههنا لان الموجب للحركتين ههنا قوة واحدة لانا نقول لعدم ثبوتها فيما
سبق ان الموجب لكل واحدة من الحركتين مع شرط آخر ومجموع القوة مع الشرطين غير مجموع القوة مع الشرط الآخر
فاذن الموجب لاحدى الحركتين غير الموجب للاخرى وحينئذ يتم ما ذكرنا من الدليل وايضا استدلوا بان الشيء اذا تحرك
الى حدود وبات نهايته الى ضد كالجهة فالمماسة والمباينة لا يمكن وقوعهما في آن [illegible] بل في آنين بينهما زمان
لاستحالة تتالي الآنات وبيانه لو جاز اتصال التصاعد بالهابط بحيث لا يكون بينهما سكون يفصل بينهما حركة واحدة
بالاتصال ويلزم من ذلك ان يكون الحركتان المتضادتان حركة واحدة وهذا محال واحتج النافون بوجوه احدها انا
اذا رمينا حجرا عظيما الى فوق ويجيء نزل ثم رمينا حجرا فلا في الجو فلو ان سكنت في شيء من المسافة
يجب ان يحبس الحجر ويمنعه من الهبوط الى السفل وذلك محال وانه لم يسكن فيه المطلوب والجواب عنه ان نقول
لا نسلم ان ذلك محال لان الضرورات الطبيعية مثل ضرورة الخلاء ونحوها يقتضي امورا استبعدها العقل للالتزام
الطبيع وثانيها انا نفرض كرة متحركة على دولاب دائرة فانها اذا فرض تحتها سطح مستو بحيث يلقاه عند الصعود ويفارقه
يفارقه ولا يبقى معاملا له زمانا والجواب عنه ما تقدم من ان حركة الدولاب ليس حركة واحدة متصلة لا حركات
متضادة وثالثها حجج اخرى ضعيفة اجيب عنها في الشفا اعلم ان كل وحينئذ لا بد من تخلل السكون بين كل حركتين
متضادتين لم يكن بد من ان يكون لكل نبضة الى ان تلحق الاخرى اجزاء اربعة حركتان وسكونان
حركة انبساط وسكون بينه وبين الانقباض وهو السكون الخارج والظاهر وحركة انقباض وسكون بينه
وبين الانبساط وهو السكون الداخل والباطن وذلك لان النبضة هي المرة الواحدة وهي الحركة الواقعة بين الا
وهي تشتمل على الاجزاء الاربعة واما على الجنس الثالث فانه اي هذه الاجزاء اعظم وايها اصغر قال
الشيخ اما الحركات فان الانبساطات اذا كانت متساوية وكذلك الانقباضات لم يمكن ان يكون الا متساويتين
واما السكونات فظاهر ان سكون الشرايين الداخلي يكون اطول من الخارجي وذلك لانه يلزم ما ذكرنا الى النبض
ان يكون زمان سكون الشرايين الداخلي هو بعينه زمان سكون القلب الخارجي والظاهر ان ذلك السكون اطول

من السكون الآخر وذلك لان حركة الانبساط والانقباض للقلب لا شك انها مضطر اليها وانها نافعة في تعديل مزاج الروح واخراج
فضلاتها وتغذيتها بالهواء البارد فيجب ان يكون القلب فاعلا لهما دائما ليحصل المصلحة التي تتم بها لكن لما كان اتصال الحركتين
المتضادتين محالا اضطر القلب الى السكون الداخلي وان كان الاولى والافضل ان لا يترك الحركة البتة لانها نافعة وانما
وجود السكون الداخلي لهذه الضرورة وهو على خلاف ما ينبغي فينبغي ان يكون في اقل زمان يمتنع فيه امتناع الحركة
وذلك يكون فيه اقصر ما يحصل من الزمان واما السكون الخارجي للقلب فلم يكن لذلك وحده بل لان يبقى الهواء المجتذب
في القلب زمانا يمكنه فيه تعديل مزاج الروح والاستحالة الى جوهرها وذلك لا محالة يحوج الى ان لها زمان لا يقدر فيكون
لا محالة اطول من زمان السكون الداخلي ويلزم من ذلك ان يكون السكون الداخل للشرايين اطول فهذا بالنسبة
الحركة الى الحركة والسكون الى السكون واما نسبة زمان الحركة الى السكون فلا شك انه اذا كان المزاج على اعتداله
كان زمان الحركة اطول من زمان السكون وذلك لان استحالة الروح بسبب لطافتها الى الاعتدال عند ورود الهواء
واستحالة الهواء الى الكيفية التي بها يصلح لان يغذو الروح اذا اختلطا بدم القلب يكون في زمان قصير لشدة
الملاءمة بينهما والمشابهة في الكيفية واما حركة جرم القلب لجذب الهواء البارد لدفع الهواء الحار وتنقية الروح فيحتاج
الى زمان طويل ليمكن فيه جذب الهواء بالتنفس وجذب الروح من الشرايين عند الانبساط ودفع الهواء وفضول
الروح بخروج النفس ودفع الروح الى الشرايين فلذلك يكون زمان الانبساط والانقباض اطول من زمان السكون الخارج
للقلب الذي هو زمان السكون الداخل للشرايين ويتبين انه لذلك الزمان اطول من زمان السكون الخارجي للشريان
فيلزم ان يكون زمان الحركة اطول من زمان السكون هذا اذا كان المزاج على اعتداله وبحيث ان سخن المزاج جدا
حتى تصير الهواء عند ما يرد الى القلب ينطفئ في السخونة ويحوج الطبيعة الى اخراجه ويلزم ذلك قصر زمان السكون
جدا وبحيث ان برد المزاج جدا حتى يكون الهواء البارد بحيث يمكث على برودة مدة مخصوصة اذا كان الهواء المستنشق
باردا جدا فيوجب ذلك زيادة زمان السكون ونقصان زمان الحركة حتى ربما بلغ الامر الى ان صار زمان الحركة
اقصر من زمان السكون الداخل للقلب الذي هو زمان السكون الخارجي للشريان هذا كلامه وهو حسن بناء
على مذهبه ونحن نقرره على طريقة اخرى مشتملة على فوائد غير ما تقدم اما ان الحركتين اطولها الانبساط
لانها حاصلة في المحيط الذي هو ظاهر للحس بخلاف حركة الانقباض التي عند المركز المخفي عن الحس لكن يجب
ان نعلم ان اول الانبساط واخر الانقباض غير محسوس لكونهما قريبين من المركز واما ان اية الحركتين اسرع فقد
ما يختلف بحسب اختلاف الحاجة الى جذب الهواء البارد ودفع البخار الدخاني فانه متى كانت الحاجة الى جذب
الهواء البارد اشتدت الحاجة الى دفع البخار الدخاني كانت حركة الانبساط اسرع كما في حمى يوم وفي سن الصبي
ومتى كان الامر بالعكس فبالعكس كما في حمى الدق وفي سن الشباب واما ان اي السكونين اطولها السكون الخارج
اطول من الداخل لوجهين احدهما ان السكون الخارج عند المحيط الظاهر للحس لقربه منه والداخل عند المركز الخفي
عن الحس وثانيهما ان الخارج متصل باخر الانبساط واول الانقباض الذين هما ظاهران للحس والداخل متصل
باخر الانقباض واول الانبساط اللذين هما خفيان عن الحس واما ان اي السكونين اطول فاعلم ان الحركتين
اذا تساويا في البطء والسرعة فان السكون الداخل اطول مدة من الخارج هذا الذي اجمع عليه راي الاطباء

قال لان ذلك لشك ارجحها ان الطبيعة انما تقصد السكون بعد تمام العمل وهو التنفض ولا شك ان تمام الفعل انما
يحصل بجميع الامرين الروح والدافع للفضل فمقصود الطبيعة بالحقيقة السكون الداخل لا الخارج فانه لا يكون
بالحقيقة مقصود العامل انما غرض ذلك لا اتصال الحركتين متضادتين من غير ان يتخللهما سكون حتى لو فقد عدم
هذه الضرورة لما كانت الطبيعة تفعل ذلك السكون على راي من يجوز اتصال الحركتين المتضادتين من غير تخلل
السكون فلا جرم كان السكون الذي بعد تمام العمل وهو السكون الداخل اطول وثانيهما ان في حال السكون
الخارج يكون منتشرا في الظاهر الذي هو مكان غريب بالنسبة الى الاول فلا شك ان استقرار الشيء وسكونه
في المكان الطبيعي اطول زمانا مما اذا كان في المكان الغريب وثالثها انا نجد من انفسنا ان السكون الذي
يكون بعد دفع النفس اطول مدة من الكائن بعد الانبساط ولا شك ان حركة النبض شبيهة بحركة التنفس من وجهين
احدهما ان في كل واحد منهما حركتين وسكونين وثانيهما ان المحرك للنبض قوة غير ارادية وفي اصل التنفس كذلك
واذا كان كذلك فيكون كل واحد منهما شبيها بالآخر وقد عرفت ان السكون الاخير في التنفس اطول زمانا من السكون
الذي بعده فيكون السكون الداخل اطول من الخارج هذا ما اتفق عليه الاطباء كالمسيحي والحق عندي على ما فصله
ان يكون زمان السكون الداخل كزمان السكون الخارج وذلك لان الطبيعة في قطعها المسافة من المركز
الى المحيط ومن المحيط الى المركز لها زمان مخصوص كما للفلك فانه يدور الدورة التامة في قريب من يوم وليلة ويحصل
زمان هذه الدورة ينقضي بالنهار وبعضه ينقضي بالليل فان انقص زمان احدهما زاد في زمان الاخر كذلك قطع الطبيعة
للمسافة المذكورة بعضه ينقضي بالحركة وبعضه ينقضي بالسكون وبمقدار ما ينقص احدهما يزيد في الآخر فالانبساط
مثلا متى كان اسرع من الانقباض زاد زمان السكون الذي يليه وهو الخارج لان الطبيعة تقطع المسافة المذكورة
في زمان يسير فيطول زمان السكون الذي يليه وكذلك الكلام في حركة الانقباض اذا كانت اسرع من الانبساط زاد
زمان السكون الذي يليه وهو الداخل وكيف يتصور ان يكون زمان السكون الداخل اطول مدة من السكون الخارج
قال فهذا هو الحق في هذا المكان وفيه نظر ثم قال لكن يجب ان يعلم ان زمان الحركة كيف كانت اطول مدة من زمان
السكون كيف كان في الامر الاكثر فان المحتاج اليه في المطلوب لذاته انما هو الحركة لا السكون وانما السكون حيلة
لطاقة اخرى وقد عرفتها البحث الرابع في بيان ما يمكن ادراكه من اجزاء النبض قال رحمه الله وحركة الانقباض عند كثير
من الاطباء غير محسوسة اصلا اعلم ان بين الاطباء اختلافا شديدا في امكان ادراك حركة الانقباض فقال كثير
منهم مثل غالينوس من اصحاب ماريس وبعض شيعة ارسطوطاليس وبعض شيعة ابرقلس انه لا يحس بشيء منهما
البتة واستدلوا على ذلك بان حس اللمس يشترط فيه الملاقاة للمحسوس لانا انما نحس بما يوجد مسه ومباشرته لا بما يبعد
ومباشرة والا لزم ان يدرك حس اللمس الاشياء الموضوعة بالبعد منا لكن حركة الانقباض يلزمها مفارقة الشريان
الانامل فلا يكون الشريان نفسه محسوسا فضلا عن حركته وهذه الحجة ضعيفة اذ لا يلزم من ذهاب المحسوس عدم
ملاقاة اللامس لما تقدم ان الانامل تتحرك بحركة الشريان وقال بعضهم وهم ارخيجانس وبعض شيعة الاطباء المذكورة
ان حركة الانقباض اخرها غير محسوس لان الشريان يكون قد فارق الانامل واما اولها فانه يحس به وقد جعل اربعة اجناس
من النبض القوي والعظيم والصلب والبطيء واليه هذا المذهب اشار بقوله وعند بعضهم ان الانقباض لا يحس الا

في النبض القوي فلقوته واما في العظيم فلاشرافه واما في الصلب فلشدة مقاومته واما في البطيء فلطول مدة حركته واشتماله
على ذلك بان جلد الانامل يكون في اول الانقباض ملاقيا للشريان وذلك لان الشريان اذا انبسط قارعها فلا تنفصل الانامل
عنها انفصالا فاذا انقبض فلا موجب لانفصال الجلد بل يجب ان يعود بطبعه الى سمته الطبيعي فيتبع الشريان
انقباضه مسافة وذلك لانفصاله فيكون مدركا له فان كان النبض قويا كان ما يعرض من الانفصال اكثر وكانت
ملاقاة جلد الانامل للشريان عند انقباضه مسافة اطول وكذلك اذا كان النبض صلبا لان انفصال اللين عن
الصلب يكون لا محالة اكثر من انفصاله عن اللين واما البطيء فلانه يطول زمان انقباضه فيطول زمان ملاقاة
جلد الانامل للشريان وان كان ذلك في مسافة قصيرة واما النبض العظيم فلانه لاشرافه يكون ما عليه من الجلد واللحم
غير معاوق لزيادة انفصال الانامل قال جالينوس في المقالة الاولى من القسم الثاني من النبض الكبير الصلابة والبطء
اذا اجتمعا او صحاف ذلك لم نجدهما مستقلين بذلك فان النبض عندما يكون القوة ضعيفة ولو كان في غاية البطء
والصلابة لم تدافع الانامل ولا تنفصل عنها وحينئذ لم يكن الانقباض محسوسا اما اذا كان النبض بطيئا قويا كانت
زيادة الحركة الانقباضية بل هذه الحركة طويلة محسوسة فيدرك اولها بينا لان الحس يتمكن منه ويرسخ في الجملة
وكذلك اذا كان صلبا مع ادنى قوة كان تأثير الحاسة منه اظهر وكان ادراكه ابين فظهر بما ذكرنا ان ملاك الامر في ظهور
الانقباض القوة ثم العظم ثم البطء ثم الصلابة ولذلك قال جالينوس في الموضع المذكور ان ظهور الانقباض في كل
واحد من القوي والعظيم والبطيء والصلب مختلف بحسب الزيادة والنقصان في كل واحد من هذه الاربعة فمتى
كان عظيما جدا قويا صلبا بمقدار ما يتركب من الصلابة مع العظم فان انقباضه يكون ابين واظهر واما قلنا انه
الصلابة بمقدار ما يمكن منها ان يكون مع العظم فانه يجوز ان يكون النبض في وقت واحد عظيما جدا قويا جدا لا يمتنع
ان يكون في غاية القوة والعظم والصلابة قال الرازي وذلك لان العرق انما يصلب لعلة مرضية وهي مما يضعف القوة
ويمنعها فان اسباب الصلابة اليابس مزاج يابس فج حار او يابس او علة مزمنة او برد مجمد وكل ذلك يضعف القوة
لانه مضادها قال ولو امكن اجتماع الاربعة اعني العظم والقوة والصلابة والبطء كان الانقباض بينا جدا على المحسوس
مما ذكرنا في هذا الموضع تراكيب منها ما هو ممكن الوقوع ومنها ما هو غير ممكن الوقوع فالاول مثل العظم مع القوة والعظم
مع البطء والصلابة مع البطء والعظم مع القوة والبطء والثاني مثل القوة مع الصلابة والعظم مع الصلابة
فبلغة بجوامع اختلف الاطباء فيما يدرك من النبض فقال بعضهم انه يمكن ان يدرك جميع الانبساط وجميع الانقباض
وقال بعضهم لا يمكن ان يدرك ابتداء الانبساط من الانقباض واختلفوا في امر الانقباض خاصة فمنهم من قال ان
الانقباض لا يدركه الحس ومنهم من قال ان الحس يدركه وبحسب قول اهل الراي الاول ان يكون التواتر والتفاوت
مطابقا مع المدة التي بين الانبساطين ويكون الوزن انما يثبت في المقايسة بين وقت الانبساط والوقت
الذي يكون بين الانبساطين وبحسب قول اهل الراي الثاني يجب ان يكون السرعة والابطاء يوجدان في الانبساط
والانقباض والتواتر والتفاوت في السكون الذي يكون خارجا والذي يكون داخلا والوزن في المقايسة
بين وقت الانبساط والسكون الخارج وبين وقت الانقباض والسكون الداخل قال الامام ولا بد ههنا من البحث
عن امور اربعة احدها عن هذه الامور الاربعة عند انفرادها وثانيها الجمع بينها عند تركبها وثالثها ان يبحث ان الامور

السكون

السكون محسوس ورابعها ان يبحث ان اي السكونين اطول زمانا واما الاول فلا حاجة في معرفة هذا الكلام الى معرفة هذه
الابحاث الاربعة لانه اذا ادركنا الانقباض يدرك به هذه الاحوال الاربعة لا يحتاج في ذلك الا الى بيان تأثير كل واحد
من هذه الاحوال الاربعة في ظهور الانقباض وكون الانقباض بينا عند كل واحد من هذه الاحوال والى بيان اختصاص
ذلك بهذه الامور دون سائر انواع النبض واما البحث عن الاحساس بالسكونين وعدم الاحساس بهما واما ايهما اطول
فهو خارج عن هذا البحث ولو ذكرناها عند تفسير قول الشيخ وكل نبضة مركبة من حركتين وسكونين كان اولى فقد ذكرنا
ما لا يحتاج اليه في معرفة هذا الكلام وتركنا ما يحتاج اليه وهو اختصاص ظهور الانقباض عند الاحوال الاربعة المذكورة
ونحن نذكر ما ذكره من المباحث الاربعة اقتداء به لانها وان لم يتعلق اربعتها بهذا الكلام ولا يحتاج في معرفته كما ادعاه
فهي نافعة في معرفة النبض ثم نردف المباحث الاربعة ببيان الاختصاص الذي بنا احتياج
معرفة الكلام المذكور اليه اما البحث الاول وهو في بيان ظهور الانقباض عند هذه الاحوال فقد نقلوا عن جالينوس ان
القوي يظهر الانقباض اكثر من الثلاثة الباقية وملاك الامر في الانقباض هو القوة وذلك لان القوي يدفع الاصبع
دفعا قويا ويغوص فيه ويضغطه فاذا ترك مدافعته وضغطه فرجع الاصبع طبعا الى مكانه ويلازم العرق فيحس به
ولما كان النبض قويا كان غوصه في اللحم اكثر وحينئذ يكون عود اللحم عند الانقباض مع العرق اكثر ويكون الانقباض
اظهر واما العظيم فلانه لاشرافه على ما علا الشيخ اذ كلما كان ارتفاعه اكثر كان انضغاط اللحم اكثر والاحساس به اظهر واما
الصلابة والبطء فلهما معونة ما على ظهور الانقباض اما الصلابة فلان الحس يتأثر عن مدافعة الشيء الصلب اكثر واقوى
وحينئذ يكون الاحساس بزوالها عند غيبته اظهر واما البطيء فلانه اذا طال زمان حركة البطيء كان ابين وجودا
بخلاف السريع فانه يعود بسرعة فلذلك يكون الانقباض فيه في اكثر الامر غير محسوس ولان الصلابة وطول زمان
الحركة يلزم زيادة ترسخ الحركة في الخيال فاذا زال يحصل الاحساس بزوالها هذا ما نقلوا عن جالينوس ونقلنا
حاصله وقوله ان ملاك الامر في احساس الانقباض القوة وان ظهوره عندها اظهر فانا نقول بل الواجب ان يكون
ظهور الانقباض عند العظم اكثر من ظهوره عند سائر الاقسام لانه كلما كان عظيما كان قويا ايضا ضرورة ان الضعف
يستلزم صغر النبض وحينئذ يدفع الجلد ويضغط القوة مع انه يدفع كثيرا لعظمه ويلزم منه ان يكون غوصه كثيرا واما
القوي فيمكن ان يكون صغيرا وحينئذ يكون الاحساس بالانقباض اقل ظهورا فعرفنا ان الانقباض اظهر
في الحس عند العظم مما هو عند القوة وحيث علم ان العظم لا يعتبر فيه الا الاشراف حتى لو كان مع الضعف والصغر
كان الحكم منتقلا بانه العظم البحث الثاني في تركيب هذه الاربعة اما التركيب الرباعي بين الاربعة فلا يمكن الا
واحدا وهو غير ممكن منها لان الصلابة اي المعتد بها لا تجامع العظم ولما سمعت قال جالينوس ان الصلابة لا
تجامع القوة ايضا لان القوة لا يجتمع الا مع اعتدال المزاج والصلابة مع رداءة المزاج كما نقلنا عن الرازي وهي توجب
الضعف واما التركيب الثلاثي بين هذه الاربعة فيكون اربعة ويعرف لان الاول يمكن ان يوجد مع كل واحد
من الثلاثة الاخرى وعلى كل واحد من هذه التقادير الثلاثة ينضم الى القسمين الباقيين فيحصل ستة اقسام وكذلك
الثاني والثالث والرابع فيكون الاقسام الحاصلة اربعة وعشرين فلو اختلفت الاقسام بالتقدم والتأخر
يكون ههنا لم يعتبر الا الاجماع كان الاقسام اكثرها مكررة ويحصل اربعة اقسام وهي هذه القوي العظيم البطيء

القوي العظيم الصلب القوي البطي الصلب العظيم البطي الصلب وما عداها متكررة فان قلت ان القوي العظيم البطي اشد
الخلو عن انقباض سائر المذكورات لان القوي العظيم الصلب والعظيم البطي الصلب لا يوجدان لاستحالة اجتماع الصلابة
مع العظم والقوي والبطي الصلب لا يوجد على مذهب جالينوس واما التركيب الثنائي فيكون بين الاربعة اثني عشر
ثم البعض لتكررها يسقط ويبقى ستة وهي القوي العظيم والقوي البطي والقوي الصلب والعظيم البطي والعظيم الصلب
والبطي الصلب ومن هذه الستة ثنتان لا يوجدان وهما العظيم الصلب والقوي الصلب فيبقى المتحصل من المركبات اثنا
اربعة اقسام وقد علمت ان جميعه لا يظهر فيه ذلك ثم قال الامام ان اظهر ما يكون فيه الانقباض هو القوي العظيم ثم القوي البطي
ثم القوي البطي ثم العظيم البطي ثم البطي الصلب وفيه نظر لان العظيم البطي لا يوجد في اقسام الثنائيات
لا ما بينا ان العظيم لا بد وان يكون قويا ايضا وحينئذ يكون عظيما بطيا فيكون ثلاثيا من المفردات العظيم غير
ممكن لا بد وان يكون قويا ايضا وحينئذ يكون عظيما بطيا فيكون ثلاثيا من المفردات العظيم غير ممكن لان يكون
قويا ايضا نظرا لما ذكرنا ان اولى ما يكون الانقباض ظاهرا فيه انما هو القوي العظيم البطي ثم القوي العظيم ثم القوي
البطي ثم القوي وحده وهذا لان كل واحد من هذه الامور لما كان معينا على ظهور الانقباض وجب ان يكون كلما
كانت اشد كان الانقباض اظهر وكذلك كلما كان اكثر لان تاثير الشيئين اكثر من تاثير احدهما وبهذه واجتماع الاربعة
غير ممكن فاظهر ما يكون الانقباض عند اجتماع الثلاثة ثم عند اجتماع اثنين منها وقد بينا ان اجتماع الثلاثة لا يمكن الا على هذا
الوجه اعني القوي العظيم البطي فهو اولى الاقسام المركبة بظهور الانقباض فيه ثم العظيم القوي لانه اولى الاقسام الثنائية
بظهور الانقباض ثم القوي البطي لان العظيم البطي غير ممكن ثم القوي لانه اقوى من البطي الصلب وان كان ثنائيا
واقوى المفردات ايضا اذ هو اقوى من البطي ومن الصلب باتفاقهما والعظيم بانفراده غير ممكن ثم الصلب البطي ثم البطي
ثم الصلب وقد علم مما ذكرنا ان الاقسام الحاصلة من الاربعة المذكورة التي يظهر الانقباض فيها مفردة ومركبة لا تزيد على
سبعة ثلاثة مفردة وهي القوي والبطي والصلب وثلاثة مركبة تركيبا ثنائيا وهي القوي العظيم والقوي البطي والبطي
الصلب وواحد مركب تركيبا ثلاثيا وهو القوي العظيم البطي وهذه السبعة اولى السبعة لظهور الانقباض فيه ويمكن
في حال الصحة والمرض اما في حال الصحة فذلك عند اعتدال المزاج في غاية سن النمو وفي الربيع وفي البلد المعتدل
والخلو عن العوارض النفسانية وعند اعتدال سائر الاسباب الستة الضرورية واما في حال المرض فقال الامام
ادعى ان يكون في الغب الخالصة او المحرقة او الحمى الحادة من الحميات اليومية اذا لم يكن معها ورم في عضو
ومداراته حال وكان مزاجها في الصحة بالقوة المذكورة ولا ينحصر فيما ذكر بل في ابتداء كل مرض يعرض في حال الصحة المذكورة
يكون النبض كذلك اذا لم يكن النبض كذلك المرض ربما اوجب الضعف ولا يكون معه برد يقلل من الحرارة المستدعية
للحاجة الى الترويح وسبب تصلب جرم العرق وهذا اخر البحث الثاني ولما وصلت الى ههنا طالعت البحثين الاخرين
لا كتبهما فما وجدتهما مشتملين على فائدة زائدة على ما ذكرنا في البحث الثالث فاقتصرت على ما ذكرناه فلذلك تركنا ما
كتبناه والبيان اختصاص ظهور الانقباض بهذه الامور الاربعة فلانه لولاها لما ادرك الانقباض لانه اذا خلا النبض
عن هذه الامور بان يكون صغيرا ضعيفا سريعا لينا او متكاثفا في هذه الاربعة وعلى التقدير فلا يقع لمس الا
الا قليلا لا سرعة في الضم لعدم المدافعة لانه لا يكون قويا ولا اشتد تاثيره فيه ولا يكون زمانا الا قليلا لعدم البطء

وحينئذ لا يمكن الاحساس بالانقباض فعلم ان النبض كلما كان خاليا عن هذه الامور لا يظهر الانقباض فيه وكلما يظهر
الانقباض في النبض كان النبض متصفا بجميع هذه الامور او اكثرها او اقلها لكن كلما كان ظهور الانقباض في النبض
مختصا بهذه الامور واعلم ان المتفاوت له معونة على ادراك الانقباض ايضا لانه اذا كان زمان السكون الذي قبل
الانقباض كان الاحساس بانه الحركة التي يكون عن ذلك السكون اظهر لان ابتداء الحركة من السكون الحقيقي
غير محسوس حتى لو كان السكون المتخلل بين الحركتين قليلا جدا لم يكن الحس بين مبدأ احديهما ومنتهى الاخرى فصلا
ان المتفاوت معين على ظهور الانقباض وان لم يكن مستقلا بالاظهار لكنه اذا انضم الى القوة او العظم كان معينا على
اظهاره وللقائل ان يقول اذا اشتركت الصلابة والبطء والمتفاوت في كونها معينة في اظهار الانقباض غير مستقلة
في ذلك فتخصيص الاطباء الصلابة والبطء بالذكر في هذا المقام دون المتفاوت ترجيح من غير مرجح وقد ذكر الامام
ههنا بحثا اخر وهو ان الاحساس بالحركتين والسكونين كيف ومتى يكون قال المحققون جالينوس ان النبض ثمانية اجزاء
واليقين فيها اربعة الحكمة التي ان قصد ترك تحرك فيه فاذا ناله اللمس ضعيفة وما النبض اصغر وادق الجوهر النبض ضعيف
واللمس معا وبانها ان النبض القوي يكون الاحساس به بالغ قوي امر بالبصر والضعيف بالعكس والمعتدل بينهما
يستوي في اللمس به العيان وفيه نظر لان هذا القسم لا يتاتى على الاطلاق بل اذا كان صاحب النبض نحيفا مع هذه
الحالات مرونة اما السمين فلا يمكن البصر بنبض شرايينه واما ما يكون النبض اذا كان مع الغاية من غضارة الجلد قال وانا
كان كذلك وكان النبض قويا امكنك ان تدرك انواعا من النبض بلا انكباب تارة وبلا اشتغال اخرى ويكون الاشراف
منه الا لكي اسانيد ما الطول والعرض انتهى وهذا الاستدلال بالعكس وفيه نظر قال جالينوس في المقالة الاولى من القسم الثاني
من النبض اكثر فيما صنفت كلام القدماء ورايت المرضى بادراك الحركة المذكورة الى الانقباضية سادرا المتكرر
في العروق والنبض وقطعت الرجاء واتيت من ادراكها وادرت بانها غير محسوسة لان حاسة اللمس تشهد بذلك
اذكر لا اللمس ان العروق الضاربة تنقبض وازهت على ترك البحث منه ومع ذلك استعنت بالمودة بين الطبيب كتب
الادب منهم على معرفة ذلك فقال لمعلي ان الانقباض لا يدرك لان اللمس لا يحس على ما يقاد به وبعد بل بما يحيط
ونامله قال فلما سمعت ذلك توهمت بسبب هذه الشبهة صحة ما قال معلي نصرت اغفل عن الانقباض مدة ثم لم كان
بعد زمان يقع في نفسي منه فكرة وحافظة على البحث على باته بسبب ما يعرض على الناس من التبايها عند دوام احكام
ثارت في نور ساطع ولي على الحق ولا له بينه ظاهر واستغنيت به عن الاستعانة بورى من شاهد اعمالكم ثم طول
في تحصيل مطلوبه وذكر امثلة كثيرة ومحصلها ان الاقسام الثلاثة ثلاثتها على وجهين تارة يكون من مصالحه وتارة
يكون مداخلة والاولى مثل الاصلبيات الجرمين تداخل الاضعف والاكثف الا علو وحجم صلب ثلاثيا يبقى فانا نرى
الصلب يداخل الاثنا الحلو ماه ثم عند مفارقته يرجع اجزاء الاناء المضغوطة الى مواضعها فان كانت هذه الاجزاء المتداخلة
في جسم حساس مدرك ادرك ويتغير رجوعها الى مواضعها مع ان الجسم الذي ادخلها انا الحلو ما الجسم الصلب العرق
الضارب ولاشك انه اذا تحركت بدلونها ثم يبتاعد منه لنا العرق الضدي على وجهين تارة يكون مصالحة كما اذا كان النبض
حاله وتارة يكون غزا قويا ودفعا ثاما كما اذا كان النبض قويا او عظيما او صلبا فانه ينفذ في الانامل ويداخلها في مثل هذه
الصورة اذا فارق العرق الانامل تراجعت اجزاء الانامل المضغوطة مع العرق الى مواضعها ولا شك ان هذا التراجع

محسوس فان المحسوسات على نوعين اوائل وثوان فالاول مثل الآنات والحادثة في ابياناتنا من الامور الواردة عليها والثواني
مثل نفس تلك الامور واذا كان كذلك فيكون احساسنا بذلك التابع احساسا اوليا فالانقباض حينئذ محسوس من
المطلوب قال المسيحي انظر الى هذه الطريقة التي توصل بها هذا الرجل العظيم في ابراز المتعب [illegible] في ادراكه
حركة فما الطبيب ان يتعهد بحسه فانه اتفق ذات وعرف فكرته متوجهة الى تحصيل المنافع الكلية للناس [illegible]
يعلم ان هذه الحجة التي تمسك بها التبريزي في ادراك الانقباض ضعيفة جدا وذلك لان حركة انقباض الشريان لاشك انها اسرع
كثيرا من حركة انتفاخ جلد الانامل عائدا الى موضعه وذلك فانا اذا وجدنا زمان عود الجلد الى موضعه لعله يزيد على زمان
منقبض واذا كانت حركة انتفاخ الجلد ابطأ لم يمكن مصاحبة الجلد للشريان عند انقباضه بحركة انتفاخ الجلد اجاب
المسيحي عن هذا بان قال لا شك ان العلة في ارتفاع لحم الانامل وجلدها انما هو ضغط العرق اياه ولاجرم هو الى موضعه
[illegible] لا شك انه يلزم من وجود العلة وجود المعلول من غير مهلة واذا كان كذلك فكيف يجوز ان يبقى الآن [illegible] لحم
الانامل في موضعه ابطأ بكثير من انقباض النبض وهو عند ضغطه موجب لارتفاعها وفيه هذا الجواب نظر لانا
ان منع كون حركة انقباض الشريان اسرع من حركة ارتفاع جلد الانامل عائدا الى موضعه وما استدل به عليه ضعيف لان
[illegible] من انا لمسنا بالشيء الصلب الى موضعه في زمان اطول من زمان رجوع ما انغرز انامنا بالشريان الى موضعه
وذلك لكثرة [illegible] في الاول وقلته في الثاني واذا كان كذلك فلا يلزم من كون زمان الاول زيد على زمان [illegible]
ان يكون زمان الثاني كذلك واما الحكاية المنقولة عن النبض الكبير اشار الشيخ بقوله **وقال جالينوس [illegible]**
هذا الانقباض [illegible] لما ذكرنا من السبب **ثم لم ازل اتعاهد الحس حتى [illegible]** اي [illegible] الانقباض
النور الساطع الدال على الحق ولاذ به **ثم انفتح على ابواب من النبض** بسبب ادراك الانقباض قال وذلك
لان الانقباض لم يكن ادراكه الا بطول زمان الممارسة ولطافة وقوة المتخيل وحتى حصلت هذه الملكة حصل الوقوف
على اكثر ابواب النبض وقلنا ليس كثيرا من انواع النبض انما يكون تنوعها باختلاف نسبة احدى الحركتين الى
الاخرى فيكون معرفتها متوقفة على معرفة الانقباض فهذا كلامه على تلك الانواع اولى لاختصاص الاحساس بها بالنسبة
الى الانقباض **وكيف تتعهد ذلك [illegible] ادراكي** قال محمد بن زكريا في تفسير قول جالينوس وكيف تتعهد ذلك قوله
الذي يمكن تتعاهد الاصابع بحيث يصير احساسها بالتعديل [illegible] هذا الكلام [illegible]
يكون [illegible] استعمال الانامل [illegible] بواسطة كثرة الحركات [illegible] بالماء والدهن [illegible] ومن يكون [illegible]
[illegible] جلدا من اسود اللون فيكون [illegible] اذكى **واذا كان الامر على ما يقولون** يعني من ادراك الانقباض
فالانقباض في اكثر الاحوال غير محسوس لانا بينا ان الاقسام التي يمكن فيها ادراك الانقباض سبعة ثلثة
مفردة وثلثة مركبة تركيبا ثنائيا وواحد مركب تركيبا ثلاثيا [illegible] في هذه السبعة لا يمكن ادراك الانقباض [illegible]
في اكثر الاحوال غير محسوس البحث الخامس في سبب اختيار الاطباء لجس شرايين الساعد [illegible]
والسبب فيه وقع الاختيار على جس عرق الساعد لثلثة امور اجتمعت فيها دون غيرها لان [illegible]
البدن اما مستورة او غير مستورة والمستورة منها ما هي في باطن البدن ومنها ما هي في ظاهره والتعلق باطنه مثل
الشريان الذي على القلب [illegible] الذي في ظاهره فمنه ما هو مستور باللحم لا يمكن جسه كثيرا [illegible]

ومنه ما هو كثير [illegible] لا يمكن وضع الاصابع عليه وضعا مستقيما كالشريانين اللذين خلف الاذنين ومنها ما يكون [illegible]
لكنه بعيد عن القلب كشرايين القدم ومنها ما هو قريب [illegible] ولكنه [illegible] من المجاورات المحوجة الى [illegible] حركات
كشرايين الصدغ وما كان [illegible] ما عدا عروق الساعد [illegible] وكان عروق الساعد يجتمع فيه الامور الثلثة [illegible] سهل الجس
[illegible] اسهل على ما اشار بقوله **ومنه سهولة [illegible]** اي تناول عروق الساعد [illegible] لان تناوله
لا يحوج الى كشف شيء من البدن كما يحوج الى ذلك تناول شريان الصدر الذي تحت الثديين [illegible] الظهور [illegible] استتاره
باللحم [illegible] **وقلة الحاجة [illegible]** اي [illegible] بخلاف الشريان الذي في الرجل [illegible]
[illegible] اشار بقوله **واستقامة وضعه بحذاء القلب** وقوله **[illegible]** اذ لا شك ولا خفا ان هذين الامرين معينان
في ادراك ما نطلبه من هذا العرق اما الاستقامة الوضع فظاهر لما تنافي الادراك واما قربه من القلب فانه معين [illegible] الادراك
[illegible] ان يقول ان حركة القلب والشرايين واحدة فلا شك ان الاستدلال [illegible] قريب من [illegible] الاصل
[illegible] من الاستدلال الماخوذ [illegible] ان يقول باختلاف [illegible] فلا شك ان القلب [illegible]
[illegible] والحرارة الغريزية وهذا القرب [illegible] في الاستدلال الماخوذ منه [illegible]
الموضع تابع [illegible] على كلا المذهبين البحث السادس في انه كيف ينبغي ان يكون هيئة اليد المجسوسة قال رحمه الله
وينبغي ان يكون [illegible] اليد [illegible] لان النبض [illegible] مستلقية
[illegible] ان يكون الجس حيث اليد على وضعها الطبيعي [illegible] الوجه الذي
ينبغي [illegible] الطبيعي [illegible] فان الوضع الطبيعي للبدن ان
يكون كل واحد [illegible] **فاذا كانت اليد [illegible]** وهي التي يجعل [illegible] الساعد
الى فوق [illegible] **[illegible] العرض [illegible] الاشراف [illegible] من الطول [illegible]**
في الهزال وذلك لان [illegible] الى اسفل [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] الشريان [illegible]
الى الساعد فلذلك [illegible]
من الجلد واللحم [illegible] الشريان [illegible] الساعد [illegible]
التي فيها [illegible] الظاهرة [illegible]
العرض **[illegible]** وهي التي يجعل فيها [illegible] الساعد الى اسفل [illegible] **[illegible]**
الاشراف والطول وينقص من العرض وذلك لما يلزم من [illegible] الشريان [illegible] طوله [illegible]
[illegible]
[illegible] **فان اليد المنكبة [illegible] العرض والاشراف وينقص من الطول** [illegible] الباقي [illegible]
قالوا الانكباب والاستلقاء يشتركان في الزيادة في الاشراف ويفترقان بزيادة الانكباب في العرض [illegible]
وكون الاستلقاء على العكس منه قال الامام والعلة في ذلك ان اليد اذا كانت مستلقية انحط الجلد من اعالي موضع
العرق الى جانبيه [illegible] العرض [illegible] الزيادة [illegible] العرض [illegible] في الشرف والطول [illegible]

نقصان العرض سببا لزيادة الشهوق وقال القرشي ونقصان العرض يصير سببا للزيادة في القطرين الآخرين وقال المسيحي ان
اليد اذا استلقت انعقد اللحم والجلد الذي على العرق الى جوانبه وتراجع عن هذه الجهة ويمنعه من كمال الحركة في هذا
القطر وحينئذ ينقص عرضه واما شهوقه فانه يزداد لعدم المانع من حركته في هذا القطر فان جانبا العرق ينكشف من هذه
الجهة وحينئذ يتمكن من الحركة فيها ويلزم من ذلك زيادة حركته في الطول ثم قال الامام واذا انكبت اليد انجذب العرق
من اعالي العرق وعن جانبيه فللحم يزداد عرضا وينقص شهوقا ويصير تلك الزيادة سببا لنقصان الطول وقال القرشي
عند الانكباب تضغط الجلدة من جانبيه وتصير ذلك سببا لزيادة العرض فيمكن العرق من ان ينبسط في هذا
الفضاء الذي في عرض العرق حينئذ من اللحم وكذلك يتمكن من الاشراف فينتقص الطول لتوسط اللحم بين العرق
والحس وبسبب الزيادة في القطرين الآخرين وقال المسيحي ان الجلد واللحم انجذبا الى جوانب العرق بحذوه حيثما
الى اسفل عند الانكباب فيثقل جهة هذه ويمنعه من الحركة فيها على ما ينبغي ويلزم من ذلك نقصانه في الشهوق
والمانع الذي كان يعوقه عن تمام الحركة في العرض قد زال فيزداد عرضه وفي بعض هذه التعليلات نظر لمحقق
وكذا فيما ذكره جالينوس من ان الاستلقاء سبب لزيادة زمان الانبساط البحث التاسع فانه متى ينبغي ان
يكون مس النبض وكيف ينبغي ان يكون قال رحمه الله ويجب ان يكون المجس في وقت خلو صاحب النبض
عن الغضب والسرور والرياضة وجميع الانفعالات وعن الشبع المثقل والجوع وعن حال ترك العادات
واستحداث عادات اعلم ان صحة الاستدلال المأخوذ من النبض موقوفة على اثني عشر شرطا احدها ان يكون
المجس واليد على جنب وهذا الشرط ذكره جالينوس في المقالة الاولى من النبض الكبير وثانيها ان يكون جس النبض
في وقت خلو فيه صاحبه عن كل ما يغير النبض تغيرا ما بينا كالجوع والشبع المثقل ونحوهما كالغضب وغيره
غير الحالة البدنية المطلوب من جس النبض معرفتها اذ لا شك ولا خفاء ان احوال النبض تختلف بحسب احوال
بدنية وبسبب احوال غير بدنية واذا كان كذلك لم يكن له دلالة على احدهما الا اذا علم انتفاء الاخرى فلذلك يجب
ان يكون المجس في وقت خلو فيه صاحب النبض عن كل ما يوجب النبض غير الحالة البدنية المذكورة حتى يكون
حينئذ دالا على حال البدن فاذا اضطر الى المجس مع حصول شيء من هذه المغيرات الخارجية ينبغي ان يعتد حكمها
ثم ينظر حال النبض بعده لكن يان فيما وجد حصرا لا ليعرف فيه ما يكيف غير كل واحد من الاشياء المذكورة في الكتاب
من الغضب الى استحداث عادات وكم مقدار ما يوجبه من التغير فيستثنيه فيما بعد وثالثها امتحان النبض في شخص
لم يقاس بغيره علوما قال ويجب ان يكون الامتحان في نبض المعتدل وفي بعض النسخ النبض المعتدل
والاول اولى حتى يقاس بغيره وذلك لانك ستعرف ان اكثر اصناف النبض معرفتها اضافية مثلا الشريع انما
هو بقياس زمان الحركة لنبض طبيعي في حال الصحة او ما يقتضيه مزاجه او سنه او بلده او غير ذلك
وستعلم ذلك كله ان شاء الله تعالى ورابعها ان يكون جس النبض القوي بقوة ليحصل بين الاصابع بقوة ليدرك حركته وان يكون جس
الضعيف بعطف لئلا يبطل حركة الشريان بقوة الغمز وان كان ممكنا لا بد القوي والضعيف عدل الاخف ومن اسبابها
ان يكون جس البدوي غير مشغلة لشيء ولا مدهمة لشيء فانهما مما يغيران النبض عن واجبه وسابعها مادة الى
الغضب او سهر الوقت او غيرها وسابعها ان لا يكون المجس حالة الدخول على المريض لان الطبيب وقت الدخول

يكون مهيبا جبارا ظالما خصوصا اذا كان ذلك في اوانه واحواله ولا سيما اذا كان سريع التغير عن العوارض والمريض ايضا
قد يتغير بسبب دخول الطبيب عليه خصوصا اذا كان الطبيب او المريض كريا خلقيا فكلا الامرين اذا كان سريع التغير عن
العوارض واذا كان كذلك ربما تخيل المريض بجعله وحينئذ يتغير النبض عن واجبه او يكون الامر بالعكس فيشتغل فكرة
الطبيب عن ادراك النبض على ما ينبغي بل يكون المجس بعد المواتاة بالحديث في المرض واطالة السؤال عنه وسادسها
ان لا يكون المجس باليد اليمنى ينبغي ان يكون باليد اليمنى واذا كان باليسرى فباليسرى وذلك لان طرف النبض من
جهة الرسغ اكثر ظهورا من الطرف المقابل له لقرب مفصل الرسغ والطرف الذي عنده والانملة السبابة اقوى ادراكا من
باقي الانامل فاذا انضم كذلك كانت الادراك متشابها لوقوع الانملة السبابة على الطرف الاخفى من النبض وقالها ان
جس اليمنى ولذلك كان الناس يفضلون جس اليسرى لان نبضها اقرب الى القلب لكن الاطباء انما اختاروا اليمنى
مع نبضها على اليسرى لانه لما كان جس اليسرى يكون باليد اليسرى وادراكها ضعيف وجس اليمنى باليمنى وادراكها
قوي والتفاوت في الادراك اكثر من تفاوت شريان اليد اليمنى واليسرى فيما يوجب القرب من القلب في قوة الدلالة
فلذلك يجب ان يكون المجس لليد اليمنى ويضع الطبيب يده اليسرى تحت اليمنى المجسوسة لئلا تتعب فيتغير النبض
وخصوصا في مرضى الضعفاء والاصابع الاربع ماعدا الابهام من يده على نبض المجسوسة ويبالغ في تحسسه قال الا
ويكرر تلمس اصناف النبض ويستحضرها في ذهنه ويكررها واحدا واحدا منها وفيما يدل عليه حتى يقف على غرضه والاولى
عندي ان الطبيب يخص يقبل المجس عن المريض او الحالة التي عين النبض لاجلها ليكون ذهنه مصروفا في
تامل النبض الى ما يتعلق بذلك فلا يحتاج الى تدبيره الناقل بالنظر في كل واحد من الاجناس وحال ما يدل عليه كما
واضطرارا متى كان المجس باليد اليمنى كانت السبابة في اعلى مواضع المجسوس ولا شك انها اقوى ادراكا من باقي
الاصابع والحاصل ان في مثل هذه الصورة يكون اقوى المدركات في اقرب المواضع الى القلب بخلاف ما اذا كان
المجس باليد اليسرى وتاسعها ان يكون اصابع المجاس ناعمة لا يفقد منها اعمال خشنة ليكون ذكية الحس ولذلك
قال محمد بن زكريا وتستحب ان يكون المجاس ابيض مشربا بحمرة لانه اللون الطبيعي الذي هو موافق لقوة الحس على نحوها
ان يكون المجاس خاليا من كل ما يشغل فكرته عن ادراك النبض من امر نفساني او بدني وحادي عشرها ان يكون
المجاس خبيرا بما يعرضه كل واحد من الاسنان والامزجة والبلدان والفصول وغيره كذا من الامور المغيرة للنبض ليعلم
مقدار التغير الحاصل وثاني عشرها ان الطارعاية مقدار ما ينبغي ان يكون المجس فيه مفصلا وذلك لان المجس لا يعلم
الا ان يكون لمريض او صحيح فان كان لمريض فلا يخلو ان يكون مرضه ما يتوقع فيه نبضات مختلفة فينبغي ان يطول
المجس ليقف عليها والا كان بقدر معتدل وقد قدره بعض الفضلاء وهو ابن سهل المسيحي ذلك بمقدار مائتي نبضة ولا
دليل على هذا التقدير وما قال الشارح فيه وهو ان اطول زمان الاستعرضية يتم فيها مائتين نبضة استوفى الاجناس
العشرة لان لكل جنس ثلث نبضات فيه نظر ونقل محمد بن زكريا عن الكتاب الاسكندرين لا تعيع وكذا عن العرف حتى
ثم انا نشرع في البحث الثامن في تعديل اجناس ادلة النبض قال رحمه الله ثم نذكر الاجناس التي تتعرف فيها الاطباء
حال النبض بحسب ما يتسع الاطباء عشرة وفي اكثر النسخ عشرة والاول اولى فيها على ان من ضرعاتهم او الجمع
ما لم يوثق عليه برهان والاطباء لم يتفقوا على تمام هذا برهان مع انه ليس بحق اذ الواجب عليهم ان يجعلوا ذلك الاجناس

تسعة لا عشرة لما نبينه ان الجنس المأخوذ من النظام وغير النظام بحسب المختلف الذي هو نوع من الجنس المأخوذ من
الاستواء والاختلاف ولهذا قال وان كان يجب عليهم ان يجعلوها تسعة الجنس المأخوذ من مقدار الانبساط
والجنس المأخوذ من نوع الحركة الاصابع والجنس المأخوذ من زمان كل حركة والجنس المأخوذ من قوام
الآلة والجنس المأخوذ من خلائه وامتلائه والجنس المأخوذ من حره وبرده والجنس المأخوذ من زمان
السكون والجنس المأخوذ من استواء النبض واختلافه والجنس المأخوذ من نظام في الاختلاف
المشترك للانتظام والجنس المأخوذ من الوزن فاعلم ان العلماء ذكروا في بيان حصر الاجناس العشرة وجوها اربعة احدها
ذكره الامام في تصنيفه المنسوب اليه ابو سهل المسيحي في [illegible] اعتماده في اقسام النبض الى الاجناس العشرة المذكورة ذكره ان الاستدلال
على احوال القلب ينحصر في ثلثة اشياء احدها الفاعل والثاني المنفعل والثالث الآلة اما اعتبار الفاعل فقسم واحد وهو القوي والضعيف
واما المنفعل فهو الحركات والسكنات لما بينا انها من الدلائل المأخوذة منها خمسة احدها اعتبار مسافة الحركة وهو العظيم
والصغير والثاني اعتبار زمان الحركة وهو السريع والبطيء والثالث اعتبار احدى الحركتين بالاخرى في تساويهما واختلافهما وهو
المستوي والمختلف واما ان يكون ذا نظام والرابع اعتبار زمان السكون في السرعة والبطء وهو المأخوذ من التواتر والتفاوت
الخامس نسبة احدى الحركتين مع الاخرى او احد السكونين مع الآخر والخلط بين ذلك وهو المأخوذ من الوزن والاوزان واما
الآلة فاصناف الدلائل المأخوذة منها ثلثة الاول اعتبار كيفيتها الملموسة والثاني في اعتبار قوامها وهو الصلب واللين والثالث اعتبار امتلائها
وخلائها فهذه تسعة اصناف العاشر الخارجة التابع وهو المختلف ودخل الامام قبل ان نقل هذا الكلام القلب ثم ان في كل
البدن شريان كالعضو له والقلب لكونه منبعا للارواح والقوى الحيوانية صحة يدل على صحة كل البدن لكن القلب لما كانت
فيها باطن الحواس كانت افعاله انفعالاته منها وكانت الشريانات ظاهرة للحواس فاستدل بها لان الشريانات من احوال
القلب لانها تابعة له وحركاتها مطابقة لحركاته ثم استدل من حال القلب في صحته وسقمه على حال البدن في صحته ومرضه وهما
ذكر نظرنا الى الاثلاث الروح الحيواني حامل للقوة الحيوانية التي بها استعداد البدن لسائر القوى وهو الاصل الاول للقوى
وحامل الحس من غير واسطة وحامل الحس والفعل بواسطة احدى القوتين الاخريين فالحركات والسكونات النبضية كانت
في القلب ام في الشرايين فهي صادرة عن القوة المذكورة فيستدل بها لكونها من آثار القوة واما حال القوة والروح
الحامل لها بطريق الاستدلال من كيفية حال الاثر على كيفية حال المؤثر ومن حالها استدل على حال البدن كيف ينبغي ان
الشريانات ليست حركاتها تابعة لحركة القلب فلا يمكن ان يكون الاستدلال بحركاتها بواسطة القلب وانما الكلام كذلك بل
الواجب ان يكون ذلك بتوسط القوة الحيوانية والروح الحامل لها وهما يدل على صحة ما قلنا ان لذلك لما هو ينبه الاستدلال الاجل
الى حال القوة وحاجة الروح الى النظيف المتجددة بضد حرارة الروح فالعظم والعلو حرارة الروح وقوة القوة والمرض هي
حرارة مزاج الروح وكذلك العلو وحرارة الملمس واضداده هاد للعلة وكذلك اذا اشرح كل واحد من الاستدلالات
النبضية عرف انه دلالة على احوال البدن هي بواسطة ما ذكرنا من القوة والروح الحامل لها وكون الروح محصورا في بعض
الارواح لا يتوسط القلب واما ثانيا فلانا لا نسلم ان صحة القلب تدل على صحة كل البدن وتستند الكثرة الى ان يعضي [illegible]
ثانيا فلان الحصر المذكور فاسد لا لما ذكره المسيحي من انه يلزم ان يكون عدم التي ان صده واخلاقه وان يكون فاعل التي
واخلاقه وطبعة اللازم واخلاله في طبيعة الملزوم وكل ذلك قد عرفت استحالته فان ايضا فاسد لما عرفت انه لا يلزم من ما ذكر

بل لان الحصر بالمعنى اذ اقام الدليل على انحصار الاستدلال على احوال القلب في الاقسام الثلثة التي ذكرها من الفعل والفاعل
والآلة لا ينحصر اقسام النبض من جهة ما له دلالة على احوال القلب في الاقسام الثلثة كما قد سلف بيانه في المقدمات ثم اقام الدليل
على انحصار القسم الثالث في الاجناس الثلثة الاخيرة ولم يذكر الدليل على شيء من المقامات الاربع وان تمسك في كل واحد
منها بالاستقراء فالتمسك ابتداء بالاستقراء يغني عن هذا التكلف ثم انه جعل التوترة العظيمة مأخوذة باعتبار حال الفاعل مع
ان ذلك راجع ايضا الى حال الفعل لانه مأخوذ من كيفية الرعدة والحركة التي هي فعل القوة ولا يمكن ان يقال بان المأخذ هي
نفس الحركة لا انها نفسها لا هي فانها ذكر التي هي وقال النبض حركة بل منها سكون وكل حركة فلا بد لها من متحرك ومن محرك
لها اشياء اربعة وهي الحركة والسكون والمحرك وهي القوة والمتحرك وهو الشريان فالاستدلال اما ان يكون مأخوذا من الاول
وهو الحركة وذلك هو الجنس المأخوذ من زمان الحركة او يكون مأخوذا من الثاني وهو السكون وذلك هو الجنس المأخوذ من
زمان السكون او منهما معا وهو كذلك الجنس المأخوذ من الوزن او يكون مأخوذا من الثالث وهو المحرك وهو القوة وذلك هو الجنس
المأخوذ من كيفية قرع الاصابع او يكون مأخوذا من الرابع وهو المتحرك وذلك هو الشريان فاما ان يكون ذلك مأخوذا من حاله في
نفسه او من حاله باقي واختلاطه والثاني هو الجنس المأخوذ من حال ما يحتوي عليه الشريان والاول اما ان يكون الاستدلال من الشريان
باعتبار مختلف باختلاف حالاته لبث وذلك اما ان يكون معا بالحركة وذلك هو الجنس المأخوذ من مقدار الانبساط او من غير ذلك
وذلك اما في حاله قوامه وهو الجنس المأخوذ من قوام الآلة او من كيفية وذلك هو الجنس المأخوذ من ملمس الآلة وهذه الاحوال
اما ان يكون في النبض متساوية او مختلفة وذلك هو الجنس المأخوذ من الاستواء والاختلاف والاختلافات قد يكون منتظمة
وقد لا يكون وذلك هو الجنس المأخوذ من النظام وغير النظام وهذا الحصر كان قريبا من الضبط الا انه اورد عليه الامام ما يغني
من منع الحصر فيه قياسا لما اورده على حصر الامام ابي سهل المسيحي وهذا الحصر فيه نظر من وجوه احدها انه ليس فيه ما يدل على دخول
الاصناف النبضية المذكورة في العشرة عن مفهوم النبض الذي هو حركة القلب والشرايين على الوجه المذكور وثانيها انه ليس حصر
ما يدل على احوال القلب فان من جملة ذلك حركة النبض وهي خارجة عنه وثالثها ان هذه الاحوال اما ان يكون في النبض
متشابهة او مختلفة ومن جملة تلك الاحوال هي المأخوذة من قوام الشريان ومن طبعه وقد عرفت ان بعض المختلف يتحمل في
في هذين الصنفين فان من جملة الواقع تحت الجنس واحدة والتحقيق ان يكون بعض جوهر الاصبع حارا وبعضه باردا والبعض صلبا
والبعض لينا وايضا والاول غير وارد على المحقق لان هذه ان هذه اجناس ولما للا اجناس للنبض والاذكر فلا يلزم دخولها في
مفهوم اول النبض وهو كذلك لانه مفهوم النبض ليس يخصه وحياضه والثاني لا يوجبه لظاهر لما ان الثالث فيه وارد في الاجمال
المذكور نظر وثالثها ما قاله المسيحي وهو ابو سهل الدولة ابن التلميذ قال بالبيانات لحاشية على النبض الكبير لجالينوس ما ذكرها هنا
الحصر وهو ان اصناف النبض اما ان يوجد من نبضة واحدة او اكثر من نبضة واحدة والتي توجد من نبضة واحدة اما ان يوجد
من نبضة واحدة او اكثر من نبضة واحدة والتي لا يوجد من نبضة واحدة اما ان يوجد من زمان الحركتين وهو الصنف المأخوذ من
كيفية الحركة او من زمان السكونين فيكون الصنف المأخوذ من زمان السكون او من مقدار المسافة التي يتحرك فيها العرق
فيكون الصنف المأخوذ من كم الانبساط او من حال القوة وهي فعلها فيكون الصنف المأخوذ من مقدار القوة او من حال جرم
العرق وذلك اما من قوامه واما من جملة فيكون سنتين من اصناف النبض او يكون مأخوذا من الشيء المحيط به وكذا ما يحتمل في الرابع
او يوجد من الاشياء التي يمكن المقايسة بينها وهو الصنف المأخوذ من الوزن واما التي يوجد من اكثر من نبضة واحدة فهو

الماخوذ من الاستواء والاختلاف ثم ينظر الى المختلف هل له نظم وطريقة واحدة او لا نظم فيكون الصنف الماخوذ من النظام وعدمه
ثم قال وهذا الحصر فيه نظر لان لفظة النبض مخصوص بحركة القلب والشرايين الحركة المعروفة واذا كان كذلك فكيف يجوز اطلاقه
على السكون او على الماخوذ ما هو منه الوصف او الماخوذ من القوة فانه قال اصناف النبض اما ان يوخذ من كذا واما ان
يوخذ من كذا وقد عرفت هذا النظر وانه لا يقدح واورد هو على حصر النبض وجوابه ايضا فلا حاجة الى اعادته ولما كان هذا الحصر
غير مبين النفي والاثبات فظاهر ثم قال المسيحي والذي صح عندي ان اصناف النبض عشرة احدها الماخوذ من مقدار
الانبساط وثانيها الماخوذ من كيفية الحركة وثالثها الماخوذ من الاستواء والاختلاف ورابعها الانتظام وعدمه وان كان في النبض
نظام عن جملة منتظما لما يعتبر لذلك الاختلاف كما عرفت وبواسطتها اعني [illegible] اولى الحصر فقد صح هذا تقليلا وغير الامام وتحقيقها
بطريق انحصارها في الاجناس العالية وانحصارها في هذه العشرة [illegible] انما يكون الماخوذ اما من مقولة
الجوهر وهو حال العرق اومن مقولة الكم وهو الجنس الماخوذ من مقادير الانبساط والانقباض في الاقطار والكثرة اومن
مقولة ان يفعل وهو جنس القوة والضعف اومن مقولة ان ينفعل وهو جنس الصلابة واللين اومن مقولة الكيف
الجنس الماخوذ من حر ملمس العرق وبرده اومن مقولة متى وهو جنس السرعة والبطء اومن مقولة المضاف وهو الاستواء
والاختلاف والانتظام وعدم الانتظام والوزن اومن مقولة الاين وهو جنس التواتر والتفاوت اومن مقولة الملكة
الامتلاء والخلو اومن الوضع وهو الاختلاف بين اجزاء النبضة الواحدة والاستواء فيها ثم قال واعلم انه لا دليل على انحصار كل
مقولة في الجنس الذي ذكروا انه مندرج تحتها سوى الاستقراء وانه كاف من غير التمسك به [illegible] ثم انه لا دليل على انحصار
المقولات في العشر سوى الاستقراء فيحتاج ان يتمسك بالاستقراء لذلك ايضا ثم ان في اندراج كل جنس تحت المقولة المذكورة
ايضا اشكالا لان النبض الحار مثلا انما يوخذ من المعتدل فيكون اعتبارنا اياه اضافيا فلم يمكن الحكم بان ذلك كذا اذ كيف
يندرج في حقيقة عدم النسب وكذا الكلام في بقية الاجناس واذا كان كذلك فقد ظهرت [illegible] الحصر الا بمحض
الاستقراء وهو الحق قال الامام بعدما ذكر الحصر وههنا بحث لفظي وهو ان الشيخ سمى كل واحد من هذه الجهات جنسا
وينبغي ان لا يريد به ما في المنطق فان الحركة في المسافة العظيمة لا يكون مخالفة بالماهية للحركة في المسافة الصغيرة وكذا
الحركة التي تستتم في زمان [illegible] لا تخالف بالماهية للحركة التي [illegible] وجودها [illegible] الا ان يقال الحركة اذا اخذت
مع كيفية البطء ولا شك انه يجوز [illegible] الحاصل من الحركة مع كيفية السرعة واذا كانا طبيعتين نوعيتين كان كل
المركب منهما طبيعة جنسية وهو المطلوب لكن يلزم على هذا ان يكون [illegible] جنسا لانه اذا اخذ مع [illegible]
المختلف حصل منه انواع قال المسيحي والذي اقول في هذا الموضع انا عنينا باطلاق لفظ الجنس على كل واحد من هذه
الاقسام قال الشيخ في منطق الشفاء ان لفظ الجنس كانت تدل في اللغة اليونانية بحسب الوضع الاول على معنى النسبة
يشترك فيه اشخاص كثيرون [illegible] كالعلوية بالنسبة الى العلويين والمصرية بالقياس الى المصريين ولما
كان كذلك [illegible] انما يسمى كل واحد من الاصناف جنسا لاشتراك كثيرين في معنى كل واحد منها مثلا الماخوذ من مقدار
الانبساط فانه يشترك فيه العظيم والصغير والمعتدل والنقائض التي بعد ذلك وذلك لان كلا منها يشترك في معنى الحد
وكذلك باقي الاصناف فيه نظر قال السمرقندي اعلم ان التقابل بين انواع الاجناس مختلف فالتقابل بين بعضها تقابل
التضاد كالعظم والصغر والسريع والبطيء والصلب واللين وبين بعضها تقابل العدم والملكة كالقوي والضعيف [illegible]

الاقسام لكن الشيخ تسامح في [illegible] المتخالفات التي تتقابل بينها تقابل العدم والملكة وفيها
لا واسطة بين تقابل العدم والملكة ولا بين تقابل السلب والايجاب والمتقابلان الذي يكون بينهما واسطة كالمعتدل يكون
تقابل التضاد وحيث كل واحد منها مع المعتدل تقابل التضايف [illegible] لا [illegible] النبض لما الجنس
فان [illegible] الضعيف [illegible] ان شاء الله تعالى البحث التاسع في انواع الجنس الماخوذ من
مقدار النبض كما [illegible] الجنس مقدار النبض قال [illegible] ثلثة اسولة احدها ان الشيخ سمى اولا هذا الجنس بجنس
مقدار الانبساط [illegible] بجنس مقدار النبض وفي الحقيقة هو جنس مقدار الشرايين وثانيها انه لم قدم الجنس الماخوذ من
الانبساط على الجنس الماخوذ من كيفية الحركة اقتداء بجالينوس في النبض الكبير [illegible] في النبض الصغير
مع انه [illegible] النبض حركة [illegible] كيفية الحركة اولى [illegible] تقدم على [illegible] الاجناس [illegible] الجواب عن الاول ان هذا
الجنس ليس ماخوذا من مقدار الشريان لان ذلك غير محسوس [illegible] باعتبار ما يتحرك من الشريان وذلك هو مقدار النبض
المحسوس منه في الغالب [illegible] الانبساط [illegible] الجنس مقدار الانبساط [illegible] الثاني على ما اجاب [illegible]
وان الماخوذ من مقدار الانبساط [illegible] الاجناس الاطباء [illegible]
[illegible] الذي يقطع المسافة الطويلة في الزمان القصير والبطيء [illegible] الذي يقطع المسافة القصيرة في الزمان الطويل [illegible]
في [illegible] للمسافة [illegible] الماخوذ من مقدار الانبساط يتوقف معرفته على معرفة [illegible] الجنس
الماخوذ في مقدار الانبساط على الماخوذ من كيفية الحركة [illegible] الثالث من اربعة اوجه [illegible]
[illegible] العظيم [illegible] في الاقطار الثلثة التي هي الطول والعرض والعمق وهذه كلها معلومة [illegible]
ان الشريان جسم وكل جسم له اقطار ثلثة وهذا النبض [illegible] المتحرك في هذه الاقطار [illegible] من هذا الوجه فتقدم [illegible]
[illegible] تقدم الانبساط على [illegible] لاجل [illegible] واما ثانيا [illegible] الثالث [illegible]
[illegible] واعلم ان الانواع الداخلة تحت هذا الجنس اما ان يكون بسيطة او مركبة فالبسيط [illegible]
بحسب قطر واحد والمركب بحسب قطرين فصاعدا [illegible] الاقطار [illegible]
في الحس [illegible] الطول والعرض والعمق [illegible]
في الحس [illegible] طول الساعد [illegible] عرض الساعد [illegible]
وذلك [illegible] يجب ان يكون
الانواع البسيطة الداخلة تحت جنس المقدار تسعة [illegible] قال [illegible]
[illegible] بسيطة ومركبات والتسعة البسيطة هي الطويل والقصير والمعتدل [illegible]
والضيق والمعتدل [illegible] والمشرف والمنخفض والمعتدل [illegible] واعلم ان هذه الامور كلها [illegible]
[illegible] فلهذا استخرج الاطباء [illegible] هذه الامور الاولى طريقة الفاضل جالينوس [illegible]
في المقالة الثانية من القسم الثاني من النبض الكبير [illegible] الشيخ [illegible] هذه الامور الى [illegible]
نبض المعتدل [illegible] المنخفض [illegible] هذه الامور [illegible] هذه الطريقة [illegible] ان يكون
[illegible] احدها ان نبض المعتدل [illegible] الحقيقي [illegible] ان ذلك [illegible]

يكون مليه فيه قياس نبض هذا الشخص الى ذلك المعلوم مقدار بعده في مزاجه من ذلك الاعتدال الذي اوما اليه بقوله المختلف
النوع وهو المزاج الذي هو افضل ما يكون لذلك الانسان وذلك بان يعرف اولا بحسب الشخص الذي هو كذلك من احوال النبض ثم
نبض هذا الشخص اليه ليعرف مقدار ما به يخالفه في الاعتدال المذكور وثانيا ان نبض المعتدل بحسب الصنف وهو المزاج الذي
هو افضل امزجة ذلك الصنف من الاصناف والثالث فيقاس نبض هذا الشخص من ذلك الصنف او غيره الى نبض ذلك المعتدل
ليعرف مقدار ما به مخالفته ورابعها الى نبض المعتدل بحسب الشخص وهو المزاج الذي هو افضل للشخص الذي يقيس
نبضه وهذا القسم يتوقف على معرفة نبض ذلك الشخص في حال اعتداله ويتوقف منه على معرفة مقدار خروج الشخص في
مزاجه الشخصي عن الصحة اكثر لان المقايسة فيه الى نبضه في حال اعتدال المزاج والقسم الثاني اولى في المقايسة من الاول
لان القياس فيه الى ما هو الافضل لطبيعة نوع ذلك الشخص واما الاول فلان القياس فيه الى ما هو افضل في نفسه
لا الى ما هو افضل لنوع ذلك الشخص الا انه لما اتفق ان كان الاعتدال الانساني قريبا من الاعتدال الحقيقي اخرج
المقايسة بالقسم الاول ليفيد بذلك على ما بينهما وحيث ذكر المقايسة مع الاول ثم اخر ذكر المقايسة مع الثاني والثالث لانهم
من الاول المقايسة مع النوعي والصنفي بطريق الاولى والى هذه الطريقة اشار بقوله **فالطريق الذي يحصي اجزاءه في طول**
اكثر من الحسن الطبيعي على الاطلاق وهو المزاج المعتدل الحقيقي اي الطبيعي الخاص بذلك الشخص المعتدل
الذي يخصه وتعرف الفرق بينهما بقول اي في فصل المزاج والقسم بينهما المعتدل **وعلى هذا القياس فاحكم**
في الست الباقية وهي الوضع والدقيق والمعتدل والمشرف والمنخفض والمعتدل والطريقة الثانية قياس هذه الامور بعدد
الاصابع وهي لبعض القدماء وذهب اليها صاحب الكامل وابن جلجل اما الاول فلانه ذكر في الكامل ان الطويل هو الذي
انبساطه يجاوز الاصابع الاربع والقصير ما يكون انبساطه دون الاصابع الاربع والمعتدل ما توسط بين ذلك والعريض هو الذي يكون
انبساطه في العرض يجاوز طول الانامل والدقيق دونه والمعتدل ما توسط بين ذلك والمشرف هو الذي تحرك الشريان فيه حركة
عالية والمنخفض هو الذي يكون اقرب الى المذكور والمعتدل ما توسط بين ذلك واما الثاني فلانه قال اذا ... ما احس
به حسنا العرق وجدناه يشغل الاصابع الاربع ويفضل عليها كثيرا سمي طويلا وان كان يزيد عليها دون ذلك سمي قصيرا وان كان
يزيد عليها تقاصي معتدلا ... ياخذ في عرض الانامل مقدارا كثيرا سمي عريضا وان كان ياخذ منها القدر اليسير
سمي دقيقا وان كان ياخذ مقدارا متوسطا سمي معتدلا وان حسنا ... فوجدناه يرتفع الى فوق ارتفاعا كثيرا كان يعرض في
الاصابع حسنا سمي شاهقا وان وجدناه يرتفع ارتفاعا يسيرا حسنا منخفضا وان كان ارتفاعه وسطا سمي معتدلا ورده
الامام والقرشي والمسيحي هذه الطريقة بان اصابع الناس تختلف بالصغر والعظم فرب نبض يكون عظيما بالنسبة الى
اصابع شخص صغيرا بالنسبة الى اصابع شخص آخر وكذا عرق الملموس فان نبض الصبي اذا اعتبر باصابع الرجل كان صغيرا
وهو عظيم الى بدن الصبي وعلى التقديرين فلا يمكن ضبط بذلك وزيفها الامام والمسيحي بوجه آخر وهو انه ان الامر
وان امكن تعريفها بها وهي الاصابع من غير المقايسة الى المعتدل فلا يمكن تعريف سائر الاقسام كالقوة والضعف والصلابة
واللين ونحو ذلك الا بالنسبة الى المعتدل فاذن لا بد من اعتبار هذا الجنس بالقياس الى المعتدل ... الى
ونقول الطريقة الثانية ... لانه لا يمكن ضبطه بذلك بتعريف الانامل من هو معتدل في ... ومقدار
... ولان الطريق الاكثر ... من هذا المحذور ... يختلف بحسب اختلاف الاشخاص ... لا

لكن المقايسة بالمعتدل النوعي بحسب الخارج هو افضل الشخص من افضل صنف فافضل حال الاعدل لم يتبع وجوده لكنه
قريب من وجوده فبعض بالاعتدال الخاص بشخص بعض اسهل لاعتدال الماخوذ واستنباطه وكذلك يختلف باختلاف
بحسب اختلاف مزاجهم وسحنتهم وسنانهم ... الاشخاص والوجه الثاني ضعيف ايضا لانه لا يلزم من
كون بعض الاقسام بالمقايسة ان يكون جميعها بالمقايسة الا ترى ان النظام وعدم النظام والاستواء والاختلاف من
المقايسة الى نبض آخر مع الحكم بعدم ... سائر الانواع بالمقايسة ... لان ... المقادير الانبساطية ...
الاقسام بالمقايسة على انا نقول لا نسلم ان سائر الاقسام لا بد فيها من اعتبار المقايسة وذلك لان ... المدافعة من جنس
الاضافة التي اصلا فاذا ... النبض مدافعة كثيرة ... وان لم ... الا مدافعة ضعيفة ... معتدل
وان لم ... الا مدافعة ضعيفة ... معتدل وان لم يحس بالمدافعة اصلا ... يكون النبض ضعيفا ... في
ذلك ... العرق الملموس ... آخر ... والاعتدال بينها ...
فاذا ... بالحركات النبض ...
الى مقايسة اصلا ... الى النبض الذي للمعتدل ...
وان لم يكن ذلك ... الشخص ...
الصحة لانه اذا ... نبضه ... في تلك الحال ... على المجرى الطبيعي ... المزاج ...
دال على ما ينبغي ... الى الزيادة واما الى النقصان بالنسبة الى حالة ...
بحسب ما يدل عليه ... زادت على تلك الحالة ... في تلك الحالة ... ينبغي
فيلزم بالضرورة ان الحرارة في هذا البدن ازيد مما ينبغي ومطلوب الطبيب من حرارة بدن الانسان التي يستدل
عليها هو هذا المعنى بخلاف ما ... الطريق الاول ... الحمى ... حرارة كثيرة مثلا لا يدل ...
البدن ... حرارة زائدة على المعتدل الحقيقي ولا يدل ذلك على ما هو المطلوب من الاستدلال ... تلك الحرارة
بقدر ما يعتبر في صحة ... ازيد ... انقص ... الواجب ... على ذلك المقدار
او الزيادة ... النبض ... ان يعتبر هذه الامور بالمقايسة الى المعتدل الحقيقي لا ...
الاصابع للوقت **واما المركبات من هذه البسيطة** ... ان بسائط جنس المقدار تسعة لان الشريان له ثلاثة
اقطار وفي كل قطر ثلث اقسام زيادة ونقصان واعتدال ... تسعة ... يركب بعضها مع بعض ...
بحسب القسمة العقلية الى ثلاثة انواع ثنائي وثلاثي ورباعي وما فوقه لكن التركيب الرباعي وما فوقه ...
لا بد من هذه التسعة ... الاوضاع ... الاجتماع ... والاعتدال ... كل
نوع من الزيادة او النقصان ... الاجتماع وكذلك الزيادة والنقصان في كل ... اجتماعهما ...
نوع التركيب الرباعي وما فوقه بطريق الاولى ... التثنائي والثلاثي ... كل منها ...
فيكون جميع ما يحصل من هذا الجنس ... الضابط في ... البسائط في تسعة ...
الضابط في تركيب الثنائي ... في ستة ... ان ... في قطر الطول ...
التي في قطر العرض ... تسعة هكذا طويل عريض طويل ضيق طويل معتدل في العرض قصير عريض قصير ضيق

قصير معتدل في العرض معتدل في الطول عريض معتدل وضيق معتدل في معتدل في العرض ثم نركبها مع الثلث التي في نقط
الثلث فيحصل تسعة اخرى هكذا طويل مخفض طويل معتدل في العمق قصير شاهق قصير مخفض قصير معتدل في العمق
ثم نركب الثلثة التي في نقط العرض فيحصل تسعة اخرى هكذا عريض شاهق عريض مخفض عريض معتدل في العرض مخفض
معتدل في العرض معتدل في العمق فيحصل من الجميع سبعة وعشرون قسما كما ذكرنا واما الضابط في تركيب
الثلاثي وانحصاره في سبعة وعشرين ايضا فهو ان ياخذ احد الاحوال الثلثة التي في نقط الطول وليكن الطويل ونحفظه
ونغير المأخوذ من نقط العمق فيحصل ثلثة طويل عريض مشرف طويل عريض مخفض طويل عريض معتدل في العمق ثم نغير ٣
المأخوذ من نقط العرض ونأخذ الضيق مع حفظ الاول ونغير المأخوذ من نقط العمق فيحصل ثلثة اخرى طويل
ضيق مشرف طويل ضيق مخفض طويل ضيق معتدل في العمق ثم نأخذ الثالثة من نقط العرض وهو المعتدل فيه مع
حفظ الاول ونغير المأخوذ من نقط العمق فيحصل ثلثة اخرى طويل معتدل في العرض مشرف طويل معتدل في العرض
معتدل في العمق فهذه تسعة اقسام حاصلة من الطويل وكذلك يحصل تسعة اخرى من القصير وتسعة من المعتدل
في الطول وطريق ذلك ان نحفظ قصيرا ونبدل الثلث ان نأخذ القصير ونفعل به ما فعلنا بالطويل فيحصل تسعة
هكذا قصير عريض مشرف قصير عريض مخفض قصير عريض معتدل في العمق قصير ضيق مشرف قصير ضيق مخفض قصير ضيق معتدل في
العمق قصير معتدل في العرض مشرف قصير معتدل في العرض مخفض قصير معتدل في العرض معتدل في العمق ثم نأخذ
المعتدل في الطول ونفعل به ما فعلنا بصاحبيه فيحصل تسعة اخرى هكذا معتدل في الطول عريض مشرف معتدل في
الطول عريض مخفض معتدل في الطول عريض معتدل في العمق معتدل في الطول ضيق مشرف معتدل في الطول ضيق
مخفض معتدل في الطول معتدل في العرض مخفض معتدل في الطول معتدل في العرض معتدل في العمق فيحصل من
الجميع سبعة وعشرون قسما واعلم ان اكثر المركبات لا اسم لها وما في هذا الاسم تسمية ثنائية التي في العرض والشهوق وما
فيها والمعتدل بينهما ويسمى الاول بالغليظ والثاني بالدقيق والثالث بالمعتدل في الدقة والغلظ وكذلك ثلاثية الزائد طولا
وعرضا وشهوقا والناقص فيها والمعتدل بينهما ويسمى الاول بالعظيم والثاني بالصغير والثالث بالمعتدل في العظم والصغر
قال محمد بن زكريا الرازي ان ما يسمى من المركبات ليس الا اصناف الثلثة وربما لا يتميز بل يسمى هذه الاقسام فانه
اذا زاد في بعض الاقطار لابد وان يزيد في الآخر قطعا واذا انتقص في واحد منها انتقص في الثلثة لان العروق تتحرك
في جميع الاقطار حركة واحدة فلا يمكن ان يكون في بعضها زائدا وفي البعض ناقصا وهذا كلام رخو ضعيف لانه لا يلزم
من تحركها في جميع الاقطار حركة واحدة ان تكون زائدا في كلها او ناقصا في كلها بل ربما انتقص بعض الاقطار
بالموجب للزيادة كان الآلة الموجب لزيادة العرض او المانع منها صلابة العرق المانعة عن الزيادة في العرض
ويسمى ذلك بسبب استعمال بعض المناج الآخر التي ذكرنا اشار الشيخ اجمالا وتفصيلا اما الاول فقوله والمركبات
من هذه البسائط ايها التسعة فاشار الى التراكيب الاربعة بالخمسين اجمالا واما الثاني فقوله فبعضها الاسم وبعضها
ليس لها اسم فالتي لها اسم هؤلاء بعضها ما يسمى العظيم فالعظيم هو الطويل العريض المشرف والناقص يسمى
الصغير فالصغير هو القصير الضيق المخفض ومنها المعتدل اي في نفس العظم والصغر والزائد عرضا وشهوقا يسمى
الغليظ فالغليظ هو العريض المشرف والناقص فيهما يسمى الدقيق فالدقيق هو الضيق المخفض ومنها المعتدل

اي في نفس العظم والصغر والزائد عرضا وشهوقا يسمى الغليظ فالغليظ هو العريض المشرف والناقص فيهما يسمى الدقيق فالدقيق
هو الصغير المخفض ومنها المعتدل اي في الغلظ والدقة البحث العاشر في انواع الجنس المأخوذ من كيفية قرع العرق
الاصابع قال رحمه الله والجنس المأخوذ من كيفية قرع العرق للاصابع فالاول منه القوي وهو الذي يقاوم اللمس عند
الانبساط النبض القوي على ما قاله ابن ابي صادق في شرح المسائل هو الذي يصدم العرق اطراف الاصابع بقوة وان غمز
عليه لم تبطل حركته بل لا يضار بالغمز عليه لانه يتخلل في لحم الاصابع ويدفعه عن نفسه ويقاومه وكلما زدت في الغمز
عليه احسست ان دفعه للاصبع اكثر وهذا هو المراد من مقاومة الجس عند الانبساط ثم قال والضعيف هو الذي لا
يصدم اطراف الاصابع وان غمز عليه لم يدخل في لحم الاصبع بل لم يدافع الجس اصلا حتى يظن انه لا يتحرك فيه فضلا
من ان يعرف مقدار حركته وان كان في نفسه ذا عظم مثل نبض اصحاب الغشيان فانه مع عظمه خامل ولذلك ليس
يمكن ان يعرف عظمه ان غمز عليه بل لذلك يجب ان يترفق بجسه فاما الصغير الخامل فينبغي ان يغمز جسه وصالحه
لا يحس بغير … فلا يدرك والمعتدل في هذا الصنف هو الذي يدفع الاصبع دفعا مستوخيا وتصوير النبض القوي
كالسهم الذي يصدم الهدف لشدة … اذا اخطا الرامي بقوة والضعيف هو كالسهم الذي ينال الهدف بفتارة
وضعف وذلك اذا كان الرامي ضعيفا وانما كان المعتدل في نبض هو الطبيعي الا في هذا الصنف فان الطبيعي منه
هو الزائد في القوة لان قوة الطبيعة كلما زادت كانت اجود ومن البين ان النبض كلما يدل على قوة … وجودة …
هذا كلامه بالفاظه قال المسيحي هذا الكلام يعني كون النبض مع عظمه خاملا عجيب من هذا الرجل وهو انه كيف
يتصور ان يكون نبض عظيم والقوة خاملة وقوة القوة من جملة اسباب هذا النبض والحاجة في وجوده على
ما ستعرف عند الكلام في اسباب النبض وفيه نظر وانما صح هذا الكلام عنا اجاب الشيخ عما سال البعض …
اما السؤال فهو ان تعيينا قالوا ان جنس النبض المأخوذ من مقدار القوة ينقسم الى القوي والضعيف والمعتدل
ثم قيل ان كل واحد من اصناف النبض يحتاج الى اشياء حتى يستكمل امره فالنبض العظيم يحتاج الى قوة
قوية والى حاجة يدعو اليها شديدة والى آلة لينة مطاوعة اعني جرم القلب نفسه والشرايين واما النبض القوي
فيحتاج في كونه الى مجرد … القوة والى ليس … من الآلة وقد يحمل ان النبض العظيم والنبض القوي
واحد لاجتماعهما على راي حسن الى قوة قوية والة لينة ويقول … النبض الصغير وفي كيفية صدمة النبض
يكون قويا وضعيفا وقوة النبض هي ان تدافع النبض اليد مدافعة قوية والمدافعة القوية من النبض لليد لا يكون
الا بفضل انبساط ما فهناك عظيما … فهما … واحد فما الفرق بينهما فاجاب الشيخ بان النبض
العظيم لا يتم الا بقوة مع الشرطين الآخرين الا انه غير القوي وذلك لانه انما هو عظيم بسبب ان انبساطه في
الاقطار الثلثة كثير واما هو قوي لان مدافعته لما يلاقيه مدافعة شديدة فان عرض ان يكون النبض قويا والالة
غير مطاوعة الانبساط كان العظم مفقودا وربما كان نبض ما قويا الا انه ليس بذلك اللين كما … نبض آخر
اضعف منه لكن الآلة الين واطوع للانبساط فيكون العظيم فيها واحدا وربما كان نبض العرق الالين … قويا
اقوى لكن الآلة ايضا اذا صلبت جدا لم تنبسط ولم يقع بها مدافعة كانت القوة القوية لا يمكنها ان تفعل نبضا قويا
وربما كان النبض ليس بذلك القوي جدا لكن الآلة شديدة اللين تنبسط شديدا … ويحصل … الدائم

محيط بها اجسام ضاغطة فمنعا النبض اذا لم يكن مانع انبسط الى عظم شديد واذا ليس وموقع لم يكن ذلك الاصلاح
بذلك الشديد القوى لانه ليس كل ما يمكن من تعظيم النبض لشدة قوة بل للين الآلة وسهولة تحريكها ولكان في
الآلة اوفى معارف ومعصيات ما تمكنت من بسطها ما اذا فقد العظم والنبض قوي ووجد النبض ليس بذلك العظم
فالعظم غير القوة على انه لو كان ايضا لا يوجد عظيم الا قويا ولا قوي الا عظيما لكان العظيم والقوة بينة اذا ان
معالم غير ان يكون العظيم والقوي واحدا فليس كل ما معا واحد مثل ان الناطق والضحاك بالطبع معا وليسا
معنى واحدا بل يرجع الى الحدس وما ان العظيم انما هو عظيم لان انبساط الوقت في الاقطار كثير والقوي انما
هو قوي لانه مقاومته لما لقيه ونفوذه في سطح حاسة وان كان مثلا غير عظيم شديدة فيكون العظيم لمعنى والقوة
لمعنى فان كانا متلازمين فيكون العظيم باعتبارها لا انبساط الآلة والقوة باعتبار التعلق في المانع الخارجة
بالاعتبارات وحكمها مختلفات هذا الكلام بالفاظه وقد ظهر منه انه يجوز ان يكون النبض عظيما غير قوي والشيخ
انه لا يلزم من اقتضاء القوة زيادة الانبساط في الاقطار على ما في المعتدل اقتضاء ... زيادة المدافعة على ما في المعتدل
ولا بالعكس نظرا لما ذكرنا محققة كلام ابن ابي صادق ومن تبعه المسيحي وقال نقل الزيادة الذي كان في كلامهما
قال القرشي انواع النبض باعتبار القوة ثلثة لان المنبض المحرك اما ان يكون قوية واما ان يكون ضعيفة او متوسطة
وهذا بناء على مذهبهم المتقدم ان القوة المحركة الانبساط والانقباض واحدة واما على مذهبنا فيكون انواعه
تسعة لانه عندنا ان الباسطة قوة الشريان النابض هي قوة القلب بتوسط جذب الريح والامتناع الخلاء ولا مانع
في ان يكون قوة الشريان ضعيفة وقوة القلب قوية وبالعكس واما كيف يكون هذه الانواع تسعة فذلك لان حركة
الانبساط اما ان يكون قوية او ضعيفة او متوسطة وعلى هذه الاقسام فاما ان يكون حركة الانقباض قوية او ضعيفة
او متوسطة فيكون اما القوي في الانبساط ثلثة وكذلك الضعيف فيه والمتوسط ولما كان حركة الانقباض على
خلاف طبيعة الشريان فكلما كانت طبيعة الشريان اقوى كان الانقباض اضعف الا ان معارض في ذلك قوة القلب
القاسرة وليس اذا كانت قوة القلب القاسرة للشريان على الانقباض قوية يلزم ان يضعف الانبساط وذلك لان
في حال الانبساط لا يكون قوة القلب معارضة لقوة الشريان ولو فرضنا ان انما نا يدرك حركة الانقباض لم
يدرك قوة تلك الحركة من ضعفها لان ذلك انما يدرك لمعارضة تلك القوى في فعلها وهو في الانقباض غير ممكن
واما في الانبساط فيمكن بان يقاوم الشريان المنبسط عند الانبساط بقوة ضغط الاصابع فيتوقف على مقدار قوة المقاومة
قوة معاوقته وهذا معنى قوله وهو الذي يقاوم الجس عند الانبساط والضعيف مقابله وفي بعض النسخ يقابله
والمعنى واحد لكنهم اختلفوا في ذلك المعنى اي في التقابل الذي بين القوي والضعيف اهو التضاد او بالعدم
والملكة فذهب الامام الى انه بالعدم والملكة واختاره القرشي وذهب المسيحي الى انه بالتضاد قال الامام انما جعل
الشيخ الضعيف مقابل القوي ولم يجعله ضدا له لان التقابل اعم من التضاد فان العدم والملكة متقابلان
وان لم يكونا متضادين والتقابل بين القوي والضعيف تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد فلهذا لم يجعلهما
متضادين ولهذا المحقق جعل السريع ضد البطيء والصلب ضد اللين ولكنه يشكل بانه جعل الخالي ضد الممتلي
مع ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة والحق ان لا يجعل ضدا بل متقابلا وفي هذا الكلام اعني في كون التقابل

بين الخالي والممتلي العدم والملكة نظر من ثلثة اوجه احدها ان الممتلي عبارة عما يزيد فيه الروح والدم على ما يجب او ما يحس
بطوبة ما له اكثر ما يحس في المعتدل والخالي عبارة عما ينقص فيه الدم والروح على ما يجب او ما يحس فيه برطوبة اقل مما يحس
في المعتدل فلا يكون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة بل تقابل التضاد ان نظرنا الى كون الزائد والناقص وكذلك
والقليل وجودين وثانيها انه ليس المراد بالخالي حقيقة النبض فان حركة يستحيل ان يوصف بالخالي حقيقة بل مجازا اذ
المراد بالنبض الخالي انه حركة قابلها لا يحس فيه برطوبة ما له والممتلي حركة قابلها يحس فيه برطوبة ما له وعلى هذا يكون
كل واحد منهما وجوديا وثالثها ان هذا الجنس المنقسم الى الانواع الثلثة لا بد وان يتضمن فيه معنى عام مشترك بين الممتلي والخالي
والمعتدل ولا بد في كل واحد منها وذلك فيه زائد يحصل فيه التمييز وذلك لا بد وان يكون وجودا بالاستحالة ان يكون العدم
مقوما للوجود واذا كان كذلك فكيف يصح ان يقال ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة بل هو تقابل التضاد او التضايف
على ما سبق ثم ان المسيحي شرع فيما لا يعنيه فطول فانه قال اما الاول فلانه شرع في بيان انواع المتقابلات وقال جعل الشيخ مقابل
الضعيف القوي ولم يعين نوع التقابل فانه يقال على اربعة انواع التضاد والمتضايف والعدم والملكة والسلب والايجاب
فلنذكر معنى كل واحد حتى يتبين الانواع هذا التقابل فنقول المتقابلات هما الذاتان لا يجتمعان في شيء واحد في زمان واحد
من جهة واحدة وانواعه هي الاربعة المذكورة اما التضاد فقد عرفت حيث تكلمنا في شرح المزاج من هذا الكتاب واما
العدم والملكة فاعلم ان ذلك على نوعين حقيقي ومشهوري فالمشهوري اما الملكة فليست هي الابصار بالفعل او بالقوة
مثلا بل ان يكون الشخص متى شاء ابصر لكنه ذلك والمشهوري من العدم هو امتناع ذلك عن المادة المتهيئة ليقبل
في الوقت الذي من شانه وذلك مثل العمى للبصر فانه ليس هو عدم البصر فقط فان الحجر والذي لم يفتح عينه عادم البصر
وليس هو باعمى واما الحقيقي فهو عدم كل معنى وجودي يكون ممكنا للشيء اما بحسب جنسه البعيد او القريب او نوعه او
شخصه بل الوقت او فيه اما بحسب الجنس البعيد فلعدم البصر عن الحائط الممكن له بحسب جنسه البعيد وهو الجسم واما القريب
فكالانوثة التي هي عدم الذكورة الممكنة لجنس الحيوان واما بحسب النوع فكعدم اللحية للمرأة الممكنة لنوع الانسان واما بحسب
الشخص فاما ان يكون الوقت قد فات كالمرد للانسان واما ان يكون الوقت لم يجئ بعد كالمرد واما ان يكون في وقت
يختص اما ان يزول عنه كانتثار الشعر في داء الثعلب واما التكاثف لكمي الشخص واما السلب والايجاب فمثل الزيد ولا
فان هذا الحمل قولنا زيد انسان زيد ليس بانسان لان التقابل بالذات وبالقصد الاول قيام لم يجد فيه موضوع فاذا
حمل على الموضوع كان التقابل لا بالذات بل بواسطة الموضوع لكن يجب ان تعلم ان هذا النوع من التقابل ليس وجوده
في الخارج ولا كان في شيء واحد امور غير متناهية او يصدق عليه سلوب غير متناهية بل هو منسوب الى القول
والعقل واما التضايف فهما اللذان ماهية كل واحد منهما مقولة بالقياس الى غيره وقد عرفت انه على نوعين حقيقي وهو الذي ماهيته
هو كونه مضافا الى الغير ومشهوري وهو الذي يكون له ماهية وراء الاضافة كالاب بالقياس الى الابن فان لكل واحد
منهما ماهية وراء الاضافة فلما كانت اقسام التقابل اربعة لان كل امرين كذلك فاما ان يكونا وجوديين او لا يكونا كذلك
فان كان الاول فاما ان يكون ماهية كل واحد منهما مقولة بالقياس الى الآخر وهما المتضايفان او لا يكون كذلك وهما
المتضادان وان كان احدهما وجوديا والآخر عدميا فلا يخلو اما ان ينظر الى العدم والوجود بشرط وجود موضوع مستعد
لقبوله فذلك العدم بحسب شخصه او نوعه او جنسه وهو العدم والملكة الحقيقيان او بشرط وجود الموضوع في الوقت الذي

يكن محمولة ذلك الوصف فيه وهو العدم والملكة المشهورتان واما ان لا فرق كذلك في العدم والوجود بل تعتبرهما على الاطلاق وهكذا السلب والايجاب واذا عرفت هذا فنقول لا يجوز ان يقال ان تقابل الضعيف للقوي تقابل السلب والايجاب لانهما موجودان في الخارج ولانه لا واسطة بين المتقابلين بالسلب والايجاب ولا بتقابل التضايف لان كل واحد منهما ليس معقولا بالقياس الى الآخر لان القوي هو الذي يصدم طرفا لا يسرع والضعيف هو الذي لا يصدمه فلا اضافة بينهما ولا بتقابل العدم والملكة اما المشهوري فليس الضعيف هو ارتفاع الحق الذي من شأنه آلة القوة الحيوانية ان تحرك اي ارتفاع القوة بالكلية واما الحقيقي فليس هو ايضا عدم كل معنى وجودي يكون ممكنا للشيء اي التراخي والتثاقل فان القوة في الضعيف موجودة لكنها منقضية عن تحريك هذه الآلة على ابلغ فلم يبق ان يكون التقابل بينهما الا تقابل التضاد فان القوي والضعيف وجوديان متعاقبتان على محل واحد وبينهما غاية الخلاف فانه يستحيل اجتماعهما واما ان قلت ما معنى اي يتم هو ان بين ان القوي والضعيف وجوديان وهو لم يثبت ذلك ولم يتعرض بنوع بل قال ليس التقابل بينهما بالسلب والايجاب لانهما وجوديان وهو محل النزاع فان قيل انهما وجوديان والتقابل تقابل التضاد وذلك لان القوي هو ما يكون مقاومته اكثر من المعتدل والضعيف ما يكون مقاومته اقل منه فعلى هذا يكون كلاهما وجوديين قلنا الحق في هذا ان هذا النزاع لفظي لان الضعيف تارة يفسر بما ذكرنا من المعنى الوجودي فيكون مقابله للقوي تقابل التضاد وتارة يفسر بعدم المقاومة فيقابله تقابل العدم والملكة فعلى هذا التفسير يحقق التقابل بل بينهما دون التضاد والعدم والملكة لكونهما مشكوكين وكان اطلاق المقابل عليه اولى من التضاد فيقرع **والمعتدل منها** معروفة وهو الذي يحصل منه بداهة معتدلة لا قوة ولا ضعيفة واعلم ان الزاهد كان عازبا عن الحكم لكن لتبصر انها حركة الانواع الثلثة اي القوي والضعيف والمعتدل للجنس الحادي عشر انواع الجنس الماخوذ من انواع الحركة فلا رحماته **واما الجنس الماخوذ من زمان كل حركة فانواعه ثلثة السريع ومعناه الذي يتم** وفي بعض النسخ **يقطع** وهما بمعنى كلاهما الاولى من التعميم والثاني في هذا الاقسام **الحركة في مدة قصيرة** قال المحشي كل حركة زمان وذلك لان قطع الحركة بعض المسافة بل قطعه كلها واذا كان كذلك فاذا فرضنا مسافة يقطعها اما ان يكون في زمان قصير او في زمان طويل او في زمان متوسط والاول هو السريع والثاني هو البطيء والثالث هو المعتدل بينهما وذلك منه نظر لان الزمان القصير والطويل غير محدودين لانهما اضافيان وكان من قصير هو بالنسبة الى آخر طويل وبالعكس فالاولى في ذلك اعتبار المعتدل ويقال ان السريع هو ما يكون زمان حركته اقل من زمان حركة المعتدل في مسافة واحدة لهذا قال بعض الاطباء ان ينحصر في جنس سورة المعتدل في السرعة والبطء فما يسرع ابدا في الاخلاء بالوضع الذي يقطع فيها السريع وما وجوده اكثر ثانيا في ذلك فهو البطيء فعلى هذا يكون معنى قوله السريع هو الذي يتم الحركة في مدة قصيرة اي بالنسبة الى مدة المعتدل وبهذا فانا الاوائل لما فسروا السريع بما يكون زمان حركته قليلا والبطيء ما يكون زمان حركته كثيرا اوردوا عليهم انه لا يلزم من كثرة زمان الحركة اكثر ان يكون المسافة التي يقطع بالحركة اكثر وهو السريع في مسابقة البعض الكثيران الفاحشة في المسافة اطولها زمانا من اسرعها والمتساويين في الزمان اكثرهما مسافة اسرعهما واعترض الامام على هذا بان هذا انما يعرف بالتحقيق عند تحصيل مقدار المسافتين والزمانين ثم نسبة كل واحد منهما بالآخر وذلك يحتاج الى روية كثيرة ونحن نعلم بالسرعة والبطء لا يحتاج الى الكثرة روية وذلك لانا اذا احسسنا سرعة انتقال الجسم المكان

ينتهي اليه علمنا سرعته وان كنا بعد لم نقايس ما فيه زمانه لمسافة قطعت وزمانه وفيه نظر لان قولكم كان انتقال المكان الذي ينتهي اليه اسرع فهو اسرع موقوف معرفة الحركة لان سرعة انتقال المتحرك مكانه هو عبارة عن انتقاله ذلك المكان في زمان اقل واذا كان المكان الذي انتقل اليه احد المتحركين مساويا للمكان الذي انتقل اليه الآخر واحدهما انتقل في زمان اقل فهو اسرع واذا كان زمان انتقالهما متساويا فالمكان الذي انتقل احدهما اليه اذا كان اكثر كانت حركته اسرع وحينئذ نعود ذلك النسبة الى الاولى ولا يتم بدون اعتبار زمان كل واحد منهما ومسافة تحركه كل منهما ومقايسة زمان احدهما وحركته بزمان الآخر وحركته قال المحشي ولقائل ان يقول ان ذلك منتقض بحركة الظل والحمل فانهما اذا قاسنا اليه المسافة والزمان كان الظل اسرع حركة مع انه مهما عرفنا انه يحتاج في ذلك الى تدبر آخر وهو مساواة المتحركين في الحجم او مقايسة مسافة كل واحد منهما بحجمه وحجمه وعلى هذا لا يتوجه شيء من الاشكالات وفيه نظر لانا لا نسلم ان الظل اسرع حركة من الحمل عند تساويهما في المسافة والزمان بل يكون اكثر حركة من حركة الحمل لكونهما متساويان زمانا وعلى ما فرضنا ثم قال لكن يجب ان يعلم ان انواع هذا الجنس اكثر من ثلثة لان النبض له حركات حركة انبساط وحركة انقباض واذا كان زمان احدهما قصيرا لم يلزم ان يكون زمان الآخر كذلك فلذلك يجب ان يكون انواع هذا الجنس بحسب التركيب تسعة وذلك لان السريع في انبساط اما ان يكون سريعا في انقباضه او بطيئا او متوسطا فهذه اقسام السريع في الانبساط وكذا البطيء فيه والمتوسط واذا كان كذلك فنقول لان التقسيم لانواع المشهور في انقسمته انما هو باعتبار زمان الانبساط فقط لا في الانقباض فلما عس وفيه نظر ايضا لان حركة النبض سواء اخذت مطلقة او قيدت بالانبساط او بالانقباض لا بد فيه اما ان يكون سريعة او بطيئة او معتدلة وما زيادة الاقسام على ثلثة فلم يحصل من قسمة الحركة الى السريع والبطيء والمعتدل بل من مقايسة احدى الحركتين بالاخرى وهذا غير باعث فيه واعلم انه قد يكون زمان الحركة قصيرا ولا يكون تلك الحركة سريعة وذلك اذا كان المسافة قصيرة والفرق بين قصر زمان حركة النبض بسبب قصر المسافة وبين قصره بسبب السرعة ان الاول لا يجوز ان يكون النبض معه شاهقا ولا كذلك الثاني لم يكن فيه الاول شاهقا فلا بد وان يكون زمان الحركة اقل ما يقتضيه تلك المسافة **والبطيء ضده** وهو الذي يتم الحركة في مدة طويلة اي بالنسبة الى مدة المعتدل قال المحشي واعلم انه لا بد لنا من بيان حقيقة البطء فان الفلاسفة قالوا انه كيفية قائمة بالحركة كالسرعة والمليون زعموا انه عبارة عن تخلل السكنات واحتجت الفلاسفة على صحة ما ذهبوا اليه بوجوه ست احدها ان البطء في الحركات لو كان لتخلل السكنات لكنا اذا قدرنا زمانا مبدؤه من طلوع الشمس ومنتهاه وصولها الى نصف النهار لحصل في خمس ساعات ان الشمس قد قطعت بحركتها اليومية ربع الفلك فلو كان التفاوت بين حركة الفرس وبين حركة الفلك بتخلل السكنات كانت نسبة السكنات المتخللة في حركات الفرس الى حركاته كنسبة زيادة حركة الشمس على حركة الفرس في السرعة لكن حركة الشمس زائدة على حركات الفرس في السرعة الف الف مؤلفة فسكنات الفرس زائدة على حركاته الف الف مؤلفة ولو كان كذلك لما ظهرت الحركات الفرسية لتلك السكنات الكثيرة لكن الامر بالعكس فانا لا نحس بحركات ذلك الفرس شيئا من السكنات فعرفنا ان التفاوت بين الحركات الفرسية وحركة الشمس اليومية ليس لتخلل السكنات وهو المطلوب وثانيها ان الجسم كلما كان اثقل كانت حركته الى السفل اسرع فاذا فرضنا انه قد بلغ ثقله الى حد يتحرك بحركات عديمة السكنات فان حركته الى السفل لا تشك

يكون اسرع فاذا فرضنا ان نملة تزداد فانه تحركه مع تلك الزيادة اسرع مما كان قبل الزيادة لكن حركته قبل الزيادة تخالطها
السكنات والتي بعد الزيادة اسرع منها فقد وجدنا تفاوتا في السرعة والبطء ليس لتخلل السكنات وثانيها انا اذا غرزنا
خشبة في الارض فاذا ارتفعت الشمس عن الافق الشرقي يقع لها ظل ممتد الى جانب الغرب ويتناقص الظل الى ان
يبلغ الشمس غاية الارتفاع وحينئذ لا يخلو اما ان يقال حركة الظل في الانتقاص [illegible] مساوية لحركة الشمس في
الارتفاع وذلك محال والا لتساوت المسافات في المقدار وذلك محال لانه يلزم منه ان يكون مقدار الفلك مساويا لطول الظل
واما ان يكون حركة الظل مشوبة بالسكنات وحركات الشمس خالصة عنها وهذا محال ايضا فانه لو جاز ان يرتفع الشمس
ولا ينتقص من الظل شيء جاز ذلك في الثاني والثالث حتى يبلغ الشمس غاية الارتفاع ولم ينتقص شيء من الظل وذلك
من ذلك الجزء وذلك يوجب القطع بان التفاوت بين السريع والبطيء ليس لتخلل السكنات وثالثها ان ثقل الحجر موجب
للنزول وهو ثابت في جميع اوقات النزول فاذا كان كذلك امتنع ان يوجب الحركة في جزء من اجزاء المسافة ثم انه يوجب
السكون في جزء آخر من غير تفاوت بين الجزءين البتة ثبت ان القول بسكون الحجر اثناء نزوله محال واذا كان كذلك كان اختلاف
حركتي الحجرين النازلين المختلفين بالعظم والصغر بالسرعة والبطء لا لتخلل السكنات ورابعها اذا فرضنا كرة تتحرك
ككرة الفلك ثم كان في سطحها نقطتان [illegible] وكل ما كان اقرب الى طرف المحور كان اصغر مما بعد عنه الى
المنطقة وحينئذ لا يخلو اما ان يقال ان الدائرة العظيمة كلما تحركت جزءا تحركت الصغيرة مثله وهذا محال والا لتساوى
مقدارا العظيمة والصغيرة واما ان يقال ان الصغيرة قد تسكن حركتها في بعض ازمان حركة العظيمة وهذا محال ايضا اذ يلزم
منه وقوع التفكك في اجزاء الفلك وهو باطل ايضا واما ان يقال ان الدائرة العظيمة اذا تحركت جزءا تحركت الصغيرة
جزءا اصغر منه وهذا يوجب ان لا يكون التفاوت بين حركتي العظيمة والصغيرة في السرعة والبطء لاجل تخلل السكنات
وخامسها انا نرى ان العاقل قد يمشي مشيا بطيئا بارادته فلو كان البطء لكونه ساكنا في بعض الاحيان ومتحركا في
البعض لعلم ذلك لانا نرى ان من تحرك في الجزء الثاني لا بد وان يقصده باختياره وليس الامر كذلك فان الذي يمشي مشيا
بطيئا على [illegible] يعتقد انه متحرك في جميع الاحيان مع صفة البطء فعلمنا ان البطء في الحركات ليس لتخلل السكنات
وهو المطلوب وقال المثبتون البطء لا يمكن ان يكون الا لتخلل السكنات قالوا وذلك لانه لا معنى لكون الحركة بطيئة الا
ان الجسم يتحرك في بعض الاحيان ويسكن في البعض فيختلط الحركات بالسكنات والحس يدرك من ذلك المختلط حركة
موصوفة بالبطء كما اذا سحقنا الاسفيداج والمداد والزنجفر وغيرها من الاجسام اليابسة وخلطنا الجميع فان
فانا القوة الباصرة تدرك ذلك الجسم المختلط لونا متوسطا بين السواد والبياض والحمرة لا لاجل انه حصل هناك لون
متوسط لانا قد فرضنا ان تلك الاجسام يابسة وعند ذلك يبقى الجزء على سواده والابيض على بياضه والاحمر على
حمرته لكن لما كانت تلك في غاية الصغر عجز الحس عن الوقوف على كل واحد منها بصفته الخاصة وانما حصل لنا
الشعور بذلك المجموع [illegible] ادراك ذلك المجموع يكون متوسطا فكذلك هنا لما تحرك الجسم في بعض الاحيان وسكن
في بعضها عجز الحس عن الوقوف على كل واحد منها بعينه لا جرم احس بامر المختلط من الحركة والسكون وذلك هو
البطء ثم قالوا والدليل على صحة ذلك انا بينا انه لا معنى للحركة الا حصولات متعاقبة في احيان متلاصقة وعند هذا نقول
البطء اما ان يحصل عند دخول ذلك الشيء في الوجود او بعده ولا سبيل الى الاول لان الشيء حال العدم لا يكون متحركا

ولا ساكنا لان الحركة عن حصول الجوهر في حيز بعد حصوله في حيز آخر والسكون عبارة عن حصوله في الحيز الواحد اكثر من زمان
واحد واذا بطل هذا بقي ان البطء والسرعة انما يحصل بعد دخول الشيء في الوجود لانه حينئذ ان بقي في الحيز الذي حصل فيه
اكثر من زمان واحد فذلك هو السكون ويكون حصول البطء لاجل هذا السكون وان لم يبق في ذلك الحيز اكثر من زمان
واحد بل انتقل الى الحيز الملاصق له فذلك هو السريع الذي لا اسرع منه فهذا ما تمسك به ارباب المذاهب ثم
اعلم ان هذه المسئلة مبنية على نفي الجزء واثباته فالمثبتون له يثبتون تخلل السكنات والنافون له ينكرونه
وليس هنا موضع بيان هذه المذاهب واظهار الحق فيها والتأويلات [illegible] كما ان هنا ليس موضع بيان هذه المقالة
كذلك ليس بيان كون البطء لتخلل السكنات ام لا فكان ينبغي ان لا يتعرض لهذا فان تعرض لها اشتغل بالاستدلال
عليه بل قال اولا ما قال آخرا من ان هنا ليس موضع بيان كون البطء لتخلل السكنات ام لا قال المتقدم بينهما
وهو الذي يتم الحركة في مدة مساوية لمدة حركة المتقدم له الجنس الثاني من مقولة اصناف الجنس الماخوذ من
تمام الاكمالات بعدها اما الجنس الماخوذ من تمام الاول واستكماله فان قلت لم قال في هذا الجنس وما بعده واصنافا
ولم يقل وانواعه كما قال في الجنس الاول والثاني والثالث قلت يشبه ان يكون السبب فيه هو ان المتشابهات
غير الفصول وانما الاصناف والمتشابهات التي هي الفصول وانما الانواع وكون الانبساط والانقباض والقوة
والضعف والسرعة والبطء فصولا للحركة ظاهر لحملها عليها بلا تأويل وتميزها الا عن غيرها كتميز الحركة
الانبساطية لكونها من المركز الى المحيط عن الانقباضية التي من المحيط الى المركز وكذا تميز القوية عن الضعيفة
والسريعة عن البطيئة [illegible] حملها على الحركة [illegible] على ما عرفت كالحركة [illegible]
والباردة وانما جعلها اصنافا [illegible] والعجب انه لم يتعرض احد من الشارحين
لهذا البحث [illegible] الشيخ [illegible] كلام الشيخ على
ان يستعمل الاصناف مقام الانواع على سبيل التجوز والاتساع وليس كذلك كما عرفت [illegible] بالاجناس
النبض [illegible] واعلم ان [illegible] النبض [illegible]
اصنافا هاهنا [illegible] الى النبض [illegible] ثم انا لا [illegible] الحقيقة
ويمكن ان يقال [illegible] اصنافا لان [illegible] طبيعة [illegible] والصلابة [illegible]
وغيرها [illegible] فلذلك [illegible] اصنافا وهو اعلم بالحقائق [illegible]
[illegible] اصناف هذا الجنس ثلثة لان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وان كان كذلك فكيف يكون هذا الصنف من جملة النبض الذي هو الحركة اعتذر ابن ابي صادق عن ادخال هذا في النبض
بوجوه ثلثة احدها ان هذا لا يحس الا بالحركة فلما كان كذلك ادخل فيها وثانيها انه دال على احوال القلب والنبض ايضا كذلك
وثالثها ان الفاضل جالينوس ادخله في النبض تبعا للمتقدمين واعلم ان الاول ضعيف فاسد لان ادراكه لا يلزم لادراك
الحركة واللازم غير الملزوم فيكون غيرها والثاني فاسد ايضا فان التنفس ايضا من الصدر وغيره دال على احوال
القلب وليس بنبض والثالث هذيان محض الى ههنا كلامه وفيه نظر اما اولا فكيف يكون هذا الصنف من جملة النبض
الذي هو حركة قلنا لما كان ان الخالي والممتلي من جملة النبض الذي هو حركة بالتاويل الذي ذكرناه كذلك
فيما وهو ان المراد بالنبض الخالي تلك الحركة اذا كان قابلها لا يحس فيه برطوبة مائية والممتلي تلك الحركة اذا كان
مع قابلها رطوبة كذلك وعلى هذا القياس يكون اللين تلك الحركة اذا كان قابلها ينفعل لما [illegible] عن الغامز
والصلب تلك الحركة اذا كان قابلها متقاوم الانفعال والمعتدل تلك الحركة اذا كان قابلها متوسطا بين الانفعال
والمقاومة واما قوله والعذر الاول فاسد ففاسد لانا لا نسلم ان ادراكه لا يلزم لادراك الحركة بل يجامعه كان معا
وان سلم فلانا في تتمة الحركة باعتباره بالتاويل المشهور كما ذكرنا وكذا قوله والثاني ايضا فاسد ايضا اذ لا يلزم
من ادخال حركة النبض باعتبار [illegible] آلتها لا لانها تستدل احوال القلب في اجناس النبض ادخال الحركة النفسية تلك
الاجناس لانها على احوال القلب [illegible] الفرق [illegible] وهو كون الشريان قابلا لتلك الحركة بخلاف آلات
التنفس واما قوله والثالث هذيان محض [illegible] لانه لو كان هذا النقد [illegible] جالينوس [illegible]
في النبض تبعا للمتقدمين هذيانا محضا لكان اعتذاره عن الشيخ في [illegible] من انواع الجنس [illegible]
من زمان كل حركة على [illegible] تسعة تبع المشهور في التسمية هذيانا محضا [illegible]
واعلم ان قوله فكيف يكون هذا الصنف من جملة النبض الذي هو حركة انما يتوجه على من يقول انه من [illegible]
او من جملة [illegible] الشيخ لانه لا يقول انه من جملة النبض بل من جملة دلائله [illegible]
والله اعلم البحث الثالث عشر في اصناف الجنس الماخوذ من ما يحتوي عليه العروق قال رحمه الله
واما الجنس الماخوذ من حال ما يحتوي اي العروق [illegible] الذي في عرفي [illegible] الا [illegible] ايضا
التغليب فاصنافه ثلثة الممتلي [illegible] كانه في تجويفه رطوبة [illegible] بها الاذاغ [illegible]
والخالي [illegible] والمعتدل وهو الذي في الرطوبة بالقدر الطبيعي [illegible]
الا النوع كما تقدم فنقول اصناف هذا الجنس ثلثة وذلك لان ما يحتوي عليه الشريان من الدم والروح اما
ان يكون اكثر من المقدار الطبيعي وهو الممتلي او اقل منه وهو الخالي [illegible] وهو المعتدل [illegible]
[illegible] الممتلي [illegible] تجويفه [illegible] النبض الرطب [illegible] الرطوبة
في القلب [illegible] في الممتلي [illegible] انما يعرف بينهما بوجهين احدهما ان النبض الرطب
لا بد وان يكون لينا لان كل رطوبة تداخل جرم العضو فانها [illegible] وليس كذلك [illegible] الممتلي [illegible]
قوام الرطوبة المائية في تجويفه [illegible] الشريان وثانيهما ان النبض الرطب [illegible]
الذي [illegible] الممتلي فان الرطوبة [illegible] تجويفه [illegible] ان كل نبض [illegible] داخله رطوبة

فلا بد وان يكون الممتلي ذلك [illegible] تلك الرطوبة فيه زائدة على المقدار الطبيعي المعتاد واما انا يمكن ان يحس زائدة اذا
كانت زيادتها قدر يعتد به فلذلك قال رطوبة مائية يعتد بها واحترازا عن المعتدل فان الرطوبة الكائنة فيه وان كانت
يحس بها غلاف ما في الخالي لكنها غير يعتد بها [illegible] فقال لا [illegible] احترازا عن الخالي وان جميع [illegible] يعرف
فائدة قوله لا [illegible] الكلام لم يكن في اصل النبض بل الحق بها [illegible] فاسد فان قيل الفراغ [illegible]
[illegible] يكون الخالي [illegible] قلنا لا يلزم من [illegible] الفراغ ان يكون فارغا من جميع الاجسام [illegible]
[illegible] بالخلاء الخالي من الرطوبة المحسوسة [illegible]
الذي يحس فارغا اي من تلك الرطوبة فان قيل ان هذا التعريف انما يستقيم اذا كان الامتلاء من الرطوبات [illegible]
من الارواح [illegible] لم يكن كذلك قلنا لا يمكن ان يكون الامتلاء من الارواح [illegible] الشريان [illegible] الدم والروح
[illegible] الامتلاء تارة يكون من الدم وتارة من الروح [illegible] الدم [illegible] تارة يكون
من الدم [illegible] الروح ان يكون [illegible] لا يمكن ان يكون الارواح كثيرة [illegible] التي يتكون منها
كثيرة فان الارواح [illegible] سريعة التحلل [illegible] يكون كثيرة [illegible] الامتلاء
[illegible] الرطوبات كثيرة [illegible] الامتلاء [illegible] النبض [illegible]
النبض الممتلي لا يلزم ان يكون عظيما بل قد يكون صغيرا بسبب [illegible] الرابع عشر في اصناف
النبض الماخوذ من ملمس الشريان قال رحمه الله واما الجنس الماخوذ من ملمس اي ملمس الشريان فاصنافه [illegible]
والبارد والمعتدل فان قيل ان جرم الشريان يختلف باختلاف الامزجة فوجب ان يكون اصنافه بعدد انواع الامزجة
وكان يجب ان يزيد تلك اعني الرطب واليابس والمعتدل بينهما قلنا هذا غير واجب لان الرطوبة واليبوسة خارجتان
عن الاعتبار في هذا الجنس وذلك لان الرطوبة اذا ازدادت فان كانت في تجويف العرق كان ذلك معتبرا في حال ما يحتوي
عليه النبض وان لم يكن في تجويفه بل كان [illegible] لجرمه [illegible] وكان ذلك معتبرا في حال قوام الالة وكذلك اليبوسة
اذا [illegible] الصلابة وكان ذلك داخلا في حال القوام واما كانت الرطوبة واليبوسة [illegible] في حال ملمس النبض
كان اعتبار ذلك بحسب الحرارة والبرودة فقط فلذلك وجب ان يكون اصناف هذا الجنس ثلثة لان الحرارة والبرودة اما ان
[illegible] فيكون الملمس حارا او باردا او لا يكون كذلك فيكون معتدلا [illegible] الاطباء في هذا البحث الحرارة
والبرودة دون الرطوبة واليبوسة لانهما كيفيتان فعليتان [illegible] واما الكيف [illegible] ذلك [illegible] الجلد
[illegible] اليد [illegible] من الشريان [illegible] الكيفية [illegible]
[illegible] الى
الكيفية التي [illegible] الملمس [illegible] حكم انه بارد
والمعتدل [illegible] ان [illegible] الشريان [illegible] فانه معتدل
ان يكون الشريان مع [illegible] بالقلب [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الاعتبار [illegible] بالنبض [illegible] الامام [illegible] يمكن ان
[illegible] ان للشريانات مزيد اختصاص بالحرارة بالنسبة الى سائر الاعضاء لكونها اوعية الروح واتصالها بالقلب الذي

وهو المتبع للربيع والحرارة الغريزية قلنا لا حاجة اليه ذلك لان كون هذا الاستدلال عاما لم يثبت كما لا يخفى ان البحث في النبض
البحث الخامس عشر في اصناف الجنس الماخوذ من زمان السكون قال رحمه الله واما الجنس الماخوذ من زمان السكون
اي من حال زمان السكون في القصر والطول والاعتدال وذلك اما ان يوخذ من زمان السكون الحقيقي وذلك هو
السكون الداخل والخارج او من زمان السكون في الحس اي عدم الاحساس بالحركة وذلك هو ما بين الانبساطين لان
المدرك من الحركتين ليس الا الانبساط فما بينهما لا يحس بحركة اصلا فيكون ما بينهما زمان السكون في ما ذكرنا من التفسير ولو
ادراكه كما علمت متعذر او متعسر فلذلك في غالب الامر انما يعتبر مقدار الزمان الواصل بين الانبساطين وهو القسم
الثاني وبحسبه يجب ان يكون اصناف هذا الجنس ثلثة لان الزمان الذي لا يحس النبض فيه حركة اما ان يكون
اقصر مما في النبض الطبيعي وذلك هو المتواتر او يكون اطول من ذلك وهو المتفاوت او لا اقصر ولا اطول وهو المعتدل
واما القسم الاول فيجب ان يكون اصناف هذا الجنس بحسبه تسعة لان زمان السكون الخارج اما ان يكون اقصر منه
ذلك في النبض الطبيعي او اطول او مساويا وعلى التقادير فالسكون الداخل اما ان يكون زمانه اقصر مما في الطبيعي
او اطول او مساويا والى الثاني اشار بقوله فاصنافه ثلثة المتواتر وهو القصير الزمان المحسوس بين القرعتين
مطلقا قال الاطباء الفرق بين السريع والمتواتر ان هذا ماخوذ من زمان السكون وذلك من زمان الحركة وقد يفرق بينهما
بوجه آخر وهو ان هذا لا يدرك الا بحركتين وذاك يدرك بحركة واحدة ويقال له ايضا المتدارك فلاحق بعض اجزائه
بالبعض بسرعة والمتكاثف لانضمام احد النبضين بالاخرى من غير تخلل زمان كثير بينهما والمتفاوت ضده وهو طويل الزمان
المحسوس بين القرعتين ويقال له ايضا المتراخي والمتخلخل وذلك لضدية المعنيين المذكورين في المتدارك والمتكاثف
والمعتدل وهو المتوسط الزمان المحسوس بين القرعتين ولا ان التعرف في هذا الزمان وكيفيته وكميته تتوقف على النظر
في امر الانقباض هل هو مدرك ام لا قال ثم هذا الزمان يجب ما يدرك من امر الانقباض فان كان لا يدرك
الانقباض اصلا كان هو الزمان الواقع بين كل انبساطين وهو زمان امور اربعة الاول السكون المحيطي والثاني
الانقباض والثالث السكون المركزي والرابع اول الانبساط الثاني وان كان قلنا انه يدرك كان ذلك الزمان هو
الذي بين الانبساط المحسوس والانقباض المحسوس ولا يخفى ولكن ان يكون هو الزمان الذي بين الانبساط ونهايته
وبين الانقباض والانبساط والاول هو الزمان امر واحد وهو السكون المحيطي والثاني زمان امور ثلثة اخر الانقباض
والسكون المركزي واول الانبساط واليه اشار بقوله فان ادرك كان اي ذلك الزمان باعتبار زمان الطرفين اي
طرفي الانبساط والانقباض اذ لكل منهما طرفان احدهما مركزي والآخر محيطي لا طرفي المتواتر والمتفاوت على ما قال
المسيحي لا التوجيه لظاهر ما قاله قال زمان الطرفين ولم يقل زمان السكونين ليدخل فيه الطرف المركزي
آخر الانقباض واول الانبساط الثاني لانهما غير محسوسين فيكون حكمهما حكم السكون وعلى هذا ان قلنا ان الانقباض
غير محسوس كان المتواتر مثلا ما يكون زمان ما بين الانبساطين اعني زمان الامور الاربعة التي ذكرناها فيه اقصر مما
في المعتدل والمتفاوت ما يكون هذا الزمان منه اكثر مما في المعتدل والمعتدل ما يكون هذا الزمان فيه مثل
زمان المعتدل وان قلنا ان الانقباض محسوس كان المتواتر ما يكون الزمان الذي بين المحسوسين من الانبساط
والمحسوس من الانقباض اقصر مما في المعتدل وذلك اما زمان السكون المحيطي واما زمان الامور الثلثة التي ذكرناها

والمتفاوت ما يكون هذان الزمانان فيه اطول مما في المعتدل والمعتدل ما يكون هذان الزمانان فيه متساويين لهذين الزمانين في
المعتدل فظهر من هذا التقرير ان زمان المتواتر والمتفاوت على تقدير عدم الاحساس بالانقباض يكون اطول مما اذا كان
محسوسا او على تقدير الاحساس به ينتقص زمانه من زمان السكون ومن نظر فيما ذكرناه وما قال الامام من ان زمان المتواتر
على تقدير عدم الاحساس بالانقباض اطول منه على تقدير الاحساس به واما المتفاوت فبالعكس وكذا ما قاله القرشي
من ان على تقديرهما ادراك الانقباض يكون زمان المتواتر اقصر مما هو بتقدير عدم ادراكه وحال المتفاوت على العكس ظهر فساده
لكل منهما في جعلهما حكم المتفاوت عكس حكم المتواتر في ذلك مع ان حكمه حكمه فيه كما عرفت قال الامام ان الشيخ جعل
المتواتر ضدا للمتفاوت وفيه نظر لان الزمان القصير لا يضاد الزمان الطويل من حيث انهما زمان اذ لا تضاد في الكميات
ولا من حيث ان احدهما طويل والآخر قصير لانهما اضافيان عارضتان للزمانين اللذين لا تضاد بينهما والاشكال الحاصلة
في هذه الاجناس اي طبايع عدمية فلا يتضاد فظهر ان اطلاق لفظ الضد على ذلك مجاز والجواب عنه ان المتواتر ليس
عبارة عن الزمان بل عن بعض الاضافات منسوبة الى الزمان او النبض حركة والحركات تتضاد وان اختلفت مع الاضافة
كالحركة الصاعدة المضادة للهابطة واجاب نجم الدين بن المنفاخ عنه بان المراد بالضدية في النبض بل وفي غيره من الطب
قريبا مما هو بحسب الحكمة وهو اعتبار غاية البعد وكذلك النوع مثلا كان زمان حركة اقل من المعتدل بيسير
ومتى كان اطول منه بيسير يسمى بطيئا وهو ضده وان لم يكن بينهما غاية البعد بل المراد بالضد هنا مجرد المقابلة بين الامرين
مع امكان وجود الوسط بينهما وفيه نظر لان ما ذكره المسيحي وهو ان هذا الجواب ضعيف فانهم اعتبروا غاية البعد في الضد
ولو اعتبروها لم يكن المقابلة بين الطويل والقصير مقابلة الضدية والحق عندي ان التقابل بينهما تقابل التضايف
فانك قد عرفت ان المضاف على نوعين منه حقيقي فان المتواتر عبارة عن ان يكون زمان السكون قصيرا
والمتفاوت عبارة عن ان يكون زمان السكون طويلا وعلى هذا يكون من المضاف المشهوري فانهم لم يعتبروا
الزمان بل اخذوا مجرد الطويل والقصير كان ذلك من المضاف الحقيقي ومعلوم انهما موجودان متقابلان
معينا بالقياس الى الآخر فهذا هو التحقيق في هذا الباب واشكال الامام وارد فان فيه نظر لان هذا الجواب
لا يدفع ايراد الامام بل يخص وهو لانه اذا لم يكن التضاد بينهما بالمعنى المصطلح عليه عند الحكيم كان اطلاق الضد
مجازا ثم قال المسيحي وما قيل ان السكنات عدمية ممنوع لانا لا نسلم ان التقابل بين الحركة والسكون تقابل العدم
والملكة بل هو تقابل التضاد وان قلنا انه بالعدم والملكة لكن لم نقل ان المتواتر والمتفاوت عبارة عن السكون
القصير والطويل بل هو عبارة عن زمان ذلك السكون ولا شك انه امر وجودي فحينئذ يصح تقابل التضاد بينهما
وفيه نظر لان الزمان القصير والزمان الطويل وان كانا موجودين لكن يستحيل بينهما على ما عرفت في
الباقي على ما هو المعلوم من ان الزمان هو الحركة لكونه مقدارها ويستحيل تعاقب زمانين على حركة واحدة بان
يكون احدهما بدل الآخر بينهما لاستحالة معاودة الزمان عن الحركة وهو واضح خفي ودقيق جلي فتامل فيه ثم شرع في
جارى عادته فيما لا يعنيه وقال تدبر في هذا فانه لا بد من بيانه وهو كيفية تقابل السكون والحركة فنقول ذهب الحكماء
الى ان السكون يقابل الحركة تقابل التضاد واحتجوا على ذلك بوجوه نذكر منها وجهين احدهما ان السكون لو كان
عبارة عن عدم الحركة والباري تعالى غير موصوف بالحركة فيلزم ان يكون ساكنا والاضافات الحركة غير موصوف

الحركة وجب ان يكون المحرك ساكنة وثانيهما انه ليس جعل السكون عبارة عن عدم الحركة اولى من جعل الحركة عبارة
عن عدم السكون وحينئذ اما ان يكون كل واحد منهما امرا عدميا او وجوديا وعلى التقديرين يلزم ان يكونا موجودين
وهو المطلوب اما على الثاني فظاهر واما على الاول فلان الفرض ان كل واحد منهما عدم الآخر وعدم العدم موجود وذهب
الفلاسفة الى ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة قالوا وذلك لان الجسم متى لم يكن متحركا فهناك امران احدهما الاستقرار
في المكان المعين وثانيهما انه ليس بمتحرك ثم انهم اتفقوا على تخصيص اسم السكون بالمعنى الثاني لوجهين احدهما
ان المفهوم من السكون مقابل المفهوم من الحركة وهذه المقابلة لا تتحقق الا اذا اخذنا لفظ السكون لا بالمعنى
الوجودي لان المتقابلات يجب ان يكون حدودها متقابلة ثم لا تخلو اما ان نحد الحركة ثم نطلب السكون حدا تقابل
حد الحركة واما ان نحد السكون ثم نطلب للحركة حدا تقابل حد السكون فان كان الاول والحركة قد عرفت بانها كمال اول لما
بالقوة من حيث هو بالقوة فهنا امران كمال اول والاول والقوة وحينئذ لا بد وان يؤخذ في حد السكون ما يقابل ذلك
وهو ان يقول السكون كمال لانه امر ثبوتي عند الخصم ثم نأخذ بعد ذلك ما يقابل احدى اللفظتين الباقيتين
ان يقال كمال ثاني لما هو بالقوة او كمال اول لما هو بالفعل والاول باطل وذلك لانه يقتضي ان يكون قبل كل
سكون حركة والا لم يكن كمالا ثانيا ويكون هذا الاقتضاء لازما لمفهوم السكون فيكون من شرط ماهية السكون
سكونا ان يكون قد تقدمه الحركة وهذا ليس بواجب فان الارض ساكن لم يتقدمه الحركة والثاني ايضا باطل
وذلك لانه يقتضي ان يكون بعد كل سكون حركة والا لم يكن كمالا اولا ويكون هذا ايضا لازما لمفهوم السكون فيكون
من شرط ماهية السكون سكونا ان يكون بعده حركة وهذا ايضا ليس بواجب ولما لم يتحصل للسكون احد هذين
الامرين بطل الحدان المذكوران وان حددنا الاول والثاني لم يكن حفظنا شرط المتقابلية الحدان فلو كان
السكون وجوديا لوجب ان يكون محدودا باحد هذين الامرين والثاني باطل فالمقدم مثله فالسكون عدمي وهو
المطلوب وان كان الثاني وهو ان نحصل للسكون اصلا ونحد ثم نطلب للحركة حدا مقابلا للسكون فهو باطل
وذلك انه لا بد فيه من اشتغال زمان او ما يتعلق به لانه يقال انه الحصول في المكان الواحد زمانا او اكثر من آنين
وذلك لا يعرف الا بالحركة لان الزمان مقدار الحركة والآن طرف الزمان فلا يعرف الا بالسكون لا انا جعلنا اسم السكون اصلا
وطلبنا منه حد الحركة ولا شك ان ذلك دور وهو محال فانه يلزم منه ان يكون الزمان داخلا في حد الحركة التي لا تعرف
الا بها وهو ايضا دور اذا ظهر ذلك تعين ان يرسم الحركة ثم يطلب من ذلك رسم السكون بحيث يكون مقابلا له وذلك
لا يتاتى الا اذا كان السكون امرا عدميا وهو المطلوب فيكون السكون عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك قال
والقيد الاخير يخرج المفارقات والاعراض وبهذا يجاب عما تمسك به المليون من الوجهين المذكورين هذا
كلامه وفيه نظر اذ بهذا القيد يجاب عما تمسكوا به اولا لا ثانيا ويجاب الثاني بان يمنع عدم الاولوية ويسند بما
ذكرنا من الدليل وايضا فالوجهين لم ينافيا ويمكن ان يكون قد سقط من قلم الناسخ وايضا اكثر ما ذكر
في الوجه المذكور ممنوع ولما لم يعرض ذكره غير متعلق بمتن الكتاب البحث السادس عشر في اصناف الجنس
الماخوذ من الاستواء والاختلاف اولا نقول نظرا الى ان الاستواء والاختلاف من احوال نفس الحركة او نفس ظرفها قال
رحمه الله واما الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف الاستواء حال يكون في مقدار الانامل متشابهة والاختلاف

وهو خلافه فيشمل امرين احدهما ما يكون فيه الاستواء والاختلاف وثانيهما ما يقع به الاستواء والاختلاف والاول احد
امور ثلاثة اما مجموع نبضات او اجزاء نبضة واحدة او اجزاء جزء واحد من نبضة واحدة والثاني امور خمسة العظم والصغر
والقوة والضعف والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين فهذه الامور الخمسة هي التي يقع بها الاستواء
والاختلاف في نبضات كثيرة او في اجزاء نبضة واحدة او في اجزاء جزء واحد من النبضة الواحدة ويمكن ان يقع الاستواء
والاختلاف في هذه الاقسام الثلاثة اعني مجموع النبضات واجزاء النبضة الواحدة واجزاء الجزء الواحد من النبضة
الواحدة فالاقسام الباقية اعني الوزن والخلاء والامتلاء وجزء الملمس ونحوه لا يمكن ملاحظة الاعتبار فيها الخمسة ضرورة انه
يبعد الاختلاف في هذه الثلثة اما جنس الوزن فلانه مما يعسر ادراك تفصيله من الاستواء اما الاختلاف فيه وذلك لان
ادراك الوزن يتوقف على معرفة زمان الحركة والسكون ومقايسة احدهما بالآخر فلو اعتبر الاختلاف والاختلاف فيه
لاحتيج الى معرفة هذه المقايسة وتنسيب زمان الحركة الى زمان السكون وبالعكس وذلك مما يتعذر او يتعسر معرفته واما
الجنس الماخوذ من حال ما يحتوي عليه العروق فالظاهر ان اختلافه لاجزاء النبضة الواحدة في الامتلاء والخلاء مما
يبعد وقوعه جدا او يستبعد ان يكون جزء واحد من العرق بعضه ممتليا وبعضه خاليا فضلا عن ادراكه واما اختلاف
النبضات في ذلك فظاهر ان ذلك انما يقع بتدريج وفي زمان طويل جدا فلا يمكن ادراكه او من المستبعد ان يختلف
الدم والروح في الكثرة والقلة في مدة نبضتين او نبضة اختلافا يظهر للحس واما الجنس الماخوذ من حال الملمس العرق
فيبعد ايضا وقوع الاختلاف فيه بحيث يظهر للحس او من المستبعد ان يكون جزء من اجزاء العرق بعضه حارا وبعضه
باردا واما الجنس الاستواء والاختلاف وجنس النظام وغير النظام فان المختلف في ذلك هو نوع من غير المنتظم والمنتظم
وهو نوع من المنتظم فلذلك يكون اعتبار الاستواء والاختلاف فيهما داخلا في اعتبار النظام ومقابله ولان ما فيه
الاختلاف ثلثة وما به الانتظام خمسة واقسام الاول بحسب البساطة والتركيب سبعة واقسام الثاني بحسبها احد وثلثون
يكون مجموع اقسام النبض المختلف مائتين وسبعة عشر وهي الحاصلة من ضرب السبعة في احد وثلثين اما ان اقسام
الاول سبعة فلان البسائط ثلثة والتركيب الثنائي ثلثة اخرى الاول المختلف في نبضات واجزاء نبضة الثاني المختلف
في نبضات وفي جزء واحد الثالث المختلف في اجزاء نبضة وفي جزء واحد والثلاثي واحد وهو ظاهر فيكون المجموع
سبعة واما ان اقسام الثاني احد وثلثون فلان البسائط خمسة والتركيب الثنائي عشرة الاول اجتماع الاربعة والثاني
مع الثلثة والثالث مع الاثنين والرابع مع الخامس وكذا التركيب الثلاثي عشرة لان كل اثنين اذا اخذ بقي ثلثة وكلما
تعدد الاثنان تعدد الثلثة الباقية والتركيب الرباعي خمسة لانه كلما نقص قسم من الاقسام الخمسة كانت الاربعة الباقية
غير الاربعة الباقية من نقص قسم آخر فالرباعيات في ذلك بعدد البسائط وهي خمسة والتركيب الخماسي قسم واحد
وهو ظاهر والمجموع احد وثلثون كما قلنا واعلم ان الذكي من الاطباء وان لم يحتج مع هذا الحصر والضبط الى ضرب المثال
لكن البليد منهم وهم الاكثرون يحتاجون اليه فلهذا نورد امثلة النوع الثاني فالاول ان يكون مختلفا في العظم
والصغر مع الاختلاف في القوة والضعف الثاني مع الاختلاف في السرعة والبطوء الثالث مع الاختلاف في التواتر
والتفاوت الرابع مع الاختلاف في الصلابة واللين الخامس ان يكون مختلفا في القوة والضعف مع الاختلاف
في السرعة والبطوء السادس مع الاختلاف في التفاوت والتواتر السابع مع الاختلاف في الصلابة واللين الثامن ان يكون

مختلفا في السرعة والبطء مع الاختلاف في التواتر والتفاوت التاسع مع الاختلاف في الصلابة واللين وأما الاشد اشتلافا
فالاول مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء الثاني مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف
والتواتر والتفاوت الثالث مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والصلابة واللين الرابع مختلف في العظم
والصغر والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت الخامس مختلف في العظم والصغر والسرعة والبطء والصلابة واللين
السادس مختلف في العظم والصغر والتواتر والتفاوت والصلابة واللين السابع مختلف في القوة والضعف والسرعة
والبطء والتواتر والتفاوت الثامن مختلف في القوة والضعف والسرعة والبطء والصلابة واللين التاسع مختلف
في القوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين العاشر مختلف في السرعة والبطء والتواتر والتفاوت
والصلابة واللين وأما الاشد الرباعي فالاول مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت
الثاني مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء والصلابة واللين الثالث مختلف في العظم والصغر
والقوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين الرابع مختلف في العظم والصغر والسرعة والبطء والتواتر
والتفاوت والصلابة واللين الخامس مختلف في القوة والضعف والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت والصلابة
واللين وأما الخماسي فظاهر أنه قسم واحد وهو المختلف في جميع الامور الخمسة والمجموع من أقسام المختلف ثلاثون وستة
عشر كما ذكرنا ومن ذلك يعرف أقسام النبض المستوي إذ كل ما يكون مختلفا في أحد الأقسام كان مستويا في الاربعة
وكل ما كان مختلفا في الثلثة كان مستويا في الاثنين ويكون عدد اقسام المستوي هو مثل عدد اقسام المختلف وعلى
هذا يكون جميع أصناف هذا الجنس أربعة وأربعا وستين فمنها مستو ومنها مختلف غير مستو لا يقال ان قوله غير
مستو مستدرك لأن قوله ومختلف يغني عنه لدلالته عليه لأنا نقول ان ذلك ليس بمستدرك لأنه ذكره في موضع التقسيم
حتى يكون تعديد المختلف بغير المستوي لتثبت انحصار هذا الجنس في المستوي والمختلف ويعرف انه لا يوجد في هذا الجنس
وسط كما يوجد في الاجناس السالفة فالبطيء وان كان يصدق عليه انه غير سريع فلا يمكن تفسيره وكذلك السريع لا يمكن
تفسيره بغير البطيء وان كان يصدق عليه والا لامتنع الاعتدال وهكذا في سائر الاجناس ولو فسر المستوي بغير المختلف
وبغير المستوي لامتنع الوسط بين طرفي هذا الجنس وليس المطلوب اذا ذلك وذلك أي الاستواء والاختلاف اما في
نبضات اما في اجزاء نبضة او في جزء واحد من النبضة إشارة لانه ما يوجد فيه الاستواء والاختلاف ويحكم
عليه بأحدهما هو أحد هذه الثلثة أحدها أن يعتبر ذلك بين نبضتين أي يعتبر تشابه النبضة اللاحقة للسابقة في الامور
الخمسة ولا يلتفت الى الاختلاف اجزاء كل نبضة ولا الى تشابهها بل اذا قيل ان النبضتين متشابهتان يعني به انهما
تساويا في الامور الخمسة وان كان اجزاء كل واحدة منها متشابهة او مختلفة مثل الاختلاف الذي في الاجزاء
وكذلك اذا قيل ان النبضتين مختلفتان يعني به ان اللاحقة غير مساوية للسابقة في تلك الامور وان كان اجزاء
كل واحدة منهما متشابهة بعضها لبعض وثانيها ان يعتبر ذلك في اجزاء نبضة واحدة وهذه الاجزاء اما ان يكون معتبرة
بحسب طول النبضة او بحسب عرضها او بحسب سمكها لكن اعتبار ذلك في العرض قليل لظهوره جدا الا في وضع
الاجزاء كما يكون في النبضة الملتوية والمتشنج وكذلك اعتباره في العمق قليل لظهوره ايضا لكنه قد يعتبر في السرعة
والبطء فربما كانت نبضة واحدة اجزاء انبساطها اسرع او ابطأ واظهر كما يكون هذه الاجزاء معتبرة بحسب

طول النبضة لاجل زيادة الطول فيكون اجزاء المحالة اعظم واجزاء مواقع الاصابع فلذلك تتعدد بتعددها فالمستوي
ما يتشابه مواقع الاصابع بعضها لبعض في النبضة الواحدة والمختلف ما لم يتشابه كالحاصل في ادراك الاستواء والاختلاف بهذا
المعنى في النبضة اخرى بل يكفي في ذلك اعتبار النبضة الواحدة وثالثها ان يعتبر ذلك في جزء واحد اي موقع اصبع واحدة
فاذا قيل مستو فمعناه ان اول الانبساط وآخره وما بينهما متشابهة في الامور المذكورة واذا قيل مختلف اريد منه ذلك
ويكفي في معرفة هذا الاستواء والاختلاف موقع اصبع واحدة من غير ان يعتبر في المواضع التي في النبضة الواحدة ولما
كان الاختلاف والاستواء بالاعتبار الاول والاعتبار الثاني ظاهرين وبالاعتبار الثالث غير ظاهر بين
ان النبض الواحد كالآخر لا يعرف منه امكان اعتبار الاستواء والاختلاف بالجزء الواحد لانه اذا كان اول الانبساط
مخالفا للآخر في النبض الواحد يكون اول الانبساط الذي تحت الاصبع الواحدة مخالفا للآخر ومع ذلك يكون موقعه
الجزء الواحد فقد يكون متشابه الاجزاء وقد يكون غير متشابه الاجزاء في امور من جهة العظم والصغر والقوة والضعف
والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين حتى ان النبض يكون اجزاء انبساط اصبع لشدة
الحاجة او لضعف الضعف اشارة الى ان تشابه مجموع النبضات او اجزاء النبضة الواحدة او اجزاء الجزء الواحد
والمشابهة عبارة عن الاتحاد في الكيف وهذه الامور الخمسة كيفيات مع الاضافة والاختلاف
في نبضة واحدة وفي جزء واحد من اجزائها فيحصل ذلك في الجنس المأخوذ من مقدار الانبساط وفي المأخوذ من
قوام الآلة اما الاول فلان العظيم هو المحرك في الاقطار الثلثة والا قل ما تحرك تحت الاصابع الاربع واما الثاني فلا
يستحيل ان يكون بعض جزء من عرق لينا وبعضه صلبا وفيه نظر وان سبقت بسطت الذي ذكرنا من ضرب في
الاستواء والاختلاف في الاقسام الثلثة المذكورة وهي النبضات واجزاء النبضة الواحدة واجزاء الجزء الواحد
فيها سائر الاقسام الاخر اي سائر الاجناس الباقية بعد الخمسة وهي جنس الوزن وجنس الامتلاء وجنس الحار
والبارد وجنس الاستواء والاختلاف وجنس النظام وغير النظام قال القرشي فان قيل اذا كان المستوي في
جنس الاستواء والاختلاف والنظام ومقابله هو نوع من المنتظم والمختلف فيهما هو نوع من غير المنتظم فكيف يمكن
اعتبار الاستواء والاختلاف في الاستواء والاختلاف في هذين الجنسين قلنا كون الشيء بانه عامس آخر لا يمنع ان
يكون بينهما مغايرة من جهة وفيه نظر ولكن لم يكن الاعتبار الى هذه أي الخمسة المذكورة لان اظهر باب الاستواء
والاختلاف في الامور الكثيرة هي هذه الخمسة لا لان غيرها ليس به الاستواء والاختلاف اذ لا يعدان يوجد فيها
الاستواء والاختلاف وكلاهما من هذا الجنس لكن لما كان الغالب هو الاستواء لم يكن اعتبارها عند كثير نفع
في معرفة احوال البدن فلذلك هجرت وما اعتبرت قال جالينوس في المقالة الاولى من النبض الكبير المستوي ان يكون
نبضات الانامل متشابهة والمختلف بخلافه وكل واحد منهما ينقسم الى عام والى خاص فالمستوي العام هو الذي
يكون نبضات الانامل متساوية في جميع الاصناف والمختلف العام لا يكون نبضات الانامل متساوية في شيء من
الاصناف والمستوي الخاص ان يكون نبضات متساوية في صنف واحد فقط ومختلف في باقي الاصناف ونقابله
ان يكون متساويا في القوة والضعف ومختلفا فيما عداهما والمختلف الخاص مقابله والى هذا المعنى اشار بقوله
والنبض المستوي على الاطلاق هو المستوي في جميع هذه أي الخمسة المذكورة فان استوى في شيء واحد فقط

مستوفرة وحن كانك قلت مستوية القوة او مستوية السرعة فكذلك المختلف ومنه الذي ليس بمستو والقاسم
المختلف به لما عرفت فيما سبق منه ما هو على الاطلاق وهو ان لا يكون مستويا في شيء من الجهة واما ليس بمستو
كانك قلت ليس بمستوية القوة او ليس بمستوية السرعة وعبارة الشيخ وهو تدل على الاطلاق اعم بانه وزعمه
جالينوس لانه اذا استوت في القوة دون السرعة مثلا فلا يكون على تفسير جالينوس مستويا اما بما هو ظاهر لاختلافه في
الباقي ولا خاصا اذا الاستواء ليس في صنف واحد فقط ما لاختلاف فيما بقيه وعلى تفسير الشيخ يكون مستويا
لا على الاطلاق ولم يتعرض الشيخ في المستوي والمختلف الى انهما نوعان او صنفان والظاهر انهما نوعان لتحقق قسم
الحركة الى المستوي والمختلف كصحة تقسيمها الى المنتظمة وغير المنتظمة وجعلهما نوعا مستلزم ان كان الاستواء والتفاوت
من عوارض الحركة على ما اشرنا اليه في المبحث السابع عشر في النوع الجنس المأخوذ من النظام وغير النظام قال رحمه الله
واما الجنس المأخوذ من النظام وغير النظام فنوع ذو نوعين ولا نا قالهها ذو نوعين ولم نقل صنفين للادلة
التي اشرنا اليها وهي جواز تقسيم الحركة الى المنتظمة وغير المنتظمة الى آخر ما عرفت فان قيل جواز تقسيم الحركة لا
يوجب كونهما نوعي الحركة لجواز ان يكونا صنفين بان يكون الانتظام وعدمه من عوارض الحركة لا من فصولها
قلنا لما احتمل ان يكونا فصليين او عارضين فيقول الشيخ فهو ذو نوعين مرجح كونهما فصليين مختلف منتظم
ومختلف غير منتظم هذا الجنس مثل الجنس المتقدم ان اعتبرت انواعه بالنسبة الى حال واحدة كان على هذه
لان الاختلاف في السرعة مثلا اما ان يكون على نسق واحد وهو المنتظم او لا يكون كذلك وهو غير المنتظم
وان لم يعتبر كذلك بل اعتبرت في احوال كثيرة جاز ان يكون الاختلاف في بعضها منتظما وفي بعضها ليس بمنتظم
ويكون هكذا الانواع بحسب تكثر تلك الاحوال التي يجتمع فيها ذلك والمنتظم هو الذي لاختلافه نظام محفوظ
يدور عليه وهو على وجهين اما منتظم على الاطلاق وهو ان يكون المتكرر وفي بعض النسخ وربما
وفي بعض النسخ المتكرر فيه والمعنى ان المتكرر في النبض خلاف واحد فقط مثل ان كانت السرعة
في كل نبضة مثل ثلث السرعة التي تجاورها واستمر على ذلك واما منتظم بدور وهو ان يكون ذلك الاختلاف
نظاما مثل ان يكون هناك دور ودور بدور آخر يخالفه الا انه يتساوى ان كانما كدور واحد مثاله
كانت السرعة في كل نبضة مثل ثلث سرعة التي تجاورها واستمر على ذلك عدد ثم صارت سرعة كل نبضة مثل نصف
سرعة التي تجاورها ومضى على ذلك عدد آخر ثم رجع الى الدور الاول وكل دور منقضي عدده باق بعض الدور الآخر
وانما ساتي منتظم لا كالمنتظم الاول منتظم فلا حفظ ادواره وامانه لا كالمنتظم فلان كل دور
خلاف الدور الثاني وغير المنتظم ضده وهو ان يكون المتحركات كيف اتفق من غير ان يحفظ ترتيبا قال الشيخ قال
جالينوس في المقالة الاولى من النبض الكبير المختلف على نوعين منتظم بالادوار ومنتظم بالقول المطلق والمنتظم بالادوار
هو الذي يحصل فيه دور في مبادي امره ثم دور يخالفه ثم آخر يخالفه ثم رابع يخالفه ثم خامس مساو للاول ثم
مساو للثاني ثم آخر مساو للثالث ثم الرابع على هذه الصورة فمثل هذا اقسام الغير المنتظم المطلق لان كل دور من
ادواره يخالف الآخر وتنايره المنتظم المطلق لان الادوار الثانية كل واحد منها مساو للاخرى الادوار الاول والمنتظم
المطلق هو ان يكون ادواره متساوية فنادي في نبضة عظيم واخرى عظيمة ثم رابعة يخالفه لذلك ثم اخرى مثل

الاولى ثم ثانية مساوية للثانية ثم اخرى مساوية للثالثة ثم اخرى مساوية للرابعة وهذا هو معنى قول الشيخ في هذا
المقام وهو ان يكون المتكرر فيه خلاف واحد وفيه نظر لان ما نقله عن جالينوس مثال المنتظم المطلق لا المنتظم بدور
وهو ظاهر ويجب ان يعلم مع ما تقدم علمه ثم لما اعتبر في المنتظم المطلق ان يكون اختلاف كل نبضة لما يليها مثل
اختلاف ما يليها في بعدها وان لا يكون النبضات الاولى وكذلك اختلاف فلذلك يحتمل امرين احدهما اتحاد النبضات
في مقدار النقصان والآخر اتحادهما في نسبة التناقص مثال الاول فعلت النبضة الاولى ستة والثانية اربعة والثالثة
اثنين مثال الثاني فعلت الاولى ستة والثانية اربعة والثالثة اثنين وثلثي جزء لان نقصان الثانية عن الاولى
بمقدار الثلث فيكون نقصان الثالثة عن الثانية ايضا بمقدار الثلث وثلث الاربعة جزء وثلث فيفعل الثالثة جزءين
وثلثي جزء اذ لو كان المعتبر اتحاد النبضات في نسبة التناقص وفي الاول لما اعتبر اتحادهما في مقدار النقصان
وجب ان يكون نقصان الثالثة عن الثانية ايضا جزءين حتى يكون الثالثة لا تفضل الا جزءين وظهر مما ذكرنا
انه لا اتحاد مقدار النقصان مع اتحاد نسب التناقص بل ولا ثبت احدهما لا يوجد الآخر اصلا والمطلق من
المنتظم ما يحفظ الاختلاف بين النبضات نسبة واحدة بعينها او مقدارا واحدا بعينه في الزيادة والنقصان
ما يكون النسبة فيه غير متحدة ولا يكون المقدار ايضا متحدا لكن يوجد نسبتان يعودان على ولاء مثال ذلك
فعلت النبضة الاولى اربعة والثانية ثلثة والثالثة واحدة فيفعل الرابعة ثمانية والخامسة ستة والسادسة اثنين
فالكرة الاولى لم يحفظ فيها النسبة ولا المقدار لكن يوجد فيها نسبتان تكررتا في الكرة الاخرى وكذا لو وجد بعد
الكرة الاولى تكرر فيها مقدار التناقص بان يكون الرابعة ثمانية والخامسة سبعة والسادسة خمسة فالمقداران اللذان
بهما التناقص في هذه الكرة الاخرى مماثلان للمقدارين اللذين بهما التناقص في الكرة الاولى وان كانت النسبتان فيها
مخالفتين للنسبتين في الكرة الاولى واولى المنتظم الدائر ان يتلو المتحدة المقدار نبضات متحدة في المقدار يجب المقدار
الاول او يتلو النبضات المتحدة في نسبة التناقص نبضات توافقها في نسبة التناقص مثال الاول ان يكون قد فعلت
النبضة الاولى عشرة والثانية تسعة والثالثة ثمانية فيفعل الرابعة عشرين والخامسة تسعة عشر والسادسة ثمانية عشر ومثال
الثاني ان يفعل الاول تسعة والثانية ستة والثالثة اربعة فيفعل الرابعة ثمانية عشر والخامسة اثنا عشر والسادسة
ثمانية واما اذا كانت النبضات الاولى متحدة في المقدار وتلوها نبضات على نسبة توافق نسبة الاولى ومقدار يخالف
المقدار نقصانا فان كانت الاولى متوافقة في النسبة دون المقدار والثانية مخالفها في النسبة والمقدار كانا ذو
القسمين الاولين ضرورة ان المتوافق في القسمين الاولين اكثر مثال الاول من القسمين الاخيرين ان يفعل الاولى ستة
والثانية اربعة والثالثة اثنين فيفعل الرابعة اثني عشر والخامسة ثمانية والسادسة اربعة مثال الثاني منهما ان يفعل
الاولى خمسة والثانية ستة والثالثة اربعة فيفعل الرابعة عشرين والخامسة سبعة عشر والسادسة خمسة عشر وحاصل
الكلام في ذلك انه يتولد النبض المختلف ان خالفت فيه النبضة الثانية الاولى فاما ان يخالف الثالثة الثانية بمقدار
مخالفة الثانية الاولى او لا يكون على ذلك المقدار او على تلك النسبة بل يكون النسبتان مختلفتين والمقداران مختلفين
فحينئذ ما يكون بعدهما من النبضات اما ان يكون في اختلافها محافظا على النسبتين او تينك المقدارين او غيرهما
او لا يكون كذلك بل يكون على نسبة اخرى ومقدار اخرى والثاني هو غير المنتظم والاول منتظم دائر وان كان مخالفة الثالثة

الثانية بمقدار مخالفة الثانية الاولى فاما ان يحفظ هذا المقدار ويستمر عليه حتى يكون منتظما مطلقا او لا يحفظه وحينئذ ان
كان اختلاف النغمات الثالثة توافق اختلاف الماضية في النسبة والمقدار كان اولى باسم المنتظم الموافق ذو كما
يعني بان يعود النغمات الماضية باسرها اما بان كان اختلاف الثالثة توافق اختلاف الماضية في المقدار كان اولى
باسم المنتظم الدائر من القسم الذي بعده وهو ان يكون موافقة اختلاف الثالثة لماهية نسبة وكذا الاختلاف منتظما
وان كان منتظما دائرا ايضا لكنه يكون دون القسم الاول لان الموافقة فيه يكون اقل من القسم الاول ودون القسم الثالث
اذ الموافقة باعتبارين مختلفين واما اذا كان اختلاف النغمات الثالثة للثانية مع اختلاف الثانية الاولى في مقدار
المخالفة واما اذا توافقا في نسبة المخالفة فاما ان يحفظ هذه النسبة من الخلاف ويستمر عليها حتى يكون منتظما مطلقا
او لا يحفظها وحينئذ كان اختلاف النغمات الثالثة مثل السابقة في النسبة والمقدار كان منتظما دائرا وادنى من القسم
الدائر من القسمين الاخرين وكذا اذا اعاد امثال النغمات السابقة وان كان مثل اختلافها في النسبة فقط كان ادنى
من القسم الثالث وان كان في المقدار فقط كان منتظما دائرا ايضا وان لم يكن موافقا لاختلاف النغمات السابقة
لا في النسبة ولا في المقدار ثم لم تكرر خلاف بعينه اصلا فحينئذ يكون غير منتظم وعلى هذا يحصل لها اثنا عشر قسما من جنس
النظام وعدم النظام غير منتظم ومنتظم مطلق حافظ للنسبة الواحدة ومنتظم مطلق حافظ للمقدار الواحد وتسعة
اقسام من المنتظم الدائر احدها ان يكون النغمات السابقة موافقة المقدار والثالثة امثالها او مناسبها في النسبة والمقدار
معا وثانيها ان يكون السابقة موافقة المقدار والثالثة مناسبها في المقدار فقط وثالثها ان يكون السابقة موافقة المقدار
والثالثة مناسبها في النسبة فقط ورابعها ان يكون السابقة متوافقة في النسبة والثالثة مثلها في النسبة والمقدار
اي يعود امثالها اي امثال السابقة وخامسها ان يكون السابقة متوافقة النسبة فيتلوها ما يوافقها في النسبة
فقط وسادسها ان يكون السابقة متناسبة النسب فيتلوها ما يناسبها في المقدار فقط وسابعها ان يخالف الثالثة
في النسبة والمقدار فيتلوها ما يوافقها في النسبة والمقدار معا وثامنها ان يكون السابقة مخالفة النسبة والمقدار
فيتلوها ما يناسبها في النسبة فقط وتاسعها ان يكون السابقة مخالفة النسب والمقدار معا فيتلوها ما يوافقها
في المقدار فقط مثال المنتظم المطلق الحافظ للمقدار الواحد ان يفصل الاولى عشرة والثانية تسعة والثالثة ثمانية وهكذا
حتى ينقص كل نغمة عما قبلها من النغمات بجزء واحد مثال المنتظم المطلق الحافظ للنسبة الواحدة ان يفصل
الاولى عشرين والثانية خمسة عشر والثالثة احد عشر وثلثة ارباع وهكذا ينقص كل نغمة من النغمة التي قبلها ربع
ويستمر على ذلك مثال القسم الاول من المنتظم الدائر ان يفصل الاولى ستة والثانية اربعة والثالثة اثنين والرابعة
ستة والخامسة اربعة والسادسة اثنين مثال القسم الثاني ان يفصل الرابعة عشرة والخامسة ثمانية والسادسة
ستة مثال القسم الثالث ان يفصل الرابعة اثني عشر والخامسة ثمانية والسادسة اربعة مثال القسم الرابع ان يفصل
الاولى تسعة والثانية ستة والثالثة اربعة والرابعة تسعة والخامسة ستة والسادسة اربعة مثال القسم الخامس
ان يفصل الرابع ثمانية عشر والخامسة اثني عشر والسادسة ثمانية مثال القسم السادس ان يفصل الاولى عشرة والخامسة
سبعة والثالثة خمسة مثال القسم السابع ان يفصل الاولى اربعة والثانية ثلثة والثالثة واحدا والرابعة اربعة والخامسة
ثلثة والسادسة واحدا مثال القسم الثامن ان يفصل الرابعة ثلثة والخامسة ستة والسادسة اثنين مثال القسم التاسع

ان يفصل الرابعة عشر والخامسة تسعة والسادسة سبعة ومثال غير المنتظم ظاهر فيما نحن فيه انما هذا ما ذكره اهل العلم بهذا كما
يصح ان يكون امثلة له واذا احفظت وجدت هذا الجنس العاشر كالنوع من الجنس التاسع وفي بعض النسخ وكذا في الصحيح
هذا الجنس التاسع كالنوع من الجنس الثامن وهذا هو الصواب نظرا الى تقديم الاجناس وترتيبها المرفوع هنا
كاملا وجنس الاستواء تاما اذ الاول هو الصواب نظرا الى ان عادة الاطباء ان جعلوا هذا الجنس عاشرا وجنس الاستواء
والاختلاف تاسعا فصار به كذلك الامر لهما وهذا السبب رعاية لاطلاقهم وعلى التقدير بين ان هذا يجب ان لا يكون معدودا
في الاجناس العالية بل يجب ان يكون تحت جنس الاستواء والاختلاف لان المنتظم وغير المنتظم من انواع المختلف
الذي هو نوع لذلك الجنس ذهب ايضا محمد بن زكريا الرازي وهو كلام حق وزيفه الامام بان قال النغمات انما تكون منتظمة
اذا كانت مستوية من بعض الوجوه وانما يكون مستوية اذا كانت من كل الوجوه والاستواء من كل الوجوه اخص من الاستواء
من بعض الوجوه لانه كلما كان مستويا من كل الوجوه صدق عليه انه مستو من بعض الوجوه ولا ينعكس واذا كان كذلك كان الاختلاف
اعم من الاستواء فقد خلط المنتظم المستوي وبعض اقسام المختلف واما عدم الانتظام فهو اخص من الاختلاف فاذن اذا
عبر بالكل واحد من جنس الاستواء وجنس النظام وعدم النظام معنيا احد الطرفين من الاول اعم من احدهما الثاني والاخر
من الاول اخص من الاخر من الطرف الثاني ضرورة الاستواء في الجنس المأخوذ من الاستواء والاختلاف اخص من الانتظام
كالجنس المأخوذ من النظام وعدم النظام والاختلاف من جنس الاستواء والاختلاف اعم من عدم النظام من الجنس المأخوذ
منها النظام وعدم النظام واذا كان كذلك لم يمكن بان يجعل احدهما جنسا الاخر بل من العكس فيجب جعل كل واحد منهما
جنسا مستقلا بنفسه هذا كلامه وهو ضعيف والحق في هذه المسئلة ما ذكره الشيخ وابن الرازي ضرورة ان المنتظم
اذا كان مشروطا بالمختلف الذي يكون لاختلافه نظام محفوظ يعود عليه كل منتظم مختلف من غير عكس فيكون المنتظم اذن
اخص من المختلف وكذلك غير المنتظم هو الذي لا يكون لاختلافه نظام محفوظ يعود عليه فكل ما هو غير منتظم فهو مختلف وليس
كل مختلف غير منتظم فالمختلف اذن يدخل فيه المنتظم وغير المنتظم اذ المختلف ينقسم الى المختلف الذي يحفظ اختلافه
نظاما واحدا والى المختلف الذي لا يحفظ اصلا فكان اعم منهما وهو مطلقا وينقسم اليهما وجعل العام فيها الخاص متعددا كما
ليس بصواب فصح ما قال الشيخ وابن زكريا وما قوله بان المنتظم اخص من المستوي قلنا لا نسلم قوله ان النغمات انما تكون
مستوية من كل الوجوه وانما يكون منتظمة اذا كانت مستوية من بعض الوجوه قلت لا نقدمتين ممنوعات اما الاولى فلا
نقول الا الذي يعني بالاستواء يعني به مطلق الاستواء ام يعني به الاستواء على الاطلاق الاول ممنوع [illegible] والثاني مسلم
الذي ينطبق على الاستواء المطلق وهو الاستواء من كل الوجوه وعلى الاستواء الاضافي الذي هو الاستواء من وجه مخصوص
لانه يتوقف على المشابهة من كل الوجوه والثاني مسلم لكنه لا يفيد المطلوب لان الاستواء المطلق [illegible]
مطلق الاستواء ولا يلزم من دخوله تحت المنتظم دخول مطلق الاستواء تحت المنتظم ضرورة انه لا يلزم من دخوله ذلك
مطلق تحت الشيء دخوله ذلك المطلق تحته [illegible] الانسان تحت الحيوان وزيد تحت الانسان ولم يلزم منه
دخول الحيوان تحت الانسان واما الثاني وهو قوله بان النغمات انما تكون منتظمة اذا كانت مستوية من بعض الوجوه
قلنا لا نسلم ان الانتظام يتوقف على الاستواء في شيء من الامور التي تعتبرها الاستواء والاختلاف وهذا لان
الانتظام انما هو بكون النغمات متشابهة في نسبة التخالف او في مقدار التخالف والاستواء يعتبر فيهما جميعا

في الامور الخمسة المذكورة اما الخمسة المذكورة والمتشابه في الاختلاف متابع لمن جعلها لقانا بان يكون النغمات مختلفة
فيها الامور الثمانية اختلافا متشابها حتى يصدق عليه انه منتظم ولا يصدق عليه انه مستو باعتبار ما اصلا وكذلك
اذا كانت النغمات مستوية في جميع الامور الثمانية لم يصدق عليه انه منتظم ضرورة انه لا اختلاف ههنا حتى يصدق
ان الاختلاف حافظة للنظام فعرفنا ان الاستواء والانتظام ليس بينهما عموم وخصوص وما يوهمه قولنا ان الانتظام
يلزم منه الاستواء وما قاله الامام من ان الاستواء نوع من الانتظام لانهم الا اعتبار نغمات لا بد للعليان لا
لا يجوز ان يكون اخص من الانتظام والا لزم العام على الخاص بالماهية ولوجود الخاص بدون العام هنا خلف
البحث الثاني عشر في مشابهة النغم للالفاظ قال رحمه الله ومنها انه قد علم ان النغم طبيعية موسيقاة
موجودة والموسيقى هو آلة الغناء لا لربط وغيره والموسيقى هو الصناعة التي صناعة يبحث فيها عن احوال
النغم انه كيف يتالف وبينا ان بعض الازمنة المتخللة بين النقرات ليعرف كيف يؤلف اللحن ويعلم من ذلك ان هذا الفن
يشتمل على جزئين احدهما يبحث فيه عن احوال النغم انه كيف يتالف ويتنافر وثانيهما يبحث عن الازمنة المتخللة بين النقرات
ويعم صناعة الموسيقى والاول منهما يسمى صناعة التاليف والثاني يسمى علم الايقاع والمقصود لان زمانه
حد من الحدة والثقل والبعد وهو مجموع نغمتين مختلفتين بالحدة والثقل فمنها ما يستلذه الطبع ويسمى متفقا وملائما
ومنها ما يستكرهه ويسمى متنافرا وغير ملائم وغير موزون اذ كان في المشمومات فقد تركب روائح ويحصل منها
رائحة ملذة فوق التلذذ بالبسائط وقد يكون بالضد وكذا في الكيفيات المذوقة والمبصرة والملموسة فان الحار الذي
يتاذى من الحار المفرط والبارد كذلك وتستلذ بالمركب منهما فكذلك في المسموعات ليس كل ما سمعت نغمة الى اخرى
وركبت لغات صارت ملذة بل قد يكون هذا وقد لا يكون فان قلت لم صار بعض الابعاد ملذا دون البعض قلت
لانه مقرر في العلم الطبيعي ان كل قوة من القوى كالاعضاء بها وما احصل لها ذلك الكمال للنفس الانسانية
التذاذ وبهجة الكمال قواها وكالاتها ايضا فلذلك يلتذ بحصول كمال قواها ولو توجهت النفس الى حصول ذلك
الكمال تحصل ما التذاذها اكثر وان لم يحصل تالمت بالضرورة وان ابطا في حصوله حيث يتعذر زمان البطؤ
حين فكره مستبعد لانه قد تتافي بسبب عدم سرعة حصول الكمال واذا كان من المعلوم بالضرورة ان ادراك النفوس التي
من سماع الابعاد المختلفة متفاوتة والغرض من هذا العلم اختيار الملايمات الافضل فكلما كان اشد ملائمة
كان اشرف من البواقي وبعبارات الشرف يكون بحسب مراتب الملائمة ومن المعلوم ان كمال القوة المميزة في كمال
تميزها بين المحسوسات واذا كانت المحسوسات بالذات او بالعرض فكانت الكيات كان كمال المميز بينهما بادراك
النسب التي بينها وعلى هذا كلما استمع نغمتان وادرك النسبة التي بينهما فضل كمال المميزة وصار سببا للذة ملائمة وكذا
النسب بين الكيات ما يختلف بالسهولة والصعوبة فكلما كان ادراكه اسهل او اشد ملائمة ولان من المتقدمين
المعالم سيما اصحاب الهندسة ان ادراك النسب العددية اعني نسب المقادير المشتركة اسهل من ادراك نسب المقادير
المتباينة فيكون الابعاد المشتملة على النسب العددية اشرف من الابعاد التي على النسب الهندسية فلهذا كانت
جملة الابعاد المشتملة على النسب العددية ومن المعلوم ان اسهل النسب ادراكا هي نسبة الاثنين الى الواحدة
المسماة بالضعف لا التي ليس تشرحه فكره بسبب توقف ادراكه على قول القائل الاثنان ضعفا الواحد

لامرين احدهما حاج قول القائل هذا العدد مثل ذلك مرتين ... وكذلك فان ادراك ما فيه مرتبة ادراك نسبة المخالف
جزء تكرارية يتبعها الفهم وثانيهما لكون كل من طرفيه حاسة السمع ان ادركت في ادراك النغمتين التي بينهما النسبة المذكورة الا انها لما
ذكر انها اقوى اشرف الابعاد هو البعد الذي يكون احد طرفيه ضعف الطرف الاخر وهو المسمى بالذي بالكل وما فوقه
في الادراك يكون اشرف مما بعده فان قلت باي طريق يعرف الابعاد المتفقة التي يشتمل الطريق الذي ذكره
الشيخ في الموسيقى من كتاب الشفاء وهو ان يكون التفاوت بين البعدين مثل احدهما او بالفعل او بالقوة على
ان يصير مقدار بالتكرار وان لم يكن التفاوت بين البعدين كذلك كانت الابعاد غير متفقة وكذلك اذا لم يختلف النغمتان
في الحدة والثقل لم يحصل بينهما بعد فشرط حصر لاحدهما التقابل نهاية الحدة والثقل ولا يركبها الذي حكمه تكرار
جزئها المساواة فاما العددان اللذان التفاوت بينهما مثل احدهما بالفعل فمثل ثم واحد ومثلا الثمانية والاربعة مثلا
فان ضعفا التفاوت بينهما هو اربعة وهي مقدار احدهما واما الذي بالقوة التفاوت بينهما مثل احد المتفاوتين بالقوة
الذي هو مضمن احدهما ان يصير متفاوت مثل احد المتفاوتين بالتكرار مثاله الستة والاربعة فان التفاوت بينهما اثنان
وان يصير بالتكرار اربعة وستة ايضا وثانيهما ان لا يصير مقدار التفاوت مثل احد المتفاوتين ولكن اصغر المتفاوتين
يصير بالتكرار مثل مقدار التفاوت مثل الاثنان والستة فان التفاوت بينهما هو اربعة لا يمكن ان يصير بالتكرار
ستة والاثنين يكون اصغرهما وهو اثنان يصير بالتكرار بقدر التفاوت وهو اربعة واما الذي يكون غير متفق
متفقا فلما كما قلنا واما بحسب اختلافهما لا على الوجه المذكور اي يتفاوتان بحيث لا يكون التفاوت بينهما بقدر
احدهما لا بالفعل ولا بالقوة مثل الستة والخمسة فان التفاوت بينهما وهو الاربعة ليس بستة ولا خمسة لا بالفعل
ولا بالقوة ثم القسم الاول وهو ان يكون التفاوت بينهما مثل احدهما بالفعل هو اشرف النسب اي نسبة الضعف
المسماة بنسبة الذي بالكل وانما سمي بذلك لكونه محيطا بكل النغم المرتبة حدة وثقلا لانا بالحقيقة اذا ما نسم ما بينهما
لا بد ان نوجد بين طرفيه ولكونه محيطا بكل النغم سمي البعد الذي بالكل والثاني وهو ان يكون افنا وسما في
المتفاوتين يعني كل منهما من تكرار فذلك يسمى نسب المثل والجزء ضرورة ان التفاوت حينئذ يكون جزءا من
اصغر المتفاوتين باليقين بالتكرار مرة واحدة او مرات كثيرة واذا امكن حصوله بتكرار مرة واحدة كان اشرف مما يمكن حصوله
بالتكرار مرتين لان التفاوت حينئذ يكون احد المتفاوتين بقوة اقرب الى الفعل وكلما امكن حصوله بمرتين
من التكرار كان اقرب الى الفعل مما يحصل بثلث وهكذا على هذا الترتيب مراتب الشرف بحسب الاقدام الكلي او كثرة
فكلما كان التكرار اقل كان اشرف لكونه اقرب الى الادراك والذي يحصل اصغر المتفاوتين من تكرار التفاوت مرة
لتعدد هو نسبة المثل والنصف لان التفاوت حينئذ يكون نصف اصغر المتفاوتين فيكون الاعظم مثل الاصغر
ونصفه مثل نسبة الثلثة الى الاثنين فان الثلثة مثل الاثنين ونصفه والتفاوت بينهما واحد يحصل من تكراره
مرة واحدة الثاني ويسمى تلك النسبة الذي بالخمس لما ذكره الامام وفي الشفاء يسمى بالذي بالخمس لانه الثاني الذي
بالخمس لان اقل عددين يمكن بينهما هذه النسبة هما الثلثة والاثنين ثم باعتبار جميع اقل عددين يمكن بينهما هذه النسبة
لانتقاصه بالذي بالاربع وهو النايد فانا كالاربعة والثلثة ادخل فيما اسمه الذي بالخمس كان يجب ان يسمى الذي بالاربع
بالذي بالسبع لان اقل عددين يمكن بينهما هذه النسبة هما الاربعة والثلثة وفي الشفاء يسمى انما سمي الذي بالاربع باعتبار

اعظم طرفيه ليس نغمتين اذ المنتقل ان يتم ما يسمى ذو الخمس باعتبار اعظم طرفيه حتى يكون بالثلاث ولا الماذكر من نقل
زمانه وهو الماسمى بالذي بالخمس لان الانتقال من احد طرفيه الى الآخر بخمسة اصوات مثلا لكن المطلوف ثمانية والعدد
الآخر اثنا عشر والانتقال يكون هكذا الطرف الاول الثمانية ثم ينتقل منها الى تسعة ومنها الى عشرة ومنها الى احد عشر
ومنها الى اثنى عشر وهي خمسة لانه في غاية الفساد ولانا لو فرضنا المثال الاربعة وستة كان الانتقال بثلاث اصوات ولو
فرضنا المثال اثنى عشر واحد عشر كان الانتقال بسبعة اصوات مع ان البعد الذي بالخمس ينقسم فاكثر من ستة
اربعة ابعاد وتحديد اشتمل عليها خمس نغم متتالية وكذا البعد الذي بالاربع الماسمى بالانتساه غالبا الى كذا ابعاد
تعدد تشتمل عليها اربع نغم متتالية وسيدلي المثل والنصف في الشرف نسبة المثل والثلث وهو ما يحصل اصغر
المتفاوتين من تكرار التفاوت لا مرة واحدة بل مرتين لان المتفاوت حينئذ يكون ثلث اصغر المتفاوتين كنسبة
الاربعة الى الثلاثة فان التفاوت بينهما الواحد يحصل من تكراره مرتين اصغر المتفاوتين وهو الثلاثة وكذا نسبة
المثل والربع وهو ما يحتاج في الحصول الى تكرار التفاوت ثلث مرات ثم نسبة المثل والخمس وهكذا اشرف نسبة المثل والجزء
الصما المغلب ويكون كلما [illegible] الا انها اذا اضيفت النسبة وصلت الى النسبة التي تسمى خفيفة وهي نسبة المثل
والجزء تقبل التفاوت يعرفها السمع وادراكه لذلك لم يكن ملائما فالمدرك في الموسيقى من نسب المثل والجزء
ثلث اعني المثل والنصف الى المثل والثلث والثالث وهو ان يكون التفاوت يحصل من تكرار اصغر المتفاوتين
لا مرة واحدة بل مرارا كثيرة فيدل لكل نسبة الاضعاف لانه كان اصغر المتفاوتين يحصل من تكراره التفاوت
كان الممثل الاعظم مثلا ضعف الاصغر او اضعافه وحينئذ يكون الاعظم مثل الاصغر بضعفه او اضعافه ويكون
الاعظم اضعافا لا اصغر في مرة وعلو نسبة ثلثة اضعاف لان الثلاثة يحصل التفاوت من تكرار المتفاوتين مرة
ويكون التفاوت ضعف الاصغر والاعظم مثل مجموعهما حتى يكون الاعظم ثلثة اضعاف الاصغر مثل نسبة الثلثة
الى الواحد او مثل ثلثة اضعافه واصغر المتفاوتين وهو الواحد يحصل من تكرار التفاوت وهو الاثنان وهذه
النسبة اشرف النسب بجملتها في هذا القسم لانه اذا حصل التفاوت من المتفاوت مرة واحدة كان اقرب الى
المثل فانه يحصل اكثر من مرة واحدة وذلك في الشرف نسبة الاربعة الاضعاف ومما يكون التفاوت يحصل
من تكرار الاصغر ونحو لانه حينئذ يكون الاصغر مثل التفاوت فيزيد الاعظم على الاصغر بمقدار مثله اضعاف الا
مثل نسبة الاربعة الى الاضعاف الاربعة اربعة اضعاف الواحد والتفاوت بينهما ثلثة واصغر المتفاوتين يحصل
اذا كرر مرتين يحصل منه الثلثة وبعده نسبة الخمسة الاضعاف ثم الستة الاضعاف وهكذا النسبة الاضعاف الى غير نهاية
مختلفة وكلما زاد عدد التكرار في حصول التفاوت من الاصغر انتقص الشرف لانه يكون احدهما ابعد عن الآخر
فيكون المنافرة بينهما بالفعل ويجمع نسب الاضعاف منفعة اقسام النسب المتفقة منها كما مثل نسبة الاربعة بالكل
ونسبة الثلثة الاضعاف والاربعة الاضعاف وسائر نسب الاضعاف وسائر الاضعاف على ترتيبها [illegible]
وهي نسبة المثل والنصف ونسبة المثل والثلث وبينهما متفق وهي سائر نسب المثل والجزء [illegible] مثل نسبة المثل
والربع وما هو على ترتيبها لكن المعتبر من هذه النسب من الكبار ما لا يتباعد طرفاه جدا ولا يتجاوز عن الاربعة الاضعاف
من الصغار ما لا [illegible] السمع التفاوت لصغره وذلك ان لا يتجاوز عن النسبة المسماة بالطنينية وهي نسبة المثل

والثمن كاملا واعلم ان اختلاف النغمتين بالحدة والثقل قد يكون لطول الوتر وقصره في ذوات الاوتار وقد يكون لسعة الثقب
وضيقها في ذوات الثقب وقد يكون لصلابة الآلة ولينها وحينئذ لاعتبار طول الوتر وقصره مثلا اذا كان طول الوتر الواحد
المتجانسين ضعف الطول في الآخر كانت النغمة الاولى اثقل من الثانية بقدر الضعف وهذا ما يقولون ان نصف
الطول نصف نغمة الكل وبهذا الطريق يعرف سائر النسب واما علم الايقاع فهو علم الازمنة التي تتخلل النغمات حتى يكون
موزونة ملائمة للطبع ولا ينبغي ان يبلغ الزمان المتخلل بين النغمتين من القصر الى حيث لا تتميز مبدأ احدهما عن منتهى
الاخرى ولا اصادمت في حسنه ولا ينبغي كذلك [illegible] وتنقيدات المطربون [illegible] الا ان يبلغ من الطول الى
حيث ينقطع النغمة الاولى عن الثانية ولا كان غير ملائم [illegible] واعلم ان غرض الشيخ
من قوله وينبغي ان في النفس طبيعة موسيقية موجودة الى آخره بيان مناسبة النبض لآلة الموسيقى [illegible] انه كما ان
الموسيقار يبحث في الصناعة التي بازائها عن النسب الواقعة بين النغمات في الحدة والثقل وعن نسب الازمنة الواقعة
بين النقرات في الطول والقصر كذلك يبحث في الصناعة التي بازائه عن النسب الواقعة بين الحركات في القوة والضعف
والمقدار وعن النسب الواقعة بين الازمنة التي للحركات والسكونات في الطول والقصر اللذين يحكى بهما السرعة والتواتر
ومقابليهما ونسبة الازمنة التي للسرعة والتواتر ومقابليهما نسبة ايقاعية لا كالايقاعية لان ذلك نسبة الازمان بعضها
الى بعض في الطول والقصر كما ان نسبة ادوار الايقاع نسبة ازمنة المتخللة بين النقرات بعضها الى بعض في الطول
والقصر ونسبة الحركات بعضها الى بعض في القوة والضعف والمقدار نسبة كالتأليفية لا تأليفية لان الحدة والثقل
لا يوجدان في النبض لانهما من خواص الاصوات وانما كون نسبتها في القوة والضعف كالتأليفية نظرا الى ان القوة نظير
الحدة والضعف نظير الثقل على قول الاطباء وبالعكس على قول اصحاب الالحان وانما كون نسبتها في المقدار
كالتأليفية فلان النغمة الحادة كانها اعظم من الثقيلة في قوة تأثيرها في الحاسة وهذا ايضا عند الاطباء وعند
اصحاب الالحان بالعكس والى ما ذكرنا اشار بقوله وكما ان صناعة الموسيقى يتم بتأليف النغم على نسبة بينها في
الحدة والثقل وبادوار ايقاع مقدار الازمنة التي تتخلل بين نقراتها كذلك حال النبض فان نسبة ازمنته في السرعة
والتواتر نسبة ايقاعية ونسبة احواله في القوة والضعف والمقدار قال ابن جميع يريد بمقدار الانبساط في
نقل نسبة كالتأليفية ولما فرغ من هذا التشبيه شرع في تشبيه آخر وقال وكما ان ازمنة الايقاع ومقادير النغم
قد يكون متفقة وقد يكون غير متفقة كذلك الاختلافات قد يكون منتظمة وقد يكون غير منتظمة وايضا
فنسب احوال النبض في القوة والضعف والمقدار قد يكون متفقة وقد يكون غير متفقة بل مختلفة وبيانه
كما ان النسب التي تكون بين مقادير النغم وازمنة الايقاع قد يكون لذيذة مناسبة للامر الطبيعي وهي المتفقة
وقد لا يكون كذلك وهي غير المتفقة كذلك النسب التي بين الاختلافات الواقعة في احوال النبض قد يكون مناسبة
للامر الطبيعي وهي المنتظمة وقد لا يكون كذلك وهي غير المنتظمة قال القرشي وهذا التشبيه فيه مغالطة وذلك
لفظ الاتفاق يقال على النغمات وعلى احوال النبض في القوة والضعف والمقدار باشتراك الاسم وذلك فان
المتفق في النغم ضده المتنافر والمتفق في احوال النبض في ذلك ضده المختلف وفيه نظر وكذلك [illegible]
واستدل على ان الاتفاق وعدم الاتفاق تشبه النظام في النبض من حيث ان اي النبضين المختلفين اللذين

بينها اختلاف منتظم لا تماثل الاخرى مطلقا وتباينها باعتبار ما كان نسبتها بالعشرين المتفقتين لانها لا تكون
متماثلين وبينهما مشابهة كما عرفته فهنا بان ان في النفس ما تستلذ الاتفاق وعدم الاتفاق في الموسيقى
ثم انهما يوجدان في النفس بحسبهما وذلك لان النفس حركة ما لحركة منطبقة على الضرب الموزون وغير الموزون
من الضربات ما يلائمها الطبع ومنها ما لا يلائمها الطبع والنفس تبعه فقد يكون تركيبها ملائما وقد يكون منافرا
وذلك ان تركيب النغمات على وجه ينطبق على اصوات موزونة من العلم الموسيقي لانا نقدر كونه ضربا الاصبع والجنة
مطابقا لصوت معين فيمكن ان يكون ضرب العرف كذلك ولان النغمات اذا حصلت بينها النسبة المعتبرة في
الاتفاق في العلم الموسيقي كان ملائما يعني اقرب الى الطبع لانه اذا كان احدى النغمتين مثل الاخرى بالقوة
كان اتحاد الطبعة اقرب الى السامعة والعود الى النظام الطبيعي الى هيهنا كلام الخوارزمي وفيه ما فيه وهذا
في الاتفاق خارج من جنس اعتبارنا لا لظهور من اعتبار جنس والنظام انه التقسيم ما التأخر من التابع الاول
النظام وذلك لان النظام هو ان يكون الاختلافات الواقعة في النغم على نمط واحد بعد الاعتبار مع كون احوال النغم
في القوة والضعف على حال واحدة او مختلفة وذلك مع اعتبار كونها مستوية او مختلفة فيكون من جنس الاستواء والاختلاف
لا من جنس النظام وعدم النظام وبعبارة اخرى النغمات المنتظمة قد يكون متفقة وقد يكون غير متفقة والمتفقة
قد يكون منتظمة وقد يكون غير منتظمة فالاتفاق وعدم الاتفاق غير الانتظام وعدم الانتظام اما الاول فلان
النغمات المختلفة اذا كانت الاولى ثلثة اجزاء والثانية اربعة اجزاء والثالثة خمسة اجزاء والرابعة ستة اجزاء والخامسة
سبعة اجزاء على الولاء كانت هذه منتظمة لحفظها نسبة الزيادة ودورها متفقة ايضا لان نسبة كل واحد الى ما قبلها
بالمثل والجزء على النسبة التي من النسب الموسيقارية المتفقة واما اذا كانت الاولى ثلثة ثم خمسة ثم سبعة ثم تسعة على
الولاء كانت منتظمة لحفظها الدور ومقدار الزيادة وغير متفقة اذ لم يكن نسبة اللاحق الى السابق من النسب الموسيقارية
واما الثاني فلان النغمات المتفقة في الاجناس الخمسة من اجناس النغم التي ذكرنا انها الاستواء والاختلاف
يتفقان فيها اما الثانية الاجناس يجوز ان يختلف في نسبة الاختلاف او مقداره ويجوز ان يتفق فيها ايضا وعلى
الاول يكون متفقا غير منتظم وعلى الثاني منتظما متفقا واذا عرفت ذلك فاعلم ان النسب الواقعة في الموسيقى
كثيرة وليست كلها محصورة في النغم وذلك لان النسب الموسيقارية عسر على السمع ربما لطف جدا من حيث الحس
الذي يعسر ضبط النغم واعلم ايضا ان اختلاف النسب انما ينضبط اذا اقترن كل واحد من الموضوعين بنسبة
كم ليسهل بذلك مقايسة احدهما الى الاخر وليسهل اذا جعل الكم من الكم المنفصل الذي هو العدد ويسمى الاول
من الموضوعين للنسبة مقدما والثاني تاليا وجالينوس يرى ان النغم المحسوس من تناسب الاوتار
ما يكون على عدى هذه النسب الموسيقارية المذكورة اعني نسبة الكل والخمس مع الكل ونسبة ثلثة اضعاف
او سوء نسبة الضعف مؤلفة بنسبة الزائد نصفا وهي اقل تاليفهما الذي يقال له نسبة الذي بالخمسة
وهي ان يكون المقدم فيها مثل التالي وثلثه كنسبة الاثنين وهذه النسبة تحصل من تأليف نسبة الضعف
بنسبة الزائد نصفا لان نسبة الستة الى الثلثة نسبة الذي بالكل لانها نسبة الضعف ونسبة الثلثة الى الاثنين
نسبة الذي بالخمسة لانها نسبة الزائد نصفا ونسبة الستة الى الاثنين التي هي نسبة الاطراف المؤلفة من النسبتين

هي نسبة الثلثة الاضعاف وذلك ما نسبة الزائد نصفا اي ضعف الثلث الزائدة على الاثنين نصفه وهو الواحد وعلى النسبة التي
بالكل وهي الضعف وهي ان يكون المقدم فيها زائدا على التالي مثل كل التالي وذلك كنسبة الاربعة الى الاثنين وعلى
نسبة الذي بالخمسة وهي الزائد نصفا وهي ان يكون المقدم فيها زائدا على التالي وذلك كنسبة الاربعة الى مثل نصف
التالي وذلك كنسبة الثلثة الى الاثنين وعلى نسبة الذي بالاربعة وهو الزائد ثلثا وهي ان يكون المقدم فيها زائدا على
التالي ثلثه وذلك كنسبة الاربعة الى الثلثة لان زيادة الاربعة عليها بالثلث وعلى نسبة الزائد ربعا وهي ان
يكون المقدم فيها زائدا على التالي بربعه كنسبة الخمسة الى الاربعة فانها تزيد عليها بواحد والواحد اذا اضعفت
لا ذات الضعف ذلك صار اربعة وهي مثل كل التالي وحاصل الكلام ان جالينوس يرى ان المحسوس من النغم
بان يكون احد النغمتين مثله اضعاف الاخرى وان يكون احدهما مثل ونصف الاخرى وان يكون احدهما مثل
ثلث الاخرى وان يكون احدهما مثل وربع الاخرى واعلم ان الاحسن كان ان يذكر البسائط اولا ثم يذكر المؤلف
منها فلذلك كان ينبغي ان يذكر اولا نسبة الضعف ونسبة الزائد نصفا ثم يذكر نسبة الثلثة الاضعاف المؤلفة
منها لانه لعل ذلك لعله اولا لانها اظهر واكثر لانه كان التفاوت في الاختلاف كلما كان اكثر كان ادراكه
وكذا الاختلاف اكثر فان قلت كيف يؤلف نسبة من نسبتين قلت يوجد على وجهين احدهما ان يضرب المقدم
في المقدم والتالي في التالي فيكون النسبة التي بين مسطحيهما هي النسبة المؤلفة من النسبتين مثلا مقدم نسبة
الضعف اربعة ومقدم نسبة الزائد نصفا ثلثة والمسطح الحاصل من ضرب احدهما في الاخر اثنا عشر وتالي كل واحد
من النسبتين اثنان والمسطح الحاصل منهما اربعة فيكون نسبة الاثني عشر الى الاربعة وهي نسبة ثلثة الاضعاف
مؤلفة من نسبة الاربعة الى الاثنين ونسبة الثلثة الى الاثنين والوجه الثاني في استخراج تاليف النسب ان يضع
احدى النسبتين ثم يطلب عددا يكون نسبته الى مقدمها على النسبة الاخرى فذلك العدد الى التالي النسبة
الاولى فيكون نسبة تاليه مؤلفة من نسبته الى مقدم النسبة الاولى ونسبة مقدم الاولى الى تاليها مثلا اذا وضعنا
نسبة الزائد نصفا وهي نسبة ثلثة الى اثنين ثم جعلنا عددا آخر نسبته الى الثلثة نسبة الضعف وذلك هو ستة فيكون
نسبة الستة الى الاثنين مؤلفة من نسبة الستة الى الثلثة ونسبة الثلثة الى الاثنين ولذلك اذا وضعنا اولا نسبة
الضعف وهي نسبة الاربعة الى الاثنين ثم جعلنا عددا آخر نسبته الى الاربعة نسبة الزائد نصفا وهو ستة كانت
النسبة كما قلنا واما برهان ذلك فالاليق به الكتاب ثم ان جالينوس قال وربما يرى هذه النسب
الخمس المذكورة فانه لا يحس على ما اشار اليه الشيخ الرئيس قد اي هذه الزائد ربعا لا يحس وذلك لان كلما كانت منها
التفاوت بين طرفيها وتاليها اقل من الزائد ربعا كنسبة الزائد خمسا او الزائد سدسا وغير ذلك فانه لا يحس
الحس وكلما كانت فيها التفاوت بين طرفيها وتاليها اكثر من ثلثة اضعاف فانه لا يحس
اختلاف بعضها لبعضها بما اكثر من ذلك لان ذلك انما يكون عند انتقال من الاول الموجب لحالة الاولى الى الموجب
للثانية في زمان اقل من زمان بعضه او كان في زمان اكثر منه ولكن لم يكن ذلك الاختلاف بين النغمتين
التي بينهما تفاوت ويمكن ان يحس نسب اخرى متوسطة بين هذه النسب احدها النسبة المؤلفة
من نسبة الذي بالاربعة بنسبة الضعف وهي كنسبة الثمانية الى الثلثة وثانيها النسبة المؤلفة من نسبة

الزايد ربعا بنسبة الزايد نصفا وهي كنسبة الخمسة عشر الى الثمنية فالحاصلات مما ذكرنا النوعي حتوب
من الكبار ربما نسبة الكل والخمسة ونسبة الكل والثمانية من الاوساط ربما الزايد نصفا والزايد ثلثا وواحد
الصغار يعني الزايد ربعا فالكبار لا يعدها المحسوس منها في النقص من نسبة هذه الاضعاف والصغار لا ينقص
عن المثل والربع علاقات الموسيقى فانه يحصل فيه من نسبة اربعة الاضعاف الى نسبة المثل والثمن وانا انضم
ضبط هذه النسب بالحس والسهل على من الاعتياد بتدريج الايقاع اي طريقتنا الحل بتيع الضبط اي طريقة
بلا تسلك بين مقدميك فتنتفع بجمع الادوار ونه وقلم بحثت ادوارهي اي بحثت في الطرائق الذي يحتجب
به ويجوز ان يكون جمع الدرجة والمعنى اسهل على من اعتاد درجات الايقاع ومراتبه وتناسب النغم بالمشا
اي الموسيقية العملية ثم كان لتدرب علان بعرف الموسيقي اي النظرية منه ومعرفة احوال النغم والعلاقات
الازمنة المختلفة بين النقرات ليقيس المصنوع الحاصل من الصناعة العملية بالتدريب والاعتياد بالمعلوم الحاصل
من القسم النظري بالفكر والنظر فهذا الانسان لو امر تامله الى الفحص امكن ان يفهم هذه النسب
اي بديهيا كما بالحس هذا فتحق من الفنيرات فهم بتدرب درج الايقاع وتناسب النغم في الصناعة الموسيقية
او ان كان قد تدرب ذلك ولكن لا يكون عنده من الفهم ما يقيس المصنوع بالمعلوم من قوة الفكر وذكاء الاحساس
ولطافة الخيال لتعذر عليه ادراك هذه النسب في الموسيقى والشيخ لا شك انه لم يمارس الايقاعات والنسب
بالعمل واليد لتنزه مرتبته عن ذلك واستغراق اوقاته فيما هو اهم واشرف فلا جرم كان ذلك غير حاصل له ولذلك استنقط
ادراكه بالحس واما من يمارس الصناعة وعنده من لطافة الخيال ما استنبت هذه النسب ومن ذكاء الحس
شيئا لما فيه النقص من العقل والفكر ما يقيس المصنوع بالمعلوم وصرف تامله الى الفحص امكن منه معرفة هذه النسب
بالحس وقد يوجد في بعض النسخ عقيب الكلام المذكور ما هذه صورته واقول ان ايراد الجنس المنتظم وغير المنتظم
على ان احد القسمين وان كان نافعا فليس بصواب في التقسيم لان هذا الجنس داخل تحت المختلف
نوع منه والامام اثبت هذه الزيادة وقال الشيخ وجها ان وجه كونه نافعا هو ان جنس المنتظم وغير المنتظم احد الطرفين
ومنه اخص منها احد الطرفين من جنس المختلف وغير المختلف والاجزاء ولا يدخل احدهما تحت الاخر والمنتظم
حكينا عنه قبل ذلك واما وجه انه ليس بصواب فلان التقسيم بالانتظام وعدم الانتظام تقسيم بامور عرضية لان
كون النقرات متشابهة او خارجة عن ماهيتها لانها ليست لاحقة بها والنسبة بين المنتسبين خارجة عن
حقيقتها والتقسيم بالاستواء وعدم الاستواء تقسيم بامور ذاتية والتقسيم بالامور الذاتية لا يجوز جعلها في مقابلة
التقسيم بالامور العرضية هذا كلامه ونحن نقول انا بينا فساد قول كل واحد من قسم المنتظم وغير المنتظم تحت
المستوي والمختلف وان تباين المستوي والمختلف لا يجوز ان يكون اخص من المنتظم وغير المنتظم ولا يجوز ذلك
فهذا لا يكون وجه كونه نافعا بل وجه كونه صوابا وليس بمطلوب واما الذي ذكر في بيان انه ليس بصواب من ان
الاختلاف وعدم الاختلاف ذاتيان والانتظام وعدم الانتظام خارجان عن الماهية فليس بصواب اذ كما ان
الانتظام وعدم الانتظام نسبتان عارضتان للنقرات وكذلك الاختلاف وعدم الاختلاف نسبتان عارضتان
للنقرات بعد كونها نقرات فلا يكونان داخلين في حقيقة النقرات اللهم الا اذا اعتبرت النقرات من حيث

والانتظام

كونها مستوية ومختلفة حتى يدخل الاستواء والاختلاف في حقيقتها لكن بهذا الاعتبار يدخل الانتظام في حقيقة
النقرات المنتظمة وغير المنتظمة لامتناع تصور حقيقة النقرات المنتظمة وغير المنتظمة بدون تصور الانتظام وعدم الانتظام فقد ظهر
ما ذكرنا ان ما ذكر في بيان انه ليس بصواب ليس بصواب كيف وقد صرح الشيخ بان الانتظام وعدم الانتظام والاختلاف عرضيان
فكيف يمكن ان يتنافيا انه لا يكون الا ذاتا واما عدم دخوله في الجنس تحت جنس المستوي والمختلف فما اراده بكونه غير صواب
جعل التقسيم الذاتي في مقابلة التقسيم العرضي فظاهر انه غير بين وكذا الكلام بما في غير صحيح الكلام وفيه نظر بل المراد ان هذا
الكلام لو صح الاشتغال الاصل ظاهر ويحدث الملاوبكونه نافعا كونه مفيدا لزيادة المعرفة في احوال النقص واقسامها المانع ان تقسيم الكلي
الى ما تحته من الجزئيات طريق استنباط احكام ذلك الكلي وجزئياته فاذا قسمنا المستوي والمختلف الى قسمين آخرين وندرجها
تحت هذا الجنس وذكرنا ما يمنع تحقق الجنس كان استنباط احكام النقرات اسهل الا انه لا يمكن ادراجهما المعرفت من دخولهما
تحت جنس المختلف وجعل الجامع قسيما للعام ليس بصواب هنا اذا انبتت هذا الكلام من الشيخ والظاهر انه كذلك
مثلا لم ليس يقتضي سياق الكلام وكهذه الالفاظ ههنا لان ذلك قد سبق ذكره في موضعه الالتي بذكره البحث الرابع عشر
في انواع الجنس الماخوذ من الوزن قال رحمه الله واما الجنس الماخوذ من الوزن الوزن عنوان [illegible] شيئا شيئا في الموزونة
النسبة التي بينها وذلك يظهر في خمسة اجناس وهي الاجناس التي ذكرنا ان ظهور الاختلاف فيها اكثر وهي جنس مقدار الانبساط
وجنس كمية نوع الحرف الاتباع وجنس تمام الحرف وجنس زمان الحركة وجنس زمان السكون والقياس قد يكون بين
نفسه وقد يكون بين اجزاء نفسه واحدة ثم تقايس بينها وقد يكون من نوع واحد كما يقاس زمان الانبساط الى زمان الانبساط
وقد يكون من مختلفين بالنوع متحدين بالجنس كما يقاس زمان الانبساط بزمان الانقباض وقد يكون من مختلفين بالجنس
كما يقاس زمان الحركة بزمان السكون فيشبه ان يفهم حال الوزن من مقايسة مقادير نسب الازمنة الاربعة
التي للحركتين والسكونين واعلم ان الوزن يكون بمقايسة مقادير نسب الازمنة وغيرها كما اذا النسبنا بمقادير نسب
الازمنة وان ذلك بمقايسة مقادير نسب الازمنة الاربعة لكن ذلك انما يمكن لمن يدرك الامور الاربعة التي هي الحركتان والسكونان
وحينئذ يكون المقايسة بين اثنتين اثنتين والمقايسة بين الازمان يمكن وقوعها على عشرة اوجه احدها مقايسة
زمان الانبساط بزمانها وثانيها مقايسة زمان الانبساط بزمان الانقباض وثالثها مقايسة زمان الانبساط بالسكون الخارج
ورابعها مقايسة زمان الانبساط بزمان السكون الداخل وخامسها مقايسة زمان الانقباض بزمان الانقباض وسادسها
مقايسة زمان الانقباض بزمان السكون الخارج وسابعها مقايسة زمان الانقباض بزمان السكون الداخل وثامنها
مقايسة زمان السكون الخارج بزمان السكون الخارج وتاسعها مقايسة زمان السكون الخارج بزمان السكون
الداخل وعاشرها مقايسة زمان السكون الداخل بزمان السكون الداخل هذا اذا امكن للحس ادراك الامور الاربعة
وان تعذر الحس من ضبط ذلك كله اي ضبط جميع الحركتين والسكونين قال القرشي فيمكن حينئذ وقوع المقايسة
بين الازمان على ثلثة اوجه احدها مقايسة زمان الحركة التي هي الانبساط الى زمان الحركة وثانيها مقايسة
زمان الحركة الى زمان السكون اعني السكون في الجنس وزمان لا حس حركة وذلك مثل الزمان الرابع بين الانبساطين
وان كان فيه حركة وثالثها مقايسة زمان السكون بزمان السكون لكن الشيخ اعتبر الوزن بمقايسة زمان
ما حس من الحركة الى الزمان الذي لا يحس فيه الحركة وذلك على تقدير الاحساس بالانقباض يكون باعتبار زمان كل

واحدة من الحركتين الى الزمان المتخلل بينهما على تقدير عدم الاحساس بالانقباض فاعتبار مقايسة زمان الانبساط الى الزمان المتخلل بين الانبساطين على ما قال **للمقايسة مقادير نسب ازمنة الانبساط الى الزمان الذي بين كل انبساطين وبالجملة الزمان الذي فيه الحركة الى الزمان الذي فيه السكون** فدل ان الشيخ انما قال لهذا او رجح الاول لانه منقول وعلى هذا كيف يصح اعتبار النسبة بين الحركة والسكون فانه ليس مثل الحركة بل هو عدمها ابتدعها على اختلاف المذهبين واجيب بان الشيخ ما جعل الوزن عبارة عن اعتبار نسبة الحركة الى السكون بل عن اعتبار نسبة زمان الحركة الى زمان السكون والزمان طبيعة متشابهة وجودية وعلى هذا يصح ان يقاس زمان الحركة بزمان السكون قال المسيحي وهذه الازمنة الاربعة تختلف باختلاف الاسنان والبلدان والفصول وانواع التدبير مثاله نبض الصبي حركة انبساطه اسرع من حركة انقباضه لا اطول على ما قال ابو سهل المسيحي لان مسافة الحركة واحدة وانما كانت اسرع لان صاحب هذا النبض اشد حاجة الى دفع البخار الدخاني وقد عرفت العلة في ذلك عند الكلام في امزجة الاسنان واذا كان انبساطه اسرع فيكون زمان السكون الخارج اطول لان ما ينقص من زمان الحركة يزيد في زمان السكون وبالعكس لان العرض ان المسافة واحدة فيكون حينئذ ازمان حركة الانبساط الى زمان حركة الانقباض في النقصان نسبة زمان السكون الخارج الى الداخل في الزيادة نسبة فالوزن باعتبار تلك النسب ومقايسة بعضها الى بعض فمتى كانت هذه النسب محفوظة قيل لهذا النبض حسن الوزن وان لم تكن محفوظة قيل له رديء الوزن قال جالينوس في المقالة الاولى من النبض الكبير لا ينبغي ان يقال لهذا الصنف لا وزن له لان كل نبض له وزن فلذلك لم يكن ضد النبض الذي له وزن النبض الذي لا وزن له بل النبض الحسن الوزن واحد لا ينقسم والرديء الوزن فانواعه ثلثة جائل كنبض الصبي اذا شابه نبض الشاب ومخالف الوزن لنبضه اذا شابه نبض الكهل وخارج الوزن كنبضه اذا لم يشابه نبض سن من الاسنان كما لو كان مثلا مرتعشا او مرتقشا قال المسيحي وكذا القول في نبض كل واحد من الفصول والبلدان وانواع التدابير فان لكل منها نبضا خاصا ولذلك النبض حركات مخصوصة وسكنات كذلك ولكل واحد منها نسبة الى غيره بالزيادة او بالنقصان فمتى كانت تلك النسب محفوظة سمي النبض بحسن الوزن والا رديء الوزن ثم قال وفي كل واحد من تفصيل الاقسام العشرة الاولى والثلثة الثانية اللتين ذكرهما القرشي نظر من وجهين احدهما ان مقايسة زمان الانبساط بزمان الانبساط ومقايسة الانقباض بزمان الانقباض وزمان السكون الخارج بزمان السكون الخارج وزمان السكون الداخل لا يصح لانا قد علمنا ان لكل واحد من الاسنان والبلدان والفصول وانواع التدبير نبضا خاصا كما في نبض الصبي واذا كان كذلك فكيف يصح ان يقال ان زمان انبساطه يزيد على زمان انبساطه الثاني او زمان انقباضه على زمان انقباضه الثاني ولذلك القول في زمان السكون الخارج والزمان الداخل المتشابهين فانه ان لم يكن زمان الانبساط الاول كزمان الانبساط الثاني ولا زمان الانقباض الاول كزمان الثاني ولا زمان السكون الخارج الاول كزمان نظيره الثاني ولا زمان السكون الداخل الاول كزمان الداخل الثاني لم يكن لكل واحد من الاسنان نبض خاص ويبطل القاعدة المذكورة وان كان زمان كل واحد واحد من الانبساطين او الانقباضين مثل الاخر وكذا السكونين لا يقال له

حسن الوزن لان حسن الوزن معناه ان يكون في كل واحد من انواع الحركات المذكورة والسكنات زيادة على الاخر وتلك الزيادة نسبة الى زيد محفوظة عليه فمتى كانت هذه النسب محفوظة قيل لمثل هذا النبض حسن الوزن ومتى لم يكن محفوظة قيل رديء الوزن واذا كان كذلك فاما هذه هو المثبت والمتفق عليه وثانيهما ان مقايسة زمان الانبساط بزمان الانقباض وزمان الانبساط بزمان السكون الخارج اما الداخل فهو هذا العكس لا يصح كل منهما ان يزيد على الاخر او ناقصا عنه لم يكن ذلك العكس بعده فائدة لانه ليس فيه شيء لا في جانب الزيادة ولا في جانب النقصان وكذا لكل مقايسة السكون الخارج بالداخل وغير ذلك من المناسبات التي ذكرها او ذكر عكسها هنا مما قاله على العشرة الاولى ثم قال ويرد على الثلثة النظائر المذكورات هنا ما ذكره في النظرين نظران اما في الاول فلانا لا نسلم انه لو زاد انبساط الثاني نقصا بعض على انبساطه الثاني لم يكن للصبي نبض خاص لان لنبض الصبي مقدارا محدودا طرفا افراط وتفريط فان لم يتحرك في ذلك العرض وكان نسبة اجزائه زمانية الى الاخر مثل المعتدل اذا كان في ذلك السن كان جيد الوزن ويكون النبض في جميع هذه الاشتغالات على ما يقتضي سن الصبي ولا يخرج باختلاف زماني انبساطين او انقباضين عن مقتضى السن حينئذ لكن لا نسلم ان جنس الوزن انما يكون اذا كان كل الحركات والسكنات مختلفة بل انما يكون اذا لم يكن الكل متفقة ولا انجبت المساواة كما عرفت وقول هذا يجوز ان يكون بعض النسب التي بين الازمنة مثله وانه لم يكن من النسب الموسيقارية وهما يمتنع في الطب فانه اذا كان زمان ادخال الهواء بالانبساط مثل زمان اخراج الدخان بالانقباض نعلم ان الحاجة الى التطفئة مثل الحاجة الى التنقية وقد تقدم مثله واما في الثاني فلانه لو ذكر في العشرة عكس مقايسته معنى سلبها عن ذلك الاصل وفيما ذكر والنظرين في العشرة يعرف ان فيها فائدة وما كان الوزن عند الاطباء عبارة عن مقايسة زمان احدى الحركتين بزمان الحركة الاخرى او زمان احد السكونين بزمان السكون الاخر او زمان احدى الحركتين بزمان احد السكونين او بالعكس قال **والذين يدخلون في هذا الباب** اي باب الوزن **مقايسة زمان الحركة بزمان الحركة وزمان السكون بزمان السكون ثم يدخلون بابا** اي باب الاستواء والاختلاف **في باب** اي في باب الوزن **على ان ذلك الادخال لجائز غير محال الا انه غير جيد** قال الامام في شرحه وذلك لانا لو اعتبرنا زمان احدى الحركتين بالاخرى فقد كان يكون اعتبارا لاختلاف الحركتين واستوائهما في السرعة والبطء ولو اعتبرنا زمان احد السكونين بالاخر فقد اعتبرنا الاستواء والاختلاف في جنس التواتر والتفاوت فيكون قد ادخلنا جنس الاستواء والاختلاف في جنس الوزن وذلك هو المعني بادخال باب في باب هكذا صح الامام هذا الكلام وقيل فيه نظر من وجهين احدهما ان المراد من الاستواء على ما قرر الشيخ تشابه نبضات او اجزاء نبضة او اجزاء جزء نبضة وحد من النبضة في الامور الخمسة او الثمانية والزمان خارج عن هذه الامور كما اوصلها فلا يلزم من تشابه الحركتين في الزمان استوائهما في الخمسة او الثمانية ولا من اختلاف الحركتين في الزمان اختلافهما ولا من استواء زمان السكونين واختلافهما لا يلزم تشابه ولا اختلاف وثانيهما ان اعتبار احدى الحركتين بالاخرى في الجنس المأخوذ من الاستواء والاختلاف هو اعتبار تشابههما واختلافهما من غير مقايسته الى المعتدل واعتبار احدى الحركتين بالاخرى في جنس الوزن هو اعتبار المقايسة الى المعتدل اي نسبة زمان احديهما الى الاخرى هل هي مثل زمان احديهما الى الاخرى في المعتدل او على خلاف

تلك النسب لم يغير اعتبارا لانهما متشابهان او مختلفان في الامور الخمسة او الثمانية وههنا قال الزنجي هذا الكلام من
الشيخ لا يستقيم وذلك لانه يظن ان مقايسة زمان الانبساط بزمان الانبساط هو بعينه اعتبار الاستواء والاختلاف
في السرعة والبطء ولكن جعل مقايسة الازمنة اذا قصر الجنس على ادراك الامور الاربعة سنفا لها هنا وهو مقايسة
مقادير نسب زمان الحركة الى زمان الاخرى بين الانبساطين وليس الامر كما ظنه وذلك لانه فرق بين اعتبار الاستواء
والاختلاف في السرعة وبين مقايسة زماني الانبساطين فان مقايسة نسب ازمنة الانبساطين هو ان ينظر نسبة
احدهما الى الآخر وعلى هي نسبة الضعف مثلا او الزائد نصفا او غير ذلك وذلك لا محالة خارج عن الاستواء والاختلاف
والنظام ومقابله هذا كلام المعترض على كلام الامام وفيه نظر لان رجوع الماد لا فلان الزمان فان كان خارجا من
بعض هذه الامور فلا يضاد الجهات والثلاثة بعضها كالسرعة والبطء فاذا تساوى زمانا الحركتين استويا في السرعة وان
اختلفا فيها واما انه لا يلزم من تشابه الحركتين في الزمان استواؤهما في الامور الخمسة او الثمانية فلم يدع احد هذا اللزوم
حتى يقال انه لا يلزم واما ثانيا فلان المذكور في الوجه الثاني هو فرق بين اعتبار احدى الحركتين بالاخرى في جنس
الاستواء والاختلاف وبين اعتبارهما معا بالاخرى في جنس الوزن بان الاول غير مختص بالنسبة اليه فان اراد انهما
واحدا لذات ومختلف بالاعتبار حتى لا يلزم ادخال باب في باب فهو فاسد لانهما مختلفان بالذات وان اراد غيره
فلا يضر واما ثالثا فلانا لا نسلم ان الشيخ ظن ان مقايسة زمان الانبساط هو بعينه اعتبار الاستواء والاختلاف في
السرعة ولئن سلم الظن وذلك فلا نسلم ان الامر ليس كما ظنه لان الوزن لا يمكن ان يعتبر الا في زمان نسب الحركة الى
زمان السكون لان النسب الموسيقارية يمكن ان يقع في الوزن بهذا الاعتبار لان هذه النسب في المعتدل يمكن ان
يكون احدى تلك النسب ولا يمكن ان يقع في الوزن المشهور باعتبار زمان الحركة الى زمان الحركة وزمان السكون الى زمان
السكون لان المعتدل لا يختلف نبضه بل يستوي واذا استوى زمانا الحركتين او السكونين يكون نسبتهما نسبة
المساواة وهي خارجة عن النسب الموسيقارية نظرا بما ذكرنا ان عين نسبة زمان الحركة الى زمان السكون سواء
كانت نسبة زمان الحركة الى زمان الحركة باي اعتبار كان او نسبة زمان السكون الى زمان السكون كذلك اذا لا يدخل
في باب الوزن يلزم ادخال باب في باب لان غير تلك النسبة من باب الاستواء والاختلاف فانهم هذه المسئلة فانها من
البحث واعتبرها ما هي من الكلام ولا يخفى بعد ذلك معنى قول الشيخ والوزن هو الذي يقع فيه النسب الموسيقارية
يريد النسب التي ذكرناها في البحث المتقدم ويشبه ان يكون ذكر للنسب والمناسبة بين النبض والموسيقار وبعيد
هذا الكلام اذ لا معنى لذكره ذلك في جنس النظام وغير النظام ويشبه ان يكون من قوله واما الجنس المأخوذ من الميل
الى الوزن الى ههنا كان مكتوبا على الهامش اي على الحاشية بخط عالم انه يكون معتمدا على ذلك فنقله الناسخ
الى ههنا على سبيل الغلط هكذا قال الزنجي وارتضاه السمرقندي ويمكن ان يجاب بانه لا غلط ولا تحريف وذلك لان
الشيخ لما فرغ من بيان جنس المنتظم وغير المنتظم واراد ان يشرع في جنس الوزن مهد لا مقدمة وقال ينبغي ان تعلم ان
في النبض طبيعة موسيقارية والمانع من المقدمة بين كيفية اعتبار الوزن ثم عرف الوزن وبين الحد والردي منه وهو
كلام منتظم مرتب لا غلط فيه ولا تحريف ولا تقديم ولا تأخير قال الامام في تفسير الوزن ما ذكره شك لانه خصص الوزن
بمقايسة زمان الحركة بزمان السكون والنسب الموسيقارية انما تحصل بمقايسة زماني الحركتين وزماني السكونين

لكن يمكن ان تخصص النسب الموسيقارية انما تحصل بمقايسة زماني الحركتين وزماني السكونين بالوزن ثم قال ولعل
ذكر ذلك اي الوزن ههنا على مذهب من يدخل مقايسة ازمنة الحركات وازمنة السكنات في الوزن وهو حق ولا
حاجة الى هذا الاعتذار فان النسب الموسيقارية يقع بين الجميع اي بين زماني الحركتين وبين زماني السكونين
وبين زماني الحركة والسكون واذا كان كذلك جاز ان يفسر الوزن بانه الذي يقع فيه النسب الموسيقارية وباذ الاولى
يقاس فيه زمان الحركة بزمان السكون لان النسب الموسيقارية يقع فيه بجواز ان يكون زمان الحركة مثلا امثال زمان
السكون او مثل ونصف او مثل وثلث او مثل وربع وقال القرشي هذا التفسير يناسب اعتبار احدى الحركتين بالاخرى
لان تاليف النسب في الموسيقى هو باعتبار مقايسة بعض الحركات بالبعض فالصحيح في الوزن هو مقايسة زمان احدى
الحركتين بالاخرى اذ يقع ذلك في الطب اكثر من حيث انه اذا كان زمان الانبساط اكثر من زمان الانقباض بالنسبة الى
المعروف المعتدل دل على ان الحاجة الى الطفي اكثر من الحاجة الى التنفيه فيدل على حرارة ساذجة وعلى قلة امتلاء وان كان
الامر بالعكس دل على ان الحرارة اقل والامتلاء اكثر ثم قال ولان الصحيح في الوزن مقايسة زمان الحركة بزمان الحركة
فلا يكون مراد الشيخ من الوزن الذي فسره الوزن المراد في الطب بل الوزن المراد في الموسيقى اي الوزن موضوع
له لا لهذا المعنى وبينه وبين المعنى الذي ذكرنا ههنا مناسبة فينقل اليه وفيه نظر لان تاليف النسب في الموسيقى ان
كان يكون باعتبار مقايسة بعض الحركات ببعض فقد يكون ايضا باعتبار مقايسة السكنات بعضها ببعض وباعتبار
مقايسة ازمنة الحركات بازمنة السكنات وبالعكس فلا يكون انما الصحيح في الوزن هو مقايسة احدى الحركتين بالاخرى
وان كان الصحيح ذلك فيجوز ان يكون المراد بالوزن المشهور هذا الوزن ويقع الا ان نسبة زمان احدى الحركتين الى زمان
الاخرى ما يقع فيها النسب الموسيقارية لا الوزن المراد في الموسيقى على الوجه الذي قال القرشي اذ ليس في لفظ الشيخ
ما يشعر بذلك مع انه لا حاجة اليه كما عرفت قال السامري الراي المشهور في الوزن هو نسب الازمنة الاربعة اي الحركتين
والسكونين بعضها الى بعض والوزن على هذا الراي ينقسم الى عشرة انواع لما عرفت ان التركيب الثنائي بين الاربعة
عشرة وانا ما لم يدرك الانقباض فيكون لكل نبضة زمانان زمان حركة وزمان سكون ولكل واحد من الزمانين مقدار وبين
الى الآخر في الوزن هو اعتبار تلك النسبة وذلك بان يقيس زمان الحركة بزمان السكون وبالعكس ومن جعل قياس ازمنة
الحركات والسكنات بعضها الى بعض نسبة وزنية فينبغي ان لا يتعدى قياس الحركة الداخلة بالحركة الخارجة اي حركة
الانبساط بحركة الانقباض وبالعكس ولا يتعدى قياس السكون الداخل بالسكون الخارج وهذا معنى ما قال الفاضل
جالينوس في المقالة الاولى من النبض الكبير والاشياء التي يمكن القياس بينها هي ما كانت من جنس واحد بان
يقاس زمان الانبساط بزمان الانقباض والسكون الداخل بالسكون الخارج فهذه هي الاشياء المجانسة ثم اورد سؤالا
على من اعتبر في الوزن قياس حركة الى حركة وسكون الى سكون انه يدخل في الوزن ما ليس منه لانك ان اعتبرت
قياس حركة الى حركة فلا يخلو اما ان يعتبر مقدار الحركة الى مقدار الحركة فيكون من ذلك العظيم والصغير او كيفية الحركة الى كيفية
الحركة فيدخل السريع والبطيء وكذلك في باب السكون يدخل المتواتر والمتفاوت في الوزن فهذا معنى كلام الشيخ
يدخلون بابا في باب ومعنى قوله ان هذا الادخال غير جيد الا انه جائز وهو ان اعتبار احدى الحركتين الى الاخرى
انما هو بانها مساوية لها في العظم والصغر او السرعة والبطء او مخالفة لها وكذلك اعتبار احد السكونين بالآخر انما هو

بالنسبة الى التواتر والتفاوت او تخالف فلو ادخلنا هذه الاجناس في الوزن لكنا قد ادخلنا في جنس الوزن ما كا
ادخلناه اولا في جنس الاستوا والاختلاف ومثله غير جيد لكنه جايز من حيث ان اعتباره [illegible] بما عنت بالاستوا
والاختلاف مغاير لدخوله لماهية الوزن وبيان ذلك انا اعتبرنا في ماهية الوزن قياس زمان الحركة الى زمان الحركة وفي السرع
والبطي كيفية الحركة لا بحسب قصر الزمان وطوله وفي العظيم والصغير مقدار الحركة لا زمانها وان كانت الحركة لا تكون الا في
الزمان بقي الكلام في التواتر والتفاوت لان لقايل ان يقول اعتبار السكون في التواتر والتفاوت بعينه اعني
الوزن لانه يعتبر فيه قصر الزمان وطوله لانه ان كان الزمان قصيرا كان متواترا وان كان طويلا كان متفاوتا وهذا نسبة
واقعة بين الازمان وهو الوزن فان قيل الوزن معان في التواتر والتفاوت اعتبر قصر الزمان وطوله وفي الوزن اعتبر
نسبة واقعة بين مقادير الازمنة وهذا الاعتبار غير الاعتبار الاول فيجاب بان النسبة الواقعة بين مقادير الازمنة
اعم فيندرج فيها نسبة قصر الزمان وطوله فيعود المحذور وهو دخول التواتر والتفاوت في الوزن فان قيل ان
اعتبار التواتر والتفاوت من مقولة الكم واعتبار النسبة الواقعة في الوزن من مقولة المضاف لانها غيران فالجواب انه
لا يجعل هذه القضية جزئية ويقول ان بعض الحركة في الوزن يقاس بحركة وبعض السكون بسكون هذا [illegible] بالمغالطة
وفيه نظر لان كلام جالينوس صحيح لا يرد عليه شي لان حاصل كلامه ان لا يعتبر في الوزن نسبة زمان الحركة الى زمان
الحركة لا نسبة زمان السكون الى زمان السكون بل يعتبر نسبة الحركة الى الحركة والسكون الى السكون بل يلزم ادخال
باب هو باب العظم والصغر اما التواتر والتفاوت في باب هو باب الوزن وهو كلام صحيح واما من يعتبر نسبة زمان
الحركة الى زمان الحركة وزمان السكون بزمان السكون فلا يكون قد ادخل بابا في باب على ما قاله الشيخ لانه من
يعتبر الزمان يلزمه ادخال باب في باب وعند الشيخ ان من يعتبر ذلك يلزمه الادخال فان احدهما من الآخر لان
قوله يجاب بان النسبة الواقعة بين مقادير الازمنة اعم فيندرج فيها نسبة قصر الزمان وطوله لا نسلم لان المراد
من النسبة الواقعة بين مقادير الازمنة هي النسب الموسيقارية الموجودة في النبض وهي مثل الامثال والضعف ومثل
ونصف ومثل وثلث ومثل وربع ونسب قصر الزمان وطوله لا يندرج فيها ولان قوله فالجواب الى آخره هذيان
عمن ان الحركة في الوزن تقاس بحركة والسكون فيه يقاس بسكون والالزم ادخال باب في باب اي بعض
من الحركة والسكون بل المعتبر في الوزن هو اعتبار النسب التاليفية بين الازمنة فظهر بطلان جميع ما ذكره ونعود
الى ما نحن فيه واذا علمت ذلك فاعلم ان الجنس المأخوذ من الوزن ينقسم اولا الى نوعين لان الوزن اما ان يكون
طبيعيا ويسمى جيد الوزن او لا يكون كذلك ويسمى ردي الوزن ويسمى الوزن وانواع الردي الوزن ثلثة لانه اما لا
يشبه وزنا طبيعيا لسن ايضا ويسمى الخارج عن الوزن والبعيد عن الوزن او يشبه وزن سن ما فاما ان يكون
ذلك السن مما يلي سن صاحبه او لا يكون والاول يسمى المتغير الوزن والمجاور الوزن وقد يسميه بعضهم بالخارج
عن الوزن والثاني يسمى المباين الوزن وقد يسميه بعضهم بمجانب الوزن وبعبارة اخرى جيد الوزن هو الذي
يكون نسب احد زمانيه الى الآخر مثل ما في المعتدل اذا كان بذلك السن وردي الوزن ما لا يكون كذلك
ويعرض على تلك انواع لانه اما ان يكون نسبة احد زمانيه الى الآخر مثل ما في سن من الاسنان في المعتدل او لا يكون

شي من اسنان المعتدل فان لم يشبه شيا من الاسنان كان ذلك خارج الوزن وان كانت مشابهة من اسنان المعتدل
فاما ان يكون شبيهة بسن يلي سن صاحبه او يشبه لا يلي سن صاحبه الى آخره والى ما ذكرنا اشار بقوله ونقول النبض اما
ان يكون جيدا لوزن واما ان يكون رديا لوزن والردي الوزن انواع ثلثة احدها المتغير الوزن والمجاور الوزن
وهو الذي وزنه وزن سن يلي سن صاحبه كما يكون للصبيان وزن نبض الشبان والثاني مباين
الوزن كما يكون للصبيان وزن نبض الشيوخ والثالث الخارج عن الوزن وهو الذي لا نسبة في وزنه نبضا
من نبض الاسنان بان يكون بعينها او مقدما لها مثلا ويخرج النبض من الوزن كثيرا يدل على تغير حال عظيم وذلك لان
كلما كان خروج الوزن اكثر كان مزاجه ابعد من مقتضى ذلك السن الذي فيه وذلك يدل على تغير عظيم لا سيما اذا كان
خارج الوزن قال الامام ولنختم هذا الفصل بفروق اربعة وهي لما التزمنا ان نورد جميع ما اورده الشارحون ايضا
واوردنا ما كان من المحتمل ان يكون بعضها قد تكرر وبعضها مما يذكر في موضع ايق اليد الامتاسبة لذكر هذه
الفروق في هذا المقام الاول الفرق بين الصلب والقوي وذلك بان القوي هو الذي لقوته ان يغمز اليد الحاسة والصلب
هو الذي لقوته ان لا ينغمز عن اليد الحاسة واحدهما غير الآخر ويتخلل كل واحد منهما عن الآخر مثل ان الريح والماء ان
لها قوة الدفع وليس لها قوة عدم الاندفاع لانها مع قوتها ليس لها صلابة وكذلك بالعكس مثل ان الحجر الواقف وسائر
الاجسام الصلبة الواقفة كالحديد ونحوه لها قوة عدم الاندفاع والانغمار وليس لها قوة الدفع فهي في تلك الحالة صلبة
غير قوية ولان الصلب مرض لم يزل والقوي غير زايل من غير ان يعني الثاني الفرق بين العظيم والقوي لوقوع الاشتباه
بينهما ما نعم اذ يمكن الاحساس بالعظيم بالبصر كما رينا هدف المهزول من عصب كثرته الوقت عند انبساطه ولا يمكن
الاحساس بالقوي بالبصر بل بالمصافحة فالقوي هو الذي يدفع اليد من غير اعتبار مقدار ما يلقى من الاصابع والعظيم
هو الذي يلقى من الاصابع شيا كثيرا من غير اعتبار انه يدفع اليد او لا يدفعها الثالث الفرق بين الصغير والسريع انه
قد يشتبهان من حيث انه تقل زمان الحركة فيهما والفرق ان السريع قد يكون مع قلة زمانه مسافة كثيرة والصغير لا يمكن
ان يكون مسافة كثيرة لكن قد يكون زمان حركته كثيرا والسريع لا يتصور فيه ذلك الرابع الفرق بين العظيم والممتلي فانهما
قد يشتبهان من حيث اشتراكهما في كثرة ما يلقى اليد منهما والفرق ان الممتلي اصبر على الغمز من العظيم وايضا ذكر الفرق
ايضا في مصادر الغمز والفرق بينهما ان الممتلي اذا غمزت عليه يعجب العرق كانه ينتهي شي من موضع الغمز الى جانبيه
كما انه صدق الفرق المنسوخ عند الغمز من انضغاطه بموضع الغمز واشراف جانبيه والقوي لا يوجد فيه ذلك والفرق
بين العظيم والممتلي ان كثرة ما يلقى من اليد في العظيم بالحركة بحجم العرق لا بالحركة وهو واضح واذا عرفت ذلك فاعلم
ان جالينوس ذكر في آخر المقالة الاولى من النبض الكبير المناسبة الموجودة من جنس الوزن وجنس التواتر المتفق
في النبضة الواحدة في اجزاء شتى من العرق وقال ان اجزاء الشريان في النبضة الواحدة في اجزاء شتى من العرق وقال
ان اجزاء الشريان في النبضة الواحدة اما ان يتحرك معا وتسكن معا وتبتدي بالحركة الثانية معا او لا يكون كذلك ولا تام
فانها احدها ان يكون معا ومعا ومعا والثاني ان يكون معا ومعا وغير معا والثالث ان يكون معا وغير معا ومعا والرابع
ان يكون معا وغير معا وغير معا والخامس ان يكون غير معا ومعا ومعا والسادس ان يكون غير معا ومعا وغير معا والسابع
ان يكون غير معا وغير معا ومعا والثامن ان يكون غير معا وغير معا وغير معا وانما اجتمع الى ذكر مبدا الحركة الثانية لتحدد

زمان السكون من الطرفين الآخر او من جهة الاول بانقضا الحركة الاولى بنصف جهة من طرفيه وقال من التركيب الاول
معا معا معا ان يبتدي فيه اجزا الحركة الاربعة معا وينتهي معا وتبتدي بالحركة الثانية معا وكذلك تاويل لفظة معا
في كل قسم ومن يعلم تاويل لفظ غيرمعا فاذا وضعت هذه التراكيب الثمانية في مقادير ازمان السكون خاصة يعرف
منها التساوي في التواتر والاختلاف فيه حتى اذا كانت المقادير متساوية فالتواتر متساو ويتفق في التواتر واما اذا
كانت مختلفة فانه يختلف في التواتر والتفاوت والتناظر في نسبة ازمان المذكورة الي ازمان الحركة الا انه لا يمكن
ان يعرف بها النسبة المتوقفة من ذلك التعين في صفة الجنسين الوزن وان يعرف بها على تلك النسبة وامّا
من جهة الوزن فالاولى يتفق معا معا معا في الجنسين اما في التواتر فلتساوي ازمنة السكنات لسكونها معا ثم تحركها
معا واما في الوزن فلان زمان الحركة والسكون لكل جزء مساو لزمان الحركة والسكون للجزء الآخر والثاني هو
معا غير معا يختلف في الجنسين لان الحركات الاول متفقة والسكنات مختلفة واذا اختلفت السكنات بطل
الاتفاق في التواتر وكذا في الوزن لانه اذا اجتمعت حركات متفقة بسكنات مختلفة لان نسبة كل حركة الي سكونها
غير نسبة الحركة الاخرى الي سكونها والثالث وهو معا غير معا معا يختلف في الجنسين لان نهاية الحركة الاولى مختلفة
وان الثانية متفقة فيختلف زمان السكون بالضرورة واذا اختلف زمان السكون بطل الاتفاق في التواتر وفي
الوزن ولنفرض بطريق المثال لان يبلغ زمان الحركة عشر ساعات وليكن الجزء الاول يتحرك ساعة ويسكن تسعة
والثاني يتحرك ساعتين ويسكن ثمانية والثالث يتحرك ثلاثا ويسكن سبعا والاختلاف زمان السكون فقد بطل
الاتفاق في التواتر وكذا في الوزن لان نسبة الواحد الي التسعة ليست كنسبة الاثنين الى الثمانية والرابع وهو
معا غير معا غير معا يمكن ان يتفق في الجنسين وذلك انا اذا فرضنا الاجزا ابتدات بالحركة معا ولم يسكن
معا حتى يكون الجزء الاول قد تحرك واحدا والثاني اثنين والثالث ثلاثا وكلها يسكن خمس ساعات ولا يبتدي
بالثانية معا لكن الجزء الاول يبتدي من السابعة والثاني من الثامنة والثالث من التاسعة فيتفق في التواتر
ازمنة السكونات ويختلف في الوزن لاختلاف نسب ازمان الحركة الاولى الي ازمان سكونها فاما ان كان الجزء
الاول يتحرك ساعة ويسكن ساعتين ويسكن اربعة والرابع يتحرك ثلث ساعات ويسكن ستا فيختلف في التواتر لاختلاف
ازمنة السكون ويتفق في الوزن لان نسبة الواحد الي الاثنين كنسبة الاثنين الى الاربعة والخامس غير معا معا
معا يتفق في جنس التواتر لتساوي ازمنة السكنات ويختلف في جنس الوزن لاختلاف ازمنة الحركات وتساوي
الازمنة السكنات فلا يكون نسبة كل حركة الي سكونها متساوية والسادس غير معا معا غير معا وهذا لا يتفق في
الجنسين اما في التواتر فلاختلاف ازمنة السكنات واما في الوزن فلاختلاف ازمنة الحركات والسابع غير معا
غير معا معا لا يتفق في شي من الجنسين لان زمان السكون فيه يختلف ان اتفقت الحركة الاولى مثال ذلك
ان نفرض الجزء الاول ابتدا بالحركة في الساعة الاولى والثاني في الثانية والثالث في الرابعة وتحرك بارجالها
ساعات وسكنت وابتدات معا بالحركة الثانية ولتساوي الحركات الاول والاختلاف سكوناتها يمتنع وجود وفاق
في الجنسين جميعا للاوقات والثامن غير معا غير معا غير معا فانه قد يتفق في جنس الوزن والتواتر مثال ذلك
ان تحرك الحركة الاولى في الساعة الاولى والثانية في الثانية والثالثة في الثالثة الرابعة في الرابعة ويتحرك

بارجالها ساعات ويسكن ويبتدي بالحركة الثانية على اختلاف فتتساوي ازمنة السكون فيتفق في التواتر ولا
زمان كل حركة الي زمان سكونها كنسبة الحركة الاخرى الى سكونها قال الجاليونس واعلم ان هذه المناسبات توجد ايضا
في النغمة ثم بحركة واحدة وسكون واحد وقد يوجد عند ما يعرض النغمة متعلقة من حركتين وسكونين قال الرحمة
لما كانت انواع جنس الاستوا والاختلاف كثيرة خصص الشيخ لها
الفصل الثاني في النبض المستوي والمختلف
هذا الفصل الذي بعده وقال يقولون اي الاطباء القايلون بادراك هذه الامور ان النبض المختلف اما ان يكون
اختلافه في نبضات كثيرة او نبضة واحدة والمختلف في نبضة واحدة اما ان يختلف في اجزا كثيرة اي مواضع
اصابع بنانية او في جزء واحد اي في موضع اصبع واحدة وهذا ظاهر غني عن بسط واما قوله والمختلف في نبضات
كثيرة فيحتاج الي بسط وذلك لان اقسامه ثلثة لانه اما ان يكون اختلافه في النبضات متدرجا او لا يكون والتدريج
اما ان يكون تدريجا جاريا على الاستوا او لا يكون والذي يكون اختلافه الجاري في تدريجه على الاستوا وعلى بيان اقسامه
ويقال له المختلف المتدرج الجاري على الاستوا وهذا على قسمين لانه تدريجه اما ان يكون من حال الى تزيد فيها او الى
انقص بعد فيما سلف بان يكون زيادة الاولى على الثانية او نقصانها منها كزيادة الثانية على الثالثة او نقصانها منها
وعلى هذا ولنا اعني بالازيد والانقص هنا ما يخص جنس المقدار بل ما يعم كل جنس يقع فيه زيادة او نقصان كالتواتر
من ذلك سوي تلك اجناس وهي جنس الاستوا والاختلاف وجنس النظام وغير النظام وجنس الوزن وقال الشيخ او
تزايدها من صغيرة وانما هو على سبيل المثال لا لان هذا يختص بالعظم والصغر ولا شك ان ما يكون تدريجا الى الزيادة
في الحالة التي هي افضل والنقصان في الحالة التي هي ارديه والنقصان فالتي هي افضل ثم لا يلزم ان يتنوع ذلك
بل قد يبلغ الى ان يبطل النبض بالكلية فلذلك يكون هذا على قسمين لانه اما ان ينتهي الى حال او لا ينتهي ولم يذكر الشيخ
هذا لانه ليس عام لكل زيادة ولكل نقصان واما ينتهي الي حال انه ينقسم الي قسمين لانه اما ان يبقى على تلك الحالة او يفارقها
ولم يذكر الشيخ الباقي على تلك الحال لان ذلك لا يصير مختلفا وكلامه فيما هو بعد مختلف والذي يفارقها على قسمين لانه
اما ان يفارقها الي الجهة التي ابتدا منها او الي الزيادة على الغاية التي انتهى اليها من زيادة او نقصان ولم يذكر الشيخ
هذا القسم لان ذلك في الحقيقة يكون باقيا على تدريجه ولم ينته بعد لكن تدريجه اختلف وكلامه انما هو فيما يكون تدريجه
على الاستوا او لان تعين للتدريج الجاري على الاستوا لا الجملة ثم هذا الذي يفارق تلك الحالة الي الزيادة في الغاية التي
انتهى اليها على قسمين لانه اما ان ينتقل ذلك بعد ان يقف او لا يكون كذلك والذي يفارقها الي الجهة التي ابتدا منها
على قسمين لانه اما ان انتقال الي تلك الجهة بتدريج او بغير تدريج والمنتقل اليها بتدريج اما ان يكون بدرجة في تلك
مشابها او لا يكون والمنتقل بتدريج متشابه اما ان يكون بدرجة مشابها للتدريج الذي في المأخذ الاول او لا
يكون وعلى هذه الاقسام كلها اما ان يكون ذلك بعد وقوف على الغاية التي انتهى اليها او لا يكون ولم يذكر الشيخ
هذا القسم الاخير لما ذكرنا من التفسير على كل واحد من هذه الاقسام فاما ان يكون عوده الي تلك الحالة التي فارقها او لا
فقط او يتجاوزها او يقصر عنها والذي يقصر عنها اما ان ينقطع عنها الحركة ثم تقع فيه حيث يرجع فيه سكون او سكون
تقع فيه حيث يرجع حركة او لا يكون كذلك بل اما ان تقف على الحالة التي ينتهي اليها عندها سوا كانت محدودة او
مندرجة او لم يرجع فهذه اقسام الاختلاف في نبضات والي بعض الاقسام اشار بقوله ومنه ما ياخذ

في نفسه لينتقل الى ضده منها ما ينقص لان الطبيعة قد تبتدي بالحركة من نفسه اما عظيما او صغيرا ثم يأخذ في
الصغر او العظم على تدريج متشابه وينتهي الى حد ولذلك يسمى ذلك ذنب الفار لان احد طرفيه دقيق والآخر غليظ ويسمى
على ذلك النهج اي نهج الازدياد والانتقاص على نسبة واحدة بنظام واحد من نسبة واحدة او مقدار واحد او غير ذلك
ما يحتمل الزيادة والنقصان حتى يقف اي ينتهي غاية في النقصان ان كان المبدأ من العظم او غاية في الزيادة
اي ان كان المبدأ من الصغر بتدريج متشابه اي يحافظ النظام واحدا كما ذكرناه فينقطع اي كما كان يتدرج عليه
من الازدياد والانتقاص الى ضده واشار اليه بقوله عائدا الى العظم الاول واما بتدريج يسير اشار اليه بقوله
او متراجعا وهو الرجوع عن ذنب الفار من صغر هذا وان كان مشتملا على الانتهاء لا يكون الانتهاء حد معين
في الصغر حتى يعود الى العظم الاول وهو او متراجع اليه بالتدريج وذلك يدل على انه يجب ان يكون الاخذ من العظم
الى الصغر وتحقيقا لانه يكون بالعكس ايضا لكن الجواب عنه ما تقدم وهو ان ذلك ذكر في احد القسمين بطريق المثال
حتى يظهر في القسم الاول ويعرف انه قد ينقطع عائدا الى العظم الاول او متراجعا من عظمه بالتفصيل الذي ذكر وقد
القسم راجعا متشابها وفي بعض النسخ متشابها وهذا اولى من بعض اصحابه الذي اتفق مع قوله عائدا فانه
لوجود الام في قوله الاخذ في الحالين جميعا اي في حال الرجوع من العظم الى الصغر او من الصغر الى العظم لما اخذ
الاول بان يكون عوده على مثل الاختلاف الاول او مخالفا اي للاخذ الاول وذلك بان لا يكون عوده على مثل الاختلاف
الاول بل على ما هو ازيد او انقص منه وهذان يكونان مترجحا من ابتداء بهذه الصفة الى انتهاء بهذه الصفة
اي ليس من نوع هذا القسم الا ان ياخذ من حدة الزيادة المحدي النقصان او بالعكس بالتدريج على الاستواء حتى
يكون النبض ذنب الفار بجميع ما ذكرنا من حدها وفيه وانحرافهما متدرجا على تلك الاختلافات الكلي فيها الى
سائر التفاصيل التي ذكرناها وربما يصل اي يبلغ التراجع الى الغاية اي الى ضدها ويسمى الحي ابتداء منها
وربما انقطع دونها اي دون الغاية وذلك يلحقان لا يصل اليها وربما جاوزها اي الغاية مثل لا يجوز ان يرجع الى ابتداء
من العظم الاول لانه لا يجوز ان يوجد في الطبيعي ما هو اعظم الا ان يكون الاعظم خارجا من الطبع ويكون ذلك ان
جا لنبوس لم يذكر التراجع الى ازيد من العظم الاول لانه النبض الصغير وحينئذ ينقطع وربما ينقطع في وسطه ثم يعود
ينقطع خلاف الانقطاع وهو ان يقع في وسطه ونحو ما الفترة من النبض من المختلف الذي حيث يقع
فيه حركة يكون سكون وهذا هو النبض المسمى عند الاطباء بذي الفترة لان في مثل هذا النوع يقف الحركة في
وسط المسافة ويحصل سكون ليس بمركب ولا محسوس بل سكون يحصل في وسط المسافة لعائق عاق الطبيعة
من تمام الحركة فسكنت ثم تحركت عند زوال العائق لانتعاش القوة والواقع في الوسط من المختلف الذي يقع
فيه سكون يكون مكان حركة مثل هذه الحركة ليست من المركز الى المحيط ولا بالعكس لحصولها او يصح للطبيعة
ان تتحرك في زمان الراحة الذي هو السكون واذا عرفت هذا فاعلم ان الاختلاف المختص الذي يعرض في
المقادير يكون في العظم والصغر لانه ارق هذا الاسم فانه اشتق من ذنب الفار من حيث ان مقداره من الاصل
الى الراس مختلف بالعظم والصغر على التدريج الا انه يعتبر في سائر الاقسام ايضا اذ قد ياخذ من قوة الى
ضعف وبالعكس ومن سرعة الى بطء وبالعكس ومن تفاوت الى تواتر وبالعكس ومن صلابة الى لين

او بالعكس الا ان الاخذ متدرجا ونظامها من ذلك ويعرف ان النبض قد يكون من باب ذنب الفار في قسم واحد وقد
يكون من باب ذنب الفار من اقسام كثيرة فان كان الاول فاقسامه سبعة عشر لان الاخذ من العظم الى الصغر مثلا اما
ان لا ينتهي الى حد معين من الصغر بل لا يزال ينتقص حتى يخرج الحركة عن الاحساس ويسمى ذنبا مستمرا واما ان ينتهي
الى حد من الصغر وحينئذ اما ان يقف على ذلك الحد ويسمى ذنبا ثابتا او يعود الى العظم ويسمى ذنبا راجعا وراجعا
المنتقص ودونه الواقف والراجع ويتولى القسم الاخير ينقسم الى خمسة عشر قسما لانه اما ان يعود الى العظم
او يسير فان عاد دفعة فاما ان يعود الى العظم الاول او ازيد او انقص وهي ثلاثة اقسام وان عاد يسيرا فانه كان
من غير نظام فذلك ايضا يقع على ثلاثة اقسام لانه اما ان يبلغ العظم الاول او يجاوزه او ينتهي دونه وان كان بنظام
فذلك اما ان يكون باختلاف موافق او ازيد منه او انقص منه وعلى التقادير الثلاثة فاما ان يبلغ الى العظم الاول
او ازيد منه او انقص فهذه تسعة اقسام ومع الستة المتقدمة يكون خمسة عشر ومع الذنب المنقطع والثابت سبعة عشر
كما قلنا وذهب الشيخ الى ان نوع ذنب الفار عشرون قال وذلك لان ذنب الفار عند الاطباء ينقسم الى المنقطع والواقف
وكل واحد منهما تارة يرجع الى حركة وتارة لا يرجع فيكون منها انواع اربعة الواقف الغير الراجع والواقف الراجع والمنقطع
الراجع ثم الراجع منهما [illegible] الرجوع فيكون انواع الراجع من الواقف والمنقطع ستة فكلاهما
من هذه الستة اما ان يكون رجوعه من النقصانات التي يتحرك عليها اولا او على نقصانات اصغر من تلك او اعظم فيبلغ
الانواع الى ثمانية عشر ومع الواقف والمنقطع الغير الراجعين يبلغ نوع ذنب الفار الى عشرين ولا يخفى ان الاقسام
الثمانية عشر [illegible] كل واحد من الواقف والمنقطع الراجع والآخر غير راجع وهذا
ذنب الفار في جميع الاقسام فاما ان يكون في جميعها ذنبا مستمرا او في بعضها ثابتا وفي بعضها راجعا ويكون الاقسام
[illegible] على طريق كلي ويتولد الذنب الفار ان يكون ذنب الفار في قسم واحد من الاقسام الخمسة
وذلك خمسة اقسام وفي كل واحد منها اما ان يكون مستمرا او ثابتا او راجعا فيحصل خمسة عشر قسما او في
يقع على عشرة اوجه لانك قد عرفت قبل ان التركيب الثنائي من الخمسة عشرة وفي كل واحد من العشرة يقع على تسعة
اقسام لانه اذا كان ذنب الفار في العظم والصغر والقوة والضعف فاما ان يكون مستمرا في الاول والثاني او
مستمرا في الاول وراجعا في الثاني او مستمرا في الاول ثابتا في الثاني او راجعا في الاول مستمرا في الثاني
او راجعا فيه او ثابتا في الاول مستمرا في الثاني او ثابتا فيه او راجعا فيه وهكذا الكلام في التسعة الباقية من
الثنائيات حتى يصير الاقسام الحاصلة من ذنب الفار من الثنائيات تسعين قسما واما اذا كان النبض ذنب
الفار في ثلاثة اقسام وقد عرفت من قبل ان الثلاثيات عشرة كالثنائيات لان كلما يعده الاثنان تعددت
الثلاثة الباقية ويقع كل واحد من هذه العشرة على سبعة وعشرين قسما لانه اما ان يكون ثابتا في الاول ومستمرا فيه
او راجعا فيه وعلى كل واحد من التقادير الثلاثة اما راجع في الثاني او ينقص فيه او ثابت فيه ويحصل تسعة اقسام
وعلى التقادير التسعة اما مستمرة في الثالث او راجعة فيه او ثابتة فيه فيحصل سبعة وعشرون قسما في كل واحد
من الاقسام الثلاثية العشرة ويكون بمجموعها مائتين وسبعين قسما من ذنب الفار واما اذا كان النبض ذنب الفار
في اربعة اقسام وقد عرفت ان التركيب الرباعي خمسة فكل واحد منها يقطع على احد وثمانين قسما لانه اذا كان ذنب الفار

في اربعة اقسام فاما ان يكون في الاول او متشابه فيه او في الجميع وهذه ثلثة اقسام وعلى كل واحد من هذه الثلثة الثلثة فالثاني ايضا على احد الاقسام الثلثة حتى يحصل من اعتبار الاول مع الثاني تسعة اقسام وعلى كل واحد من المقادير التسعة فالثالث ايضا يقع على احد الانحاء الثلثة فيكون سبعة وعشرين ويصير الاقسام سبعة وعشرين وعلى كل واحد من هذه المقادير فالرابع ايضا على احد الانحاء الثلثة ويصير الاقسام احدى وثمانين قسما في كل واحد من الاقسام الخمسة الرابعة فيكون بمجموعها اربعمائة وخمسة اقسام واما اذا كان النبض ذنب الفار في جميع الاقسام الخمسة فيقع ذلك مائتين وثلثة واربعين قسما لانه اذا كان النبض فاريا في جميع الاقسام فاما ان يكون متنقصا في الاول او متناقصا فيه او متعاليا فيه وعلى كل واحد من المقادير الثلثة فالثاني ايضا على احد الانواع الثلثة فيصير الاقسام تسعة وعلى كل واحد من المقادير التسعة فالثالث ايضا على احد الانحاء الثلثة فيصير الاقسام سبعة وعشرين قسما وعلى تقدير كل واحد منها فالرابع ايضا على احد الانحاء الثلثة ويصير الاقسام احدى وثمانين وعلى تقدير كل واحد منها فالخامس ايضا على احد الانحاء الثلثة فيكون الجميع مائتين وثلثة واربعين قسما من ذنب الفار في الاقسام الخمسة فقد ظهر مما ذكرنا ان اقسام النبض الفاري اذا كان ذنب الفار فقط في واحد فهي خمسة عشر واذا كان في اثنين فهي تسعون واذا كان في ثلث اقسام فهي ثلثمائة وسبعون واذا كان في اربعة اقسام فهي اربعمائة وخمسة اقسام واذا كان ذنب الفار في جميع الاقسام الخمسة فهي مائتان وثلثة واربعون قسما ويكون بمجموع اقسام ذنب الفار الف وعشرين قسما فهذه اقسام النبضات المختلفة اذا كان اختلافها على نهج واحد ونظام محفوظ واما اذا كان اختلافها على نهج واختلافها بغير نظام فليس يقع تحتها اسم الا التسمين احدهما ما يعرض بالحركة بحيث ما يتم فيه سكون ويسمى ذلك واقعا في الوسط والثاني ضده وهو ان يبطل عنا في الزمان الذي يتوقع فيه الحركة ويسمى ذلك ذو الفترة هكذا قال الامام وفيه نظر اذ لا يعتبر فيهما ان يكون للنبضات المختلفة نظام اصلا في الاختلاف بل انما المعتبر ان النبضات في زمان سكونها حركة سواء كانت مختلفة بالتشابه والنظام او غير مختلفة بها فهو الواقع في الوسط فكل المعتبر فيه بالسكون في اوان الحركة كان ذو الفترة سواء كان اختلاف النبضات بنظام او لم يكن وفي كلام الشيخ دلالة على ما ذكرنا لانه قال وربما انقطع وهو ما يتعلق بالنبض الفاري وقد يصح حيث ينقطع ويرجع اليه فكما لا انقطاع فيه هنا يكون ذو الفترة والواقع في الوسط من اقسام الفاري وذلك ينافي ان يكون شرطهما ان يكون النبضات غير منتظمة والشيخ شرع مطلقا من غير تقييد كما عرفت فظهر ان احكام الامام ايا هما بالاختلاف بنظام [illegible] وادخالهما فيما لا انتظام لاختلافه اصلا لا يليق قول الشيخ كما علمت قال جالينوس فالنبض الكبير ان يستوي الاختلاف اردأ من مختلف الاختلاف لان الاول يدل على تمكن السبب المؤدي والثاني يدل على [illegible] السبب وللكلام في [illegible] الاختلاف قال لان كان سبب الاختلاف [illegible] ان اختلافه غير لازم للترتيب وان كان ذلك ذلك كان الاختلاف لازما للنظام والترتيب وعلى هذا يكون مستوي الاختلاف اقل رداءة من مختلف الاختلاف وهذا كما لا تناقض لما ذكر قال الشارح يجاب بان مختلف الاختلاف قد يكون اقل رداءة اذا اندفعت المادة الى عضو خسيس وقد يكون اخطر اذا اندفعت المادة الى عضو شريف فلم يكن هذا جيد

على الاطلاق واما بالنظر الى قوة السبب وضعفه فمختلف الاختلاف اردى لان شبيه اولى وهذا الجواب في غاية الضعف ولم يدفع التناقض عن كلام الرجل على ما لا يخفى فالصواب في الجواب ان يقال ان مختلف الاختلاف وان كان اردى لقوة السبب فمستوي الاختلاف اردى لتمكن السبب وعلى هذا يندفع التناقض اذ كل منهما اردى من الآخر من وجه لا مطلقا ليتناقض الكلام واذا عرفت ذلك فاعلم ان الاختلاف في نبضة واحدة لا يخلو اما ان يكون ذلك في جزء واحد ونهاية اجزاء كثيرة منها فلا اجزاء له [illegible] ووضع ذلك الاختلاف نهاية جنس لا والخلاء وفي جنس كيفية [illegible] بيان سببه واختلاف النبضة في اجزاء كثيرة اكثر وقوعا وكذا الاختلاف في وضع اجزائها او في حركة اجزائها او فيهما معا واشار الشيخ الى الاول بقوله واما اختلاف النبض في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة وهي الاجزاء المحسوسة تحت اكثر من موضع اصبع واحدة اما في وضع اجزائها او حركة اجزائها ولم يذكر القسم الثالث لان اكثر ما نذكره هنا هو الاقسام البسيطة وهذا اي الثالث مركب من القسمين الاولين ومثال ذلك ما يعرض في النبض المنشاري والنبض الموجي من الاختلاف في وضع الاجزاء وحركة الاجزاء معا حتى يكون البعض مرتفعا والبعض منخفضا وحركة البعض قبل حركة البعض وقد يقسم هذا بوجه آخر وهو ان يقال المختلف في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة اما ان يكون متصل الحركة واما ان يكون منفصل الحركة وقد يقال ايضا اما ان يكون الاختلاف متصلا او منقطعا فان كان متصلا فاما ان يدرك باصبعين ويحدث ستة اختلافات هي الباقي من الستة [illegible] من تركيب السرعة والبطء والاعتدال بعد سقوط الثلثة المتشابهة وهي سريعان وبطيئان ومعتدلان [illegible] ثلث اصابع في مبدأ الحركة ووسطها وآخرها ويجيء ذكر اقسامها والمنفصل الحركة هو ان يتحرك تحت الاصبع الاول ويسكن تحت الثلث الاوسط او يتحرك تحت الاولين ويسكن تحت الثلث الآخر او يتحرك تحت الثلث ويسكن تحت الرابعة وهذا النوع يسمى المنفصل الحركة اما الاختلاف في وضع الاجزاء فهو الاختلاف نسبة اجزاء العرق الى الجهات وذلك بان يكون بعضها مائلا الى جهة وبعضها مائلا الى جهة اخرى كما يكون بعضها اميل الى فوق وبعضها الى اسفل كما يكون في النبض الموجي ولان الجهات اي سواء كانت حقيقية كالفوق والتحت او غير حقيقية لين او اضافية غير حقيقية كاليمين والشمال والقدام والخلف تبدلها ست فكذلك ما يقع فيها من الاختلاف اي يكون ستة بحسب ميل اجزاء العرق الى الجهات الست وانما كانت ستا لان كل جسم فهو ذو ابعاد ثلثة وهي الطول والعرض والعمق ولكل واحد من هذه طرفان فتصير جهات ست فلذلك كان ستا واما الاختلاف في الحركة اي في حركة الاجزاء فيمكن قسمتها الا الى قسمين وذلك لان حركة الاجزاء اما ان يكون جميعها محسوسة او لا ولم يتعرض الشيخ للقسم الثاني وهو الذي يكون حركة بعض اجزائه غير محسوسة لان الاجزاء التي لا نحس حركتها ان كانت من طرف واحد من النبض او من طرفيه كان ذلك النبض قصيرا وان كانت في حركة وسط بان يكون حركة الطرفين محسوسة وحركة الوسط غير محسوسة فذلك ما [illegible] واما القسم الاول وهو ان يكون حركة جميع الاجزاء محسوسة فاختلافها يكون بان يكون كيفية حركة بعض الاجزاء مخالفة لكيفية حركة الاجزاء الاخرى وهذا يكون في امور اربعة وهي السرعة والبطء والتقدم والتأخر والقوة والضعف والعظم والصغر واما التواتر والتفاوت فلا يتصور والتقدم والتأخر وهو ان يتحرك جزء قبل وقت حركة او بعد وقت حركة وانما يكون ذلك بان يتقدم زمان سكون المتقدم الحركة على [illegible]

الحركة ينكون حركة المتقدم الحركة متوالية بالنسبة الى المتأخر الحركة والا لزم العكس فلمثل ما ذكرنا قال القرشي فيما ان
الاختلاف في التواتر والتفاوت كاشية الى الاختلاف في التقدم والتأخر وهذا ما اعتبره الشيخ واسقط من الحق
ضعيف لان الجزئين قد يكونان مختلفين بالتواتر والتفاوت ولا يكونان مختلفين بالتقدم والتأخر وذلك كما اذا كان يكون المتقدم
اسرع فيتحرك المتواتر بقدر قطعه ويقطران بحس دفعة وكذلك بالعكس فقد يكونان مختلفين بالتقدم والتأخر وذلك
بان يكون زمان سكونهما واحدا واحدهما اسرع فيقطر البحر بمثل الاحساس بالبطئ فعرفنا ان الاختلاف بالتواتر والتفاوت
لا يلزمه الاختلاف بالتقدم والتأخر ولا يختلف التقدم والتأخر عن التواتر والتفاوت الا مرة واحدة من حركات
حركة النبض والكلام ليس في هذا بل فيما يكون لمرات وهو هنا لا يوجد في الوجود احدهما دون الآخر فلذلك قال كانه
غاية الى الاختلاف المذكور واختلاف حركة الاجزاء في السرعة والبطئ هو ان يكون بعضها اسرع حركة من بعض وهذا
قد يعرض بحسب طول الشريان بان يكون مثلا حركة ما تحت السبابة اسرع من حركة ما تحت غيرها من الانامل وقد يعرض بحسب ما كان
يكون اجزاء انبساط حلقة الشريان اسرع من باقي الانبساط او ابطأ اي يكون اول الانبساط مثلا اسرع من آخره وقد يعرض
بحسبهما معا وانما اعتبار ذلك في عرض الشريان فكأنه غير ممكن واختلاف حركة الاجزاء بالتقدم والتأخر لا يمكن اعتباره الا
بحسب طول الشريان فقط واما الاختلاف في حركة الاجزاء بالقوة والضعف فذلك بان يكون حركة بعض اجزاء الشريان اقوى
وبعضها اضعف وهذا كانه نادر لان اختلاف القوة في مثل هذا القدر الصغير مما يبعد وقوعه واما اختلاف حركة الاجزاء
في العظم والصغر فذلك بان يكون انبساط بعض الاجزاء اعظم من بعض ويلزم ذلك لا محالة اختلاف الاجزاء في الوضع
اذ يلزم الجزء الذي يكون شهوقه اكثر ان يكون مثلا الى فوق اكثر واعتبار هذا العظم والصغر قد يكون في جميع الاقطار
وقد يكون في واحد منها او اثنين وايضا اختلاف اجزاء النبض اما ان يكون على ترتيب مستو او لا يكون كذلك وذلك اما
ان يكون في جزئين او ثلثة او اربعة وفي ما ذكرنا اشارة بقوله واما في السرعة والابطاء واما في التقدم والتأخر اي ان
يتحرك جزء قبل وقت حركة او بعد وقتها واما في القوة والضعف واما في العظم والصغر وذلك كله اما على نظم
مستو واما مختلف بالقوة والنقص وذلك اما في جزئين او ثلثة او اربعة اعني موضع الاصابع وهذا انما يكون
اذا كانت الاجزاء متميزة بحسب طول الزمان وهو واضح ومنه التركيب والتأليف واذ قد عرفنا الشيخ التركيب والتأليف
الينا فنقول اختلاف النبض في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة اما ان يكون في وضع اجزائها او في حركة اجزائها او فيهما معا
فهذه ثلثة اقسام والقسم الاول هو ان ينحرف ما تحت كل اصبع الى جهة اخرى ولما كانت الجهات ستا كانت الاختلافات
الحاصلة باعتبارها ايضا ستة والثاني على وجهين فانه اما ان يكون الحركة فيه منقطعة او متصلة والمنقطعة الحركة هو ان
يحس بالحركة في بعض الاصابع دون البعض واقسامه ظاهرة فانه اما ان ينقطع الحركة تحت اصبع واحدة وذلك اربعة اقسام
وتحت اصبعين وذلك ستة اقسام او تحت ثلث اصابع وهي اربعة اقسام والمتصل الحركة هو ان يكون كيفية الحركة التي تحت
بعض الاصابع مخالفا لكيفية الحركة تحت البعض الآخر وذلك هو في احد امور ستة احدها العظم والصغر والثاني القوة
والضعف والثالث السرعة والبطؤ والرابع الصلابة واللين والخامس التقدم والتأخر وقد عرفت معناه والسادس
التفاوت والتواتر وبعضهم يعتبر بدله مع التقدم والتأخر لما سبق ثم الاختلاف اما ان يكون بين جزئين او ثلثة او اربعة
والاختلاف بين الجزئين يقع على ستة اقسام وهي الثلثة على اربعة وهي الاربعة ثم واحد وهي احد عشر قسما والاقسام الستة

الثنائية تقع كل واحد منها على مائة وستة وعشرين قسما لانه اذا كان الاختلاف بين الخنصر والبنصر مثلا فاما ان يكون الاختلاف
بينهما بجميع الامور الستة وهو قسم واحد او في خمسة منها وهي ستة او في اربعة وذلك خمسة عشر او في ثلثة وذلك عشرون
قسما او في اثنين وذلك خمسة عشر او في واحد وذلك ستة اقسام والجميع ثلثة وستون قسما وعلى تقدير كل واحد من هذه الاقسام اما ان يكون الخنصر
ازيد من البنصر في الامر الذي اختلفا فيه او بالعكس فيتضاعف الاقسام ويبلغ المجموع مائة وستة وعشرين قسما وهكذا كل
واحد من الاقسام الستة الثنائية حتى يكون الاقسام في الثنائيات من مواضع الاصابع سبعمائة وستة وخمسين قسما والثلاثيات
يقع على مائتين واثنين وخمسين قسما لان كل واحد من الاربعة الثلاثية اما ان يكون الاختلاف من الثلثة فيها بجميع الامور
الستة او في بعضها اما بسيطا او مركبا تركيبا ثنائيا او ثلاثيا او رباعيا او خماسيا ويبلغ ذلك ستة وستين قسما بالتفصيل
الذي مر ويبلغ الكل مائتين واثنين وخمسين قسما والرباعي قسم واحد وهو ثلثة وستون قسما ايضا وهي الكل الف واحد
وسبعين قسما والى الاشارة بقول الشيخ ومنه التركيب والتأليف ولكن يجب ان تعلم ان كل واحد من الثلاثيات يقع
على اقسام كثيرة لانه اذا اختلف الخنصر والبنصر والسبابة فاما ان يختلف في واحد من الامور الستة وذلك على ثمانية
اقسام بحسب القسمة العقلية الحاصلة من ضرب الستة في الثمانية لانه اذا كانت مختلفة في العظم مثلا فاما ان يكون الخنصر
اعظم من البنصر او اصغر منه وعلى كلا التقديرين فاما ان يكون السبابة اعظم من كل واحد منهما او اعظم من الخنصر واصغر
من البنصر او على العكس والجميع يبلغ ثمانية اقسام وباعتبار الوجود على ستة وتلك ستة هي الحاصلة من ضرب الستة
التي هي اقسام الاختلاف الواحد من الامور الستة في ستة من الامور الثمانية لسقوط اثنين منها اذ على تقدير ان يكون
الخنصر اعظم من البنصر يستحيل ان يكون السبابة اعظم من البنصر واصغر من الخنصر وهو واضح ولكن هنا على ذكرنا من
لا يحتاج الى تكرار ان ثبت الحاجة الى ذكره بل يكتفى بالاشارة اليه وان يختلف في شيئين من الامور الستة وذلك سبعة
وسبعين قسما لانه اذا اختلفت الاصابع الثلث في العظم والصغر والقوة مثلا باعتبار اختلافها في كل واحد منهما لا بد
يحصل ثمانية اقسام واذا اعتبرنا تركيب احدهما مع الآخر صارت الاقسام اربعة وستين قسما في كل واحد من الاقسام الثنائية
وهي خمسة عشر قسما ويكون جميع الاقسام ما يحصل من ضرب خمسة عشر في اربعة وستين وذلك تسعمائة وستون قسما
وهذا ايضا بحسب القسمة العقلية لان الثمانية انما حصلت بحسبها واذا صارت الثمانية بحسب الوجود ستة لسقوط
اثنين ينقص الاقسام عما ذكرنا ولا يتعذر عليك حساب ما تركناه فيما بعد حتى لا نحتاج الى الاشارة اليه واذا اختلف
الاصابع الثلث في ثلثة امور من الامور الستة باعتبار اختلافها في كل واحد من الامور الثلثة يحصل ثمانية اقسام
واذا اعتبرنا تركيب الاول مع الثاني حصل اربعة وستون قسما واذا اعتبرنا تركيبها مع الثمانية الحاصلة من الامر الثالث
صارت الاقسام خمسمائة واثنا عشر في كل واحد من الاقسام الثلاثية وهي عشرون حتى يبلغ مجموع الاقسام ما يحصل
من ضرب عشرين في خمسمائة واثني عشر فيبلغ المجموع عشرة آلاف ومائتين واربعين قسما واذا اختلف في اربعة
امور من الامور الستة حصل باعتبار كل منها ثمانية اقسام ويحصل باعتبار تركيب ثلثة منها خمسمائة واثنا عشر
قسما وباعتبار تركيبها مع الثمانية الباقية من الامر الرابع اربعة آلاف وستة وتسعون وهي الحاصلة في كل واحد من
الاقسام الرباعية وذلك خمسة عشر قسما فاذا ضربنا المبلغ الاول في خمسة عشر حصل احد وستون الفا واربعمائة
واربعون قسما واذا اختلف في خمسة امور من الستة حصل باعتبار كل واحد منها ثمانية اقسام ويحصل من تركيب

اربعة منها اربعة آلاف وستة وتسعون فاذا اعتبرنا تركيبها مع الثمانية الحاصلة باعتبار الامر الخامس يبلغ اثنين وثلثين
الفا وسبعمائة وثمانية وستين قسما وهي الحاصلة في كل قسم من الخماسيات لكن الخماسيات ستة فيكون الكل الحاصل
من ضرب المبلغ المذكور في ست حتى يبلغ الكل مائة وست وتسعين الفا وستة وستمائة وثمانية اقسام واذا اختلفت
الاصابع الثلثة في جميع الامور الستة يحصل باعتبار كل واحد منها ثمانية اقسام ويحصل باعتبار تركيب خمسة منها
كما علمت اثنان وثلثون الفا وسبعمائة وثمانية وستون قسما واذا اعتبرنا تركيبها مع الثمانية الباقية مع الامر
السادس بلغ الكل مائتين والفا وستين الفا ومائة وثمانية وتسعين قسما وهذا كله اذا كان التركيب الثلاثي في
الاصابع فيما يكون بين الخنصر والبنصر والسبابة وهكذا يحصل في كل واحد من الثلثة الباقية من الثلاثيات اعني
ما يكون الاختلاف بين الخنصر والبنصر والوسطى وبين الخنصر والسبابة والوسطى ويكون الجميع من ثلاثيات الاصابع
التي الف ومائة واربعة وعشرين الفا وثمانمائة واثنان وتسعون قسما واذا كان الاختلاف بين الاصابع يحصل
اقسام كثيرة واذا اضيف الى الاول يكون الجميع كثيرا جدا لكن من ضبط هذه الاقسام باسرها تستقل بتحصيل آخر
اذ فيما ذكرنا كفاية والمعتبر هو ما ذكرنا من سبعمائة واثنين وعشرين قسما والاولى ان يحذف الصلابة واللين والتواتر
والتفاوت لانا لو ادخلنا في التقدم والتأخر يبقى من الامور الستة اربعة ثم يقسم هذا اقسام النبض اذا كان
اختلافه في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة اي مواقع اصابع متباينة ولنذكر امثلة لمركبات هذا القسم ليقاس عليها
الباقي فانها مما ينتفع به الطبيب اتفاقا فنقول اما في تركيب صنف مع صنف فيه اعني في المختلف في اجزاء كثيرة
من نبضة واحدة بان يتحرك جزء واحد من العرق الى فوق وحركة اسرع والجزء الآخر الى اسفل وحركة ابطأ وعلى هذا
فهذا صنف واحد من اصناف الاختلاف في الوضع مركب مع صنف واحد من اصناف الاختلاف في الحركة ومع صنفين
بان يتحرك الجزء الاول الى فوق وحركة اسرع واشد تقدما والجزء الثاني الى اسفل وحركة ابطأ واشد تأخرا ومع اصناف
فان يتحرك الجزء الاول الى فوق حركة اسرع واشد تقدما مما ذكرنا والجزء الآخر الى اسفل حركة ابطأ واشد تأخرا
مما ذكرنا ثم لو فرضنا الجزء الاول يتحرك منه الى الآخر يسرة والباقي بحاله صار صنفان من اختلاف الموضع مع
صنف من اختلاف الحركة في المثال الاول ومع صنفين منه في الثاني ومع ثلثة اصناف في الثالث ولو فرضنا
الجزء الاول يتحرك الى قدام والآخر الى خلف والباقي بحاله صار ثلثة اصناف من اختلاف الموضع مع صنف ومن
اختلاف الحركة في الاول ومع اثنين في الثاني ومع ثلثة في الثالث ومع هذا يعلم امثلة اختلاف النبضة في جزء
واحد لان كل مثال مما ذكرنا يشتمل على مثال لمقابله لانا [illegible] الواقع تحت اصبعين والواقع تحت كل اصبع
هو مثال لذلك القسم من اختلاف النبضة في جزء واحد فالوقت [illegible] وقس عليه ما يستخرج من نفسك
امثلة ما اردت من مركبات كل قسم **واما اختلاف النبض في جزء واحد** اي موقع اصبع واحدة من النبضة فانه
ثلثة على ما قال **تلك المنقطع ومنه العائد ومنه المتصل** وذلك لان الجزء الواحد المخالف لباقي اجزاء النبضة اما
ان يكون مندرجا في خلافه من حال الجزء الذي يليه حتى يكون الفصل بينهما مما يتخيل اليه غير محسوس وذلك هو
المتصل او لا يكون كذلك بل يكون الانفصال بينهما متميزا فاما ان يعود ذلك الجزء الى حال باقي الاجزاء قبل انقضاء
النبضة الاولى وذلك هو العائد او لا يكون كذلك وهو المنقطع فيكون المنقطع هو الذي ينفصل منه جزء واحد من

حال باقي الاجزاء والآن يتم [illegible] تلك النبضة وذلك الجزء قد يكون الطرف [illegible] وقد لا يكون على ما قال **فالمنقطع هو الذي ينفصل**
في جزء واحد بعينه والجزء الواحد المفصول منه باقي الاجزاء يختلف طرفا بالسرعة والبطء والتشابه اي يختلفان في
انهما تارة يتشابهان ويختلفان فيها بالسرعة والبطء اخرى وتلك الاطراف قد تعتبر بحسب طول الشريان وقد يعتبر بحسب عمقه
واما اعتباره بحسب عرض الشريان فيما نقل [illegible] وذلك ومخالفة الجزء المنقطع لباقي الاجزاء ام لن يكون
ذلك في السرعة وغيرها بل قد يكون مخالفا لها بالصلابة وقول الشيخ هو الذي ينفصل في جزء واحد بعينه حيثما اتفق
تخصص فيه ذلك الانفصال بالقرب ولان ذلك هو الاكثر والعائد هو الذي يكون كذلك لكن ذلك الجزء يرجع الى موافقة
باقي الاجزاء في تلك النبضة بعينها قبل حصول الثانية وقال الشيخ **واما العائد فانه يكون بنبض عظيم ويرجع صغيرا في**
جزء واحد ثم عاد عوده لطيفه انما خصص ذلك فيه بالعظم لان اكثر ما يكون كذلك وذلك لان النبض كثيرا ما يعرض له ان
يتأخر انبساط جزء منه ولذلك يكثر عروض المرجي والمنشاري [illegible] المنشاري اكثر وقوعه اذا كانت مخالفة الجزء
الواحد في العظم بان يكون ذلك الجزء اصغر والمنقطع اكثر وقوعه اذا كانت مخالفة ذلك الجزء في السرعة بان يكون
ذلك الجزء ابطأ وذلك لان العظم يبطله ادنى سبب لانه يحتاج في حصوله الى شرائط كثيرة سنذكرها في موضعه فاذا
عرض للجزء الواحد ما يبطل عظمه فذلك العارض ان كان قويا فيعم الاكثر بعم جميع الاجزاء ويمنع جميعها عن كونها عظيمة
وان كان ضعيفا ففي الغالب يبطله طبيعة الشريان في طلبها الكمال الانبساط بقدر ما يمنع تلك النبضة لشدة استيلائها
على الضعيف ولا كذلك السرعة فانها لا يبطلها الا سبب قوي فلذلك لا يبطل ذلك السبب الا بعد زمان ينقضي فيه تلك
النبضة وايضا فان الفاعل لكمال بسط الشريان هو طبيعة الشريان واما الموجب للسرعة فليس يجب ان يكون قوة
في الشريان واذا كان كذلك الجزء اسهل واعجل من ازالة المانع من السرعة منه لان المزيل لمانع العظم هو القوة
الطبيعية التي في الشريان نفسه ومن الفروق بين المنقطع والعائدان المنقطع يكون بعد حركة الانبساط
الثاني فيه حاذنا اعني مستى السكون الذي في الوسط واما القرعة الثانية من ذي القرعتين فانها تحدث من
انقضاء الحركة الاولى قبل ان يحدث الانقباض بل ساعة ما تنقضي الاول يثب الشريان وثبة او وثبتين ارتلا
ومنها ان المنقطع الحركتان فيه مما القوة والحركة الثانية في ذي القرعتين عن رقبة الشريان ومنها ان المنقطع
يكون في الجنس المأخوذ من كمية الانبساط واما ذو القرعتين فيوجد في جميع اجناس النبض اذ القرعة الاولى
قد تكون عظيمة وقد تكون صغيرة وقد تكون الاولى سريعة والثانية بطيئة وقس على هذا باقي الاجناس وهذا
مما بينه جالينوس في النبض الكبير خلافا لابن [illegible] حيث ذهب الى ان ذا القرعتين لا يوجد الا في الجنس
المأخوذ من كمية الانبساط ثم قال جالينوس وما ابالي كيف اسميه انقباضا واجتماعا ورجوعا وقد يسمى بعضهم
بالمنقطع والعائد والمتصل بما ذكرنا ولا نزاع في التسمية **ومن هذا النوع** اي العائد **النبض المتداخل وهو**
ان يكون نبض كنبضتين بسبب الاختلاف وهو ان يتحرك جزء منه بعد تحرك الباقي لانه اذا تحرك كذلك فقد يظن
بذلك انه نبضتان بسبب انه يحس منها بقرعتين **او نبضتان كنبض لتداخلهما** وهو ان يتحرك في النبضة الاولى
بعض اجزائه وانقطع الباقي ويتحرك في النبضة الثانية البعض الذي انقطع في الاول وانقطع الذي تحرك فيها
فيظن بسبب ذلك انها نبضة واحدة عائدة **وعلى حسب رأي المختلفين في ذلك** فان الاطباء اختلفوا في

وذلك لتعارض ما يدل على كونه نبضة او نبضتين على ما ذكرنا واحتج القايل بانه نبضتان بعد الاستدلال عليه انه يقع
دفعتين بانه يوجد فيه جميع اجناس النبض ولهذا يجب ان يكون اكثر من نبضة واحدة والقايل انه نبضة واحدة نقض حجة
الخصم وقال ليس كل ما وقع البعد دفعتين يكون نبضتين والا لزم ان يكون المتقطع نبضتين وهم يعترفون بانه نبضة واحدة
بعد تسليم انه يقع البعد دفعتين وايضا كل واحد من اجناس النبض انما يتم من قرع والقرعة الثانية من ذي القرعتين
ليست عن قوة بل عن رتبة الشريان فليس ذو القرعتين بنبضتين واما ان القرعة الثانية ليست عن القوة فلانها
توجد دايما اصغر من الاولى ولو كانت عن قوة كانت تارة مساوية الاولى وتارة اصغر وتارة عظيمة لكنا نجدها دايما
اصغر من الاولى فعرفنا انها ليست عن القوة بل هي كحركة القضيب اذا جذب وخلي كان البعد الذي يرجع اليه ثانيا انقص
الاول من بعد ان الاولى كانت عن القوة والثانية عن جهة … يقال انه تصل راجع ونقول الان نستقر وفيه نظر فان
قلت ما الذي يسمى بعضهم بالمتقطع والعايد والمتصل غير ما ذكرتم قلت الاوايل قد ذكروا فيها عبارات شتى فيما
ما نقل الامام وارتضاه الخوجندي والسامري ويسمون الحركة تحت الاصبع الواحدة اذا اختلفت اجزاؤه … فاقسامها
ثلثة لان الجزئين المختلفين اما ان ينفصل احدهما عن الآخر بسكون ام لا والثاني هو المتصل والاول هو المنفصل
وهو على ضربين لانه بعد ان وقف ذلك السكون اما ان لا يعود الى جانب المركز اصلا بل يتم الانبساط بعده وذلك هو المسمى
بالمتقطع واما ان يعود الى جانب المركز قليلا ثم يتصل وصوله الى المركز يعود فيتم الانبساط وهو المسمى بالعايد وذو القرعتين
والمطرقي لان ما عرض له من القرعتين يشبه ما يعرض من ضرب المطرقة على السندان فانها تقع عليه وترتفع ثم تقع
مرة ثانية وقال الخوجندي فانها يضرب ضربة ضعيفة ثم يردف بضربة عظيمة وزعم جالينوس انه شاهد في هذا
النبض معاودتين ثم قال الامام ولهذا النوع من الاختلاف خواص احدها انه لا يحصل الا عند النبض بقوته
والثانية ان انبساطه يعود مع انتعاش وارتفاع والثالث ان انبساطه لا يكون لسكون اللبعة انما انبساطه
لا يكون في جميع الجهات بل يختص بحركته في العلو فقط والخامسة انه اذا قوي هذا العارض في النبض انتقل
الى المختلف في اجزاء كثيرة يقع العرق ويتخطا بعض اجزاء … النبض ثم ان الاطباء اختلفوا في هذا النوع من
النبض بل هو نبضة واحدة او نبضتان والحق ان هذا الخلاف لفظي لانا لو اشترطنا في النبضة الواحدة ان
يحصل فيها انبساط تام لم يكن ذو القرعتين نبضتين اذ ليس فيه انبساطان تامان ولا انقباضان كذلك
وان لم نشترط ذلك كان ذو القرعتين نبضتين واذا عرفت ذلك نقول ان ذو القرعتين نبضة واحدة فهي شبيه
بنبضتين لان فيه انبساطين وانقباضين وان لم يكونا تامين وان قلنا انه نبضتان اي … واحدة لان
لان الحاصل من مجموع الانبساطين انبساط واحد تام واما المتصل فهو ما يكون اختلافه متدرجا من سرعة الى
بطوء او اعتدال وبالعكس قال فهذا شرح هذه الاقسام الثلثة لكن يقع تحت كل اقسام كثيرة يأتي بيانها مقدم
مقدمتين الاولى انه ثبت في الطبيعيات ان الحركة محتملة لانقسامات غير متناهية ولكنها بالقوة ولا يخرج تلك الانقسامات
من القوة الى الفعل الا لاحد امرين القطع واختلاف عرضين والتوهم والقطع انما يحصل بالسكون واختلاف
العرضين بان يختص احد جزئي الحركة بكيفية من السرعة او البطوء او غيرهما خلافها الجزء الآخر واما التوهم فغير محصور
فيما نحن فيه واذا عرفت ذلك فنقول ان حركة الجزء الواحد من النبض انما يقع فيها الاختلاف اما بان ينفصل احد الجزئين من

عن الآخر بسكون متخلل بينهما او لا ان يختص احد الجزئين بكيفية لا يكون في الآخر ولا انفصال احد الجزئين عن الآخر بالسكون
في الحركتين المتقطع والعايد ولا يحتاج ان يتصف احدهما بكيفية دون الآخر بخلاف المتصل فانه لعدم انفصال احد جزئيه
عن الآخر بالسكون لو لم يكن احدهما مخالفا الآخر في الكيفية لم يكن هناك حركتان بل حركة واحدة وحينئذ لا يكون في
تلك الحركة شيء من الاختلاف اصلا وقد عرفت كل ذلك فنقول اختلف نظرات المتقطع والعايد يمكن ان يكون كل واحد
من جزئيه مساويا الآخر في جميع الكيفيات واما في المتصل فقد … لكن فيه المقدمة الثانية وهي انه لا يلزم من كون
جزئي الحركة سريعتان … السرعة اذ لا سرعة الا ويمكن ان يوجد اسرع منه … واذا كان كذلك فالسرعة
على هذه السرعتان يمكن ان يكونا متماثلتين مطلقا ويمكن ان يكونا مختلفتين بان يكون احدهما اسرع من الآخر وبعد
هذا نقول النبض المختلف يجب تحت اصبع واحدة اما ان يكون فيه نقرة واحدة او نقرات اما … فان كان ذا نقرتين فيحصل
من المتقطع تسعة اقسام لان الجزء الاول من الحركة اما ان يكون سريعا او بطيئا او معتدلا وكذا الجزء الثاني فيحصل
تسعة اقسام وكذا في العايد واما المتصل فاقسامه لا تزيد على الستة السريع مع البطيء ومع المعتدل والبطيء مع السريع
ومع المعتدل والمعتدل مع السريع ومع البطيء واما السريع مع السريع والبطيء مع البطيء فلا يمكن في هذا القسم لان
الجزئين اذا تساويا في السرعة والبطوء وساير الامور الاربعة والخمسة اولا … ولم يكن بينهما سكون كانت الحركة
واحدة غير منقسمة ولم يكن في ذلك النبض اختلاف اصلا ولا يزيد اقسامه على الستة … ان يكونا على السريعين
اسرع من الآخر وكون احدا البطيئين ابطا من الآخر على ما ذكر الامام لان السريع بالنسبة الى الاسرع بطيء والبطيء
بالنسبة الى الابطا سريع فيكون حكمهما حكم المختلفين في السرعة والبطوء لا المتفقين فيهما قال وليس لشيء من
هذه الاقسام اسم الا لقسم واحد وهو البطيء مع السريع في المتقطع فانه يسمى غزاليا تشبيها له بوثبة الغزال لانه يثب
وثبة خفيفة ثم يقف لحظة ثم يثب وثبة قوية ثم قال فهذا هو عدد هذه الاقسام بحسب العقل واما بحسب الوجود فاقل
من ذلك لانه لا يوجد انبساط يبتدي من غاية السرعة وينتهي الى غاية البطوء او بالعكس فقط هذان القسمان وفيه
نظر لان هذين لم يكونا من الاقسام بحسب العقل استقاطهما بحسب الوجود ثم قال هذا كله اذا كان في النبض
نقرة واحدة واما اذا كان نقرات صارت الحركة ذات ثلثة اجزاء فيحصل في المتقطع سبعة وعشرون قسما وفي
العايد مثله وفي المتصل ايضا على التفصيل المذكور ولم يزد على هذا ما نقل لنفسه بانه اذا كانت النبضة ثلثة
اجزاء كل واحد منها اما سريع او بطيء او معتدل فيحصل من تركيب احدها الثلثة مع الاخرى تسعة ومن تركيب
التسعة مع الثلث الباقية سبعة وعشرون في كل واحد من المتقطع والعايد واما في المتصل فلا … الاقسام على
… عرفت ان كل واحد منها لا ينضم مع جنسه فلا السريع لا ينضم الى السريع الا اذا … لا يكون احدهما اسرع
مع يكون السريع بالنسبة اليه بطيئا وعلى هذا انضم كل واحد من الاقسام الى غير جنسه حتى يكون الاقسام الحركة
… واما اذا زاد النقر على اثنتين فزيد الاقسام بحسب ما قلنا والمراد من النقر الواحد ان يكون مبداء
حركة الانبساط تحت موقع اصبع واحدة فلا … مخالفا لوسطها وآخرها ومن النقرتين ان يكون المبداء مخالف
للوسط والوسط الآخر هنا قال الامام واذا كان نقرات صارت الحركة ذات اجزاء ثلاثة اي المبداء والوسط
والآخر وحينئذ تكون الحركة في كل واحد منها اما سريعة او بطيئة او معتدلة صارت اقسام كل واحد من المتقطع والعايد

سبعة وعشرين اقسام النبض الذي تحصل من اقسامه لما عرفت ومنها ما قاله المسيحي وهو ان اختلاف النبض في جزء واحد ينقسم الى ثلث اقسام المنقطع والعايد والمتصل اما المنقطع فهو ان يبتدئ بسرعة ويعرض له بطلان في نوع الانبساط فترة وسكون ليس بحقيقي ثم يبطئ في تمام الانبساط او يبتدئ بابطاء ثم يعرض له توقف ثم يسرع في تمام انبساطه او يبتدئ باعتدال ويعرض له فترة ثم يبطئ في تمام انبساطه ومن هذا النوع النبض المسمى بالغزالي واما العائد فمثل النبض ذي القرعتين ويقبض مرة ثالثة ولعله المناسب ما حكم به جالينوس من ان هذه الحركات ليست هي من المركز الى المحيط ولا من المحيط الى المركز بل هذا الشيء يحصل من الطبيعة وهي في المسافة فلا يمكن احد السكونين المذكورين وهذا النبض لما كان فيه حركات وسكنات حاصلة للطبيعة في المسافة اختلف الاطباء في انه نبضات او نبضة وهذا هو الحق لانك قد علمت ان النبضة عبارة عن حركتين من المحيط الى المركز ومنه الى المحيط وسكونين مما الداخل والخارج والنبض المذكور لما لم يكن حاله كذلك كان اشبه بالنبضة من النبضتين ثم قال وانواع المتصل تسعة لاعتبار الثلثة المتجانسة من الاقسام ثم قال واعلم ان هذا الاختلاف الكائن في جزء واحد من اجزاء العرق لا يمكن وجوده في الجنس الماخوذ من مقدار الانبساط ولا في الماخوذ من جملة الشريان ولا من قوامه ولا مما يحويه فانه من المحال ان يكون بعض اجزاء العرق عظيما والبعض صغيرا او البعض حارا والبعض باردا او البعض صلبا والبعض لينا او البعض ممتليا والبعض فارغا وقد تقدم بعض هذا ولا باس بالتكرار فانه مما يفيد بعض الاحوال لكن قوله لا يمكن وجوده في الجنس الماخوذ من مقدار الانبساط باطل ومناقض لقوله فيما تقدم عليه بسطرات من ان المنقطع هو الذي يبتدئ بسرعة ويعرض له بطلان في نوع الانبساط فترة ولا يخفى بعد الاطلاع على ما ذكر ان كلام الشيخ في المتصل يشتمل على مثالين احدهما من باب السرعة والآخر من باب العظم وكل منهما يشتمل على ستة اقسام وانما مثل بهما دفعا لتوهم من يتوهم ان هذا مخصوص بالسرعة والبطوء كبعض الاطباء بما قاله وكذا لفظ الشيخ وتبين اشتماله على ما ذكرنا واما المتصل فهو الذي يكون الاختلاف فيه على اتصال غير منقطع وهو المتصل فيما يتغير من سرعة الى بطء وهو احد الستة او بالعكس اي من البطوء الى السرعة وهو ثانيها او الى الاعتدال اي من السرعة اليه وهو ثالثها او من البطوء اليه وهو رابعها والاول لعدم كونه بالفعل والثاني بالقوة او من اعتدال اليهما اي الى السرعة والبطوء اي نوع ينتقل اليه وهي السرعة والبطوء والانتقال من الاعتدال الى السرعة هو خامسها والى البطوء سادسها هذه من امثلة المتصل باب السرعة والبطوء وهي ستة بلا اعتبار المتجانسات كما تقدم واما الستة التي من باب العظم فاشار اليها بقوله او من عظم وصغر او اعتدال فيها اي في العظم والصغر الى شيء مما ينتقل اليه لان قوله من عظم الى ما ينتقل اليه وهو الصغر والاعتدال ومن صغر الى ما ينتقل اليه وهو العظم والاعتدال ومن الاعتدال فيها الى ما ينتقل اليه وهو العظم او الصغر والعجب من الناقصين انهم مع نقلهم الكلام في هذا المقام على ما نقلنا عنهم اهملوا ما حول هذا المثال ولا حول الى تعيين الحال ومنه اي المتصل المتدرج للخلاف على الاتصال ما يدير على التناسب ان يبتدئ من سرعة وينتهي ببطء او من بطء وينتهي بسرعة وهذا بنوع اعتبار المتجانسات في التركيب وهذا الجنس المسيحي ايضا ومنه ما يستوي ان يكون مع اتصاله في بعض الاجزاء اشد اختلافا كما اذا ابتدأ بسرعة وانتهى ببطء ذي ...

لك كالمراة ابتداء السرعة ما ... باعتدال ... وهو الفصل الثالث في اصناف النبض المركب المخصوص باسم على حدة يريد ان المذكور في الفصل المتقدم من اقسام النبض المختلف هي الاقسام البسيطة اعني التي يكون الاختلاف فيها باعتبار جنس واحد واما التي نذكرها هنا فانها هي الاقسام المركبة اعني التي يكون الاختلاف فيها باعتبار جنسين فصاعدا وهذه الاقسام كثيرة جدا يعسر حصرها وضبطها جدا فهي تركب اما من جنس بجنس واما من جنس واجناس واما من اجناس واجناس ومن هذه المركبات انواع محصورة ذات اسماء وقد ذكر الشيخ منها هنا اربعة عشر نوعا احدها الغزالي وثانيها الموجي وثالثها الدودي ورابعها النملي وخامسها المنشاري وسادسها ذنب الفار وسابعها المسلي وثامنها ذو القرعتين وتاسعها ذو الفترة وعاشرها الواقع في الوسط وحادي عشرها المسنفج وثاني عشرها المرتعش وثالث عشرها الملتوي ورابع عشرها المتوتر فمنه الغزالي وهو من المختلف في جزء واحد اذا كان بطيئا ثم ينقطع فيسرع المشهور ان الغزالي نوع من النبض المسمى المنقطع النبض الذي هو نوع من المختلف في جزء واحد والحق انه ليس كذلك بل هو نوع من العايد لان حركة الجزء المخالف لباقي الاجزاء ... قبل انفصال الحركة في باقي الاجزاء والمراد بقوله ثم ينقطع فيسرع انه يكون بطيئا فيختلف جزء الآخر بان ينقطع بسرعة اعني ان جزءا واحدا ينقطع عن باقي الاجزاء في بطئها بان يكون سريعا فان قيل فاذا كان الغزالي نوعا كذلك فكيف يكون مركبا قلنا نعم قال جالينوس ان النبض الغزالي مركب من الاختلاف في جزء واحد من العرق اذا انقطعت الحركة في السرعة وفي القوة وبيان ذلك ان ذلك الجزء الظاهر انما لم يسرع في حركته الا لقوة اسلم واقوى من قوة باقي الاجزاء ... لجوامع الاسكندرانيين هكذا ما النبض الغزالي يكون من الاختلاف العارض في جزء واحد في العرق اذا انتشرت الحركة وحدها يكون في الجنس الذي من كيفية الحركة وفي الجنس الماخوذ من القوة قال المسيحي وهذا النوع يبتدئ في الطبيعة بالحركة ثم يسكن ثم يتم الحركة ويكون الثاني اسرع من الاولى ومثل هذا السكون ليس بحقيقي ولا محسوس بل يحصل لها في وسط المسافة ويسمى هذا النوع من الاختلاف تشبيها بالمشابهة الغزالي في حال الدفق من الارض فانه يثب صاعدا الى فوق ثم يقف في الجو زمانا ثم يهبط ويتزايد ويكون هذه الحركة منه اسرع من الاولى ولذلك سمي الغزالي ثم قال اما جعل الشيخ هذا النوع مركبا فذلك لان فيه الاختلاف في جزء واحد وفي السرعة والابطاء فان الحركة الثانية لابد ان تكون اسرع من الاولى وان لم يكن ... وفيه نظر لان التركيب انما ان يكون من جنسين وليس ههنا الا جنس واحد وهو السرعة والبطوء لا جنسان كالسرعة والقوة كما قال جالينوس وثانيها الموجي وثالثها الدودي ورابعها النملي وهذه الثلثة في الحقيقة من نوع واحد لانها مشتركة في الاختلاف في العظم فان اجزاء كثيرة من العرق في التقدم والتاخر من مبدأ حركة العرق لكنها مختلفة الاصناف اذ الموجي اعظمها والدودي اصغر واضعف منه والنملي اشد قوة اذ النملي اشد في ذلك كله من الدودي واول الثلاث اشار اليه بقوله ومنه الموجي وانما سمي به تشبيها بموج البحر اذا الذي فيه تتبع ... بعضها تتلو بعضا ... ويكون الدوائر الداخلة اصغر من الخارجة وابطا في الحركة وهو المختلف في عظم اجزاء العرق وصغرها اذ هي تلو ... اي تنفرق اجزاؤها في العرض وفي التقدم والتاخر في مبدا حركة النبض فان طرف العرق الذي يلي الخنصر اشد تقدما في الحركة واكثر ... والجزء الذي بعده دون ذلك في القوة وكذا الذي يلي هذا الجزء كموج البحر مع لين فيه وهذا لانفصال حركة اجزائه ... الانفصال بسرعة وليس بصغير جدا اي كالنملي ولا عرض ما بخلاف الذي يصغر وكانه امواج يتلو بعضها بعضا على استفاضة اي على ترتيب

مستوى كما سلفنا الدودي **مع اختلاف فيها** اي بين الامواج الحجمي اقرب او بين الاجزاء التي هي ابعد كما هو جائز والظاهر
الابعد اقرب **في الشهوق والانخفاض والسرعة والبطؤ** قال المسيحي هو نبض مختلف في موضع الحركة يعني ان يكون البعض
منها والبعض يسارا والبعض الى فوق والبعض الى تحت مع ذلك فلابد من التقدم والتأخر وما ذكره الشيخ اوفر فائدة وكلام
الجوامع شبيه بما قاله المسيحي وهو ان كل واحد من هذه الثلاثة يكون من الاختلاف الذي يكون من مقادير الانبساط في
اجزاء من العرق كثيرة ومن الاختلاف الذي يكون في التقدم والتأخر من الحركة اجزاء العرق متى الاولى والثاني والثالث
والرابع اذا كان النبض معها الدودي فكانت حركته شبيهة بحركة الامواج بعضها يتحرك الى جانب على التأريب وبعضها
على استقامة ومنها ما يكون في الطول الكثير اشرف فيسمى ومنها ما يكون كثير العرض او قليله ومنها ما يكون متساويا
في السرعة ومنها ما يكون غير متساو في السرعة والى الثالث اشار بقوله **ومنه الدودي** وانما سمي به تشبيها بالدود الكثير
الارجل والحركة **وهو شبيه به** اي بالموجي فيما ذكرنا **الا انه** يفارق الموجي بامرين احدهما انه **صغير** بخلاف الموجي فانه
ليس بصغير وثانيهما انه **شديد التواتر يوهم تواتره سرعة وليس بسريع** وانما كان الدودي ليس بسريع لان السرعة
انما يكون مع قوة وذلك لا يكون في الدودي والا لا يكون صغيرا وانما لم يكون شديد التواتر فلما نقيضه وهو ان القوة اذا
كانت ضعيفة والحاجة شديدة فلابد وان يكون النبض متواترا وان ذلك يزداد بزيادة الضعف وكذلك النملي اشد
تواترا من الدودي لان القوة فيه اضعف وانما انه تواتره يوهم السرعة فلان النقرات اذا وردت في ازمنة متقاربة
ظن ان ذلك بسبب سرعة قطع مسافة الحركة وانما الانبض ذلك في النمل لانه مفرط الصغر وقد علم ان لا يجامع السرعة
وثانيهما ان حركة اجزاء الدودي عند التموج وضعف من حركة الاجزاء عند التموج في النبض الموجي والى الرابع اشار
بقوله **والنملي** وانما سمي تشبيها بالنملة حركة وهو نبض **اصغر جدا واشد تواترا** كما ان الدودي تشابه الموجي فكذلك
النملي تشابه الدودي لكنه يفارقه فان الحركة منها الخفية في الظهور وفي التقدم والتأخر وان التواتر ههنا الخ
قال جالينوس في اول النبض الكبير قد ذهب قوم الى ان هذا النبض سريع قال وليس هو بسريع قال صاحب
الكامل والقائل بهذا ارحجانس وهو غلط وذلك لان السرعة مفتقرة الى قوة القوة ههنا ضعيفة قال جالينوس
في الموضع المذكور وهذا النبض في غاية الضعف وفي غاية الصغر وفي غاية التواتر واعلم ان الموجي ينتقل الى الدودي
عند ضعف القوة وعجزها عن تمام الحركة فاذا انتعشت القوة عادت الى الموجي والذي يصير عليها اذا اضعف
القوة غاية الضعف فانه كان ذلك العروة قليلا قليلا كما في الذنب فلا يمكن الرجوع الى الدودة ثم الى ما هو
اقوى منها البتة وان كانت الصيرورة دفعة كما في النبض فان الرجوع ممكن **والدودي والنملي اختلافهما في
الشهوق وفي التقدم والتأخر اشد ظهورا في الحس من اختلافهما في العرض بل يعسر ذلك** اي الاختلاف
في العرض **ان لا ينظر** وذلك لان الانبساط في كل نبض في عمق الشريان اكثر وهذا ظاهر بالحس ولذلك ظن قوم
ان الشريان لا ينبسط بل يرتفع وينخفض وهو باطل لما هو ستشير اليه في آخر هذا البحث وذلك لان مقدار الشريان
الطبيعي هو ان يكون سمكه اعظم من عرضه فلذلك يكون انبساطه في السمك اظهر وانما خلق كذلك لوجهين احدهما
لتجذب الهواء البارد يكون بالانبساط في السمك اكثر من العرض وثانيهما ان الاعضاء التي عن جانبي الشريان
في عرض الساعد اكثر من التي فوقه فاحتيج ان يوسع لها المكان بتضييق الشريان واذا كان الانبساط في العرض

في اصناف النبض كما انا تقلل فقد يكون النبض صغيرا جدا لا يكون لذلك الانبساط مقدار محسوس واذا لم يكن مقدار محسوس لم يدرك التفاوت
بين قليله وكثيره فلذلك يكون ظهور الاختلاف في الشهوق في الدودي والنملي اكثر من ظهوره في العرض بينهما واما ان
الاختلاف فيهما في التقدم والتأخر اظهر فذلك ظاهر لان التقدم والتأخر يكون في قطر الطول وهو اعظم اقطار الشريان
ومنها المنشاري وهو يشبه الموجي من حيث ان الاختلاف فيهما في العظم في اجزاء كثيرة من العرق وفي التقدم والتأخر
لا من حيث ان الاختلاف فيهما في نبضة واحدة في جزء واحد من العرق في ارتفاع النبض وانخفاض النبض على ما قاله المسيحي
لان الاختلاف فيهما وان كان في نبضة واحدة لكنه ليس في جزء واحد من العرق بل في اجزاء كثيرة فلا الذي يفارق الموجي لانه
ذكر المسيحي بانه مختلف في نفس الحركة والموجي في الوضع لان الاختلاف فيهما واحد على ما سبق بيانه آنفا بل انه صلب وايضا
بانه مختلف الاجزاء في الصلابة ايضا وان الحركة بها اسرع وانما وجب ان يكون المنشاري مع تواتره سريعا دون الموجي وكذلك
لان القوة في المنشاري لا بد وان يكون قوية والا لم يقدر على تحريك بعض الاجزاء مع الصلابة ولا كذلك الموجي فان الالة فيه لينة
مطاوعة للحركة تأدي قوة تحركها ولذلك لا يصغر بعض اجزائه الا والقوة ضعيفة وايضا انه لا عرض لاختلاف الموجي فان الحركة
وانما سمي هذا النوع بهذا الاسم لمشابهته اسنان المنشار في الارتفاع والانخفاض الكائنين فيها قال ابن سطان في
الاطباء تعريف العرب تقول ميشار بالياء المعجمة تحتها بنقطتين ولا تقوله بالنون ابدا قال الجوهري اشرت الخشب بالميشار
مهموز قال لبيد مثل الايام طعنة اشرة الاسود لازال عيبك لا شرة اي ماشورة مثل عيشة راضية اي مرضية واما ان
المنشاري غير مركب فلان الاختلاف فيه مركب من جنسين بل من ثلث العظم والصلابة والتقدم والتأخر ومنه يعلم ان
قول المسيحي وهو ان هذا النبض مركب لانه مركب من الاختلاف في نبضة وفي الارتفاع والانخفاض لانه ليس مركبا من
الاختلاف في نبضة بل هو من اقسام الاختلاف في نبضة لكن الاختلاف فاسد كما ذكرنا قال جالينوس وقد نقل عنه في
الجوامع النبض الموجي الدودي والنملي داخل في الاختلاف العارض في العظم في اجزاء كثيرة من العرق ومن الاختلاف
العارض في تقدم بعض اجزاء العرق في الحركة وتأخر بعضها والى ما ذكرنا اشار بقوله **ومنه المنشاري وهو شبيه بالموجي**
في اختلاف الاجزاء في الشهوق والعرض وفي التقدم والتأخر الا انه صلب ومع صلابته مختلف والمنشاري
نبض سريع متواتر صلب مختلف الاجزاء في عظم الانبساط والصلابة واللين واما ما حدث ان اشرا ليس اولم
الانبساط فقد قال ابن سطان في فنا الاطباء ما هذه حكاية كتاب اسحق بن عمران في النبض البراهين المهندس
الانساط يعني وجود الانبساط تحت الانامل لم يكن انبساط لم يكن مع النبض مرة عظيما ومرة صغيرا المنشاري لم يكن انبساط
لم يوجد في الحيس الملاحظ من مقدار الانبساط سبعة وعشرين شيئا على ما بينه جالينوس وقد اشرنا فيما تقدم الى ان الثالث
لم يكن انبساط كان العرق النابض يتحرك مستويا تحت اطراف الاصابع الاربع وجدنا مستوي الحركة في العظم الرابع لم يكن
انبساط لكان العرق النابض اذا جس يقع تحت اطراف الانامل كالنبض المرتعش تحاسس لم يكن انبساط لما ادرك
بالضربة المزدوجة كما سبق تقريره مفصلا وفي بعض هذه الوجوه نظر وجهنا بل كلها قد تقدمت فلا نواخذ بالتكرار فان
كتب المطولة يقع منها كثيرا **ومنه ذنب الفأر** وهو صاد سمها بهذا **الذي يتدرج في اختلاف** عظمها كان او صغر
وذلك كانت او ضعفا سرعة او بطؤ الجميع فكذا **آخذا من نقصان الى زيادة او من زيادة الى نقصان وذنب**
الفأر قد يكون نبضات كثيرة وهذا قد تقدم مثاله **وقد يكون في نبضة واحدة في اجزاء كثيرة** ومثاله اذا كانا الاختلاف

العظم هو ان يكون ما تحت الاصبع الاولى على حد من العظم وما تحت الثانية انقص من ذلك وما تحت الثالثة انقص من ذلك
وما تحت الرابعة او ربما يكون بعكس ذلك وقس على هذا اذ لا يكاد الاختلاف في السرعة او غيرها او قرعها **او رقة واحدة** مثل ان يكون
مقدار الانبساط اعظم او اقوى او اسرع ثم بالتدريج يصغر ويضعف او يبطى او يكون بعكس ذلك **والاختلاف الاعظم من ذلك**
يتعلق بالعظم لان ذلك اولى بالمشابهة لذنب الفار لان ذنب الفار بعضه غليظ وبعضه دقيق والغلظ والدقة تشابهان العظم
والصغر لا السرعة والبطء ولا القوة والضعف ولا غيرها **وقد يكون** اي اختلاف ذنب الفار **باعتبار البطء والسرعة والقوة**
والضعف في مثالها ان يكون ما تحت الاصبع الاول بطيئا او قويا وما تحت الثانية اقل بطء او قوة وعلى هذا حتى يكون
الثالث اقل من الثانية في البطء او القوة واكثر من الرابعة فيها او يكون بالعكس ولانك قد عرفت فيما تقدم ان الاختلاف في حركة الاجزاء
في العظم والصغر يكون بسكون انبساط بعض الاجزاء اعظم من بعض وان ذلك يلزمه لا محالة اختلاف الاجزاء في الوضع او يلزم نحو
الاول شهوة اكثر ان يكون اشد اي قوة اكثر ولا يخفى عليك ان الاختلاف في ذنب الفار يكون مركبا من الاختلاف في حركة الاجزاء
في الانبساط ومن اختلاف الاجزاء في الوضع **ومنه المسلى** مصاحبا لها **ومن الابعاد باخذ من بعد** **وتالي ... الزيادة ثم ...**
على الولاء الى ان يبلغ الغاية الاولى والنقصان يكون كذلك فهما متصلان عند الطرفين الاعظمين وفي بعض النسخ **عند الطرف**
الاعظم والمعنى واحد ومثاله وكان انه يكون متصلا من مبدا الاصبع الاولى الى منتهى الثانية في الزيادة ومن ذلك الى منتهى الرابعة
في النقصان فيكون عظيم الوسط صغير الطرفين ويسمى المائل الى الوسط والمائل الوسط وهذا اكثر والمحدب ويعارض ما يكون
وهو الصغير الوسط العظيم الطرفين ويسمى العميق والمنخفض والمائل الطرفين والى الطرفين ايضا ولم يذكره الشيخ لندرته اذ قلما ان يكون
القوة بسطا طرفي الشريان مع نقص بعض مما وكان وسطه والعكس هذا وهو المسلى فيمتنع كثيرا لان بسط وسط
اسهل على القوة من بسط طرفيه ضرورة ان بسط مكانه اسهل من بسط ما كان ... لان اطرافه لحم كثير فيكون اعسر على القوة من
بسط واحد البعيد من مقدار الحركة وذلك مانع من تتميم الحركة بخلاف وسطه ولان المسلى كذلك فانه يكون اختلافه مركبا
من الاختلاف في حركة الاجزاء ومن الاختلاف في وضع الاجزاء ومن يعلم مما ذكره الشيخ من ان المسلى انما صار مركبا لانه
مركب من الاختلاف في نبضات اوفي نبضة مع الارتفاع والانخفاض وكذا ما ذكر من ان ذنب الفار مركب من الاختلاف في
نبضة بمقدار الارتفاع والانخفاض وكذلك من ان ذنب الفار مركب من الاختلاف في نبضة واحدة او في اجزاء نبض او في نبض
واحد وما ذكرنا من الاختلاف المستوي وغيره كما الذي اشار اليه وما ذكرناه من ان ذلك مما سبق ان الاختلاف في ذنب
الفار لا يوجد في المقدار الماخوذ من القوة وفي الماخوذ من زمان الحركة وفي الماخوذ من زمان السكون فيما علمها بعدها
يوجد فيه بل يمتنع اما في الماخوذ من ملمس الشريان فلا نه يمتنع ان يكون النبضة الثانية اقل حرارة من الاولى وان الثالثة من
الثانية بمقدار ما نقصت الثانية من الاولى وهكذا الى الاخر وكذلك يستحيل وجوده في الخالي والممتلي وما الكائن في نبضة
واحدة فتارة يكون في مواضع الاصابع الاربع وتارة يكون في موضع اصبع واحدة وما الاول فانه اما متصل الحركة وسنذكر منقطع الحركة
والاول مثاله الاختلاف المطرد وسيذكر الاختلاف في جميع الجهات ولا اول المطرد اقسام المنخفض والمائل والمتساوي بعد الثانية والثالث في المتصل
اقسام الموجي والدودي والنملي واما المنقطع الحركة فان يتحرك تحت اصبع ويسكن في الباقي او تحت ثنتين ويسكن تحت الاخريين
او تحت ثلث ويسكن تحت الرابعة والكائن بحسب موضع اصبع واحدة على ثلثة اقسام منقطع الحركة ومتصلها معاود الحركة والمتصل
هو ان يبتدي تحت بعض الانملة سريعا ثم يبتدي بحركة بطيئة او بالعكس فقد يبتدي باعتدال وينتهي الى احدهما وقد يكون بالعكس

والمنفصل الحركة هو ان يبتدي بسرعة ويعرض له قبل ان يتم الانبساط فترة ثم يتم الحركة بطيئا وقد يكون بالعكس ومن هذا النوع الا
الغزالي والواقع في الوسط وهذا القسم ما عاوده من المطرقية والمسمى ذا القرعتين سيذكر وليس فيما ذكر طول اختلاف ذنب
الفار مركب من اختلاف وما يكون مركبا من الاختلاف في نبضة ومن الاختلاف المستوي ومن غير ذلك فلا طائل تحت لان الكلا
في ان الاختلاف المستوي الذي في هذا النبض مركب من اي جنس لان هذا النبض مركب من الاختلاف في نبضة ومن الاختلاف
المستوي فانه قد ... من الجنس **ومنه ذو القرعتين** ومثالها وهو الذي يقرع الاصابع وما يحسن ... **والاول اختلاف**
في قرعتين يحسد بعضه وله قوة مختلفة في التقدم والتاخر وهو الذي افاد الشيخ لكن يجب ان يعلم ان هذا الاختلاف المتقدم
والتاخر الذي في ذي القرعتين انما هو باعتبار اجزاء الشريان في الشكل لا في الطول لان المتقدم في الطول انما يعرض فيه الا
لمطابع في ذلك ورق هذا النبض لا يكون الا الاصابع على ما سيعرفه والمراد القائلون بان نبضه واحدة فانه لو كان بنبضتين لكان
زمان زمانا لا يمكن فيه نبضتان وليس كذلك وبيان الملازمة ظاهر لان النبض حركة وكل حركة فهي في زمان وبان انقضاء الثاني
ومنهم من قال انما هما نبضتان متلاحقتان واحتج على ذلك بانه يعرض فيه قرعتين وجب ان يكون نبضتين ولا يكون انقص ...
وهذه مغالطة فانه انما يلزم كذب المقدم اذا كان يحس فيه نبضتين ولما اذا كان يعرض فيه قرعتين فلا يلزم ذلك ولهذا قال الشيخ
مطلبا وليس كل ما يحس فيه قرعتين يلزم ان يكون نبضتين ولانه كان المنقطع الانبساط العائد نبضتين ولان ذلك انما يلزم
ان يكون نبضتين اذا انبسط ثم انقبض ثم انبسط وليس كذلك بل يجوز ان يكون لما انبسط او لا تبع الاصابع ثم تمام الانبساط
بقرعة اخرى ومنهم هكذا ... اقسامه عند كلامنا في اسباب النبض والى ما ذكرنا اشار بقوله **وما الذي يلي الزمان بينهما**
بين النبضتين بل القرعتين **حين تبع الاصابع ثم الانبساط** ولو كان نبضتين لوجب ان يكون الزمان حين تبع بينهما
سكون بيان الملازمة ... اشارة الى الدليل المذكور فقد **وليس بل ما يحس فيه قرعتان يجب ان يكون نبضتين**
والا لكان المنقطع الانبساط العائد نبضتين اشارة الى فساد حجتهم وبطلانه موضحا فالمسمى هذا العائد
فان الطبيعة فيه لا تبتدي بالحركة الثانية من المركز بل من نهاية الحركة الاولى وهي ان في المسافة منتهيا كذلك كما في هذا
النبض وانما ان هذا النبض مركب ثلاثة مركب من الاختلاف في جزء واحد من زمان مختلفة وفيه ما وقف **وانما يجب ان يعد نبضتين**
اذا انبسط فانبسط ثم عاد الى العمق ثم صار مرة اخرى منبسطا لكن ليس كذلك لان الزمان الذي بين القرعتين لا يفي بزمان
انبساطين وانقباض اذا وقف وذلك فاعلم ان جالينوس قال في المقالة الاولى من النبض اكثر الكلام في هذه المسئلة يبنى على
ان الانبساطين على محسوس او ليس محسوس حتى قال الذين محسوس قالوا انه نبضتان وذلك لان النبض عنده مركب من حركتين
ولا اشكال ان هذا النوع الاول في ذي القرعتين يحصل سكون يسير ثم بعد قرعة ثانية ويقلبها النبض عندك في الزمان وكل
الانبضة واحدة ويكون حدوثه شبيها بحركة المطرقة للسندان اذا عادت من غير ضرب الضارب فان الضربة الاولى
من مسافة بعيدة ويقرع السندان ثم ترجع فربما ثانية يسقط من مسافة ليست البعيدة فلذلك يقرع السندان ثم ترجع اضعف من الا
ولم هذا الثاني يسكن المطرقة سكونا تاما كما يعرض لبعض النبضة اذا جذب كبرها ثم خلى فانه يعود الاول ثم لا يلبث قبل ان
الى الناحية التي جذب اليها ثم الى موضعه ثم الى الناحية المذكورة ثم الى موضعه لكن يكون حركته في كل مرة دون حركته في المرة
الاولى الى ان يسكن في موضعه الاول كذلك هذا فان الطبيعة عندما تحرك حركة الانبساط يعرض لها عائق ونشفقه فيقف قليلا ثم انها
تبتدي بالحركة من المسافة التي انتهت اليها ولا يعرض لها العائق عن تمام قطعها لتحرك من المسافة التي انتهت اليها ثانيا

الى ان يقطع المسافة بالانبساط التام ثم يكون السكون الخارج ثم يبتدئ بالانقباض ثم بالسكون الداخل ثم بالانبساط الثاني فان
[illegible] من العوارض التي ستذكرها كانت الحركة فيه كما في الانبساط الاول بلا فرق كانت الحركة المذكورة بالتمام فلا يعرف
بين هذا وبين المختلف في اكثر من نبضة واحدة خفي الوقت الى ما ورا ... فانه في هذا النوع تختفي مصلحته بعينه انه لا يكون بين
هذا النبض وبين الانبساط الاول سكون البتة لكن يتقدم ذلك النبض يسيرا قليلا ويقع البدء ثم تنتهي ثانيا ثم يبتدئ وبعد
البدء ثم قال وربما حصلت المعاودة مرة ثالثة ورابعة ويستقيم رجوعها مثلا حتى يسكن سكونا تاما فاما الذي يرتفع النبض
ذي الفترتين من الحركة شبيهة بهذا ومنه ذو الفترة والواقع في الوسط اما الاول وهو ما سميناه ذا الفترة فهو المختلف
يقع فيه سكون حيث يتوقع الحركة كما بين السادة مثلا وهو خطا وهو في الدلالة بعد تمام السكون الداخل لما لايق بوقت حس
الثاني فيقع سكون آخر يتصل بالاول اذ في الحيطا بعد تمام السكون الخارجي مثل وهو قد وضح خفي على انه بدئ
انه مركب اثر عنده ما يقر بالسكون لان كان القوة حينئذ يكون عاجزة عن الحركة فيكون فيه الاختلاف بالقوة ايضا واما
وهو ما ... الواقع في الوسط فهو المختلف الذي يقع فيه حركة حيث يتوقع السكون كما بين الحركتين ولذلك سمي الواقع
في الوسط لان الحركة وقعت وسط الحركتين وكلاء لا يدوان يكون قد عرض ما يوجب الحركة حينئذ فيكون هناك اختلاف
بوجه آخر فلذلك يكون ذو الفترة والواقع في الوسط من الانواع المركبة لا كما ذكر المسيحي من انه مركب من الاختلاف المذكور من
نوع الحركة في الزمان المذكور فان فيه ما عرفت ضرورة والنبض الواقع في الوسط يجب الغزالي ان الغزالي يلحق فيه
الثانية قبل انقضاء الاولى وذلك لانا بينا انه نوع من المعاود واما الواقع في الوسط فيكون النبضة الطارية فيه
زائدة السكون وانقضاء النبضة قال القرشي بينهما فرق آخر وهو ان الواقع في الوسط قد يكون النبضة اللاحقة فيه في
جميع اجزائه ولا كذلك الغزالي فانما يكون في جزء واحد وفيه نظر ومنها الادوار اي الانواع المركبة التي لها اسم على حدة
النبض المتشنج وهو حادي عشرها وهو نبض يكون فيه حركة شبيهة بحركة المتشنج والمرتعش وهو ثاني عشرها وهو ظاهر انه
يحتاج الى تفسير قلنا نبه المجامع والنبض المرتعش والمتشنج من الاختلاف العارض في وضع اجزاء العرق ومن الاختلاف
العارض في التقدم والتأخر والملتوي وهو ثالث عشرها هو النبض الذي كأنه خيط يلتوي ويستقيم اي هذه الثلاثة
التي هي المتشنج والمرتعش والملتوي من باب الاختلاف في التقدم والتأخر اي والاختلاف في العرض بحيث يقل ويكثر وهي
من باب الضيق والسعة والمتواتر وهو رابع عشرها جنس من جملة الملتوي يشبه المرتعد كخيط يجذب من جانبيه ولا
الانبساط في المتواتر ناخي اي ما هو في الملتوي وكذلك الخروج من استواء الوضع في التشويش في المتواتر ناخي اي
في الملتوي واما المتدد فهو ذو المتوتر والمرتعش وبجانب الميل فيه اي في المتوتر الى جانب واحد فقط وهذا لا يكون في
الملتوي البتة وهذه الاربعة مشتركة في انها تختلف الاجزاء في التقدم والتأخر والوضع واما انه قد ثبتت هذه الاربع من النبض
وما ذكرناه على ما قال المسيحي فيه ما عرفت واكثر ما يعرض اشكال المتوتر والملتوي والمائل الى جانب واحد انما يعرض
في الامراض اليابسة لان يبس المزاج اليابس يوجب هذه الاصناف والامراض الموجبة لها على ما ستعرف انشاء الله
ومن مركبات النبض اصناف لا يكاد يتناهي عددها اشرنا الى بعضها ولا اسماء لها وهو ظاهر تم لبس بحمد الله الفصل
الرابع في الطبيعي من اصناف النبض واما لم يقل من انواع النبض وان كان بعض اقسام الاجناس انواعا وقد
السبع بلا انواع لان اكثر الاقسام اصناف كما سبق بيانه فغلب الاكثر ويعبر عن الجميع بالاصناف وهي على نوعين منها ما

ما زاد في زيادة ونقصان وهما كالايشعر بذلك فان كان من القبيل الاول فالطبيعي منها هو المعتدل على ما قال كل واحد من الاجناس
المذكورة التي يتبعني ذمانا ذا زيادة ونقصان فالطبيعي منه هو المعتدل والعلة في ذلك ان الطبيعة لما كانت من شانها
حفظ كالات ما هي طبيعته وجب ان يكون كل ما هو افضل لذلك منسوبا اليها ولا شك ان الافضل من الاجناس التي تبتغي ذمانا
في الزيادة والنقصان هو المعتدل لانه تابع الاعتدال الذي هو حفظ تلك الطبيعة كالات ما هي طبيعته الا القوي فانه
الطبيعي هو الزائد اي في القوة لكن يجب ان يعلم ان زيادة القوة قد تكون عن استظهار الفاعل وقد تكون عن مبالغة
في الفعل لاحتياجه والمراد ههنا هو الاول اعني قوة القوة فانها انما تكون اذا كانت الطبيعة على افضل احوالها وذلك انما
يكون اذا لم يكن هناك ميل عن الاعتدال اللائق بتلك الطبيعة وبعبارة اخرى النبض اذا ساوى النبض الذي للمزاج
حال الاعتدال الحقيقي قيد لما تساوى هذا المزاج لذلك المزاج وذلك المزاج صحي بالنسبة الى هذا البدن فيكون المزاج
الحاصل حالة الاعتدال بالنبض صحيا وعلى افضل ما ينبغي ان يكون عليه وهو المراد ويكون طبيعيا الا القوة فانها المنادية على
حالة التي يعرف فيها كون المزاج لايقا صحيا كان اذا افضل حالاته اولى منها لان القوة كلما كانت اقوى كانت الافعال اكمل
فيكون الزائد في هذا القسم اي في نبض المعتدل فالا يرجع في نعم التالف تامل لاجل الايضاح ليس من النبض الزائد الشديد
والناقص منها الحاصل ويقول ان بعض من نعتقد شكا فيرى ان النبض الشديد هو الطبيعي من هذا الجنس لا المعتدل الشديد
والحاصل انه كان من جهة القوة وهذا القوة امر طبيعي ان يعظم بعين قوته تلك الاثم لا ان يطول ذلك النبض الطبيعي من
هذا الجنس هو النبض مبلغ الغاية من الشدة بل قد يوجد نبض غير طبيعي شديد فان ذلك يظهر حسا في اوقات الغضب
وعند شرب الشراب ونحوهما وان هؤلاء قد يعرضون بانفسهم انه قد يوجد في هذا الجنس ما هو اشد من النبض الطبيعي عند
الاحتقاد وبها النبض يميل الى الرأي الثاني ويقول انه قد تحقق ذلك بالحس ومع هذا انه قد يوجد نبض اشد من النبض
الطبيعي مع شرب الشراب كما قد ذكرنا في احوال الغضب كالحالات المجردة وغيرها وبالجملة فعند ما يشتد القوة فما يزيد منها او
تخيلها فيقتضي لاستقراغ وسعها وعند النبض الشديد بانه الذي يدفع الاصابع والحاصل بانه الذي تدافعه الاصابع والمتوسط
بينهما بالحقيقة بانه الذي لا يدافع الاصابع ولا تدافعه وهو ان المتوسط بين الشديد والحاصل على هذا الوجه ليس بطبيعي
بل حكم في الخروج عن الحالة الطبيعية حكم الحاصل فاذن الحاصل من قول ان الطبيعي من هذا الجنس ما يجب ان الشديد
والحاصل الا انه ليس بوسط على الاطلاق بل مفرط الى جانب الشدة فانه يبقى فيه ما خالف النبض الطبيعي من سائر الاجناس
الاخر التي يوجد فيها زيادة ونقصان لان كل واحد من تلك الاجناس الطبيعي فيه هو المتوسط بين طرفيه بالحقيقة وهذا ليس
كذلك بل الطبيعي فيه يجوز ان ينتقل الوسط الى احد الطرفين فهو وسط باعتبار وجوده ما هو ازيد منه شدة ومطلقه باعتبار
خروجه عن الوسط الحقيقي الى جانب الشدة واما الرئيس فان الظاهر من امره انه يوافق على ان القوة اذا طال عليها
امر طبيعي ويجيئها ويضبطها الى مقاومة فتغلب ما اشتد عليها الا انه يرى ان ذلك انما يوجب زيادة في الحركة فيحصل
الحركة اعظم مسافة واقصر زمانا وما يليك على ذلك قوله في فصل الارتجاع والرجوع انه كان في ذلك الرجوع القوة وهو كان انما تقتا
والتداع والهب الحرارة ويكون النبض عظيما سريعا ولم يتعلق بالسرعة ايضا قال ليس يقول انه يكون اعظم ما يقرب ذا لسعة وان كان
شيء من الاصناف الاخر فانما ذانا بالزيادة في القوة ففيها الاعظم شدة كالعظيم فهو طبيعي لاجل الترف اي لاجل
الترف لا لاجل الحاجة شديدة فالاله لشدة فانه ليس طبيعيا من حيث انه من الجنسين وانما يكون طبيعيا من حيث انه من الجنسين

لما عدلت الآلة والطبيعة بعد وما كان منها من القبيل الثاني وهو الاجناس التي لا تستحق تفاوتا في الزيادة والنقصان على
ما قال **وان الاجناس التي لا تحتمل الازيد والانقص** فلا شك ان الافضل منها ما يكون عند كون الطبيعة على اعتدالها وتمام
حالها فلذلك اختار من جنس المستوي والمختلف المستوي وقال **فان الطبيعي منهما المستوي** لاستمرار فعل الطبيعة
على نحو واحد وعدم معاوقة العوارض المعاوقة اياها عن الاستمرار عن فعلها واختار من جنس المنتظم وغير المنتظم المنتظم
حيث قال **والمنتظم** اذ لعله الاختلاف فيه يكون بعده عن الطبيعي اقل وفي قول المسيحي تجعل المنتظم من نوع الاختلاف
نظر فانك ستعرف ان المختلف الغير المنتظم ابعد من المختلف المنتظم لدلالة الاول على تقلقل السبب الموجب الاختلاف
ودلالة الثاني على تمكن السبب الموجب له واستقراره حتى صار ما عنه منتظما نظرا الى غير المتمكن وان كان ينتقل
ابعد من المنتظم لتمكن سببه لكنه اراد فيه لقوة سببه على ما نص عليه جالينوس وتلقناه فيما سبق وهو ان سبب غير
المنتظم ... اقوى من المنتظم وكون السبب الضعيف لا يتأتى له قوة السبب غير المتمكن فلهذا يكون المنتظم افضل من غير
المنتظم ... ان المنتظم وغير المنتظم لا يمكن ان يكون شيء منهما غير طبيعي هو المستوي فيكون كل واحد من المنتظم وغير
المنتظم لكونهما مختلفين غير طبيعي لكان ... الا ان يقال المراد من كونه طبيعيا انه اولى الاقسام من
ذلك الجنس بكونه طبيعيا ولا شك ان المنتظم في جنسه اولى من غير المنتظم **وجيد الوزن** فانه بعينه وكذا اجود الوزن
ما يكون عند كون الطبيعة على افضل احوالها وكون النبض على ما تقتضيه سن احد من صاحبه ان يكون عليه
بجيد الوزن كما هذا النبض على موافقة مزاجه ولذلك ... يكون الفضل من غيره قال رحمه الله **الفصل الخامس في**
اسباب انواع النبض المذكورة سبب النبض اما ان يكون داخلا في قوامه لازم وجوده اولا والاول يسمى الماسكة لان
النبض ماسكة اي حافظة اياه والثاني ... ان لا يكون داخلا في قوامه لازم وجوده اما ان يكون لازما ام لا والاول يسمى باللازم
والثاني بالمغير على الاطلاق او يكون لازما فاما ان يكون ذاتيا للنبض ويسمى اللازم فانه مع كونه غير مناسب ...
على تقسيمه ... اللازم بدون الآخر وعلى كونها الماسكة ذاتيا للنبض وهو خطأ لان الماسكة مقوم لماهية النبض
لا لماهيته ولذلك قال بعض الفضلاء في شرح النبض الصغير لجالينوس فيما لكل ما يكون ان كان جسما يحتاج في
كونه الى اربعة اسباب هي الفاعل والمادة والآلة والغاية وان كان عرضا يحتاج في وجوده الى هذه الثلاثة سوى
هذه الثلاثة متعلقات بوجود لا بماهيته على ما ظن الشارح وكيف يكون ذلك ولا شيء منها داخل في ماهيته فالثلاثة
لماهية النبض وذاتيته لماهيته موجودة ... تطلبات ... في تحصيل الجسم والعرض يجوز ان يكون موجودة
ثم الجسمية تكونه لا تحتاج الى الآلة بل الى الصورة وكذا النبض فيتامل فيه وثلاثة بجوامع اسباب النبض ... منها
مماسكة ومنها سابقة ومنها بادية والمتسببة هي التي بها قوام امر النبض اعني القوة الفاعلة للنبض والآلة هي العروق
والحاجة التي بسببها احتيج الى النبض وهي حفظ الحرارة الغريزية وهذا الحفظ يكون بامرين احدهما خروج البخارات
الدخانية المتولدة في القلب وذلك يكون بانقباض العروق والآخر دخول الهواء المطفي من هذه الحرارة وذلك يكون
بانبساط العروق واما السابقة فهي كثرة الاخلاط وقلتها وعفونتها واما البادية فهي برد الهواء وحره والغضب وما اشبه ذلك
ويتبين لك ايضا ان اسباب النبض منها ما هي سبب للغير والثاني هي الاسباب السابقة والاسباب البادية والاولى
الاسباب الماسكة التي عليها مدار امر النبض اعني القوة التي بها يكون النبض اما قويا واما ضعيفا والآلة التي بها يكون النبض

والمحل وبالثاني والماسكة والمنفعة وهي امران احدهما كونه الحرارة التي تحتاج الى الترويح المطفئ وثانيهما الماسكة
هنا الروح النفساني ولعله الذي يحتاج الى الزيادة فيه والنبض يصير بسبب ذلك عظيما سريعا متواترا قال ابن مطران
قيل قال الاطباء الشارة اعلم ان الاسباب المغيرة للنبض منها ما هي موروثة محدودة عند الطبيعة وهذه منها ما هي محدودة
عند الطبيعة نوعها وكيفها وكميتها كالجنس والسن والمزاج واوقات السنة والصحة وهذه تسمى طبيعية ومنها ما هي محدودة
الطبيعة نوعها فقط ولم تحدد كيفها ولا كميتها كالرياضة والاستحمام والمأكول والمشارب وهذه تسمى ما ليست بطبيعية
ومنها ما ليس بموروث عند الطبيعة ولا محدود عندها وتسمى خارجة عن الطبيعة فثلاثة جوامع الاسباب المغيرة والنبض منها
ما هو في الطبع مثل النوم واليقظة ومنها ما ليست في الطبع بمنزلة الرياضة والاستحمام ومنها ما هي خارجة عن الطبع بمنزلة
الحميات والاورام ونحوهما واقول لما كان النبض بابا عظيما في تعريف احوال الابدان الانسانية لا سيما في احوال القلب الذي
هو ينبوع الاطلاقات والمدبر للبدن ومنبع الحياة وآلتها القصوى الحرارة الغريزية لانه والعضو يتكون ما دام يتعلق النفس
الناطقة به احتجنا لذلك الى معرفته ولان معرفته يتوقف على معرفة اسبابه واسبابه المغيرة لا تكاد تحصى كثرة سلك
جالينوس طريقا شافيا حصرها في ثلثة اجناس كلية احدها الامور الطبيعية كالسن والمزاج وثانيها الامور الخارجة
عن الطبيعة كالحمى وثالثها الامور التي ليست بطبيعية ولا غريبة عنها كالاستحمام وانما احتجنا الى حصر الاسباب المغيرة
للنبض في عدد معلوم لان جميع الناس مع اختلاف احوالهم لا يمكن ان يوقف على نبض كلهم فلهذا جعل جالينوس بطريق
حصر معلوم تحت دستور عام اي قانون كلي يعرف به نبض جميعهم وذلك لان للرجال نبضا يعمهم وللنساء نبضا يعمهن وكذلك
كل واحد من المزاج الحار والبارد والقوي والضعيف نبض اكثري يعمهم ولما لم يوجد خلاف ذلك الا نادرا اعني ان يوجد
من جنس الرجال رجل اخص من جنس النساء حتى تغلب نبضه على الضد واذا وقفت الانسان على ذلك امكنه ان
يصدق فيما اذا مرض من لم يشاهد نبضه في حال الصحة ان يتبين التغير الوارد على النبض بالذي يجب ان يكون له في الاصل
والعالم في هذا الباب الفضل على الجاهل لان عنده القانون الذي يقف على نبض من لم يشاهده في حال الصحة والجاهل
ليس عنده ما يعرف به نبض من لم يشاهده في حال صحته ولا يعرف الا نبض من شاهده حينئذ وما كان ذلك كذلك قسم الاطباء
تبعا لجالينوس الاسباب المغيرة الى الامور الطبيعية والتي ليست بطبيعية والى الامور الخارجة عن المجرى الطبيعي
قال المسيحي واعلم انه ادخل الامور الخارجة عن المجرى الطبيعي في هذا القانون نظرا الى جهات الغرض من القانون
المذكور معرفة نبض جميع الاشخاص حتى اذا حصل لهم انحراف عرف مقداره ولكن الانحراف والامور الخارجة عن المجرى الطبيعي
هي نفس الانحراف وليس فيها انحراف آخر حتى يعرف عند لاجلها فاذا كان كذلك فكيف يجوز ادخال ذلك في القانون المذكور
وفيه نظر ثم قال الاطباء والامور الطبيعية تنقسم اقسام المزاج والذكورة والانوثة والسحنة والسن واوقات السنة والبلد
وحال الهواء الجزئي والنوم واليقظة والحمل في النساء قال ابن ابي صادق انما سميت هذه امورا طبيعية لان تغيرها
عن الطبيعة وفيه نظر لانه لا يخلو اما ان يريد بالطبيعة المدبرة للبدن او المدبرة للعالم او مطلق الطبيعة والاول باطل
لان من جملة الامور المذكورة اوقات السنة والهواء الجزئي وليس وجودهما عن الطبيعة المدبرة للبدن وكذا الثاني
والثالث من بعض احدهما ان الطبيب ليس له نظر في الطبيعة المطلقة ولا في المدبرة للعالم وثانيهما انه لو كان المراد
بالطبيعة ذلك كانت الامور التي ليست بطبيعية والتي هي خارجة عن المجرى الطبيعي طبيعية لانها صادرة عن الطبيعة

يذكيا المعنى واذا عرفت ذلك فنقول المراد بالامور الطبيعية هي التي ليست بغريبة عن البدن والتي صادرة عن الارادة لا شك
النفس المذكورة فيما ذكرنا فانها هي متى استقرت رجعت على هذه الصورة واما التي ليست بطبيعية فهو امور صادرة عن
الارادة وتشترك من الطبيعة في بعضها وذلك بان تميل اليها وتروم اعتدالها وهي اربعة الرياضة والاستحمام والاطعمة
والاشربة واما الامور الخارجة عن الطبيعة فهي امور كان البعض منها طبيعيا فصار خارجا عن المجرى الطبيعي
كالنوم واليقظة وكان البعض منها ليس بطبيعي ثم صار خارجا عن المجرى الطبيعي بالافراط في كميته وكيفيته كا
والاشربة وكان البعض خارجا عن المجرى الطبيعي بذاته كالامراض والاسباب والاعراض ثم هذه مع كثرتها تنحصر في
احدهما الذي يثقل على القوة ويضعفها كالامراض الثلاثة وثانيها ما يحل القوة ويفنيها كالاوضاع المستفرغة والالم الشديد
والغشي بعد ما ذكرنا تزايد الشدة التي ذكرها الشيخ في الاسباب الماسكة حيث قال اسباب النبض منها اسباب ماسكة
اذ لا نبض يخلو من احدى الثلاثة بخلاف غيرها من الاسباب فان النبض قد يخلو منها فانه ليس كل عام ممتنعا انه
يمنع الانفكاك عن الشيء كسواد الزنجي وبياض الرومي وكانت هذه الاسباب العامة يمتنع الانفكاك عن النبض قال
ضرورية اي ممتنعة الانفكاك واذ ليس كل ممتنع الانفكاك ذاتيا فان زوايا المثلث ممتنعة الانفكاك عنه وليست
بذاتية لزم ان هذا الممتنع الانفكاك ذاتي قال ذاتية ولان الذاتي قد يكون مقوما للماهية ويعرض بانه داخل في
ماهيته وقد يكون مقوما لوجود الشيء ويعرض بانه داخل في تقويمه ولما كان المذكور مقوما لوجود النبض لا لماهيته
قال داخلة في تقويم النبض اي تقويم وجوده ولم يقل في ماهية النبض اي في ماهيته لانها خارجة عنها كما بينا ويقصد
هنا ويتم التفريع على ما اشرنا اليه ثم صح وقال وانا اعبر عن ذلك بان ان هذه الثلاثة داخلة في حقيقة النبض وكيف
لا يصح عليه ما يتعدد على الغير لامتناع الشيء الخارج عن الشيء انه داخل وسبب الغلط اشتباه مقوم الوجود بمقوم
الماهية ويجب ان تكون لما ذكرنا ومنها اسباب غير داخلة في تقويم النبض اي تقويم وجوده وهي ما عدا الفاعلة والآلة والغاية
الغير الداخلة في تقويم وجوده على قسمين فمنها لازمة حتى تغيرها احكام النبض لانها تغير بشرط كما قال مغيرة لاحكام النبض
بتغيرها ويسمى الاسباب اللازمة وهي الاسباب الطبيعية والغير الطبيعية اللتين جعلهما الاطباء من الاسباب الغير
بتغيرها لانها كالاشياء الخارجة من المجرى الطبيعي التي ذكرها وجعل الشيخ عنها فقوله ومنها غير لازمة وهي المغيرة
على الاطلاق لانها لا تغير بشرط كغير الاسباب اللازمة بشرط تغيرها لانها تغير ابتداء من غير وساطة وفيه ورد فانه
السبب على النبض وقال واما الاسباب اللازمة فلم يبينها الشيخ ويشبه ان يكون هي الاسباب الستة الضرورية واما
الاسباب المغيرة على الاطلاق فلم يبينها ايضا ههنا وهي جميع الاسباب التي ليست بضرورية هذا كلامه وقد عرفت
ما فيه من البحث في ذلك والاسباب الماسكة لما عرفت ان مقوم وجود الشيء هذه الثلاثة احدها السبب الفاعلي اشار
اليه بقوله القوة الحيوانية التي في القلب وقد عرفتها في باب القوى الحيوانية والثاني الآلة وهي العروق الضاربة اي السبب
القابلي وقد عرفته عند ذكر الاعضاء تمام المعنى الثاني وهي الآلة المحركة وهي القلب والشرايين ولم يذكر الشيخ ههنا القلب
على ما لزم عند ذلك لان النبض متقدم بحركة القلب والشرايين وهذه مؤاخذة سهلة لان النبض متقدم وان لم
انه عبارة عن حركة القلب والشرايين لكن لما كان في المشهور عبارة عن حركة الشرايين فقط تبع المشهور في هذا
الاطلاق انتقول هذا الفصل في بيان اسباب النوع انواع النبض المذكورة ما ذكرها هي الطويل والسريع والمتواتر

دل

امتداد

ولما كانت العلة الغائية لهذه الانواع اي العلة الغائية لهذه الاعلاق ... لان القلب لان القلب لا ينصف ... من
الاعراض ذكر القلب ههنا كان غلطا وهذا الجواب اولى من الاول واما الحاجة الى التطفئة وهو السبب الغائي واما
السبب الصوري فهو ما يحصل من الفاعل في القابل وهو اي الاحتياج الى التطفئة لدلالة الحاجة اليه اذ الثالث وهو الحاجة
... والحاجة ... عظم من التطفئة ... اي ذكر المقدار ... وذلك لانها متى كانت حارة
كانت الحاجة داعية الى ... متكاثرة ومتى كانت ناقصة كانت داعية الى ... واذا اعتدلت اعتدلت الحاجة
ويجب اختلاف احوال هذه الاسباب الثلاثة انما يختلف احوال النبض والاسباب اللازمة والمغيرة على الاطلاق انما
تغير النبض بوساطة تغيرها ابتداء الثلاثة اي ما ذكرنا اشار بقوله وهذه الاسباب الماسكة تتغير انما لها تعب ما تغير بها من
الاسباب اللازمة والمغيرة على الاطلاق والتحقيق ان القوة والآلة والحاجة اذا كانت على ما ينبغي كان النبض على
ما ينبغي ... عليه ... غيرها من الاسباب ... كانت ... لتغير احد هذه الثلاثة وحينئذ يصير ...
موجبا لتغير النبض ... من خارج ... في الحاجة او من تصلب الآلة او استفراغ يضعف القوة فالمغير النبض
تغير الحاجة واليبس لتصلب الآلة والاستفراغ لتضعيف القوة فظاهر ان تغير الاسباب الغير الذاتية النبض انما يوجب
تغيرها الاسباب الذاتية وهي المطلوب ... بعد ان الفصل السادس في موجبات الاسباب الماسكة قال القرشي على هذه
الترجمة شك لان قوله بعدها انما ... ان يقال ... حتى يكون ... الكلام في موجبات الاسباب الماسكة وفي حدها
وهذا لا يصح لانه لم يذكر في هذا الفصل حد الاسباب الماسكة واما ... مختلف ... من الرحمة حتى يكون ...
الكلام في موجبات الاسباب الماسكة الاخير وهذا لا يصح ايضا لانه ذكر ... الاسباب في هذا الفصل ... منه
... في ترجمة ... على ... الترجمة ... بقوله وبعدها ... لا يصح ايضا لانه ذكر الاسباب الماسكة ايضا
ثم ... على موجبا تها ... فكان الواجب عليه ان يقول الفصل ... ذكر الاسباب الماسكة من موجبا تها ... الا ...
على هذه الترجمة لان الشيخ ذكر ... الاسباب الماسكة واللازمة والمغيرة وفي هذا الفصل ذكر موجبات الاسباب
الماسكة دون موجبات الاسباب اللازمة والمغيرة لانه موجبا تها ذكر في الفصل الذي بعد هذا ... في موجبات الاسباب
الماسكة وبعضها ... دون موجبات الاسباب اللازمة والمغيرة فانها مذكورة في الفصول الاخرة ... كلام ... مستقيم
... قوله ... وقال في موجبات الاسباب الماسكة ما ... ايضا لانه ذكر الاسباب الماسكة ايضا ... على موجبا تها
... لانه ذكر موجبات الاسباب الماسكة بدون ذكرها ... موجبات الاسباب الماسكة لانه في ذكر الاسباب
... ما ذكرنا ... الواجب على الشيخ كان ان يقول الفصل ... ذكر الاسباب الماسكة وموجبا تها ... ان الفصل ليس ...
لذكر الاسباب الماسكة لانه ذكرها في الفصل المتقدم بل هو ... لذكر موجبا تها وتكراره ذكر الاسباب ... ما ذكرنا واذا عرفت
ذلك فاعلم ان هذا الفصل مشتمل على مباحث ... الاول في تاثير الاسباب الماسكة في العظم والسرعة والتواتر ... بها
قال رحمه الله اما الآلة فالآلة ... اي ... مع القوة القوية والحاجة الى التطفئة ... كان النبض ... عظيما
تاما ... اللين ... تحرك ... كالانبساط ... لكون ... القوة فيها ... عليها
... ولم ... الحركة ... الحركة ... العظيم ... الحرج ... من هذه الثلاثة ... ان العظم
ويحصل ... كان ... الثلاثة ... او لا ... في العظم ... كانت ... بحصول الرحمة

في ذلك مثاله ذلك اذا لم يكن القوة قوية فان كانت ضعيفة كان النبض صغيرا وان كانت متوسطة كان النبض متوسطا في العظم وكذلك
الآلة اذا لم يكن لينة فان كانت صلبة كان النبض صغيرا والا متوسطا في العظم وكذلك الحاجة اذا لم يكن شديدة بل اما ناقصة
فان كانت قليلة كان النبض صغيرا والا متوسطا في العظم وكلما كانت شيء اقوى في ايجاب حال من آخر نقص اثره في ايجاب حال
ضد تلك الحال التي نقص الآخر والحاصل قوة القوة للعظم اقوى من ايجاب لين الآلة لان الفاعل لذلك في الحقيقة هو قوة القوة
واما لين الآلة فانما هو بحسب انه لا مانع ولا شك ان ايجاب المقتضي للشيء اقوى من ايجاب الذي لا مانع فيه واذا كان كذلك كان
ايجاب الضعف للصغر اقوى من ايجاب الصلابة وكذلك ايجاب لين الآلة للعظم اقوى من ايجاب شدة الحاجة له وذلك لان الآلة
اذا كانت لينة كفى في عظم النبض ادنى قوة ما لم يكن الحاجة شديدة جدا واما اذا كانت صلبة لم يمكن ان يعظم النبض وان كانت
القوة قوية والحاجة شديدة لعدم القبول لان فقدان الحاجة بالكلية مع بقاء الحيوة محال فلا بد وان يكون مع الآلة اللينة
حاجة ما واما وجود صلابة الآلة المانعة من التحرك مع بقاء التحرك فليس بمحال ويجوز ان يكون الحاجة شديدة والقوة قوية
والحركة في النبض انما لاجل الصلابة واما ان الآلة يكون لينة والقوة قوية ولا حركة اصلا فمحال فانه لا بد من حاجة يستدعي
الانبساط قال واذا كان كذلك فايجاب الصلابة للصغر يكون لا محالة اقوى من ايجاب عدم الحاجة له ومن الحاجة
اعني الثلثة على ذلك لا يلزم منه ان يكون ايجابها للعظم اقوى او اكثر من ايجابه فانه فرق بين المعين للشيء وبين الموجب له
وهو ان يكون الشيء معدا له اولا فان الموجب للعظم القوة والمعين الحاجة ودليل المانع اللين وايجاب الموجب ابلغ من
ايجاب المعين والدليل ومما يؤكد ما ذكرنا قوله بعد هذا [illegible] ولا نوع من هذه الثلثة اعني ضعف القوة وفقد الحاجة وصلابة
الآلة يوجب الصغر مبلغ ايجاب الضعف له ابدا ويمكن ان يعرف من هذه الاسباب الموجبة للعظم [illegible] من كان الموجب
قوة القوة كان النبض صابرا على العظم ويكون مع ذلك بعقب طعام او شراب معتدل في الكم والكيفية فيعتدل البدن ويقوى
القوة فان كان الموجب لين الآلة كان جرم العرق لينا ويوجد بعقب [illegible] او شراب كثير المزاج وان كان قد تقدم
ذلك حركات مفرطة فهو لشدة الحاجة وايضا لا شك انه اذا كانت اثنتان من هذه الثلثة على حال يوجب العظم والآخر على
حال يوجب الاعتدال كان ميل النبض لا محالة عن الاعتدال الى العظم اكثر مما اذا كانت الامر بالعكس الا ان يكون ايجاب
نوع ذلك الواحد العظم اكثر من ايجاب الآخرين كما اذا كانت القوة قوية جدا وكانت الحاجة والآلة معتدلتين فان النبض حينئذ
يكون اعظم مما اذا كانت بالعكس وايضا مهما كانت اثنتان من هذه الثلثة على حال يوجب العظم وكانت الآخر على حال يوجب الاعتدال
فلا شك ان النبض يكون ميله الى العظم اكثر مما اذا كانت ذلك الآخر على حال يوجب الصغر وكذلك اذا كانت هذه الثلثة على حال
يوجب العظم والآخران على حال يوجب الاعتدال فان النبض يكون اميل الى العظم مما اذا كانت على حال يوجب الصغر
وليس يلزم ان يكون اذا كانت اثنتان منها على حال يوجب العظم والآخر على اعتدال ان يكون النبض حينئذ اميل الى العظم
مما اذا كانت اثنتان اخريان على حال يوجب العظم والآخر على حال يوجب الصغر اذ قد يكون تفاوت ايجاب اعتدال الصغر اكثر
من نقصان آخر اذا لم يكن نقصان الآخر مفرطا ولذلك فانه اذا كانت الآلة لينة والحاجة شديدة لكن القوة متوسطة
فان العظم يكون اقل مما اذا كانت القوة قوية والآلة لينة لكن الحاجة قليلة اذا لم يكن فقد الحاجة مفرطة وايضا لما امكن
القوة استيفاء الواجب بحسب الحاجة بالعظم لم يعدل الى السرعة ومهما امكن استيفاء ذلك بالسرعة لم يعدل الى التواتر
وذلك لان حصول النفع بذلك انفع فان مثل القوة في هذا الوقت مثل من يمشي في حاجة مهمة فانه يوسع خطاه اولا

ليكون ما يقطعه من مسافة الطريق في كل خطوة شيئا كثيرا فان كانت الحاجة اهم من ذلك اسرع تلك الخطا فان كانت اهم من ذلك
تدارك بين الخطوات اكثر ومثل هذا يقال له العدو فان العدو يجمع بين سعة الخطا وسرعتها وتواترها فان نقصت القوة
من ذلك نقص اسهل اجزائه وهو التواتر وان نقصت اكثر من ذلك زالت السرعة وبقي العظم بحاله فان نقصت الحاجة من ذلك
[illegible] النبض من كثرة عظيما وسرعته وذلك وانما كان كذلك لان العظم سابق على السرعة ويجيء على التواتر وقد عرفت ان الماشي في
مهم يوسع الخطا اولا ثم يسرعها ثانيا ثم يواترها ثالثا وكل ما كان اشد [illegible] كان اثقل [illegible] بالطبيعة حتى فعلت انما لا
لاجل الضرورة فاذا زالت الضرورة [illegible] كانت [illegible] الاخف [illegible] وذلك كان ان ولد
ما يحصل عند الخروج عن الاعتدال العظم ثم السرعة ثم التواتر وعند العود الى الاعتدال اول ما يزول التواتر ثم السرعة ثم بعد
زوال العظم ويمكن ان لا يعجب حصول الصغر فان القوة حتى كانت باقية [illegible] المقدار الطبيعي لانه
[illegible] عليها [illegible] بعضها كان عليها [illegible] الطبيعة [illegible] من غير سبب [illegible] انا اذا احتجنا الى المشي
الى موضع بعيد في زمان قليل وسعنا الخطا ثم اذا استغنينا عن ذلك لا نعجل الخطوات [illegible] مقاديرها الطبيعية فكذلك
هاهنا وهذه قاعدة الاطباء في النبض [illegible] من القياس [illegible] قال الشيخ [illegible] حال
[illegible] اذا كان يحتاج الى [illegible] في زمان معين [illegible] على جملة [illegible] او مقدارا كثيرا
[illegible] في الزمان المعلوم بحركة بطيئة [illegible] مقاديرها [illegible] بين كل [illegible] زمانا وان كان لا يعد
حمل مقادير [illegible] بسرعة [illegible] بطيء حركة [illegible] المقدار المعلوم في الزمان
المعلوم واذا كانت قوية [illegible] على حمل مقدار كثير لكن المقدار [illegible] اكثر من ان [illegible] في الزمان المعلوم بالحركة [illegible]
اسرع الحركة [illegible] بين كل [illegible] قطعنا ان [illegible] الاتصال
[illegible] على الترتيب المذكور وهكذا في النبض اذا احتيج الى مقدار معلوم من
الهواء البارد فان كانت القوة بحيث لا يتأتى منها العظم [illegible] وان كانت الحاجة يندفع بالمقدار المجذوب بالنبض
العظيم اوجب السرعة ان ازدادت الحاجة [illegible] على السرعة ايضا فان [illegible] على التواتر [illegible] حتى يكون [illegible]
[illegible] مقام المرة الواحدة العظيمة [illegible] الحاجة بذلك [illegible] الحاجة ماسة الى [illegible]
[illegible] وذلك يكون عند اشتداد الحاجة وضعف القوة بحيث لا يتأتى منها العظم ولا السرعة [illegible] على التواتر ايضا [illegible]
الحاجة قليلة جدا بحيث يندفع [illegible] النبض وبطؤه [illegible] قاعدة [illegible] عليها كثير
من [illegible] النبض وعرفت ان [illegible] القوة ولين الآلة وشدة الحاجة [illegible] البطء والتفاوت او عظما مع
السرعة والتفاوت او عظما مع السرعة والتواتر بحسب اشتداد الحاجة وبعد الاطلاع على ما ذكرنا لا يخفى معنى قوله فان كانت
القوة ضعيفة [illegible] النبض لا محالة فان كانت الآلة صلبة مع ذلك والحاجة [illegible] كان اصغر [illegible] ذلك
والصلابة [illegible] الصغر ايضا لما علمت الا ان الصغر الذي سببه الصلابة ينفصل عن الصغر الذي سببه الضعف
بان اي بان الذي سببه الصلابة يكون صلبا ولا يكون في القصر والانخفاض مفرطا [illegible] كما يكون
عند ضعف القوة فانه يكون ضعيفا [illegible] القصر والانخفاض [illegible] لصلابة [illegible] على الانخفاض ولذلك [illegible]
الواجب [illegible] هذا النوع [illegible] بخلاف الكائن لصلابة الآلة فان صلابتها [illegible] قال المسيحي الكائن من الضعف

عرضا اعظم من عرض الكائن من الصلابة والكائن من الصلابة [illegible] اظهر بما في الضعف وفيه نظر ومع الحاجة ايضا يفعل الصغر
ولكن لا يكون هناك ضعف وقد عرفتها والذي من هذه الملكة يوجب الصغر فيبلغ وفي بعض النسخ يبلغ بنسبة الى الصغر
الا انه ان يقال الذي من هذه الملكة يوجب الصغر لجانب الضعف زاد المبلغ [illegible] فانتصب اعضاء وصار مبلغ لجانب
الضعف وقد عرفت هذا ايضا وصغر الصلابة مع القوة ازيد [illegible] من عدم الحاجة مع القوة لان القوة مع عدم
الحاجة لا تنقص من المعتدل شيئا كثيرا او لا تنقص له اي القوة مع عدم الحاجة وكذا الماذكر الصغر نظرا الى مجموعها
قبل التذكير من ابسط يعني الصلابة وانما يقبل اي القوة مع عدم الحاجة اي ترك زيادة الى الاعتدال كثيرة لا
حاجة اليها واما لم ينقص القوة مع عدم الحاجة شيئا او شيئا كثيرا من المعتدل والصلابة تنقص شيئا كثيرا من المعتدل
والصلابة تنقص شيئا كثيرا من المعتدل فيكون نقصان الصلابة ازيد من نقصان عدم الحاجة وهو المطلوب فان كانت
الحاجة شديدة والقوة قوية والآلة غير مطاوعة لصلابتها للعظم اي غير مطاوعتها للعظم لاجل صلابتها فلابد
ان تصير مجبرا لتتدارك بالسرعة او بالتواتر من العظم وفي بعض النسخ ما تفوت بالصلابة اي بسبب الصلابة
من العظم والاول هو الاكثر وهذا هو الاظهر وان كانت القوة ضعيفة لم تجب لا العظم ولا احداث السرعة فيه
اي في النبض فلابد من ان تصير متواترا لتتدارك بالتواتر ما فات من العظم والسرعة فيقوم المقدار الكثير مقام
[illegible] كانه عظيم [illegible] سريعين وقد شبه هذا الحال المحتاج الى حمل شيء ثقيل فانه اذا كان يقوى
على حمله حمله دفعة كذلك القوة اذا كانت تقوى على احداث العظم فعلت وان لم يقو عليه فعلت السرعة ليجذب السرعة
في [illegible] كلمة في غاية الجلد المقدار الذي يجذب بالعظم في مرة واحدة وان لم تقو على احداث السرعة فعلت التواتر
[illegible] الاول من نقل الحال [illegible] والاشد [illegible] واسجل [illegible] في قوله والاشد اشياء كثيرة يحمل كل مرة كما
تلك [illegible] وان كان بطيئا [illegible] الا ان يكون في غاية الضعف [illegible]
[illegible] فان كانت القوة قوية والآلة مطاوعة لكن الحاجة شديدة اكثر من الشدة المعتدل
فان القوة [illegible] العظم سرعة وان كانت اشد فعلت مع العظم والسرعة والتواتر وكل ذلك معلوم مما تقدم وقد يجب
ان يعلم مع ما تقدم ان اعظم النبض سببا [illegible] الروح النفساني على ما اورد في جوامع الاسكندر وانه من النبض
الكبير وهو النبض العظيم يكون الماهي حرارة كثيرة وما من قوة قوية وما من آلة لينة وما من كثرة الروح النفساني
ولم يذكرها [illegible] هذا السبب في النبض الصغير ولا [illegible] من كتب التي وقعت الينا قال [illegible] ابن النفيس
في حواشيه انما يكون كثرة الروح النفساني من اسباب عظم النبض لانه من جملة الحاجة الداعية اليه لان الحاجة
اما تعديل الروح واما توليد الروح النفساني فاذا قل كثرت الحاجة الى توليده فيعظم النبض لذلك اي لشدة
الحاجة الى توليده كما يعظم النبض لشدة الحاجة الى الترويح هذا كلامه وهو حسن فان قلت يكون حركة القلب
والنبض سببا لتوليد الروح النفساني الذي هو عند الاطباء في الدماغ قلت قد سئل عن الشيخ هذا السؤال
بعينه فاجاب بانه اذا [illegible] الروح الحيواني في القلب [illegible] الى الدماغ روح [illegible] يستحيل [illegible] في الدماغ
الى [illegible] الدماغ [illegible] فيكون القلب هو المولد الاول للروح ثم [illegible] منه [illegible]
فيستحيل هناك الى طبع آخر كما ان الكبد هو المولد [illegible] فاذا [illegible] الدماغ اليه استحال الى مزاج [illegible]

هذا التحقيق الجواب [illegible] قال ابن مطران في [illegible] الاطباء وهذا موضع عظيم [illegible] ان الغاية للنبض هو ترويح الروح
الحيواني وتوليد الروح النفساني ولكان الروح الحيواني اذا اساء مزاجه الى الحرارة يحتاج الى الترويح عظم النبض لذلك
اذا نقص الروح النفساني احتيج الى توليد روح كثير حيواني يتولد منه النفساني فيعظم النبض [illegible] كما ان السبب
هذه الحاجة عند [illegible] الحرارة المفرطة الا ان الواجب عندي ان يشترط في هذه الحاجة [illegible] شرطا
ان الحالة الصحية موجودة كاملة والا لم [illegible] ان المزاج [illegible] القوة ضعيفة لم [illegible] لنا
وبالجملة [illegible] سبب [illegible] الثلثة الاخرى الموجودة [illegible] الروح النفساني لانه ملاك
الامر [illegible] اذا كان كثيرا استعملت منه الطبيعة في توليد الروح النفساني نظرا [illegible] يحتاج بل
احتاجت الى ترويح [illegible] الحيواني [illegible] النفساني [illegible] قوة القوة ولين الآلة [illegible]
ان قوة القوة [illegible] لما اشترطناه من [illegible] وهي لين الآلة فقط [illegible] فاذا عرفت ما ذكرنا [illegible]
انواع النبض بحسب زيادة [illegible] الاسباب الماسكة ونقصانه [illegible] ذلك الانواع في العظم والصغر
والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت على حسب اصول الاطباء التي قررناها وقد ذكر الشيخ احكام بعض ذلك الانواع
وحذف الباقي اتكالا على [illegible] فنقول القوة اما ان تكون قوية او ضعيفة او متوسطة [illegible] ان تكون الآلة لينة
او صلبة او متوسطة فهذه اقسام [illegible] على كل واحد منها ان تكون الحاجة زائدة او ناقصة او متوسطة فهذه سبعة وعشرون
قسما الاول قوة قوية والآلة لينة والحاجة زائدة [illegible] او متوسطة [illegible] يكون النبض عظيما [illegible] مجموع الامور
الثلث متوسطا في السرعة والتواتر [illegible] بالعظم الا ان يكون زيادة الحاجة كثيرة فيكون مع ذلك سريعا فان كانت
الحاجة ازيد [illegible] الثاني قوة قوية والآلة لينة والحاجة متوسطة يكون النبض متوسط المقدار الى العظم لان قوة القوة
ولين الآلة مع نقصان الحاجة لا ينقص عن المعتدل [illegible] توسط الحاجة [illegible] الى العظم بطيئا شديد التفاوت لتوسط الحاجة
[illegible] قوة القوة والآلة لينة والحاجة ناقصة يكون
المقدار [illegible] قوة القوة ولين الآلة [illegible] الحاجة [illegible] ناقصة وفي الثاني متوسطة [illegible] اشد بطئا
واكثر تفاوتا [illegible] نقصان الحاجة [illegible] الرابع قوة قوية والآلة متوسطة والحاجة زائدة يكون
العظم متوسطا [illegible] فيكون سريعا لزيادة الحاجة [illegible] ان كانت الحاجة
[illegible] الخامس قوة قوية والآلة متوسطة والحاجة متوسطة يكون في المقدار متوسطا اقل من الرابع [illegible] متوسطا
[illegible] لتوسط الحاجة [illegible] متوسط السرعة لتوسط الحاجة السادس قوة قوية والآلة متوسطة
والحاجة ناقصة يكون صغيرا [illegible] بطيئا شديد التفاوت لنقصان الحاجة
السابع قوة قوية والآلة صلبة والحاجة زائدة يكون [illegible] في السادس [illegible] صلابة الآلة وزيادة الحاجة
[illegible] الآلة ونقصان الحاجة [illegible] سريع لزيادة الحاجة [illegible] زيادة الحاجة كثيرة الثامن قوة قوية والآلة
صلبة والحاجة متوسطة يكون في المقدار [illegible] السابع [illegible] الحاجة [illegible] الى السرعة قليلا و
التفاوت قليل لتوسط الحاجة التاسع قوة قوية والآلة صلبة والحاجة ناقصة يكون في المقدار والسرعة اقل من الثامن لنقصان
الحاجة [illegible] العاشر قوة متوسطة والآلة لينة والحاجة زائدة يكون [illegible]

المقدار متوسطا واما لعظمه فان الرابع ربما ساواه واقل سرعة من السابع واكثر تفاوتا الحادي عشر قوة متوسطة والآلة لينة والحاجة
متوسطة يكون مقداره متوسطا واقل من العاشر ومتوسط السرعة والتواتر الى قليل بطء وتفاوت الثاني عشر قوة متوسطة
والآلة لينة والحاجة ناقصة يكون مائلا الى الصغر بطيئا متفاوتا الثالث عشر قوة متوسطة والآلة متوسطة والحاجة زائدة يكون
في المقدار كالثاني عشر وربما ساواه اقل سرعة من التاسع واكثر تواترا الرابع عشر قوة متوسطة والآلة متوسطة والحاجة متوسطة
يكون في المقدار اصغر من الثالث عشر متوسطا في السرعة والتواتر الى قليل سرعة الخامس عشر قوة متوسطة والآلة متوسطة والحاجة ناقصة
يكون صغيرا متفاوتا الى بطء السادس عشر قوة متوسطة والآلة صلبة والحاجة زائدة يكون صغيرا سريعا متواترا في الصغر اكثر من
الخامس عشر في السرعة والتواتر اكثر من الثالث عشر السابع عشر قوة متوسطة والآلة صلبة والحاجة متوسطة يكون اصغر من السادس
عشر واقل سرعة وتواترا الثامن عشر قوة متوسطة والآلة صلبة والحاجة ناقصة يكون صغيرا اكثر صغرا من السابع عشر متوسطا في
السرعة والتواتر مائلا الى الضعف لا الى الحاجة فان قلت يجب ان يكون بطيئا دون المتوسط في السرعة والتواتر التاسع عشر قوة ضعيفة
والآلة لينة والحاجة زائدة يكون صغيرا متوسطا في السرعة متواترا جدا [illegible] فازيد من السادس عشر واما توسطه في السرعة فلانها
تحوج الى قوة العشرون قوة ضعيفة والآلة لينة والحاجة متوسطة يكون صغيرا متواترا الى بطء في صغر اشد من التاسع عشر [illegible]
ازيد منه السابع [illegible] الحادي والعشرون قوة ضعيفة والآلة لينة والحاجة ناقصة يكون صغيرا بطيئا متوسط التواتر في صغر ازيد من العشرين
الثاني والعشرون قوة ضعيفة والآلة متوسطة والحاجة زائدة يكون صغيرا متوسط السرعة متواترا في صغر كالحادي والعشرين في [illegible]
ازيد من التاسع عشر الثالث والعشرون قوة ضعيفة والآلة متوسطة والحاجة متوسطة يكون صغيرا اشد صغرا من الثاني والعشرين
وبطيئا متواترا الرابع والعشرون قوة ضعيفة والآلة متوسطة والحاجة ناقصة يكون صغيرا بطيئا متوسط التواتر اما صغره فازيد من
الثالث والعشرين وكذلك بطؤه واما توسطه في التواتر فلان صغره مع البطء كذا وان قلت الحاجة الخامس والعشرون قوة ضعيفة
والآلة صلبة والحاجة زائدة يكون صغيرا جدا اصغر من الرابع والعشرين ومتوسط السرعة لاجل زيادة الحاجة وشديد التواتر جدا اكثر من
الثاني والعشرين السادس والعشرون قوة ضعيفة والآلة صلبة والحاجة متوسطة في صغر ازيد من الخامس والعشرين مع بطء وتواتر
ازيد من الثالث والعشرين السابع والعشرون قوة ضعيفة والآلة صلبة والحاجة ناقصة يكون صغيرا جدا ازيد صغرا من السادس والعشرين
بطيئا جدا متوسط التواتر لان الحاجة وان قلت الا ان افراط الضعف والبطء يحوجان الى ذلك واعلم انا لا نعني ههنا بالقوة الضعيفة
ما هي في الضعف بالغة الى حد لا يمكن [illegible] النبض يتصل من صغر الصلابة بان النبض يكون في غاية الضعف ضعفا
مخففا في صغر الصلابة [illegible] الضعف [illegible] الصلابة يكون [illegible]
وكلاهما يوجبان [illegible] الشريان [illegible] القوة الضعيفة [illegible]
عليها [illegible] زيادة الحاجة [illegible] الضعف اثر في الاول
يكون مع عظم [illegible] وكذلك الآخر واعلم ان الاقسام في هذا المقام المشتغل بالاعتبار [illegible] اما الاول فثلاثة وكذا الاقسام
الثنائية بين الاقسام الثلاثة وذلك غير محتاج اليه لان كل واحد من الاقسام التسعة الثنائية لا يتم بيان حكمه الا بتفصيل ما ينضم اليه
من الاقسام الثلاثة الباقية من القسم الآخر وحينئذ يعود احكامها الى احكام الثلاثيات واما الثاني فلانه لم يستوعب الثلاثيات
كما استوعبناها ههنا [illegible] المباحث النبضية عليها [illegible] ذلك فاعلم ان [illegible] ما ذكرنا [illegible]
[illegible] الاصول [illegible] الانبساط [illegible] طبيعة الشريان [illegible]

الى مقداره الطبيعي الذي كان قد قارنه بالانبساط واذا كان كذلك كان المقدار الطبيعي للشريان هو المقدار الذي ينتهي اليه الانبساط
متى زادت القوة زيادة كانت لم يوجب ذلك زيادة على ذلك المقدار لان قوة القوة لا يوجب الخروج عن الامر الطبيعي ولو زادت الحاجة
لم يزد ذلك المقدار ايضا [illegible] تلك القوة لما انها قد تزداد حينئذ بوجه آخر وهو ان يكون ذلك الانبساط الزائد بالقسر ايضا وهذا
يمكن بان يكون زيادة الحاجة مفرطة جدا حتى يكون المزاج حارا [illegible] جوهر الروح والدم [illegible] زيادة [illegible]
وحينئذ قد يدفع الى [illegible] الشريان اذا كان على مقداره الطبيعي فيضطر الى زيادة انبساط [illegible] جرم الروح والدم [illegible]
الطبيعية وحينئذ يصير اعظم من المقدار الطبيعي وخصوصا اذا كان الشريان لينا [illegible] وخصوصا اذا كانت قوة
الشريان [illegible] التمديد [illegible] وكانت القوة مع قوة الآلة [illegible]
الروح [illegible] بسبب [illegible] المزاج وبسبب [illegible] الشريان [illegible] التمديد
[illegible] الانبساط [illegible] الروح والدم [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] الموجب التمديد [illegible]
الزائد [illegible] القوة [illegible] المزاج [illegible] الضعف [illegible]
[illegible] القوة [illegible] التمديد [illegible]
[illegible] الحاجة [illegible] القوة [illegible] النبض يكون [illegible] الزيادة [illegible]
حتى اضعفت القوة صغر النبض عن المقدار الطبيعي حتى قد يبلغ في ذلك [illegible] كما يكون عند سقوط القوة
في [illegible] النبض [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] الروح [illegible] القوة بسبب [illegible] في الحركة [illegible] الطبيعية [illegible] الضعف [illegible]
عن الحركة [illegible] النبض [illegible] زيادة على المقدار الطبيعي [illegible]
[illegible] افراط الروح والدم في الكثرة [illegible] الشريان [illegible] مقداره حينئذ [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الصلابة يمكن ان [illegible]
[illegible] القوة حينئذ [illegible] المقدار الطبيعي بسبب [illegible] الصلب [illegible]
[illegible] الصلابة [illegible] الشريان [illegible] في [illegible] بسبب [illegible]
[illegible] الصلابة [illegible] الشريان ونقصان مقداره
الطبيعي [illegible] الحاجة [illegible] الصغر [illegible] وذلك بسبب المزاج البارد [illegible] الحاجة [illegible] الصغر [illegible]
[illegible] القوة [illegible] على تحريك المقدار الطبيعي [illegible] جرم الشريان [illegible] مقداره الطبيعي [illegible]
النبض [illegible] من مقداره الطبيعي [illegible] ذلك يكون [illegible]
[illegible] النبض [illegible] الشريان [illegible]
الاعضاء الظاهرة [illegible] الى خارج [illegible] النبض [illegible] كلام القرشي [illegible]
عليها البحث الثاني في اسباب عظم كل واحد من الاقطار الثلثة [illegible] ونقصانه وتوسطه قال رحمه الله والطول
لما زيادة كل واحد من الاقطار الثلثة [illegible] ونقصانه وتوسطه مع زيادة الباقي ونقصانه مع نقصان الباقي وتوسطه مع توسط

الباقي فذلك هو العظم والصغر والمتوسط بينهما وقد عرفت اسباب ذلك في البحث الماضي والذي نريد ان نتكلم فيه الآن هو ما اذا كان
ذلك باعتبار قطر واحد او قطرين فقط وسبب الطول اما ان يكون بالحقيقة وهو ان يكون سببا للظهور ولوجوده واما ان
يكون بالعرض وهو ان يكون سببا للظهور دون وجوده والى الاول اشار بقوله والطول فسببه اما بالحقيقة فاسباب العظم
وقد عرفت انها ثلثة وان سببه الحقيقي هو قوة القوة ثم زيادة الحاجة دون لين الآلة وهنا المراد بالاسباب ههنا ما يدل عليه
سياق الكلام او المانع مانع من الاستعراض والشهوق فيتوفر ذلك السبب على ايجاب الطول فقط لما عرفت من ان اينبعث
من نظر من اقطار النبض يزيد في قطر آخر كصلابة الآلة المانعة من الاستعراض قال الامام ان الصلابة لا تختص منعها
بالعرض لانها تمنع الشهوق ايضا بل المختص بمنع العرض وهو كون الفضاء الذي بين جانبي العرق مملوا من اللحم والشحم والدم
والرطوبات حتى يمكن العرق من انبساطه عرضا قلنا هذا مسلم لكن الشيخ ما ادعى ان ذلك مختص بالعرض لمنع ذلك
القرشي وههنا اشكال وهو ان سبب العظم على رايهم هو مجموع قوة القوة ولين الآلة وزيادة الحاجة وذلك يحتمل ان
يكون الآلة معه صلبة واذا كان كذلك كان فرض صلابة الآلة مع وجود اسباب العظم محالا الا انا نسلم ان فرض صلابة
الآلة مع وجود مطلق اسباب العظم او جميع اسبابه لا يصح لكن فرضها مع اسباب العظم الحقيقية التي هي قوة القوة وزيادة
الحاجة دون لين الآلة على ما عرفت من قبل او مع بعض اسباب العظم يصح اذ معظم الشيء يطلق عليه اسم ذلك الشيء
كما قال الحج عرفة ولذلك يجوز ان يطلق الاسباب على معظمها والحاصل انه يريد باسباب العظم بعض اسبابه وهما قوة القوة
وزيادة الحاجة على ما دل عليه سياق كلامه والمصحح لاطلاق الجمع المضاف مع استغراقه وارادة البعض التاويل المذكور
ومكاثفة اللحم والجلد اي الذين فوق الشريان المانعة من الشهوق اقول لا بد وان يكون ذلك التكاثف مما يوجب تزاحم الشريان
على المكان الذي يقتضيه مقداره الطبيعي والا لم يكن مانعا من الانبساط الى ذلك الشيء وقد يكون ذلك بسبب بنيات لحمية
الى الساعد عرضا كما يكون عند ورم عظيم يعرض على وحشي الساعد واما بالعرض فسمين عليه اي على الطول لا يجعله
بل للظهور الهزال اي هزال اللحم الكاين حول العرق فانه يصير سببا للطول اي للظهور بنقصان ما يستر العرق وبحجب طرفه
عن ادراك الحاسة لا لوجوده لان الحركة في قطر الطول لا تزيد بالهزال بل تظهر والعرض فسببه المخالف العروق فيميل
الطبقة العالية على السافلة فيستعرض اي الطبقة العالية اما العرق قال القرشي واعلم ان هذا انما يمكن اذا ضعفت
طبقة الشريان جدا حتى تكون الطبقة العالية من الشريان بالثقل وذلك بما يبعد وجوده مع وجوده وفيه نظر لان هذا
ليس ما يبعد وجوده في وجه الحيوة اذ بقدر ما يخرج الروح والدم من العرق يميل الطبقة العالية على السافلة لا يتعلق
عليها بالثقل ليستبعد وجوده مع وجه الحيوة وهو ظاهر او شدة لين الآلة واعلم ان لين الآلة انما يوجب زيادة العرض
لاجل سبب اللين وهو فرط الرطوبة البالية للشريان الحافظة لجرمه واما من جهة ما هو لين فقط فلا يوجب زيادة العرض
على مذهب القرشي نظرا الى ان اللين من حيث هو لين لا يوجب كون الانبساط اكثر من المقدار الطبيعي كما بيناه اولا
واما على مذهب الجمهور فلان اللين عندهم يفيد زيادة الانبساط فانه كانت القوة قوية والحاجة شديدة ولم يقتصر على
زيادة العرض فقط بل كان ذلك سببا للعظم وان لم يكن كذلك لم يكن ذلك سببا للزيادة في شيء من الاقطار واما الشهوق
فلم يذكر سببه وقال انه آخر هذا الفصل ان سبب الشاهق والمنخفض ظاهر لقوله وكانه انما تركه لظهوره لانه يمكن ان يعرف
مما ذكره في الطول والعرض سبب زيادة الشهوق وحده وسبب نقصان كل من الاقطار وسبب الاعتدال في كل واحد منها

وذلك بان يقال سبب الشهوق اسباب العظم اذا منع مانع من الطول والعرض وسبب القصر اسباب الصغر اذا منع مانع من
الضيق والانخفاض كضعف القوة مع لين الآلة ورخاوة الجلد وسبب الضيق اما اسباب الصغر او صلابة الآلة وسبب
الانخفاض اسباب الصغر اذا منع مانع من الضيق والقصر كضعف القوة ولين الآلة وكثافة الجلد لكن يجب ان يعلم ان زيادة
الشهوق وحده كانه قليل جدا اذ في غالب الامر اذا زاد الشهوق لزم ذلك زيادة ظهور الطول فلم يكن ذلك زيادة في الشهوق فقط
وقد يمكن ان يزداد الشهوق وحده وذلك بان يكون الشريان في اصل الخلقة غائر الطرفين في اللحم ويتفق له سببا العظم
مع حصول المانع من الاستعراض واما سبب نقصان كل واحد من الاقطار مفصلا لا مجملا على ما تضمنه كلام الشيخ فلان
القصر قد يحدث بسبب اجتماع اجزاء الشريان في الطول كما يعرض عند تحريك اليد واما الضيق فقد يحدث لمانع تشنج
الجسم كالدمع والتشنج الى داخل كما يكون عند التشنج وهذا يلزمه القصر الا اذا كان مع ذلك هزال المنظر النبض في طول
مع الانخفاض وكذلك قد يحدث عند سقوط القوة اذا كان هناك هزال لا يمنع الاحساس بكمال الطول ولم يكن في النبض
... يلزمه نقصان العرض ويعرض من ذلك ان سقطت الطبقة العالية من الشريان على السافلة لكن ضده كما ...
لما عرفت اسباب زيادة كل واحد من هذه الاقطار ونقصانه وقد عرفت من ذلك اسباب توسطه وذلك انه لما كان السبب
الموجب للزيادة او الموجب للنقصان قد سقط فبالجملة سبب الاعتدال في كل قطر هو الاعتدال بين سببي طرفيه واذا
عرفت اسباب البسايط امكنك معرفة اسباب المركبات السبعة والعشرين مجملا ومفصلا اما انها سبعة وعشرون نوعا
فلان الزايد في الطول اما ان يكون زايدا في العرض او ناقصا او متوسطا فهذه ثلثة انواع من التراكيب في الزايد في
الطول وكذلك يكون في الناقص فيه والمتوسط واما معرفة اسباب المركبات مجملا فظاهر وذلك بان تركيب سبب المركب
من اسباب بسايطه حتى يكون سبب الطويل العريض المنخفض من كل سبب الطول والعرض والانخفاض وكذلك
في ساير الانواع المركبة واما معرفة اسباب المركبات مفصلا فنقول النوع الاول نبض طويل عريض مشرف هذا هو العظيم
وقد عرفت سببه الا انه يجب ان يكون معاينة بالمعتدل مع مساواته له في الصحة فربما كان انزل من المعتدل فيظن
انه مثل نبض المعتدل في العظم ويكون اصغر منه او انه يزيد منه ويكون مساويا له وربما كان اصغر منه فيظن نبضه
... ومثله مع هذا يكون عظيما الثاني نبض طويل عريض منخفض هذا يكون للهزال اذا سقطت ... النبض
فانما ينقص غوصه فيكون طويلا للهزال وعريضا لعدم الجفاف ومنخفضا لسقوط القوة فيسقط الطبقة العالية من
النبض على السافلة قال الامام وهو نادر جدا وسببه استرخاء ما فوق العرق من الجلد حتى يزال على العرق بمنع الشهوق وهذا
بخلاف ما قال الشيخ فانه جعل المانع من الشهوق كثافة ما فوق العرق من اللحم والجلد لا رخاوته الثالث نبض طويل
عريض متوسط العمق هذا كان يعرض للنبض العظيم ان يمنع الجلد الذي فوقه عرضا فيمنعه تمام الشهوق وقال الامام سبب
الاسترخاء المذكور وهو الكثافة على ما قاله الشيخ الرابع نبض طويل ضيق مشرف هذا كما يعرض للنبض العظيم مانع عن
الاستعراض لرطوبات عشقة كما يعرض او صلابة في الآلة الخامس نبض طويل ضيق منخفض هذا كما يكون عند ضعف النبض في
اربع اسباب العظم مع المانع عن الحركة في القطرين الآخرين كذا السادس نبض طويل ضيق متوسط العمق هذا كما يعرض
للنبض المتوسط ان يكون معه هزال او معه مانع من الاستعراض او للنبض العظيم مانع عن العرض كذا ومن الشهوق
باعتدال السابع نبض طويل متوسط العرض مشرف هذا كما يعرض للعظيم اذا منعه مانع ليس بالقوي جدا عن كمال الانبساط

وهذا كضغط ما في جانبي العرق إلا قليلا الثامن نبض طويل متوسط العرض منخفض هذا كما يعرض للنبض المعتدل المقدار
مانع من الشهوق مع الزوال التاسع نبض طويل متوسط العرض والعمق هذا إذا كان النبض معتدل المقدار مع الآلة
قال الإمام هذا النبض يكون في نفسه صغيرا لأن الآلة يظهر فيه زيادة في الطول بسبب الزوال وفيه نظر لأن هذا النبض هو الذي
ذكر في الكتاب وهو من أفراد الطول ومن ذكر سببه هو سبب الاعتدال في العظم مع الموجب للطول بالعرض وهو الذي
هو سبب العظم إذا منع مانع عن العرض والشهوق معا بامتلاء الحلق والصلب في الكتاب الأسباب الصغير مع آلة لدنة
كان مع طول لانتقاص المقطارين الآخرين لا معتدلا فيهما العاشر نبض قصير عريض مشرف هذا كما يعرض للنبض الغليظ
الطرفين في اللحم خلقة أسباب العظم وأما الآلة خلقي وأما الوقت العرق وأما السمن على ما ذكر الإمام غير معلوم الحادي عشر نبض
قصير عريض منخفض هذا كما يكون عند كون اليد منكبة وقال الإمام سببه أسباب الصغر مع لين الآلة أو خلا العروق وهو قد
الثاني عشر نبض قصير عريض متوسط العمق هذا كما يعرض للنبض الغليظ الطرفين في اللحم خلقة أسباب العظم فيمنعه مانع
من الاستطالة وكما يكون النبض الصغير في حالة الغضب قال الإمام وسببه أسباب العظم إذا منع مانع من الطول الثالث
وأسباب الصغر إذا منع مانع من الانخفاض الرابع عشر نبض قصير ضيق منخفض هذا مع الصغير وقد عرفت أسبابه الخامس
عشر نبض قصير ضيق متوسط العمق هذا كما يعرض للنبض الغليظ الطرفين أسباب التوسط في المقدار فيمنع مانع من
الاستطالة السادس عشر نبض قصير متوسط العرض مشرف هذا كما يعرض النبض الغليظ الطرفين أسباب العظم
فيمنع مانع من تمام الاستطالة وأما الشهوق فسببه أسباب اختلاف الوضع من أسباب الإشراف على ما قال الإمام السابع
عشر نبض قصير متوسط العرض منخفض هذا كما يعرض للنبض الغليظ الطرفين أسباب التوسط فيمنع مانع من الشهوق
وقال الإمام سببه أسباب الصغر مع خلاء العروق أو لينه لا بإفراط الثامن عشر نبض قصير متوسط العرض والعمق هذا كما
يعرض للنبض الغليظ الطرفين أسباب التوسط وقال الإمام سببه أسباب الاعتدال مع مانع للطول أو أسباب الصغر
إذا منع مانع من الضيق والانخفاض التاسع عشر نبض متوسط الطول عريض مشرف هذا كما يعرض للنبض الغليظ الطرفين
باعتدال أسباب العظم قال الإمام وهو نادر وسببه خلقي بأن يكون طرفا العرق غائرين ووسطه ناتيا قال القرشي
وقد يكون ذلك لأسباب العظم معا يمنع الطول فقط كالسمن مع رخاوة ما فوق الجلد وخلاء العروق وزيادة القوة
والحاجة حتى ينتهي النبض في قطر الطول وهو قريب العشرون نبض متوسط الطول عريض منخفض هذا كما يعرض للنبض
الغليظ الطرفين باعتدال أسباب العظم فيمنع مانع من الشهوق وقال الإمام سببه أسباب الاعتدال في العظم مع لين
الآلة أو خلاء العروق وكثافة العرق لا على الجلد كثيرا الحادي والعشرون نبض متوسط الطول عريض متوسط العمق
هذا كما يكون في النبض الغليظ الطرفين باعتدال إذا عرضت له أسباب العظم فمنع مانع من الشهوق منعا قويا وقال
الإمام إن هذا النبض معتدل في الأقطار الثلاثة ولو قلب اليد ظهر كذلك الأعرض وازداد الشهوق بوضع اليد على جنب
قال القرشي والمعتبر من أحوال النبض ما يكون على هذا الوضع لا إذا قلب اليد وسببه اعتدال أسباب العظم مع زيادة
لين الآلة الثاني والعشرون نبض متوسط الطول ضيق مشرف هذا كما يعرض للنبض الغليظ الطرفين بفرط أسباب
العظم فيمنع مانع من العرض قال الإمام هو ما يخلق العرق ينضغط من جانبيه مع أسباب الاعتدال في العظم ورخاوة
الجلد الثالث والعشرون نبض متوسط الطول ضيق منخفض هذا كما يكون النبض الصغير في أبدان المرضى لا بعد

قال الإمام وسببه أسباب الاعتدال إذا منع مانع عن الاستعراض والشهوق الرابع والعشرون نبض متوسط الطول ضيق متوسط
العمق هذا كما يعرض للنبض المتوسط مانع من العرض وقال الإمام سببه أسباب الاعتدال مع انضغاط العرق من جانبيه الخامس والعشرون
نبض متوسط الطول والعرض مشرف هذا كما يعرض للنبض الغليظ الطرفين باعتدال أسباب العظم فيمنع مانع من العرض بفرط الطول
قال الإمام سببه يكون خلقيا من عدم العرق في جانبي الطول والعرض وقال القرشي وقد يكون ذلك لأسباب العظم إذا منع مانع
من الطول والعرض السادس والعشرون نبض متوسط الطول والعرض منخفض هذا كما يعرض المتوسط مانع من الشهوق
السابع والعشرون نبض متوسط الطول والعرض كما يعرض المتوسط مانع والعمق هذا هو النبض المعتدل المقدار وأسبابه أسباب
صغرا إذا كانت ضعيفة البحث الثالث في أسباب السرعة والبطء والتوسط في ذلك النبض السريع عند الجمهور يحتاج إلى قوة قوية
محكمة وإلى حاجة تدعو إلى أكثر ما يفي به الانبساط سواء كان عظيما وذلك إذا لم تكن لزيادة في الحاجة كثيرة أو لم يكن عظيما وذلك لمانع
يمنع القوة من تكميل الانبساط كما إذا كانت القوة قوية والآلة صلبة فإن النبض حينئذ يجب أن يسرع وإن لم تكن الحاجة في نفسها
زائدة على المقدار الطبيعي وإذا كانت حصول السرعة مشروطا بهذين السببين فأيهما فقد كانت سببا للبطء إذ هو ضده وإلا
التوسط إن لم يكن كذلك وعلم أيضا أن شدة إن كانت الحاجة إلى الترويح كانت السرعة في الانبساط وإن كانت إلى دفع الدخانية
كانت السرعة في الانقباض وأما على مذهب القرشي فإن كل واحد من هذين السببين سبب مستقل في إحداث السرعة لأن القوة
القوية فلأنها إذا كانت مستقلة تتمم فعلها في الزمن القصير فيبلغ إلى الغاية بسرعة هكذا قال القرشي وفيه لأن السرعة أمر طبيعي لا
يقصد من قوة القوة وحدها على ما صرح به بل هذا نقول قوة القوة لا توجب الخروج عن الأمر الطبيعي وعلى هذا يبطل جميع ما ذكره
بناء على كون القوة مستقلة في إحداث السرعة ثم قال وأما شدة الحاجة فلأن ذلك يحرك الطبيعة على تتميم الفعل بأسرع ما يمكن
ولكن ذلك لا يمكن إذا كانت القوة ضعيفة فإذن إيجاب قوة القوة للسرعة لا يعتبر فيه عند حال الحاجة وأما إيجاب شدة الحاجة
للسرعة فمشروط بأن لا يكون القوة ضعيفة وإذا كان كل واحد من هذين السببين وحدها قوة القوة أو شدة الحاجة مع كون
القوة غير ضعيفة موجبا للسرعة يجب أن يكون البطء إنما يتحقق إذا انتفيا الأول وحال أحدهما لا يوجب السرعة لكن ضعف القوة
يوجب البطء وإن كانت الحاجة متوسطة لأن القوة ضعيفة لا يمكن من فعلها بسرعة فلو كانت الحاجة مع الضعف شديدة
فربما كان النبض في السرعة متوسطا لأن شدة الحاجة يحوج القوة وإن كانت ضعيفة إلى ذلك وأما قلة الحاجة فإنما يوجب
البطء بشرط كون القوة ضعيفة فلو كانت متوسطة كان النبض في سرعته متوسطا فيكون إذن إيجاب الضعف البطء
أقوى وأشد من قلة الحاجة فيكون إيجاب القوة للسرعة أقوى وأشد من إيجاب شدة الحاجة وعلى هذا القوة والضعف إن
كان في قوة الشريان كان ما ذكرنا من السرعة والبطء هو باعتبار الانبساط وإن كان في قوة القلب كان ذلك باعتبار الانقباض
لأن سبب الانقباض عنده أعني القرشي هو انبساط القلب وهو به الترويح حتى يحوج إخراج الفضلات إلى الانقباض وأما الانبساط
فموجبه الشريان لكن إيجاب قوة القلب سرعة الانقباض ليس كإيجاب قوة الشريان سرعة الانبساط وذلك لأن القلب لا يتابع
في انبساطه وانقباضه وطبيعة الشريان بل تابع القلب في انقباض الشريان لأن الأمر طبيعي فيلزم من ذلك أنه إذا كانت قوة
الشريان مساوية لقوة القلب بالنسبة إلى ما يخصه كل واحد منهما كان الانبساط أسرع من الانقباض وإن اختلفا فإن كانت
قوة الشريان أقوى كان الانبساط أسرع من الانقباض بكثير وإن كانت قوة القلب أقوى لم يلزم ذلك أن يكون الانقباض أسرع
لأن يكون التفاوت بين القوتين كثيرا جدا البحث الرابع في أسباب التواتر والتفاوت والتوسط في ذلك قال رحمه الله

والتواتر بسبب ضعف او كثرة حاجة لحرارة سبب التواتر هو كون الحاجة اشد مما يكفي فيه مقدار الانبساط والسرعة سواء كانت
القوة قوية والنبض عظيما ام لم يكن كذلك او كان عظيما لم يكن حصول ذلك الا من حاجة مفرطة جدا لان النبض العظيم لا بد ان
يكون قوته قوية فلا بد ان يحاولها الا وقد سبق ذلك حصول السرعة لما عرفت من القاعدة المنصب لتقدم العظم على السرعة وتقدم
السرعة على التواتر فاذا كان مع ذلك متواترا دل على كون الحاجة اعظم مما يكتفي فيه بالعظم والسرعة واما اذا لم يكن النبض عظيما
ولا سريعا لم يلزم ان يكون حصول التواتر لزيادة في الحاجة على ما هو الطبيعي بل قد يكون الحاجة قد نقصت عن ذلك لكن
النبض بابطائه كانت تلك الحاجة بالنسبة الى ذلك النبض اشد واكثر فيضطر الى التواتر وهذا التواتر بسبب ضعف القوة اذ لو كانت
القوة قوية لفعلت العظم اولا ثم السرعة ثم التواتر للقاعدة المشهورة المذكورة والتفاوت بسبب قوة قد بلغت الحاجة في العظم
او برد شديد فلا تبقى الحاجة او عائد من سقوط الحاجة ومشارفة الهلاك وانما اقتصر على ذكر القوة لان النبض مع التفاوت
وان كان عظيما او سريعا فالتفاوت بسبب القوة وانما مع العظم والسرعة ما استغنا بهما عن التواتر وان كان صغيرا بطيئا فان لم
يكن لحاجة ناقصة ببرد المزاج وان كانت الحاجة لم يبق القوة على التواتر ايضا مع غاية سقوطها ما الهلاك قد ارتفع لاجتماع
الى التعلق وعدم حصولها حتى يحتس ويمكن ان يحصل بسبب ضعف القوة بان يقال ان التفاوت يكون لاحد امرين وذلك لان الحاجة
بالنسبة الى الحال وكذا النبض قليلة او لان القوة ساقطة بالكلية فلا يمكنها التحريك مع الحاجة اليه والاول يحصل السببين الاول
لان الحاجة في كل منهما بالنسبة الى الحال بنقطة قليلة اما في الاول فلانه لو لا قلتها بالنسبة الى ما يحصل بالعظم لفعلت القوة
مع العظم السرعة واما في الثاني فلانه لو لا قلتها بالنسبة الى ما يحصل التفاوت لفعلت القوة التواتر وهذا الثاني يلزم ان
يكون النبض فيه صغيرا جدا بطيئا لان القوة اذا عجزت عن التحريك فيعجز عما هو الانبساط وسرعة الحركة اما في الاول
وهو ما يكون الحاجة بالنسبة الى الحال وكذا النبض قليلة فلا يلزم فيه ذلك بل قد يكون عظيما اعظم ما يستحقه تلك الحاجة قد
يكون مع ذلك سريعا وهذا انما يكون اذا كانت القوة قوية حتى يكون سهلا لفعلها بسرعة وان لم يكن الحاجة شديدة وقد يكون
صغيرا وبطيئا ايضا لضعف القوة ولكن ذلك انما يمكن اذا كانت الحاجة قليلة جدا ولما اعرفت سبب التواتر والتفاوت عرفت
سبب المتوسط بينهما وهو ان يكون زيادة الحاجة على المقدار الذي يفي به العظم والسرعة زيادة متوسطة وفي هذا البحث
لا اختلف راي القرشي وذلك انهم قالوا في حق طبيل وهو ان هنك الحاجة عند معتبر بحسب القلب لان القلب اذا اتفق الى
حركات متتابعة لزم ذلك كون حركات الشرايين كذلك وهو يعم بحسب الشرايين لان حركة الشرايين منوط لقوة فيها تابعة
هي تابعة لحركة القلب البحث الخامس في اسباب ضعف النبض وقوته قال رحمه الله واسباب ضعف النبض من الحرارة
ضعف النبض يقع على وجهين احدهما حقيقي وهو ما يكون بسبب ضعف القوة فلا يقوى على التحريك التام المجاني وثانيهما
ضعف في الحس وهو ما يكون بسبب فرط صلابة القصبات فلا يقوى القوة على تحريكها حركة سهلا ومنتظما وان كانت في
الاصل غير ضعيفة وما ذكره الشيخ من الاسباب المغيرة لا شك انها توجب كل واحد من الضعفين اما الاول فبتحليلها الارواح
واما الثاني فبتحليلها الرطوبات وتحصرها الشيخ في ثمانية الهم فانه يحد القوة لترد الارواح والقوى والحرارة
الغريزية من داخل الى خارج وبالعكس وذلك مما يلزمه تحليل القوى واشتغال النفس بذلك عن تدبير الغذاء واصلاحه
والارق وهو السهر والاقاضة ضعف القوى بفرط التحليل واشتغال الطبيعة بايراده على الحواس عند تدبير الهضم وتحرك
والاستفراغ وذلك بما يتبعه من استفراغ الارواح والقوى والحرارة الغريزية فان الاستفراغ سواء كان لمواد صالحة او لمواد

فاسدة فلا بد وان يعقب شيء من ذلك فان الاستفراغ متى كان من المواد الصالحة كان الضعف اكثر وقد اختلف الاطباء
في تعليل ضعف القوى عند الاستفراغ المفرط للمواد الموذية دفعة واحدة قال جالينوس في تفسير قول ابقراط في سادسة الفصول
من كون اربطا من المخيض والمستسقين لهم من المدة او من الماء شيئا كثيرا دفعة فانه يهلك لا محالة المواد الردية
المستفرغة لا تخلو اما ان يكون مادة يجب كما في تحليلات او فضلة مائية كما في الاستسقاء الزقي فان كانت الفضلة من القسم
الاول فقلما يكون فيها قوة بدنية شديدة فعند ما يكون ينفتح بعض العروق الكائنة في ذلك العضو لذلك وان سهم الطلوع
ايضا فاذا كانت المدة محتبسة سدت فم العروق المنفتح ثم اذا استفرغت دفعة واحدة خرج من الروح شيء كثير وتبع خروج
الروح خروج القوى والحرارة الغريزية وذلك ما يجلب الموت قال واما الماء في بطون المستسقين فانه يحمل ثقل الورم
الكبدي فاذا استفرغ دفعة عرضت الكبد كانت تحمل ثقل ورمها فينجذب الى اسفل وينجذب معها الحجاب وايضا
فانه لما فيه اقوا الشرايين فيمنع الروح من الخروج والتحلل فاذا استفرغت المائية دفعة تحللت الارواح والقوى
قال الرازي في شكوكه على جالينوس في تفسير هذا الفصل العلة في ذلك ان الاستفراغ المذكور يخرج معه بخار كثير فيتحلل لذلك
الحرارة الغريزية لان الغالب على الجوهر البخاري الحرارة المذكورة وعند ذلك تصير الحرارة الطبيعية عاجزة عن تدبير البدن
وذلك ما يجلب الموت قال ابن ابي صادق في شرحه في هذا الفصل السبب في ان الدم اذا كان نفد البدن يهلك الروح
يمنع هذا الحال ان يصير بدن المستسقي بالمائية ازالة الصديدة دفعة في السح الى المدة فتنهك البدن لعدم الغذاء وتنحل
الروح في الاعضاء فتضعف فاذا استفرغت تلك المادة مرة واحدة تبعها قوة من الروح والحرارة الغريزية في تلك المواضع
التي كانت فيها تلك المواد الخارجة لضرورة الخلاء بما في الاصل كانا قليلين ولما كانا قليلين لم يعد ذلك الى الغشي والى
انحلال القوة الحيوانية وانا اقول مع كل هذا النظر لما شرح احد منهم الفصل كما ينبغي فرجحان المواد بالمقتضى الذي انا
انتج الى فضاء الصدر منهم وكانوا فيما الجوف فيما الصدر بكثير حتى يخرج القيح ولا يعرف السيل واذا اخرج من ذلك القيح او
مائية الاستسقاء شيء كثير دفعة فان صاحبه يهلك لا محالة لان كل رطوبة في البدن لا بد وان يكون الطبيعة متصرفة فيها بالاصلاح
ان كانت صالحة او بالدفع ان كانت فاسدة واذا كان كذلك فلا بد وان يكون مخالطة الارواح يقوم بها القوى
المتصرفة فيها فاذا اخرج منها شيء كثير دفعة لزم ذلك خروج ارواح كثيرة لان الارواح والقوى في الموضع المنفتح اكثر من سائر
المواضع لتوجهها اليه لاصلاحه فاذا اخرجت دفعة يتبعها سائر الارواح والقوى القائمة بها لضرورة الخلاء وذلك يوجب الهلاك
والجوع وهو ظاهر لان الحرارة الغريزية تحلل من البدن بالفتح واكثر بالفتح افضح على غذاء ما غدا الام وهذا الموجود في بعض النسخ واما
لا يكون لعدم الغذاء والعلة وهي الامراض المتقدمة تحلل الارواح في الاعضاء ويضعف والخلط الردي فان اجتماع شيء
في البدن مما يضعف القوى البدنية والحرارة الغريزية لانه قد عرفنا ان تبدل القوى البدنية سارية في جميع رطوبات البدن
وجميع روايتها سرايان الحرارة الغريزية لانهما كالتابعين سريانها في ذلك على وجهين تارة يكون بانها مادة لما تقتضيه فيها وتارة
يكون بانها تروم اصلاحها كما لها في المواد الفاسدة واذا كان كذلك فيكفيهم قولكم انا الاخلاط الردية مضرها قلنا ان كانت
الاخلاط الردية فيه المواد الصالحة لا يكون مادة لها وصارت الردية غامرة للصالحة مستولية عليها ولذلك تصير الحرارة الغريزية
والقوى البدنية مقهورة للردية مغلوبة بها والرياضة المفرطة لان المعتدلة منها وهي الحركة المعتدلة في الكمية والكيفية
لا تضعف القوى البتة واما اذا كانت مفرطة في ذلك فانها تحلل مسام البدن وتلطف مواده فاذا تحللت منها تحلل

بنيا، الحرارة الغريزية والارواح للتحلل والقوي للضعف واعلم ان الظاهر وان كان ليس لغرطة صفة الرياضة لكن الحق
انّ صفة الجميع ما تقدم لان الضعف من المفرطات لا غير وعلي هذا يجب ان كل ما تثبت المفرطة علي ان صفة الامور الستة الي
احدها الرياضة لا علي انها صفة الرياضة فاو ونحوه من الدقايق التي غفلوا عنها ومنه يسقط اعتراض المسيحي وغيره ان
الواجب علي ان الشيخ كان ان تقيد كلا من المذكورات بالمفرطة كما قيد الرياضة بها فيقول لانه انه قيد الرياضة بها
فقط بل قيد الجميع بها كما قررنا **وحركات الاخلاط وسلاناتها الاعضاء شديدة تحمل مجاوزة مثلا** لانها تعين تنظم القوي في افعالها
والحرارة الغريزية في تاثيراتها فان كانت مع ذلك فاسدة تحصل الضرر من وجه آخر فمنها انها تمنع القوي وتكثر فضلات
العضو لذلك ومنها انها ربما تحدث بعض افواه العروق المتصلة به ومنها انها ربما تنصب الي بعض الاعضاء لتزيدها
فان انتقل حركتها الي اعضاء قوية الحس او اعضاء قريبة من القلب كان تاثيرها اعظم سيما ان كانت المادة الفا
شديدة النكاية **وجميع ما غلل** لانه يجتمع المادة وتقدمها ليتم التحلل المسنع تحللا الارواح والقوي الموجب للضعف
فاذا كان سبب ضعف النبض ضعف القوة او صلابة الآلة فاذا لم يكن واحد منهما لم يكن النبض ضعيفا فيكون حينئذ
اما متوسطا او قويا فان النبض القوي انما يكون بان تكون القوة قوية والآلة مواتية والمتوسط بتوسط القوة
والآلة ومعظاما البحث السادس في اسباب صلابة النبض ولينه وتوسطه قال رحمه الله **واسباب صلابة النبض**
يبس جرم العرق او شدة تمدده وقد يصلب النبض في الحارة لشدة المجاهدة اي بين الطبيعة والمرض
وتمدد الاعضاء لها اي لشدة المجاهدة **وخرجه دفع الطبيعة** اسباب صلابة النبض امر لان سببها اما ان يكون
داخليا او لا وان في كثرة تمدد الشريان فيعسر انضغاطه لان الانغماز يحتاج الي عدم زيادة تمديد ليطول لاجل الانضغا
ط وقد ثبت في الهندسة ان اقصر الامتدادات الواصلة بين نقطتين هي المستقيمة والاول اما ان يكون ذلك بان الد
السبب الملين وهو الرطوبة وذلك كشدة يبس العرق او لا يكون كذلك وذلك كشدة البرد والجمود فان البرد يقتضي
الصلابة لانه يجمد الرطوبة الكائنة فيحلل منسببة الارضية في عسر الجرم وكثرة امتلاء العرق وان كانت قد يكون سببا
للصلابة فانما لم نذكرها لدخولها تحت التمدد وقد يمسك في الحصر بالاستقراء وبانه لولا احدا المذكورة يبقي النبض طبيعيا
غير زايد مسترخيا وحينئذ يكون صلبا وفيه نظر لانه لا يلزم من كونه غير يابس ان يكون معتدلا او لا يلزم من كونه غير زايد
بما يجد ان يكون غير زايد لجواز ان يكون باردا غير شرط البرد لا من كونه غير متمدد ان يكون مسترخيا لجواز ان يكون
معتدلا وذهب المسيحي الي ان الاسباب اربعة هذه الثلاثة والمجاهدة البحرانية وهو باطل لان المجاهدة انما تصلب
النبض بتمدد الاعضاء فيكون داخلا في التمدد لا ان يكون سببا آخر اللهم الا ان يقال تمدد الاعضاء غير سبب شدة
تمدد جرم العرق لاعمه فيكون آخر فان قيل اجمع عليه عند الاطباء ان النبض يصير موجيا في البحران والموجي يكون
لينا لا صلبا قلنا البحران يكون علي انواع وموجية النبض انما يحصل عند كون البحران عرقيا واما عند ما يدفع المادة
بالقي او بالاسهال او بالرعاف فان النبض يصلب لما ذكره الشيخ **واسباب لينه** اي لين النبض **الاسباب المرطبة** لان
الرطوبة توجب سهولة القبول ولان كل مرطب يعرض للبدن فاما ان يكون طبيعيا او مرضيا او لا طبيعيا ولا مرضيا
فالمرطبة **الطبيعية كالغذا** اي المرطب فان مثل هذا الغذا يتحلل عنه ماء واذا اغتذي بها جرم الشريان فيه
للتمديد والانبساط وقبول الانغماز فلذلك صار تاثيره الحرارة الطبيعية بنفسه **والمرطبة المرضية كالاستسقا** اي

الغرقان الزقي والطبلي وان ربما الزق بالاسهال كالحمي لكنا الشدة ما عرض فيها من ذكر البطن وتهيجان بديد الشريان وذلك يوجب
الصلابة **والمرطبة الغير الطبيعية والغير المرضية كالاستحمام** فانه متي استعمل شعل وكان بالماء العذب والمعتدل
في الحرارة او البارد فانه يرطب جرم الشريان وتحب بان الوقت ذلك فيكون سبب توسط النبض في الصلابة واللين مع اعتدال المزاج مع عدم الاسباب
المذكورة فانه يقل الاسباب المذكورة مع اعتدال المزاج غير متصور الا اذا اعتدل في اليبوسة والرطوبة وبعض اسباب
التمدد متصور مع هذا هذا الاعتدال كما في البحران البحث السابع في اسباب اختلاف النبض واستوائه قال رحمه الله **وسبب**
اختلاف النبض اما ان يكون مع ثبات القوة او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون لان الشريان لا يطاوع في الحركة سيما انعم
القوة من التحريك المستوي وان كانت قوية او لا يكون كذلك فان كان كذلك فذلك كما اذا كانت الآلة صلبة وانما لم يذكر الشيخ هذا
لانه معلوم من اسباب النبض الصلبة وان لم يكن كذلك فلا بد من مانع معاوق للقوة والا استمر فعلها علي نهج واحد لقوة القوة ودوم
المانع وذلك هو الثقل فان ثقل المحرك لا شك انه يعاوق القوة المحركة وهذا الثقل انما يكون اما عن شئ مشتغل وذلك اما ان يكون
لانه يكون قد زرد علي البدن من زمان قريب او من زمان بعيد والاول مثل الطعام والشراب او الادوية الضارة لا ليسهل بها
شئ فانه يثقل غالبا في الادفعة المعتدل ايضا الاختلاف لان الطبيعة تشتغل علي دفعه وتنصرف عن فعل النبض
فتكون الحاجة ثم تصرف اليه ويكون فعلها يعرض الاختلاف والي ما ذكرنا اشار بقوله **وسبب اختلاف النبض مع ثبات القوة**
ثقل مادة من طعام وانما لم يذكر الشراب لانه لطيف وسريع تحلله بسبب لطافته لكن اجابة للثقل والثاني من المطلعا لها
كان من المورد من يومه والتحاب المورم المستقل اكثر لما يضعف من الفضول وما يدوم في موضع واحد فاذا كان الحدوث
حصل في الشرايين كان اجابة الاختلاف اكثر لان الثقل يكون في نفس الآلة المحركة وخصوصا اذا كان ذلك قريب القلب
لان الثقل يكون مستفرغا من مبادي القوة والحرارة والي ما ذكرنا اشار بقوله **او خلط** وانما يوجب الاختلاف لان الطبيعة
تتوجه الي الحاجة وتنصرف عن فعل النبض فتكون الحاجة فتشتغل الي النبض ويجتهد في فعلها فيعرض الاختلاف لكن هذا
الاختلاف لا نظير له ابدا الا قادرة علي البدن ما دام سبب ذلك الخلط والثاني وهو الاختلاف الكائن مع ضعف القوة
فتجعل الشيخ سببه مجاهدة العلة والمرض حيث قال **ومع ضعف القوة لمجاهدة العلة والمرض** والمراد بذلك انه لا
يكون الا مع كونه فانه لا يتم ان يكون مع ذلك من ثقل مادة بل المراد بذلك ان هذا سبب للضعف الذي اكثر ما يكون البتة
مع ثبات القوة وانما كان ذلك موجبا للاختلاف لاشتغال الطبيعة به عن التحريك المستوي **ومن اسباب الاختلاف اختلاف**
العريف من الدم جمع المراد يوجب الاختلاف اذا اتفقت في كمها او كيفيتها الا انها غريبة لكن منافية للطبيعة البدنية وهذه لك
فاذا كل واحد منهما الاكثر فان الطبيعة تطلب دفع ذلك الردي ومعا بقيا يدوم دفعها وعجزها لذلك تطرأ في حركات النبض
الاختلاف في العظم والصغر والقوة والضعف ثم عجب غلبة احدهما علي الآخر يكون عدم النبضات المستوية مثلا ان كانت
الحركات النبضات العظيمة والقوة اكثر عددا من النبضات المستوية مثلا اذا كانت القوة اظهر كانت النبضات العظيمة
القوية اكثر عددا من النبضات الصغيرة والضعيفة لكن يجب ان نعلم ان الدم اردي بذلك لا يعرض كونه اردي بوقوع
الاختلاف منه دون غيره فان كل واحد من المواد متي حصلت في ذلك اوجبت الاختلاف بل يعني كونه يكون وقوع هذا
الاختلاف منه لان اكثر ما يكون ذلك اذا كانت ذلك الخلط هو الدم لان الصفرا للطافتها وحدتها وقلة مقدارها بالنسبة الي الدم
لا يوجب ثقلا فان اوجبت فلا يكون ثقلا شديدا فلذلك لا يوجب اختلافا شديدا واما البلغم والسوداء فمثل وجود ما في الدم

اما البلغم فلحاجته واما السوداء فلقلتها ولرداءة البلغم فلذلك اقل من السوداء وان وجد منها مقدار يعتد به فليس ايجابه ذلك القدر مثل
كايجاب مثله من الدم لان انثقال الاخلاط الرطب للاعضاء اكثر من انثقال الخلط اليابس لان الرطب يوجب استرخاء العضو فيكون ثقله
عن المثقل اكثر **ومثل هذا** اي هذا الاختلاف **يزيله الفصد** لانا لا سبيل لان الفصد يزيل الاختلاف الدموي لكن بشرط ان يكون
موجب الاختلاف خروج الدم في كيفيته لا في كميته كما انه كيفيته لم يكن ذلك ... بل الزائل استعمال ما يبدله فان قيل الشيخ استثنى
يجب القوة حتى يشرط ما الشرط بخروج هذا قلنا ... ما لم يحتمل هذا لكن الاختلاف الدموي يحتمل فلهذا قلنا الفصد يزيل الاختلاف
الدموي ممكن بالشرط المذكور فلما نزل كذا الامتلاء الكمي وهو تركه الفصد ... فانه ذلك يقوم مقام الاستفراغ ويسبب ذلك ان الطبيعة
اذا لم يجد غذاء ... وعلقت ... على الاعضاء ... في الشرايين ... واقتدرت ... ماية ... بدفعت
بالاسهل لذلك ... على الاصلح ... هذا الابعد لا اذا ... خروج الدم في المقدار تقطع ... كيفيات ... التي
ما تبقى اذا كان فيها جميعا قال المسيحي ... موجبا انتقاصا من هذا الوجه بل بوجه آخر ... الطبيعة اذا لم تجد
ما ... في مادة الفضلة التي ... على ... وكذلك تسرع في دفعها الا ... ولا
وفيه نظر لان هذا الوجه ليس وجها آخر ... الشيخ انما ذكر الفصد وذكر ... في
تنقيص لدم الفصد اسهل واعجل **واشد ما يوجب** اي امتلاء العروق من الدم **الاختلاف ان يكون الدم** اما لغلظه في الشرايين او
خانقا للروح المتحرك في الشرايين اذ لا شك ان ايجاب الاختلاف يكون اكثر لا ... ذلك من نفوذ الروح ... الشرايين وذلك
مما يوهن القوة **مخصوصا اذا كان هناك تراكم** اي امتلاء **بالقرب من القلب** لان ايجاب الاختلاف يكون اكثر لقربه من ...
القوة والحيوية ... الشيخ الاختلاف الكائن عن امتلاء العروق من الدم في ... الاختلاف الكائن مع ... القوة لا
في الغالب بضعف القوة بزيادة ... خصوصا اذا كان لا ... خانقا للروح **ومن اسبابه** اي من اسباب الاختلاف **التي**
توجب اي توجب الاختلاف **في مدة قصيرة امتلاء المعدة** اي من الطعام لا ... يوجب اختلاف النبض في الوقت لان الطبيعة
يكون في مثل هذا الوقت كالمجاهدة والمقاومة ... بعض الاوقات ... كثرة فيضعف النبض ويكون الحركات النبضية
حينئذ ... ثم ان الطبيعة ... النبض ويكون الحركات قوية ... الى ما يسوف
الطبيعة ... المعدة ... بمقدار ما يهضم الطعام ... عن المعدة ...
... الى ان ينفذ عن البدن **والهم** وفي بعض النسخ **والغم** ... بان ... الطبيعة
... المستولي **والفكر** وكل ما يوجب توجه الطبيعة الى شيء ... النبض ويكثر ... اليه
ويكثر الاشتغال ... الاختلاف ... هذا الاختلاف ... الطبيعة ... الفكر
... ضعف القوة يوجب الاختلاف ايضا لانها لا تقتدر ان ... الامتلاء ...
جدا ولذلك ... الاختلاف ... الطبيعة ...
القوة ... الطبيعة على ... السببان ... ما ذكر الشيخ من السببين ...
اذا كان امتلاء المعدة من الطعام **واما اذا كانت في المعدة خلط ردي لا يزال** اي لا يندفع ولا ينقص منها **دام الاختلاف**
بسببه وفي اكثر النسخ **فلا يزال دائم الاختلاف** وهذا اظهر والسبب ... ان فم المعدة شديدة الحس ... من اوفق
... في المعدة ... على ... يوجب دوام الاختلاف **وربما ادى الى الخفقان** اي المعدي **معدا للنبض** ...

موافق النبض الضعيف ... الخلف ... واحوج لكثرة الحاجة ضعف النبض وقيل المراد بالخفقان الخفقي او ربما
... الى القلب ويوجب الخفقان ... سياتي تحقيقه ... في باب الخفقان ... اذا ... وقت
السبب الموجب الاختلاف ... يكون سببا للاستواء ... يكون سببا ... الاستواء ... الفاعل لذلك
... الطبيعة ... ولكن بشرطان ... موجبا للاختلاف ... سبب الاختلاف ... الاستواء
... في باب النبض المنشاري قال ... **سبب المشارفة اختلاف العصب في جرم**
العرق في صلابته ولينه وكذا الشيخ ... احدهما ... ان يقول ان اختلاف الصبر ... المذكور
... الاختلاف في جرم العرق ... في الصلابة واللين واختلافها بالصلابة واللين يوجب المشارفة ... الاول ...
في جرم العرق ... في العضو ... النبض ... يوجب الصلابة ... النبض
... يوجب اللين ... يوجب الصلابة ... يوجب اللين هكذا قال
... يوجب الصلابة ... يوجب اللين ...
... في الصلابة واللين ... الثاني ...
... في الصلابة واللين ... المحسوس ...
... الجزء الصلب ... اسرع ... ان يكون ذلك النبض ... الاجزاء
في الصلابة واللين ... والتقدم والتاخر ... النبض المنشاري **ما اختلاف اجزاء العرق في صلابته ولينه**
... السبب ... المنشاري ... السبب **عروض ورم في**
الاعضاء العصبانية ... الاعضاء العصبانية ... الاعضاء ...
... عن ... في مادة الورم في الشريان ...
... في العضو ... المنشارية ... النبض المنشاري بالسبب الاول ...
... الاختلاف المنشاري في جرم العرق ... الورم ... الاعضاء
العصبية ... الورم ... النبض ... الخلط الموجب للورم
... عضو عصبي يوجب الصلابة لان الاعصاب ... اجزاء الشريان فيكون الصلابة
في بعضها واللين في بعضها ... هذا الكلام ... الشيء
... سببا للصلابة ... اللين ... صلابة ... موجبا ... الاعتدال
في ذلك ... بالسبب ... الشرايين ...
... احدهما ... الآخر من داخل ... الشرايين
... عصبي ... الاعصاب
التي فيه بسبب ... الاعصاب ... الشرايين
... الاعصاب ... الشريان ...
الاعصاب ... الانبساط ... النبض بعض الاعضاء ... حركة ... الاجزاء

لا تجذب الاعصاب المغشية لها لعدم اتصالها بالاعصاب المتمددة بسبب الورم وبعض اجزائه اصغر وابطأ حركة
بسبب انجذاب الاعصاب المغشية له لاتصالها بالاعصاب المتمددة بالورم ويلزم ذلك ان يكون تلك الاجزاء من الشريان
اصلب لتمددها وذلك هو النبض المنشاري هذا تقرير الوجوه الثلثة التي ذكرها الشيخ قال المسيحي ولقائل ان هذه الوجوه الثلثة
لا يليق بالشيخ ان يذكرها لانها ليست بشيء اما الاول فلان اوعية المواد العفنة غير اوعية الريح لان ما يجري في اوعية الريح
هو الريح وهو لا يعفن بل يسخن ويحدث منه حمى يوم واما الثاني فلانه مستحيل الوقوع اذ لا يمكن ان يكون جزء من اجزاء
العرق في الصلابة بحيث لا يقبل التمديد والتحرك من المحرك الجاذب حتى يكون منخفضا وجزء آخر يقبل ذلك حتى يكون
مرتفعا واما الثالث فلانه يستحيل الوقوع وذلك لان علة الحركة النبضية غير علة الورم فانه اذا كان في عضو عصبي
كان الشريان خاليا من الورم واذا كان كذلك لم يمكن ان يحدث فيه النبض المذكور ثم قال والذي نقول نحن في هذا الباب
ان الذي ظهر لنا من كلام افاضل جالينوس في كتابه المعروف في النبض الكبير حيث تكلم في اسباب النبض ومن قبل
صاحب الكامل فيه ان الورم سواء كان في عضو لحمي او عصبي فانه يحدث منشارية في النبض وذلك بالتمديد
وكيفية حصول هذا التمديد هي ان الاعصاب المذكورة يشارك الشريان شظايا من العصب على ما ذكر انه اذا كان الورم
في الموضع المذكور من النبض الكبير فمتى كان محل الورم مختلف القوام كالعضو اذا كان قبول الاجزاء اللينة منه لتمديد الورم
اكثر من قبول الاجزاء الصلبة فيكون تمديد الاجزاء الصلبة لجرم العرق اكثر من تمديد الاجزاء اللينة وايضا فان مشاركة
الاجزاء الصلبة للشريان شظايا العصب اكثر فيكون تمديدها ابلغ واذا كان كذلك فيكون تمدد الشريان عند انبساطه
في جميع اجزائه ويلزم الاجزاء الشديدة التمدد الانخفاض والاجزاء القليلة التمدد الارتفاع فيكون بعض اجزاء
العرق مرتفعا والبعض منخفضا وهذا معنى النبض المنشاري الا ان ذلك هذا اذا كان مختلف القوام كالمنشار واما اذا كان
عضوا متشابه القوام كالعصب فان التمدد متشابه الاجزاء قال الاطباء وهذا هو المشهور وان كان العضو لحميا فان
التمدد المذكور يكون حاصلا لكنه غير محسوس للحكم عليه بالقلة بالنسبة الى ما ذكرنا ورجال الاطباء [illegible] هذا كلامه
بالفاظه وهو ليس بشيء ولا يليق به ان يذكره لان ما ذكره الشيخ حق لا يليق به ان يذكره واما قلنا انه ليس بشيء اما اوردنا
على الوجوه الثلثة فلان الجواب عن الاول ان اوعية الريح وان كان فيها الريح وهي لا تعفن لكن فيها الدم الكثير
والسوداء والصفراء والبلغم وان كان البلغم اقل منهما وكل هذه تتعفن ويتخلل في التعفن والنفخ واذا اوجد فيه
[illegible] المنشارية كما بينا وعن الثاني انا بينا كيف وقوعه فلا يكون مستحيل الوقوع وعن الثالث انه استبعاد وتعارضه
استبعاده ما بينا ثم ما نقله عن جالينوس انه [illegible] فلا [illegible] اصلا وان صح فيكون [illegible]
ما نقله عن جالينوس فليس فيه ما يخالف قول الشيخ لانه قال في اسباب المنشارية [illegible] في الاعضاء العصبانية كالعضل
وجالينوس ايضا يقول ذلك [illegible] كيف [illegible] المنشارية والشيخ ما [illegible] وهذا لا يكون اشكالا على
كلام الشيخ بل بيانا لوجه آخر غير ما ذكرنا واما ما نقل عنه انه قال الجواب كل عضو لحمي يحدث منشارية النبض [illegible]
اذ كيف يقول عاقل فضلا عن فاضل مثل جالينوس ان الورم في العضو اللحمي يوجب المنشارية مع ان ورم الكبد
وهي لحمية لا يوجبها وكذا اورام [illegible] اللحم رخوة [illegible] اللحوم الغير الحساسة [illegible]
منشارية وان كانت لحما فالورم في غير العضو العصباني انما يوجب المنشارية بالوجه الذي ذكرنا وهذا [illegible]

من الورم في غير العضو العصباني وذلك لانه كما ان ورم العصباني لا يطلق الاطباء القول بان المنشارية يلزم الورم حيث خصصوا لزوم
الورم العضو العصباني علم ان مطلق الورم لا يستلزمها ثم الدليل الذي ذكره اخص من الدعوى لانها عامة في ورم العصباني وغير
العصباني والدليل خاص بورم العصباني دون ورم اللحمي واما ان التمدد المذكور يكون حاصلا في ورم اللحمي لكنه غير محسوس فمردود
لان الكلام فيما يحس لانه لا يحس واما انه اذا كان حاصلا ولا يحس فالاطباء [illegible] نظر ما ذكرنا بطلان جميع ما
اورد على الشيخ وكذا بطلان ما اورد عليه في الحواشي العراقية وهو ان السبب في منشارية نبض صاحب ذات الجنب وغيره ليس ما ذكره
السبب [illegible] الحاجة [illegible] الالم والانفعال ما يوجب هذا في الشرايين التي [illegible] الورم ثم [illegible]
[illegible] الى سائر الشرايين لان [illegible] الانبساط [illegible] في الجميع واحد وهو القوة الحيوانية ووجه بطلانه انه لا
[illegible] الاعضاء [illegible] الورم [illegible] ما ذكره فيها الموجبات توجب المنشارية [illegible]
[illegible] ان [illegible] الثاني [illegible] يستلزم بطلان المقدم وهو المطلوب البحث التاسع في اسباب ذي القرعتين
قال رحمه الله وذو القرعتين بسبب شدة القوة والحاجة وصلابة الآلة فلا انقطاع لما تحكمنا القوة من الانبساط
دفعة واحدة لكن يريد ان ينقطع شيئا بضربة واحدة فلا انقطاع اي [illegible] فيلحقه اي الشيء بالضربة اي
بضربة اخرى وصلابة الشريان والحاجة داعية كما قال جالينوس في رابعة عشر النبض الكبير هذا النبض يكون من تكثر
اسباب احدها ما ذكره الشيخ وهو ان يكون القوة قوية والحاجة شديدة والآلة صلبة فلا تطاوع في كمال الانبساط بل تنقطع
[illegible] شدة الحاجة [illegible] القوة الى تمام [illegible] اذا اشتدت الحاجة [illegible] الاجل [illegible]
[illegible] فانه لم يطاوع الآلة في تمام [illegible] ينقطع ويحصل وقفة اخرى ثم القوة يتم الانبساط [illegible] انا السكون
الحاصل بين الحركتين في هذا النبض ليس سكونا [illegible] بل هو [illegible] المسافة وهذا يكون النبض فيه [illegible]
ايضا لاجل القوة والحاجة وقد يمكن ان يتم القوة الانبساط لا لاجل الحاجة بل [illegible] الشريان [illegible] مقداره [illegible]
يكون القوة ضعيفة فلا تقوى على بسط الشريان جملة واحدة وان كان [illegible] لها [illegible] الاستراحة وبهذا الوجه
يقع [illegible] في ذات الرية على ما ذكر جالينوس في ثانية عشر النبض الكبير وبهذا يكون النبض فيه [illegible]
[illegible] ان [illegible] للقوة [illegible] الانبساط [illegible] البسط [illegible]
[illegible] وحينئذ يتم القوة الحركة وبهذا يقع النبض المذكور في [illegible] على ما ذكر جالينوس في
ثانية عشر النبض الكبير ايضا وقال ابن مطران في بستان الاطباء [illegible] كانت النبض في [illegible] ان يكون له
[illegible] رطب [illegible] الرطوبة [illegible] الدماغ لانه من جنس العصب [illegible]
صلابة فيصير النبض لذلك ذا القرعتين ثم قال وقد قال جالينوس ان هذا انما يحدث في [illegible]
[illegible] وقال لا [illegible] جميع ما ذكره الشيخ هو سبب النبض المرتعد كما علمنا ما قال الاطباء جالينوس [illegible] النبض
هذا النبض يعني المرتعد يكون اذا كانت القوة قوية والآلة صلبة والحاجة تدعو كثيرا [illegible]
فليس يكون النبض مرتعدا وقد ذكره الرئيس بعد هذا وقال النبض المرتعد [illegible] من قوة والة صلبة وحاجة
شديدة [illegible] ذلك لا يجب انعقاده ثم قال وقد [illegible] الاطباء اسبابه هناك وقال انا النبض ذا القرعتين
[illegible] يكون من [illegible] مزاج عظيم وصلابة يسيرة في الوقت الذي يتحرك فيه الحركة [illegible] يكون من صلابة عظيمة يكون مع

ضعف ما الروح غلظ او كثرة اخلاط وكثرة بخار ثم قال وهذا غير ما ذكره الرئيس من اسباب ذي الفترتين وفيه نظر فانه لعل
لمكان الامر كما ذكر فيكون لم يمكن توقف القوة عن الانبساط في جزء من المسافة اولى من غيره فلو وقفت في جزء منها دون
غيره كان ذلك ترجيحا من غير مرجح وهو محال قلنا ان ذلك الوقوف ان كان بسبب حصول شاغل للقوة فالترجيح لجزء
معين ظاهر وهو الجزء الذي اتفق عنده حصول ذلك الشاغل وان لم يكن كذلك بل كان للضعف او للصلابة فان ذلك
الجزء الذي يكون عنده الوقوف هو الجزء الذي ينتهي عنده وصول الروح الى الشرايين فان الانبساط الى هناك انفعال
وهو بسبب ما يصل اليه من الروح ثم يقف للاستراحة فاذا حصلت الراحة بالوقوف امكن التحريك الى تكميل مقدار الانبساط
فكمل مقداره وجذب الهواء البارد لاجل الحاجة قال القرشي ومنها اشكال وهو انه اذا كانت حركة الشرايين تابعة لحركة
القلب كما هو مذهبكم وحركة القلب غير منقطعة فكذلك يجب ان يكون حركة الشرايين واذا كان كذلك لم يمكن وجود ذي
الفترتين على انه نبضة واحدة بل يكون نبضتين ينفصل بسبب قارع انها واحدة وليس كذلك قال والجواب عنه انا كما
من ذي الفترتين سببه عرض الشاغل فان ذلك الشاغل ينفصل عن حركة القلب ايضا فيكون وقوف الشرايين تبعا
لوقوف القلب وما كان من ذلك بسبب صلابة الالة او ضعف القوة لم يلزم ان يسكن القلب بل يكون ذلك الوقوف
العارض للشرايين بعد كمال انقباض القلب واذا عرفت ذلك فاعلم انك واحدة من الحركتين قد يكون مساوية للاخرى
وقد يكون الاولى اعظم وقد يكون بالعكس وعلى التقادير الثلثة قد يكون الاولى اسرع وقد يكون ابطأ وقد يتساويان
فالاقسام انواع ذي الفترتين يجب ان يكون بحسب ذلك تسعة وقد يكون بعض ذلك قرعات وبعضها نادر جدا ان يكون
انواعه بحسب ذلك تسعة [illegible] واما السبب في كون الاول اعظم او الثانية فانه ان كان عروض ذي الفترتين
بسبب الشاغل للطبيعة عن الانبساط فيكون السبب في ذلك هو الوقت الذي يحصل فيه ذلك الشاغل وان لم يكن
كذلك كانت الاولى دائما اعظم لان نسبتها الى الثانية يكون على نسبة مقدار الدم والنفخ الواصلين الى محال
انبساط الشرايين الى الهواء الجاذب تمام انبساطها وذلك اعظم لا محالة من ذلك الهواء [illegible] مزاج الروح [illegible]
بكثرة الهواء الذي [illegible] واما السبب في اختلافهما [illegible] فليعلم ان مذهب القرشي يلزمه ان يكون
اجزاء الانبساط في اكثر الامر اسرع من اوله وذلك لان كل متحرك بالطبع الى غاية فانه اذا اتصل الى قرب تلك الغاية فان حركته
فيه تشتد وتسرع ولذلك يسرع حركة الحجر الهابط اذا قارب وجه الارض ولا كذلك اول الانبساط فيكون [illegible] الانقباض
القلب من [illegible] الدخان المحترق من جوهر الروح والهواء [illegible] فانه كانت حاجة القلب الى ذلك
شديدة جدا حتى كانت حركة انقباضه اسرع من اجزاء انبساط الشرايين [illegible] ومقاومة الحاجة الى ترويح الروح [illegible]
كانت القرعة الاولى اسرع من الثانية والمساواة او ابطاء بحسب شدة حاجة القلب الى ذلك وضعفها [illegible]
بمقدار الاكثر هو الثالث المبحث العاشر في اسباب النبض الفاري قال رحمه الله وسبب النبض الفاري ان يكون
القوة ضعيفة فاخذت من اجهاد الى استراحة بتدريج وفي بعض النسخ متدرجا [illegible] دون استراحة
الى اجهاد وفي بعض النسخ او بتدريج من استراحة الى اجهاد واعلم ان ذنب الفار يدل على جهاد القوة واستراحتها
فلذلك ينقص تارة ويزيد اخرى فبما ينقص يدل على الضعف وبما يزيد يدل على القوة والثابت اي والنبض الثابت على
حال واحد اي اذا كانت القوة ضعيفة لان التقدير ذلك او على الضعف كالاخذ من الضعف الى القوة [illegible]

الى الضعف سواء كان بتدريج او نظام كذنب الفار او بغير تدريج ونظام وهو الذي عبر الشيخ عنه بقوله وما يشبهه مردودة الى الضعف
في جميع الاوقات يكون ابدا من الضعف في بعض الاوقات والقوة في بعضها وهذا الثابت ليس هو الذنب الثابت
على ما ظن لان الاول هو الثابت على حالة الضعف والثاني هو الثابت على الحالة التي هو بها ذنب الفار ولكان بناء
[illegible] قوله وذنب الفار وما اشبهه اوله على قوة ما وطرفاه الضعف ليس في الغاية لتقدم كون الشي وهو ذنب الفار
ترى من بعض اصنافه وهو الذنب الثابت وهو باطل وهذه زلة الاقدام فلذلك فيها اقدام بعض الراسخين في هذا العلم
ولذلك نبهت عليها لئلا تزل اقدام الناظرين في هذا الموضع كما زلت اقدام غيرهم والسر فيه ان الفاري اعم من ذنب الفار لان
الفاري قد يكون بتدريج وقد لا يكون والاول هو ذنب الفار والثاني لا اسم له اختصاصا ويحق قوله الثابت على حالة واحدة
ان الفاري الذي سببه الضعف [illegible] على حالة واحدة وهو ان ينتقل من القوة الى الضعف وقد يبقى على حالة الضعف
او على الضعف لانه يدل على ضعف والفار المرتعد فاذا استقر هذه الحالة فينبغي ان لا يعود النبض من الضعف الى
القوة فيهلك صاحبه وعلى الجملة الكلام لا ينضج كما ينبغي ولا سيما الاجمال الفاري اعم من ذنب الفار وهو الحق [illegible]
[illegible] وارداه اي ارداه ذنب الفار الذنب المنقطع وهو ان يبتدي بنبضة ضعيفة ثم بابين اضعف وهكذا
[illegible] النقصان الى ان يسقط او يعجز عن الحركة ولهذا كان اردا الاصناف ثم الثابت اي الذنب الثابت [illegible]
على الحالة التي هو بها ذنب الفار وانما كان اقل رداءة لابقاء القوة بالحركة اليسيرة ثم الذنب الراجع اي على تلك الحالة
الفارة التي يليها البقاء [illegible] وهذا كان اسلم الاصناف لدلالته على رجوع القوة واعلم ان سبب متساوي الرجوع قوة مساوية
للقوة المحركة للحركة الاولى وسبب الناقص الرجوع قوة اضعف من وسبب الزائد الرجوع قوة اقوى من الثاني [illegible]
يدل على ان المقاوم والمحرك في الحالة الثانية على الضعف الاول يدل على بقاء القوة على حالها وعلى نقصانها اعظم
يدل على قوة القوة المبحث الحادي عشر في اسباب النبض المعروف بذي الفترة قال رحمه الله وسبب ذي الفترة
اعيا القوة واستراحتها انها [illegible] فان القوة متى اعيت طلبت الاستراحة او عارض مثاقل ينصرف اليه الطبيعة
دفعة [illegible] يترك فعل النبض كما في النوع المذكور [illegible] ان الفترة هو الذي يقع فيه سكون حيث يتوقع الحركة وانما يكون
ذلك بان يكون النبض لما تم انقباضه استمر على ذلك مدة ازيد من العادة او يكون بعد ان انبسط انبساطا لا [illegible]
يحصل النبض مرة اخرى وقد علمت ايضا ان الواقع في الوسط هو الذي يقع فيه حركة حيث يتوقع سكون وانما يمكن ذلك
بعد ان يلحق النبض في الانبساط الاول الى الانقباض ولكن لا يتم بل ينبسط قبل ذلك فيقع فيه حركة حيث يتوقع
السكون وبهذا يظهر الفرق بين الواقع في الوسط وبين ذي القرعتين فان القرعة الثانية في الواقع في الوسط بعد
تمام الانبساط الاول لكن قبل تمام انقباضه والقرعة الثانية في ذي القرعتين بعد [illegible] الانبساط الذي للقرعة الاولى
اولا ما كان حصول هذين النبضين على مذهب الجمهور ظاهر لان انبساط الشرايين وانقباضها عندهم بنفسها غير
متعلقة لحركة القلب فيمكن ان يعرض لها انبساط في غير وقتها لعارض يعرض لها ويكون حركة القلب على ما هي عليه
مذهب القرشي فانما يمكن ذو الفترة بان يكون القلب لما انبسط بقي على انبساط مدة ولم يتحرك فيها او تحرك فيها الى
الانقباض قليلا بحيث لا يلزم ذلك انبساط ظاهرة الشرايين ثم انبسط قبل ان يتم وكذلك الواقع في الوسط فانما
يمكن ايضا بان يكون القلب بعد ان انقبض انبسط قليلا بحيث لا يلزم ذلك انقباض ظاهرة الشرايين ثم انقبض فانبسط

الشرايين مع الخوف من جريان يكون قد مضى على ذلك زمان يمكن ان يكون فيه انبساط تام مع السكون الداخل [illegible]
في حصول مثل هذا النبض حتى يحصل عند وقوع الفترة والواقع في الوسط بين الامرين اللذين ذكرهما الشيخ وربما اعيا القوة
ما شرعنا او ما يعرض معارض كما يكون عند النزع واعلم ان سبب الواقع في الوسط على ما ذكره جالينوس حرارة قوية
وحرارة شديدة تحوج الطبيعة الى ان تحرك في غير وقت الحركة وهو وقت السكون وهذا يعرض لابدان تذكر لاشتمالها
على تزايد وهو ما ذكر الشيخ قال [illegible] قالت القانون عندما تكلم في علامات المرض المسمى ليثرغس وهو السبات
ويقع في نبض من به هذا المرض الواقع في الوسط قال والعلة في هذا ان القوة الحيوانية في هذا المرض قوية
والحمى ضعيفة لبعد الآفة عن القلب والسبات كثير فان قيل هذه امور توجب بعد وقوعه لانه انما يكون عن قوة الحاجة
المحوجة الى الحركة في زمان السكون وهي لا تجتمع مع تلك الامور فلهذا قال جالينوس في ثانيه هذا النبض اكبر والا
نبض اصحاب العلة التي تسمى ليثارغس [illegible] ان تسكن وقت الحركة احرى بان تحرك وقت السكون وهكذا قال في
النبض الصغير ان السبب في وقوع النبض المذكور امور [illegible] لما كانت علتها عضوا نفيسا كان اهتمام الطبيعة
بالشدة استنهاضها بغيرها من الامراض البلغمية الحاصلة في غير رتبة الاهتمام فربما تحركت في غير وقت
الحركة وثانيها انك قد عرفت ان الدماغ له شركة في التنفس لان حركة التنفس انما تصدر عن قوة ارادية وقوة طبيعية
وتألم الدماغ يستقل الطبيعة به من دفع الابخرة المجتمعة في القلب دفعة واحدة وانما اجتمع فيه ابخرة كثيرة
احوجت الطبيعة ان تحرك في غير وقت الحركة وثالثها ان لهذا [illegible] في هذا المرض يجتمع ابخرة كثيرة حوالي القلب
ولان القوة الحيوانية قوية ما لابخرة مؤذية وربما تحركت لدفعها في غير وقت الحركة ولا معنى للواقع في الوسط الا هذا
واذا عرفت ذلك فقول الشيخ القوة الحيوانية في هذا المرض قوية قلنا ولاجل هذا تحركت في غير وقت الحركة لدفع
الابخرة عند اجتماعها واذيتها للطبيعة [illegible] والحمى ضعيفة لبعد الآفة عن القلب قلنا ولاجل هذا يجتمع الابخرة الكائنة
للطبيعة والباعثة لها على الحركة في غير وقتها وما ذكرنا يظهر معنى كلام جالينوس وذلك لان الآفة لما كانت في
عضو نفيس انصرفت الطبيعة اليه بجهة طلبا لمقاومة الآفة فيشغلها ذلك عن الحركة في وقتها اما السكون في وقته
فلهذا ربما تحركت في وقت السكون لدفع الابخرة وربما سكنت في وقت الحركة لحصول الاعياء وهذا راجع عنده
جالينوس ولهذا قال نبضه بان يسكن وقت الحركة الاحرى بان يتحرك وقت السكون البحث الثاني عشر في
اسباب النبض المتشنج قال رحمه الله وسبب النبض المتشنج حركات غير طبيعية تتبعه وفي بعض النسخ
من وكل نبض القوة وزيادة في قوام الآلة اي مع رداءة في قوام الآلة لان المجموع سبب واحد لا كل واحد منها لان
الحركات الغير طبيعية من القوة لا تكفي في حدوث ذلك ولا الآلات ما ذكرنا من اصناف النبض التي فيها حركات غير طبيعية
من القوة مختلفة وكذا رداءة قوام الآلة يكفي في حدوث ذلك مثل ما ذكرنا [illegible] ما ذكره وهو ان هذه
حركات غير طبيعية وهي اما ان يكون بسبب تغير القوة حتى تفعل حركات غير طبيعية او بسبب رداءة الآلة التي القابل
وهي ان لا تقبل الفعل الطبيعي وهذا النبض اجزاؤه مختلفة في التقدم والتأخر والوضع مع صغر وصلابة وقلة
عدد قال الشيخ [illegible] قال جالينوس ان هذا النبض يدل على حدوث تشنج قريب فان قيل لو كان القلب مبدأ
للعصب لم يكن حدوث التشنج يعقب [illegible] ان قلنا السبب في تشنج الاعضاء العصبية التي في الشريان المحيطة

الشريان فيقصر على القوة بسط ما بين تلك الاجزاء بسطا متشابها في جميع اجزائه او يقصر ويعرض هذا ويختلف وضع اجزاء الشريان
بسبب اختلاف وضع تلك الاجزاء العصبية ويجذبها تشنجها ولا شك ان ذلك النبض يكون حركات غير طبيعية ويلزمه رداءة
في قوام الآلة فان قيل لو كان كذلك كان وجود النبض المتشنج بعد وجود التشنج مع انه لا يكون مقدما له قلنا التشنج الذي يوجب
تشنج هذا النبض هو تشنج الالياف الصغيرة من العصب وذلك لا يظهر للحس في الاعضاء الظاهرة واما تشنج الاعصاب التي تظهر
تشنجها للحس فيجب ان يكون هذا النبض سابقا عليه فلذلك يكون مقدما له البحث الثالث عشر في اسباب النبض المرتعد قال رحمه الله
والنبض المرتعد يتبعه ان قوة [illegible] الآلة صلبة والحاجة شديدة يبعث شدة الحاجة القوة على زيادة الانبساط لان الآلة تحتاجه
لصلابة [illegible] ولهذا قال [illegible] دون ذلك [illegible] المذكور معها فلذلك لا يجب ايجاده واعلم ان هذا
النبض قد اشترك مع [illegible] في ان كل واحد منهما يحصل عن قوة قوية وآلة صلبة وحاجة شديدة لكن في [illegible]
الانبساط في جميع طول العرق متشابها [illegible] واما فرقت ان السكون الحاصل في هذا
النبض ليس بسكون [illegible] المرتعد فان الانبساط يكون مختلفا في طول العرق
ويعرض فيه [illegible] كثيرة [illegible] النبض المرتعد [illegible] يجب ان يكون عجز القوة عن التحريك اكثر وذلك لما لا [illegible]
ولان الآلة اصلب [illegible] ان تكون النبض مرتعدا [illegible] لم يكن الآلة صلبة وكذا اذا كانت القوة ضعيفة جدا فلا
على تحريك الشريان جملة الحركة متشابهة بل لا يكون حركة [illegible] البحث الرابع عشر في اسباب النبض الدودي قال رحمه الله
والدودي قد يكون بسبب ضعف القوة في الاكثر ولا يمكن ان ينبسط وفي بعض النسخ ان ينبسط والاول هو الصحيح الآلة
[illegible]
[illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ من تحريك وكل وجه [illegible]
[illegible] وهي اختلاف اجزاء
[illegible] ان القوة اذا كانت ضعيفة [illegible] الآلة [illegible] القوة شديدة
[illegible] على التحريك جملة واحدة [illegible] النبض الدودي [illegible]
[illegible] السكون [illegible]
[illegible] يتقدم حركة بعض الاجزاء [illegible] الاصابع [illegible]
الخامس عشر في اسباب النبض الدودي والنملي قال رحمه الله وسبب النبض الدودي والنملي شدة الضعف [illegible]
[illegible] النبض لان القوة لا تستطيع بسط الآلة [illegible]
القوة في النبض الدودي والنملي اضعف [illegible] النبض المرجي لان [illegible] عن تحريكها
جملة [illegible] الحركة [illegible] العظم واما الدودي [illegible]
[illegible] الضعف [illegible] النبض
[illegible] المرجي [illegible] القوة وهي [illegible]
[illegible] الآلة وهي [illegible] المرجي [illegible] البحث السادس عشر في اسباب رداءة [illegible] قال رحمه الله وسبب النبض

الربع في الوزن قد عرفت بما سلف ان رداءة الوزن هي ان يتغير النسبة الطبيعية التي يجب ان يكون بين زماني الحركة والسكون
او اليها على احدهما او نحن نعتبر النسبة اما ان يكون زمان السكون عما يجب او لنقصان زمان الحركة عما يجب فان كان بسببه
زيادة الحاجة الى تكثير مرات النبض على ما قال اما ان كان النبض اي المتفاوت في احوال زمان السكون فلزيادة الحاجة
وان كان الثاني بين نقصان زمان الحركة عما يجب فهو على ما ذكر الشيخ الى الضعف او عدم الحاجة على ما قال واما ان كان في احوال
زمان الحركة فاما لزيادة الضعف او لعدم الحاجة والما على ما اوجبا لنفس فان كانت الزيادة في الانبساط فلعدم الحاجة
الى الترويح وان كانت في الانقباض فذلك على الامتلاء او كثرة الفضول الدخانية فلا حاجة الى الترويح واما نقص زمان الحركة بسبب
سرعة الانبساط فهو غير هذا قد علمت مما سبق من القول ان نقصان زمان الحركة يكون تارة بسبب قصر مسافة الحركة مثل الاكثر
النبض فيه قصيرا البتة الا ان يكون صغيرا لا عظيما على ما قال الشيخ اللهم الا اذا اريد بقصر المسافة القصر في جميع الاقطار فانه يكون
تارة بسبب سرعة الحركة فانه لم يكن المسافة قصيرة فهذا قد يكون النبض فيه عظيما وكلا الوجهين يوجب الخروج عن النسبة الطبيعية
التي يجب ان يكون بين زماني الحركة والسكون او لهما على احدهما على ما قلنا لكن الخروج من تلك النسبة بالوجه
ليس منكرا لانه يدل على القوة فلذلك قال الشيخ فهو غير هذا اي فهو خارج عن ان يعد في الوزن الردي وذلك بسبب انه يجوز ان
كان الوزن فيه ليس على الامر الطبيعي فان قيل ما ذكره الشيخ غير منحصر لجواز ان يكون تغير النسبة بالزيادة في زمان السكون وفي
زمان الحركة وكان الواجب ان يذكرهما كما قال المسيحي ان رداءة الوزن تارة يكون بالنقصان او الزيادة في السكون وتارة يكون
في الحركة فان كان الاول فهو لزيادة الحاجة او نقصانها فان الحاجة اذا عدمت الى البرودة او الى دفع البخار الدخاني فمتى كانت
ضعيفة طال زمان الحركة بتلك الحاجة ومتى كانت تلك شديدة قصر زمان تلك الحركة وان كان الثاني فبسبب احد امرين احدهما ذكر
من الحاجة وثانيهما القوة او ضعفها فانها متى كانت قوية قصر زمان حركة الانبساط حركة تامة وكذلك حركة الانقباض الى ذكرها
لزم التكرار لان نقصان زمان السكون يستلزم زمان الحركة يستلزم زيادة زمان السكون لان المسافة واحدة ثم قوله متى كانت
الحاجة ضعيفة طال زمان الحركة تلك الحاجة ومتى كانت شديدة قصر زمان تلك الحركة باطل من وجهين ان الكلام في اشد الرداءة
النقصان او الزيادة في السكون لاجل الحركة وكان ينبغي ان يقول فمتى كانت ضعيفة طال زمان تلك الحاجة ومتى قوية قصر زمان
تلك الحركة على ما ذكر لم يصح ويطابق كلامه وثانيهما ان ما ذكره فاسد لانه يخالف الحق بما ذكره الشيخ صريحا وايضا قوله وان كان
الثاني فبسبب احد امرين باطل ايضا لما ما ذكر من ان امر القوة فلان حركتي الانبساط والانقباض اذا كانت على ما ينبغي كان
زمانهما كذلك واذا حال زمان الحركتين على ما ينبغي لزم ان يكون زمانا السكونين كذلك والا لم يكن زمان الحركتين كما ينبغي واذا كان
كذلك لزم ان يكون الوزن لا رداءة فيظهر فساد جميع ما ذكر مع عدم الاحتياج الى اعتبار الزيادة لان ما ذكره الشيخ تام لا يحتاج الى
زيادة الزيادة لانه اذا لم ينقص زمان السكون ولا زمان الحركة عن الواجب كانت نسبة الزمانين على ما ينبغي وحينئذ يكون النبض
جيد الوزن لا رديء الوزن وذلك لانه اذا لم ينقص السكون عما يجب لم يزد زمان الحركة على ما يجب لما عرفت وكذلك اذا لم ينقص زمان
الحركة عما يجب لم يزد زمان السكون على ما يجب واذا كان زمان السكون والحركة لم ينقصا عما يجب لم يزيدا على ما يجب اعني النسبة
بين زماني الحركة والسكون فكان جيد الوزن ويظهر من ان رداءة الوزن يكون بالنقصان زمان السكون او لنقصان زمان
الحركة كما ذكر الشيخ ولان نقصان زمان السكون يستلزم زيادة زمان الحركة ونقصان زمان الحركة يستلزم زيادة زمان السكون
فلو قيل ان رداءة الوزن يكون بالزيادة في زمان السكون او في زمان الحركة لصح ايضا لما ذكرنا وسبب المختلف والمختلف النظام

والبارد والشاهق والمنخفض الظاهر اما الشريف والاختلاف فقد عرفنا اسبابهما مما سلف واما الاصناف الباقية منفردها ما لم يذكر
الشيخ منها اما النبض المتلي فالامتلاء اما ان يكون من كثرة الريح واما ان يكون من كثرة الدم واما ان يكون منهما معا والفرق بين
الريحي والدموي انه يحس بحسه امتلاء الامتلاء الريحي يكون الشريان فيه اخف فيمكن القوة ان تبسطه و يحرك على التمام
بخلاف الامتلاء الدموي واما ان الامتلاء الريحي يحس فيه انتفاخ النبض كانتفاخ الزق المنفوخ وفي الدموي ليس كانتفاخ
الزق المملوء ماء كانت او غيره قال ان النبض في الامتلاء الريحي يكون منتظما في القوة والامتلاء بخلاف الامتلاء الدموي لان
زيادة قوة الشريان بخروج ما كان ادوم وكذلك الامتلاء الدموي فان القوة قد يكون ضعيفة مع زيادة البسط وكان
زيادة الدم لا يبلغ الى حد من الشريان لان اختناق القلب يشق وكذلك ان النبض في الامتلاء الريحي يكون متشابها
لخفة الريح وفي الدموي يكون مختلفا لانه في الامتلاء الدم او القوة فلذلك يكون النبض في الامتلاء الدموي مختلفا بخلاف
النبض في الامتلاء الدموي يكون لينا بسبب ترطيب الدم وليد الشريان ولذلك في الامتلاء الريحي واعلم انه لا يلزم
من كثرة الدم في البدن كثرته في الشريان ولا بالعكس وذلك لانه قد يكون البدن ممتليا من دم غليظ لا يصلح لتولد الروح في الشريان
فيكون مع ذلك دم الشريان قليلا وقد يكون بالعكس واذا عرفت ان امتلاء النبض يكون تارة من الدم وتارة من الريح فاعلم
انه يعرف الانتقاص كل واحد منهما اذا ما تاره يجب الامتلاء لما اليبس بحادة والبارد فيهما ما لا يعرف من الريح فاعلم انه يعرف
الانتقاص كل واحد منهما والصم في انها اخص من الطبيعي المعتدل او اقل منه واما الشاهق في الشيخ فسببه ان يكون
موضع ظهور الحركة من الموضع اقرب الى الاعتدال وموضع خفائها ابعد منه واما الدقيق الطرفين الغليظ الوسط فسببه
الاكثر ضعف القوة مع عرض بعض ما يعرض الوسط حتى يقويه القوة على ما ذكر الجهة باختلاف المضروب واما الغليظ الطرفين
الدقيق الوسط فسببه في الاكثر ضعف القوة مع عروض بعض الوسط او الاختلاف المضروب واما المختلف في جزء واحد فاذا
ابتدأ بالسرعة وانتهى بالبطء فان ابتداءه بالسرعة يدل على الحاجة والقوة وانتهاءه بالبطء يدل على عروض مانع اما بسبب العروق
واما في الاكثر واذا ابتدأ بالبطء يدل على كلال القوة وضعفها وانتهاؤه بالسرعة يدل على شدة الحاجة واذا عرفت هذه الفائدة
امكنك معرفة سائر الاقسام واما المنتظم فقد قال جالينوس الانتظام يدل على ان السبب الفاعل للاختلاف اي سبب كان
ثابت متمكن والانتظام خاص بمنزلة الاشكال اعترض الرازي على قول جالينوس بان قوله الانتظام يدل على ان سبب الاختلاف
ثابت متمكن يلزم ان يعم الانتظام غيره وهذا ينافي قوله والانتظام خاص بالطبيعة واجيب عنه بان عدم الانتظام وان
كان السبب الفاعل ثابتا متمكنا فان الطبيعة يكون ضعيفة مستكرهة من فعلها لم يفعل في سبب الاختلاف شيئا اذ
لو كانت قد فعلت فيه فعلا وانه لم يكمل كان النبض سيكون منتظما وانه لم يكن مستويا كما انه لو تم فعلها لكان سيكون
مستويا وفيه نظر لان الواجب عند تمام فعل الطبيعة في سبب الاختلاف ان يكون مستويا الا ان يكون كذلك وان لم
يكمل فكيف يكون نفي الثاني في قوله سيكون منتظما وان كان المراد منه انه يكون منتظما فيبطل ايضا اذ لا يلزم من عمل الطبيعة
في سبب الاختلاف عملا ما ان يجعله منتظما واما الاول فانه في ثانية عشر من الموقفة من النبض الكبير فقد يظن ان المنتظم
اجود من غير المنتظم في جنس قال واما كلت في جنس لانه قد يكون غير منتظم في جنس اجود من المنتظم في جنس آخر فان
الذي ليس بمنتظم في العظم اجود من المنتظم في ذي الفترة لان الاول يدل على ان القوة قوية والثاني على انها ضعيفة
وقوة القوة اجود من ضعفها قال واما اذا كانا من جنس واحد فربما يظن ان المنتظم اجود من غير المنتظم من قبل ان النظام

ملايم للطبيعة والشيخ قد ذكر هذا ايضا حيث ذكر الطبيعي من اصناف النبض وقال واما الاجناس التي لا تحلل الى زيادة و
فان الطبيعي منها هو المستوي والمنتظم وحيد النقصان قال جالينوس ثم انه لا ينبغي ان يتم هذا خطاؤنا وهو ان المنتظم احمد
من غير المنتظم فان كل واحد منهما ابدا ما ان الآخر يوجد وانحو يوجد الا غير المنتظم فانه وان كان السبب الموجب للنقصان
غير ثابت بعون من هذا الوجه جيد من قبل انه يدل على ان القوة البدنية قوية قاهرة له والا كانت تستولي عليه ولعله
وانقلب من عضو خسيس الى عضو نفيس او شريف فهو من هذا الوجه ردي ولذلك قال جالينوس ان الدلالة المأخوذة
من غير النظام على شي ليس هو موثوق بها اي لعله يدل على ولا يدل عليه واما الانتظام فانه يدل على ان السبب الموجب له
قد استقر ولكن بحيث انه قهر القوى الخاصة بالعضو وهو ردي من هذا الوجه لانه لم يبق فيه من ان ينجذب المادة
الى مكان آخر اشرف من الذي انجذبت منه وهو ردي من هذا الوجه لانه لم يبق فيه من ان ينجذب المادة الى مكان آخر
اشرف من الذي انجذبت منه وهو جيد من هذا الوجه قال المسيحي والذي اراه انا في هذا الباب هو ان المنتظم وان كان ملائما
للطبيعة من قبل ان افعالها محكمة على نمط واحد وان الموجب للاختلاف انما هو مجاهدة الطبيعة لامر ما يرد على
البدن غير ان الاعيا استدلوا على ان المزاج على نوعين مختلفين وسمي ميل له المستوي وانه يستدل على ان المستوي
ابدا من المختلف واذا كان كذلك فيكون نبض المستوي ابدا من نبض المختلف والذي يلزم من المزاج المستوي
من النبض هو المختلف والمنتظم واما الاختلاف فلمجاهدة الطبيعة مع السبب المؤذي الوارد على البدن واما النظام فلان
الموجب له وان كان منافيا غريبا في هذه الصورة يمكن ان يستقر ولما كان حاله كذلك وجب ما كان المزاج الاصلي فيه
انما لا شبهة باضافة الطبيعة وهما المنتظم وهو ان يحرك النبض حركات متشابهة مستمرة على نمط واحد قال فهذا
هو الحق في هذا الباب وقد قال ... **الفصل التاسع في نبض الاناث والذكران** وفي بعض النسخ **والذكورة**
والانوثة انسب لما قيل هو الاناث لتعلقه على بعده والثاني بما بعده وهو قوله **والاناث** لان الذكور مع الاناث اكثر
استعمالا من الذكران مع الاناث ولقوله ونبض الذكور وفي بعض النسخ **في نبض الذكور والاناث ونبض الاسنان**
وهذا اصح لانه يوافق الترتيب الذي ذكره الشيخ من تقديم حكم نبض الاجناس على نبض الاسنان من هنا شرع الشيخ في
ذكر الامور المغيرة للنبض وابتدأ بالامور الطبيعية لانها اشد ملايمة للبدن واكثر عددا او اضبط وقد ذكر الشيخ منها
امرين احدهما الاسنان والثاني الذكورة والانوثة وقد علمت ان مزاج الذكر احر وايبس ومزاج الانثى ابرد وارطب ويتبع
ذلك اكثر حركة واشد رياضة وذلك يلزمه شدة الحاجة الى ترويح الروح واجتذاب الهواء البارد ودفع البخار الدخاني
فيكون بحسب عظيما قويا على ما قال **نبض الذكور لشدة قوتهم وحاجتهم** اي ولشدة حاجتهم **اعظم واقوى كثيرا**
اي من نبض الاناث اما قوة نبضهم فظاهر لانهم اقوى قوة اما من حيث الكيفية فلانها تزيد وتحرك ان شدة الحركة
الرياضة واما من حيث الانية فلانه كما ان العظم وما عظم نفسي اي الحمى فلان قوتهم اقوى وحاجتهم اشد لانهم ملائمة
على راي القرشي فلان تجاويف اعظامهم التي هي زوائد التجاويف اوسع ولذلك صدورهم اوسع واذا كان يجري
الشريان بالطبع اوسع كان الانبساط اعظم لان الانبساط منه وهو حركة الشريان الى الوصول الى مقدار الطبيعي
قال جالينوس في مقالة مثل النبض الكبير هو النبض الذي لا ينبسط الانبساط الاكثر فالغالب الامر الاشد وجد
في النساء وعلى ان من بعض الرجال لما قال ما يسبق في ذلك كان الابدان لا يرجع فلذلك لا استرخاء على نسبة واحدة

وبعد ذلك لا يتصرف في الاعمال الا البدن مصرفا واحدا ولذلك صار الحكم الكلي فيه ذلك حكما فاسدا وان كان كذلك فقد يمكن ان
يوجد في وقت من الاوقات امرأة نبضها اعظم فاما اذا كان رجل بالمقتضى المزاج وامرأة في بلد بارد ومتنعم وتقليل الحركة وكثير
الاستعمال للاغذية مبردة مرطبة واما بخلاف ذلك وذلك بان يكون سفارية المزاج وامرأة في بلد حار وكثيرة الحركة والاستعمال
للغذاء فحينئذ كان نبض المرأة المشار اليها اعظم من نبض الرجل المشار اليه اما اذا تساويا في جميع ما ذكرنا ما خلا نفس الذكورة
والانوثة فان نبض الذكر اعظم واقوى من نبض الانثى وذلك من وجوه خمسة احدها ان الذكر بالطبع احوج من الانثى
لحاجات وحرارة المزاج احوج الى ما ذكرنا ابلغ من ايجاب البرودة له وثانيها ان الذكر كثير الحركة وذلك مما يعين على تحليل الفضلات
المضعفة للقوة وثالثها ان الذكر اشد تخلخلا وذلك مما يعين على تحليل الفضول التي اذا اجتمعت ضربت القوة وضعفها عن
كمال فعلها ورابعها ان عروق الذكر اوسع من عروق الانثى وذلك مما يعين على حدوث ما ذكرنا وخامسها ان وجود ما يضغط
العروق المانع من الانبساط التام في بدن الذكر اقل من وجوده في بدن الانثى فان الاكثر لحما من بدن الذكر وذلك لما
مع المرء من الانبساط المذكور لانه ليس هناك فضا يتحرك فيه كما في بدن الذكر فان قيل ان آلة النساء الين والتفاوت بينهما في
اللين اكثر من التفاوت في القوة والحاجة وذلك يقتضي تساويهما في العظم وكون نبض النساء اعظم قلنا لا نم ان التفاوت
بينهما في اللين اكثر من التفاوت في القوة والحاجة وذلك يقتضي تساويهما في العظم وكون نبض النساء اعظم قلنا لا نم ان
التفاوت بينهما في اللين اكثر من التفاوت في القوة والحاجة بل الامر بالعكس فان كل واحد من القوة والحاجة ابلغ في اقتضاء
العظم فكيف اذا اجتمعا على ان عروق المرأة وان كانت فيها اكثر لكنها انه تنقو انه الحم فيكون منضغط بالعضو فلا الانبساط
التام فلان الامور المقتضية لكون نبض النساء غير عظيم اكثر عددا واعظم مقدارا واشد كيفيا فيقتضي عظم نبضها وهو ان الالة
على لينها في النساء ليس اكثر من لينها في الرجال بكثير بل بقليل جدا قال جالينوس ان بدن الرجل ايبس من بدن المرأة
فلان يقال ان العضو في المثل ايبس من الطبيعي قال المسيحي فقايل ان يقول ان اسباب العظم متى نقص منها واحد وزاد
آخر حينئذ الزايد يقتضي النقصان الناقص كما نقص يقتضي قوة القوة في الذكورة نقصان الآلة في قبول الحركة وذلك يوجب تساوي
نبض الذكورة والانوثة في العظم وهذا يناقض ما حكم به اولا ثم قال فنقول الجواب عنه انا قد بينا فيما تقدم ان الطبيعة اذا
استعملا العظم استغنت به عن السرعة فلم تستعملها وكذلك في جذب الهواء البارد مقام العظم ولما كان نبض الذكورة اعظم من
نبض الاناث كان ابطأ من نبضهن ويلزم من ذلك ان يكون شديد التفاوت فانه لو كان متواترا كان ادوم لا ن
الرئة تقبل التواتر واما كان كذلك لانهما ماخوذة من الحركة والتواتر من السكون والحركة مستعدة لانها مطلوبة بالذات
والسكون بالعرض لانه فما كان الا للضرورة على راي الحكيم واما للاستراحة على راي الطبيب وفي توجيه هذا الجواب
نظر والظاهر ان الجواب مستنبط من كلام الناسخ فان المذكور انما تفسير لقوله **ولان حاجتهم تتم بالعظم فنبضهم ابطأ**
من نبض النساء واشد تفاوتا وتناهيه الامر الاكثر وانما قيد بالاكثر ولم يقل مطلقا من ان المجازات يوجد امرأة احر
من الرجل ومثل هذه المرأة يكون نبضها ابطأ واشد تفاوتا لان نبضها يكون عظيما قويا وربما نبضها ان البطؤ والتفاوت
والجواب الحق ان يقال لا نم ان اسباب العظم متى نقص واحد وزاد آخر فالزايد يقتضي نقصان الناقص وانما يكون كذلك
لو كانت زيادة الزايد بقدر نقصان الناقص او اكثر اما لو كانت اقل منه فلا سلمنا انه اذا نقص واحد وزاد واحد يكون
كذلك لكن لا نسلم انه نقص فاشتد وزاد واحد يكون كذلك اللهم الا بالشرط المذكور **وكل نبض فيه تنبيه القوة وتواتره**

فيجب ان يسرع لا محالة لان السرعة تتبع الحاجة لما علمت فلذلك كان نبض الرجال ابطأ لكن ذلك صار اشد تفاوتا
لانه لو كان اشد تواترا لكان اسرع لان كل نبض يكون القوة فيه قوية ويكون متواترا سريعا لان سبب التواتر اما الضعف واما
زيادة الحاجة على العظم والسرعة فاذا كانت القوة مع التواتر قوية كان النبض سريعا لا محالة واذا ثبت ان كل نبض يجب
فيه القوة ويكون متواترا لما نسرعا ثم ان كل ما لم يكن سريعا وكانت القوة فيه ثابتة لم يكن متواترا فعلم بان القوة اذا كانت
قوية والنبض بطيئا وجب ان يكون متفاوتا وقد ثبت ان نبض الرجال اشد بطأ من نبض المرأة مع زيادة القوة فيجب ان
يكون اشد تفاوتا ايضا ونبض الصبيان لما فرغ من الكلام على نبض الاجناس شرع في الكلام على نبض الاسنان وابتدأ
بالصبي وذكر فيه ان نبضه امورا خمسة احدها اللين وهو ظاهر وذلك للين عروقهم بسبب رطوبة امزجتهم لما عرفت ان الرطوبة
في ابدانهم كثيرة المقدار وذلك ليتم بحفظ الحرارة الغريزية وبالزيادة في النمو وثانيها ضعف قوامهم لانها لم يستكمل بعد لانها
مغمورة برطوباتهم واليهما اشار بقوله ونبض الصبيان الين للرطوبة واضعف اي من نبض المستكملين لما قلنا ثالثها
ورابعها شدة السرعة والتواتر لشدة حاجتهم لفرط حرارتهم على ما قال ابقراط ان الذين في النشو الحار الغريزي فيهم على اكثر
ما يكون واليه اشار بقوله واشد تواترا وكانه انما لم يتعرض للسرعة لانها مثل التواتر لانه سيتعرض لها لان الحرارة قوية
والقوة ليست بقوية اذ لو كانت قوية مع ان الحاجة داعية والآلة مواتية لاوجبت العظم واندفعت الحاجة واستغنت القوة
عن احداث السرعة والتواتر فانهم غير مستكملين اي غير كاملين بعد والانهم مستكملون بعد الى سن الوقوف ولان ضعف
عروقهم لا يفي لما يحتاج اليه من عظم الانبساط لشدة الاحتياج الى الترويح فيتلافاه بالسرعة والتواتر الا ان التواتر فيه
اكثر من السرعة لانهم متمكنون بعد من تحصيل العظم بخلاف فانه نبضهم بالقياس الى نبض الشبان ليس بعظيم لما عند
الجمهور فلضعف قوى الصبيان واما عند القرشي فلانه ان ابدان المستكملين اعظم كما في اعضائهم وقد كان القوة
انما تحرك الشريان عند الانبساط الى حيث يصل اليه مقدار الطبيعي واما بالقياس الى مقادير اجسامهم فيجعله الشيخ
عظيما على ما قال ونبض الصبيان على قياس مقادير اجسامهم عظيم لان آلتهم شديدة اللين وحاجتهم شديدة
وليست قوتهم بالنسبة الى مقادير ابدانهم ضعيفة لان ابدانهم صغيرة المقدار الا ان نبضهم بالقياس الى
نبض المستكملين ليس بعظيم لما قلنا من سببه على المذهبين ولكنه اسرع واشد تواترا الحاجة فان الصبيان
يكثر فيهم اجتماع البخار الدخاني لكثرة هضمهم وتواتره اي تواتر هضمهم فيهم لانهم يتناولون الغذاء ساعة فساعة فيكثر
لذلك حاجتهم الى الاخراج والى ترويح حارهم الغريزي ولانه عظم نبضهم لا ينفي فانه وان كان بالقياس الى ابدانهم
عظيما الا انه صغير بالقياس الى مقدار حاجتهم لكن بها فلذلك صار اسرع وليس تواترا وقال جالينوس في حادية
عشر النبض الكبير وليس نبض الصبيان بعظيم ولان انت قست عليهم بحسب مقادير عروقهم وذلك لان قواهم
بعد لم يبلغ غاية الشدة والانعاف عروقهم يضعفها بسبب انها لينة ناعمة وهذا هو الحق فانه لو كان بالقياس الى العظم
الآلي الى الكمال اللائق لما وقع في السرعة والتواتر والا قرب ما اشار اليه جالينوس في المذكور وهو ان نبضهم ليس
بعظيم ولا صغير بل هو معتدل هذا كلامه في النبض الكبير وقد ذكر في مطالب في بيان الاطباء ان جالينوس قال
فاما نبض الصبيان فهو اعظم قليلا من نبض المتوسطين وقال محي القرشي في تفسير الصبي وان كان سن
عن سن الشباب الا ان تباعدها تباعد ليس كتباعدها عن سن المشائخ وذلك لان سن الصبيان حار رطب والذلك

بقول ابقراط ان الذين في النشو الحار الغريزي فيهم على اكثر ما يكون واما في العظم فان نبضهم يكون بحسب الحرارة الطبيعية ثم قال
ان معطران هذا الشرح يحيى هذا الفصل وهو حسن غير اني ارى انه ينبغي ان يقال فيه ان نبض الصبيان يجب ان يكون
اعظم من نبض الشبان على قول ابقراط وجالينوس وذلك لان ابقراط صرح بان الحار الغريزي في ابدان الذين هم في النشو
اكثر مما هو في سائر الاسنان ويعني ان الآلة التي في هذه الابدان ما هي في ابدان الشبان والابخرة الدخانية المحتاجة
الى الترويح كثيرة فاسباب العظم الثلثة موجودة على الكمال والتمام واما الشبان فالآلة ليست لينة كلينها في الصبيان
بل فيها الى الصلابة ما هي الا انه يقاربها الحصد وان كانت الابخرة الدخانية في ابدانهم اكثر منها في الصبيان فيراد كل
اذا لبست النظر عظم النبض عند ان تمثل لين الآلة في العظم اكثر من تمثل تراكم الابخرة وكثرتها فهذا يجب ان تكون
اكثر ما يجب النبض هذا ما اعمل راي جالينوس في تناوي الحرارتين في السن كجالينوس صرح بان الآلة اللينة
اعون على عظم النبض من كثرة الابخرة الدخانية وربما اعتقدنا ان القوة ولكن الحاجة الى ذكرها اذا كانت في كل واحد
من السنين نادرة على ان تفي باجادة العظم وليس تقبل القوة في الشبان موثر كثيرا فان النبض في الصيف اعظم
منه في الشتاء والقوة فيه اضعف مما في الشتاء هذا كلام ابن نطان وفيه نظر من وجوه اما اولا فلان المتقول عن
جالينوس ليس من النبض الكبير ولان النبض الصغير في نفسه من ادلة الآتية رما رجحه فيه مع ان لشيخ شرح
الصبي القوي ... النبض الصغير واما ثانيا فلانه استحسن شرح يحيى مع انه لا طائل تحته واما ثالثا
فلانه قوله واما اسباب العظم الثلثة موجودة على التمام والكمال فاسد لان تمكن الآلة في اسباب العظم القوة وهي
غير موجودة واما رابعا فلانه لا يلزم من تمثل لين الآلة في العظم اكثر من تمثل تراكم الابخرة والمقاساة فلانه لا يلزم ان القوة في
كل واحد من السنين نادرة على ان تفي باجادة العظم واما سادسا فلانا لا نسلم ان تمثل القوة في الشبان ليس بموثر
كثيرا واما انه ان حركة الانبساط فيهم اسرع ام حركة الانقباض فالذي لاح من كلام المتاخرين مثل ابي سهل المسيحي انه
صادق والشيخ في غير هذا الموضع من هذا الكتاب ان حركة الانبساط فيهم اسرع من حركة الانقباض قيل وذلك لان
حاجتهم الى جذب الهواء البارد اشد من حاجتهم الى اخراج البخار الدخاني ولذلك ان جذب الهواء بالانبساط ودفع البخار
الدخاني بالانقباض قيل ولذلك كان الانبساط فيهم اسرع واما ابو سهل المسيحي فانه مع اعتقاده هذا ... زيادة رديه
في مطلوبه وقال اما الانبساط في الصبيان اقصر من الانقباض وهو خطأ لان المسافة التي تحرك فيها الطبيعة في
الحركتين مسافة واحدة وهي من المركز الى المحيط ومن المحيط الى المركز وقد ذكر جالينوس في المقالة المذكورة ان
انقباضهم وهم على الاكثر مساو لانبساطها قال وذلك لان عروقهم لما كانت ليست باليسيرة صاروا يحتاجون من
المطلق بها الى مقدار ليس باليسير ثم يحتاجون الى سرعة الانبساط ولما كانت الاخلاط التي في ابدانهم تتحلل ...
دائما من قبل انها ليست تحترق في غذائهم تنحط ابدانهم في نشوهم وانما هم ايضا يجمعون في ابدانهم من فضول هذه
الاخلاط وانضمامها تفضل كثيرة بخارية ودخانية فمن اجل ذلك يحتاجون الى ان يكون انقباضهم في غاية العظم
وايضا فانهم يحتاجون الى زيادة جوهر الروح النفساني واذا كان كذلك فهم ايضا يحتاجون لذلك الى انبساطات كثيرة
وانقباضات مثلها ثم قال الصبي وان كان ينقص من الشاب في افراط شدة الحرارة فانه يفضل عليه في الحاجة
الى توليد الروح النفساني فلذلك هم يحتاجون الى ان يكون حركتا نبضهم كلتاهما في غاية العظم والسرعة هذا حاصل

كلام الفاضل جالينوس في هذه المسئلة وقول الشيخ فيها قريب من قول جالينوس لان الفهم من قوله وكذلك حاجتهم الى
الى اخراج البخار الدخاني والى ترويح حارهم الغريزي ان حركة الانبساط في الصبيان مساوية لحركة الانقباض في السرعة
لان فيهما كثرة الحاجة الى الدفع وكثرة الحاجة الى الجذب هذا هو الظاهر من هذا الكلام لكن لو حملناه على ما نقضه كلام
الشيخ لان هذا يدل على تساوي الحركتين وكلامه في هذا الموضع من هذا الكتاب يدل على ان حركة الانبساط اسرع فالاولى
الاولى ان يمنع دلالة هذا الكلام على تساوي الحركتين ويستدل بانه انما يلزم تساويهما لو تساوت الكثرتان لكنهما غير
متساويتين لان كثرة الجذب ابين من كثرة الدفع وذلك لانا بينا في اوائل الكتاب ان حرارة الصبيان اكثر كمية من
حرارة الشبان وانما الشبان اقوى كيفية وكيف لا يكون كذلك وهم رطبة لدنة وذلك يلزمه تلك الابخرة الدخانية الى
حركة الانقباض كما قال في الموضع الآخر من الكتاب من غير انهم تناقض في كلامه قال الامام ان الشيخ لم يذكر حال
نبضهم ونحن نذكره ونقول لانا الانبساط والانقباض من بيان الشارح فهم لكن الاحتياج الى الترويح والتنقية
قريب من كلام جالينوس ونقله من كلام الشيخ قد عرفت الحق فيه **واما نبض الشبان فزايد في العظم** وذهب الجمهور الى
وذهب الجمهور الى نبضهم عظيم بالقياس الى جميع الاسنان وذلك لقوة قوتهم وشدة حاجتهم ونحا ذهبوا اليه نقل لان الوجود
على خلاف هذا فانا نجد النبض في الكهولة بل في اول سن المشايخ مساويا لنبض الشبان في العظم بل الحق ان عظم
نبضهم انما هو بالقياس الى الصبيان اما بالقياس الى النبض في الشيخوخة وذلك لانا بينا ان القوة حتى كانت غير ضعيفة جدا
فانما يبلغ بالانبساط المقدار الطبيعي للشريان والمقدار الطبيعي بعد سن النمو واحد في جميع الاسنان الا اذا اشتد
البرد جدا حتى نقص مقدار الشريان وذلك انما يكون عند الامعان في سن الشيخوخة واذا كان كذلك فيجب ان يكون
نبض الشبان اشد سرعة من نبض الكهول والذين هم في اول سن المشايخ لزيادة حاجة الشبان ولا يجب ان يكون
اشد تواترا من نبض الكهول فان حاجتهم وان كانت اشد الا ان قوة القوة تبلغ بالسرعة مقدار زيادة حاجتهم على حاجة
الكهول الا انه اشد تواترا من نبض الذين هم في اول سن المشايخ لانه لما لم ينتقص بعد قوتهم حتى لا يسرع العظم
نقصانا كثيرا وحاجتهم قد انتقصت نقصانا كثيرا فيكون اقرب نبض الكهول مساويا لنبض الشبان في العظم والتواتر وناقصا
عنه في القوة وفي السرعة ونبض الذين هم في اول سن المشايخ مساويا له في العظم وناقصا في السرعة والتواتر والقوة
واما نبض المشايخ المعتبرين في السن فيجب ان يصغر لان مقدار نبضهم الطبيعي قد انتقص لنقص الشريان بسبب البرد
وقوتهم قد انتقصت جدا فلذلك يجب ان يكون نبضهم ضعيفا ويجب ان يكون بطيئا بسبب ضعف القوة
السرعة فانه كما علمت في اول الامعان كان نبضهم متواترا بالعظم والسرعة واما ان كانوا معتبرين في
الشيخوخة جدا فان نبضهم يصير مع شدة صغره وبطيئه وضعفه متفاوتا لقلة حاجتهم بسبب فرط برد اجسامهم وهذا هو الحق المخرج
على الاصول المقررة المناسب في الاستقراء **وليس زايدا في السرعة بل هو ناقص فيها جدا وفي التواتر وذاهب
الى التفاوت** هذا تفريع على مذهب الجمهور وهو ان نبض الشبان اعظم من نبض جميع الاسنان فيكون لعظمهم
ذلك العظم مغنيا عن السرعة التي يدعو اليها حاجتهم وعن التواتر وهو خلاف ما شاهدوه من نبض الشبان فانه
يبلغ ذلك من سرعته ان يفعل متواترا **لكن نبض الذين في اول الشباب اعظم** لان الآلة في ذلك الوقت الين
في وسط السن بسبب قرب العهد بسن النمو وقد علمت انها من مقومات العظم قال الشيخ هذا ليس شيئا فانه

مقدار الشريان الطبيعي من اول الشباب يكون كذلك وزيادة اللين تقتضيها انما لا توجب زيادة في الانبساط اكثر من المقدار
الطبيعي ولا يكون نبضهم اعظم وفيه نظر لا يشتمل على اصله **ونبض الذين هم في اواسط الشباب اقوى** وهو ظاهر لاستكمال
القوة وذلك لان قوة الذين في اول الشباب قريبة من قوة الذين في آخر سن النمو وهي اضعف من قوة المتوسطين في الشباب
ولقائل ان يقول ان القوة اذا كانت اوفر في وسط الشباب كان النبض اعظم لان القوة ابلغ من الآلة وكذلك كان
الشبان اعظم نبضا من الصبيان وان كانت الآلة اصلب لانهم الا ان يقال ان الشبان المتفاوتين قد تفاوتوا في صلابة الآلة
كثيرا وفي القوة يسيرا **وعندنا ان الحرارة في الصبيان والشبان قريبة من المساواة** وفي بعض النسخ **من المشابهة**
ولنا قال قريبة من المساواة ليعرف ان المشابهة اي فيما يتعلق بامر النبض يعلم قوله **ويكون الحاجة فيها
متقاربة** ولم يقل انها متساوية او متشابهة فيما يتعلق بامره والمكان الذي هو من حرارتهم فيها واحد في الاصل
ما تقرر من جالينوس واتباعه الا انها في الصبيان اكثر كمية وفي الشبان اشد كيفية لان ايجابها للحركة يرجع للكيفية فقط
حتى يجوز ان يقال متساوية فيهما او متشابهة بل وللكمية ايضا مدخل لذلك قال قريبة من المساواة ومن المشابهة ولم يقل
متساوية فيهما او متشابهة لم يكن للكيفية ايضا مدخل
الحق ورفعه على دقائق هذا الكتاب تنبيه شريفة فليتامل فيها **لكن القوة في الشبان زايدة** اي على قوة الصبيان لكمال
خروجها عن افراطها بكثرة الرطوبات **فيبلغ** اي القوة الزايدة **بالعظم** اي وتجنب الهوا البارد **ما يغني عن السرعة
والتواتر وكذلك الامر** في النبض ما كثر ما يقسم به كما لا حرفيه الا القلب سلوكا الجسد **في ايجاب العظم هو القوة**
لانها العلة الفاعلية للحركة والموجب لها **واما الحاجة فداعية واما الآلة فمتبعة** على ما عرفتها فيما سبق **ونبض الكهول
اصغر وكذلك للضعف** لانهم اخذوا في الانحطاط فيكون قواهم ضعيفة وكذا حرارتهم والتهم غير مواتية كما انها فيما قبل ذلك
اصغر **واقل سرعة لذلك ايضا** اي للضعف **ولعدم الحاجة** اي ولانها ضعفت حرارتهم **وهو** اي نبض الكهول **لذلك** اي لكونهم
اقل حاجة **اشد تفاوتا** اي هذا بناء على مذهب الجمهور وقد عرفت ان الوجود بخلافه ولقائل ان يقول ان الاصل بخلافه
فلا يكون ذلك من حيث هو الكهولة بل يكون لسبب آخر وعدم عرفان السبب لا يوجب بطلان الحجة وهي ان الضعف وعدم
الحاجة يوجبان الصغر وقلة السرعة وشدة التفاوت **ونبض المشايخ المعتبرين في السن صغير متفاوت بطي** لما كان
هذا السن في طرف مقابل للطرف الذي في سن الصبيان كان النبض فيه مائلا الى ما في ذلك الطرف الآخر ولما كان في
سن الصبي لما كان الاخلاف والزيادة في القوة وفي الحرارة ورقة الاعضاء كان النبض فيها على ما ذكرنا اي عظيما سريعا متواترا
فيكون في الشيخوخة مقابلا لذلك فيكون صغيرا بطيئا متفاوتا والحاجة في الانقباض في المشايخ ناقصة اذ كان
الفضول المتولدة من احتراق الاخلاط فيهم في غاية القلة بل هو يرجع نبضهم البتة وذلك بسبب ضعف حرارتهم واما الحاجة
الى الانبساط فانها وان لم تكن شديدة فهي على كل حال باقية لاحتياج حرارتهم الغريزية الى الترويح **وربما كان** اي نبض
الشيوخ المعتبرين في السن **لينا بسبب الرطوبات الغريبة لا الغريزية** وهو ظاهر قال الامام وقد بقي من هذا الفصل
نكتة الاولى ان نبض الطفل يكون صغيرا للضعف سريعا متواترا لكثرة الحاجة ثم كلما امعن في السن ازداد العظم وانتقص
السرعة والتواتر الى حد الشباب حتى يبقى النبض عظيما بطيا متفاوتا الى الاعتدال ثم باخذ القوة والحاجة بعد ذلك في النقصان
فينقص العظم والسرعة والتواتر بازدياد الامعان في السن حتى يصير النبض حين ما يكون شيخا فانيا صغيرا ضعيفا بطيا

متفاوتا لغاية الضعف وقلة الحاجة وانما في انه لزم من هذا ان الصغير ماخذ من اول العمر الى آخره في الانتقاص والعظم
باخذ في الزيادة الى الشباب ثم ياخذ في النقصان وكذلك القوة واما الحاجة فيا خذ في النقصان من اول العمر الى آخره
ونحو باخذ النبض من حد الشيخوخة حين يابى القوة بالعظم والسرعة والعظم في المنقول من اخرى ويعرف من ذلك ان
اعظم الاسنان نبضا اول الشباب واصغرها نبضا الشيخ الفاني واما الصبي متوسط بينهما ويعرف من ذلك حال القوة واشد
الاسنان سرعة وتواترا الطفل واقلها فيهما هو الشيخ والشاب متوسط بينهما والثالث ان الشيخ لم يذكر نبض الصبيان وبين
ذلك هنا لتكون الكلام في لوازم الامور الطبيعية بجهاته في فصل واحد فنقول لاصحاب الابدان الصيف القوي الرطب اعظم نبضا
من الصلب واكثرها تفاوتا وليس باقوى اما العظم فلان النحيف يكون الفضاء الذي هو لحركة ابسع وما يقبل النبض وذلك
تزيد في العظم واما التفاوت فلان الحاجة متى كانت على الماء ازداد العظم وجب ان لا يقبل التواتر بعد ما تزايد العظم واما
انه ليس باقوى فلان القوة واحدة في الحالين والثلثة تظهر من زيادة القوة فليس ذلك لازدياد القوة بل لاجل ما علمت نقول
ما ذكرنا الملحق الاول ان نبض السمين اصغر واشد تواترا ثم ان كانت السمين لحمية كانت القوة اشد وان كانت شحمية كانت اقل
الثاني انه ليس السمين والنحافة متضعف لذاتها سرعة وبطوء اقاك رحمه الله الفصل الثامن في نبض الامزجة
مناهضا لاولئك الثالث من الامور الطبيعية الغير للنبض وهو ما يتعلق بالمزاج وقد علمت انه على نوعين طبيعي وغير طبيعي
وكل منهما موجب في النبض نوعا من التغير فهاهنا النوع الاول ويجيء الآخر والمزاج الحار اما ان يكون سوء المزاج او طبيعي
فان كان سوء مزاج كثرت الحاجة فان ساعدها الآلات الاخرات كان النبض عظيما لما عرفت واشار اليه بقوله المزاج الحار
اشد حاجة فان ساعدت القوة والآلة كان النبض عظيما فان خالف احدهما اي القوة والآلة كان على ما نحن
بما سلف وهو ان القوة مع شدة الآلة ان كانت قوية والآلة صلبة كان النبض متواترا سريعا متواترا وان كانت الآلة لينة والقوة
ضعيفة كان صغيرا بطيئا متفاوتا وان كان الضعف تابعا وتواترا انه لم يكن ما لها وتعرف هذه الاقسام وتركيبها بالتفصيل
لكن يجب ان تعلم انه كيف ما كان فان الانقباض اسرع فيما لا انبساط عند وجود الحرارة المذكورة لان الحاجة في مثل هذه
الصورة الى اخراج البخار الدخاني حاجة شديدة لان الحرارة المذكورة حرارة نارية لذاعة فيكون البخار الدخاني فيه
متوفر وان كان ان المزاج الحار طبيعيا على ما قال وان كان الحار ليس سوء مزاج بل طبيعيا كان المزاج قويا صحيحا والقوة قوية
جدا ويكون النبض قويا سريعا عظيما في غاية القوة لان هذه الحرارة هي المدبرة على ما عرفت فمتى كانت متوفرة كانت القوة قوية
النبض قويا ولان هذه الحرارة ليس من شانها تضعيف البدن بل ترطيبه بسبب كثرة الهضم والنضج فيكون الآلة لينة ولا شك
انما توجب زيادة الحاجة الى جذب الهواء البارد ولتوفر الحرارة والى اخراج البخار الدخاني لكثرة الهضم فيكون سريعا فاذا كان كذلك
وحتى اجتمعت هذه الامور تلك كان النبض عظيما وحتى بعض احد هذه الامور كان النبض صغيرا او وجدت كلا على اختلاف
ما سبق ولا تظنن ان الحرارة الغريزية موجبة تزيدها انتقاصا في القوة بالغة اي القوة في تزيدها ما المقتضي في
بعض الشيخ بالغا اي تزيدها ما بلغ وهو متفاوتا بان بل موجب اي تزيدها بالغا ما بلغ القوة في جوهر الروح والشهامة
اي الجلادة وذكاوة الفواد يقال النهم بالغم شهامة فهو شهم على وزن شهم اي جلد ذكي الفواد في النفس والحرارة النارية
لسوء مزاج كلما ازدادت القوة ضعفا قال الامام تراد ان الحرارة الغريزية موجب القوة في جوهر الروح والشهامة في النفس
بالغا تزيدها ما بلغ ليس على اطلاقه وذلك لان الشيخ قد ذكر في فصل المزاج ان لكل نوع مزاجا عضوا ولا طرفا افراط وتفريط

لا يمكن لذلك النوع ان يتجاوزه عنهما واذا كان كذلك كان احتمال المزاج الانساني في التزيد في الاجزاء الحارة ليس مطلقا بل الى حد
ما فاذا لم يكن مزاج انسان بل مزاج اسد ادهشه وتعطل المراد ان حرارة الغريزية التي يحتملها بدن الانسان وان كانت محضة
بين الشيئين ولكنها متى كانت اسهل في طرف الزيادة كانت القوة اقوى ولكن يبقى على حاله ذلك اشكال وهو ان الشيخ بين في
فصل المزاج انه اقرب الامزجة من الاعتدال ما يكون وسطا بين افق المزاج النوعي ولا شك ان الحرارة الغريزية كذلك كما
الكلام في الشخص الذي يكون في الغاية التي يحتملها مزاج الانسان وكان يجب في الشخص الذي هو الوسط ان يكون
اقل شهامة وقوة من الذي هو في الطرف الحار ويلزم منه ان يكون الذي في غاية الاعتدال ناقصا عن الذي قيل الى الحار
وهو فاسد وليس لاحد ان يقول الذي في الافق الحار مزاجه غير صحي فان ذلك ينفي ان يكون المزاج الصحي هو الذي يكون
وسطا بين الافقين وما عداه يكون مرضا وذلك باطل على ما اصله الشيخ هناك منه كلامه بالفاظه وهو كلام يخرج ضعيف
لابتنائه على ان الحرارة الغريزية هي الحرارة المزاجية وهو باطل للتغاير بينهما وكيف لا والغريزية يحدث بعد تمام المزاج لانها كما
علمت غير مرضيع من كتابنا هذا حرارة سماوية يفاض مع النفس على الممتزج بعد تمام المزاج والمزاجية تكون بها المزاج
لانها جزء منه والغريزية عرض غير عرض المزاجية ولهذا فانا نجد الزيادة في الغريزة افضل وفي المزاجية غير افضل لان الوسط
في المزاجية افضل وفي الغريزية غير افضل فظهر ان زيادة الاجزاء الحارة في المزاج الانساني لو تعدا لم يكن مزاج انسان
بل مزاج اسد او غيره باطل لان الحرارة الزائدة في حق الاسد هي الحرارة المزاجية لانها يجب زيادة الاجزاء الحارة على
ما صح به لا الغريزية وكلامنا في الغريزية وليست هي بحيث اذا زادت بالغة ما بلغت خرج المزاج عن ان يكون مزاج انسان
وكذلك قوله ولعل المراد الى قوله كانت القوة اقوى باطل ايضا لان الحرارة المزاجية المحصورة بين الطرفين غير الحرارة
المزاجية على ما عرفت واذا كان كذلك فلا يلزم من كون الممتزج مائلا الى طرف الزيادة في الحرارة المزاجية زيادة الحرارة الغريزية
حتى يكون القوة اقوى ما عرفت وكذا قوله ولكن يبقى على ذلك اشكال الى قوله ويلزم منه ان يكون الذي في غاية الاعتدال
ناقصا من الذي في الافق الحار وهو فاسد باطل لانا لا نسلم انه يلزم منه ما ذكره لانه وان كان الحق ان لكل نوع له مزاج خاص
محصور بين حاصرين وانه يلزم منه ضرورة ان الحرارة المزاجية في حاق الوسط اقل مما هو في الطرف الزائد في جانب الحرارة
لكن لا يلزم من قوة الحرارة المزاجية قوة الحرارة الغريزية ولا من ضعفها ضعفها لان الغريزية غير المزاجية وحينئذ نقول
لا يلزم ان يكون الشخص الذي في الوسط اقل شهامة وقوة من الذي هو في طرف زيادة الحرارة لان الحرارتين متى
كانت احديهما قوية كانت الاخرى ضعيفة وبالعكس ولا شك ان المزاجية في الوسط اضعف مما هو في طرف الزيادة
في الحرارة فيكون الغريزية في الشخص الكائن في الوسط في غاية القوة وعلى هذا لا يلزم ما قاله وهو ان يكون الشخص
الذي في ناقصا في القوة والشهامة عن الشخص الذي في الافق الحار بل يكون زائدا فيهما على الشخص المذكور لتوفر الحرارة
الغريزية وما قوله وليس لاحد ان يقول الى آخره وكلام حق فان الامزجة الواقعة بين الافقين كلها امزجة صحية لانها متفاوتة
الدرجات فان الصحة من في الطرف لا يكون في الغاية كالصحة من في الوسط وهذا ظاهر والقرشي قرر اشكال الامام
قال المراد بازديادها بالغة ما بلغت بلوغها الى طرف الزيادة من احد الحدين اللذين وجب انحصار المزاج الانساني
بينهما لان ازديادها على ذلك محال ويلزم من ذلك ان يكون طرف الزيادة من المزاج النوعي افضل من الوسط وذلك
محال ثم قال وجوابه ان الحرارة اذا بلغت الى ذلك الحد لم يكن غريزية لان الغريزية هي اللائق بها كما لا انها لو كانا زادت

ازدادت القوة على فعلها وفي هذا الجواب نظر وكذلك في تقريرا نكالا واما المزاج الثاني اي سواء كان طبيعيا او سوء مزاج وهو ما
يفعل كما في المزاج الحار بل اطلق فيميل النبض الى جهات النقصان لان سوء المزاج البارد ابلغ في ايجاب الضعف
لمضادة الغريزة من وجهين بخلاف سوء المزاج الحار فانه يوافق الطبيعة في الكيفية وينافيها من حيث افساد البدن
واذا كان سوء المزاج البارد موجبا للضعف كان اقتضاء للصغر اكثر من البطء والتفاوت لانه قبلهما وهذا قيد الصغر
وقال مثل الصغر لا انه ان كان سوء مزاج كان ابلغ في ايجاب ذلك لان الكيفية الاصلية كيف كانت تناسبها الطبيعة
اكثر من مناسبة التي ليست بطبيعية وهي سوء المزاج والبطء لقلة الحاجة الى جذب الهواء البارد لنقصان الحرارة والتفاوت
لقلة الحاجة الى اخراج الابخرة الدخانية لنقصانها قال الامام وههنا شك وهو ان البارد المزاج يحتمل ان ضعف قوته يجب
لانه وما يحتاج اليه من الترويح بالرهد ومحصنه يحصل التفاوت والشيخ يعترف بذلك فاذن يلزم من المزاج البارد ان يكون
النبض متواترا على كل حال وفيه نظر من وجوه اما اولا فلانا لا نسلم ضعف القوة بالرويح ويوجد ما يحتاج لاجله الى التواتر
فان البرد اذا اوجب نقص القوة اوجب نقص الحرارة ايضا واذا انتقضت الحرارة والقوة صار النبض صغيرا بطيئا متفاوتا
واما ثانيا فلان الكلام في مقتضى المزاج مع قطع النظر عن غيره على معنى انه لو تساوى المزاجات الحار والبارد في القوة
وساير الاسباب وتفاوتا في الحار والبارد كان المزاج البارد اميل الى اطراف النقصان واما ثالثا فلانا لا نلزم
ما ذكر ولا نسلم ما يليه انه لا يلزم من كون المزاج باردا ان يكون النبض متفاوتا لا انه يلزم منه ان يكون النبض متواترا على
كل حال على ما قال القرشي هذا الكلام من الشيخ بناء على مذهبهم وهو ان العظم انما يتم اذا كانت الحاجة شديدة والحق
انه ليس كذلك بل ان تلك الحاجة لا يمنع القوة من تتميم فصلها وما يندفع الى الغاية التي هي المقدار الطبيعي اللهم الا ان يقال
يضعف انا اما في البرد فيضعف القوة عن ذلك او يكثف جرم الشريان فيقصر عن مقدار الطبيعي او يصلب بالجهد فلا
يطاوع القوة على الانبساط وكل ذلك انما يكون اذا افرط البرد جدا وفيه نظر فان كانت الآلة اي مع المزاج الذي
سواء كان اصليا او عرضيا كان عرضا وفي بعض النسخ عرضه اي جعل النبض وكل وجه زائدا وذلك لان نقطه لين
الآلة انما يكون لفرط رطوبة وتلك الرطوبة لا محالة تزيد في جرم الشريان فيزداد مقداره الطبيعي وانما يكون ظهور ذلك
في العرض لقلته ازدياد السمك بالنسبة الى ما كان عليه وكذلك بطؤها وتفاوتها على النسخة الاولى وكذلك
بطؤه وتفاوته على النسخة الثانية والمشهور عند الجمهور في تعليله ان الرطوبة تسبب لين العروق وذلك احد اسباب العرض
واذا ازداد العرض قلت الحاجة الى البطء والتفاوت وقد يقال بان الرطوبة يلزمها قلة الحاجة ونقصان سوء الحرارة
لان الرطب لا يبقى يحصل الشيء ابرد وما يبقى قال القرشي لكان المزاج البارد مع ليه الا انه يلزمه زيادة البطء والتفاوت
فلان يحرك الرطب بازاء اعسر على القوة اكثر ما لم يكن صلبا وذلك بسبب تبرد الرطب الانتشار والاغتذاء وبسبب
ثقله بكثرة الرطوبة وهذا انما يكون اذا كان اللين مفرطا والا لم يلزمه زيادة البطء والتفاوت على ما هو الحق والكيف
الرطوبة وهذا انما يكون اذا كان اللين مفرطا والا لم يلزمه زيادة البطء والتفاوت على ما هو الحق واما عظمه فانه يتم فان
النبض حينئذ يلزمه ذلك لانه يكون عند عدم العظم وفيه نظر لان لين الآلة ليس سببا مستقلا للعظم عند احد فلا
النبض بوجوده اعظم وان كانت اي الآلة صلبة اي ما ذكرنا من جهات النقصان دون ذلك اي دون ما
الرطوبة ولكن بشرط ان تكون الصلابة معتدلة لما اذا كانت مفرطة لم يلزم ان يكون ما ذكرناه دون ذلك والصغر الذي

سوء المزاج البارد اكثر منه للاولى فيه فصل لتقوى المزاج الحار والان الحار اشد مراتبه الحرارة وقد عرفت هذا اجب
الا انه فصل المزاج وانت تعلم من هذا انا الاعتدال والقوة لها اشد مناسبة لحرارة منها البرودة فلذلك كانت مثلها من الطبع
[illegible] الى الحر [illegible] وكان نحو جماعة من الاعتدال في الطرفين خروجا سواء [illegible] في الحرمن الاعتدال كبعد ذلك في البعد
[illegible] كان نقص الحرارة وقوى من نقص البرد [illegible] جماعة الاعتدال لان ملائمة المزاج الحار لقوى البدن اشد ملائمة
المزاج البارد لها واما المزاج الرطب فيضعف الموجبة والاشتراك لان الرطوبة تنزع جرم العروق [illegible] كما ذكرنا في النبض المرجى
[illegible] ان الالة الرطبة لا يتلائم الجواهر فيه حركة وهذا يصير النبض فيها موجيا واما اليابس فيضعف النبض وذلك لملائمة اليبوسة من نقص
جرم الشريان لاجتماع اجزائه بعضها الى بعض بسبب قلة الرطوبة والصلابة وذلك بسبب غلبة الارضية على الشريان وفي بعض النسخ الصلابة
والضيق [illegible] فان الامر لا يوجب الترطيب [illegible] الصلابة وذلك لا
يجمع من القوة مع صلابة الآلة لان المزاج اليابس مناف للحيوة لما عرفت من ان الحيوة بالحرارة والرطوبة والموجة ايضا
وذلك لان الطبيعة تنازع [illegible] الاعظم لما ذكرنا [illegible] الاستمساك فان مثل هذا المزاج تكون حرارة حادة
[illegible] وان كانت قليلة في الاصل فيكون حركة الانقباض اسرع من حركة الانبساط فان كانت الحرارة قوية والحاجة شديدة حدث ذو
[illegible] والتعقيق بان ذلك يستوي في جانبي وذلك ملاحظة الى اعادة والشيخ وذلك لا يلزم اذا كان البعض شرطا من رطب
الشيخ [illegible] وذلك انما يكون اذا كانت الصلابة مفرطة لان القوة حينئذ يكون [illegible]
القوة الى الحركة اكثر من خلافها [illegible] ثم اي بعد ما عرفت نبض الامزجة من الحار والبارد والرطب واليابس المركب
[illegible] النبض المزاج الحار اليابس او الرطب والبارد اليابس او الرطب كما ذكرنا لكن بشرط ان يكون التركيب على خطة نكات الاحوال
جميع احكام المركبات [illegible] بحيث يكون امر منه بحيث [illegible]
[illegible] المزاج الحار في جانب البارد
[illegible] في الانبساط [illegible] القلب على سبيل
[illegible] من جرم الشريان [illegible] الكلام في النبض [illegible] النبض والشرايين ان هذا اصل الاقدام
[illegible] على سبيل [illegible] جرم الشريان [illegible]
[illegible] الاختلاف لاختلاف الشرايين [illegible] الفصل التاسع
في نبض [illegible] الامور الطبيعية [illegible] اما الربيع [illegible] الاعتدال
[illegible] الكلام في الاول [illegible] النبض من قبل
[illegible] النبض في وسط الربيع [illegible] والتواتر [illegible]
[illegible] فان النبض فيه يكون بحسب القرب والبعد من الوسط ويكون النبض فيه معتدلا في كل شيء
[illegible] بالذات [illegible] المزاج [illegible] الربيع في
[illegible] الشيخ وفي [illegible] لاعتدال المزاج يكون النبض طبيعيا [illegible] عرفت ان الطبيعي من
النبض هو [illegible] ولذلك قال زائد في القوة [illegible] في العظم ايضا وان كان
[illegible] النبض [illegible] ان النبض في وسط الربيع يكون اعظم [illegible] وبكون

[illegible]

[illegible]

مزاج الربيع والقلب قلت وهذا انما يلزم عند كون البرد مفرطا جدا اما اذا كان معتدلا فكلا بل اللازم حينئذ انه اذا صادف بدنا نحيف
البنية ضعيف الحرارة لزم ما ذكره الشيخ اولا من الضعف والصغر دون ما ذكره ابقراط من تقوية الباطن وان صادف بدنا مستحصف
البنية قوي الحرارة لزم ما ذكره ثانيا من تقوية القوة واما ما قاله ابقراط الا انه لم يقل كل الابدان في الشتاء والربيع يكون احمد لما
قال وهل يعم الابدان اي بعضها لا يقال اللام المعرف مستغرق واذا كان كذلك لم يكن فرق بين الابدان فكل الابدان لانا نقول
هذا مذهب بعض الاصوليين ومذهب الاكثرين انه غير مستغرق واختاره السكاكي واستدل بمجيئه لا لام الاستغراق وان ذهب
اليه كثير من النحاة واذا كان كذلك فلا يجب ان لا نحمل على الاستغراق ليجمع قول ابقراط في الفصل المنقول عنه وكلام الشيخ بما
يعلم من امر النبض قال الامام الفاضل ما ذكره الشيخ في الصيف والشتاء انما يشتركان في ان النبض فيهما ضعيف صغير
وذلك لضعف القوة ويفترقان في ان نبض الصيف سريع متواتر ونبض الشتاء بطيء متفاوت ثم ان نبض الشتاء وان شارك
في انما يشتركان في الضعف والصغر لكن الصغر في الصيف اكثر للتحليل والصغر اقل لان الحرارة لاحراجها بين في المعظم
واما الشتاء فالصغر اكثر لعدم الحاجة والضعف اقل لاجتماع الحرارة في الباطن فيه وقد تقدم انه لا بد من التنبيه عليها معا
اخذه من ابن جلجل [illegible] قال في شرح المسائل النبض يوجد متفاوتا في وسط الصيف والشتاء في الصغر والضعف ومختلفا
في السرعة والتواتر وذلك انه في وسط الصيف سريع متواتر وفي وسط الشتاء بطيء متفاوت والضعف في الصيف اقل لان
الحاجة اشد والضعف في الشتاء اقل لان القوة اقل ضعفا واما اطراف هذه الاوقات فيتغير النبض فيها بحسب الفصل
الذي يستقبله وفيها نظر لما ذكره الامام فلانا نسلم ان البرد اذا كان البرد مفرطا بحيث يقوى في الباطن لضعف القوة وكان
الضعف الحاصل منه اكثر من الحاصل بسبب الحر وقد اعترف به علمان الصيف اذا حلل كثيرا كان تعقلا للحاجة من زحمة لان العلل
المفرطا انما يوجب [illegible] واما ما ذكره ابن جلجل في تفاوت نبض الابدان القوية الحرارة المستحصفة المسام يكون في وسط الشتاء
عظيما قويا [illegible] لازدياد القوة بجودة الغذاء والاستمراء لقوة الحرارة الغريزة باجتماعها في الباطن ويكون سريعا متواترا
لانطفا [illegible] مع القوة المحللة في الباطن ونفوذ الهضم بالطبخ النضجي والريح وكثرة الابخرة الارضية فيكون الحاجة
الي تنقيتها بالنبات واما في الخريف فيكون النبض مختلفا ومائلا الى الضعف اما مائلا الى الضعف فما اما اختلافه فبسبب
كثرة استحالة المزاج العرضي تارة الى الحر وتارة الى البرد والمراد بالمزاج العرضي هو المزاج الذي يحصل للهواء بسبب لطافته
فانه لذلك يصير في وسط النهار حارا وفي وسط الليل باردا الا انه كذلك في نفس الامر بانه الذي في نفس الامر وهو المزاج
الاصلي هو انه معتدل في الحر والبرد ومائل الى اليبوسة ولاختلاف هوائه يصير النبض فيه مختلفا فانه عند ظهور الحرارة في الهواء
يصير سريعا متواترا وعند ظهور البرودة يصير اقل سرعة وتواترا واما ضعفه فلوجهين احدهما كثرة انقلاب المزاج العرضي
فيه من الحر الى البرد وبالعكس وهو سبب قوي للضعف لان المزاج المختلف ابلغ في تضعيف القوة من المستوي وان كان رديا
ما اليه اشار بقوله فلذلك اي فلكثرة الاستحالة ايضا فان المزاج في كل وقت اشد نكاية اي اجود بالقوة من المختلف
المستوي ان وفي بعض النسخ وان وكل منهما كان رديا وقد تقدم بيان ذلك في سوء المزاج المختلف وثانيهما ان ذلك
زمان مضاد للحيوة [illegible] اليه اشار بقوله ولان الخريف وهو معطوف على قوله فلذلك لا على قوله فان وهو ظاهر زمان مناقض
لطبيعة الحيوة لان الخريف يضعف واليبس يشتد وان كان كذلك فهو مضعف للقوة لا محالة هذا ما ذهب اليه الشيخ
في نبض الخريف وهو الحق وان كان جالينوس وصاحب الكامل على ما سبق ذهبا الى ان النبض في وسط الخريف يكون

١٧

معتدلا في السرعة والتواتر ومايلا في القوة والعظم كما هو في وسط الربيع ولان هذه الاحكام التي ذكرها هي احكام اواسط الفصول
لا احكام اطرافها وهي اوائل الفصل واواخرها قال واما النبض في الفصول التي بين الفصول يعني اوائل الفصول واواخرها فانه يناسب
الفصول اي نبض الفصول التي تكتنفها اي يكتنف الفصول التي بين الفصول حتى يكون النبض في اول كل فصل شبيها بالنبض
في آخر الفصل المتقدم وفي آخره شبيها بالنبض في اول الفصل المتأخر وهو واضح قال رحمه الله الفصل العاشر في نبض البلدان
لما فرغ الامر الخامس من الامور الطبيعية المغيرة للنبض وهو ما اخذ من احكام البلدان ولان من المعلوم ان التأثيرات التي
ذكرنا للفصول في النبض [illegible] ليست لان الفصل زمان فان الزمان من جهة انه زمان طبيعة متشابهة لا يختلف في شيء
من الفصول بل لاجل الكيفيات اللازمة لتلك الفصول فحيث تحققت تلك الكيفيات يجب ان يكون لها تلك التأثيرات
فلذلك يكون بعض البلاد ربيعية اي معتدلة وبعضها صيفية اي حارة وبعضها خريفية اي يابسة وبعضها شتوية اي
باردة ولهذا قال من البلدان معتدلة ربيعية اي توافق آثار الربيع ومنها حارة صيفية ومنها باردة شتوية ومنها يابسة
خريفية والمعنى ما ذكرنا اي توافق آثار تلك الفصول ولذلك قال فيكون احكام النبض فيها اي في تلك البلاد على قياس ما
عرفت من نبض الفصول حتى يكون النبض في البلاد المعتدلة معتدلا في كل شيء ومايلا في القوة وفي الحارة سريعا متواترا
صغيرا وفي اليابسة مختلفا ومايلا الى الضعف فان قيل [illegible] الغير الذي يعرض في النبض في فصل الخريف [illegible]
[illegible] مختلفا وحينئذ لا يلزم من كون البلد يابسا ان يكون تأثيره في النبض كتأثير الخريف وعلى هذا لا يستقيم قوله فانه
[illegible] كما قال الايلاقي [illegible] الشيخ عند حكمه الاول [illegible] الغير الحاصل من الخريف في النبض لاجل اختلاف
[illegible] باليبوسة واذا كان كذلك لم يكن في حكمه مناقضة لانا نقول المناقضة ظاهرة لانه قال اولا الغير الحاصل
من الخريف في النبض لاختلاف هوائه وقال ثانيا ان هذا الغير هو ليبوسة هوائه بل يقال ان اختلاف هواء الخريف انما
لاجل يبوسته على ما قررنا عند كلامنا في الاسباب واذا كان كذلك وجب ان يكون النبض في البلاد اليابسة الهواء المختلف الهواء
ايضا بسبب [illegible] لاختلاف النبض في الخريف هو يبوسة الهواء وسبب [illegible] هو اختلاف الهواء في الحر والبرد لا لانه ليس
[illegible] لا يعتمد [illegible] الكيفيتين المذكورتين بل [illegible] عليه الطاقة المطلقة [illegible] فالشيخ اعتبر تاثيره اولا باعتبار
الامر الطاري وثانيا باعتبار الامر [illegible] ولا منافاة بينهما وجب ان تعلم [illegible] ان تأثير الفصل يخالف تأثير البلد
[illegible] على البدن [illegible] مخالفة في الكيف فيكون حكمه حكم الوارد الغير المالوف [illegible]
البلد لان حكمه حكم المالوف على ما لا يخفى قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في النبض الذي يوجبه النوم واليقظة
اعلم ان الاسباب الطبيعية المغيرة للنبض هي الاشياء التي توجد للبدن من جهة الطبيعة سواء كان موجبها داخل البدن
او خارجه [illegible] الاجناس والاصناف والامزجة والفصول والبلدان والنوم واليقظة
الحبل [illegible] وحمل السبب التاسع الحركة والسكون [illegible] لان هذين يفعلهما الانسان بارادة
فلا يكون من جهة الطبيعة وقد يشكك في النوم واليقظة بان الانسان ينام وليس كذلك لان الانسان باختياره [illegible]
[illegible] او يغمض عينيه واما ان ينتقل الى النوم [illegible] بالاختيار فلا وكذلك ليس يستيقظ باختياره لكن من جهة
الطبيعة فهذه التسعة هي الاسباب الطبيعية المغيرة للنبض واما الاسباب الغير الطبيعية المغيرة فهي الاشياء التي
[illegible] لا من جهة الطبيعة بل من جهة الارادة كالتناول والاستحمام او من جهة غيرها كسقطة او ضربة والشيخ لم يذكر جميع الامور

الطبيعة الغريزية لنبض لا الحل ذلك البحث والهواء الذي يسمى الهواء الجزئي ايضا ولا ارد وما ذكرنا على الترتيب وهو
ذكر الامور الخمسة الطبيعية على حدة والتي ليست بطبيعية على حدة بل خلط البعض بالبعض لانه ذكر من الستة خمسة الترتيب
وهي الاجناس والاسنان والامزجة والفصول والبلدان ثم ذكر حكم المشاكلات وهي من الامور التي ليست بطبيعية لان الاسنان
الاسنان هاهنا بالاء ثم ذكر النوم واليقظة وذكرها من الامور الطبيعية كما بينا وكذا الحبل والامور الطبيعية على ما لا يخفى وهي
كان الاولى بالشيخ ان يذكر بعد هذه قبل حكم المشاكلات الكلام [illegible] ثم ذكر من الامور الطبيعية وهي السمنة والهزال
ثم تكلم ثانيا على ما ذكره الشيخ فيها اما السمنة فاصحاب الابدان القضيفة نبضهم عظيم لان هناك شيء ينضغط عروقهم ويتسع لها
من عظم الانبساط غير انه بطيء وليس هو بالقوي اما البطيء فلان الحاجة تتم بالعظم ولكن لان تيل الحاجة اما تتم بالعظم
الحقيقي لا العرض واما انه ليس بالقوي فلان القضافة تتبع غالب المزاج الحار اليابس وكلاهما [illegible] للقوة واما البدين
فنبضه صغير لوجود الضاغط والمزاحم للعرق سريع لانه اذا لم يوجد العظم استعملت الطبيعة السرعة عوضه ليقوم مقام
العظم في جذب الهواء البارد ولا سيما اذا كانت الهبولة من كثرة اللحم وقابلها ان يقول الطبيعة انما تستعمل السرعة اذا لم يوجد
العظم الحقيقي وهو عدم مجانسة ممنوع قال ابن ابي صادق القضيف الكائن مع القضافة اقل من الكائن مع العبولة لان
القضيف حار المزاج والعبل بارد المزاج بالحرارة واذا كان كذلك فكيف يكون العبل مطلقا اضعف من القضيف ولما ذكر
مختص بالعبولة الشحمية فافهم واما الهواء الجزئي فان الحار يجعل النبض شبيها بالنبض في الصيف والبارد يجعله كالذي
في الشتاء والمعتدل يجعله شبيها بالذي في الربيع والخريف فكان الشيخ انما اهمل احكام نبض السمنة ونبض الهواء الجزئي
لان الاول يمكن ان يعلم من احكام نبض الامزجة والثاني من احكام نبض الفصول والبلدان ولهذا قال ابن ابي صادق لما شبه
البلدان بالفصول حيث قال واما البلدان فان الحرة حالها حال الصيف كالحبشة والنوبة والصرد حالها حال الشتاء والبلاد
المعتدلة حالها حال الربيع والخريف فنبض ساكني هذه البلاد شبيه بنبض ارباب الفصول ثم قال ويعلم هذا ايضا يجري حال
الهواء الجزئي فان الحار يجعل النبض شبيها بالنبض في الصيف والبارد يجعله كالذي في الشتاء والمعتدل يجعله شبيها
بالذي في الربيع والخريف وكان الشيخ انما اهمل احكام النبض السمنة ونبض الهواء الجزئي لان الاول يمكن ان يعلم من احكام
نبض الامزجة والثاني من احكام نبض الفصول والبلدان ولهذا قال ابن ابي صادق لما شبه البلدان بالفصول حيث قال
واما البلدان فان الحرة حالها حال الصيف كالحبشة والنوبة والصرد حالها حال الشتاء والبلدان المعتدلة حالها حال
الربيع والخريف قال فنبض ساكني هذه البلاد شبيه بنبض ارباب الفصول ثم قال ويعلم هذا ايضا يجري حال الهواء الجزئي
فان الحار يجعل النبض شبيها بالنبض في الصيف الى آخر ما ذكرناه وانما عرفت ذلك لتطلع على الحل المتن وقوله **المشاكل**
اما ان يكون غذاء او شرابا او دواء لكن حكم تأثيره في النبض اما ان يكون بكيفيته او بكميته او بهما معا ولم يتعرض الشيخ لهذا
القسم الثالث لانه يعلم من العلم بالتأثير الذي لكل واحد منهما بحدته فلذلك قال المشاكل **يغير حال النبض بكيفيته وكميته**
اي او بكميته والتأثير بالكيفية معلوم من العلم بما يوجب الامزجة وذلك لانه ان كان حارا لما يحدث في البدن حرارة غريبة يجعل
النبض عظيما سريعا متواترا وان اوجب حرارة غريبة جعل النبض ضعيفا سريعا متواترا وان كان باردا فقد عرفت نبض المزاج
البارد من الصغر والبطء والتفاوت وكذا نبض المزاج اليابس والرطب والى ما ذكرنا اشار بقوله **اما من كيفيته فان**
عمل اي المشاكل **الى التسخين او الى التبريد فغير** اي المشاكل النبض **مقتضى ذلك** اي التسخين والتبريد كما ذكرنا في قوله

الساري ان الشيخ المشاكل بهذا الشيء ان زاد النبض قوة وعظما اذا استمراه ادوية وضعفا وهو قريب مما ذكرنا لانه اذا [illegible]
انه اذا اوجب حرارة شبيهة بالغريزية ولم يستمراه اوجب حرارة غريبة لكن يجب ان تعلم ان المشروب يخالف الغذاء في ذلك لانه [illegible]
القوة فيكون تأثيره اسرع والشراب يخالف بقية المشروب في ذلك ايضا لان نفوذه اسرع من نفوذها **واما من كميته** اي كمية المشاكل
فلانه لا يخلو اما ان يكون قليلا او كثيرا او متوسطا بينهما اي معتدلا وكل واحد من هذه الثلاثة احكام تخصه **فان كان معتدلا كان**
النبض زائدا في العظم والسرعة والتواتر لزيادة القوة وفي بعض النسخ وكذا في نسخة المسيحي **لزيادة في القوة** والاول اكثر والصحيح
وليس الا شبه ما ذكره الامام ونعم المسيحي والساري وقال الاعلى ما ذكر من هذه الامور انما تحصل عند انهضام الغذاء فاما قبل ذلك
فلا بد وان يتحرك الحرارة الغريزية الى عمق البدن لتشتغل بالهضم والنضج ولذلك يجب ان يكون النبض في ذلك الوقت مائلا الى الصغر
والضعف بل الاشبه القضيف وبعده زيادة الغذاء المعتدل في القوة ويمكن ان يكون قبل انهضامه ايضا من حيث [illegible] لان الطبيعة
حينئذ تتوزع [illegible] على مادة الغذاء فما كانت تنضجه بعد المدة ويدل عليه [illegible] الجائع الضعيف عن الحركات على الاعمال
عقيب الاكل قبل ان ينهضم انهضاما جيدا او يتغذى تغذية صالحة واما [illegible] من التأثيرات المذكورة فلا يمكن منها ذلك الا
انهضامه فانه اذا انهضم وصار دما زاد في المزاج لان الدم حار رطب ولذلك آثار الحرارة المتوسطة لان حرارة الدم ليست بقوية
ولا خارجة عن الطبيعة ولذلك يجب ان يصير النبض سريعا واما انه يصير متواترا فليس بلازم لان القوة حينئذ يكون قد تزيد والالة لينة
فيمكنها الاستغناء بالحاجة بالعظم والسرعة وبخصوصهما والحاجة ليست شديدة جدا واما انه عظيم يزداد فعلى مذهب الجمهور ظاهر واما
واما على مذهب القرشي فلانه لا يمكن على رأيه الا ان يكون ذلك الغذاء قد ورد بعد جوع مفرط جففت الاعضاء وضعفت القوة جدا
حتى عجزت عن تكميل الانبساط وحينئذ يكون الغذاء مفيد الشريان الى مقدار الاول فيعظم بالنسبة الى حاله في الجوع واما اذا
لم يكن كذلك بل كان الشريان على مقتضى طبيعته فانه ليس يمكن ان يزداد بالغذاء عظما على المقدار الطبيعي للشريان لان ازدياد
القوة لا يوجب خروجها عن الامر الطبيعي ولقائل ان يقول يجوز ازدياد العظم عند عدم الجوع المفرط وليل على [illegible] ربطا
مذهب قال المسيحي الغذاء المعتدل المقدار لا يكون مقويا للقوة ولا زائدا في الحرارة الا اذا كان [illegible] مرطبا ثم قال وهذا الشرط
لابد منه [illegible] ولعل هذا هو المفهوم من كلام الشيخ لانه قال انه يزيد في العظم والسرعة والتواتر وهذا لا يكون الا من الغذاء المذكور
على انه [illegible] من معتدل المقدار ما يكون مع ذلك سخنا مرطبا وفيه نظر **ويثبت هذا التأثير مدة** اما مطلقا لان الدم الذي يحدث
[illegible] لا يتحلل [illegible] بخلاف الدم الحادث من المشروب واما بالنسبة الى الطعام فانه ينهضم ويتحلل اسرع من الطعام المعتدل
لقلة مقداره ولذلك يبطل مقتضاه في البدن اسرع من مقتضى المعتدل **وان كان كثيرا لمقدار جدا** وهو ان يجاوز القوة عن هضمه
وتغيره الى ما ارادته **صار النبض مختلفا بلا انتظام لثقل الطعام على القوة وكل ثقل يوجب اختلاف النبض** لان كل كثير
فقد الطبيعة لان قواها بالاعتدال ولا الاثقال [illegible] للطبيعة صارت مقاومة تارة تخضع لاثقال [illegible] وتارة تتجرد
[illegible] فلذلك يصير النبض مختلفا وكلما ثبت اكثر كان الاختلاف اجود وكلما كان بالعكس كان بالعكس ولا يكون الاختلاف
بلا انتظام فلعله السبب الموجب له وهو الثقل الكثير الذي يغلب تارة ويتغلب اخرى فان قيل ان الثقل الموجب للاختلاف
انما يكون عند ورود الغذاء الى المعدة لانه اذا انهضم وانحدر عن المعدة وصار دما فانه لا يوجب ذلك لان الثقل يزول بتحلل الغذاء
والغذاء الكثير اذا انهضم [illegible] كذلك كان الواجب على الشيخ ان يقول لثقل الطعام في المعدة على القوة
قلنا الثقل اذا حصل في المعدة استمر الاختلاف الى حصوله في الكبد والى الاعضاء بحركات الاختلاف الحاصل [illegible] واحد

قوية متداركة في قربها لفناء الفضلات المذكورة في المعدة ثم انه نقل لتبيين هذه واعتبارها الى منافعها [illegible] الاخلاط
المذكورة لان الطبيعة اذا لم يقدر على هضم الغذاء الردي على ما ينبغي لم يتولد الدم كما ينبغي وان تولد كما ينبغي فيكون مقداره كثيرا بالنسبة
الى القوة الكبدية ثم العضوية وعلى كلا التقديرين فلا بد من بقاء الاخلاط لوجود المقاومة [illegible] الاول فلا شك ان بكيفيته
ومن الثاني فلا شك ان بكثرة مقداره **[illegible]** هكذا في اكثر النسخ وفي بعضها وهو نسخة القرشي **ارجيجانس** وهو الصحيح على
ما ذكره الفاضل جالينوس في حادية عشر النبض الكبير [illegible] فقال [illegible] حكاية ان الطعام من طريق انه [illegible] يحصل النبض
اشد ضعفا واكثر صغرا واشد سرعة كما يجعله اشد تواترا [illegible] اشار بقوله **انه يرهقه حينئذ** اي متداركة الطعام كثير المقدار جملة
ويجعله اشد تواترا وذلك لان القوة يكون قوية بعد [illegible] الغذاء في الكثرة [illegible] واضعفها فان ذلك يوجب
بطلان الرعشة ثم قال جالينوس [illegible] كذلك [illegible] ان الطعام اذا كان كثيرا حتى يثقل على القوة فانه يجعل
النبض مختلفا غير منتظم قال المسيحي وهذا الكلام احسن من كلام ارجيجانس فانه [illegible] يجب ان يكون منتقلا ولا شك ان القوة في
الحالة المذكورة [illegible] فلا بعد ان [illegible] في النبض [illegible] قوة [illegible] الضعف
والضعف [illegible] العلامات الدالة على اختلال القوة لان العلامات الدالة على [illegible] وكيف [illegible] يكون النبض
في مثل هذه الصورة والقوة منتقلة والنبض [illegible] الى [illegible] القوة على [illegible] هذا كلامه [illegible] الناظر فيه نظر
ولا يلزم من كون القوة منتقلة ان يكون ضعيفة على ما عرفت [illegible] بينهما [illegible] ان يكون منتقلا [illegible]
السرعة [illegible] ايضا ان يكون منتقلا وضعيفا بحيث لا يحدث الرعشة بل التواتر **وهذا التغير** وفي بعض النسخ التغير والاول
اكثر واظهر **لان السبب ثابت** وذلك لان [illegible] الكثرة [illegible] جدا وذلك لا يمكن الطبيعة هضمه سريعا فيبقى السبب
زمانا [illegible] وذلك باختلاف مقدار الكثرة فههنا تفسير هذا الكلام [illegible] المسيحي [illegible] قد عرفت ان كل تغير لا بد من سبب
موجود لوجوده ثم السبب كلما كان اكثف واغلظ طال زمان مقاومة الطبيعة له فطال زمان التغير ولذلك طال زمان [illegible]
[illegible] السوداوية على ما عرفت [illegible] الغذاء [illegible] غليظا [illegible] زمان مقاومة للطبيعة [illegible] طال زمان [illegible]
[illegible] من الشراب على ما ستقول لما قال وهو واضح **وان في الكثرة دون هذا** اي الكثرة [illegible] **يكاد الاختلاف يسقط**
لان [illegible] يكون قليلا ويثبت هذا التغير يكون اقل بسبب قلة الكثرة وقول المسيحي ان انتظام [illegible]
الاول [illegible] الكثرة استولت على الطبيعة [illegible] استيلاءها عليه دون استيلائها [illegible] على المعتدل
فلذلك قال ولا بد وان يكون فيه اختلاف لكنه غير محسوس [illegible] النظام فينتظم على ما لا يخفى **وان كان قليل**
المقدار كان النبض اقل اختلافا واعظم وسرعة وفي بعض النسخ **اقل عظما وسرعة** وهو الصحيح على ما ورد من كلام جالينوس
في جميع الاسكندرانيين [illegible] ان كان الطعام معتدل المقدار [illegible] النبض بسبب [illegible] عظما [illegible] هذه الاشياء [illegible]
مدة طويلة [illegible] الحرارة [illegible] القوة [illegible] ان كان اقل من المقدار المعتدل صار النبض بسبب [illegible] اقل عظما
والسرعة [illegible] في النبض [illegible] الاول [illegible] لان [illegible] بالنسبة الى القوة
وقد علمت ان الغذاء اذا كان معتدل المقدار مساويا للقوة عظم النبض [illegible] القوة واوجب الرعشة ولم يوجب الاختلاف لان
الغذاء [illegible] لا يوجب الاختلاف لان الاختلاف انما يحصل عند المقاومة [illegible] غير زايد [illegible]
لكن الاختلاف مع [illegible] قليلا [illegible] بان لا يوجب الاختلاف لان استيلاء الطبيعة عليه لكون القوة [illegible]

على المعتدل متحققة استيلاؤها لا يكون اختلاف البتة [illegible] اقل عظما وسرعة [illegible] يوجب المعتدل [illegible] القوة والحرارة
[illegible] المعتدل [illegible] اقل مقدارا منه [illegible] ما ينتقص من القوة والحرارة [illegible] العظم والسرعة [illegible] قال القرشي [illegible] في هذا
[illegible] هكذا كان النبض اقل اختلافا وسرعة وعظما لان الغذاء الكثير [illegible] على المعدة [illegible] الطبيعة عن [illegible] الانبساط [illegible]
النبض [illegible] الغذاء قليلا فانه لا يثقل ولا يضعف بل يقوي [illegible] القوة [illegible] معتدلا [illegible] لا يوجب ان يكون
[illegible] الذي يكون [illegible] الغذاء كثيرا [illegible] الغذاء قليلا [illegible] ضعف القوة
[illegible] ولكن ذلك لا يكون لاجل الغذاء القليل [illegible] فيكون [illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] يوجب الاختلاف [illegible] الغذاء [illegible] لا يوجب الاختلاف [illegible]
[illegible] فيكون [illegible] الغذاء [illegible] بالنسبة الى الغذاء [illegible]
[illegible] اختلافا [illegible] سرعة [illegible]
[illegible] **ولا ثبت** [illegible] **تغيره كثيرا لان المادة يهضم سريعا** [illegible]
[illegible]
[illegible] بالنسبة الى [illegible] الذي يكون [illegible] الغذاء [illegible] بالنسبة الى [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible] من [illegible] وهو كلام صحيح [illegible]
[illegible] الاعتدال [illegible] بالنسبة الى [illegible] المعتدل [illegible] بالنسبة [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible] بالنسبة الى الغذاء [illegible] الكثرة [illegible]
[illegible] بالنسبة الى المعتدل [illegible] الكثرة [illegible]
[illegible] وان كان في الكثرة دون هذا كان الاختلاف [illegible]
[illegible] المعتدل [illegible]
[illegible] **فان تعادلت القوة** [illegible] **في الصغر والتفاوت** [illegible]
[illegible] الصغر والتفاوت [illegible]
[illegible] الانبساط [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] التفاوت [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible]
الغريزية [illegible] النبضان في الصغر والابطاء والتفاوت [illegible]
[illegible] القوة [illegible] النبض [illegible]
[illegible] القوة [illegible] الرعشة [illegible] القوة [illegible]
[illegible] الرعشة [illegible] **آخر الامر** لان هذا [illegible] بتقليل الغذاء [illegible]
[illegible] القوة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] التقليل
[illegible] الامر [illegible] آخر الامر [illegible] الغذاء [illegible] آخر الامر
[illegible] استعمال الكثير [illegible] النبض [illegible]

ولما قويت الطبيعة على الهضم والاحالة عاد النبض معتدلا لان الموجب لغلظ النبض انما يكون بسبب الخواء ومن كثرة الغذاء
بسبب ما يجتمع في البدن من رطوبات كثيرة لم تقدر الطبيعة على هضمها فاذا قويت لشربها وهضمت الغذاء الذي تناوله الغذاء بحاله
اما الرطوبات الكثيرة الفضلة التي اجتمعت في البدن فتبدد وزال الخواء فالمعتدل يوجب ان يعود النبض الى ما كان عليه من العظم
والسرعة لبطلان الضعف والتفاوت لانتفاء موجبهما والشراب مخصوص الاثر يتنوع بحسب انواعه في تلك انواع الغذاء
ما فيه البدرقة فحسب كالماء على مذهب الحكيم وثانيها ما يفيد مع ذلك التغذية مثل النبيذ وعصير العنب الحالي والجلاب وشيء
آخر وهو المخصوص باسم الشراب في العرف الطبي وثالثها ما يفيد الامرين مع ان له بعض الخواص كالربوب ورب الفواكه
وفي العرف الطبي كل ما يطبخ بالنار ويلاقي بها ولم يشتد منه شيء فهو المخصوص باسم الشراب كالماء والشراب الذي لم
في الغاية والقوة تقل ما تقدم ذكره كربوب الفواكه والبن وعصير العنب فانه اقرب الى الاطعمة الى الاشربة في النبض
فلذكر حكم الانواع الثلاثة في النبض لانه ذكر الشراب والماء ورب الرمان وماء العسل والماء وذلك ما علم ان الشرب مع
الغذاء فلما ذكر الماء اسرع نفوذا فيكون تاثيره اسرع والشراب بخلاف باقي المشروبات في ذلك ايضا لانه نفوذه اسرع من نفوذ
ثم ان الشراب له احكام من جهة ذاته اي من جوهره وصورته النوعية واحكام من جهة كميته واحكام من جهة كيفيته اما من جهة
ذاته فنتكلم عليه اثناء الدرج واما من جهة كميته فاما ان يكون كثيرا او قليلا او معتدلا فان كان كثيرا فانه يوجب في النبض
اختلافا ما سيأتي الماتي في الغذاء الكثير الا انه يكون اختلافا يسيرا اقل ما يوجب مثله من الاغذية على ما قال ومن الكثير منه
ما ان كان يوجب الاختلاف فلا يوجب في وفي بعض النسخ منه وكل وجه توزع الغذاء ويزيد الشيء المجاوز موجب
للغلظ وهو يوزع من الاغذية وكذلك لطيف جوهره ولطافته ورقته وخفته ولذلك قال القاطي في تأثيره الفضل لان
بلاد البدن من الشراب اسهل من ان يلاد من الاغذية لطافته فلقاء الطبيعة بالقبول فلذلك يكون الاختلاف فيه اسهل كما
لاختلاف الحاصل من الشراب سريع الحدوث بسرعة نفوذه كذلك هو سريع الزوال لهناية لطافته ولذلك قال لا افراط فيه
المشروب ايضا كما هو من الاغذية فحدوثه سريعا ودفعة فيه ايضا يكون سريعا لانه انما كان نفوذه سريعا لسهولة تبدد الانفعال
تكون قبولها التحلل لسهولة ايضا هذا انه كان الشراب كثيرا ان كان قليلا او معتدلا فانه لا يوجب الاختلاف اصلا واما
من جهة كيفيته فاشار اليه بقوله واما اذا كان الشراب باردا بالفعل اما تبريده في نفسه كما في الشتاء او التبريد بما لطفه
بردا كالثلج والجمد فضعف القوة المبردة بسرعة الى جهة الاعضاء فما يحس من الصغر والتفاوت ما يوجبه المبردات القوة
التبريد على ما قال يوجب ما يوجب ايام الشتاء من الصغر وايجاب التفاوت والبطء ايجابا بسرعة لسرعة نفوذه
والطامع من اشياء الاسباب الصحة في حفظ الصحة مطلقا الا في الحرورات لان ابدانهم متخلخلة وبحاريهم واسعة وحرارتهم
الحرية قوية فهم لذلك مستعدون لوصول المنافع المشقوقة بهم لا سيما والنفاذ فيهم الى القوة والحرارة في التبرد وما في المبرد من
ان فهو منزوع بفطاه من جهة ان برده كان بالفعل وسنستقصي الكلام في هذا عند كلامنا في حفظ الصحة من هذا الكتاب
ثم اذا سخن المسكن الى ابدا لما يوجبه لانه كان الشراب حارا بالقوة وباردا بالفعل لما ذكرنا فاذا اخرج ما الغو الى المغل
يرجع فيسخن البدن لكن حرارته الخارجة من القوة الى الفعل يحتمل بان يكون اقوى من تبريده بالفعل ويحتمل ان يكون
مساويا له فلذلك قال الا ما يمكن ان يرد ما يجيد ولم يجزم بحصول ذلك منه والشراب المغذي البدن وهو جاد
بحد تعاضد الغريزية لكالته معتدل مع الشراب متى كان بالصفة المذكورة ولم يكن بعيدا عن القوة اي الطبيعة

لان قوتها الموجب الى الفعل افادت القوة والانعاش والمعدة والمخ فاذا كان حارا بالفعل كان ذلك معينا فيما يقصد لان
حرارة الغريزية غير مستقلة ومبددة لا موجب لم تقدر بعد الى الفعل فان في مرض يحلل سريع بسبب حرارة الغريزية وان نفذ
الطابخ في التحليل ما لا يبلغ مثل البادرات لانها الى لان البادرات يتاخر اي في الخروج من المعدة والنفوذ الى الاعضاء
ولان البنيان الحرارة المعدة ما لا يتغير بسرعة نفوذه بحرارته باشاة سرعها الى نفوذه ويحتاج الى نفوذ بسرعة فتوته وينصب
الى نفوذ الشراب بالمصدر فالمسيحي واعلم ان هذا الكلام من الشيخ فيه اقراره بان لم يبق في البدن برودة فعلية الادوية ايضا
بالدال الفاعل فيه ذلك هو الحرارة الغريزية فيما لم يحتمل بعد اللزم منه ان لا يكون لنا دواء بارد لانا اذا قلنا ان المحلل هو على
بان الفاعل هو الحرارة الغريزية والمحلل يتصل بالتحليل ما يناسب على ما اقرب الشيخ هنا وعلى هذا يلزم ان كل ما هو بارد على
بدل ما اصر بسخنها فهذا الامر لم يلزم من هذا ان لا يكون لنا دواء بارد والبارد التجارب الطبية تشهد بخلاف ذلك وهو كلام
محيط سبق شرح الجواب عنه وهذا اي الشراب يادر في النفوذ اي الى الاعضاء قبل ان يسخن في بعض النسخ يسخن
وكل وجه يسخنه اي بحرارة المعدة وهو متصور على النسخة الاولى ويدل فيه على انه ما اذا بعد قبل تسخينا تحصلا اسخن
فلابد وان يبقى فيه برودة فيكون الاعضاء والاعصاب وبالجملة الاعضاء الباردة وتجمد حرارة بها مثل ما ضرره ولذلك اكثر
ولهذا قال ويضر ذلك في معظم منفعة ما للابدان المستعدة للضرر وليس الى ضرر تبريده اذا انفذ باردا وكذا تسخينه
او انفذ حنيا فانه لا يبلغ تسخينه في اول الملاقاة الى ان يسكن هذا في بعض النسخ وفي الاكثر يسكن وهو منقطع بما يلي الى
بعض عمق الاعضاء بل بلغها الا لا يبالغ في تسخينه كما بالغ في تبريده بالفعل ولو بالغ في تسخينه كذلك لما قصد الانسان على
تناول الماء الذي يشد عليه لا عند تسخينه هو رفقه كونه مستعمل الحرارة ولانه كذا حتى كان كذلك كان ذلك مما يعطر الا تسخينه
مع ان الحرارة مشتبهة الطبيعة ولهذا قال بل الطبيعة يحتاج اي الشراب المسخن باعتدال بالتوزيع اي على الاعضاء البرودة
قيل بعض ما يجب ان يبقى منه من بعض ما يجب ان يبقى والتحليل اي على ما ينبغي ان يبقى من البدن واما البارد فيلزم ما يعده الطبيعة
والتحد قويها قبل ان يسخن التوزيع والتفرق والتحليل وهو ضرب ثم هذا بحسب الشراب بحسب الكمية والكيفية وانا هذا
الا انا في الجواب بكثرة الغذاء والثاني بقوله والحرارة والبرودة فهذا احكام الشراب من جهة كميته وكيفيته واما احكامه من جهة ذاته
فاشار اليه بقوله واما اذا اعتبر من جهة نفسه فله احكام اخرى الا انه بقياسها انما يعرض للقوة فاذا فرغ الا اذا
اسرع بسرعة بما يصعد منه لذاته كالقوة وانعاش القوة الاشارة سواء كان حارا او باردا والاخص يبدت دون بدلك لم
سار وضد في جميع الابدان لان ما القلات لا بد للخلاف فاذا خرج بالكيفية فانه يختلف باختلاف الامزجة فالحارة بالفعل
كالتي البرودة في والبارد بالفعل بالمعتدل الى ما يوافق الخمر وهو لكان شديد الاسخان الى ماء الرمان وماء العسل
المثال بما لانه قد تعدت العادة بان يشرب المثال بالطعام على المفتى وقال واما التبريد والتسخين بالكلية فان كان
مالا بالقياس الى اكثر الابدان وكل واحد منهما قد يطلق فالحار قد لا يفاقه فان الاشياء الباردة قد تلوث في بعض
مزاج مخالف كما ذكرنا لمقنوص ان ماء الرمان يوجد الحرور بحرارتها وماء العسل يوجد المرور وايضا فالشراب
من جهة ما يعد بالطبع ايضا بالطبع يختلف طايفة تختلف طبائعهم الدين قال لان جميع يصح ان ما يدل ان الشراب كله
حار الطبع فكيف يقول انه بارد الطبع وجوابه انه يحتمل ان يشير بذلك الى ما يعرض من اختلاف الطبع اي في الحرارة والبرودة
فانه يقيس بعضها ببعض مثال ذلك ان الحديث منه اذا قيس بالعتيق كان باردا اي اقل حرارة ويحتمل ان يشير بذلك الى ضعف

كيف الطبيعة على الجملة فيكون قوله من جهة ما هو حار بالطبع او بارد بالطبع يعني من جهة مزاجه لا من جهة عنصره وقد يعني به عنصره الا
قوله **وليس كلامنا في هذا الآن بل في القوة التي بها يستحيل سريعا الى الريح فان ذلك بقاء متعديا بها** لان القوة التي بها
يستحيل سريعا الى الريح هي الاستعداد القريب القوي فيه لان يفقد الريح وذلك من جهة عنصره وكان بحسب هذا التأويل
يقول وليس كلامنا الآن في ضده بكيفيته بل في ضده بعنصره ويحتمل ان يكون قوله حار بالطبع او بارد بالطبع يعني حار بالفعل
وبارد بالفعل فيكون ههنا قوله بالطبع مرادفا لقوله بالفعل بما تقدم بهذا التأويل اشبه بقوله **فان الحالة** اذا كان الغذاء
من ضده بعنصره **لم تعدل** اي الحرارة البرودة **في بدنه اذا لم يقوه وان خالفه** اي خالف الغذاء **انتقضت القوة عند**
ذلك لازدياد الشقوة واستيفائها بازدياد الاعانة والمخالفة وقد عرفت ان الاعانة من الحرارة والمخالفة من البرودة فالحرارة تقويه
والبرودة تنقص ولا منع قول القائل كل شراب حار بالطبع واستدعا بالشراب الكثير المزاج فانه شراب وبارد بالطبع لما احتج
الى تطويلات انجع في الجواب **فيكون الغيظ بالنبض بحسب ذلك ان قوي زاد النبض قوة وان ضعف زاد في الحاجة**
وان لم ينقص من الحاجة وفي اكثر الامر يقوى لانك قد عرفت انه يستعمل بافراط مع الحرارة الغريزية والقوى الطبيعية عند
انشغالها على هذه الصورة لا يكون الا في اقل الامر فلذلك قال وفي الاكثر يقوى احترازا عما ذكرنا **وليس في كل حال يزيد في**
الحاجة حتى يزيد في السرعة لانه قد استعمل قليل المقدار كثير المزاج لم يزد في الحاجة ولا في السرعة **واما الماء فهو بما ينفذ الغذاء**
يقوي لا بانه يغذو على ما قال صاحب الكامل وهو مذهب جمهور الاطباء **وينفع شيئا بمقل الحمام** اي في التنفيذ فقط لانه
المقدرة والتضيين بالمزاج ما لا فيه ايضا من جهة تنفيذه للغذاء الى القوة المحتاجة للبدن **ولا يسخن** اي
بالمزاج كالشراب **بل يبرد** ولهذا قد يضعف لاجماده الحرارة الغريزية التي هي آلة القوى في افعالها واذا اضعفت آلة الفعل
ضعفت هي في فعل **ليس يبلغ مبلغ الحمام في زيادة الحاجة** فان الحمام انما يزيد في الحاجة للتنفيذ والتغذية بالتسخين
والماء انما يزيد فيها للتنفيذ كما قلنا قيل في الجوامع والماء الاشربة التي لا يغذو لكنها مما ينتفع بها في تنفيذ الغذاء وتقدمه
بمنزلة الماء فان الماء معانيه من المعونة على تنفيذ الغذاء معتبرة من طريق معونته في انفاذ الغذاء وايصاله الى الاعضاء التي
لا تصل وحده وقد يحدث في النبض تغيرا شبيها بالتغير الحادث من الشراب اذا اغتذى به البدن الا انه ذلك يكون اقل
من قبل ان الماء ليس يغذو بنفسه على طريق الغض اي بالاطعمة التي يتقدمها ومعها والشراب ليس يغذو بالاطعمة
فقط بل بنفسه ايضا من طريق ان الماء بارد فهو يحدث في النبض من التغير مثل الذي يحدثه الاشربة الباردة وذلك
انه تقلل الحاجة ومن طريق ان الماء ربما كان ما يشربه الانسان منه مقدار لا يركان مفرطا صار ما يحدث منه في النبض
ايضا تغيرا شبيها بالتغير الحادث من الطعام وذلك انه اذا كان ما يشرب منه مفرطا جاوز الاعتدال كثيرا احدث في
النبض اختلافا وان كان معتدلا لم يحدث اختلافا وان كان اكثر لكنه ليس بالمفرط احدث بالقوة هذا لفظ صاحب
الجوامع فتلك لاشتماله على فوائد خلا عنها باقي الكتاب قال رحمه الله **الفصل الثاني عشر في موجبات النوم واليقظة**
في النبض اعتبار حال النبض في النوم اما ان يكون من جهة انه صادف طعاما او امتلاء وان في ذلك مراتب حال الهضم
وتشكله ونحن في الاقسام على حفظ المذاهب ومن المشهور عند الجمهور والى ما ذكرنا منفصلا اشار مجملا بقوله **اما النبض في النوم**
فيختلف احكامه بحسب اوقات النوم اي من الاعتبارات من اول النوم او وسطه او آخره **وبحسب حال الهضم** اي من
اعتبار حال الهضم وتشكله ونحن في الاقسام اربعة لان اول النوم على تقدير اعتبار انه صادف خلاء او امتلاء اما ان [illegible] لانه

اول النوم اما ان يصادف الخلاء فهو اما حال الهضم او بعده فيكون اقسام اول النوم اربعة وكذلك اقسام كل من وسط النوم وآخره بعده
[illegible] فالمنتهى الى الاقسام خمسة لان اعتبار حال النبض اما ان يكون بحسب حال الهضم واما ان يكون بحسب الوقت من النوم واما
ان يكون بحسب الخلاء فهذه اعتبارات خمسة احدها ابتداء النوم وثانيها آخره وثالثها قبل الهضم ورابعها بعده وخامسها بحسب
الخلاء [illegible] نظرا لا ان الذي بحسب الخلاء والخلو حكم اول النوم فانه على يقين نادر الماء ان يصادف خلاء او امتلاء
فان اخر النوم وبعد الهضم لهما حكم واحد وهو حكم النبض بعد الهضم لا يمكن ان يجاب عنه وتقال لحال النبض اما ان يعتبر
بحسب حال الهضم وقد [illegible] الى قسمين قبل الهضم وبعده واما ان يكون بحسب الوقت من النوم وقسمه ايضا الى قسمين اول النوم
وآخره واما ان يكون بحسب الخلاء فاذا اعتبرت هذه الاعتبارات مفردة يكون الاقسام خمسة كما ذكر وان اعتبرت مركبة [illegible]
[illegible] التطاول [illegible] الذي بحسب الخلاء والخلو حكم اول النوم وان اخر النوم وبعد الهضم حكمهما واحد
فما يرد ان [illegible] كون احكام اقسام واحد لا ينافي كون الاقسام خمسة بل يرد عليه ان [illegible] القسمة [illegible] وسط
النوم ووسط الهضم مع انه اخر الامر وسطها **فالنبض في اول النوم صغير ضعيف لان الحرارة الغريزية تتحرك في ذلك**
الوقت الى الانقباض والغور لا الى الانبساط والظهور لانها في ذلك الوقت تتوجه بكليتها هذه [illegible] وقد اخذها
[illegible] المسيحي وقال هذه عبارة ردية لان الحرارة المذكورة عند النوم لم يخل منها الظاهر بل ينقص عما كانت في حال اليقظة
ومع [illegible] سهلة [illegible] لانه توجه التي بكلية الى شيء لا يوجب [illegible] فالحرارة لم يخل منها الظاهر
[illegible] **نحو تحريك النفس لها الى الهضم النضج وانضاج الفضول ويكون** اي الحرارة الغريزية **كالمغمورة** اي من حركة النفس
لها نحو **المحصورة** اي في الباطن [illegible] ما ذكرنا من التوجه [illegible] الى ما يحتاج اليه من نقصان [illegible]
الحرارة المذكورة والارواح في النوم الى الباطن لضعف القوى الظاهرة [illegible] لا يقوى على [illegible] انبساط الروح
[illegible] الى الباطن في ذلك الوقت هي الطبيعة والقوة المحركة للنبض القوة الحيوانية [illegible]
واذا كان كذلك فلا يلزم من القوة المشتغلة بالهضم تحركها الى الباطن في حال النوم ان تحرك القوة المحركة للنبض الى تلك الجهة
ومع هذا لا يلزم ان يكون النبض صغيرا ضعيفا في وقت النوم قلنا ما ذكرتم من التفرقة بين القوتين [illegible] لكنهما
[illegible] القوى البدنية معاونة ومشاركة فمتى اتجهت قوة الى جهة اتجهت غيرها اليها لكن الجهة [illegible] القول في هذا
بجواب [illegible] الطبيعة على نوعين عامة وخاصة فالعامة هي المدبرة لجملة البدن والخاصة هي المختصة بتدبير عضو عضو
[illegible] ما يحتاج [illegible] من تدبير العضو [illegible] استعانت بالعامة في [illegible]
[illegible] الصدر في السكون مع ان الحركة لضعيفة [illegible]
[illegible] الطبيعة الخاصة [illegible] استعانت بالعامة [illegible]
[illegible]
[illegible]
القوى الطبيعية المتولية لتدبير الهضم اذا اتجهت الى الباطن استعانت بالطبيعة العامة في تكميل فعلها وحينئذ تضعف
قوتها لاعانة القوة المحركة للنبض فيضعف النبض ويصغر ويحصل فيه ما ذكرنا **ويكون ايضا اشد بطئا وتفاوتا**
فان قيل كيف يكون ذلك والحرارة الغريزية والارواح [illegible] في النوم واذا ازدادت الحركة وجب السرعة والتواتر لا البطء

وان التفاوت ربما لا يحتاج زيادة وكثيرا ما يرجحان المتحات مكان تحليله المتطابق بسبب الكون وثانيها انها لكونها عادة بينة
باطن حال النوم يكون ابعد عن المسام التي منها التحلل فكذا القياس في الجواب عن هذا طريقات احدهما الطريق الذي
سلكه الشيخ وهو انا ما ذكرتم وان دل على زيادة تمكنا لضد ما يدل على نقصان حد بما ذكرت ايضا من حيث ان الرطوبات
التي كانت تتحلل في اليقظة عليها وثانيها فقدان الريح بحرارة الحركة التي يكون معها في اليقظة لا تتاخر بذلك حركات
الاعضاء عن حركات النبض فان الريح في اليقظة يكون واما ينبعث الى الخارج على اتصال من تولدها والا ان الحركة
اشد اشتغالا للريح من الاحتقان الحاصل بالاجماع في الباطن لما كان نفس الجسد المسرعة دفعا له من نفس النفس
في الماء المعتدل البرد فالحاصل ان الحاجة وان ازدادت من وجه فقد انتقصت من وجه وانتقاصها اكثر من ازديادها
لان ما يحدث الموجب لزيادة الحاجة اضعف من الموجب الذي عدم ويلزم من ذلك بالضرورة قلة الحاجة كما قرره الشيخ
والى هذا الجواب اشار بقوله فان الحرارة وان حدث فيها تزيد بسبب الاحتقان والاجتماع فقد عدمت الروح
الذي يكون لها في حال اليقظة بسبب الحركة المسخنة والحركة اشد الهابا من الاحتقان والاجتماع واللبث
المعتدل الذي انما قلنا احتياج الحرارة الى الخلق وانت تعرف هذا من ان نفس المتعب وصاحب الحركة اشد
نفسا من المحتقن حرارة وصاحب سبب شبه بالنوم مثل المنغمس في ماء معتدل البرد وهو شتى فان ماء وان
احتقنت حرارة وقويت من ذلك اي من الاحتقان لم يبلغ من عظمها التنفس ما يبلغه المتعب والرياضة القوية
منه اي من المتعب اذا نام لم يحدث شيئا اي اشد الهابا للحرارة وليست اليقظة توجب التسخين بحركة
البدن حتى اذا سكن البدن لم يوجب ذلك بل انما توجب التسخين بانبعاث الروح الى الخارج وحركته اليه
اي وحركة الريح الى الخارج على اتصال من مدد لها اي اتصال من اجل تولد الريح فانه يتولد ويتوجه الى الخارج هذا تقرير
الجواب على الطريق الذي سلكه الشيخ وبناء على تسليم وجود البطوء والتفاوت ومع وجود ما يوجب السرعة والتواتر
والطريق الثاني الذي سلكه محمد بن زكريا الرازي وبناء على امتناع وجود البطوء والتفاوت في الحقيقة وبيان وجه
ما ذكرنا انما ان عدم البطوء والتفاوت في الحقيقة لان حركات النبض على قياس حركات التنفس ومعلوم ان
الفترة بين التنفسين حال النوم ليست ابعد منها حال اليقظة وكذا الفترة بين النبضتين واما بيان السبب الذي
لاجله تخيل هذا البطوء والتفاوت فهو ان حاجة العرق في النوم الى الحركة الداخلة اكثر من حاجته الى الحركة الخارجة
اما اولا فلاجادة الهضم واما ثانيا فلدفع الفضل المتولد عن انهضام الاخلاط حتى كان العرق مشتاق الى دفع ذلك
ما دام كذلك فهو لحق كان حاجة العرق الى الحركة الداخلة اقوى فانها عند الانقباض تتحرك الى حلقة
الانهضام ثم يبتدي بالانبساط من ذلك الموضع ولا يبلغ غايته بل يعود قبل تمام الانبساط الى الانقباض ويحرك
قد علمت ان اول الانبساط لا يحس واما يحس آخره فلما كان الانبساط لا يحصل فكلما كان الذي يحس منه شيئا
قليلا فلان اكثره لا يحس فلا جرم نظن ان كل ذلك الزمان زمان السكون فيعتقد فيه انه متفاوت وايضا
فانه لا يحس بحركة اخرى الا بعد زمان طويل فنظن انه بطيء فلهذا السبب تخيل انه بطيء متفاوت وان لم يكن في
الحقيقة كذلك هذا كلام محمد بن زكريا الرازي وقد اخذه من جالينوس فانه قال في حادي عشر النبض الكبير ان المدة
في حركة العرق مع معرفة حركة الانقباض فقد تفوته ادراك الانقباض واول الانبساط واما من لا يدرك حركة الانقباض

المدة صورة الخارج وذلك على كل تقدير نظرا ان النبض في هذه الصورة اشد تفاوتا ويمكن ان يجاب عن قول الرازي انه ان اراد ان
جميع حركات النبض في جميع احوالها على قياس حركات التنفس فهو ممنوع او يمكن ان تحرك النبض في مقدار زمان ما يحتاج النفس
من نبضات او اقل او اكثر وان اراد غيره فنقول ان الفترة بين النفسين حال النوم ليست ازيد منها حال اليقظة وكذا بين النبض
ممنوع لان الراجح ما وقع الاتفاق من تسليمه في النفس ايضا لا يلزم في النبض وقال جالينوس ايضا في المقالة المذكورة
من الكتاب المذكور ان الحرارة الغريزية لما كانت في النيام تميل الى الباطن وجب ان يكون الانقباض في ذلك الوقت سريعا
والانبساط بطيئا فيرات من لا يدرك الانقباض ولا يقف عليه بل يقضي بان النبض بطيء مطلق وليس هو بطيء كما يظن بعض
بطيء في احدى حركتيه وهي الانبساط هذا ما قاله وهو حق فان الحرارة الغريزية لما توجهت الى الباطن في حال الاجل هضم
الغذاء وانضاج الفضول فلابد وان يتبعه لانبعث ذلك مفصل بحارة مؤذية للطبيعة فيحتاج الطبيعة الى دفعها الى الخارج ودفع
ذلك يكون بالانقباض فلاجل هذا كانت الانقباض سريعا قال المسيحي ذكر جالينوس بعد هذا الكلام ان النبض يشبه
سكون الخارج نبض المتنبهين ويخالفه بتبيينه في السكون الداخل وفيه نظر لانه كيف يتصور ان يكون نبض النيام
يشبه في سكون الخارج نبض المتنبهين ويخالفه بتبيينه في السكون الداخل وفيه نظر لانه كيف يتصور ان يكون نبض
النيام يشبه في سكون الخارج نبض المتنبهين وحركة الانبساط في حال النوم ايضا نهاية زمان اليقظة لانها الحالة نهايتها
طول البدن ومتى كانت حركة الانبساط بطيئة طال زمان السكون الذي بينها فيكون زمان السكون الخارج في وقت اليقظة
اطول نهايته وقت النوم واما اما السكون الداخل في وقت النوم واليقظة فيكون زمان السكون الداخل اطول مدة
منه في وقت اليقظة هذا كلام المسيحي وفي فيه نظر ونظر واعلم ان الظاهر من هذه الاقاويل ما ذهب اليه جالينوس وهو
ان النبض في حال النوم ليس هو بطيئا على الاطلاق بل هو سريع والانقباض بطيء في الانبساط وفي اليقظة بعكس ذلك هذا هو
النبض باعتبار اول النوم وهو قبل انهضام الغذاء واستمراره وهو المرتبة الاولى واليه اشار بقوله هذا اي ما ذكرنا
من حكم النبض في النوم يعني وهو حكم المرتبة الاولى التي هي قبل استمراء الطعام بعد لطيفه قوله فاذا استمرى الطعام في
النوم وهي المرتبة الثانية وهو وسط النوم عاد النبض يقوى وذلك لوجهين احدهما لتزيد القوة بالغذاء وثانيهما قوله والاشراف
ما كان انجذب وفي بعض النسخ انجاز وهو خطاء لان الذي انجاز الى الغور لا ينصرف الى الخارج الا انما ينصرف ما كان انجذب
الى الغور اللهم الا ان يقال في تفسيره انجاز الحار الغريزي والمجذوب الى الغور معها الطبيعة ينصرف ما كان انجذب الى الخارج فيخرج
للطبيعة الغذاء الى الخارج والى سبيل وايضا لازدياد القوة واشتداد الحاجة ولهذا الاكثر يعظم النبض والى الاول اشار بقوله
ولذلك اي ولتزيد القوة يعظم النبض حينئذ اي عند انهضام الطعام ايضا اي كما ترى النبض عند انهضام الطعام كذلك
يعظم حينئذ ايضا لان القوة يكون مقتدرة على استيفاء الانبساط والى الثاني بقوله ولان المزاج يزداد بالغذاء تسخينا
وفي بعض النسخ تسخنا ومتقاربا كاملا والى الثالث بقوله ولا لان ايضا يزداد بما ينتقل اليه من الغذاء فلذلك
فلذلك فيكون الطبع على الحركة الانبساطية ولكن لا يعود كثير سرعة وتواتر وذلك لوجهين احدهما ان الحاجة لم يزدد زيادة
توجب ذلك لان الغذاء وان زاد في السخونة بالزيادة في الدم لا لان السكون تقدم فتدارك سخونة وثانيهما ان العظم يغني
عن السرعة والتواتر ولا يخفى انه يلزم من كونه غير سريع ان يكون غير متواتر لان كل نبض ثبت فيه القوة ويتواتر يجب ان
يسرع لان السرعة قبل التواتر والى الاول اشار بقوله وليس ذلك اي ازدياد سخونة المزاج بازدياد الدم بالغذاء بازدياد

الحاجة الى الثاني بقوله ولا ايضا يكون هناك من استيفاء المحتاج اليه بالعظم وحده مع قول صاحب الكامل ان
يصير ابطأ واشد تفاوتا ما قول معه ولعل الحق لان الحرارة قد تقوت بتوليد الدم فيها انها بسبب السكون واحتباس الفضلة
الرطبة التي من شانها ان تحلل باليقظة بعيم احتقادها يوجب سرعة زائدة بل يبقى النبض على ما كان عليه من السرعة والتواتر
واذا كان كذا كما يخال ان يصير ابطأ واشد تفاوتا وهذا حكم المرتبة الثانية وهي وسط النوم عند استمرار الطعام والمرتبة
الثالثة وهي النوم بعد الانهضام مع آخر زمانه اشار اليها بقوله ثم اذا تمادى بالنائم النوم عاد النبض ضعيفا وذلك
لرجوع الحاجة لاختناق وفي بعض النسخ لاحتقان والاول اصح الصواب لان الموجب للضعف هو اختناق الحرارة من طول
الاحتقان والا فالاحتقان يزيد في كيف الحرارة وان نقص من كميتها الحرارة الغريزية رنا بنيها قوله واصطلاح الهضم
الفضول التي يحتاج ان يستفرغ بانواع الاستفراغ الذي صفة الاستفراغ تكون باليقظة التي صفة الانواع منها
اي من تلك الانواع الرياضة والاستفراغات الحسية والتي لا حس ويلزم من ذلك ان يكون صغيرا لان القوة الضعف
من استيفاء الانبساط وزيادة ودياد تمادي النوم ولذلك قال صاحب الكامل يجب ان ينبه النائم بعد هضم الغذاء حتى
يدفع الفضول عن طريق البول والبراز والمخاط والبزاق قال جالينوس في المقالة المذكورة النائم يشابه الميت في سائر افعاله
الا في شئ واحد وهو استمرار الغذاء وهضمه واما فيما عدا ذلك فهو يشابهه فانه لا يفهم ولا يبصر ولا يسمع ولا يتفكر وهو ملقى
لا يحس ولا يتحرك فاذا بطل هذه الواحدة التي الهضم والاستمرار فقد قارب احوال النائم احوال الميت حينئذ فلذلك يكون
النبض في آخر النوم اذا طال الخاملا ضعيفا قال ابن مطران في بستان الاطباء وقول صاحب الجوامع ان النبض يضعف
ويصغر ويبطى ويتفاوت في آخر النوم بسبب انقاء الحرارة بفضلات الغذاء التي انتبه النائم لاستفراغها منا لما فيه
الحسية ويوهم وجه وذلك لان الحرارة لا تختنق بالغذاء اجمع فكيف تختنق بفضلاته وقد كانت اولا اضعف والآن بما نالت
من الغذاء قوي والفضلات الغذائية اقل من ان تختنق الحار الغريزي بل الصحيح في هذا ما قاله عيسى الخوري في تفسيره
للنبض الصغير وهو ان الحار الغريزي اذا هضم الغذاء وتوزع على الاعضاء لم يبق له ما يتعلق به سوى الرطوبات
الاصلية وكلما الغي منها شيئا برد الحار الغريزي وصار النبض الى الحالة التي ذكرناها كما ان السراج اذا احل نفسها الخ بمحوها فاكل
وفي نظر فهذا حكم المرتبة الثالثة وهي آخر النوم مضت ونام بقوله هنا اي هذا القسم … كما قال في تطويل حكمه
حكمه والمرتبة الرابعة ان تصادف النوم خلاء على ما قال واما اذا صادف النوم من اول الوقت خلاء ولم يجد ما يعمل
عليه فيهضمه فانه يميل بالمزاج الى جنبة البرد كما بيناه عند كلامنا على النوم من هذا الكتاب وهو ان النوم اذا صادف
خلاء فالحرارة الغريزية يعطف على الرطوبة الغريزية عند توجهها الى باطن البدن فتحللها وتنقصها وهي فعل ذلك فاضعف
هي في نفسها لانها حاملة لها وهي تنقص الحامل تنقص المحمول على ما بيناه حيث تكلمنا في حرارة الصبيان والشبان من
هذا الكتاب فيضعف الحرارة الغريزية ويترتب على ضعفها ضعف القوة الا انه لا تضعف آكلها واما ثانيا فلفقد الغذاء
لانك قد عرفت ان الغذاء ممد القوة واما ثالثا فلما يحلل من الروح لتحلل الرطوبات الغريزية ويلزم ذلك ان يدوم الصغر
والبطؤ والتفاوت في النبض على ما قال فيدوم الصغر والبطؤ والتفاوت في النبض ويزيد اي يزداد بدوام
تمادي النوم كما بينا وللتيقظ ايضا احكام متفاوتة التيقظ وان لم يحصل فيها حركة انتقالية فهي لا تخلو عن حركة
مالان القوة الارادية يحتاج فيها ان تقبل الاعضاء ويحفظها على اوضاعها فلذلك صار الانسان اذا انحنى وقارب

النوم واسكنت القوة الارادية من فعلها لينزل في وقت ويسقط بدنه الى الارض فالقوة الارادية في اليقظة متحركة وان كان اليقظان ساكنا
فهي اليقظة حركة من هذه الجهة وايضا من جهة حركة الارواح منها الى الظاهر واذا كان كذلك كان النبض فيها شبيها بنبض الحركة فيكون سريعا
النبض في اليقظان اظهر من سرعة النائم ولكن في الانبساط فقط لا الانقباض … تكون قوة اليقظان من قوة النائم واما حكم الانتباه
من النوم قال جالينوس في المقالة المذكورة ليس انتقالنا من النوم الى اليقظة ومن اليقظة الى النوم على مثال واحد فانا ت
مصيرنا من اليقظة الى النوم يكون لا محالة قليلا قليلا واما مصيرنا من النوم الى اليقظة فقد يكون دفعة وقد يكون قليلا قليلا والشيخ
اشار الى النبض في الانتباه على الامرين لان الاستيقاظ اما ان يكون بالطبع او لا يكون فان كان الاول واليه اشار بقوله فاذا انتبه ا
المستيقظ النائم بطبعه مال النبض الى العظم والسرعة قليلا قليلا وجاد ورجع الى الحال الطبيعي وذلك بسبب رجوع الروح
والقوى الى حالها في الظهور والبروز وان كان الثاني واليه اشار بقوله واما المستيقظ دفعة مفاجي من جهة امر غريب شديد
… عالية وغيرها فانه يعرض له اي للمستيقظ ان يصير النبض كما تحرك من مكانه لا انه من القوة من وجه المفاجي
وانتقلها عن الحركة على الوجه الواجب فذلك ان وقعت تلك المفاجاة بعد تمام الانقباض عرض النبض المعروف بذي الفترة
وهو الذي يتوقع فيه الحركة حيث يقع سكون وذلك لانك قد عرفت ان نهاية الانقباض غير محسوسة فاذا حصل بعدها وقفة من الامر
المفاجي طال زمان السكون فيحصل السكون في الزمان الذي يتوقع فيه الحركة وان وقعت في اثناء الانبساط عرض ذو القرعتين
وهو المعروف بالمطرقي لان الامر المفاجي يشغل الطبيعة عن تمام الانبساط فيقف الطبيعة ثم تتمم حركتها فلو وقعت المفاجاة
في اثناء الانقباض عرض فيه الانقباض كما في ذي القرعتين في الانبساط لكن ادراك ذلك انما يتاتى لمن يدرك الانقباض كله
ولذلك لم يذكره … فانه يعسر … ولو وقعت المفاجاة بعد تمام الانبساط لعرض فترة في السكون الخارجي
لكن لما كان اكثر الناس انما يدركون من النبض … يجب ان … كون تلك السكون خارجيا او داخليا قالوا كلما يظن
ان تلك الفترة … عن الانبساط وهي في الحقيقة تكون فترة عن الانقباض وهذه الفترة انما يحصل الحركة بعدها … ينقبض
النبض ثم يسكن ثم ينبسط وفي تلك لا يتوقعها احساس الحركة الا على الانبساط فاذا انقضت الفترة التي اوجبها المفاجي عاد
النبض فعظم ونهض لتحرك الروح الغريزي الى خارج وقد يقاوم المفاجي واليه اشار بقوله ثم اي بعد انقضاء الفترة يعرض له اي
للمستيقظ نبض عظيم لما ذكرنا سريع متواتر لزيادة الحاجة بسبب الحركة القوية وحصول الفترة زمانا في محل الاستنشاق
مختلف الى الارتعاش اي … هذه الحركة شبيهة بالقسرية فهي تطلب ايضا ولذلك زادت في الحاجة الموجبة السرعة والتواتر لان
القوة تحركت حينئذ الى دفع المؤذي طلبا بعنف حركات مختلفة فترعش النبض لان القوة يكون مستعدة بالمفاجي فلا يكون
تحركها على نظام بل يكون كتحريك الاعضاء حال الفزع ولان المنافذ حينئذ يكثر فيها الابخرة فيحتاج الحركة قوة لتنقيتها ويعرض من
اشتداد الحركة الارتعاش لكنه اي لكن النبض لا يبقى على ذلك اي ذلك الاختلاف من الارتعاش ونحوه زمانا طويلا بل يرجع
الى الاعتدال لان سببه وان كان كالمؤذي فانه قليل والمتعجب به بطلانه سريع ويعرف من هذا كيفية حصول الاعتدال
في هذا النبض قال … الفصل الثالث عشر في احكام نبض الرياضة اما في ابتداء الرياضة وما دامت معتدلة
فان النبض يعظم … وذلك لما يعرض … الخارج فيما تحرك الروح الغريزي … عظم
في القوة … وذلك لما … بالحركة بسبب قوة الحرارة الغريزية واليه اشار بقوله … الحار الغريزي وتقويه
فاما الرياضة اذا ابتدات … الحرارة الغريزية … البدن … فلذلك يعظم النبض

ويتوهم وايضا يسرع ويتواتر بعد الافراط لحاجة التي اوجبتها الحركة لاشتداد الحاجة بالحركة ولعجابها ازداد الحاجة فان دامت
وطالت او كانت وان قصرت شديدة جدا اي الحركات الرياضة شديدة جدا وان قصرت لا او كانت شديدة وان قصرت جدا
على ما ينبغي الحالتي العرافية لان هذا التاويل لا يليق بفصاحة الشيخ على ما لا يخفى ما الا يستحي الحركة من الامور التي ليست بطبيعية
والدليل على ذلك ان الارادة لما فيها مدخل وقد علمت ان ما للارادة فيه مدخل وقد علمت ان ما الارادة فيه مدخل فهو من الامور
التي ليست بطبيعية مؤثرة ذكرها من بعد ما يضا فان ترجمة الفصل ترجمة ردية وذلك لانه قال في احكام نبض الرياضة ثم قال
ما دامت معتدلة فان النبض يعظم ويشرف المعتدلة في الكمية والكيفية هي الرياضة في عرف الطب ثم قال فان دامت وطالت
او كانت وان قصرت شديدة جدا ان الطويلة والقصيرة والشديدة ليس شيء منها قسما من اقسام الرياضة بل كل منها قسم لها
لان الحركة ينقسم الى هذه الاقسام والمعتدلة منها هي الرياضة عند الاطباء فالقاطع فيه نظرا او لانه لان الرياضة لا استحمام
حكما واحدا في انها ليست من الامور الطبيعية فالذي اوجب ان يخص بالذكر وتخصيصها من الفصل دون الاستحمام واما ثانيا فلان
الرياضة في عرف الطب على ما حددها الشيخ هو انها حركة ارادية تضطر الى التنفس العظيم المتواتر واما ثالثا فلان الرياضة بحد
الشيء ينقسم بحسب الكمية الى الكثيرة والقليلة والمعتدلة وبحسب الكيفية الى القوية والضعيفة والمعتدلة فقوله دامت وطالت
اشارة الى قسمها بحسب الكيفية لان الشديدة هي القوية وما ذكر الطويلة والشديدة من انواع الرياضة لان فعليها في تغير النبض
الطرفين على بابه الاجتماع حتى حصلا اضعفا القوة والحرارة الغريزية وضعفا الالة كل ذلك يحلل الروح
والحرارة الغريزية فلذلك قال يحلل بما يوجب القوة وعروقة النبض ومعظمه ويحلل بما يوجب الضعف والصغر فلذلك قال
ضعف النبض وذلك بضعف القوة وصغر لاغلال الحار الغريزي الموجب لضعف القوة لاغلال آلتها فان الحرارة الغريزية
هي آلة القوى كلها لضعف القوة وجفاف الالة يصغر النبض لكنه يسرع ويتواتر لا لوحي احدهما اشتداد الحاجة والاخر
قصور القوة عن ان تفي بالعظيم اما الاول فلاشتعال الحرارة بالحركة واما الثاني فلضعف القوة ثم لا يزال السرعة
ينقص والتواتر يزيد على قدر ما يضعف من القوة لان السرعة يحتاج الى قوة قوية والتواتر حتى يكون ان
تفعله القوة الضعيفة ويمكن ان يقال لما ذكر الرياضة والاستحمام على الجبل وان كان طبيعيا لكثرة ورودهما واحتياج عموم
الناس اليهما لحفظ الصحة واذا المرض قال ابن جميع في شرح القانون قد لخص من المادة عشر من النبض الكبير
لفاضل الاطباء جالينوس ان الرياضة اذا لم يجاوز بعد الاعتدال القوة المتناسب فانما تصير النبض عظيما سريعا متواترا لما
تجده من اشتعال حرارة البدن الممتزج الى زيادة التنويع وما لا يستتبع القوة وسهولة الحركة ثم اذا تجاوزت مقدارها
قوة وصارت الحد المعتدل ولم ينته بعد الى حد الافراط نقصت قوة النبض وعظمه وسرعته لما تجده من ضعف القوة بانحلال
من الحار الغريزي وزادت تواتره لنقصان عظمه وسرعته واذا صار الى حد الافراط وعرض الكلال والاسترخاء وعجز
عن الحركة واحتاج الى لحركة استراحات ازداد ضعف النبض وصغره لازدياد ضعف القوة وصار بطيئا متفاوتا
لا ازاد بحلل الحار الغريزي من البدن ثم اذا انتهت من الافراط الى ان يحلل القوة صار النبض في غاية الضعف والصغر
وعاد التواتر الى ان يحلله سريع وليس يسرع وذلك هو المسمى بالنبض النملي واذا كان الامر على ما ذكرنا فقول الرئيس
ثم لا يزال السرعة ينقص والتواتر يزيد على قدر ما يضعف من القوة ليس بصحيح بل الصحيح ما علمنا جالينوس وقد مناه ذكره ما ان
السرعة والتواتر يبطل لنقصان ولا يستقيم هذا الكلام الا اذا اسقطنا لفظ يزيد من المتن حتى يصير الكلام هكذا ثم لا يزال

السرعة ينقص والتواتر على مقدار ما يضعف من القوة ويطابق كلام جالينوس ويصح ولعل هذه اللفظة زيدت سهوا من الكتاب وهو
كلام طائل ليس تحته طائل اذ ليس في كلام جالينوس ان السرعة والتواتر ينقصان بحسب الافراط بل قال نقصت قوة النبض
وعظمه وسرعته وزاد تواتره لنقصان عظمه وسرعته واذا كان كذلك فكيف يحصل المطابقة بين الكلامين اذا اسقط لفظة
وايضا ان بين مراتب التعب ومراتب الافراط التي هي آخر المراتب وعينها فقط ينقص التواتر وايضا ينقص السرعة فيها ويزيد
التواتر وبالجملة اذا عرض افراط في الحركة بذلك الافراط مراتب احديها اول ذلك الافراط ويلزمه ان يضعف النبض لفرط
تحليل الروح وان يصغر لقصور القوة حينئذ عن تتميم الانبساط وان يسرع ويتواتر لاشتداد الحاجة لان الاعضاء والارواح
تكونان بعد ملتهبين وثانيها اذا اشتد وكلما الافراط حتى ازداد الضعف في الزيادة بطلت السرعة وصار النبض صغيرا ضعيفا
متواترا وثالثها اذا اشتد وكلما الافراط جدا حتى تحرزت القوة بسبب ضعفها عن بسط نزر ان حصلت بل بسط بعض بسل بعض
هذه المراتب اذا كانت في اوائلها صار النبض دوديا لانه يكون صغيرا ضعيفا متواترا مختلف الاجزاء في التقدم والتاخر وان كانت
هذه المرتبة في آخرها صار النبض نمليا لانه ضعفه واذا بلغ ذلك الافراط الغاية فان الروح حينئذ
يتحلل لشدة ويبرد المزاج لانحلال الحرارة الغريزية فيصير النبض ملا الى التفاوت والبطوء مع الضعف والصغر فالحالة
التي يصير فيها النبض نمليا بين هذه الحالة الاخيرة وبين التي يصير فيها دوديا اذ من المستحيل ان يكون زيادة الضعف تنقله
من النملية الى الدودية ضرورة ان الضعف في النملي اكثر فاذا افرطت لا بد من ان يكون في ذلك الافراط بعد ان صار النبض
قليل الاجزاء ان يكون مراده يكون الافراط عن الحالة التي يكون فيها النبض مختلف الاجزاء لا يبطل
السرعة ويزداد التواتر وعلى هذا يصح كلام الشيخ من غير ان يكون في الحواشي العراقية وهو ان الدودي عند ما يبطل ضعفت
من النملي استصعاب ان جميع الاشكال يصير النبض الى الدودية ثم قلته ثم الى التفاوت
ويعد ذلك لا يخفى معنى قوله ثم آخر الافراط الرياضة وانتكت ماده النبض نمليا ضعيفا ولشدة التواتر فان افرطت
وكانت بمقاربة العطب حملت جميع ما يعقبه الانحلال وفي بعض النسخ الانحلالات وهذا انسب بتصلحه النسخ يصير
اي الرياضة المفرطة النبض الى الدودية ثم ينتد اي يتبدل الرياضة المذكورة النبض الى التفاوت والبطوء مع الضعف والصغر
وهي التي يعقبها الانحلالات ما سبق ان جالينوس قال اذا تجاوزت الرياضة حد التعب
ولم تنته بعد الى حد الافراط نقصت سرعته وزاد تواتره واذا صار الى حد الافراط صار ضعيفا ثم اذا بلغ الافراط الغاية عاد
التواتر جالينوس يبطل التفاوت في اوسط المراتب والشيخ جعله في آخر المراتب وعلى هذا كيف يصح التطابق بين الكلامين
والجواب عنه انه يمكن ان يكون كلام جالينوس في الكتاب المذكور هكذا ثم اذا تجاوزت مقدار قوته الى ان ينقصان عظمه وسرعته
ثم اذا انتهت من الافراط الى ان يحلل القوة الى ان المسمى بالنملي واذا صار الى حد الافراط وعرض له الكلال وبه البدن ذلك
القديم الناسخ الثاني ابن جميع الناسخ الاول ان كان جميع النسخ كذلك لان البدن وتحلل الحار
الغريزي لا يكونان بعد ان صار نمليا قال رحمه الله الفصل الرابع عشر في احكام نبض المستحمين الاستحمام اما ان يكون بالماء العذب
العذب اما ان يكون حارا او باردا اما ان يكون بالافراط الى تحليل الحرارة او لا يكون بالافراط فهذه اربعة اقسام
ولكل واحد منها احكام تخصه اما القسم الاول وهو الاستحمام بالماء العذب الحار المفرطة الحرارة والتحليل اسم هذا القسم
الافراط اليه بقوله الاستحمام اما ان يكون بالماء الحار واما ان يكون بالماء البارد وان كان بالماء

الحار فانه يوجب في اول ومرة بعد ان يفرط في تعديد احكام القوة والحاجة اي يوجب في النبض احكام ما يوجبه القوة والحاجة
في النبض لانه يزيد فيهما اما في القوة فلانه ينعش الحار الغريزي ويفتح المسام فيحلل الفضول المثقلة على القوة المقاومة للحرارة
الغريزية واما في الحاجة فلسخونة الماء الحار واحكام القوة والحاجة عظم النبض لان الالة لينة لان الاستحمام يرطبها بعد التحلل
مع لدونة بدون الخارج عن الحمام ولظهوره عالم يتعرض الشيخ له وقد علمت غير مرة انه متى اجتمع هذه الامور اي القوة والحاجة ولين
الالة اقتضت زيادة عظم النبض اما على اصول الجمهور فظاهر واما على اصول القرشي فلان الشريان يعرض له ما يعرض لكل الاعضاء بكثرة الرطو
كالبدن الذي يعرض لاعضائه في الحمام ولذلك يكون اكثر ظهور الزيادة في عرضه واما القسم الثاني وهو الاستحمام بالماء الحار المفرط
الحرارة المفرطة الحرارة فالمحلل فاشار اليه بقوله فاذا طال لبث فيه لزم تحلل الحرارة الغريزية تحللا قويا التي هي آلة القوى كما يلزم
تحلل الروح والقوى تحللا قويا لتحلل المسام وكيف كان يلزم منه ضعف القوى ومن ضعفها ضعف النبض ولذلك قال
اضعف النبض قال جالينوس ويكون حينئذ اي عند كونه ضعيفا لما ذكرنا صغيرا بطيئا متفاوتا والشيخ سكت عن العظم
وقال اما الضعف والصغر فلانه لم يكن له الحاجة اما الضعف فلضعف القوة كما قلنا واما الصغر فلعجز القوة عن تحصيل الانبساط
واما البطء والتفاوت فيرجع الى انه في حدود تنفيلا وذلك لان الماء الحار له حكمان احدهما حكم الطبيعة الاصلية وهي البرد
والثاني حكم الطبيعة العرضية وهي التسخين فان غلب مقتضى الاصلية كان النبض بطيئا متفاوتا وان غلب مقتضى العرضية
كان النبض سريعا متواترا او البسط القول فيه في هذا الفصل ونقول الماء الحار بالنسبة الى ... اما ان يغلب طبيعته الاصلية وهي البرد
على ما تقربه البدن من الماء وذلك بان يكون سخونة العرضية قاصرة ترجع الى طبيعته بسهولة او لا يكون كذلك بل يكون سخونة
العرضية باقية فان كان الاول لبرد المزاج لا محالة وصار النبض مع ضعفه وصغره بطيئا متفاوتا وان كان الثاني فلا يخلو اما ان يبلغ
السخونة الى ان يحلل الارواح والحرارة الغريزية او لا يكون كذلك فان بلغت الى ذلك اوجب برد المزاج وصار النبض كما ذكرنا
لكنه الطبيعي لا ... وان لم يبلغ الى ذلك بقي المزاج حارا فان لم يكن القوة ضعيفة جدا صار النبض سريعا متواترا والا صار متواترا
فقط العجز القوة عن احداث السرعة وربما بلغ ذلك الى الافراط في الضعف حتى يختلف اجزاء النبض فيصير دوديا ونمليا والى ما ذكرنا اشار
بقوله لكن الماء الحار اذا اشتمل باطن البدن تسخينا بحرارة العرضية ولم يلبث اي ولم يطفأ ذلك التسخين بل غلب على مقتضى جوهره
البرد وربما ثبت اي ذلك التسخين العرضي وثبت اي في الاعضاء فان غلب حكم الكيفية العرضية صار النبض سريعا متواترا
وان غلب مقتضى الطبيعة صار بطيئا متفاوتا واذا بلغ التسخين العرضي اي من المستحم ان يحلل من القوة حتى يتأدى اي
المستحم الغشي صار النبض ايضا بطيئا متفاوتا وحكى الامام عن محمد بن زكريا الرازي انه قال في الحاوي حين تكلم في النبض
نقلا عن جالينوس انه قال الاستحمام بالماء الحار يجعل النبض سريعا متواترا وربما قوته ما دام الاستحمام معتدلا فان افرط فيه
جعل النبض صغيرا ضعيفا لانحلال القوة وزاد في الحاجة زيادة قوية وحينئذ يجعل النبض في غاية التواتر ولا ينقص من سرعته ما
ينقص القوة غاية الضعف فاذا بلغت القوة غاية الضعف صار النبض نمليا ثم بعد ذلك اذا اخرج من الحمام ولزم السكون فاذا
البدن برد والقوة قد كانت انحلت بطول المكث في الحمام فيصير النبض صغيرا ضعيفا بطيئا متفاوتا من اجل ان الحاجة عليه
نقصت من تحصيل الانبساط قال الامام هذا نهاية كلام جالينوس ومن المعلوم انه مناف لما حكى الشيخ عنه وفيه نظر لانه انما نقل انه
ليس كلام جالينوس بلفظه فان المعنى المذكور في عادة مثل النبض الكبير بلفظه هو هذا واما الاستحمام فان كان بالماء الحار
فانه يجعل النبض عظيما سريعا متواترا وزيد في القوة ما دام الاستحمام بمقدار معتدل فان جاوز المقدار المعتدل فانه يجعل النبض صغيرا

ضعيفا لانحلال القوة وكذلك ايضا يكون سريعا متواترا فان اسكن من الاستحمام بعد ان يعرض ذلك صار النبض صغيرا بطيئا متفاوتا نعم فيه
من كلام جالينوس بلفظه وليس هو على صورة ما نقله الرازي ومع ذلك ففيه اشارة الى الفصل الذي ذكره الشيخ وظني انه استعد كلما له
قال اما افراط الاستحمام بالماء الحار فانه يجعل النبض ضعيفا صغيرا سريعا متواترا لانه في مثل هذا الوقت يكون الحكم بمقتضى الطبيعة العرضية
وذلك اما لاستحمام صار النبض بطيئا متفاوتا لانه في مثل هذه الصورة يكون الحكم قد صار للطبيعة الاصلية فان حرارة الماء العرضية
تدفع قبله وصار محكوما بطبيعته الاصلية التي هي البرودة واما القسم الثالث وهو الاستحمام بالمياه الصفرية الباردة فاشار اليه بقوله واما
الاستحمام الكائن بالماء البارد فلا يخلو اما ان يكون ذلك بحيث يعرض بالبرد الى عمق البدن الماء الشديد البرد او لقبالة المستحم وضيافته
او لا يكون كذلك اما يكون البرد مفرطا في الغاية او يكون المستحم ضعيفا فان كان الاول لزم برد ظاهر البدن وباطنه ويلزم من ذلك ضعف
القوة وقلة الحاجة وصلابة الالة بواسطة غلبة البرد ولذلك يصير النبض ضعيفا صغيرا بطيئا متفاوتا وهين على صفين مع ضعف القوة
من تمام الانبساط بصلابة الالة وتكثيف ورمك سمير المقدار الشرياني الطبيعي واليه اشار بقوله فان غاص برده ضعف النبض وصغر
واضعف تفاوته وابطأه وان كان الثاني لزم انشاعات الروح والحرارة الغريزية في الباطن فتقوى القوة ويزيد قليلا او الحاجة
زيادة يسيرة ولذلك يجب ان يصير النبض على اصول الجمهور اعظم ويبطؤ ويتفاوت لان ذلك المعظم يقوم بتكثر الحاجة اليسيرة واما على
اصول القرشي فلان الطبي بعدان الحاجة التي تزداد حينئذ هي حاجة القلب واما الشريان فان حاجته اما ان تزداد او لا اما انها
سعفت في الماء البعد فان ما يصل اليه الروح من ... البارد في المسام واما اذا كانت اليد باردة فلهما بحيث يصل اليه الروح
التي في الشريان الاستنشاق من المسام فان الحاجة تقل لان الشريان يبرد مما يحيط به الماء فيبرد الروح الواصل اليه فاذا كان
في تطلبه الا ... العظم فانه يجب ان ينقص من المقدار الطبيعي الشرياني وذلك بسبب تكثيف البرد للشريان ومجملة اجزائه فلذلك ربما
كان النبض حينئذ صغيرا بسبب الضعف واليه اشار بقوله وان لم يغص اي برده بل جمع الحرارة باحتقانها لانسداد المسام زادت
القوة لذلك تخلصها وقوة آلتها التي هي الحرارة الغريزية فعظم اي النبض يسيرا لان القوة زادت المدد فزاد لا الكثير مراتبه
لذلك بسبب تكثيف البرد اياها وتصليبه لها واما اجتماع الحرارة فلا يوجب زيادة الحاجة لما علمت فلذلك كان العظم يسيرا وتفاوت
وفي بعض النسخ وانتقص وفي بعض النسخ وانتفضت وفي بعضها وانتقضت والكل متقارب والاجراء واجب والسرعة والتواتر وذلك
لقلة العظم وان كان يسيرا بالحاجة لكونها قليلة قال جالينوس في المقالة المذكورة حركة الانبساط في مثل هذه الصورة هي
الاستحمام بالماء البارد والانقباض فيه اسرع من حركة الانبساط وذلك لان الحرارة متوجهة الى جهة الباطن فيرانا الفاضل عجب
ما ظهر لنا انقول انه يعلى من قبل ان الحركة نفسها ظاهرة ونقول انه متفاوت من قبل ان الحركة الداخل يكون فيه اطول
ثم ما قد من الاختصاص بالانقباض هنا اسرع من الانبساط قال ابن جميع في تنقيح القانون قال فاضل الاطباء ويعني جالينوس
لكان منا الاستحمام بالماء البارد فانه في الابتداء يصير النبض صغيرا متفاوتا ويجعله اضعف ثم انه بعد يجعل النبض على حسب
ما يعرض منه وذلك انه لا يخلو اما ان يجعل الحرارة الغريزية في البدن او ان يقويها فاخرجها ... البدن فبرده جعل النبض صغيرا
ضعيفا بطيئا متفاوتا وان انعش البدن وقوى القوة جعل النبض قويا فاما في السرعة والتواتر فيجعله معتدلا ثم قال ابن جميع
وهذا يخالف قول الرئيس في سبب احدهما ان جالينوس يقول ان الاستحمام بالماء البارد في ابتدائه يجعل النبض صغيرا بطيئا
متفاوتا ويجعله ايضا اضعف ولم يذكر ذلك الرئيس والاخر ان جالينوس انه قال انه ان انعش البدن جعل النبض قويا معتدلا
في السرعة والتواتر والرئيس يقول انه حينئذ يزيد في قوة ويعظم يسيرا ويتنقص سرعته وتواتره وفيه نظر واما القسم الرابع وهو الاستحمام

بالماء الغير العذبة وهي المياه الكبريتية والزاجية والشبية وامثالها مما يخرج من منابعها حارة وفي عرف الاطباء يسمى مياه الحمامات
فاشار اليه بقوله واما المياه التي تكون في الحمامات فالعفصات منها مثل الشبية تزيد النبض صلابة لانها تفيد تجفيفا ما للآلة
وتنقص من عظمه لمكان الصلابة لانها تمنع منه والمسخنات مثل الكبريتية تزيد النبض سرعة لانها المسخنة تزيد في الحاجة وتزيد
في السرعة الا ان تحلل اي المسخنات القوة فيكون ما ذكرنا من قبل اي من احكام الاستحمام بالماء الحار المفرط الحرارة وهي الضعف
والصغر والبطء والتفاوت كما سبق شرحها وقال المسيحي جميع مياه الحمامات مشتركة في انها تضعف البدن وحينئذ تضعف القوة
ثم انها تختلف بعد ذلك فما كان منها زنجاريا او كبريتيا او ملحيا فانها تحدث مع ذلك سرعة في النبض وما كان منها شبيا فانه لا يحدث
ذلك وفيه نظر لان تمييز الشيخ حكم العفصات عن المسخنات يدل على انه ليس كل ما سخن من تلك المياه يجففه كما زعم المسيحي وان جميعها
يشترك في انها تضعف البدن قال رحمه الله الفصل الخامس عشر في النبض الحقيق بالحبالى وبالنساء ومنفعة الحبالى وقد قلنا
فيما سبق ان الاليق بالشيخ كان ان يذكر الاسباب المغيرة للنبض على التوالي بمعنى انه يذكر الاسباب الطبيعية على حدة لانها التي
ثم التي ليست بطبيعية على حدة لانها ونهايتها الترتيب ثم الخارجة عن المجرى الطبيعي لانها دون تلك في الترتيب ولا شك ان الحمل
ليس من الاسباب الطبيعية وعلى هذا كان المناسب ان يقدم ذكره على الاستحمام والرياضة وبالجملة انه جعل متصلا بالاورام
وتدارك البحارين هنالك قيل في الحامل نبض اي في الحبالى لانه اخذ النساء فيشتد بسبب ما ذكر والولد انه النسيم
المتنفس فكانما يستنشق لحاجتين ونسيمين بسكون النسم اي تخصيص الحامل والمحمول لا تنفع النساء اي تنشق
لان الحاجتين تصان عن التشنيف دون التخصيص على ما يظهر بالتأمل فان زيق له واما القوة فلانه او لا يخلف اذ لم
تضعف ومع ذلك وجب زيادتها الا ايضا تنقص وفي بعض النسخ تنقص والاول انسب بقوله كثر انتقاص على ما لا يخفى الانقاص
وفي بعض النسخ مقدار وما سبقنا بان ما يوجب يسيرا منصوب على العبد … ايجابا يسيرا … وهو كسر
العين الحمل وهو مرفوع على انه فاعل يوجب … الى حمل الثقيل وفي بعض النسخ يسيرا بالرفع على انه فاعل يوجب ايضا
الى اعياء حمل الثقيل وفي بعض النسخ حمل الثقيل والنسخ الثلث متقاربة وكلها يرجع … بالنظر والاعتبار
مرجع ما يرجح عندك فلذلك يغلب احكام القوة المتوسطة لان القوة فيهن لا بد وان تضعفها ضعفا ما بسبب ثقل الحمل وثانيا
تعويضي وبسبب صرف الغذاء الى الجنين وقد تقل والحاجة الى النبض لاجتماع حاجتين كما سبق تقريره فيعظم النبض الا عند
الجمهور فلان زيادة الحاجة تحوج القوة الى زيادة الانبساط واما عند القرشي فقال واما الحوان زيادة الحاجة لا يمكن ان يوجب
عظما زائدا على المقدار الطبيعي الا باوجها الذي قلنا وزيادة حجمها ملحق بمدة الشرايين بالضرورة كما لا يكون بهاية الحبل
لان زيادة حاجة الحبالى ليست لانه اجمعها ينفع بل لان الجنين يحتاج الى ان يتنفس معها مادة كانت كذلك لم يجز ان يزيد
عظم نبض الحبلى على النبض الطبيعي وفيه نظر وكذا في قول المسيحي ان نبض الحبلى في اول الحبل يعظم الشهر الخامس …
لتوفير الحرارة وكون القوة بالاكثر عالما ويمكن ان يكون الاسابه اول ظهور الحمل وقد سقط لفظ الظهور فيستقيم
الاستقامة والا لا يستقيم ظاهرا ويسرع ويتواتر لحاجة الشديدة وهي احتياجها الى الاستنشاق لاجل نفسها ولاجل …
فاذا كثر الجنين وتضعف العلة … ان القوة تضعف عن حمله … فيصغر النبض ويضعف واما سرعته وتواتره …
بحالهما وذلك لانك قد علمت ان الطبيعة متى لم يمكنها ان يستعمل العظم استعملت السرعة والتواتر فيشبه السرعة والتواتر في مثل
هذا الوقت ليس هو لقوة الفاعل بل لاجل الضرورة قال رحمه الله الفصل السادس عشر في نبض الاوجاع الوجع يغير النبض

النبض
لان موجب الزمان والثاني موجب القوة وكل موجود ذات القوة ينهض للمقاومة ووقف من البدن الا وكونها في شغل شاغل عن تحلل
صغر النبض ثم الوجع الذي يكون في عضو باطن اولى فعضو ظاهر فانه ان كان في عضو باطن كان الامر على ما ذكرنا في اول الامر يوجب صغر النبض
وضعفه بسبب ميل النفس والقوة كلها الى جهة الوجع لمقاومته وتقدم ذلك صعفها حيث الشريان الظاهر فان كان في عضو ظاهر كان الامر
ما ذكر من انه في اول الامر يوجب صغر النبض وضعفه بسبب ميل النفس والقوة كلها الى جهة الوجع لمقاومته وتقدم ذلك ضعفها حيث الشريان
الظاهر وان كان في عضو ظاهر كان الامر على ما ذكرنا انه في اول الامر يوجب السرعة والعظم اما الشدة واما في عضو رئيس واما
لطول مدة وقد يكون بوجهين احدهما انه الا احدهما الامر الذي يكون الوجع شديدا وعاملا لا في عضو خسيس وانه يسير ومعلوم ان
ذلك لا يغير النبض الا في احد هذه الوجوه فيغير النبض اما الشدة فلان الوجع لما كان شديدا كما بينا كان اشد وكان اقوى
تغيرا واشد تأثيرا واما عظم الوجع فلانه اذا كان عضوا رئيسا كان اهتمام الطبيعة بمقاومته اكثر من اهتمامها بمقاومة اذا كان في عضو
خسيس فيكون زيادة القوة وظهور ضعفها في اول الامر اظهر ما يمكن زمان المقاومة يكون اقل مما اذا كان في عضو خسيس لانه العضو
رئيس الترجمة لا يحتمل استمرار المقاومة ويطول زمانها واما لطول مدته فانه يفيد الضعف على المرء كثيرة فيكون تاثيرها آكد حتى الى القلب
اسرع ولكن فيكون تغير النبض اكثر مما اذا كان في عضو خسيس واما طول المدة فانه يهيئ القوة الانهاكات ازاحت اولا التوجه الى الاوجاع
كمالا مالم يتسع بما تقدم نعلمه وقد يصيب بسببا باطلا وصار ضعفا لا اشتهرت به لانها ما رجعت منه غير الكلال بالفاعل بالقوة جيدا تغير النبض
الى القصف والحول والوجع اذا كان في اول الوجع القوة رفعتها الى المقاومة والفلاح لان القوة في ابتداء الوجع لم تنسا بها ان تضعف
فتبعا رعاهد كل قوي في وجها ويتعرضه لما يشعلنه كما في سائر الاشياء المؤذية فهاهنا كذلك يحصل القوة زيادة لسهادة الاستقرار فانه
ذا اول عدوها فتم مقاومته فيحصل زيادة في القوة والتهب الحرارة لما تعرفت من ان الوجع يتبعه الحرارة تزداد الحاجة ولازديادها
سرع النبض ولازدياد القوة فيعظم ولا يستغنا الحاجة الى العظم والسرعة يستغني عن التواتر فيكون مستمرا فان قيل لا افادة
مما يدل على نبض القوة في فعل النبض ترجيحها الى الاوجاع والمقاومة فيعطى اختلافات ولا اله ذلك لا يختص بالوجع بل الواجب
ان يكون الامر على هذا في جميع العوارض الحدة فقلنا القوة اذا ازدادت في قيامها فبجميع افعالها والشعور بمنافاة الوجع اكثر من سائر
العوارض القريبة فلذلك يهيج القوة ازيد ان اذا كان على ما ذكرنا اشار بقوله فيكون النبض عظيما سريعا شديدا متواترا لان الوجع يقتضي
العظم والسرعة والفرض ان الحجم في تتبع المقاومة حمل الشيخ بان يجعل النبض في ابتداء الوجع اشد العظمة والسرعة فاقبل الاطباء جميعا
حينئذ اشتد عقلا او مقاومة بنفقة اما الوجع الذي يغير النبض فهو ما كان منه شديدا اذا كان في عضو شريف كما يفعل الورم ايضا اما في الابتداء
مادام يسيرا فانه يجعل النبض اعظم واسرع مما سرع واشتد فاذا اشتد الوجع واشتد حتى يضعف القوة الحيوانية يجعل النبض اصغر
ويكون ذلك سريعا متواترا كما قال لان الوجع اذا زاد شدة ازدادت كل واحدة من هذه الخصال رفعة في النبض هذا الشكل النظر
لان كلام جالينوس في جوامع الاسكندرانيين يطابق ما ذكر الشيخ لانه ذكر هنا كان النبض يتغير بسبب الوجع بحسبه لان الوجع ذكر
في اول ابتداء الوجع مادام يسيرا يكون النبض اعظم واقوى واسرع واشد تواترا والسبب في ذلك ان كل وجع يحدث في البدن
فهو يهيج حرارة وذلك لان القوة الدافعة تتحرك لدفع الشيء المؤذي فتعلل الشخصة التي وقعت عند ابتداء هيجان الوجع ودفع فيها الحار زمانا
التفاوت سهولة التشاغل والم وحينئذ فحال وايضا لجالب آخر اشار اليه في بعض الاوائل هذا اذا كان الوجع في اوله وما اذا
تجاوز عنه فاشار اليه بقوله فاذا بلغ الوجع النكاية في القوة لما ذكرنا من الوجه وهي شدة الوجع او طول زمانه او كونه في عضو
ينفعه القلب والدماغ والكبد وقد ما ذكر حتى يمكن ان يكون بين ما ذكرنا من الوجوه من وجه كانت الوجع التي ذكرها في موجبات

الارجاع وذلك محال ايضا صحيح لكنه يبعد لفظا لسياق الكلام فظاهر معنى ان المراد بالوجه هي الثلث التي حدثت الفصل بها اخذ اي
النبض يتناكس اي يتراجع من العظم والسرعة والتفاوت يتناكس اي فيها وذلك لتناقص القوة وتناقصها باحد الوجوه الثلثة
حتى يفقد العظم والسرعة لضعف القوة وقد علمت فيما سبق ان فقدان العظم يكون قبل فقدان السرعة لاحتياج العظم الى القوة
الزائد ما لا تحتاج اليها السرعة ويخلفها اي يخلف العظم والسرعة الالتنية التواتر حتى يخيل انه سريع لقصر الزمان وليس كذلك
بل لضعف القوة وانما اشتد التواتر لان الحاجة تزداد من طريق فرط الالتهاب ولعدم الاستيفاء بالعظم ثم الصغر لازدياد ضعف
القوة بتطاول الوجع وعلى كمال الوجع او ازدياد شدة اذاه ضعف القوة لضعف النبض وتواتره وصغره حتى يصير دوديا ثم
نمليا على ما قال ثم الدودية ثم النملية لافراط الضعف بتكاثر الوجع وقلة الحاجة لافراط الوجع لان الوجع المفرط [illegible]
والقتل على ما ذكرنا [illegible] النبض متفاوتا وحينئذ يكون الهلاك متوقعا ولهذا قال فان تمادى اي المسابقة والهلاك قال
رحمه الله الفصل السابع عشر في نبض الاورام اما اتهامات المغيرات للنبض فلان الورم [illegible] بمثل ما ذكرنا قبل
الوجع النبض وكل ورم فلا يخلو اما ان يكون موجبا للحمى او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون موجبا للوجع او لا يكون فالورم
الذي لا يوجب الحمى ولا الوجع لا يجب ان يغير نبض البدن كله [illegible] اليد [illegible] نبض اليد [illegible]
لان ذلك يكون معتدل الكيفية [illegible] ويكون مع ذلك صغير الحجم [illegible] يغير نبض البدن التي [illegible]
لكن يجب ان يغير نبض العضو الذي هو فيه ولكن بشرط ان يكون قريبا من موضع النبض [illegible] ذلك العضو فانه لو كان [illegible]
[illegible] فان ذلك الورم لا يلزم منه تغير نبض تلك اليد [illegible] قريبا من موضع اليد [illegible]
[illegible] بسبب [illegible] التي تحتها الورم ولان هذا القسم ليس مما يوجب تغير نبض البدن كله لم يتعرض له الشيخ
ولا لما يوجب الحمى والوجع معا لانه معلوم من حكم القسمين الباقيين اعني الموجب للحمى دون الوجع والموجب للوجع دون الحمى
وسواء يوجب في النبض التغير الخاص بالحمى والخاص بالوجع واشار الى ما يوجب الحمى دون الوجع بقوله الاورام مهما احدثت
الحمى وذلك [illegible] عضوها ولقائل ان يقول ليس ايجاب الورم للحمى مخصوصا في [illegible] فقد يكون الورم موجبا
للحمى لكونه باطنا وان لم يكن [illegible] عضو شريف وايضا ليس كل ورم عظيم او في عضو كيف كان فانه يوجب الحمى بل بشرط في ذلك
كونه حارا [illegible] الفاضل [illegible] في كتابه [illegible] النبض الكبير وكذا صاحب الكامل حيث تكلم في نبض الاورام وذلك
لان الحرارة الغريبة الحاصلة من عفونة الاورام الحارة المغيرة للنبض [illegible] الباردة كالصلابة [illegible] يحدث الورم
[illegible] الحمى اذا كان [illegible] الثلثة [illegible] التسخين الحاصل منه لا محالة كثيرا وذلك موجب لسخونة
[illegible] القلب [illegible] فيوجب الحمى وذلك بخلاف [illegible] والدمل [illegible]
[illegible] لا يغير نبض اليد [illegible] لا يغير نبض هذه اليد الا اذا كان قريب [illegible] كما سبق وان كان في عضو شريف كما تابع
في ايجاب الحمى ما اذا كان في عضو خسيس وذلك من وجهين احدهما ان [illegible] الطبيعة [illegible] كان توجيهها اليه [illegible]
اكثر وذلك موجب زيادة التسخين وثانيهما ان العضو الشريف يكون مشتملا على ارواح كثيرة فيكون تادي السخونة منها الى القلب
اكثر من تاديها اليه اذا كانت الارواح في العضو الوارم قليلة وان كان في عضو باطن كان وصول سخونته الى القلب اكثر واسهل
ما دام وذلك موجب للحمى في اي الاورام المحدثة للحمى تغير النبض في البدن كله لانها توجب الحمى وقد علمت ان الحرارة الغريبة
[illegible] الطبيعة [illegible] وذلك حركة النبض [illegible] نبض جملة البدن لا اي تغير [illegible]

ارواح النبض الكثيرة بل التغير الذي يخص الحمى وحيث [illegible] نبض المريض لانه انما اوجب بالحمى تغير نبض جميع البدن فيلزم ان
يكون التغير الحاصل بالحمى [illegible] في الرئة فلذلك قال اعني التغير الذي يخص الحمى وشرحه في موضعه والقول ان التغير الذي
يجب عنه هو التغير الخاص بالحمى واما التغير الذي لا يخص الحمى فليس مما يجب عنه الا ان يكون مع ذلك موجبا للوجع فانه يجب
عنه حينئذ تغير الوجع ايضا ويكون [illegible] والذي يوجب الحمى والوجع معا ولم يتعرض الشيخ لما قلنا قال المسيحي النبض
الخاص بالحمى [illegible] يكون طرفا الحركة اسرع من وسطها على ما ذكره جالينوس في المقالة الثالثة من [illegible] النبض الكبير
[illegible] الانبساط لا [illegible] لانه يقال طرفا الحركة حسب ما ذكر [illegible] حين [illegible] في ذلك
[illegible] يوم [illegible] ان الانبساط [illegible] الانقباض [illegible] الانقباض اسرع من الانبساط
[illegible] معلوم في [illegible] الاطباء [illegible] العرض الخاص بالحميات [illegible] جالينوس [illegible]
بالحميات في اوقات الفترات [illegible] ويكون العرض الخاص بالحميات فيه [illegible] في حميات [illegible]
كما [illegible] في حميات [illegible] اوكيون آخر الانبساط واول الانقباض واول الانبساط وآخر الانقباض اسرع من سائر اجزاء النبض
مع انقطاعه [illegible] وذلك لانه لا تخلو الحميات كلها من ان يكون الحرارة اغلب فيها من المادة او المادة اغلب فيها من الحرارة
او يكونا كلاهما [illegible] فان كانت الحرارة اغلب والحاجة الى [illegible] كان آخر الانقباض واول الانبساط
من سائر اجزاء النبض وذلك لان الطبيعة تبادر الى الانبساط [illegible] حرارة القلب وان كانت المادة
[illegible] وكانت الحاجة الى اخراج الفضول الدخانية اسرع كان [illegible] الانقباض وآخر الانبساط اسرع من سائر اجزاء النبض
[illegible] الطبيعة تبادر الى الانقباض [illegible] الانقباض وآخر الانبساط اسرع [illegible] الفضول الدخانية
[illegible] المادة والحرارة [illegible] الرسام [illegible] نظر ايضا هذا
حكم الورم الذي يوجب الحمى دون الوجع واما الذي يوجب الوجع دون الحمى فاشار اليه بقوله ومنها اي ومن الاورام
ما لا يحدث الحمى كالورم [illegible] الذي لا يكون في عضو شريف ولا في الباطن كالبثرة الصغيرة على اليد او الرجل
فان مثل هذه [illegible] لا تغير نبض جميع البدن لانها لم تحدث حمى فان كانت مثل هذه البثرة قريبة من [illegible]
تغير حركته فقط كما [illegible] فقال فيغير النبض الخاص بالعضو الذي هو فيه اي الورم الغير المحدث للحمى فيه بالذات
[illegible] اي الورم المذكور النبض من سائر البدن بالعرض اي لا [illegible]
لانه اذا كان موجبا للوجع فانه يجب ان يغير نبض سائر البدن [illegible] الوجع من الضعف [illegible]
[illegible] وحينئذ يكون التغير الحاصل منه ليس هو التغير الخاص من الحمى بل التغير الخاص بالوجع [illegible]
ان تغير الورم للنبض قد يكون بالذات اي من حيث انه ورم وقد يكون بالعرض اي [illegible] الحمى او الوجع [illegible]
[illegible] تغير النبض الذي [illegible] الورم بالذات اي من حيث انه ورم [illegible] ما الورم الغير [illegible] اي
من حيث هو ورم لا من حيث [illegible] الحمى او الوجع [illegible] وما ان تغيره [illegible]
[illegible] الذي [illegible] ثم ان [illegible] النبض الذي [illegible] وذلك لان النبض انما يختلف
في الاورام بحسب اختلافها [illegible] الاورام في [illegible] يختلف النبض لانه حينئذ يكون الورمان
من نوع واحد [illegible] واحد في وقت واحد في عضو [illegible] النبض فيها [illegible]

لان هذا التفسير مطابق للمتن لان المفهوم من المتن ان تغير الورم للنبض يكون بالمرحلة الحدة لان اختلاف النبض بحسب اختلاف
هذه الحدة حتى يصح قوله اذا اختلفت الاورام في هذه الحدة لان اختلاف النبض بحسب اختلاف هذه الحدة حتى يصح قوله اذا اختلفت
الاورام في هذه الحدة لم يختلف النبض والفرق بينهما ظاهر لان معنى هذا الكلام على الاول ان هذا الاختلاف يوجد او يتحقق في احد هذه الحدة
موجب الاختلاف بين الصنفين موجودا فان تغيرات الورم تدعو تغير النبض بغير هذه الوجوه الخمسة فذلك لانه [illegible] فان
تغير الورم الصغار في النبض ليس كتغير الورم [illegible] فذلك يكون تغيرا اتم فان الاورام تتنوع الى العظيم منها [illegible]
حارا او باردا فمثل الورم الحار فانه يوجب نبضا اي يكون حارا اي تغير النبض الى المنشارية اما اذا كان الورم في عضو عصبي فان
المنشارية تكون لازمة له لما بينا في اسباب النبض المنشاري وتكون المنشارية فيه اشد ما اذا كان الورم في غيره من الاعضاء كما
تلك الخطوط [illegible] في الاجزاء العصبية ولو لم يكن العضو عصبيا لم يلزم المنشارية الا اذا اشتدت مادة الورم في الشريان وكانت
مختلفة في العفونة او النضج فان كانت [illegible] كاملا العفونة يوجب الصلابة وربما يكون فيها قليل العفونة لا يوجب ذلك فيختلف اجزاء
الشريان في الصلابة واللين وكذلك ما كان من تلك المادة فذلك يختلف النبض وما كان فيها [illegible] مختلف اجزاء
الشريان وذلك يوجب المنشارية كما قلنا في اسباب المنشاري [illegible] العرق [illegible] يصير صلبا [illegible]
[illegible] بما الاستمرار [illegible] من ذلك بسبب الم المادة ولطف المزاج ومنه ذلك يختلف ايضا حالات العرق في
حركة والانقطاع لما فيه من جرم العرق من جميع الجهات او لضعف القوة فينبسط بعض اجزائه [illegible]
ثم ينبسط البعض الآخر انبساطا [illegible] حركة لضعفها [illegible] العرق الحركة فيكون بسيط
العرق جزء بعد جزء وحينئذ يصير شكل العرق عند الاصابع مختلفا على مثال شكل المنشار ولما لم يكن [illegible] من مادة الورم
المختلفة في العفونة او النضج في الشريان لا رما كل ورم حار يكون في عضو غير عصبي في الاعم لم يكن المنشارية لازمة لكل ورم
قوله وكثيرا ما يحدث بين الورم الحار النبض المعروف بذنب الفار والمعروف بذي القرة وذلك لعجز القوة عن الاستيفاء في تحريك
الشريان على الاتصال والانقطاع والارتعاش [illegible] احدهما بتمديد الشريان المتصل به فان قيل فكيف يحصل ذلك من
الورم المذكور اذا كان حصوله في عضو غير الشريان قلنا انه [illegible] عضو خال عن الشريان فهذا مستحيل وكيف يتصور ذلك
[illegible] الى الحيوة وهي لا تاتي الا بالشريان نعم في البدن مواضع كثيرة خالية من الشريان [illegible]
من ذلك فان مثل هذه المواضع حتى يحصل فيها ورم [illegible] شريان ويحدث ما ذكرنا [illegible] على العرق
وذلك لان الورم الحار لحرارته يحلل رطوبات الشريان [illegible] على تقليصه [illegible] يوجب
الاختلاف [illegible] الشريان [illegible] وشدة الحاجة فيوجب كثرة الحركة [illegible]
يلزمه الانقاد والارتعاش والموجبة والتواتر [illegible] القوة الحاجة [illegible] عن استيفاء [illegible] المحتاج اليه بالنظم ان الورم
الحار يغير النبض اي المنشارية ان [illegible] اي الورم الحار [illegible] سبب مرطب [illegible] الورم الحار في
عضو رطب فتبطل المنشارية وتعظمها اي وتختلف المنشارية الموجبة هذا اذا كانت المنشارية بالموجبة [illegible] على بعض
النسخ وان كانتا منصوبتين على ما في بعض آخر فالمعنى فيبطل ذلك السبب المرطب المنشارية وتعظمها الموجبة لان رطوبة العضو
تلين النبض [illegible] الورم الحار [illegible] واما الارتعاش والموجبة والتواتر فلازم له اي للنبض او الورم الحار او النبض
الورم الحار دائما والاول اظهر [illegible] وذلك [illegible] ان المفهوم من قوله [illegible] بسبب مرطب [illegible]

يعرض لسبب المرطب يكون المنشارية [illegible] وليس كذلك فان الورم الحار اذا لم يكن في عضو عصبي ولم يتقدمه [illegible] الشريان [illegible]
في العفونة والنضج لم يلزم المنشارية وقال المسيحي المفهوم منه ان الورم الحار لا يوجب المنشارية الا اذا كان [illegible] عضو عصبي الا
حتى كان [illegible] عضو لحمي يبطل المنشارية بالموجبة [illegible] نظر لان المفهوم من كلام الفاضل [illegible] غير النبض
الكبير [illegible] المنشارية [illegible] الكامل لان [illegible] الورم لا يعدو ان يكون [illegible] شريان [illegible]
شريان اليه فان كان [illegible] عصبيا [illegible] بوجه آخر [illegible] الاتصال والاجزاء [illegible] الاعضاء
العصبية كالرئة والكبد [illegible] الاتصال [illegible]
[illegible] المادة [illegible]
[illegible] النبض [illegible]
[illegible] المادة [illegible] الصلابة [illegible] المسيحي [illegible]
[illegible] الكامل [illegible] في كلام الشيخ [illegible] المنشارية [illegible]
ثم [illegible] في الجوامع [illegible] المنشارية [illegible] الورم الحار [illegible]
[illegible] البدن [illegible]
[illegible] النبض [illegible] العضو [illegible] الورم [illegible] الورم الحار
[illegible] الورم الحار [illegible] النبض [illegible] المنشارية [illegible]
[illegible] الورم [illegible]
[illegible] الورم [illegible] الارتعاش [illegible] الورم
[illegible] السبب المرطب [illegible] النبض [illegible]
[illegible] المسيحي [illegible] المنشارية [illegible] الورم الحار [illegible]
في عضو لحمي [illegible] الورم [illegible] الصلابة
[illegible] الورم [illegible] الصلابة [illegible]
[illegible] المسيحي [illegible]
[illegible] وكان من الاسباب ما يوجب منشارية كذلك
منها ما يزيد منشاريته ويعظمها قال المسيحي [illegible] ان يحصل [illegible]
منشارية بعض منشارية لانك قد علمت ان الورم المذكور سواء كان في عضو لحمي او عصبي لا بد وان يحدث [illegible]
النبض [illegible] المنشارية [illegible] العصب [illegible] المنشارية [illegible]
النقصان [illegible] الاسباب [illegible] منشارية [illegible]
[illegible] النبض [illegible] الاعضاء [illegible] العصب [illegible] النبض [illegible] منشارية
[illegible] الاعضاء [illegible] النبض [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] النبض [illegible] منشارية [illegible] المنشارية [illegible]

الا يكون من الشيخ بحرانه يمنع منشاريته اي يمنع ظهور منشاريته والورم اللين اي الكائن من مادة رطبة يجعل النبض
موجيا وذلك من خمسة اوجه احدها ان لين الورم انما يكون لفرط رطوبته وذلك يلزمه لين النبض
واضعاف القوة من بسط ... وذلك هو النبض الموجي وثانيها ان المادة الرطبة ترخي العضو الذي هو محل الورم
فتهيئه بذلك للتمدد ... فيكون الموجية ... وثالثها ان ... هذه المادة ...
جرم العرق ... من مقوية مثل هذه المادة ...
لذة ... وهذه الحرارة يكون ... الرطوبة ... ولذلك يكون ... الموجية ...
المادة ... كثرة ... وكل ذلك ... موجب ... الموجية على المنشارية فان كان في الورم
اللين ... من المواد ... بلا جعل ... وكذلك ...
... باردة ... على ... وانا ... لان البرد ... النبض ... من موجيته ينبغي ان
يكون ... الاجماد ... النبض ... موجيا ... زيادة ...
... والصلب اي الورم الصلب ... من مادة سوداوية ... وذلك ... ان المادة
الرطبة ... والخراج الناضج ... اي ... الورم ... الخراج ... الورم اذا نضج
... يصرف النبض عن المنشارية الى الموجية ... اي ينضج الخراج اذا نضج ...
... ويزيد في الاختلاف ... لنفسه ...

[illegible]

من المواضع الاماذكر جالينوس ... لم يكن ... ان الشيخ لم يعد ان ... المنشارة
... النبض من المنشارية الى الموجية ... لان ... في وقت ...
النبض منشاريا ... وان ... لان الحرارة ...
من ... الطبيعة ... والحرارة ... وامامنه اي ... الورم للنبض ...
... في ابتداء ... كانت المنشارية قليلة لان المادة لم يكن ...
... في العفونة ... الصلابة قليلة ... بسبب ... جرم الورم ... ويكون
... الارتعاد والارتعاش ... الكامل الورم الحار ...
ابتداء يكون قليل الصلابة والمنشارية ... المقالة الثانية ... النبض ...
ابتداء الورم الحار ... ابتداء ... لان الورم ...

[illegible]

لا نسلم ان جالينوس شبه ابتداء الورم بابتداء الوجع بل شبه نقص ابتداء الورم بنقص ابتداء الوجع صريحا [illegible]
بابتداء الوجع ولكن لا نسلم ان المراد بابتداء الوجع اول حدوثه وانما قال الشيخ الوجع اذا كان في اوله لا يدل على ان المراد باوله حدوثه
لجواز ان يكون المراد به اول اوقات الوجع لان سياق كلامه في فصل نبض الاوجاع يدل على ان للاوجاع ثلث مراتب اوله ووسطه
وآخره [illegible] اوله صحيح القوة الي آخره ثم قال فان بلغ الوجع النكاية كذا الي آخره ثم قال فان [illegible] الي التفاوت والهلاك وان
سلمنا ان مراده ذلك لكن لا نسلم ان مراد جالينوس بابتداء الوجع اول حدوثه واما ان الاوقات تكون الامراض لا بالاعلى فان
المحلل يكون لها اربعة اوقات وان كانت متتابعة [illegible] واما ان اول حدوث الورم يوجب ما ذكرنا الي آخره فظاهر [illegible] لا يدل على
ان المراد بالابتداء اول الحدوث قوله واما الثاني فلان مقدار الحدوث وان كان في وقت الابتداء فلا بد من نقصان حجم النبض
الي آخره ممنوع لا [illegible] على حمل الابتداء على اول الحدوث وايضا نقصان العظم في الابتداء بمقدار الحدوث ممنوع لا بد له
من بيان وان سلمنا انه ينقص ولكن لا نسلم ان نقصانه يكون ظاهرا قوله واما الام يحصل الانقباض ممنوع لا سبب الانقباض وهو صفة
الشرايين المتصل [illegible] موجود [illegible] جميع ما ذكرنا [illegible] ولكن قوله كان حكم ابتداء [illegible] جميع ما سلفنا من حكم ابتداء
حدوث الوجع حكم محض لان الشيخ لم يقل في هذا الكتاب حكما [illegible] جالينوس [illegible] صحيحة [illegible] من هذا
الكتاب فيسقط قوله وبهذا سقط الاعتراض بجمع لاشتباه على العلم المذكور والحق في جواب الاعتراض انه يقال ان الشيخ لما
ولا فعل الورم الحار فانه يوجب سرعة من النبض لسبب المشارية الي آخره ثم ذكر نبض الورم اللين والبارد والصلب قال [illegible]
مادام الورم الحار في التزيد كانت المشارية وسائر ما ذكرنا الي التزيد [illegible] من المشارية والارتعاد والسرعة والتواتر الي آخره
[illegible] قوله فعل الورم الحار [illegible] ماذكرنا الي التزيد [illegible] فعل الورم الحار الي آخره وهو نبض ابتداء الورم ولكن لما ذكر
من اللين والبارد والصلب والنبض تزيد هذه الاورام فلم تذكر لما لا يختلف النبض عن الابتداء فيها في التزيد اولانه
تعلم من قياس نبضه في الاورام الحارة الي نبض ابتدائها [illegible] اعلم [illegible] وكل هذا ما عندنا في تحقيق هذا الكلام
على هذا المقام قال مادام الورم الحار في التزيد كانت المشارية وسايرها ماذكرنا اي من الصلابة والارتعاد والانقباض [illegible]
والتواتر الي التزيد [illegible] المشارية [illegible] الاختلاف في المادة [illegible] المتزيد [illegible] زيادة حجم الورم [illegible]
تزيد الانقباض والارتعاش [illegible] الضعف والوجع المشتغل للطبيعة من تحريك الشرايين [illegible] فتزداد ايضا
الصلابة للمدة والتزايد وفي الارتعاد للوجع وما تزيد السرعة والتفاوت [illegible] العظم بسبب الضعف وعدم استيفاء [illegible]
[illegible] فاذا قارب المنتهى اذا بلغت الاورام كلها زيادة [illegible] الاورام الاماليح القوة [illegible] وفي بعض النسخ فانها [illegible]
[illegible] يحتاج الي [illegible] القوة الاوائل [illegible] القوة [illegible] يضعف في النبض
دوام الضعف وشدته فلذلك يجب ان ينقص العظم والسرعة ويزداد التواتر قال الشيخ تزداد السرعة والتواتر التابع [illegible]
يكن ذلك الورم عظيما [illegible] فان القوة اذا ضعفت [illegible] ابتداء المنتهى ثم ان طال اي المنتهى [illegible]
وفي بعض النسخ طالت اي مدة المنتهى [illegible] الاصعب [illegible] في طالت [illegible] القوة
الدالة على [illegible] المنتهى
[illegible] بطلت السرعة لسقوط القوة
بسبب دوام الضعف وعاد اي النبض [illegible] الاضطراب [illegible]

صلابة فان جمع [illegible] بدلت المشارية بالعصبية على ما عرفت وان تحلل ورم [illegible] استرخت القوة وجب [illegible] الارج
الي الصلابة فان النبض [illegible] واليها الاشارة بقوله فاذا انحط تحلل او انفجر قوي النبض [illegible] من القوة [illegible]
[illegible] مع ما ينقص من الوجع المتقدم هذا الحكم تغير الورم النبض بحسب اوقاته والماخوذ من جهة مقداره فان العظم يوجب
ان يكون على الاحوال العظم والزيد والصغر يوجب ان يكون اقل من ذلك وهو ظاهر [illegible] الشيخ والماخوذ من جهة عضو اي
العضو الذي فيه الورم فان الاعضاء العصبانية وهي التي الغالب عليها الاعصاب توجب زيادة في صلابة النبض [illegible]
لوجوب زيادة المدة بها والعروقية وهي الاعضاء [illegible] التي الغالب عليها العروق توجب زيادة عظم وسرعة اختلاف لا سيما [illegible]
الغالب بها الشريانية وفي بعض النسخ الشريانات [illegible] الاعضاء العروقية [illegible] الغالب عليها العروق الضوارب اي
الشرايين [illegible] الطحال والرئة [illegible] الاختلاف [illegible] الانتظام [illegible] المادة [illegible] حجم الشرايين
[illegible] اسبابه [illegible] الحاجة [illegible] حرارة المادة [illegible] العضو [illegible] رطوبة العضو [illegible] القوة [illegible]
الامر [illegible] الشرايين واما الاختلاف [illegible] النظام [illegible] العضو المتحرك [illegible] المتحارية [illegible]
عليها العروق الغير الضوارب [illegible] الكبد [illegible] هذه الاحوال [illegible] النبض [illegible] الا [illegible]
الا [illegible] القوة [illegible] القوة [illegible] العظم [illegible] القوة [illegible]
على [illegible] العظم [illegible] القوة [illegible] الشرايين [illegible]
[illegible] القوة والاعضاء الرئية [illegible] اي النبض [illegible] الدماغ والرئة [illegible] بسبب رطوبة العضو [illegible]
[illegible] الشرايين [illegible] الدماغ [illegible] الاعضاء التي [illegible] الشرايين واما [illegible]
[illegible] الشرايين [illegible] بسبب [illegible] الشرايين [illegible] اعلم ان كل ورم حاصل [illegible] عضو [illegible]
[illegible] على سبيل التفصيل حيث ماذكر الفاضل جالينوس في المقالة المذكورة [illegible] نبض [illegible]
[illegible] الاعراض الدماغ ثم [illegible] فنقول اما [illegible] فان النبض يكون فيه [illegible]
صلابة [illegible] الحاصل فيه لا [illegible] كانت المشارية ظاهرة [illegible] صلابة [illegible]
من كال الانبساط [illegible] ضعف القوة فيه [illegible] الرعدة والتواتر
[illegible] الحاجة بسبب [illegible] الي جهة [illegible] كان الانبساط في بعض الاوقات
[illegible] الانقباض [illegible] بالعكس [illegible] في ذلك انه اذا كانت الحرارة في [illegible] المرض [illegible] الانبساط [illegible]
الحاجة الي [illegible] الهواء البارد [illegible] الانقباض [illegible] في القلب [illegible] الخلط [illegible]
كان الانقباض [illegible] والانبساط [illegible] الحاجة الي [illegible] عن القلب واما [illegible]
[illegible] البارد [illegible] النبض فيه يكون [illegible] في الوسط [illegible] لكثرة المادة
[illegible] القوة [illegible] الحاجة وان كانت [illegible] في الاصل [illegible] فيكون [illegible]
[illegible] القوة عن [illegible] العروق [illegible]
[illegible] الوسط [illegible] كيف [illegible] وذكر الفاضل جالينوس [illegible] في [illegible]
العلة [illegible] النبض [illegible] القوة وكثرت المادة [illegible] فيصلب الشريان [illegible]

عجز القوة عن تحريك الشريان على واجبه فيقع النبض المذكور على ما بان فيما تقدم قال صاحب الكامل والنبض يكون في مثل
هذه العلة عظيما وربما ان كان متفاوتا يكون في اوله لان القوة في مبادي هذه العلة تكون قوية لان الآفة لم تتمكن بعد
من الآلة بسبب رطوبة المادة والحاجة حاجة بسبب عفونة المادة المورمة واما السبات وهو النوم المفرط فالنبض يكون فيه
ايضا عظيما لان القوة فيه بعد قوية والحرارة متوفرة والآلة ثم اذا طال زمانه صار النبض صغيرا بطيئا متفاوتا اما الصغر فلانقهار
القوة بالمادة المفرطة واما الضعف فلذلك ايضا واما البطوء والتفاوت فلقلة الحاجة وربما يقع فيه الواقع في الوسط لاحتقان
الابخرة عند القلب وعقد الطبيعة عن دفعها انه وقت ثم تحركها لدفعها واما السبات السهري فان المادة لما كانت مركبة
من صفراء وبلغم صار النبض فيه مركبا من نبض العلتين المذكورتين ويكون سرعة وبطوء بحسب غلبة احدى المادتين واما الجمود
فان النبض يكون فيه على مثال ما يكون في الاسباب الا انه في الذي اسبابه امرين احدهما ان القوة فيه اقوى مما هي في السبات
لقلة المادة الفاعلة لها فيها وثانيهما ان الصلابة فيها اظهر لبيس المادة وبردها قال الرجهانيه يكون على الورق وهذه
العلة خاصة اخص من سائر البدن قال جالينوس وليس هذا بدائم بل يكون الوجود اقل والسبب فيها احتباس
الابخرة الدخانية في هذه العلة في القلب واندفاعها في شرايين البدن واستيلاء البرد على باطن الاعضاء واما الصرع
والسكتة فان النبض في ابتدائهما يكون متمددا لتمدد الآلة وذلك لتمدد عصبية الدماغ بكثرة الخلط فاذا طال زمانهما
حدوثهما وضعف القوة صار النبض متواترا ثم دوديا ثم نمليا واما التشنج فان النبض فيه يكون متمددا على ما ذكره
جالينوس في تأليفه هذا النبض اكبر شبها بالمصران اذا مددت بجانبين فيكون حركته مختلفة الى فوق والى اسفل بحركة
الوتر فلا يحس فيه بانبساط وانقباض على ما جرت به العادة بل كانه يثب ويرتفع الى فوق ثم ينجذب الى اسفل قال صاحب
الكامل هذا اذا كان عصب الشرايين قد صار متشنجا والا فان كان التمدد مختلفا بعضه يكون بعض اجزائه اشد تمددا
من بعض فان النبض يكون منشاريا ومتداخلا واما نبض المصدوع فانه يشبه نبض الشيخ غير ان ظهور الرعشة في العدد
اكثر واما نبض الاسترخاء فيكون صغيرا ضعيفا بطيئا متفاوتا اما الصغر فلضعف القوة بسبب استيلاء الرطوبة عليها والعلة
الحاجة وصلابة الآلة بسبب عدمهما واما البطوء والتفاوت فلقلة الحاجة لبرودة المادة قال جالينوس واذا طال زمان
هذه العلة فانه يقع في النبض ذوا الفترة وربما يقع سكون حيث يتوقع حركة وذلك لضعف القوة وقلة الحاجة واما
الفالج فان النبض فيه في الجانب العليل شبيه بالنبض في الاسترخاء قال الشيخ في الكتاب الثالث من القانون
ويكون الاختلاف الحاصل فيه بلا انتظام وهذا انما يقع اذا امكن السبب واستقر فلا يكون غير منتظم واما نبض الجانب
الصحيح فانه يكون سريعا متواترا وذلك لشدة الحاجة لتوفر الحرارة واما الخفقان فانه لما كان وربما في عضلات الحنجرة
والنبض الغالب عليه الاجزاء اللحمية صار النبض فيه مختلفا فان كان الورم في العضلات فان النبض يكون صغيرا
ضعيفا منشاريا غير انه يكون سريعا متواترا اما الصغر فلتمددها لانه فلا تتمكن القوة من بسط الشريان على ما
ينبغي فلضعف القوة عن ذلك ايضا واما الضعف فلما ذكرنا واما المنشارية فلاجل التمدد على ما علم واما السرعة
والتواتر فلاجل شدة الحاجة ومتى كان الورم في الاجزاء اللحمية كانت الموجية غالبة ويترتب على ذلك ان المنظر في هذا
النوع اظهر مما في النوع الاول لكن انه يجب ان تعلم ان المنشارية كلما كانت في هذا النوع اظهر كذلك الصلابة اذا ندرت
تشنج سيحدث لان الورم اذا اقوى تادى الى الاعصاب ثم الى الدماغ فحدث تشنجا المشاركة التي بين اجزاء العصب

من العضل وبين الدماغ ومتى كانت الموجية فيه اظهر دلت بذات الرئة لانصباب المادة منها الى ما جاورها من الاعضاء اللحمية ثم قال الشيخ
النبض في آخر هذه العلة يا من احدهما يقع في الفترة وثانيها التفاوت واما الربو فالنبض فيه يكون مختلفا غير منتظم على ما ذكره الفاضل
جالينوس فان الخلط الردي اذا اثقل الرئة وضغطها فان الطبيعة تقاومه مقاومة شديدة لاحتياج الحركة الرئة لاجل دفع
القلب ودفع الابخرة الدخانية والحلق فقد يكون مختلفا ولان كان السبب فيه باديه غير مستقر فيكون غير منتظم فاذا تمكن الثقل الضغط
صار النبض صغيرا ضعيفا لضعف القوة على مقاومة الآفة فاذا قويت الآفة اكثر من ذلك صار النبض متفاوتا لخمود الحرارة فانه قوي اكثر
من ذلك صار نمليا واما ذات الرئة فان النبض يكون فيها شبيها بنبض اصحاب النسيان في العظم والموجية اما عظم فيكون خاصة
العلة وذلك لان العلة لم يضعف فيه والاجيه موجود لعفونة المادة وقربها من القلب والآلة لينة واما الموجية فلرطوبة المادة ولين الآلة
قال جالينوس في المقالة المذكورة وان ما حصل فيه حركة وقت السكون وسكون في وقت الحركة قال وذلك لان الآلة ههنا لينة والمادة
توجب العلة رطبة وهي البلغم لانه قد علم ان ذات الرئة فلما يحدث عن مادة صفراوية وما ذكرنا يكون معه تمدد ولا يكون معه صلابة لان
الصلب والتمدد ما يحدث انما يكون من المادة الصفراوية الى الصلبة ولما كانت الفضلة الصفراوية لا تنفذ في الرئة ولا تقع فيها الا نادرا
صار يقع ذلك الوجع في المرض المذكور واما قال صاحب الكامل واعلم في ذلك ان الورم متى عظم وتقدم جرم الرئة تمديدا قويا
قوة القلب الفتق فها حينئذ جهد والنزلات ويحدث فيه صلابة ظاهرة شديدة ومتى ذلك يحصل النبض المذكور والحصول الحركة
في وقت السكون والسكون في وقت الحركة واعلم ان وقوع هذا النبض في المرض المذكور انما يكون متى تمكن قال صاحب الكامل وذلك
لان هذه العلة لما كانت قريبة من العلة صارت الطبيعة تجاهدها مجاهدة شديدة فان قويت الطبيعة التي حصل فيه زائدة
فيما بين النبضين امكنه نقصان اكثر من ذلك وان قد ضعف القوة بجريان الطبيعة وكانت من الحركة منعت نبضه فيما بين النبضين
اذ تمكن نقصان اكثر من ذلك فهذا معنى قول جالينوس واما وقع السرعة ثم التواتر ثم التفاوت فلانه لا شك ان العلة في آخرها
تضعف القوة من استعمال العظم وفي الدم عفونة ويحقق قرب من القلب فيستعمل السرعة فيما يحتاج اليه الهواء البارد واما التواتر
والتفاوت فقال جالينوس ان العلة المذكورة متى تمكنها يشبهها حمى حارة لقرب الآفة من القلب لكن يعرض فيها اسباب مفرطة
بسبب مشاركة الدماغ للرئة ومناسبته لما يتأدى اليه من حرارة من اجل بها النعلة فاذا يجذب الفرضين غلب وجهها ما ناب من
النبض فان كانت الحمى اغلب وجبت السرعة والتواتر وان كان السبات اغلب وجبا البطوء والتفاوت واما السل فالنبض يكون فيه
دقيقا صلبا تاما في ذلك على حالة واحدة غير انه يكون ذلك سريعا متواترا ثم متفاوتا ثم دوديا ثم نمليا ثم يسقط القوة عند اما الدقة فلا
لنقصان الجرم المعرف وكذلك الصلابة ولذلك ايضا واما تطابق الدم والحمى واما السرعة فلوجود الحاجة بسبب وجدان الحمى لقرب الآفة
من القلب والتواتر يعد ذلك لوجود الحاجة وضعف القوة من استعمال ذلك ثم اذا ضعفت القوة تعطلت ما ذكرنا ويعد ذلك واما النبض
يصحح المدة في فضاء الصدر فيقبض فيه ينقض الدم اذا اقلع الا انه ربما يكون مختلفا اختلافا غير منتظم اما الاختلاف فلان
الآفة من القلب فيشتد مجاهدة الطبيعة لها واما انه غير منتظم فلان الطبيعة لا تترك السبب ينبت ويستقر حتى يوجب انتظام
ذلك القوة احتياجا بالمادة من القلب ولما فات الجنب فان النبض يكون فيها صغيرا سريعا متواترا منشاريا اما الصغر فلان
صلابة العرق بسبب التمديد لا تساعد في الانبساط المحتاج اليه لوجود العظم واما السرعة والتواتر فلوجود الحاجة فان هذا
المرض لما كانت الحمى وضعا لا زالت ولم يمكن للطبيعة استعمال العظم لما ذكرنا استعمل السرعة والتواتر عوضا عنه واما المنشارية فلعدم
التقويم ولوجود الصلابة قال جالينوس في المقالة المذكورة غير ان السرعة والتواتر مختلفان في هذا المرض فانه متى كانت

المادة الموجبة لهذا المرض مادة صفراوية كان ذلك فيها جدا ومتى كانت المادة دموية كانت السرعة والتواتر دون ذلك واما السوداوية فان
النبض فيها يكون قريبا من نبض ذات الجنب واما الام المعدة فانه متى كان خاصا بفم المعدة فانه يغير النبض تغيرات مختلفة وذلك
لانه متى كان بسبب ذلك ورما حارا حاصلا في فم المعدة فانه يجعل النبض شبيها به اذا كان حاصلا في عضو عصبي فيزداد الذي يجب
الضعف والمنشارية والتفاوت ثم الدودية اما الضعف فبسبب ضعف القوة من منع الغذاء على ما ينبغي واما المنشارية فبسبب الحدة
العارض للورم لعصبية العضو المذكور واما التفاوت فلاجل الحاجة وضعف القوة عن استعمال العظم والسرعة واما الدودية فلضعف
القوة آخر الامر وذلك لتزايد هذا الضعف فلا يحتمل القوة مقاومته ومتى كان الورم باردا كان النبض صلبا متمنيا بطيئا لما
ذكرنا ومتى كان بسبب ذلك [illegible] او عينات اختيار الغذاء ردي او خلطا لذاعا في فم المعدة فانه يغير النبض بسبب ذلك
واما الاستسقاء فالزقي منه يجعل النبض [illegible] وذلك لاستيلاء الرطوبة على البدن ومنه كذلك ما تتدلى البدن لاعضاء الصلبة
والثفل يحصل ذلك واما الزقي فانه يجعل النبض صغيرا متواترا صلبا اما الصغر فلوجهين احدهما الضعف القوة عن بسط الشرايين
في الاعضاء الثلث بسبب ثقل المادة […] بالبرد العرق ويخرجه الحرارة الغريزية بسبب استيلاء المادة عليها والتقديد الحاصل
والادوية بسبب تمديد المائية […] الاعضاء من الاستفراغ بسبب ضعف الكبد عن توليد المادة الغذائية على
ما ينبغي واما التفاوت فلتفاوت العظم في حينه ما يحتاج اليه واما الصلابة فبسبب تمديد المائية الاوعية والمجاري واما العلل
فانه يجعل النبض طويلا سريعا متواترا اما الطول فقال جالينوس في المقالة الخامسة […] العرق […] وهذا العلة
يصح ان يكون علة لظهور […] ما ذكرنا […] ذلك ان يقال ان الحق لا شك انها مستولية على البدن
في هذا المرض ولما كانت كذلك صارت تقاوم المرض في الجانبين […] في العرض فينتقص عرضه […]
والجوهر الرطب الموجود […] في الطول واما السرعة والتواتر فلقوات […]
بسبب ما يحتاج اليه واما اليرقان في الحال من الحمى فانه يجعل النبض صغيرا صلبا متواترا […] الرعدة والقوة اما الصغر
لانه بسبب يبس المادة واما الصلابة فلذلك ايضا واما التواتر فلحرارة المادة واما […] الرعدة فلخلو من الحمى واما […]
في القوة ثقل المادة وان كانت كثيرة […] فبالنظر الى الاول يكون القوة ضعيفة وبالنظر الى الثاني يكون
القوة قوية فلذلك قلنا ان القوة في مثل هذه الصورة يكون معتدلة واما الجذام فان النبض فيه يكون صغيرا متمنيا بطيئا
متفاوتا اما الصغر فلضعف […] مادية […] فلانها تمنع القوة عن كمال الانبساط واما الصلابة […] ليبس
المادة فلا […] الانبساط على ما ينبغي واما الضعف فلما ذكرنا واما البطء والتفاوت فلبرد المادة وعدم […] واما البرص فانه
يجعل النبض عريضا لينا بطيئا اما العرض فلرطوبة البلغم المستولي على البدن واما اللين فلذلك ايضا واما البطء فلبرد المادة
فهذا خلاصة ما ذكره الفاضل جالينوس في النبض الخاص بالامراض […] ما يناسبه من الامراض قال المسيحي
واما […] الورم […] يجعل […] متى كان لينا […] الدماغ والرئة ومتى كان عصبيا فانه يجعله
منشاريا وذلك لان الاعضاء اللينة الرطبة […] للشرايين […] الاعضاء
العصبانية كالدماغ […] المتصلة بشد الشرايين واما الرئة […]
المتصل بها […] الرطوبة […] ثم قال والذي ينبغي ان يفهم من هذا ان الورم […] كان حاصلا
في عضو لين وفي عضو صلب فان كان النبض يكون فيه منشاريا […] يكون ظاهرا من الاعضاء العصبانية […]

بما يعرف ذلك وبه نظر **واما تغير الورم النبض بواسطة العرض** اي الذي يتبعه ويلزمه فاعلم اولا ان الاعراض التابعة للورم
قد يكون امرا بسبب منفعة ذلك العضو وذلك كما يتبع ورم الرئة الجفاف لبطلان منفعة الرئة في التنفس فيكون النبض
خانقيا على ما قال **مثل ان ورم الرئة يجعل النبض خانقيا** او بسبب فعل ذلك العضو وذلك كما يتبع ورم الكبد عدم اغتذاء
الاعضاء لعدم الغذاء لضعف الكبد بسبب الورم عن احالة الغذاء على ما ينبغي فيكون النبض ذبوليا على ما قال **وورم الكبد**
ذبوليا وكما يتبع ورم الكلى حصر البول فيكون النبض حصريا على ما قال **وورم الكلى حصريا** اي شبيها بنبض من احتبس بوله لانتفاء
ورم الكلية وفي بعض النسخ حصريا اي شبيها بنبض صاحب الحصاة لاشتراكهما في اكثر الاعراض كالقلق واحتباس البول والوجع
والفزع او بسبب طبيعة عضوه وذلك كما يتبع ورم فم المعدة والحجاب التشنج لانهما عصبيان والورم فيهما يوجب تشنجا او اعراضا
تشبيه [illegible] او بسبب شدة حس ذلك العضو وذلك كما يتبع ورمها ايضا الغشي لشدة حسها الموجبة لقوة الوجع فلذلك يكون النبض
في ورمها تشنجيا او غشيا على ما قال **وورم العضو القوي الحس كالمعدة والحجاب تشنجيا وغشيا** فان قيل هذه التغيرات […]
وقلنا لم يصر النبض ذبوليا لكون الورم في الكبد من غير واسطة بل بواسطة ما يتبع الورم من سوء الهضم بخلاف اللين الذي حصل
في ورم الرئة فانه حصل من نفس العضو والاختناق بسبب امتلاء التنفس الذي يتبع الورم من خارج عن العضو فالمراد بما يتبع
العضو هو ان يكون التغير من العضو بسبب امر في نفس العضو لا بسبب امر خارج عنه فاندفع الاشكال قال بعده **الفصل**
الثامن عشر في احكام نبض العوارض النفسانية وفي بعض النسخ **في احكام تغير العوارض النفسانية** والاول اكثر واعلم
نقول قد عرفت ان العوارض النفسانية انفعالات تعرض للروح الحيواني لامور واردة على القوى النفسانية والمدبر لها القوة
الحيوانية ثم انها متحدة لكنها تختلف تارة بالنوع مثل ان الغم يبرد والغضب يسخن وتارة بالاقل والاكثر مثل ان الغضب يسخن اكثر مما
يسخن الفرح والغم يبرد اقل مما يبرد الفزع وكل واحد من هذه تارة يكون قويا وتارة يكون ضعيفا وذلك لان تلك […]
وثانيها ضعف القوة الحيوانية […] عن البدن […] واما […]
المخاطرات والمحاربات […] نفسه على عارض من العوارض والزم نفسه الصبر عليه فانه لا يؤثر فيه كثيرا اذا كان وروده
على النفس يقع من غير تقدم ممارسة وعلمت ايضا ان هذه العوارض ينتفع بها في حفظ الصحة وازالة المرض فان الروح […]
[…] المادة […] القوى […] وينعشها […] ويخصب البدن […] من الامراض
[…] وكذلك […] الاسفار […] والاحوال المفرحة نافعة من الامراض […] والغضب المعتدل نافع
لمن كان بارد المزاج قليل الرياضة […] ينتفع به في […] البدن […] فانه ليس يقوم شيء مقامه في […]
البدن […] وهذه امور […] ان تأثير هذه الامور
بالحال القلب اشد من تأثيرها بالحال باقي الاعضاء لان […] لذلك يجب علينا
ان نوضح وبسط القول في كيفية تأثيرها في النبض ونقول **اما الغضب فانه يعلي النبض [illegible] القوة وبسط من الروح دفعة لقوة**
الارواح والقوى الحيوانية والحرارة الغريزية دفعة الى ظاهر البدن للمقاومة والدفاع **يجعل النبض عظيما** وذلك لوجود اسبابه
التي هي قوة القوة لانها ثائرة لهذا الامر والحاجة موجودة لقوة الحرارة […] الارواح […]
على جرم العروق **شاهقا عاليا** وذلك لاندفاع الارواح والحرارة الغريزية الى ظاهر البدن […] في الارتفاع والعلو
سريعا متواترا وذلك لزيادة الحاجة باستعمال الحرارة والارواح […] بالحركة […] وقد علمت ان الطبيعة اذا لم تكتف بالعظم

في طلب ما يحتاج اليه من النسيم البارد واستعمال الترويح والتواتر ولا يجب ان يقع فيه اي في نبض الغضب اختلاف لان الانفعال
لتوجه القوة الى الخارج وعدم انصرافها الى غير جهة جهة كما اذا خالط الغضب خوف او خجل فانه يجب حينئذ وقوع الاختلاف في النبض
لانفعال الجسد لحرقة الحركتين المتضادتين ومعاوقة احديهما الاخرى فان غلب الغضب على الخوف او الخجل يعظم ما اشتد متشابها
ويضعف متنعم الآخر منه وان كان بالعكس كان بالعكس واليه اشار بقوله الا ما استثناه من قوله لا يجب وتقديره ولا يجب ان يقع
فيه اختلاف الا ان يخالطه خوف فانه يجب حينئذ ان يقع فيه الاختلاف واستدل عليه بقوله فتارة يغلب ذلك اي الغضب وفي
بعض النسخ ذلك والمراد ما ذكرناه وفي بعض النسخ هذا والمراد به الغرض الثاني فيه الثاني من الثالث وتارة هذا اي الخوف وكذلك ان
خالطه خجل او رأى انه عجز عن القتل وذلك بان يمسك الغاضب عن الحركة والايقاع بالمغضوب به او المغضوب عليه اذ القتل يتقدم
القوة الغضبانية في فعلها فتارة يغلب الغضبانية ويشتد منافعا وتارة يغلب القتل ويضعف منافعا ولزم في النبض اختلاف
ومكنت ايه القتل الامساك اي امساك الغاضب ومنعه من تحريكه وتحريكه اي تحريك الغاضب القوة الغضبية الى الايقاع بالمغضوب
عليه وفي بعض النسخ بعوض في اكثر النسخ على ما نسبه الطالب العواني من ان اكثر النسخ المغضوب به وليس بصحيح لانهم يقولون غضبت
الرجل اذا كان حيا وغضبت اذا كان ميتا وعند ذكر الايقاع لا يصح لان المغضوب عليه ويقتل ويلزم مما ذكرنا في الغضب ان
يكون حركة الانبساط اسرع من حركة الانقباض لان الارواح والحرارة الغريزية متوجهة فيه الى ظاهر البدن اي من المركز الى المحيط
واذا كان كذلك فيكون هذه الحركة التي في جهة اسرع منها الى مقابلها ويلزم من ذلك ايضا ان يكون السكون الخارج اطول
جدا من السكون الداخل قال القرشي اما ان النبض يكون في نفسه في الغضب او في غيره من الانفعالات النفسية ومنها
اكثر عظما من المقدار الطبيعي فلان بفعل القوة الحركة فقد بينا ان ذلك غير ممكن لان القوة عندنا انما تبسط الشريانات
لتبلغه الى مقداره الطبيعي فلا يمكن ان يتعداه بالطبع ولكنه يمكن ان يكون في الغضب والسرور ونحوهما من الانفعالات الا ان الحركة
للروح الى خارج اعظم وذلك من وجهين احدهما ان يكون ذلك العظم حقيقيا لكن لا بفعل القوة الحركة بل لكثرة ما يوجد للشرايين
الخارجة من الروح بسبب حركة النفس لما الى هناك وثانيهما ان يكون ذلك العظم غير حقيقي بل في الحس فقط وذلك لا بسبب زيادة
انبساط كالشرايين بل لان الشرايين يرتفع عنها الجلد [illegible] فيكون ادراكه اكثر فيظن ان ذلك لزيادة عظمه وتمدده وسبب ذلك
الارتفاع حركة الروح والقوى الى الخارج ولذلك يرى الجلد وخصوصا في الوجه انتفاخ ولضد ذلك تظهر في النبض عند الفزع
انخفاض وصغر بسبب ميل الروح والقوى الى داخل ولذلك تظهر في الوجه وخصوصا في العين غئور ولذلك يقل صغر النبض
في الموت [illegible] وذلك اذا كان ذلك الموت سببه الجفاف وضعف القوة هذا كلامه [illegible] ونحن بنينا على مذهبه وقد تقدم الكلام
عليه واما الكثرة وهي ادراك الملامس [illegible] فلان الارواح والحرارة الغريزية متوجهة فيها الى ظاهر البدن قليلا قليلا فسار النبض
فيها عظيما بطيئا متفاوتا اما العظم فلوجود اسبابه وهي القوة بسبب اللذة الملائمة العارضة [illegible] لا انقطاع الحرارة الغريزية
والارواح مع [illegible] لظاهر البدن ووجود الحاجة وهي انبعاث الحرارة الى ظاهر البدن واشتغالها بالحركة الزائدة واما البطء
والتفاوت فلقلة الحاجة الى استعمال الترويح والتواتر لان الحرارة لم يعرض لها من الالتهاب والاشتعال فيها كما يعرض لها في
الغضب ويلزم من هذا ان يكون زمان الانبساط في هذا النوع اطول منه في الغضب وزمان السكون الخارج اقصر منه في الغضب
فان قيل سبب اشتعال الحرارة في اللذة وان كان منسيا لحصول بالغرض لكن زيادة اكثر مما في الغضب وعلى هذا يجوز ان يكون
نبضها كنبض الغضب فالجواب [illegible] ان الحركة الشديدة الغير الكثيرة [illegible] والكثيرة الغير الشديدة [illegible]

[illegible] ما ذكرنا [illegible] من زمان الحرارة في اللذة اقل مما في الغضب لم يزد الحاجة فيها مثل العظم والقلة ذكرناها بقوله واما اللذة فلانها
تحرك الى الخارج برفق قليلا قليلا هكذا في جميع النسخ ويحتاج الى تأويل لان الصواب [illegible] لان النبض في اللذة يلزم يبلغ النبض في الحاجة
[illegible] لاعتدال الحرارة بل ربما كان اقل من الحاجة فكان بطيئا متفاوتا وكذلك نبض السرور وهو اخص من اللذة لان اللذة
[illegible] الحكم حكم اللذة لان الحركة فيه برفق [illegible] فانه يحط نبض الاكثر مع لين اما العظم فلوجود اسبابه كما قلنا في اللذة واما
[illegible] والغضب اكثر لان الحركة فيه اقوى فلا يكون فيه تخلل [illegible] يلزم النبض في [illegible]
[illegible] لميل الحرارة والارواح والحرارة
الى داخل النبض ويكون الى البطء والتفاوت لما عرفت في اللذة واما الهم فلان الحرارة تحتقن فيه [illegible] والنبض صغيرا
الى باطن البدن [illegible] والقوة تضعف لتنافر العارض [illegible] ضعيفا لضعف القوة [illegible]
[illegible] لضعف القوة فلو جمعين احدهما الاشتغال [illegible] الى باطن البدن
متفاوتا بطيئا لقلة الحاجة لان الحرارة في مثل هذه الصورة احمد في الاعضاء والاجتماع لا في الانتشار والانبساط فيران هذا الحكم
[illegible] الى تفصيل وبيان هذا الامر [illegible] حركة الانبساط [illegible] الانقباض فيكون في هذا النوع [illegible] لان الارواح والحرارة
الغريزية متوجهة فيه من الظاهر الى الباطن اي من المحيط الى المركز [illegible] حركة المذكورة واذا كان كذلك يكون حركة الانقباض
سريعة ويلزم من ذلك ان يكون زمان السكون الداخل اطول مدة من زمان السكون الخارج واما الفرح فانه لما كانت الارواح والحرارة
الغريزية متوجهة فيه الى الباطن [illegible] صار النبض فيه [illegible] الفم [illegible] اسبابه احدها من جهة الضعف
[illegible] وثانيها ان الحركة الانقباض
[illegible] اكثر الامر [illegible] الى الباطن [illegible]
[illegible] الفم واذا عرفت ذلك فاعلم ان الفزع [illegible]
[illegible] لزيادة الحاجة [illegible] الحركة [illegible] الانبساط
[illegible] فالمفاجئ منه يحيل النبض سريعا مختلفا [illegible]
[illegible] بسبب انهزام القوة مختلفا غير منتظم لحصول الفترة بمفاجأة العارض وانهزام الطبيعة [illegible]
[illegible] الشدة الحاجة [illegible] من ذلك اختلاف ولا يكون [illegible] لشدة الموجب الاختلاف والمتدرج اي من الفزع [illegible]
والمتدرج بغير بغير بغير [illegible] في اكثر النسخ [illegible] والاول اظهر فان كان الثاني اكثر الهم وكان الالم لاشتراكهما في [illegible] الحرارة
[illegible] وضعف القوة بالهم والخوف [illegible] حكم [illegible] من التردد [illegible] ولذلك صار النبض [illegible]
[illegible] الجهة التي تحرك الحرارة والقوة اليه ويكون [illegible] الحركات [illegible] وكذلك الكلام في السكون [illegible] الفصل الثالث
في [illegible] الامور المضادة للطبيعة من النبض [illegible] جوامع [illegible] الاسباب [illegible] للنبض [illegible]
[illegible] الفصول الطبيعية وهي [illegible] الجنس الجامع للذكر والانثى والمزاج الطبيعي [illegible] البدن
[illegible] الاسباب [illegible] للنبض وهي [illegible] تلك الفصول الطبيعية وهي [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible] منها ما هو موجود في الطبع ومنها ما هو خارج عن الطبع ومنها ما
[illegible] والاسباب الموجودة في الطبع هي الجنس والمزاج والسحنة والسن والوقت من السنة والبلد وحال [illegible]
[illegible] والنوم واليقظة والجنس [illegible] احدهما ذكر والآخر انثى والمزاج [illegible] احدهما طبيعي والآخر [illegible] والسحنة [illegible]
طبيعي [illegible] واما الاسباب الخارجة عن الطبع [illegible] الحمى [illegible] واما الاسباب التي بين ذلك [illegible] الرياضة والاستحمام [illegible]
والاغذية [illegible] الثاني [illegible] الاسباب [illegible] الاسباب [illegible]

من الطبع ومنها اسباب غير محدودة ولا معلومة وما كان كذلك فيقال انه خارج عن الطبع فاما الاسباب المحدودة المعلومة [illegible]
ومقداره وكيفيته محدود كلا في الطبع بمنزلة الجنس والاسنان والامزجة واوقات السنة والبلدان وما كان كذلك فيقال انه
طبيعي ومنها ما نوعه محدود في الطبع والكيفية ومقداره غير محدودين بمنزلة الرياضة والاستحمام والاطعمة والاشربة وما كان كذلك
فيقال انه ليس بطبيعي واما النوم واليقظة والجماع والحبل فمنها اشياء واسطة بين هذين الصنفين والقسم الثالث خارج [illegible]
على ما قيل فيه من ان الاولين [illegible] القدماء [illegible] بعد اصلاح [illegible] الاسباب الغير
[illegible] منها اشياء هي ابدا من جنس ما هو في الطبع ويقال لها الاشياء الطبيعية بمنزلة سن الصبي والشيخوخة والحبل و[illegible]
من السنة كالصيف والشتاء ومنها اشياء هي ابدا خارجة عن الطبيعة ويقال لها الخارجة عن الطبيعة بمنزلة الورم والحمى و[illegible]
اشياء فيما بين ذلك مما اذا كان مقدارها وكيفيتها على ما ينبغي كانت طبيعية وان كان مقدارها وكيفيتها على غير ما ينبغي كانت
خارجة عن الطبيعة ويقال لها الاشياء التي ليست في الطبع بمنزلة الاطعمة والاشربة والنوم واليقظة والرياضة والاستحمام ومزاج [illegible]
وما من قبل الحركات الحادثة في كل يوم وما من قبل البلدان هذه الاسباب [illegible] خاصة قد يكون مقدارها مرة على ما في الطبع
ومرة خارجا عن الطبع فاما كيفيتها فيها ابدا مما في الطبع ولذلك صار [illegible] عدد الاشياء التي كثيرا ما تعد مما في الطبع [illegible]
والاشربة والرياضة والاستحمام فكلما يكون مقداره وكيفيته مما في الطبع وما هو خارج عن الطبع ولذلك صارت تسمى اشياء
ليست في الطبع وانما اوردت هذه التقسيمات لاشتمالها على فائدة تخلو منها الكتب واذا عرفت ذلك فاعلم ان المذكور في
هذا الفصل هو القسم الثالث من الامور الغير الطبيعية وهو الامر الخارج عن المجرى الطبيعي كالامراض والاسباب الفاعلة لها
والاعراض اللازمة لها ومقصود الشيخ في المرض سوء المزاج وفي السبب الامتلاء اي الكثرة المادية الضاغطة للقوة وفي
العرض الوجع الشديد وانما كان كذلك لان الامور المضادة للطبيعة التي هي الامراض واسبابها واعراضها تغير هيئة النبض لاجل
انه [illegible] وذلك لان القوة المحركة للنبض ما دامت صحيحة تامة والالات مطاوعة على اعتدالها والحاجة على ما هي عليه في الطبع فلا يخرج
عن كون حركة النبض على ما ينبغي فلا شك ان النبض يكون على افضل حالاته واذا كان كذلك وجب عن ذلك الحال ان يكون تغير الالة
او الحاجة عن كونها على الحالة الطبيعية كما يكون عند حصول مزاج حار زيدت الحاجة او بارد ينقص منها او يابس يصلب الالة
او رطب يرخيها واليه اشار بقوله تغيرها اي تغير الامور المضادة للطبيعة هيئة النبض اما بما يحدث منها اي من تلك الامور من
سوء مزاج وقد عرفت نبض كل مزاج واما ان يكون [illegible] عن ذلك كما يكون عند حصول ما يضعف القوة بالفعل سواء كان
الثقل [illegible] او لا كما يكون واليه اشار بقوله واما بان يضغط القوة فيصير النبض مختلفا لتوجه الطبيعة الى التصرف في المادة
ودفع الثقل تارة والى فعل النبض اخرى وان كان الضغط شديدا جدا كان بلا نظام ولا وزن لان موجب الاختلاف
ان كان اشد كان الاختلاف اكثر لم يكن له نظام ولا وزن لانه اذا لم يكن فعل الطبيعة على نهج واحد لم يحفظ النظام في نسبة الحركة
الى السكون وفي نسبة احدى الحركتين الى الاخرى فلذلك لا يكون له نظام ولا وزن والضغط يكون لكثرة مادة لا بحسب [illegible]
بالكيفية وربما [illegible] واما ان يكون لانعكاس القوة المحركة على ما ينبغي كما يكون عند الاوجاع الشديدة التي تكون في الا[illegible]
الشديدة الحس خصوصا اذا كانت بقرب القلب او في عضو مشترك النفع وعند الالام النفسانية والاشياء المحللة للقوة وكلما يكون
لاضعاف القوة او تشغلها عن التحريك الطبيعي واليه اشار بقوله واما بان تحلل القوة فيصير النبض ضعيفا وقد عرفت ادلة
الضعف والتفاوت واذا اشتد وجب البطء واذا افرط اوجب التفاوت ايضا بالتفصيل الذي عرفته وههنا لم يتعرض الشيخ لبعضها

[illegible] ابن جميع وهو ان الشيخ لما قال ان نبض الاوجاع [illegible] الوجع الكائن في القوة كما ذكرنا من الوجه [illegible]
[illegible] والسرعة [illegible] التواتر ثم الصغر والدودية [illegible] الصغير المتواتر [illegible] هكذا [illegible]
النبض صغيرا ضعيفا متواترا وعند الاوجاع الشديدة والالام النفسانية القوية المحللة وعبارة القرشي ما تغير النبض عن الحال الطبيعي
[illegible] المزاج والضغط وما يوجب القوة لانه لولا احد هذه الثلاثة لكان المزاج مستمرا على ما ينبغي فتكون الحاجة معتدلة والالة
اللين والصلابة بسبب الاعتدال [illegible] المزاج على ما ينبغي والقوة [illegible] حينئذ [illegible]
[illegible] او من خطر ما [illegible] مادة [illegible] الطبيعية [illegible] النبض [illegible] الطبيعية [illegible] مزاج
[illegible] وكيف [illegible] كل واحد من النبض واما الضغط [illegible] المادي [illegible] بسبب الاختلاف [illegible]
[illegible] القوة ويوجب الضعف [illegible] الصغر والتواتر [illegible] بالتفصيل الذي عرفته [illegible] الضعف [illegible]
الفصل السادس قال [illegible] وهذا النوع لما كان كثيرا [illegible] الاطبا [illegible] القوة [illegible]
[illegible] الامتلاء [illegible] الاوجاع الشديدة [illegible] الاستفراغ المفرط [illegible] الامراض النفسانية التي [illegible]
[illegible] النبض ضعيفا صغيرا متواترا [illegible] الضعف [illegible] الاستفراغ [illegible] الامتلاء [illegible]
[illegible] ينبغي ان يعلم ان الامراض الحادثة عن الامتلاء اكثر من الحادثة عن الاستفراغ وذلك لان [illegible] الضاغطة [illegible]
[illegible] بعض [illegible] ذلك [illegible] الجميع [illegible] الاستفراغ
[illegible] هذا النوع [illegible] استفراغ من مادة [illegible] المادة الاخرى [illegible] البعض بالبعض
[illegible] الامتلاء [illegible] من المواد [illegible] المادة الاخرى [illegible] استفراغ مادة في عضو [illegible]
استفراغ من العضو الذي [illegible] الاستفراغ [illegible] الامتلاء [illegible] في عضو دون عضو [illegible]
[illegible] الامراض الامتلائية اكثر عددا من الامراض الاستفراغية [illegible] الامتلاء [illegible]
[illegible] الصغر [illegible] المادة [illegible] والحرارة الغريزية [illegible] الالة [illegible] هذه اسباب [illegible] الصغر [illegible] الضعف [illegible]
الامتلاء [illegible] الاختلاف [illegible] النبض [illegible] النبضات [illegible] والقوة [illegible]
[illegible] القوة مستولية على المادة [illegible] بالعكس [illegible] ثم بعد ذلك يحصل اختلاف آخر بحسب المادة [illegible]
المادة الدموية كان النبض مع ذلك [illegible] الصلابة [illegible] الاعتدال [illegible]
[illegible] الدم [illegible] النبض [illegible] المزاج [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] كان النبض [illegible] حرارة [illegible] الدم
[illegible] الكامل فيكون النبض في هذه الصورة [illegible] الصلابة [illegible] لان [illegible]
[illegible] النبض [illegible] الدم [illegible] المزاج [illegible]
الصلابة فيكون النبض [illegible] ان اختلاف النبض في الامتلاء [illegible] في [illegible]
وذلك لان [illegible] الحركة [illegible] كان [illegible] المادة [illegible] كان النبض [illegible] الاختلاف [illegible] الصغر
[illegible] المادة [illegible] القوة [illegible] المادة [illegible] الاختلاف [illegible] المادة [illegible]
[illegible] كان النبض صغيرا ضعيفا [illegible] الصلابة [illegible] الاختلاف [illegible] الضعف [illegible] القوة [illegible]

الى الصلابة ليبس المادة واما لقلة الاختلاف فلان المادة مستترة ثابتة هذا كلامه بالفاظه وفي بعض المواضع فيه نظر ولنا البارع في
شرح هذا الفصل تغير الامور الخارجة عن الطبع للنبض على سبيل الاجمال ثم تكلم فيما ذكره الشيخ واما على سبيل التفصيل وان كان
لا يليق بالكلام الكلي الا انا نذكره ليكون الكلام في النبض تاما وانما اوردنا ما اورده ولا ابالي بتكرار بعض ما سلفنا لاشتماله على زيادة
خلافها ما ذكرناه قال بعض اصحاب البرسام الحار المسمى قرانيطس يكون صلبا لكون الورم في عضو عصبي والصلابة العرقية مقصودة
والضغاط بالمادة وفي بعضهم [illegible] المنطلات [illegible] ويكون اجزاء الانبساط [illegible] الانبساط اسرع
على مشابهة من موجب كلان الدماغ جوهر رطب وقد يعرض لبعضهم ان يعظم ويتواتر لحاجة وقد يختلف في اجزاء الوضع بعضه ونقصانه
بمصادمة ذلك بسبب الانعقاد والانقباض الذي يوجب الصلابة وان كان مع ذلك نبض النبض تواتر شديد فانه ينذر بشيء عظيم حدث
بالمريض من قريب وقد يعرض للنبض بهم ان يكون سريعا فيعد فيشنج بعض ليترس وصاحب البرسام البارد وهو الليثرغس الابطاء والتفاوت
اشتغالا من وجه يكون عظيما ضعيفا لينا بطيئا متفاوتا مختلفا انتظاما موجبا وذلك لانه قد يكون من مادة رطبة بلغمية باردة فعد
امتلا من عضو آخر والدماغ عضو رطب فلذلك يكون النبض لينا ولان البلغم في هذه بعض عادة حمى ضعيفة ووهم التراخي لا يبعد من
الانبساط جدا فيعظم النبض عظما ولان الطرية تنضغط فيكون النبض ضعيفا وقصيرا بسبب ضعف القوة مع الطرية مختلفا اختلافا موجبا لان
مزاج المادة باردة والحاجة لا ترى فصار النبض لذلك بطيئا متفاوتا وذكر جالينوس انه ربما حدث في هذا النبض المسمى ذا القرعتين وذلك
ذلك اذا كثر هذا الخلط في الدماغ حتى يتمدد ويمدد معه الاغشية فيصلب لذلك الشريان وينفعل عن الحركة الموجبة الى ذي القرعتين
لا يحدث عن الصلابة قال الشيخ ويعرض في نبض الواقع في الوسط لان القوة الحيوانية فيه اسلم والحمى معه اقل بعد من القلب وعند
سهومتات جالينوس يقول كونه بان يسكن في اوقات الحركة اخرى بسرعان يتحرك في اوقات السكون وذلك لبعد الدماغ عن
القلب خلافا لذات الرئة فانه اقل حاجة للقرب من القلب وايضا ما ذكره من علة ذلك ليس بصحيح لان علة سلامة القوة الحيوانية وقلة
الحاجة وقد تقدم في ذكر الاسباب الموجبة للواقع في الوسط وفيه نظر ثم قال ونبض السبات السهري سريع متواتر بمنزلة نبض اصحاب
البرسام الا انه اقل سرعة وتواترا وعريض قصير بسبب البلغم وفضل لفضه ثم انا نرى ان نبض ليثرغس واضعف من نبض قرانيطس
ولا يكون النبض منقطعا مترددا كما في البرسام لان ذلك بسبب يبس المادة وصاحب الغشي ونبض الجمود يكون في اصحابنا قليل
الاختلاف لانه يحدث عن سدة في موضع الدماغ عن مادة باردة يابسة والنبض في هذه العلة يكون حال الحالين ان يكون احسن
من سائر البدن بسبب ان الورم يستحوذ على الروح احتواء على سائر البدن فيوجد الروح احسن مما على ورا الحس في المرض
الى جوهر ونبض الفرح والسكتة يكون في اول الحدوث منسدا والشدة اغشية الدماغ لكثرة الخلط فيها فان النبض ما يخرج السدة
الطبيعة باكثر من التمدد فاذا قوي المرض صار النبض ضعيفا صغيرا بطيئا متواترا وذلك لضعف القوة فان ضعفت القوة جدا
صار النبض متفاوتا وآل امره الى الدودي ثم الى النملي ونبض التشنج لما عرض فيه للعصب من الانقباض والاجتماع نحو منشاه
عرض للشريان من شدة التمدد والصلابة حتى لا يمكن ان ينبسط جيدا فيصير النبض لذلك كالمرتعد وليس هو مرتعدا بالحقيقة
وحركته شبيهة بالوتر اذا انبسط وحركة في انبساطه بسبب بالوتر بمنزلة سهم انبعث من قوس ولكن كذلك اذا النبض كان شبيها بالسهم
حتى يظنونه في وقت الانبساط انه عظيم وليس بسبب ما فيه من الصلابة انه رفيع وليس هو كذلك بل هو معتدل بين العظيم والصغير
والقوي والضعيف الا ان امتداد لا يتطرق بسبب الارتعاد وبمثل هذا يكون نبض اصحاب السوداء ونبض الاسترخاء والفالج صغير
ضعيف فاذا قويت العلة صار متفاوتا بطيئا وتأخر عند قوة هذه العلة يصير متواترا وليس يكون تواتره مستويا لكن يكون

مع فترات كثيرة متفاوتا ومع ذلك ما ليس هذا النبض المتقدم ذكره النبض ان القوة لا تتقد حينئذ حتى يصل الى الاعضاء
لشدة الترهل في ابتداء الفالج وبتخلله تحلل الاعصاب الشعرية التي يكون في ابتداء نوائب الحميات والنبض في هذه
الحالة يكون باجتماع الشرايين من جميع جهاته الى القلب المركز كما يعرض لها في وقت الانقباض لحرارة وعرضها في هذه البدن
ونبض ورم مفصل الحجرة فان كان الورم وهو المسمى بالذبحة في الاجزاء العصبية فيها كان النبض صلبا منشاريا شبيها بنبض التشنج
صغيرا متواترا لذلك حتى تكون الصلابة والمنشارية اشد فتشنج لان الورم اذا اوقع ربما اشتد تأديه الى الاعصاب او الى الدماغ وان
كان الورم في الاجزاء اللحمية من العضل كان النبض عظيما موجيا بسبب كثرة اللين والموجية اشد بقيا فانه وذلك لان المادة اذا
كثرت في الاجزاء اللحمية من العضل ولم يمكن ان يبقى فيها انتقلت الى الرئة فاذا قويت هذه العلة اعني الذبحة حتى يختنق العليل
وتشرف بها على الهلاك صار النبض صغيرا متفاوتا ونبض انصباب النفس يكون مختلفا غير منتظم وذلك بسبب اختلاط البلغم
الحاصل في اقسام القصبة فاذا انتقل الخلط القوة صار النبض صغيرا ضعيفا فاذا استولت القوة على اخلاطها صار النبض الى الحالة
القوية واما متى كان المرض متوسطا في القوة كان النبض متواترا واذا ازداد المرض صار الى الاختلاف انتقل الى التفاوت
ذات الرئة نبضه نبض صاحب الشبان في العظم واللين والموجية بعد ان بسبب لين جوهر العضو والموجية في الشبان
يحدث بسبب رطوبة الخلط المحدث لها اعني البلغم والاختلاف والانقطاع في ذات الرئة اكثر وذلك بسبب ما عرضه الورم الحار الحمي
لتنابعه في الاضطراب وربما حدث في هذا النبض الاختلاف المسمى ذا القرعتين وذلك عند عظم الورم وشدة تعفين بلغم الرئة
حتى يتمدد لها الغشاء الفتحي كما يحدث في الشريان بسبب ذلك صلابة كثيرة يصير النبض بها شبيها بالحركة المسمى ذا القرعتين
واما مادة القوة والضعف والتواتر فان النبض يكون اميل الى الضعف لقوة المرض وبسبب مجاهدة الطبيعة وربما وقع فيه
النبض نقص زائد او بقية ناقصة وذلك انه عند تعب القوة المرض حدث بعضه زائدة فيها نقص ناقص او ثلث او اكثر من ذلك
لان قوة المرض القوة وفوت الطبيعة نقصت فيها نقص ثلث او اكثر بعضه واما السرعة والتواتر فلان في هذه العلة شيئا
سببه النفس وقرب القلب وسيان بسبب مشاركة الرئة في هذه العلة فان كانت الحمى قليلة كان النفس ربما متواترا
وان كان السبات اقل كان النبض متفاوتا ونبض ذات الجنب يكون صغيرا مختلفا اختلافا متشاربا بسبب عصبية الغشاء
وربما تواتر بسبب الحمى وان كان اكثر حدوثها عن الدم والصفراء لا يحدث عن البلغم الا في الندرة فان كان حدوثها عن الصفراء كان
النبض سريعا متواترا وان كان حدوثها عن الدم كان متوسطا في التواتر وان كان حدوثها عن البلغم كان التواتر قليلا بسبب
طبيعة البلغم وقد يستدل بزيادة التواتر ونقصانه على المادة المحدثة لهذه العلة وعلى ما ينذر به هذه العلة من الهلاك وذلك انه
متى كان اشد تواترا انذر ابدا بافات الرئة وما يلتقي حدث بالمريض والذبول وذلك ان شدة التواتر يدل على حدة صفراوية العفن
الطافيا ربما ينتقل الى الرئة فيحدث ذات الرئة واما الى القلب فيحدث الغشي واما حصولا فيحل بصاحبه الى الذبول وذلك
لقرب هذين العضوين من موضع العلة ومتى كان النبض قليل التواتر انذر اما بسبات او سكتة او برسام بارد لان قلة التواتر
يدل على ان المادة باردة بلغمية فاذا صعدت بخار الرطب المتحلل من البلغم الى الدماغ احدث فيه هذه العلل وقد يستدل الى
الاخلاق المشاركة حتى كان الاختلاف قليلا على سرعة انقضاء المرض لا يدل على ضعف المرض ونقصانه ومتى كان كثيرا اندر بطول
المرض فان كانت القوة ضعيفة انذر بموت سريع ونبض الذبول اما الصنف الاول الحادث عن ورم الاحشاء المنادي حرارة
الى جهة القلب مع اشتداد لطوبات ورطوبات الشرايين فنبضه يكون ضعيفا صغيرا صلبا اما الضعف والصغر فلضعف القوة واما

الصلابة فلاجل اليبس ويكون فيه سرعة وتواتر لاجل الحرارة واما الصنف الثاني من الذبول وهو الحادث بسبب شي منع الحرارة
فيضطر الطبيب الى ان يمنع الى المريض من اسباب الغذاء فيكف القلب بسبب تبريد اليبس الى سائر الاعضاء فنبضه يكون
مشاركة لنبض اصحاب الصنف الاول الا انه اقل منه سرعة وتواترا لان اليبس اقوى من الحرارة واما الصنف الثالث وهو الحادث
على البدن من مزاج حار يابس فيضطر الطبيب الى ان يعطيه الاشياء المبردة في البرد فيبقى على حاله ويستقل الى البرد ويكون
هذا الجنس الذبول الشيخي ونبضه مثل الاول في الضعف والصغر الا انه على تفاوت والنبض العام لهذه الاصناف النبض
الثابت وهو الصغر الصلب ولذلك يحدث في ذنب الفار سوا كان من الاختلافات في النبض نبضة واحدة او في نبضات وذلك
بسبب ضعف القوة عن البلوغ الى طرف الشريان وقد يعرض ايضا في هذا النبض المسمى المنحني وهو الذي يكون طرفاه
ووسطه غليظا وذلك بسبب ضعف القوة لا يمكنها ان يسيل طرف الشريان الذي يلي المرفق لما غلب عليه من الحرارة ولا يبلغ حد
الى الطرف الذي يلي الكف لضعفها ويعرض على المعدة اما النبض فيها الضار فيكون صغيرا متقدما متفاوتا متواترا بسبب صلابة
المعدة وقد يعرض في حفظ الغذاء لعدم الغذاء بسبب ضعف هضم المعدة فيكون النبض ضعيفا بطيئا ويكون بطيئا فانه
ثم المعدة لنوع آخر كرب او غثيان او غير ذلك ما يحدث عن الخلط اللذاع فان النبض يكون صغيرا ضعيفا متواترا وان كان الخلط
باردا كان النبض بطيئا وان حصل كثرة غذاء اثقل القوة او خلط غليظ كثير ولم يكن هناك حرارة كان النبض متفاوتا ويعرض
العلة المسماة بولموس التفاوت والصغر والضعف وان يكون مختلفا في نبضة واحدة ويكون منقطعا في اجزاء من العرق
بعضها من بعض فاذا قرب حتى يظن انه تحت الاصابع ولا تشعر به وقد يحدث هذا النبض الحادث عن شرب الادوية المسهلة فان
المسهلة اذا جذب الاخلاط ولم يندفع فان النبض يصير غليظا لامتلاء الشريان بالاخلاط المجتمعة في المعدة ويكون ضعيفا بسبب الثقل
الخلط للقوة فاذا انقاد الدوا في الاسهال وحدث الكرب والاضطراب صار النبض مختلفا غير منتظم واذا تزيد الاستفراغ وضعف
الثقل والكرب صار النبض مع اختلاف منتظما فاذا تم الاستفراغ وخرجت الفضول وتراجعت القوة صار النبض عظيما متساويا فان
افرط الاستفراغ واحتد المزاج صار النبض متواترا مختلفا فان آل الامر الى المنتهى صار النبض الدودي فان حصل الدواء صار النبض
صغيرا ضعيفا لانحلال القوة وكذلك الدواء الحقنة فانه في اول الامر يحمل الدواء عرضا فاذا استفرغ بالقي ما يحتاج اليه صار النبض
اعظم مما كان عليه قبل ويشبه حال الكبد لما الاستسقاء الزقي فانه يجعل النبض صغيرا متواترا الى الصلابة ما يوجع شيئا من
اما الصغر فلانحلال القوة ومنها ما يبسط الشريان واما التواتر فللضعف واما الصلابة فلتمدد الصفاقات واما الطبلي فيكون
النبض فيه سريعا متواترا مائلا الى الصلابة والتمدد قليلا الى السرعة فلشدة التمدد واما الصلابة فلاجل اليبس واما اللحمي فيكون النبض
فيه عريضا لينا موجيا بسبب كثرة الرطوبة ونبض اليرقان ان كان عن حمى يكون صغيرا متواترا صلبا وذلك بسبب حرارة الصفرا
ويبسها واما الآفات العارضة في العضو الثالث فالنبض في الجذام صغير متواتر بسبب غلظ الخلط وتمدد ونقصان جرم الشريان
فلا يمكن ان ينبسط ولا تواتر لضعف القوة وفي البرص يكون النبض عريضا لينا بطيئا بسبب البلغم وبرودة المزاج وعلى ذلك
الاستدلال من حال النبض على احوال البدن وهو تقدمة المعرفة الانذار بما يكون من حال البدن وهو اصل عظيم ينتفع به الطبيب
لانه اذا انعدم النبض بما يكون ازدياد القوة وحسنت منفعته وانتفع المريض بالمتقدم في حسم مادة مرض والدليل على ذلك
النبض العظيم قد عرفت فيما مضى اسبابه الثلثة وهي قوة القوة وشدة الحاجة ومطاوعة الآلة فان كان مع العظم لين دل على
ان البحران حادث من الاستفراغ او من الانصباب او من الدلك ومثل هذا العظم يتناقض الى سرعة من قبل ان هذه الاعضا

كثرة القيا وان كان مع العظم صلابة دل على زيادة حر الشمس وان لبث هذا قليلا دل على شرب خمر وان لبث مدة طويلة دل على
حرارة منهم وان كان مع العظم قوة ولم يكن تناول غذا دل على شرب خمر ودل على كمن ما البدن قد نضج وعطفت عليه الطبيعة واخذت به
الاعضا وان لم يكن مع العظم قوة بل يكون مع لذع في البطن دل على شرب سم وقد يكون هذا النبض في الحميات فالاولى ان الحمى
شي اما العظم وفي السم شي اشتبه فينبغي ان يكون الطبيب عارفا بعادة المريض والقلاة هل هو صاحب الاستحمام او الرياضة او الشدة او
الحمية الاكل او الغضب وبالجملة كل حالة توجب النبض العظيم من شرب خمر او استناد الغذا كثيرا او تناول الادوية وليس ينبغي ان يحكم
النبض لاجل نبضه عظيم لكن يجب ان يكون سواله برفق ولا ان سال الخدم زعم كان فيهم من هو ضعيف ولا يصدق ويلزمهم
طب فلذلك يحتاج ان يسال باللطف ما يكون يستحق فيهم من يصدق ويسارع الى قول الحق والطبيب لا يصبر عليه ما يريد ان
تقدم لمعرفة من المثل الثاني ما يلي المثل الاول يصبر عليه جالينوس تجربة حال رجل كان كثيرا ما يستحق يوم بعد يوم
الاعضا والكثير الاخذ شرب الادوية فاذا دخل عليه وجد نبضه عظيما وامره ان يخرج لسانه فلما رآه مسودا من الدواء علم
انه تناول دواء فانكره ذلك فلما انا في اليوم الثاني وجد نبضه النبض بعينه وقد جعل الدوا ليرطب مضغه وشاهد الحق لا تخفى
لسانه وغسل لسانه غسلا جيدا واما لما قال داءه قد تناول دواء اخرج لسانه ليريه ان الامر بخلاف ما قال واستشهد خدمه
في ذلك فقال جالينوس تمسك نبضه وقال ان اردت تخلف فالك بلا شك قد شرب دواء كان نبضه كان مختلفا والنبض في مثل
هذه الاحوال يكون كذلك النبض الصغير يكون لضعف القوة وقلة الحاجة وصلابة الآلة فان اقترن مع الصغر ان دل على
الاغتسال بالماء البارد وان اقترن مع الصغر صلابة وكان في سطح البدن كان ذلك بسبب برودة الماء وان اقترن مع الصغر
شباب دل على شرب دواء بارد وان كان مع الصغر اختلاف دل على غم شديد قد طالت مدته ولم يكن هذا مخصوصا بالغم فقط بل
جميع العوارض النفسانية ويدل على اخلاط باردة قد حصلت في البدن واغذية باردة واشربة باردة ورفاهية والنبض السريع قد يكون
بسبب قوة القوة وشدة الحاجة فقد يكون بالقياس الى المعتدل فيكون معه عظيما من غير قلة الآلة لان يزيد الحاجة وقد
يكون السريع تابعا للمزاج الحار وبالقياس اليه يكون معه تواتر والبطيء بالقياس الى المعتدل لا يكون اصغر منه جدا لان
نقص الحاجة والبطيء هو الذي بالقياس الى السريع التابع للمزاج الحار فانه يكون صغيرا والبطيء يكون متفاوتا وان كان مع
البطيء صغيرا متفاوتا دل على مزاج بارد والنبض القوي يكون من اجل القوة والضعيف من ضد ذلك والاسباب التي يكون
بها النبض قويا شرب الشراب المعتدل واعتدال الغذاء وبرودة الكمرى والاخلاط التي كانت على نصف منهما فانتفعت
والاشياء التي بها تظهر قوة النبض هي كثرة تحرك الباليات والغضب والاشياء التي من شانها ان ينبسط القوي والنبض
الضعيف هو الاسهال والعرق والاستفراغ من الدم وكثرة العرق الكائن في البحارين على خلاف ما ينبغي وبالجملة ما من شانه
ان يضر بجوهر القوة والاشياء التي من شانها ان تظهر ضعف القوة قوة الهم الدائم وكثرة الاستحمام وسوء الهضم والافكار الا انه
لا يضعف القوة من اخراج الفضول والنبض الصلب واللين يكون من استعمال الاغذية المعتدلة والاستحمام بالماء العذب
وقلة البلغم والاستسقاء اللحمي والصلب يكون من ضد هذه الاسباب وهي الصلابة او يبسه او ورم عظيم يحدث في الآلة
او ورم يحدث عن البرد او يبس كما يحدث في الحمى الدقية او التشنج وقد يكون النبض المتواتر والمتفاوت يكون لكثرة الحاجة ولقلتها
وقد عرفت اسبابها فيما مضى لكن ههنا ربما انكات التواتر في السكون الخارج وهو عقيب الانبساط دل على زيد الحرارة
في البدن وان يكون بقيه لما عا اطفاها شي من الفضول وحركات التفاوت والسكون الداخل وهو عقيب الانقباض دل على

الحرارة وكثيرا ما يقع منه من الفضول بسبب دفع الابخرة الدخانية وانتم هذا في التفاوت الدال على قلة الحاجة اذ في السكون الداخل
يدل على قلة الحاجة مع القوة وفي السكون الداخل يدل على قلة الحاجة اذ في السكون الخارج يدل على قلة الحاجة مع القوة وفي الكثرة
الداخل يدل على قلة الحاجة مع عدم القوة من الفضول النبض المختلف يكون اما بسبب كثرة الاخلاط التي قد اثقلت القوة
ومنعتها من ان يطلق الحركة في الوقت الذي ينبغي واما بسبب غلظ الاخلاط وهذه الاخلاط اما ان يكون في نواحي العروق او قريبا
من القلب التي منها يجذب القلب ما يغتذي به ويرسل ما يرسل من الهواء واما ان يكون هذه الاخلاط في تجاويف العروق دون
اوعيتها واما ان يكون هذه الاخلاط الغليظة ينصب سواقي العروق من خارج فيكون كالمانعة لها لانها تثقلها وتشغلها
التي كانت ينبسط فيها ويملاها او يكون اورام وصلابات واشياء اخر تغلظ تمنع من الانبساط فاذا اتفقت هذه الاسباب
المقتضية سافات العروق انفسها فانه يكون النبض الحادث عنها مختلفا واذا اتفقت في جرم القلب كان النبض المختلف
الموجي يتولد في عرق رطب لين مع قوة قد ضعفت قليلا والدودي يتولد في عرق رطب لين مع قوة قد ضعفت كثيرا فهذا النبض
في الموجي والدودي اكثر ما يعرض مع الحمى فاذا لم يكن حمى فقد يكون من الامتلاء واستفراغ مفرط وما من رعاف وما من قيء
وما من بول كثير وما من درور الطمث مجاوزا من المقدار المعتدل وما من دم كثير يخرج من الرئة وما عرق يعرض وما المقدار
وما تعقب الرئة بسبب رطوبة كثيرة مجمع هذه رطوبة التركيب مع ضعف القوة فيها النبض المعروف بذنب الفار يدل على
ضعف القوة الا انه يتفاوت في الرداءة فاقله رداءة الراجع واكثره رداءة المنقطع والواقف متوسط بينهما النبض الخفي انما
يكون نضيف نضبه بالطبع بحيث يكون وسطها فقط وبما نحت الجلد لا ما يواليه شيء من الاجسام وما من يدل ضعف القوة
بحيث لا يتمدد ان يدفع ما ثقل من الطرفين من الاجسام فان هذا النبض خاصة يوجد كانه نبض ليس بمقرون من ... ابن
بل كانه زاوية منتسب بطرف شكل مثلث قال جالينوس هكذا يجس لمحسن النبض ذا القرعتين قال جالينوس وهذا المقام يجد
ان لا يجس بارتفاع ذو ذلك لانه يكون قصير الطول مقتصر طوله يجس منه بقرعتين لان حسه لا يحس منها بارتفاع ما ثانيا فانه يكون
العرق صلبا فيكون القوة من الضعف في حد ينفعل فيها ما يعلو العرق من الاجسام الا انه مع ذلك يسقط في جزء من اجزاء العرق
وهو الجزء الذي على مبدا الجلد بلا امتناع وذلك لان المكان هذا الجزء وحده من العرق يحس بحاسة الجس صار النبض
ذو القرعتين واما الثالث الحادث عن سوء المزاج وليس يلزمه الصلابة ضرورة من اجل انه يقع اليه مرتين قال ويجب ان تسمي هذا
واكثر ما يعرض هذا النبض من عرض الخارج الذي في الشعرية ووجدنا هذا الصنف من النبض واما التي في ذات الجنب التي
يتدرج مع برد شديد بدوا النبض المختلف لعله ان لذلك لانه يدل على خور القوة ويقرب من النبض المختلف وعليك لا لانه على انه
يجب الا ان لانه في الشباب او على الشريك سائر الاسنان واسرع الى الهلاك ... يتم ما يحتاج الى النبض الموجه وفي الشيخ
اقل لانه على الشريك حرارتهم ليست بالقوية وفي الصبيان متوسط الدلالة على الهلاك من قبل ان القوة الساقطة النبض فيهم اضعف من ابه
الشبان واقرب من المساوي الحرف من النبض الناقص والنبض المتفاوت ان المتفاوت قد يكون مع استواء النبض الا ان الحاجة
قد يكون قليلة لانه يحدث اما من برد شديد يحدث في جرم القلب فيعوق عن التربيع او برد شديد يحدث في الدم والروح الذي يغتذي عليها
جرم القلب او من برد شديد يحدث في بعض الاعضاء القريبة من القلب والنبض الناقص يكون مع اضطراب شديد بقوة بالجملة النبض
الناقص وربما يفسد القلب اقل بالحاجة الى ما يكون بسبب امتلاء الاخلاط يكثر فيثقل بكثرتها على القوة والاخر يكون الة ...
معوقة او مضغوطة النبض المرتعش يدل على ضعف القوة ولا يقوى على الثقل جدا ولين صفاقات العروق لا انطباع للقوة او ضعف البدن

وبعد هذا الفن ما ذكره السامري ولان يحدث الكل منقول عن كلام جالينوس واشتمل على فوائد غطاء فيها ما ذكرنا اوردناه وان كان التالي بعض
الجمع وحقق هذا اخر الكلام في النبض وشرح الجزء الثاني من شرح الامام في اخر النبض لتسعين وثم بقي ما بعد ذلك كلام في اخر
الترجمان البالغة فيها تلك البالغة منها الاخر الكاتب المحترق الذي المسيحي في السابع الا انه لم يترجم بخلاف ما بعدها تراجم
الفصل ثم الجلد الثالث وشروع الجلد الرابع فيما يجد الثاني من التعليم الثالث من الفن الثاني في البول والبراز والحمد لله وحده
وبعد الجملة الثانية من التعليم الثالث من الفن الثاني في البول والبراز وهي ثلاثة عشر فصلا الاول في
شرائط البول ويشتمل هذا الفصل على مباحث البحث الاول في شرائط الاستدلال بالبول قال رحمه الله لا ينبغي ان يوثق بدلائل
الاستدلال من احوال البول الا بعد مراعاة شرائطها البول فضلة من فضلات الهضم الثاني والثالث اي الكلية والعروق
خارجة من الاحليل لها دلالة على احوال الات الغذاء بالذات وعلى غيرها بواسطتها وانما قلنا انه فضلة الهضمين لاشتماله على جزئين كل
منهما فضلة لاحد الهضمين اما الجزء الذي هو المائية المنفكة وثانيهما الثفل المختلط بها سواء كان راسبا او معلقا في الوسط او
الاليه فلانك قد عرفت فيما سبق ان الغذاء بواسطة الماء المشروب او ما يقوم مقامه يصير كيلوسا ويمتزج به ويصير شبيها بالكشك
الثخين وفي الاكثر لا يصير كيلوسا الا بواسطة الماء المشروب ولا ينفذ في المجاري الضيقة التي فيما بين الماساريقا التي في جهة
مقعر الكبد والعروق الشعرية التي فيها بعدها الا لمخالطة شيء من الماء المشروب فوق المحتاج اليه البدن والاخلاط اذا تولدت في الكبد
تميزت عنها المائية فضلة كالصفراء والسوداء تنفصلت فالمائية فضلة الهضم الثاني فيدفعها الطبيعة عن الاخلاط ينضجها الدم لتنفيذه
لا لتغذيته ويكون ارق ما ينبغي والدم اذا انفصل عن الكبد فكلما ينفصل عنه ينصرف عن المائية الفضلية التي انما احتيج اليها
بسبب وكذا تمنع لاتصال الدم من العروق الشعرية التي في حدبة الكبد فتجذب المائية يجذب الكلى اياها في عرق نازل الى الكلى
ومنها الى الملتفة ومنها الى الاحليل والقرع لكن يبقى شيء من المائية ينفذ في البدن مع الدم الى العروق والاعضاء ثم يرجع تمتد
الى المثانة الذي يدل على ذلك كما تقدم ان مجرى الاناء المخضب بالحناء يصبغ بوله ويعرض وايضا نرى ان من كثر عرقه قل
بوله وبالعكس ويدل على ذلك حال الابدان في الصيف والشتاء ومع الحركة في الحمام وقالوا ايضا نرى ان العرق شبيه بالبول في اللون
والطعم والقوام واما الثفل فهو الفضلة التي يستفضلها العروق عند استحالة الدم الى جوهر الاعضاء ويسمى الطل وذلك انه يوجد عند
الهضم في البدن فضلة وكان فضلة الهضم المعدي والبراز وفضلة الكبد البول والمرار والبلغم وفضلة الهضم الذي في كل واحد
من الاعضاء هو العرق والبخار المتنفس وفضلة الهضم والنضج الذي في القلب هي الابخرة الدخانية كذلك فضلة الهضم الذي
في العروق عند استحالة الدم الى الجوهر الذي قلنا هي الجوهر الذي عصبه الكليتان ويخرجان مع المائية الى المثانة وهو الجوهر
الذي يسمى الرسوب ولذلك صار الابيض فيه يدل على النضج الكامل لانه يكون قد قارب ان يستحيل الى لون الاعضاء الاصلية
ولذلك صار الشبان قد تعدم هذا الجزء في ابوالهم في وقت الصحة وعلى الاكثر يتمخض ابوالهم بلا رسوبا تاما بخلاف ابدان الصبيان
لان تحلل المواد في الشبان ينبغي ان لا يستفضل الطبيعة فيها شيئا وذلك في ابدان الصبيان ينبغي ان يفصل التي العزة قال الشيخ
في تفسير البول مائية الطعام والشراب وفيه تلطيف قال فيه تلك اجناس مع اربعة الوان من الاجناس فقط ما الرقة والرسوب والالوان
الحمرة والصفرة والسواد والبياض فحمرة دالة على غلبة الدم وصفرة على الصفراء وسواد على السوداء وبياضه على البلغم وقال المسيحي
ان البول فضلة الهضم الثاني والثالث والرابع ولدعوت على فضلة الهضم الرابع العضوي وقال ثانيا ان البول فضلة
في الفصل الثاني ماية شانها ان تنفذ الدم الى جميع البدن الماء ولا دلالة على الات الغذاء بالذات وعلى غيرها بواسطتها

ولان الرسوب ليس فضلة الهضم الثاني بل الثالث كما قلنا اما الثالث والرابع ان عرفنا البول بكونه فضلة فلاذا اللهم الا ان يقال
انه اراد بالهضم الثاني جزء الاول المشتمل على الهضم الثلثة فيتسمح بعض الاستعمالات لما فيه من التعسف والسبق مع تعسف بهذا
فان الرسوب من فضلة الهضم الرابع والتراب على هذا فضلة الثالث والرابع واعلم ان جميع الفضلات يخرجان من مسام البدن
عرقا و[illegible] بخارا لعدم [illegible] الاعضاء وامانة المريض فان جميع اعضائه يبقى فضلاتها اذ [illegible] من اخراجها من مسام البدن
[illegible] الى العروق والكبد وبعد المعدة ولذلك كانت المرضى لا تشتهون الطعام ولا يؤذيهم [illegible] الاحشاء فاكان [illegible]
[illegible] بالقي والاسهال [illegible] البدن ومنافعه وكان فيه فضلات لا تشتغل البول على جزئ كما ذكرنا استدل الاطبا
على احوال البدن [illegible] العلم المأخوذ [illegible] البول [illegible] هذا النظر بالقارورة لانه [illegible]
[illegible] احوال الاعضاء الباطنة ليس في حال المرض فقط بل في حال الصحة ايضا كما يستدل [illegible] اجزاء [illegible] على حسن هضم
المعدة وما يرجى كونه على جودة هضم الكبد [illegible] على جودة هضم العروق لكن يجب ان تعلم ان الرسوب [illegible]
[illegible] الاحشاء وذلك لقلة الاشتمال [illegible] بسبب كثرة [illegible] الهاضمة والدافعة [illegible]
[illegible] الاحشاء [illegible] بالفصد او باستعمال المسهلات [illegible] على المرض [illegible]
[illegible] المرض [illegible] المادة [illegible]
[illegible] في جميع الامراض فان من الامراض ما يكون [illegible] ابيض [illegible]
[illegible] الاستسقاء والفالج والقولنج [illegible] ان شاء الله [illegible] المرض [illegible]
[illegible] المرض [illegible] النضج [illegible] المادة [illegible]
على [illegible] القوة [illegible] المرض [illegible] البول [illegible]
[illegible] ابن سينا [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الالوان [illegible] بالخمر [illegible]
[illegible] الالوان [illegible] الاسود [illegible]
في [illegible] قال اسحق بن سليمان الاسرائيلي [illegible]
ان البول مائية الدم [illegible] الاخلاط [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الماء المشروب في احد [illegible] اي الكبدي والعروقي
والعضوي [illegible]
[illegible] وبين ان يخلص [illegible]
[illegible] البول [illegible] البول والاخر [illegible] البول [illegible]
البول [illegible] الطعام [illegible] في المعدة [illegible] الكلى [illegible]
العرق الاعظم [illegible] الى المثانة [illegible] من المعدة الى المعاء [illegible] الاغذية [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible] في المعدة [illegible] الى المعاء [illegible] البول [illegible]
لانه [illegible] الطبيعة [illegible] الدم [illegible] الانهضام [illegible] الدم [illegible]

في المعدة [illegible] الطعام والشراب [illegible] الطعام والشراب [illegible] الى المعدة [illegible]
[illegible] الاسفل [illegible]
[illegible] بالبواب [illegible]
[illegible] البواب [illegible] الطبيعة [illegible] الطعام [illegible]
[illegible] الطعام [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الطعام [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] المعدة الى الامعاء [illegible]
[illegible] الموضع [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible] الطعام [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible] الطعام [illegible]
[illegible] في [illegible] الغذاء [illegible] الكبد
[illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] اعضاء البدن [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الكلى [illegible]
[illegible] الصدر [illegible] الاعضاء [illegible] القلب [illegible]
[illegible] الى الكلى [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الى المثانة [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الدم [illegible] القلب [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
في جميع البدن [illegible] القلب [illegible] الى اعضاء الصدر والراس
[illegible] الطبيعة من مسام البدن [illegible] العين [illegible]
[illegible] الاذن [illegible] الانف [illegible] الحلق [illegible]
[illegible] الكبد [illegible] جميع البدن [illegible] الاعضاء
[illegible] الطبيعة [illegible] العصب [illegible]

كما تستحيل غذاء الاشجار والنبات من جوهر الماء والارض وسائر العناصر حتى يصير في الحب [illegible] وفي الورق ورقا وفي الثمر ثمرا وفي
الاحجار حجرا وفي الاعضاء لحما وفي العظم عظما وفي الدم [illegible] وما شاكل ذلك كذلك ما يبقى في الاعضاء من فضلة غذائها بعد ذلك ما [illegible]
من يسمى فضلة الانهضام الثالث وتدفعه الاعضاء الى مسام البدن ومنافذ الجلد وتخرج بالعرق ان كان رطبا او بالبخار
ان كان حارا يابسا ومن ذلك بخار الشعر ويبقى الحرارة الغريزية فضل غذاء الاشجار والنبات الى ظاهرها [illegible]
وصمغا وما شاكل ذلك فان ضعفت قوة الاعضاء عن فضلة الانهضام الثالث ردته الطبيعة الى الكبد في العروق التي يصير الدم
منها الى الاعضاء فاذا صارت تلك الفضلة الى الكبد استمالها مع فضلة الدم وما يتبعه الى الكلى ويخرج مع البول فلذلك يستدل
البدن ورسومه ولذلك قال جالينوس ان ابوال الاصحاء لا يكاد ان يكون [illegible] الا [illegible] بعد ان يبطل في الابدان بطلان
القوة السياسية التي في الاعضاء [illegible] على دفع فضلة غذائها من مسام البدن ما يخرج اكثرها بالعرق والبخار ومن [illegible] كذلك
مقدار البول دليلا على مقدار فعل الطبيعة في الانهضام الثالث الكائن في الاعضاء وكيفية طبخ الاثفال [illegible] في تحللها المولد له
[illegible] الطبيعة دليلا على مقدار فعل الطبيعة في الانهضام الثاني الكائن في الكبد وكيفية طبخ الاثفال الكائنة في العروق كان البراز
دليلا على مقدار فعل الطبيعة في الانهضام الاول الكائن في المعدة وكيفية طبخ الغذاء بها فان ضعفت طبيعة الاعضاء عن رد فضلة غذائها
الى الكبد بقيت الفضلة منحصرة ما في الرطوبة التي [illegible] الاعضاء وما في الرطوبة التي في العروق اعني الفضلة [illegible] الفضلة كلها
[illegible] الاعضاء لم [illegible] على [illegible] ذاتها ولا الى ما يشبهها بجوهرها [illegible] يستحيل [illegible] في المعدة او في الكبد من
الغذاء اذا لم تكمل نضجته في المعدة او في الكبد لم يمكن ان ينهضم في الاعضاء و[illegible] ذاتها و[illegible] بجوهرها [illegible] الاعضاء
[illegible] مثال ذلك [illegible] الطعام [illegible] في الانهضام [illegible] الطعام [illegible] قبل ان ينهضم الطعام
الاول [illegible] من المعدة [illegible] الطعام الثاني [illegible] وهو بعد في غير منهضم لان ذلك [illegible] ضرورة فاذا صار الى
الكبد [illegible] النضج [illegible] في الكبد ايضا لم يستحل الى الدم التام الكامل النضج لكنه يبقى [illegible] لم يتم هضمه في
المعدة [illegible] الى الدم الكامل فاذا صار الى الاعضاء وهو
بهذه الحال من النضج لم يكن [illegible] الهضم في الاعضاء ايضا [illegible] الاستحالة اليها والتشبه بها فانه [illegible] في الاعضاء قوة [illegible]
والاخلاط [illegible] من مسام البدن [illegible] الرطوبة التي في [illegible] الاعضاء [illegible] الرطوبة التي في
العروق [illegible] الدم [illegible] الامراض المتولدة في البدن [illegible] بحسب الاغلب [illegible] طبيعته ومزاجه
فان كان الاغلب على مزاجه الحرارة والرطوبة كان فضلاته دموية وان كان الاغلب على مزاجه البرودة والرطوبة ولد فضلا بلغميا وان
كان الاغلب على مزاجه الحرارة واليبوسة ولد فضلا صفراويا وان كان الاغلب على مزاجه البرودة واليبوسة ولد فضلا سوداويا [illegible]
تلك الفضول في الاعضاء زمانا [illegible] طبيعة الغذاء [illegible] وما شاكل ذلك [illegible] حميات [illegible]
لكنها [illegible] فقط [illegible] الدم [illegible] الاعضاء احدث [illegible] بحسب
طبيعته وذاته ان كان دمويا احدث الورم المعروف بالفلغموني وان كان صفراويا احدث الورم المعروف بالحمرة وان كان
بلغميا احدث الورم المعروف بالوذيما وان كان سوداويا احدث [illegible] صلبة فان قويت الطبيعة على دفع هذه الفضول الى
ظاهر البدن [illegible] الجلد [illegible] من مسام البدن [illegible] مثل الحكة والشرى
والجرب والقوابي والبهق وما اشبه ذلك [illegible] التي تظهر في سطح البدن وظاهر الجلد وان كان منها [illegible]

على الجلد [illegible] وما يسيل [illegible] وخراجات وخنازير [illegible] الفصل التاسع في سبب
كلامه بالفاظ [illegible] الباب الاول من كتابه [illegible] عشرة ابواب [illegible] لاشتماله على [illegible] ما ذكرناه [illegible] لان البول يدل على
احوال الاعضاء [illegible] هذه الدلالة [illegible] على شرائط [illegible] الاشارة [illegible] فمنع الاستدلال [illegible] وذلك لان البول [illegible]
[illegible] بسبب احوال [illegible] فلذلك [illegible] على حال البدن عند [illegible] تلك الامور [illegible] الشيخ هذه الدلالة [illegible]
على [illegible] الشرائط [illegible] كما [illegible] الاستدلال بالبول النظر فيها [illegible] ينبغي ان
يجمع وكيف ينبغي ان يجمع [illegible] ينبغي ان [illegible] ينبغي ان ينظر اليه وان [illegible] ينبغي ان ينظر اليه وكيف ينبغي ان ينظر اليه [illegible]
بان الشرائط [illegible] في المثانة [illegible]
[illegible] الوقت الذي يجتمع فيه البول في المثانة [illegible] الوقت الطبيعي [illegible]
[illegible] الطبيعة الى [illegible] البدن [illegible] طبيعي [illegible] لاسباب [illegible]
[illegible] المثانة [illegible] البول [illegible] الطبيعي [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الطبيعي [illegible] البول [illegible]
[illegible] الطبيعي [illegible] المطبوخة [illegible]
[illegible] المطبوخ [illegible] الدليل على ذلك ان [illegible] المطبوخات [illegible] تمام نضجه [illegible]
[illegible] تمام نضجه [illegible]
[illegible] المطبوخة [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] البول [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الشرائط عند الشيخ [illegible] قال
يكون البول [illegible] اجمع [illegible] لان ذلك البول هو [illegible] من الماء [illegible] الغذاء في الكبد [illegible]
[illegible] الكبد [illegible] البول [illegible] من الماء المشروب [illegible]
قوله واما ما يجمع [illegible] الى زمان طويل فان [illegible]
[illegible] في المثانة [illegible] البول [illegible]
[illegible] في المثانة من [illegible]
[illegible]
[illegible] البول [illegible] من الليل [illegible] البول [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية في الباطن [illegible]
[illegible]
[illegible] في المثانة [illegible] الشيخ في [illegible] بالليل [illegible]

لما يبال بالنهار قبل الانتباه يدل النظر الى البول معرفة انهضام الغذاء وما ذكر يكون ما قبل النوم فلذلك امر ان يمسك بول آخر الليل وان
قيل انه ما لم يبل ليلته ونام نهاره ثم امسك بول آخر النهار ثم لا ينظر اليه قيل لان الطبيعة اعتادت نوم الليل ومعظم الهضم في الليل
يهضم بنوم الليل هضما حسنا لعادتها المستمرة لذلك بخلاف بول النهار وان كان فيه بعض الهضم والرابع قوله ولم يكن صاحبه اي
صاحب البول تربيتاه اي لا كل صائما يعني قبل البول بزمان قصير وذلك لان ما ينفذ منها الى الكبد لم يكمل بعد فتغير في الطبيعة
الواجب فيصير البول لا لاركان الهضم ضعيفا ... مقدار ما ينبغي ان يكون بين الاكل والشرب وبين ذلك البول فاقل ما يكون ستة
الى عشرة ساعة من الساعات المستوية والخامس قوله ولم يكن اي صاحب البول تناول صباغا من ماكول او مشروب كالزعفران
والخيار شنبر فانهما يصبغان الى الصفرة والحمرة كالبقول فانها يصبغ الى الخضرة والمري فانه يصبغ الى السواد والشراب
المسكر يغير البول الى لونه والسادس قوله ولا اتيت لبنية اي لم يتن صاحب البول ما لفعل له عادة فان الخضاب به ربما يصبغ
ورث الى حمرة فانه لا في الخاصة قوة نفاذة لطيفة نافذة سابقة فيرجع تلك المادة فهو في تخريج البول فتصبغا بصبغ
بعوان يكون قليل الاشراق ولا يجب معه ان يكون البول غليظا ولاجل ذلك صبغ الدم فانه في الاكثر يكون غليظا وكذا الاسراف في
انا الاخضاب بالوسمة يصبغ الى السواد والسابع قوله ولا يكون اي صاحب البول تناول ما يجد خلطا كالبرد الصفر والبيع
فان ذلك موجب نقل الخلط الذي حركه ذلك الدم الى البول فتحفى ما يوجبه حال البدن والثامن والتاسع باعتبار الموانع البدنية
والنفسانية قوله ولم يكن اي صاحب البول ما طرى من الحركات والاعمال سواء كانت بدنية كالتعب او نفسانية كالغضب
وبين احوالها الخارجة عن المجرى الطبيعي ما تغير لها لونا وفي بعض النسخ ما تغير لها لونا وفي البعض ما يغير من الماء لونا
ولا قوامه ولا غير ذلك وانما اقتصر الشيخ على الاكثر على سبيل المثال مثل الصوم والسهر والتعب والجوع والغضب فان هذه
كلها تصبغ الماء الى الصفرة والحمرة وسنبين ما يوجب كل واحد من هذه فيما الى البول فيما بعد والجماع فانه يغير لون البول
وقوامه لجذبه المواد الى جهة آلات البول وزيادته ما يحلل من رسوبات الاعضاء لشدة حركاتها مع الطافها على ما قال
فانه يصبغ البول بسبب صاغ ما يعيد التعب والاستفراغ فانها ايضا يخدلان الواجب من لون الماء وقوامه على ما سيجي
بعد ذلك والعاشر قوله ولا ذلك لستان ساعات كثيرة اي على البول فانه ايضا يبطل الواجب من لونه وقوامه ولذلك قيل يجب ان لا
ينتظر به البول بعد ست ساعات وقال بعضهم بعد اربع ساعات لان دلايله تضعف اذا عتق يتحلل لبعضه بسكون حرارته الغريزية
ويرتد جميعا الاخلاط الرسوب ... وجبها ولون يتغير وذلك لمقارنة الصابغ لان الصابغ للبول هو الاجزاء الخالطة اما الاخلاط
واما كانت غير ... لا يقوى الصرطي التميز بينها وبين المائية فاذا طال فان البول في الاكثر رسب تلك الاجزاء ويبقى اعلى
البول ماء صافيا ولذلك يكون البول الذي يبقى زمانا طويلا الا ... ما يسلد كدرا ... وينقل يرسب ويغير لا سيما اذا كان
الوقت صيفا لطول زمان ملاقاة الحرارة له او يكون ايضا الشد ... خصوصا اذا كان الوقت شتاء بسبب البرد المجمد عن ان في الوقت
ولا يعد ساعة اي مدة لان دلايله قد يضعف وان كانت اقل ضعفا مما يتغير فيه بعد ساعتين والحادي عشر قوله ولا يشفات
بتعدد البول فيه سواء كان ذلك في مرة واحدة بقارورة واحدة او في مرار عدة دفعات نبتغي لان الكلام يعني مقدار ... الطبيعة
ويبلغ الطبع من البعض لان الرسوب التي هي اعمدة في الدلالة كثيرا ما يتخلف عن التخريج الى آخر البول وذلك لان الرسوب
يكون في العروق لغلظه ويطول لبثه في مجاريه ... الى المثانة اولا ... اذا انصب الى المثانة لكثرة غلظه يهبط بها ورسب
في قعرها فاذا البول اسيلانه يبادر الى التخريج ويتخلف ... ذلك مما ذكرنا فان كان اخذ في ... مرار عدة فيجب ان يصير كل مرة ... من

في قارورة مفردة ليعرف مقدار الطبخ في كل مرة من المرار فيقصد اكلها ... ما قواها دلالة فالقارورة الواحدة اذا الضيق يحتاج ان
يكون البول فيها ... كثيرة وذلك موجب انطباع الرسوب ... الكبير ولا يصب منه شيء وذلك لان ما يصب منه قد يكون
فيه ما يدل على حال ما دون الباقي ولا نا لا دلة التي يستدل بها ما يخرج من مقدار البول فاذا صب شيء نقص مقدار البول
والثاني عشر قوله ولا يحبس وهو معطوف على يصفا اي ويستفاد ... حتى لا يكاد يبرد او يقدر ان ... القارورة ... لا يتبين لان
يكون الرسوب فان البول ... في غاية الحرارة فيكون ... ذلك لان ... الاجزاء الارضية التي في
البول ... لا يمكن ...
عشر قوله حيث لا يصيبه اي البول شمس ولا ريح وذلك بان يكون القارورة في الوقت الذي ... على البول لحق سماء لا شيء
من الشمس والريح وذلك لان الشمس ... يفرق النضج ... بالغليان والريح ... والرابع عشر قوله ولا برد اي
ريح حتى يغير الرسوب فيتركه لان الرسوب لا يتبين كما ينبغي بالريح ولا يقام النضج اي لا يرسب كما يبال وان كان تام النضج جدا لا الريح
عشر قوله ولا يبال في قارورة ... يجوز ان يبقى من صبغه ... البول الباقي ...
النعاج ... والخامس عشر ان يكون ... القارورة عن الشمس والريح ... لا ينفذ الريح
... خالية من كل ... البول فلا يكون حارا بالفعل ولا باردا ... والسادس عشر ان لا ...
الاناء الذي فيه بول الى اناء آخر كما يفعل بعض الناس ... ثم ينقل الى القارورة فان هذا الفعل ربما
... ولا يد ... شيء من اجزاء البول ... القليل ... والسابع عشر ان لا يحمل البول
من مكان الى مكان ... في ... كان ... بسبب ... المسافة ...
... كان ... الا ان كان ... والثامن عشر ان لا ...
في القارورة لا باردة ولا ... الصلب ... البول غليظا
... لم ... الحرارة الغريزية ...
... الحرارة ... وصارت ...
الحرارة الغريزية ... الحرارة ... فالاثر الحاصل من احدهما غير الاثر الحاصل من
الاخرى ... والتاسع عشر ان ينظر اليه ...
والعشرون ان ينظر اليه ... مرات ... البدن ... الى الاناء ...
... بعد خروجه الى الاناء ... بعد خروجه الى الاناء ... الى الرقة والصفا
ثانيه ولذلك وجب ان ينظر اليه ... ان ينظر اليه الطبيب ... خروجه من المثانة ... الهوا
... على ... التي خرج عليها ... الطبيب الى البول ... خروجه ...
كما يبال لاختلاف الحالة لان الاول ... والثاني ... الرسوب ثم ينظر اليه بعد ... فيعلم هل
بقي على حاله التي خرج عليها ام تغير ... الى الغلظ ... كان ... الى الرقة ... الى الغلظ ...
ثالثه هل بقي على غلظه الذي اشتمل الدام ... السبب في ذلك ... الدلالة ... في
والحادي والعشرون ان ينظر البول بعد الانتباه من النوم الاطول الليلي وذلك لطول زمان فعل الحرارة والقوة في المواد

الصاحب للبول مع كونه دلالة ارتفاعه [illegible] والثاني والعشرون ان يكون النوم المذكور معتدلا فان المفرط يحلل الفضلات ويجعلها تتبع
البول ويقرب من ناحيته والناقص يقصر عن احالة [illegible] عن فعلها فيتبع ضعف دلالته والثالث والعشرون ان لا يتقدمه جوع ولا سهر ولا اسهال
فان ذلك يغير قوام البول ولونه عن واجبه ويضعف الدلالة المأخوذة منه والرابع والعشرون ان لا يكون النوم على الغذاء فان ذلك قد يوجب
ان تشتغل الطبيعة بعد النوم [illegible] ويشتغل [illegible] بصبغ البول [illegible] والخامس والعشرون ذكره الرازي في الحاوي
وهو ان لا يكون صاحب البول جامعا [illegible] وهذا الشرط مخصوص بالنساء [illegible] والسادس والعشرون ان [illegible]
[illegible] مخصوص [illegible] البول [illegible]
طبيعته [illegible] ان يحكم على الحادث [illegible] البول [illegible] ابوال الصبيان [illegible]
[illegible] الاول [illegible] الاحوال [illegible] في ادامه [illegible] الكلام
في هذا الكلام في ابوال الاثبات [illegible] وابوال الصبيان [illegible] الدلالة [illegible] ابوال الاطفال [illegible]
[illegible] شاكر [illegible] من الضعف [illegible] النوم الكثير [illegible] للبنى بلا اطلاع
على ما ذكرنا [illegible] الشروط [illegible] المذكورة [illegible] الثاني في الآلة التي ينبغي ان يوضع البول فيها قال [illegible]
البول مع الحجم [illegible] التي [illegible] كالزجاج الصافي والبلور قد عرفت ان البول [illegible] على احوال البدن [illegible]
ولكن بعد رعاية الشروط المذكورة [illegible] الدلالات [illegible] على [illegible] رؤيته [illegible] البول [illegible]
من [illegible] الاشيا [illegible] الى [illegible] البصر [illegible]
لم يمكن مشاهدته [illegible] ولذلك قال الاطبا يجب ان يكون الآلة التي يوضع فيها [illegible]
من [illegible] كالبلور والزجاج الصافي [illegible] من الصافي ان لا يكون [illegible]
[illegible] الشرط [illegible] وان كان [illegible] رؤية البول [illegible]
وعلى هذا يكون الزجاج [illegible] ولا يعلم من [illegible]
[illegible] ان الزجاج ايضا ينبغي ان يكون ابيض [illegible] الصاحب ان يكون القارورة [illegible] البول [illegible]
[illegible] البول [illegible] الشكل [illegible] المثانة [illegible] البول [illegible]
الى الشكل الذي كان عليه اولا [illegible] من البول [illegible]
المستديرة [illegible] الثفل [illegible] اسفل [illegible]
[illegible] البول [illegible] او [illegible] اي البول [illegible] على الاطبا
[illegible] قال [illegible] في هذا [illegible] وقال [illegible] من [illegible]
[illegible] في الباب [illegible] في الفصل الثاني [illegible] في اثبات [illegible]
وقال [illegible] ان يكون [illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] البصري [illegible] البول [illegible]
[illegible] الشعاع البصري [illegible] ان يكون البول [illegible]
[illegible] قال الاكل الطبيب [illegible] هذا البحث [illegible] الاولى ان [illegible]

[illegible] الضوء [illegible] كل جسم كثيف قابل الضوء [illegible] في بعض الشفيف وبعض الكثافة [illegible] الضوء [illegible]
[illegible] الى ما وراءه [illegible] الثانية ان الجسم الابيض يقبل الضوء اكثر من الاسود وكذلك جميع الاجسام الملونة
[illegible] الابيض [illegible] البول [illegible] الثالث ان [illegible] الجسم الكثيف او جسم فيه بعض الكثافة ولا
[illegible] في الجسم المشف الرابعة ان الجسم الكثيف [illegible] عن رؤية [illegible] عن القريب اكثر من البعيد [illegible]
[illegible] ان البول عبارة عن الماء [illegible] الاجزاء [illegible] المختلطة [illegible] الطبيعة [illegible] المادة [illegible]
[illegible] الاجزاء الكثيفة مختلطة بالاجزاء [illegible] عن رؤية البصر [illegible] الاجزاء عن ادراك الحس [illegible]
[illegible] الحس [illegible] الاجزاء الكثيفة [illegible] بالماء [illegible] ما قاله الشيخ من ان [illegible]
[illegible] بخلاف [illegible] الماء [illegible]
[illegible] القريب [illegible] البعد [illegible]
[illegible] الفارسي ان تمام [illegible] الاجزاء [illegible] في البول [illegible]
[illegible] البول [illegible] الاجزاء [illegible] البصر [illegible]
[illegible] القريب من ادراك الاجزاء [illegible] البول [illegible] ادراك [illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] الماء [illegible] المختلطات [illegible]
[illegible] الماء [illegible] البعد [illegible] الحس [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] القرب [illegible] الحس [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible] الشيخ [illegible] في مقابلة [illegible]
[illegible] كالزجاج الصافي والبلور [illegible]
[illegible] بالنسبة الى بعض [illegible] الشيخ من [illegible]
[illegible] في مقابلة الضياء [illegible] الصافي [illegible] المشف [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] الحس [illegible] الاجزاء [illegible] الطبيعة
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الاستحالات الخارجة عن الطبيعة [illegible]
[illegible] الحس [illegible] الاجزاء المذكورة [illegible] المائية [illegible]
[illegible] الحس [illegible] البول [illegible]
[illegible] القرب والبعد [illegible] الحس [illegible] الصافي [illegible]
[illegible] القوة الباصرة [illegible] الحس [illegible]
[illegible] البول [illegible] الحس [illegible] القوة الباصرة [illegible]
[illegible] الحس [illegible] المائية [illegible] بعض [illegible]

... هذا المقام على هذا الكلام اما في الاول فلان المقدمات المذكورة مناسبة بالنسبة الى الحكم المذكور وكان قوله واذا رسب فيه ذلك
الحس فتلك الاجزاء الكثيفة ان كانت الاجزاء ... الحس ... وتلك الاجزاء من الرسوب متميزا بعضها عن بعض ... يكون حكم جميع السيلانات
المتشتتة التي فيها اجزاء ارضية متميز بعضها عن البعض ... يكون ... كذلك انه كان المراد ... ان ... تلك الاجزاء من الرسوب
متصلا غير متميز بعضها عن البعض فلا ... الحس ... كذلك ... الاولى ... الثاني في ...
في الاول ... الثالث فلان ... البول ... [illegible] ... الكدورة لا يستقيم ان البول ...
فيه اجزاء ارضية صغار ... من الرسوب ... البعد ... ان يقال ... الشيء ...
بالبصر والقياس ... الناظر ... الجسم ... المقابلة بين البصر والمبصر ...
فلا ... من الاجسام المشف ... ذلك ... الناظر ... المشف الا ان يكون ...
لا تخالطه اجزاء كثيرة ... في الصفاء ... الاجسام ... ولكن ...
... البين ... الرسوب ... الاول ... اذا ... فان ...
واذا ... ما ورا ... الثاني ... الاول ... الثالث ... من الاجزاء
المخالطة الكثيفة الكثيرة ... الرسوب ... الاجزاء ... ما ورا ... ومنظر ... التي بين الاجزاء ... الجسم
الذي تخلل المتفرقات ... الجسم ... المتفرقات ...
لم ... الاجزاء الكثيفة المخالطة ... الشيء ... او كثافة ...
... الانسان زيادة ...
ما ذكر الشيخ ... [illegible]

وادا اخذ البول في القارورة بحيث ... [illegible]

... في القارورة ... قال رحمه الله وان
... ان ... البول ... [illegible]
... الشعاع ... قال ... [illegible]
... الشعاع ... على الطبيب ان ياخذ القارورة ... حركة الثقل ...
... الباطن ثم ... شعاع الشمس ... الناظر ...
ويمسك القارورة ...
تحريكا ... الثقل ...
... ذلك في يوم ... الشعاع ... الناظر ...
شعاع السراج ... القارورة ... السراج ... في نور الشمس ... الطبيب
... الاطباء ... الانسان ...
... الدلائل التي ... قال ... ايضا ...
... حكم ... المبحث الرابع في بيان كيفية دلالة البول على احوال البدن قال رحمه الله
واعلم ان الدلالة الاولية للبول ... الكبد ... [illegible]

في البول ... على الامراض ... الحرارة الغريزية في طبخ الاثقال وابتداء الطبخ ...
... العروق ... ان يكون دلائل البول الدالة على الامراض الكائنة في العروق ليس اقوى ... الدلائل ...
الامراض الخارجة عن العروق ... ان العروق ... مواضع الطبخ ... الطبيعة في مواضع الطبخ ...
وكذلك ... كان المرض بالاثقال ... في العروق وكان البول ...
... الدلائل ... المرض في موضع الطبخ ... المواضع الخارجة عن العروق
... المعدة ... والعصب ... الشمس ... وكان البول ... الاعلى ... دلالة على ... اضعف الدلائل
... الصدق ... الاعلى ... دلالة على ... من اقوى الدلائل ...
من العروق ... مواضع الطبخ وكان ... لم يكن ... المرض ...
... الطبيعة ... العروق ... في مواضع ... البول ... الاعلى ...
من اقوى الدلائل ... الطبيعة ... مواضع الطبخ ... في مواضع
الطبخ ... في المواضع الخارجة عن مواضع الطبخ ... الطبيعة ... الضعف
... ان ... طبخ الاثقال ... ان المرض ... في
... العروق وكان البول ... السلامة ...
... الدلائل ... في هذا الفصل ... ان البول ...
... من ... السلامة ... في مثل هذه ... دلالة على ... اقوى الدلائل
... الصحة ... وكان البول ...
... بالموت ... في ذلك اليوم ... الامعاء ...
من مواضع الطبخ ... البول ... الطبيعة في مواضع الطبخ ...
... مواضع الطبخ ... المواضع الخارجة عن مواضع الطبخ ... الطبيعة على هذه الحال من الضعف
... كان ذلك من اعظم الدلائل على ... ان ... الامراض ...
... البول ... الاعضاء ...
... الامعاء ... المعدة ... وذلك ان البول ...
... البدن ... الطبيعة في مواضع ... البول ...
... الاطباء ...
... البعض ... الاعضاء ...
... البدن ... البول ...
... الكبد ...
... الاعضاء ... البول ... الاعضاء ...
... المعدة والكبد ... الدماغ ... [illegible]

في الدماغ حتى نزل الى المثانة وتمكن فيها بان عرض اكثر حروف البدن وذلك يدل على احوال الابدان فيستصحب شيئا من فضلات كل عضو مر
ونفضل كل عضو دالة على احواله في نفسه وهذا الكلام مناسب جدا ... ولو كان كذلك لكان خارج البول من الاقف دالا على الحكم اليه واسهل من
عضوه الى المثانة الماري في ثلاث المجاري المذكورة التي الجارية التي هيئتها الطبيعة لدفع فضلات هذا العضو اعني الدماغ مادة كما انه كذلك
فقواه اعدل منها لما انهما ... انها اقرب الى الدماغ من المثانة وايضا لو كان كذلك لفقد حدوث الصف المعروف ... وايضا
لو كان كذلك لكانت حلقة ... التي بين الكلى والمثانة ... يدل على احوال الا
بالذات بهذا الاعتبار ... بل على ... اما ... الماء المشروب ينفذ مع الغذاء الى الكبد لرقته ويكون نفوذه
في مجاريها الضيقة فاذا انفصل الغذاء من الكبد ... تنفصل تلك المائية على ما يحتاج اليه البدن واندفع ذلك
الى الكليتين ثم الى المثانة ... يدل على احوال البدن فلانا الاعضا كلها الابدان منفصل من غذائها فضلة
تلك الفضلة اكثر يخرج بالعرق والوسخ ... في كل عضو ويندفع منها الى الكبد ... الى ... من
طرق الامعاء ... الى الكليتين مع البول ... كل عضو ... الها يد على
حال في صحته ... ومزاجه ... ذلك يدل على احوال جميع اعضاء البدن لاسيما الدماغ فانه اكثر الاعضاء احتياجا الى
المائية مع غذائه لانه ... الدم ... على اختلاف المذهبين ولا شك ... القوام بالنسبة الى غذاء
... من تلك ... رابع دلايل
بعض النسخ الدلايل والاول اولى ابوال يدل على الكبد اي على حالها الا ان ... منها ما ... المأخوذة من لونه والاخر
... يدل على حال ... على حال الاعضاء بخصوصها على حال جملة هكذا في جميع النسخ والصواب جدتها
... الشيخ ولانه ... البول لانه ... نهاية
باقي الاعضاء لانها ... على احوال المثانة ... اكثر المحب اجناس
تعديل الاشياء التي ... البول قال رحمه الله والدلايل المأخوذة من البول منتزعة من اجناس سبعة
... تنقسم الى ... لان البول ... باختلاف احوال البدن في السبعة المذكورة وهي جنس اللون
وجنس القوام وجنس الصفاء والكدورة وجنس الرسوب وجنس المقدار والقلة والكثرة وجنس الرائحة
وجنس الزبد وفي ... استقطها الشيخ ... الخروج وحسن لان ذلك في غالب الامر يكون ... الجهد
... البول ... لان ... البول ... قليل جدا ضعيف ايضا فانا
... في ... اجزاء ... وهو في اول خروجه وقد يكون بعكس
... الخروج فانه لا شك ... في ... بارد الملمس
... لان ذلك ... الاخلاط ... عليه خلط من الاخلاط ... غلبة خلط
... الابيض ... واللون والاجزاء مع ... ضرورة ان ...
... لان ... في ادراك ... فلذلك ... القوام ...
... هذه الطريقة من الادراك ... الطبيعة ... من قال انما ...
الطعوم لان الرائحة ... الطعم والرائحة فان حاسة الشم ... مثل ...

... اللطافة اخطا فان هذا الامر ... لانه اذا الرابعة ... ثالثة ...
قال الشيخ ... المأخوذة من ... والمأخوذة من كثرة وقلة اثنان ... وواحد منها
... وكثرة ... ذكرها ... الا ان جنس المقدار ... ذكره ...
... جنس المقدار ليس ... على سبيل ... ومن الناس من يدخل في هذا الاجناس
جنس اللمس وجنس الطعم ونحن قد استعطناهما ... الشيخ ... الابوال ...
الدلايل المأخوذة من البول منتزعة من سبعة اجناس كما ذكر ... على كل واحد منها في موضعه ان شاء الله تعالى ...
في ... الاجناس ... الا ... البول ... القوام ... لا يقتصر على هذه ...
... فليس ... شديد ...
... في اللمس ... باسقاط اللمس
... ايضا ان الشيخ
... التي عدها
الشيخ ثم قال ... لا يجد
... الزرقة ... كان سبب ...
... الزرقة ... من الالوان ...
... ومعنى جنس القوام حاله في الغلظ ... والرقة
... ومعنى جنس الصفاء والكدورة حاله في سهولة نفوذ البصر فيه وعسره
... الفرق بين الصفاء والرقة وبين الغلظ والكدورة ... الاجزاء ...
... الاجزاء الغريبة ... كانت من ذلك الكدورة
... والفرق بين هذا الجنس وجنس القوام ... ما شئت ...
... وفي بعض النسخ ... السبك ... وقد كرت
... المثاب ... ... القوام ... الكدورة فانه ارى كثيرا من ...
سبب الكدورة ... الاجزاء ... ... السواد ... الرماد ...
... الاشفاف اي الصفاء ... البصر فيها بسهولة ولا يحس ... مفارقة اي تلك الاجزاء
... ... الكدورة ... مخالطة
... ... الفصل الثاني ... الجملة الثانية ...
... الرابع ... في دلائل ... ... ان تعلم ...
... الاعضاء ... الفضل ...
... من المائية ...
... الى الاسود والاحمر ...

والاسود وكل واحد من هذه طبقات واما اللون المعروف بالازرق فهو معدود عندهم في طبقات اللون الاخضر قال المسيحي اصول الالوان
اربعة الاصفر والاحمر والابيض والاسود واما الاخضر الذي ذكره الشيخ فهو غير حقيقي لانه مركب مما ذكرنا قال الشيخ في تعديد الوان البول [illegible]
و[illegible]قاني والابيض والاسود والازرق والكراثي والاترجي فاذا رايت البول احمر كدرا فالغالب على صاحبه الدم لحمرته والدال على الحرارة [illegible]
على الرطوبة وذلك الدم حار رطب واذا رايت البول اسود الى الحمرة ما هو صافيا رقيقا فالغالب على صاحبه الدم [illegible]
المرة السوداء السواد والعلل البرودة والرقة على اليبوسة وكذلك السوداء باردة يابسة واذا رايت البول ابيض كدرا فالغالب على صاحبه البلغم
اما بياضه فالبرودة واما كدورته فالرطوبة وكذلك البلغم بارد رطب واذا رايت البول اصفر رقيقا صافيا فالغالب على صاحبه المرة الصفراء
واما صفرته فالحرارة واما رقته فاليبوسة ولذلك الصفراء حارة يابسة [illegible] الدم [illegible] المعصفر والمرة الصفراء بالزعفران والمرة السوداء
[illegible] والبلغم بماء الصابون ومتى خلطت [illegible] بماء الصابون صار اللون كراثيا وكذلك السوداء اذا خالطت البلغم صار ايضا كراثيا واذا
خالطت [illegible] بماء الصابون صار لون الزعفران وكذلك الصفراء اذا خالطت البلغم صار لون البول لون الزعفران واذا خالطت [illegible]
صار اسود الى الحمرة كذلك المرة السوداء اذا خالطت الدم صار لون البول اسود واذا خلطت زعفرانا بالعصفر صار لون الارجوان [illegible]
كذلك المرة الصفراء اذا خالطت الدم صار لون البول [illegible] هذا كلام الشيخ بالمناظرة فيما [illegible] الالوان [illegible] البول عند [illegible]
اثني عشر وعند بعضهم ثلثة عشر وعندنا [illegible] سبعة عشر الاترجي وهو اللون الدال على الاعتدال والابيض واربعة من الدم وهي الاحمر
القاني والاحمر الناصع والاصهب والوردي واربعة من الصفراء وهي الاصفر والناري والاترجي والزعفراني واربعة من السوداء وهي الاسود
والكمد والنيلي والرصاصي واربعة من الاحتراق وهي الاخضر [illegible] والزنجاري [illegible] وهو الشبيه بلون زهر [illegible]
الاول في طبقات اللون الاصفر [illegible] من الاول الى الاخر طبقات الصفرة كالتبني ثم الاترجي ثم الاشقر ثم الاصفر الناري ثم
الناري الذي يشبه صبغ الزعفران وهو الاصفر المشبع ثم الزعفراني الذي [illegible] وهذا هو الذي يقال له الاحمر الناصع [illegible]
[illegible] البول يجري في المائية [illegible] ومتى يتميز عنها لان الماء المشروب [illegible] في المعدة [illegible] الاستحالة الى الصورة
الكيلوسية ثم [illegible] الى جهة الكبد وهناك يخلع الصورة الكيلوسية ويلبس الصورة الخلطية ويتخلى بعضها عن بعض في [illegible]
المائية [illegible] المائية [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] واحد [illegible] الشيخ [illegible] وقد عرفت ان [illegible]
الى [illegible] خطا [illegible] الشعاع [illegible] بخلاف [illegible]
تنعكس [illegible] خطا لان الانعكاس من الماء لا [illegible] لا ينعكس عن الماء [illegible]
[illegible] لا ينعكس عن [illegible] في الباب [illegible] الانعكاس منها ضعف [illegible] الطبيعي [illegible]
[illegible] خلط [illegible] الحرارة [illegible] من ماكول او مشروب او [illegible]
[illegible] الشيخ بالالوان المذكورة [illegible] خلط او [illegible] الحرارة الغريبة لان هذا هو [illegible]
طبقات الصفرة [illegible] احدهما ان [illegible] اللون الطبيعي للبول هو الاترجي [illegible] الالوان [illegible]
الاحمر [illegible] البول [illegible] الاعتدال [illegible] الحرارة [illegible] الصفراء [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] الاترجي [illegible] الى الشقرة [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الاحمر [illegible] البول الطبيعي

[illegible] الاترجي [illegible] الى الشقرة والى النارية والسبب في اشتداد [illegible] الاترجية او اختلاف الالوان
والاختلاف [illegible] من خارج فان البول الطبيعي [illegible] المزاج [illegible] عن الاترجية الى [illegible] النارية [illegible]
الشيخ [illegible] المزاج [illegible] الطبيعي الى الاترجية وكذا [illegible] الاشياء من خارج من ماكول او مشروب [illegible]
[illegible] فقد عرفت ان الصفراء الطف الاخلاط [illegible] في نفوذها مع الدم [illegible] في المسالك [illegible]
[illegible] المائية [illegible] التي تخالطه باقي الاخلاط [illegible]
[illegible] الغالب عليه من الالوان الصفرة [illegible] ان يكون المخالط من الصفراء اكثر من باقي الاخلاط [illegible]
[illegible] بالقوة [illegible] اذا امتزج بالماء [illegible]
[illegible] بالماء صار اصفر [illegible] الاخلاط [illegible] اللون [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] في الجسم [illegible] اللون الاصفر
[illegible] الشيخ [illegible] طبقات [illegible] اللون التبني الشبيه بماء التبن [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] كثرة المائية [illegible] الصفراء [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] الاغذية [illegible]
[illegible] اللطيفة الباردة [illegible] الصفراء [illegible] الاسهال [illegible]
[illegible] في ابتداء [illegible] وكثرة المائية [illegible] البول [illegible]
[illegible] شرب الماء [illegible] الاسباب [illegible] كثرة المائية [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] اسباب [illegible] البلغم [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] الاسهال [illegible]
في [illegible] اللون الاترجي [illegible] صفرة [illegible] صفرة التبني
[illegible] الشيخ [illegible] اللون [illegible] الصفراء [illegible]
[illegible] ان اللون [illegible] الاصفر المشبع والاحمر الناصع [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] الطبيعي [illegible] الحق [illegible]
[illegible] اللون الاشقر [illegible] الى الصفرة [illegible] من الدم والدم [illegible]
[illegible] الشقرة [illegible] الدم بالطبع لا يخرج بالبول [illegible] في غالب الامر [illegible]
[illegible] اللون الاشقر [illegible] اشتداد الصفرة [illegible]
[illegible] في البول [illegible] الثانية [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] الى مرتبة الشقرة [illegible] الصفراء [illegible] في البول
[illegible] الاترجية [illegible] الحرارة [illegible] الصفراء في غالب الامر يكون
الحرارة [illegible] في الصفراء [illegible] المرة [illegible] سوداء [illegible]
[illegible] في الاخلاط [illegible] الكان [illegible] الصفراء [illegible] الباقي [illegible]

عن انسداد طرق الصفراء الى الجهة الموجبة الشقرة فعند يكون الاشتعال معه اقل من الآخر وايضا فاللون الناري يجيء وهو يميل
الحمرة والاثران من الاشقر ولذلك يجب ان يكون حرارة اقوى من الحرارة الشقرة واشتداد كالغالب في اللون الاشقر وبما اشتدها
اللون المسمى بالناري اذ اشتعل كشعاع النار ويسمى الاصفر المشبع وهو لون يشبه صبغ الزعفران ومما يميل الى الحمرة من الناري
فلذلك يكون عن حرارة اقوى واشتداد كالغالب في الاشقر وما دونها اللون المسمى بالزعفراني ويسمى بالاصفر الناصع اي الخالص
يشبه لون شعر الزعفران وما يسلبها الحمرة من الناري فلذلك يكون بحرارة اقوى من جميع اصناف الاصفر واما اشتداد فاعلم انه
لا يكن متولدا عن كثرة الصفراء من غير اشتداد فيكونها حار او كالف امتزجاه وذلك لان الصفراء اذا لم يخرجها من الطبيعي
كان له لونها ساميا محالا ان يكون البول من صفراء فقط ان فرض اختلاطه بشيء من المائية ومهما اختلطت بشيء من المائية يخرج لونها
عن الحمرة الناصعة لا محالة فبقي انه انما يكون سببه هو انسداد طرق الصفراء فقط فظهر ان هذه الالوان ليبعد حدوثها عن الدم
لان هذه الالوان يكون مع انه لا يرسب عنها الدم المكتسب الحمرة بالماء وقد نقل ما ذكره المسيحي وهو ان سبب الاشقر او الناري
الصفراء المخالطة للبول ارقا لطافة وتقليل المقدار لطيف الالتئام بالمائية مع اشتعال والناري لا يكون عن دم شديد لونها الطبيعي
الى القانية ولذا وقف ذلك فاعلم ان كلام الشيخ صحيح في ان الزعفراني اكثر حرارة من النارية ومما قال الحسين بن اسحق وصاحب
الكامل وابو سهل المسيحي وذهب ابن ابي صادق الى ان اقل حرارة من الصفراء على ما يابان قال الناري احر من الزعفراني لكن مدة هذا
هذا النوع من البول اطول من مدة بدل الاول لما ينبغي مادته من القلطافة مادة وذلك وهذا ايضا مما يدل على فضل حرارة الناري
على حرارة الزعفراني من جهة العقد والمائل على ذلك من جهة النقل خلاف محمد بن زكريا الرازي يقول لم ابدت الحرارة مع البول
الاحمر بعده مع البول الاصفر ولست كلما ازداد حرارة صحاه البلغ النارية التي هي النهاية في الصفرة بلغت الاعراض المتابة في الحرارة
وقال ورايت البول في البرسام البالغ في الحرارة المفارق الى النارية هذا كلامه بالفاظه بعينه نقل وكذا ما ذكره السارى ومعرفت زيادة
حمرة الزعفراني على حمرة الناري لا يدل على ان اخلاط الاخت المادة اكثر بل يدل على ان الدم في البدن اكثر وانه قد خالطه من مائية
شيء ولذلك ليس هو باكثر غايلة من الاول الاان زمان مرضه اطول غزارة اسلم لانه اقل حدة وحرارة وما بعد الاترجي فكل بسبب
على الحرارة وهذا ظاهر وذلك لان الاترجي لما كان اللون المعتدل مما وما دام على الصفرة او الخلوص الحرارة ثم يلي بعده كالكهب
درجات على ما قال ويختلف بحسب درجاتها اي درجات طبقات الصفرة كما بينا وقد يوجبها اي يوجب هذه الالوان الحركات
الشديدة والاوجاع والجوع وذلك بسبب ايجابها الحرارة المفرطة وانقطاع مادة الماء المشروب وذلك السبب المذكور ومع ذلك
كالاسراع للون الصفراء البحث الثاني في طبقات اللون الاحمر له درجاته وبعد هذه الطبقات المذكورة وهي طبقات الصفرة
طبقات الحمرة اي طبقات اللون الاحمر كالاصهب والوردي والاحمر القاني اي شديد الحمرة والاحمر الاقتم اي الاكدر لان الاقتم هو الذي
تخالطه ما هي لونه شبه غبرة وحمرة واما الاصهب فهو اللون الاشقر يميل الى حمرة واعلم ان اللون الاحمر كالاصفر اذ نطقناه يكون تارة بسبب من
خارج وهو الاوجاع والجوع والحركات الشديدة ونحو ذلك وتارة بسبب من داخل وهو مخالطة الصفراء للمائية كذلك اللون الاحمر يكون
تارة بسبب من خارج كالاختضاب بالحناء تارة وبسبب من داخل وهو مخالطة رطوبة المائية يفعل فيها ذلك اللون تلك الرطوبة التي
تكون فيها ذلك اللون تلك الرطوبة الى ان تكون فيها ذلك اللون هو طبيعيا وهي الدم او لا يكون طبيعيا وهو ما ان يكون صديدية او فاعل العفن
وهي البلغم لانه اذا اعفن فعند وجب حمرته البول على ما بيناه فيما بعد ان شاء الله واذا لم يكن كذلك فاما ان يكون صديدية او خلطا
اخرها نطرا عليها في العفن كالتراكم والاحتقان وربما اشبهه وهي الصفراء فانها قد تتراكم حتى يصير البول احمر اللون بل اسود اللون كما يكون

او بعد ان تكون كذلك وهي السوداء المحترقة فانها يحصل البول احمر اللون لكونها في الاصل من الدم فيكون لونها قريبا من لونه ولا شك ان كل
واحد من هذه الرطوبات فاما ان يوجب لون البول احمرارا كان الموجود منها اكثر مما ينبغي ان يكون بالطبع ضرورة ان لون الاحمر غير
طبيعي فاما سبب البول الاحمر اما ان يكون من خارج كالاختضاب بالحناء واما من داخل فاما من غلبة الدم او من عفن البلغم او من تراكم
الصفراء المحترقة او من سوداء دموية لكن الاكثر هو ان يكون من غلبة الدم ضرورة ان ذلك الدم طبيعي ووجوده في البدن كثير ولا كذلك باقي
الرطوبات المذكورة واقل ذلك ما يكون من البلغم العفن لبعد اللون الاحمر عن طبيعة البلغم الذي هو بالطبع ابيض اللون والدم غلب الى
في البول فقط او في البدن كله والثاني كما يعرض عند الامتلاء الدموي المفرط من احمرار لون البول والاول الا ان يكون ذلك حادثا بسبب
تفرق اتصال في موضع ما او غيبة الدم وذلك كما يكون عند حدوث قرحة في الكلى حتى تفرق اتصال عروقها لانصباب موقف الكلى او في
المثانة لرقة او عرض بسبب منه او سقط واما ان لا يكون كذلك كما يكون عند ضعف تميز الدم من المائية تميزا بالتمام كما يكون في
الحيات الدموية على سبيل البحران وعند قطع عضو كبير وذلك لان مثل هذا العضو اذا انقطع والطبيعة للمنية لم تعرف ان ليس لها شيء من غذائها
يرتب وانما تولد الدم على عادتها وتصرف الى كل واحد من الاعضاء وليس لها شعور بنقصان بعض الاعضاء واذا كان كذلك فالدم
الذي يأتي العضو المتقطع يصير الى ما يجاوره من الاعضاء فيدفعه الى ما يجاوره الى ان ينتهي الدفع الى الكلى ثم الى المثانة الى خارج
ومثل هذا البول قد يطول الزمان لان الطبيعة تشعر بذلك فينقص فعلها في توليد الدم بل الاعضاء المجاورة للعضو المقطوع
تجذب الفضل عندها وتفاحلها بها لتغتذي اعضاء ما تناوله الغذاء الكثير المقدار ما دامت ينتقص الدم منه وكذلك اذا الترك من عضو
الاسنان كلها الا الحمرة السوداء فيكون الى سواد مع غلظ زايد في قوام البول وكدورة وعلامات غلبة السوداء واما حمرة الصفراء المتراكمة
والمحترقة فيكون الى نارية وقلة غلظ في قوام البول ورقة صفراء اللون هناك تنبعث اشتعال في البدن مفرطا واما حمرة البلغم العفن
فيكون مع كدورة وميل الى البياض مع غلظ قوام البول ولكن اقل من غلظ السوداوي واما حمرة الدم فيكون قوام البول معه الى الغلظ
من البلغم واكثر من الصفراوي فيكون حمرة خالصة الا ان يكون هناك امراضا وربما كان من ذلك عن غلبة الدم في البدن كلما كانت علامات
الامتلاء ظاهرة وربما كان عن قرحة كان معه قيح وربما كان عن انصبابات تقدم وثب او سقط وربما كان عن ضعف تميز الكبد كان في الاكثر
سببها فساد الاخلاط الطرية وربما كان عن ضعف قوة الكبد كان معه وجع الثقل وربما خرج معه دم وسرع لان الكلى حتى يحصل لنا ذلك
في الفصل هاتم انما نزل فيه سبب ما علمنا من الخضم وتعرف الفرق بين الدموية الدالة على دوبان لحم الكلى وبين الدموية الدالة على
دوبان لحم غيرها من الاعضاء وربما كان عن بحران سدد او نحن يكون من حيث يوم بالبحران العرق نفث وربما كان عن وجع وقد وربما كان
من قطع عضو كبير يتقدم قطعه وحيث ان القطع ما قد علمت ان هذا اللون من الالوان المتلفة الجهال من الاطباء الاقتصاد على غلبة الحرارة حيث
كانت حمرة لانها من الالوان التي يوجبها الحرارة وهو خطا فان البول كثيرا ما يحمر في حميات باردة كما في الاستسقاء والفالج والتوسع
الاول فلما ذكرنا من ضعف تميز الكبد واما الثاني فلوجوه كثيرة احدها ان بجانب الدماغ مثل الفالج ينتهي الى حيث الدم ويتحلل الدم
ويدفع مع البول فيحمر لونه وربما يقوى بحرارة دونها على بجانب الجسم فانها حتى كان كذلك صبغت البول وثانيها ضعف قوة الكبد بسبب
استيلاء البرد على العروق البدن سيما اذا كان الاستيلاء على بجانبها الايمن واما الثالث فلوجوه احدها ان يكون بسبب التوسع مدة
فيتحرك الحرارة المتصل بالماء بحيث انها يمنع من انصباب الصفراء اليها وهو يندفع الى المثانة مع البول ويصبغه وثانيها التوسع فانه يمنع
النوم ويصبغ البول لا لون احمر ضعيفا وثالثها ان غلظ المواد اللطيفة وهي الصفراء بمخالطة البول ويصبغه ورابعها انه يوجب اشتداد الحرارة وذلك
مما يصبغ البول قال الشيخ في ضرورة السبب في شدة صبغ البول في التوسع شدة سدده شانه ورق التي بين الكليتين فلا يندفع فيها الا الاقل

المرارة فيبقى في البول فيصبغه وفيه نظر وقد ذكر الشيخ هاهنا للاحمر اربع طبقات احديها الاصهب وهو قريب الى الصفرة والاكثر انه [illegible]
اذا وجد مع السوداء ولا مع البلغم العفن ويوجد مع الصفراء اكثر من باقي طبقات الاحمر والدم ويجب لا بد ان يكون رقيقا [illegible]
ودلالته على الحرارة اقوى ويدل على حرارة قوية وثانيها الوردي وهو لا يكون من السوداء ويوجد مع البلغم العفن والدم الذي يكون
في اغلظ من الرجب والاصهب وثالثها الاحمر القاني وهو لا يكون عن السوداء الا اذا كانت لطيفة جدا ومع اختلاط الصفراء وما اصابه
الاحمر القيم ويكون من السوداء والبلغم العفن اكثر من جميع اصناف الاحمر ويندر حصوله من الصفراء ولذلك دلالته على الحرارة ضعيفة [illegible]
يكون عن السوداء والدم الذي يكون فيه غليظ فلذلك يدل على حرارة اضعف **وكلها يدل على غلبة الدم** اي في اكثر الامر فان الاحمر القاني قد
يكون من السوداء اللطيفة مع الصفراء والاقتم من البلغم العفن وقد يكون عن الطعام الصبغي بحسب كلما وقال الشيخ وقد ذكر للحمرة اربع طبقات
بواو العطف بخلاف ذكره طبقات الصفرة فانه ذكرها بحرف من التي تقتضي الترتيب في الدلالة ولا شك ان الواو لا تقتضي ترتيبا وفي المراتب
المذكورة في الدلالة على غلبة الدم وليس كذلك فان الاصهب اضعف في الدلالة على غلبة الدم لانه اقل حمرة من الباقي والوردي بعد الاصهب
ثم القاني ثم الاقتم وقد نبه الشيخ على هذا بقوله **وكلما ضرب** اي الحمرة **الى الزعفرانية فالاغلب هو المرة وكلما ضرب الى القتمة**
فالاغلب هو الدم ثم قال وبعض الاصناف كما هي كانت فان معدلها المرار المعتدل الاصفر فلفظ مادة الاحمر لطافة وما الاصفر
تكن الاحوال مع اقل غليظ لتكن لا صحة ودرجة من الطبيعة وفيه نظر لان الشيخ انما ذكر طبقات الصفرة ثم ملا فيها من الترتيب في الدلالة
على الحرارة لان كل واحد منها اشد مما قبلها وههنا الترتيب في نهاية الدلالة على الحرارة ولا على غلبة الدم كما ظنه لان دلالتها على غلبة الدم
الكثرة لا الحقية فلهذا ذكرها بالواو التي لا تقتضي الترتيب في الدلالة على غلبة الدم لانها انما تتساوى المراتب في الدلالة عليها كما ذكر والدم
او على الحرارة من الاحمر اي الاحمر القاني لان من اخلص فلذلك يفهم منه اطلاق لفظ الاحمر بخلاف غيره **والاقتم** لما ذكرنا ايضا
وكما يعلم فساد ما في بعض النسخ **من الاحمر الاقتم** لان القاني اولى بالحرارة منها لان اعتدالها فقط **كان المرة في غلبها اعني من**
الدم هذا يجب الاكثر لان اكثر حدوث الاحمر والاقتم عن الدم والصفراء اعني من المركبات ينبغي للشيخ ان يقايس كل واحد من
الاستقرار لكنه اقتصر على ما ذكره طلبا للاختصار ونحن نقول لا شك ان الحمران في جميع طبقات الحمرة اقوى نهاية التي والاترجي
النهاية في جميع طبقات الحمرة يكون بمجاورة للاعتدال والاصهب ان كان من الصفراء فالحرارة فيه اقوى من الاشقر وان كان من
الدم فالظاهرات الحرارة فيهما متكافية فان الدم وان كان اقل حرارة لكن يكون في الاصهب اكثر من الصفراء في الاشقر واما الوردي
والاحمر القاني فهي الاكثر يكون ان يحرارة اقوى من الاشقر لان الدم فيهما كثير واما الاقتم فان كان من الدم فظاهر انه بحرارة اكثر منه
وان كان من السوداء فظاهر ان الاشقر بحرارة اقوى وان كان من البلغم العفن فيهما متقاربان واما الناري بالنسبة الى الاصهب في
نظاهر انه بحرارة اقوى منهما وكذلك الزعفراني والاحمر الناصع بالنسبة الى جميع طبقات الحمرة **ويكون بلون الماء في الاد**
وفي بعض النسخ **في الحميات** والاول اكثر واعم **الحارة الحديثة مائلا الى الزعفرانية والنارية وان كان هناك رقة**
دل على خال من النضج وفي بعض النسخ **خيال** اي شيء واختفى وكلها تجمع الا الحال التعلقة بها اي النضج **ابتداء** اي في الوقت
ولم يظهر بعد التمام فان ظهور النضج في القوام حال من حال النضج كان ظهوره في القوام حال من حال ايضا واما انها الخلاف
انما يعرض بها الاعتبيد له والنضج في الزعفراني والناري كذلك لان البول النضيج عند الشيخ هو الاترجي ويكون الزعفراني والناري
غير نضيجين ويكون ما يسوء بالنضج فيما الاعضا اللهم الا ان يقال الحسب ان يكون الشيخ قد ذكره كذلك تفرعا على الراي المشهور من
ان البول النضيج هو ما لونه بين الصفرة المشبعة والحمرة الناصعة ونحن فيما بعد نبين انه هل يمكن حصول النضج في اللون دون

القوام او ليس **واما اشتدت الصفرة الى النارية** وفي بعض النسخ **الى حد النارية** يعني اي بقوله **وما في النهاية** في اي في
حد النارية **كالحرارة وتداعيت في الازدياد وذلك بحد الحمرة الناصعة** وفي بعض النسخ **وذلك بحد الشقرة الناصعة**
وهي غير صحيحة لان اشتداد الصفرة الى النهاية في النارية ليس الى الشقرة بل الى الحمرة الناصعة **فان ازدادت صبغا** وفي
بعض النسخ **صبغا فالحرارة في النقصان** قال القرشي والنسخة الاولى غير صحيحة وذلك لانه اما ان يكون المراد ان البول الاصفر اذا
اشتدت صفرته عن الصفرة النارية كانت الحرارة قد نقصت وهذا لا يصح وان بلغت الى حد الحمرة لان تلك الحمرة لا يكون من الدم
بل من الصفراء وان كان المراد بذلك ان الصبغ الاحمر بحرارة اقل من الاصفر فهو صحيح ولكن لا يصدق ان يقال لذلك ان صفرته ازدادت
صبغا لان الحمرة التي يكون حرارة اقل ليست صفرة اشتدت والنسخة الثانية صحيحة لان معناها ان الصفرة اذا اشتدت فالحرارة
في الزيادة وان ازدادت صبغا فالحرارة في النقصان وذلك ظاهر لان ازدياد الصفرة صبغا يكون بميلها الى القتمة ولكن لا
يكون لذلك هاهنا عند الكلام في طبقات الحمرة بعد وفيه نظر لجواز ان يكون المراد بالنسخة الاولى ان الحمرة الناصعة اذا ازدادت
صبغا فالحرارة في النقصان وهو كلام صحيح لان ازدياد صبغها انما يكون باشتداد حمرتها واشتدادها يكون بمصيرها الاحمر القاني
او الاقتم والحرارة فيهما اقل منها في الاحمر الناصع **وقد يبال في الامراض الحادة الدموية بول كالدم نفسه من غير ان يكون**
هناك امتلاء حري بدل على امتلاء مفرط اي من الدم وفي بعض النسخ **امتلاء دموي مفرط** وهو الظاهر وهذا انما يكون اذا كان
ما يخرج في البول من الدم بحيث لا يكون لماهية التي هي الغالب كثيرا بل يشبه الدم نفسه ولا شك ان ذلك انما يكون لافراط الامتلاء **الدموي**
جدا وان بال قليلا قليلا وكان مع نفث فهو دليل خطر يخشى منه انصباب الدم الى الخانق اي الى الاوعية التي تتصل
بتلك انصباب الدم اليها كتجويف القلب والدماغ وانما يخشى ذلك لان البول انما بال قليلا قليلا مع كثرة الامتلاء مفرطا
اذا كانت القوى ضعيفة اذ لو كانت قوية لدفعت منه مقدارا كثيرا ضرورة ان المادة كثيرة ومع ذلك ففيها خفيف وذلك لان الحرارة
القوية بتفرق وتبديد في جهة وليس في الدموية مقنع لان الامتلاء مفرط فيضغط الى السيلان الى احد تلك التجاويف ويخص
ما المانع له عن ذلك وهو القوى الدافعة ضعيف **واما ما دام** اي واما ما سال قليلا قليلا **ازرق** وفي بعض النسخ **ابتداء** وهو خطأ
على لونه اي على لون الدم **ومعالجه** ومع كونه كالدم نفسه من غير ان يكون امتلاء حري **وهبته** وفي بعض النسخ **وحيث** وهو
خطأ لان حالها يعني معناها فلا كان اردا لان هذه الرداءة لقلة المادة فهي اذا انشقت او ضعف فلا تجذب الحكم الا مع
انقاء الصفات الثلث على ما ذكره الاطباء الرقيق او يجذب الغليظ ايضا ولكن لا يقوى الا على دفع الرقيق ولا شك ان
اي هذا كان مع تلك الاوصاف الثلث فهو ردي ولا شك ان زيادة الرداءة على ازدياد الرقة يعلم ان ابقاءه خطأ **واما المضيف**
فيما كان دليلا على شيء في الحميات الحادة والمخلطة لانه كثيرا ما يكون دليل بحران وازاف مع ان ازدياد المرض من
مزيد والحمرة من حمام اي الحمل والاعرابي لا كثر ما افاده ازاف المورد وقال الحضابيش انما علامة من الحمرة ليسل الفرق وقيل
في صراعي الدالة الازاف امر وان زوال كل شيء يسمى ازافا او لا يبرز بحرانا الا اذا كان مكافحة بين العلة والطبيعة هذا من
حيث اللفظ واما المعنى فاعلم ان البول الاحمر الشبيه بالدم اما ان يكون عن دما او قليلا قليلا والثاني قد ذكرناه والاول اما
مكن بان يكون الدم الذي غالطه كثيرا وذلك اما ان يكون تبعا العرق ايضا والحمل في عرق او لا يكون كذلك والثاني اما ان يكون
ذلك لكثرة مفرطة من الدم في البدن او لا يكون كذلك والثاني اما ان يكون بان يخرج بنفسها معه قوة حتى يستقل بدفعه والثاني
اما ان يكون خروج ذلك بفعل الطبيعة فيكون على سبيل البحران او لا يكون كذلك والثاني اما ان يكون بان يخرج بنفسها

معه قوة حتى تستقل بدفعه والثاني اما ان يكون ذلك لكثرة ما يفرط من الدم في البدن الا انه لا يكون كذلك والثاني اما ان يكون
لان القوى قد سقطت فعجزت عن امساك الرطوبات فيخرج بنفسها واما ان لا يكون كذلك وذلك لا يكون عن غشاء الاخلاط في
الاعضاء فحكها بعضها بالاسهال وغيره فاذا البول الغليظ الشبيه بالدم يكون لاحد هذه الاقسام التي احدها ان يكون على
سبيل البحران ولا شك ان بعض هذه الاقسام محمود وبعضها ليس كذلك فلذلك لم يحكم بحمده ولا بذمه بل قال ربما كان دليل خير
وانما خصص ذلك بالحميات لان ذلك انما يكون غير البحرانات الاخلاط كثيرة وفي غالبا لا يلزمه حصول الحمى وانما خصص الحمى
الحادة والمخالطة لان البول الشبيه بالدم يكون وجوده فيها بخلاف البلغمية اما الكائن وجوده في الحال الظاهر لان الحميات
الحادة قد يكون فيها الدم والصفراء غالبين وخصوصا مثل سونوخس واما الكائن وجوده في المخالطة فلان لون مجموع
الاخلاط احمر فليعرف الآن علامات كل واحد من هذه الاقسام فنقول اما البحراني فقد يكون في يوم بحران ومعه ابدان [illegible]
خفا ويكون بعد وجود علامات النضج واما الكائن عن فرط الامتلاء فيكون معه علامات ذلك ويكون من اول يوم وينقص
بطول الزمان بسبب ضعف القوى لدوام [illegible] فضل الامتلاء في القوى واما الكائن عن تفرق الاتصال فيكون قد تقدم ما
يوجبه لذلك كالرضة او جرح حصاة او ما يجانس ذلك واما الكائن عن سقوط القوى فيعرف بما يقترن معه من الضعف وربما
يكون ما يخرج مختلفا بلا انتظام ومنقطعا واما الكائن لغشا [illegible] الاخلاط رفع الاخلاط فقد يكون معه نفث وزيادة [illegible] لا البدن
الا ان يرى في الاوائل دفعة قبل وقت البحران فيكون حينئذ دليل نكس فان قيل كيف يكون رؤية البول قبل البحران
دليل نكس والنكس انما يكون بعد انقضاء المرض وذلك انما يكون بعد البحران ان النكس لا يلزم ان يكون بعد البحران التام بل
يجوز ان يكون بعد خفة المرض بالبحران الناقص واذا كان كذلك فيكون معنى كلامه ان البول الشبيه بالدم الغليظ قد يكون
دليلا على بطلان كامل واقلاع مع انه عن بحران ناقص الا ان يرى في الاوائل اي في اول حصول البحران الناقص الذي هو قبل
البحران الكامل وقبل حصول البحران الكامل الذي يكون فيه اقلاع المرض بالكلية فانه ينذر بالنكس اذ المرض يكون قد
خف بسبب البحران الناقص الذي كان البول غليظا لكنه لما رئي دفعة دل على ان تلك المادة قد اشتغلت من الخروج بالبول
وانصرفت الى موضع آخر فاما ان يكون ذلك الى حيث يخرج منه كما اذا اندفعت الى الاعضاء فتخرج بالاسهال او الى المعدة فتخرج
بالقيء مع الانذار بالنكس واما اذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى جهة لا يخرج منها وحينئذ يحصل النكس في الغالب
بورم في العضو الذي اندفعت المادة اليه ورفعا قالوا غلط لانه غير مناسب لكلام الشيخ فلا يسوّل السايل اما اولا فلان السايل
لم يقل ان النكسة انما يكون بعد البحران الكامل واما ثانيا فلان قوله لا يجوز ان يكون بعد خفة المرض بالبحران الناقص ممنوع
لان المرض قبل الاشتداد المرض وخفته بالبحران الناقص اذ بكسبه واما ثالثا فلانه ليس في كلام الشيخ ما يدل على بحران
الكامل ولا على انه عن بحران ناقص واما رابعا فلانه يجعل الا ان يرى مستثنى من قوله دليلا على بحران كامل واقلاع [illegible]
صحيح لان معنى الكلام حينئذ يكون انه ان رئي لا يدل على بطلان بحران واقلاع فكيف يصح ان يقال فانه ينذر بالنكس وقال في
الحصول بالبحران الناقص الذي هو المنذر بالبحران الكامل واما خامسا فلان قوله لما رئي دفعة دل على ان تلك المادة قد
اشتغلت من الخروج بالبول وانصرفت الى موضع آخر ممنوع لجواز ان يبقى ما هو الغليظ من المادة في العروق بسبب سدة
تقع فيها او يلتصق بها بسبب لزوجتها واما سادسا فلان قوله واما اذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى جهة لا يخرج منها
وحينئذ يحصل النكس في الغالب بورم في العضو الذي اندفعت المادة اليه مناقض لانه اذا حصل ورم في العضو

او نقصا للمادة التي [illegible] لا يحصل النكس بل الا ان [illegible] ذلك الدفع بدون نفوذه والمداوم [illegible] للمادة المندفعة الى نفس النكس لان النكس
[illegible] قال القرشي يريد بذلك انه بعد البحران الكامل ايضا لم يتدرج الى الرقة
موجبة لمرض القوي كان او لا **او كلما لم يتدرج الى الرقة بعد البحران**
انه بالنكس ايضا وذلك لان البحران الكامل اذا دفع المادة الى جهة البول لم يكن عن تدريج [illegible] مجاري البول فلا بد من ان يكون خروجها
شيئا فشيئا كما تنقضي المادة بعد البول فاذا اتى دفعة من غير تدريج لم يكن ذلك لانقطاع المادة وان كان ذلك بتدريج كما قلنا فيتعين ان
يكون لانصراف المادة الى جهة اخرى وذلك ينذر بالنكس ان لم يكن مع انصرافها الى حيث انصرفت اليه استفراغ واما كيف يمكن اندفاع المادة الى
جهة اخرى وذلك ينذر بالنكس ان لم يكن مع انصرافها الى حيث انصرفت اليه استفراغ واما كيف يمكن اندفاع المادة الى جهة اخرى بعد البحران
الكامل الذي انما يكون لفرط استيلاء الطبيعة على المادة فجوابه ان ذلك بان يكون تلك المادة لما اخرت في الاعضاء فتخرج في المدة التي يحتاج
مجاري البول [illegible] بها فمنعها الى حيث يمكن اندفاعها اليه وانما يكون ذلك اذا لم يكن في دفعها في مجاري البول في مثل ذلك الوقت
وقد ايضا نظر لمثل ما ذكره المحشي في تفسير كلام الشيخ ان يقال حاصل معنى كلام الشيخ ان هذا البول قد يدل على بحران وقد يدل على خير الا ان يرى قبل
وقت البحران فانه لا يكون [illegible] وقد يدل على خير لانه [illegible] لحصول الاقلاع لان الدال على
اما الغليظ القبيح من المادة [illegible] موجب لعود الحمى اي كانت وكذلك الحكم اذا ظهر
التدريج بعد البحران والاقلاع وبيان كلام الشيخ مع ذكر البحران والاقلاع والنكس قريبة ظاهرة والله اعلم بصحة [illegible] لحصول الاقلاع
واما الباقي فهم من ظاهر كلامه هذا ما عندي في هذا المقام **واما في اليرقان فكلما كان البول اشد حمرة حتى ضرب الى السواد وصبغ**
الثوب وفي بعض النسخ الثوب [illegible] **صبغا مشبعا** اي بالغسل [illegible] **وكلما كان البول [illegible] اسلم** [illegible]
حتى يضرب الى السواد وقد يكون [illegible] الاحتراق الصفراء حتى صارت سوداء محترقة وهذا لا يكون اليرقان معه اسلم وقد يكون لكثافة الصفراء [illegible]
كثرة اندفاعها الى البول وهذا هو الذي يكون اليرقان معه اسلم [illegible]
[illegible] احتراق الصفراء [illegible] ضعف القوة وذلك يلزمه ان لا يكون البول [illegible] اذا كان البول الشديد الحمرة في اليرقان [illegible]
ذلك لكثرة اندفاع الصفراء في البول فيكون ذلك اليرقان اسلم لان مادته تندفع فتخرج فينقى منها البدن فان قيل كيف يكون [illegible]
[illegible] مع كون الصفراء [illegible] فيجب ان يكون لونه [illegible] فكيف يكون
[illegible] مع اختلاط تلك الصفراء بالمائية التي [illegible] قلنا ان الصفراء [illegible] في مجاري البول اكثر منها
[illegible] فذلك يوجب لها ان تميل الى السواد
[illegible] لطيفه الموجب [illegible]
[illegible] **فان كان البول ابيض** اي في اليرقان **[illegible]**
واليرقان بحاله فهو خوف الاستسقاء وذلك لان هذا [illegible] في البول كثيرة مع انه [illegible]
[illegible]
[illegible] **والجمع ما يكون**
صبغ البول [illegible] وذلك لان [illegible] كلام الشيخ مع [illegible]
[illegible]
[illegible]

التفه الثانية على لونها والمر البلغم المحتبس العفن لغلظ قوامه وكدورة لونه فلم يبق ما يصلح ان يكون سواه الا الاصفر المركب
فان لونها يميل الى الاشراق مع انها رقيق ولذلك عند هذا البول يدل على قوة الحرارة واستيلائها على البدن فاذا كان هذا البول
فما لم يتعلل فهو منذر بالدق فان دق على اعلاه الحار وجه كان اكثره في الاثفار بحدوث الدق وما لم يكن فيه والهلوسة المزمنة
مدته اما الهاب الحجب او الهاب المخ فان كان ساقطا لونه رما الماء الباقي فلا مع ظهور تغير اقبال الدماغ فيوقع في حمى
برسام فان كان هناك فهو منذر بالهلاك واما ان كان اقبال الدماغ سليمة مع ظهور ضعف الغاء فيوقع سرعة تحلل المادة في جهة
الغاء فانه لحقها وصحتها اما الورد فلا يمكن وجوده من البلغم العفن لغلظ قوامه وكدورة لونه ولان الحرارة من التهم لذلك الاحمر
الصفر المركب لاشراق لونها ورقة قوامها فلم يبق ما يمكن يكون منه الا انه لم يشترط ان يكون رقيقا لكن لا يكون بسبب ضعف حرارة
الكبد لان البول الاحمر هنا يكون غليظ القوام كما اقول بسبب اختلاط الشيء الذي على سبيل البحران الا انهم الغليان الاخضر
لان المراد في مثل هذه الحمى غليظ القوام فلم يبق ما يمكن وجوده منه مع ما ذكرنا الا من ضعف تميز الكلى فالدم الواصل اليها
لطيف مخالطا للمائية ولنا الاحمر الناري فهو ما ذكر بالدلالة على بحران الحميات المطبقة او على الفتات عرق او على امتلاء البدن
او على قطع مشكل او على الكائن عن عفونة البلغم يميل لونه الى الحمرة او الكدورة وغلظ القوام والحاصل ان الكائن لضعف مزاج الكبد
كذلك واما الكائن على سبيل البحران في الحميات المطبقة فان الطبيعة عند ما ينضج مادة هذا الحمى يدفعها الى جهة المادة ويخرجها مثل
هذا البول يكون خروجه في يوم باحورى ويعقبه خفة وراحة فاما فرق بذلك كثرة بعد ان كان قليلا وقلة بعد ان كان غليظا كان
اكد في الدلالة على البحران قال ابقراط في رابعة الفصول من كان بوله غليظا شبيها بالدم الصافي يسيرا وليس بدنه بنقي من الحمى
اذا بال بولا رقيقا كثيرا انتفع به واكثر من يبول هذا البول من كان يرسب في بوله منذ اول مرضه او بعده ثقل والماء ان كان ماؤه
او غليظا فذلك لنضج المادة وبعدها النضج ولا شك ان الغليظ يرسب عليه قلة المقدار لانه يقلل حجم المادة فان نضج
مثل هذا البول بانه يكون معتدلا ويرسب قوامه لان نضج المادة الغليظة يدل على المذهب الحق وسنتكلم فيه كلاما شافيا في
هذا الكتاب لكن يجب ان نعلم ان البحران البولي والخارجي اطول مدة من باقي المدفعات في الحارية الا الاول فلان الاعضاء
التي تنفذ منها ضيق وهي الرشحات والكلى والمثانة فيقتضي ذلك توجيه المادة اليها الى زمان طويل ويتاخر خروجه الى بعد
تخلصه من المخ وراحة الطبيعة من المقاومة وربما انتشر زمان ونا وطول واما الثاني فلان مادته غليظة جدا فلا يحمل نيها الى من
الخارج الا بعد زمان حركيا الطبيعة بخلاف البحران العرقي فان مادته لطيفة ومخارجه كثيرة والاسهال مخرجه واحد وكذا كما لقي
والرعاف وسنذكر هذا فيما بعد حيث نذكر البحران والسبب ثانيا يكون لغلظ المادة فقط فيكون لنضج المادة واندفاع الاجزاء
الهوائية هنا التي كانت توجب الصعود الى فوق واما البول المذكور لا شك ان فيه اجزاء غليظة فتطلب الهبوط ثم انتهى وقت نضج تريمه
تنزل وترسب الى اسفل ومثل هذا هو الكائن عن النضج ولما كان حال البول المذكور كذلك قال واكثر من يبول هذا البول اي الرقيق
الكثير الكائن عن النضج من كان يرسب في بوله في اول امره مثل الكائن عن النضج واعلم ان هذا البول اذا دام ولم يظهر فيه
نضج وكانت الحمى قوية واحس يوم في الجانب الايمن فتوقع ورما في الكبد فان مثل هذا الدم الغليظ يلج في مجاري الكبد ويسد
وعسر عليه ان يخرج منها ثم اذا عفن ورم منها واما اذا لم يكن في الجانب الايمن وجع بل كان مع ثقل في الراس وكسل في جملة البدن
واعياء في المفاصل فالامتلاء علم ان البدن يحتاج الى الفصد فان وقع خطاء في التدبير في تاخير الفصد كان الاعياء شديدا
والحمى قوية والقوة عاجزة فتوقع خراجا يحدث واكثر في المفاصل لسعة مجاريها ودوام حركتها فان كان الفصد المذكور في استفراغ البدن

ثم او الى بعد وقت الخراج فان كان خروج هذا البول في حال الصحة ولم يظهر في الخارج ما يوجب مثل سقطة او ضربة او غير ذلك من الاشياء
الموجبة فسبب امتلاء في البدن تدفعه الطبيعة الى خارج وهذا النوع من الاندفاع يعقب خفة وراحة اللهم الا ان يفرط فان حصل
منه وكان تقدمه ورم او سقطة بسبب اشتاق بعض عروق البدن فان كان خروج هذا البول قليلا قليلا وكان غليظ القوام
وله رائحة كريهة دل على ضعف القوة وعجزها عن دفع مثل هذه المادة عن البدن دفعة وهذا ودفع الموجب له واعلم ان البول الاحمر
البرقاني كلما كان اكثر واصبغ لونا كان ذلك يصبغ ما يقع عليه فهو اجود واحمد في الدلالة على نضج السدة الكبدية وغيرها ودفع المادة الموجبة لها
والمحتبسة فيها وبالصفة التي يجد بها في اليرقان فتم بها في الاستسقاء فيدل على ذوبان الكبد وخروج شيء من جوهرها وكذلك
في الدوسنطاريا الكبدية ومتى كان البول احمر وكان رقيقا وصحبه علامات السلامة انذر بحمى البحران بسرعة لدلالته على لطافة المادة
ومتى قارنه علامات اكثر دل على قوة الحرارة وربما انها رشحة الالتهاب ومثل هذا البول ينذر باختلاط العقل لصعود المادة فيه
الى الاعلى بسبب قوة انها وهي بيسل في الحميات الحادة بول كالدم الصرف انذر بالموت لدلالته على فرط الاشتعال مع حدة وغليان
وبعيا خروجه ومثل هذا البول يخاف منه احتقان القلب او صعود الى الدماغ فيحدث السكتة ليد الى ما خارجه ومثل هذا البول
بالحمرة في الحميات متى كان خروجه في يوم باحوري فانه يكون من دفع الطبيعة فان ترك بدل بحمى البرسام واعقب ذلك ان خراج
بعض المفاصل لاحتباس اجزائه التي كانت مختلطة فان حصل اعياء في المفاصل يمنعه من الحركة وحرارة فيها وتغير لون فتوقع
حدوث الخراج وان حصل ضعف في النبض وتفريق في الحركات واختلاف في النبض وصداع ضعيف فتوقع ذلك فان ظهر البول
الاحمر في الحمى الاحيان واشتد غلظه وكل ثقل كثير راسب دل على طول المرض لدلالته على عصيان المادة على الطبيعة فان كانت
القوة قوية فتوقع بحرانا بالرعاف سيما ان ظهر فيه خيالات حمر امام العين ومتى كان البول احمر في الحميات الحادة ثم انتقل الى
السواد انذر بالهلاك لدلالته على قوة الحرارة وشدة تاثيرها فان انتقل الى البياض وكان معه صداع وضعف دماغ دل على
جهة الغاء فتوقع سرسامًا وان كان بالعكس فتوقع صحة واما البول الاحمر الكائن لانفتاق عرق فقد يكون خروجه دفعة وقد
يكون بعد اورام او نزف او سقطة او غير ذلك ومثل هذا البول يكون في اول خروجه رقيق القوام لضعف المتقدم ثم اذا يخرج بعد الايام
يجمع الكدورة واكثر خروجه بالانفتاق يكون من الات البول كالكلى والمثانة لانها اقبل لذلك بسبب جريان المائية عليها وملاقاتها
لها فانها برقتها تضعف عروق هذه الاعضاء وبجعلها قابلة للانفتاق ومع ذلك فالكلية اقبل لذلك من المثانة لان جرم المثانة
صلب وعروقها ضيقة وهي متدسسة فيجري بها والمائية الاتية اليها مصفاة من الدم لسبوق الكلية لذلك بخلاف عروق الكلى
فانها واسعة كثيرة لانها عضو لحمي ومع ذلك تمكنته فاكانت نهايته جانب الكلى المنسي قريب من ملاقاة الصدمات ولستضا
والكائن نهاية شيء جانبها الانسي قريب من تاثير المائية فيها وما لها الواصل اليها مخالط للدم ولذلك قال ابقراط في رابعة الفصول
من بال دما من غير سبب متقدم دل على ان في كلاه اضطرابا وقال من غير سبب متقدم ودل على انه ورما متقدما على ذلك امدد
في مجاري البول فان مثل هذا حتى يحصل عقيب بول دم وانما يعرف ان الانفتاق في غير عروق الكلى والمثانة بموضع الوجع
واختلاف الدم بالمائية ويعرف الكائن في الكلى بحصول الوجع في القطن وكثرة مقدار الدم والكائن في المثانة بحصول الوجع في
العانة وبغلظ الدم وقلة اختلاطه بالمائية واما خروجه لامتلاء البدن فيدل عليه حصوله عند عدم الحمى والاسباب الموجبة للانفتاق
وحصول خفة وراحة بعده ومثل هذا لا ينبغي ان يقطع البتة الا ان يفرط خروجه واما الاحمر فيكون من البلغم العفن المحتبس
على ما عرفت ومن الدم المحترق ومن ضعف الكبد عن التمييز كما في الدوسنطاريا الكبدية واما الكائن من البلغم العفن فيما كان

على سبيل البحران فان الطبيعة عندما تقوى على دفع الشدة ودفع ما اوجبت الشدة تخرج ما هو الطف مع البول مصبغة والاغلظ الى
جهة الفم ودونكمات الفج كلا الى المثانة ومثل هذا البول لا يخرج الا في الحميات البلغمية فمتى ما رأينا في مثل هذه الحميات مثل هذا
البول نحن نحكم ان البحران عن عصل بعد شغب وراحة واما الكائن من احتراق الدم واكثر حدوثه في الحميات المطبقة عند قوة حرارتها
واشتعالها ولذلك صار منذرا بالهلاك لا سيما مع سقوط القوة ضعيفة ومثل هذا اللون كلما كان اميل الى السواد كان اردأ
واما الكائن من جهة الكبد بسبب استيلاء المذهب على جوهر الكبد بحيث ان الكبد يميل الى القنية ومثل هذا البول منذر بالهلاك
سيما متى كان منسوبا بالقرب الى السواد ولذلك صار عهد في البرهان وشربه في الاستسقاء على ما وقفت اليه هاهنا كلامه ما اتفق
وهو ما نسئل على غالبه لكنه لا يصلح شرحا للكتاب على ما لا يخفى مع ان فيه مواضع انظار لم يلاشارة اليها لظهورها [illegible]
لمن تامل فيه حق التامل ووفق للاطلاع عليها البحث الثالث في اسباب اللون الاخضر قال رحمه الله ثم طبقات الخضرة
فمثل البول الذي يضرب الى الفستقية ثم الزنجارية وفي بعض النسخ الزنجاري والاول انسب بما قبله والثاني بما بعده
والاسمانجوني والنيلجي وفي بعض النسخ والنيلجي ثم الكراثي فقد ذكر الشيخ للون الاخضر خمس طبقات وبعضها طبقة سادسة [illegible]
[illegible] وسنذكرها احدها اللون الفستقي وهو خضرة يخالطها سواد يسير وقد جعله دالا على برد على ما قال اما الفستقي فقد
يدل على برد وفيه نظر فان السواد وان كان قد يكون من برد لكن ذلك يكون مع كمودة لا مع صفرة غالبة والدال على البرد في الحميات
الفستقي يدل على احتراق الصفراء كالزنجاري الكراثي وهي الطبقة الخامسة على الترتيب الذي ذكر الشيخ وهو لون شبيه بلون الكراث
فيكون الصفرة فيه اقل من الفستقي والسواد اشد فلذلك يكون الاحتراق فيه اكثر من الفستقي فان قيل ان الخضرة والكمودة دالتان
على البرد اذ قد بلغ من دلالتها على الحكاء ذكر في دلالة اخضرار عروق اللسان على صرع سيحدث قناعة قياسهم ولكن في الخضرة
الكدرة لا في الصافية التي هي الفستقية لان هذا انما يكون الخلط الصفراء من غيرها من الاخلاط ومن هنا يعلم انه وان كان كذلك
ما فيه خضرة وكذلك كل ما فيه خضرة الناصع اذا كانت كثرة لاصابته وثانيها الزنجاري وهو لون يميل من الخضرة الى بياض لا يكون
منه عن المائية بل عن الرطوبة وسبب تركيبها لا خلاط الحاجة بالبول فلذلك يدل على الاحتراق الشديد على ما عرفت حيث كان
في الاخلاط من هذا الكتاب ومثل هذا البول متى ظهرت في الحميات اندر بالموت للدلالة على شدة الاحتراق وربما يحكم الزنجاري في
الحميات ويحكم الكراثي وهو خامس الطبقات استشفى وقال الا الزنجاري والكراثي فانهما يدلان على احتراق شديد وقد ذكر ان
موت والكراثي اسلم من الزنجاري وذلك لان الاحتراق في الزنجاري اكثر لان الخلط المحترق تغذية وطرتيه حتى مال الى الا
بحجفه والزنجاري بعد التعب يدل على ما تشنج لان الاحتراق الذي اوجب كون البول زنجاريا يكون عند التعب في الاعصاب
اكثر لانها هي آلات الحركة وذلك يوجب جفافها ويلزم ذلك حصول التشنج اليبسي واما الصبيان يدل البول الاخضر منهم وفي بعض
النسخ فيهم والاول اولى على تشنج وذلك لان اعصاب الصبيان ضعيفة فيكون قابلة للتشنج بسهولة فان كان البول الاخضر
من الانواع الكائنة عن الاحتراق عرض لهم التشنج اليبسي وان كان من الانواع الكائنة عن البرد عرض لرطوبات اعضائهم
حمد فيعرض لهم التشنج الامتلائي قال ابن صعلاني في بستان الاطباء انما كان كذلك لان الاخضر في الصبيان معا [illegible]
الزنجاري فان اللبان اذا انطلق الى تغاريف مايقرب المادة في الحرارة وقد نطرنا الينا الاسماء بعرفي هو النيلجي
الجا الذي يظن انه لون السماء وهو سواد مع بياض ساق الى رقة صافية وسببها المادة يخالط المائية من الاخلاط حتى
والاسود اغالط المائية وانما يكون ذلك اسو مع احتراق لا ابلاس بصفرة بخلاف سوادا الاحتراق فلذلك يدل على برد على

على ما قال واما الاسمانجوني فانه يدل على البرد الشديد في اكثر الامر يريد بذلك انه في اكثر الامر يدل على البرد الشديد وفي اقله
يدل على برد ليس بشديد وذلك اذا كان سواده عن مخالطة السوداء اذ ليس هو السواد بكيفية فذلك مرادنا به على البرد وقد يدل
على اخضرار كما لانه اقل برداته وقيل وفي بعض النسخ وقد يدل انه يدل على شرب السم المراد بذلك السم الذي يلزمه انطفاء الحرارة
يعرض لرطوبات جوهر فانه مع رسوب دني انه يقبض صاحبه ولا يخيف عليه اي الهلاك وذلك لان الرسوب يدل على ان
الطبيعة قهرها في الجملة وذلك يدل على قوة وعدم موت من الطبيعة ولا كذلك اذا لم يكن معه رسوب اليه والزنجاري شديدة الدلالة
على العطب لدلالته على شدة الاحتراق وثانيها النيلجي والنيلجي على ما عليه المتقدمون وهو اشد سوادا من الاسمانجوني
واقل بياضا وشبيه بلون النيل المذاب في الماء اي رقة فيه وسببه المادة يخالطه مخالطة المائية والاسود اكثرية مخالطة
السوداء فيخالطه صفرة فلذلك ايضا يدل على برد ومخالطتها الكافي وقد يتقدم الكراثي حتى نظر الصبيان الذي يتشنج عصل
لهم لدلالته على قوة الحرارة ويبعد عن مزاجهم الاصلي فيجفف اعضاءهم كما ذكرناه وكذلك حتى ظهرت في الامراض الحادة وسادسها
الزنجي وقد نصه الاطباء لكنه انما يرى في القوام ودون غيرها لان ذوبان وسرطان البدن اما ان يكون في ابتداء واما ان
يكون في ترتيبه واما ان يكون في انتهائه فان كان في الاول فهي رقيق لونه وان كان في الثاني فهو رقيق في القوام وان كان
في الثالث فهو رقيق فيهما جميعا لكن قوم الاطباء انه يكون اولا زيتيا في اللون شبيه القوام ثم يتبين امرات احدها انه اذا صار زيتيا
في القوام لم يفارقه زيتيه اللون بل وذلك لان الحرارة حتى تحلل في الاعضاء وحللت دسمها فاول تحليلها ذلك يكون في الالطف
منها فتحليله الذوبان بسهولة ولا شك ان مثل هذه الاجزاء اذا ذابت غيرت اللون ولم يقدر على تغيير القوام للطافتها ورقتها فاذا
رقت تاثيرها وتحللها انحلت في الغليظ وحللته مع تغير القوام ودونها باق فاذا اضعفت الحرارة في التاثير وحللت الغليظ ثم انها
لو تراها عرفت مع تغير لطيفه عن كثيفه فيتغير اللون والقوام جميعا وهذا الامر ضعيف لا يجهل احد من الاطباء
البول الزيتي في تلك الايام زيتية لونه وفي قوامه وفيها على ما قيل يكون زيتية اللون وثانيها الثاني انه اذا لم يبق زيت
يحدث ولانه هذا البول على شدة الحرارة وثبت دلالته على نهايتها وثالثها اليهان في الاول انه اذا تغيرت لونه الي قوامه فانه لونه بقي
زيتية القوام قيل وذلك ان الحرارة اول تحليلها انما يحيل الالطف من الدسم ثم في الاغلظ فعندما يتغير لون اللطيف منه يميل
الى صفرة يسيرة مع خضرة كلون الزيت الصافي الرائق ومثل هذا يغير اللون فقط دون القوام واما لون الاغلظ فيميل الى كمودة
وخضرة يسيرة وقوامه لا شك انه اغلظ من قوام الاول ومثل هذا يغير القوام ولون البول الاول لما اذا اشتد تحليلها وذلك في النهاية تحلل
في الغليظ وتبرزت لطيفه عن كثيفه كما ذكرنا مع حصول الذوبان المذكوران فيتغير لونه وقوامه وهذا استضعفه بعض الاطباء
فقال اذا الحال كذلك لم يصح ان يقال ان زيتيه لونه يفارق عنه زيتيه قوامه بل هذا انما يصح في الاجسام المختلفة في اللون والقوام
فان الحرارة حتى تحللت في لطيف القوام المايل لونه الى الصفاء ثم خالط البول تغير لونه ولم يقدر على تغيير قوامه واذا تحللت في
غليظ القوام المغاير لونه للون الاول وخالط البول تغير قوامه ومفارقه لونه واما الشحم وان اختلفت في القوام لكنه متفق في اللون
وهو البياض واذا كان كذلك فخالطه الشحم اذا خالط البول تغير قوامه دون لونه واعلم ان هذا الاستضعاف ضعيف لان الشحم
وان اتفق لون لطيفه وكثيفه في مطلق البياض لكن لون اللطيف يميل الى الصفاء الاشراق واللون المشرق يميل الى صفرة
واذا كان كذلك فقد يتغير لونه فيكون قوامه باقيا واذا تغير قوامه تغير لونه ثم عند قوة الحرارة يتغير اللون والقوام جميعا كما ذكرنا
وهذا البول يدل على قوة الحرارة واشتعالها ولذلك صار مثل هذا البول متى ظهر في الحميات الحادة انذر بدق ويجب ان نعلم ان

المذكور تارة يكون من بعض الكلى وما يجري مجراها وقد يميز بينهما من وجوه احدها ان الخارج من الكلى يخرج بعد منفصلها المائية لقرب
المسافة بخلاف الخارج من غيرها من الاعضاء فانه يوجد مخالطا بمائيتها وثانيها ان الخارج من الكلى كثيرا ما يكون كثير المقدار لكثرة الشحم عليها واما
الخارج من الاعضاء يكون قليلا وذلك لان الحرارة عند عملها فيه تحلل اللطيف بالعرق وبالبخار وذلك لقربه من المسام قال البعض لان
الشحم عند باقي الاعضاء قليل وهذا وجه ضعيف لان الشحم عند باقي الاعضاء اكثر مما هو عند الكلى على ما دل عليه التشريح لكن
لقائل ان يقول شحم الكلى يوجد خارجا عن تجويف الكلى فاذا كان كذلك فعند ذوبانه كيف يخرج مع البول وبأي طريق ينفذ منها
اليه والجواب عنه ان نقول ان هذا الشحم يتولد من دسم الدم الواصل اليها لتغذيتها وذلك الدم لا بد من مجاري مخصوصة ينفذ
فيها وتلك المجاري التي تغذيها المتغذية الكلى وثالثها ان الخارج من الكلى يخرج بحرارة في الثقل والخارج من الاعضاء يكون
الحرارة معها شاملة لجملة البدن ورابعها ان الخارج من الكلى يكون خروجه دائما متصلا لقرب المسافة ولعدم تجويف يجتمع فيه
والخارج من الاعضاء يكون خروجه نوائب معلومة لاجتماعه ثم خروجه البحث الرابع في اصناف البول الاسود قال رحمه الله والعلة
البول الاسود واطلقنا البول الاسود اما باختلاف ما يخالطه ويكون بعده من الالوان والثقل والرقة واما باختلاف ما يتقدمه
وذلك اما ان يكون باعتبار سببه كالاحتراق اما بالجمود او غيرهما او لا يكون كذلك كالاختلاف باختلاف طرق الانتقال اليه وقد ذكر الشيخ
من طرق الانتقال منها اليه ثلثة طرق احدها من الزعفرانية كما في اليرقان وثانيها من القتمة وثالثها من الخضرة والنيلجية
وقد ينتقل اليه من طرق آخر كالانتقال من الكمودة والغبرة وذلك لما ينتقل اليهما من البياض ثم منهما الى السواد وذلك لشدة
البرد واعلم ان الانتقال من الصفرة الى السواد لا بد وان يتوسط بينهما القتمة ولكن يسمى الانتقال من القتمة مغايرا للانتقال من
الصفرة في البول من وجهين احدهما ان الاقتم الذي يصير اسود لا يلزم ان يكون اولا اصفر وثانيهما ان البول الاصفر الذي يصير اسود
لا يلزم ان يظهر فيه بين ذلك لون القتمة بل قد يكون استحالة البول في الزمان الذي بين البولين ولا يكون ذلك بين ان لا ينظر
ثم فلذلك كانت طريقة الزعفرانية والنارية مغايرة لطريقة القتمة ونقول قد علمت انا نعني بزعفرانيا انا رديا لاجل الصفرة والصفرة
انما يسود حتى يسود البول اذا صارت ارضية وانما يكون ذلك اذا اوحضها تكاثف او احتراق فلذلك كان البول الاسود السالك
الى السواد طريق الزعفرانية والنارية تدل على تكاثف الصفرة او احتراقها ولا شك ان هذا السواد لا يكون منها من مخالطة الصفرة
لاجل بقية لون المادة وهي السوداء ولذلك كثيرا ما لا يصير البول فيها الا بسبب الدم فاذا صار اسود فهي لا كثر يكون ذلك
لاحتراق او ما يصير كذلك بالجمود لكنه لا ارتعض والى ما ذكرنا اشار بقوله فصل احدث البول الاسود لامن الطبقات اللاتي
منها القهم الا نادرا بل اسود سالك الى السواد من طرق الزعفرانية كما في اليرقان ويدل على تكاثف الصفراء واحتراقها بل
على السوداء الحادثة من الصفراء وعلى اليرقان ولذا الحرق الدم صار اسود فلذلك كان البول الاسود السالك الى السواد طريق
القتمة يدل على السوداء الدموية على ما قال ومنه اسود اخذ من القتمة ويدل على السوداء الدموية واما اذا صار البول الخضرة
فتلك الخضرة اما ان يكون خضرة احتراقية كالزنجاري فيكون سواده لافراطها في ذلك الاحتراق واما ان يكون خضرة جمود ويبرد فيكون
سواده لكثرة ذلك الجمود وهو يجمع ما بعد العمائية او لافراطها السوداء ولذلك يدل البول الاسود السالك الى السواد طريق الخضرة
والنيلجية اي ما اخذ من الخضرة الى النيلجية الى السواد على السوداء الصرفة او على البرد وانما ذكر الشيخ دلالته على السوداء على ما قال
واسود اخذ من الخضرة والنيلجية ويدل على السوداء الصرف ولم يذكر دلالته على البرد اعتمادا على ما تقدم من ذلك ولم يتقدم
بيان دلالته على السوداء الصرف فهذه اصناف البول الاسود بحسب ما يتقدمه بما هو في طريقه واما اصنافه بحسب ما يتقدمه

فلم يجب ان نعلم ان سبب البول الاسود اما ان يكون خضابا ضعيفا سواء كان ملاقيا للبشرة كالاختضاب بالاوسمة فانه يصبغ
البول الى السواد على ما نقلنا عن الاسرائيلي او بسنانه كالمرتك والحاشير على ما ذكرته او شراب اسود لم يفعل فيه القوة الهاضمة
فيبقى على صبغ البول واما ان لا يكون كذلك وهو اما ان يكون وذلك كيف سار حجة عرضت له او لا يكون كذلك والكائن لكيف سار حجة
اما ان يكون لكيف حرارة او برودة او الرطوبة واليبوسة لا يصلحان لايجاب ذلك وانما يوجب الحرارة سواد البول باحراقها الخلط
مائيته من الاخلاط وانما يوجب البرودة ذلك بانجمادها الخلط والكائن لا لكيف سار حجة عرضت له اما الكائن لكثرة ما يخرج مع البول
من السوداء وذلك اما ان يكون بتحريك امر من خارج البدن وهو استعمال الادوية المدرة للسوداء او من داخل وهو دفع الطبيعة للمواد
السوداوية على سبيل البحران فلذلك يكون اسباب البول الاسود محصورة في خمسة لانه اما ان يكون لاستعمال ما يسود البول او
لحرارة محرقة او لبرودة مجمدة او لبحران مرض سوداوي او لاستعمال ما يدر السوداء واما سبب الحرارة الغريزية وانطفاؤها وحدوث الموت
سببا لحصول البول الاسود او ضعف الحرارة لا يوجب بقاء شيئا لللون الا ان يلزم ذلك برد الاخلاط وجمودها فيكون سبب ذلك الحقيقة
هو البرد المجمد فيكون السواد الكائن عن البرد بعضه حادثا عن برد او يوجبه موت الحرارة الغريزية وبعضه حادثا لا عن ذلك وانما لم يذكر الشيخ
هذا السواد الكائن عن استعمال الصابغ والكائن عن استعمال المدر لانه متقدم الكلام فيهما الا الان كلامه هنا في السواد الحادث عن
امر في البدن والحادث عن استعمال المدر وان كان سببه في البدن الا ان الحركة من خارج على ما ذكره الشيخ لانه تقليل ضعيف وذلك
لانه متى ورد على البدن شر مفرط او برد مجمد اعرضا لا دلوا جدا لتنافي وفي هذه الصورة يحدث البول الاسود لا بد في
الامر الموجب له من خارج والى ما ذكرنا اشار بقوله والبول الاسود في الجملة يدل على شدة احتراق واما على شدة برد واما
على موت من الغريزة وانطفاء واما على بحران ودفع من الطبيعة للفضول السوداوية ولنعرف الآن من هذه الاصناف
ما الكائن عن استعمال الصابغ وما استعمال المدر فيه لعلمك وكذا وجود سببه واما الكائن عن الاحتراق فالفرق بينه وبين الكائن
عن الجمود من وجوه خمسة احدها حال البدن فان الاحتراق يكون معه احتراق ولهيب واشتعال في البدن على ما قال ويستدل
على الكائن من الاحتراق بان يكون هناك احتراق شديد والكائن من الجمود يكون البدن معه بعكس ذلك وثانيها بحال
ما يتقدم البول الاسود فان الاحتراق يتقدمه بول شديد الحمرة او نارية على ما ذكرنا وقال ويكون قد تقدمه بول احمر او احمر
والجمودي يتقدمه بول كمد واخضر بحمرة جمود ويسطع ان السواد الحادث عن الاحتراق يكون سواده اخذا من الحمرة الى الصفرة
الى السواد والكائن عن البرد آخذا من الخضرة الى الكمودة الى السواد لان الحرارة اذا استولت كثفت الجسم بتراكم الاجزاء
المواد وتبرد لونها كما يدل لون الحمأة فان المائية عند ما يخالط الاجزاء الارضية منها وتختلط الجسم وتقصر الاجزاء
ما ذكرنا والمراد بالخضرة المنتقل منها الى السواد الخضرة الكائنة من البرد وثالثها حال الثفل فان الاحتراقي يكون ثفله
منتشرا على ما قال ويكون البول فيه اي في الاحتراقي منتشرا قليل الاستواء وفي الجمودي مجتمعا مكتنزا على ما قال وفيه
ثفل مجتمع مكتنز اي كما في الجمودي لان الحرارة من شانها ان تبسط الجسم الذي تفعل فيه وفي الجمودي يكون الثفل
كثيفا لان الجمود مطرقه وينبغي ان يعني بهذا الثفل والاجتماع ما يكون في اجزاء كل فرد فرد من الثفل لا ما يكون باجتماع
الاجزاء وتفرقها وذلك لان الحرارة من شانها ان تخلخل البول فيسهل انفصال الثفل عن المائية واذا انفصل منها بالتمام
اجتمع كله في اسفل القارورة واما البرودة فمن شانها تغليظ البول فيعسر انفصال الثفل عن المائية ويبقى متفرقا فيها
واما تكاثفها باجزاء كل فرد فان الحرارة من شانها تبسط الجسم المتحلل فيكون اجزاؤه متباينة غير مجتمعة وذلك بما المادة

الا سواد وربما يحال ما يخالطه السواد فان الاحتراق يكون معه نقصان على ما قال ولا يكون شديد السواد بل يضرب
الى الزعفرانية ويصير اسرقية بالجملة ما يضرب الى كودة فان كان يضرب الى الصفرة دل كثيرا على اليرقان وهو ظاهر [illegible]
يحال لا يكون معه من الرائحة فان الاحتراق لا يكون الرائحة معه منتنة جدا بخلاف الاول فان يكون له رائحة [illegible] او يكون
منتن الرائحة يدل على البرد كالموضعه والغشي بعد ذلك معنى قوله ويستدل على الكائن من البرد بان يكون قد تقدمه برد للحمة
والكدرة ويكون الثقل قليلا محتملا كانه جامد فيكون السواد فيه اخلص ومرفوعا بين الناحيتين اي الحادة والباردة
اي بانه قال وربما يجعل من ان ذات نيا سا اذا كان مع البول الاسود شدة ريح من الرائحة كاد دل على الحرارة
وان كان مع عدم الرائحة ايضا من [illegible] دل على البرودة فانما [illegible] القصد انما لان في الكلام
وفي بعض النسخ فانه ومع هذا الشان اذا انتهت الطبيعة بحيث لم يكن ذاي البول ردية اذ الحرارة [illegible]
ويستدل على الحادث لسقوط القوة الغريزية بما يتقدمه من سقوط القوة واعلالها والمستدل عليه ههنا هو البرد الذي سببه انطفاء الحرارة
الغريزية كما عرفت ويستدل على الكائن على سبيل النفض والبحران اعلم لان الفرق بين الكائن على سبيل البحران وبين الكائن على سبيل
الاحتراق والجمود من جهة احدها ان البحران يكون في مرض يمكن ان يكون البول الاسود بحرانا لكل الامراض السوداوية والمشيمي [illegible]
سيارة الموت وقال البحران يكون في امراض موادها الاثافية [illegible] سوداوية فطلب الكائن عن الحرارة والبرودة فان سواد المادة في [illegible]
الصرف [illegible] لا كان لا بحران ونانيها ان يكون في يوم البحران وثالثها ان يتقدمه ميل علامات تدل على نضج المادة فان حصر البحران يبدا النضج
خصوصا بالبول محال وربما ان يتعقبه خف ورخاء سيما ان يكون غزيرا لان كثرة المادة يحتبس بالشدة فاذا انحلت وخرج [illegible]
عقيبها فيها او في مقدارها براءة لا ستدارتها وهذا النسخ ذكر الجمع لا الثاني ومن كونه في يوم بالحري لظهوره وانما الى الاول اي الى الاول
التي يمكن ان يكون البول الاسود بحرانا لطابقتة لا في اخر الربع هو مرض سوداوي لكن البول الاسود الكائن في ابتدائه لا يكون نضج المخرج
ابل الكثرة والسيلان واعلال ولا الطحال لا خفاء في ان علتها سوداوية لذلك يكون المواد المندفعة في البحران الا انها سود واوجاع
الكبد والظهر والرحم اي واعلال اوجاعها لان مادة هذه الاوجاع في اكثر الامر يكون غليظا فيكون سوداوية كالسوداوية في [illegible]
البول غليظا والحميات النهارية هي التي تنوب نهارا وتفتر ليلا والليلية هي التي تنوب ليلا وتفتر نهارا وهو خطاء لا احتمال له
الخلاف ابولى السوداوية لا نهما بلغميان كما عرف فيما سبق وفي بعض النسخ وكذا في نسخة المسيحي والحميات السوداوية النهارية والليلية
وفي بعض النسخ والحميات النهارية والليلية السوداوية وكلاهما خطاء لما عرفت وفي بعض النسخ وكذا في نسخة القرشي والحميات
السوداوية وهو الصحيح كالخمس والسدس والسبع وما يشبهها الا انها من الحميات السوداوية وكذا المسيحي وفي بعض النسخ اي ربعا
الخمس والسدس والسبع وهذا صحيح لانها من الحميات السوداوية لكن لا يخلو عن ايراد ان هذه الثلث كانت في الحقيقة [illegible] عليها
تحكم بعقيب الحميات السوداوية او كان نهارا او كانت النهارية والليلية الا ان الاعضاء هو الاول فاذا الحج النسخ واشباهها والحميات
السوداوية الخمس والسدس والسبع بالجر بدل البعض من الكل والافات اي واعلال الافات العارضة من احتباس الطمث
اي دم الحيض لان اذا احتبس غالط الطبيعة وبكا انفض يغلب السوداء قال القرشي احتبس الطمث اولا فاعترتها حمى ونادرها [illegible]
في اللاح بول اسود واحتباس المقعدة سيلا من المقعدة فلان الدم الخارج بذلك يكون في الاكثر سوداويا ولذلك انما كرهته
في السوداوية فاذا احتبس دم الطمث ودم المقعدة المعتاد سيلانه سواء كانت لاتفاق او بواسير وقويت الطبيعة على دفعه
بالادرار ويحتمل الدم اليجيد المنافية خصوصا اذا كانت الطبيعة او الصناعة بالادرار بان يكون طبيعة محيلة للمادة الى [illegible]

منافذ المسيل كما عطف على قوله كما لا ارامل مثال كما اعراض فمكن ان يكون البول الاسود بحرانا لدعلى ما قال القرشي لان احتباس
الاعراض التي يتسع فيها البحران بل كان يعد كالاول كما انشد للامراض التي يكون البول الاسود بحرانا لها كذلك ما بعده كما
نصب الدلائل الطبيعة البول الاسود على سبيل النفض لا البحران واحتباس الطمث قد يكون من قلة الدم وقد يكون من غلظه وكثرته
من الاخلاط الغليظة ففي هذه الصورة يكون البول ما بيا غير نضيج لاحتباس الغليظ من المادة ففي مثل هذه الصورة اذا احدثت بحادثة
البحران الطبيعة فقد قويت على دفع تلك المادة الغليظة على سبيل نفثه اليدفعه لا على سبيل البحران فلهذا قال الشيخ على ما [illegible]
الا انه يجعل الاشد تمييز والفصل بينهما بينه لما كان الى اخره بحسب الثناء القرابة كما احتبس طمثه نم يسيل الطبيعة فضل
الدم التي كانت معتادة السيلان ولما لم يتدفعها مدفعها الى الجهة المنافية على سبيل الادرار تخرج بالبول قال المسيحي المادة انما حبس
عم طمثها المتفق في مجاري الرحم او انضمام في افواه مجاريه لقوة المسالك التي هناك او لضعف الدافعة فان المحتقن الى جوفها الدم
يكون رقيقا لاكثفه يتحلل فيه الحرارة ويصير لونه وضيقه سواد الاذن في الاصل احمر اللون والمحتبس منه كثيف فتراكم بعضه على بعض ويرسب
له فاذا قويت الطبيعة البدنية على ازالة المانع من غير بعد نضج وخالط البول وافادته سوادا فذلك في مقداره ايضا وشك هذا النوع لا
كونه ففيه خفة وراحة بان يكون متعلق بقوله وقد يستدل وفيه تحويل في الكلام ويستدل على الكائن على سبيل النفض والبحران بان يكون قد
تقدم بول نضيج باق وقوله القرشي هو اشارة الى الفرق الثالث لانه لا يريد بذلك ان يكون البول الاسود البحراني عقيب البول
النضيج بكونه لازم يعقب البول النضيج ثم باقي بعده البول الاسود البحراني فالبول الغير النضيج ليس دليلا على البحران بل على المرض السوداوي
في غالب الامر يكون البول الاسود غير نضيج بسبب برد السوداء وبسببها الفضلات الراجع المعتوفة للهضم والنضج ولما الا ان كان البول
النضيج يتقدم على البول الاسود البحراني يجوز ان يكون عقيبه لم يعرج ذلك لوجيب احدهما ما ذكرنا اولا ان البحران لا يدان تتقدمه
نضج البول وخصوصا اذا كان البحران بالبول وثانيهما انه لو كان كذلك لم يكن فرق بين البحران وبين فان البول الاسود الكائن من
الاطلاق والكائن من الجهة لابد وان يتقدم كل واحد منهما بول غير نضيج ضرورة ان الاطلاق المزاج الحار والبارد مانع من النضج بخلاف
ذلك ربما يعقبه لطف والصحيح ما ذهب اليه المسيحي فانه متعلقا باحتباس الطمث وقال معنى قوله بان يكون قد تقدمه بول غير نضيج
باقي ان الفضلات الطمث منذ احتباسه يجعل البول ما يا لا احتباس الغليظ وخروج الرقيق بالدم خطاء صريح فافهم
على ما الحق وهو قريب ما ذكرنا واشار الى الفرق الرابع بقوله ويصادف البدن عقيبه خفا والى الخامس بقوله ويكون كثيرا
كثيرا وقد عرفت لميته وان لم يكن اي البول الاسود وهكذا اي من بحراني ان استعمل الصانع ادرارا فان البول الاسود علامة ردية
لا انه ان لم يكن من قبيل ما ذكرناه فيكون لا محالة اما من احتراق واما من جمود وكلاهما رديان خصوصا في الامراض الحادة وذلك لان المواد
في الامراض الحادة يكون رقيقة فلا يعرض فيها سواد البول الا لفرط الاحتراق واما الامراض الباردة والمزمنة فان المواد يكون فيها غليظ
يكون مسودة للبول بادني احتراق او جمود ولا تحقيق كان كذلك كانت الحرارة قوية جدا اذا اكتسب احرقت واوجبت سواد البول
لا سيما وفي بعض النسخ وسيما وهما مستعملان ولكن الاول اكثر استعمالا اذا كان مقداره اي مقدار البول الاسود قليلا ومع
من قلة النطرة وعلامات اهل الاحتراق لا انه كان البول الاسود انما يكون كثيرا اذا كانت المادة كثيرة فكانت المقرب قطع النضج
فلذلك يكون ذلك الا يدل على اشتداد قليل واما اذا كان قليلا فلذلك يكون اما لجفاف المزاج عن الدفع او لقلة المادة المحترقة وقلتها انما يكون
لفناء الرطوبة وهي ما ان كانت وكذلك المنصف الناصح كونه طويلة اليدين كثيرة لوجب ان يكون الاحتراق قليلا فلذا يكون البول
سودا وان الاسود القليل يكون لفرط الاحتراق فان قيل المادة الصافية للسواد لا انكر انها مادة رديئة وقلة الرديء لا انكر انها [illegible]

من كونه مما كان ينبغي ان يكون البول الاسود الغير [illegible] في المرض الثقيل لقلة المادة الردية انما يكون محمودا اذا كانت قلتها بسبب
ضعف الفاعل لها او بسبب صلاح حال البدن واما اذا كانت قلتها بسبب بحران البدن وتطرية مادة المرض فلا يلزم ان يكون
محمودا قال المسيحي قد ظهر الذي تارة يكون لقلة في نفسه يعني انه يكون بسبب ضعيفا وتارة يكون قلته يعني ان اجود مادته
قد ذهب وبقي الامع كون المرض في غاية القوة وتارة يكون لضعف القوة الدافعة عن دفعه فاذا كانت القلة لضعف او لعدم المرض
فالكثير من البول الاسود اجود من القليل وان كانت القلة لضعف السبب فالقليل منه اجود من الكثير **وفيه نظر وكما كان**
اغلظ كان اردا لان افراط الغلظ يدل على افراط الاستحالة الى الارضية وقلة الطرح جدا **وكلما كان ارق كان** ويعني بمعنى انه
رديء وربما اشتد ارداءه لدلالته على حمات الاحتراق لم يبلغ الى الجمود المطرات ولا شك في ذلك يكون اجود واقل رداءة
المسيحي هذا خلاف الدليل وان علله بالتطبيق المعنى لانه لما كان الثاني والثالث انما يكون بسبب ذهاب ما لطف وبقي
ولا شك ان هذا ما وجود نار فيه لا بسبب النضج الباقي واصلاحه وفيه نظر **وقد يعرض ان يبول الانسان بولا اسود اذا كان شرب**
شرابا بهذه الصفة ومن ان يكون اسود ما لم يقاربها **لم تقد فيه الطبيعة اصلا فخرج بحاله ولا خطر فيه** اي بالنسبة
الى الخطر الذي يكون في البول الاسود الكائن عن الاحتراق انه خطر اقل من خطرها لما عرفت وانما لا خطر فيه البتة فهاهو كيف لا
وخروجه بهذه الصورة دون خطر فان كون الطبيعة لم تتصرف في المشروب البتة انما يكون لضعف قوة الكبد هكذا قال الشيخ
والقفا المسيحي ثم قال المسيحي واعلم ان اسود البول ما هو وراء بعد تناول شراب كذلك يكون على وجهين اما لان الطبيعة لم تفعل
فيه شيئا فخرج بحاله وهذا الانادر لان اسود الرد وردي ومعنى الثاني لا خطر فيه البتة وعلى الاول الخطر المذكور واعلم ان الخطر الذي
انما يلزم لو لم يكن الشراب المتناول كثيرا واما اذا كان الشراب لا تشتمل الطبيعة على هضمه انا يدعى على مقدار الكفاية فيدفعه كاهو وعلى هذا لا
يكون فيه خطر الا شيئا يدل على قوة الطبيعة على دفعه **وربما كان** اي البول الاسود **دليل بحران صالح في الامراض الحادة ايضا**
فقد علمت ان البول في البحران الاسر قد يكون اسود وان لم يعرض للصفراء احتراق بل تكاثف وكذا لا يبعد ان يعرض للصفراء المحتجة
الى حد ما عند ما يندفع على سبيل البحران بالبول ان تكاثف فيكون البول اسود ويكون ذلك دليلا على ذلك البحران **مثلا ان**
يبول المطيف ويقانيه تعلق اي مثل متعلق **في نواحي مختلفة** اي من الماء الى القارورة **فان كثيرا ما يدل على صداع وسهر**
ويحم واختلاط عقل هذا في اكثر النسخ وفي اكثرها **مثل ان يبول المريض رقيقا والبول الذي يبول المريض رقيقا وفيه تعلق**
في نواحي مختلفة فان كثيرا ما يدل على صداع وسهر ويحم واختلاط عقل والنسخة الاولى لا يصح على ان يكون المذكور مثالا للبحران
في الامراض الحادة فان البحران الصالح لا يكون بعد هذه الاعراض المذكورة وايضا كون البول رقيقا وفيه تعلق بنواحي مختلفة
انما يكون لعدم النضج فذلك ينافي كون البحران الصالح انما يكون مع كمال النضج ويصح على تقدير ان يكون المذكور فيها مثالا لاجل الحكم
الاسود الذي هو علامة ردية ويكون تقديرا الكلام وان لم يكن هكذا فان البول الاسود علامة ردية مثل ان يبول المريض رقيقا وفيه
تعلق في نواحي مختلفة ويكون سابق الكلامين مع منه ما هو في غاية البعد واما ان النسخة الاولى صحيحة اذ يمكن ان يكون ذلك دليل
بحران صالح في النادر فذلك لا يقوى الطبيعة وقبل النضج على دفع المادة المحرقة الشديدة الممتزجة مع الصفراء ولذلك قال وربما كان
في الاكثر دليلا على الاعراض المذكورة ولذلك قال فانه كثيرا ما يدل فليل قوله وربما كان سابلا يقول ثم قلت ربما قال الانه كثيرا ما يدل
على هلاك فلا يخرج من ضعف واما النسخة الثانية فصحيحة ويكون قوله والبول الذي يبول المريض رقيقا فيه تعلق مثالا لعلة كون
البول الاسود دليل بحران صالح في الامراض الحادة فهذا النسخ اللفظ واما تحقيقه فاعلم انه لا يريد بالرقيق في قوله مثل ان يبول المريض

بينا انما يعرض بالنسبة الى القوام المعتدل فلذلك البول الاسود اذا بحران كذلك وربما الا انا يكون كذلك لشدة او ضعف عن الدفع [illegible]
المادة المسرفة للبول الاسود اذ يكون غليظا بل الماده ما هو رقيق بالنسبة الى ما هو الغالب من البول الاسود وذلك لا ينافي ان يكون غليظا
من القوام المعتدل واما كان اقل دليلا على البحران الصالح هو ما كان كذلك لان مثل ذلك لا يكون عن احتراق ولا عن جمود لان كليهما يوجبان غلظا
البول جدا وانما يكون عن تكاثف الصفرا بسبب خروجها بالبحران فانه لا يلزم ان يكون غليظا ولذلك لا يكون البول الاسود في البحران
الاسر غليظا جدا فاما ان البول الرقيق الغليظ فيه تعلق في نواحي مختلفة يدل على الاعراض التي ذكرها فذلك لان المادة كما اذا كانت
في الامراض الحادة مع قوة كثيرا ما انما يكون رقيقا الذي فيه تعلق في نواحي مختلفة يدل على الاعراض التي ذكرها فذلك لان المادة كما
في البحران في الامراض الحادة مع نضج لعدم اندفاع المواد الى جهة كما بينت عند كلامنا في قوام البول ويكون تعلقه منتشرا انما يكون لارتياح
بعضه عن بعض كما بينته عند كلامنا في الرسوب وذلك يدل على ان المواد غير شديدة النضج ويكون تعلقه منتشرا انما يكون
للبحران هاهنا كما هو في النضج لم يكمل بعد والرسوب لم يجتمع وذلك يكون عند غليان الاخلاط وتصعدها الى فوق ولذلك يرى البول ماء
كانت متصعدة الى فوق وهي لا محالة حارة اذ المرض حار ولا بد لا محالة تضر الدماغ بصعودها وتغليانها فيعرض ذلك حصول الاعراض
المذكورة اما الصداع فظاهر لتوجه المواد الى الدماغ ويتعين هذا على ما قال ابقراط في تقدمة المعرفة ان البول الاشتر لا يتشبه بول الدواب
يسبق الصداع حاصرا ومجبت واما السهر فلان تلك المواد حارة فاذا صعدت الى الراس بهذه الصفة اوجبت السهر على ما سبق واما الصمم
فذكرنا ما يصل الى الاذن من الفضلة وانشار ذكرها انا ومليس المراد بالصمم الصمم الحقيقي وهو ان يكون باطن الاذن خاليا عن النغم
فالاولى الطرش كما في كلام ابقراط حيث قال من كان به اختلاف فحصل له صمم انقطع اختلافه ومن كان به صمم فعرض له اختلاف
ذهب عنه صممه وقال ايضا في هذه المقالة من اصابته الحمى في اذنيه صمم فجرى من منخره دم او انطلق بطنه انحل بذلك مرضه فان
قيل سيلان الاخلاط المتصعدة الى العينين اولى من الاذنين لوجهين احدهما لطوبة العينين وصلابة الاذنين وثانيهما ان العين
على محاذاة انما وان كان كذلك لزم ان يعرض من ذلك خلة البصر اكثر من عروض الصمم قلنا ليس كذلك وذلك لان الصفرا بالطبع
الى الاذن فيكون منها مع الاذن وذلك لان احدها ان الاذن لصلابتها لا تتضرر بما يرد اليها من فضول الصفرا فكانا دفاعها
اليها اولى وثانيها ان اندفاعها الصفرا الى هناك يحصل فيه نتن وسعالا فيكون هناك شي فيستعمل ما يرد اليها من الطعام وذلك هو الخ
الاذن واما اختلاط العقل فلورود الكثيرة المتصعدة الى الراس واما اشتداد يجب وكذا اختلاط العقل مستمرة حتى صرفنا ايجاب
شراب المسكر وذلك منعنا لانا في الشراب هذا هو تحقيق الكلام في هذا المقام قال الان نرجع في شرح القانون وربما كان يعني
البول الاسود دليل بحران صالح في الامراض الحادة مثل ان يبول المريض رقيقا البول الاسود في الامراض الحادة اذا كان غليظا ثم
صار الى الرقة دل على ان البدن قد استنفع بخروجه قال الرازي في الحاوي ملخصا حكاية مسائل احد ما اسر البول الاسود فما شككنا
في موته فقال انما حكمنا بشيء فقد انتهيت حدا كثيرا بالرابع الاسود يوما او يومين ثم بال بولا رقيقا فخلص قال المولف ولذلك يكون دليلا
دليل بحران صالح اي دليل هلاك وبسبب الاصح الا دليلا على ما نقطا كالحالة الرعاف والعرق فيكون احقه دليل بحران صالح وقد كان لاه
بحران كتابة ومنه يحقق ذلك قوله ويحصل القول وبالجملة فالبول الاسود في ابتداء الحميات قاله الرازي في انتهاءها انا لم يكن معه
علامة تكون دليلا على بحران لا انه لا يصح ان يجعلها الا اذا كان البدن مستنفعا بخروجه فيكون دليل بحران وسببا لاجتماعه
الخلاف بالقاطع فيه نظر **لا يبعد** وفي بعض النسخ **نسخا** وما اكثر الاستوال **اذا ابل قليلا قليلا وزنه باب طويل وكان حاد**
الحدة وكان في الحميات فانه خبيث شديدا الا انه على الصداع واختلاط العقل اذا الخطر في البول الذي تقدم ذكره من الرقيق

القرنية صلق في زراعي فعلند ثلثة امور كانت دلالته على الصداع واختلاط العقل اشد وتلك الثلثة هي هذه احدها ان يبول قليلا
قليلا وثانيها ان يكون له راعة حادة وثالثها ان يكون ذلك في الحميات وذلك لان الحمى توجب زيادة في الغليان الموجب
لصعود الابخرة المحدثة للصداع و[illegible] على قوة الحرارة الغريبة المفرطة ويمكن العفونة المعينة بحرارتها صعود المواد ويمنع من ان
يكون سبب كون البول قليلا هو سقوط القوة فان القوة اذا سقطت لم يمكن دافعة البتة واما كان ذلك ليس لسقوط القوة
فيراد ان الاختلاط [illegible] لا يكون القوة [illegible] المادة مشتغلة في نحو المثانة بانحدار الفضلة التي هناك بل يطلق البول تارة
ويحبس اخرى واما ان كان هناك صداع وسهر واختلاط عقل وصداع وثقل في دماغ فيكون انما يدل على ظهور الرعاف اذا كان
هناك علامات محمودة على قوة النبض [illegible] واما اذا لم يكن كذلك فانه في الاكثر يدل على العطب لان حصول اختلاط العقل والصداع
[illegible] مع كون المواد متوجهة الى الدماغ بما يوجب استعداد العضو [illegible] هذا الدماغ وذلك [illegible] واما اذا كانت القوة
قوية فان ذلك يكون لدفع الطبيعة المواد الى جهة [illegible] من البدن وذلك في الاكثر يكون هذا الرعاف وربما حدث [illegible]
في المواضع التي يندفع اليها فضول الدماغ بالطبع كخلف الاذن واعلم ان الرعاف قد يكون من احد المنخرين وهو ما كان بحرانا
من جهة ويكون انقطاع المواد من العضو الذي في تلك الجهة مثلا اذا كان خروج الدم من المنخر الايمن فالدم من الكبد وان كان
من المنخر الايسر فمن الطحال ويمكن ان يكون سببا للحصاة في الكلية وفي بعض النسخ في كليته والبول الغليظ ليس يوجب
ان يكون سببا لها [illegible] الاعراض المذكورة بل [illegible] البول الرقيق وربما كانت سببا لذلك وذلك اذا كان ما فيه من الاجزاء
الغليظة يتحجر في الكلى مخصوصا اذا كانت الكلى حارة [illegible] تحصل الحصاة كما [illegible]
[illegible] بحيث لا يقوم الدافعة على دفعه الى المثانة بل الى الكلى [illegible] واما الفاعل فهو حرارة الكلى [illegible] البول [illegible]
[illegible] التي [illegible] بول الرمل الدال على الحصاة [illegible] الدال على توليدها كما ستعرفه قال وبعض البول
الاسود يستحب في علل الكلى والمثانة والعلل الباطنة من الاخلاط الغليظة لان اكثر البول الاسود في هذه العلل
يكون [illegible] الكلى [illegible] منها ان يوجب سواد البول بالاحتراق او بالجمود فلذلك يكون فيها [illegible]
اكثر الامر محمود وليس بهالك في الامراض الحادة لان مواد هذه الطبيعة لا يبلغ بها [illegible] الى ان يوجب سواد البول الا وهو
في الاكثر يكون ذلك فيها من الاحتراق فلذلك [illegible] علامة رديئة نقول قد يكون البول الاسود ايضا رديا في علل الكلى
والمثانة اذا كان هناك احتراق شديد فتامل سائر العلامات لئلا يغلط فتظن ان البول الاسود في علل الكلى [illegible]
محمود فانه قد يكون رديا فينبغي ان يتامل سائر العلامات الدالة على الحمد قبل الحكم بكونه محمودا وتلك العلامات هي ما يعقبه
من الاعراض [illegible] انا اذا رأينا العليل يجد خفة وراحة بعد [illegible] فهو لدفع الطبيعة وان كان يعقبه ما خالف ذلك فهو لشدة
الاحتراق والحاصل ان البول الاسود في علل الكلى والمثانة تارة يكون رديا مذموما وتارة يكون جيدا محمودا ويفرق بين ذلك
بما يعقبه من الاعراض البول الاسود في المشايخ صالح لم [illegible] من ان يكون عن احتراق شديد او جمود قوي والاسود
الا فساد عظيم وكذلك في النساء اما ان البول الاسود ليس بصالح مطلقا ولكن لا [illegible] بالمشايخ والنساء [illegible] في جميع
الاسنان فهو صالح [illegible] ان يكون هناك من بحران او صالح واما انه لا يكون في المشايخ والنساء الا الفساد عظيم فان [illegible]
فيها فساد عظيم في الجملة من حيث [illegible] فذلك ظاهر [illegible] وذلك [illegible] وفيهما اعظم [illegible] باقي الاسنان [illegible]
لا يصح فان استعداد المشايخ والنساء للبول الاسود اكثر من غيرهم بسبب غلظ [illegible] دمهم [illegible] حصول [illegible] على كون ذلك

فساد اعظم مما في الابدان التي ليست بمستعدة له [illegible] البول الاسود الاحتراق لا الجمود فانا الاحتراق [illegible]
[illegible] ما يحرق المواد [illegible] كون الجمود [illegible] في غيرهم البول الاسود
بعد النفث يدل على التشنج وذلك لان هذا انما يكون [illegible] بسبب [illegible] حصلت من شدة التعب [illegible] الرطوبات [illegible]
[illegible] يكون في الاعصاب اكثر [illegible] من الاعضاء [illegible] في حال التعب فيكون [illegible] الرطوبات
[illegible] اكثر من غيرها من الاعضاء وذلك يوجب [illegible] التشنج الاستفراغي وبالجملة البول الاسود في ابتداء الحميات [illegible] وكذلك
[illegible] البول الاسود [illegible] لا يكون [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاسباب الخارجة الموجبة للسواد [illegible]
[illegible] في ابتداء المرض [illegible]
[illegible] في ابتداء الحميات [illegible] الا ان يكون [illegible]
[illegible] حرارة الحمى [illegible]
[illegible] البول الابيض [illegible] والابيض [illegible]
[illegible] الابيض الحقيقي [illegible] المشف [illegible]
[illegible] الاجرام الفلكية [illegible]
[illegible] الابيض [illegible] الابيض على المشف [illegible] الابيض الحقيقي
[illegible] الاحمر [illegible]
[illegible] المشف [illegible] الابيض الحقيقي
[illegible] الابيض [illegible]
[illegible] الابيض [illegible] المشف [illegible]
[illegible]
[illegible] الشعاع [illegible]
[illegible] الابيض [illegible]
[illegible] الابيض [illegible]
في الزجاج المكسور [illegible] الزجاج [illegible]
[illegible] في الماء [illegible] الزجاج [illegible]
[illegible] الابيض [illegible]
[illegible] الزجاج [illegible] البلور [illegible]
[illegible] الابيض [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] الابيض [illegible] المشف [illegible]

مع خلط الخلط البلغم وذلك البلغم لا محالة يكون ... معتدل القوام لان البول الابيض يعني المشف اما ان يكون قوامه قوام
المائية او لا يكون كذلك والثاني لا يمكن ان يكون الا اذا امر ... ان ما يمكن ان يخالط لا محالة يفيده لون ... ما لا يمكن ان
البول ما ... الذي لم يكن حصل في الكبد منضم اليه اذ لو حصل هناك لانضم ... نعمة في البول ... وكذلك ... الغم
على الرجحان او بطلان الهضم وان كان قد يكون من حرارة الا ان ذلك انما يكون اذا كانت تلك الحرارة مفرطة جدا ... نضج البول
ما يندب من الكبد وبيانها ان الاول هو البول المشف الذي مع الاشفاف قوامه زايد على المائية فانه ليس يمكن ان يكون ما ... لا
وان يكون مخالطا لجسم يفيده ذلك القوام وكل جسم ... اما ان يكون من خارج البدن او من داخله والذي هو من داخل البدن اما ان يكون طبيعيا
في البدن او لا يكون والاجسام الطبيعية التي في البدن تلك اعضاء وما يشبهها ورطوبات وارواح وقد بينا ذلك فيما سلف
الغير الطبيعية التي في البدن كالحصاة لكن قوام هذا البول لا يمكن ان يكون من الاعضاء لان ما يتدرب من الاعضاء يخالط
البول ... يفيده لونا وكذلك ما يتدرب من الحصاة وما يندب من غيرها من الاجسام التي في البدن وهي غير طبيعية وكذلك
لا يمكن ايضا من جسم من خارج البدن اذ ليس يرد الى البدن جسم يفيد البول قواما ظاهرا ولا يمكن عن الارواح لكونها الطف من
الماء والرطوبات كما بينا والاربع فليس رطوبات الا جميع الاخلاط والاخرى ... الرطوبة الثانية والرطوبة الثالثة اذا خالطت
البول افادته لونا وابطلت اشفافه فبقي ان يكون ذلك من الاخلاط الذي يمكن ان ينفصل منها وذلك هو البلغم ... الاخلاط
بقي البول الى لونه فلذلك كان البول المشف الذي له غلظ ... قوام ازيد من قوام المائية وان كانت بالنسبة الى المعتدل ...
على البلغم ولكن لا كل بلغم فان البلغم المتغلظ ... اشفاف البول بل الرقيق ... فاذا البلغم الذي يكون ... الذوبان
... يكون ... لان الحرارة الذوبية لم يصبغ البول ... اكثر الامر بل انما يكون ذلك عن البلغم الرقيق المائي ... انه
بل لا بد وان يكون ذلك ... معتدله او القليل جدا ... والكثير ... اشفاف البول ... فان ...
في هذا الحكم ... والعلي الرجحان ... العلة المسماة ... ان يخرج الماء كما يشرب ... اذ ...
... فتجذب المائية من الكبد ... ثم يدفعها ... والثاني ... بسبب سوء مزاجها وتجذب
ايضا من الكبد والكبد ... الاثقال ... متصل ... الكبد ... ثم يدفعها ...
الفارغين بسبب سوء مزاجها ... ايضا من الكبد والكبد ... والدفاع ولذلك يسمى هذا المرض الدولاب ...
بالاستسقاء ... بالزجاجات لان الماء ... ابتداء ... الخارج ... بهذا يسمى هذه العلة بالركاز
ولان الكلى ... المائية الى ان ... بل يخرج ... فتوتيل هذه الصورة البول ... ولا بد ...
تلك حرارة الكلى ... كانت ... الصفة ... الدم ويخالط البول ... لونا البول
وقوله ... الشفافية فان ... وقال هذا ... بان ... تلك العلة ... البول ...
... بان المراد من قوله والعلي الرجحان ... الكبد والمعدة فانها ... كانت باردة ... البول المذكور لان ...
... وقول هذا لا يستقيم ... ان الفقط ... ان البول قد يكون ... مع جودة فعل المعدة والكبد ...
... ويكون المرض الحادث حارا كما ... البول ... الدماغ ... المرض حار ... الكبد ...
في الاحالة الغذائية ... والبول ابيض ... ان ... هذه الامر ... الحدوث ... الهضم ...
الاستر ... كثير ... يكون البول الابيض المشف الدال على ذلك كذلك ... الحكم اكثر ... لكنه ... انما يستعمل ...

اكثر الحكم ... وكان ... بهذا الشفط ... والعلي الرجحان ما البول الابيض ... فلا يكون الا غليظا وذلك لانه انما
يمكن ... جميع الماء ابيض ... الاجسام البيض التي يمكن ان تخالط البول ... البياض غليظ ... الذي يكون منها
... الذي يكون كثيرا جدا وغليظا ... يوجب كون البول غليظا على ما قال واما الابيض المحض فلا يكون الا
... والشيخ ... البول سبعة انواع الخاطي والدسمي والاهالي والشفافي والشعري والرصاصي والبلغي اما الاول ... الخاطي
مع خلط ... ما يكون ... شبيها بالمخاط ... ما يكثر ... البلغم ... غليظا ... يخالط البول ...
فاشار اليه بقوله فمن ذلك ما يكون شبيها باصناف مخاطية يدل على كثرة بلغم ...
القوام المذكور ... الاكثر ... من بلغم مخاطي ... البلغم المخاطي في البدن
... من البلغم ... المائية ... لا يمكن ان يكون من المعنى
... البول ... بعد ... ما ... يخرج ... بعد ذوبانه ... فان كان الاول كان ...
... لونا كما قلنا وان كان الثاني ... الابيض لان ذوبانه ... يكون ... قدرت على ذلك ...
هذا لا يكون البول ابيض ... الحرارة ... الباطن ... وهذا البول الخاطي ... خروج ...
... فان كانت لكثرة المادة ... الطبيعة واما الثاني وهو الدسمي فاشار اليه بقوله وما ...
... والمراد ... الشحم ... الدسم ... وسومات البدن ...
بالاصناف الدهنية يدل على ذوبان الشحم ... البدن ...
... الشحم ... الكلى ... يكون من شحم ... البدن ...
... من ... الشحم يكون ... من ...
... الاعضاء من هذا الكتاب واما الفرق بين الدسمي والخاطي ...
... الاهالي فاشار اليه بقوله ومنه ما يكون شبيها بالاهالي ... الشبيه بالسمن ...
على الثاني ويدل على ... وفي بعض النسخ ... اي ... ما ... والاول هو الصحيح والمراد به ان يكون ...
مع البلغم ويكون ... الكلام على بلغم ... ذوب ... الاهالي ... غليظا ... اذا ذاب لم يكن شديد الغلظ ...
... الاعضاء البيض ... في ... الشحم ... الى ... الاهالي والدسمي ... يحتاج في حدوث
الاهالي الى ذوب ... فان قيل ... ان يكون ... الى الاهالي ...
... والا لم يكن ... الذوبان ... قد ... ذوب ... بالذوب ...
... في حدوث ... الاهالي ... ذوب ... وبهذا الجواب ... في الحواشي ...
... في المتن ... الذوب ... الاهالي ... ذوب ...
... الذوب ... في ... القانون من ان الاهالة ...
... في بعض الصحاح ... بيان الاهالة الشحم ... الاهالة ...
... في اخر هذا الباب ... الاهالي ... في المنطق ... هذا البول
... في ... الاول ... الدين ... في اخر ...
في ... من البول الرقيق ... الى الباطن ...
... الاخلاط ... فليس ... هذا البول ...

الزيتي متقدم بما يشبه الزيت الاخضر وحنين بن اسحق يصرح بذلك ويقول ان البول الزيتي الذي ما لجالينوس انه لا يدل على كونه
ليس بزيتي لان لون الزيت اصفر لا اخضر وهذا لا يدل على جودة ولا على نضج ولعل هذا [illegible] في تسمية الزيتي اخرى الرئيس
كلامه في البول الزيتي الذي ذكره في آخر هذا الباب وقد ذكر الرئيس ايضا البول الدهني في الكتاب الرابع وقال فيه [illegible] الذوبان
لونه وقوامه [illegible] ورايت ان الاولى [illegible] بقراط في هذا البول الزيتي في الموضع الذي اشرنا اليه وما يخصه فاضل الاطبا
هنالك [illegible] ان الذي اشار اليه الرئيس لان قول افاضل الاطبا [illegible] يدل على [illegible] وهو ذوبان الاخلاط وهو الذي
اشار اليه الرئيس بقوله ويدل على [illegible] وما ذكر ابقراط من استطلاق بطن المريض [illegible] ويعرض [illegible]
اسهال البطن تارة واستطلاقه تارة وهو الذي اشار اليه الرئيس بقوله ويدل على ذوبان [illegible] ولعل هذا يكون النسخة
الصحيحة هي الذوب والذوب تصحيف ويشبه ان يكون [illegible] ان هذا البول ليس بزيتي هو الذي صيره الرئيس الى [illegible]
الى هنا كلامه بالفاظه والظاهر ان الذوب هو الصحيح والذوب تصحيف والله اعلم بحقيقة الحال واما الرابع وهو العقابي فاشار اليه
بقوله ومنها البول الباذنجاني [illegible] ويدل على ريح منتفخة في آلات البول وان لم يكن مع مدة فعلى
المادة الكثيرة الخامة الفجة وربما كان مع حصاة المثانة اعلم ان العقابي على وجهين لانه اما ان يكون مع مدة او لا يكون
والكائن مع المدة يكون لقروح متعفنة في آلات البول [illegible] هذا انما يكون حيث القروح في المثانة او ما يكون منها في الكلى
لا يكون مدمنا في الباطن [illegible] يوجب كون البول [illegible] والكائن لا مع المدة يكون المادة كثيرة خامة فجة واما من حصاة
المثانة اذا ذابت [illegible] انه لا يوجد في البدن غير ذلك يفصل هذا البياض وانما لا يكون ذلك من حصاة الكلى لان حصاة
الكلى يكون ذوبها [illegible] الحمرة فان قيل ولم لا يكون من ذوبان الاعضاء الشديدة البياض كالعظام قلنا لان تلك الا
انما يمكن ذوبانها [illegible] مفرطة جدا وتلك الحرارة لا يكون البول معه [illegible] واما حصاة المثانة فلا يلزم ان يكون ذوبانها
بحرارة الغريبة فلذلك امكن ان [illegible] البول الباذنجاني العقابي فان قيل ان اشتراط [illegible]
[illegible] قروح المثانة يكون غليظا لان اورام المثانة لا تمنع نضج البول [illegible] لان النضج يكون [illegible]
[illegible] الاخلاط [illegible] غليظة لا محالة [illegible] ان يكون [illegible] بالنسبة الى المعتدل [illegible]
الكائن عن كثرة الخام او عن حصاة المثانة لان هذا الكائن يكون غليظا جدا اما الكائن عن الحصاة فظاهر واما الكائن عن
كثرة الخام الخ فلان مادته غليظة جدا والقوة المنضجة ضعيفة لا محالة والا لم يمكن ان تكثر الخام الخ وربما كان كذلك كان
البول غليظا بالضرورة والفرق بين الكائن عن القروح والكائن عن الخام من وجوه [illegible] احدها ان القروحي يكون مع
نتن شديد لان اجتماع البول يكون في موضع منتفخ وثانيها انه يكون معه [illegible] القشور [illegible] وثالثها ان يكون [illegible]
علامة ورم في المثانة وذلك لا يوجد في القسم الآخر [illegible] في الكائن عن الخام [illegible] لاجل [illegible]
ولا يكون معه الالم والحكة المذكورات ولا يتقدم علامة ورم المثانة [illegible] الفرق بين الكائن عن الحصا وبين الكائن عن الخام
من وجوه [illegible] احدها ان الحصوي يتقدمه علامات الحصاة كبول الدم [illegible] والخامي لا يتقدمه ذلك وثانيها ان الحصوي يكون
البول معه نضيجا [illegible] اذ لا مانع من ذلك ولا كذلك الخامي لان الخام انما كثر حيث الهضم ضعيف فيكون النضج ناقصا
لا محالة وثالثها ان الحصوي [illegible] والخامي لا [illegible] ذلك وربما [illegible] الخامس [illegible] فاشار اليه بقوله
ومنها ما يشبه المني [illegible] الادرار [illegible] اي اضطراب [illegible] [illegible]

[illegible] البلغم الزجاجي [illegible] البول [illegible] على سبيل البحران لا ادرار [illegible]
الرسوبي [illegible] سبب البول [illegible] بالمحذور [illegible]
[illegible] سبب البول [illegible] ذلك [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] ذلك [illegible] والثاني [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] على سبيل [illegible] السكتة والفالج [illegible] الشيخ [illegible] الاستسقائي [illegible]
لان مثل هذه المادة اذا [illegible] الحرارة [illegible] الى الدماغ فان [illegible] اوجب السكتة [illegible]
[illegible] الدماغ [illegible] فان كان [illegible] الاعصاب [illegible] فان ارجح مع ذلك [illegible]
[illegible] الشيخ والا الفالج والاسترخاء والقوة لان الانفلاج [illegible] الفالج [illegible]
الفالج [illegible] الاسترخاء [illegible] هذه المادة غليظة [illegible] يجب ان يكون [illegible] الشيخ [illegible]
الفالج والاول [illegible] ان يكون [illegible] من شانه ان ينفصل [illegible] البول [illegible] المادة الى البول
[illegible] على سبيل البحران [illegible] لان البحران انما يكون [illegible]
والاورام البلغمية [illegible] الاعضاء [illegible] ان يكون [illegible] تلك المادة على
سبيل [illegible] كذلك والاول [illegible] الاعضاء [illegible] رطوبات [illegible]
اللحم [illegible] لتلك الاعضاء [illegible] الرطوبات [illegible] بها ايضا
[illegible] الاعضاء [illegible] البول الشبيه بالمني
[illegible] الطبيعة [illegible] الاعضاء [illegible] لان هذه الامراض
والثاني [illegible] الامراض [illegible] البلغم الزجاجي [illegible] الامراض الحادة [illegible] لان ذلك انما
البلغم الزجاجي [illegible] الحرارة [illegible] وان كان البول [illegible] جميع [illegible] الى الربع
يكون هذه المادة باردة غليظة والحرارة قاصرة ومثل هذه الحمى تطول [illegible] الاخلاط [illegible] فيكون من ذلك الربع [illegible]
استيلاء البرد [illegible] السوداء [illegible] الربع واما السادس [illegible] والرصاصي [illegible]
[illegible] المادة طبيعية [illegible] البلغم [illegible] لاستيلاء [illegible]
[illegible] السوداء [illegible] البلغم [illegible] لان ذلك [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] الرصاصي بلا رسوب [illegible]
[illegible] واما السابع وهو اللبني [illegible] واللبني [illegible]
[illegible] والاستيلاء البرودة [illegible] البول [illegible] الباطن [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] يكون [illegible] الباطن [illegible]
يكون من ذوبان الاعضاء [illegible] والفرق بينهما من وجهين احدهما ان الذوباني يكون [illegible] الذوباني يكون [illegible]
[illegible] والثاني [illegible] الامراض الحادة
[illegible] الاعضاء [illegible] واللبني ايضا في الحادة مهلك [illegible] الرصاصي [illegible]
في الحادة ومنها البول في الحميات الحادة كيف ما كان الباض [illegible] مقدم الصبح لان هذا البول
[illegible] اسام [illegible] الباطن يدل على ان العقل [illegible] وفي بعض النسخ متقدم والاول اولى
الاسهال لان [illegible] الحاد يكون [illegible] كثيرة [illegible] البول [illegible]

يوجب زيادة صبغ البول وان كان هناك اسباب توجب البياض ضرورة ان لم يسر هنا لاستيصبغ الابيض وان قد الاصفر
الا بعض اللهم الا ان يكون القوة [illegible] حتى لا يكون لها تصرف في الماء البتة بل يخرج كما يدخل ولا يكون لها قوة على دفع
الفضول منها ولكن هذا نادر جدا **او كثيرة يدل على انها مالت الى ناحية الراس** اذا مالت الصفراء في الحمى الحادة
عن مخرج البول فاما ان يكون ميلها الى ظاهر البدن او الى باطنه فان كان ميلها الى ظاهر البدن فاما ان يكون لطيفه
رقيقه يخرج بالعرق او يكون اغلظ من ذلك فاما ان يكون تحلله الحكة حتى يمكن ان يحتبس او يبقى تحت الجلد فيوجب
البرقان او لا يكون كذلك فيوجب الاورام وان لم يوجد ان كان ميلها الى باطن البدن فاما ان يكون الى تجويف الامعاء فيخرج
بالاسهال او الى تجويف المعدة فيخرج بالقيء او لا يكون كذلك بل يحتبس في عضو ويوجب للعلة ويقال اكثر يكون ذلك
لعضو هو الدماغ لان من شان الصفراء التصعد الى فوق ومن شان الدماغ قبول ما يتصعد اليه لحرارته جرمه وتخلخل
جوهره فان يحصل بياضه بعد وجود اختلاط العقل فهو منذر بالهلاك قال ابقراط في رابعة الفصول اذا كان البول ذا
ابيض فهو ردي مخاصة مع الحمى التي يكون مع ورم الدماغ قد عرفت ان الابيض يقال على المشف مجازا في اللفظ كما يقال
للبلور الصافي ابيض وانما يكون البول مشفا اذا كان لم يخالطه سواد وغيرا للون بزيل الشفيف فان لم يكن الا مشفا
فقد نقص المواد فيه فهو ردي لدلالة على عجز الطبيعة عن دفع المواد وعلى توجيه المواد الى موضع آخر تحدث لذلك ورم في
عضو فان كان المشف رقيقا فهو اردى لان الغليظ قد يكون لاندفاع بلغم قليل صرف فلا يدل على صبغ المادة فان
كان مع الحمى فهو اردى لان الحمى من شانها زيادة الصبغ فاذا لم يكن معها صبغ دل على عجز الطبيعة وعدم التصرف فيها وكذ
ما يكون ذلك اذا كانت المواد متصعدة الى الراس فان كانت الطبيعة مصعدة فهو اردى وان كان في الراس الم فقليل فهو
ردي مع منذر بالبرسام وان كان مع البرسام فهو اردى لان البرسام يزداد بما يتصعد اليه ويكون دليل الهلاك لان
ورم الدماغ قد قال فلم يكن المواد من جهة الينبوع اذا كانت متوجهة اليه ولذلك قال مخاصة في الحميات التي يكون
معها ورم الدماغ لكن يجب ان تعلم ان بياض البول ليس علامة ورم الدماغ بل ورم الدماغ علة واحدة في صعود
الصفراء الى العلو **ولذلك اذا كان البول في الحميات ثم ابيض دلت على اختلاط عقل يكون**
وذلك لان ذلك انما يكون لان الصفراء مالت عن اعضاء البول الى عضو آخر وقد بينا ان ذلك يكون في الاكثر الدماغ
وذلك موجب لاختلاط العقل وغيره بذلك اذا لم يكن هناك علامات تدل على انصرافها الى موضع آخر كانصرافها الى الامعاء
مخرجها بالبراز او الى المعدة ومخرجها بالقيء مع دلالة على اختلاط العقل والا فلا انما اشترطنا ان يكون ذلك
البول اولا رقيقا فلانه لو كان غليظا لجاز ان يكون ذلك لغلظ البول ولا يدل ذلك على اختلاط عقل يكون ولا بد كون
رقيقا ان يكون مائلا الى ان يكون ذا قوام ... **واذا دام البول في حال الصحة على لون البياض دل على عدم**
النضج ان تخصيصه يكون ذلك في حال الصحة فلكن ... الاحتياج اليه فلما كان البول ابيض دل على عدم النضج لعدم
اللون اللازم للنضج **والاحال الشبيه بالزيت في الحميات الحادة منذر بموت او رديء** وذلك ان هذا انما يكون
لقوة الذوبان مع ان كانت القوة قوية عرض الدق والا حصل الموت وفي بعض النسخ **الشبيه بالراب** وهو غلط لان البول
الاحالي لا يشبه الراب لان بياض الراب خالص ليس كبياض الدهن قال ابن جميع في شرح القانون الشبيه بالراب
في الحمى الحادة منذر بموت سريع وذلك اذا لم تسكن الحمى واخف واما ما يتلقا لها الى الدق وذلك اذا اخفت ثم قال وهذا

الى الجملة ... ما يحدث من مرض ... ذلك انه يدل على بلغم ودون اووزيب على ... ماء
البول الخاثر يخرج الذي اشار اليه بقوله ومنه ما بياضه بياض اعمالي فانه قد قاله في ذلك ... السادس في بيان اذا كان
الشحمي ويحفظه في الحميات الحادة يموت او دق هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر **البحث** ...
يكون البول في المرض البارد وجعله **ما علم انه قد يكون بول ابيض والمزاج حار فقد استدل وبياض المزاج**
بارد بالعقل لما كان السابق الى الكثير الافهام ان البول الابيض يدل على برودة المزاج مطلقا الا حار ... كذلك وقد يكون
كذلك اراد ان ينبه ان الفحص ليس كذلك بل له حرارات وتقريران نقول قد علمت ان البول الابيض على قسمين احدهما
ما بياضه بمعنى الشفيف وهذا يكون في المرض الحاد في الصفراء الفائقة الى جهة اخرى كما بينا اولاً فلا يعرف
الماء الصافي بالمخرج بحالة ... الاكثر ولذلك لم يذكر الشيخ الثاني وثانيهما ما بياضه بالمعنى الحقيقي وهذا لا يكون في المرض
الحاد الا مع صيل الصفراء الى جهة اخرى حصول سببه من اسباب البول الابيض المذكورة كالذوبان كما في الدق والاهق
فاذا انما البول الابيض فكيف نعلم انه من مرض حار ... ذلك ان من مرض بارد فنقول ان كان بياضه بمعنى الشفيف ... اما
ان يكون رقيقا او غليظا فان كان غليظا فهو في الاكثر يكون عن برد لانه كذلك يكون في الاكثر عن بلغم ما في كما بينا وان كان
رقيقا فالفرق بينهما عسر واكثر ما يطلع على ذلك من اعتبار كيفية البول عند الاتصال فانه ان كان حار حادا فالمرض حار والا
فلا واما ان كان بياضه بالمعنى الحقيقي نظر فان كان بياضه شديدا من جنس الخاطي والنشا علم ان يكون ذلك في رجل
حار يمكن ان يحدث عند الذوبان **فان الصفراء لما مالت عن مسلكها البول فلم** وفي بعض النسخ **ولم** وهذا اكثر ... في **خلط**
بالرقيق البولية ابيض الحميات فلذلك البول الابيض فان كانت رطوبة مشربة وفي بعض النسخ **فان كانت فيه** اي بياضه
بالرقيق البولية ابيض الحميات ... البول الابيض ... ان الماء البارد من برد بالبلغم واما انكان وفي
منقرة وهذا اردى **رطوبة شديدة غليظة ... هذا الى الثلثة فاعلم ان البارد** وهذا ما يرجح لفظ الواو في
بعض النسخ **الى بكون** وهو ليس بشيء لانه لا يناسب سياق الكلام لانه عطفه على فان كان **الحرف**
على لفظ الرطوبة **ليست بالمشربة ولا المتحللة بالعرق ولا بالمصعدة** اي محتمع الاجزاء لا متشتت الاجزاء **ولا التيام عليه**
وكذلك فاعلم ان لكثرة الصفراء قال القرشي في شرح الشيخ التفرقة بين البول الابيض الكائن لانصراف الصفراء وهذا الثاني حيث
البياض حقيقي فان كان من البرد كان بياضه تارة شديدا مشرقا كما في الخاطي والنشا وتارة تكدرا كما في الرماد ... وان
كان من الذوبان العقل ... حصول الذوبان كان تارة وحيا وتارة اكماليا وما اشبههما ما ليس فيه اشراق وكدورة وان كان لبياض
بمعنى الشفيف مع ذلك لانه في غالب الامر انصراف الصفراء اذا كان رقيقا مع لا يختلف بالكدورة والاشراق لانه يكون كالماء
الصرف واما انه ان تفقد انه كان بلغم مرا او مصر كان عن البرد والا فهو عن انصراف الصفراء وذلك لان الكائن عن انصرافها
نقل ما يخالطه من الاخلاط المخالطة من الاخلاط لاحالة فيكون فذا لا محالة ولا يكون مصعد الا انه يكون عن ذوبان
يكون اجزاؤه متشتتة كما بينا فيما ... الاسود الاحتراق بخلاف الكائن عن البرد لانه يجمع بين الاجزاء المتشابهة ولهذا
يكون الثقل الكائن عند معتدلا ولا يخفى ان هذا الفرق انما يتم في البول الذي له ثقل ... وذلك انه كان مع غلظ فهو
البرد وان لم يكن لانصراف الصفراء ... هذا الوجه لا يصح وذلك لان البول الابيض انما ... ان يكون شديد الاخلاط
... عن البرد فقد يكون الاخلاط مما كان عن انصراف الصفراء الا انه معه ذوبان كثير ... على ذلك ... وعن
جهة ... الكائن بمعنى الشفيف فان كان الغليظ فيكون في الاكثر عن البلغم والبرد لان الرقيق منه لا يلزم ان يكون
لا انصراف العقل الى ... لا ... الشيخ قال في ازالة البحث قد يكون بول ابيض والمزاج حار فقد استدل به بياض المزاج

[illegible]

[illegible]

في الثالث بقوله **واما ضعف الكبد وقصور قوته عن التمييز بين المائية والدم كما يكون في الاستسقاء البارد** اي الذي لا يكون
حتى يقال انه ان حمرة البول فيه بسبب [illegible] الحمى واما اذا كان خاليا عن الحمى فيكون سبب حمرة البول ضعف القوة المميزة فيخالط
الدم بالمائية فيصبغ لونها الى الحمرة فيكون المرض باردا والبول احمر ومن جنس ضعف قوة تمييز الكبد وقصور قوة العروق عن جذب
الدم وكذلك قصور قوة البدن كلها عن ذلك اذا كان بسبب سوء مزاج بارد ومن جنس الاستسقاء البارد الفالج والشيخ والجذام
الامتلائيات لانها ايضا باردة امراض باردة والبول فيها احمر اما الفالج فسبب حمرة البول فيه ضعف القوة الكبدية عن دفع
المائية على [illegible] وضعف العروق عن جذب الدم او ميل الحرارة عن الجانب المريض الى الجانب الصحيح فيصبغ البول [illegible]
الجانب المريض الى الاعضاء وجذب الدم اليه فيبقى [illegible] ويخرج بالبول [illegible] باردة والبول فيه احمر واما الشيخ والجذام
الامتلائيات فسبب حمرة البول فيها [illegible] العروق الكبدية وخروج الدم مع البول **وفي امراض ضعف الكبد في الاكثر يكون**
البول اشبه بما يشاكله غسالة اللحم الطري هذا الحق عن الشيخ ظهوره ولانه قد سبق مرارا ما اشار اليه الرابع بقوله **واما الاحتقان الذي**
يوجب الشدة [illegible] البلغم في العروق العفنية [illegible] وعلامات ان يكون ابتداء البول [illegible] على الوجه المذكور
ثم يكون صبغا ضعيفا ثم يشتد فان الصفراوي يكون صبغه مشرقا والمراد بها عفونة البلغم لا الاحتقان بسبب
السوداء العارضة من البلغم وانما شرطنا ان يكون تلك السدة عن البلغم ليكون ذلك مرضا باردا فان قيل لم كانت عفونة الصفراء
لا توجب حمرة البول مع ان لونها قريب من الحمرة وعفونة البلغم توجب ذلك مع ان لونه ابيض قلنا هذا سؤال دقيق والجواب عنه
بالتحقيق ان نقول وبالله التوفيق السبب في ذلك ان البلغم وخصوصا المحتقن بالسدد فاذا تعفن يوجب [illegible]
ومثل هذه الصفرة اليسيرة اذا كانت في مادة [illegible] واما الصفراء فانها لطيفة تتحلل [illegible] العفونة [illegible]
وذلك توجب لها زيادة [illegible] الاحمر [illegible] السواد [illegible]
الآن بغالب البول الاحمر [illegible] لاجل هذه الاسباب [illegible] غلبة الدم [illegible] اما الاول وهو العارض بسبب الوجع فانه لا يكون
معه نضج لان الوجع يمنع الانضاج لاشتغال الطبيعة بمقاومة الوجع عن الانضاج ويكون ايضا غليظا غير مشابه الحمرة وذلك
لان ما يتحلل من الصفراء لا يبقى [illegible] امتزاجه بالفضول [illegible] بالبول [illegible] رقيقا في الاكثر
[illegible] الصفراء [illegible] حرارة مفرطة [illegible] الصفراء
واما الثاني وهو العارض بسبب سدة [illegible] الصفراء الى الامعاء فيكون البول [illegible] شدة حمرة [illegible]
انما يكون بسبب كثرة الصفراء [illegible] بالاحتقان [illegible] الصفراء [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] ويكون [illegible] هذا البول [illegible] حمرة [illegible] الخلط الغالب [illegible] الصفراء واما الثالث
وهو العارض لضعف الكبد فلا يكون البول معه نضجا لان ضعف الكبد [illegible] النضج وايضا لا يكون مشرق الصبغ كما النضج
وفي الاكثر يكون كغسالة اللحم الطري واما الرابع وهو العارض عن عفونة البلغم [illegible] الشيخ [illegible] الاحمر [illegible]
بان [illegible] على الوجه المذكور ويكون صبغه صبغا ضعيفا ثم يشتد [illegible] صبغه [illegible]
لان الاحتقان يوجب [illegible] وخصوصا [illegible] بارد [illegible] على الوجه المذكور [illegible]
التفرقة بين [illegible] البول [illegible] البلغم [illegible] الصفراء [illegible]

[illegible] البلغمية [illegible] غلظ مادة [illegible] بسبب السدة [illegible] لطيفة [illegible] فان الصفراوي يكون صبغه مشرقا
[illegible] ان [illegible] بين البول الاحمر بسبب عفونة البلغم وبين غيره من انواع الاحمر [illegible]
من غلبة الدم [illegible] ان يقول فان الدموي يكون صبغه مشرقا [illegible] البلغمي ويمكن ان يقال بل الفرق هو [illegible]
البول الاحمر الكائن عن الصفراء كالاحمر الناصع وبين البول الاحمر الحادث عن عفونة البلغم [illegible] البحث السابع في بيان ان
البول قد ينتقل من حالة الى ضدها [illegible] مرض واحد [illegible] يوم واحد [illegible] **وكذلك قد يكون البول في اول الامراض** [illegible]
الشيخ **في اول الامراض** اي [illegible] **اول المرض** [illegible] **ابيض ثم [illegible]**
[illegible] في [illegible] اعلم ان البول قد ينتقل من حالة الى ضدها في مرض واحد [illegible] يوم واحد [illegible]
الى [illegible] ابيض [illegible] المرض [illegible]
وذلك [illegible] غلبة البلغم [illegible] البول [illegible] ابيض لغلبة البلغم [illegible] الصفراء الى
[illegible] البدن [illegible] الصفراء [illegible]
[illegible] الاحتقان [illegible] الصفراء الى الامعاء [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الصفراء [illegible] الطبيعة [illegible] المادة بالادرار [illegible]
[illegible] المادة بالادرار [illegible] البول [illegible] الصفراء [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] الحمرة [illegible] الى السواد [illegible]
[illegible] الانتقال [illegible] البول [illegible] ابيض [illegible] النضج [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] الطعام [illegible] الكبد [illegible] الحمرة [illegible]
البول بعد الطعام [illegible] الكبد [illegible] الهضم [illegible] في الصبغ [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] البدن [illegible] الهضم [illegible] البول [illegible] الحرارة [illegible] البول
[illegible] اصحاب [illegible] **وكذلك** [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] البول بعد الطعام [illegible] الهضم [illegible] الصبغ [illegible] **[illegible] البول**
اصحاب [illegible] ابيض [illegible] الهضم [illegible] بالصبغ **[illegible]** [illegible] ابيض
[illegible] [illegible] الهضم [illegible] **[illegible] الكبد [illegible] النضج**
[illegible] عدم النضج عدم الصبغ [illegible] الكلام [illegible] **[illegible]**
[illegible] الشيخ [illegible] عدم اشتغال الحرارة بالهضم في اصحاب [illegible] البول
بعد الطعام [illegible] ابيض [illegible] البول [illegible] عدم النضج
[illegible] الداخل [illegible] كلام صحيح [illegible]
[illegible] البحث الثامن في شيء من احكام البول الاحمر [illegible] **والصبغ الاحمر [illegible]**
[illegible] وهذا ظاهر لان الاحمر [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] فيكون [illegible] **والابيض [illegible]**

فان الرماة كذلك في الامراض الحادة فلذلك يعلم ان البول الابيض الذي لم يقوم انما يكون في الامراض الحادة اذا انصرفت الصفراء الى
مخرج البول وكان مع ذلك ذوبان واما المائي فيكون بحصول فيها انصراف الصفراء فقط ولا يمكن ان تخلط بكون اقلبلها الرمادية
افضل مطلقا فيصح ذلك على ما ذكرنا لا على ما زعم فلذلك كان البول الابيض قد يكون لذوبان الاعضاء هكذا قاله القرشي وفيه نظر لان الحصر
في قوله انما يكون في الامراض للانصراف والذوبان ممنوع لجواز ان يكون كون البول كذلك لانصراف الصفراء على مخرج البول مع المادة التي
بها كان البول ذا قوام سواء كانت ذوبانية او غيرها وعلى التقديرين يكون ابدا من الانصراف وحده فيكون الابيض ذو القوام الذي مع
الانصراف وحده بخروج المائي الذي فيه الانصراف مع الاجزاء الذوبانية او غيرها قيل في الحواشي القوامية الابيض الى الشفاف قد
يكون لاختلاط البلغم واما في الامراض الحادة فلا يكون الا للقوام فيه فقط والاحمر الدموي اكثر ايماناه وفي بعض النسخ الماء
والمراد بها انه اعظم دلالة على شدة الحرارة وادل على السلامة من الاحمر الصفراوي لان الصفراوي انما يكون احمر عند حرارة
الصفراء او اكثر منها جدا ولا كذلك الدموي ولان الدموي يكون لغلبة افضل الاخلاط ولا كذلك الصفراوي هذا اذا كان على طبعها
الطبيعيين وكذلك اذا كانا محترقين فان المحترق من الدم اقل رداءة من المحترق من الصفراء والاحمر الصفراوي اسلم ايضا من
المحترق ان كان الصفراء ساكنا ومخوف ان كان متحركا الاحمر الصفراوي انما كانت الصفراء متحركة اي هائجة منتقلة من عضو
الى آخر فلانه اذن يكون اكثر خطرا لانها انما تكون كذلك لكثرتها وحدتها واما اذا كانت ساكنة فان سكونها انما يكون دلالة على قلة
حدتها فيكون الخطر فيها اقل لان تلك الحدة يكون لكثرة فقط وحدة الحركة لها مخوفة والبول الاحمر في الامراض الكلية ربما
دل ايضا على الاكثر على ورم حار لان ذلك انما يكون لكثرة الدم وهيجان قوة الحرارة وفي الغالب انما يكون ذلك مع الورم وربما دل ايضا
على ضعف جاذبة الكلى للدم المخالط للمائية وفي اوجاع الراس ينذر باختلاط لان ذلك انما يكون لكثرة الدم وذلك من اسباب
الاورام فاذا كانت في الراس وجع كانت لا محالة ضعيفا وكان مستعدا للورم وهو موجب لاختلاط غير ان اكثر حصول هذا يكون
بعد ما قبله بشرطين احدهما دوام الوجع وثانيهما شدة وقوة وفي الغالب فان البول انما يبيض عند قرب حصول البرسام لان
المادة تكون متوجهة الى الدماغ واذا ابتدأ البول في الامراض الحادة بالاحمر وبقي كذلك ولم يرسب خيف منه الهلاك
وذلك لانه يدل على ان الطبيعة عاجزة عن نضج مادة المرض حتى يظهر فيه الغمام الرسوب ولا شك ان هذا يخاف منه الهلاك لانه يدل على
ضعف القوة وقوة المادة ويدل ايضا على ورم الكلى الكلى لانها اذا ورمت ضعفت عن تميز الدم عن المائية الواصلة اليها واخذها
لتغتذي بها مع قوتها الدم فيخرج مع البول لحمرة ولانه متى كان كذلك ولان الكلى تجذب اليها مادة متورمة لضعفها ومجذبة
الورم بسبب حرارتها اذا كانت حارة على ما ذكر المسيحي لانهما لا يصحان اما الاول فلان المطلوب بيان دلالة البول الاحمر المذكور على
ورم الكلى لا بيان دلالة ورم الكلى على البول الاحمر المذكور واما الثاني فلانه لا يبقى كليا لان المادة اذا لم يكن حادة لا يحصل منها
على ما انه بلا لا يكون البول المذكور فالمذكور على كثرة الدم في الكلى مع قوة الحرارة الغريزية الصادقة تكون المحمرة حادا
وفي الغالب انما يكون ذلك مع الورم وان كان كماء اللحم دل ايضا كذلك على ورم الكبد وضعف الحرارة الغريزية
لان ورم الكبد يوجب ضعفها وضعفها موجب لون البول وضعف الحار الغريزي يوجب كدورة لونه لان البرودة ... فلذلك يكون
احمر كدرا ومثل هذا البول يتبعه الهلاك لما قلنا الفصل التاسع في الوان البول المركبة قال رحمه الله من الوان البول الاحمر
وفي بعض النسخ المركبة وهذا ادل على ما لا يخفى وقد ذكر الشيخ من الالوان المركبة اربعة الاول اصعبها الغلاتي وثانيها الزرقي
وثالثها الاسمانجوني ورابعها الحمري وقد ذكر اسحق بن سليمان الاسرائيلي المعروف بصاحب الصفرة في كتابه في البول الوانا اكثر تركيبه

كالاترجي والاشقر والرمادي والحمي والاصفر الصافي والاصهب والصابحي والسلقي قال اما الاترجي فانه مركب من الصفرة
المشبعة والبياض ولذلك صار دالا على حرارة بلغمية تدخلها الصفراء من مقدار بين المشبع ... مخففا واما الاشقر فانه
مركب من الحمرة والصفرة ولذلك صار دالا على غلبة الدم الحار الصفراوي واما الرمادي فانه مركب من البياض والسواد ولذلك
صار دالا على السوداء او البلغم واما الحمي فانه متوسط بين الاشقر والابيض ولذلك صار دالا على حرارة صفراوية خالطها رطوبة بلغمية
غليظ اكثر منها واما الاصفر الصافي فانه مركب من صفرة الطبيعة مخالطة للبلغم رقيق ويكون الصفراء اغلب ويدل على حرارة ... واما
الاصهب فانه من الحمرة والصفرة ولذلك يدل على غلبة الدم والمرة الصفراء والدم اغلب واما الصابحي فهو قريب من الرمادي
يكون السواد فيه اغلب ولذلك صار دالا على ... واما السلقي فهو لون مركب من سواد وبياض وخضرة والسواد فيه اغلب
ولذلك صار هذا اللون دالا على قوة الاحتراق او على استيلاء البحران وهذا ما نقله المسيحي عن الاسرائيلي ولا شك ان في بعض
الفاظه اشتباه ... كتاب الاسرائيلي ... بطريق احسن مما ذكره المسيحي قال واما المزاج المركب تركيبا
مختلفا ... احد الخلطين على الآخر وان كان الخلطان غالبين على مزاج البدن ... فيدل على ...
الوان احدها اللون الحمي والثاني الاصفر الصافي والثالث الاصهب والرابع الارجواني والخامس الصابحي والسادس
السلقي فاما الحمي والاصفر فمتوسطان بين الاشقر والابيض ولذلك دل على صفراء تدخلها رطوبة بلغمية فان كان مع ذلك
... على ان الرطوبة البلغمية اغلب لقرب اللون الحمي من الصفار البياض وان كان اصفر دل على ان المرة الصفراء اغلب لقرب
الصفرة من الشقرة واما الاصهب والارجواني فمتوسطان بين الاحمر والاصفر ولذلك صار دالا على غلبة المرة الصفراء والدم فان
كان مع ذلك اصهب دل على ان الصفراء اغلب لقرب الصهبة من الصفرة وان كان ارجوانيا دل على ان الدم اغلب لقرب الارجوانية
من الحمرة واما الصابحي والسلقي فمتوسطان بين الاسود والابيض ولذلك دلا على غلبة البلغم ... الحرارة الغريزية
من الانطفاء لافراط البرودة المخمدة عليها فان كان سلقيا دل على غلبة السوداء ...
الحمرة ... على افراط الحرارة ... الاحتراق ... البرودة المخمدة ...
السلقي ... الحرارة ... البلغم ... الكيفية المنفعلة المخمدة لقوام البول
اعني الرطوبة ولذلك ليس ... السوداء ... البلغم لان مشاكلة البلغم بالكيفية الفاعلة المخمدة
لون البول اعني البرودة ... الصفراء بالكيفية المنفعلة المخمدة لقوام البول اعني اليبوسة هذا كلام الاسرائيلي
بالفاظه وانما اوردته لاشتماله على زوائد خلا عنها ما ذكره المسيحي وليعلم ان ما نقله عن الكتب ليس على ما ينبغي ولكن ...
رجعة هكذا ولا يخفى ان اكثر هذه الالوان قد ... ذكرها ... ما ذكرناه ... فلنتكلم على الاربعة
التي ذكرها الشيخ اما الغلاتي فاشار اليه بقوله من ذلك الجنس الا الالوان المركبة الغلاتي النبيذ وفي بعض النسخ العلاتي
وهو خطا ينذر اذا دام الاطراب ... في الماء بسبب اختلاطها ... بالمائية ...
ولها اسباب خمسة احدها ضعف ... الكلى عن تمييز الدم الواصل اليها عن المائية ... بالبول وثانيها ضعف
ماسكة الكبد عن مسك الدم ... مع المائية الى الكلية وثالثها ضعف هاضمة الكبد عن هضم العصارة على ما ينبغي
فيبقى المواد مخالطة بعضها ببعض ... الطبيعة ذلك ويدفع ... المائية ورابعها ضعف جاذبة العروق ...
فان جاذبة العروق ... جذب الدم ... عن المائية وخامسها ضعف جاذبة ... لما سبب ...

استفعا تماما فه كما يكون عند فرط الامتلاء بحيث يعجز الطبيعة عن تصريف الدم الواصل الى الاعضاء في تغذيتها فيخرج
مع المائية النافذة معه الى جهة الكبد فتجري ويخرج بالبول ثم هذا الاسباب لان عنه تارة يكون قطع عضو كبير فيتقلل
غذاؤه ويصير كلا على ما يجاوره من الاعضاء فيدفعه الطبيعة الى جهة المثانة وتارة يكون انسداد المسام واحتباس المواد
وتارة ترك حركة معتادة يتحلل بها الفضول وتارة انقطاع دم معتاد الخروج كدم البواسير ودم الطمث واما الموت ولان الغالب
الكائن عن ضعف الكبد والامتلاء الدم اكثر من الكائن عن غيرهما والكائن عن الضعف اكثر من الكائن عن الامتلاء
عليها فقال فقد يكون عن ضعف الكبد وقد يكون عن كثرة الدم واكثره عن ضعف الكبد من اجل سوء مزاج
غلب لان المرض حصول الضعف وهو لا يختص بسوء مزاج دون آخر ولذلك قال ابن سينا اي سوء مزاج غلب ويفرق الشيخ
بين الكائن من ذلك لضعف القوة وبين الكائن لفرط الامتلاء من بجهتين احدهما ان الكائن لضعف القوة يكون القوة
معه ساقطة ولا كذلك الكائن للامتلاء وثانيهما ان الكائن لضعف القوة يكون معه ضعف الهضم ولا كذلك الامتلاء
واليهما اشار بقوله ويدل عليه اي على ان الغالب من ضعف الكبد لان الامتلاء ضعف هضم الهاضمة واعلال
القوة لكن القوة الاولى ليس بصحيح وايضا فقد يكون الخير منفعلا مع قوة الهاضمة وقد تضعف الهاضمة عند فرط الامتلاء
لاستغناء الاعضاء بما عندها فان كانت القوة قوية فليس اي الغالب الا من كثرة الدم والدلالة على
البلغ الذي في القوة المميزة بتمييز كماله فذلك تدفعه الطبيعة مع المائية الى جهة المثانة كالمجرى وهذا الاول
فانما اراد بقوله ومن ذلك اي من الالوان المركبة الزيتي واعلم اولا ان البول الزيتي يقال على معنيين احدهما
على البول الذي هو في دسومته كالزيت وثانيهما ما هو في لونه وقوامه ولزوجته كالزيت والاول يشار به وايا لانه يكون عند
ذوبان الاعضاء ولا يدل على خير البتة ولا يوجد الا في اعلى القارورة لان الدهن من شانه ان يطفو على الماء واما انه هل
يمكن ان يكون في القارورة كلها كذلك فالغالب الظن ان الموت يسبق هذه الحالة والثاني منهما يوجد كثيرا لانه يكون من اخلاط
مختلفة غليظة لزجة فلذلك يكون في قوامه ولزوجته كالزيت وكذلك في لونه لان لونه يكون بين حمرة وخضرة وسلقية
واشقاقية مع بريق دهني افاطس وهذا هو الذي ينبغي ان يسمى بالزيتي وهذا هو المخصوص باسم السلقي واما الاول فينبغي
ان يسمى الذوباني واليه الزيتي اشار بقوله وهو صفرة تخالط سلقية والمفهوم انها صفرة ممتزجة تخالط خضرة يسيرة
والسبه الزيت الذي يرى بالشمس مع بريق دهني وقوام مع انتهاء الغلظ وفي بعض النسخ فاكثر
الاحوال وبما اشتقاقها بيان يدل اي الزيتي المذكور على النضج ولا بد لعله على ان النضج والصلاح لا يدل على وجود
تلك الاخلاط التي بهذه الصفة في البدن وربما يدل اي الزيتي المذكور فانما يدل على استفراغ بمادة صفة مثل
اي هذه الدلالة انما يكون اي معولا عليها اذا اعقبه اي هذا الاستفراغ راحة كما في سائر البحارين واذا لم يعقبه
راحة فعلامة استفراغ تلك المواد هو كثيرة تلك الاخلاط وانذار مصاحبها على سبيل البحران والكائن عن الكثرة اذا كانت
منتشرة رديء بل هو مهلك على ما قال وما هو مهلك حتى كان معه دسومة شكت لان الذي انما يكون لعفن تلك
الاخلاط ولا شك ان العفن اذا كان في اخلاط مختلفة كان رديا فكيف اذا كانت مع ذلك كثيرة غليظة لزجة فان كان
مع ذلك يبال قليلا قليلا فهو رديء على ما قال وخصوصا البول منه قليلا قليلا لان ذلك انما يكون لسقوط
القوة من فرط خلطه وان كان اي الزيتي المذكور في كثيبة الا الحارثي فهو رديء وكذلك لان هذا انما يكون

لان الكبد مع كثرة تلك الاخلاط ضعيفة قاصرة عن تمييز المائية عن الدم كما يكون في الاستسقاء وخصوصا اللحمي فيكون البول زيتيا
لاجل تلك الاخلاط المختلفة الكثيرة الغليظة اللزجة ويكون الغالب لاجل ضعف الكبد واما ان يكون لذوبان الشحم كما يكون في
السل وهذا ايكون زيتيا بمعنى الذوباني واما ان يكون لذوبان شحم الكلى مع قصور قوتها عن استعمال ما يرد اليها من الدم مصاحبا
لمائيته وهذا كما يكون في الفالج الردي ولو قال ان حصول هذا من بعض اعضاء لعله يكون اكثر وهذا ايضا يكون زيتيا بمعنى
الذوباني ولا شك ان هذه الاقسام كلها ردية والى ما ذكرنا اشار بقوله وهذا اكثره في الاستسقاء والسل والفالج الردي
ان شديدا الودم والبول الزيتي بمعنى الذوباني اذا عقب هذا البول الاسود فقد قرب الموت لان ذلك انما يكون اذا كان سواد
ذلك البول لاحتراق فيكون ذلك الاحتراق قد اشتد جدا وجب ذوبان الاعضاء واما البول الزيتي بالمعنى الآخر فيما ولعل بعضه
بعد البول الاسود فهو خير لانه يكون لان ذلك الاحتراق قد قصر على احداث السواد جدا ووجب الزيتية فقط والى ما ذكرنا اشار بقوله
واما عقب الزيتي اي بالمعنى المذكور بولا اسود منتقدا بان كان علامة صلاح لما ذكرنا وكثيرا ما دل البول الزيتي
في الرابع على ان البحران سيحدث في السابع اعني في الامراض الحادة ويعني بهذا الزيتي ما هو زيتي ذوباني ولذلك
شرطه ان يكون في الامراض الحادة لان الزيتي بالمعنى الآخر اي السلقي في غالب الامراض المزمنة واما اصار الدليل في الرابع
منذرا بالهلاك في السابع لان الرابع منذر بالسابع بل الرابع على ما ستعرفه وبالجملة فان البول الدهني
ثلاثة اصناف فاما ان يكون كله دسما او يكون اسفله فقط اي دسما او يكون اعلاه دسما ويعني بهذا الزيتي الذوباني
وتقسيمه اياه اي بهذه الاقسام هو بحسب التقسيم العقلي واما ان هذه الاقسام كلها توجد فهو محال فان من المستحيل ان يكون الدهن
تحت الماء لا يطفو عليه وان ما يحدث ان يكون بول كله دسم فهو من الدهن في اعلى القارورة ولم يكن بذلك البأس
قال فاضل الاطباء جالينوس في الثالثة من تفسيره الثالثة من ابيذيميا لان سوء الذي يطفو فوق البول قد رايناه مرارا
كثيرة واما بول كله من اوله الى آخره دسم او في وسطه شيء دسم واما ما نادر فقط واحرى ان لا يكون بول في اسفله شيء دسم لان من
شان كل شيء دسم ان يطفو فوق سائر الرطوبات قال وقد ذكر ايضا ابقراط هذا البول في كتاب تقدمة المعرفة على انه قد يعرض
هذا لجميع ما يعرض في الامراض الحادة باستقصاء تام وشرح بين واما ما كان اما ان يكون زيتيا في لونه فقط كما
في السل وخصوصا في اوله او في قوامه فقط او جميعا كما يكون في علل الكلى وفي كمال السل وآخره العبارة هاهنا
غير جيدة والمراد بالزيتي في لونه فقط ما يشبه من بالذوباني وهو الدسم والمراد بالزيتي في قوامه فقط ما يخصنا
نحن باسم الزيتي اعني السلقي والمراد بما يكون زيتيا فيهما معا ما يكون ذوبانيا ودسما مع ذلك يكون قوامه غليظا كقوام السلقي
وتقدير الكلام ان يقال ما يقال عليه لفظ الزيتي اما ان يكون ذوبانيا كما يكون في السل وخصوصا في اول ذات الذوبان
مع يكون من الشحم فقط فلا يبلغ الحد بمخالطة القوام واما ان يكون سلقيا فقط وهذا يكون كما قلنا اولا واما ان يكون ذوبانيا
بالمعنيين معا وهذا انما يكون اذا كان البول مع كونه ذوبانيا غليظا وغلظه اما ان يكون لان الذوبان من الاعضاء الاصلية
كالعظام فان ذوبانها يكون غليظا لزجا كما يكون في كمال السل وآخره واما ان يكون لمخالطة الذوبان الاخلاط
اللزجة الزيتية السلقية كما يكون في علل الكلى وذلك اذا كان مع الدهن اخلاط غليظة لزجة كثيرة مختلفة وبلغت الى ان
اذابت شحمها فهذه غاية ما يمكن ان يقال هاهنا فان قلت هذه العبارة عبارة الاطباء لانهم يسمون الزيتي الى زيتي في اللون
فقط او في القوام فقط او فيهما معا قلنا ولو كذلك لان الذوبان من سريات البدن فاما ان يكون في ابتدائه وهي زيتي اللون

ادقية بيه ويعوديق القوام او في نهاية وعدم قيق اللون والقوام معا فلم صابت هذه البيان غير جيدة وعبارة الاطبا
جيدة تلك الاعراض بالحيث على عبارة الاطبا ويسمونه الذرباني بالزيتي لانه متقطع انه ليس له لون الزيت رقيق
حقة غالط سلفة على ما قال الشيخ من صفرة مشرقة غالطاخضرة يسيرة على ما هو المشهور بل دسومة الزيت ويحليت من
الالوان واما الارجواني فاشار اليه بقوله ومن ذلك الارجواني وهو وردي قال لا يدل الا على احتراق المرة
وذلك لانه مركب من صفرة وخضرة عرض لها سواد وذلك انما يكون من احتراق الرقيق واما البحري فاشار اليه بقوله وقد يكون لونه
وفي بعض النسخ لونه والاول اولى احمر بحري منه سواد وهو يدل على الحميات المركبة لانها حميات كانت من اخلاط كثيرة مختلفة
الاخلاط يكون لونه احمر والمحموم ارابه اغلبت فيها سواد والحميات التي من الاخلاط الغليظة لان هذه الحمى يكون مواد
قريبة من السواد والحمى لغلظها وكثير منها الصفرا بحارتها تميل الى الحمرة اقوى او له ويكن ايضا ان يكون ذلك من عرض
دموي عرض لمادة احتراق في بعضها فان كان اي هذا البول اصفى وكان السواد اميل الى رسوب دل على ذات
الجنب هذا ما خوذ من التجربة لا من البرهان لعقد قامة عليه لانه متى كان السواد غالبا عليه دل على استيلاء السوداء وفيه
علم غريرة ان ذات الجنب حدوثها عن مادة لطيفة ليقدر على النفوذ في الفضاء المستبطن للاضلاع فاذا لم يصفه لا
فيه الا الشي اللطيف قال رحمه الله الفصل الثالث في قوام البول وصفائه وكدورته وهذا الفصل يشتمل
على مباحث البحث الاول في البول الرقيق قال رحمه الله قوام البول اما ان يكون رقيقا واما ان يكون غليظا
واما ان يكون معتدلا لا شك ولا خفاء ان الماء بانفراده لا يحصل له عند انطباخه قوام زائد على قوام المائية فاذا قوام
البول انما يكون بسبب ما يخالط المائية من الفضول الخارجة معه والبول انما يكون رقيقا اذا كان ما يخرج معه من الفضول
رقيقا او قليلا بالنسبة الى المائية او ربما ما يجب لان قيد البول قوام مسهما هذا هو الرقيق عند الاطباء ويكون تلك
الفضول على وجه يلزمه رقة البول اما ان يكون لاجل في المجاري او لاجل في القوى او لاجل في الفضول نفسها ضرورة ان خروج
تلك الفضول بحركة ولكل حركة فاعل ومحرك ومتحرك ومسافة فيها الحركة والكاين لاجل في المجاري هو ان يكون بحالة
لا يمكن ان ينفذ منها ما يعوق القوام المعتدل وذلك ان يكون مسدودة والكاين لاجل في القوى اما ان يكون بسبب ضعف
جاذبة العضو الذي ينفذ اليه كما يكون بسبب ضعف جاذبة الكلى او بسبب ضعف دافعة العضو الذي ينفذ منه كما يكون
بسبب ضعف دافعة الكبد لضعف دافعة الكلى والاول قليل جدا ولذلك لم يذكره الشيخ وانا قلنا ان الكاين لاجل في
القوى منحصرة في هذين القسمين لان نفوذ الغذاء والفضول في الاعضاء يتم بدافعة العضو الذي ينفذ منه وبجاذبة العضو
الذي ينفذ اليه والكاين لاجل في الفضول اما ان يكون لان المائية زادت عليها فصارت الفضول لاجل ذلك قاصرة
عن افادة القوام المتوسط او لا يكون كذلك والاول كما يكون عند كثرة شرب الماء والثاني اما ان يكون لان تلك الفضول
رقيقة او لانها قليلة ورقتها اما ان يكون بطبعها كما يكون في بول اصحاب الصفراء او لا بل لعرض حدث لها كما يكون من النضج لانه
لطيف المادة وينفذها واما رقتها او قلتها في البول اما ان يكون ما يلها الى جهة اخرى او لا يكون والاول اما ان يكون ذلك
مع استفراغ كما يكون عند الاسهال والعرق او لا يكون مع استفراغ كما يكون في ابتداء الاستسقاء ولم يذكر الشيخ هذه
القسمين لانا معلوم ان ما تقدم والثاني كما يكون عند ما يكون توليدها قليلا وذلك اما بسبب مزاج البدن كما يكون في
البرد واليبس او لا بسبب ذلك واما ان يكون لنقصان المادة التي يكون منها ونفاد انفها وذلك كما يكون عند الصوم والجوع

الجمع او لا يكون كذلك كما يكون عند ضعف القوة الهاضمة فلا ينهضم من الغذاء ما يكون له الفضول ولما ذكرنا اشار بقوله والرقيق
يدل على عدم النضج في كل حال اي سواء كان في حال الصحة او حال المرض او لا جل الشيخ من ان يقيد الماية زنا ما باغا اطبا
من المواد فانها بحيث لا قوام لها جدا فلا نضج فلهذا يدل على عدم النضج مطلقا او على السدة او على ضعف الكلية
اي اما ضعف جاذبتها الا الرقيق او ضعف جاذبة الكلية والمجاري لشدة جاذبتها غير الرقيق ولابد مع ايضا ضعف
دافعتها الا انما ليس بدليل النضج الا لكثرة شرب الماء او لخلط من ذلك او لكونه ونعوذ بالله من ذلك قلنا دفعت من الكلى
من هذه الاسباب ومنها الماء الكاين عن السدة يعرف بثقل عند موضع السدة فعند ضرورة ان بكل السدة يكون في مجرى
منشأ انه ينعقد فيه مادة كثيرة ويلزم ذلك رقة البول لاحتباس بعض الاجزاء الغليظة وكلما كانت السدة اقوى كان
البول ارق وكان ضعف اقل لاحتباس الاجزاء الصلبة ويستقل حصول الثقل فيه لانه انما يكون عن مادة اغلظ
المرجبة للنضج واما اذا كانت السدة مستقيلة فقد يكون هناك ثقل من اجزاء لطيفة جدا لا يصلح للاستراج بالمائية والا لم
ينفصل منها ضرورة ان هذه لا بد وان يكون الطف من الفضول المرجبة للقوام المعتدل والا بعد ما يفيده وكذا القوام الكثير
فلا بد من الاجزاء اللطيفة جدا ثم لم يكن البول رقيقا واذا كانت الطف من تلك الفضول ولو كانت صالحة للاستراج
بالمائية لم ينفصل منها ما لا كان انفصال الفضول المرجبة للقوام المعتدل اولى لكونها اكثف من الاجزاء اللطيفة وكان
الموجب للرقيق والكاين لضعف الدافعة يشارك السددي في الثقل لاحتباس المادة في العضو الضعيف عن
دفعها وتباينه في ان هذا لا يكون معه تمدد او التمدد في السددي بسبب مقاومة السدة لدفع الطبيعة للمادة المحتبسة
ويشارك ما يكون عن دفع للدافعة لما يكون عن ضعف الجاذبة في ذلك العضو ويحصول الثقل ويباينه بان الثقل
يكون في ضعف الدافعة في العضو الذي فيه الضعف وفي ضعف الجاذبة في العضو المتقدم على ذلك العضو ويشارك
الكاين عن ضعف دافعة الكبد الكاين عن ضعف هاضمتها في سوء حال الكبد وسوء حال البدن كله اما في ضعف الدافعة
فلاحتباس الفضول وكونها مخالطة الفضول للغذاء واما في ضعف الهاضمة فلان الغذاء يكون نيا ويباينه بان البول يكون
في ضعف الدافعة نضيجا ويعرف ذلك بكونه منصبغا وبوجع في الكبد وثقل ويعرف الكاين لكثرة شرب الماء بكثرة البول
وتقدم كثرة الشرب ويعرف الكاين لرقة الفضول بصفرة لون البول وتقدم شبه التعب ان كانت رقتها بسبب عارض
ويعرف الكاين لانصراف المواد الى جهة اخرى بعلامات ذلك ويعرف ما يكون عن البرد واليبس بغلبة البدن ونحول البدن
الحكم به ويعرف الكاين عن قلة الغذاء بتقدم ذلك وقد يفرق بينها ايضا بان ضعف هاضمة الكبد يخصه بقلة الاوجاع
وتهيج السحنة وتغير اللون الى الكمودة والكدورة وضعف هاضمة المعدة والقراقر والجشاء الردي والتقلب في المعدة
وضعف دافعة الكبد وضعف شهوة الطعام لقلة ما ينصب الى المعدة من السوداء وبطن البيان البراز لقلة ما ينصب اليه
من الصفراء وثقل الجانب الايمن تحت الشراسيف لاحتباس فضلات الكبد فيها بسبب ضعف الدفع وضعف جاذبة
الكلى يهيج الاطراف وكثرة العرق ورطوبة البراز وضعف هاضمة الكبد بجاذبة الكلى وان اشتركا في تهيج الاطراف
وتغير اللون لكنهما يفترقان في ان البول يكون نضيجا في ضعف جاذبة الكلى دون هاضمة الكبد ويدل ايضا اذا طالت المادة
على ضعف القوة الهاضمة وعدم النضج البول الرقيق لا يدل الا في حال الصحة ولا في حال المرض الا في حالة الصحة
في حال المرض لا في حالة الصحة فانه يدل على الصحة مع عدم النضج واما انصراف المادة الى جهة اخرى غير مسلك البول

وانما يورث التخمة رقة البول في الاصحاء لان المائية اذا لم تنطبخ مع الاخلاط في الكبد استفادت رقة لما من الطبخ لا لانتشا
ومضتها علي ما قاله ابن ابي صادق فان الشيخ نسب هذا المذهب الي الجملة بل لانتشافها ما خالطها من مزاج الاخلاط
بسبب عدم النضج في الاصحاء اما لضعف الكبد لمزاج بارد فيضعف الهضم واما لفرط شرب الماء فيضعف الهضم واما لمصادفة
بعض العوارض كالهم والسهر فيضعف الهضم والحاصل ان رقة البول في الاصحاء من هذه الاسباب الثلثة يكون بتوسط
ضعفها الهضم فاذا لم يكن شيء من هذه الثلثة ودام البول على الرقة على انصراف المواد من مسالك البول اما الي الامعاء فيخرج
بالاسهال او الي المعدة فيخرج بالقيء وذلك اذا كانت دلايل السلامة حاضرة او الي موضع آخر فيحدث فيه ورما فيدل عليه وجع ذلك
الموضع او الي جملة البدن فيثقله فيدل على ذلك الاعيا الذي لا يعرف له سبب وعند ذلك لا يومن ان يبين البدن [illegible]
[illegible] او ورم او دماميل وبحرانات فان رقة البول في الاصحاء تكون لاحد امرين اما عدم النضج او انصراف المادة المخالطة
للبول من مسلكه واما في حال المرض سيما ما كان من الحادة اما المزمنة فيدل اما على السدد وما يجري مجراها من غير ضعف
[illegible] الكلي حتى لا تجذب ولا ينفع الا اللطيف واما على عدم النضج بفجاجة الاخلاط سيما في الامراض الباردة المزمنة لكن يجب
ان تعلم ان هذا في ابتداء المرض ليس بمنكر لان المواد تكون بعد فجة ولا يطاوع منها للخروج الا الارق فالارق واما في آخر المرض
والمنتهى فردي لان شان هذا الوقت ان يكون المواد فيه ناضجة فاذا كان البول رقيقا في هذا الوقت دل على ضعف
القوى فان كان اللون [illegible] المريض يسلم الان منه يطول [illegible] مع وجود دلائل السلامة [illegible] النضج
بالمريض خراج في المواضع التي دون الحجاب وذلك لان الامراض التي [illegible] ان ياتي البحران فيها خراج
ويكون الخراج في اسافل البدن من [illegible] المادة [illegible] ان القوة قد ضعفت [illegible] المرض عجزت
عن دفع المادة عن البدن بالكلية فيدفعها الي اقرب المواضع واسهلها قبولا كالمفاصل السفلية لدوام حركتها [illegible]
[illegible] فيها فان لم يكن دلايل السلامة حاضرة دل على الموت دون الخراج واذا كان [illegible] ما ذكرنا فلنا ان يقول
[illegible] الشيخ الحادة بهذا الحكم مع ان المزمنة اولى به ويمكن ان يجاب عنه بان كون المزمنة اولى به هو الذي اوجب عدم
ذكرها لظهور الحكم فيها فان عاد وقال دلالة الرقيق في الامراض الحادة ليست منحصرة على عدم النضج فلم خصه بالذكر دون
الانصراف والسدد وغيرها اجيب بانها قد ذكرها صريحا بخلاف هذا فلهذا خصه وانما قلنا صريحا لقوله الرقيق جدا يدل
على عدم النضج في كل حال اذ فيه دلالة على عدم النضج وبقاؤه اي الرقيق جدا في الامراض الحادة على ضعف ساير القوى
[illegible] بالموت لا محالة [illegible] وتقدم بان ذلك في ديابيطس فلا حاجة الي الاعادة والبول الرقيق جدا عند [illegible]
اي الرقيق جدا الذي يخرج كما يدخل اذ اللفظ يحتمل كل واحد منهما وهما متقاربان من حيث المعنى [illegible] لكن الاول
اولى لان الكلام في البول الرقيق جدا [illegible] الصبيان [illegible] في الشبان لان الصبيان بحكم الطبع [illegible]
واذا كانت ابدانهم ارطب كان بولهم اغلظ لان الرطوبات [illegible] الابدان الرطبة اكثر [illegible]
[illegible] اذا كان البول [illegible] الرطوبات كان بولهم اغلظ لان المادة [illegible] بكثرة جذب البدن
لما يكون الفضول بالنسبة الي تلك المائية القليلة كثيرة وقد علل جالينوس كون بول الصبيان اغلظ بوجهين آخرين
احدهما كثرة [illegible] والثاني كثرة الاخلاط الفجة فيهم وقد علله المسيحي بوجهين آخرين احدهما [illegible] في الماكل
والمشارب والثاني كثرة حركاتهم [illegible] لانها [illegible] التخمة [illegible] رقة البول كما سبق لا غلظه واذا كان [illegible]

الطبيعي للصبيان اغلظ منه للشبان فاذا رق بول الصبيان في الحميات الحادة [illegible] جدا
[illegible] يكون البول الرقيق جدا في الحميات الحادة في الصبيان اردا منه في الشبان واشد [illegible] اي البول الرقيق جدا اي
للصبيان يدل على العطب [illegible] علي ما قال فانه اذا دام ذلك اي البول الرقيق جدا دل على الهلاك اي لان ذلك
[illegible] يكون لفرط عصيان المادة عن النضج فيكون الطبيعة بالنسبة اليها ضعيفة الا ان [illegible] اي [illegible] هذا البول المستمر على
[illegible] في بعض النسخ [illegible] والاول اكثر [illegible] علامات صالحة [illegible] بخراج يحدث [illegible]
[illegible] الكبد وذلك لان القوة اذا كانت قوية لم يكن ضعفها بالنسبة الي المادة [illegible] قوية على دفعها [illegible]
[illegible] عن جملة البدن بالكلية [illegible] البول [illegible] الي بعض نواحي البدن [illegible]
[illegible] تحت الكبد لان القوة [illegible] بالنسبة اليها [illegible] غليظة ارضية مائية
بالطبع [illegible] هذا اي البول الرقيق جدا [illegible] اي [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ الوجع والاول اولى لانه اكثر استعمالا وذلك لان هذا اذا دام احتبست
[illegible] التي كانت تستفرغ بالبول [illegible] ذلك [illegible] قوية على [illegible] كل يوم [illegible]
[illegible] كان [illegible] ودفعها اولى [illegible] الدفع التام [illegible] عن البدن بالكلية لكنها اذا [illegible]
[illegible] الي جهة من البدن [illegible] فان كان الاول [illegible] وجع [illegible]
واكثر هذا الوجع يكون احيانا [illegible] البدن وان كان الثاني لم يمكن [illegible] ناحية
البدن [illegible] في العضو الذي مالت [illegible] واكثر ذلك يكون في نواحي الكلى [illegible]
[illegible] لانها مجتمعة من المواد التي من شانها ان تخرج بالبول فيكون اندفاعها الي جهته اولى [illegible] ذكرنا [illegible]
[illegible] اي مع البول الرقيق المستمر على رقته [illegible] في الكلى [illegible]
ورم وفي بعض النسخ حادث اي ورم يحدث وان لم يحدث ذلك الوجع والثقل [illegible]
[illegible] البدن [illegible] وذلك لان [illegible] البحران بلا تدريج [illegible] بالنكس [illegible] بالتدريج
[illegible] المواد الغليظة [illegible] في بعض المواضع [illegible] بالنكسة [illegible] التي [illegible]
الامراض [illegible] البحث الثاني في البول الغليظ قال [illegible] واما البول الغليظ جدا [illegible]
ان غلظ البول انما يحصل [illegible] ما يخرج معه من الفضول [illegible] فاذا كان البول غليظا جدا لم يمكن ان يكون
ذلك [illegible] كانت كثيرة [illegible] البول الغليظ جدا [illegible]
فاذا امكن ذلك [illegible] غليظا جدا وانما يكون ذلك اذا كانت [illegible] النضج [illegible]
[illegible] اندفاع المواد الكثيرة بالبول انما يكون اذا كان ذلك بدفع الطبيعة لها بالبحران [illegible] بعد النضج فاذا
البول الغليظ جدا يكون اما لعدم النضج [illegible] اما النضج ودفع الطبيعة للفضول الكثيرة والاول [illegible] لان وجود البحران
بالبول نادر فلذلك [illegible] عدم النضج [illegible]
اخلاط غليظة [illegible] الاكثر لان الاخلاط [illegible]
[illegible] اذا كانت كثيرة [illegible] البول الغليظ جدا [illegible] النضج [illegible]

غليظة ودلالته على انه من نضج اخلاط رقيقة كما ان الاول دلالة على عدم النضج ولذلك قال وربما دل اي اقل الاحوال على نضج غليظ القوام ويكون اي نضج الاخلاط الغليظ القوام في بعض حميات خلطية لان النضج انما يكون عند انتهاء المرض وكذلك عند الاورام اذا انفجرت لان انفجارها يخرج منها مواد كثيرة دفعة فيحق ان يكون البول كذلك على ما قال او انفجار اورام كائن اكثرها في آلات البول لانها عند اورام هذه الاعضاء ينفتح الى جهات اخرى لا الى كثر وفي بعض النسخ اورام خلطية وهذا القيد وهو احتراز عن انفجار اورام ريحية او مائية لانه لا يوجب غلظ البول كما احترز بالخلطية في الحميات عن اليومية والدقيقة لانه كذلك اما الامراض الحادة فان موادها يكون رقيقة فضلا بل يمتنع ان يكون فيها البول غليظا جدا للنضج ولا يمكن ان يكون فيها لجهة وعدم النضج لان مواد الامراض الحادة اذا لم يكن ناضجة يكون رقيقة فبقي ان يكون ذلك فيها بسبب انفجار اورام او بسبب الذوبان والثاني هو الاكثر لان اكثر الاورام التي تنتهي في الامراض الحادة يكون انفتاح موادها الى جهة البول فلذلك يكون اكثر دلالة البول الغليظ جدا في الامراض الحادة على الشر على ما قال واكثر دلالته في الامراض الحادة هو على الشر لانه يكون في الاكثر للذوبان وفي الاقل يكون لانفجار اورام وقال المسيحي معناه ان البول الغليظ جدا دلالته في الامراض الحادة على الشر اكثر من دلالته على ذلك في الامراض المزمنة قال والعلة في ذلك ان مواد الامراض الحادة في الاكثر رقيقة لطيفة فمتى خرجت وخالطت البول جدا الا اذا كانت متوقدة الحدة [illegible] لان المادة متى كانت بهذه الصفة استحال ان يستولي الطبيعة عليها فبقي ان يكون بسبب المذكور ذوبانا يحصل في البدن هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر من وجهين احدهما ان معنى هذا الكلام ليس ما ذكره وهو ان دلالته في الامراض الحادة على الشر اكثر من دلالته عليه في الامراض المزمنة ليس في الكتاب ما يدل عليه ولا اثر في اللفظ اشعار به اصلا بل معناه على ما يدل عليه سياق الكلام ان دلالته في الامراض الحادة على الشر [illegible] دلالته فيها على الخير وذلك اذا كان لانفجار اورام [illegible] ولئن سلمنا ذلك لكن ما ذكره من الدليل لا يدل على ما ذكر بل على ما ذكرنا [illegible] واذا عرفت هذا فلنبين الفرق بين هذه الاقسام ونقول [illegible] الغليظ جدا للذوبانات [illegible] البدن وقوة الرائحة [illegible] وما كان لانفجار الاورام [illegible] خروج النضج [illegible] دليل الورم [illegible] الاعراض وما كان من نضج اخلاط غليظة [illegible] المرض [illegible] وكذلك ما يكون من نضج اخلاط رقيقة لكن [illegible] الاخلاط رقيقة يكون غلظ البول اقل [illegible] لان الغلظ جدا الاكثر [illegible] لكن دوام الرقة على النضج [illegible] لان الغليظ يدل على [illegible] يدل على [illegible] استقلال [illegible] يدل على فساد المادة ويكون [illegible] النضج [illegible] يدل على الشر [illegible] ان دوام الرقة في الامراض [illegible] الغليظ جدا فيها [illegible] الغليظ جدا في الامراض الحادة يكون للذوبان [illegible] ان دلالة ذلك على الشر يكون اكثر كثيرا من عدم النضج الدال عليه دوام الرقة [illegible] الذي يكون في الامراض الحادة لا يدل على [illegible] لا يكون [illegible] ذلك الغلظ ايضا لا يدل على فساد المادة واستيعابها عن النضج لان المادة في الامراض الحادة اذا كانت كذلك كان البول رقيقا ضرورة [illegible] بل المراد بذلك ان دوام رقة البول مطلقا اولى على الشر من البول الغليظ مطلقا [illegible] لان الغليظ قد يدل على النضج والرقيق لا يدل عليه اصلا ويدل على انا لبث الارب اي من انقياد المادة للهضم او

[illegible] الثقل ما يعقب من الراحة او يتعقبه من زيادة الضعف وذلك لان الحكم ان كان في البول الغليظ اكثر من عصيان المادة يعقب راحة اعني بالراحة خفة الاعراض فان كان النضج قد اعقبه البحران ربح يكون الاعراض اشد لان معنى ذلك جودة حال المريض في السلامة والعطب وان كان عصيان المادة اكثر ازداد الضعف لان المادة انما تستولي على الطبيعة في الانضاج اذا كانت الطبيعة ضعيفة او المرض قويا وكلاهما يلزمه الضعف والاسلم من البول الغليظ في الحميات هو الذي يستفرغ منه شيء كثير دفعة وذلك لان البول اذا كان في الحميات كذلك لم يكن ان يكون لعصيان النضج ضرورة ان المادة العاصية عن الانضاج عاصية عن الاندفاع الكثير لا محالة ولا يمكن ايضا ان يكون للذوبانات لان الذوبانات تحدث لفناء الرطوبات بسبب الحرارة المؤذية فلا يكون البول معها بتلك الكثرة فبقي ان يكون اما لكمال النضج في البحران واما لانفجار ورم عظيم وكلاهما لا محالة اسلم واعلم ان الشيخ لم يخصص هذا الحكم في الحميات لانه في غير الحميات لا يكون كذلك بل لعلم انه اذا كان في الحميات كذلك ففي غيرها يكون بطريق الاولى وذلك لانه في الحميات يحتمل ان يقال ان كثرة البول الغليظ فيها بحران يكون لان مادة بلغمية غليظة جدا كانت في البدن تعرض لها عند الحمى ذوبان فكثر البول ولا يمكن ان يقال هذا في غير الحميات لان الحرارة الغريبة في غير الحميات لا تفي الى هذا الحد واما انه اطلق الحميات فيعم الحكم الحادة منها والمزمنة وهذا ايضا اطلق الغليظ ولم يقيد بما الاسلم من البول الغليظ جدا ليعم غلظ بول الامراض الحادة عند نضج موادها وغلظ بول الامراض الحادة عند نضج موادها وغلظ بول الامراض المزمنة عند نضج موادها وان قال جدا لخرج بول الامراض الحادة لانه لا يكون غليظا جدا الا بوقت واما الذي يستفرغ منه قليلا قليلا فهو قليل الحركة اخلاط ومنعت قوة هذا انما يكون عند عصيان المادة الغليظة عن الاندفاع او الغلظة فيه لا يمكن ان يكون لكثرة المواد المندفعة والا لكان البول كثيرا وعصيان المادة الغليظة عن الاندفاع اما ان يكون بسبب كثرتها جدا فلا يفي بالقوة المتوسطة على دفعها وكانت القوة مع ذلك ضعيفة اذ لو كانت القوة قوية والمادة قليلة لامكن القوة دفعها وكان البول كثيرا ويستفرغ دفعة والناقص اي من البول الغليظ يعقب بولا معتدلا مع ثبات الراحة وذلك لان البول الغليظ الناقص ما كان بسبب الدفع البحراني والراحة ما لا يكون ذلك اما الكائن للدفع البحراني فلان غلظه انما يكون لكثرة ما يخرج فاذا انقضت المادة بالاستفراغ رق البول ولم يبلغ في ذلك الى حد يخرج عن الاعتدال الحقيقي ان النضج كامل واما الكائن لانفجار الورم فلان ذلك انما يكون بعد نضجه فيكون البول بعد فراغ مادته بالاستفراغ معتدلا لاقتدار الطبيعة على النضج واما ان هذا البول يكون مع الراحة فلان المراد المؤذية معه قد كانت كامنة بالانفجار او غيرها او كانت في غيرها واذا استحال الرقيق الى الغليظ وفي بعض النسخ ابدا الغليظ ولكل وجه في الامراض الحادة ولم يعقب راحة دل على الذوبان وذلك ظاهر لان ذلك لا يكون للنضج والانفجار والا لاعقب راحة فهو لا محالة للذوبان وخصوصا ان كان مع ذلك قوة اشتعال في البدن وخصوصا اذا كان مع نحو صحو بعد [illegible] والصحيح اذا دام به البول الغليظ كان يعرض بعد في ناحيتي الراس وانكسار الحقيقي للعضا وهو منذر بالحمى هذا الكلام مقالات سابع الاولى في بيان هذا الحكم وتقريره ان كان ذلك يدل على فرط الاستلا من مادة غاصة في البدن وخصوصا اذا كان البول مع ذلك شديد الحمرة فهو يحقق قبل ذلك غليظ القوام للمحة الراس متحدة نومية ويوجب وما انكسار الاعضاء فلان المادة يقع فيما بينها وتعلقها بوصولها فيها انكسارا يمنعها من الحركات [illegible] باحوالات المادة المذكورة اذا احتبست عفنت وحصل فيها حرارة غريبة فحدث بالاشتعال وهو الحمى الثانية فلذلك يلزم ان يتبع من يدوم به البول الغليظ وجعد ما في ناحية الراس وانكسار في الاعضاء صداع

ان يعذر امر البعج ان يوجد في الابدان الصحيحة وجوابه انه ليس يعني الصحيح هنا من هو صحيح بالحقيقة بل الذي قد حدث له التغير الا انه
بعد في عرض الصحة فانه من بهذه الحال يسمى صحيحا بنوع من الاعتبار وقد اشار الى هذا المعنى فاضل الاطباء جالينوس في
كتابه المعروف بالصناعة الصغيرة الثاني ان هذه النسخة جاءت في اقاويل من تقدم الرئيس ولم يشترطوا فيها الصحيح وذكر
الرازي فانه يقول في الحاوي انه ان كان البول غليظا وبعد صاحبه ثقلا في راسه ويبقى على ذلك فانه يستعد لسكتة او موضع آخر
البول الغليظ مع ثقل الراس اذا دام تم صاحبه ومنهم اسحق بن سليمان الاسرائيلي فانه قال في كتابه في البول البول
الغليظ اذا كان بصاحبه ثقل في الراس دل على حمى الرابع ان هذا الكلام وقع ههنا من غلط النساخ الاول
لان ما بعده متصل بما قبله لا به لان المشار اليه بذلك في قوله وربما كان ذلك ليس هو البول المذكور في الصحيح وان كان
سياق الكلام يشعر بذلك اذ لا يريد به كان الصحيح اذا دام به البول الغليظ وكان يعرض صداع بنواحي الراس وانكسار فانه
ربما كان لا صحة ذلك لان ما يكون لا صحة فانه يكون دفعة ويعقبه راحة ولا يكون دائما ولا يعرض معه صداع في الراس وانكسار
ولا البول الغليظ مطلقا على ما ذكره ابن جميع في تنقيح القانون وارتضاه الشارح من ان الشيخ كانه عاد الى البول
الغليظ بعد هذا التاويل لكن سياق الكلام لا يساعده لا لتوهم التكرار بما علمه قد تقدم حيث قال ويكون في سبخات
خلطية او انفجار ورام غليظة لانه يمكن ان يجاب عنه بانه في القول الاول اعطي حكم البول الغليظ من جهة دلالته على
النضج وعدمه وهو انه يدل في اكثر الاحوال على عدم النضج وفي اقلها على نضج اخلاط غليظة وفي هذا القول اعطي بعض
غلظه وهو ان يكون من فضل اندفع او انفجار قيح بنواحي مسالك البول بل المراد بذلك كان البول الرقيق المستحيل في الاوقات
المعتادة الى الغليظ ربما كان لا صحة لانه قد يكون من فضل اندفع اي بطريق البحران او انفجار قيح في تلك النواحي الراجعة
الصواب او قيح لانه لا يكون انفجار خراج الا مع قيح فانه يعني ان هذا البول يكون بفضل غير نضيج اندفع من الاعالي
او نضج من قيح في مسالك البول فانبات اما الناسخة بتبدل لفظ قيح بصواب وفيه نظر وفي بعض النسخ او انفجار اورام
بنواحي مسالك البول وانما خصص ذلك بكونه في نواحي هذه المسالك لان اكثر الانفجار الخارج بالبول يكون من هناك
ضرورة ان الكائن من الاعضاء البعيدة من مخرج البول في غالب الامر يندفع من مكان آخر وينبه ان يكون هذا ذكرنا
متصلا بقوله دالا على الذوبان وان يكون ما بينهما على الهامش وكتب في غير موضعه والله اعلم بحقيقة الحال قال ابن جميع يعني
بانفجار القيح انفتاحه وسيلانه فانه يقال انفجار الدمل او الخراج اذا انفتح وسال ما فيه ويقال انفجر الماء والدم من الانف
وغيره اذا لاحظ اي جرى وسال وكانه يقول او انفتاح قيح وسيلان ما فيه وانما كانت الرقة والغلظ جميعا يدلان على عدم
النضج لان النضج بعد اعتدال القوام والغلظ والرقة خارجان عن الاعتدال الى نحو ان وذلك لان الغرض من الانضاج هو تسهيل
اندفاع الفضول وذلك انما يكون باعتدال قوامها اذ الغليظ جدا يعسر على القوة ويضعف عنها الطرق والرقيق جدا يعسر على
القوة حصرها في خلل العصب وحبسها وقد اخلطنا به بحيث يعسر انفصالها عنه وكذلك اذا كانت لزجة استمسك بالعضو
ولزمت به لزوجتها وعسرت الانفصال فلذلك كانت مسهلة لاندفاع الفضول مشروطة باعتدال قوامها فان قيل لم ذكر اللزوجة
مع دلالتها عدم النضج كالرقة والغلظ لا يجاب بما اجاب عنه المسيحي وهو ان اللزوجة داخلة في الغلظ فان المادة الغليظة
على نوعين منها ما هي لزجة كالبلغم ومنها ما هي عادمة للزوجة فلما كانت الغلظ كذلك اكتفى به عن ذكر اللزوجة لان ذكر الغليظ اغنانا
لغنى عن ذكر اللزج لكان ذكر اللزج بالتزييف كنضج الغلظ وليس كذلك بالقطع لابالترتيب بل يجاب بان النضج ليس فيه بيان

قوام البول عليه عدم النضج وتقدم ذكر النضج ايضا لم يعرف بيان اصناف القوام وذلا الاستعارة لما ظهرت اصنافه في تلك الرقيق
والمعتدل وكان غير المعتدل وهو الطرفان والنيء على عدم النضج ذكرهما ولما لم يكن اللزج من اصناف القوام لم يذكره وان كان يدل
على عدم النضج ايضا لعليه واذا اعتدل قوام الفضول لسهولة اعتدال قوام البدن وكل بشرطين احدهما ان لا يكون هناك مسدة في
المجاري توجب رقة مع الغليظ من الخروج وثانيهما ان لا يكون هناك دفع طبيعي للفضول الى جهة البول او من جهة فان كان
الاول يوجب غلظا القوام وان كان في نفسه ما قلنا انا اعتدال قوام البول لازم لاعتدال قوام الفضول عند حصول الشرطين
لانه لم يكن معتدل القوام فاما ان يكون رقيقا او غليظا لا جائز ان يكون رقيقا لانه لا جائز ان يكون ما لخالطه من الفضول
مع رقيقا لان الفضول قد اعتدل قوامها ولا ان يكون قليلا لان قلة الفضول المخالطة للبول مع كونها قابلة للدفع لاعتدال
قوامها بالنضج غير مندفعة الى غير ناحية البول وليس هناك سدة انما يكون لعجز الطبيعة عن دفعها بالبول وذلك لعجزها اما ان
يكون لسقوط القوة وهو محال لانه لو كان كذلك لم ينضج الفضول واما ان يكون لنقصان المادة وذلك مع كونها ناقصة محال فان
قيل لم لا يجوز ان يكون قوام البول رقيقا مع كون ما يخالطه معتدلا فان المعتدل اذا امتزج بالمائية صار ارق من المعتدل
قلنا انا اعتدال قوام ما يخالطه غير اعتدال قوام البول لان الاعتدال الاول غليظ بالنسبة الى الاعتدال الثاني ولا جائز
ايضا ان يكون البول غليظا لانه لو كان الفضول المخالطة له كثيرة او غليظة لكن كونها غليظة محال وان لم يكن يجب كونها
كثيرة ايضا محال لان ذلك بعد النضج انما يكون لدفع الطبيعة لها الى جهة البول وكلامنا فيما لا يكون كذلك ونقول انا اعتدال
قوام البول في الاكثر انما يكون اذا اعتدل قوام الفضول اما اولا فلانه لو لم يكن معتدلا لكان اما رقيقا او غليظا وكلاهما لا
في الاكثر لا يخرج البول عن الاعتدال لما ذكرنا ثانيا فلان اشياع الطبيعة باعتدال النضج في الفضول اكثر كثيرا من اشياعها
باعتدال قوام البول وفي اكثر الامر لا يفعل ما نقصه اقلا الا اذا فرغت مما نقصه اكثر فلذلك لا يعتدل قوام البول الا بعد اعتدال
قوام الفضول في اكثر الامر البحث الثالث في قوام البول الصافي والكدر والفرق بين الغليظ والكدر قال رحمه الله
والبول الغليظ كالاثاث فيما سلف قد يكون صافيا وقد يكون كدرا الكدورة تحدث من اختلاط الارضية بالمائية لا كيف
اتفق فانهما اذا اختلطا اختلاطا تاما حتى صار بحيث لا يجزاء منهما عن الآخر بوجه ما لم يمكن ذلك كدورة بل انما يكون غلظا
كما لا بد وان يكون بحيث يتميز احدهما عن الآخر وكيفما كانا قد تميزا تماما تبين فيما كانت الارضية راسبة والمائية طافية
لم يكن ذلك كدورة بل لا بد وان يكون الارضية منبثة في المائية متفرقة فيها وانما يكون كذلك اذا كان هناك ريح تفرقها او شيء
طبع الارضية الانفصال عن المائية والرسوب عنها اذا لم يكن ممتزجة بها ولا بائنة وان يكون بحيث ينفصل بعضها عن بعض مختلف الاجزاء
في اللطافة والغلظ حتى يكون بعضها وهي الاجزاء التي فيها الارضية غير غليظة وبعضها غير لطيفة وهي الاجزاء التي ليست
الارضية ولكن كيف كان فان البول المختلف الاجزاء في الغلظ والرقة اذا كان البحر نفيذ في جميعه تفرقة اشباهها ليس يكون
بالابد وان يكون الاجزاء الارضية التي فيه كالاول ملوثة لونا آخر حتى تبع الاشتفاف والبول الكدر قد يكون رقيقا وقد يكون
غليظا وان في هذا الكثير لان اختلاطا الارضية بالمائية لا بد وان يوجب غلظه ومحال ان يكون رقيقا لحالها بالاكثر
الرقيق من جهة فلم يكن كدرا وكل بول فاما ان يكون متشابه الاجزاء او لا يكون والاول هو الذي لا يكون كدرا وان لا يكون بعض
اجزائه محجوبا عن النفوذ او لا يكون والاول هو الكدر والثاني محال ان يكون كدرا وقد يشبه الغليظ الصافي الرقيق لا اشتراكهما
في الصفاء ونفوذ البصر ونفاذه فيهما ونكتة ذكرها الشيخ اجمالا ان الغليظ اذا حرك بالتحريك كانت اجزاؤه كاد البصر منها لا

الغليظ للانقسام الى اجزاء صغار بخلاف الرقيق فانه للطافته قابل للانقسام بسهولة فصارت اجزاؤه المتموجة صغيرة واليه اشار بقوله
والفرق بين الغليظ المنتفخ اي الصائر فيه وبين الرقيق ان الغليظ المنتفخ اذا امتزج بالتحريك لم تنقسم اجزاؤه الى الدقاق
بل حدث فيه امواج كبار فانها انه كذلك الامواج يكون بطيئة الحركة وذلك لعسر قبول الغليظ للانفصال عما حركه بخلاف امواج
الرقيق فانها سريعة الحركة لسهولة انفصاله عما حركه واليه اشار بقوله وكانت حركتها اي حركة الامواج بطيئة وذلك انها اذا
انه كان فيه كثيرا للنفاخات بطيء الانفقاء وذلك لان الغليظ يكون رياحه غليظة فلا يكون علالها الا من منفذ متسع
عن الانغلاق فيمكن احتباس الريح فيه وان كانت كثيرة وذلك يحدث فيه النفاخات الكبار التي يسمى الحبب مخصوصا
كما نرى غلظ لزجا ولا كذلك البول الرقيق فان الريح التي يحدث فيه تخلل بسرعة فلا يحتبس منها فيه الا ما كان قليلا جدا
ولذلك لا يمكن تولد النفاخات الكبار فيه واليه اشار بقوله واذا انه كان فيه كثير النفاخات بطيء الانفقاء
اي الانخراق والانشقاق فدل ان مثل هذا اي البول الغليظ المنتفخ مرض بلغم جيد الانضمام لشدة الاشتداد
بحال كان دل اي البول الغليظ المنتفخ على الفجاجة اي ميل اليها ما دام لم يكن انتفخ الى الصفرة ودل على اختلاط
بلغم زجاجي قد خالط المائية وهذا اي البول الغليظ المنتفخ لمخالطة البلغم الزجاجي المفضل كثيرا ما يكون في ابوال
المبرسمين لان مادة برسامهم بلغمية الجنس الاجل في بيان ان النضج في القوام يجب ان يتقدم على النضج في اللون قال
رحمه الله والرقيق الذي يكون فيه الصبغ فيعلم ان سبقه ليس بعد نضج قد بينا فيما سبق ان اعتدال قوام البول يدل اكثر
الامر على نضج المادة فان كان مع اعتدال القوام اعتدال اللون فلا كانت الدلالة على النضج يكون اكثر وان لم يكن اعتدال اللون
موجودا كانت الدلالة على ذلك اضعف واما ان عدم اعتدال القوام فان عدم مع ذلك اعتدال اللون لم يدل ذلك على النضج البتة بل
في اكثر الامر يدل على عدم النضج اذا كان النضج موجودا كانت قوام البول ولونه معتدلين وان لم يعلم مع ذلك اعتدال اللون
بل كان اللون معتدلا والقوام غير معتدل لم يدل ايضا على النضج واما دلالته على عدم النضج فلانه اما ان يكون مع عدم اعتدال
قوام البول بكونه غليظا او بكونه رقيقا فان كان لكونه غليظا لم يكن دلالته على عدم النضج بينة وذلك لان هذا كثيرا ما يكون لكثرة
اندفاع المواد النضيجة بالبحران بالبول وان كان بكونه رقيقا كانت دلالته على عدم النضج بينة اذ لم يكن هنا كسبب ضعف
ما يعدل قوام البول ولا احتمال ان يكون ذلك اللون للنضج والسدة اوجبت الرقة لمنعها ما يعدل القوام وهذا الشرط لا بد من
اعتباره ليصح الحكم وكان الشيخ انما لم يشر اليه لانه معلوم مما سبق من كلامه فلذلك اذا كان البول المعتدل اللون رقيقا وعلم
انه ليس هناك سدة لانتفاء علاماتها فليعلم ان اعتدال ذلك اللون ليس عن نضج والا لكان النضج التام اولا لان
النضج في القوام اسبق منه في اللون لان اعتدال قوام الفضل انما يلزمه اعتدال القوام البول مقصود في النضج لان المقصود بالنضج
هو ان يصير المادة بحالة يسهل على الطبيعة دفعها وذلك يحصل باعتدال القوام اذ كل ما حدث الغلظ والرقة مانع من سهولة
الاندفاع اما الغلظ فلان الغليظ عسر الانتقال ويضيق عنه الطرق واما الرقيق فلان الرقة مما يخلل الفضل المحتبسة
فيه حملة فيعسر على الطبيعة دفعه ولا كذلك اعتدال اللون فانه لو فرض ان اللون لم يعتدل لم يضره كثيرا في سهولة الدفع لكن
اي لكن وكما الصبغ من اخلاط الرقيقة اعني بالبول في بعض النضج فيه والنضج هو الاول وهو اذا بان اي يصادف فيه مسايل
حتى حين تكلم فيه هذا النوع من البول ان هذا البول ليس صبغه حادثة عن مخالطة المواد لدفع الطبيعة ولا لم يكن
رقيقا لان الطبيعة اذا قويت على الدفع قويت على النضج ايضا كما ذكرنا مخالطة البول بعد ذلك تبرد بعد الخف لان الفضل

الدفع فيها انا ملا النضج لان فاعل الاول الاقامة وفاعل الثاني الباقية وليس اذ كانت الدافعة قوية يجب ان يكون الباقية كذلك فيجوز الا
ما يسكن به واذا عرفت ذلك فاعلم ان المناسب لمذهب الشيخ ان يكون عوض ما يكثر فيه الصبغ يعتدل فيه الصبغ لان زيادة الصبغ
الاولى على ما عند الشيخ على النضج ابدا اذ اللون التابع النضج عنده هو الاترجي بل هذا انما يتم على راي جالينوس وجماعة من
الاقدمين فان اللون التابع للنضج عنده هو الاترجي بل هذا انما يصح على راي جالينوس وجماعة من الاقدمين فان اللون التابع
للنضج عندهم هو اللون الذي سبب الفعل المنضج والاحراق التاسع وذلك هو كثرة في الصبغ لا محالة فان قيل انه قال والا كيف لون
الا في البحرانات لحادة المحرقة ضاربا الى الزعفرانية والنارية فان كانت هناك رقة دل على فجاجة النضج وانه ابتداء في اللون
ولم يظهر في القوام ومنهم ان قيلم ذلك تفريع على مذهب القدماء فكيف يستقيم اذا حمل على مذهبهم ما قاله ههنا مع قوله والرقيق
الذي يكثر فيه الصبغ فيعلم انه سبقه ليس عن نضج والا لفعل النضج فيه القوام اولا فانا نقول ان المراد بالنضج ان ظهوره في اللون
دلالة ان الطبيعة عندها غلبة على المادة اذ نضجها يحتمل معها الحرارة الغريزية والامزاج اما الحرارة فلانها آلتها واما الامزاج فلانها
مادتها وتجار ان كانا يعدلان القوام اولا لا حالة انما اظهر تعديله لذلك وان القوام فانا قد نعتدله اذ اكمل النضج فيكون ظهور صلاح
حال اللون فيه اوايل النضج قبل ظهور الصلاح في القوام واما اذا كمل النضج فان كان الصلاح في القوام يكون قبل كمال الصلاح
في اللون ولما ان كمال اعتدال اللون يتقدم على كمال اعتدال القوام فغير ممكن ضرورة ان اعتدال القوام مقصود بذاته في النضج
ولا كذلك كمال اعتدال اللون فان فعل الانضاج في القوام اسبق هذه مسئلة خلاف بين الشيخ وبين جالينوس ومن تبعه
فان المشهور عن جالينوس على ما ذكره ابن جلجل صادق في الشرح المذكور ان فعل الطبيعة اولا انما هو الانضاج التلويني ثم التقويم
ورجحه في ذلك ان الطبيعة ابدا تبتدي في فعلها بالاسهل ثم بالاصعب ولا شك ان التلوين اسهل من التقويم على ما يدل عليه الاستقراء
وفيه نظر لان هذا انما يتم اذا توجهت الطبيعة الى شيئين احدهما اسهل الى الآخر واما اذا لم يتوجه الى الاسهل بل كان توجهها الى الآخر
وبينهما الابتداء بالاسهل ومعلوم ان توجه الطبيعة الى تهيئة المادة للاندفاع لا لاجل تلوينها الا ان التلوين لا مدخل له في
التهيئة وانما يلزم بالعرض ومذهب الشيخ الى ان اول فعل الطبيعة التقويم ثم التلوين على ما ذكر ههنا والذي يمكن ان يقال
من جانبه ان المطلوب بالذات من النضج هو تهيئة المادة للاندفاع وذلك لا يتم الا باعتدال القوام على ما عرفت فالاعتدال
هو المطلوب بالذات وما هو مطلوب بالذات يجب ان يتقدم في الطلب والتقويم يتقدم على التلوين ووجه الجمع بين القولين
حرارة ان اريد باول فعل الانضاج ما هو اول بالنسبة الى ظهوره لنا فالتلوين قبل التقويم لما قلنا وان اريد به ما هو اول بالنسبة
الى كونه مطلوب الطبيعة فالتقويم قبل التلوين لانه مطلوب بالذات فالاستجمع في نتيجة الثاني قوله والا لفعل النضج فيه
القوام اولا اشكال جدا لان المجمع عليه ان اول فعل النضج التلوين ثم بعده التقويم ثم التمييز وعن هذا التقرير الا انما يصح
بتسلكه في الصبغ لا على الصبغ على الاطلاق وذلك ان البول الرقيق المائي القديم الصبغ اذا ظهر فيه الصبغ دل ذلك على ان
القوة المنضجة قد ابتدأت بالعمل فيه فاذا اكثر صبغه وهو باق على رقته ولم يكن ذلك لزيادة فيه لانه لو كان لزيادة فيه لظهر
اثره في زمانه ولا فعلى هذا التاويل يصح قوله والا لفعل النضج فيه القوام اولا ثم قال وقد يستبان ههنا ان الصبغ في البول
قد يكون لمخالطة خالطه من غير نضج وقد يكون النضج وان اللون ربما يكون من جملة قرائن الادلة في القوام والثاني ما عند
ثم قال العلامة في قوله فان اول فعل النضج التقويم ثم الصبغ وان كان في الظاهر مخالف ما اجمع عليه الاطباء مع ان الشارح وكذلك
كثيرة قالها الرئيس نص على ما نظر فيه تامل تاويل المتقدمين في هذا القول والمتاخر منه لكن اذا حقق الامر ودقق النظر

فلهذا لا يكون عند الطلق الذي عليه الاطباء ... الا تاويلا وذلك لجواز ان لا يريد بقوله ان اول فعل النضج التسويم ثم الصبغ ان يكون ذلك
على الاطلاق في كل حال بل في البول الذي كلامه فيه خاصة وهو البول الرقيق الذي قد ابتدات القوة المنضجة بالعمل فيه واظهرت
اثر عملها فيه بما في لونه فان اول ما يفعله القوة المنضجة في هذا البول هو تسويم قوامه عن الرقة ويعيده الى الاعتدال ثم تتميم
صبغه وتعديل قوامه فيكون بمقتضى هذا التاويل تقدير قوله فان اول فعل النضج اي في البول الرقيق الذي قد ابتدا النضج
في لونه التسويم ويكون معنى قوله التسويم الابتدائي في تعديل القوام لا تعديله التام ويعني بقوله الصبغ زيادة الصبغ على الصبغ
المتقدم الكائن عن فعل القوة المنضجة لا الصبغ على الاطلاق قال فهذا ما قلنا لنا ان حسن التاويل لترك هذا لما
اول الاحسن في هذا التاويل ما اعطا الشيخ وسياق كلامه لا يساعد عليه على ما لا يخفى والنضج فالقوام اسرع منه الى اللون
اما لما قلنا من ان الغرض من النضج تهيئة المادة للاندفاع وبهذا المعنى انما يتم باعتدال القوام دون اللون واما ان افادة
اعتدال اللون اسهل من افادة اعتدال القوام وما لا اسهل يفعله ادنى قوة بخلاف الاصعب فانه لا يفعله الا قوة قوية فلما
كان كذلك كان النضج في القوام اسرع منه في اللون لا لدلالته على قوة قوية فلذلك البول الرقيق الاصفر اذا دام في حرق المرض دل
على السلامة وعلى قوة القوة الهاضمة وذلك لان هذا اذا كان لعدم النضج فقد ما يدل على عدم النضج ولا شك ان ذلك انما يكون
لقصور عظيم في القوة الهاضمة وذلك منذر لا محالة فاذا صادف البول الرقيق الاصفر في البحرانات الحادة سيما في
ابتدائها وتزيدها اذا اخذ يستحيل الى الشقرة في اللون الى الغلظ في القوام حتى يتكدر ويتعكر ... ابوال الحمر ثم كانت
نضجه من غلظ المادة ... الا ان يكون علامات جيدة غالبة وذلك البول مائلا الى
الى الشقرة الا العليل المائل الاحمر ... تحت الاعصوبة من المرض ... الطربات ... هناك ...
وخروج بول ... الاميل المواد الى الدماغ ... العصب وتقديل الاصفر من البلغم على بول ...
... تدل ... مدة قد صبغت البول ... بعدم اثر النضج وذلك لان الاسباغ الصفراوية ...
المتقدمة الفصل الخامس في ذكر احكام بقية اقسام البول ما الرقيق والغليظ قال رحمه الله والابوال التي لا يتشابه
اختلاف اجزائها في الحمرة والصفرة فاما ... قد بينا ان العصب بمادة اوجب رقة البول وهي ما ... من النضول ...
... فما يكون من تلك النضول الطبيعية الاصل يكون مستعدا للاحتراق ...
لاحمر دموية ... الحمرة ... وما يكون منها ليس كذلك يكون استعداده لذلك اقل فيبقى لونه اصفر فلذلك يكون البول
في القسم مع رقته مختلف الاجزاء في الحمرة والصفرة وهذا انما يكون اذا لم يمكن العصب ... الاخلاط والا اوجب كمال
الاحتراق فصار البول اسود وكذلك كل ما يحتمل ... العصب كالسمن وغيره ... البول الرقيق لا ... اما ان يكون
مختلف الاجزاء في الحمرة والصفرة او لا يكون والاول مما لا يدل على العصب كما قلنا والثاني اما ان يكون لونه ابيض ...
او لا يكون والاول يعلم منه ان صبغه ليس لنضج كامل بل لابتدائه وقد ذكرنا ذلك والثاني لا يخ اما ان يكون فيه اشيا ...
او لا يكون والثاني تلك احكامه ويكون لعدم النضج او لغيره كما ذكرنا والاول لا يخ اما ان يكون ذلك مع علة بالمثانة ...
... او لا يكون فان كان الاول كانت تلك الاشيا من جرم المثانة على ما بيننا في كلامنا في الرسوب وان كان الثاني
فقد يكون لاحتراق البلغم على ما قال والكائن ويتغايب اشياء كالقشور من غير علة في المثانة لاحتراق البلغم
وقد يكون من جرم العروق والبول الغليظ في الامراض الحادة يدل بالجملة على كثرة الاخلاط ويدل على الذوبان ...

او على ... البول الغليظ في الامراض الحادة اما ان يكون غلظه بعد ... او لا يكون فان كان الاول فقد ذكرنا حكمه وهو انه في
الاكثر يكون للذوبان ويدل على الشرف في البحران لتقدمه وان كان الثاني ففي الاكثر يكون لكثرة الاخلاط الكثيرة وان كانت فيه
كثيفة في ... الا انها اذا كانت كثيرة حيث كان ... فانما يكون فيه من المائية بالنسبة الى تلك الاخلاط قليل
فيكون الذوبان ... لان الذوبان ... الذوبان ... واكثر ما يكون فيه البول غليظا ما ... الذوبان
ربما ... الذي ... يكون مع اشتعال شديد ... او غليظا اذا ابقي ساعة لانه ... الفصل السادس في اقسام
البول الرقيق والغليظ ... قال رحمه الله وبالجملة كدورة البول الارضية وفي بعض النسخ وبالجملة كدورة البول
... اما ... مع ... المائية فاذا اختلطت حتى كانت كدورة انفصل عنها اي بعض هذه وهي المائية والارضية
... من بعض تم الصفاء فقد علمت ان الكدورة ... الارضية بالمائية ولابد من
... في تلك المائية ولا شك ان ... على حصول امور فان كل واحد من تلك الامور لم يوجد ذلك
... فلذلك اذا انفصل بعض ... من بعض انتفت الكدورة وكان من ذلك الصفاء فيقول كل واحد من البول الرقيق
والغليظ اما ان يبقى على حال او ينفصل ... اما ان يكون الى ضد تلك الحالة اما الى التوسط بينهما وكل ذلك
اما ان يكون معتبرا بحسب ابوال كثيرة او بحسب بول واحد والمنتقل من حالة الى غيرها بحسب ابوال كثيرة اما ان يكون انتقاله
ذلك بتدريج او لا يكون كذلك فهذه ست عشرة ... الكلام في كل واحد منها وقد ذكرنا حكم الصنف الاول بول رقيق ودام
كذلك في ابوال كثيرة وقد ذكرنا حكم هذا فيما مضى وبينا انه يدل ... الثاني بول رقيق ودام كذلك في بول واحد ما ذكرنا
يكون ... البول ... وقد ذكرنا حكمه وما يدل عليه الثالث بول رقيق تدرج في ابوال كثيرة الى الاعتدال هذا لا يكون
في ... ثم ينضج ... بول ... الطبيعة ... الرابع بول رقيق انتقل الى الاعتدال بغير تدريج وذلك يجب
ابوال كثيرة ... ان يكون ... للجهة ... ابوال كثيرة ... او ... ذلك لا ... غير معتدل
القوام ثم في اليوم الثاني عاد البول الى الحالة الطبيعية لزوال سبب الرقة واما ان يكون لان المادة كانت ... جدا
في النضج ... القوة اما باستعمال ... اما بسكون ... بعضها ... النضج ... وقلما يكون ...
... في البدن ... مع خروج ... الخامس بول رقيق
تدرج الى الغلظ في ابوال كثيرة ... المرض الحاد ... ثم ... مع الطبيعة المراد الى جهة البول
... بالادرار مع ... ان ... الاعتدال
من الرقة الى الغلظ بتدريج السادس بول رقيق انتقل الى الغليظ دفعة وذلك بحسب ابوال ... الاكثر ...
... دفعة ... ما يخرج من الفضول ...
... الذوبان ... مع ... الطبيعة
السابع بول رقيق انتقل الى الاعتدال بحسب بول واحد بان يكون ... رقيقا ... ساعة اعتدل قوامه
... وان كانت ... الطبيعة
... المادة ... لم يكن ... فلذلك لم يكمل اعتدال القوام الا ...
النضج ... البول ... الثامن بول رقيق ... ساعة غليظا ... يكون الذوبان ... مع الثانية

رقيقا اولا ثم يرسب فاذا اجتمع بالبرد غلظا جدا فغلظ البول يستدل ان يكون هذا البول لمادة قد نضجت نضجا ما وذلك لان تلك
المادة اما ان يكون في الاصل رقيقة فلا تغير بالبرد غليظا جدا حتى يغلظ البول او يكون في الاصل غليظة فلا يكون النضج
التام جعلها رقيقة التاسع بول غليظ دام على غلظه في ابوال كثيرة هذا يكون لنقصان النضج مع كون المواد غليظة وذلك
يدل على طول المرض وربما دل على حدوث حصاة العاشر بول غليظ واحد بقي على غلظه ثم تغير هذا يكون المواد غليظة
اركثيرة مندفعة مع البول الحادي عشر بول غليظ يندرج في ابوال كثيرة الى الاعتدال هذا يكون من المادة غليظة وقد نضجت
الى اعتدال تام البول الثاني عشر بول غليظ انتقل الى الاعتدال وقد عقب ابوالا كثيرة هذا يكون لاندفاع المادة
شديدة الغلظ النضج مع غلظها ولذلك اعتدل قوامها في يوم واحد واما ان النضج كان كاملا وان كان غلظ البول او لا
لمان كان بالبول فغلظ بكثرة ما اندفع فيه ثم كمال انتقاض المادة في ذلك اليوم فلذلك عاد البول الى اعتدال الثالث
عشر بول غليظ سبح الى الرقة في ابوال كثيرة هذا يكون في الاكثر لميل المواد الى جهة اخرى بتدريج الرابع عشر بول غليظ
صار رقيقا دفعة عقيب ابوال كثيرة هذا يكون للعوارض اما العرض منه او لميل المواد الى جهة اخرى دفعة الخامس عشر
بول غليظ صبر عليه ساعة اعتدل قوامه هذا يكون اذا كانت المادة الخارجة في البول قد نضجت لكنها معيية للغليان
فما دام البول لم يبرد بعد كانت الثنورمن الغليان باقيا فكان البول غليظا فاذا سكن الغليان اعتدل قوامه هذا
يكون اذا كانت المادة الخارجة في البول قد نضجت لكنها بعد في الغليان فما دام البول لم يبرد لا يحصل النضج
فلا بد وان يكون هذا النضج في اول كالاذا لو كان قد كملت كان الغليان قد بطل فكان يكون البول معتدلا من حين
ما بال السادس عشر بول غليظ صبر عليه ساعة فصار رقيقا هذا يكون الغليان لم يكمل معه النضج ويكون المواد في
الاصل رقيقة فاذا برد البول وسكن الغليان يطلب النضوج رقة المادة ويجب ان ننظر الى احوال ثلثة احدها
ان يبال رقيقا ثم يغلظ وثانيها ان يبال غليظا ثم يرق وثالثها ان يبقى على حاله في رقته وغلظه والاحسن ان يجعل هذه
الاقسام اربعة وذلك لان كل واحد من البول الرقيق والغليظ اما ان يبقى على حاله او ينتقل الى مقابله فيكون الاقسام
اربعة لكن الشيخ جعل البول الباقي على حاله قسما واحدا سواء كان رقيقا او غليظا والمراد بهنا الانتقال ما ابتدأ على
ما هو عليه ما يكون كذلك عقب بول واحد وذلك لان الاطباء لما قالوا البول الرقيق على نوعين منه ما يبال رقيقا ويبقى
على رقته ومنه ما يبال رقيقا ثم يثخن بعده وكذلك ما الثخين على نوعين منه ما يبال ثخينا ويبقى على ثخانته ومنه ما يبال ثخينا ثم
يرق بعده لكن وقع الخلاف في تاويل قولهم انه قد يرق بعد ثخانته وثخن بعد رقته هل يكون ذلك في الخارج يعني ان البول في
القارورة يكون رقيقا ثم بعد زمان يثخن او بالعكس او في الداخل يعني انه يبال مرارا كثيرة كذلك ثم ينتقل الى ما ذكر فالذي
نجده في الاعراض على ما ذكر قال في كتابه المعروف بالشرح البول الرقيق تارة يبال رقيقا ويبقى على رقته ويدل المائع
نجده على ما عرفت واما على كثرة الشرب في العلة المعروفة ديابيطس واما على سدة في مجاري الكبد الى الكلى بحيث انها منعت
ما يغلظ البول من النفوذ وتارة يبال رقيقا ثم يغلظ بعد خروجه الى الاناء وهذا يدل على ان الطبيعة قد توجهت الى المادة
ويدل ايضا على انها قد ادت المادة وحللت الرياح ولطفت الاجزاء الغليظة التي في البول وضعفت عن نضج الجزء الاخر
لغلظها واذا بالماية ولحق الرسوب ومتى انما ظلي بقاحها فلما خرج البول الى الخارج صار لا يحال الذي قد لطفت الحرارة
موضعها بالطبخ ثم ان الجزء الغليظ ينعقد من ذلك فيكون ويغلظ والبول الغليظ الذي يبقى على غلظه بعد خروجه

في القارورة يدل على مجاهدة شديدة من الطبيعة والمادة المرضية حتى انها اثارت الاخلاط وخلط البعض بالبعض احدثت في بعضها
غليانا دام هذا البول على كثرة ويغلظ بعد يوم البحران ويوم الاعتدال على ان تلك الغلظ ليس هو من فعل الحرارة الغريزية بل من فعل
الحرارة الغريزية بحيث انها فعلت المادة ويدفعها واما الذي يبال غليظا ثم يرق بعد خروجه الى الاناء فيدل على ان الطبيعة قد
بالغت في طبخ الاثقال ولطفتها وكادت ان تميزها ويخلص بعضها من بعض ويلحق كل واحد بموضعه بالطبخ فلذلك اسرع في خروجه
بعد ان كمل فعل الطبيعة فيه تميز او انضج طلب كل جزء الانفصال عن صاحبه وتحرك في الثقل الذي تلطفت منها الجزء اللطيف
منه الى الاعالي ورسب الجزء الكثيف الى اسفل ووقفت المائية صافية رقيقة فلم يبق من هذا البول داخل البدن اشارت بعد
الاجزاء كل واحد عن صاحبه ولذلك قال الفاضل جالينوس ان البول الثخين الذي يصير رقيقا بعد خروجه الى خارج والسلطان
الطبيعة على النضج واقتدارها على هضم الاثقال لاسيما متى كان يرق في زمان يسير فانه متى كان كذلك كان احمد من الذي
يرق في زمان طويل هذا كلامه بلفظه والذي فهمنا منه ان رقة البول بعد ثخانته وثخانته بعد رقته في الخارج في القارورة
والذي نقله عن الفاضل جالينوس انه قال في اول البحران البول كله ثلثة اصناف منه ما يبال كدرا ثم يصفو بعد قليل
ومنه ما يبقى بحاله ومنه ما يبال صافيا ثم يتكدر من بعد وارداء هذه الاصناف الثلثة هو الثالث واسلمها هو الاول واما الثاني
فانه متوسط ثم قال فاما البول الذي يتكدر خارجا فهذا كلامه في ذلك وفيه تصريح بان المراد بالانتقال ما يكون في الاناء
في الخارج واما حنين فانه قال في ذلك قولا مجملا وهو ان البول الرقيق صنفان فان منه ما يبال رقيقا ويبقى على رقته ومنه
ما يبال رقيقا ثم يثخن بعد ذلك وكذلك البول الثخين صنفان فمنه ما يبال ثخينا ويبقى على ثخانته ومنه ما يبال ثخينا ثم يرق
بعد ذلك وقال ابن ابي صادق في شرحه هذا البول الاول ان يتغير الى ما ذا ايضا لما اراد البول الرقيق والغليظ اما الرقيق فليس
يخلو من احد امرين اما ان يبقى بعد الخروج على رقته واما ان يتبدل الى الثخن وكذلك الثخين وهذا الكلام قريب مما قاله الامام
وقال صاحب الكامل كل واحد من البول الرقيق والثخين ينقسم قسمين وذلك لان البول الرقيق اما ان يبال رقيقا ويبقى على
رقته واما ان يبال رقيقا ثم يثخن وهذا يدل على ان الطبيعة قد اخذت في انضاج المادة واما البول الثخين فاما ان يبال
ثخينا ويبقى على ثخانته واما ان يكون ثخينا ثم يصفو ويرق وليس فيه اشعار بما ذكرنا على ما نقل وقال ابن سينا البول يعرض
له اربعة احوال اما ان يبال رقيقا ثم يغلظ واما ان يبال غليظا ثم يصفو واما ان يبال رقيقا ويبقى رقيقا واما ان يبال
غليظا ويبقى غليظا هذا قوله في هذا الباب وهو قول مجمل وكلام الشيخ ههنا فيه لا يتم فيه ما ذكرنا الا انه قال الذي يغلظ بعد
الرقة قد يكون لذوبان ويغلظ هذا انما يكون بعد خروجه الى الاناء لجموده بسبب البرد لانه داخل البدن لا يزيد رقته بسبب
الحرارة هذا ثم يعارض بازدياد الغلظ بالحرارة لانها تذيب اولا الاجزاء اللطيفة ثم الاجزاء الغليظة والاصار مجملا واذا كان
ذلك فلتقصد الى حل المتن ولانه اي لان البول اذا بال رقيقا ثم غلظ فيدل على ان الطبيعة مجاهدة مع المادة النضج اي في
الانضاج لكن المادة بعد لم تنطبع من كل وجه اي لم تنطبع مطاوعة تامة اذ لو كان حالها كذلك لظهر الرسوب في القارورة
بعد استقراره في الاناء وهي اي المادة سائرة اي من فعل الطبيعة فيها هذا في اكثر النسخ وفي بعضها سائر اي مستعصية
واما العلة في غلظه بعد خروجه رقيقا فقد عرفتها وهي ان فعل الطبيعة اولا في الجزء القابل للاحالة والطبخ من الاجزاء اللطيفة
من البول فاذا اخرج الى الاناء طلب السكون والاتصال عن باقي الاجزاء الغير القابلة للطبخ والاحالة فيكون هذا سبب
لينعقد من ذلك فيكدر ويغلظ الجميع قال السامري قال حنين الذي يبال رقيقا ثم يثخن يدل على ان الطبيعة قد اخذت في

الانضاج ويتبعه النضج بعد سهر لان النضج الدال على ابتدا النضج بعيد اذا كان البول رقيقا ثم بال بعد ذلك والعلى في قوامه
لا سبب الحشرة ثم لا الذي تكاد غمة بوما نيها الي ان يصدق تواتمه واما البول الذي يبال رقيقا ثم ياخذ بعد ساعة
اوساعات في الاناء يتخن فانه يدل على ان الاخلاط اخذت تعلى مستعدة من الحرارة النارية الملتهبة حتى اذا صار في منتهى
الغليان فانه يبال ثخينا ويبقى على ثخانته فاذا كان البول الذي يبال ثخينا ويبقى على ثخنه يدل على ان الاخلاط في منتهى
الغليان والذي يبال رقيقا ثم يثخن بعد ذلك يدل على ان الاخلاط قد اخذت في الغلظ وذلك لان الغليان لا يمكن ان
يبلغ منتهاه دون ان يبتدي تبيانا الي ان يبلغ المنتهى والذي حمل حنين على هذا السهو ويتبعه الشيخ فانه لما وجد
الفاضل جالينوس يقول في كتاب البحران البول الذي يكدر بعد ان يبال صافيا يدل على انه لم يكن بعد صحيحا كلا مع ظن
انه عنى بالحركة حركة النضج وذهب عليه انه عنى بذلك حركة الحرارة النارية التشويش دون الانضاج ولذلك قال بعد
ذلك هذا اردا الابوال لان ابعدها من النضج ولو كان يخثر من قبل النضج لم يكن من اردا الابوال هذا كلامه بالفاظه في
نظر وهذا يدل على بدا الغليان فان مثل هذا البول انما يحصل منه اذا انضج وصار فيه لا انا وانما فيه الخارج جدا لانه
كان من مادة جسمية وقد علمت ان الدم مادة الطبيعة وعادته البرء وان كل ما عنده البرء اذا ابتدأ بعد كون البول الذي
في داخل البدن كان الحرارة مستولية عليه فكان ذا ابيا رقيقا ثم اذا فارقه الحرارة استولى عليه البرد جيد وهذا الاشتباه
بنضج المطبوخ كثرة حرارته لما قلنا كلام الشيخ في فصل لما سبق وما ان بال غليظا فتعرض الصفو ورجع الى الغلظ ورسا
يدل على ان الطبيعة قد هربت المادة وانضجتها هذا معلوم مما تقدم وقال الساري هذا يدل على ان الحرارة النارية
قد سكنت من التشويش وهذا اخذت الامعا في الغزو هذا النوع من البول فانه لم يكن نضيجا فما قل بعدما عن النضج
ما يبتدئ فان نعل الطبيعة والحار الغريزي فانه لم يكن يتبين ما يبلغ لقوة الحرارة النارية فينقى لا محالة اذا هدأت هذه
الحرارة ويتبعه ايضا وكلما كانت الصفا اكثر والرسوب اوفر واسرع فهو على النضج ادل هذا ظاهر وذلك لان سرعة الصفا
والصفا انما يكون لسهولة مباينة الارضية وانما يكون كذلك اذا كان النضج اكثر واستيلاء الطبيعة على المادة
اشد ولذلك يكثر فيه الرسوب ويسهل تخلفات المادة ايضا فان ذلك يسرعها والحال المتوسط بين الاول
ويعني الاخير بعد ان يبال رقيقا ثم غلظ ومعان بال غليظا ثم يرق بعد ان يبقى البول على حالة في رقته وغلظه ولا شك ان هذه
الحال اردا من الحالين الاوليين وادل على حصول النضج اما الباقي على رقته فظاهر لان ذلك انما يكون اذا كان البول انما
فلا يكون فيه اجزاء الغليظة الحمود بالبرد واما الباقي على غلظه فلانه ذلك يدل على ان الاخلاط في الغليان والمادة بعد لم
ينفصل فلذلك يكون هذا البول ادل من البحران السببين الاولين لان المادة فيهما يكون قد انفصلت انفصالا ما لكن ذلك
الانفصال لم تم واذا كان البول الباقي على حاله اذا دام كان حكمه كذلك وذلك لان ذلك انما يكون لمقاومتها المادة على
النضج مع ان انما يمكن ان تم نضجها في زمن طويل واذا كان كذلك فان كانت القوة ثابتة وانما يعرف ذلك من جودة حركة
النبض ونحو الذهن وانتعاش الشهوة وجودة الاستمرار استدلال العليل على كان الغالب من حالها انما يقوى على
الانضاج ويبعث الى الغاية التي تم فيها ذلك وان لم يكن قوة كان الغالب من حالها لا ينفي الصبر على المرض الى ان يتم
النضج بل يسبق الهلاك النضج وخصوصا القوة اذا كانت ضعيفا حتى في النضج الي زمان طويل جدا والى ما ذكرنا اشار بقوله
ان دامت بان يكون ايام كذلك كانت الطبيعة قوية والقوة ثابتة تحدس انه سيتم فيه الانضاج التام

ولم يكن القوة ثابتة خيف ان يسبق الهلاك النضج واما الغليظ في قوله واما الحال فرجع الى البول الغليظ الباقي على
غلظه وهو احد قسمي الحال المتوسطة وذلك لانه اذا طال بان دام على ذلك ايانا لم يكن علامة محمودة اي دالة على الهلاك من ضعف
القوة وسقوط الشهوة وفساد الذهن ورداءة الاستمرار واستعظام العليل علته لانه يستطيع الا يريد العلويات وبالجملة لان
هذا كما قلنا انما يبقى على هذا كالحالة تكون الغليان موجودا اما المادة غير مطاوعة النضج واذا كان كذلك لم يكن يتيقن حدوث صلح
لان غلظه لغليان الاخلاط بالحرارة الغريبة مع عجز الطبيعة عن التميز بعد ذلك فان الحرارة الغريبة تبخر الغليظة الى جهة
القالع فيرسله وتصعده ولانه طبع المواد الحادة لابد وان يريق معه رياح بخارية بسببها الغليان والذي يأخذ من الرقة الى
الخثورة اما القسم الاول وهو ان يبال رقيقا ثم يغلظ بعد ساعة مخرج وينحل اي يدوم على هذه الحال ايانا فيرجع الراقد على الخثورة
لرواحد قسمي الحالة المتوسطة مع ان الشيخ بان ان دوام الباقي على غلظه اردا من دوام القسم الاول وذلك لان القسم الاول يكون
المادة قد انفصلت انفصالا ما وان الذي الطبيعة فاسقفه في نضج المواد ولهما غير متميزة تخلاف حالة عند الاستمرار على الخثورة
لدلالته على سكون القوي وما كنا قلنا من المقاومة والمناقضة وذلك لعجزها وتقصيرها من ذلك ولما لم يجئ ابن سينا ان ذلك اردا
من القسم الثاني لظهوره لان في القسم الثاني انفصال المادة اكثر فان ذلك هو مقارب النضج وايضا لان القسم الثاني يعيد انه
يعدم كذلك وذلك لانه انما يكون اذا فارقت المادة كان الانضاج بيح يلزم ان يتم النضج بسرعة فيكون البول حين ما يبال صافيا لا
فلا يكون ذلك البول يدوم على حاله وانما كان هذا شر كثير من الاوقات ولم يقل في كلها لانه في بعض الاوقات يكون القسم
الاول اقل رداءة فلا يكون احدث الراقد على الخثورة وكذا ما يعرض الجزء وكذلك لسقوط القوة لا لانضاج الطبيعة وذلك من
بعض امورها ان القوة اذا سقطت بحرت منا مسالك الرطوبات بحيث يتصفها ذلك ما يخرج وما كان منها ايضا غليظا لانه
يكون الفعل ويلزم ذلك ان يتكدر البول ويغلظ وثانيهما ان القوة اذا سقطت استولى على ما ينبغي مما يعدو واما استولى
البرد بعدت الاجزاء المخالطة للبول التي كانت رقيقة ويغلظ البول وتكدر وصار ذلك كالبرد الخارجي في تغليظ البول وتكدره
اياه واما البول الذي يبال صافيا ثم يعود بقي على صفائه فالنضج ابطأ عرفه بان ان القسم الاخير من اقسام الحال المتوسط بين
الحالين الاوليين وهو الذي يبقى على رقته اردا من القسم الاول منهما وهو الذي يبقى على غلظه وذلك لان ذلك الغلظ كما
بينا كان الغليان وكان الطبيعة فاعلة للمادة لكن المادة غير مطاوعة واما الباقي على كونه رقيقا صافيا فهو يدل على عدم
التصرف في المادة البتة حتى يخرج المادة كما يشرب ولا شك ان هذه الحالة اردا من كون الطبيعة فاعلة وان كانت غير فاعلة فاما
جالينوس البول الذي يبال رقيقا ثم يتكدر ويغلظ بعد خروجه الي الاناء ثم يرجع بعد ذلك ويعود الى صفائه ولطافته يدل على
نضاج ردي غليظ يتعفن في البول بعد خروجه الى الخارج فاذا حاولت الثقل الى موضعها كدرت البول فغلظته فاذا اعلت رصارت
الى موضعها عاد البول الى صفائه التي كان عليها وقد حكي عن جالينوس انه قال ان البول متى كان غليظا كدرا ثم ارق
وصفا بعد خروجه الي الخارج ثم عاد بعد ذلك الى الكدورة والغلظ ثم رجع مرة الى الصفا واللطافة دل ذلك على ان ذلك انما يكون
لبخار ردي غليظ ينعقد في البول بعد ان يتصاعد في المرة الاولى ثم لما علت الثقل الى موضعها كدرته وغلظته ولما
عاد البول الى صفائه ولطافته قال الامام هذا لا يستقيم على القواعد الطبية لان البول الذي يبال غليظا ويحاول
الطبيعة بتلطيفه بعد خروجها الى الاناء ليس فيه من الغلظ والفجاجة اذا الطبيعة تثبت بها ما يحتاج الى مادة
العل فيها ثابتا والحق ذلك ايضا لما كان في معدن الحرارة الغريزية التي في البول خارجا عما هي فيه فذلك لانها قد فارقت موضعها

وبعدت عن ادنما مقربها وما لم يمكن ذلك ايضا لعدم البول الدالة على مقدار فعل الطبيعة في طبخ المواد داخل البدن اذ كان فعلها
خارجا قد ساوى فعلها خارجا قد ساوى فعلها داخلا بعضا من ابين محال البحث السابع في احكام اقسام البول الغليظ
قال رحمه الله البول الغليظ الاحمر كان سهل الخروج كثيرا اي عزيزا وفي نسخة المسيحي الاستاذ نص بعد ما الكلام في
على غلظ البول لافادة المقبل معا اي يكون مع كونه سهل الخروج عزيزا ايضا ولما كان هذا محل ذلك تدعلت ما بينا الا
لان الاسلم من الاول الغليظ هو الذي يستمع منه شيء كثير لان ذلك يدل على ان غلظه لكثرة ما تدفعه الطبيعة الجهة
البول من الفضول واكثر ذلك يكون على سبيل البحران فان كان مع هذا سهل الخروج كانت دلالته على ذلك اكثر وقد يكون مثله في
الغب ونحوها اي من الامراض البلغمية كالتشنج والرعشة وارجاع المفاصل وغير ذلك واعلم ان حصول البحران
البول من الامراض الحادة اولى من الامراض العصبية لانها اقرب الآن البول ... الشيخ انما مثل بالامراض العصبية لبطء
انضجها بطرفها الاولى واعلم ايضا ان هذا البول الغليظ الذي يكون بحرانا لابد وان يعود الى الحال الطبيعية وذلك
لا محالة يكون بان يرق ويعود الى الرقة الا انه يكون بتدريج او لا يكون كذلك وانا في كل منها ... بالتلمس ولا
... لان المادة التي تخرج بالبول تقل لا محالة ... كما قلت رق البول لقلة ما يخرج معه منها فاذا كانت
... البول ... سيما قلة المادة لا يعجز الطبيعة عن دفعها ... البول ... اليه اشار بقوله واذا بان
البول الغليظ ... على التدريج ... وهذا وجه آخر وهو انه لما بين ان الغلظ البحراني هو ما يكون سهل الخروج كثيرا
الانفصال وكان من المتقدم انه قد يعود الى الرقة عند نقاء البدن من المواد المغلظة للبول اجرى فرقا بين الرقة الكائنة لذلك
وبين الرقة الكائنة لسبب قلع المواد المغلظة من النضج وبين الرقة الكائنة لميل المواد الى جهة اخرى وذلك ان الرقة الكائنة
لنقاء ما شرط احدها ان يكون ذلك بالتدريج لان المادة المغلظة تقل لا محالة بخروجها في الابوال المتقدمة فيكون
حدوث الرقة ... بالتدريج لهذا والثاني منها ان يكون البول الرقيق عزيزا لانه ... كانت كذلك علامات الرقة سببها قلة المادة
لا عجز الطبيعة عن دفعها ولا انصرافها الى جهة اخرى والا لما كانت عزيزا والثالث ما لم يذكره الشيخ لظهوره ان يعقبه خفة
وراحة واما الرقة السيئة فضدها حدوث الرقة دفعة فان لا يكون البول كثيرا ... عن الدفع ...
الشدة فان لا يعقبه خفة وراحة لاحتباس المواد المغلظة للبول بالشدة واما الرقة الكائنة لميل المواد الى الجهة الاخرى
وان كان ... فقد يكون بالتدريج لكن البول لا يكون ... عزيزا ... ولا يعقبه خفة وراحة ... اذا ...
جهة اخرى يخرج منها الى الخارج ... اذا كان ... الكلام في البول الغليظ البحراني ...
بناء ذكرنا ... الرقة ... هذه العلامات ... باقي انواع الرقة وكان ... البول الغليظ الكدر ...
المنقلب بالنصب على انه مفعول ... التوقع ... ذكر ...
وفي بعضها وعليه نسخة المسيحي وكان ... الغليظ الكدر ... بالنصب على ما عرفت المنقلب بالنصب ايضا
... وقال المسيحي هذه العبارة قد اغلق الشيخ فيها ...
وفي بعض النسخ وكلما كان ... الغليظ الكدر ... الكدر الغليظ ... وهذه ... الثانية ... الاولى ... لعدم الا ...
فيها وجوده فيها ... الاعراب ... المعنى ... الكلام ... البول الغليظ ... البول الغليظ الكدر
الكثير ومعنى ... العبارة ولا ... على ... ان ... المتعقب ... الكدورة والكثرة

ولا عجب ان يصير جرم ... المتقدم ... بخلاف الثانية ... الكثيرة في ... ما في هذا الا
في ... اعتبارا ... المتقدم ... وقوله وان خير لان ذلك ... ان كان غلظ البول
المواد وكثرتها ... عجز الطبيعة عن دفعها ثم ... ذلك ... غلاظ ... على دفع تلك المادة ... فقد
الاشارة بقوله ... اي ... الطبيعة ... الغليظ الكدر الذي كان بالغليظ
قليلا ... عجز الطبيعة عن دفعه لكثرته ... فان قيل كيف يكون الطبيعة
عن دفع تلك المواد ... طول المرض ... الاشتمال في ... المادة ... فلا يمكن الطبيعة دفعها
وانه ... تلك المادة ... بطول المدة ... النضج ... كانت القوة ...
الطبيعة قد ... باستعمال ما ... من الاغذية ... مادة المرض ... من دفع المادة ...
... اي هذا البول المندفع بدفع الطبيعة ... سواء كانت العلة ... البحرانات ...
... وفي بعض النسخ كانت ... الاول ...
... لان الاستفراغ ... ان ...
... العلة ... الاول ...
الثاني ... الطبيعة ... المواد ...
... الكثيرة ... المواد ...
... البول الطبيعي ...
... النضج ...
... النضج ... البول ...
... النضج ... البول ...
... البدن ... النضج ... الغليظ ...
... بعض المواد الكثيرة ... سهولة الخروج ... اخلاط البدن ...
... البول الغليظ ...
... الطبيعة ... المادة ...
... المادة ... النضج ...
... قال ... البول ... وقد يدل ايضا على ...
... القوة ... خروج ... قلة ما يخرج ... البول ...
الاشياء ... على ...
... البول الذي ...
وذلك يكون ... الرئيس ... الفرق ...
... يعني سهولة التخريج ... البدن ... هذا ...

لا مرد هنا كلامه بالفاظ وان نظر الى ان حرارة البراز سهولة الخروج في مثل هذا البول ويدل على قوة الطبيعة [illegible]
فيكون مستولية عليها واذا كانت مستولية عليها كانت محللة لهذا النفخ بالضرورة والحاصل انه يعني بما قاله [illegible]
الشيخ ملازمة مساوية [illegible] المادة التي حدث بها [illegible]
[illegible]
معناه لا يتوقع منه [illegible]
[illegible]

[illegible]

الفعلية وفي الوريد الشراف ولفظ الكتاب يساعد ما ذهبنا اليه دون ما ذهب اليه فيكون فاسدا لما قلنا فان كان في ذلك
الذي هو المدة نضج كان محمودا وهو ظاهر وربما بال الصحيح المستريح اي صاحب دعة وراحة وهو المترفه وفي بعض النسخ المريح
وهو بمعناه لكن الاول اكثر واظهر التارك للرياضة بولا كالمدة والصديد فيبقى به مدة ثم يزول وهذا لعلة ترك الرياضة
الصحيح اذا كان معتاد الرياضة فان فضلات بدنه تتحلل بها وتخرج من مسامه فاذا تركها اجتمعت في بدنه ولا سيما اذا كان ما هيا
سر بها فان الفضلات مع كثرتها يكون لزجة غليظة الفوام فاذا ناقت الطبيعة بكثرة تعدادها فان كانت في العروق
البدنية نهضت دفعتها الى خارج واستراح البدن به وسلم من امراض كثيرة منها الترهل المذكور ويكون البول المذكور ابيض
اللون غليظ القوام لزجا شبيها بالمدة لكن بغير رائحة النتن ولذلك قال ربما كالمدة دون الفيل بل هو شبيه اذا كان الضارب الكبد
وما يليه سدد ثم كان غلظ البول لما لا انفتاحها ما تدفع ما دفعها وما يكون هذا الغلظ مجتمعا الذي من الاعضاء
يكون مجتمعا قد علمت انه اذا كان في الكبد او في غيرها سدد ثم قويت الطبيعة على دفعها فانها تدفع بعد ذلك ما كان يحتبس
ويخرج بالبول ويغلظ ثم يحمض هذا البول الرقة السابقة والحمرة بعد الانفتاح مع الغلظ ويحمر للعفن والاحتراق فلذلك البول وان
كان ذلك البول اي التابع لانفتاح السدد مع التغلظ الى السواد اي مائلا اليه وكان معه وجع في ناحية اليسار من
ناحية الطحال دل على هذا القياس انه كان اي الوجع فوق الشرق واعلى البطن او من ناحية المعدة وما كان ذلك
البول التابع لانفتاح السدد بحمرة من الكبد اي من سدد الكبد ومجاري البول اي سدد مجاريه وكما اصل ان الغلظ
الغليظ التابع لانفتاح السدد قد يكون من الطحال وقد يكون من المعدة وقد يكون من الكبد ومجاري البول وتعرف ذلك
ذلك بموضع الوجع على ما اشار اليه الشيخ هنا البول الكدر كثيرا ما يدل على سقوط القوة واذا اسقطت القوة اشتد
البرد فكان كالبرد الخارج قد عرفت ان البرد الحي يستولي على البدن عند سقوط القوة وعند ذلك يجد البول ويعكر كما يجمد البرد
الخارجي البول الكدر الشبيه بلون التراب الردي اي ما الحمص يكون في الحمى واصحاب اورام حادة في شيء
الاحشاء الكدرة هنا فيجب احالته فذلك لاحتباس فضلات دم الطمث ونحوها واستعمال الحنين لاجرة وهو خالصه وهي
صاف منه وما كان في اصحاب الاورام المذكورة فلان دم منه فساد بعضهم فيكون فضول ويكون غير منتشر وكذلك الانواع الاخر
انما علمت ان مثل هذه المادة اذا احتبست وراكبت بعضها على بعض يكد ويتغير الى الحمرة ما هي وحينئذ كذلك اذا خالط البول
فان ذلك النوع غلظ في القوام وربما كان معه شيء شبيه بعنبات الحبر تشبك في البول والبول الذي يشبه ابوال الحمير
وابوال الدواب وكان يحمض اي متحضض ومضطرب لسنة بنور شاهد قوله في علاج الصداع التابع لحميات من كتاب
الثالث بان يترفق الراس بزيت الانفاق مطبوخا فيه من الورد او بدهن الورد المعتاد مخلوطا بالخل المضروب به يدل على فساد
اخلاط البدن واكثر ما يكون على فساد حدث فيه حرارة ما تورثت ريحا غليظة ولذلك تدل على الصداع الكائن او
المطل اي المشرف من اطلع اي اشرف وقد يدل على انه ادام على البرسام وهو البرسام البارد المسمى بالنسيان هذا
انما يكون من غليان قوي فانما يكون ذلك من حرارة قوية غريبة ولابد ان يكون الاخلاط ما اخلاط غليظة باردة والا فلطفت برهة
فلم يكن البول كذلك وربما كانت الحرارة قوية والمادة غليظة ماهيه فلابد ان يكون من ذلك ابخرة كثيرة والدماغ في جهة
تصعدها فذلك يوجب الصداع فاما ان يكون حادثا او حدث وهو الظلل فان كانت الابخرة كثيرة غليظة رطبة فكيف
يا يحدث عنها ليترغش او ادام فذلك لان الابخرة المذكورة تورم الدماغ وتوقعه في المرض المذكور والبول الذي يشبه لون عصارة

الورد وما بول على لون
كان وانما يدل على علة ما بذلك العضو وذلك لان تفرقة كل عضو بنهجه لانها فضلة غذائية الذي قد يشبه فاذا ادام البول على لون
عضو فذلك لان تغول ذلك العضو يكون كبيرة حتى يغلب على فضول بقية الاعضاء فيكون لون البول تابعا لها وكثرة فضول العضو
يكون لضعفه وانما يكون ذلك لعلة فيه فقد قال جالينوس البول الذي يشبه لون عضو من اعضاء البدن او مجرى ان ادام الكان ذلك
العضو عليلا يدل على ذوبان ذلك العضو قال الحكيم انه اذا كان في اسفل البول شبه الغيم او دخان طال المرض وان كان في التي يجمع المرض
وفي بعض النسخ البول والاول هو الاكثر والاظهر والثاني مناسب لما ذكره الرازي في الحاوي من انه اذا كان البول مثل الدخان
من اسفله الى راسه فان صاحبه يعرق قريبا الذي يرث اي انما كان كذلك لان هذا انما يكون من مادة غليظة يخالطها رياح
تزيدها حتى تشبه الغيم والدخان وانما يكون كذلك اذا كانت الطبيعة قاصرة عن تحليل تلك الرياح وكونها في اسفل البول دليل
على غلظها حتى لا يقوى تلك الرياح على رفعها صاعدة ومثل هذا مما يطول المرض لا محالة فلو كان هذا في جميع المرض ولم يعلم
قصور الطبيعة جدا اذ لم يقو على تحليل تلك الرياح ولا على ترقيق تلك المادة في جميع اوقات المرض وهذا يكون لا محالة قاتلا
والخام يفارق المدة بالنتن هذا الفرق غير مستمر لاحتمال ان بعض الخام منتن فالاعتماد على الفرق الآخر وهو عدم
اجتماع الاجزاء الغليظة الفريبة بالقوة لكنه الخام بسهولة اجتماعها في المدة والغرق كما سبق البول المختلف الاجزاء وهو ان
يكون بعض اجزائه كدرا والبعض صافيا وكانت الاجزاء الكدرة الكدرة فيه اكثر يدل على ان الطبيعة ابعد عن الطبيعة اعدل وعلى ما مالها
الما الاتحاد على سعة المنازل وقوة الطبيعة على الدفع نظاهرا لان التي الكيفيات ما يتعدى سنقد ابدع وصفة على الدفع
وقوي بجعل الطبيعة فيه ابعد خلف كذلك في كلية بيان الاجزاء الصغار يكون تقسيم الطبيعة فيها وتفريقها لا محالة اكثر
والبول الذي يري فيه كالخيوط تختلط بعضها ببعض يدل على انه ابدا للاجماع وذلك لان يجري الخي يشتق يجري البول في راس
القضيب واذا لم يحصل عقيب الجماع بل لم يلاثه اي عقيبه خالط البول الخارج ما بقي من المني هناك واستصحب في جريانه
لمخيج كالخيوط البيض لكون المني جوهرا ابيض لزج القوام وانخلط بعضها ببعض باستدارة البولية الغاذوية فلذلك هو الى
يتشبك بعضه ببعض ابيض اللون كالمخيوط ما ذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ ذكر هاهنا ذكرهن لا يدخن بياض وهو ان الابا الاخر
من ازدواج اللون والقوام معا قال الاطباء ان من الالوان ما لا يمكن ان يكون معه قوام رقيق ومنها ما لا يمكن ان يكون معه
قوام رقيق فمثل البول الاسود والثاني اما الاسود فلانك قد عرفت انه حادث عن امرين كلاهما يرجح لولا هو محرق او لا استفراغ
مادة سوداوية من جهة دفع الطبيعة ومن كلها موجب الغلظ على ما عرفت واما الثاني فهو حادث على الدفع مادة ودسمة الى
جهة آلات البول وقد علمت ان قوام الدم غليظ واما الذي لا يمكن ان يكون معه قوام غليظ فمثل البول الاصفر والناري فان
ذلك كله من علامات الصفراء لان هذه يدل على غلبة الصفراء والصفراء لطيفة الجوهر رقيقة القوام وربما كان كذلك اذا خالطها
غيرها مثل ما انها غليظا واما الاقشر فيجب على التوابع فالابيض تارة يكون غليظا وعند الكلام في ضعف شمره او اذا الطفت
على ما ليس اليه تذكرة من اقسام البول بحسب لونه وقد تشكل اقسامه مضبوطة فنقول قد عرفت ان اصول الوان البول
خمسة وهي الاصفر والاحمر والاحضر والاسود والابيض والبول الاصفر ينقسم الى ستة اقسام وهي التبني والاترجي
والاشقر والناري والناري والاحمر ينقسم الى اربعة اقسام وهي الاصهب والوردي والاحمر القاني والاحمر القتم والاحضر
ينقسم الى خمسة وهي الفستقي والكراثي والزنجاري والاسمانجوني والنيلجي والاسود ليس لاقسامه اسماء خاصة وكذلك
مع صنفا واحدا والابيض يقال على الشف وعلى الحقيق فهذه ثمانية عشر صنفا من البول لكل واحد منها لازم قوام من ان

يكون رقيقا او غليظا او متوسطا فيكون اصناف البول بحسب اللون والقوام اربعة وخمسين صنفا الاول بول ابيض رقيق هذا يكون لكثرة المائية او لقلة الصفراء الصابغة الثاني بول ابيض متوسط القوام وهذا قليل الوقوع اذ في غالب الامر يكون اعتدال القوام للنضج وهو ينافي اللون الابيض ويمكن حدوثه بان يختلط على البول بلغم متوسط القوام او رقيق لكنه كثير مع صفراء قليلة الثالث بول ابيض غليظ هذا قليل ايضا لكنه اكثر من الثاني ويحدث من مخالطة بلغم كثير غليظ مع صفراء قليلة الرابع بول اترجي رقيق هذا ايضا قليل ويكون اما لبول نضيج مع شدة [illegible] ما يعدل القوام واما لمخالطة الصفراء للبول اذا كانت رقيقة [illegible] الخامس بول اترجي متوسط القوام هذا هو البول الطبيعي المحمود السادس بول اترجي غليظ هذا يحدث من مخالطة صفراء [illegible] او لتمام النضج وكثرة اندفاع المواد السابع بول اشقر رقيق هذا يكون من مخالطة صفراء رقيقة لكثرة المائية الثامن بول اشقر متوسط القوام هذا يحدث من مرض صفراوي قارب كمال النضج التاسع بول اشقر غليظ هذا يكون لكثرة اندفاع الصفراء في البول مع انها قد قاربت النضج العاشر بول ناري رقيق هذا في الامراض الصفراوية قبل النضج الحادي عشر بول ناري متوسط القوام هذا يكون في الامراض الصفراوية اذا توسط النضج في كماله الثاني عشر بول ناري غليظ هذا يكون لكثرة صفراء مع مخالطة المائية الثالث عشر بول ناري رقيق هذا يكون في الامراض الصفراوية قبل النضج اذا كانت الحرارة قوية الرابع عشر بول ناري متوسط القوام هذا يحدث في الامراض الصفراوية اذا كانت الحرارة قوية وقاربت الطبيعة كمال النضج الخامس عشر بول ناري غليظ هذا نادر ويحدث في الاكثر لكثرة صفراء محترقة مع حرارة قوية السادس عشر بول احمر ناصع رقيق هذا يكون في ابتداء الامراض الصفراوية القوية الحرارة السابع عشر بول احمر ناصع متوسط القوام هذا يكون في الامراض الصفراوية القوية الحرارة اذا قاربت المادة كمال النضج الثامن عشر بول احمر ناصع غليظ هذا يكون لكثرة اندفاع الصفراء في البول التاسع عشر بول اصهب رقيق هذا يكون في ابتداء الامراض الدموية اذا لم يكن الامتلاء فيها مفرطا خصوصا اذا كان الدم فيها مخالطا لصفراء العشرون بول اصهب متوسط القوام هذا يكون نضج مرض صفراوي دموي واندفاع مادته الى البول [illegible] الحادي والعشرون بول اصهب غليظ هذا يكون في ابتداء مرض دموي يخالطه صفراء اذا كان الامتلاء كثيرا حتى غلظ البول او كان الدم [illegible] الثاني والعشرون بول وردي رقيق هذا يكون كثيرا في ابتداء المرض الدموي اذا كان هناك سدة لا ينفذ منها الا الرقيق الثالث والعشرون بول وردي متوسط القوام هذا يكون في الامراض الدموية اذا قاربت النضج التام الرابع والعشرون بول وردي غليظ هذا يكون في ابتداء الامراض الدموية اذا لم يكن الامتلاء فيها مفرطا خصوصا اذا كان الدم فيها غليظا كدم اصحاب التخم واصحاب الاغذية الغليظة الخامس والعشرون بول احمر قاني رقيق هذا يكون في ابتداء الامراض الدموية او كان الامتلاء فيها كثيرا كان ذلك الدم رقيقا وايضا اذا كان هناك سدة لا ينفذ منها الا الرقيق وربما كان لاندفاع صفراء كثيرة مع الدم السادس والعشرون بول احمر قاني متوسط القوام هذا يكون في الامراض الكثيرة الدم جدا اذا قارب النضج السابع والعشرون بول احمر قاني غليظ هذا يكون في ابتداء الامراض الدموية حيث الامتلاء مفرط او الدم غليظ الثامن والعشرون بول احمر قاتم رقيق هذا يوجد نادرا واكثر من صفراء محترقة او [illegible] مندفعة الى البول كما يكون في البحرانات التاسع والعشرون بول احمر قاتم متوسط القوام هذا يكون في الامراض الدموية اذا كان الدم كثيرا جدا [illegible] مع حرارة وقد قاربت النضج الثلثون بول احمر قاتم غليظ هذا يكون في الامراض الكثيرة الدم جدا اذا كان معها حرارة وكثرة

يكون من سوداء ومنه الحادي والثلثون بول فستقي رقيق هذا نادر وانما يكون اذا كان هناك سدة لا ينفذ منها الا الرقيق واما السبب الفاعل فاما حرارة او برودة فقد ذكرنا في كلامنا في طبقات اللون الاخضر الثاني والثلثون بول فستقي متوسط القوام هذا سببه من سبب الفستقية في البول اذا لم تكن المادة غليظة الثالث والثلثون بول فستقي غليظ هذا يكون اذا حدث سبب الفستقية في مادة غليظة الرابع والثلثون بول كراثي رقيق هذا يكون من احتراق صفراء رقيقة الخامس والثلثون بول كراثي متوسط القوام هذا يكون حيث الصفراء المحترقة [illegible] اذا كانت المندفع منها الى البول كثيرا السابع والثلثون بول زنجاري رقيق هذا نادر ويكون حيث الصفراء المحترقة رقيقة والقوة ضعيفة فلا يندفع الا الرقيق الثامن والثلثون بول زنجاري متوسط القوام هذا يكون حيث الصفراء المحترقة [illegible] نادر وايضا التاسع والثلثون بول زنجاري غليظ هذا يكون حيث الصفراء المحترقة غليظة الاربعون بول اسمانجوني رقيق هذا يكون اذا كانت سدة لا ينفذ الا الرقيق الحادي والاربعون بول اسمانجوني غليظ هذا هو الاكثر من البول الاسمانجوني الثاني والاربعون بول اسمانجوني متوسط القوام هذا يكون اذا كانت سدة لا ينفذ الا الرقيق حيث الجمد في مادة لطيفة الثالث والاربعون بول نيلجي رقيق [illegible] الرابع والاربعون بول نيلجي متوسط القوام هذا ايضا نادر ويوجد اذا كان هناك سدة لا ينفذ منها الا الرقيق الخامس والاربعون بول نيلجي غليظ هذا هو الاكثر من اللون النيلجي السادس والاربعون بول اسود رقيق هذا نادر جدا يكون عند استعمال الشراب الاسود اذا لم يتصرف فيه الطبيعة السابع والاربعون بول اسود متوسط القوام هذا يكون لاحتراق مواد رقيقة او كانت الصفراء كما يكون في البحرانات الثامن والاربعون بول اسود غليظ هذا هو الاكثر من البول الاسود التاسع والاربعون بول ابيض بمعنى المشف رقيق هذا هو الاكثر من المشف ويكون لعدم النضج في الماء المشروب الخمسون بول مشف متوسط القوام هذا يكون لمخالطة بلغم من غير حصول نضج الحادي والخمسون بول مشف غليظ هذا لا يوجد لان ما يفيده القوام الزائد [illegible] على الاعتدال [illegible] الثاني والخمسون [illegible] بول ابيض بمعنى المشف [illegible] الثالث والخمسون [illegible] الرابع والخمسون بول ابيض بالحقيقة غليظ هذا هو الاكثر من البول الابيض [illegible]

في دلائل رائحة البول [illegible]

وفي هذا الكلام [illegible] الامراض التي لا يتغير فيها البول [illegible] الامراض التي يستدل على احوالها بالبول [illegible] ان بعض الامراض على ضربين منها ما لا يتغير فيها البول عن رائحته الطبيعية [illegible]

ومنها ما يتغير البول فيه منها وهي الامراض الحادثة مزاجية كانت او تركيبية او تفرقية لان المطلق الحادثة اما ان لا يحصل منها سوء مزاج
وهو محال الا كيف يتصور حصول آفة حادثة بالبدن ولا يتغير معها مزاجه واما ان يحصل مع اما ان يكون ساذجا او ماديا فان
كان ساذجا فان كان حارا فلان اثره تغير الحرارة الغريزية التي هي الفاعلة للرائحة في حال الصحة وان كان باردا اخفى الرائحة
وان كان ماديا فسواء كان حارا او باردا فان مادته تخالط البول وعلى التقادير يتغير البول عن رائحة الصحية ثم قال وكان من
الواجب على قائل هذا الحكم ان يقول انه لم يتغير بوله في شيء من الامراض الحادثة رائحة بتا وان يجعل بول مجموع بيته نظرا
ولا لان صاحب المرض الولادي لا حال له صحة بعد الولادة فيقال حدث هذا المرض فيصح ان يقال ان بوله لم يتغير عن رائحة الصحية
واما ثانيا فلانه مبني على ان كل مرض فانه يوجب سوء مزاج وهو ممنوع وسنده اكثر من ان يحصى كانخلاع كل اصبع مثلا فانه قد
لا يوجب سوء مزاج اصلا او سوء مزاج يحتاج فيه ان يتامل الدليل على ما قررنا فان قيل لم خصص هذا الحكم بالرائحة وليس خاصا
بها فان اللون والقوام في الامراض المذكورة غيرهما في حال الصحة قلنا انما خصص الاطباء بالرائحة لان النضج يلزمه كون قوام
البول ولونه على ما هما الطبيعي وذلك هو الذي يكون في حال الصحة فاذا لم يتفق نضج مواد الامراض كما يلزم في ابوال الاصحاء فيكون البول
النضيج في كل مرض شبيه في قوامه ولونه بول الاصحاء ولا كذلك الرائحة فان اعتدال المادة بالنضج ان لزمه اعتدال رائحتها الا ان
النضج نفسه لا بد ان يوجب لتلك المادة تغيرا في الرائحة لان طبخ وكل طبخ فانه يكون بالحرارة وكل حرارة فانها تقوي الرائحة
وسهولة دفع المنضجة بالنضج لا يتوقف على اعتدال الرائحة فلذلك لا يجد بول مريض بغلظ البول انه اذ ليس يتطلب في كل مرض بول
رائحة بول الاصحاء واما قلنا ان الحرارة موجبة لقوة الرائحة لانها يوجب تبخير الجسم ذي الرائحة فتخالط الهواء المستنشق حتى تصل
الى آلة الشم ولذلك كان الانسان يحتاج في ادراك شم رائحة بعض الاجسام الى تسخينه بالحك او غيره كالذكى والاكانت الحرارة
موجبة للرائحة مقوية لها فتكون البرودة مجمدة لها مبطلة لادراكها وذلك المانع من التبخر ويما يخالط البخار ويمنعه من
التصعد الى ما هو حاسة الشم فان عاد المعترض وقال ان الفاعل في النضج القوي الطبيعية بواسطة الحرارة الغريزية التي هي آلتها
وهذه هي بعينها الفاعلة في الاحاطة القابلة حال الصحة ويلزم من ذلك مشابهة البولين في الرائحة والقوام واللون عند
حصول النضج في ابوال المرضى لا يقال الفاعل وان كان واحدا لكن القابل مختلف وذلك لان المادة المرضية غير المادة الغذائية
وكيف لا وتلك موجبة لضرره بالفعل وهذه غير موجبة لشيء من ذلك واذا كان كذلك فلا يلزم مشابهة البولين في الرائحة والقوام
واللون عند حصول النضج في ابوال المرضى لانه يعود ويقول هذا وان كان حقا فيلزمه ان اعتبرتم في ذلك اتحاد الفاعل فيجب
الاستواء في الكل وان اعتبرتم في ذلك اختلاف القابل فيجب المباينة في الكل بل يقال انما خصص الاطباء الكلام بالرائحة
لانها نظر لكل احد اي الخاص والعام بخلاف القوام واللون فانهما لا يظهران الا للخواص منها اي للاطباء وليس كلهم بل الحذاق
منهم فانهم هم الذين يذكرون احوال البول على ما يجب وقال انما خصصوها لانهم ما وجدوا رائحة بول المرضى موافقة لرائحة بول الاصحاء
ووجدوا اللون والقوام في ابوالهم موافقين للون بول الاصحاء وقوامه فان قيل وكان كذلك لان النضج يلزمه كون قوام
البول ولونه على ما هو الطبيعي له آخره واما قول المعترض الفاعل واحد اتحاد الفاعل لزم استواء البولين في الرائحة والقوام
واللون فممنوع يحتاج الى حجة مع ان عدم الوجدان يدل على بطلانه فان الذوق وهنا سوال الا ان ساس بذكره وذكر الجواب عنه
وان كان خارجا عن مقصودنا ههنا ونحن لما التزمنا ايراد جميع ما ذكره الشارح حوشنا ايضا وذكرناه وهو انه لما كانت الاحتياج
على ادراك الرائحة بالحكمة غيره من خواص الانسان وذلك لان الانسان وحده ادراكه الرائحة ضعيف واما الحيوانات المدركة للرائحة

فانها ادركتها لما يكون قريبا جدا واما فاتها فان ادراكها الانسان الرائحة متغيرا لاختلاف ترد الى باطن الام بجنسه فان الانسان يتمكنه يومه
يدرك بحنكه طلبا للاغذية النافعة وتحصيلها بدون ادراك الرائحة ولكنه لذلك اكثر الحيوانات فانه انما يصل الى ذلك بادراك رائحتها فلذلك احتيج الى
ان يكون ادراكها قويا ليطلبها من البعد واذا عرفت ذلك فاعلم ان كل بول فلا يخلو اما ان يكون له رائحة او لا يكون والاول اما ان يكون
تلك الرائحة طبيعية او لا يكون وغير الطبيعية اما ان يكون شديدة النتن او لا والشديدة النتن اما ان يكون في حال الصحة او المرض
والتي ليست بشديدة النتن اما ان يكون حامضة او لا يكون وغير الحامضة اما ان يكون مائلة الى الحلاوة او لا يكون والبول
العديم الرائحة اما ان يكون عدم الرائحة عقيب رائحة منتنة جدا او لا يكون والاول اما ان يكون ذلك مع سقوط القوة او لا يكون
فهذه اقسام البول بحسب رائحته فلنتكلم في كل واحد واحد منها الاول بول معتدل الرائحة هذا يكون في حال الصحة وفي حال
المرض الذي لا يغير البول وفي حال المرض الذي يغير البول اذا لم يكن تغيره له شديدا وفي حال المرض الذي يغيره له شديدا اذا كان
البول قد نضج واعتدل وهو يدل على جزم سلامة الثاني بول منتن في حال الصحة له رائحة شديدة النتن هذا يدل على عفن اما
في البدن او قد انصبت مادة في البول فان دام ذلك دل على امراض عفنية يحدث وكذلك الامراض يكون حميات اذ حرارة العفن
لا بد ان يلزمها حدوث الحمى الثالث بول مريض له رائحة شديدة النتن هذا البول اما ان يكون المرض الذي هو فيه ماديا او
لا يكون فان كان ماديا فمادة لا تخ اما ان يكون نضيجة حتى يكون البول نضيجا او لا يكون فان كانت نضيجة لم يمكن ان يكون شديد
النتن من تلك المادة ضرورة ان النضج وان لزمه تغير في الرائحة الا ان تلك الرائحة لا بد ان يكون وذلك لقروح او جرب في بعض
الاعضاء يلزمه نتن الرائحة ولا يمكن ان يكون ذلك في غير آلات البول والا امتنع نضجه فبقي ان يكون ذلك لقروح او جرب في آلات
البول وخصوصا المثانة فان البول يطول احتباسه فيها فيكون تاثير قروحها في انتان رائحته اكثر وكذلك اذا كان البول
الشديد النتن في مرض غير مادي واما ان كان في مرض مادي ومادته غير نضيجة فانه يجوز ان يكون ذلك النتن من العفونة
ويجوز ان يكون من قروح آلات البول ويفرق بينهما بوجوه احدها ان الكائن عن قروح آلات البول يكون معه وجع في العضو
المتقرح ولا كذلك الكائن عن العفن وثانيها ان الكائن عن القروح يكون معه قيح وقشور وثالثها ان الكائن عن العفن
مثل ذلك يعقب قوة المرض وضعفه ولا كذلك الكائن عن القروح التي تعفن وجود هذا المرض الرابع بول له رائحة حامضة
هذا اما ان يكون في حال الصحة او في حال المرض فان كان في حال الصحة دل على عفن في مادة باردة فان دام دل على حدوث
حميات بلغمية او سوداوية وان كان في حال المرض فلا بد وان يكون ذلك بسبب مثل القروح وغيرها او المرض المادي اما ان
يكون حارا او لا يكون فان كان حارا لم يمكن ان يكون ذلك لبرد المادة لان مادة المرض الحار لا يكون الا حارة فبقي ان يكون
لانطفاء الحرارة حتى يكون مع المادة الحارة برد وذلك لانطفاء ولا يمكن ان يكون ذلك من الحرارة الغريبة والا لم يكن حمض ولا مرض فبقي
ان يكون من الحرارة الغريزية وذلك دليل الموت الخامس بول له رائحة تضرب الى الحلاوة هذا يكون لغلبة شيء من الدم اذ
ليس في البدن ما هو كذلك غير الدم السادس بول عديم الرائحة لم يتقدمه رائحة منتنة هذا يدل على برد مفرط وفجاجة حتى لا يكون
هناك حرارة منضجة السابع بول عديم الرائحة تقدمه بول منتن وانتقل الى ذلك دفعة واعقبه راحة هذا انما يكون اذا عرض
انتقال العفونة واعتدال المزاج به كما اذا طال في حمى عفنية اسهال مفرط او المزاج به واشتد بها اما بنفسه او بادوية باردة افق
استفراغها الثامن بول عديم الرائحة عقيب بول شديد النتن وعرض ذلك بغتة ولم يعقبه راحة هذا يكون عند انطفاء
الغريزية في المرض الحاد وهو دليل على سقوط القوة وامحاض الطبيعة عن مقاومة المرض فهذا ترتيب الاقسام على الوجه الذي قسمناه

وأما الشيخ فلم يحفظ هذا الترتيب بل أشار أولا إلى السادس بقوله وبقوله انه كان البول لا رائحة له البتة دل على برد مزاج ومفاجأة موت
وإلى الثامن بقوله أيضا وربما دل أي البول العديم الرائحة في الأمراض الحادة على موت الغريزة وإنما قال ربما لأنه لا يدل عليه مطلقا بل
مقيدا بشروط مذكورة في الثامن وإلى الثالث بقوله فإن كانت رائحة منتنة فإن كان هناك دلائل النضج كان سببه بالنضج على أن
تحركات والأسم جرب وقروح في آلات البول فيستتم الكلام أو الوضع سيجيء استتم الأعلى تأويل ويحصل منه أن اسم كان وخبره
أي على جرب آلات البول وقروحها علامات ذلك كما يستدل بخروج النخالة على جرب المثانة على ما قال في رابعة الفصل من خروج من
بوله وهو غليظ بمنزلة النخالة فمثانته جربة قد تقشر جرم المثانة بجربها فيخرج في البول شيء كالنخالة وربما كان ذلك من جرم العروق أو لطخات
انعقدت بالحرارة ويعرف أن المثانة قد يكون البول المنتن كما في الحمى في النضج لأن الأعضاء الفاعلة في تكوينه وتقويمه ... وطبخها صحيح
صحيحة والفاعلة بسبب ما يخالطه من أجزاء القيح الذي لابد في جربها وإن لم يكن يظهر شيئا يكون مع ذلك منتنا مع المرض ... عند
الفاعلة والمرجحين يعرف الحكة والبيع مع نضج في البول وما كان لاغشاء الرطوبة يكون معه حرارة عاقلة وربما ضعفت النضج وما المرح
فلا يكون ما ذكرنا في بيان كونه والصاحب جرب المثانة مع كونه منتنا غليظ كثيرا من المعتدل يعرف شاء ماء ذكرنا ليس في ترجمة هذه
الفصل وبيان نماء بقوله بالغليظ منها المعتدل القوام النضيج لأن ذلك يصدق عليه أنه غليظ بالنسبة إلى الرقيق لأنا نقول وكذلك
يصدق عليه أنه رقيق بالنسبة إلى الغليظ فالحق معنا ما ذكرنا ومعناه البول منتنا يكون الغليظ من المعتدل جبرا لما ذكرنا والحاصل أن
ترجمة المثانة وجربها علامات أخر غير النضج والنخالة كما ذكرنا وكان الشيخ إنما اقتصر على النضج لكونه أقوى العلامات ويعاد على النخالة لكونه
ظاهرها فإنه لم يكن نضج جاز أن يكون أي المنتن منه ذلك أي من جرب آلات البول وقروحها وجاز أن يكون العفونة كما ذكرنا فإذا
كذلك أي نتن الرائحة في الأمراض الحادة ولم يكن أي ذلك المنتن بسبب أعضاء البول أو بسبب قروحها وجربها فهو دليل رديء لأنه
على تمكن العفونة وإلى الرابع بقوله وإن كانت أي نتن الرائحة إلى الحموضة أي مائلا إليها ولو بالوجه الذي ذكرنا علامات العفونة بسبب
أخلاط باردة الجوهر استولى عليها حرارة غريبة وربما كانت العلة حادة فهو دليل الموت لا يزيد على التقرير السابق على موت
حرارة الغريزة واستيلاء برد في الطبع مع خرخرة وإلى الخامس بقوله والرائحة الضاربة إلى الحلاوة تدل على غلبة الدم
وإن كان ماد الرائحة جداد لعلى غلبة مواد صفراوية حارة المزاج على ما قال والمنتنة إلى الحموضة سوداوية شديدة صفراوية وإن كان
مع النتن إلى الحموضة دلعلى استيلاء البرد على المواد السوداوية على ما قال والمنتنة إلى الحموضة سوداوية وإن كان مع النتن أيضا
زهمة دل على ان العفن والذوبان في الأعضاء حينئذ وإلى الثاني بقوله والبول المنتن الرائحة إذا دام بالأصحاء دل على حيات تحدث
من العفن أو على استعداد منه بحسبه فيهم ويدل عليه وجع الخصاء وإلى الثامن متصلا بقوله وفي الأمراض المادية إذا فارق
البول نتن كان يلزمه فيها أي يلزم البول في تلك الأمراض ورائحة أي النتن عن البول مما يدل ذلك الزوال دفعة ولم يعقب
الحيد ذلك الزوال راحة فهو علامة سقوط القوة على ما سبق تقريره قال رحمه الله الفصل الخامس في الدلائل المأخوذة من الزبد
اعلم أولا أنه إذا اختلط بالرطوبة السيالة جسم لطيف من شأنه التصعد مكان ذلك على وجه لا يمكن انفصال أحدهما عن الآخر حدث
من ذلك الزبد وذلك إذا أحاطت الرطوبة بجميع ذلك الجسم اللطيف حتى أحاطت به إحاطة لا يمكنه خرقها والانفصال عنها صاعدا إلا أنه
خرقه وبيانه راسبة بل يبقى ذلك الجسم محصورا في داخلها كما في ذلك الزبد فإن ما في ذلك يسمى خاصة باسم الزبد وما كان كبيرا فخص باسم
النفاخات
العب أو باسم النفاخات إما بالنفاخة أو بالنفاخات أما كذلك وهذا الجسم اللطيف وقد يكون هواء وقد يكون ريحا وقد يكون بخارا كالريح
الخلاط الرطوبة بالهواء كما يعرض في الزبد في الماء المنسكب من موضع عال فإن ما يسقط عليه من الماء أو ما يكون فيه بسبب الحركة العنيفة

يلتف فيه وغوص من ذلك الزبد وأما اختلاطها بالريح فكالزبد الذي يكون في البراز الرقيق الذي يكون معه قرقرة وأما اختلاطها بجسم آخر شبه
البول والريح فكالزبد الذي يعرض في المحموم الذي هو علامة الموت فإن ذلك يعرض من اختلاط الرطوبات الفائية مع جرم الزبد بالريح الخارج
المحتبس للنفس وأما الزبد الحادث في المصروع فهو من اختلاط الرطوبات السائلة من دماغه بالهواء الخارج من النفس فإن تلك الرطوبات إذا
وقفت في حلقه حتى ما بقي من الهواء الخارج وهو مما اختلاطها بها حدث من ذلك الزبد وهذا الجسم اللطيف الذي حدث الزبد باختلاطه
بالرطوبة قد يكون ساكنا فيها كما يكون في غليان الرطوبات بالحرارة فيها كما يعرض عند غليان عصارات النبات بالحرارة من خارج كما يعرض
عند غليان عصارات النبات بالحرارة من خارج كما يعرض عند طبخ الرطوبات بالماء وأيضا سببا الاشتباك المذكور للحركة كما في زبد الماء
وأما الحرارة كما في غليان الشديد وأما الحرارة والحركة معا كما في إنزال الخيل عند كثيرا ما يحدث في البول يحدث من مخالطة الرطوبة بالريح الخارج مع
البول وأما المحصور في القارورة عند انسكاب البول فيه ولطخا كما يحدث الزبد عند سكب الماء في الآنية من مكان عال وكذا اختلف
عبارة الكتاب في النسخ ففي بعضها الزبد يحدث من الرطوبة ومن الريح المحتبسة في المادة مع رقة البول وفي بعضها الزبد يحدث من الرطوبة
ومن الريح المحتبسة في المادة مع رقة البول وفي بعضها الزبد يحدث من الرطوبة ومن الريح المحتبسة في المادة مع رقة البول
والصواب هو الأول إذ المعنى أن الزبد يحدث من مخالطة الرطوبة بالريح الخارجة مع البول وهو كلام صحيح مستقيم كما قلنا وأما الثاني ففيه تكلف
لأن المادة هو البول ما ذا حذف المادة حتى صار الكلام ومن الريح المحتبسة في رقة البول استقام المجموع معنا إلى ما ذكرنا وأما الثالث ففيه خلل
لأن الريح لا يحتبس في القارورة مع رقة البول بل في رقته بنفسها ويجتمع لها إلا أن تأتي ما ذكرنا لا رقة حيث دليل على المعنى العرافية أن الزبد هو الرطوبة
المرئية بالريح وليس يتبين أن الريح الخارجة مع البول في حجم البول العفونة الحالة قال القرشي المراد بحجم البول من حيث هو بول
لا من حيث رطوبة أو فضلة أو غير ذلك بل من حيث أنه بال أي ينفذ في سبيل البول وبيان هذه العفونة هو أن يجري البول لا يمكن أن
يكون ويا منتفضا وذلك لأنا إنما يمكن أن يكون كذلك إذا كان منتسبا والأكثر كما هو حين اتصاله بالمثانة فإنه لم يمكن أن يكون
منتفخا إنما إذا الطريق بعضه على بعض وأشد بعده الريح الخارجة مع البول فإن الفتح والنفخ البول قبل ما ذكره بظاهره عنه قول
المسيحي من أن المراد بالبول في قوله مع رقة البول المائية وما يخالطها من حجم الأخلاط والتشدد بالريح حتى تخرجت مع هذه الحجم إفادة
الزبد لما ذكرنا فلذلك قال والريح الخارجة مع البول في حجم معونة الحالة لأن ما ذكره معونة في حجم البول لا في حجم البول على البول
على منع لفظ الشيخ فلنا ولا الصريح لفظ الشيخ على ما ذكره موجه لأن معنى كلامه هو أن الريح الموجودة في حجم البول الخارجة معه
معونة في وجود الزبد على ما يدل عليه سياق الكلام لأن الريح الموجودة في البول معونة في وجود البول لا لأنه دليل بعيد إنما إلا ... جهة البول
على الشيء من حيث يبال ولما ثانيا فلأن هذا الكلام يصير أجنبيا لا فائدة في ذكره هنا أيضا وأما ثالثا فلأن المراد لو كان ذلك لقال
والريح الخارجة مع البول معونة في حجمه لا الحالة لأنه أقرب إلى الإفادة وكذا المعنى وإن كان احتمال جميع الضمير بجميعه إلى الزبد بحاله
لا انسياق الكلام يدل على أن الريح إنما يخرج مع البول في حجمه معونة لا الحالة أي في حجم الزبد ولذلك قال مخصوصا إذا كان
الريح غالبة في المادة وفي بعض النسخ في المادة وكل وجه كما يعرض في بول أصحاب التمدد من النفاخات الكثيرة معنا
أن الزبد يحدث من الرطوبة ومن الريح المحتبسة في المادة في القارورة ومخصوصا إذا كانت الريح غالبة على المادة فإن الزبد يكون أكثر
عند كثرة الريح ويكون أكثر وهذا يكون في أصحاب التمدد أكثر وذلك لوجهين أحدهما اختلاط الرياح المتولد فيهم لبرد مزاجهم وغلبة البلغم
عليهم وثانيهما كثرة ما يشربونه من مخالطة البلغم كثيرا فيكون غليظا لزجا فيقصر على الريح خرقها فإن كانت تلك الريح حارة لطيفة ... النفخ
حرك في بولهم العب والنفاخات وقال المسيحي إنما صار بول صاحب التمدد كذلك لانفتاح مجاري ... معها والحلال ... فيحصل فيها الحيل

بعينه فاذا اورثت بها المائية خالطتها وخرجت معها وفيه نظر **والزبد يدل بلونه كما يدل بالسواد وبشرته على الرقان** اي يدل على
الرقان الاسود وبشرته على الرقان الاصفر على طريقة [illegible] والشقرة الرقان [illegible] رقان اسود وصفرة [illegible] على الرقان الاصفر على ما [illegible]
[illegible] في الرقان الاصفر [illegible] سواد في الرقان الاصفر [illegible] لاسيما اذا لم يكن في الصفرا [illegible]
[illegible] بسبب [illegible] الزبد [illegible] بسبب الريح [illegible] يجب ان يعود الى [illegible]
[illegible] الباقي [illegible] ولهذا كانت المواد المرجية [illegible]
[illegible] بعض [illegible] الى السواد ولا كانت الزبد [illegible] من الجرم الريحي [illegible] لونها كذلك كان [illegible]
لونه الى السواد والصفرة لان موجب السواد وهو التراكم [illegible] بالشدة والانبساط كما قلنا فان قيل كيف يكون تولد الرياح الموجبة [illegible]
[illegible] برقان والمادة الموجبة له حارة [illegible] الرياح [illegible] في خاصية الفصول [illegible] برقان فلا يكاد [illegible] الرياح
[illegible] الرياح في [illegible] يكون حرارتها قوية [illegible] تولد الرياح [illegible]
[illegible] الرياح [illegible] الى [illegible] لذلك يكثر فيها [illegible]
بينهم الترويح [illegible] من حرارة الكبد [illegible] الرياح [illegible]
علاج هذا المرض [illegible] استعمال [illegible] الرياح [illegible]
الظاهر والباطن [illegible] كان حال الرقان [illegible] الرياح [illegible] الرقان [illegible]
[illegible] الرياح [illegible] هذه الرياح اذا استصحبت شيئا من لطيف المادة المرضية وخالطها المائية على الوجه المذكور [illegible]
الزبد [illegible] الريح [illegible] الزبد [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الى الكبد ثم الى مجاري البول [illegible] كما ذكرنا [illegible] وكثرة [illegible]
[illegible] الريح كثيرة [illegible] المادة [illegible] على الريح [illegible] الباقي في ملل الكلى [illegible]
اي الباقي [illegible] الواحدة [illegible] الباقي [illegible] كثيرة وكلاهما يدلان على غلظ المواد [illegible]
[illegible] الكلى [illegible] وصول الادوية اليها [illegible]
[illegible] فاذا كانت المادة [illegible] الى ما ذكرنا [illegible] **ويدل بعضه ذكره**
على الارجحة [illegible] كثيرة [illegible] وريح كثيرة [illegible] اي [illegible] **بطلت [illegible]**
[illegible] بعضها يدل على الارجحة والعيب وفي بعض النسخ **والعيب** [illegible]
[illegible] في الكلى [illegible] العيب [illegible] الزبد [illegible]
[illegible] الكلى [illegible] من مادة غليظة لزجة وريح غليظة جدا حتى يمكن ان يجتمع [illegible]
[illegible] الكلى [illegible] في [illegible] كثيرة فلا يكون [illegible]
[illegible] الكبد [illegible] الكلى [illegible] لتولد الرياح [illegible]
[illegible] في الكلى [illegible] **[illegible] على علل الكلى [illegible] على الرياح [illegible]**
[illegible] في علل الكلى [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] **[illegible]**
[illegible] كما ذكرنا قال رحمه الله **الفصل السادس في دلائل اجزاء الرسوب** ويشتمل هذا الفصل على مباحث البحث

الاول في ماهية الرسوب [illegible] قال رحمه الله **[illegible] الاصطلاح عند الاطباء في [illegible] لفظ الرسوب**
والثفل [illegible] الجوهر المتمايز [illegible] الرسوب [illegible]
[illegible] متميزا عنها [illegible] اعلم اولا ان الغذاء الوارد على الاعضاء ان كان بمقدار الكفاية [illegible] الى الغذاء
والنمو وان كانت زيادة [illegible] القوة [illegible] الاعضاء [illegible] الوقت [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الفضلة [illegible] حركة [illegible]
[illegible] الطبيعة البدنية على تلك الفضلة [illegible] النضج [illegible]
حال الاصحاء [illegible] الفضلة حركة [illegible]
[illegible] تلك الفضلات [illegible] الايام [illegible] الطبيعة البدنية [illegible] المادة [illegible]
الغذاء المستعمل [illegible] الطبيب [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] تلك الفضلة [illegible]
[illegible] هذه الفضلة [illegible] المائية [illegible] البول [illegible]
[illegible] الرسوب [illegible] القوى [illegible] القوات [illegible]
[illegible] المذكورة [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] القوات [illegible] لم يكن [illegible]
[illegible] المائية [illegible] هذه الفضلة [illegible]
[illegible] كما ذكرنا [illegible] الرسوب [illegible] المذكور [illegible] الرسوب [illegible]
[illegible] الفضل [illegible] ان [illegible]
[illegible] الناس ان لفظ الرسوب والثفل يطلق على كل ما يرسب في قعر الاناء [illegible] الاطباء
فان لفظ الرسوب والثفل يطلق على كل جوهر اغلظ [illegible] من المائية [illegible]
[illegible] البول [illegible] الرسوب [illegible]
البول [illegible] مع البول [illegible] الاجسام [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] المائية [illegible] الطبيب [illegible] المنفصلة [illegible] الرسوب
[illegible] المائية [illegible] الرسوب [illegible]
[illegible] المائية [illegible]
[illegible] الجوهر [illegible] الجرم [illegible]
المتقاطعة على [illegible] الشيخ [illegible] الكلى [illegible]
والجواب ان [illegible] الشيخ [illegible] الرسوب [illegible] ان كل جوهر اغلظ قواما من المائية
[illegible] الرسوب [illegible] قال **[illegible] الرسوب**
[illegible] ومن كيفية مخالفة
[illegible] الرسوب [illegible]

الرسوب حالتيه بانه [illegible]

[illegible] الحث الثاني في الرسوب الطبيعي المحمود قال [illegible] الدلالة في جوهر [illegible]

طبيعيا محمودا لا لايلام الهضم والنضج الطبيعيين الرسوب [illegible] من فضول الهضم او من فضول الاخلاط [illegible]

بعد النضج [illegible] الرسوب الطبيعي [illegible] النضج [illegible]

[illegible]

[illegible]

والقلقيا واعداد المقادير وهو ان يكون مقدار الما المشروب ما تعتد الالام ... ليس بشرط الثنى ولا عدم الرائحة والعوارض

المذكورة ... آخر المرض مدة طويلة ... لا يقبل تارة ... سبب قوة القوة واستيلائها على مادة المرض والثاني لسببان

احدهما ان يكون في الوقت اخلاط مختلفة بعضها نضجة وبعضها نية ... الجدري المتقدم ... النضج ...

ضعف الطبيعة عن اتمام ... على نضج مادة المرض ... ان كان الثقل ابيض مستويا اسفل القارورة ...

بسبب ضعف القوة ... ان نضج المادة ... في الثقل الابيض ...

الا ان يبدل علامات الطبيعة ... في بعض الاوقات ... الثاني ... علامات الطبيعة ضعيفة ...

النضج التام في بعض الاوقات اجود من النضج الغير التام في كل الاوقات ...

نضج المادة في البدن ... المدة ايضا ... التام على نضج مادة الورم ...

نضج الورم والمعنى واحد ... كالشبه لان المنفصلة ... ان تعلم ان المدة المنفصل من

[illegible]

[illegible]

سائر المفهوم اللغوي المتعارف عند الجمهور وهو الرسوب حقيقة ان ما بعد تصدره باسم ما يؤول اليه مجازا كما يسمى العصير خمرا ويدفع
ما المسيحي انما كان اكثر الرسوب على لون البول لانك قد علمت ان المائية ليس لها لون وانما لونها مستفاد مما يخالطها من المواد
اذا خالطت البول فرقت لونه [illegible] فيستقل القارورة كثيفها لاشك ان لون كثيفها ولاشك ان لون كثيفها الطف لطيفها فاذا
هذا قال ان لون الرسوب في الاكثر كلون البول ما قال الاكثر احترازا عن الثقل المجرد فان لونه يباين لون البول
الرابع بين قولنا اكثر الرسوب على لون البول وبين قولنا ان لون الرسوب في الاكثر على لون البول مما اشرنا في الاول الذي كلام
الشيخ ثم قال فظن كما ظننا ان اللون من عدم ولا على عجز الطبيعة المنضجة عن ان تمسكه بالمادة التي سلك النضج عوام الاعضاء
ويجي ما عدم التمام ولا على عجز الطبيعة عن الاستيلاء على عجز الطبيعة المنضجة لهذه المادة ويعني عدم الثقل الكائن المتصل
مع مسعدة يرضا الى [illegible] الدوام ولعل ان الطبيعة عاجزة عن نضج المادة في الايام كلها وان حصل له المنضج والباقي
الاستيلاء ولعل ان الطبيعة عاجزة عن نضج المادة في الايام كلها وان حصل له المنضج والباقي وعدم الاستيلاء ولعل ان الطبيعة عاجزة
بعد وهو كلام قريب **واجود ما خالف** هذا في اكثر النسخ وفي بعضها وهي نسخة المسيحي **يخالف** ثم في الاكثر جيد ما خالف **الابيض الاحمر**
وفي البعض بعد ما خالف **الابيض الاحمر** وفي البعض من **الاحمر** قال ابن جميع وهذه النسخة هي الجيدة لان الرسوب الابيض هو اجود
الرسوب على الاطلاق والصحيح هو الاول لانه لما قال واكثر الرسوب على لون البول اشعر ان الاقل لا يكون على لونه فاذا لم يكن على لونه
يكون مخالفا له في لونه فاراد ان يبين احكام رسوب يخالف لونه لون البول او لون الرسوب غير المحسوس والاول اظهر نظرا الى اللفظ
فقال واجود رسوب يخالف اي لونه لون البول المتقدم انظارا اما اجود رسوب يخالف لونه لون الرسوب الغير المحسوس لونه حتى يصير
محسوسا هو الابيض وكذا الكلام بانه النضج ثم الاحمر لانه كذلك يكون لغلبة الدم وهو وان كان عدم النضج ولذلك بقي على لونه الا ان
اسلم الاخلاط وافضلها وانه بعد ما يحلل ولا اشبه الطبيعة فيرانه بعد بطول المرض لان الطبيعة يحتاج الى مدة طويلة في نضجها
لكثرة مقداره وورداءة كيفيته **ثم الاصفر** لان ذلك يكون من غلبة الصفراء التي شرها اقل من شر السوداء ولا يحتاج الطبيعة في نضجها الى
زمان طويل للطافته وانما يؤخر انها لما كانت اكثف من الدم كانت اكثر فايدة منه **ثم الاخضر** لانه يكون من الصفراء المحترقة وهي ابطل
النضج واسلم من السوداء المحترقة **وهو يدل على المرض الممتد** لان ذلك يكون من السوداء المحترقة ثم ان المسيحي بناء على ان كانت
نسخته وهو اجود ما خالف الابيض الاحمر الا ان التقليل الكائن في النسخ يخالف الوان كثيرة ما جود المخالفات له واقلها رداءة الاحمر
لانه يدل على غلبة الدم الى اخر ما ذكرنا والصواب هو النسخة الاولى وبعض الناس انما مضرا في الثانية وهي نسخة الاصل وهي
اولى ايها الانام ما فعلنا المعول يخالف بجعله الابيض مفردا وهو خطأ لان المعنى على ما ذكرنا على ما يدل عليه سياق الكلام ثم
ان ابن جميع عبدان نقل عن الشيخ انه قال واكثر الرسوب على لون البول واجود ما خالف الابيض هو الاحمر هي الجيدة ثم قال الا
البعض واكثر الوان الرسوب في اكثر الامر يكون على لون البول ثم قال وهذا القول قد تقدم بعضه وهو تكرير لا فايدة فيه يجب حذفه
وفيه نقل لانا ما وجدنا في نسخ من نسخ هذا الكتاب على كثرتها هذا القول وان وجدنا في بعض النسخ فليس بتكرير لما فيه من الزيادة
العبارتين واشتمال الثانية على ما لم يشتمل عليه الاولى وهو قوله في الاكثر **ولا يلتفت الى ما يقوله الاخرون** يعني الذين قالوا ان اللون
لا يدل على النضج من الاستيلاء وهم طايفة من المحدثين على ما يسرى وقد بينا الحق فيه فلا حاجة الى اعادته تعيين قوله **فان الباقي قد يكون**
الا النضج ولا استيلاء بل لا النضج وقد عرفت ما على هذه المقدمة من المنع والسند **وان الباقي لا يكون من مخالطة الريح بما**
شديد فيحيل اللون الى البياض وانما ذكرهما بانا المقدمة الاولى وهي ان الباقي قد يكون لا للنضج وان الباقي الذي يكون لا للنضج

بياض الثقل البلغمي قال القرشي وارتضاه المسيحي وهذا الكلام من حقه ان يكون متصلا بقوله اصلح من الابيض الخشن وتبين ان
يكون ما بينهما وقع سهوا من الناسخ الاول بان يكون قد كان غير جايز لكتابته في المسودة فكتب الناسخ في غير موضعه وفيه نظر لجواز ان
يكون متصلا بما اتصل به ومعنى لا يكون سهوا **واما الرسوب الرقيق المدمم فيشبه خرير الهواء** لان كل حالة تدل ان الرسوب
المحرم على قوة فعل الطبيعة فانهاية المدمم تدل على قوة السبب الخارج عن الطبيعة الموجب لها وغرضه من هذا الكلام هو ان ما ذكر
ان الاسفل اجود من الطفو ما الطافي لا ينبغي ان يتوهم هذا مطلقا فان الثقل على نوعين محمود ومذموم فالاسفل في المحمود خير من
الطافي فيه والنتن في المذموم خير من الاسفل ومنه كما ذكرنا في الثقل الاسود فان اسفله يدل على قوة السبب المحرق ويمكن الاخرا
منه ليدل على قوة السبب المجهد فيكون المحمودة ولا شك ان هذا رديء جدا واما متى كان الثقل منتشرا فانه يدل على مخالطة اجزاء ريحية
لمادة الثقل فان الامر الموجب لرسوبه واستوايه غير مستولى عليه **واما الرسوب الشبيه بالنخالة فلانه قد يشبه المدة والخام**
الرقيق لانه في بعض الطفو والرسوب في قعر القارورة لان لون كل واحد من الشكل ابيض وهو ظاهر وكل منهما رسوب في قوامها لا الرقيق
الجيد على ما عرفت واما المدة والخام فتشبهها لغلظ جرمهما **لكن المدة تخالفه** اي تخالف الرسوب الجيد لستة اوجه احدها **بالنتن**
على ما ذكره الشيخ لان المدة تكون منتنة الرائحة للعفن ولا كذلك الرسوب الجيد لان الفاعل فيه الحرارة الغريزية لا الغريبة على ما عرفت
وثانيها بالغلظ فان المدة اغلظ قواما من الرسوب الجيد وذلك لغلبة الاجزاء الارضية عليه كما سبق وثالثها بالثقل فان المدة اثقل
من الرسوب الجيد ولهذا يسبط الى اسفل بسرعة اذا حركت وذلك لغلظ قوامها ورابعها باللون فان لون المدة فيه ورقتها شبيهات
ظاهرا الكدورة واما الرسوب الجيد فانه ساطع البياض مايل الى الاشفاف على ما عرفت وخامسها باعتبار حجمه في بول الذي دونه
الجيد وسادسها بمخالطة اجزاء دموية لدم في بعض الجيد وسابعها بتقدم دلايل الورم في بعض الاعضاء التي يمكن ان يدفع
مادتها الى الات البول فانه المدفع دون الرسوب الجيد **والخام يخالفه** اي يخالف الرسوب الجيد بخمسة اوجه احدها **بالتملس اجزاء**
اي بعضها الى بعض على ما ذكره الشيخ فانه انما ذكره ما قاس الرسوب الجيد فان اجزاءه ليست مندمجة بعضها في بعض لاستيلاء النضج
على كل واحد واحد منها وتبوغه وذلك فيها بخضخضة القارورة فانه يتخضخض ويفرق الثقل لسهولة كان اجتماعه ليس من تقبل
عجزه فان كان بالعكس فهو خام وثانيها بالطالة فان الخام اغلظ قواما من الجيد لحاجته واستيلاء البرد عليه وثالثها ان الخام
اذا حرك كان هبوطه الى اسفل القارورة اسرع من هبوط الجيد وذلك لغلظ جرمه ورابعها ان الخام اذا حرك في القارورة كانت اجزاؤه
كانها خيوط مشتبكة بعضها الى بعض واما الرسوب الجيد اذا حرك فانه يكون مثل القطن المنفوش والخامس بان الخام لا يحرمه
العمر كحرف الرسوب الجيد وذلك لطافة الجيد وشدة بخره كما علمت **وهو** اي الجيد **يخالفهما** اي المدة والخام **بالطافة** ايضا
وذلك ظاهر مما علمت انهما غليظان ثقيلان بالنسبة اليه هذا واما الفرق بين الخام والمدة ففي ثلثة اوجه احدها ان المدة تكون
ولا كذلك الخام لانه يكون حقنا مع لا يكون لونه ابيض وثانيها ان الخام اذا حرك في القارورة كانت اجزاؤه متصلة بعضها ببعض
لاتحادها واما المدة فانها اذا حركت لم يكن كذلك وثالثها ان الخام اذا حرك كان نزوله الى قعر القارورة اسرع من نزول المدة لطلبه
النجاسة والبرد عليه **وهذا الرسوب** اي الدال على النضج وهو الذي يندفع من فضول الاخلاط فيجب الا يكون من فضول الهضم فانه لا
يع النضج بل على الهضم **انما يطلب في الامراض** اي الامراض المادية الشاذجة كالحميات فانه لا يطلب فيها هذا الرسوب ايضا **ولا يطلب**
في حال الصحة وانما كان هذا الرسوب غير مطلوب في الصحة اي غير واجب ان يكون فيها حتى يطلب في الاستدلال على نضج
البول وذلك لان الصحيح لا يلزم ان يكون في عروقه خلط ينضج بالنضج على ما قال **وذلك لان المريض** اي الملمس المادي **لا شك في**

احتباس مواد ردية في ابدانهم وفي عروقهم وانهم لم ينجع على الغذاء
المادة خاصة لاحتباس المواد الردية في ابدانهم لعلات الاصحاء وهذا هو العلة في رجوع الثقل النضجي في [illegible] المنضجي الى الارض
[illegible] اي بالنضج [illegible] ولذلك قال واما النضيج فليس يجب ان يكون في بدن [illegible]
سليمين اي بالنضج بل الاولى ان يهول ذلك اي الرسوب فيهم اي في الاصحاء على [illegible] لتفضل [illegible] الغذاء عديمة الهضم
وفي بعض النسخ النضج والاولى هي الاولى لانه قد علمنا ان لفظ النضج يطلق على فعل القوة الهاضمة في المواد المستعد منها [illegible]
ولا شك ان هذه المواد موجودة في ابدان المرضى ولفظ الهضم يطلق على فعل القوة المغيرة في الغذاء الذي تغتذي الاعضاء به وهو النافع
ومثل هذه المواد قد توجد في ابدان الاصحاء اذ ربما تفضل من ابدانهم فضلة ليستفرغ منها في [illegible] فيندفع مع المائية فهو في
المثانة [illegible] البول فلا يكون [illegible] بالاستفراغ ابدانهم [illegible] الا ان [illegible]
[illegible] في ابدانهم [illegible] لان هذه الامواد لا تنفصل من [illegible] فضل [illegible] ابدانهم بل الماء الا ينفصل
فيهم فضل لقوة القوى [illegible] او ان فضل [illegible] بل لا [illegible] الهضم ان يكون [illegible]
الى الاعدية الهضم الذي قبل ذلك فان ذلك لا اشتراط في الرسوب في حال الصحة من الغذاء الذي [illegible] الهضم الثلث الاول [illegible]
الهضم الرابع الذي [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] ولانا ثانيا المقام تنفصل فضلة ترسب في البول نضج ام لم ينضج وفي
بعض النسخ [illegible] وهذا الى مصلحة النسخ ويعبان لا اشتراط في الرسوب الحادث في الصحة ان يكون [illegible]
[illegible] من فضلة الهضم الثاني لا يكون [illegible] لان الباقي انما يكون [illegible] الجداول وتكيفها [illegible]
الثالثة [illegible] ان جميع الاغذية الى الباقي الذي [illegible]
[illegible] الاغذية [illegible] كذلك الجداول اذا [illegible]
[illegible] ومثل المسيحي [illegible] ام لم ينضج عايدا الى المائية خطا ظاهر لانه عايد الى الفضل الراسب
ما القصد مثل فيهم الثفل الراسب في حال الصحة فان قيل هذا الحكم ليس على اطلاقه لان انا نرى في بعض الصحات [illegible]
لان العصاف على قسمين فهم من تضاقته بسبب [illegible] وحرارة كبده [illegible] اعضائه الاغذا [illegible]
لا يستعمل الطبيعة في الاغتذاء [illegible] كثيرة فيكون الرسوب فيه اكثر [illegible] الهضم ولذلك يكون هنا
اقوى على [illegible] بسبب كثرة دمه ومنهم من نضاقته بسبب قلة دمه وهذا يكون الرسوب فيه قليلا [illegible] الرطوبات
التي يكون منها الثفل وحكم الشيخ انما هو في الثاني لا الاول [illegible] ان يكون قوي الشيخ ان العصاف
مطلقا يقل فيهم الثفل [illegible] فيهم [illegible] يكون [illegible] قليلة [illegible]
امزجتهم [illegible] على الثفل [illegible] ان كان يقل فيهم [illegible] بالراسب لان الراسب [illegible] لان ذلك انما يكون عند النضج الكامل
[illegible] فيهم [illegible] وخصوصا المتاولين من المزاولة [illegible] الحجارة والمطارفة والرياضات واصحاب الصنائع المتعبة كالحدادين
[illegible] والمباشرون النار في صنائعهم كالصباغة والحدادة فان [illegible] في ابدانهم كثيرة [illegible]
بسبب [illegible] وحرارة امزجتهم [illegible] حصول المرض الاستلائي [illegible] يكون اقل ما اذا كان [illegible]
[illegible] البدن وذلك لقلة المادة في الحصا في الاصل [illegible] بالتعب وخصص بالثفل الراسب [illegible] مطلقا وذلك لان
الراسب [illegible] لكمال النضج [illegible] من فضل الغذاء [illegible]
[illegible] فيهم وانما يكثر هذا الرسوب اي المنضج في ابدان السمان والمترفهين اي المرفهين ولذلك اي ولاجل ان الرسوب النضجي

[illegible] ما يوضع في ابدان المتعبين الضاف من الرسوب اي النضجي
[illegible] القضاف [illegible] في السمان ايضا لانه يجب ان يوضع في ابدان المتعبين القضاف من الرسوب
المتعب السمان فان ذلك اي القضاف كثيرا ما يبلغ امر الهضم [illegible] كثيرا ما لا يبلغ الرسوب في ابدانهم الى [illegible]
وفي بعض النسخ [illegible] اي من الرسوب [illegible] ملبسة هذه الاحكام
[illegible] بعد الاطلاع على ما سبق وليس كما يال كل بول فانه يرسب وما البول النضيج فما يجب ان يرسب لا محالة [illegible]
[illegible] وذلك لعلة [illegible] في هولاء [illegible] الى سفل في الزمان اليسير [illegible]
تقسيم انواع الرسوب الغير الطبيعي قال رحمه الله واما الرسوب الغير الطبيعي فانواعه محصورة في خمسة عشر نوعا وذلك لانه اما ان
يكون مما يشابه [illegible] خلطا او لا يكون كذلك والاول كالرسوب الذي يكون من الاطعمة والفواكه كالقطع الذي قد رسبناه [illegible]
البول عن اكل الشاح [illegible] وكالقطع التي تدرك في البول عن اكل اللبن والجبن ولم يذكر الشيخ هذا النوع لانه
[illegible] لعسر ضبطها وكونه يوقف عليه بالقرائن فقط والثاني وهو ما لا يكون من ذلك فلابد وان يكون اما من الاعضاء الاصلية
دون غيرها وهو [illegible] او لا يكون كذلك وهو اما ان يكون من الاعضاء التي ليست باصلية فقط وذلك هو الرسوب [illegible]
ويمكن [illegible] منها وذلك هو الرسوب [illegible] او لا يكون والاول اما ان يكون مع اكل كثير [illegible]
الصفايحي او لا يكون كذلك وهو النسيبه بالعرق والثاني اما ان يكون كثير [illegible] وهو السويقي والدشيشي او لا يكون كذلك [illegible]
يكون احمر [illegible] او لا يكون كذلك [illegible] اما ان يكون من الرطوبات الاولى او الثانية والكاين
من الرطوبات الاولى اما ان يكون باقيا على [illegible] واما ان يكون [illegible] والاول [illegible] الرسوب والثاني اما ان يكون [illegible]
[illegible] الى مشابهة الاعضاء وهو الرسوب الشعري او لا يكون واما ان يكون قد بلغ في الصلابة الى حد [illegible]
الرملي او الحصوي او لا يكون كذلك وهو الرسوب الرمادي والكاين من الرطوبات الثانية وهو كالرسوب الغير الطبيعي [illegible]
[illegible] بوجوه اخرى كالتقسيم باللون الى الاحمر والاصفر والاسود والزرنيخي والعدسي وغير ذلك [illegible]
[illegible] مباحث [illegible] الا القسم الاول وهو الكاين من الماكولات فانا اعرضنا الكلام فيه اقتداء بالشيخ وقد قسم الرسوب
[illegible] اخر [illegible] اما ان يكون من جواهر الاعضاء الاصلية واما ان يكون من جواهر الاعضاء الفرعية والكاين عن جواهر
الاعضاء الاصلية اربعة انواع الخالي والدشيشي والصفايحي والسويقي والكاين من الاعضاء الفرعية [illegible] انواع
[illegible] والكرسني واللحمي والكاين ما يحويه الاعضاء اما ان يكون من الرطوبات الاول واما ان يكون من الرطوبات
الثواني والكاين من الرطوبات الاولى [illegible] والبلغمي والشعري والاصفر والاسود والاحمر [illegible] والرملي
والحصوي والرمادي والكاين من الرطوبات الثواني نوع واحد وهو المدى [illegible] عشر نوعا واعلم ان تقسيم الرسوب
ونسبة انواعه الى الاعضاء والمراد المذكورة انما هو بحسب الاكثر وغالب الامر والا فقد يكون من غير ما نسب اليه [illegible]
[illegible] القوانين الكلية في علم الطب من القوانين [illegible] على التقسيم المذكور والى الانواع المذكورة اشار
بقوله [illegible] خالي [illegible] اي شبيه بالنخالة او كرسني اي شبيه بالكرسنة وهي حب في عظم العدس [illegible]
[illegible] ما بين الغبرة والصفرة قريب الى الاستدارة او دشيشي اي شبيه بالدشيش [illegible]
بعض النسخ وشيشي بالسين [illegible] في معناه [illegible]
[illegible] استعملها [illegible] حنين بن اسحق [illegible]

المحسين في اللغة دون الدشيش قال الجوهري حسست الشيء احسه حسا دققته وكسرته والسويق حسيس واحسه
اذا طحنته طحنا خفيفا فهو جشيش ومجشوش وهذا مناسب لما قيل من ان الدشيش هو طحال السويق او شبيه ما الذي
الاحمر المشبع والذبح المشبع صفرة وما كان هذه الخمس اقسام الخراطي لا اقسام القير الطبيعي الاول
لم يفصل بينهما بلفظ فيه كما قال فيما بعد ومنه اي ومن الرسوب الغير الطبيعي خراطي وسمي وشيء مري وشيء مشيم
الى المنتن ومنه دموي خلطي وشيء شعري وشيء رملي وشيء رمادي فهذه هي الانواع الاربعة عشر على ما ذكر في التقسيم الاول
البحث الرابع في احكام النوع الثاني والثالث من الرسوب الغير الطبيعي وهما الصفائحي والشبيه بالقرية قال
رحمه الله والخراطي هو منسوب الى الخراطة وهو اسم لكل جوهر خارج مع البول غريب وهذا لا يكون من مواد البدن الغير
المحرقة وذلك انه لا يكون من مواد اذ كان من مواد المحرقة والخراطي ينقسم بحسب مقداره الى خمسة اقسام اثنان منها
مقدارها في الغرض عظيم وهما الصفائحي والشبيه بالقرية في رقة وثلثة منها ليست كذلك وهي النخالي والكرسني والدشيشي
وقد يقال ينقسم من جهة القوام الى نوعين ثخين كالكرسني والنخالي والدشيشي ودقيق كالصفائحي والشبيه بالقرية
لكن الشيخ لم يقسم الخراطي العظيم المقدار بحسب الثخن بل بحسب اللون الى ثلثة اقسام وهي الابيض والاحمر والملون بلون
آخر كالكمد والدكن والشبيه بالعدس الشكل وذلك لان اختلاف هذه الانواع باللون اظهر من اختلافها بالثخن والدقة
فقال والخراطي والمشوب ما احمر به ما يكون تشريحا كالكرسني مثلا الذي هو صفائح كبار الاجزاء ابيض وحمرة
البول مثل انفصاله من الاعضاء قبل ان ينفصل البول من الاعضاء
فلان الابيض والحمرة في غالب الامر لا يحدثان من الاعضاء البعيدة والاعضاء
في طول المسافة ما غالطها وما نجمها من مواد البدن الملونة الى الدكنة او الكمدة فالدكن والكمد لا يمكن حدوثهما من
اعضاء البول والدكن والكمد وما يشبههما من الاعضاء البعيدة ويكون ذلك الفرق لها ليس تابعا للون نفس ناته الاكل
في البدن من الاعضاء ملونة كذلك بل يكون ذلك لطول مسافة نفوذها الى وعاء البول فيتغير ويكمد والحمرة لا يمكن ان يكون
من اعضاء البول الا اذا كانت منها لونه احمر وذلك هو الكلية والابيض لا يمكن ان يكون الا من الاعضاء العصبية وليس من
اعضاء البول ما هو كذلك الا المثانة والعروق لكن العروق جرمها صغير لا يمكن ان ينفصل منها صفائح كبار فيتعين ان يكون
الصفائح البيض من المثانة وهذه الصفائح لا يمكن ان يكون من جسم المثانة لان جرم المثانة رقيق جدا فلا بد وان
يكون الصفائح المنفصلة منها رقيقة القوام جدا وهي المخصوصة بمشابهة الورق واما كيف يمكن انفصال هذه الصفائح
من الاعضاء فذلك بان يعرض لتلك الاعضاء ما يجب فينقشر كما ينقشر الجلد عن الجرب الظاهر واما غير الجرب من القروح
واما تأكل فاقول وقد يعرض هذه الاعضاء من غير حصول جرب او قروح او تأكل بل الخلط مالح او حاد حاريف لما انه
لا يبقى منها ما سقطها واما انا فاقول انها ليهقدها فينفصل ذلك كما يفسد الخلط الاصل عند الجلد اذا كان بهذه الصفة
فينقشر الى ما ذكرنا اشار بقوله والابيض هو الخارج من المثانة لقروح فيها او جرب او تأكل والاحمر اللحمي وهو يريد به
ما يكون اشبه باللحم لشدة اتصاله واحمرارها ما يكون اشبه بما ليس لحم لتخلخل جوهر كالكائن من الكبد او عن الدم
المحترق علوان من الكلية واعلم ان الفرق بين القرحي والجربي من وجهين احدهما ان الجربي لا يكون معه البول منتنا
بخلاف القرحي فانه يكون منتنا وثانيهما ان الجربي لا يتقدمه بول دم واما القرحي فانه قد يتقدمه ذلك واعلم ايضا ان
الصفائح المذكورة مع قطع النظر عن لونها لا يكون في غالب الامر عن الاعضاء البعيدة عن المنفصل والا لتقطعت في

البول

طول المسافة فلا يكون كبار الاجزاء وايضا الفرق بين قروح الكلى وقروح المثانة بعد ما اشتركا في بول المدة من وجوه احدها ان
موضع الوجع فان قروح الكلى يحدث وجعا في البطن وقروح المثانة توجع في العانة وثانيها من لون القشور الخارجة فانها ان
كانت من المثانة كانت بيضاء وان كانت من الكلى كانت حمراء وثالثها مقارنة الوجع فان وجع قروح الكلى اقل من وجع قروح
المثانة وذلك لعصبية المثانة اقل اختلاطا بالبول منها اذا كانا من قرحة الكلى وذلك لقرب موضع المثانة وبعد موضع الكلى ورابعها
ان الخارج من قرحة المثانة اشد نتنا من الخارج من الكلى وذلك لوجهين الاول ان المثانة واسعة التجويف فيطول احتباس
المدة فيها ويكثر نتنها وعفونتها بخلاف الكلى فانها ضيقة التجويف فلا يحصل فيها ذلك الثاني ان المثانة عضو عصبي بعيد من الحس
وما كان كذلك فلا يحصل فيها ذلك الا لموجب قوي ودوام الموجب يوجب شدة النتن كما ذكر في دلائل الفصول من كان يبول دما
ومجاري قيحا او كان لبوله رائحة منتنة فذلك يدل على قرحة في مثانته ومنها العلامات المذكورة الدم والمدة تمام الالات البول وكذا
بالمثانة نتن الرائحة اقول وذلك لان البول يجتمع فيها فاذا كان فيها قروح كان يجمد في مكان منضج وذلك موجب لزيادة النتن
وما يخرج منها الدم الخارج من الكلى اكثر مما لدم الخارج من المثانة وذلك لتحلخل الكلى وعصبية المثانة وقد يكون من الصفائحي ما هو
اللون اذا ذكر الرسوب بطول الشك ما جمع اصناف الرسوب لغيره وذكر ويدل على انجراد صفائح الاعضاء الا
اما ان هذا يكون من الاعضاء الاصلية وهذا قول ان مثل هذا لا يمكن حدوثه من اللحم والشحم لا لما قاله المسيحي من ان الحادث من
الشحم يكون ذوبانا وعن اللحم كرسنيا فانهما انفلا ماكان فيه حارة لا يصلح ليكون الصفائحي منها رخصها التي يبقى
على صلابتها في المسافة البعيدة عن متصل عن حرارة البدن الحدية وكما انها قال الانجراد صفائح الاعضاء الاصلية ولم يقل
انجراد الاعضاء الاصلية كما قال في النبذ المشرق وهو الدشيشي لتفرقه فان الصفائحي لا يكون الا عن ظاهر الاعضاء بخلاف
الدشيشي فانه لا يكون الا من بواطن الاعضاء لا اعني ما يتصل لا يقتصر على الظاهر بل يتعدى منه الى الباطن قال المسيحي الاكثر
في الاكثر يكون من الاعضاء الاصلية وذلك لوجهين احدهما لبعد المسافة الى وعاء البول فيتغير لونه الى ذلك ما غالطه وما ذكر
من مواد البدن الملونة وثانيهما ان الاعضاء المتصلة بها هذه الاجزاء الاصلية وذلك لوجهين احدهما لبعد المسافة الى وعاء
البول فيتغير لونه الى ذلك ما غالطه وما نجمه من مواد البدن الملونة وثانيهما ان الاعضاء المتصلة بها هذه الاجزاء الاصلية
القوام كالاجرام الدموية وغيرها لا ينفصل منها شيء الا لحرارة قوية جدا ومثل هذه الحرارة لا يعدان يقرحون ما ينفصل في الحركة
قبل بها انطاما الا لم فلانه لا يبقى ان يكون حدوثه من اللحم والشحم البعيدين من المنفصل اي منفصل البول وما في المثانة
فلانه لا ينبغي ان يكون حدوثه من اللحم والشحم القريبين من المنفصل اذا قامت بهما حرارة قوية جعلت فيه نقلات الاقراص فهو ادى
عليه فانه قال اولا الصفائحي لا يمكن حدوثه من اللحم والشحم ثم قال لكونه الصفائحي يكون في الاكثر من الاعضاء الاصلية
لوجهين بعد المسافة والحرارة القوية فالقول بان كل واحد من الوجهين لا يبقى كون الذكر هنا من اللحم والشحم فيه اراده لانه لم يمنع
ان كلا منهما يتغيبه ثم قال المسيحي واما ان الادكن اردا من الاحمر والابيض فلثلثة اوجه احدها عدم الالام المرجحة للادكن
وهي انجراد صفائح الاعضاء الاصلية بخلاف الاحمر والابيض فانهما يختصان بالكلى والمثانة وثانيها اصلاته ما ينفصل منه
الادكن فانه لا يخرج منه شيء الا لسبب قوي وقوة السبب توجب شدة الخطر وثالثها ان الاعضاء المنفصل منها الادكن اعضاء
منوية وقد علمت ان مثل هذه الاعضاء اذا انفصل شيء لم يمكن رده عوضه في اكثر الاوقات والذي يمكن وذلك في غالب الطبيعة
الى مشقة قوية فان قيل ان احمر الكائن في الالات البول اردا من الكائن من المنوية وذلك لان الات البول قريبها واما قطعها

ماد [illegible] يرده في لذتها وحروصا [illegible] مانع من القابا [illegible] الاعضاء الاصلية [illegible] الارواح كان كذلك فان الكائن في الاعضاء الاصلية
ارواء لماذكرنا من انه لحجر والمعدة البول [illegible] يمكن ان يصبغ ما يسكن [illegible] ويكون [illegible] ويكون هذا الكلام في الوجه [illegible]
انا في الاول [illegible] ان كان اجزاء صبائع جميع الاعضاء الاصلية فالكلية والمثانة [illegible] الاعضاء الاصلية [illegible]
قلنا ان اجزاء الاعضاء الاصلية [illegible] من اجزاء الكلية والمثانة فالحق ان [illegible] يوجب انفصال الصبائع من اعضاء [illegible]
[illegible] يكون [illegible] البدن ما يوجب انفصالها من مثل الباطات [illegible] العظام [illegible] البول [illegible] اليه [illegible]
بانع من [illegible] **وما الصنائف [illegible] الاعراف التي لا تدما [illegible] المثانة** هذا الكلام فيه نظر من [illegible]
ان ذكرها [illegible] المثانة انما [illegible] من القشور [illegible] الصبائع المنفصلة من باقي الاعضاء [illegible]
[illegible] في الجوهر [illegible] لان انفصال القشور المنفصلة من الاعضاء
[illegible] الصبائع الآخر [illegible] الاعضاء المنفصلة [illegible] الادوية [illegible]
[illegible] ان كان انفصال هذه الصبائع [illegible] المثانة فانا [illegible] البعض منها فان [illegible] من الكلية [illegible]
[illegible] **وقد يحكى [illegible] الاربع [illegible]** هي القشور التي [illegible] البعض [illegible] القشور [illegible]
[illegible] القشر الرقيق الذي [illegible] الاشهر [illegible] البعض **[illegible]**
[illegible] في الما [illegible] [illegible] الصبائع في [illegible] البعض
[illegible] كثير [illegible] في المثانة [illegible] الصبائع [illegible] البول [illegible]
[illegible] الظاهر من [illegible] البعض [illegible]
البعض [illegible] في مثانة [illegible] الاحرى [illegible]
[illegible] في البول [illegible] الحكاية [illegible]
[illegible] هذا الكلام [illegible] المثانة [illegible]
جرم المثانة لم يمكن ان يطفو في الما [illegible] المثانة [illegible] يطفو في الما [illegible]
لو كان كذلك لم يكن ما ينفصل منها [illegible] في الما [illegible]
[illegible] يكون ذلك الصبغ لان تلك القشور [illegible] في الما [illegible]
الدم بالضرورة [illegible] ان يكون [illegible] تلك القشور من جرم المثانة [illegible]
لم يكن [illegible] تلك القشور من دم [illegible] الما [illegible]
[illegible] الدم [illegible] البحث الخامس في احكام النوع الرابع والخامس من انواع [illegible]
[illegible] والكرسني [illegible] **[illegible] المذكورين** [illegible] الصفايحي [illegible]
[illegible] **[illegible]** ان الرسوب النخالي والكرسني [illegible] الصفايحي [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] المذكورة [illegible] الاجساد [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] النخالي والكرسني [illegible]
من الاعضاء [illegible] الصبائع [illegible] النخالي والكرسني [illegible] هذا الجواب [illegible]

[illegible] من الصفايحي [illegible] الاحمر والابيض
[illegible] ان الكرسني والنخالي [illegible] من الصفايحي [illegible] كما ذكرنا [illegible]
[illegible] فالواجب ان [illegible] الشيخ [illegible] المذكورين [illegible]
[illegible] المذكورين [illegible] الشيخ [illegible] المذكورين [illegible]
[illegible] السويقي والدشيشي [illegible] المذكورين [illegible] الصفايحي [illegible]
[illegible] النخالي والكرسني [illegible] الشيخ [illegible] في غالب الامر [illegible]
[illegible] المتفاوت [illegible] الكائنات المتفاوت [illegible]
[illegible] الكثير [illegible] التي لا [illegible] بالنسبة [illegible]
[illegible] الكرسني والسويقي [illegible] الصفايحي [illegible]
[illegible] السويقي [illegible] النخالي والكرسني [illegible] الصفايحي [illegible] كرسنيا [illegible]
السويقي والدشيشي [illegible] الصفايحي [illegible]
[illegible] الصفايحي [illegible] الصفايحي [illegible]
[illegible] كرسنيا [illegible]
[illegible] الكرسني [illegible] كرسنيا [illegible]
[illegible] الاعضاء البعض [illegible]
[illegible] النخالي [illegible] قال الشيخ **فان كان احمر [illegible] كرسنيا [illegible] غالبا** [illegible] الرسوب [illegible]
كرسني [illegible] **والكرسني ان كان احمر** وفي بعض النسخ **[illegible]** وفي بعض النسخ **[illegible]**
[illegible] الكرسني [illegible] من الاعضاء [illegible] من الاعضاء [illegible]
[illegible] الكرسني [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الكبد [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] الشكل الكرسني [illegible]
من الاعضاء الاصلية غير الكبد والكلى [illegible] الاعضاء الاصلية [illegible]
والكبد والقلب [illegible] الموت [illegible] الكبد [illegible]
[illegible] الكائن من الطريات [illegible] الكبد [illegible] الكلية [illegible] الطريات [illegible] الدم [illegible]
في الكبد [illegible] الدم [illegible] البلغم [illegible]
[illegible] السوداء [illegible]
[illegible] في الكبد [illegible] الدم [illegible] الاحتراق [illegible]
في [illegible] الكبد [illegible] الحمرة [illegible]
[illegible] قال الكرسني ان كان احمر **فقد يكون اجزاء من الكبد محترقة** [illegible]

ينالها شيء بحرارة غريبة فيه نار من شأنها كما علمت أن يذيب ما قرب منه بالانعقاد ويحرق ما استحكم انعقاده. ومع ذلك فكثيراً ما
يكون من الكلية وقد رأى الشيخ بين ما يكون من الكلى وبين ما يكون من الكبد ومن الدم المحترق فيها وجوه ذلك أحدها أن الكائن
من الكلية يكون شديد الاتصال لأن جوهرها لحمي الكائن منه أكثر ضعيف الاتصال قابل للتفتت أما الكائن من الدم فظاهر وأما
الكائن من الكبد فلأن جوهرها بالنسبة إلى الكلية متخلخل وما كان كذلك لأن الكبد طبخ الكيلوس ليصير كيموساً فكان الفضل
يمكن ... تخلخلت جوهرها أرق وكذلك الكلية فإنه أريد منها أن يكون منفذ البول لكانت الصلابة والتلزز أفضل لها لئلا يداخل
البول تخلخلها فيؤذيها وثانيها أن الكائن من الكلية يكون أكثر لحمية من الكائن منه أكثر ... وأما الكائن من الكبد فلأن جوهرها
من اللحمية من الكلية وإلى هذين الوجهين أشار بقوله لكن الكائن من الكلية أشد اتصالاً وأحمر وألحم أي الكائنان من الكبد
ومن الدم المحترق منها أشد ما ليس بلحمي وأقبل للتفتت وفي بعض النسخ التفتت وهما شيئان بأن يكن الأول ذكر الوجه الأول
بصورة الكائن من الكلية أشد اتصالاً لأنهما الآخرين اشتغاله أقبل للتفتت وأما الثاني فصورة الكائن من الكلية أشبه باللحم
لكنه أشد اتصالاً لأنهما الآخرين أشبه بما ليس بلحمي وثالثها أن الكائن من الكلية قد يكون شديد القرب من الصفرة وقد لا يكون وكذلك
إذا كان شديد الاحتراق وأما كان الشديد الصفرة لا يكون إلا من الكلية على ما قال وإن كان شديد القرب إلى الصفرة ومن
الكلية لا محالة لأن الكائن من الدم ... يكون بعيداً من ذلك ما قرب إلى السواد وأما الكائن من الكبد فلأن كونها أميل إلى السواد
كثيراً من الكلية ولهذا قال فإن الذي من الكبد ضرب إلى الغمة وقد يشاركه أي يشاركه الذي من الكبد وفي هذا أي في
الغمة لمياناً وهو ... ما يكون الذي من الكلية شديد الاحتراق وفي الجملة أن الذي من الكبد يخصه من الألوان الغمة ومن
موضع الوجع الجانب الأيمن ومن الأبوال البول الغسالي ومن القوام اللين لتخلخل جوهرها والذي من الكلية يخصه من الألوان
الصفرة ومن موضع الوجع القطن ومن الأبوال ما يقرب الغسالي ومن القوام الصلابة لتلززه جوهرها وما يخص الذي من الدم قريب مما
يخص الذي من الكبد كما تقدم وأما الغسالي فلا يمكن أن يكون إلا من الأعضاء الأصلية البيض وأما أنه لا يمكن من اللحم والشحم ومن
الأعضاء المائلة إلى الحمرة فظاهر وأما أنه لا يمكن من الرطوبات فإن الدم والسمين لا يمكن تكونه منها لأنه أبيض وأما البلغم والرطوبات
الثانية فلأن ما ينعقد منها يكون كثير التفتت جداً لا الشبيه الغسالة فإذا إنما يمكن تكونه من الأعضاء الأصلية البيض كالمثانة
والعروق والشرايين وغيرها وليس المراد بقوله وأما الغسالي فقد يكون من جرب المثانة وقد يكون من ذوبان الأعضاء
لا أنه لا يحدث الأمن أحد هذين فإنه قد يكون من غير كل واحد منهما كما يكون من قروح المثانة من الجرب ومن قروح العروق وأما
أن يقال هكذا أنه قد يكون من المثانة على أحد الوجوه التي ذكرنا في السفاحي أي الجرب أو القرحة أو التآكل وقد يكون من
الأعضاء البيض كذلك أي على أحد الوجوه الثلاثة وقد يكون منها بالذوبان وذلك بأن تحلل من الأعضاء وعلى ما قرب العهد بالتكون
الغرية الأخر وهو البائس البعيد العهد بالتكون فيبقى الأجزاء النضجة متفرقة غير متصلة ويخرج بالبول منعقداً من العروق
والفرق بينهما أي بين المثانة والذوبان على ما يدل عليه سياق الكلام لكن فرق بين المثاني وغيره سواء كان ذوبانياً أو لا
من وجوه ستة أحدها أن المثاني يكون معه حكة في أصل القضيب ولا كذلك الآخر وهو ظاهر وثانيها أن المثاني يكون معه
نتن شديد ولا كذلك الآخر وقد عرفت لمية هذا فيما سلف لكن هذا الفرق يخص بالقرحي وثالثها أن المثاني يكون معه مدة
وقيح ... قوله في ذلك وأما الآخر فإنه وإن كان يكون معه ذلك لكن لا يكون معه ذلك دائماً فإن القرحة إذا كانت في مجرى
من آلات البول تفي الأكثر لا بد فع الطبيعة المدة إلى هناك وما دفعتها إلى هناك في الأكثر يكون وكذا عند الجوران فقط وأما كذلك

كان العضو المتقرح قريباً جداً من مخرج البول كالمثانة ورابعها أن ما يكون من ذلك من المثانة أو ما يجاورها من العروق كالبرابخ
فإن البول قد يكون معه نفسها لأن نفج البول أكثر ما يكون في الكبد ثم في الكلى وما يجاوز من البعيد فإن ذلك يلي مزاج الكبد
لعطاب الدم من الكبد ولا يكمل غيرها المائية عنه وخامسها أن الكائن من الأعضاء الأخر يكون مع الهياب شديد ولا كذلك الكائن
من المثانة وهذا الفرق مبني على أن الحادث من ذلك من الأعضاء الآخر يكون حدوثه غيرها بالقدرة وسادسها أن الكائن من المثانة
يكون مباً منتنها المسام ولا كذلك الحادث من الأعضاء البعيدة فإنه يكون لا يتغير في طول المسافة وأشار إلى الأول بقوله أنه إن كان يكون
معه حكة في أصل القضيب وإلى الثاني بقوله ونتن يعرض المثانة وإلى الثالث بقوله وبعضها إلى الأسفل يرسب بل مدة وإلى
الرابع بقوله مخصوصاً إذا أول شيء ... لا على نفج البول ويكون العرق العالية محترقة المزاج لأنها أي ليس
العروق العالية عليه بقلبها من غيرها بل بالمثانة بها ما يقلب القيح أي ليس علة تمال القائم ما ... من العلات وهو
الخاليم فيشتكي فيه قلب ... ومن لونه فإنه التمر وقد ترتب فيما القلب من ... أي ترتب عنده العجب وقال الذي الأعراق
... علة يقلب لها فينظر إليه قال المجيد ... ليس فيه ... البطان والماء باسفل قوام الماية وإلى الخامس بقوله
لا يكاد يمع الهياب ويضعف قوة وسلامة أعضاء البول وإلى السادس بقوله وكان الرائحة أي لوقا الرسوب وفي بعض النسخ
خلط وفي بعض النسخ من ذوبان أي ذوبان الأعضاء بدلالة السياق عليه فإن الشيخ في باب البول النقوة بين ما يكون من المثانة
وبين ما يكون من ذوبان الأعضاء والثالث ما يعصبح والأولات باختلاف الماء لا ... الذوبانات لا يكون معه البول كما فإن الكون
ممنها البول وأما ثانياً فلأنا بينا أن الغسالي لا يمكن حدوثه من الأخلاط البحث السادس في أحكام النوع السادس من الرسوب
المرار الطبيقي وهو المسمى بالسويقي والدشيشي قال رحمه الله وأما السويقي والدشيشي فأكثره من احتراقة الدم وهو
إلى الحمرة وقد يكون كثيراً من ذوبان الأعضاء وأكثر ما إن كان إلى البياض وقد يكون أيضاً في المثانة الجربة
في الأول وأمات ممكنك أن تعرف وجه الفرق بينهما أي بين المثاني وغيره مما قد علمت أي في الغسالي وأما الأحمر السواد
فهو من احتراق الدم خصوصاً في الطحال أي الرسوب المراري المسمى بالسويقي والدشيشي هو في عرف الطب وقد
تحت أخلاطاً كثيرة حتى في باب نعت عرضه قال المسيحي الدشيشي أخشن من السويقي وقيل هو ما يدل على أقول لم كيف كان
فإنه ينقسم إلى ما يكون أبيض وإلى ما يكون كذلك ولا أبيض أما الذي يكون باضاً ضاربا إلى الكدرة أو لا يكون كذلك فالأول يكون من
الأعضاء البيض البعيدة إلا أعراضها ... وبأنها كالية الغسالي والثاني يكون من أعضاء البول البيض كالمثانة والبرابخ
وهذا يكون في الأول ... البندرة لأن المثانة رقيقة الجرم وليس بظاهر منها أن تقطعات تنفصل شيء بالحكة الدشيشي
إذا الغريب وهو نادر الوجود وقد عرفت الفرق بين هذه بما قلنا في الغسالي وغير الأبيض من السويقي يكون أكثره من احتراق
الدم وقد يكون من الكلى والكبد فما كان من ذلك شديد السواد فهو من احتراق الدم بلا إشكال خصوصاً إذا كان مع القسا
وإذا كان شديد السواد فهو من الدم الذي في الطحال فإنه دم أشد سواداً وأما الغير قد يكون ما يكون من ذلك من الكبد أو من الكلى
وبين ما يكون من الدم تقدم فيهما ما بيناه في الكرسني وقد قال أبقراط في ثانية تقدمة المعرفة متى كان الثفل الراسب في البول
شبيهاً بالسويق فإنه رديء وأردأ منه ما كان شبيهاً بالصفائح ومتى كان منه رقيق أبيض فهو رديء وأردأ منه الشبيه
بالنخالة قال جالينوس في شرحه لتقدمة المعرفة إلا السويق هو القطع الكبار التي يشبه بسويق الشعير وهي التي من
الرسوب فيها ... في البول وهو بما شكل هذه القطع فاعلم أن ذلك دليل رديء وذلك أن الحرارة في السويق هو ما لم يتعلق

ابطها انما محكما واما الذي يرسب في البول فليس يمكن ان يكون اجزا من الطعام لتقدم الغذاء الى العروق [illegible] صلبة او يابسة لكونه
يكون اما من احتراق الدم الغليظ وانطباخه واما من ذوبان اللحم [illegible] مختلفا واما اختلاف ذوبانه يكون اذا انحلت [illegible]
من حرارة نارية فصارت شديدا وجعلت الاجزاء الصلبة رسبت بمنزلة ما يغلي على الطابق وذلك ان اول ما يذوب في الحال
منه بحمات الشحم الطري الحديث ثم يذوب بعد ذلك ما هو اصلب من الاول واعتق ثم بعد ذلك اللحم الطري اللين ثم من بعده
اصلب العتيق ثم من بعد ذلك الاعضاء الاصلية [illegible] ذابت الاعضاء ورايت في البول اجزاء [illegible] شبيهة بالصفائح
ولذلك صار هذا البول الذي يرسب فيه شبيه بالصفائح اردا من البول الذي فيه شبيه بجلال السويق [illegible] قال وقد يحدث
آخر من الرسوب لطيفا بمنزلة الرغوة [illegible] ابيض اللون بسبب [illegible] الكلية اكثر من [illegible] لما كان
غليظا ويحدث هذا الرسوب يكون من ريح غليظ [illegible] من تضرر الاخلاط لم يستحكم نضجها [illegible]
رغاوة هذا الرسوب الحال التي من عادة بقراط ان يسميها [illegible] ويحدث ذلك يكون اذا كان [illegible] الاجزاء لانه كان
يخالط الجسم آخر فاجزاؤه ترى مختلفة في قوامها والوانها [illegible] من الرسوب المختلفة [illegible]
كما [illegible] ان الرسوب المختلف الذي اجزاؤه [illegible] دلالة على قوة الطبيعة [illegible] ذلك الجوهر المولف من تلك الاجزاء [illegible] احكام
ما احكام نضجها واما الاجزاء الصغار فيدل على ان المادة [illegible] الطبيعة [illegible] كانت متساوية وهذا الرسوب
جميع الرسوب المتشابه واما الفضول [illegible] التي قد يحدث من جودة المادة القابلة للنضج ورداءة فلم يتم [illegible] النضج ثم
قال وقد ذكر بقراط صنفا آخر رابعا من هذه الثلثة الاصناف يشبه النخالة [illegible] من الثالث لانه بمنزلة الاول والثاني
يدل على حرارة الحمى الملتهبة [illegible] فسادا وما ذهب اليه المسيحي [illegible] الصفائحي الخارج من الاعضاء الاصلية
من النخالي ودون الدشيشي في الرداءة [illegible] من النخالي [illegible] الاجزاء متى كانت اعظم دلت على ان الفساد استولى على
اجزاء متباعدة ومتى كانت اصغر دلت على ان الفساد استولى على اجزاء متقاربة وتقارب الاجزاء المنفصلة اجود من تباعدها
لدلالته على ضعف الفساد وقلة نكايته ولا شك ان الصفائحي اكثر من النخالي واما انه دون الدشيشي في الرداءة فلان الصفائحي
انما يكون من ظاهر الاعضاء والدشيشي من باطنها ولان الدشيشي اكثر من النخالي فكلما كانت الاجزاء المنفصلة اعظم [illegible]
وكلما كانت اصغر [illegible] اعظم ويجب ان تعلم مع ما قد علمت ان الدشيشي يكون من رطوبات غليظة [illegible] الطبيعة على انضاجها
في زمان قصير بل يدفعها منقطعة [illegible] بطول المرض لكون الطبيعة تحتاج في انضاجها الى زمان طويل قال بقراط [illegible]
الفضول من كان يحمى وكان يرسب في بوله ثفل شبيه بالسويق فذلك يدل على ان مرضه يطول وذلك لان الثفل انما يكون
كذلك اذا كانت المواد غليظة جدا حتى لا يقوى الطبيعة على تصغير اجزائها [illegible] ولا شك ان مادة المرض اذا
كانت كذلك طال المرض فان كان ذلك مع [illegible] كان اولى بان يطول [illegible] ذلك معها [illegible]
كان غلظ المواد مفرطا قال جالينوس هذا الثفل متى ظهر في البول دل على الهلاك كما ذكر بقراط في سابعة تقدمة المعرفة متى كان
الثفل شبيها بجلال السويق [illegible] الى الغلظ فيه ثفل شبيه [illegible]
فاسودت اطرافه ومات في اليوم الحادي عشر من مرضه واقول لان هذا الثفل يجب ان يكون من الاعضاء الاصلية [illegible]
[illegible] اجزاء [illegible]
السويق [illegible] في اليوم الاربعين [illegible] لا يمكن ان يكون من قشر الاعضاء لانه متى خرج [illegible] بهلاك المريض في زمان قصير

ولان انعقاد الدم لان الحمى يكون في مثل هذا النوع قوية ايضا ويكون زمان المرض يسيرا فيبقى ان يكون من بلغم غليظ تعجز الطبيعة عن انضاجه
في مدة قصيرة على ما ذكرناه قال الدشيشي [illegible] من غير ان يكون بالاعضاء آفة الا ان المرض كان يطول [illegible] قد يكون من
رطوبات غليظة لا تقوى الطبيعة على انضاجها بل يدفعها منقطعة [illegible] من الصفائحي والنخالي [illegible]
[illegible] الرطوبات [illegible] الابيض [illegible] من الاعضاء
[illegible] الابيض [illegible] من الصفائحي [illegible] في الرداءة [illegible]
المذكور بوجه آخر وهو ان الدشيشي ينقسم الى الابيض وغير الابيض وهو الاحمر وكل منهما ينقسم الى الصافي وغيره فالابيض الصافي [illegible]
والابيض [illegible] من الاعضاء الاصلية كالعروق والاحمر الاقتم من احتراق الدم [illegible] الصافي من احتراق دم الكبد وجميع الرسوب الصفائحي
[illegible] لانه في غالب الامر يكون من جهة الاعضاء
الذي يكون من سبب في المثانة او الكلية ومجاري البول فانه في الامراض الحادة رديء مهلك
[illegible] ان هذا النوع متى كان في الحميات الحادة دل على [illegible] الحرارة واشتعالها [illegible] البحث السابع في احكام النوع السابع من انواع
الرسوب قال رحمه الله وقد عرفت [illegible] الكلية [illegible]
[illegible]
[illegible] الكلية [illegible] الشكل [illegible] من الاعضاء [illegible]
[illegible] الدم [illegible] من انواع الدم [illegible] الرطوبات [illegible]
[illegible] من الاعضاء الاصلية [illegible] الكلية او الكبد [illegible]
[illegible] الكلية
[illegible] في المثانة
[illegible] الكبد [illegible] الدم [illegible]
[illegible] بالبول [illegible] الكلية [illegible] الكلية [illegible]
[illegible] في الكبد [illegible] بالبول [illegible]
[illegible] والبول النضج [illegible]
[illegible] من الكلية [illegible]
[illegible] من الاعضاء [illegible] الكلية [illegible]
[illegible] البحث الثامن في احكام النوع الثامن من انواع الرسوب [illegible] قال رحمه الله واما الرسوب الدهني
[illegible] من الاعضاء [illegible]
قال فيدل على ذوبان الشحم والسمين واللحم ايضا [illegible]
[illegible]
[illegible] الذوبان [illegible]
[illegible] الرسوب الدهني [illegible]
[illegible] ذوبان الشحم [illegible]
[illegible] على البول [illegible]

جعل الفواطير كلا ... شبيها ... على ... وقد ... في قوله ذلك هذا ... ويجب ان تعلم ان اذابة [illegible]

اسهل من اذابة الصلب لان ما صلب ... لا ... الا ... واذابة الشحم اسهل من اذابة الشحم وهي اسهل من اذابة [illegible]

لا ... سبب ... فابلغ الذوبان ذوبان الشحم ... يكون ... المتصل [illegible]

الى الصفرة ... الطيفة ... ومثل هذا الجوهر اذا خالط الماء صار ... شبيها بماء الذهب ... في الصفرة وقال الشيخ في الكتاب الثالث

الرسوب ... بلون الذهب صفرة ولذلك كان الشبيه بماء الذهب على ما عرف في اكثر النسخ ... الدهن ... [illegible]

يكون في معادن الذهب كالماء الذي ... الذوبان على ما قال **والبلغ** اي ابلغ الاشياء الدالة على الذوبان **الشبيه بماء الذهب**

او بماء الدهن على اختلاف النسختين ... ذوبان الشحم ... [illegible]

[illegible]

... **البحث التاسع** في احكام النوع التاسع من الرسوب ... **واما المدفي يدل على ...**

... **في اعضاء البول ... اذا كان ...** [illegible]

[illegible]

... **البحث العاشر** في احكام النوع العاشر من انواع الرسوب ... قال رحمه الله **والمخاطي يدل على ...**

... [illegible]

الغليظ الغليظ الخام فقط رسوبا محمودا لاشتراكهما في البياض والرقة والقطافة فلذلك يجب ان لا يغتر في الامراض الحادة بما يرى في قعره
الجيد اذا لم يكن في وقت النضج ولا دليل حاضرا لانه يكون الرسوب الخامي الذي لطف ورق بحرارة المرض الحاد وقد يكون اي الرسوب
الخامي على شدة شبه من قراح الكلية كالدقاق الفرق بين البلغم اللطيف وبين الرسوب وقد ذكرناه فيما سلف والفرق بين المدة
بمعاشرتهما في البياض والملاسة ان المدة يكون مع نتن وتقدم دليل ورم ويسهل اجتماع اجزائه وتفرقها ويكون من المدة والمائية
المائية حادثة ما يخرج كما ذكر قد تقدم في تضاعيف الكلام للاحاجة الى اعادته واما الخام فانه يكون كدرا غليظا لا يجتمع
ولا يتشتت بسهولة وقد سبق بيان ذلك ايضا والبول الذي فيه رسوب غاطس كثير اذا كان اي ذلك البول غزيرا ومكثه كان
آخذا للنقرس واوجاع المفاصل والعليخيرة لدلالته على كثرة مواد المندفعة بعضها بالرسوب الكثير والبعض بالبول الغزير وهو
المبحث الحادي عشر في احكام النوع الحادي عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب الشعري قال رحمه الله واما الرسوب
الشعري فمنه انعقاد رطوبة مستطيلة من حرارة نافذة فيها ودبما كان ابيض ودبما كان احمر الرسوب الشعري يكون من رطوبة
غليظة لزجة وخصوصا البلغم ولذا كانت تلك الرطوبة مستطيلة وصادفتها حرارة عاقدة فيكون من ذلك شعر كما يكون انعقاد الكل
مادة الشعر الطف ويكون لونه تابعا اللون مادته فاذا كانت تلك الطف لم كان احمر والا كان ابيض ويكون انعقاده في الكبد في الاكثر
الاكثر وغالب الامر والا فقد ينعقد في عروقها كعروق البدن ويندفع مع المائية الى المثانة فيتصلب لبردها ويخرج مع البول كذا قال الرجحه
خلاف الكلى فانه اكثر وانما كان كذلك لان الاعضاء التي من شانها انعقاد الرطوبات المجتمعة فيها هي الكلية والمثانة ولذلك
يكون الحصاة فيهما لكن المثانة لسعة تجويفها يكون البول فيها كثيرا فتضعف عن تحجر مثل هذه المادة الشديدة الرسوب الشعري
وانما لا تغير لذلك على مادة الحصاة لانها غليظة فيمكن ان يكون تكون ذلك في الاكثر في الكلى قال ابقراط في رابعة الفصول من كان في بوله
غليظ قطع لحم صغار شبيه الشعر فذلك يخرج من كلاه فيخرج مع البول قطع صغار تكون دما عبيطا فيكون اشد سوادا والبول الغليظ
فقد تكون اجزاء من الكبد فيكون اقرب الى العين وابعد من جوهر اللحم المعروف ولا يكون البول معه في الاكثر يكون رقيقا لان المرض
الذي يتصل بالكبد فذلك تضعفها من اصلاح البول وقد يكون اجزاء من الكلى فيكون اقرب الى اللحم واميل الى الصفرة لان الكلى
كذلك خصوصا والخارج منها يعتبر بطول المسافة وقد يكون البول قريبا من النضج لسلامة النضج في الكبد وانما فيه اضعاف الكلى فقط وقد يكون
مع ذلك غليظا لان الكلى لضعفها لا تستوفي غذاءها فيخرج البول واما الشعري فيكون من رطوبة الطف وانقى من مادة الحصاة مع حرارة قاعدة
ويعقد ولد في الزمان لضعف الحرارة ولانها في الغالب لا يمكن بقاء الرطوبات فيها العقد فينعقد واذا طال هذا الشعر امتنع تولده
في الكلى لمجاريها بطرف ملتف وايضا يحتمل ان يكون محصورة فيها على سبيل الاعتضاد يعني انه يكون منحطا بعضه على بعض فاذا ما
كان فيه ذلك يخرج من الكلى ولم ينحل وذلك خارج من مجريها او وذلك يتولد فيها وذلك لانه يوجد في المبادرة الاولى لخروج الجسم الشعري لا يبعد
جرم الكلية الملتف من ان الخارج من مجريها المجرى اليه او كيسي ولو ظن ظان ان الجسم الشعري ينفصل من جرم الكلية فيدفع هذا الظن
ونحو ذلك ان صعان الكلية لم يبلغ في الطول الى ان ينفصل هذا الجسم بطول عنها وثانيها ان هذا الجسم يكون في بعض الاوقات
ابيض اللون والمنفصل من الكلى احمر اللون وثالثها ان الخارج من الكلى اذا ادخل في الماء لم يغب ابيضه وهذا الجسم يخرج ولا ينحل
في الماء واب نظرنا الشعري لا يعنى انفصاله من جرم الكلية ولم يظهر العيان الكائن لخروج الجسم الكهولا لانه ليس متولدا فيها ويحصل
تحقيق الكلام في هذا الفصل فنظر منه فيما قد ذهب اليه المسيحي وهرمان واما ابقراط من القليظ المنعقد لان هذا خاص بما يخرج
انواع الرسوب الردي الكائن من المثانة والكلى لان قطع اللحم الصغار فلا يخرج تارة من الكلى وتارة من غيرها كالكبد مثلا ولما

من كان مع ان العقد لا يوجد الكلى ثم وكذلك الامن مع ان الطف يكون من الكلى ايضا لانه من الكبد ولذلك كان البول رقيقا لما بينا كما قلناه
ما نقب البلاد او صادق دموي ولاد ابقراط من كلامه الرابع لا نجد الشعر والالف اولى لينه كذلك على الاطلاق لا اعتقاد الذي يسمو الى الرحم
وهذا ليس يعني كلاما ان سطحا امكان بقاء مثل هذه المادة فيها الى ان يتصل لكن ليس من غير فيها حرارة عاقدة لانها لا تتصف فيها الا الا
للانحصار في عصبي واما ثانيا فلانه ليس فيه تغير واحالة واما الكلية فهي انما لها ان يتحللها الكون الحرارة العاقدة فيها كثيرة ولذلك يكون
بها مثل هذه المادة كثيرا فلذلك كان تكون الرسوب الشعري في الكلية اكثر بالاول ولا يبعد ان يكون الابيض من ذلك تكونه في المثانة وفي
العروق اكثر ودليله ربما كان انبات فيه تال العالينوس في شرحه هذا الفصل فانه تسلى لنا ان رانا الرسوب الشعري اكثره طوله
عن زمان الاطبا الذين كانوا قبلهم من تذكروا انهم لم يروا هذا الرسوب الارا طاهلة واهل زماننا من الاطبا يسمون هذه العلة بزرد الشعرية
وانت منذ قريب من بال من هذا الشعر والطولة ما كاد يصدق بمن حصمنا طوله بعضه كان قريبا من خمسة عشر وكانت من هذا الرجل
يمكث على وسنته قبل ان يبول هذا البول باكل بافل كثيرا وطبيخا ومشاربا وطاوا لبا سادرات بطلا آخر الا هذا البول كان قد استعمل
علو غليظة ومختلطة ربما الى ههنا الكلام ما يتوجه البحث الثاني عشر في احكام النوع الثاني عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي
وهو الرسوب الشبيه بقطع الحم المشرع قال رحمه الله واما الشبيه بقطع الحم المشرع فيدل على ضعف المعدة والامعاء ونزف الدم
خاصا وربما كان شبيها تعالى اللحم والجبن هذا الرسوب يكون قطعا كالعلقة اللخال الالوان غير براق بل كانها الحم المشرح ويكون
بالسبب الخاص المتنازلات كما يكون عند استعمال اللحم والجبن واسبابه داخل وهي ضعف المعدة والامعاء فان ذلك لا يعرض له لا يخرج
جملة الكلوس ولا يفوت الكبد على احالته جدا فخرج بانا على كيفية ديه هذا الكلام ان نقول قد علمت ان البول لترك
البول وكذلك في ثلاث من ثلاثة التي هي المعدة والكبد والعروق في الكبد واما الرسوب الاعضاء بالمضم الرابع وانما قلنا ان المعدة هي القابلة للطعام لانها هي الحاملة
والنحوت والمقابل للطعام المعدة والكون الكبد والرسوب الاعضاء بالمضم الرابع وانما قلنا ان المعدة هي الفاعلة للطعام انها الى الصورة
الكيلوسية التي كان منها فاذا ثانيا قوله والقطاط القفا بالشرب اخلاطا اما بضعفه كمنعوت الكبد على احالته وتعيين الى الصورة
الطبيعية ويكون تعيينا في ذلك مثلا انشايها ويكون عتقوا على ذلك يجمع قوله عقلنا بعين ان يكون بعض غليظا بعضه رقيقا وقد ابعد ايضا
الكبد ولعلها على احالته لم يمكن ضعيف تنشيف قابلا لذلك متولا اشتابها بل اللطيف منها الاحالة الكبدية على تام ربيه واكل والعفيف
اسمته عنها ويبقى على غاية جدا وانما من المعدة على احالة لم تقوى الكبد عليه فان الاحالة الكبدية الطف من الاحالة المعدية ولذلك
لما يصح الى المعدة لان الكبد جوهرها كالحار بما الغذي جوهرها لحمي عصبي والجملة هي اكثف جرما من الكبد بل لا نسبة بينهما
فالمحلل والمستحيل في الكبد الطف جدا في المعدة حتى كان الغذاء النافذ الى الكبد فما يخرج البول ويبقى الاجزاء الغليظة في الاجزاء التي
لم يقبل الاحالة في الكبد شبيهة باللحم وانما اورد الحلي مثال اللحم والجبن فظاهر ويمكن ان يكون الاجزاء الحيث في الامعائية
الى ماءا ما الجبن فذلك ظاهر فيه سواء كان رطبا او يابسا لكن ظهوره كثر من استعمال الطري الرطب واما سائر الشتل المذكور فظاهر مما
هذه الاشياء بيان لونها وقطعها وما ذلك الا بعد من اعتبار ضعف الهضم المعدي المبحث الثالث عشر في احكام النوع الثالث
من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب الرملي قال رحمه الله واما الرملي فيدل ان كان احمر على حصاة تستعد او في الاعتصار والحس
الاعلال والكون من الكلية والذي ليس باحمر من المثانة وفي بعض الرمل ما يشبه الرملية الرمل معروف وانما الذي يشبه
فهو ما كان من انضاب الرملية ولم يشتد صلابته حتى تحجر وهذا مثل الرسوب الرملي اجزاء رملية تخرج مع البول وكلاهما انما الرمل
انما يكونان من مادة لزجة غليظة مستعدة للتحجر من حرارة عاقدة تحجر فلذلك انما يحدث لمن يجتمع مثل هذه المادة وعلى ذلك فيها
المادة لو تحجرت في الرمل فينعقد في الرملية والاجمل ربما لا يتحجر الا اذا استفا لكن الرمل يدل على ان الحصاة ما يستعد او ما تقدم

[illegible]

[illegible]

وبما كثر وعفنا ستره ظاهرة قال ابقراط في رابعة الفصول من بال دما من غير سبب تقدم دل على انه عرق في كلاه انصدع [illegible]

اذا كان من الكثرة بحيث يقال ان البول دم لا يمكن من المثانة [illegible]

[illegible]

فان كان شديد الممازجة دل على ضعف الكبد [illegible] او دون ذلك [illegible] دل على جراحة في مجاري البول [illegible]

فان كان متميزا فاكثر من المثانة او القضيب ويستقصى هذه الاعراض الجزئية في باب بول الدم

[illegible]

واذا كان في البول [illegible] من احمر [illegible]

[illegible] واعلم انه لا يخرج في علل المثانة دم كثير [illegible]

في مجاريها ضيقة قليلة [illegible] لان عروقها [illegible]

[illegible]

[illegible] كما ذكرنا في [illegible]

[illegible]

الطبيعة فيه واما اذا لم تستعمل فيه فان لونه يكون احمر مع حمرته وحرص غليظا لقصور القوى الطبيعية والحرارة الغريزية من نضجه على ما ينبغي
على طول المرض فلان الدم غليظ القوام متين المقدار ومثل هذه المادة يحتاج الطبيعة في نضجها الى زمان طويل واما الحاجة الى مادة
فلان الدم احص الاخلاط لما يغير منه ولما كان كذلك كانت كثيرة عند اعوانه ويخرج من الواجب اقل ما لا يكون كذلك واما الاصغر
فيدل ايضا على كثرة اي على قوة الحرارة الغريزية وعلى حدة العلة ورداءتها وعلى قصر مدة المرض اما على الاول فلانه يدل على توفر المادة الصفراوية
التي هي احر الاخلاط على غلبة مرارة مرارة الطبيعة عن تغيرها الى البياض ولا امكان ذلك انما يكون لشدة الحرارة الغريزية واما على الثاني
فلان مرارة الصفراء الحدة لا يخرج من ان يذهب البدن ويحرق مواده وذلك لقوتها واما على الثالث فلطافة الصفراء وسرعة انفعالها
عن الطبيعة فان الصفراء ولما كانت الاعراض الحادثة عنها قوية متغيرات سريعا بحدث عنها تصير الى الغاية والشارح بقوله والاصفر على
شدة الحرارة وخبث العلة ولما الابيض فانما يابه بسبب النضج وشدة الحمرة وتنفسا باهته بسبب لون مادة كالمدة والذي بينهما ان
الكامل للنضج يكون بينة رقة وبعقبه سكون المرض ويكون مع باقي الصفات التي يلزم النضج ولا كذلك الآخر والشارح بقوله والابيض
شر عند على ما قلنا ومنه منه منعدم نضج غالطي وسرع وغيرها اي تشبيه بالزرد وفي بعض النسخ رديء اي شبيه بالزغوة عند النضج
والصحيح هو الاول لذكر الرازي في الحاوي والاخضر ايضا طريق الى الاسود اما الاخضرة كثرة ابرد بحاره فهو طريق الى السواد الاحتراقي
والماخضرة مخضر يخلطه اما سما بحرته فهو طريق الى السواد الحمودي ولما كانت الخضرة طريقا الى السواد مطلقا معتبرا بذلك على
سبيل الاجمال العلم حكم الاخضر من الاسود مجملا واما من رايحته اي رايحة الرسوب فضل الاسفل اي في البول اشتداد النتن جدا
يكون للعفونة او كون مدة او قيحا والعدم الرائحة لسقوط القوة ويمكن البرء والقليل النتن جدا الفجاجة والمتوسط النتن النضج
والحامض الرائحة لمثل ما مثلنا في البول واما من طعمه فان الحلو منه صفراوي والحامض سوداوي ولم يذكر الشيخ لانه استعظ واما من
شكل فانه انما يعتبر ذلك بحسب افراده او بحسب جملته اما باعتبار حسب افراده فانه اما ان يكون مستديرا او لا فيكون ذلك النضج او لا
يكون كذلك فيكون النضج غير كامل وقد تحققنا ذلك عند كلامنا في الرسوب الطبيعي واما باعتبار بحسب جملته فاما ان يكون مستوي الشكل
دقيق الراس فيكون خبيثا لطيفا وذلك لكمال النضج الكامل ويكون اعلاه مسطحا مستعرضا فيكون الى غلظ وثقل وذلك يكون لعدم
النضج البحث الثامن عشر في دلالة الرسوب من وضعه قال رحمه الله واما من وضعه اي موضع الرسوب من ملاسته وتشتته النضج
اما ان يعتبر بحسب جملة افراده التفصيل او بحسب كل فرد فرد منه اما باعتبار بحسب افراده فانه اما ان يكون متشتتا متفرقا فيكون ذلك لاجل
ثمرة وثمرة ويكون ذلك لقصور النضج كالبشرا او لا او يكون مجتمعا فيكون ذلك لكمال النضج واما باعتبار بحسب كل فرد فرد منه فان كل فرد
منه اما ان يكون الملس فيكون ذلك كمال النضج او يكون خشنا فيكون ذلك لعدم النضج فان الملاسة والاستواء في الرسوب المحمود اجود
في المذموم ابدا وذلك لان الاستواء في المحمود لما كان لقوة الطبيعة واستيلائها عليه بحيث انها لم يتزاحم اجزاءه الا وعلت في النضج كذلك
الاستواء في المذموم يكون لقوة الفساد واستيلائه على كل جزء منه بحيث انه لم يتركه جزء من الثقل الا وقد وصل اليه الفساد ولذلك قال
ابو ان الرديء المتشابه الاجزاء على ما سنذكره قال القرشي وذلك لان كل حال في الرسوب المحمود لقوة فعل الطبيعة فهو في المذموم لقوة فعل
السبب فهو في المذموم لقوة فعل السبب الغير الطبيعي وذلك لان تلك الحالة اذا كانت في الطبيعي لقوة فعل الطبيعة فهي تلك الحالة
عن مقتضى طبيعة ذلك الثقل بل بسبب من خارج وهو فعل الطبيعة فتلك لكونه غير طبيعي لا يكون تلك الحالة ايضا من مقتضى طبيعة الثقل
الا كان في الطبيعي كذلك ايضا فلا يكون تلك عن قوة فعل الطبيعة فهي واذا كانت حالة غير طبيعي لا لذاته فهي اذا بسبب من خارج
وذلك السبب ليس هو فعل الطبيعة لانه غير طبيعي فهو اذا فعل السبب الغير الطبيعي وانما يكون كذلك اذا كان نوعا ما لا لم يدل حالة على طبيعيا

عن قوة فعل الطبيعة مما حلت وقد نظرنا فيه الى الا ان هذه الطبيعة في قوله لان تلك الحالة في الطبيعي اذا كانت لقوة فعل الطبيعة الا الطبيعيات
كانت مستند باطنها اهم الا ان تلك الحالة لم يكن عن مقتضى طبيعة ذلك الثقل ويمكن ان يكون منع الملازمة المذكورة لان ثبات قوة السبب من خارج
وهو فعل الطبيعة مستدركا لان الطبيعة اذا كانت مستندا في فاعليها لتلك الحالة ايجاب سبب تلك الحالة هو فعل الطبيعة بالضرورة فيكون
ملازمة بينه غير محتاجة الى وسط وان كان المراد بقوة الطبيعة انها اذا كانت فاعلة لها في الجملة فلا يلزم ان تلك الحالة لم يكن عن طبيعة الثقل لجواز ان
مستقلا في الفاعلية لان الثقل غير مستقل في فاعلية تلك الحالة بالضرورة واما قوله فتلك لكونه غير طبيعي لا يكون تلك الحالة ايضا من مقتضى ذلك الثقل
فمسلم ان اراد به ان ذلك الثقل غير مستقل في الفاعلية وان اراد به غيره فغير مسلم لجواز ان يكون فاعلها هو طبيعة ذلك الثقل مع مشاركة الطبيعة
المدبرة للبدن ويكون الرجحان لطبيعة الثقل وان سلمنا ذلك ولكن لا نم انه اذا كانت في الحالة عن مقتضى طبيعة الثقل فتلك غير طبيعي كانت
في الطبيعي ايضا كذلك ويمكن ان يقرر هذا بان كل حال في الرسوب المحمود لقوة فعل الطبيعة فهو في المذموم لقوة فعل السبب الغير الطبيعي
بحيث يندفع هذه الاعتراضات بان يقال وذلك لان السبب الفاعل لتلك الحالة في الرسوب المحمود والمذموم لا يمكن ان يكون نفس الرسوب
لانه قابل لتلك الحالة والقابل الشيء لا يكون فاعلا له فيكون امرا خارجا عن الرسوب وهو في المحمود السبب الطبيعي وفي المذموم السبب الغير الطبيعي
وقوة كل منهما في المحمود والمذموم يدل على قوة سبب في ذلك وكل حالة يكون في المحمود لقوة السبب الطبيعي يكون في المذموم لقوة السبب الغير الطبيعي
والشتت يدل على الريح وضعف الهضم وهو ظاهر مما ذكرناه في صدر البحث فلا حاجة الى الاعادة ولا الى بسط زائد على ما قلنا البحث التاسع عشر
في دلالة الرسوب من مكانه قال رحمه الله واما دلالته اي دلالة الرسوب من مكانه فاعلم اولا ان مكان الثقل من القارورة اما ان يكون في اعلاها
وقد سمي الاول ربما يجي ذلك والاول يسمى غماما وعاليا تشبيها له بالغمام والسحاب تشبيها له بالغمام والسحاب اذ كونه صاعدا الى المكان كالسحاب
السحاب والغمام في اعلى الهواء والشارح بقوله فهو اما ان يكون طافيا ويسمى غماما والثاني يسمى راسبا والثالث يسمى المتعلق بينهما
والاشياء التي تتعلق في الجو والشارح اليها بقوله والمتعلق وهو الا من في الوسط وهو اي المتعلق اكثر نضجا من الطافي اي من العالية
وكذلك الراسب اكثر نضجا من المتعلق وهو ظاهر وكذلك الراسب اكثر نضجا من المتعلق وهذا معنى كون الراسب النضج من المتعلق وهو محمود
لطافي غمص بالثقل المحمود واما كان كذلك لرجحان احدها ان الاعضاء كما علمت اجسام يجب ان يكون الغالب عليها الارضية فيكون تعلقه
اتم على التحرك بعيدة عن الانفصال ويكون بعض الاعضاء حارا كالقلب لا يمنع ان يكون الارضية فيه اغلب فان المرض لما كان فيها من الاغذية
كان كثيرا واذا كان كذلك فيجب ان يكون الفضول المنفصلة في البول اذا كانت نضجة ان يكون الارضية غالبة عليها لانها انما يكون نضجه اذا
كانت شبيهة بالاعضاء والشبيه بالاعضاء لا بد لها من حالة فيجب ان يكون الثقل النضج ارضيا ومن شان الارضي ان يرسب في الماء واذا كان
كذلك فكلما كان ارسب اي كان النضج كان ارسب اكثر فلذلك يكون الثقل المتعلق اكثر نضجا من الطافي ولذلك كان المتعلق الذي قال
جملة وهو اي الزايد الذي يكون الى الاسفل اكثر نضجا مما يكون كذلك لان ذلك طريق الى الرسوب والشارح بقوله وهو المتعلق مما مال
جملة وهو الى الاسفل واما الراسب في الاسفل فهو احسن نضجا لانه اقرب من مشابهة الاعضاء ويجب ان يكون الطافي اقل نضجا لانه
ابعد عن مشابهة الاعضاء وثانيهما ان سبب الطفو في الاكثر الريحية واما الثقل ويعدو من الهبوط الى الاسفل والنضج ذلك الاضعف
الطبيعة وهو ما هو منع تلك الرياح وتحليلها فلزم ان يكون المتعلق دون الطافي في الرداءة هذا في الثقل المحمود كما ذكرنا واما في
المذموم فاعلم اولا ان الرسوب المذموم لا يخلو اما ان يكون غذاء ابيضا او لا يكون والاول كما علمت لا يمكن ان يكون الا راسبا فهذا لا يدل بسبب
على زيادة شر واما الثاني فرجحان يكون ذكره ايضا لا لذاته بل لسبب الغير الطبيعي الفاعل فهذا الحال يكون الراسب شرا وان تم المتعلق اردأ
الطافي وذلك لان السبب الغير الطبيعي كالحرارة المحرقة والبرودة المجمدة او لكونها قريبين اجتماع الاجزاء الكثيفة الموجبة لطفو الثقل او المتعلق

فصار راسبا وكان رديا جدا حتى كانا متساويين لم يقدم احدهما على الاخر لكن تطفو التفل وصار دون ذلك في الرداءة حتى كانا متوسطين بين ططوين بعض
بعض الاعضاء اللطيفة فتعلق التفل وصار راسبا وذلك متوسطا في الرداءة فاما ... واما الجملة معصية الى الاسفل لدلالته على الرسوب
ماذكرناه في التفل المحمود ولذلك قال **فالمعلق اسلم** فيكون ايضا قريبا من المتعلق دون الراسب **مثل الاسود وذلك في الحميات**
الحادة فان التفل الاسود في الحميات وهو الاحتراق والطافي ابعد من الراسب لان طفوه يدل على ان فيه اجزاء لطيفة ريحية **وكذلك اذا**
كان لطخا طافيا اسود داويا فالسحابي خير من الراسب فانه اي فان السحاب **يدل على لطافة** اي لطافة التفل وان فيه اجزاء لطيفة
بعد خلاف الراسب من التفل فانه شر من الطافي والمتعلق لانه لا راسب الا اذا صار التفل ثقيلا ولم يبق فيه اجزاء لطيفة ريحية ولا يحال اذا ما يكون
كذلك لا ان ما قوة السبب الطبيعي ولا اشكال ان ذلك رديا الا اذا كان تطفو لسبب آخر غير كثرة ليس رديا كما اذا كان سبب طفوه ريحا كثيرة او
حرارة مفرطة او كون تشديد الاستفراغ فيطفو على المائع كونه ايضا ردي وانما اشار بقوله **الا ان يكون سبب طفوه الريح الكثيرة جدا** فاما ذلك
ح غير من المتعلق ولذلك المتعلق من الطافي فان السائل في هذا الكلام نظر لان الطفو من الريح انما يكون في الرسوب المحمود وكلام الشيخ
هاهنا في الرسوب المذموم الذي طفو وربما لا يدل الا على قوة سبب الشر فحينئذ لاجل كثرة الريح فيقلبها على ابعد في الرسوب المحمود ولم يكن للشيخ
حاجة الى هذا الاستدراك وفي نظر نظر **واذا لم يكن** اي سبب الطفو **ذلك** اي الريح الكثيرة كذا او حرارة المفرطة وزيادة الاستفراغ
تبع الحكم وهو قوله **فان الطافي اسلم ثم المتعلق ثم الراسب** لما مر غير مرة من ان سبب الطفو هو احد اسباب تلك احدها حرارة
قوة تصعد الجسم وان كان ثقيلا كما نشاهد من تصعيد الحطب دخانا والماء بخارا انما يحملها وثانيها مخالطة كثيرة من الريح او بالبسها
من الاجسام المحركة الى فوق حيث يكون قويا قاهرة للارضية التي طبيعتها التسفل وذلك كما نشاهد من ارتفاع التراب الى الريح بحارة او
استفراغ شكل التفل جدا كما يطفو الرصاص المنبسط على الماء مع انه اثقل منه واشار الشيخ الى الاولين بقوله **وسبب الطفو حرارة مصعدة**
او ريح وكانه لم يشر الى الثالث لان الاستفراغ بالحسية مانع من الرسوب الموجب للصورة كالاولين وفيه دقة فليتامل **والرسوب**
انما يحصل في الغليظ اي في البول الغليظ **ويخصه اذا كان احتقن** اي الرسوب لكثرة البخار من كلف **وسبب في الرقيق** اي في البول الرقيق **حتى**
اذا لم تتحلل اي الرسوب لكثرة امتداده على تحرك وانما كان كذلك لان الماية الغليظ تعسر على الارضية تخرقها وان كانت الارضية مرة فلا يمنع
الارضيات في المياه الغليظة ولذلك يطفو النفط في البحر المنتن الى قعر الشام والمائية الرقيقة تسهل خرقها وان كانت الارضية سخيفة
لايسهل بسبب المخالطات في المياه اللطيفة ولذلك يسرع نضج ماء التفل عنده كونه بغاية الكدورة ومما نشهد صحة هذا ما نشاهد من كل من
ذوبان الملح وحده ماء غليظا فانه يطفو على الغليظ ويرسب في اللطيف **واما اذا انظر المتعلق والطافي في اول المرض ثم ما دام ولم يدل على ان البحران**
يكون بالخراج وانما كان كذلك لان ظهوره كذلك في اول المرض ويدل على كثرة المادة ولما لم يكن رسوب اليه ... ما يدل على ذلك ويدل على عصيان
المادة عن النضج والا لرسب بعد مطولة او تعلقه وهكذا كذلك كانت الطبيعة عاجزة عن دفع المادة دفعا تاما وهو ان يخرجها من البدن
وقد ابالى الاحمر عن النضج تجرها تاما والا لظهر نقل بالكلية فلابد وان يدفعها دفعا قاصرا وذلك يكون به انتقال المادة الى بعض الاعضاء
الخسيسة لا الرئيسة لاقتضاء الطبيعة بها وتحدث من ذلك الخراج لانه عند اندفاع المواد الى تلك الاعضاء لايمكن ان تحللها الا اذا اتجمعت
وصيرورتها مجاري وهو المعنى بالخراج **ولكن الغذاء** لم احكم ان ظهور المتعلق والطافي اول المرض ودوامه يستلزم بحران خراجي ولم يكن ذلك مطلقا
استدرك وقال لكن الغذاء **قد يتفق تنقيته رسوب مع طاف او متعلق لما ذكرنا فيما سلف** اي فيما سلف جعل لها ... مما دم
كثرة الفضل لمخالطته ... ولعلها بما سارت بحيز عن ان يحرق المائية وتهبط الى اسفل فان كثرة الغذاء سوء فعله في تحرق وعدم
عدم ان يكون ذلك بسبب آخر قد ذكر هناك وهو ان نظامه غير مقابلة لرعة النضج بسبب بونها ولا يلزم ذلك حدوث الخراج لان

الطبيعة تعرف على منها التام وانما جاء من البدن وان كانت عاصية عن النضج وذلك بسبب تلفها **والطافي والمتعلق الرسوبي اذا كان شبيها**
بنسج العنكبوت اي متفرقا متصلا بعضه من بعض **انذر بالذوبان** وقد تقدم ان الحق هو الذوبان بالحرارة التي تعمل على الطافي كما هو حسب
والذوبانية في الديار المصرية نقال على حمرها على الذهن ... بالاصابع وفي العلاجين واكثر اذ الحجم عليه ترب من المحلول تقريب كثيرة وفي بعض النسخ
الذوبان وهو جمع ذلة لاذوبانه على ما قاله القرشي والمسيحي انه ذلة وهو ضرب من البسط ذوبان وجعل ومن النسخة فيه صحة لان ذلك شبيه نسج العنكبوت
وبعد ظهر بطلان ما ذكر المسيحي وهو ان الكلاحي لان حجالا البسط مستمرة الاستقبال **مع علامة ردية** لدلالته على ذوبان الاعضاء ويمكن ان
القريبة منها اذا الرسوب المصري كما يدل على الذوبان ودلالته عليه لا لازل اطنية ثانية تتقدمه الحرارة وقد يتفق ايضا ان يتم المنورة الى تطفو
فوق البول من انه نسج العنكبوت فيرات الذوبان كما وقت تارة يكون من شحم الكلى وتارة يكون من شحم باقية الاعضاء ويذهبان الشيخ على
القرن منها في هذا الموضع بقوله نسج العنكبوت لان كونه شبيها بمتفرقا عنه لا لان الاسيد لعله ليس من الكلى اذا كان منها يكون
متصلا مجتمعا خلاف الكائن من الاعضاء فانه يكون منفصل الاجزاء لوحين احدهما بسبب بعد المسافة فانه مع الاعضاء البعيدة
ومنفصل بعضها من بعض بخلاف الكائن من جهة الكلى فانه يكون منفصل الاجزاء لوجهين احدهما بسبب بعد المسافة لكونه وتنقل
ترجمة وثانيهما ان المنفصل من الاعضاء مختلف القوام بعضها لطيف وبعضه كثيف فاللطيف ارتفاعه الكثيف بخلاف المتصل من
الكلى فانه لكونه كذلك لا من شيء واحد فما لعبر لو في سابعة الفصول ... فهم ... دل ذلك على ان في الكلى علة حادة وخروج
الدسم بالبول قد يكون لمواد دسمة يكون فيه القارورة كالرسوب وقد يكون لذوبان الشحم او السمين اما اللحم وذلك لا يمكن ان يكون سادة
الكلى لفقدان هذه الاعضاء هناك ولا يمكن فاقوية الكلى الا ان الاعضاء البعيدة فيكون الخارج منها بالبول قليلا ومتشبها ...
طول المسافة فانه انما يكون حدا اي كثيرا دفعة ومتصلا اذا كان من الكلى وفي الاكثر لا يكون لحمها الا بسبب لا ذوب الاعضاء ...
وكثيرا ما تظهر مثل طاف غير جيد نجا فيه ذلك ثم يكون
جيدا فانه وابعين تحيها وانما يقدم بسبب حرارة نطافة ... كما فيه لكن تكون العلة حادة لما ذكرنا ما يدل على ان الطافي قد يكون علامة ردية
ذكر ابتداء النضج ويكون الى المحمود ثم يتعلق ثم يرسب فيكون دليلا غير ردي
لا الذاهب وهل تحاجي ذكرها ان الطافي قد يكون علامة جيدة وذلك عند ابتداء النضج فان الطبيعة اذا ابتدأت كان تعملها في صعيفا
فيظهر ذلك في التفل ظهورا خفيا فيكون طافيا ثم اذا قويت فيه اكثر من ذلك صار متعلقا ثم اذا قويت اكثر من ذلك صار راسبا ومع يكون
مثل هذا الطافي علامة جيدة **واما اذا انضاف** اي هذا الطافي **بعلامات ردية** كالاسود مثلا **فالخوف الشديد وهو منه في اول الامر**
وليس وهو ظاهر مما سلف البحث المقرون في دلالة الرسوب من زمانه ومن هيئته مخالطته **قال** رحمه الله **واما دلالة الرسوب**
من زمانه فاذا ابطا واسرع الرسوب فهو علامة جيدة في النضج لدلالته على ان المادة قد تهيأت تماما بما قاد لكون كذا ... الان
فيكون التفل بسرعته فانه يدل على شدة لطافته لكن بطؤ رسوبه عنه كما جود من سرعته لما ذكرنا **فاذا ابطا** اي الرسوب **او لم يرسب**
البول **فهو دليل عدم النضج وبعد حاله** اي حال الرسوب في سرعته وابطائه فان زيادة السرعة تدل على زيادة النضج وزيادة الابطاء
على نقصان النضج وهو ظاهر **واما الدلالة من جهة مخالطته** اي مخالطة الرسوب **فكما ذكرنا عند ذكر بول الدم والدسم** وهو ان القيح الخارج
بالبول وكذلك الدم ان كان من الات البول كالكلى والمثانة مع تميز عن المائية وان كان من اعضاء اخرى فيه ضرب مخالطا للماء
على ما عرفت قال رحمه الله **الفصل التاسع في دلائل كثرة البول وقلته** ويشتمل هذا الفصل على مباحث البحث الاول في
اسباب قلة البول قال رحمه الله **البول القليل المقدار** لا بالنسبة الى المشروب فانه سيذكر بعد ذلك بل بالنسبة الى البول الطبيعي وهو المعتاد
فان البول انما يحكم عليه بالقلة والكثرة اما بالنسبة الى الطبيعي واما بالنسبة الى المشروب والشيخ اخر القسم واشار الى الاول

ثم بقوله يدل على ضعف القوة والى الثانية بقوله والذي يقل عن المشروب والى الحكم بقوله يدل على تحليل كثير او استطلاق بطن
او استعداد للاستسقاء. واذا عرفت ذلك فنقول اما ان يكون اقل من الطبيعي او اكثر منه او مساويا له ولا شك ان قلته اما ممكن ان يكون
او الكائن ما يندفع الى المخرج البول قليلا وذلك اما ان يكون لقلة الفضول المائية في البدن او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون قلتها
لقلة الوارد اليه من خارج وذلك كما يكون عند قلة شرب الماء او لا يكون كذلك وذلك كما يكون عند فرط التحلل اما بسبب ظاهر كما في
عند فرط التعب او بسبب خفي كما عندما يكون مزاج البدن مفرط الحرارة والثاني وهو ان لا يكون قلته بسبب قلة الفضول المائية في البدن
فاما ان يكون ذلك لانها مالت الى جهة اخرى او لا يكون كذلك وميلها الى الجهة الاخرى اما ان يكون مع استفراغ او لا يكون كذلك والكائن
مع استفراغ اما ان يكون من ظاهر البدن وذلك كما يكون عند العرق او لا يكون كذلك وذلك كما يكون عند فرط استطلاق البطن والكائن
لا مع استفراغ اما ان يكون تابعا لتفرق الاتصال او لا يكون والتابع لتفرق الاتصال كما يكون عندما ينخرق [illegible] البول فانه [illegible]
عروق البطن [illegible] فيقل البول [illegible] بالكلية وكلاهما يعرض منه الاستسقاء [illegible] والذي لا يتبع تفرق الاتصال فكما يكون
عند ميل المواد الى جهة الراس والذي لا يكون [illegible] الفضل الى جهة اخرى اما ان يكون لاجل [illegible] او لا والاول كما يكون [illegible] سدة
مع الغليظ فيقل البول لانه لا يخرج الا الرقيق فقط والثاني اما ان يكون ذلك لامر في القوة الجاذبة وذلك كما يكون عند ضعف جاذبة
الكلى او في القوة الدافعة وذلك كما يكون عند ضعف دافعة الكلى او دافعة المثانة فيعرض من ذلك عسر البول او ضعف دافعة الكبد فيعرض
منه [illegible] الاستعداد للاستسقاء لكثرة المائية المحتبسة عن الخروج وقد يخرج من [illegible] ما ذكرنا [illegible] سببا احدها قلة الماء المشروب
لقلة البول [illegible] وذلك كما في اوقات العطش وثانيها شدة تحلل البدن [illegible] فانها متى كانت كذلك تحللت بها معظم المائية
التي كانت تندفع بالبول وثالثها حركة مفرطة بحيث انها تفني اكثر من الحاجة فيقل البول لذلك ورابعها انصراف المائية الى جهة كما يكون
في الاسهال المفرط وخامسها سدد في مجاري البول [illegible] الى جهة المثانة فانها متى حصلت منعت الاخلاط الغليظة الكثيرة البول
من التوجه الى خارج وسادسها تفرق اتصال [illegible] مجاري البول واندفاع المائية الى ما حول الامعاء وذلك كما في الاستسقاء الزقي
ضعف دافعة الكبد عن دفع الفضلات الى مغاضها [illegible] وسابعها ميل المواد [illegible] الجهة الدماغ كما
في البرسام فانه [illegible] هذه الصورة يقل البول [illegible] بسبب اشتغال [illegible] وثامنها [illegible] الذي
كان يكثر معه البول الى الجهة المذكورة وعاشرها [illegible] الحارة [illegible] فانها متى كانت كذلك [illegible] الرطوبات [illegible] من المائية
وحادي عشرها ضعف دافعة المثانة [illegible] اجتماع المائية [illegible] المثانة وثالث عشرها [illegible]
[illegible] العروق [illegible] فيقل البول [illegible] المائية الى جهة البول [illegible] الآن [illegible] كل واحد من الكائن [illegible]
الاسباب [illegible] ولنبسط القول [illegible] ما بسطنا في الاسباب فنقول اما الكائن عن قلة شرب الماء [illegible]
من [illegible] سبب [illegible] الصبغ وذلك لان [illegible] كان [illegible] كثيرا ما [illegible] فرط التعب والحركة [illegible]
[illegible] احدها [illegible] سبب [illegible] البول [illegible] لان [illegible] الحركة [illegible] المواد الغليظة [illegible]
[illegible] الاجزاء في [illegible] كما بينا [illegible] والكائن لفرط حرارة [illegible] البول [illegible] بوجهين احدهما [illegible]
البول فيه [illegible] قليل [illegible] البدن [illegible] المواد الى جهة اخرى [illegible] تكون قليل الصبغ [illegible] عدم [illegible]
لانصراف المواد الى جهة اخرى مع علامات [illegible] اليه [illegible] الجلد [illegible] البطن [illegible] الاسهال
[illegible] وثقل الراس [illegible] الى الدماغ والكائن لانسداد [illegible] البول [illegible] البول [illegible]

[illegible] الصبغ مع [illegible] الكائن [illegible] مع [illegible] وضع
[illegible] الصبغ [illegible] المشتد المفرط [illegible] الكائن لضعف دافعة
[illegible] الكبد [illegible] وجب [illegible]
[illegible] المثانة [illegible] البول وذلك [illegible] الفضلات [illegible] الدافعة [illegible]
[illegible] فضلات الدم [illegible] الاعضاء [illegible] المثانة [illegible] في الغاية
[illegible] قليل [illegible] الكائن لضعف جاذبة الكلى [illegible] الكبد [illegible] البدن [illegible]
[illegible] المائية [illegible] الكائن [illegible] جاذبة الكلى [illegible] جاذبة الكبد [illegible] الطعام [illegible]
[illegible] الكلى [illegible] الكائن [illegible] البول [illegible] المثانة
[illegible] في [illegible] الكائن [illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] البول [illegible] الحيث الثاني في البول الكثير [illegible]
[illegible] الطبيعة الى جهة المذكورة [illegible]
[illegible] اما ان يكون البول اكثر من المقدار الطبيعي [illegible]
المائية [illegible] الاول [illegible] بسبب [illegible] بالذات او بالعرض [illegible]
[illegible] كالبطيخ [illegible]
[illegible] بالعرض [illegible] البدن [illegible]
[illegible] الرطوبات [illegible] البول [illegible]
[illegible] البول [illegible] الكائن [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الرطوبات [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] في [illegible]
[illegible] الكلى [illegible] هذه الامراض [illegible]
الكثرة احدها كثرة الماء المشروب وثانيها [illegible] المائية [illegible]
[illegible] فضل [illegible] البول [illegible] الكلى [illegible]
في البدن [illegible] الرطوبات [illegible] البول [illegible]
[illegible] الى جهة المثانة [illegible] الطبيعة [illegible] البدن الى هذه الجهة [illegible]
[illegible] البول [illegible] المثانة [illegible] اجتماع الفضلات
المائية [illegible] الى المثانة [illegible] البول [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible]
[illegible] لكل سبب [illegible] الكثرة [illegible]
[illegible] اسباب الكثرة [illegible] المشروب [illegible]
[illegible] الكائن [illegible] الكلى [illegible]

والصبي في النطق وسكوته وذلك موضع [illegible]
الفضلات [illegible] ان الشيخ انما اقتصر على ذكر [illegible]
[illegible] والكلام في البول [illegible] الاسباب والاسباب التي [illegible]
[illegible]

[illegible]

يلزم منه ان قوى حتى ظهر منه في العصب والعضل كان مستعدا جدا للتورم والميل للمواد الصاعدة اليه ولما ان يكون الحرج اكثر المواد
قوة وهناك دلايل السلامة اوّلا يكون كذلك فان كان الثاني لما تقدم بيانه يكون في اكثر الامراض بورم خلف الاذنين في الاقل وذلك
لان هذا انما يكون مع دلايل السلامة اذا كان تصعد المواد بتحريك الطبيعة لها الى هناك وانما يكون ذلك لاجل كون البحران بما يكون
خروج المادة فيه من هناك والبحارين التي كذلك هي الرعاف والورم خلف الاذنين انما يكون في الاقل وذلك لان بحران الخراج انما
يكون في غالبا لا من جهة القوة ضعيفة او المادة عاصية وذلك ينافي دلايل السلامة فلذلك لم يذكر الشيخ الورم خلف الاذن لانه لا يكون
مع الانادر وان كان الثاني وهو ان لا يكون هناك دلايل السلامة وحينئذ اختلاط الذهن والسبات ضرورية ان المواد متوجهة الى الدماغ
لا بتحريك الطبيعة لها لان ذلك انما يكون مع دلايل السلامة والدماغ قابل لطبيعته مع حصول النفرة فيه وذلك من اسباب الاورام واورام الدماغ
يلزمها اختلاط العقل قال المسيحي مثل هذا العارض اي السبات اذا حصل في الحمى فلا يخلو اما ان يكون ضعيفا او قويا وكذلك الدماغ
لا يخلو اما ان يكون قويا او ضعيفا فالاقسام اربعة ضعف الحمى مع قوة الدماغ وضعف الدماغ مع قوة الحمى وضعفهما وقوتهما وعلى الاول
يحصل الرعاف لان قوة الدماغ تشتد لدفع المادة المندفعة اليه وتخرجها من اقرب المواضع وهو الانف ولا يحصل الرعاف على الرابع ما دام خلف الاذن
اذ لقوة الحمى تتصاعد المواد اكثر واذا كانت ضعيفة فلا تطاوع الاندفاع الى خارج واذا كانت قوة الدماغ قوية مع كثرة المواد فيجب ان
خلف الاذنين لانه يضعف الدماغ وعلى الثاني بسبب اختلاط العقل والسبات لاستيلاء توجه المواد الكثيرة لقوة الحمى الى الدماغ وليس له
قوة تقتدر على دفع ما هو متوجه اليه وعلى الثالث لا يلزم بشيء من ذلك لان الدماغ لا يقبل ما يرتفع اليه وفي هذا نظر لان المريض
ممن ضعف الدماغ وليس له قوة تقتدر على دفع ما هو متوجه اليه وعلى الثالث لا يلزم شيء من ذلك لان الدماغ لا يقبل ما يرتفع اليه
وفي هذا نظر لان المريض ممن ضعف الدماغ فكيف لا يقبل ما يرتفع اليه ثم قال وقد ذكر الشيخ من هذا القسم نوعين فقط وهو
قوة الدماغ مع ضعف الحمى وضعفه مع قوة الحمى وترك الباقي عليها للاختصار وفيه نظر **واذا قل بول الصحيح ورقّ ودام ذلك**
يثقل ويوجع في البطن دل على ورم صلب بنواحي الكلية لان قلته ورقته تدل على احتباس الغليظ منه بنواحي الكلية لكن
وجع البطن وثقله عليه لان الكلية في هذا الموضع ومثل هذا حقيق احتباس اشتد بورم صلب وذلك لغلظ ما احتبس وهو ظاهر **واذا عرض**
البول في علة القولنج فربما تسريفا للخلاص او يشتد **خاصة اذا كان سهل الخروج** انما كون البول في علة القولنج ولذلك لانه
يكون لقوة الوجع وتحليل الاخلاط او لا يكون كذلك فان كان الاول ولذلك دلالة على قوة المرض وان كان الثاني كان ذلك لدفع الطبيعة
المادة الى جهة البول وذلك لا محالة يلزمه شفاء المرض لان ذلك الدفع يكون بحرانيا ويعرف الفرق بين الامرين بوجوه احدها ان الحراف
يكون لون البول فيه تابعا للون المادة التي هي سبب القولنج وفي الاكثر يكون ابيض لان المادة تكون في اكثر الامر بلغما ولا كذلك
الاخر وثانيها ان البحراني يكون في يوم باحوري او انذاري ولا كذلك الاخر وثالثها ان البحراني يلزمه خفة من الوجع لنقصان
المادة ولا كذلك الاخر ورابعها ان البحراني يكون خروج البول فيه بسهولة ولا كذلك الاخر لعدم ما شغل الدافعة بدفع العلل
وقد قال قيل المانع للبول غير المانع للمرض لان دافع المرض الطبيعة الكلية ودافع البول الطبيعة الجزئية والجزئي غير الكلي
لكن الطبيعة الكلية اذا اشتغلت بامرهم استعانت بالطبائع الجزئية ولذلك صار البول لما اندر به فيه يحتبس وقد يقطع
قال رحمه الله **الفصل الثامن في جملة قول** وفي بعض النسخ **جملة القول في البول النضيج الفاضل** ان البول
النضيج الفاضل يجب ان يكون معتدلا في قوامه ولونه ورائحته ومقداره اذ الافراط في كل واحد من هذه انما يكون لافراط الخروج
عن الاعتدال على ما بينا فيما سلف ولم يذكر الشيخ الاعتدال في المقدار لان الكثرة قد يكون احد ذلك انما كان لدفع طبيعي لما الاعتدال

ان المريب ان يكون البول الفاضل مطلقا بل في البول الفاضل في المرض المادي وانما كان كذلك لان الفاضل في الحقيقة انما يكون
عند خروج من الامر الطبيعي اما ان كان غير طبيعي فظاهر وان كان طبيعيا فهو اما من فضول الهضم او من فضول الاخلاط ولا شك ان قوله
الفضول ان سمي الطبيعي الا ان يكون تلك الفضول كما كانت اقل كانت لا محالة افضل واذا كانت بحيث يكون منها رسوب فلا شك
انها يكون اكثر مما لم يكن كذلك فاذا الرسوب لابد من خروج عن الامر الطبيعي على انا ايضا نمنع ان يكون قولنا الفضول طبيعيا بمعنى انه
من فعل الطبيعة بل انما هو طبيعي بمعنى انه ضروري للانسان لا تنفعل الطبيعة فان الفرق بين هذا التفسير قد يسمى طبيعيا على سبيل الاشتراك
لا انه فيعرف من هذا ان الرسوب ليس بواجب في البول الصحي انما هو في البول الفاضل اذا كانت هناك رسوب فيجب ان يكون محمودا لكان ذلك
الامر الطبيعي ولذلك لانه انما يكون هناك رسوب اذا كانت هناك فضول وربما يجب الفضول فالافضل حالها ان يكون نضيجه لا يقال
ان هذا لا يلزم من تمام القوام واللون فان الحصر لما هو في اختلاط المائية بتلك الفضول وكان ينبغي ان يكون كلما كان البول ارق فهو الصحيح
اقل ان يكون البول افضل لان تلك الفضول اقل لانا نقول ليس كذلك لان البول لا بد وان يندفع معه من الفضل مقدار ما ينبغي
ان يجذب بها القوة الدافعة وذلك مع ايسر شيء من الفضول الاخر كان في افادة اللون والقوام المعتدلين ولما كان الفرض من
هذا الفصل ذكر شروط البول الفاضل ثم ذكر حكمه في الامراض ذكر شروطها اربعة احدها اعتدال القوام على ما قال **وهو معتدل**
القوام لما علمت ان ما سال من القوامات ليس بحميد الا ما كان الفضل المتراكم المواد النافحة بدفع الطبيعة وثانيها ان يميل
لونه الى الاترجية على ما قال **لطيف الصبغ الى الاترجية** وفي هذا المقام كلام وهو ان اللون المعتدل بالبول سواء كان الاترجي او
اللون الاقرب منه من الاحمر الناصع والاول هو مذهب المحدثين واختيار الشيخ والثاني هو رأي جماعة من الاقدمين ان
محتجوا بان لون الاخلاط الطبيعية قريب من الحمرة الناصعة لوجهين احدهما ان غالب الاخلاط هو الدم والدم لونه الطبيعي كذلك
فيجب ان يكون لون الاخلاط الطبيعية لون الغالب عليها ولا يرد ما يوجبه السوداء من تغير لونه الى السواد والصفرة وثانيهما
ان الصفرة اذا تغير لونها وسعى من سواده الى الحمرة مع اكثر الامر يقطع الدم ولولا ان لون الاخلاط الطبيعية كذلك لما نقطعنا ولو انه
كان لون الاخلاط الطبيعية ذلك وجب ان يكون البول النضيج الطبيعي كذلك لوجهين احدهما ان البول هو المائية التي
تنفصل من الاخلاط بعد انطباخها في الكبد فلا محالة فلابد من ان يخالطها شيء من ذلك وذلك يوجب ان يكون لونه قريبا من
الحمرة الناصعة لان المائية شفاف لا لون له وانما الشفاف اذا خالطه الملون لم يغير لونه تغيرا كثيرا حتى يفتقد الى ضعف ما كثر كثرا
قليلا فكذلك الاحمر القاني اذا انكسر بمخالطة الشفاف وكان الشفاف عندما يفسد لم يجب ان يصير احمر ناصعا فلذلك يجب
ان يكون لون البول الطبيعي كذلك وثانيهما ان البول انما يفيده القوام ما يخالطه من الفضول ونضج الاخلاط اذا كانت الاخلاط
ما هو الطبيعي يكون على لون الاخلاط ولون مجموع الاخلاط احمر قاني فيكون لون نضجها الطبيعي كذلك واذا تركبت تلك الفضول
بالمائية وجب ان يكون لونها الطبيعي قريبا من الاحمر الناصع لما بينا وهذه الحجة ضعيفة فان المخالط للبول من الاخلاط
ونضجها اذا كان الامر على ما هو الطبيعي قليل جدا فلا يبلغ منه الى ذلك الحد من اللون ولان البدن اذا كان جاريا على
مجرى الطبيعي لم يخالط البول شيء من الاخلاط سوى الصفرا فقد علمت غير مرة ان المائية عند انحدارها من الكبد الى الكلى فان
الفورا المسمى من الدم الحار الطعام تجذبه الكلية منها وتجذبه لذاتها المتغذي بها وعند انحدارها الى المثانة يكون مخالطه
الدم ثم ان المائية الراجعة تتوزع لتستخرج الصفرا التي كانت مع الدم على التفرقة في المجاري الضيقة وعند دفعها الى المثانة فتفيد
ذلك في تفيده البول لونا ضعيفا فالحرارة الطالعة كذلك وان كانت تفيده ايضا ضعيفا فهو منهم يسير لذلك صار البول لا يدل

اعطاء المائية المصاحبة للدم الى المثانة فقليل الصبغ ولهذا اخترنا القارورة بول الليل لا بول النهار لاعتداء المائية المصاحبة
الى المثانة وللمحدثين ان يحتجوا بان تولد الفضول كلما كان اقل كان افضل واقرب الى الامر الطبيعي واذا كانت الفضول اقل كان
الخالط منها البول اقل فكلما كانت تلك الفضول في البول اقل كان صبغه اقل مخصوصا وغالب تلك الاخلاط الصفراء ويجب ان يكون
المقدار الذي منها في البول قليلا جدا والا لوجبت حدة زائدة فلذلك يجب ان يكون اللون الطبيعي للبول الاترجي اما لبوغه كالاشقر
ان عسا لزرد المزاج وكون الصفراء اقل من الواجب بحسب البدن المعتدل للمزاج فيجب ان يكون لون البول المعتدل هو الاترجية الناري
ان يكون محمود الرسوب على ما قال **محمود الرسوب اذ كان ذلك على الصفة المذكورة من البياض** الدال على قوة القوة المغيرة واستيلائها على
الغاذي وتشبهه بالمغتذى **ونضجه** الدالة على كثرة ما فيه من الحرارة الغريزية والجوهر الرطبي **والملاسة** الدال على استيلاء النضج على جميع
اجزائه **والاستواء** الدال على تساوي النضج في الجميع ولذلك رسب في قعر القارورة ويدل على عدم الاجزاء الريحية ويدل على شدة مشابهته
لجواهر الاعضاء الاصلية **واستدارة الشكل** الدال على اتحاد جوهره وتشكله بشكل الاناء الحاوي له ورابعها ان لا يكون عديم
الرائحة ولا منتنها على ما قال **ويكون البول معتدل الانتان ولا حادة** وهذا امر قد تقدم الكلام فيها **ومثل هذا البول اذا وجد في**
مريض في غاية الحدة دفعة على افراق اي بعد **ان يكون في اليوم الثاني** ليس تخصيصه بكون المرض في غاية الحدة بمعنى انه لا يكون
الا فيه وذلك بل يمكن ان يكون ذلك في حمى اخرى فانه اذا كان في المرض الذي هو في غاية الحدة بمفارقة المرض في الثاني فغيره
بطريق الاولى واما تخصيصه بكون ذلك يكون دفعة فليس المراد انه اذا لم يكن بتدريج بل انزحا في زمان قصير فانهم قد يسمون الكائن
في زمن قصير فانهم قد يسمون الكائن في زمن قصير كانها دفعة واما كان عروض هذا البول يلزمه شفاء المرض في اليوم الثاني فان
هذا انما يكون اذا كانت الطبيعة سريعة الاستيلاء على المادة جدا واذا كانت كذلك فهي قوية على نضجها في يوم واحد ولذلك يفارق
المرض في اليوم الثاني تم الكلام بحمد الله **الفصل التاسع في ابوال الاسنان الاطفال ابوالهم تضرب الى البياض من جهة غذائهم ورطوبة**
مزاجهم فيكون اميل الى البياض اما كون غذاء الاطفال من اللبن فوجب له ان يكون بولهم لبنيا واما لما ان يكون امزجتهم
رطبة فوجب ان يكون بولهم اغلظ فقد ذكرنا فيما سبق وان كان ابوالهم اميل الى البياض فظاهر ايضا الاطفال غذائهم من البول
والصبيان بولهم اغلظ واثخن من بول الشبان واكثر ثفلا لان ابوال الصبيان خاصة الاولى غلظ القوام لوجوه اربعة احدها
لرطوبة امزجتهم لان الرطوبة متى خالطت المائية افادتها غلظ القوام وثانيها كثرة ما ياكلهم وشرابهم فان ذلك مما يغلظ قوام ابوالهم
وثالثها حركاتهم الفاسدة على الطعام فان ذلك مما يحدر الغذاء عن معدهم وهو غير منهضم وقد علمت انه متى كان كذلك لم ينفذ
الكبد على حالته بعضه فيغلظ قوام البول ورابعها السواد مسامهم بسبب رطوبة امزجتهم فيكون الفضلات المتحللة من ابدانهم
قليلة ويبقى متى خالطت البول افادته غلظا ومما كان بولهم الطبيعي لا بد له من قوام بحسب ابرقراط برداءة البول في سن
الصبي على ما قلنا فيما سلف ان النانية بياض اللون وذلك لوجوه ثلاثة احدها البلغمية فغذائهم في اول عمرهم وما بعده للذاكه
الصفراء في ابدانهم التي هي الصابغة للبول وقد عرفت بسبب قلة تولد الصفراء في ابدانهم وثانيها كثرة ما يشربون من الماء وذلك
كثرة ما تطلبه دقة حرارتهم واختلاف حركاتهم وثالثها لقصور الطبخ فاكثر الامر في هذا السن وذلك لسوء ترتيبهم في الماكل
الى الشاكرة المعتادة وذلك ثلاثة اوجه احدها الاصل ... لسامهم ... فقلة تحليل المائية من ابدانهم بالعرق وثانيها كثرة
ما يشربون من الماء ... وثالثها ... لعظيامهم ... مع البول وذلك ... البول وذلك لوجوه احدها كثرة
ما عرض لهم من سوء الاستمراء فان ذلك يلزمه كثرة الرياح والقراقر وذلك يوجب ... ابوالهم لكثرة حركاتهم على الاغذية فان ذلك مما يخضخض

وبول الشبان الى النارية وذلك لحرارة مزاجهم وغلبة الصفراء عليهم **واعتدال القوام** لجودة
الغذاء وبولهم لطيف ريحا والرائحة شور البول **وبول الكهول الى البياض** وذلك لضعف هضمهم ثم لانه انما يكون ضعف هضم المشايخ
لضعف القوة حرارتهم وحسن تدبيرهم في غذائهم **وبول الكهول الى البياض** وذلك لضعف هضمهم عن تعديل قوامه وكما الحرارة اليه اشار الفرق **والرقة**
عند البول كثيرا ما يكون فاذا كان الثاني كان بولهم رقيقا لقصور هضمهم عن تعديل قوامه وكما الحرارة اليه اشار الفرق
والرقة وان كان الاول كان بولهم غليظا لاجل كثرة الفضول واليه اشار بقوله **وربما كان غليظا بسبب فضول فيهم بكثرة الضعف**
هذا التفسير اجمالا واما تفصيلا فاعلم ان بول الكهول لخاصيتين احدهما رقة القوام وذلك لثلاثة اوجه احدها الضعف الهضم
الحرارة الغريزية وقد عرفت كيف اعجاب ذلك الرقة وثانيها الضعف الدافعة عن دفع ما غلظ من المواد وثالثها ضيق المجاري بسبب
يبوسة مزاجهم ولا شك ان المجاري متى كذلك كانت تعذر نفوذ ما غلظ من المواد فيها وثانيهما بياض اللون وذلك لوجوه ثلاثة احدها الضعف
الحرارة الغريزية التي هي المغيرة للبول وثانيها ضعف الهضم فانك قد علمت ان ذلك موجب لبياض البول وثالثها قلة ما يتولد في ابدانهم
من الصفراء التي هي الصابغة للبول فان قيل كيف يكون بول الكهول قد يغلظ بناقي كون الرقة خاصة له والا لما قاربه قلنا الجواب عنه
من وجهين احدهما ان الرقة مقتضى ذاتهم وطبيعتهم بخلاف الغلظ فانه حاصل بطريق عرضي وثانيهما ان صادف بولهم الرقيق اندفاع
مواد غليظة خالطت بولهم وثانيهما ان هذا الغلظ اقل الموجود ولذلك قال وربما كان غليظا والرقة كثيرة الوجود واحكام الطب
اكثرية لا ضرورية **وبول المشايخ اشد رقة وبياضا** لان قصور قوامهم عن الهضم اكثر **وبعرض لهم الغلظ المذكورة بحدة** لان
قوامهم لضعفها لا يقوى على استفراغ الفضول الكثيرة في غالب الامر واكثر الاوقات **واذا كان بولهم شديد الغلظ كان ذلك يعرض**
حدوث الحصاة فيهم وذلك لان لون بولهم كذلك انما يقصر لفضول كثيرة جدا غليظة او لفضول غليظة جدا والقسم الاول قليل
الوقوع في المشايخ لما بينا انفا مادة اكثر انما يكون القسم الاخر واذا كانت المواد شديدة الغلظ كانت مستعدة للتحجر لغلبة الا
عليها وخصوصا اذا كانت لزجة فان قيل كان من الواجب ان يكون عروض التحجر في الشبان اكثر لان المادة الغليظة تحت
بالحرارة القوية اسرع قلنا الامر وان كان كذلك ولكن مثل هذا البول في غالب الامر انما يعرض للشبان لاجل امرين اما النفعان
ولقوة دفع الفضول كثيرة وان لم يكن شديدة الغلظ وذلك لان تولد المواد الغليظة جدا في ابدان الشبان قليل لقوة هضمهم بسبب
وفور حرارتهم واذا كان وكذلك الذوبان فلم يمكن ان يتولد منه الحصاة لان الحرارة يكون مدة الاعانة واذا كان لقوة دفع الفضول
الكثيرة لم يمكن ان يتولد الحصاة لان قوة الدفع يخرج تلك المادة ولا يبقيها الى ان تتحجر مثل هذا انما يمكن ان يعرض كثيرا للصبيان
فلذلك كان تولد الحصاة فيهم كثيرا ايضا الا ان اكثر تولدها فيهم يكون في المثانة وفي المشايخ في الكلى لما سلف من الوجوه لان
مسام كلى الصبيان ضيقة فاذا وردت اليها الخلط الارضي الغليظ خرج مع البول الى المثانة وهذا اشتملها لان فيها الف
البول واسعة فاذا انحرفت بالحرارة حصلت الحصاة في المثانة واما مسام الكلى في الشيوخ واسعة فيبقى الفضلة فيها ويبقى البول
واذا انكانت واجتمع وحملت فيه الحرارة يتولد الحصاة على انا نقول ان تولد الحصاة ليس يلزم ان يكون بسبب اليبس المحلل للمادة الى
الارضية وذلك في المشايخ قوي غالب تم الكلام بحمد الله **الفصل العاشر في ابوال الرجال والنساء** قد علمت ان الذكور احر مزاجا
من الاناث واقوى قوة واقل فضلات وكل ذلك يلزم منه ما ذكره الشيخ منها من الفرق بين ابوال الرجال والنساء وقد حصرناه في
في اوجه احدها ان ابوال النساء اغلظ على ما قال **بول النساء على كل حال اغلظ** وليس المراد بذلك ان ابوال جميع النساء
اغلظ من ابوال الرجال بل المراد ان البول الصحيح منهن اغلظ من البول الصحيح منهم وذلك لوجوه اربعة احدها لبرد مزاجهن وبرودة
موجبة لغلظ القوام على ما عرفت وثانيها كثرة تكون الفضلات في ابدانهن ورجحها فيصب الى المجاري

البول وتجرح معه وتالنهاسعة مجاري مناسبتين على ما علمته في التشريح وعلمت ان ذلك مما يعين على انحدار المواد المغلظة للبول الى
المثانة وتابعها اكثر مما غلب من ارحامهن من فضلات دم الطمث الى مثانتهن والثالث في شدة البياض والمراد به المعنى ايضا
على ما قال واشد بياضا وذلك لقصور الهضم فيهن ورقة في الرجال والثالث تلد الرقيق والمراد ما ذكرنا على ما قال واقل نيا
من بول الرجال وذلك لوجهين احدهما ان ابوال الرجال ارق قواما من ابوال النساء والرقة في الاكثر يلزمها الاشراق والصفا
والغلظ يلزمه الكدورة والظلمة وثانيهما ان الرجال احر مزاجا من النساء والحرارة يلزمها الاشراق والصفا بخلاف البرودة فانها
يلزمها الكدورة والظلمة اشار الشيخ الى بعض من الوجوه بقوله وذلك لكثرة فضولهن وضعف هضمهن وسعة مناقذ مباشرهن
عنهن ولما يحلل الى الآلات وابدانهن تحارتهن الرابع ان بول النساء لا تسكنه بالتحريك وان تكدره كان كدره قليلا
وذلك لعلة ميزها من شانه ان يخرجه البول لبرودة مزاجهن وضعف هضمهن وذلك ما لقد لا تفي بالتكدير فاما بول الرجال
فيسكن بالتحريك والتكدر كان كدره في اكثر الامر كثيرة مما تحرك ابدانهم لحرارة مزاجهم وقوة هضمهم الخامس ان ابوال الرجال اذا
كدرت بالتحريك كان كدره مائلا الى فوق وكدر ابوال النساء مائل الى اسفل وذلك لخفة ما يخرج من ابوال الرجال بسبب حرارة مزاجهم
وثقل ما يخرج من ابوال النساء لبرودة مزاجهن مع ان من شان الحرارة ان يطلب الصعود الى فوق والبرودة الهبوط الى اسفل
السادس ان بول النساء في اكثر الامر يكون على راسه زبد مستدير فان الزبد لا يكون الا كذلك بل المراد ان جملة ذلك الزبد
يكون شكلا مستديرا وذلك لان الريح التي يكون في ابوال النساء لا تفرق فيها لغلظها وغلظ البول ايضا بل يكون مجتمعة
في موضع واحد فيكون الزبد كله هناك ويكون مستديرا لانه ليس جانب منه بالاستطالة اولى من جانب اخرى بخلاف ابوال الرجال
فان الريح التي يكون فيها لطيفة حادة وذلك مما يفرقه ويفرق اتصاله ويخرجه عن شكل الاستدارة السابع ان الزبد المستدير الذي
في ابوال النساء يكون مجتمعا في موضع واحد لاستدارته متفرقة وذلك لبرد المزاج وغلظ الريح المتحللة في بوطن بخلاف ابوال
الرجال فان الزبد الذي عليه لا يكون مستديرا فضلا عن ان يكون في موضع واحد وذلك لحرارة مزاجهم كما علمت والى ما ذكرنا اشار
بقوله وبول الرجال اذا حرك تحرك وصار كدورته الى فوق وهو في الاكثر يكدره وبول النساء لا يكدره التحريك لعلة تمنع
ويكون في الاكثر على راسه زبد مستدير وان يكدره كان قليل الكدر وقد عرفت اسباب جميع ما ذكرنا من الاحكام واعلم ان ابوال
النساء تشابه المشايخ في الغلظ وبياض البول وكثير من الصفات لتقارب الامزجة لكن الفرق بينهما ان ابوال النساء كيف
كانت اشد نضارة من ابوال المشايخ وذلك لان الحرارة الغريزية في سن الشيخوخة ضعيفة جدا الا ان بدنهن تامة من
بدنهن كما تعرفهن بالاضافة الى حرارة المشايخ ضعيفة جدا وكانت ابوالهن اشد كمودة والله تعالى اعلم ابوال المشايخ تمة
هي الفرق بين ابوال الرجال وابوال النساء وبول الرجال العظام جامد فيه خيوط منتسج بعضها من بعض قد تكلمنا على
هذا فيما تقدم وحاصله ان الجماع للابدان تحللت بعد اجزاء سترته ملتصقة بجانب مجاري البول الخارج لا تزال اذا
البول حلها لحدة وبورقيته واخرجها معها الى ابوال الحمامات وذلك لاجتماع ما يغلظ البول ويكون لتعذر الحنف
عليها وكلاهما مستقيم ضباب هي جمع الضبابة بالفتح وهي سحابة تغشى الارض كالدخان تنزل فيه اصحاب في
راسها وذلك للطافة واستدف المجاري وتخلط بالمائية بسبب انضمامها وضيقها وذلك لمزاحمة الجنين لها
غليظ المواد لعفنيه وكونه لطيفا سار بطلبا الاعالي من المائية ويبقى هناك وربما كان على لون ماء الحمص وربما كان
اصفر فيه ثقل وعلى راسه ضباب وذلك لاجتماع المواد الصافية للبول فانها اذا احتبست عملت الحرارة فيها وافادتها اللون

المذكور وكيف كان فزعها في وسط كقطن منفوش وكثيرا ما يكون مثل الحب يصعد وينزل اكثره سل القطن المنتفش
بحران يكون ابيض متخلخلا وذلك لقوة فعل الحرارة وربما اشتاق نضجه واما الذي يصعد فيعدا لا تاتي فيه الا بالتحريك فانه اذا حرك يصعد
برهة واذا ترك نزل وذلك لما ذكرنا في الثقل المحمود فانه تحكم قريب منه لكن يجب ان تعلم ان هذا الذي ذكره في ابوال الحبالى الاية المذه
كان ينبغي ان لا يعول عليه لانه انما يذكر ما هو دائم او اكثري للحبلى اما هذا فامر نادر والرجوع مع انه جرت عبارة يشعر بانه دائم
او اكثري بعد قوله وكيف كان نزعها في وسط كقطن منفوش اي على اي حال كان يرى في وسط ذلك واذا كانت الزرقة شديدة
الطمث فيما اول الحمل وذلك لان اول الحمل يكون زمان فعل الحرارة فيما تجذب وتخرج من المائية وذلك بسبب ضعف القوى المتفرقة
في البول لتوجهها الى الطبيعة الكلية باذن خالقها الى تكوين الجنين وان كانت زرقا اي بدل الزرقة حمرة في آخر اي آخر الحمل
لسبب اختلاط الدم الذي هو غذاء الجنين المرجب للحمرة ويخصها اذا كانت يكدره بالتحريك لدلالة على اجزاء الدم المختلطة
النضج به المرجب المتكدر بالتحريك وهو يدل على فراغ الطبيعة من التكوين وتوجهها الى اصلاح المائية والى سوء وهذا الفراغ
الطبيعة من التكوين هو المراد بآخر الحمل وربما يدخل في هذا المقام انك اذا رايت الغمامة في اعلى القارورة فالحمل ذكر وان كانت
في ناحية من القارورة فالحمل انثى وفي تعليله نظر وبول النفساء النفاس ولادة المرأة اذا وضعت فهي نفساء في الاكثر يكون
اسود فيه كالمداد والغمام مما هو سواد الدم دائما يكون كذلك لاختلاط دم النفاس بالبول وسواد الدم لطول احتباسه وعمل
الحرارة فيه قال رحمه الله في الاكثر يكون اسود فيه الفصل الحادي عشر في ابوال الحيوانات وفي بعض النسخ ومنها المجنحة
الزيبق ومخالفتها لابوال الناس وليس بعيد تقد جرت العادة بان يمتحن الاطباء بعرض ابوال الدواب والبهائم والاشياء التي
المشهور عليهم فلذلك تفضيلا بحدونها طلبا لاستتار والامتحان الابوال والاشياء التي الذ ونقلها الى الكتب ليعرف بالاطلاع
عليه احوال تلك الاشياء الذين ربما يمتحنون الاطباء فيما يوردون عليهم من ذلك اذا لم يطلع عليه وليعرف اصلها بها دينهم يعتقد
فيهم انه الجاهل ولذلك قال وربما اتهم الطبيب متعدية على ابوال الحيوانات فيما يجب اي من تلك الابوال اذا اتفق انه
اصاب اي اتفاق الصواب غير وذلك لشدة الاشتباه واحوت ذلك تعقلها بين بول الانسان والان يكون من ابوال
الحيوانات ادون غيرها وهذا الثاني تذكره في الفصل الاول ذكر في هذا الفصل واشار اليه بقوله وقد قال ابا الاطباء ان بول الجمل
يكون في القارورة كالسمن الذائب مع كدرة وغلظ من خارج وذلك لكثرة الفضل وغلظه لغلظ غذائه وتنوعه وبول الدابة
الشبيه اي يشبه بول الحمار في الغلظ والكدورة لكنه اصفى لان الفرس اجاد والطف من الحمار وبول الحمار يكون نصف وفي بعض النسخ
ويغلظ اي بول الدواب الى التاخر اليه ادنى صعف وكلاهما يصح والثاني اظهر قارورة اعلاها صافيا على النسخة الاولى ويصان
على الثانية ونصف الاسفل كمد اكدر باعتبار النسختين وذلك لنزول الاجزاء الغليظة الارضية الى اسفل وبول الغنم اصفى
في مزاج قريب من بول الناس لاعتدال الغذاء وقرب من مزاج الانسان وهكذا كان اجوده غذاء للانسان واحسنه لحم الغنم
لكن فيه غمام وذلك بسبب ضعف حرارة ويكون كالدهن او كمثل الدهن اي مجتمعا في اسفله وذلك بسبب قلة الحرارة
الموجبة لانفصال الاجزاء الغريبة منه فاذا لم ينفصل عنه وارثت الحرارة فيه يصير بسبب ذلك كالدهن او كمثل الدهن وكلما كانت
اي غذاء الغنم اجود فهو اي بوله وتقد اصفى وبعضهم قال بول النيل شبه الغنم والناس لقرب مزاجه من مزاجها لكن فيه
غمام ولا ثقل له وذلك لقلة غذائه وبرودة مزاجه وربما صفي من بول الغنم وذلك لانفعال الحرارة بسبب كثرة حركة المرجبة
لنيابة الصفا بول الذئب قريب من بول الانسان وذلك لتقارب مزاجها وهذا ما ذكره الشيخ ههنا من ابوال الحيوانات

وبعده كرشه نسو لبول الابل وقال انه اصفر به نحو من زبده وربما كان في وسط الاناء نطفا سنه شاد بول الفيل قال انه اصفر يبقى في
اسفله شبه ماء النورة وبول البغل قال انه اصفى من بول الحمار اشد بياضا غبرا في الاناء كله نصفين نصف صاف ونصف يكون
الاعلى صاف والاسفل كدر وقد ذكر الامام في كلام اورده كالشيخ لا ينفلج محجة العلاج ببعض ما ذكرنا بوجه آخر وغيرها ذكرنا واثبتنا
ان نذكر الجميع قال بول الحمار يكون ابيض كما اعتياته صفرة يسيرة وبول الفرس اصفر نخين كدر ولونه لون واحد وبول الغنم الابيض
غليظ مع صفرة يسيرة ما بين بول الحمار والفرس وبول الغنم اصفر رقيق كله اعلاه واسفله لون واحد وبول البقر ابيض فيه صفرة
ويقارب من بول الغنم وبول الخنزير احمر كالدم يتوقد مثل النار اعلاه واسفله لون واحد وبول الوحوش والسباع كلها اصفر غليظ غير
الاسد فان له حمرة يسيرة من اعلاه الى اسفله ومحصل الشم بمرح بخلاف بول الناس والبهايم اذا اشكل الارشية وذلك هذا ما ذكره ومن
الابوال العجيبة ما ذكره ابن بطلان في نزهة الاطبا وقال ابحث انه بول المسعود وهو من عرضه السموم من شعر الجبل فهو مشهور اذا
ضربته السموم اذا احدث في زجاجة ظهرت فيها الماء اخلاء وقال لا اشك الناظر اليها انها خرجت كلاب صغار في غاية الصغر فان
صفى الماء في خرقة لم يوجد فيها شيء ولا ازهران اعيد الماء في الزجاجة وترك ساعة ثم نظر اليه رويت تلك الحيوانات ظاهرة مرة ثانية
وهذا من العجائب وهو كذلك فلا يمكن ان يعلل الا بخاصية واذا عرفت ذلك فاعلم ان كل حيوان يسفد فلا بول له كالطير ومالا
يبول له فلا مثانة له وكل حيوان له مثانة فانه يبول بقليل والعلة في عدم الطير الكلى والمثانة قلة الفضلة المائية فيه لتحلل
وانصراف تلك الفضلات الى الاجنحة وما ينفصل عن الاجنحة يتحلل اكثرها بكثرة الرياضة بالطيران ويخرج ما يبقى مع الزبل
قال رحمه الله الفصل الثاني في تعرف ما يشتبه البول وما الفرق بينهما واعلم ان ما في القارورة اما ان يكون
على لون الماء او لا يكون فان كان على لون الماء وكان قوامه كقوامه ولم يكن له رايحة ولا ثقل فانه ربما يكون الماء بعينه وان لم يكن
مع قوام الماء وعدم الرايحة لون ما كما البتن او الزعفران او العصفر او البقم وغيرها ذلك من ساير الالوان فينسب الى ذلك الالوان
بعد ان يكون في قوام الماء والفرق بين البول وبين ساير الرطوبات على الاطلاقات ما ذكره الشيخ السكنجبين وجميع الماء
من ماء العسل وماء التين وغيره كذلك من ماء الزعفران ورق كلما قرب منه اذداد الصفا والبول بالخلاف وقد
بينا سبب ذلك فيما سلف وجملة البول فلا حاجة الى اعادته واما على التفصيل فان السكنجبين وماء العسل اذا رفعت قارورته
الى فوق ونظرت في اسفلها وجدت فيه لطخا من العسل شيئا وسطه مثل سحابة وهي لا تتحرك من ذلك المكان بخلاف السحابة التي تكون
في بول الانسان فانها قد تتحرك وتنتقل وماء العسل اصفر اله وماء التين رسوب ثقله من جانب لا في الوسط والعلة
ام ولا حركة له والعلة في احكام هذا الفصل كما في احكام الفصل المتقدم عليه هو الاستقراء ولكن هذا المبلغ كافيا في ذكر احكام
البول وسيأتيك في الكتب الجزئية تفصيل احوال البول واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ وكرته هو صوله ابوال بعض الامراض
مشتملة على فوايد غير ما ذكرنا فلهذا اوردناه قال رحمه الله اذا رايت البول احمر ضاربا الى السواد وفي حواشيه شبه الدم فانه يدل
على اليرقان وانه وصل الى الكبد واذا رايته على مثل النار وفيه غبر فانه يدل على انه قد هاج به سغط سديد واذا رايته على لون الاترج
فانه يدل على اليرقان واستطلاق البطن واذا رايته على لون الزعفران فانه يدل على انه قد هاج به المرة الصفرا وان كان اصفر
غليظا فانه يدل على وجع في الكبد وان كان اوله ابيض كاللبن والباقي على لون الطعام دل على ان به البواسير وعلامة ذلك ان
يكون في اسفله مثل الهبا المنقطع واذا كان ابيض غليظا فانه يدل على وجع في الكليتين واذا كان على لون الماء كدر فانه يدل
على وجع الخاصرة وعلامة ذلك ان يكون فيه شيء من حمرة واسفله كالدرس واذا اشتد المرض وصفا لونه بوله فانه يدل على ان الحمى

يعلى وبول صاحب حمى يوم اصفر رقيق وعليه سحابة منقطعة في الاناء وبول صاحب الحمى الصفراوية اذا رايته اصفر وقوامه في وسطه وثقله
الى اخر الاناء فانها صفراء وان كان غليظا قليل الصفرة وقوامه راسب فانه يسطول به وبول صاحب الحمى الدموية اذا رايته احمر غليظا كدرا
فانه يسيد عرقا سريعا وان كان قليل الحمرة كدرا فانما يسطول به وان كان فيه صفرة فانه انما سيد عرقا سريعا وبول صاحب اليرقان
قليل الحمرة صاف وبوله شبه الصديد وبول صاحب وجع الطحال اسود غير كدر وبول صاحب السعال اصفر رقيق صاف وبول صاحب وجع
الكبد غليظ كدر وبول صاحب الصداع ابيض فيه شيء من صفرة وبول صاحب الصداع ابيض فيه شيء من صفرة وبول صاحب وجع
المفاصل ابيض غليظ فيه شبه النطف المنتدف هذا كلام الشيخ ومثل ما نقلت هذا نقل الباب العاشر من كتاب حنين
سليمان الاسرائيلي في البول فالباب العاشر فيما يختص بكل واحد منها من خواص البول والثقل فتنفرد بهامش الدليل دون غيره
قال وانا واعما انا على ما اوردنا ايضاحه في الابواب التي تقدمت من علامات البول الدال على اعتدال المزاج وفساده ومعنى الابدان
وسقمها بالقول المطلق فلنضمن الكتاب ما يختص به كل واحد من الوان البول وثفله وقوامه وينفرد به دون غيره وينفرد به وذلك يتحقق
الاصفر ان كان شاملا للدلالة في حال الصحة والمرض جميعا وبالرهم فيقسم في العلامات الدالة من البول الاصفر على الصحة والمرض
جميعا البول الرقيق الاصفر الاترجي في الحميات دل على طول المرض فان كان نوع حمى حادة ثم دل على العليل ان لا يبقى الى حين
مرضه البول الاصفر الرقيق اذا كان مع الحمى العارضة من الشعب كان دليل سوء واذا كان ظهوره في اول المرض دل على كرار
حدوث البول الاصفر الرقيق اذا كان مع الحمى الحادة دليل سوء البول الاصفر الرقيق اذا كان معه ثقل ابيض مختلف الغمام
متعالق دل على خوف في البول المسمى الحيا المستبلية البول الرقيق مع الحميات الحادثة عن التعب دل على سوء ولا سيما
اذا كان ظهوره في ابتداء المرض لانه ينذر بكرار فان كان في المفلوجين الذين لا يشتهون شيئا ولا يعيب طبايعهم فانه يحذر الى
المرض اذا كان عليه شبه الزبد كان يسيل ذلك ابيض وسبقه خروج الدم من المنخرين كان دليلا على نزول البول المرضى واذا ظهر
على بحران في يوم بحران وخاصة في الرابع كان حاجة حار كان دليلا محمودا البول الصبي مع الحمى الحادة اذا كان له ثقل ابيض او يغاليه
محمودا ودي جدا لانه ينذر بخلاصه من المرض في البول الابيض البول الابيض اذا لم يكن فيه شيء من علامات المرة وصاحبه حمى وصه
يتصدع ويهر واختلاط عقله كان دليلا على قرب الى الموت البول الابيض الرقيق في اصحاب اليرقان دليل سوء لانه ينذر
بحدوث استسقاء خبيث جدا البول الابيض الرقيق مع الحمى الحادة دليل سوء فان ظهر بعده تلك صبغ وبعده علامات محمودة
دل على سلامة بعد طول من البول الابيض الرقيق اذا كان بصاحبه وجع الخاصرة دل على سدد في مجاري البول من بلغم غليظة
فان كان معه ادلى عان النسدة من صفرا غليظة البول الابيض الرقيق مع الحمى الدقيقة اللازمة دليل على ذبول البدن وذبول
الاعضاء وذوبانها البول الابيض الغليظ اذا ظهر في يوم بحران وخاصة في الرابع دل على الخلاص من اوجاع المفاصل والاورام
العارضة في اصول الاذان فان كان ظهوره بعد البحران دل على معاودة من المرض البول الابيض الغليظ اذا دام على حاله
لم يتغير زمانا دل على دم يحدث فيما دون الشراسيف فان يعقبه دلالة محمودة دل على سلامة ما اولا على خوف البول الابيض
الغليظ اذا دام على حاله ولم يتغير زمانا دل على دوام علة كان معه حكة البدن وتقلب في اسفل البطن دل على رمل يحدث في
المثانة البول الابيض الغليظ الذي يتغير في زمان طويل يدل على تولد الحصاة في الكلى البول الابيض الغليظ اذا لم يكن له ثقل ما
دل على ان يصير غليظ كحمة البول الابيض الغليظ الذي يستقر له ثقل دل على وجع شديد ويخوف البول الابيض الغليظ اذا
منقطعا دل على فالج البول الابيض الغليظ الذي يشبه الدهن دل على الهلاك البول الابيض الغليظ اذا كان كالزبد دل على حكة

البول الابيض الغليظ اذا كان لصاحبه [illegible] كان رديا جدا يدل على اكثر [illegible] مع هذا البول الحمى ووجع في الشراسيف لاسيما
البول الابيض المنتن مع العلامات الردية دال على [illegible] البول الابيض المنتن مع الحمى دال على اختلاط عقل وموت البول
الابيض الشبيه بالمني مع الحمى اللبثة دال على [illegible] لاصحاب وجع الكلى في البول المائي الرقيق البول المائي الرقيق الدائم
على حالة واحدة دال على رطوبة ذائبة في البدن فان كان بصاحبه حمى لينة دال على ان [illegible] الى اجتماع الماء الاصفر البول المائي
مع وجع الشراسيف دال على كثرة الرطوبة في العروق البول المائي اذا كان [illegible] احمر وصاحبه محموم دال على انزاع القدح وسكون
الحمى البول المائي اذا خرج في زمان طويل وصاحبه [illegible] يعرض لصاحبه استسقاء البول المائي الدائم [illegible] البول
البدن ولاسيما اذا كان صاحبه [illegible] البول المائي اذا كان لطيفا [illegible] وصاحبه حمى [illegible] دال على اختلاط العقل
الا انه يدل على علامة مذمومة [illegible] يدل على انحلال الحمى [illegible] اذا لم يكن في الابتداء [illegible] كان لطيفا حتى
[illegible] البول المائي مع الحمى اللبثة اذا كان فيه شبيه بالعلق [illegible] كان [illegible] البول الذي اذا كان للحمى
[illegible] ابتداء الحمى [illegible] وكانت سائر علامات البدن صالحة دال على [illegible] البول المائي اذا كان لطيفا في ابتداء الحميات لم يكن
[illegible] فان كان [illegible] الحمى [illegible] اذا كان [illegible] ولم يكن لا تعلل كان رديا
جدا البول [illegible] في ابتداء الحميات اللبثة اذا كان لا تعلل [illegible] بالسرقة [illegible] عقل المريض [illegible] ايقاع [illegible]
وبحران في البول الاحمر البول الاحمر في الحمى اللبثة دال على [illegible] البول الاحمر اذا كان مع تعلل كثير ابيض دال على انحلال الحمى وسكون حدتها
فان انتقل من تلك الحالة كان دليلا [illegible] على ان الحمى [illegible] منفردة فان [illegible] تعلل ابيض كثير دال على انحلال
الحمى البول الاحمر [illegible] اذا كان لطيفا كان رديا جدا البول الاحمر الرقيق اللطيف اذا كان [illegible] حينئذ [illegible] سود [illegible] شبيه
بالسواد [illegible] كان رديا جدا لانه دال على [illegible] البول الاحمر الرقيق اللطيف اذا كان [illegible] تعلل قليلة دال على وجع المفاصل
[illegible] البول الاحمر المشبع مع [illegible] الحمى [illegible] دال على [illegible] البول الاحمر جدا اذا لم يكن له تعلل كان دليل [illegible] البول الاحمر
المشبع [illegible] وجع [illegible] البدن دال على كثرة [illegible] البول الاحمر الغليظ الذي [illegible] اذا كان لصاحبه [illegible] ووجع
في الراس [illegible] الشراسيف كان دالا على [illegible] فان انتقل من هذه الحالة وصار لطيفا [illegible]
اللون وسائر العلامات [illegible] دال على [illegible] البول الاحمر [illegible] الحمى اللبثة دال على
وجع الراس والشراسيف [illegible] وكان من العلامات الردية البول الاحمر اذا كان [illegible] الدم او لون [illegible]
في البدن شيء من الاوجاع [illegible] فان دام ذلك دال على حدوث [illegible] في المثانة [illegible] البول الاحمر اذا كان فيه شبيه
بالعلق [illegible] مع عظم الطحال دال على [illegible] البول اذا كان على لون الدم فان كان لطيفا قليلا كان دليلا على [illegible] ولاسيما
اذا كان لصاحبه [illegible] البول اذا كان على لون الدم في الحميات اللبثة دال على [illegible] البول الاحمر اذا كان [illegible] دال على
[illegible] دال على حدوث [illegible] وانذر [illegible] البول اذا كان على لون الدم وصاحبه [illegible] شبيها بالنخاع [illegible]
[illegible] دال على [illegible] البول اذا كان على لون الدم مع حمى دائمة [illegible] ووجع في الشراسيف الايمن دال على [illegible] الدم
[illegible] دال على [illegible] في البول الكلي [illegible] الدم [illegible] من انقطاع [illegible] في الكبد [illegible]
[illegible] في البول الاسود [illegible] البول الاسود دال على غلبة المرة الصفراء [illegible] البدن البول الاسود [illegible] مع حمى حادة اذا لم يكن له
تعلل [illegible] دال على [illegible] عند ذلك اليوم فان جاوز ذلك ودام [illegible] زمانا طويلا دال على ضعف [illegible] وسقوط قوة البول الاسود اذا كان

[illegible] البحران دال على [illegible] البدن وانحلال البحران البول الاسود مع الحمى والرسام [illegible] جدا فان كان بصاحبه مع ذلك وجع الراس
كان [illegible] على [illegible] البول الاسود اذا كان [illegible] الشراب دال على اختلاط عقل البول الشديد [illegible] اذا كان له ثفل اسود وصاحبه [illegible]
دال على [illegible] في البول الاخضر البول اذا [illegible] بحران وكان بصاحبه وجع في الراس دال على انحلال [illegible] البول الاخضر [illegible] اذا كان مع
حمى [illegible] لصاحبه [illegible] المواضع [illegible] دال على حدوث [illegible] البول الاخضر [illegible] دال على [illegible] في البول
الاسود [illegible] واكثر حالاته [illegible] البول الاسود اذا كان له ثفل اسود [illegible] لانه [illegible] بصاحبه [illegible] دال على
[illegible] دال [illegible] الدم البول الاسود مع الحمى [illegible] الاعراض [illegible] دال على اضطراب واختلاط عقل في وقت البحران [illegible] لصاحبه
البحران [illegible] في النساء [illegible] خروج الدم [illegible] اذا كان مع [illegible] دال على موت البول الاسود مع الحمى اللبثة اذا كان له
ثفل مختلف الالوان [illegible] دال على [illegible] البول الاسود مع الحمى [illegible] النفس [illegible] النساء [illegible] دال على [illegible] البول الاكدر
اذا كان [illegible] في المثانة دال على [illegible] في البول الزيتي البول الزيتي اذا كان لونه زيتيا [illegible] تعلل [illegible] وكان بصاحبه
[illegible] دال على [illegible] البول الزيتي اذا كان على [illegible] شبيهة [illegible] دليل على ذوبان الشحم فان دام مع ذلك
[illegible] وجع [illegible] وكان دليلا على ذوبان اللحم والشحم جميعا في [illegible] البول [illegible] البول اذا كانت [illegible]
[illegible] ذوبان البدن [illegible] البول الذي [illegible] في كل يوم [illegible] اذا كان في [illegible] الذي يسمى [illegible] البول
اذا كان شبيها [illegible] مع حمى [illegible] دال على [illegible] في [illegible] البول اذا كان [illegible] اللون مع حمى [illegible] دال على [illegible]
[illegible] البول اذا كان [illegible] مع الحمى [illegible] دال على [illegible] البول اذا كان شبيها [illegible] مع حمى [illegible] دال على [illegible] في البول الصافي
الصقيل مع الحمى الحادة دال على [illegible] فان كان مع ذلك [illegible] دال على اختلاط عقل شديد البول الصقيل [illegible]
اذا كان [illegible] شديد كان ذلك دالا على [illegible] البول الصقيل [illegible] اذا كان له [illegible] عظم الطحال [illegible]
[illegible] البول الصقيل اذا كان له تعلل [illegible] شبيه بالصفائح فان كان بصاحبه وجع في [illegible] والذكر دال على [illegible]
[illegible] في المثانة [illegible] وجع في المواضع التي ذكرناه دال على [illegible] الاعضاء [illegible] في البول اللطيف البول اللطيف
اذا كان [illegible] دال على وجع في جميع اعضاء البدن البول اللطيف اذا كان [illegible] اكثر من مقدار [illegible] صاحبه [illegible]
[illegible] دليل على ذوبان البدن البول اللطيف اذا كان [illegible] دال على [illegible] ووجع في [illegible]
[illegible] اللطيف اذا كان مع حمى ووجع في الراس [illegible] البول اللطيف اذا كان لا تعلل في الحميات الحادة دال على
عقل العليل [illegible] البول اللطيف اذا كان مع اختلاط [illegible] كان [illegible] تعلل غليظ كان دليل على [illegible] البول اللطيف
اذا كان لونه شبيها بالاسود مع [illegible] ووجع في [illegible] البول اللطيف مع الحمى الحادة اذا كان
لونه [illegible] الى السواد [illegible] في وسط [illegible] اضطراب البدن [illegible] بحران
[illegible] البول اللطيف اذا كان لونه [illegible] الى لون الدم وكان [illegible] تعلل [illegible] شبيه بالشعر [illegible]
كان [illegible] البول اللطيف مع الحمى اللبثة اذا كان لونه [illegible] ثم انتقل الى لون [illegible] كان [illegible] موت ولاسيما
اذا [illegible] البول اللطيف اذا كان لا تعلل [illegible] مع حمى [illegible] كان [illegible] موت فان كان [illegible] دال على [illegible]
في البول الغليظ البول الدائم الغليظ اذا كان [illegible] دال على [illegible] البول الغليظ الكدر الذي لا [illegible] اذا كانت
سائر العلامات محمودة [illegible] حسن اللون [illegible] النفس [illegible] الحركة دل على ان المريض [illegible] البول الغليظ الى لا [illegible]

يصعد الى العلو ريح نافخة غليظة تعرض لها الطب الثقل والنارية وسيالته الى الراس ويتصعد من الرسوب ولذلك صار دالا على صداع
حاضر او حصر وتخالطه هذا الريح التي يتشكل في ابوال الاصحاء اقاصي المانعة من الرسوب وقيا بالرسوب ما دام حارا فاذا برد
استقلال من شان الحرارة ان تثير وتحرك ومن شان البرودة ان تسكن وترسب ولذلك صار الماء اذا سخن مار وكدر واذا برد
سكن وراق البول الغليظ اذا كان غير رائق مع ريح الكبد دل على اختلال الريح البول الغليظ الكدر مع الحمى الحادة اذا كان لا تفله
دال على شر البول الغليظ اذا كان لا تفل بحاله كان دالا على وجع المثانة البول الغليظ اذا كان شبيها باللبن في ابتداء الحمى
دل على الهلاك فان كان في وقت البحران او بعده كان سهل البول الغليظ اذا كان شبيها باللبن وعرض لصاحبه في زعفران
ويبس في اللسان كان دالا على هلاك في لزوجة البول الفج مع وجع الكلى دليل منعم في كثرة البول وقلته اذا كان البول اكثر من
شرب الماء دل على ذوبان البدن البول اذا جاء اكثر من العادة دل على ان البدن يتنظف فان كان صاحبه صايما او عطشانا دل
على انقلاع رطوبات البدن الاصلية وتحلل الاعضاء البول اذا كان كثيرا مستتابعا من غير هزال البدن دل على فضول البدن البول الكثير
اذا كان صاحبه ثقل في البدن ووجع في المعا المسمى قولون الاتي [illegible] في [illegible] وكان خروجه بغير مشقة دل على
انحلال الوجع وبرؤه وتخلصه اذا كان لا تفل بغير غليظ النبض او تخالطه البول الكثير الغليظ في اصحاب علل النقرس محمود البول الكثير الذي
لا تفل النبض او تخالطه في اصحاب علل المفاصل محمود البول الكثير الغليظ في اصحاب [illegible] المستسقا دون محمود لاسيما اذا كان لا تفل
ابيض لبني تخالطه البول اذا كان كثيرا شعاعا وكان مائيا يضرب الى لون احمر كان دالا على كثرة الدم البول الكثير اذا جاء في وقت
الذي ينبغي ان يكون فيه الحمى [illegible] وكان لا تفل فهو دال على جودة [illegible] وضعف البول الكثير اذا جاء في وقت طويل وكان
لا تفل كثير مع حمى مزمنة دل على اختلال الحمى البول الكثير الابيض الذي يشبه المني مع الفالج البول الكثير اذا جاء بغتة كالدم
دل على انقطاع عرق في الكلى اذا كان البول في اصحاب اليرقان اكثر واميل الى الصفرة كان احمد وان كان اقل واميل الى
البياض كان اشر اذا دل على حدوث الاستسقا كان كثرة البول احمد حتى يجب ان يلتمس ادرار البول اذا كان مع قليلا رقيقة
كثيرا فانه ان كان مع حمى [illegible] دل على خوف وان كان مع حمى لينة دل على طول المرض في قلة البول في الجملة مذموم [illegible] كان البول
قليلا في صاحب الحمى وكان لا تفل كثير [illegible] لونه وكان البطن يابسا وكان الخروج منه قليلا بعد ذلك دليل خطر لاسيما
كان يصاحبه ركام البول القليل اذا كان يبال قليلا بعد قليل وقطرة بعد قطرة [illegible] البول القليل اذا كان لا تفل احمر
مع حمى [illegible] دل على خوف البول القليل اذا كان احمر جدا دل على طول المرض البول القليل اذا كان لطيفا رقيقا على لون الدم
دل على [illegible] البول القليل اذا كان فيه انقطاع حتى [illegible] ولاسيما اذا كان البول مستطلقا في رائحة البول البول المنتن
دل على عفن ودون الطبيعة وانطفائها البول الحريف اللذاع دل على عفن وغلبة من الحرارة البول الحامض دل على عفن مع
من البرد فان كان مع حمى حادة دل على شر البول الرقيق الزهم الرائحة دليل على قروح بالبول في احتباس البول وسهولته اذا
احتبس البول فمن يوجد راسه دل على تشنج البول اذا بيل بغير ارادة مع صحة الكلى والمثانة كان دليلا على [illegible]
في رسوب البول ونفله التفل الشبيه [illegible] كان مع حمى مزمنة وكان ساير العلامات في البدن محمودة صالحة دل
على ان الحمى تحلل ببعض الاورام فان دام على ذلك ولم يتغير بعد ظهور الورم كان دليلا على ان الورم [illegible]
علامات اخر مذمومة الثفل الكثير اذا كان مع الحمى اللازمة اذا لم يتغير الحمى بالثفل دليل على ذوبان البدن الثفل اذا كان كلون
الدم او كلون المرة دل على طول المرض الثفل اذا كان شبيها بالنخالة [illegible] مع سلامة الكلى والمثانة [illegible] دل على

[illegible] يعرض في الحمى الثفل الكثير الاخراج اذا كان يخرج [illegible] دل على [illegible] الحمى [illegible] الثقيل القوام اذا كان الثفل [illegible]
لا ريب اصلا وكان معه عرق وانقطاع الشراسيف [illegible] دل على خوف في الثفل السحابي السحابة اذا ظهرت بعد البحران كانت دالة على
[illegible] من المرض السحابة [illegible] دالة على حدة المرض السحابة الشبيهة بالسويق دالة على طول المرض السحابة الشبيهة [illegible] دالة على
طول المرض السحابة السوداء دالة على اختلاط العقل السحابة السوداء اذا كان مع حمى ذات نوايب ياخذ بربع في اوقات معلومة كان
دالا على ان الحمى تتحلل بالربع في رغوة البول وزبد البول اذا كان على وجهه زبد مع الحمى الحادة دل على صداع البول الزبدي اذا
كانت نيرة كالفقاعات ولم يكن مع علامات اخر رديئة كان دليلا صالحا البول الزبدي اذا كان عليه شبيه بالقيح كان دالا على وجع
الكلى هذا ما ذكره الاسرايلي في الباب العاشر من كتابه وهو آخر الكتاب بالفاظه واما المذكور في الابواب التسعة فاكثره قد ادرجته في
اثنا الشرح الا المذكور في الباب الرابع وهو في منفعة خروج البول ومضرته فلذلك رايت ان اكتب ذلك الباب ايضا قال الاسرايلي واما
خروج البول فيكون على ثلاثة اضرب وذلك ان منه ما يكون نافعا ومنه ما يكون ضارا ومنه ما يكون لا جالب منفعة ولا دافع مضرة واما منفعة
خروجه فليس الا لاخلاط كثيرة غزيرة قد اجتمعت في البدن فتهيب الطبيعة عليها وحللتها فاخرجتها بالبول واما الاخلاط [illegible] فاسدة
قد الطفتها الطبيعة وحللتها ودفعتها عن البدن بالبول والفرق بين النوعين الا ان الاول منهما يكون في كميته كثيرا وفي كيفيته
فاسدا [illegible] مثل ان يكون [illegible] كثيرا [illegible] ان يكون [illegible] والاخر يكون في كيفيته فاسدا [illegible]
مثل ان يكون رايحته عفنة او منتنة الا ان [illegible] متوسطا بين القلة والكثرة معتدلا [illegible] خروجه يكون ايضا من [illegible]
في كميته والاخر في كيفيته واما مضرته من كميته فيكون على ضربين وذلك انه ربما كان خروجه [illegible]
[illegible] كان خروجه كثيرا [illegible] رطوبة البدن [illegible] وتحليل الاعضاء [illegible] في كيفيته [illegible]
[illegible]
[illegible] فيدل على [illegible] والذي هو [illegible] فيكون [illegible]
[illegible] في البدن اخلاطا [illegible] الطبيعة الى [illegible]
[illegible] بالبول لم يكن [illegible] على [illegible]
[illegible] في المثانة [illegible]
[illegible] البول الطبيعي الصحيح هو الذي يخرج باسهل الامر [illegible] ولا الم ولا [illegible]
[illegible] على سلامة من الاخلاط [illegible]
[illegible] على [illegible] البدن من الاخلاط [illegible] فان خروجه [illegible] دليل على ان خروجه [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الى هنا وهو آخر الباب الرابع كلامه بالفاظه واذا عرفت ذلك فاعلم انه قد بقي في البول [illegible]
اذا [illegible] الحمام [illegible] بالحقيقة [illegible] على الاستدلال به [illegible] البول اذا كان
لا [illegible] عند [illegible] في خارج الحمام [illegible] الاستدلال به غير صحيح من الوجوه [illegible]
[illegible] عند [illegible] داخل الحمام وخارجه [illegible] واحدة الا انها [illegible] عند [illegible]
[illegible] بالفعل [illegible] في ذلك ان [illegible] في [illegible] والاستدلال [illegible]
والاكثر [illegible] الاقل من الاكثر زيادة [illegible] الاقل [illegible] والمثال [illegible] الشديد

الحرارة والغائرة الضعيف الحرارة او لاختلاط ازدواد الغائرة بفضل حرارة ومصار الحار الى ضعف نفسه واذا كان حمام ثم كان بول كل انسان
ذا فضل حرارة على ما في البدن مالم يسخن بدنه بالحمام فهذا المسني خارج الحمام ارفه بالسخونه واذا سخن مرة بالحمام حتى صارت فيه
فضل حرارة بوله ثم لمسه انيفه بالتبريد لانه بالقياس اليه عنده كذلك بارد فالبول في داخل الحمام وفي خارجه ذا كيفيه واحده ولكن
عند اختلاف احوال البدن يختلف وهذا المعنى في ماء الحمام ايضا ظاهر فان الداخل فيه ربما استبرد الماء في حوض البيت الاول
اولم ينزع منه اذا قام في البيت الحار زمانا لم يمكنه ان يلمسه لما عرض من الاستبراد من بعد ما ثابتها لم صار الى الحمام او ابرد يخرج
وتكلفه وكل العصارات اذا بردت رقت فقد الحر الباساة لا نسبة بين البول وعصارات الفاكهة لان عصارات الفاكهة شي
يجتمع من اجزاء مختلفة ومنها شي غليظ ارضي وهذا يرسب ويستقر في اسفل آنيه ومنه لطيف مائي يطفو في اعاليها ما
شي يخالط بجوهر العصارة زمانا طويلا ثم يخلي عنها ما لم يخل عنها كان سبب عقبا وفسادها واما البول فليس يشبه جملة الفضلا
بل الماء انكيلوسها كان ما الذي شبه حال العصارات فاما اذا اصاب ما في الكبد مثل الطبخ تميزت الاخلاط السوداوي الذي هو شي
الارضي ويجذبه الطحال وتميز عنه الاخلاط الصفراوي اللطيف وتجذبه المرارة وتميزت عنه المائية وتجذبها الكلى فاذا البول
فضلة من فضلات عصارة الغذا ولم يبق في هذه الفضلة شي غليظ تميز منها حتى يصفو كسائر العصارات التي لم تميز
بعد منها فضلاتها فلهذا ذلك صفو لاجل البرد بل لتميز الفضلات الغليظة عن اللطيفة وهذه لا يصفو ما لم صارت الفضلة التي
البول معها انها لا يصفو يتكدر من اجل البارد وذلك لان هذه الفضلة رطبة في الذكر بسرعة الاستحالة والانفعال مما يلقاها
ومن هنا صار مثل البيت داخل البدن اكثرها يبقى غضة وبعض هالك وهكذا اذا القي خارج البدن هوا حارا عفن سريعا
قبل ما عرض لها داخل البدن وان صادفت خارجا هوا باردا اسرع بردها ولما كانت مع رطوبتها مالحة يبورقية لم يعرض جمودها
لاجل الحرارة فهي تجمد فقط على انها اذا كان البرد شديدا فانها تجمد على ما حكى الشيخ ابو الحسن بن بطلان في دعوة الاطبا
ان في شتوتنا هذه وهي سنة سبع وخمسة وكانت شتوة شديدة البرد لم يرا اهل عصرنا ببغداد شتوة ابرد منها جمد فيها البول
وجمد ايضا الخل وماء الحصرم وكنت القصر من الجراح لاجل الحرارة فاصحب بذلك جمد حينا واصحب المري فلم يجمد الا الخل
فيه فقط بل الادوية الحادة التي فيه ولنا ان نقول انما ما يعتريهما ان الماء يجمد من البرد القوي ولا يغني عن البرد الذي هو دونه كم صار
البول يخفف ويجمد والجواب عن هذا ان تقول ان الماء جسم بسيط والبول ليس هو بسيطا بل هو مائية الدم فيه شي من جوهر يخالطه
شي من غذاء الاعضاء الذي قد قارب التشبه بها وكذلك صار يدل على احوال سائر الاعضاء وخصوصا اعضاء الغذاء ومن قبل
ما يخالطه من ذلك صار يمنع ان يجمد والماء لو ليس شيا آخر يخالطه لم يمنع ان يجمد لان الجمد هو غلظ القوام والماء لا يخالطه
لا يغلظ لا عن الحرارة ولا عن البرودة لان الشي المائع المركب من ارضيه ومائيه ربما جمد عن الحرارة بتحليلها المائية
ويجمد عن البرد ايضا ويجمد وذلك بان يجمع اجزاءه غليظها مع لطيفها فرسم البارد انه الذي يجمع بين الاشياء المتجانسة وغير
المتجانسة ورسم الحار انه الذي فرق بين الاشياء المتجانسة وغير المتجانسة فالحار يفرقه فيجمد والبارد يجمعه فان لم ينام صار
الانسان اذا نام وهو حاقن فراى في منامه كانه يبول فلا يبول وسببه وقد يعرض البولة البولية فيتبعه فيتنبه ويبول وربما في الانسان في
منامه كانه يجامع فلا يتمالك حتى ينشط ويقذف المني في قريب منا الذي منع البول كثيرا وحده ورقته عن الخروج والحمل الى الاعضا
وارسل المني الى علته وضعف فيغلظ ويحدث في المنام ولم يجد الى الاعضاء فعاجها نقصان الجواب عن ان الذي منع البول
مع كونه كان قليلا كثيرا ما دام تشعا الفضلة التي على عنق المثانة المحيطة بها لان فعلها ان تضم وتمنع خروج البول الا اذا اطلقتها الارادة

والاعتبار لان فعلها نفساني لا طبيعي فعند اطلاق الارادة لها تكف عن الفعل فيخرج البول مع استرخائها لها الارادة في حال النوم عن حركة
فيمنع خروج البول الى حين اليقظة حتى يتبع الاعتبار فيطلق البول والعضل الذي على البطن له ايضا اعانة في اخراج البول وفعله
ارادي ولا يستعمل في حال النوم فاما السبب في خروج المني في حال النوم فذلك لانه ليس على الانثيين عضلة تمنع خروجه بل هما ارادة
تعطله لا تخرج إياها الا اذا انحفت القوة الدافعة لدفعه وصادفت المجرى مع قد اتسع والعصب قد ينزر فلا يبقى مانع لخروجه فان قيل
اذا كان النوم هو كف القوة النفسانية عن فعلها فكيف يفعل العضل الذي على البطن فانه انما يفعل فعله في اليقظة وهو العضل بعض
عن خروج البول والبراز ولا يفعل في حال النوم شيئا من ذلك فكيف جرى الامر فلان هذا في العضل الذي على المثانة والشرج وما
جميعا فعلها نفساني فقلنا ان في حال النوم ما يكف القوى النفسانية عن جميع الافعال بل تفعل منها التي تدعو اليها الضرورة كالتنفس
الذي به تمام البقا وهو فعل نفساني يتم بالعضل الذي بين الاضلاع والحجاب وامساك البول والبراز يدعو اليه الضرورة اذ به يتم
جودة البقا ولولا لكان الانسان متمانعا عن التصرف بدوام خروج هاتين الفضلتين فصار ان الفضلات احق التنفس وامساك
البول والبراز ضروري في البقاء في جودة البقاء فلهذا لم يبطلا في حال النوم على ان باقي الافعال النفسانية ايضا لا يبطل بالكلية
بل يبقى منها بقية وذلك ان الانسان ينام على جنب ومعلوم ان الحامل لجانب الموقف انما هو القوة المحركة النفسانية ودليل ذلك
ان الميت والمسكوت والمغشي عليه والمعرف لا يثبتون على جنب بل يستلقون على ظهورهم ثم ان النائم على جنب يحس بالم الجانب
الذي هو نائم عليه فيتنقل الى الاخر فعله ينقلب الى الجانب الاخر من غير شعور وذلك بفقدان احساس وحركة فعلا فعلها في حال النوم
وربما فعلا نياما ومما هو اكثر من الملاحين يحدثون فانهم كثيرة وهم نيام وكذلك قوم يدمنون على ركوب الخيل يسيرون
على الخيل مسافة عظيمة وهم نيام والمنصرفون في السير لكثرة سهرهم وادمانهم على الصلوات يصلون قياما وهم نيام والاعتطون
فالقيام والكلام والقراءة افعال عظيمة تتم بقوة قوية تحتاج الى روح كثير نفساني فقد بان ان مع النوم لا يكف القوى النفسانية
عن جميع الافعال ولا يمنع نفوذ الروح النفساني في الاعصاب بل يفعل كل الافعال التي يكف القوى منها في حال النوم تبطل الكلية
بل يفعل ولكنا نفعل الاعلى لكمالها كما يكون في اليقظة ولما كان التنفس ضروريا في البقاء وامساك البول والبراز ضروريا في البقاء
استمر بقاء هذين مع النوم في سائر اشخاص الناس ولم يستمر غيرهما من الافعال الا في من على فعلها من الافعال النفسانية
بحيث لا يطعن في ذلك كله ممكن ان يفعل ذلك الفعل في حال النوم ومن لم يعتده لم يقدر على ذلك الفعل في حال النوم وايضا
فجالينوس بين في كتابه في الحركات المعتاصة ان الحركات الارادية اذا اعتلت فعلها بالارادة فتصيب افعالا الارادية على القصد
الاول فاذا لم يستعمل فعلها كان ذلك من صرعة الراي سمى ذلك فعلا اراديا على القصد الثاني وعرض مثل ذلك في عضل المثانة والشرج
وقال ان تركهما فعلهما الذي هو منع الخروج هاتين الفضلتين اذا كان عن صرعة الراي فهو فعل ارادي على القصد الثاني
عن ذلك رجل من الله تعالى لرجل حضر صديقه وقد اشرف على القتل وكان قادرا على تخليصه فلم يخلصه فقال الله عز وجل انت
حضرت صديقك ولم تخلصه من القتل وحيث في ذلك الموضع من هذا كالمتقدمة فصار ترك الفعل فعلا نفسانيا اسخط الله وقال
جالينوس فلن يكون هذا ولا ينبغي ان يفعل الا ... في الموضع فعلى ما يكون من يخفق ... في الحرب فليس ... في هزيمة العسكر
هونه حرب ... ورابعها المصار الذي ... برد ... في موضع البراز والجواب عنه ان المثانة اذا امتلات البول
ضعفت الما ... المستقيم ... من الخروج فاذا خرج ما فيها خرج مائية الغذاء ايضا ... الانسان في كثير من
الاوقات عند اهراق الماء تحدث قشعريرة والجواب لان المرة الصفراء في ذلك الوقت تجري من البدن فيلذع جرم المثانة فتعمل

ويتمعل معها الجسم بالمشاركة ويلحق بهذا الصبيان اكثر لكثرة الفضلات فيهم وفساد هضمهم وصار كثير من بولهم اذا شاربا شبه
بجراب لان الشارب يبطل للقوة الدافعة بدعم بالية عضل الفكين من انجذابه اذا شاغلت به انقطع مجرى البول فالبته انه
يبقي من البول في المثانة يلذع المثانة ولذعها يحرك الحار الغريزي الى داخل فيسري البرد على خارج فيقشعر قال رحمه الله

الفصل الثالث عشر في دلائل البراز قال المسيحي لفظة البراز مستعمله فيما يبرز من البدن من فضلاته ثم خصصت في عرف الطب بما
يبرز من طرف المعا المستقيم المعروف بالمخرج قال وهذا الخارج ينقسم الى نوعين طبيعي وغير طبيعي فالطبيعي هو فضلة الهضم
الاول الذي هو المعدي ثم قال وهذه العبارة احوجت قلما بسهل المسيحي حيث قال في كتابه البراز فضلة هضم الغذا
في المعدة والامعاء كان هذا خطأ لان البراز الغسالي والدموي وغيرهما من انواعه الكثيرة على ما ستعرفها ليست من فضلة
هضم المعدة والمعا وفيه نظر لان الانواع المذكورة كما انها ليست فضلة هضم المعدة والامعاء كذلك ليست فضلة الهضم الاول
المعدي لان هذا غير وارد عليه لان خروج الانواع المذكورة عن البراز الطبيعي لا تنافي دخولها في مطلق البراز المعرف بما يبرز من
طرف المعا المستقيم المعروف بالمخرج بل لا انتفاء هذا التعريف ان يكون الريح والحيات والديدان والعظم والريق
اذا ابتلع فخرج كله برازا وهذا مما لم يقل به احد من الاطباء ولو قيل المراد بلفظة ما في تعريفهم بما يبرز من البدن جسم ودونه
هو فضلة في البدن غير ذي حيات فيخرج بالوزن الريح وبالفضلة في البدن مثل الريق فانه يخرج من المخرج كما هو
وبغير ذي حياة الديدان ولذلم يقل الديدان بل انه الظاهر فكذا ولما عرفت ذلك علمت ان البراز له دلالة ذاتية ودلالة عرضية
فالذاتية دلالة احوالها على احوال آلات الغذاء من المعدة والامعاء والكبد والماساريقا لانها اي الجهة له والفاعلة في قوامه
ولونه على ما ستعرفه والعرضية دلالة على احوال باقية البدن بواسطة ما يندفع اليه من فضول وقد ذكر الشيخ من الامور التي
يستدل بها من احوال البراز على حال البدن امور اخمسة كمية البراز وقوامه ولونه وهيئته ورائحته وقد استدل عليه من جهة
ومن عدد تراته ومن الحال التي يخرج هو عليها الاول من الامور الخمسة الاستدلال بكمية البراز اعني مقداره وهو اما ان يكون
اكثر من المقدار الذي يقتضيه المطعوم والمشروب اما اقل منه او مساويا له والاول هو الكثير والثاني هو القليل والثالث المعتدل
قال المسيحي الحكم بهذه الامور اعني الكثرة والقلة والاعتدال انما هو بالغذاء والوارد على البدن بمعنى انه ان كان الغذاء ما يبقى
البدن منه اكثر مما يخرج منه كالجوز والموز وشبهه ما يبقى البدن منه اقل مما يخرج كالهندبا والسلجم ومشابهما لهذه ساويا لما يخرج
كالخبز الخشكار ولحم الحولي من الضان ثم قال وهكذا المذكور انما يصح في هذا القسم وفيه نظر لان هذا الحكم يصح في جميع الاقسام
اذ كان ان ما يخرج منه النصف اذا زاد على النصف كان كثيرا واذا نقص منه كان قليلا وكذلك ما يخرج منه اكثر من النصف او اقل
منه كالثلثين والثلث مثلا اذا زاد على الثلثين والثلث كان كثيرا وان نقص منهما كان قليلا ما في ما ذكرنا اشارة **البراز**
قد يشتد الى كيفيه بان يتغير الى الاقل من المعتاد اي مما ينبغي ان ينفصل من المطعوم والامراز الامعاء ابدا اقل من مطعومهم على
نسبة معينة تختلف بحسب الغذاء وبحسب امر اخرى وهي في الجملة نسبة الاكل ولا يكون تلك العلة المناسبة سواء ينفع **او**
اكثر مما ينبغي ما البراز اكثر اما ان يكون كما اقتضم او لا يكون كذلك فان كان الاول فلا يخلو اما ان يكون بما فيه المطعوم والمشروب
الاجزاء الغذائية ثم نفذت الى البدن النفوذ الطبيعي او لا يكون فان كان تلك قد نفذت ثم يمكن ان يكون ذلك البراز اكثر من المطعوم
عجيب ذلك الا ان ورد الاجسام الاخرى مضافة اليه مثل الاجسام لا يمكن ان يكون من خارج والا كان من جملة المطعوم والمشروب
فبقي ان يكون من جهة داخل البدن فاما ان يكون من الاعضاء او من الرطوبات والكاين من الرطوبات اما ان يكون من الرطوبات الاولى

او الثانية وكل واحد منهما اما ان ينفذ الى البراز من طريق نفوذ الغذاء فهذا يكون اذا كانت ذات الاعضاء ورجع دونها في الاوردة الى
الكبد ومنها الى الماساريقا الى الامعاء الثاني ان يكون زيادة من الاعضاء ونفوذه ذلك لا من طريق الغذاء فهذا يكون على تسخين
لان نفوذ ما ينفذ اما ان يكون في عروق اخرى غير التي تنفذ فيها الغذاء من المعدة والامعاء الى البدن او لا يكون كذلك والاول
كما اذا انفذ ذوبان الطحال في العرق الذي ينصب منه السوداء الى فم المعدة وكما اذا انفذ ذوبان الاعضاء في الاوردة الى الامعاء
لا في العروق التي تاتي الكبد والثاني كما اذا انفذ ما يذوب من الاعضاء المجاورة للمعدة والامعاء التي تجري فيها على سبيل الترشح كان
ان يكون زيادة من الرطوبة الثانية ونفوذها من طريق نفوذ الغذاء فهذا كما اذا اندفعت مواد الاستسقاء اللحمي في العروق الى الكبد
ثم الى الامعاء الرابع ان يكون زيادة من الرطوبة الثانية ونفوذها لا من طريق الغذاء فهذا كما نزل الخلط من الدماغ الى المعدة
فيكون له البراز وكما يعرض لمجاري الطحال الى داخل المعدة او الامعاء الخامس ان يكون زيادة من الرطوبة الاولى ونفوذها من طريق
الغذاء فهذا كما يعرض اذا اندفعت الاخلاط الفضلية من العروق الى الكبد ثم الى الامعاء السادس ان يكون زيادة من الرطوبة
الاولى ونفوذها الى طريق الغذاء كما يعرض اذا نزلت الاخلاط الفضلية من الدماغ الى المعدة هذا ان كان المطعوم والمشروب
قد كمل هضمها ونفذ ما ينبغي منها من الغذاء الى الاعضاء فاما ان لم يكن كذلك فان زيادة البراز يكون لعدم نفوذ ما ينبغي من الاجزاء
الغذائية الى الاعضاء ويجوز ان يكون قد عرض لجمع ذلك ما يوجب زيادته بالوجه الذي قلنا او لا ويجوز ان لا يكون لعدم نفوذ
الاجزاء الغذائية الى الاعضاء اما ان يكون لانسداد الاجزاء وذلك كما اذا لم يكن الهضم كاملا او لاورثة المنافذ وذلك كما اذا كانت
منسدة او لاورثة القوى وذلك كما اذا كانت جاذبتها ضعيفة فهذه زيادة البراز عن المقدار الذي يقتضيه المتناول على التفصيل
الذي عرفت واما زيادته على المقدار المتناول فانما يتصور ذلك اذا كانت زيادته بالوجوه التي ذكرناها اولا اما بان تزادها او
مع عدم نفوذ الاجزاء الغذائية فلنعرف الآن بين كل واحد الكاين عن احد هذه الاسباب وبين غيره ليمكن بذلك الاستدلال
بكثرة البراز عن كل واحد منها فنقول اما الكاين عن الذوبان فيكون معه التهاب واشتعال في البدن ويكون البراز دسما
شديد النتن واما الكاين عن الزلق او انفجار ورم فيعرف ذلك بعلاماته والكاين عن النزلة يكون معه شيء كالمخاط
واكثر ذلك عقيب النوم الاطول والكاين عن انفجار قرحة يكون معه قيح ومدة والكاين بسبب الاخلاط يدل عليه كثرة وكذلك الخلط
في البراز وغلبة لونه ويكون معه علامات الامتلاء ظاهرة فان كان ذلك لدفع طبيعي اعقبه راحة والكاين لعدم نفوذ الاجزاء الغذائية
يكون البدن معه مهزولا ويكون معه البراز كيلوسيا ان كان منهضما والا كان فاسد الهضم المعدي او باطلا او ناقصه ومع قد
يكون عدم نفوذه لعدم صلوحه للتغذية وما كان عدم نفوذه للسدة كان معه ثقل في الجانب الايمن الا ان يكون السدة في
اول الماساريقا في قعر الكرش الكاين بطلان الجذب لوضعفه ويظهر ذلك بما ينتفع من استعمال الدوا ان كان ينفع
بالمفتحات دون القوابض فذلك للسدة وان كان بالعكس فهو لبطلان الجذب فان القوابض تقوي المعدة ومخرجها اذا
كانت عطلة واما كيف يستدل بكثرة البراز على احد هذه الاسباب فذلك يكون على وجهين احدهما ان يكون ذلك مع علامات
ذلك السبب وثانيهما ان يكون ذلك مع علامات باقية الاسباب والاول هو الوجه في الاستدلال والمسيحي يعني ان ذهب الى ان هذه
الاحكام انما يصح في الغذاء الذي يبقى للبدن منه مثل ما يخرج منه وقد عرفت ما عليه قال زيادة هذا النوع اما ان يكون بالنسبة
الى ما يقتضيه من نفسه واما ان يكون بالنسبة الى ما ينفذ منه الى جهة الاعضاء والاول يكون من انضمام جسم من داخل البدن
نحو الاعضاء او ما يجري الاعضاء من الرطوبة الاولى او الثانية ونفوذ ذلك منها الى المعا اما ان يكون في المجاري التي ينفذ

مما الغذا الى الاعضاء او في غيرها قال انها اقسام ستة وقد ذكرناها ثم قال فهذه اسباب زيادة البراز على قدر ما تقتضيه
المتناول وهو النوع الثالث من ذلك واما زيادة على ما ينفذ الى جهة الاعضاء فلذلك له اسباب ستة احدها سددة في الماساريقا
بحيث انها تمنع ما من شانه ان ينفذ لتغذية الاعضاء وثانيها ضعف ماسكة المعا بحيث انها تخلي عن مسك المجذوب اليها
ريثما تتمكن القوى الكبدية من جذب ما هو محتاج اليه في تغذية الاعضاء وثالثها ضعف جاذبة الكبد عما هو محتاج اليه في تغذية
الاعضاء ورابعها صغر مقدارها فلا يكون فيها متسع لما هو محتاج اليه في تغذية الاعضاء فيبقى المقدار الفضل في المعا
ويندفع مع البراز وخامسها امتلاء البدن بحيث انه لم يبق فيه متسع لما يجذب اليه فحينئذ لا يكون المجذوب مقدار ما يملأ الخلا
القليل عندها وهذا تارة يكون لتكاثف المسام وتارة يكون لترك حركة معتادة وتارة يكون لانقطاع استفراغ معتاد
وتارة يكون لقطع عضو عظيم وسادسها كثرة ما ينصب الى المعا من الصفرا بحيث انها يحوجها الى دفع ما فيها قبل ان
يجذب الكبد ما هو محتاج اليه في تغذية البدن هذا كلامه وهو قريب الا ان قوله واما زيادته على ما ينفذ الى جهة الاعضا
عبارة ركيكة على ما لا يخفى لان المراد زيادته بحسب ما ينفذ الى الاعضاء وتلك العبارة لا تعطي هذا المعنى ويمكن ان يصحح
بان عبارة صحيحة بناء على مذهبه لان المعتدل عنده من البراز ما ساوى الغذاء النافذ في الاعضاء واما البراز القليل
اي الذي هو اقل من المقدار الذي يستحقه المتناول فذلك اما ان يكون لان بعضه يرتفع في البدن او لا يكون كذلك
والاول كما يعرض عند مدافعة الطبع ان يندفع لطيفه الى الاعضاء والثاني انما يمكن ذلك بان يحتبس بعضه في المعا
يكون ذلك لاحتباس في قولون وغيره لكنا ادرجنا … فعله البراز ههنا كونه قليلا بالنسبة الى المعتاد الذي يستحقه
المتناول اذ ما يكون قلته بالنسبة الى مقدار المتناول لا يلزم ان يكون عن الاسباب المذكورة بل قد يكون لانصراف
الاجزاء الغاذية من المتناول الى جهة الاعضاء والى بعض ما ذكرنا اشار بقوله ومن المعلوم ان زيادة نفوذ الغذاء كثيرا ما
تقللها اي قلة البراز لقلة الاخلاط وفيه نظر لان قلة الاخلاط لا مدخل لها في قلة البراز لان الاخلاط سوا زادت
او نقصت لا يوجب اخذ شي من البراز وانما يجذبه الاعضاء بما يشتمل عليه المطعوم من الاجزاء الغذائية فلذلك لا يقتضي
يكون الاخلاط قليلة وايضا قلة ما ينصب الى المعا من الاخلاط لا يوجب قلة البراز بحسب ما تقتضيه طبيعة الغذاء
المستعمل لما علمت ان المقايسة بين الكثرة والقلة ههنا بحسب ما يقتضيه المتناول لا ان تفصل سوا كان النصف او
الاقل او الاكثر لا النصف على ما ذهب اليه المسيحي وكرره في مواضع من هذا البحث واذا كانت القلة بحسب ما تقتضيه
طبيعة المتناول لم يكن لقلة الخلط المنصب في هذا مدخل او لاحتباس كثير … وفيه ايضا نظر وذلك لانه يكفي في قلة
البراز احتباس شي منه في الاعور والقولون والتلافيف سوا كان كثيرا او قليلا لان لكل متناول مقدارا مخصوصا من
البراز هو مقتضى طبيعته فمتى احتبس شي منه ولو كان قليلا اوجب قلته وعلى هذا لم يكن للشيخ حاجة الى تخصيص كون
المحتبس هنا كثيرا الكثرة بلا مخصص والحق في هذا ما قاله الفاضل جالينوس في اول البحران حيث قال ان البراز
كان اقل مما ينبغي بقياس مقدار الطعام ولعل انه قد احتبس منه شي في المعا الاعور او في قولون وقال ابو سهل
المسيحي في الكتاب السابع والاربعين من كتابه ومتى كان البراز اقل مما يجب بحسب الغذا المتناول في مقداره وكيفيته ولم يجب
انه قد احتبس في المعاء الاعور او القولون او تلافيف المعاء الدقاق شي منه ولم يشترط احد منهم ان يكون المحتبس كثيرا
ولا ان يكون المنصب من الاخلاط الى الامعاء قليلا وذلك اي الاحتباس شي من البراز بما ذكرنا من الامعاء من معدات …

لذلك … ولذلك المحتبس … يجب انسداد الامعاء … ولا يخفى بعد الاطلاع على ما ذكرنا من تزييف كلام الشيخ
والاعتراض عليه فساد اعتراض ابن القفاص وجواب السامري عنه اما الاعتراض فهو ان ابن القفاص قال قد يكون البراز كثيرا لاجل
الاخلاط الى ظاهر لكن القلة لا يجب ان يكون لقلة الغذاء لجواز ان يكون للزيادة في البدن وانصراف معظمه في تلك الجهة
وليس اكثر الرطوبات الغذائية الى جهة البول كما قال الافراط من كثرة قلة البراز ودعوى ذلك لا يلزم من قلة البراز للدلالة على قلة
الاخلاط واما الجواب فلان السامري قال لان الشيخ لم يدع الحصر في ان قلة لا يكون الا من قلة الاخلاط بل قال انها يكون بكذا
وكذا وللاسباب الاخرى ذكر الشيخ البعض ولا يمتنع ان يكون ثم اسباب اخرى سمينا لكن ما ذكره المعترض يندفع عن كلام
الشيخ وهو انصراف معظمه لتغذية البدن هذا اذا جرى الامر في التغذي على المجرى الطبيعي فيقل البراز لقلة ما ينفصل من
هذا الغذاء المحمود وقول المعترض قد يكون قلته لانصراف اكثر الرطوبات الغذائية الى جهة البول فيقل البراز انما يصح ان
يكون سببا لنقص البراز فيكون من قبل ما يتعلق بالكيفية والكمية معا وكلام الشيخ في الكمية فقط ولهذه العلة اسقط الشيخ
هذا السبب هنا كلامهما ولظهور فساده لم يتعرض لمواضع انحطاطه فانه لا يخفى على من وصل من كلامنا هذا الى هذا المقام
قوله وفي بعض النسخ … وبما اشتقاق … على جهة القوة الدافعة … ضعفها بالنسبة الى تلك المادة
وان كانت في نفسها غير ضعيفة كما يكون اذا كانت تلك المادة المحتبسة يابسة متحجرة فان القوة الدافعة قد تعجز عن دفعها
وان كانت في نفسها غير ضعيفة وانما دل ذلك على ضعف الدافعة لانها لو كانت قوية على دفعها لم تتركها تحتبس فان ذلك
سبب قلة البراز عما تقتضيه طبيعة المتناول احتباس شي منه في الامعاء فاسباب هذا الاحتباس تلك الاسباب سبعة
احدها ضعف دافعة المعا عن دفع هذه الفضلة وعند ذلك تجر الحرارة المعائية لطيفه ويبقى كثيفها فيقل مقدارها وثانيها
قلة ما ينصب من الصفرا المنبتة الى المعا فتبقى الفضلة البرازية محتبسة فيحصل لها ما ذكرنا وثالثها حركات مفرطة بحيث
انها تحلل لطيف البراز ورقيقه ورابعها استفراغات مفرطة حصلت فيما تقدم فان مثل ذلك متى وقع جذبت الاعضاء معظم
ما يعد الى الامعاء من الكيلوس جذبا مستقصى بحيث انها ينتشف جميع رطوباتها فتخلص بها دافعة الانسان نفسه عن
دفع البراز في وقت الاحتباس تخرجه كما يحصل عند حضور جمع ذي حشمة او لغيره كذلك من الضرورة فانه متى وقع ذهب لطيف
البراز ورقيقه ومع ذلك يقل مقداره وسادسها الافراط في … الفضل من … الليل … فان البراز يقل وبسبب ذلك انصراف
الرطوبات الى جهة الكلى والمثانة فيجف البراز ويقل وانما خصص ذلك بالليل لان الغذا … النهار وسابعها
حرارة ما يطيف بالمعاء ويجاورها كالكلى فانها متى كانت كذلك نشفت لطيف البراز ورقيقه وعند ذلك يقل مقداره فمتى
وقع احد الاسباب المذكورة اوجب احتباس البراز في المعا المذكور ولما انه هذا من مقدمات القولنج فظاهر لا يحتاج الى بيانه
المعا ويحبس ما من شانه ان يخرج منها … الشيخ قد ذكر ما يدل على كثرة البراز وقلته … اسبابها … السبب يدل على …
سببه … ما يدل على اعتداله … لان ذلك يعرف من ذكرنا الافضل من البراز البحث الثاني في الاستدلال
من قوام البول قال … ويستدل من قوامه … قوام البراز اما ان يكون هو القوام الطبيعي او ارق من ذلك او اغلظ
والاغلظ من الطبيعي اما ان يكون يابسا متحجرا او لا يكون والارق اما ان يكون لزجا او لا يكون كذلك وايضا الارق اما ان
يزيد واما ان لا يزيد والبراز الرقيق يسمى الرطب كما يسمى الشديد الغلظة اليابس والبراز اليابس اما ان يكون كله يابسا
او يكون مخالطا لرطوبات … البراز الرطب اما ان يكون كذلك لسبب من خارج او لسبب من داخل والذي من خارج هو …

شئ مرطب للبراز وذلك اما ان يكون من الاغذية كالاغذية المليّنة للطبيعة او لا يكون كذلك كاستعمال الماء الحار والذي يكون من داخل
ان يكون الجسم رطب مخالط البراز او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون ورود ذلك الجسم من جهة انصراف الغذاء الى البدن او لا يكون
والثاني المعروف اما ان يكون ذلك الجسم من الرطوبات الاولى او الثانية او من ذوبان الاعضاء وهي ما ذكرنا . او لا وان كان من الراس
من الراس وهو كان الجسم ورد الى البراز من غير مادة الغذاء والشيخ قد ذكره على سبيل المثال فيكون من ذلك بسبب جسم رطب للبراز
من داخل البدن والثاني وهو ان لا يكون لمخالطة جسم رطب فانما يمكن وذلك بان يتم ما كان ينفذ الى البدن للتغذية غير منفذ
وذلك النافذ لا محالة لا يكون رطبا لان الغذاء بالطبع رطب وربما لم يمكن نفوذه في مجاري الكبد فاذا لم ينفذ وذلك يبقى مخالطا للبراز
رطبه ورقته لا محالة واحتاج نفوذه ذلك الى البدن اما ان يكون لسبب في نفسه بان يكون غير صالح للتغذية وذلك كما يكون عند
سوء الهضم واما ان يكون السبب في المنافذ وذلك بان لا يكون سالكة لنفوذه فيها كما يكون عند السدد العارضة فيها واما
ان يكون لسبب في القوى التي بها يتم نفوذه وذلك كما يكون عند ضعف الجاذبة عن امتصاص ذلك وما قلنا ان عدم نفوذ ذلك
الجسم يكون لاحد هذه الاسباب الثلثة لان نفوذه حركة مكانية وهي انما تتم بمتحرك وهو ذلك الجسم وبمحرك وهو القوى التي بها
النفوذ وبمسافة فيها النفوذ فاذا كان النفوذ موقوفا على حصول هذه الثلثة فعدمه يحصل بفقدان ايها كان قال وقد ذكرنا انه قد
يبدل الرطوبة الماء تبعه واما على سبيل هضم وتدبير لذلك ضعف من الجداول وقد يبعث الرطوبة الزلاق من الراس
فيسيل الى شئ مرطب البراز وكان من ذلك بسبب من خارج بعيد وجوده ذلك السبب وكان الجسم مرطب من داخل البدن او لعدم نفوذ
الاجزاء الغذائية الى البدن عرف بما قلنا في اسباب كثرة البراز واعلم ان البراز الرطب الخالي من الازيجة لا حد غيرهما وكذا
اشار الشيخ الى جهة مهاجم السدة وسوء الهضم وضعف القوى والكثرة وتناول رطب فلذلك الجميع وان تكرها بعض احدها
الغذاء المستعمل كالفواكه والبقول فانما انال هذه متى استعملت رطب قوام البراز وثانيها ضعف ماسكة المعا لا يحبس الكيلوس
وثالثها ربما عنت الكبد صفوه ولطيفه وثالثها استرخاء المعدة ودوامها بعضها حيث انها عن الغذاء وهو على صورته فيبقى
منه المعا ويبقى لعجزها عن هضم ما يجري المعدة من هضمه ولا يلين منه ما يصلح لجذب الكبد الا الشئ اليسير والمعاناة
في الماساريقا حيث انها تمنع صفوة الكيلوس ولطيفه من النفوذ الى جهة الكبد وخامسها ضعف جاذبة الكبد عن جذب لطيف
الكيلوس ورقيقه وسادسها مواد منحدرة من الدماغ الى جهة المعدة بتردي المعدة ويخرجها الى ان يخرج الكيلوس قبل هضمه
ونضجه ابتم يفعل ذلك بل برقة قوام المستقر في الامعاء من ذلك فان امثال هذه الرطوبة اذا خالطت ذلكم بجذب الكبد
منها شيئا لانها لا تصلح للتغذية ولا المنافذ فيها وربما منها انا لتنا في المعدة والامعاء كالامراض الدهنية والاشياء اللزجة
في تسهلها فان امثال هذه متى اخذت اخت المعدة والامعاء واضعف ماسكتها فيفسد لذلك غذاء الكيلوس وهي بحالها من غير
ان تجذب الكبد منه ما هي محتاجة اليه وثامنها امتلاء البدن بحيث يتحلل مجاريه ويحاديه بما فيها فان سيل هذا متى حصل لم يكن
فيها لذلك متسع لما يجذب اليها ولا تجذب الكبد من الكيلوس ولطيفه جيدا مستقيما فان ذلك الاستفراغ عند رطوبة
البراز يخف ويجعل مهدا لاستفراغات المنحطة لانجذاب معظم الكيلوس الى جهة الاعضاء بسبب تحلل الحاصل فيها للاستفراغ
تمهد لصحة هذا وتاسعها ضعف الكبد بحيث عن صفو الكيلوس ولطيفه بالكلية رقة البراز وعاشرها كثرة المشروب فانه متى كان
كذلك فضلت فضلة فوق ما تجذب الكبد بقدر ما يتنفذ برقة البراز اللهم الا ان يقع ادرار كما يحدث ذلك بطنه اذا كان مرطبا
الكلى وحادي عشرها كثرة الصعود الى المعا فيلذعها ويحرجها الى دفع ما يغتذي الماسك الكيلوس من قبل ان تجذب

الكبد منه ما هي محتاجة اليه فيندفع البراز عن رقة فهذه اسباب رقة البراز الخالي من اللزوجة واما الذي مع اللزوجة فاليه اشار بقوله **واما اللزج**
فان الطبخ وفي بعض النسخ **من الرطب** فقد ذكر الشيخ لها ثلثة اسباب احدها الذوبان على ما قال **متى يدل على الذوبان وذلك**
يكون مع نتن ولكن لا كل ذوبان فان ذوبان الشحم والسمين لا يكون البراز معه لزجا اذ ما يذوب منها لا يكون لقوام مخالط
للطبيخ بل يكون البراز دسما صديديا ولا بد ان يكون ذلك من ذوبان الاعضاء الاصلية وثانيها اخلاط ردية لزجة على ما قال
وقد يدل على اخلاط ردية لزجة ويكون لا يكون مع فضل نتن وثالثها اغذية لزجة على الوجه الذي ذكره على ما قال **وقد يدل على**
اغذية لزجة تحللت فيه ويلزم مادة قوية في المزاج ام عهد بها اي بتلك الاغذية **الحنظل** وفي بعض النسخ **ام عهد بهما** اي بالاغذية
اللزجة وبين الحرارة القوية **الحنظل** وفي بعض النسخ **ام عهد بها الخم سبيلا** والثالث خيرهم الثاني وانما كان كذلك لان البراز
الطب الرطب اللزج انما يمكن حدوثه من مادة لزجة وتلك المادة اما ان يكون من داخل البدن او من خارجه والذي يكون من داخل
فاما ان يكون من الاعضاء او من الرطوبات والكاين من الاعضاء كما يكون عند الذوبان على ما مر وان كان من الرطوبات الاولى او من الرطوبات
الثانية والكاين من الرطوبات الاولى كما يكون عند كثرة اخلاط لزجة ولكن لا يكفي انفاق ذلك بل لا بد ان كانت كثيرة في البدن ولم ينطلع الى جهة الامعاء
ثم يرسب لزوجة البراز بل لا بد ان يكون مندفعة الى هناك والكاين من الرطوبات الثانية كما يعرض لتاركي الرياضة ان يقل مكان
تحلل هذه الرطوبات الثانية فيعرض له ثقل ثم يقوى الطبيعة على دفع تلك الفضول وقد صارت مشابهة لجوهر الاعضاء بعض المشابهة ويكون
لها ما يرسب لزوجة البراز واما الذي يكون من خارج البدن فكاستعمال اغذية لزجة ولكن لا يكفي انفاق ذلك بل لا بد وان يكون تلك الاغذية كثيرة حتى يرطب
منها البراز ويلحقه وان يكون المزاج معها حارا حتى يمكن ان ينفذ ما يتحلل منها فيصير لزجا والفرق بين ما ذكرناه اخلاقه يكون ما يخرج منها
السبب البادي ويقدم البرهان في الكاين لغلبة الطبيعة مادته ووجود الخف بعده وتقدم بين الذوبان وحصول الاستفراغ البطلب
ويكون في مرض حاد وهذا هو تفسير كلام الشيخ لا ما ذكره المسيحي وهو ان اللزج على نوعين تارة يكون بعد زبد وتارة يكون خاليا من الزبد
والخالي من الزبد له اسباب ثلاثة احدها استعمال اغذية دسمة مفرطة المقدار والدسومة فان هذه متى كانت كذلك اورثت الزوجة
في البراز وثانيها ذوبان حصل في الاعضاء لا لاستيلاء حرارة غريبة عليها فيذيب هذه الذوبان تارة يكون ويرجع في الشحم والسمين وتارة يكون
ويرجع في الاعضاء لا لاستيلاء حرارة عليها غير ان هذه الذوبان تارة يكون ويرجع في الشحم والسمين وتارة يكون في الاعضاء
الاصلية والفرق بينهما ان الكاين من الشحم والسمين يكون مع ذلك دسما والكاين من الاعضاء الاصلية يكون لزجا ويبقى ان يعلم ان هذا
الخامس الا ان ذوبان الشحم والسمين يكفي فيه ادنى سبب المرض قليلها وذوبان الاعضاء الاصلية لا يكفي فيه ذلك بل لا بد من سبب الاقد
قوي وثالثها الاغذار الزحيري الذي يسيل الغذا مع البراز وذلك لا اسباب مادتها حادة الى المعا فان مثل هذا البراز يكون رطبا الى شيا
لزجا ثم قال فهذه اسباب اللزوجة وفيه نظر اما اولا فلان الزيتي عند الاطباء على نوعين لا اللزج والثاني فلان اسباب اللزوجة اللا
على ما ذكره غير الثلثة التي ذكرها الشيخ **واما الزبدي فيدل اي من الرطب فانه يدل على غليان من شدة حرارة او على مخالطة من رياح كثيرة**
البراز الرطب الزبدي انما يمكن ان يكون من مخالطة رياح كثيرة لرطوبة البراز فان كانت رطوبة لزجة وكانت الريح غليظة
لكن انما يكون فيه نفاخات والا فلا وتولد هذه الرياح اما ان يكون من سبب خارج او من داخل والاول كالاستعمال الاغذية الريحية وانما
لم يذكره الشيخ لانه معلوم والثاني اما ان يكون ذلك السبب ماديا او فاعليا فالكاين من سبب من داخل مادي كما يكون عند كثرة الرطوبات
والبلغم في المعدة والامعاء مع الحرارة الغريبة عن تحليلها فيتولد من ذلك الرياح وعند ذلك فقد يتفق تارة ان يكون تلك الرياح
مخالطة للبراز فيتولد من ذلك الزبد وربما لم يكن في البراز رطوبة بحدث الزبد بحدث نفخ ويقرقر والكاين من سبب من داخل فاعلي فهو ان

يكون الحرارة الغريزية قاصرة عن تحليل ما يتولد من الرياح لانها لو لم تكن قاصرة عن ذلك لم يكن رياح اصلا فضلا عن تزيد وتقصير الحرارة
الغريزية عن ذلك اما ان يكون مع تأثيرها حرارة غريبة او لا يكون كذلك والثاني كما يكون عند تقصير الهضم فيكثر الرياح والاول كما يكون عند غليان
البراز من شدة الحرارة الغريبة كما في اسهال اصحاب الحميات ومن نهش المذكورات اما الكائن لاغذية ريحية فيعرف بتقدمها واما الكائن لكثرة
البلغم والرطوبات فيعرف بما يخرج مع البراز من ذلك وما يخرج من القي واما الكائن لنقصان الهضم الحرارة الغريزية فيعرف بنقصان الهضم
وكثرة الجشاء الحامض وبطء انحدار الغذاء عن المعدة واما الكائن عن الغليان فيعرف بما يكون معه من الكرب والعطش وقوة
الالم هذا حكم البراز واما البراز اليابس فانما يمكن وجوده اذا كانت الرطوبات التي البراز المطلق قليلة او منعدمة بالكلية وعدم
تلك الرطوبات اما ان يكون لسبب من خارج او لسبب من داخل والكائن لسبب من خارج اما ان يكون ذلك لفقدان ما يتوقف عليه
وجود تلك الرطوبات كالاكثار من الاغذية اليابسة فانها اذا وردت على المعدة تنشفت رطوباتها فاوجبت تحجر البراز او لوجود ما يوجب
عدمها وذلك اما ان يكون بفرط تسخين الحركة لا التعب فانه بتعريقه المفرط يضطر البدن الى جذب رطوبات البراز عوضا عما خرج منه
بالعرق فيلا يلزم الخلاء او لا يكون مفرطا كالاسهال [illegible] بطول المقام في الحمام فانه يوجب تحجر البراز لتنشيف الرطوبات والكائن
لسبب من داخل البدن فانما يكون لوجود ما ينفي البراز الرطوبة التي يكون في الغذاء المستعمل وذلك المنفي لتلك الرطوبة اما ان ينفيها
بالذات او بالعرض والذي ينفيها بالذات اما ان ينفيها عن البراز بفعلها الى مخرج آخر او لا يكون كذلك والاول كما يكون عند كثرة ادرار
البول والثاني كما يكون عند قوة الحرارة المزاج المزاج البدن كله او مزاج الكلي او الكبد او غير ذلك والذي ينفيها بالعرض هو كطول
اللبث في المعا فتفنى رطوباته لحرارة الاعضاء المجاورة لها وطول اللبث في المعا قد يحصل لانعقادات الباردة فان فعل المقعدة
سكانت وتصير بحيث وانبساط تخرج البراز ايضا فان الحرارة الغريزية في هذه الاوقات تتوجه الى الباطن على ما عرفت وحتى قويت
تنشف رطوبة البراز وجوه وقد يحصل عند انصراف المعدة الى جهة اخرى او لشدة في تحريك الحرارة الفوقاني او اسفلانية وقد يحصل
عند امساكا للافات تقبض عن دفع البراز في وقت الاحساس فان امثال هذه متى حصلت طال مكث البراز في المعا وعند ذلك
تقل فيه الحرارة وتحل الالطف فالالطف منه حتى يتحجر واسباب يبس البراز استفراغات مفرطة تقدمت فان مثل هذه متى حصلت
ثم ورد الغذاء الى المعدة وانحدر الى المعا فان الكبد تمتص صفوه ولطيفه جدا وتستقصي فيغلظ ثقله ويتحجر ولذلك صار شارب
الدواء المسهل يتحجر طبعه بعد ذلك وكذلك الصائم الذي البدن فانه يتحجر طبعه في الاكثر حيث انه يحتاج الى الغذاء الكثير والمعلوم
على ما ذكرنا فان قيل اليابس مقابل للرطب فيجب ان يكون اسبابه كاسبابه قلنا هذا غير مسلم ولئن سلم فانما يلزم ان تكون
اسبابه كاسبابه لو كان لكل سبب من الاسباب الرطب مقابل وجودي حتى يعتبر في ايجاب اليبوسة لكن بعض اسباب الرطب ليس له مقابل
وجودي بل عدمي كاستيلاء المذيب والافراط في المشروب واغتذاء المواد من الراس تنكمها فاذا عدد اسباب الرطب على عدد اسباب
الضعيف ويعرف الكائن من الاسباب الباردة والكائن لدوره البول والكائن من الاستفراغات المفرطة المتقدمة بوجود ذلك
وتقدمه والكائن عن المزاج الحار يعرف بعلاماته والكائن لطول اللبث في الامعاء يعرف بعد احتباسه وانقباضها والى ما ذكرنا اشار
بقوله واما اليابس من البراز فيدل على [illegible] اعلال او على كثرة ورود بول او على حرارة نارية او يبس اغذية او طول لبث في المعا
وسقطه في بابه فهذه اسباب اليبوسة الخالية عن الرطوبة واما ما كان منه ذلك مع خالطه الرطوبات [illegible] فانما على يبوسته فقد جعل
الشيخ سببه احد امرين احدهما انصباب مرار لاذع [illegible] فانما يكون سببا لذلك اذا كان انصباب ذلك المرار بعد يبوسة
البراز او ما يكون من ذلك منصبا [illegible] فانه [illegible] لنا تكثر الرطوبات ومانعها طول احتباس البراز في رطوبات ما [illegible]

من البراز مع عدم مرار لاذع يجعل قال القرشي الكلام عجيب لان احتباس البراز في الرطوبات لا يوجب يبوسة الرطوبات لا يمنع البراز تحجر المواد
بعد البروز وانما يمكن ان يكون طول الاحتباس مع وجود تلك الرطوبات في الامعاء موجبا لذلك لو كان موضع تلك الرطوبات من
الامعاء غير موضع البراز وفي اكثر الامر يكون موضع الرطوبات فوق موضع البراز فانه اذا جف بطول الاحتباس واتفق ان ينحدر اليه
الثقل ما في الامعاء فيخالف البراز الرطوبات فيخرج البراز كذلك وانما يدل على ذلك ان يبس البراز بسبب طول احتباسه لان ذلك بعد
ان يكون الثانية اسباب يبوسة البراز مع كون الرطوبات في الامعاء كثيرة هذا كلامه بلفظه وفيه نظر اذ تقرير الكلام في هذا المقام
الشرف على نفي الرطوبات في موضع والبراز في آخر بل كلما ظهرت بالامعاء رطوبة غليظة لزجة غير لذاعة والا لاخرجت المعا الى
دفع ما فيها من البراز متغيرات تحجر لاصالحة للمعدة والا لماحدث الكبد ما في البراز من الرطوبات الغذائية حتى يتحجر بل حدث من
تلك الرطوبات ولم تحجر البراز لزم البراز اليابس المالح بالرطوبة عند خروجه لان تلك الرطوبة لغلظها ولزوجتها تمنع البراز من الخروج
لذاعة وعدم مرار لاذع يجعل بطول بقاء البراز في الامعاء وطول بقائه فيها بجذب الماساريقا من البراز ما فيه صالح للتغذية
من الرطوبات فيبقى يابسا واذا خرج يكون معه رطوبة لما لطخ بها فدل يبسه على طول احتباسه في المعا بسبب رطوبة غليظة لزجة
عدم انصباب مرار لذاع الى المعا فالمجموع هو العلة لبطء الخروج ولما كانت هذه الرطوبة غليظة لزجة يجعل اختلاطها بالبراز حتى طلى
بخلاف رطوبة الامعاء الرقيقة فانها تعين على اسراع انصباب وجرى الثفل الى الامعاء التي حتى لو فرض عدم انصباب الفاع
الى المعا مع وجود الرطوبات الرقيقة لما اسرع خروجه والى ما ذكرنا اشار بقوله واذا خالطه اليابس الصلب رطوبة فهو اذا يسبب لعلة
في الرطوبات غليظة لزجة لينعقد على المنع كما قال ما منه الى اي اليابس هو البراز وعدم مرار لاذع يجعل اي للخروج والا لعجل خروج البراز
بل ان تحجر ويتطلع الرطوبة الغليظة اللزجة الموجبة لاحتباس البراز وعلى هذا لا يحتبس فضلا عن ان تحجر واعلم ان اعتراض القرشي
هو ابن المتاح والجواب عنه ما ذكرنا لا ما ذكره واذا لم يكن هناك اي حيث البراز اليابس خالطه رطوبة طول احتباس لاملاء
الرطوبة شيء وفي بعض النسخ من والاول اولى الامعاء فالسبب فيه الحق في خروج اليابس مع رطوبة انصباب فضل صفراء لذاع
انصب من الكبد بما يليه اي الى الكبد من الامعاء ولم يهمل اي ذلك الفضل بلعة بحيث يختلط اي البراز اليابس بهذا الفضل
حتى يرطب ويلين بل يخرج يابسا بسرعة ويكون يبسه بالاسباب التي ذكرنا وسرعة خروجه بانصباب الفاع وعلى هذا يبطل قول
ابن المتاح وهو ان انصباب الفاع يوجب خروج البراز لينا لانه لا يمهل البراز ريثما ينشف الكبد ما فيه من الرطوبة
الغذائية فيخرج لينا لان هذا الاعتراض انما كان يرد على الشيخ لو ادعى ان نفس انصباب الفاع وليس كذلك بل يبسه لما ذكرنا
من الاسباب وسرعة خروجه بغير مخالطة برطوبة بسبب انصباب الفاع وعلى هذا يسقط اعتراض ابن المتاح قال المسيحي في البراز اليابس
المخالط للرطوبة سبب ثالث وهو اختلاف الهضم بحيث انه لم يحصل لجميع اجزاء الثفل الاحالة الى الغير على نوع واحد حتى يصير
متشابه الاجزاء وفيه نظر لان البراز المختلف الاجزاء الذي بعضه رطب وبعضه يابس يدل على اختلاف الهضم لا البراز اليابس الملطخ
بالرطوبة البحث الثالث في الاستدلال من لون البراز قال رحمه الله ومما يستدل من لون البراز اعلم ان اصول الالوان
البراز اربعة وهي الاصفر والابيض والاسود والاخضر واما الاحمر فليس يوجد في البراز الا نادرا وذلك لان انصباغ البراز
احمر انما يخالطه الدم وانما يمكن ان يخالط حتى يصير شيئا واحدا في زمان له قدر يبقى في ذلك الزمان حتى يلبث الدم في غير مجاريه
الطبيعي فيتهيأ في اكثر الامر واذا جمد اسود وكان البراز اسود لا احمر ولا كذلك باقي الاخلاط والطبيعي للبراز من جملة هذه الالوان
هو الاصفر وذلك لان الخلط الذي ينصب بالطبع الى البراز فيصبغه هو الصفراء فقط ولون الصفراء اصفر وانما يجب انصباب الصفراء

الى البراز لما تقدم في كلامه انه الاخلاط وعرضيه القوة الدافعة على دفعه ولكن ليس كل لون اصفر فهو طبيعي للبراز بل الناري الحقيقي النارية كما قال
ولون الطبيعي منه الى ضعيف النارية فان قيل كيف كان ينبغي ان يكون اللون الطبيعي للبراز ما هو اقل صفرة من اللون الطبيعي للبول وذلك
لان البول انما اصله من الماء المشروب والماء لا لون له فيمنع من شدة الالوان فيكون ابعد من الصفراء الطبيعية فيضعف ولا كذلك البراز لانه
من المطعوم واكثر المطعومات ذوات الوان غالبة وايضا فان المعدة والامعاء [illegible] الى الباطن الحقيقي فتكون نسبتها اليه
والابيض الحقيقي لا ينصبغ بالصفراء كما ينصبغ بالشفاف العديم اللون لان البياض [illegible] اكثر من الاشفاف لا محالة فلهذا
كان ما ينصب الى الامعاء من الصفراء [illegible] الى الات البول منها كان الامر كذلك ولكن ليس [illegible] وذلك لان المنصب منها
الى الامعاء اكثر بكثير وانما كان كذلك لان مادة البراز يحتاج ان يتم في الامعاء [illegible] لما فيه من الاجزاء الغذائية
[illegible] فاحتاج لذلك ان تكون الامعاء عن البراز [illegible] بجسم لزج يلبس من داخل وهي
الرطوبات التي تسمى [illegible] وتلك الرطوبات [illegible] عن ادراك [illegible]
[illegible] في وقت الحاجة الى [illegible] الصفراء [illegible] الامعاء [illegible]
الامعاء اذا كانت كثيرة [illegible] تلك الرطوبات [illegible] الامعاء من الصفراء كثيرا جدا [illegible]
يكون [illegible] واما البول فليس [illegible] في الات [illegible] تلك الالات ان [illegible] الامعاء [illegible]
[illegible] من الصفراء الا اليسير [illegible] في وقت [illegible] لانها [illegible]
[illegible] الالات البول [illegible] الوان البول الى الوان كثيرة ولم [illegible] في البراز [illegible]
[illegible] في البول [illegible] البراز [illegible] على احوال البول [illegible] الامراض [illegible] وامراض البطن
فانه لا [illegible] على احوال البول اكثر [illegible] في امراض البطن [illegible] ولاكذلك البول [illegible]
[illegible] في البول اكثر [illegible] البراز [illegible]
[illegible] الامراض [illegible] احوال البدن [illegible] فضلات البدن الى البول اكثر [illegible] الى البراز بالكبد [illegible]
اندفاعها الى البراز [illegible] الا ان يكون كثيرا جدا لاجل [illegible] ولكن ذلك يكون [illegible] الاسهال [illegible]
ذلك [illegible] اللون الطبيعي للبراز ان يكون خفيف النارية فان اشتدت صفرته [illegible]
[illegible] من خارج البدن [illegible] سبب من خارج [illegible] البراز الى [illegible] الاغذية التي [illegible]
والكائن بسبب من داخل [illegible] الصفراء [illegible] حتى يكون المقدار الطبيعي منها [illegible] ولكن [illegible]
[illegible] لان حصول الصفراء [illegible] في المرارة قليل فلذلك يكون [illegible] من كثرة الصفراء ولذلك اقتصر الشيخ عليه وقال فان اشتد
لون النارية دل على كثرة المرار ولم يذكر السبب الاخلاط [illegible] من سبب خارج البدن كان الاستدلال بالبراز [illegible]
[illegible] على احوال البدن [illegible] عدم الاشياء الخارجة [illegible] في البول [illegible] الكائن من ذلك كثرة الصفراء والكائن
[illegible] الاول [illegible] البراز [illegible] الاشتعال [illegible] والثاني بالعكس وان انتقص اي لون البراز عن النارية دل على التهبة وعدم النضج وذلك
لان انتقاصه عن النارية اما ان يكون لسبب من خارج او لسبب من داخل [illegible] السبب الخارجي [illegible] من الاكثار من [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] الى الامعاء [illegible] الى البراز [illegible]
في [illegible] اندفاعها الى البراز [illegible] من الصفراء [illegible]

[illegible] لان السدد [illegible] لان الصفراء من شانها [illegible]
[illegible] على مقاديرها الا ان كان من ذلك [illegible] كذلك اذا كانت السدة ثابتة والثاني كما يكون عند خروج البراز قبل
[illegible] من الزمان ما يستحق فيه ما ينصب لون الصفراء وهذا [illegible] ان يكون [illegible] اي عدم النضج الكامل
[illegible] بين هذه الاصناف [illegible] قليل [illegible] والكائن عن السدة يكون معه في [illegible] او يرقان اما البراز الابيض
والى ذلك اشار بقوله وان ابيض اي لون البراز وانما يمكن حدوثه عن احد وجهين وذلك لانه اما ان يكون لعدم الصفراء التي تصبغه
الى الصفرة [illegible] الكبد [illegible] واما ان يكون لوجود ما يصبغه الى البياض [illegible] صبغ الصفراء والاول كما يكون
عند انسداد مجرى المرارة ويلزم ذلك حصول القيء الصفراوي او اليرقان [illegible] على ما قال
وفي بعض النسخ [illegible] والصحيح الاول [illegible] لكن يجب ان يعلم ان السدة قد تكون في مجرى الصفراء من الكبد
الى المرارة وقد تكون في مجراها من المرارة الى الامعاء [illegible] الفرق بينهما [illegible] احدهما ان الكائن في المجرى الاخر لان
[illegible] الصفراء [illegible] المرارة [illegible] الى الامعاء [illegible] البراز الى البياض
[illegible] ان الكائن في مجرى المرارة الى الامعاء [illegible] الصفراء الى المعدة [illegible]
الكائن في المجرى الاخر فان [illegible] في الكبد [illegible] اليرقان [illegible] ان الكائن في مجرى المرارة الى
الامعاء يكون بياض البراز [illegible] على اليرقان ان كان موجودا والكائن في المجرى الاخر يكون اليرقان [illegible]
بياض البراز [illegible] الى ان [illegible] المرارة من الصفراء والثاني [illegible] يكون بياض البراز [illegible] الى البياض [illegible]
الصفراء فاما ان يكون في حال المرض او في حال الصحة والكائن في حال المرض [illegible]
الى جانب الامعاء [illegible] بقوله [illegible] والكائن في حال الصحة [illegible]
[illegible] شبيه بالصديد [illegible] على ما قال [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] والاول [illegible]
[illegible] الاسود [illegible]
[illegible] مع هذين اي الكائن في حال الصحة والكائن في حال المرض [illegible]
[illegible] وذلك لانا بينا ان اشتداد نارية البراز اما ان يكون لكثرة
الصفراء واما ان يكون لاستعداد [illegible] بسبب الاحتراق [illegible] في [illegible] الامراض [illegible] السبب الاول [illegible]
[illegible] في اكثر الامر [illegible] الطبيعة [illegible] المرض [illegible] السبب الثاني [illegible] يكون [illegible]
المرض [illegible] بينهما من [illegible] ان [illegible] النضج ولا يلزم ذلك في الاحتراق [illegible]
[illegible] الاحتراق فان البراز [illegible] بسبب الاحتراق [illegible] المرض والاحتراق
[illegible] والاسود اي البراز الاسود [illegible] وذلك لانه اما ان يكون لسبب من داخل او
لسبب من خارج والكائن لسبب من داخل اما ان يكون [illegible] السبب [illegible] حرارة مفرطة [illegible]
[illegible] مفرطة [illegible] ولكن الكائن من ذلك [illegible] الاخلاط اذا [illegible] في العروق [illegible]
يكون اندفاعها بالبول [illegible] بعد ان [illegible] في مجاري الكبد الى الامعاء لان مجاري الكبد [illegible]
الشيخ الكائن من [illegible] واقتصر على الاحتراق وقال فانه يدل على احتراق شديد والمادي اما ان يكون [illegible] من خارج وذلك

كاستعمال ما يسهل السوداء ومثل [illegible] شراب متعمل من ذلك او من داخل كدفع الطبيعة للمواد السوداوية بالاسهال على
ما قال او على نضج مرض سوداوي لكن نفس النضج لا يفيد سواد الثفل بل ما يلزمه من دفع الطبيعة للسوداء على سبيل البحران
وانما عبر الشيخ عن ذلك بالنضج [illegible] وذلك الدفع انما يكون بعد النضج والكائن بسبب من خارج سواء كان من الاسهال
ما يسود البراز على ما قال او على مثل الصابغ كالسماق فانه يسود البراز او على شراب مشروع اسود وهو مثال لاستعمال
ما يسود السوداء كما قلنا او لما اي الاحتراق هو الردي [illegible] واما الفرق بين هذه الاصناف [illegible]
في البراز الاسود وقد فرق الشيخ بين الكائن للسوداء الطبيعي وبين غيره بقوله والكائن عن السوداء الطبيعي [illegible]
المحترقة وكل سوداء محترقة فان المحترقة منها [illegible] السوداء [illegible] او صفرة بل سوداء دموية او بلغمية او صفراوية [illegible] الشيخ [illegible]
بالسوداء الاصلية اي سوداء اصلها سوداء لا اصلها شي آخر وهي المحترقة عن السوداء لا غير [illegible]
لاشتراك الجميع فيه بل في حموضة وعفونة قد علمت ان السوداء المحترقة عن السوداء على صنفين وذلك لان السوداء التي
يحترق اما ان يكون رقيقة او غليظة فان كانت رقيقة كان المحترق منها شديد الحموضة وان كانت غليظة كان المحترق منها
اقل حموضة وفيه شي من العفونة [illegible] قد علمت اولا ان غليان الارض من المحترق عن السوداء
الرقيقة يكون اكثر وكذلك يكون برقيقة اكثر [illegible] اي الاحتراق [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] والاولى اولى
اما ان هذا ردي فلا اشكال فيه فان نفس الاحتراق ردي خصوصا اذا كان عن خلط ارضي وهو السوداء [illegible] اي
خواص الاحتراق ان [illegible] على ما قلنا [illegible]
خروج هذه السوداء اعني السوداء المحترقة عن السوداء سواء كان الاسهال او الطبيعي لا يخلو اما ان يكون في ابتداء المرض او في
انتهائه والاول قتال مطلقا لان المرض اذا بلغ من قوته ان كان ابتداؤه محرقا للسوداء فلا شك انه اذا انتهى لم يقو عليه
القوى فكيف اذا انتهى والثاني وهو ان يكون ذلك في انتهاء المرض فلا يخلو اما ان يكون القوى قوية او ضعيفة فان كانت
ضعيفة فهو قتال لان القوة الضعيفة لا يقوى على دفع المرض الذي هذه قوته وان كانت قوية فقد يمكن ان يبرأ على
ولكن ذلك نادر فان المرض اذا كان بهذه القوة فانه يبعد ان يكون القوى معه قوية خصوصا وقد طال زمان المرض الى المنتهى
فلذلك جعل الشيخ قاتلا في الاكثر [illegible] لان هذا لا يقتل بخروجه بل بالسبب المحدث له واما نفس خروجه
فنافع لطبيعته ضرورة انا اخراج ما يضر بالبدن [illegible] فلذلك قال الشيخ ذلك [illegible] اي دليل على الهلاك وليس نفس خروجه
دليلا على الهلاك ايضا بل الدال على الهلاك هو السبب المحدث له ونفس خروجه دليل على ذلك السبب الذي هو المحرق
للسوداء هكذا قال القرشي ويمكن ان يجاب عنه بان مراد الشيخ بهذا الكلام على ما قلنا ان خروجه دليل على الهلاك
ليس نفس خروجه دليلا على الهلاك بل هو دليل على ما يدل على الهلاك الثاني كلاهما لان الدال على الشي اعم من ان يكون
بواسطة او لا وعلى هذا يسقط الاعتراض قال ابو سهل المسيحي في كتاب المائة قد يكون خروج البراز الردي دليلا محمودا
ودليلا مذموما اما محمودا فاذا كان على وجه نفض البدن من الشي الردي واما مذموما فمتى كان في البدن شي ردي ويعرف
ان خروج هذا البراز محمودا او مكروها من حال العليل بعد خروجه فان يجد خفة ربما اسلح حال الاعلال [illegible] قبل خروجه فذلك
على الوجه المحمود وان كان بالضد فذلك على الوجه الذميم اما الكيموس الاسود اي السوداء الطبيعية فانما يدل لغلبة الاخلاط
فكذا ما يقع خروجه لان اكثر خروجه يكون بالبحران او بادرارا لان السوداء الطبيعية [illegible] ان يسود البراز الا

كان منه فضلا اليه اما بالبحران او بالادوية وذلك اي وانما كان لخلط السوداء الى العرق بالملاحة الاكثر لان الكبد [illegible] الاسود نقع
خروجه كثيرا لان قوله لانه خروج السوداء الاصلية وهي المحترقة عن السوداء يدل على [illegible] الجيد [illegible]
الا [illegible] الثاني [illegible] الكلام [illegible] مستقيم فان قوله واما الكيموس الخالص [illegible] لانه خروج [illegible]
لما واما البراز الاخضر فانه يدل على انطفاء الحرارة اي انطفاء الحرارة الغريزية وذلك لان خضرة البراز الاخضر ان كانت من جنس الزنجارية
والكراثية فهو لاحتراق وان كانت من جنس الاسمانجونية والنيلية فهو من افراط البرد وكلاهما يدل على انطفاء الحرارة الغريزية اما الاحتراق
فتحليله للرطوبة الغريزية التي هي مادة الحرارة الغريزية فقد يطلب قوة عن [illegible] فان قيل هاهنا سؤالان اولا
واما البرد المفرط فلانه لم يستولي الا [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] البراز الاخضر [illegible] ذلك دون البراز الاخضر
والبراز الاسود اقوى فلاجل ذلك ايضا دليلا على انطفاء الغريزية وثانيهما انه لم كان البراز الاخضر [illegible] لا يفترقه ذلك
قلنا اما الجواب عن الاول فهو ان ذلك بلازم لمطلق البراز الاسود فان الكائن عن دفع السوداء بالبحران او بالادوية لا يفترقه ذلك
بالجملة اطلاق ذلك على البراز الاسود واما عن الثاني فهو ان البراز يحتاج في ذكره الى سبب [illegible] الا كذلك البراز فان البراز
لو كان صابغا كما بينا وكذلك البراز [illegible] اي يدل على انطفاء الحرارة الغريزية لانه لا يكون الا بالبرد المفرط [illegible]
الى ان ها هنا الوان البراز خمسة احدها الاسود وثانيها الاصفر وثالثها الاحمر ورابعها الاسود وخامسها الاخضر ثم قال [illegible]
منه الكيموس وقد عرفت اسبابه وقد [illegible] في [illegible] وقد [illegible] من الجملة [illegible] وهو كان لانها [illegible]
في الاعضاء ويعرف [illegible] البلغمي [illegible] ما يرى [illegible] الترهل [illegible]
وما كان من جهة المعا ويعرف بالمغص والنقل في اسفل الجوف ومنه ما [illegible] كان [illegible] لا [illegible] من جهة الدماغ
ويعرف بما يحس من [illegible] من جهة الدماغ ومنه [illegible] الاستعمال [illegible] بعضا [illegible] ويعرف
[illegible] الكائن لاستيلاء [illegible] على الاعضاء الباطنة [illegible] وما كان [illegible]
في مجرى [illegible] الاسفل [illegible] والثاني [illegible] ومنه الاصفر [illegible] كان
[illegible] الدماغ [illegible] بالملكة [illegible] الاصفر [illegible]
[illegible] الطبيعي [illegible] بالماء [illegible]
[illegible] كان [illegible] ومنه [illegible]
[illegible] المرض [illegible] الاخلاط [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] في اوقات المنتهى على [illegible]
الطبيعة على المواد الصفراوية [illegible] قول الشيخ [illegible] في اوقات [illegible]
[illegible] الصفراء [illegible] المادة الصفراوية الطبيعية [illegible]
[illegible] هذا النوع [illegible] الاسهال الدموي [illegible] عند خروجه [illegible] كان من الدم [illegible]
[illegible] الكائن
[illegible] الطبيعة عليها [illegible] الاخلاط [illegible]
الكثيرة [illegible] من الدم [illegible] الكائن [illegible] الطبيعة
المادة [illegible] في جهة المعا [illegible] بالاسهال [illegible] المعا [illegible]
[illegible] في اسفل الجوف [illegible] وهو الكائن [illegible] في [illegible] المعا [illegible] واما الاسود فمنه [illegible]

وهو الكائن لاستيلاء حرارة قوية على البول ويعرف بلونه ويكون ان يكون الدم يرقى ويتشبث اجزاءه فان الحرارة مستوية يتقدم
وانا اصفر عليه ولهذا المرتبة ومنه الحروف وهو الكائن لاستيلاء برد محمد ويعرف بكمودة لونه واجتماع اجزاءه وضعف وانحطه او عدمه
وبان يتقدم عليه ما انا ابيض ثم كمد ثم اسود ومنه الجماني وهو الكائن لاندفاع مادة سوداوية في اوقات البحارين ويعرف بعقب
من الخفة والراحة ومنه الكائن لتناول صابغ صبغ البراز الى لون السواد مثل المري والخبا رشبير والشراب الاسود فان كان
قال البول الثاني مايليه اكثر الامر لاحتمال ان يكون اندفاعه من جهة الطبيعة واستيلائها عليه ودفعه الى خارج واما الاخضر
فمنه الزنجاري وهو الكائن لالتهاب صفراء وبخاره الحجمة الحاد ومتلده يدل على شدة الاحتراق ومنه كراثي وقد علمت انه
على ماذا يدل بحيث تكلمنا في الاخلاط من هذا الكتاب ومنه ما يكون لتناول صابغ بصبغه هذا اللون كالبقول ومنه ما يدل
على برد قوي كغيرات تحدث هذا مايلي الكمودة البحث الرابع في الاستدلال من هيئة البراز في القعود والتشلع قال رحمه الله
وقد يستدل من هيئة البراز ايضا في العرض والانتفاخ فان المنتفخ كثير النفخ بالطبع لاشكال الغالب على البراز من الارضية
وكلما هو كذلك فيجب ان يكون مجتمعا طرفا فاما اذا لم يكن البراز كذلك بل كان منتفخا كثير النفخ فذلك يكون لا محالة لسبب غير
طبيعي وانما يمكن كذلك اذا كان بعض اجزاءه متباعدا عن بعض ولا يمكن ان يكون ما بينها خاليا لان الخلاء محال فلا بد
وان يكون بينها جسم غير ما ذكر ويكون ذلك الجسم لطيفا والجسم الذي هو كذلك اما الريح او البخار او ما يشبههما كالماء
لكن ليس يمكن ان يكون ذلك ماء ايضا لان من شان كل واحد منهما ان يتصعد ويفارق الاجسام الارضية فيتعذر ان
يكون ذلك ريحا قد بردت حتى بطلت حركته الى فوق ولا يمكن ان يقال فيمكن ايضا ان يكون بخارا قد برد حتى بطلت حركته
الى فوق لان البخار اذا بلغ به البرد الى ذلك الحد انقلب ماء ولم يبق على بخاريته ولا كذلك الريح فان الريح انما يتحرك
لحرارته فقد يبقى مع بردها حتى لا يكون لها حركة الى فوق البتة ويكون مع ذلك باقيا على ريحيتها فاذا البراز المنتفخ انما يكون انتفاخه
من اخلاط الريح بالبراز حتى يصير منتفخا قد بالغ وكذلك ان يصير بحيث يطفو على الماء كما يعرض ذلك في بعض انواع القولنج واذا
كان انتفاخ البراز انما يكون لرياح باردة وتلك الرياح انما تحدث لقصور النضج والهاضمة اذ لو كان النضج تاما لتحللت تلك الرياح
او لم تكون البتة فلذلك يجب ان يكون البراز المنتفخ دالا على النضج البحث الخامس في الاستدلال من وقت البراز
قال رحمه الله وقد يستدل من وقت البراز فالسريع الخروج المتقدم العادة فهو دليل رديء على حركة مرارية وضعف الماسكة
وعلى ضعف الجاذبة من الامعاء وكثرة الرطوبة لا شك ولا خفاء في ان استحالة الغذاء في المعدة كيلوسا انما يمكن ان يكون
في زمان لا يتقدر ولا بد ان يلبث في المعاء في مثل ما يكون الجداول استحالة غرضا العد ومضبوطة ولا شك انه كلما فاتت
زمان لا يقدر فضيق تلك الجداول فان خروج البراز بعد البلوغ من ذلك وعقيبه فذلك كالزمان الطبيعي للبراز فان ابطا عن
ذلك او تقدم فهو غير طبيعي وقد بينا فيما تقدم ان المخرج للبراز هو القوة الدافعة والمعينة لها على الاخراج هو ما ينصب الى الامعاء
من المرارة وعند هذا القول خروج البراز قبل الوقت الطبيعي اما ان يكون لامر خارج او لامر داخل والكائن لامر
خارج هو كاستعمال الحقن والحمتن وغيرهما من الاشياء المخرجة للبراز والكائن لامر داخل اما ان يكون لامر في البراز او
لامر في القوى او لامر في المنفذ لما قلنا ان كل حركة مكانية فانما يتم بمحرك ومتحرك وههنا البراز متحرك وهو القوة الدافعة ومنافذ
فيها الحركة وهي الامعاء والكائن في البراز نفسه هو كما اذا كان من غذاء مزلق والكائن لامر في الامعاء كما اذا كان بها قروح او سحج
فاذا اتصل اليها انفصل لما فيضطر الى دفعه والكائن لامر في القوة الدافعة اما ان يكون لوجود ما يوجب تحريكها او لعدم المانع من

ذلك والاول كما يكون عند كثرة انصباب مرار يعجل والثاني كما يكون عند ضعف القوة الماسكة بل وبطلانها فتشتغل القوة الدافعة
لان كل قوة في طبيعتها تفعل دائما الا لعائق فاذا بطل العائق فعلت فعلها لا محالة والفرق بين هذه الاسباب ان كان تقدم
من خارج دليله وجود ذلك وما كان لذات البراز دليله نوع الغذاء المستعمل وحاله عند الخروج بان يكون فيه لزوجة او ما يشبه
ذلك وما يكون عند قروح الامعاء او سحج فيها يدل وجع قبل الخروج وقشور يخرجان معه وربما كان معه شيء في الخ فان لم
يكن شيء مما ذكرنا فهو كثرة مرار او ضعف الماسكة ويفرق بينهما بان الكائن عن كثرة المرار يكون فيه الصبغ ناصعا ويلذع
وربما احس قبل خروجه مغص يسير والكائن عن ضعف الماسكة تحس معه بثقل في البطن واما ان ابطاء البراز فاما لامر
خارج كاستعمال الحوابس للطبع او لامر داخل فاما لذاته كما اذا كان من غذاء عاقل للطبيعة او لاجل الامعاء كما اذا كان في
اسافلها قرحة او ورم فيمنع الطبيعة نفوذ البراز الى هناك احترازا عن الالم او لاجل القوة الدافعة وذلك اما لذاتها كما اذا كانت
ضعيفة او لعدم المحرك لها كما اذا كان ما ينصب الى الامعاء من المرار قليلا جدا ويلزم ذلك برد الامعاء او لا يكون كذلك كما اذا
كانت الهاضمة ضعيفة فيحتاج الماسكة الى تطويل زمان فعلها والدافعة الى تاخير فعلها فيبتاس الطبيعة الى تتمم الهضم
والضعف الهاضمة تكثر الرطوبة وما كان من ذلك لامر خارج دليله وجوده وما كان لامر في الامعاء دليله علامات ذلك مع
الوجع بالبرز وما كان لقلة المرار دليله بياض المراد وما كان لضعف الدافعة كان البراز مجاوزا للنضج وما كان لضعف الدافعة
كان معه تمرج ورياح وقراقر البحث السادس في الاستدلال من الحال التي يخرج عليها البراز قال رحمه الله والبحث
بالبراز الرياح نافخة الحال التي يخرج عليها البراز قد يكون صوتا وقد يكون بغيره اما الصوت فانه متى ما قارن البراز دل على
نطوية مائية فاستولى عليها رياح منقطعة نافخة ما لم يقارنه والعلة بعدم ما ذكرنا ما يعرض فيه الانتفاخ والقعود
حكمهما وعند البرود الذي يخرج معه فانه ان كان شيئا ولا يلبث دل على ان لا يمكن الطبيعة من مواد البدن
صارت مناقية ليكون الحياة وان كان شيئا قد كثر دليل جيد بدلالة على ما نقابل ذلك ان يجي قليلا قليلا او دفعات
الاول دليل على ضعف دافعة المعاء والثاني على قوتها وقت الراحة وسوء المات ولان النضج لم يذكر من احوالها شيئا
ذكرناها ههنا فقلنا انهم وقد كان اعاد ههنا وقلنا ان البراز متى كان منتن الرائحة يدل على استيلاء برد بجمد الحرارة التي هي
الرائحة ومتى كان حسن الرائحة جدا فانه لا يدل على جودة الهضم ومتى كان قليل النتن دل على النضج المعتدل فان قلت ما سبب
نتن البراز في الانسان مطلقا قلت اما الاول فالعلة فيه ان الرطوبات او الاعضاء واخف منها الحرارة رديئة فانما
يغيرها الى هذا النوع من التغير فكذلك يحصل له هذه الرائحة الردية فان قيل فلم يحصل هذه الرائحة لباقي رطوبات البدن
المحصورة في المجاري كالدم في العروق والمخ في العظام قلت لان القوة المدبرة للبدن تتجافى عن هذه الرطوبات وعن محالها ما
لم تكن وعند ذلك يمنع عفنها وفسادها فلذلك صارت القوة المدبرة اذا عجزت عن محاماة الرطوبات تكون نهاية فعلها الحرارة
تركت الحماية وعفنت الرطوبات وحصل لها الرائحة الكريهة فان قيل كان في العروق والعظام قوي كذلك في الامعاء مثل
تلك القوى فلم لا تحامي هذه الرطوبة المحصورة في تجاويفها قلت صارت القوة المدبرة تحامي عن بعض الرطوبات دون البعض
لان الاجسام والرطوبات والاجسام فضلة مستغنى عنها غير منتفع بها ولذلك صارت كلا على القوة وراحة دفعها اوخروجها
ينتفع به لانها حماها فاذا كانت القوة دفعها فكيف يرى عنها ويحاميها فاما الدم والمخ وامثالها فاجسام فاضلة محتاج اليها
يدبرها القوة المدبرة للانتفاع بها للتغذية وغيرها ولذلك صارت القوة تهتم بالافضل المحتاج اليه وتعتبر عند ما يرى من غيره

كيفيته ويترك الاخر المستغني عنه فضلا ان ينفع منه ما يؤذيه ويغير كيفيته ولذلك تنتن الفضلات البرازية ويتغير رايحتها دون الاجزاء
الفاسدة المحصورة في العروق والعظام ونحوهما واما الثاني وهو نتن براز الانسان فالعلة ما ذكرنا فان قيل فلم صار براز الانسان
انتن من براز اكثر الحيوانات لانا نقول لان الانسان يتفنن في المطاعم والمشارب فيحصل من ذلك فضلات مختلفة فلذلك يعفن
ويتغير رايحتها وايضا اغذية الانسان في الاكثر الغالب عليه الحرارة والرطوبة كاللحوم والفواكه ولما كان حالها كذلك صار برازه اعفن
اكثر ويتغير رايحته … لانا نقول اما الجواب عن الاول فهو ان الحيوانات ايضا تتفنن في المطاعم لانها لا تقتصر في التغذي على
نوع واحد من النبات بل يرعى ويأكل من نباتات كثيرة … فيكون نسبة كثرة هذه النباتات الى الحيوانات كنسبة كثرة
الاغذية الى الانسان واما عن الثاني فهو ان براز الانسان انتن سواء اغتذى بالاغذية الغالب عليها الحرارة او الرطوبة
او بغيرها فانا نراه عند اختصاره على المزورات … يكون كذلك بل يقال انما اختص الانسان بهذا
القدر دون اكثر الحيوانات لكثرة تلافيف امعائه وطول زمان تردد فضلاته فيها لاجل استقصاء جذب الكبد منه ما يحتاج
اليه في التغذية ولقلة اعتناء الطبيعة بالمحاماة عنها وكون الغالب على اغذيته في الاكثر الحرارة والرطوبة والدسومات
صار براز الانسان اعفن ويتغير اكثر من تغير رايحة براز اكثر الحيوانات واما الثالث وهو عدد المرات فقد قال الامام … قال
في ثانية تقدمة المعرفة وينبغي ان يكون البراز بحسب مقدار البدن مرتين او ثلث مرات بالنهار ومرة بالليل ويكون اكثره نحو
السحر كما من عادة الانسان لان يقوم وفي بعض النسخ او كما من عادة الانسان ان يقوم قال جالينوس في تفسيره لا فضل بين
هاتين لان المعنى فيهما جميعا معنى واحد وهو ان افضل الاشياء ما كانت العادة قد جرت به فان قيل ان البراز الطبيعي هو فضل
الهضم الاول وعند السحر يكون الهضوم الثلثة او الاربعة على اختلاف المذهبين قد كملت واذا كان كذلك فكيف يتصور ان
يتأخر فضلة الهضم الاول الى وقت السحر كما قال ابقراط ويكون اكثره نحو السحر … اكثر مجي البراز في الليل يكون وقت السحر
لا نجاب عنه بما اجاب القاضي مهذب الدين المعروف بالدخوار عنه في شرحه لتقدمة المعرفة وهو ان الامر الى هذا الوقت
انما كان ليستوعب القوة المميزة من الذي في المعاء ما يحتاج في تمام النوم باسره فانها لم تعجز عن ان ينفصل ذلك في بعضه
الوقت الى حين النوم اوله الليل … لا نحو … فاسد لانا نقول كيف صارت القوة الجاذبة الكبدية تستوعب
جذب ما يحتاج اليه من … الكيلوس في مدة يسيرة من النهار حيث ان الانسان يحتاج الى اخراج البراز في النهار مرتين او ثلث
مرات على ما ذكره ابقراط ولا يستوعب جذب ما يحتاج اليه من ذلك في مدة يسيرة من الليل مع ان … في حال الصحة … يستحيل
ان يندفع الكيلوس الى المعاء قبل ان تجذب الكبد منه ما هي محتاجة اليه في وقت الصحة سواء كان بالنهار او الليل واذا كان
كذلك فلم ما جرت المميزة ينفصل ذلك في مدة يسيرة من النهار كما جرت في الليل بل الجواب عنه بوجوه ثلاثة احدها ان خروج
البراز ارادي والارادة في النوم معطلة ولذلك صار تأخر خروجه في الاكثر الى وقت السحر وهو وقت الانتباه من النوم وثانيها
انك قد عرفت ان الطبيعة على نوعين عامة وخاصة ولا شك ان في وقت النوم يكون الطبيعة العامة مشغولة بهضم الغذاء
وتوزيعه على اعضاء البدن وعند ذلك يذهل عن تدبير المعاء ودفع ما فيها فاذا فرغت مما هي بصدده التفتت الى جانب المعاء ودفع
فضلاتها وثالثها انه لا يكفي في دفع فضلات المعاء القوة الدافعة التي فيها ما لم يكن انصباب الصفراء اليها … فالصفراء
المنصبة الى المعاء فائدتها انما هي دفع ما يحويها الى الخارج ولذلك … اذا مالت الى جهة اخرى غير جهة المعاء احتاجت الى … ما
يقوم مقامها في ذلك الحقن والفتائل المسهلة واذا عرفت هذا … يكون تأخر خروج البراز الى الوقت المذكور لانصباب

الصفراء الى جهة المعاء فانها لا تنصب الى المرارة الا بعد كمال الهضم الثاني وربما تأخرت الى حين … صاحب الدم
لاجل تنفيذه … بعد تمام هضم العروق وابتداء هضم الاعضاء والوقت المذكور وهو السحر البحث
السابع في الاستدلال من الالوان المنكرة والمختلفة للبراز قال رحمه الله **والالوان المنكرة المختلفة رديئة …**
اما الالوان المنكرة فانها مباينة للحالة الطبيعية فلا بد وان يكون سببها كذلك … واما المختلفة فقد
قال ابقراط في ثانية تقدمة المعرفة واما البراز المختلف الالوان فيدل من طول المرض اكثر مما يدل عليه تلك الاصناف الأخر وليس ما يدل
عليه من الهلاك بدون ما يدل عليه تلك … مثل ما كان من البراز خراطة وما يضرب لونه الى لون الكراث وما كان اسود
وربما خرجت هذه الالوان كلها معا وربما خرج كل واحد على حدة قال جالينوس في تفسيره البراز المختلف الالوان يدل على ان
في البدن امراضا كثيرة تحتاج الى مدة طويلة حتى تقبل النضج وذلك انه قد يمكن اذا كانت كثيرة ان يكون مدة بعضها طويلة فان
لم يكن فيها امراض طويلة فان الطبيعة لا محالة اذا كانت تحتاج الى مقاومة اعداء كثيرين قد تحتاج الى افناء زمان طويل
في محاربتهم قال ابو سهل المسيحي البراز الذي فيه الوان كثيرة يدل على اخلاط مختلفة ولذلك يدل بطول المرض وخبثه وذلك
ان الامراض المركبة عسرة الحل … للعلاج وذلك متى كانت مع قوة ضعيفة دلت على الموت ومتى كانت
مع قوة دلت على طول المرض … والعلة في ذلك ان الطبيعة تعجز في نضج المواد المختلفة لان نضج الرقيق منها
بالتغليظ ونضج الغليظ بالترقيق ونضج … مثال هذا في الخارج انسان واحد له اعداء كثيرة فانه يعجز عن
الكل حملة واحدة … ذلك … واحدا واحدا احتاج في ذلك الى زمان طويل فقول ابقراط ان ذلك يدل
بطول المرض اشارة الى مقاومة كل … ليس ما يدل عليه من الهلاك بدون ما يدل عليه من تلك الالوان اشارة
الى مقاومته … معنى كلام ابقراط فلنبسط القول فيما ذكره الشيخ وقوله الالوان لانه اما ان يكون خروجها
بنفسها او بالادوية … الخارجة بنفسها اما ان يدوم ذلك او لا يدوم والدائمة منها لا يكون لدفع الطبيعة فان خروجه يكون
في زمان قصير وتعقبه الراحة فيمتنع ان يكون ذلك لكثرة اخلاط مختلفة لانها لو لم تكن مختلفة لم تكن هناك الوان مختلفة ولو لم
يكن كثيرة لم يمكن ان يدوم ذلك … ان ينفصل كل مرة منها ما يكون … تغير لون البراز … ان يكون القوة قوية او ضعيفة
فان كانت قوية طال المرض لتعسر انضاج الاخلاط الكثيرة المختلفة لما ذكرنا وان كانت ضعيفة غلب المرض … ان
القوة الضعيفة لا يمكن بقاؤها الى حين انضاج مثل هذه المادة وكيف … لا محالة واما …
لان البدن يكون قد نقي بخروج تلك الاخلاط المختلفة فلم يبق منها … خروجها بدفع الطبيعة
بالبحران ولم يكن … الا ان يكون انقطاع تلك الالوان لسقوط القوة عن الدفع … الموت واما الالوان المختلفة
الخارجة بالادوية فلا يخلو اما ان ينقطع بعد قلع الدواء … كذلك فان كان الاول … لان الدواء …
لان الدواء يكون تنقي البدن من المواد المختلفة وان كان الثاني … على ان يكون الاخلاط المختلفة كثيرة
حتى تقدر الدواء عن استيصالها اللهم الا ان يكون الدواء ضعيفا … البحث الثامن في اصناف البراز المحمود قال رحمه الله
وافضل البراز هو البراز الطبيعي … البراز الطبيعي يجب ان يكون متوسط المقدار والقوام
والقوة والرائحة والوقت … الوقت الذي ينبغي … ينبغي ان يكون مخالطة لا رغويه ولا يكون مختلف
الاجزاء بعضه رطبا وبعضه يابسا … ان يكون … ان تدل على

ان ما لا يكون كذلك فانه لسبب غير طبيعي كما يتبع الكلام الشيخ وينبغي [illegible] بيان شروط البراز الطبيعي وقد حصر
الشيخ في ثمنه امور احدها تشابه الاجزاء على ما قال **المجتمع المتشابه الاجزاء** وهو ان يكون اجزاؤه مجتمعة متشابهة في
ان يكون شديد الاختلاط بعضها ببعض فان هذا يدل على استواء النضج المعدي وثانيها اعتدال القوام على ما قال **شديد**
اختلاط المائية بالارضية وهو ان لا يكون [illegible] ولا رقيقا سيالا الا ان ذلك يشبه بالعسل وقال **الذي يجد كقوام العسل**
فان امكن لقايل ان يقول ان هذا التقدير غير منضبط اذ قوام العسل مختلف بحسب [illegible] ما يبلغ في غلظه الى حد الصلابة
ومنه ما يبلغ في لينه الى ان يكون شديد السيلان ويمكن ان [illegible] وثالثها سهولة الخروج على ما قال **وهو سهل الخروج**
لدلالته على قوة القوة الدافعة ورابعها ان يكون **بلا لذع** لان اللذع انما يكون لحدة ما خالطه من المرار وخامسها [illegible]
كما قال **ولونه الى الصفرة** اي مايل اليها بقربها من الصفرة اليسيرة لانك قد عرفت انه لا بد من انصباب مادة صفراوية
الى المعا لتنبهها على دفع ما فيها [illegible] حتى كانت بمقدار الحاجة [illegible] المذكور وسادسها توسط الرايحة على
ما قال **غير شديد النتن** لان شدة النتن يدل على قوة العفونة **ولا عادمه** اي عادم النتن لدلالة عدم الرايحة
على استيلاء البرد وسابعها ان يكون **غير ذي بقابق وقراقر [illegible]** لدلالته على استيلاء الاجزاء الريحية [illegible]
القوية وثامنها الخروج في وقته على ما قال **والاجتماع [illegible] يقابل الماكول [illegible]** وذلك لان ما [illegible] من الماكول
من الاجزاء الغذائية التي تجذبها البدن [illegible] زيادة بسبب الانطباخ فان شان المنطبخ ان يزيد [illegible]
وهذه شروط البراز الطبيعي ولا شك انه متى كان كذلك دل على صحة القوى المعدية والكبدية **واعلم انه ليس كل اسهال**
[illegible] لانا ذكرنا ان النضج البالغ المتشابه في كل [illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] من هذه العلامات [illegible] ان الاستواء والملاسة من شروط البراز الطبيعي [illegible]
هذا مطلقا فان البراز على نوعين [illegible] طبيعي وغير طبيعي والطبيعي قد عرفت ان افضله ما يكون [illegible] الاجزاء
[illegible] على ان القوة الهاضمة [illegible] من الاجزاء واذا كان غير طبيعي كانت [illegible]
الاجزاء [illegible] على احتراق [illegible] ليس يجري من البراز الا وقد [illegible]
الذايبة الكبدية اما البدني **واعلم ان البراز المعتدل القوام [illegible] ما لم يكن [illegible]**
[illegible] الخروج [illegible] ان يكون [illegible] لا يعد خروجه
البراز المعتدل واعلم ان الذي [illegible] ذكرنا ان انواع البراز المذكورة منها ما يختص بعضو [illegible] ومنها ما لا يختص
بذلك والخاص [illegible] بالكبد والدودي والاعوري الذي هو [illegible]
بالمعا فان كان هذا [illegible] خاصة فمثل [illegible] والاسود والابيض والاصفر [illegible]
وغير ذلك من الاصناف الاخر فان هذه ليست خاصة لبعض بعضو من **هذا** اي الكلام في التشريح [illegible]
[illegible] العلامات [illegible] في اشيا اخر [illegible] **لان الكلام فيها** اي في تلك الاشيا **اخص بالكلام**
الجزئي [illegible] الكلام الجزئي مثل [illegible] البول [illegible] ثم الفن الثاني من الكتاب الاول
في علم الطب وهو [illegible] فصلا قال [illegible] لما اتم الكلام في باب العلامات الكلية وهي الماخوذة
من النبض والتفسرة والبراز [illegible] مثل الماخوذ من العرق والنوم واليقظة [illegible] لان الشرط [illegible]

ان نذكر جميع ما ذكره الشارحون تابعا لهم واوردنا ما ذكرو وقد رتبته في ثلثة فصول **الفصل الاول** في الدلايل الماخوذة من العرق
قال قد عرفت ان الدم يستصحب شيا من المائية لتنفيذه في البدن [illegible] على المذهب الحق وليس هذا الغرض
حاصلا من المائية في المجاري فقط الى الاعضاء الى الجلد ولذلك صار [illegible] القارورة ثم ان المادة ان
[illegible] بالتحليل الخفي [illegible] الخارج من المسام [illegible] على الجلد [illegible]
[illegible] من المسام بطريق الرشح وهو العرق [illegible] مثل هذه المادة لا يحلل من المسام بالكلية بل لا بد ان يرجع منها شي
[illegible] الى المثانة [illegible] البول [illegible] العرق [illegible] القارورة [illegible] لا تنجح المائية [illegible]
في المثانة حتى لا يخرج شي منها بالعرق [illegible] لان الطبيعة [illegible] الطرف [illegible]
الجلد [illegible] هذه الفضلة من المثانة [illegible] الطبيعة يدفع الفضل المذكور الى المسام [illegible] العرق
فضلة من فضلات الهضم الرابع ثم قال فانا قلنا انه فضلة من فضلات الهضم [illegible] الهضم الرابع [illegible]
الهضم المذكور [illegible] العرق فقط [illegible] الوسخ [illegible] الهضم الرابع [illegible]
[illegible] على الاول [illegible] من المسام [illegible] الجلد [illegible]
[illegible] ان العرق يستدل منه على احوال البدن [illegible]
على احوال المرض [illegible] مع شموله لجملة البدن واختصاصه ببعضه دون بعض [illegible]
[illegible] الاعراض [illegible] الكثير ومنه القليل ومنه المعتدل [illegible] اسباب
[illegible] المادة فانها متى كانت كذلك كانت الطبع [illegible] المسام [illegible] كانت كذلك
[illegible] المادة [illegible] القوة [illegible] كانت كذلك [illegible] دفع المادة [illegible]
من البدن [illegible] ضعف القوة الماسكة لانها متى كانت كذلك [illegible] المواد [illegible]
والقليل [illegible] والمعتدل [illegible] العرق الكثير في النوم من غير سبب ظاهر [illegible] صاحبه [illegible]
الغذاء الكثير بما لم [illegible] الامتلاء على ما ذكر [illegible] العرق الكثير الذي يكون
عند النوم من غير سبب [illegible] صاحبه [illegible] الغذاء [illegible] كذلك [illegible]
ان بدنه يحتاج الى استفراغ [illegible] لان كثرة العرق انما يكون لكثرة [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] البدن [illegible] فيكون لكثرة [illegible] الغذاء فان كان الغذا كثيرا [illegible]
[illegible] على ان صاحبه يحمل [illegible] الغذاء وان كان [illegible]
بدنه يحتاج الى استفراغ [illegible] الاشارة بقوله وان كان كذلك اي العرق في النوم كثيرا [illegible] من الغذا [illegible]
[illegible] كثرة العرق وانما خصص [illegible] بالنوم [illegible] بالتحليل الخفي واما النوم فانه
[illegible] المسام [illegible] المادة [illegible] البدن [illegible] في باطن البدن [illegible]
[illegible] العرق [illegible] بالنوم [illegible] الاصفر [illegible] الاحمر واما الدم [illegible]
واما الدم [illegible] من المسام [illegible] العرق [illegible] الدموية [illegible]
المتفرقة [illegible] الطبيعة [illegible] الاعضا [illegible] الاسود [illegible] الابيض [illegible]

على الغسل الجيد واعلم انه اذا كان الورم حارا ناشيا من مادة من المواد ثم حصل فيه عرق فلون المادة فهو علامة محمودة لدلالته على خروج
المادة الموجبة ومتى كان لونه مخالفا لذلك فهو دليل ردي لدلالته على ان الخارج من غير المادة الموجبة والاول يعقبه خفة
والثاني لا يعقبه شي من ذلك واما طعمه فانه منه المر وهو كائن لاستيلاء الصفرا ومنه حامض وهو لاستيلاء السودا ومنه حلو
وهو كائن لاستيلاء الصفرا ومنه حامض وهو لاستيلاء السودا الدم او بلغم طبيعي ومنه مالح وهو كائن لاستيلاء البلغم المالح
واما رايحته فمنه المنتن وهو كائن لاستيلاء مواد عفنة ومنه ما رايحته حامضة وهو كائن لاستيلاء مادة سوداوية او بلغم حامض
ومنه حاد الرايحة وهو كائن لاستيلاء مواد حادة ومنه ما هو طيب الرايحة وهو كائن لمواد سليمة خالية من العفونة واما لمسه فانه
الحار ومنه البارد ومنه المعتدل فالحار يدل على لطافة المادة الموجبة للمرض وعلى حرارة مزاجها ومثل هذا النوع من العرق ينقضي
باقلاع المرض في مدة قصيرة والعرق البارد يدل على برد المادة الموجبة للمرض ومثل هذا النوع من العرق ينذر بطول المرض واما
متى كان حارا تارة وباردا اخرى فهو ردي لدلالته على اختلاف المادة والعرق البارد اذا كان معه حمى حادة فهو دليل ردي
واذا كان مع حمى حادة فهو دليل ردي واذا كان مع حمى غير حادة فهو يدل على طول من المرض وذلك لانه في الامراض الحادة يدل على
ان الخارج من مادة غير المادة الموجبة للمرض فانه من المستحيل ان تكون الرطوبة المتحللة للبدن المحمى الحرارة باردة بل لابد
وان تكون مادة هذا العرق غير مادة الحمى ومثل هذا يكون على احد وجهين احدهما ان يكون هذا العرق من الرطوبات الغريبة
وذلك عندما تغلب الطبيعة من سكبها كما هو عند الغشي ومثل هذا العرق يكون قوامه رقيقا ولاشك ان ذلك ينذر بالهلاك وثانيهما
ان يكون من رطوبات كثيرة قريبة من سطح الجلد ولا تقوى الحرارة الغريزية على تسخينها ولا الغريبة وذلك عندما يكون محلها بعيدا
عن محل هذه المادة وذلك كما في الحميات الحادة ولاشك ان مثل هذا النوع ينذر بالشر لدلالته على ما ذكرنا واما متى كانت الحمى
هادية وان العرق البارد ينذر بطول من المرض لدلالته على كثرة المادة واما العرق المعتدل في الحرارة والبرودة فانه يدل على الاعتدال
واما شيوعه بجملة اعضاء البدن واختصاصه ببعض دون بعض فانه متى كان شايعا لجملة اعضاء البدن فهو يدل على ان
الطبيعة البدنية مستوفية لجملة البدن بحيث انها دفعت المادة من جملة الاعضاء وقد يكون ذلك لعموم المادة وكثرة مقدارها
والفرق بين الكائن للعموم والكثرة والكائن لقوة القوة واعتنائها بجملة البدن ان الاول لا يعقبه خفة ولا راحة والثاني
يعقبه ذلك واما اختصاصه ببعض دون بعض فانه يدل على احد امرين اما على ان المادة العرقية تنبعث بحيث انها اختصت ببعض
دون بعض كما قال ابقراط في رابعة الفصول وحيث كان العرق من البدن فهو يدل على ان المرض في ذلك الموضع وذلك لان
العرق اذا اختص بموضع وكانت نسبة اجزا البدن الى الاشيا الخارجية واحدة فذلك يكون لا من جهة والا لم يختص وانما يكون
كذلك اذا كانت المواد في ذلك الموضع اكثر ولهذا قد ما سبق انما يندفع من الرطوبات في حال المرض فهو في الغالب يكون ذلك من
مادة المرض فمادة المرض اذا في ذلك العضو اكثر فيكون المرض فيه اقوى واشد ولا يعني كون المرض في ذلك الموضع الا هذا واما
على ان الطبيعة البدنية عاجزة عن دفع المادة من جملة البدن فوجهتها الى عضو دون عضو اما للشرف واما للرياسة ومثل هذا
النوع من العرق لا يعقبه خفة ولا راحة والاول يعقب ذلك واما يوم بحرانه فانه متى كان في الانذار والباحورية فهو كائن لدفع
الطبيعة ومتى كان في غير تلك الايام فهو لكثرة المادة وقهرها للقوة واما اوقات مجيئه فانه متى كان كذلك دل على قوة القوة وشدة
دفعها للفضلات الغريبة هذا متى كان خاليا عن الخفة والا فمتى كان كذلك كان دليلا بجودة البحران ومتى كان مجيئه في وقت
دون وقت فذلك ردي لانه يدل على ان الطبيعة ليس فيها من النهضة والقوة ما يدفع بها المادة دفعا قويا وانما هو متقاوم الرض

فهو دليل على سقوط القوة كما ذكرنا وقد يكون لاستيلاء مواد بلغمية لزجة الفجاج والعرق يتهافت لاجل القوة وما يعقبه من الاعراض
فانه متى اعقبه خفة وراحة وسكون الاعراض الردية فهو كائن من المادة الموجبة للمرض بدفع الطبيعة ومن المعتاد الذي يجب
ومتى لم يعقبه شي مما ذكرنا فهو كائن لكثرة المادة وغرورها القوة فهذا ما يستدل به من العرق والذي يلخص لنا مما ذكرنا ان
العرق اما في الاصحاء فذلك اذا كان معتدلا في مقداره وقوامه ولونه وطعمه ورايحته واما في المرض فاذا اجتمع فيه
شروط خمسة احدها ان يكون مجيئه في يوم باحوري وثانيها ان يكون حارا وثالثها ان يكون في جميع البدن اذا كانت المادة
عامة ورابعها ان يكون مشتملا في ملمسه من غير ان يكون حارا تارة وباردا اخرى وخامسها ان يعقبه خفة وراحة فهذه شروط
العرق المحمود في وقت المرض هذا ما ذكره المسيحي في العرق وانا وجدت في ثمار المسايل الطبية والفلسفية لابن الرجح جمع
ابن الطيب في العرق على طريق السوال والجواب فرايت ان الحقها بهذا المقام ليكون اتم فايدة واعم عايدة قال
العلة في انا اذا احتمينا ينقطع العرق واذا ارخينا يحصب بحيث انه عند حصر التنفس يمتلي الصدر فيسخن ويبسط الاحشا
ويقوي الماسكة وعند الارخا تنفتح المسام وينهض الدافعة العلة في ان الابدان تعرق بالماء الحار اكثر من الماء الذي
لطف العلة في ان العرق مالح لانه من فضل رطوبة ذات جوهرية تحرقها الحرارة تحريقا شديدا ومثل هذه الرطوبات اذا
احترقت طعمها صار مالحا وكما ان البراز فضل هضم الكبد وهو الهضم الثاني كذلك العرق فضل الهضم الثالث وهو هضم
العروق او الرابع وهو هضم الاعضا والفرق العذب انما تغذى في تغذية الاعضا والباقي يكون مالحا العلة في ان الاعضاء
العليا اكثر عرقا من الاعضا السفلى لان الحرارة من شانها التصاعد والرطوبات ترتفع معها وتغلظ وتعقد بما فيها الاخر
العلة في ان عرق الراس اقل نتنا وراحة من عرق البدن لان الابدان انما يكون نتنها بمنع تحلل الفضلات فيبقى وتعفن
بالحرارة والراس سليم من الارض لانه ليس بحار فيعفن ومنافذه فضول كثيرة واسعة من العين والاذن والحنك والانف
ولان الدماغ متخلخل والدليل على تخلخله الشعر فيه وهو كثير العظام قليل اللحم العلة في ان الذين يرتاضون لا ينبغي ان
يترجلوا من الرياضة حتى يعرقوا اكثر مما يعرفون اذا صعدوا على الرياضة ولم ينقطعوا حتى انما يخلص بدانهم في الرياضة لان
من الرطوبة تجتمع في وقت الراحة فاذا عاودوا الرياضة انحل وعند انقضا الرياضة فان الفضل يلطف ويرق ويبقى من
غير ان يحس بها العلة في ان العرق اذا اسخن ازداد واذا اتركه انقطع حينا اذا اتركه انقطع حينا اذا ترك على البدن مدة من
الهوا فيسد المسام التي يخرج منها العرق واذا اسخن انفتحت المنافذ العلة في ان خلف البدن يعرق اكثر من مقدمه ومقدم
البدن اكثر حرارة وغلظا لان خلف البدن ابرد واخصف من ان مقدم البدن فيه مصابات تنصب الفضلات فيها الى البطن
والمعا والمثانة وليس ذلك كخلف البدن ولان مقدم البدن ابرد سريعا فتخلخله ولا يثبت العرق والاباط اسرع عرقا واكثر
من ساير الاعضا لكن الذي هو فيه ولانها الطارده الهوا العلة في ان الصدر يعرق اكثر من البطن لانه اكثر حرارة من
البطن واشد تخلخلا والدليل على ذلك ان نبات الشعر عليه اكثر من البطن ولان الرية في الصدر والعلة في ان لا يعرق
الجانب الذي ينام عليه هي انه محصور والخلد بارد العلة في ان الرجل يعرق اكثر من البدن وخاصة الجبهة وليست هي
متخلخلة ولانها تقرب الدماغ لكن نفسها العلة في ان الذي يعرق ويلقى هوا باردا او يستحم ماء باردا يعرض له حمى ان
الرطوبة التي كانت تندفع باحتباسها الى ظاهر البدن يرجع لاستحصاف الجلد ويمتنع من الخروج ويجتمع ويغلظ الرطوبة
فيعرض الحمى العلة في ان العرق ودخول الحمام في الصيف انفع واصلح من ان تسيل الرطوبات والفضل الظاهر للبدن لانها

الى خارج ولان الرطوبات في الصيف اسرع تحللا [illegible] منها في الشتاء لحرارة الصيف فان كان المواد والرطوبات كثيرة
تنفع دخول الحمام سوى ان الرطوبات جامدة وهذا لا يكون الانتفاع به في الغاية العلة في ان الذي يشرب النبيذ ويأكل
الطعام يجذب اليه رطوبة النبيذ كما يجذب الاسفنج الماء وسائر الرطوبات العلة في ان العرق الذي [illegible] فان
قيل انتفع منه للمعدة بالتحليل اي ان الاول ترجيه الرياضة وهي حركة والثاني على كثرة الفضلات في البدن [illegible]
العرق الحار انفع من البارد اي ان العرق يكون بتحليل حرارة للمادة اما من خارج واما من داخل والتي من خارج لا يمكن ان
يحدث عرقا باردا البتة واما الباطنة اما الغريزية فهي [illegible] فلا يمكن ان يحدث عرقا باردا واما الخارجة عن الطبيعة
مثل حرارة الحمى لا ينفصل الا عرقا حارا ولما ان كانت الحرارة الغريزية قد انطفت فحصل عرقا باردا العلة في ان [illegible]
موت العليل اي ان مسام هذا الموضع متخلخلة فاذا هرب الروح والدم الى العمق طلبا مواضع العروق والشرايين [illegible]
فاذا انتقلت [illegible] بما فيها من خارج والذين يرق لحمهم مثل ذلك لان جسمهم ينبسط بانبساط الحار وينفتح مسامه
ويرشح فضلا تم العلة في سهولة [illegible] الشريف العرق هي انفتاح المسام بواسطة العرق **الفصل الثالث** في الدلائل
المأخوذة من النفث قد علمت ان كل واحد من الاعضاء يأتيه من الدم او من الاخلاط الاربعة على اختلاف المذهبين ما يكفيه
في التغذية فان كان الفاضل عند الحاجة [illegible] يصلح لمن ذلك في التغذية ويدفع ما لا يصلح الى الجهات المذكورة [illegible]
فان كانت قوة الدافعة ضعيفة او شغلها عن ذلك شاغل بقيت تلك الفضلة محتبسة عنده الى ان يأتيها ما يعينها على
اخراجها ودفعها فالات النفس متى كانت الواصل اليها من المادة الغذائية بحسب حاجتها وكفايتها اغتذت بها ودفع ذلك
لا بد وان ينفصل منها فضلة اذ من المستحيلات ان يكون الغذاء الواصل الى العضو شبيها به من كل وجه فان الفضلة التي
منه في هذا الوقت يكون يسيرة تندفع بعضها بالبزاق وبعضها بالسعال اليسير [illegible] الانسان منها في حال الصحة
واما متى كان الواصل اليها من الغذاء اكثر مما يحتاج اليه [illegible] تلك الفضلة [illegible] ان الطبيعة بعد ذلك [illegible]
واما بعين نفسها على ذلك فان انقذف وهي [illegible] فانها في عرف الطب يسمى [illegible] وان انقذف وهي نضيجة فانها يسمى نفثا [illegible]
[illegible] الفرق بين النفث والبزاق من جهة الاصطلاح فالنفث دلالته الذاتية على آلات النفس والعرضية على احوال الاعضاء الاخر
اذا عرفت هذا فنقول النفث يدل [illegible] ولونه ووقت مجيئه ورائحته وبطعمه وشكله ومقداره [illegible] في وقت التخريج [illegible]
فانه متى كان كثيرا دل اما على كثرة المادة [illegible] واما الاستيلاء الطبيعة على المادة الموجبة للالم واخراجها عن الالات
النفس بالكلية والفرق بينهما ان الكائن للكثرة يكون [illegible] لا يعقبه خفة ولا راحة والكائن لاستيلاء القوى يكون
بعد ما يقابل ذلك ومتى كان قليلا دل اما على قلة المادة واما على ضعف القوة بحيث انها لم تقدر على دفع المادة المرضية بالكلية
والفرق بينهما معلوم مما ذكرناه واما متى لم ينفث العليل شيئا فهو دليل رديء لدلالته على ضعف القوة وعجزها عن دفع المادة
النفثية واما الوانه فمنها الابيض وهذا متى لم يكن لاستيلاء [illegible] فهو [illegible] ومنه الاصفر وهو دال على غلبة الصفراء
ومنه الاحمر وهو دال على غلبة الدم ومنه الاسود والكمد والازرق وجميعها دال على غلبة السوداء اما وقت مجيئه فانه متى كان
مجيئه في ابتداء المرض او في وقت التزيد فهو لكثرة المادة واما متى كان في وقت المنتهى وبعد ظهور علامات النضج فهو دليل
خير واما رائحته فانه متى كان منتنا دل على [illegible] ومتى كان [illegible] ذلك ومتى كان عديم الرائحة
اصلا فانه يدل على تمكن البرد وسقوط القوة واما طعمه [illegible] يدل على غلبة الصفراء والحامض يدل على غلبة السوداء والبلغم [illegible]

والمر يدل على غلبة [illegible] والمالح على غلبة البلغم المالح [illegible] لا دليل على ضعف القوة وعجزها عن [illegible]
[illegible] في [illegible] واما الاسود لمادة غليظة قد احترقت [illegible] الرئة لحرارة [illegible] لما ان طالت مدة [illegible]
كما [illegible] في كتاب ابيذيميا [illegible] والبصاق [illegible] اذا كان مع حمى وكان [illegible] يدل على اختلاط
الذهن فانه يدل على [illegible] فان كان مع هذا شيء من [illegible] في الرداءة واما قوامه فهو كان غليظا
فهو يدل [illegible] على ضعف القوة وعجزها عن دفع المادة وايضا فانها رديئة من وجه آخر وهو ان الطبيعة [illegible]
اخراجها بالسعال لانها لا [illegible] الا بحركة قوية ومتى كان رقيقا دل على ضعف القوة وعجزها عن نضج المادة وايضا فانها
تحتاج في اخراجها الى حركة قوية لانها [illegible] في خلل الرئة [illegible] فان كانت [illegible] ومتى كان معتدلا دل
على قوة القوة واستيلائها على [illegible] ومتى كان سهلا دل على قوة القوة وعلى مطاوعة المادة للخروج
ومتى كان بعسر فهو الدال على مقابل ذلك واذا عرفت هذا فاعلم ان افضل النفث الابيض الاملس المستوي الذي مقداره
بحسب مقدار المادة السهل الخروج الذي يعقبه خفة وراحة ومثل هذا النفث ان تقدم مجيئه فالمرض قصير سليم وان تأخر
مجيئه فالمرض طويل [illegible] ان كانت القوة ضعيفة **الفصل الثالث** في الدلائل المأخوذة من الطمث قد علمت ان
[illegible] الانثى [illegible] وكذلك [illegible] تلد الفضلات في بدن الذكر [illegible] في بدن
الانثى لما عرفت ان القوة الهاضمة [illegible] الحرارة والحركة [illegible]
تجتمع في بدن الانثى [illegible] الرطوبات [illegible] فاذا اجتمعت [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] لذلك اذ كانت قوة الانثى ضعيفة عن اخراج تلك الفضلة وان خرجت لم تخرج [illegible]
[illegible] الادراك يكون القوة مغمورة بالرطوبات ويكون عاجزة عن دفع هذه الفضلة ولذلك صار [illegible] علامة الادراك [illegible]
استيلاء [illegible] على بدن الانثى [illegible] ولذلك كان مقدار الخارج منه في المرأة الصحيحة [illegible] فاذا وافق استيلاء
[illegible] ضعف القوة انقطع بالكلية ولذلك صارت الاناث [illegible] انقطع [illegible] من عشر سنين الى اربع عشرة سنة [illegible]
في الاكثر [illegible] ووقت انقطاعه من [illegible] سنة الى ستين سنة
[illegible] انقطاعه [illegible] لان هذه المادة يغتذي بها الجنين في الرحم [illegible]
هذه الفضلة [illegible] الطبيعة [illegible] فكيف يتصور ان [illegible] بدن الجنين في الرحم
[illegible]
[illegible]
[illegible] الجنين [illegible]
[illegible] الانثى [illegible]
[illegible] الفضلة المذكورة الى وقت [illegible]
[illegible] الجنين [illegible]
[illegible] الحيض [illegible]
[illegible]

خصب البدن لا سيما اذا كان السن لها يتقدم مجيئه ويطول زمان حياته ومتى كانت نحيفة البدن تأخر مجيئه وقصر زمانه
وثانيها من جهة الحفة وهو انه متى كانت تخنة البدن تخلخله تأخر مجيئه وقصر زمانه واوده ومتى كانت متكاثفة كانت
ذلك بالعكس وثالثها من جهة الغذاء المتقدم والحاضر وهو انه متى كان مستفرغا رطبا تقدم مجيئه وطال الازمان وان [illegible]
ومتى كان بالعكس فبالعكس ورابعها من جهة الحركة وهو ان المادة متى كانت كثيرة الحركة تأخر مجيئه وقصر زمانه
ومتى كانت قليلة الحركة كان الامر بالعكس وخامسها من جهة البلد وهو انه متى كان كثير الهواء [illegible] تقدم مجيئه وطال
زمانه ودروره ومتى كان بالعكس كان الامر بالعكس فالطبيعة متى كانت بمجيئه على مقدار المعتاد وكيفية المعتادة وفي
المعتاد نوع العلل قوة القوة وسبب حفظ الصحة ومتى تغيرت جميع هذه كان من ذلك الرف واحتباس دم الطمث
والرف هو ان يفرط خروجه وبسبب خروجه اكثر مما ينبغي اما ان يكون من قبل القوة واما ان يكون من جهة المادة واما ان
يكون من جهة الآلة والكائن من جهة القوة فاما القوة القوة الدافعة كانية الغاذية ومثل هذا النوع يعقبه خفة
واما المادة حادة لذاعة تلذعها وتحركه لدفع المادة على ما ستعرفه ومثل هذا النوع لا يعقبه شيء من ذلك واما لضعف القوة
الماسكة فيخلى من مسك الطوبات والكائن من جهة المادة اما ان يكون ارق مما ينبغي لمائية خالطها فيجري الجاري فلا ينضبط
ويمسك ومثل هذا النوع يستدل عليه بكون الدم الخارج متغيرا بالماء باستعمال القوابض وذلك لاحتباس المائية حتى
انه ربما حصل ترهل الاطراف وهيج الوجه وحالة شبيهة بالحمل واما ان يكون احد مما ينبغي فيتسع لدفعها ومثل هذا يكون
بلون ويحرق ويسرع خروجه واما ان يكون لتوقد المادة وكثرة مقدارها فيثقل على القوة ويخرج من ذاتها ويعرف هذا
بعلامة الامتلاء وهذا لا يجب ان يحبس ما لم يضعف ويعرف نوع المادة الغالبة بان يلوث خرقة ثم تجفف وينظر الى لونها
فيعرف تلك المادة والكائن من جهة الآلة اما ان يكون لانفتاح افواه العروق واما عن عاهة بها كما يخرج الدم بغير وجع واما
ان يكون لانصداعها بقرحة او سقطة او ضربة ونحو ذلك واما الدم الولادة واما الشدة الحمل وهو انه يكون الجنين كبيرا الرحم ضيقا
وهذا يعلم من سببه واعلم ان كل نوع منه يبتدي الالم ويبقى قليلا ثم يتغلظ بعد ذلك وكثير ثم يعود كذا اذا الرطوبة رق ومثل
فانا السبب فيه ان افواه العروق وصيا كله الدم يكون في اوله لا حرضية وفي آخره ايضا الاسيلاء الجفاف واليبس علي
وفي الوسط يكون الحال متوسطة واذا افرط نزف الدم ضعف الشهوة والاستمراء وهيجا الاطراف وتغير اللون الى الكمودة
وربما حصل استسقا وربما غلبت الصفراء وحدثت حميات صفراوية واما الاحتباس فيكون لاضداد ذلك هذا آخر الفصل الثاني
من الفصول الثلثة التي ذكرها المسيحي قال المصنف رحمه الله تعالى ان اذكر في هذا الكتاب كلاما في البحران لا شيما على الا
الكلية والبحران لان اكثر ذلك لا يختص جملة بمرض دون مرض وقد رتبت ذلك في خمسة فصول ونحن نتبعه ونزيده لما
مرجزه الفصل الاول في ذكر مقدمات يحتاج اليها قبل ذكر البحران وهي ستة عشر مقدمة المقدمة الاولى في دفعة
الامراض التي تنقضي ببحران والتي لا تنقضي به قد عرفت ان الامراض ثلثة انواع تركيبية وتفرقية ومزاجية فالتركيبي
ليس لهما بحران ثم المزاجية على نوعين شاذجة ومادية والساذجة ليس لها بحران والمادية على نوعين حادة ومزمنة
والمزمنة ليس لها بحران لانك ستعرف ان البحران تغير عظيم يحدث دفعة وهذا لا يحدث في الاكثر الا في الامراض الحادة
وذلك لحدة موادها ولطافتها وحرارتها ونهاياتها بالطبيعة فيكون اهتمام الطبيعة لمقاومتها ومطاوعة المادة للنضج
اكثر فاما اذا لم يكن كذلك والى هذا اشار الفاضل جالينوس في كتابه ايام البحران فانه قال هناك وكذلك فيها احسب قال

قوم من الاطباء ان الامراض التي تطول مدتها لا يكون فيها بحران لان هذا الاسم مخصوص بالاضطراب والاختلاف الكاين ولعلها وهذا
المقدار الذي نسبه الفاضل جالينوس ايضا على ما ذكره وقال وحدثت البحران لا يخالف الا في الفصل وستقف على ما ستعرفه على ان منه ما يكون بحران
على مرض الامراض الحادة من المزمنة وذلك من وجوه منها احدها من التدبير المتقدم فان من كان تدبيره لطيفا او كثيرا فيوم كانت
غذاؤه لطيفا فامراضه في الاكثر حادة ومتى كانت مستحصفة فامراضه في الاكثر مزمنة وثانيها من الوقت الحاضر فانه متى كان لطيفا فالمرض
في الاكثر حادة ومتى كان شتاء فمزمنة وثالثها من المهنة فان من كانت صناعته الحدادة والقصابة وبالجملة صناعة يحتاج فيها
الى مباشرة النار فامراضه في الاكثر حادة ومتى كانت صناعته يحتاج فيها الى مباشرة الماء كالقصارة والملاحة فامراضه في الاكثر
مزمنة وخامسها من السن فان من كانت سنه الشباب والصبي فامراضه في الاكثر حادة ومن كان في سن الكهولة او الشيخوخة
فامراضه في الاكثر مزمنة وسادسها من المادة المستولية على البدن فان كانت صفراوية فالامراض الحادة فيها حادة فان كانت بلغمية
او سوداوية فالامراض الحادة فيها في الاكثر مزمنة فاما المثلثة في الاكثر فانها مرض حاد وربع حادة في الاكثر من
سوداء بلغمية وسابعها من جهة القوة المدبرة للبدن فانها متى كانت قوية شديدة القهر للمادة قاهرة لها كانت المرض قصير
المدة فكان حادا ومتى كانت ضعيفة كان الامر بالعكس المقدمة الثانية في معرفة العلامات الدالة على الاوقات الاربعة ومثل هذا قد عرف
فيما تقدم ومع معرفتها يعرف البحران الجيد من الردئ وكذلك البحران الجيد لا يكون الا بعد النضج لان فيه تندفع المادة عن البدن
المادة لا تكون الا بعد نهيئها لذلك وذلك كائن في اواخر المنتهى المقدمة الثالثة في البحران وانه تام الحركة ايضا فالتغير الذي
يكون الى المرض ستة لان المرض اما ان ينتقل الى العطب دفعة او ينتقل اليها قليلا قليلا واما ان يجتمع فيه الامران فاكائن
دفعة الى البرء يقال له البحران الجيد والكائن دفعة الى الموت يقال له البحران الردئ والمرض المنتقل الى الصحة قليلا قليلا يقال له ذوبان
واما ان يبتدئ دفعة ثم يؤل الى الصحة قليلا قليلا واما ان يبتدئ قليلا قليلا ثم يؤل الى العطب قليلا قليلا واما ان يبتدئ قليلا قليلا
ثم يؤل الى الصحة دفعة واما ان يبتدئ قليلا قليلا ثم يؤل الى العطب دفعة وعلى هذا يكون انواع التغاير ثمانية لا ستة على ما ذكره
قال جالينوس والمخصوص باسم البحران منها ما كان حدوثه عن هذه الانواع دفعة والعلم ان عبارة الفاضل جالينوس في هذا الموضع اجود
من عبارة صاحب الكامل وابي سهل المسيحي فانهما قالا ان البحران تغير عظيم يحدث دفعة ثم قسموه الى الاقسام المذكورة وهو خطأ
لان الكائن دفعة لا يكون منه الكائن بالتدريج المقدمة الرابعة في ذكر ما الى الطبيعة والمرض حال المرض المثال الاول قال
الاطباء البدن كمصرة مدينة والطبيعة المدبرة للبدن كسلطان حاكم فيها والمرض كصورة عدو باغ يقصد اقتلاعها ولا شك انه عند
ما يقصدها لابد وان يحصل بينهما مشاجرات ومناقشات لا يعتد بها الى ان يؤل الامر الى القتال فاذا تبع ذلك حال ومثل
ميلان الدماء والصالح كذلك الطبيعة والمرض لا بد وان يحصل بينهما ذلك قبل مجيء البحران وقد يتقدم البحران صداع وقلق
وربما حصل اختلاط الذهن وبالجملة لعلامات تدل على مجيء البحران وهذا هو يوم الانذار عند الاطباء ثم يجري بينهما القتال وعلى
احدهما الغلبة على الآخر فتارة يكون الغلبة تامة لا يرجى معها عودة وتارة لا يكون تامة بل يرجى معها العود ويطلب الغلبة
مرة ثانية فان كانت تامة وكانت الغلبة للسلطان الحامي اندفع العدو عن المدينة الى اطرافها الى خارجها كذلك فعل الطبيعة ومثل
هذا يقال له بحران تام وان كانت من جانب العدو الباغي استولى على الاطراف والمدينة واخربها وكذلك المرض مع الطبيعة ومثل
هذا يقال له العطب وان كانت الغلبة ناقصة اندفع العدو عن المدينة فتقعد وبقي نازلا على الاطراف ومثل هذا في البدن يقال له
البحران الناقص وهذا ربما حصل فيه معاودة في القتال الثاني قال الاطباء الطبيعة والمرض كخصمين متنازعين عند حاكم ايضا

او حاكم يحكم بينهما فاما ميم لحاكم [illegible] اليهما من حضر بينهما شهودا عدد لا حكم له على خصمه والحاكم هو الطبيب والشهود هي الدلايل
الانذارية التي تظهر في ايام الانذار والحكم هو الفصل الذي هو البحران فان الدلايل الانذارية تظهر يوم الانذار وهي التي تشهد
بما يكون في يوم البحران الموجب لي يوم الانذار فان قيل فلم ما كانت الدلايل الانذارية تظهر يوم الانذار وهي التي تشهد بما يكون
في يوم البحران الذي يلي يوم الانذار فان قيل فلم ما كانت الدلايل الانذارية التي تظهر في السابع منذرة بما يكون في الحادي عشر
لا الثامن واقرب اليه من الرابع عشر قلنا الجواب عن هذا من وجهين احدهما انك ستعرف ان الطبيعة المدبرة للعالم [illegible]
على نظام [illegible] معتادة دفع مادة [illegible] الايام استمر ذلك الدفع في ذلك اليوم وثانيهما ان الامراض التي تظهر دلايلها
الانذارية في اليوم السابع يكون مادتها غليظة رطبة بطيئة الحركة ومع لم يمكن ان يستتم الطبيعة فعلها في اقل من سبعة ايام
مناقشة هذا الكلام لكن ضعف الحواس الظاهرة ان يخفى على احد وقال ابن مطران في ادب [illegible] الاطباء [illegible] طرف
الطبيعة كالمدعي والعلة كالخصم والعلامات كالشهود والنبض والقارورة كالبينة ويوم البحران كيوم القضاء والفصل
والمريض كالموكل والطبيب كالقاضي المقدمة الخامسة في معنى البحران معنى هذه اللفظة على ما ذكره الفاضل جالينوس
في ايام البحران الحكم الفاصل [illegible] ذلك لانه يكون انفصال الحكم المرض اما الى الصحة واما الى العطب قال الشيخ [illegible] الكتاب
المذكور والذي ذكر هذه اللفظة اولا رجل من عوام الناس فانه شبه حال المريض في وقت البحران برجل قدم الى الحاكم [illegible] قال
ان هذا الرجل في حال الحكم وقال في ثالثة ايام البحران ان بعض الناس حضر عند مريض [illegible] وخاف عليه خوفا شديدا
يسمع الحاضرين يقولون ان حال المريض كحال رجل قدم الى الحاكم يحكم عليه بحكومة واستمرت هذه اللفظة الى الآن واستعملها
الحذاق من الاطباء [illegible] الانفصال المذكور فقد يكون بما هو حادث دفعة وبما هو حادث بالتدريج وعلى الجملة بالاقسام الثلاثة
قال جالينوس في ثالثة البحران فمنهم من يطلق هذه اللفظة على كل تغير ومنهم من يطلقها على التغير الحادث دفعة فقط ومنهم
من يطلقها على الكاين من ذلك الى السلامة واما جالينوس فالذي يسمى عنده بهذا الاسم من التغاير المذكورة هو الحادث
دفعة الى جانب الصحة على ما ذكره في ثالثة البحران قال صاحب الكامل ولفظة البحران لفظة سريانية معناها ما ذكرناه المقدمة السادسة
لا ينبغي ان تحكم على مجي بحران في ايام من ايامه التي سنذكرها [illegible] الا بعد شروط اربعة احدها ان لا يخطي
الطبيب في تدبيره فانه متى استعمل ما لا ينبغي ان يستعمل [illegible] المادة [illegible] وثانيها ان لا يكون المريض مخطيا
في تدبيره فان كثيرا منهم يغلط [illegible] فيطول مدة المرض او يقصر وثالثها ان [illegible] ورابعها [illegible] الطبيب
فان الغضب كثيرا ما يجعل البحران [illegible] كان [illegible]
[illegible] ورابعها ان لا يرد على المريض [illegible] فانه [illegible] يحل ذلك اوان البحران [illegible]
[illegible] من دفع مادة المرض [illegible] ذلك [illegible] هذه الاحوال [illegible] احكام الطبيب [illegible]
[illegible] كتاب الفصول [illegible] ما ينبغي دون
ان يكون [illegible] المريض [illegible] كذلك والاشيا التي من خارج واعلم انه قد اختلف في هذا القول فقيل هو فصل
مستقل وقيل الجميع فصل واحد قال جالينوس [illegible] الكل فصلا واحدا [illegible] فصلين [illegible] الثاني [illegible] الاول اذا الامر
[illegible] مشهورة [illegible] وان كانت مشهورة فليس المقصود منه المشهورة [illegible] استعمال هذه [illegible]
[illegible] قال ومع كون هذه الصناعة طويلة والعمر قصيرا والوقت الذي يحصل منه ضيق واكتسابها بالتجربة خطر والقياس عسر

ما يستعملها عسر ايضا اذ لا يمكن فيه الاقتصار [illegible] الامر [illegible] مع ذلك في مراعاة امور [illegible]
والالات وحال من يحضر من الخدم والعواد [illegible] حتى قد يحتاج الطبيب في مراعاة هذه الى خروج عن موجب الصناعة
فان قيل جرت العادة في اوايل الكتب ان يمدح الصناعة ويرغب فيها وكلام ابقراط هنا في ذلك قلنا [illegible] بعضهم بان
ابقراط [illegible] من تعلم العلم [illegible] وبعضهم بانه [illegible] في تصنيف هذا الكتاب [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الصناعة الطويلة [illegible] في تصنيف هذا الكتاب [illegible] ليكون اسهل ضبطا [illegible]
الطبيب [illegible] وبعضهم بان [illegible] وبعضهم بان الغرض بان [illegible] الطالب والكل حسن فان قيل الا
[illegible] من خارج [illegible] ان يكون ما ينبغي ان يفعله الطبيب [illegible] ما ينبغي ان يفعله الطبيب فان كان الاول [illegible]
[illegible] ما ينبغي وان كان الثاني فلا ينبغي ان يفعل لا حاجة [illegible] اليه قلنا ان ما ينبغي ان يفعله لا حاجة [illegible] ان ما ينبغي ان
[illegible] معالجة المريض [illegible] الطبيب [illegible] باستخراج التدبير [illegible] مع قطع النظر [illegible]
مطاوعة المريض في استعمال ما يستعمل [illegible] في كيفية [illegible] استعماله ومطاوعة الخدم [illegible] الطبيب في استعمال ما يستعمل
[illegible] يكون على واجبه [illegible] من الاخبار [illegible] ان يكون [illegible] فان مثل هذه اذا [illegible]
في [illegible] حكم الطبيب [illegible] نوع من انواع الاستفراغ المقدمة السابعة يجب على الطبيب ان [illegible] ابتداء المرض
[illegible] ظهور [illegible] حكمه على اليوم الباحوري [illegible] اليه حال المريض [illegible] قد عرفت ان البحران التام انما يكون
بعد مجي المنتهى [illegible] فانما [illegible] اجابها مرض [illegible] من وقت الولادة هكذا قال الامام ابقراط في ثالثة
تقدمة المعرفة حيث قال [illegible] هذا الطريق [illegible] البحرانات المتقدمة [illegible] قال جالينوس ينبغي ان يكون [illegible]
الايام في هذا المرض [illegible] اليوم الذي [illegible] لان اليوم الذي [illegible] الحمى [illegible] الحمى في اليوم
الثاني [illegible] الثالث بعد الولادة [illegible] هذه الايام [illegible] الاطباء [illegible] البحران وليس ذلك على الصواب لكن يعد الايام
[illegible] قال صاحب الكامل واما الشيخ فانه قال الواجب ان يحسب من حصول الحمى [illegible] في المقالة
الرابعة من الفن الثاني من الكتاب الرابع من القانون والحق ان ابتداء المرض ينبغي ان يحسب من حين ظهوره
[illegible] الفصل [illegible] كان من يوم [illegible] او حين ظهور الحمى المقدمة التاسعة البحران في بعض [illegible]
[illegible] لم يعلم الطبيب انه [illegible] من المرض بل [illegible] انقضاء [illegible] حدث
ليلة السابع [illegible] ليلة الثامن [illegible] المرض في الليلة المذكورة فان البحران السابع لا الثامن وان حصل ليلا
عشر [illegible] ليلة الرابع عشر [illegible] الليلة المذكورة فالبحران للرابع عشر لا للثالث عشر لان اليوم الثالث عشر
[illegible] في قوة اليومين [illegible] الطبيب بالبحران [illegible] انقضاء المرض في [illegible]
المقدمة التاسعة حركة [illegible] منها ما ياتي في الارابيع ومنها ما ياتي في الاسابيع ومنها ما ياتي في العشرينات اما التي تتحرك
في الارابيع فينقضي في عشرين يوما واما التي تتحرك في الاسابيع فينقضي في اربعة [illegible] يوما او في اربعين واما التي تتحرك في
العشرينات فينقضي في اربعة [illegible] يوما او في اربعين واما التي تتحرك في العشرينات فينقضي في الاربعين او في الستين
وكل هذا تابع لقوام المادة واستيلاء الطبيعة المقدمة العاشرة في [illegible] الشمس [illegible] ان [illegible]
[illegible] من [illegible] زيادة ونقصانا [illegible] عنها [illegible] على ذلك [illegible]

طلعت اخفى نورها نورهما بل اكثر لكن لا يخفى نورها ويدل على هذا الاثر البرهي انا نشاهد برسا آخر من يوم في زمان
الصيف وثانيها في الشتاء يوما او يومين او ازيد ربما سبب هذا الاثر الشمسية نورها في ذلك اليوم بما او كوكبا مضلما ذكر
وثالثها ان نورها باعث الحياة محرك لها ولذلك سارت الحيوانات في الليل كالميتة فاذا طلع الصبح سرت فيها قوة
ثم كلما كانت طلوع النور دائم كان ظهور قوة الحياة في الابدان اكمل فاذا انحطت الى المغرب سكنت حركات اهل ذلك
واخذت قواهم في الضعف واذا احتجبت عنهم بالكلية عادوا الى الحالة المذكورة ثم يتحيرون على الولاء كما ذكرنا ورابعها انها
حرارتها بنضج الثمار ونضرة النباتات ولما كان حالها كذلك جعله الصانع تعالى ذكره واتقنه بل تحرك الحاجة اليها
في جميع المعمورة فانها لو وقفت لاشتد الحر في المواضع المسامتة لها واشتد البرد في المواضع التي لا تسامتها ولذلك لما
كانت المواضع التي تحت القطب الشمالي اذا مالت عنها بعدت عن مسامتتها اشتد البرد فيها فلا يتم فيها الحيوان
والانبات فيكون سنتهم يوما وليلة النهار ستة اشهر والليل ستة اشهر وخامسها انها تلاقي باطن الارض وتبقى الحقيقة
ويعدا ويسمى الاوج فتقوى سخونتها للارض عند كونها في الحضيض والحرارة جذابة للرطوبات وقد علمت ان الماء احد
الاربعة وطبعه سيال ومكان كذلك فمن شانه ان يغمرها محيطا بها ويستولي عليه ولما كان حاله كذلك جعل لها رتبة من [illegible]
حتى تجذب العنصر المائي جميعا الى تلك الجهة فينحدر جميعه الى موضع واحد وينكشف الباقي ليكون مسكنا للحيوانات البرية [illegible]
للانسان التي هي اشرف المواليد في هذا العالم السفلي وسادسها انها بتقربها من مسامتة رؤسنا وتباعدها عنها تحدث
الفصول الاربعة التي هي المربية للنباتات والمنضجة لثمارها من هذه يتولد منها الحيوانات ويتغذى بها ويكون هي الاصل
لجميع حوادث هذا العالم وسابعها انها تسلط حرها [illegible] البرودة في الجو وتقوى الحرارة في باطن الارض فيما كان [illegible]
تنقص فتتعقد من ذلك ما هو قابل للتكوين المعادن على اختلاف انواعها ويتصعد من ذلك ما هو قابل للتصعيد الى الجو [illegible]
برد الجو سحابا ثم يقطر ماء فيسقي النبات والحيوانات وايضا فانها اذا قربت في باطن الارض طلب الجهة وانبسطها
فاذا قربت منا اشتد [illegible] ظاهر الجو وقوي البرد في باطن الارض على ما ذكرنا آنفا وعند ذلك تحتجب الحرارة ما نشأ من الجزء
الى ظاهر الجو اولا فاولا الى حين تكمل ظهوره ثم تظهر الثمرة ثم تنضجها وثامنها ان بعض البقاع تختص بنوع نوع من النبات
لاختلافها في الحر والبرد فان النخل ينبت في البلاد الحارة ولا ينبت في البارد وكذلك الجوز والاترج في الاقليم الاول
ينبت [illegible] الهندية التي لا تنبت في سائر الاقاليم وليس هذا الاختصاص بالنبات فقط بل والحيوانات ايضا على
ما ظهر ذلك بالمشاهدة وقد علمت ان الموجب الاختلاف في الحر والبرد هو الشمس وقربها المقدمة الحادية عشرة في ذكر
آثار القمر وذلك من اثنى عشر وجها احدها [illegible] البحار فانها تاخذ في الزيادة عند ازدياد نوره ثم تاخذ في النقصان عند
نقصان نوره وايضا يحصل لها المد والجزر في كل يوم وليلة مرتين مثل بحر فارس وبحر الهند وبحر الصين وكيفيته
ان القمر اذا اشرق على [illegible] ابتدأ البحر بالمد كلما ارتفع القمر ازداد مده كذلك الى ان اذا توسط القمر سماء ذلك الموضع
انتهى ذلك المد منتهاه فاذا انحط القمر من وسط سماء ذلك الموضع رجع الماء وابتدأ الجزر فاذا اختفى القمر في المغرب رجع
الماء الى موضعه الاول وهو منتهى الجزر ثم يبتدى مدا آخر وينتهي نهايته عند وصول القمر الى افق الشرق وهكذا على الولاء دائما
زيادة ادمغة الحيوانات وامتلاء البيض في وقت زيادة نوره ونقصانه عند نقصانه وكذلك حال اللبن في الضرع وثالثها
زيادة الاخلاط واندفاعها الى ظاهر البدن عند زيادة نوره ورطوبة ظاهر البدن حتى ان [illegible] يكون ظاهر وجهها عند

ذلك وانتقالها عند نقصان نوره وربما عرض لها [illegible] عند زيادة نوره حتى ان [illegible] تحديرها
[illegible] عند نقصانه ورابعها زيادة [illegible] الحيوانات في الطول
وزيادة [illegible] والعطش في اكثر الامر عند زيادة نوره ونقصه عند نقصانه [illegible]
والسهولة والعفونة عند زيادة نوره ونقصانها عند نقصان نوره وسادسها ان النائم في ضوء القمر يعرض له الزكام
[illegible] في حركاته وثامنها ان [illegible] اذا [illegible] في ضوء القمر [illegible]
[illegible] ولذلك تظهر [illegible] في البحار والآجام تخرج من قعر المياه الى ظاهرها في النصف
الاول من الشهر [illegible] في هذا الوقت [illegible] النصف الآخر فانها تطلب قعر المياه [illegible] الليلة الواحدة
فانه ما دام القمر آخذا من المشرق الى وسط السماء [illegible] طالب الماء فاذا اخذ يهبط في المغرب يطلب قعر الماء [illegible]
ان الاشجار اذا غرست والقمر زائد الضوء قويت [illegible] واسرع نموها وذلك [illegible] جريان الرطوبات فيها [illegible] عشرها
ان المعادن والينابيع في النصف الاول من الشهر يزداد زيادة ظاهرة وانما يظهر هذا لمن يباشر ويتفقد احوالها واما النصف
الآخر من الشهر فان حالها يكون بالضد وتاسعها ان خزائن الارض تخرجها من اجزائها في النصف الاول من الشهر
[illegible] زيادة ظاهرة وانما يظهر هذا لمن يباشر ويتعرف احوالها واما النصف الآخر من الشهر فان حالها يكون بالضد وعاشرها
ان خزائن الارض تخرجها من اجزائها في النصف الاول اشد واكثر من ذلك في النصف الاخير واعلم ان القمر اقوى
التأثيرات لكنه انما اقربها الى هذا العالم من باقي الكواكب فيكون تأثيره في هذا العالم اولى من تأثير غيره
وثانيها انه اسرع في الحركة مع قربه منا فيمتزج انوار الكواكب بعضها ببعض ولاشك ان ذلك مبدأ لحدوث الحوادث وثالثها
كثرة [illegible] بخلاف باقي الكواكب فان حركاتها بطيئة واذا كان كذلك كان استناد [illegible] هذا العالم الى حركة
اولى من استنادها الى غيره فان قيل انكم ستعرفون ان البحارين منها قمرية ومنها شمسية ومنها زحلية وقد ذكر آثار
الشمس وآثار القمر في المقدمات الكلية فلم ما ذكرت مقدمة في آثار زحل قلنا ذلك لان البحارين الزحلية قليلة
الوقوع نادرة الوجود فلذلك تركنا ذكر آثاره المقدمة الثانية عشرة قد علمت ان الامراض على نوعين حادة ومزمنة فالحادة
بحارينها يا في في الافراد وانقضاؤها يكون في ذلك والمزمنة يكون في الازواج وقلما يتصل بحرانها بعد سابع [illegible] لا
ان يكون لكثرة المادة وقد تكرر هذا في كلام الفاضل جالينوس في ثانية ايام البحران وثالثه وقال [illegible]
الفصول اذا لم يكن اقلاع الحمى من المحموم في يوم من الايام الافراد فمن عادتها ان يعاود وقال الفاضل جالينوس
في تفسير الواجب ان يكون موضع الافراد البحران كما وجدنا في بعض النسخ في يوم من ايام البحران [illegible] الرابع والرابع
عشر والعشرون والرابع والعشرون والسادس [illegible] بحارين ينقضي فيها الامراض وليست افرادا ومتى انقضت
منها الحميات فليس من عادتها المعاودة والذي اقول في هذا انه لا حاجة بنا الى هذا لانا لا نريد بالايام الافراد التي
هي افراد في حساب البحارين فان الرابع زوج لانه نصف السابع والرابع عشر زوج لانه سابع الاسبوع الثاني وكذلك العشرون
سابع الاسبوع الثالث وقس عليه الرابع والعشرين [illegible] وقيل المراد بالحمى ههنا الحمى الحادة وغالبها
الصفراوية وهي تنوب غبا فلا يقع فيها البحران الا في الافراد لانه لا يقع الا في ايام النوائب واعلم ان الحمى [illegible]
[illegible] وذلك لانه اذا لم يكن الاقلاع في يوم بحران فانما [illegible] لا يكون عن انقطاع مادتها فتبقى مادتها موجودة في البدن
ومن شأنها ان تعود الى حالها فتعاود الحمى ويزيد بذلك اذا لم يكن اقلاع الحمى الاستفراغ الصناعي المقدمة الثالثة

ان معنى البحران كما علمت الحكم الفاصل لامر الطبيعة ثم في ذلك الوقت تميز المواد الرديئة وتنفض البدن وهذا لا يكون الا بحركة
ومقاومة تقع بترتيب على ذلك القلق كالسهر واختلاط العقل وغيره كذلك من الاعراض التي سنذكرها فان هذه الاعراض
متى حصلت في الليل كانت اقوى مما لو كانت حصولها في النهار وذلك لاجتماع المادة فيه في الباطن فلان الطبيعة تقوى
فيه وذلك بسبب قوة الحرارة فيه في الباطن وراحتها من تصرف الحواس الظاهرة من محسوساتها واذا كان كذلك اشتد فيه
المقاومة والمجاهدة ولذلك كان الاخير ابتداء في ثانية الفصول من يأتيه البحران قد يصعب عليه مرضه في الليلة التي قبل
نوبة الحمى التي يأتي فيها البحران ثم في الليلة التي بعدها تكون اخف على الامر الاكثر كل بحران سواء كان منذرا بالصحة او
ردئا فمن شأنه صعوبة المرض قبله وحصول الخفة بعده اما الصعوبة فلاجل المقابلة التي تجري بين الطبيعة والمرض
التي يعقبها البحران واما الخفة فلاجل اعراض الطبيعة عن المقابلة بعد البحران اما في المحمود فلاستظهارها وقهرها المؤذي
واستيلائها عليه واما في المذموم فلاياسها من المقاومة فلذلك من نراه ممن بعد المرض عند قرب الموت ربما
ينتعش المريض قوة على الحركة واما ان ذلك الصعوبة في الليلة المتقدمة على نوبة البحران وان نال الخفة في الليلة التي
بعدها فهو اكثري لا دائمي اذ الليل من شأنه ان يشتد فيه الاعراض لاشتغال الطبيعة فيه بالمرض عن كل شيء وعند قرب
البحران يكون اشتغالها فيه اكثر فيظهر الصعوبة وبعده يظهر الخفة للاعراض عنه قال المسيحي وانما قال على الامر الاكثر
لان هذا انما يكون في البحارين السليمة وغالب الاحوال ان البحارين تؤول الى السلامة وفيه نظر المقدمة الرابعة عشر
في تحقيق سبب البحران سبب البحران انتهاض الطبيعة المدبرة للبدن لدفع الموجب للمرض فان كان
الدافع قويا والمندفع مواتيا للدفع كان تاما ومستوفيا شرطه ومثاله كما ذكرنا من استيلاء السلطان الحامي على
العدو الباغي وان كان بالعكس كان البحران رديا ومثاله استيلاء العدو الباغي على السلطان الحامي وان كان
الامر متوسطا كان البحران ناقصا ومستوفيه ومثاله اندفاع العدو الباغي عن المدينة فقط ومثل هذا ممكن العود
فيه المادة مرة واما ما يرى قيل لقائل ان يقول اذا كان الامر كذلك فلم صار البحران يحدث في ايام دون ايام ولم صار الاستفراغ
بنوع دون نوع فانه تارة يكون باسهال وتارة يكون بادرار وتارة يكون بعرق او بغيره من انواع الاستفراغات
نقول اما الاول فقد حقق الفاضل جالينوس الجواب عن مثله في ثانية ايام البحران وثالثه وحاصل ما ذكره في
مسلكين احدهما التجربة والآخر القياس اما التجربة فقد شهدت ان البحارين لا يكون في الايام جميعها وقع كونه في بعضها
ليس هو فيها كلها على السواء وان ادوار الاسابيع اقوى الادوار وان ربع الاسبوع منها [illegible] وانه يقع من هذه الادوار
ايام اخر يكون فيها بحران كالخامس والتاسع غير انه لا يكون في قوة تلك على ما سبق [illegible] فان البحران على الامر الاكثر
في الامراض الحادة في الافراد وفي الامراض المزمنة في الازواج واما القياس فيعود الى اصلين احدهما ان للطبيعة
لازم لنظام واحد وهو ان الذي فيه الكون اي البدن فانه قابل للتحلل والتغير والآخر لازم لطريقة واحدة ونظام
واحد وهي الطبيعة الالهية المدبرة للعالم فانها كافية في كل ما تفعله وانه ليس سائر الاشياء حركاته وافعاله
على نظام وترتيب الا ان الطبيعة اتم واكمل فيه ويعرف هذا من منافع الاعضاء ونشو الحيوانات وكمالها ومقدار عمر
لكل نوع من انواع الحيوان فانه محدود من الحد والنشأ [illegible] لا تتعداه [illegible] كذلك فعلها في البحارين وقع
المادة الموجبة للمرض وبالجملة لانفصاله فانه لازم لطريقة واحدة ونظام واحد في ايام مخصوصة لا يتعداها وكان هذا

من جهة الاجرام السماوية التي حركاتها لازمة لنظام واحد وطريقة واحدة وليس فيها اختلال فانه قد بان ان قوتها ضعفا
شديدا وفي رطوبات العالم غير ان اقواها في ذلك الشمس فانها الفاعلة للفصول الاربعة والمميزة بعضها من بعض والمنضجة
للثمار على ما سبق والمهيجة للحيوانات على السفاد والتوالد ودون الشمس القمر فانه بعدها في التاثير فان نظام الاشهر [illegible]
في الحيوانات البحرية اظهر في المد وفي الجزر وفي زيادة رطوبة الادمغة وانضاج الثمار وتعظيمها اجرامها لدم الطمث
وشبهه لتوابع النضج على ما اوضحنا فيما تقدم غير ان هذا جميعه مستفاد من الشمس فعند كون شكله هذا لا يكون ضعيف
الفعل فاذا صار بدرا صار فعله في غاية القوة ولذلك صار الرابع عشر قويا جدا في البحارين ومن تام في شعاعه وفي مثل
هذا الوقت اذا طال اللبث فانه لونه يستحيل الى الصفرة ويستقل [illegible] والقمر يحتاج في تاثيراته الى الشمس والشمس
غنية عنه وعن غيره من الكواكب المتحيرة فانه ليس شيء من قوة الحجاب البحر عند ما يتبينها بعض البروج عند انحطاطها
الى جهة الجنوب واعلم ان الذي يحصل لنا من هذا البحث ان الايام من حيث هي ايام ليس لها تاثير في حدوث البحران بل
من حيث ان لها تعلق بنور القمر من حيث انه يزيد وهذا فيه نظر من وجوه خمسة احدها انه لا يلزم ان يزال المحمى دائما
في الرابع عشر وذلك لان القوة تقوى عند زيادة نور القمر والقمر في الوقت المذكور في غاية الكمال وان حمل عنده نقصا
[illegible] والمخافة والرجوع بخلافه فانا نرى جماعة يموتون في الرابع ويبرأون عند المخافة وثانيها انه يلزم على ما قيل ان
يزيد في الرطوبات الموجبة للمرض لانكم قلتم انه يزيد في الرطوبات من حيث هي رطوبات ويلزم من ذلك ان يعظم البلية
وثالثها انكم قلتم انه يزيد في القوى والذي يدفع من امتلاء [illegible] دم الحيض انه يزيد في الرطوبات والقوى في غير العظم
ورابعها انا لا ندعي بالبحران على ما قلنا انه يزيد في رطوبات مخصوصة واذا كان كذلك فلم قلتم انه يزيد في جميع الرطوبات
وخامسها انه قد ثبت في غير هذا الفن ان نور القمر مستفاد من نور الشمس واذا كان كذلك فلم قلتم انا الامور الصادرة
عنه منسوب اليه والجواب عن الاول ان المرض اذا ابتدأ فلابد ان يكون القمر في نقطة من نقط فلكه فتلك النقطة
بحسب ابتداء المرض سواء كان في زيادة نوره او المخافة فاذا صار منها الى غيرها تأثير فيغير المرض فعند مصيره في
المقابل صارت الحالة المضية الى ضد ما كانت عليه ومتى صار الى التربيع ابعد من ذلك تغيير بحسب ذلك فالحاصل
ان ابتداء المرض بحسب اول تلك النقطة التي حصل فيها من الفلك ولا شك انه يكون عند مقابلة ونصف مقابلة وربع
مقابلة وهذا الحكم يطرد في جميع الامراض التي تحدث في اول الشهر وآخره ووسطه وغيره كذلك غير انها متى حصلت
في مستهل القمر الى زيادة نوره كانت قوية جدا ومن ذلك الى المخافة كانت دون ذلك في القوة فيتقول المريض انه
يلزم منه ان يكون المحمى يبرأ ابدا دائما عند زيادة نور القمر ويموت عند المخافة لان القوة تزيد بزيادة نور القمر وتنقص
بنقصانه ان اراد بهاتين المرض فيكون باطلا لانها قد تنتقص بازدياد النور كما يكون لمن يموت في الرابع عشر وقد تزيد
بنقصانه كما يكون لمن يبرأ في المحاق وان اراد بها قوة الحركة لا اعراضه لانها في زيادة نور القمر قوية فيها عند نقصانه يكون
[illegible] لكن لا يلزم منه ان لا يتبع الحركة المذكورة في جزء كل اليوم ويكون ذلك لانفصال هذا الايجاب السلامة والجواب
عن الثاني فان القمر يزيد في جميع رطوبات البدن المرضية وغير المرضية غير انها اذا كانت في الاصل اكثر من الاخرى كانت
زيادته فيه اكثر وابلغ ويجب ذلك بحال المحمى اما الى الصحة ان كانت الزيادة للرطوبات الغريزية واما الى العطب
ان كانت الزيادة للرطوبات الفضلية المرضية وان لم يكن كذلك لكان يجب جميع الامراض الى الصحة او يقول انه يزيد في جميع

رطوبات البدن لكن المرجع لزيادة الغريزية معونة الطبيب وتنقيصه اياها بالاستفراغات وغيرها والجواب عن الثالث ان معنى
قولنا يزيد في القوى شيء فعلها لانها تنقل زيادة الرطوبات كانت هي والرطوبات ساكنة او تعادلت كل واحدة منهما الاخرى
فعند زيادة الرطوبات يتوهم القوة وتضعف لمقاومة الامر الغريب وهو ما زاد من الرطوبات وان كان الزائد هو المرض ليس
على القوة وبحرارة الغريزية وقد يتمادى الامر الى الموت الا الى ما هو دون ذلك ممكنة الرداءة وان كان الزائد هو الغريزية استقامت
القوة بها وقدرت المرضية وآل الامر الى السلامة او دون ذلك ممكنة الخير والجواب عن الرابع انه قد يعرض بالتجربة انه زيد في رطوبات
البدن وكيف لا وترى النائم في حجرة حتى ينتقل في حواسه ورطوبته ولذلك صارت نوائب الصرع بحركته وكذا لكن جوابه ان دم الحيض
وسنتكلم في هذا الاعلام ثانيا والجواب عن الخامس ان التأثير اصلا من نور القمر هو حادث عنه بالذات من الشمس بواسطة
فان نوره وان كان مستفادا منها غير انه لا يؤثر فينا الا بواسطة القمر ولذلك مثل ذلك كالمرآة لها ولاجل هذا صار معلوما
الظاهر مثل فعل لا لاداة اقوى متنبيلا لانه اقرب الينا واعلم ان الشيخ ابا سهل المسيحي ذكر شيئا يشبه ايضا ان يكون جوابا عن
مثل هذا الغرض قال في الكتاب الثالث والخمسين من كتابه متى ابتدأ المرض والقمر في موضع ما فان له تاثيرا في الرطوبات
والعوارض اذا صار الى مقابلة ذلك الموضع وهو ان يبعد عن ذلك نصف دوره صارت تلك الحالة على ضد ما كانت عليه
وحتى صار الى التربيع او بعيدا عن ذلك تغير بحسب ذلك والحاصل ان ابتداء المرض بحسب اول نقطة حل فيها من الفلك
فيكون الرابع عشر من اول المرض مقابلا له وبحسب التشكلات جميعها كذلك فيكون له مقابلة ونصف مقابلة وربع مقابلة
ودع بطور الامر على هذا في جميع الامراض التي حدثت في اول الشهر وفي اوسطه وآخره غير ان هذه التشكلات في الاستهلال
يكون اقوى الى المقابلة وهو ادون ذلك الى الاتفاق فان الرابع عشر من حيث ظهوره الى كونه بدرا اقوى في الجانب منه
من حيث اخذه من ذلك الموضع الى الخافة واعلم ان هذا الكلام يفهم منه ان التكلم به خارجه البحرانية لكن ليس على سبيل الاستقصاء
بعد الحق والرجوع الى ماكنا فيه فنقول ودون القرينية الفصل تحل وليس ذلك لكون التراوي منه في نفسه بل لكونه اقرب الينا
وبهذا يحصل كلام الامام ابقراط في ثالثة الفصول حيث قال واكثر ما يعرض الصبيان من الامراض ياتي في بعضه البحران في
اربعين وفي بعضه في سبعة اشهر وبعضه في سبع سنين وبعضه اذا قاربوا نبات الشعر في العانة واما ما يبقى من هذه
الامراض فلا ينحل في وقت الانبات ولا في الاناث في وقت ما يجري منهن الطمث فمن شأنها ان يطول قال المسيحي وذلك لان
الطبيعة تنهض في مثل هذه الاوقات لدفع المادة الموجبة للمرض وتستعين بالاجرام المذكورة على ما ذكر في ذلك فان الادوار
الماخوذة منها قمرية ومنها شمسية ومنها زحلية فالقمرية الايامية كالرابع والسابع والرابع عشر والسابع والعشرين والشمسية الشهرية
كالاربعين والشهرين والستة اشهر فان مثل هذه منسوبة الى حركة الشمس والزحلية السنوية مثل السبع سنين والاربعة
عشر سنة وكل هذا ماخوذ من التجربة والاستقراء فانك قد عرفت ان الامراض على نوعين حادة ومزمنة وان مواد الحادة
لطيفة في الاكثر رقيقة القوام حادة المزاج ومثل هذه المادة سريعة الانقضاء والانتقال فهي مواتية [illegible] عن حركة
القمر وتاثيراته ولذلك صارت البحرانات الصادرة الخالصة والعميقة تنقضي في الادوار المذكورة وان مواد المزمنة غليظة بارد
المزاج بطيئة الحركة والخروج فيكون انقضاؤها وانقضاؤها في زمان بطيء ولذلك قال ابقراط في ثانية الفصول صاحب الصرع
اذا كان حدثا فبرؤه منه يكون خاصة بانتقاله في البلد والسن والتدبير قال المسيحي الموجب لبرؤه من هذه الانتقالات
بالحقيقة هو السن وما عداه [illegible] لم ينحل الامراض في الفارات المذكورة فمن شأنها ان يطول ويبقى بقاء

لم يحكم الستة شهور من جهة الشمس بحكم المقابلة من جهة القمر والاربعة عشر سنة من جهة زحل وعلى هذا المثال يقاس ايضا
من هذه الادوار وما بين اوساطها هذا كلامه وانا اقول في تفسير الفصل الاول منذ ان ابقراط اذ لا اطلق لفظ الامراض ما يعم
الاشكال المركبة كل الاول يجاوز الامراض المزمنة هذا اليوم الاربعين واذا كانت المرض شديدا الازمان يجعل النفس
اليوم من الامراض الحادة بل ربما جعل الستة بمنزلة اليوم ولذلك يأتي البحران في بعضها سبع سنين وفي بعضها اربعة
عشر سنة وهو عند نبات الشعر في العانة وفي الاناث في وقت ما يجري منهن الطمث فمن شأنها ان يطول لان الحرارة الغريزية
اذا لم يتوقف في هذا الوقت على الدفع لم يتوقف بعد في مدة قصيرة واما الفصل الثاني فمعناه ان برء الصرع بالانتقال في السن والبلد
والبلد خاص بمن هو حدث اي ان الحدث يختص به ان برؤه يكون باي ما حوى من هذه وحده واما غيره فلا لان برؤه [illegible] بالا
في السن لان ما ينتقل اليه من السن يكون الحرارة الغريزية اضعف والرطوبات الفضلية اكثر والحدث بالعكس لا يقال
ان العجوز اذا انتقل الى السن الشباب [illegible] انتقل الى سن اقوى حرارة واقل رطوبات فضلية [illegible] يكون برء مرضه
فلا يكون برء الصرع بالانتقال خاصا بالحدث لانا نقول المراد بالانتقال في السن الانتقال بالاسنان الاربعة والصبي وهو
البلوغ ولئن سلمنا [illegible] في تلك الاسنان لانه يكون بعد [illegible] ويمكن ايضا ان يكون معنى الفصل ان صاحب الصرع
الا ان هذا [illegible] يكون [illegible] بسبب انتقاله في السن والبلد والتدبير اي ان برؤه يختص [illegible] بهذا
السبب وهو [illegible] هذه الانتقالات المذكورة الخامس عشر القمر اشكال واضحة واشكال خفية والواضحة ثمانية اربعة قوية واربعة
ضعيفة والضعف القوة بحيث كونه مستهلا وكل [illegible] ان شكله الاول هو وقت الاجتماع [illegible] بالشمس في جزء واحد
من البروج وهذا قول فاسد فان القمر عند كونه كذلك لا شكل له [illegible] وثانيها كونه مقابلا لها وهذا الوقت الذي يكون بينه
وبين الشمس مائة وثمانون درجة وفي مثل هذا الوقت يسمى بدرا وثالثها تربيعه الاول وهو ما يكون نصفه من النور [illegible]
[illegible] في الزيادة الى جهة المشرق وهذا الوقت هو الذي يكون بينه وبين الشمس من ناحية المشرق تسعون درجة [illegible]
سبعة ايام من الشهر ورابعها تربيعه الثاني وهذا الوقت هو الذي يكون بينه وبين الشمس من ناحية المغرب تسعون درجة
وهو [illegible] عشرين يوما من الشهر ويجب ان يعلم ان تربيعه الاول اقوى [illegible] من تربيعه الثاني وذلك لانه في التربيع
الاول ذاهب الى الكمال وفي الثاني ذاهب الى النقصان والاضمحلال ولذلك صار اليوم السابع اقوى [illegible] من الحادي والعشرين
والرابع والعشرين يدل على صحة هذا [illegible] في اليوم الرابع والسابع اكثر منه في اليوم الحادي والعشرين والرابع والعشرين
فهذه هي الاشكال القوية من اشكال القمر ولذلك صار في خصوصية البحران لا بالاتفاق واما الاربعة الضعيفة فاحدها شكله اذا
كان متوسطا بين الشمس وبين تربيعه الاول اي الكائن من جهة المشرق وذلك عندما يكون ربعه من النور [illegible] من الشمس
في الجهة المذكورة خمسة واربعون درجة وثانيها المقابلة وهو اذا كان متوسطا بين الشمس وبين تربيعه الثاني اي الكائن
من جهة المغرب وهو عندما [illegible] ربعه ايضا من النور وبعده عنها في هذا الجانب خمسة واربعون درجة ايضا وثالثها شكله
اذا كان متوسطا في جهة الجنوب بين تربيعه الاول والمقابلة وهو عندما يكون بعده عن المقابلة اثنين وعشرين درجة
ونصف درجة من الشمس من هذه الجهة سبعة وستين درجة ونصف وذلك في احد عشر يوما من الشهر ورابعها اذا كان
متوسطا بين المقابلة وبين تربيعه الثاني وهو عندما يكون بعده من المقابلة في جهة الشمال اثنين وعشرين درجة
ونصف وبين الشمس في هذه الجهة سبعة وستين درجة ونصف وذلك في اليوم الثامن عشر من الشهر فهذه اشكال

الشهر الماضية ويجب ان يعلم انه كان من هذه الاشكال الحادثة في الزيادة اي زيادة النور فهو اقوى فعلامن الحادي والعشرين الرابع
والعشرين واما الاشكال المختلفة فثمانية ايضا وهو ما يكون قبل المقارنة بيوم وبعدها بيوم وقبل المقابلة بيوم وبعدها
بيوم وقبل كل واحد من التربيعين وبعده بيوم وبعدها بيوم وهذه ايام ضعيفة اما المتعلقة بالمقارنة فهما يوم الثامن
والعشرين والثلثين فالبحران ان يكون فيها ضعيفا على ما دلت عليه التجربة واما المتعلقة بالمقابلة فهما اليوم الثالث عشر
والخامس عشر وهذان اليومان ضعيفان اما الثالث عشر فلانه وان كان ابتداء الفعل فيه فان تمامه لا يتم فيه لانه
كان نور القمر هو عند استيلائه وذلك في الرابع واما الخامس عشر فلانه يلي الرابع عشر وتقدمه كمال الفعل وتمامه فيه
واذا كان كمال الفعل فيه لم يمكن ان يكون في الخامس عشر كمال آخر اذ ليس بينهما مدة يمكن للطبيعة ان ينفعل فيها انفعالا
اما بحيث انه يظهر فيه كالاول لان الافعال الطبيعية لا يتاتى دفعة بل قليلا قليلا على نظام وترتيب واما المتعلقة بالتربيع
الاول فهما اليوم السادس والثامن وافعال الطبيعة فيهما ايضا ضعيف على ما دلت عليه التجربة اما السادس فلانه يوم ردي
ليس بحركة جيدة البتة على ما ستعرفه ولذلك شبهه الفاضل جالينوس بالملك الجائر واما الثامن فالكلام فيه كالكلام في الحادي
عشر لانه ايضا حادث بعد كمال وفعل تام واما المتعلقة بالتربيع الثاني والعشرين فلانه يتقدم يوم كامل ما لكلام فيه كالكلام
في الخامس عشر فهذه حال الهلال في اختلاف ايام البحارين في قوتها وضعفها وهذه المقدمة قد اشار اليها جالينوس في ثالثة
البحران المقدمة السادسة في شرح الفرق بين يوم الانذار ويوم البحران اما يوم الانذار فهو اليوم الذي يظهر فيه آثار ما يدل على
مناهضة الطبيعة او عدم بها للفصل بل للنضج في ظهر شي من ذلك كان البحران في اليوم الباحوري الذي يليه واما يوم
البحران فهو اليوم الذي يظهر فيه استيلاء احد المتكافئين والمتناهضين على الآخر وذلك للفصل واعلم ان ايام الانذار
قد يكون ايام بحران في بعض الامراض وايام انذار في البعض وذلك بحسب حدة الامراض وزمانها فالرابع منذر بالسابع ان
ظهرت فيه علامة صالحة وبالسادس ان ظهرت فيه علامة ردية فان كانت القوة ضعيفة كان الموت فيه وان كانت قوية كان
البحران ناقصا وقد علمت ان مثل هذه الحادث لا يدفعها من معاودة والحادي عشر منذر بالرابع عشر لانه آخر الربع الاول
من الاسبوع الثاني والرابع عشر بالسابع عشر وهو العشرين ابدا الواحد والعشرين على اختلاف المذهبين وهكذا الى الاربعين
وهو آخر بحارين الامراض الحادة فان التجربة قد شهدت ان بعد الاربعين كلها لا في بحران وقد قال ابقراط في ثانية الفصول الرابع
منذر بالسابع واول الاسبوع الثاني اليوم الثامن والمنذر باليوم الرابع عشر الحادي عشر لانه الرابع من الرابع عشر والسابع
اليوم الحادي عشر وصارت الارابع منذرة بالاسابيع لانها انصافها وقد علمت ان القمر عند حلوله في المواضع المذكورة لا يبان تأثيرا
على ما دلت عليه التجربة ثم ان تمام التاثير يتم في اليوم الباحوري الذي يليه لانك قد عرفت ان الافعال الطبيعية ان
كانت على ترتيب ونظام فليست هي حاصلة دفعة بل قليلا قليلا وافضل ايام الانذار اليوم الرابع والسابع والرابع عشر
ثم دون هذه الفضيلة التاسع والسابع عشر والعشرون ثم بعد هذه الخامس والثامن عشر والسبعين فهذا ما يتعلق
من مقدمات البحران ولنأخذ في شرح هذا الفصل على ما ينبغي فلا نشير اليه ونقول نقدم له الاستقراء على ان نحو ما
هذا العالم انتقالات هذا حال التجربة للقمر فانها تنقص عند الاجتماع وتزيد عند الاستقبال الى التربيع والنصف ولذلك
يزداد الادمغة وسائر البيوت والآبار في اضافة الشهر وينتقص في اواخرها ومن اجتماع القمر مع الشمس الى اجتماعهما ثانيا
وعشرون يوما ونصف يحذف منه مدة الاجتماع وما يقرب منها وهي ثلثة ايام يبقى مدة قوة تاثيره ستة وعشرين يوما ونصف

فيحصل ذلك كالدورة التامة فيكون نصف هذه المدة وهو حين المقابلة ثلثة عشر يوما وربع فيقع البحران في الرابع عشر ونصف
نصفها وهو حين التربيع ستة ايام ونصف وثمن فيقع البحران في السابع ونصف ذلك ثلثة ايام وربع ونصف ثمن فيقع في الرابع
فيكون نصف السبع لم تعد يجعله الا متقدما بالبحران كاليوم الذي قبله اغبطا فيتحرى على المدة للتمثال فيكون منتهى
يوم الفضائل وقد يحصل انقاط اليوم الرابع من الاسبوع الثاني هو اليوم الحادي عشر فيكون الرابع احد عشر يوما وانما يمكن
ذلك بان يجعل يوم مشتركا بين رابع ورابع وكذلك ايضا في الاسابيع لا بد من يوم مشترك بين اسبوعين وانه كان الاول
الثالث هو العشرين ومكان من الارابع والاسابيع منه وبين الذي يليه يوم مشترك فيهما متصلين وما لم يكونا كذلك
بينهما منفصلين وحكم الارابع في الاتصال والانفصال مخالف لحكم الاسابيع وذلك لان الارابع تبتدي بالربعات
متصلات والثالث منفصل والاسابيع سابوعات منفصلات والثالث متصل فلذلك كان اول الاسبوع الثاني
هو اليوم الثامن وآخر الثالث اليوم العشرين فيكون الرابع عشر مشتركا والاسبوع الاول فيه بالربعات فلا بد وان يكون
الرابع مشتركا ويقع اول الثالث اليوم الثامن فيكون منفصلا عن الثاني معا ببعض في ذلك كان للحساب المذكور لا يستقيم
الا يوم استوفي على ذلك اليوم الرابع اما السابوع الذي كان اليوم آخر والاشارة فيه الذي بعد فان الرابع الاول
ثلث ايام وربع ونصف ثمن وهو اقل من نصف يوم فوصلوا به الرابع الثاني وآخر الثاني هو النصف والثمن من اليوم السابع
وذلك اكثر من نصفه فنصلوا الرابع الثالث والسابوع الثاني بما قبل اليوم السابع عشر فوصلوا به السابوع الثالث كان
اول الارابع عشر وآخره اليوم العشرين وابتداء حد ايام البحران من حين يظهر المرض لا من حيث يبتدي التغير عن المجرى الطبيعي
كالكسل والتثاقل ولا من حين يطرح المريض نفسه على ما سبق واما استدلاله على ان السابع عشر يوم انقلاب بعد اليوم الرابع
من اليوم الرابع عشر فلا يبدو في نصف السابع ان يقع فيه وانما لم يكن بحرانا فهو منذر به في كلامه اشعار بان اول الاسبوع الثالث
هو الرابع عشر واما استدلاله على ذلك بان اليوم السابع من الحادي عشر فزاده بذلك تاكيد الدلالة على وجوب وقوع التغير فيه
لانه سابع يوم يقع فيه تغير **الفصل الثاني** في تحقيق القول في البحران وذكر اقسامه واختلافه بانقطاع المادة واما البحران
فقد عرفت انه تغير عظيم حادث دفعة واما ما هذا النوع لا يسمى بحرانا حقيقيا على ما ذكره الفاضل جالينوس في اول ايام البحران
قال لا يسمى احد من شعراء يونان شاعرا حقيقة فراد مرض ويجب ان تعلم ان البحران يتنوع نوعين جيد وردي والردي لا يمكن
حدوثه بعد المنتهى البتة وذلك لان الطبيعة في مثل هذا يكون قد استولت على مادة المرض وهي آخذة في تفريق خلطا كيف
تصور ان يقع في مثل هذا الوقت بحران ردي بل وقوعه اما في الابتداء واما في التزيد واما في اول المنتهى اما في الابتداء والتزيد
فلان المؤذي عندما يكون مستوليا فيها على الطبيعة ثقل يتعد الا عندها الى المنتهى وبسبب استيلائه اما من جهة المادة
واما من جهة الطبيب واما من جهة المريض واما العارض آخر اما الاول فعندما يكون كثرة الكمية او ردية الكيفية واما الثاني
فعندما يخطي في تدبيره بان يستفرغ المادة في غير وقت استفراغها وذلك عندما يخالف القوام فلا ينطبع الامر
بل يحرك ويؤذي الطبيعة او يقع الاستفراغ في لطيف المادة ويبقى كثيفها فيتعب ويتعصى على الطبيعة او في وقت البحران وذلك
لانه اذا كان يميل المادة بالاستفراغ مخالفا لميلها بالطبع تحيرت الطبيعة في الدفع وان كان موافقا افرط الاسهال وادى
الى الهلاك واما الثالث فعندما يخطي المريض في تدبيره او مشروبه او حركته واما الرابع فان يعرض له عارض نفساني فانه
يثير البحران تثيرا مفرطا فان الغضب يعمل البحران نوعا بعد ان كان بدنيا وان اسهال بالرعاف بحمله بدنيا بعد ان كان غير...

مذكرنا لانك قد عرفت ان الغضب يحرك فيه الحرارة والروح الى ظاهر البدن دفعة والذي يناسبه من الاستفراغات العرق
واما الفزع يحركان فيه الى باطن البدن والذي يناسبه من الاستفراغات الباطنة الاسهال ويهجم عليه سبع او سقط عليه حايط
اوورد عليه خبر موحش مثل موت بعض محبيه فانه متى حصل له ذلك عرض بحرانا رديا واما في اول المشي فعند ما يكون المادة مستولية
على الطبيعة فان هذا يكون نادرا واما البحران الجيد فخصوصه بعد المنتهى لما عرفت ثم هو على نوعين تام وناقص اما التام
فشرطه ستة احدها ان يكون بعيثه في يوم باحوري وذلك لان هذا اليوم افضل ايام البحران وثانيها ان يكون قد تقدم
دلايل النضج فانه متى كان كذلك كانت المادة منطاعة للاستفراغ والخروج وثالثها ان يكون الاستفراغ من الجانب الذي
مالت المادة اليه لان استفراغها من هذه الجهة اسهل واخف ورابعها ان يكون باسهال لا بعرق او غيره من الاستفراغات
التي سنذكرها وذلك لان الاسهال يندفع به غليظ المادة ولطيفها وخامسها ان يكون من تلك المادة التي اوجبت المرض
فانه متى لم يكن كذلك لم يكن البرء وسادسها ان يعقبه خفة وراحة فانه متى كان كذلك دل على ان الاستفراغ كان بحسب الكمية
والحاجة فهذه شروط التام وقياس الطبيعة في مثل هذا النوع من البحران قياس السلطان المحامي اذا استعلى على العدو
الباغي استيلاء تاما عنه اذ دفعه عن المدينة والاطراف التي حولها والناقص على نوعين فانه تارة يكون معه خراج
كما عرفت الحمى الصفراوية بالرعاف والفالج بالاسترخاء واعلم ان الخراج اكثر حدوثه في المفاصل وذلك لدوام حركتها ووجود
التجويف فيها ويكون اكثرها في اسفل البدن ولبعد هذه الحركات مما كانت الى اسفل لقربه من مخرج الاعمال وكلما كانت
الى خارج البدن ابعد من الاعضاء الرئيسة وكلما كانت بعد النضج لان المادة تكون فيه مطاوعة للاستفراغ وكلما كانت
تام الخراج دلالة على خروج المادة بالكلية وكلما كانت معه خفة وراحة دلالة على ان المندفع هو مادة المرض وانما سمي
هذا ناقصا لنقصانه من الاول في الفضيلة وذلك لان المادة فيه لم يندفع الا عن الاعضاء الرئيسة فقط فاعلم ان
اندفاع المادة في البحران تارة يكون خاصا كما في الرمد بالرعاف وفي اوجاع الصدر بالنفث وتارة يكون عاما ثم هذا على انواع
فانه يكون تارة بالاسهال وتارة بالادرار وتارة بخروج دم الطمث وتارة بالعرق وتارة بالرعاف وتارة بالقي والسبب
في ذلك اما العام والخاص فعموم المادة وخصوصها واما في انواع العام فذلك لعلة امور احدها اختلاف المادة في قوامها
وكيفيتها فانها متى كانت رقيقة وكانت قابلة للحدة فان البحران يكون بعرق وان كانت قوة الحدة كان برعاف وان كانت
باردة مع كونها لطيفة فبالادرار وان كانت دون ذلك في اللطافة وكانت حادة فبالقي وان كانت غليظة فبالاسهال
وثانيها نوع المرض وهذا قد امتحنه الفاضل جالينوس في ثالثة البحران وهو ان الحمى المحرقة يكون بحرانها برعاف او بقي
او بعرق سابغ او بحمى ماري وللبلغمية باسهال بلغمي وربما حصل عرق سابغ وللسوداوية باسهال وكذلك يحصل
النقد بالملاحها وكل بشرط مدته بعد نضج وثالثها محل المرض وهذا ايضا قد امتحنه الفاضل جالينوس في الموضع المذكور
مثلا ان الورم اذا كان في الدماغ فان بحرانه برعاف لا سيما متى كان حادا وربما حصل عرق غزير خاصا بالراس واذا كان
في الرئة كان بالرعاف مثلا ان هذا الاقل واكثرها بالنفث ومتى كان في الغشاء المستبطن للاضلاع كان بالرعاف وهو
الاكثر وقد يكون بالنفث وهو الاقل ومتى كان في الصدر كان بالنفث ومتى كان في محدب الكبد كان بلعه ثلاثة اشياء
اما برعاف من المنخر الايمن واما بعرق جيد واما ببول ومتى كان باثنين ومتى كان في مقعرها كان ايضا باحد تلك اشياء اما
باسهال واما بقي واما بعرق فان كان في الطحال برعاف من المنخر الايسر لا سيما متى كان في محدبه فان كان في مقعره كان

بقي سوداوي ومتى كان في المعدة وكان في اعلاها كان بحرانه بقي ومتى كان في اسفلها كان باسهال **الفصل الثالث** في ذكر
علامة البحران مطلقا والجيد منه وغير الجيد واندفاع المادة الى الجهات المذكورة اما العلامات المطلقة فظهور علامات
تقابلها بخلاف الظاهر مثل رؤية الخيالات الحمر وطنين في الاذن وورم وحكة في الانف واختلاج الشفة السفلى وضيق
النفس وخفقان الفؤاد والسهر والقلق والغثيان والصداع والفزع والتوثب والتقلب من جنب الى جنب ووجع عند
العانة والعطش والظهر وورم واحتباس شيء مما عادته الخروج كدم الطمث والدم الخارج من المقعدة وذلك لاتجاه الطبيعة
الى جهة اخرى وقد علمت ان مثل هذه الاعراض متى كان حصولها في الليل كانت اقوى مما اذا كانت في النهار واما علامة الجيد
فظهور الخفة واستقلال العليل بعلته وانتفاش النبض وتحرد النفس وصحة الذهن ودوام مستغرقة الراحة وعلامة
الرديء اضداد هذه وعلامة البحران الانتقالي سكون الاعراض الثابتة وضدها لعله البحران من غير ان يقع شيء من الاستفراغات
التي سنذكرها وثبات القوة مع تاخر النضج وغلظ المادة واعلم ان البحران الانتقالي اكثر حدوثه في الاوقات الباردة لاحتباس
المادة وغلظ قوامها وفي سن الكهولة كذلك وعند كون القوة معتدلة فانها لو كانت قوية كانت شديدة التسلط على المادة
مستولية عليها والخارج يكون واقعة لها في جملة الاعضاء ولو كانت عاجزة عن دفع المادة عن الاعضاء الرئيسة والخسيسة
فان كان الانتقال الى الاعالي تقدم ثقل الراس وكدورة الحواس وربما حصل معه ضيق النفس بصعود المادة الى آلات
التنفس وعلامة الانتقال الى الاسافل حدوث الوجع في الاعضاء التي في هذه الجهة وانتفاخ الخاصرتين ووجع الوركين وربما
يدل على البحران الخراجي رقة البول من غير ان يحصل شيء من الاستفراغات المذكورة وسكون الحمى وبقاء المرض وشدته
على ذلك نوع المرض فان اكثر الحميات الاعيائية يعرض بخراج اذا لم يقع فيها بول غليظ ولا رعاف واسهال والخراجات الخارجية
عن المواد الغليظة اكثر حدوثها في الاعضاء السفلى لغلظ مادتها وهبوطها الى اسفل والحادثة عن المواد اللطيفة
اكثر حدوثها في الاعضاء العليا للطافة المادة وطلبها الاعالي ومع ان سطحين ذلك فهو متوقع الموضع وخير هذه الخراجات
ما اورث نفعا وكان بعد النضج وكان شديد الميل الى خارج بعيدا عن الاعضاء الرئيسة وكان القرب منها للمندفع اليه
واسعا فان كان الخراج مع هذا مستقيما كان لجودة مادتها وان غاب من غير سبب دل على غلظ المادة وضعف القوة
مدا مريض لان يعود المرض باعظم مما كان واما ان يندفع المادة الى بعض الاعضاء الخارجة اما وجعه واما تعبه واما
معرفة العضو الذي ان حدث فيه خراج فهو انا اذا ما تاب عضو من الاعضاء حدث فيه ورم فهو الحادث فيه الخراج قال ابقراط في
كتابه الفصول وحيث كان العرق من البدن فهو يدل على ان المرض في ذلك الموضع وكذلك اذا اتعب عضو من الاعضاء قبل
الخراج حدث فيه لان قوة ذلك العضو تضعف فيكون قبوله لمادة المرض اكثر فيكون تمكن المرض فيه اقوى وهذا مع ان الحركة
تعظم حرارته وتوسع مجاريه وتفتح ... وتلطف قوام المادة ومهيئة الانصباب قال ابقراط في المقالة المذكورة وان
كان ايضا قد تقدم فاتعب عضو من الاعضاء من قبل ان يمرض صاحبه ففي ذلك العضو يتمكن المرض وعلامة البحران
العرقي موجية النبض وشهوة ولين الجلد ونداوته واحتباس البراز وغلظ البول في يوم الانذار لانصراف الطبيعة الى جهة
الجلد وعلامة البحران الرعافي رؤية الخيالات الحمر واصطكاك الانف واحمرار الوجه والعين وسيلان الدموع وضيق النفس
وسرعة انبساط ووجع الرقبة لصعود المادة الى الاعالي وقد يدل حمرة لون الشعاع واحتكاك الحمرة على ان الرعاف هل من الجانب
الايمن او من الجانب الايسر وما يدل على ذلك الحس والنذير لمتقدم ونوع المادة والفصل وعلامة البحران الكائن بالقي

اختلاج الشفة السفلى ودوام الغثيان وربما حصل فواق ويمتد الماء الى فوق واصفرار اللون وكرب ودوار كل ذلك لصعود المادة
الى الاعالي وعلامة البحران الاسهالي احساس بلذع ووجع الظهر وحصول قراقر ورياح وقد يدل على ذلك نوع المادة وهو
انها متى كانت غليظة فحرانها بالاسهال وعلامة البحران البولي ثقل العانة وثقلها واحتباس الطبع والحكة في العصب وفقدان
العلامات المتقدمة بسائر الاستفراغات وعلامة البحران الطمثي فثقل العانة وتقدمها وتقدم احتباس دم الطمث وفقدان
العلامات المتقدمة بسائر الاستفراغات الدالة على الانواع المذكورة وعلامة البحران الكائن بخروج الدم من افواه العروق
المقعدة واحتباس دم جريانه معتاد من ذلك الموضع ونحن الان نذكره **الفصل الرابع** في تحقيق القول في الاسابيع والارابيع
على ما عرفت الناس كلام الاطباء لاسيما الفاضل جالينوس في ثالثة ايام البحران من اجتماع القمر بالشمس الى الاجتماع بها تسعة
وعشرون يوما ونصف يوم وشيء وذلك ثلث يوم بالتقريب والقمر يكون في تلك المدة تحت الشعاع يومين ونحو ثلث
وهو في هذه المدة خال عن النور وقد علم ان تاثير القمر في رطوبات العالم بنوره فيكون زمان حصول النور فيه سبعة وعشرين
يوما فيقع البحران في السابع والعشرين ونصف هذا ثلثة عشر يوما ونصف ونصف نصفه ستة ايام ونصف وربع
ونصف تلك ايام وربع ونصف والمراد باليوم في ايام البحران اربعة وعشرين ساعة فيكون السابع ستة ايام وثمانية عشر ساعة
ونصف فيكون الحكم السابع ولاجل هذا قالوا يوم البحران هو السابع والرابع ثلثة ايام وتسع ساعات فيكون الحكم
الرابع لان حركة البحران وقعت فيه فكل بحران لابد من يوم انذار كما انه لابد ليوم التاسع من يوم يحصل فيه امور دالة
عليه وايام المرض كثيرة والمتقدمة منها بالبحران من نصف ذلك اليوم فان الايام المذكورة ينقسم ثلثة اقسام ايام البحران
وايام الانذار وايام واقعة فيما بينهما والايام الباحورية هي ايام في الجودة والرداءة وستعرف ذلك كله وايام الانذار
وحاصل ذلك انه راجع الى جودة المادة ورداءتها وقبولها لاحتمال المادة ونحوها فانها متى كانت صالحة والقوة محفوظة ظهرت
علامات الصلاح ومتى كانت فاسدة والقوة ضعيفة ظهرت علامات الفساد ومتى كان ذلك متوسطا اشكل الحال وكان البحران
رديئا او عرفية او نصفية لكن الادوار الجيدة ادوار الارابيع والاسابيع والعشرينات فان هذه الايام متى جرت فيها حركة
كانت جيدة والمعتمد في هذا الباب والمعول عليه هو التجربة قال القاضي ابو الوليد بن رشد رحمه الله ولاسيما وقد شهد
بذلك الرجلان المتفقان في هذه الصناعة وهما بقراط وجالينوس فان الظن بهما واثق والنفس اليهما مايلة لكن مع هذا
ينبغي ان يعلم ان هذه الاحكام اكثرية لا ضرورية فقد تبين كم مرة الرابع عشر والسابع عشر والرابع ومنه يعرف المتصل من ذلك
والمنفصل فان الاسابيع على نوعين منفصلة ومتصلة اما الاسابيع المنفصلة فالاول منفصل عن الثاني وذلك لان
الاسبوع الاول ستة ايام وثمانية عشر ساعة والذي يبقى من اليوم السابع اقل من نصف يوم فتركه وجعلنا ابتداء الاسبوع
الثاني اليوم الثامن كما حكم به ابقراط في ثالثة الفصول ان اول الاسبوع الثاني اليوم الثامن والاسبوع الثاني والثالث
متصلان وذلك لان مجموع الاسبوعين ثلثة عشر يوما واثنتا عشرة ساعة فهو من اليوم الرابع عشر وهو نهاية الاسبوع
الثاني نصف يوم فحسبنا ولم نتركه وكان الثاني والثالث متصلين وكذلك الثالث والرابع متصلان ايضا وذلك لان
ثلاثة اسابيع احد وعشرون يوما وربع وذلك يبقى من يوم الواحد والعشرين اكثر من نصف يوم وكان ابتداء الاسبوع الرابع
الواحد والعشرين على راي جالينوس وذهب اصحابه الى انه الواحد والعشرين والذي لاح لنا من كلام الفاضل جالينوس
انه جمع بين الكلامين فانه قال هناك ان الامراض على نوعين منها ما ياتي بالانضاج فما كان منها من القبيل الاول فانه يحتاج

الى انه الواحد والعشرين ومما كان منها من القبيل الثاني فبحرانه في العشرين والاسبوع الرابع والخامس منفصلان وذلك لان
اربعة اسابيع سبعة وعشرون ويجب ابتداء الاسبوع الخامس من الثامن والعشرين وكان منفصلا عنه والضابط
في هذا الباب ان تعد الاسبوع او الاسابيع من ابتداء المرض فاذا انتهى العدد الى اقل من نصف يوم جعل الباقي من ذلك
اليوم متصلا بما قبله وان انتهى العدد الى اكثر من نصف يوم ترك ما يبقى من ذلك اليوم وابتدئ بالحساب من اليوم الذي
يليه وذلك لان الزمان القصير وان كان فيه اثر لكن لكونه اثرا خفيا لم يعتبر والزمان الطويل لما كان اثره ظاهرا اعتبر و
وجعل ابتداء الاسبوع منه واما الارابيع فاعلم ان الرابع الاول والثاني متصلان وذلك لان الرابع ثلاثة ايام وربع و
فيكون ما يبقى من اليوم الرابع اكثر من نصف يوم فاعتبر ولم يترك وكان مشتركا بين الاول والثاني ويكون الثالث منفصلا
وذلك لان الرابع عشر ستة ايام ونصف وربع يوم والذي يبقى من اليوم السابع اقل من نصف يوم فترك وابتدئ بالحساب
من اليوم الثامن وهكذا على ما عرفت في الاسابيع وهذا حساب الجمهور من الاطباء واما الشيخ فلم يتعلق بذلك لانه قال في المقالة
الرابعة من الفن الثاني من الكتاب الرابع من القانون دور القمر تسعة وعشرين يوما وثلث ينقص منه ايام الاجتماع
اذ القمر لا فعل له فيها وهي بالتقريب يومان ونصف وثلث فيبقى ستة وعشرين ونصف فيكون نصفه ثلثة عشر يوما وربع
وربعه ستة ايام ونصف وثمن وربعه ثلاثة ايام وربع ونصف ثمن وهما ذكرنا امر الاسابيع
المتصلة والمنفصلة وكذلك الارابيع قال الامام ابو الطيب في ثالثة الفصول الرابع منذر بالسابع وهذا الاسبوع الثاني اليوم
الثامن والمنذر باليوم الرابع عشر الحادي عشر لانه اليوم الرابع من الاسبوع الثاني اليوم السابع عشر ايضا يوم انذار لانه
اليوم الرابع من الرابع عشر واليوم السابع من الحادي عشر واعلم ان الاعتماد في اختصاص هذه الايام بالبحران على
التجربة وليس هو بحسب زيادة النور ونقصانه فقط فان من الامراض ما يحصل عند كمال النور وهي عند انحطاطه وان
تام بل يجب تمام الدور ونصفه ونصف نصفه سواء يكون ابتداء الدور من الاجتماع او من غيره غير انه يجب ان يحقق
ابتداء الدور او ابتداء المرض وهو وقت مرتبة الفعل على ما عرفت لا الوقت الذي لاجل ذلك الكلمة الايام على ما قيل ولان
ما يطرح الانسان نفسه على الفراش فان من الناس من يتحامل ولا يطرح نفسه على فراشه الا بعد ايام فاذا لحظوا
المرض عرف وقت بحرانه على قدر مرتبة المرض ياتي البحران فتارة يكون مجيئه في ربع الدور وتارة في نصف الدور وتارة
في المقابلة وتارة في غير ذلك والايام التي حدث ذلك لم يدل التجربة على ان لها تاثيرا في ذلك وانما كان منضبطا فصار الرابع
منذرا بالسابع لانه نصف نصف الدور فان الدور صار من المقابلة لابتداء المرض سواء كانت تلك المقابلة مقابلة القمر
او لم تكن ولما كان حالكذلك كان منذرا بيوم البحران فان البحران هو يوم المجيء ونصفه هو اولى بان يكون منذرا به
عرف بيوم الانذار وعرف انه لا يقع الا بيوم النوبة وكذلك يوم البحران ويجعل الحادي عشر منذرا بالرابع عشر لانه ابتدا
الرابع فالكل فقد عرفت ان المسمى من الحادي عشر اكثر من يوم ولاجل هذا اعتبر وجعل هذا ابتدا حساب الرابع وتمام
بحرانه يكون في السابع عشر والرابع عشر منذر به وبالجملة فان هذا جميعه بحسب نسبة المرض في الحدة وقد عرفت ذلك
قال ابقراط في ثالثة تقدمة المعرفة وليس يمكن ان يحسب شيء من هذا على حساب ايام تامة واذا كان ليس يمكن ان يحسب
شيء من هذا على حساب ايام تامة قال جالينوس لا ينحسب ثلث الاسابيع احدا وعشرين يوما لكن يكون في ذلك نقصان بقدر
ما ليس ثلثة اسابيع في عشرين يوما والسبب في ذلك ما عرفته وهو ان دور القمر من الاجتماع الى الاجتماع اقل من ثلثين يوما واكثر

من تسعة وعشرين يوما ومع ذلك فايام الاجتماع ليس لها تاثير يعتد به على ما عرفت فهذا ما اوردناه ذكرا من امر الاسابيع والارابيع

الفصل الخامس في تحديد ايام البحران قد عرفت ان في ابداننا قوى سارية بحركة القمر تظهر اثر مسارقتها في هذه الايام
اما على رجوعها عنها او رجعها فيرانا ظهوره ذلك في عين التاثيرية التي ابتدا منها نقطة حدوث المرض خفي ما ظهرت حصول
في رجعها وام ظهور احصول في نصفها ما العلة في اختصاص هذه الايام بالحركة المذكورة سجان الكواكب السيارة سبب
لجميع ما يكون ويفسد في هذا العالم على ما عرفت في غير هذا الفن ولكل واحد منها خاصية في كون شي من الاشياء
او فساده دون غيره والقمر خاصته الدلالة على الاشياء الرطبة لحركته والقمر ومع هذا شركة مع جميع الكواكب في تغيرات
الاشيا من قرب فلكه من العالم السفلي وانما انتظر كل شهر واكثر ذلك في وقت المقابلة مع الشمس وهو الوقت
الذي يكون بينهما وبينه مائة وثمانون درجة وهو شكل نصف دائرة وهو اليوم الرابع عشر من وقت مسهله وبعده الوقت
الذي يكون بينه وبينها مائة وخمسة وثلثون درجة وهو الحادي عشر وبعده الوقت الذي يكون بينه وبينها تسعون
درجة وهو وقت التربيع ويقال له السابع وبعده الوقت الذي يكون بينه وبينها خمسة واربعون درجة واعلم ان
ايام البحران على نوعين على ما ذكره الامام بقراط في كتاب اندما افراد وازواج ومعنى هذا ان الطبيعة عند حركتها
لدفع المادة تكون ذلك في الافراد وتارة يكون في الازواج وقد دلت التجربة على ان الافراد اقوى في البحران من الازواج
والازواج مثل الرابع والرابع عشر والعشرين والسابع والعشرين والواحد والثلثين ومن هنا يعلم معنى قول الامام
بقراط في رابعة الفصول اذا لم يكن اقلاع الحمى في يوم من الايام الافراد فمن عادتها ان تعاود فهذا يفهم على
وجهين احدهما ما ذكرناه وهو ان الحميات الحادة اقلاعها في الاكثر في الافراد فيكون تقدير الكلام على هذه الصورة اذا
لم يكن اقلاع الحمى في يوم من الايام الافراد فمن عادتها ان تعاود ولذلك قال الشيخ في الرابع من القانون سقط
في الحمى البلغمية الخالص الحادي عشر ولا يسقط الرابع عشر وثانيهما انك قد علمت ان حركة الطبيعة في الايام الافراد
اقوى من حركتها في الازواج الايام واذا كان كذلك فيكون نقاء البدن من مواد الامراض في الافراد ابلغ منه في الازواج
ففي الايام الازواج يتعذر عودة الحمى بخلاف الايام الافراد ومن هنا يعلم صحة الفصل وانه ليس من الفصول المدلسة
على الامام بقراط بل هو من الفصول الصحيحة والمنقولة عنه واعلم ايضا ان الادوار الجيدة ثلث ادوار دور الارابيع
ودور الاسابيع ودور العشرينات ودور الارابيع الحركة فيها ظاهرة الى الاربعين والعشرينيات الى الستين او الى الثمانين
والمائة والعشرين ومعنى قولنا هذا ان بعض الامراض يتحرك فيها الطبيعة حركة بحرانية في الرابع والبعض في السابع
والبعض في العشرين واما البحارين التي تكون في سبعة اشهر وفي سبع سنين وفي اربع عشرة سنة فان الطبيعة
اذا تحركت فيها كانت حركتها في ادوار العشرينات ايضا غير انها تكون خفية جدا الى اخر مدة الانقضاء فانها ح
تظهر … وقعا الاكثر يكون عادة … وذلك انما يظهر … في بعض المفاصل واذا عرفت هذا فنقول ايام
البحران تختلف من اربعة اوجه احدها في كثرة ما يحدث فيها من البحران وقلته وثانيها في تقدم الانذار وما يكون بعده
وضعفه وثالثها في جودة البحران ورداءته ورابعها في قوته وضعفه اما الاول فاعلم ان من ايام البحران ما يحدث فيها البحران
اكثر ومنها ما يحدث فيها اقل ومنها ما يكون متوسطا ثم الاكثر ترتيب مراتب فاكثرها اليوم السابع ثم الرابع عشر ثم الحادي
عشر ثم التاسع … ثم العشرين ثم الرابع ثم السابع عشر ثم الواحد والعشرين ثم الثالث ثم الثامن عشر وكذلك الاولى …

في العلامات ايضا فاقلها اليوم الثاني عشر ثم السادس ثم الثامن ثم السادس عشر ثم التاسع والايام المتوسطة …
عشر والخامس عشر والرابع والعشرون والخامس والعشرون واما الثاني فاعلم ان من ايام الحركة ايام الانذار كاليوم
الرابع فانه منذر بالبحران الحاصل في السابع وذلك لانه ان ظهرت فيه علامة جيدة بمنزلة النضج في البول او الرائق
والنفث واستفراغ يسير كمدارة البدن ويتقطر دم يسير من المنخرين وخفة الاعراض واستقلال العليل بعلته فالبحران
جيد في السابع ومتى كان بعكس ذلك فالبحران ردي في السادس وقد مثل كلام الفاضل جالينوس في الكتاب
البحران وايام البحران اليوم السادس كالسلطان الجائر والرابع كالسلطان العادل بمعنى انه متى حصل في السادس
حركة لم يكن صالحة وفي السابع بعكسه فان كانت القوة في السادس ضعيفة ادى الامر الى الهلاك وان كانت قوية حصل
في بعض المواضع السفلية والتاسع منذر بالحادي عشر وهو منذر بالرابع عشر وهو منذر بالسابع عشر وهو منذر بالعشرين
… الى الاربعين فبحران الحركة في الرابع بالانذار بعد العشرين يكون ضعيفا جدا واما الثالث فاعلم ان من ايام
البحران ما يكون فيها البحران جيدا تاما موثوقا بجودته ثم هذه الايام تختلف ايضا في الجودة فاجودها السابع ثم الرابع عشر
ثم الرابع ثم العشرون ثم الحادي عشر ثم السابع عشر ثم الواحد والعشرون ثم الثالث ومنها ما يكون رديا جدا وذلك مثل
اليوم السادس ثم الثاني عشر فان البحران في هذا يكون رديا جدا غير انه ان كانت القوة قوية كان البحران ناقصا
واما الرابع فاعلم ان ايام البحران منها ما يجري امرها على الادوار معلومة وهي ايام البحران بالحقيقة ومنها ما لا يجري امرها
على ذلك فالاول مثل الرابع والسابع والحادي عشر والرابع عشر والسابع عشر والعشرين والاربعين والثاني الايام
التي يكون فيها بين ذلك فقد عرفت ما ذكرناه ايام البحران التام ومتى حصلت وجب ان لا يحرك المريض
بحركة البتة كما قال بقراط في اول الفصول الابدان التي يأتيها البحران او قد اتاها على الكمال لا ينبغي ان يحرك بدوا ولا سهلا
ولا يحدث … المهيجات ولكن يترك … المهيجات مثل المسهل والقي والعرق والمعطس وغير ذلك وذلك لان هذا التهيج اما ان
يكون بعد موافقتها لفعل الطبيعة في الاستفراغ واما ان يكون مضادا فان كان افرط الاسهال وذلك ردي وان كان
الثاني فضاد الطبيعة في فعلها ودفعها وذلك ردي وقد اشار الامام بقراط الى ايام البحران في رابعة الفصول حيث
قال العرق بعد الحمى اذا ابتدا في اليوم الثالث او الخامس او في السابع او في التاسع او في الحادي عشر او في
الرابع عشر او في السابع عشر او في العشرين او في الرابع والعشرين او في السابع والعشرين او في الواحد والثلثين او في
السابع والثلثين فان العرق الذي يكون في هذه الايام يكون بحران الامراض واما العرق الذي يكون في غير هذه الايام
فانه يدل على آفة او على طول من المرض اعلم انه ليس العرق وحده محصورا في الايام المذكورة بل جميع الاستفراغات كذلك
غير ان بقراط ذكر العرق على سبيل المثال وذكر الثالث والخامس ولم يذكر الرابع فالجالينوس … الا ان الناسخ
الاول لهذا الكتاب ترك سهوا واما … الامام بقراط ترك ذكره … والسبب فيه ان بحران الامراض الحادة قد يكون
بالعرق وذلك لطافة مادتها ورقة قوامها ومثل هذه الامراض بحرانها كاين في الاكثر في الثالث والخامس وان حصل
في الرابع كان نادرا جدا ولاسيما ان اولى نوايب المرض الحاد يكون شديدة جدا ويكون نوايبها في الافراد وقد عرفت ان
البحران يكون حدوثه في النوايب التي هي اشد واصعب واذا كان كذلك فبحرانها كاين في الاكثر في الخامس فلاجل هذا
ذكرهما واهمل ذكر الرابع قال المسيحي وهذا كلام حسن من الفاضل جالينوس قدس الله نفسه وانا اقول في تفسير هذا الفصل

قد علمت ان اليوم الاربعين هو اول بحارين الامراض المزمنة ثم لذلك آخر بحارين الامراض الحادة وقد علمت ان اقصى
مدة تعرض فيها تغير يتعلق بالبحران اربعة ايام فهذا التغير يمكن بان يشتد فيكون بحرانا فاذا جالينوس يكون بحارين
الامراض الحادة يتزايد باربعة ايام وعلمت ان البحران قد يتقدم لانحدار المادة الطبيعية وقد يتاخر طلبا من الطبيعة
الاستظهار وتكميل النضج ثم ينتقل البحران لا محالة عن يومه ما دلي الايام بذلك في الامراض الحادة جدا يام الافراد
لان مواد الامراض الحادة اكثر صفراوية فيكون نوائبها في اوائل البحران انما يعرض في يوم النوبة فلذلك يتقدم بحران الرابع
الى الثالث احيانا والى الخامس والمتقدم اكثر لان المرض انما يعرض في اول الحادة اذا كانت مادة لطيفة جدا شالة
الحدة ثم تكون الحاجة الى استهلال الطبيعة اكثر من الحاجة الى التاخر للتهيئ انما يكون لعسر الدفع فيما دون ذلك
فلذلك يجهدا العرق العارض في الايام المعدودة لا يكون بحرانيا الا من دفع الطبيعة لان يومه لا يصلح لذلك فهو لا
لفضل الطبيعة عن الرطوبات لعجزها عن التصرفات فيها فيستدل بها انها يدل ذلك على آفة في القوى واما كثرة الرطوبات
جدا وعجز الطبيعة عن اجادة التصرف فيها لكثرتها فتفسد بعضها وذلك يدل على طول المرض لزيادة مادته واليوم الثالث
والخامس فانه يدل على الرابع والتاسع يدل على السابع ويسمى الرابع في الوسط لوقوعه في الوسط بين السابع والحادي عشر
واما الثالث عشر والخامس عشر فالظاهر انهما سقطا على سبيل غلط النساخ واما التاسع عشر والحادي والعشرين
فلا يقع فيهما بحران لان ما ينوب من الامراض الحادة [illegible] لا يتاخر الى هذه المدة وكذلك ما عرف بالحادي والثلثين
والعشرين والخامس والعشرين وما بعده ولكن الافراد فيها تفصيل لا نفصل على ما هو الواجب واذا عرفت ذلك فاعلم ان
الشيخ قال فصلا بما ننقله عنه قد رايت ان اتم الكلام في البحران بذكر تقدمة المعرفة فيكون كتابنا هذا جامعا لما
يحتاج اليه من اصول هذا العلم وقد رتبت ذلك في فصول ثمانية وبحث تابعها لما ذكرناه سردنا ما سرد وذكرنا ما ذكر
الفصل الاول كلام كلي في تقدمة المعرفة وفي دلائل السلامة تقدمة المعرفة عبارة عن المعرفة بما سيكون من المرض
وهذا باب تقدمة المعرفة للاحق الانذارات فانها عبارة عن المعرفة بما سيكون في حالتي الصحة والمرض على ما
سيظهر فهذه عامة وتلك خاصة والعام غير الخاص واعلم ان الامراض على ثلثة سليمة وهالكة والسليمة القصد من تقدمة
المعرفة فيها الانذار بحالها ثم معالجتها والهالكة الانذار بحالها فقط ويجب ان تعلم ان الامام ابقراط تضمن مرتبة كل
من الدلايل بالفاظ دالة عليها فانما حيث يقول ملك او قال جدا اما الموت قريب دل على الموت لا محالة وحيث يقول
ردي او مذموم يدل على ان المريض قد يتخلص من مرضه لاسيما اذا قارنت فيه علامة محمودة وحيث يقول ردي جدا او ردي
جدا فان ذلك يدل على ان التخلص من ذلك المرض قليل واذا عرفت هذه الاصطلاحات فنبتدي بذكر ما يستدل على
السلامة فنقول متى كانت وجه المريض شبيه وجه الصحيح لاسيما وجهه حال الصحة فهذا دليل جيد للدلالة على سلامة جميع
الافعال باستواء الحرارة في البدن دليل جيد للدلالة على انه ليس فيه ورم في موضع دون موضع فانه لو كان كذلك
اي مختلفا في الحرارة والبرودة ودل على ما ستعرفه حدوث الرقات في الحميات الصفراوية في يوم باحوري من غير ان يكون
في الجانب الايمن صلابة دليل جيد للدلالة على نضج المادة المذكورة ثم دفعها الى ظاهر البدن سمن فادرت النبض
دليل جيد للدلالة على سلامة الافعال الطبيعية وصحة قواها صحة الذهن وصفاء الحواس وجودة النظر وسهولة
تقبل المرض واحتمال مرضه وحسن اضطجاعه دليل جيد للدلالة على صحة الدماغ في جميع قواه الحسية والحركية

ومن العلم ان لنا من الامراض ما يموتون بها واذهانهم صحيحة كالاسهال والذرب نقول في هذا ان صحة الذهن في المرض
المذكور انما هو من اخلاطه فان اخلاطه يدل على كثرة مقدار المادة نوم المريض بالليل وانتباهه بالنهار دليل جيد
للدلالة على جريان الافعال على المجرى الطبيعي راحة العليل بعد نومه دليل جيد للدلالة على قوة قواه وحرارة الغريزية
عقيب انما هو المؤذي حدوث العطاس لمن به برسام دليل جيد للدلالة على قوة القوى الدماغية ودفعها المؤذي
لمن كان به ورم في راسه من مادة دموية او من مادة اخرى ثم انحدر منه نحو الطبيعة كان ذلك دليلا جيدا للدلالة
على قوة الدماغ ودفعه المؤذي حسن التنفس مع قوة دليل جيد للدلالة على صحة آلات التنفس وقوة القوة الحيوانية
اشتهاء الشهوة لاسيما لما هو صالح التغذيه دليل جيد للدلالة على صحة القوى الطبيعية وآلات الغذاء اعتدال البراز
في لونه وقوامه دليل جيد للدلالة على جودة الهضم خروج الحيات في يوم باحوري لاسيما متى خرجت وهي حية دليل
جيد للدلالة على دفع المادة وانها ليست بردية حيث انها لم يمت حينا لما كان به حمى حادة ثم حصل له فيها
ثم اسهال حادة [illegible] عنه الحمى لاستفراغ المادة حدوث القولنج به اسهال المزمن دليل جيد للدلالة على استفراغ
المادة وانعكاسها الى الجهة المضادة متى كان النفث في علل الصدر معتدلا في قوامه ابيض اللون متشابه
اجزائه طيبا في رائحته سهلا في خروجه متواترا في مقداره كان ذلك دليلا جيدا للدلالة على استيلاء الطبيعة على
المادة الموجبة للمرض وانطباخ المادة الموجبة للمرض وانطباخ المادة لها العرق في يوم باحوري وعمومه الاعضاء
مع طيب رائحته دليل جيد على ما ذكرنا في البحران حصول الرعاف في يوم باحوري في الحميات المطبقة دليل
جيد للدلالة على استفراغ مادة المرض حصول النافض في الحميات [illegible] ما عرفته طول الروح على
التشنج والمخرين [illegible] حمى صفراوية دليل جيد للدلالة على انقطاع المادة الى ظاهر البدن حدوث الدوالي
داء الثعلب دليل على غزارة السعر للدلالة على انعكاس المادة وهبوطها الى اسفل حدوث البواسير لمن به
زلق الامعاء بعد ان لم يكن دليل جيد للدلالة على انتهاض الحار الغريزي والقوى الطبيعية وايضا فانه جيد لمن به
[illegible] من حيث انه سبب لتنقية المعدة حدوث الحمى لمن به تشنج امتلائي دليل جيد لاسيما متى كان معها انتشار
يمتى المادة الموجبة بالحرارة وتزعجها عن اكنافها بالحركة حدوث العطاس لمن به فواق امتلائي دليل جيد للدلالة
العطاس يخرج المادة الموجبة له ويزعجها عن مواضعها التي هي مستقرة فيها متى حصل لمن به الكزاز من رضه
بثور في بدنه وحكة كان ذلك دليلا جيدا للدلالة على انفعال الطبيعة ما فيه من المادة الى ظاهر البدن **الفصل الثاني** فقال
في ذكر العلامات الردية الماخوذة من احوال البدن متى كان وجه المريض لا يشبه وجه الاصحاء فهو دليل ردي على تغير
حدة الانف وغور العينين ولطاء الصدغين واسترخاء جلدة الوجه مع صلابتها وتقلص الاذنين و[illegible] اللون
دليل ردي للدلالة ذلك على استفراغها الرطوبات التي بها رونق الحياة وضعف الحرارة الغريزية التي هي آلة القوى
البدنية لكن يجب ان تعلم ان هذه الاعراض تحدث لاستفراغ مفرط [illegible] كالهيضة وبعد الاستفراغات المفرطة ودفعه
متطاولة كما في الذرب فان كان تحدوثها الاول [illegible] لان في الاول المستفرغ الرطوبات
الزهية والاصلية والقوى لم تعد الا الان لم ينسلخ وفي الثاني المستفرغ الزهية
والاصلية والقوى خائرة والا الان قد يحدث احمرار بياض العينين وكدورة [illegible] اسود [illegible] دليل ردي اذا لم يكن

منه ردي للدلالة على امتلاء بطون الدماغ من مادة ردية مع حفظ العين ونتوءها في الامراض الحادة اذا لم يكن [illegible] حاصل ردي للدلالة
على امتلاء بطون الدماغ من مادة ردية انها يلزم من كثرتها ان ينشع الى جهة العين ويخرج من العين ودليل ردي للدلالة على
ضعف القوة المحركة واستيلاء البرد على العين ظهور بياض العين في المرض اذا لم يكن لاستغراق ظاهر ولا كان عادة
المريض حال صحته فهو ردي للدلالة على ضعف القوة المحركة الاجفان [illegible] والانف في الامراض الحادة دليل
ردي للدلالة على التشنج من تحلل الدماغ من قوة الحرارة وجفاف [illegible] الاطراف في الامراض دليل ردي للدلالة على [illegible]
وربما انبعثت الحرارة [illegible] الاطراف وسوادها واخضرارها دليل ردي للدلالة على استيلاء البرد والجمود [illegible]
ان السواد تارة يكون لبرد مجمد وتارة يكون لاستيلاء حر محرق وتارة يكون لاندفاع مادة سوداوية الى الاطراف فان كان
لبرد مجمد ولحر محرق فهو الردي المنذر بالهلاك واما اذا كان لاندفاع السوداء الى الاطراف على سبيل البحران فهو جيد [illegible]
والى هذا اشار الامام ابقراط في تقدمة المعرفة حيث قال وسواد الاصابع والاقدام [illegible] الدلالة على الهلاك
مما اذا كانت مثل الخضرة والكمودة وقد ظن بعضهم ان هذا سهو من الامام ابقراط قال فان سواد الاصابع لشدة الاحتراق [illegible]
[illegible] بالسواد [illegible] لدفع الطبيعة ولذلك قال العبد
هذا [illegible] ينبغي ان ينقد سائر الدلائل فان راى المريض محتملا [illegible] الاسهال وكان مع ذلك دليل آخر من الدلائل
على السلامة [illegible] ان المرض يندفع [illegible] المواضع التي قد اسودت [illegible] فالحاصل ان مراده بالسواد الذي هو
من الخضرة السواد الكائن من اندفاع السوداء الى الاطراف بدفع الطبيعة على سبيل البحران اذا كانت في بدن العليل [illegible]
متقدمة ثم انحرفت الى السواد فانها تدل على الموت وذلك لان العليل اذا آل امره الى الموت مات العضو الضعيف اولا
قوله ومعاودة القرنية [illegible] في بدن العليل [illegible] دليل ردي للدلالة على عصيان المادة على القوة [illegible]
والمنعقد اذا انفصل [illegible] في الحمى [illegible] او في غيرها من الامراض الحادة قبل اليوم السابع فهو دليل ردي للدلالة على ان
في الكبد [illegible] الشراسيف دليل ردي للدلالة على [illegible] آلات الغذاء او استيلاء [illegible] فان كانت
مع ذلك [illegible] فهو اردا للدلالة على ان هناك [illegible] وربما احترق الباطن مع برد الظاهر في الحميات الدائمة دليل ردي دائما
وانما اشترطنا في الحميات الدائمة لان الحميات الدائرة يحصل فيها ذلك [illegible]
ردي في الحميات الدائمة للدلالة على ان في الباطن [illegible] الحرارة [illegible] مادة [illegible]
[illegible] غليظة مستولية على ظاهر البدن وقد [illegible] الحرارة في البدن [illegible] المواد الباردة حتى كانت كذلك فلا بد
وان [illegible] من مادية الحرارة [illegible] قال الرازي السبب فيه ضعف [illegible] في الظاهر
والباطن يجتمع في الباطن [illegible] ويوجب قوة العطش والاحتراق وهذا ضعيف لانه وان كان [illegible]
لا يقدر على ايجاب الاحتراق وشدة العطش [illegible] الحرارة في البدن بحيث [illegible]
دليل ردي للدلالة على ورم في الاعضاء الشريفة كالدماغ والكبد [illegible] اليه الحرارة [illegible] وينضج مادته [illegible] فاذا كانت
النوبة الثانية من الحمى [illegible] دليل ردي للدلالة على [illegible] المادة وضعف القوة اذا سكنت الحمى [illegible] يحصل بسبب
سكونها [illegible] او رعاف او اسهال فهو جيد للدلالة على ان في البدن بقايا [illegible] الطبيعة عن دفعها فان كانت القوة
قوية ففيها احتمال فلا بد من ذلك وان كانت ضعيفة فالموت قريب

الفصل الثالث في العلامات الردية الماخوذة من [illegible]

انما كانت العينان [illegible] عن الضوء [illegible] دليل ردي للدلالة الاول على ضعف القوة الباصرة والثاني على ضعف القوة [illegible]
لكن يجب ان نعلم ان الدموع مادة يكون نضجها على ارادة المريض وتارة يكون لا عن ارادة المريض والاول فان لم يكن شديد [illegible]
للدلالة على [illegible] المريض [illegible] واستشعاره بالموت واما الثاني فدليل على [illegible] للدلالة على سقوط القوة الماسكة التي [illegible]
[illegible] فان كان جريانها من عين واحدة [illegible] للدلالة على فناء الرطوبات [illegible]
[illegible] دليل ردي للدلالة على انقباض حصل لعضل العين والثاني على تشنج عضل باطن العين [illegible]
القوى على [illegible] دليل ردي للدلالة على تشنج عضل [illegible] بحيث انها اجتمعت وانقبضت [illegible] انصباب مادة [illegible]
بحيث انها [illegible] يكون عادة المريض في حال الصحة جارية بذلك دليل ردي للدلالة
على ضعف القوة المحركة [illegible] او على تشنج [illegible] دليل ردي للدلالة على استيلاء البرد
[illegible] الى اسفل [illegible] القوة المحركة [illegible] دليل ردي
للدلالة على ضعف عضل [illegible] الحرارة في الباطن [illegible] البارد فان كان
مع ذلك [illegible] بعضها على بعض [illegible] هذه الهيئة مخالفة [illegible] الاصحاء [illegible] البدن واسترخاء
[illegible] على ضعف القوة المحركة [illegible] المريض على بطنه من غير ان يكون عادته جارية بذلك دليل ردي للدلالة على [illegible]
[illegible] المريض [illegible] للدلالة على [illegible] الجهة الدماغ او على آفة
في آلات التنفس [illegible] بعضها عن بعض [illegible] وقت [illegible]
لان هذا الوقت [illegible] المادة [illegible]
[illegible] في امراض الدماغ وامراض [illegible] دليل ردي للدلالة على اختلاط الذهن وفساد
العقل [illegible] المريض صورة [illegible] دليل ردي للدلالة على احتراق مواد [illegible] المريض في الامراض الحادة
المتطاولة دليل ردي للدلالة على احتراق مواد [illegible] من ذكر الموت دليل ردي للدلالة على احتراق مواد [illegible] الكلام
من الرجل الحكيم [illegible] دليل ردي للدلالة على [illegible]
والبصر دليل ردي للدلالة [illegible] القوة [illegible]
على ضعف آلات التنفس [illegible] نوم المريض بالنهار وانتباهه بالليل دليل ردي للدلالة على [illegible]
ان [illegible] للدلالة على استيلاء الجفاف [illegible] النوم [illegible] دليل ردي للدلالة على ضعف القوة
والحرارة الغريزية [illegible] في حال النوم في الباطن [illegible] في حال اليقظة [illegible] يحصل في
[illegible] على استيلاء [illegible]

الفصل الرابع في العلامات الردية الماخوذة

مما يبرز من البدن البراز الاسود ردي للدلالة على استيلاء الحرق او البرد [illegible] والاخضر ردي
للدلالة على استيلاء البرد والمنتن ردي للدلالة على استيلاء العفن والدسم ردي للدلالة على ضعف الهضم [illegible] ردي للدلالة
على [illegible] الاخلاط [illegible] ردي للدلالة على طول المرض بسبب كثرة الاخلاط فان الطبيعة تحتاج في انضاجها [illegible]
الى زمان طويل [illegible] مع انقطاع شهوة الطعام دليل ردي للدلالة على استيلاء [illegible] وكثرة [illegible]
الجهة [illegible] فتسقط شهوة الطعام [illegible] الدم مع سقوط شهوة الطعام دليل ردي للدلالة على [illegible]

المعدة او كان بالانسان نتوّ وتوجع منه شي بسبب تقطع اللحم فهو دليل ردي لدلالته على وصول الآفة الى الطبقة اللحمية من العضو [illegible]
قليلا لا يطلع معه [illegible] وردي لانه يهيج المريض [illegible] من كان قد انهكه مرض مزمن [illegible] فخرج منه مرة سوداء فهو
دلالة على احتراق مواده وصاحب الاسهال اذا كان مادون الشراسيف منه صلبا فهو ردي لدلالته على ضعف الآت الغذاء
واستيلاء الجفاف عليها وخروج البراز مع صوت من غير ان تكون عادة جارية بذلك دليل ردي لدلالته على اختلاط العقل وسلس
البول في الصبيان دليل ردي لدلالته على الاحتراق وورد البول فيها ايضا ردي لدلالته على بعدها عن مزاجهم الطبيعي
لان ابوال من شانها في حال الصحة ان يكون غليظا لكثرة الرطوبة فغلظ البول في سن الشباب ردي لدلالته
على بعدهم عن مزاجهم الطبيعي لان ابوال الانسان من شانها ان يكون رقيقة لغلبة الصفراء ورسوب الثفل الاسود ردي لدلالته
على استيلاء الحرق [illegible] دقة البول وبياضه في الامراض ردية [illegible] فقد لا تدل على [illegible] الجهة فان كان
الدماغ ضعيفا [illegible] وان كان قويا [illegible] وباقي الامراض المزمنة فدلالته على عدم النضج البول الغليظ المتعلق
لدلالته على غلظ المادة وعدم النضج [illegible] البول الخالي ردي لدلالته على [illegible] المثانة [illegible]
[illegible] الكلام على ما سبق [illegible] البول ردي [illegible] المائية [illegible] الاستسقاء [illegible]
[illegible] الرطوبات كما في [illegible] المنتن او سواده او خضرته دليل ردي لدلالته على استيلاء المادة الصابغة [illegible]
[illegible] الزبدي ردي لدلالته على استيلاء الريح واشتباكها برطوبات الرئة [illegible] في الامراض
الحادة دليل ردي لدلالته على ضعف الحار الغريزي وكثرة الرطوبات ومن كان مع حمى ساكنة فهو ردي ايضا لدلالته
على كثرة المادة يجي العرق قبل البحران ردي لدلالته على كثرة المادة سواد الدم الخارج بالرعاف في البحرانات [illegible] دليل
ردي لدلالته على استيلاء الحرق وصعود المواد الحارة الى جهة الدماغ فان سال منه مرارا [illegible] فهو ردي يهلك [illegible]
دم الطمث ودلالته من جهة لونه وقوامه ومقداره وقد ذكرناه مفصلا **الفصل الخامس** في العلامات الردية الموجودة
من الامراض اذا احدث مرض عقيب مرض وكان الثاني اقوى من الاول او كان حادا او في عضو شريف فهو يهلك اذا حدث
بصاحب البرسام صداع وثقل في الراس [illegible] حصل له [illegible] فالموت منه قريب [illegible]
[illegible] المواد [illegible] جفاف الدماغ [illegible] كثرة المادة فان كانت القوة مع ذلك ضعيفة مات العليل
في اليوم الاول وان كانت قوية تاخر موته الى اليوم الثالث اذا انصبت مرة على الدماغ [illegible] اختلاط الذهن فذلك ردي لدلالته
على وصول الآفة الى جوهر الدماغ [illegible] من شرب شراب ثم حدث به تشنج فذلك ردي لدلالته على امتلاء بطون
الدماغ [illegible] اذا احدث في الحمى المطبقة وجع شديد في داخل الاذن فذلك ردي لدلالته على حدوث ورم في عصب [illegible]
قدام الدماغ بمشاركته فان كان المريض شابا مات في الاسبوع الاول لقوة الحرارة وحدة المادة وقوة الحس وان
كان شيخا تاخر موته لاضداد ما ذكرنا اذا حصل في الحلق [illegible] ثم ظهر فيها علامة ردية فهو ردي يهلك [illegible] الآت
الغذاء وآلات التنفس [illegible] التنفس بسبب المزاحمة [illegible] ورم في الحلق [illegible]
وكان الوجع شديدا [illegible] العليل اذا اراد ان يتنفس [illegible] يهلك [illegible] الورم [illegible] وشدة
الوجع دليل على استيلاء المادة على الباطن وانصباب [illegible] التنفس على انضغاط الآت التنفس بعضها على بعض بسبب [illegible]
الدم فان كان الورم ظاهرا ثم غاب وكان [illegible] بعد ذلك [illegible] دم او خراج في الاعضاء السفلية فذلك يدل

[illegible] وان لم يحصل [illegible] فذلك [illegible] المريض اذا [illegible] انسان [illegible] وسال من [illegible] بدنه فانه لا يتخلص من
الموت لدلالته على انفصال شي من جوهر الرئة بسبب [illegible] الحاصلة من [illegible] من كان به ذات الجنب ثم
[illegible] وعرض انتصاب [illegible] التنفس بحيث [illegible] فذلك ردي لدلالته على عظم الورم [illegible] الآت
التنفس من كان به ذات الجنب ولم يسكن بالنفث ولا بالفصد والاسهال فذلك ردي لان [illegible] النضج فان كان العليل
[illegible] يكون سريعا لضعف القوة والحرارة الغريزية من كان به ذات الجنب او ذات الرئة ثم حدث به اسهال فذلك ردي
فان كان حصوله قبل اليوم السابع [illegible] لدلالته على كثرة المادة وايضا فان الاسهال يضعف القوة [illegible] المادة
[illegible] من كان به سل ثم حدث به اسهال فهو ردي لدلالته على ضعف القوة الماسكة [illegible] ذوبان الاعضاء [illegible]
ذات الجنب او ذات الرئة خراجات في اسافل بدنه [illegible] قليل [illegible] البول
[illegible] الفضل المنصب اليه المادة [illegible] لان المادة [illegible] فان غابت الخراجات [illegible]
العلة فان المريض [illegible] رجوع المادة الى الباطن اذا احدث [illegible] من به ذات الجنب او ذات
الرئة فهو ردي [illegible] المادة الى الصدر [illegible] السل ردي لدلالته على عفونة الرئة والمادة [illegible]
في السل ردي جدا لدلالته على ضعف القوة الماسكة [illegible] الابخرة [illegible] المسلول [illegible]
قريب لدلالته على ضعف القوة الماسكة [illegible] الرطوبات الاصلية [illegible] المسلول [illegible] قليل الغذاء [illegible]
[illegible] قريب من كان يصيبه غشي شديد مرارا كثيرة من غير سبب ظاهر فموته قريب وذلك لان
[illegible] في الشريان [illegible] في الجزء الاول [illegible] الى القلب
[illegible] في الجزء الثاني [illegible] الارواح فيه [illegible] بالحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] ان كان في الجزء الاول يكون التنفس معها [illegible] الابخرة الدخانية [illegible] الى الخارج
وان كان في الجزء الثاني يكون النفس معها [illegible] الابخرة الدخانية [illegible] الى الخارج وان كان في الجزء
الثالث يكون [illegible] الارواح في تجويف القلب [illegible] الابخرة الدخانية [illegible]
[illegible] لدلالته على [illegible] من [illegible] الاستفراغات اذا حدث لصاحب الاستسقاء [illegible]
[illegible] ومادة الاستسقاء وايضا فان الاسهال يضعف القوة من كان له ورم في كبده ثم حصل له فواق فهو ردي لدلالته على
عظم الورم بحيث انه بلغ في ذلك الى [illegible] المعدة واوجب الفواق فان كان الورم في [illegible]
[illegible] من حصل له ورم في اي عضو كان من البدن ولم يكن له [illegible] فهو ردي لدلالته على ميل المادة الى الباطن [illegible]
الكبد [illegible] دليل ردي لدلالته على ورم في الكبد [illegible] بالمعدة او الكبد او بالمعاء [illegible]
[illegible] فالموت قريب وان كانت [illegible] قال ابقراط في [illegible] الفصول اذا [illegible]
في المثانة [illegible] او الدماغ او القلب او في الكلى او في بعض الامعاء الدقاق او في المعدة او في الكبد فذلك [illegible]
اما المثانة [illegible] لذلك [illegible] الالتحام [illegible]
[illegible] اللحم فيها [illegible] عصبانية [illegible] الطبيعة عن الالتحام [illegible]
[illegible] الطبيعة عن [illegible] المائية [illegible]

المنصب اليها فان قيل فكيف يلتحم المثانة من شقها لاخراج الحصاة قلنا الجواب عنه ان هذا الشق كان في عنقها وهذا الجزء
جزء من جوهر لحمي على ما عرف في التشريح فلاجل هذا كان التحامها في هذا الموضع ممكنا واما الدماغ فقال جالينوس في ثالثة المنافع
اني قد رأيت [illegible] دماغه [illegible] المقدمين فسلم [illegible] وحصلت في البطن المؤخر لم يسلم لاسيما متى كانت الجراحة عظيمة [illegible]
[illegible] تلك [illegible] لا يحتمل الاذى البتة حتى ان ورمه لا ينضج فان الموت لا يمهل صاحبه الى حين نضج ورمه [illegible] دائم
حركة فان الالتحام مفتقر الى السكون [illegible] في الغذاء [illegible] الارواح الجسمانية والدم [illegible] الحاجة
بها واما المعاء الدقاق فلرجوع [illegible] احدها [illegible] عصبانيتها وثانيها رطوبة الكيموس [illegible] وثالثها تركيبها [illegible] ورابعها
انصباب الصفراء اليها لتغسلها دائما لاسيما المعاء المعروف بالصائم واما المعدة فان كانت الجراحات حاصلة في قعرها فلا
تلتحم البتة لاسيما متى كانت نافذة وذلك لعصبية وانصباب السوداء دائما اليه واما متى كانت حاصلة في فمها بان كانت
غير نافذة فبرؤها ممكن لحميته وان كانت نافذة فلا يمكن التحامها البتة وذلك من وجهين احدهما [illegible] الكيفية [illegible] وثانيهما
لرطوبتها [illegible] واما الكبد فمتى كان القطع [illegible] برؤها ومتى كان في [illegible] فلا يمكن
برؤها البتة [illegible] المرطبة من الكيلوس [illegible] الدم وذهاب شهوة الطعام في اختلاف الدم [illegible]
دليل رديء وذلك لان خروج الدم مع الاسهال [illegible] الاكثر [illegible] من جهة المعاء تارة ومن جهة الكبد اخرى فان كان
الاول كان [illegible] ان الافة قد تادت الى المعدة بالمشاركة وابطلت الشهوة وان كان
الثاني فذلك لاستيلاء [illegible] على جوهر الكبد بحيث ان المواد [illegible] بالمعدة [illegible] وابطلت القوة الشهوانية
[illegible] ان ذلك بسبب ضعف الحرارة الغريزية ومتى [illegible] ضعف الشهوة المعدية اذا كان بانسان ذات
الجنب او ذات الرئة حصل الاسهال فذلك رديء لدلالته على قوة الافة بحيث انها تادت الى الكبد واضعفتها عن جذب
ما [illegible] البدن يحتاج اليه في التغذية او [illegible] انها تادت الى المعدة واضعفت هضمها وحصل منه سوء استمراء [illegible] الورم
في الحواس دليل رديء لدلالته على ميل المواد الى جهة الاعضاء الشريفة من كان به استسقاء وحصل له سعال فذلك
رديء لدلالته [illegible] على كثرة المائية بحيث انها [illegible] الات النفس وحصل بها ذلك [illegible] على كثرة الرطوبات
التابعة لضعف الحرارة الغريزية واما في الطبلي فعلى كثرة الرياح بحيث ان اذيتها تادت الى الات التنفس [illegible]
[illegible] فذلك رديء لدلالته على [illegible] من شرب [illegible] حصل له [illegible]
اختلاط الذهن وتشوش [illegible] فان ذلك رديء لدلالته على امتلاء بطون الدماغ من بخار الشراب وتشويش لافعاله [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية اذا كان في العظم علة وكان لون [illegible] فذلك رديء لدلالته على فساد جوهر
العظم [illegible] وعلى سيلان الدم الصديدي [illegible] حدوث الفواق
وحمرة العينين بعد القيء دليل رديء اما الاول فلدلالته على حدة المادة الموجبة للقيء [illegible] المعدة او على
استيلاء الخفقان على المعدة [illegible] واما الثاني فلدلالته على قوة [illegible] صعود المواد الموجبة للقيء الى الدماغ
[illegible] اذا كان بانسان [illegible] ثم حصل له في اوقات [illegible] اختلاط الذهن [illegible] فذلك رديء اما الاول فلدلالته
على قوة [illegible] بحيث [illegible] المواد [illegible] الى الاعالي [illegible] حصل [illegible] الموضع فان قيل
[illegible] لا يكون الا في [illegible] والاخلاط [illegible] الرقاق فكيف يحصل منه ذلك قلنا الجواب عن هذا قد [illegible]

واما الفواق [illegible] المواد [illegible] واما الاختلاط والتشنج فبسبب مشاركة الدماغ للمعدة من كان به ذات الجنب ثم حصل له
البرسام فذلك رديء لدلالته على ارتفاع ابخرة حادة الى الدماغ [illegible] وذلك [illegible]
المواد الحادة فيها [illegible] من كان به حمى محرقة وحصل له التشنج فذلك رديء لدلالته على استيلاء الجفاف على [illegible] الاعصاب
والعضلات من ضربة على رأسه وحصل له حالة شبيهة بالسكتة ثم اختلاط ذهن فذلك رديء لدلالته على [illegible] الدم [illegible]
[illegible] من كان به سل [illegible] فذلك رديء لدلالته على [illegible]
القوة وعجزها عن دفع [illegible] من كان به ورم في كبده ثم حصل فواق فذلك رديء لدلالته
على كبر حجم الورم ومزاحمته للمعدة وقد تكلمنا في كيفية ايجاب الورم المذكور للفواق من حدث به حمى من كثرة السهر [illegible]
اخلاط عفنة [illegible] فذلك رديء لدلالته على استيلاء الجفاف على جوهر الدماغ ثم على الاعصاب من كان به حمى مطبقة وحصل
له الم شديد في اذنيه فذلك رديء [illegible] في هذا الموضع [illegible] المواد الى هذه الجهة [illegible] الورم [illegible] زمان
الشباب فانه يهلك في الاسبوع الاول وذلك لحدة المادة في هذا السن [illegible] الحس وان حصل [illegible] زمان الشيخوخة فانه
يهلك [illegible] بسبب طول المدة وسكون الاعراض اذا ظهر على سطح اللسان
بثور سود كالحمص وبرودة الاطراف فذلك دليل رديء لدلالته على حصول ذلك في [illegible] والمعدة عن مواد محرقة اذا [illegible]
الحمى الحادة [illegible] فذلك رديء [illegible] استنشاق الهواء على ما ينبغي اذا كان بانسان ذبحة [illegible]
[illegible] فذلك رديء لدلالته على استيلاء المادة على باطن
الحلق وعجز الطبيعة عن دفعها الى ظاهر البدن [illegible] ثم [illegible] فان خرج [illegible]
يرجى له حياة وان لم يخرج فلا يرجى له ذلك [illegible] من جهة الرئة بسبب احتباس الاخلاط الحادة
فيها ولا شك ان ذلك يدل على قوة السبب [illegible] من كان به سل ثم حصل له اسهال [illegible]
على ضعف القوة الماسكة وضعف المعدة عن هضم الغذاء على ما ينبغي من كان به سل [illegible] شعر رأسه فذلك رديء
لدلالته على فناء البخار الذي هو مدد هذا الشعر [illegible] صاحب السل [illegible]
لدلالته على عفونة الرئة [illegible] من كان به سل [illegible] فذلك رديء لدلالته على ضعف القوة
الماسكة عن [illegible] البدن [illegible] من كان به استسقاء وعرض له اسهال [illegible] فذلك رديء لان [illegible]
المادة الحادة [illegible] في المعالجة والمداواة اذا سكن العطش في الحميات المحرقة فهو رديء لدلالته على كثرة المادة
بحيث انها عمت الظاهر والباطن [illegible] السلامة وان حصل اليرقان في اليوم السابع او في
التاسع او في الرابع عشر [illegible] الكبد [illegible] الصلابة والورم من كان به حمى حادة ثم حصل له
ورم حار في احد [illegible] فهو رديء لدلالته على كثرة المادة فان كان الامر بالعكس [illegible] ورم في المواضع
المذكورة ثم حمى [illegible] الى الكمودة او الى السواد او الاسمانجونية
او الى الصفرة فهو رديء لدلالته على استحالة المادة الى كيفية [illegible] وعلى موت الغريزية متى كان في المثانة ورم صلب ثم
كان [illegible] حمى لازمة فذلك رديء [illegible] الورم [illegible] احتباس [illegible]
[illegible] من ذلك المرض [illegible] الورم المعروف بالخراج فهو رديء [illegible] الرحم [illegible]

الحنين ولان العضو في نفسه باطن لا يمكن ان يوضع ما يجب وضعه عليه اذا احصد لحمل بعض الاوراق الحادة فهو ردي جدا
لئلا احدها ان قوى الحاصد عجزت عن تدبير الحنين سيما لا سيما اذا كان كثيرا معه دفع اذية المرض الحاد وثانيها ان الحنين
استنشاقه للهواء من جوف امه على ما عرفت في التشريح والواجب ان يكون ابرد من حرارة قلبه والا لم يكن معطيا
والهواء الداخل اليه في حال الحمى الحادة حار جدا وذلك ما يضر به وربما اهلكه وثالثها ان الان باعدنا بين اوقات الغذاء
خوفا من زيادة في سورة الحمى اضعفنا قوة الحنين واهلكناه وان قربنا بين ذلك شفقة على الحنين ضاعفنا
الحمى وقوينا سورتها اذا حصل بالحميات الدايمة نافض متواتر ولم يقلع الحمى فذلك ردي لا سيما متى كانت القوة ضعيفة
وذلك لدلالته على كثرة المادة وعفونتها الباطن الورق وظاهرها اذا كان بانسان حمى ثم حصل لها الفواق الباطن
واما الثاني فلدلالة على كثرة المادة المندفعة الى فم المعدة ولذعها لمن كان به ذات الجنب ثم حصل له نفث دم
من بالنفث في اربعين يوما فانه يقع في السل وذلك لان احد اندفاعات المادة الموجبة لذات الرية الى تجويف الصدر
وهو المسمى بالتقيح في عرف الطب فاذا انصبت المادة الى هذا الموضع ولم يخرج بالنفث في اربعين لانه نهاية الامراض
الحادة فان امرها يؤول الى التقيح وذلك لان بحران ذات الجنب في المدة المذكورة لان مادتها في الاكثر صفراء او مادة
غالبة عليها الصفراء على ما عرفت وبحران امراض المادة المذكورة واكثرها في اربعة عشر يوما فمتى لم ينقص في هذه المدة فان
امرها يؤول الى التقيح لانه احد انقطاعات مادة ذات الجنب من كان به ورم وخلص منها بقليل العضل [illegible] فانه يموت في
سبعة ايام فان نجا وربما وقع في التقيح وذلك لان الورم عند انقطاع مادته الى قصبة الرية يمنع الحرارة الغريزية ويمنع الهوا
البارد من الوصول الى القلب ومثل هذا الورم انقضاؤه في سابع لانه مرض حاد دون الغاية القصوى فان جاز هذه
المدة آل امره الى التقيح وذلك لان الطبيعة تدفع المادة الى فضاء المادة من غشيت اسنانه لزوجات محماة قوية
وذلك لان الحرارة القوية تحلل لطيف الرطوبات وتعقد غليظها وتغشى الاسنان ولونها يدل على لونها اذا كان بانسان حمى
حادة ثم حصل له وجع في احشائه من غير ان يكون هناك ورم فهو ردي لدلالته على قوة الحمى بحيث انها الهبت
الاعضاء وجففتها وعرضت فيها حالة شبيهة بالتشنج فان كان هناك خراج او ورم او سدة ثم حصل وجع الاعضاء فات
هذا وان كان حاضر لغلبة دون الاولى لخطر لان سبب ظاهر اذا كان بانسان حمى ثم حصل له النوم مع التشنج فهو ردي
لدلالته على رداءة المادة المرضية وعجز الطبيعة عن كسر حدتها لا سيما في الوقت الذي يكون فيه قوة اذا كان الوجع
في مجاريه اي ينقطع في خروجه ودخوله وبالجملة يكون الاستنشاق الواحد كالاثنين فهو ردي لدلالته على تشنج العضل
والعصب المحرك لآلات التنفس الدال على قوة الحمى بحيث انها جففت رطوبات الاعضاء المذكورة من كان به رعاف ثم حصل
لاسهال واعقبه تشنج فذلك ردي لدلالته على استيلاء الجفاف على جرم الاعصاب والعضلات من حدث به جراحة
ثم حصل لها التشنج عقيبها فهو ردي لدلالته على فرط خروج الدم وعلى وصول الآفة الى الدماغ متى تم ابرها فيه كان
يقع في بدنه ثم تساقط ما حول من الشعر كان شعر تحت من الجلد فهو ردي لدلالته على خبث المادة الموجبة لها
ورداءتها وضعف القوة البدنية عن دفع الاذى من كان به خراج في المواضع اللحمية ولم يظهر له تورم فهو ردي لدلالته
على رداءة المادة وعجز الطبيعة عن دفعها الى ظاهر البدن اذا حصل تنفس ردي مفرط واختلاط العقل فهو ردي
لدلالته على كثرة المادة ورداءتها وعجز الطبيعة عن دفع اذيتها اذا اختلف لمس البدن بحيث يكون بعضه حارا وبعضه

بادرار وكذلك ما يخرج بالقي والاسهال فهو ردي لدلالته على اختلاف المادة فان ذلك مما عجز الطبيعة في عملها اذا اجتمع في حمى
برد في الظاهر ولهيب في الباطن فهو ردي لدلالته على ورم الاحشاء حتى انجذبت المواد الحمية جميعا اليها اذا اجتمع اختلاط
العقل وصرير الاسنان فذلك ردي لدلالته على ارتفاع المواد الى جهة الدماغ وتشنج الاعصاب المتصلة بالاسنان وعضل الفكين
وتورم الدماغ اذا لم يحصل في ابتداء الامراض اسهال سوداوي وفيه لذع وحرقة وكان معه احتراق في الباطن وخفقان
فذلك ردي لدلالته على احتراق المادة وصيرورتها سوداء اذا سكنت الاعراض المرضية ووجد المريض خفة ولم يكن قد تقدم
بحران ظاهر لا ام وانما انتقال ولا ما يسكن سورة المرض فذلك ردي لدلالته على بطلان المقاومة وسقوط القوة
وتقدم المريض اياها الفصل السادس في العلامات الدالة على طول المرض هذا الباب ينتفع به الطبيب انتفاعا عظيما
وذلك من وجوه احدها انه يقدر التدبير بالغذاء وثانيها من جهة استفراغ المادة فان هذه لا يجوز استفراغ مادتها الا بعد النضج التام
وثالثها من جهة الانذار بانقطاع مادتها فان مادة هذه في الاكثر يفارق بالتحليل اذا عرفت هذا فنقول هذا القدر يعرف
من وجوه ثمانية اولها من جهة التدبير المتقدم وثانيها من جهة السحنة وثالثها من جهة رسوب البول ورابعها من جهة اعلام
البحران وخامسها من حال العرق وسادسها من كثرة الاختلاج وسابعها من الوقت الحاضر وثامنها من نفس المادة اما
اما التدبير المتقدم فانه متى كان غليظا او كثير الامتلاء او مفرطا او كان ذلك المحموم فان هذه متى تقدمت فالمرض طويل واما
السحنة فانها متى كانت مترهلة منتفخة ولم يكن احد في الافراط والهزال فالمرض طويل واما الرسوب وعلامة البحران
والعرق الدال على طول المرض فقد سبق مستقصى في مواضعها واما الاختلاج فان كثرته يدل على طول المرض لدلالته على كثرة
المادة المتولد منها الرابع واما الوقت الحاضر فان امراض الشتاء طويلة المدة في الاكثر واما عسر المادة فانها متى كانت بلغما
او سوداء فالمرض طويل فهذه علامات طول المرض ومقابلها علامات قصر المرض الفصل السابع في علامات النكس اعلم
ان النكس تارة يكون لخطاء في التدبير وتارة يكون من نفسه النكس الحقيقي وهذا اردى من الاول لدلالته على بقايا عفنية في
البدن وضعف القوة وعلى كلا التقديرين فاردى النكس ما كان مع الفضول لكانت القوة معه ضعيفة وكيف كان يجب ان يعلم
ان النكس اردى من الاصل وذلك لكونه آتيا على قوة ضعيفة واعضاء واهية بخلاف الاصل واعلم ان النكس يستدل عليه باشياء
احدها من جهة مفارقة المرض فانه متى انقضى بغير دفع من الطبيعة ولا بالصناعة فتوقع نكسه وثانيها من جهة الشهوة
فانها متى كانت ساكنة وكان صاحبها يشكو ايام النقه انه يجد ثقلا فالنكس واقع وثالثها من جهة النوم فانه متى كان قلقا
متعبا وكان النوم كثيرا او مزعجا في نومه منامات مزعجة فالنكس واقع ورابعها من جهة طعم الفم وحرارته متى كان دايم الملل
والالم وكان دايما يحس بانتفاخ ونفخ في اعضاء البدن فالنكس واقع وخامسها من جهة السحنة فانها اذا كانت مرهلة وكمدة وخفيفا
العين متغيرة الشفتين وجافتين وغلظة العين منتفخة ويحصل الاحمر متوقع النكس وانما تحصل بانعكاس الاثار
لا سيما الحركة فانه متى الاسباب قوي وسادسها من جهة الحركة فانها متى كانت منعقدة وكان صاحبها كثير الاعياء
بحيث انه يحصل له من ادنى حركة فالنكس واقع لا سيما ان كان فيها قشعريرة فيه وسابعها من جهة
النفس وحرارته متى كان فيه تواتر وسرعة اما بالاختلاف فتوقع النكس وثامنها من جهة البول وحرارته اذا كان قد بقي فيه بعض رسوب
نموه وبعدم تقدم نضج النكس وتاسعها من جهة الاختلاط الحال الاولى تارة يكون حارا يعين على تحليل المادة وتارة يكون باردا يعين
المادة وتعينها فيكون وقوع النكس كثيرا وعاشرها من جهة المرض المفارق وحرارته متى كان مزمنا فتوقع النكس وذلك لان المادة

لطول بقائها في البدن ربما خلفت سوء مزاج يصير سببا لافساد ما يرد على البدن وعند ذلك تقع في النكس ومحاذير
من جهة المرض المزمن ايضا فانه بسبب طول المدة يضعف الاعضاء والقوى البدنية ويعجز عن هضم ما يرد على البدن من الغذاء
على ما ينبغي وعلى هذا يكثر الفضل ويلزم النكس فهذه علامات النكس واما تدبير الناقه عند ظهور هذه الامور فسنذكر
هذا الكلام في تدبير الناقهين من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى الفصل الثالث في ذكر سبب الموت الطبيعي وقد علم
في هذا الفن لان المزاج هو العقد المعدول للحياة وانه موقوف على الهيئة التركيبية غير انه ليس اي تركيب كان يصلح ان يكون
معدا للمزاج الانساني على ما عرفت حين ذكرنا نسبة الاخلاط وما كان كذلك فالموت اما ان يكون لامر مفسد للتركيب كما في
تفرق الاتصال واما ان يكون لامر مفسد للمزاج فان فنا والتنفي اما ان يكون خاصا بمادته واما ان يكون خاصا بصورته ثم
المفسد للصورة اما ان يكون بخاصية فيه كالسموم واما ان يكون بتحليل كالحرارة المفرطة والالم الشديد واما ان يكون بالحجامة
كالبرد المجمد واما ان يكون لغيره كالمواد الكثيرة واما ان يكون لنقصان المادة ثم فنائها كما في الاستفراغات المفرطة ونبسط القول
في هذا الباب ونقول الموت اما ان يكون لاسباب من داخل واما ان يكون من اسباب من خارج والكائن من داخل
اما ان يكون لفساد الآلة واما ان يكون لفساد كيفية الحرارة الغريزية واما ان يكون لفساد كيفية الحرارة الغريزية واما ان
يكون لفساد مادتها والكائن في الآلة اما ان يكون لآفة في الاعضاء الرئيسة التي يجب التحفظ في الاعضاء التي
التي يجب التحفظ او في الاعضاء الشريفة والكائن في الاعضاء الرئيسة اما في الدماغ فانه اذا فسد ضعفت القوى الحساسة
والحرارة النفسانية وقوى الحس والحركة واما في القلب فانه اذا فسد ضعفت القوة الحيوانية والحرارة الغريزية واما في الكبد
فانه اذا فسد ضعفت القوة المولدة للدم الذي هو مادة الحياة والحرارة الغريزية وسائر القوى والكائن في الاعضاء الشريفة
واما في المعدة فكما اذا فسد هضمها للاغذية فيبطل الغذاء الصالح لتغذية الاعضاء ولان يكون مادة الحرارة الغريزية
والقوى الحيوانية واما ان يكون الحجاب المحرك للصدر فيفسد التنفس واما في الرئة فيحصل ما يحصل من الحجاب وكل
ذلك اما من تفرق اتصال واما من مرض آلي واما من سوء مزاج والكائن في الكيفية اما ان يكون لحرارة غريبة مفرطة تحللها
كما يعرض في الحميات المحرقة وكما يعرض عند استعمال الادوية المفرطة للتسخين واما ان يكون لبرد مجمد كما يعرض في الامراض
الباردة كالجمود والثلج وكما يعرض عند استعمال الادوية المفرطة التبريد والكائن في المادة اما ان يكون في كميتها او كائن
في الكمية اما ان يكون في كميتها واما ان يكون في كيفيتها والكائن في الكمية اما ان يكون لنقصانها كما في الاستفراغات
المفرطة سواء كانت المواد صالحة او فاسدة على ما عرفت واما ان يكون لزيادتها كما يعرض من الامتلاء المفرط فان المواد
في مثل هذه الصورة تغمر الحرارة الغريزية كما يغمر الحطب النار التي فيها والكائن من خارج اما ان يكون لمفرق الاتصال
فيفرط خروج الدم فيضعف القوى والحرارة الغريزية واما ان يكون تساقي في تحلل الروح والحرارة الغريزية في المحلل من
الامر النفساني اذا افرط ثم يتلاشى ويحلل او يختنق الروح والحرارة الغريزية في الخانق منه ويقبل الانطفاء
واما ان يكون لكيفية حية واردة على البدن كسم الافاعي وما يقرب منه واما ان يكون لاستعمال المخدرات واما ان يكون
للادمان في المآكل والمشارب لاسيما اذا كان ذلك عقيب جوع مفرط كما يعرض في القحط والسنين المجدبة واما ان يكون
لبرد مجمد او لسمائم محرقة كالسراج اذا وضعت بازاء نار عظيمة واما ان يكون لمانع يمنع من وصول الهواء البارد المصلح للروح
الى القلب من خروج البخار الدخاني المفسد للروح من القلب وذلك كما يعرض لمن تدخن الدهن او غيره ومثل هذا

مثل مزاج كرعلي انا كيف اذا عرفت هذا فنقول لكن الامراض ومنها الحميات فللطبيعة وقت الموت منها اما في بحران فهي ابتدا
يوم هلاك ان هذا الوقت هو وقت الحق وتقويا جرا الى منتهى النوائب لانهزام الطبيعة عن المرض او في وقت الانحطاط الجزئي
فان قيل كيف يتصور وقوع الموت في الانحطاط الجزئي ومعنى الانحطاط استيلاء القوة البدنية على المادة المرضية واخذها
في تحليلها اولا فاولا ومعه استيلاء القوة لا يتوقع الموت من ذات المرض على ما عرفت قلنا المراد بالانحطاط ههنا سكون
المرض لا الانحطاط المشهور ولاشك ان هذا السكون تارة يكون لاستيلاء الطبيعة على مادة المرض وهو الانحطاط الحقيقي
وتارة يكون لاستيلاء مادة المرض على القوة البدنية وهو الانحطاط الغير الحقيقي وهو المراد ههنا ويفرق الحقيقي من غير الحقيقي
بوجوه خمسة احدها من جهة النبض فانه في الحقيقي ياخذ من الاختلاف الى الاستواء والانتظام ومن الضعف الى القوة
وذلك لاستيلاء القوة على المادة وفي غير الحقيقي الامر بالعكس في ذلك لاستيلاء المادة على القوة وثانيها من جهة النضج واعلم
ان الحقيقي يتقدمه ظهور دلائل النضج وكما يتقدمه استفراغ وذلك لاستيلاء القوة على المادة وغير الحقيقي لا يتقدمه شيء من ذلك
وثالثها من جهة الخفة والاستقلال وهو ان الحقيقي يعقبه خفة واستقلال العليل بامره وربما اعقبه نوم مستغرق طلبا
من القوة للراحة وبعد الاتعاب ويحس العليل بخفة وراحة وذلك لاستيلاء القوة على المادة وفي غير الحقيقي لا يحصل شيء من ذلك
لقهر المادة القوة ورابعها من جهة العرق وهو ان الحقيقي يتقدمه عرق شايع سهل في ماليد ويلتصق بالثياب وذلك لتحلل
القوة من تلك الرطوبات الاصلية لقهر المادة اياها وخامسها من جهة الاعراض فان الحقيقي يتقدمه اعراض جيدة مثل صحة
الذهن وغيره ذلك وغير الحقيقي يتقدمه اعراض رديئة مثل اختلاط العقل وظلمة البصر وغيره ذلك وعلامة الموت في الجدري وغيره
المادة من غير ان يتقدمه ذلك استفراغ بما يسهل الاسهال او عرق او غيره وعرق بارد في الاطراف ويتقدم كما في شدة الحرارة ما فيه كفاية بما
يدل على ذلك وكان غرضنا ايرادنا ان نذكر علة الموت الطبيعي على القواعد الطبية التي بينها الامام الشيخ ثلثة بالفاظ من غير تغيير وزيادة
وان كان فيه تكرار ما للفظ لكونه غير متعلق بفن الكتاب واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ رحمه الله شرع في بيان الغرض من الطب
وهو حفظ الصحة وازالة المرض المشتملة عليه القسم العملي ولكونه اشرف فنون الطب صار كانه الطب حقيقة ولهذا ذكر الشيخ
قسمة الطب في اوله ولكونه كالمبتدأ العلم وقد جرت العادة في فواتح العلوم ببيان شرف العلم الذي يشرع فيه ورفع بعضها ايضا
ببيان ما يحتاج اليه القائم بذلك من العلوم والاخلاق والصفات كما في الطب فلنذكر في ثلثة فصول الفصل الاول في
بيان شرف هذا العلم ووجه الحاجة اليه بالمعقول والمنقول اما المعقول فانا اشرنا اليه في صدر الكتاب لكن نقرره ههنا على وجه
اخرى ونقول ان العلم انما يكون افضل من غيره لاحد امور ثلاثة احدها ان يكون موضوعه اشرف من موضوع غيره كما يقال العلم
الالهي اشرف من غيره لان البحث عنه هو ذات الله تعالى الذي هو اشرف العلوم والطب بحسب هذه الجهة يجب ان يكون اشرف بعد
العلم الالهي لان موضوعه بدن الانسان الذي هو اشرف من سائر الاكوان وثانيها شدة الحاجة اليه ومعلوم ان الحاجة الى
الطب اشد من الحاجة الى سائر العلوم وبه يعلم احوال الابدان الانسان مركب من البدن والنفس وله بحسب كل واحد منهما كمال
وسعادة اما البدن فكمال الحياة والصحة اما الحياة فمن الطب لانه وان كان لا يعطي باستيفائها ابدا الا انه وانه باستيفائها
على الوجه الافضل بحسب الكمية والكيفية اما بحسب الكمية فلان الطبيب على التدبير الذي انتسب حفظ الصحة يبلغ
الاجل الطبيعي وتاركه ربما يقع في الاجل الاخترامي فالطب لما افاد طول الحياة فقد افاد الحياة واما بحسب الكيفية فلان
الحياة مع الصحة والسلامة افضل منها مع الالم والسقم والطب وافي من بعض الوجوه باعطاء الكمال الممكن بحسب الحياة والصحة

ولما كان هذان الامران افضل الامور المحمودة كان الطب افضل العلوم واما اشتماله الطب من وجهين اولهما ان النفس لا تكمل
الاشكال شيء في قوتها النظرية وقوتها العلمية الا بعد سلامة البدن فان المبتلى بالالام والاسقام فما يتفرغ لتكميل المعارف
والاخلاق الفاضلة وثانيهما ان الطبيب اذا عرف بالتشريح ما اودعه الله من العجايب والغرايب في هذا البدن العجيب التركيب
الفسل كان ذلك من اقرب الوسايل الى الاعتراف بالخالق الحكيم الذي احسن كل شيء خلقه ثم اذا اطلع على كل ما يابى كل
من اقسام الاسقام وانواع الآفات وعلم انه سبحانه وضع في مقابلة كل داء دواء [illegible] كل الاشتغال [illegible] وقف
على غاية عناية كحفظ البنية الضعيف وتخلف الخفيف فلا يزال ينتقل لحظة من برهان الى برهان وكل لحظة من مشاهدة
احسان بعد احسان ولا شك ان اتم الكمالات الممكنة للنفوس البشرية ليس الا ادراك ذلك فثبت ان الطب يفيد الفايدة
القصوى في سعادة البدن والنفس معا الامر الثاني في ان [illegible] النفع الى الغير افضل من [illegible] كذلك وكل كانت الحاجة
افضل المعطي افضل وكلما كان الاصل افضل كان النايب افضل فمعطي الصحة [illegible] وافضل عطاياه الصحة ولان الطبيب نايب
لافضل الواهبين وجوادة في افضل النيابات وهو الصحة يجب ان يكون منصبه اعلى المناصب الامر الثالث ان الطب جامع لجميع
جهات النفع فان اراد الانسان معرفة حقايق الاشيا فهي حاصلة منه فانا نعرف بهذا العلم عجايب قدرة الله في تركيب هذا
العالم ونعرف اسرار طبايع النبات والحيوان والانسان ثم نتوصل بها الى معرفة الصانع الحكيم العليم وان اراد تقوية البدن وحفظ
الصحة وازالة المرض عن البدن فلا شك ان هذا العلم يفيد هذا الغرض وان اراد افضال النفع الى الناس فهذا العلم هو الذي يفيد
هذا الغرض لانه اذا كان معطي الذهب يسمى جوادا فلان يسمى معطي الصحة ومزيل المرض جوادا كان اولى وان اراد التوصل به الى
تحصيل المال والجاه فمعلوم ان افضاء هذا العلم الى هذا المطلوب اشد من افضاء ساير العلوم اليه ولما كان هذا العلم جامعا
لجميع هذه الجهات من المصالح والمنافع وجب ان يكون اشرف من غيره الامر الثالث [illegible] البراهين والدلايل وهي حاصلة في هذا
العلم [illegible] لان الدلايل المستعملة في هذا العلم متاكدة بالمشاهدة فان من عالج مريضا ووجد الصحة حاصلة بعده وكذا نقيضه
تاكد ذلك بالمشاهدة وبرهانه بالعيان فكان هذا الوجه من التفضيل حاصلا لهذا العلم ولنبسط الكلام في هذا المقام ونقول
اصول هذا العلم معرفة بعضها بالحس والعيان وبعضها بالتجربة والبرهان واما تقدير العلاج بمقدار المرض فذلك مما لا سبيل اليه
باليقين وذلك لان لكل شخص مزاجا خاصا [illegible] المزاج [illegible] الاعتدال الحقيقي [illegible] مقدار الخارج
عن الاعتدال الحقيقي مما لا سبيل اليه الا بالظن والتخمين ومعرفة قوى الادوية في [illegible] ايضا مما لا سبيل اليه الا بالظن والتجربة
واما اليقين فكلا اذ لا سبيل اليه اصلا [illegible] صناعة الطب [illegible] الانسان اليه وذلك لان الامراض ما يبرء فيها صاحبها
[illegible] ومنها ما [illegible] الكريم [illegible] ومنها ما [illegible] الامراض الطبيب [illegible] في كثير الامراض ثم
يظنون ان الطبيب مقصر ولا يعلمون ان كثيرا من العلل لا علاج له البتة ولاجل اختلاف الامزجة الشخصية [illegible]
سبب [illegible] المرض مع [illegible] في [illegible] ويتناول دواء
[illegible] من الاحوال العجيبة [illegible] الطبيب [illegible] كل ما [illegible]
[illegible] عظيم الدرجة هذا العلم [illegible] في هذا العلم [illegible] الطبيب [illegible]
هذا النفع لما كان كذلك [illegible] اذا كان الغاية الموت فاي نفع في الطب [illegible] ان [illegible] الصحة فلا حاجة الى الطب

هذا المرض فلا فايدة في الطب والجواب عن الاول انا لا نسلم ان الغرض من الطب دفع الموت بل الغرض منه ابقاء الصحة ودفع المرض
[illegible] بقدر الامكان ومعلوم ان هذه الصحة [illegible] الا اتباع الصحة اولى من اتباع المرض وهذا هو الجواب عن الثاني وعن
الثالث [illegible] الى الطب [illegible] ان يكون [illegible] الصحة [illegible] الطب
[illegible] في الطب [illegible] الجواب عن الثاني [illegible] فان كانت [illegible]
[illegible] الصحة [illegible] المرض [illegible]
[illegible] في الاكل [illegible]
[illegible]
[illegible] الثاني [illegible] والثالث [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] والسابع [illegible]
[illegible] والثامن [illegible]
[illegible] والتاسع [illegible] والعاشر [illegible]
[illegible] والحادي عشر [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الثالث عشر [illegible]
[illegible] الرابع عشر [illegible]
[illegible] الخامس عشر [illegible] السادس عشر [illegible]
[illegible] السابع عشر [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الثامن عشر [illegible]
[illegible] التاسع عشر [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] العشرون [illegible]
[illegible] الحادي والعشرون [illegible] الثاني والعشرون [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
من هذا [illegible] واعلم ان الاحاديث في هذا الباب كثيرة وانما نقلنا هذه الاحاديث من كتاب المنهاج
للامام الحليمي الذي هو مقبول الرواية [illegible] ما ذكرناه من الدلايل العقلية والنقلية فضل هذا العلم [illegible]

ان يعلم فرض على الكفاية وذلك لان هذا العلم يقتضي دفع الضرر عن النفس ودفع الضرر عن النفس واجب فيكون تعلم هذا العلم
واجبا اما انه يقتضي دفع الضرر عن النفس فظاهر لانا نرى الاوجاع والآلام قد تشتد بالناس فاذا داووه بادوية زال ذلك الالم
مع القطع بان ذلك الالم ما كان يندفع بطريق آخر واما ان دفع الضرر عن النفس واجب فذلك متفق عليه [illegible]
ومقتضى الشرائع فثبت ان الامر كما ذكرناه وبعض المتشددين تمسك [illegible] لما قلناه في المعقول **الفصل الثاني** فيما يحتاج
اليه الطبيب من العلوم اعلم ان الطبيب يجب ان يكون عنده جملة من العلوم احدها علم المنطق الذي لابد منه هو ان يكون عنده من المنطق
معرفة الكليات الخمس لاحتياجه اليها من وجهين الاول انه يحتاج الى معرفة حدود المرض وحدود [illegible] والحد مركب من
الجنس والفصل والنوع من الجنس والخاصة الثاني انه لابد في تشخيص المرض ان يعرف المرض [illegible] الى قسمين بسيط ومركب
اما البسيط فهو ينقسم ثلثة اقسام سوء مزاج وسوء تركيب وتفرق اتصال اما سوء المزاج فينقسم الى قسمين مادي وساذج اما المادي فينقسم
الى صفراوي وغير صفراوي [illegible] فقد يكون سمي [illegible] المادية الصفراوية فقد يكون عن صفراء خالصة
لا يكون [illegible] عن صفراء خالصة فقد يكون [illegible] داخل العروق وقد يكون خارجها فبهذا الطريق من التقسيم ينتهي الطبيب [illegible]
الاحوال [illegible] الخاص [illegible] خالصة داخل العروق [illegible] على العلاج فاسهل الوجوه
فلم يعرف الجنس وما يشبهه والفصل وما يشبهه وكيف انقسام الجنس بالفصل الى الانواع لا يمكنه معرفة هذا التفصيل فلهذا
كان الطبيب محتاجا الى معرفة هذا القدر من المنطق العلم الثاني من العلوم التي يحتاج اليها الطبيب العلم الطبيعي فان الطب
فرع من فروع العلم الطبيعي [illegible] الطب لا [illegible] العلم الطبيعي العلم الثالث الهندسة وحاجة
الطبيب اليها قليلة جدا [illegible] الطبيب قد يحتاج الى علم الهندسة ليعرف بها اشكال الجراحات لان [illegible] المدورة عسرة
البرء [illegible] المثلثة والمربعة [illegible] اذا كانت [illegible] العلم الرابع علم الهيئة وحاجة الطبيب
اليه من وجهين احدهما ان يعرف [illegible] البرء فيعرف ان الوقت الصالح [illegible] الفصل اي الاوقات وثانيها
ان يعرف احوال البلدان [illegible] ومسامتات الكواكب فيعرف طبائع الاهوية والاغذية والمياه بحسب كل بلد العلم الخامس
علم احكام النجوم وحاجة الطبيب اليه من وجوه الاول ان يستعمل الدواء في الوقت المختار الذي يكون فيه [illegible] السعود من شكل
[illegible] الثاني ان يعرف ان الزيادة [illegible] زيادة الرطوبات ونقصانها فيعرف بسبب ذلك [illegible]
الثالث ان الطبيب اذا كان عالما بعلم الاحكام [illegible] ابتداء المرض بالحقيقة حال [illegible] كوكب [illegible]
كان نحسا [illegible] احوال الكواكب [illegible] وسعادتها [illegible]
والمرض هذا اذا لم يكن يعرف الطبيب [illegible] ابتداء هذا المرض نظر الى كوكب الاصل ويعرف احوال البيوت [illegible]
في وقت المرض الى انتهائه [illegible] وينظر الى طالع وقت ابتداء المرض [illegible] حال المريض [illegible] المرض
ووقت البرء [illegible] المرض [illegible] لا يدخل على المريض الا بطالع محمود العلم السادس علم الالحان [illegible]
اليه الطبيب [illegible] فيسهل عليه بذلك جس العروق [illegible] الموسيقارية [illegible]
العلم السابع علم الكهانة [illegible] لاجل الدخول على المريض [illegible] الاشياء [illegible] والوجوه [illegible]
المحمودة [illegible] الحيوانات المحمودة [illegible] من طريق الكهانة [illegible] الدخول على المريض
[illegible] بالقصد واعلم انا لا نقول ان علم هذه العلوم شرط في الطب لان الانسان يمكنه ان [illegible] صناعة الطب

[illegible] عن [illegible] على الطب و[illegible] فيه **الفصل الثالث**
في [illegible] ان يعرف شيئا من هذه العلوم [illegible] الاشياء مما يجب على الطب [illegible] ان يكون الطبيب عارفا
فيما يحتاج اليه من الاخلاق والصفات ويشتمل عليه وصايا بقراط للاطباء وهي عشرة [illegible] ان يكون الطبيب
[illegible] المعاد والثواب والعقاب حتى يكون ايمانه [illegible] الى افعال الخير [illegible] مواقع الشر [illegible]
[illegible] في الاوجاع فانه لم يكن كذلك لم يجز الاعتماد عليه وثانيها يجب ان [illegible] ويشكرهم على ما [illegible]
[illegible] وثالثها يجب ان لا [illegible]
[illegible] كما [illegible] لكنه كذلك المعلمين [illegible] شرع [illegible] يجب ان لا [illegible] الطبيب في [illegible]
ان [illegible] هذه الصناعة من [illegible] التعليم ورابعها يجب ان لا [illegible]
طلب المال [illegible] الآخرة والثواب وان [illegible] الادوية [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] ان كان المرض [illegible] الرجال [illegible]
[illegible] الاسقاط ولا يمكن [illegible] ولا يطلع على [illegible]
[illegible] فان كثيرا من المرضى [illegible] الطبيب [illegible]
ان يكون الطبيب لطيف الكلام طلق الوجه حريصا على [illegible] ولا [illegible]
[illegible] الغني والفقير [illegible] الطبيب ان يكون مستقلا بالتلذذ [illegible]
بالدماغ [illegible] ان يكون [illegible] الكتب [illegible] ما قرا [illegible]
يكون [illegible] المخالفة [illegible] مع [illegible] الجهات والاطباء [illegible]
[illegible] في الكتب من تلك الاعمال [illegible] ذلك كان [illegible] يجب ان [illegible]
المشورة [illegible] على [illegible] الاطباء [illegible]
[illegible] الاصحاب [illegible] يكون العلاج [illegible]
[illegible] واعلم ان الطبيب [illegible]
السر [illegible] الدنيا والثواب [illegible] ذلك من المال والجاه **ق ل**
الفن الثالث من الكتاب الاول فصل وجملة تعاليم الفصل في سبب الصحة والمرض وضرورة الموت اما ذكر سبب
الصحة والمرض في اول الكلام في علم الصحة [illegible] ذلك لان حفظ الصحة [illegible] اسباب [illegible] ودفع اسباب المرض
[illegible] بعد معرفة ذلك واما بيان ضرورة الموت [illegible] ان [illegible] من هذا العلم [illegible] الحياة وهذا الفصل
[illegible] ترتيب [illegible] منها [illegible] الكلام
يشتمل على مباحث [illegible] الكلام عليها [illegible] العلوم والصناعات [illegible]
منها عملية فقط كصناعة [illegible] الصناعة فان المتعلم بها [illegible] الى اقامة برهان [illegible] في ذلك الى [illegible]
ومنها نظرية وعملية كعلم [illegible] والطب فان كلا منهما ينقسم اليهما [illegible] الطب [illegible] الانسان [illegible]
في الغاية فان غاية كل واحد منهما [illegible] الآخر [illegible] العمل [illegible] الغاية المشتركة [illegible]
النظر [illegible] الغاية المذكورة [illegible] عليها السعادة الدنيوية والاخروية [illegible] الانسان [illegible]
اشرف الموجودات الكونية لا [illegible] النفس الناطقة [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] ادلة [illegible] العالم [illegible]

الادوية ربما خواصها وفي علة الاعضاء ربما نسبتها الى غيره لذلك صار الطب اشرف العلوم البحث الاول في قسمة الطب قال رحمه الله
الطب ينقسم بالقسمة الاولى الى جزئين احترز بالاولى عن القسمة الثانية وما بعدها من قسمة كل واحد من جزئيه الى اجزاء
وهكذا البحث يفتي قال المسيحي المراد بانقسام الطب الى جزئين صيرورته علمين متباينين لان الطب نفسه ينقسم اليهما
لانه احد انواع الكيف الذي لا يدخل على القسمة فلا حاجة الى هذا التكلف لان العلم وان لم ينقسم لذاته لما ذكر فقد ينقسم
بحسب موضوعه وبعض المعلوم كانقسام الشيء بحسب محل جزء نظري وجزء عملي وذلك لانه فضيلتان احدهما ان المعلوم من
الطب اما ان يكون وجوده من اختيارنا او لا يكون كذلك فان كان الاول فهو الجزء العملي وان كان الثاني فهو الجزء النظري
وثانيهما انك قد عرفت ان الغرض من الطب حفظ الصحة الموجودة واسترداد الصحة المفقودة وحفظ الشيء واسترداده لا يتم
الا بمعرفة وكذا الشيء فيحتاج ان يعرف الاحوال التي يجب حفظها والتي يجب ازالتها معرفة وذلك يكون تارة من جهة الآثار
وتارة من جهة الآثار واللوازم التي هي الدلائل فالعلم المتعلق بهذه الامور هو الجزء النظري وحفظ ما يجب حفظه وازالة ما يجب
ازالته هو الجزء العملي وقد عرفت ان الغرض من تعلم ما يعلم في الطب اما ان يكون مع كونها يعمل او يعلم كيف يعمل او لا يكون كذلك والاول
هو الجزء العملي والثاني هو الجزء النظري واسم كل منهما منسوب الى غاية فان قيل لم لا يقال لان الغرض من الطب حفظ حاصل
موجود وما لا الشيء موجود لان استرداد الصحة المفقودة لا يمكن الا بعد ازالة المرض الحاضر قلنا لان المقصود من المعالجة
ليس هو ازالة المرض الموجود بل استرداد الصحة المفقودة لكن لما لم يمكن ذلك الا بعد ازالة الضد تصرفنا بعد بالعلم الى المطلق
بالذات استرداد الصحة لا ازالة المرض فان قيل الصحة المتقدمة لا يمكن اعادتها لان المعدوم لا يعاد لم الغاية المذكورة
غاية الجزء العملي وكان الواجب ان يذكر الغاية المشتركة لانها غاية مطلق الطب قلنا الجواب عن الاول هو ان المراد من اعادة
الصحة الزائلة ليس الصحة المتقدمة بل صحة مثلها وما يشبهها وعن الثاني ان المقصود بالذات غاية العمل لا الغاية المشتركة
وكلاهما علم نظري يعني ان لفظتان مترادفتان والثاني على معنى واحد لكن المخصوص باسم النظري هو الذي ينبغي ان
فيها من الطب منه علم اصول الطب الذي يعلم فيه امزجة والاخلاط والقوى واصناف الامراض والاعراض
والاسباب والمخصوص باسم العملي هو الذي يتعلم كيفية العمل والتدبير الجزء الذي يعلمك انك كيف تحفظ
الصحة بدن معالج كذا او كيف يعالج بدن ما به مرض كذا وقد ذكر في الحاشية العراقية ان الواجب كان ان يقول وكيف يعالج
بدنا لانه يعم اجزاء العملي ثم قال والصواب والاحسن كانه المتن لان الغرض استقراء الامثلة فان قوله مثل الجزء الذي
يعلمك وما بعده واقع موقع الامثلة ولا تظنن ان الجزء العملي هو المباشرة والعمل الجزء الذي يعلم منه علم المباشرة والعمل
وكما لا تعرف ذلك هنا فيما سلف يعني في اول الكتاب والدليل عليه بعد ما سلف ان الطب داخل في احد انواع مقولة الكيف
وهو الكيفيات المختصة بذوات الانفس لانه علم لا نفس المباشرة والحاصل فرع آخر وهو الكيفيات المحسوسة فلو كان العمل
من الطب هو نفس المباشرة دخل المحسوس في غير المحسوس وهو باطل ولما عرفنا في الفن الاول والثاني من الجزء النظري
الكلي من الطب وبينا ان الجزء النظري ينقسم الى اربعة اقسام العلم بالامور الطبيعية والعلم باحوال بدن الانسان والعلم
بالاسباب والعلم بالدلائل ونحن نعرف هكذا اي قصدنا فيما ذكرنا اي بعد ذلك في الثالث اي حفظ الصحة ومعالجة المرض
الى الجزء العملي من على نحو كلي والجزء العملي منه ينقسم قسمين احدهما علم تدبير الابدان الصحيحة انها كيف يحفظ فيها صحتها
وذلك يسمى علم حفظ الصحة والقسم الثاني علم تدبير البدن المريض انه كيف يرد اليه حال الصحة ويسمى علم العلاج وعلم

حفظ الصحة ينقسم الى ثلثة اجزاء وذلك لان كل صحة فلا يخلو اما ان يكون في الغاية او لا يكون والتي في الغاية
لا يخلو اما ان يكون تدبيرات بعيدة عن الغاية او لا يكون كذلك فالجزء الذي يتعلم فيه تدبير الابدان التي صحتها ليست في الغاية يسمى
علم تدبير الابدان الضعيفة كتدبير المشايخ والناقهين والابدان المختلفة ارسب من التدبير والجزء الذي يتعلم فيه تدبير الابدان
التي صحتها في الغاية وتعالج بالتدبيرات البعيدة عن الغاية يسمى علم التقدم بالحفظ والجزء الذي يتعلم فيه تدبير الابدان التي صحتها
في الغاية وليست بحيث يلزم منها شيء فلا يحتاج في طريق ان يتعرض باسم حفظ الصحة والاطلاق اسم حفظ الصحة على هذا الجزء
بحيث والاطلاق على مجموع الاجزاء الثلثة انما هو على سبيل التجوز وان كان تدبيرها حقيقة بحسب اصطلاح الاطباء وانما سمي
مجموع علم حفظ الصحة لان المقصود منه ذلك ومقاومة على تقسيم الشيخ للجزء العملي من الطب الى جزئين اشكال وهو انه
كان ينبغي ان يكون اجزاء ثلثة وذلك لان احوال بدن الانسان ثلثة الصحة والمرض وحالة متوسطة ولكل من هذه تدبير
يخصها فيكون اصناف العمل ثلثة واجيب عن هذا بان الشيخ لا يثبت الحالة المتوسطة فلذلك يكون التدبير بحسب حالتين
فقط وهما الصحة والمرض وهذا الجواب ليس بمرضي عندي اذ هو مبني على ان لو كان كذلك لكان القائلون بالحال الوسطى يثبتون الجزء
العملي ثلثة وليس كذلك لانهم يثبتون الحالتين ايضا بل انما كان كذلك لان الابدان التي في الحالة الوسطى لما كان منها كذلك
لانه اجتمع الصحة والمرض لكن مع سيئها ويفرض تبنيا فان كان ذلك في اطلاق الصحيح والمريض عليه يجوز كان العلم بتدبيرها داخلا
في علم حفظ الصحة والعلم بتدبيرها داخلا في علم العلاج ولما كان منها كذلك لانه اشتهر بكون الصحة في الغاية والمرض في الغاية
فان العلم بتدبيرها يكون داخلا في علم تدبير الابدان الضعيفة فلذلك كان الجزء العملي من الطب منقسما الى قسمين على ما زعم
الاكثرون ولكلام يمكن وذلك معنى قول الجواب حيث قلنا هنا ويمكن ان يقال العملي من الطب ينقسم قسمين احدهما تدبير حفظ الصحة
والثاني تدبير ازالة المرض لكن الجواب الاول انسب بكلام الشيخ ونحن نبتدئ فنكتب في هذا الفن موجزا من الكلام في حفظ
الصحة انما قدم الكلام في حفظ الصحة على معالجة الامراض لوجوه خمسة احدها ان المقصود من الطب على ما وجب حفظ الصحة وبعد
هذا لاجل ذلك فلذلك قدم ما هو مطلوب بالذات على ما هو مطلوب لاجل الغير وثانيها ان الصحة اشرف من المرض وتقديم تدبيره
الاشرف على تدبير الاخس اذا لم يكن واجبا فهو اولى وانما قلنا ان الصحة اشرف لانها تتم باعتدال المزاج وغيره والمرض يتم بالخروج
عن ذلك وثالثها ان الصحة تحصل السعادة الدنيوية والاخروية والمرض مانع عن ذلك اما الاول فلان بالصحة يحصل العلوم
والقيام بوظائف الشرائع الالهية وتقديم تدبير ما يحصل ذلك على تدبير ما يمنع من ذلك واجب واما الثاني فهو يمنع المريض منه
ظاهر ورابعها ان وجود الصحة اكثر فان الانسان مجبول على الصحة واما المرض فهو طار قليل الوجود وتقديم تدبير الاكثر
على الاقل واجب وخامسها ان حفظ الصحة اسهل من معالجة المرض وتقديم الاسهل على الاصعب واجب وانما قلنا ذلك لوجهين
احدهما ان حفظ الحاصل واستدامته اسهل من تحصيل الزائل واسترداده وثانيهما ان الطبيب المعالج في الحفظ الاولي سبب لوجود
وان في معالجة المرض فانه يحتاج الى تحصيل الاسباب وما هو موقوف على سبب اسهل مما هو موقوف على اسباب متعددة فهكذا
والحدس من الوجهين نقل وقد ذكر المسيحي في كتابه المسمى بالشافي وجها آخر وهو ان الصحة في الاصحاء موجودة وفي المرضى مفقودة
وتقديم ما يدبر الشيء الموجود على ما يطلب الشيء المفقود واجب وهو مطلوب اذ الغرض ان يقول ان المرض في المرضى موجود
وفي الاصحاء مفقود وتقديم ما يدبر الشيء الموجود على ما يطلب الشيء المفقود واجب ويمكن ان يورد عليه لا يطلب ويجاب
تعلم مع ما قد علمت ان حفظ الصحة لا يتاتى الا من اجتمعت فيه خمس خصال احدها ان يكون عارفا بالقوانين الطب ليعلم الشافي

فيستعمل النافع ويجتنب الضار وثانيها ان يكون وليا ليمكنه ان يستعمل ما يجب استعماله من الاغذية الشريفة وغيرها وثالثها ان يكون ذا
فراغ ليمكنه استعمال ما يجب استعماله في وقته ورابعها ان لا يكون بخيلا مقترا على نفسه ليسمح باستعمال ما يجب استعماله وخامسها ان
لا يكون شرها بل يكون ضابطا لنفسه ليمكنه ترك ما يجب تركه واستعمال ما يجب استعماله وقلما يجتمع هذه الخصال في شخص واحد فلذلك
قل من يحفظ صحته على ما يجب ولهذا كان الموت الطبيعي نادرا ومما يجب ان يعلم ايضا ان جمهور الاطباء اتفقوا على قاعدتين احديهما ان
حفظ الصحة بالمثل وثانيتهما ان مداواة المرض بالضد فالمراد بذلك ان حفظ الشيء وبقاء الشيء على حاله وبقاؤه الشيء على حاله يكون بايراد
ما يشابهه ويشاكله واما المرض فهو زائل عن الامر الطبيعي ورده الى الحال الطبيعي يكون بورود ما يجذبه بالقوة الى الجانب الآخر فلذلك
قال الاوحد ابقراط في ثانية الفصول ما كان من الامراض يحدث من الامتلاء فشفاؤه يكون بالاستفراغ وما كان منها يحدث من
الاستفراغ فشفاؤه يكون بالامتلاء وشفاء سائر الامراض يكون بالمضادة وقد شبه القدماء الصحة بالشيء المستقيم الذي استقامته
انما يبقى عليه بان لا يمال به الى جهة والمرض بالشيء المستقيم الذي عدل عن صوبه فان رجوعه الى استقامته يكون بميله الى الجانب
المقابل لاعوجاجه قال ابن ابي صادق ولان حفظ الشيء تم بان يرد عليه ما يشاكله والشيء لا يرد عليه ما يشبهه لا يتأتى بل يحفظ
ولا يزعجه على حاله وازالة الشيء تم بان يرد عليه ما يضاده وهذا الضد لا يتأتى في ضد زاجره ويبعد عن محله فيه بهذه حفظ الصحة
للاحتياج بالاشياء المشاكلة للحال التي هو عليها وعلاج المرض يتم بالاشياء المشاكلة المضادة لاولهم ولعل بان الصحة
طبيعي وكل طبيعي غير معتدل فالصحة اذا غير معتدل وكل معتدل يحفظ بما يناسبه ويشبهه من الاعتدال والمرض خارج
عن الطبيعي وكل ما هو خارج عن الطبيعي فهو غير معتدل فانما يرجع الى الاعتدال الحقيقي بكونه خارجا عن الاعتدال الى الطرف
الآخر فيرد بمضادته فالى اعتداله فالصحة اذا تحفظ بالمثل والمرض يداوى بالضد ولعل كل واحدة من هاتين القضيتين بينة
غير محتاجة في ثبوتها الى برهان يصححها فهذا كلامه بالنافعة ما الاول اقرب من الثاني لما فيه من مقدمات غير ظاهرة وتقادح على
كل واحدة من القاعدتين اعتراض فقيل لا نسلم ان حفظ الصحة بالمثل وكان مداواة المرض بالضد اما الاول فلان المحرور والمبرود لو اورد
على بدن كل واحد منهما ما يشاكله ربما يزال لاحترق المحرور وجمد المبرود ولذلك قال الاوحد ابقراط في ثالثة الفصول انه من الطالع
ما يكون حال الشيخ الصيف اجود وفي الشتاء اردأ ومراده ههنا بالطبيعة المزاج فان اسم الطبيعة يقال [illegible] عرف الطب على اربعة
معان في جملة المزاج الخاص بالبدن وثانيها على الهيئة التركيبية وثالثها على القوة المدبرة للبدن ورابعها على حركة النفس [illegible]
ان مراده بالطبيعة ههنا المزاج وقد دلت التجارب الطبية على ان صاحب المزاج الحار حاله في زمان الشتاء اجود من حاله في زمان
الصيف وصاحب المزاج البارد بالعكس واذا كان كذلك فكيف يكون حفظ الصحة بالمثل واما الثاني فلانا لا نسلم ان مداواة المرض
مطلقا بالضد فان من الامراض ما يداوى بالمثل مثل الحمى البلغمية [illegible] والقولنج البلغمي [illegible] الصفراوية بالمحاجة
وهي شديدة الحرارة [illegible] الاسهال [illegible] الذي هو [illegible] بارد [illegible] على ما قال الاوحد ابقراط في خامسة الفصول
وربما عرض [illegible] في وسط الصيف [illegible] ماء بارد كثير [illegible] انطلاقا من حرارة كثيرة وكان
تخلصه بتلك الحرارة [illegible] ابقراط [illegible] لا يكون مع التمدد قرحة فان الكائن
عن الحاجة لا يبرأ بذلك [illegible] الماء البارد [illegible] احدها ان الماء البارد يحرك [illegible] من التمدد الى العصب فيشتد [illegible] وثانيها
ان ذلك يحدث [illegible] محرك الطبيعة الى [illegible] من قوة الحرارة في الباطن وثالثها ان الماء [illegible]
فيشتد بسبب التمدد والامر الثاني ان يكون صاحب ذلك شابا فان الشيخ والصبي [illegible] الى باطنها والحرارة

فيها والثاني ان [illegible] لا يبلغ الجهد [illegible] اي برد الماء مع دفع المرض والامر الثالث ان يكون جنس الحمى [illegible] ولا يكون
عفنا [illegible] الماء ولا شديد السمن فيكون بارد المزاج والامر الرابع ان يكون ذلك في وسط الصيف فان ظرفه قليل الحرارة فيكون
الماء شديد البرد فيقوى على العروق والامر الخامس ان يكون الماء كثيرا لانه ان كان قليلا لم يقو على [illegible] جميع الاعضاء الظاهرة
من فعل الحرارة فيها واما الماء الكثير بحيث يعم ظاهر البدن كله منع الحرارة الباطنة من [illegible] تلك الاجزاء فتقوى فعلها على
الاجزاء الباطنة فيشتد تسخين الارواح فيهيج الطبيعة [illegible] المرض فتتمكن من تحليل مادة التمدد [illegible] الى جهة
[illegible] ان التمدد [illegible] فالشيخ [illegible] لان سبب الضعف والفالج [illegible] لان [illegible]
التدبير [illegible] ينبغي ان يفصل [illegible] ربما حصل [illegible] حرارة كثيرة
[illegible] الانطفاء [illegible] في الباطن [illegible] الحرارة
[illegible] عن الثاني [illegible] ليس [illegible] للقاعدة لان المعالج [illegible] الحمى البلغمية [illegible] الحمى
[illegible] وذلك [illegible] عن البدن [illegible] الحمى [illegible] علاج
بالضد [illegible] في القولنج البارد [illegible] بالضد [illegible] الحمى [illegible] استفراغ [illegible]
الحمى وهو علاج بالضد لان ما يحدث من الامتلاء فعلاجه بالاستفراغ وكذلك [illegible] بالاسهال [illegible]
[illegible] علاج بالضد وثانيهما ان المداواة [illegible] بواسطة النوع الاول هو المعتبر والمراد
من قولهم ان المرض يداوى بالضد والنفع الحاصل من المداواة المذكورة في الامراض المعدودة [illegible] بالذات بل [illegible]
[illegible] للقاعدة لا [illegible] الجواب عن الاول فقد قال المسيحي ان [illegible] عنه بجواب
ذلك اذا استعمال الحار في المبرود والبارد في المحرور [illegible] لان معنى قولنا ان الصحة تحفظ بالمثل [illegible]
الغذاء [illegible] واما ما عدا ذلك فيقال [illegible] بطريق [illegible] في الخارج [illegible] في المعدة وفي الكبد [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible] بالمثل [illegible] قال ولا شك ان الغذاء الحار
[illegible] المبرود [illegible] ما كان يحصل من الغذاء الحار
المحرور [illegible] البارد يحصل [illegible] البدن [illegible]
[illegible] المحرور [illegible] بالبارد [illegible] العكس [illegible]
التجربة [illegible] القاعدة المذكورة وهي ان الصحة تحفظ بالمثل قال المسيحي [illegible] ضعيف [illegible] ان لا يكون حفظ
الصحة بالمثل بل [illegible] من المضادة ثم قال [illegible] فقال ان الصحة على [illegible] وهي التي يكون
[illegible] الاعضاء المتشابهة الاجزاء على اتم وجه [illegible] ان يكون تركيب الاعضاء الآلية على ما ينبغي [illegible]
[illegible] فكذلك [illegible] الصحة تحفظ بالمثل [illegible] المحرور والمبرود
[illegible] درجة [illegible]
ثبت ان الصحة مقابلة للمرض فيجب ان يكون [illegible] للمرض [illegible] ان تدبير المرض بالمضادة [illegible]
فيجب ان يكون تدبير الصحة بالمشابهة [illegible] الاغذية [illegible]
[illegible] مزاجه الطبيعي عن الاعتدال الخاص [illegible] الاغذية الباردة [illegible]

ذ في درجة مناسبة فانها لا ينفعل شيا منه وكذلك يمنع حرارة الخاصة من الاجتذاء ولا اشتغالنا بهذا الكلام فاسد من وجوه كثيرة احدها
ان الحرارة التي ينفعل ذلك هي الحرارة الغريزية الجاذبة وحرارة الغذاء حرارة مالوفة مناسبة لحرارة بدن الانسان لانها كيفية مادة كثيرة التسول
ولا تنكان المالوف بالشيء لا ينفعل فيفسد وثانيها ان ظهور الضعيف تارة يكون لقوة الضعف وتارة يكون لطول زمان فعله والغذاء
المستعمل في حفظ الصحة الجيد ليس فيه ولا واحد من الامرين المذكورين اما الاول فلان كيفية الغذاء المحض المعتدلة كيفية ضعيفة لانها مثل
مادة تطيع على ما تطبخها حرارة الهضم والثاني فلان الغذاء المحض المغذية التي كلا استحالت اورد على الاعضاء خلع صورة
ولبس صورة العضو ومقدم خلعه ذلك بطل كيفيته لانها تابعة لها وتعلقها بمادة لان حال الغذاء المحض المعتدلة المستعمل في حفظ الصحة
كذلك لم يكن كيفيته موجبة للضعيف البتة واما الذي يتعلق وهو حرارة الادوية وانها حارة حادة لذاعة وزمان فعلها طويل لبقاء صورة النوعية
ورابع ان نقول ان حفظ الصحة الجيد اكثر من ادوية الغذاء الحار المزيفة ذلك لان منافاة البرودة للحرارة الغريزية اشد من منافاة الحرارة التي
ليست بحرارة الغريزية ولا تشكل انه لا كثر منافاة للشيء يكون اذيته له اكثر فاذية الاقل منافاة له واذا كان كذلك فيكون الغذاء المحض المغذية
المبارك المحمود في درجة من الحرارة فوق الغذاء البارد المساوي له في درجة من البرد وهو المطلوب ثم قال واما النقل عن افراطها فرجحت فان
المزاج الحار وحالة التي اشتداء الحرارة في زمان الصيف وبالعكس غير انك هذا لا ينتقص به القاعدة المذكورة في حفظ الصحة فان حكمنا
بما ذكرنا في الغذاء فقط لا في الدواء وما فيه دوائية والحق يجري مجرى الدواء فانه يؤثر في البدن بصورة النوعية باقية واما الغذاء فانه
يؤثر في البدن بمعنى انه يخلع صورة النوعية ويلبس الصورة العضوية حتى فهم ما ذكرنا على هذه الصورة اندفع البحث ومع ان حفظ
الصحة بالمشاكل هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر لان ما نقله عن ابن ابي صادق ليس تدبير حفظ الصحة من لا يدم من صحته شي حتى ينبه الى
يلزم منه ان لا يكون حفظ الصحة بالمثل بل يدرج من المضادة بل هو على ما ذكره ابن ابي صادق وهذا لفظه تدبير حفظ صحة
الابدان التي هي منحرفة عن حاق الوسط من الاعتدال انحرافا لم يخرج به بعد عن حدود الصحة وهي الابدان الحارة والباردة
المزاج فان هذه الابدان انما يتاتى ان يحفظ عليها صحتها اذا استعمل فيها التدبير الذي يعرف بالمتقدم بالحفظ وهو ان يبقا
المزاج المنحرف عن الوسط بما هو بعد ليبقى على ما هو عليه فلا يزيد او يبعد ما غرنا ما له عن المزاج الان وذلك ان يكون تحفظ صحته بطلبات
لكنه تدبير مركب من تدبيرين احدهما الحفظ والاخر التقدم به واما التدبير الذي هو حفظ الصحة على الاطلاق من غير ان يشوبه تقدم
الى ان يكون الا بالاشياء المشاكلة فقط وهو تدبير حفظ صحة الابدان التي لا يدم من احوالها شي وهذا هو الذي سماه الاطباء بقوم
ان الصحة تحفظ بالمثل ثم قال وربما الكلام في التدبير المركب من تدبيرين فيفصل فيه وهو ان التي انما قال الدواء فكذلك ادوية الحال ان
بالفعل فاما ما دام بالقوة فيكون موجودا شيا آخر فانا لا نسلم ان يكون الدواء الى ان تحصل موجودا بالفعل فاما بالذات وما دام
بالقوة فانه يكون دما او شيا او شيا آخر واما ان هذا صحيحا فالغذاء هو ما انضم مسار جزءا من البدن لا من حيث الاستعداد وهو ان يصير الوارد
على البدن مثلا ما ينتفع منه فاما ما دام في سلوك الاستحالة الى جوهر البدن فليس هو غذاء الا بالقوة وذلك ان الغذاء ما دام خارجا
عن البدن فليس له حكم حتى اذا ورد على البدن وحصل في الخليط ان يستحيل في نفسه وما فيه وذلك فقط مما كان بعد كيلوس
في المعدة او الصفر يكون دما في الكبد وتتغذى التام في العروق او استحالة في رطوبة تتغذى في اعم الاعضاء المتشابهة الاجزاء
وانما بعد الجمع هذا ما سيذكره ويمكن ان يصير غذاء والاخر ان يحصل بالبدن وهذا ايضا لا يسمى غذاء على الصحة والتحقيق
لانه لم يغتذ به البدن بعد ان كان حقيقة الغذاء هي ان يصير الوارد على البدن شبيها بما قد تغير وانما سمي هذا غذاء على طريق الاستعارة
في الاسم والثالث ان يتشبه بالبدن بعد الالتزاق وهو الغذاء على الحقيقة وهذا معنى قول بقراط ما هو غذاء هو الغذاء وما هو

كالغذاء ومما سيغتذي واراد اعلم هذا فان الغذاء دواء ما كان دواء كيفيته بالقوة حارة او باردة او غيرهما فان قوة البدن هي المخرجة لها الى
الفعل واذا خرجت الى الفعل فانما يعود على البدن فينفعل فيه بالتسخين او غيره ثم لا يزال يجعل عما هو عليه من الكيف ويستحيل عن
البدن الى ان يصير في نفسه ما فيه دوا على الضيق وقد انخلع عن حد الكيفية وصار شبيها بالبدن في صحته مزاجه وله منه مقوم ورجع
حالته واذا كان ما تغذا به يجمع ويمنع في البدن ان الغذاء بما هو غذاء ليس يغير شيا من البدن ولا ايضا ينفعل فيه فعلا اصلا لانه
زعم حنين فيما بعد لما انه تمحص عن اصناف ما يرد على البدن ان الغذاء يغير البدن ولا يغير عن البدن شيا لان الغذاء بما هو
غذاء ليس له ان يغير عن البدن شيا بل يتغير ويستحيل منه واما اليس هو غذاء بعد فلا يعرف ان يكون له فعل وتاثير في البدن فلذلك
صار الاولى بصاحب المزاج الحار ان يغتذي بما يفضل به ما ساوي الحار مزاجه ليعتدل مزاجه بما ليس هو غذاء ويخلف عليه بدل ما
تنقص عنه من غير ان يغير فيه شيا اصلا اما هو غذاء وهذا هو التدبير المركب من حفظ الصحة ومن التقدم بالحفظ ولعل الاولى
ان لا يقال ان حفظ الصحة تم بالتدبير المشاكل فقط بل يقال ان تدبير الاصحاء ينقسم قسمين احدهما التدبير المشاكل لما هم عليه
وهم الذين صحتهم في الغاية والاخر التدبير المركب من التدبير المشاكل ومن التقدم بالحفظ هذا كلام ابن ابي صادق بالفاظه والغرض
من ايراده ان يعلم ان المسيحي حذف اول كلامه واخره واتى ببعض ما في الوسط لا كما قاله وهو انه يقال الغذاء حقيقي لا يعد تشبيه
بالعضو التمام دون الدواء وبالجملة نقل الشيء لا ينبغي ان ما قاله متجاوز وليعلم ايضا ان الحق الذي اختاره هو كلام ابن ابي صادق
ايضا لانه لا فرق بين كلاميهما الا ان ابن ابي صادق يقول ان حفظ الصحة الجيد بالتدبير المركب من الحفظ بالمشاكل ومن التقدم بالحفظ
بغير المشاكل حتى يكون تدبير حفظ صحة الجيد بما يفضل به ما ساوي لحرارة مزاجه ويقتضي قاعدة حفظ الصحة بالمشاكل لمن صحته
في الغاية والمسيحي يقول ان حفظ صحة الجيد يكون بما يناسبه في مزاجه ويناسبه في درجته حتى لا ينقض القاعدة المذكورة من
حفظ في الغاية بل لم يجعله صحة الجيد والمريد ذلك لان دلالة الغريزية على احفاظ صحة الجيد بالوجه الذي ذكره ابن ابي صادق اعلم
ودلالتها في احفاظها بالوجه الذي ذكره المسيحي غير معلومة ولا شك ان اعتبار ما نص بالتجربة اولى من اعتبار ما لم يحقق بها وكذلك
بالنظر فيها وترجيح ما يرجح عندك البحث الثاني في اسباب العقم الملقى قال رحمه الله فيقول انه لما كان المبدا الاول لتكون الانسان
شيئين احدهما المني من الرجل والاخر من المراة قايم مقام الفاعل والثاني مني المراة ودم الطمث والاخر من ادراته
قايم مقام المادة ولذلك قالت الحكماء يكون البدن عن المنيين كتكون الجبن عن الانفحة واللبن وكان مبدا العقد والانحاد
كذلك مبدا عقد الصورة الي القوة الفاعلة في مني الذكر وكان مبدا الانعقاد في اللبن كذلك مبدا الانعقاد والصورة احسن
القوة المنعقدة في مني المراة وكما ان كل واحد من الانفحة واللبن جزء من جوهر الحاصل منهما كذلك كل واحد من المنيين جزء من
جوهر الجنين الحادث منهما فان قلت تولد الجنين على ما ذكرنا من المنيين فكيف يتغذى يتولد دم الطمث قلت لان الدم الذي
كان ينفصل من المراة في الاول يصير غذاء للاعضاء المتولدة عن المنيين فما لا يصير غذاء لما ينقسم الى فضل وغير فضل
ينعقد لها في رحمها ويملا حشو خلل الاعضاء الاولى واما الفضل وهو الذي لا يصلح لاحد الامرين فانه يبقى بينا وقت النفاس
فيدفعه الطبيعة فضلا ومقالات الجوهران مشتركان في ان كل واحد منهما سيال رطب وان اختلفا بعد ذلك وكانت الغالبة
والارضية في الدم ومني المراة اكثر وذلك بسبب نقصان حرارتها ونقصان نضج موادها كذلك الموجبين لزيادة الارضية لان
في دم المراة ومنيها والهوائية والنارية في مني الرجل اغلب وذلك لكثرة حرارة وزيادة نضج مواده الموجبين لزيادة الهوائية في مني
الرجل وانما لم يتعرض لدم الرجل كما تعرض لدم المراة لان دم المراة يصير جزءا من الجنين كما علمنا بخلاف دم الرجل يجب

الان ان يكون انفساده مدة ذبول انفسادا وبطيئا لا سيما كما في السيلان والرطوبة قال القرشي غرضه من هذا الفصل بيان ان اصل
البدن من المني هو ان البدن مشتمل على حرارة ورطوبة ليثبت بذلك وجوب التحلل وهذه الطريقة ضعيفة فانه لا يلزم من كون الشي
اصله رطبا ان يكون قابلا للتحلل فان الياقوت ما انعقد ومع ذلك في غاية الصلابة والمرجان اصله من الطين الرطب وهو صلب
جدا ولذلك كان الاولى ان يقال ان بدن الانسان لا بد ان يكون لينا لتكون الاعضاء مواتية للحركات والانفعالات فانا ينبغي ان
نعترف بان ذلك على قوله ان اصل البدن من المني باطل مع ذلك انه لم يبلغ في الصلابة الى حد يكون كالزجاج والحجارة ومع يلزم ان
يكون فيه رطوبة قابلة للتحلل ومع يكون الذي لزم ذلك هو كون البدن لينا فكان هذا به كفاية من غير حاجة الى بيان ان اصل البدن
من المني وفيه نظر لان قياس الانسان الى الياقوت والمرجان خارج عن الجامع لان السبب في الانسان ليس كون اصله حارا
رطبا فقط بل مع كون حرارته المنضجة المفيدة للقوام [illegible] مكسورة بالاضداد مردودة الى الاعتدال [illegible]
الاستراج المعتدل المذكور فلم يكن الصلابة والعقد الحاصلان فيهما كما في المعدنيات وذلك بسبب ان اجزاءها قريبة من [illegible]
المرجحة للنبات [illegible] سبب ما بينها البسائط فلهذا يكون قوة الصلابة والعقد [illegible] متوسط الاعتدال المعتدل
يكون ضعيف الصلابة والعقد وبهذا يندفع اعتراض القرشي على ما لا يخفى بل كانت الارضية والنارية موجودتين ايضا فيما
يكون بينهما اي في البدن المتكون من المني وفي اكثر النسخ فيما يكون منه اي فيما يكون الشي منه والاول انسب بالمقام وسياق
الكلام فكانت الارضية بما فيها من الصلابة والنارية بما فيها من الانضاج قد تعاونا تصلبا لتنعقد وعقدا لنفضل
صليب وعقيد ولكن ليس يبلغ ذلك اي التصلب [illegible] انعقاد الاجسام الصلبة مثل الحجارة والزجاج حتى لا ينفعل
شي انفعالا غير محسوس فيكون في امن من الآفات المعارضة بسبب التحلل الدائم او الطويل الزمان جدا وفي
بعض النسخ دائما او طويل الزمان وبعضها دائما او طويل الزمان جدا وهذان معناهما واحد وما انسب بسياق الكلام اذ مقصودهما
ان بدن الانسان ليس بحيث لا ينفعل بشي حتى يكون في امن دائم ابدا من الآفات المحللة ولا بحيث ينفعل منه انفعالا غير محسوس
حتى يكون في امن طويل الزمان من الآفات المذكورة فليس الامر هكذا ولذلك كان ابداننا معرضة لنوعين من الآفات
وذلك لان الآفات العارضة لبدن الانسان اما ان يكون متعلقة برطوباته او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون بافنائها او
بتعفينها حتى يخرج عن صلوحها لامداد الحياة وذلك يوجب في كلا الامرين اهلاكها وافسادها والثاني مثل انواع تفرق الاتصال
وانواع السموم ومثل الحر المحرق والبرد المجمد والآفات الاوليان اولى بالاعتبار في [illegible] علم حفظ الصحة [illegible]
الضرر الواقع بسببهما ما يسهل ضبطه في القول الكلي وانما قال ان الانسان مستعد لهذه الآفات وذلك لان بدن الانسان لا يمكن
ان يكون بصلابة الحجارة والياقوت وغيرهما بل لا بد وان يكون لينا لتكون الاعضاء مواتية في الحركات والانفعالات ولا يمكن ان
يكون الجسم لينا الا اذا كان رطبا وليس يمكن ان يكون رطبا جدا خاليا من يبوسة والا لم يمكن ان يكون شكله محفوظا فان
الرطب كما انه سهل القبول كذلك هو ايضا سهل الترك ولا بد ايضا ان تكون فيه حرارة معتدلة [illegible]
ربما اقترنت الحرارة بالرطوبة [illegible] الرطوبة لا محالة اذ لو كانت بحيث لا تنفعل عن الحرارة بالكلية لكانت مستولية عليها
لكانت تطفيها وتطفيها ويلزم ذلك ان يكون البدن قابلا لهذه الآفات اما تفرق الاتصال [illegible] واما فنا الرطوبة بما التحلل
التابع على المقدار الواجب واما التعفين فلان كل رطوبة فانها قابلة لتصرف احدى حرارتين اما غريزية او غريبة ويكون البدن قابلا
منها فاذا كان التصرف للحرارة الغريبة كان منه ذلك العفونة وحدوث هذه الاسباب اما من داخل البدن او من خارجه فيكون [illegible]

[illegible] عنها عن سببين وكل واحد منهما اي من نوعي الآفات لسبب من داخل وسبب من خارج واحدى الآفتين تحلل
الرطوبة التي منها خلقت [illegible] والنضج وانما تحقق الرطوبة [illegible] من الخارج [illegible]
الاول وان كان [illegible] تحليل الرطوبة ويخالف [illegible] آخر الاجل [illegible]
فان العفونة [illegible] الرطوبة عطلتا [illegible] الآفات خارجان عن الآفات اللاحقة
اسباب اخرى لانها ليست [illegible] الرطوبة التي تكونت [illegible] كالبرد المجمد والسموم [illegible]
[illegible] السم القاتل والاول [illegible] في المثال كالبرد المجمد والحر المحرق
ثانيها ان تاثير السم ان كان [illegible] فيكون داخلا في انواع تفرق الاتصال [illegible] كالطلا
فيكون والثلاثة سائر الاعراض لانها [illegible] وانواع تفرق الاتصال [illegible] الاعراض ولكن النوعين
المذكورين اي فنا الرطوبة وعفنها اخص بحثنا واحرى ان نتبرى في حفظ الصحة لما قلنا ان معرفة الغرض [illegible]
[illegible] ما يسهل ضبطه في القول الكلي [illegible] المسيحي [illegible] الصحة على [illegible]
في المزاج [illegible] القصد من الطب [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible]
الصحة [illegible] الاعراض [illegible] الاسباب
المفسدة [illegible] تلك الاسباب المفرطة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الرطوبة الغريزية [illegible]
[illegible] بالبدن [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
الضرورية [illegible] الحرارة [illegible] الضرورية كالبرد المجمد [illegible]
الاتصال والسموم فان كل هذه الاسباب متعاضدة على تحليل رطوباتنا [illegible] ما ينقص من الرطوبة [illegible]
من الحرارة ضرورة [illegible] النوعين
المذكورين اخص بحثنا واحرى ان نتبرى في حفظ الصحة وكل واحد منهما اي من النوعين يتم من اسباب خارجة ومن اسباب
باطنة اما الاسباب الخارجة فمثل الهواء المحلل والمنفس واما الاسباب الباطنة فمثل الحرارة الغريزية التي فينا المحللة
لرطوباتنا والحرارة الغريبة المتولدة فينا عن اغذيتنا المعفنة لرطوباتنا وهذه الاسباب كلها متعاونة على تحليل [illegible]
[illegible] على ما [illegible] الاطفال [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] الغريزية [illegible]
من الاسباب البحث الثالث في بيان ضرورة الموت قال [illegible] الرطوبة الغريزية [illegible]
الحرارة الغريزية [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الناس [illegible]
هذا العالم الذي نحن فيه [illegible] في هذا العالم [illegible]
[illegible] الموت [illegible] العالم الآخر الذي [illegible] الناس

ساكنا في بقاء دائم او شقاء سرمدي او في نعيم ابدي او في الم لا انقضاء له او في آخر نعيم دائم او في سلامة دائمة او مشتمل عليهما الى غير
دائم وانما اتفقوا على هذا لان استمرار بقاء البدن غير ممكن وانه مناف لمقتضى الحكمة اما الاول فمن وجوه تلك الاول ان البدن مركب من
اجزاء اكثرها الطبيعة متباينة واجتماعها بالقسر والقسر لا يمكن ان يدوم فاذا زال القاسر تفرقت الاجزاء بالضرورة الثاني ان
البدن لا يمكن تركيبه الا من جسم رطب متفاوت الحرارة فيجب ان تنحل الرطوبة كما بيناه في البحث المتقدم لكن الغذاء يقوم مقام المتحلل
منه والغذاء انما يكون بجسم يرد من خارج البدن والاجسام التي من خارج انما تغذو البدن بان تستحيل الى مشابهته وذلك انما
يكون بصرف من شانها ان تفعل ذلك وقد تبين في الحكمة انها قوى جسمانية والقوى الجسمانية افعالها الابدية [illegible]
متناهية فيكون ايرادها بدل المتحلل متناهيا منقطعا مع تسوي الجفاف بالضرورة ويخرج البدن عن صلوحه للحياة الثالث
ان بقاء البدن بدون الغذاء محال ضرورة [illegible] محال [illegible] المتحلل وذلك يحوج الى قوة جاذبة والقوة الغاذية انما تفعل
بالتسخين الحرارة الغريزية على ما يرجع عليه والحرارة محللة لا محالة الرطوبات البدنية فاذا طال الزمان قوي عليها تحلل الرطوبات
ولا تفي ايرادها بالغذاء وذلك مؤد الى الجفاف لا محالة ويلزم ذلك الموت وانما قلنا ان الزمان اذا طال قوي عليها تحلل الرطوبات
لوجهين احدهما ان المتحلل يكون مع طالات ملاقاة المتحلل والسبب كلما دام قوي ضعف وثانيهما ان المتحلل اولا كان يتحلل من مادة
كثيرة فاذا انحل بعض المادة قلت فيكون مثل المتحلل في الزمان الثاني فعلا في مادة اقل فيكون ضعف اقوى فان المتحلل
كما قلت قوي تأثير الفاعل فيه وانما قلنا ان ايراد الغذاء لا يقوى لان القوى الجسمانية [illegible] انها لا تنضعف بطول الزمان فهي لا
محالة لا تقوى واذا لم تزد قوة لا تزداد فعلها في الغذاء وليس يمكن ان يقال ههنا ان الفاعل يدوم فيقوى تاثيره لان فعل القوة
الغاذية لا يدوم في غذاء واحد [illegible] انما يلزم ان يقوى فعله بالدوام اذا كان المتحلل واحدا وانما قلنا ان الجفاف يلزمه الموت
لان الحياة انما تكون بالحرارة الغريزية والحرارة الغريزية انما تقوم برطوبة غريزية فاذا حصل الجفاف عدمت تلك الرطوبة وانطفت
الحرارة الغريزية اذ تلك الرطوبة لها كالدهن للسراج ويلزم ذلك [illegible] الرطوبات الغريبة التي هي كالماء للسراج فيعين على انطفاء
الحرارة الغريزية من وجهين احدهما بالخنق والثاني بالمضادة في الكيفية لان تلك الرطوبة تكون باردة بلغمية واما الثاني
فمن وجوه اربعة احدها انه لو بقيت اشخاص الناس بلا نهاية لكانت القوم الذين سبقونا بالوجود تداولوا المواد التي منها
التكون ولم تكن لنا مادة يمكن ان يوجد منها ولو بقيت لنا مادة فكنا نبقى نحن والذين بعدنا على العدم دائما ويبقى الاولون على
الوجود دائما ولا شك ان هذا ترجيح بلا مرجح ومناف للحكمة فوجب ان يموت السابق بالوجود ليكون لوجود المتاخر امكان
وثانيها انه لو لم يكن الموت واحيا الحادثات يبقى الظالم المتحكم في الدنيا دائما فيدوم شره وفساده وذلك لا محالة مؤد الى الفساد
والخروج عن مقتضى الحكمة وثالثها انه لو لم يكن الموت لم يكن [illegible] الجبابرة الظالم [illegible] المظلوم بانتصاره من ظالمه ولم يكن للظالم امارة
عن شره ولا شك ان ذلك مناف لمقتضى الحكمة ورابعها انه لو لم يكن الموت والمعاد [illegible] الانبياء والاخيار اشقى الناس
لانهم يكونون قد حرموا لذات الدنيا من غير عوض ولا شك ان ذلك مما يدعو الى الفسق وارتكاب اللذات والاعراض عما سواها
وهو لا محالة فساد وشر وقد اورد على الوجوه السبعة اعتراضات كثيرة والاجوبة عنها طويلة الذيل [illegible] ان
نترك الكلام عليها الى العلوم الاصلية طلبا للاختصار وقال [illegible] بقراط في صدر كتاب الفصول
العمر قصير والصناعة طويلة التي بالاضافة اليه واعلم ان غالب الاعمار ما بين الستين الى السبعين ولهذا قال النبي عليه السلام اعمار امتي
ما بين الستين الى السبعين وفي رواية معترك المنايا ما بين الستين الى السبعين ومن ههنا سمت العرب العشر التي بينهما دقاقة

الشباب [illegible] عشرون سنة [illegible] في التواريخ وصدقها الكتب الالهية من اثبات الاعمار الطويلة فلعله كان قبل زمان
[illegible] وقد اختلف العلماء في تعليل ذلك فقال الاطباء ان عدد ايام السنة كان اقل من عدد ايام سنتنا وقال المنجمون الشكلات الفلكية
التي كانت في ذلك الوقت كانت تقتضي ذلك العمر الطويل وقال ارباب الملل ان الحكمة الالهية اقتضت طول الاعمار لقلة اشخاص
نوع الانسان وبالجملة فالكلام في هذا خارج عن غرضنا واذا عرفت ذلك فلنرجع الى شرح الفاظ المتن فان كان اكثر ظاهرة وههنا
جفاف اخر [illegible] فاما في اول الامر فيكون اي يكون هذا الجفاف سبب النمو ولكن الجفاف تكون غالبة
[illegible] مغلوبة عنها ولذلك قال ويجب لا محالة ان يكون [illegible] مستولية عليها والا احتيجت فيها اي في تلك الحرارة
[illegible] مادامت مستولية عليها في تحلل [illegible] دائما ويجففها [illegible] مادام زمان الناشي [illegible]
الجفاف فيكون اولا ما يظهر من [illegible] الى الاعتدال ثم اذا بلغت ابداننا الى الحد المعتدل من الجفاف والحرارة
[illegible] ذلك في سن الشباب التي هو منتهى الانسان فلا يكون وفي بعض النسخ لا يكون والاول اكثر واظهر التجفيف بعده
التجفيف الاول [illegible] لان المادة اقل لانها قد تحلل بعضها [illegible] اي التجفيف لازدياد التحليل على ما سبق تقريره في الوجه
الثالث من الطلبة الاول فيقوى اي قوة التجفيف [illegible] الحرارة [illegible] معتدل ان يزداد التجفيف على
المعتدل [illegible] اي التجفيف الى ان يستفرغ الرطوبة التي بها قيام الحرارة الغريزية واشتعالها فيصير الحرارة الغريزية
بالعرض سببا لانطفاء نفسها وفي بعض النسخ [illegible] تمهيد في [illegible]
[illegible] يتكلم في علة ضرورة الموت [illegible]
[illegible] كالسراج الذي يطفى وفي بعض النسخ [illegible] الاول
[illegible] ذهب اليه بعض الناظرين في هذا الكتاب يقال [illegible]
[illegible] في الزيادة [illegible] الحرارة في النقصان بسبب نقصان [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] اي الحرارة [illegible] اي استبداد الرطوبة
[illegible] فيكون البدل اقل من المبدل [illegible] في بيان ضرورة الموت [illegible]
على ما قال ولو كانت هذه القوة ايضا غير متناهية فكانت غاية الايراد بدل ما يتحلل على السواء بمقدار واحد لكن التحلل ليس
بمقدار واحد بل يزداد دائما كل يوم فيزداد التجفيف [illegible] لتناقص الرطوبة المادة بسبب ضعف الحرارة
عن استبداد الرطوبة بدل المتحلل والاخر لتناقص الرطوبة في نفسها بتحليل الحرارة فيزداد ضعف الحرارة لاستيلاء
[illegible] على جوهر الاعضاء وانتقاص الرطوبة الغريزية التي هي كالمادة والدهن للسراج لان السراج [illegible]
[illegible] باحدهما ويطفى بالاخر كذلك الحرارة الغريزية تقوم بالرطوبة الغريزية وتختنق بالغريبة التي هي
وفي بعض النسخ [illegible] الرطوبة الغريبة [illegible]
وفي بعض النسخ [illegible] وكل وجه كالرطوبة المائية للسراج فاذا تم الجفاف طفئت الحرارة الغريزية وكان الموت
الطبيعي [illegible] على جمع المتضادات [illegible] اكثر من ذلك [illegible] طبيعيا
في البدن [illegible] لان الرطوبة الطبيعية الاولية قاومت تحليل حرارة العالم اي الهواء والشمس [illegible]

في غريزة ومليحيث ان وفي بعض النسخ في والارتباب التام حركة هذه المقاومة الطبيعة فانما اضعف والامن ذلك
ويكن انما افانها الي الرطوبة الاولية حتى قاومت هذه المقاومة الا استبدال بدل ما يتحلل منها بمن اي وذلك البدل هو
الغذا ولا فتلك الرطوبة بدون المدد الوارد عليها من خارج لما كانت تكفي بالمقاومة اسيرها زمانا تكيف على طول بلا
ثم تعرفنا ان الغذا انما يتصرف في القوة اي الغاذية ويستحيل الي حد واذا بلغت الي تلك الحد عجزت عن التصرف كما
سبق في فرع المبحث الرابع في بيان غاية علم حفظ الصحة قال رحمه الله وصناعة حفظ الصحة ليست صناعة تضمن الامان
وفي بعض النسخ الايمان وهو خطاء لان الايمان التصديق بخلاف الامان فانه بمعنى الامن والامانة وقد كتب فانا الامن ركت
بري من الامن والامان عن الموت فان ذلك محال لما بينا من ضرورة الموت ولا تعليم البدن من الآفات الخارجية
كالوقوف والحرق والغرق والهدم بالسيف ونحو وانما سمي بالخارجية والمراد بها الغير الضرورية ليعرف ان الطبيب اذا لم يمكن
له حيلة في دفع الخارجية الضرورية كتحليل الهواء ولا في دفع الداخلية الضرورية لتحليل الحرارة الغريزية ولا ان تبلغ بكل
بدن غاية طول العمر الذي يحب الانسان مطلقا وهو مائة وعشرون سنة على ما قالوا فان ذلك غير ممكن وذلك لان الاجل
الموجب للموت الذي بينا وجوبه مختلف باختلاف استعداد مزاج كل شخص فيكون مقدرا وما يجب اعتدالا مختلفا في الاشخاص
ولو لكن للطبيب ابطال الاختلاف فيه ذلك لامكنه دفع الموت بالكلية وذلك بان يبطل ذلك الاستعداد بالكلية ويجعل المتحلل
بقدر الوارد وذلك محال فان قيل هنا شبه اربع احدها ان كان الطب مفيدا وجعل غاية حفظ الصحة وبقاها لكان الطبيب
الفاضل متمكنا من منع الموت عن نفسه بحفظ الصحة وابقائها على حالها لكنه ليس كذا فان ابقراط امام هذه الصناعة
وفرغ من غاية الطب ما توا وهلكوا وثانيها ان الطب غير مفيد وذلك لان المدة اعنه ان عمر او ما قدر في الازل او الطالع
الفلكي او ما يشبه اما ان يكون مقتضاه اشداد هذه فان كان الاول لم يحتج الي الطبيب فان ذلك يكون لا محالة وان استعمل
الطب كما ينبغي ونحو لا يكون الطب تاثير ولا فائدة وثالثها ان الاطبا يجمعون على ان اكثر انفع العلاج وفروعه وما كتب
البحوث المتعلقة بهذا العلم حدس ظني تخمين وهذا ظاهر فانه اجتمع جمع من الاطبا لمعالجة مريض واحد واحد لا
واحد منهم فان كل واحد منهم يصف ما لا يصف الآخر ولا يحصل الاتفاق بينهم الا نادرا وعلم يكون حاله كذلك كان خطأ بما
اكثر من اصابته وما كان كذلك كان خطاء صاحبه اكثر من اصابته وما كان كذلك فلا حاجة اليه لان حال يكون حال المحتاج
لشيء في شي بغير علم ومعرفة التجربة خطر على ما قال ابقراط ورابعها ان اثار الماهرين من الاطبا والمحكمين في علمه لا يقوى على
دفع جميع الآفات الواردة على البدن الانساني ومعلم حاله كذلك لا حاجة اليه اذ الاشتغال به يكون عنا وهنا اقول الجواب
عن الاول ان سبب وقوعهم في هذه الشبهة ظنهم ان غاية الطب هي دفع الموت وانها تختلف عنه وهو من بعض الظن لان
دفع الموت ليس غاية الطب فان ذلك محال وليس يلزم من كون هذا غير مقدور عليه ان لا يكون للطب فائدة اخرى فليس اذا
انتفى الخاص الذي هو هذه الغاية يلزمه انتفاء العام وهو الغاية مطلقا هي دفع الاسباب المعجلة للتجفيف دون الواجبة
وهو منع العفونة وحفظ الرطوبة الاصلية من التحلل بقدر الامكان وذلك باستعمال الستة الضرورية على ما سبق في الكم والكيف
والوقت والترتيب على ما سيتلى عليك وعن الثانيه وان تجربة جماعة من العلما عليهم بذلك العظيم وذلك بان يمنع
عدم استعمال الطب على تقدير كون تلك الاسباب مقتضيه للصحة يزيد ما كان استعماله على الوجه الصواب على مقتضيا ذلك
مقتضاها انها موقت بل كان الترك فقد الصحة كذلك قد استعمال الطب وكان فقد الموت كذلك قد الخروج عن واجب الطب وجعل

استعمال الطب سببا للصحة وعدمه وذلك سببا للموت ولولا ذلك لكان لنا ان نقول لقائل هذه الشبهة ينبغي ان يستريح من تكليف الغذا
والشراب فان هذه الاسباب المذكورة اما ان يكون مقتضاها الشبع من هذا الجوع او ري من هذا العطش ونحو لا حاجة
الي الغذا والشراب او يكون مقتضاها ان يجوعك ويعطشك فيستريح لا بد فع ذلك استعمالك الغذا بل يكون استعمال الغذا وكل هذا
محال لانه يلزم منه ان يكون وجود الاغذية والاشربة عبثا ضيعة مصالح الروايات وهذا قول بالتعطيل وهو خطاء محض وكتبنا في
كون استعمال ما يوجبه الطب مؤثرا كما ينبغي في تاثيره مثل ما تاثير الماكول في دفع الجوع والمشروب في دفع العطش وعن الثالث ان
التقصير المذكور ومحمنا ما يخفي من احوال البدن حتى صار اكثر قانونة العلاج حدسا وتخمينا ليس هو لتقصير الصناعة في نفسها
بل لعجز الطالب عن ادراك ذرعها دقانيتها على ما ينبغي ولذلك صار جمع من الاطبا يختلفون فيما يأمرون المريض من المداواة لان
كلا منهم يعطه ادراكه من الاعراض ومن معرفة المرض خلاف ما ادركه الآخر ولذلك يجيء جمع من الاطبا المحققين ويقع اتفاقهم على نوع واحد
من المعالجة وعن الرابع ان عجز الطبيب عن دفع جميع الآفات عن البدن ليس لقصور الصناعة بل لان البدن في ذاته والطبيعة في
معرض الفساد ونزول الآفات التي لا يمكن دفعها بل انما يضمن اي صناعة حفظ الصحة امرين منع العفونة اي عن الرطوبة اما
وحماية الرطوبة كيلا يسرع الي التحلل وذلك بان يجعل ما يتحلل عن رطوبة كل بدن بالغذا الواجب بحسب مزاجه قريبا بدل في
قربها الجوهر تلك الرطوبة اي انه يبقي لها بدلها مشرك خارج اي يبقى الوجود بشخصها اي يبقى الرطوبة تلك المدة حسب
ما ليها الاولى من غير تقدم عليها لان لا يعرضها اي رطوبات الاشخاص تختلف في الاصل لاختلاف امزجة الاشخاص الموجبة
لاختلافها في القلة والكثرة ولذلك صارت الاعمار الطبيعية وآجالها مختلفة ويكون ذلك اي منع العفونة وحماية الرطوبة ليبقى
المدة المذكورة بتكفله امور احدها اصلاح التدبير في الماكل والمشارب بحيث يكون الوارد مساويا للمتحلل لا يزيد ولا ينقص لانه
متى كان اذ يزيد غمر الحرارة واطفاها ويكون بحاله حال الوقت الكثير القائم للسراج والوقود الكبير على النار ومتى كان الغذا في
حلا ولذلك صار الافراط في استعمال المخم يغمر الحرارة الغريزية وان كان انقص لم يخلفه عوض المتحلل واليه اشار بقوله بالتدبير
الطيب في استبدال البدن بدل المتحلل مقدار الممكن وفي بعض النسخ بمقدار الممكن والاول اظهر وثانيها دفع الاسباب
المعجلة للتجفيف مثل الهوا المفرط الحرارة والحركات العنيفة وهو المراد من قوله وبالتدبير المانع من استيلاء اسباب معجلة
التجفيف كالاشتغال بما من الاسباب الموجبة للتجفيف كحرارة الحمى فانه لا يمكن المنع منها وثالثها منع العفونة واذا لم يمكن
ان لا تلف وهو المراد من قوله وبالتدبير الحافظ اي الواقي من قولها العفونة بحماية البدن وحراسته عن استيلا حرارة
غريبة خارجة او داخلة اي تلك الغريبة سواء كانت من داخل البدن او من خارجه اذ تحليل القوي وفي قوتها الي ان يبقى الي
مدة يقتضيها بحسب مزاجه الاول وليست الابدان كلها متساوية في قوة الرطوبة الاصلية بل الابدان تختلف في ذلك
بسبب اختلاف امزجتها الموجب لكل مزاج حرارة ورطوبة يناسبانه وتوقع بمقتضيها الي غاية ونهاية لا يتعداها ولكل بدن حد
في مقاومة اسباب التجفيف الواجب اي اللازم من استيلاء الحرارة على الرطوبة في اصل تكون مقتضيه اي ذلك الحد مزاجه وحرارة
الغريزة ومقدار رطوبته الغريزية لا يتعداه اي لا يتعدى البدن ذلك الحد ولا يجاوزه ولكن قد يقصر البدن عن الحد
بان لا يتصل اليه ولذلك قال يسبب اي لعدم البدن بوقوع اسباب معينة على التجفيف او مهلكة بوجه آخر اي الاسباب
المعينة على التجفيف وكثير من الناس يتوهمون ان الآجال الطبيعية هي هذه ربما ان يكون ابطال الحرارة الغريزية بافنا الرطوبة
الغريزية وان كان انتفاء ها بوقوع اسباب معينة على التجفيف ومعجلة لكن اكثر الناس يتوهمون على ما سبق في صدر الكتاب

ان الآجال الطبيعية هي ان يكون ابطال الحرارة الغريزية بافناء الرطوبة الغريزية بالاسباب الموجبة للتجفيف دون المعجلة لها وهي
بين مذهبي الكثير والاكثر ان ما يكون بواسطة الاسباب المعجلة يدخل على الكثرة الطبيعي ومنها الاكثرية الاجال وان
الآجال العرضية هي اخرى وهي ان لا يكون انطفاء الحرارة بافناء الرطوبة بل بغيره وكان صناعة حفظ الصحة هي المبلغة
الانسان هذا السن وفي بعض النسخ التي [illegible] المدى [illegible] بالملايمات اي من الاشياء
الستة المذكورة وغيرها مما لا مدخل له في تتميم وذلك لان حفظ الصحة انما يكون باستعمال الملايمات والمشاكلات في كل سن كما ذكرنا
منفصلا ويتكفل بهذا الحفظ اي حفظ الرطوبة من التحلل والعفن ثم ان يحذوها الطبيب احدهما طبيعة وهي الغاذية
لتخلف بدل ما يتحلل من البدن التي يجمع الى الارضية والمائية لغلبتهما عليه وكان شان هذه القوة ان تشبه الغذاء بما (عضو)
فتخلف بهذا التشبيه بدل ما تحلل من البدن والثانية حيوانية وهي القوة النابضة اي المحركة للقلب والشرايين انبساطا
وانقباضا فان شان هذه القوة ان يولد من لطيف الدم وبخاريته جرما لطيفا نورانيا وهو الروح الحيواني الحامل للقوى
الحيوانية التي بها يكون الحياة ولهذا قال لتخلف بدل ما يتحلل من الروح الذي جوهره هوائي وناري اي غالب عليه هذان
العنصران ولما كانت هاتان القوتان المتولدتان لتدبير البدن في حال حيوة وجب على الطبيب الاعتناء بهما اما الاولى فبان
يجعل الوارد مساويا للمتحلل لا اكثر او لا اقل وان يراعي ترتيبه ويتبع الشهوة اليه وبالجملة الامور التي تذكرها في كيف حفظ
الصحة بالغذاء واما الثانية فبان يجتهد حتى يكون الهواء الوارد على القلب نقيا من الشوائب صافيا معتدل البرد في زمان
الشتاء باردا في زمان الصيف ولما كان حال القوتين المذكورتين على ما ذكرنا وقد عرفت ان الغذاء ليس يشبهها المتحلل
من كل وجه ولذلك صار الغذاء الوارد على البدن والهواء الوارد على القلب لابد وان ينفصل منهما فضل ثم انا نجد الفضل
لو بقي في البدن لاجتمعت على مر الايام وعرضت الحرارة وضعفت القوة واثقلت الاعضاء فلطف الخالق جل ذكره وخلق لها
اوعية يجتمع فيها ومجاري يندفع منها وقوى تكنسها وتدفعها عن البدن ولذلك شبهت [illegible] البدن بمنزلة دار الملك فيها خدم وعمال
موكلون بالدار رحمة الخدم واحدهم لقضاء حوايج الخدم وارادتها عليهم واخر لتنظيف ما يرد [illegible] الى ان يعالج [illegible]
لكنسها وذلك ويصبت وتربيته على القوام واخر لتكنيس ما في الدار مما لا يحتاج اليه [illegible] فالملك ههنا هو القوة المدبرة
والدار هو البدن والخدم هم الاعضاء الرئيسة والخدم هي الخوادم الاربع التي هي الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة فانظر
الى لطف الصنع في هذه النسبة الضعيفة فانها [illegible] في غاية ضعف تركيب بدنها [illegible] الآفات من داخل وخارج وكلاية
المرتب المذكورة وهيأ الاطعمة اوعية مخصوصة يجتمع فيها الفضل [illegible] وللفضلات مجاري مخصوصة يندفع منها [illegible]
ادا احسن الخالقين والى ما ذكرنا اشار بقوله ولما لم يكن الغذاء شبيها بالمغتذي بالفعل خلقت القوة المخرجة [illegible]
الاغذية الى مشابهة المغتذيات بالفعل اي الى كونها غذاء بالفعل وبالحقيقة لما عرفت ان الغذاء بالحقيقة هو
ما غذا على ما قال ابقراط واما غيره فانما يقال له غذاء بالمجاز والقوة وخلق لذلك اي لجعل الغذاء غذاء بالفعل والحقيقة
آلات ومجاري هي المعدة والكبد والعروق والاسافل وما قبلها [illegible] في النظام غير مناسب للمقصود فيعلم ان هذه
القوى وهذه الآلات ضرورية في التغذية التي هي ضرورية في حفظ الصحة لانها مما يجب مراعاتها في حفظ الصحة وانها مما
يجب مراعاتها في حفظ الصحة فيقول ان ملاك الامر هو ما يقوم به كالقلب ملاك الجسد فملاك صناعة حفظ الصحة
هو تعديل الاسباب العامة واحترز بها عن الاسباب الخاصية اللازمة اي الضرورية اذ لا بد للانسان منها في حياته

سنها لها واحترز بها عن غير الضرورية والضرورية هي الستة المشتركة لانها انما سميت على ما سبق كانت اسباب الصحة ومن سميت
على غيرها بما سبق كانت اسباب المرض المذكورة وقد تكلمنا عليها فيما سلف وكل
[illegible] اما الاول فبان يروح الجسد
المحتاجة بها اي بالاسباب اللازمة العامة هو في تعديل امور سبعة تعديل المزاج واختيار [illegible]
بواسطة الهواء وغيره واما الثاني فيلوائق المتبادل المختلف واما الثالث فلا [illegible] القوى ومعتبر بها والرابع فيصلح التركيب
من المضرات واما الخامس فبالاشياء المنقية للروح واما السادس فبالحرارة والرطوبة من الاشياء المعتدلة واما السابع
فبان لا يتم فيها الزام [illegible] او تفريط مجهود مستعمل فيها اي في الحركات النوم واليقظة لما تقدم من ان [illegible] السكون
[illegible]
وانت تعرف ما سلف بيانه اي في فصل المزاج ان لا للاعتدال حد واحد ولا للصحة لانها [illegible]
طرفي الافراط والتفريط [illegible] ان يعرف ان الصحة يجب ان يكون مختلف في الاشخاص ايضا [illegible]
[illegible]
[illegible]
ذلك ايضا [illegible] ولا ايضا لكل واحد من المزاج والطبائع ان يكون [illegible]
[illegible] الامزجة [illegible]
[illegible] قال الشيخ [illegible] تدبير [illegible] المعتدل المزاج في الغاية
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

والدوبا الابيض والاحمر والحلبة ومن طول المكث في الحمام فانه يسقط الجنين وذلك من وجهين احدهما انه يهيج الجنين الى الحركات
مضطربة ويحوجه طلبا الاستنشاق هوا بارد وذلك مما يقطع بعض علائق المشيمة وثانيهما انه يسيل رطوبات بدنها وموادها
فيزلق الجنين وتهيئه للخروج وان كان بدنها ممتليا ولاحت رطوبات بدنها واستفرغت غذاوه مع ضعفه عن مسكه ومن
الهم خوفا من يبهتين احدهما فساد غذاء الجنين وثانيهما من شدة يحدث في الرحم ويمنع غذاء الجنين من النفوذ اليه ومن
العطاس الشديد فانه يسقط الجنين ويقطع علائق المشيمة ومن القي فانه يفعل ذلك ايضا ولا يعطيها ما تشتهيه ولا اليسير فانه
متى منعت منه تحركت قوتها الشهوانية لطلبه واشتغلت عن تدبير الجنين واصلاح اموره وذلك موجود وقد دلت التجربة عليه كثيرا ما
يسقط واسنعها عن الفصد واستعمال الحقن المسهل الا لضرورة عظيمة مؤدية الى موت الحامل فانه في مثل هذه الصورة الاولى
استعماله فان موت الحمل اولى من موت الحامل لان في موتها موته ولا ينعكس فمتى دعت الضرورة المذكورة الى استعمال ذلك
فالواجب ان يستعمل ما هو غير الابقية واما اذا لم يدع الضرورة المذكورة الى ذلك بل كان الموجب لذلك احتباس عادة اما ان
يفصل لعلاء اكان بها رمانا وسيلان دم من افواه العروق ثم احتبس عند الحبل فالواجب ان يقع وشرب المسهل الخفيف
في التلثة الاشهر الوسطى ويجتنب ذلك في التلثة الاشهر الاول لكن اعتاده بالرحم ايضا لاسيما فانه في حركة تحركه بينة للخروج
والسقوط قال جالينوس ويكون حاله في هذا الوقت حال الثمر في ابتدا ظهورها واما في التلثة الاخيرة فانه يكون عظيم الجثة
متوفر القوى محتاجا الى غذا متوفر فاذا استعمل المسهل والفصد انقطع غذاؤه وضعفت قوته قال ابقراط في رابعة الفصول ينبغي ان
يسقى الحامل الدواء اذا كانت الاخلاط في بدنها هائجة منذ اتى على الجنين اربعة اشهر والى ان ياتي عليه سبعة اشهر ويكون التقدم
على هذا اقل واما ما يكون اصغر من ذلك واكبر منه فينبغي ان يتوقى عليه وانا اقول السيمي لم يشرح هذا الفصل فلذلك ما بيانه
انرجه ثم نرجع الى الكلام فنقول ربما كان الضرر المتوقع من ترك الاستفراغ ان كان مساويا للضرر المتوقع من الاسقاط كما اذا كان
بالحامل تورم صعب يوجب الاستفراغ لا محالة كيف كان الا انا انما نستفرغ كان الضرر مشقة اما استفرغنا كان موهوما واما
اذا كان ضرر الاسقاط اعظم فاما ان يكون الاسقاط مثلا الاستفراغ فالبابا فلا يجوز او لا يكون كذلك فيجوز فاذا كانت اخلاط
الحبلى ساكنة كان الضرر من ترك الاستفراغ قليلا لان مثل هذه المواد ينبغي تاخير استفراغها الى بعد النضج مع ان النضج انما يراد ليسهل
خروج المادة فان يجوز ذلك خوفا الاسقاط اي وكانت اخلاطها هائجة كان الضرر بترك الاستفراغ مع عظمه لا يبلغ ضرر
الاسقاط فاول اعلاق الطفل ... ولا يكون الاسقاط بالاستفراغ فاما الطفل لاول ثلاثة اشهر التعلق بالرحم لم يكن
استحكم بعد واما بعد الاربعة فلانه يكون قد ثقل ثقلا احتاج الطبيعة الى امساكه فلا يجوز استفراغه واما ... ذلك فيجوز لا
التعلق مع يكون قويا ما اسهل تنزيلا فيكون الاسقاط نادرا فان احتيج الى الاستفراغ قبل ذلك ابتدئ فينبغي ان يكون
ذلك بعد وقوف على الجنين ويكون التقدم على هذا الوقت اقل من التاخير يكون اقدام الطبيب على الاستفراغ
قبل هذا الوقت المحدود اقل من اقدامه عليه بعده لان الاستفراغ بعد ذلك الوقت وان اوجب الاسقاط فان الولد اذا
سقط فقد يمكن ان يعيش ولا كذلك فيما قبل ذلك الوقت قال والمرضعات الحبل بالرياضة الرقيقة لينهض حرارتها وتحلل
فضلات بدنها ولا تسقط احمالها كل وقت ولتحمل فرشها ناعمة وطيئة ليلا يناذي الجنين بملاقاة الاشياء الصلبة ولا تنهاها عن
الصوم خوف تقليل غذا الجنين بهذا التدبير ينبغي ان يدبر الحبلى واما في التلثة الاشهر الاولى فاعطها فيها ما يقوي قلبها
ويمنع معدتها ويمنع البخارات الصاعدة الى الدماغ ويقطعها وذلك مثل شراب التفاح النعنعي المقوى بالمسك وماء الاس الساذج الطيب

ونحوه والصندل والورد ... مثل الصلابة ومربيات المنع والجداو ... حصر والميعة وبعض المصطكي والعود
والاطلاق قبل الاترجة وبعض المفرحات وشراب الليمو السفرجلي والسكنجبين السفرجلي وغيرها
ونحو القند والعنبر ومعجون الورد المعمول بالمسك ولكن هو شراب التفاح والنيلوفر والورد ونحو ذلك عند ذلك الاترجة والورق ...
واجعل غذاءها في الوقت المذكور قليل المقدار لطيف الغذاء ليلا يشتغل الطبيعة عن دفع ما في فم المعدة وتدبير الجنين وذلك
كالفراريج والدراريج والطياهيج والسمك الرضراضي ولحم الجدي والحملان كالعصافير ونحوها من اشياء الحوامض ومع ذلك لا يمكن
الحبلى من امتلاء الغذاء المذكور مرة واحدة بل يجعل تتعهد في اوقات ليلا ... وتشتغل الطبيعة عن تدبير الجنين واما في
التلثة الوسطى فيدبرها بذلك التدبير الا انه يجب ان يقلل الحامض ويجعل اكثر اغذيتها السراويج لحاجتها في هذا الوقت الى
فضل ... مواد لنمو الجنين وربح الاعصاب الحبلى واغشيتها ولطيفات رحمها ليكون موادة للتمدد واما في التلثة
الاخيرة فالواجب ان يجعل اغذيتها اغذية دسمة ... الاعصاب والعضلات والاغشية والدجاج السمين في هذا
الوقت في غاية الجودة وكذلك البط السمين ويقلل مقدار غذائها لما ذكرنا فاما ما يجب الى ان يلغ القوة في هذا الوقت من بالغ
الحمل ومسح العانة بالادهان المرخية كدهن البنفسج والنيلوفر والحلو والشيرج ويطليها بها وتقعدها في ماء قد طبخ فيه دهن
بنفسج الرقيقة والخطمي والخبازي فاذا قرب وقت الولادة فبالغ في استعمال المرخيات وامرها ان تقعد على كرسي وامر القابلة
بالشمع ... ثم يضع الحبلى ... او يمسح ثم يرتفع ... على النار ...
الحبلى بان ... فان اسرع الصبي في الخروج يجعل القابلة يدها على الفرج وتبسط اصابعها ... الجوف
الحبلى على الخروج فان توقف خروج الجنين فيجعل اصابعها في شيء من الادهان المذكورة ويدخلها في الفرج ويمدد ...
الجنين على الخروج فان ... وقف خروج الجنين فيجعل اصابعها فيشي من الادهان المذكورة فان احتاجت في هذا الوقت الى
الامر ... ومع ذلك لا تغفل القابلة من تمريخ عانة الحبلى وتطريها بالادهان المذكورة فان احتاجت في هذا الوقت الى
غذا فاعطها امراق الدجاج السمين وامرها بشدة الزحر ولا تغفل القابلة من ... من فتح العانة والصدر ...
الفرج فان توقف اكثر من ذلك فاعطها زيت ... ولا تغفل القابلة عن حالها المذكورة فان اشتد الطلق فاعطها
درهما سكاطرا ... المحلية او ماء الربيا ... الاهل والعسل واعطها نصف درهم غالية او نصف درهم
دهن او نصف درهم سكبينج ببعض الامراق المذكورة ... في مثل هذا الوقت شرابا ريحانيا فانه اشد لطلب ...
وادر ... في ماء واسقطه الماء ومع ذلك لا تغفل عن قوتها بل اعطها دايما المراق الفاريج او الدجاج السمين ... بالكند
فان لم يكن في قوتها احتمال العطش فاعطها ماء الحلبة المطبوخ فيه الاهل مقدار درهم ونصف درهم سكبينج فان كان
قوتها ضعيفة فاعطها امراق الفراريج والشراب الريحاني في هذا الوقت في غاية الجودة فان لم يخرج بذلك ...
المحلول ... بسل والحمل ... على كرسي مثقوب بحيث يكون الثقب مقابل الفرج واعطها ماء الحلبة
المطبوخ فيه الاهل مقدار عشرة دراهم ونصف درهم سكبينج ونصف درهم جندبيدستر وان مات الجنين فامر القابلة بان
تجعل يدها داخل الفرج وبلوث اصابعها ببعض الادهان المذكورة وتجعل بين اصابعها سكينا لطيفة وتقطعه قطعة قطعة
على تفاصيله وتخرجه قطعة قطعة ثم اعطها ما يقطع سيلان الدم ويقوي قوتها فان خرج الطفل خروجا جيدا ...
الشيخ الشيخ التعليم بتدبيره قال رحمه الله التعليم الاول في التربية وهو اربعة فصول الفصل الاول في تدبير المولود كما
يولد الى ان ينهض اما تدبير الحوامل والتوافق بين بادي الولادة فمستكتب في الاتا وباب الخبرة ونحن نقول انه اذا انفصل
المنتهي واما المولود المعتدل المزاج وفي معرفة كونه معتدل المزاج نظر اذا ولد فالجماعة من الفضلا عجبا انه سبعة اورتجى

يقطع سرته فوق اربع اصابع الجسم الذي يجب ان يقطع من المولود فوق اربع اصابع هو جسم كالمصران متصل بسرته [illegible]
والمشيمة ويسمى هذا بالسرة ايضا قال الجوهري السرة ايضا ما تقطعه القابلة من سرة الصبي يقال عرفت ذلك قبل ان يقطع سرك
ولا يقال سرتك لان السرة لا تقطع وانما هي الموضع الذي قطع منه السرر [illegible] وعلى هذا كان الافضل ان يقول الشيخ يقطع
سرره لان السرة لا تنقطع الا ان يسمى هذا الجسم بالسرة على سبيل المجاز وكان الشيخ انما عبر عنه بالسرة لان ذلك هو المشهور
وعند الجمهور وكانه قد صار من المجازات المشهورة المتبادرة الى الذهن خصوصا اذا اقترنت به ان يجب ان يقطع وانما وجب
قطع هذا الجسم لانه لو بقي على طوله لعفن وتضرر الصبي بعفنه وربما وصلت عفونته الى السرة وانما جعل القطع فوق
اربع اصابع لانه لو كان اقل من هذا لتألم الجنين الما شديدا وتربطها بتاء الخطاب اي تربط انت السرة المقطوعة ايها
القابلة اي تربط قاطع السرة اياها وفي بعض النسخ وتربطه بالتاء ايضا اي وتربط انت ايها هذا المقطوع وفي بعض
النسخ ويربط بياء الغايب وبناء المفعول [illegible] لانه [illegible] بما قبله وهو يقطع وما بعده وهو موضع [illegible]
[illegible] لما بعدها [illegible] يقطع على بناء المفعول وكذا [illegible] وانما يجب الربط
بعد القطع لوجهين احدهما ليجتمع اجزاء المجرى بعضها الى بعض ويلتحم سريعا وثانيهما لئلا يتضرر الصبي بما يصل الى باطنه من
الهواء البارد ونحو ذلك كالتجويف بصوف اي بخيط من صوف وذلك لثلثة اوجه احدها ان الصوف [illegible]
يمكن من الربط به لانه [illegible] في ذلك وثانيها ان في الصوف قوة حاسة [illegible] على تجفيف الموضع واجتماع
اجزائه وذلك فيكون انسد [illegible] نقية اي مما يؤذي الصبي بصلابته وخشونته فيكون ابلغ في اللين متسل اي كه
الصوفة فلا تؤلمها كلا يؤلم اي الصوفة القوية الفتل الصبي لصلابتها اذ المعتدل القوة يكون صلبا مؤلما ويوضع
عليها اي على السرة المقطوعة والمراد بها موضع الربط خرقة مغموسة في الزيت وذلك لوجهين احدهما لما في الزيت من
تسخين البشرة وتصليبها وادهانها فلا تتضرر بالبرد الخارجي وثانيهما لما فيه من القوة والتحليل فان السرة عند ما تقطع
لابد وان ينصب الى ذلك المكان مادة فاذا استعمل ما فيه تحليل ومنع [illegible] النصب بالقوة المحللة وقوى العضو بالقوة
المقوية فلا تنصب اليه مادة اخرى وينبغي ان يكون الزيت عتيقا لم يبق زمانا طويلا فيكون قابلا [illegible]
ان يكون تلك الخرقة من الكتان لتعين في التجفيف مما امر به في قطع السرة ان يوجد الورق الصفر مما يظهر من انه
يحتاج اليه في الجرح الان انما يحيط حولها لانه يرجعها [illegible] الادوية المذكورة وقد تابعناهم في ذلك لما سبق
في مواضع [illegible] من تفسير الادوية وخواصها الى مركب من غير تعقيد [illegible]
[illegible] بل اقتصرنا على ذكر ما ذكر من غير زيادة ونقصان وان كان في اكثر المواضع زيادة او نقصان قال القرشي الورق
الصفر الكركم سميت بذلك لان الكركم بالفارسية هو الزعفران وهذه الورق يشبه لونها لون الزعفران ولذلك يسمى عروق
الزعفران وقال المسيحي هو الكركم [illegible] من الصين ومن الهند ومن بلاد الحبشة وهو اصل نبات [illegible]
[illegible] واجوده الحديث العطر الرائحة ومزاجه حار يابس في الثانية وخاصيته تقوية القلب والمعدة [illegible]
وتفتح سددها [illegible] الحصى الكلوية والمثانية ويمنع اوجاع الكلى والمثانة الباردين [illegible]
البشرة شاهات الآثار الردية مثل الكلف والبرش ويقوي ما كان منها ضعيفا واهيا ودم الاخوين قال القرشي وهو
[illegible] وقال المسيحي هو صمغ شجرة موجودة بجزيرة سقطرى المجلوب منها الصبر وقيل ايضا انه موجود بخراسان [illegible]

[illegible] وهو يختص بالجراحات ويلصق الجروح والانزروت
ومزاجه بارد في الاولى ويابس في الثانية يحبس الدم من اي موضع كان وينبت اللحم في الجراحات [illegible] في الاولى يابس
[illegible] كما قال القرشي وقال المسيحي هو صمغ شجرة سائلة وقيل هي شجرة الدم وهي كثيرة بالعود [illegible]
في الثانية يلحم الجراحات الطرية ويأكل اللحم العفن وينفع من الورق اذا وضع على الموضع ويسهل البلغم الخام خصوصا
من الوركين [illegible] المفاصل [illegible] يسحق ويجعل في الاذن اخرجت المادة الحاصلة
فيها وهو يخضب البدن والكوف [illegible] كما قال القرشي وقال المسيحي [illegible] كرماني [illegible]
والكرماني اسود اللون [illegible] المجلوب [illegible] وكل واحد منه [illegible]
في الجيدة [illegible] يابس في الثانية [illegible] الدم [illegible]
البول [illegible] وينفع من [illegible] ويقطع الدم [illegible] والاكثار [illegible] اللون والمر
قال القرشي [illegible] قال الرازي انها [illegible]
[illegible] وقطعت [illegible]
حارة في الاولى يابسة في الثانية [illegible] الاعضاء [illegible]
والمر قال القرشي هو صمغ شجرة [illegible] وقال المسيحي هو صمغ نبات [illegible] ببلاد اليمن [illegible]
[illegible] الطيب الرائحة [illegible]
[illegible] الخفيف الوزن الابيض [illegible]
[illegible] في الثانية [illegible] وينفع من السعال [illegible]
[illegible] وينفع من الصرع [illegible]
[illegible] العظام المكسورة [illegible]
[illegible] المقطوع [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الملح [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] وقد ذكر [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] زمان [illegible]
[illegible] البدن [illegible] المذكور [illegible] يوم وليلة [illegible] الاملاح [illegible]
[illegible]
[illegible] قال القرشي [illegible] المسيحي [illegible]
[illegible]
[illegible] في الثانية [illegible]
[illegible]
[illegible] الدم [illegible]
[illegible] قال القرشي [illegible]
[illegible] من بلاد العرب [illegible] في الدرجة الاولى [illegible]

علو الصحة من آثارها الردية مثل الكلف والبرش والنمش ومواضع القروح المتقحة لطوخا بها بخل ويجفف القروح الرطبة
وينفع من استرخاء المفاصل ووجع النساء ضمادا ولذلك ينفع من الصبيان لطوخا على الرأس وينقي الصدر مما فيه من مواد
الغليظة اذا طبخ في ماء وشرب ذلك الماء ويدر الحيض شربا وحمولا وينفع من سيلان الخيف وينفع من اوجاع الرحم الباردة
شربا وجلوسا في طبيخه ويدر طبيخه البول ويخرج الديدان وحب القرع واذا سحق ناعما وخلط بزيت وخلط به
لطوخا للبلغ في وقت النافض الذي سكنه واذا سحق وخلط بشيء افسنتين الرومي وشرب بشراب نفع من
نهش الافاعي واما السماق فهو معروف الماهية واجوده الاحمر القوي الحموضة الحديث الكبير وهو بارد في الثانية يابس
في الثالثة يسكن الغثيان والقي الصفراوي ويقطع الاسهالات الحارة ويمنع المواد من الانصباب الى الاحشاء ويقوي
المعدة ويشد الشعر واذا وضع على الاورام المتأكلة سكن وجعها واما الحلبة فهو معروف الماهية وهي حارة يابسة
في الدرجة الاولى وفيها رطوبة فضلية تنضج الاورام الصلبة الظاهرة وتنقي جلدة الرأس من الحزاز والحصف غسلا
واذا تقطر طبيخها في العين نفع من الطرفة وطبيخها يصفي الصوت وينقي الرئة مما فيها من المواد الردية ولذلك
لسعالات وينفع من البرودة من السعال المزمن واذا جلس في طبيخها نفع من اوجاع المفاصل ويحلل عقد العصب
واذا شرب طبيخها اعان على ادرار البول والحيض وينقي مجاري الرحم مما فيه من المواد الردية ما اعانت على اسقاط الجنين
الا ان اكلها مصدع واما السمسم فهو معروف الماهية وهو على نوعين جبلي وبستاني وهو حار رطب في الثالثة
والجبلي احر من البستاني علاء اللحم والدماغ ويلطف المواد البلغمية ولذلك صار ينفع من اوجاع المفاصل ومن اوجاع
العصب البارد ويقوي الالية المترهلة واذا شرب طبيخه سهل الديدان وحب القرع واخرجهما وينقي الصدر مما فيه من المواد
الغليظة البلغمية **ولا يمنع الثدي لا فيه** وذلك لوجهين احدهما الاستغناء عنه فانك قد عرفت ان الغاية في التمليح
تصليب البشرة ليتقل انفعالها عما يرد عليها وبلاقيها من الاجسام الخشنة وهذه الحاجة منتفية في الثدي والانف
وثانيهما انه يحصل العسر في غشاء الرئة فلو حصل ما فيه لم يوجد تلذذ للطفل بذلك الماء
شديدا **بالسعة في ابتنائها بصلب بدنه اذ في اول الولادة يتأذى من كل ملاقاة** وذلك لوجهين احدهما الرقة وثانيهما
مفصلها منفعل عما في سببان من شأن الضعيف ذلك وثانيهما لانه قد انتقل من مكان تام الحرارة فكلها يلاقيه
يكون بالنسبة الى ذلك باردا مؤلما خشنا واليه اشار بقوله **ويستحب ويشير عليه بشرب وحوارة وكل شيء**
ملاقاة بارد مؤلم خشن ولا احتياج الى التمليح على قدر الحاجة الى التقوية والتصلب وذلك اذا كان كثير الرطوبة والدمع
لان ذلك ملائم لضعيف البشرة وسببه له وهذا مراد بقوله **ولا يحتاجان الى ذلك الا مع وذلك اذا كان كثير الدمع والرطوبة**
ضعيف الاعضاء اي بعد التمليح سواء كان ام لا **فيغسل** اي القابلة **بماء** وذلك لوجهين احدهما للابقاء السام منه
الملح وينقى الفضلات من الطرفات المتضدة وثانيهما ليسرع البدن عن جلاء الملح واللطف **فاتر** ليكون متنا لها اذ هما
للملح والبارد ظاهر الضرر ويكون الماء عذبا ليكون مناسبا لمن جمع البدن قال صاحب الكامل ويمص القابلة الاصبع
في هذا الوقت ليخرج ما هو محتبس فيهما من الفضلات السائلة **ولها** القابلة **منخريه وانما** وفي بعض النسخ **انفا**
وهما ليس لشي وذلك لوجهين احدهما لئلا تضيق بما يحتبس فيها من المخاط وزيد نفسه لانه يمنع الهواء من الصعود والهبوط
الى التنفس من فيه محقلة وثانيهما انها الى الفضول فتجتمع عفنت على طول الايام ثم انهما ينفعان ما فيها ردها

من الاعضاء اللينة والرطوبات الكائنة هناك فبعض المراد منها تفصيل الاقلية ورداءتها وهو يحفظ الصورة ويؤذيها ويفسد
مزاجها **باصابع** وذلك لكونها الين **مفاصل الاطفال** فذلك ليلا تخرج الاطفال والمفاصل الانها صلابتها **ويمط** على بناء المفعول
في اكثر النسخ وفي بعض النسخ **ويمط** على بناء الفاعل اي القابلة **في مفاصله** على الرواية الاولى **وجسمه** على الثانية
من الانف وذلك لفصل طلقا بها وجلابها وينبغي ان يكون هذا الارتسام من تحت الانفاق ليكون مقويه اكثر من حاصل الحال
الطفل بل ذلك **ويرفع** بالرواية اي يحرك ويرفعها **ويغشي** لينفع الادام ولكن يتيز وهو في بطن امه **ويقم** وذلك لوقته
وتسوية بالرواية ايضا **ويجيبه بوبة** اي وقت الدغدغة لكيف يفرج **واذا استطلقت وذلك بعد ذلك** وفي بعض النسخ
الاربعة الرضا او في **ملا الصواب** في الحواشي العادة يعني بالصواب وفي بعض النسخ **فالصواب** وهو الاحسن ان **يدرج**
بساط مقروفة وتا يدرج فيها بالاعلى العقل الى الوعاء الحرق منها المعاملة بالتراب العرض بذلك تخفيف ذلك المكان تخفيفا قويا
قليلا لقوة تعرض انفتاحه واما ان حق ذلك بكون التراب غير يوشبه القوة والقبض مع كونه يخفف المعدة ما الاعضا
مقويا لها وينبغي ان يكون ذلك التراب قابضا ليكون اكثر تقوية وتجفيفا للاجزاء فيكون اعانة على الاندمال اكثر **ماة الدواء**
العاطفة يجعل بين النافخ ويحكها بالادوية ليدرج بذلك كما هي لان هو المتساقط وذلك لان القوة والذكر منها الاقوى يجعل على عليل
الفضلات ويكون الطفل قد يدرج من اللين واللطافة وبعد البشرة الى ان لا يحتمل من انواع الذكر الا اللين فلذلك ينبغي ان يشتد
القابلة فيتمس اعضاؤه بالرفق ثم يتدرج الى الاقوى وان يديم وروده اليد على بدنه عند ذلك في جهات مختلفة حتى تقيم
الذكر جميع خطايا الفصل وان يعتني باشكال الاعضاء **ويتوخي الاستواء** اي ماهو بصدد الاستواء وهو المحتاج الى التعويض
مثل الجبهة والصدر والكتف والقدم **ويفعل ما يستدق** اي ما يجب ان تستدق كالانف والاصابع **ويشكل كل عضو على احسن**
شكله لان الاعضاء في هذا الوقت لينة قابل لكل شكل **وكل ذلك بلطف باطراف الاصابع** لان اللين مالولها ويؤدي
الى القابلة **في ذلك** اي في القول القريض والتدقيق والتشكل **معاودات متوالية** من شكل كل عضو على ما ينبغي
لقلة وقاية القماط ان يحفظ وضع اجزائه فلا يلتوي سلبه والقلال الفصول لقوة فيتصلب الاعضاء وينبغي ان يكون
القماط على بطن الاناث ام حريمته على بطن الذكور لاحتياج الانثى الى كبر البطن لاجل الحمل **ويديم** اي القابلة **فتح**
عينيه في كالحريص اي في الضوء لتزيل البيض منها فلا يتربيا بغشوته **ويضمر** بالشب فطلقا على سحر اي ويديم
القابلة **ومن حالة تيمل انتقال البول منها** ما أتيها لوم يعرف فربما احتبس البول فيها وتضرر وذلك لوجوه اربعة احدها
ان الاقرف الصبي ضعيفة فلا يشتغل بدفع وله وثانيها اذ الحجارة وطبقة فيها فتطن علاوما على معدلها ليشتد وغيره
خروج البول وثالثها ان بوله قليل لعله المعدة ما الدرج لعلته البتشريل لكثرة منه الماء على دفع البول لعلة انحصاره ورابعها
ان خروج البول يحتاج فيه الى عضل المثانة وذلك انما يكون بالارادة وهي في الصبيان ضعيفة ولذلك يحتاج الى
عصر تحريك عضل البطن لعصر المثانة وذلك انما يكون بالارادة وعن الصبيان ضعيفة وكذلك يحتاج الى تحريك عضل البطن
فيكون عمل القابلة هذا قايما مقام ذلك واذا انصرف المثانة تخرج البول **ثم** اي بعد فراغ القابلة مما ذكرنا **يقمط**
اي يبسط **يديه** اي يدي المولود حتى لا يكون منه عضو منقبض فتقبضه القماط على شكل انقباضه **ويجعل على راسه كشيه**
ليكون فيها مبسوطة تلك العوجيها العظ **وتجعل مقته تلبس مسدلة الولي** لتحفظ شكل راسه وليلا يصيب ما يفسده
فيعرض له **ويوضع** ليشرع بعد التمريغ والدلك بعرض فيصحبه فيرب بشدة الهواء لئلا يؤذيه بحرارته او برودة

وانما قال لمن يراد تنبيها على انه يحافظ من الروح ان يكون اكثر محافظة من الجهات انفعالا من اليابسه اكثر من
انفعاله من الحارة لان هذا اشبه بمزاجه من ذلك ويجب ان يكون ما يليه اللطيف اليقظ بمجمع روحه اليابس ولا يتبدد [illegible]
تعقل المهد حتى يعود اياما ثم يهد [illegible] والسطح اي لا يرتفع [illegible] سطح الغباية لدرجة يسطح سطحها اذا ارتفع [illegible] اي
في ذلك البيت شعاع عامر لئلا يحلل رطوبة مزاجه اليابسة لانه ضعيف قابل التحلل والتبدد ويجب ان يكون راسه في مرقده اعلى
من جسده وذلك لئلا تتراكم عليه الابخرة [illegible] من تناول الفضول ولتاذيها ليسهل انحدار الفضلات الدماغية وربما انتهب
تحدر الغذاء الى قعر معدته بسهولة ولم يستقر هناك ويحذر بالضم عطفا على يكون اي ويجب ان يحذر من ان يكون موضعه
شاثر منه ما لوائه وصلب لئلا يبقى بسبب الوقاط على هيئة انثنائه وينبغي ان ينظر الى شكل راسه فانه كان سقطا
فيجعل عند [illegible] شكل [illegible] بحيث [illegible] لئلا يرد [illegible] تعدل شكل راسه ويصح تسقطه وان ينوم
على [illegible] لانه ان نوم على بطنه خيف عليه الهلاك من احتقان نفسه وان نوم على جنبه [illegible] كيفه وايضا فانه بكثرة [illegible]
ينقلب ولا يثبت على جنبه فاذا انتبه من نومه حل قماطه [illegible] اعضائه من الضغط والانضمام ويتمكن من دفع فضلاته
ما يتجلب في حينه [illegible] اوقات [illegible] جسده وينقى ما فيها من المواد المجتمعة في النوم ويجب ان يكون الحمام [illegible]
ينال احيث الانا [illegible] اذا استلت بالحمام بالماء المعتدل صيفا [illegible] التحلل وبالماء المائل الى الحرارة [illegible] بخار
الشتاء [illegible] لتعديل [illegible] مشمشا [illegible] وقت [illegible] من الاستحمام وحمل الاغتسال بالحمام اي الماء الحار
وهذا من الاصلح [illegible] الاغتسال استحماما [illegible] كان [illegible] اي بالصبي في ذلك الوقت [illegible] لئلا يكون
[illegible] هضم غذائه وانتفاع نقصه [illegible] الهوائية والمائية ويزول المواد المتعفنة الى ظاهر الجلد بالعرق وذلك الوقت [illegible]
النهار او النوم الاطول [illegible] غالب الامر يكون في الليل وقد يجوز ان يغسل في اليوم مرتين [illegible] لذلك يجب كثرة النوم [illegible]
[illegible] بالصبح الى [illegible] لانه لا يصير الاستحمام بالماء الحار او المعتدل الحرارة عادة له حتى [illegible]
[illegible] ان كان [illegible] ليقوى به [illegible] بشرته ويضيق مسامها ويصون [illegible] من التحلل [illegible] اي
المقابلة بالصبي وفي بعض النسخ [illegible] اي [illegible] المتشنجات [illegible] المعتدل الحرارة [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ [illegible] والاول [illegible] الاحمام والثاني من التحميم والاول اكثر ما [illegible]
على [illegible] البدن ونظافته ولا يتجاوز في احمامه هذا المقدار [illegible] البشرة [illegible] بسرعة [illegible]
[illegible] لضعف قوة الدافعة [illegible] في ادنيه [illegible]
ذلك ان [illegible] الاصلح فيها من الماء [illegible] الكامل [illegible] ان يغسل بالماء المطبوخ فيه الاس والورد [illegible]
كل يوم [illegible] ايام مرة واحدة فانه [illegible] بشرته [illegible] الى ذلك [illegible]
[illegible] في [illegible] البشرة [illegible] وهذا ايضا يستعمل الاس وورد الورد [illegible] فيه [illegible]
الذكر اكثر من ذلك ويجب ان يكون [illegible] الحلبي [illegible] الماء [illegible] ذلك [illegible]
الحل والمباشرة بما [illegible] على يديه [illegible] العضلات [illegible] ذلك [illegible] على بطنه بسبب
[illegible] قال [illegible] وانما يجعل على [illegible] وان كان اصلب لئلا ينتشر [illegible] هو [illegible] ذلك
[illegible] على [illegible] لان الانعطاف [illegible] على هذه الصورة انما [illegible] الماء الى [illegible] وعنه

[illegible] وفي بعض [illegible] الفاعل والفاعل [illegible] وهذا اولى لقوله [illegible]
[illegible] على بناء الفاعل اي القابلة او على بناء المفعول والفاعل [illegible] المتوالي للغسل على ما ذكر في الحواشي المروية [illegible] اي
وفي بعض النسخ ان [illegible] والاول اكثر ما [illegible] اي ماسكا المتولي للغسل على [illegible] على احد [illegible]
[illegible] وفي بعض النسخ [illegible] والتغيير [illegible] وكل وجه والثاني اولى لانه [illegible] على [illegible]
[illegible] والقابلة [illegible] لا [illegible] بعض اعضائه [illegible] حتى لا [illegible]
[illegible] سريع [illegible] القابلة [illegible] الغسل [illegible] بيده [illegible] الخط [illegible] الى [illegible]
[illegible] من الرفق [illegible] بان يعطف [illegible] تارة الى [illegible] على
[illegible] ذلك بغاية الرفق [illegible] لئلا يؤدي [illegible] ويحيط [illegible] لئلا [illegible]
[illegible] على [illegible] تارة [illegible] حتى [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الى [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] والاول
[illegible] اي كل عضو الى [illegible] الذي يجب ان يكون عليه [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] اذا [illegible] بينهما [illegible] لا يمكن ان [illegible]
[illegible] على ان [illegible] يجب ان يكون [illegible] على [illegible]
[illegible] القماط [illegible] على [illegible] في خرقة [illegible]
[illegible] يجب ان [illegible] بجميع الاعضاء [illegible]
[illegible] اي [illegible] وينبغي ايضا ان [illegible]
[illegible] في بدنه [illegible] ان كان [illegible] فيجب ان [illegible] الى [illegible]
وانما يستدل على ذلك باضطرابه فانه [illegible] ذلك [illegible] الطفل [illegible] الوجع [illegible]
[illegible] كان [illegible] الواجب ان يبادر الى [illegible] على [illegible]
في الفصل الثاني في علاج امراض الاطفال انشاء الله تعالى قال رحمه الله الفصل الثاني وفي بعض النسخ [illegible] اي [illegible]
التعليم الاول من الفن الثالث في تدبير الرضاع والنقل [illegible] بالفصل المنظم [illegible] الصبي من [illegible]
الفصل على [illegible] المبحث الاول في كيفية ارضاع الطفل قال رحمه الله [illegible] وتدبيره [illegible] يجب
[illegible] الام عند الولادة
[illegible] لا يريد [illegible] يجب ان يرضع [illegible] اي [illegible] ارضاع لبن الام عند الولادة
[illegible] ارضاع الام [illegible] ارضاعه [illegible] لانه [illegible]
الذي كان يغتذي به وهو في الرحم فان [illegible] ان اللبن يتكون من فضل دم الطمث الذي لا يصلح [illegible]
الجنين فكيف [illegible] غذاؤه لما كان في الرحم [illegible] اللبن من فضل غذاء الجنين ما دام جنينا [illegible]
[illegible] الدم الذي كان يغتذي به يصير [illegible] الفضلة التي كانت [illegible] يكون الطفل في الرحم [illegible]
[illegible] ذلك الدم الغاذي [illegible] والام [illegible] فيها ما يحصل للتغذية [illegible] اذا [illegible] الدم الذي
[illegible] اللبن بعد الولادة [illegible] الدم الغاذي [illegible] في الدم لا محالة وهذا قال فانه اشبه الاغذية [illegible]
من [illegible] في الرحم [illegible] اعني [illegible] اللبن [illegible] دم الطمث لا [illegible] الرحم
والتدبير في [illegible] الغاذي [illegible] وقت الاحسان [illegible] دم الطمث بالكلية الى الرحم لغذاء الجنين [illegible]

الي الثدي للغذاء ايضا ما لا مسه بسبب ملاقاة لحم الثدي الاسفنجي الموجب لاستعداد الباطن فيما يلاقيه ويحيل استعداده
للباطن سفى وانما قال من اخذ به بمجرد ما سلف دم تملاه حرحها والمخالطة فتنقضه علامات بصيرفتا وما لا فالدم الطمث
الذي يصيرغذاء ومقدار نقاءه الي الثدي واستحالته لبنا لم يبق على ما كان عليه او لا بل استحال عما كان عليه بعض الاستحالة
وتغير بعض التغير فيها لم يبلغ بصورة الشرعية فلذلك قال اشبه بالاغذية بحيث ما سلف ولم يقل واما العلة في انه صار
بنا لم لا بقي على ما كان كما تقدم بيانه في تشريح الثدي عند الكلام في التشريح **معرا قبل المذكور واكثر** لان الشيء
اجود من غير المعتاد لان الطبيعة تألفه وتأنسه ولذلك صارت الالف الرديه المعتادة لا تختلط الا من خلط العراق
وان كانت المعتادة اشد خطرا في تنبها من غير المعتادة ولذلك اذا اعتيد صنف من الرياضة او من الاغذية او من غيرها وجاء
الصحة فانا نستعمله اجود من استعمال غيره انه كان غير افضل والتجربة والقياس متطابقان على صحة ذلك ولما كان لعدل
كذلك كان ارفق الالبان الطفل لبن امه انه لم يصف له ما غيره وتعيينه لا ستغفاره المعتاد ولذلك يسكنه وينطيب ويلتذ
الي ان يسكن الوجع كثيرا من الآلام وما جاءه فانظر الي هذه العناية من الصانع في ذكره الطفل فانه لا سبق في علة ذكرها
غذا بما كان يغتذي به الا ولما كان الامر كذلك اعطي قوة الهامية بها يعرف هذه الملازمة والامتلاخ ولذلك صار الطفل
يحي وثبت منه حلمة الثدي يبادر الي اخذها وامتصاص لبنها من غير تعليم **حتى انه قد صح بالتجربة ان الهامه جذابا عظيم**
النفع جدا في دفع نايده المراد بهذا الكلام الاستدلال على ان لبن الام اوفق الطفل وذلك لان دفع المقام حول انه يؤذيه
انما هو بسبب اشتغال نفسه بما من ادراك المؤذي وليس اشتغالها بذلك الا لالم كما قد يشتغل بالالم الاوفق من الشهوة
بالالم الاضعف على ما قال الا وجعا امرا كان في نايته التفرق اذا كان وجعان معا وليسا في موضع واحد فان اقواهما يخفي الاخر
لان الالتقام المذكور ليس هو بمولم له فضلا عن ان يوله المالاكثر مما كان يتاذى منه بما ولم يلم الاستلذاذ وانما يكون كذلك اذا
كان ما يتوقع حصوله بالتقامها وهو اللبن شديد الملاءمة فان اللذة كاقوة اما ادراك الملايم من حيث هو ملايم وكانه يتولد لذا
لذاته وهو اللبن فاعلم ان لبن الام وان كان افضل الالبان للطفل وانسبها ملائمة لكن يجب ان ما يلي في الرضاع منه ستة
امور احدها قوله **ويجب ان يكتفي في رضاعه في اليوم مرتين او ثلثا** في اكثر النسخ **او ثلث** والاولى هو الصواب لان مرتين
مؤنث وهي المرة وانما يجب هذا لئلا يحصل ادخال الغذاء على غذاء فانك ستعرف ان الغذاء يبقى في المعدة من ست ساعات
الي اثنتي عشرة ساعة اي لا يتقدم انهضامه على ست ساعات ولا يتاخر عن اثنتي عشرة ساعة ولا شك ان اللبن غذاء الطفل
فيجب ان يراعى فيه هذه النسبة بحيث يكون بين كل مدة وتر زمان ما ينهضم الغذاء الاول قبل الغذاء الثاني ما قد ثمانية
ساعات وثانيها قوله **ولا يلقمه** بالنصب عطفا على يكتفي اي ويجب ان لا يلقمه **في اول الامر** اي في ابتداء الارضاع **ثديا**
بامتلاء كثير بل يجب ان يكون ذلك بالتدريج خوفا من ان يثقل على المعدة فيحصل له نوع من سوء الاستمراء وثالثها قوله **ولاحاله**
يستحب ان يكون ان يرضعه في الاول اي في اول الامر **غيرها حتى يعتدل مزاج امه** من الخلل بسبب وجع الطلق ويسكن
لبنها ايضا لثوران عن اضطراب حركتها عند الولادة وتدفع فضلات بدنها المجتمع وقت الحمل ورابعها قوله **والا جود ان**
يلعق عسلا ثم يرضع وذلك ليرسخ الاركان المستولي على معدة الطفل والبرودة والرطوبة التي تحتاج الي ما يسخن
ويجفف لينقي المعدة ويطهرها فنبهنا انه اللبن والعسل فيه جميع هذه المقاصد فلذلك يجب استعماله ما انتا في اوائل الرضاع

السكون وملاءمته ايا برد معدة ويطلب يحتاج الي ما ذكرنا والسالت انك قد عرفت ان اجزاء اللبن ثلثة زبدية وجبنية ومائية وكل هذه
مرطبة مرخية المعدة محوجة الي استعمال ما ذكرنا والرابع انه ربما وقع خطا في ارضاعه فاعطي من اللبن فوق ما يحتاج اليه وتخمه
لبن على لبن فحصل من ذلك تخمة وتا قوة والعسل يتمم فيها والخامس ان المطوبة مستولية على ادمغة الاطفال لا سيما يستحق في الرحم
مدة الاستغفار ولم تتبدل قواها الدافعة لدفع ما فيها من الرطوبات فيعتقد فيه انها تحتاج عما فيها الي العدم ولما كان حالهم كذلك
كان العسل من ادق الاشياء ثم لما فيه من الجلاء والتقطيع والتنشيف فهذا ان تحنيك لا سيلع انه يعرف ما يجب الاعتدال
لخاصية رضاعها قوله **ويجب ان يحلب من اللبن الذي يرضع منه الصبي دفعة اوله النهار حلبتان** وفي بعض النسخ **حلبتين**
والاول اولى لتناسب يرضع ما سبق من الافعال المبنية للمجهول **وثلث** وفي بعض النسخ **وثلث** وهو الصواب لما تقدم في
المرة فان الحلبة كالمرة **ثم يلقمه** اي الصبي **الحلمة** وذلك لان اللبن الذي يكون في الحلمة او بالقرب منها فاسد لانه يختلط ويجب
بعده من الحار الغريزي مع سرعة قبول اللبن للفساد فاما الان يكون اللبن الذي يكون هناك يكون هو ارفق الغذاء في الطفل
السابق الي هناك بسبب الرقة فيحلب حلبتان او ثلث حتى يندفع ذلك الرقيق ثم يرضع ليغتذي بما بعده الا فضل واقرب للغذاء **لاسيما**
اذا كان باللبن ضعف لان المحتبس في الحلمة او بالقرب منها يكون اكثر فسادا ولما ذكرنا وسادسها انه يعان الطفل على الحركة
ليلا يحصل لامتي شدة الفم المرضعة عليه **ولا اولى باللبن الردي والحريف ان لا ترضعها المرضعة وهي على الريق** المشهور في
تعليله انه يزيده رداءة وحرافة وفيه نظر لان المراد بالردي غير المحمود والمحمود من الصفات كلها احدها ان يكون معتدلا في قوامه
وثانيها ان يكون ابيض في لونه وثالثها ان يكون ابيض في لونه حلوا في طعمه وغير المحمود ما كان بخلاف ذلك وليس في كلي
الاوقات يكون اللبن محمودا بل يتغير عن بعض الصفات ويصير غير محمود ويكون الضرورة مع ذلك داعية الي استعماله فاعلم
الشيخ ذلك ذكره هنا ما يتقي اضرار حصلت وداوه بعض الاصلاح ومن جملة تغرابه حراقة طعمه فانا رايي مثل هذا اللبن انه دفعت
الضرورة الي استعماله فالواجب ان لا ترضعها المرضعة وهي على الريق وذلك لان في هذا الوقت يكون نار الحرارة بسبب الجداء
مزاجها مع اشتداد المزاج اي زيادة الحرارة ولكن قوله الردي فيه نظر من وجهين احدهما ان الحريف قسم من الردي وقد جعله
قسيما له وثانيهما انه رداءة اللبن اذا كانت بحيث زادت حرافه اوبرد مزاجه لم يكن ذلك الوقت زائدا في رداءته لان الحرارة يكون فيه مادة
محلل اللطيف من الرقيق ويغلظ قوامه ويجفف ما برد مزاجه ثم يعطف عليه قبضته اللهم الا ان يعم من الرداءة العفونة فانها
تزداد في ذلك الوقت لثوران الحرارة لكن مثل هذا اللبن لا يصلح استعماله للغذاء فلم يبق ما يصلح باستعمال الغذاء من انواع
اللبن الردي سوى الحريف وقد ذكر ما دام كان كذلك فلا حاجة الي ذكر الردي هكذا قال المسيحي ويمكن ان يجاب من جهة
المعنى الاول بان يجعل الخاص قسيم العام اذا كان مشتملا على نايدة فيما سبق له الكلام لكان مخصصا بعضه خلافها انها في
من تعارض جائز ومنه قوله وملائكته وجبريل وميكائيل وقد سلف في الوجه الثاني انه لم يبق ما يصلح باستعمال الغذاء
من انواع اللبن الردي سوى الحريف وان عني الثاني فلانا لا نسلم صحة هذه المقدمة وحيث قوله لم يبق الي آخره وذلك لان اللبن الردي
سواء كان من جهة القوام او اللون او الطعم يؤدي الي رداءة المادة المتولدة منها ذلك اللبن ولما كان كذلك فالرد الاولي ان اللبن
الردي اي مطلقا كما قلنا والحريف ان لا ترضعها المرضعة وهي على الريق لئلا ينجذب فضولها ولا ما الردية الي الثدي فيفسده
الصبي بها او يشغله ولا لئلا يزيد حرافة فيختص بالحريف **ومع ذلك** اي مع ما ذكرنا من الشرائط التي يجب اعتبارها **فان**
الواجب ان يلزم الطفل شيئين نافعين ايضا لقوة مزاجه احدهما التحريك اللطيف والآخر الموسيقي والتلحين

الذي جرت به العادة بتنويم وفي بعض النسخ لتنويم والاول اكثر والثاني اظهر لان تحريكها غير صحيح واذا عرفت هذا فنقول
اما اجمالا فنفع الرياضة اعني التحريك اللطيف في تقوية مزاج البدن هو سبب تحلل الفضول وانتعاش الحرارة الغريزية ونفع التحريك
الذي جرت به العادة في ذلك ما يزيل الكلالة والفتور ويفرح النفس ويبسطها وبذلك تقوى مزاج الروح وادراكه للمناسبة واما
يعرف تفصيلها واما تفصيلا فنقول الرياضة ذاتية وعرضية فالذاتية ان يكون المحرك في تلك الرياضة البدن والعضو لذاته
والعرضية ان يكون المحرك فيها البدن والعضو بواسطة حركة كحركة ساكن السفينة بحركة السفينة وحركة الصبي بحركة المهد والذاتية انما
يستعملها حيث ما يكون القوة قوية والاعضاء محتملة لها والعرضية حيث ما يكون القوة ضعيفة والاعضاء لينة غير محتملة لها
والصبي لا شك انه ضعيف القوة لين الاعضاء مسترخيها فلا يحتمل الذاتية وهو محتاج الى الرياضة لاجل تحليل فضلاته
وانهاض حرارته وتفتيح مسامه وتصليب اعضائه وتقوية مفاصله وتشديد عضلاته وتنفيذ غذائه فقيل لنا ان الذاتية و
العرضية فان بها يحصل الغرض وهذا الجمع من الامور المذكورة ويبقى سلامة الاعضاء من الآفات اما التطريب فنفعه بالنفس
ظاهر وان [illegible] والكلالة ويضيق الصدر [illegible] الحزن يمنع ذلك الصبي فانه ما يحكى [illegible] من الاذى او
لحن لسكن واستراح وربما نام وذلك لان الموسيقى شديد الموافقة للنفس الحيواني كما العلم عند النفس الانسانية فاذا ادرك
عليهم المؤنس الملذ اذهلهم عن الوحشة المؤذية والانقباض النفسي الى ان دخل بعدوة النوم واما ايجاب التحريك اللطيف النوم
وذلك لتحليل الاخلاط واقتلاع البخارات منها الى الدماغ واستيلائها منها الموجب للنوم ولما كان التحريك اللطيف والتلحين
اللذيذ كذلك امر حذاق الاطباء باستعمالها بعد رضاع الجنين وبمقدار قبوله اي قبول الطفل اذ لكل اي التحريك
والتلحين بل لكل واحد منهما يوقف على تهيئ . اي على استعداد الطفل للرياضة والموسيقى احدهما بالجسد والاخر
من الكل وهو الرياضة والموسيقى وذلك لا احد هو الرياضة ولذلك قال بعرف [illegible] الكلام ومقدار رتبه لذلك توقف على
تهيئ لاحتمالات البدن في حكم تكرارها على بدنه لان ذلك يكون [illegible] الاعضاء لذلك ومقدم [illegible] بل يترتع
بدنه ويخف وينام [illegible] والآخر بالحر ايضا اي ويتهيأ للآخر فان البدن في حكم تكريرها الموسيقى
بنفسه فان الطرب والانفعال عن الغناء يكون بالنفس والغرض من هذا التوقيف ان مقدار ما يحتمل الطفل من
[illegible] البدن والنفس بالتحريك والتلحين يتدرج الى الزيادة على [illegible] كلاهما بالرفع [illegible]
في استعداد الضعيف قال رحمه الله فان منع من ارضاعه لبن والدته مانع من ضعفها او فساد لبنها او ميلها الى
النزع فينبغي ان يختار له مرضعة على الشرائط التي نصفها بعضها اي بعض تلك الشرائط في سنها وبعضها في سحنتها
وبعضها في اخلاقها وبعضها في هيئة ثديها وبعضها في كيفية لبنها وبعضها في مقدار مدة ما بينها اي بين المرضعة
والمولود [illegible] ارتضاعها وبين وضعها وبعضها في جنس مولودها واذا اصيبت اي وجدت المرضعة بشرائطها فينبغي
ان يجاد غذاؤها وهو بالاجمال ان يكون من الاغذية الجيدة الموافقة فلتمنع من الاغذية الردية الضارة باللبن
والتفصيل قوله فيجعل اي غذاؤها من الحنطة الجيدة وهي التي لا [illegible] ويكون [illegible] القوام
[illegible] الانتفاخ [illegible] البدن [illegible] فان مثل هذه الحنطة [illegible] جيد
وعصب البدن [illegible] الدم [illegible] الصدر [illegible] والمني واللبن [illegible] والحنطة
[illegible] الحنطة الرومية [illegible] الشعير [illegible] بلاد الافرنج والروم

وهي اشد بياضا من الحنطة ومزاجه اقرب الى مزاج الحنطة وهو جيد الغذاء [illegible] في البدن لا [illegible] الطبع
دون الحبوب النافعة [illegible] الارز لا سيما [illegible] ولحوم الجداء والعجول والسمك الذي ليس بعفن ولا [illegible] في
صلب اللحم حتى يكون غذاؤه لطيفا مائلا الى الرطوبة مناسبا لمزاج الطفل فيسهل الانهضام والسمك الرضراضي [illegible]
والدجاج السمين والدراج والطيور التي [illegible] والارانب مما ذكرنا اجود [illegible] لرقة لحومها [illegible]
[illegible] الاغذية لها والخس غذاء محمود وكذا [illegible] في هذا الباب ومن الفواكه التفاح [illegible] والسفرجل والرمان
[illegible] والعنب والتين واللوز النضيج واللوز [illegible] ايضا اي غذاء محمود والبندق وكذا الفستق [illegible]
[illegible] الحرارة الى الرطوبة حتى يناسب الغذاء [illegible] ومن البقول الجرجير [illegible]
والكرفس وهو معروف والباذروج [illegible]
حار في الثانية وفيه رطوبة فضلية [illegible]
[illegible] فاما التي تشتد [illegible]
مزاج اللبن وفي النعناع نوع من ذلك [illegible]
[illegible]
[illegible] بعض الاشربة [illegible]
[illegible]
بعض المياه المذكورة واما تدبير نومها فينبغي ان يكون بعد انحدار الغذاء عن فم المعدة وان يكون اولا على الجانب الايمن ثم الايسر
ثم على الايمن وان يكون على زمن [illegible] ان يكون [illegible] في زمان الصيف [illegible] ما امكن واما [illegible]
زمان الشتاء [illegible] موافقة [illegible]
[illegible] فينبغي ان يكون في اول الليل [illegible] الغذاء من فم المعدة الى قعرها [illegible] الفضلات ثم
النوم واما حركتها فينبغي ان [illegible] في بعض اوقاتها [illegible] فضلات بدنها وان يكون في اطراف النهار [illegible]
ثم [illegible] وتستعمل [illegible] ثم بعدها [illegible] الطعام [illegible] الطعام على
طعام [illegible] الغضب والهم والغم والفزع [illegible] الحيض [illegible] اللبن [illegible] الاغذية
[illegible] فان جميع هذه [illegible] اللبن [illegible] واما شرائط المرضع فنذكرها
منها شرائط سنها فنقول ان الاحسن ان يكون اي سنها ما بين خمس وعشرين سنة الى خمس وثلثين سنة
قال هذا هو سن الشباب والصحة وفي بعض النسخ وسن الصحة والمعنى واحد والكمال وانما وجب ان يكون سنها كذلك
[illegible] الشيخ والطفل [illegible] الكمال واما الطفل [illegible] الشيخ [illegible]
والحرارة في الثلاثين [illegible] الشيخ والصبي [illegible] الرطوبة على الحرارة واما شرائط سحنتها والمراد بها لونها
[illegible] والكثافة [illegible] والسمن والهزال فنذكرها والمراد [illegible]
[illegible] جيد التركيب فيجب ان يكون حسنة اللون لان ذلك [illegible] بان يكون [illegible] اللون ذات
لون ابيض مشرب بحمرة [illegible] الفاطط [illegible] اللون [illegible]

وأما حكمها من جهة هيئة بدنها فان يكون معتدلة فيه وذلك بان لا يكون نحيفة مخلخلة ولا كثيفة مكتنزة لدلالة على الخروج عن الاعتدال
واما حكمها من جهة تركيب بدنها فيجب ان يكون قوية العنق والصدر واسعة اي واسعة الصدر لان ذلك تابع لقوة الدماغ والقلب
وصحة آلات التنفس فان الصدر الضيق يكون رديا فتولد له نفث الدم والسل عضلانية اي عظيمة العضل لان ذلك
انما يكون لكمال النشو ووفور الحرارة الغريزية صلبة اللحم لان ذلك انما يكون لكمال النشو ووفور الحرارة لقلة الرطوبات الفضلية
فيكون البدن مع سبب قلة تولد العفونة متوسطة في السمن والهزال لان ذلك يكون لاعتدال المزاج لحمانية شحمانية
لان كثرة اللحم ابلغ في توليد اللبن من كثرة الشحم لما عرفت من ان يكون اللحم هو من متين الدم ويكون الشحم والسمين من
دسمه ولطيفه فان كثرة الشحم والسمين انما يكون مع ضعف الحرارة الغريزية اي كثرة ذلك في البدن كله وكثرته على عضو مخصوص
فان ذلك لا ينافي قوة الحرارة الغريزية وذلك يكون الشحم هنا اغلب كثيرا ومع ذلك الواجب ان يكون السمن اللحمي معتدلا فان
المفرط ضار [illegible] الحركة من النهوض والحركة على ما ينبغي في القيام بامر الطفل [illegible] ان السمن
المفرط ثقيل القوى [illegible] كما [illegible] ان [illegible] ولا [illegible] على ذلك [illegible] اللبن
وكذلك ان السمن المفرط [illegible] وذلك موجب لقلة اللبن او لرداءته واما شيئا
اصلاحها اي واما الشرائط في اخلاق المرضعة فان يكون حسنة الاخلاق محمودتها اي محمودة الاخلاق لان الاخلاق
الرديئة تدل على كون المزاج رديا خارجا عن الاعتدال الى الاسد واما لاكتساب وذلك اما بسبب اعتياد الاخلاق
الرديئة او بسبب شي آخر وذلك يفسد مزاج اللبن واللبن يغير مزاج الطفل بطيئة عن الانفعالات النفسانية الرديئة
من الغضب والغم والجبن وغير ذلك فان جميع ذلك يفسد المزاج فيحرك الحرارة عن مجراها الطبيعي الموجب لتغير لبنها
وربما اعدى اي جميع ذلك الى الطفل بالرضاع [illegible] العدوي وهي ما يعدي من جرب او غيره
من صاحبه الى غيره [illegible] من خلفه [illegible] ولما [illegible] تلك الاخلاق من المرضعة
الى الطفل بسبب الرضاع وذلك بسبب التعدي للبنها الموجب لشدة الاستعداد لمثل تلك الاخلاق عن المنافث الموقفة
على حصول الاستعداد ولما كان الرضاع يؤثر في الطباع كما [illegible] قال العرب في الدعاء [illegible] حق [illegible] بالخلاف قال
وطبعا اي [illegible] الاخلاق والاوصاف [illegible] من المرضعة الى المرضع [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
وفي بعض النسخ من استغفاره [illegible] المرضعة [illegible] الخرقاء لئلا يميل
الى الطفل بسبب [illegible] على ان سوء خلقها او خلق المرضعة ايضا ما يشكل بها اي بالمرضعة بسبب سوء العادة
تتعهد الصبي والاطلال مداراته اي بسبب سوء الخلق فيكون علاجه عند البعد ايضا واما في هيئة ثديها اي واما الشرائط
في هيئة ثديها فان يكون ثديها مكتنزا اي مجتمعا لان ذلك يكون لقلة الرطوبات الفضلية ويكون مع ذلك عظيما ليسع من
اللبن مقدارا اكثر ولا يكون [illegible] لقلة المادة [illegible] ولا [illegible] وليس مع عظمه مسترخ
لان ذلك [illegible] كثرة الرطوبات الفضلية ولا ينبغي ايضا ان يكون فاحش العظم لان ذلك انما يكون لاجل كثرة المادة فيكون
تصرف الحار الغريزي فيها ناقصا لاجل [illegible] العظيم جدا يكون اللبن الذي في [illegible] بعيدا عن القلب جدا فيكون بعيدا عن
الحار الغريزي ويجب ان يكون معتدلا في الصلابة واللين لان ذلك يتبع التوسط في الرطوبات اذ اللين جدا يكون
لكثرة رطوبات [illegible] والصلب لسوء [illegible] المزاج واما في كيفية لبنها اي واما الشرائط في كيفية لبن المرضعة وهذا في الكيفية

من الموة في اختيار المرضع [illegible] صحة البدن يكون مزاج ثديها [illegible] اللبن الذي هو غذاء الطفل [illegible]
[illegible] يكون مزاج ثديها [illegible] فلذلك يجب ان يكون لبن المرضع معتدلا في قوامه على ما قال فان يكون
قوامه معتدلا لان ذلك [illegible] لان اللبن [illegible] الاجزاء الجبنية عليه ومتى ذلك رداءة
الهضم [illegible] القوة الهاضمة عن احالته [illegible] فان [illegible] القوام يدل على استيلاء [illegible] والاجزاء السوداوية عليه والرقيق يدل
على كثرة المائية واستيلائها عليه وذلك بحسب النضج [illegible] يدل على اعتدال المزاج في الحرارة والبرودة
فانه لو كان حارا [illegible] اللطيف وان كان باردا [illegible] بعدم الانضاج مقدار الحمضة لا [illegible] المزاج
وضعف القوة الفاعلة [illegible] يكون تهيؤه للعفونة ولونه الى البياض
[illegible] على تمام النضج [illegible] لا كمدا لان ذلك يدل على البرودة والسوداوية ولا اخضر لان
ذلك يكون لكثرة السوداء [illegible] الحرافة والحجامة الموجب لذلك ولا اصفر لان
ذلك يكون لكثرة الصفراء ولا احمر لان ذلك يكون [illegible] القوة المغيرة عن احالة الدم الى البياض ورائحته طيبة
[illegible] وانما يكون كذلك بسبب حسن النضج [illegible] وعدم استيلاء خلط نتن عليه لا حامضة وفي بعض
النسخ ولا حريفة [illegible] ولا مرة [illegible] لان ذلك يكون [illegible] خلط بارد كالبلغم او السوداء
[illegible] الحرارة الغريزية واستيلاء برد في الطبع وطعمه الى الحلاوة [illegible] لان ذلك يكون تابعا لجودة الدم والنضج
وعدم استيلاء خلط آخر عليه وكان من الواجب ان يكون كذلك لان [illegible] الطبيعة اليه [illegible] عليه مع جودة [illegible]
الجنين [illegible] لا مرارة فيه اي في طعمه لان ذلك يكون في غلبة الصفراء ولا حريفة لان ذلك يكون
[illegible] البلغم [illegible] المرة ولا حريفة لان ذلك يكون [illegible] والى الكثرة ما هو يدل على قوة الاعضاء
المولدة للبن بل للغذاء واجزاء متشابهة [illegible] الطبيعة فيه متشابهة وذلك يكون لتشابه اجزاء المادة في تولد
النضج [illegible] ولا يكون رقيقا مائيا ولا غليظا جبنيا لانهما
[illegible] باعتدال القوام [illegible] النضج [illegible] لا مختلف الاجزاء ولا كثير الرغوة
لانها تنافيا [illegible] الاجزاء في النضج [illegible] اختلاف الاجزاء يدل على تفاوت النضج [illegible] الثاني لان
كثرة الرغوة [illegible] الريح [illegible] الرغوة [illegible] في بعض الاجزاء دون البعض على تشابه الاجزاء
في [illegible] النضج [illegible] ان قوله لا يتعلق بتشابه الاجزاء [illegible] لان الدقة كذا [illegible] قد يكون
متشابه الاجزاء [illegible] وباعتدال القوام وهو ظاهر ويعتبر قوامه [illegible] النسخ منها [illegible] ان يقطر
على الظفر [illegible] باعتدال [illegible] معتدل القوام [illegible] كان
[illegible] على الابهام بل انبسط وسال [illegible] ان [illegible] ويلتحق [illegible] الاصبع
فان كانت الاجزاء الجبنية فيه اكثر من المائية [illegible] وان كان بالعكس [illegible] باعتدال [illegible]
القوام والى الاول اشار بقوله وذلك يجرب [illegible] بالتقطير على الظفر فان سال فهو رقيق وان وقف على الابهام من الظفر
فهو ثخين والى الثاني اشار بقوله [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] ايضا في زجاجة [illegible] من المر
ويحرك بالاصبع فيرى مقدار جبنيته ومائيته فان اللبن المحمود هو المتعادل الجبنية والمائية والطريق الثالث ان [illegible]

سنة شهر في ذا جاهة ويترك ليلة واحدة ثم ينظر الى ان كانت الذكورة اكثر مما نقص وجد نقيق فابقى وان كان بالعكس
فالعكس وان كان الجواران متساويين فيه نمو معتدل القوام وما اهلت ذلك فاعلم ان شرائط المرضع بعينه امور احدها
في سنها وتركيب بدنها واخلاقها وهيئة ثديها وكيفية لبنها ومدة ما بين وضعها والرضاعة يعني سن وضعها ومدة حملها اكثر
الشيخ جمع السن مع التركيب وجعل ما شرطنا واحدا ثم يعرض هنا لمدة حمل المرضع لا بجملة لا منفصلا وقوله مدة ما بين وضعها
والرضاعة يعني جملة لا منفصلا فذلك يجب علينا ان نتكلم على هذه الثلث منفصلا فنقول اما مدة حمل المرضع فيجب ان يكون
المدة الطبيعية وذلك بان يكون وضعها في تلك المدة لانه كما يكون لصحة دم الطمث وصلاح حال الرحم وكل واحد من هما بدل
هذه في الارض يلزمه فساد اللبن المتولد من دم الطمث فظاهر لانه مادة اللبن واما فساد حال الرحم فلان ذلك يفسد حال الثدي
بالمشاركة فلذلك ينبغي ان لا يكون اللبن من اسقاط وان كانت معتادة الاسقاط لان اعتياد الاسقاط يكون لفساد في الطمث
او الرحم واما مدة ما بين وضع المرضع والرضاعة فانه يجب ان لا يكون بعيدا جدا فيكون قوة طبيعتها بتوليد اللبن قد ضعفت
بسبب كثرة لبنها واستفراغ من اللبن ومثل هذا اللبن يكون مختلف القوام قليل الغذاء وربما كان غليظا لطول لبثه
في الثدي واستيلاء البرد عليه او القحل لطيفة ويفا كثيفة ولا قريبا جدا ويكون ناحها لعهد ضعيفا فيكون دمها متغيرا
بسبب الولادة واضطراب حركتها في الطلق ويكون الدم بعد لم يكمل استحالته قال المسيحي وقد ذكر الشيخ المدة الموافقة
وهو شهر ونصف او شهران وهو شهر كذا فيما يأتي من كلامه ولكن لا حاجة الى ذكره وما ذكر من لدة المرضع فانها يجب ان يكون
مولودها ذكرا او يكون معتادة لولادة الذكور لان ذلك يكون لصحة دم الطمث وجودة هضمه ووفور الحرارة الغريزية وقلة
الفضلات لان الذكر انما يكون من دم نضيج صحيح وقوة قوية الجنين الثالث فيما ينبغي ان يفعل او ما كان لبن المرضع قال
بعد اله قال اصطفاني من لبنها ليس بهذه الصفة دبرها من وجه السقي ومن علاج المرضعة لبن المرضع اما ان
يكون غليظا او رقيقا او متوسطا وعلى هذه التقادير اما ان يكون كثيرا او قليلا او متوسطا وعلى هذه التقادير اما ان
يكون رائحة كريهة او لا يكون كذلك وعلى هذه التقادير اما ان يكون طيب الطعم او لا يكون كذلك فهذه ستة وثلثون
نوعا من اللبن والفاضل منها هو المتوسط المعتدل القوام الطيب الرائحة والطعم وما سوى ذلك فهو غير طبيعي وقد قال
اللبن الردي اما غليظ واما رقيق وكل منهما اما كثير واما قليل وكل من الاربعة اما سمج واما غير سمج وكل من الثمانية اما
الطعم او غير ردية فهذه ستة عشر نوعا من اللبن الردي وعلى التقسيم الاول يكون الغير الطبيعي خمسة وثلثون نوعا كيف
كان فلكل واحد من الانواع الغير الطبيعية الا الردية تدبير يخصه وقد ذكر الشيخ تدبير بعض تلك الانواع ويمكن الذكي استخراج
تدبير الباقي من ذلك قال القرشي ونحن نستقصي الكلام في تدبير كل واحد منها عند كلامنا في شرح امراض الثدي من الكتاب
الثالث من كتب القانون ان شاء الله فمن شاء ان ينقل الى هنا من هناك شيئا فليفعل ثم قال في هذا المقام هذه الجملة
وانا اقول لم يتم لنا شرح امراض الثدي فينقل من هناك الى هنا ما هو الواجب لكن يجب ان تعلم ان بعض ما في هذا البحث
قد تقدم شرحه وبعضه واضح غني عن الشرح والذي نقول الآن ان الضرورة قد تدعو الى مرضع الطفل من ليس بالصفات
والشرائط المذكورة وفي مثل هذه الصورة يجب على الطبيب النظر في امره والعناية بتدبيره وذلك يكون على وجهين احدهما
بالنظر في سقيه وثانيهما علاج المرضعة واصلاح اخلاطها فان في اصلاحها صلاح اللبن وفي فسادها فساده لانه مدده
ومادته اما الذي يلي سقيه فان كان اللبن غليظا كريه الرائحة فالاصوب ان يسقى بسكنجبين وعرض للهواء فشيخ عند [illegible]

الردية لان الحامض يسلب عنه الكيفية الردية ولا سيما على هذا بل يتغذى بالاغذية الطيبة للبنها ويكثر في طعامها الدارصيني
والمصطكي ويغمز فيه بعض اوقاتها باستعمال الشراب ممزوجا ببعض المياه المفرحة كماء الورد وماء النيلوفر وماء [illegible]
والكافور ويراعى فيه مقداره وقواعده وربما استعمل وان خلطه في بعض الاوقات قليل زعفران فهو اجود ما يلزم في تطييب
لبنها وان يطعمها ويمنع من الاغذية الردية الرائحة كالثوم والبصل والكراث فانه يزيد لبنها كراهة الرائحة ويصلح غذاءها
والمفقط وما يستفرغ تلك المادة العفنة ويوم تركيب الدواء يمنع الطفل من ارضاعها فان لبنها في ذلك اليوم على ما يستوفي
نقل بسبب حركة المادة وفورانها وربما اعرض الحاجة الى الاسهال [illegible] لانه بالحرارة بسبب الغليان
فان المسهل يثير الحرارة واما علاج المرضعة وفي بعض النسخ المرضع وكلاهما فانها ان كانت غليظة اللبن سقيت من الاشربة
الدوائية السكنجبين البزوري المطبوخ بالملطفات مثل الفوذنج والنعناع والحاشا والسعتر فانه كله مما يلطف غلظ
اخلاطها ويجب اعتدال لبنها او تقريبا لاصول فانه غاية في هذا الباب وكذا ماء الاصول ومن البقول الهليون والفت
والاسفاناخ والهندبا ومن الحبوب الحمص والباقلي ومن الاغذية امراق الفراريج والدراريج والقبج والتدرج مبزرة بالابازير
الحارة وفي بعض الاوقات ويسقى بعد استعمال الغذاء بساعات شرابا ريحانيا ويطلى الثدي ببعض الملطفات [illegible]
والزوفا اليابس والحاشا والصعتر وهذه كلها او بعضها يطبخ بماء حار [illegible] تقليل [illegible] لاجل [illegible]
ويجعل على خرق كتان ويضمد به الثدي ولنذكر ماهية المفردات المذكورة فنقول اما [illegible] بالحبق
وهو على نوعين [illegible] واجوده الصغير [illegible] الطيب الرائحة النابت [illegible] جيدة خالية من الاوساخ
وانما [illegible] ينفع [illegible] ويحلل النفخ والارياح ويدر [illegible] وينفع من الربو ويفتح سدد الكبد والطحال
[illegible] ويدر الاذن [illegible] فيها رائحة يخفي رائحة الشراب والبصل والثوم [illegible]
[illegible] لاسيما العقارب [illegible] ابلغ من [illegible] واما الزوفا [illegible] على نوعين رطب ويابس
[illegible] هو الذي [illegible] لاسانه واليابس [illegible] الى الحرارة [illegible]
[illegible] وهو كثير بنواحي بيت المقدس [illegible] الثالثة ملطف المواد الباردة [illegible]
ولذلك [illegible] الربو [illegible] وتفتح سدد الطحال والكبد والثدي ويلطف ما فيه
من المواد الغليظة واما الحاشا [illegible] السعتر [illegible] مقدار [illegible]
[illegible] اعضاء [illegible] الزهر [illegible] اي [illegible] ما كثر ما
[illegible] في المواضع [illegible] ملطف المواد الغليظة ولذلك [illegible] من الربو [illegible] وضيق الصدر [illegible]
المواد الغليظة واذا دق وضمد به [illegible] وكذلك اذا ضمد به الاورام البلغمية [illegible] واما السعتر فقد تقدم
الكلام فيه ويطعم اي المرضعة الطباهج ونحوه ليكون مع الغذية ملطفا للخام والبلغم والطباهج [illegible]
[illegible] في [illegible] اخلاطها [illegible] يجعل الى البلاد [illegible] وهو حار يابس يطلق
الطبع [illegible] ملطف السوداء [illegible] الدهن الكثير [illegible]
حتى ملطف [illegible] ونقطع فضول بلغمها الشيخ ويسهل اي المرضعة ان شاء بسكنجبين [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
والاول اكثر والثاني اظهر ولكن التقى داخل الحمام ليلطف اعضاءها من الفضول وينقطع المادة الغليظة [illegible]

٧٢٢٤٦

[illegible]

١٣٣٥

في الثدي ويجذب اليه مادة الطف من الاول وان يعالج بان معتدلة حتى تعدل اخلاطها وتهيئها للاندفاع وان

[illegible]

يكون دروره لشدتها طلباً غالباً عن الاخلاط الفاسدة فان لا يكن قد اسقطت ولا كانت معتادة الاسقاط لانها [illegible]
من قراح الدم تنصرف الى الثدي للمشاركة التي بينهما فيفسد اللبن فلذلك يجب ان يهجر المرضع بان تعتدل [illegible]
وتغتذي باغذية حسنة الكيموس حتى يعتدل دمها ولا يجامع البتة فان ذلك يحرك منها دم الطمث ويحرك الرحم حركات
مختلفة موجبة لاختلاط غليظ الدم [illegible] الذي هو مادة اللبن وذلك مما يفسد رائحته [illegible] فلذلك قال فيفسد رائحة
اللبن واما قوله ويقل مقداره فذلك لتوجه المواد الى الرحم بسبب حركة الحق قال ابن جميع في نسخ القانون وفي بعضها [illegible]
مداره ثم قال الجوهري [illegible] والمقصد الاول انسب لان دم الطمث اذا تحرك قل مقدار اللبن لقلة مادته ونقصه
لاجل حركة الفضول [illegible] الذي يريد بقوله وينقص مقداره اي يقل دروره [illegible] بين التحقيق وفي هذا الكلام [illegible]
وفيه نظر بل ربما اصلب وكان من ذلك ضرر عظيم على الرضيع جميعاً اما المرضع فلانصراف اللطيف من الدم الى غذاء
الجنين واما الجنين فلقلة ما يأتيه من الغذاء لاحتياج الآخر الى اللبن وعلى التقديرين يكون ما يأتي كل واحد منهما اقل من [illegible]
لان ما يأتي الجنين قليل لطيف وما يأتي المرضع قليل غليظ البحث الرابع في بقية الكلام في تدبير الطفل الى ان يصير صبياً
قال رحمه الله ويجب في كل ارضاع وخصوصاً في الارضاع الاول ان تحلب شيء من اللبن وقليل ليندفع ما كثف [illegible]
في حلمة وان تعان اي الصبي في الارضاع بالغمز اي على الثدي لئلا يضطر شدة المص الى ايلام الات الحلق والمري
في [illegible] اي ضيق ونفس [illegible] وان الحق اي الصبي قبل الرضاع وفي بعض النسخ الارضاع والاول اكثر
ما [illegible] الفم كله بملعقة من عسل [illegible] ليجلو ما في المري والمعدة من الفضول البلغمية ويقطعها وان يمزج اي العسل
قليلاً كما [illegible] ليكون اقدر على التقطيع وتحليل الرطوبة [illegible] ولا ينبغي ان يرضع اللبن الكثير دفعة واحدة بل الاصوب
ان يرضع قليلاً قليلاً متوالياً فان ارضاعه الشبع دفعة واحدة [illegible] وكثرة رياح [illegible] وذلك
بسبب ضعف الهضم عن الكثرة الموجب لجلب ما ذكر فان عرض ذلك اي التمدد وغيره مما ذكر بسبب [illegible] في المعدة [illegible]
الكثرة بل يجوع شيئاً ويشتغل بتنويمه الى ان ينهضم ذلك واكثر ما يرضع في الايام الاول في اليوم ثلث دفعات
ويتعرف السبب فيه فان ارضعت في اليوم الاول غير امه [illegible] كان اصوب للموقف من العلة وكذلك ان
عرض للمرضعة [illegible] ارضاعها غيرها اي غير المرضعة
حتى لا ينفعه باللبن الفاسد بسبب سوء المزاج الى ان تعتدل اي المرضعة وتبرأ من وضعها وكذلك اي الاولى ان يتولى
ارضاعه غيرها اذا [illegible] الى ثديها اي سقي المرضعة [illegible] حتى لا [illegible] كيف الدماء الى
اللبن [illegible] عقب الرضاع [illegible]
اللبن [illegible] اي [illegible] المهد برفق حتى [illegible] على الهضم والبكاء اليسير قبل الارضاع
نافع لاندفاع الفضلات بسبب حركة البكاء من مجاري الغذاء فاذا ورد اللبن عليه كانت فارغة [illegible] الهضم بسبب ذلك
والمدة الطبيعية للرضاع سنتان [illegible]
من الاغذية ولان اللبن لا يكون [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] فصلة النظام [illegible]
اذ ليس من اللبن [illegible] وفي بعض النسخ فان [illegible] اشتهى الطفل غير اللبن اعطي بتدريج حتى يتعود [illegible]
ضعف [illegible] ولا يشدد عليه [illegible]

[illegible] من غير ان يعطى شيئاً من الغذاء وفي بعض النسخ الفطام والاول اظهر [illegible]
[illegible] ولا معطلاً لمعطلية الطبيعة [illegible]
[illegible] فانه [illegible] الرضيع [illegible] بسبب اللبن [illegible]
اللبن [illegible] حتى يكون رقيقاً بسبب الماء [illegible] وفي بعض النسخ
[illegible] حتى يكون [illegible] وينبغي عند ذلك
[illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] الاحتياج الى [illegible] بسبب الغذاء الغليظ [illegible]
[illegible] حتى يكون مع [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] الطعام [illegible]
وكذا [illegible] الطعام [illegible] بطن [illegible]
[illegible] اي من الاغذية حتى ينهضم [illegible] المذكورة [illegible]
وعظم وفي بعض النسخ [illegible] على ما سبق حتى [illegible]
الاعم من جنس الاحساء والطعوم [illegible]
[illegible] لبن حليب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
على الطفل [illegible] اي الصبي [illegible]
[illegible]
[illegible] قال ابن جميع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وبالجملة ان تدبير الاطفال هو بالترطيب [illegible]
[illegible] في تغذيته [illegible] وفي بعض النسخ الكثيرة قال ابن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] كانت الطبيعة [illegible]
اذا جاوز الطفولة الى الصبي [illegible]
[illegible]

مكنفا الاعصاب الاغشية ويقيهما عن الموانات في الحركة كثرة اللبن واشد عن الشراب لاسيما من الافراط فيه وذلك لوجوه ثلاثة
احدها انه تبقى بدنه للعطش بسبب رطوبته وثانيها انه ربما يسكن والسكر يفيد سوء الخلق وثالثها انه بلا معدة وفيها
ان تستمرئ ويكون غذاؤه في هذا الوقت كثير الغذاء قليل الفضلة وهو محتاج الى ضد ذلك وفي بعض الاوقات ورد عليه
ما يغضبه ويبكيه ليثور حرارته ويحلل فضلاته ويوسع مجاريه ومنافذه وانما جعل النوح البكاء اليسير قبل الرضاع **واذا اخذ ينهض**
ويتحرك فلا ينبغي ان يمكن من الحركات العنيفة لئلا تصيبه آفة **ولا يجوز ان يحمل على المشي والقعود قبل انبعاثه اليه**
بالطبع فتصيب ساقه وصلبه آفة بسبب لين اعضائه **والواجب في اول ما يقعد ويتحرك على الارض ان يجلس ويقعد**
على نطع املس لئلا تخدشه خشونة الارض فليفرش له لانه انما ينصلب بعد **وينحى من وجهه الخشب والكلّة وما**
اشبه ذلك مما يجرح ويقطع حتى لا يقع عليه فيصيبه تفرق اتصال فيه **ويحمى عنه الدنو من مكان عال** لئلا يسقط لعدم
تميزه **واذا اجعلت الانياب ينطف** اي تشتق واصل تنطف من نطف الشيء اذا انشق ويجوز ان يكون من النطف وهو الشيء
يقال نطفة فانقطرت [illegible] اطلع فاطلعه [illegible] على هذا يكون المعنى واذا جعلت الانياب تطلع **منع الطفل المضغ**
وفي بعض النسخ **المضغ** والاول اقل وانما منعوا المضغ لوجهين احدهما **لئلا يحلل المادة التي منها يحصل الانياب المضغ الذي**
مولع به لان الطفل شديد الولع بالمضغ وثانيها لئلا يتحرك اسنانه ويستقيم نباتها **معتدلا** اي بحيث ينطق الانياب **تمرخ دوله**
مع بالفم جميع الدوالق ويوطن الانسان من اللحم **بدماغ الارنب وشحم الدجاج فان ذلك يسهل طلوعها** لانه يحتاج الى
ترطيب الاصول لينها حتى يخرج والاولى ان يستعمل الخبر به دهن الدماغ والشحم المذكوران اما دماغ الارنب فلخاصية فيه في
نبات الاسنان واما الشحوم فلانها حارة لطيفة وخاصية معين على نبات الاسنان لاسيما شحم الدجاج **واذا انقلق منها** اي
من الانياب **اللثة وسخنت يوضع دهنها ناعما حينئذ بالزيت المفرد** لانه اذا انضغط الالم اليه **معرفا ناحاديا** وفيها
[illegible] الحاصل فيها بسبب شدة المقاومة في التنطيل والتحليل بالدهن القابل يعطيه ذكره ويقوي به اعصاب [illegible] ويقوي الاسنان
وقطرها دهن اي المتصل للابلاغ **في آذانهم** لدفع الاعيا ويسهل نبات الاسنان بترطيبه منابتها ويقدر بطوله الى
المرطبه لاعضائهم فيقوي اعضائهم بالعرف **واذا جاوزت** اي الانياب بالاسنان **عن مكنه** اي مكن الطفل **ان يعض بها** اي
بالاسنان فانه اي فضل الاصبع فالاول لعصر عصاته الى الثامل والثاني في المعقول **فيجعل يعطى قطعة من اصل السوس في**
لم يجعل عنكبا لئلا يؤلم ذلك ثم **فان ذلك ينفع في ذلك الوقت** بسبب قوة لثاتهم **وينفع من القروح والاوجاع في الثة**
بخاصية فيه **ويكب ان يدلك ناريح ويمسح** حتى ينفع القرحة ويسهل ويبقى البدن الحاصل فيه بسبب نزعه المادة الى
اصل النبات **لئلا يسبب هذا الاوجاع** اي اوجاع الثة **ثم اذا استحكم نباتها اعطيت اصل ذنب السوس او شيئا صلبا الى**
ليس شديد الجفاف لما ذكرنا **يسكن بها ناحية الفم** فتعذر العشرة وبنفع شدتها ما احمالها **وربما يخرج اعنانهم في وقت**
نبات الانياب وفي بعض النسخ **الاسنان** وكل وجه **قيئ غير غذب** مما يخرجون الزيوت النفخ ويبقى [illegible] من التنفس
فيه التقلص البرودة **او دهن آخر معوف** لان ذلك يزيد [illegible] اعمال الاحتاك ويعين على ثبات الاسنان **واذا اشتدوا يستطلق بطونهم**
بامراءة ذلك انبات الاسنان حتى يقيل فضوله وتجيئ بسبب ذلك ويكون الطفل اذ ذلك اقدر على الكلام واذا عرفت ذلك فاعلم انا لم نزل
لم يتعرض الشرح شيء من هذا البحث بل زادته لجودة عبارة الكتاب بهنا [illegible] عن الشرح والمعنى تعرض للتحليل منه ثم قال ما بعده
الفصل ظاهر يغني عن الشرح مع الحاجة الى الشرح على ما يرضاه قال رحمه الله **الفصل الثالث في امراض تعرض للصبيان**

وعلاجاتها ويشتمل هذا الفصل على بحثين الاول في كلية تدبير امراض الصبيان قال رحمه الله **الغرض المقدم في علاج الصبيان**
تدبير المرضع من خواص الاطفال ان علاجهم يكون بوجهين احدهما بتدبيرهم انفسهم وثانيهما بتدبير مراضعهم وتدبير مراضعهم مقدم بالتفضيل
على تدبيرهم اما الاول فلان كل ما يرد على البدن سواء كان غذاء او دواء فلا بد وان يراعى فيه احتمال القوة فمتى كانت قوية قوي وان ادرنا ما
يحتاج اليه مرة واحدة ولا يحتاج اليه مرتين وكذا يجب ... وابدان الصبيان قواها ضعيفة لا تقاوم كثرة الحركات وعلى كثرة
المادة البدل ضعيفة مستريحة ... لذلك في وردة ... على ابدانهم ... وان كان ضعيف القوة وما كان حاله
كذلكيعني عن مداواته بالدواء بوجه آخر وهو ان يعطى الدواء المرضعة فانه ثم يصل ... الفصل ثمرة ... على
بدن الطفل باللبن ويفعل فيه الفعل المطلوب منه مع انكسار نكايته بالاعضاء فلذلك كان الطريق الاسهل على وجهين علاجهم
وعلاج مرضعهم واما الثاني فهي وجهين احدهما ان اكثر ما يعرض للاطفال من الامراض يكون تابعا لحال المرضعة وذلك لان اكثر
الامراض انما تعرض من التشاغلات من الاغذية والاشربة وغذاء الطفل وشرابه من لبن مرضعته واحواله وكذا اللبن يكون تابعا
لاحوال المرضع فيما يرد عليها فانه ان كانت غذاؤها عفصا كان لبنها مشوها لذلك وان كان غذاؤها رديا كان اللبن رديا من الغذاء
ما في الطبيعة كالدم المتولد من النوم والحس وان كان غذاؤها عفصا كان لبنها مشوها لذلك والكان ... بدن المرضعة وما فيه من المواد
رديئة فيصير اللبن رديا ويعقد ذلك ... بدن الطفل وكذا اذا ثبت ان يوجب المرض واما الاخر فانه ... حال المرضعة يفسد الحال الموجبة
للمرض فصار اللبن كذلك وكان ذلك علاجا للمرض وثانيهما ما ذكره وهو ان طبيعة الطفل تعجز في اكثر الامراض احالة الادوية احالة يخرج قواها
الى الفعل فاذا اكتفى اللبن تكيفا بها اثر آثارها وخلصت طبيعة الطفل من تكلف احالة الادوية ومن الضرر الوارد عليها بمخالف
الطبيعة فان جميع الادوية منافية للغذاء الطبيعي كما بينه بعد ان شاء الله فلذلك كان الغرض المقدم في معالجة الصبيان تدبير
المرضع والتدبير يتناول استعمال الاغذية والادوية واما انه كيف يتكيف اللبن بالكيفيات الادوية فذكر بوجهين تشاشر اليهما احدهما ان
يتكيف البدن بكيفية الدواء ويلزم ذلك تكيف اللبن بها فان الغذاء اذا نفذ الى البدن ... اللبن وثانيهما ان يكون غذاء ودواء
يبقى فيه شيء مما يحصل من اللبن كيفيته كما قد يبقى في الدم المتكون من الغذاء شيء من الكيفية وهذا انما يكون في
معنى زمان يستحيل فيه الادوية الى اللبن واما الوجه الاول فلا يحتاج الى ذلك بل البدن قد يتكيف بكيفية الدواء عند اول حصوله في
المعدة **حتى انه يعرض لها اسهال** فالام تحيد ف الطفل الراشح ... ان الطفل اسهالا بالمضغ هو
الاتم الحالات يكون الضرر بها الصبيان يحصل هذا المرض لكن لا يتبع جميع الضرر الا الى الطفل ولا الى الصبيان لان العلاج
المذكور في الفصل وهو علاج المرضعة لا الرضيع **ثم تدم صغت ادرجت** وذلك بحسب الحاجة فان قلت اذا نقل الدم نقل الليف
ثقل غذاء وهو محتاج الى ما لطف غذاء **واما الاسهال من تخلط استخرجها للخلط** اي الذي منه الاسهال فان الام الغير **الموضع**
الجسم طبيعته لكونها لطيفة تقلل اللبن ويقلل المواد المكونة منها الفند ايضا فان ذلك يجوز نزع المرضعة فينفر الليف
واطلاقها اي اطلاق الطبيعة لكونها يحسب ... فانا احتبس الطبيعة مما يحبس المواد في الانف وذلك مما يفرا اللبن **او منع عنها**
من اللبن فما كان في منتهاها وكاملة تصاعد منها ابخرة منع ذلك الجار من الصعود الى اسهال المخرج مادة الجار اردنا اسهاله
منفعات المعدة وفيها منع البخار من الصعود فان ذلك مما يفسد اللبن من وجه لاسيما النفخ التي ... موضع في اعلى البدن
اما صلاح لاعضاء التنفس لكونها ادوية مرتبطة بتلك الادوية اصلح ذلك النسل وذلك لان هذه الاعضاء حتى كانت مادة تفرا اللبن
من وجهين احدهما ان التدبير بها ... ضعف الحرارة الغريزية المنبعثة من القلب الذي ... ... الا

او تبديل سوء مزاج قد حصل لما دل بما ... من الاغذية والادوية على ما قال وجب اي الرضعة بالمسهلات مما كانت من الاغذية

او الادوية الموافقة لها اي المرضعة او لارضاعها في بعض النسخ ذلك اي لما ذكرنا واذا عرض للرضيع اسهال او في ... الطبخ ...

... ان يرضعه ... ما قال واذا وجب اي الرضعة باسهال او دفع طبيعتها واما اذا وجب ...

... ان يمنع ذلك اليوم ... وذلك لان اغلاطها ... في ذلك اليوم ...

[illegible]

[illegible]

من ذلك وبسبب عروض هذا المرض للصبيان استيلاء الرطوبة على ابدانهم وانقطاعها الى آذانهم وذلك لانها عندما تنشو في مقدم الدماغ لا يمكن
انقطاعها الى الحلق لرطوبتها على حلوقهم فيكون انقطاعها الى الجهة اذانهم وربما الامراض التي تعرض لهم عند قرب نبات الاسنان فمنها الصيحة
وهو وجع يحدث في اللثة عند كل كبير وعدوه للصبيان بسبب تزيق الاسنان اللثة ومنها الحميات وقد عرفتها حيث تكلمنا فيها
ومنها الصيحات الالم من تزيق الاسنان ومنها التشنج وقد عرفته حيث تكلمنا في فصل السنة وتاثيراتها وسبب عروضها للصبيان
وانقطاع المواد المتصلة الى اللثة عن تزيق الاسنان لها الى الاعصاب المتصلة باللثة فان الصبيان كثيرا ما يعرض لهم التشنج لاجل
ضعف عضلاتهم واعصابهم وسهولة خروجهم من جودة طباعهم وقوتهم وقد يكون هذا التشنج ايضا بسبب تحليل الحر [illegible]
[illegible] هذا يكون [illegible] حصل كان زيادة الدلالة على قوة السبب ومنها الاختلاف ومعنا الاسهال وهذا قد يكون معه في وقت لا
يكون فان كان قد يلتحق هذا الاعتبار بالحفظة وان لم يكن لذعة في ما كان زمنا فهو الحتي عندهم بالتدبير فانه لم يكن يحصل لهم
الاسهال وقد تكلمنا في جميع الامراض فيما [illegible] الاسنان [illegible] لان تزيقها [illegible] الاعظم من تزيق الثنايا والاضراس
[illegible] بالاسنان [illegible] الاسهال [illegible] والصبيان [illegible]
[illegible] قوم الى انها تعلقات بالتشنج اي ان الصبيان كثيرا ما يعرض لهم التشنج لاسيما لمن كان منهم على البدن او ممتلى الطبيعة
لان [illegible] دليل على الامتلاء لكثرة رطوبتهم والاعتقال يوجب لذلك انقطاع الفضول [illegible]
بالاختلاف اي ان الصبيان كثيرا ما يعرض لهم الاختلاف لكثرة الرطوبة في ابدانهم وضعف قواهم الماسكة [illegible]
لاسيما لمن كان منهم عبل البدن او ممتلى الطبيعة لان اخراجها دليل على الامتلاء [illegible] والكلف والسلاق مع
[illegible] متعلقين لها بسبب عروض الاختلاف لهم [illegible] الطبيعة [illegible] الاسنان [illegible]
في جانب الهضم [illegible] ضعف ماسكتهم [illegible] قوة الامساك لا يشتغل [illegible] الهضم [illegible]
من الفضول [illegible] الطعام المتولدة في ابدانهم واما الاورام التي تعرض لهم في سن الزروع [illegible]
[illegible] الاسنان [illegible] مخصوصة [illegible] اللوزتين [illegible] التي [illegible] الخناق [illegible]
[illegible] اوبالمري او بالمشترك بينهما [illegible] الكلام [illegible] الورم [illegible]
[illegible] وازداد [illegible] بخلاف ذلك والمخصوص باسم الكلي [illegible] الاستيفا [illegible]
صاحبه الى [illegible] الفم [illegible] المخصوص [illegible] النزلات [illegible] وسببه [illegible]
على الاعضاء المذكورة وعلامة ذلك ظاهرة وسبب عروض هذا المرض لهم في هذا الوقت رطوبة ادمغتهم وضعف عضل حلوقهم
وكثرة كلامهم في هذا الوقت ودوام تكريرهم لما يتعلمون [illegible] الآلات لذلك [illegible] عن القفا [illegible]
زوالها [illegible] المتصلة بها بسبب عروض ذلك لهم كثرة الرطوبات في هذا [illegible] استعداد [illegible]
فان قيل [illegible] الحلق [illegible] القفا [illegible] هذا السن مع ان رطوبة الدماغ [illegible]
الحلق [illegible] السن الذي قبله اكثر قلنا الجواب عنه من وجهين احدهما ان اصحاب السن الذي قبل هذا السن [illegible]
[illegible] عظم الورم في حلوقهم وثانيهما ان [illegible] السن المذكور [illegible] من [illegible]
ان [illegible] ويمكن ان يجاب بجواب آخر وهو ان الحرارة في السن الذي قبل هذا ضعيفة فلا [illegible] على تحليل الرطوبات [illegible]
من الدماغ الى اعضاء الحلق واما في هذا السن فانها تكون اقوى [illegible] في ذلك السن والذي [illegible] الاعضاء المذكورة [illegible] الكلام

في هذا السن وتكريرها [illegible] ومنها [illegible] [illegible] الادمغة [illegible] الامتلاء [illegible] مواد غليظة
ومواد [illegible] كنفس الصبيان والرياض [illegible] الموادّ المذكورة [illegible] العليل [illegible]
[illegible] الموادّ كثيرة [illegible] غليظة [illegible] الاول [illegible] مادة [illegible]
[illegible] والبرودة في الشرايين وقد تكلمنا في هذا وفي هذا الانواع [illegible] هذا المرض في هذا
السن كثرة الرطوبة في الادمغة [illegible] الى آلات [illegible] الحركة المذكورة [illegible]
في البدن في خمسة مواضع احدها في المثانة وثانيها في الكلى وثالثها في المعا ورابعها في الكبد وخامسها في الرئة وقد تكلمنا في الكلام
[illegible] بالحصى [illegible] المثانة [illegible] سن الصبي [illegible] السبب [illegible]
المواد [illegible] الحرارة [illegible] الحالات [illegible] غليظة [illegible]
المادة [illegible] الاغذية [illegible] والغليظة [illegible] الطري [illegible]
لاسيما [illegible] الكدرة [illegible] آلات البول [illegible] المادة [illegible]
[illegible] المثانة والكلى [illegible] وذلك [illegible] عروض الحصا
للصبيان لكثرة الرطوبة في ابدانهم [illegible] الاغذية [illegible]
[illegible] واعلم ان هذا مخصوص بسن الصبي [illegible] في الاعضاء [illegible]
[illegible] المثانة [illegible] سن الصبي [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] المثانة [illegible] الفضلات [illegible] المثانة [illegible] الرطوبة [illegible]
[illegible] الكلى والمثانة [illegible]
[illegible] في البدن في اربعة مواضع احدها في المعا وثانيها في [illegible]
[illegible] في الاذن [illegible]
[illegible] في البدن [illegible]
في العالم [illegible] بدن الانسان [illegible] في العالم [illegible]
[illegible] بدن الانسان [illegible] المذكورة [illegible]
[illegible] الغذاء [illegible]
[illegible] بدن الانسان والعالم [illegible] في العالم [illegible]
[illegible] في بدن الانسان [illegible]
[illegible] في العالم [illegible] في بدن
الانسان [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الامعاء [illegible]
[illegible] المذكورة [illegible]
[illegible] البدن [illegible] الاشياء [illegible]

نزول الغذاء وغيرها حتى انها قد تحدث صرعا وخفقانا لما يرتفع منها من الابخرة للغذاء وربما ولدت بوليموس بسبب استلابها الغذاء
المعدة غيرانه يجب ان تعلم انها لا يمكن ان يتولد من كل مادة اذ لا يمكن تولدها من غير البلغم لا الصفراء فلو جوز ذلك اصحابنا لوجب ان يدل على
انها ليست متكونة منها وثانيها انها لا يصلح ان يكون مولدة لها لا مهلكة اياها ولذلك صارت الديدان تتعلق في الحيات الصغار وتقتلها
ولذلك يقتلها والادوية القاتلة لها مرة الطعم وثالثها انها بعيدة عن مناسبة الحياة بالحرارة واليبوسة واما السوداء فلوجهين احدهما
من جهة القوام وثانيهما من جهة بعدها عن مناسبة الحياة واما الدم فلثلاثة اوجه احدها من جهة القوام وثانيها ان الصفراء تستولي
عليه لشدة الاستحالة الى الاحتراق والزيادة في التعفن وثالثها ان الدم نادر الانصباب الى المعاء وهي اعصب جدا ولم يعفن فلم
يبق ما يصلح لان يكون منه سوى البلغم ولا كل بلغم فان المالح لا يصلح ان يتكون منه [illegible] واصناف الدود اربعة طوال ويسمى الحيات
الاطباء بالحيات مستديرة ومستعرضة وصغار والعلة في اختلافها ماخوذة من امرين احدهما من جهة ما يتولد منه وثانيهما من جهة
ما يتولد فيه اما الاول فهو ان الرطوبات البلغمية اما ان تكون قد استولى عليها الانفصال والتفرق بحيث لا يكون ماهو صغير جدا او
ان تكون حالها متوسطة بين ذلك واما الثاني فهو ما يتولد فيه فاما ان يكون اول المعاء واما ان يكون اخرها واما ان يكون وسطها
فان كان من الاول وفي الاول فهو الديدان الطوال فيكون هذا النوع في المعاء الرقاق والرطوبة الحاصلة فيها لا يحصل لها بعد استحكام
من الكبد جذب لصفوها وما هو فيه ففضلها وان كان من الثاني او في الثاني فهو الدود الصغار المسمى بـ[illegible] لكونها من رطوبة قد جذبت
الكبد صفوها وجذبت بالمستقيم فلم يبق فيها الا ما يكون فيه مكروه حيث ان هناك عظيم وايضا فان هناك شيئا آخر يوجب بقاءها على صورها
وهي خشونة الثفل وانحداره لهما وان كان من الثالث او في الثالث فهو الدود العريض وهو المسمى حب القرع لتكونه في وسط المعاء
والرطوبة الحاصلة فيها لها الانقسام والتفرق مستولين عليها كما لو انها في المعاء السفلى ولا هما غير مستوليين عليها كما في العليا
بل حالها فيها متوسطة ولهذه الاصناف الاربعة من الديدان لانها بعيدة عن الاعضاء الرئيسة والشريفة وكانها تدفع بخشونة
الثفل قبل ان تعظم وتشتد غير انها اذا اشتد منها عظيم فيها كما ينبغي لانها متكونة من مادة ردية وابعدها الطوال لانها متكونة
من مادة صالحة غير انها تؤذي البدن بوجه آخر وهو من جهة قربها ادنى الحياة وبادرتها الى الطعام الكيلوس عند انحداره عن
المعدة حتى انها في بعض الصور وهو عند ما يعدها الغذاء تصعد الى المعدة وتاخذ ما فيها من بقايا الكيلوس وربما قذفت بالقيء في
بعض الاوقات واردى هذه جميعها العراض لانها ذات شديد العفونة ومتى حصل لصاحب الدود حمى لا سيما اذا كانت مزمنة
اشتدت الاعراض بسبب طلب الدود وذلك لوجوه اربعة احدها ان الحمى تبدد غذاءها فتحرك لذلك حركة مهلكة بالمعاء الطالبة لها
عن ارتها وثانيها ان المادة المتكونة منها والتي تغتذي بها تحترق وثالثها ان المادة في هذه الحمى يكثر انصبابها الى المعاء فتحرك
لذلك حركات مهلكة وتلتوي على الامعاء الخ ورابعها ان الحمى لا بد في تدبيرها من تلطيف الغذاء والتقليل وحينئذ تستهل
وذلك تحرك الدود لطلب الحركة مضطربة والدود الطوال اكثرها ما يقع في الجوع الكلي وذلك لشدة جذبها الكيلوس وربما ارتفعت
في بوليموس لاختطافها معظم الكيلوس الكل وربما استحطت شهوة المعدة لصعود ما دابها الكلية اليدين بما حصل منها
خفقان وذلك اما لارتفاع ابخرة ردية منها الى القلب لا سيما ان انتن بدن شيء منها واحتباس في المعاء وما لضعف القلب
بسبب قلة غذائه ويتولد الدود في زمان الخريف اكثر منه في زمان باقي الفصول وذلك لانه لا يتقدمه استعمال الرطبات القصة
الهضم وهي الفواكه باقي الخريف وبحسب ذلك الفصول فيكون منها الدود والعدة لعلامة مطلقة وعلامة خاصة والمطلقة
تما في علامات احدها سيلان اللعاب في النوم مع رطوبة الشفتين وذلك لانحصار الحرارة في البدن وانغمار رطوبات البدن

وذلك
لانحصارها الى داخل كثرة الرطوبات في المعدة وخروج اللعاب مدفوعا بالنفس وثانيها جفاف الشفتين في اليقظة سيما بالنهار
لان الحرارة اذا انتشرت في ظاهر البدن في اليقظة اخرجت الرطوبات معها الى جهة الظاهر من المعدة ومن غيرها وخص سطح المتصل بالمعدة
ذلك متصل بالشفة فتجف لذلك ويعين على ذلك حرارة الهواء وثالثها كثرة التضجر والملال واستثقال الكلام ويكون عند ذلك قلة الغضبات
والتحلي الحلق وذلك لان تصاعد الابخرة الردية من جهتها الى الدماغ والى القلب ورابعها ضربة الانسان في الليل وذلك لان ارتفاع
الابخرة الردية من جهتها الى الدماغ والى الاعصاب وخاصتها وذوب في حال النوم وصياح شديد وذلك لان ارتفاع الابخرة الى الدماغ
وسادسها غثيان وكرب عند احتماء الغذاء وذلك لان الرطوبات التي يخلفها منها عند صعودها الى المعدة في وقت خلوها من طعام رديئة
لانها غا[illegible] شيء من تسعها من ارسالها فيخالط الغذاء المستعمل ويطفو الى فم المعدة فيوجب ذلك وسابعها كيلوس الى البراز
في اكثر الاوقات وذلك لجذب الدود له ومنعه من النفوذ الى جهة الكبد وثامنها حصول جوع بارد في بعض الاوقات وذلك لجذب
الدود له ومنعه من النفوذ الى جهة الكبد ضعف القوة والحرارة الغريزية بسبب قلة الغذاء النافذ الى جهة الاعضاء واما الخاصة
فاما الطوال فهي ثلاث علامات اما احدها فلاحس في فم المعدة في بعض الاوقات وذلك لصعودها الى المعدة طلبا للغذاء وثانيها
معض شديد لا سيما عند الجوع وذلك لانشائها واشتداد طلبها الغذاء فيها لانها يدوم ان بعض جرم المعاء وثالثها سكون الشهوة
المعدة عن اخذ الغذاء لما ذكرنا ورابعها قواق في بعض الاوقات وذلك لصعودها المعدة وخامسها سعال يابس وذلك لارتفاع الابخرة
المنفصلة منها الى جهة الرئة فيقسم لدفعها وسادسها خفقان واختلاف نبض وذلك لارتفاع الابخرة المذكورة الى جهة القلب
وسابعها كسل عن الحركات ونفور منها وذلك لضعف القوة التابع لنقصان الغذاء الواصل الى جهة الاعضاء وثامنها اصفرار
[illegible] لمادة وليفا منها الغرى وذلك لانها عند حركتها وقوتها تحس ابخرة حادة يرتفع منها الى الجهة الضعف المجتمع فيها وعدم تكونها
لا يحصل شيء من ذلك فيبقى على لونها واما الخاصة بالعراض والمستديرة فهو ان الشهوة لا يكون ساقط معها كما يكون في الطوال
وذلك لبعدها عن المعدة واذا جاعت تحركت حركة قوتها اقوى من حركة الطوال واما الخاصة بالصغار فدغدغة المقعدة وحكتها
فهذه جميع العلامات الخاصة بالدود واما سبب عروض الدود لاصحاب السن المذكور فكثرة الرطوبات اللزجة في ابدانهم التي هي مادة
الحيوانات المذكور وبسبب كثرة شرههم في المآكل والمشارب وكثرة تحركاتهم عليها ووفور حرارتهم فان قيل الرطوبة في السن الذي قبل هذا
السن وقلتم لا يمكن تولدها الدود فيه قلنا هذا وان كان حاصلا لكن الحرارة ضعيفة فيه والدود لا يتولد في كثرة مع وجود القابل من فاعل
يقوى على ايجاده ومراد ابقراط بالحيات الدود الطوال وبالدود باقي انواعه ومنها التاليل وهي زوائد تنبت في البدن ما كراسه
يقرب المفاصل وذلك لدوام حركتها ودفعها الفضول المائلة اليها وهي تنقسم الى ثلاثة اقسام فان منها مستقيمة وهي المسماة
بالثاليل نقط اي الملادبها عند اطلاقها ومنها مستديرة الرؤوس وهي المسماة بالمسامير ومنها معوجة وهي المسماة بالورق
ومادة هذه جميعها بلغم غليظ لزج وسبب عروضها للصبيان كثرة الرطوبات في ابدانهم واندفاعها الى ظاهر البدن بسبب قوة
الحرارة والقوى الطبيعية ومنها الخنازير وهي غدد تتولد في العنق وتقدم عروضها وسبب عروضها للصبيان كثرة الرطوبات في
ادمغتهم واندفاعها الى اللحم الغددي الذي هو منفذ ومنها الخراجات وتقدم عروضها وسبب عروضها لهم ما ذكرناه في الخنازير واما
الذين جاوزوا سن الرعرعة ولم يبلغوا بعد فيتولد فيهم القلاع والقيء والسهر وورم السرة ورطوبة الاذنين وذلك لقوة اعضائهم
والقفا ورطوبة المهم واشتداد حرارتهم وكذلك حصص اللثة والحميات والتشنج والاختلاف لان اسنانهم تكون قد تكاملت لكن
تعرض لهم حميات لان الصفرا تكثر فيهم وتكون حمياتهم طويلة لان امراض الاطفال كلها قصيرة لسرعة تغيرهم ويقل فيهم ايضا دخول حرارة
القفا

[illegible] ... ثم [illegible] لقوة الهضم واما الخراجات والاورام

الحلق فقد يكثر فيهم لكونها تميل فيهم الى الدموية [illegible] وذلك قوة [illegible] على دفع الفضول الى الاعضاء [illegible]

[illegible] وذلك لان الدم يكثر [illegible] وقد عرفت ذلك [illegible] قوله **فمن ذلك ورم يعرض في اللثة عند نبات الاسنان**

وورم يعرض ... في ناحية العنقين وتشنج فيها اي في تلك الاوقات واما ماهية الورم والتشنج فقد عرفتها واما كثرة عروض

الورم للصبيان عند نبات الاسنان في هذين الموضعين [illegible] التشنج في الاوقات المذكورة [illegible] ذلك لاجل [illegible]

اللثة بسبب نفوذ السن فيها [illegible] وذلك يوجب حدوث الوجع [illegible] المواد التي عرفت اسباب الورم [illegible]

والعضل [illegible] هذا العضو [illegible] الدماغ [illegible] الصبيان [illegible] من شان الدماغ دفع فضوله الى [illegible] هذا العضو

ولقائل ان يقول ان هذا التفرق [illegible] الطبيعة الغذاء [illegible] على ذلك عدم [illegible]

مع ان تفرق العضو [illegible] في السن وهذا التشنج الذي [illegible] يكون [illegible] تشنج [illegible]

[illegible] ان هذا الوضع [illegible] والبرد الخارجي [illegible]

هذا ما [illegible] الوجع المذكور بخلاف التفرق الحاصل في الاعضاء [illegible] الواردة عليها [illegible]

[illegible] الجواب [illegible] من نبات [illegible]

الطبيعة المواد الى اللثة ونواحي العنقين [illegible] منها السن [illegible] السؤال من اصله **فاذا خرج ذلك** [illegible]

والتشنج **يجب ان يعم عليها** اي على الاورام والاوتار المتشنجة **الاصبع بالرفق** وذلك لانك قد عرفت ان الطبيعة خادم الطبيعة [illegible]

[illegible] في افعالها [illegible] العضو المذكور في هذا السن [illegible] الطفل [illegible]

[illegible] بالرفق [illegible] الاصبع على تلك المواضع بالرفق [illegible] المواد [illegible]

[illegible] بالرفق لان [illegible] **ويمسح تلك المواضع بالدهنيات المذكورة في باب نبات الاسنان** كالزيت

ودهن الدجاج ودماغ الارنب [illegible]

[illegible] ان يقول ان القانون في معالجة الاورام اذا لم يكن موادها مندفعة من عضو رئيس [illegible]

بالردع [illegible]

[illegible] القانون [illegible] الطبيعة [illegible] في هذا الوقت [illegible]

الطبيعة [illegible] المادة [illegible]

[illegible] هذه الاورام منصبة من عضو رئيس وهو الدماغ وان هذه المواضع عصبية والاعصاب [illegible]

[illegible] ان حدوث الورم المذكور عن مادة مندفعة عن الدماغ [illegible]

[illegible] اورام اللثة [illegible]

اليه **بالعسل** وفي بعض النسخ **ودلك بعضهم لحمها بالعسل** [illegible] **بالادهن الباردة**

[illegible] العسل [illegible] والمطبوخ [illegible] **والعسل مع ذلك الملح**

فانه يلطف وينفع **ويستعمل على الراس النطول بماء طبخ فيه البابونج والشبت** لانهما يحللان والتشنج [illegible]

ويقطع الاورام [illegible] على الراس [illegible] المشاركة [illegible] المواد [illegible]

[illegible] الاسنان [illegible] المواد التي [illegible] الاعصاب والاوتار [illegible]

وما يعرض للصبيان من اطلاق البطن وذلك [illegible] الاسهال [illegible] وفساد الغذاء [illegible]

[illegible] والمادة التي [illegible] الماسكة [illegible]

[illegible] في الغذاء الذي [illegible] **وخصوصا عند نبات الانياب** [illegible]

من [illegible] وذلك [illegible] الانياب [illegible]

[illegible] **ثم يعرض لهم ... لا سيما ...** وفي بعض النسخ **ثم يعرض ...**

من ذلك [illegible] وما يعرض للصبيان [illegible] اشتغال الطبيعة بتكوين السن [illegible]

[illegible]

[illegible] الطبيعة بالتكوين [illegible]

[illegible]

[illegible] **يجب ان لا يكون ذلك** [illegible] **اشتغال الطبيعة** [illegible]

[illegible]

[illegible] **ويعرض ... في الابدان الضعيفة** [illegible]

[illegible] الوجع [illegible] الابدان الضعيفة [illegible] الابدان القوية [illegible]

[illegible] **والتحليل** [illegible] الاستطلاق

[illegible]

[illegible] [illegible]

هذا الاسهال [illegible]

[illegible] الطبيعة بتكوين السن [illegible] الوجع [illegible]

[illegible] الطبيعة [illegible]

[illegible] المعدة [illegible]

[illegible] الاسهال [illegible]

[illegible] **اذا طفي ذلك** [illegible] الاسهال [illegible]

[illegible] **بكيد طبيخ الورد** [illegible] المعدة [illegible] **... الكمون او الانيسون او بزر الكرفس** [illegible]

المعدة [illegible] **... مطبوخ مع قليل خل** فان

[illegible] **وان لم ينفع** [illegible] **دائما**

وفي بعض النسخ **فاوجرة** [illegible] **بماء بارد** [illegible]

الاسهال [illegible] في المعدة **ويجعل** [illegible] اللبن [illegible]

اليوم بما ينوب عن اللبن مثل [illegible] **مطبوخ في ماء**

قال [illegible] الادوية المذكورة [illegible]

الادوية القابضة المستعملة لتقوية المعدة اذا كان فيها تحلل املاء البطن بالسمين وتقوية المسكة بالقبض [illegible] وكل الخلابية المعالجة
مع بعض الاسباب فانه لا يجوز استعمال الخل في الاسهال لما فيه من الاذى والملحون وشدة النكاية وفيه نظر لان الخل لا يجوز ان [illegible] الاسهال
لما ذكر لا انه لا يجوز ان يستعمل في الفضاد لشديد قوة ثم قال الشيخ ههنا الى ذكر المفردات المركبة فهنا كان معناه ومنها العسل والبابونج
ومنها الكعك والنبق وبزر الورد والكموني والانيسون وبزر الكرفس والخل والجاورس واللحم المشوي والسويق وغير ذلك مما عرفنا وفي ذلك
ذكرنا ما ذكر من غير زيادة ونقصان ولا نقصد تزييف لكونه خارجا عن المقصود قال واما العسل فهو طل خفي يقع على الازهار
وعلى غيرها وما وقع من هذا الطل على الاركان عسلا وما وقع على الدقة كان خمرا وما وقع على الورق كان طعما فليبسط الطل [illegible]
يصعد الى الجو يستحيل وينضج في الجو ويلتقط في الليل ويقع عسلا ولذلك صارت الخل لا يعتقد الاعتدال اذا بقي [illegible]
وقال الشيخ في الثاني من القانون ونقيع العسل كالماء [illegible] من هذا يتفرق الخل فيه تاثيرا في الظاهر
وغيره كله والمحلل بالنطل لتقديره [illegible] لاوقات الجوع واعلم ان انواع الطل [illegible] من كلام الاطباء [illegible]
والزنجبيل والمر والنبيذ [illegible] على مذهب الارض [illegible] العسل [illegible] على مذهب [illegible]
والمطلق على مذهب ارسطو واما الشكر على مذهب [illegible] والعلم ان العسل يختلف من جهة النبات الواقع عليه ومن جهة طعمه
ومن جهة لونه اما من النبات فلكان منه واقعا على نبات حار يكون احر وما وقع على نبات بارد يكون ابرد وايضا ما يقع منه على شجر طيب
كان جيدا وما وقع منه على نبات ردي فيه شيء [illegible] واما من جهة طعمه فمنه حلو ومنه حريف ومنه مر وكل واحد من هذه مزاج مخصوص
ما ستعرفه عندما نتكلم في باب الطعوم واما من جهة لونه فمنه احمر ومنه اسود ومنه ابيض ومنه اشقر وهو ايضا من هذه الجهة يختلف
في مزاجه على ما ستعرفه عند الكلام في الاستدلال الماخوذ من اللون والجيد منه الصافي الصادق الحلاوة الطيب الرائحة الاحمر
والابيض للمحرورين وهو يحلل المواد البلغمية ويلطفها ويلطفها ولذلك صار انا الحقنة به القروح الوسخة [illegible] واذا اكتحل
به جلا البصر وانال الاثار الردية في العين واذا لطخ به الراس قتل القمل والصيبان واذا شرب نفع من استطلاق البطن واكل [illegible]
ومن عضة الكلب الكلب ومن استعمال الخشخاش الاسود ويغذي الريق وضيق النفس والسعال البلغمي واذا قطر في الاذن نفعها
المواد العفنية ويعرف بانه يستحيل الى الصفرا ودفع هذا الضرر باستعمال الحوامض بعده والبابونج نبات له ورق شبيه بورق [illegible]
ورائحته طيب الرائحة تكون نابتة فوق السطوحات وقيل له ثلاثة اصناف صنف منه زهره اصفر وصنف زهره احمر وصنف
ابيض والحق ان الابيض هو الاقحوان وهو نوع آخر غير البابونج والبابونج حار يابس في الدرجة الاولى يحلل ويلطف المواد الغليظة
واذا طبخ وشرب صب الحصا الكائنة في المثانة والكلي واذا البول ويحيض ويخرج الجنين والمشيمة ويحلل النفخ والرياح ويقع من [illegible]
ويقوي المعدة الباردة واذا دق وبل بماء حار وضمد به العين نفع غربها واذا ضمد به الحلق سكن الصداع البارد ويحلل بقاياها [illegible]
ان ينقعوا ستراه وان صاحب المنهاج ذكران فيه تعليلا من غير جنسه ثان وهذه الخاصية مخصوصة به من بين سائر الادوية المسخنة
اذا شرب بطبخه سهل نفث ما في الصدر من المواد الغليظة وقيل ان طبيخه ينفع من اليرقان ولعل ذلك يتفتح السدد الحاصلة
في مجرى المرارة المنحدرة الى المعا واذا اطليت المفاصل بطبيخه حلل وجاعها الاعيائية واذا امرخ البدن بدهنه نفع من الحميات
الداخرة الطويلة المدة وملك البطم يعني صمغه وكيفية اخذه ان تحفر حول شجرة البطم مقدار الحجر من جميع جوانبها في اول الصيف
ويترك اياما فانه يسيل الى الحفر حتى يجتمع منه مقدار معلوم ثم يوخذ ويغلى ويصفى ويعصر حتى يستحيل لونه وهو حار يابس في الثالثة
يسخن ويحلل ويلطف ويجفف ولذلك صار ينقي القروح مما فيها من المواد الردية واذا امضغ جذب من الحنك الاعلى رطوبات المواد الغليظة

والنبت وهو نبات له ساق طويل وفي راسه اكليل ذو زهر اصفر وله ورق شبيه بورق الكرفس وورق شبيه بورق الرازيانج طيب الرائحة
على نوعين رطب ويابس والرطب حار في اول الثالثة يابس في آخر الاولى واليابس حار في آخر الثانية يابس في اولها يحلل النفخ والرياح
من المعدة وينضج الاورام وينفع من القروح المترهلة ودهنه ينفع من اوجاع الاعصاب والتمدد ومن الفواق الامتلائي وبزره يقطع [illegible]
ويدر البول والحيض ويقطع المني ويضعف البصر وبزر الورد معروف وهو بارد يابس في آخر الثانية يقوي المعدة ويقوي القوة الماسكة
وينفع من الاسهال الحادث من الصفراء الحارة والاورام الحارة في ابتداء الحاصل منها والتعديد يسكن الصداع ويقوي الدماغ والكمون تقدم الكلام
فيه والانيسون وهو بزر الرازيانج الرومي ومن الهضم والكون الهاضم والجرب الاربعي الكرمي البحاحة [illegible] ينفع المبرودين ويدر البول والحيض
ويسكن العطش الحادث من البلغم ويقوي شهوة الجماع وبزر الكرفس حار يابس في الثانية يفتح السدد ويقوي الكبد والمعدة الباردة
ويحلل الرياح والنفخ ويلطف البلغم ويدر الحيض والبول ويسقط الجنين الميت وينفع من اوجاع المفاصل البلغمية والخل مركب من [illegible]
فيه جزء حار وجزء بارد والدليل على الاول انه مرطب وعلى الثاني انه يقطع ويقوي [illegible] يقطع البلغم من الادوية واذا جعل
على الاورام الحارة في ابتدائها منعها واذا صب على الجبين سكن الصداع الحار ويقوي المعدة الحارة ويرطبها واذا تمضمض به قوى اللثة
الدامية وينفع من انفجار الحاصل منها وينفع من القروح الخبيثة ومن الحكة واذا قطر في الاذن قتل الدود المتولد فيها وهو ينفع من الادوية السمية
واذا تغرغر به قتل العلق في الحلق والحب ينفع من الاسهال واذا طبخ فيه العدس الارزي والجاورس هو صنف من الدخن صغير الحب شديد
البياض وهو بارد في الاولى يابس في الثانية يعقد البطن غذاؤه يسير ويقبل الطبخ ويدر البول الا انه عسر الهضم واذا قلي وكمد به نفع
من الرياح والمغص والخل والطعام الاعظم ويولد في الجوف الصغار ويدل الاربع عند الاقتصاد بالملح ومن خاصيته انه يجود [illegible]
واذا شرب بمائه جاز ولذلك صارت ينفع عند جمود اللبن في المعدة ولا يتفتا والمعدة الاتنب اذا شرب قبل الطعام نفع من الجبل
واذا اخذ الاثر بعد الطعام اعانت على الهضم واذا دخنت انه اذا كانت ولطخ بالحنين والخراج عند خروج الدم بالعلق قطعه
من ساعته واذا شرب منه مقدار نصف درهم جلا ابتحار وقطع الاسهالات الحادة وقطع الدم المخارج واذا شرب من الثمرة الا
مقدار قيراط بالشراب نفع من لدغ العقارب ونحاتة واما السويق فانه سبعة سويق الحنطة وسويق الشعير وسويق النبق
وسويق الرمان وسويق التمر قال ابقراط الجود الشعير المهلوات السويق الشعير المحبب وكذلك اذا احيض ونهيف نفض بطوبه
بالحموضة واذا كان معتادا ذهب بطوبة الاسطة فيقدم الشعير لما اذا كان معتدلا كان الذاهب منه بالتحفيف الغالب الخلط
الا الاسطة كذلك حكم سويق الحنطة وطوسم بردا من سويق الشعير لا تحلب فمنها ينفع قوة او نصا من سويق الشعير وسويق الشعير لذلك
يرها وجاء السويق يقبل الطبخ ويقطع القيء والقيئات الصفراوية ويقنف به العطش ولا يعرض لهم اي قصبات استقال الطبيعة
وذلك لوجهين احدهما ضعف قوام الدافعة عن دفع الفضول بسبب قلة الرطوبات عليهم وثانيهما قلة حدة الصفراء المنصبة الى المعاء
ليكون تنبيهها القوة الدافعة اقل واضعف وفي مثل هذا الوقت هذا الى تلين الطبيعة لما ضعفت قوة الامر فيجب لها فيشرب
ربما انقاد وذلك بنفس بعضها كالشيرج مثلا ويجعل الامام او شيئا له قدر من شحم معتدل رخص او مع ماء فيه الاصل السوس
الاصل المحرق كما انهيت فيه تحت ما به المولف او محرقا فانه كل ذلك ما يسهل بحلسا ولين اعتدال الطبيعة وذلك مما فيه من
الجلاء فيلذع طرف العافوس بسبب الدفع ما فيها من الفضلات ولما من جهة الحدة فانه يطلق على ما قال او يطعم قليل عسل حتى
يقطع الفضلات الحرجة المانعة من البرز فيسهل وذلك او مقدار حبه من علك البطم فانه يفعل ذلك ايضا او يمرخ بطنه
بالزيت مع كاكبليا حتى يجري الفضلات وقال صاحب الكامل يمرخ بطن ببيرج دهو جيد فان الزيت فيه قوة وينفض منه كام

من الاسهال والتسريح فيه انجاح وتليين وذلك معين على الاسهال او يعرض لهم ورم في اللثة [illegible] فما يسهلهم ويزيل [illegible]
طبيعتهم وفي الحواشي العراقية لان تليين السمك المملوح الذي يسمى [illegible] من محركات الطبع ويدلوك بها فلذلك يحملها الاطفال
فيسهلهم وينبغي ان يلحق ذلك بقوله بزرقة البقرة [illegible] لتكون محركات الطبع مذكورة معا حتى يحتاج اليها [illegible] حيث لا
يحتاج اليها كما يقع في الكتاب على ما سنشير اليه فان لم يحل ما ذكرنا [illegible] في ما
الشفون فان كان هناك حرارة فيضاف اليه شراب الحماض [illegible] بالاغذية الملينة للطبع كالخبازي والاسفاناخ و[illegible]
الماش ومرق الاسفاناخ وفيما عرض لهم ثلاث اي للثة الصبي [illegible] من ذلك عند نبات الاسنان فبسبب [illegible]
اللثة واما ما يعرض في غيره كما عرفت واما الكثرة ما يحدث من البلغم المالح من ادمغتهم الى هذا الموضع [illegible] الى هناك
ويلذع فان كان الاول فيكمد اي تكمد اللثة بدهن ونحوه حتى يزيل التمدد ويسهل خروج السن [illegible]
ويعالج [illegible] حتى [illegible] ويسهل خروج السن [illegible] فان له خاصية عجيبة
في تسهيل نبات الاسنان [illegible]
[illegible]
[illegible] من كل واحد
[illegible]
طلعت الاسنان [illegible]
ما يكون [illegible] بالاسنان [illegible]
كان الثاني [illegible] عن الدماغ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الدهان المذكورة [illegible] واعلم ان الاسنان
[illegible] في اكثر [illegible] القوة والتركيب [illegible]
القوة [illegible] والمواد الصالحة [illegible] بالعكس **والحم الملح العتيق** والمراد به
السمك المملوح [illegible] **ينفع** اي ينفع [illegible]
وهذا هو الذي [illegible] الكلام على [illegible]
[illegible]
البطن [illegible] الادوية [illegible] الماء السمك المالح [illegible]
[illegible] الصغار [illegible]
[illegible] اللثة [illegible] الشيخ [illegible] ينفع لدغ اللثة [illegible]
هذا [illegible] **وربما عرض لهم خاصة عند نبات الاسنان تشنج** [illegible]
[illegible] بسبب ضعف [illegible] البلغم [illegible]
[illegible] الطبيعة في غالب [illegible] لا [illegible]

[illegible] ذلك **وذكر** اي واكثر ما يعرض من التشنج [illegible] نبات الاسنان [illegible] في ذلك
الوقت [illegible] **بسبب** [illegible] **العصب** [illegible]
[illegible] **الصوت** [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] **كما** [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] **الشيخ** [illegible] في [illegible]
ذلك **فان** [illegible] **الشيخ** [illegible] التشنج [illegible]
[illegible] **الضعف** [illegible] اليبس والتشنج [illegible] لان الرطوبة [illegible] الاعصاب [illegible]
[illegible] التشنج [illegible] الرطوبات الى العضلات [illegible]
[illegible] **من التشنج** [illegible] الترطيب [illegible] بسبب التشنج [illegible]
[illegible] **بالادهان** [illegible] الاعصاب [illegible]
[illegible] الاعصاب [illegible] التشنج [illegible] الدماغ
[illegible] الرطوبات في [illegible]
الطبيعية [illegible] **ويعرض لهم سعال** [illegible]
[illegible]
[illegible] السعال [illegible] الزكام [illegible] النزلة [illegible]
على الراس [illegible] **ويعرض** [illegible]
[illegible] الوقت [illegible]
[illegible] **ولسان** [illegible]
[illegible] النزلة [illegible] الدماغ [illegible]
[illegible] السعال مع الزكام [illegible] آلات الحلق [illegible]
[illegible] **اي** [illegible] **السوس** [illegible]
[illegible] **بلبن حليب** [illegible]
الادوية [illegible]
[illegible] الادوية [illegible] البلغم [illegible]
[illegible] الحرارة والبرودة [illegible]
[illegible] **في** [illegible]
[illegible] **وكذلك** [illegible] اللثة [illegible]

الرامسم فاذا صفي ويتبع ما هو سبب من الشمس [illegible] اذا التحليل وان يقيس اشيا من بزر الكتان والعسل ليقطع اللثم [illegible]
وقد يوجب لبرم القلاع كثيرا تقعد وحشاء قروح صغار تعرض في غشاء الفم واللسان فما كان منها عفنا خص باسم الاكلة وما كان
كذلك يخص باسم القلاع فان عرضت ابتداء الرسم والمستعمل [illegible] الاعفل المطبس وفي بعض النسخ الملس وفي بعضها [illegible]
وهذا الرجيح فيكفي حلالها فيه اللبن فان ذلك يكفيهم ويبرئهم من القلاع وذلك لان اللبن فيه جلاء اقوى نفسه مرورة
بسطح الفم بجلة سطحه ويبلغ من جلائه ان يجرد شيا منه ويقع في القروح المذكورة واعلم ان الرطب سطح الفم واللسان ردي عسرة
البرء وذلك لخمسة اوجه احدها للين جلدة ونشرها المتاكل وثانيها لكثرة الانصباب هنالك وثالثها [illegible] من القروح من
مرتبة الالتحام ورابعها المانعها حركة الفم واللسان المانعة من مرتبة الالتحام [illegible] المعروف بما يتخلل الحبوب [illegible]
الغذائية بما فانها تغوص فيها بحرجه ويبعده عن مرتبة الالتحام وخامسها لقربها من ملاقاة الادوية وانتهائها فيه وذلك لانه يجري
فيه رطوبات كثيرة يذيبها ويكون متغيرة عن جوهرها فتضعف قوتها ما رداه القلاع الفضي وفي بعض النسخ الحي وهو خطأ الاسود
للدلالة على شدة الاحتراق وكثرة السوداء [illegible] قاتل بسبب نفسه عن الجرم العضو البالغ فيه واسلم الابيض والاحمر لخلوه
عن الاحتراق والتولد عن البلغم والدم فيكون [illegible] الخروج عن الجرم ويقبل العلاج بسبب ذلك فينبغي ان يعالجوا باخف
من ادوية القلاع المذكورة في الكتاب الجزئي وذلك لضعف سبب تلاحمهم لموجب ضعف الدا [illegible] قال المسيحي [illegible]
باخف من ادوية القلاع مع الابيض [illegible] وما الاسود [illegible] يعالج بما فيه قوة حتى [illegible] في دروره يسيرا فيه وربما كان
النفع المسحوق [illegible] وذلك لما فيه من الانضاج والتليين [illegible] بورد وذلك لما فيه من القوة [illegible] غشاوة منها
ينصب اليه شئ وذلك ينفع مما قد انصب وقليل زعفران وذلك لما فيه من القبض ولا انضاج [illegible] من الوجهين جميعا
والاقاقيا وحده وذلك لما فيه من القبض فيكون نافعا في مبادي القلاع والاعتدال انصباب المادة فالواجب ان [illegible]
ما رجحي وربما كان اي في المبادي المحضة لما ذكر مثل عصارة العدس في [illegible] والاوحج وذلك لما فيه من الردع
وتحليلها وكذا اما الورد وماء الكزبرة الخضراء [illegible] لاجل السعد [illegible] يجعل مرضه مثل زعفران [illegible]
فان كان البعج شديدا [illegible] الى ذلك يسيرا [illegible] وان كانت علامة الامتلاء ظاهرة وكان قد تقدم اخراج الدم من
[illegible] وان لم يكن تقدم [illegible] يخرج من الدم [illegible] بعد الحجامة [illegible] وان كان [illegible]
[illegible] فاخراج الدم من هذا الموضع [illegible] وان كان اقوى من ذلك فاصل [illegible] وفي بعض النسخ
السوسن والاول اكثر [illegible] المسحوق وفي بعض النسخ المحكوك والاول اكثر [illegible] وفي بعض النسخ المحكوك [illegible]
وهذا [illegible] لان اصل السوس [illegible] ثم [illegible] ان تعلم ان هذا الدواء انما ينفع من العلاج [illegible]
[illegible] وتنقيت رطوبة [illegible] واذا استعمل [illegible] فالواجب ان يضاف اليه [illegible] وربما [illegible]
وفي بعض النسخ [illegible] اي [illegible] هذا [illegible] وعلاقة المر والعفص [illegible] الكندر [illegible]
لانه نافع من البلغمية [illegible] في [illegible] على [illegible] البلغم الذي هو سبب [illegible]
وبعضها [illegible] من انصباب المواد اليه [illegible] وربما كان [illegible] وفي بعض النسخ
رب التوت ويسمع الحامض [illegible] ورب حصرم وذلك اذا كانت مادة [illegible]
في ابتدائه [illegible] من الردع والتقوية [illegible] العسل [illegible]

العفصات وكذلك اذا كانت مادة [illegible] لان العسل [illegible] والعفصات [illegible] فاذا استعملنا الاول قطعنا البلغم
الذي هو مادة [illegible] في القروح من الاوساخ واذا استعملنا الثاني [illegible] فان اجتمع الاول
اي في الحلق [illegible] من كل واحد [illegible] من الفص [illegible]
[illegible] في الفم [illegible] العسل [illegible] في جميع الفم حتى
جميع [illegible] بسبب اختلاف [illegible] لان [illegible] العفصات [illegible]
[illegible] قال المسيحي [illegible] القلاع في [illegible] لا [illegible]
لا ان [illegible] في الفم هذا [illegible]
[illegible] من كل واحد [illegible] زعفران [illegible] المذكورة [illegible]
[illegible] الفم [illegible] اللسان [illegible] في جميع الفم [illegible]
[illegible] زعفران [illegible] اللسان
في هذا [illegible] من كل واحد [illegible]
[illegible] القلاع [illegible]
الفم [illegible] في الفم على [illegible] ذكر [illegible]
[illegible] ورب السوس [illegible]
[illegible] زعفران [illegible] ورب التوت ورب الحصرم والحوق [illegible]
ورب [illegible] الارض [illegible]
[illegible]
[illegible] السوس [illegible] الاصل [illegible]
[illegible] الزيت [illegible] الطري [illegible]
[illegible] الادهان [illegible] الزيت [illegible]
[illegible] الزيتون [illegible] الزيت [illegible] الانفاق [illegible]
اي [illegible] من الشام اي [illegible] الزيتون [illegible] الانفاق
[illegible] في الدرجة الاولى [illegible] الاعضاء [illegible]
مثل دهن الورد في [illegible] الاسنان [illegible] والحرارة [illegible]
[illegible] ذات الربع [illegible] الى الثانية [illegible] في الثالثة
[illegible] ذات الربع [illegible]
[illegible] النقرس والاوجاع [illegible] اوجاع المفاصل [illegible]
[illegible] اوجاع المفاصل [illegible]
وكذلك الكلام في [illegible] ذات الربع

وأما المخزوم ... بريم وأصلها يسمى ... حارة في الثانية يابس في الثالثة يجلو ويقطع ويلطف ويسهل الطبع اذا ... به
في صوفة وإذا دقت وهي طرية وطلي بها أسفل البطن قتلت الديدان وإذا طبخت وشرب ماؤها أدرت الحيض وأخرجت الجنين الميت
وإذا طلي بها الجبهة نفع ... وإذا ... وأما الشيح فقد عرفته وأما ... فهو معروف وأجوده ...
المستقيم وهو حار يابس في أول الثالثة ... الكلف والبرش والنمش وإذا ... يمنع من ...
... ومقدار ما ... في ... درهم وعصارة يسهل المائية ولذلك صار نافع من الاستسقاء ويسهل البلغم ...
ويدر البول والحيض والذي ... منها ... وينفع ... وأما ... وأجوده الصافي ...
... بارد يابس والأول ... باعتدال ... والسعال ... الصوت ويمنع من ...
الصفراوي ... الزحير ... الأدوية وأما الكثيرا فهو صمغ ... وأجودها البيضاء ... وهي باردة رطبة ...
وقيل ... الحرارة ... ويدفع نكاية السموم والأدوية المسهلة وينفع من السعال وخشونة الصدر وقروح الرئة ...
عصارة ... الأخضر ... ويمنع ...
يحلل المواد الغليظة ... في قصبة الرئة وفي الرئة وأما ... فهو معروف ... فانه ينفع من السعال ويلين مواد الصدر
ويخرجها ... ويلين الطبع ... الكتان ... في الأولى معتدل في الرطوبة واليبوسة ...
... الخراجات والأورام الصلبة ... الكلف والبرش والنمش ...
وأجوده الأول وهو بارد رطب في الثانية ينفع ... الصداع الحاد ... ويسهل ...
ماء ... قال الشيخ ... الكامل ... الأورام ... وأما الورد ...
... وأجوده ... الحرارة ... في الأولى يابس في الثانية قال جالينوس ...
... لأن رطوبته ... الأرضية التي ...
... بلاد الشام ...
... الغذاء ...
في الثالثة ...
الأورام الحارة في ابتدائها ...
...
... وأما ... فأجوده ...
...
...
... وأما الكندر ...
...
...
ويقطع نزف الدم ...
...

... وأما ... المسمى ...
... وهو بارد يابس في الثالثة ...
... في ابتدائها ... ويعقل الطبع ...
...
... بارد يابس يعقل الطبع ويمنع من القيء ...
... حارة يابسة في الثانية وإذا ...
... الأسنان وأما ...
... يعقل الطبع ويمنع من ...
...
... سيلان الرطوبة ... لأن ...
...
...
...
...
فصل ...
...
...
...
...
...
...
...
...
...
...
...
...
...
...
...

حتى علا الرطوبة وبطل الرياح ويتقرح الاذن فان كل هذه مسخنة لما فيه من الحرارة مقوية لما فيه من القبض فتنضجها [illegible]
الرطوبة او تولدت الرياح الموجبة للوجع وبالتقوية تمنع جرم الاذن من قبول ما انصب اليه قال صاحب الكامل وبقطرة الاذن [illegible] مثل
هذا الوقت شيئا من ابيض بيضات بلبن النساء او تقطر فيها دهن ورد مفترا ان هذه المعالجة التي ذكرها صاحب الكامل لا تستعمل
الا اذا كان سببها الوجع من الحرارة [illegible] ذلك على ما ذكره الشيخ [illegible] ورم يعرض في دماغ الصبيان
ورم حار يسمى القطاني قال ابن جميع في شرح القانون اما المرض المسمى بهذا الاسم فقد ذكره الرئيس نفسه في الكتاب الثالث
[illegible] في المجمل لابن فارس في حرف العين [illegible] العطاس بالشين المعجمة [illegible]

[illegible]

[illegible]

رجع الاولى ان يرجع الى لفظ الضمير في قوله ويشهي اي الموضع ايضا لان هذا الضمير لا يجوز ان يرجع الى الرضيع لوجهين احدهما
قوله **مثل ماء رمان مع سكنجبين وعسل** كان الاولى بالمرضع اذ لا يسقي شيئا من الحامض لئلا يجبن اللبن ويصير كالسم واما
جمع بين السكنجبين مع العسل لكونه مع الترجيد مغيرا للبلغم كعصارة الحصرم مع السكر وامثالها قوله **ومثل عصارة الحصرم**
مع قليل كافور وسكر وذلك لانك قد عرفت بان الادوية القوية لا ينبغي استعمالها ما امكن المعالجة بالضعيفة كانت قوية اشتهر
محتاجون اليها بالاخرة وهي كانت ضعيفة تعينت في استعمالها فان المبردات القوية لا يبرد معها في الموضع من ان يجلب
في القوة والحرارة الغريزية وهذا لا يظهر اثره في قوى القوى في العاجل فيظهر في الآجل ولا شك ان قوة الكافور قوية وفي
ضعيفة ولاجل هذا يجب ان يعطي الكافور للمرضع وذلك لانه اذا استعمل على هذه الصورة تغلب فيه قوة المرضع وكسرت من حدته
قوة غيرها فكيف كان لا يعدو الى تدبير اللبن فاذا وضع الصبي بعد استقراره تجيء القوة الكافورية ما تجيء متكسرة سوء المزاج
وربما سقي المرضع ماء الرمان بجودته غاية الجودة وكذلك السكنجبين فان ماء الرمان فيه التقطيع والتلطيف وتسكين الصداع
ودفع المواد الحادة واما العسل فلا يجوز استعماله لما فيه التسخين وقد عرفت ان معالجة الصبي بالضمد نحو حادة يجب
ان يكون ادويتها باردة لاحادة واما التدبير والحاجات فيما في مداواة الحميات العارضة لم تنفع الدم وحواصل المادة
ثم الاذان ويخرج من الدم مقدار الحاجة ويقصد المرضعة ايضا ويصلح غذاؤها واهواؤها ويلطف وعادة الى الحجرة والتسكين
المواد وذلك بكثرة شرب ماء الرمان ويقطع التبريد او ماء الشعير وماء المزورات ماء مخصوصة علاجها انما لم يكن هناك سعال فان كان
فلا ينبغي ان يستعمل الحامض لانه ويجيء رأى دائما رطوبة وهاتها وحيث كانت متوقفة فاعطها المليينات من الاشربة
اما الاولى فشراب الاجاص وشراب العناب بزر قطونا محرقة او شراب الاجاص ورب البنفسج ودهن بزر قطونا فان امتنع من شرب فيعطى
والاولى يجب الطبع بذلك فاعطه قليل شيرخشت مذابا بما يلطف ويصفي على شراب البنفسج كل ذلك يجب ما ينتصب الحال وما الثاني
وهي الاغذية فمثل مزورات مطبوخة واسفاناخ مطجن ومزورة ماش ان كان هناك سعال والاخص وكذا عادة كناه من نحوهما ورد
ودهن وبزر خطمي مطبوخ ويصب لابدال بما ورد وبزر خطمي وخيار شنبر وقثاء محك بخل خمر ودهن ورد ويطلى مع ذلك
هو اكتساب ويمنع مضجعه من الغضب والحركة المفرطة ودخول الحمام والجماع الشديد وبعد الخروج الحميات توجه تم بعد هذه الاغذية
في تقوية المخ وذلك بان يكثر دماغه ولا يسكن في مسكن بارد ويحفظ بوزن وكحلى ويدلك به البشرة ويعالج به ما قال الشيخ ثم
يعرقون اي المحموم من الاطفال **بان يعصر القصب الرطب ويجعل عصارة على الهامة** حتى تخفيف المرض ويحصل الا
وتحفظه والجمع هام **والرجل ويدبرونا فان هذا يعرقهم** وذلك خاصة في القصب وقال الاسعد الحمادي وذلك بسبب سيلان البدن
المنجذب فيه الى الاصل يجلب الدماغ فيعتدي به فيدفع المرض بالعرق وفيه بعد **ربما عرض لهم مغص** هذا لم يحصل في العادة
انه يحتبس بعد الفضلة البارزة كاحتباسها في القولنج وهذا تارة يكون مفردة فقط حادة او بدفع العادة وتارة يكون بدل
محتبس في العادة وما هذا الموضع عرض في الحقيقة باسم القولنج والذي يعرض الصبيان من هذه الانواع الريحي واكثر
عروض للطفل المرضع وسببه ضعفه عن هضم اللبن وخصوصا اذا اكثر وسقي لبنا جوليا فيتولد منه ذلك الرياح
ويوجب المغص لانك قد علمت ان الغذاء متى اختلط غذاء ولم يهضم ربما حمى الهيئة وعلاجه ذلك انهم **يعرقون** على ما قال
يلطفون وفي بعض النسخ **يسرون** وكلا هما جائز غلبت الاولى الاتي لما قال في الاصل فالاولى اكثر بالاظهار الاتفق
يوجب الاتي والكل على ما قال **ويكون** في الادنى او في بعده وربما ظهر في بطونهم انتفاخ ينتقل من مكان الى مكان والاخ

ومثل هذا الوقت ان يتبلل بقنان ويحكم بعده بقنانه سحقه اوفيه محض او يتخذ اسفيداج وصحنا حار ويكون لها جوده ويصلح غداؤه
المقعد ويلحق بعيض اما ونيه بقنان سحق ناعما او يتخذ من مسحوق ونداوته لبن او دهن الرمان في دهن بان او
دهن بالبنفسج ويمرخ به المقعدة او يتخذ فتيلة من بعض الادهان المذكورة ويمرخ به المقعدة ويدخل الحمام ويطلي بطنه بالعسل
حار ويطلي بطنه ويمل غذاء الصبي الى ما يسخن ويخفف ويسقيه شيئا من طبخ البرود وهذا كله مما يليق بالطبع من امراض ويسكن الصبي
وشقاق ودهن بان ويحلل سحيقا بدهن بنفسج وهذا الحاجة الى استعماله فانه يحتاج في مثل هذا الطبع فيمن الصبي بحقنة متوسطة
بين الحادة والليّنة واشار الى بعض ما ذكرناه بقوله **فيجب ان يكمد البطن بالماء الحار والدهن الكثير الحار والشمع اليسير**
وربما عرض لهم عطاس متواتر العطاس حركة من الدماغ لدفع مادة مؤذية وقد عرفت ان عدد الحركات في العطاس اكثرها في استعمال
واكثر ذلك يكون بسبب برد يصيب رؤوسهم لضعفها وشدة تضررها بالبرد لاعتيادهم حرارة الرحم فيتأذى الدماغ ويتحرك لدفعه
وربما كان ذلك عن ورم في نواحي الدماغ قال القرشي وهذا مما استبعد لان عروض العطاس عن الورم بسببه اكثره كان
يكون بسبب برد يصيب رؤوسهم وبسبب تضررها بالبرد لاعتيادهم حرارة الرحم والورم الحار لو كان يوجب العطاس لكان يجب
ان يكثر في كثير من الناس ويكون مع ذلك العطاس عندهم وليس كذلك وفيه نظر لان مع قول الشيخ ان العطاس في الصبيان قد يكون من ورم في نواحي الدماغ
والملاقي لها مكان تولد العطاس على ما قال الاسعد ابتداء العطاس يكون من الراس اذا اعتل الدماغ ورطب الموضع الخالي
الذي فيه فيسمع له صوت لان تحرك وتخرج من موضع ضيق وماذا كان الورم الحار في نواحي دماغهم رطبها عن حرارة الرطوبة
الكثيرة التي في ادمغتهم وعلى هذا كان ما ذكر في البرسام الحاد غير بارد من وجوه لان الشيخ لم يقل ان العطاس فيهم يكون
بسبب من ورم الدماغ بل قال قد يكون سهلا لكنه لم يقل من ورم الدماغ بل من ورم في نواحي الدماغ سهلا لكن لم يعتد
في نواحي من كان بل نواحي دماغ الصبيان والفرق كثرة الرطوبات الفضلية ومخرجها في ادمغتهم **فان كان لذلك** الدواء
فيجب ان يعالج الورم بالتبريد والطلاء والتمريخ بالمبردات من العصارات كما الخندباء والكزبرة وماء الورد وحي العالم **والادهان** كدهن
الورد والبنفسج ودهن القرع اذا كان من ورم ان يطلى المارقة فان لا بد منه على الدماغ يقوى في ابتداء الوجع كما قيل
المذكورة فاذا انتقل في التبريد فان الى الرادع ما يرخي **فان لم يكن من ورم عولجوا** بما كان من برد اصابهم فيعطى الصبي جلابا
سخنا ويكون المضجع حارا حتى يتبع منه ويدخل الحمام ولو كان عن فضلات اجتمعت في دماغهم فيعطى الجلاب ولا يدخل
الحمام في ابتداء الامر كيف كان ينفعهم في البلاد ريح المحوجة في مناخرهم حتى يصل الى مقدم الدماغ ويزيل العطاس بسبب
رأسه لمزاج سببه لان الغالب ان سببه برد ورطوبة فلذلك قال **يجب نفخ البادزهر المسحوق في مناخرهم وتدبير غذائهم**
بتسخين البدن وذلك الجدوار والمصطكى ورماد الكمادة بسبب ذلك ان كثرة رطوبات دماغهم يعرض لهم ذلك فيمنع نفوذها الى
الجلد واكثر ذلك يكون في الصيف لمصادفة رطوبة الدم التي يعاني الاغذية من حرارة فاعلة ولما فوق الطبيعة ودفعها لمكان
حاملا لانه البالغ من المواد الرديئة الى ظاهر البدن فان كان فيه شيء من الاذى الحم الصبي واخرج من المادة ما يجب خروجه وذلك
بعد احتمال القوة ثم بعد هذا يصلح غذاء المرضعة ويعطى الصبي ما يلين طبيعته ويخرج المواد الموجبة للتشويش وكذلك ينفع
ويحضر غذاء وما يصيب بان يمزج كما ويعطى للنفع والتصحيح في اول النهار وعند النوم بعض الاشربة الملينة للطبع والمرقة
كشراب الاجاص والنيلوفر فان كانت الحرارة قوية اضيف الى الشراب المذكور بعض البزور الباردة وان كان يؤذيها الثاني
فالطريق في معالجته ان يعان الطبيعة على قصدها وذلك بان يستعمل الحجام ويخرج الدم من سطح البدن ثم بعد هذا يطلي موضع الحجم

ويعطي الرضيع مع لبن امه بعض الاشربة المسكنة لحدة المادة وذلك بحسب ما تقتضيه الحال ثم يدبر الامر كما ذكرناه ومع هذا يجب
ان ينظر الى لون البثر الكائن فان كان اسود فهو ردي لانك قد عرفت ان القلاع الاسود ردي وهو حاصل في موضع واحد
من البدن فكيف اذا حصل هذا البثر في مواضع كثيرة من البدن وايضا القلاع الاسود ردي مع انه لم ينتشر ولم ينفرج فكيف اذا كان
في مواضع كثيرة وتفرق وتقرح الى بعض ما ذكرنا اشار بقوله فما كان منها اي من البثور قرحيا اسود فهو قتال وذلك
بسبب شدة الاحتراق البعيدة جدا عن المزاج الطبيعي فلهذا يقتل واما الابيض فاسلم منه لانه اقل احتراقا وكذلك
الاحمر لما ذكرنا ولو كان اي البثر الاسود القرحي قلاعا فقط كان قتالا لما ذكرنا من ضعف الامزجة وحدة المادة وكذا اذا
سفل اي هبط البثر الاسود وفي بعض النسخ ابيض اذا البثر الاسود في البدن وربما كانت في خروجها اي خروج البثور منافع
كثيرة وذلك لدفع الطبيعة المادة الردية الى الدفع الاخس الذي هو الجلد فسلامة جميع البدن من غائلته وعلى كل حال اي
سوا كان البثر اسود او ابيض او احمر او سوا كانت البثر عن كثرة المادة الردية الى المدفع الاخس الذي هو الجلد وسلامة جميع
البدن من غائلتها او عن دفع الطبيعة لا يجوز استعمال المجففات فيه لمضادة فعلها لفعل الطبيعة لانه ينعكس المادة الى الباطن
فيما الجرب بالمجففات اللطيفة بعد حال من المجففات في الماء الذي يستعمل فيه مطبوخا حالا لا صنادل اي في ذلك
الماء كالورد والآس وورق شجر المصطكي والعفص اي ورق الطرفا فاذا هان عطف على المجففات اي يعالج بها وبادهان
هذه الاشيا ومع ذلك يجب ان لا تغفل عن اصلاح المادة المندفعة الى الباطن باستعمال ما يجب من الاغذية والاشربة وتعاهد
دائما طبيعة الصبي باستعمال الملينات والبثور السليمة تركت حتى تنضج ثم تعالج قيل لئلا ينعكس الى الباطن فيستضر به
الاعضاء الشريفة وفيه نظر والاولى ان يقال انما قال هذا في السليم لان مادته لما كانت قليلة الردائة وما امكنه ان [illegible]
من مقامها في العضو الى حين ينضج وينقطع بخلاف القرح السلعية فان مادة ردية شديدة النكاية للاعضاء فلا يمكن [illegible]
ان تؤخر الى حين تنضج بل تجارة يخرج ما فيها من المادة فعل ذلك ثم يعالج بكبد هن الموضع المتقرح بدهن ورد وذلك
ينضل مادة السليم عند انفجارها او يحضره [illegible] اسبغ زيت بماء ورد ودهن ورد ويدهن به الموضع او يستعمل مرهم اسفيذاج
على ما قال فان تقرحت اي البثور استعمل مرهم الاسفيذاج ليلتحم وربما احتيج الى ان يغسل اي البثور المتقرحة بما
العسل او بغلي [illegible] وذلك اذا كانت البثور بعد تفتحها وانفجارها وسخة ليقطع الفضول من سطحها فيجلوها ويبقى
فيكون لذلك اقبل للالتحام وكذلك اي يعالج القلاع اذا تقرح وذلك بان يغسل بما يجلي رطوبته ويقطع وسخه ثم يستعمل
ما يوجب الالتحام واذا كثفت اي البثور المتقرحة وذلك بوقوع البعض على البعض وازدياد ثخنها وفي بعض النسخ
كثفت بالكاف اي امتلت البثور المتقرحة بحيث يصير معوقة بالفضلات ولم تقبل الالتحام احتجت الى ان [illegible]
حينئذ بماء الورق لتنشف رطوبتها ثم تعالج لتجف اي البثور اللبن [illegible] وشدة جلائه ولو لا هذا الملا [illegible] حدته
ولا شدة جلائه فان تعفنت [illegible] بطبخ الآس والورد والاذخر وقشور شجرة المصطكي لانه يجفف ذلك
ويجلوه وانما وفي بعض النسخ واما ولكل وجه ترجيح هذه كلها اصلاح غذاء المرضع حتى يصلح غذاء ما يغذاه
فلا يتولد فيه شي مما ذكرنا وفي بعض النسخ غذاء المراة المرضع والمراة [illegible] وربما احدثت البكاء فيهم نواتي السرة
وذلك بسبب شدة دفع البكاء المادة الى السرة مع شدة قبولها لذلك لضعفها لكونها قريبة العهد بالقطع او احدثت وفي بعض
النسخ واحدثت ولكل وجه سببا وفي بعض النسخ شيئا والاول اكثر [illegible] من استرخاء العنق وذلك بتولي اعضائهم

الشرق بسبب رطوبتها فيعرض بعد الصياح البكا الا عند [illegible] وهو لضعفها ورطوبة قابلة للخرق لا سيما وحرارته [illegible] ضعيف كثير
قريب العهد بالقطع وقد يعرض لهم ذلك او لا بان يقع المضمضة من الاغذية الحمضية من [illegible] ويتعاهد تليين طبيعة الصبي
ويكثر سعة في بعض الاوقات ليتحلل الارياح والنفخ ويسخن الاحشا مثل ما ذكرنا مرتبتنا بان يسقى الماء الحار [illegible]
ويكمد [illegible] حتى لا يندفع
البطن [illegible] اي على السرة او موضع الشق حتى يلتصق به بسبب ما في البطن فيبقى عليه ويجففه ويسد [illegible]
الي الشي من المراة ويشد على حجر كان حتى يحفظ كذلك ويشد ليلا يرمم الصبي فتلطخه او جلد [illegible] لئلا يكون عنيفه
[illegible] بسبب البعد المنسق ويشد اي الخرقة المبلولة عليه اي على الشق او موضع الفتق [illegible]
[illegible] اي القوابض الحادة بالتي هي اشد حرارة من المذكورة مثل [illegible] وقشور السرو وجوزه [illegible]
لم يكن عاد الطبع لكن لشدة [illegible] مع تلك القوابض الحادة لانه يكون في الطبع [illegible] فيه
[illegible] وما قيل [illegible] اي المعدة
[illegible] الموضع المذكور [illegible] والصياح [illegible] اكثرت [illegible] الى اسفل [illegible]
القوة والقابضات الشديدة [illegible] في اسفل الجوف [illegible] الاحشا [illegible]
الفتق فيحتاج الى [illegible] لا يزيد [illegible] المفردات المذكورة [illegible]
[illegible] والجلنار [illegible] ورق [illegible] وقشر [illegible] الحنظل [illegible] القلب
[illegible] وزعفران [illegible] وحضض [illegible] ورمان حامض [illegible] وكافور [illegible] المصطكي
[illegible] ودهن ورد [illegible] وبادروج [illegible] واما [illegible]
[illegible] واسفيذاج [illegible] وقشور السرو وجوزه [illegible] فقد ذكرناه [illegible]
[illegible] واما الزعفران فهو نبات [illegible]
[illegible] ومنه [illegible]
[illegible] الياسمين [illegible] في الدرجة الاولى [illegible]
[illegible] ويقال ان المطلوب [illegible] في الثانية [illegible] الاورام [illegible] على
القلب [illegible] الكبد [illegible] الطعام [illegible] اللون [illegible]
[illegible] شهوة الطعام [illegible]
[illegible] الزعفران [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] واما الحضض فهو [illegible] هندي [illegible] هو عصارة نبات [illegible]
[illegible] عصارة [illegible] الصورة [illegible]
[illegible] في الدرجة الثانية [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الاورام [illegible] القلاع [illegible] العين [illegible]
[illegible] ماء الورد [illegible] السفل [illegible]
[illegible] الاسود [illegible] واما [illegible]
[illegible] البلغم [illegible]
[illegible] الورد [illegible] في الدرجة الثالثة [illegible] البلغم واما الملح
[illegible] الديدان [illegible] الطعام [illegible] البلغم [illegible]
فقد ذكرنا [illegible] واما العدس فهو معروف [illegible] والجيد الابيض الكبار [illegible] النفخ [illegible]

الدرجة الثانية وقيل انه بزر حار وما المقشور منه بارد في الدرجة الاولى وهذا من قبيل الملاح الثاني على سقوطه ولذلك فانه
مسهل وبزره قابض بطي الهضم ردي المعدة وادمانه يولد اخلاطا سوداوية اياحق قيل انه يولد الجذام وهي للملاحة وادمانه
لحم مالح وشي حلو فانه يولد اثرا في الكبد واجوده ما يوكل بلحم حمل سمين او بزيد بطري ادبا سقا ناتج واما الملح فقد ذكرنا وما
حب الحنظل فاعلم ان الحنظل ثمرة نبات منبسط على الارض له ورق كورق البطيخ الرقي وله زهر اصفر ثم ينعقد منه ثمرة كثمرة
البطيخ الرقي الصغير الجرم وهو المسمى بالحنظل وهو على نوعين ذكر وانثى والذكر يطلب صغير الجرم والانثى رخو كبير الجرم
واجوده الانثى المدرك وهو ما يجني في آخر السنة الاصفر اللون الابيض اللحم الخفيف الورق الكثير العدد وهو حار في الثالثة
يابس في الثانية يسهل البلغم من اقاصي البدن ولذلك صار ينفع من الفالج والاسترخا والصرع والقوة وأوجاع المفاصل
البلغمية فلا ينبغي ان يسحق عند استعماله بل يرضض ويترك بدهن تسق او بدهن لوز واذا استعمل في الحقن فيسهل
يطلع بطحه واما الاهليلج فهو ثمرة العوسج شبه النعوير وليناسود وله ورق كورق السرو وشجره كثيرة الشوك ومنه صنف
ورقه كورق السرو وشجره كثير الشوك ومنه صنف ورقه كورق الطرفا وهو حار يابس في الثالثة يدر الحيض والبول ويسقط
الاجنة بخوره كلا واذا احتقن حتى يرد على الاورام المجففة نفعها وهو ينفع من الصمم ومقدار ما يوخذ منه درهمان الى
الى ثلاثه دراهم واما القرع فمعروف واجوده الفتي وهو بارد رطب في الثانية من خاصيته انه غذا شبيها بما يصحبه حتى انه
ان اكل بخردل ولد خلطا حريفا فان كان مع وان خلطا مالحا وهو يصلح غذا لمن به صفرا وهو جيد للمحموم وفي
الاوقات الحادة وعصارته يسكن الصداع الحار الا انه يرخي المعدة ويولد القولنج ويدفع ضرره ان يخلط به ابازير حارة
واما الخيار فاجوده العفص النابت في ارض حسن صحة الطعم وهو بارد رطب في الثانية يسكن العطش ويعدل البلغم
الحميات الحادة والمحرورين وماءه يسكن الصداع الحار اذا اضمد به الجبين ويذهب المعدة اذا اضمدت به واما عنب الثعلب
فهو نبات له ساق طويل وورق اخضر قوي الخضرة وغلاحمه وهو على نوعين بستاني وبري والمستعمل منه البستاني وهو بارد
رطب في الثانية وقيل انه حار وفيه ردع ولذلك صار ينفع الاورام في ابتدايها ويسكن الصداع الحار اذا اضمد به الجبين
ويقوم واما هندبا فهو عندهم يحبس رجلا وضع وهي معروفة الماهية واجودها الغضة النابتة في الصحن وهي باردة رطبة
في الثالثة وقيل في الثانية ينفع الترف وينفع الصفرا وينفع المعدة الحارة ومن الحميات الحادة والاكثار منها يضر البصر ويورث
غشاوة في البصر ويقعب بالغرب واما دهن الورد فعند ليتقوي ويحلل ويعين على جبر الاعضا واجوده ما كان من ورد
الباح الابيض ومن زيت الانفاق ويعلق في الشمس حين يوما بعد خلطهما واما الخل فقد ذكرناه واما اصفانا النبع
فهو حار رطب في الاولى يولد دما لطيفا صالحا وينفع الاورام واذا اضمد به السن الموجع دهن الورد سكن وجعها واما
البابونج فقد ذكرناه واما البادرنجبويه فقال ابو محمد الدينوري انه الحبك وقال اسحق بن عمران انه الحبق الدرهبي الورق والحبق
ان البادرنجبويه بقلة طيبة من بقول المايدة كثيرة الوجود بالعراق قال جالينوس وهو حار في الثانية وفيه رطوبة فضلية
ملين البطن ويدر البول واذا دق وضمد به لدغة العقرب نفع فيها منفعة بالغة واذا اكتحل بمائه نفع من ظلمة البصر
وجفف الرطوبات السايلة الى العين واستنشاق رايحته يولد عطاسا والرمان اكله يحدث ظلمة في البصر ويولد الرياح
واما الرمان الحامض فمعروف الماهية والغالب عليه البرد واليبس يسكن الغثيان والقي الصفراوي ويدبغ المعدة وينفع
ويسكن غليان الصفرا الا انه يضر آلات النفس واصلاحه بالرمان الحلو واما الكافور فهو صمغ شجرة موجودة في بلاد الهند

والشجرة عظيمة جدا يحل بها ماية فارس واذا ارادوا ان يخرج الكافور منها شقوا في اعلاها مواضع كثيرة فانه يخرج من كل شق حار من الما
يسمى ماء الكافور وهو ابيض اللون ثم يجمعونه شقا بعد دون تلك فيخرج الكافور ثم ان تلك الشجرة تبطل وتجفف في تلك السنة واجوده
القيصوري وقيل انه الرياحي لان الموضع الذي يوجد منه يسمى قيصور واول من وجده ملك من ملوك الهند يسمى رباحا واما المسمى
الفنصوري فهو دون الرياحي وان الرياحي يصعد من حيث الكافور وقيل ان شجرته ما لم ينالها النحوة ولا يصل اليها الرياح
فسدت انما الرياحي هو القنصوري وهو بارد يابس في الثالثة وقيل في الرابعة يقطع الطبع ويسكن حدة المواد وينفع من الحميات الحادة وهي مولدة
من الناس وهو بارد يابس في الثالثة وقيل في الرابعة وينفع الطبع ويقطع شهوة الباه واما الشمع فقد
الكبد والكلى واذا اضمد به الجبين سكن الصداع الحار ويقطع الرعاف والاكثار من شمه يسهر ويقطع شهوة الباه واما الشمع فقد
عرفت حيث ذكرنا العسل واما الورد فهو خمسة انواع احمر وابيض واصفر واسود وهو كثير الوجود في العراق على ما قيل ونوع آخر
يعرف بالمنتن واصله كاصل العاقر قرحا واجود الورد الرطب الفعل الرايحة الاحمر الورق الشديد الحمرة وهو الذي من فنيه مسعوط
والطيب يحمله بارد في الاولى يابس في اول الثانية واما المنتن فحار محرق والطيب مركب القوى منه جوهر لطيف ومنه جوهر
قابض لذلك يسعوف اشياء انه من التركيب الثاني ورايحته يقوي وينفع في الروح واذا طبخ لاشيما يابسه وتمضمض بطبيخه نفع
الاسنان واللثة واذا شرب قوى المعدة والكبد والمعا الا المنقطع وقطع الاسهالات الحادة لا سيما القبض منه واذا
اشتمل طبيخه نفع من قروح الفم واذا اسحق يابسه وجعل في القروح الرطبة نفعها واما تعلى انبات اللحم فيها كل قرحة العفص
منه واما المشي بالنهيس فانه يسهل اذا اكل وحده او شرب طبيخه او جعل منه شراب واذا اضمد به الجبين سكن وجع الراس واذا
قطر منه في العين سكن وجعها وهو في بعض الناس حار حارها وفي بعض الناس شديد اكل ذلك ضعف الموارد وهذبها
ليلطف البدن وادمان رايحته يقطع شهوة الباه وكذلك الشم عليه دواما الآس فربما سمي الريحان ومنهم من يسميه المرسين اجوده
العفص الصغير الورق القوي الرايحة وهو بارد في الاولى يابس في الثانية يقوي الدماغ واذا اضمد بماء الآس او رايحته واذا طبخ
بشرابه المحد قطع الاسهالات المتطاولة واذا انطل بطبيخه المفاصل الرخوة سكن وجعها بشرط ان يكون ذلك في الابتدا
واذا تمرغ في الاول قواها وسكن الالمها واذا اغتسل به الموضع الذي به الضيق جلا وليس اعرف العلة في هذا واذا سحق يابسه
وذر على المواضع المكسورة اعان على جبرها واذا اغتسل الراس بطبيخه او بمايه قوى الشق ومنعه من السقوط واذا اعجن دقيق الشعير
بماء العصير منه وضمد به العين الضعيفة قواها واذا ذر يابسه المسحوق على الداخس ابراه واذا اطلى عصارته حتى ينعقد
كانت قوى عصفة من ورقه واما ماحبه فانه مركب القوى وذلك في طعمه عفوصة ومرارة وحلاوة ولطافة فيما فيه من الحلاوة
صار ينفع من السعال العارض من الحرارة وبما فيه من العفوصة صار ينفع من الاسهال وبما فيه من المرارة يدر البول واما بخوخ
المكي فقال جالينوس في ثانية المفردات هذه الشجرة مركبة من جوهرين احدهما لطيف حار والآخر غليظ بارد وهي تجفف
في الحرارة والبرودة يابسة في الثانية وهذه الشجرة التفع في اجزايها جميعها واغصانها وازهارها وثمارها ايضا واذا اطبخت
فيما وشربت قطع الاسهال وقوى الاحشا وقطع نزف الدم واذا نطل بها المقعدة المسترخية واذا انطل به الرحم الكثير
الرطوبات قواه وجفف رطوبته واما الطرفا فهو شجر لا يتباعد عن الارض قريب من قامة له اوراق دقاق في رايحته مرارة وله
ثمر يسمى عرق يشبه حب الماج ومن بارد يابس في اول الثانية واذا طبخ ورقها وشرب ذلك الماء او طبخ الطحال واذا تمضمض
قوى الاسنان وواقف الشاء الالاتية تسيل من ارحامهن رطوبات فضلية واذا اغتسل به البدن او الراس قتل القمل والصيبان
واذا دق ورقه وطبخ بالخل وضمد به الطحال اذبله واذا سحق حب الطرفا وذر على القروح الرطبة جففها واذا اتخذ من خشبها اقدح

وشرب منها ذكلي العطش الاولى المحا الدوا اما الاسفيداج فمعروف الماهية واجوده الابيض الرزين الناعم وهو بارد يابس في الثانية يجفف القروح
الرطبة طلاء وينفع من رمد العين اذا خلط بادويتها بعد غسله [illegible] وينفع شقوق المقعدة واذا دلك على موضع لسع
العقرب الجرة والسنين المحرق ينفع من ذلك وشربه يقتل [illegible] مجاري الريح وما يشبهها واما الاذخر ويسمى الخلال المأموني
فهو على نوعين منه اعرابي ومنه اجامي وكل واحد منها دقيق صلب ومنه طيب الرائحة ومنه غليظ واجوده الاعرابي وهو نبات
بالحجاز الحديث الذي فيه الكثير الزهر الطيب الرائحة الذي [illegible] شبيه برائحة الورد اذا دلك باليد وهو حار يابس في
الثالثة [illegible] اذا شرب طبيخه [illegible] البول والطمث [illegible] النفخ والريح واذا جلس في طبيخه فتح افواه العروق ونفع من اورام
الرحم واذا ضمد به ورم الكبد والمعدة نفع منه واما النرجس فهو معروف وهو على نوعين بستاني وبري واجوده الابيض الحديث
الكبار الحب والقشر البستاني والدوا البري وهو بجملته اقرب الى الدوائية من الغذائية وهو حار في الاولى يابس في الثانية
واذا سحق وذر [illegible] مثل الكلف والبرش والبهق والنمش والبرص واذا خلط بالعسل
وضمد به الصلابات لينها واذا خلط بالخل [illegible] من الجرب واذا خلط بالما الزيتون نفع من جرب الرأس واذا ضمد به الطحال والكبد
فتح سددها وكذلك اذا اكل مثل الادهان [illegible] والبري [illegible] ابلغ [illegible] السرد وجوزه [illegible] جيد في طبعه
[illegible] حرارة ورطوبة وحرارة معتدلة [illegible] ولذلك خالفنا [illegible] جميعا [illegible]
[illegible] معتدلة [illegible] في الدرجة الثانية وقال الرازي في المنصوري ورق السرو وجوزه حار [illegible] معتدل
في ذلك [illegible] قاطع للدم [illegible] واذا طبخ [illegible] نفع من [illegible]
[illegible] في المثانة [illegible] اذهب [illegible] واذا جعل [illegible] في البيت قتل البق واذا
[illegible] على [illegible] واما الصبر فهو [illegible] نبات [illegible] كثير الماء [illegible]
في كل سنة [illegible] بالخشب [illegible] حتى [illegible]
حتى [illegible] قال [illegible] ثلاثة انواع منه سقوطري واسقوطري [illegible] وما [illegible] الزعفران واذا
[illegible] الكبد [illegible] الصبغ [illegible] الذكي [illegible] المرارة [illegible] السمن ومنهم من قال كان
[illegible] في الصفرة [illegible] والعصبي [illegible] اسود وهو اردا اصنافه
الصبر [illegible] الاسقوطري والصبر [illegible] في الثانية يابس في الاولى واذا نفع بالعسل [illegible] آثار [illegible]
وكذلك اذا اجعل على الداخس واذا نفع في الشراب لاسيما [illegible] الاس نفع [illegible] ومن خاصيته انه
اذا شرب [illegible] المعدة [illegible] وينفع سدد الكبد [illegible] من اليرقان [illegible] والسقوطري اذا شرب
منه [illegible] لطيف من الدماغ [illegible] الحواس [illegible] البصر [illegible]
من جزء الطيف الى العصب [illegible] ذلك العصب [illegible] الروح [illegible] ولاجل هذا
[illegible] في الايارجات [illegible] لا ينبغي [illegible] الاول [illegible] بالسهل وربما اجرى منه الدم وذلك
لانه يرخي العروق [illegible] المنفعة وينفع [illegible] يجري منها الدم [illegible] الثاني [illegible] ويدفع مضرته [illegible] يخلط
[illegible] في الايارج [illegible] واما الاقاقيا [illegible] القرظ وهي [illegible] الصمغ [illegible]
[illegible] هذا النبات [illegible] ثم [illegible]

في تراب واجوده الطيب الرائحة الاخضر الضارب الى السواد الرزين الصلب وهو مركب من جوهر ارضي قابض ولطيف
[illegible] في الثانية [illegible] الاولى [illegible]
فاذا اغتسل [illegible] هذا الجوهر [illegible] في الثانية [illegible]
[illegible] وتقوي المعدة [illegible] ينفع من
[illegible] العين [illegible] واذا شرب قطع الاسهال [illegible]
[illegible] واذا ضمد به [illegible] البارزة [illegible] الكبد الضعيفة [illegible] واذا جعل على [illegible]
من الدم قطعه واذا [illegible] الراس سوده [illegible] السقوط واذا احتمل [illegible]
الرحم [illegible] قال المسيحي [illegible] ذكر المفردات [illegible] هذا [illegible]
فاذا لم يتعرض [illegible] الكتاب [illegible] الصبيان [illegible] عند قطع السرة وكذلك [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] عند القطع [illegible]
[illegible] القطع [illegible] عند القطع [illegible] كثير البكاء [illegible]
[illegible] الاسباب [illegible] الاعضاء
[illegible] والريح [illegible]
[illegible] المادة [illegible]
المادة اليها في [illegible] السكال [illegible] الاطباء شراب
[illegible] وفي بعض النسخ [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] قال [illegible]
وربما يسمى [illegible] حتى [illegible] الشراب [illegible]
[illegible] في الاقرباذين من كتاب القانون شراب [illegible] ينفع من وجع [illegible] والورم الذي يكون [illegible]
[illegible] على [illegible] من العسل [illegible]
[illegible] في المعدة [illegible] الاذخر والورد [illegible] زعفران [illegible]
[illegible] ثلاثة اوقية [illegible] قال ابن جميع في [illegible] القانون
من كل واحد درهم [illegible] بالسكال [illegible]
السكال والسكار [illegible] والسغار [illegible] المسيحي [illegible] الذي ذكره في [illegible]
[illegible] ينفع [illegible] الاورام [illegible] المعدة [illegible] الكلى [illegible]
[illegible] الرئيس [illegible] ذكر [illegible] الاطفال [illegible] المعروف
[illegible] قال [illegible]
[illegible] قال المسيحي [illegible] ذكرها [illegible] يجب ان [illegible]
[illegible] هذا الدوا [illegible]
ابتداء [illegible] السكال [illegible] في كتابه [illegible] حيث تكلم في [illegible]
[illegible] نبات [illegible] الورق [illegible] ورقه [illegible]
بالارض [illegible] في الصيف [illegible] الدم [illegible] في ارض [illegible]
[illegible] الاورام [illegible] الزوج واذا [illegible]
[illegible] الاجفان واذا [illegible]
[illegible] واذا [illegible] وبيد [illegible]
[illegible] اسقط الجنين [illegible]

فاينته يغلي غليات حتى يتقوم ومع ما يذكر في الاقرباذين وضمانا له حك البطم على ما قال وحك البطم ويحل بان في دهن
الشيرج ويلين منه البطن فانه يطبخ بدهن سرته لسرة فيه واقتدا المستفاد من عصير الهيب ويطلى به سرته ايضا فانه يعمل
بسبب حك البطم الضمانا له فيصلح الدم بالكلية وهذا الترتيب ما ذكره ابن التلميذ لانه قال يطبخ ويصفى ويشرب وما في دهن
في الشرح بخلاف قوله هنا حتى يتقوم فان المتقوم قد يحتاج الى التذويب وعلى الجملة فلكل واحد من الترتيب المذكور
وجه يرجح فعليك بالنظر والاعتبار ما يرجح ما ترجح عندك وقد يعرض للصبيان لا ينام قال القرشي شبهان يعني بذلك ان به
من نومه كما ان الاولى الاحاجة الى هذا التكلف فان الصبي قد لا ينام يوما او يومين واكثر ولا يزال يدمع دمعة اي يطلق
دمعة ويلازم ايضا اكثر ما يعرض هذا للاطفال بسبب وجعه فيا والطبن في معدة وما حاله الى كيفية ردية فهو الجوع ورديا الى
دماغه ويلازمه فصل البهم واما القلق فلانه وكلام معدة فلاجل هذا يحصل له مع السهر دمعة واضطراب والواجب في
مثل هذا الوقت ان يعطى المرضعة ما يصلح كيفية لبنها ويخفف تداويها ويقلل من رضاعه ويحتال في تنويم فان نوم الصبي
لما الجوع بها تسكين حدة مواد بسبب السكوت اللازم لهو ثانيهما انه يجود الهضم وحتى حصل له ذلك تولدت مواد على
ما ينبغي فيجب ان يكون كيفيتها كيفية جيدة غير لذاعة وثالثها انه ينشغل عن اخذ لبن على لبن وقا يبرع وذلك بعلو
قال مضطربهم الى ارقاد والحيلة في ذلك ان يعطى في بعض الاوقات مثل الخشخاش مسحوق سحقا ناعما مقداره
نصف اوقية لبن مرضعته بان يخلط به ويلعق اياه والخشخاش على نوعين ابيض واسود وهو نبات بارد رطب في الثالثة
والاسود في ذلك ابلغ من الابيض واجود للاجرة للاكل الابيض الزيت المذكور منه من السعال الحادة ونوازل الصدر وينفث
الدم ويعين على قطع الاسهال الحادة وينوم واكثار منه يحدث النقص لا سيما الاسود ومقدار ما يوخذ منه مقدار نصف درهم
مع مثله حبا لبنا وانقى الجميع ببعض الاشربة القابضة نطع الاسهالات الحادة ويسكن الام الحاصل منها واذا اخذ منه
الصبي دهانة فتنفع ويزرقه المدقوق نوم من غير يجذب كما في الحس والخشخاش وغيرهما مما يرطب وينوم من غير تخدير
والى ما ذكرنا اشار بقوله فان امكن ان ينوم بشبوب الخشخاش مبزره ويدهن الحس ودهن الخشخاش بوضع
على سرته اي يسعط الصبي دهانة اي بقطرات ارعفه بمكة اي هو المطلوب لحصول التنويم بلا عتاد لكن يجب ان تعلم
ان دهن الخشخاش يوخذ على وجهين احدهما ان يدق بزره في ماءه كما يتعمل بالسمسم ثم يرش عليه قليل ماء حتى
ينار وعادة الى ان يهري ثم يعصر ويصفى ويلقى في المصفى شيرج طري ويطبخ الجميع بنار هادية الى ان يفنى الماء ويبقى
الدهن وكذلك دهن الحس يوخذ على وجهين احدهما ان يدق بزره كما ذكرنا وثانيهما ان يدق ورقه ويوخذ ماءه ويضاف اليه
شيرج طري ويطبخ الجميع بنار هادية الى ان يفنى الماء ويبقى الدهن وكذلك دهن الحس كما ذكرنا من العينات على النوم
الدهن بدهن القرع او بدهن جرادة القرع اما الاول فهو ان يدق حب القرع ويدق كما ذكرنا في السمسم واما الثاني فهو ان
يعصر ماء القرع ويضاف اليه شيرج طري او دهن لوز حلو ويطبخ الجميع كما ذكرنا فان لم يف ذلك بالتنويم فيعطى من الخشخاش
الابيض مقدار درهم يطبخ بلبن مكرر ابيض فان لم ينفع الاخضر فيطبخ اليابس في ماء ورد ويستعمل فان لم يفيد ذلك ايضا
فيوخذ من قشر الخشخاش ويسحق سحقا ناعما ويخلط بلبن المرضعة ويلعق اياه فان لم يف هذا المقدار بالتنويم زاد فيه
اكثر ولا ينبغي ان يبالغ في زيادة مقداره خوفا من غائلة وان احتيج الى اقوى من ذلك الما القوة السبب الموجب لذلك

والدمعة واما الآن ما تقدم لم يغفر التنويم على ما ينبغي بهذا الدوا اي يشغل ويخرج اب السنة ويبرز حلوم وخشخاش ابيض
واسود وبزر الكتان والحب الجوزي وبزر القمح وبزر بستان افحل وبزر الحب وبزر الرازيانج والسبوت وكرب البلاطة
ويدق ويعجل فيعجن لبنه ويوخذ منه قطرها مثقال ونصف مرقوت وفي بعض النسخ مثقال في بطانة والاولى اكثر واظهر والثاني صحيح ايضا
ويعطى الجمع منه شكرا وفي بعض النسخ شكر وكلا وجهي الاول الظهر ويسقى الصبي مقدار حمصة واعلم ان هذا الدوا ينوم
بالحيلة الاصطناعية فانه بالتركيب ليستفيد صورة منوعة للتنويم الغاية انشغل الطبيعة عند التنويم بدفع المودي بما يحل له فان البعض
منها ينوم البعض بصر وبعضها ينوم بعضه بكيفيته الاخر يصلح كيفيته وكذلك ما حسب السنة فيوجب بحر بخفيفة على ذكر الجميع الاعصاب
في العقار طولها ذراع وورقها ابيض ليس هو شديد البياض يحمل ثمرة على قدر الفلفل طالب وعيدان قال الحسيب هو من
جنس التوخات وهما يسمى شيطرج البري حارة رطبة في الدرجة الاولى يزيد في الباه ويخصب البدن ومنها اسهال ضعيف
والمقل بتوم الحب بما في من الذهبية وتخصيب والماجر حدوم وهو حق الارض ويخم الارض ومجرا الارض فهو يربه يحبب مثل الحمص
وفي يهاس بزره من خراسان ومنه البرات ومن قرطان وهي باردة يابسة في الثالثة ومنهم من قال حارة في الاولى رطبة بها
فانها مشتد ويقوي ويحلل الاورام ومنه وطلا على ما قبل فيزيد في المني زيادة شديدة ويسمن البدن ويقطع شهوة الطين ويحلل
شوبها بتسمينها واما الخشخاش فقد عرفته وشوبه بوجيف احدهما انه يغلظ جوهر الروح بحيث انه يتعذر عليه السلوك والشرح في ذكرها
وثانيها انه يبرد يكثف السالك ويمنع الروح من النفوذ والاسود ابلغ في ذلك من الابيض والاولى بالخشخاش صنف الاسود ولا
فليس لنا خشخاش اصنف واما الحب الجوزي فهو حشيش ماعب فظل واما الزرع فهو الرجلة ما البقلة الحمقا وقد عرفته وبزره بارد مرطب
مسكن الحرارة فهي عند الامزه ينوم واما بزر لسان الحمل فيه بارد مرطب مغرية وتسكين حدة المادة فهو ينوم لذلك وبزر الحس
شوبه ظاهر واما الرازيانج والانيسون فقد عرفتهما والغرض منهما هنا اصلاح الادوية الباردة منها من تحقير هما واما شيعهما
فلذلك الحالية في الكون واما الفرض من قلبها فلاجل الا المعدة ويوجب الاسهال لا شباه الصبي مستعملا لما يوقت واما بزر قطونا
فانه فيه التبريد والترطيب فهو ينوم بذلك واما الغرض من قلبه فالخوف من الخاية واما الدم يدق فلان الشوق يوجد بما يشعل على الكل
والمخلوط السكرية فليذهب بشاعته ويقرب من طبيعتها فان بالاول يعتد الصبي على الخبز وبالثاني يقبل الطبيعة اليه ويعمل فيه
علمها فانها تنفع لم يقبل الطبيعة فيدم يعمل هو في البدن على الوقت ثم يوخذ من الجميع المقدار الذي ذكره فان لم يحصل المطلوب
بها فانه الى التنويم على ما قال فان ارغيت ان يكون اي التنويم اقوى من هذا اي من هذا المركب جعل فيه اي في هذا المركب
شيء من الافيون قدر ثلث جزء اي من اجل الجملة او اقل اي من ثلث جزء وهو الاجود لانك قد عرفت ان الدواء لا يعتقد استعمال
من غير حاجة القوة ويعطي انها متى كانت قوته استعملنا الادوية القوية بلا خوف وعند ما كانت ضعيفة تركناها واستعملنا ما هو دونها
في القوة ولا شك ان قوة الصبي ضعيفة للمعرف وقوة الافيون قوية على ما علمت ايضا فلاجل هذا كان الاجود ان يقتصر في تنويم
الصبي على ما ذكر من الادوية اولا والا فليوخذ المقدار اليسير من الافيون اي الغاية قال ويسقى يسير من الافيون تخمد
على صورتين احديهما ان يوخذ رؤوس الخشخاش الاسود وورقه ويدق الجميع دقا جيدا ويعصر جيدا ويصفى بخرقة رقيقة ويجعل
على صلاية ويسحق سحقا بليغا الى ان يجف ثم يجعل منه اقراص وثانيتهما ان يشق ويكنف الى الخشخاشة فانه يخرج
اللبن ويجمد ويوخذ اولا فاولا ويجعل في صدف ثم يسحق على صلاية ويعمل منه اقراص وهذا الجود من الاول واصله الكثيف الرزين
الكريه الرائحة السريع الذوبان اذا وضع في الشمس واذا الذي من السراج اشتعل ولم يكن وروده مظلما وقد يغش بوجه اخر وهو ان

يحتوي سلة ويدخل في الحوض فان دخلت فرجة وهو خالص وان لم يدخل فرجة فهو مغشوش قال جالينوس هو بارد في الاولى
يسكن الاوجاع الشديدة ويغذي ويمنع من الاسهال الحاد والسعال الذي عن مواد حادة وان فاخذ به الصبي نوم وكذلك اذا شرب منه
او الحديث منه مقدار يسير وكذلك من [illegible] الى حد ما ان اخذ منه مثقال [illegible] واذا خلط ببعض [illegible] زعفران وقطعة
الاوان كان صالحا لاوجاعها الحادة. **وقد يعرض للصبي فواق فيجب ان يسقى حبة الهال مع السكر** وقد عرفت الفواق ما هو
انه ينقسم الى امتلائي واستفراغي واللذعي [illegible] الفواق الامتلائي واللذعي [illegible] واما الامتلائي فعلاجه
من القيء واما اللذعي فلاستحالة اللبن الى كيفية لذاعة [illegible] في المعدة [illegible] جوز الهند [illegible] من ذلك ظاهر امر الاول
فما فيه من التسخين والتحليل واما امر الثاني فما فيه من الدسومة والتليين فان [illegible] جرم المعدة والمادة
اللذاعة وايضا [illegible] حدة المادة ويكون [illegible] جوز الهند [illegible] كما اوقيا وكيفية اخذه
[illegible] ان يقطع النارجيلة ويجعل [illegible] في كوز فانه [illegible] اسبوع وقت [illegible] الماء المذكور [illegible]
[illegible] ليلة [illegible] اذ طبخ [illegible] الجوز الهندي الابيض
[illegible] في الثانية رطب في الاولى [illegible] الباه [illegible] الكلى [illegible]
واذا [illegible] المعدة [illegible] البادرة واذا [illegible] المقعدة [illegible]
الجوز [illegible] الجوز المشهور [illegible] جوز [illegible]
الطيب [illegible] جوز السرو [illegible] جوز المخ [illegible] جوز الاهل [illegible] الجوز ابهل [illegible]
[illegible] السكر جوز الهند الزيادة في ضعفه فانك قد عرفت ان الطبيعة [illegible] الاشياء الحلوة [illegible]
[illegible] بخلط السكر بالدواء المسهل وان كانت [illegible] الطبيعة [illegible]
المسهل [illegible] المرضعة [illegible] على تحليل مادة الفواق [illegible]
من الاوضاع [illegible] المادة [illegible] طبيعة المرضع [illegible] ببعض الادهان المحللة
كدهن الشبث والزنبق والبابونج والبان ونحو ذلك **وقد يعرض الصبي تمزج** اكثر من ذلك يكون الاطفال وبسبب كثرة
حرص المراضع على ارضاعهم فيفسد اللبن في معدهم لكثرة [illegible] الطبيعة الى قذفه **فربما انتفع منه ان يسقى نصف دانق**
من الزرنباد وذلك لما فيه من العطرية والتحليل [illegible] لا يستعمل الا اذا كان سبب [illegible] **وربما عرض**
منه تصعيد المعدة فيسقى من حب ابن الحق الضعيف وذلك الضعيف سبب [illegible] قوة ايضا فانه [illegible] الادوية [illegible]
[illegible] بماء ورد [illegible] المعدة [illegible] المرضعة بعض الاشربة المسكنة [illegible]
[illegible] المنعنع [illegible] المنعنع والتمر الهندي [illegible] كانت طبيعته [illegible] من الاشربة [illegible]
كان [illegible] بزوج [illegible] مع [illegible] وبعطى الصبي [illegible]
رمان [illegible] المرضعة وكذا الرضيع [illegible] وحب رمان [illegible] الفستق الخارج
[illegible] المفردات [illegible] **وقد**
يعرض الصبي ضعف المعدة ما [illegible] يكون للاطفال [illegible] في الاصل [illegible] الترطيب
اللبن [illegible] العارضة لهم [illegible] في رضاعهم [illegible] المعدة [illegible]

لذلك كان من الطب اما ان يعطى الصبي ما يقوي معدة ويمتنع من الاطلية والاضمدة والاشربة والاغذية اما الاطلية فاشار اليها
[illegible] **فيجب ان يطلى معدة بمسوس بماء الورد** حتى ينزل معدة [illegible] **او بماء الاس** فان [illegible] المعدة
[illegible] واما الممسوس [illegible] السوسن بالفارسية [illegible] الشراب [illegible] سوسن [illegible]
[illegible] من الصفرة الموجودة فيها [illegible] الذريرة [illegible] من كل واحد [illegible]
[illegible] من كل واحد ثلاث [illegible] سنبل الطيب [illegible] من كل واحد [illegible]
[illegible] من الادوية المذكورة [illegible]
[illegible] زعفران [illegible] من المسك [illegible] الادوية [illegible]
[illegible]
[illegible] نصف درهم [illegible]
[illegible] بماء ورد وماء الاس [illegible]
من كل واحد [illegible] ماء الاس [illegible] المعدة واما الاشربة [illegible]
[illegible] وشراب [illegible] المذكورة
[illegible] المصطكى مع [illegible]
يستعمل [illegible] **ويسقى ماء السفرجل يتقي من الزنجبيل والسكر** [illegible]
[illegible] والسكر [illegible] ماء السفرجل [illegible] المعدة [illegible] **او اقراص الطباشير بالسكر في**
[illegible] من الصبر فانه [illegible] المعدة [illegible] ان يطلى على معدة [illegible]
[illegible] ماء الورد [illegible] بالصبي [illegible] ان يسقى الصبي [illegible]
[illegible] السفرجل مع الزنجبيل او السكر [illegible] المسك [illegible]
[illegible] ورق [illegible] الريحان [illegible]
[illegible] الاطيب [illegible] الثالثة [illegible] المعدة [illegible] العطش
[illegible] الغثيان [illegible] النكهة [illegible] نصف درهم [illegible]
[illegible] في [illegible] المسك [illegible]
[illegible] والمسك والثاني [illegible] الطيب [illegible]
واما المسك [illegible] حيوان شبيه بالغزال [illegible]
[illegible] الاشجار [illegible]
[illegible]
[illegible] خراسان [illegible]
[illegible] والمسك [illegible]
[illegible] الاسود [illegible] الطيب [illegible] في الثانية [illegible]

ويتبع من الخفقان والتوحش ومن الدماغ البارد ويقوي القلب ويشد رطوباتها اذا اكل به ويطلى بالاشياء ومقوية لاسيما
وخصوصا الكبش **ويعرض للصبي احلام مفزعة في نومه واكثرها من امتلائه لشدة نهمه فاذا افسد الطعام ما حت**
المعدة به تادي ذلك الاذى من القوة الحساسة الى القوة المصورة المتخيلة احلاما هائلة ما اكثر ذلك يكون للاطفال
وقد قال جالينوس ان ذلك يكون في النوم بسبب فساد الغذاء في المعدة لتغير بخارات فاسدة تخيل خيالات مفزعة وقد دل الشيخ
على ان ذلك بسبب فساد الغذاء ولكن جعل كيفية اجابة ذلك الشيخ بان تتضرر المعدة فيتادي ذلك الاذى من القوة الحساسة
الى القوة المصورة المتخيلة فتخيل خيالا يقابله واعلم ان كل واحد منهما قد يكون سببا للفزع ولكن الصبيان يفزعون في
نومهم ايضا فان كان هضمهم جيدا وفيه انه يكون بسبب ذلك ضعف نفوسهم **فيجب ان لا ينام** اي الصبي **على كظة** اي
على امتلاء بحيث يكون الطعام في فم المعدة بعد الاكل متى نام على هذه الصورة كان الغذاء ربما من الدماغ نحو اليه
الابخرة المذكورة بخلاف ما اذا انحدر الغذاء عن المعدة الى اسافلها وبعد عن قربها الى قعرها فانه لا يحصل منه ذلك وان حصل
كان قليلا لا ينفعنا **ان يلعق العسل ان ظهر ذلك** على هذا الفاعل استعماله بعد انحدار الغذاء عن المعدة فانه ربما يبقى شيء من
آثار الكيلوس في المعدة فيعصي منه ان يحترق رقيقا ويرخي المعدة ويضعفها عن احالة الغذاء على ما ينبغي فاذا ورد
عليها ما يسكنها ويقطع ما بينها من الفضول كالعسل اشتغل بخاصية النفع وذلك هضمه واحداره ما بقي من آثار الكيلوس
في المعدة **وقد يعرض للصبي ورم في الحلق** والملازمة وورم اللوزتين وهما الغددتان اللتان بالنخاع ما يكون في حين التوجع
لان الحرارة يتوجع فيسيل الرطوبة من دماغهم الى اسفل وتحدث منها هذا العارض **وربما استرخت** اي الورم **الى المفصل**
اي يحصل الفقرات بسبب المشاركة والمجاورة قال بعض المحققين قوله الى المفصل غلط والصواب الى القفا وهي
اصل اللسان وفيه نظر لانه لم يبين كون ما في المتن خطا فلا يكون ما ذكره صوابا **والى خرز القفا فيجب ان يلين طبيعته بان**
يجذب المادة الى الجهات البعيدة ويعالج بشرب التوت ونحوه اي من الادوية والحلو والمكيف منها بسبب
ترقات الورم من الابتداء والتزيد والانتهاء هذا من حيث الاجمال واما من حيث التفصيل فالواجب في مثل هذا الوقت
ان يحجم الصبي ويخرج له الدم مقدار الحاجة ثم يعطى ما يلين طبيعته ان كانت متوقفة مثل شراب البنفسج والنيلوفر وما
النيلوفر منه مثقال ثم يقطر بماء البحر الشراب ويحقن الحقنة ايضا بما ذكرنا ويتغرغر بالتوت على ما ذكره الشيخ
فان كانت الفقرة قد زالت يعالج بالعلاج على الفقرة ويمص مصا قويا بعد تنقية البدن فان تعذر ابتلع عليه ولم يترك
الفقرة او زالت تعلق على قفته محاجم ترجيع جوانبها يحصل مصا قويا فان الحجر يمتنع ويسهل عليه البلع والا ازداد
فان تعذر النفس فقط وحصل على الصبي الهلاك فيشق العصب من تحت الفك وقد الرئي يتحصل والحرس من فاه
فان البخار الدخاني يخرج ويسترجع العليل **وقد يعرض له** اي الصبي **خروج شقيقة في نومه** وسبب ذلك كثرة الرطوبات
في رئاتهم لصغرها فربما وانها تقذف الى الصدر فوقه وربما يرفع اليه وهي صعب حار وهو ضيق في حال النوم لاجتماع الفضلات
فيه الا ان الباطن في الغالب النفس في خروجه وبخصوصه لمن كان منهم عبلا البدن لانه مجاري نفسه يكون ضيقة ولذلك
يعرض لهم الربو ايضا وهو ضيق في النفس تشبيه نفس المتعب وفي مثل هذا الوقت يجب ان يعطى ما فيه تخفيف وتحليل
وجلاء وتلطيف يقطع لتلك الرطوبات وذلك مثل العسل وبذر الكتان والكمون ويدق كل منهما ويخلطهما بالعسل ويلعق الصبي
ملعقة ولهذا قال **يجب ان يلعق مثله وان الكتان المدقوق بالعسل وان يلعق الحب وقت الحاجة بالعسل** او يعطى رب السوس بالسكر

ويعطى بماء يغلي فيه اصل السوس الا ما يجرى في محل شكل ابيض ويغلي الى حين يأخذ عامة الاشربة ويدهن صدره بدهن سوسن
ويدهن زبق ويصلح غذاء المرضعة ويعطى بعض الاشربة المذكورة ويشاهد تليين طبيعة الطفل وذلك باسهال السائل
ويحقن ايضا المائل الى الحدة وبالجملة ينبغي ان لا يهمل معالجة هذا المرض فانها تسوء احوال الصبي **وقد يعرض للصبي ريح السبات**
حتى ان ذلك المرض الذي يسمى ريح الصبيان وقد فسر بعضهم بريح غليظة تعرض في داخل الراس ويمده حتى يفتح منه ويرشح
ويرجع في شرح القانون انه عظم الراس لكانه من تشنج الشريان لريح رطبة تجتمع فيه وقال بعضهم انه ضرب من الصرع
يعرض عند معظمه للصبيان باسم الصبيان ومنهم من يسميه فزع الصبيان وعلامات تحركه تحرك المصروع وربما التوى فكذا بجذب
جبينا وفي مثل هذا الوقت ان كانت علامة الدم ظاهرة فانه يحجم ساقيه او يخرج من الدم مقدار الحاجة ولا ينفعل عن طبيعته
بل تعاهد عدها بالمليّنات ويخفف غذاء المرضعة وان لم تكن علامة الدم ظاهرة فالحطة ويتعهدها الى سحقه ويلقى
عليه على جميع الغذاء دهن عود الصليب وسبب عروض هذا المرض للصبيان كثرة الرطوبات في ابدانهم وادمغتهم **وقد ذكرنا علاج**
ذلك في امراض الراس قال المحشي هذا دليل على ان تصنيفه هذا الكتاب بعد تصنيفه للكتاب الثالث وفيه نظر **وكذا ما ذكرنا**
فيه من اي يشتغل **بهم كثيرا وهو ان الملح والسعتر والحندقوقا والكمون بعسل ان يمضغ منه ويطلى ان كان فيه تجبات**
الا ان هذا الدواء كثير النفع على ما ذكره وهو حق وذلك لما فيه من التسخين والتحليل فان السعتر على حرارته معتدل بلطف وكذا
الكمون واما الحندقوقا فهو حشيش نبات بعير هيئته كهيئة الكلب وجلدة خشن يبيس عليه شعر يصلح باسم الشماع والحديد
وقيل انه اذا امسك واخذ خصيته وتركت فان موضع الخصية يلتحم فاذا رأى الصياد مرة ثانية نام على ظهره ورفع رجليه الى
فوق حتى يرى الصياد موضع الخصي ويعرف انها قد ذهبت وكذا لا يسكر ولا يحوم الاجود ما يؤتى من بلاد السودان الراعية ومكانات
في خصيتين معا معلقتين فرد وهو حار يابس في الثالثة بلطف ينفع من اوجاع العصب والمفاصل البارد الثابتة
والمادة بعد الاستفراغ ويخرج الجنين الحي والمشيمة ويدر ويسقى منه مقدار مثقال ويدهن به ويتقطع من لذغ الهوام
واذا ادخل في بيت ثم حار ويطرد ويقع التضييب مع من سعال البول الكائن مع البرد فاذا اخذ من جلده قطعة وجعلت تحت القدم في
المداس نفعت من النقرس واعلم ان هذا المركب لا يستعمله الشيخ الا في البلغمي فانه يطاوده بسبب حرارته لاستعمله الدم يمكن مع
مادة كثيرة **وقد يعرض للصبي خروج المقعدة** وذلك لاسترخائها بسبب ضعف اعصابهم لغلبة الرطوبات على ادمغتهم وابدانهم فاذا
استرخت خرجت وربما كان خروجها لفساد الغذاء الذي فيه وايضا فان الغذاء حين حصل له ذلك اذكى المعدة ويحصل منه اسهال
دموي وذلك ما يعين على خروج المقعدة لكثرة الزحير لدفع المادة فاما في مثل هذا الوقت يجب ان يعطى ما يقابل السبب
الموجب لذلك وكذلك المرضعة ويطلى المقعدة بما يقويها ويقبضها ويعان بطلاء بما يعالج فيه الادوية التي ذكرها على ما قال
يجب ان يجعل عليه الاس والاملج ويجفف البلوط ويحك بما يشبه ذلك وكذلك الكندر وقشر الرمان قابض يعالج بها وطلاء الجوز يعضنا بالتشبيهات
المذكورة ابي **الرقيق** وقد اي اللبن **الشديد** وقيل اي الناطف المتروك **ويعالج** اي الصبي **بالحقن**
فانه يقوي المقعدة ويقبضها لكون الجزوات فيها قبضا بعد ذلك المدارات فيه ان التقبيض والتقوية ونحو ذلك الماهية وكذا ذلك
الاس والعفص والبلوط تغلي النبيذ وتنقيع الورقة على بصق من ادوية المعدة الثالثة ينفع من نفث الدم كالاسى منه
ورفع الحار والقروح الرحم ومن استرخاء المقعدة والنتوء والحيض والمطر فيه وبدا ما شربه فرجه وطلخه البلل يقطعها فيسلا
وبهار وما الاس فان فيه القبض والتقوية على ما عرفت واما اختار الطبيب ايلياهن لان فيه حلاوة تنقل بها ذلك مثلا ايبها واما

القرن الحق فان فيه ذكرا لجميع الديدان جميعها [illegible] الاول من موضع [illegible] وذكرها [illegible] الارعاد وقال الجوهري صاحب الصحاح
ومنها ما هو الذي يسمى بالفارسية [illegible] فالواجب ان تحرق [illegible] واذا اكتحل به العين [illegible] ويمنع من انبعاث الدم من كل
موضع مع الكثيرا [illegible] البول وقد [illegible] ودرهم [illegible] شراب [illegible] لا [illegible] وان [illegible] طرح الحمام [illegible]
الشب فان فيه [illegible] بالرائحة [illegible] وربما [illegible] الثانية واذا احرق [illegible] الراس [illegible] مع الخل
نفع من داء الثعلب وذلك لما فيه من [illegible] وكذلك الكلام في [illegible] ثم بعد التحليل [illegible]
ان يدهن المقعدة [illegible] ثم [illegible] المذكورة [illegible]
[illegible] واكثر ذلك يكون [illegible] على ارض باردة [illegible] مقعدهم بالبرد
لهم ذلك وربما كان [illegible] الى مقعدتهم [illegible] كما يكون في الاسهال [illegible] العارض لهم فان كان ذلك سببه الاول
فيعالج بما ذكر الشيخ فان [illegible] **[illegible] ان [illegible] لكل واحد ثلاثة [illegible]**
[illegible] [illegible] الى الامعاء [illegible] **[illegible]** [illegible] الماء [illegible]
بما حار فان احتيج الى [illegible] في [illegible] وان كان [illegible] الثاني [illegible]
[illegible] من المقوية والادوية **[illegible] في [illegible] الصغار [illegible] في نواحي المقعدة [illegible]**
[illegible] [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الديدان [illegible] وربما [illegible]
[illegible] هذا الدود الى بدن الانسان [illegible] في العالم [illegible] العالم [illegible]
وربما علم كذلك هذا الدود [illegible] بدن الانسان [illegible] وكان [illegible] العارضة في العالم
[illegible] العارضة في بدن الانسان [illegible] اكثر [illegible]
[illegible] هذا الدود [illegible] في العالم [illegible] هذا الدود [illegible] في البدن
[illegible] الديدان [illegible] الغذاء [illegible] ان يكون [illegible] بالمقعدة
[illegible] الامعاء [illegible]
[illegible] الكيلوس [illegible] صغار [illegible]
[illegible] في سبب [illegible] التي يسمى
حب القرع [illegible] في [illegible] الامعاء [illegible] شبيه [illegible] حب القرع [illegible]
[illegible] قال القرشي [illegible] ذلك [illegible] التي يسمى المستديرة [illegible]
[illegible] الثالث والرابع من [illegible] في الصبيان [illegible] ولذلك تكون [illegible]
ومستديرة [illegible] والطب [illegible] ولذلك كان [illegible] المستطيل [illegible] المستديرة
[illegible] القرع [illegible] المستديرة والمستطيل قال القرشي [illegible]
[illegible] في الانسان [illegible] الامعاء [illegible] وذلك لان [illegible]
[illegible] الى الامعاء من المادة اكثرها [illegible] لان [illegible] المادة في [illegible] الامعاء [illegible] مادة الديدان [illegible]

واخرجها فلنلت في ذكر الحيات واما الطوال فاعلم ان اكثر الناس ينصب الى قعر معدتهم [illegible] فالعريض ينصب الى معدتهم الطوال قوله
الحيات فيهم في اليسار اكثر لان السوداء وان كانت تنصب من يسار المعدة [illegible] من المادة التي تتولد منها الديدان الا ان
السوداء انما تنصب الى المعدة عند [illegible] يكون ما بينها [illegible] موضع مادة الديدان بعيدا [illegible] بالغذاء [illegible]
الغذاء [illegible] فان [illegible] المعدة عند قعرها [illegible] مسافة ما بينها وبين مادة الديدان فلذلك [illegible] اكثر [illegible]
عن مادة الديدان [illegible] خصوصا وحرارة الكبد [illegible] فلا [illegible] الفرجة التي بها [illegible]
والذي لا ينصب الى معدهم [illegible] الديدان [illegible] واما العلاج **فالطوال**
يعالج بما [illegible] في [illegible] وذلك لان الشيخ [illegible]
[illegible] ان الطريق في معالجة [illegible] الاغذية [illegible]
[illegible] الديدان [illegible] الغذاء على هذه الصورة [illegible] المذكور [illegible]
[illegible] ايضا [illegible] الاوجاع [illegible] القلب [illegible]
[illegible] الصبيان وذلك لان [illegible] ضعيف ولاجل هذا امر الشيخ بان يكون استعمال [illegible]
[illegible] في باطن البدن [illegible] **وربما احتيج الى**
[illegible] بالافسنتين والبرنج الكابلي [illegible] [illegible] **واما الصغار التي**
[illegible] [illegible] الصبيان **في المقعدة [illegible] الراس [illegible] كل واحد [illegible]**
في الماء [illegible] الفضلات [illegible] الى آلات البول [illegible] **[illegible]**
[illegible] [illegible] للطفل [illegible] الولادة [illegible] الاسباب [illegible]
واكثر ذلك يكون عند [illegible] ولذلك يكون هذا [illegible] اكثر
[illegible] هذا العارض [illegible] على ما قال **[illegible]**
[illegible] المحرق [illegible] قال [illegible]
[illegible] الافسنتين والبرنج والراسن [illegible] الافسنتين [illegible]
[illegible] ستة انواع [illegible]
[illegible] الثالثة [illegible] المعدة الباردة [illegible]
[illegible] الديدان [illegible]
[illegible] البرنج الكابلي [illegible]
[illegible] من المرارة [illegible]
من [illegible] وذكر الشيخ في الكتاب الثاني انه نوعان [illegible] وكل واحد [illegible] كل نوع [illegible]
[illegible] الى [illegible] في الاولى [illegible] في الثانية [illegible] الديدان [illegible]
[illegible] المفاصل [illegible] المعدة واما الراسن [illegible] الكلاب
[illegible] على الارض [illegible] البارد [illegible]

الفار ووجع المفاصل اذا طبخ بدهن وطلي به [illegible] ويفتح ويقوي القلب ويدر البول والحيض ويمنع من
نهش الهوام وقدر ما يؤخذ منه درهمان وقيل انه يزيد في المني زيادة شديدة ويقوي شهوة الجماع واما الفستق فهو اصل نبات لورق
كورق الكراث طوال ينبت في الاماكن التي [illegible] واجوده ما جلب من الكوفة الرزين [illegible] وهو حار في الاولى يابس
في الثانية يسخن ويخفف ويحلل الرياح ويحسن اللون ويطيب النكهة وينفع من [illegible] ومن القلاع ومن استرخاء اللثة
ويزيد في الحفظ ويسخن الكبد والمعدة الباردتين وينفع من تقطير البول وضعف المثانة والكلى [illegible] الرحم [illegible]
وقدر ما يؤخذ منه مثقال وفيه قوة مسهلة يخرج بها الدود [illegible] قال رحمه الله **الفصل الرابع في تدبير الاطفال اذا**
بلغوا سن الصبي وفي اكثر النسخ **اذا انتقل الى سن الصبي** وهو الظاهر **يجب ان يكون وكد العناية** اي قصدها يقال
وكده وكدا اذا قصده قصده والغرض ان يكون توجه العناية **مصروفا الى مراعاة اخلاق الصبي** وذلك لان كل اثر لابد له من
امور ثلاثة احدها قوة من الفاعل ليكون قادرا على احداث ما يوجبه وثانيها قبول من المنفعل ليسرع تاثره من المؤثر فيه وثالثها
طول من الزمان ليتمكن الفاعل من التاثير في القابل وبدن الصبي قابل لما يرد عليه وذلك لوجوه اربعة احدها الغلبة الرطوبة
عليه وقد علمت ان هذه الكيفية من شانها ان يهيئ ما يحل فيه القبول وثانيها قبول من المنفعل ليسرع تاثره من المؤثر فيه وثالثها
طول من الزمان ليتمكن الفاعل من التاثير في القابل وبدن الصبي قابل لما يرد عليه وذلك لوجوه اربعة احدها الغلبة الرطوبة
عليه وقد علمت ان هذه الكيفية من شانها ان يهيئ ما يحل فيه القبول وثانيها لين اعضائه فان الصلب لا ينفعل سريعا وثالثها
لضعف قوته فان القوة متى كانت قوية قدرت على دفع المؤذي للبدن عنه بخلاف ما اذا كانت ضعيفة ورابعها عجزه عن المنع
لفقد استعمال ما يجب ان يستعمل من انواع المداواة المقوية للقوة والاعضاء والكاسرة لاذية المؤذي الموجب للاثر واذا كان
بدن الصبي كذلك فهو [illegible] في دفع الآفات عنه وقد علمت ان هذه الآفات تارة يكون ورودها من خارج وتارة يكون
محركها من داخل وقد ذكرنا تدبيرها جميعه لكن يجب مع ذلك الاعتناء بتنظيف لباسه [illegible] فان كثرة اوساخها مما يهيج و
يوجب كثرة البكاء وفي ذلك مضار كثيرة قال جالينوس في [illegible] حفظ الصحة حضرت مرة صبيا قد خفي على خاصته وذلك
انه اذا ادني من الثدي لم يسكن [illegible] وان حملته على يديها وحركته [illegible] لم يكن
يسكن ايضا فنظرت في ثيابه [illegible] كثيرا ورايت الصبي [illegible] لانه لم يستحم منذ حين [illegible] ان تحممه
وتنظفه وتبدل ثيابه ويلبس ثيابا نظيفة ففعلت ذلك فسكن من ساعته ونام نوما طويلا [illegible] فلذلك يجب ان يكون
المعتني بتدبير الطفل جيد الفهم قوي الحس كثير التدرب بامره واذا عرفت هذا فنقول اذا انتقل الطفل الى سن الصبي فيجب ان
يعتني المعتني بتدبير الطفل جيد الفهم قوي الحس كثير التدرب بامره واذا عرفت هذا فنقول [illegible] باخلاقه وذلك لانه لضعف بدنه
ونقصانه [illegible] في هذا الوقت [illegible] والاستقصاء في ادراكها يكون استيلاء الاحداث النفسانية عليه اقوى
فلذلك يجب ان يكون وكد العناية مصروفا الى مراعاة اخلاق الصبي [illegible] على ما قال **فيعدل** اي اخلاقه **وذلك** اي تعديل
خلقه يكون **بان يحفظ** اي الصبي **كيلا** وفي بعض النسخ **لئلا** [illegible] احدهما تصحيف الآخر ويكون احدهما الاصل
والاخر تصحيفه **يعرض له غضب شديد او غم** اي شديد وفي بعض النسخ **او هم** مكان او غم وفي بعضها [illegible] وكيف
كان [illegible] لان الكلام في الاحداث النفسانية وانما اشترط المنع من الغضب الشديد والخوف الشديد وذلك
لان القليل من الغضب ربما نفع لانه يحرك الحرارة وينهضها ومن الخوف [illegible] الحركات التي ربما كانت تضر **وذلك** اي التعديل

والحيلة في منعه من ذلك **بان تامل كل وقت ما الذي يشتهيه ويحن اليه فيقربه وما الذي** [illegible] وفي بعض النسخ **او ما الذي** [illegible]
[illegible] **يكره فينحى** وفي بعض النسخ **فيبعد** اي يبعد [illegible] اي [illegible] بالغم [illegible]
[illegible] وذلك [illegible] الشيء بالغم [illegible] **وفي ذلك**
[illegible] في تعديل الاخلاق [illegible] **منفعتان احدهما في نفسه بان ينشأ من الطفولة حسن الاخلاق**
ويصير ذلك له ملكة لازمة [illegible] **والثانية لبدنه** وهي [illegible] سوء المزاج [illegible]
الاحداث النفسانية فان كل واحد منها [illegible] الشيخ [illegible] في البدن سوء مزاج [illegible] الغضب الشديد يسخن
البدن لهيجان الحرارة [illegible] الشديد [illegible] الحرارة [illegible] **فانه كما ان الاخلاق الرديئة تابعة لانواع سوء**
المزاج وذلك لان سوء المزاج الحار يتبعه سيئ الاخلاق [illegible] الغضب والبطش [illegible] وسوء المزاج البارد يتبعه السكون والخمول [illegible]
[illegible] من العلامات [illegible] **فكذلك اذا** [illegible] وفي بعض النسخ **فكذلك الاخلاق اذا** [illegible] **حدثت عن العادة استتبعت**
سوء المزاج المناسب لها فان الغضب يسخن جدا لما ذكرنا **والغم يجفف جدا** [illegible]
الطبيعة [illegible] على الغذاء [illegible] الاعضاء [illegible]
الغريزية [illegible] **والتبلد يرخي القوة النفسانية ويميل المزاج الى البلغمية** [illegible]
[illegible] الفضلات [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] **ففي تعديل الاخلاق حفظ الصحة للنفس والبدن جميعا** [illegible]
[illegible] البدن [illegible] القوى النفسانية [illegible] المزاج الى البلغمية [illegible]
المذكورة [illegible] كانت ضعيفة [illegible] **واذا**
انتبه الصبي من نومه فالاحرى اي الاولى **ان يستحم** [illegible] الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] الرطوبات [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الرطوبات [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] النوم لان النوم [illegible]
[illegible] الفضلات [illegible] البدن لان الحرارة [illegible] الفضلات التي كانت [illegible]
[illegible] الصبي ضعيفة [illegible] الحرارة [illegible] الفضلات [illegible]
[illegible] بالاستحمام بعد النوم وذلك [illegible]
[illegible] الترطيب [illegible]
[illegible] الاستحمام [illegible]
[illegible] **ثم** [illegible] الاستحمام **يخلى بينه وبين**
اللعب [illegible]
[illegible] الصبي

يلغ الى ازالة ... ثم بعد الصبا بساعة يطعم شيا يسيرا ليكون ...
... عقيب اللعب الاطول ... بل يكون البطن خالية ... البهاطويات وينبغي ان يكون هذا الطعام مع كونه يسيرا المقدار ...
لطيف القوام جيد الجوهر ... الاول ... يسيرا ... المستعمل بعد الحمام ...
المستعمل بعد الحمام ان يكون يسيرا وذلك لان الاعضاء قد ... وتحلل ... الغذا ... حرارتها الغريزية ...
... الغذا ... الفضلات ... بسرعة ... الغذا من المعدة فاذا كان يسيرا انهضم في ...
... وما الثاني ... الاعضاء ... بسرعة ...
من ان اعضا ... الحمام ... الاعضاء ...
... يكون الغذا ... الغذا ...
... استعداد ... الثاني ...

[illegible]

... وهذا ما يدرك بالذوق شرب الما ما امكن على الطعام وفي بعض النسخ ما امكن شرب الما على الطعام وفي بعضها شرب الما
على الطعام ما امكن وهذا اجود النسخ لان ... اي شرب الما على الطعام فهم بما قبل الفهم هذا الحكم واجب في
جميع الانسان لكنه في سن الصبي اوجب وذلك لان اعضاء الصبي شديدة الجذب للغذا لشدة احتياجه اليه بسبب قوة حرارة وكثرة
التحلل ... الما ... الوقت ... الصبي وفي بعض النسخ فلا يستند فهم بما قبل الفهم
وهو تحريف وتصحيف واعلم ان هذا ... الصبي ... جالينوس في ... حفظ الصحة ... هناك ...
... الماء ... وذلك استدل على ...
... الحديد المحمي اذا ادخل في الما ... البرودة ... حرارة الغريزية ثم قال
... التجربة التي ... الموت واذا انفصل عن الحواد اي ... ست سنين فيجب ان يقدم
الى المؤدب وهو الذي ... العلوم ... الاخلاق ...

[illegible]

فيسهل الهضم بسهولة وذلك بسبب حرارة مزاجهم الفاعلة ورطوبة مزاجهم المنفعلة سريعا والمنفعة المتوقعة من سقيه حتى ادرار البول
منهم اذا شرب بعد ما يستحم غير مطلوبة منهم لان ما دام لم يكن صبيا مستدرا بالبول لان هذا ما يتم يستغنى عن الترطيب
وفي مثل هذا الوقت ينبغي ان يحيا الماء ارادته وسوء ان كان ممن يتعلم العلوم الفضلية واخلاقه وهو ان لا يعود الغضب والخلافة
بل يعود لحكم ما التبول وان كان ممن يراد ان يكون شجاعا بطلا فينبغي ان يراض اعضاؤه بالحركة القوية التي تفيد الاعضاء صلابة
والحرارة قوة وان يعود على الاشياء التي تهاب وان كان ممن يراد منه التصرف في التجارة والاعمال الخفيفة يراض برياضة
معتدلة ومثل ذلك ما ذكرناه عليه وهذه الرياضة يستعملها من يراد منه احد الامور المذكورة الى حين يبلغ الصبي سن الشروع في
الشباب ولطالما اشرب الماء البارد الصبيان الذين شيوخهم اي يتعلموا ما ينفعهم شهوتهم وذلك يجمع حرارتهم ويقوي هضمهم ويشتد في
عضلهم في اطراف البدن بسرعة قال الفاضل جالينوس في اول حفظ الصحة واما شرب الماء البارد فاني اقول ان الصبيان ان يمتنعوا
منه امتناعا تاما كما اضل ذلك بعض الناس ولكن ادون في استعماله بعد الطعام وفي الازمنة المفرطة الحرارة اذا دعتهم التسليم الى
الى شربه واعلم ان بعض الناس الذي انار اليه الفاضل جالينوس لدان نجح على صحة مذهبه بوجوه ثلثة احدها ان حرارة الصبي
ضعيفة لانها مغمورة برطوبة كثيرة ومن شان الماء البارد ان يزيد الحرارة الضعيفة ضعفا وذلك مضر بالصحة لان ذلك يضعف
ويعوق ذلك ينعقد عليه الاخلاط والزيادة في النمو على ما ينبغي وثانيها انه يبرد ويكثفه ويمنع اعضاءه من تهيؤ لحركة النشو والنمو
وثالثها انه يكثر الرطوبات في البدن لضعف الهضم على ما عرفت فيعسر ما ده فالمعنى جالينوس ان يجيب عن هذا الوجه اما
عن الاول فلان قوله حرارة الصبي ضعيف بسبب كثرة رطوبته وان كانت انتظار هذا الاطباء باستعمال اللعب في النهار مرتين
وذلك كالاستحمام لكن قوله انه يضعف هضمه بطل بالمشاهدة وذلك لانه يقوي القوة الماسكة التي هي ضعيفة فيهم والهضم يحتاج الى
معونتها وعن الثاني ان تكثيفه وجمعه هو المعدة نفعا وذلك يحتاج اليه ونافعا ايضا في تجويد الهضم وتقويته فاذا الغذاء في
المعدة ونفوذ الغذاء الى جهة الاعضاء فانه في مثل هذا الوقت يكون قد انكسر برده وقارب الفتور وهو بهذا الصورة لا يمنع
الاعضاء من ذلك وعن الثالث انه في الحقيقة يقلل الرطوبات ويجففها وذلك لانه يقوي الهضم بتقويته القوة الماسكة الى
الهضم ينسل اليها وهي جاد الهضم فنقصت الرطوبات الفضلية لاعتاد ويكون هذا هو الذي في تدبير الاطفال الى الرابع عشر
مستقرح الاحاط باعرة الى لم يمكن يوم من سنقص الرطوبات والجفف والتصلب عدم حرف في تقليل الرياضة وهي الجهة
وفي بعض النسخ المعتقد والاول تصحيف وخطاء وفي بعض النسخ العتيقة والاول اكثر وانسب منها اي من الرياضة ما بين
سن الصبي الى سن الترعرع وبلوغه الحد المعتدل اي يلعون امر الرياضة بعد السابع الى الرابع عشر ولا يستعملون القوي منها فانهم
ابدانهم بالطبع يتدرج الى الجفاف والتصلب فلا يزيد في الجفاف بسبب الرياضة بل يبلغ ان يبلغون الحد المعتدل الذي لا جفاف بل ينقص
الفضول بحسب وبعد هذا السن وهو الرابع عشر تدبيرهم تدبير الاغذا وفي بعض النسخ الاصحا والاول اكثر والثاني اظهر
وحفظ الصحة واما كان تدبيرهم تدبير الاصحا البالغين لكونهم كذلك كذا صح فلينتقل اليه اي الى تدبير الاغذا او الاصحا
البالغين وهذا اولى لدلالة السياق عليه ولتقدم الدواعي الاتيات التي هو بها لكان رهو ما يقوم به الاذكيا قال القلب كالك الجسد
في تدبير الاصحا البالغين لهذا باز منت قال المسيحي اعلم ان الشيخ قد وعد ولكنه لم يذكر ههنا كيف حفظ الصحة للشاب والكهل
والشاة وقد يداسل الحق ان يذكر هنا جميعه في هذا الكتاب اما الشاة فقد ذكر حفظ صحته بعد ذكر حفظ صحة الشيخ واما الاخرات
فنذكر ما ههنا فنقول قد عرفت ان الطبيعة البدنية ليس لها شعور بما تفعل في دائما بل بما الغذا ويورده على الاعضا فاذا احصل

الامتقال من سن الصبي الى سن الشباب والطبيعة باقية على ترتيبها الغذا وليس هناك نمو يصرف فيه فيبقى ما يفضل من الامتلا
كلا على الطبيعة والاعضا ويشتد هذا ان طال اجتنابها الى امرها الى العفونة لعدم تصرف الطبيعة فيها بالحرارة الغريزية واذا كان
حالها كذلك فيكون محاجة الى اخراجها وتنقيتها وذلك اما بالفصد ان كان الدم هو الغالب واما بالاسهال ان كان غيره هو الغالب
وذلك في احد الفصلين المعتدلين وهما الربيع والخريف واستفراغه في الخريف اجود لان اكثر المسهلات حادة والبدن منحلل واذا
استفرغ في الربيع واعقبه الصيف حلل قواه وحرارة الغريزية بخلاف حاله في الخريف فانه يعقبه الشتاء وهو بارد وحال الشباب فيه
اجود من حاله في الصيف وايضا فانه يبرد ويجمع الحرارة الغريزية ويمنعها من التحلل غير ان المستفرغ المستعمل في هذا السن يجب ان يكون
مستفرغ الصفراء فانها في غالب الامر الغذا مستولية في هذا السن وذلك لانك قد عرفت ان لكل سن مادة مخصوصة وان يكون بعد
المزاج حتى يحصل الغرض من الجهتين الاستفراغ والتبديل وذلك مثل شراب الورد والاهليلجات وامنعه من الاغذية المسخنة
كالثوم والمرطبة والحلوى فيما من ازدياد المادة في بدنه واجعلها حامضة واما ما يتبع في الرياضة فامر باستعمال المعتاد منها من غير افراط
واجعل ذلك كما استعدادا بان احتاج اليه والاشربة ادى اجود لحاجة البدن الى الترطيب وامره باستعمال الرمان المر وحلو والاكارع
من المتخلص لذلك والاجاص والبطيخ الرقي والعنب والتين النضيجين ويستعمل بعد ذلك ما يصلح مواده بعد ان يجعل ربما
على ما يحب فان هذه الفواكه مما استعملت على مثل هذه الصورة اطفت مزاجه وعدلت مواده والماء الزلال فليكن ابعض كيفي المزاج وذلك لا يمكنه
مزاجه ويستفرغ مواده اللطيفة بالادرار مرة بالتعديل عند اخذه بالسفرجل والتفاح المز وذلك يمنع بخارات من الصعود الى دماغه
واحضر بين يديه عند اخذه الازهار الباردة وذلك ليسكن حرارة دماغه مثل زهر النيلوفر وزهر السفرجل والتفاح والآس والورد
والبنفسج ولا يزيد يبيع من كان يكثر مجالسته في حال الصحو فانه يحرك مزاجه ويحرك مواده ويستعد لتزيد منه لمن كان انزف نسبته
منه بمعنى ومع كراهة واسمعه الاصوات اللذيذة عند اخذه اياه وذلك لتسكن حرارة دماغه وامره بالقي عند زوال الفغ من شربه مع استقصاء
في ذلك وذلك لتخرج شي من المادة المستولية عليه في هذا السن المطارحة الخريج بالقي وامره ان فيصقن بخل خمر وماء ورد
لخرج ان شاء ان يحتبس من اسنانه من العفنة الصاعدة الى الفم بحركة القي فانه تحرص على ذلك عنده وقت الاستنان
ثم تومه على فرش وطيء ناعمة ثم ادخله الحمام بعد ما استاهده في نومه ثم بعد حمامه يعطي بعض الاشربة المفرحة للقلب ثم ارجع ساعات
ثم غذه بالاغذية الحامضة كالحصرمية والرمانية والسماقية والسكباجية والزيرباجية واجعل سكنه في الحجرة الرطبة التماثيل والاريج
عليه بروايح الحشيش وامنعه كشف راسه لا سيما في زمان الخريف ومن كثرة الجماع لا سيما في زمان الصيف ولا باس بان يجعد بماء
بارد عذب في زمان الصيف فانه يجمع قواه ويمنع حرارة الغريزية من التحلل وما تدبير الكهل فهو ابتداء سنه تدبير كتدبير الشاب
الا في الفصد فانه لا يجب ان يقدم عليه وذلك لضعف القوة والحرارة الغريزية وفي امر المستفرغ فانه يجب ان يكون مستفرغ
البلغم وذلك لاستيلائه عليه وذلك لضعف الهضم وقوة الشهوة فيكون اخذ بعضا الشهوة لا بعد الهضم وامره بالقي في بعض
الاوقات على امتلاء المعدة فانه ابلغ في جودة حمل المعدة فانه وامنعه من الاغذية المولدة للسوداء اما البلغم وامره بملازمة الحمام من غير
تعطيل الكث في بدانه يستعمل بعد رياضة لطيفة اذ ذلك الاستعداد واسقه بعد خروجه من بعض الاشربة المفرحة ثم امره بالنوم على وطء
ثم غذه ما فيه تقطيع وتلطيف مثل الليمونية والسادج المحض والعنب ودون الدسومة في اغذيته واسقه بعد اخذه الغذاء شرابا ريحانيا
قليل المزاج اذ لا حاجة الى جفف رزينه وتقوي عليه بالعود الخالص والتين اليابس والرمان الحلو فان كان ممن يشتهي الحلو فاسقه
ما اسهل ونقه واجعل طلاب في زمان الصيف الا ابرهم او الكاث وفي زمان الشتاء وبن الورد العسل وامره في بعض الاوقات باستعمال

الدرات مثل الليمون والكرنب والعدس والمقل ونحوه من الاشربة مثل السكنجبين ويطيب بعد الشراب الخيار ونحو ذلك لانهم يستعدون
لتولد الحصاة في كلامهم قال رحمه الله التعليم الثاني في التدبير المشترك للبالغين وهو ستة عشر فصلا الفصل الاول جملة القول
في الرياضة وهذا الفصل يشتمل على مباحث البحث الاول قال رحمه الله لما كان معظم تدبير حفظ الصحة هو ان يرتاض
ثم يتبع الغذاء ثم يتبع النوم اما الاول فليستفرغ الفضول الحاصلة واما الثاني فليقوم بدل المتحلل واما الثالث فليتمم ذلك
المتحلل من الروح في اليقظة ولتعين على هضم الغذاء وجب ان نبدأ بالكلام في الرياضة قال القرشي قد بينا ان الجزء النظري
من الطب يجب فيه تقديم الكلام في الاهوية على باقي الاسباب الضرورية لان الاضطرار اليه في نفسه اكثر بسبب التنفس
واما في الجزء العملي فينبغي ان يقدم الكلام فيما كان منها يحتاج الاطباء الى الكلام في تدبيرهم اكثر وهو الغذاء لكن الامر
تقديم قبل الكلام في الاستفراغ ونحن قد بينا ذلك في شرح الفصول السبب في ذلك وهو ان المراد بالغذاء هو ان يخلف
بدل ما تحلل فلابد وان يكون التحلل سابقا عليه والتحلل استفراغ ما فلذلك كان الاستفراغ متقدما على الغذاء فوجب ان يتقدم
عليه في الذكر وايضا فان العادة جرت بتأخير الغذاء الى بعد نفض الفضول وهو استفراغ فلذلك ينبغي تأخير الكلام في الغذاء
عن الكلام في الاستفراغ واما السبب في تقديم الشيخ الكلام في الرياضة فلما احتج هو عليه وذلك ان معظم تدبير الصحة هو ان يرتاض
الانسان ثم يتبع الغذاء ثم يتبع النوم فلذلك يجب ان يكون ترتيب الكلام في حفظ الصحة واقول ان هاهنا سببا آخر احسن
من هذا وهو ان ما سوى تدبير الغذاء والشراب والاستفراغ والحركات وكلام الاطباء فيه وفي تقديمه قليل جدا وكان تقديم
الكلام في احد هذه اولى واخص الحركات بذلك لان الاضطرار الى صنف من اصنافها وهي حركة التنفس اكثر فلذلك
كان الكلام في تدبير انواع الحركة اولى بالتقديم والرياضة من جملة ذلك وانما لم يفعل كذلك في الجزء النظري لان شدة الاضطرار
الى الهواء هو لذاته واما شدة الاضطرار الى هذا النوع من الحركة فليس لذاته بل لاجل الهواء ولذلك كان الكلام في الهواء اولى
بالتقدم هناك لان كلام الاطباء في الجزء النظري انما هو في الاشياء من جهة ما هي منسوبة الى الصحة واما في الجزء العملي فليس
كلامهم في الاشياء من تلك الجهة فقط بل ومن جهة انها كيف تستعمل لحصول الصحة والاضطرار الى الكلام في كيفية استعمال الحركة
كذلك اكثر من الاضطرار الى الكلام في كيفية استعمال الهواء فلذلك كان تقديم الكلام في الرياضة اولى قال المسيحي التدبير على نوعين
خاص بسن دون سن ونوع عام يعم ما قابل ذلك ونحن كلامنا الآن فيه فان مراعاة الحركة بما ... وكذلك
الاستحمام والنوم ليس خاصا بسن دون سن فلذلك آخر الكلام في الحركة وفرعها ثم قوله كان يجب على الشيخ ان يقدم الكلام
في حفظ الصحة بالهواء على الكلام في حفظ الصحة بالرياضة لانه لا يمكن الاستغناء عنه محاجة الى
الرياضة من حاجته من الستة الضرورية بدليل ان الانسان يمكنه ترك الغذاء والاستحمام والحركة زمانا ما لم يقدر في مثله على
تركه استنشاق الهواء ومع ذلك فتأثيره في البدن في داخله وخارجه لملاقاته وربما يستفيد بمخالطته ... الشيخ منا
على ما قال المسيحي والقرشي اما الاول فلما ذكرنا واما الثاني فلان الجماعة جميعهم قدموا في مصنفاتهم الكلام في حفظ الصحة
بالهواء على الرياضة ثم قال وقد لخص الشيخ علاء الدين النفيس وتحقيق القرشي منه ذلك بامور في غاية الحسن والضعف
ودفع بها ما قلنا عنه قال اما الاول فلان قوله ان الحاجة الى الهواء للتنفس وكان تقديمه في الجزء النظري اولى قلنا وكذلك
حال في الجزء العملي لانه انما تقدم في الجزء النظري لشدة الحاجة ولعموم تأثيره في ظاهر البدن وباطنه وهذه الامور بعينها موجودة
في الجزء العملي واقول لا نسلم انها موجودة فيه وهو يستحق التقدم في الجزء العملي بذلك ايضا لكن قد حصل الغذاء في الجزء العملي

ما يجب تقديمه فيتقدم عليه لما في النظري وذلك فلذلك قدم الهواء على الغذاء في النظري والغرض في العملي قولا واما في الجزء العملي فيجب تقديم
الكلام فيما الحاجة الى تدبيره اكثر وهو الغذاء الى آخره قلنا كما ان التحلل يتقدم الغذاء فكذلك الغذاء يتقدم التحلل لان التحلل انما يكون
بعد وجود المتحلل فاذا كان كذلك فليس تقديم موجب احدهما على موجب الآخر اولى من العكس فليس تقديم الحركة على الغذاء اولى من
العكس واما الهواء فتقديمه على الجميع واجب لدوام الحاجة اليه على ما عرفت ولعموم تأثيره في البدن ظاهره وباطنه ... واقول لا نسلم ان التحلل
انما يكون بعد وجود المتحلل لكن هذا المتحلل لا يجب ان يكون غذاء لجواز ان يكون اعضاء ... واما الثاني فهو ما نقله عن الشيخ
من ان معظم تدبير الصحة هو رياضة الانسان ثم يستعمل الغذاء الى آخره قلنا معظم تدبير الصحة هو ان يصلح الهواء ثم الغذاء والمشروب ثم
ثم الرياضة وذلك بحسب الحاجة فان حاجة الانسان الى الهواء اشد من حاجته الى تناول الغذاء والمشروب وهذا ليس من الرياضة على
ما عرفت اقول والجواب عنه ما ذكرنا اولا وهو انا نسلم ان حاجة الانسان الى الهواء اشد من حاجته الى تناول الغذاء والمشروب وقد
لا اشد من الرياضة على ما عرفت اولا والجواب عنه ما ذكرناه اولا وهو انا نسلم ان حاجة الانسان الى الهواء اشد من حاجته الى الغذاء لكن
حصول الغذاء في الجزء العملي المرجح المذكور واما الثالث وهو انه قال ان ما سوى تدبير الغذاء والشراب والاستفراغ والحركات فكلام الاطباء
فيه قليل جدا وكان تقديم الكلام في احد هذه اولى قلنا كثرة كلام الاطباء في هذه لكثرة فروعها وشروطها لا لضرورة الحاجة اليها
فان كل عاقل يعلم ان الحاجة الى الهواء اشد من الحاجة الى ما عداه من الستة الضرورية اقول كثرة كلام الاطباء في احد هذه يوجب تقديم
الكلام فيها في الجزء العملي وان كانت الكثرة لكثرة الفروع والشروط لا لضرورة الحاجة قوله واخصت الحركة بالتقدم لان الحاجة الى
صنف من اصنافها وهي حركة النفس اكثر قلنا ليس المطلوب من التنفس مجرد الحركة بل دخول الهواء البارد ليصلح القلب والروح وخروج
البخار الدخاني المنسد لها فانه هو المطلوب بالذات لا مجرد الحركة اقول كون المطلوب بالذات من حركة التنفس ما ذكر
لا ينافي كون الحاجة اليها اكثر قوله وانما لم يفعل كذلك في الجزء النظري لان الحاجة الى الهواء لذاته بخلاف الحاجة الى الحركة فكان تقديمه
في الجزء النظري اولى لان الكلام فيه في الاشياء المنسوبة الى الصحة وهذا القدر حاصل فيه في الجزء العملي لا في كيفية استعمالها بخلاف
الجزء العملي قلنا فعلى هذا يجب تقديم الكلام في الهواء في الجزء العملي على الكلام فيما عداه لانه انما استحق التقدم في الجزء النظري من جهة
انتسابه الى الصحة وهذا القدر حاصل فيه في الجزء العملي مع امر آخر وهو كيفية استعمال الحاصل منه في الجزء العملي مع امر آخر وهو كيفية
استعمال الحاصل منه في الجزء العملي مع امر آخر وهو كيفية استعمال الحاصل منه في الجزء العملي امران موجبان لتقدمه وفي الجزء النظري امر واحد
ثم قال ولست اعرف معنى انتسابه الى الصحة ان اراد به اجابة الصحة او عرف فانك قد عرفت فيما تقدم ان صاحب الجزء النظري ينظر في
هذه الستة من جهة انتسابها او اجابتها لاحوال بدن الانسان وصاحب الجزء العملي ينظر فيها من جهة كيفية استعمالها وكيفية اجابتها
لتلك الاحوال وايضا ان كل ما كان منها متقدما في الجزء النظري بدليل ظاهر فهو متقدم في الجزء العملي بذلك الدليل ولو لم نسلم ان حصل
في الجزء العملي موجبان لتقدمه وفي النظري امر واحد ولكن حصل الغذاء والشراب والاستفراغ والحركات في الجزء العملي دون النظري المرجح
المذكور وهو ذلك لاجل الغذاء هنا في العملي وتقدم عليها في النظري قوله ولست اعرف معنى انتسابه الى الصحة صحيح لان فيه وقد اشرنا اليها
في فصل موضوعات الطب وهي ان الاشياء الكثيرة قد يكون موضوعات لعلم واحد بشرط ان يكون متناسبة ووجه التناسب هنا تشارك
ما في الذاتي كالخط والسطح والجسم التعليمي اذا جعلت موضوعات الهندسية فانها تشاركت في كونها منسوبة الى الصحة التي هي
الغاية في ذلك قوله والحاجة الى كيفية استعمال الحركة اكثر من الحاجة الى كيفية استعمال الهواء الى آخره قلنا الحاجة الى كيفية استعمال
الغذاء وهذا معلوم بالضرورة اقول ان القرشي لم يقل ما ذكره حتى يقال ان خلافه معلوم بالبديهة بل قال ان الحاجة الى الكلام في كيفية

استعمال الحركة وذلك الى يحصل الحركة الصحة اكثر من الحاجة الى الكلام في كيفية استعمال الهواء لانه بخلاف هذا ليس معلوما بالبديهة واول
ايضا او قيل انما قدم الكلام في الرياضة لكونها اهم لانها الدفع المفسدة التي هي الفضول ودفع المفسدة اقدم من جلب المنفعة مطلقا
المتقدم وضعا لكان مبحثا هذا ما عندي من الكلام في هذا المقام ولعل عند غيري ما هو خير المبحث الثاني في ماهية الرياضة قال
رحمه الله **فنقول ان الرياضة هي حركة ارادية تضطر الى التنفس العظيم المتواتر** الحركة كالجنس وماهية الحركة قد عرفتها سابقا
في العلم الكلي لكن هنا شكوك الاول انه يلزم ان يكون تعريفا بالجنس القريب لان الحركات كما علمت يكون في اربع مقولات الحركة في الاين
في الوضع وحركة في الكم وفي الكيف وقد بينا هذا فيما سلف كما ينبغي ان يبين ان الرياضة من اي هذه الحركات حتى يكون تعريفا بالجنس
القريب ولا يكفي قوله انها ارادية فان ذلك لا يوجب تخصيصها باحدى هذه الاحكام لان الحركة في الوضع قد يكون ارادية ايضا وكذلك الحركة في
الاين وهي المكانية ولا يكفي ايضا قوله تضطر الى التنفس العظيم لان الحركة في الوضع والحركة في الكيف وفي الاين ايضا فلا يلزم من ذلك
ثم كان شيء من هذا يلزم ان يكون حركة في احدى هذه الثلث لم يكن دلالة على ذلك الا بالالتزام وهي غير مستعملة في الحدود والشك
الثاني ان الحركة راكب السفينة وراكب الخيل والحمار يصح انها ليست حركة ارادية بل حركة بالعرض والشكوك الثالث انه كان ينبغي ان يقول
التنفس العظيم السريع المتواتر وليس لكم ان تقولوا انه يكون مستلزما العظيم انما يكون اذا كان سريعا فان ذلك وان دل على انه يكون سريعا
الا ان ذلك دلالة لا يكون الا بالالتزام والشك الرابع انه يكون الطفل بل رضاعه رياضة له على ما تقدم وليست هذه الحركة بارادة الطفل
وكذلك العصب المبرود فانه رياضة لا ينتفع بها على ما تقدم وليست حركة ارادية وليس لكم ان تقولوا ايضا ان هذا المذكور كاف في تمييز الرياضة
لان المراد بالحد ليس هو التمييز فقط بل وان يحقق الشيء كما هو والجواب عن هذه الشكوك ان مراد الشيخ بهذا البيان ان يكون حدا حقيقيا
بل ان يكون رسما يعرفها تعريفا ما فلا يجب ما مع لازم على هذه الشكوك المبحث الثالث في بيان ان استعمال الرياضة بشرطها اغنى عن كل
علاج لا في بيان الاضطرار الى الحركة ومنافعها على ما ظنه القرشي ويشنع على الشيخ بانه برهان على وجوب الحركة ضعيف قال رحمه الله
والمدبر الموفق لاستعمالها اعلم ان المدبر لاستعمال الرياضة متى استعملها بشرطها حفظت الصحة وجودت الهضم وانعشت الحرارة واعانت
على تحليل الفضلات على ما عرفت وقد حصر ما ينبغي ان يراعى عند استعمالها في ثمانية شروط احدها مقدارها وثانيها وقتها وثالثها
مستعملها ورابعها غذاء مستعملها المتقدم وخامسها كيفيتها وسادسها مزاجه وسابعها الوقت الحاضر من اوقات السنة وثامنها حال
الاعضاء المارتاضة وكانت موجودة في كلام الشيخ وقد ذكرناها من الشروط المذكورة شرطين احدهما مقدارها وما يستعمل فيها على ما قال **على جهة
اعتدالها** واما فاعرف مقدارها فيجب ان يستعمل منها من علم مقدار احدها القوة وثانيها ما في البدن من الفضل وثالثها العادة اما القوة فانها
متى كانت قوية محتملة للرياضة فالواجب ان يكون كثيرة ومتى كانت ضعيفة فالواجب ان يكون قليلة واما الفضل فانه متى كان متوفرا
فالواجب ان يكون كثيرة وقد كان قليلا فالواجب ان يكون قليلة واما العادة فان من الناس من اعتاد صنفا من الرياضة فيحتاج الى
من باقي انواع الرياضات لان اعضاء، قد الفتها فالافراط في نافية الفضول من اعتاد نقصا فهو وان كان ضعيف البدن ارتفعها احمل
لذلك التعب لم يجد وان كان قويا شابا وسبب ذلك ان الات التي تستعمل في تلك الحركة المتعبة كالاعصاب والرباطات يصير
معتادة على تلك الحركة بتحليل فضلاتها وليس هذا مختصا بالاعضاء بل القوى ايضا كذلك فان من اعتاد الفكر في شيء وتعود اعتاد الحفظ
قوي عليه وان ما وقت استعمالها على ما قال **في وقتها** وذلك عند وقت انهضام الغذاء الاول اي المستعمل بالاسهل عند استعمال الطبيعة
وباع الى غذاء اخر ويعرف هذا من لون البول فانه اذا كان ابيض فالغذاء الكائن في الكبد والعروق بعد لم ينهضم فلا تستعمل في هذا الوقت
ويستعمل اذا مال لونه الى الصفرة لدلالة على الانهضام وقد بحث احوال اخرى ... احدها عند توقف الهضم واحتباس البول وثانيها

مع وجود الامتلاء خوفا من اضطراب مادة الى بعض الاعضاء وثانيها عند امتلاء المعدة خوفا من انحدار الغذاء ايضا قبل ضمهم ورابعها عقيب الحمام
والفصد خوفا من الجمع بعد استفراغين وخامسها عقيب الغضب والفرح المفرطين لما ذكرنا وسادسها عند الجوع المفرط خوفا من استيلاء
الحرارة الافراط في تابية الفضول او الحاجة بانه ليس بجمع فلا ينبغي ان يتعب بعد ذلك بل ... ان لا ينبغي ان يكون جامعا بحيث ان يقصد الاستعمال
ولا سهلا فانه ان حصل مع الجمع بالرياضة والجوع وقت ... الاسهال يعد ذلك ... ضررها ... ضرر بعض
الاعضاء ... المذكورات مختص ... من جهة الخلل والنقص بالقوة من جهة الضعف والنقص يختص ... ببعض الاعضاء
اكثر من البعض واما الجوع والتعب فان الضرر الحاصل منهما عام البدن والقوة والروح فان البدن في الجوع يحتاج الى الزيادة والتعب
موجب الجمعض لما يسرع ينقص لذلك قوى حتى انهاك القوة بخلاف سائر ما ذكرنا الا ان هذا الجواب ضعيف من وجهين احدهما ان
الكيف يختص ضرره بالروح بغير القوة والاعضاء ايضا اما القوة فلان الروح مطية لها ... ما ينتقص منها ينقص من القوة واما الاعضاء فلان
القوة ربما اهلكها ... بسبب منعها الاعضاء عن الحركة والتعلل وثانيهما ان غرض الكلام في ما يضر البدن لا في القصد فانه يحصل
والنقص في جملة البدن وكذلك الاسهال ... ذكر الشيخ من الجمع ... بين الرياضة ايضا كما ذكر في الجمع والجواب عن ذلك
ان الجمع بين التعب والجوع يشتمل مع الجمع بينه وبين غير الجوع من المذكورات بطريق الاولى لان الاشتغال برياضة البدن واشتغالها
وبغير ... مما يخفى ... الجوع ... كالقصد ... ان الجمع بين الرياضة ... الجوع ... يكون الرابع
الظهور بسبب الضعيف فان قلت لم ... الرياضة على الجوع ولا على الامتلاء ... في استعمالها على الجوع والشبع فانما الجواب لانه لا يكون
على الشبع خير من ان يكون على الجوع لان المحظا الاول يتدارك ... فهذا واما اوقاتها بحسب الاوقات واما انها بحسب الاسنان
لا ما ... الى الرياضة القوية ولا الى الطويلة لان ... الفضيلة ... ما ... تنتهية الخلل ... ضعيف ثم ثم
يحتاجون الى القليلة الضعيف واما الشبان فاوفق انواع الرياضة لهم القوية اما الضعيف والقصيرة ... لهم ... باقي
اوفقهما لان قوائم قوية وفضلاتهم كثيرة ... والطويلة ... اليها ... وادمانهم لاجل ... ان القبائل ... من
المواد ... واما الكهول والمشايخ فاحتياجهم الى الطويلة ... من باقي انواع الرياضة اما القوية فلان قوائم ومواد ... ضعيفة ... تحلل سخونة
لهم القوية ... لطيفة مواد ... ولا تحتاج الى القصيرة والضعيفة فلان موادهم ... على ما عرفت فلم يبق ما هو اوفق لهم مما سوى الطويلة
فانها تطول زمان تاثيرها فتحلل ما اراد تحليله ... القوة ... واما اوقاتها بحسب الغذاء المتقدم فانه متى كان الغذاء ا...
قليلا فالواجب ان يكون ضعيفة او قليلة لسهولة تحلل فضلاته ومتى كان كثيرا او غليظا فالواجب ان يكون طويلة او قوية لبطؤ تحلل فضلاته
واما اوقاتها بحسب السحنات فالمختلفة ... الرياضة الضعيفة او القليلة لسهولة تحلل فضلاته والمتوسط ... الانواع ... القوية الطويلة
لبطؤ تحلل فضلاته واما اوقاتها بحسب الامزجة فالحارة واليابسة الضعيفة او القصيرة ... انواع الرياضة لهم والبارد ... انواع الرياضة
لهم الطويلة القوية ... واما اوقاتها بحسب الوقت الحاضر من اوقات السنة
فالصيف ... انواع الرياضة المستعملة فيه القصيرة او الضعيفة ... ولطافة المادة وضعف القوة والاوفق في الشتاء
الطويلة لان المادة فيه غليظة جامدة والقوة ... مثل هذه المادة ... وفي الربيع القوة لان المادة ...
الشتاء وفي الخريف القصيرة واما اوقاتها بحسب الاعضاء المارتاضة فانه متى كان في البدن عضو ... فالواجب ان يسكن في الرياضة
لئلا ينصب اليه مادة ... فالرياضة متى ... استعمالها بهذه الشروط قوت الحرارة ... الفضول ... البدن
... النافع ... الفضلات والاعصاب ... الشيء وجودت الهضم واغنت عن كل المعالجة ...

في كتاب في حفظ الصحة الرياضة افضل واكثر منفعة من الاغذية الملطفة والادوية المسهلة وقال في كتابه في الغذاء من قدر على الرياضة فلا
حاجة به الى الاستفراغ في التدبير وقال الافراط الدائم [illegible] ويستفرغ الفاضل لما فيه من القوى [illegible] الرياضة فانها تحلل
الفضلات وتقوي القوى وتنعش الحرارة وتصلب المفاصل [illegible] الاوتار [illegible] وذلك [illegible] سكان القرى والبادية مع سوء
تدبيرهم [illegible] وكثرة [illegible] الى ما ذكرنا [illegible] بقوله ويغني الى استعمالها عن كل علاج
الاعراض المادية لتحليلها موادها ولا الاعراض المزاجية التي تبعها وتحدث عنها [illegible] السابع [illegible] الشيخ
قال الشيخ هذا الكلام فيه نظر من وجهين احدهما ان من جملة الاعراض المادية الاعراض الصفراوية والدموية ويشمل هذه الاعراض [illegible]
بها الى استعمال الرياضة [illegible] ذات حرارة [illegible] الاعراض الساذجة الباردة الرياضية من اتم الاشيا [illegible]
من [illegible] الحرارة [illegible] من الكلام المذكور والعبارة الصحيحة في هذا [illegible]
[illegible] ويغني عن كل علاج [illegible] الاعراض الباردة او الرطبة الساذجة او المادية [illegible] وذلك اي الغنا عن كل علاج
[illegible] الرياضة المستعملة على جهة اعتدالها في وقتها اذا كان سائر تدبيره [illegible] الستة الضرورية والشروط المذكورة موافقا
اي الرياضة المستعملة على جهة اعتدالها في وقتها صوابا [illegible] بان [illegible] في [illegible] الشروط ما ذكرناه [illegible]
[illegible] ذكرها الشيخ [illegible] وبيان هذا [illegible] على ما سبق [illegible] عن كل علاج
الرياضة [illegible] ثم قال ان برهان الشيخ على [illegible] الحركة [illegible] على اربع مقدمات [illegible]
[illegible] مقدمات الشيخ [illegible] المقدمة الاولى انا مضطرون الى الغذاء وذلك
ظاهر [illegible] الاسباب المحللة للرطوبات [illegible] الرطوبات [illegible] فيما سلف في فصل ضرورة
الموت [illegible] بقوله هو انا كما علمت مضطرون الى الغذاء [illegible] الغذاء الملائم لنا المعتدل في كميته
وكيفيته وذلك بان لا يكون [illegible] على كيف المزاج حتى ينهضم [illegible]
[illegible] فانه لابد وان ينفصل منه عند كل هضم [illegible] الطبيعة في استفراغه [illegible] لان الغذاء [illegible]
يكون [illegible] على الاعضاء [illegible]
بسهولة [illegible] الرطب اسهل كثيرا من احالة اليابس [illegible]
[illegible] الغذاء ما [illegible] على الطبيعة [illegible] الطبيعة عن دفع تلك الفضلة [illegible]
شيء من الاغذية بالقوة يستحيل بكليته الى الغذاء بعد [illegible] بالتمام [illegible] بل ينفصل عنه في كل
هضم فضل والطبيعة بجهد في استفراغه ولكن لا يكون استفراغ الطبيعة وحدها استفراغا مستوفى بل قد يبقى
لا محالة من فضلات كل هضم لطخ ما وذلك [illegible] الطبيعة [illegible]
عن دفعه لكونه [illegible] للاندفاع [illegible] الطبيعة [illegible] الموجب لسهولة الاندفاع والثالثة
ان ذلك اذا [illegible] من تلك الفضول مقدار كثير [illegible] بالبدن على ما قال واذا توافرت تلك اي تلك الفضلات
لاحتياجها الى الغذاء كل يوم [illegible] وتكررت بتكرار التناول اجتمع منها شيء له قدر وحصل من اجتماعها مواد فضلية ضارة
بالبدن من وجوه وهي ستة ذكر الشيخ منها [illegible] على ما قال احدها انها ان عفنت احدثت امراضا عفونية وثانيها
[illegible] على ما قال وان اشتدت كيفياتها احدثت سوء المزاج [illegible] على ما قال وان كثرت كميتها اوجبت

[illegible] من القوة [illegible] المادة [illegible] منها
والثاني الامتلاء المذكور وهي امتلاء الاوعية والمجاري [illegible] الغذاء والادواح من القوة [illegible]
[illegible] على ما قال ان انصبت الى عضو اورثت الاورام وغالبها [illegible] سوء المزاج جهة الريح ولكل وجه [illegible]
[illegible] انها على ما [illegible] الريح [illegible]
[illegible]
ربما يكون [illegible] في المزاج والادوية [illegible] انها تنقل على الاعضاء [illegible]
[illegible] ما ذكرنا [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الرياضة [illegible] القوى الغريزية [illegible]
الطبيعة [illegible] على ما قال فيضطر الحال الى استفراغها [illegible] واستفراغها في اكثر الا
[illegible] بالادوية [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] في [illegible] من الكلية [illegible] ويتبعها
ايضا [illegible] الطبيعة كما قال [illegible] وذلك اي
[illegible] الخلط الفاضل [illegible] على ما قال ومع ذلك
[illegible] الطبيعة فانها يستفرغ من الخلط الفاضل والرطوبات الغريزية والروح الذي
[illegible]
[illegible] وصلابة تنبيها [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الطبيعة واستفراغ الخلط الفاضل والرطوبة الغريزية
استفراغ الخلط [illegible] الريح [illegible] وهذا اي [illegible] الطبيعة [illegible] على حالة الاستفراغ
كل ما يضعف قوى الاعضاء الرئيسة والخادمة نهك [illegible] المذكورات [illegible] الامتلاء
[illegible] والقوة [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] في الاعضاء الضعيفة [illegible]
ويضعف قوى الاعضاء الرئيسة والخادمة [illegible] الطبيعة في اخراج تلك الفضول [illegible] الاعضاء
[illegible] ثم الرياضة انفع سبب لاجماع [illegible] الامتلاء
[illegible] تلك الفضول [illegible] لان [illegible] لا
اذا السبب في سائر التدبير معها اي مع الرياضة [illegible] الرياضة [illegible] الامتلاء [illegible]
بشرط ان يكون سائر التدبير المستعمل [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الرياضة [illegible] مع انعاشها اي الرياضة
الحركة [illegible] الحرارة الغريزية وتعويدها البدن الخفة وذلك لانها
[illegible] سبب [illegible] اي [illegible] الفضل
[illegible] الحرارة اللطيفة فيتحلل ما اجتمع من فضل كل يوم ويكون الحركة صنيفة في ازالته وتوجيهه الى مجاريه اي مجاري تلك الفضل
[illegible] الحرارة الغريزية
[illegible] لم يجتمع على مر الايام فضل يعتد به ومع ذلك [illegible]
[illegible] والاوتار [illegible] وصلب المفاصل [illegible]
[illegible] من الانفعال وبعد الاعضاء [illegible] الغذاء بما ينقص منها [illegible] من الفضل [illegible] القوة الجاذبة

الغذاء لنزلقها من المفصل ويعدل وفي بعض النسخ غلل والاول هو الصواب لقوله العقد جمع العقدة اذ المراد حل العقد من الا
[illegible] باسرها وامعات لين فيها لا تحليل عقدها ما من الاعضاء ويرق الرطوبات ويفتح المسام قال الفاضل الاطباء
ان الرياضة لما كانت حركة قوية يجب ضرورة ان يحدث عنها في بدن المستعمل لها اولا امور اربعة صلابة الآلات لحكاكها بعضها ببعض
[illegible] الحرارة الغريزية [illegible] في حركة الروح [illegible] وكذلك سائر المنافع الجزئية كلها التي ينال البدن من الرياضة اما من قبل صلابة
الآلات فيصيرها من قبيل الانفعال [illegible] على الافعال واما من قبل الحرارة وزيادة قوة جذب ما يتادى الى البدن [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الاجسام التي في البدن [illegible] الاعضاء الاصلية التي [illegible]
الرطوبات [illegible] المجاري والمسام واما من قبل حركة الروح فيلزم ضرورة [illegible] المسام واستفراغ الفضول هذا وقيل الشيخ
والاغذية على ان الرياضة ان اشتمل على جميعها استغنى عن كل علاج [illegible] انها امنع سبب لتولد الامتلاء وعلى انها انفع [illegible]
الطبيعة على دفع الفضل [illegible] لاحتمال النسيان كل ذلك والجميع حق وليس فيه ما يدل على ان الحركة ضرورية على ما ذكر
[illegible] المقدمة الاولى انا مضطرون الى الغذاء ضرورية واما الثانية فاكثرية لا ضرورية لان الشي [illegible] لا [illegible]
هذا لا يلزم من كون الغذاء الذي [illegible] الغذاء [illegible] على الطبيعة [illegible] ان [illegible]
ولكن من ادعى ان تلك المقدمة ضرورية واما الثالثة فلذلك اكثرية ايضا وليست بضرورية اما انها ليست ضرورية فلان تلك الفضول
اذا كثرت سهل على الطبيعة دفع ما يزيد على المقدار الموجب [illegible] فلا يكون هناك فضلة زائدة على المقدار الاول [illegible]
لا يلزم معه القدر المذكور واما انها اكثرية فلان تلك الفضول يكون اجتماعها [illegible] الطبيعة فلا يستعمل هنا الانتقال
الذي [illegible] في الاكثر [illegible] قلنا هذا [illegible] لا انا [illegible] ضرورية اما الرابعة
وهي ان الحركة تعين الطبيعة في اخراج تلك الفضول [illegible] ان [illegible] الحركة في ذلك [illegible]
الشراب اذا استعمل خصوصا [illegible] الفضول [illegible] اللطيفة [illegible]
[illegible] الطبيعة على [illegible] الحركة في ذلك بل كان افضل [illegible] يغذو البدن [illegible]
[illegible] وان [illegible] الحركة [illegible] ايضا الا ان الحركة اسهل [illegible]
وذلك [illegible] ان يكون الحركة ضرورية لان غيرها يقوم مقامها [illegible] الاستغناء عنها [illegible]
[illegible] على كون الحركة ضرورية ضعيف [illegible] ما ادعينا ان الحركة ضرورية [illegible] الاطباء [illegible] الشراب
يقوم مقامها فان المنافع الحاصلة من الحركة [illegible] الشراب [illegible] قد عرفت ان [illegible]
استعداد [illegible] الطبيعي [illegible] والسكون [illegible] الطبيعة
مع [illegible] الاعضاء [illegible] على ذلك [illegible] المفاصل بسبب اعتبار السكون وكثرة الفضلات
المتولدة عنه وضعف الحرارة لعدم [illegible] الشراب [illegible] هذا الوقت [illegible] صلب
الاعضاء [illegible] الحركة [illegible] يكون زايدة في [illegible] الحركة عنها [illegible] الحرارة الضعيفة الحاصلة
عن ترك الحركة وقال ابن المفتاح ان الحمام يقوم مقام الحركة في افعالها ولا الحمام ايضا يقوم مقامها [illegible]
الحمام [illegible] الباطن [illegible] الظاهر والحركة تسخن الباطن والظاهر واما ثانيا فلان الحركة [illegible] السكون [illegible]
الحركة ومكثر الماء بعد الماء في الدق قال المسيحي الغرض من هذا الكلام بيان الحاجة الى الرياضة [illegible]

[illegible] حاجتنا الى الغذاء الى آخر ما ذكره الشيخ وثانيها انك قد عرفت ان الحرارة الغريزية هي الآلة الاولى لجميع قواها
في تمام افعالها [illegible] انها تضعف [illegible] لا [illegible] فيه فانها كما انها تفعل في جميع مادة [illegible] كذلك تفعل
[illegible] فضلا [illegible] الى [illegible] وثالثها انك قد عرفت ان القوى التي في ابداننا قوى جسمانية
[illegible] من الحركة [illegible] ولذلك [illegible] افعال الاطفال
من الحركة [illegible] عن افعال الشبان [illegible] ما ينبغي ولا شك ان الحركة تصلب الاوتار والعضلات
[illegible] ولا يخفى ما فيها بعد الاطلاع على ما ذكرنا على قول الشيخ قال ابن المفتاح هذا الكلام [illegible]
من الشيخ [illegible] من ترك الرياضة مع ان [illegible] في الاعضاء [illegible] الرياضة [illegible] البرودة
[illegible] حتى ان تارك الرياضة [illegible] البلغم [illegible] ثم قال واذا كان هذا صحيحا فانه
الشيخ ليس بصحيح [illegible] الشيخ [illegible] الاعضاء [illegible]
الدق المشهور [illegible] الاعضاء على [illegible] ان معظم الاعضاء [illegible]
[illegible] السكون [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] الشيخ في المقالة الرابعة في [illegible] الكتاب الرابع من القانون [illegible]
مادة السمن من الغذاء [illegible] استعمال الغذاء اللطيف [illegible] في البدن [illegible] القوة [illegible] في الغذاء
اما [illegible] الاعضاء [illegible] سكون كثير [illegible] الجذب [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الغذاء [illegible] الغذاء المعتدل [illegible]
[illegible] بالدق [illegible] الاعضاء [illegible] ترك الرياضة [illegible] ضعف القوة [illegible]
[illegible] بالحركة [illegible] القوة الجاذبة لاجل ذلك [illegible] الفضول [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الحركة
[illegible] ضعف [illegible] الطبيعة في الغذاء [illegible] البدن [illegible] ما ذكرنا [illegible]
لان الاعضاء تضعف [illegible] الحركة [illegible] الروح [illegible] كل عضو قال [illegible]
[illegible] ان هذا القول يخالف قول المتقدم [illegible] الروح [illegible] الروح [illegible]
[illegible] الغريزي [illegible] كل عضو [illegible] الحياة [illegible] بالذات [illegible]
[illegible] الى ان ترك الرياضة يوجب الدق المشهور [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الغريزية
[illegible] الغريزية من الاعضاء [illegible] الدق ثم قال [illegible] من كل [illegible]
[illegible] الفصل الثاني في انواع الرياضة [illegible] هذا الفصل [illegible]
منافعها [illegible] لبعض انواع الرياضة المذكورة وفي هذا الفصل منافع وفيه نظر [illegible]
هذا [illegible] منافع [illegible] لان هذا [illegible] منافع جميع انواع
الرياضة للاعضاء [illegible] كذلك [illegible] ايضا [illegible] منافعها [illegible]
الفصل على تحقيق البحث الاول في اقسام الرياضة الكلية قال [illegible] الرياضة منها ما هي رياضة [illegible] الاشتغال [illegible]

الاعمال الانسانية ومنها رياضة ثالثة وهي التي يقصد اي يطلب منها منافع الرياضة كل رياضة اما ان يكون خاصة بعضو كالتحديق
في الخط الدقيق بالعين واستماع الاصوات اللذيذة اما المزعجة بالاذن والتمخيط بقوة دغدغته بالانف والصوت
بقوة بالحلق وكثرة الكلام والبحث والمناظرة ومضغ الاشياء الصلبة رياضة في الفم اللسان والاسنان وما اشبه ذلك
ويسمى رياضة جزئية او لا يكون كذلك ويسمى رياضة كلية وهي التي يتكلم الآن فيها فنقول كل رياضة اما ان يكون مقصودة لها
او لانها رياضة ويجري منها منافع الرياضة او لا يكون كذلك والاول هي الرياضة الخالصة والثانية هي التي تدعو اليها عمل
من الاعمال الانسانية كما ذكره جالينوس في ثانية حفظ الصحة وذلك مثل الحفر في الحرث وحمل الاثقال والسعي في قضاء
الحوائج وما اشبه ذلك ومنافع هذه الرياضة مثل احدها انا نستعملها على انها رياضة يحصل منها القوة ومنها انا نستعملها
لينتفع بها فيما يزيد على فيما بعد ومنها انما نستعملها من جهة انها رياضة قال المسيحي كما اتفق لي في بعض اسفاري [illegible]
وهما في بيت في بعض القرى في الشتاء ومنها انا طلبنا الخفة من اجتماع الفضلات في بدننا فالجهات الى قطع الحطب [illegible]
بذلك بدني وفي بعض الاوقات كنت القي الشعير في المداس وادقه وعلى التقديرين اي سوا كانت خالصة او غير خالصة
اما ان يكون بسيطة او مركبة والبسيطة ينقسم الى ما يجب كميتها الى الكثيرة والقليلة والمعتدلة والى ما يجب كيفيتها فلما [illegible]
حال الفاعل لها فالى القوية والضعيفة والمتوسطة والى ما يجب حسبها كالانواع المذكورة المصارعة والى ما يجب هيئة [illegible]
نكل رياضة فانما ارتفاعها معرفة كذا والرياضة المركبة اما ان يكون لها اسم مخصوص او لا يكون والاولى كالرياضة الحثيثة
وهي المركبة من الشديدة والسريعة ويقابلها المتراخية وهي المركبة من البطيئة والضعيفة والثاني ليس اسماؤها
كثيرة ومن جملتها المخلوطة بالفراغ وعلى هذه التقادير اما ان يكون تلك الرياضة مخالطة للمادة او لا يكون والمخالطة
اما ان يكون تلك المادة موجبة لعدم تحقق الرياضة كصناعة القصارة فان نفس الصناعة يقتضي حبس المادة واشتغالها
وذلك لمباشرة الماء ويكون مقتضاها مخالفا لمقتضى الحركة او يكون مقوية لمقتضاها كصناعة الحدادة والصياغة
بسبب تاثير النار او لا يكون ولا واحد منها كصناعة الكتابة وايضا كل رياضة فاما ان يكون باكرة كرياضة [illegible] او لا يكون
كذلك كالمصارعة وايضا اما ان يكون ما يتم بواحد كالعدو والقفز او لا يكون الا باكثر من واحد كالمصارعة والملاكزة
والمشابكة وايضا اما ان يكون الحركة فيها بالذات كالمشي او بالعرض كرياضة ساكن السفينة او راكب المهد ونحوها
والرياضة من حيث انها رياضة وان كان لها مفهوم فالحق انها غير حقيقية [illegible] من جهة الكم والكيف كما قلنا امور يعرض لها
وتميز بعض انواعها عن بعض فلذلك جعلها ضروبا وقال منها قليلة وكثيرة اي من جهة الرياضة اي الخالصة [illegible]
[illegible]
ولقد علمت انه مركب من الضعف والبطء ومن كل طرفين متقابلين متوسط [illegible] قال المسيحي والمختصر من اجل علم الرياضة ما اعتدل
بين ذلك يعني بين الامرين المتقابلة من جهة الكم والكيفية [illegible] ثم قال والفرق بين الطويلة والقوية ان الاولى
تفعل ما يفعله الثانية في زمان طويل والثانية تفعل ما يفعله الاولى في زمان قصير ثم قال السريعة بالحقيقة هي القوية
وذلك لانا عندما نقصد [illegible] من الحركة [illegible] في زمان قصير [illegible] القوة الاعضاء
ولان تاثيرهما كتاثيرهما فان السريعة ان اثرت في الزمان القصير تاثيرا قويا فالقوية وان لم يكن في الضعيفة ذلك لانه لا
معنى الحركة الضعيفة الا التي تؤثر التاثير الضعيف في الزمان القصير حتى تاثير القصير هذا كلامه [illegible] واما

انواع الرياضة فالمصارعة هي معروفة وهي من القوي والمباطشة هي من القوي السريع وفي بعض النسخ ذكر انواع منها بعضها وسنذكر ان التي ههنا ذكر
والملاكزة هي المضاربة بالجمع على الصدر وهي من القوي السريع والاحضار الحضر بالضم العدو [illegible]
[illegible] الاحضار ههنا [illegible] احضار الفارس [illegible] القوي السريع وسرعة المشي هي من السريع والرمي عن القوس من القوي
السريع والزوبين وهو ايضا من القوي الشديد وفي بعض النسخ ورمي الزوبين وهذا هو الصواب لان الزوبين ضرب من الرماح يعرف
[illegible] والمزاولات [illegible] والطفر اي الوثب [illegible] يتعلق به وهو من السريع الشديد والتحجل هو الوثب [illegible]
[illegible] وهو من الشديد القوي والمثاقفة اي الملاعبة بالسيف والرمح وهو من السريع وركوب الخيل وهو من السريع ايضا الا ان الاول
[illegible] ويعتق باليدين وهو ان يقف الانسان على اطراف قدميه ويمد يديه [illegible] بالسرعة قال
المسيحي [illegible] احدهما الآخر [illegible] وهي من الرياضة الشريفة [illegible] وهي من السريع القوي
على اطراف [illegible] وفي بعض النسخ السريعة والاول [illegible]
[illegible] ومن انواع الرياضة اللطيفة [illegible]
الاراجيح جمع الارجوحة [illegible] والمهد [illegible]
[illegible] قائما او قاعدا او مضطجعا وركوب الزوارق والسماريات [illegible]
من ذلك اي من ركوب [illegible] وركوب الخيل والجمال والعماريات [illegible]
[illegible] وركوب العجل جمع العجلة [illegible]
[illegible] ومن الرياضة القوية [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] كالكرة [illegible] على الوسط [illegible] مجاهدة الظل وفي بعض النسخ الظل
[illegible] في المقالة الثانية من كتاب في حفظ الصحة [illegible]
[illegible] مجاهدة الظل [illegible]
مجاهدة الظل [illegible] والتصفيق باليد وفي بعض النسخ بالكف [illegible]
المقالة الثانية [illegible] والطفر [illegible] والزج بالرمح [illegible]
واللعب بالصولجانات [illegible] بالكرة الكبيرة [illegible] والصغيرة [illegible] واللعب بالطبطاب
[illegible] في شرح القانون [illegible] الطبطاب [illegible]
بالكرة ثم قال [illegible] بالصولجان [illegible] واللعب بالطبطاب [illegible] الكرة
[illegible] الكرة الصغيرة [illegible] هذه الآلة [illegible]
[illegible] بالطبطاب هذا كلام ابن جميع [illegible] الطبطاب الكرة التي يلعب بها الصبيان
[illegible] بالصولجان [illegible] والشالة [illegible] القوي وركض الخيل [illegible]
[illegible] السريع واستعطالها [illegible] قال الجوهري [illegible]
من الدواب [illegible] والمباطشة وفي بعض النسخ والمصارعة
والمباطشة وكل وجه [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] والاول اكثر واظهر [illegible]

صاحبه ويلزمه ويمسكه ويمكن كل واحد منهما ان يتخلص من صاحبه وهو يمسكه وهو من انواع الصراع الرياضي وايضا ان يلتوي بيديه
على صاحبه ليخلي بينه وبين صاحبه ويميل اليمين الى يمين صاحبه واليسار الى يساره ويجذبه اليه ثم ينحل ثم يعقد لاسيما [illegible]
تارة ويبسط اخرى ليقصد كل واحد منهما ان يظفر بصاحبه فيشده ويميله الى الارض وهو من انواع القوي الشديد وقد يعتمدان على
هذه الصورة لكن يكون ظهر احدهما على ظهر الاخر ثم ان هذا الاخر يرفعه ثم يحطه فيفصل كل واحد منهما [illegible] باستقامة
يعتمدان على هذه الصورة [illegible] احدهما يكون على ظهر الاخر ويشيلان كالاول ومن ذلك الملاقاة بالصدر وهو ان القوي
المسمى [illegible] الاخر ثم ياتي اليه بصدره بعضده حتى يمكن كل واحد منهما دفع الاخر على السواء اذا كانا يتقاربان
غلب احدهما الاخر بيفعه من وجهه وهو من الشديد القوي ومن ذلك ملازمة كل واحد منهما عنق صاحبه يجذبه الى اسفل
من القوي قال المسيحي وهو ان [illegible] بيديه كل منهما عنقه على عنق الاخر بعد مبارزة ويحركه ومن ذلك ملاقاة الرجلين
الا [illegible] الرجل لان [illegible] فان من [illegible] جعل الملاقاة ملاقاة بوصل الواو بالالف والمراد الاول لان الغرض ان
ملتوي رجل احدهما برجل صاحبه والشرية قال الجوهري هو ضرب من الحيلة في الصراع وهو ان يلوي رجله برجله قول سعيه اي اخذه
بالشرية قال ابن [illegible] في [illegible] الواقعة هو ضرب من الصراع وهو ان يدخل احد الرجلين رجله بين رجل الاخر فيلتوي بها احدهما
وهذا النوع من الرياضة قد ذكره فاضل الاطباء جالينوس في الثانية من تدبير الصحة حيث قال وكذلك يجري الارية الصراع الذي يكون
ان [illegible] احد المتصارعين بحاله برجلي قرنه ويدخل رجله بين رجليه فان هذا النوع ايضا يكسب المتصارعين شدة على ما
ذكر ابن [illegible] يكون قال جالينوس او يدخل رجله بين رجليه اشارة الى الشرية فيكون قوي الاخر وهو ان يشد احدهما رجله برجل قرنه
اشارة الى الملاقاة الرجلين وقد فسرها المسيحي بملاقاة الرجلين قال وهو ان يعتمد كل واحد منهما على الاخر مع ملاصقتهما ان يلوي
احدهما على يدي الاخر وهو ايضا عبارة ردية ولا يناسب قول جالينوس لا ملاقاة اليدين لا الرجلين ومنها رجلي صاحب رجليه وهو ان
يجمع كل واحد منهما رجليه ويحمل يديه على ركبته ويتقابلان بحيث يكون راس كل واحد منهما بازاء وسط الاخر ثم يرمي كل واحد منهما يديه
ركبتيه العنق ويضرب بها العضد العنق من الاخر وكذلك يدفع كل ضرب من ركبة البدن ويضرب بها ظهر الاخر وعلى هذا يدور احدهما
على الاخر ويدلان كل منهما ويرجحان ايضا بالعمل المذكور الان مرتبا وما اشبه هذا من الهيئات التي يستعملها المصارعون وهذا مما
يذكر بعضه في بعض النسخ من قوله والمصارعة والمباطشة انواع ومن الرياضات الشريفة وفي بعض النسخ السريعة والاصوب الاول
لما تقدم في قوله مبادلة الرفيقين مكانهما بالسرعة ومبادرة ظفرات الاخلقة تعلقها حلوات الى قدام بنظام وغير نظام
وهذا مما يتفق كثيرا حالة الرقص في السماع ومن ذلك رياضة المسلمين وهو ان ينصب الانسان مرتفعا يعرض جانبيه مسلم
في الارض بينهما باع فيشد عليها ثانيا لمنازلة منهما الى المعراج الايسر والمناسبة الى المعراج الايمن ومنهما ان يكون ذلك
بين كل منهما الى المعراج الاخرى العلاج المكي لكونه من الرياضات الشريفة قال ابن جميع في نقيح القانون في المسلمين صحيفة على
والصحيح المسكين وما يجوز ان يشملها اصحاب الرياضات بعض تفضيله وهو نوع من الرياضة ذكره فاضل الاطباء في الثانية من تدبير
الصحة حيث ذكر انواع الرياضة ايضا فقال اما الاعضاء بسط دائما عنادة وعنادة وينتقل من الانتقال من الارض او حبله بيسيه
واحدة من الزمان متصلة وهي رياضة للعضل خاصة وبعض الناس يصرح بيده مفصلين بينهما من الرجة مقدار باع ثم يقف
في الوسط وهي ينتقل بيده اليمنى المسالة التي [illegible] المسالة التي بينه ثم يرد كل واحدة منهما الى موضعها ويفصل
ذلك مرارا كثيرة متصلة وهذا في موضعه وهو الحركة من حيث الطلب اكثر من غيرها ثم قال وهما يكدان معصمه على العصد ولم

من جانبيه مسلمين يصل عليهما ثانيا الامناسبة منهما الى المعرج الايسر والمناسبة الى المعرج الايمن لانه حتى يدلك على ذلك اذ كتب المسلمين
التي يتوالى بوزن عن جانبيه ويقول المعرج الايمن والمعرج الايسر وانا قول ان هذا ليس بصحيح فان النسخ ان ليس صحيحا مطلقا اذ تحصيف ترتيب
ما صحف هذا اما الاول فلان الجامع قال في هذا النوع من الرياضة في جميع المقالة الثانية من حفظ الصحة وبعض الناس ياخذ مسلمين
ويشيهما على ما ذكره الشيخ وظاهر الحال ان الشيخ نقل عنهم وعلى هذا لا يكون التصحيف من جهة الشيخ بل ان كان ولا بد يكون من جهتهم
واما الثاني فلان رياضة المسلمين غريبة من الرياضة مستقيم فان كان يعجبها اخرى من الرياضات واللعب هي خصيصة فيه لا تصحيف والراجح
انه نص عليهم واما الثالث فلانهم لو كان مقصحا لما قال جالينوس بل انما يفعل لكن الغرض ان الرياضة بالمسلمين يكون من
السريع والتي هي رياضة المسلمين من السريع فقط وهو ظاهر وهذا غاية ما يمكن ان يقال في الكلام على هذا المقام والرياضات الشديدة
والسريعة يستعمل مخلوطة بمرتبات او برياضات فاترة اي من حيث الشدة في الشديدة ومن حيث السرعة في السريعة حتى لا يعطل القوة
بالشدة او بالسرعة ويحصل نوع استراحة فلا يشتغل على الطبيعة ويجب ان ينتقل في استعمال الرياضات المختلفة ويتكلم منها جميع
المفاصل ويتخطى الفضل ولا يقام على واحدة حتى لا يالفها الطبيعة فيقل تاثيرها فيها لما عرفت من ان الاستمرار على نوع واحد في
شي كان يالفه الطبيعة ويجعلها كالحكم فيه في البدن وعلى هذا يكون الخلاف لما المطلوب من الرياضة البحث الثاني في الرياضة
الجزئية ومنافعها ومنافع بعض انواع الرياضة قال ابن سينا ولكل عضو رياضة تخصه وقد علمت ان الرياضة مع وجود الامتلاء المرط لا يجوز
ان يستعمل الا بعد الاستفراغ البدن خوفا من ان ينصب مادة الى بعض الاعضاء هذا في الرياضة العامة واما الخاصة فلو كانت هذه فيها ولا
ما لم يحرك فلا ينصب المادة الى العضو المرتاض قال ابن ابي طرطوق والعضو وان كان قد يتقدم بها تعب عضو من الاعضاء من قبل ان يرض
صاحبه يبقى ذلك العضو ممكن المرض وذلك لان ذلك العضو يضعف فيكون متولدا لمادة المرض اكثر لانه بالحركة يتخلخل مساماته ويمنع بحلل
وشيحرارته ويلطف مواد البدن وكل ذلك يوجب انصباب مادة المرض الى ذلك العضو ضعف فيكون متولدا لمادة المرض فيمكن فيه مادة
المرض ويمكنها فيه فيكون ممكن المرض فيه اقوى وما كان حال الرياضة الخاصة هذه الحال كان من الواجب ان لا يستعمل الا بعد استفراغ الامتلاء
ليمنع من انصباب المادة اليه ويحصل منافع الرياضة من تلطيف مواد العضو وتفتيح مساماته مع تجاويفه والماضي حرارته وزيادة كل عضو
مما يستعمله على هذه الصفة حفظت صحته وزيدت قوته واشتدت حرارته وانتشر اشارة ممهلة الى رياضة كل عضو نرجع الى العمل التي
الناظر فنقول اما الرياضة الخاصة للاجل المبسط ونطلق الشرايين بتشاد وترداد المرئي عليه والعين المحدق في الخط الدقيق ورقي الحرف
البعيدة لاسيما المستترة وغيرها في الماء الجاري واستعمال الكحل في بعض الاوقات لاسيما من تقادم مكرر وتجاهد وتفتضي عند ذلك
حتى يخرج فضلاتها وتحرك الدموع والكحل المعتد لتلطيف ذلك الرطب ولا وذن سماع الاصوات الحادة اما الشديدة او اللذيذة او غريبة لكنها على
بمعزل وقابلها ولا ان تعطلها بعض الاوقات والتمطيط عنده مصحة وان كان صاحبه معتادا لخروج الدم في بعض الاوقات حكما وما يخرج
مقدار الحاجة وفصل الخلفاء حارة ودفعة مع حصر النفس والتناقه فيه بهاحار وكنظا ما يتعلق من الرطوبات اللزجة وكثرة الكلام
والمناظرة وهو الحث والاسنان تنقيها او ما شابهها وغسلها بالماء الحار والمخصص به ومضغ الاشياء العلكة برفق فانها تقوي وتنقص بتقوية
فلكات الاسنان وترغيبها والمضغوة وعضبه الرياضة والتصويت الحار تارة ما التنفس الرية وحصر النفس والصدر حصر النفس ايضا
ووضع الثقل النقيل على الصدر وصاحبه نائم على ظهره بحيث يكون موضعه بالتدريج وتقليلا لا ينقل وكذا واعند على الحدة من العقد
والاصابع والكف بالكتابة والتصفيق والتشابك وتقيض اليد على شي وتقبيضها بقوة من تخصص آخر وبناسبة اليد والكفين ضرب احدهما
الكفين باليد المقابلة لها بقوة وسرعة ورياضة المسلمين ومجاهدة الظل على ما ذكر جالينوس في ثانية حفظ الصحة والصلب الكرع والقنا

والاستلقاء ونقل الاثقال بفعل ذلك اما بنحو تلازم وثابت والمتعلق [illegible] كما اذا اعتمد الانسان على حايط ورجلاه معلقتان [illegible]
واما الاعضاء الباطنة فرياضتها بالرياضة العامة لانه لا يمكن ان يتحرك [illegible] ساكنة فبقي ان الرياضة الخاصة لكل عضو فيما استعملت على النحو
المعتدلة حصلت بها المنافع المذكورة واما رياضة اليدين والرجلين فلا تخفى انواعها من انواع الحركات المختلفة والصنايع المختلفة للعمال
الاعضاء المباينة منها واما رياضة الصدر واعضاء التنفس فتارة يراض بالصوت العظيم الثقيل وتارة بالحاد وتارة
بالحاد يخلط بينهما اي بين الحاد والثقيل وذلك لما عرفت من فائدة التنفس في الرياضة فيكون ذلك ايضا رياضة الفم لما يلزم
ذلك من دفع الهواء الخارج بالصوت لا محالة واللهاة تجددها عند تخريج الصوت واللسان وانما يحصل له بالصوت رياضة يعتد بها
اذا كان ذلك الصوت مشتملا على تقطيع حروف يحرك فيها اللسان كالكلام والعين وفي بعض النسخ والعنق [illegible] لانه
يتأثر بحركته عند تخريج الصوت كاللهاة بخلاف العين ويحسن اللون الرياضة بالصوت انما تحسن اللون لما يلزم ذلك من [illegible]
وتحريك الدم والروح الى الخارج وتلطيف الدم وخصوصا اذا كان يلزمه مقاومة آخر كما يكون في الجدال والمشاغبة لا لان فضلات الوجه
تتحلل بالحركة على ما قال القرشي فان فيه بعدا وينقي الصدر وذلك يحصل الوجيب للدوات فضلاته فيسهل خروجها بمصاحبة الهواء
الخارج بقوة عند قوة الصوت ويراض اي الصدر بالنفخ مع حصر النفس فيكون الحبس وكونه رياضة الصدر رياضة للبدن كله
فيوسع مجاريه اي مجاري البدن كله بسبب حصر النفس فلذلك يكون رياضة لكل البدن واعظام الصوت زمانا طويلا جدا
مخاطرة وذلك لما يعظم الصوت وكذا في تشديده وتطويله من حصر النفس وحبس المواد والاندفاع مع اكثر ودوام حركة آلات التنفس
فلذلك يخشى منه انشقاق في بعض المجاري والاوعية وهي مخاطرة ما دامة شديدة يحوج الى جذب هواء كثير وفيه خطر خروج
الروح الكثير معه ويجب ان يسبق ذلك بقراءة لين ثم يرفع بها اي بالقراءة الصوت على تدريج لانك قد علمت ان كل ما يستعمل الواجب
ان يكون استعماله مع تدريج لا سيما اذا كان كذلك لمرض البدن ثم اذا اشتد الصوت واعظم بطول يجعل زمانه وذلك معتدلا يلاقي
الى الغرض المذكور لان الطويل معه مزيد فكيف اذا كان مع الشدة او العظم يخشى [illegible] لا [illegible]
فان اطيل زمانه اي زمان الصوت الشديد او العظيم كان فيه خطر للمعتدلين الصحيحين لانه يزيد في تحليل الرطوبات من [illegible]
النفس مع ان الفضلة في الصحيحين قليلة فيتضررون بذلك لخروجهم عن الاعتدال بسبب ذلك ولكل انسان بحسبه رياضة
لان كل انسان يباين الآخر اما في سنه واما في مزاجه واما في سحنته وبالجملة تدبيره المتقدم او ما يلزمه صناعته واما في عادة [illegible]
ما يختلف الرياضة بحسبه فيكون لكل شخص رياضة بحسبه واذا كان كذلك فلا ينبغي ان يعتقد ان حبس النفس [illegible]
لكل شخص فانه للمبرودين ولصاحب الصناعة الباردة نافع [illegible] عن هذا الكلام وما كان من الرياضات
اللينة فقد علمت ان الرياضة على نوعين ذاتية وهي التي يتحرك فيها البدن بذاته وعرضية وهي التي يتحرك فيها البدن بغيره كركوب الاراجيح
ونحوها والذاتية لا يبطل [illegible] القوة [illegible] الاعضاء وتحريكها على ما ينبغي واما العرضية فلا [illegible] الحركة
للاعضاء [illegible] ولذلك ربما استعمل الذاتية [illegible] فلذلك قال الشيخ فيهم اما الترجيح وهو ما كان
لمن اضعفته الحميات او العجز عن الحركة والمقعدين وفي بعض النسخ [illegible] المناقهين لان هؤلاء لا يمكنهم
استعمال الحركات القوية الذاتية بخلاف الضعيفة العرضية فانما تحلل المواد الكائنة في ابدانهم المحتاج الى تحليلها [illegible]
ونشر حرارتهم من غير ان يحصل بها [illegible] ولمن اضعفه شرب الخربق ونحوه اي من الادوية القوية الاسهال [illegible] لتسهيلها
رطوبات اما من المعدة او من غيرها [illegible] الاعضاء التي استولت عليها [illegible] من غير تحليل شديد [illegible]

[illegible] كما اذا اراد الحركة [illegible] من اليومية ولمن به ضعف الحجاب لان قلة [illegible] والحركة الموجبة الى نفس عظيم مع الحركة عظيمة
الحجاب ثم يحلل ما يعرض في الحجاب من غير جذب [illegible] الا ان هذا الاعضاء [illegible] البدن [illegible] وفي اواخر امراض الحجاب
[illegible] لان الاحكام المترتبة بالرفق لا تختص بمن
اراد اوفق به اي بالترجيح او لمن به مرض في الحجاب لاحتمال التنفس [illegible] تحليل الفضل المحتاج الى تحليله لطلب
ورم الحجاب ثم لتصعيد الرطوبات [illegible] فتصعد الى الدماغ وتوجب النوم [illegible] بتحليل الفضل المحتاج الى تحليله
الطبيعة النوم طلبا للراحة وحلل الرياح بسبب ترقيقه لمادتها وتلطيفه اياها وتفتيحه المسام كل ذلك بانبعاث الحرارة الغريزية ومنع
[illegible] الراس الرابع لاختفاء ان المادة الموجبة [illegible] في الاعالي كان تحريكها الاسافل انفع منها وان كانت بالعكس فبالعكس
ولا شك ان الاراجيح يتحرك فيها اسافل الاعضاء اكثر من الاعالي فلذلك صارت نافعة من بقايا امراض [illegible] فعرفت ان امراض [illegible] على
نوعين منها ما مادته باردة ومنها ما مادته حارة فما كان من بقايا الفتيل الاول فمثل الحركة المذكورة نافعة فيها وما كان من بقايا الفتيل
الثاني فليس ينفعها [illegible] كنفعها الاول [illegible] بامراض حادثة عن مواد باردة مثل الفالج والنسيان فان الحركة
المذكورة نافعة في اواخر هذه الامراض من وجهين احدهما انها تحلل بقايا تلك المواد بتثوير الحرارة وتفتيح المسام وثانيهما بانعكاس المادة
على ما وقت ومحركة الشهوات لانبعاث الحرارة الغريزية وتحليلها الفضلات ومنبه الغريزة اي على افعالها بسبب دفع ما يؤذيها عنها واما
[illegible] على السرير الترجيح قد يكون في الاراجيح وقد يكون في المهد وقد يكون في الاسرة [illegible] على الطبيعة الكائنة بالاسرة وما كان
[illegible] كان ارفق لمن به مثل حمى الغب والحميات المركبة اي من مواد باردة وحارة فان مثل هذه الحميات لما كانت ماداتها [illegible]
كانت الحركة المزعجة ضارة بالنظر الى المادة الحارة والسكون ضار بالنظر الى المادة الباردة واما المعتدلة فانما تحلل البلغم وتلطفه
من غير [illegible] بالخلط الحار والبلغم ينتفع لانها تحتاج الى حركة قوية لا معتدلة البلغم الا ان يقال الترجيح على السرير قد يكون [illegible]
[illegible] في البلغم على [illegible] الشيخ وصاحب [illegible] لان [illegible] حرارة قليلة وقلب
ضعيف فلا يحتمل الحركة [illegible] تحليلها [illegible] استيلاء البرد واما المعتدلة فينتفع لانها تنهض الحرارة وتنشرها [illegible]
من غير تحليل وضعف وفي بعض النسخ [illegible] اي الاستسقاء قال الجوهري [illegible]
اي الجمع [illegible] والاسم [illegible] بالكسر [illegible] التحيف لان المستسقي
يحتاج الى حركة قوية لا معتدلة اللهم الا ان يقال فيه [illegible] وصاحب اوجاع [illegible] لانها [illegible]
ما [illegible] من الرياضات [illegible] الى الاعضاء [illegible]
فلانها تدفع الفضول [illegible] بسهلة [illegible] الاندفاع [illegible] الطبيعة [illegible]
فان هذا الترجيح يهيئ المواد الى الاقلاع والتحلل [illegible] والقوي [illegible] اي الترجيح [illegible]
الاندفاع والقوي [illegible] على التحليل من المواد [illegible] الاندفاع واما ركوب العجلة [illegible]
ركضا اشد [illegible] لان حركة عنيفة سريعة مزعجة بالنسبة الى الحركة الاسرع وقد علمت ان مقدار التحليل بحسب مقدار الحركات [illegible]
كانت [illegible] ولذلك صار ركوب العجلة [illegible] من تحليل [illegible] الاراجيح [illegible]
الحركات نافعة [illegible] الراس الكائنة عن مواد غليظة [illegible] المواد بها وقد يركب العجلة [illegible] فينفع ذلك
من ضعف البصر وظلمته نفعا شديدا [illegible] وذلك من اقلاع المواد من مقدم الراس [illegible]
خلف وذلك لان [illegible] العجلة [illegible] ابدا تكون الى جهة [illegible] كان انجذاب المادة الى هذه

بجهة فجذب المادة من مقدم الراس الى مؤخره واذا ذلك فيمتنع من ضعف البصر وقلت منفعتها جدا قال القرشي في ذلك بسبب الاجتماع
الى ذواته للروح بحث الحركة المخالفة لجهة الرؤية فيقوي الاجتماع ويزول بسبب المادة المصبوبة فيها المظلمة للبصر ثم بعد ذلك
وفيه نظر والمركوب الزوارق والسفن قد علمت ان الزوارق نوع من المراكب وتحريكها البدن اضعف من تحريك السفن وان
كانت في نفسها قوية ووجه نفع هذه الحركات من الامراض المذكورة من جهة تثويرها المواد وتحليلها او تحريكها بالقي وهذه الحركة
يثور المواد سواء كانت ركوبها بقرب الشط او في لجة البحر اما الاول فما يلزم ذلك من تثوير الاخلاط فبسبب استهالة النفس عما [هـ]
من اختلاف النسبة الى العالم كلا مع كون البدن ساكنا فتوهم ان العالم بجملته متحرك فتخاف النفس وتستهول ذلك فتثور
الاخلاط وتحرك الى جهة الاعالي وذلك لوجهين احدهما ان المواد متى تحركت غلب عليها الرقة واللطافة فتطلب عند ذلك الاعالي لا سيما
متى كانت في الاصل متشوقة ثم ان الاخلاط فيها تحرك ايضا نحو الالطف بالاستتباع وثانيهما ان المواد انما تحرك الى جهة رؤية
ما يهول النفس وادراكها وذلك بالنظر فيطلب لذلك الاعالي ولذلك تتوجه القوى الى التفتيشات المنظورة فان قيل الاعمى كيف
يحصل له حركة المواد الى الاعالي عند ركوب السفن وهو لا يبصر شيئا فانا نجيب بان الوجه الاول فالحاصل مما ذكرنا ان تثور المواد
وانجذابها نحو الاعالي عند ركوب السفن ليس لذات الحركة والاصل وذلك من حركة البدن اذا كانت سارية لحركة المتحرك
كركوب السفينة بل ذلك لما يلزمها من رؤية ما يستهول النفس ولما كان حالها كذلك صارت تنفع من الامراض المذكورة لان
موادها غليظة متشبثة بالاعضاء فلا يقلعها ويزعجها الا مثل هذه الحركة ويعين بها المعدة ايضا وتنفعها لانها تجعلها وتحلل
ما فيها بما ينصب اليها من الخلط الصفراوي والى ما ذكرنا اشار بقوله فينفع من الجذام والاستسقاء والسكتة وبرد
المعدة وتنفعها وذلك اذا كان بقرب الشطوط جمع الشط وهو جانب النهر وساحل البحر واذا اهاج منه اي من الركوب
بقرب الشط غثيانا ثم سكن كان نافعا للمعدة لدلالة على تحلل الخلط ونقاء المعدة هذا حكم الاول وهو الركوب بقرب الشط
واما الثاني وهو الركوب في اللجة فاشار اليه بقوله واما الركوب في السفن مع اللجج في البحر اي مع الدخول في البحر ومعظم
فانه لذلك اقوى في قلع الامراض المذكورة لما يغلب على النفس من فزع وحزن وفي بعض النسخ بحزن وكلاهما متقارب
والثاني اكثر فيتحرك المواد تارة الى داخل ومرة الى خارج فتهيا للاندفاع بسبب الحركتين المختلفتين ويتبع ذلك قلع تلك
الامراض وانما لا يقلع اختلاف الحركتين بقرب الشطوط لان الفزع كان هناك يسقط على الخوف او الحزن وانما الاتباع اختلاف
بسببه الى العالم كلا في لجة البحر لان ذلك مخصوص بالنظارة يظهر ان تعليق الحكم بحصول الشيئات لا واحد وهي اختلاف الحركتين
كان وجه المسيحي ونص عليه واما اعضاء الغذاء فانها تابعة لرياضة البدن لانها موضوعة في وسط البدن فيتحرك بحركة البدن
ضرورة ويحصل الارتياض بحركة واما لم يذكر اعضاء التنفس لانها ترتاض برياضة الصدر والبدن والكتفين ورياضة جملة
البدن فلم يجمع بينهما اي بين الاعضائين في الحكم لم يجمع والبصر يراض بتامل الاشياء الدقيقة فان فعله الخاص على وجه
التكلف فهذا كان رياضة له والتدريج اي وبالتدريج احيانا في النظر الى الاشياء النيرة برفق حتى لا يتعودها ولا
يقلل منه سيما والسمع يراض بتسمع وفي بعض النسخ بتامل ومن خطاب الاصوات الخفية بسبب التكلف اذا اشتد في ففعله
رياضة له وفي التدرج بسماع الاصوات العظيمة اما التشوق المذكور للغاية المذكورة واما الان الرياضة مثل هذه الاذن
لا يكون الا عند كون المادة المستولية على الاذن غليظة قال المسيحي ولا شك ان حدوث سن نادر فيه نظر ولكل عضو
رياضة خاصة كما اشرنا اليها ونحن نذكر ذلك في حفظ صحة عضو عضو وذلك اذا اشتغلنا بالكتاب الجزئي فانه اولى

ما ذكر

بالذكر في الجزئي منه ههنا ويجب ان يجتنب المرتاض ومن لجهة اي سورة الرياضة وحركتها الى ما هو ضعيف من اعضائه لئلا يجد
اليه المواد اذا اسخنت بالرياضة بسبب شدة تثويرها لاجل الضعف مع تحللها اذا شاع مجاريها الا على سبيل التبع لما علمت ان بعض
الاعضاء لا يمكن تسكينه عند تحريك جملة البدن مثل الرجلين وجب ان يكون معظم الحركة في اطراف سليمة العضو في
الاعالي ويكون حركته تلك على سبيل تبع هذه الاعضاء فان انجذاب المادة بالحركة التبعية اقل واضعف من انجذابها بالحركة
الذاتية وقد ضرب لذلك مثالا بالدوالي وقال مثال من يعتريه الدوالي فالواجب له من الرياضة التي يستعملها ان لا يكثر تحريك رجليه
لا يعمل ذلك ويعد رياضته على اعالي بدنه من كتفيه وراسه ويديه حيث يصل تاثير الرياضة الى رجليه من فوق وبالتبع
لا بالاصالة والذات بالعرض فصل ظاهر مع ظهوره قد تقدم الكلام عليه وتحقق والبدن الضعيف رياضته ضعيفة حتى لا يحلل قوته
رياضته قوية حتى يحلل فضوله واعلم ان لكل عضو في نفسه رياضة تخصها كما للعين في ابصار الدقيق والخلق في الجهارة
الصوت ومثله كما للسن وللاذن كلا في بابه اي السن في مضغ الاشياء العلكة والاذن في سماع الاصوات العظيمة ونحوهما
كما تقدم مفصلا قال رحمه الله في وقت ابتداء الرياضة وقطعها اي في وقت قطعها وقت الشروع في الرياضة ان يكون
البدن نقيا وليس في نواحي الاحشاء والعروق كيموسات خامة ردية ينشرها الرياضة في البدن اكثر معاني هذا
الفصل قد سبق منا اشارة اليها وبينها ههنا ايضا فنقول الرياضة فايدتها تحليل الفضلات واخراجها من البدن ويتبع
المسام وانها تقوي الحرارة وتصلب المفاصل ولا شك انها مع استعمالها وفي نواحي الاحشاء والعروق اخلاط فيجذبها وتنشرها
في البدن ويصعد عنها ما يخالف مقتضى الرياضة من التسخين والتحليل وكذلك متى استعملت وفي المعدة غذاء لم ينهضم انجذب
الى جهة الاعضاء وهو غير منهضم وهو ايضا مخالف لمقتضاها من فتح المسام وتخلخله السام وكذلك متى استعملت وفي المعاء
والمثانة فضلا انها غرت تلك الفضلات واضرت الغذاء والارواح واطلب ادعيتها وبيدنها وقد اشرنا الي هذا الشرط فيما تقدم
ويكون الطعام الامسي قد انهضم في المعدة والكبد والعروق لما ذكرنا ان الرياضة لا ينبغي ان يستعمل وفي الاحشاء والعروق كيموسات
خامة ردية لئلا ينشرها الرياضة ويوصلها الى حيث لم يكن يصل بطبعها اليه ولا شك ان الطعام الامسي متى لم ينهضم كان من
هذا القبيل فلذلك قال لا ينبغي ان يستعمل الرياضة وهو بعد لم ينهضم وانما خص كلامه بالطعام الامسي متى لم ينهضم كان من
هذا القبيل فلذلك قال لا ينبغي ان يستعمل الرياضة وهو بعد لم وان كان الوقت الذي لا يجوز استعمال الرياضة بعد لم يعد انهضام
لان هذه الحركة بعد الطعام الامسي الغير المنهضم اكثر من ضرر استعمالها بعد الوقتي الغير المنهضم وذلك لان الغير الحاصل من الرياضة
المذكورة من جهة تنفيذها موادها الى جهة الاعضاء لكن المواد الغير الحاصلة من الامسي الغير المنهضم اكثر من الحاصل
من الوقتي الغير المنهضم لان الامسي ينضاف اليه الفضلات المجتمعة من السكون مدة الليل واحتقان الفضلات الفضلية
وقربها اغلظ الوقتي فانه ليس ينضاف اليه اخر فلان الامسي كذلك ذكره ولم يذكر الوقتي قال اصحاب الجوامع في تلخيص ثانية
حفظ الصحة وافضل اوقات الرياضة هو الوقت الذي يكون فيه الغذاء الامسي قد استكمل انهضامه واستحالته في الموضعين
جميعا اعني في المعدة وفي العروق ويكون قد حضر وقت تناول الغذاء واما لم يذكر ما هضم الكبد لانه يفهم مما ذكره فانهم لما ذكروا
الطرفين فهم منه الوسط وقال جالينوس في ثانية حفظ الصحة وافضل اوقات الرياضة الوقت الذي يكون الطعام الامسي
قد انهضم فيه واستحال في الطعم جميعا اعني في البطن وفي العروق والاوردة وحان وقت الطعام فان كانت الرياضة قبل هذا
الوقت او بعده فان البدن يمتلي اخلاطا نية ادية لديه منها كثيرة قال المسيحي يراد بالبطن ههنا المعدة والعروق الملاسة

لم يتكل الكبد لانها منهوبة في ضمن ذلك وفيه نظر فان قيل هذا الكلام مشكل وذلك لان هذا الوقت يكون المعدة قد طال خلوها
جدا فيكون الجوع قد اشتد وذلك هو الوقت البالغ في الخلو فلا شك ان الحركة حينئذ يكون شديدة الضرر لانها تنهك الغريزية وتضعف
البدن ولذلك قال الاوحد ابقراط متى كان بالانسان جوع فلا ينبغي ان يتعب بل ينبغي ان يكون وقت الرياضة هو اول وقت تمام
الهضم المعدي ولذلك قال وحضر وقت غذاء آخر ومن المعلوم ان ذلك الوقت ليس يجب ان يكون بعد تمام الهضوم الثلثة فان
الكلام في الطعام الاسوحلي اليومي ولا شك ان الطعام الماكول في النهار الماضي يكمل له الهضوم الثلثة في طول الليل ويتعقب
مع النوم الطويل فيكون الوقت الذي ينبغي ان يكون فيه الرياضة هو في اوايل النهار قبل الاكل واما الرياضة التي يكون بعد
الاكل في ذلك النهار فلا نشتغل بها ولكن بل ان يكمل هضم المعدة فقط وحينئذ يكون قد حضر وقت طعام آخر فيقتضي وقت الطعام الآخر
نعم وقت الرياضة هنا هي التي قبل الاكل في ذلك النهار والتي بعده قال القرشي لم قال وحضر وقت غذاء آخر ولو قال بالاولى كان
اولى ليكون وقت حضور الغذاء الآخر تقديرا بنفسه هو الوقت الرياضي وتمام الهضوم الثلثة عقيب الرياضة المستعملة على
الريق وفيه نظر فان قيل كانت الرياضة الكاينة على الريق لا بد فيها ان يكون بعد الهضوم الثلثة وجب ذلك في الرياضة المستعملة
بعد الاكل قلنا لان الكاينة على الريق يتقدمها نوم الليل وبرده وسكون الاعضاء وخمود الحرارة ولذلك كثر الرطوبات في البدن
ويحتاج نسبتها الى الرياضة ولا كذلك الرياضة الكاينة بعد الاكل في ذلك النهار فانها انما يكون في اواخر النهار فيكون البدن
جافا بسبب دوام التحلل وحرارة النهار وما يكون فيه من حركة الحواس وحركة الروح الى الخارج بسبب اليقظة ولما
لقايل ان يقول ترتيب الشروع في الرياضة على انهضام الاسى بالهضوم الثلثة يتوقف على مجهول لان استعلام ذلك الوقت
متعسر ومتعذر اجاب عن هذا السؤال المتقدم قال ويدلك على ذلك اي على انهضام الطعام الاسى والهضوم الثلثة نضج
البول بالقوام واللون لان نضجه يدل على نضج ما كان مصاحبا له وذلك لانك قد عرفت ان المائية تستفيد القوام واللون من
اختلاطها الاخلاط بها … الا ترى ان فعل الطبيعة في النضج في القوام اولا وهذا الدليل
الماخوذ من البول فقد ذكره جالينوس في المقالة المذكورة من الكتاب المذكور ويكون ذلك اي نضج البول بالقوام واللون
اول وقت هذا الانهضام اي الانهضام التام فاذا انهضم ذلك فيعود اي بعد هذا الانهضام … وحطت الغريزية وقت غذاء آخر
في الغذاء ما يشغلها لتاثيرها في البول وجاوزت حد الصفرة الطبيعية فان الرياضة حادة لانها تنهك الغريزية وتحلل
الحرارة الغريزية فيفيد ما بقي منها … وذلك لان الغريزية اذا لم يجد ما يحللها من الفضول ابتلت على الرطوبات الغريزية
فيحللها … بضعف القوى وهنا قيل ان الحال اذا وجبت رياضة
شديدة قبل الحركات لا يكون المعدة خالية جدا بل يكون فيها غذاء وذلك لوجهين احدهما لئلا يحدث لحرارة الغريزية ما تبقي
بالتحلل فان النار اذا لم تجد ما … استعملت … وثانيهما لئلا يضعف القوى وتقل الاعضاء لكن
الغذاء المذكور له ثلث شروط احدها ان يكون قليل المقدار على ما قال قليل وذلك ليكون انهضامه سريعا ولا يبقى على حاجته
اذ لو كان كذلك واستعملت الحركة بعد نفوذه الى جهة الاعضاء … وعند ذلك يحدث سدد في المجاري والمنافذ
وثانيها ان يكون غليظ القوام في زمان الشتاء لطيفا في زمان الصيف على ما قال اما في الشتاء فغليظ واما في الصيف
فلطيف وذلك لان في زمان الشتاء الحرارة في الباطن متوفرة فيكون قادرة على الهضم والنضج ولان التحلل الحاصل عن الاعضاء
يتاخر في زمان الشتاء لاستيلاء البرد على الظاهر وكانت المسام … من جهة انجذاب الغذاء الغليظ الى جهة الاعضاء

حتى يحدث سددا في المجاري وفي زمان الصيف الحال بالعكس فكان اللطيف اجود من الغليظ وثالثها ان يكون استعمالها
بعد كمال الهضم المعدي ان امكن خوفا من ان ينفذ الرياضة … على حاجته فيحدث سددا في المجاري والمنافذ وذلك لان الرياضة
من شانها التحليل فاذا اجتلبت الفضول ابتدت على تحليل شي من جواهر الاعضاء الا ان يوجد عليها شي من الغذاء يخلف
عوض المتحلل منها فيجذب الغذاء الى العروق من المعدة وهو فج فيحدث سددا كما ذكرنا ويجتمع منه في العروق خلط فج ولذلك
… ما ذكرناه ان الغذاء المستعمل في زمان الخريف الطف من المستعمل في زمان الربيع لان المسام في زمان
الخريف اوسع والحرارة في الباطن اقل مما هي في زمان الربيع ثم ان من يرتاض ممتليا خير من ان يرتاض خاويا وذلك لثلث اوجه
احدها ان في الرياضة على الامتلاء يحتاج فيها الى ازالة شي موجود وفي الرياضة على الخلاء يحتاج فيها الى ايجاد شي معدوم وقد
عرفت مرارا ان الاول اسهل من الثاني فالمضار الحاصلة منها على الامتلاء تداركها اسهل من تدارك مضارها على الخلاء وثانيها
انها اذا استعملت على الامتلاء فلا بد وان يكون الاعضاء تجذب من الغذاء المستعمل شيا يخلف عليها عوض ما تحلل مما ينفصل منها
بخلاف ما اذا استعملت على الخلاء … وثالثها ان الحركة لا يحصل بها من التحلل على الامتلاء ما يحصل بها على الخلاء وذلك
لان الحرارة الغريزية والقوى الطبيعية كيف كانت في الامتلاء مائلة الى الباطن ومتوجهة اليه فيكون مشغولة بالتصرف في
الغذاء ومع ذلك يكون مسام البدن اضيق مما هي حال الخلاء فلا يكون … المتحللة كما اذا لم يكن المسام كذلك واما
في وقت الخلاء فان الحرارة يكون مارة في الباطن والظاهر غير مشغولة في الباطن بالهضم ومسام البدن واسعة لما ذكرنا فكان
التحلل اكثر وان يرتاض حارا ورطبا خير من ان يرتاض والبدن بارد وجاف وذلك لان البدن اذا كان حارا في الظاهر
يكون الباطن قليل الحرارة فلا يظهر نكاية الرياضة فيه كثيرا واذا كان باردا في الظاهر يكون الباطن كثير الحرارة فاذا انضاف
اليه حرارة الرياضة اسرع اليه التحلل المفرط الموجب لسقوط القوة والغشي واما ان البدن اذا كان رطبا خير من ان يكون
جافا فظاهر لانها تحفظ الرطوبة التي من شانها ان يغتذي بها الحرارة الغريزية … قال القرشي والمسيحي حكمه
في الحار والبارد لا يصح لان البدن الحار تشغله الحركة وتزيد خروجه من الاعتدال والبدن البارد يفيده الحركة اللهم الا ان
يحمل كلامه في الحركة … على الحركة … الارواح
والحرارة الغريزية … بالنسبة الى الوقت الخاص
ويستكمل … الى البدن … ان يكون … كالحار والبارد والامتلاء
والخلاء حتى يظهر نكاية الرياضة … بقوله واصوب اوقاته اي اوقات البدن لاستعمال الرياضة
الاعتدال اي بين الحالين لما ذكرنا وربما اوقعت الرياضة حال الخلاء بالرياضة في امراض وذلك بسبب التحليل لما ذكر
… فاذا ارتاض لان الرطوبات التي كانت تتحلل بالرياضة تجتمع … ان الحركة ضد السكون وكل يحدث
الحركة يضاد ما يحدثه السكون وقد علمت ان العلاج بالضد وان الآثار الحاصلة عن الحركة يزيلها الآثار الحاصلة عن السكون
ويجب على من يرتاض ان يبدا فينقي الفضل من الامعاء الى المثانة ثم يستعمل الرياضة وذلك لوجهين احدهما لتخف
… الحركة وثانيهما لئلا يجذب من رطوبات ما فيهما من الفضلات الى الاعضاء فيفسد غذاءها والاخلاط وذلك
لان الحركة مجذبة وعند ذلك يحتاج الاعضاء الى ان تجذب ما يليها مما يليها الى ان يتصل الجذب بالامعاء والمثانة …
… تجذب شيا من رطوبات فضلاتها ويلزم ما ذكرنا ويقوي ذلك … الاستعداد وكما ينعش الغريزية ويوسع المسام وذلك

لوجهين احدهما ليتهيا الاعضا للحركة بتليين المفاصل وتدريجها من حال السكون الي الحركة القوية وثانيهما لتهيا المواد التي
تتحلل بالرياضة ولذلك يسمى هذا الدلك دلك الاستعداد وان يكون الدلك بثني خشن وذلك لينتشر الحرارة ويتوسع المسام ويتحلل
الفضول القريبة من الجلد ويرق ما كان منها غليظا ليسهل تحلله بالحركة وهذا ان كان البدن يحتاج الي تحلل متوفر والا فليكن
بالايدي لا بثني خشن واعلم ان الدلك المستعمل قبل الرياضة كما يسمى دلك الاستعداد كذلك المستعمل بعدها يسمى دلك الاسترداد
واليه الاشارة بقوله ثم اي بعد الرياضة يمسح بدهن وذلك لسد المسام ودفع المواد من التحلل عذب وهو ما لا يلذع فيه
وذلك ليحسن في تليين الاعضا ثم يدرج المسح الي ان تضعف القوة اي بالتدريج وذلك لوجهين احدهما ليكون انتقاله
الي الحركة القوية من حال السكون بتدريج وثانيهما لئلا يفرط التحليل بسبب الحركة ضغطا غير شديد الرخاوة وذلك لوجهين احدهما
لئلا يفرط تحليل ما يقرب الجلد فيعرض له اذا استعمل الحركة الثانية جفاف بسبب زيادة التحليل وثانيهما لئلا يرخي قوة العضلة
ويكون ذلك اي المسح بايد كثيرة اي كثيرة تكثر الدلك لا كثرة العدد وهي ان يكون فوق ستين ويختلف اوضاع الملاقاة وذلك بان
ياخذ احدي اليدين من اليمين الي الشمال والاخري بالخلاف وان ياخذ احدهما من فوق الي تحت والاخري بالخلاف ليبلغ ذلك
اي التدريج جميع شظايا العضل المختلفة الاوضاع ثم اي بعد التدريج المذكور تترك اي الرياضة ويستريح ثم اي بعد الترك
والاستراحة ان احتيج الي الحركة ثانية يأخذ الدلك في الرياضة ايضا في زمان الربيع ما دخلها وقتا ما يقارب انتصاف النهار
في بيت معتدل ليعتدل الهوا فلا يكون برد مضر بميت ولا حر مخلل منهك ويقدم اي الرياضة في الصيف على ما ذكرنا وهو
قرب انتصاف النهار فيكون اوائل النهار وذلك لان الغرض من هذا الكلام ان يكون الرياضة في وقت معتدل لا ريح وذلك
لا يكون مانع من جهة الغذا لكن الهضم في الربيع يكون قويا فيكون البدن فيه في اول النهار حاريا فلذلك ينبغي ان يوخر
الرياضة فيه الي وسط النهار واما في الصيف فالطبيعة انما الاوفق الي آخر النهار لان ذلك ايضا يكون وقت الحر الان
الناس في غالب الامر يستعملون الغذا في الربيع والشتا في اوائل النهار لقوة الهضم فيهما فيكون الشهوة من اول
النهار شديدة ولا كذلك الصيف لان الهضم يكون ضعيفا والليل قصيرا فلا يقوي الشهوة في اول النهار وخصوصا مع الحر
بضعف الشهوة فلذلك ينبغي ان يكون استعمال الرياضة فيه في اول النهار وايضا لضعف الهضم وقصر الليل يجتمع في البدن
فضلات يحتاج الي تحليلها وان اخرت الحركة عن الوقت المذكور فات هذه المصلحة وانما يستعمل الغذا في ذلك الوقت
مع ترك الحركة فقد حصل على البدن مضرة اخري واما في الشتا فكان القياس ان يوخر اي الرياضة الي وقت الشتا
وذلك لان نهاره قصير فاذا استعمل الغذا في اوله فان هضمه لا يتم الا وقت المسا وقد علمت ان الرياضة الاختيارية يجب
ان يكون بعد الانهضام فلذلك كان القياس تاخيرها الي ذلك الوقت لكن المانع الاخر وهي برد الهوا في ذلك الوقت
تمنع منه اي من تاخيرها الي هذا الوقت وذلك لانه يمنع من الحركة فانه يكثف الاعصاب والعضلات فلا يكون فيها سلاسة
في الحركة ومن هذا يعلم انه اذا ارتاض والبدن حار خير من ان يرتاض وهو بارد وان احتيج الي الرياضة في هذا الوقت
يجعل في الشتا المكان ويسخن ليعتدل اي المكان ليندفع مضرة الهوا البارد وموافقة الحركة وتستعمل الرياضة
في الوقت الاصوب بحسب ما ذكرنا من انهضام الغذا ونفض الفضل المتوفر يجب ان يراعي الوقت الذي يقتضيه
القياس بحسب انهضام الغذا ونفض الفضل ويدفا المكان ليعتدل ليوضح ذلك لان هذا الوقت يكون هو وقت المسا
وهو في الشتا وقت البرد ومن هذا يعلم فساد ما ذهب اليه الفارسي رحمه الله من ان القياس في الشتا التاخير الي وقت المسا ليعتدل

ليعتدل باشتعال الشمس لكن المانع الآخر يمنع من ذلك وهو هبوب الرياح في وقت الصبح واما في الرياضات او وقت المسا في الغالب يعاود ما ذكرنا من الوقت ويعطل
من تحصيل المعاش بسبب اشتغال الرياضة في المسا من ذلك ايضا هذا الغلط وهو ظاهر البطلان ويجب ان تعلم مع ما قد علمت ان الغضب المفرط
لما عنها الي الثني يقع خطا في افراط الرياضة في الاوقات الحارة والباردة فهو في الاوقات الحارة اجود منه في الباردة قال وذلك لوجهين
احدهما ان القوي في البرد يكون واهية ضعيفة بسبب استيلاء البرد وثانيهما ان الرياضة في مثل ذلك الوقت يكون سببا لخروج البدن من
الضد الي الضد دفعة وذلك مما يوهن القوي ويضعفها وانا اقول بل العكس اجود وذلك لان القوي في البرد يكون واهية منبع والامر بالعكس
لان الهضم فيه يكون في الشتا اجود مما في الصيف وذلك لقوة القوي لاحتقان الحرارة الغريزية وتوفرها حتى استعملت في الرياضة
كان موجبا لضعف القوي واما بمقاومة البرد وقوتها فقد كان وهذا امر الاطبا المسارعة في الشتا وفي الاوقات الباردة الي تركة الركوب
واستعمال الحمي وثانيهما ان الحركة في الوقت البارد يكون سبب الخروج البدن من الضد الي الضد دفعة ممنوع ايضا لان الحركة متي استعملت
في مبادئها وتدريج لم يحصل الانتقال دفعة واما امر الضعف فلا باس بها لان الضعف المتسلل الي الحاجة داعية الي الاحل دفع الموذي الحس
علي البدن وهو البرد واما معتدل الرياضة فاعلم انه لا يختلف فيما يحصره جهاتها من جهة الغذا المتقدم وقتا من جهة الوقت الحاضر
وثالثها من جهة السحنة ورابعها من جهة المزاج وخامسها من جهة الصناعة وسادسها من جهة العادة وسابعها من جهة القوة وثامنها من
جهة السن وتاسعها من جهة لون البدن وعاشرها من جهة حركاته وحادي عشرها من حال الاعضاء في انفعالها وضعفها اما الغذا المتقدم
فانه متي كان غليظا او كثيرا فالواجب ان يكون اكثر من المعتدل ومتي كان لطيفا او قليلا فليكن اقل من المعتدل وان كان معتدلا فالرياضة
معتدلة واما الوقت الحاضر فانه متي كان حارا فليكن دون المعتدل لئلا يحلل كثيرا ويضعف ومتي كان باردا فليكن اكثر من المعتدل لتشعل
الحرارة وتحلل الفضول المتكثفة واما السحنة فانه متي كانت متخلخلة فليكن دون المعتدل لئلا يفرط التحلل ومتي كانت مستحصفة فليكن اكثر
من المعتدل ليتفتح المسام المستحصفة واما المزاج فانه كان حارا فليكن دون المعتدل وان كان باردا فبالعكس اي اكثر من المعتدل الي
ان كان ما يحتاج فيها الي مباشرة الما فليكن اكثر من المعتدل ومتي كانت ضعيفة فليكن دون المعتدل واما السن فانه متي كان سن
الشباب فليكن دون المعتدل ومتي كان سن الكهولة فليكن اكثر من المعتدل واما من اللون فانه ما دام يزداد جودة الي حمرة او صفرة
الوقت مطلوبة فينبغي ان يكون اكثر من المعتدل ومتي كان الي الصفرة فينبغي ان يترك وذلك لان الحركة اذا كانت معتدلة تجذب النفس المتولد
مما يجذب الدم والارواح الي ظاهر البدن بسبب تسخين الرياضة وتلطيفها لذلك ولان لونه مائل الي الحمرة مع الزرقة الاصفر دليل علي شدة
تحلل المادة الحمرة التي في البدن وهي الدم وعند ذلك يصير اللون كما يعرض للناقه وحمرة ان يقال ان شدة الحرارة وقوتها لطفت الدم المحلل
الي ظاهر البدن وضيقه احوانا يلزمه ضعف لونه واما الحركات فانها ما دامت آخذة في النشاط والخفة فهو بعد وقت الحركة فينبغي ان يكون
اكثر من المعتدل ومتي اخذت في الفتور فينبغي ان يترك وما يحدث فطبعها هو وقت حصول الاعيا كما قال الامعا افرط فيها في التعب
في كل حركة يحركها البدن فاذا احتاج فيها حين يبتدي بالاعيا ينبغي ان يجتنب الاعيا وانما ذكر هذا الضابط لان مقدار الرياضة
يختلف بحسب ما ذكرنا علي ما عرفت وبذلك يكون المقدار المستعمل منها غير منضبط ولما كان حالها كذلك ذكر هذا الضابط وهو حصول الاعيا
فانه متي حصل فيه اي وقت كان فانه حد الرياضة يجب كل شخص ومتي لم ينتبه من ان يجتنب الاعيا اي ينتهي عند الاعيا
المطلوب من ان يحدث له تعب اخر فوق المطلوب والحال الاعضا تنتشر اليها الي ان ينتهي الي البعد الثالث الاخر فيجعل للرياضي
ثم اي في مقدار الرياضة فكذا فيما اجمعها اللون فما دام يزداد جودة اي حمرة فهو بعد وقت لدلالته علي حركة الدم الي الخارج
لطفه وتحققه وذلك اذا لم يفرط في التسخين حتى يحلل فيصفر اللون والثاني الحركات فانها ما دامت خفيفة اي علي الحركة نشطة

ثم يستعد عليه في يوم بعد وقت لان ذلك انما يكون كذلك اذا لم يعرض من الحركة افراط يجفف والثالث حال الاعضاء في اثنائها في يوم
وقت لان ذلك انما يكون بسبب كثرة ما يتحلل منها من الدم والريح اذا لم تكن الحرارة قد قويت الى حد التحليل المفرط والاطراف في البدن مع
وما اذا انبعث هذه الاحوال في الاشخاص وصار العرق البخاري دفعا وفي بعض النسخ معا من غير المانع معا اذا ساء الحركة
والاول اكثر والظاهر سائلا يجب ان يقطع اي الرياضة وذلك لان حدوث العرق من الرياضة يكون على وجهين احدهما بان يسيل
الرطوبات القريبة من الجلد بالحرارة المستفادة من الحركة فيخرج عرقا وهذا سيلانه يكون في اول الرياضة فلا بد الى وجوب قطعها لانه سيلانه
يكون مستعدا مع تحلل الفضول بسبب قرب مادته من الجلد وبقيها الذي لما بينها وثانيهما لان يتحرك باطن البدن بحرارة الحركة قوية
ورطوبات ثم يصير اذا انفصلت من الجلد عرقا لكثافتها بسبب برد الظاهر وهذا انما يكون اذا ابلغ من قوة حرارة الحركة ان تعمل باطن البدن
ولا اشكال ان ذلك يتقدمه تحلل الفضول وسيلانها فلذلك اذا صار هذا العرق سائلا وجب قطع الرياضة والا انبعث رطوبات ويجفف ولذلك
قال وصار العرق البخاري رشحا سائلا اي العرق الحادث من البخار لا العرق مطلقا والا انتقض الحكم بالعرق الاول وقد يوجه كلام
هذا المقام بان الحركة اما مفرط فلا تقبل للعمل المطلوب لانها تثور المادة وتجهز من التحليل واما معتدلة تسخن الظاهر دون الباطن
العرق الغير البخاري واما مفرطة تسخن الظاهر والباطن ويحدث العرق البخاري مع وجوب قطع الرياضة واذا قطعها اي الرياضة فيجب
ان يدلك على الم فانظ عليه اي على المرتاض بالدهن المرخي وذلك لاربع فوائد احدها منع المواد من التحلل بسد المسام وثانيها
تليين الاعصاب والعضلات وثالثها ترطيب الاعصاب بتنفيذه في المسام التي استعدتها الرياضة الى باطن الاعضاء يرطبها ويدارك يبس
الرياضة ورابعها التحلل بالتدريج ما بقي من الرياضة عند قرب الجلد ولا سيما اذا اخصر اي المرتاض نفسه وذلك لان الحركة بهذه الحركة
اذا طلب الراحة تقدم بحصر نفسه الاستراحة وحصر النفس تزيد الحرارة في الباطن وذلك موجب لكثرة ما يندفع من الباطن الى الظاهر من
البخار المعد العرق الموجب لكثرة التحلل فلذلك يكون احوج الى الدهن المرخي لمنع كثرة التحلل بالتدريج فاذا ارتاض في اليوم الاول
على حد رياضته وعدده فوق المقدار الذي يحتمله من الغذاء فلا يزيد في اليوم الثاني شيئا لان يصير الشيء مع كثرة على ما ينبغي
يكون عسيرا عما ينبغي وعن المجرى الطبيعي فيكون موجبا للتغير عن المجرى الطبيعي وهو غير جائز فلذلك قال بل يقدر غذاؤه ورياضته في اليوم
الثاني على حده اي على ما قدرنا لا يجوز حدوث الفضل بالعقل اذا وقوف كل واحد منها على صاحبه في اليوم الاول ثم هذا الحكم جار
في الثالث والرابع هذا ما ذكره الشيخ مناوه ممن قبله ومقالته نصول المستفادة من جملة منفعة الرياضة في بدن الانسان شيئان احدهما
التنقية والاخر التحليل وكلاهما يكون بالحركة فان الحركة تشتعل الحرارة الغريزية وتحرك الاشياء التي تحتاج الى تحريكها اما التنقية
فكالثقل الذي يكون في المجاري فان الرياضة تحركها ويبقيها واما التحليل فكالفضول القريبة من الجلد والمسام فيتحلل بالبخار والعرق
وقد ذكر ابو الفرج عبد الله بن الطيب في كتابه المسمى بكتاب النكت والثمار الطبية والفلسفية ان العلة في ان الذين يتعودون
الرياضة يقوى شهوة الغذاء فيهم في الابتداء ويضعف بآخره يعني ان ابدانهم تبرد في الابتداء والبرد يقوي شهوتهم واخرا تضعف لاجل امتلاء
ابدانهم بالفضلات الغير النضيجة وهذه العلة من جهة باردة شهوة الغذاء وعلى ان الغذاء ينعقد فيهم ويكون مكانه ضيقا
ثم قال والعلة في ان الرياضيين اذا امسكوا عن الرياضة تكل شهوتهم ويقوى بعد زمان انما تسرع كثير منهم الامتلاء في وقت الامساك
يكون ما يضيق اجسامهم ومن بعد ينعقد فيضر مكانها فيخلو بالفاظ وفي نقص له تغل قال رحمه الله الفصل الرابع في الدلك ليبين
به الحاجة الى الدلك لان من المعلوم ان الحاجة الى الدلك في سبعة اوجه احدها انه في بعض الاوقات يكون المادة
المحتاجة الى الحاجة بعضو دون عضو فلغلظها او لرداءة قد حصلت عن جذب المسهل ولم تقدر الحركة على تحليلها لتحريكها بنفسها المضر

يحتاج الى تخفيف وتحليلها فانها التحلل والاندفاع شيئا بعد شيء وليس لنا ما يفعل هذا الا الدلك وثانيها انه اذا كانت في بعض
الاعضاء عضو يسير المقدار واردنا ان نقطعه فلا اشكال ان ذلك انما يكون بنقص مادة وهو انما يكون بتسخين حرارة وتوسيع مجاري ورقيق
المواد والفاعل لهذا جميعه احد امرين اما الحركة او الدلك والحركة قد علمت انها تسخن البدن كله بعضه وانما المقصود الفعل في خاص
بعضو دون عضو والحاجة وان كانت تفعل ذلك لكن لا تقوى على تحصيل الغرض وايضا فانه لا بد ان يحرك منها ما يجاور من الاعضاء الجامدة
تحليلها فلم يبق ما يؤثر الاثر المذكور وثالثها انه في بعض الاوقات يستولي على عضو من الاعضاء مادة وكثر بحيث لم يمكن استعمال مسهل
لمادة او الفتها او لضعف قوة او لعدم النضج وما لا يمكن صاحبها الا عند الاحتياج الى شرب المسهل الا بالحاجة او لان عادته لم تجر باستعمال الدواء
يحصل ما يحصل من استعماله ولا الحركة ايضا لان الحركة الحارة قد كانت الحركة القوية او الطويلة والموانع العائقة عن استعمال هذين
التوسعين من الحركة كثيرة فلم يبق ما يفعل ذلك بذلك العضو الخاص الا الدلك ورابعها انه في بعض الاوقات يستولي على عضو من الاعضاء برد
مجمد كما يحصل للمفصل الترقوي او الرقبة في بعض انواع البرد ولذلك ان البدن يحتاج الى تسخين شيء مثل الدلك ايضا وخامسها انه يحتاج في بعض
الاوقات الى ان يجذب المادة من عضو الى عضو ولم يتفق لنا استفراغ ولا حركة فلم يبق لنا ما يفعله ذلك الا الدلك كما يفعل في جذب المواد
من الاعالي الى الاسافل وسادسها انه في بعض الاوقات يحتاج ان يمنع رطوبات ابداننا عن التحلل باستعمال الادهان لا بد من
وصول هذه الادهان يحتاج ان يداخل المسام لتمكن من تسديدها ومنع الرطوبات من التحلل وهذا لا يتم الا بالدلك وسابعها انه في
بعض الاوقات يحتاج الى تحليل الابدان المحصفة بالعكس وتصليب الابدان اللينة بالعكس وليس لنا ما يعمل هذا العمل الا الدلك في
هذه الوجوه يعلم الحاجة الى الدلك ولمعنى الاحتياج الذي يعني انه وذلك الاستعداد وان ذلك الاشتراك وسنه وتوهم تتبع من وجه كثير
الى ذلك الملمس ويسعر بها ايضا وعلم ان الخشن لا يكون الا لاستعداد ولما لا الملمس فقد يكون لاستعداد وقد يكون لاشتراك اوله نقل خرف
ذكرنا علم ان الدلك ينقسم كانقسام الحركة اقسامه الى ما يكون من باب الكم وهو الكثير والقليل والمعتدل والى ما يكون من باب الكيف وهو
الصلب واللين والمعتدل ولما اذا ازدوجت هذه الست حصل تسعة اقسام لان كل واحد من اقسام الكم يكون بحسب الكيف اما صلبا او لينا او
معتدلا فيكون لكل واحد من الكثير والقليل والمعتدل الى اقسام ثلاثة فيكون المجموع تسعة والى ما ذكرنا اشار بقوله الدلك منه صلب وهو ان
يكون بقوة وتزيد فيشتد لقوة ضغطه الاعضاء ويجمعها لاجزائها وتحليله للفضلات الموجبة اللين والرخاوة ومنه لين فيرخي بسبب اللطف
في الاعضاء وتحليلها بالتسخين وترقيق المادة ومنه كثير وهو المستعمل مرارا متوالية فيهزل لفرط تحليله الحاصل من تكرار الدلك ومنه
معتدل فيخصب بجذبه الدم مع عدم تحليله وهذه الاصناف الاربعة التي ذكرها ابقراط في كتابه المسمى طيطوس واذا ركب اي ما ذكرنا
مع القليل الدال عليه الكثير حدثت مزاوجات تسع وهذه النسخ على التي ذكرها جالينوس في كتاب حفظ الصحة بعد ان حصل الباقية التي
تحدثها كلام الشيخ يدل عليها لان بين كل طرفين متضادين معتدلا بين الصلب واللين معتدل والقليل يقابله الكثير وبينهما المعتدل
وايضا من الدلك ما هو خشن اي بخرق خشنة يجذب الدم الى الخارج سريعا وذلك لخشونة ومنه املس اي باكف او بخرقة لينة لانه
يجذب ولا يحلل ويحبسه في العضو لانه يحلل سطحه فيضيق مسامه بسبب زيادة المقدار الحاصل من التحلل فلذلك يحبس الدم
في العضو ولا يبعد فيحلل والغرض في الدلك تكثيف الابدان المتخلخلة وتصليب اللينة وتحليل الكثيفة وتليين الصلبة هذا
من الوجوه الثلاثة التي استعمال الدلك وقد عرفته ومن الدلك دلك الاستعداد والغرض من الدلك على ما عرفت اما اعداد المادة للتحلل واما
افادة رطوبة او سكونه لم يبق الا ان ذلك الاستعداد انما هو المادة للتحلل وقبل هذا النوع من الدلك يستعمل قبل الحركة ولهذا قال وهو
قبل الرياضة ويتدرج فيه الى الشديد حتى لا يكون المنافاة بين حالتي المستعمل وابتداء اي عدم القوة والقوة موجبة للتغير ثم اذا كاد وقت

الى الرياضة شدة ليكون قوي تاثيره لو بدا باستعمال الرياضة فتمكن من تحليل الفضلات واخراجها عن البدن وبسط القول في هذا النوع من
الدلك فيفيد ذلك الاستعداد ويقوم مقام الرياضة في ترقيق المادة وتفتيح المسام وتحليل الفضلات والهاب الحرارة والقوة وتحريكها
لكن يختلف باختلافه في نفسه وباختلاف السحنات والفصول والمادة الكائنة في البدن والاسنان والاعضاء
القوة اما الاختلاف بحسبه في نفسه فالقوي وهو المستعمل بعنف مع قصر الزمان ومثل هذا يصلبه اقوى من تحليله والضعيف وهو
المستعمل بهدوء مع قصر الزمان ومثل هذا يلينه وتحليله قليلا وهو بالعدل بين ذلك والكثير وهو المستعمل بهدوء في زمان طويل ومثل
هذا تحليله اكثر من تليينه والقليل هو ذلك بعينه مع قصر الزمان فزمان كيف كان اطول من زمان الضعيف ومثل هذا تليينه
وتحليله اقل من الاول والمعتدل ما يعتدل بين ذلك واما الاختلاف بحسب السحنات فالقضيف النحيف اوفق الانواع له الضعيف او
القليل ان احتيج اليه والمكثر القوي او الطويل لانه ادسم وغلظ مواده وكثرتها والمعتدل المعتدل والعضل المعتدل لموافق له
والسمين ان كان ضد ...فالقوي موافق الاحتمال قوي وكانت فضلاته قليلة وان كان ... فالطويل موافق له فان منهما صاحب
هذه السحنة فضلاته كثيرة ومع ذلك فغليظة لا تقوي الضعيف والقليل على تحليلها وضعف قوة لا يقدر على استعمال القوي فلذلك
كان الطويل اوفق له واما الاختلاف بحسب الفصول فالشتاء اوفق الانواع فيه القوي وذلك لان القوي فيه مستوفرة والمواد كثيرة والغذاء
المستعمل فيه غليظ والحركة قليلة والصيف ان دعت الحاجة الى استعمال شي من الدلك فيه فالضعيف او القليل لان القوة فيه ضعيفة
والمسام متخلخلة والتحلل متوفر واما الربيع فان المسام فيه متخلخلة كما انها في الصيف والمواد فيه اكثر مما هي في زمان
الشتاء والقوي فيه اضعف مما هي في زمان الشتاء لانقارها بالمادة ولما كان حاله كذلك كان اوفق انواع الدلك فيه الطويل لئلا
يخرج فلانه لما كان قد ... فيه تحليل الصيف وتخلخل المسام كان من الواجب ان يستعمل فيه الضعيف ان دعت الحاجة اليه
واما الاختلاف بحسب المادة فتارة تنظر في كميتها وتارة في الاوضاع الماثلة بها فمتى كانت غليظة فالواجب استعمال القصير او الضعيف
ومتى كان غليظا فاستعمال الطويل واما انا فلطيفها القوي يحلل لطيفها ويبقي كثيفها والقصير لا يفي بذلك وكذلك المعتدل بينهما فلم
يصلح للدلك الا الطويل والمعتدل بحسبها فانها متى كانت قليلة فاستعمال القليل او الضعيف نافع جدا ومتى كانت كثيرة فالقوي او الكثير
نافع لها واما الرداءة فيها فمعلوم ما ذكرنا واما الاختلاف بحسب اختلاف الاسنان فالصبي لا حاجة به الى ذلك لا الاستعداد لان رطوباته غريزية
يحتاج اليها في النماء وفي زمان كان ولا بد فالضعيف او القليل واما الشاب فانه لحدة حرارته وبيس مزاجه ولطافة مواده وكثرتها
الطويل اوفق الانواع له ان دعت الحاجة اليه والشيخ ... لما كانت موادها متوفرة وقوتها ضعيفة كان الطويل اوفق لهم واما
الاختلاف بحسب الاعضاء المادة فمتى كان في البدن عضو ضعيف فالواجب مراعاته في الدلك ومراعاة ما يجاوره والمراعاة بحسب القوة فمتى
كانت قوية فاستعمال القوي والطويل بها وجب ان دعت الحاجة اليه ومتى كانت ضعيفة فالضعيف او القصير في هذه الوجوه يختلف الدلك
الاستعدادي **ومنه دلك الاسترداد وهو بعد الرياضة ويسمى الدلك المسكن ايضا والغرض فيه تحليل الفضول المحتبسة**
في العضل مما لم يستفرغ بالرياضة ليتنقى اي ليتنظف تلك الفضول فتحلل **فلا يحدث الاعيا** بسبب تمديدها الاعضاء والعضلات
لاحتباسها فيها اعلم ان الغرض من دلك الاسترداد امران احدهما ما ذكر الشيخ ويسمى هذا النوع الدلك المسكن لانه يسكن الم تلك
الفضول بتحليلها وثانيهما حبس رطوبات يخشى عليها تحللها من زيادة الحركة ومثل هذا النوع من الدلك الواجب ان يستعمل معه دهن
مرطب ليسد المسام بلزوجته ويفيد رطوبة بدهنيته وهذا هو المسمى بالحقيقة دلك الاسترداد لا الاسترداد رطوبة بدل ما تحللت بالرياضة
وعلى هذا نقول **وهذا الدلك** اي دلك الاسترداد **يجب ان يكون رقيقا** اي ليس بعنيف **معتدلا** اي في الكم والكيف حتى لا تشبهه فيه

لان هذا الدلك يجب ان يكون كذلك ... كان المطلوب منه تحليل ما ابقت الرياضة او حبس الرطوبات الماقية **واحسنه ما كان بالدهن** فيه
تطران الاحسن في النوع الاول ذكر الشيخ وهو ما يكون لتحليل لان الدهن ما يمنع من نفوذ المسام ويحبس المواد المستبقية من الرياضة
بل الاحسن استعمال الدهن في النوع الثاني فقط هكذا قال الشارحان ويمكن ان يجاب عنه بان الدهن المستعمل في النوع الاول يكون
من الادهان المحللة للمسام لا المرطبة المسددة وهكذا في النوع الثاني فقط هكذا واعلم ان الدهن في الدلك الاسترداد يختلف باختلاف
السحنات وباختلاف الفصول وباختلاف الاخلاط المحللة وباختلاف القوة اما باختلاف السحنات فانها متى كانت متخلخلة فالواجب
ان يكون مسددا ومتى كانت متكاثفة فالواجب ان يكون قليلا واما بحسب الفصول ففي الصيف والخريف الواجب ان يكون مسددا لانه يسلك
الحاف رفي الشتاء والربيع الواجب ان يكون قليلا لوجود الرطوبة فيهما واما بحسب الاخلاط المحللة فانه متى كان يابسا فالواجب ان
يكون مسددا لا يحلل في البدن كيف ما ... كيف ومتى كان رطبا فالواجب ان يكون قليلا لضد ما ذكرناه واما بحسب القوة فانها متى
كانت ضعيفة فالواجب ان يكون مسددا ليمنع التحلل ويحفظ القوة عليها ومتى كانت متوفرة فالواجب ان يكون قليلا **والعجب عنه**
ان يعم الدلك على جسادة وصلابة وخشونة تحالف يصلب بها الاعضاء ويمنع في الصبيان عن النشو لانه تصلب اعضاءهم
فلا تنشو فيها وطا وعلى المؤود ... القوي تضعف الحرارة الغريزية بفرط التحليل فلا تقوى على تمديد الاعضاء وتوسيعها لانه تدوب انها
آلة القوى جميعها في تمام انشائها **وترى في الامضر ايضا** وذلك بسبب صلابة اعضائهم المانعة من التحلل اكثر مما في الصبيان **لان**
منع في الدلك خطا مائلا الى الصلابة فهو اسلم من الخطا المائل الى اللين لان التحليل الشديد يحلل ثلاثا ما في ما عداه
البدن بالدلك اللين لا يبرد النساء هذا الكلام نقله الشيخ من اصحاب الجوامع من جالينوس من المقالة الثانية من كتاب حفظ
الصحة قالوا في هذه المقالة ما عندنا منه خطا الحاصل من الدلك تارة يكون في باب الكيف وتارة يكون في باب الكم فان كان الاول
فان ميله الى الصلابة خير من ميله الى ضده لانه متى كان نحيفا قل انتفاعها بها وقد مثلها من الآفات الداخلة او الخارجة ومتى كان
لينا كان بالعكس لانها امات مواد ... فان كان الخطا في باب الكم فلان يكون الى القلة اجود من ان يميل
الى الكثرة وذلك لان المبقي من المادة في البدن اليسير يحلل باده لكيكون ان يتلافى بالرياضة وقال ابو سهل المسيحي في الكتاب
المائة في الفرس من كان ... ولان يقع الخطاء في الدلك فيما يلي اللين احد من ان يقع الخطاء فيما يلي الصلابة لان الاول يتلافى
خطاه بالرياضة ولا يخفى ان هذا القول يخالف ما ذكر الشيخ ونقله عن جالينوس وقال المسيحي يشبه ان يكون الحق ما ذهب اليه ابو سهل
فان انعدام الشي اسهل من ايجاده فمتى كان الدلك مائلا الى اللين امكننا ان نتدارك الخطاء بالحاصل من جهته بالرياضة وهي ما تستعمل
لتحليل وتقوم في تحليل المادة فيتم ذلك آخر ما يقع مائلا الى الصلابة فليس تتدارك ما يقع فيه من فرط التحليل كذلك لان الاول في الحقيقة
لا اعجاد ... وهو موقوف على اسباب متعددة على ما عرف وفيه نظر لان انعدام الشي اسهل من ايجاده ليس على اطلاقه **على ان**
الدلك الصلب والخشن اذا ازيد فيه في اعضاء الصبيان منعهم النشو لان النشو يستدعي مادة رطبة قابلة للتمديد
فاذا اصلبت بسبب الدلك عصت عن ذلك وهذا الكلام ايضا ذكره اصحاب الجوامع عن جالينوس في الموضع المنقول عنه نقض الشيخ من
ذكره لما تبين ان الخطاء الحاصل من الصلب اقل من الحاصل من اللين اشد ذلك وقال لكن هذا لا يصح في جميع الاسنان فان
الصبيان متى وقع هذا الخطا في ابدانهم كان المائل الى اللين اجود لهم وارفق من المائل الى الصلابة وذلك لانه يمنعهم من النشو
والنمو لما ذكرنا **ويجد ذلك من صدق الدلك وشرائطه** هذا مما يصحف الاطبا كثيرا وقرائته الصحيحة لا يزال وسمعه ... كرم
التجديد وهو التعقد ههنا ويستعد ... الدلك من بعد ما ذكر الاطبا الامن عصمه الله وتحليل ما لم يزل ... ويجد ... الجلد من الوجد

ببدن ضعيف يجح لان الكلام لا ينتظم انتظامه الا بتاويل بعيد وهو ان يكون وقت الدلك بعد لا من ذلك ولا يخفى ما فيه واعلم ان هذه الفقرة
سوا كان بالحار او بالجيم [illegible] بعد لا من ذلك الدلك ولا يخفى ما فيه واعلم ان هذه الفقرة
هو من وقت الرياضة وما شرايطه نقعد ذكرناها ان الشيخ لم يذكر في هذا الفصل ولا في غيره ما بعده والذي نقول نحن ان وقت الدلك
جزء آخر وفي بعض النسخ آخر والاول اكثر واظهر **لكانه يريد في هذا الوقت لذلك الاسترداد وبالا نا نستعمله بالحقيقة كانه من الرياضة** واعلم ان جالينوس سمى ذلك الاسترداد بالتسكين على ما صرح به في
المقالة الثالثة من كتاب حفظ الصحة قال هناك التسكين على ضربين احدهما شبيه بجزء من اجزاء الرياضة والآخر شبيه بصنف من
اصنافها ثم قال والشبيه بالصنف يجي الكلام فيه اما الشبيه بالجزء فاقول ان كل رياضة يكون على ما ينبغي فان آخرها الاضطراري
يسمى اليه تسكينا والغرض منه شيئان احدهما ابلاغ الفضول لان الطبيعة عند ما يسرع بدفع ما في البدن من الفضول
جميعها والآخر حفظ البدن من الاعيا وقد بينا ذلك التسكين الرياضي في ابلاغ الفضول فان الرياضة الغرض منه شيئان احدهما تقوية
الاعضاء الضعيفة والآخر ابلاغ الفضول وما يعقبها التسكين الذاتي نوع من الاعياء التابع الجسماني الى الافراط من الرياضة هذا
كلام الفاضل جالينوس وبعد ذلك لم يوضح لنا ما هو المراد بالصنف من الرياضة وتاملت كلامه جميعه في المقالة المذكورة وغيرها
من مقالات الكتاب وكذا الكلام اصحاب الجوامع بالمعجمة والذي سامحني في هذا الباب هو انك عرفت ان ذلك الاسترداد يتمم
ما يكون الغرض منه تحليل مواد بعضها من الرياضة والجسم يكون الغرض منه حبس رطوبات يخشى تحليلها فاما الاول
الاول فهو صنف من الرياضة اوبنع علي واحد وبعضهم به وما كان منه من القبيل الثاني فهو كالجزء من الرياضة ودرجة جزئية يشبه
السكون والسكون جزء من الرياضة اما الاول فلان الدلك المذكور يفيد الحد منها من التحلل كالسكون واما الثاني فلذلك قد عرفت
ان الرياضة هي الحركة المعتدلة بحسب الشخص المستعمل لها وهي انما يكون كذلك اذا اعقبها سكون فانها متصلة الحركة لم يكن رياضة
معتدلة ولا يشبه السكون وهو جزء فالذي جزء من الرياضة وهو يقبل انه جزء منها **فيجب فيه** اي في ذلك الاسترداد الذي الغرض
منه حبس رطوبات يخشى تحليلها **ان يبدا اولا بالدهن** قال جالينوس في ثالثة حفظ الصحة الغاية من استعمال الدهن في الدلك
وجهان احدهما انه يلين الاعضاء ويطاوع الشد لكونها انه لا بد من ان يكون فيه قوة محللة او مرخية مرطبة وذلك بحسب
الحاجة **وبالغمز** لستفرغ الفضول المستفرغة من الرياضة سريعا ولينا سبب الرياضة والا كان الانتقال منها الى الدلك الضعيف
انتقالا فاحشا ومن يعلم انه دما ذهب اليه المسيحي من ان الواجب ان يبدا قليلا قليلا لام يبقى **ثم يعاد الى الاعتدال**
خوفا من افراط التحلل حتى ينقص ما في الفضول من غير تحليل كثير من الرطوبات الاصلية **ولا يقطع على عنف** اي ولا يترك الدلك
على قوة خوفا من ان يصل الى العضو برد او امر يرده لان عند ما يكون الدلك قويا تحلل العضو ويصير قابلا للطارئ عليه بسرعة
والاحسن ان يختم عليه ايد كثيرة وذلك لوجهين احدهما ليتصل العمل بالعمل ويسهل المعص سببه وثانيهما ليلا ينال الكلال
المنكشف عند وروده ما يرد الدلك فيعرض برد وينبغي ان يكون وروده على اوضاع مختلفة وجهات كذلك لينال الدلك جميع اجزاء العضو
ويجب ان يمتد الدلك اعضاء المدلك بعد الدلك ليستنقي عنها الفضل قال الفاضل جالينوس في المقالة الثانية
من كتاب حفظ الصحة باستعداد الاعضاء وتدريجها حال الدلك لا بعده كما قال الشيخ قال وذلك ليندفع الفضول كلها ويخرج الى
خارج البدن كانها تنعصر فيما كانت كرت اعضاء كف الدلك والآخر العضو الداخل وكذلك صار يحصل تنفس ويستريح النفس ايضا
جدا في هذا الوقت لان عضل الصدر الذي على الاضلاع يتمدد بقوة **فيتوزع ما يحط ويتم** وفي بعض النسخ **ويتم** والاول اكثر
على نواحي الاعضاء كلها ينال الدلك جميع اعضاء العضو **وهي** اي الاعضاء **موترة** اي حالة اوثارها الماط عليها فتنقص عنها

الفضل كما سبق والفايدة في التمطي ان يبقى الاعضاء على اشكالها التي تحفظ على اوضاعها واما حصر النفس مع ارخاء عضل البطن وتوتر
عضل الصدر على ما قال **ويحصر النفس حينئذ** اي حين توتر الاعضاء **ما امكن** لانه كلما طال زمانه ازداد نقضه الفضول **مع ايقاع**
مع ارخاء عضل البطن وتوتر عضل الصدر انسهل وذلك ليندفع المواد الى جهة الاعضاء المدلوكة والقاطعة لها زمن
الاعضاء عظام **ثم يرد آخرا الارخاء عضل البطن ليخلا بسرا للتعب الاحشاء بذلك كالاسترداد ثم** ومدام حي من الشرح واما الفايدة
في المنحى والاستلقاء ومشاركة الاحشاء على ما قال **وغمايين ذلك** اي بين ما يحصر النفس وتوتر العضل **وبين حبسه وحتى يشاركه**
ويشاركه وفي بعض النسخ **يشاركها** من الاشارة والظاهر انه تصحيف **ومحله رجل صاحب** وكل ذلك لستفرغ الحبس من الفضلات
في العضلات وليندفع الفضل من جميع الاعضاء على السواء **والمجردون من اهل الرياضة يستعملون حصر النفس فيما**
بين رياضاتهم حتى يكون اقوى في النفض **وربما ادخلوا ذلك الاسترداد في وسط الرياضة فيقطعونها عادة وقد معها اذا ارادوا**
تطويل الرياضة كل ذلك لتقوية الاعضاء وتنظيفها **ولا حاجة الى الدلك لكثير لمن يريد الاسترداد** لانه ينقص الفضل من غير حاجة اليه
تقدم ذلك لا اذا كانت الاعضاء بعيدة الاستعداد من النقض بسبب من الاسباب **ومن ليس لا يمكنه شيئا من هذا ولا يريد**
المعاودة في الحال لان التسهيد يعني لا يكون له مانع من جهة المزاج او التركيب في عادة الرياضة ويطلبها فلا يريد المعاودة الى
الرياضة ثانيا في ذلك اليوم خلافا لما قال صاحب الجمة الفاضلة وهو من لا يمكنه شيئا من حاله فينبغي ان يكون ذلك الدلك
من غداء وهو ان يكون معتدلا بين الكيفية والكيف وذلك لان المقصد من ذلك ليس هو تصليب بدنه فوق ما هو عليه ولا ارخاء
كذلك بل المقصود ان يحفظ على ما هو عليه وبلزانه في بعض الاوقات يحتاج من الاستعداد الى ما هو مما يسلك عن الاعتدال ذلك
بحسب ما يشتغل من الغذاء فانه بذلك يحلل ما يبقى من فضلاته ويخرجها عن البدن وينهضم قواه ويقويها **بان يجعل ايضا مع**
ليانا بدهن وفي بعض النسخ **ويمتح معا ليانا بالدهن** والاول اكثر واظهر **علي ما يصف** لترطيبه ويمنع ما عسى يصيبه التحلل **والدهن**
بسا اي من فرط الدلك **ان دلك الدلك** اي بالدهن وفي بعض النسخ **بعد المزاج** يعني قرب ما الغرض منه ان يعين الرطوبات
الى ذلك الموضع ويرد اليبس بسبب ذلك ويعود الى الاعتدال على ما قال **الحق يا في به** اي بالموضع اليابس **الاعتدال وقد**
يمنع بالدلك والغمز الشديد عند النوم فانه يحصب البدن من الجفاف وذلك لتحليله الفضلات السيئة في العضلات
من الرياضة وفي بعض النسخ **يعنت البدن** والاول اكثر واظهر **ويمنع الرطوبة عن السيلان الى المفاصل** وذلك بسبب صلب
الاعضاء المانع هنا ما ذكره الشيخ وقد اشار الى اسباب باحرة في الحكمة ذكرها ابو الفرج عبد الله بن الطيب في كتابه المسمى بكتاب تمار
المسايل الطبيعية والفلسفية قال العلة في ان ذلك اسفل القدمين يحدث النوم هو ان هذا الموضع هو موضع منتهى الاعصاب
فاذا حرك حركة معتدلة ادت الى المبدا فحدث منها للنفس الحساسة لذة وسكون وايضا فهذا الموضع يخط اليه فضلات كثيرة
لدوام حركة الرجل والدلك المعتدل يحللها فيرتقي في العصب الى الراس بخار معتدل فاذا ملات الدماغ احدث النوم قال العلة
في انا اذا دلكنا الذين يتعبون في الصيف في الحمام خرج منهم من العرق اكثر من خروجه اذا دلكنا في الشتاء لان الشمس تحفف وتجمع
الجلد ولا يعرض العرق قال العلة في انا متى دلكنا البدن دلكا لينا انام مطلقا كثرا العرقي ان الدلك الصلب بعد الليف يعصر ويخرج
الرطوبات التي انحلت بالدلك اللين وقال العلة في ان الدلك الذي يكون بالدهن ان كان رطبا لطيفا وان كان مرهما حفف مع
ان طبيعة الدهن يبقى محفوظة لهذا الدلك البطيء وفي السريع يلتهب الدهن بسرعة فيجفف قال رحمه الله **الفصل الخامس في**
الاستحمام وذكر الحمامات انما ذكر الاستحمام بعد الرياضة لان وقت استعماله يكون بعد الرياضة لتحلل الفضلات السيئة في العضلات

الى تحرك الرياضة من تحليلها **الممتلا الانسان الذي كلامنا في تدبيره** فهذا الانسان التي الاضافة تارة يفهم منه الانسان الذي
الجيد علي ما ذكره الفاضل جالينوس في ثانية حفظ الصحة لان كلام الاطبا في غالب الاحوال انما يكون في مثل هذا البدن ثم يكف
علي بابه الابدان وتارة يفهم منه الذي يستعمل الرياضة والدلك علي ما ينبغي ولا شك انه لا يبقي في بدنه فضول الا في ناحل الحد
تطاهر وانا في الاكثر فتقطعها بالرياضة والدلك فلذلك **فلا حاجة به الي الحمام المحلل** اي الذي يستعمل التحليل كما يستعمل المطروحين
المدعوين واصحاب الاستسقا وفان هولا يطلبون المقام في الحمام وخصوصا في البيت الحار ليقع تحليله محلل بطرياتهم الفضلية
ويكون استعمالهم لها كثيرا وللذي قليلا واما الذي كلامنا في تدبيره فان بنيته نقي علي ما قال **فان بدنه نقي** اي من الفضلات واذا كان كذلك
فلو استعمل الحمام علي وجه يحصل به تحليل كان ذلك التحليل واقعا في الرطوبات الاصلية فيكون مضعفا للاعضا الفاضلة والمستعد بالاتها
والكبد الواجبين ومع لا يكون فضل التعبير من باب حفظ الصحة بل من باب ازالتها واذا كان كذلك فيكون الغرض من استعمال الاحمام في
هذا البدن حصول حرارة لطيفة وترطيب معتدل لغيره فيشترط فيه شروط عشرة احدها ان لا يطال المكث في الحمام وثانيها ان
من يكثر من صب الماء البارد او الفاترية الحمام وثالثها ان لا يستعمل الاستحمام حين ترك الرياضة بل بعد ذلك بزمان ما الي حين يستريح
البدن من تعب الرياضة ورابعها ان يكون دخوله الحمام بتدريج فانه متي حصل بعنف انثر في البدن وخامسها ان يكون دخوله الحمام اكثر
من هوائه وسادسها ان يستعمل الابزن وهو ان يكون تدريج في ما انحفاض الازهار المطبخة ثم يقعد فيه وسابعها ان يكون استحمامه
في الماء العذب لا بغيره من المياه وثامنها ان لا يكون استعمال الحمام غذا قد استعمل فاسدا وما اورثت ثم سود او تاسعها ان لا يكون
علي جوع لئلا يستولي الحفاف علي البدن وعاشرها ان لا يكون عقيب جماع مفرط ولا عقيب غضب وغم مفرطين وبالجملة فلا يكون
عقيب شي من الامور النفسانية المفرطة فهذه شرائط الحمام المعين تحفظا لطفا والترطيب ترطيبا معتدلا والي بعض ما ذكرناه اشار
بقوله **وانما يحتاج الي الحمام من يحتاج** اي منهم **اليه ليستفيد حرارة لطيفة وترطيبا معتدلا** اما الحرارة فمن هوائه واما الترطيب
فمن مائه فلذلك يجب ان يكون استعمالهم الماء الحمام اكثر من هوائه **فلذلك يجب علي هولاء ان لا يطيلوا المكث فيه** لئلا يفرط التحليل
بالحرارة فيعرض منه مقصود من الحمام **وان استعملوا الابزن استعملوه ريثما تحرك** اي في الابزن **بشرط ويرتد بين وقارقوه** اي الابزن
عندما يبتدي اي التحرك بل الابدان **يحلل** اي بان يسيل منها كانت تحليلا يوجب الجحيف **ويجب ان يبتدوا** اي يرطبوا **هامة**
الحمام بصب الماء العذب حاليهم اي علي روس الحمام لكثرة البخار فرطب الهوا ويقل انتشاقه من رطوبات البدن **ويقتدا رسها**
ويخرجوا خوفا من ازالة التحليل وبطلان فايدة الاستحمام من الترطيب والتسخين **ويجب ان لا يبادروا الي الحمام حتي يستريح**
بالتمام اذ لو بادروا الي الحمام قبل الاحد من الرياضة فربما اوجب ذلك سيلان المواد والرطوبات الي مفاصل وعضد لتضعفها بالتعب
وتخفيفها بالحركة وخصوصا رطوبات يكون رقيقة سائلة الي خارج بسبب الرياضة الى اذا استعمل الحمام بعد حصول تمام الراحة
من الرياضة تراجعت القوة الي مبدانها وترتبت المفاصل والاعصاب وبالجملة آلات الحركة عن دفع انصباب المادة اليها ولذلك
قال الشيخ يستريح بالتمام واعلم ان هذا الشرط ليس مختصا بالفاضل الخفيف ولا بالمستعمل الدلك والرياضة بل هو عام في جميع المستحقين فانهم
يستعملون الحمام بعد الرياضة قبل تمام الاستراحة حصل لهم الضرر المذكور **واما احوال الحمامات وشرائطها فقد شرحت وذكرت في**
غير هذا الموضع وذلك حيث تكلمنا في الحمام من هذا الكتاب وبينا ان اشتماله علي بيوت ثلثه وفايدة كل واحد من بيوته وان منهم الحاس
ورطب والي جيد وغير جيد وبين شرائط الجودة والرداءة الي غير ذلك **والذي ينبغي ان نعيده ههنا ان جميع المستحمين يجب ان**
يتدرجوا في دخول بيوت الحمام حتي لا ينتقلوا من هوا حار في الغاية الي بارد في الغاية او بالعكس فيكون ذلك سبب لهم سبب الثاني

ويسقون لان الحمام في البيت الحار في الحمام الاعتدال ما يحلل الاعتدال ما يكرب فانه متي استعمل وهو كذلك اباح البدن واحوجه الي تناول غذا
اكثر واما اذا كرب فانه يضعف لذوم تحليله وربما حصل منه حمي عفن وذلك لانه يحرك المادة الساكنة ويرقق قوامها فيغلبها النفس علي اسنوع
واعلم ان بالحمام فربما يحدث حمي عفن وحمي يوم وهما انما تدخل الحمي في الحمام فانه اشتر نحو حمي عفن وانه لم يستر نحو حمي يوم والي ذلك
اشار بقوله **ولا ينتهي الي البيت الحار الاعتدال ولا يكرب فربما** اي ما لا يكرب البدن **فتحلل الفضول واعداد البدن للغذاء لو قوة**
من الضعف لان انا يضعف الاكرب والفعيل لم يكرب **ومن** اي ما يعرض **بسبب تدرك من اسباب الحميات العفونية** وهو تحلق
المواد العفونية بسبب تدقق قوامها **ومن طلب السمن فليكن دخوله في الحمام بعد الطعام اذا امن السدد** حتي تجذب الغذا الي الظهر
الغالب مادة الحاجة والطرية الي الاعضا ويرطبها الاعضا ويخصبها ولذلك صار السمن الكاين عن هذه المادة سمنا نحيفا وان كان
الغذا في نفسه مرطبا لان الملح في تخصيب البدن وتسمينه غزارة ضربين وحدتهن وهي توليد السدد في المجاري والنافذة ويمكن دفع هذا
عنه باستعمال السكنجبين الساذج وفي المبرودين باستعمال الفوذنجي والفلافلي **فان امن الاستظهار** فان لا يحسب به السدد **وكان**
حار المزاج استعمل الفوذنجي والفلافلي ما معجونان معروفان **ومن اراد التحليل والترطيب** اعلم ان المستحم تارة يكون قصده من الاستحمام
تخصيب بدنه وتارة يكون له تمرئه وتارة يكون حفظ صحته فقط فان كان الاول فقدم الكلام فيه وان كان الثاني **فيجب ان يستحم علي الجوع ويكثر**
التعرق فيه لانه متي كان كذلك كمل تحليله الرطوبات الزيد بين لعدم الطعام يحدث تجذبه من المعدة فيجذب عوض التحلل من الرطوبات الاصلية
فيستولي الهزال والقبول علي البدن **واما الذي يريد حفظ الصحة فيجب ان يدخل الحمام بعد هضم ما في المعدة والكبد فان كان يخشي**
فوات الرار والضباب الي المعدة علومها **ان يصل هنا واستحم علي الريق فليتغذ قبل الاستحمام شيئا لطيفا يتناول** مما يعم الاعتدالات
فربما الزمان المدة المضغ منه قبل الاستحمام والجملة ما يشغل المعدة ويكون باد عار **لحار المزاج وصاحب المرار المعدة**
وفي بعض النسخ **ولا بعد** وكل وجه **بدلا من ذلك** اي من ان يتناول شيئا لطيفا قبل الاستحمام لئلا يستولي المرار بسبب خلا المعدة
دخول المعدة **ولا يجمع عليه دخول البيت الحار** خوفا من التحلل الكثير وغلبة المرار فيه **افضل ما يجب ان يتناول** وفي بعض النسخ
ان يلطف به هولا قال القرشي العلم الشربة السكنجبين وحب ما يتحلل والا انما يتحلل وذلك الطعام يتناول لقمة فيها تبلس اي سلفة بخبز
وجماعة ريات والثاني انفع **خبز منقوع في ماء الفواكه او ماء الورد** وذلك لتمنع من هيجان المراد وفي انصبابها الي المعدة واعلم
انه ان يقع خطا في استعمال الحمام علي الامتلا والخلا فالضرر الحاصل من خطاء الامتلاء اعظم من خطر الخلا ويجب ان نعلم مع ما تقدمت
ان من الناس من يحرم عليه الدخول في الحمام ومنهم من لا يحرم عليه ذلك لكن هناك امور يجب عليه الاحتراز عنها في جميعها وبعضها بعد الخروج
منها والاول امور ستة احدها شرب الاشيا الباردة بعد في الحمام او عقيب الخروج منه او الاخذ في اضطرار بسبب سرعة نفوذها الا الا
قلبها بحرارة الحمام فيصل الي الاعضا الرئيسة علي قوة بردها فلذلك كثيرا ما يوجب الموت فجاة ان نفذت الي القلب والاعشاات
الحار القريبة وكثيرا ما يوجب الاستسقاء ان نفذت الي الكبد فاخمدت حرارتها والي ذلك اشار بقوله **ولا يشرب شي بارد**
بالفعل عقيب الخروج من الحمام او في الحمام فان المسام تكون متفتحة فلا يلبث ان يندفع البرد الي جوهر الاعضا الرئيسة
فيفسد قواها وثانيها شرب الحار بالفعل وخصوصا الماء فانه يخاف منه احداث السل والدق وليس المراد ههنا بالسل قرحة الرئة
بل انسلال الاعضاء وخلخلها وذلك بسبب قوة تحليله رطوبات الاعضاء الرئيسة بقوة حرارته وانما كان الماء اولي بذلك لسرعة نفوذه
الطافته والي هذا اشار بقوله **ولينوق ايضا كل شي شديد الحرارة وخصوصا الماء فانه ان تناول خيف ان يسرع نفوذه الي**
الاعضاء الرئيسة فيحدث السل والدق وثالثها الجماع فيه خوفا من استيلاء الضعف واسترخاء الاورام ورابعها النوم فيه خوفا من

وصول الهوا الحار الى القلب واما لتحلل ارواحه ويخرجها معه وكل ذلك الى جانب الحرارة المفرطة ومخالطتها دخانية الطارئ خوفا من اختصار
الدخان ومخالطة لهوا الحمام استنشاقه وسادسها تناول الغذا فيه خوفا من انحداره عن المعدة ونفوذه غير منهضم فهذه الامور
الستة التي يجب الاحتراز عنها في الحمام واما الثاني وهو ما يحترز عنه بعد الخروج امور اربعة احدها الخروج منه دفعة الى الهوا الخارجي
لا سيما ان كان الفصل باردا خوفا من نفوذ البرد بسرعة الى الباطن بسبب سعة مسامه فلذلك يجب ان يكون متدرجا في ذلك
بل لا ينفذ البرد الى الباطن بسرعة واليه اشار بقوله وليتوق مغافصة الخروج عن الحمام وكشف الراس بعده وتعريض البدن يجب ان
للبرد بل يخرج من الحمام اذا كان الزمان شتائيا وهو متدثر بثيابه وثانيها الجماع والتعب والجماع خوفا من اسراع التحلل وثالثها
استعمال الصوم والعطش بعد الخروج منه خوفا من استيلاء الجفاف والتحلل ورابعها استعمال الغذا حين الخروج منه وذلك
لثلثة اوجه الاول ان البدن قد استفاد حرارة غريبة تغير الغذا الى كيفية غريبة رديئة الثاني انه ربما انصب الى المعدة وارد بعد
بها ما يامن الماء المشروب فيصل بين الغذا ومن جرم المعدة الثالث ان حرارته تجذب حرارة البدن الى ظاهره فيكون حاله في
هذا الوقت حال اهل الصيف فيكون الحرارة الغريزية في الباطن ضعيفة وقد علمت ما يترتب على هذا ولما كان حال الغذا المستعمل
بعد الحمام كذلك قال الاطباء الواجب ان ينام بعد الخروج من الحمام نومة لطيفة لترجع الحرارة الى الباطن وتجتمع القوى ثم بعد
الانتباه من النوم يستعمل الغذا واما ثانيا من يحرم عليه الدخول الى الحمام فهم المحموم وذلك بسبب اشتداد حرارة الغريبة
الموجبة لاشتداد حماه في الحمام واليه اشار بقوله وينبغي ان يجتنب الحمام من كان محموما في حماه قال ابن جميع في تنقيح القانون
قد تخلص من اقاويل فاضل الاطباء ان المحمومين من ينبغي له ان يستعمل الحمام فضلا ان يجتنبه ولذلك لا يصح اطلاق هذه القضية
بل ينبغي ان يراد فيها نوبة او ما يقوم مقامها حتى يكون القول اذا تم بها هكذا يجب ان يجتنب الحمام من كان محموما في نوبة حماه
هذا كلامه بالفاظه وهو استدراك ركيك لان معنى قوله في حماه اي في وقت الحمى سوا كان ذلك الوقت يوم النوبة كما في الثانية
او غيرها كما في المطبقة فالحكم كلي ويتقيد بجعله جزئيا ومنهم من به تفرق اتصال على ما قال او من تفرق اتصال لانه يجذب الى جهة
ويجلب اليه مواد فيمنعه من الاتصال والاندمال ومنهم من به ورم على ما قال او ورم لانه حين كانت تنصب المادة اليه لانه
يسيلها ويرققها ويهيئها للاندفاع اليه واما ان كان الورم في الظاهر فهناك سبب آخر وهو جذبه المواد الى ظاهر البدن
ومنهم من كان بدنه ممتليا موادا عفنة فانه يحركها ويثورها ومنهم من به ربو في ابتدائه فانه يحرك المادة ويصبها اليه وقد علمت
فيما سلف الغرض من هذا الكلام بيان منافع الحمام ومضاره وقد اشار بعض الى اكثرها غير انها نفيدها ونفصلها لاجل كلام الشيخ
فنقول ان الحمام مسخن وذلك ظاهر وايضا فانه يصادف في البدن موادا مستترة يثيرها وينشرها فيسخن البدن بذلك مبرد وذلك
اذا ازال عليه او صادف في البدن مادة باردة فجذبها ونشرها فبرد البدن بذلك مرطب وذلك اذا استعمل رطبا الى استحمامنا
بالماء اكثر من الهوا مجفف وذلك اذا استعملت يابسا معرقا بحرارته نافع اذا استعمل بشروط ضار اذا لم يراع الشروط
فهذه الامور المتضادة صادرة عن الحمام غير انها باعتبارات مختلفة ومنافعه التنويم وكيفية ايجابه لذلك من ثلاثة اوجه احدها
انه يملا البدن رطوبة فيرطب الاعضاء ويرطب تجاويف الدماغ وعند ذلك يتعذر على الروح النفساني وغيره من الارواح النفوذ فيها
وثانيها انه يحلل الفضلات المحتاجة الى تحليلها فيستريح القوة لذلك وتطلب الراحة والرجوع الى معدنها وثالثها انه
يحرك البدن وآلات القوى جميعا فيحصل لذلك اعيا في البدن وينضاف الى ذلك تعذر نفوذها واما ما يترتب البدن على النوم
من المنافع فيرجع القوى وراحتها وتجويد الهضم ودفع المواد الى غير ذلك من منافع النوم على ما عرفت والتسخين او نفع ...

وذلك بازالة الوسخ وتليين الجلد وارخائه اياه فيزول التكاثيف الذي يحدثه البرد واليبس واما السدد التي تكون في الباطن فا
الحمام ربما ازادها بتسييل المواد اليها وربما فتح بترقيق موادها وتسييلها قال القرشي من منافع التفتيح وذلك لانه بحرارته يجذب
المواد ويخرجها بالعرق وبرطوبته يرخي المسام للانفتاح والاتساع فيتفتح المسام وقد علمت ما يترتب على انسداد المسام من
المضار وهي احتباس الفضول والابخرة واجتماع الاوساخ وانعدام التنفس المعدل لمزاج الروح وما يحصل مقابل ذلك من نوائم البدن
فالانفتاح نافع للبدن فموجبه نافع ايضا ولا يخفى ما فيه من التطويل والمراد تسامحات لا حاجة اليها والجلاء والمراد به غسل
الوسخ وازالته عن الجلد وذلك لانك قد عرفت انه يجذب الفضول الى ظاهر البدن ويخرجها بالعرق وغالب الطعوم على العرق البورقية
فهذه الفضول البورقية تجلو سطح البدن وتغسل ما يعلوه من الاوساخ وتخرجها عن البدن ويعين الحمام على ذلك ما يحصل فيه
من التفريج والدلك والاغتسال بالاشيا الجلاءة كالاشنان والصابون والتحليل وذلك بسبب ترقيق المواد وتهيئتها للتحليل
الا من شان اخراج المواد المستعدة من مواد الامراض ومن فضلات الهضم في الصحة وتحليل الرياح اما الاول فبالعرق واما الثاني
فبالتبخر والانضاج والمراد به ههنا ترقيق المواد الغليظة وهذا يعاون الطبيعة على انضاجها اعلم ان الانضاج تارة يكون فيما
يصلح ان يكون غذاء للبدن وتارة يكون فيما يصلح دفعه عن البدن اما الاول فكما في البلغم واما الثاني فكما في المواد الرديئة ولا تنكر
ان الحمام متى استعمل باعتدال يسخن بحرارته المعتدلة ويعين المادة ويعين الطبيعة والحرارة الغريزية برطوبته لحصول النضج هنا مع
ما يريح الطبيعة بتحليل الفضول وتنقية البدن من الاوساخ وتفتيح المسام فيتقوى القوة بذلك وهذا الانضاج للمادة ولما كان تحليل
كذلك صار من انفع الامور في اواخر الامراض للمادة الباردة ويجذب الغذا الى ظاهر البدن وذلك بحرارة هوائه وتحليله المادة
من الجلد فيجذب اليه مكان بعد الاستحالة الخلاء فيحصل الجذب الى المعدة وعند ذلك يطالب الطبيعة تناول الغذاء
وصونه اما ... تحليل ما يراد ان يحلل وذلك لترقيقه اياه ويتبع ما يراد ان ينضج في جهة الطبيعة وذلك لتصيير
سهل الاندفاع بواسطة الترقيق ويحبس الاسهال لانه يحرك المادة الى جهة هي ضد جهة الاسهال لانه يجذب المادة الى ظاهر البدن
ويخرجها بالعرق والمسهل يجذبها الى الباطن ويخرجها بالاسهال فاذا استعمل الحمام عند حصول الاسهال قاوم الاسهال ...
فعل الحمام بمعونة الطبيب وخدمة الطبيعة وازالة الاعيا وذلك بتحليل المواد المنصبة الى العضل والاوتار بالحركة من تعب
التفريج وانزاح الصدمات وذلك بتحليل المادة المحتبسة في الاعضاء المؤذية للقوة ومضاره تضعيف القلب وذلك بتحليله الحرارة
الغريزية والقوة الحيوانية فانك قد عرفت انه يحلل هذا الفعل من داخل ومن خارج وارخاء القوى وذلك بتحليله الارواح والقوى
الحيوانية والغثيان اي وارخاء الغثيان وذلك من وجهين احدهما انه يحرك المواد ويثورها فتنصب منها شي الى جهة المعدة وثانيهما
بسبب الخلا الحاصل في المعدة فينصب اليها شي من المواد وتحريك المواد الساكنة وذلك لانك قد عرفت انه يحلل المواد بالعرق
وعند ذلك يحصل الجذب الى المواد الساكنة فينجذب منها شي ويتحرك لا سيما والحمام برطوبته يهيئها للتحرك ولذلك صار الحمام يضر بمن به
اتصال او ورم وتهيئتها اي ويهيئ الحمام المواد الساكنة التي حركها للعفونة وذلك لان المواد الغليظة متى انتقلت الى حار ...
المربوبات ولا سيما ان الحمام يرقق قوامها وعند ذلك يصير متهيئة لفعل ما ينفعل فيها ثم انها كلما حصل الحار بسبب الترطيب لسد المسام
ويحبس الابخرة والمواد الغريبة المتخلخلة فترجع منعكسة فيحصل في المادة فعلا غير ملايم وهو العفن واسالتها اي واسالة الحمام المواد
التي حركها الى الاحشاء كالمعدة مثلا والى الاعضاء الضعيفة واذا كان في البدن اعضاء كذلك ويحدث منها اورام في ظاهر الاعضاء
وباطنها لانه يحرك المواد ويثورها فينصب الى ما هو قابل لها من الاعضاء وهو العضو الضعيف فينصب فيه ويرمه سوا كان ظاهرا

او باطنا قال القرشي نحن مزودانيا ايراده مهنا ما كان غرضه بدى في الشرح فلذلك من اراد فليكشف ومن اراد فليتركه ونحن انما
وكتبنا ما قلنا . في غير موضع قال اما اختيار كيفية بناء الحمام وما المادة التي ينبغي ان يكون بناؤه منها فقد ذكرناه كله في كتاب
مفرد عملناه في الحمام واما اختيار هيئة فقد بيناه اولا فيجب ان يكون واسع الفناء ويجب ان يشتمل داخله على بيوت يتدرج في
الحرارة ليكون الوصول الى الموضع الحار بتدريج فلذلك يجب ان يكون فيه بيت قليل الحرارة يستراح فيه ملاحظ الابرد الى
المسلك كما يعرض لكرب ويكون الازر متسعا جيدا ليسع اكثر البشرة عند الجلوس فيه فيكون بترطيبه مشابها في البدن كله
ويحمد ماء الازر ولا يكره طيب الاوراد فربما كان لبعضهم مرض بعد فانه في الاوراد ولكن مصطلحه مشتملا على مواضع فتح الانكا
بينها ليستعمل ذلك بعد الخروج من داخله وخصوصا الضعفى والناقهين لسرعة بذلك قوامهم ويتدارك الضعف العارض بسبب حرارة
الداخل وهذه كالبيوت التي جرت ببنائها العادة في حمامات مصر ولكن مسلحة ان الماء الحار وخصوصا اذا كان يقع كالانات
لان ذلك يسر النفس فيعين في تدارك الضعف ويكون فيه من التخصان كالدبسان ومن تصوير ابناء تصور جيد لان النفس مع
هذا التخصان وشدة محصل صور الفنا ... يتحرك ذلك شهوة الباه وكل ذلك موجب لاسترداد القوة وانتعاشها وادراك
المستعمل في الحمام يختلف بحال الابدان فمن كان يابس المزاج نشف الجلد فينبغي ان يكون تدلكه قبل المغتسل ليتسع
المسام ويتسع المنافذ لنفوذ الماء الى الباطن ارطب وكذلك من كان كثير الوسخ ومن لا يكون كذلك فينبغي ان يؤخر الدلك
الى بعد المغتسل ليتم خروج ما من شأنه ان يخرج من الفضول والرطوبات فيندفع من الوسخ والسوداء شديد الوسخ من الخطمي
لفرط جلاده ومنع تماسك النفخ ... ويقويه ويلينه ويمنع الحكاك وخصوصا مع نقعه بماء عصارة السلق واما الخطمي ففيه
تصلح وتليين وارخاء وتحليل فلذلك ينفع الاغتسال به من الصداع والصابون ارفق لمبرد الدماغ المرطوبة والتراب
ارفق للمحرورين واما حك الرجلين فيحلل فضول الرجلين ويزيل اعيائهما ويمنع الصداع لجذبه من الاعالي وكلما كان الحك اشد
لمن هو اقوى في ذلك لا ينبغي ان يكون تام البدن جدا فانه لا يحتمل اطالة الحك بالخشن بل يكون التام افضل له ومن
كانت مواده رقيقة فاوفق الاوقات لحك رجليه هو عند الدخول وذلك ينفع من يعجم جدا افضل القدم ومن كان غليظ الاخلاط
جدا حتى لا يسيل فيمكن تحليلها بالحك الا بعد مدة فالاوفق له تأخير الحك الى قرب الخروج وليمنع حدوث الخشونة المفرطة
المعارضة في جلد اسفل القدم يغسل بالماء البارد عند اول الدخول واما النقي فالاحسن ان يكون بعد الخروج من الحمام
فان لم يكن فليكن بالقرب من الخروج لئلا تخلى المعدة فينصب اليها المواد اذا اطيل المقام بعد النقي وحلق العانة
ينبغي ان يكون عند اول الدخول وكذلك حلق الابط لئلا يكون ذلك عند الضعف بطول المقام في الحمام فيوجب زيادة
في الضعف وليكن حلق الابط رهوا عقيب ان القائم ربما عرض لمن ذلك غشى ومن خواص حلق العانة انه يهيج الباه
والاكل في الحمام ردى قوله السدد وذلك يخصب البدن ويغسل الرجلين بعد الخروج ان كان المزاج باردا او الوقت شتاء
بالماء الحار والا بالبارد ليعدل المزاج ومن كان محرور الدماغ فينبغي ان يصب راسه بماء بارد عند الخروج ويغسل به وجهه
وخصوصا في الصيف وليشرب بعد الخروج شراب التفاح وشراب الحماض وشراب النعناع بماء لسان الثور وماء الورد ويكون ذلك بعد خروج
البرد والعنا فذلك اليوم ينبغي ان يكون حامضا كالرمانية والحصرمية واما الحجامة في الحمام فهي ردية وسنتكلم عليها عند كلامنا
في الحجامة هناك ... في هذا الباب ولا نزيد في بعض المواضع منها في حك الجلد فانه يختلف بحسب رقة البشرة وكثافتها
وبحسب لطافة المادة وغلظها فارق البشرة يجب ان يكون محكه قليل الخشونة وكثيفها بضد ذلك فلطيف المادة يجب

لانه بالغ في حك رجليه لان مادته تحلل باوفق تحلل وغليظ المادة بضد ذلك واما لطيف المادة فيجب ان يحك رجليه اول دخوله الحمام وغليظ المادة
بعد دخوله بزمان لتتهيأ مادته للتحلل ويحك العقبين يمنع من الصداع وارجاع الضعف لا بحسب المواد من الاعالي الى الاسافل ويزيل اعياء
القدمين والساقين ويريح النفس ربما ان المشي الطويل لمن كان يابس المزاج نشف الجلد الى قوله فيندفع مع الوسخ والخلط المندفع
ان تقديم الدلك على الغسل مطلقا اولى ما يؤخره تأخيرا وذلك ليتسع المسام ويتحلل المواد لكن يختلف بالاشد والاضعف فمن كان يحلل
الضعف فالواجب ان لا يكثر استعمال الدلك لسرعة تحلله فيه القوة ويتم نظافة حلق العانة والابط ليكمل انفتاح المسام ويحلل البدن
ثم يشرع في الاغتسال فالمحرور اللطيف المادة يغسل راسه بالسدر والصابون والبارد المزاج اللطيف المادة بالخطمي ثم التراب ومن كان
جعد الشعر فالواجب ان يجلله بزيت ... المنقوع في الماء وان يدهن راسه قبل ذلك بدهن لوز حلو ويتمسح بالخل ينفع الادهان الان
وبهذا الكلام في مرات الحمام وهي يختلف بحسب العادة وان كان الفاضل جالينوس تحدث في كتاب حفظ الصحة عادة قال والجليس
الصحيح فان ما نقل اكثر من مرة ... وكان يستحم في الشتاء مرتين في الشهر وفي الصيف اربع مرات ويجاوز هذه الى ما بين مرتين وكك
مرات في الشهر كان في الايام التي لا يستحم فيها يمرخ في وقت ثلث ساعات من النهار بدنه ويدلكه بدهن وكلما ... الزمان المكث في الحمام
يختلف باختلاف الحمامات والامزجة واوقات السنة والغذاء المتقدم اما بحسب الحمامات فالحمام الحار يجب ان لا يطيل المكث
فيه خوفا من افراط التحلل وان يكون مقامه في الاوقات الباردة في البيت الثاني وفي الاوقات الحارة في البيت الاول ويكون ذلك
بمقدار ما يحس من الراحة ثم يبادره قبل ان يشتد به الكرب ونقاقات النفس والعلق وان يكون الحمام رطبا لا يابسا او يستعمل ... اللطيفة
قبل دخول الحمام ليستغل به معدته لئلا يستولى عليها التحليل وذلك ما بعض الاشربة المزجة كشراب التفاح والحماض او بعض ... في
ارقص زمان او ذلك الاشربة او ببعض الادهان الطيبة بعد الحمام يأمن جدا لهذا المحق واعلم ان صاحب هذه الحمة يحتاج استعمل الحمام
على هذه الصورة حصل له منافعه وخلص من مضاره والمستحصف البشرة بل الحمة يجب ان يكون مقامه فيه اكثر من مقام المتخلخل
وان يكون ميله الى الهيوية اكثر من ميله الى الرطبة وان يكون دخوله في الاوقات الباردة الى البيت الثاني وان استعمل دلكا الاستعداد
قبل دخوله كان نافعا جدا ومن كان مستجمعا فان تدبيره يجب ان يكون كتدبير المتخلخل وان كان نحيفا فكتدبير المستحصف واما
اختلاف بحسب الامزجة فالحار اليابس يجب ان يكون مقامهم في الاوقات الحارة البيت الاول وفي الباردة البيت الثاني ولا
يطيلوا المكث فيه وان يكون حمامهم رطبا لا يابسا وان يكثروا في زمان الصيف حولهم في الحمام من الازهار الطيبة كزهر النيلوفر والبنفسج
والخيار المدقوق المرشوش عليه الماء ورد والريحان بالورد وصب الماء البارد وايضا فانه يبرد الهوا ويصلح رائحته ويجب ان يكون
الخروج من الحمام بتدريج سيما متى كان شتاء ويلبسوا بعض ملابسهم داخل الحمام تدرجا ... في زمان الصيف يفعل ذلك كله
خارج الحمام وبعد ان يتنشفوا ثم يكون ملابسهم في زمان الشتاء الابريسم وفي الصيف الكتان ثم يتمهلوا زمانا في المسلخ ثم يتدرجوا
في المشي ثم يستعملوا النوم على فرش وطيه ثم يتناولوا الغذاء ولكن ان اراد دهنه صحة في زمان الصيف وسادجة في زمان الشتاء ثم
بعطر بعد الغذاء الطعام بالشرب الشراب الريحاني ولكن كثير المزاج واصحاب الامزجة الباردة اليابسة يبالغ في ترطيبها بان ...
وذلك بان يجعل الحمام رطبا ويكثر من صب الماء البارد حولهم ومن الادهان المنقوعة المرطبة ومن الاطراف الفسحة بعد خروجهم من الحمام وهم
ثم استعمال الشراب الريحاني الكثير المزاج ويكون مقامهم في البيت الثاني في الاوقات الباردة وفي الثالث في الاوقات الحارة
من غير ان يطيلوا المكث فيه ومقام الباردة الرطبة البيت الثاني في الاوقات الحارة والثالث في الاوقات الباردة مع ... المكث
فيها واما الحارة الرطبة فاجعل ذلك فيهم معتدلا واما الاختلاف بحسب اوقات السنة ففي زمان الصيف الواجب ان يكون الاستحمام اكثر

من القرقف ويكون مقام المستحم في الاكثر في البيت الاول ان كان محرورا وفي البيت الثاني ان كان مبرودا ومع ذلك فليكن فيه زمانا
يسيرا وان يحمل لبس الثياب خارج الحمام بعد نشف العرق واما الخلاء بحسب الغذاء المتقدم فانه متى كان غليظا فالواجب ان
يحمل المكث فيه اكثر واذا كان لطيفا ليتحلل ما بقي من فضلات الغليظ واما متى كان لطيفا فالواجب ان لا يطيل المكث فيه خوفا
من استيلاء التحلل [illegible] والله اعلم **الفصل السادس في الاغتسال بالماء البارد** قال ابن جميع في تنقيح القانون وفي بعض النسخ
في الاغتسال بالماء البارد والشروع فيه وهو جيد لان الشروع المقول اي في الدخول في الماء البارد فانه اطلاقات في الاغتسال
اي الاستحمام به وتعاطاه الرئيس نفسه في هذا الفصل ما قوله في ما بحثت في شيء من النسخ التي وقعت الي لكنها هذه اللفظة
على تقدير وجودها فلا يتعين ذلك التاويل لجواز ان يكون المراد الشروع في الاغتسال بالماء البارد اي في اي زمان يجوز الماء
البارد وان كان المراد ذلك جاز او الارض فحين واذا عرفت ذلك فاعلم ان الماء البارد المستحم به تارة يكون مفردا وتارة يكون غير مفرد
ولكل واحد منهما احكام تخصه فالمفرد يبرد ويقوي العضلات ويصلبها ويصلب البشرة ويحسن اللون ويقوي الحرارة في الباطن بعد
مراعاة شروط تذكرها وغير المفرد ثم يذكر فيه ما يجب ويكسبه ما يخالفه وسنتكلم فيه وان كان الشيخ لم يذكر فيكون الكلام تاما فائدة
والم عاية **انما يصلح ذلك لمن كان تدبيره من كل الوجوه مستقيما** ليكون بدنه نقيا من الفضول فلا يجب الماء البارد حبسها في الباطن
علاقة لا يمكن ذلك او لا امكان رداءة التدبير في الماكل والمشارب ما يجب كثرة الفضول في بدن مستعمل فاذا استحم بالماء البارد
حبس الفضلات وحصرها في بدنه فاضرت وانما قلنا قال انما يصلح ذلك لمن كان تدبيره من كل الوجوه مستقيما **وكان سنه وسحنته وقوته**
ونضجه موافقا هذا اشارة الى ان الشرط المذكور لا يكفي في الاستحمام بالماء البارد بل لا بد معه من شروط اخر وقد حصر الشيخ جميع الشروط في
اثنى عشر الاول ما ذكر من الاستنقاء في حسن التدبير الثاني سنه وذلك بان يكون شابا ليكون حرارته قوية على مقاومة الماء البارد
فلا ينفعل برده الى الداخل وذلك لان ما عدا سن الشباب الحرارة فيه ضعيفة اما سن الكهولة والشيخوخة فقد عرفت الحال فيهما واما
الصبي وان كانت حرارته متوفرة غزيرة لكنها متعرفة بالرطوبة فالحاصل انهم لا يقومون لضعف حرارتهم عن مقاومة البرودة اذا استحموا بالماء البارد
يسرع البرد الى احشائهم وابدانهم ويطفئ حرارتهم ويضعف قواهم الطبيعية والنفسانية والحيوانية الثالث سحنته وهو ان يكون معتدل
اللحم اذ الضعيف جدا ينفذ البرد الى باطنه سريعا والسمين جدا يكون بارد المزاج قليل الدم فلا يكون هناك ما يقاوم برد الماء وكذلك
ينبغي ان يكون اميل الى التكاثف اذ المتخلخل يكون متهيئا لقبول برد الماء الى قربه الرابع قوته وهو ان يكون قويا في المزاج والتركيب
والافعال لانه لو كان شابا وكان ضعيف القوى لم يجز له ان يستحم به اذ الضعيف لا يقوى على مقاومة الماء البارد ودفع غائلته
الخامس نضجه وهو ان يكون في الصيف ثم في وسطه ثم وقت الهاجرة اما الاول فليكون الماء قوي البرد ويكون حرارة البدن المستحم
نائرة واخلاطه آخذة في الغليان واما الثاني فليكون الماء اقل بردا والحرارة اكثر ثورانا والاخلاط اشد غليانا واما الثالث فلمثل
ما ذكرنا في الثاني ولانه في ان حاجة البدن الى الاغتسال بالماء البارد وقت الهاجرة في وسط الصيف ابلغ واشد فاما
ما ما في الفصل المذكور واما الشتاء فانه بارد قوي فلا يجوز الاستحمام به خوفا من تبرد الحرارة الغريزية واما الخريف فان البدن قد
اشرف على الجفاف واليبوسة بسبب استيلاء التحلل في الفصل المتقدم والماء يزيده برودة صلابة وتخلخلا لان المسام فيه متسعة
قابلة لنفوذ الماء البارد والربيع الاخلاط فيه نائرة كثيرة الحجم فيكون البدن في مثل هذا الفصل محتاجا الى ما تحلل لا الى ما يحبس
لا بما فات الماء فيه ثم يكسبه حرارة الهواء المعتدل ضعيفة فيكون قوي الثاثر والسادس ان لا يكون به تخمة على ما قال **ولم يكن**
به تخمة وذلك لان الاستحمام بالماء البارد في مثل هذا الوقت مما يوجب احد امرين اما ان يحبس في الباطن بسبب برد الماء

سبب التخمة وثانيهما انها ربما باشر المادة الفاسدة بالتحريك في البدن وتفرقها بسبب قوة الحرارة في الباطن وثالثها ربما تكشف مسام الرأس فتحبس
فيه الابخرة المتصاعدة من المواد الفاسدة بالتحلل اليه ويوجب الصداع او غيره والسابع ان لا يكون به قي على ما قال **ولا قي** وذلك لوجهين
احدهما ان الماء البارد يعصر المواد الى الفوق وذلك يعين على حدوث القي وثانيهما ان البدن قد ضعف بالقي فلا يقوى على مقاومة برد الماء
او ضعف البدن بسبب برد الماء فلا يقوى على مقاومة القي والثامن ان لا يكون به اسهال على ما قال **ولا اسهال** للوجهين المذكورين
بينهما اما الاول فلانه يحبس المادة في الباطن ويكون ذلك سببا لزيادة الاسهال وقوته ولذلك متى اردنا قطع الاسهال وحللنا
المسهل في الحمام وقلنا فيه لتنجذب المادة الى الظاهر وتخرج بالعرق واما الثاني فلانه يبرد ويضعف البدن فلا يقوى على مقاومة المسهل
الا لان البدن ضعيف بالاسهال فلا يقوى على مقاومة برد الماء والتاسع ان لا يكون به سهر على ما قال **ولا سهر** لان السهر يحلل البدن ويسهل
تحلل البدن ويضعف بالاسهال فلا يقوى على مقاومة برد الماء وذلك شديد العوز على من
عوض البرد اليه واخذ يخصصها والسهر يرخي البدن بسبب تحلل الحار الغريزي ويوسع المسام باعياء التحلل وذلك شديد العوز على ...
البرد والعاشر ان لا يكون به نزلة على ما قال **ولا نزلة** وذلك لان الماء البارد يعصر المواد الى داخل البدن فيزيد في النوازل لانه
يكثف المسام ويحبس المادة التي يراد تحليلها واخراجها عن البدن والحادي عشر ان لا يكون صبيا ولا شيخا على ما قال **ولا صبي**
ولا شيخ وذلك لانهما ضعيفان فاما الحرارة اما الصبي فلاغتمار حرارته بكثرة الرطوبات واما الشيخ فلانطفاء حرارته بكثرة تحلل الرطوبات
الغريزية واذا كانت الحرارة فيهما قاصرة لم تقو على مقاومة برد الماء الثاني عشران يكون استعماله في وقت يكون البدن فيه نشيطا عما
تحركات ويكون الحركات موانية على ما قال **وفي وقت يكون بدنه نشيطا والحركات مواتية** لان نشاط البدن وموانات الحركة يدلان
على نقاء المفاصل والعضلات والاوتار من الفضول فان لا حبسه والكلام يدلان على ذلك وحتى الاستحمام بالماء البارد في هذا الوقت
حبس المادة وحصرها في المفاصل فهذه الشروط هي التي لا بد من اعتبارها في الاستحمام بالماء البارد **بعد استعمال الماء الحار**
ولكن بعد مراعاة الشروط المذكورة ومتى استعمل بعد ذلك حبس حرارته وسد مسام الجلد وقوى القوى وصلب البشرة على ما قال **لتشتد**
البشرة وتحصر الحرارة فان لم يرد ذلك اي استعمال الماء البارد بعد استعمال الماء الحار **فيجب ان يكون ذلك الماء غير شديد البرد بل**
معتدلا لئلا يكون الانتقال من الضد الى ضده دفعة وايضا فانه متى كان قوي البرد سدت قوة في المسام المتفتحة الى باطن البدن وبرد
الاعضاء واطفأت حرارتها **وقد يستعمل** اي الاغتسال بالماء البارد **بعد الرياضة فيجب** اي ان يراعى مع الشروط المذكورة
ثلاثة اخرى احدها **ان يكون الدلك قبله** اي قبل الارتياض ومع ذلك الاستعداد **والشد من العتاد** ليمكن اكثر انتهاض الحرارة وانتشارها
في الظاهر ويصلبه فلا يقوى برده الى باطنه **وان يمتزج الدهن فيكون على العادة** اي من غير زيادة عليه كما في الدلك
لان شرع الارخاء غير مطلوبة بخلاف شدة التصحيح وثانيها ان يكون الرياضة المستعملة قبل الاغتسال وهي التي يكون بعد الدلك
والتمريخ على ما قال **ويكون الرياضة بعد الدلك والتمريخ معتدلة** اي في الكم لان الكثيرة تحلل الحرارة الغريزية محلل المسام وذلك يوجب
نفوذ البرد وقوة تاثيره والقليلة منها لا تسخن فيضعف المقاوم واما في الكيف فيكون اسرع على ما قال **واسرع من المعتدل قليلا** ليكون
تسخينها اقوى من تحليلها ولسرع انتشار الحرارة الى الظاهر ويقاوم برد الماء ولشخص الفضل اسرع وثالثها ان يكون استعمال الماء
دفعة على ما قال **ثم يشرع** اي يدخل **في الماء البارد دفعة ليصيب اعضاؤه معا** فيتشابه جميع الاعضاء في القوة والاستعداد له
او يكون حرارة بعينه الثوران فيكون انتهاء الاحن الماء البارد اقل وانما ينبغي ان يفعل ذلك من كان قويا جدا والا فيخاف نفوذ البرد
فيتحلل البدن بالرياضة **ثم يلبث فيه** اي في الماء **مقدار ما يتشاطر الاحتمال ولا يقبل اذا ذهبت قشعريرته** هذا هو حد الاغتسال
بالماء البارد وهو ان يحصل للبدن نشاط وينتهي ولا يحصل قشعريرة في اعضاء البدن ... وبرد فالواجبة ان كم **ثم اذا خرج فكما تذكره**

وذلك المحتقن بقوة فيتدارك بتبريد الماء وانحلالها ايضا ما احتبس تحت الجلد من الرطوبات التي حركها الى هناك الرياضة المتقدمة وحبسها برد
الماء عن التحليل **تزيد في غذائه** اما ان تعطيه وتقوي قوة الحرارة في الباطن لاجل برد الظاهر واما لكثرة تحلل الفضلات منه بالدلك
والرياضة **وتنقص من شرابه** اما لئلا ينحط الشحم واما لئلا يستحيل الى المرار بسبب جمع الحرارة وتقويها في الباطن لاجل برد الظاهر واما
لكثرة تحلل الفضلات منه بالدلك والرياضة واما لقلة الحاجة الى الترطيب والسخن والى ما يملا المعدة وهو قليل المعدة **وينظر في**
عود لونه وحرارة البدن كان بسرعة علم ان اللبث فيه كان معتدلا وهذا يرجع اللون الى الظاهر بسبب رجوع الروح
والدم اليه كذلك لعدم غورهما الى الباطن شديدا من برد الماء **وان كانت** اي زمان الرجوع **بطيا علم ان اللبث فيه كان ازيد مما**
يجب وهذا لان عدم سرعة العود يدل على غور الروح والدم الى الباطن غورا شديدا قال المسيحي ذكر الشيخ ان الاستعداد للاستحمام ومعرفة حين ينبغي ان
القشعريرة تحصل ثم ذكرنا ما يستدل به على زمان اللبث وهو ادل من الاول لان الاول مخصوص بالمستحم والثاني يستدل به المستحم
وغيره ومعرفة ما يبطن الى لون المستحم فان كان عوده الى زمان يسير علم ان مدة اللبث في الماء البارد قليلة وان كانت في زمان طويل
كان بالعكس وفيه نظر لما الولا فان الشيخ لم يقل الحين بدا القشعريرة تحصل بل قال يستدل بعد تشويه واما ثانيا فلان مع الشيخ
اذا كان يرسار لعلي ان اللبث معتدل على ما قال لا يدل على ما قاله واما ثالثا فلان مما ذكر ان الامر بعكسه معنا ان اللبث الواجب ما
ذكر اولا من تحديده بمقدار اللبث الواجب وما ذكره هاهنا ليعلم ان اللبث كان الواجب ام لا **ويتقدم في اليوم الثاني بمقدار ما يعلم**
من ذلك معناه انه اذا علم في اليوم الاول ان اللبث كان معتدلا فلا يتعدى في اليوم الثاني ذلك المقدار لا يزيد ولا ينقص وان علم
في اليوم الاول ان اللبث كان ازيد من الواجب نقصا في اليوم الثاني انقص مما قال الاول مقدارا يرجع الى الاعتدال وعلى هذا ان
ان كان اللبث في الاول انقص من الواجب واذا علم الواجب جعل ذلك مثالا **وربما وقى وصول الماء** اي البارد وذلك اذا احتاج
المتنى الى مثل ذلك ويصلح مقاصد اليه غيره لكن من اعضائه ومفاصله واستعداد استفادة ترطيب وتبريد **بعد الدلك الى رجوع**
اللون والحرارة ومن اراد ان يستعمل ذلك اي الغنيمة **فيتدرج فيه** ليلا يلزم الانتقال من الضد الى الضد دفعة **وليبدا بالاقامة**
من اسخن يوم في الصيف وقت الهاجرة وهي نصف النهار عند اشتداد الحر وذلك لان استعماله ان كان في غير هذا الوقت كان تبريده
للبدن تبريدا قويا ونقصانا له بتبريد الماء المستعمل ثانيه اما اذا كان قليل البرد ثم يا الى تبريد الماء الباقي **والغنيمة** اي يطلب
ويجتهد **ان لا يكون فيه** اي في ذلك اليوم **ريح** اما لانها ان كانت باردة فادت بردها وان كانت حارة فادت بما يصحبها من الغبار
والدخان واما لانها يكون منافية لما اعتاد على الشرح في الغاية فيحرض لدخول الباطن الغير المعتاد فيظهر فيه نكاية **ولا يستعمله عقيب**
الجماع وذلك لوجوه اربعة احدها ان الجماع يحلل البدن فيعد لنفوذ البرد والوصول الى قعره وثانيها انه يبرد البدن باستفراغ المني
فلو استعمل الماء البارد تضرر به وثالثها انه استفراغ يضعف القوة فلا يبقى فيها مقاومة لتبريد الماء ورابعها ان حرارته ضعيفة
فلا يؤمن انطفاؤها من الماء البارد **ولا بعد الطعام الى ان ينهضم** وذلك لوجوه ثلاثة احدها ان ظاهر البدن يكون باردا لاجل
توجه الحرارة الغريزية الى الباطن لاجل هضم الغذاء واذا كان كذلك فلو استعمل الماء البارد مما عرض برد قوي فتضرر به وثانيها
ان قوة ظاهر البدن ضعيفة لاستيلاء البرد عليه وكون قليل الحقوق المعدة لما امتد من الغذاء في مثل هذا الوقت واضعفها يعجز
عن مقاومة تبريد الماء البارد وثالثها ان الاغتسال بالماء البارد يعكس الحرارة الى الباطن فتشتد في الباطن ويزيد في بخار ذلك
معظم النفس وربما تركن امتلاء المعدة بزاحم القلب والرئة والحجاب ومنها يحدث استنشاق الهواء المحتاج اليه فيعرض من ذلك
كرب فان تيل ان الاستحمام بالماء البارد يجب ان يكون محرما ومندوبا اليه بعد تناول الطعام لانه يعين على هضمه بتقوية الحرارة في الباطن

فانا نسلم انه ينتفع من هذه الجهة لكنه يتضرر من الجهات الاخر الثلاثة واذا كان كذلك يجب ان لا يستعمل لاجل الضرر المذكور في الجهات
الثلث وان كان قد ينتفع في نحو آخر لما قوله **ولا يستعمل عقيب القي ولا استفراغ والهيضة** فمعلوم مما ذكرناه او لا **ولا على ضعف**
من البدن والا لم يحو منه لانه متى استعمل والبدن ضعيف لم يكن مقاومة للماء البارد القاسم لحرارة الغريزية ولذلك ينفر الحرارة
ويزيد الضعف **ولا من المعدة** وذلك لوجهين احدهما ان غالب ضعفها اما لعدة يكون اعظمهم ضعيفة وقد عرفت انه لا يكون
استعماله على ضعف البدن وثانيهما ان يبتل المواد المتوجه الى الباطن بزيادة في الماء البارد لما لانك قد عرفت ان الاغتسال
بالماء البارد يعكس الحرارة والمادة الى الباطن فان كان هناك عضو ضعيف قبلها فان كان المعدة هي الضعيف كان قبولها
لذلك ابلغ واشد من قبول غيرها من الاعضاء فانها في حال الصحة اذا انطلقت انصب اليها مواد كثيرة فكيف اذا ضعفت **ولا**
عقيب الرياضة لانها تخلخل البدن وتعده لنفوذ البرد فيه فربما وتأذى منه **الا لمن هو قوي جدا** فان قوته يمنع من تاذيه بالبرد
لكن لا مطلقا بل انما استعمل على النحو الواجب وهذا قال **فاستعمل على النحو الذي قلنا** وهو ان يتقدم الدلك الذي هو اشد
من المعتاد والتمريخ بالدهن كما هو المعتاد على الرياضة المعتدلة في الكم المرتبة في الكيف ويلاحظ بعد الرياضة تفرض في
الماء وتعده ولبث مقدار الاحتمال وذلك بعد تحرج منه وتزيد في غذاه وتنقص من شرابه فهذه الشرائط يحوز لمن هو قوي جدا
ان يغتسل بالماء البارد بعد الرياضة ولا يجوز للضعيف مطلقا ولا للقوي بدون الشرائط **واستعمال الاغتسال**
بالماء البارد على الاغذا المذكورة يهيج الحار الغريزي الى داخل دفعة ثم يقوى على الاستظهار والبرد اضعافا
لما كان وقبله وذلك بسبب قوته بالرجوع الى المبدأ والاجتماع الى الذات واعلم ان هذا الكلام مشكل لانه انما يصح على مذهب
من يعتقد ان برد الظاهر يوجب لانفرام الحار الى الداخل والشيخ قد ابطل ذلك في ابطال ذلك في الحكمة وبينا نحن ايضا في
كلامنا في الاسباب بل انما نقوي الحار الغريزي عند الاستحمام بالماء البارد لا ريب احدهما ان ذلك يلزمه تلك التحلل الاجل
تكاثف المسام بسبب البرد وثانيهما ان الماء البارد يصلب الاجزاء الظاهرة من البدن ويلزمها تبريدا فاما ونفعها
من قبول فعل الحار الغريزي فيها فيبقى قوته وتاثيره على الاجزاء الباطنة ويلزم ذلك ان يكون تحلل فيها اقوى واكثر فالمنفعل
كما قل قوي تاثير الفاعل فيه واذا كان كذلك احالته للرطوبات الى جوهره اكثر فيكثر بذلك جوهره **قال** رحمه الله **الفصل**
السابع في تدبير الماكول ويشتمل هذا الفصل على مباحث الاول في الغذاء الذي يجب استعماله في حالة الصحة قال
رحمه الله **يجب ان يجتهد حافظ الصحة في ان لا يكون جوهر غذائه شيئا من الاغذية الدوائية مثل البقول والفواكه**
ونحو ذلك فان الملطفة وفي بعض النسخ **اللطيفة** والاول اكثر ظاهرة **محرقة الدم والغليظة مبلغة منقلة البدن** قد علمت
ان الحاجة الى الغذاء الى الاخلاف عوض المتحلل واما للزيادة في النمو وعلمت ان البدن لا يبقى الا على من الكيفيات الحرارة
والرطوبة وعلمت ان المتحلل لرطوبته الحرارة مع اسباب اخرى ذاتية وبمقدار ما ينقص من الرطوبة يجب ينقص من الحرارة
مثله ضرورة نقصان المحمول عند نقصان الحامل والبدن اما آن مختلف الثلاثي والثاني لفقه يحتاج الى عوض ما ينقص
منه ليقوم مقامه ويسد مسده وهذا العوض يجب ان يكون شبيها بما ينقص منه والا كيف يقوم مقامه ويسد مسده وعلمت
ان الغالب على ما ينقص هو الحرارة والرطوبة فالغالب على العوض من الكيفيات يجب ان يكون الحرارة والرطوبة وكل ما
تعود انا انتقدوا بمقدار ما فيه من الجوهر الحار الرطب فقط بما ذكرنا ان الغاذي بالحقيقة هو الدم وان الغذاء بالحقيقة
لا يسخن البدن ولا يبرده ولا يرطبه ولا ييبسه يعني انه يفعل ذلك بصورته النوعية بل بقية فان هذا فعل الدواء واما الغذاء

ثم ما ينفعل ذلك بعد خلع صورته ولبس صورة الخلط على ان الغذاء قد يغير البدن بوجه آخر وهو من جهة الكمية فانه يغير
كثير مقداره اورث التخمة ثم الامتلاء ثم العفونة ثم الحمى ومتى كان قليل المقدار اورث الهزال ثم الذبول قال المسيحي والغذاء
في البدن تاثير آخر غير التاثير المذكور وهو انه ينقله ويغير طبيعته الى طبيعته والدليل على ذلك ما اجمع عليه الحكماء وجالينوس
فانه لما كان ببلدة فارس كان سما ثم لما نقل الى الديار المصرية صار غذاء مألوفا قال وقد يحكى في قوم ان الخوخ كان ببلاد
فارس لا يقبل لكله ثم لما نقل الى الاسكندرية انتقل عن ذلك الى ان صار غذاء حلوا طيبا هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر
لان هذا ان صح فانما يدل على ان امزجة بعض المركبات من الادوية والاغذية يختلف بحسب البلاد والاهوية لان الغذاء يغير
في البدن بان يغير طبيعته الى طبيعته فهنا بان الحاجة الى تناول الغذاء لاجل اخلاف المتحلل واما بان الحاجة اليه
لاجل النمو فلان حركته في الكم لا بغير انضمام شيء آخر اليه كما في التخلخل الحقيقي بل لا بد من شيء يزيد فيه ويمد في اقطاره
الثلاثة على التناسب الطبيعي واعلم ان الغذاء قد يعرض له ان يحصل غير موافق للبدن في تلك الامور اما لانه اخذ في
غير وقته او لا على الكيفية الواجبة او لانه اقل مما يحتاج اليه او اكثر او لانه لم يحفظ ترتيبه او لان مرة كررت او قلت او لانه
استعمل معه الماء او الشراب اكثر من الواجب او في غير وقته او استعمل الحركة عليه بتبل دونها او النوم اذا كانا اكثر مما ينبغي
او لانه ليس بموافق لمزاج البدن او لان زمان اخذه طال اكثر مما ينبغي او لان المسكن والمرتبة تناسب مما ينبغي او لانه
حصل له ضرر ونحو من ما يضر البدن فان الغذاء ليس هو شبيها بالبدن بكليته بل لا بد وان ينفصل منه فضله ولذلك خلق
له الصانع تعالى ذكره قوى تدفع وتبعث عنه ما ينفصل من الغذاء وهيأ له مجاري يندفع منها فضلاته ولما كان حال الغذاء
هذا الحال وجب على المعتني بحفظ صحته ان يراعي في احواله وبالجملة ما يتعلق بتدبير الغذاء ثلثة وعشرين امرا الاول ان يكون
الغذاء المستعمل خاليا من الكيفية الدوائية الثاني ان يكون استعماله على شهوة صادقة الثالث اعتبار كيفيته عند اخذه
الرابع اعتبار مقداره الخامس ترتيبه السادس مزاج معده لاخذ الغذاء السابع اعتبار المسكن الثامن السن التاسع
المزاج العاشر العادة الحادي عشر حال المزاج اخلاط اخذه الثاني عشر حال الغذاء المقدم الثالث عشر اعتبار الاعضاء
في امزجتها السابع عشر مراة اخذه الثامن عشر ما يستعمل فيه من الماء والشراب التاسع عشر امر الاغذية الحلوة العشرون
امر الالوان الحادي والعشرون امر الحركة الثاني والعشرون ما يستعمل بعده من الفواكه الثالث والعشرون الاغذية الردية
فاذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ اشار الى الشرط الاول بقوله يجب ان يجتهد بحافظ الصحة في ان لا يكون جوهر غذائه شيئا
من الاغذية الدوائية ويعني بجوهر الغذاء حقيقته والمعنى انه يجب ان يجتهد في ان لا يكون حقيقة غذائه من ذلك دون حقيقته
ما يصلح به الغذاء فانه يجوز ان يكون منه ذلك لانه يجب ان يجتهد في ان لا يكون حقيقة غذائه مخالفة لحقيقة البدن على ما قال
المسيحي فانه فاسد لان حقيقة كل غذاء مخالفة لحقيقة البدن غير انها تختلف بالقلة والكثرة والغرض انه يجتهد في ان لا
يكون المخالفة بينهما اقل فلذلك بان يجتهد في ان يكون الغذاء خاليا من الكيفية الدوائية وذلك لانك قد عرفت ان الغذاء
الحقيقي هو الذي لا يخرج البدن الى كيفية من الكيفيات فضلا عن ان يفعل فيه فعلا بصورته النوعية باقية فانه متى كان
كذلك لم يخلف على عوض المتحلل ولا يزيد عليه في حال النمو لان ذلك كما عرفت مشروط بخلع الصورة واما ما يصلح به الاغذية
ويخلط بها من الابازير والتوابل فليس الغرض من خلطها به ان يخلف على عوض المتحلل منه حتى ينتقض علينا ما ذكرنا بل الغرض
منه اما تطييب الشهوة واما تسخين المعدة وتحريك هضمها واما تعديل رداءة كانت فيها مانعة من استعمال المعدة ويعني بالاغذية

الدوائية الاغذية التي يؤثر في البدن كيفية زائدة على ما في البدن وهذا كما يفعل الفواكه وانما كان كذلك لان كل مغير البدن فهي
مخالف كثيرا لمخالفته لجوهر ما ليس كذلك فيكون ملايمته له واستحالته اليه اقل واعسر وتصير الطبيعة في احالته اكثر وعلمه ذلك ان يكون تغذيته
اقل ولذلك كل ما هو اكثر دوائية فهو اقل تغذية لان مخالفته لجوهر البدن يكون اكثر ولذلك لا يكون غذاء لا يكون حارا او باردا او رطبا
او يابسا في الرابعة وخصوصا اليابس لان اليبوسة منافية للغذاء اذ الغذاء بالرطوبة ايضا فان الاغذية الدوائية ما يوجب الكيفية
الزائدة يخرج البدن عن اعتدال اللهم الا ان يكون البدن غير معتدل ويكون تلك الكيفية معتدلة له فانه يجوز استعمالها نظرا
الى الغذاء الثانية وقد لا يكون نظرا الى انه لا يخلف عليه عوض ما ينقص منه ولا يزيد في جوهره حال النمو واما اذا لم يكن كذلك فان
جميع الاغذية الدوائية يكون ضارة فان الحارة وان كانت نافعة بما هي ملطفة لكونها يحرق الدم ويولد المرار والبرودة اكثرها يغلظ
مطلقة ويكون اعسر انقيادا من الحارة لان البرودة يضاد الهضم والحرارة تعين عليه ما لم يكن مفرطة وايضا يكون معلقة للكبد
لان دما يكون منها لا يستعمل الاعضاء بل يكون كلاطلها وانما ضرب مثال الاغذية المذكورة بالبقول والفواكه لبعد جوهرها عن
جوهر البدن وذلك لانها عارية من الحيوانية فان ميل الجوهر ابعد من البدن كما تلحق في الاغذية الدوائية حاصل فيه وايضا اذا كان
الغذاء الدوائي معدلا للمزاج كان مفيدا للتغذية واصلاح المزاج لا يمكن فلذلك يكون افضل من الغذاء الذي لا يفعل غير التغذية
لانه يفيد امرين افضل مما يفيد امرا واحدا فالغذاء الدوائي افضل من الغذاء المحض وايضا ان بعض الاغذية الدوائية يشتهيه
النفس وذلك يدل على كونه اكثر ملايمة من الاغذية الحقيقية لان اللذة انما يكون بالملايم وايضا اذا كان الغذاء الدوائي لاذا كان
اقبال النفس عليه اكثر وذلك يوجب ان يكون اقبال الطبيعة عليه اكثر واذن فيكون احالته اسرع وتغذيته اكثر واليه اشار
الامام ابقراط في ثانيه الفصول حيث قال ما كان من الطعام والشراب احسن قليلا الا انه الذ فينبغي ان يختار على ما هو افضل
منه الا انه اكره ما فانما كان كذلك لان الاغذية الردية يولد اخلاطا فاسدة الا انه كان مع قلة رداءته لذيذا لما قلنا فان الالذ يجذبه
الطبيعة بالقبول ويكون احتواء المعدة عليه اشد فيكون انهضامه اتم والمألوف يكون الطبيعة قوية على هضمه لاجل تمرنها
على الفعل فيه قلنا الجواب عن الاول ان منفعة الطعم قليل جدا مع ذلك فلا يؤثر في البدن خروجا عن الاعتدال الا ان الطعم
الذي ينهضم لا بد وان يتحلل من البدن شيء وذلك يوجب نقصان حرارة ورطوبة والطعم يفيدنا مقدار ما نقص فلا يخلو
حرارة ورطوبة زائدتان على ما كان للبدن او لا زيادة تعتد بها وعن الثاني من وجهين احدهما انا نسلمه التغذية والتعديل
انما يكون افضل مما يفيد التغذية فقط لو لم ينقص ذلك التغذية عن حد التغذية اما اذا انقصت عنها فلا يلزم الافضلية فالحق
بل كل منهما افضل من الآخر من وجه احدهما بزيادة التعديل والآخر بزيادة التغذية وثانيهما ان تعديل الاغذية الدوائية يصح
يمكن ان يحصل من الاغذية الحقيقية وذلك بان يخلط معها ما يفيدها تلك الكيفية ليحصل التعديل كالعناب والزبيب بالمحرورين
والمرية بالمبرودين فيكون النفع المتوقع من الاغذية الدوائية وهو التعديل حاصلا من الحقيقية مع ما يشتمل عليه من الملايمة وكثرة
التغذية وعن الثالث ان نقول ما الغرض بقولك بعض الاغذية الدوائية اكثر ملايمة من الحقيقية يعني به انه اكثر تغذية واشد
مشابهة للبدن من الاغذية الحقيقية او غيره فذلك والاول ممنوع والثاني غير مفيد لجواز ان لا يكون كون ذلك البعض المذكور اكثر
وشدة المشابهة بل يكون اما لانه يشتهيه وتلطيفه وتلطيفنا واما لانه فيه كيفية اخرى مضادة لما اجتمع في البدن مما انصب الى المعدة
كما يحصل الحامض بكيفية نقيه كالصفراوي ونحوه فلا التذاذ بمثل هذا النوع من الغذاء في مثل هذا الوقت ليس لانه اشرف
عند الطبيعة وافضل من الغذاء المحض بل لما ذكرنا وعن الرابع ان نقول ما تعني بقولك ان الغذاء الدوائي تغذيته اكثر اي اكثر

من تغذية الغذاء الدوائي الغير الالتذاذ من تغذية الغذاء الحقيقي الاول مسلم وغير مفيد والثاني مفيد وغير مسلم فان الغرض والاستدلال [illegible]
بالاغذية الدوائية على شدة ملايمتها فسلم انها بالامر الذي هي به ملايمة لكنها لا تخلو عن امر آخر هي به منافية وذلك الامر غير محسوس بالذوق [illegible]
الامر يكون ضارة ولا كذلك الاغذية الحقيقية واما ترجيح اختيارها بما فيها من اللذاذة فقد يمكن ايضا ان يحصل الاغذية الحقيقية كذلك
مع ان الترجيح باللذاذة انما يصح اذا كان التفاوت بين الغذائين في التغذية قليلا وليس التفاوت بين الاغذية الحقيقية والدوائية
كذلك بل بينهما تفاوت كثير لا يتدارك الا به هذا الكلام بالفاظه وفيه نظر فان المسيحي منه الجواب عجيب جدا من هذا الرجل قوله الاغذية
الدوائية بالامر الذي هي به ملذة هي به ملايمة اقول الالتذاذ بها انما يحصل لمناسبتها البدن ولا لتغذيها اياه وانما فيها من عرض الحصول
عند الطبع لما فيها من الدوائية او المضادة لما يتحصل في البدن فوجب الالتذاذ وهو الدوائية او المضادة غير مناسبة للبدن ولا ملايمة
لذا فكيف يكون وهي منافية لعلي ما عرفت وليس لاحد ان يكون ان الوجه الذي به صارت الاغذية الدوائية ملذة هو جهة الغذائية
ولذلك يكون للامر الذي به صارت ملايمة لانا نقول لو كان كذلك كان الالتذاذ بهذا الشخص المستعمل بهذه الاغذية بالاغذية الحقيقية اكثر
وابلغ لان جهة الملايمة فيها اكثر هي الغذائية وقد كنا الحج عن آخر هي به منافية وذلك الامر غير محسوس بالذوق فيه ضار الغذاء
الحقيقي والمحسوس منه وغير المحسوس انما ليس بضار وفيه نظر لان المعنى الذي في الغذاء الدوائي بضده من المحسوس وما ان يكون
الا حرافة او ما لحا او حامضا او غيره لكن ذلك باقي الطعوم التي فيها دوائية ما ان ما عدا الحلو والدسم من الطعوم فيه ضرب من الدوائية
واما المعنى الغير المحسوس الضار فهو كما في الادوية الخفية مثل السبالات وغيرها فان قولنا الدوائية التي بها صارت منه ما هي غير محسوس
فيها بحاسة الذوق فكيف مثل هذه الادوية خارجة عما نحن فيه وقوله واما ترجيح اختيارها بما فيها من اللذاذة الى آخره نقول الامر الذي
يحصل الالتذاذ في الغذاء الدوائي غير الذي يحصل به الالتذاذ في الغذاء اللطيف فان سبب التذاذ اللطيف اما كونه افضل كلحم الغنم [illegible]
واما لانه قد استفاد بالصنعة لذة لم تحصل للكثير [illegible] يخرجه عن الغذائية اما لانه كان معتاد الاستعمال ثم ترك ثم استعمل فحصل الالتذاذ
فهذه هي اسباب الالتذاذ ببعض الاغذية اللطيفة دون البعض وسبب التذاذ الغذاء الدوائي الدوائية او المضادة وان اختلف
سبب الالتذاذ فيهما فلا يصح المقايسة بينهما حتى يحصل الترجيح فان الترجيح انما يحصل بين المشتركين في التأثير لكن تأثير الثاني غير تأثير
الغصن فلا يصح الترجيح فلا يصح الحق ما ذكر هذا الكلام بالفاظه وفيه ايضا نظر واذا عرفت ذلك فاعلم ان الاطعمة على نوعين احدهما ان
يولد دما رقيقا ثم اذا خالط ما هو اغلظ منه صار المجموع الطف ما في ما كان عليه وهذا مثل ماء الفراريج والدراريج واجنحة الطيور
وثانيهما ما فيه حدة وحرافة وهذا يكون في جوهر غليظ كالبصل والخردل والجرجير الدم هو الثاني واما الاول فانه معد للاحتراق وقد ذكر
ابو سهل المسيحي في الكتاب الرابع عشر من كتاب المائة فللطف نوع آخر وهو ما يتولد عنه دم لطيف ثم انه يلطف ما يلقاه من الكيموس
الغليظ وهذا بالحقيقة النوع الاول والغليظ هو الذي يغلب عليه اليبس او ملازمة الجوهر او لزوجة فما كان منه يابسا او صلبا فهو
مستقل للبدن والقوى وما كان لزجا فانه يولد سددا [illegible] ومثل هذه الاغذية اذا لم ينتفع بها في التغذية صير لا على الطبيعة ولما كان
حال هذه الاغذية كذلك وجب الاولى هنا الاقتصار على ذكر النوع من الغذاء الحقيقي وذلك كالحيوانات وهي اقرب الى الطبيعة
الانسانية من الجوهر النباتي ولما كان اللحم ابعد من الترب يختلف في جودة الغذاء ورداءته بغيرها ذكر الافضل منه والاقرب الى
الاعتدال وقال ما يجب ان يكون الغذاء مثل لحم الحملان والعجاجيل الضأن اما الحملان جمع الجدي وكذا الغزو العجاجيل جمع العجول
وهي ولد البقر فالغالب عليها من جهة نوعها اليبوسة ومن جهة سنها الرطوبة فلذلك كانت اللحوم المعتدلة [illegible] لحم الجدي اوفق الصحاب
الابدان [illegible] من لحم الحمل ولحم الحمل بالعكس واما الحملان فمرجح الحمل ولد الغنم فانه وان كان لطيفا سريع التغذية رطبا للابدان لكنه يولد

رطوبات متوزعة مايلة الى البلغم ولمتوسط القول في اللحم مستول اللحم كله حار رطب كثير التغذي قريب الاستحالة الى الدموية غير انه يختلف بعد
ذلك في نوعه وما له وسنه وما عاناه من رياضة ومرعاه وما هو الثابت به وبحركته وسكونه وقربه وبعده من العظم وخصبه وهزاله [illegible]
في نوعه فلحم الطير الطف من لحم ذوات الاربع لكثرة حركته والطف لكل وقت من هوا الصيا [illegible] واما الماشي منه اقل حرارة واغلظ جرما
اكثر فضولا من غير الماشي واما الاختلاف بحسب ما له فما كان ماوى البراري والمواضع المكشوفة من كل نوع فهو الطف واقل فضلات مما ياويها
واما الاختلاف بحسب سنه فالفتي السن اعدل من كل نوع واكثر تغذية والهرم قليل التغذية كثير الفضلات وصغير السن كثير الرطوبة الا انه كثير
باس المزاج في نوعه فصغير معتدله لجيد الغذاء سريعه ولذلك صار لحم الجدي والحمل من اعدل اللحوم والطيبة لا سيما ينفي الحرارة والرطوبة
ورقتها يتقي البرودة واليبوسة واما الاختلاف بحسب مرعاه فالمرعى بحشايش يابسة قليل الرطوبة بعيد من العفن وحشايش رطبة كثيرة الرطوبة
ولحمه خصب البدن وسعة الالة فيه العفن وحشايش ردية ردي اللحم ولذلك صار لحم الجرجمة الذي طيب جدا لحم الدن لكثرة اليا [illegible]
واما الاختلاف بحسب الوقت الحاضر فلحم الصيف والشتاء فالغالب عليه الحرارة والبرودة والغالب على لحم الربيع الاعتدال وعلى لحم الخريف اليبس
واما الاختلاف بحسب الحوال في بيئة فلحم الصحيح جيد من كل نوع سريع التغذية يقبل الطبيعة عليه ويحضمه ويتغذى الحيوجة الاعضاء به ولحم
المريض كثير الفضول يتغير الطبيعة منه ويوقع في الامراض كثيرة ردية واما الاختلاف بحسب حركته وسكونه فالحيوان الكثير الحركة من كل نوع لحمه الطف
واقل فضولا من الحيوان القليل الحركة ولذلك صار لحم الطير الطف من لحم ذوات الاربع واما الاختلاف بحسب بعده وقربه من العظم فما كان قريبا
منه فهو اعدل واقل فضولا مما هو بعيد منه وذلك لان مزاج العظم على ما عرفت مايل الى البرودة واليبوسة ومزاج اللحم الى الحرارة والرطوبة فما كان
مجاورا له اعتدلت حرارته ببرودته ورطوبته بيبوسته واما الاختلاف بحسب خصبه وهزاله فالخصيب من كل نوع اسلم لحما واكثر عذوبة واسرع هضما والهزال منه
العدا من غير الخصيب واما الاختلاف بحسب هيئته فالسمين من كل نوع وطيب البدن ويخصبه ويشبع سريعا ولذلك صار قليله يغني عن كثيره
الا انه قليل الحفظ والهزيل بضده كيف هذه الوجوه يختلف اللحم وغير ما ذكرنا اعتدال لحم الجدي والحمل والجمل ما نذكرها على الخصوص ويقول
لحم الجدي افضل الرضيع اللبن جيد مولد دم حسن جيد الاسود اللون معان اللحوم المعتدلة الحولي خلطا محمودا طريا من كل عيب سريع
الانهضام والانحدار عن المعدة صالح للناقهين والمرفهين ولا صحاب المعدة الضعيفة ويضر لمن هو معتاد للقوابح واصلاحه باستعمال الابازير
الملطفة ولحم الحمل افضله الرضيع ابن عشرة ايام من معتدل وما يخلط ما اصلحها جيد للاصحاب الكد والتعب والمصفقين ويخصب البدن
ويزيد في المياه الا انه يضر الهزال ويحطه الدم صيفي والمطبخ الحمل فاجود الصحيح للبدن المعتدل ولمن يجيد المولود لكن فيه صحيح سريع الهضم
والابدان الضعيفة ويخصب البدن ويغذيه بسرعة ويضر اصحاب الكبد التعب ويوحدني ان من معتاد القيئان وصلاحه ان يطبخ معه شيء حامض
ويجب ان تعلم مع ما تقدم ان افضل لحم يحمل لحم الحملان الحولية اذا اضعفا جدا سليقة والجدي والحمل معتدلان للمرضى الا ان الجدي
الطف واقل فضولا وارق لاصحاب السكون والضعفاء الناقهين والحمل اقوى غذاء وارفق لاصحاب المعدة الحارة واصحاب الكد والتعب
والدجاج احمد والطف واقل رطوبة وخير الدجاج المسمن وخير الديكة ما لم يصفق والفروج لطيف جدا الا انه اوفق اصحاب السكون والكثير
ورمما اقل غذا على القوة والجلد واعدل من الدجاج ما سمنه باجنحة القراريج يطفي لهيب المعدة والحمار سريع غذاء صالح والحنا بعض كثير الرطوبة
جيدا رخصة الاصابة والحنطة لا تكاد الحنطة وان كانت من قبيل النبات غير انها اكثر تناسبا بينها وبين طبيعتنا ملايمة وتشاكلها
وذلك صارت طايفة كثيرة من نوع الانسان ممن ليس هو معتاد الاستعمالها او لا استعملوها استغربا باستعمالها وحتى تركوها لم يصح لهم كما
واجودها الرزانة الممتلية الصفر اللون النابتة في ارض نقية من الادساخ واقدارالمدن البقاء من الشراب وذلك لان ماء خاصا من الشراب
التي من عادتها ان تغذا طعمها اذا خالطها غيرها من مشقوق طبيعتها ممن جودة الغذاء على ما عرفت وذلك كالابدان المتي بالتسليم بجو ... ان

احدها كالحنطة يخرج منه الخبز الجيد بعد ذلك الزوفي والنوع الآخر سكري يقع في الزبيب واجوده غير المسبب النفخ عند المضغ المائل لونه الى الحمرة
وفيه عفوصة وهو حار يابس معتدل الجرم هذه الشقاء قد يكون ماخوذا من زرع صحيح لم تصبه آفة فقد لا يكون ولا يمكن الا مالا جود لسلا
من الآفة ربما كانت كذلك لم يغير البدن ولذلك قال **الماخوذة من زرع صحيح لم تصبه آفة** فالحنطة متى اجتمعت فيها هذه الشروط غذت غذاء
جيدا وخصبت البدن وحفظت عليه صحته وبعث بشرة وتلك الشروط ستة احدها ان يكون صلبة وثانيها ان يكون ممتلئة وثالثها ان يكون سمينا
القوت ورابعها ان يكون نابتة في ارض نقية وماذكرنا وخامسها ان يكون مشابهة للشراب وسادسها ان يكون سليمة من الآفة وبائتة في
اجتمعت هذه الشروط قامت بالمنافع المذكورة ولكن بعد ان يجاد طحنها وتخل ونخلها ويجاد عجنها ويعتدل تطليها واعلم ان خبز الحنطة الحديث
تخصيبها البدن اسرع من تخصيب خبز العتيقة قال ابقراط اذا كان الدقيق قريب العهد بالطحن فان الخبز الماخوذ منه احسن واعون على جبس
الطبيعة واما النخالة بعد طحنه قليلا فخبزه اسرع انحدارا من المعدة والمثانة فيصلح لمن كان قريب العهد بالطحن كان انحداره عن عضية
نقيد لزوجة يصير بها حابسا للطبع فاذا بعد عهده عطلت عنه تلك الحرارة وقلت اللزوجة فيصير انحداره اسرع **والحنطة الملائم للمزاج** كما هو
السكري وهو احترازا عن حلو لا يكون ملائما للمزاج وتعاسته الاطبا على ان الحلو مطلقا ملائم لطبيعة الانسان وحجته ثلاثة احدها ان
الغالب على مزاج الانسان في الحرارة والرطوبة والغالب على هذا الطعم من الكيفيات الحرارة والرطوبة على ما سنبينه انشاء الله وثانيها ان الانسان
عند صحته اذا كان نقي البدن من الفضلات الرديئة فان نفسه وشهوته لا تتوق الا الى الحلو من الطعوم وثالثها انا اذا اعطينا انسانا
الطعم مختلفة ثم لينا حلوا بعدها ثم انها بالتي رايتنا آخر ما يخرج الشيء الحلو مع انه آخر ما استعمل وليس هذا الا لشدة محبة الطبيعة له وحرصها
الى ابائه الى نفسها **والشراب الطيب الريحاني** لك ان تعرف ان الشراب يختلف من وجوه ستة لونه وطعمه ورائحته وزمانه وقوامه وعطفه وعدم
عليه ومخالطة المائية وعدم مخالطتها وبالجملة فاجوده المعتدل القوام الشفاف الاحمر اللون المائل طعمه الى الحلاوة الطيب الرائحة
الذي ليس بعتيق ولا حديث المعتدل المزاج فمثل هذا الشراب متى استعمل حفظ الصحة وقوى القوى واتم وانعش الشهوة وزاد في
الدم وادر الصفراء ومنا والسوداء ولطف البلغم وحفظ الصحة وانعش الحرارة ورفع وسنتكلم في ذلك كلاما شافيا في علم العلاج وذلك قريب القوة
من مزاج الدم المعتدل ولذلك يستحيل سريعا الى الدم ويسرع الى النفوذ والقوة النافذة ولما ذكر الاغذية الحقيقية فلا يستعمل الا
يستعمل الانسان الصحيح حالتين احدهما على سبيل التعالج وثانيهما على سبيل التقدم بالحفظ وذلك لان صحة حافظ الصحة اما ان يكون من الانسان
من صحته شيئا فينبغي ان يواظب على الاغذية الحقيقية كما ذكرنا الى ان يغير ان خلطا منها شيئا من الاغذية الدوائية ولما ان يكون محدثا
زيد كيفيته من الحرارة والبرودة او الرطوبة او اليبوسة فينبغي ان يستعمل مع الغذاء الحقيقي الغذاء الدوائي الغالب عليه الكيف المخالفة
لكيفيته ليرده بذلك وذلك يرد الى الاعتدال على سبيل التعالج بالضدية وكانه التقدم بالحفظ فلذلك قال **والا فبعت** اي حافظ الصحة
اذا كانت صحته سالمة لا ينغص من صحته شيء **الى ما سوي ذلك** اي سوى الاغذية الحقيقية من الاغذية الدوائية سواء كانت ملطفة
او مغلظة **الا على سبيل التعالج والتقدم بالحفظ** وذلك كالبقول والفواكه كالسفرجل والرمان والكمثرى والتفاح وما يكون من جنس الاطعمة
كالعصا والكوامخ والمخللات **لانه الفواكه بالغذاء التي ليس النضج جدا** قال جالينوس مما يشهد الفواكه لانها افضل الفواكه واشبهها
بالاغذية والتين اجود الكثير البالغ الحلاوة التي سطت منه لسلامة الحنث من ذلك وهو حار في الثانية رطب في الاولى
قال جالينوس التين اشبه الفواكه بالغذاء يخصب البدن ويسمن الاكباد ويقوي الصدر والرئة بما فيه من الجلاء الغليظ وجلاؤه
والكلى بما فيهما من المواد الغليظة ويجلو المثانة والكلى ما فيهما ولذلك صار يفتت الحصى الكلية والمثانة ويدفع الفضلات من البطن
الى الظاهر ولذلك صار ولد القمل وربما بنيا الباه ويجب على النم الكائن من جهة المعدة والرطب منه يعطي الهضم ويولد النفخ والرياح والديدان

والمجمل وبالجملة عنه ودفع هذه المضرة عنه باستعمال المري او سكنجبين ورد سكري والعنب منه ابيض ومنه اسود ومنه احمر ومنه اشقر
سما والراسات عقيبه ودفع هذه المضرة عنه باستعمال المري او سكنجبين حار رطب في الثانية وعنبه
واجوده الابيض الكبير الحب الكثير اللحم الصادق الحلاوة القليل العجم الرقيق القشر المستعمل بعد قطافه بيومين وهو حار رطب في الثانية والكبد
البدن غذاء جيدا ويخصب البدن بسرعة وينفع الصدر والرئة ويسهل ما دونهما وينفع الكلى ويلين الطبع ويحمل المضر منه المثانة والكبد
والمحرقة للبلاد والاراضي المعتاد فيها ذلك وتناوله فانه في تلك البلاد
والمحال ويعطش ودفع هذه المضرة عنه باستعمال الرمان المزيعد والعلم ان النخلة منه ما يكون بنجد يسمى برا وعندكا انجمها ان كانت رطبة حتى
تغذي غذاء كثيرا ولا يضرهم بسبب الهواء والعادة واعلم ان ثمر النخلة منه ما يكون بنجد يسمى برا وعندكا انجمها ان كانت رطبة والعرقي الحارة
تضار وان كانت جافة يابسة حتى ثمرا فالبسر اردها يابس في آخر الثانية يعقل الطبع ويمنع من الاسهالات الردية ويقوي المعدة
والثمر الا الذي لدغفا ورباها ويصدع ويجلي الحلق ردي الصدر والرئة ودفع مضرته باستعمال الماء الحلو ويه المصطكي بعده
والرطب الجوده ويحم البالغ الحلاوة وهو حار في الاولى نفد غذاء جيدا المني وهو معتاد في استعماله وذلك لقرب قوام الحامضة على عضيه
سبب الاصيار وسريعه في الباه ويلين الطبع الا انه مولد وما ردينا قابلا للعفن ويفر والحنجرة ويصدع ودفع هذه المضار عنه باستعمال
اللوز الحلو بعده او بعده والتراجين البالغ الحلاوة السهل الفتك السريع الدنيات والاعلال في الفم الصغير حبه وهو حار في الثانية
رطب في الاولى يقوي الابدان ويخصبها ويصلح لاصحاب الكد والتعب ويزيد في الباه الا انه يورث في الجاري ويفسد الاسنان
ويوقع في الجرب والحكة والدماميل واما اشتراطه في جودة تغذيته في البلاد المعتادة فيه حق وذلك لما سببته لاهل تلك البلاد
لما ذكرنا والا فانه المتولد عنه قابل للعفن علي ما عرفت ومن هذا يعلم فساد ما ذهب اليه القرشي وهو انه ينبغي ان يكون ذلك مع طلعا
في النضج ويكون بدل الثمر الرطب ولذلك قال في البلاد المعتاد فيها الخيار والثمر وكلما في كل البلاد فلذلك الرطب فانه الما يكون في
البلاد التي يكون فيها النخل وذلك لانه لا يلزم من كون الثمر كل شيء في كل البلاد ان يكون معتاد الاكل فيها لان هذا انما يصح في البلاد الحارة
كبغداد مثلا فانه معتاد الاكل فيها مخفا بعبرعلي اهل الحجاز يوم او يوما من غيران يأكلوا الثمر واما في البلاد الباردة كثير منه مثلا فانه لايلزم
من تناول اهله الثمرات يكون معتادي الاكل له فهذا تدبير عليهم شهرا بستة من غير ان يأكلوا الثمر وبين وامع واعلم ان الاغذية
الدوائية التي الغذائية فيها كثيرة والحقيقة هي ما بعدها الشيخ **فان استعملت** اي الاغذية الحقيقية او الدوائية الكثيرة الغذاء
ومتى فيها فضول اي سلا بحسب الاربعة وتدعونه **بادر الى استفراغ ذلك الفضل** حتى لا يتعفن فيمرض وذلك لان الاغذية
المذكورة وان كانت من افضل الاغذية واجودها الا انك قد عرفت ان الغذاء الحقيقي وان يضر البدن بكميته فهو يضر بكيفيته
فمتى كان البحان الزيادة فليس لها علاج الا اخراجها من البدن ثم اخراجها يكون تارة بتلطيف الغذاء وتارة بالفصد وتارة
بالاسهال وبالجملة فاستعمال ذلك بحسب الحاجة ورأي الطبيب الحاذق الحاضر البحث الثاني في انه متى ينبغي ان يأكل قال
ويجب ان لا يأكل الا على شهوة هذا هو الشرط الثاني المعتبر في استعمال الغذاء وهو من حال الشهوة ثم تقول قد عرفت ان
الغذاء المستعمل في حفظ الصحة هو الغذاء الحقيقي اي الخالي من الدوائية فيرانه هذا الغذاء مع كونه كذلك متى استعملت على غير
شهوة ساوة اضر بالبدن من وجوه سنذكرها ولما قدم الشيخ اعتبار الشهوة على ما عداها من باقي الشروط لان بعضها يقيده
مقدار ما ينبغي ان يستعمل على ما سنعرفه ولا شك ان جودة الهضم موقوفة عليها ولنبسط القول في ذلك ونقول استعمال الغذاء
اما ان يكون في حال الصحة او في حال المرض اما الذي في حال المرض فلا ينبغي ان يعتبر فيه الوقت الذي يجب ان يستعمل فيه حال
الشهوة اي لا ينبغي ان يؤخر استعماله الى حين ظهور الشهوة وكثيرا ما يكون الشهوة ساقطة والبدن محتاج الى الغذاء وذلك لان استعمال
الطبيعة في ذلك الوقت عن تدبير الغذاء بتدبير البدن ودفع المؤذي وكثيرا ما يكون الشهوة تارة مفرطة والبدن غير محتاج اليها

كلية الشهوة الكلبية واما الذي في حال الصحة فلا يمنع معدة مستعمل الغذاء اما ان يكون لحرارة بافراط البارد بافراط احد الكيفيات ولا
واحدة منهما بل قريبة من الاعتدال كما هو غالب الاحوال فان الشهوة حينئذ اما ان يكون صادقة كما في الغالب من الناس فان
الشهوة لا توجد في غالب الامر الا اذا خلت المعدة ولا يعدم في الغالب بضائم الامتلاء المعدة
كاذبة كشهوة السكارى والمحمومين وذلك لان سبب شهوة السكارى وغيرهم الشراب في المعدة بعدم خلوها اما ان يكون
اياه بمعونة وسبب شهوة اصحاب التخم حموضة الطعام في معدهم فيد غدغ فيها ولان الطعام اذا انهضم تحصل منه المعدة غذاء
فتبقى تقاضيها للغذاء الصالح لتغذيتها مستمر مع استيفائها الحظ منها ويعرف الفرق بين الشهوة الصادقة والكاذبة
من جهة الغذاء فانه متى كان مطعم الغذاء المستعمل فيه كان كثيرا وخرج من الطعام معه فهي كاذبة ومتى لم يكن شيء من
ذلك فهي صادقة وتارة يبانها من جهة الشكل وهي ان المعدة متى كانت خالية من ذلك فهي صادقة
ورائيها من جهة بعد العهد باستعمال الغذاء وقربه فانه متى كان المعدة قريبة العهد باستعمال الغذاء فهي كاذبة ومتى كانت
بعيدة العهد فهي صادقة وخامسها من جهة مقدار الغذاء المستعمل فانه متى كان شيئا اكثر من الشهوة الحاصلة واحتمال القوة
فهي كاذبة في غالب الحال ومتى لم يكن كذلك فهي صادقة فاذا علم ان الشهوة كاذبة لم يجز استعمال الغذاء لان ذلك يكون ادخال
طعام على طعام وينبغي ان يقتصر من الشرب بل يبادر الى تنقية ما انصب في المعدة واخراجه بالقيء او بالاسهال والاملاح واسرع ذلك
باستعمال ما يقطع ويلطف مثل السكنجبين وشراب الليمون ما حامض الشرب الطويل ليسرع القوة وينعطف الى الباطن ويهضم ما بقي
في المعدة ويلوح منها الى الاعضاء بعضها انها صادقة وجب استعمال الغذاء ولا يجوز منعها وذلك لان هذا الجوع انما يكون
بان في المعدة ويتصل جذب الكبد والبدن كل الغذاء الى فيها فاذا لم يستعمل الغذاء جذب من رطوبات البدن واكثر ما يجذب
هو الاصول والرطوبات المائية بسبب لطافتها ويتبعها هذا الانجذاب لان هذا الجذب يكون قريبا من الجذب الذي يكون
باضطرار الخلاء وقد بينا ان ذلك يجذب الارق والالطف اولا فاذا انجذبت هذه الرطوبات الى المعدة لئلا يلزم الخلاء وهي متعلم
بالجوع احترقت وصارت كالصديد فلذلك كان الصبر على الجوع يملأ المعدة اخلاطا صديدية ومن الناس من يعرض له على الجوع
غشي وسببه فرط حرارة وضعف فم المعدة واعلم انه كما لا يجوز تأخير استعمال الغذاء عن ظهور الشهوة الصادقة كذلك لا يجوز تقديمه
على ظهورها فانه ان اخذ قبل الوقت فسد وكون فسادا بمقدار تأخيره والفرق بين الفسادين ان الفساد المتقدم يكون في
غالب الامر الى مواد فجة غليظة لاستعماله قبل ثوران الحرارة وهيجانها فانه قبل ذلك بسبب ظهور الشهوة الصادقة انفعال
الاعضاء الى تناول الغذاء واحتياجها اليه تكيف بها ما يسكن ويحصل الشبع وسكون تحركها باستعمال الغذاء والغذاء الى
المعدة فان من المستحيل ان يقال ان الغذاء انهضم وانحدر عن المعدة واتصل بالاعضاء في هذا الزمان اليسير فلذا الشهوة
على سبيل طبيعية وفساده فالطبيعية هي الكائنة من جذب الاعضاء وانتشارها الى الغذاء لتقبل عليها عرض الحال فيقت
ومع خاصة بالمعدة وقد عرفت هذا فيما سبق فالتي تسكن عند تناول الغذاء هي الفاسدة لا الطبيعية فان قيل كلام الشيخ
بشهوة المريض والمحرور والمبرود قلنا لا اشتغال بشيء منها اما الاول فلان كلامه في حفظ الصحة لانه بسادة المريض واما الثاني
فلان الغالب على معدة الاصحاء من الكيفيات التوسط بين الحرارة والبرودة وفي كتب الطب كثيرة وكلامه بحسب الاكثر وفي الغالب قال
الشيخ لكن كان ينبغي ان يقيد كلامه بالصادقة وان كان نذكره هنا التقييد فيما بعد فان هذا الموضع الذي به وفيه نظر لان الشيخ

يجب ان يوكل على شهوة كاذبة الاولى ان يقول شهوة صادقة ولا يلزم من قوله ويجب ان لا يوكل الاعلى شهوة انه يجب ان يوكل على شهوة الصادقة
التقييد بالصادقة والذي تقوله نحن ان وقت الغذاء ليس مشروطا بشروط الشهوة الصادقة فقط بل ومامور اخرى وذلك بان يكون نقيا
من فضلات الغذاء المتقدم وبعد خروج البول وبعد الرياضة ان كان اكل الغذاء معتادا وللاستعمال وبعد الحمام في غالب الامر في الصيف
اول النهار وفي الشتاء وقت انتصاف النهار ففي مثل هذه الاوقات لا ينبغي ان يؤخر الغذاء اما ما يتعلق بالشهوة فقد تقدم الكلام فيه واما
دفع البول والبراز فليسرع القوة والاعضاء من ثقل الفضلات المذكورة ولا ينبغي استعمال مع وجود تلك الفضلات اشتغلت الطبيعة
بهضمه وتدبيره وتلك الفضلات لانه لا انها ربما تخرج منها الخارج رديئة ويحصل منها تخم وغير ذلك ويجب الشرب والغذاء لانه يمنع المعدة من
الاحتواء عليها فيفسد واما الحمام والرياضة فانهما يحللان فضلات الاعضاء ويحصل بذلك يسرع القوة وينتشر الحرارة الغريزية وينبعث الطبيعة
لطلب الغذاء لتخلف على الاعضاء عوض المتحلل واما الصيف والشتاء فقد عرفت ان الصيف حار والشتاء بارد والمعتدل بينهما ان
الطبيعة معين لها في افعالها واعدل الصيف اول النهار واعدل الشتاء نصف النهار فلذلك كان الواجب استعمال الغذاء فيهما في الوقتين المذكورين
فان انفق الاعتدال اول نهاية آخر النهار فالشتاء اخر من الغذاء لا يصيب السكون واجتماع الحرارة في الباطن والهضم بعد النهار ومثل
هذا كون الغذاء في الربيع والخريف ايضا اخر من الغذاء فان الشتاء يضر الهضم ويمكن دفع هذه المضرة اما بالشيء الرقيق او بتاخير النوم
اليقين انحدار الغذاء الى قعر المعدة او باستعمال ما يقوي فم المعدة ويمنع صعود البخار الى جهة الدماغ مثل السفرجل والرمان الحامض والنرد والمبلح
الاسيما الشيء يقتضي اوقات استعمال الغذاء وانما ذكر الشيخ ذكرها واقتصر على ذكر الشهوة الصادقة لانها الموجب بالذات لتناول الغذاء ودون
غيرها فلذلك خصها بالذكر والى بعض ما ذكرنا اشار الشيخ بقوله ولا يواقع الشهوة اذا اهاجت ولم تكن كاذبة كشهوة السكارى في الملائم فان الصبر
على الجوع يملأ المعدة اخلاطا صديدية ويجب ما سوى ذكرها البحث الثالث في انه كيف ينبغي ان يكون كيف الطعام عندما يوكل قال
بعد ذلك ويجب ان يوكل وفي بعض النسخ ويوكل والمعنى على ما ذكرنا اكون معطفا على لا يوكل في الشتاء الطعام الحار بالفعل في الصيف البارد
بالفعل والربيع معتدل في الاعتدال هذا ما نرى ان الثالث المعتبر في الغذاء وهو اعتبار كيفيته عند اخذه ولا شك ان هذا يختلف باختلاف الفصول
وقد عرفت ان الربيع معتدل بين الكيفيات الاربع وان الخريف مائل الى اليبوسة خلافا للاطباء وان الصيف حار والشتاء بارد وان الحرارة
تحلل الاجسام وتطل الحرارة الغريزية وتضعف الهضم وبالجملة تسخن الظاهر وتبرد الباطن والبرودة تبرد وتكثف وتحبس المادة وتولد مواد غليظة
بلغمية ولما كانت حال الفصول المذكورة كذلك كان من الواجب ان يكون كيف الطعام المستعمل في زمان الصيف باردة بالفعل او مقبل التبريد
نوعا من الجماع كيف الغذاء المستعمل مع كيف الفصل على تعديل الحرارة الغريزية ويفرغ لذلك ما ذكرنا ان يكون كيف الطعام المستعمل في زمان
الشتاء حارا بالفعل لئلا يتضاعف برد الى برد الفصل فتخمد الحرارة الغريزية ويضعف الهضم وان يكون في الربيع معتدلا ليكون شبيهه
وان يكون في الخريف مائلا الى الحرارة بسبب ما ذكرنا في الصيف والشتاء وهذا القدر المذكور في كيف الطعام واجب اعتباره في حالتي الصحة
والمرض لان الضرر الحاصل منه في حال الصحة حاصل منه في حال المرض على ما سنعرفه عند الكلام في مداواة الامراض على وجه كلي من هذا الكتاب
واعلم ان كيف الطعام المستعمل في الفصول المذكورة يجب ان يكون على ما ذكرنا بالفعل وبالقوة ايضا فانه اذا كان حارا بالفعل لا يسرع
بارداوفعلا في البدن من حيث بالقوة فلذلك خص الاول بالذكر وتنفصل المسائل في هذا الحكم ويتصل اولها من الاغذية ما لا يوكل الا حارا كالاطعمة
مثل الثرائد والهرايس والمرق ومنها ما لا يوكل الا باردا كما كثر الفاكهة ومنها ما يمكن اكله حارا وباردا كالخضروات والسلائق والمطجنات
فالاول من القسم الثالث ينبغي ان لا يوكل في الشتاء الا حارا وذلك ليزيل جمود الدم بحرارته فيقوي ويحرك الغائب ويقاوم البرد الخارجي
وفي الصيف الا باردا ويقلل الحرارة لئلا يزيد بحرارة الدموية في الغليان الذي يوجب حرارة الصيف ولئلا يزيد في الكرب ويوهن الهضم

ثالثها ان الثاني من اذا استعمل الغذاء الحار عرض له سوء خلق وسبب قوة حرارة المعدة فاذا اعانها عليها حرارة الماكول وحدث تعرض منه من الشيء
المحرقة فان قيل لم قال في الصيف البارد او القليل السخونة ولم يقل في الشتاء مثل ذلك اي الحار او القليل البرودة فنقول الجواب عنه من
وجوه ثلاثة احدها ان الحرارة انسب للطبيعة من البرودة واذا كان كذلك فلا ينبغي ان يبالغ في استعمال المبردات بالفعل عنده ما تقدم من
ايها وثانيها ان الهضم في الصيف ضعيف لما عرفت فاذا كان الغذاء المستعمل فيه باردا بالفعل اوهنه او ضعفه وتولد الفضلات الغليظة
وغيرها اما اذا كان مائلا الى الحرارة لطيفا لم يبلغ الى ان يحلل ثبات الحرارة الغريزية بجودة الهضم رقيقة وثالثها انا مضطرون في بعض الاوقات
في زمان الصيف الى استعمال الاغذية التي لا تستعمل فلا يستعمل فيها الاحارة كالزبيب والدارصيني فمثل هذه الاغذية اذا استعملت باردة بالفعل
قرب النفس منها ولم يستلذ بها واما اذا كانت قليلة السخونة كانت لذيذة مستلذا بها وما كان من القسم الاول فيمكن ان لا يكون الاحارا فينبغي
ان يكون في الصيف قليل الحرارة وفي الشتاء كثير الحرارة فاذا كان مما لا يكون الا باردا فينبغي ان يبرد بالثلج ويعزى في الصيف وان يسخن
في الشتاء وبرودته بما يحمي المعدة من المعاجين المسخنة واما كان الطعام الحار بالفعل يجود في الشتاء دون البارد بالفعل لوجوه
ثلاثة احدها انه يقاوم برد الهواء الخارجي وثانيها انه يرقق الدم المجمد في الشتاء ويحركه الى خارج البدن وثالثها انه يناسب حال الباطن
في الفصل المذكور فلا يكون ورود عليه ورودا منافيا مضادا كما للبارد بالفعل فيه واما البارد بالفعل في الصيف فهو اجود من الحار بالفعل
فيه لوجهين احدهما مضادة لهواء الخارجي ومقاومته في تحليله وثانيهما لملايمة المعدة وضعف شهوة الطعام التي هي ضعيفة في الصيف
بالطبع لما ذكرنا ان الغذاء المستعمل في زمان الشتاء حار بالفعل وفي زمان الصيف بارد بالفعل شرطه ان لا يبلغ ذلك الى حيث لا يطاق
وذلك لان الحار من ذلك بارد احدا يحرق الحرارة الغريزية واشد الاعضاء العصبية وكذلك المشروب الذي في هذا الصيف كما يشرب كثير من الناس الماء
المثلوج المفرط البرد جدا وما كان من ذلك حارا جدا فيفع المعدة ويحرق فيها وكذلك يفعل الفم والحلق وقد يحكي انه كان لك كمال بعض ولاة
الملك العادل رحمه الله ما يتبع لمدة قوة الحرارة لاستخراجها من الهواء حين المنبت فلما حين وصل الى قرحة المعدة في الحال وهلك بسببه
حتى اناق هذا واعلم ان نكاية الطعام البالغ في البرودة اعظم من نكاية الطعام البالغ في الحرارة لان البالغ في الحرارة لا يكون بعيدا جدا عن
كيفية الباطن بخلاف البارد ونكاية الشراب البالغ في البرودة او الحرارة اعظم من نكاية الغذاء الذي هو كذلك لان الشراب للطافته لا يتاخر عن
النفوذ الى الاعضاء الرئيسة الى ان ينكسر كيفيته بخلاف الغذاء ولان الحار يطفئ في المعدة ويعطش ولما الادوية فما كان منها استعماله لتبديل
المزاج فالاولى ان يكون مع كيفية مضادة لكيفية المرض فيما الامراض الباردة يستعمل حارا او فاترا بحسب الفصل وفي الامراض الحارة يستعمل باردا
الا ان يكون عضو العليل باردا في الاصل كالاعضاء العصبية فيستعملها الا يستعمل ادويتها حارة او فاترة وان كان المراد باستعمال التربية
وذلك كالادوية المستعملة في اوجاع الاذن ما يطلع الاذن ويحكل فيها استعمالا لاجل الاستفراغ فان كان اذا استفرغها بالعصر لم يستعملها
الا باردة وذلك كشراب الورد المكرر ويما لا يكون كذلك فالاولى استعمالها فاترة او حارة بحسب الحال وخصوصا في الامراض الغليظة الحادة
البلغمية البحث الرابع في بيان ضرر الامتلاء قال رحمه الله لاشيء اردى من شبع في خصب يتبع جوع في جدب او بالعكس وذلك لان ثبات الصحة وبقاها
انما يكون بالاعتدال وكل افراط مضر بالبدن ومناف للصحة لان كل كثير معدو للطبيعة ولذلك قال الا وحد افراط في باب الفصول لا الشبع ولا
الجوع ولا غيرهما من جميع الاشياء بمحمود اذا كان مجاوزا للمقدار الطبيعي ويريد بالشبع الاشباع من الطعام وبالجوع زيادة الشهوة وافراط كل
واحد من ذلك انما يكون لافراط سببه فافراط الشبع لافراط الامتلاء وحرارة المعدة او ضعفه حرفا او ضعف جذب الكبد وافراط الشهوة
لبرد المعدة وفرط احراقها او انصباب خلط حامض فيها وكونه وكذلك ليس بمحمود ظاهرا ما لم يقل ازدى لانه قد لا يكون دليلا رديا في المرض
كالشبع الكائن في اوائل البحرانات والجوع الكائن في اواخر البحرانات وما ينبغي ان نعلم مع ما قد علمناه كما اكل ابعد

منها مضر كذلك الانتقال من احدهما الى الآخر مضر ايضا لكن شرطا ان يكون الانتقال دفعة ولذلك قال الشيخ لاشيء اردى من شبع في خصب
يتبع جوع في جدب او بالعكس وانما قدم ضرر الشبع المتقدم على الجوع على ضرر الجوع المتقدم على الشبع لوجهين احدهما ان ضرر الاول على ما تعرفه اقل
من ضرر الثاني وكان انسب لحال الطبيعة واقرب منها فلذلك استحق التقديم وثانيهما ان الشبع امر وجودي والجوع امر عدمي والوجودي
مقدم على العدمي بالطبع واولى واذا عرفت هذا فنقول الامتلاء الكائن من الشبع اما ان يكون من الطعام او من الشراب او منهما معا وكل من تلك
مضر بالعروق والاعضاء اما بالعروق فمن جهة تمديدها واما بالاعضاء فمن جهة ثقلها وضغطها والامتلاء من الطعام اما ان يكون بعد جوع مفرط او لا يكون
كذلك والثاني اقل ضررا من الاول لانه بعد جوع مفرط يكون كذلك والثاني اقل ضررا لان الاول يعقبه جوع مفرط وايضا امتلاء مكثار ردي وذلك لان الوارد اذا كان كثيرا
كان تصرف القوى فيه ناقصا وكانت الحرارة الغريزية بالنسبة اليه مقصرة عن اصلاحه مضغطة فيستولي على الحرارة الغريزية ويفسده وربما خنق الحرارة
الغريزية باحراقها كالحطب الكثير الذي يوضع على نار ضعيفة فانه يطفيها ولذلك كثيرا ما يعرض الموت من كثرة الامتلاء واردى الامتلاء
ما كان من الطعام لان الشراب للطافته يتحلل سريعا ولا يثقل اثقال الطعام واردءه ما كان من طعام ردي والامتلاء من الخبز اردى من الامتلاء
من اللحم اذ اللحم اسرع استحالة الى الدم فيزول الثقل بسرعته ولرقة قوام المشروب كان صبر الانسان على العطش اقل من صبره على الجوع وصبره على
استنشاق الهواء اقل من صبره على العطش كل ذلك بحسب قوام الشيء المحتاج اليه وكان ايضا الرجوع من ترك الغليظ اليه اصعب من الرجوع
من ترك اللطيف اليه ولذلك كان الرجوع من الشبع واعادة الاعضاء المتغذية بالغذاء الى ما كانت عليه اصعب من اعادة رطوبة البدن اليه بالمشروب
وذلك اصعب من اعادة رطوبة البدن اليه بالمشروب وكذلك اصعب من اعادة الارواح الى صلاحها بالهواء المستنشق بعد فسادها ولهذا علة
الا ان اعادة عوض ما يتحلل يسهل التحلل ويسهل التثقل على الطبيعة من اعادة عوض ما يعسر تحلله لان الطبيعة يحتاج ان يكون قوية عند تحليله
التحلل بخلاف ما اذا عند تحليله اللطيف ولذلك قال الا وحد ابقراط في ثانية الفصول الابدان التي تنحل في زمان طويل فينبغي ان يكون اعادتها
بالتغذية الى الخصب يسهل والابدان التي تحرب في زمن يسير بخصب واما قال هذا لوجوه اربعة احدها ان التحلل الكائن في زمان يسير
من الرطوبات الرقيقة وهي لطيفة بالنسبة الى الاصلية وكان عوض رد التحلل منها اسهل لطافة ورد عوض ما نقص من الرطوبات الاصلية وثانيها
ان التحلل الكائن في زمان يسير رطوبة واحدة هي الرقيقة وفي الكائن في زمان طويل رطوبتان هما الرقيقة والاصلية ولا شك ان رد الشيء
على سبب واحد اسهل من رده الذي توقف على اكثر من ذلك السبب وثالثها انه لما كان دوام الثاني مدة بطل الشهوة فلا يلائم القوى بسبب طول
تناوله كذلك لعرض هذا في القوى الطبيعية ولذلك لا يسهل اعادة الخصب بسرعة واما كان عوض الذاهل بالتدريج وذلك كان الكائن في
زمان يسير يكون كالقاصر ونقصه يكون للطبيعة به شعور واقصاه وبعضه كالقريب من المزاج الطبيعي واما الكائن في زمان طويل فانه
يكون بالتدريج فلا يكون للطبيعة به شعور لانه استقر زمانا طويلا وصار حاله المزاج المتفق فالف الطبيعة والاعضاء وصار كانه مزاج
اصلي وصير الخصب كالقريب المنافي ولا شك ان هذا يوجب ان يكون العود الى الخصب اعسر ايضا ورابعها ان التحلل يكون انه اذا كان الوارد
اكثر من التحلل ولا شك ان هذا اذا دام اوجب لا محالة تضعفا في القوى ورياضة في الاعضاء بل يحتاج في العود الى الخصب الى ترطيب الاعضاء
وتليينها وتقوية القوى وذلك يحوج الى زمان طويل وما كان كذلك فهو اصعب واعسر واما الذي كان تحلله في زمان يسير كان حاله بخلاف هذا
وعلى ما ذكرنا ان رد البدن من مقابلة اللطيف اليه اسهل من رد البدن من مقابلة الغليظ اليه واردى الامتلاء ما اعقب جوعا مفرطا لان ذلك
يكون انتقالا الى الضد بغير تدريج واردى من ذلك ان يكون الامتلاء عقيب الجوع الشديد اشد بينه الجوع الردي الكائن بعد الامتلاء
ردي بل ما يكون ينجر منه ما الحد الذي يحتين فان ذلك قد يشفي الامتلاء المتقدم ويكون كالدواء لا ايضا يكون الامتلاء الحادث بعده فلا يزول الا
المفرح يكون انزى فيسبب نزق نزف الاعضاء الى الغذاء ولا معنى في ذلك ما يكون في زمان طويل كما يكون في الخصب المتقدم على هضمه

المتاخر عنه حتى يكون المتقدم عليه قد انهضم ونفذ الى الاعضاء ومضيقا في المجاري ومضعفا في قواها الطبيعية فاذا فرض الاستلاء كان ورود
على قوي ماهي من القرب في المقدار المتوسط فضلا عن المقدار الزايد جدا كان ذلك مع كونه خلاف العادة موجبا للسدة وربما انفجر منه انشقاق
بعض المجاري والاوعية وكثيرا ما يطفي الحرارة الغريزية فيبطل الحياة ولذلك قال والعكس اردى اذ يحصل فيه امران احدهما الانتقال من
الغذا الى الضد دفعة وثانيهما ورود الغذا على مجار ضيقة وقوى ضعيفة وحرارة متناهية ورطوبة جادة وفي الجوع بعد الشبع حصل الامر
الاول دون الثاني لكنه ردي ايضا للانتقال الدفعي من الضد الى الضد لانه يترتب عليه ضعف القوة وقلة الرطوبات واستيلاء الجفاف
على الاعضاء اليبس وكذلك من المضار المعلومة ثم انا اذا لطفنا تلطيف الطعام في المحتمل الى الضعف الطعام اسفل ارما نا على ان الاستلاء اشد
في كل حال اي سوا كان بعد جوع مفرط او لم يكن قال كان من الطعام او من الشراب لحمية الحرارة بالكثرة فكم من رجل امتلا بالماء
ما تسريبات الحمية الخامس في تدارك مضرة الاغذية الدوائية قال بحاله واذا وقع الخطأ بتناول شيء مما في بعض النسخ تناول شيئا
وكل وجه من الاغذية الدوائية الغرض من هذا الكلام على ما عرفت تدارك مضرة الاغذية الدوائية فنقول انه يجب ان تعلم ان استعمال هذه
يكون على وجهين احدهما على سبيل المداواة والاصلاح والتعديل لغيرها وذلك كالاغذية بها تعديل مزاج ردي كالسقمونيا وثانيهما
على سبيل الخطا مثل ان يكون استعمالها متابعة للشهوة كالبهايم فان كان استعمالها على الوجه الاول فلا حاجة الى الاشتغال
بما لم يتولد منه ضرر ليشتغل بدفعه بل نفع وان كان استعمالها على الوجه الثاني فيجب الاشتغال بدفع ضررها ويتسلط القول فيه بنوع
لاشكال حالات الابدان تختلف بحسب الاسنان والمزاجات وحالات الهوا والبلدان والمساكن فلذلك لم يمكن ان يركب مع الغذا
يقرب الى التعديل كيفيته وما السرعة الانهضام واللطيف يجعل رقة نفوذ واما الازالة للطعام يسرع انهضامه كرفيقه وما الدفع ضرره بعض الاعضاء وما
لتحصيل امور منها ما لم يكن حاصلا في الغذوات كالشيء الخاصية الحاصلة من اجتماع الارز واللبن فان التعديل المذكور تارة يكون بغذاء
يحض تضاد الاول المابطه او كيفيته او بتوليده وهذا الاصلاح افضل من الاول لما علمت ان الاغذية الدوائية لا يخلو عن ضرر ما وتارة
يكون بالصنعة او بالنسخ كما للزيتون والكرفس يزيل ثقل الاول وحرارة الثاني او بالدق والسحق كالتمر المدقوق فانه متى كان غليظا
لطف بذلك وسرع انهضامه وتارة يكون بالتعليق وتعقيد بعض كلحم الكركي فانه متى فعل به هذا لطف جوهره وسرع انهضامه وزالت
عفونته لانه يقطر منه رطوبات ردية وتارة يكون بالطلي كما للسمك فان المقلي يزيل رطوباته وتلطف جوهره وتفيد حرارة بها تصلح
مزاجه ومزاج ما يتولد منه ولذلك كان اجود ما قلي بالزيت وتارة يكون التطجين كلحم الحمل والجدي فانهما كثير الرطوبة فاذا فعل بها ذلك
لطف جوهرها وتناقص رطوباتها وتارة يكون بالسمن وكذلك كلحوم الطيور المائية فانها متى فعل بها ذلك تحللت منها رطوباتها الى
ولذلك صارت لحومها عند [illegible] الذ واطيب ما اذا طبخت وتارة يكون بالطبخ كاكثر الاغذية ثم الطبخ تارة يكون بما واحد ومرة لجملة
كاكثر الاطعمة التي يستعملها وتارة يكون باكثر من ما واحد ومرة واحدة كما اذا اريد ازالة صفة ردية من الاغذية مثل طعم ردي
او رايحة كريهة فان مثل هذه الاغذية لا يفيد الماء الاول على ازالة ما فيها من ذلك بل لا بد ان يصب شيئا ثم الثاني ثم الثالث لكن لا ينبغي
ان يبرد بعد مفارقة الماء الاول والقايه في الماء الثاني فانه متى كان كذلك كثفه البرد وانزجر ومنع تحليل ما يراد تحليله منه بل
ينبغي ان يلقى في الماء الثاني وهما حاران وان اريد الغاشي عليه لطيبه فينبغي ان يلقى عليه ويصب في قوة غليانه وان كان شيئا
رطبا كالبقول الطرية فينبغي ان يكون في اول الطبخ وان كان شيئا يابسا ففي اخر الطبخ لان القصد تطيب رايحته وطعمه
لانك اذا سقى التي في اول الطبخ تحللت قوة رايحته ايضا بكثرة الغليان ما الملح يلقى في وسط الطبخ لان القصد تحليل رطوبات
ما يلقى معه فاذا طبخ الملقي معه تحلل جوهره وسهل على قوة الملح النفوذ فيه والتاثير في جوهره فهذا هو الاصطلاحات بالصنعة واما

لغايط الاغذية سوء الاغذية الحامضة تهيج مرار الحلق وهو تحصيه للبدن وتعطيشه وتوليده السوداء والمرار وكذلك الحلو يدفع ويزيد بحامض [illegible]
بالعصب وتحسيه الرياح والحامض يصلح الحلو ويدفع تعطيشه والعفاونة وهو يدفع ضرره بالاعصاب والمعدة لان المعدة والدسم يدفع ضرر المالح وحرافته
الغثا والاعصاب والعضلات وبشاعة طعم ما يستلذ للشهوة واعيانه والكثار من الغذاء قبل الكفاية [illegible] والقابض يدفع انطلاقه والحلق
للمعدة وتسكينه الشهوة قبل اخذ الحاجة من الغذاء وهو يدفع تخشينه للصدر وبعقله الطبع وكذلك تقل الدسم والقابض حبسه لما بينا الاخر [illegible]
لطعا [illegible] والدسم ربما يفعلها من الحموضة والتطريح والمريد يدفع ترايد الحلو [illegible] والطف كالكرات استعمال مع الاشيا الحلو وهو يدفع [illegible]
المر وتلطيفه فهذه هي اصطلاحات الاغذية بعضها ببعض على وجه كلي فقطر ما ذكرنا ان الاصوب اصلاح الغذاء بالتركيب لكن يجب ان يجعل هذا
مطلقا فانه قد شهدت التجربة انه لا يجوز الجمع بين اغذية مخصوصة ستذكر في اخر الفصل ما فاوقف وذلك فنقول قد علمت ان استعمال الغذ
الدوائي حتى كان لاجل الاصلاح فهو مطلوب لصناعة الطب ومندوب اليه وذلك لانه لم يعقبه ضرر بل نفع واما متى كان استعماله لاجل شهوة
او غلط فتدارك هو الذي ينبغي ذكر ضرره وذلك اما اخراجه عن البدن بالكلية مثل القي او تلين الطبع حالا على [illegible] وهذا افضل [illegible] يعالج [illegible]
بحيث وكان لا يمكن فالاول اولى من الثاني لانه يخرجه وهو بعد في حال لم يتفرق من الاعضاء وبالجملة [illegible] عن المعدة بخلاف الثاني فانه قد [illegible]
عن المعدة لا محالة ان يجذب منه شيء الى الكبد واقله [illegible] ذلك زمان وفيه يكون اطولها او الخروج عن المعدة فانه لم يمكن لا هذا ولا ذلك فحينئذ [illegible]
في اصلاحه ويعالج في ذلك [illegible] بما هو ضده ان يدير [illegible] وذلك لانا بينا ان استحالة الاغذية الدوائية المضادة تفعل الطبيعة وان الطبيعة
يعالج في ذلك الى [illegible] ويتلفه ولذلك يجب ان يتوقى فيه ذلك الوقت وبما ان [illegible] هضم تلك الاغذية كما يشغل بالمسهل لانه يمنعه من هضمه
وثانيها ان يدبر في اصلاحه اي انضاجه [illegible] وذلك لانا بينا ان تلك الاغذية يمكن ان [illegible] فيكون نفعها اكثر لاستحالة الى الاجل
التي لا تصلح للتغذية يكون نقصا نافعا لم يقع للطبيعة على انضاجها لم ينوب عجزها عن ذلك [illegible] الاعراض وثالثها ان الاغذية الحريف سوء المزاج
الشوهيما وذلك لان الاغذية الدوائية لا يخلو ان يوثر في البدن كيفية نافعة وهذه الكيفية ليست بمعدلة [illegible] ان استعمل هذه الاغذية على سبيل
الخطا فهي اذا اخرجت البدن عن الاعتدال اوجبت سوء المزاج فيجب ان يتدارك ذلك [illegible] انما يكون بما يضاده [illegible] المزاج الذي حدث عنه
وتلك [illegible] الاكثر يكون بالادوية [illegible] ربما ايضا [illegible] الكيف [illegible] بالادوية قد يكون غاذية [illegible] فتكون الادوية [illegible] الاكثر [illegible] فاذا قلنا في البدن من الاغذية
الدوائية [illegible] ما هو الاستحالة الى جوهر البدن فيجب ان يكون تداركه وذلك باغذية دوائية يضادها في الكيف [illegible] فقال يجب ان يدبر
في هضمه اي في هضمه [illegible] الاغذية الدوائية وانضاجه والخروج من سوء المزاج الموجب اي [illegible] المذكور بالوجه المعلوم واعلم ان الحمى
على الهضم والانضاج والاخراج [illegible] المزاج [illegible] بالمعدل لكن يجب ان يكون استعمال المعدل [illegible] الاول على ما قال واستعماله
بقدر ما [illegible] حتى ينهضم وذلك ليكون [illegible] غذا معتدل [illegible] الى قصد تمام هضم
الاول [illegible] من ادخال الطعام على طعام [illegible] الاول [illegible] الطبيعي [illegible] الثاني [illegible] الطبيعي
[illegible] البدن [illegible] الطبيعي [illegible] في موضع [illegible] كل واحد منها [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] على [illegible] الاغذية الدوائية اذا استعملت على سبيل الغلط [illegible]
الواجب ان يكون استعمال المعدل [illegible] بعضها [illegible] الاكثر [illegible] في هضمه
من [illegible] وثانيها [illegible] من اجتماع بعض الاغذية كيف اجتماعية في غاية [illegible] في [illegible] كالارز واللبن [illegible]
[illegible] بعد انهضام الطعام الاول [illegible] الجهة الاعضاء [illegible] الطبيعي [illegible]
ان هذا الثاني [illegible] انهضم [illegible] الجهة الكبد [illegible] يكون في البدن [illegible] في موضع [illegible]

وفيه نظر لان الكلام فيما يتدارك عقيب الاغذية الدوائية على ما صرح الشيخ به لا فيما يتدارك معها فالمعتبر من الوجوه في ذلك هو الرابع كما قلنا دون
الاول والثاني وان كان باردا اشد البرد فالقانون العام اعدلها ايضا بمثل الثوم والكراث واما ما ذكر الشيخ في مقابلة الشلجم المصححات انه لا يقابل في جميع
افعاله وذلك لان الشلجم كرنب بري مسدد ومولد لرطوبة لزجة والثوم مع كونه مسخنا منضج متقطع وان كان حارا اعدلها ايضا بمثل القثاء
واعلم ان الاغذية الدوائية فقلما يحتاج في تدبيرها الى استعمال المستفرغات وان كانت تعين عليها كثيرة وذلك لان تلك الفضول اذا انجذبت بعضها
ففي الغالب تكون الطبيعة وافية بالدفع مزيدة ان البدن صحيح اللهم الا ان يكون تلك الاغذية الدوائية مسددة اي من شانها احداث السدة
فحينئذ يجب فيها استعمال المفتحات والمستفرغات اما المفتحات فظاهر واما المستفرغات فلان المفتحات في غالب الامر يكون منفذا لها الى العروق
ومحركا لها الى الاعضاء وذلك يوجب التضرر بها فلذلك يجب استعمال المستفرغات لاخراج ما تنفذه المفتحات منها واعلم ايضا ان الغذاء انما يكون
مسددا اذا كان ما يتولد منه من الخلط مسددا للمسدة وذلك اما لكونه غليظا كاللبن او لكونه لزجا كالاكارع او لاجتماعهما كالخبز الفطير والارز واليه اشار
بقوله وان كان مسددا استعمل المفتح والمستفرغ واما قال ثم يجوع بعد جوعا صادقا فلا يتناول كل ما يشتهي اي طالب الصحة الابتداء بصدق الشهوة
وخلو المعدة والامعاء عن ثقل الغذاء الاول واما يجب ذلك في كل مستعمل وهو طالب الصحة فظاهر مما قلنا اولا وهو ان استعمال الغذاء لاجل حفظ
الصحة لابد وان يشترط فيه شروط وهي صدق الشهوة وخلو المعدة والامعاء من فضلات الغذاء لان من يستعمل ومنها بقايا الغذاء كان في
حكم ادخال غذاء على غذاء ولا شيء اضر بالبدن من هذا كما سنذكر واما اختصاص المستعمل للاغذية المسددة بذلك فلانه يجب ان يكون
جوعه بعده ذلك اكثر ويتاخر عن الغذاء الآخر اكثر وذلك لانه يحتاج الى ما كونه استعمل غذاء مباينا للطبيعة خرجا بها الى استحالة الى كلفة ان يستعمل
ايضا اغذية مختلفة وذلك لانه اضطر الى استعمال الاغذية المعدلة ولا شك انه يعسر ذلك وحالة يكون خارجا فلذلك يحتاج ان يطول الجوع
بعد ذلك يمكن استيفاء هضم تلك الاغذية وتباينها واختلافها ويقرر الكلام على هذا المقام بوجه آخر وهو ان الجوع يقوم مقام الاستفراغ
وذلك لان الطبيعة عند افتقار الاعضاء الى الغذاء اذا لم تجد ما تهضمه وتنفذه اليه جهتها في حال الصوم عطفت على ما في البدن من الرطوبات
ومضغها والعادات فيما يصلح للتغذية وقدمت به الاعضاء وما لم يصلح للتغذية تحلل لطيفه بسبب الحرارة ودورانها عند الجوع ويبقى الغليظ
منه وهو قدر يسير فيقوى القوة عليه وتدفعه ولا شك ان الاغذية المسددة عند خروج ما يتولد منها بالمسهلات لابد ان يبقى شيء منها
لان المسهل في نفسه ضعيف القوة ولما كان كذلك امر الشيخ باستعمال الصوم والجوع بعدها فاضر شيء بالبدن ادخال غذاء وفي
بعض النسخ الغذاء ولكل مجد جديد على غذاء لم ينهضم ولم ينهضم بعد وذلك لان المعدة انما تشتغل بالثاني فيدع تلقيه الاول وان اشتغلت
به فاما ان تشتغل به وحده فيفسد الاول وينفسد الثاني ايضا او يشتغل مع اشتغاله بالاول فيكون ضعف في كل واحد منهما منضجها فيفسد
ان جميعا وليس كذلك لو استعملا معا وذلك لانها لو استعملا معا كانت احالتهما واحدة من نوع واحد فيكون اسهل على الطبيعة واما اذا قدم احدهما
على الآخر فان احالة كل واحد منهما في كل وقت يكون مغايرة لاحالة الآخر فان احالة الغذاء الذي قد انهضم بعض الهضم لا يكون كاحالة الغذاء
الذي لم يشرع فيه الهضم ولا شك ان اجتماع فعلين مع الطبيعة اصعبها اذا كانت فعلا واحدا ولذلك اذا ادخل طعام على آخر لم يتم هضمه فسد في
اكثر الامر فيحدث من ذلك التخمة هذا هو المشهور في تقرير هذا الكلام وقرر المسيحي ترتيبه بوجه آخر وفيه تردد في بعضها نظر قال وذلك لان الطبيعة
عند ورود الثاني اما ان تشتغل به وتترك الاول او تشتغل بالاول وتترك الثاني او تشتغل بهما على التفاوت جميعا فان كان الاول وما
الاول فضول وكلا على الطبيعة ثم انه اذا كان اكثر مقدارا من الثاني فخالطه وافسده مع تضاعف البلية وان كان الثاني وكان الثاني
اكثر من الاول حصل منه ما ذكرناه وان لم يكن احدهما اكثر من الآخر بل كانا متساويين فلابد وان يوزنا دا في الهضم وان كان الثالث لم
كل واحد منهما على ما ينبغي وعند ذلك تكثر الفضول في البدن ويصير كلا على الطبيعة وثقلا على الاعضاء اما اذا استعملا معا فان هضمهما يجري معا

واحدا واستحالتهما استحالة واحدة اللهم الا اذا كان احدهما غليظا والآخر لطيفا كلحم البقر والدجاج فانهما لا ينهضمان معا فيتشابها بل يسبق هضم احدهما
على الآخر ثم يبقى محتبسا والطبيعة يشتغل في الغليظ وينفصل اللطيف عن الطبيعة فيفسد ثم يفسد ما يخالطه من الآخر ويكون الفضلات المتولدة
عن شان هذه الاغذية كيف تولدها غير كيف تولد ذلك هذا الفقد ولا يخفى ما في بعض النسخ الحصف السادس في مضار التخمة قال رحمه الله

ولا شيء اضر من التخمة وفي بعض النسخ ولا اضر من التخمة

قال رحمه الله **الفصل التاسع في احوال الادوية المسهلة** قال القرشي الفاظ هذا الفصل ظاهرة وقد كنا اردنا ان نؤخر بسط الكلام في تحقيق مباحث الكلية
في شرح الكتاب الثاني في الادوية المفردة وانا الاول شرح الكتاب الثاني وانه لم يتم الى الان فلنأت الى هنا بما يناسب شرح هذا الفصل فنقول
قد عرفت ان افعال الادوية على نوعين منها ما ينسب الى القوى الاول نسبة ذاتية ومنها ما لا ينسب اليها نسبة ذاتية والاول على نوعين اول وثان
وقد مر فيهما والثاني فعل الخاصية كالقوة الجاذبة التي في المغناطيس فان هذه ليست صادرة عن كيفية من الكيفيات بل الكيفيات معدة لها فانها
حادثة عن مقادير مخصوصة من اجرام العناصر وبنسب مخصوصة بين كيفياتها وفيضانها على تلك المقادير باعداد النسب المذكورة وكذلك الحال في
القوة المسهلة لمواد البدن وفي القوى السمية ايضا ويدل على هذا ان السقمونيا فانها انما يكون اسهالها في مزاجها في ان يسهل ذلك الخلط وتسهل ذلك
اخلاط الصفراء من اي عضو كان ثم ان اليها المادة المذكورة على المخصوص ليس من عضو مخصوص ايضا بل من اي عضو كان وكذلك الحال في الحجر
الارمني للسوداء والغاريقون للبلغم ومن هذا يعلم ان الخلط الواحد لاكثر من خلط ليس من جهة واحدة بل من جهات متعددة فان الحجر قد يسهل على ان
من الادوية كثيرة يخرج اكثر من خلط واحد مثل الصبر فانه يخرج البلغم والصفراء وشحم الحنظل البلغم والصفراء والسوداء والغاريقون البلغم والسوداء واعلم
من هذا ان كان من الادوية مخصوصة باعضاء مخصوصة مثل الصمغ فان التجربة قد دلت على ان اسهالها مخصوص بمواد الاوتار والاغشية وشحم
الحنظل بمواد الدماغ والاعصاب والسورنجان بمواد المفاصل ومن الادوية ما يختص بجذب بعض الاعضاء ومن بعض كالسقمونيا للكبد
وشحم الحنظل بالمعا والصبر بطرف المعا المستقيم والسورنجان بالمعدة ثم الادوية المنتقلة في اسهالها المادة من المواد ليس اسهالها لتلك المادة
بنوع واحد على جهة واحدة بل كل واحد منها يسهل نوعا من تلك المادة كمسهلات البلغم والصفراء والسوداء فان التربد الابيض انما يخرج اللطيف
من البلغم اللهم اذا قوي بالسمرة كالزنجبيل فانه يخرج الغليظ ايضا وشحم الحنظل اللزج منه والغاريقون الرقيق والافتيمون السوداء
الغير المحترقة والسنا المحترقة منها والسقمونيا اللطيف والغليظ من الصفراء وشراب الورد المكرر اللطيف منها فقط ولا بد لخروج ذات
المقدار المأخوذ من شحم الحنظل يسهل البلغم اكثر من اسهال ذلك المقدار بعينه اذا اخذ من التربد ومن موضع مخصوص كما ذكرنا في الصمغ
وغيرها فان هذه لم يمكن ضبطها وحصرها بالتحقيق بل يتوصل اليها بالتجربة والحدس والتخمين الصائب هذا حكم المسهلات واما السموم
فانها ايضا كما في ان القوة الخاصة بها ليست منسوبة الى الكيفيات الاول بالذات بعين ما ذكرنا في المسهلات فان من الادوية ما ان اكل
بعض السموم في مزاجها ليس مثل فعلها فان صورتها غير تلك الصورة بدليل ان الفعل غير الفعل وقد استدل الاطباء على مباينة الطبيعة
الانسانية لطبيعة الافعى بتاثير ريق الصائم في بدن الافعى فانه اذا بصق في فيها قتلها وجالينوس ذكر في سوء المزاج المختلف لان
الافعى قاتل كل واحد منها للاخر ومن هذا الطريق صار الانسان اذا رقي على العقرب ووضع على الريق قتلها فاما الانسان فليس مثل الانسان
مثله اذا عض ولا الافعى مثل الافعى ولا الثعبان الثعبان وذلك لان المثل لا يقابل المثل والضد مقهورة والذي فيما من هذا الكلام ان

الثعبان ليست مماثلة لانه لعاب الافعى وبدن الافعى لان بدن الانسان ريق لعاب الانسان وبدن الافعى لا يحتمل الطبيعة الانسانية والطبيعة الخبيثة
فان قال قائل ان يقول انه كان التاثير الصادر عن الريق لذات الريق وجب ان يصدر ذلك عن ريق غير الصائم للاشتراك في الريقية وان كان
لا لذاته بل لما يحصل للريق الصائم بالصوم وترك الغذاء فليس ذلك لذات الريق بل للامر المذكور والذي نقول نحن في ذلك هو ان المضادة بالصورة النوعية
لا بالمزاج لوجهين احدهما ان لنا ما هو اخص من سم الافعى كالشاردشلا والبيش ومع ذلك ليس بغريب الحرارة كالجو شلائع انها ليست في بدن
الانسان من الفساد ما يوازن مقاومته ما ذكرنا في ان بعض الافاعي يستدل بالنظر الى الصغر على ما ذكر الشيخ في الرابع ان
ان من الافاعي ما يقال له الملك يسد من يجمع صفيرها اليه فلو ان من يجمع صفيرها عليه الى غير ذلك من الافاعي التي لا تليق ذكرها هنا الموضع
ومن المعلوم ان تاثير ذلك يمتنع ان يقال انه بالمزاج وثانيهما انه لو كان تاثير الصورة البدنية بالمزاج لمانع التريافي من الحادث البتة لانكسار
ان الصحة تحفظ بالمثل والمرض يداوى بالضد وقد علم ان السموم منها حارة ومنها باردة ومنها جافة ولا يمكن ان تقدر الترياق اليها بما يسبق ويعد هذا
فتقول التاثير الصادر عن ريق الصائم هو لذاته اي بصورته النوعية ان كان بعيدا عنه يوجد لايتم صدوره عن ريق غير الصائم وان كان مشتملا
للصورة النوعية للريق انه يمنعه مانع عن التاثير وهو اختلاطه بالطعام والشراب ونظيره المغناطيس فانه يجذب الحديد بصورته النوعية
انه يمنعه مانع كما اذا مسح بالثوم فانه لا يجذب حديد والحديد في ان يجذب اذا صار كذلك انه يغسل بالخل فيزول عنه ما الصق به من الثوم
ثم ان ضرر السموم مطلقا يختلف بالاشد والاضعف من وجوه احدها من جهة الوقت الذي اخذت السموم فيه فانها ان اخذت على خلاء
المعدة وشدة الجوع كانت نكايتها بالبدن نكاية شديدة لانه لم يكن هناك ما يكسر حدتها لان مجاري البدن منفتحة تكون مستعدة بسبب
اشتداد المزاج وثوران الحرارة بخلاف حالها عند اخذها على امتلاء المعدة فانه ربما كان في بعض الاغذية الماخوذة ما يضادها ويكسر قوتها
ولانه يكون في الوقت والمجاري ما يمنع سرعة سريانها من النفوذ الى القلب وثانيها من جهة اعتياد من يأخذ السموم للادوية الترياقية فانه من
كان معتادا لاخذه وكذلك تم تناول شيئا من السموم لم يؤثر فيه تاثيرها فيمن لم يكن معتادا لاخذه وكذلك لان المعتاد لاخذها يستفيد بدنه
طبيعة اخرى منها بها يقاوم السموم حتى انهم قالوا ان هذا الشخص اذا لدغته العقرب ماتت ساعتها ومن ذلك الحكاية المشهورة عن
مزردهطوس الملك فانه كان من ملوك اليونان مشهورا بالفضيلة فانه كان له اعدا كثيرة وكان يخاف منهم ان يسقوه شيئا من القواتل
فجمع المشهورين من اطباء زمانه وسالهم ان يكملوا له معجونا يمنع من السموم والادوية القتالة فركبوا معجونا وسمي باسمه وكان دائما ياخذ منه
فكيف بدنه بكيفيته فلما وقع المحاربة في بعض الاوقات مع اعدائه اسروا له على اعدائه ومحصوره في بعض قلاعه فلما تيقن الغلبة اعدائه
واستيلائهم عليه اختار ان يقتل نفسه ولم يمكن اعدائه فشرب سما فلم يؤثر فيه ثم اخذ مرة ثانية فلم يؤثر فيه ثم مرة ثالثة فلم يؤثر فيه فامر ان يسقى جهارا
فربما زاجهم من الجهة قاتل للجميع واما بعض غيرهم فلا حال الكذا من بعض غلمانه بضربه فقتله هذا حال المعتاد لاخذ الترياق
واما الحال من هو بالعكس فانه يتأثر من اخذ شيء من السموم كما يتاثر منها بالغ ماذكرنا وثالثها من جهة مزاج آخذ السم فانه يجب ان تعلم ان
السموم على نوعين منها ما يفعل الضرر بكيفيته ومنها ما يفعل ذلك بجملة جوهره والحادث منها من القبيل الثاني فان ضرره لا يختلف باختلاف
الامزجة التي تكون ربما كان تاثيرها في المحرور اسرع ما يقع من تاثيرها في المبرود وانما اسرع لاجل ان حرارته توسع مجاريه فيكون متهيئا
لذلك ولا مانع يمنعه من ذلك واما الابطأ فلانه لسرعة نفوذه يكون قوة باستعمال الابلغ منها ماكان منها من القبيل الاول فالبارد منها بالمحرور
اردى من وجه واضعف من وجه اما الاول فمن جهة سرعة نفوذه بسبب حرارة المزاج وان الحرارة بلطافتها وسرعة جريها بينهما النفوذ في المجاري
والمنافذ واما الثاني فمن جهة مقاومته لمزاجه فانه يكسر من قوته والحار بعكس ذلك ولاجل هذا قال الفاضل جالينوس في اول كتابه في
المزدات ان الشوكران قاتل للانسان غذاء للزرازير وذلك لضيق المجاري التي فيها النظير المذكور فيبطئ في النفوذ في المجاري

ولا يصل الى القلب الا في زمان طويل فيتصل في المجاري بحرارتها مخالطة الرطوبات التي تصادفها في الطريق فتضعف قوته ويقصر جانبه
عنها فمن موانع المجاري حار المزاج ورداءتها من جهة الاعتياد لاخذ السموم فان المعتاد لاخذها لا يكون تضرر بها كغيره من غير
معتاد لاخذه فمن مقابل لما قيد اخذ نوع منها ثم ترك اخذه واشتد قربه الترم لم يكن حال نوع الاول كحاله في الثاني وليس هذا لعلة محل الكلام
التي حصلت بين القوى الفاعلة والمنفعلة بسبب الاستمرار على اخذ الشيء حكى الفاضل جالينوس في ثالثة الادوية المفردة ان امرأة من
اهل اثينية اعتادت اكل البيش كان مقدارا يسيرا ثم لم يزل تتزيده وتعين من قدر ما يناله من ذلك ادنى مرة حتى صارت تاخذ منه
المقدار الكثير والسبب في هذا ان المقدار اليسير الذي كانت تغتذي في اول الامر لما طال بها الامر الفته طبيعتها واعتاده بدنها وصار لها غذاء
حتى صار مشاكلا لها وحكى الشيخ في الرابع من القانون في ادلة السموم ان بعض العجائز تناولت في اول الامر من البيش مقدارا قليلا لم يزل
يزيد حتى الفه طبعها وتعودت عليه وصار غذاء لها وحكى ابن البيطار في شرحه لمسائل حنين ان قوما من يوسق لم يستعملوا
من البيش من كثرة اخذه حتى انه خارج ... انتشار ... من البيش ما قد يصلح ... وربما هن ... ينتاول منه شيئا كثيرا
من الكافور في ايام قلائل من اسبوع فشرب منه ثمانية عشر ... ثلاثة ايام او اربعة ولم يصبه ما يشربه سوء اصلا فاذا كان
معتادا لاخذه فمن ... ثم اعطيته ... مقدار لم يضره لان طبيعته قد الفت طبيعة نوع ذلك الشيء بل ربما ينتفع اذا اخذه الآن
في ذلك لم يضر اخذه لانه كيف كان شاركا الاول في مطلق السمية فخالفه من جهة ما خالطه من المتدرقات الادوية السمية الضارة
بشرط الكيفية او بالصورة النوعية اذا اخذ معها ما يشتد في هارب ... اثرت تاثيرا بالغا في اسرع الاوقات الا ابلغ فلان الدماج
تنفذ في المجاري لا محالة فيه فلا ينقص ... فيكون ... اما السم ... المتقدم كما قال الفاضل جالينوس في ثالثة المفردات
ان الافيون والشوكران اذا خلطا بالشراب كان تاثيرهما اسرع وابلغ لكن بشرط ان يكون مقدار الافيون والشوكران كثيرا والشراب قليلا
والا فمتى كان الامر بالعكس كثر الشراب فوق الافيون او الشوكران وربما ابطل فعلهما هذا حكم مع المتدرقات اخذ من غير المتقدم لكن
حال كل ذلك اذا اوقت هذا فنقول ولاجل هذا قال الاطباء الادوية الفادزهرية تقبل النفنا مقابل تلك الافعال بعينها المحيمات بعضها
يخالف بكيفياتها كيفيات السموم وذلك اذا كانت مضادة لها وبعضها يفعل ذلك بخاصية جوهرها وهذه الفادزهريات انما يكون شأنها
متى شولت وفي البدن حالة الخارجة عن الطبع من اخذ السموم وذلك انها تنصلح في البدن فعلا مضادا لفعل السم ولذلك متى تناولها
الصحيح كانت سما والسبب في ذلك انها في غاية المضادة للسم فان الضد يجب ان يتشابه بالضد على كل حال ويحقق هذا القول
في الفادزهرات انه ليس بمستنكر ان يختلف افعال الفاعل الواحد باختلاف احوال موضوعاته فيكون الدواء الحافظ اذا ورد البدن
الصحيح سما واذا ورد البدن المسموم نفعا ولاجل هذا قالوا ان الدمع يكون في البدن الصحيح ونفعا في البدن المسموم هذا
حكم الفادزهرات واما الترياقات فانها تنفع جميع السموم بصورتها النوعية من غير ان يضر بالاصحاء بل يحفظ عليهم صحتهم على ما ذكر في
مصنفات القوم ونص عليه من الامور العجيبة التي تحصل للبدن بعد استعمالها في حال الصحة لاسيما متى كان مستعملها بارد المزاج كثير
الدعة والرفاهية فان قيل كيف يتصور ان يقال الترياق يقاوم السموم الحارة ويدفع نكايتها بالبدن وكل مفرداته حارة فلا ينتفع الترياق
من السم مطلقا ليس يعم بالمزاج بل بالصورة النوعية بمعنى ان بسائط لما اجتمعت وحصلت بينها الامتزاج والطبخ بالحرارة الفلكية انفض
عليها قوى مقاومة للسموم والعجب في هذا الغذاء لحوم الافاعي فانه يتسلل ان يختلط بغيره ثم تمكن هذه الصورة حاصلة له على تم وجود ولكل
ولاجل هذا نهى الاطباء عن تركيب ضعف نسخته ... بحيث لا يكون نسخة تامة لان من المحتمل ان يكون تلك الصورة انما
انفضت على تلك المفردات بالاوزان المعينة فاذا غيرت تغيرت الصورة لضرورة انتفاء المشروط عند انتفاء الشرط ويستند اخذه من هاهنا

الثانية في احراق اللحم المذكور لما علم ان طبيعة سم الافعى مضادة لطبيعة الحيوان بدليل اذيته لما ذكرنا في فصله وقال لا شك ان الافعى حيوان فلحمه
يكون في لحمها قوة دافعة لضرر السم به لكان يعالجها بعده كما قال في الحيوانات قال المسيحي فيصلح اذن ان نبحث عن الموجب لذلك وان كان
خارجا عن غرضنا هل ذلك بالمضادة بمعنى ان في بدن الافعى قوة مضادة لقوة السم او هو لذلك بالمناسبة والتناسب والتشابه بمعنى
الانفعال في الشبيه ولا يمانيا السبب قال ابن ابي صادق دفع ضرر السم ببدن الافعى اما ان في بدنها قوة مضادة لما في السم تقاومه وتدفع
ضرره واما لان في بدنها قوة مناسبة والاول محال وذلك لان اجتماع المتضادين في بدن الافعى اما ان يكون على سبيل التساوي او على رجحان يكون
كل واحد منهما يروم نفي الآخر عنه وذلك محال لانه اما ان يغلب قوة اللحم السم فيبقى الافاعي عادمة للسم وهذا ما بعد قوة السم لقوة اللحم فكان
ما يحصل التساوي واما ان يكون على سبيل التكافؤ في رجحان يكون كل واحد منها ينافيه قوته وتاثيره مساويا للآخر وهذا محال فان ذلك لا يقيم
فيهما يصل التساوي اما ان يكون على سبيل التكافؤ في رجحان يكون كل واحد منهما قوة وتاثيره ... فذلك لا يقيم بقاء السم ويبطل فعله
منه ان يكون الافعى دائما في تعب ومقاساة امراض لاسيما حتى حصل للافعى ما يوجب زاجها الذي به يقاوم السم ويبطل عمله
ونفعل ولا شك انه يترتب على ذلك ان للافاعي اذا تغيرت امزجتها فادى امران لا يصح يعيش اليه والوجود بخلاف ذلك فان اهل
البرد والبادية قد شهدوا بان الافاعي وبعضها تعمرها طيلا ولم يتغير الستحيل ان يقال انها في هذه المدة الطويلة لم يتغير مزاجها
البتة لا شك قد عرفت ان لنا امورا ضرورية موجبة لتغير الامزجة الحيوانية على ما عرفته حيث تكلمنا في ضرورة الموت من هذا الكتاب فبقى
ان يقال ان الدافع لضررهما ما بينهما من المناسبة والملائمة كما قال المرارة عند المرة الصفراء والطحال عند السوداء فان كل
واحد منهما لا يتاثر ولا يتالم كما في الاعضاء الآخر اذا مال اليه احد الخلطين المذكورين هنا خلاصة ما ذكره هذا الفاضل في هذه المسألة
مع زيادة تحرير وحسن ترتيب وتقرير منه فيها غير نظر وذلك لان التناسب الذي والملائم لا يفعل كفعله او تقريبه وقد علم ان طبيعة
سم الافعى موذية للبدن الانساني مفسدة له الا ترى ان لحومها مشابهة لذلك بعض من الناس يأكلون لحوم الافاعي العادية
... ثم ... مناسبة له ... تشبيهه بالسم ومناسبته له لا تاثير لها ... فانه يحكى ان في ارض السراة ... ومن بلاد الترك
قريبة من طرسيسا قرية معروفة في تلك الناحية بعض اهلها الحيات ... وربما يجلبون لحومها ... حتى حصل لهم ...
تلك الناحية يصنعون ... ومنهم من ... فيها الجبن ... لحم الحيات فانها ... ويعود الى اهله وهو صحيح
كالعجب وعجائب ... اشكال ... فيها انواع كثيرة ... فيأكلون لحومها ويطلبون منها ... للافاعي ...
في البلاد لاجل الترياق والزيادة في قوة الباه ... ولا ينتفعون ... بل يزيدونه قوام اجمع ... الباه ... فكان في الجرقة
مناسبة للسم وملائمة له لا تاثير في البدن وقد علم ان السم مضاد للبدن بالصورة النوعية سواء كان الافعى ... او ...
فان المجذوم متى لدغته افعى اثرت اللدغة فيه كما يؤثر في غيره من الفساد والاتلاف بخلاف ما لو نظرنا الى لحوم الافاعي ليس
ونفعها الضرر بينهما بالمناسبة بل لما بينهما من المضادة والمقاومة التامة لسمها وكل ما يحل هذه ولاجل هذه ما دام الم يبقع من لحمها
ان زيادة لما استحالت اليه كيفية اثرت في البدن فافاد ... من الفساد وتناثر الاعضاء ... لا فائدة ... ان يحصل له
ذلك برا ... ما الاسهاب ... استعماله في مبادئ الى هاهنا كلام المسيحي بالفائدة وانما ... هذه الكلامين نظرا في ...
المسيحي ولا رجحان التشابه الذي لا ينفعل فيه ... فلان التشابه الذي لا يحمل في الشبيه الذي يكون مشاركا في الكيفية تركيبها
وعلى هذا ان كان المراد بالمشابه هنا وعلى هذا ان كان المراد بالتشابه هنا فلا يكون التقسيم حاصلا رجحان الموجب انما المشابهة
او المضادة بحالات ان يكون غيرهما مما لم يرد بالمشابهة هنا بل يريد ما لا يكون مضادا للحقيقي التقسيم فلا يصح ما ذكره
رجحان المشابهة الذي لا ينفعل فيه اذ لا يلزم من عدم المضادة هذه المشابهة واما في قوله ان ... امرا رجحان دفع ضرر السم ببدن الافعى

انا الطف الا لطف ثالثا الامر ان سمها يفيد بها حتى يقال دفع ضرره انا الطف او الطف اضم او قال لضم عدم ضر السم بدنها او الطف الدفع عنه ما
ذكرنا ما ثانيه قولنا انا رهمان يبقى الافعى بمادة فلسم فان اراد مطلقا علي ما قال داما هو ممنوع فان الاعدم حقها بالنسبة الى بدنها
فلم قلتم ان ذلك محال واما ثالثه قولنا انا رهمان يلزم ان يكون الافعى وايها في حب ولانا نسلم لا يجوزان يكون ذلك المكان في مزاجها
لاعتدال البدن الافعى واما في قول المسيحي انا رهمان المناسب للشي فعله كفعله اوقريب منه فلان ابن جلجل ماروث لا بد بها المناسب
للشي ما يكون مشاركا في الكيفية شبيهة فيها بدليل انه فيد بالمرارة والصفراء والسوداء والطحال بلانه لا يراد هنا لم يجب
تسميته كالم يخص بقسم المسيحي واذا كان المراد بالمناسبة التي بين سم الافعى وبدنها ما بين المرة الصفراء والمرارة فلا يلزم ان
يكون فعل الافعى كفعل السم ولا تقريبات كما انه ليس فعل المرارة كفعل الصفراء ولا قريبا منه وعلي هذا يجوزان يكون سم الافاعي مثلا
حارا في الرابعة ولحمها في الثالثة ويكون منه فالكلا بحثنا فيها والحاصل ان كلا الدليلين ضعيف اذ يمكن ان يكون قوة لحم الافعى
منافية لقوة سمها او ملائمة لها وصورة نوعية لحمة نافعة واذا عرفت ما ذكرنا فلنرجع الى بيع الفاظ المتن
ونقول **من الادوية المسهلة ما غايلته عظيمة** وذلك اما لانها في طبعها كذلك كالسمومات بانها ساخنة ولم يتعرض الشيخ لما كثيرها
قليلة الاستعمال واما لانها اسناف والردي منه غايلته عظيمة دون الجيد وقد تعرض لذلك **مثل الخربق الاسود ومثل التربد**
اذا لم يكن جيدا بل كان من الجنس الاصفر ومثل الغاريقون اذا لم يكن ابيض خالصا بل كان الى السواد وكالمازريون
اي اذا كان صغير الورق فخبث فان الردي منه لا عظيم الورق بغيره فان جيد هكذا قال المسيحي وفيه نظر لان الشيخ ذكر في الادوية
المفردة ان المازريون ضربان احدهما كبير الورق دقيقه والاخر صغير الورق غليظه وهنا ارداهما فلا جيد فيه كما ذكره المسيحي حتى يحمل
كلام الشيخ عليه **فان هذه الاشيا ادوية** وذلك لان الادوية المذكورة قد جمعت بين القوتين المتضادتين للبدن وهما القوة المسهلة
والقوة السمية وقد علمت ان احديهما منافية للبدن لا سيما مع ما قيل احديهما فاعلي فكيف اذا اجتمعا ولاجل هذا ما اسهلها
الادوية المذكورة اكثر من اسهال الجيد من نوعها وذلك لانك قد علمت ان الطبيعة البدنية عند الاخلاط تحرجها بها والقاهر
اما علي ذلك الادوية المسهلة وذلك لما فانها فانها عند ورودها على البدن يقاوم الطبيعة وتروم قهرها فتجذب من المواد
ما حاصله بها بحسب قهرها للقوة ولاجل هذا متى كانت الدوا ضعيف القوة اما لانه في نفسه كذلك واما لقلة مقدار المأخوذ منه
بالنسبة الى الشربة المعتدلة منه فاذا ورد على البدن حرك المادة المخصوص هو بجذبها ومنه في الاصل غير طبيعية لانها ليست
صالحة لتغذية العضو الكائن هي فيه فيتنمر الطبيعة لدفعها عند ذلك فيكون في هذه الصورة معاونة للدوا على اخراج المادة
فاذن الدوا المسهل الجيد في نفسه يفعل ذلك فكيف الردي وذلك لقوة السمية فيه ولما كان ضررا لمنافيين للبدن اكثر
من ضرر المنافي الواحد فلاجل هذا قال الشيخ ان غايلة الادوية المذكورة بالبدن عظيمة وخصص كلامه بالاسود من الخربق دون
الابيض وذلك لقوة قوته وشدة سميته بالنسبة الى الابيض على ما دلت عليه التجربة وكذلك القول في التربد والغاريقون والمازريون
ردية ايضا فان التجربة قد شهدت بان كل واحد منها من شربه حصل منه اعراض ردية وليس كذلك الاعراض عليه سوى سمية
الادوية المذكورة علي ما قال **واذا اشرب شي من ذلك عرضت اعراض رديئة** اي بعد الشرب سوا كانت بمثل الاسهال
اوحالة الاسهال او بعده لا بعد علي ما ذهب اليه القرشي من ان كل واحد منها ربما يشبع بعد الاسهال او اورث خفقانا وسياقا
لاعضا يعده ايضا الغرط العليل والتلطيف واخراج الرطوبات الكثيرة وسيشرح لكن المفصل غير ذكر الحوادث الى الاعراض
الردية الحادثة عن شرب كل واحد منها **فالصواب ان يدفع الدوا من البدن ما امكن بقيا او باحدار** اي عن المعدة الى

اسفل متى ظهرت الاعراض المذكورة عند اخذ الادوية المعلومة علما بالضرورة ان موجب تلك الاعراض الادوية المأخوذة فيكون
زوالها بزوال موجبها التي هي الادوية وهذا يحصل من اما باخراج جرم الدوا بالقي او بالحدار الى اسفل والادل احرى لان فيه
اخراج الدوا عن البدن بالكلية بخلاف الثاني اما القي فالواجب ان يبادر بشرب ما حار او قليل دهن بشيرج او زيت والاحدار
فيكون بالحقن والمنع بالاسهال وشرب ماء الشعير عقيب لاجتماع دهن اللوز الحلو وفي كل ذلك مما الشي الا بدن اعطا الترياق
وذلك لانك قد علمت ان فيه قوتين احديهما مقاومة للسموم وثانيتهما مقاومة للاسهال فاطعمه ايا ها ان الادوية المذكورة فيها السمية
والقوة المسهلة معا فلاجل هذا اقتصر على الترياق علي ما قال **ويعالج بالترياق** ثم بعد ذلك ينظر الى ما خلفه الدوا المذكورة في البدن
ويقابل بما يضاده فان كان قد خلف سوء مزاج قوبل بما يضاده وان كان قد خلف جردا في الامعاء قوبل بما يقوي **وكثير منها**
اي من تلك الادوية **ما يدفع شره او افساده بشرب الماء البارد جدا والجلوس فيه كالتربد الاصفر والعفن** فكانه
يسكن حدته ويهدي عفونته **ويكسر حدته ايضا** اي حدة الدوا من الاغذية والفواكه البارده الرطبة العطرة والاشيا المقوية
والاطلية الدسمة مثل مرقة الدجاج المسمن وما اشبه ذلك والطيب بالصندل وماء الورد وماء الخلاف ونحوها بل يحرف اكثار
بعض الاشيا ويضمها على الصدر او ما ذكرنا اشيا ومعوله **تبعية وتلطيف ودسومة فيها غريرة فينتفع من ذلك** اي من الشي
والانشاد **وقد يناسب بعض الادوية بعض الامزجة ولا يناسب بعضها** اي بمناسبة بعض الادوية المسهلة لبعض الابدان دون
بعض كمناسبة الاغذية فان مناسبتها للابدان هي بمعنى انها اذا وردت اليها تعرت من طباعها وتشبهت بها من غير ان تنفعل
منها منفعلة تغتذي بها واما مناسبة الادوية لها فلست هي كذلك بل المراد نفعها ولاجل هذا كان اسهال الحوديدي
اكثر ان اسهالها المبرودين دون البلاد الحارة اكثر منه في البلاد الباردة بكل هذا لاجل المزاج المناسب فانه يسبب ذلك
يعقد المادة التي يراد اخراجها بالدوا المعهد للاسهال الا انه يؤتيها المسهلة يزداد عاصمها ما نستعملها في المناسب
تعاصي عليه في غير المناسب فان هذا لا يتصور البته بل يحتمل كلنا المحالين غاية ما في الباب ان المزاج المناسب بعد المادة التي
يراد اخراجها للخروج وغير المناسب لا يفعل هذا وكذلك الحال في التربد والغاريقون المسهلين للبلغم فان اسهالها في المبرود
والبلاد الباردة اكثر لان المزاج يعد المادة المذكورة للخروج وذلك لكثرة مقدارها في المناسب وقلته في غير المناسب وقد علمت ان
المادة اذا كانت متوفرة المقدار كان تخريج المخابيج منها بالدوا الخاص بها اكثر مما اذا كانت قليلة المقدار بالدوا المذكور **فان**
السقمونيا لا يعمل في اهل البلدان الباردة الا قليلا ضعيفا ما لم يستعمل منه مقدار كثير كما دة في بلاد الترك قد عرفت ان السقمونيا
مسهل الصفرا وهي في ابدان سكان المساكن الباردة قليلة لا يجيف احدهما لاستيلا البرد على ظواهر ابدانهم وجود اخلاطهم بسبب
برد الهوا وثانيهما ان سكان المساكن المذكورة تتوفر الحرارة الغريزية في بواطن ابدانهم بكون هضمهم جيدا واستمرارهم للغذا اسرع فما اعطا
ومتى كان الهضم كذلك لم يتولد من الاخلاط سوي الدم على ما عرفت هنالك في الاخلاط وايضا فان الترقي في بواطن هولا
ومتى كانت في نفسها قويت الدوا المسهل وابطلت عمله فلاجل هذا صار السقمونيا متى استعمل في بلاد الترك كانت ضعيفة الفعل
ما لم يكن مقدارها متوفرا **وربما احتيج في بعض الابدان والبلاد الي ان لا يستعمل اجرام الادوية بل نقاعاتها** لما ذكرنا فيها الادوية
والبلدان ما لا يعمل فيها المرض المسهل ذكر هنا مقابلة وهو ان من الابدان والبلدان ما يستعمل في اسهالها سلالة الادوية
المسهلة اي ما دون اجرامها الماني البلدان فكما في البقاع الحارة كالديار المصرية وما شاكلها فان الحرارة في بواطن سكان
امثال هذه المساكن ضعيفة والقوى واهية لكثرة التحلل فلا تحتمل فعل الدوا القوي وايضا المواد في ابدان هولا قليلة لكن

الفضلة فالواجب اذن ان يكون الدواء ضعيف القوة نظرا الى نفس القوة والى نفس المادة فلذلك احتيج في اسهالهم الى قوى الادوية
اي سلاقاتها ونقاعاتها فان الدواء اذا استعمل بجرمه كان شديدا قويا واذا اخذت سلاقاته فالتجربة قد شهدت بهذا ولعله لكونه
عرفت ان القوى الجسمانية يصدر افعالها عنها بشركة من موضوعاتها والقوى المسهلة قوى جسمانية فاذا استعملت باجرامها استقصا
فعلها بذلك ففعلت فعلا قويا بخلاف ما اذا استعملت القوى فقط فانها لا تجد ما يستعين به في تمام فعلها واما في الابدان
فمثل الابدان النحيفة القليلة اللحم والضعيفة القوى كابدان الناقهين والمحروري المزاج فان كل هذه الابدان لا تحتمل اجرام الادوية
لما ذكرنا ولما يعطي امثالهم الجرم اورثت فيهم السحج وغيره واذا كان كذلك فيجب ان يكون الطبيب عارفا بامزجة الابدان والبلدان
حتى يمكنه الاحتراز في الاستعمال بحسبها ومن الواجب ان يخلط بالادوية المسهلة الادوية العطرية ليحفظ بها قوى الاعضاء
قد عرفت ان المسهلات المميتة اسهالها انما فيها بما اسا القوى والصحة ففي تنكي القوى والاعضاء الرئيسة من هذا الوجه وايضا فانها
متى جذبت المواد اضعفت الى التي تمر بها من الاعضاء التي تمر بها كالكبد فلاجل هذا اذا خلطنا بالادوية المسهلة ادوية قابضة عطرية
افادت من وجهين احدهما انها تدفع نكاية السم بالاعضاء الرئيسة وثانيهما انها تقوي الاعضاء التي تمر بها الادوية ولذلك قال
ايضا والادوية القلبية حسنة الموقع في ذلك وفي بعض النسخ من ذلك وهذا اصح منه لانها تقوي القوى الحيوانية
وتدفع نكاية السم بالقلب لانها تقوي الروح الحيواني في كل عضو قد عرفت ان تركيب الادوية بعضها مع بعض لا يخلو من احد
امرين اما للغرض الذي لاجله يركب الدواء واما لاصلاح الدواء وهذا ينتظم خمسة معان كما سبق ومن جملتها ان يحفظ على الاعضاء
قوتها لان الاسهال يضعف القوى لا سيما الحيوانية والادوية القلبية تقوي القوى الحيوانية فلهذا امر الشيخ بخلطها بالمسهلة لتدارك
نكايتها والادوية المسهلة في كل عضو واكثرها اي اكثر الادوية القلبية معين اي في الاسهال ودفع نكاية الادوية المسهلة
بالاعضاء بتلطيفه وتسييله وذلك لان اكثرها حار المزاج فهي بحرارتها تلطف المادة المستفرغة وترقق قوامها وتهيئها للخروج
وتلطف ايضا الروح الحيواني وتسيله الى اقصى الاعضاء فيقوى بسببه على دفع نكاية المسهل اسمى وقد يجتمع دواآن احدهما
سريع الاسهال للخلط كالمحمودة للصفراء والآخر بطي كالتربد للبلغم لان عمل المحمودة اسرع من عمل التربد على ما دلت
عليه التجربة فيخرج الاول الخلط ويتدارك الثاني فيخلط ايضا مزاجه ما قد ينفعل به ويكسر قوته وفي بعض النسخ
ومنها نسخة القرشي ويقدم الثاني فيخلط ايضا مزاجه ما ينفعل به ويكسر قوته وكل منهما صحيح من وجه واذا ابتداء
الثاني بعد كان ضعيف المنة حتى الضم القوة والمادة بها العمل اي يكون ضعيف العمل محركا تحريكا لكان غير بالغ
ينضبط على المصدر اي محركا غير بالغ فيحتاج ان يركب معه اي مع البطي ما يعجله وفي بعض النسخ ما يستعمل الاول اكثر
كالزنجبيل للتربد فانه لا يوجد يتبلد اي يتوقف فيما يخرج في العمل عن نقاية لان التبلد له معنيان احدهما تكلف البلادة
التي هي ضد الذكاء والثاني التردد والتحير فقال يتبلد اي تكلف البلادة ويتبلد اي يتردد ويحتمل الثاني انسب بهذا المقام وهذا
تفسير له بما لتوقف لانه لازم التردد والتحير الى حين اي زمان لتعوذ لان نرتب في تركيب الادوية المسهلة ان يركب من ادوية مختلفة
الاحوال في ازمنة الاسهال كخلطك دواء يسهل في مدة اقصر بما يسهل في مدة اطول لانه يجب ان نعلم ان ذلك لا يضر الا
اذا تفاوت زمان اسهالها بمدة كثيرة [illegible] ذلك يخشى منه اضطراب الاسهال فربما اسهل الاول قبل الثاني وربما
اسهل الاول بعد الثاني وهذا باب من النظر دقيق ونوع من العلم جليل ومن الطبيب على التركيب الذي لا يخشى
اضطراب الاسهال [illegible] اذا كان لنا دواآن مسهلان وامنا ان ينتفعا في وقت الاسهال اخلطنا فيه فان كان

الاول فلا كلام فيه لان ضعفاهم في وقت واحد فان كان الثاني كالتربد مع المحمودة فان هذا التركيب فيه خطر وذلك لان الاسرع يفرغ من فعله
ويزاحم خلطه خلط الابطاء في الخروج وربما يخرج شيئا من جرم البطن ثم ان الطبيعة تجتذب بطول المدة فيكسر قوته ويضعف فعله فاذا
شرع البطي بعد ذلك حرك المادة من غير ان يبالغ في اخراجها على ما يجب فلهذا يجب ان يخلط بالبطي ما يعجل عمله كالزنجبيل فانه يحلل خلط
بالتربد مادة للخروج فانه بحرارته يرققها ويلطفها ويهيئها للخروج فيكون جذب الدواء لها بسهولة وسرعة وكذلك ان
جودت الخلط بينهما اي استعمال العمل وعدم التبلد يكون ان جودت الخلط بينهما اي بين التربد والزنجبيل وكذلك ان يضيف
الى التربد من ان يعجل مقدار الا يختلف به عن رفقائه في العمل ولا يتقدم به ويلزم ما لا يكون لعدم تجويد الخلط وفي نسخة المسيحي
وذلك ان جودة الخلط بينهما وتشربه بالجودة تخريج الخلط بينهما وفي كثير من النسخ وكذلك ان جودت الخلط
بينهما اي وكذلك يحصل التوافق في العمل وعدم التخلف ان جودت الخلط بينهما اي بين سريع الاسهال والبطي الاسهال فيه فرجعة
الصورة التي هي تركيب التربد مع المحمودة وذلك كتركيبه مع الغاريقون وشحم الحنظل فان كلا منهما اسرع فعلا من التربد وعلى اعلم
بالتجربة وفي بعض النسخ ومنها نسخة ابن تلميذ وكذلك ان جودت الخلط بينهما وقال في الحواشي العراقية اي بين المسهلات
المختلفة في زمان الاسهال والمعنى وينبغي ان يعان البطي بمثل الزنجبيل ايضا في هذا المقام وهو قريب لكن ليس الضمير
الذي في بينهما مرجع الى ظاهر الفهم لانه لا يقال بانا قلنا يجمع الثاني ولا تختلف اجود النسخ هي الاولى ويجب ان يتامل
اصولا بنا في قوى الادوية المسهلة حيث تكلمنا في الاصول الكلية للادوية المفردة الغرض منه ان الطبيب يجب ان يكون
عارفا بافعال الادوية المفردة من الكلية وما يشبه الكلية من الافعال الجزئية والكلية والتي تشبه الكلية منها الاول وان فالاول
مثل الافعال الاربعة التي هي التسخين والتبريد والترطيب والتجفيف والثواني كالجذب والدفع والادمال والاسهال والادرار
والادرار والعفونة والقوة ونحوها والافعال الجزئية مثل المنفعة في اليرقان او في البرقان او في البواسير والنواصير وما اشبه
ذلك ويجب ان تعلم مع ما قد علمت ان الدواء المسهل اي المخرج لمواد البدن اما ان يكون اخراجه لها بخصوصية ما او لا يكون
فان كان بتلك الخصوصية فاما ان يقارنه ما يعين تلك الخصوصية او لا يقارنه وذلك ما يعين تلك الخصوصية قد يكون التحليل
كما في التربد فانه بحرارته يلطف المادة ويحللها ويهيئها للخروج بتلك الخصوصية وقد يكون العصر كما في الاهليلج فانه بقبضه يعصر
بعض المجاري والتي قد يعين المادة للخروج بتلك الخصوصية وقد يكون التحليل والتذويب كما في الشيرخشت فانه ورد على
البدن لحلل مادة وذوب الاثقال وهيأ المواد للخروج بتلك الخصوصية والى ما ذكرنا اشار بقوله والدواء المسهل قد يسهل
بالتحليل مع خاصية كالتربد وقد يسهل بالعصر مع خاصية كالاهليلج وقد يسهل بالتليين مع خاصية كالشيرخشت
وان لم يقارنه المسهل ما يعين خصوصيته بل يسهل بالخصوصية فقط كالمحمودة وذلك كعصارة المقدار اليسير منها يفعل فعلا قويا بخلاف
ما ذكرنا فانه لما كانت تلك الخصوصية التي فيه يستغني بها عن كثرة فعله وذلك الامر موقوف على مقدارها فان كان قليلا كان
فعله ضعيفا وان كان كثيرا كان فعله قويا واعلم ان الحكم بالخصوصية فانه قبل بيان ان يعلم ان فعله هذا بخصوصية فيه قلنا وذلك لانا
نرى ما اشار كثيرا في طعمه وفي مزاجه لا يعمل عمله من هذا علمنا ان كل واحد منها خصوصية بها تعمل في ذلك العمل وما لم يكن في الخروج
خصوصية فتارة يفعل ذلك بالازلاق كالسبستان والقلاء والاجاص ولعاب بزر قطونا واليه اشار بقوله وقد يسهل بالازلاق
اي فقط من غير خاصية ومقام يقلع مع خاصية كما في غيره كلعاب بزر قطونا والاجاص وما ذكرنا يعرف فساد ما ذهب اليه الفارسي
من ان هذا لا يخلو من خاصية وتارة يفعل ذلك بالجلاء والتقطيع كالبورق والملح وتارة يفعل ذلك باذابة الاثقال كالترنجبين

وما لا يكون فيه خصوصية كهذه الامثلة فانه لا يسمى مسهلا بالحقيقة بل مقيئا على ما ذكر ابو سهل المسيحي في الرابع والعشرين من كتابه
وصاحب الكامل حيث تكلم في الادوية المسهلة **وما كان من الادوية القوية** اي القوية الاسهال والا لا يمتنع **فيها سمية** والا لان الادوية
القوية التنفيع مثلا لا سمية فيها وقدم تقييدها بالاسهال لظهوره لان الكلام فيه وبتلك السمية يقهر القوى البدنية على اخراج الاخلاط
على ما قال **فيسهل على سبيل قهر الطبيعة** وقد علمت ان ما فيه سمية فالواجب اصلاحه بما فيه فاذ زهرية مخففات اذية بالطبع
فلذلك قال **فيحتاج ان يصلحها بما فيه فاذ زهرية** واعلم انك قد علمت في باب الطعوم من هذا الكتاب ان المر والحريف حاران [illegible]
لطيفا فاذا كان لنا دواء مسهل وله ذلك الطعم اعانه طعمه على اسهاله واخراجه لمواد البدن بجهة لما ذكرنا من التلطيف والتقطيع
والقابض والعفص باردان مكثفان فاذا قارنت ذلك الطعم خصوصية ما اعانها على اخراجه لمواد البدن بالعصر لكنه من متقطع
ملطف فاذا قارنه خصوصية اعانها ذلك الطعم على الاخراج بما ذكرنا والى ما ذكرنا اشار بقوله **وتعين المرارة والحرافة والقبض**
والعفوصة والحموضة كثيرا على فعل الدواء اذا كانت خاصية فان المرارة والحرافة تعين على التحليل والعفوصة على
العصر والحموضة على التقطيع المعد للازلاق واعلم انه اذا كان لنا مخرجان لمواد البدن احدهما بالازلاق والآخر بالعصر
ثم الجاتنا الضرورة الى الجمع بينهما وجب ان يكون الجمع بينهما على وجه لا يبطل عملهما وهو ان يكون المزلق اقوى او اكثر من العاصر
حتى يسبق المزلق المليّن في فعله ثم يلحقه العاصر فيخرج ما هيأه المزلق لانه ان يكون العاصر اقوى فيسبق ويعصر المجاري
ويمسك ما يخرجه المزلق ولا يكون احدهما مساويا للآخر فيكونان في الفعل معا فيتعارضان والى هذا اشار بقوله **ويجب ان لا يجمع**
بين مزلق وعاصر على وجه يتكافآن فيه اي يتساويان وكذا الوجه **فيتقاومان بل يجب في مثله ان يسابق احدهما الآخر فيكون**
مثلا احد الدوائين مقدما يفعل فعله قبل فعل العاصر ثم يلحق العاصر فيسهل ما لينه اي الملين **وعلى هذا القياس**
والمثال المشهور انما التنفيع والهليلج فان الاول يسهل بالتليين والثاني بالعصر فاذا وردا على المادة معا [illegible]
التساوي بطلا وان سبق الاهليلج ثم ورد عليه التنفيع لم يكن لاحدهما فعل فينبغي ان يسبق الملين ثم يلحق العاصر وهذا [illegible]
ما في الكتاب [illegible] ذكر المفردات المذكورة في هذا الفصل وهي الخربق الاسود والتربد والغاريقون والمازريون [illegible]
والتخيل والاهليلج [illegible] اما الاجاص [illegible] واما التربد [illegible]
[illegible] في شكل مثل الانابيب [illegible]
وزنا [illegible] الاطراف واذا [illegible] يجب ان يكون [illegible] الاجزاء [illegible]
واما [illegible] لان الذرابيح [illegible] في الثالثة يسهل البلغم [illegible]
لاسيما [illegible] واما الغاريقون فقال ديسقوريدوس [illegible]
باصل الاغصان [illegible] ذكر [illegible] الانثى واجوده الانثى الابيض الخفيف الوزن وهو
حار يابس في الاولى يسهل المواد الثلث اعني البلغم والسوداء والصفراء ويقاوم السموم [illegible]
والعصب [illegible] الادوية المسهلة الى اقاصي البدن واما المازريون فقال ديسقوريدوس [illegible]
[illegible] شبيه بورق الزيتون [illegible] اللسان [illegible]
ورقيقه وصغير الورق [illegible] والنوع الاول هو المختار والاجود وهو حار يابس في الثالثة يسهل المواد [illegible]
اذا استعمل بلا اصلاح اورث [illegible] الى [illegible] اسهال [illegible] ان ينقع في خل [illegible]

[illegible] فاذا اخف [illegible]
[illegible] ثم يجفف في الظل [illegible]
[illegible] اربع [illegible]
[illegible] في الثانية [illegible] السوداء [illegible]
[illegible] واصلاحها ان ينقع في [illegible]
والغاريقون [illegible] بالسعد [illegible]
[illegible] في الاولى [illegible] سدد الكبد [illegible] ما في المعدة من البلغم [illegible]
[illegible] الاهليلج فالمشهور منها [illegible] اصفر واسود [illegible]
[illegible] الاولى [illegible] والاجود [illegible]
[illegible] الثالثة [illegible] المعدة [illegible]
ما يستعمل منه من درهمين الى سبعة دراهم [illegible]
والاسود يسهل السوداء والاجود [illegible]
يسهل البلغم [illegible] الثانية [illegible] الى خمسة دراهم [illegible]
[illegible] الابيض الكبار [illegible]
[illegible] الطبع [illegible]
المسهلات [illegible] الاجاص [illegible] ابيض واسود [illegible]
والاسود على ثلاثة انواع [illegible] فالاول هو الاجاص [illegible]
[illegible] عند الاطباء [illegible]
الانواع كلها [illegible] في الثانية [illegible]
[illegible] الطبع [illegible]
[illegible] الاجاص [illegible] الطعام [illegible]
[illegible] المعدة [illegible] الاجاص [illegible] **الفصل**
العاشر فيما يجب ان يطلب من هذا الباب اي باب المسهلات **في كتب اخرى** ما ذكرنا في باب المسهلات [illegible]
[illegible] المركبات [illegible] والمطبوخات [illegible]
[illegible] من المطبوخات ما ينبغي ان [illegible]
[illegible] ومنها ما يحتاج اليه [illegible]
ومنها ما [illegible] **يجب ان يطلب**
[illegible] من المزرجات [illegible]
في الاقرابادين الادوية مسهلة وملينة مشروبة وملطخة ومحتملة [illegible]
ويجب الاتيان [illegible]

قوة وثانيهما معرفة ماهية مفردات تلك المركبات وجيدها من رديها ومقدار ما يستعمل من الجيد ومضاره ودفع مضاره ومعرفة
ماهية ذلك المانع وكم مقدار ما يؤخذ منه واذا عدم فباي شي يعوض وهذه الامور مذكورة في كتاب الادوية المفردة وقد ذكرناه
وتطلبه في الادوية المفردة اصلاح كل دواء من المفردة وتداركه اي تدارك ضرره . وكيف يسقى اي سقي كل دواء الا
كيف سقي المفردات والمركبات ولما كان المجرب من المركبات اشار الى كيفية تناوله وقال والمجرب يجب ان يتناوله
ولم يجف جفافا ما وذلك لوجهين احدهما انه يضعف قوتها لذلك وثانيهما انه يبطئ رقته في المعدة عند تحلله وتقل المعدة
فيه وتكسر قوته ولا يتناول ايضا وهي طرية لينة فتلح وتنقلب اما في المري وعند البلع فيدرك طعمه ويتقذره واما في جمل
المعدة فتورث الغثيان ويبطئ الفعل بل ينبغي ان يكون معتدلة اللين عند التناول وبرهان يتطامن عند الغمز عليه
بالاصبع كما قال بل كما يأخذها الجفاف ويكون لها انطباع تحت الاصبع قال ابن جميع في تنقيح القانون هذا القول يعني
كيفية تناول المجرب في غير موضعه قلت لعل وجه استفدنا امرنا قوله وتذكرة في استنباط وجه وجب كونه في غير
تلم يتبين لك اعني ايضا انه في غير موضعه كما ذكر قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في القي ويشتمل هذا الفصل على
مباحث المبحث الاول في الذين يعسر عليهم القي واذا كيف ينبغي ان يقيئوا قال رحمه الله اعلم ان الناس اصنافا قالان
يقيئه الطبيب صنفان احدهما من يكون ردي الهيئة التركيبية وثانيهما من يكون غير معتاد القي والاول يعسر عليه القي ومعنى
هذا المبحث فنان الفن الاول في تعديد الذين ينبغي ان يجتنب قيئهم لمانع يمنع منه والفن الثاني في تدبير قيئه من يعسر عليه
القي وعندها نقول الموانع التي يمنع من استعمال القي بعضها من جهة الطبيعة البدنية اي الهيئة التركيبية فان الهيئة المذكورة
يطلق عليها لفظ الطبيعة على ما عرفت وبعضها من جهة العادة والتي من جهة الهيئة مثل ضيق الصدر ورداءة التنفس
والمستعدين لنفث الدم ودقة الرقبة وبروز الحنجرة وجحوظ الاكتاف وهذا لم يذكره الشيخ والسمين لاورام الحلق وضعف المعدة والسمن
المفرط والقضافة المفرطة ولم يذكرها ايضا اما ضيق الصدر فانه مانع من القي لوجهين احدهما ان ذلك يلزمه ان يكون اعضاء
التنفس فيه مجتمعة متراصة وعند خروج القي لابد ان يكون تلك المتراصة تنيب بخروج ما يخرج وذلك يؤدي الى انصداع بعض تلك
الاعضاء ببعض وثانيهما ان من كان صدره كذلك كان ذلك مجاريه في نفسها ضيقة ومتى كانت كذلك كانت ممتلية بالمواد الكائنة
فيها امتلاء تاما وعند ذلك يكون مستعدة للانصداع والانفتاق بحركة القي لاسيما العنيفة منها واليه اشار بقوله الاسباب
الطبيعية اي الهيئة البدنية كالضيق الصدر واما رداءة التنفس فعلى ما قال ردي النفس فان تلك الرداءة انما يكون لآفة
في بعض اعضائه وذلك اما في العضلات المحركة له او الاعصاب الآلية ومتى كانت الاعضاء المذكورة كذلك كان القي ضارا به
من وجهين احدهما انه يجذب المواد الى الاعالي وعند اغتذائها الى الاعالي تميل الى اضعف الاعضاء وتتمكن
البلية في تلك الاعضاء وثانيهما ان تحريكه الاعضاء الماوفة وتخصيصها بحركة عنيفة لحركة القي تؤذيها ما ليس من الاضرار بها كالزيادة
لضعف وانصداع العروق واما المستعدين لنفث الدم على ما قال مهيا لنفث الدم فظاهر لان ذلك انما يكون كذلك اذا كانت عروق
صدره مستعدة للانصداع وحركة القي موجبة لذلك لكن يجب ان تعلم ان خروج الدم من الفم تارة يكون منه ويكون خروجه
بالتبصق وتارة يكون من الدماغ ويكون خروجه بالتنخع وتارة يكون من الحنجرة ويكون خروجه بالتنخنخ وتارة يكون من قصبة
الرئة ويكون خروجه بالسعال اليسير وتارة يكون من الرئة ويكون خروجه بالسعال القوي ولونه ناصعا وقد قال ابقراط
في سادسة الفصول من تنفث دما زبديا فنفثه اياه انما هو من رئته وتارة يكون من الصدر ويكون خروجه بالسعال القوي الطويل

ثانيا وقراء غليظا وتارة يكون من المري ويحسه وجع بين الكتفين وتارة يكون من المعدة وخروجه بالقي والمخصوص عند الاطبا
بنفث الدم ما كان خروجه من الرئة او من الصدر وهذا يكون بسبب انصداع بعض عروقهما وستعرف ان تعرف الامتلاء المحتاج في هذا
الى امور اربعة احدها انه يهيج تشقق الجراحة وثانيها انه ينقض ما اجتمع وثالثها انه يضعف طبيعة وذلك العنف على ما سيرد عليك في ابوابها الاحتراز
من ان يقع بين شفتي الجراحة شي يمنع اتصالهما والتحامهما والجمع والحفظ انما يتاتي بالسكون والاستقرار لا بالحركة والانفعال
وحركة القي لنفث الدم اما لان عروق الصدر والرئة يتخلخل الجرم في الاصل وبالاكتساب بسوء التدبير واذا كان كذلك
لحركة القي ربما اوجعت صاحبه في ذلك بما يحدث في الالات المذكورة من التخلخل والاضطراب وبما يجذب المواد الى الاعالي
والمادة الرقبة على ما قال ودقيق الرقاب فذلك لوجهين احدهما انه رقابهم يكون ضعيفة فيكون حركة القي مما يوجب
حدوث الاورام فيها وثانيهما ان العروق التي فيها تنضغط فيكون متهيئة للانصداع كما قلنا في ضيق الصدر واذا عرفت ان كل
من كان فيه العروق هذه الصفات ينبغي ان يجتنب القي فمن يجتمع فيه هذه الاشيا جلها او كلها فلا شك انه يكون اولى بالاجتناب
القي واما بروز الحنجرة وجحوظ الاكتاف على ما قال العين فلان من كان كذلك كان اليبس مستوليا عليه فيكون عروق صدره ظاهرة
قابلة للانشقاق والانصداع من حركة القي واضافات القي ما يهيج جفافا بحركة الحلق وباستفراغ الرطوبات واما السمين لاورام الحلق
على ما قال والمستعدين لاورام تحدث في حلوقهم فلان القي يضر بهؤلاء ضرورة وذلك لانه يجذب المواد الى اعالي البدن
ومتى نقل ذلك قل المادة اي حضر كان في الاعالي ضعيفة فان كانت الرقبة القابلة لذلك وورمت واما ضعف المعدة
على ما قال والضعاف المعدة فلان القي حركة عنيفة غير طبيعية فلا شك ان استعمال ذلك على عضو ضعيف يؤذي لانه يزيدها
ضعفا ولانه ربما اصير عادة لصاحب هذه المعدة فيقذف كل ما يرد اليها وقد علمت ان من الناس من يكون كثير الغثيان من غير
يقدر على القي فاذا اكل شيئا سهل عليه وذلك بسبب ذلك اعدامها الضعف كيف ما اتفق واما قلة مقداره فاذا اخذ شيئا من
الطعام سهل عليه القي وذلك لوجوه ثلاثة احدها ان الغذاء المستعمل يزيد بحجمه ومقداره ومتى صار كذلك امكن دفعه ودفعه
فان دفع الكثير امكن من دفع القليل وثانيها ان المفرغ لما كان في مقعر المعدة فاذا اخذ الغذاء اصعده الى فمها وعند ذلك يسهل
خروجه بالقي وثالثها انه يخشونه بجرم ما في خمل المعدة ويكشطه ويخرجه معه فان قيل اذا كان تنقية المعدة مما فيها لا ينبغي
على ما عرف وتنقيتها انما يكون بالقي وقد قدم بانه اذا كان مانع من القي فلا يجوز استعماله فلو اجتمع خلط في المعدة مع وجود
مانع من القي فما وجه تنقيتها قلنا لنا منقيات آخر ينقي المعدة مما فيها من المواد البلغمية غير القي وهي استعمال المطلقات
والملطفات والمحللات واذا كانت الحاجة داعية الى تنقية المعدة مما فيها وعجز استعمال القي استعملنا ذلك عوضه فان قلنا اذا
كان لنا ما ينقي المعدة مما فيها من الرطوبات المحتاج بسببها استعمال القي فما بالنا نعدل عنه ونستعمل القي بل نفرغ المعدة
بسبب الحركة وقرب الطريق وذلك قلت القي كالمستعمل لاجل تنقية المعدة كذلك نستعمل لنا بدل اخرجها بجذب المواد من الاسافل
الى الاعالي ولا يقوم مقام القي شي في دفع المواد الموجبة لامراض الاعضاء السفلى المادة وذلك بسبب حركته ونزعه لما خلا
غير القي فانه وان نقى المعدة مما فيها غير انه لا يفعل الفعل المذكور فلاجل هذا صارت الضرورة تدعونا الى استعمال القي واما السمن
المفرط على ما قال والسمان جدا ويجوز ان نقل السمان وكذلك القضاف المفرطين على المهيئين وبالدفع على الابتداء واما الاول
اعني فلان اعضاء النفس يكون فيهم منضغطة بعضها ببعض بحيث لا يكون لها متسع ومجال للحركة فيه عند حركة القي فيكون القي
مهيئا لها للانصداع على ما قلنا في ضيق الصدر واما القضافة المفرطة على ما قيل فلان صاحبها يكون اليبس مستوليا عليه

والقي مما يزيدها ويقوي جفاف البدن فان هؤلاء اي اصحاب الموانع من القي انما يليق بهم الاسهال وذلك لانه لما حصل
موانع من القي مما يزيد كما وهم محتاجون الي تنقية ابدانهم كان اللائق بهم الاسهال اي عن سوى السمان جدا من هؤلاء المذكورين
فان السمين المفرط يمنع من الاسهال ايضا بالقضاف الخلق التي لعقد ادينهم وذلك لانك قد علمت ان هؤلاء المستولي عليهم
من الكيفيات اليبوسة وعلمت ان الحرارة متى عملت بجسم واحد يابس ازدادت حدة ومتى كانت بهذه الصورة كان توليدها
للصفراء اكثر من توليدها غيرها واذا كان كذلك كانت الصفراء غالبة علي من هو بهذه الصفة فيكون مواده طالبة للاعالي
وقد علمت ان دفع المادة من الجهة التي هي اليها اميل اسهل فلذلك كان الاليق بالقضاف القي واما بسبب العادة فكمن
يعسر عليه القي ولم يعتد هذا هو المانع من جهة العادة فان من لم يعتد القي يعسر عليه القي لوجوه ثلاثة احدها ان معدته
يكون تجيبه بالغذاء ومتى كانت كذلك فانها لا تقذفه بسهولة وثانيها ان مواده تكون مائلة الي جهة الاسافل لا الي الاعالي
وثالثها ان معدته يكون قوة دافعة بهضم الغذاء ودفع فضلات الكيلوس ولما كان حال كذلك كان دفع المواد بالقي عليه
متعذرا وهؤلاء اي الذين بهم مانع من جهة الخلقة عن القي والذين لم يعتادوا القي اذا قيئوا بالمقيئات القوية لم
تلبث عروقهم ان تتصدع في اعضاء التنفس وذلك لان موادهم لا تخرج بالقي لا بحركة عنيفة فيخشى منها انصداع بعض
عروق صدورهم فيقعون في السل انما يلزم ذلك الوقوع في السل اذا كان الانصداع في الرئة وسبب ذلك ان الانصداع
الكائن في اعضاء التنفس يعسر التحامه بسبب دوام حركة اعضاء الصدر وذلك موجب لبطوء الالتحام وفي الاكثر يلزم وذلك يتبع
ذلك العضو بسبب ضعفه عن استعمال غذائه اذا تقيح وكان في الرئة حدث منه السل لان السل قرحة في الرئة يلزمها
حمى دقية واما اذا كان في غير الرئة فانه لا يعرض منه سل لكنه حالة شبيهة بحال صاحب السل بسبب ما يلزم ذلك من نفث
المدة والقيح ومن اشكل امره اي من لم يعرف من امره انه يسهل عليه القي او يصعب جرب بالمقيئات الخفيفة كالماء الحار
وماء الشعير والسويق او بالاخف من الانصداع لو استعمل القي القوي اولا فان سهل عليه جسر بعد ذلك علي استعمال
القوية كالخربق ونحوه وفي بعض النسخ عليه كالخربق ونحوه وهي زيادة لا يحتاج اليها ولا يليق بفصاحة الشيخ لان الصواب
استعمال القوية قد لا يليق فان كان من لا يجب ان تقيئوا وفي بعض النسخ فان كان ممن يجب ان لا تقيئوا وهذا هو الاشبه
بل الصواب علي ما لا يخفى والمراد انه ان كان من القوم الذي يجب ان يجتنب فيهم القي اما بسبب ضيق صدورهم ونحو ذلك من
الامور المانعة الطبيعية او بسبب عدم عادتهم وعسر عليهم القي واحد ولا بد من تقيئته بسبب مرض عرض لا يصلحه الا القي
فينبغي ان يتدبر بالتدبير الذي ذكره الشيخ فانه يسهل خروج المواد التي في بدنه بالقي وهو ان يهيئه لسهولة القي ويعوده
ذلك بالتدريج علي ما قال فيغذيه اولا ويعوده وذلك ان تغطيه الاغذية الملينة فانها ترخي المعدة وتغشيها والدسمة ايضا فانها
مع انها ترخي المعدة يطفو علي فمها وتعين علي القي والحلو ايضا كالحلوا فانها تفعل فعل الملينة في الارخاء واذا كانت الاغذية
فان ذلك يكثر رطوباته ويتميز مقدارها ثم استعمل القي فان حركته تسيل تلك الرطوبات فتحدرها الي المعدة ويسهل
خروجه بالقي والي ما ذكرنا اشار بقوله ولين اغذيته ودسمها وحلها وودعه عن الرياضات وفي بعض النسخ ودرجه
في الرياضات والصحيح هو الاول ثم استفرغه اي بالقي ويشترط ان يكون في الصيف والاوقات الحارة لان الاخلاط تسيل
بالحرارة الحارة وتتحرك الي اعالي البدن بطبعها وبحركة الهواء الحار بخلاف الشتاء فانها فيه يميل بالبرد الي الغلظ ويرسخ في
قعر المعدة فيعسر القي ولان الصدر والاحشاء وما فيها من المفاصل والعروق والرباطات في الصيف مسترخية فتحتمل الانبساط

والمعدة

والمعدة وفي حالة القي بخلاف الشتاء فانها فيه يكون صلبة غير مواتية للتمدد سيما في القضاف فان نكاية البرد فيهم اسرع وهذا مانع ابرله
مما استعمال القي في الغذاء ومن كان ضيق الصدر ضعيف النفس خامل الصوت ناتي الحنجرة طويل الرقبة وفيه مادة السل
وخشونة الصدر وما اشار الشيخ اليه كثيرها وشرحنا فلا حاجة الي الاعادة وسعفه وفي بعض النسخ واستعد الدسمات
والادهان بشراب فانها تعينه علي القي واطعم قبل القذف اغذية جيدة خصوصا ان كان صعب القي فانه
ربما لم يتقيأ فيحلل الطبيعة فان يحد بالجيد خير من ان يحد بالردي اما الفايدة في اخذ الاطعمة قبل القي ان
القي علي الامتلاء اسهل منه علي الخلاء لانك قد عرفت ان دفع الكثير امكن من دفع القليل وايضا فان الغذاء لدفاعة اخرى وهي انه
يحشو تجويف ما يلاصق من خمل المعدة من المواد اللزجة المتخلفة عن الكيلوس واما اشتراط فيه ان يكون جيدا لحوفها فانه يبقى
منه شيء فان الخلط المذكور ربما لا يمكنه ان يستقصي تنقيته معدته بالقي اما لانه لم يكن معتادا للاستفراغ او لان به مانعا
طبيعيا مما ذكرنا فاذا بقي منه شيء فلان يبقي الجيد ولا يبقي الردي خير من ان يكون بالعكس فانه متى بقي من الردي شيء تولد منه
مادة ردية ربح يكون ضرر هذا القي اكثر من نفعه هذا بحث الشيخ في استعمال الغذاء الجيد فان قيل ان صاحب الكامل حين تكلم
في القي من حفظ الصحة قال وما فالاوقات التي يجب لاصحاب الابدان الصحيحة من الغالب عليه البلغم فينبغي ان يكون ذلك قبل
الغذاء وبعد الرياضة والاستحمام وذلك لتذوب الاخلاط وتتسع المجاري فان لم يسهل قبل اخذ الغذاء فبعد التملي من الاغذية
الملطفة بمنزلة اكل السمك المالح والبصل والشبث والخردل واما اصحاب الابدان القضيفة ومن كان في معدته مرار فينبغي استعمال القي
فيهم من غير رياضة لكن بعد الاستحمام بالماء الحار وبعد الطعام والشراب وهو ان يعطي التربد والبطيخ والسمك الطري والانبذة
وذلك من كان معتدلا بين القضافة والسمن وفي معدته فضول مختلفة فينبغي ان يكون استعمال القي فيهم بعد تناول اغذية
مختلفة الطبائع والطعوم فيكون بعضها حلوا وبعضها مالحا وبعضها يهيج القي ويشربون بعدها انبذة مختلفة حارة وعفصة
وبعضها حلوة حديثة وان يكون شربهم بعد الغذاء كثيرا متواترا وان يقيئوا بعد الشرب بساعة لئلا ينفذ الشراب عن المعدة ويغذيه
الغذاء بعده ولتجتهد تنقية المعدة من جميع ما حصل فيها وقال ابو سهل المسيحي في السادس والعشرين من كتابه فينبغي ان يحرك
الانسان قبل القي وذلك ليخف البدن ويرق الاخلاط وينفتح المجاري وليتناول من الاشياء الملطفة للاخلاط الغليظة وليحذر
الحمام لانه يذيب الاخلاط ويرققها ثم ياكل اطعمة كثيرة مختلفة واشربة مختلفة ثم يلبث قليلا ويستدعي القي فان الكثرة تفتق
المعدة وتماس كلية تجويفها واما الاختلاف فلئلا يشتمل المعدة عليها اشتمالا شديدا لان المعدة تمسك الطعام الواحد اشد من تمسكه
اسرع اذا كان من نوع واحد واما اللبث قليلا فليختلط ما في المعدة من الفضول بالغذاء ويخرج معه هذا كلام هذا الفاضل وذلك
كلام صاحب الكامل وهما ينافيان كلام الشيخ فالحق بينهما قلنا لا منافاة بين الكلامين فان الشيخ قال ما قال فيمن لم يكن ذا مانع
باستعمال القي او به مانع طبيعي ثم احتاج اليه واردنا ان نحدد في استعداده ولا شك ان الغذاء المستعمل في مثل هذا الوقت يجب
ان يكون غذاء جيدا فان المعدة ربما لا تقذف كل ما فيها اذ ربما لا تستقذف كل ما فيها لحوفا من المانع الطبيعي في الاستقصا
في القي وعلي التقديرين يبقي من الغذاء شيء في المعدة لا محالة فلانه اذا كان جيدا لم يخف منه شيء بخلاف ما اذا كان رديا
وصاحب الكامل وابو سهل ذكرا ما ذكرا فيمن كان معتادا للقي ولم يكن به مانع طبيعي فان الغالب على بدنه او في معدته بعض
المواد المذكورة هذا ما يتعلق بالغذاء المستعمل قبل القي وقد تقدم لنا الكلام اخرنا في البحث الاول من مباحث الفصل الرابع
البحث الثاني في التدبير الذي يكون بعد القي قال رحمه الله واذا تقيأ بعد طعام اكل للقي فليدام اي المتقي المذكور

بالاكل الي ان يشتد الجوع وذلك لان المدافعة بالاكل بعد اخذ الغذاء التي واجبة لوجهين احدهما ليتسرع المعدة من حركة التي
ومن تقذف ما فيها وثانيهما ان التي على الطعام انما يكون بعد ان تاخذ المعدة حظها من الغذاء لما عرفت من ان طبيعتها الداخلة
تقتصر بما يرد عليها من الغذاء على سبيل التلهف اي تسكين الم الجوع قبل اخذ الغذاء عقيب ذلك الي كانت المعدة غير
مشتاقة اليه لكونها مستغنية عنه ما دام لم تشتق اليه لم يشتد اشتهاؤها عليه فيفسد ويتولد عنه رياح وقراقر ونحو وهنا كلام
في هذا المقام اجود من كلام صاحب الكامل فيه لانه قال احب ان يكون التي ولا ينبغي ان يتناول الغذاء بعد التي الي ان يمضي عليه
ست ساعات او اكثر فان من الناس من لا يحتمل تاخر الغذاء الي هذا الوقت وهو القوي المعدة الناهض الشهوة كالشاب
ومن يجري مجراهم اما اذا لم يحصل الوقت شدة الجوع كان ذلك مناسبا صحيحا في كل شخص فان في شخص بعينه وذلك الغذاء بعد ذلك
الي ان يشتد جوعه فالواجب ان يعطي الغذاء ثم اشتداد الجوع تارة يكون في ست ساعات وتارة يكون في اكثر منها وتارة
في اقل لانه يختلف بما ذكرناه والحكم العام فيها جميعا شدة الجوع ومما يجب ان يراعي بعد الفراغ من التي ان يتمضمض المتقي بما حكا
ترات ومنهم من قال بالخل وذلك ليزول ما بين الاسنان من المتقي من الغذاء الصاعد من المعدة فان مثل هذا اذا بقي بين
الاسنان عفن وفسد وافسد الاسنان **ويسكن عطشه** اي الذي يحدث من التي اذ لا بد ان يعقبه عطش قوي وذلك لوجوه
اما لحرارة الغذاء المستعمل واما لحرارة الماء المستعمل واما لحرارة الدواء المستعمل واما لانه استفراغ وقد علمت في شرح الفصل
السادس ان كل استفراغ يبلغ الي الحد الواجب فلا بد ان يحدث عطشا **بمثل شراب التفاح دون الماء ودون الجلاب
والسكنجبين فانهما يغثيان** قال القرشي معناه ويسكن عطشه بمثل شراب التفاح مع السكنجبين دون الماء ودون الجلاب
لانهما يغثيان وزاد المسيحي عليه وقال اما الماء فلانه ان كان حارا اغثى وان كان باردا اكثف جرم المعدة وحبس ما يتحلل من المواد
وغثت واما الجلاب فلان فيه جلاء وارخاء وذلك مما يعين على التي والمراد بمثل شراب التفاح ما فيه قبض وتقوية للمعدة جبرا
للضعف الحاصل لها من الحركة وتفريح القلب ودفعا لنكاية ما ارتفع اليه من الابخرة الاغذية والردية وهذا مما يخلف على
ابدال ما فوض ما ذهب منه وتقوية للقوي في زمان قليل واشتغال المعدة بشربها من ان ينصب اليها فلم ثم قال القرشي وارتضاه
المسيحي والنافية فان ذلك يكون بمثل شراب التفاح مع السكنجبين هي ان يحصل بشراب التفاح تقوية المعدة وغيرها
مما ذكرنا وبالسكنجبين جلاء ما يبقي في المعدة من الرطوبات واحدارها وتقطيعها وتلطيفها ولا يخفى ان لو كان بدل السكنجبين
شراب الحماض او شراب الليمون لكان افضل لما فيهما من التقطيع لاجل الحموضة وتسكين المواد ما لا يخرج والقبض والتفريح والعطرية
ودفع المواد واما السكنجبين فانه لا يخلو عن غثي ما وينبغي ايضا ان يكون مع ذلك شيء من ماء الورد وقليل من المصطكي
وان يكون تناوله قبل اخذ الغذاء وبعد الفراغ من التي بزمان قليل هذا ما قالاه وفيه نظر لان المعنى الذي ادعاه القرشي
فلان اللفظ لا يساعد عليه لان تكرار لفظة دون في الجلاب ودون السكنجبين يدل على ان حكم الماء يخالف حكم الجلاب وان
حكم الجلاب والسكنجبين واحد والحكمان صحيحان اما الاول فلان المراد بالماء على ما يدل عليه السياق هو الماء البارد اذ لا يليق
ان قال ويسكن عطشه بمثل شراب التفاح وغيره من الشرابات دون الماء الحار كالماء البارد لانه يمنع المعدة ويردها
بعد تحركها المنفعة بالتي على ما ذكره المسيحي في الفصل الثاني عشر عند الكلام على قوله ويمنع من شرب الماء لانه ذكر هنا من
للغثية والا لما فصل بين الماء والجلاب بلفظ دون لان ذلك لا يناسب لان غثية الماء الحار يخالف غثية الجلاب لانا نقول
لو كان كذلك لوجب ان يفصل بين الجلاب والسكنجبين لاختلاف غثيتهما لان الجلاب يغثي بالارخاء والسكنجبين بالتقطيع

وهذا هو الحكم الثاني وهو صحيح ايضا وعلى هذا لا يبقى اعتراض على كلام الشيخ مما ذكره بعض الشراح بذكر بعض السكنجبين غيره **ويغذا بالملائم من زيرباج كرنباج**
وهو على ما قاله المصري انه يطبخ الزيرباج بعض الطبخ ثم يؤخذ ويقلى على النار على وجه الذي يكون في اخذ الباذنجان سيما اذا كانت التي من الهضم
ثم يستعمل وانما كان هذا هو الملائم لان المعدة تعبت بالتي وضعفت وذلك يعجز عن هضم ما غلظ من الاغذية فيكون الغذاء اللطيف
السريع الهضم افضل لمعدته المعدة على هضمها واحالتها كما ينبغي وقد علم ان لحم الطير الخفيف من لحم ذوات الاربع لانه اكثر حركة لا سيما البري منها
لا كثافة فيها واما ما يكون من لحم الطير افضل مما لا شيء ان يكون القنابر لكونه لطيفا سريع الهضم كثير الغذاء ايضا لان البدن يكون قد
تاخر عنه الغذاء زمانا طويلا فيكون الغذاء الملائم هو الزيرباج لانه يجمع هذه الاوصاف كما مع ما فيه من تقوية وقد جاء في الاخلاط والصاحب الكامل في
ان لم يكن الغذاء ذا ريح وطعام ويجعلانه لانه كم فيه القصد والمقصد والمعتدل منها وربما جمع كل واحد منها الغذاء بعد التي والزيرباج لطيف
الصلاية ويجعل الخبز الملائم والطبيخ لما اعتدل بين ذلك **ويقلل الماء بعده** اي من الشراب ويجب ان يكون قد امتلأت عليه المعدة
ما ذكرناه وذلك لانه يوجب احدهما اعانة المعدة على الهضم لئلا يتغير عن هضم الزيرباج بسبب ما عرض لها من التعب وثانيهما لئلا ينقص وبسط التي
وثانيهما تنفيذ الغذاء المذكور الي الاعضاء فانه ما دام الغذاء سريع الهضم كذا اذا استعمل بعده الشراب نفذ الي الاعضاء اسرع مما ينبغي
ومن تقيا قاصدا الي ... بعد طعام اكله للتي فلا يخلو اما ان يكون له عهد به عادة او لا يكون فان كان له ذلك عهد كما عرف
لتدبير ... ولم ... فانه ... الحافظ المذكور ... وعشرة ... لم ... عادة يجب ...
في اوقات معلومة فلا يجوز له تاخير الغذاء بعد التي مقدار نصف نهار وذلك لوجهين احدهما القوة الشهوة المعدة وقد علمت ان حركات
شهوته معتادة قوية حتى لو تاخر الغذاء عنه حدث له غشي وثانيهما ان ذلك يوجب انصباب السوداء الي المعدة بسبب طول زمان خلوها واشتطالها
لغذاء وان لم يكن له عهد ... على ما قال **وان لم يكن له عهد** فلا يخلو اما ان يكون في نفسه سريع الجوع او لا يكون كذا فان لم يكن كذلك فلا يجوز تاخير
غذائه الى ... المذكور وذلك لانه من غير في نفسه سريع الجوع في الغالب يكون قوته ... من الشهوة ... الطعام انما ... او ...
عليا انه ما ... ان اكثر بحرارة وذلك ... ان يكون في النفس سريع ... الي ... ما ... ان يكون ...
من ... فانه لا يجوز ان يكون في نفسه وذلك ... الي ... المعدة ... كان في نفسه سريع الجوع على ما قال **وكان في**
نفسه سريع الجوع يؤخر الغذاء الي نصف النهار اي الي مقدار نصف النهار لا انه يؤخر الي وقت استواء الشمس الذي هو نصف النهار فان
ذلك لا يصح الا اذا كان الطعام ... اكل بكرة النهار واما ... ذلك ساعة ... فانه لا يكون ... الانتظار الي ... وقت
من هذا الذي ... ان الذي يقذف ... يجب ان يكون تاخير الغذاء اكثر وذلك لامرين احدهما ان تقذف ... في الصورة المذكورة يكون
في غالب الامر لقصور في الهضم وذلك يوجب تاخير الغذاء لتكون قوة المعدة على الهضم اكثر بسبب طول الاستراحة من تعب التي وثانيهما ان ...
فتجد ... بتقصير تاخير الغذاء لاحتمال ... الحمى ... من الغذاء والمسيحي ... الحمى ... وقال ... حدوثها في النفس
فان الغذاء في المعدة بسبب ... الحرارة ... الى الاختلاف ... كان في نفسه ... من المعتاد تاخير الغذاء
الي نصف النهار حتى ينهضم الفضلة المحتبسة الموجبة للاختلاف وفيها نظر اذ اللفظ لا يساعد تفسيرها لان ... ولانه ... على
الاختلاف **والشرب قبله** اي قبل اخذ الغذاء وبعد ... **ماء ورد حارا** حتى يغسل المعدة ويقويها وفي بعض النسخ ... المسيحي
ويشرب قبله ماء باردا او حارا وفسر بان البارد يستعمل بعد ... الحار يستعمل اذا لم يكن سببه ذلك ... اصلا
... **وتحقق ... السوداء** وفي بعض النسخ **ودام به** ... وذلك لان ... في السوداء في غالب الامر ...
في المعدة بسبب ... وذلك ... المذكور لان ... المعدة ... اليها ... من ...

لبهان السوداء ويفرعها والى ما يقطع البلغم الكائن فيها ويلطفه ويحلله والاستفراغ بقولا قابض وكذلك ما يقطع الدم السائل والمائل ويقطع
وكونه حادا لا يحادقها على اختلاف المختص والمراد منها شى واحد وهو سوء الجوهرية الحريف فيكون ابلغ في التقطيع والتحليل وكونه حارا بالفعل
فيكون محللا والى ما ذكرنا اشار بقوله فليوضع على معدة اسفنج اى حاية سرح خلاها وقيل وفي بعض النسخ حادا والمعنى واحد
واما نسلم يدوم به فذلك فقد فهم وذلك التدبير بما يوجب الحل من زيادة القيع اذ لا شك ولا خفا ان هذا مع لذع السوداء المعدة ردى ضعيف
قال المسيحي على بعض النسخ من قوله ودام به هذا الوجع لان هذا ما يكون ثلاثة امور اما بلغم حامض كائن فيها واما السوداء تنصب اليها واما سوء
مزاج بارد ويخص البلغمي والسوداوي ثقل المعدة ونفخ وجشاء الغذاء المستحيل اذا تغذى ويفرق بينهما باللون وهو ان البلغمي ابيض
اللون والسوداوي اسود اللون ويخص سوء المزاج خفة في المعدة وان يخرج الغذاء المستحيل الى الحموضة … والتدبير المذكور
يخص نفعه للحادث عن البلغم فقط فان الخل بسبب حدته ولذعه ربما يضر السوداء وعلى هذا كان الواجب على الشيخ ان يقول ومن
عرض له في حامض بلغمي فليوضع على معدته كذا وكذا هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر اما اولا فلان دوام في السوداء لا يكون البلغم حامض
كائن في المعدة لانه لا يوجب في السوداء فضلا عن دوامه وانما يوجب في البلغم في البلغم الحامض واما ثانيا فلان سوء المزاج البارد
ما لم يولد السوداء في المعدة او في الكبد فينصب اليها واما الاول باطل لوجهين احدهما ان تولد السوداء انما يكون في الكبد لا في المعدة
وثانيهما انه لو كان كذلك لوجب ان يخرج السوداء بالغذاء المستحيل … الا ان يكون … ينصب الى المعدة وعلى الاول الثاني
وعلى هذا لا يكون لدوام في السوداء سبب الا دوام انصباب السوداء الى المعدة لانه ثلاثة على ما توهم واما ثالثا فلانه عند ما ذكرت
ومعان من يكن متميم به في السوداء فان في غالب الامر يكون البلغم في معدته بسبب ضعفها فلهذا يوهم ان الواجب ما ذكره وان ما ذكره الشيخ
شامع … وهو خطا … ما علم ان من الناس من يكون له اوقات معلومة … وسرع بذلك وسبب هذا …
المادة المذكورة الى المعدة وذلك لا يعرف الا الضعف المعدة وتهيؤها لتلك المادة واما الكثرة … في البدن فيكون انصبابها الى المعدة في المجرى
المتصل منها والاجود ان يكون طعامه الذي يخلفنا فان الواحد ربما اشتملت عليه المعدة خشاته برئه اى … الواحد وربما
ان هذا مناقض لما ذكر اولا … جيد … متناقض في الحقيقة لوجهين احدهما ان حكم بالجيد انما كان فيمن لم
يكن له عادة بالقى … مانع طبيعي فان من كان بهذه الصورة لا يمكن ان يستقصي في … تخريج ما في معدة اجمع وحكم بالاغذية
المختلفة انما هو فيمن له عادة باستعمال القى وليس مانع طبيعي وثانيهما … مختلفة يحتمل ان يكون كلها جيدة وذلك لا ينافى …
ربما اشتملت عليها المعدة واعلم ان الغذاء المستعمل للقى سواء كان جيدا او لم يكن الواجب ان لا يجاد مضغه …
ما يهاجره ما في … المعدة ويجب ان يعلم … ان القى تارة يستعمل لتنقية المعدة … المراد … من الكيلوس …
يستعمل لقلع المواد من اعضاء اخرى فان كان الغرض به الاول فليكتف في ذلك باستعمال المقطعات الملطفات مثل الماء الحار …
او الخنطل … والشرب … المعدة … وان كان الغرض به الثاني فليستعمل …
كانت المادة المراد اخراجها بالقى … اعدادها لذلك باستعمال الحركة … وباستعمال المطلبات ان كانت المادة …
او باستعمال المقطعات الملطفات ان كانت رطبة لزجة ثم استعمال القى … يجب ان يعلم ان اكثر ما يخرج بالقى البلغم ثم الصفراء
ثم السوداء … البلغم … في المعدة لانه … هناك …
… المعدة … في المعدة … السيحي … الصفراء فانها …
يكون يخرجها قليلا ايضا ويكون ذلك … السوداء … الذي يكون … الشراب … حار …

كان به احد هذه الامور المذكورة كانت … السوداء اكثر من … المراد واعلم ان اكثر خروج الصفراء في القى الاختياري بالماء البارد لانه
يكشفها ويجمع … البلغم بالماء الحار لانه يقطعه ويلطفه … للتفريح والتبريد وبعد القى الرطب اى البلغمي وهو الذي يخرج
فيه رطوبات بلغمية وفي بعض النسخ وبعد في الطرة … الاول اكثر يتضع بالعصافير والنواهض لان الرطوبات البلغمية
انما يخرج بالقى اذا كانت المعدة ضعيفة رطبة … يتضع بالعصافير والنواهض … الحمام التي …
ويسرعة انهضامها وبعدان لا يترك على طعام لطافتها فانها تفسد بطئة في المعدة … ان ذلك …
المذكور وفي نسخة المسيحي وبعد القى المفرط قال ومراده بالقى المفرط … البلغم … الاغذية النافعة من ذلك
… ذلك على سبيل المثال … ان يلطف الغذاء بعد القى المفرط سواء كان …
… بالاعنى وادخل الحمام وفي بعض النسخ … المسيحي وبعد دخول الحمام … الكلام …
على العصافير والمراد بالحمام الحمام الحقيقي … الحمام … الحمام اليابس … الرطوبات
… المسام … المادة … قال القرشي … الحمام … اكثر النسخ
ان يكون دخول الحمام بعد القى … دخول الحمام وقال المسيحي … الحمام …
… ان من كان الغالب عليه المادة البلغمية الواجب ان يكثر من دخول الحمام المذكور … ذكره القرشي … لانه …
الواجب على من الغالب عليه البلغمية … دخول الحمام المذكور … سياق الكلام في هذا المقام … الحمام …
الحمام ان يكون بعد القى لا اعم … الاتياب الثاني البحث الثالث في التدبير الذي ينبغي ان يكون في حال القى قال رحمه الله واما
في حال شرب المقيئ يجب ان يراعى امورا اربعة احدها ان يراض … رياضة … باعياء فان ذلك يسيل المادة …
… الانقلاع فيكون انقلاع المادة … اكثر … التي هي … التخريج وتقطيع …
… بعض الاعضاء واما اسهل … لان … اسهل … قال الامام …
… فلذلك … الحركة … السفن … الابدان …
استفراغ … الى هذا الشارح بقوله فيجب ان يخرجه …
… وربما اشتغل … وفي بعض النسخ … ان يكون … في انصباب …
على ما قال وذلك في انصباب … لان … يكون … اسهل لان المسام تتسع في ذلك الوقت …
المراد … على ما قال ويجب عند القى ان يعلى عينه بعصابة ثم يشد اى الزيادة
… التي … الاعلى والعين … في اعلى البدن … ذلك رطبة
… المادة … الرياضة … ان يكون …
العين … عليها … ويعصب بطنه
بقماط وذلك لان الاحشاء … الحركة المذكورة على
العادة لين … شدا معتدلا وذلك لان الشد الضعيف … والشد القوي يوجب …
من انبساط المعدة التي يكون … المادة … ينبغي ان يكون … الشد قويا … ذلك …
في دفع المواد الى فوق والاشياء المعينة للقى الاشياء … ثلاث مراتب قوية وضعيفة ومتوسطة والحاجة الى ذلك ماخوذ من

خمسة اشياء احدها مقدار المادة الى اخراجها فانها متى كانت كثيرة استعمل القوي فيتمكن من جذبها واخراجها ومتى كانت قليلة ما
يكفي في اخراجها ومتى كانت متوسطة فمتوسطة وثانيها قوام المادة فانه متى كانت غليظا فيستعمل القوي لانها لغلظها لا يطيع
الابدواء قوي قال الامام ابقراط في رابعة الفصول من كان الغالب عليه المرة السوداء فينبغي ان يستفرغه اياها من اسفل بدواء اغلظ
او ضعيف الصدر الى قياس واحد قال جالينوس المراد بدواء اغلظ اي اقوي وانما كان كذلك لان هذه المادة لغلظها وارضيتها لا
تواتي الا لدواء اغلظ قويا ولا تخرج بسرعة فيكون قوة القوي لزيادة ثقلها حيث جعل هذا اولى مما قال لما فيه من ارتكاب المجاز في تسمية
الدواء الاغلظ بالاقوى وانما يجب ان يكون من اسفل لانك قد عرفت ان الجذب ينبغي ان يكون الى خلاف جهة ميل المادة والاستفراغ
الى جهة ميل المادة ولا شك ان هذه المادة لغلظها وارضيتها يهبط الى اسفل كما ان الصفراء لما كانت لطيفة مرارية تصعد الى فوق
فلهذا كان استفراغها من جهة الاعالي اجود والى الاشارة بالضدين لانهما متضادان في القوام وجهة الميل اما الى تحريكها المادة الى اسفل
وتحريكها الى فوق اذ الحركات متضادتان فيكون التحريك متضادا وهو تحريك الاستفراغ والقياس الواحد هو القياس من الاعلى في
استفراغ المواد من حيث هي اليه اميل والغرض من هذا ان السوداء اذا لا تنع ميلها الجهة التي هي موافقة الاسهال لا يخرج منها الا
بدواء قوي فكيف الحال في اخراجها بالقيء فانه لا بد وان يكون بدواء قوي بل اقوي ومتى كان قوام المادة لطيفا فيستعمل اللطيف لانه
يكفي في اخراجها لانها بطبعها مائلة الى جهة المخرج ومتى كان متوسطا يجب ان يكون متوسطا وثالثها موضع المادة فانه متى
كان بعيدا كما اذا كان اقاصي المفاصل فينبغي ان يكون قويا ليقدر على اخراجها ومتى كان قريبا يجب ان يكون ضعيفا لانه يقدر
على اخراجه ومتى كان متوسطا فيكون متوسطا ورابعها العادة في القيء فانه متى كان مستعدا له التي معتادا للقيء فيستعمل القوي
عند الحاجة بلا خوف ومحذور ومتى كان غير معتاد له فلا يقدم على القوي بل يستعمل اولا الضعيف ثم يتدرج الى ما يحتاج اليه من القوي ومتى
كان متوسطا في ذلك فيأخذ المتوسط وخامسها القوة البدنية فانها متى كانت قوية استعملنا القوي في ذلك لان القوة فيها احتمال
لذلك ومتى كان ضعيفا استعملنا الضعيف ومتى كانت متوسطة استعملنا المتوسط اما الادوية القوية فمثل الخربق الابيض والاسود
والكندس والجلاهنك والكنكرزد وجوز القيء وجوز ماثل والوطينا والبيوزنج والربع وعروق القثاء اذا اخذ منها الماء وقد طبخ
فيه الشبث وبزر الفجل والفجل المغرقة والخربق واليبوف واما الضعيف فمثل الحار وماء الشعير والسكنجبين وشراب اللفاح
المطبوخ في الشبث وورق السوسن والعليق والترمس وبزره وحب القرع والماء المذاب في العسل والشراب الحلو واما
المتوسط فمثل اصل البطيخ والخيار وبصل النرجس اذا طبخ في الماء وشرب ذلك الماء ودهن السوسن وطبيخ الزوفا وماء الفجل
ولباب القرطم ودهن الفجل وحب الصنوبر وحب العقد اذا طبخا ودقا في الماء والماء المطبوخ فيه الحلبة والحمص المدقوق او
الزوفا اليابس او الحاشا او الباذروج او الفوذنج النهري والدماغ والحرف ففي هذه الادوية المبنية على خلاف مراتبها غرابة يجب ان يعتبر
في المرتبة الاولى في مقاديرها واستعمال بعضها اما الخربق فمقدار ما يستعمل منه درهمان واصلاحه ان يستعمل قبله طعام خفيف
ثم يتخذ حسو من دقيق الحنطة والشعير ودهن خل ويطبخ فيه بزر الفجل ثم يحسى ثم يستعمل ذلك الحسو واما الكندس فمقدار ما
يستعمل منه من نصف مثقال بعد ان يدق وينخل بحريرة واصلاحه ان يداف بصفار ثلاث بيضات ثم يستعمل ويشرب بعده ماء قد
طبخ فيه شعير وحضض واما الجلاهنك فمقدار ما يستعمل منه من نصف درهم الى درهم ومتى اريد تقوية فعله فيستعمل معه ماء
العسل واصلاحه ان ينعم سحقه حتى يظهر دهنه ثم صب عليه ماء طبخ فيه باقلا مقدار [illegible] اواق ماء ويمزج من دهن حل واما الكنكرزد
فمقدار ما يستعمل منه من درهم الى درهمين بعد ان يدق دقا ناعما ويخلط معه شيء يسير من الطين الجبلي ويشرب بماء حار واصلاحه ان

ويشرب بعده ماء قد طبخ فيه شبث يابس وزن عشرين درهما ويكون مقدار الماء نصف رطل او يخلط بشيء من العسل واما جوز القيء وجوز
ماثل فالمقدار المأخوذ منهما واصلاحهما كما في الكنكرزد واما الوطينا فالمقدار المأخوذ منها درهمان بعد ان يدق وينخل ويخلط بماء حار
ويشرب واصلاحه ان يطبخ في الماء تين يابس ويخلط به وبقليل دهن حل واما البيوزنج فالمقدار المستعمل منه من خمس عشرة حبة الى عشرين
حبة بعد ان يدق وينخل ويخلط بماء حار واصلاحه ان يطبخ الشبث في ماء ثم يطبخ هو في ذلك الماء ويستعمل ذلك الماء واما الربع
[illegible] فالمقدار المستعمل منه مثقالان بماء حار بعد ان يدق وينخل ويخلط به واصلاحه ان يطبخ في الماء
زبيب ويصفى ويخلط به ويستعمل واما بزر الفجل فمقدار ما يستعمل منه من درهمين الى ثلاثة دراهم بعد ان يدق وينخل ويخلط بماء حار واصلاحه
ان يخلط بالماء ودهن حل واما الفجل المغرقة الحريق فمقدار ما يستعمل منه من ثلاثة دراهم الى اربعة دراهم واما كيفية استعمال الفجل
فهو ان يدق ويستعمل ماؤه بماء حار او يطبخ في الماء بعد دقه ثم يشرب واصلاحه اصلاح الخربق [illegible] واما اليبوف فمقدار ما يستعمل
منه درهمان او ثلاثة دراهم بماء حار واصلاحه ان يخلط بالماء ودهن حل واما باقي الادوية فلضعفها لا يحتاج الى اصلاح الا بعض
ما ذكر اشار بقوله وهي الحرف والفجل والطبيخ والفوذنج الجبلي الطري لانها تقطع المواد الغليظة اللزجة وتلطفها وتهيئها
للاندفاع بالقيء والبصل والكراث لتهييجهما الغثي وتحريكهما وذلك مما يعين على القيء ويسهله بسبب امالة المادة الى فوق والشبث
المنقوع في العسل لانه يغثي ويحسو باطن بحلاوة فاذا فعل مثل ذلك والشراب الحلو لتحريره بغلظته والفوذنج
فانه يعين على القيء بسبب دهنيته التي ترخي المعدة وما يشبه ذلك كمن الحمر الشقيط المحول في الدهن [illegible]
[illegible] كالعسل الماء المدلس والمشروبة يسمونه الفتوح وهو [illegible] بلسان الاعاجم وما ذكره ابن جميع من ان
هذا الاسم جار في كلام فاضل الاطباء جالينوس الا انه لم يذكر [illegible] ثم قال واهل السواحل في بلاد الشام يتخذون طعاما من القثاء
يسمونه بهذا الاسم على هذه الصورة يحمل القثاء في الماء ويلقى فيه شيء من المصطكى ويطبخ حتى ينعقد ويلقى في اناء [illegible]
[illegible] تحت الثلج [illegible] من الغبار [illegible] فيقطع ويلقى عليه جلاب او عسل ويؤكل باردا في زمن الصيف ثم قال
بعض الاعاجم ان [illegible] ما يتخذونه من دقيق الحنطة كما يتخذ الكولاي الكاجي ويلقى دهنا ويؤكل بالدبس وهذا اشبه بما صنعه
الرئيس [illegible] فان الاشبه بل المراد ما ذكرنا الا ما ذكره لانه [illegible] فلغلظه ولزوجته [illegible] يعين على القيء والبطيخ والقثاء
وبزرهما او شيء من اصولهما منقوعة في الماء ممزوجة مع حلاوة وذلك بسبب الخاصية والشونيز والعسل بسبب الجلاء و
شراب السكنجبين [illegible] على قليله بل الشرب كثيرا [illegible] التي يجب ان يراعى في استعمال الادوية
امور احدها ان يكون [illegible] المعتاد وذلك لان القليل [illegible] المعدة [illegible] ربما [illegible] ايضا فانه
دفع الكثير لكن من دفع القليل فان الكثير يطفو على المعدة بسبب الكثرة فيسهل القيء وثانيها ان يكون [illegible] الادوية [illegible]
[illegible]
ذلك ايضا [illegible] ورابعها ان يستعمل القيء عند الفراغ من [illegible] ان يحذر [illegible] المعدة [illegible]
والقثاء اذا شرب بالعسل بعد الحمام قيأ واسهل [illegible] ان الحمام بتسخينه يلطف المادة [illegible]
ويقطع [illegible] في العسل فاذا اخذ [illegible] بعد الحمام [illegible] ومن الادوان
[illegible] فلا يجب ان يستعمل في ذلك الشرب القطع الشديد المراد [illegible]
القيء وذلك ثلاثة اوجه احدها ان القطع الشديد [illegible] الغذاء [illegible]

الا انه لا يمكن ان يكون القيء الاجود لان قبل ذلك تكون المعدة شديدة التشبع بما عندها من الغذاء وثانيهما ما ذكرناه وهو ان يبقى فيه
خشونة ما الى بعدها ما في خمل المعدة وثالثها الذي احدهما كان تزول عن المعدة بسرعة بسبب الحركة الناقصة الدافعة من ثقل
واستعمال الجاذبة من تحت وذلك مما يمنع التخريج بالقيء بخلاف ما اذا كان بالعكس **واذا استقى الانسان مستاقيا بمثل الخربق**
فيجب ان يستقى على الريق وذلك لئلا يكون ما يخرج بالقيء كثيرا فيه صعوبة واما الاغذى [illegible] الدواء المقيء [illegible] وكذلك
الدواء الضعيف انما يخرج القيء برفق فيكون ما يخرج في كل دفعة قليلا **ان لم يكن مانعا** المانع من ذلك اما ان يكون طبيعيا او لا يكون
اما الاول فكمن يكون بطبعه لا يمكنه القيء على الريق او لكن يكون معدته قوي الحس جدا [illegible] النوع الحريف اذا استعمل على الريق واما
الثاني فكمن يكون عادته ان لا يتقيا على الريق هذا معنى هذا الكلام والمسيحي قد طول في شرحه بما هو خبط وان اشتمل على فوائد
[illegible] وقال الملقى القوي كالخربق الابيض وما يجري مجراه لا ينبغي ان يقدم على استعماله الا
[illegible] في التشبع بحيث [illegible] وان كان [illegible] وكذلك كثرة ما يجذبه
الى المعدة والرطوبات المرادة فيزدحم بعضها على بعض ويضعف الدافعة عن دفعها ولاجل هذا كان من الواجب ان لا استعمال هذا
النوع فمن كان بدنه ممتليا بل المتوسط في القوة فان المتوسط لمثل هذا البدن اجود فانه يخرج مراده في اوقات بحيث يكون
دافعة معدته قوية على دفع ما يجذبه كل دفعة من اوقات اخذه ولا تستعمل الا في بدن [illegible] لا يقوى الدواء الضعيف
على [illegible] ويكون اخلاطه مع ذلك قليلة ومع ذلك الواجب ان يكون استعمال الخربق في مثل هذه الصورة على ما ذكره ابو سهل المسيحي
وهو ان يأكل بعد طعام خفيف [illegible] الخلط [illegible] من التشبع [illegible] ويستعمل
ولما كان الخربق الابيض كذلك امر بان يكون استعماله على هذه الصورة اما اخذ الطعام قبله [illegible] ان يلذع المعدة وايضا
فان المعدة [illegible] ويكسر قوته واما الاستعمال في [illegible] المذكور فلتنكسر قوته بالدهن [illegible] الريق واما الاشارة بان لا
[illegible] حمل المعدة [illegible] ثم قال هذا ما ذكره ابو سهل المسيحي في استعمال الخربق
وهو مخالف لما ذكره الشيخ ههنا وذلك لانه امر بان يكون استعماله على الريق من غير ان يخلط بشيء قال والذي يعول في هذا الباب
ان الشيخ قد [illegible] قال واذا استقى الانسان مستاقيا بمثل الخربق [illegible] الخربق وهذا المثل لا اشكال انه [illegible]
الخربق وهذا يجب ان يكون اخذه على ما ذكره وهو ان يكون على الريق لئلا ينجذب الى المعدة مواد [illegible] ويشتغل بما فيها
من الغذاء [illegible] المعدة [illegible] على ما ذكرناه [illegible] الضعيف فانه يخرج ما يخرجه برفق فيكون الدافعة المعدة [illegible]
على اخراج ما يخرج في كل دفعة هذا كلامه بالفاظه ولا يخفى ما فيه **وبعد ساعتين من النهار** [illegible] الخربق ينبغي ان
يكون في ذلك الوقت اذا كان على الريق اذا [illegible] الى نصف النهار لاشتد الجوع وذلك مانع من القيء واما اذا لم يكن على الريق فلا شك
ان تأخيره الى نصف النهار افضل [illegible] المواد بحرارة الهواء [illegible] الانتفاع [illegible] ما ذكره المسيحي وهو انه اذا لم يكن هناك مانع
[illegible] ساعتين [illegible] في المعدة [illegible] وذلك لاشتداد الجوع وضعف الطبيعة اذ
لو كان [illegible] بعد ساعتين من النهار [illegible] من النهار **وبعد اخراج الثقل**
من الامعاء [illegible] ان يكون الامعاء خالية فلا يقتضي انجذاب شيء من الثقل الى المعدة [illegible] الدواء المقيء
فاذا تقيا بالريشة [illegible]
الناس من لا يعرف ان يتقيا بالريشة [illegible] الدواء [illegible] بالحركة على ما قال **والحركة** [illegible] فان الحركة

[illegible] المادة ويرققها ويهيئها للخروج بالقيء [illegible] الماء وان [illegible] في الحمام على ما قال **والا دخل الحمام** لان
ما يفعله الحركة وزيادة **والريشة التي يتقيا بها يجب ان تلطخ بقليل من الحناء** في بعض النسخ **دهن الحل** وكل وجه
يرجع نظرا الى [illegible] الحل **فان الغرض** [illegible] **وربما قاما ان يتقيا** وفي بعض النسخ **يسهل**
[illegible] **واما ان يسهل** [illegible] ذلك [illegible] بعد [illegible] القيء فانه ينبغي ان يتقيا
ذلك ليكون معينا على القيء ومع كونه مسكنا للذع العارض من الغذاء [illegible] الاحشاء والمعدة
[illegible] الادوية [illegible] السموم [illegible] الادوية المقيئة [illegible] المواد الى اسفل [illegible] واما اذا كان
ذلك بعد كمال القيء فلا ينبغي ان [illegible] يستعمل مثل شراب التفاح [illegible] وما اشبه ذلك **وما يعين على ذلك** [illegible]
نفوذ فعل الدواء المستعمل للقيء **تسخين المعدة والاطراف فان ذلك يحدث الغثيان** اما [illegible] تسخين المعدة [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الاخلاط وقال الرازي واما [illegible] تسخين الاطراف [illegible]
وقال المسيحي [illegible] التسخين ان [illegible] المواد [illegible] شرط ان لا يفعل
[illegible] ذلك بالتدريج فان ذلك [illegible] المواد الى اسفل [illegible] من القيء [illegible] الاسهال بل المراد بالاطراف
اليدان فقط [illegible] الفصل الخامس وهو في الكلام في الاسهال [illegible] ويجب ان يسخن [illegible]
[illegible] تسخين المعدة هناك انما ذكر [illegible]
الغثيان بل [illegible] الطبيعة في [illegible] الدواء [illegible] القدمين [illegible] المواد الى
اسفل [illegible] الغثيان [illegible] المواد من المعدة الى الامعاء **واذا اسرع الدواء المقيء فاخذ في**
العمل سريعا فيجب ان يسكن المتقيء [illegible] الدواء من المعدة [illegible] بالقيء مع المواد الخارجة [illegible]
الطبيعة ليسكن الغثيان [illegible] المعدة **ويغمز الساق** [illegible] المواد [illegible] الى الاعالي [illegible]
[illegible] الى المعدة [illegible] في المعدة [illegible] **ويسقى شيئا من الخل** [illegible]
[illegible] على اخراج المادة **ويتناول التفاح والسفرجل مع قليل مصطكي** لان ذلك مما يسكن القيء [illegible]
الدواء في المعدة [illegible] واعلم ان الغرض [illegible] ان يطول [illegible] الدواء في المعدة ليكون [illegible]
[illegible] استعمل في هذا التدبير الخل والمصطكي لانه
[illegible] على القيء مع [illegible] اما الخل [illegible] واما المصطكي [illegible] قال المسيحي [illegible]
المفردات [illegible] الخربق والاسقنج والعصافير والنواهض والجرجير [illegible] والبصل والكراث وما
[illegible] والشراب الحلو [illegible] والتفاح [illegible] والسفرجل والمصطكي
ودهن السوسن [illegible] والبورق وشراب العسل
والسوسن [illegible] والنرجس [illegible] المطبوخ
والسمسم [illegible] واما الاسقنج [illegible] التي يكون [illegible]
[illegible] من الجوع [illegible] في الليل [illegible] ثم اذا اصبح
[illegible] شيء من ذلك [illegible]

اذا الصق بالجرح قطع بالسكين ويقطع نزف الدم باي ما وجد الكبر الجرم الطري وهو بارد في الاولى يابس في الثانية ومن خاصية الطري
انه اذا امزج الخمر بالماء وجعل فيه فانه يخلص الماء من الخمر ويخرجه انا نرجة يفعل شيئا من ذلك واذا احرق الطري وجعل على
الجراحات قطع الدم الجاري منها واذا وضعت قطعة من الاسفنج الغير المحرق داخل القروح فانها تاكل اللحم الزائد فيها وتنشف
بلتها واذا سحق المحرق وبل بالخل نفع من الاورام البلغمية فانه يحللها واما العصافير فهي حارة يابسة في الدرجة الثانية تزيد في الباه
لا سيما ادمغتها وتنفع من جميع العلل الباردة الرطبة كالفالج والاسترخاء والرعشة واللقوة ومن انواع الاستسقاء ومن اوجاع المفاصل
البلغمية والعتيق منها اسرع انهضاما واجودها اخص المعدة من المزبلة والمشوية منها اسرع الهضم والمطبخة دونها والمطبوخة
ارطبها غضا وارداها ما ليف الطبع وتفسد اللحم بعقد وينبغي ان يحترز من بلع عظامها فانها ربما خرقت المري في ازدرادها والمعدة
وطرقا المخرج عند الزحير لاخراج الاثفال بل الواجب ان يجاد مضغها وينقى لحمها من العظام وهي ضارة بالمحرورين واما القاقلي
فهي نوع من الحمام الذي لم يتكامل ريشها وهي حارة يابسة لا سيما البرية تزيد في الانعاظ وتنفع المبرودين ولمن يشتكي من الاوجاع
المذكورة واما العرعر فهو على نوعين بستاني وبري وكل واحد منهما ينقسم صنفين واحد صنفي البستاني عريض الورق شبيه
اللون ناقص الحرارة رخص رطب الطعم والثاني اوراقه دقاق وفيها تشرف وهو كثيرة جوانبها كبير شديد الحرارة واما البري
فاحد صنفيه يشبه الجزول شديد الحرارة يجمع في بحيرات وشبيه يعطف الناس الحرشا وشيء من شجيه خرد وابيار وهو شجر يقوم على
ساق اخضر له ورق كورق النخل شديد الحرارة وكلا هو البقل والصنف الاخر له زهر احمر وهو بجملته حار يابس في الثانية وابرده
احمر من البستاني في علل الباه ويهيج الانعاظ الا انه يصدع ويغري الاسنان ويسدد ويظلم البصر واصلاحه ان يؤكل معه الخس
ويستعمل بعده السكنجبين واذا دق الجرجير مع اسنانه وسقي به اصل الرمان الحامض تغذى الى الحلاوة واما الخل فقد تكلمنا فيه
واما الطلع فهو نوع من السمك صغير على قدر شبر يجلب من البلاد الحبش بنواحي اخلاط واجوده الحديث وهو حار يابس في الاولى
يلطف السوداء وينفع من جمع الريح وينبه شهوة الطعام ويقوي الباه ويقطع ما يحدث في المعدة من البلغم والمواد الغليظة الا انه
يضر بالطحال واصلاحه بالدهن واما الفوتنج فقد ذكرناه فيما تقدم واما القصل فهو على نوعين ابيض واحمر قال ديسقوريدس
انه يسخن ويجفف في الرابعة وتزيد في الباءة ويهيج شهوة الجماع واذا طلي به موضع البهق اذهبه واذا دلك به داء الثعلب انبت فيه
الشعر واذا اكتحل بعصارته يعدم شقيقة البدن ونفع من ظلمة البصر ومن نزف الماء واذا اكل نفع في الاستفراغ ودفع ضرر المياه المختلفه
ودفع مضرة باللبن الحامض او منقعه في خل الخمر واما الكراث فهو على نوعين بستاني وشامي وهو المعروف بكراث المائدة وهو
بكلا نوعيه يسخن ويجفف في الثالثة ويدر البول والطمث ويزيد في شهوة الجماع وينفع من البواسير ضمادا واكلا ويضر بالاسنان
يضر بالاسنان والبصر وينفع من الربو وضيق النفس واما الماء الشعير فقد تكلمنا فيه واما اللبان فهو جيد الابيض الكبير الحب
الخالي من السوس قال ديسقوريدس انه قريب من الوسط في التجفيف وهو حار في الاولى رطب مجلو بافي عقبه الريح
المواد الغليظة ويدر البول ويمنع تولد الحصا في الكلى والمثانة الا انه يحدث ساماث ردية ويحدث فيها رياحا ويدفع هذا باستعمال
الشعير معه ولن يطبخ معه الابازير الحارة واذا اكلت الدجاج قل بيضها واما الشراب فقد ذكرناه واما اللوز فهو على نوعين حلو ومر
فالمر حار في الثانية رطب في الاولى يلطف المواد الغليظة الحاصلة في آلات النفس ويذهب بالاثار الردية في ظاهر البدن
ويدر البول وهو مما يمكن الحلو اصلا ويقتل الكلاب واما الحلو فحار رطب في وسط الاولى يغذو البدن غذاء صالحا ويغسل ما
يفسد المرين اللطيف الا ان الحلو اكثر منه في ذلك ومن خاصيته انه يزيد في مخ العظام ويطلي ما في ظاهر البدن من الاثار الردية

واما العسل فقد ذكرناه واما البطيخ فهو على نوعين اصفر واخضر وهو المعروف بالرقي ويعرف في الدمشق بالزبش واما الاصفر فاجوده
المستطيل البالغ في الحلاوة وهو حار رطب في الاولى يدر البول والطمث ويفتت الحصاة الحاصلة في المثانة والكلى ويعين على اخراج
الرمل المتولد فيهما ويجلو ما في مجاري البول من المواد اللزجة وينقي البشرة مما فيها من الآثار الردية مثل الكلف والبرش والنمش
والدم المتولد منه يرطب البدن ويخصبه واجود ما اكل بين طعامين ماردا وما اكل على خلو المعدة ومن شانه ان يستحيل الى اي
خلط يجده في المعدة واذا استحال في المعدة استحال الى كيفية جيدة واجب تقدمه في مثل ذلك الوقت واما الرقي فبارد رطب يسكن
لهيب المعدة والحرارة القوية ويلين الطبع ويدر البول ويعين على اخراج ما في مجاريه من الرمل والحصا والخلو منه اجود من قليل الحلاوة
فلذلك كان الاجود ان يطلي اللبن يحلو منه بالسكر الابيض النقي ويزيد هذا اسرع وابلغ واما القثا فهو بارد رطب في الثالثة
يعرف ذلك البلغ من الخيار ينفع من لهيب المعدة والكبد ويدر البول ويفتح مجاري الكبد وينقي العروق مما فيها من المواد اللزجة
واما القنابع فهو على نوعين منه ما يتخذ من الشعير المنبت والسذاب وهو رديء العصب والاعصاب ويضر آلات النفس الا انه يسكن
الخمار والصداع الحادث منه ويعين على اخراج ما في المعدة بالقيء ومنه ما يتخذ من الرمان والسكر والافاويه ومثل هذا فانه
يفرح ويسر النفس ويسكن الابخرة الحارة وينبه شهوة الطعام في المحرورين واما الزبيب فقد عرفته واما دهن الحنا فصفة صنعه
زيت انفاق تسعة ارطال وحنى اواق دارصيني خمسة ارطال ونصف قصب الذريرة ستة ارطال ونصف من رطل ثم يؤخذ منها
ثلاثة ارطال وثلث اواق دارصيني تسع اواق يغسل الدارشيشعان والدارصيني ويبلا بماء المطر بلا جيدا ثم يلقى على الزيت
ويغلى غليانا جيدا ثم الحنى المدقوق وقصب الذريرة بعد دقه ويخلط بقليل من زيت قبل ان يضاف اليه الدارشيشعان ويخلطه
بالزيت واخرج منه الدارشيشعان ثم دق الدرهم ما ناما يعجن بماء المطر ويخلطه معه ثم الطبخ الجميع طبخا جيدا حتى يفنى الماء
الدهن ولا يزال الحرك بعود كخشب وكزما المطر في اول الامر حتى ينطبخ الادوية فاذا غلي بعد القاء الادوية عليه غليا جيدا
يضاف اليه زعفران طري ثمان اواق وينطبخ حتى يفنى الماء ثم يرفع عن النار ثم يضاف اليه زعفران تسع اواق ايضا ويترك
على النار ساعة ثم ينزل عنها ويترك اليقين يبرد ويمكن ويمكنا جيدا ثم يصفى ويستعمل وهو يسخن ويعطل نافع من اوجاع الرحم ومن
سيلان الرطوبات منه ويفتح مجاريه ويعين على ادرار دم الطمث ويقوي الاعصاب ويجبر العظام المكسورة وينفع من الفالج
والرعشة ومن جميع الامراض البلغمية بعد الاستفراغ وينقيه البدن ويطلي الشعر ويقوي اصوله ويفسد حمرة ويحسن لونه
والمراد بالرطل والرقبة ما هو مذكور في حروف الطب واما التفاح فهو على ثلاثة انواع حلو وحامض ومز والحلو اجوده الكبير الجرم الطيب
الطعم العطر الرائحة وهو المعروف بدمشق بالشتوي وهو حار رطب في الاولى يفرح ويقوي القلب شماما واكلا ويقوي فم المعدة وينفع
البخارات الصاعدة الى الدماغ ولذلك صار يسكن الصداع الكائن بشركة المعدة ويسكن الخمار ويطلق بالسكر واذا اشتعل اخذ
الغذاء يسكن الطبع وان كان ذلك بعد الغذاء لين الطبع ويسكن الغثيان والقيء الا ان الاكثار منه يوقع في السدد قال صاحب
الكامل خاصية فيه قال المسيحي ويمكن ان يقال في ذلك انه لما كانت موادا لارواح صاعدا الدم المتولد منه لا ينفك من ارواح لطيفة
الغريزة فيتعدد الحرارة وهو بتلك الحال ويعينه على النفوذ الى تلك الجهة القوة الممزجة التي فيه فتعيد القوة فيها بعد وهنها فلم يجب
ان يفرق انفصالها ويقع في السدد ولاجل ذلك كان شرابه غير موقع فيه قال ابن رشد انه يوقع في السدد الا شرابه فانه بالطبع عاقل
ما فيه من اللطيف اللطيفة والكثيفة واما الحامض فهو بارد يابس في الاولى يضيع الصفراء ويسكن الغثيان والقيء الصفراوي
ويعقل الطبع قال الاطباء من خاصيته توليد النسيان واما المز فهو متوسط في ذلك واما السفرجل فاجوده الكبير الجرم الكثير

الماميثا الذي تقدم ذكره قبل قطع المطر وهو بارد يابس في الاولى يقوي فم المعدة والقلب ويسكن الغثيان ما لقي الصفراء
ويردع البخار ويسكن الصداع الكائن بشركة المعدة والبخار ويطلي بالسكر اذا استعمل على استعمال الخمر ويبدل الطبع اذا استعمل
قبل اخذ الغذاء وانما يستعمل بعد لين الطبع واما المصطكي فهو صمغ يؤتى به من بلاد الزنج وهو على نوعين ابيض واسود
وربما يسمى النبطي والجوده الابيض الكبير الحجم وهو حار يابس في الثانية يقوي الكبد والمعدة ويحلل رياحها ويفتحها ويطيب النكهة
ويشهي الطعام ويحسن البشرة ويسكن وجع اللثة والاسنان اذا مضغ ويجذب رطوبات متوفرة من جهة الفم من الرأس
والريح والنفخ ويعين على جبر العظام المكسورة اذا ضمد به وكذلك واما دهن السوسن فعمله بحسب المشهور عندنا ان يؤخذ زهر
السوسن ويجعل في ثوب صفيق في اناء زجاج ويعلق في شمس حارة اربعين يوما ويستعمل واما بحسب ما ذكره ديسقوريدوس
فهو ان يؤخذ من الزيت تسعة ارطال وخمس اواق ومن قصب الذريرة خمسة ارطال وعشر اواق ومن المر خمسة مثاقيل ويدق
قصب الذريرة والمر ويعجنان بخمر طيب الرائحة عتيق ويطبخهما بالزيت طبخا جيدا الى حين نفخ الخمر ثم يصفيه ثم يؤخذ ثلاثة ارطال
ونصف ورد ما انسحق عيانا في ماء المطر ويضاف الى الدهن المذكور ويترك الى حين سيدن ويطبخ الدهن حتى الماء ثم اصفيه
الف زهر سوسن ويجعل في اجانة واسعة الفم لست بعيدة ثم تحركه بيدك ويمكن الآنية مطروحا ولطخها بعسل واتركه فيها يوما
ثم صفه في اناء آخر ملطوخ بعسل ثم صفه من اناء الى اناء واخرج منه الغسل وما يستعمل وهو حار ينفع الانضمام في الرحم ويحلل
الرياح والنابيل ويمنع من اوجاع المفاصل البلغمية وينقي البدن واذا شرب منه مثقال نفع [illegible] وادر البول واما الكند
فهو عروق نبات داخلها اصفر وخارجها اسود وفيه مرارة فيما يقال انه شبيه بالحرشف البستاني وورقه ارق [illegible] ببياض ويختص
والمستعمل من هذا النبات العروق وهو حار في اول الرابعة يابس في اول الثالثة يجذب المواد الغليظة من الدماغ
والخياشيم اذا عطس به وينقي البلغم والسوداء من المفاصل وفي شربه خطر وقد عرفت معناه وربما يستعمل منه [illegible] يستعمل
وهو يجلو البصر اذا اكتحل به وينفع من الغشى واذا سحق وعجن بالعسل وعملت الملابة احدث العطاس [illegible] واذا دلك به الجبهة
نفعها من البرص والبهق والكلف والنمش والبرش واما الجيلاهنك وهو صنفان احمر واصفر وهو شبيه بالسمسم وهو حار
يابس في الثانية ينقي البلغم والصفراء بقوة الا انه في شربه خطر وقد عرفت كيفية استعماله واما جوز القيء فهو نبات ينبت
في اليمن [illegible] وقدره بقدر البندق وفي جوفه شبيه بالحب [illegible] كل حب شبيه بحب الصنوبر الكبير له رائحة [illegible]
ويقي بقوة جذب مواد بلغمية وسوداوية ولذلك صار ينفع من الفالج واوجاع المفاصل البلغمية [illegible] لا يجب ان يستعمل
الا بعد تنقية البدن بالدواء المسهل ما لاخف وقيل مستعمله واما مقدار ما يستعمل منه واصلاحه فقد ذكرناه واما جوز ماثل
ويسمى جوز ماثم ويعرف عند عامة الاندلسيين بنجوم المرقد وهو نبات يعلو قدر الرجل وورقه كورق الباذنجان
الا انها امتن واشد ملاسة وله زهر ابيض كبير طويل [illegible] الابواق الشامية وله ثمرة كالجوزة خشنة القشر
كانها مشوكة وداخلها حب كحب الاترج وطعمه عذب دسم وهو بارد في الدرجة الرابعة منوم مخدر مسكر فان اخذ منه نصف
درهم اسكر اسكارا [illegible] وان اخذ منه اكثر من ذلك قتل ويحصل قبل ذلك نفس بارد وعرق بارد وغشي وصفرة لون واما القد
فانه يطلق على النبات الذي يسمى بخور مريم وعلى النبات المعروف عند اهل الشام بالمدهبة [illegible] والمستعمل من هذا النبات
اصله وهو حار يابس في الدرجة الثالثة واذا شرب اصله بشراب نفع من نهش الهوام ويسكن ما يحصل منها وقد يقع في الحقن
المستعمل لعرق النسا ويستعمل في ادوية الجراحات الخبيثة ويغسل ثياب الصوف فينقيها ويبيضها واما الميويزج فهو

البقل وحب الراس وهو نبات له ورق كورق الكرنب البري مشرف وقضبان نابته سود وله زهر آسمانجوني وزهر في خلل خضر شكل ما
بحمص ذات ثلث زوايا خشنة لونها الى حمرة وسواد وداخلها ابيض وطعمه حريف وهو حار يابس في الدرجة الثالثة واذا ضمد به ا
القمل البلغمي انبت الشعر فيه واذا سحق وعجن بقطران وحشي به ثقب الضرس سكن وجعه واذا مضغ مع المصطكي والكندر نفع
من كثرة اللعاب ومنع من بحوحة الصوت الحادثة عن البلغم اللزج ومن خاصيته تقوية الشعر وتحسينه واما [illegible] فهو نبات عظيم يخرج
كشجرة الجوز البري [illegible] شكل التين العظيم كانه صغار الرمان [illegible] ليس هو كثمرات التين في طعم الورق بل من الخشب
وهو حار رطب في الاولى [illegible] البلغم [illegible] المفاصل واما الشبث والبرنيف فقد ذكرناهما واما شراب الليمون فهو ان يؤخذ لكل رطل سكر رطل
من ماء الليمون [illegible] ثم [illegible] السكر في الماء [illegible] فاذا اخذ قوامه يقلط ويضاف اليه ماء الليمون ويغلي غليا
يسيرا ثم يرفع عن النار ويستعمل وهو يقطع البلغم ويلطفه وينفع من اوجاع المفاصل البلغمية ومن شربه [illegible] من تلك المادة
واما السوس فهو نبات طول قضبانه ذراعان وله ورق [illegible] وله زهر [illegible] شبيه [illegible]
[illegible] والمستعمل منه اصله وعصارة اصله وهو معتدل ينفع من خشونة قصبة الرئة والصدر ويجلو ما في المثانة من الرطوبات الغليظة
ويسكن العطش الذاتي برطوبته والعرضي بحلاوته واصله اذا جفف وسحق وذر على القروح كان دواء جيدا [illegible] في الاقل
واما التين فهو على نوعين رطب ويابس والرطب حار رطب في الاولى جيده [illegible] غذاء [illegible]
النضيج منه البالغ الحلاوة ويجلو ما في الصدر والرئة والمثانة والكلى والمعدة والكبد من الرطوبات اللزجة والرطب اجود [illegible]
والابيض منه اصلح لذلك من الاسود والاسود اصلح للادوية ويدفع الفضول اللزجة الى ظاهر البدن ولذلك صار الادمان على اكله يولد
القمل وقيل ان ذلك لخاصية فيه ويجب على المدمن لاكله ان يلازم الحمام والتعرق فيه وذلك البدن بما فيه جلاء ويتبدل [illegible] كل
وقت وهو يعطي المضغ [illegible] وربما يسير واصلاحه بالجوز واما اليابس فهو اقل رطوبة من الطري [illegible] اكثر [illegible]
[illegible] الصدر على اخراج ما فيه من المواد اللزجة واذا دق وضمد به الاورام الصلبة اعان على انضاجها واذا نقع في الخل وادمن
على اكل الخل [illegible] الطحال وكذلك اذا ضمد به الطحال واما الريق [illegible] على نوعين بري وبستاني وهو بارد في الاولى
رطب في الثانية والبستاني ارطب من البري [illegible] والبدن [illegible] يطفي الطبع وينفع اصحاب الامزجة الحارة اليابسة ومن
اليرقان الحادث من سدد الكبد الا انه يرخي المعدة واصلاحه بالكرويا واما [illegible] واما اصل البطيخ والخيار [illegible]
الضعيف واما اصل النرجس فهو يابس يلحم الجراحات واذا سلق واكل نفع [illegible] واذا خلطه [illegible] السلم
موضع السلاح [illegible] واما [illegible] فقد ذكرناه وكذلك [illegible] واما [illegible] النحل فهو ان يدق [illegible] كما يدق [illegible]
ثم [illegible] عليه ماء حار [illegible] بالقابلة [illegible] حار يابس في الثانية [illegible] في المعدة اذا امرخ به [illegible]
[illegible] في الاذن حلل رياحها واذا دلك به البشرة ونقاها من آثار الردية وينفع من الفالج واللقوة الاستلابية والشنج
الاستلاقي اذا امرخ به الاعضاء لاسيما بعد تنقية البدن واما الصنوبر فهو على نوعين [illegible] ما الكبار منه الحب والانقى
الصغار الحب [illegible] وهو حار يابس في الثانية [illegible] ويجلو ما في الرئة [illegible] المواد الغليظة
وينفع من اوجاع المثانة والكلى ويخرج ما فيهما من الرمل ومن المادة المتولدة منهما وينفع من الفالج واللقوة والاسترخاء
واما حب [illegible] فهو حب [illegible] ينفع من طرد الهوام واما [illegible] فقد ذكرناها واما [illegible] فهو حار في اول الدرجة
[illegible] آخرها [illegible] البدن [illegible] العليل الا انه يرخي المعدة ويضعف شهوة الطعام

وماء الجبن اصلح ويغسل به الراس ليغذ الشعر ويطوله وما يرى من الابرية واما الحمات فهي نباتات اكثر ما تنبت في المواضع المحرورة الفصل الخ
ان يهيا منها فتائل للشافيل مطليها بشي شبيه بالشحم ولدونة ونحوها بصغيرة ونحوها صغيرة ترى في القرن ويوجد ربما
في الثانية بدل البول والحيض ويخرج الاجنة ويفتح سدد الكبد والصفاة وينقي الصدر والرئة وعلى نفخة النبيذ ما يلد ويدرج
فعلة كراثه واما الدماغ فهو بارد رطب في الاولى يلطخ المعدة ويذهب شهوة الطعام والمطبوخ منه اسرع هضما من المشوي بخلافه
البطء ويولد من خاصيته انه يزيد في الدماغ ويدفع مضرته بالمعدة ان يؤكل معه دار صيني او فلفل او زيت او نعنع واما المخ فهو محلل
مليّن الصلابة والتحجر الحاصلين في الاعضاء وهو يختلف باختلاف الحيوانات الماخوذ منه وماء اللحم البدن مع الادلة نفع طوله
الحرام هذا ما ذكره المسيحي ونقلنا منه فيه تقدمة شيء وان كان فيها مواضع تحتمل طعنا لكن نهاية مغلقة يعني الكتاب
واعلم ان الحركة بعد الدواء اكثر والسكون يحتمله اقل وبما ظن ظان ان هذا القول مناقض لما سبق وهو قوله ما فانا اسرع
الدواء المقيّء واخذية العلة فيه يجب ان تسكن الهيئة وقد علمت ان المراد بذلك استقرار الدواء في المعدة فالسكون الخاص
تمكن الدواء من العمل بعد القيء اكثر وقد حكم ههنا بانه يحتمله اقل والذي يقول في هذا الباب هو ان المراد بالسكون ههنا
بعد اخذ القيء بينهما بل اخذ وذلك لا شيء استعملت الحركة قبل اخذ بها ان المراد بمرعة الخروج به وفي اسهل السكون فيغلط
قوامها وكثفه ولا شك ان ذلك مانع لسرعة عمله فهكذا قاله المسيحي والاصوب ان يقال المراد بالسكون فيما سبق قبل هذا القي ههنا
بعده لان سياق الكلام لا يدل الا على هذا **والصيف اولى بان يستعمل فيه القيء** القيء على نوعين طبيعي وصناعي والطبيعي
ليس لنا فيه حكم يحدث والصناعي على نوعين ضروري واختياري والضروري يستعمل متى دعت الحاجة اليه لكن يشترط اعداد
المادة به للخروج وهو ان يوم ويصلحها قبل استعماله بالرياضة او بالمقام في الحمام ويشترط ان لا يكون به مانع طبيعي وان كان به
مانع عارض فيندرج في استعماله والاختياري يراعى فيه شروط من جملتها الوقت الحاضر واوفق الاوقات له وقت الصيف لان
ويجب احدها ان المواد فيه لطيفة وقابلة لمواتية الخروج وثانيها ان اكثر ما يتولد فيه من المواد الصفراء لانك قد علمت ان كل فصل
مادة مخصوصة يتولد فيه والصفراء لطيفة طافية بالنسبة الى باقي الاخلاط وثالثها ان آلات الصدر في الصيف مواتية للحركة
لتسعها وحدتها **فاذا احتاج اليه** اي الى القيء الضروري لان الاختياري قلما يستعمل في غير الفصل المذكور وبعض **من الاوقات**
اي الاسباب ولا يوافق **القيء فيجتنبه** على ما ذكرنا اول الفصل وهو ان يكون له مانع يمنع من استعماله سواء كان المانع
طبيعيا او عاديا **فالصيف اولى وربما يرخص له فيه** لان ضرره لا يكون اقل من ضرره اذا استعمل في غير لما ذكرنا من الوجه
واعلم ان القيء تنقية اولى وتنقية ثانية فالاولى خاصة بالمعدة فتطحن الامعاء التي هي في غاية القرب منها لما قلنا لا
في ذلك وذلك لانك قد علمت انها اذا امتصت الغذاء وبجملته كيلوسا ثم اعتدت منها بقي منه بقايا مستلطفة يحملها وليس هناك
شيء يغسل هذا المسمى كالتنقية في الماء عند انجذاب مسيق الى الكبد فان الصفراء تنصب اليها وتحمل المعدة فيه
من الصفراء كالماء الاخيرة كيف يغسلها وهو الهضم ويوجد ضربة من وجهين احدهما ان الهضم يستغرق الى السكون والاستقرار
والصفراء بلذعها وحدتها يمنع من ذلك وثانيهما ان تغشيها تسفل المعدة عن هضم ما يجب هضمه على ما ينبغي فلاجل هذا
اضطرنا الى استعمال القيء لاجل تنقية المعدة بعضها بما فيها فهذا حكم التنقية الاولى واليها الاشارة بقوله **ما بعد فالات**
القيء اما على سبيل التنقية الاولى فالمعدة وحدها وحدها دون الامعاء واما التنقية الثانية فهي ما اصابه
القيء للاعضاء الاخر القريبة والبعيدة اما القريبة فالمعاء ولاجل هذا صار ينتفع من القولنج لانه ينقي جهة تحت المواد المحتبسة

في ذلك ويجين الى اعالي البدن ولما كان حاله كذلك منع الشيخ فيما مضى من استعمال المعقبة القوية عند كون الفضل محتبسا في المعاء
البعيدة مثل الراس والمفاصل فاخراج المادة من الاسافل بالقلع والجذب من الاعالي بالجذب فقط فان القلع لا يعمل
الا فيما هو ماشرة الاسافل والى هذا اشار بقوله **واما على سبيل التنقية الثانية فمن الراس وسائر البدن واما القلع**
والقلع من الاسافل للمعوف المبحث الرابع في القيء النافع وغير النافع قال الشيخ رحمه الله **واما تعرفنا القيء النافع من غيره**
النافع بامور تسعة احدها **بما يشعر من الخفة** وذلك لخروج المواد الردية الضارة المثقلة وثانيها **ابتداء الشهوة الجيدة** حتى يشتهي
الحلو والدسم فان شهوة المرة الحريف وغيرها كلها فاسدة ويراد منها شهوة التراب والجص والثلج وغيرها كذلك واما كان القيء
يشعد الشهوة الجيدة لانه ينقي المعدة من المواد الردية الموجبة للشهوات الفاسدة والمنتفرة من الحلو والدسم وذلك كالبلغم المتفه
والمالح والعفن وغيرها كما قلنا انها **والنفس والنبض الجيد ان وكذلك الحال في سائر القوى** كل هذا لازالة المواد الردية المثقلة
الموجبة لرداءة ذلك ولضعف القوى ورابعها قوله **ويكون ابتداء فيء ما** وذلك لان المواد اذا تحركت القيء فيما الضرورة لابد
وان يكون صعودها الى فم المعدة بل خروجها بالقيء ومم المعدة قوى الحس فيتنفس منها وذلك يلزمه الغثيان وخامسها قوله
ما كثر ما يؤدي معه اي مع القيء النافع **لذع شديد في المعدة وحرقة ان كان الدواء قويا مثل الخربق وما يحدث معه**
ما كثر الذي يؤدي ان كان الدواء قويا كالخربق وما يحدث به لذع شديد في المعدة وحرقة وغثيان مع الغثيان وانما كان كذلك
اما ان القيء النافع الكائن بمثل الخربق يحدث عنه مثل ذلك فلان الخربق بطبيعته حاد لذاع فاذا ظهر ذلك عنه كان ذلك دليلا
على جودته وعلى انه قد فعل فعله واما ان القيء النافع لا يؤدي الا بكثرة منه ذلك فلانه يخرج الفضول وذلك بما يصلح ان يكون مؤذيا
وسادسها قوله **ثم يبتدئ بسيلان اللعاب** وفي بعض النسخ **وان كان الدواء قويا مثل الخربق وما يحدث معه**
سيلان اللعاب والاول اصوب **ثم يبتدئ في بلغم كثير دفعات** اما ان القيء النافع الكائن بالخربق يبتدئ بسيلان
اللعاب فلان خروج البلغم فلا يتقدمه من لطيف البلغم ولاجل ما يكنه الغدة التي في اصل اللسان فانها معدة لذلك عند
يعرض ان يطرح اللسان او يجففه فاذا اعرض مثل ذلك لفم المعدة فلا اكثر كثرة اللعاب ايضا وذلك بسبب ان السطح الاسفل
من اللسان هو من سطح المري والمعدة الباطن وسابعها قوله **ثم يبتدئ في فيء سيال بسائل** وذلك لذع المعدة ما تقدمه
مع فيها من الرطوبات واعلم ان القيء الذي هو كذلك انما يكون محمودا اذا كان بمثل الخربق مما من شانه قلع البلغم واما اذا لم يكن
كذلك فهو ردي لان القيء الصرف ردي مطلقا سواء كان بلغما او صفراء او سوداء او دما والسوداوي واما كان كذلك لان
القيء الصرف يدل على غلبة الخلط الذي يخرج فيه وعلى افراط سوء المزاج المولد لذلك الخلط فان البلغم الصرف يدل على افراط
البرودة والصفراء الصرف يدل على افراط الحرارة والسوداء الصرف يدل على الاحتراق وافضل القيء ما كان مختلطا من بلغم وصفراء
لان هذين الخلطين انما يجتمعان اذا كان المزاج قريبا من الاعتدال اذ لو كانت الحرارة غالبة لم يكن بلغم ولو كانت البرودة
غالبة لم يكن صفراء قال ابقراط في ثانية تقدمة المعرفة وانفع القيء ما كان من بلغم مخالط للمرار الاصفر جدا ولا يكون ما يقيئه غليظا
جدا فان القيء كلما كان اقرب الى ان يكون صرفا كان رديا مخالطا للمعروف وما كون القيء البلغمي محمودا عند شرب مثل الخربق فلان
الخربق من شانه استفراغ البلغم وثامنها قوله **ويكون اللذع والوجع تابعا** انما كان القيء الكائن بالخربق يحدث فيه اللذع والوجع
لان ذلك يدل على ان الدواء لم يخرج بعد من المعدة وذلك يلزمه بلوغ الغاية في الاستفراغ اذ الدواء اذا خرج في اول القيء فمن اكثر
الامر ينقص عن كمال الاستفراغ **ولهذا يتعدى الى اعراض اخرى** مثل بحوحة الصوت وحمرة العين وكثرة العرق **غير الغثيان كما**

لدلالة على انه لم يفصل فصلا نفى بامر الفصل الخاص به وربما استطلق البطن لما عرفت ان المقي في بعض الصور يصير مسهلا
ومناسبها قوله ثم يأخذ في اي القي النافع الساعة الرابعة اي من حين استعمال الدواء المقي يسكن وكذا جميع الاعراض
المذكورة لان نهاية عمل الخربق في جذب المواد البدنية اربع ساعات ثم ان الطبيعة تقوى عليه وتعود ايضا فان اكثر يخرج مع
المواد الخارجة بالقي فيسكن الغثيان والقي ويخرج ذلك بعد خروجه وهو في الساعة الرابعة لان هنا الحد قد علم بالاستقراء
ويقبل اي المقي الى النوم فكذلك ما ذكر الزرع بدل ما يحصل منها لذلك يحصل انتعاش النوم كما لبنا في الاسهال
ولما فرغ من ذكر صفات القي الجيد شرع في ذكر صفات الردي وقال واما الردي وصفاته ستة الاولى قوله فان لا يجيبه القي
ولا يخرج المواد بالقي بالتي عند استعمال المقي كالخربق وذلك اما لكثرة ما يجذبه الى جهة المعدة وما يطلبها ويعجز اخضها عن دفعه واما
لاختلاف احوال الاخلاط في حقيقتها وعصيانها على الطبيعة وثانيتها قوله ويعظم الكرب اي القلق والاضطراب وذلك اما لضعف
تحريك الدواء وتجعيده مع كون المعدة عاجزة عن دفع ما فيها او لو دفعت ذلك لزال الكرب واما لشدة تحفيفه ووقوع ستة وكثرة المواد
في فم المعدة وميل شيء منها الى جهة القلب والى ايذائه اياه وثالثها قوله وينتفخ عنقه اي تتمدد الرقبة بل اعالي البدن وذلك
بسبب صعود المواد المنجذبة بالقي الى الجهة الاعالي وعجز الطبيعة عن دفعها لاشتغال الاعضاء من الادوية الشديدة ايضا ورابعها
قوله ويحمر ويحتقن وتشتد حمرة عينيه ويتغير وذلك لتحريك الدم وتهيجه بسبب تحريك القي لمواد البدن وخامسها قوله ويعرق
كثيرا وذلك اما لاستقلال الطبيعة بمقاومة حدة الدواء المقي عن تدبير البدن وتمسك رطوباته واما لسقوط القوة بسبب تعهد
الدواء المقي لها وعجزها عن امساك الرطوبات مخصوصا مع كونها متحركة وسادستها قوله وانقطاع صوته وذلك لعجز
القوة المحركة للحجاب وعضلات الصدر عن تحريكها لما استولى عليها من الم الحجاب بسبب مشاركة المعدة او لشدة الجفاف
او لانصباب مواد الى آلات الصوت او لشدة المقاومة بين الطبيعة والدواء ومن عرض له هذا اي المذكور من صفات
الردي ولم يتدارك صار الى الموت وذلك لانه قد علمت ان سبب الاعراض المذكورة كثرة المواد المنجذبة الى المعدة وعجز
قوتها الدافعة عن دفعها ولا شك انها ان تبث في تلك المواضع خنقته وآل الامر الى الهلاك وعند ذلك يحتاج الى اخراجها
من الموضع المذكور والحيلة في ذلك اخراجها بالحقنة او بالقي على ما قال ويتدارك بالحقنة اي الحادة وذلك لوجهين احدهما
ان المراد المراد اخراجها مواد بلغمية والغرض انها قد وقعت في المعدة والمري وقد عجزت الدافعة عن دفعها فاذا استعملت
الحقن الحادة سخنت تلك المواد وحللتها وقطعتها الى نضج وثانيهما لتسكين المعاء ويلذعها فتنبه القوة الدافعة التي فيهما على
دفع ما تجذب اليها ويسقى العسل لان القي ينبغي ان يكون باستعمال ما يحلل تلك المادة ويرقق ليعين في اخراجها والماء
الفاتر لا الحار لانه يطلق البطن والادهان الزيتية كدهن السوسن وانما شرط ان يكون زيتية ليكون مع كونها مفتحة
مقيئة لعدة الشم بالقلب فيما ذكره من الحيلة في اخراج ما جذبه المقي الى المعدة وان يجتهد حتى يتقيا وفي بعض النسخ يتقيا
والاول اكثر واظهر فانه ان كان لم يحتقن لزوال الموجب للاحتقان والاحتقان لما ذكرنا اللهم الا اذا اندفع بالحقنة والقي
ايضا الى حقنة معدة عندك حتى لا تطول الزمان بالاعداد ان احتجت اليه فيفصل الخلط الخانق عنه ويداوي ما يبقى
فيه القي الاعراض المزمنة لا الحادة وذلك لوجهين احدهما ان الادوية المذكورة فانه قد علم ان اكثرها حارة واذا كانت
كذلك فربما يزيد في حرارة الامراض المذكورة وثانيهما لانها مقيئة تحريكها المواد البدنية ويخفض البدن وربما يزيد في حرارة الامراض المذكورة
والامراض المزمنة على نوعين منها ما هي خالية عن العفونة فيكون خالية من الحمى ومنها ما فيها عفونة ويكون معها حمى ثم ما كان

منها من القسم الثاني فلا يجوز استعمال القي فيه البتة خوفا من زيادة حرارة والامراض التي من القسم الاول اما الصرع على
ما قال كالصرع وهو على نوعين منه ما هو مختص بالدماغ ومنه ما هو حادث على سبيل الشركة على ما عرفت وذلك اما بمشاركة المعدة
او بمشاركة عضو آخر فما كان منه حادثا على سبيل المشاركة فالقي نافع فيه فانه يقلع المادة التي تصعد الى الدماغ وما كان منه
خاصا بالدماغ فلا يجوز استعمال القي فيه البتة لان القي لا يجذب خوفا من صعود المادة الى الدماغ والاستسقاء وقد عرفت
انه على ثلاثة انواع لحمي وطبلي وزقي فالزقي لا يجوز فيه استعمال القي البتة لان القي خوفا من زيادة تمزيق وجري الماء الى المجاري
الى الجوف على ما عرفت واما الطبلي فالقي فيه واجب لاسيما القي القوي فانه بحرارته يقلع المادة الموجبة له ويحللها واما اللحمي
فانه نقص من مادته والماليخوليا والمراد به المراقي لانك ان القي نافع من ذلك اذا كان بالقي لانه يقلع المادة الموجبة له
والجذام والنقرس وعرق النسا تنفع القي من كل واحد منها خاصة والقي مع ما فيه قد يجلب امراضا مثل ما يجلب الطرش
وفي بعض النسخ الفرص وهذه النسخة غير صحيحة لان القي انما يجلب الفرص اذا كان ماليخوليا حاصلا وذلك ليس يكون منه
مقابل لورود المادة الحاصلة على الاسنان واما الطرش فان نفس القي يوجب سوا كانت الخارج حاصلا ام لم يكن والمتهيئة لذلك
هو المعدة وكان ذلك لتصعيد المواد الى فوق عند صعودها وجعت في اي تجويف وجدته وقد علمت من رحمه الشيخ ان في داخل
الاذن تجويفا فاذا ارتفعت المواد اليها احتبست واوجبت الطرش وهو نقصان في الحس السمعي والفرق بين الطرش والوقر
والصمم ان الصمم هو ان يخلق باطن الاذن اصم اي عدم التجويف واما الوقر فبطلان السمع لانه حادث بالعصب اما لا لحادة
مع وجود التجويف وسبب الطرش وهو ما ذكرناه اما من داخل واما من خارج والكائن من داخل اما خاص للاذن او حادث
على سبيل الشركة والخاص اما بالعصب او بالمجرى او بنفس الصدغ والعصبي اما من سوء مزاج او مرض آلي والمزاج ايضا الدرهمي
الخراج اما ساذج او مادي والساذج الحار يجفف قوام العصب فيمنع القوة السامعة على ما ينبغي وثاني في القوة المذكورة ايضا
والبارد يكثف قوام العصب ايضا ويوجب ذلك ولانه ايضا مناف لما ذكرنا والرطب يرخي قوام العصب فتختلط اجزاؤها
بعضها على بعض والمنافاة واما اليابس فيجفف ويوجب كرب ما يوجبه الحار والمادي فيوجب ما ذكرنا لما ذكرنا وسدد مجاريه
القوة السامعة واما الآلي فمثل السدة فانها تمنع القوة السامعة من النفوذ والسدة اما ورم واما خلط لزج واما اللحم نابت
فيه او ثآليل والخاص بالمجرى حصول شيء فيه فيسده وذلك اما ورم او خلط لزج او غليظ واما ريح غليظ محتبس وغلظ بالجملة
مدة قد جمدت واما ثؤلول نبت هناك واما لحم زائد واما دود حيي فيه هناك واما غشاء نبت هناك والكائن بالصدغ ان يتكسر
اجزاؤها بعضها على بعض والكائن على سبيل الشركة اما بمشاركة الدماغ وهو ان يحصل فيه آفة فيتضرر القوة السامعة بها وبعض
هذا عموم آفة الحواس او بمشاركة بعض الاعضاء المجاورة كما يعرض عند نبات الاسنان من شدة الالم وسيل المادة اليها او
مشاركة البدن كله كما يعرض في البحارين عند نزول المادة وميلانها الى الجهة العليا والكائن من خارج مثل دخول ماء او حصاة او
نواة وقعت فيه ولا يجوزان يطلب الفصد بل يؤخر عنه اياما لاسيما اذا كان في فم المعدة خلط قال ابن النفيس في الموجز
الموات اي غلظ بد من الاستطهار للمعدة بان لا يغتذي ثم يفصد بينهما اعني القي والفصد وفي بعض النسخ خلط وذلك لوجهين
احدهما ان الفصد يحرك المادة ويحرك ذلك ايضا فاذا اجتمعا وثانيهما ان الخلط ان كان باردا فان الفصد يضر به وذلك
لا يستفرغ مادة حارة وان كان حارا لم يخرجه الفصد بل يحرك المادة الى اسفل المعدة فيكون زايدا فيها واعلم ان القي على
نوعين منه ما يكون لا اخذ شيء وهو ما يكون كذلك مع ما الغذاء قد يفسد او لاستعمال ما يحرك فان كان لا اخذ شيء سماه قوم

كالحوق فلا يجوز ان يوصله الى المشد او يحتمن احدهما الماء في الاسهال معها لاحتراز عن الحجر من الاستفراغين وثانيهما ان القي القوي حركة تتعب المعدة وتضعفها وذلك يعينها لتوجه المواد اليها اذا تحركت بالقذف وثالثها لضعفها مخصوصا اذا كان ذلك استفراغها العارض لاخلاط الفضلها بجذب العروق منها عوض ما نقص بالفصد فيوجب اوجاعا شديدة وما عدى ثلاثة ايام فالحق بعجزه اعني هذا حكم الفصد القي مع القي وما يجري كان القي لغثيان متوقف ففي الواجب الفصد على ما ذكره الشيخ خوفا من نفوذها ما بقي في المعدة من الغذاء الفاسد الى جهة الاعضاء وسنتكلم على هذا عند كلامنا في الفصد وان القي كان باستعمال مثل الماء الحار فقد يجوز اعقابه بالفصد بشرط ان تشمل المعدة بمثل الرمان والتفاح لئلا تكون عرضة لانصباب الرطوبات الرديئة اليها **وكذلك اذا عرض القي لزيادة الخلط فيجب ان تغتذي بشراب السوق وحب الرمان** لعدم القي فتارة كائنة لامراض الطعمية تكون لغلط المادة فيعجز الطبيعة عن اخراجها فاذا استعمل ما يجلو ويقطع سهل خروجها وذلك كالسكنجبين والمواد البلغمية وتارة تكون لرقة المادة فتنتشر في خمل المعدة وتتزوق فيه فيعسر على الطبيعة جمعها ما لم تلبث فاذا استعمل ما تغلظ قوامها وتكثفها سهل على الطبيعة قذفها فلذلك يجب ان تكون هذه الاغذية خاليا من الحموضة قوية في المعدة كالماء البارد والاغذية المغلظة الخالية من العفص وتارة تكون لاسترخاء فم المعدة بحيث انها تعجز عن تسمير لو قصد فاذا استعمل ما يقبض بها مكنت من ذلك وسويق حب الرمان نافع من ذلك مفقطا لانه الكاسر رقة المادة وذلك لان سويق حب الرمان فيه قبض وتقوية لفم المعدة ومنع من النسيان وذلك لما انه تخليه في احر اشق المراقة سوقوحب الرمان قاطع الغثيان منتشر مقبض لمن قل استعماله في تحليل الخلاط الرقيق الذي في المعدة اذا اريد منعه بالقي اغناهم عن استعمالها بالاغذية المغلظة الخالية من العفص وتقوية فم المعدة وسوق حب الرمان لا يستعمل الا اذا كان عسر القي لاسترخاء فم المعدة ليزول الاسترخاء هنا وينهض للدفع **واعلم ان القيام الفاسد** والمراد به ان يكون فيها سبها الاعيا اذ لا معنى لحمه الا انساء الغذاء فقد يكون بعد القي وقد يكون مبتدا فان كان **بعد القي فهو دليل على اندفاع بقية الى اسفل** فقد البرات بسببها الى على اندفاع ما اوجب القي الى اسفل الجوف وخروجه بالاسهال وان كان قبل القي على ما قال **والقذف بعد القيام فهو دليل على ... من اعراض القيام** وربما ... الفاسد المادة في المعدة بحيث انه اوجب القي ولان المادة اذا تحرك الاندفاع وربما عسر المدفع فصيرا لى انقيا ... الاول الجود من هذا لان فيه دفع المفاسد الى الحوي المعتاد لانصباب الفضلات **وافضل الاوقات للقذف صيفا بسبب وجع من نصف النهار** التي قد تكون المقصود به حفظ الصحة وذلك كما تستعمل لتسقية اعالي البدن وقد تكون المقصود به ازالة المرض قد تكون وجعا وذلك كوجاع المفاصل والنقرس وغيرهما في هاتين الحالتين افضل اوقاتها ان يكون نصف النهار فيكون الحار قويا فيكون المواد ذائبة متصعدة الى فوق بسبب السخونة على ما بينا اولا هذا اذا لم يكن بالحريق واما الماكان مثل الحريق فان افضل اوقاته ان يكون بعد ساعتين من النهار على ما بينا فيما سلف وقد يكون ذلك المغص مع وجع وذلك كالقي الذي يستعمل في اوايل نوب الحميات فان هذا انما يكون عند وقت حضور القشعريرة والنافض فلا يكون مختصا بوقت معين من النهار اما البلد **ما القي نافع للجسد** لانه ينقيه من فضوله وفي بعض النسخ **للعدة** وهو ايضا حق لانه يقلع مادة ويخرجها من البدن **ردي للبصر** لحدة المواد وحركة الاجزاء الى اعالي البدن على ما عرفت **الحبلى لا ينبغي ان تقذف لانها فان فضول حيضها لا يندفع بذلك القي والتعب بوتيها فا ضطراب فيجب ان يسكن** اي الحمل والحركة بالقي قد عرفت ان الحبلى يعرض لها في مبادي الحمل غثيان ردية وقي ... وربما حصل لها في ذلك الى اربعة اشهر واما بعد ذلك فينقطع

ما ذكرناه هذا الانزعاج الموجب للقي والحركة المعنف وفي كلا الوجهين الواجب ان لا يمكن الحبلى من القي لانه لا يبقى ولا يبرز او في سائر الحمل لعلل فان سلسل علاقات المشيمة وحركة القي فانها في مبادي الحمل تكون ضعيفة ولاجل ذلك امر الاطباء باستعمال المسكنات للقي في اول الحمل وسوابات المعدة وما بعد ذلك فان القي بها انه لا يستفرغ ثم ان حدوث ضعيفها وقصوره فانه يزعج الجنين بسلسل علائق المشيمة بالرحم وما كان حال القي في حال الحبل كذلك امر الشيخ بان يسكن الحبلى والحركة بالقي والمسكن القي والغثيان الذي يعرض لها من الحمل المفضي كلا منهما فان كان احدها الاول **وما سال من بعد القي** اي غير الحبلى **فحان ان** اي على اخراج الموجب لذلك وذلك لان امر القي في بعض الاوقات او في كلها لا يكون الا للمادة فاسدة كانت في المعدة او تنصب اليها فاذا فنيت المادة سكن القي ووقتها باستعمال ما يحلو ويقطع ويلطف ثم استعمال ما يبقى وفي بعض النسخ **وما سال من بعد القي** وهو تصحيف لدلالة السياق على ان المراد من بعده لان الحبلى لما كانت من بعدها القي وما اجرا اعلنها ما ذكرنا علا انه غيرها فانه سال من بعد القي انه غير الحبلى فحان ذلك وهو ظاهر في غاية الظهور قال رحمه الله **الفصل الثاني عشر فيما يفعل من تقيا** قد سلف في شرح الفصل المتقدم بحيث ان الوجعا في ان ذكر الذي ينبغي ان يكون في حال القي وما ينبغي في التدبير الذي يكون بعد القي والمذكور في هذا الفصل كالتتمة لذلك واما التدبير الذي ينبغي ان يكون في حال القي وما ينبغي في التدبير الذي يكون بعد القي فقد ذكرنا مع الكلام في الاسهال فاذا فرغ ذلك يتقوله قد عرفت ان القي الارادي تارة يكون لاخذ شي وتارة يكون لشرب ماء حار وتارة يكون للقذف غثيا بعد فساد في المعدة ولكل واحد من هذه انواع خاص بعد الفراغ منه اما الخاص بما كان لاخذ دواء شي فيوجب غسل الوجه والفم بعد الفراغ منه بماء ممزوج بخل على ما قال **فاذا فرغ المتقي من قيه غسل فمه ووجهه بعد القي بخل ممزوج بماء ليذهب الثقل الذي يجده في الراس** وفي بعض النسخ **وجعا** وبكل وجه هذا لان الراس قد يعرض فيه ثقل بعد القي وذلك لتصعيد البخار الى فوقه وتحرك المواد بسبب تحركها بالقي والماء مع الخل يردع ذلك المواد ويضاد الصعود الى الراس فيمنع حدوث الثقل على ما هو المشهور في هذا المقام في تعليل هذا الكلام وهذا يقتضي ان يكون الماء باردا لان الردع يكون بالماء البارد لا الحار وقال المسيحي الواجب ان يكون الماء حارا ليكون ابلغ في تحليل ما ارتفع الى الراس من الابخرة الموجبة للثقل وهذا ايضا حق نظرا الى هذا التعليل وهو تحليل ما ارتفع الى الراس واحدث الثقل لا منع ما يرتفع الى الراس وحيث الثقل فان المناسب هو الماء البارد ويمكن شرب المحقن اعني ما مثل غرض او نقل يعرض على التعليلين هذا بان يوجب الغسل الموجب لما يوجب غسل الفم بما قد مرت احدهما التنقي الاسنان مما ندا حتبس بينها من المواد الخارجة بالقي من المعدة خوفا من ان تعفن ويعفن الاسنان وثانيهما ليسكن الابخرة الصاعدة لما في الخل اوصه وفي الماء ان كان باردا من الردع واما الخاص بما كان لشربها حار الاجل تنقية المعدة من بقايا الكيلوس غليظ يحتاج الى ذلك بل يكون بمضمضة الفم بالماء الحار تنقية من فقرات يخلطه بالخل واما الخاص بما كان لقذف غذاء قد فسد فالواجب ان يخفض الاسنان بعد الفراغ منه بخل فيه لجلو الاسنان مما عساه ان يحتبس بينها **ويشرب شيئا من السكنجبين بماء التفاح** هذا لا يستعمل الا بعد القي بالدواء المقي مما وذلك لوجهين احدهما ليقوي المعدة ويزيل ما حصل لها من الضعف بسبب حركة القي المزعجة قهارا وثانيهما ليزيل ما يحصل لفم المعدة والقلب من القوة السمية ما فيهما من التفريح وما قد كان القي لقذف غذاء فاسد فالواجب ان لا تشغل المعدة بشيء في غاية الساكا السكنجبين بماء التفاح وغيره لوجوه ثلاثة احدها تحليل المعدة ويتراجع اليها قوتها وثانيها ليشتد الشهوة وثالثها ليضعف الطبيعة على ما بقي من الغذاء الفاسد فيخرجه بالاسهال وان كان قد نقي الفاسد بماء حار فليشرب بعد ما يقطع ما بقي من الرطوبات اللزجة في خمل المعدة كشراب الافسنتين ولي من الاطلاق **ويمنع من الاكل** خوفا من ان تعجز المعدة عن هضمه بين لونه ثقيل كثيرة **ومن شرب الماء** خوفا من ترهل المعدة ...

بعد حركتنا العنيفة بالقي ان كان باردا او خوفا من غشيته واجابة القي مرة اخرى ان كان حارا ويلزم الراحة سوا كان القي يعقب ارتياحا
حادا او بغذا فاسد وذلك لتستريح الاعضاء والارواح من تعب حركة القي ويدهن شراسيفه وذلك ليسكن ما عسى ان يعرض منه من الالم
بسبب انعاج القي مقوة بزوال الحجاب يجب ان يكون في الدهن قوة مقوية ايضا وذلك كدهن الورد ويدخل الحمام ودخول الحمام نافع ان
كان القي بحيث لا ادع الطبيعة بتحليل ما بقي من فضلات البدن وبقطع القي يجذب المواد الى ظاهر البدن لكن الواجب ان لا يكون بعد
القي لفساد الغذا خوفا من انجذاب شي ما قد فسد الى جهة الاعضاء وفي ان المستعمل القي لا يجوز ان يطيل المكث في الحمام كما مر في الشرح
بقوله او يغتسل بعجلة ويخرج لئلا ينصب الى المعدة رطوبات بسبب تخلخلها وضعفها الحادث بسبب تحيلها او لئلا يزيد او يضعف القوة
بسبب زيادة التحليل فاذا خرج من الحمام فيسقى ماء فيه نعنع ومقوية للقلب ويسكن الغثيان مثل شراب الحماض والتفاح او عصير الورد
ويغتسل بعجلة ويخرج لئلا ينصب الى المعدة فان كان لا يدرك الطعام وذلك لتوقان النفس الى اخذ الغذا قوة له قالنا فقال في
لذعه لتقبل المعدة سريعا وتقبل عليه خبز الحوشه ليكون حسن الكيموس سريع الهضم لئلا يضعف المعدة عن هضمه ويتكاملها
الرابع المحمة بما الحصرم العنبي او بحب الرمان المسلوق قال رحمه الله الفصل الثالث عشر في منافع القي لما فرغ من ذكر
قوانين متعلقة بالقي وكيفية استعماله شرع في ذكر منافعه ومضاره وبدا بذكر المنافع لانها افضل والذي نقول قبل ذكر المنافع بيان الحاجة
الى القي وذلك لانك قد علمت ان المعدة لطبخ الغذا اولا حتى يصير كيلوسا والطبخ لا بد وان يبقى فيه من المنطبخ فضول كثيرة وتفلات ولكنه
لا محالة تخرج الى نفعها واسافل المعدة مائي بذلك وذلك لامرين احدهما ان حرارته الغريزية اقوى فيكون اقدر على تحليل الفضول وثانيهما
ان اكثر الناس تنصب الى اسافلها مع ما تقطر صالح من الصفرا وذلك تخرج تلك الفضول بغسلها وجلائها اياها واما اعالي المعدة
فحرارته ضعيف ولا ينصب اليه شي من الصفرا وقد عرفت لمه ذلك فيما سلف فلا جرم اكثر الامر يعرض له قصور من تحليل فضوله وكذلك يحتاج الى
اخراجها بالصناعة وذلك يكون باحد امور ثلاثة احدها استعمال ما يقطع ويلطف وثانيها استعمال المسهل وثالثها استعمال القي وافضل
ذلك ما يكون بالقي لان الاول وان كان يحصل به تنقيص تلك الفضول وازالتها بالكلية بغراره تعوز به امران احدهما قلع المواد من اسفل
البدن الذي لا يتم في بعض الصور الا به وثانيهما ان بالقي يحصل للمعدة رياضة ما وقد علمت ان الرياضة تنهض حرارة العضو المرتاض
وتعود هضمه وتحلل فضوله وكذا الثاني لانه وان كان قد يحصل به ازالة تلك الفضول الا انه تفوت به الامران المذكوران ايضا وفي
من وجهين احدهما ان اخراجها بالاسهال لا يمكن في اكثر الامر الا باستعمال ادوية من شانها ذلك وكثير من تلك الادوية يلزمها اخراج غير تلك
الفضول المراد اخراجها بالقي ولا كذلك اخراجها بالقي وثانيهما ضرر المسهل بالمعدة لما فيه من القوة السمية فان قيل ان صح ما قلتم لوجب
ان يكون القي طبيعيا ووجب ان يكون في المعدة قوة دافعة للفضول الى فوق وليس كذلك قلنا هنا غير لازم وذلك لان مقصود الطبيعة
للمعدة من دفع الفضول الى اسفل ليس لواجب وانما هو دافع كثيرا وذلك لا يحوج الى حلقه شي زايد ولما لذا ينبغي ان يكون في الشهر يومين
متواليين على ما ذكر ابقراط في كتاب الذخيرة وانما رأى الشيخ بقوله ان ابقراط يامر باستعمال القي في الشهر يومين متواليين ليتدارك
الثاني ما قصر وتعسر في الاول ويخرج ما انصب الى المعدة فالمراد بذلك ما يكون في حال الصحة وفي غالب الامر انما تكثر الفضول في
المعدة حتى يحتاج الى اخراجها بالقي اذا مضى عليها قريب من شهر وتلك الفضول في غالب الامر لا تخرج بمرة واحدة وذلك لامرين احدهما انه ربما كان
في المعدة اخلاط لزجة او غليظة لا يوافق في التخريج في المرة الاولى ثم انها تتخلخل وترق بحركة المعدة فاذا استعمل الثاني اخرجها وثانيهما
انه ربما كان في الاعضاء البعيدة فضول كثيرة تغلب عليها شي يعدو الى جهة المعدة بسبب حركتها وتجتمع فيها فاذا استعمل القي مرة ثانية خرجت
تلك الفضول ومثل هذا القي يجب ان يكون استعماله في الشهر يومين متواليين من غير ان يعين تلك الايام خوفا من ان يصير عادة فيجب اذا

من استعماله في تلك الايام فقط وكذلك لاجل هذا كان من الواجب ان يتقدم استعماله تارة ويتاخر اخرى وابقراط يضمن معه اي مع القي في الشهر
يومين متواليين حفظ الصحة وانما كان كذلك لان غالب الامراض انما تحدث بسبب فساد الاغذية والاشربة وذلك لان الانسان يمكن من
الافراط منها مع كون ذلك الافراط لذيذا ولا كذلك باقي الاسباب فان الجماع وان كان الافراط لذيذا لكن الانسان لا يتمكن من استفراغ
المني بالجماع كما يتمكن من استعمال الاغذية والاشربة وذلك لان تولد المني انما هو بامر طبيعي فلا يمكن ان يكون متكاثرا ولا كذلك ما لا الغذا
وفي غالب الامر انما يتولد من المني مقدار لا يشتد ضرره بخروجه بالجماع فلذلك اكثر حدوث الامراض بسبب فساد الاغذية والاشربة واكثر ما
يعرض ذلك الفساد اذا كانت المعدة فاسدة الحال وذلك لانا بيناها كانت كما ينبغي كانت شهوتها وهضمها بالقدر الواجب فلا يستعمل من
الغذا والشراب الا مقدار ما يتم هضمه لان الشهوة لا تدعو الى اكثر من ذلك ولا الى ما هو ردي الغذا فاسده واما الكبد وغيرها من الاعضا
الهاضمة فقد يفسد الغذا من جهتها اذا كانت المعدة صحيحة وذلك لان تجذب تلك الاعضاء الغذا الطبيعي فلا يكون الا بقدر الحاجة
ومن الغذا الصالح فان اتفق ان تجذب الكبد غذا فاسدا فذلك في الاكثر يكون بسبب فساد حال المعدة بان يكون الغذا قد فسد
فيها فلم تجد الكبد مادة صالحة فتضطر الى جذب الفاسد كما يتفق الاتجار اذا افتقدنا غذا نفيسا ولا يكون وذلك بسبب سوء حال المعدة
اما في هضمها او في شهوتها حتى مالت الى الاشياء الفاسدة والردية فاقدم عليها تبعا للشهوة ولذلك قال الرسول صلى الله عليه وسلم المعدة
بيت الدا واذا كان كذلك فاذا استعمل القي على الوجه المذكور صلحت المعدة في شهوتها وهضمها بسبب نقايها من الفضول فيزول سبب
اكثر الامراض وذلك يلزم منه حفظ الصحة ولما ذكر ان القي في كل شهر يومين متواليين يوجب حفظ الصحة استشعر ان يظن ظان ان
الاستمرار على هذا يكون احمد فقال والاكثار من هذا اي من القي وفي بعض النسخ والاكثر من هذا اي من القي في كل شهر يومين
متواليين وهذا انسب بالمقام ردي وذلك من وجهين احدهما انه يصير عادة للمعدة حتى انها اذا استمر ذلك عليها قذفت الغذا فاتلد انما
جماعة يقيئون هذا القي اعتقادا منهم انه نافع قال الامر في الآخر الى ان صاروا اذا استعملوا الغذا لم يستقر في معدهم ولا ساعة واحدة
الى يلقوه حتى يفرغ من احتمه ثم استولى عليهم الذبول وماتوا فيه وثانيهما انه مضر بالبصر بسبب حركة المواد وارتفاع الابخرة الى الراس
ومثل هذا القي معنى ان يكون في الشهر يومين متواليين يستفرغ البلغم والمرة وينقي المعدة لما ذكر منافع القي الشامل وهو ما ذكر ابقراط
شرع في ذكر منافعه وذكر منها خمس عشرة منفعة احدها انه ينقي المعدة مما فيها من الرطوبات المختلفة عن هضم الكيلوس ليس
مرجعها بالبلغم ومخرج الصفرا المنصب الى قعرها التي عبر عنها بالمرة وانما كان القي هاهنا ينقي المعدة مما فيها من الخلطين فانما
ليس هنا ما ينقيها مثل ما للامعا من المرار التي تنصب اليها وتنقيها اذ لو كان هاهنا مثل هذا لما احتيج في تنقيتها الى القي
والثانية قوله ويذهب الثقل العارض في الراس يعني بذلك ما يعرض في حال الصحة من الثقل الحادث في الراس بشركة المعدة
لكثرة ما يتصعد الى الراس من ابخرة الفضول المحتوية في المعدة فانها اذا انقيت من الفضول انقطع ذلك البخار فزال لزوال مادته وبحلال كان
منه في الدماغ لاجل حركة القي ويلزم ذلك زوال ذلك الثقل والثالثة قوله ويجلو البصر اذا كانت الكدورة بشركة المعدة وسبب ذلك
نقا الروح الباصر من الابخرة التي كانت تتصعد من المعدة من الفضول التي تخرجها القي والرابعة قوله ويدفع التخمة الماحدوثها
فظاهر لانه يخرج الغذا الذي قد شرع في الفساد ولما يتمكن لجودتها فانه يمنع الاستعداد لها وذلك بان ينقي المعدة فلا يصير بحيث
يفسد فيها الغذا وذلك لجودة هضمها بالشيء اخرجا انتهائها والخامسة قوله ويمنع من ينصب الى معدته مرار يفسد
طعامه فاذا تقدمه اي تقدم طعامه القي ورد طعامه على نقا وذلك لان من المرارين ينصب الى معدته مرار فانما يعرض له جميع ايام
ذلك فاذا اكل ولم يتقيا فسد طعامه ويعرض له ما قلنا فمتى احوا الاكل من عادته فربما تاطرف بلا ما اذا اتقيا قبل الاكل ورد طعامه على

نقا فلم يبق لزوال السبب فساد. وهو المراد المنصب الى المعدة وانما المعدة على الغذا. فيشهو وبعضها ايا بعضها تماما
قوله ويذهب نفور المعدة عن الدسومة ويسقط شهوتها الصحيحة واشتها. الحريف والحامض والعفص وذلك لازالة
الرطوبات الردية المتزوجة بالمعدة عن الدسمة والحلو والمحوزية للشهوات الردية كاشتها. الحريف والحامض والعفص الى غير ذلك
والسابعة قوله ويتبع من ترهل البدن وذلك لسبب اصلاح الهضم وتنقيص الرطوبات الموجبة لذلك من الاطراف والثامنة قوله
ومن الوجع الكائن في الكلى والمثانة وذلك بسبب جذب المواد المحوزية لها الى خلاف الجهة وهذا القدر منقول من كلام جالينوس
المذكور في جيد البرء التاسعة قوله وهو علاج قوي للجذام لاخراجه الاخلاط الغليظة سيما اذا استعمل القي المتواتر والعاشرة قوله
وردارة اللون وذلك باصلاحه الهضم وتنقية الدم من الفضول الغليظة والحادية عشرة قوله والصرع المعدي وذلك لازالة الفضول
التي تحدث الصرع بسببها والثانية عشرة قوله والبرقان وذلك بازالة المادة السادة لمجرى المرارة الامعية والاسفل ونقلها الى
خلاف الجهة والثالثة عشرة قوله وانتصاب النفس وذلك باستفراغ الرطوبات وتنقية الآلات الصدر لسبب الحركة المعينة على اخراج
ذلك غيران هنا القي لا يجوز ان يستعمل في المتنفس المذكور الا بعد تنقية البدن بمسهل يخرج مادته لا انجذب موادي الى الآلات
النفس وتخنق وانتصاب النفس يطلق على الربو والبهر والربو عبارة عن امتلاء اقسام قصبة الرئة من مواد بلغمية والبهر امتلاء
شرايين الرئة ولا شك ان القي اذا استعمل بعد التنقية من المادة المتوقع ميلها الى الرئة فانه يرفع المادة المرتبكة في تلك المجاري
ويخرجها وهي التي عطلت منحجب الدوا. ورعصت عليه والرابعة عشرة قوله والرعشة والفالج وذلك لاستفراغه الرطوبات المرخية
للعصب غيران ان استعمل من فيه بعينه باقترابه بعض المرتعش والمفلوج وكلما تحرك المواد ميلها الى العضو الضعيف ولحاسة فيه
قوله بعض المعالجات الجيدة لاصحاب التوبا وهو خشونة تحصل في ظاهر الجسد لاحتيلاء مواد سوداوية او بلغم مالح
وتنفع القي منه باجادة الهضم واخراج المواد الردية فيصلح الدم ويبرا. التوبا. الحاصل من رداءته وبالجملة ينفع من اكثر الامراض
المادية ويجب ان يستعمل في الشهر مرتين على الامتلاء وذلك ليسهل خروج الفضول بصحبة الغذا. الذي يخرج ولان
المعدة اذا كانت خالية من الغذاء لم يمكنا الاشتمال على الفضول بعضها لانها يكون لا محالة اقل من القدر الذي يمكن معه ذلك
من غير ان يحفظ دور معلوم وعدد ايام معلومة لئلا تصير للطبيعة عادة بتوجه الفضول الى جهة المعدة في ذلك الوقت فاذا
منع من القي مانع يضر البدن لا محالة وانشد ما يلقاه القي من يكون مزاجه الاول مراري نحيف حتى يكون اسرع الى القي بسبب
ذلك تبل في الحواشي العرائية لان المراد بطفو الاخلاط في المعدة بالقي والنحيف الذي لا يبلغ غاية الهزال لا من مضرة القي التي
لا يامن الهزيل والاول الصحيح وفي الثاني نظر للفهم الان بين ان القي يضر الهزيل الذي هزاله في الغاية دون الذي هزاله ليس في
الغاية قال رحمه الله الفصل الرابع عشر في مضار القي المفرط انما قيده بالمفرط لان المعتدل وبادرته لا يوجب شيا ما
ذكر القي المفرط لم يضر بالمعدة ويضعفها لوجوه خمسة احدها ما ذكره الشيخ وهو انه يضعفها ويجعلها موجهة لتوجه المواد
اليها وذلك بسبب دوام جذبها اليها وثانيها كثرة الحركات الخارجة من الطبيعة وعن الاعتدال بالنسبة اليها الا لاطها
ولذلك يكون منافيا لها واذا كانت منافية لها فاضرت باشغالها وثالثها انه يبقى حركة يخلخل انسج طبقاتها ومتى حصل لها
ذلك تهيات لقبول انصباب المواد اليها ورابعها انه بتلك الحركة يصير القي لها عادة ومتى صار عادة اسرع سيلان المواد
اليها فاستمر القي حتى ان صاحبه يقذف الغذاء المستعمل وخامسها انه ملوم انه لم ينقل البطن ومتى حصل ذلك احتبس في
البدن المواد الردية التي كانت يخرج مع البراز ومنه ذلك ربما يميل بعضها الى المعدة فيوذيها ويضر بالصدر لوجوه ثلاثة احدها

او بحركة حركة وهي يهان بعضها ايضا بسبب ويخلاه وثانيها انه يقوي حركة ربما انه يعقب ورودة ويجاريه فما وقع في نفث الدم وثالثها انه يجذب
مواد البدن من اسافله الى اعاليه لا سيما الى الضعيف منها وهي اعضاء الصدر لانها قد ضعفت بقوة حركته والسن وذلك لثلاثة
اوجه احدها بسبب اضعافه للحركة اذ القي من شانه ان يزعزعها ويحركها من مواضعها وثانيها انه يوسع ثقب الحوية ويزعزعه فلا توثقه
علمت ان ذلك موجب لشدة الريح الباصر وثالثها انه يكثر الريح الباصرة ما يرفع اليه من ابخرة المواد المتحركة بحركة والاسنان وذلك
بسبب ما يحتبس بينها ويتعلق بها من الخارج ويقد تحدث انه يعفن ويعفن الاسنان والصداع الرأس المزمنة اي الخاصة به
ولذلك قال الا اذا كان بمشاركة المعدة لانه اذا كان بمشاركتها انتفع به القي لازالته المادة الموجبة لوجع الرأس واما الخاصة به
فيضرها القي لانه يزيد في موادها وذلك لان المواد فيه يتحرك الى اعالي البدن واي عضو كان ضعيفا قبل من المادة الصاعدة مقدارا
موفورا فان كان هو الدماغ تولد في المشول لانه في اعلى البدن وهو رطب في الاصل ويضر في الصرع الذي الذي يحدث بسبب
الاعضاء السفلي وذلك بسبب انه يجذب لموادها ويحركها الى ما ذكرنا آنفا ولما قال هناك الا اذا كان بمشاركة المعدة وههنا الذي
ليس بسبب الاعضاء السفلي لان الصرع قد يكون بمشاركة غير المعدة من الاعضاء السفلى ووجع الرأس لا يكون بمشاركة غير المعدة
من تلك الاعضاء والا ما كان فيه يضر بالكبد بسبب زعزعته وحركته المفرطة والرئة وذلك من جهة انه يحدث حمى لها اولى
المرتفعة وثانيها انه ربما صدع بعض عروقها واوقع في نفث الدم والعين وذلك من جهة ميلها المواد المرتفعة حولها وربما يعرض لها الحول
وربما صدع بعض العروق اي عروق الرئة لانها الحف الى الكبد وهو ابعد ومن الناس من يجب ان يحلا. بريشة وذلك
شدته المنزع بالاكل والشرب ثم لا يحتمل وذلك لما ناله من الغذاء اكثر ما يحتمل معدته ومن ذلك يحمل الخاصة من معدته فيتزع الى
القي طلبا لخفة الغذاء ويراجه المعدة مما فيها وربما امتلاف اليوم مرارا وفقيا كل مرة ومن هذا الصنيع اي الفعل ما يؤدي
الى امراض ردية مزمنة وسببه ذلك شدة اضعاف المعدة وقلة ما يصل الى الاعضاء من الغذاء مع كون المعدة شديدة الامتلاء والذلك
يحصل الهرم ويحف البدن ويوقعه في الذبول ثم تسقط القوة فيجب ان يمنع من الامتلاء لئلا يحتاج الى القذف ويعدل طعامه
وشرابه بان يجعل بحيث يحتمل معدته ويهضم قواها وذلك بان يكون لطيفا قليل المقدار ليكون اخف مادة على معدته ثم
يحتاج الى هضمه ويتحول ان يكون فيه تقوية ويسكن من الغثيان خوفا مما عسا. ان يقع قال رحمه الله الفصل الخامس عشر في
تدارك احوال العرض المسمى اما المشاع التي قد قلنا فيه ما يجب وعران الحلف في تدارك احوال اما استعمال الحقن او سمي
المشق ما يقطع ويلطف ويغني عن القي واما التمدد والوجع الذات يعرضان تحت الشراسيف فينتفع فيهما التكميد بالماء
الحار ويطرف بلا منا انه تم او يغزها خاصا او يوضع حيث الوجع وهو اقوى من التطيل بالماء الحار وهران يصب عليه فيما يراد منهما
وهو تحليل ما احتبس هناك من المواد الصاعدة بحركة القي لكونه اثبت على العضو كالدهن مع التمسح والتطيل كالدهن الحب
ان المادة التطيل لانه عطفه عليه والادهان على طريقة ترهم علمت منازما باردة الان التكميد لا يستعمل في الادهان بل التطيل
اي ربما يستعمل نظرا لاكاه او بخلاف الماء الحار فانه يستعمل كاه او نظرا لا ونرى قوله والادهان مرفوعا عطفا على التكميد لا ستغنى
عن التحللات وارتكاب التعسفات الملينة كالزيت ودهن الحجري والبان لانها بحق بتلبينها وتعين في علاجها والاولى ان يطل
بالماء الحار ولا تم يمرخ بالدهن ثانيا والمحاجم بالنار ثقل على جهة الشراسيف حتى يجذب اليه الحرارة تحلل ما احتبس فيه ولكن والمحمي
وتنقل الى غيرها لجذب الفضول التي يرتد ان يخشب اليه الى غير ذلك وهو ايضا حق واما اللذع الشديد الباقي في المعدة فيداوي
المرقة الدسمة كمرق الدجاج المسمن وذلك لان اللذع انما يكون من حدة الدوا. او من حدة الخلط الخارج بالقي والدسومات من شانها

كثر الحدوث ولتنفع المعدة لانها بدسوسها يفرغ المعدة ويدفع نكاية الادوية المقيئة بها **الترياقية الهضم** وذلك لان المعدة تكون قد ضعفت
فلا تحتمل هضم ما هو بطيء الهضم من الاغذية الغليظة **ويفرغ المرضع** اي موضع اللذع **بمثل دهن البنفسج** لانه يسكن حدة الادوية
واذيتها **مخلوطا بدهن الجوز** هو المشهور في العادات اي في بغداد والمشهور والغرض منه ان يكون مع التسكين فيه تحليل يسير **ومن**
شمع ليشتد ويمسك على العضو فيكون اقوى تاثيرا ويجمع هذا يحتاج اليه في الوقت المذكور **واما الفواق اذا وقع مع** القي
ودام وهو احتراز عن الفواق الذي لا يدوم وذلك لان الفواق الحادث عن القي قد يكون استفراغيا وقد يكون امتلائيا والاول
انما يحدث اذا كان القي مفرطا جدا ويحدث قليلا قليلا ولا يدوم بل اما ان يموت صاحبه وهو الاكثر امرا وهو الاقل والثاني يحدث
دفعة وحدوثه يكون على وجهين احدهما المادة تهيادة اما من الخلط المستفرغ او من بقية الدلالة اذا كانت مثل الخربق فانه يلذع فم المعدة
وهذا ايضا لا يدوم لان حدوثه انما يكون عند حصول اللذع وهذا يحتاج بالتدبير ثانيهما المادة غليظة لزجة تتعلق ان تتشبث بفم المعدة
عند وصولها اليه يجذب القي لها من اسفلها اذا اتفق ان تحركت حركة تنتج عن دفعها وهذا القسم نادر جدا وانما احترز لان **مسك**
المعطس لا ينفع في الفواق الذي لا يدوم كالاستفراغي واللذعي اما الاول فلانه ليس هناك ما يخرجه العطاس واما الثاني فلان
العطاس يحرك المادة ويزيد في حدة المادة وانما يصح هذا الحكم في الامتلائي غير اللذعي لوجهين احدهما ان العطاس انما يتم بالجذب الى
فوق حتى ينتقل منه البدن ثم دفع ذلك الهوا دفعة بالزم من دفعه حمل وذلك يخرج معه كل ما هو ملتصق بالبدن من مادة وغيرها لذلك
يسقط المشيمة ويخرج الاجنة ويدفع احتباسات الرحم وثانيهما ان العطاس على ما علم يحرك معه الراس والصدر وقوة حركته يزعج
المادة الموجبة للفواق ويخرجها عن اماكنها وعند ذلك يمكن الطبيعة من دفعها واخراجها عن العضو كما ذكر في سادسة الفصول
اذا كان بانسان فواق فحدوث العطاس يسكن فواقه وما علم ان حدوث العطاس قد يكون طبيعيا الى حاد على الطبيعة المرسلة
لدفع مواد الدماغ ثم منع ذلك ما ذكرناه وقد يكون صناعيا كما هاهنا واستعماله دفعة معطس وكلاهما نافع من الفواق فان قيل
ان تحريك القي وزعزعته لمواد المعدة لاشكال اقوى من تحريك العطاس لها لان زعزعة القي لمواد المعدة حركة ذاتية للمعدة وزعزعة
العطاس لها حركة عرضية للمعدة وعند هذا نقول لو كانت حركة العطاس مزيلة لمادة الفواق لكانت حركة القي اولى وح كان
يجب ان لا يعرض الفواق عن القي البتة ونقول واذا كان كذلك كان دفع مادة الفواق الامتلائي بالقي اولى من دفعها بالعطاس
قلنا حركة القي وان كانت اقوى لكن تحريكها العطاس لمادة الفواق اكثر وذلك لان العطاس يحركها الى اسفل وذلك اسهل كثيرا
من تحريكها الى فوق الذي يكون بالقي وايضا حركة القي منها جذب المواد الى المعدة وفي ذلك زيادة في المادة الموجبة للفواق بخلاف
العطاس وفي بعض النسخ **المعطش** بالحصر الاول عيل في الحكاية العلاية لانه اتم نفعا في ذلك ويكون اولى لانه يسكن الفواق
سقط الفصل المحدث لكن كان يوجد واما التعطيش فانما يسكن اذا كان الخلط رطبا اما اذا كان من جنس المرض الارضيات
زيدوا التعطيش ردانه كيف **ويجرع الماء الحار** فهو نافع للفواق كيف كان اما الامتلائي فلتنقية واخراجه المادة الموجبة له
واما الاستفراغي اليابس فلترطيبه وتليينه **قليلا قليلا** لما ينبغي ان يكون استعماله كذلك ليطول زمان مروره بفم المعدة
فيكون تاثيره فيه اقوى ولذلك كذلك اذا استعمل دفعة فانه ينزل الى اسافل المعدة دفعة **واما قيء الدم فقد قلنا فيه في باب مضار**
القي انا نستنح لم نقل في باب مضار القي ما يتعلق بذلك الا قولا يا صلح بعض الحروف وهذا الشيء فيه سابل على بيان تداركه
في الدم اللهم الا ان يقال ان في باب اخر مضار القي فيجب ان يمنع من الامتلاء ويعود لطعامه وشرابه فيه تداركه ما القي الدم **واما الكرب**
الكرب حدوثه عن القي هو لسبب ما يوجب حدة الدال او وحدة الخلط من لذع فم المعدة ومن يحدث ذلك مكر اندفاع المواد الى الاعالي

تقلص بما يأتي في عضلات المري وقد يوجب ذلك ويقع التدبير المذكور ظاهرا وقد يحدث ايضا من النفس الذي يوجبه
فرط الاستفراغ وذلك لا يكاد يبرأ فان كان لم يبرأ فليكن مثل دهن البنفسج والقرع والادهان المقوية المرطبة **لامراض الحارة**
كالبنفسج والتبريد فانه امثل اكثر ان في الحدوث ووقع التدبير المذكور **والسعال** سبب حدوثه عن القي كثرة ما يتصعد الى
الدماغ من الابخرة وذلك اذا كانت خالية عن الحدة ولا توجب السهر بل مدفعها **وانقطاع الصوت** وسبب حدوثه عن القي
اندفاع المواد الى عضلات الصدر وغيرها من آلات النفس **الحارضات بعد** اي بعد القي **لتنفع فيها شد الاطراف وربطها**
لانه يجذب المواد الجهمية الى الجهات المذكورة الى الاطراف وقد علمت كيف يجذب ذلك **وتكميد الصدر بزيت قد طبخ فيه**
سذاب ودهن الحار فلا يخلو ما فيه من التحليل **وسقي العسل بالماء الحار** وذلك لاجل التسخين والتحليل وغسل المعدة
واخلاط ربما فيها **والحقنة ويستعمل ذلك** اي التدبير المذكور مع زيادة هو قوله **ويصب في الاذن** اي شي من الزيت المذكور فيه
وذلك لاجل تسخين الدماغ وتحليل ما ارتفع اليه من المواد الرطبة الموجبة لسبات الشرع بانقطاع سببها كما ذكرنا في تدارك
ما يقع في بعض القي من قوله **وضرب في اذنه** معطف باطل ويشم المسخن على ما ذكرنا في ... على ما دونها لتسخين
والجرب والشبع والزيت والسذاب وقت الجحار والعسل اما الشبع فيقع في ذلك على وجهين اولا وهذا الاول اولى وهو ابرد
في الاول رطب في الثانية واليه سيوم ويسكن الصداع الحار واذا طلي على الراس يسكن وجعه والرجع الاورام الصلبة
وبرأ ان ينفع من خشونة الصدر وقصبة الرية ويلين الطبع ويسهل صفرا يسيرا قال صاحب الكامل يقوي بعد فهذا
بالالات فانه يابس على المذهب الاول ابلغ في نضج من الرطب والرطب على المذهب الثاني ابلغ من اليابس **واما الجرب**
فهو حرب يكون في شكل الحمص احمر رقيق ما يسكن طريق الملس النبرة وقشر الدارشيني وله ورق طويل وهو سلطيل وهو بارد رطب
في الاول رطبه بلدين الطبع الاول اكله بلذة البرص ورقه بقشره بقبل الغذاء واذا ادر المانع منه وهو يوجد موضع السلق اجود
وكذلك الزجاج وفيه نظر واما الشبع والزيت فقد ذكرناهما اما السذاب فهو على نوعين بري وبستاني والبري منهما اشد حرارة جدا لتيبس
حار يابس في الرابعة والبستاني في الثالثة يحلل النفخ والرياح ويدر البول والحيض الا انه يضعف شهوة الجماع ويجفف المني
وينفعنا بالقاوية ويقاوم سم الهوام واما المحار فيمنها اكثر ما ينبت في المواضع الحارة والرطبة وهو شبيه بالبلوط وصلاد
يابس في الثالثة واذا ادق وطلي بالعصارة اسقط الجوف مثل الدود واذا طلي به المعدة قواها ومعها من عصارة مطرات
حبرة في الاذن مثل الدود المولد فيها واذا سقط من عصارة في بيضه سكن الوجع واذا جفف وسحق وذر على البدن منع
البدن مما القيئه من البهق والبرص والجرب واما العسل فقد ذكرناه قال رحمه الله **الفصل السادس عشر في تدارك**
القي ليوم لان القي ليوم يقوي القوة في الباطن ويورث الحرارة الغريزية وعند ذلك هو الامر الموجب للقي وان لم يحصل له القي
من ذلك الذي هو بالاستعمال المسهلات مثل مطبخ المحدرات على الجبهة والراس على ما قال **ويجلب له النوم بكل حيلة**
ولا يربط الاطراف فان ربطها ايضا يجذب الى الاسهال ونعرفه وذلك لبسم الحرارة التي هي جداله بجذب المواد الى الجهتين **ويعالج**
بالادوية المقوية والقابضة وذلك ليقوي على دفع ما هو مصبوب فيها ويعود عينها الاغذية المسهول المقوية القوة
فهذه الامور لابد ان استعمالها ليقي متداولا على ان ارتقاء القي ثم بعد هذا يستعمل الغذاء والواجب ان يكون في هذه
الصورة لطيفا محضا عاموي القوة والسكن الغثيان كما الحصرم والسمان ورحب الرمان اما اللطافة فليكن سريع الهضم
فان المعدة في هذا الوقت ضعيفة عاجزة عن هضم ما غلظ من الاغذية واما التحميض فلاجل تقوية المعدة وردها الما ...

فيها وتسكين الغثيان فان افرط القيء ما يحوج الى ان يستفرغ الدم فاسقه اي حدوث استفراغ الدم يسمى اللبن
اي الحليب فانه يتغرغر به وما فيه من الجبنية تسكن ... لك الدم العارض منها فان القيء اذا ما يجيء فتح افواه العروق
بسبب قوة الحركة ممزوجا بالخمر وذلك لاجل تمزيجه ومزيته تغذيته وتقويته للقوى اربع قرطلات قال الفارسي مستارا(?)
من وربع من بالبغدادي وفيه نظر كما انه يعرض عادة الدواء المقيء ونزف الدم لما قلنا ولبن الطبيعة عطفا
على يمنع على ما هو في اكثر النسخ وذلك لان اللبن الحليب يلين الطبع على ما نقله صاحب المنهاج من ان اللبن الحليب يبتدي
بالاطلاق واخراج ما في نواحي الامعاء ثم واختمنه في المعدة ويعتبر ... البدن ويحبس الطبع والمشهور كان استعمل ليلين الطبيعة
وقال الطبيب ليس مطلقا كما يمنع بل على ما يتفق ولكانه قال اما فان الدم فاسد يسمى كذا وكذا او لين الطبيعة وكذلك الحقن اللينة
لا الحادة فان الحادة فيها ... الحقن ... يسيل الدم واما ان الحقن فاطعة للقيء الدم فجذبها المواد الى اسفل البدن واعلم
انه اذا القيء اورث المعدة والصدر بحركة القيء فتارة يخرج الدم وتارة يحتبس فيها ويجمد لانك قد عرفت ان الدم اذا خرج
من وعائه جمد وان كان في الوعاء الاخر المنصب اليه حرارة غريبة وذلك لانه ليس بينه وبين وعائه مناسبة فبسبب تلك المناسبة
يذوب ثم يجمد اذا فارقه تلك المناسبة مع تكرر فقد الفصل في اخراجه بانه جلاء ومقطع وملطف كالسكنجبين على ما قال فان
اورث اي القيء نواحي الصدر والمعدة جمد الدم مع ذلك اي مع القطاعه وعدم خروجه ليلا يستعد منها اي من تلك
النواحي فاسقه سكنجبينا وانا نرى ان يكون ممزوجا بالثلج ليسكن سوء المزاج الحار الحاصل بحركة القيء او باستعمال الادوية
قليلا قليلا ليطول زمان مروره بتلك النواحي ويفني فيه تاثيره كما عرفت وقد ينفع من ذلك اي من ... الدم شرب
عصارة بقلة الحمقاء مع الطين الارمني لانهما قاطعان للدم بالتبريد والتلزيج اذا خرج من افرط عليه هذا
كثير من النسخ وفي اكثر النسخ واذا خرج من افرط عليه دما فغياره وفي بعض النسخ فغاره اي الدم قال ابن جميع في نقع(?)
الفا ... وهذا هو الصواب دون قيا وان كانت الواو من واو في كلتا النسختين زايدة لطف انه من نحو ما تقدم
كما في اكثر النسخ وفي نسخ قليلة جدا مقيئة قال القرشي وهذه النسخة اصح وينبغي ان يقرا على هذه النسخة ما اذا خرج
بالزاء المعجمة من الخروج ومعنا القيء اي اذا الاخرج الذي افرط عليه دواء معنى من افراط القيء فينبغي ... تلك الدواء وانما يكون ذلك
اذا كان الدواء المقيء باقيا بعد في المعدة ويكون القيء قاطعا لفعله باخراجه من المعدة وعجب وفي بعض النسخ
ومما يجب ان يطلب من مواضع اخرى وهذا انسب بما يتقدم لانه ذكر مثل هذا الفصل في آخر الكلام على الاسهال
ومما يجب ان يطلب الادوية المقيئة على طبقاتها وكيف يجب ان يسقى كل واحد منها والجزء خاصة لانه ذكر جملة
من ... الادوية المؤذية ونحن نقول اقتداء بالمسيحي ان طبقات الادوية المقيئة نقل عرفتها وكذلك
كيف يسقى كل واحد منها بقي علينا ذكر المفردات ومنها اللبن والخمر والبقلة الحمقاء والطين الارمني اما اللبن فانه مركب من جواهر
ثلاثة على ما عرفت مائية وجبنية وزبدية ثم هو مختلف بحسب نوع الحيوان وسنه ومرعاه ورياضاته وصحته وسقمه وقرب
عهده بالولادة وبعده والوقت الحاضر اما نوع الحيوان فاجود الالبان لبن النساء لانها اجلاها والذها لاسيما مصة من
من الضرع ويليه في الجودة لبن الحيوان اللذيذ اللحم في طعمه ورائحته مثل الضان والماعز والبقر فان هذه الالبان
واشبهها ببدن الانسان والدليل على ذلك ان مدة حمل الحيوان المذكور كمدة الحمل في الانسان وبعدها في الجودة لبن
الانعام ... وما كان منها رديء اللحم قليله ردية كالفهد ... والكلب والقرد والذئب والضبع اجود لبنا ... النساء

من الماخوذ من امراة حسنة السن صحيحة البدن مغتذية باغذية صالحة ساكنة في بلد معتدل الهواء قريبة العهد بالولادة
ولا بعيدة عنها ومما ينفع السعال والذع الحاصل في المعدة ومن السل ونفث الدم ومن سقي الارنب البحري واذا قطر في
العين يسكن لذعها واذا اغلى في منوفة وحلبنا المرارة سكن لذع الريح وعرفت الا انه يضر الانسان ويحدث بخارا ورياحا في المعدة
ويدفع الضرر الاول باستعمال العسل والثاني باكل الكمون ولبن الضان معتدل لين بين لبن الماعز ولبن البقر واجوده ما اجتمعت فيه
الصفات المذكورة وهو يرطب البدن ويخصبه ويحبس لونه وينفع من نفث الدم ومن قرحة الرئة وزبديته البالغة(?) وفي الدماغ والنخاع
وينفع من قروح الكلى والمثانة ويلين الطبع الا انه سريع الاستحالة الى الصفراء ويضر بالاسنان واللثة ويدفع الاول باستعمال السكنجبين
والثاني بغسل الاسنان بالشراب الصرف او بماء العسل ولبن الماعز اجوده ايضا ما اجتمعت فيه الصفات المذكورة وهو
الطف من لبن الضان والبقر لكثرة المائية فيها بعيد عن العفن لقلة الزبدية فيه يطلق البطن ويدر البول وينفع السدد و
قرحة الرئة بمائيتها واذا خلط بالسكر كان ابلغ في ذلك ولبن البقر اجوده ما اجتمعت فيه الشروط المذكورة وهو اكثر غذاء من سائر
الالبان يخصب البدن ويرطبه وينفع ضعفا الابدان ... قرحة الرئة ويعقل الطبع ويولد الحصاة في الكلى والمثانة ودفع
مضاره عنه ان يخلط بسكر ابيض او عسل ولبن اللقاح اجوده ما اجتمعت فيه الشروط المذكورة وهو ارق الالبان كلها و
منها يسهل الطبع ويفتح سدد الكبد وينفع من الاستسقاء وامراض الطحال وسوء القنية فان اريد زيادة نفعه في ذلك
فليخلط به بول البعير لاسيما الاعرابي وينفع من البواسير والدبيلات ويهيج شهوة الجماع واذا سقي بالسكر حسن اللون واستفرغ
الصفراء والمائية ولبن الخيل دون لبن اللقاح في اللطافة ويدر البول والطمث وينفع من الاستسقاء ومن برد الاطراف
والبواسير ولبن الاتن قليل الدسومة وهو دون لبن الخيل في اللطافة نافع من قرحة الرئة وهو انفع هذه الالبان بعد لبن
النساء وينفع من السعال ونفث الدم ويفتح السدد ويعلى المثانة والكلى وقلما يجبن في المعدة على ما ذكره جالينوس في
خاصية حفظ الصحة وينفع من الادوية القتالة ورديء الهواء والسموم واما امر السن فلبن الفتية في كل نوع اجود من لبن المسنة
في ذلك النوع واقل فضولا واما امر المرعى فلبن المتغذي بالحشائش الجيدة من كل نوع اجود من لبن المتغذي بالحشائش الرديئة
من ذلك النوع والمتغذي بالحشائش الرطبة ارطب من المتغذي بالحشائش اليابسة وكذلك الحال في الرياضة فان الرياضة
على ما عرفت محللة للفضلات منهضة للحرارة الغريزية مجودة للهضم واما امر الصحة فلبن الصحيحة من كل نوع اجود من لبن السقيمة
من ذلك النوع فان لبن الصحيحة اغذى وارطب ولبن الحيوان الابيض من كل نوع اكثر فضولا من لبن الاسود من ذلك
النوع ... لبن السقيم الا ان يقصد به الاسهال فان اخذ هذا اللبن اسرع لكثرة فضوله فينزل المعدة منه ويدفعه
واما امر الولادة فلبن القريبة العهد لاسيما البنات بارد رطب غليظ بطيء الهضم يولد التوليج والحصا في الكلى والمثانة وحرارة
في الطحال ودفع هذه المضار عنه ان يخلط به عسل نحل الا انه اذا انهضم اخصب البدن ولبن البعيدة العهد رديء ايضا
لاحتباس(?) الطبيعة بتوليده واما المتوسط بين ذلك فهو المحمود واما امر الصنف فاجود الالبان لحفظ الصحة من كل نوع الخالي
عن الصمغ ... وهو الحليب لاسيما من الحيوان الفاضل اللحم وهو مما ذكرنا فانه يحفظ صحة الضعفاء ويزيد في المني وفي الحفظ
ويغذو البدن غذاء صالحا قال جالينوس في خاصية حفظ الصحة اعرف شيخا اكالا عاش اكثر من مائة سنة وكان اكثر
طعامه البان الماخوذة وكان في بعض الاوقات يثرد في اللبن خبزا ويأكله وفي بعض كان يخلطه عسلا وكان في بعض الاوقات يطبخه
والمومياء ... مع الخبز قال الشيخ في الثاني من القانون واللبن الحليب اذا استولت عليه حرارة فاسدة ردية الى الطبيعة

الادم المعتد للسرعة وليبلد الى البرد يضر اصحاب البلغم لان حرارتهم لا تحيله الى الدم كما ينبغي والبدن تستعمله قبل الاستحالة فيه
ولذلك صار ينفع اصحاب المزاج الحار اليابس اذ لم يكن فيه ضعيف من [illegible] مناسبات مع الابدان لا يدرك اسبابها
واذا انفرد عنه [illegible] في انهار الحواشى اخرجها لغاية النضج واذا احتقن به ومصارها يسكن حرقة المعا والمثانة الا ان ادمانه
[illegible] لذا القلل بما فيه من [illegible] ويولد الحصى في الكلى والمثانة ودفع هذا عنه ان يخلط معه عسل او سكر واما المصنوع منه المخيض
وهو الذي قد نزع زبده [illegible] الدوغ والماست والمخيض ينفع من الاسهالات لاسيما اذا اطفى فيه الحديد المحمى وينفع من ذرب
المعاية وينفع المحرورين واصحاب الكبد الحار لاسيما في الصيف وابلغه في قطع الاسهالات مخيض البقر لعلة مائية وكثرة
والدوغ بارد رطب وينفع المحرورين ويسكن غليان الدم والماست يسكن العطش وينفع في الاوقات الحارة والشباب
والمعدة والكبد الحارة واما اوقات السنة فلبن الربيع رطب رقيق القوام لكثرة مائية الحشائش في هذا الوقت فلذلك
كان ترطيب اللبن للبدن في هذا الوقت ابلغ من ترطيبه في غيره من الفصول واما لبن الصيف فغليظ القوام كثير الدسم
لادراك النباتات والمراعي في هذا الوقت والمغتذية بحشائش المروج ارطب لبنا من المغتذية بالحشائش الجبلية
المغتذية بالحشائش المسهلة مسهل على ما ذكره جالينوس في خامسة حفظ الصحة كحشيشة المحمودة والسوريحات و[illegible]
قابض كجوزة البلوط والمصطكى والحماض وغيره من الحشائش القابضة فهذا ما اردنا ان نذكره من امر اللبن واما الجبن
فقد ذكرناه واما البقلة الحمقاء فهي الرجلة والفرفخ والبقلة المباركة والبقلة اللينة وهي باردة رطبة في الدرجة الثانية
بقلع الثآليل اذا دلكت به وينفع من الالتهاب العارض في المعدة ولمن هو حار المزاج وعصارتها تخرج حب القرع
واذا اكلت نية واجيد مضغها نفعت من الضرس بما فيها من اللزوجة الا انها تظلم البصر وتضعف شهوة الطعام واما
الطين الارمني فقد ذكرناه قال رحمه الله **الفصل السابع عشر في الحقنة** اما ابتداء معرفة الحقنة فقد عرفته من امر الطائر
مع الامام ابقراط وقد علمت ايضا ان نسبة الحقنة الى الامعاء كنسبة القيء الى المعدة والذي نقوله الان ان الحقنة ينقسم
الى مبدلة للمزاج حارة وباردة ومعتدلة والى مسهلة حادة ولينة ومتوسطة والى محللة وقابضة ومغرية ومغذية والغرض
من الحقن المبدلة تعديل المزاج وتسكين سوء المزاج الحاصل في الامعاء والاحشاء فالباردة كالاحتقان بماء البطيخ
والخيار وماء النيلوفر في الاحشاء الحارة كما في الحميات المحرقة والحارة كالاحتقان بماء الترنقل والماء المطبوخ فيه
البابونج واكليل الملك في الاحشاء الباردة والمعتدلة كالاحتقان بما يركب من الحارة والباردة في الاحشاء المتوسطة
ومن الحقن المسهلة اطلاق البطن واماس المواد التي في الامعاء وما يليها كالحقن المستعملة عند اعتقال الطبيعة او لغرض
في غيرها كالحقن المستعملة لجذب المواد من الراس فمن المسهلة ما يسهل بقوة حادة لذاعة كالحقن المتخذة من شحم
الحنظل والعرطنيثا وما اشبه ذلك ويسمى الحقن الحادة ومنها ما يسهل بالازلاق كالحقن المتخذة من طبيخ الادوية
اللعابية كالخطمي والخبازى وما اشبههما ومنها ما يسهل بارخاء وبلها وتليين الطبع كالحقن المتخذة من طبيخ زهر البنفسج
والنيلوفر والشيرج وما يشبه ذلك وكالحقن المركبة من الماء الحار والشيرج ويسمى هذه الحقن بالحقن اللينة والمتوسطة
ما توسط بين الحادة واللينة ومن المحللة تحليل الرياح كالحقن المستعملة لتحليل الرياح الموجبة للقولنج ومن القابضة
حبس الاسهال كالحقن القابضة المعروفة المستعملة لذلك ومن المغرية اللعوقية كالحقن المستعملة في علاج قروح الامعاء
ومن المغذية النافعة كالحقن المتخذة من ماء اللحم [illegible] عند عجز الغذاء عن الفم او عسره كما في الخوانيق [illegible] لا يجوز

ان نستعمل هذه الاصناف لتنقية المعا من الفضلات المرارية شبيه بالقئ قال القرشي وهذا عندي فيه تردد واعلم ان الغرض
من الحقنة قد يكون تسكين الوجع اما الذي في الامعاء كالحقن المخدرة المستعملة في علاج الوجع المولم اما الذي في غيرها
كالحقن المستعملة في علاج اوجاع الكلى والمثانة وقد يكون الغرض منه علاج مرض آخر غير الوجع كالحقن المستعملة في علاج
اورام الكلى والمثانة واذا عرفت ذلك فلنرجع الى تتبع الفاظ الكتاب ونقول المقالة **الحقنة معالجة فاضلة في نفض الفضول
من الامعاء** فالمراد بها الحقنة المسهلة الحادة واللينة والمتوسطة بينهما لاما عداها **وتسكين اوجاع الكلى والمثانة
واورامها** وذلك لان اوجاع هذه الاعضاء تارة تكون من سوء مزاج ساذج وتارة تكون لاورام وهي فان كانت من سوء مزاج فالحقن
المبدلة نافعة من ذلك وان كانت مادية فالمسهلة نافعة فيها باخراجها مادتها فان المبدلة يسكن سوء مزاجها بالمجاورة
وذلك لان المعا متى بردت او سخنت برد ما يجاورها او سخن والمسهلة تخرج المادة الموجبة للاوجاع وتحلل [illegible] من موادها
بالمجاورة ايضا **ومن امراض القولنج** الاصوب ان يقال ان القولنج من امراض القولون [illegible] الحقن من ذلك ان المرض المذكور ما
ان يكون لرياح في جرم المعا [illegible] اورام المعا [illegible] البراز [illegible] الا ان يكون لاثفال محتبسة في المعا فان كان سببه ورم
ملتهب او ثفلا لا محتبسة فالحقن المسهلة الحادة نافعة من ذلك [illegible] في الامعاء وربما [illegible] وان كانت
رياحا غليظة فالحقن المحللة للرياح نافعة من ذلك **وفي جذب الفضول من** في بعض النسخ من **وكل جميع الاعضاء الرئيسة**
والحقن التي تفعل هذا الفعل هي المسهلة ووجه جذبها المواد من الاعالي الى الاسافل انها تحلل الاثفال الحاصلة في الامعاء
والمواد اللاصقة بها بما فيها من القوة المحللة ثم انها تخرجها بما فيها من القوة المسهلة فاذا فعلت ذلك الفعل وخلا محال الحقنة
من [illegible] المواد المالئة لتلك المواضع تجذب شيء من الاعالي [illegible] المعا على دفع ما [illegible] اليها [illegible] من
الحقنة [illegible] المنجذب اليها الى الخارج ولا شك ان في هذا [illegible] المواد من الاعضاء العليا فان كانت في المواد استعداد
والقوى البدنية قوية والحقنة قوية القوة جذبت جذبا مستقصى ولكن [illegible] اذا لم نستعملها بعد حقنة والعلة في هذا ان قوة المعا
ضعيفة فاذا طال زمان مقام الحقنة فيها تمكنت من عملها فيها ولا شك ان فيها ادوية مسهلة كالمحمودة وغيرها وحتى تمكنت من عملها
خرجت قوى الادوية المسهلة الى الفعل وعملت عملها [illegible] **العالية** [illegible] من الرئة السافلة كالانثيين
فان الحقن المسهلة رديئة في امراضها وذلك لجذبها المواد الى اسافل البدن **الا ان الحادة تضعف الكبد وتولد الحمى**
[illegible] الكبد [illegible] المواد الحاصلة هناك [illegible] الحادة [illegible] **والحقن يستعان**
بها في نفض البقايا التي تخلفها الاستفراغات الحقن التي [illegible] المسهلة [illegible]
المواد التي [illegible] من الاستفراغات [illegible] قال ابو سهل المسيحي في الكتاب الثامن [illegible]
من كتاب المائة [illegible] معتدل
فان الباردة [illegible] وجع الامعاء [illegible] واعلم ان الحقن [illegible] تعديل المزاج باردة
ينبغي ان يكون حارة والاسفل [illegible] ان كان المزاج حارا [illegible] من الحقن ينبغي ان يكون حارة [illegible]
[illegible] ما يستعمل [illegible] ان يكون معتدلا فان الحقنة [illegible] في الامعاء [illegible] بها ايضا [illegible]
[illegible] وهي الحقنة [illegible] الاستعمال [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الحقنة والاصغر لا ينبغي

ان تريح الكرابي منوح طرفها الاغلظ بل بتصور به تنقيل تحت اذا اشد الرق عليه يكون صب المحروف الاصغر خارجا من الرق واما ثانيه
طرفها الآخر فيفتحان معا ويجاوزان الى المنتهى الا انه ينبغي ان يكون الاصغر مثقب آخر على جنب الانبوبة قريبا من راسه ليكون الدخول
الريح في المجرى فيبان استجابه المحروف الاصغر وثانيهما الثقب الذي هو قريب من راسه حتى اذا انسد احدهما بقي الآخر
مقامه وكان المجرى الاكبر ثقب اكبر هذا يكون احتفاظ من احتباس الحقنة في الحقنة وامتناعه من الخروج عند انسداد
الثقب المستقيم ينبغي في ذلك ايضا شيء من الاعتياج ومحاسنها كيفية الاستعمال وهي ان يبيح طرف الحقنة بدهن ويسحج
او بشرح او عنبر وطرح على ما ذكر الشيخ هناك وذلك ليسهل دخوله ذلك في المقعدة ولا يؤذي المحتقن ولا يدخل الطرف جميعه
فانه ربما يكون في الهواء الثقال وان تنقيع ما في المحتقن من الدخول ولا يعتصر على دخال طرفها ليسهل ولكن يكون ما من
ذلك ثم نصب المحتقن في الحقنة ويعصر الجراب مرة واحدة برفق من غير ان يعصره ويقع اخرى فيتخلل ذلك ريح يدخل الامعاء
فيؤذيها بريحها وانما وجب ان يكون برفق لانه كثيرا ما يتفق ان يندفع الحقنة بالعنف الى موضع بعيد فوق مكان الحاجة والحقنة
عند اندفاعها الى فوق ان يمد شعر الراس ويرش الماء البارد على الوجه ويعالج بجذب الحقنة الى اسفل ولذلك اذا لم يكن
بد لها استعمال المحمولات ليجذبها مع العلة ومع هذا فلا يجب ان يكون زرق الحقنة بعد ذلك الرفق ولا ان يجاوز
بالحقنة مكان الحاجة واذا مالت الحقنة الى الخروج فلا تنتهي من ذلك بل اعدها من ساعتها والى هذا اشار بقوله **والمعهودة**
الحقنة وكيفية الحقن فقد ذكرناها في بعض النسخ ذكرناها وهذا احسن **في باب التوابع** ومثلنا مع ذلك بما يساوي
موضع المحتقن وهو ان يتامل موضع الوجع هل يميل الى ناحية الظهر او الجهة القدام ام هو في استطالته فان كان مايلا
الى خلف حقن العليل مستلقيا وذلك ليكون استقرار الحقنة على جانب العلة ويتمكن من عملها فيه وان كان مايلا الى قدام
حقن منبطحا لما ذكرنا وكذلك اذا كان مايلا الى احد الجانبين حقن على جانب العلة للعلة المذكورة والى هذا اشار بقوله **وافضل**
افضل اوضاع المحتقن ان يكون مستلقيا ثم يضطجع على جانب العلة انما كان الاضطجاع اولى لانه احفظ للقوة لان الحركة
من الهيآت القائم يحمل بعض البدن لبعض وذلك يحوج الى فعل بعض القوى المحركة وانما ينبغي ان يضطجع بعد ذلك على الجانب
الوجع وذلك ليكون وصول الحقنة الى موضع الوجع اكثر واسرع واجود وقت استعمالها وهو ان يكون في برد النهار وقبل اخذ
الغذاء واستعمال الحمام اما الاول فلان الحقنة قد يعرض عنها كرب وغشي واضطراب وذلك لسببين احدهما بسبب صعود
بخارها الى القلب والمعدة وثانيهما بسبب صعود الحر الذي كان في الامعاء الى هناك لاخلاء المكان للحقنة وفي وقت الحر
يكثر هذه الاعراض لزيادة التبخير واذا استعملت في برد الهواء قلت هذه الاعراض لقلة الابخرة وسكون حدتها والى هذا اشار بقوله
ما افضل اوقات الحقنة برد الهواء ومما لا بد ان اي طرفا النهار وهو الصباح والمساء **ليقل الكرب والاضطراب والغشي**
واما الثاني فيكون ورود الغذاء بالمعدة والامعاء والاحشاء حين ما يكون خالية من الفضلات المحتبسة فيها اذ لو كانت
متلطخة بها لاختلطت بالغذاء واشتدت فاذا استعملت والمعدة خالية من الغذاء بالكلية صعدت اليها رطوبات وربما جذبت
المواد الحيجة المعدة واوجبت القيء ثم استرد واما الثالث فلان الحمام من شانه جذب المواد الى ظاهر البدن والحقنة من شانها
جذبها الى داخل فبين فعليهما تباين فلذلك لا يجوز الجمع بينهما الا ان يتقارب وقتهما لاسيما اذا تقدم الحمام على الحقنة لبطلان عملها
لان الحمام ينشر الاخلاط والحقنة انما يدفع المواد المجتمعة لا المنتشرة ولا يبطل عمل الحمام بعد الحقنة لانه لم يدفع بالحقنة بقية الحمام
وبطلة والى هذا اشار بقوله **والحمام من شانه ان ينشر الاخلاط ويفرقها والحقنة من شانها ان تجذب الاخلاط المجتمعة فلذلك لا يجمع**

فالاولى ان يقدم الحمام على الحقنة وكذا قال في الاكثر لجواز ان يكون الاخلاط المحتقنة اكثر ما نشرها الحمام واذا كان كذلك يكون الحمام نشر
بعضها والباقي من الحقنة لجذبها الحقنة وثانيهما ان يحزر على المحتقن من سعال او عطاس او فواق وبالجملة كل ما يحرك الاعضاء حركة
قوية يعينها الى اخراج الحقنة قبل عملها وتحليلها للاثقال **ومن كان به عطش** اي ورم او قرحة **في الامعاء واحتاج لسبب من المرض**
الى الحقنة فيخاف ان لا يحتبس الحقنة وان يخرج قبل تمام عملها بسبب استرخاء الامعاء الغشاء ما يحبسها فيها اليه حين تعمل
عملها **فيجب ان يكون مستلقيا ورجلاه مرفوعتان الى فوق** اي يجعل الى الارض من اعلى الجوف واسفله بما فيه بعضه ويحتبس بالقلب المنتهى فلا اعلى من
الماء واما الحقنة بالقبل فلاجل تحليل المادة والكاينة فيها واعدادها للخروج فلذلك قال **لكن ان لا يحقن** هنا بمعنى كلامه لكن في الحقنة
لمن كان بهذه الصفة فانما الاعتماد الحقنة المشار اليها وهي المسهلة لانهما تحاد منها بجرها من الزيادة في العرق والحقنة المستعملة
في مثل هذه الحقنة وربما استعملت القابضة القوية وعند اعلى الخرق لا يستعمل فيه الحمى ولا يحتاج اليها بسببها ولا بسبب غيرها من الامراض
مع العفن بل لا يستعمل الا لاجله قال العلامة **الفصل الثامن عشر في الاطلية** المداماة على نوعين عامة وخاصة فالعامة كالدلك
فانما يخرج المادة الرديئة من جملة البدن والخاصة كالطلاء والضماد والنطول فان كل جمع منها في المادة العضو فقط فيزيل عنه
ما كان فيه فاعلم بحلل لا يحتاج استعمالها الى المداواة العامة خوفا من جذب مادة الى العضو الضعيف وما كان فيه ردع وتقوية فيستعمل قبل ذلك
لاجل تقوية حجم العضو الضعيف لكن بشرط ان لا يكون العضو الضعيف قد انصب اليه مادة فانه متى استعمل ذلك فيه واقتصر على جذب
تلك المادة فحدثت المادة الى الكن قد انصب فيه فانما استعمله ادبقوى العضو على دفع المادة عنه فهنا القدر لا بد من اعتباره في
استعمال الطلاء والقاطرين في استعمال ما ان احدهما وصول قوة الدوا الى قطع المادة الرديئة الكاينة في العضو الماوف من غيران يضعف
قوتها بورودها بالاعضاء المختلفة كما في الشرب وغيره الشيخ عن المادة الرديئة بنفس المرض وقال **ان الطلاء من العلاجات**
الواصلة الى نفس المرض ولا باس بهذا التفسير لان من الحالات المستعملة المشهورة وهي الطلاء اسم المسبب على السبب وقد جاء مثل
هذا في كلام الاطباء لو لاحقت فالذي قاله النفوس القابلة التي تبقى من الامراض بعد البحران من عادتها ان تجلب عودا من المرض اه
المعنى ان البقايا التي تبقى من مواد العلل وذلك كالاطلية المستعملة في البرص والبهق والنمش واشباهها فان مادة هذه
الامراض قد اندفعت الى سطح الجلد واستقرت هناك وحصل منها لاجل الاخلاط مخصوصة من المعالجة كالمرهمات وغيرها وثانيهما انه قد
يكون في بعض الادوية قوتان على ما قال **وربما كان للدواء قوتان لطيفة وكثيفة والحاجة الى اللطيفة اكثر من الحاجة الى الكثيفة**
والحاجة الى اللطيفة اكثر من الحاجة الى الكثيفة وفي بعض النسخ **ان كانت** وفي بعضها **فان**
هكذا في اكثر النسخ وهو اولى مما في بعضها وهو والحاجة الى اللطيفة والغرايب في الحاشية والكلام في قوة الكيفية
كانت لانه ابلغ لا يتصل بما قبله **الكثافة منه معدة للطفاته** وانما تعرض هذا في الكثيفة وكيفية اي ما دخته فاذا استعمل
المطلق وانما الكلام فيما يتناول الحاقنة وكما ينكما ايضا الكثيفة المختصرة فانهما قوتين لطيفة اي محللة وكثيفة اي رادعة فالى الفعل يحصل منها
من الفعل بادرت الطبيعة الى تحليل المحللة وبسبب الكثيفة لانها ليست كاملة لذلك يخرج قوتها الرادعة الى الفعل
الردع فقط واذا استعملت من خارج بحيث للحرارة القريبة للخارج اي ظاهر البدن من تحليل المحللة واخراج الرادعة الى الفعل
لما لطف جرمها وكانت يحصل منها التحليل فقط وربما حصل منها مع ذلك ردع يسير وذلك بقدر ما تفعل الحرارة الخارجة في الحامل
ولاجل هذا قال **فاذا استعمل شربا انفعلت اللطيفة واحتبست الكثيفة** هكذا في اكثر النسخ وهو اولى مما في بعضها وهو **انفعلت اللطيفة**
واحتبست كثيفة على ما لا يخفى ولاجل هذا امر تشتنع بها لضادها في معدة العنابية قال المسيحي ولكان لغير الثالث منها الترشح الباطن
بيانا لما تستفيدها في الحامل مجرد اليه بل كان يكون ربما الا في طينها ردعه يتغلظ المواد ويجمدها والى ما ذكرنا اشار بقوله **والنفع**

بالنانخواه كما تستعمل الكثيراء بالسويق في تضميد الخنازير بها هكذا وجدنا في جميع النسخ التي وقعت الينا والمشهور في تعليل ان
السويق يحفظ قوى الكثيراء حتى يفعل فعلها فان السويق اذا لم يغلظ بها غلظت قوتها بسرعة ولم يحصل الغرض المقصود منها وفي نسخة
المسيحي كما تستعمل الكثيراء في تضميد الخنازير بها قال وفي بعض النسخ كما تستعمل الكثيراء بالسويق في تضميد الخنازير بها وهو خطأ فان السويق
ينفخ ويغلظ [illegible] ان ماء الكثيراء اذا استعمل ضمادا كان عملا مستمرا فيستعمل شيء من قوة السويق ومن نفع الخنازير فيه نظر
كالاطلية اي في المنافع الا ان الاضمدة متماسكة والاطلية سيالة وكانما قد اشار الى هذا الاصطلاح قال الشيخ في فصل القروح
الضماد والمرهم ان المرهم يتخذ بالدهن والضماد بغير الدهن وكثيرا ما يكون الاطلية بالخرق فيكون ابقى على العضو والزم له واذا كانت
اي الاطلية على اعضاء رئيسة كالكبد والقلب ولم يكن مانع مثل حرارة قوية فانا نمنعه لكن نمنع من استعمال المطليات الحادة
نغمس الخرق المخرقة بالورد تختام واعطيت اي تلك الخرق وفي بعض النسخ واعطيت والاولى اولى من وجه والثانية من وجه وترتيب
الاطلية عطرية يستحبها وفي بعض النسخ يستحبها والاول اكثر والثاني اظهر لان الغرض من الاستحباب الاستعمال لانها اذا استحبتها
جذبتها الاعضاء الرئيسة قد علمت ان الاعضاء الرئيسة لابد فيها مراعاة تسد الاذى عن مداواتها ويجب ان يخالط ادويتها ما له رائحة عطرة
فاذا احتجنا ان نضع على القلب والكبد طلاء اطلينا الخرق الموضوعة عليها المغمسة في الطلاء بالعطرية لما ذكرنا قال الشيخ في فصل
انا قال جالينوس في امر الاطلية ان يغمس فيه الصوف الارجواني اللون لان الصوف الذي بهذا اللون لما فيه من [illegible] الاكثر
قوة الدواء [illegible] وانما صار الارجواني اجود لان هذا اللون لايكاد يشبع منه اللون وقال [illegible] انما الايستعمل في تحقين الاعضاء
التي غلبت عليها البرودة غلبة شديدة دهن البلسان وان كان في دهن البلسان من الحرارة ما ليس في غيره من الادهان لان دهن
البلسان لطيف الجوهر [illegible] لا يثبت عليه زمان [illegible] يصل قوة الباطن فيتحنه بل يشتد العمل [illegible] فيكون [illegible]
[illegible] لا يستعمل [illegible] الحرارة ولذلك كانت [illegible] غاية الحرارة وقال ابن مطران في بستان الاطباء [illegible] اذا احتجنا
[illegible] ان يكون كما ذكرنا فان الغار يحلل قوى المعدة ولكن يجب ان يكون الى الحرارة اميل [illegible]
فان جالينوس قال ولكن حارا حرارة خاصة فان الاشياء الفاترة كما تحلل قوى المعدة [illegible] دهنا مطيبا على النار [illegible]
تحلل قوى [illegible] بل [illegible] قال رحمه الله الفصل التاسع في النطولات النطولات من العلاجات [illegible]
بالعضو وهي تنقسم ثلاثة اقسام محلل وقابض ومرخ فالمحلل يستعمل لاخراج المادة المحتبسة في العضو لكن لا يجوز استعماله الا بعد تنقية
البدن واستفراغه خوفا من ان ينصب الى العضو مادة اخرى والقابض يستعمل لاجل تقوية العضو ليدفع ما [illegible] ينصب اليه
فان كان قد انصب اليه مادة فلا يجوز استعماله لئلا تحتبس المادة [illegible] والمرخي يستعمل لاجل تسكين الالم لانه يرخي العضو [illegible]
ونفذ المادة الحاصلة فيه [illegible] التحليل [illegible] يستعمل هذا [illegible] خوفا من ان ينصب الى العضو مادة اخرى [illegible]
بعد ما ذكرنا معنى قوله انما النطولات من العلاجات الجيدة لما يحتاج الى ان يحلل من الراس وغيره من الاعضاء وهو انا اذا
احتجنا الى ان نحلل مادة الراس او غيره من الاعضاء [illegible] ما عجز الدواء المسهل عن اخراجها فان النطول المذكور يحلل ذلك [illegible]
استعملنا على الراس ما يسكن كالكلل من بعض [illegible] من لباد [illegible] وما يحتاج ان يبدل مزاجه من الاعضاء هذا في بعض
النسخ ومنه نسخة المسيحي وفي اكثر النسخ من الاعضاء والاول قريب الحاجة الى النطول بالحار والبارد النطول البدل [illegible]
[illegible] فان الحار [illegible] المحلل والبارد في التبريد فان لم يكن هناك فضل منصب استعمل اولا النطول [illegible] استعمل
الماء البارد ليشتد وان كان الامر بالخلاف بدئ بالبارد معناه انه اذا كانت [illegible] العضو [illegible] اذا لم يكن

[illegible] استعملنا البارد بالفعل [illegible] جوهر العضو وان
[illegible] الاعصاب واحتجنا الى النطول المبدل استعملنا المسخن بالفعل اولا [illegible]
كان الامر بالخلاف اي ان كان النطول في الانصباب واحتجنا معه بالبارد حتى [illegible] جوهر العضو [illegible] الانصباب
ثم استعمل المسخن بالفعل المحلل [illegible] قال رحمه الله الفصل العشرون في الفصد ويشتمل هذا الفصد على مباحث البحث الاول
في ماهية الفصد قال رحمه الله الفصد هو استفراغ كلي يستفرغ الكثرة والكثرة هي تزايد الاخلاط على تساويها في العروق
يحتاج في الكلام على هذا المقام ان نبين اولا الحاجة الى الفصد ثم نذكر حده ثم مناسبته اما الاول فقد علمت ان الدم [illegible]
[illegible] الاخلاط على اختلاف المذهبين [illegible] الاعضاء [illegible] الروح الحيواني [illegible]
[illegible] حاجة البدن [illegible] في نفسه [illegible]
[illegible] حاجة البدن [illegible] ان احد الدواعي الى الغذاء [illegible]
هذا [illegible] من حاجة باقي الاعضاء [illegible] لدوام حركته [illegible] وحرارته [illegible] كانت الحاجة الى الارادة [illegible]
[illegible] المحلل [illegible] كانت الحاجة الى الارادة [illegible]
فالحاجة اليه [illegible] وقد عرفت ان المحلل من القلب [illegible] الى الدم اشد من حاجة سائر الاعضاء [illegible]
اتصل بين العروق الكبدية اعظم ما اتصل بغيره من الاعضاء [illegible] الروح الحيواني [illegible] الدم [illegible]
[illegible] في قوام البدن لان المادة التي [illegible] الحيواني [illegible] على ما ينبغي [illegible] البدن مع ذلك [illegible]
[illegible] الخارجي [illegible] لا يكون كذلك [illegible] في الكبد [illegible] الاول [illegible] كان [illegible]
[illegible] والحرارة الغريزية والقوة الحيوانية وغيرها وان كان مادة [illegible] الكثير الذي [illegible] على [illegible] وان كانت مادة [illegible]
[illegible] كان كذلك [illegible] الحرارة الغريزية وان كانت حارة [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] وكذلك [illegible]
النفس ما ينبغي [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] الزيت [illegible] وقد علمت ان الغرض
خرج عن كيفيته الخاصة [illegible] الحرارة [illegible] البدن [illegible] مما ذكرنا [illegible]
من الطب [illegible] البدن [illegible] الحالة الطبيعية الى الحالة الطبيعية [illegible] زيادة [illegible]
[illegible] لازالة الدم [illegible] اخراجه من البدن وذلك لان الموجب لاخراجه انه كان [illegible] استعملنا الاول وان لم
[illegible] الثاني وما كان [illegible] اخراجه [illegible] بعض اوردة البدن [illegible]
[illegible] ما يفسد [illegible] من الاغذية والاشربة [illegible] الاوردة على ثلاثة انواع طبيعي [illegible]
فالطبيعي مثل فتح الطبيعة [illegible] العروق [illegible] الدموية [illegible] الحيض والعرق [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] العروق [illegible] والاوردة بالرائحة [illegible]
[illegible] بعض اوردة البدن [illegible] الدم [illegible] الاوردة [illegible]
[illegible] الفصد [illegible] اتصال الاوردة [illegible] الواجب ان [illegible]
[illegible] الفصد [illegible] اتصال [illegible] مع [illegible] الفصد
خاص بالاوردة [illegible] بالاول [illegible] البدن [illegible] بالثاني [illegible]
في [illegible] الحجامة [illegible] اتصال الاوردة [illegible] خاص بالاوردة [illegible]
[illegible] العروق بالادوية [illegible] الاوردة [illegible]
الفصد [illegible] والاستفراغ الكلي [illegible]
كالفصد والاستفراغ الكلي [illegible] عن البدن [illegible] الاستفراغ الجزئي ما يستفرغ من عضو مخصوص كالسعوطات

والعطوسات المستفرغة من الرأس وبعده وقد اقتضى بما يستفرغ الاخلاط كلها فيكون الاستفراغ الجزئي ما يستفرغ خلطا خاصا كما
يكون بالاسهال الى آخره وهذا المعنى هو المراد ههنا اذ من الفصد ما يستفرغ من بعض الاعضاء دون بعض كفصد عرق الارنبة وعرق
الماقين وغير ذلك ونعني بزيادة الاخلاط ما يعم زيادتها في الكم والكيف وذلك لانا نفصد تارة لاجل الامتلاء بحسب الاوعية وهو الامتلاء
بحسب الكمية وتارة لاجل الامتلاء بحسب القوة وهو الامتلاء بحسب الكيفية وتارة لاجل الامتلاء الذي بحسبهما معا ونعني بذلك
ما يعم كون تلك الزيادة بالفعل او بالقوة فانا قد نفصد للمداواة وذلك اذا كانت الكثرة حاصلة بالفعل وقد نفصد للتقدم بالحفظ
وذلك اذا كانت الكثرة بالقوة بان يكون متوقعة الحصول اذ يكون حصولها مرضا ومعنى تساويها في العروق انه يستفرغ الاخلاط
على مثل ما هي عليه في العروق اي ان ما يخرج من الاخلاط بالفصد يكون نسبة بعضه الى بعض قريبا من النسبة التي بين الاخلاط
التي في العروق بعضها الى بعض وذلك لان العرق اذا فرق اتصاله خرجت الاخلاط المحصورة فيه على ما هي عليها فان قيل ههنا اشكالات
الاول ان الحد منتقض بالرعاف وافتتاح افواه البواسير فان كل واحد منهما استفراغ كلي يستفرغ الكثرة على تساويها في العروق
والثاني ان الفصد ليس لم يجب فيه ان يكون ما يستفرغ من الاخلاط على النسبة التي هي عليها في العروق وذلك لوجوه احدها
ان ما يكون من الاخلاط غليظا لزجا فانه عسر خروجه بالفصد فيكون اقل مما ليس كذلك وثانيها ان الفصد اذا كان ضيقا كان الخارج
من رقيق الاخلاط اكثر من غليظها فلا يكون ذلك الخارج على النسبة التي الاخلاط عليها وهي في العروق وثالثها ان الاخلاط
المحمودة يمسكها الطبيعة فيكون اكثر الخارج بالفصد من الاخلاط الردية والثالث وهو للمسيحي ان قوله الكثرة هي تزايد الاخلاط
على تساويها فيه نظر وذلك لانك قد عرفت ان الكثرة في المداواة تقال على الكثرة بحسب الاوعية وعلى الكثرة بحسب القوة وعلى المجموع
واذا كان بحسب القوة لا يشترط فيه ان يكون تزايد الاخلاط فيها على تساويها ومع ذلك يستعمل فيه الفصد ولاجل هذا قال فاصد
واما ان يقصد لهما تاه الدم ولا شك ان زيادة ما في الدم المحوجة الى الفصد كما يوجب الحرارة لا يلزم منه ان تكون المواد
قد خرجت عن موجبها في ذلك مع تساويها في نسبتها وعلى هذا كان من الواجب عليه ان يقول والكثرة هي تزايد الاخلاط من غير ان
يشترط فيها النسبة وقد علمت ان الزائد تارة يكون في الكمية وتارة يكون في الكيفية وربما حتى حصل في الدم اوجبا خروجه بالفصد
والزائد في الكمية تارة يكون النسبة حاصلة فيه وتارة لا يكون حاصلة كزيادة الدم وحده فان كانت النسبة حاصلة فالفصد
واجب وان كان الزائد هو الدم فقط فالفصد واجب ايضا لا شك ان العبارة التي تعطي معنى في سياقها اجود من استعمال التي لا
يعطي معنى وكذلك قولنا الكثرة هي تزايد الاخلاط فقط فانه هذا قد فهم منه الزيادة في الكمية ثم الكائن في
الكمية قد يكون النسبة فيه حاصلة وقد لا يكون والرابع وهو ايضا ان هذا ليس حد الفصد بالحقيقة بل هو غاية للفصد كما ان ما ذكره
علي بن ابرهيم في مقالته في الفصد وهو انه تفريق متصل ليس هو ايضا حدا له بالحقيقة بل هو بيان كيفية عمله قلنا
الجواب عن الاول ان المراد بهذا الحد تمييز الفصد عن الاستفراغات التي تقدم ذكرها وهي الاسهال وما التي مما يكون بالحقن فان
تلك الاستفراغات لا يستفرغ الاخلاط كلها لانها لا يخرج الدم ولم يخرج منها ان اخرجت الدم يكن ما يخرج على النسبة التي هي عليها
في العروق فان اريد ان يكون هذا حدا جامعا مانعا زيد فيه لفظ الصناعي ونقول هو استفراغ كلي صناعي يستفرغ الكثرة على تساويها في
العروق فان قيل انه يبطل بالرعاف وافتتاح افواه العروق بالصناعة كما بالادوية المرعفة والمفتحة لفوهات العروق قلنا اما افتتاح
افواه العروق بالصناعة فقليل ما يستعمله الصناعة بل الطبيعة لكن استعملنا الادوية الفاعلة لذلك هيأت الممكنات للانفتاح ويحيل
على الطبيعة فقط والفاعل لذلك الفتح هو الطبيعة فلا يكون ذلك الاستفراغ في الحقيقة صناعيا واما الرعاف المستعمل فيه الصناعة فكما

بالادوية فهو كافتتاح افواه العروق بذلك ايضا فيكون استفراغه طبيعيا وما يكون بغير ذلك كالحك بالاشياء الحادة او بحك الانف وغير ذلك
فذلك في الحقيقة من جملة الفصد وعن الثاني ان الخارج من الاخلاط بالفصد وان لم يحفظ النسبة التي الاخلاط عليها وهي في العروق
لكن يكون من تلك النسبة والاكثر ذلك ما يخرج بغير الفصد وهذا هو المراد بقوله على تساويها في العروق وعن الثالث ان مقصود الكلام
هكذا الفصد هو استفراغ كلي يستفرغ الكثرة على تساويها في العروق والكثرة هي زيادة الاخلاط ليس من الحد بل هو تفسير لفظ الكثرة
المستعمل في الحد فان قلت فعلى هذا التفسير يكون قوله على تساويها راجعا الى الكثرة واذا كان كذلك فما معنى كون الكثرة
على تساويها في العروق قلت معناه ان لا يكون الكثرة في بعض اجزاء العروق دون البعض لكن لا يحتاج الى الفصد فيه فانه
يجتمع فوق الشد كثرة لتوجه الاخلاط اليه لكنها لا يوجب الفصد لانها ليست على تساويها في العروق لان ما فوق الشد كثرة مجتمعة
فان قيل يلزم مما ذكرتم ان لا ينفصد من له ورم دموي لان الكثرة في العروق حيث الورم ازيد منها في غيره قلنا المراد من تساوي الكثرة
في العروق تساويها في الجملة وهو موجود في الصورة المذكورة قبل حدوث الاختلاف بسبب احداثها الورم وعن الرابع انما ذكره
الشيخ حد لاطراده وانعكاسه واما ان استفراغ الكثرة غاية له فمساعد لان الفصد هو الاستفراغ المذكور لاطراده وانعكاسه فاما
تشبب البدن من احد الامتلائين او منهما جميعا وهو ظاهر ربما افاد المسيحي ان الفصد انما يجب اذا ازدادت الاخلاط في كميتها
مع بقاء نسبتها فالاولى حصول الزيادة لاجزاء المواد دون الدم لم يجز استعمال الفصد بل يجب استفراغ الزائد بما يخصه من الادوية
المسهلة وهو حق ثم قال والكثرة من الامور المضافة وقد عرفت ان الفضلات التي في البدن اما الاوعية واما القوة واما جميعا والاول
هو الامتلاء بحسب الكمية والثاني بحسب الكيف والثالث بحسبهما ولا شك ان الفصد يجب استعمال تنقيص المواد التي في داخل العروق
وهو مثل ذلك مقصر من الكمية من الكيفية ايضا فان كانت الكثرة في الكيفية والكمية قليلة جدا لم يجز استعمال الفصد للعلاج فيه
قال يستفرغ الكثرة ولم يقل يستفرغ كل الكثرة وفيه نظر هنا ما قالوا في هذا الحد هو للشيخ والتوجيه لكن لقائل ان يقول الامام ان ما ذكر
الشيخ هو المقصود ولكن كان بيان كلامه بتعريفه كما بل هو حكم من احكامه لان الفصد ظاهر من ان يحتاج الى تعريف وانما يحتاج اليه لتحقيق
معرفته بتفريق الاتصال المذكور ونحن لانه حيث لا الاستفراغ المذكور لانه الحكم من احكامه او غاية فان تشبب البدن من احد الامتلائين
ومنهما جميعا منفعته وهي ما يترتب على الغاية كالنفع على الناس في المجالس فانه منفعة الكرسي المترتبة على غايته وهي الجلوس عليه
هذا الايراد على كلام الشيخ ثم ولا يحتاج في الجواب الى ارتكاب التعسفات المذكورة واما الثالث وهو التقسيم فاعلم ان الفصد
عند الاطباء ينقسم الى قسمين ضروري واختياري فالاختياري هو المستعمل في احد الفصلين المعتدلين عند الطبيب الربيع والخريف
وهو في الربيع اجود لما عرفت فيه والضروري هو الذي لا بد منه واعلم ان الفصد له شروط فيها ما هي عائدة الى الفاصد ومنها ما هي عائدة
الى المفصود اما التي للفاصد فهي ستة عشر شرطا احدها ان يكون عالما بالتشريح ليعرف مسالك العروق واوضاعها وما يجاورها وكل واحد
منها من العضلات والاعصاب والشرايين وثانيها ان لا يفصد في مكان مظلم ليدرك العرق ويعرف كيف يضع المبضع وثالثها ان
يأمر المفصود ان لا ينظر في دم الخارج فان من الناس من اذا نظر الى ما يخرج من الدم حصل له غشي وذلك يحوج ان يضعف
ورابعها ان يتعاهد نقيته وما معه ويصح بكمال القوة لان الحاجة الى ذلك ولذلك ليسرك العرق وكان ماما وخامسها ان لا يقدم
على فصد صبي ولا شيخ فان اخراج مادة الغزيرة المحتاج اليها في النمو ولا على شيخ فان خوفا على نقصان دمه المحتاج اليه في حفظ
حرارته ولا على الحامل ولا على الابدان التي يسهل الطبيب الباشر لاحوالها ولا على المترهل الابدان ولا على صحيحي الابدان ولا على
اجرد سادسها ان لا يقدم على فصد من كانت معدته ولكنه ضعيفين ولا من كان مستعدا للسرعة والهضم واطلاق البطن والوقوع

الامراض البارده الساذجه والماده كل هذا خوفا من اخراج الماده المسخنه للبدن وسابعها ان يوسع الفصد في زمان الشتاء وفي
الابدان العبله وعند كون المواد غليظه وذلك ليخرج ما يحتاج الى اخراجه ويضيقه في زمان الصيف وفي الابدان القضيفه وعند كون
الاخلاط رقيقه وذلك للتحرز من الافراط في الاخراج وثامنها ان يكون المبضع نقيا من الصدا والوسخ حسن السقيه جيده ولا يكون
شعرته رقيقه ولا مدوره وذلك ليسهل تفرق اتصال الجلد والعرق وتاسعها ان يطيل زمان جس العرق فانه ربما كان العرق
غائرا او متغلغلا في اللحم وذلك اما بسبب هزال البدن واما بسبب طبيعة الساعد فان من الناس من يكون عروقه غائره في ساعده
وان كان مهزولا واما بسبب دقة العرق وفي مثل هذه الصور جميعها الواجب ان يحتال الفاصد في اظهار العروق وهو ان يمرخ موضعها
تريا لتنجذب اليه ماده ويملا ويربطه ليحتبس وان يعلق المفصد شيأ ثانيه تثقل ما يشتمل اليه وتجذب المواد اليها والى ورودها فان لم
يظهر بهذا فشد المفصد مره ثم حله اخرى فان لم يظهر لما ذكرنا فافصد غيره من عروق ذلك العضو وعاشرها ان يكون فصد العروق
المنفصله طولا الا انه بعيد اخذ التحامها وعرضا ان اريد تعجيل التحامها لسرعه اورد انما يكون من حركة المفصل ما يمنع من التحامها وغير المتصله طولا
ان اريد سرعة التحامها والاعرضا او ورابا ان اريد تاخير التحامها وستكلم في هذه العلامات فيما ان شاء الله وحادي عشرها ان
يشد العضد بعصابه معتدله العرض رفيعه اما شد العضد فلانه نافع الاولى انه ينبه الطبيعه على دفع المواد الى موضع الفصد
وذلك لانه يولم والالم ينبه الطبيعه على ارسال الدم الى العضو الالم طلبا لان تنبه على ما بينا والثانيه انه يظهر العرق ويحسن وذلك
لانه يجذب المواد ويملا العرق ويظهر ويحس والثالثه انه يمنع العرق من الزوال ويحفظه في موضعه والرابعه انه يحدد العضد بسبب ضغطه
العصب فينقص الالم بالفصد واما النافع في اعتدال عرض العصابه فلان الدقيقه تولم العضد والعريضه لم يمكن من الشد بها واما
النافع في كون العصابه رفيعه اي لينه فلئلا تولم العضو بخشونته وثاني عشرها ان يجعل خروج الدم بحسب الحاجه واحتمال القوه
فان من الامراض ما يحتاج فيها الدم الى ضعيف بعرض الغشي كالخوانيق والحميات المحرقه فان لم يكن القوه حينئذ قويه لاحتمال الاخراج ما
يحتاج اليه في مره واحده فليستعمل التثنيه والتثليث وبحسب احتمال القوه عايده الى الطبيب المباشر وذلك بان يحس النبض دائما
ويتاملحركاته ومنها ما ينبغي ان يكون خروج الدم فيها دون الحاجه كالشيخ الامتلائي الدموي فانه ينبغي ان يبقي من الدم في فصده
فصد صلبه بقيه يتحلل بحركته وثالث عشرها ان لا ينظرها الى وجه الا بعد فصدها ولا يطيل حبس زندها وعضدها بل يكون جسه
العرق فقط ورابع عشرها ان يكون دبيا في دينه طاهر الذيل عالما بما يفعل وخامس عشرها ان يكون لطيف الانامل ناعما الاجهابها
اعمالا لخشنه وذلك ليجود مسك المبضع ويحسن للعروق وسادس عشرها ان يكون مهيا عنده وذلك معد دروعا قاطع للدم يستعمله عند
يرقى خروج الدم كما اذا وقعت الحاجه في الشرايين مركب من غبار ... دم الاخوين وكندر وشب وطلفطار وزاقيا يحشا ويشد ويعصب
اخضر اللون مدقوقه يحول فهذه هي الشرائط العايده الى الفاصد واما التي هي عايده الى المفصود فنقول قد عرفت ان الفصد على وجهين
ضروري واختياري فالضروري يستعمل متى دعت الحاجه اليه من غير ان يراعي شرط الاعتدال للماده واحتمال القوه اللهم الا ان يكون المفصود
طفلا صغيرا او دون البلوغ فاما عند الضروره فيه فيستغني بالحجامه عن الفصد واما الاختياري فيراعي فيه ستة عشر شرطا احدها ان يكون
استعماله بعد تمام الهضم المعدي وتنقي الفضلات البرازيه والبوليه اما الاول فخوفا من انتقال الغذا من المعده وهو غير منهضم واما
الثاني فخوفا من احتباس تلك الفضلات لانجذاب لطيفها وخروجه بالفصد وثانيها ان يحذر استعماله على خلاء المعده ايضا لئلا ينصب
الى المعده خلط لذاع وثالثها ان يجتنب استعماله عقيب الطعام خوفا من ان يجمع بين الاستفراغين ورابعها ان يحذر استعماله عقيب التخمه
خوفا من جذب الغذا الفاسد الى جهة الاعضاء وضعف القوه والحراره الغريزيه وخامسها ان لا يستعمل عقيب الحمام وذلك لان الحمام

يخلخل الجلد ويحلل المسام ويحلل الحراره الغريزيه وذلك مما لا يجوز الجمع بينه وبين الفصد وسادسها ان لا يقدم على استعماله من كان
مخلخل البدن خوفا من ضعف قوته وسابعها ان يتوقى من كان مزاجه ضعيف الكبد خوفا من زياده ضعفها وثامنها ان يتوقى
استعماله في مبادي نوايب الحميات لوجوه ثلاثه الاول ان المواد يكون في ذلك الوقت ثائره متحركه الصالحه والفاسده وعند ذلك يخشى خروج
الصالح مع الفاسد والثاني ان الطبيعه مشغوله في ذلك الوقت بمقاومة المرض ودفع نكاياته بالاعضاء فاذا ورد عليها امر شغلها عن ذلك
واستولى عليها المرض والثالث ان الفصد معظم ما يستفرغ الدم وهو حار وقد علمت ان البرد مستولي على ظاهر البدن في ابتداء النوبه لا سيما كما في الجدري
انه حتى استفرغ السخن بقي البرد فيكون منه قتله والعياذ بالله وتاسعها ان يتوقى استعماله عند اندفاع الماده الى ظاهر البدن كما في الجدري
عند تمام ظهوره فانه يعكس ميل الماده ويجذبها الى الباطن ولاجل هذا كانت الحجامه في هذا الوقت اجود منه وعند كون الماده متوسطه
في الجانبين الاعلى والاسفل وعاشرها ان يجتنب استعماله في المخاض والحبالى الاول خوفا من زيادة الاستفراغ وضعف القوه والثاني
خوفا من اخراج الماده الغاذيه للجنين وحادي عشرها ان يجتنب استعماله والقروح الجذاميه والبرود المفسده فان ذلك يوجب تحلل القوه
ثاني عشرها ان يتوقى استعماله في المحرور وذلك لكثرة ما يتحلل منه وفي المبرود وذلك لقلة الدم فيه وضعف حرارته وثالث عشرها عجب
استعماله فيمن كان كثير الحركه والكد وذلك خوفا من ضعف قوته ورابع عشرها ان يحذر استعماله فيمن كان في حيث البدن جدا تجاره ولذلك خوفا
من استيلاء البرد عليه وخامس عشرها ان يحذر استعماله فيمن كان كثير الهموم او كان معتادا للاغذيه الغليظه القليلة الماده
الدمويه في بدن من هو كذلك وسادس عشرها ان يتوقى استعماله في الاوقات الحاره خوفا من زيادة ضعف القوه وفي الاوقات البارده
فان الماده فيها جامده غير مواتيه للخروج والبرد فهذه شرايط الاختياري واذا عرفت هذا فنقول العروق المفصوده في البدن على نوعين
منها الاورده ومنها الشرايين وفي فصد الشرايين خطر لوجهين احدهما عسر التحامها وذلك لعدم حركتها ورقة دمها وثانيهما لان الدم الذي
يخرج لطيف روحي والمرام الغالب بالفصد الدم الرقيق لا الماده الروحيه ولما كان حال الشرايين كذلك منع اكثر الاطباء عن فتح الاكثر
عند الحاجه الى اخراج الدم من الشرايين الا بقصد مخصوص واما الاورده فقد حصرها الاطباء في اربعة وثلاثين عرقا منها في الراس
والرقبه اثنى عشر عرقا وهي اليافوخ وهو العرق الموق للناس وعرق الجبهه وعرق مؤخر الراس وعرقان خلف الاذنين وهما الصدغيان والعرقان
وعرقا الارنبه وعرقا الماقين وعرق تحت اللسان والوداجان الظاهران وعرق الانف وفي اليدين اثنى عشر عرقا ايضا لان في كل منهما
عرق الابط وهو الباسليق والاكحل وحبل الذراع في الجانب الانسي من
على الجانب الوحشي من الزند الاعلى ويسميان الكتفين والاكحلان وهما في وسط المابض والباسليقان الابطيان من الباسليق الاعلى والاسيلمان وهما عرقان
على الزند الاسفل ومحاذاه الذراع وربما يحدران على الزند الاعلى والابطيان وهما شعبتان من الباسليق الاعلى في رجل ابنه او في باطن
بين الخنصر والبنصر في كل جانب وعلى البطن عرقان احدهما على الكبد والاخر على الطحال وفي الرجلين ثمانيه عروق في رجل ابنه عرق
الركبه وهو موضع في باطن الركبه وعرق الصافن وهو موضع في الجانب الانسي من الساق وعرق النسا وهو موضع في الجانب
الوحشي من الساق وعرق مشط القدم وكذلك في الرجل الاخرى فلنبين كيفية فصد كل واحد من هذه ونبتدي على وجه كلي اما عرق
اليافوخ فانه يفصد في العصب الرقيق بتبديل اربعة اصابع وينفع بعد ذلك فان كان العرق ممتلئا فبالشد فيحلق الشعر ويفصد بالاله الكائنه
بالفاس وفصده ينفع من القروح والشبيه المزمنه العارضه في الراس ومن الحمه العارضه في اللحم ومن قطع ماده النزل الكائنه
يشارك الشحم من جرب الاجفان المزمن واما عرق الجبهه وهو الكائن بين الحاجبين فاذا اريد فصده فينبغي ان يشد العنق كما
ذكرنا ويفصد بالفاس وهو ان يوضع ثم الفاس على موضع العرق المنتصب في الجبهه ويشق طولا لئلا يفسد لطيفا خوفا من ان يصل الا
الى عظم الجبهه ويضرب طرفه الاعلى باصبعك او بطرف دوا المبضع ضربا لطيفا وفصده ينفع من ثقل العينين والصداع المزمن ايضا

اذا كان في مؤخر الرأس كما قال ابقراط في خامسة الفصول ان من اصابه وجع في مؤخر رأسه وقطع له العرق الذي في الجبهة انتفع بقطعه
والموق مؤخر الرأس فاذا اريد فصده شد العنق كما ذكرنا بمنديل السوحي يظهر ثم يفصد بريشة لطيفة وفصده ينفع من
الوجع المزمن في مقدم الدماغ ومن اوجاع العينين الكائنة عن مواد حارة غليظة واما العرق الذي خلف الاذنين فاذا اريد
فصده شد العنق كما ذكرنا بمعلق الشعر الكائن هناك ثم يفصد بالفاس او بالريشة وفصده ينفع من الشقيقة ومن القروح
التي تكون في الرأس والواجب ان يجعل فصد هذا العرق من جانب العلة فان كانت من الجانبين فينبغي ان يكون الفصد
من الجانبين فينبغي ان يكون الفصد من جانبين والعروق الارنبة فاذا اريد فصده شد العنق كما ذكرنا فانه يظهر وينبغي ان
يكون فصده بعد سن البلوغ بالفاس او بالريشة وهو نافع من اوجاع العينين الحادة المادة ومن البثور الصفراوية الحادة
في الوجه ومن البواسير والحكة والبثور والسرطانات العارضة في الانف ومن امتلاء الانف والحمرة والموق الاماقي فاذا اريد فصده
يشد العنق ويفتح المفصد فانه يظهر ثم يفصد بالمبضع الذي هو الاشد من غيران تغور المبضع في فصده خشية من ان يرب
الا ان ينال المبضع العضل المحرك للعين فيورث الحول او الانفور المبضع ويحدث الناصور وفصده ينفع من اوجاع العينين
المزمنة المتقادمة ومن الجرب والسبل والحكة والرمد العتيق ويقطع مادة الناصور وينفع من بثور الشعر الذي في هذا المكان
واذا اريد قطع الدم بعد اخراجه منه فيذر على الموضع مسحوق عفصا محرق عثما عما فانه كاف في ذلك والموق اللسان وهو الذي
تحته ففصده ينفع من الخوانيق والذبحة بعد فصد القيفال واستفراغ البدن واما الوداج فاظهاره للفصد بالخنق وبعصابة بشد
عصابة في اسفل الرقبة فانه يظهر فاذا ظهر فيفصد طولا ويخرج منه الدم بمقدار الحاجة وفصده ينفع من ابتداء الجذام ومن الخنازير
ومن الماشرا ومن داء الحية والثعلب وضعف النفس ومن الصداع الشديد الكائن من الدم ومن امتلاء الهيبة ومن الآثار الرديئة
الظاهرة في الوجه والكلف والنمش والبرص والعروق الصدغ فاظهاره بما ذكرناه وفصده ينفع من الجحوظ واحتباس الدم في اعلى
وادرار الشقيقة المزمنة واما القيفال فاظهاره بما ذكرناه وفصده ينفع من اوجاع الرأس والامراض الاعالي ويقطع الرعاف الحادث
تنقل اظهاره بالعصب المذكور وفصده ينفع من اوجاع الاعالي والاسافل لانه كائن من الباسليق والقيفال والباسليق
اظهاره بما ذكرناه من العصب وفصده ينفع من امراض الاسافل ويحلل الفاع اظهاره بما ذكرناه وفصده يقوم في النفع مقام
القيفال فيه واما الاسيلم فاظهاره بربط ما فوق الكوع باربع اصابع وفصد الايمن ينفع من اوجاع الكبد والايسر من الطحال
وينفع من البواسير واوجاع الظهر اذا ازمنت وينبغي ان يجعل فيه ما احار عند فصده وذلك لانه دقيق وان يحذر من ان ينال
الحديد العظم الذي هناك واما عرقا البطن فان الموضوع من الجانب الايمن ينفع من اوجاع الكبد والكائن في الجانب الايسر
ينفع من اوجاع الطحال والموقف ماتحت الركبة فاظهاره بعصب اسفل الفخذ وهو فوق الركبة بارتفاع اصابع عصبا قويا ويلقى
المفصود على ظهره ويرفع رجلاه ويمس الفاصد هذا العرق ثم يفصده وفصده ينفع من اورام المثانة والكلى والحدب وانقطاع
دم الطمث ومن البواسير واحتباس الرحم وعرق النسا المزمن وريح الساقين وجحوظ الربع والموقف الصافن فاظهاره للفصد
بان يشد فوق الكعب باربع اصابع شدا قويا ويضع القدم على حجر او على جسم صلب ويدفع عليه بقوة فانه يظهر فاذا ظهر فيفصد طولا
وفصده يدر الطمث وينفع من اورام الرحم الدموية ومن اورام الخصيتين والفخذين والساقين والموقف النسا فاظهاره بشد
الفخذ من مفصل الورك بخرقة عريضة الى اسفل من الركبة ثم على الساق الى فوق الكعب باربع اصابع ويضع الرجل على جسم
صلب ويضع عليه فانه يظهر بذلك فاذا ظهر فيفصد طولا فان لم يظهر فيفصد العرق الذي بين الخنصر والبنصر من الرجل وفصده

ينفع من اوجاع الورك من عرق النسا فالصالب الكامل والدم الذي يخرج من هذا العرق يكون باردا لازدم بلغمي واعلم ان فصد
العروق المذكورة متى فصدت عرضا نالت الآفة العصب والوتر وذلك ما يوقع صاحبه في التشنج وكذلك الحالة في شرط القدم
فهذا ما اردنا ذكره من امر فصد الاوردة واما الشرايين فنقول ان الشرايين تارة تفصد وتارة تبتر وتارة تسل وتارة تكوى والفصد
مثل الشريان الذي بين السبابة والابهام وهو الذي امر جالينوس بفصده في نومه لانه كان يعتريه في كبده وجع فبفصده
في السطح وبرئ مما كان به والشريانان اللذان يفصدان وذلك هو الكائن في اليد اليمنى على ما ذكره انا شاهد جالينوس فقال
في الفصد والشريانين المعلومين في الصدغين يظهر بنضيانهما ايما بعد الاصابع وفصدهما يخرج المادة الكائنة الناشزة في العرق
والحدة وينفع من البثور والقروح الكائنة في الشفتين ومن الماشرا وينفع في الصدغين المزمنين ما الذي يكون بفصدهما ينفع
من النوازل الحادة ومن الكلف والودع والجرب وداء الحية والثعلب ومن قروح العينين وينفع في الاذنين وهو من منفعات
خلف الاذنين ففصدهما ينفع من الرمد المزمن وهذا العرق متى فصد ولم ينقطع الدم وضع عليه قاطع الدم فانه ينقطع
فان كان بعضها لا ينقطع دمها عند فصدها كثيرا فالصدغين والذي خلف الاذنين فيعمل فيه البتر على ما سنذكره واما البتر
فانما يستعمل اذا افرط خروج الدم من الشريان ولم ينقطع بوضع قاطعات الدم عليه وخروج الدم من الشريان اما ان يكون غلطا
او الفصد اما الاول فكما اذا فصد وريد بقربه شريان كالباسليق مثلا ثم وقع طرف المبضع في الشريان وافرط خروج الدم من غير
ان ينقطع بالقواطع واما الثاني فكما اذا فصد الشريان كما في شرياني الصدغين والاذنين ولم ينقطع خروج الدم منه فهي ما بين
القرنين فيستعمل البتر وهو ان يكشف عن موضع الشريان ويخرج عنه الاجسام التي حوله من اللحم ويعلق بصنارة ويدخل تحته
من كل جانب خيط ابريسم ثم يشد بحادة الرأس ويربط ربطا قويا ثم يقطع فيصغر في موضع الشق الذي وقع فيه المبضع ثم
يوضع على الموضع الادوية الملحمة واما السل فهو ان يسل شرياني الصدغين كما يفعل في الشقيقة واوجاع العينين المزمنة والنزلات
الحادة والحديدة فان هذه العلل اذا ازمنت استعمل فيها السل وصورة ذلك ان يحلق الشعر حلقا مستقصى ثم يفتش عن الشريان
حتى يعرف موضعه فان لم يظهر فيبطل المضع بماء حار ويشد الرقبة فانه عند ذلك يظهر فاذا ظهر يعلم عليه بمداد ثم يشق الجلد شقا
ظاهرا على طول الشريان ويعلق الجلد ايضا ويكشف عن الشريان ويقطع الاجسام التي حوله فاذا ظهر الشريان فان كان دقيقا
فينبغي ان يمد الى فوق بصنارة ويقطع من الجانبين ويخرج منه قطعة في طول ثلاث اصابع مقرونة بعضها الى بعض ثم يلقى عليه الادوية
القاطعة للدم ثم المراهم الملحمة فان كان الشريان عظيما شق الشريان واخرج منه الدم بمقدار الحاجة ثم استعمل الشد والحزم بخيط ابريسم
في موضعين يكون بينهما مقدار ثلاث اصابع ثم يقطع الشريان ثم يلقى عليه الادوية الملحمة واما الكي فيستعمل عوضا عن السل اذا لم
يطاوع العليل على سل الشريان واستعماله في العلل المذكورة وذلك بان يتخذ مكوى تخانة دانق على قدر سعة الشريان ثم يحمى
بالنار حتى يحمر ويحلق الشعر الكائن على الشريان ان كان هناك شعر ثم يوضع المكوى على الشريان ويكوى حتى يحرق الموضع وينكشف
الشريان ويجتمع بعضه الى بعض بحيث ان الدم لا يرجع يجري فيه الى ناحية الصدغين ثم يستعمل بعد ذلك المراهم المنبتة للحم المعت
الثاني في بيان من جعلنا الفصد ومن ينبغي ان يفصد قال رحمه الله وانما ينبغي ان يفصد احد شخصين لمعنى المهني لا ان اغماؤه الكثرة
وقع فيها ذكره الامر الرابع انه الادوية الاولى المدرة على ما يدل عليه سياق الكلام واعلم ان القوم من الاوائل ومن ارسطاطيس فيشيه
علق وذكر ابو سهل المسيحي في الكتاب السابع والعشرين من المائة نقلا من مقالة لجالينوس في الفصد منعا عن الفصد اصلا
وقالوا الاعمى ان احتياج الدم البتة واحتج عليه بان الدم مادة الاعضاء والارواح وبه يكون القوة والصحة فكيف ينقص عن البدن

ولو كان الدم مما جوزنا استفراغه لكانت الطبيعة اهدت لقصد عضو يستفرغ منه كما فعلت ذلك بالرعاف ولو جاز استفراغ الدم لكان ذلك
اما لاجل كثرته او لاجل رداءة كيفيته لكن الدم اذا كثر يخرج المزاج ما استحالت الزيادة صفراء فيكون الواجب استفراغ الصفراء لا الدم
وكذلك اذا تغيرت كيفيته عن الواجب فان ذلك التغير ان كان الى البرد اوجب ذلك كما انه الدم وتلدنه وذلك مانع من استفراغه
وان كان الى الحرارة استحال الطبيعة صفراء وكان الواجب استفراغها لا استفراغ الدم واعلم ان هذه الحجة كلها ضعيفة جدا اما
الاولى فلانك قد علمت ان الدم انما يكون به القوة اذا كان مقداره معتدلا وليس زيادة مادة الاعضاء والارواح وغيرها عن
القدر المعتدل نحو كيف كان لانه مما يجب ذلك انهما انما يعمل بها ما انتهى كما يكون حال النار عند كون الحطب اكثر مما [illegible] واما
الثانية فلانا بينا ان الطحال والمرارة ليسا منفذين لسروه او ما يصل بل لجذب [illegible] المحتاج اليهما في جذب الغذاء
ودفعه ثم ما تقولون في البلغم [illegible] استفراغه مع مشاركته الدم في [illegible] واما الثالثة فلان كثرة الدم وحرارته انما
يوجبان استحالة الدم اذا افرطنا [illegible] الصفراء [illegible] المزاج وذلك [illegible] على ذلك الشخص
من حدوث الامتلاء [illegible] ايضا فان زيادة مقدار الدم [illegible] الصفراء دائما بل [illegible] وطلبه من غير احتياج
الى الصفراء واذا عرفت هذا فنقول ان الدم اذا كثر مقداره لا نحتاج ازالتها بتقليل الغذاء من غير اضرار [illegible] بالبدن او اختلالها
كيفيته رديئة لا نحتاج اصلاحها بالادوية وغيرها وقد حدث امر غير طبيعي فلا بد من ازالته ولان ذلك لا يحصل الا بالاستفراغ فلا بد من
الاستفراغ لكن استفراغ الدم بغير الفصد كالفصد فلا بد اذا من الفصد فقد يفصد لا لكون زيادة الدم او رداءة كيفيته بالفعل بل
بالقوة اذا كانت تلك القوة قريبة وذلك بان يكون مستعدا لذلك ومستعدا لحدوث الامراض عنه اذا احدث فيجب ان ينقص
الدم ليزول ذلك الاستعداد وذلك بالفصد وانما يجب ذلك اذا لم يكن فعل ذلك الاستعداد بغير ذلك [illegible] استحالته بغير الفصد
كما غانه على البدن معها وما غيرها من الصورتين فان الفصد غير جائز البتة وذلك لان الدم اذا لم يكن زائدا على المقدار الطبيعي
لا بالفعل ولا بالقوة القريبة ولم يكن رديء الكيفية لا بالفعل ولا بالقوة القريبة كان الدم على ما هو الواجب في الكم والكيف
فيكون نحو ذلك الحال وذلك لانها [illegible] البدن عن الحال الطبيعية فلذلك انما يفصد احد الشخصين المذكورين اي
المتهيئ الممنوع في امراض دموية او الواقع فيها واما المتهيئ لمدفع في امراض غير دموية او الواقع فيها فلا يحتاج الى الفصد بل انما
يحتاج [illegible] ذلك الخلط وهو النفع المستفرغ لا بعد ذلك بخلاف الدم فانه ليس لنا من المسهلات ما يخرجه ولا يخرجه سوى الفصد
او الحجامة اما الفصد فلان فيه تفرق اتصال ارضيته واما السموم فلانها تغير القوة ويخرج ما لا حاجة اليه فلذلك حصر الاحتياج
الى الفصد في الشخصين المذكورين قال ابن جميع في نتيج القانون لقائل ان يقول اذا كان انما ينبغي ان يفصد احد الشخصين
اللذين ذكرهما فقط نعم المتهيئ لتلك الامراض اذا كرهه لا ينبغي ان يفصد وذلك خلاف القانون من معالجة الامتلاء بالاستفراغ
وبالجملة مقابلة الضد بالضد ثم قال والجواب ان زيادة الدم يضادها ستقصد وتنقيصه قد يكون بالفصد وقد يكون بغيره
بالفصد وما يجري مجرى الفصد وبحيث دعت الحاجة الى المبادرة بالتنقيص وان يكون بغير الفصد بحمل الحال بان يكون ذلك
في مدة متراخية وقليلا قليلا والمتهيئ للامراض المذكورة قد تدعو الحاجة الى المبادرة بتنقيص دمه وان يكون ذلك دفعة اخرى
وغير المتهيئ لها المعنى يحمل التنقيص قليلا قليلا في مدة متراخية فهذا هو الذي اراده الرئيس ثم قال ان جالينوس في الرابعة من
حيلة البرء ان كان الانسان صحيحا بعد ما عجت له آفة فطرت اجتماع الاعراض الدالة على الامتلاء لم يضطر بالشيء الى ان يخرج له
دما لكنا يقتصر على الامساك عن الطعام فيكتفي بذلك وينتهي اخر على تقليل الطعام فيكتفي به ويقتصر اخر على الادرار البطن

وعلى الاسهال بالدواء وعلى الاكثار من دخول الحمام فيكتفي بذلك ولم يحتج اخر يكتفي بالرياضة وحدها وبالدلك الكثير عند الخلاء بالمناظفة قال ابو سهل المسيحي
[illegible] فاما الامر الكيفية
فلان [illegible] فان كان المانع يمكن ازالة زيادة الكيفية واصلاح رداءة الكيفية من غير ان يخرج شيء من الدم اصلا فالاصلاح الكيفية
فلان ميلان الدم الى جانب الكثرة سببه لا محالة ورود الغذاء حتى صار ازيد مما يتغذى به الاعضاء فاذا انحبت الغذاء بحيث يصير ما يحصل
فيه من الدم اقل مما يتغذى به الاعضاء نقص وعاد الى مقداره المعتدل وحتى ما لم الى النقصان زيد مقداره بزيادة الغذاء حتى يعود
مقداره المعتدل ايضا فان نخيف من عفونة الغذاء واعتدال المزاج وخروجه عن الواجب فيحصل الغذاء مع قلته يرجع الى ما كان هذا الراي
وان كان صحيحا لكنه غير تام ومكمله قد يزول [illegible] بعض الاحوال يجمع الدم الذي في البدن عن اعتداله الخاص به الى كيفية متغيرة يكون
بالتغيير المضاد المفرط يمكن ما ما انه يحتاج الى زمان طويل فيحتاج ان يحدث في البدن قبل ذلك امراض ردية مهلكة فاذا اخرج شيء منه
بالفصد قل مقداره فيتغير غالبه الباقي بمقدار ما نقص منه ويسرع التدبير المعدل على تعديل ما بقي منه في زمان سريع وقصد ذلك
تعديله الى الاعتدال من غير ان يحدث آفة في البدن وكذلك الحال في زيادة مقداره فانها قد غلب على البدن امراضا لا يمهل الوقت الى ان ينقص
مقداره بتقليل الغذاء فان لم يخرج في الحال المقدار الزائد منه ادى الى الهلاك وكل واحد منهما اما ان يفصد لكثرة الدم واما ان يفصد
لرداءة الدم واما ان يفصد لاجلهما وعلى هذا يكون الاقسام ست احدها المتهيئ للوقوع في الامراض الدموية بسبب زيادة الكمية وثانيها المتهيئ
لذلك بسبب رداءة الكيفية وثالث المتهيئ لذلك بسببهما جميعا ورابعها الواقع في ذلك بسبب زيادة الكمية وخامسها الواقع فيه لذلك بسبب
رداءة الكيفية وسادسها الواقع في ذلك بسببهما جميعا فهذه ست انواع والمتهيئ لهذه الامراض مثل المستعد لعرق النسا وقد يعرض
لعرق النسا وجع يبتدئ من مفصل الورك وينزل من الجانب الوحشي على الفخذ الى الركبة ثم الى الكعب وربما زاد يكون من بلغم وربما يكون
من دم فالمستعمل فيه الفصد هو الدموي [illegible] فاذا كان انسان مستعدا لهذا النوع من المرض بسبب كثرة دمه او رداءة كيفيته
كما يحتاج لذلك الفصد فانه لا ان يقع فيه الالية بمثل هذا الشخص في حال الصحة ان يفصد لينقص مقدار المادة الموقع
ايضا بها الى العضو الضعيف فان ذلك يدفع فيتنا لعدا الاسباب المرجحة لانصباب المادة كثرة مقدارها والنقرس الدموي وهو وجع يحصل
في مفاصل القدم لاسيما الابهام واوجاع المفاصل الدموية كل وجع في مفصل مقدم القدم يسمى وجع المفاصل والنقرس ان كان ايضا
وجع مفصل لكنه خص بذلك الاسم اصطلاحا ومنه الاوجاع عند ظهور الاورام التي يقع فيها الفصد هو الدموي وقد يتبع لحدوث عن
الصفراء ايضا وينبغي ان نعلم ان هذه الاوجاع اوجاعا قد تحدث لاسيما النقرس وذلك لاجل ثلاثة احدها الشدة الثديد بسبب ضيق المكان
وكثرة المواد المنصبة اليه لان مفاصل البدن اكثرها موضوعة في اسافل البدن وثانيها القوة بحسن الاوتار الحركة فانه قد علمت ان حس
العضو حتى كانت قريبا كان وجعه قويا وثالثها الغلة باعتلاء الحرارة المنصبة اليها وذلك لان الحركة متعطل عند وجود الوجع وايضا
فان الحرارة فيها ضعيفة ومن تخلص هذه الاوجاع فان مواد ها الاخر لانها الف حاصلة في مفصل وايضا اكثر مما يرشح عليه من
الفضلات المرية يرخ موادها وهذا اكثر ما يؤول امرها الى التحجر لانك قد عرفت فان حال كل قسم الى اخذ ثلاثة اشياء اما الى التحلل واما
الى التحجر واما الى الصلابة ولعودها التحلل ثم ينجع وادواها الصلابة فمن كان مستعدا لهذه الامراض فالواجب عليه في حال الصحة ان ينقص
دمه بالفصد والذي يخرج نفث الدم من منفجر عرق في الرية يفنى الحلقوم مثلها اكثرها انضج فقد عرفت ان نفث الدم يحصل لكون
من الانفجار الانصداع بعضها فانها فاذا قصد صاحب هذا الامر فان المادة الخارجة تميل الى جهة اخرى حتى حصلت هناك انقطعت
من هذه الجهة فلذلك يجب ان نعلم ان النفث المذكورة قد يكون رديئا الحكم وقد لا يكون فمتى كانت من القبيل الاول كان صاحبها
اكثر الرجوع في ذلك الى الحمام [illegible] ومتى كانت من القبيل الثاني في صدرها اما الاستنان كان المجدع في تراسها [illegible]

والمستعدون للصرع قد عرفت ان علة منع الاعضاء النفسانية عن افعالها انما هو [illegible] في بطون الدماغ وليس المادة
فيمكن ان تكون حادثة في بعض البطون دون بعض فان هذا محال بدليل ظهور [illegible] منها افعال قوى الدماغ جميعها ولذلك فتلك المادة
في جميع بطون الدماغ بغير انها ليست بتامة اي ليست مالئة للبطون جميعا ملئا تاما والسكتة هي علة عبارة عن تعطل الاعضاء
عن الحس والحركة لسدة كاملة في بطون الدماغ [illegible] والماليخوليا هو تغير الظنون والفكر عن المجرى الطبيعي الى الفساد والخوف لمزاج
سوداوي [illegible] وحشة الروح [illegible] ودم اي المستعدون لهذه الامراض عند كثرة الدم [illegible] يجب عليهم في حال الصحة ان يبادروا
الى فتح بعض [illegible] قبل حدوثها [illegible] والخوانيق هي عبارة عن تعذر استنشاق الهواء وربما يقتله
بعد الازدراد [illegible] يحدث في عضل الحنجرة [illegible] والمخصوص باسم الكلبي [illegible] باطن الحنجرة [illegible]
[illegible] الحادث [illegible] لا سيما [illegible] الاولى وانما سمي الكلبي لشدة احتياج صاحبه الى فتح فاه عند استنشاق الهواء واورام الاعضاء
الباطنة [illegible] والمستبطن للاضلاع والرمد الحار هو ورم في الملتحمة ويكون من الاخلاط
الاربعة [illegible] الفصد هو الحار اي الحادث من الدم والصفراء والمنقطع عنهم دم باسور كان يسيل في العادة اي البواسير [illegible]
على [illegible] المخرج وقد علمت [illegible] والمحتبس من النساء عنهن دم حيضهن قد علمت ان
هي علة [illegible] الطبيعة في بدن المراة [illegible] في اوقات مخصوصة [illegible] فمن كان مستعدا
للامراض المذكورة [illegible] من الدم [illegible] سلم من نكاية تلك الامراض [illegible]
[illegible] وكذلك الحال فيمن كان معتادا لجريان دم البواسير او الحيض ثم انقطع [illegible] بالفصد [illegible]
يندفع على العادة الطبيعية [illegible] الاعضاء [illegible] الدم [illegible] لان المندفع
من هذه [illegible] من جهة اخرى سلم البدن من نكايتها ومعذبات اي المنقطع والمحتبس [illegible] على وجوب
الفصد [illegible] لون البدن في الامراض المذكورة [illegible] الدم [illegible] لكدورتها
اي كدورة [illegible] من انقطع عنه دم البواسير السوداوي الموجب [illegible] لون البدن ورياحها بخضرتها اي [illegible]
[illegible] دم حيض [illegible] في بدنها [illegible] البلغم والدم [illegible]
[illegible] الاركان [illegible] كل واحد منها [illegible]
[illegible] لون البدن الى الكدورة [illegible] المادة [illegible] الحيض [illegible]
هذه المادة [illegible] الحرارة [illegible] لون البدن الى الكدورة [illegible]
[illegible] ضعف الحرارة الغريزية [illegible]
[illegible] على [illegible] في وجوب الفصد [illegible] المادة [illegible]
[illegible] على وجوب الفصد [illegible] والذين بهم ضعف في الاعضاء الباطنة
مع مزاج [illegible] مزاج حار [illegible] بالفصد [illegible] باستعمال [illegible] فان هؤلاء لا يجب
لهم ان يفصدوا في الربيع [illegible] الاخلاط [illegible] الدم [illegible]
للامراض المذكورة والا يكونوا قد وقعوا في هذه الامراض [illegible] الفصد [illegible]
[illegible] تلك الامراض والذين [illegible] من [illegible]

[illegible] الضعف الحاصل لذلك العضو [illegible]
[illegible] في مكان [illegible] وذلك [illegible] احدها [illegible] جذاب [illegible] وثانيها [illegible]
[illegible] الضعف احد اسباب انصباب المادة وثانيها ان الطبيعة ترسل اليه مادة [illegible]
[illegible] انصباب المادة [illegible] الانصباب الى تلك الجهة [illegible] العروق [illegible] الخارج ومن كان وفي
[illegible] المادة التي من شانها الانصباب
[illegible] ما يقصد [illegible] المادة التي من شانها الانصباب
[illegible] والاول [illegible] قبل النضج [illegible] المادة [illegible]
الى العضو الوارم [illegible] تمام النضج [illegible] النضج اي [illegible] بالفصد [illegible] لا يخرج المادة [illegible]
[illegible] الاسباب التي تقدم ذكرها [illegible] الكثرة [illegible] كالامتلاء [illegible]
[illegible] وان لم يحتج اليه لم يكن كثرة اي [illegible] وجب ان تعلم ان هذه الامراض اي المذكورة
[illegible] الكثرة [illegible] في وجوب [illegible] النضج في الفصد [illegible] والماشرة
[illegible] والنقرس [illegible] المفاصل والصرع والسكتة والماليخوليا والخوانيق واورام الاحشاء [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الدم [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الاعتبار [illegible]
[illegible] الامراض [illegible] فيها [illegible]
[illegible] الدم [illegible] في مرض [illegible]
[illegible] فان الحاجة الى الفصد فيها الرجح [illegible] الدم [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] بالفصد [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الماليخوليا [illegible] الدم [illegible]
لان البدن [illegible] النضج [illegible] هذه الامراض [illegible] الكتاب [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الدم فيها [illegible] هذه الامراض [illegible]
النضج [illegible] الحيض [illegible] النضج [illegible] الامراض اذا كانت تلك الامراض
[illegible] المنقطع عنهم دم البواسير والحيض [illegible] والنقرس [illegible] المفاصل [illegible] مادتها الابعد
من الامراض التي [illegible] النضج [illegible] الصفراء [illegible] استفراغها [illegible]
[illegible] ان كانت حادة [illegible] الدم [illegible] الصرع والسكتة
[illegible] ان كانت باردة [illegible] النضج [illegible] المادة الموجبة [illegible] الصرع [illegible]
[illegible] الدم [illegible] مادة غليظة [illegible]
[illegible] المادة الموجبة [illegible] في اخراجها
[illegible] الماليخوليا [illegible] الدم [illegible]
[illegible] هذه الامراض [illegible] الفصد [illegible]
[illegible] النضج [illegible] الفصد [illegible] الاستفراغات [illegible]
[illegible] النضج [illegible] المادة [illegible] كان الاول [illegible] النضج اصلا
[illegible] الفصد [illegible] المادة [illegible] كان الاول [illegible]
[illegible] والدم [illegible] غليظا [illegible]
[illegible] الفصد [illegible] النضج [illegible] الدم [illegible] يخرج
[illegible] الدم [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الدم [illegible] الدم [illegible]
[illegible] الدم [illegible] النضج [illegible] كان [illegible]
[illegible] الدم [illegible] غليظا [illegible] فان كان

معتدل القوام فنقول صح اذا النضج هنا هو اعتدال قوام المادة فان كان رقيقا فلا يخلو اما ان يكون منتشرا في العروق او لا يكون كذلك فان كان
منتشرا في العروق او لا يكون كذلك فان كان منتشرا في العروق لم يجب انتظار النضج لان الفصد اذا افسد اتصال العروق تشبث الطبيعة
بالدم الصالح ولم يمكن خروج الردي مانع فيكون اكثر الخارج بالفصد هو الدم الردي وان لم يكن الدم المحتاج الى اخراجه منتشرا في العروق بل
محصورا في عرق مخصوص كما يكون في النقرس واوجاع المفاصل وفي الخراج فانه حينئذ لا يكون الفصد الا بعد اعتدال قوامه بالنضج وذلك
لانه ان تشبث بخلل العضو الذي هو فيه وحصل فيه انتشارا فانه فيكون اكثر الخارج بالعرق هو غيره كذلك الدم فاذا اعتبار النضج في الفصد
انما يكون اذا كان المراد بالفصد استفراغ الدم المحتاج الى اخراجه وكان ذلك الدم غليظا او لزجا او رقيقا منتشرا بمعنى محصور فيه
نظر من وجهين احدهما ان الدم من حيث هو دم معتدل القوام لا غليظ ولا رقيق ولا لزج ولا يصير موصوفا باحدى هذه الصفات الا اذا
غلب عليه احدى المواد الموصوفة بذلك القوام واذا كان كذلك فلا يجوز انتظار النضج فيه البتة عند الاحتياج الى اخراجه ولاجل هذا امر
الاطباء بالفصد في الحمى الدموية الى حين يحصل النضج وان كانت في القوة احتمال وكذلك الحال في الخوانيق بل في جميع الامراض
الدموية فان قيل فما بين لكم ان قوام المواد الثلث على ما ذكرتم وهي اجسام محصورة في العروق خفية عن الحس قلنا نعرف ذلك بما يولدها
وما يصلحها بعد تولدها اما المولد فان السوداء تتولد عن الاغذية الغليظة الجرم الارضية كالحمص والبلغم عن الاغذية اللزجة المائية
الجوهر والصفراء عن الاغذية اللطيفة النارية الجوهر واما المصلح فان السوداء ينصلح بما يسخن ويرطب ويرقق جوهرها والبلغم بما يسخن
ويلطف ويقطع لزوجته والصفراء بما يبرد ويرطب ويغلظ قوامها واذا عرفت هذا فنقول اذا اشار بقوله مرض قابل لما ذكرنا لم يجز اخراجه
الا بعد النضج ولكن لا لذاته لكونه نضيجا بل لاجل ما يخالطه من ذلك لم يجز اخراجه بالفصد بل بالدواء المخصوص به فان الحاجة مقصورة
على خروجه فقط ولا شك ان ذلك لاجل ما ذكرنا والحاصل ان الدم من حيث هو دم لا يحتاج في اخراجه الى النضج لا نضج ما يحتاج الى ذلك
الا اذا استولى عليه بعض المواد الاخر وثانيهما انا لا نسلم ان الدم الغليظ الخارج من الفصد واسع جدا يخرج معه ارواح كثيرة لانها انما
يخرج مع الدم الفاضل في صفات كالدم لا مع الدم الغليظ لانه لا يصير كذلك الا اذا غلبت السوداء عليه وهي باردة يابسة غليظة الجوهر
مظلمة اللون موحشة للنفس اي المزاج بارد يابس كثيف والروح ينفعل فيه ما ينفعل السوداء فيه وكل هذا ينافي كثرة الارواح فان قيل
في كلامه نظر من وجهين قوله في التقسيم الثاني فان كان رقيقا فلا يخلو اما ان يكون منتشرا في العروق وفي الثاني هذا القسم لا يجب
ان ينتظر النضج لان الفصد اذا ازال اتصال العروق تشبث الطبيعة بالدم الصالح ولم يمكن من خروج الدم الردي مانع ويكون الخارج
بالفصد هو الردي لان تشبث الطبيعة بالدم الصالح ممنوع لان اكثر احكام الطب مبني على ان الطبيعة البدنية ولها شعور بما
يعمله واذا كان كذلك فكيف يمكن ان يقال انها تتشبث بالدم الصالح وتخرج بالدم الفاسد والاخلاط جميعها اجسام سيالة محصورة
داخل العروق مخالط بعضها ببعض واذا كان كذلك فالعروق اذا ازيل اتصالها خرج ما فيها من الدم صالحا كان او فاسدا قلنا ان
الطبيعة البدنية وان لم يكن لها شعور بما تعمله لكنها مجبولة بما يصلح منها اشار الى ذلك كما شوهد الحال واحدث الرايع والحلل المحللطيه
مستحقه ودفعها اياها وكارسالها الارواح والمواد الى الموضع المتالم لسقطة او ضربة لدفع الدم وامثال هذا اكثر من ان تحصى فان دعت
اي المستعد لتلك الامراض منها فليترك الفصد في اوائلها وفي اكثر الشيخ في اوايلها بالفصد او لمعنى واحد استلانة اي
تحريك الفضول اي تسييلها بتحريكها لانه لابد ان يحركها عن محلها الى الخارج وجرها في الدم بعد ان كانت قد انصبت الى المواضع الملائمة
واحتبست فيها لما تسيرت وخلطها اي الفضول بالدم الصحيح اي الصالح لان الفصد الموجب لانجذابها في العروق يوجب اختلاطها
بالدم المذكور وربما لم يستفرغ من المحتاج اليه اي في اخراجه شيئا مع الاستقرار في تلك المواضع وكون الخارج بالفصد هو السايغ

العروق المستغني عن خروجه واما الاستفراغ بقي ما في الاخلاط فيكون خروج الباقي اكثر فيحتاج الى معاودة حتى يقل على ما قال واخرج
معاودات مجحفة اي بالقوة لانه اذا استعمل الفصد ولم يخرج شي من المادة المحتبسة في العضو استعمل مرة ثانية وربما ان يخرج منها شي
ولم يخرج منها شي ايضا لاستقرار المادة في العضو اجحفت المعاودات بالقوة من غير ان يخرج من المادة المحتبسة في العضو شي فان قلنا
على ما عرفت حتى آل امرها الى ذلك كم تخرجها سوى احداث ما الدوا الحلال ... واما انتزاع المادة من نفس العضو وذلك انما يليق
ولما بالشرط وان سال الحلق كما في الخنقة فاما انتظار النضج مجاوز المرض الابتداء الا الانتهاء الى ان يجب الفصد ولم يمنع مانع
مثل كون القوة ضعيفة او كون صاحب العلة مبتلى بعادة الفصد او كون السن سن الصبي فقد ليس يريد به ان مجاوزة المرض للابتداء
والانتهاء شرط في الفصد بل يريد به انه اذا وجب الفصد وكان النضج قد ظهر ولم يمنع مانع فليفصد وان كان المرض قد جاوز الابتداء الا
وذلك لان الغرض ان الفصد قد يجب ولكن يجب الفصد بعد مجاوزة المرض الابتداء فذلك يكون على وجهين احدهما ان يكون مادة
المرض غير الدم ويكون الدم مع ذلك كثيرا غالبا عنه حتى من غلبته ضرر ومحضرهما ما يكون لا تعلق بذلك المرض فانه اذا لم يكن مانع وجب الفصد
وذلك كما اذا كان بانسان حمى صفراوية ودم غالب لكن لم يفصد اولا لمانع وما لنجاح ... جاوزت الابتداء ولحقت في الانحطاط الخفيف
مع غلبة الدم ان يستحيل صفراء فيرجع الحمى ونحو فانه يجب ان يفصد ان لم يكن مانع وثانيهما ان يكون مادة المرض هي الدم لكن اخذ
في الانحطاط بالتحلل لا بالاستفراغ فانه اذا لم يستفرغ بالفصد خشينا عود المرض لوجود الكثرة من مادته مع استعدادها للاستحالة
الى الكيف وذلك مثال ذلك مرض لانسان حمى سونوخس فيها الخفاء بالتطفئة والتبريد حتى انحطت حماه مع كون الدم كثيرا غالبا فانا نأمر
بالفصد ثم نامن من عودة الحمى او سرعتها ويجب الفصد بعد مجاوزة المرض الابتداء وذهب بعض الفضلاء الى ان الطالب ومجاوزة
المرض الابتداء والانتهاء وقال ابن تلميذ في الحواشي العراقية اي جاوز الابتداء الى الانتهاء يعني بما كان بعد الى الانتهاء وقد نقل ان جميع
في شرح القانون ما ذكره ابن تلميذ ثم قال وهذا يحتمل وهو الاقرب والاجود ان يكون غرضه في هذا القول واذا اظهر النضج وكان محتاجا
اما ما دام النضج البين هو دليل مجاوزة المرض الابتداء وحصوله في التزيد والنضج التام هو المنتهى كما علمنا فاضل الاطباء في كتاب البحران
وكل هذا تكلفات وتعسفات لا يساعدها اللفظ على شي منها ولا المعنى يوافقه واخيرا يا يسمى ما ذكره ابن تلميذ وزاد عليه قال ايضا
اذا جاوز المرض الابتداء وانكسرت سورة المادة وسكن المشي فيستعمل الفصد ان لم يكن مانع يمنع من استعماله ثم قال هذا اصل كلام يجب
ما ذكره والا فالحق عندي ان الامراض الدموية المحضة لا يجب ان ينتظر فيها النضج البتة بل يستعمل فيها الفصد ما احتيج اليه وذلك لان
الغرض من النضج تعديل قوام المادة لان تهيئا للخروج والبروز بجذب الدواء المسهل لها ودفع دافعة العضو اياها والدم قوامه معتدل لا
يحتاج الى النضج بخلاف المواد الاخر فان الصفراء للطافتها ورقة قوامها ما رات تكن بل تتشرب بالعضو وتتخلل جرمه والبلغم غليظ لزج
يتشبث بالعضو الحامل فيه ويابى في الخروج والسوداء غليظة ارضية ترسب في العضو الحاصلة فيه وتابى عن الخروج ثم قال واما ترك الفصد
لاجل النضج في الامراض المذكورة ولم يكن مانع فيستعمل الفصد فانه يحتاج الى تامل فانه في هذا الوقت لا يجوز استعمال الفصد الا لا
فلانك قد عرفت ان الدم لا يحتاج الى النضج لانه معتدل القوام واما ثانيا فلان العضو لا يخرج المادة المحتبسة في العضو التي قد تحقق بل
الدواء المسهل المخصوص بجذبها ان كانت سابقة في العضو وان كانت محتبسة فيه فباستعمال المحللات من النطولات والضمادات
بعد الاستفراغ العام او بانتزاع المادة من نفس العضو وفيه نظر وكذا في النظر الذي اوردناه على كلام القرشي فانه لا ايضا اما
ما ذكر في النظر الاول فلان ما قصد غير واضح به بان الدم من حيث هو دم لا يحتاج في اخراجه الى النضج لانه معتدل القوام لا غليظ ولا
رقيق ولا لزج وانه لا يصير موصوفا باحدى هذه الصفات الا اذا غلب عليه احدى المواد الموصوفة بذلك القوام واما اشار بقوله موصوفا

بما ذكرنا لم يجز اخراجه الا بعد النضج ولكن لا لذاته لكونه محتاجا لاجل ما يخالطه ومع ذلك يجوز اخراجه بالفصد بل بالدواء المخصوص بجذبه فان
الخلط مقصورة على خروجه فقط وذلك فاسد من وجوه اما اولا فلان الدم من حيث هو دم معتدل القوام فان الطبيعي كذلك لا غير الطبيعي
واما ثانيا فلانا لا نسلم ان الدم لا يصير مرضيا باحدى تلك الصفات الا اذا غلب عليه احدى المواد المرضية فيكون كذلك القوام وذلك لجواز ان
يغلظ الدم بان يبرد في نفسه لا بان يخالطه البلغم وان يرق بان يسخن في نفسه لا بان يخالطه الصفراء واما ثالثا فلانا لا نسلم انه اذا صار
مرضيا بما ذكرنا لم يحتج الى النضج لذاته ولانه لم يجز اخراجه بالفصد بل بالدواء المخصوص بجذبه اما الاول فلانه يحتاج الى النضج لذاته لانه
في ذاته صار غليظا ورقيقا بحيث انه لا يمكن اخراجه بالفصد الا بعد اعتدال قوامهما بالنضج وذلك باستعمال ما ينقص الغلظ والرقة الى
ان يعتدلا قال الشارح انتظار النضج في الحمى الدموية للفصد بعيد الا ان يعني بالنضج ان لا يمانع الفصد مثل الثقل المحتبس ويعني بالنضج
الى اليوم الثالث ان كان في الدم غلظ لان غلظه ينقص بحرارة الحمى والاول اليق بنفي والثاني حق واما الثاني فلان الدم اذا نضج
اخراجه بالفصد لا بالدواء المخصوص بجذب المخالط او الاخلاط لو اصابها ان المغيرات الدم في نفسه لا باختلاط غيره واما ما ذكره في النظر
الثاني فلا اشتباه على ان الدم لا يصير غليظا الا لغلبة السوداء او ما يخالطه يابس يفيده ما افاده السوداء وهو ممنوع ومستنده قد عرفت واما
ما ذكره هنا فلا يخفى فساده بعد الاطلاع على ما ذكرنا انتهى ما ذكره اما الاخلاط الدم لا يحتاج الى النضج لا بعد اعتدال القوام وما ذكرنا ان اعطاء(?)
الفصد لا يخرج المادة عن العضو بل الدواء المسهل وقد عرفت انه الى ما المخصص الرابع في تو اثبت عادة في الفصد قال رحمه الله
ولا يفصد ولا يستفرغ في يوم حركة المرض فانه يوم راحة ويوم طلب نوم وثوران العلة وفي بعض النسخ والثوران
العلة هكذا في اكثر النسخ وفي بعضها على ما نقله المسيحي انه وجد في بعض النسخ التي وقف عليها ولا يفصد ولا يستفرغ في حركة المرض
فانه يوم ثوران العلة ويوم راحة وطلب النوم وهذا اظهر بتقدير الاول كذا كما اي ولا يفصد ولا يستفرغ في يوم حركة المرض فانه يوم
ثوران العلة ويوم طلب النوم والراحة وقال ابن جميع في نسخ الثانوي(?) قوله ثوران العلة الا ثوران العلة على ما في النسخة الاخرى الاولى [illegible]
طلق لحركة المرض اي ولا يستفرغ في يوم حركة المرض كما انه يوم ثوران العلة فانه يوم راحة اي انه يوم ينبغي للطبيب فيه ان يريح القوة عن
كل شاغل لها من مناسلة ومكافحة وهو قريب وقال المحقق المتقدم ذكره الصواب فيه ثوران العلة ثم قال والاولى فيه ان العلة يكون
اقل تحيفا وهو ليس شيئا سواء كان تحيفا التحيف المادة ام حركة المرض يوم النوبة لان المواد فيه متحركة طالبة للانصباب الى عضو
العضو ويرهن المادة الموجبة للعرض بالمرض وذلك مجاز على ما عرفت وفي مثل هذا الوقت طلب الراحة اولى من طلب الحركة لوجهين
احدهما ان الحركة تشغل الطبيعة عن تدبير البدن ودفع نكاية المؤذي به فان كانت الحركة محوجة للمواد المحتقنة اللازمة لنكاية البدن لا الاعضاء
فتركها اولى كالفصد فان معظم ما يخرج به الدم الذي هو محتاج اليه في الوقت المذكور وثانيهما ان الحركة تثور الاخلاط والابدان
على ما قال الامام ابقراط في رابعة الفصول وقد يعلم من كتب السنن ان الحركة سبب الاعياء واذا كان كذلك فيكون الحركة معاضدة لثوران
العلة لتثويرها المادة المنتشرة الكائنة المتحركة في يوم النوبة غير جائزة فيكون الفصد والاستفراغ غير جائز فيه وما يلزمهما من حركة الاخلاط
والارواح فلهذا لا يجوز استعمالها فيه لا سيما الاستفراغ لانه معها انحركة فيه ايراد القوى الحيوانية المدبرة للبدن بتعليه في يوم التعب واما
قوله ويوم طلب النوم فهو مشكل وذلك لان النوم في يوم النوبة رديء وذلك لانه يغلظ المادة ويكثرها وذلك لتعذر تحليل النفط(?) [illegible]
وكذا طول النوبة هذا اذا كانت النوبة في النهار واما اذا كانت في الليل فان طلب النوم حينئذ لا يخص يكون ذلك في النوبة بل نوم الليل
مطلوب سواء كانت فيه نوبة او راحة قال المسيحي انه نوم النوبة سيما عند مجيء البرد لا يجوز استعمال النوم اليسير اي ان تام العليل كثف الاجسام(?)
وذلك لانك قد عرفت ان النفط(?) تنشر الحرارة منها في ظاهر البدن ويبقى باطنها كما كنت عرفت البرد الحاصل في مبادي النوائب والامر الرديء

غليظا

قال الفاضل جالينوس في شرحه لفصول الامام ابقراط في ثانية الفصول اذا كان النوم في مرض من الامراض يحدث وجعا فذلك من علامة
الموت واذا كان ينفع فليس ذلك من علامات الموت الفرق الذي جعله النوم على نوعين عام وخاص فالعام مثل الحادث من نوم المغمى
في ابتداء النوائب ولكن بورم في الاحشاء فانه بطبعه يجذب المواد من الظاهر الى الباطن او كانت المواد محللة من [illegible] الى صحة فان
النوم يزيد فيها الميلان المواد الى الباطن والخاص وهو الحادث فيما عدا ذلك ومراد ابقراط هنا بالنوم هو الخاص لا العام وذلك لان العام
لا يدل على الموت ولا على مكروه لانه تابع للطبيعة وكذا وكذلك الحال فان الحرارة والكيموسات جميعها تميل ليلا الى عمق البدن في هذا الوقت لا سيما
متى كان مع الحمى ناقض او شيء من جريان المؤذي لطبيعة هذا الوقت يوجب غرارة حتى تركه طالب من هذا الوقت بل تتحرك المادة فيقتضا(?)
منشارها وكلت الحرارة الغريزية عن مقاومتها فلذلك صار نوم صاحب هذا النوم بالانتباه من نومه لينتشر الحرارة في البدن وتقاوم المادة
الموجب للحمى واما الخاص فهو الحادث في وقت المنتهى والانحطاط فان الطبيعة من شأنها في هذين الوقتين ان يكون قوي اما
في المنتهى فلاجل المجاهدة والمقاومة واما في الانحطاط فلاجل الاستظهار والراحة فمتى اعقب النوم في مثل هذين الوقتين مضرة دل
على ضعف القوة واستيلاء المؤذي عليها وتوهينها اياها تم قال المسيحي وليس يخفى جميع ما ذكره بل الفرض من هذا ان النوم في شيء
النوبة رديء جدا على ما ذكره الفاضل جالينوس لانه يغلظ المادة ويضعفها في الباطن ويمنعها من التحلل الكائن في هذا لا سيما بالقلب(?)
ونحن نقول ان كلام ابقراط عام وليس فيه اشعار بتخصيص ما ذكره جالينوس من الخاص والعام فالاولى ان يقال في تفسيره ان هذه
الصورة من الصور التي يجب المبادرة فيها الى الاستفراغ قبل النضج لان النوم انما يضر في الامراض اذا كانت المواد كثيرة شديدة الرداءة
حتى يكون القدر الذي يتوجه منها الى داخل البدن وعند النوم بحيث يغلب الطبيعة ويقهرها وانما يكون كذلك اذا كانت في غاية الضعف
والانهيار(?) اذ القوى يكون في النوم في مجمعة والحركة من المواد الرديئة الى الباطن قليلا لا انحراكها الى هناك انما هو مع المواد الصالحة له
كان القدر اليسير من المادة تغلب الطبيعة فالظاهر انها تغلب عند مقاومة جميع المادة وقت البحران وخصوصا والطبيعة حينئذ تكون مقاومة
ضعيفا لطول مقاساة المرض ولذلك يدل على الموت واما اذا كان النوم ينفع اعني اذا كان ينفع في حالة كانت المواد كثيرة رديئة ورداءتها
القوة ضعيفة لكان النوم مضرا فانه لا بد ان يدل على الموت الى ان رداءة الاخلاط وكثرتها لا بد ان يدل على الموت لان نفع النوم حينئذ انما يكون
اذا كانت الطبيعة بحيث تقوى على مقاومة ما يتحرك في النوم الى داخل من تلك المواد الرديئة ويقهرها وذلك مع ان كثرة لا بد ان يدل على الموت فليس
انما يبلغ الى ان يكون علامة صالحة لان غلبة الطبيعة عند قوتها على اليسير من المادة لا يلزم ان يكون الطبيعة مستولية على جميع
المادة والمراد هنا يكون النوم ينفع ان حصل به يكون في ذلك الزمن [illegible] القدر المعتاد في الامراض فان من النوم ما ينفع في الامراض دائما
وهو ما يكون عند انحطاط المرض لان الطبيعة حينئذ يتدارك ما يحصل للمريض من الضعف ويطلب القوة بالاجتماع عند النوم ومنها ما يضر
دائما كالنوم في منتهى النوائب فانه يطول النوبة ويغلظ المادة ومنها ما يضر النوم في تزيد النوائب ومضرته في ابتدائها وكذلك ايضا
نوم الليل محمود نافع ونوم النهار بالضد واعلم ان ما ذكره القرشي من ان قوله ويوم طلب مشكل والمسيحي من ان يوم النوبة لا يجوز
فيه النوم انما يرد على النسخ لو كان مراده بيوم حركة المرض يوم النوبة وهو ممنوع لجواز ان يكون مراده من حركة يوم البحران والحمل عليه
اولى من وجهين احدهما من جهة المعنى ان يوم البحران يوم حركة المرض لانه يوم مجاهدته مع الطبيعة وهو حركة وثانيهما
من جهة اللفظ وذلك لا ارتكاب مجاز في اطلاق حركة المرض على النوبة وهو ان المراد بحركة المرض حركة سبب المرض كالنوبة فاطلق
عليها مجازا واذا كان المرض بحرانات قد عرفت ان البحران وان المرض قد يكون ذا بحران واحد وقد يكون ذا بحرانات فان كان ذا
بحرانات في مدة طويلة لان البحرانات لا يكون الا في مرض في مدة طويلة فليس يجوز ان يستفرغ بما كثيرا في بعض النسخ

١٢٩٣

ان يستفرغ دم كثير والاول انسب بما قبله والثاني بما بعده اصلا اي لا يجوز استفراغ الدم الكثير البتة اما اولا فلانه يحفظ القوى ويضعف
البدن ويعجز الطبيعة عن مقاومة المرض في البحرانات واما ثانيا فلان المرض الطويل ذا البحرانات اما ان يكون مادته باردة غليظة
الحركة كالحمى البلغمية واما ان يكون مركبة كالغب الغير الخالصة واما ان يكون طويلا ومادته محضة الحرارة وهذا مما لا يمكن على ما عرفت
فان كان المرض من القبيل الاول فلا يجوز اخراج الدم المشتمل على زيادة السبب فان المادة الحارة اذا اخرجت ازدادت برودة
المادة الباردة لان معظم ما يخرج بالفصد هي المادة الحارة لا سيما الدم الذي هو مادة الحرارة الغريزية والروح الحيوانية المحتاج
اليهما في مقاومة الامراض الباردة وعلى هذا يزداد طول المرض بازدياد غلظ المادة لازدياد بردها وان كان المرض من القبيل
الثاني فلا يجوز المبادرة الى الفصد وان امكن ان يسكن اي بغير فصد فعل وذلك لوجهين احدهما لحاجة الاعتناء الدم
لاجل تغذية الاعضاء وتقوية القوى لمقاومة المرض في طول المدة وثانيهما لمعينا على انضاج المادة الباردة وان لم يمكن اي التسكين
بغير الفصد لغلبة المادة الحارة وظهور اعراضها فليفصد ولكن لا ينبغي ان يكون كثيرا بل قليلا ليكون ما يبقى من الدم قائما
مقام الغذاء الكثيرة التي يحتاج اليها في حفظ القوى الى وقت المنتهى وليحفظ في البدن عدة دم لفصدات ان سنحت
اي الحاجة اليها فان الحاجة قد تمس الى الفصد في ابتداء المرض الطويل وكذلك كما يعرض عند ما يحدث في الدم غليان
استعمال ادوية حارة يحتاج اليها في تحليل مادة المرض فان كان المرض الطويل ما يعرض ان ذلك يعرض منه ينبغي ان
يبقى في الدم كثير فلا يوجب ما يحتاج اليه من الفصد نقصانا كثيرا من الدم وليحفظ القوة في مقاومة البحرانات
وهو خاص بما قلنا والفايدة ما ذكرنا من بقائه معينا على انضاج المادة الباردة واذا اشتكى في الشتاء بعيد العهد بالفصد
تكسرا وفي بعض النسخ تكسرا وهذا اللفظ بمعنى واحد وهو تكسر الاعضاء الدال على الامتلاء ولهذا قال فليفصد وما قال فليحلل
وما المعدة لان من الاحوال التي ينبغي فيها ان يتخلف في البدن بعد الفصد بقية من الدم الزايد على الاعتدال كون الفصد في
الشتاء وذلك لان الشتاء ينبغي ان يكون الدم فيه اكثر من الاعتدال وذلك لامرين احدهما ليقاوم برد الهواء بحرارته وثانيهما
ليلا ينقل جدا اذا انكا تب بسبب البرد فلذلك ينبغي ان لا يفصد في الشتاء الا اذا كان الامتلاء كثيرا وذلك انما يكون اذا كان
العهد بالفصد بعيدا وعرض في البدن تكسر وهو علامة والفصد يجذب الى الخلاف بحسب الطبيعة كثيرا قد سبق ان من شروط
الفصد الاختياري ان لا يستعمل والطبع متوقف فانه ربما يصير الطبع بعد الفصد محتبسا ومعنه ان كان محتبسا وذلك لانه
يحبس البراز لوجوه ثلاثة احدها الجفاف الرطوبات البرازية التي هي مرققة له وزايدة في جرمه بسبب اشتغال الجلد وثانيها لانه
ينقص مادة الاغتذاء الذي يقوي القوى على دفع فضلات البدن وثالثها انه يخرج مادة الحرارة الغريزية التي هي آلة القوى
في افعالها ولا شك انه متى ضعفت الآلة ضعف الفاعل فلاجل هذا رد في هذا الشد في الفصد الاختياري واما ان دعى
داعي ترى في استعماله كما في الخوانيق والحمى المطبقة وكان الطبع محتبسا فانا لا نلتفت الى هذا الشد بل يخرج الدم الى
حين غشي الغشي ثم بعد هذا يخرج الاثفال المحتبسة بالحقن اللينة واذا ضعفت القوة من الفصد الكثير فولدت اخلاطا
كثيرة قد عرفت ان الدم مادة الحرارة الغريزية التي هي آلة القوى ومادتها ايضا وغذاء للاعضاء وزايدة في النمو واذا كان الامر
كذلك فاذا اسعف في اخراجه ضعفت القوى وعجزت عن توليد الاخلاط الصالحة لقصورها عن الانضاج التام فيكثر الفضل
ولذلك صار من يكثر الفصد يترهل بدنه ويكثر له ضعف معدته وبالجملة يسوء احوال جميعها والغشي يعرض في اول الفصد
لمفاجاة غير المعتاد من الناس من يعرض له الغشي عند ما يفصد لاحد امور ثلاثة احدها الضعف نفسه وثانيها وثالثها

١٢٩٤

سيلان الدم والم الفرق لعدم الاعتياد وثانيها لانه ثم معدة يكون قوي الحس واسهل الفصد على خلاء المعدة والغشي منه
سواء اليه ما وجب ما ذكرنا قال السامري ضعيف النفس يعرض له الغشي عند الفصد واما اذا اخرج الدم فلا يعرض الغشي لان خروج
الدم يمنع من تراجع القوى الى مبداها ولذلك يعرض له الغشي اذا انقطع الدم وفيه نظر واعلم ان تدبير الاول ان يفصد قبله
بجماعة بحضوره ويقوي قلبه وتدبير الثاني ان تشغل معدته بما يقويها ويقبض جرمها وتدبير الثالث ما ذكر الشيخ ومما الغشي قبل
الفصد على ما قال وتقديم اللقمة مانعة وكان الشيخ انما اقتصر على تدبير الثالث لكونه اكثر الوقوع وكذلك الغشي قبل وقوعه
اي وقوع الغشي لانه يهد القوى واعلم ان الفصد شرا اي للاخلاط لما فيه من حركة المواد على طرق غير معتدل لا سيما اي ان
يسكن اي القطعة قال المحقق المتقدم ذكر الصواب اي ان يسكن وهو ليس بشيء لان الغرض منه بيان نسبته الفتنة
ويجب ان يسكن بالقطع والفصد والقولنج قطعا عظمان قد سبق ان القولنج على انواع فانه تارة يكون لانفعال محتجر وامعا
وتارة يكون لبلغم في تلافيفها وتارة يكون لرياح محتبسة فيها يزاحم بعضها بعضا ويمنع الانفعال من الخروج وتارة يكون لورم
حاصل فيها يزاحم بعضها ويمنع الانفعال من الخروج ثم هذا تارة يكون حادثا عن مادة حارة وتارة يكون عن مادة باردة والفصد
لا يجوز استعماله الا في الكاين عن الورم الحار لانه يخرج سببه ويخفف السبب لان الكاين عن انفعال محتجر لا يزيد في تحجرها
على ما عرفت ولانه الكاين عن البلغم لا يزيد فيه باخراجه ضده ولانه الكاين عن الرياح لانه يزيد فيها بنقص المادة المسخنة
ولانه الكاين عن الورم البارد لما ذكرناه ولاجل هذا قال قطعا عظمان وهو يمنع ذلك بالكلية والحبلى والطامث لا يفصدان
الا لضرورة عظيمة مثل الحاجة الى حبس نفث الدم القوي ان كانت القوة مواتية الفصد يوجب اسقاط الحبلى لوجهين
احدهما انه ادى غذاء الجنين وثانيها اضعافها فلا يقوى على ثقل الجنين والجاية وذلك بالوجه الاول اكثر لاحتياج الحبلى الى دم من
لاجل تغذيه بدنها وبدن الجنين لا سيما اذا كان عظيما وفي معنى الفصد الاستفراغ وتعليل الغذاء والغذي باقل تقديمه
لكن ايجاب الاستفراغ بالادوية الاسقاط اذا كان الجنين قبل الرابع وبعد السابع اكثر من ايجاب الفصد للاسقاط اذا كان
الجنين قد عظم اكثر والفرق بينهما ان الفصد يخرج الصرف من غذاء الجنين فيكون اكثر اسقاطا بافناء الغذاء واذا كان الجنين
كبيرا كانت حاجته الى الغذاء اكثر وكذلك الاستفراغ فان اكثر اسقاطه بما يحدث في البدن من الاضطراب وقد تنبه الطبيعة
بالطرقات لاجل جذب الغذاء المستفرغ لها وقبل الرابع وبعد السابع يكون تعلق الجنين بالرحم ضعيفا اما قبل الرابع فلانه
لم يكن بعد قد تمكن واما بعد السابع فلانه يكون قد ثقل وتمت به جالينوس حال القبل الرابع بحال الثمرة في اول تكونها وظهورها
وبعد السابع بحال الثمرة بعد ابانعها وكما ان ادنى ريح يسقط الثمرة في اول التكون وبعد الايناع يسقطها كذلك ادنى حركة تحصل
للجنين قبل الرابع وبعد السابع يسقط واعلم ان الذي اكثر ايجابا للاسقاط من الاسهال من وجهه والاسهال اكثر ايجابا للاسقاط
من القي من وجه اما الاول فمن جهة انزعاج حركة التي تعلق الجنين واما الثاني فمن جهة ان حركة المادة فيه الى الجهة التي فيها
الرحم وهي جهة السفل والمادة متحركة في جهة من الجهات اشتغلت الطبيعة البدنية بتحريكها المادة عن تدبيرها في تلك
الجهة ولهذا قال الامام ابقراط في نجاسة الفصول المرأة الحامل ان فصدت اسقطت وخاصة ان كان طفلها قد عظم وقال
فينبغي ان يسقى الحامل الدواء اذا كانت الاخلاط في بدنها هايجة منذ ان على الجنين اربعة اشهر والى ان ياتي عليه سبعة اشهر
ويكون التقدم على هذا اقل واما ما يكون اصغر من ذلك او اكبر منه فينبغي ان يتوقى عليه قال المسيحي ايجاب الاستفراغ بالادوية
المسهلة للاسقاط عند كون الجنين صغيرا ابلغ مما اذا كان كبيرا وايجاب الفصد لذلك بالعكس وذلك لان الفصد يخرج الدم

سقط الجنين وقد علم ان حاجته اليه عند كونه كبيرا ابلغ من حاجته اليه عند كونه صغيرا فانه متى كان صغيرا اكتفى في الغذاء
بالقليل منه بخلاف ما اذا كان كبيرا ولاجل هذا قال الاوحد افراط في فصد وخاصة ان كان عظيما قد عظم واما امر الاستفراغ فلانه
انما يحدث الاسقاط باضطراب البدن وحركة [illegible] وذلك انا [illegible] الجنين عند كونه علاقة ضعيفة فقد علم انها في
الثلث الاشهر الاول ضعيفة وفيه نظر لانه كما قد علم انها في الثلاثة الاولى ضعيفة كذلك قد علم انها في الثلث الاخير ضعيفة
واذا اختلف سبب الضعف فيهما [illegible] الجنين بالصغر وسيذكره اللهم الا ان يبين ان ضعف العلاقة في الثلث الاول
اقوى منها في الاخير [illegible] الطبيعة بقصد الفصد [illegible] الدم الى خلاف جهة حركته وانما جوز استعماله مع الحبلى في الثلاثة
الوسطى لان المنع من الفصد في الحبلى انما كان لاجل انقاد مادة الجنين في هذه الصورة يكون في الحقيقة بما امن ذلك
لاجل [illegible] الدم واما ما شرطه الشيخ في ذلك ان يكون ذلك [illegible] وذلك لان الفصد الضعيف [illegible] يجب بغير الفصد
ان يكون هذا الفصد ضعيفا جدا لوجهين احدهما ليكون جذبه اكثر من استفراغه وثانيهما ليكون [illegible] اقل كما [illegible]
واما النهي عن فصد الطامث فلوجهين احدهما لئلا [illegible] الطمث [illegible] فانه ردي وذلك لان الفصد يجذب المواد
بالحيض الى داخل البدن وقد عرفت ان تلك المادة هي فضلات دم الحائض ومع هذا يكون الفصد جاذبا لما من شانه
ان يخرج وثانيهما لئلا يفرط خروج الدم بسبب الجمع بين الاستفراغين فيوجب ذلك ضعفا مفرطا ولا شك انا امن من احد
هذين [illegible] فلذلك [illegible] ان يفصد الطامث فان لم يكن الحاجة الى الفصد كالحاجة الى [illegible] الدم القوي بل
قال من ذلك **ويجب ان تعلم انه ليس كلما ظهرت علامات الامتلاء المذكورة** اي علامات الامتلاء بحسب الاوعية **وجب
الفصد بل ربما كان الامتلاء من اخلاط** اعني البلغم **وكان الفصد ضارا جدا فانك ان فصدت لم ينفع** اي تلك
الاخلاط **وخيف ان يهلك العليل** وذلك لانك قد علمت ان الامتلاء بحسب الاوعية ومثل الامتلاء بحسب الكمية قد يكون في
المواد الاربع مع حفظ النسبة واللانسبة وقد يكون خاصا باحدى المواد فان كان الاول وكان الزايد الدم وجب الفصد
وان كان الزايد غير الدم وحده لا يجب الفصد كما اذا كان الزايد البلغم فانه متى كان هذا لا بد [illegible] الفصد لوجهين احدهما ان
الدم على ما عرفت حامل الحرارة الغريزية التي هي آلة القوى جميعا في افعالها وقد علمت ان [illegible] متى ضعف ضعفا [illegible]
واذا ضعفت الحرارة [illegible] وعند ذلك تعجز القوى عن انضاج المادة [illegible] بعد الفصد [illegible]
قال فانك ان فصدت لم ينفع وخيف الهلاك بسبب [illegible] الاخلاط [illegible] واما متى كان الامتلاء المذكور من السوداء فقد استعمل
الفصد ثم الاستفراغ على ما قال **واما من غلب عليه السوداء فلا باس ان يفصد ثم استفرغ بالاسهال** فان قيل
ان الفصد يستفرغ المادة الحاملة للقوى والحرارة الغريزية [illegible] عند غلبة السوداء كما [illegible] وعند غلبة البلغم قلنا
هذا وان كان حقا [illegible] الفصد عند غلبة السوداء اقل من ضرره عند غلبة البلغم وذلك لوجهين احدهما ان السوداء
ليست متشبثة بما هي فيه كتشبث البلغم بما هو فيه واذا كان كذلك فلا [illegible] في الخروج [illegible] البلغم وثانيهما ان السوداء
اشبه بالدم من البلغم اما في اللون فلان لونها [illegible] واما في الطعم فان فيها حلاوة [illegible] واما في المزاج فلان [illegible]
اقل بردا من البلغم على ما عرفت حيث تكلمنا في الاخلاط واذا كان كذلك كان الطمع في خروجها بالفصد مع الدم [illegible] البلغم ولذلك
قال لا باس بان يفصد من غلب عليه السوداء لكن هذا الجواز مشروط بامرين احدهما ان يكون زيادة السوداء ظاهرة
وثانيهما ان يكون الفصد في العروق الواسعة لانها غليظة [illegible] لا يسهل خروجها الا [illegible] ومع ذلك ينبغي ان [illegible] كذلك

الا لازم الاحجام قبل الفصد من غير ان يطيل المكث فيه لئلا يفرق قوام المادة المذكورة ويسهل خروجها واما ان يتقدم الفصد
على الاسهال في الصورة المذكورة وذلك لان الفصد يخفف المادة باخراج ما من شانها [illegible] اللطيف [illegible] في العضو ثم ان
الاسهال يخرج ما لا يطيع من ذلك وهو الغليظ الراسب فيه [illegible] يجب ان يتقدم عليها انضاج هذه المادة باستعمال المنضجات فاذا نضجت
المادة لغلظها [illegible] لا يطيع الخروج بجذب الدواء الا [illegible] **بل عليك ان تراعي حال اللون على الشرط الذي سنذكره**
[illegible] لما قال انه ليس كلما ظهرت علامات الامتلاء المذكورة **وجب الفصد**
واعتبار النبض فان [illegible] في البدن [illegible] وجوب الفصد [illegible] فالدم غالب [illegible] الفصد
وجب الفصد ما ذكره قال ههنا عليك بمراعاة اللون وظهور [illegible] اما اللون فانه ان كان مائلا الى الحمرة فالدم غالب
واجب [illegible] انه يحتمل ان يكون سبب المرض باردا اما الموضع [illegible] وذلك لتوجه الطبيعة البدنية الى مقاومته فانه
عند ذلك تتوجه الحرارة الغريزية والروح الحيواني [illegible] اللون وربما كان اللون ابيض وسبب المرض حارا كما اذا كان موضع الا
في الباطن [illegible] ذلك الى الباطن [illegible] الظاهر والى ما ذكرنا اشار بقوله على الشرط الذي سنذكره فاللون الاحمر لا يدل
[illegible] الدم الا اذا كان الظاهر خاليا من الورم ونحوه مما يوجب توجه الحرارة والروح اليه ولا الابيض على عدم الغلبة الا اذا كان
الباطن خاليا مما ذكرنا ومع ذلك [illegible] بل قال واعتبار النبض فان الامتلاء [illegible] حمرة اللون [illegible]
فالدم غالب لان [illegible] بدون [illegible] قد يكون بما ذكرنا اما اذا كان [illegible] فانها لا تدل على استيلاء المادة الدموية لان
الدم اكثر المواد مقدارا قال ابن جميع في [illegible] القانون [illegible] تصحيف [illegible] بعض النسخ [illegible]
[illegible] بالحدس من وجوب الفصد [illegible] بها [illegible] وانا اقول لا شك ان [illegible] تصحيف وكذلك تصحيف
[illegible] ان [illegible] ان [illegible] ماخوذ بالفصد من وجوب الفصد بسبب حمرة اللون [illegible] ولا
يصح ان يقال انه [illegible] ماخوذ بالحدس من وجوب الفصد بسبب حمرة اللون [illegible] بها [illegible]
واما من يكون دمه [illegible] قليلا وفي بدنه اخلاط ردية كثيرة فان [illegible] او لاشعار [illegible] التي [illegible]
الفصد يسلب الطيب ويخلف فيه الردي [illegible] تلك الاخلاط الردية الكثيرة غليظة او لزجة [illegible]
[illegible] الفصد اكثر من اخلاط الطيب [illegible] الخارج بالفصد من الاخلاط الردية يجب ان يكون اكثر من الاخلاط
[illegible] بسبب [illegible] الطبيعة والاعضاء بالاخلاط [illegible] اما اذا كانت غليظة او لزجة فانها [illegible]
الطبيعة في الخروج [illegible] الى الخروج [illegible] قال المسيحي [illegible] الاعضاء [illegible] الى الجيد لاجل [illegible]
[illegible] وعند ذلك [illegible] في الخروج قلنا لا شك انه [illegible] الاخلاط جميعها اجسام سيالة محصورة في العروق
فاذا [illegible] الاعضاء [illegible] البعض ويبقى البعض بسبب جذب الاعضاء [illegible]
الاخلاط الردية فانها الاصل [illegible] الخروج يبقى محصورة [illegible] على الجيد منها فان عاد المرض [illegible]
[illegible] الاعضاء [illegible] الخارج منها [illegible] الاكثر [illegible] الاقل ولا شك ان الردي
من الاخلاط بعد الفصد اكثر من الجيد على [illegible] المذكور [illegible] على البدن [illegible] الاكثر
[illegible] ولاجل هذا قال الاوحد افراط في [illegible] البدن الذي ليس [illegible] فان قيل ليس [illegible] بالغذاء
[illegible] على الجيد فان عاد [illegible] الفصد [illegible] لكنه يبقى زيادة
الغذاء [illegible] الغذاء الدوائي [illegible] في البدن [illegible]

في الخلط الردي حتى يقال انه عند ذلك يستولي على الجيد قلنا وعند هذا ايضا اذا استعمل قبل الفصد فانه ان لم يزد فيها بعد
الفصد فلا يزيد فيها ايضا قبله والحق عندي في هذه المسئلة ان الخارج من المواد الردية نسبته من الباقي منها كنسبة الخارج
من الجيدة من الباقي منها وعلى هذا الاجود عندي ان يكون تدبير هذا الشخص اجود من اما بتقوية القوة بالغذاء الدوائي
وفي اثناء ذلك استعمال ما ينضج المادة المستولية ثم استفراغها قليلا قليلا اما بخصها من الادوية المسهلة واما باخراج الدم
في دفعات وبين كل مرة ومرة يستعمل ما يقوي القوة وما يضاد كيفية المادة المستولية بالاغذية الدوائية هذا كلامه بلفظه وفيه نظر
كان دمه رديا قليلا او كان مائلا الى عضو بعظم ضرر ميله اليه لنزوه مثلا ولم يكن بد من الفصد لسنه ودواه الدم
ان يخفف دمه قليلا ثم يغذي غذاء محمودا ثم يفصد كرة اخرى في ايام ليخرج هذا الدم الردي ويخلفه الجيد السبب ووجه
هذا التدبير في هاتين الصورتين اما الصورة الاولى فلان رداءة الدم يوجب الفصد وقلته تمنع من ان يخرج منه شي كثير
وخصوصا دفعة فلا بد وان يكون ذلك قليلا قليلا ويتوقف في خلال ذلك بغذاء محمود ليخلف ما يتحلل منه من الدم الجيد عوض
ما نقص من الدم الردي قال المسيحي لا يقال ان الغذاء المستعمل يستحيل الى الدم الردي الذي في البدن لانا نقول ان الغذاء
المستعمل في مثل هذا الوقت غذاء دوائي وهو بما فيه من الدوائية يصلح ما بقي من الدم الردي وبما فيه من الغذائية يخلف عوض
ما تحلل من البدن ويقوي القوة وفيه نظر واما الصورة الثانية فلان ما يخرج من الدم المائل الى العضو بكل فصد يكون قليلا
كثيرا ما يخرج بذلك الفصد من غير ذلك الدم فلذلك يجب ان يكرر الفصد ويستعمل الغذاء المحمود في خلله ليخلف عوض ما نقص من
الدم الذي هو غير مائل الى ذلك العضو قال المسيحي واما الصورة الثانية فلان الفصد متى كان كذلك كان الجذب عن العضو
المنصب اليه المادة جذبا قويا وذلك لان قوته هي بحسب عدد دفعات الجذب وفيه ايضا نظر واعلم ان الشيخ لما ذكر ان من
يكون دمه المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط ردية كثيرة فان الفصد يسلب الطيب ويخلف فيه الردي وكان حكم الفصد في هذه الصورة
يجب اختلاف اسباب رداءة الاخلاط الكثيرة مختلفا اراد ان يشير اليه ولما كان سبب الرداءة اما مواد رقيقة حارة واما
مواد غليظة قال فان كانت الاخلاط الردية فيه اي فيمن يكون دمه المحمود قليلا لان اللام فيها للعهد والمعهود اخلاط
ردية كثيرة ولهذا قال القرشي يريد بذلك انه اذا كان احد هذين اعني رداءة الاخلاط الردية وغلظها مع كون البدن دمه المحمود
قليلا وكان ينبغي ان يكون هذا متصلا بما قبل الصورتين المعترضتين ليكون الكلام هكذا واما من يكون دمه المحمود قليلا
وفي بدنه اخلاط ردية كثيرة فان الفصد يسلب الطيب ويخلف فيه الردي فان كانت الاخلاط الردية فيه مرارية ويريد بذلك انه
اذا احتيج الى الفصد في هذه الحالة فينبغي ان يحتال اولا اما في استفراغ الصفراء بالاسهال وربما كان الاولى تسكينها فلهذا قال
احتيل في استفراغها اولا بالاسهال اللطيف اما الى اذا او في تسكينها لانه عطف على استفراغها وانما يكون كذلك
اذا كان في البدن دم ردي غالب اذ لولا غلبة الدم لم يخرج الفصد ولا بد وان يكون ذلك الدم الغالب رديا اذ المفروض ان الدم
المحمود قليل ومع ذلك يجب استعمال التدبير المذكور انه لو فصد مع كون تلك الاخلاط باقية على حالها لزم ذلك ان يزيد احدها ولربما
يكثر شرها وربما تولدت عنها الامراض قبل استيصالها بالاستفراغ واعلم ان الشارحين جعلوا قوله فان كانت الاخلاط
الردية فيه الى آخره متعلقا بقوله ومن كان دمه المحمود قليلا والظاهر تعلقه بقوله ومن كان دمه رديا وقليلا فليتامل فيه وانما
امر الشيخ باستعمال ذلك قبل الفصد لان الفصد بعد المنضج مع تكثره لها اصلا وانما قلنا ذلك لوجهين احدهما ان يخرج الدم
الكائن لحفظ الصحة وثانيهما ان فيه تحريك المادة والحركة تشغل ذلك فانه مثل ما الاسهال الحركة ايضا ثم لا يقال انه يولدها قلنا

الاسهال وان كان حركة فيراد حركة في اخراجها لا في اخراج غيرها كالفصد والمادة في هذه الصورة يكون الابتداء باستفراغها اولى من
تسكينها وفي هذه الصورة يكون العكس فيما ان كانت تلك الاخلاط اذاها بالكثرة اكثر كان الاولى ان يكون الابتداء باستفراغها
وان كان اذاها بالحدة واللذع اكثر كان الاولى الابتداء بتسكينها وذلك لان استفراغ الاخلاط الشديدة الحدة لا يؤمن
معه من افساد الدم فينبغي تحريكها بالاستفراغ واما ان المسهل الذي يسهل به ينبغي ان يكون لطيفا فلان المسهل القوي
كثير الحركة للدم الردي وربما اورث شرا واما استفراغها بالقي فانما يكون اذا كانت في نواحي المعدة او لو كانت بعيدة لكان
اضرارا لقي مع تحريكها اكثر من نفعه بما يستفرغ منها واما الاجتهاد في تسكين المريض ورده بعد علوه فقال او اجتهد وهو عطف
على احتيل في تسكين الحركة وتعديله ولاجل كسر حدة تلك الاخلاط المرارية اما بغذاء او بتطفية بمطفيات طعمه كماء الشعير
وان كانت اي الاخلاط الردية غليظة فينبغي ان يبتدأ قبل استعمال الفصد بما يلطف الغليظة ويهيئه للاندفاع وذلك اما باستعمال
الحمام فانه يرقق المادة ويذيبها ويهيئها للاندفاع والخروج بالفصد واما باستعمال الحركة المعتدلة كالمشي وذلك ان الحركة تلطف
المواد وتدفعها بما يحصل من الحرارة الغريزية وتقوي القوى وتصلب الاعضاء وكل ذلك مما يعين على اخراج المادة المذكورة وانما امر المقدم
بالمشي الذي هو حركة ذاتية في مثل هذه الصورة ولم يامر بالحركة العرضية لان الحركة الذاتية ابلغ في تحريك الاعضاء وتلطيف المواد
من الحركة العرضية واما باستعمال ما يقطع تلك المادة ويلطفها ويرققها كالسكنجبين المطبوخ بالزوفا والحاشا فان هذا يشم
مقام الحمام والرياضة وزيادة واعلم ان في استعمال الحركة تفصيلا فانه ان اريد بذلك اخراج المادة المذكورة بالفصد باستعمالها قبل
الفصد وان اريد اخراجها بالاسهال فاستعمال السكون اجود لانه يعين على الانضاج اكثر من الحركة لما عرفت وانما امر الشيخ بالتلطيف
في هذه الصورة خوفا من اخراج المادة الصالحة واستبقاء الفاسدة لانها غير مطاوعة للخروج ومن هذا يعلم ان معنى
قوله فيما تقدم واما من يكون دمه المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط ردية كثيرة فان الفصد يسلب الجيد ويخلف فيه الردي انه هذا لا يتاتى
الا اذا كانت المواد الردية غير مطاوعة للخروج كما اذا كانت غليظة او لزجة على ما نبه عليه في الصورة المذكورة قال المسيحي والذي وقع في
الباب ان تركه الفصد واجب ويستعمل عوضه الاسهال الخاص بتلك المادة فان الفصد كيف كان اخراجه المادة الجيدة اكثر
من اخراج غيرها وفي ذلك ضرر عظيم من جهة استيلاء المواد المذكورة وفيه نظر الى ما ذكرنا الشارح فعلى ذلك ان يكلف لهم
الاستحمام والمشي فيما احتاجهم وربما يقوم قبل الفصد وبعده قبل الشبة السكنجبين الملطف المطبوخ بالزوفا
والحاشا كل ذلك بسبب تلطيف تلك الاخلاط حتى لا يكون ما يخرج منها بالفصد قليلا كما بيناه لكن يجب ان يعلم ان بعضهم
للطف لا يختلف فيه القدماء والمحدثون وكذلك كلهم المشي فان من المحدثين من منع ذلك فيرى ان تسكينهم اولى لان السكون
معين والمنضج فيه اكثر وان اضطر الى فصده ضعف قوة الحمى والاخلاط الاخرى ردية فليقل الفصد كما قلنا من كان ضعيف
القوة فان الواجب ان يفصد اما اولا فلانك قد عرفت انه لا بد من مراعاة القوة في كل استفراغ واما ثانيا فلان الفصد يستفرغ الدم
الذي يقوي القوة بحرارته ان يحصل امر يوجب كلما احتمل حتى لرداءة كيفية الاخلاط الاخرى ردية بشرط ان يكون لطيفة مطاوعة
للخروج بالفصد فهي في مثل هذه الصورة الاولى الواجب ان يكون اخراج الدم في مرات ثم هذه المرات تارة يكون متوالية وهو المسمى عند الاطباء
بالتفصيد والتثليث وتارة لا يكون كذلك بل يكون بين كل مرة ومرة زمان معين وهذا يتعدى في ذلك الزمان بالغذاء صالح الكيفية ايضا
لكيفية المرض واعلم ان الشيخ يستعمل في هذه الصورة لان احدهما عند كون الدم فاسدا في كيفيته فقط وذلك لان المادة اذا كانت كثيرة
المقدار حتى يخرج ما يخرج منها في مرة واحدة بل ليستعمل ما ذكرنا فانه ينقص مقدار المادة الفاسدة مع بقي الطبيعة على ما بقي

ويدفعه الى مكان الفصد وان يشبها مندكون المادة فاسدة في الكيفية ومتوفرة المقدار والقوة ضعيفة فانها في مثل هذا الوقت لا يحتمل
خروج الدم في مرة واحدة فيخرج في كل مرة ما يحتمل القوة في اثناء ذلك وثانيها عند ما يريد الاستقصاء في الجذب من العضو
الضعيف وذلك لان قوة الجذب بحسب عدد المرات في التخريج قال ابو سهل المسيحي في الكتاب السابع والعشرين من كتابه
والى ما نستعمل التشبيه في الوقت الاسعة لان مجها اسهل بتخريج ابدا في الوقت التي فيها ابلغ والحاجها اسرع الاجوات
يدهن الموضع عند الفصد في التشبيه بدهن لعسل الحجام ما لا تدبيرفان الحجم الموضع منفع يخرج ليس حاد الالى ليلا يلتحم
الموضع ودفعه **والفصد الضيق احفظ للقوة** الفصد منه ضيق ومنه واسع وكل واحد منهما منافع ومضار ومواطن يستعمل
فيها اما الضيق فله منفعتان احديها انه احفظ القوة من الواسع وذلك لقلة ما يخرج به الدم وثانيهما ان الفصادة اسرع واما
مضارة فلانه يخرج به الدم الرقيق دون الكثيف المريد على ما قال **لكنه ربما اسال الرقيق الصافي وحبس الكثيف الكدر** واما
مواطن استعماله ففي زمان الصيف على ما عرفت فان المواد فيه اشد انتشارا في الفضاء كذلك انصار وما الواسع فمنفعته انه في
المواد ابلغ لانه يخرج اللطيف والكثيف واما مضاره فان احداث الغشي اقرب من الضيق وذلك لكثرة ما يخرج به من المواد الحاصلة
للقوى البدنية والحرارة الغريزية واما مواطن استعماله في زمان الشتاء على ما عرفت لغلظ المواد وفي السمان وذلك لغلظ موادهم
الضافات فلان ايجاب الفصد الغشي والضعف انما هو بسبب ما يخرج بسببه من الريح والريح لطيفة جدا لا تخلف بينهما
كون الفصد ضيقا او واسعا قلنا ان ايجاب الفصد الواسع لكثرة تخريج الريح ليس لانه مسع لمقدار كثير منها بل لان الفصد
اذا كان واسعا كان تحرك الطبيعة الى الجهة اكثر بسبب كون تحرك الانصال فيه اكثر قال المسيحي واما الواسع فهو اسرع الى
الغشي في نظرات احداث الفصد الغشي ليس هو لاكثرة ما يخرج فيه من الدم اللطيف وهذا القدر خارج بالواسع والضيق
والمعلل بالضيق اكثر لان اللطيف انقياده للخروج في ذلك اسهل وفي نقل نظر لانا لا نعلم ان اللطيف انقياده في ذلك الى
الضيق اسهل بالمعرفة الواسع فتوجيه السؤال عن ما ذكرنا الاما ذكره وبعد ما ذكرنا لا يخفى معنى قوله **واما الواسع فهو اسرع**
الى الغشي واعانته التنقية وابطاء اندمالا ويحتاج اليه الواسع **اولى ان يفصد به للاستظهار** اي للتنقية لا للحاجة على ما ذكر
ابن التلميذ في الحواشي العلائية **وفي السمان بالتوسيع في الشتاء واولى ليلا يجمد الدم والضيق في الصيف**
اولى ان احوج اليه كل ذلك لما ذكرنا **والفصد للتنقية ومن يستعمل فان ذلك احرى ان يحفظ قوته ولا يجلب**
اليه الغشي العلة في ذلك ما ذكرنا في الحفظ وصدران بالة الارضاع من النقوه والانتصاب انا يم يجعل بعض البدن ببعض
وذلك يحوج الى اعمال بعض القوى الحركية ويعتد ذلك مع تلك القوى لان الاول عند خروج الدم فيضعف القوى ويحصل الغشي
لانه لا معنى للغشي الا انحلال القوى البحث الخامس في احكام الفصد بحسب بحيات قال المسيحي **واما في الحميات**
الحمى على ما عرفت حرارة غريبة ضارة بالافعال تشتعل في القلب ثم تنبث في الاعضاء وهي تنقسم اولا الى يوم ودق وخلطية
والخلطية تنقسم الى محرقة والى غلبات وهي سوفوخس فالحمى التي تفصد فيها اما ان يكون عفنية اولا يكون والعفنية اما
ان يكون شديدة الالتهاب اولا يكون كذلك والثانية منهما اما ان يكون ما يصحبها سيح وما يشبهه اولا يكون كذلك والثانية
اما ان يكون طويلة ذات بحرانات كثيرة اولا يكون كذلك والثالثة اما ان يكون ما ساذرا المتصد فيها بالاخلاط اولا يكون
كذلك ففي هذه الثانية يجب ان يكون الفصد بالمقدار الذي يقتضيه الامور العشرة وهي الامور التي بينا وجوب اعتبارها في كل
استفراغ وباقية الاقسام لم بحيات يتعلل فيها الفصد ونحن نبين ذلك في كل واحد منها اما الدقيقة واليومية فلا يجوز فيها

الفصد لذاتها واما غيرها فحكم في الاول الجزء ثمة الكلام فيها وهي القوة والسن والمزاج الطبيعي والمزاج الحادث والعادة والصحة والبلد والهواء
المقدم والوقت الحاضر والبلد اما القوة فان ضعفا مانع لانها ان كانت قوية تحتمل الفصد فصد وان كانت ضعيفة ترك واما السن فقد عرفت ان
الصبيان لا يجوزان يستعمل فيهم الفصد ولا يستعمل فيقلل من خروج الدم وكذلك الكلام في سن الكهولة والشيخوخة لما سبق فلم يبق
ما يجوز فيه الفصد سوى سن الشباب اما المزاج فمن كان مزاجه باردا يابسا فالواجب ترك الفصد فيه وكذا من كان مزاجه باردا يابسا
كان مزاجه حارا يابسا فيقلل من الدم عند فصده واما من كان مزاجه حارا رطبا فيستعمل الفصد حتى دعت الحاجة اليه ويخرج من الدم
بحسب الحاجة واما المزاج الحادث فالكلام فيه كالكلام في المزاج الطبيعي في الاحتياج الى الفصد وفي مقدار ما يخرج من الدم واما العادة
فاعلم ان من الناس من اعتاد خروج الدم ومنهم من لم يعتد فمن كان من القبيل الاول فالواجب ان يفصد حتى دعت الحاجة اليه ومن كان
من القبيل الثاني فالواجب ان يترك فصده فان كان ولا بد فيفصد بحضور حاجته ثم يعطي ما يشغل معدته ويفصد ويقلل من الدم
الخارج واما السحنة فمن كانت سحنته متخلخلة فالواجب ان يترك فصده او يقلل من الدم الخارج لخوف من كثرة التحلل ومن كان
مستحصف المسام فيفصد ويخرج من الدم بحسب الحاجة واما المهنة التي هي الصناعة فمن كانت صناعته صناعة يحتاج اليها
مباشرة النار كالصباغين والحدادين فالواجب ان يترك فصده وان فصد فيخرج من الدم مقدارا يسيرا ومن كانت صناعته بخلاف ذلك
فيفصد عندما اذا دعت الحاجة اليه ويخرج من الدم بحسب حاجته واما التدبير المتقدم فمن كان يكثر الاكل ولا سيما اللحم وما يكثر الدم
فيفصد عند حاجته ويخرج الدم بحسبها ومن كان يقلل الاكل ويكثر الصوم فلا يفصد وان فصد فيخرج من الدم قليل واما الوقت الحاضر فان
كان صيفا فيترك الفصد فيه او يقلل من الدم الخارج فان كان ربيعا فيفصد ويخرج من الدم بحسب حاجته وان كان شتاء فيفصد
بعد ان يرتاض رياضة شبيه او يدخل الحمام ثم يفصد في الحمام ويخرج من البدن بعد الخروج منه ويخرج من الدم بحسب الحاجة وان
كان حرا فيقلل من الدم الخارج بسبب كثرة التحلل المقدم واما البلد فالكلام فيه كالكلام في الفصد واذا عرفت ذلك فلنرجع الى الشرح
فيان عقب الفصد في الحميات الشديدة الالتهاب
الفاظ المتن وبيان احكام باقي الاقسام في اثنائه فنقول اما في الحميات
ونحوها فيرون خمسة احدها ان مثل هذه الحميات لا يكون الدم فيها غالبا بل الصفراء مع يكون الواجب في استفراغها ما الاسهال
لا الفصد لان الاول خاص بالخلط المتكون والثاني ليس كذلك وثانيها ان الدم اذا خرج بالفصد ازداد الالتهاب لزيادة حدة
الصفراء لاجل زوال الكاسر لحدتها برطوبته وهو الدم وثالثها ان الحميات الشديدة الالتهاب يكون التحليل فيها كثيرا مفرطا وكل مانع
من الفصد ورابعها ان من كانت حماه كذلك كان اضطرابه وقلقه وحرصه كثيرا وكل ذلك مانع من خروج الدم او الامعان في خروجه بسبب
التحلل الكثير الحاصل فيه وخامسها ان كانت حاله كذلك كان لطيف الغذاء فيها واجبا خوفا من اشتغال الطبيعة بهضم عن
مقاومة العلة وذلك مانع من اخراج الدم الذي به تغذية الاعضاء والاستغناء عن استعمال الغذاء **ومع الحميات غير الحادة**
في ابتدائها فكما لو كان المقصود بالفصد استئصال تلك المادة لان تلك الحميات ان لم يكن الدم فيها غالبا فلا يجوز ان الفصد
فيها غير جائز وان كان الدم غالبا كانت مادة المرض غليظة ضرورة ان الحمى غير حادة مع لا يجوز الفصد المستأصل لمادة الا بعد
النضج وهو لا يكون في الابتداء قال المسيحي الحميات الغير الحادة ان كانت مادتها باردة كالحمى البلغمية فلا يجوز فيها الفصد البتة
خوفا من استيلاء البرد وضعف الحرارة الغريزية المحتاج اليها في انضاج المادة لما عرفت من ان معظم ما يخرج بالفصد الدم وان
كانت سوداوية فالفصد المخفف للمادة استعماله نافع لاجل تخفيف وان كانت غير ذلك فالفصد واجب لاجل تنقيص المادة فان
المتحلل حتى تنقص مقداره استولى عليه الفاعل وهضمه ودفعه فيكون الفصد في مثل هذا الوقت للاستظهار واذا ظهر ذلك فلا

يعم حكمنا بالادوار النوبية واجتناب الفصد في يوم النوبة لما بيناه اولا وسواء ينبغي ان لا يفصد ولا يستفرغ في يوم حركة بل تاخر الفصد
الى بعد الابتداء اعتبارا بمعنى هذا الاولى بحيث منه ربما اعتبار النضج في الفصد وسفا تعالى على ما عرفت وفيه نظر لان ان اراد بالفصد
مطلق الفصد فلا نسلم انه ينبغي الاولى اعتبار النضج في مطلقه وان اراد به الفصد المستاصل للمادة فلا نسلم استحالة اعتبار
النضج فيه بل هو واجب على ما عرفت ايضا **وفي ايام الادوار** المراد منها بالادوار النوبية واجتناب الفصد في يوم النوبة لما بيناه اولا وانه
ينبغي ان لا يفصد ولا يستفرغ في يوم حركة المرض قال المسيحي وفيه ايضا نظر فانه الدور عند الاطباء عبارة عن زمان الاخذ
والترك واذا كان كذلك فنقول اما ان يريد بالدور هذا الزمان واما ان يريد به زمان الاخذ واما ان يريد به زمان الترك فان
اراد به المعنى الاول فاذا تركنا الفصد فيه ففي اي وقت يستعمل في الحميات ذوات الادوار فان استعماله في زمان الراحة ليس
وان اراد به الثاني فهو خارج من عرف الطب وكذا ان اراد به الثالث وايضا اذا تركناه في الثالث ففي اي وقت يستعمل قلت
يريد به الثاني وهو زمان الاخذ على النوبة اطلاقا لاسم الكل على الجزء فان زمان الاخذ جزء زمان الدور **وقلل الفصد** اي مقدار ما
يستفرغ به على ما في الحواشي العلائية لان التسليم **في الحميات التي يصحبها تشنج** المتشنج الذي يتبع الحمى على قسمين تشنج
يابس [illegible] من الحميات المحرقة لفرط عنفها للاعصاب وهذا مانع بسببه من الفصد [illegible] تشنج رطب وانما
في الحمى [illegible] اكثر لا سيما اذا كان معها غلبة من البلغم وضعف من العصب وذلك لا محالة مانع من الفصد فان اتفق مع ذلك غلبة
من الدم محوجة الى الفصد على ما قال **وان كانت الحاجة الى الفصد داعية** فينبغي ان يقلل من اخراج الدم لامرين احدهما
ان المتشنج اذا عرض له كثرة السهر وذلك بسبب تضرر الدماغ بمشاركة العصب ولاجل الاوجاع اللازمة له والسهر موجب لفرط
التحلل فاذا لم يكن في البدن عدة دم خيف افراط الضعف وثانيهما ان المتشنج اذا عرض لزمه كثرة العرق وذلك بسبب [illegible]
البدن بحركات التشنج وما يلزمه من احتباس النفس فاذا لم يكن في البدن عدة دم افرط الضعف وثالثها ان التشنج من
شانه اسقاط القوة فاذا لم يكن في البدن عدة دم افرط الضعف ورابعها ان التشنج من شانه اسقاط القوة فاذا لم يكن
في البدن عدة دم كان [illegible] لذلك اكثر ما ذكرنا اشار بقوله **لان التشنج اذا عرض اسهر واعرق وكثيرا ما اسقط**
القوة فيجب ان يبقى لذلك عدة دم وتحقيق الكلام في هذا المقام بان التشنج يلزمه حركة اما الاستزاحي فنقصان طول
الاعصاب والعضلات وعرضها معا وعند ذلك تتحرك الاعضاء المذكورة بالضرورة واما الامتلائي فنقصان طولها وفي ذلك
حركة ايضا واما الذي [illegible] فلا استرخاء الاعضاء المذكورة على حركتها [illegible] من المؤذي وحركة محللة فان لم يكن [illegible] فضل
حللته المواد الصالحة المحتاج اليها في التغذية والتنمية ولما كان [illegible] التشنج كذلك [illegible] تقليل مقدار ما يخرج من الدم
في الحميات التي معها تشنج هذا بالنظر الى نفس الحركة التشنجية وفي الاستزاحي [illegible] من زيادة التجفيف
واليبس [illegible] الامتلائي [illegible] من استيلاء البرد وضعف الحرارة الغريزية واما كيفية حدوث التشنج
عن الحمى فاعلم ان الحادث من الحمى الملتهبة كالحمى المحرقة والغب الخالصة لا سيما في زمان الصيف وسن الشباب وفي محرور
المزاج انما هو الاستزاحي بسبب تجفيف حرارة الحمى وتلهبها وربما حصل الامتلائي بسبب [illegible] المادة فانك قد عرفت ان الحمى
المحرقة حدوثها عن العفونة الخالصة العفنة اذا كانت بقرب القلب او الكبد والغب الخالصة عن تلك المادة بعينها لكن
بشرط ان يكون قريبة من تلك الاعضاء فالمادة المذكورة حادة لذاعة والاعضاء المذكورة ضعيفة بسبب [illegible]
[illegible] واما من الحميات الاخر لا سيما البلغمية فالتامي الامتلائي وذلك اما لضعف الاعضاء المذكورة [illegible] لها المادة كما ذكرنا

[illegible] فصد [illegible] يجب ان [illegible]
من المادة [illegible] الطبيعة المادة المذكورة الى تلك الاعضاء على سبيل البحران **[illegible]** [illegible]
[illegible] التي يقصد بها [illegible] وقد يكون [illegible]
[illegible] **[illegible]** [illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] الاستفراغ [illegible] الاعضاء [illegible] القوة [illegible]
الدم [illegible] على الاعتدال زيادة [illegible] تحليل الحمى [illegible] على الاعتدال [illegible] الغذاء الكثير [illegible]
الضعف وذلك [illegible] اربعة احدها [illegible] في علاج الحمى [illegible] الغذاء [illegible]
الدم [illegible] على الاعتدال زيادة [illegible] لا محالة عن الاعتدال [illegible] نقصان الغذاء [illegible] حرارة الحمى [illegible]
[illegible] في البدن زيادة [illegible] من الدم على المقدار المعتدل [illegible] الاعضاء [illegible]
[illegible] الى [illegible] الغذاء [illegible] الحرارة [illegible]
من الغذاء المعتدل وثالثها ان الحمى التي [illegible] حرارة [illegible] ولان التحليل [illegible] في حال الصحة [illegible]
كان التحليل اكثر [illegible] كانت [illegible] الحرارة في هذه الحمى شديدة [illegible] اكثر [illegible] لان [illegible]
عدة دم لا يحتاج ان يصل الغذاء في هذه الحمى اكثر مما كان في حال الصحة وذلك غير جائز لان الهضم يكون [illegible]
[illegible] الضعف [illegible] في الكتاب [illegible] الحمى التي [illegible] حرارة الحمى [illegible]
يكون [illegible] الحمى [illegible] اكثر [illegible] التي [illegible] ان يكون التحليل [illegible]
[illegible] وكان كذلك [illegible] ان يكون الحاجة [illegible] الغذاء اكثر [illegible] لما كانت الحمى [illegible]
وان كانت حرارتها اقوى لان الطبيعة في [illegible] تكون مشغولة باصلاح [illegible] تحليل [illegible] خروج الدم عن الاعتدال
[illegible] الاسهال [illegible] الحمى شديدة الالتهاب [illegible] فان
ان بالغ في الفصد الى الحد الذي [illegible] شديدة الى الاستفراغ في خروج الدم بالفصد
في هذه الحمى [illegible] ان هذا النوع من [illegible] الحاجة [illegible] **وكانت عنيفة** لان هذه [illegible]
لم يكن اي الحمى **شديدة الالتهاب** [illegible] وكذا قال [illegible]
ما ذكر ابن التلميذ في الحواشي [illegible] **[illegible]**
[illegible] الاستفراغ [illegible] المذكورة **فانظر الى [illegible]** [illegible] **[illegible]**
[illegible] الى [illegible] النبض [illegible] [illegible] الدم [illegible]
فافصد لاجتماع [illegible] القوة [illegible] الامتلاء [illegible] القوى ضعيفة [illegible]
[illegible] الفصد [illegible] ان يكون القوة [illegible] **[illegible] من الطعام** [illegible] الفصد
[illegible] بالمادة فاذا [illegible] المادة [illegible] القوة **[illegible]** [illegible] الطعام [illegible] الفصد
[illegible] الطعام [illegible] الى [illegible] **[illegible] كان [illegible]**
[illegible] الى المعدة [illegible] الدم [illegible]
بعض الاشربة [illegible] **[illegible] والفصد**
[illegible] كانت [illegible] [illegible]
اذا كان الدم [illegible] البول [illegible] الفصد ايضا [illegible] اذا كان البدن [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الفصد [illegible] الصحة [illegible] من الفصد [illegible]

سهلة الصلحلل والقوى ضعيفة كل ذلك مانع من الفصد قال ابن [illegible] [illegible] في ابتداء المرض يمنع الفصد
كانت القارورة غليظة الى الحمرة **وان كان هناك** اي فيما ذكرنا من صور الحمى
كهيئة الحميات اللازمة ذات سكون الحرارة وتخفيفها **نوائب** كذا في الحميات المفترة ذوات النوبة **وسكنات في**
سكون الحرارة وتخفيفها في اللازمة والمطلقات كذلك **فليكن الفصد فيها** اي في الفترات معنى وقت [illegible] في غير الغاية والسكنات معنى في
في المرض بحركة هذا في غير اللازمة والمائية اللازمة لانك قد عرفت ان وقت الحمى هو وقت هيجان المرض وقوته وهذا الوقت لا يجوز ان يحرك
الحميات المفترة والغاية [illegible] فلا يجوز تحريكه وقت اشتداد الحرارة وتزيدها قال المسيحي هذا الكلام حق في وقت الفصد من
الاخذ والترك [illegible] لما عرفت من ان المادة بالعود [illegible] في ايام [illegible] وقد عرفت ان [illegible] وهي عبارة عن زيادات
من انواع الحركة وعلمت ايضا ان الشيخ يرى انه في الحميات [illegible] **واحترز عن الناقص** وقد عرفت ان الناقص ما هو وعرفت ايضا انه اي نوع
[illegible] قال **فان الناقص ان كان قويا فاياك والفصد** وذلك لان قوة الناقص تمنع من الفصد لوجهين احدهما ان قوة الناقص انما يكون
بكون العفونة في خلط بارد كالبلغم والسوداء او عفونة الصفراء لا يكون الناقص فيها قويا بل الشعورية وثانيهما ان قوة الناقص [illegible]
التحلل وكل واحد منهما مانع من الفصد اما الاول فلوجهين احدهما [illegible] من اخراج المادة [illegible] لكثرة البلغم والسوداء [illegible]
[illegible] من ضعف الحرارة الغريزية لاخراج [illegible] الخلط البارد بلا نضج [illegible] واما الثاني فلان [illegible]
[illegible] ناقص **وتامل لون الدم الذي يخرج** من جملة الامور التي [illegible] في مقدار ما يخرج من الدم [illegible]
[illegible] واجب [illegible] بخلاف ذلك [illegible] على شدة الامتلاء [illegible]
[illegible] واجب وذلك [illegible] على امتلاء [illegible] ومتى كان
[illegible] البلغم [illegible] واجب وذلك [illegible]
[illegible] حيث [illegible] قال **فان كان رقيقا الى البياض فاحبس في الوقت** هذا اذا كانت
علامة غلبة الدم [illegible] علامة غلبة الصفراء واما علامة غلبة الاخلاط الباردة التي هي البلغم والسوداء
[illegible] الصورتين [illegible] المواد [illegible] في الصورة الاولى واما [illegible] الاخلاط الباردة [illegible] في الصورة
الثانية **وترك في الحال من لا يحلب** وفي بعض النسخ **الى** ولكل وجه **المريض لحدوث تهيج الاخلاط المرارية وتهيج الاخلاط البارد**
لان الفصد [illegible] للاخلاط المرارية [illegible] ولان الدم اذا خرج ازدادت الاخلاط المرارية [illegible]
الصورة الاولى واما في الثانية فلان الدم اذا خرج [illegible] الخلط [illegible] في البدن [illegible] يكون هناك ما [illegible]
في الحمى للايلتفت الى ما يقال لا تسيل الدم بعد الرابع ذهب بعض الاطباء الى ان الفصد اذا وجب في الحمى [illegible] **واما يجب ان يفصد**
[illegible] من الناس ان القوة في الابتداء تكون اكثر [illegible] المريض اكثر [illegible] اذا جاوز الرابع فهل يجوز الفصد ام لا اختلفوا
[illegible] بعضهم الى انه لا يجوز لان الحمى اذا جاوزت الرابع [illegible] من المنتهى [illegible] علامات الفصد في الانتهاء لا يجوز [illegible]
[illegible] انه [illegible] وقال لا يجب ان يراعى عدد الايام [illegible] بعد الرابع بل [illegible] في السادس والسابع وما بعده [illegible]
الشرح وكذا قال ابن التلميذ [illegible] لا يجب ان يلتفت الى عدة الايام والى قول عامة الاطباء [illegible] لا يجوز بعد الرابع [illegible]
بعد عدة ايام اذا ساعدت القوة [illegible] العلامات [illegible] الفصد من اول يوم [illegible] بمساعدة القوة والحق ما قال جالينوس لان الدم
[illegible] فلو لم يخرج [illegible] الحمى اللازمة [illegible] هذا مشروط بوجود الحاجة وقوة القوة ولهذا قال الشيخ **مسيل اليه**

[illegible] **الى الفصد ان وجب ولو بعد الاربعين هذا راي جالينوس على ان التقديم والتعجيل اولى اذا صحت الدلايل** ليكون القوة [illegible]
[illegible] قال المسيحي الحق في هذا الباب ان يقال انه متى ظهرت علامة غلبة الدم فالفصد واجب سواء كان قبل الرابع او بعده [illegible] ولو بعد الاربعين
[illegible] جالينوس هذا [illegible] وكذا [illegible] التقديم [illegible] التعجيل اولى والاولى
[illegible] جالينوس فلم اعرف الموضع الذي ذكر جالينوس [illegible] [illegible] مشروط بوجود القوة وغيرها من الامور العشرة
[illegible] وهو نظرنا [illegible] كلما ظهرت علامة غلبة الدم فالفصد واجب لانه مشروط بوجود القوة [illegible]
واما ثانيا [illegible] في قوله ولو بعد الاربعين [illegible] الفصد في الاربعة الايام الاولى اذا صحت الدلايل [illegible] الشيخ
الى [illegible] بعد الرابع [illegible] ابن [illegible] جالينوس [illegible] الشيخ [illegible] بعد الاربعين
[illegible] في غاية التوجيه لانه لا وجه له واما ثالثا فلان عدم معرفة الموضع الذي ذكره جالينوس [illegible] على كلام الشيخ
[illegible] فلا فرق في المعنى بين قول الشيخ التقديم اولى اذا صحت الدلايل وبين قوله بل الاولى [illegible] ظهور الدم بل ما
ذكره الشيخ احسن مما ذكره لانه اذا صحت الدلايل فان الفصد واما [illegible] ان يكون [illegible] على الدم كان الفصد اولى [illegible]
من ان يكون واجبا [illegible] مشروطا بالقوة وغيرها كما ذكرنا **فان تعرض لك** اي في التقديم والتعجيل مع صحة الدلايل [illegible] **فاي**
[illegible] كذلك اي [illegible] الوقت الذي تعرض فيه **موجب** اي الفصد لوجود الدلايل وصحتها **فاقصد** [illegible] **بعد مراعاة الامور العشرة**
[illegible] **وكثيرا ما يكون الفصد في الحميات مانعا يحتاج اليه** اي [illegible] باستفراغ على ذكر ابن التلميذ [illegible]
[illegible] **للطبيعة على المادة** اي [illegible] على قهر المادة **مسقطا لها** وذلك [illegible] المتصل [illegible] مقدار [illegible]
[illegible] المسيحي [illegible] المادة ايضا ان يكون بسبب ضعف القوة [illegible] مقدار المادة [illegible] الفصد [illegible] ان يراعى فيه
[illegible] القوة [illegible] المادة والاستظهار عليها [illegible] المادة يكون الفصد [illegible] **هذا اذا كانت السحنة والسن**
والقوة وغير ذلك يحتمله [illegible] الدم بحسب ما [illegible] الامور المذكورة على ما قال **هذا اذا كانت السحنة والسن**
[illegible] **واما الحمى الدموية فلا بد من استفراغ بالفصد مفرط في الابتداء** [illegible] قال المسيحي هذا الكلام من الشيخ [illegible]
النفع اما الاول فليبقى القوة [illegible] واما الثاني [illegible] المرض [illegible] قال المسيحي [illegible] الدم [illegible]
[illegible] في الفصد وقد علمت ان هذا ليس بصحيح فالحق ان الحمى الدموية الواجب فيها ان تفصد ويخرج من الدم [illegible]
[illegible] القوة ولهذا قال **وكثيرا ما قلت** اي الحمى الدموية **حال الفصد** [illegible] **وعجبا**
[illegible] ان ما ذكره الشيخ ليس بصحيح [illegible] فاعلم ان [illegible] البحث السادس في بيان احوال تجويز الفصد فيها قال رحمه الله
[illegible] ان الفصد على نوعين اختياري [illegible] وضروري [illegible] الحاجة اليه
عند الفصد في المزاج الشديد الحر [illegible] ان الفصد على نوعين [illegible] القوة فان كانا [illegible] الحمى [illegible]
[illegible] الحمى [illegible] فانه لا [illegible] مقدار الدم المحتاج [illegible] يكون بكثرة المادة [illegible] فان كان
[illegible] الفصد ويجب ان تعلم ان القوة اذا كانت ضعيفة تارة يكون [illegible] خروج الدم [illegible] في استهاله [illegible] كان
الضعف من القبيل الاول فيخرج الدم في مرات [illegible] الحاجة الى [illegible] الشيخ رحمه الله وذكر بعضها هاهنا في [illegible]
من القبيل الثاني فيخرج [illegible] واما الاختياري [illegible] الدم الذي يكون فيه قليلا [illegible] من الاخلاط
[illegible] فانه يجب فيه ان يجتنب فيه الفصد وذلك لوجوه ثلاثة احدها ان الدم الذي [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] البلغم [illegible] استيلاء البلغم وثانيها ان الفصد [illegible] الدم [illegible] الحرارة [illegible]
[illegible] ان [illegible] كان [illegible] بارد [illegible] يكون [illegible] ان [illegible] الالات التي حول الوريد [illegible]

استعمال الرائحة وفي البلاد الشديدة البرد وذلك لوجهين احدهما ان الدم يكون متكاثفا فيكون مجمد قليلا وثانيهما ان الفصد ينقص الدم
فينقص الحرارة وذلك موجب لاستيلاء البرد وغوصه الى داخل البدن وكذلك يجتنب في الفصل الشديد البرد وهاهنا كما بيناه اولا
وعند الوجع الشديد وذلك لوجوه اربعة احدها ان الاوجاع الشديدة تقوية التحليل والوجع شديدة الاضعاف للقوة وذلك لا محالة
مانع من الفصد خوفا من زيادة التحليل والضعف وثانيها ان معظمها يخرج به الدم الذي به يتقوى القوى فتضعف القوى بخروجه وتعجز
عن مقاومة الوجع وثالثها ان الواجب في شدة الاوجاع ترك الغذاء خوفا من اشتغال الطبيعة بهضمه عن مقاومة الالم فمن يفصد ترك
عند ذلك لما ذكرنا فاذا اخرجنا الدم فبا يجي يقوى القوى ورابعها ازدياد الحرارة وقد علمت انها اكد جميع القوى في اضعافها فاذا
الآكد اشتد مثل التامل فلا يتقوى على دفع الالم كما ينبغي وعقيب الاستحمام وفي بعض النسخ الحمام وربما تقام بانه المحلل لانه كان
محللا منع من استعماله خوفا من زيادة الضعف للقوى لافراط نقصان الدم وان كان غير محلل لم يمنع من ذلك لانه ربما كانت المواد
غليظة ولاجل ذلك خصص كلامه بالمحلل وعقيب الجماع وهو ان يكون المفصود قريب العهد باستعماله وذلك لان الروح يضعف بسبب
الجماع بسبب ما يلزمه من الحركة البدنية والنفسانية وبسبب الاستفراغ المني الذي لا بد ان يخرج معه ارواح كثيرة فان كان تعاقبه في
الجماع وتحقق من يحس من الاستفراغ لا ينبغي ان يتقدم على الفصد الا لضرورة عظيمة وفي السن الناقص من الرابع عشر ما امكن
لان الرطوبات يكون بعد سهلة التحلل ولا يكون الدم كثيرا جدا لان البالغ يكون غالبا ولان الحاجة الى النمو كثيرة فيكون حاجتهم
الى الدم حاجة شديدة لاخلاف بدل ما يحلل والزيادة في النمو فلو فصد منه الجفاف الحاصل من الفصد من النشو وربما اوقعه في
الذبول وفي سن الشيخوخة وفي بعض النسخ ما امكن وهو قريب وذلك لوجوه اربعة احدها قلة الدم مع ضعف القوى عن خلاف
بدل ما ينتقص منه بالفصد وثانيها ضعف الحرارة الغريزية واستيلاء ما الفصد زيادة يضعفها لنقصان مادتها وثالثها كثرة الرطوبات
البورقية الفضلية على ابدانهم عند اخراج الدم بالفصد ورابعها الخوف من حصول الجفاف في الغاية لانقضائها الى الجفاف الخارجي
الجنب الداخلي والمراد شرايط الا الا ان يتيقن امتلاء لا يتهم عليه الفصد وكثرة العضل وهوان لا يكون مسترخية
لان ذلك يكون لافراط الرطوبات البلغمية وسعة العروق وامتلائها وحمرة الالوان من البالغ والاحداث يجوز
على ضعيف القوى الا ان تظهر علامات توجب استعماله يتقدم عليهم والاحداث يفصدون قليلا قليلا يتدرج معناه ان الاحداث
اذا احتاجوا الى الفصد شرعوا فيه فينبغي ان يكون يسيرا يسيرا حتى ينهى وما بعد ذلك ولا نضربهم مفاجاة وكل لم يذكره الا ما ذكر المسيحي من ان
معناه انه لا ينبغي ان يضربوا بالبضع ضربا ثقيلا بل يفصد او يقصد فريقهم بعضهم اذ لا يصيب الشي من الامرين الاولين ذكرهما ويجب ان يجتنب
الفصد في الابدان الشديدة القضافة هذا اذا كان سببها قلة الدم واما اذا كان سببها حدة الدم وكثرته فيجب الطبيعة
حتى لا يستعمل الاعضاء بل يبقى على هيئاتها فان الدم يكون في البدن كثيرا جدا ويكون الحاجة الى الفصد اكثر لاجل اخراج المادة
الفاسدة المستولية على الطبيعة والشديد السمن قد عرفت ان السمن على نوعين لحمي وشحمي فان كان لحميا فالرجحان لاجتنابه
صاحبه حتى ربما احتاج اليه وان كان شحميا فلا يجوز ان يتقدم عليه في الاحتياط لوجهين احدهما الخوف من استيلاء البرد ما يلزم
لقلة الدم في ابدانهم لان هؤلاء في الغالب يكون لونهم الى البياض وثانيهما ان الدم اذا قل في عروق السمان جدا اخشى من ضغط اللحم
والسمين لها ان يضيق المجاري الدموية والحرارة فيحصل فيها ما يبقى فيها من الدم الى بعض الاعضاء وذلك كما بينا في اسهال السمان جدا لان
يتعذر تقويته ما كان ينحل فيها من المواد الفاسدة المقوية للقوى والاعضاء نظير ما ذكرنا ان افراط السمن ان كان من الشحم كان
سبع الضعيف اكثر مما اذا كان افراط السمين من اللحم والمتخلخل لان المتخلخل فيهم يكون كثيرا جدا فيكون دمهم قليلا والضعف يبادر اليه

قوامه واما المتكاثف فلا يتوقف في فصدها الا لكثرتها واحتباس المواد فيها والبيض المترهلة والصفر العديمة الدم ما امكن اما في
البيض فخوفا من استيلاء البرد لان حرارتهم في الاصل ضعيفة واما في الصفر فخوفا من اخراج الاكاسر لحدتها الى الحق الصفراء فالطرفية وهي
الدم الى ... اي وينبغي الفصد في الابدان التي طالت عليها الامراض وذلك لوجوه ثلاثة احدها لان طول المرض يلزم نقصان الدم جدا
لان منعم المرضى لا يقدر ان يكون له اضعف فيكون ما يتولد منهم من الدم قليلا جدا وثانيها انه يلازمه لا محالة ضعف الحرارة الغريزية بسبب قلة
الغذاء او اشتغال الطبيعة بمقاومة المرض عن تدبير الغذاء في الهضم وتغذية الاعضاء الا ان يكون فساد دمها الى حد تلك الابدان في
ذلك اي الفصد فافصد وذلك بان يمرض لهم فساد في الدم اما الفساد تدبيرهم واما الخطاء الطبيب المباشر ففي هذه الصورة يجب فصدهم
واخراج ما هو محتاج الى اخراجه فيراد يجب عند ذلك ان يتامل لون الدم الخارج فانه ان كان يميل الى السواد والغلظ فلا يقطع الى حين
يخرج ما يعتدل وان كان يميل الى البياض والرقة فاقطع في الحال وليكن ما ذكرنا اشار بقوله وتامل الدم فانه ان كان اسود غليظا فاخرج وان
رأيته ابيض رقيقا اي بالنسبة الى الدم المعتدل لان الدم يستحيل ان يكون لونه ابيض فاحبسه في الحال فان في ذلك اي في عدم الاحتباس
خطرا عظيما لان الفصد حينئذ يتراوح لانه يصير ازيد والشديد ضعفا وذلك لنقصان الحرارة الطالعة المنتشرة لقوام الدم وحمرته ويجب ان يحذر
الفصد على الامتلاء من الطعام لئلا تجذب مادة غير نضيجة الى العروق بدل ما استفرغ وفي ذلك احداث السدد في مجاري الكبد وذلك
لان العروق اذا اخليت من الدم بالفصد وخلا محال جذبت العروق الخالية مما يليها ثم هي من الكبد ثم من الماساريقا ثم هي من الطعام ثم
من المعدة فيجذب الغذاء منها ويخرج غير منهضم فيحدث في الماساريقا وعروق الكبد بما ذكرنا ولاجل هذا نهي عن استعمال الحمام بعد اخذ الغذاء
وان يتوقى ذلك اي الفصد ايضا على امتلاء المعدة والمعا من الثفل المتحرك والمتقارب قال الشارحان منه مشكل جدا فان الثفل
لا يكون في المعدة بل في المعا فقط ويمكن ان يقال المراد الشيخ من الامتلاء من الطعام امتلاء غير المعدة كالماساريقا والكبد لان امتلاء
منه كما ذكر وهو امتلاء المعدة لان المفهوم منه امتلاءها من الطعام ويكون تؤمن الثقل متعلقا بالمعا فقط ولم يفسر الثقل بالبراز
اي ومما ما يشار اليه بقايا الكيلوس في المعدة والبراز في المعا استعمال والغرض ان في مثل هذه مادة الصورة لا يجوز ان يفصد لاجل ان يخرج
ما في المعدة من بقايا الكيلوس وفي المعا من بقايا البراز نحو فلان حسب لطيفه ويصعد الى جهة الاعضاء على الوجه الذي ذكرنا فيه
وكذا زيادة في المرض وايضا فان ذلك يوجب تحير البراز وعند ذلك تحير الطبيعة بالدافعة التي في المعا من دفعه واخراجه فان دفعت الضرورة
اليه فقد توقف البراز فالواجب ان يحقن المفصود حقنة لينة الا لا الانفال المحتبسة والى ما ذكرنا اشار بقوله بل يجتهد في استفراغه اي استفراغ
ما احدث الامتلاء ان كانت المعدة وما يليها بالقي وما في الامعاء السفلى فبما يمكنه اي مما يمكن يجتهد في استفراغ الامتلاء مما يوجب
استفراغه ان حقنته اي يحقن الثقل المحتبس ويتوقى فصد صاحب التخمة اي لا يجوز ان يفصد قبل الانهضام بل يهمل الى ان يتم
التخمة صاحب التخمة هي فساد الغذاء في المعدة يجب ان يجتنب الفصد وذلك لئلا ينجذب الفاسد الى جهة الاعضاء بعين ما ذكرنا في امتلاء
المعدة والثفل في مثل هذه الصورة الواجب ان يؤخر الفصد الى حين تندفع الفاسد من المعدة بما عارض ان لم الى حين يخرج ذلك ويندفع
ما لا ينطبخ من المعدة الى اسفل ويخرج بالبراز وفضوله اي ويتوقى فصد صاحب ذكا حس فم المعدة او ضعفه فيها واللين الى
ويتقي في فصدها حتى يتنفس له الا فيها اي في المعدة فان شدا اي ممثل المذكور يجب ان يتوقى الهوى في نفسه وهو ان يفصد
من غير تهيئة لمقدوم بحصر تعضيها على الراي الى على خطي المعدة المتصاعد ولكن المس فذلك قد عرفت ان الفصد يحرك المواد حتى يحرك فيها الغضب منها
حتى الى فم المعدة فيتلذغ ويولد المراسد بالذكاء حس وحصل منه الغشي ولكن ان كان ضعيف فم المعدة امكان ميلان المواد الى فيه ضعفه
فيها ما ذكرنا وما اراد الشيخ ان ذكر المتعب الخاص بكل واحد منها وانما ارسل كل واحد الدعامر من حيث هو وما اوفى ما ذكره المسيحي ومن

ان الشيخ انما فرق بين هذه المسئلة وان كان شارحها من منعه لان ما يوهم الاقدام على فصد من به ذلك وكان فيما قاله ما يبقى عرقه
الحالات المذكورة قال بكذا وكذا اما قالات اولية كثيرة والخلاقية المقصود على [illegible] الاخراج [illegible] قال الا صاحب ذكاء حس في العلة
فيوبة بنادي متدارك الثاعات كالا [illegible] والمغالفات المحاضة القوة المحقق وصاحب [illegible] المعدة يبوء من جمعت
[illegible] ثم [illegible] ولاد [illegible] في [illegible] من دوام [illegible] الا بكل وقت
منهم بعضهم واما الشعير الخاص بكل واحد منهم فبهرات يعطي صاحب ذكاء الحس والضعف ما فيه [illegible] ويسقط في : وربما يكون
ينتفع به فان كان الضعف من مزاج حار فينبغي ان يكون القوي مع كونه [illegible] ايضا مثل شراب [illegible] التفاح والرمان [illegible]
والقيء [illegible] ثم المعدة [illegible] ثم الفصد [illegible] بمنزلة فحيان يلتم صاحب ذكاء الحس وصاحب الضعف
[illegible] في [illegible] طيب الرائحة وان كان الضعف من مزاج بارد فينبغي ان يكون القوي العطر مسخت
وهذا قال فغوسة في ماء السكر اي اجلاب الافاوية من الورد ونحو . او شراب النعنع المسك بالطيب [illegible] ثم يدهن
في المعدة [illegible] باد ثم يفصد [illegible] المراد ان شيئا يبقى المعدة من المراد ولا [illegible] الى العروق [illegible] الفصد
الدم يبقى ما [illegible] مع السكنجبين هذا في غالب الامر يحتاج الى [illegible] ذلك المراد [illegible] كالعسل [illegible] لم يكن كذلك
[illegible] يكون القيء بالماء البارد [illegible] المعدة [illegible] على القيء ثم يطعم لقمة اي من الخبز [illegible]
[illegible] وذلك لئلا يكون الفصد على خلاء المعدة [illegible] ينبغي ان لا يكون ذلك [illegible] الفصد على الامتلاء [illegible]
من الطعام مزاج يسيرا وذلك لعلة اربعة احدها [illegible] المعدة من حركة القيء [illegible] كانت [illegible] حركة كانت [illegible] بسبب ذلك
لانصباب المواد اليها وثانيها لتسكن حركة الاخلاط [illegible] وثالثها ليستريح الطبيعة البدنية من حركة [illegible] ثم يفصد لان المعدة
[illegible] من انصباب [illegible] اليها ويحتاج الى تدارك في بعض النسخ ويحتاج ان يتدارك [illegible] لان ان [illegible]
في [illegible] الفصد [illegible] ان [illegible] بالاعتدال من الدم الجيد لان الدم الفاسد الخارج بالفصد لا يدرك
[illegible] من الدم الصالح [illegible] يحتاج الخارج منه الى ان يتدارك [illegible] فان كان اي الفصد [illegible]
على تعد اي ينبغي ان يكون الغذاء من الكباب مع كونه [illegible] لاجل كثرة غذاء الكباب [illegible] بسبب [illegible]
اللحم [illegible] والمراد بالكباب في [illegible] الطب [illegible] على [illegible] ما والاجودة فلان الدم المتولد منه يكون [illegible]
[illegible] والرطوبة الاصلية في [illegible] الزهمة [illegible] الاغتذا بالكباب [illegible] الضعيف لا
[illegible] على [illegible] قال المسيحي [illegible] فان كان قويا اي فان كان ما تحلل من الدم الجيد [illegible]
[illegible] بالكباب [illegible] وفي بعض النسخ فبالكباب بتعلة اي بعد الاستفراغ فقط قال المسيحي وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] فان كان قويا فبالكباب بتعلة لا استفراغا وان كانت القوة ضعيفة فيكون استفراغا ويحتمل ان يكون
من الاصل [illegible] حاشية على قوله بتعلة والعلم عند الله قال فانه اذا انهضم عنده غذاء كثيرا [illegible]
يكون [illegible] الغذاء [illegible] بسبب الفصد قال ولكن يجب ان يكون قليلا فان المعدة ضعيفة بسبب
الفصد [illegible] بسبب [illegible] الى اعادة البحث الثاني في كيفية الفصد المراد [illegible] الدم [illegible]
الفصد [illegible] قال [illegible] وقد يقصد العرق لمنع ترقي الدم [illegible] اما الفصد [illegible]

[illegible] بان يجذب الدم الى خلاف تلك الجهة كما ان الاسهال قد ينقطع بالاسهال مثل الزحير الكاذب الموجب للاسهال فان سبب انفتال
[illegible] في [illegible] الاخلاط فاذا اخرج ذلك [illegible] انقطع الاسهال والاخراجه ليس الا بالاسهال [illegible]
والقيء قد ينقطع بالقيء كالقيء [illegible] فان القيء الحاصل منها سبب [illegible] المعدة من الغذاء الفاسد ومنها فاذا اخرج ذلك الفاسد انقطع
القيء والاخراجه ليس هو الا بالقيء كذلك خروج الدم قد ينقطع بخروج الدم [illegible] قطع الدم بالدم [illegible] قطع الاسهال بالاسهال والقيء
بالقيء فان كيف قطع الدم بالدم [illegible] ان الدم اذا تحرك الى الموضع الذي [illegible] لزم ذلك ان يكون سبيلا [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الاتصال الموجب [illegible] المنفعل حتى [illegible] استوفي الفاعل [illegible] تقطعها [illegible]
[illegible] المادة الموجبة لذلك القطع [illegible] انقطاع [illegible] وما كان حال الفصد [illegible] كذلك قال وربما
[illegible] ذلك مشروط بشروط ست احدها ان يكون [illegible] ضيقا ليكون جذبه اكثر من [illegible] لان المقصود ههنا [illegible]
الدم الى ضد تلك الجهة [illegible] اليها لا [illegible] ولان ذلك [illegible] غالب الامر انما [illegible] حاجة الى خروج الدم [illegible]
[illegible] الى [illegible] يكون خروج الدم [illegible] ما لم يكن الفصد [illegible] ما [illegible] من الضعف [illegible]
والى اشار بقوله فيجب ان يكون البضع ضيقا جدا وثانيها ان يحصل خروج الدم [illegible] ما لم يكن الفصد [illegible] ما [illegible]
[illegible] من الضعف [illegible] والى اشار بقوله [illegible] كثيرة على ما قال وان يكون المرات كثيرة لانه احفظ للقوة لان
الطبيعة تشرع في وقت القطع [illegible] ذلك [illegible] في الجذب [illegible] قد عرفت ان قوة الجذب بحسب عدد مرات التخريج وعلى هذا يبقى القوة
محفوظة مع قوة الجذب لتكراره وانما ينبغي ان يكثر اذا كان النزف موجودا واما اذا انقطع [illegible] المرة الواحدة فان التكرار لا يجوز [illegible]
[illegible] الى اخراج دم كثير مرة واحدة وذلك اذا كان النزف قويا جدا وكان [illegible] الدم القوي [illegible] ربما اخرج من
الدم ما يوجب الغشي [illegible] ذلك [illegible] النفس [illegible] الدم [illegible] بالغشي [illegible] الدم [illegible]
[illegible] حركة الطبيعة الى [illegible] وثالثها ان لا يكون المرات في يوم واحد على ما قال لا في يوم واحد [illegible] ايام [illegible]
في حفظ القوة [illegible] ان يحصل [illegible] فاشرع [illegible] في يوم واحد ولا [illegible] يوم بعد يوم ورابعها ان يكون [illegible] في كل
مرة اقل ما [illegible] بالمرة التي قبلها لان القوة في كل مرة تكون اضعف مما قبلها [illegible] ما يكون قد خرج من الدم بالفصد [illegible]
والى اشار بقوله وكل مرة [illegible] اي اخراج الدم ما امكن وخامسها ان [illegible] من كل مرة ومرة [illegible] القوة [illegible]
موضع النزف [illegible] ان [illegible] موضع النزف من المرات ما [illegible] قال المسيحي [illegible]
[illegible] الاوقات باستعمال هذا الفصد [illegible] لان [illegible] الاخلاط [illegible] هذا انما يصح ان يكون
شرطا ان يكون شرطا في الفصد الاختياري لا الضروري الذي نحن فيه وربما يجد [illegible] الفصد [illegible] اي في قطع
النزف [illegible] الى الجهة الاخرى لان المقصود بهذا الفصد [illegible] النزف الى الجهة الاخرى لينقطع النزف [illegible]
الضعف [illegible] الفصد الذي لم يكن [illegible] وذلك بان يكون الدم [illegible] وكيف [illegible] كذلك [illegible]
البدن [illegible] المراد [illegible] بالفصد [illegible] الاخلاط [illegible]
الفصد [illegible] جفاف [illegible] اللسان [illegible] البدن [illegible] الجفاف يكون في اللسان اكثر [illegible]
[illegible] والى اشار بقوله [illegible] جفاف اللسان [illegible] اي [illegible] جفاف اللسان [illegible] مثلا [illegible]
ماء الشعير والسكر لان ذلك مع كونه [illegible] المزاج [illegible] بالترطيب فهو يتدارك [illegible] بالفصد من الدم [illegible]

ومع هذا ينبغي ان يكون المحجوم والفاعل له من الطاقات المعدة لاندمان يكون قد ضعفت البحث الثامن في احكام تنبيه
الفصد قال رحمه الله ومن اراد التنبيه قد عرفت ان الغرض من التنبيه احد امور ثلاثة اما اخراج الدم الفاسد في الكيفية واما اخراج
المادة المتوفرة عند كون القوة ضعيفة الاستفراغ في الجذب ويجب ان تعلم مع ذلك ان الاوردة المفصودة على قسمين مفصلية
وهي التي يكون مسلكها على مفصل من مفاصل البدن كالباسليق وغير مفصلية وهي ما لا تكون كذلك كحبل الذراع فاذا فصدت
هذه العروق وكانت الحاجة داعية الى التنبيه فينبغي ان يكون الفصد في العروق المفصلية طولا لان التنبيه بعد التمام والاعلم
بان يحدث في الوقت هذا حكم الاوردة المفصلية وان كانت الاوردة غير مفصلية فالحيلة في استعمال التنبيه عند الحاجة احداها
التوسيع للجراحة والثانية ان يدهن المبضع عند العمل بدهن وثالثها ان يوضع على الجرح خرقة مبلولة بزيت مملح ورابعها ان يفصد المفصد
من القرم بين التنبيه فهنا هو الضابط في التنبيه لا ما ذكره ابن التلميذ في الحواشي الوراثة وهو ان التنبيه يسهل في الفصد
الطولاني لانه ينفصل وينفتح بانبساط اليد ولا كذلك العرضي واما العرضي فانما يمسك بانقباض اليد فيريد التنبيه بان
يطول لانه لم يفرق بين المفصلية وغيرها واذا عرفت الضابط فلنعد الى تحليل الفاظ المتن وتعليل احكام الضابط فنقول
من اراد التنبيه فيجب ان يقطع العرق طولا وفي بعض النسخ العروق البطولا وفي اكثر النسخ ومن اراد التنبيه ولم يوضع ان تفصد
الا ان تفرق فاح بمعنى ان الفصد الاول طولا وهذه النسخة غير صحيحة فان وجوب فصد العرق طولا لا يتوقف على كون الفصد الاول لا يعرض
منه مضرة فاح وغيره بل يجب ذلك مع التنبيه بل الفصد اصلا والمراد بكون هذا الفصد ان يكون طولا ليكون الفصد نطا
فلا يحوج التنبيه الى فتح جديد وهذا انما يصح في فصد الاوردة اذا كان الفصد غير متصل فان فصدها اذا كان في غير ذلك
الموضع كان الطولي منه اسرع التحاما على ما تبين من قريب ولذلك علل الشيخ بطوء الالتحام بكون حركة المفصل يمنع من
الالتحام واما اذا كان كذلك لوجوه ستة احدها ان المفصل اذا انقبض احد عضويه الى الآخر تكاثفت لاتحاد اجزاء العرق في
العرض ويلزم ذلك ازدياد العرض وذلك يلزمه انفتاح الجرح الطولي وثانيها انك قد عرفت ان الالتحام مفتقر الى السكون
ليتمكن احد شقي الجراحة من الالتصاق بالآخر ثم الالتصاق ثم الالتحام والحركة مما يمنع من ذلك وثالثها ان العرق يتحرك
بالانفتاح والانطباق اي بانبساط المفصل وانقباضه وهذه الحركة موسعة الدم ورقة الدم مانعة من سرعة التحام الجرح ورابعها
ان العرق المتحرك يتالم ومتى تحرك تزايد الالم والالم مما يشغل الطبيعة عن سرعة الالتحام وخامسها ان الالم والالم مما يشغل
الطبيعة عن مهم معين في جذب المادة الى العضو المتالم والمادة كلما كثر مقدارها كان عجز الطبيعة عن تدبيرها انفع اليه
ابلغ مما اذا كانت المادة قليلة وسادسها ان الحركة معينة في جذب المادة وذلك مما يعوق الطبيعة عن سرعة التحام العرق وان وضع
اي الجرح لان الغرض ان يكون التحام الجرح ابطأ ولا شك ان الجرح الواسع يكون فيه تفرق الاتصال الواقع فيه اكثر فيكون عوده
الى الاتصال لاتحاد ابطأ وان ضيق مع ذلك اي مع التوسيع الالتحام بسرعة لاقتضاء مزاج المفصود ذلك وضع عليه
خرقة مبلولة بزيت لان الزيت بل الادهان كلها يمنع سرعة التحام الجراحات بما يمنع من التصاق الشفتين لما فيه من
الارخاء والحيلولة بين شقي الجراحة وانما ينبغي ان يكون ذلك لخرقة لتدوم بها وتعلو موضع الجرح وقليل ملح ليتدارك ما
يوجبه الزيت من الارخاء الذي لا يؤمن معه من فساد موضع الجرح وعفونته وفي بعض النسخ وقليل عسل وملح وهو قريب
ويعصب رفقا اي فوق الخرقة ليلزم موضع الجرح واعلم ان هذا انما ينبغي ان يستعمل اذا اريد التنبيه قبل ايام حتى تكون الحاجة
الى تاخير التحام الجرح اياما واما اذا اريد ان يكون التنبيه في يوم واحد فانه لا يحتاج الى ذلك كله الا ان يكون المفصود سريع التحام الجراحات

بعدما تتم اي الفصاد عند الفصد مع سرعة الالتحام لما يوجب من الارخاء والتحليل كما عرفتها وتكلا الجرح مما يوجب
الارخاء والتليين وذلك اي تدهين المبضع هو ان يمسح عليه الزيت ودهن سمسم عذبا او نحوه وفي بعض النسخ وليس
والاول اكثر واظهر في الدهن ثم يمسح بخرقة وهو ظاهر والنوم بين الفصد والتنبيه يسرع التحام الجرح وذلك لامرين
احدهما ان الافعال الطبيعية التي هي التوليد وجبر الاعضاء والتحامها يكون في النوم اقوى وثانيهما ان المواد تغور في النوم الى باطن البدن
وعند ذلك ينقص من ذلك وينقص تمديد العروق وذلك مما يعين على سرعة الالتحام المتفرق مهما وثالثها ان المفاصل في النوم
يسكن عن الحركة والسكون مما يعين على سرعة الالتحام وقد ذكرنا ما تغنيه الاستفراغ فاستثناء بالفصد واعلم انه يجب ان يفصد له
يوم جنوبي لكن كما الفصد اي يجب ان يفصد له يوم جنوبي قال القرشي ان عني باليوم الجنوبي اليوم الدفي فذلك ظاهر لان الدم في
البرد يكون جامدا فيكون خروجه بالفصد عسرا محوجا الى الجرح وان عني به اليوم الذي فيه رياح الجنوب فذلك لا يصح اذ الرياح كلها
باردة كما بينا في كلامنا في الاسهال وقال المسيحي الرياح جميعها مما يبرد الدم والبرد يمنع الفصد المذكور لوجهين احدهما انه يجمد
الدم وذلك مما يمنع من سرعة خروج الدم وثانيهما ان المواد تغور الى باطن البدن وذلك مما يمنع من سرعة خروج الدم وفي كلاهما نظر
لان الرياح الجنوبية في اكثر البلاد حارة رطبة على ما نص عليه الشيخ واعلم ان فصد الموسوسين والمجانين والذين يحتاجون الى
فصد في الليل وفي زمان النوم يجب ان يكون ضيقا لئلا يحدث نزف الدم الغرض بيان اقوام يجب ان يكون فصدهم ضيقا
وهم اربعة الموسوسون والمجانين والذين يحتاجون الى فصد في الليل في حال النوم ومن لا يحتاج الى التنبيه اما الاول فليس ع
الحماقة والغرض بذلك ان لا يعرض لهم خيال فاسد يدعوهم الى فتح الجرح وارسال الدم فيفرط خروج الدم ويؤول الحال بهم الى
سقوط القوة هذا بالنظر الى ما ذكرنا من خوف فتحهم الجرح واما بالنظر الى المادة الموجبة للمرض فالواجب ان يكون الفصد فيها
لغلظ المادة ليسهل خروجها وهنا أمر لا اظن بان نجعلها عندهم اقواما يرصدونهم الى حين تمام الجرح ان كان واسعا واما الثاني
فهو من كان رقيق الدم فان الواجب في شدة ان يفصد لا يفتح فيه في النهار بل يكون في الليل والجرح ضيق لانه ربما في الوقت
المذكور قليل الرقة واما الثالث فهو من يخشى عليه عند الفصد فان من الناس من اذا فصد اصابه غشي من شدة ... الم القوة
وخروج الدم ومثل هذا الواجب ان يكون فصده في حال النوم لئلا يتفطن لكن لا يحتاج فيه ان يكون ضيقا بل ان يكون على
المقدار الواجب وقيل يجب ان يكون ضيقا لئلا يفرط خروج الدم ويزيد في احداث الغشي وهذا انما كان يصح لو كان سبب الغشي
الضعف لا الفزع قال القرشي الاحتياج الى كون الفصد في حال النوم قد يكون للخوف من الغشي لكن فصد الاول يجب ان يكون
ضيقا دون فصد الثاني ولذلك كان قول الشيخ والذين يحتاجون الى فصد في الليل غير محتاج اليه والاحسن ان يكون الكلام
هكذا واعلم ان فصد الموسوسين والمجانين يجب ان يكون ضيقا وان يكون في الليل في حال النوم وفيه نظر لان قول الشيخ
يحتاج اليه لانه حكم من هو رقيق الدم لا حكم من يفصد في النوم وهو ظاهر واما الرابع فاشار اليه بقوله وكذلك كل من لا يحتاج
الى التنبيه اي يجب ان يكون فصده ضيقا وفيه نظر اذ الواجب ان يكون فصده على مقدار المحتاج اليه وهو المقدار المعتدل
واعلم ان التنبيه يوخر بمقدار الضعف قد علمت ان الاعتماد في الاستفراغ على امر القوة وعلمت انها متى كانت محتملة له
اخرج من المادة مقدار الحاجة وان لم تكن محتملة اخرج منها بحسب احتمالها واما ان الخارج في الاستفراغ مواد يستغنى منها
واخراج مثلها مما يرجع القوة لا يوذيها وضعفها فقد سبق الجواب عليه وعلمت ايضا ان الغرض من التنبيه استيصال الكل
مع بقاء القوة فان متى كانت القوة ضعيفة اخر اخراج الدم بالتنبيه الى حين رجوع القوة وذلك باستعمال ما يقصد بها

ويقي بها من الاغشية والاوائل الطبية ويقربها ان كانت القوة قوية ايسيل الدم بعد الفصد الاول بساعة على ما قال **فان لم
يكن هناك ضعف فغاية** اي وغاية تاخير التثنية **ساعة** اعلم ان تاخير التثنية قد يكون لاجل الضعف وقد يكون لاجل امور
اخرى منها ان تكون المادة المحتاج الى اخراجها غير نضجة فيؤخر التثنية الى ان تنضج ومنها ان تكون تلك المادة محصورة في عضو
بعيد فيحتاج ان يؤخر التثنية مدة وفي مثلها يحرك الطبيعة تلك المادة الى موضع الفتح لتخرج بالتثنية ومنها ان يكون
الدم الفاسد كثيرا والدم الصالح قليلا فيحتاج ان يؤخر التثنية ليمكن ان يخلف الغذاء عوض ما انتقص بالفصد الاول من
الدم الجيد لكن تاخير التثنية لاجل الضعف هو الاكثر ولاجل هذا خصه الشيخ بالذكر واولى الوقت باستعمال التثنية فيها القوة
الواسعة وذلك لان فتحها اوسع وخروج ما يخرج منها بدفع الطبيعة الى موضع الفتح اسهل والتحامها اعسر ثم ان فتح العروق
في حال التثنية تكون تارة بان يحرك موضع الفصد بالابهام في الجمعة فيندفع عليه الدم التي جمدت في موضع التفرق
وتارة بادخال المبضع في موضع التفرق غير انه يجب ان يكون هذا المبضع مدور الراس فاذا اخرج من الدم مقدار الحاجة بالتثنية
سد العروق ويشد عليه العصابة شدا رفيقا ويعرف ان الخارج هو مقدار الحاجة بما ذكره وهو انك قد عرفت قبل الحاجة الى
الفصد احوالا من انا خروج الدم في كيفيته عن الواجب وانا خروجه في كميته كذلك فان كان الاول فيخرج الدم الى حين تغير
لونه وقوامه اي من السواد الى الحمرة المشبعة الى ما هو دون ذلك من الغلظ الى الرقة وان كان الثاني فالى حين يضعف حجمه
في خروجه ويعد … ومع هذا جميعه الواجب ان يكون اليد على النبض عند خروج الدم في كلا الحالين فاذا اخذ
في الضعف فالواجب قطعه … مع انه قد علمت ان الدم يتغير في قوامه ولونه بحسب الاسنان والفصول اما بحسب
الاسنان ثلاثة في سن الصبي يكون … القوام مع حمرة يسيرة وذلك لان غليظه يبادر اليه الانعقاد بسبب استعداده لشدة
الاحتياج اليه لاخلاف ما يتحلل وللزيادة في النمو ولا سكان لون الغليظ منه اشبع من لون الرقيق لذلك كان لون الدم في
هذا السن قليل الصبغ مع رقة القوام وفي سن الشباب يكون غليظ القوام مع حمرة مشبعة اما الاول فلكثرة مقداره لا
لقصر … قليل وهو ما لاجل الاحتلاف وقد علمت ان المادة الحمراء متى كثر مقدارها وتراكم بعضها على بعض ومال لونها الى
السواد وهي الحمرة المشبعة وايضا فان الشباب اكثر حركة من الصبيان والحركة تحلل ما لطف …
الطف فالالطف من المادة وقد علمت ان يكون لطيف مادة الحمراء اقل اصبغا من لون غليظها ولاجل هذا ايضا يكون
لون الدم في سن الشباب مشبع الحمرة فان قيل ان كل سن من مادة مخصوصة والمخصوص بسن الشباب المادة الصفراوية
وهذه المادة لونها ناصع مشرق واذا كان كذلك فكيف قيل ان لون الدم في سن الشباب مشبع الحمرة قلنا الصفراء
ايضا فانها لون رقيقها اقل اصبغا من لون كثيفها ورقيقها يتحلل بالحركة واذا بقي كثيفها يكون لونه قريبا من لون
غليظ الدم ويكون الجميع مشبع الحمرة وفي سن الكهولة يكون قوامه غليظا ولونه قليل الصبغ اما غلظ القوام فبسبب
استيلاء البرد واليبس واما قلة الصبغ فلضعف الحرارة واستيلاء المواد البلغمية والسوداوية التي لونها يميل الى البياض
واما بحسب الفصول فانه في زمان الربيع معتدل القوام واللون وفي زمان الصيف رقيق القوام مشرق اللون وفي زمان
الخريف غليظ القوام وفي زمان الشتاء غليظ القوام مائلا الى السواد واذا عرفت هذا فنقول عند ارسال الدم لاجل خروجه في
كيفيته لا يجب ان تعتمد دائما على ما ذكرنا وهو انه لا يتوقع ان يكون في سن الصبي ان يكون قوامه غليظا ولا في سن الشباب
انتقالا من الحمرة المشبعة الى ما دونها فكذلك الحال في باقي الاسنان وفي الفصول بل لابد من اعتبار ما ذكرناه فيما ذكرنا ولا

حتى ارسلنا الدم وفي بعض النسخ **الدم** وربما استفرغنا **الجذب نوعا ما واحدا** قال ابن … في الحاشي … المراد من التثنية طول زمان خروج
الدم يوما واحدا مثلا فيتخلل بالتثنية حتى يمتد الزمان الذي يمتد فيه يعني يحصل فيه الجذب والدفع المقصود وفي عبارة تطول في بعض النسخ
يوم واحد معنا وفائدة تاخير التثنية يعني المراد من ارسال الدم الجذب كما يكون في الفصد المقصود به جذب النزف يوم واحد والمراد
ان يكون من اخراج الدم مرة وبعض اخراجه مرة اخرى يوم واحد لا يخرج الدم فان الفصد المراد به جذب النزف قد يكون ايام كثيرة **والفصد
الموجب اول … بعد التثنية في اليوم والمفرط فينبغي بعد التثنية في الوقت والطول لكن لا يوم الاقتصار على تثنية واحدة
بل ربما كان في جزء او ربع من ايام كل يوم** الفصد اما ان يكون في الاوردة واما ان يكون في الشرايين وموضع البضع اما ان يكون
بحذاء منفصل او لا يكون كذلك والمراد به اما ان يكون اخراج الدم مرة واحدة او مرارا وذلك اما ان يكون في الوقت او في يوم او في ايام يوم
فهذه ستة عشر قسما وقد كان ينبغي ان يكون الفصد المعرض دائما ابطأ التحاما من الموحد وان يكون اسرعه التحاما المطاول لان انقطاع
الاتصال بالطبع الرديء والطار القرمزي يكون بالفصد المعرض اكثر منه بالموحد واقل ما يكون ذلك بالفصد المطاول لكن عرضت امور
اوجبت خلاف ذلك في فصد الشرايين وفي الفصد الواقع بحذاء منفصل وذلك لان الشرايين اكثر ليافها واعظمها موضوعة بالعرض
فاذا ابضعت طولا لزمت تلك انقطاع الليف كثيرة جدا وذلك لا محالة يوجب عسر الالتحام جدا واما اذا ابضعت عرضا فانه ذلك لا يلزم
ان ينقطع بسببه الا الليف الا ما وضعه طولا او وربا واما ما وضعه عرضا فانه يتفرق بعضه عن بعض ولا يتفرق في اتصال نفسه
وايضا فان حركة الشرايين انبساطا وانقباضا توجب عسر الالتحام بضع الشريان الطولي وذلك لان الشريان اذا انبسط اتسع مجمع
لا محالة وذلك بلزمه انفتاح البضع الطولي ولا كذلك العرضي واذا كان بضع الشريان الطولي ابطأ التحاما وبضعه العرضي اسرع التحاما
فبضعه الموحد يكون لا محالة متوسطا لحال واما الفصد بحذاء المفصل فما كان منه طولا لانه ابطأ التحاما ثم ما كان منه موربا ثم
التحاما ما كان منه عرضا وذلك لان حركة المفصل توجب عسر التحام الطولي كما بينا فيما سلف واذا كان كذلك فبفصد الشريان
الطولي اذا كان بحذاء مفصل كان عسر التحامه اكثر لا محالة واعلم ان فصد الاوردة المعرض الذي بحذاء المفصل وان كان
اسرع التحاما من الموحد الذي بحذاء المفصل فهو اعسر وابطأ التحاما من المعرض الذي لا يكون بحذاء مفصل وذلك لان حركة
المفصل لا محالة توجب عسر ما في الالتحام واما فصد الشرايين فما كان منه مطاولا لا يلزمه موربا فهو فان كان لا بحذاء مفصل فهو اسرع ابطاء
التحاما من المعرض الذي بحذاء مفصل لان مع حركة الشريان للفصد الموحد والمطاول اكثر من مع حركة المفصل للفصد المطاول
ولان ما ينقطع بالفصد المطاول والموحد من ليف الشرايين كثير جدا فاسرع الفصد التحاما ما كان في الاوردة لا بحذاء
المفصل وكان مع ذلك طولا ثم ما كان مع ذلك موربا ثم ما كان مع ذلك عرضا ثم ما كان في ذلك بحذائه ثم ما كان من ذلك موربا ثم ما كان
من ذلك طولا ثم ما كان من فصد الشرايين لا بحذاء مفصل وكان مع ذلك عرضا ثم ما كان من ذلك مطاولا ثم ما كان من فصد
الشرايين عرضا ثم ما كان من ذلك موربا وهو بحذاء منفصل ثم ما كان موربا وليس بحذاء مفصل ثم ما كان موربا وهو بحذاء مفصل
ثم ما كان من ذلك مطاولا وليس بحذاء مفصل واسرع هذه الاقسام كلها وابطأها التحاما ما كان من فصد الشرايين بحذاء مفصل
وكان مع ذلك مفصده طولا واعلم ان الحاجة كلما كانت الى كون زمان التثنية اطول وجب ان يكون البضع ابطأ التحاما وكلما كانت
الحاجة الى كون الزمان اقصر وجب ان يكون البضع اسرع التحاما واذا كانت الحاجة الى كون الزمان متوسطا وجب ان يكون
البضع فيه متوسطا … الى … وجوب ان يكون البضع اسرع التحاما اولى **وكلما كان الفصد
اكثر … كان ابطأ التحاما** السبب في ذلك ان قوة الدم توجب زيادة ضعف الفتق الحلقه وتشغلها عن الالتحام ولا ينعكس هذا

وسواء الوجع كما كان اقل كان اسرع التحاما لانه انما يكون كذلك اذا لم يكن نقصان الوجع بسبب وهن العضو فان وهن العضو مع
كونه يوجب كون الوجع اقل فهو ايضا يوجب عسر الالتحام وبطؤه. **والاستفراغ الكثير يلقيه على الغشي** لانه يكون استفراغا
مفرطا واقعا بعد الاستفراغ الكائن بالمرة الاولى **الا ان يكون تدريجا ولا يلقى شيئا** اي شيئا يطيقا يفضي لضعف ويوقع
القوة **والنوم بعد الفصد لمنه يمنع ان يندفع في الدم من الفضول ما يجذب لانجذاب الاخلاط بالنوم الى العمق**
وفي بعض النسخ **الى غور البدن** ومعناهما واحد والمراد ان النوم بعد الفصد الشديد يمنع الذي يجذب الى عمق البدن من
الفضول بسبب انجذاب الاخلاط بالنوم الى غور البدن من ان يندفع صحبة الدم الخارج بالفصد حال النشبه بسبب ذلك كما هو
وذلك لان حركة الفضول الى غور البدن تبعدها من موضع البضع فلا يسهل خروجها عند البضع **ومن منافع التنبيه حفظ**
قوة المفصود اشكال استفراغ الواجب له ولا يخفى معناه بعد الاطلاع على ما سبق **ويجعل لمثنه ما اخرجنا او تلذذ**
ذلك ان الزمان كلما بعد عن اخراج الدم كان احتفاظ القوة اكثر البحث التاسع فيما ينبغي ان يفعل بعد الفصد قال **ويجتنب**
النوم بعد الفصد وفي بعض النسخ **قريب الفصد** ولا الكثير والظاهر **بما احدث انكسارا في الاعضاء** الفرق بين الانكسار وبين
الوجع المكسر ان الوجع المكسر هو ما يعرض في الاغشية التي فوق العظام بسبب تمددها فيتدرج بعد تحسس بينها وبين العظام والانكسار
نوع كلال يحدث الاعيا وسبب حدوثه عن النوم عقيب الفصد هو احتباس الابخرة التي وجبها حركة الاخلاط بالفصد لان المواد
تتبدد بتحركه وعند ذلك يحويها الحرارة فان صادفت حركة تحللت وتلاشت وان صادفها سكون كالنوم منعها من
التحلل واحتبست في المفاصل بعد ذلك فحدث ما ذكرنا **والاستحمام قبل الفصد وبعده يامر الفصد بما يغلظ من الجلد**
ويلينه ويدنيه الى الرقه الا ان يكون المفصود شديد غلظ الدم قال ابن الحميد في حواشي الوارد عن بعض بغلظ الجلد
ما يدنو من الجلد وفيه نظر لانه قريب من التليين الموجب للترك فان كان ايضا يوجب ما يوجبه الغلظ الحنائي من شدة الوجع
والاولى ان يقال انما يحصل التغليظ اذا كان الحمام مجففا والتليين اذا كان مرطبا والتليين يوجب الزلق والتغليظ شدة
الوجع بالفصد بسبب انضمام المسام بالجفاف وعسر نفوذ المبضع فيه والحاصل انه ينبغي ان لا يستعمل الاستحمام قبل الفصد الا
ان يكون المفصود شديد غلظ الدم فانه يجوز لان الاستحمام من شانه تلطيف الدم وتسييله **والمفصود ينبغي له ان لا يقدم**
على الامتلاء بعده بل يتدرج في الغذاء ويستلطفه اي لا يحكم الفصد بحكم غيره من الاستفراغات كالاسهال والقي
في امر الغذاء ايضا فيجب ان لا يمتلي المفصود من الغذاء بعد الفصد لوجوه ثلاثة احدها ان قوة تكون قد ضعفت
بسبب خروج الدم فيعجز عن هضم ما احدث من الغذاء وثانيها ان الفصد يضعف الكبد لخصوصية ومتى ضعفت الكبد
عجزت عن هضم ما يصل اليها من الكيلوس الكثير وثالثها ان الاعضاء قد خلت من الغذاء بسبب خروج الدم وعند ذلك يجذب
الغذاء من المعدة وهو بعد لم ينهضم ولاجل هذا امر الشيخ بان يكون الغذاء لطيف الجوهر **وكذلك يجب ان لا يرتاض بعده**
وذلك لوجوه ثلاثة احدها ان الفصد يثير الاخلاط والحركة تزيدها ثورانا وثانيها ان الفصد استفراغ وهو اضعف القوة على ما
عرفت والحركة محللة واذا استعملت بعده يكون قد جمعنا بين محللين وذلك يضعف القوة وثالثها ان الحركة تسخن البدن
والبدن مستعد للتسخن في مثل هذه الصورة بسبب تخلخل مواده المنبسطة في بدنه بعد خروج ما خرج فاذا استعمل تسخن
البدن وربما وقعت في حمى ولاجل كان من الواجب ان يستعمل الاستلقاء بعد الفصد **بل يميل الى الاستلقاء** فانه افضل الاوضاع
لانه لا يحوج الى ما لا يحتاج من القوى لحمل بعض اعضائه بخلاف باقي الاوضاع وهذا صار العضو اذا انتعشت قوي يطلبه الهم

وان لا يستحم بعد استحماما محللا يريد بالاستحمام المحلل ما يزيد فيه التحليل فان هذا لا يجوز بالفتا. في الاول بعد الفصد واما
الاستحمام المستعمل لترطيب البدن وتحليل فضول تحليلا باعتدال فانه لا يمنع بعد الفصد واذا كان البضع لم يلتحم بعد فانه يجوز
لانه يحتمل ان منه تسنح موضع البضع واما بعد ذلك فهو نافع لتحليل الفضول التي تكون تحت الجلد مما كان فيه وما حدث منه بحركة الاخلاط بالفصد
البحث العاشر في احكام كلية يتعلق بالفصد غير المذكورة اولا قال بعد ذلك **من افتصد ودم** وفي بعض النسخ **والدم** وبان ما اشتغا
عليه اليد المفصود من اليد الاخرى متعذر الاحتمال الورم الذي يحدث في العضد اما ان يكون مختصا بعضو او لا يكون كذلك وان لم يكن كا
اذا كان في البدن امتلاء رديئا يتاذى بها الطبيعة لا يعادل الدم الكائن فدفعتها وانصبت الى بعض الاعضاء اما الضعف او لامر اخر
فاحدثت الورم والاول وهو الذي يختص بالعضو الذي فصد لا باليد وانما ذكر الشيخ اليد على سبيل المثال لان غالب الفصد يكون
في اليد وهذا الورم اما ان يكون لمادة رديئة توجهت الى موضع الفصد بحركة الفصد او لا يكون كذلك فسيلان المواد الى العضو
المفصود مع كونها سليمة فان كان الاول لم يجز ان تفصد اليد الاخرى وذلك لان فصدها يحرك تلك المادة ويوجب مرورها بسبيل
القلب والاعضاء الشريفة وذلك كما حكى المعتزل قال القرشي عرض في دمشق لشاب حسن ورم وفي الحق بعدها انه كان يوم الاثنا
امتلا فاذا افتصد ورمت يده المفصودة وربما حار الامر كان الاطباء يامرون بفصد اليد الاخرى فكل من فعل به ذلك مات وكرتهم
ما نقل في الشامل وقليل منهم من ينبه الى الغرض واعلم ان الموجب في مثل هذه الحالات شئ ذلك الفصدان امكن والاقتصار على حك
اليد بعينها في موضع اخر وان كان الثاني فلا يخلو اما ان المادة التي انصبت الى العضو المفصود كل انصبابها اليه او لا يكون
كذلك فان كان انصبابها اليه قد كمل لم يجز ايضا فصد العضو المقابل لان ذلك يكون جذبا الى الخلاف البعيد وقد بينا انه لا يجوز
دفع كمال انصباب المواد فحينئذ ان يكون الفصد الثاني من اليد المفصودة وان كان انصبابها الى العضو المفصود لم يكمل
وجب فصد العضو المقصود المقابل لما يثبت انجذاب المادة التي في الانصباب يجب ان يكون الى الخلاف البعيد فاذا افصد العضو
المقابل للعضو المفصود اولا انما يكون اذا كان ورم العضو المفصود من مادة ليست رديئة ولم يكمل بعد انصبابها **ويضع عليه مرهم**
الاسفيذاج ويطلي حواليه بالمبردات القوية هذا انما يجوز حيث لا يكون المادة الموردة من المواد الرديئة المدفوعة اذ استعمال ذلك
مع رداءة المواد يخشى منه عود تلك المواد مع رداءتها الى الاحشاء والاعضاء الرئيسة **واذا افتصد من الغالب على بدنه الاخلاط**
صار الفصد علية لثوران تلك الاخلاط وربما انها واختلاطها او يفرها او بعضها ببعض وانما ثارت تلك الاخلاط لاجل حيث
انها كانت ساكنة فتحركت بالفصد وربما ثارت لشربها اياها وربما لانها ان الدم كان يكسر حدتها ويسكن عاديتها وحيث
خرج بالفصد لكت الاعضاء وآذتها **فيخرج** وفي بعض النسخ **واصلاحها يخرج** اي اصلاح تلك الاخلاط بعد قريب **الى فصد**
ثان وفيه نظر لانه اذا كان الغالب على البدن الاخلاط لم يجز الفصد الا ان يكون الدم غالبا ايضا وبعد ان يفصد مثل ذلك
الدم فلا يجوز بعده كذلك ان يحرك الاخلاط الاخر وسالت وذلك لان استفراغ تلك الاخلاط يكون بغير الفصد اللهم الا اذا كان
استيلاء الدم على الاخلاط استيلاء قويا بحيث لم يندفع بالفصد الاول فيمكن ان يحتاج الى فصد اخر واما اذا لم يكن استيلاء الدم
كذلك بل كان بحيث اندفع بالفصد الاول فلا يحتاج الى فصد اخر فضلا من ان يكون ثانيا وفي الحواشي العلائية ان
التلميذ يعني اذا هاجت الاخلاط بالفصد فالاولى ان يستفرغ بدواء الفصد الذي يحبسه وفيه نظر **والدم السوداوي يخرج الى**
فصد ثان اي الى الفصد في كل زمان قريب لانه مع كونه كريها الى طبيعة الاعضاء بسبب بورقيته يكون ثقيلا فيتقلب
فيكون القدر اليسير من الامتلاء محوجا الى الفصد فلا كذلك الدم الغالب عليه خلط آخر **فيخف في الحال** الاول بسببه

الكثرة. **وهيئته عند البحرين بعد امراضا منها السكتة** وذلك لان الفصد الذي يخرج من الدم في كل مرة في غالب الامر يكون اكثر من
المقدار الواجب وذلك لان مثل هذا يكون اسود غليظا فلا يبالي بخروجه الا الهيئة التي يستدل بها نهاية العادة على اعتدال
الدم الا اذا افرط الفصد ويلزم ذلك ان يزداد غلبة السوداء وهي مبردة للمزاج مضعفة للهضم فاذا حصل السن الذي يوجب
ذلك استولى البرد والبلغم فوجدت السكتة ونحوها من الامراض واما اذا لم يكن كذلك بل كان يخرج من الدم في كل مرة من المقدار
الواجب واستفرغنا السوداء الغالبة بعد ذلك بمثل الادوية المسهلة فانه يعرض الامراض في البحرين ونحوها الا ان يكون لا ما
والفصد كثيرا ما يهيج الحميات وكذلك الحمامات كثيرا ما تحلل العفونات فينبغي ان يكون في البدن خلط عفن لكنه قليل
وساكن فلا يتحلل فاذا عرض الفصد صار متحركا وتولد الحمى وكذلك الحمامات فيلائمه الاصل ويتحلل بالفصد ايضا
يمكن ان يتحلل لغلبته بالحرارة التي تحمي بها الدم ويخرج الى الاستفراغ **وكل صحيح يفصد فيجب ان يتناول ما قاله في باب**
الشراب فانه ينبغي ان يتناول قدحين ثلاثة من الشراب على الطعام وذلك لضعف المعدة على هضمه بسرعة تقويه لان
المعدة لا بد ان تضعف بالفصد ضعفا ما وخصوصا ان الحاجة تدعوا بعد الفصد الى سرعة تغذية لاجل ما انتقص من الدم
وانما خصص الشيخ ذلك بالصحيح لان من المحموم من لا يجوز له ان يستعمل الشراب البتة خوفا من تهييج الحميات الحادي عشر
في حكم فصد الشرايين قال رحمه الله **واعلم ان العروق المفصودة بعضها اوردة وبعضها شرايين** قد عرفت ان الغرض من
الفصد تنقيص الدم الخارج عن الواجب اما في كمية واما في كيفية وقد عرفت بالتشريح ان وعاء الدم الكثيف الاوردة ووعاء
اللطيف الشرايين وان كان قد ذهب ارسطاطاليس على ما ذكره جالينوس في المقالة المعينة في ان الدم محتوى في الشرايين
الى ان الشرايين ليس فيها دم بل روح فقط ومذهب جالينوس ان الشرايين محتوية على دم لطيف واستدل عليه بانه اذا
فتح اي شريان كان وجدنا الدم يخرج منه ساعة فمحد ما اذا كان كذلك فالدم حينئذ اما ان كان محتبسا فيها واما ان يكون
منتقلا اليها من موضع آخر فان كان الاول فهو المطلوب وان كان الثاني اي منتقلا اليها يجب ان يستفرغ الروح في
فتحها قبل استفراغ الدم وليس هذا الامر كذلك ولارسطاطاليس ان يقول ليس من الواجب انه اذا كان الدم منتقلا الى الشرايين
ان يخرج اولا بل ذلك ممكن وكذلك خروج الدم ايضا قبل الروح ممكن وذلك لان الدم جوهر سيال ثقيل بالنسبة الى الروح
طالب للسفل والروح جوهر … طالب للاعالي بذاته والخارج والداخل بتبعية الطبيعة فانه مهما توجه الى الظاهر اذا
برزت اي توجهت اليه وكذا … اذا دخلت كما عند الفصد … الطبيعة … الى الداخل وكان الروح عند الفصد
معرضا عن التوجه الى الخارج لانه بالذات طالب العلو وبالعرض … الى الداخل فلهذا يخرج الدم قبل الروح واذا كان الدم منتقلا
اليها والحق مذهب جالينوس وذلك ان ارسطاطاليس … يعتقد الاعتقاد المذكور … ان الدم … في نفسه حتى
الى تجويف القلب على ما دل عليه التشريح … انطباخا آخر غير الانطباخ الكبدي وهذا الجوهر … منفذ ينفذ منه
فيه سوى الشرايين فالشرايين اذا محتوية على دم لطيف وجوهر روحاني كما لا يمنع ان تشتمل عليها الاوردة المصاحبة لها
ولاجل ما ذكرنا كان الفصد مقصورا على الاوردة والشرايين على ما قال **والشرايين تفصد في الاقل** لاسيما الكبيرة منها والقريبة
من القلب وذلك لوجوه اربعة احدها اكثر ما يخرج بفصد الشرايين من الارواح لكون الارواح فيها كثيرة وثانيها انه قد حدث
الامراض التي تدعو الى فصدها وثالثها انما يحدث عند فصدها من ضعف القلب بسرعة … او … امتلائها ورابعها
ما يخشى عند فصدها من نزف الدم على ما يحذر منه وقال **ويتوقى ما يتم منها** اي في الشرايين **من نزف الدم** وذلك لعسر التحامها

من وجوه ثلث احدها صلابة جرمها لانها من طبقتين والباطنة منها صلبة جدا فلذلك يعسر التحامها وثانيها رقة دمها لتفرق جرمه
وثالثها لدوام حركتها وكونها مانعا من الالتحام لاحتياجه الى السكون كما تقدم ولاجل هذه الوجوه كان فصد الشرايين نادرا جدا
وفي الاحوال اي احوال فصد الشرايين **ان يحدث انورسما** وهو باليونانية سيلان الدم وفي عرف اهل الطب هيجان الدم وسبب
حدوثه انما هو التحامها قد يلتحم الجلد مع كونها لم يلتحم مع كونها بسبب تقطع الدم بسرعتها الى الفضاء الذي بينها وبين الجلد ولا
يجد سبيلا الى الخروج لاجل التحام الجلد فيحدث من ذلك انه يسار هيجان الدم **وذلك** اي واحد لانورسما الدم انما يكون **اذا كان**
الشق ضيقا وذلك لوجهين احدهما انه لو كان واسعا لكان انما يخرج منه من الدم كثيرا مانعا من التحام الجلد وثانيهما ان التحام
الشق الضيق اسهل من التحام الشق الواسع ويجب ان تعلم مع ما قد علمت ان الفصد لا يمكن استعماله الا بعد شد العروق
المفصودة وذلك لوجوه اربعة احدها انه يحفظ العروق على مواضعها ويمنعها من الزوال وثانيها ان الشد يثير الطبيعة على دفع
المادة المراد اخراجها الى موضع الفصد وثالثها ان الشد يحصل … والالم يعين في جذب المواد الى جهته وذلك مما يعين على اظهار العروق
ورابعها ان الشد … عند البضع … يجب ان يكون الشد على اعلى المفصد بقدر
اربع اصابع مضمومة بعضها على بعض فانه اذا كان اعلى من ذلك لم يظهر العرق ظهورا بينا لبعد الشد عنه وان كان اقرب …
منع المفصد من الحركة التي الحاجة داعية اليها في ظهور العرق فان الفاصد في بعض الاوقات عندما يكون العرق خفيا
يحرك اليد … العرق فيظهر واما آلة الشد فيجب ان يكون معتدلة الرقة وذلك لان الغليظ لا يتمكن من الربط بها
والدقيقة جدا يؤلم اليد عند الشد … على الفصد … انشوطة … الفصد اسهل … بعد فتح العرق **الا انها**
اذا امن نزف الدم منها كانت عظيمة النفع في امراض خاصة وفي بعض النسخ **خاصية** والاول اكثر واظهر **قد تفصد من اجلها**
هذه الامراض هي الامراض الحادثة من مواد لطيفة حادة لا تفي بعلاجها فصد الاوردة لان دمها غليظ فلا الاستفراغ لان ما
يخرج به من احدى المواد الثلث التي هي البلغم والصفراء والسوداء **واكثر منفع فصد الشريان انما يكون اذا كان في العضو**
المجاور له امراض ردية سببها دم لطيف حار فاذا افصد الشريان المجاور لم يكن به خطر كان … لاستفراغ
المادة الموجبة للعلة … البحث الثاني عشر في حكم فصد عروق اليد قال رحمه الله **والعروق**
وفي بعض النسخ **فالعروق** والاول اكثر واظهر **المفصودة من اليد فالاوردة ست القيفال** وهو الذي يظهر عند ما يعطف
المرفق ما بين اعلى الساعد وانسيه **والاكحل** وهو الذي يظهر دون ذلك مائلا الى اعلى الساعد من وسط انسيه **والباسليق**
وهو الذي يظهر دون ذلك مائلا اسفل الساعد من وسط انسيه **وحبل الذراع** وهو الوريد الذي يظهر … من …
الى اعلاه ثم على وحشيه **والاسيلم** وهو الوريد الذي بين الخنصر والبنصر **والذي يعرف باسم الابطي** وهو الوريد الذي
يظهر ما بين اسفل الساعد وانسيه **وهو شعبة من الباسليق** ولهذا يسمى بالباسليق الابطي فهذه ست الاوردة المفصودة
من اليد وقد عرفت معنى كل واحد منها وسنتكلم ايضا فيه **واسلمها القيفال** وذلك لوجهين احدهما الظهور في اكثر الناس
وثانيهما البعد عن الاوتار والعضلات وذلك لبعده عن المفصل **ويجب في جميع الثلاثة** يريد بها الاكحل والباسليقين
لا القيفال والاكحل والباسليق على ما ذكره ابن التلميذ في الحواشي الواقعة لانه قال بعد ذلك وكذلك القيفال **ان يتوقى**
المابض فان ابن التلميذ في الحواشي الواقعة يعني … الساعد والمابض هذا الموضع الذي هو اوسط
بينها **لا نحسه** اذ لا … من آفات العصب والشريان بسبب كثرة العضل هناك فيكون الحذر من اصابة البضع بعض …

العصب اكثر لمحالة ولا تعفنه اذ لا يسهل خروج الدم مترشقا لان اليد كلما تحركت تكاثفت الجلد هناك فمنع ازدياده واليها
اشار بقوله فيخرج الدم خروجا جيدا كما ينبغي ويؤمن آفات العصب والشريان وكذلك القيفال اي يجب ان يقع فوق
المأبض لما ذكرنا مما بالغ الشيخ في هذا لانه قد جرت العادة بان يكون فصده فوق الاربعة عن المأبض مع ان الواجب
ان يكون فوقه لما ذكرنا وهذا نقول ان يكون جنايته ايضا وفصدها اي فصد هذه الثلثة بل الاربعة مع القيفال الطويل ايضا
لا تحتها لانها منصبة في غير المفصل الا بالخلاف قد عرفت جميع ذلك حيث تكلمنا في التشريح فلا حاجة الى اعادته
وعرق النسا وفي بعض النسخ ومنه نسخة المسيحي النسا قال والنسا اسم للعرق مطلقا فهم من قال انه العرق الموضوع
في الجانب الوحشي من الساق وفيه نظر لان النسا للعرق الوحشي المذكور لا لمطلق العرق وان سلم انه مطلقه فلا يمكن
حمله عليه ههنا لان المعنى لا ينفع والاسيلم والعروق الاخرى لا يصرب فيها ان يفصد طولا وذلك لوجهين احدهما انها
غير منفصلة فيكون فصدها الطولي اسرع التحاما كما بينا وثانيهما انها دقيقة فيكون في فصدها الطولي امن من انقطاعها
وكذلك الحال في فصد باقي العروق البدن الدقيقة ومع ذلك فينبغي ان يتحرى في القيفال ان يكون ما بين المفصل الى الموضع
اللين هذا الموضع هو فوق المأبض وهو نازل من المفصل ولذلك يكون البضع فيه اسلم ويوسع بضعه ويزيد كانه يجوز ان
يوسع بضعه اي انه من العروق التي يوسع بضعها وذلك لما قال المسيحي هذا يفهم على وجهين احدهما انه من العروق التي
يحتمل سعة البضع لغلظه وثانيهما انه اذا اريد شيء يوسع بضعه فيه لئلا في نظر لان اللفظ لا يحتمله لانه مطلق وما ذكر مقيدا
وان احتمله فلا اختصاص له بالقيفال فان كل عرق يراد تنقيته يوسع فصده وان اختص به فلا يحسن الحمل عليه حذرا من التكرار
لقوله بعد هذا بسطرين ويوسع فصده ان اريد ان ينقى ولا يمنع بضعا بضعا ثم هنا اشارة الى ان سعة البضع قد
يكون لضربة واحدة وقد يكون بضربات متوالية والاولى احوط فان توالي الضربات مما عليه وربما في موضع البضع بسبب
قوة الوجع ما اكثر من وقع عليه الخطأ في موضع القيفال لم يقع بضربة واحدة وان غلطت اي تلك الضربة بل انما
يحدث النكاية بتكرير الضربات هذا معلوم مما ذكرنا لان الضربة الواحدة لا يحصل منها الم ووجع كما يحصل من ضربات
متوالية لان العضو يكون قد ضعف بالضربة الاولى وابطأ فصده التحاما هو الذي في الطول لانه منفصل حركة وحركة
المفصل مما تبعد الالتحام ويوسع فصده ان اريد ان ينقى وهذا مما يؤكد ما ذهبنا اليه وهو ان قوله فيما تقدم ويوسع
بضعه ليس للتنقية والا لتكرر كما قلنا واذا لم يوجد اي القيفال على ما يدل عليه سياق الكلام طلب بعض الشعب التي في
وحشي الساعد وقال المسيحي واذا لم يوجد اي الباسليق طلب بعض شعب وهو الابطي لا يقوم مقامه في اخراج الدم ثم
نظر لان السياق لا يساعد عليه والاكحل فيه اي في فصده خطر لانه ابدا يجاوره عصبة لا انها في بعض الاشخاص يكون
تحته وفي بعضهم يكتنفه عصبتان فلذلك يجب ان يحتاط في فصده من ان يصيبها الضربة فيوقع في خدر من فان
كانت تحته يجب ان لا يعمق الفصد اذ لو عمق من غير تحقيق لم يؤمن نفوذ راس المبضع الى العصبة وان كانت فوقه يجب
ان ينحى وما له بالاصبع ويفصد العرق وان لم يمكن ذلك ترك فصده وان كانت يكتنفه عصبتان يجب ان يكون فصده طولا حذرا
من ان ينال المبضع احدى العصبتين عند كون الفصد عرضا والى ما ذكرنا اشار بقوله العصبة التي تحته وربما وقع بين
عصبتين يجب ان يجتهد ليفصده طولا ولا يعمق فصدها اي يحتاط في فصدها وذلك بان يكون الضربة خفيفة وربما كان
فوقها عصبة دقيقة ممدودة كالوتر يجب ان يعرف ذلك ويحتاط من ان يصيبها الضرب بحنث حدوده هذا ادى من كل

عصبة وفي بعض النسخ عصب والاول هو الصحيح اغلظها فيه الشعبة اي العصبة التي فوق الاكحل فيه ابين وذلك لانه اذا كان غليظا
يكون ابرز الى الوقوف من اللحم واشهر عنه اكثر وهذا يكون لظهور العصبة التي عليه ابين واخطارها اي في العصب المذكورات انه كما
لا تنضر وهاية المراد يكون اكثر فان وقع الخطأ واصيبت تلك العصبة وتفرقت فيجب ان يراعى بمعالجتها امور احدها
ان لا يلتحم الجرح ليكون للادوية الى العصبة من البضع طريق والحيلة في ذلك ان يوضع على الجرح الادهان لتحليلها حتى الجلد ويمنع
التحامها ويحال المكان ويضيق ويرسل واليه اشار بقوله فلا يلحم الفصد ويضع عليه ما يمنع الالتحام ويعالج بعلاج جراحات العصب
وقد تكلمنا فيها اي في جراحات العصب في الكتاب الرابع قال المسيحي هذا القول دليل على ان هذا الكتاب صنف بعد تصنيف الرابع
وهو خلاف المشهور وفيه نظر لانه وان كان يشعر بذلك لكنه لا يوجبه بجواز ان يكون ذلك بناء على ما تصور من وضع الكتاب بترتيبها
ان لا يقرب من الموضع مبرد بالفعل خوفا من تحسي العصب ولا بالقوة خوفا من انجماده لحرارتها الغريزية واليه اشار بقوله ولا يكاد ان
يقرب منها مبرد وان امن انثال عليها التعلب والصندل وثالثها ان يقربه الادهان المفترة خوفا من الوقوع في التشنج بسبب
استفراغ الدم واليه اشار بقوله بل تمرخ نواحيها اي نواحي العصبة والبدن كله بالدهن المسخن ورابعها ان لا يقرب منها حارا بالفعل
حارة قوية خوفا من لذعه بل الواجب ان يكون حرارة هادئة لذيذة وحبل الذراع ايضا الاصوب فيه ان يفصد موربا قال
المسيحي لانه حركة الكتف في بسط الساعد وقبضه يمنع المستقيم من الالتحام وكذلك العريض الا ان يكون اي حبل الذراع وراغبا من
الجانبين قال ابن القف في العمدة اي مائلا عن الجانبين وهو مأخوذ من روغان الثعلب وهو ترنحه فيفصد طولا لانه يمكن
مع حفظ العرق لوضعه كل هذا اذا لم يرد التنبيه هذا ايضا كلام المسيحي وقال القرشي ينبغي ان يكون توريب فصد حبل الذراع انما هو بالنسبة
الى الساعد لان ذلك يكون بالنسبة الى العرق طولا لا يكون اسرع التحاما لكن الشيخ لا يريد ذلك لانه قال الا ان يكون العرق مراوغا من الجانبين
فيفصد من الجانبين وانما يمنع كون العرق مراوغا ان فصد موربا اذا كان توريبه بالنسبة اليه وفي كلاهما نظر والباسليق عظيم
الخطر لوقوع الشريان تحته وفي بعض النسخ ولوقوع العصب والعضلة ايضا تحته وهو زيادة لا تستقيم هنا بعد اسطر هذا معلوم
من التشريح واذا كان كذلك فصد الباسليق وبالغ في البضع الى الشريان يخرج الدم ويعسر سكونه لما ذكرنا واليه اشار بقوله فاحتاط في
فصده فان الشريان اذا انبضع لم يرقأ الدم او عسر رقوؤه وهذا انما يكون مع الفصاد ما يحبس الدم ويمنعه من الادوية المعروفة بذلك
ويكون عنده آلة الكي ان احتيج اليها ومن الناس من يكتنف باسليقه شريانان فاذا اعلم على احدهما ظن انه قد امن من تحتها
اصاب الثاني فيجب ان يعرف هذا اذا كان يقرب الوريد المقصود شريان فيجب ان يتوقى في الفصد خوفا من ترك الدم وقد
توقيا الا ان تلمسه فاذا احس انه يتحرك يعلم عليه بعلامة تعليمه ويتوقاه في حال البضع فربما كان في جانبه الآخر شريان
فالصواب ينبغي ان يعلم به ما علمنا بالاول والا ربما يتوقى بالعلامة على الاول ويفصد الجانب الثاني فيقع في خطر عظيم واذا
عصب وفي بعض النسخ عصب وهو الاحسن لانه اذا اصيب اليد لفصد الباسليق فيها الاكثر يعرض هناك انتفاخ
تارة من الشريان وتارة من الباسليق وذلك بسبب شدة الشد وقوة الربط وتوجه المادة الى ثمة ووجه معرفة النفخ الشرياني
للطافة ما يحويه وكذلك النفخ الوريدي لفصد ما ذكرنا ولذلك قال وكيف كان اي الانتفاخ فيجب ان لا يتأخر كون النفخ شريانيا
من الوريدي بعد ان يجمع على النفخ الشرياني للطافة ما يحويه وكذلك ادويتها وليا الشريان ان يحل الرباط ويجمع
النفخ سحابرانى لا بعنف فينجذب الى هناك مادة مستوفرة وتزيد في الانتفاخ ثم اي بعد المسح يرفق ويعاود العصب
اي الربط فان عاد اي الانتفاخ عندما اي الحل والمسح تائم يعن اي ولم يعد الحل والمسح في دفع النفخ بل بقي النفخ

... الدم تميز الشريان من الوريد فما عليك اي ولا غيرك واعلم انه [illegible] ويجوز ان يقرا بتاء الفاعل نظرا الي قوله عليك
ويجوز ان يقرا بتاء الغائب وبتاء المفعول نظرا الي [illegible] لو تركت الباسليق وفصدت الشعبة المسماة بالابطي
اي التي علي انسي الساعد الي اسفل وكذا اذا اراد فتح الباسليق بالجملة فالاولي بل الواجب ان لا يفصد لانه ربما
غاب الموضع [illegible] ان ينال راس المبضع [illegible] واعلم ان الفرق الحقيقي بين الوريد والشريان
بالحركة فانا متي باشرنا العرق واحسسنا منه بحركة علمنا انه شريان وان لم نحس منه بذلك علمنا انه وريد وكثيرا ما يغلط النبض وذلك
لان الانتفاخ والنهوض في الوريد يكون اكثر مما في الشريان لان دم الوريد غليظ كثير ودم الشريان لطيف قليل فعند الفصد اذا
عصب ربما ينبع الشريان حتي يشبه بالوريد لانتفاخه ونهوضه وكثيرا ما يسكن الربط والنبض من سفل الشريان [illegible]
[illegible] وريدا فيفصد قال ابن التلميذ في حواشي الهداية اي قد يبطل نبض الشريان [illegible] بالشد والربط [illegible]
فيظن به انه وريد ويفصد فيجب ان يحترز من هذا الغلط [illegible] والمعني ان الربط يسكن حركة الشريان
بل قد يوجد بطلان حركته بسبب [illegible] لعدم الحركة والاستعلاء
والنهوض بالشريان انه وريد [illegible] في خطر عظيم واذا [illegible] من الربط عليه [illegible]
[illegible] ما قلنا في الباسليق وذلك القول هو ان يحل الربط [illegible] المادة التي
تجمعت [illegible] في ذلك [illegible] من ادراك العرق في حال البضع [illegible]
والباسليق كما اعطت في [illegible] الذراع [illegible] لانه [illegible] يجب ان يكون وضع
المبضع في حال البضع علي خلاف وضع الشريان [illegible] واليه الاشارة بقوله ويكن مسكك المبضع علي
خلاف جهة الشريان من العرق وليس الخطا في الباسليق من جهة الشريان فقط بل تحته عضلة وعصب [illegible]
ايضا [illegible] في بعض النسخ [illegible] واعلم
ان اصابة الشريان [illegible] الدم الخارج [illegible] لان الدم الشرياني يكون رقيقا [illegible] لطافة [illegible]
[illegible] الوثوب [illegible] الروح الحيواني [illegible] في الخروج الموجب لذلك والوريدي يكون [illegible]
الوثوب [illegible] بسبب زيادة حرارة الدم الشرياني علي الدم الوريدي واختلاط الدم الشرياني بالروح [illegible]
والي ما ذكرنا اشار بقوله وعلامة الخطا في الباسليق واصابة الشريان ان يخرج دم رقيق اشقر [illegible]
معه اي مع خروج الدم المذكور وفي بعض النسخ بعده اي بعد الخروج المذكور [illegible] وذلك بسبب [illegible]
الدم والروح الحيواني ايضا [illegible] فاذا خرج الدم الشرياني [illegible] فانه [illegible]
في [illegible] وحبس الدم مع شيء من دقاق وفي بعض النسخ من دواء [illegible]
[illegible] فان كل ذلك [illegible] في حبس [illegible] دم الشريان ان يوخذ [illegible]
الكندر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] لانه يمنع نزف الدم بالتبريد والتكثيف [illegible]

اي ومنه ما ذكر [illegible] من فوق الفصد واربطه ربطا بشد حابس اي الدم بحكم فاذا احتبس
اي الدم فلا تحل الدم الشد ثلاثة ايام ليلتحم الجرح ثم حل الربط بعد ذلك [illegible] الموضع [illegible]
بعدها علي ما قال وبعد الثلاثة يجب عليك ان تحتاط ما امكن حذرا من معاودة النزف [illegible] اي موضع الفصد [illegible]
[illegible] الالتحام ويقوي ويشتد وكثير من الناس [illegible]
العرق اي بسبب انقطاعه [illegible] اللحم [illegible] اي الدم [illegible] وكثير من الناس مات بسبب
نزف الدم [illegible] ومنهم مات بسبب شدة وجع الربط الذي [illegible] من الشريان حتي صار العضو
طريق الموت بسبب ضغط لمجاري الروح المانع من النفوذ [illegible] واعلم ان نزف الدم قد يقع
من الاوردة ايضا قد عرفت ان احد اسباب نزف الدم من الشرايين [illegible] فاذا كان دم الاوردة كذلك حصل منه ذلك قال
المسيحي [illegible] تلك المواضع [illegible] علي
المواضع المشرطة واعلم ان نزف الدم من الاوردة [illegible] مزاج [illegible] المانع
من الالتحام فينزف الدم حتي يهلك ولم يتدارك واعلم ان القيفال يستفرغ الدم اكثر من الراس [illegible]
قليلا [illegible] من الرقبة [illegible] ناحية الكبد والشراسيف وذلك [illegible] فلهذا لا يستفرغ
منه الدم ولا يبقي الشراسيف ولا يبقي الاسافل [illegible] الي الخلاف علي ما سبق
والاكحل [illegible] الدم بين القيفال والباسليق [illegible] الطحال
وينفع ايضا من [illegible] والجرب [illegible] والباسليق يستفرغ من نواحي تنور البدن قال الشيخ في الشفا
تنور البدن هو الجزء منه المشتمل علي الاحشاء الي اسفل التنور [illegible] اسافل البدن
ومن طرف [illegible] من سدد الكبد [illegible] واورام الحجاب ووجع المعدة والشوصة وذات الجنب [illegible] ومن جانب اليسار
من اوجاع الطحال وجميع امراض [illegible] من غلبة الدم والسوداء وحبل الذراع [illegible] القيفال ينفع منفعته وان كانت
اقل منها والاسيلم [illegible] من اوجاع الكبد والايسر من اوجاع الطحال [illegible] جالينوس [illegible]
[illegible] والعصب [illegible] وهذا اولي [illegible]
الدم [illegible] ان الدم [illegible]
[illegible] الدم [illegible] الاعضاء [illegible] الاسيلم والعلاج
[illegible] الدم [illegible] الي الماء الحار [illegible]
[illegible] الاعصاب
[illegible] الذي يكون
الموضوعة [illegible] الباسليق اي في الفتح [illegible] ووجع الفؤاد الذي يكون
من [illegible] دم [illegible] الباسليق [illegible] الاكثر تحت عصبة
[illegible] الباسليق [illegible] الشريان الذي [illegible] اليد وفي بعض النسخ [illegible]
لانه جالينوس [illegible] من ذكر الاوردة المفصودة [illegible] اربعة في كل يد اثنان
احدهما الشريان الذي بين السبابة والابهام [illegible] من اوجاع الكبد والحجاب [illegible] عليه [illegible]

جالينوس من رويا رآها في منامه رجلا كان يعتريه وجع في كبده زمانا بانواع المداواة لذلك الوجع فلم ينجع شيء منها وبقي متحيرا في
مداواته الى ان راى في بعض الليالي في منامه كان هاتفا يقول له افصد الشريان الكاين في اليد اليمنى بين سبابتها وابهامها
ففصده في اليقظة فبرئ في ما كان من الوجع وليت اعرف العلة في هذا فان الوجع المزمن حدوثه عن مواد باردة غليظة وفي
الشريان دم لطيف حار وايضا فان استفراغ مادة اوجاع الكبد من الاوردة ابلغ واسرع من استفراغها من الشرايين وفصد
هذا الشريان الواجب ان يكون طولا وذلك لرقته فانه ان فصد عرضا انبتر وكان ان فصد ربما وينبغي ان لا يحبس قطع الدم
منه فان انقطع من ذاته فبها ونعمت وان لم ينقطع فالواجب ان يعالج قطعه بانواع العلاج وهو ان يذر على الموضع كندر
ودم الاخوين وانزروت اما مفردة واما مجموعة ثم يجعل عليه قطن مرتب فانه ينقطع ان شاء الله فهذا ما قاله في الشريان الذي فصد
هذا الشريان ومنفعة فصده قريبة من المنفعة المذكورة والى ما ذكرنا اشار بقوله فيما الذي على ظهر الكف ما بين السبابة
والابهام وهو عجيب النفع من اوجاع الكبد والحجاب المزمنة وقد راى جالينوس هذا في الرؤيا كانه امر به
لوجع كان في كبده ففصد فعوفي وقد يفصد شريان آخر ايسر منه الى باطن الكف متقارب المنفعة لمنفعة
هذا واما المفردات المذكورة فهي عبارة عن الثعلب والصندل ودم الاخوين والكندر ودم الاخوين والصبر والمر والقلقطار
والزاج فقد تقدم جميعها البحث الثالث عشر في احكام كلية في الفصد غير ما تقدم قال رحمه الله ومن اراد فصد
العرق انما قال العرق ليشمل الوريد والشريان لان الحكم المذكور يشملهما وانما قال من اليد لانه لان اكثر ما يفصد من اليد
لا لان الحكم المذكور خاص بعروق اليد كما هاهنا حكمها ولم يثبات بعد الكي والعصب الا انه لم يظهر الا انه طرحيها ولانه
فصد فلم يخرج الدم اما لغلط الفاصد او لغلط المفصود فلا يلح في الكي وهو الفتل والعصب الشديد وهو الربط
فوق المرفق من العضد وتكرير الضرب لان ذلك مما يورم الموضع اما الكي والعصب فلجذبهما المادة بسبب قوة الالم واما تكرير الضرب
فلذلك ولاضعاف العضو ايضا بل يترك اي يترك بحيالها الفصاد الم شان الضرب الآخر يوما او يومين ليقوى الموضع ثم يعاود
الضرب فانه وفي بعض النسخ فاذا والاول اكثر والظاهر دعت الضرورة الى تكرير الضرب اي في ذلك الوقت فليرتفع عن الضربة
الاولى اي يضع فوقها قليلا لا تحتها اي ما قال ولا ينخفض عنها لوجوه ثلاثة احدها لئلا يلزم من خروج الدم بالضربة الثانية
مروره بالاولى مع ضعف مكانها وذلك من اقوى اسباب الورم وثانيها لئلا يكون يحبس الدم مستفرغا بسبب الضرب المتقدم
وثالثها لئلا يلاقي شيء من الدم في مكان الضربة لضعفه ويحدث وربما والرباط وفي بعض النسخ والربط وهو اقرب
الى الاول لانه من مجاز الشد يجلب الورم لان شدة الالم يجذب المواد الى موضع الشد حتى انجذبت الا احتبست فيه
وعفنت وعفن العضو واورثت الورم ويزيد الرفادة ترطيبها بماء الورد وبماء برد صالح موافق اي لمنع حدوث
الورم لان هذا يقوي موضع الضرب ويمنعه من قبول مادة اخرى وليس المقصود ماء الورد والماء البرد هو الترطيب بل التبريد
والردع للمواد المورمة التي في الانصباب وايضا فان في ذلك فائدة اخرى وهي ان الرفادة متى كانت مبلولة كانت الدم
بموضع الضرب وانفع لقطع الدم ويجب ان لا يزيل الرباط الجلد عن موضعه قبل الفصد وبعده الرباط الذي يكون قبل
الفصد هو رباط المراد به اظهار العرق ولا يجوز ان يكون مزيلا للجلد عن موضعه والا لانه اذا رخي عند ارادة جريان الدم ان
يزيد لبضع العرق فلا يخرج الدم سهلا بل قد ينقطع والرباط الذي بعد الفصد هو الذي يراد به حبس الدم والتحام البضع
ولا يجوز ان يكون مزيلا للجلد عن موضعه الا لم يكن الرفادة الموضوعة على بضع الجلد موضوعة بحذاء بضع العرق فلا يكون الالتحام

العرق

العرق سهلا فلهذا كان الواجب ان يترك الجلد على وضعه ليكون الرفادة الساترة الموضوعة على بضع الجلد موضوعة على بضع العرق
والابدان المستعدة بسرعة الرباط عليها بسبب جلاء العروق واحتباس الدم منها وذلك لشدة الالم عليها المانع من خروجه
اثر الشد والرباط الى الوقت ولا امكانه حتى يصل اليه اثر منع انصباب الدم اليه الى غير هذا ويقع غلظه ويكون المراد بالجلا العلة
وكيف ما ادى الى اماتة العضو وفساده والابدان الحسنة فان الارتفاد لا يكاد يظهر العرق منها ما لم يشد وذلك لان
هناك حاملا وربما يمنع من وصول اثر الشد عليه فيقوم يكون تمام يصل اليه دم يظهر ويقع التلطف بعض الفصاد اخفاء
الوجع لما كان بعض الناس كالنساء ومن يجري مجراهن يخافون من وجع البضع ويخافون الاقدام من البضع الذي يحصل الفصادين
في تحصيل غرضهم بطريق احدهما تجديد اليد على ما قال محدد الة الشرط فانه يمنع الغور والمسافة من الغور تحدد الوجع
ويقلل الشعور بالوجع عند فتح العرق وتركه ساعة وذلك ليسيل الدم في العروق والاخرى يسترخي الشد العروق امتنع الدم من الخروج
ابطاله المنقص القوة المحسات منه وثانيهما انه يخدر رسعوله ويدهن عند البضع فانها متى كانت كذلك سهل نفوذها
في باطن الجلد والادهان في تسكين الوجع والثاني اجود لمن يعلم لان الدهن يحيل يمنع الجراحة والباشا
بقوله ويرهم اي ان الفصادين من يجعل السمن وفي بعض النسخ السمن والاول اكثر والظاهر الدهن وهذا كما قلنا يخفف جميع
اي بسرعة نفوذه ويبطل الحكام اي التشحين ما اذا لم يظهر العروق المذكورة من البدن فيطلب شعبها فليبتزا ليد على الشعب
سحانا فان كان الدم عند مفارقة الضرب يتصبب اليها اي الى تلك الشعبة بسرعة نفخها اي منع الدم تلك الشعبة فصد
دلالات على غلبة الدم والا وان لم يكن كذلك لم يفصد فعلمنا انه يخفى علينا عرق من عروق البدن المفصودة تلك شعبته
كالابطي من الباسليق ومحفا الشعب فان انتفخ بعدما بدت الجرح فصدها والا تركها فاذا اريد الغسل يجب الجلد
ليستر الضرب ويسلم روا الى وضعه وشدت الرفادة اي اذا اريد غسل الجلد من آثار الدم فالواجب ان يجذب الجلد
الى موضع الضرب بيسير من الماء الذي يغسل به ثم يغسل الموضع فاذا ابقى من الدم يعاد الجلد الى موضعه وربما يسد موضع الضرب ثم
وقع في نسخة الزنجي وشدت الرفادة وغيرها اكثر قال وهذا انما يكون اذا اريد الشبه فان ذلك يمنع سرعة الالتحام المادة هي
الرفادة ونطاعا لان الدهن يمنع سرعة الالتحام واما كونها كرفية فلان حدتها تدخل في فم الضربة ويفرق بين شفتيها فيمنع الالتحام
سرعة واما الم يكن التنبيه فان الرفادة ينبغي ان يكون نجادة ويكون شكلها مثلثا او مربعا لتعين نواياها على جمع اجزاء الجلد في موضع
البضع فيكون سببا لسرعة التحام البضع وينبغي ان يكون الرفادة من الكتان مغموسا على سرعة الالتحام بخفة ويمنع المواد
من الانصباب الى المواضع المذكورة بزيت وعصبت اي الرفادة بعد ان شدت واذا اما العلي بعد البضع اي اذا خرج بالبضع
كما في السمان جدا لاسيما اذا كان سمنهم سحما فانه اذا افصد ربما يخرج من بضعهم شيء من الشحم فلا تطول الاحوط قطعه لئلا يمتنع ويمنع
موضع البضع والواجب ان يعالج بما يعنه من محاذاة البضع ليخرج الدم وانما كان ذلك تحت الصورة فلا يقطع في نتيف بغير موضع بل
والى ما ذكرنا اشار بقوله فيجب ان يحمى بالرفق ولا يجوز ان يقطع وهو لا الاحباب يطلع في تحنم من غير موضع كما لابن التلميذ في
المواضع الواقية وسيستقصى هذا الباب في آخر الفصل فصل مستقصى فقد دخل هذا القدر هاهنا بالعرض البحث الرابع عشر
في العلامات وقت وجوب حبس الدم في الفصد قال رحمه الله واعلم ان حبس الدم وشد البضع وقتا معدودا وان كان نحيفا
في الناس من يحتمل ورق الى حماء خمسة وست وفي بعض النسخ اربعت ويحتمل رطلا من الدم ومنهم من لا يحتمل في الصحة
اكثر من رطل قال الشيخ المراد به الرطل الطبي وهو مايه وعشرون درهما وينظر لانه يحمل الشيخ لا يختلف بكون المراد بالرطل هذا الذي

هذا ولما كانت الاشخاص مختلفين في اخراج الدم ذكرنا ها هنا طريقا يعم احتياجنا من الخارج في جميع الاشخاص وذلك الضابط ما اخذ
من امور ثلاثة على ما قال لكن يراعى في ذلك اي في وقت الحبس احوالا ثلثة احدها حتى الدم فاستخرجه وذلك لانه يجب
استخراجه فالحالة داعية بعد الى اخراجه وذلك لتقدير مقداره وقد اخرجنا بعضه فيبقى ما استخرجناه في خروجه فالواجب
قطعه والثاني لون الدم فانه متى كان مايلا الى السواد فالحاجة داعية الى خروجه وذلك لانه لا بد ان يخلي كثرة مقداره وسبب حصول اللون
لانه عند اكثر مقداره تعرف الحرارة المعطية للاشراق فاستولت البرودة عليه مما وجبت الكدورة ولانه عند اكثر مقداره
تكاثفت اجزاؤه وتلاشت الاجزاء الهوائية التي تلطفه مما يخلط عند كثرة قليل التكاثف وقد علمت ان الاخلاط الهوائية موجبة
للاشراق ومتى مالت الى الشقرة او الحمرة الناشئة عن لونه فالواجب قطعه واعلم ان اللون ربما كان في بادي الامر كذلك مع
ذلك تكون الحاجة داعية الى اخراجه وذلك لانه ربما يحتمل ان يكون الدم القريب من العرق المفتوح لونه كذلك وما بعده
اسود ومثال ذلك مما يكون في باطن البدن من ورم كذات الجنب وذات الرئة فيجذب الدم الى جهة الورم ويكثر هناك وقد علمت ان
كثرة مقداره موجبة لسواد لونه وقلته موجبة لاشراقه فيكون في الموضع القريب من المبضع حيث يسرق اللون فاذا ادى لونه في مثل هذه
الصورة كذلك فلا ينبغي ان يقطع ان كان في القوة احتمال ولا يقطع الى حين يراجع القوة ثم يفتح ويسيل ايضا ان دعت الحاجة
الى الخارجة فتذكر ما قلنا في امر الاسنان والفصول من امر الوقت والقوام وراعه هاهنا الى ما ذكرنا وربما غلط اي في لون الدم
لانه يخرج اول ما يخرج منه رقيقا ابيض واذا كان هناك علامات الامتلاء واوجب الحال الفصد فلا يغتر به
اي لكونه رقيقا ابيض وقد يغلط لون الدم في صاحب الاورام لان الورم يجذب الدم الى نفسه فلا يخرج الغليظ بل الرقيق
والثالث النبض يجب ان لا يفارقه الطبيب المباشر لفتح العرق فينبغي ان لا يغفل عن النبض فان رأى باحد في القوة وقلة
الحركة فيزيد في اخراج الدم فانه في بعض الصور قد يكون القوة مقهورة فيكون ضعيفة فاذا اخرج الفاسد ظهرت وقويت وان رآه
اخذ في الضعف والبدن بعد ممتلئ فيشد العرق ويعطي المفصود ما يقوي قوته ثم يستعمل التنقية ثم التثليث ان دعت الحاجة اليه
اليه فاذا وفي بعض النسخ فان والثاني اظهر ولكن قول بعضهم هذا وكذلك ان عرض حار الحفظ وتغير لون الدم او تغير النبض
وخصوصا الى الضعف فاحبس اما تغير الحبس وضعف النبض فيعتمد عليهما في وجوب قطع الدم واما تغير لون الدم فلا يعتمد عليه لما
عرفت وكذلك اي يجب حبس الدم وقطعه ان عرض اي حالة الفصد لا تعتمد على ما يقع في كلام المسيحي فانه لا يعم اذا لا يجب حبس
الدم بعد الفصد يكون اما لتحصيل الحاصل او الدعا بعد الفصدان يكون بعد الفراغ منه عارض كتثاوب وتمطي وفواق وغثيان
اما التثاوب فلانه يدل على طلب الطبيعة للنوم والراحة بسبب خروج الروح واذا احس الطبيعة ذلك وجب قطع الخارج خوفا من
ان يكون الخارج من المحتاج اليه وكذلك الحال في التمطي او يقول لان الدم قبل الفصد كان منتشرا في ظاهر البدن وباطنه ولما
اخرج بالفصد نقص في الظاهر وانتقاص من الظاهر يتوفى الروح على مقتضى التمكين ويوجب تحصيل التثاوب ومنه
استيلاء البرد فيجب قطع الدم لا محالة واما الفواق والغثيان فسببهما خلو المعدة بسبب خروج الدم واذا خلت انصبت اليها
مواد الضرورة الخلا المحسوس الى فمها والمتصل الى قعرها واذا انصبت اليها اوجبت ما ذكرنا يوجب منه ذلك قطعه فالواجب
استعمال القي في مثل هذه الصورة خوفا من احتباس المادة المذكورة في المعدة واجابها الغشي فانه اسرع تغيرا اللون بل الحس
فاعتمد فيه النبض قال ابن التلميذ في الحواشي الوافية ينبغي لا تعتمد على سرعة تغير اللون او سرعة تغير الحس بل اعتمد على النبض
انه اسرع الادلة وصوابه وسببه ما ذكرنا واسرع الناس مبادرة الى الغشي هم الحار المزاج النحاف المتخلخل الابدان

والبطن ومن ها يلي الابدان المعتدلة المكتنزة فانهم السبب في ذلك ان من كان بالصورة الاولى كانت قوته ضعيفة بسبب كثرة
التحلل فلذلك لا يحتمل قوته خروج الدم وكثرة الاستفراغ او نقول من كان بالصورة المذكورة كانت مواده حارة حادة فيجب
منهما انصبابها الى المعدة عند الخلو من الدم بالفصد ويحصل الغشي واما من كان معتدل البدن او حوت البدن مكتنز اللحم فانه حاله
بعكس ذلك البحث الخامس هو في الاشياء التي ينبغي ان يكون مع الفصاد قال رحمه الله فالواجب وفي بعض النسخ والواجب
وفي بعض النسخ والواجب والعلقان اول فالمراد الوسط ان يكون مع الفصاد مباضع كثيرة ذات شعيرة ومجردات شعيرة
وذات الشعيرة اولى بالعروق الزوالة كالوداج ومثل الذراع لان بعضهما يجب ان يكون ذا شعيرة دقيقة ليكون سريع النفوذ
والعمل قال ابن التلميذ في الحواشي الوافية ذات الشعيرة باشبه العروق الزوالة في حالة الفصد ولا يخطيها ان يزول عن موضعها
واما غير الزوالة فلا يحتاج الى ذلك وان يكون معه كبة من خز وحرير ومعه وفي بعض النسخ ومقياس اي ما يعرف به مقدار
الدم وهو ليس شيء لان قوله من حب او بيض لا يصح ان يكون مثالا للقياس لانهما ليسا مما يعرف منهما مقدار الدم ويصح
ان يكون مثالا للمعنى لانهما مما يتقيأ بهما وان يكون معه نافجة الارنب ودواء الصبر والكندر ونافجة ودواء المسك والزاج
المسك لما ذكر ان بعض الناس يعرض عند الفصد الغثيان والبعض الغشي والبعض نزف الدم لوصول المبضع الى بعض الشرايين
ام الفصاد ان يكون معه معدة لذلك حتى اذا عرض غشي وهو امر اعداده ما يحتاج في الفصد اي من عروض وربما لم يبق صاحب
اي لقوة سببه بادر اي الفصاد والقمه الكبة في نقطة اذا كان مراده بهذه الكبة الرفادة التي توضع على موضع البضعة
فهذا لصح ويكون تقدير الكلام انه اذا عرض الغشي فيبادر بقطع الدم بان يجعل الرفادة على فم البضعة حتى يحبس الدم ولكن
عبارته غير فصيحة لانه قال والقمه الكبة اي يجعلها في فيه وايضا فانا بينا ان الرفادة ينبغي ان يكون من الكتان لا
الخز والحرير خصوصا عند ارادة التعجيل بقطع الدم والحام الجرح وذلك عند عروض الغشي وايضا قد بينا ان الرفادة
الكبة يمنع سرعة الالتحام فينبغي ان لا يكون الرفادة ههنا كبة بل شيئا اخر وقد يعني وان كان مراده بهذه الكبة ان يوضع في فم
المفصود عند ما يعرض له الغشي كما يوضع في فم المصروع كبة من صوف حتى يبقى فمه مفتوحا حتى لا يعض لسانه او لا ينشد بعض اسنانه
ببعض عندما يعرض له تشنج واضطراب وعند ما لا يعرض لصاحب الغشي وايضا فلو كان كذلك لكان ينبغي ان يكون تلك
كبة من مثل الشعر به يدخل الفم منه خلفه الا من الخز والحرير ويتناول بالاله اي بالريشة او غيرها وذلك لاجل التهييج
في اخراج المادة الموجبة له ويشمم النافجة وذلك لانها تنعش القوة عند حصول الغشي ويجرعه من دواء المسك والزاج
شيئا فيتقوى قوته لانهما مما ينعشان القوة بتعزيزهما وان حدث بثق دم اما لوقوع المبضع في شريان او لافراط الدم في
الخروج بادر اي الفصاد بحشاه اي فم الجرح بوبر الارنب ودواء الكندر ليحبس الدم وينقطع ومما كثر ما يعرض الغشي
والدم بعد في طلب الخروج بل انما يعرض بالكثرة بعد تحبسه لان فرط السبب في ذلك ان الطبيعة والروح يكون عند
خروج الدم متحركا الى الخارج لدفع الم المبضع والجراحة لانه غير طبيعي بالنسبة اليهما وعند ذلك يكون منتشرا في الظاهر وذلك
مانع من الغشي واذا انقطع الدم تحركا الى القلب فحفظ لانه معدنهما ولانه الرئيس على المذهب الحق وانقبضا من الانتشار
في البدن كله فيحصل الغشي لان يفرط خروج الدم فان الغشي يعرض في حال الخروج وذلك لضعف الطبيعة والقوة
بسبب خروج حاملها على انه لا ابالي من مقارنة الغشي في احيانات الطبيعة ومبادي السكتة والخوانيق والاورام
العظيمة المهلكة وفي الارحام الشديدة ولا يعلم بذلك اي باخراج الدم الى الغشي الا اذا كانت القوة قوية

منه الامراض لفرط امتلاء الابدان فيها يجب ان تستفرغ في اخراج مادتها ما تفي حدودها اعتبار القوة في ذلك حصول الغشي فان
حصل قبل اخراج ما يحتاج الى اخراجه من الدم فلا ينبغي ان يخاف منه ويقطع خروجه لانه كان من خلاء العروق وانصباب مواد
حادة الى فم المعدة حتى حصل ذلك فالواجب حبسه واعطاء العليل ما يعينه على دفع ما انصب الى معدته ثم ارسال الدم مرة
ثانية واما ان لم يحصل شيء من ذلك فالواجب ان يترك تعطيه الى حين مقاربة العليل الوقوع في الغشي ثم يشد البضع ويعطى
العليل ما يقوي قوته فيكون قد اخرج من البدن مادة رديئة وارد عليه مادة صالحة قال المسيحي في قوله وفي الاوجاع الشديدة
نظر لان مثل هذه الاوجاع لا يجوز ان يبالغ في اخراج الدم فيها بل يبقى منه بقية يحتمل بحركة الوجع ومقاومة الطبيعة اذ يترك
الغذاء الذي يخاف منه اشتغال الطبيعة به عن مقاومة الالم وفي نظره نظر وقد اتفق علينا وكانما اتفق علينا دون ثالثه
كان استعمال الاتفاق بالالم نظرا الى النسيان نكاية قال ذهب علينا ان نبسطنا القول بعد القول في عروق اليد بسطا
في معاني اخرى نسينا وفيها بعض النفع ونسانا والاول اكثر ما ظهر عروق الرجل وعروقا اخرى يجب علينا ان نفصل
كلا منها اي بعروق الرجل وغيرها البحث السادس عشر في احكام فصد عروق الرجل قال رحمه الله فنقول اما عروق الرجل
فمن ذلك عرق النسا وهو عرق ممتد على الفخذ من الجانب الوحشي يلي الكعب ويفصد عند الجانب الوحشي من الكعب
اما عنه واما فوقه وانما يفصد قريبا من الكعب لانه هناك اظهر بسبب قلة اللحم وكيف فصده هو ان يشد الفخذ من الجانب الى قرب الكعب
باربع اصابع مفتوحة ... وكذلك عرق غائر في لحم كثير فان لم يشد على الصورة المذكورة لم يظهر
وما اليه اشار بقوله وتشد ما فوقه من الورك الى الكعب وتلف بلفافة او عصابة قوية والاولى ان يستحم قبله وذلك
قد عرفت ان الدم الخارج منه بارد الملمس لانه دم بلغمي بارد فيكون غليظ القوام ومتى كان الدم كذلك تعذر خروجه فاذا استعمل
قبل خروجه الاستحمام بالماء الحار لطف قوامه وسهل خروجه والاصوب ان يفصد طولا لئلا ينال طرف البضع العضل
والعصب والاوتار التي هناك عند البضع العرضي فيجلب على المريض آفة كثيرة واشد الحذر والتسليخ وان خفي اي هذا العرق
ولم يظهر لاجل الكعب والاعتبار فيفصد من شعبة ما بين الخنصر والبنصر اي من اصابع الرجل وهذا بعدما لم يلزم
العليل الوقوف على جسم صلب ويسكن حتى يتمكن من القيام فانه متى فعل ذلك ظهر العرق ظهورا بينا ومنفعة فصد عرق
النسا في وجع النسا في عرق النسا منفعته عظيمة لانه يستفرغ مادة الوجع من موضعه وكذلك اذا كانت مستقرة فيه
لان يكون فيها الانصباب فان الفصد يفضي وكذلك في النقرس ومنفعته ايضا في الدوالي ومواضع عروق الساقين
لانصباب مادة سوداوية اليها وفي داء الفيل ومواضع عروق الساقين لانصباب مادة سوداوية اليها عادة ... غلظا
الساقين وانما كان فصده عظيم المنفعة هذه العلل لانه يستفرغ المادة الموجبة لها من اقرب مكان وشبه عرق النسا
صعب وذلك لوجوه ثلاثة احدها لشدة غوره واستتاره باللحم وثانيها ان دمه غليظ القوام فيكون بحيث على فوهة العرق ...
الاوقات وثالثها كثرة ما يحيط به من الاعصاب والاوتار والعضلات فيخشى عليها من استعمال البضع مرة بعد مرة ومن ذلك
اي من عروق الرجل الصافن وهو عرق ممتد على الساق من الجانب الانسي يلي الكعب على ما قال وهو على الجانب الانسي
من الكعب وهو اظهر من عرق النسا لانه يظهر عند الكعب ظهورا بينا ويفصد اي الصافن لاستفراغ الدم من
الاعضاء التي تحت الكبد لانه اقرب اليها ولامالة الدم من النواحي العالية الى السافلة ولذلك يدر الطمث
بقوة ويفتح افواه البواسير لانجذاب الدم الى اسفل كل ذلك لجذب الى المحلات البعيدة وان تفاوت في القرب والبعد

والقياس يوجب ان يكون عرق النسا والصافن متشابهي المنفعة لو منهما متقاربين ولكن التجربة ترجح تأثير
عرق النسا بشيء كثير فكان ذلك الحادثة وهي منفية في الصافن فلذلك يرجح عليه وفيه نظر لان الحاجب القياس
تشابه منفعتهما غير مسلم لان الاستفراغ من العضو المجاور للعضو العليل لا المحاذي له على ما ذكره المسيحي فانه خطاء لا يكون
كالاستفراغ من العضو الذي فيه المرض نفسه والافضل في فصد الصافن ان يكون موربا الى العرض قال صاحب الكامل ويفصد
طولا وهو الحق وذلك لان يعرض اوتار واعصاب كثيرة تقرب من طرفي البضع عند كون الفصد وما بالاعرضا وكيفية فصده ان يشد
فوق الكعب باربع اصابع ويلزم العليل بالوقوف على جسم صلب لينصب المواد اليه ويشتد ظهوره ومن ذلك اي ومن عروق
الرجل عرق مابض الركبة وهو عرق موضوع في باطن الركبة وكيفية فصده ان يشد الفخذ فوق سدا قويا حتى يظهر ولا
ومنفعة فصده قريبة من منفعة فصد الصافن على ما قال ويذهب مذهب الصافن الا انه اقوى من الصافن في ادرار
الطمث وفي اوجاع المقعدة والبواسير وذلك لقربه من محل الآفة ومن ذلك اي ومن عروق الرجل العرق الذي خلف
العرقوب وكانه شعبة من الصافن ويذهب مذهبه وهو ظاهر غني عن الشرح ومقصود فصد عروق الرجل بالجملة نافع من
الامراض التي تكون من مواد مائلة الى الراس لانه يجذب المواد الى المحاذي البعيد ومن الامراض السوداوية لان فيه
استفراغ المادة من حيث هي مائلة اليه وهي جهة السفل لميل السوداء اليها لثقلها وارضيتها وتضعيف اي تضعيف فصد
عروق الرجل القوة اشد من تضعيف فصد عروق اليد الا ان تبعيد فصد عروق الرجل الدم والوجع عن القلب والاعضاء
الرئيسة اكثر واما بسبب طول المسافة بينها وبين المبدا بالقياس الى عروق اليد فكان الضعف بسببه اشد ظهورا وبسبب
طول المسافة البعيدة التي يحتاج الى زمان طويل حتى ياتي بدل المستفرغ اليه واما لان في فصدها الابدان القيام والوقوف
على شيء صلب وفي ذلك اثقال للاعضاء وحملها وعند ذلك تضعف القوة لا محالة واما لان ميل المواد في فصدها عن القلب
والاعضاء الرئيسة ابلغ من ميلها عنها في فصد عروق اليد وهذا اقرب من الاول البحث السابع عشر في احكام العروق
المفصودة في نواحي الراس وفي البطن قال رحمه الله واما العروق المفصودة التي في نواحي الراس فالاصوب فيها
ما خلا الوداج ان يفصد موربا قال ابو سهل المسيحي في كتاب الفصد من كتابه العروق التي خلف الاذنين تفصد
عرضا وهو مناقض لما قال الشيخ والاشبه ان الحق غيرهما وهو ان الواجب في عروق الراس جميعها ان يكون فصدها طولا الا
عرق الشفتين على ما سنذكره اما الوداجان فلان تقربهما عظمة ان صاحب الكامل يحسب وفصل فاذا فصدا عرضا زيد
نال ذلك آفة من راس المبضع وايضا قال ان تقربهما من جهة مقدم العنق عروقا فاذا فصد الوداجين الغائرين
فمتى كان الفصد عرضا فربما ناله راس المبضع وفي ذلك وجع العليل وايلاكه على ما قال ابن ابي الدولة ... في مقا
في الفصد واما باقي عروق الراس فانها دقيقة لا تحتمل الفصد عرضا لانه ربما خيف من ان ينقطع العرق وينبغي عند فصد عروق
الراس جميعها ان يربط العنق بعصابة حتى تحمر الوجه ويشخص العرق ثم يفصد كما سنذكره ومن العروق منها الوداجان
ومنها الشرايين واكثرها الشرايين المفصودة شرايين الراس وذلك لان مادتها لطيفة طالبة للاعالي واعلى ما في البدن
الراس وايضا فانها دقيقة وقد علمت ان الشرايين المفصودة يجب ان يكون دقيقة والاوردة مثل عرق الجبهة الذي يتشعب
بين الحاجبين وفصده ينفع من ثقل الراس خصوصا في مؤخره وثقل العينين والصداع الدائم المزمن اما
عرق الجبهة فهو عرق كائن في الحد بين الحاجبين ويفصد بالآلة المسماة بالفاس وهو ان يوضع طرف هذه الآلة على العرق

وضربة القاصد واصبعه قال ابو سهل المسيحي ويفصد موربا او عرضا والحق ان فصده طولا اولى لانه عرق دقيق يجاز عليه
من الابتداء لو فصد موربا او عرضا وفصده ينفع من ثقل الراس خصوصا في مؤخره لما فيه من الجذب والاستفراغ قال الاوحد
ابقراط في خامسة الفصول من اصابه وجع في مؤخر راسه فقطع له العرق المنتصب في جبهته انتفع بقطعه قال جالينوس وذلك لان في
هذا النوع جذبا من الجهة المضادة كما ان الوجع اذا كان في مقدم الراس فان وضع المحاجم على النقرة نافع منه وانما قال وينفع من
ثقل العينين والصداع الدائم المزمن فلاستفراغ المادة من موضع قريب لكن يجب ان تعلم ان فصد عرق الجبهة انما يستعمل في وجع
مؤخر الراس اذا كان في ابتدائه وهو عند كون المادة آخذة في الانصباب وفي وجع العينين عند انقطاع الانصباب قال الاوحد
ابقراط في سادسة الفصول اوجاع العينين يحلها شرب الشراب الصرف او الحمام او التكميد او فصد العرق او شرب الدواء فهكذا اما ع
معالجة اوجاع العين اما الشراب الصرف فانه ينفع من العلل المتمادية المزمنة بشرط ان يكون استعماله بمقدار معتدل وبعد تنقية
البدن والحمام ينفع في اواخر الوجع وبعد النضج وكذلك الحال في التكميد واما فصد العرق فان كان الوجع في ابتدائه فالواجب ان
يكون من العروق البعيدة وان كان في منتهاه فالواجب ان يكون من القريبة ومما ذكره الشيخ منها والعرق بالحركة معطوفا على عرق
الجبهة الذي على الهامة وهي وسط الراس ومعظمه ومن عروق اليافوخ وفصده بالآلة المسماة بالفاس وكيفية فصده ان يحلق الشعر الذي
في مقدم الراس ويشد العنق على الوجه الذي سبق ويفصد ما ذكرنا طولا لما ذكرنا ويفصد الشقيقة ووجع الراس لانه استفراغ للمادة
من المجاور القريب وعرقا الصدغين انما لم يكن معطوفا على ما يلي عرق الجبهة وعلى هذا يجوز ان يقال والعرق الذي في الهامة با لع
المدوران على الصدغين معا وقال موضوعان في الصدغين وفصدهما ينفع من الصداع المزمن والشقيقة والرمد المزمن والدمعة والشعيرة
وجرب الاجفان وبثورها قال ابو سهل المسيحي الاجود ان يكون فصدهما عرضا ومنه طولا لما ذكرنا فاذا افتصد ينبغي ان يخرج الدم
الحاجة ثم يشد فان انقطع الدم فهو المراد والا سلا ابترا او كويا بالنار كما سنشرحه من قريب ان شاء الله وعرقا الماقين وهما عرقان
موضوعان في الماقين الاكبرين منهما وفي الاغلب اي اغلب الناس واغلب الاحوال لا يظهران وعرقا الماقين مما في المقدم
الا بالخنق وهو ان يشد الرقبة بمنديل شدا ويتباعد عن الوجه قال ابن التلميذ في الحاوي الرازي اي يشد العصابة على
العنق فلا لاجل المشمس كثيرا وهو يجب ان لا يغور المبضع فيهما الى ما وراء الماقين فيخاف ان يتاكل المبضع طرف العظم الذي فيه الكلا
الاعظم فانه ان اصابه لم ينقطع سيلان الدم عنه ولذلك قال فربما صار ناصورا وفي بعض النسخ صار ناصورا وفي بعض النسخ صار
ناصورا والاولان صحيحان والثالث وجه صحة وانما يسيل منهما دم قليل لكون الوضع ضيقا وينفع فصدهما من الصداع والشقيقة
والرمد المزمن والدمعة والغشاوة وجرب الاجفان وبثورها وفي بعض النسخ وبثورها ولكل وجه صحة والغشا وفصدهما انما
ينفع من هذه العلل لانه يستفرغ موادها من المجاور القريب الاخص وثلاثة عروق صغار مستقيمها وراء الاذن عند الاذن
يفصد لهذه العلل الثلاث والرمد والاصداء ابتداء الماء ونزول الماء في العين والمعدة وينفع ذلك من وجع الاذن والقفا ووجع
الراس ونحوها انما ينفع من العلل المذكورة لجذب المواد من المواضع القريبة وحكى جالينوس ما قال ان قوما في خلف الاذن يقطعون
المبيعون وفي بعض النسخ الزهاد والمعنى لحد لهؤلاء المتبتلين من الزهاد لانهم المنقطعون من التبتيل وهو الانقطاع عن الدنيا
الى الله تعالى لكن الصحيح هو الاول لان هذا الحكم ذكره افلاطون في بعض كتبه وقال ان عرقين خلف الاذن يفصدهما المتبتلون ليبطل
النسل وقال الاوحد ابقراط في كتابه في المني ان المني يتولد من الدماغ في العرقين المذكورين وبهذا يقال ان فصدهما يبطل النسل
ما ذكره جالينوس ذلك وجوابه يتقدير تسليم تولد المني في الدماغ يقطع العرقين المذكورين الا ان يكون سببا لانقطاع المني بالكلية

او لقطع النسل على معنى ان المني يستمر على عدده الى الوجهين ثم الى الانثيين ثم الى القضيب ثم الى الرحم وقت المجامعة فيخرج لاجل ذلك منه عن عادته
او على ان يعني ان المني يتم انضاجه في مقدم الوجه لا يوجب قطع النسل والا فباطل لان من انقطع العرقان المذكوران لا ينقطع نسله بالكلية وكذا الثاني
ايضا لا يلزم منه ان الانثيين متى قطعا او كان العرقان المذكوران بحالها تبطل النسل وهو فاسد لان الخصي على خمسة انواع احدها ان
يقطع القضيب والخصيتان معا وثانيها ان يقطع الخصيتان فقط وثالثها ان يقطع القضيب فقط ورابعها ان لا يقطع شيء منهما بل يشق الجلد
الذي دون القضيب والخصيتان وتخرج حيث ان يخرج الكمرة فقط لاجل البول ويخاط اللحم ثم الجلد على القضيب فيلتحم عليه ويستتر هذا الالتحام
ن
ويمكن هذا التضييب وخامسها ان يشق الجلد الذي تحت الشرج وينقل التضييب ما ذكرنا والثلاثة الاول ينقطع عنها النسل دون الانزال والرابع
لانه لا يكون فيه مني لكمال الانزال انما يكون في الانثيين والثالث الاخير لا ينقطع عنها الانزال ولا النسل وكذا الثالث لان الحصى ولدت علي فيحله
اولى ومن هذه الاوردة اي من الثلاثة المذكورة الوداجان وهما اثنان ويفصدان في ابتداء الجذام اذ لو فصدا بعد خروجهما يعطل الضوء
وفي بعض النسخ وكذا الصوت وفي ذات الرئة ابتداء الجذام
علي ثم ينبغي الخناق الشديد وضيق النفس والربو الحاد اي الكائن من الم وما يشعل اجتنا من كثرة الدم العارض وعلل الطحال والجنبين وبقصدهما ذلك
وبحة الصوت وذات الرئة وهذا العدد والاول اكثر والربو الكائن من كثرة الدم العارض وعلل الطحال والجنب ويجب على الحجامة
اما بسبب جذب المواد الى الخلاف او بسبب استفراغها اياها من نفس العضو ومن المجاور القريب كما في بعض المذكورات ويجب على الحاجم
ذلك الفصد ان يكون فصده بميل الى الشعر ودلك لكلا تطلع رمية دون الدم من موضعه فانه اذا انشعرا ضريح الجرح ولاحتفظ الموضع
عند ميل ان يكون فصده يجمع الى الشعر
كما سبق وانما كيف تقصد فان يشد العنق كما ذكرنا ويمال بالراس الى الجهة المضادة للجهة التي يبرز العرق ويظهر فيحتفظ موضعه فانه يسهل الزوال
عن موضعه وانما فيه اشارة يقول وانما كيفية تقصد فيجب ان يميل فيه الراس الى ضد جهة الجانب المقصود ليبرز العرق ولان ضد الجهة
التي مال عنها العرق هي الجهة التي يحصل فيها العرق والراجح ان يحتفظ من العرق حيث يجب ان يتجز في ضد تلك الجهة على ما قال
وينا ويجب ان يكون الفصد ونية
وبتامل اي يجب ان يتامل الجهة التي هي اشد ميلا اي الى العرق او العرق عنها فيحتفظ من تلك الجهة ويجب ان يكون الفصد ونية
بعض النسخ اكثر بالكاف وفي نسخ قليلا جدا اليمن بالاكم وهذا لاطولا كما يفعل في الصافن وعرق النسا ومع ذلك يجب ان يتم فصده حتى
والنسخة الاخيرة هي الصحيحة والمراد بالعصابة التي يربط بها العنق لتظهر العرق كما يربط في فصد الصافن وعرق النسا العقد كذلك
لاظهار العرق الذي يفصد والنسخان الاولتان فاسدتان اما الاولى فلانها تناقض الصريح لو ذا او لا يجب ان يكون الفصد فيها
لا طولا وانما هو وكذلك يجب ان ينتفع فصدت طولا واما الثانية فلان الصافن وعرق النسا لا يكونان في النسخة الصحيحة نظرا ضا ان
لاطولا وانما يقع وكذلك يجب ان يتم فصده طولا كما في الصافن ولو كان في الصافن وعرق النسا ... فيكون المعنى
في الصافن وعرق النسا طولا فصد ومالا يحتمل لاحتياج الى شيء ولو كان ذلك بالمالة الراس وحيث كان اولى ويكون العنق
ان يتم وقت الفصد يجب ان يكون امالة الراس وهذا الاحتياط بين الطول والاول لان التشديد ان يميل العنق ليبرز العرق
لان يطول فانه لا يتهيأ وصنفها اي ومن الاوردة المقصودة التي في نواحي الراس العرق الذي في الارنبة وهو عرق موضوع بين
غضروفي الانف المسمى بالارنبة واكثر ظهوره في البالغين وكيف فصده ان يشد الرقبة بشد الرقبة ثم يبضع في اعلى موضع من طرفيها المشقق
ويدخل المبضع فيما بين الغضروفين الى ان يغيب منه مقدار شعيرة على ما ذكر ابو سهل المسيحي في كتاب الفصد والى ما ذكرنا اشار بقوله
وموضع فصده المشقوق من طرفها اذا غمز الاصبع عليه بانقسمين وهنالك يجمع ولان العضو الذي هو فيه غضروفي الجراسيم فعله عن
ان الغضروف قليل الدم قال والدم السائل منه قليل وينفع فصده من الكلف وكدورة اللون والبواسير والبهق التي يكون في الانف
وفي بعض النسخ بالانف والاول اكثر وانما ينفع فصده من الامراض المذكورة لاستفراغه ما دونها اما من نفس العضو العليل او من
المجاورات القريبة وكثيرا ما اصحبه دم جريانه بقرب من سيلان الفصد ويشم في الوجه فيكون فصدهما اعظم من نفعها كثيرا

والعلة في هذا انه في فصده يجذب الى العضو مواد كثيرة معرفي تقدم دينق فكون الدم الخارج منه قليلا وعند ذلك يبقى
المجذوب اليه محتبسا وتعجز الطبيعة عن تحليله واخراجه من العضو ويريث ما ذكره والعرقان اللذان يكونان تحت الخششا وفي بعض النسخ
الخشش الخشا بالفتح والمد هو العظم الناتي خلف الاذن العاري من الشعر واصله الخششا فقلبت الالف همزة وادغم وجمعا خششا
وان وخشاوان ما لي الثقة نافع فصدهما من السدر الكاين من الدم اللطيف ومن الاوجاع المتقادمة في الراس
لان فيه استفراغ المادة من المجاور القريب من العضو العليل وكيفية فصده على ما ذكرنا والواجب ان يكون طولا ومنها اي
ومن الاوردة المفصودة التي في نواحي الراس الجهارك قال ابن السليد في مقالته في الفصد الجهارك لفظة فارسية ومعناها
بالعربية اربعة عروق وهي في الشفتين في العليا اثنان وفي السفلى اثنان علي ما قال وهي عروق اربعة على كل شفة منها زوج
وينفع من قروح الفم والقلاع واوجاع اللثة واورامها واسترخايها وقروحها وبواسيرها والشقاق فيها وانما ينفع
فصدها من العلل المذكورة لانه يستفرغ المادة الموجبة لها من موضع قريب وكيفية فصدها على ما ذكرنا من الشد والواجب ان
يكون وربا لانها لا يحتمل العرض واما الطرفي فينفع عند بسط الشفة وبضعها وان يكون فصدها بالمبضع المدور بالورق
وموضع مدور الراس على ما ذكره ابو سهل المسيحي في كتاب الفصد ومنها اي ومن العروق المذكورة العرق الذي وفي
بعض النسخ العروق التي والاول اكثر واظهر تحت اللسان على باطن الذقن ويفصد في الخوانيق واورام اللوزتين لكن بعد
فصد القيفال وتنقية البدن اذ كان يستفرغ المادة من نفس العضو لشدة القرب ومنها اي ومن العروق المذكورة عرق
وفي بعض النسخ عروق والاول اكثر واظهر تحت اللسان وعلى اللسان نفسه معناه انه على اللسان من تحته وانما قال
كذلك لان ما تحت اللسان قد لا يكون عليه كالذي تحت اللسان على باطن الذقن ويفصد لثقل اللسان الذي يكون
من الدم ولكن بعد التنقية المذكورة لاستفراغه المادة من نفس العضو ويجب ان يفصد طولا لانه عرق دقيق يخاف عليه
من الانسداد لو فصد عرضا ولهذا قال فان فصد عرضا صعب رقوه وفي بعض النسخ ارقاء دمه ومعناهما واحد يقال
رقا الدمع يرقا رقا ورقوا اذا سكن وكذلك الدم وارقاه الله دمعه سكنه قال القرشي انما يصعب ارقاء دمه بسبب كون
راس المبضع الى تحت الموجب لنزول الدم بالطبع شيئا فشيئا فلذلك عسر رقوه ومنها اي ومن المذكورة عرق عند
العنفقة يفصد للخراز اذا كان من جهة اللثة فقط لانه يستفرغ مادته ومنها اي ومن المذكورة عرق اللبة وهو عرق عند
الحلق وهو موضع القلادة من الصدر ويفصد في معالجات ضيق النفس ليتنفس من اوجاع فيها واما الشرايين التي في الراس
فمنها شريان الصدغ وهذا الشريان قد يفصد وفي بعض النسخ فصد والاول اكثر واظهر فيفصد كما يفصد الاوردة ويخرج من
الدم مقدار الحاجة ثم يوضع عليه الادوية المحمرة ويعصب عصبا شديدا ثلاثة ايام وقد يسل وذلك بان يكشف الجلد عن
موضع الشريان ويتخرق عنه الاجسام التي حوله ويعلق بصنارة ويشد كل واحد من طرفيه بخيط ابريسم شدا وثيقا ثم يقطع
بنصفين ثم يوضع على الموضع الادوية القاطعة للدم وهي التي ذكرها الشيخ ههنا ويعصب ويترك ثلاثة ايام وقد يسل وذلك
بان يحلق الشعر الذي على الصدغ ويلمس الشريان بالاصبع فاذا عرف موضعه اعلم عليه بمداد وان لم يظهر ذلك الموضع بماء حار
ودلكا بالغا فانه يظهر فالطريق ان يجذب الجلد الى فوق ثم يشق الجلد ويعلق بصنارة ويكون مقدار الشق ثلاثة اصابع ثم يعلق الشريان
بصنارة ايضا ويرفع الى فوق ويشق ويخرج من الدم مقدار الحاجة ثم يربط بخيط ابريسم من الجانبين ويقطع من الوسط
ويكون مقدار ما يقطع منه ثلاثة اصابع ثم يذر عليه الادوية المحمرة القاطعة للدم على ما ذكرها الشيخ وقد يكوى وذلك على

نوعين احدهما ان يعمد بمكوى مدور الراس وفيه حز محمي بالنار حتى يحمر ثم يلمس الشريان ويعرف موضعه ويكوى بذلك المكوى ويضغط عليه
حتى يصل تاثير الكي الى جرم الشريان وثانيهما ان يشق الجلد الذي حوله ويكشف الشريان ثم يكوى بمكوى دقيق الراس على قدر
ثخانة الشريان حتى يحترق ثم يوضع عليه الادوية المحمرة والمنبتة ويفعل ذلك لحبس النوازل الحادة اللطيفة المنصبة الى العين
ولابتداء الانتشار وايضا للصداع المزمن واوجاع العين المزمنة والشريانان اللذان خلف الاذنين ويفصدان لانواع
الرمد وابتداء الماء والغشاوة والصداع المزمن ولا يخلو فصدهما عن خطر ومن خطر التي المذكور اي فصد الشريان
ويبطل معه اي مع فصدهما الانعاظ وذلك لما عرفت من علاقة بطل انعام الشريان وقد ذكر جالينوس ان من عرضا في
حلقه اسباب نزولية وبما لم يتقدم عليه اصلح فيه انه ذكر جالينوس بحواله الكتب والعرق ودم الاخوين والمدقا حنيل الم
قدالعشيرة وجع ومن مكانا كابد في ناحية ورك وهل ذوالدجه انما كان بالمشاركة التي بين الشريان الواقع فيه الوجع وبين شريان
الورك ومن العروق التي يفصد في البدن وكان نحو البطن احدهما موضوع على الكبد والاخر موضوع على الطحال فصد الايمن
والايسر لعلل الطحال انما ينفع فصد الايمن لعلل الكبد وفصد الايسر لعلل الطحال فقد تقدم الكلام فيه
وكذا ما تقدم في المفردات والامراض المذكورة يغني عنا فلا حاجة الى اعادتها المبحث الثامن عشر في رعاية امر الفصد قال
رحمه الله واعلم ان الفصد له وقتان وقت اختيار ووقت اضطرار قد عرفت ان الفصد له وقتان اختياري وضروري
ومعرفة شرط كل واحد منهما وقد ذكر الشيخ من شرط الاختياري منها شرطا واحدا وهو ان يكون استعماله ضحوة النهار على ما قال
والوقت المختار له اي للفصد ضحوة النهار حتى يرق الدم بسبب حرارة الهواء فيسهل خروجه بعد تمام الهضم اي الهضم
والنفض اي البراز والبول فلا يخلو شيء من ذلك كما ذكرنا واما الوقت المضطر اليه فهو الوقت الموجب اي الفصد الذي لا يسع
تاخيره ولا يلتفت فيه اي في ذلك الوقت الى سبب مانع وذلك كالخناق والسكتة ونحوهما من الامراض المهلكة الحافة من
التاخير ولذلك قد عرفت ان المبضع يجب ان يكون عريضا من الصدر حاد الراس ليسهل نفوذه في اللحم لا يولم كثيرا ولا يضر قال
واعلم ان المبضع الكال الكثير المضرة فانه يخطي ولا يلحق اي ولا يتدارك عليها قال ابن السليد في حواشي الرواية وقال
المسيحي ولا يلحق اي المبضع باطن العرق ويورم ويوجع بسبب ذلك وهذا وان كان محتملا ايضا لكن الاول اظهر لان الخطا
ههنا هو ان لا ينفتح العرق بضعفه فلا حاجة الى ذكر اللهم الا على وجه تفسير الخطا لكن حمله على التاسيس اولى من حمله على
التفسير المستغنى عنه فاذا احمل المبضع فلا يغمزه باليد غمزا اي فلا يدفع المبضع باليد الى داخل بقوة لئلا ينال طرفه ما تحت
العرق من الاعصاب وغيرها بل ارفق اي في فتح العرق الاختلاس اي بالاستلاب وهو ان لا يدفع المبضع بقوة بحيث
ينفذ العرق من الجهة الاخرى بل باختلاس ليوصل طرف المبضع جوف العرق ثم يسلبه بسرعة فيحصل المقصود من غير نفوذ
بعض قال المسيحي مراده بالاختلاس الدخول اي دخول المبضع وهو بعيد اذ الاختلاس الاستلاب لا الدخول واذا غمزت
اي ادخلت راس المبضع بعنف فكثيرا ما ينكسر راس المبضع انكسارا خفيا وهو ان لا يشعر به فيفسد اي المبضع زلاقا
وفي بعض النسخ زلقا والاول اكثر واظهر المبالغة التي فيه واصل المعنى واحد وهو ان يصير المبضع بحيث يزلق على سطح الجلد
لا يخرج العرق لانه ليس بحاد وفي بعض النسخ يخرج العرق اي يجرحه من غير فتح والاول اكثر واظهر فان احسست
انما انكسر راسه زدت شرا لعدم شعورك بالانكسار ربما ان يعمد دخوله في العرق ضعف دفعه الى داخل فيدفعه بقوة ليخرق
يخرق الجلد والعرق خرقا رديا ويعقبه وجع لا يطاق ثم ورم ولاجل هذا امر الاطباء باعتبار المبضع هل هو كذلك ام لا

رات على جلده فان علمت تموج وليس كما قالنا ثم يعلق [illegible] ثم قال وعند ذلك يجب ان يمر على المس مرات حتى يتعهد راسه
يعلو ما علا من الصدا فانك ربما احتجت الى معاودة ضربة اخرى ولا شك انه متى كان مكشوف الراس ادى العرق اذية بالغة
الى ما ذكرنا اشار بقوله ولذلك يجب ان يجرب كيف طرق المبضع بالجلد قبل الفصد وعند معاودة ضربة ان لا يرد [illegible]
اي معاودة الضربة واجهد وفي بعض النسخ واجتهد والاول اكثر واظهر ان يملأ العرق وينفخ بالدم ثم يكون الربط [illegible]
اقل العرق متى كان ظاهرا منتفخا سهل تفصيله بالمبضع لان زلق المبضع ونبوه لا يكون الا لما اذا كان بخلاف ذلك فاذا لم [illegible]
العرق ولم يظهر امتلاؤه فحل الشد وشده مرارا وامسحه وازلقه الى الضغط والتعد حتى ينبه اي نبه العرق
وفي بعض النسخ تنبته وفيه تكرار للقول ونيطن والاول اولى فانه لم يظهر بذلك ايضا فالواجب ان يعلي المنصور ثم [illegible]
يمسك مسكا قويا فانه يظهر ويجب وذكرت وفي بعض النسخ بين وتحافظ بغمز اصبعك على موضع من المواضع التي
يعلم امتداد العرق منها بان يحس بها وتارة تحبس احديهما وتسيل الدم بالاخرى حتى يحس بالواقف فتدعه عند
الاسالة ويجري عند التخلية وفي بعض النسخ حتى يحس بالواقف حدة عند الاسالة ويجري عند التخلية وهذه النسخة
هي الصحيحة ومعناها حتى يحس الاصبع الواقف مدة الدم اي زيادة عند الاسالة بالاصبع الاخرى ووجوده اي نقصانه
عند ما يخلي الاسالة فيعلم ان امتداد العرق هناك وقال الفارسي حتى يقف بسبب المدد بحيزه من الدم في الموضعين
ان العرق ورد به وفيه نظر والنسخة الاولى غير منضبطة [illegible] والظاهر انه تصحيف منه ويجب ان يكون راس المبضع
مسافة ينفذ فيها غير بعيدة فينفذ الى شريان او عصب قد عرفت ان عروق البدن مختلفة في الغلظ والرقة واذا
كان كذلك فيجب ان يكون لكل واحد منها مسافة ينفذ المبضع فيها فانه ان نفذها الى ما تحت من العصب والشريان [illegible]
ماذكرنا واشد ما يجب ان يلاحظ ان يكون العرق ادق ليشتد ظهوره ولا يخطئ المبضع واما اخذ المبضع فينبغي ان يكون
بالابهام والوسطى وترك السبابة للجس وذلك لانك قد عرفت ان جلدة الانملة منها اعدل الاعضاء فيكون حسها ادرك
لموضع العرق ولمقدار الامتلاء والخلاء بعد تخريج الدم ابلغ من ادراك غيرها وان يقع الاخذ على نصف الحديدة حتى يكون
من موضع الاخذ وبين راس المبضع نصف الحديدة فانه لو كان ما بينهما ازيد من النصف كان طرفه عند المبضع يضطرب
لطول المسافة فيخطئ المبضع لذلك وان كان ما بينهما اقل من النصف صارت [illegible] الاصابع عند مسكها على المبضع مانعة
من نفوذه في العرق على ما يجب والى الاول اشار بقوله ولا يأخذ فوق ذلك فيكون الممكن منه مضطربا واذا كان العرق
يزول الى جانب واحد فقابله بالربط من ضد الجانب حتى يمكن الفاصد من ضبطه لكون ظهوره لكثرة وان كان
يزول الى جانبين وفي بعض النسخ الى الجانبين والاول اكثر واظهر فاختلس اي استلب فصدك طولا حتى يخرق الى احد
الجانبين فيفرها يجاوره قال المسيحي وفي بعض النسخ واجتنب فصده طولا قال وذلك لانه لا يمكن منه بل الواجب ان يكون
عرضا فانه امكن منه كيفما كان ثم قال وهذه النسخة هي الاصح وفيه نظر واعلم ان الشد والغمز يجب ان يكون بقدر احوال
الجلد في صلابته وفي غلظه وبحسب كثرة اللحم ووفوره قد عرفت ان الشد [illegible] على اظهار العرق وقوته وغيره
مختلف باختلاف الابدان في كثرة لحمها وقلته وغلظ الجلد ورقته فمتى كان اللحم [illegible] فالواجب ان يكون الشد قويا
لان العرق يكون غائرا ومتى كان قليلا فالواجب ان يكون دون ذلك وكذلك الحال في الجلد فانه متى كان صلبا
ثخينا فالواجب ان يكون قويا ومتى كان بالعكس فالعكس والشد اي الشد فانه يقيد العرق اي يحفظ في موضعه يجب

ان يكون قريبا اي من موضع الفصد لانه اعون في اظهار العرق ولهذا فان البعيد [illegible] والشد القريب وان كان اعون في اظهار [illegible]
لكنه ربما اخفى العرق كما في الصافن على ما سبق بيانه فمتى [illegible] هذه الصورة يجب ان يعلم على العرق بعلامة قبل الشد ثم يشد واحذر [illegible]
العلامة عن محاذاة العرق بقوة الشد اي بقوة الربط والى ما ذكرنا اشار بقوله واذا اخفى الشد العرق فعلم وفي بعض النسخ
فاعلم وربما الصحيح من اعلم الفصاد والقريب اي جعل علامة عليه والقريب معلم والفصاد معلم عليه اي على العرق واحذر ان يزول
اي العرق عن المحاذاة العلامة وفي بعض النسخ من محاذاة العلامة بحركة اي بحركتك فانه [illegible] في الشد وفي بعض النسخ
وبحركة الشد والاول اكثر واظهر [illegible] ومع ذلك فعلق الفصد قال المسيحي
بالغ في ادخال المبضع لكون العرق خفيا وغائرا وقال الفارسي [illegible] الفصد حتى لا ينسد فيه مع ذلك وفيه نظر لان المراد من تعليق الفصد
ان تعلق العرق بصنارة وتفصد واذا استعصى وفي بعض النسخ واذا اخفى والاول اكثر وانفع فعليك شيل وفي بعض النسخ ان شيل
ومعناهما واحد فان المراد بهما رفع العرق عن وسط اللحم والجلد وفي بعض النسخ مثلا وهذا قرب العرق [illegible] اي عن العرق في
الابدان النحيفة خاصة واستعمل الصنارة وهذا الكلام منقول عن ابي سهل المسيحي في كتاب الفصد فانه قال هناك والباسليق
الفصد [illegible] ثم يعلق بصنارة ويفصد واعلم ان هذا علاج رديء وذلك لان الغرض من الفصد اصلاح ونقل البدن من
الحالة الرديئة الى الحالة الجيدة ولا شك ان الضرر الحاصل من ترك الباسليق اقل من الضرر الحاصل بالشرع المذكور بل الواجب ان الباسليق
[illegible] من عروق البدن [illegible] ويفصد غيره من العروق المجاورة لا سيما اذا كانت من شعبه ووقوع الشد
عند الفصد مع امتلاء العرق وذلك لان الارتباط بسبب [illegible] اجزاء العرق [illegible] بل ظهوره واذا اردت ان
تغسل فالجلد باصبعك فيضيع محاذاة النقب ثم اغسل وكشف موضع الزيادة ودع الجلد يرجع الى موضعه اذا اريد
غسل الدم من الجلد [illegible] فينبغي ان يمد الجلد حتى يزول المبضع الجلد من موضع العرق ثم يغسل بالماء [illegible] ثم يرجع الجلد
الى موضعه [illegible] ان يغسل على الصورة
المذكورة واعلم ان من يعرق كثيرا بسبب الامتلاء فهو يحتاج الى الفصد واعلم ان كثرة العرق قد يكون لضعف [illegible] وقد يكون لضعف
الماسكة عن مسك المادة وقد يكون لكثرة الحركة وقد يكون لجاذب يجذب المادة الى ظاهر البدن [illegible] وقد يكون لفرط الامتلاء
والمحوج الى الفصد ما يكون من الامتلاء دون غيره ولاجل هذا قال بسبب الامتلاء وكثيرا ما يقع المحموم المصدوع المبتدية [illegible] الفصد اسهال
طبيعي استغنى عن الفصد اذا كان بالمحموم صداع وكان [illegible] بالفصد فلو حصل له اسهال طبيعي [illegible] فانه يستغنى عن
الفصد لانه يحصل الغرض [illegible] قال المسيحي انما قال اسهال طبيعي لان [illegible] الحال لا يجوز
[illegible] بالصناعة فان الاستفراغ [illegible] والمحموم المصدوع المبتدية
[illegible] المسهل على ما عرفت وفيه نظر لانا لا نسلم [illegible] على
[illegible] بالفصد هو الذي [illegible] الدم فقط والدم لا يخرج من البدن بالدواء المسهل [illegible] يستغنى من الفصد لا بالاسهال الطبيعي الدم على ما
المحموم المذكور [illegible] بالاسهال الطبيعي [illegible] قال رحمه الله الفصل
[illegible] الحجامة [illegible]
الحادي والعشرون في الحجامة ويشتمل هذا الفصل على مباحث البحث الاول في احكام كلية للحجامة قال رحمه الله
على نوعين بشرط وغير شرط [illegible] لكل واحد منها مواطن مخصوصة يستعمل فيها [illegible] كان الاول [illegible]
[illegible] ان الدم المحتاج الى خروجه اما ان تكون مستوليا على الظاهر والباطن او على الظاهر فقط [illegible]

الثاني فاخراجه بالفصد وان كان الثالث فاخراجه بالحجامة وان كان الرابع فاخراجه بالعلق فبهذا ظهر مكان الحاجة الى الحجامة وبيان ذلك
ان المعالجة الطبية تحذو حذو الافعال الطبيعية والمواد البدنية اجسام سيالة ليس من شانها الاندفاع من موضع الى موضع الا باندفاع لانه
قد ثبت في غير هذا الفن انه لابد لكل متحرك من محرك يحركه فالدافع لها هو الطبيعة البدنية اللهم الا ان يكون المواد قد بلغت من الكثرة والقوة
من الضعف مبلغا عظيما فينصب المواد الى موضع تستضعفه فان قيل فاين الحركة ههنا طلبا الطبيعة الجيدة التي في الخلط وليلاحظ
الحركة التي طبيعية والاولى حركة قسرية فاذا دفعت الطبيعة المادة الى ظاهر البدن فالواجب ان يعان على اخراجها من هذه الجهة وذلك
بشرط الجلد وان يوضع ما يعين على جذبها نحو المحاجم بسبب ضرورة الخلا فان قيل الفصد يخرجها ايضا من البدن قلنا هذا وان كان
حقا فان الفصد فيه رد المادة الى الباطن الذي دفعت الطبيعة عنه فتصير فيه مضادة لفعلها وذلك خلاف مقتضى المعالجة الطبية
ثم هذه الحجامة تنقسم عند الاطباء الى ضرورية واختيارية والضرورية تستعمل متى دعت الحاجة اليها والاختيارية فلها فيه شروط عدة كذا
الشيخ منها شرطين الاول ان يكون استعمالها في وسط الشهر وذلك لان الاخلاط تكون هائجة متوفرة بسبب قوة النور في جرم القمر
وذلك لانك قد علمت حيث تكلمنا في البحران ان للقمر تاثيرا عظيما في رطوبات هذا العالم وغيرها واما في اوله وفي آخره فان المواد ساكنة
لضعف نوره فان قيل وكذلك الحال في الفصد يجب ان لا يستعمل في اول الشهر وفي آخره لما ذكرتم قلنا هذا وان كان يجب اعتباره في
الفصد الاختياري الا ان اعتباره في الحجامة اولى وذلك لوجهين احدهما انك قد عرفت ان معظم استفراغ الحجامة من ظاهر البدن
والمواد عند زيادة نور القمر مائلة من الظاهر الى الباطن وعند نقصان النور ساكنة في الباطن والفصد استفراغه من الباطن اكثر
من استفراغ الحجامة وثانيهما ان مسام البدن في زيادة نور القمر مرتخية فيكون اعون على اخراج المادة وفي نقصان نوره متكاثفة
فيكون مانعة من خروج المادة والثاني مما ذكر الشيخ ان يكون استعمالها في الوقت الذي ذكره اي في وسط الشهر في الساعة الثانية
او الثالثة من النهار فانها اعدل اوقات النهار والثالث ان يكون استعمالها في وقت الصيف لان المواد فيه يكون رقيقة مطيعة
للخروج وفي زمان الشتاء جامدة طالبة للغور والكمون والرابع ان يقلل استعمالها فمن كان دمه غليظا ويكثر استعمالها فمن كان
دمه غليظا ويكثر استعمالها فمن كان دمه رقيقا والخامس ان يشغل المعدة قبل استعمالها بشي من الاشربة لئلا ينصب اليها المادة التي
تؤذي بها ثم القلب بالمجاورة والسادس ان يجتنب استعمالها قبل سنتين وبعد ستين سنة وذلك لاستيلاء الغلظ والكدورة على
المواد البدنية في هذين الزمنين والسابع ان يجتنب استعمالها فمن كان متخما وذلك لتلذذ الدم به لاستيلاء ما فيه الذي هو معظم ما
يخرج بالحجامة والثامن ان يجتنب استعمالها في الحمام وذلك لان الجلد يغلظ فيه لاندفاعه فيحتاج الى شرط قوي وذلك مؤلم اللهم الا ان
كان مراده منها غلظا ما فانه لا باس ان يستعمل الاستحمام بالماء الحار ثم يخرج منه ساعة ثم يصبر ساعة ثم يحتجم والضرورية تستعمل
متى دعت الحاجة اليها فان دمه ان كانت الحاجة داعية الى خروج دم كثير فالواجب ان يعمق الشرط وان لم يكن فلا تعمق ولكن ان كان
الدم رقيقا فلا يعمق وان كان غليظا فيعمق وان كان معتدلا فمعتدل وينبغي ان يجتنب في الحجامة بعد الجماع بعدها واكل البقل
مطلقا بل قليلا قيل ان ذلك مما يوقع في القوة والمعتمد في ذلك على التجربة واعلم انا اذا قدرنا ان الدم الخارج بالحجامة والفصد متساويا
كان اضعاف الحجامة للقوة اكثر من اضعاف الفصد لها وذلك لان معظم ما يخرج بالحجامة الدم الرقيق على ما عرفت ومعدن الارواح
التي هي مطية القوى في الدم الرقيق اكثر منه في الدم الغليظ لانه قد ثبت ان الارواح هي بخار الدم ولطيفه واذا عرفت ذلك فلنرجع الى
شرح الفاظ المتن فنقول الحجامة تنقيتها النواحي الجلد اكثر من تنقية الفصد يريد بالجلد جلد العضو المحجوم واما جلد باقي البدن
فلا اشكال ان تنقية الفصد له اكثر وهو لان استفراغ الحجامة الى المواضع البعيدة قليل واكثر استفراغها من ظاهر العضو المحجوم فاما

الفصد فان استفراغه يعم ظاهر الاعضاء وباطنها واستفراغها الدم الرقيق اكثر من استخراجها الدم الغليظ وذلك لان تاثيرها
في ظاهر البدن والمتصل به من العروق اطرافها الدقاق والدم الحاصل فيها ارق من الدم الحاصل فيما يبعد منها الى جهة الباطن وذلك
لانه اشد انفعالا واقرب الى الهضم الرابع ومنفعتها في الابدان العبالة الغليظة الدم قليلة لانها لا تبرز موادها ولا تخرجها كما ينبغي
بل الرقيق جدا منها اي من موادها ويكلف اما انها في الابدان العبلة اقل منفعة منها في الابدان النحيفة والمعتدلة فلوجوه اربعة
احدها لتكاثف مسامها بسبب مزاحمة اللحم والشحم لها فلا يطاوع موادها في البروز بالحجامة وثانيها ان دم الابدان العبلة في الاكثر يكون
غليظ القوام وذلك لان الارضية يكون غالبة ولذلك كان يصح ان تكون الاعضاء من الدم الرقيق وهذا لا يطاوع في الخروج فلظ وثالثها
ان الابدان العبلة في الاكثر الغالب عليها البرد وذلك لان العبالة ان كانت لحمية فذلك ظاهر وان كانت شحمية فذلك بسبب برد الفرد وضعف
مسالك الروح والحرارة واذا كان حال الابدان العبلة كذلك وقد علمت ان معظم ما يخرج بالحجامة الدم الرقيق الحار فيكون استعمالها
بالغا في التبريد ورابعها ان الابدان العبلة تميل بهيئتها في الاكثر كثرة السكون والسكون يوجب اجتماع المواد في الباطن اكثر منه في الظاهر
وقد علمت ان معظم استفراغ الحجامة من ظاهر البدن وانما قال الغليظة الدم لانه قد يكون من العبال من يكون دمه رقيقا جدا وذلك اذا كان
بسبب صيالة قوية في الغاذية حتى تغتذي بجميع ما في الدم من الاجزاء الارضية ويبقى الدم الرقيق جدا في العروق فضلا لانها لا تصلح ان
يصير جزء عضو لاشتغالها بالاجزاء الارضية فما يكون الاعضاء منها ومما ذكرنا يظهر فساد ما ذكره المسيحي وهو انه من المحتمل ان يكون بعض
الابدان العبلة رقيقة الدم ويكون سبب رقته قوة القوة الغاذية بحيث انها تستوفي جميع ما في البدن من الاجزاء الارضية المنافية لسخافة
الاعضاء ويبقى الاجزاء الرقيقة التي هي صالحة لاغتذاء الاعضاء لانها فضلة ولهذا تستمتع صاحبها بالحجامة وهذا الصنف من العبال يكون
اركانا صحيحة الحس سريعة الحركة والاكثر يكون ذلك لغلظ دمهم ويحدث في العضو ضعفا بسبب وذلك ان ما يبقى من الدم بعيدة كذلك
في العضو المحجوم يكون غليظا جدا ولا يصلح لتغذيه الروح الذي فيه فيقل وذلك ضعفه وكثير من هؤلاء يعرض لهم عقيب الحجامة كالرعشة
وسببه ضعف المشبهة في الموضع المحجوم ولا اختفاء في ان احداثها الضعف في الابدان العبلة اكثر لوجهين احدهما كثرة الالم الحاصل
فيها وقد علمت ان الالم مضعف وثانيهما لكون دمهم اغلظ وهذا ودمهم اقل على ما ذكرنا ويرتاد باستعمال الحجامة اي الاختيارية سالمي
لها وقت مختار وهي كالمستعد المتقدم بالحفظ واما التي يضطر اليها المريض في الحال فانها لا تؤخر عن وقت وجوبها والاخلاط تكون
ساكنة في اول الشهر ولاخر الاجل نقصان نور القمر وفي آخره يكون قد نقصت عن العدد الذي كانت عليه في وسطه وفي وسط الشهر
تكون الاخلاط كثيرة وهائجة بسبب تحريك نور القمر لها وتسييله اياها وسبب ذلك ما يوجب ضوء من التسخين اللطيف المسيل لا
كالتسخين الشمس المحلل ولخاصية تقارب ذلك ولذلك يزيد المياه في الانهار ذوات المد والجزر والمد في الآبار ويزيد في الادمغة
ويزداد نور الثمار حتى يتشقق الرمان منه ونحو ذلك ثم يحشو ويسمع لذيه الثمار ونحو صوت ولذلك كان النوم في ضوء القمر يوجب ثقلا ما
لا يقال ان ما يخرج من الدم بالفصد لا شك انه اكثر من الخارج بالحجامة وكان ينبغي ان يكون الزجر عن الفصد في اول الشهر وآخره اولى لانا
نقول هذا غير لازم وذلك لان قلة الدم في اول الشهر وآخره انما هو في ظاهر البدن بسبب تجمعه وتكاثفه والفصد يخرجه من عمق البدن
ولا يتعسر عليه خروجه وان كان متكاثفا والتكاثف الذي يوجب نقصان النور لان ذلك التكاثف يكون قليلا جدا واما الحجامة فان
اخراجها الدم السائل الرقيق الذي يكون في ظاهر العضو ولا شك ان ذلك عند نقصان النور يكون قليلا جدا والى ما ذكرنا اشار الشيخ
بقوله لا في اول الشهر لان الاخلاط لا تكون قد تحركت وهاجت ولا في آخره لانها تكون قد نقصت بل في وسط الشهر حين
تكون الاخلاط هائجة تابعة في تزيدها لتزيد نور القمر ويزيد الدماغ في الاقحاف جرم القحف والمياه في الانهار ذوات المد والجزر

قال الفارسي ان الثور تاثير في تهييج الاخلاط في البدن وسكينها وتحريكها وتقليلها على وجه لا يمكن انكاره فانه من اول الشهر الى
الربع الاول يزيد الاخلاط برودة ورطوبة غليظة فتهيج بسبب ذلك في مجاريها فلا تنقاد الى الخروج ومن الربيع الاول الى الاستقبال
يزيدها حرارة ورطوبة فيتحرك بسبب ذلك وتهيج فينقاد الى الاستفراغ ومن الاستقبال الى الاجتماع يزيدها ظلمة ويبوسة فيوجب
نقصانا بسبب تقدم تحليل الحرارة اياها فلا ينقاد سريعا الى الاستفراغ وهذا كما يزيد الانهار زيادة في وقت وينقص نقصانا في وقت
لا يمكن انكارها فالانهار شاهدان والحادث يمكن ان يقيسا فانه من الاسباب الاخر فيتشابه وذلك في جميع الشهر فيعين انقصا ذلك
الى الحادث في نور القمر من الزيادة والنقصان هذا لفظه وفي افادته الكيفيات على الترتيب الذي ذكره نظر وافضل اوقاتها اي
اوقات الحجامة الاختيارية ايضا لانه من شرطها في النهار الساعة الثانية والثالثة وذلك ليكون الدم قد سال بالحركة المعتادة
في النهار بخلاف ما يكون في الليل وفي الساعة الاولى ليكون الدم بسبب برد الليل واما الاكثرون التاخير الى انتصاف النهار
اولى وذلك لوجهين احدهما ان الجوع يكون قد قوي وهو يضعف القوة وثانيهما انه اخذ الغذاء الى جمل استعمالها كما انا استعمالها
على رد الغذاء فيكون موجبا للضعف ولانصباب المواد الى المعدة وان استعمل الغذاء قبلهما لم يكن هضم ما في الكبد والعروق
كلا فيكون سببا لانجذاب الى العضو المحجوم غير تام النضج وذلك يحدث منه مضار كثيرة من جملتها برص المحاجم واعلم ان هذا الوقت مختار
في الفصد ايضا لكن الحجامة اولى بذلك لانه اذا سال الدم منها اكثر ويجب ان يؤخر الحجامة اي الاختيارية ايضا عن
الحمام وذلك لوجوه ثلاثة احدها انها يكون واقعا بعد تحليل كثير فيكون مضعف والذي عن استعمالها في الحمام اولى لذلك وثانيها
ان ذلك يوجب متوسع مواضع الشرط لما يعرض من بطء التحامها بسبب الاسهال ثم الحمام وثالثها ان الحمام يلين الجلد فيخلخله لان
الجلد برخاوته وذلك مما يحوج الى شرط عميق مولم وقد علمت ان الالم مضعف وفي معنى الحجامة بعد الحمام الحجامة بعد التعب والسهر
المفرطين والجماع الكثير وبعد الاسهال والرعاف والقي المفرط وغير ذلك مما يلزمه فرط التحليل الا من دم غليظ فانه يجب وفي
بعض النسخ فيجب والاول اكثر وانفع ان يستحم ثم يحتجم اي يسرع من الحمام وهو الاستراحة وفي بعض النسخ ثم يقعد وفي بعض النسخ
ثم يبقى والاكثر والاظهر والانفع هو الاول ساعة اي يستريح بعد الخروج من الحمام ساعة ليرجع البدن ثم يحتجم ليلا يكون الحجامة
عقيب تحليل الاستحمام وينبغي ان يكون مدة هذه الاستحمام بقدر ما يسيل الدم ويحركه الى الخارج لا بقدر ما يفرط تحليله ويضعف
البحث الثاني في احكام جزئية للحجامة قال رحمه الله واكثر الناس يكرهون الحجامة في مقدم البدن ويخشون منها الفساد
بالحس والذهن قيل هذا انما علم بالتجربة والا فليس القياس فيه مدخل وفيه نظر لانه يمكن ان يقال انما كان كذلك لان الحس
مبداه في مقدم البدن والحجامة من شانها اضعاف المكان المحجوم لاخراجها الدم الرقيق هو مادة الروح ولذلك الحجامة على النقرة
تورث النسيان وعلى وسط الهامة والقمحدوة يضعف الذكر وذلك لان قوة الذاكرة موخر الدماغ وقوة الفكر في وسطه وهذا يخص
بالحجامة اكثر من الفصد لان الفصد في اكثر الامر لا يختص استفراغه بدم الموضع المفصود واما الذهن فبسبب نزول الضعف الى مبداه
الذي هو الدماغ ولما كانت الحجامة تستفرغ المادة من نفس العضو صارت تستعمل في مواضع شتى من البدن ولكل واحدة منها منفعة
خاصة في بعض العلل دون البعض وحيث اراد الشيخ ان يشير الى بعضها قال والحجامة على النقرة وهي الحفرة التي في موخر العنق
قال الجوهري النقرة حفرة صغيرة في الارض ومنه نقرة القفا وقال ابو سهل ابن محمد السجستاني النقرة هي منقطع القمحدوة خليفة الاكحل
اي انها خليفة في النفع من الامراض القريبة الموضع من النقرة لا انه خليفة مطلقا فان الاكحل استفراغه مشترك لاعالي البدن وسوافله
وحجامة النقرة ليست كذلك وذكر فلاطون انها تقوم مقام القيفال والظاهر مع الشيخ لانها انما كانت خليفة في الامراض المذكورة لانها

في وسط القفا وجذبها من الجانبين على السواء كالاكحل وتنفع من ثقل الحاجبين وتخفف الجفن وتنفع من جرب العين والبخر في الفم
اما البخر الذي بسبب الفم كالقلاع ونحوه فبما مع حرارة عن الفم المعدي لانه لا ينفعه حجامة النقرة وانما تنفع البخر المعتدي لاجتذاب مادة البخر
الذي الى النقرة اسرع واسهل بسبب المحاذاة والقرب وانما تنفع غيره لاستفراغها المادة من المجاور القريب وعلى اي
والحجامة على الكاهل وهو ما بين الكتفين ويسمى الحارك وتقديمه في الشام ايضا خليفة الباسليق لوضعه عنه بالنسبة الى النقرة
كالباسليق بالنسبة الى الاكحل وهي خليفة في الامراض القريبة الموضع من ذلك وتنفع من وجع المنكب بسبب الجذب من المجاور
القريب والحلق بسبب الجذب من المحاذي القريب وعلى اي والحجامة على الاخدعين وهما شعبتان من الوريد موضعهما في
جانبي العنق خليفة القيفال لانه في جانب فوق كما كان القيفال كذلك تنفع مما تنفع من الراس وتنفع الاعضاء التي
في الراس مثل الوجه والاسنان والضرس والاذنين والعينين والحلق والانف كل ذلك بسبب الجذب من المجاور القريب
او المحاذي القريب لكن الحجامة على النقرة تورث النسيان حقا كما قال صاحب الشريعة عليه السلام وفي بعض النسخ كما
قال النبي عليه السلام والاول اصح فان موخر الدماغ موضع الحفظ وتضعفه الحجامة وانما كان كذلك لانك قد علمت ان الحجامة يختص
استفراغها بنفس العضو وان معظم ما يخرج به لطيف الدم الذي الغالب عليه الحرارة والارواح الكثيرة ولا شك ان ذلك يضعف القوة
القريبة من ذلك الموضع ولاجل هذا صارت الحجامة على القمحدوة والهامة تورث رداءة الفكر وبما ذكرنا عاب من حال الفصد وصار
بما لم لا يوجب الفصد ذلك فيجاب بان استفراغ الفصد ليس خالصا بعضو دون عضو كالحجامة وعلى اي والحجامة على
الكاهل يوهن فم المعدة وفي بعض النسخ الضعف في فم المعدة والاول اكثر وانفع وانما الضعف بسبب جذبها العنيف
الى الخلاف القريب وعند ذلك يستفرغ رقيق الدم من فمها اكثر ولقلة الروح من فمها اكثر يلزمه الضعف والاخدعية اي والحجامة
على الاخدعين والمحجم ربما احدثت رعشة الراس وذلك لان لما رعاية العصب الذي منشاه من قربهما من مسلك النخاع ولنقصان الحرارة
الغريزية بنقصان الروح لاستفراغ رقيق الدم الموجب لزيادة الرطوبة الفضلية الموجب الرعشة ما ذكر يضرع كل واحد من الحجامتين
ذكر ما يستدرك به ذلك المضار بان قال فليستعمل السفلية قليلا ليعد عن موضع الحفظ ويؤمن النسيان ولتصعد الكاهلية
قليلا ليعد عن فم المعدة بزوال القرب والمحاذاة وعند ذلك يقل الجذب من فمها لما ذكرنا به الا ان ينحى بها تطلب بها
اي بالكاهلية معالجة نفث الدم فيجب ان تنزل اي الكاهلية ولا تصعد ليكون قريبة من محل النفث والسعال وهو الرية
قال الفارسي ولا يصعد حتى يمال المادة الى خلاف جهة المخرج من ذلك وفيه نظر وتحت الحجامة التي تكون على الكاهل
دون النفث وفي بعض النسخ بين الكتفين وفي بعضها بين الحقوين والحقو الخصر وشد الازار وفي بعضها بين الجنبين
وفي بعضها بين الفخذين قال ابن التلميذ في الحواشي لواقية ما اراد بين الفخذين حيث يجتمع الفخذان وسط عظم العجز
نافعة من امراض الصدر الدموية والربو الدموي لما تنفع الكاهلية من الامراض المذكورة فلاستفراغ مادتهما من موضع قريب
مناسب ولما تنفع ما بين الفخذين منها لجذبها المادة الى الجهة المضادة والكاهلية ايضا تنفع من وجع الحلق وضيق النفس
الدموي والخفقان الدموي بسبب الجذب من المقام القريب لكنها تضعف المعدة وذلك بسبب الجذب العنيف من المعدة
لاجل القرب والمحاذاة بين المعدة والكاهل ويحدث الخفقان بمشاركة ضعف المعدة والحجامة على الساق تقارب الفصد
وذلك لكثرة ما يخرج منها من الدم لان العضو متسفل والمادة هابطة الى اسفل وبعدها من الاعالي صارت يبقى الدم وتدر
الحيض على ما قال وتنقي الدم وتدر الطمث قال فلاطون ان حجامة الساق تقوم مقام فصد الباسليق وقال ابو نصر قوم

لمقام الصافن واعلم ان حجامة الساقين انما تكون فوق الكعب بشبر ودون الركبة باربع اصابع والواجب ان يتوقف المحجوم عند
حجامته فان كان دمه غليظا دخل الحمام ثم يخرج بسرعة ويستريح ثم يحجم على الصورة المذكورة ويعمق الشرط ويمص المحاجم قريبا من
ثلثين مرة وهي تنفع من خبث النفس وفساد الذهن بجذبها المادة الى الخلاف البعيد والقوابي والجرب والحكة لتوجه المادة
المحترقة السوداوية لتجميع البدن الى الساق وغلظة العقيدة الداء المجذوب الى الخلاف البعيد وعروق النسا لجذبها المادة من
نفس العضو **ومن كانت من النساء ابيضا متخلخلا** اي متخلخلة البنية **رقيقة الدم فالحجامة على الساقين اوفق من**
فصد الصافن اي عند الاحتياج اليه وذلك بسبب رقة دمها وتخلخل بنيتها الموجبتين لسرعة استفراغها بالحجامة **والحجامة**
على النقرة وهي الموضع المرتفع فوق نقرة القفا ويقال هي التي اذا استلقى الانسان اصابت الارض من
راسه والمعنى واحد الا ان هذا اظهر **وعلى الهامة** وهي وسط الراس ومعظمه وفي بعض النسخ **وعلى وسط الهام** والاول
اكثر واظهر **تنفع فيما ادعاه بعضهم في بعض الاطباء من اختلاط العقل والدوار** وذلك بسبب الجذب والاستفراغ من نفس
العضو **ويبطي فيها بالشيب وفيه نظر فانها** اي حجامة النقرة **قد تفعل ذلك** اي ابطاء الشيب **في ابدان دون**
ابدان لانه مما يختلف باختلاف الامزجة ففي البلغميين المبرودين ربما يسرع بالشيب بسبب غلبة الرطوبة لنقصان
الحرارة وفي الدمويين يبطي بالشيب لانها تستفرغ المادة الغالبة للحرارة الغريزية **وفي اكثر الابدان ان يسرع بالشيب**
وذلك بسبب ضعف القوى والحرارة الغريزية في الهامة لفقد الروح بسبب استفراغ رقيق الدم بالحجامة واذا ضعفت القوى
ونقصت الحرارة الغريزية تولد البلغم واسرع الشيب وفي بعض النسخ **وتضر الذهن** وهو زيادة ههنا الا ... بعد سطرين
وتنفع من امراض العين وذلك اي النفع من امراض العين **اكثر منفعتها فانها تنفع من جربها وبثورها** وفي بعض النسخ **ومن**
الموسرج وهو من امراض العين من اعلال الطبقة العنبية وهو خروج الطبقة العنبية عند انخراق القرنية بسبب قرحة
وبثرة او جراحة يقع فيها هذا اذا اخرج جزء يسير منها كراس النملة واما اذا كان ما يخرج ازيد من ذلك فله اسماء اخرى بحسب
ذلك لا حاجة بنا الى بيانها والفرق بين الموسرج والبرزان الموسرج يكون لونه لون العنبية في سوادها وزرقتها ولطيف
باصلها شيء ابيض كالطراز وانما يكون ذلك حافة خرق القرنية وليس البرز كذلك وانما تنفعها من هذه الامراض فللجذب من
المجاور القريب **ولكنها تضر بالذهن وتورث بلها ونسيانا ورداءة فكر** وذلك بسبب جذب الدم بعنف من محل الذكاء والفكر
والذكر لقربها من جميعها وان اختلفوا في القرب **وامراضا مزمنة** وذلك بسبب جذب الدم بالكلية الموجبة لقلة الحرارة وغلبة
الرطوبة واحداثها الامراض المتطاولة **وتضر باصحاب الماء في العين** لانها تحرك المادة وتحركها بسرعة الى النزول **اللهم الا**
ان يصادف اي الحجامة المذكورة **الوقت والحال الذي يجب فيه استعمالها** اي استعمال الحجامة **فربما لم يضر** اما الوقت فان
يكون بعد تنقية الدماغ من الفضول فانه اذا كان كذلك فربما جذبت المادة من العين ولم ينجذب اليها عوضها لنقاء الدماغ
ومنه ذلك لا يضر واما الحال فالحال حال عدم سواد الماء بل استعداده للاجتماع والانعقاد بعد الاجتماع يتفرق بحركة الحجامة ويسرع
نزولها ... **والحجامة تحت الذقن تنفع الاسنان والوجه والحلقوم** للقرب منها **وتنقي الراس** بسبب الجذب
من المخالف القريب **والفكين** بسبب الجذب من المجاور القريب تنفع ايضا من بثور الفم والقلاع واورام اللثة والقحل الحاصل
من اللثة ومن ورم اللسان بعد الفصد العام ومن ورم اللوزتين ويقوم مقام فصد الجهارك **والحجامة على القطن نافعة**
من دماميل الفخذ وجربه وبثوره ومن النقرس والبواسير وداء الفيل ورياح المثانة والرحم ومن حكة الظهر وينفع ايضا

من نزف الدم وحرارة الكلى ومرة البول وورود الحيض كل ذلك بسبب الجذب من المجاور القريب او المحاذي السافلة **وان كانت**
هذه الحجامة اي التي على القطن **بالنار شرط وبغير شرط لنفعت من ذلك** اي من الامراض المذكورة **ايضا** وذلك بسبب الجذب المحلل
للمادة وان كانت بلا شرط **والتي بشرط اقوى** وفي بعض النسخ **اوفق** وهما متقاربان **في اخراج الريح** بسبب كون الجذب والاستفراغ
معا **والتي بغير شرط اقوى في تحليل الريح البارد واستيصالها ههنا وفي كل موضع** لان الجذب مع شدة الحرارة وتحلل مادة
الريح ولما استفرغت زادت البرودة فتحلل الروح والحار الغريزي مع الاستفراغ ولا زدياد البرودة تزداد الشر **والحجامة على الفخذين**
من قدام تنفع من ورم الخصيتين بسبب الجذب من القريب **وخراجات ولناخات الفخذين والساقين** اي الورم العفن
فيها اما في الفخذين فبسبب الجذب والاستفراغ من نفس العضو واما في الساقين فبسبب الاستفراغ من المخالف القريب او الاستفراغ
في جهة المبدا او لامثال ما ذكرنا تنفع ايضا من اورام الرحم ومن نزف الدم ومن خروج الدم من افواه العروق **والتي** اي والحجامة التي
على الفخذين من خلف تنفع من الاورام والجراحات الحادثة في الاليتين وكذلك من البواسير وشقاق المقعدة كل ذلك بسبب
المحاذاة مع القرب الموجبة لسرعة الانجذاب **وعلى** اي والحجامة التي على **اسفل الركبة** وكيفيتها ان يقعد المحجوم ويجعل على الارض حجا
متمكنا وينصب الحجام على طرف عظم الفخذ قريبا من المفصل **تنفع من ضربان الركبة من امراض حادة** بسبب الجذب والاستفراغ من
من نفس العضو **ومن الجراحات الردية والقروح العتيقة في الساق والرجل** بسبب الجذب الى القريب والاستفراغ على
جهة المبدا **والتي** اي والحجامة **على الكعبين تنفع من احتباس الطمث** بسبب الجذب البعيد الموجب لترقيق المخرج العروق
كما ذكرنا **ومن عرق النسا والنقرس** وذلك بسبب الاستفراغ من نفس العضو فهذه منافع حجامة بعض الاعضاء على ما ذكره الشيخ
ونذكر منافع بعض اخر كالحجامة على مقدم الراس والاذنين والمنكبين الايمن والايسر والناعض والرخ ومن الاخدعين والمقعد
والذقن والمرأة فنذكرها لتكون الكتاب اتم فائدة فنقول الحجامة على مقدم الراس وهو مقدم ابهامين من فوق الحاجبين الى وسط
الراس تنفع من ثقل الاجفان خاصة منها ومن اجزاء لاستفراغ مادة من موضعها ومن الدوار الدموي لذلك ومن اوجاع الكتف
والخصيتين لعكس المادة فربما يورث ذلك المرض نزلة فينبغي ان يتوقى عند الحجامة الشرط عليه وعن ان يمص وعن موقع النقطة
فيه والمادة والا انقطع دمه فاذا انقطع اضر ذلك بالذهن والسمع والبصر لاحتباس المادة المجذوبة الى ذلك الموضع لشرح الشريان
وعلى الانف ودونه طولا تنفع من الصداع الحار ومن ثقل الاجفان بسبب الجذب الى الجار القريب وعلى المنكب الايمن ينفع
من اوجاع الكبد الحادة لعكس المادة الى المساند وعلى الايسر من اوجاع الطحال لما ذكرنا ومن حمى الربع لاستفراغها الشوصة
خاصة فيها وينبغي ان يجعل مقدار ما يخرج من الدم من هذين الموضعين قريبا من خمسين درهما ولا يخرج اكثر منه بل اقل
ويجعل ذلك بقدر احتمال الابدان ولا يسرف في اخراج الدم من الموضعين فانه يوقع في ضعف المعدة والخفقان وبرد الكبد
وتغير اللون وحدوث الاستسقاء وتنفع من الحمى وعن الفالج واللقوة وضعف البصر وعلى الناعض وهو من جنب اللثة
العضروف ومن عرف الاطباء هو الموضع الذي ينتهي اليه اليد اليمنى من خلف الظهر مستقلا والتي من الخلف ايضا مستقلا
فالموضع الذي ينتهي اليه اليسرى تنفع حجامته من اوجاع الكبد والنشاف في اليدين ويجب ان يوضع على كل واحد محجمة ويمص
مصا كثيرا ثم يشرط ثم يمص فانه يخرج في بعض الاوقات قريب من نصف رطل بالرطل المذكور وعلى باطن الوركين تنفع من الركبة
وسيلان الدم من افواه العروق والرحم وعدم المقعدة ومن ارتباطها ومن نزف الدم ومن حرارة الكلى وحرقة البول ومن الانثيين
ومن رياح الرحم والحكة فيه وفي الخصيتين ومن الدماميل في الفخذين وعلى المقعدة ينفع من اورامها وحرقتها والبواسير واوجاع

العضد ونحا اختار البحث الاول انما تقدر على نحو المراة وتعلق المحاجم تحتها لتنقطع رعاف دم الحيض خاصة ويقطعه واعلم ان المقصد والمراد في
في اثبات نفع الحجامة في المواضع المخصوصة لامراضها ومضرتها لامراض اخرى انما هو بالتجربة دون القياس وكذلك في الفصد فلهذا تركنا بيان
كثير منها البحث الثالث في منافع الحجامة بلا شرط يعني تعلق المحجمة من غير اخراج الدم قال بعضهم واما الحجامة بلا شرط فقد علمت فيما سبق
ان المحاجم قد يستعمل بالنار وقد يستعمل بغير نار وعلى كلا التقديرين قد يكون معها شرط وقد لا يكون واكثر استعمال المحاجم بالنار اذا لم يكن
معه شرط وقد ذكرنا فيما سلف الى كيفية استعمال المحاجم قد يستعمل بالنار وربما السبب فيه جذبها واما المحاجم التي لا يكون بالنار فسبب
جذبها انها اذا امتص الهواء الذي في داخلها ثم ذلك جذب الجلد وما تحته ليملا ما امتص من الهواء الذي امتص لضرورة امتناع الخلاء
على ما بين في غير هذا الفن فاشرنا اليه فيما تقدم فان قيل ان الهواء الذي يمتص من المحجمة ان يتخلخل وينتشر حتى يملاها فلم لا ان
يتخلخل الهواء وانبساطه اسهل من جذب الجلد وما تحته قلنا ذلك انما يجذب اذا اخرج من الهواء مقدار كثير حتى يكون الباقي قليلا جدا
لكن يتخلخل ... وربما جذب من الجلد شيء والحاصل المحجمة فلا يلزم الخلاء واذا عرفت ذلك فنقول ان المحاجم بلا شرط الخالية عما ذكرنا
يستعمل في عشر صور بعد ان تقدم انه لا يجوز استعمالها الا بعد تنقية البدن من المواد الرديئة والا انجذبت الى مواضع المحاجم بالنار
وكان ضررها اكثر من منفعتها الصورة الاولى هي انا اذا اردنا ان نجذب المادة من جهة الى جهة اخرى علقنا المحجمة على الجهة التي نريد ميل
المادة اليها كما تضع المحاجم تحت الثدي عند ما نريد ان نقطع النزف المفرط ويجد قطعها لذلك فانه اذا خرج بعض الهواء بالمص والاجسام
متلاقية بسطوحها والخلاء محال فينجذب شيء من الجلد وما يجاوره الى داخل المحجمة واذا انجذبت تلك الاجزاء انجذب ما يجاورها اليها
ثم ما يليها وهكذا ولان بين الثدي والرحم علاقة بالتشريح مشاركة بالاوردة التي هي اوعية مادة النزف فينجذب مع شيء من تلك المادة
الى جهة المحجمة فينتقص الخارج بالنزف والمستفرغ حتى ينقص مقداره فضعفت قوته ويقوى عليه الفاعل ويمكن ان تقلد فيه الفاعل
هنا القوى البدنية والمعالجة الطبية فينقطع الخارج فاذا ازيلت المحاجم عن مواضعها عاد الدم الى مجاريه وبعد طبيعته تلك المجاري فعادت
تنبه الى حالة الطبيعية في جريانه وكما يستعمل في نقل الحصاة من الكلى الى المثانة عندما يشتد الالم فيها وذلك بسبب ...
مجرى منها فانا نعلق المحاجم على الخاصرتين في محاذاة الحالبين ونمص المحجمة مصا بالغا فتنحدر الحصاة من موضعها الى الموضع المحاذي
المحجمة ونضعها على موضع اسفل من ذلك ثم الى ما هو اسفل من ذلك على ... حتى تنحدر الى المثانة وكما يستعمل في قطع الرعاف
اذا افرط وكان الخارج من المنخر الايمن وضعناها على ناحية الكبد وان كان من المنخر الايسر وضعناها على ناحية الطحال والى المثال
الاول اشار بقوله **فقد تستعمل لجذب المادة عن جهة حركتها مثل وضعها على الثدي لتحبس نزف الدم** الصورة الثانية هي انا اذا كان
الدم غائرا بحيث يكون حاصلا في الباطن ويحتاج ان يمال في ايصال العلاج علينا وضع المحاجم الفارغة على ما يحاذيه من الجلد
ونمصها مصا محكما ثم نرفع المص ثم نعيد المص ثم نرفع العضو بان يظهر الدم الى خارج ويمكن من وضع الادوية عليه واليه اشار
بقوله **وتجذبه** اي بالحجامة بلا شرط ومن عليه اشاره **ابراز الدم الغائر ليصل اليه العلاج** الصورة الثالثة هي انا اذا كان
قد حصل في بعض الاعضاء الرئيسة او الشريفة ورم واردنا نقله الى عضو خسيس مجاور علقنا المحاجم عليه ومصصناها مصا بالغا
مرة بعد مرة فان مادة الورم ينتقل اليه اي ذلك العضو الخسيس واليه اشار بقوله **وتجذب بها نقل الورم الى عضو اخس في الجوار** الصورة
الرابعة هي انه اذا كان عضو من الاعضاء قد استولى عليه البرد واردنا ان نسخنه ونجلب اليه الدم بحرارة علقنا عليه المحاجم ومصصناها
مصا بالغا فيسخن بحيث ... بسبب الحركة وتانيا بسبب جذب الدم اليه واليه اشار بقوله **وتجذب بها تسخين العضو وجذب**
الدم اليه الصورة الخامسة وهي انه اذا كان عضو قد استولى عليه رياح قوية فانا نعلق عليه المحاجم ونضعها فيتحلل رياح جميعها وذلك

بسبب الحركة والنارية في هذا الباب اقوى من غير النارية وكما يفعل ايضا بالمعدة والامعاء في القولنج الريحي واليه اشار بقوله **وتحليل**
اي وتجذبها تحليل **الرياح** الصورة السادسة هي انه اذا كان عضو من الاعضاء قد زال من موضعه واردنا رده اليه فانا
نعلق عليه المحاجم ونمصها مصا بالغا فانه يرجع الى موضعه وذلك كما يفعل بالضلع المكسور اذا مال طرفه الى داخل فانا نعلقها
يرجع الى موضعه على ما سنذكره وكما يفعل بخرز العنق اذا مالت الى داخل في الخوانيق وكما يفعل في الفتق الذي هو انساع كيس الانثيين
وانحدار شيء من الامعاء او من الثرب فيه فانا نضع المحاجم على مراق البطن بعد ان ندخل العليل الحمام ونمرخ جوفه ببعض
الادهان المرخية ونمصها مصا بالغا فان المعاء والثرب كل واحد منهما يعود الى موضعه مع ضبط على مجرى الخصيتين ما ينفعه
ويقوى واليه اشار بقوله **وتعيد العضو الزائل الى موضعه الطبيعي لجذبه اياه كما في الفتق** الصورة السابعة هي انه اذا اشتد
الوجع وعجزنا ان نحلل القوة فانا نضع المحاجم عليه ونمصها مصا قويا فانه يسكن وذلك بطريقين فانه تارة يكون تسكينه لتحليل
الريح وقد علمت ان النارية في هذا الباب ابلغ من الخالية من النار وتارة يكون تسكينا
لانه يزيل سبب الوجع كما في القولنج الريحي المبرح وقد علمت ان النارية على باطن الفخذ او على عجزه منها صدق
يعني انها تجذب المادة الموجبة للوجع الى موضع اخر كما في وجع النسا فانا نضع المحاجم على باطن الفخذ ويسكن الوجع
الوجع ونمصها مصا قويا فان المادة الموجبة تنجذب من حق الورك او من العرق النازل الى اسفل الى ذلك الموضع فيسكن الوجع
واليه اشار بقوله **وقد تستعمل** اي المحاجم بلا شرط **لتسكين الوجع كما توضع على السرة لتسكين القولنج المبرح ورياح البطن واوجاع**
الرحم التي تعرض عند حركة الطمث خصوصا للفتيات الصورة الثامنة هي انه اذا كانت قرحة حاصلة في عضو لها غور ولم نتمكن
من تنقيته باطنها مما فيه من المدة نعلق عليها المحاجم ونمصها مصا بليغا فان المدة جميعها تخرج ويتنقى بالمراهم فتفعل الادوية فيه
فعلا تاما الصورة التاسعة انا اذا اردنا ان نعظم عضوا من الاعضاء فانا نرخيه ترخيا بالغا ثم نعلق عليه المحاجم ونمصها مرة فانه
يعظم بما يجذب اليه من الدم المولد وبما ينالها من الحرارة الغريزية الصورة العاشرة هي انا اذا اردنا ان نصغر بعض الاعضاء علقنا المحاجم
على ما حولها من الاعضاء ومصصناها مصا بالغا فان المواد تنجذب من العضو فيصغر وينقص حجمه وهذه الصورة المشار اليه كراهة
الشيخ ولما بان منفعة المحاجم بلا شرط في المواضع المذكورة في الكتاب نظائره وكل ذلك بطريق الجذب ... من المواضع التي تستعمل
فيها المحاجم الفارغة بلا شرط واما التي بالنار فانا نستعملها في الصور المذكورة ايضا لكن اكثر ما نستعملها في تحليل الرياح وذلك
لقوة تاثيرها وكيفية استعمالها فانه قد عرفت ان يحصل داخل المحجمة اما الشمع فتيلا مشتعلا ويلهب بالنار ثم نلصق المحجمة او القدح
الموضع بانها تجذب الموضع جذبا بالغا فيحدث ان المحجمة لا تفارق الموضع الا بقلع قوي ومع ذلك يحصل منها ما يحصل من المص لوجود
وزيادة بواسطة حرارة النار وهذه يستعمل عندما يكون في العضو ريح غليظة واردنا تحليلها وقد نستعملها
عندما نريد ان نلطف مادة غليظة محتبسة في عضو من الاعضاء وذلك كما نستعمل عند كون المادة الطمثية غليظة فانها عند ما تكون
كذلك يتعذر خروجها وحدها فانا نعلق المحاجم بالنار على العانة فيلطف قوامها ويسهل خروجها والاجب في مثل هذه الصور
جميعها ان نمرخ الموضع الملصق عليه المحجمة ببعض الادهان المسخنة كدهن البان او دهن الزنبق او غيرهما من الادهان المسخنة
ترخيا بالقائم تعلق عليه المحاجم ونضعها **وعلى** اي والحجامة بالنار بلا شرط على **الورك العرق** اي نافعة ويستعمل لعرق **النسا**
ونحو الخلع وذلك اذا كان فيه رطوبة مزلقة يخاف منها الخلع ... بالنار من غير شرط على تلك الرطوبات
وما بين اي والحجامة بالنار من غير شرط على ما بين **الوركين نافعة للبواسير والحمى ونحو ذلك** ويمنع من نشوئها
وللصاحب البدن اي الرطبة **والمترهل** وانما تمنع بجذبها الحرارة الى المواضع المذكورة وصلاحها اياها او للامراض بحادثة بها

ووضع المحاجم على المقعدة يجذب من جميع البدن ومن الرأس أي بخصوصية وذلك بسبب المحاذاة والمسامتة الجيدة ويفتح
الأمعاء وذلك أيضا بسبب جذب المواد المرخية لجمعها لها ويشفي من فساد الحيض بسبب الجذب المذكور وإخراج ما كان فيه
ويخفف معها أي مع هذه الحجامة وهي التي بالنار من غير شرط البدن بسبب الاستفراغ إلى المخرج الطبيعي قال المسيحي هذه العبارة
يعني قوله ووضع المحاجم على المقعدة يجذب من جميع البدن ومن الرأس فيها تكرار وخلل أما الأول فلأن الرأس من جملة البدن وأما
الثاني فلأن تعليق المحاجم على المقعدة ضعيف على جذب المواد من الأعضاء السفلى لا سيما العبارة الصحيحة أن يقال وضع
المحاجم على المقعدة يجذب المواد من أعالي البدن هذا لفظه وفيه نظر لأنه لا يلزم مما ذكره التكرار فإنما كان يلزم لو لم يكن لجذبها
خصوصية بالرأس وليس كذلك لاختصاصه بالمحاذاة والمسامتة الجيدة فكأنه قال يجذب من جميع البدن ومن الرأس خاصة وبعد
كل لفظ من لفظي الجذبات يجذب في وأما الثاني فلأن وضعها على المقعدة كما يجذب من الأعالي كذلك يجذب من الأسافل
لكونها على الوسط فإنه يمتنع جذبها إلى أسفل ويمتنع من نزف دم الحيض جذبها إلى الأعلى فإن الجذب إلى أسفل أسهل من الجذب إلى
الأعلى لميل المادة بالطبع إلى أسفل البحث الرابع في أحكام كلية تتعلق بالحجامة غير المذكورة أولا قال رحمه الله ويتعلق بالحجامة
بالشرط قوله ثلاثة وفي بعض النسخ ثلاث وهو الصحيح وفي قول المسيحي كان الواجب على الشيخ أن يقدم هذا الكلام على ما يتعلق
ليكون متصلا بالحجامة بالشرط نظر وتخلف أولها الاستفراغ من نفس العضو وقد عرفت هذا فيما سلف وثانيها استفراغ
الريح أي في غير العضو المحجوم من غير استفراغ أي جمهور الريح المذكور وهو الذي في غير العضو المحجوم والثاني الاستفراغ ما يستفرغ من
الأخلاط كما استفراغ جمهور الريح في الفصد من غير العضو المفصود فيعلم استفراغ ما يستفرغ من القريب الأخلاط والمراد أن استيفاءها
جمهور الريح الذي في غير العضو المحجوم فلا إشكال في أن ما يخرج من الريح بالحجامة منه دما يجاوره أكثر مما يخرج بالفصد إذا قيس في
مقدار الخارج منهما وذلك لوجوه أربعة أحدها أن الخارج بالحجامة يكون من خالط الأعضاء أكثر لأنه أقرب إلى الجلد الرابع من الخارج
بالفصد فيكون تصرف القوى فيه أكثر ويلزم ذلك أن يكون ما يتعلق به من الأرواح أكثر لأنها حاملة لها وثانيها أن الدم الخارج بها
يكون أرق وأنسب لغذاء الروح لكونه من بخار الدم ولطيفه فيكون ما يتحلل بسببه من لطيف الروح أكثر ويلزم ذلك أن يكون
نقصان الروح الذي هنا أكثر لأن الأرواح مطايا القوى فنقصها مما يوجب ضعفها وكلما كان النقصان أكثر كان الضعف أقوى
فالضعف الحاصل من الحجامة أقوى من الحاصل بالفصد وثالثها أن إيجابها الألم أكثر لأن فيها تفرقات متعددة وفي الفصد
تفرق واحد وربما لا يكون مشعورا به والألم محلل للروح كما بينا ورابعها أن تفرق الاتصال الكائن في الحجامة والوجع الحاصل فيها
أكثر مما في الفصد فيكون توجه الطبيعة إلى موضعها أكثر من توجهها إلى موضعه ولأن الأرواح تتبع الطبيعة والمانع من تحللها
الجلد والمجاري فإذا حصل فيها تفرق واحد قل تحللها بخلاف ما إذا حصل فيها تفرقات فتحلل الأرواح في الحجامة أكثر من تحللها
بالفصد والثالث تركها أي ترك الحجامة المذكورة التعرض للاستفراغ من الأعضاء الرئيسة وذلك لأن أثرها لا يصل إليها
بخلاف الفصد وذلك لأنها تجذب من العروق الصغار المنتشرة على سطح الجلد فلا يتعدى أثر الجذب إلى الرئيسة ويجب أن يحق
وفي بعض النسخ ومن الحق ابن جميع على ما ذكره في تنقيح القانون حتى قال ومعناه حق من مصالح الشرط المجذب أن لا يعوق هنا
إذا أراد تحت الجذب وكثرة ما يخرج والا فلا حاجة إلى ذلك ويداوم موضع المصان المحجمة بعد نزعها فلم يحدث أما
سيلان دمها فإنه إلى الحرارة ويحكم بها أي بتلك الحوت أولا سيما حواليها أي حوالي المحجمة أولا حتى يتحلل ويسهل الشرط ومما
أي يداوم موضع المصان المحجمة يعرض كثيرا إذا استعملنا المحاجم على نواحي الثدي لقربها وادارتها وسرعة انفعالها بالمص وسهولة

والاحتراز من هذا المحذور بدلالة لا يقبل الا من زاجب ولذلك يجب أن يضعها على الثدي نفسه
انصباب المادة إليه ليمنع نزف الحيض أو الرعاف وإذا دهن موضع الحجامة قبلها دهنا في املائها أي المحجمة على ذلك
لكون ألطف منها ذكره ما عندنا بالدهن انجذاب المواد الرقيقة إليه وذلك لتابعة من أحدهما أن الدم عند وضع المحاجم ينجذب إلى ظاهر ذلك
الموضع فيلاقيه الدهن السام والا يدافع بل يستعجل الشرط وذلك لتابعة من أحدهما أن الدم عند وضع المحاجم ينجذب إلى ظاهر ذلك
يستعجل في الشرط لكن أن يسرع إلى الباطن وثانيهما أن الوجع يخف بالمبادرة إلى الشرط بخلاف ما إذا تأخرت فإن الوجع يشتد ويكون
الوضعة الأولى خفيفة سريعة القلع ثم يتدرج إلى إبطاء القلع والإمهال وذلك ليتعود به ويسهل عليه ولا يتألم منه وقال الرازي
كل ذلك بسبب سرعة اجتماع الدم فيها وإبطائه وفيه نظر وهذا المحجم يجب أن يكون بمساعدة السبب في ذلك أن عقب الحجامة يكون
الطبيعة بعد قريبة من الموضع المحجوم لأنها لما حصل فيها الألم من تعدد التفرقات توجهت بالكلية إليه فيتها ويدفع مرضها
وإذا كانت بعد قريبة من العضو المحجوم فلا يكون تصرفها في الغذاء تاما بخلاف ما إذا تأخر عنها فإن ذلك والصبي يحتجم في السنة الثانية
وبعد ستين سنة لا يحتجم البتة والفرق بين الحجامة في سنه وبين الفصد أن الفصد لا يجوز قبل أربعة عشر سنة أي قبل البلوغ وهو
بعد ستين سنة لا يحتجم وذلك لأن كون الفصد يخرج ما كثيرا منع استعماله قبل السن الرابع عشر لا الدم
والحجامة لا تجوز بعد ستين سنة ويجوز الفصد وذلك لأن كون الفصد يخرج ... الحجامة لأنها تخرج
يكون مع كونه قليلا محتاجا إلى كثرة لأجل القوى ويجوز الحجامة لأن ما يخرجه من الدم قليل وأما بعد الستين فلا تجوز الحجامة لأنها تخرج
الدم الرقيق ويخرج قليلا جدا ويجوز الفصد لأنه يخرج الدم الغليظ وأما لا يجوز الحجامة قبل سنتين لقلة الدم ... بسبب كثرة
استعمال الأعضاء له في التغذية والنمو فلا يبقى منه فضل يخرج بالحجامة وفي الحجامة أمن وفي بعض النسخ وفي الحجامة على الإطلاق
أمن والأول أكثر وأظهر لأن الأمن من انصباب المواد إلى أسفل إنما كان بسبب استفراغها المواد من نفس الأعضاء وهذا لا
يختلف بكونها في الأعالي أو الأسافل والمحجم الصغار يتناول بعد الحجامة حب الرمان وماء الرمان وماء الهندبا بالسكر
وأخص بالخل كل ذلك بسبب تسكين المادة الصفراوية ودفع هيجانها قال رحمه الله الفصل الثاني والعشرون في العلق
جميع العلق وهي دودة في الماء تمص الدم قال في طباعه حسبنا رضه ما سمعناه من الشيخ وهذا من المستعملة في المعالجة والأول
أخص علامات الأولى أن يكون عظيم الرأس الثاني أن يكون لونه أخضر أو كحليا أسود والثالثة أن يكون عليه زغب الثاني المطرح
الرابعة أن يكون شبيها بالمارماهيج الخامسة أن يكون عليه خطوط لازوردية شبيهة بلون أبي قلمون في كلي علق وحد تحته نحي من
هذه العلامات فإن الواجب ترك استعماله والبيان بقوله قال الهند أي أطباؤهم أي من العلق ما في طباعه وفي بعض النسخ
ما في طباعها والأول أكثر وأظهر يجب أن يجتنب منها جميع ما كان عظيم الرأس لونه مثل الكحل الأسود أي مثل لون الكحل فإن
الكحل الأسود كثيرا إلى السواد وفي بعض النسخ مثل الكحل الأسود وفي أكثر النسخ لونه كحلي أسود والأول أولى من الثاني فإن الكحل الأسود
الاستعمال بخلاف الكحل الأسود ومن الثالث أيضا لأنه أولا مع معنوم نعم لفظا أقل الصواب كحليا لكونه خبر كان إذا التقدير ويجتنب
منها جميع ما كان لونه كحليا أسود اللهم إلا أن يقال لونه كحلي أسود عطف على كان حتى يكون التقدير جميع ما لونه كحلي أسود لا على اسم كان
لكن الأول أنفع من هذا الاشعار السياق به ولونه أخضر ينصب أخضر لكونه أيضا خبر كان إذا التقدير ويجتنب ما كان لونه أخضر لا بالرفع ولو
كان رفعها وذوات الزغب والشبيهة بالمارماهيج وفي بعض النسخ بالمارماهيج والأول أكثر وأظهر لأنه اسم فارسي مركب من مار وهو
اسم الحية وماهي وهو اسم السمك والجيم للتعريب وهو ضرب من السمك الجري يوجد أهل مصر ثعبان الجري والشبيه بالمتلونة وفي
بعض النسخ بأبي قلمون وهو الأظهر لأنه مشهور قال ابن جميع في تنقيح القانون هذا يعني به الطائر المعروف في بلاد مصر بأبي قلمون
وهو طائر مائي يكون كثيرا في أسافل أرض مصر في الموضع المعروف منها بالبشمور وما يليه وأهل تلك البلاد يسمونه ديك الماء ولون الواحد

مختلفة فالغالب عليه الزرقة اللازوردية والخضرة والرأس مطوس ويتميز بحسب ارضاعه من الصفرة وعلى رأسه لطخة حولا ناصعة يجري مما
يحبس في المنازل الحسنة والآكل الحمرات وان التطبيق في المعاني الراتبة المتعلقين هو الذي يسميه المصريون ابو قلوت وهو لوك
مطوس ويختلف بحسب ارضاعه من الباهر الساطع عليه وقد تطرد قال القرشي ومعطاء يعرف بالمرقلوت لونه فيه تطويس في
لونه بحسب تغير اوضاع الناظر اليه هكذا قال لكن البوقلمون اشهر من المرقلوت فان في وفي بعض النسخ وسنا والاول
اكثر والجمع جمع هذه اي المذكورات سميه ردية ورداءته زبد ودم وحمى واسترخاء وقروح ردية والاعتماد في هذا
الباب اي في ابوابها هذه الاوراق على التجربة على ما ذكره اطباء الهند لاعلى القياس على ما ذكره الفارس من انها انما يحدث
منه الاوراق بسبب تغير شكلها الدال على تغير مزاجها الى الشبه والخدة الضارة بجميع ذلك السمية والجيد منه المتولد من المياه الاريانيه
لانها تكتسب منها رداءة تضربها والمستعمل منها في المعالجة انواع ثلاثة الاول الطحلبية وهي التي تأوي المياه الموجود فيها الطحلب
التي الخضر على وجه الماء يتولد من عفن الماء والعلق مأواه قعر الماء فيكون بعيدا من محل العفن والماء الذي هنالك خالص من
او هو قليل فيه لانه بعيد الى العلق الماء واليه اشار بقوله بالعتاد ما يصاد من المياه الطحلبية والنوع الثاني ما يصاد من ماوي الضفادع
اي من المياه الكثيرة الضفادع على ما قال وماوي الضفادع وذم بعضهم الى انها ردية ولا يحتج بوجه تلك امرهما ان الضفادع
في الاكثر لا يتولد الا في المياه العفنة الساكنة وما كان كذلك فهو في تكون العلق الذي فيه رديا لانه يتغذى بها رديا وثانيها
ان كثرة الضفادع توجب كثرة الاغتذاء وقد عرفت ان الضفادع اكثر تولدها في المياه الساكنة فيجتمع في تلك المياه اغتذاؤها وتغيرها
الى العفن والرداءة والعلق يتغذى فيه والغذاء تأثر في المتغذي فالعلق الضفادعية ردية وثالثها ان الضفادع اكثر
وجودها في المياه المستورة وقد عرفت انها اردا من المكشوفة والعلق يتغذى في الماء القاطن فيه ويمانيه من التراب والغذاء له
تأثير في المتغذي فعلق المياه الضفدعية ردية ومن يقول انها اجود ان ترى ان الضفادع دابة الحركة ما لطفت المياه واذا
كان كذلك كان قليل الفضول فيكون العلق المتكون فيه كذلك واعلم ان الاعتماد في هذا جميعه على التجربة على ما قال الاطباء الهند
وشهدت التجربة بان الضفدعي خير من غير الضفدعية والى ما ذكرنا اشار بقوله ولا التفت الى ما يقال ان الكائنة في مياه الضفادع
ردية والنوع الثالث الذي يكون لونه كلون الماش ويعلوه خضرة يسيرة ويمتد عليه خطان زرنيخيان والمراد بالزرنيخ هنا الاصفر
واليه اشار بقوله والمكن اي العلقة ماشية الالوان اي متقطعة شبيهة بالماش يعلوها خضرة ويمتد عليها خطان زرنيخيان
والنوع الرابع قوله والشعن بالقلب عطفا على ماشية الالوان وهي بحركات او بالرفع عطفا على اصناف وهو ما اطلقنا رده هذا احسن
المستديرة الخمرية وهذان لا يكون عنهما ذات زما يامالنوع الخامس قوله والكبدية الالوان وهي التي يكون لونها كلون الكبد والنوع
السادس قوله والتي يشبه الجراد الصغير اي في لونه والنوع السابع قوله والتي يشبه ذنب الفار اي في استدارته ودقته والنوع الثامن
والادقاق الرقبي ولا اعتبار على حمرة البطون خضر الظهور ولاسيما ان كانت اي حمر البطون في المياه الجارية لان حمرة البطون
التي فيها يكون مستفادة من جريهما في الماء ويجنب العلق العظيم الرأس عن جنب الحجامة وذلك بسبب ان جنب العلق على ما تقدم
واعلم ان ما ذكره الذي يجوز استعماله من العلق والذي لا يجوز استعمال منه الاول وما ذكر الشيخ في استعماله وقد قسمه الى ثلاثة اقسام
منه ما يراعى قبل الاستعمال ومنه ما يراعى في حال الاستعمال ومنه ما يراعى بعد حال الاستعمال واشار الى الكائن قبله بقوله ويجب ان
يصاد قبل الاستعمال بيوم ويقيأ بالاكباب كي يجد اي راكب مصرفي وجهه وهو من الدور حتى يخرج ما في بطنها ان امكن
ذلك وهذان تشابه الوجه وذلك ليشتد جوعها ويشتد الجلد عند ما يرسل عليه ثم اي بعد التقيئ بساعات يجب ان يسقى

لها من الدم شيئا ويلبس به الحرف وينفع وفي بعض النسخ قبل الارسال ولدرجه الارسال لتأمله ثم
الدم من حمل او فرخ اي من الحيوانات اللطيفة الجيدة اللحم لتستمري به قبل ان تمتص اي يجب ان يسقى لها الدم حتى لا يتبع اشد الجسم
احدهما ليلا عند مزاجها من الجوع وثانيها لتألف اكل الدم وتشتهي جذبها ثم اي بعد اغتذائها بالسرعة لا يتبع لا لتسمم بذلك
الجلد عند الارسال عليه ويحمر ويتعلق ويحرقها وثقالها ان تمتلئ شخما حتى يصير سهل التعلق والتناول بسبب ذلك فتسيل
موضع ارسالها عليه بدون تجذب الدم الى الظاهر ويحمر اي ذلك الموضع بالدلك ليزيد انجذاب الدم الى الظاهر ثم ترسل العلق
عند ارادة استعمالها في ماء عذب فينظف حتى يقل نضرها ويسهل عليها وما امسكها اي بعد مضيها وحمصها التعلق الى الموضع
مسح الموضع بعين الراس او بجيمها لان كل واحد منهما يقل قتالها فينقاد الى التعلق بسبب ذلك فاذا انقلعت بالموضع ترك الجسمين
اجرائها هنا هو التدبير الذي يجب ان يراعى قبل استعمالها وما يجب ان يراعى حال استعمالها فانها يسقط عندما يشبع اجرائها حتى
يعلق فيرها فانها يسقط من ذاتها بعد عليها حتى ما ذكره الشيخ ويجب ان يكون الجميع حين قبل ارسالها واليه ذلك اشار بقوله فاذا
استلات وارتقا اسقاطها فذر عليها شي من الملح اوالرماد اوالبورق او الحاشري كان اذا سقطت محة اوسمومه كل ذلك
حصنتها وسقطها لذلك واما ما يجب ان يراعى بعد استعمالها فانما اشار اليه بقوله والصواب بعد سقوطها اي بعض اي الموضع بالمحجمة
مصا بالغا حتى يخرج الدم المتبقي في الموضع ويسقية من اثر لسعها على ما قال فياخذ اي المحجمة من دم الموضع شيئا فانه لا يبعد من
الدم الماخوذ ان لسعها فانه يحتبس الدم بل استفرغ الدم وجرى به بما ينتفع في بعض الضرران يكون ارسال العلق على قرحة من
قروحات الشرايين فالطلق في مصب ان يبقى على الموضع شي من حابسات الدم على ما قال وتدعيه عفص محرق ونورة او رماد او خزف محرق
ونحو ذلك من حابسات الدم على ما هو مذكور في موضعه ويجب ان يكون اي حابسات الدم عند بعد سقوط العلق حتى لا تدكت او ما
وذلك لان هذه الاوراق ننتشر واستعمال العلق جيد في الامراض الجلدية من السعفة والقوابي ونحو ذلك
نافع للاعداد اذا احتيج اليه فاستعمل العلق لما عرفت انها تنزعه
واستقرت في الجلد متى كانت المادة كذلك لم ينتفع فيها الفصد ولا يقدر الحجامة على جرحها فلم يبق لها شي مثل العلق ولا استعمالها على قرابة خلاء منها
اقوى من الحجامة واسهل من الفصد هذا ما ذكره الشيخ وتكلمنا عليه ولنذكر ما نبه معالا لروفس في العلق
ما ذكره الشيخ وما قيل وتكلمنا عليه ما رايت ان اذكره هنا لينضبط قال روفس جيد العلق ما كان في لونه يضرب الى الحمرة وفي وسطه خط
الى صفرة او الخضرة يكون على الموضع كان طويلا دقيقا فاذا استخرج الدم ووقع قام الدم سريعا وينبغي ان يعلق من البدن على مواضع شتى العلل الظاهرة
والباطنة فلا يلقى على ورم صعيف ولا الحلق ولا شي فانه من الادواء التي يطرح العلق عليها الادواء التي يكون من السوداء الحرقة من الدم
المحترق تسري في الابدان وربما تماسيه الانها الى الحمرة فيلقيها عليه في حمام الحمى ويجلب ما قدر من الدم ويطرح ايضا على الجرح المتأكل
المتعفن فيطرح حوالي الجرح ولا يضمن الا اذا رايت الجرح واقفا ويكون مطاليته الخفقان محال الارحام فانه يمص من الدم ما استجلب
من الدم ويعلق حوالي الجرح ولا يمضي الا ان كانت الجرح واقفا فان كانت ساكنة حين ينقص على تلك المواضع باسرها حتى يستجلب من الدم ما استجلب
حين ويلقيها على الثراني ويلقيها على مجاري الاذنية وما اشبه ذلك وفي تغير بعض على تلك المواضع وكان اخراجها ضيقة وكان تحريج
على الخفا اذا المتحجرة على حوالي ابراجها اذا كانت ابراجها واسعة وكان حوالها كمغا الفرق فان كانت ابراجها ضيقة ويلقيها على السمة
المطرية مها عسر القيئا ها على ابراجها لكي يبقي بعضها في شمر حارة لانه ابتخام حتى يستجلب من الدم من ما استجلب ويلقيها على
التي ربها ما بسير ظاهرة او باطنة في الحمام ويلقيها على موضع السرطان العاشي حتى يمص ما يصب من الدم وعلى جانب النواسير حتى يمص
ما مصت ويلقيها بين العينين من الظلمة فيهما والطرفة العليظة التي تحدث في مجاري الضوء الى العينين فيمص ما يصب وعلى الاصداغ
المسمي بالسرطان فيمص ما مصت ويلقيها على ما اتى العين من الحكة الكائنة في الجفون وعلى الجفون ويلقيها في مواضع الماخرين
النفس وضيقه وفساد الرئة من الدم ويلقيها على البواسير الظاهرة التي يخرج منها الدم ويلقيها على موضع النقرس فانها سي على الموضع العفن من

ت ورأس العضلة عرق سمعة ابطاؤ بعد الانسان وعجيه ويستوع الذي تحت الجلد ومارقها والكبد والعظام والورك والرجل وبفصل
القصد والحجامة اذا ارسلت على ما ينبغي واذا القيناها على وسط الرأس لترجب الدم ثم يجمع بجميع الدم القاسد في المقعد :
والرجع والمثانة والحقنة ويمنع من هذا الوضع من اختلاط العقل والدوار والمودة ويمنع الشيب وفي التعهد اقع مواضع الارسال
في مواضع الحجامة كلها الا انها اشد نفعا وينبغي ان اراد ارسالها ان يحتمي لئلا يجتمع اخلاطا على راس المعدة وحوان عقيب البلادة والعلق
لا يرسل على البطن ولا المعدة ولا ناحية الكبد والطحال ولا الثدي ولا الخاصرتين ولا السرة وهذا آخر المقالة الرابعة في العلق قال

الفصل الثالث والعشرون في حبس الاستفراغات نقول اولا ان الاستفراغ حركة من الداخل الى خارج وكل حركة فانها تتم بتلك
اشيا احدها شي متحرك وهي هنا المادة الخارجة وثانيها شي محرك وهو هنا اما الطبيعة المادة كما اذا كانت تسيل من نفسها كما يكون عند انحلال
الشرايين او ما هي في غير المادة وذلك اما لا يرغب وهذا ذلك اما ان يكون من خارج البدن كما يكون عند قوة الجوف الرقيق بسبب جذب
الحرارة للرطوبات الى خارج او يكون من داخل البدن وذلك كما يكون عند جذب الادوية المسهلة اما لقبه اولا لا يرغب وذلك كما يكون عند فعل
القوة الدافعة وثالثها مسافة تتحرك فيها الحركة وهي هنا المجاري واذا كان كذلك فحبس الاستفراغ انما يمكن ان يكون بان يصير احدهما على غير
الهيئة الموجبة للاستفراغ وذلك اما المادة او المحرك او المجرى فالكائن من جهة المادة اما ان يكون بانعقادها عن المكان الذي منه يستفرغ
او لا يكون كذلك والثاني انما يكون ما يغير هيئتها عن الهيئة التي يكون بها الاستفراغ وذلك اما الى هيئة يمنع من خروجها وذلك كما يكون بالحمام
بالادوية القوية التبريد كما يحبس الرعاف بالكافور والجماد الدم فيمتنع عن الخروج لغلظه او الى هيئة تمنع من ذلك ليلا هي تبطل المقتضي
لاخراجها فان عدم الشي يكون بالعدم الفاعل له او لوجود المانع منه وذلك كما اذا كان الموجب للاستفراغ حدة المادة والحركة الطبيعية
على دفعها فاذا زال ذلك وذلك كما يكون بالادوية المعدلة لكيف المادة بالتبريد ونحوه والاول ربما يكون منع الاستفراغ بانعقاد المادة عن المكان
الذي منه يستفرغ فذلك اما ان يكون باخراجها عن البدن او لا يكون كذلك والثاني كما يكون عند ميلها الى الحجة الاستفراغ جذبا لك
غير استفراغ والاول اما ان يكون اخراجها من المكان الذي منه يستفرغ او لا يكون كذلك فاخراجها من المكان الذي منه يستفرغ كما يمنع
الاسهال بالاسهال والقي بالقي فذلك بالعلاج تلك المادة من تلك الجهة وتلك المادة اذا خرجت احتبس ما كان يخرج بسببها وإخراجها
من غير المكان الذي منه يستفرغ اما ان يكون بانعقاد او يخرج غير طبيعي كما يقصد لقطع النزف او لا يكون كذلك كما يمنع الاسهال بالقي والقي
بالاسهال وكلاهما بالتعريق والكائن من جهة المحرك فذلك اما ان يكون بابطال الحركة او باضعاف ما يمنع تحريكه والثاني اما ان يكون بالجاذب
ما يتعلق بالمجرى وسنذكره او لا يكون كذلك فمنه كما يحبس الاستفراغ بتقوية القوة الماسكة كما يحبس الاسهال المفرط بسقي الترياق
والاول ربما ان يكون ذلك باضعاد المحرك فذلك اما المحرك الذي في المادة وذلك كما يحبس الاستفراغ بتقوية القوة الماسكة كما يحبس الاسهال
المفرط الدم الخارج من انفجار الشرايين بجيد بمثل الادوية الشديدة التبريد اما المحرك القريب اما الخارج عن البدن كما يحبس العرق بتعديل
الهوا والداخل فمنه كما يحبس الاسهال والقي المفرطان الكائنان بالادوية باخراج تلك الادوية بشرب الماء الحار او بالقي والمحرك الذي هو
غريب كما يكون بابطال فعل القوة الدافعة وذلك اما بازالة السبب الذي هيج الفعل كما يحبس الاسهال باستعمال المخدرات لابطال الحس
بالمادة المحركة للدافعة على دفعها او لا يكون كذلك كما يكون باضعاف القوة الدافعة والكائن من جهة المجرى فهو ان يجعل على هيئة
تضيق عن نفوذ تلك المادة فيه وذلك اما ان يكون بتجميع اجزائه بعضها الى بعض او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون ذلك مع الالتحام وذلك كما
يكون عند استعمال الكاويات او النار اما الادوية الاخرى او لا يكون مع الالتحام وذلك اما ان يكون لامر من خارج كما يكون بالشد او لا يكون
كذلك كما يكون عند استعمال الادوية القابضة والثاني كما يكون بسد المجرى وذلك اما ان يكون بشي يحشى فيه وذلك كما يحبس النزف

بالقطن والحلية والارنب او لا يكون كذلك كما يكون عند استعمال الادوية المغرية واذا عرفت ذلك فلنرجع الى شرح الفاظ الكتاب وقوله فحبست
ان المعالجة انما يكون بالضد اذا كان كذلك فمداواة الاستفراغ اذا افرط يكون بالاحتباس لانه ضده لكن يجب ان تعلم انه ربما كان المعالجة
من جنس الظاهر بالشبيه وفي الحقيقة يكون بالضد وذلك كما يعالج القي بالقي والاسهال بالاسهال والحار بالحار والبارد بالبارد اما
الاول فكما اذا حصل في المعدة مواد فاسدة موجبة للقي ويتكرر في تحملها فتثقل عليه اذ دامت حاصلة في المعدة فانها يجب ذلك فاذا القت
سكن القي وازالتها بالقي اما بالماء الحار او بالادوية المقيئة واما الثاني فكما اذا حصل في الماء انتقال مجوج يوجب منها حركة الخروج فانها
ما دامت موجودة كانت حركة القيام موجودة فاذا استعمل ما يلينها ويحللها فانها تخرج ويسكن الحركة المذكورة وينقطع القيام والاسهال
واما الثالث فكما يستعمل في مداواة الحمى البلغمية الادوية المحللة والمسهلات الحارة لاجل تقطيع السبب وتلطيفه ثم اخراجه ولاشكال اذا زال
السبب زال المسبب واما الرابع فكما يستعمل في مداواة المحقد الماء البارد لعكس الحرارة الغريزية الى باطن البدن فيقاوم المادة الموجبة له
ويرجع هذه في الحقيقة استعمال الضد لازالة الضد لا الشبيه لازالة الضد الشبيه واذا علمت ان علاج الاستفراغ بالحبس فاعلم ان الحبس
وجوه اربعة احدها صرف المادة الخارجة الى جهة اخرى وثانيها معاودة الاستفراغ نفسه وثالثها حبس المادة دون الخروج ورابعها استعمال
ما يحبس في الموضع نفسه اي الموضع السائل منه المادة اما الاول فانه يتنوع نوعين احدهما ان يكون الميل الى خلاف الاستفراغ ملوما قال
الاستفراغات تحبس اما بامالة المادة من غير استفراغ آخر واما باستفراغ مع امالة واما بمعاودة الاستفراغ نفسه واما بادوية مبردة او قابضة
او كاوية واما بالشد واما بحبس الاستفراغ بالجذب من غير استفراغ فانه يقال الحبس الاستفراغ بالجذب فقط وهو يكون تارة بالدلك كما يفعل
في قطع الاطراف لجذب مادة القي الى الاسافل وتارة بالشد والربط كما يفعل في ربط الاطراف في منع القي وجذب مادة الجهة
الربط وتارة يكون بالمحاجم كما يقطع الرعاف من المنخر الايمن بوضعها على الكبد ومن الايسر على الطحال وكما يقطع نزف الدم من الرحم بوضعها
على الثدي كما قال **فتحبس بوضع المحاجم على الثدي لمنع نزف الدم من الرحم** ويجب ان يجذب ذلك ضرورة الخلاء وما يحصل من الالم وقوله
واجود الجذب ما كان مع تسكين الحرارة وينبغي في مثل هذه الصورة ان يجتهد في تسكين وجع المجذوب عنه ان كان به وجع على ما قال
وجع المجذوب عنه وذلك لئلا يقاوم الوجع في الجذب جذب الجاذب المستعمل وان يجتهد ايضا في ان يكون التسكين بدون استعمال
الجهد لا يجهد المادة ويغلظ قوامها فهذه ذلك يمانع الجاذب ويقاومه فيعيقها الجذب على ما ينبغي وثانيهما ان يكون مع الميل استفراغ على ما
قال **واما الذي يكون جذبا مع استفراغ فمثل فصدنا الباسليق لحبس** اي لمنع نزف الدم من الرحم فانه يجذب المادة الى الاعالي مع
خروج شي منها ومثل فصد القيفال من الجانب الايمن لقطع الرعاف في المنخر الايمن ومن الايسر للايسر فان ينبغي ان يعمل الفصد في
ما بين الصورتين حسب المادة ومقدار الخارج وقلة اجتماعها فانما من الجانب الذي يجمع بين الاستفراغين **ومثل حبس القي بالاسهال**
والاسهال بالقي لان القي يعكس المادة المنصبة الى خلاف
فان المسهل يجذب المادة الكائنة في المعدة وفي غيرها الموجبة للقي ويخرجها وتدرج في ذلك يحلها عن ثقل ويغطيها ويجمع بين الحالات
جهة انصبابها ويخرجها **فتحبس كليهما** اي الاسهال والقي **بالتعريق** في الحمام او بما يحل عند ذلك
يعرف فان من جملة الحوابس الجيدة للقي والاسهال فان المعرق يخرج المادة المتجهة الى الجهتين من مسام البدن ولا شك في ان يرشح في الخارج
من الجهة التي اسيل اليها المادة ويخرجها ما ذكرنا ومما يجمع بين الاستفراغين واما الثاني فاشار اليه بقوله **واما بمعاودة** اي وانما يحبس الاستفراغ
بمعاودة **الاستفراغ** بنفسه الاسهال بالاسهال والقي بالقي اما الاول **فمثل تنقية المعدة والامعاء من الاخلاط اللذاعة المقيئة**
اي الموجبة للقذف وهو الاسهال **المزلقة** اي الغذاء ويخرج من المعدة والامعاء **بالايارج** واما الثاني فكتنقية المعدة مما فيها من المواد
الموجبة للقي بالقي العنيف المخرج لها اما بالماء الحار او بالغذاء المقي واليه اشار بقوله **والاجتهاد** بالجرعها على تنقية المعدة فيه مثل

الاجتهاد في تنقية المعدة بالقي لينقطع مادة القي الثابت واما الثالث وهو حبس المادة دون المخرج فهو على انواع ثلاثة احدها استعمال
ما يغلظ قوام المادة ويحجزها ويوقف حركتها الى المخرج وذلك كما يفعل الخشخاش بالمواد السائلة الرقيقة في الاسهالات والعناب والعدس
بالخل في الدم الرقيق وثانيها بجذب ما في المادة المنصبة الى المخرج فتضعف الشهوة بالم جميعها وعند ذلك تضعف حركة اندفاعها
الى المخرج وثالثها جالب تحصيل البدن كما نستعن فانه توقف حركة المواد الى جميع ما يحتاجها لميل جميع القوى والارواح به الى الباطن الجهة
المبدا وكالنوم فانه يحبس الاستفراغات اما الظاهرة فبجذبه المواد الى الباطن لا الى فوق فان تعرق النوم اكثر من تعرق اليقظة وربما
فانا نحبسها من جهة انه يقوي القوى في الحرارة الغريزية في الباطن وبقوى ذلك يمكن من دفع المؤذي الموجب للاسهال واما الرابع فهو
استعمال المحبس في الموضع الذي يسيل منه وهو على وجوه ثانيها احدها قوله واما بالادوية المبردة اي التبريد بها شديدا جدا بالفعل والقوة
فتجمد السائل فتغلظها ايا ويلحقها بالفوهات وتضمها جميعها الفوهات بعضها الى بعض وعند ذلك يمتنع خروج ما كان يخرج منها او
يخرج او يقل وثانيها قوله واما بالادوية القابضة اي التبريد القبض فتبقى المادة وتضم المجاري بجمعها الفوهات كما ذكرنا وثالثها
قوله واما بالادوية المغرية اي التبريد القوة فتحدث السدد في فوهات المجاري لانها تعمل على وجه المجرى حجابا وسادا وربما لخروج
ما يخرج ورابعها قوله فان كانت اي المغرية وكذا القابضة حارة مخففة لانها قد يكون باردة ايضا فهو ابلغ اي في الحبس لانها
تقوي الفاعلين على ما قيل فان فيه بعدا بل لانها بحرارتها ويبسها تنشف الرطوبات المزلجة لفوهات المجاري المهيئة للتوسع
وخامسها ان تحتال في احداث خشكريشة على فوهة المجرى فانها تسدها ويمنع خروج ما كان يخرج منها ثم احداث هذا المجرى يكون
تارة بادوية كاوية وتارة يكون بالنار وهي تعد من الاول غير انه يجب ان يكون المكوي ذهبا فانه قد قيل فيه ان موضعه لا يتنتن البتة
وان يكون محمي بالنار الى الغاية القصوى وان يدخل المكوي داخل الفم الصحيح دخولا جيدا حتى تثبت الخشكريشة وربما في مثل يكون في
اللحم [illegible] هذا او البدن بها الخشكريشة واما اذا [illegible] ربما بريحه فيكون الكي ضعيفا قال المسيحي [illegible] الكي الضعيف مضر
يجذب الى العضو مادة [illegible] قوله واما الكاوية فلتحدث خشكريشة تقوم على وجه المجرى فيسد
ويرتق الرتق ضد الفتق يقال رتقت الفتق ارتقه رتقا وهي اي الخشكريشة مرموقع وذلك ان الخشكريشة ربما انقلعت
فزاد المجرى اتساعا فازداد الاستفراغ بسببه ومن الكاوية ما الدقيق كالزاج فانه كاو قابض وانما يستعمل حيث يراد بقاء خشكريشة
ومنه وفي بعض النسخ ومنها وهو الصحيح لان التعريف الكاوية دون الادوية الاسنانية ما ليس له دقيق كالنورة الغير المطفأة
فانه كاو غير قابض وانما يستعمل حيث يراد سقوط الخشكريشة سريعا ولهذا قال ويراد الكاوية القابضة حيث يراد خشكريشة ثابتة
ويراد الاخرى اي الكاوية غير القابضة حيث يراد ان يسقط الخشكريشة سريعا وسادسها قوله واما الذي بالشد فيضغط بالطباق
المجرى وتحمله على الانضمام كشد ما فوق العرق عند خطاء الفاصد في الباسليق اذا اصاب الشريان فان الشد اذا كان
قويا احتبست المادة الخارجة منه بذلك وسابعها قوله ومنها بحشو الجراحة بالشد بالسيل المستفرغ مثل الغمام بالجراحة
وبر الارنب وذلك بان يعمل منه وبغيره فاليه شيء منه وقاطع ويلزم في الجراحة وبعضه بربط المخرج [illegible] وذلك كما يفعل في
الجراحات التي ينقطع فيها عرق وهو ان يكون [illegible] عنه ويربط [illegible] بخيط ابريسم [illegible] يربط بالزرفق وهو ان يتخذ قلمة من الغلال كما
ويقطع فيها [illegible] ثم تنقص رأس الخلة وذلك كما يفعل في جراحة البطن اذا خرج الثرب منها يحصل
بعضه ويربط ربما يفعل به ما ذكرنا ثم يرد الثرب الى موضعه ويخيط جراحة البطن وقوله وان يرتفع الدم اذا كان من اجل انفتاح
العروق فعالج بالقابضة لتجمع افواهها وان كان من تاكل فبالقابضة المغرية مثل الطين المختوم لتسد الفم المتفتح

وتسد الخرق بقربها وان كانت من تأكل فما ينبت اللحم مخلوطا بما يعالج التأكل حتى يحصل انعقاد المادة الجيدة بالحائل وامادة الما
بالنبت فيحصل البرء انشاء الله ويجب ان يعلم ان السيلان ان كان من الشريان فانه يجب ان يكون الاهتمام بقطع السائل منه اكثر منه
في الوريد فان قطع دم الشريان صعب جدا وذلك لرقته ولطافته ودوام حركته ونحافة جرم الشريان وصلابته فان كل واحد منها يوجب عسر
الالتحام والاندمال على ما سبق شرحها قال رحمه الله الفصل الرابع والعشرون في معالجة وفي بعض النسخ معالجات والاكثر والثاني
السدد لنعقب معالجاتها بمناسبتها لقوله في الفصل الثاني في معالجات الاورام وقد سبق ان المعالجة الحقيقية هي بحسب الاسباب
المرض ويعرفها اسباب السدة لكن العلاج المذكور هنا انما يليق بما كان من السدد حادثا من اخلاط كثيرة او غليظة او لزجة واما ما يكون
من السدد حادثا من التحام المجرى او نبات شيء فيه او ورم او نحو ذلك فان العلاج المذكور لا يصح له وكان الشيخ انما ترك
ذلك لانه معلوم ومن ازالة ذلك كالشيء اولا ان السدة الحادثة عن الاسباب الثلاثة المذكورة هي الحادثة في الاكثر فلذلك ذكرها ان تلك قوله
في ذلك ونقول السدة اما من اخلاط غليظة واما من اخلاط لزجة واما من اخلاط كثيرة والاخلاط الكثيرة اذا لم يكن معها كيفية
تمنع من الفصد كالحمى ونحوها من الاسهال كالضعف مثلا فيجب في تسديد الاخلاط الكثيرة مثل غليظها او لزجها ومن هذا يظهر
ما ذكر المسيحي من ان الكثرة المراد لا يكفي في ايجاب السدة ما لم يقارنه سبب آخر وهو اما غلظها او لزوجتها لان الكثرة كما فيه في ايجاب السدة
على ذكر الشيخ هنا مناسب ايجابها السدة في موجبات السدة في فصلها فكفى بعلاجها اخراجها بالفصد والاسهال لان الكثرة
وحدها يندفع بها وان كان معها سبب آخر اجتمع مع ذلك الى معالجة اخرى من التلطيف والتقطيع وان كانت اي الاخلاط الكثيرة
على ما يشرح سياق الكلام اما الاخلاط الموجبة للسدة سواء كانت كثيرة او قليلة على ما هو الواجب غليظة احتيج الى المحللات الحالية
اما المحلل فليلطف المادة الغليظة ويرققها ويهيئها للاندفاع واما الجالي فليزيل ما عسى ان يبقى من المادة في جوانب المنفذ لكن هنا
لا يجوز استعمالها في معالجة السدة الا بعد تنقية البدن من المواد لئلا يبتلى باستعمال المحلل ليرفع السدة فيزيد فيها ومع ذلك يجب
ان يكون استعمال ذلك من الجهة التي للمادة الموجبة للسدد اقرب اليها فانه اذا كانت السدة في مقعر الكبد فحصل ما ينفذ من ذلك
مع ادوية مسهلة كالراوند مثلا الا انه كيفية مرة الكبد فانا كيف كانت مفردة في هذه الصورة واذا كانت في محدبها استعمال ذلك
المدرات لتخرج المادة بالبول ولكن كيفما يستعملانه بحسن مضاد الكبد المادة الموجبة للسدة والمستولية على الكبد مثلا
ان كانت المادة التي في محدبها حارة فيمدها بالسكنجبين مع ماء الهندبا وان كانت باردة فبماء الاصول وماء الرازيانج والسكنجبين
العنصلي وان كانت التي في مقعرها حارة او باردة فيسهلها بالحقن اللينة او الحادة على ما يقتضيه الحال والزمان
وانما قلنا ان اخراج المادة من الجهة القريبة لئلا يجب احديها ان يسهل وثانيهما ليلا يسيل المادة الموجبة للسدة بالجانب
الآخر وتوقع بمرور عليه وان كانت اي الاخلاط المذكورة لزجة ولا يحار فيه بطبعه لانها تلتصق بالعضو ولا تخرج عنه فعالج
ايضا الى المقطعات لما سيجيء عليك عن قريب الفرق بين الغليظ واللزج وهو الفرق بين الطين والغرى المذاب
فان الطين غليظ القوام لانه لا ينفذ فيه البصر وليس بلزج لانه لا يلتصق باليد كالغرى المذاب والغرى المذكور لزج لانه يلتصق باليد
وليس بغليظ بل رقيق لانه ينفذ فيه البصر لما كانت بينهما هذه المباينة تباين علاجهما ولهذا قال واما الغليظ فيحتاج الى المحلل
يرققه فيسهل اندفاعه واللزج يحتاج الى المقطع ليغوص بينه وبين ما التصق به فيبرئه منه وليقطع اجزاءه ومنها مثال
سفالا وفي بعض النسخ سفالا سفالا وهذا اولى لانه اكد وابلغ اذا اللزج ينفذ الصاق ولا يلازم اجزاؤه
المسيحي لكن يجب ان يعلم ان استعمال المقطع ايضا لا يجوز الا بعد تنقية البدن مما فيه من المواد الرديئة ثم استعمال ما يغض بتلك المادة

المطلقة وفي نظر لان المادة اذا كانت لزجة يجب ان يستعمل في انضاجها المقطعات واذا كان كذلك فكيف يستعمل القطع
بعد تنقية البدن ويجب ان يحذر في تحليل السدد شيئان متضادان احدهما التحليل الضعيف الذي يزيد في
تحليل المادة وزيادة حجمها من غير ان يبلغ التحليل ترد ام السدة والاخر التحليل الشديد القوي الذي يحلل
لطيفها ويحجر كثيفها معوطا لم ينحل من الشرح فاذا احتيج الى التحليل قوي ادخلنا عاجلا من الارخاء مع الاعانة التحليل القوي
بالمحلل القوي لدلالة التحليل عليه بالملين للطيف بمادة ان تلين لا ان تلطفها لئلا تزيد في السدة مع حرارة معتدلة
ليعين ذلك على تحليل كلية السداد بسبب حرارة المعين الموجبة لاستفادة الفاعل والمشهور هيهنا خلط الملين بالمحلل وذهب بعضهم
الى ان الواجب تقديم الملين على المحلل لتليين الملين قوام المادة وبعدها المحلل معه قريب فان وفي بعض النسخ وان
والاول اكثر واظهر اصعب السدد سدد العروق وذلك لانها مجاز لنفوذ الغذاء ولم تحدث السدة مع وجوه ما يجرح به يرفعها الا
لسبب قوي وايضا فان ذلك يمنع العضو المحتاج اليه المواد من الاغتذاء بها على ما ينبغي لضعف الروح والدم من التوزع على الاعضاء
وايضا يفسد مزاج الدم المندفع لغير العضو المحتاج اليه لتراكم المواد بعضها على بعض ولقايل ان يقول ان سدد الاعصاب والنخاع
والدماغ اصعب من سدد العروق فكيف قال انها ما يرجحه اصعب نظرا لان سدد الاعصاب والنخاع توجب الفالج وسدد
الدماغ توجب الصرع بل السكتة ولان علاجها اصعب فلانه وصول الادوية اليها اعسر وانقطاع المواد منها اعسر لبرد مزاجها
عن تحليلها **واصعبها** اي واصعب سدد العروق **سدد الشرايين** اما الصعبة ما يرجحه فلانها توجب فساد الروح الحيواني وانتشار
نفوذها الموجب لسقوط القوة واما صعوبة علاجها فلوجهين احدهما ان وصول الادوية اليها اعسر لانها تحتاج ان ترد الى القلب
ثم تنفذ اليها ومع ان كانت قوية آذت القلب واثرت فيه تاثيرا رديا ومع ذلك فان القلب تضعفها وتنتقص من قوتها ولم يبق فيها
من قوتها ما يفي بتفتيحها السدة فان كانت ضعيفة في الاصل لم تعمل بما يراد منها وثانيهما ان سددها في الغالب لا يكون الا
وذلك لوجوه ثلاثة احدها انها دائمة الحركة والسدة تحتاج في تكونها الى سكون وثانيها ان دمها رقيق القوام لطيف جدا
… وثالثها ان الروح ينهاد اليها متردة ما نفذ من دقيق السداد فهذه الوجوه تدل على ان السدد لم يعرض لها الا لقوة انشا
وكلما كانت السدة اقوى كانت المعالجة اصعب **واصعبها** اي واصعب سدد الشرايين على ما يدل عليه السياق **ما كان في**
الاعضاء الرئيسة اي في شرايين تلك الاعضاء على هذا التقدير وفي بعض النسخ **واصعبها** اي واصعب سدد العروق
والشرايين ما كان في الاعضاء الرئيسة اي في عروق تلك الاعضاء وشرايينها على هذا التقدير وانما كان كذلك لانها يتبع فيها
لاجل الآفة وربما يسهمها ثم آفتها جملة البدن ولا يتمكن من استعمال الادوية القوية فيها على ما عرفته حيث ذكرنا قوانينها لعلها
ولا يجوز ان يكون المراد بقوله واصعبها ما كان في الاعضاء الرئيسة ان اصعب السدد مطلقا ما كان في الاعضاء الرئيسة
لانه ينافي قوله واصعب السدد مطلقا سدد العروق **فاذا اجتمع في المفتحات قبض ولطيفة كانت اوفق** اي في
فتح سدد الاعضاء الرئيسة التي هي القلب والدماغ والكبد فان هذه الاعضاء اذا حصل فيها سدد او ورم غيرهما فاحتيج
في علاجها الى استعمال المحللات والمفتحات خلطنا بها ما فيه قبض وان لم يكن فيها قبض بالمزج الطبيعي ليقوي جرم
العضو الرئيس فلا ينفعل عن لذع الملطف وحدته فان الملطف بحرارته لا يخلو عن لذع ما وهو المراد بقوله **فانا لم نقبض**
بعد اعنف الملطف عن العضو قال رحمه الله **الفصل الخامس والعشرون في معالجات الاورام** الاورام
مختلفة في المداواة من وجوه اربعة احدها من جهة اسبابها فانها اما من جهة موادها وثانيها من جهة مواضعها وثالثها …

جهة الدافع لموادها اما الاول فاعلم ان اسباب الاورام المادية اربعة فان كان الاول فلا يخلو اما ان يصادف نقاء البدن
او لا يصادفه فان كان الاول فيضع عليه ما يردع ويحلل ليخرج المادة المنصبة الى العضو ويضع على ما حوله الادهان ليقبض المجاري
المنصبة فيها المادة الى العضو وانما لم نقتصر على تنفيس الموضع لئلا … احدهما لئلا تحتبس المادة في العضو ويحجر ثانيها
لئلا يزيد الموضع ثقلا بسبب ما يلزمه من تفرق الاتصال الحجم والتكثيف وثالثها لئلا يتكون سببا لورم يحدث في العصب
والعضل والاغشية فيضع فيها الرادع على ما عرفته ويستفرغ ايضا ويخفف غذاء العليل لان العضو يضعف لئلا يتبقى في المادة
وينصب اليه اكثر مما يخرج منه ويقابل سوء المزاج الحاصل للبدن ولكن حارة البرودات ثم بعد ذلك يسرع في اخراج المادة المتحجرة الى العضو
اما بالحديد واما بما يجرها من الادوية وان كان الثاني فالمحتاج ان يضع عليه لا رادعا ولا مرخيا اما الاول فلئلا يتجه المادة الى العضو
اما بالحديد فلا بد ان يكون ما يحلل منه بل يجب ان يجتنب المادة منه اولا
تحليل المفرط فيكون معها ما دامت بادرنا منه واما الثاني فلئلا يجتذب اليه مادة فوق ما يحلل منه بل يجب ان يجتنب
بالفصد ويجعل خروج الدم بحسب احتمال القوة ومقدار المادة الى غير ذلك مما ذكرنا في الفصد ثم بعد ذلك نضع على الموضع ما ذكرنا ثم
يعد ما ذكرنا من تخفيف المادة ومقابلة سوء المزاج والخراج المنع هذا تغير الورم اذا كان سببه باديا كالسقطة فان اكثر ما يحدث
من ذلك اورام حارة دموية على الخصوص وذلك لوجهين احدهما ان الدم اكثر المواد فيكون انصبابه الى الموضع الضعيف اكثر
واسهل من انصباب القليل وثانيهما ان من شان الطبيعة الميل الى جهة العضو المآوف ليتدارك ما يدفع عنه ما يؤذي
وحق مادات الى موضع من المواضع مال معها الدم والحرارة الغريزية اما الدم فلانه مركبها واما الحرارة فلانها آلتها ولاجل هذا
قلنا ان اكثر الاورام الحادثة من البادية الاورام الدموية وان كان الثاني وهو ان يكون اسباب الاورام امورا بدنية وكانت
المادة حارة بادرنا الى تضعيف المادة بالفصد ويجعلنا مقدار ما يخرج بحسب احتمال القوة وغير ذلك ثم الاسهال ان احتجنا
اليه ثم نضع بعد الفصد على حوالي المواضع ما يردع وينفي ما … لابد من تقوية العضو ومنع ما من شانه الانصباب ان ينصب اليه
ثم في التزيد نضيف الى الرادع المرخي فيعد التزيد يكون الرادع وضيف المرخيات المحللات ثم في الانحطاط يقتصر على المحللات
والمنضجات ان لم يكن الاورام حاصلة في اعضاء رئيسة على ما سنذكره وينبغي لنا ان لا نهمل غذاء العليل ومعا لجته حيث
الحاجة الى ذلك ويجعل كيفية مقابلة لما مال البدن اليه وتعاهد بتليين الطبع وان الحقن واما الثالث وهو الذي من جهة
موادها فنقول قد علم ان المواد الموجبة للاورام سنة الاخلاط الاربعة والمائية والريح ولكل واحد منها علاج خاص على ما الدموي
مثل الفلغموني فعلاجه ما ذكرناه واما الصفراوية مثل الحمرة والنملة فعلاجها ايضا ما ذكرناه لكن يجب ان يكون الرادع في الاول
الصفراوية اقوى منه في الدموي اذا فتحت الاورام الصفراوية العضو فلا ينبغي ان ينظر الى السبب في المعالجة بل الى
والعرض فانه بالنظر الى السبب ينبغي ان يكون الماء بما يبرد ويرطب وبالنظر الى ما يجب انهما وبه القروح بما يجفف
الشفا الرطوبات المانعة الطبيعية من الحام القرحة عليها تتمعه جزانه يجب ان يكون تجفيفها قليلا وذلك لان المادة لطيفة
وحادة واما البلغمية فيجب ان يكون علاجها في مبادي الامر مثل معالجة الاورام الحارة في ردعها لا مثل المادة ثم يحللها
ثم انه يجب ان ننظر الى المزاج الاصلي فانه ان كان حارا فنقلل من الرادع ونكثر من المرخي لان البدن لا يخرج عن ناحية الاعتدال
خروجا كثيرا وان كان باردا فبالعكس لانه قد خرج خروجا كثيرا واذا كان متوسطا فمتوسطا ثم حال التزيد نستعمل ايضا
ذلك ونستفرغ البدن من البلغم المادة بعد ظهور نضجها واعطاء العليل ما ينضجها واما السوداوية فنستعمل في مداواتها
المنضجات مع ردع يسير ثم نستعمل ما يوافق تنقية البدن من المادة السوداوية وان كانت علامة الدم غالبة فصدنا الملائم لشيهنا

ما ينضج المادة ثم ما يشرطها ويمنع الي الشقتها واما الرعف فمداواتها باستعمال ما يقطع الرعاف من النطولات وغيرها واما المائية فما استعمال
ما ينضج المسام ويخرجها ثم استعمال ما يخفف هذا ما يتعلق بالمادة واما الثالث وهو الذي من جهة المواضع فاعلم ان اعضاء البدن على
نوعين مزيفة وغير مزيفة وهذا على نوعين رئيسة وغير رئيسة فالمزيفة مثل الغدة التي تحت الابطين وخلف الاذنين وفي الاربيتين
فهذه الاعضاء متى حصل فيها ورم سوا كان حارا او باردا فلا يجوز ان يستعمل الردع البتة لانه ينعكس المادة الى جهة العضو الرئيس
ويردها اليه وفي ذلك خطر عظيم لان هذه المادة مادة رديئة والعضو الرئيس لا يحتمل الاذى والضرر الشديد وايضا فان في غيره من جملة
البدن لا يحتاج اليه في قوة من القوى الثلث بل يستعمل في اول الامر المرخي وربما وضعنا عليه المحاجم حتى تجذب جميع ما في العضو الرئيس
من المادة فلذا يجب على الطبيب الحاذق ان يبادر في مثل هذا الوقت الى ان ينقي البدن من المادة بحسب الامكان لانا اذا
جذبنا المادة الكثيرة الى المفرد بما عنف فقوة عظيمة ثم ينعكس العفونة الى العضو الرئيس في المجاري الناشية فيها المتصلة بالمزيفة
وينبغي ان يتقي بالرئيس في مثل هذا الوقت وهو ان يقوى ويصلح الغذاء الجيد وان كان القلب فيعطى لتعديل المزاج والمقويات له
ولا يغفل عن تليين الطبع واخراج المادة المؤذية الحاصلة في البدن ثم بعد الابتداء يستعمل في مداواته ما ذكرنا من غير ان يستعمل الرادع
البتة واما ان كان محل الورم عضوا رئيسا فيستعمل في اورامه جميع ما ذكرنا الا في استعمال الاعتطاط فانه لا يجوز الاقتصار على المحلل المحض بل
يضيف اليه ما فيه قبض وعطرية وان كان غير رئيس استعملنا في اورامه جميع ما ذكرنا فان قيل لم لا استعمال الرادعات في ابتداء الاورام
لا يجوز لوجوه ستة احدها ان الورم مرض امتلائي فيكون علاجه بالاستفراغ والرادع موجب للحبس المنافي للاستفراغ وثانيها ان الرادع
يبرد فيغلظ قوام المادة المنصبة الى العضو ويحجبها بل يحجرها ان كان قويا وذلك يوجب لعسر تحللها ويأخذ مدة المرض لما يخرج مادة
ان الرادع يبرد ويقبض فيكثف العضو بجميع اجزائه بعضها الى بعض وهو ضرر من وجهين احدهما ان ذلك يوجب عسر تحلل المتحلل منه
وثانيهما هو انه لا يمكن ان المادة التي انصبت اليه ما تشربت منفذت اجزائه وتفرقت اتصاله وبقيت الاتصال مع الالم ما جذب المادة
وذلك يلزمه زيادة التفرق ورابعها ان الرادع يرد الفضول عن توجيهها الى خارج البدن ويحركها الى الداخل ولا يمكن ذلك ويدفع الى
باطن ان خرجت عن الظاهر فيكون متعديا الى الداء بادرا وخامسها ان الرادع يقوي العضو الضعيف عن قبول المادة المائلة الى الرئيس
على دفعها الى غيره ولا شك انها مادة رديئة فاذا مالت عنه انصبت الى غيره ومتى انصبت اليه ثقلت فيها ثقلت بالعضو الاول لمكان
استعملنا استعملناه اولا لاحصل منه ما ذكرنا وعلى الجملة يكون مدافعتنا في البدن لمضار كثيرة ولا يمكن ان تضعف عضو لحدث فيه البدن
ايرونس متعف اعضا متعددة وسادسها ان يبرد بها الحرارة الغريزية التي هي آلة القوى في افعالها وتضعف القوى ايضا واذا ضعفت
الفاعل والآلة تمكنت الآفة في العضو واشتدت قلنا الجواب عن الاول من وجوه ثلاثة احدها ان الرادع متى استعمل في وقته الذي
يجب استعماله فيه لم يحصل منه حبس بل يكون معينا على الاستفراغ واخراج المادة عن العضو الذي من شانها الانصباب اليه وذلك لانه
يقوي العضو لا بمنة ليتوقى الاستفراغها واحتباسها بل يعينه على دفعها عنه وعند ذلك ينبغي للمخرج بالفصد والاسهال اكثر من
تمنيه الا اذا استفرغت وبقيت في العضو وثانيها ان قولنا ان معالجة الاورام بالاستفراغ ليس بصحيح بل ربما يقوي العضو الضعيف عن
قبول المادة المائلة اليه وعلى دفعها وفيه لكل كلهادة المادة وبعد نهاه وتبينا للمخرج كما ذكرنا وثالثها ان الحاجة بنا الصلب
لا يحصل الا اذا كان استعمال المدجاج استعمال الآخر والرادع يستعمل حيث لا يكون استفراغ والاستفراغ حيث لا يكون رادع وذلك لا
الاستفراغ انما يكون بعد النضج وذلك لا يكون في زمان استعمال الرادع لان النضج لا يكون في الابتداء فلا يكون اذا الرادع مانعا عن
الاستفراغ ولا مانعا لما هو المطلوب وعن الثاني ان تحلل مادة الورم انما يكون بعد انضاجها وذلك لا يكون عند استعمال الرادع وهو

وعن الثالث اما عن اوله فيما اجبنا به عن الثاني واما عن ثانية فلان ما ذكرتم انما يحصل اذا كان استعمال
ابتداء الورم الحار فلا يكون نافعا وعن الثالث الماهن اول فيما اجبنا به عن الثاني في الابتداء لم نستعمل بقدر ما يضعف
الرادع عند كون المادة شديدة المقدار وعند كون كل الاعضاء ضعيفا ونحن لا نستعمله مهما امكن احدهما انا نستعمل الرادع حيث امنا من رجوع الفضول
الى المرخي خوفا مما ذكرتم واذا كان كذلك فلا يحصل شي من التفرق وعن الرابع من وجهين او حيث المادة رديئة جدا وثانيهما
الى الاعضاء الباطنة وامنا من رجوعها اليها وهذا لم يجز استعمال الرادع الا حيث الورم لدفع طبيعي او دفع عضو رئيس وربما نفصد بحسب الحاجة وربما
ان الرادع انما يحصل منه ما ذكرتم لو يترك الرادعي بعد الحمى يحصل منه وذلك لكنا لا نترك بل نخرجه بالدوا المسهل وعن الخامس مثل هذا الثاني وعن السادس ان
راه الطبيب المباشر واذا كان كذلك فلا يحصل من المادة ضرر البتة عند استعمال الرادع الضعف
الرادع على مراتب منه قوي ومنه ضعيف ومنه متوسط وهذه المراتب استعمالها بحسب مراتب المواد في حدتها وشدتها فالقوي للشديدة
والضعيف للضعيف والمتوسط للمتوسط واذا كان استعمالها على ما ذكرنا لم يحصل منه شي مما ذكرتم لانا انما لم نستعمل القوي في الضعيف ولا في المتوسط
مرة يطلب ما الرادع وهو الكائن من جهة دافع المادة فاعلم انه متى كان عضوا رئيسا او الطبيعة البدنية كانه في البحارين الناقصة اذا كانت مندفعة
لا يجوز استعمال الرادع البتة اما الصورة الاولى فخوفا من رجوع المادة الى العضو الرئيس فان قيل فما قولكم في مادة الخوانيق اذا كانت
من جهة الدماغ الى الحلق فانه في هذه الصورة ان استعملنا الرادع ليقوي اعضاء الحلق على دفع ما ينصب اليها ويرجع المادة الى الدماغ وان استعملنا المرخي على ما قلنا في القاعدة ايضا
يكون قد خالفنا القاعدة المذكورة فيما يكون قد دفعنا عن البدن آفة عظيمة وان رعاية هذه الصورة رعاية الاسم فالاسم في العلاج وفعلنا
يكون قد حملنا على المريض آفة عظيمة جدا فان ذلك يعظم الورم ويزيد قلنا قولنا في مثل هذه الصورة ان كان الخطر في تركه اكثر منه في استعماله استعملنا
وجدنا الخطر في استعمال الرادع اكثر منه في تركه تركناه ولذلك هو ما يجتنب استعماله في المباشرة ذكرنا ان الاورام
كما في الخوانيق واما في الصورة الثانية فيمن معاندة الطبيعة وعنادها ما هو من مصالح البدن ورابعها عند كون الورم باردا واذا كان
التي لا يجوز استعمال الرادع المحض في ابتدائها اربعة احدها عند كون الورم حارا بسبب امتلاء وثانيها
الدافع لها عضوا رئيسا وثالثها ان لا يكون المندفع اليه عضو شديد الخطر كالحلق في الخوانيق ورابعها اذا كانت الدافع لها الطبيعة البدنية كما
في البحارين الناقصة واذا عرفت ذلك فلنرجع الى تتبع الفاظ المتن ونقول اما قوله **الاورام منها حارة** فظاهر لكن الشيخ قال
الورم الحار عند الشيخ ما كان حادثا عن مواد حارة في الاصل ومادة حصلت لها الحرارة بالعفونة كالاورام البلغمية وليس عنده ورم
ومنها باردة رخوة ومنها صلبة وقد عددناها كلام خارج عن اصطلاح البارد
بارد سوى الصلابة والسقيروس فاذا كان كذلك فقوله الرخو الا الرخو المائي وهو البلغمي
الرخو هو الورم البلغمي المعروف عند الاطباء بارد بارد وهذا منه حار وعلى ما عرفت فيما تقدم الا انه اشار الى ان مراده بذلك ما ذكرنا
فلنعلق ما في آخر هذا الفصل عند ما تكلم في معالجة هذا النوع عند ما تكلم في معالجة هذا النوع وجمعهما العام في الاستعمال
واما البارد الصلب مثل السقيروس الذي هو الورم البلغمي اذا تحجر عند صيرورته كذلك تفارقه الحرارة بسبب تجرها ولكل واحد منها علاج خاص قد عرفته وسنعرفه ايضا
ميزات قوة تجهد المادة ويشغل بها ذلك والمتحلل قوي يحلل لطيف المادة ويحجر كثيفها وقال في الفصل الخامس في الاورام
هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر من وجوه اما اولا فلانا وان عرفنا ان الورم الحار عند الشيخ هو ما كان حادثا عن مادة حارة بجوهرها او عرضت لها الحرارة بالعفونة لكن لا نلزم
المركبة ولا يمتنع ان يظن ان الورم الحار هو الكائن عن دم او دم فقط بل من كل مادة حارة بجوهرها الا ان يجمع الحروف باللام مستغرقا بل بعضها وهو الورم البلغمي
من هذا ان يكون جميع الاورام البلغمية كذلك وثانيا قال الاورام البلغمية لجميعها لان اجمع الحروف باللام مستغرق الثالث القول
القوى اكتسب حرارة بالعفونة واما ثانيا فلانا الاول انه ليس عند الشيخ ورم بارد غير سقيروس والصلابة لانه قال في المقالة الثالثة
الثالث من الكتاب الرابع وهي في الاورام الباردة انها اما ان يكون بلغميا او سوداويا ورخوة او مركبة والاورام البلغمية اما ساذجة بلغمية

ويسمى اوديما رخوة واما مائية كالورم لعضو ما انجمع فيه ماء كالاستسقاء اللحمي واما دبيلات فيه كالسلع الذي واما مستحصفة كالخنازير
والسلع الصلبة والسرطانية الماسقيروس والسرطان وسترف الذي بينهما واما الريحية فاما التهيج واما النفخة والتهيج اذا كانت الريح منتشرة
مخالطة بخارية واما النفخة اذا كانت الريح محتقنة في فضاء ولعدم حركته فيه وقد يتركب هذه الاورام بعضها مع بعض مع الحارة واما كما انا
لانه اوديما اصلا حارا لا قال في الموضع المذكور متصلا بما نقلناه في الورم الحار البلغمي المسمى اوديما هو ايضا مركب مسترخي لا حرارة فيه
السرطان هو في الاسباب والعلامات ولا يجمع لانه من سيلان رطوبة رقيقة **واسبابها اما بادية واما سابقة** والظاهر انه يريد بالاسباب
السابقة الاسباب البدنية سواء كانت ايجابها للحالة بواسطة او بغير واسطة كما هو اصطلاح بعض الاقدمين لا لانه لو اريد هنا ما اصطلح
عليه اولا وهو ان الاسباب السابقة هي الاسباب البدنية الموجبة للحالة بواسطة وان الاسباب الواصلة هي الاسباب البدنية الموجبة
للحالة بغير واسطة لم يكن اسباب الاورام محصورة في هذين النوعين اذ قد يكون من الاسباب الواصلة فان قيل لان الاورام الكاينة عن
الاسباب الواصلة هي كاينة من الاسباب السابقة فيصدق انحصرت الاورام الا ان يكون عن اسباب بادية او اسباب سابقة قلنا هذا
لا يتم من وجهين احدهما انه لو كان كذلك لم يكن ذلك خاصا بالاورام بل بالاحوال كلها فكانت يكون اسباب الاحوال كلها منقسمة الى بادية
وسابقة وثانيهما ان الواصلة كذلك فكانت اسباب الاحوال كلها ترجع الى البادية اذ الاسباب كلها ترجع الى الاسباب البادية كما قلنا
في كلامنا في الاسباب فكان يلزم ان يكون اسباب الاورام وغيرها كلها بادية لان كل حالة حدثت من سبب واصل او سابق فقد حدثت
من سبب باد **والسابقة كالامتلاء** قال الشيخ في ان الورم لا يحصل من مثل هذه المادة الا اذا كان قد حصل في بعض الاعضاء استعداد
للتورم وليس لهذا النوع علاج سوى تنقيص المادة اما بالفصد واما بالاسهال او لا بمحاذاة النضج او في بالتدبير وفيه نظر **والبادية**
مثل الضربة والسقطة والنهشة وانما صارت البادية فاعلة للورم من وجهين احدهما من جهة التفرق فانه يولم والالم جذاب للمواد وثانيهما
من جهة الطبيعة على ما عرفت فانها يرسل اليه مادة طلبا لان تشفيه وتصلحه وهو في نفسه عاجز عن احالة ما يجذب اليه من المواد على ما ينبغي
فيبقى محتبسا فيه ويعفن ويحدث ما ذكرنا **وما كان من اسباب بادية اما ان يتفق مع امتلاء في البدن او مع اعتدال الاخلاط** قد عرفت
ان هذا النوع متى صادف امتلاء البدن فالواجب ان يخفف امتلاء البدن قبل المعالجة الجزئية لانك قد علمت ان هذا النوع لا يجوز استعمال
الرادع فيه في مبادي امره البتة لان المعنى لا يزيد اعداده فيبقى له المواد والبدن ممتلي فيكثر انصباب المواد اليه فتعجز طبيعة الجراحة عن
العانة عن تغيرها النضج اليه فاذا خففنا المادة بما ذكرنا شرعنا في المداواة الخاصة ونعني بالمعنى لا بالرادع خوفا مما ذكرنا فان لم يصادف
امتلاء في البدن فيعالج بالرخي في مبادي الامر من غير خوف وحذر **وما كان من اسباب سابقة ومن بادية موافقة لامتلاء في البدن**
فلا يخلو اي الورم الكاين من الاسباب المذكورة **اما ان يكون في اعضاء مجاورة للرئيسة هي كالمنفعات الرئيسة او لا يكون فان لم يكن**
فلا يجوز ان يقرب اليها من المحللات شي البتة في الابتداء بل يجب ان يمنع العضو الدافع ان كان دافعا عضوا او جملة البدن كله ان
كان ليس لعضو بعينه حاصل ما ذكره ان الاورام سواء كانت حادثة عن اسباب سابقة او بادية موافقة لامتلاء من البدن لا يخلو اما ان يكون في اعضاء
هي منافع للاعضاء الرئيسة او لا يكون فان كان الاول فلا يقرب اليه الرادعات خوفا مما ذكرنا وان كان الثاني فلا يقرب اليه المحللات بل
الرادعات وفيه نظر لوجهين احدهما ان استعمال الرادع في الثاني لا يعم كليا وذلك لان ما يحدث من تلك الاورام من بحران او دفع الطبيعة الكلية
للبدن او ما يكون من مادة ردية يخشى من ردعها الى بعض الاعضاء فانه لا يجوز ان يعالج بالرادعات البتة وقد عرفت معنى الرادع فيما سلف
وان الاورام الحارة اذا كان سببها بادية لا يجوز استعمال الرادع فيها في مبادي امرها البتة ولا غيرها سواء كان البدن ممتليا او غير ممتلي
وكذلك اذا كان سببا سابقا والبدن ممتلي قبل تخفيف المادة وهذا امر قد اتفقوا عليه وقد مضت صحته وثانيهما ان استعمال المحلل في الابتداء

الاول لا يجوز على ما اشرنا من ان كلامه بعينه وذلك لان المحلل لا يستعمل الا عند ما يرام اخراج المادة المنصبة الى العضو من العضو وهذا لا يكون
الا بعد نضجها وتهيئها للانفتاح والتحلل وهي في غير الانحطاط لا يكون كذلك فالصواب ان يعوض المحللات في قوله فلا يجوز ان يقرب اليها
المحللات بالمنضجات لان المحلل لا يستعمل الا عند ما يرام اخراج المادة المنصبة الى العضو من العضو وهذا لا يكون الا بعد نضجها وتهيئها
للانفتاح والتحلل وهي في غير الانحطاط لا يكون كذلك ويمكن ان يكون في الاصل بدل المحللات المنضجات والتبديل وقع من الناسخ الاول
وان يقرب اليها ما يردع ويجذب الى خلاف ويتعقب الغرض باستعمال الرادعات في ابتداء الاورام ان يمنع المادة من زيادة النفوذ
في العضو المتورم وذلك باحد امرين اما ان يكثف العضو ويشده حتى لا يقبل وذلك بما هي باردة او قابضة ويكون ذلك مضاعف الكون
اصلا فيكون اسهل من دفعه بعد الكون فان المنع اهون من الرفع **وبما يجذب** اي ما هو متوجه الى العضو **الى خلاف ذلك العضو الموضع**
الى جانب الخلاف وفي بعض النسخ **والجذب** اي يحركه كالدلك مثلا والاول اكثر والثاني اظهر **او يحمل ثقيل عليه** او على الجانب المجاذب
المخالف او يوضع المحاجم عليه بشرط او بغير شرط **وكثيرا ما يجذب المادة من ايدي المتورمة او الحملة الاخرى ثقل ما يمسكه ساعة** وكذا الحق
على الاخرى ثقل فان المادة تميل اليها من العضو الضعيف المقابل **واما القابضات فيجب فيها ان يتوخى ان يكون القابضات الرادعة**
في الاورام الحارة باردة المزاج صرفة اي خالصة غير مخلوطة بما له قوة حارة وان يكون باردة بالفعل مبرّدة وبضادة المادة الحارة بالفعل
والقوة **وفي الاورام الباردة مخلوطة بما له قوة حارة مع القبض مثل الاذخر واقصاب الطيب** والزعفران وغيرها كما في المفردات الموافقة
لهذا الباب ويجب ان يكون حارة بالفعل لئلا يزيد المادة جمودا وخلطا كثيف الثقيل فان قيل انه يخلط الرادع بالمحلل فكما انه احدهما
ان الرادع القابض يكون لا محالة من الادوية الباردة والمحلل من الادوية الحارة فاذا اخلط بينهما امتزجا وكسر كل واحد منهما كيفية الاخر
فان كانا متكافئين حصل منهما دواء معتدل لم يكن رادعا ولا محللا فلا يكون مفيدا في الغرض الذي يطلق وان كان احدهما اغلب بقي
التاثير له الا انه يكون اضعف فلا يجوز فيكون الفعل الضعيف مما يؤثره ذلك التاثير ويقوم مقام الجميع من غير حاجة الى تكثير الادوية الحارة
للاعتدال الى الطبيعة وثانيهما ان ما ذكرتم انما يحصل لو افترق فعل المحلل الى المادة واما اذا افترق فعل الرادع الى العضو فلو انعكس فيجري
فعل المحلل الى العضو فارخاه ويجف وافترق فعل الرادع الى المادة فغلظها فحصل ضد المقصود من تركيب الرادع مع المحلل كيف
يكون الامر اضر بضرر العضو بالورم اكثر وح لا يكون لكم تفيد بهذا التركيب بل يكون ترفع افراده كثرة تنقصه قلنا الجواب عن الاول انا ما
ذكرتم انما يلزم لو خلط بينهما خلطان يمتزجان امتزاجا قويا حتى يكون من مجموعهما شي واحد يفعل فعلا واحدا ونحن لا نستعمله كذلك انما
نستعملهما على وجه يكون كل واحد يفعل بانفراده وذلك ان لا يكونا ممتزجين امتزاجا تاما اذا اخرجت قوة كل واحد منهما من القوة الى
الفعل فعل كل واحد منهما فعله ولا يلزم ان يكسر كل واحد منهما قوة الاخر اذ هو غير مانع ان يكون به وذلك وعن الثاني ان ما ذكرتم
انما يلزم لو لم يكن في العضو الوارم طبيعة من شانها اصلاح ذلك العضو وتصريف افعال الادوية النافعة اليه حيث يحتاج في دفع فضلات الضارة
واما اذا كانت في كل عضو قوة هذا شانها يكون كذلك وان تلك القوة تصرف المحلل الى المادة فيكون نافعا فيها وتمنع فعله في العضو
لكونه ضارا به وكذلك يفعل بالرادع فيصرف فعله الى العضو وتمنعه عن المادة فيكون اذا وانقيت بالنضج وفيما ذكرنا لا يكون الادوية
معينة للطبيعة على ذلك فان اكثر الادوية المحللة يكون اسرع نفوذا من الرادعة فلذلك ينفذ قوة المحللة الى المادة وتخلف قوة الرادعة
متخللا العضو فيكون تاثير قوة الادوية الرادعة في العضو فقط لانها لا تبلغ في المادة وتاثير قوة الادوية المحللة في المادة فقط لانها قد
فارقت العضو نافذة الى المادة **والباردة الرخوة يجب ان يكون ملطفاتها اقل مما يكون في الحارة** بسبب ركاكتها
حتى ينضج الرطوبة الرايعة قال الشيخ وهذا التدبير انما يجوز استعماله اذا كان مادتها بلغما رقيقا او صديدا ما شيا او الاولى كان البلغم غليظا

فاذا لا يجوز استعمال البتة لئلا يتحلل لطيف المادة ويبقى كثيفها فيتحجر ويؤل الامر الى سيروس وفيه نظر لان ابتلاع الغليظ موجب صلابة الورم
لا انحلاله على ما يشرح في الشرح في ادويتها هذا اي ما ذكرنا هو حكم الورم الكائن عن اسباب سابقة ومن بادية فانه لا امتلاء من البدن
واما الحادث من سبب باد وليس هناك امتلاء من الاخلاط فيجب ان يعالج في اول الامر بالارخاء والتحليل الغرض بذلك امور منها
ان العضو يسخن فلا يحتبس المادة فيه ومنها ان المادة يلطف ويتحلل فلا يحتبس احتباسا يلزمه دوام الورم ومنها ان الارخاء والتحليل
يسكن الوجع فيقل انجذاب المواد الى العضو واعلم ان هذا في الحقيقة هو علاج الاورام التي قد حدثت من اسباب بادية واما استعمال
الروادع في الصنفين المتقدمين فلم يكن لمداواة الورم الحادث بل للتقدم بالحفظ من حدوث شيء آخر بانصباب المواد ولهذا قال والا
اي وان كان هناك امتلاء ويخوف انصباب مادة فيفعل اي فيجب ان يعالج بمثل ما عولج به الاول وهو الكائن لاجل التابع الكائن
من سبب سابق او باد مع امتلاء البدن وما عولج به هو استعمال الروادع في اول الامر دون المرخي والمحلل ويخشى ان يظن فساده
ونقاده بالاول هو الحادث في المترفة لان الروادع لا يجوز استعمالها فيه واما اذا كان العضو مرؤسا بعضو رئيس مثل المواضع الغددية
من العنق ومن خلف الاذن من الدماغ والابط للقلب والاربيتين للكبد فلا يجوز ان يرد اليها ما يردع بسبب ذلك ما يخاف عنه
الردع من احتباس المادة من النفوذ في تلك الاعضاء فلا يبقى فيها العضو الرئيس بل ربما ان يحبس المادة وانعكس بسبب ردع الادوية
الرادعة الى العضو الرئيس فيتأذى بالحركة شرا وكان من ذلك ضرر عظيم لكن هذا انما يكون كذلك اذا كان حدوث الورم بهذه الاعضاء
عن دفع الاعضاء الرئيسة التي هي سائغ لها اما اذا لم يكن كذلك بل كان حدوث الورم بها كحدوثه في باقي الاعضاء فانه لا يمنع من استعمال
الرادع في الابتداء بل يكون علاجه اسوة بباقي الاعضاء لكنه لما كانت اورام هذه الاعضاء في غالب الامر يكون على الوجه الاول لا جرم صار
الاطباء يمنعون في ابتداء اورامها من استعمال الرادعات بناء على الحكم الغالب والمحقق يقتضي التفصيل وهو ان يقال المادة ورم
التابع اما ان لا يكون مندفعة من عضو رئيس او يكون فان كان الاول جاز استعمال الرادع فيه مع قوته وحينئذ ربما اندفعت المادة
المندفعة الى العضو الرئيس وان كان في هذا تقيد ادون المستبعد ان يقبل العضو الرئيس مع قوته عن العضو الخسيس مع ضعفه
وان كان الثاني لم يجز استعمال الرادع البتة لا لانه ليس معالجة الورم الحادث في ابتدائه فان هذا هو المعالجة بل لانه يؤثر ضرر العضو الخسيس
على ضرر العضو الرئيس لانه ليس في ضرر الاول ضرر اعضاء البدن بخلاف الثاني ولا شك ان الاول احسن واولى من الثاني اللهم الا اذا
كان الخسيس المندفع اليه المادة خطره شديدا جدا بعرضه كما اذا اندفعت مادة الدماغ الى عضل الحلق فيحصل منها خوانيق
ازدهقة فانه يجب استعمال الرادع وان لزم ذلك عود المادة الى الدماغ لان ضرره ذلك اقل من ضرر ورم الحلق لان فيه خوف سرعة الهلاك لانه
يلزمه احتباس الغذاء والنفس وضرره ذلك عظيم والى ما ذكرنا اشار بقوله ليس لاجل ان هذا ليس علاجا لاورامها فان هذا هو العلاج
لاورامها غير انا نؤثر ان لا نعالج اورامها بجهد في الزيادة فيها بحبسنا المادة اليها ولا نبالي من اشتداد الضرر بالعضو الخسيس
لمصلحة العضو الرئيس وتخوفا مما اذا رددنا المادة انصرف الى العضو الرئيس وكان من ذلك ما لا يطاق تداركه فنحن
نستأثر وقوع الضرر بالعضو الخسيس من حيث ينتفع العضو الرئيس حتى انا نجتهد في جذب المادة الى العضو الخسيس بمختص
المخيات على حق يجذب المادة من العضو الرئيس الى الخسيس ونرى به ولو بالمحاجم اي بوضعها على التابع بلا شرط والاضمدة
الجاذبة الحارة كل ذلك شفقة منا على العضو الرئيس في فساده فساد البدن والاعضاء كلها كما ذكرنا واعلم اي ينبغي ان تعرف ان كل
كل ورم الى تحلل ثلاثة اشياء اما الى جمع مدة واما الى تحليل واما الى صلابة وذلك لاختلاف المواد في قوامها والطبيعة العامة والخاصة في
قوتها وضعفها وذلك لانه متى كان قوام المادة لطيفا وكانت المادة قليلة والطبيعة البدنية قوية قويت تلك المادة واستولت عليها وحللتها

من العضو لانها لا تحوج الى المعونة بالتحليل ولاجل هذا كان هذا النوع احمد الآلات واخفها وفي هذه الصورة ربما اشتغلت الطبيعة
الخاصة بما ذكرناه من قبل ان تستعين بالعامة ومتى كان قوام المادة غليظا او كانت كثيرة المقدار او كانت الطبيعة العضوية ضعيفة فان
المادة تقهرها وتمكن في العضو وفي مثل هذه الصورة تستعين الطبيعة الخاصة بالعامة على اخراج المادة واذا عجزتا عن العضو فان
حصلت المعونة التامة منها حصل الاستيلاء على المادة وحللت الطبيعة من المادة ما هو قابل للتحليل وما لا يقبل لذلك انضجته
وصيرته قيحا وان لم تحصل المعونة التامة حصل التحلل من المادة بقدر الاستيلاء والاستيلاء على اللطيف اسهل منه على الغليظ
ولا شك ان المعونة متى كانت كذلك كان الاستيلاء على اللطيف فيتحلل ويتلاشى ولا قاما ويبقى الكثيف وعند ذلك يتحجر ايضا
حصل في التدبير من جهة الطبيب امر احدهما ان يمعن في استعمال المحللات في مبادي الامر قبل حصول النضج واعتدال
قوام المادة فيتحلل اللطيف منها ويبقى الكثيف ويتحجر وثانيهما ان يمعن في استعمال المبردات الرادعة في اول الامر فيضعف
حرارة العضو الغريزية ويغلظ قوام المادة ويحجرها ولما كان حال التحجر كذلك كان ارداء المآلات واما ان كان قوام المادة معتدلا
فيما بين ذلك وكان مقدارها كذلك والقوة الخاصة العضوية او العامة البدنية معتدلة فان امر المادة يؤل غالبا الى ما يتوسط بين
ذلك وهو النضج ولذلك كان حال هذا المآل متوسطا بين المآلين والقوة ههنا معتدلة اي متكافية هي والمادة ولما كان
حالها في هذه الصورة كذلك احتاجت الى معونة من الطبيب لانجادها بحيث كانت مقهورة يجب عليه ان يعضدها ويقويها
وهذا الانجاد يكون بالفصد تارة ويكون بالادوية وتارة يكون بالاغذية وهذه احرى منها فان الدواء معها ربما لا ينفعل به الطبيعة
تفعل في الطبيعة او دونه بخلاف الغذاء فانه لا ينفعل شيئا من ذلك لكن يجب ان يكون في الغذاء قوة دوائية لئلا يستحيل الى طبيعة
المادة الموجودة في البدن فيكون مددا للبدن شرا كما قال الا وجدا فراطا في ناية الفضول البدن الذي ليس بنقي كلما غذوته
انما يزيده شرا ودون ذلك ما كانت بالادوية تارة يكون بالادوية المسهلة فان هذه المعونة قد يحتاج اليها حيث لا يمكن استعمال الفصد
كما اذا كانت المادة بلغمية او سوداوية فانه ليس يخرجها من البدن شيء مثل الاسهال بعد استعمال ما ينضجها ويهيئها للخروج ويريد
من ذلك الحقن فانما هي معينة على جذب المادة عن العضو الضعيف ويمنع هذا من الورم ليس يعني وان يخرج المادة المنصبة اليه
العضو الآخذ في المنع فان هذا لا يتأتى للدواء المسهلات بعد بل يعني ان يقطع الواصل لاجل جهة العضو المتورم واما اخراج المادة
المنصبة فهو انما يكون من نفس العضو وهو المسمى عند الاطباء بالشك فيران هذا لا يتأتى فيه ولا يجوز الا بعد نضج المادة وصيرورتها
قيحا وتارة يستقل القوى البدنية بانضاجها من غير ان يحتاج الى معونة الطبيب وهذا نادر وتارة لا يستقل بذلك بل يحتاج
الى معونة الطبيب وكل واحد منهما تارة يتفجر من ذاته وتارة يحتاج الى معونة الطبيب في الانفجار وذلك اما بالحديد او بادوية
مفجرة امثال وفي بعض النسخ مثل ومما يحوجها هذه الاورام اي الحاصلة في المنابع الثلث وغيرها وهي الحاصلة في غير
المنابع وخصوصا في المواضع الخالية التي هي مغرض الكبد اذ تقربها اوتار ورباطات يخشى من احتباس المادة فيها ان تنال كل مبادي
وفي بعض النسخ ومنها نسخة ابن التلميذ الخالية ومن هذه الحواشي العراقية للشيخ الرئيس الذي كانه خالية ثم قال الى المفصل
فيه نظر وربما انفجرت بذاته او بعض الاعضاء اللازمة كان المادة المنصبة الى العضو المتكون تجارها صارت
فيران يستغني الطبيب وذلك هو لكنه عند كون المادة ليست بردية وكون القوة قوية وكذلك آلتها وهي الحرارة الغريزية وكون الفصل
حارا فان الطبيعة في مثل هذه الصورة تستقل بنضج المادة وجعلها قيحا حتى اشتقى احدهما احتاجت الطبيعة الى معونة الطبيب
والمعين يجب ان يكون اثره وفعله كاثر الفاعل بالحقيقة للنضج والفاعل الذي هو القوى الطبيعي بالحرارة الغريزية فان النضج هي

القوي الطبيعية بالحرارة الغريزية فان النضج هو القوي والتدابير الطبية تجري في ذلك مجرى المعين والمزيل للمانع اما الثاني فكماية الاول
والمسكن لسوء المزاج فان الاول يخفف مقدار المادة العائقة للطبيعة من الانضاج والثاني تسكين سوء المزاج المشغل للطبيعة
عن مقاومة المادة المؤذية واعدادها لان يحصلها كما وأما الاول فاما ان يكون معينا للطبيعة العامة او الخاصة فالاول مثل
الغذاء وينبغي ان يكون في هذه الصورة لطيفا في قوامه كثير الغذاء حسن الكيموس اكيفيته مضادة لما قد يحصل للبدن اما لطافة
قوامه فلان الغليظ يشغل الطبيعة العامة عن التفاتها الى جهة المادة المراد نضجها واما كثرة التغذية فليقوي تقوية
لها واما حسن الكيموس فليصلح ان يتولد منه دم رقيق في المكان المنضج اذا احتيج اليه ولينتهي المادة المحتبسة في العضو الذي
هي فيها واما مضادة الكيفية فلان البدن يحتاج في اجتماع مقاومة لما فيه فالاغراط في نافية العضو لينج وقت تولد المدة بعرض
الوجع والحمى اكثر مما يعرضان بعد تولدهما اما الوجع فلان تولد المدة طبخ واحالة وهذا التدبير يلزمه كبر الحجم لاجل التخلخل الحاصل
للمادة من فعل الحرارة الغريزية ومن ذلك لا يسعها المحل الذي هي حاصلة فيه لازدياد حجمها فيلينها بما يتمدد ويحصل اتصاله وذلك
موجب الوجع على ما عرفت واما في الحمى فلوجهين احدهما لقوة الوجع وثانيهما قليانات المادة واذا تم تولد المدة ارتفع ذلك
مضار الوجع والحمى اخف والثاني هو معين للطبيعة الخاصة كالادوية الموضوعة المعينة على الانضاج وهي الادوية التي حرارتها تعادل
من حرارة بدن الانسان او المشتهي منها ان يعين الطبيعة فيما من شأنها ان يجلب وهو النضج والطبيعة عليها وذلك بالحرارة والرطوبة
فيجب ان يكون قريبة من ذلك فالادوية المذكورة تجري في ذلك مجرى المعين والا فالمنضج بالحقيقة هو الطبيعة بالحرارة الغريزية خلافا
لجالينوس فانه قال في شرحه المفصل المذكور المدة تتولد من دم قد تغير بحرارة حادثة الجودة والرداءة فان التغير الردي
المطلق وهو العفونة والتغير الجيد المطلق هو اغتذاء الاعضاء واما تغير المدة فانه فيما بين الاول والثاني لانه ليس يكون من
الحرارة الخارجة عن الطبيعة وحدها ولا من الغريزية وحدها بل هو مختلط من الحرارتين والذي نقول نحن ان الفاعل للمدة هذا الدم
الفاسد هو الحرارة الغريزية فقط وذلك لان ذلك نضج وهو كائن بالحرارة الغريزية لا بالغريبة فانها مستعفنة محرقة لا منضجة ولاجل
هذا كلما كانت الغريبة المشتعلة بالمادة اقوى كان فعل الغريزية في ذلك ضعيفا وكلما كانت اضعف كان قويا وكيف لا نقول
بهذا وهي عندما كانت الغريبة مستولية عليها كانت فاسدة غير متهيئة للخروج والاندفاع وعندما استولت الغريزية عليها افضل
قوامها وتهيأت للخروج والاندفاع واذا عرفت ذلك فمثل الادوية المذكورة يجب ان يكون استعمالها في وقت تولد المدة
وهو نهاية التزيد الى كمال المنتهى فاذا حضر الوقت يكون المدة لا بد وان يصير اما الاول فلان المادة يكون فيه آخذة في الانصباب
واستعمالها المرخ على ما عرفت واما الثاني فلان الطبيعة ح يكون قد اخذت في تحريك ثقل المادة واخراجها عن البدن في
وقت الانتهاء وتارة يكون من جهة الطبيعة وتارة يكون من جهة الصناعة والاول اولى لانه على قوة الطبيعة ومع ذلك
فاجوده ما كان الى الخارج وكان في اسفل الخراج وكانت المدة الخارجة بيضاء ملساء ليس لها رائحة كريهة ومقدارها بحسب
مقدار المادة الموجبة للورم ويجب ان يعلم مع ما قد علمت ان مصير ورم المادة مدة تارة متقدم وتارة متاخر والعلة في ذلك من
وجوه ثمانية احدها من جهة الفصل فانه متى كان صيفا يتقدم تولد المدة ومتى كان شتاء يتاخر ذلك وثانيها من جهة القوة البدنية
فانها متى كانت قوية تقدم ذلك ومتى كانت ضعيفة تاخر وثالثها من جهة قوام المادة فانه متى كان لطيفا تقدم ذلك ومتى كان
غليظا تاخر ورابعها من جهة تدبير الطبيب فانه متى كان على ما يجب وهو ان يستعمل في كل وقت ما يجب استعماله فيه تقدم
ذلك ومتى لم يكن على ما يجب كما اذا اخطأ واستعمل الرادع في المنتهي والاغذية تاخر ذلك وخامسها من جهة تدبير العليل فانه متى

كان على ما ينبغي مثل ان يخفف الغذاء في مبادي الامر ويستعمل الاغذية المنضجة المرطبة المعينة على النضج عند المنتهي والاغذية المعتدلة
ذلك ومتى كان بخلاف ذلك تاخر وسادسها من جهة السن فانه متى كان السن سن الشباب يتقدم ذلك ومتى كان السن
سن الشيخوخة تاخر ذلك وسابعها من جهة جوهر العضو الذي فيه الورم فانه متى كان لحميا يتقدم ذلك ومتى كان عصبيا كالاذن
تاخر وثامنها من جهة المزاج فانه متى كان حارا تقدم ذلك ومتى كان باردا تاخر واعلم انه ليس كل مادة اجتمعت في عضو كانت
صالحة لان يتولد منها مدة فان مواد اوجاع المفاصل تقل ذلك فيها وذلك لان اخلاطها لزجة وكانت المفاصل واسع غير
خانق ولا حابس يحوج الى العفن وهي دائمة الحركة وتولد المدة يحتاج الى السكون فان حصل هناك مدة فهي رديئة جدا
لانها ان يعوق الاسباب قوي وضر المفاصل لمدة ما كان وسيلان اطراف العضل ومنها الى العصب فانه يخاف منها ان تاكل
ذلك ونكيه وربما احتيج الى الانضاج والبط معا وذلك في صور ثلث احدها عند كون الجلد غليظا بحيث لا يرجى مع النضج
منها ثقب النضج التام المنفجر وثانيها الا ما اشترط في سادسة الفصل اذا كان موضع من البدن قد نضج وليس يتبين
تنفجه من قبل غلظة المادة والموضع وثالثها ان يكون قرب المدة اوتار واعصاب يخاف من طول احتباسها ان يفسدها
وتؤذيها ويعرف موضع المدة باللمس وهو ان يلمس الموضع بالاصبع فان انخفض عنها شاخص ويرتفع عن هناك المدة وتوجد
ذلك بالبصر وهو ان يكون بري لون الموضع قد حال الى البياض والاعتماد في هذا الباب على اللمس لا سيما في المدة الباطنة اذ عند
كون الجلد غليظا لا يطيع له ان ينظر الى لون المدة ويعرف ذلك ايضا بسكون العلامات الردية مثل الحمى والوجع وغير ذلك
والجود ما كان محل المدة ان يكون شديدا الارتفاع حاد الراس احمر اللون فان الاول والثاني يدلان على اندفاع المادة الى
الظاهر اندفاعا تاما والثالث يدل على حرارة المادة وقد علمت ان المادة اسرع نضجا وتحللا من المادة الباردة واردؤها ما كان
بخلاف ذلك لدلالته على ميل المادة الى الباطن وعلى ان المادة غليظة الجرم بطيئة الحركة باردة المزاج ثم البط الصناعي
يختلف من وجوه سنذكرها وفي كلا البطين لا يجوز ان يكون خروج المدة دفعة بل في دفعات لئلا تضعف القوة فان قيل
هذه المادة موذية والموذي متى خرج من البدن استراحت القوة فلاي معنى قيل انه لا يجوز ان يكون خروجه دفعة قلنا الجواب
عن هذا قد مضى حيث ذكرنا اسباب ضعف النبض والانضاج يتم بما فيه مع الحرارة تسديد ما كثرة يحصرها الى البدن
والمغرية الحار النضج طبخ وهو منسوب الى الحرارة لا الى البرودة فان الحرارة المذكورة يجب ان يكون معتدلة فان المفرطة محرقة
والمقصرة ليست تفعل في ذلك شيئا بل ربما احدثت المادة للعفونة ولاجل هذا قلنا ان النضج يجب ان يكون بحرارة مساوية
لحرارة بدن الانسان اي معتدلة ويجب ان يكون مع ذلك فيه رطوبة لطيفة اما الرطوبة فليكون مناسبة لحرارة الانسان ويكسر
من حدة الحرارة لئلا يفسد المادة المراد انضاجها باستعداد النضج واما اللطف فليفسد المادة لطافة وان يكون فيه لزوجة وتسديد
وذلك ليمسك المنافذ والمجاري ويحصر الحرارة الغريزية عن التحلل والتلاشي لتقوى النضج فانما هي المنضجة في الحقيقة غريزية عند
استعمال المنضجات المذكورة يجب ان يتامل حال العضو هل تلك الحرارة فيه قوية او ضعيفة فان كان الاول فيستعمل ما ذكرنا
وان كان الثاني فلا يستعمل وذلك لان سبب ذلك عظم الورم وكثرة المادة بحيث انها غمرت الحرارة وسدت المسام البادرة
الوصول اليها والبخار والدخان من البرد عنها وفي مثل هذا الوقت يجب ان لا يقرب اليه شيء مما ذكرنا خوفا من زيادة مما ذكرنا
على ما فيه فتنسد المجاري والمنافذ وربما احتجنا الى الشرط العميق ليسرع المادة من نفس العضو ثم الى ما سنذكره في علاج فساد
العضو والى ما ذكرنا اشار بقوله ومن عارض الانضاج يتامل هذه المنضجات يجب عليك ان تتامل فان وجدت الحار الغريزي

متينا ورأي العضو يميل الى الفساد نحو عند المفتحات والمصدات واستعمل المفتحات والشرط العميق كالادوية التي
فيها تحليل وتعفين لتحلل المواد وتعفنها وكما يستقصي فيه اي في استعمال المذكورات من المفتحات والشرط والادوية
المحللة المعفنة في الكتب الجزئية وكثيرا ما يكون الورم غائرا فيحتاج الى جذبه نحو الجلد ولو بالمحاجم بالنار الاورام متى كانت
حصولها في الظاهر كانت اقل خطرا او اسهل معالجة مما اذا كانت في الباطن اما الاول فلان الباطن اشرف من الظاهر ولا شك
ان الاذى متى كان حصوله في الاشرف كان خطرها اكثر مما كان حصولها فيما دونه في الشرف واما قلنا ان الباطن اشرف لوجهين
احدهما لموضع الاعضاء الرئيسة والشريفة فيه وثانيهما لقوة القوة والحرارة الغريزية فيه واما الثاني فلثلثة اوجه احدها لمباشرتنا
وادراكنا لاحواله وثانيها لصلابة تمام الاعضاء في الظاهر واحتمالها من اذى الادوية المحتاج اليها في المعالجة ما لا يحتمله
الاعضاء الباطنة وثالثها انه عند استعمالنا اياها في الظاهر لا يحتاج ان تمر باعضاء اخرى كما يحصل عند استعمالها في الباطن
سواء كان استعمالها شربا او ضمادا ولذلك قال ابقراط في سادسة الفصول انتقال الورم الذي يدعى الحمرة من خارج الى
داخل ليس بمحمود واما انتقاله من داخل الى خارج فهو محمود واعلم ان ذكر الحمرة هنا هو على سبيل المثال والا فجميع الاورام سواء كانت
من هذا القبيل او من غيره انتقالها من داخل الى خارج اجود من عكسه والعلة فيه ما ذكرنا ولما كانت حال الاورام الباطنة كذلك
من احتاج في جذب مادتها الى الظاهر وذلك بوجوه ثلاثة احدها بالدلك فانه يجذب المادة من الباطن الى الظاهر
بتسخين الحرارة وربما فتح الفضول المختلفة وفتح المجاري وبالجملة يهيئه لقبول المادة وقد ذكرنا هنا فيما تقدم حيث ذكرنا
كيف يمكن التخفيف وثانيها بوضع ادوية مفرحة فانها تجذب المادة من الباطن الى الظاهر ولذلك امر الاطباء بوضعها
على عضة الكلب لتجذب مادة السم الى الظاهر وعلى جلدة [illegible] لتجذب المادة ايضا الى الظاهر وثالثها
بوضع المحاجم بالنار على الموضع فانها تجذب المادة الى الظاهر على ما اوضحنا في الحجامة غير انه ما ذكرنا من امر الجذب
لا يجوز استعماله الا بعد التنقية التامة للبدن بحسب الامكان لئلا تجذب الى الجهة المذكورة مواد [illegible] فيزيد في ورم
الباطن وعند ذلك تحير طبيعته الخاصة من دفع المادة الى الظاهر باعانة الجاذب الظاهر فاذا مالت المادة الى الظاهر
فلا ينبغي ان يبادر عما يبادر به الاورام الحادة من استعمال الادعات فان حينئذ استعمل من هذه ادنى شيء فانه يعيد الالم الذي كان
وحيث كان بل يجب ان يوضع عليه المرخيات وان لا يستعمل في هذا الوقت ايضا مسهل ولا فصد خوفا من رجوع المادة
الى الباطن بل يكتفي بما تقدم من التنقية واما الاورام الصلبة اعلم ان علاج الصلبة اردأ من اللينة لوجوه اربعة احدها لاستعصاء
مادتها عن قبول العلاج وثانيها [illegible] القوى البدنية بسبب غلظ قوامها وثالثها لان مضادة مادة هذه الصلب اكثر من مادة غيرها
وذلك لان ما عداها اما حاد وهو مناسب [illegible] وهو مناسب ايضا واما حار رطب جدا ومناسب هذه الروح واشد واما
السوداء فهي ببردها ويبسها مضادة [illegible] الحرارة والرطوبة على ما عرفت [illegible]
فاذا هذه الاورام عند انصبابها الى العضو [illegible] ويتمكن فيه من غير ان [illegible] ذلك العضو [illegible]
ويقابلها [illegible] ويضعف تأثيرها [illegible] في مبادي حصولها [illegible] وقد علمت ان الامراض المزمنة
اكثر اضعافا للقوة واذابة للمواد من الامراض القصيرة ورابعها ان انما لهذه الاورام تحتاج في معاداتها الى ادوية قوية حتى
يكون قادرة على مقاومتها فان كانت الاورام في الظاهر فانه يوضع عليها [illegible] من الاعضاء الصحيحة اذية بالغة وان كانت في
الباطن كانت اذيتها اكثر [illegible] تحتاج ان تمر باعضاء كثيرة [illegible] حتى يصل اليها وهي صحيحة سليمة قال المسيحي وما كان

حال الاورام الصلبة كذلك قال الامام ابقراط في خامسة الفصول الاورام الرخوة محمودة والتي مذمومة ويراد بالتي على ما قال
الفاضل جالينوس الصلبة مستدلا عليه بان ضد الاورام الرخوة يكون ضدها مذموما وضد الرخو الصلب وسماها التي [illegible]
من قبول الانضاج لغلظها ولبردها [illegible] هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر لان رواية الفصل عندنا والتي مذمومة فان قلت فما
معنى الفصل على هذه الرواية قلت الورم البلغمي ان كان ما خلا لجرم العضو [illegible] لم يكن كذلك [illegible]
والرخو محمودة لان مادته مستفرغة فيكون اقبل للتحلل والنيء مذموم لعسر تحلله خاصة اذا كان [illegible] واعرف هنا [illegible]
ان الاورام الصلبة تارة يكون حدوثها من بلغم [illegible] وهذا يسمى سقيروس ولونه هنا على لون البدن وتارة تحدث
من سوداء [illegible] ومنهم من يسميه سقيروس ايضا ولونه هنا اشبه لون الاسرب [illegible]
يكون حدوثه ابتداء [illegible] حدوثه بعد الغير من الاورام عند الافراط في استعمال المحللات او الادعات فان الاول يجب ذلك
تحليل لطيف المادة [illegible] وكان مع الورم الصلب التهاب وضربان [illegible]
فهو سرطان [illegible] ينبغي ان يعمل في علاج هذه الاورام ان يبادر الى [illegible] من الخلط الفاعل للعلة فان كانت علامة
الدم ظاهرة فالفصد ثم بما يخص المادة من الادوية المسهلة [illegible] الانتفاع [illegible]
علامة الورم ظاهرة فينضج المادة اولا ثم يستعمل المسهل [illegible] لا ينبغي ان يعمل الاستفراغ في مثل هذه الصورة في دفعة [illegible]
دفعات فان المادة المذكورة لغلظها [illegible] الاستفراغ في مرة واحدة بل ينضج ثم يستفرغ وهكذا الى حين يحصل النقاء
وبعد ذلك يصلح الغذاء [illegible] في بعض الاوقات [illegible]
المادة سوداوية ثم بعد ذلك [illegible] ما ينجذب الى العضو وفي تحليل ما بقي منه اما الاول فبذلك [illegible]
بوضع طلاء [illegible] على المقابل واما الثاني فالطريق فيه ان يوضع على ذلك العضو ما يلين الصلابة مثل الشحوم
فاذا لانت المادة يوضع عليه المحلل الذي لا يكون تحليله قويا [illegible] فاذا تحلل [illegible]
وهكذا الى حين [illegible] المادة بالكلية [illegible]
فان المحلل يجب ان يكون [illegible]
جرم [illegible]
[illegible]
المرطبة مثل بزر الخطمي والخبازي [illegible]
فقد عرفت [illegible] ظهوره [illegible]
بحرارة [illegible]
عند ظهور النضج [illegible]
وذكرنا الاربعة [illegible]
ولا يكاد [illegible]
قال ابقراط في سادسة الفصول من كان به سرطان خفي فالاصلح ان لا يعالج فانه ان عولج هلك سريعا وان لم يعالج عاش زمانا طويلا
قال جالينوس [illegible]

ان ينفعل بجميع ما ينبغي ان ينفعل من انواع المداواة حتى يعود العضو الى حالته الاولى وتارة يعرض منه سكون اوجاعه وخفة شرارة وكل
يستعمل فيه للحفظ سواء كان في الظاهر او في الباطن في ابتدائه او بعد كالرقيات مرادا بالصلاح الذي اشار اليه الشيخ العلاج الذي يلحقه
معه الذي يكون به برء السرطان كالكي والقطع فان مثل هذا لا يعرض ان يتقدم على استعماله سواء كان في ابتدائه ظهوره او كان في باطن
البدن كما اذا كان في باطن الفم او باطن المقعدة او داخل الفرج اما الاول فلانه فاسد شديد الالم وترف الدم الحاصل من قطع العروق واما
الثاني فلخفائه وذلك ومع ذلك فانا لا نتمكن في معالجته من ذلك ولا من المداواة بالادوية قال والذي اعرف قوما عرض لهم سرطان حصل بعضهم
في الفم وبعضهم في داخل المقعدة وبعضهم في داخل الفرج بالحديد فاشبعهم ذلك حين ماتوا وقد كان يمكن ان يبقوا مدة طويلة
باصلاح التدبير فان قيل السرطان جذام عضو واحد والجذام سرطان جملة البدن فما بال الاول يقصد برؤه والثاني لا يمكن برؤه واما
قلنا السبب في ذلك ان الاعضاء المجاورة لمحل السرطان سليمة من الآفة فلا يمكن من استعمال الادوية القوية المقابلة للمرض بخلاف الجذام
فان الآفة شاملة لجملة الاعضاء فلا يخاف من استعمال ذلك في السرطان والظاهر ان مراد ابقراط بالخفي هو الحادث في الاعضاء الباطنة
لا المبتدي في الاعضاء الظاهرة فان هذا يعالج بالحديد وبل فان حصل معه شدة الالم فيقطع عليه ما يسكن الالم من المخدرات
واما ترف الدم فكلما انقطع عرق كوي يكوي ذهبه حتى ينقطع الدم المعنى الثاني منعه بعد حصوله من الزيادة وذلك يتم باصلاح الغذاء وتهيم
المادة وتقوية العضو المعنى الثالث منعه من التقرح وذلك باستعمال ما ذكرنا بشرط ان لا يكون فيها ما يلذع والمعنى الرابع تدبير المتقرح وهو باستعمال
بامعنف الرطوبات على ما سنذكر في علاج التقرح **الحادة منها لابتدا فالقانون فيها ان يليف** وذلك لان هذه الاورام لما كانت
مادتها غليظة باردة وهي في الابتداء فمن حيث هي كذلك اقتضت نوعا من المداواة ومن حيث الابتداء اقتضت نوعا آخر يعين ان الاول
يقتضي ان يلاين مغلظا قوامه ويقتضي ذلك تركيب الدوا في البدن في آلهة تتركب بعض نوعي الادوية وبوضعها وضع كل شي في مستحقه وذلك
الترطيب فمان يستعمل الادع والمرخي والمحلل اما الاول فلاجل الابتدا من حيث هو ابتدا فان العضو كيف كان يجب ان يتروى فيها
الاربعونات فيلي لما كيف شانا ذلك ان يتصب الية واما الثاني فلاجل تليين قوام المادة تيلا يغلظ بالاول ثم تحلل المادة التي لاجلها المعالجة
الاتيما الادع من شانه التبقى والمرخي من شانه البسط والمحلل من شانه التفريق وهذه الآثار متضادة والمضاد للشي مقاوم له فكيف
حصلت الثلثة وهي قوى الدوا فتضعف او بطلت وعند ذلك لا يحصل غرضنا من استعماله لانا نقول لا لانسلم ان اختلاط الادوية المتضادة
ما يكسر قوة كل واحد قوة الآخر ولاجل هذا امر الاطبا بشيئين احدهما استعمال المسح لكيف الغذا وثانيهما ان يراد قواها عند المخالطة
وثانيها العلم بالانكسار والضعف الذي لابد من حصوله عند ذلك والذي يبقى من قوة الدوا بعد تنقيد الاذى الحاصل في العضو
الذي يدوم اصلاحه وتعديره والمزيل بتلك القوى هو الطبيعة المدبرة التي تدبر المحتز ويضع كل شي في مستحقه **تارة ما تسلل الاحانة**
بالخفيفة ولا يجبر كثيفة لشدة التحليل بل يستعمد جميع المحلل لانه لو كثر احانته بالكثيفة يحلل المادة بفرط التحليل وما قل احانته
بالخفيفة بعد جميع المادة للتحليل فاذا استعدت المادة بذلك استعمل المحلل المرى على ما قال **ثم** اي بعد استعدا وجمعه المحلل **يشتد**
عليه التحليل اي يلح عليه التحليل على ما ذكر ابن التلميذ في الحواشي القرابادينية **ثم** اي بعد تشديد التحليل **ان خيف من تحلل ما يحلل ان**
يبقى ما بقي احتاج الى تليين ثانيا ولا يزال يفعل ذلك حتى يفني ذلك كله في مدة وفي بعض النسخ مدة وهو ايضا صحيح **والتليين والتحليل**
والاورام الرخوة اي الرخوة **يعالج بما يجمع مع لطافة جوهره تحليل التمع ويمنع السام اذا اتبعت الاورام الرخوة عطا لاجع**
واتسداد المسام يجب ان يحلق بجمع مادة **يحدث الحارا الرخوي** الاورام الرخوة لما كانت مادتها الطينة جادة من حرارة ضعيفة
محتاج احتاجا في مداواتها الى امرين احدهما استيفا البدن من المادة التي هي سبيلها لذلك وثانيها استعمال ما فيه تسخين يحلل الرياح

وثانيها استعمال ما يفتح السدد والعضو ويحلل مجاريها ويوسعها ليتهيا خروج البخارية وثالثها استعمال ما هو في غاية اللطافة في قوله
لتفرقها في جرم العضو وتحلل اورام تحليلها من باطن العضو وخارجها الذي يكون ممكن على العضو زمانا طويلا ليمكن من نفوذه فيه والانا
ذكرنا ما ذكرنا استعملنا العلاج بالنار ويحذر كل الحذر من استعمال هذه الامور الاربعة قبل الاول لئلا تنجذب المادة الى العضو الضعيف
وروابط البدن وينبغي ان يلازم الحمام بعده ذلك ويكون ايسار الاغذية المستعملة يجب ان تكون مسخنة محللة **ومن الاورام اورام قروحية**
كالنملة حتى يبثر او يتقرح مع الالتهاب والحرارة ويسعى مكانها وربما تبقى ويسعى من مكان الى مكان كما تدب النملة فسمي النملة
المتاكلة التي ياكل الجلد ويقرحه ومنها الساعية وسببها سفل الخلط حار يخرج من اول الورق المتعلق والعنص ...
الجلد لسرعة لطافتها وحدتها وانا عرفت ذلك فاعلم ان المعالجة تارة تحرض على السبب او الالم يعني من ذلك ما هو من المعالجة الحقيقية
وتارة تحرض على المرض وذلك اذا كان له اخطر فيكون الاهتمام به في المعالجة اكثر من الاهتمام بمعالجة السبب وذلك مثل القولنج الموجع فانا
نخاف من شدة الوجع ان يؤدي الى الغشي فنستعمل ما يسكنه وان كان يزيد في السبب مثل المخدرات فانها تبردها وتغلظ جوهرها تكثف مساكة
الحس والحركة وتبعد من النفوذ الى العضو الالم وهي مع ذلك تايد في سبب القولنج لان مادته باردة وكذلك النملة فانه بالنظر الى سببها
وهي الصفرا يجب ان يكون علاجها بما يبرد ويرطب فان هذا يمنع القرحة من الالتحام لانه يزيد في رطوبتها التي هي مانعة من الالتحام
ولهذا عدلنا عن المعالجة الحقيقية واستعملنا ما يسكن المرض فان هذا لا يستعمل الا بما يحفظ العضو الادوية الموضوعة واما المداواة
العامة فيما يقصد ضد السبب وذلك باستفراغ المادة ثم بالفصد ونحوها من الاغذية والاشربة والى ما ذكرنا اشار بقوله **فيجب ان يبرد و**
كالملتوية ومعالم الورم الدموي **ولكن لا يجاد ان يرطب وان كان الورم ساعي الرطب** اي بالنظر الى سببه لكونه صفراويا **بل ينبغي ان**
يجفف لان الغرض ههنا اي في النملة **قد عمل السبب** وهو الصفرا **والعرض هو القرح المتوقع او الواقع والقرح علاجه التجفيف**
واخر الانشار بالترطيب لانه يمنع ينقى الجرح من الالتحام **واما الاورام الباطنة** فقد عرفت ان الاورام الباطنة اكثر خطرا واعسر برءا
الاورام الظاهرة ولذلك يجب ان يكون الاهتمام بمعالجتها اكثر والطريق في ذلك قطع الواصل اليها وتحليل الحاصل فيها اما الاول فتارة
يكون بالاستفراغ وتارة يكون بتخفيف الغذا فالاول مثل الفصد والاسهال اما الفصد فينبغي ان يكون في بادي الامر قبل استحكام
المادة في العضو ومن الجانب المحاذي واما الاسهال فعند ظهور النضج وينبغي ان يكون بمسهل خفيف ينفع كالخيارشنبر ونحوه ويخف
كالا ولهذا يجب الحمية لاسيما في اورام المعدة فان دعت الحاجة الى استعمالها فليكن مشوية واخف تفاحه او سفرجله واما تخفيف الغذا
فلتقطع المادة ولئلا تشتغل الطبيعة من مقاربة المادة الموجبة له والى الثاني اشار بقوله **فيجب ان ينقص المادة عنها** اي عن تلك الاورام
بالفصد والاسهال ويجتنب مسامحها اي صاحب الاورام الباطنة **الحمام** لانه يضر لوجوه اربعة احدها انه يحرك المادة ويثيرها والمادة
متى حصل لها ذلك سهل انصبابها الى العضو الضعيف وثانيها انه يضعف المزاج ويفيد حرارة قوية وثالثها انه يسكن الطبيع مع ان الحاجة داعية
اليه ورابعها انه يفرط التحليل يحوج الى غذاء متوفر مع ان الحاجة داعية الى تقليله **والشراب** لانه يثير الاخلاط ويحركها وذلك يوجب زيادة
الورم بسبب قبول العضو الوارم ولاجل ضعفه عن دفع ما يرد عليه **والحركات الكثيرة** لانها تحرك المواد ايضا وتفيد البدن حرارة غريبة ويسك
الطبع ذكل هذا يزيد في الورم **والنفسانية المفرطة كالغضب ونحوه** وذلك لوجوه ثلاثة احدها انها تشغل الطبيعة عن مقاومة الورم
وثانيها انها تفسد مزاج المادة بما يحصل منها من الحركات الغير الطبيعية وثالثها انه يحصل من الحمام تحريكها وتثويرها واما الاستحمام
الغضب لان الحركة تدريجا وخلاصة ما ذكرنا ثم يعتني بعد ذلك بامر الورم وبحال تعهد الموضع المحاذي بما يردع ويقوي وان يحمل الاشربة
والاغذية ايضا كذلك اي رادعة ومقوية من غير ان يكون فيها لذع مثل حرفية ظاهرة او ملوحة او حرافة قوية ويجتنب استعمال ما يستحق

وهو بارد بالفعل لئلا تنضج المادة وتضعف الحرارة الغريزية المحوجة للبدن فاذا اوجب الضرورة واشتدت الحرارة وعظم التأخير وترقت الطبع الحمى
اشتدت الاعراض فالدم احدثه في النضج وفي مثل هذا الوقت يجب استعمال المنضجات من الضمادات والاشربة والاغذية لتعين الطبيعة
في عملها وتخفيف الغذاء ايضا لئلا تشتغل الطبيعة عن مقاومة المادة وتليين الطبع بالحقن اللينة لئلا تحتبس المواد التي من شانها ان
تنصب الى المعا فيزيد في الالم فاذا سكنت الاعراض المذكورة وبقي الثقل فقط وكانت الصلابة عند حبسها فالمدة قد تكون نضجها وفي مثل
هذه الصورة ليس للطبيب محاولة في اخراجها لصلابتها بل بتقوية القوة وازالة العوارض والموانع لها من فعلها فاذا عاودت الاوجاع
واشتد الثقل والنخس فهو علامة الانفجار لان الطبيعة تروم فتح بعض اجزاء العضو لاخراج المدة فاذا لم يعرض ذلك بعده وسكنت الثقل
والوجع فقد انفجر اعلم ان الانفجار ما كان سيلا يجري خاصة فتفعل لقيا وسيلا خارج مثل خراج المعدة فانه تارة ينفجر الى الظاهر وهي
التجويف المحيط بالمراق وتارة ينفجر الى الباطن وهذا اجود من الاول لان المدة في مثل هذه الصورة يندفع في مجرى طبيعي ويخرج
مع فضلات البدن ثم هذه المدة تارة يكون خروجها بالقي وتارة بالاسهال وهو اجود من الاول لوجوه ثلاثة احدها ان خروجه من طريق
طبيعي معد لخروج الفضلات وثانيها ان خروجها من هذه الجهة اسهل على دافعة المعدة لانها يعسر نقلها من مقرها الى اسفل وثالثها
ان سفل المعدة يسلم من اذيتها ولذعها ومثل خراج الكبد فانه تارة ينفجر الى خارج نحو جهة المراق وتارة ينفجر الى الداخل وهو اجود من
الاول لوجوه مر ما بعضها يخرج منها المقدم منه تارة يكون الى جهة الكلى وتارة الى الجهة الماساريقا ومثل خراج آلات النفس ما يجوز
ما كان دفعه الى جهة الكبد في الاربعة الشراسيف فانها عند ذلك يندفع تارة الى جهة المعا ويخرج بالبراز وتارة الى جهة الكلى ويخرج بالبول
ودونه في الجودة ان يخرج بالنفث وارداه ما يندفع الى تجويف الصدر ويعرف الجانب الذي انصبت اليه المدة بوجوه اربعة احدها بالخرخرة
فاي جانب احس فيه بشي من ذلك ففيه المدة وثانيها بالثقل وثالثها بالضغط وضيق النفس فاي جانب احس فيه بشي من ذلك
ففيه المدة ورابعها بالحرارة وذلك بان يوضع على الصدر خرقة مبلولة بما فاي جانب من جانبي الصدر جفت خرقته اولا ففيه المدة
فان جفت من جانبيه وكذلك ان احس بما ذكرنا في جانبيه ففيهما المدة ومثل هذا الانفجار يخاف منه الخنق والغشي ولا سيما اذا لم
يكن تقدم ذلك تحلل المادة فان كان كذلك اعقب ذلك الانفجار الغشي ثم الموت فان كانت القوة قوية فيما آل الامر الى الدق وقع الرئة
فان المدة باكلها ويسحجها بطول مجاورتها وتعجز الطبيعة عن دفعها ومثل خراج الدماغ فانه تارة يكون انفجاره الى جهة البطن المؤخر
والاول اجود لان له مواضع يندفع منها المدة وهي اعلى الحنك ومجرى الانف والاذن واردأه ما كان الانفجار الى الفضاء الذي بينه
وبين القحف فانه يهلك سريعا ويخرج منه المدة وفي وقت انفجار اورام الاحشاء يجب ان يعطى العليل ما يجلو ليعين المدة على الخروج
لا سيما ان كان الخروج في المعدة والكبد والرئة فان الخالي المستعمل في مداواة الرئة يجب ان يكون اقوى من المستعمل في مداواة المعدة
والكبد وتخفيف الغذاء في هذا الوقت لتتفرغ الطبيعة لدفع النضج وبالجملة يجب في هذا الوقت امور ستة احدها الحقن في انفجار خراج
المعدة والكبد الى جهة المعا لانها يوقع في السحج ولا سيما اذا كانت سيل مادة الكبد الى جهة الكلى فلا يجوز ان يستعمل البتة وثانيها
الحمام فانه ربما يوقف خروج مجذبة المواد الى ظاهر البدن اللهم الا ان يكون الفصل باردا جدا او يكون الخراج في الدماغ وقد انفجر
الى الفضاء الذي بينه وبين القحف وفي مثل هذه الصورة يجب ان يلازم الحمام ويبدأ الراس ويكب على بخار الادوية المحللة المطبوخة في
الماء وثالثها انه يجب استعمال البارد بالفعل فانه يمنع المادة ويضعف الحرارة الغريزية ويكثف مجاري المدة وبالجملة يمنع خروجها
ورابعها استعمال المسهل القوي فانه يضعف القوة ويخلط وربما يمنع من القوة السهمة فان دعت الحاجة الى استعمال شي من ذلك فليكن
بالمسهل برفق مثل الخيار شنبر في امراض المعدة والكبد وما يسيل الى العضو يعتمد على الثاني وفي امراض الصدر بدهن اللوز مع الحلب

وفي امراض الدماغ بدهن اللوز فقط فان احتيج الى ما هو اقوى من ذلك فيها فان اليها ما يستعمل في الكبد والمعدة وان تعذر لم يكن ذلك فليس
بمجرى مشروبة واخذ بالتمام او بسفرجلة وفي امراض الصدر فانه يقوي ايضا بعض ما لم يكن ذلك فيمن يحرق بشراب مشروبة ايضا كما ذكرنا
في امراض الدماغ ايارج فيقرا فيجب ما يحتاج اليه وما كان ان يستعمل في مثل هذه الصورة من المسهلات ما فيه ينفع كالاهليلجات
فانها تخرج لطيف المادة وتحبس كثيفها وخامسها استعمال الاغذية الغليظة فانها تشغل الطبيعة عن دفع المدة وربما يزيد في مقدارها ايضا
لا سيما في كان ذلك في المعدة والكبد وسادسها الحركة المتعبة البدنية اما الاول فلانها تحرك المدة وربما تصبها الى غير جهة مخرجها وربما
دفعت خروجها بالكلية بحيث يحدثها المدة الى خارج البدن وتغشيها البدن حرارة غريبة كما ذكرنا واما الامور النفسانية فانها تشغل الطبيعة
عن دفع المدة وتفنى كل الاعضاء في هذا الوقت بتقوية القوة وذلك بالروائح الطيبة وبورود اخبار سارة على العليل وتقريب الغذاء
وغسل الاطراف **ثم يستعمل بعد الانفجار ما يدع** وذلك بان تضمد الموضع المحاذي له الى آخر ما ذكرنا **من غير حك شديد** هذا في جميع النسخ
التي وقعت الينا وهذا من غير ان يكون المدع قوية الردع والتبريد بحيث يجمد الحرارة الغريزية ويضعفها **وخصوصا ان كانت** الورم
في مثل المعدة والكبد لان امثال هذه الاشيا بما التبريد القوي لا تنفعها انا نتم بالحرارة قال المسيحي وفي بعض النسخ التي وقعت عليها
من غير ترخيه شديد ثم قال وهذا الكلام حق فان الاول معناه من غير ان يكون معنا القادع فانه يستعمل العضو الضعيف كما يحمل العليل فانه
يثقل حامله والثاني معناه من غير ان يحمل الحرارة الغريزية ثم قال وهذه النسخة انسب وذلك لان البرد القوي يضر المعدة والكبد ضررا قويا
لانه يجمد حرارتها ويجمد مادتها ويمنعها من سرعة النضج والتحلل هذا كلامه وفيه نظر من وجوه اما اولا فلان النسخة الثانية يقال
ما اصلها فضلا من ان يكون انسب وذلك لان الحجة في الدفعة ما جاء بمعنى الانجماد ولا يقتضي الجمود قال الجوهري جمدت النار تجمد جمودا اذا
سكن لهيبها ولم يطفا جمرها وجمدت اذا الطفى جمرها وخمدتها انا واما ثانيا فلان معنى الاول على ما ذكرناه هو الذي ذكر في الثاني واما
ثالثا فلان الضماد في اورام الاحشا يجب ان يكون اكثر مقدارا مما في غيرها لانه لا يلاصقه كما في الاورام الظاهرة بل يجاوزه مكانه
فلو لم يقل لما كان الواجب ان يكون ضماد الاورام الباطنة اكثر مقدارا وحصل منه لا يبالغ في تكثير مقداره يجب ان يكون حملا شديدا الى
تقيلا لكان اردى **واذا حان وقت تحليله** اي تحليل الاورام الباطنة وهو في وقت الانحطاط **فلا يجب** اي لا يجوز **ان يخلي** الدوا
المحلل المستعمل فيه **عن ادوية قابضة طيبة الرائحة كما اومانا اليه فيما سلف** وهو ان الاعضاء الرئيسة والشريفة لا ينبغي ان يورد
على اورامها في وقت الانحطاط محلل قوي خوفا من تحليل قواها بل يضاف اليه ما فيه قبض ليقوي جرمها وتحفظ قواها من التحليل
ورائحة طيبة وذلك ليقوي القوة فان الروائح الطيبة شانها ذلك ولذلك سار المفتي عليه ويقويه قوة ويتنعش باستنشاق الادوية
الطيبة وتقريبها منه **والكبد والمعدة احوج الى ذلك** اي الى خلط القوابض بالمحللات المستعملة في اورامها **من الرئة** وذلك لوجوه
احدها ان الكبد والمعدة فيهما الطبخ والاحالة وذلك يحوج الى قوة جرم العضو الفاعل لذلك وثانيها ايضا بخلاف الرئة فانه ليس لها ذلك
وثانيها انهما دائما يمر بهما مواد حادة لذاعة وربما تحتاجان الى ما يقوي جرمهما الاسيما مكان يضربهما الدم على الخصوص فانهما في ذلك
الوقت لم ينقطع مرور المواد بهما **ويجب ان يكون الملينات للطبيعة التي يستعمل فيها انضاج** وفي بعض النسخ **فيها ادوية فيها**
انضاج والاول اكثر واظهر **وموافقة للاورام** هذا امر مفهوم منه وحاصله يجب ان يجب استعمال المسهلات القوية اي التي فيها كيفية
غليظة في اورام الاحشاء كما عرفت فان دعت الحاجة الى استعمال شي من ذلك فليكن بما فيه تليين او انضاج ولين غالبة **مثل حب**
الشعير والخيار شنبر ولعاب الشعير وان كان الطبع باردا **خاصة في تحليل الاورام الحادة الباطنة** شرابا وضمادا ولذلك كثر
استعماله فيها نافعا جدا **ويجب ان لا تندى ابدانها** اي ابدان اصحاب الاورام الباطنة **الا الطف** الغذاء ما يوافق لاصحاب اورام الاحشا

وضماد الكرنب سرابنا من جهة تقوية القوة الحاجة اليها بشارة ذلك والكرنب من وجهين احدهما الاشتغال الطبيعة بهضمه عن
دفع المادة وثانيهما كثرة المادة فان الغذاء متى كان هضمه ضعيفا استحال اكثره فضولا وازدادت في اصلها ولما كان الحال كذلك
اختار الاطباء ان يكون امرا متوسطا بين ذلك وهو الغذاء اللطيف فانه لا يتعب المعدة والاحالة ويفيد تقوية القوة وينبغي
ان يكون هذا اللطيف كماء الشعير فيكون بالغا في تقوية القوة **وفي غير وقت النوبة ان كانت** اي تلك الاورام نوبية **ما بشاءها**
وفي بعض النسخ **وفي ابتدائها** والمراد منهما شي واحد وهو ان يكون تغذيته اللطيف في غير وقت ابتدائها فان قيل كيف يكون
الورم نوبية قلنا المراد منها ان يشتد بحسب ما يقتضي طبعها فالصفراوية يشتد غبا والسوداوية ربعا والبلغمية نائبة
والدموية دايمة على ما عرفت في الحميات وهذا الامر المتعلق بالغذاء ينبغي ان يراعى في جميع الامراض ذات النوائب قال الامراض الحادة
في اوائل الفصول اذا كان للحمى ادوار فامنع من الغذاء في وقت الغذاء النوائب اما الدور فقد عرفته حيث ذكرنا الحميات واما
العلة في منع الغذاء في وقت النوائب فمن وجوه تلك احدها الاشتغال الطبيعة بمقاومة المادة عن هضم الغذاء او بهضم
الغذاء عن مقاومة المادة او لاشتغالها بهما وانقسامها الى الجانبين والكل وثانيها لان الحرارة قوية في وقت النوبة فاذا انضاف
الى ذلك طبخ الغذاء ازدادت قوة وثالثها ان الحرارة والقوى في مثل هذا الوقت مغمورتان بالمادة الموجبة للنوبة فاذا ورد
على البدن في مثل هذا الوقت مستعمل آخر كالغذاء … فان قيل فالفائدة في قوله ادوار ولم قال اذا كانت للحمى
نوائب فلا ينبغي ان يتغذى في وقت النوائب قلنا وذلك لان الحميات قد يكون لها نوائب ولا يكون لها ادوار وذلك عند اتصال
النوائب بان ينوب النوبة الثانية عند انفصال الاولى فان مثل هذه لا يكون لها راحة ولا ادوار ويجب ان يقوى وقت
النوائب خوفا من سقوط القوة وحكم ابقراط هنا بمنع الغذاء في وقت النوبة انما يصح اذا كانت القوة قوية والا فمتى كانت
ضعيفة فانا نستعمل الغذاء في وقت النوبة حذرا من سقوط القوة على ما استثنى الشيخ بقوله **الا لضعف شديد** هنا حكم الغذاء
في الحميات ذوات النوائب والاوفق الاولى يجب ان يكون الغذاء عند خفة الحرارة او في اعدل اوقات النهار **ومن لم اجتماع
ورم الاحشاء مع سقوط القوة فهو في طريق الموت لان القوة لا تنتعش الا بالغذاء والغذاء اضر شي** هذا معلوم مما
ذكرنا وهو ان القوة متى كانت ضعيفة فتقويتها بالغذاء والغذاء ناقد في اورام الاحشاء لانه متى يجيء القوى عن هضمه
واحالة على ما ينبغي استحال اكثره فضولا واكثر الاعضاء قبولا لها هي الضعيفة لا سيما متى كانت قريبة والاعضاء الموضوعة
في الاحشاء اقرب اليها من الموضوعة خارج الاحشاء فلهذا قال فهو في طريق الموت **فان تحللت فالاحسن ما يكون** لانا
نقدح على انعاش القوة من غير خوف من الورم المحلل **فان انفجرت يجب ان يشرب ما يغسلها مثل ماء العسل وماء السكر**
قد عرفت ان مآل كل ورم الى احد ثلاثة اشياء التحلل والجمع والصلابة واجودها التحلل والجمع والصلابة اعني الجمع متوسط بينهما
وقد عرفت علة هذا جميعه واما استعمال ما فيه جلاء بعد الانفجار فيعين على دفع المدة لكن ماء العسل في مدة الات التنفس اجود
من السكر لانه جلاء والات التنفس ابعد وضعا من الكبد والمعدة **ويتناول ما ينفع بنفث مع تخفيف** لما استعمال ما ينفع
نفاعا على قوله المدة واما التخفيف فلتخفيف الفرجة فيرانه هذا لا يجوز استعمال الا بعد فتسد … من المدة ولاجل هذا
قال **ثم آخذ الان يتكلم على الحقنات ونستعلم هذا** اي الاقتصار على الحقنات وكيفية استعمالها **من الكتاب المشتمل
على الامراض الجزئية مفصلا شرحها** اي متصلا لا مجملا لانه يذكر ثمة الاورام الظاهرة والباطنة منفصلة وكذلك تدابيرها
وطرق علاجها **وقد … في الاورام الباطنة طرائق عن البطن الباطن اذا لم يكن اوراما باطنة فقط تكون …**

خطر وهو ما كانت اوراما باطنة وليس في الصفاق المراق لانه الحشا وكان في بطء خطر الغرض من ذلك بيان انه يجب على الطبيب
تامل احوال ما يشبه الورم فانه ربما لم يكن فيما في الباطن شبيها بالورم لخروج الاحشاء وربطه يكون خطرا وربما كان وربما يكون
لانه الموضع الذي بان كان في الحشا نفسه اذ في الصفاق لحصول شبه الورم فيه بالمشاهدة فاذا ابطاه كان خطر ارق
في الحشا لانه في الصفاق معوض قال رحمه الله **الفصل السادس والعشرون في البط** اعلم اولا ان البط على نوعين طبيعي
اي كان بفعل الطبيعة وصناعي اي كان بالصناعة والطبيعي كان محمودا سواء كان في اشرف الاعضاء ام لم يكن لانه
بطر خروج المدة فانها وان كانت مادة واحدة لكنها تضعف القوة عند انفجارها فقد عرفت علة هذا عند كلامنا في اسباب ضعف النبض
من هذا الكتاب وقد استعمل ما ذكرنا من الجاذبات وان كان صناعيا فلا ينبغي ان يستعمل الا بعد نضج المادة وصيرورتها
والطريق في ذلك ان يخفف غذاء العليل ليتفرغ الطبيعة للانضاج فان ترك الاسهال بالغذاء السهل فانه يضعف القوة
ولا يعتمد على اخراج المادة المراد انضاجها اللهم الا ان يكون هناك واصل ستر السيلان فيستعمل ما ذكرنا بالطيف الطبيخ بالحقن
وباستعمال اللطافات كالشيرخشت وما يجري مجراه ويستعمل ما يسكن من المزاج ان كان قد حصل بالمنضجات الموضوعة
مثل ساق البقر والزبد والالية والزبيب الاسود بلا عجمه والتمر والزعفران وشحم الخنزير والخبز الملوح يركب من هذه بحسب
ما يحتاج اليه فاذا ظهرت دلائل النضج وهو ان يلين الموضع ويسكن الحمى والوجع ويزداد الثقل فقد وجب البط فان لين
الموضع يدل على اعتدال قوام المادة وطراوة الجلد وسكون الحمى والوجع يدل على بطلان المقاومة وزيادة الثقل يدل على اجتماع
المادة واستقرارها في الفضاء قال الا ان يحدث بقراط انه ثانيه الفصول في وقت تولد المدة يعرض الوجع والحمى اكثر مما يعرضان بعد
تولدها قال الفاضل جالينوس المدة تتولد من دم قد تغير وصار بين الجودة والرداءة فان الغير الردي المطلق هو العفونة
والجيد المطلق هو غذاء الاعضاء واما تولد المدة فهو فيما بين الاول والثاني لانه لا يكون من العفونة وحدها ولا من الغريزية
وحدها بل هو من الحرارتين هذا كلامه في هذا والذي اقوله فيه ان الفاعل للمدة من الدم العفن هو الحرارة الغريبة وحدها
لان الدم العفن انما يصير مدة بالنضج وهو انما يكون بالحرارة الغريزية على ما عرفت واما الحرارة الغريبة فهي محرقة او معفنة لا منضجة
ولهذا كلما كانت الحرارة الغريزية اقوى كان فعل الغريزية ابطا واضعف وكلما كانت بالعكس كان بالعكس فكيف لا يتولد بذلك
والمدة كانت قد فسد ثم ان الطبيعة هيات للاندفاع بتكوينها اياه مدة فالفاعل لهذه الهيئة القوة الطبيعية والتهابه في
ذلك الحرارة الغريزية لا الغريبة فان الطبيعة اذا فعلت ذلك كرهت المادة لاجل التخلخل العارض لها وعند ذلك لا يسعها
المحل الذي هي حاصلة فيه فيتمدد ويتفرق اتصاله وذلك موجب للوجع على ما عرفت فهذا علة قوة الوجع عند تولد المدة واما قوة
الحمى فلوجهين احدهما بسبب قوة الوجع فانه يحتاج الى مقاومة شديدة وهي حركة والحركة مسخنة على ما عرفت وثانيهما لغلبة
المادة ووصول الحرارة الغريبة الى القلب بوجهين على ما عرفت حيث تكلمنا في الحميات اما على سبيل المجاورة وذلك اذا كان
محل المدة قريبا من الشرايين او على سبيل المشاركة وذلك اذا كان فيه شرايين ثم يتخلل المواضع ارق فانه يجب في البط الخفاف
كان الوجع المذكور في اسفل الخراج نعم اجوده ما اذا كان في وسطه او في اعلاه لان المدة بطبعها تهبط الى اسفل وتجتمع كمينا
وهذا البط يكون تارة بالادوية المفجرة وتارة يكون بالحديد فمتى لم ينفجر بالادوية اما لغلظ الجلد واما لان العليل لا يصبر على الم
الادوية المفجرة واما لان المادة غليظة والحار الغريزي يضعف عن انضاجها واما لان الخراج يقرب متصلا باعضاء رئيسة
يخاف من انفساده لما لما يجاوره فمتى في مثل هذه الصورة يجب ان يستعمل البط بالحديد ثم انه يختلف بحسب عظم الخراج وصغره وبحسب

١٥٦٧

وضع ليف يجب الفصول التي فيه وبحسب وضع الخراج وبحسب موضع من الاعضاء والعجب مقدار الخراج فانه متى كان عظيما كان الواجبات
يوضع البط ليخرج المدة بكمالها وبعد ان يكون البط من اللحم الصحيح الى اللحم الصحيح ثم يحشى خرقا منغمسة او قطنا حشوا جيدا حتى يبلغ الحشو
جميع اجزائه ويشد بالعصائب ثم في ثاني يومه يخرج ما فيه واخذ فان كانت الموضع قد نقي فاحشه القطن الخلق مع دهن ورد وان كان
غير نقي فينبغي ان يوضع عليه القطن الخلق مع السمن العتيق ويحشى به كما حشوناه بالمناخس حتى يبلغ الحشو الى جميع جوانبه فان بقي بعد ذلك
عالجه بالمراهم المنبتة للحم ومع هذا جميعه لا يجوز ان يستفرغ ما في الخراج من المدة في مرة واحدة بل ينبغي ان يدرك ذلك في يومين او يمكث على قدر
احتمال العليل لذلك وان كان الموضع الرقيق المقابل للبط في اعلى الخراج بحالته ثم في اسفله حتى فات الكيف والعجا. ولكن لاينبغي ان …
واحد بل في ايام وكذلك اخراج المدة من البط والحشو الكثف بالغسل والازرورت وان كان في الموضع مواد كثيرة ودم ويخرج بالبط وان
كان الخراج صغيرا فاجعل صغيرا والعجب وضع الليف والعضل وهي مكاسر الجلدة فالواجب ان يكون وضع البط طولا فان اكثر وضع الليف
في طول البدن لئلا يكون مع العضو … والاسرة الا في الجبهة وذلك لانك ان بططت خراج الجبهة بعرضك سقطت الجبهة على الحاجب لا
خلاف يجب وضع الخراج فالواجب ان يكون في اسفله ان امكن حسبما ماذكرنا. وايضا ليسهل خروج المدة لكونها بالطبع يسيل الى
اسفل واما الخلاف بحسب الاعضاء فالكائن في الرأس الواجب ان يكون عرضا لئلا يعطل شعر البط وفي الجبهة طولا لما ذكرنا وبقرب الجبهة
على شبه رأس الهلال ويكون الحدبة الى اسفل وفي الانف … وفي العكس طولا ايضا وفي اليدين
والمرفقين والذراعين والانامل طولا ايضا وفي البطن يجب ان يكون مايلا عن … المستقيمة في وسط البطن وفي الاربية … بحث
الابط عرضا كذلك ان كانت في الجنب والظهر والفخذ وان كانت في الساق طولا ايضا كذلك ان كان في العصب والخصيتين ثم بعد جميع
ماذكرنا النظر الى المدة الخارجة هل هي جيدة او ناقصة الجودة فان كانت جيدة فاسكن منها والمدة الجيدة هي البيضاء المعتدلة القوام
التي ليست بمنتنة الرائحة … مقدار المادة الحادثة عنها … الطبيعة المدبرة للبدن …
على المادة المحيلة ونضجها اياها بان تحيلها الى لون عضو البيض اما الاعضاء المنوية فذلك ظاهر فيها واما الدموية فلان لونها …
انه اذا استقصي في نضجها صار لونها كذلك واما اعتدال القوام فيكون سهل الخروج فان الغرض من النضج اعداد المادة للخروج
وذلك لانها متى لم يكن كذلك تعذر خروجها فان الرقيق منها يتشرب العضو ويداخل خلله والغليظ منها يرسب في قعر العضو …
واما الرائحة فعدم … الى استيلاء البرد والمنتنة على استيلاء العفونة واما المقدار فان الكثيرة المقدار تدل على استيلاء
الذوبان على جوهر العضو المنضج والقليلة على ان المادة لم تنضج بكمالها وذلك لنحافتها … صفات المدة المحمودة وربما …
ان يخرج منها بمقدار احتمال القوة وان كانت ناقصة الجودة فاخرج منها ما امكن خروجه ان دعت الحاجة اليه ثم ضع على العضو ما يعين
على انضاج الباقي فان البط على غير نضج يوقع صاحب الخراج في ناصور فان حصل امر يوجب استعماله فلا ينبغي ان يرجع اليه ولا يبط
منه النضج واذا عرفت ذلك فلنرجع الى تبيين الفاظ المتن ويقول من اراد ان يبط بطا اي شقا … بالارادة يجب ان يكون
ينقدم مع الاسرة وهي الخطوط التي … الجلد والعضو التي هي مكاسر الجلد والغضون التي في ذلك العضو وذلك لان الاسرة كائنة
بسبب انثناء الجلد وانعطافه وذلك انما يكون حيث الاعصاب ولا مخالفة في الاكثر من جهة الليف فانه كيف كان لعطف من الجلد
وانما قلنا في الاكثر احترازا عن الجبهة فان اسرتها وليفها ذاهبان عرضا ولذلك متى بططناها عند الغضون استرخت
الغضون على الحاجب ثم على العين واليه اشار بقوله الا ان يكون العضو مثل الجبهة اي الجبهة اذ ليس لنا عضو آخر سواها على نوعه
يتصل ليف عضله بالاسرة في العرض ولهذا قال ابن هبل في كتابه المسمى بالمختار ويحذر هذا النوع من البط في الجبهة

١٥٦٨

فان البط الواقع على مذهب اسرتها وغضونها انقطعت عضلة الجبهة كما قلنا. وسقطت على الحاجب واعلم ان الاعضاء على
قسمين منها ما يكون وضع اسرته وغضونه موافقا لموضع ليف عضله كما في ما عدا الجبهة وهو نادر لان وضع ليف العضل فيه عرضا
طولا … واما في الطول وهو نادر ايضا لان وضع الغضون في الاكثر عرضي … في هاتين الصورتين يجب ان يكون البط
على خلاف مذهب الغضون لما ذكرناه من المحذور ان يكون طولا او عرضا في الصورة الاولى وعرضا لا طولا في الصورة الثانية ومنها
ما يكون وضع اسرته وغضونه مخالفا لوضع ليف عضله وينبغي ان يتكلم في بطه مذهب الغضون لامن المحذور المذكور ولا
يجاوز … في اخراج ما يريد اخراجه واليه اشار بقوله وفي الاعضاء وهو معطوف على قوله في ذلك العضو والتقدير
يجب ان يذهب ينقدم مع الاسرة والغضون التي في ذلك العضو والتي في الاعضاء التي يخالف مذهب اسرتها مذهب ليف
عضلها وماذكرناه يعرف منه … وماذكره المسيحي والفارسي من ان معناه وكذلك الحال في جميع الاعضاء التي يخالف مذهب ليف
عضلها الى ما ها حال الجبهة في انا اذا بططناها انقطعت اليافها واما متى لم يخالفها فالواجب ان يكون البط طولا لان
وضع ليف البدن في الاكثر طولا … اما اولا فلان هذا الكلام انما ينتظم مع ما بعده اذ كان معطوفا على المستثنى منه كما ذكرنا
لا مع المستثنى كما ذكره ولو كان المراد ذلك لكان الواجب على الشيخ ان يقول ومثل الاعضاء او الاعضاء بالجر عطفا على الجبهة لينتظم
مع المستثنى اما وجوده لفظة … فلا يستقيم معه البتة واما ثانيا فلان في هذه الصورة يجب ان يكون البط على مذهب الاسرة لا الليف
من المحذور المذكور واما ثالثا فلان واما متى لم يخالفها فالواجب ان يكون البط طولا لا يخلو لاحتمال المحذور المذكور واما …
… فقد … فاحشا لا … عكس الحكمين … الليف عضل العضو الذي فيه الورم اما ان يكون ذاهبا في جهة
اسرة ذلك العضو وغضونه او لا يكون فان كان الاول فالواجب في بطه ان يكون شقه ذاهبا مع الاسرة والغضون وان كان
الثاني فالواجب في بطه ان يكون شقه ذاهبا في خلاف جهة اسرته وغضونه كالجبهة … اغلاط احدها ان الواجب
في الاول ان لا ينبغي مع الاسرة وثانيها ان الواجب في الثاني ان يذهب مع الاسرة وثالثها ان الجبهة مثال الاول لا الثاني
وعلى ما ذكره يلزم ان يقع البط في الاول والثاني على الليف ويجب ان يكون البطاط عالما بالتشريح تشريح العصب والاوردة
والشرايين لئلا يخطئ فيقطع شيئا منها هذه وصية يجب على البطاط رعايتها وحفظها وهي ان يراعي في البط امورا وهي اربعة
عشر احدها ان يكون عارفا بالتشريح ليعلم مسالك الاعصاب والاوردة والشرايين ويراعيها عند البط لئلا يحصل لها اذية
وثانيها ان يتعاهد … النظر ليعرف لون الموضع الذي يجب فيه البط وهو ان يكون مايلا الى البياض من لون البدن وثالثها
ان لا يتجدد بالانامل … فيكون ناضجة … الموضع الذي يجب ان يبط فيه على الواجب ورابعها ان يجعل بطه في الموضع
الارق لان هناك النضج وخامسها ان يجتهد ان يكون اسفل الخراج ان امكن لئلا يحصل فيه كهف ووعاء وسادسها ان يجعل
بطه من اللحم الصحيح الى اللحم الصحيح وسابعها ان يعمل ذلك في اعدل اوقات النهار وثامنها ان يكون ذلك بعيدا اشتغال المعدة اما
برفق او ببعض الاشربة المقوية للقلب وتاسعها ان يكون ذلك بعد تقديم تليين الطبع فيها يحتمل الاشربة الملينة او ربما الحقن الملينة
وعاشرها ان يعمل اخراج المدة بحسب احتمال القوة وحادي عشرها ان يكون معه ادوية حابسة للدم فانه ربما يقع طرف البضع
عند البط في شريان او تقديد على ما قال ويجب ان يكون عنده عدة هو جميع العدة بالضم وهي ما اعد لحوادث في الادوية الحابسة
للدم ومن المراهم المسكنة للوجع والالات التي يحتاج اليها في ذلك اي البط وحبس الدم ويكون معه مثل دواء جالينوس ومثل …
الارنب ونسج العنكبوت وبياض البيض وثاني عشرها ان يكون معه مكان ويكون لها الطاق الورق ان كانت الادوية بالفعل

الذكر على ما قال والمكاوي كلها تمنع نزف الدم ان لم يجتنب خطأ شديد الضرورة ومثال خطرها ان يكون معه مكاوي كوي بها اطراف العروق
ان كانت الاثرة لا تقوم بالفعل ادوية مجففة للصلابة فانه ربما كان هناك صلابة يمنع من البط عليها قال ويكون معه الادوية المنبتة
ودافع عنها انما اذا اخرج ما في داخل الخراج لا يقرب اليه دهن ولا مرخ [illegible] بل الواجب ان يترك العضو بعد ذلك على
ما قال واذا بط خراجا فاخرج ما فيه لم يجب ان يقرب منه دهنا ولا ماء ولا مرهما فيه شحم ودسم غالب كالباسليقون فان جميع
ذلك يرخيه ويعطيه [illegible] الى المواد من راس بسبب [illegible] المتعفن ويسهل لذلك التاكل اليه بسبب عفنه واكلا للحم الزايد
منه ووضع فرزجة اسفنجة مغموسة في شراب قابض [illegible] والتنظيف ايضا قال رحمه الله الفصل السابع والعشرون في فساد
العضو وقطعه وفي بعض النسخ فيقطع والاول اكثر [illegible] ولان فساد العضو لفساد قوته الحيوانية التي يعطيه الحياة وكان [illegible]
وفساد هذه القوة لفساد الروح الحاملة لها وفساد الروح اما لاحتباس نفوذ النسيم المصلح لها اليها وخروج البخار الدخاني المتولد
فيها عنها واما لورود شيء يفسد لذاته والاول مثل السدة الحاصلة في مجاري الروح المذكورة فانها يمنع الهواء البارد المصلح لمزاجها
الذي به استعدت لقبول قواها الحيوانية من النفوذ والوصول اليها ويحبس البخار الدخاني الذي يجب ان ينفصل عنها لينوديها بحرف
مزاجها عن المزاج الذي به استعدت لما ذكرنا ثم هذا الفساد قد يكون غير مادي وذلك كما شددنا العضو شدا محكما [illegible] او لدم
انسد العضو بما ذكرنا وقد يكون ماديا وذلك كما اذا حصل في العضو ورم فانه يفسد جوهر العضو لما ذكرنا ايضا ان كان الورم حارا او
لسرعة التاثير وكثرة العفونة الحاصلة به المفسدة لجوهر الروح واما الثاني وهو المفسد لذاته فمثل الكيفية السمية [illegible] ان حاملها
سمي في الاصل واما الاجل ان حاملها وان لم يكن سميا الا ان كان الورم حارا [illegible] لسرعة التاثير وكثرة العفونة الحاصلة به المفسدة
لجوهر الروح واما الثاني في وهو المفسد لذاته فمثل الكيفية السمية لا لاجل ان حاملها سمي في الاصل واما لاجل ان حاملها وان لم يكن
سميا في الاصل كالخلط الطبيعي لكنه فسد [illegible] حتى [illegible] الكيفية [illegible] للتوليد الروح الحاملة لها
وهذا الفساد متى كان في العظم فانه يسمى [illegible] الطبيعي [illegible] وان حصل في غيره وكان في ابتدائه ولم يفسد معه حس العضو
وحركته ان كان له ذلك فانه يسمى عند المتاخرين من الاطباء [illegible] وان كان قد استحكم وابطل حس العضو وحركته فانه يسمى
سفاقلوس فما قرانا [illegible] الى سفاقلوس واما الاقدمون فانهم يسمون [illegible] سفاقلوس [illegible] قال الفاضل جالينوس في شرحه
لقول الامام ابقراط في سابعة الفصول من اصابه في دماغه العلة التي يقال لها سفاقلوس فانه يهلك في ثلاثة ايام فان جاوزها
فانه يبرأ ان هذه العلة التي سماها الاطباء [illegible] قد كان اليونانيون يسمونها سفاقلوس [illegible] والاكثر يقصدون
براس [illegible] سفاقلوس في دماغه [illegible] فان هذا [illegible] في الدماغ [illegible]
[illegible] على ذكر جالينوس في شرحه هذا الفصل فان من حصل له
ابتداء هذه العلة [illegible] ثلاثة ايام وذلك ان هذه الايام هي نهاية [illegible]
ولا شك ان هذا [illegible] الطبيعة [illegible]
الفساد ويبقى في العضو [illegible] الى العمق [illegible] الجلد [illegible] الفاسد
ولفساد قوة ذلك العضو واذا عرفت ذلك فاعلم ان علاج [illegible] اذا كان الفساد في ابتدائه [illegible] ان يطلى العضو بما [illegible]
الفساد فيه كالطين الارمني [illegible] وماء الورد [illegible] فان لم ينجع ذلك [illegible] شرط العضو [illegible]
المادة الفاسدة منه بالمحاجم فان لم [illegible] ذلك باخراج [illegible] ويطلى حول العضو المشروط بما ذكرنا وان لم

فعند ذلك احتيج الى نزع اللحم الفاسد جميعه [illegible] بان يدخل في [illegible] حول العظم [illegible] فهناك اعدالقم [illegible]
من ذلك العمود الى العظم ويقطع ما علا [illegible] ان يكون الخراج غير جديد [illegible] الاسباب [illegible] عصب او عضلة [illegible]
[illegible] بان يوضع عليه ما يرخيه [illegible] مثل [illegible] وان لم [illegible] في جميع العضو
يقطع ثم يكوي [illegible] فيه قوة مقوية [illegible] جميع اجزاء الاوردة [illegible] المنقطعة بعضها الى بعض [illegible]
حشوة شبيهة بالجلد وينبغي ان يعطي العليل ما يسهل [illegible] بالحديد ولكن [illegible] احتمال القوة [illegible] ثم بعد
ذلك يستعمل الحديد ومع هذا ينبغي ان يتعاهد [illegible] بالماء [illegible] فان الاسهال [illegible]
في المواد الفاسدة انما تكون [illegible] وبعد الاطلاع على ما ذكرنا الاعضو [illegible] ان العضو اذا فسد [illegible] مادة [illegible]
ولم [illegible] الشرط والطلاء بما يمنع ما هو مذكور في الكتب الجزئية فلا بد ان تاخذ اللحم الفاسد الذي عليه فانه ما دام اللحم الفاسد [illegible]
وبالجملة الرطوبات الفاسدة باقية [illegible] جيد والاولى ان يكون [illegible] اللحم الفاسد غير جيد فان امكن على ما بينا فان
[illegible] الاسباب [illegible] وفي بعض النسخ العصب والاول اكثر واظهر والعروق النابضة وفي بعض النسخ [illegible] وجميع
النابضة [illegible] كان العرق [illegible] اصابة محققة اي لا يمكن تداركها فان لم [illegible] ذلك اي الامر غير جيد وكان الفساد
قد [illegible] من اللحم فلا بد من قطعه وكي قطعه اي موضعه وفي بعض النسخ [illegible] ابن السديد [illegible] وهذا قالته الحواشي [illegible]
عضو متصل [illegible] الاعضاء الصحيحة وبالاقطع [illegible] بالدهن اي الزيت فان [illegible]
يطلق ويراد بها الزيت واما [illegible] المادة من القوة [illegible] قال المغلي لان [illegible] على [illegible]
فانه يابس [illegible] جارة اي جار المقطع [illegible] لان [illegible] ويقطع [illegible] المذكور [illegible]
[illegible] بالحجم [illegible]
[illegible] حول العظم [illegible] الثلاثة
[illegible] اي [illegible] ثم [illegible]
بالكراي [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] ان يقطع
وان كان [illegible] فان المادة [illegible] اللحم الفاسد [illegible]
العظم [illegible] بالقطع [illegible] العظم [illegible] العظم
ثم [illegible] اللحم الفاسد [illegible] ثم هذا يكون
[illegible] بالفساد [illegible] الفساد في عظم الساق [illegible] الاضلاع [illegible]
[illegible] في مثل هذه [illegible] العظم [illegible] المقطوع في [illegible]
[illegible] الاوردة [illegible] بعضها الى بعض [illegible] الجلد [illegible] الفساد في
[illegible] العظم القريب [illegible] في عظم [illegible] هذه العظام بالقطع [illegible]
[illegible] الى الطبيعة فان كان الفساد في الاضلاع [illegible] الحجاب [illegible] اسنان المناشير
[illegible] الفساد في عظم [illegible] على هذه الصورة [illegible]
[illegible] بعضها من بعض [illegible] بالعظم الفاسد [illegible] الفاسد من الصحيح بالحس [illegible]

١٥٧١

الحجج عند استعمال ذلك الماسد فانه يكون سببا لآفات كثيرة ثم شرع يطرف مختار يعني في الفاسد من الشي الى العفن تبرع العظم ويجرح
ورق ونحت صفصفة على قدر الموضع ووضعها مكان المتربع وينبغي ان يحصل عنده نهاية وحل الطرف فيه عقدة تمنعه من الدخول عما
لا يحتاج اليه لئلا يدخل طرفه الى داخل القحف فيؤذي الاغشية المحيطة بالدماغ والى ذلك اشار بقوله فتارة تثقب ما يحيط بالعظم الذي
يريد قطعه حتى يحيط الثقب فيكسر بها اي بتلك المناشير بل الثقب وتارة تنشر وتقطع فاما ان تقطع الزوائد بشيء ذلك بالمقطع ذلك اي
القطع بالمقراض حسبما يقع في المقطع بكسر الميم وهو آلة القطع وهي فيما نحن فيه المثقب والمنشار وبين اللحم بلا ترتيب بعضها الى عدم الجبلة
ربح لشدة الوجع ويعظم البلية فان كان العظم يحتاج الى قطعه شطبة شطبة اي قطعه قطعة من الشي وفي بعض النسخ وفي نسخة البيهقي قطعه ثم
نعم خطاه لان الصواب فيه لان الغير الذي فيه التشطية في غير الشي مما يناسب فساد الشيخ ما لم يرج صلاحها وكان الى ...
... والهيا والواجب في مثل هذه الصورة ان كانت كلها فاسدة ان يقطع عليها الطرف ويعصب المعين يقطع التشطية ويقطع بالمنشار
وان كان يخرج المادة شيئا فشيئا وكشف عنها والوجه ان لم يقطع وكان اللحم محيطا فاسلاخ اللحم عنها وميل الى الجهة التي هي جهة القشر وباطل العظام
في الطبها وعام تقطعها واخراجها واما ان يتم من العظم شي من القشر القطع فلا ينبغي ان يشتغل باخراجها فان الطبيعة يتم باخراج
وعلى ذلك يضع على الموضع الملائم للجادة التي يعين على تحليلها والى ذلك اشار بقوله تحتجها اللحم عنها اما بالشق ثم بالربط والمد الى خلاف
الجهة اي جهة القشر وما عمل اخرى يهتدي اليها المشاهد لاختلاف شكل الجبل باختلاف وضع الاعضاء وحتى يتبين اي يتبين العظم الذي
يحتاج الى قطعه وبين عضو شريف كالرئيس ومن يقرب منه كالمعدة ان وفي بعض النسخ اذا والاول اكثر واظهر كان شيئا يحجب اي حاجبا
بينا يجب لئلا يتأذى الرئيس بسبب المجاورة من الموزن ينقذ بها اي بسبب التشريح بسلامة الحاجب العظم الذي يريد قطعه
ثم قطعنا بعد الموقوف وذلك كالاغشية والحواشي في الاضلاع فان كانت فيها ما يتاذى بالحجاب نضع عليه خرقة ناعمة وكذلك يعمل في
عظم القحف لان لكل لاذى حمة الانقطع لعصاب الدماغ اي يحصل منه انخلاط الذهن ثم الموت قال الامام اما في سائر العظام في قطع
العظم اختلاط الذهن ثم الموت قال الامام ابقراط ان قال الحالي وقال ايضا شريحا السورى وما يعظم جدا حف الراس فراد اي تشبك العظام
الذي هو عظيم القحف ورباطه وحجاب الدماغ فيحصل الاختلاط عند وصول القطع الى هذا الموضع ودليل على ان الدماغ فيه آفة وان
كان العظم مثل عظم الفخذ فكان كبيرا قريبا من اعصاب وشرائح نادرة وكان فساده كثيرا فعلى الطبيب ادب حتى كان العظم
الفاسد في الفخذ ما هو المتصل بالمفصل وكانت الآفة في عظم الفخذ ام في العضلات لانها مقاربة العصب فلا ينبغي الطبيب ان يعالج
البتة لان فساد عظام هذه المواضع مهلك لا يرجى برؤه البتة فلذلك يجب على الطبيب لا يضاف الهلاك الى تدبيره قال الشيخ ان
الشيخ ذكر في هذا الموضع علاج سوء المزاج الساذج والمادي وتفرق الاتصال من الامراض البسيطة على وجه كلي وذكر علاج الورم الذي
هو مرض مركب وبقي عليه ان يذكر علاج المرض الآكل والعفونة فقط ومع ذلك كان الواجب عليه ان يقدم معالجة تفرق الاتصال على معالجة
الورم لان البسيط والورم مركب وقد ذكر معالجة القروح وذكر معالجة الورم لما عرفت من ان الورم اذا طال مدة او طرأت مدة فانه يفضي الى قرحة
فرأيت ان اذكر في هذا الموضع وهو بعد ذكر علاج سوء المزاج وقبل ذكر علاج تفرق الاتصال علاج المرض الآلي بما الترتيب مخففا ايضا
ما ذكرنا مخرجة واورد ما لا ذكر من تقدم تعريفه لانه لا يتعلق بمتن الكتاب فالتعريف المرض الالي والخاص الزائد والفاسد فساد الشكل
يسوقي قوم من خلق وحادث فالخلقي هو الحادث من ابتدا الخلقة مثل الاس المستط النقصان بعض عن رؤيتها هذا الاعظم في
صلاحه البتة لانه في سن النما ولا يفيد بل هنا داخل في باب التزيينات الطبيعية والحادث على قسمين منه ما هو حادث عند خروج
الجنين من جوف امه ومنه ما هو حادث بعد ذلك اما من جهل القوابل او من الاخطاء في رضاعه او من تفرق اتصال يحصل لبعض اعضائه

٦٧٥٧٢

ما لا يمكن اصلاحه في سن النماء لان الاعضاء فيها رطوبة لدنة قابلة للتمديد والاصلاح وكيف اصلاحه من ان مال به الى الجهة التي الى
ما هي يرجع الى الحالة الطبيعية ويشد بعد ذلك شدا محكما واما بعد سن النماء فربما تعذر واما الشرقي فيمكن اصلاحه في سن النماء
وفي غيره واما امراض التجويف فاعلم ان الاعضاء ذوات التجاويف على قسمين منها ما ليس لها حركة من ذاتها مثل اخمص القدم وباطن الراحة
ومنها ما لها حركة من ذاتها مثل تجويف العروق فما كان من الاعضاء من القبيل الاول وكان زائد التجويف يحتاج الى ان يكون تقليل اللحم عليه ولذلك نا
طبور وكذا التجويف استعملنا فيه تدبير امور ثلاثة احدها الحركة وثانيها الدلك وثالثها حصر النفس اما الاول فلانك قد عرفت ان الحركة
مما يفيد لسام العضو وتخلخل الجرم وتحلل الفضلات وهذه الامور جميعها مما يعين على جذب المادة الى العضو ويخرج عنه وكذلك الدلك
المحصر للنفس فانه يمنع المادة الى الباطن بدليل انه يقتضي من التشاوب والتمطي وقد عرفت ان التشاوب والتمطي يحصلهما مواد مندفعة الى
ظاهر البدن فاي عضو كان ابتل كان ميل المادة اليه اكثر ان ميلها الى غيره ولا شك ان العضو المذكور قد يحصل له هذه المادة بيانه كما
وصفوه كما بين من شيء بحوفه محافرا هذه الاجزاء بسواد الاسعد شيب البدن بما فيه من المواد الفاسدة لانه حتى استعمل ذلك والبدن
ممتلئ انصب المواد المذكورة وورمت فيكون قد دلنا القدا بالادواء بما لما كان تجويفه قليلا بحيث انه يكون متغيرا لما اردنا ان
ذلك اللحم ويعظم تجويفه فدلاته بامرين احدهما استعمال السكون والثاني الشد اما الاول فلانه يحصل مقابل ما حصل من الحركة ومن بكان
سام العضو واحتباس الحرارة فيه وجود الحرارة الغريزية ولا شك ان هذه الامور الثلاثة مما يوجب سمو العضو وهزاله واما الثاني فلانه يضيق
مجاري الغذاء الواصل فيها وحتى حصل ذلك تعذر نفوذ غذائه اليه فيضعف لذلك ويهزل وما كان من الاعضاء من القبيل الثاني فانه
تدبيره يكون بعكس ما ذكرنا وهو انا اذا اردنا ان نعظم تجويفه استعملنا فيه الحركة والدلك ثم حصر النفس فان الحركة توسع مجاريه ويحلل
فضوله وينهض حرارة الغريزية وكل هذه موجب لسعة تجويفه ولذلك صارت صدور الصارعين ومن يرفع الاثقال ويمتنع على ظهره مطوحه
عظيمة جدا وواسعة وان اردنا تضييقه استعملنا فيه السكون والشد فانه يحصل منهما مقابل ما حصل من الحركة فيزيل هذا العقد لا ينافي
على ما سبق الا انه سن النماء لان الاعضاء قابلة للتمديد والزيادة فعند ما يرجى الزيادة في البعض وقد في البعض حصلت الزيادة فيما يروم
الزيادة فيه ويبقى الباقي في ثياب الاعضاء في خلفها وامراض المجاري الماسكها او قد سمارة عامة وسدادة خاصة فالعامة الحركة والرياضة
ثم حصر النفس فان الحركة والدلك تخلخلان جرم العضو وترخيانه وتفتحان سبل الموجه ونفوذ المادة فيها لان ذلك يوجب السعة
والمحصر للنفس فانه حتى استعمل بعد ذلك دفع المواد فهذه الى الجهة الباطن والمجاري التي استعمل فيها ما ذكرنا فيحصل من المادة التي
اكثر من غيرها ويكون تقوى ما ينفذ فيها اسهل وتمديدها اكثر لقبوله التمديد وهذا النوع ايضا من المداواة الاجزاء سيما الاعضاء
البدن خوفا من ان يميل الى الهوى الضيق بما ذكرنا مواد ردية فيسده ويزيد ضيق تجويفه واما الخاصة فمقابلها السبب الموجب لذلك
اما الخاوي عن القوة الماسكة فبما يقوي العضو ويصلحه من المطولات والضمادات لانك قد عرفت ان القوة المذكورة يتم فعلها بالنفس
ومن ضعف الدافعة فيقويها وما يشد فعلها لكمال الاثقال اذا تحجر في المجاري والصقت الى دونها فانا في مثل هذه الصورة نذيبه الماء
بالحقن او بالفتائل ونشبع الماء المضغة من الزيت فيما يتعفن ومن ايبس فيما يرطب ومن فساد الشكل فيما يصلح ومن الورم فيما هو
ذلك الورم ومن الشد فيحله ويحلله ومن اثقل العضو فاصلاحه ورده الى حالته الطبيعية ومن الادوية النافعة فبالادوية المفتحة
ومن بنات تحوز في الجوف بازالته وقطعه ومن تقوى فساده في الجوف فما يزيلها اي باخطها ان كانت لزجة وما يرققها ان كانت
غليظة وما يلينها ويحللها ان كانت متحجرة واما اتساع المجاري فله ايضا مداواة عامة وخاصة اما العامة فبالسكون والشد وقد عرفت
كيف ايجابها لذلك واما الخاصة فبمقابلة السبب الموجب له وهو ان كان من حرارة فبما يبرد ومن رطوبة فيما يجفف ومن ادة

فتلحم فيما ينبض وعن قوة الدافعة بما استفيد بتسكين المنبعث وكذلك الكلام في الملاقة معرانا نتداوى على العموم بالمحسنين من الخصوص
بمقابلة السبب الموجب لها فانه كان خلطا رديا فربما يحلل ويقطع مادته كان رطوبات صديدية كما يحصل في قروح العظام فيما كان
كان امرا خارجا كعض ادمي او نحو ينفسد واما اللحم فتداوي على العموم بالمحلل وعلى الخصوص بمقابلة السبب الموجب له ان نوع يقرح
ان كان خلطا حادا وبالحلو ان كان الدم ان كان شيئا حامضا وبالاسخان ان كان شيئا قابضا وبما يرطب ويعفن ان كان دخانا واما امراض
العضو فالثابتان لكن اسقاط سقط كالقنابر والصلع والسرطان والثاليل واسقاطها اما بالحديد واما بالادوية والاكالة واما الالات
الجوية ومعنى قولنا ان لكن اي ان العليل يساعد في استعمال ما يجب استعماله ومكن الطبيب الا معالجة لذلك الا ما ذكرنا ولا عقبة
ويجتهد في تسكين الوجع وربما استعمال المخدرات ما استعمله بالتدبيج ومراتب بتدرج بالاضعف ثم ينتقل الى الاقوى فيزال هذا الجوز
استعمال الا بعد تنقية البدن مما فيه من المواد الردية ثم يستعمل ما ذكرناه من ان ينصب الى العضو المعالج مواد ردية توزت بها امراضا
ردية واما ان لم يمكن اسقاطها فصالة نعلها من موضعها كالماء المجتمع في العين فانه يتم ويزيل بالاكحال والمداواة الخاصة بالعين
فيتمل بالقدح عن محاذاة ثقب العنبية الى بعض جوانبها فيسمك عنها من ذلك الجانب واعلم ان كل زيادة فيمكن ردها
واليس كل نقصان كذلك وذلك لانه متى كان الناقص من الاعضاء الشيء ثم يرجع عوض ما نقص منه الا في سن الصبي شرط ان يكون
الذاهب قليلا جدا وقد تكلمنا في هذا وما المراض المفرد والعظم ان كان عظيما طبيعيا امكن معالجته في سن النما بالسكوت والشد
فان بذلك يضغط ذلك العضو على ما يوقف ويتلاحق به باقي الاعضاء ويتناسب في عظمها وان لم يكن طبيعيا كالاورام وداء الفيل وفرحها
فمداواتها باستفراغ مادتها وتنقية البدن منها ثم استعمال ما يخص العضو الذي فيه من المحللات والمنضجات والصبر والحركة ولذلك لا شيما في
سن النما واما امراض الوضع فان كان قد زال عن موضعه فيرد اليه وان يدفع اما الى خلاف الجهة التي مال اليها حتى يجاوره الوضع
الذي كان فيه ثم يرد اليه ويتدرج يتوقف موضع واما الانضمام فبالانفراق والانفراق بالانضمام فان كان بسبب ذلك اما اليه واما ان
استرخا فيعالج كل بجنسه لكن بعد نضج مادة المرض ثم استفراغها ثم يخص العضو الحاصل فيه الالم من المداواة الى ههنا كلام الناظر
ولنرجع الى ما كتابه قال رحمه الله **الفصل الثامن والعشرون في معالجات تفرق الاتصال** هذا في اكثر النسخ وفي بعضها قال
نسخة القرشي زيادة قوله **واصناف القروح** وفي قليل منها ومن نسخة المسيحي زيادة قوله **والوثي والضربة والسقطة والعظام** ولكل منها
ولنقدم قبل الخوض في حل المتن كلاما مبسوطا نحا لحض فيه ثم نرجع الى حله فنقول اعلم ان العلاج باليد يتنوع بتنوع الاعضاء التي
يعالج وقد حصرها الاطبا في انواع ثلاثة احدها الاعضاء اللحمية والعلاج المستعمل فيها البط والخياطة والقطع والكي والشرط والادات
واما البط فالغرض منه اخراج المادة الفاسدة ثم هذا على نوعين ويستذكرهما واما الخياطة فالغرض منها التقا شفتي الجراحة ثم التحامها
واما القطع فالغرض منه اذهاب لحم زائد في العضو المتشنج واما الكي فالغرض منه ايضا اذهاب لحم وحل وقطع تدني سائل واما الشرط
فالغرض منه استراغ مادة فاسدة كما يفعل في الحجب فان الشرط العضو يسلق عليه المحاجم واما الادات فالغرض منه اذهاب في ذلك
اللحم بغير الة القطع وذلك باستعمال الادوية الجذبة ويتعرف المذيب فيما تقدم وثانيها الاعضاء العظمية والعلاج المستعمل فيها ثلاثة
انواع لان المادة العظم الخالع والجبر العظم المكسور والحك العظم في القروح وثالثها ان يكون العمل في الاعضاء المتوسطة بين اللحم
والعظم كالعروق مثلا وذلك كما سلها في الصدغين لصلاح الدم وكما في كيها في اوجاع العين وكما في قطعها وكشطها كما في السل
وكما في قصدها في اخراج الدم وغيره من الاخلاط فهذه انواع عمل اليد واذا عرفت ذلك فلنبسط القول في معالجة تفرق الاتصال فنقول ان
تفرق الاتصال له علاج عام وعلاج خاص لكل واحد من انواع تفرق الاتصال اما العام فقد حصره الاطباء في ثلاثة انواع احدها حسم ما يفرق

وذلك لان الغرض من مداواة التفرق هو ان يعود العضو الى اتصاله الاول وهذا لا يتم الا بالجمع وثانيها حفظ ما قد جمع وذلك لئلا يعرض
وهذا الحفظ يكون تارة بمسكة الاجزا المجتمعة وذلك بان يمسك بالاصابع كما في الخراجات الصغيرة الطرية وتارة يكون بان يعمل شيئا
الجرح فتن ثم تخيط من الخيوطات كما يعمل بالنمل الطيار فانه يمسح ونحوه ويلقم شيئا من اجزا التراب عند تفرق اتصاله ثم يقص راس النمل
ويترك على ما هو عليه ويبقى منطبقا وتارة يكون العصب وهو ان يجعل على شفتي الجراحة وساد ثم تشد الشكل زاده به كل واحدة منها على
شفتي الجراحة والزاوية الاخرى خارجة ثم يقصان فان الزاويتين يجتمعان عند العصب ويجمعان شفتي الجرح وثالثها يجعلهما من ونحو ذلك
بين شفتي الجراحة والزاوية الاخرى خارجة ثم يقصان فان الزاويتين يجتمعان عند العصب ويجمعان شفتي الجرح وثالثها يجعله مما يقع
شي بين شفتي الجراحة يمنع الالتحام وذلك كالشي الماسورة والدهن والغبار ورابعها حفظ طبيعة العضو المتفرق على ما هو عليه او رده
الى ما كانت ان زالت والمراد بالطبيعة ههنا المزاج وهذا التام بالمداواة الطبية وهي استعمال المبدلات واصلاح الغذا واعلم ان المسح
المخرج بالطبيعة هي الطبيعة البدنية بالهيئة المزاجية والادوية المستعملة في ذلك يجري مجرى المزيل المانع وهذا يقتضي قول الاطبا ورايت
في معظم الابيات وفي هذا جميعه اذا كان التفرق بسيطا فان الجراحة على نوعين بسيطة ومركبة فالبسيطة هي ان لا يكون قد ذهب شي
من جرم العضو بل يحصل فيه مجرد التباعد فقط ومثل هذا في المعالجة ما ذكرناه من الامور الاربعة والمركبة هي ان يكون قد ذهب منها شي من
جرم العضو ومثل هذا لا يكتفى في المعالجة بما ذكرناه بل يحتاج في معالجتها الى ما يعوض ما ذهب من العضو فاذا انسا وفي سطح الجراحة
عولجت بما ذكرناه ومنها امور اخرى مشتركة بين البسيطة والمركبة لا بد من اعمالها في المعالجة وهي حبس الدم ومنع التورم واصلاح الغذا
العليل المحبس الدم فقد عرفته واما منع التورم فاعلم ان الورم يمنع حصول الجمع مع من معالجته على ما ينبغي فان الجراحة لا تندمل ما لم
يسكن الورم والطريقة في هذا ان يطلي حول الوضع الجريح بما فيه ردع وتقوية ليكف سيلان المادة المنصبة الى العضو الجريح ولطافة
قوام المادة المنصبة ويصلح مزاج العضو المجروح فان اكثر ميله الى جانب الحرارة وكيف لا والالم موجب التسخين فيراد الا يجوز ان يزيد ذلك
من الجرح واما امر الغذا فلا بد فيه من اعتبار امور اربعة احدها ان يكون تقليل التغذية كالمزاوير وذلك لتنقص المواد البدنية ويمنع الطبيعة
لمقاومة المؤذي واصلاح التفرق وثانيها ان يكون فيه قوة مقاومة للمزاج الحاصل وثالثها ان يكون حشيا الطبع ورابعها ان يكون قليل
الحموضة او عادمها فان الحامض مضاد بالجرح والعصب والاعصاب هذا تدبير الجراحة الحاصلة في الاعضاء الظاهرة واما ان كانت حاصلة
في الاعضاء الباطنة فان حصولها في مراق البطن ويخرج شي من جرم المعا او الثرب فان كان الخارج المعا فيحصل ورم فينبغي ان يبادر
العليل الورم قبل المبادرة الى ادخال المعا وذلك بان يكمد الموضع باسفنج مبلولة بما حار او بشراب حتى قابض مسخن ويقوي من
الرجع فانه يكشف المسام فان لم يتهيا دخول المعا بما ذكرنا فادخل العليل الحمام واشد بعدها ورجليه حتى يحف ظهره الى اسفل
ويتقصع بطنه ثم يكبس المعا الى داخل فان لم يتهيا وخرق المعا يحتاج ايضا يوسع الجراحة ويكبس المعا الى داخل فانما يدخل فاذا دخل
خيط الجرح بخيط ابريسم معتدل القوام فان الصلب يحرق الجلد واللين سهل الانقطاع ويكون مقدار البعد بين الغرزتين معتدلا فان
الاسراف في السعة لا يضبط شيئا والضيق شديد الالم ولا يكون الغرزة قريبة من حافتي الجرح فتخرم والصحيح ان يضم شفتي الجرح ثم
يغرز الابرة من خارج الى داخل ثم تخرج الابرة ويدخل في المحاذي الاخرى من داخل الجرح الى خارج الى ان يتم الخياطة ويتم من الشق
ويخيط فاذا كملت الخياطة يذر على الموضع بعض الذرورات القاطعة للدم ويشد بالرفايد بعد هذا الشق العليل ثم يراب فابغى
بالنار او بدهن ورد فان كان التفرق قد نال شيئا من جوهر المعا وادويا مما يقع في جرم الامعاء الدقاق فانها لدقتها وصلا بحيرها
بفرح حسها قلما يلتحم فان كان يندمل في الامعاء الغلاظ فهو دون ذلك في الحفظ واردا الجرح ما يقع في المعا الصايم فذلك لحوزا

اجودها الرجيع وثانيها الكثرة ما يتصل بين الماساريقا الصافية وثالثها الكثرة ما ينصب اليها من المرة الصفرا اللذاعة ورابعها الكثرة
يتصل بين العصب فيكون قوي الحس وذلك يتبع شدة الالام وان وقعت الجراحة في اسفل المعدة برؤها ممكن [illegible]
وصلبه واستقرار الادوية المحتاجة عليه وان وقعت في فمها فلا برء لها البتة وذلك لوجوه اربعة احدها الرجيع وثانيها القوة [illegible]
القوة من القلب وثالثها ان الغذاء لا يستقر عليه بل يخرج [illegible] وان وقعت في الكبد فان كانت في زوائدها امكن برؤها وان كانت
في جرمها فلا برء لها لانها عضو رئيس وان خرج شي من جرم الثرب بالجراحة الملاقية فالواجب ان لا يؤخر دخوله خوفا من ان يعفن فان كان
قد حصل هناك ما اسود او اخضر فالواجب ان يقطع كما كان قد عفن [illegible] يربط اطراف العروق بابريسم او بخيط [illegible]
[illegible] ثم يقطع رؤسها [illegible] بعد هذا يقطع ما [illegible] من الثرب [illegible]
الموضع كما ذكرنا ويضمد بصوف مبلول بخمر عتيق [illegible] على النار او بدهن ورد [illegible] على النار ثم يعطى العليل الاشربة القابضة [illegible]
العناب ولسان الحمل وعصا الراعي [illegible] بدهن ورد [illegible] على النار [illegible] عتيق [illegible] على النار واعلم ان الجراحة الواقعة
في وسط البطن اردى من الواقعة في الخاصرتين وذلك لانها تخرج منها المعا بسهولة ويكون ردها عسرا وذلك لان العضلة المحركة
للبطن حركة الانبساط موضوعة في وسطه فاذا انخرقت خرجت المعا [illegible] كل واحد من العضلتين الموضوعتين في الخاصرتين
[illegible] الاشكال والعصب الصلب هذه الجراحة وان كانت الجراحة
متجهة الى الجهة السفلى فينبغي ان يكون ميل البدن الى الجهة العليا وان كان بالعكس فبالعكس وان وقعت في القلب فلا برء لها البتة
وان وقعت في الدماغ فان كانت صغيرة يمكن برؤها [illegible] الحس والحركة ببطلان من الاعضاء التي [illegible] من ذلك العصب
الذي فيه الجراحة وان كانت كبيرة فلا برء لها البتة وان وقعت في العصب فانه يتبعها اوجاع شديدة والام عظيمة مثل التشنج و[illegible]
[illegible] وورم وحميات ردية اما التشنج [illegible] العصب ان كانت الجراحة عرضا وان كانت طولا [illegible] الى الجهة [illegible]
واما اختلاط الذهن فلتالم الدماغ بواسطة الم العصب واما الورم فبسبب ميل المادة الى جهة الالم فطبيعة عاجزة عن دفعها [illegible]
فيعفن ويعفن الورم العضو واما الحمى فبسبب العفن وحدوث الورم واما السهر والعطش فالقلق والحمى ولما كان حال الجراحة العصب
كذلك وجب على الطبيب الاهتمام بعلاجها [illegible] وقعت طولا كانت اسلم مما اذا وقعت عرضا لانها متى كانت على الصورة الاولى
لم يتبعها بطلان الحس والحركة كما اذا كانت على الصورة الثانية وينبغي ان يراعى في جراحة العصب امور عشرة احدها ان لا يقرب
اليها بارد بالفعل البتة [illegible] بل ينبغي ان يكون [illegible] المعتدل وثانيها ان لا يقرب اليها [illegible]
يجمع اجزاء بعضها الى بعض [illegible] التشنج وثالثها ان يجتهد في تسكين الالم خوفا من ان ينجذب الى الموضع مادة [illegible]
باستعمال المخدرات ورابعها انه لا ينبغي ان يبادر الى التحام الجراحة خوفا من احتباس المادة المنصبة [illegible] وخامسها
[illegible] في العضو الصحيح [illegible] ولذلك ينبغي ان يحل الرباط في كل يوم حتى يسيل [illegible]
[illegible] العليل وسادسها ان يعتني بتليين طبيعة المجروح ولو باستعمال المسهلات او بالحقن ان كانت
قد تقدم ذلك وسابعها انه ينبغي ان يبادر الى تنقيص الدم متى حصلت الجراحة ان كان مقدار الدم [illegible] قليلا قليلا
الى جهتها [illegible] وثامنها ان يلطف غذاء العليل وذلك لئلا تشتغل الطبيعة بهضمه عن مداواة الم الجراحة وايضا [illegible]
المادة البدنية وتاسعها ان يطلى ما حول الجراحة من بعد بادوية قابضة [illegible] المجاري والمنافذ التي [illegible] المادة
الى الجراحة وعاشرها ان يجتهد في سكون العليل فان في ذلك فايدتين احدهما انه يعين على التحام الجراحة [illegible]

بعضها الى بعض وثانيهما [illegible] ويرجع المادة من الميل [illegible] واما العظام فتارة يكون زوالها على سبيل الخلع وتارة
يكون على سبيل الكسر ولنتكلم اولا في الخلع ونقول الفرق بين الخلع والوثي والوهن هو ان الخلع عبارة عن خروج العظم عن موضعه
واما الوثي عبارة عن [illegible] ما يحيط بالعضو بقاؤه في موضعه واما علامة الخلع فهو ان يحصل [illegible] في بعض المواضع [illegible]
في بعض [illegible] ومتى حصل مثل هذا فالواجب ان يبادر اولا الى فصد العليل من جانبه العليل ويخرج من الدم بحسب الحاجة
واحتمال القوة وان كان العليل صبيا فيحجم ساقاه او يشرط في اذنيه ويخرج من الدم مقدار الحاجة ثم بعد هذا يمد العضو الزائل
الى الجهة التي زال عنها حتى يحاذي موضعه ثم يعمل فيه ما قال الامام ابقراط [illegible] يرد العضو الى موضعه الى ثلاثة ايام
وذلك حتى يسكن الالم ويسترخي ما يسترخي فاذا استقام العضو في موضعه ادهن بدهن ورد [illegible] على البارد ولا يقرب اليه ما
حار البتة خوفا من ان يرخيه ويهيئه لقبول المادة فلاجل هذا نهي عن تدهينه بغير دهن الورد [illegible] بين ما يحتاج اليه من
التحليل والتقوية فاذا ادهن بالدهن المذكور عصب بعصايب على ما سنذكرها في مداواة الكسر وينبغي ان يعمل من الشد
على العضو المخلوع ثم يرخي الشد الى اعلاه ويترك عليه الشد نهارا وليلة ثم يحل الشد عنه ويطلى بما يبقى في موضعه [illegible]
[illegible] اجزاء متساوية [illegible] نصف جزء [illegible] بماء الآس ويعمل [illegible]
على العضو ويعصب ويترك الشد ثلاثة ايام ومع هذا يجب ان يمنع من الحركة ويلطف غذاؤه ليفرغ الطبيعة لاصلاح العضو
بما فيه جبر الاعضاء كالماش [illegible] على النار فان حصل هناك ورم فليترك معالجة الخلع وليشتغل
بمعالجة الورم [illegible] الخلع [illegible] الخلع على التفصيل فنقول خلع الفك متى حصل يجب ان يبادر الى رده [illegible]
فانه ان تأخر [illegible] العضلات وورم [illegible] حادة [illegible] البطن وربما [illegible] الى الموت [illegible]
العليل انه ينبغي [illegible] ثم يدخل [illegible] ابهامه في فم العليل ويحرك الفم [illegible]
الى موضعه فاستوى صف الرباعيات وانطبق الفم [illegible] بعد ان يدهن بدهن ورد [illegible] والنوم على [illegible]
[illegible] قليلا [illegible] التام تحت الاضلاع [illegible] حركة [illegible] واما خلع العضد فانه قلما يكون الى
فوق لان زائدة الكتف تمنعه من الزوال [illegible] الى الجانب الوحشي والانسي ومع هذا يكون زواله الى [illegible]
[illegible] واما الى الجانب السفلي فقد يخرج خروجا كثيرا وعلامة الانخلاع [illegible] ان يحصل [illegible] في بعض المواضع [illegible]
الجانب الآخر [illegible] انه كان حاصلا في بعض [illegible]
[illegible] العضو ويدخل المجبر يده الاخرى تحت ابطه عند قرب راس العضد [illegible]
[illegible] احدها ان ينام العليل على ظهره على جسم [illegible] ويقعد المجبر [illegible] العليل المخلوعة
جانب العضو المخلوع ويعمل عقبه تحت ابط العضو المخلوع ويرفع رجله حتى يدخل عقبه داخل ابطه ويكون يد العليل المخلوعة
في يد المجبر ويجذبها الى اسفل برفق ويرفع بعقب رجله راس العضد الى فوق [illegible] يرجع الى موضعه وثانيها ان يحضر رجل طويل
من العليل [illegible] ويده بيد العليل [illegible] عقبه تحت ابط العليل ثم يعلق الرجل بنفسه على الارض ويرفع رجله حتى
يرفع العليل ويبقى معلقا فان عضده [illegible] يرجع الى موضعه فان كان العليل خفيف البدن علق في رجله شي ثقيل
حتى يثقله وثالثها ان المجبر عندما يدخل عقبه في ابط العليل يجعل تحت عقبه كرة مدورة الى الغاية ويرفع رجله ليندفع الكرة الى
داخل الابط ويدخل راس العضد الى موضعه ورابعها ان ينام على الارض عود اطول من العليل ويجعل على راسه كرة مدورة من

خشبة على قدر سعة الابط ويخاط بها من جوانبها بطن صوف ثم يلف عليها خرق ناعمة بحيث انها تحفظ ما يجعل عليها من القطن والصوف
ثم يشال العليل ويجعل ابطه على الكرة ويمد يده الخارجة الى اسفل وكذلك رجلاه حتى يرجع العضو الى اسفل ومما يسهل ان يجعل
الكرة المذكورة على عصا طويلة ويجعل طرف العصا على الارض والكرة تحت ابط العليل ويامره بان يعتمد على الكرة ويمد الجبر على يده
وهو ان يجذب يد العليل الى اسفل ويرفع العضو من فوق الى اسفل ومما يسهل ان يجعل سلم اطول من العليل بمقدار شبر ويدور
راسه ثم يشد الى حائط ويجعل هذا الراس تحت الابط الخارجة ويربط يده هذه مع خشبة السلم ويقام السلم حتى يتعلق العليل
فان عضده يرجع الى موضعه فاذا رجع الى موضعه يجعل تحته كرة كبيرة معمولة من خرق لينة القوام ويدهن بدهن ورد مفتر على
النار ويعصب بعصاب ويعالج كما ذكرنا واما المرفق فلان انخلاعه عسر ورده عسر ايضا لكثرة الرباطات المحيطة به
ونتوءاتها وتضريسها فاكثر خلعه من الزند الاسفل واما من الزند الاعلى فقليل ويعرض لخلع لا[illegible] شديد الاتصال [illegible]
وكيفية رده الى موضعه [illegible] ان كان زال الى قدام فيقرب الزند الزايل ليلا خلف ويرد الى موضعه ثم بعد هذا يدهن بدهن ورد
على ما ذكرناه ويعصب ويعلق اليد من الرقبة بعد ان يجبر الجبار المذكور وكل يوم ينقص من العلاقة الى ان يصل [illegible] يحرك
اليد على العادة ويصير الى الحالة الطبيعية واما خلع الرسغ فهو سهل الرد عسر الالتحام والالتزام لان العادة لموضعه صعب [illegible]
لان ما يحيط به من الاجسام [illegible] بسرعة ويمنع جودة الالتيام وكيفية رده [illegible] ان يامر الجبر [illegible] قويا [illegible] الكف [illegible]
الجبر الكف الى خلاف تلك الجهة ثم يداسها اصبعا اصبعا ويبتدي من الابهام الى الخنصر ثم يدهن الموضع بدهن ورد مفتر على
النار ويعصب واما الفقرات فانخلاعها تارة يكون الى الخلف وكل واحد منهما تارة يكون تاما وتارة يكون ناقصا فان كان تاما [illegible]
[illegible] واما فقرات العنق فلمنعها التنفس واما فقرات الصدر فلتاذي القلب بها واما فقرات القطن فلاجل [illegible]
والاعصاب النازلة الى اسفل وان كان الزوال ناقصا فان كان في فقرات العنق وكان الى داخل [illegible] الات النفس
[illegible] وان كان الى الخلف ينوم العليل على بطنه [illegible] ثم نطلي الموضع [illegible] ودهن [illegible]
[illegible] على الفقرات لوح [illegible] من الراس الى اخر الفقرات ويعصب على الراس والصدر ويترك الرقبة [illegible] من ان يختنق
العليل ويترك اللوح اربعة ايام ثم يغير [illegible] مرة ثانية ومع هذا جميعه يومر العليل بالنوم على ظهره على جسم صلب
ويخفف غذاءه ليلا يحوجه التبرز الى كثرة القيام والحركة وان كان الزوال في غيرها [illegible] شديدة [illegible]
[illegible] علاجه [illegible] اذا كان الزوال الى قدام تعلق على فقرات محاجم بغير شرط [illegible] الاطباء [illegible]
خلف [illegible] هذه الحيلة [illegible] وان كان الزوال الى الخلف فللاطباء في ذلك وجهان احدهما ان الجبر [illegible]
[illegible] ركبته [illegible] فقراته ويدفعها دفعا قويا حتى يرجع الى موضعها ثم يدهنها بدهن ورد ويعصب وثانيهما
ان ينوم العليل على بطنه على ارض مستوية ثم يعلو على ظهره [illegible] ويكون قوة الوطي بالعقب ثم يعتمد عليها لوح [illegible]
على الفقرات ويكون طوله بحيث يتصل على الفقرات من فوق واسفل بقدر اربع اصابع من كل جهة ويدهن الفقرات بدهن ورد مفتر على النار
ويجعل عليها قطن ثم اللوح المذكور ويعصب فوق اللوح عصابا قويا ويترك اربعة ايام ويامر العليل بالسكون وتقليل الغذاء ويكون مع ذلك [illegible]
للطبع فان احتباسه يوجب الى شدة الزحير وذلك موجب لزوال الفقرات واما فقرات [illegible] فان كان زوالها الى داخل فالحيلة في ردها
من وجهين احدهما ان يتعلق عليه المحاجم ويمص مصا قويا وثانيهما ان يدخل الجبر اصبعه الوسطى في [illegible] العليل ويدفع الفقرات الى خارج ثم
يجعل الجبار المذكور على الفقرات ويعصب عصابا قويا على ما ذكرناه وان كان الزوال الى خارج فيعمل بها ما [illegible] بفقرات الصدر

واما الورك فتارة يكون انخلاعه الى الجهة [illegible] ان يكون الرجل المخلوعة اطول من الصحيحة ويخرج الركبة عن الجانب الوحشي ويصعب الى الجانب
الانسي وان يكون [illegible] الى الجهة [illegible] ان يميل طرف العظم الى [illegible] الجهة [illegible] في الاربية [illegible] الجانب الوحشي وعلامة
انخلاعه الى قدام [illegible] الرجل [illegible] فوق الاربية [illegible] بسط الرجل [illegible] وعلامة انخلاعه الى الخلف [illegible] الرجل [illegible] بسط [illegible]
[illegible] علامات انخلاعه الى الجهات المذكورة واما كيفية رده فيجب ان يمشي [illegible] ما يمشي [illegible] احدهما ان [illegible]
كثير [illegible] لين القوام [illegible] ويرجع الزيادة من الفرق الى موضعها وثانيهما ان [illegible] وذلك [illegible] على [illegible]
المواد [illegible] يحصل منه ذلك [illegible] الان المادة [illegible] العضو [illegible] ويرجع الزيادة من الفرق الى موضعها فلذلك يجب
ان يبادر الى تدبيره والطريق في ذلك ان يفصد العليل ويخرج الدم [illegible] المادة [illegible] ثم [illegible] الرجل [illegible]
ان كان العليل [illegible] ينظر بعد هذا الى الجهة التي مالت الزيادة اليها فان كان ميلها الى الجهة [illegible] وهي الجهة الداخلة [illegible] العليل
بالركوع ويضبط عظم الفخذ انسان ويمد من جهة الجانب [illegible] ثم يدخل الجبر [illegible] على الفخذ من الركبة
الى فوق [illegible] راس الفخذ الى موضعه واخر يرفع عظم الفخذ من الركبة الى فوق والجبر [illegible] يده على طرف الفخذ [illegible] موضعين [illegible]
الركبة على [illegible] الى موضعه فاذا [illegible] الزيادة الى موضعها امر العليل بالمشي على العادة [illegible] الفخذ [illegible] مع الظهر
[illegible] ما ذكرنا يجب ان يقلل الغذاء في [illegible] هذا الوقت ليلا يحوجه كثرة الى [illegible] القيام لاجل التبرز [illegible]
العضو [illegible] العضو بانه عليل [illegible] ان يجد [illegible] والجاورس [illegible] ثم بعد هذا
يومر العليل بحركة خفيفة ثم يتدرج الى الحركة المعتادة وان كان الميل الى الجهة الوحشية فيجب ان يدفع الجبر طرف الفخذ من عند الركبة
الى خلاف جهة الميل ويامر شخصا اخر [illegible] يدفع طرف الفخذ الاعلى [illegible] الى داخل [illegible] هذا [illegible] على [illegible]
[illegible] الجانب [illegible] الى الجانب الاخر [illegible] مع [illegible] الاخرى [illegible]
موضعها [illegible] العليل بعد ذلك ما ذكرنا وان كان الميل الى الجهة [illegible] وهي الجهة القدام [illegible] فيجب ان يومر العليل بالنوم على ظهره على
[illegible] ويرفع الجبر الى اسفل [illegible] حتى يرجع العضو الى موضعه ثم [illegible]
[illegible] على ارض مستوية [illegible]
الظهر [illegible] ما ذكرنا وان كان الميل الى الجهة الخلفية وهي السفلانية فيومر العليل بالنوم على بطنه على موضع مستو ويدفع راس
الفخذ الى اسفل [illegible] ما ذكرنا والمفصل [illegible] الانخلاع [illegible] من حركة خفيفة [illegible]
[illegible] الى [illegible] الجانب الا الى قدام بسبب [illegible] والطريق في تدبيره ان يقعد العليل على كرسي قريب من الارض [illegible]
[illegible] العضو [illegible]
[illegible] ثم ينجذب [illegible] حتى يتوى العضو [illegible]
واما الكعب فيجب ان [illegible] وثانيها ان يترك الحركة بعد رده
المواد [illegible] ان يفصد العليل [illegible] المادة [illegible] ثم [illegible]
الى موضعه الى حين [illegible] في موضعه قال الاطباء المدة المقدرة لذلك اربعون يوما والعلة [illegible]
في الارض [illegible] ثم ينوم العليل على الارض ويجعل الربط المذكور [illegible] ويدفع العليل [illegible] العضو في موضعه
من الاخذ الى اسفل ثم بعد هذا [illegible] الرجل [illegible] بيد قوي ويد الجبر [illegible] المحكمة [illegible] الى [illegible]
ثم بعد هذا يدهن بدهن ورد ويشد عليه [illegible] ويعصب عليها عصابا قويا [illegible] الحركة المذكورة ويخفف الغذاء لما ذكرنا واما [illegible] القدم
[illegible] فالطريق في اصلاحها [illegible] ان يقعد العليل كما ذكرنا ثم يومر العليل بالوقوف على موضع مستو ويرد الجبر [illegible]

الى مواضعها وتسويتها بتسوية بالغة ثم يدهن بعد ذلك ويعصب عصبا بالغا ويحفظ كما ويخفف الغذاء لما ذكرنا واما الكسر فاعلم ان كسر العظم
تارة يكون وقوعه في سن الصبي وتارة يكون في غيره فان كان وقوعه في سن الصبي فالجهة الطبيعة واصلحت طرف العظم بالطريق الآخر
وان كان في غير سن الصبي ثم لحمه البتة لوجود الى ذكرناه انما يتقدم بل يلصق احد الطرفين بالآخر ويحيط بجسم ابيض شبيه بالغضروف
الاطباء الدشبد ثم الاعضاء تختلف في مدة انتساج الدشبد عليها قال الاطباء الانف المنكسر يجبر في عشرة ايام والفك الاعلى في ثلاثة
اسابيع والفك الاسفل في مثل ذلك وربما الضلع في اربعين يوما والترقوة والزند والكتف في ثلاثين يوما او اربعين وعظم الفخذ في خمسين
يوما وربما امتد الى ثلاثة اشهر واربعة ايضا وعظم الساقين في اربعين يوما وامارات الجبر تتلخص في وجوه ستة احدها كثرة التحليل بالماء
الحار فانه يحلب مواد تتوجه الى جهة العضو المنكسر ويمنع من الجبر وثانيها ترك الرباط في وقت الحاجة فانه يرخي العضو المنكسر ويجلب
المواد اليه وثالثها استعماله في وقت الاستغناء فانه يمنع المادة اللزجة المتكون منها الدشبد من النفوذ الى جهته ورابعها الاستعجال
في الحركة فانه يمنع التصاق احد الطرفين بالآخر ويجلب المادة الى جهة العضو المنكسر وخامسها قلة الدم فان مادة الجبر والدشبد
وسادسها قلة لزوجته فان الدم متى كان بهذه الصفة لا يبقى الى آخر الجبر ولاجل هذا يجبر اعضاء المنكسر في الناقهين قليلي
الدم فيهم وفي الهرم لقلة اللزوجة في دمهم [illegible] هنا نقول ان الكسر العظم يحتاج الى الجبر بان يرد الى جوهره في يومه لان ان
اخر انصب اليه مادة صعبت من رجوع اجزاءه الى مواضعها اللهم الا ان يكون هناك شيء من ذلك فيمهل الى ان يخرج شيء من الدم في حال
الكسر الا الخرج ويجب الحاجة والكفاية من الجانب المقابل والمحاذي على ما عرفت حيث تكلمنا في قوانين المعالجة فاذا اخرجت
من الدم قدر الحاجة واحتمال القوة فتامل سبب العظم المنكسر ويعرف ذلك بوجوه ثلاثة احدها باللمس وبما يحس من نتوء في الجهة التي
مال اليها وغور في الجهة التي مال عنها وثانيها ان الجهة التي مال العظم اليها يكون الوجع فيها لمزاحمة الطرف المائل الى الجلد وما
يقرب منه وثالثها ان الجهة التي مال اليها يحس فيها بحشونة فاذا علمت ذلك فمد العضو بمقدار ما ينبغي فان الافراط في ذلك مع ألم
العضو يجاذب اليه مادة ورمية وربما احدث تشنجات ويجب ان تعلم ان الم جذب العضو ورده الى موضعه في الابدان الرطبة اقل منه
في الابدان اليابسة وذلك لان الابدان الرطبة قابلة للتمدد فاذا جذب العضو ورد الى موضعه دهن بدهن ورد ووضع عليه ما يوافق
ووضع عليه الجبائر من جوانبه الاربعة والجبيرة ما يتخذ من خشب فيه الصلابة واللين مثل خشب الرمان والدفلى وينبغي ان يجب
ويجعل وسطها اغلظ من طرفيها وطولها ما يوافق الكسر بربع اصابع وتحت ذلك ... من الغليظ المفصل ويجب ان يحل
الجبائر عن العضو المنكسر الى خمسة ايام ومنهم من قال الى عشرين يوما وكيف الربط حتى ان يبدأ بالرباط من الموضع المنكسر ويكون ربطا
شديدا وكذلك في الموضع الاعلى ليمنع انصباب المادة الى الموضع المنكسر غير انه لا ينبغي ان يبلغ الشد مبلغا يمنع نفوذ الغذاء اليه
الموضع المنكسر فان ذلك مما يمنع من الانجبار على ما عرفت والعصاب يجب ان يتخذ من خرق كتان لينة رقيقة خفيفة عرضها
من ثلاثة اصابع الى اربعة اصابع وطولها ثلاثة اذرع او ما يقرب منها متطيف قليلا وتكون قابلة للتعصب غير بوله واما ما يقرب منها اربعة
منها ما يطلى على العضو وما يكون منها خفيفة قليلا ليشتمل العضو ويربطه وما يكون منها ما ذكرنا فليلف ما يوضع على العضو وما
يكون طولها كذلك فليمدد على العضو ويدار بحيث انه يعمد ... وما اخرجه حتى لا يحل ... قال ابقراط في كتاب الجبر
الواجب ان يكون حل الرباط في ما بين ما لوحت ثلاثة احدها لسرعة الاسليل في العضو المائق وثانيها لتسعد الدم فان الفتق لا يجبر
الا بالدم على ما عرفت وثالثها ليعرف حال العضو هل يحصل فيه ورم او انصب اليه مادة وان فات الربط على النمط المذكور عشر يوما ما
كان هذا الوقت وقت ابتداء انتساج الدشبد ويعصب هذه المدة الواجب ان لا يشد الرباط شدا قويا خوفا من ان تضغط العضو

ويمنع نفوذ مادة الدشبد ومع هذا جميعه الى ان جبرت كيف خفت العضو المنكسر خفه وتنقص ليلا تنصب الى العضو مادة رديئة وعند انتساج
الدشبد يمنع العليل من الحركة والجماع والغضب والسكون في المواضع الحارة واستعمال الشراب واغذية الابازير الحارة في طعامه وغير ذلك
كلما يرقق الدم ويؤخر انتساج الدشبد واجعل غذاءه ما فيه لزوجة وقوة كصفار البيض النيمبرشت مشويا القمح والهريسة واكارع
الاغنام ولاسيما اعضادها والعجلان وان كان هناك حرارة اجعل غذاءه من ماء الشعير وبطل الموضع في هذا الوقت بما يردع القسادة بماء
قد طبخ فيه ورق الآس والعفص والسماق وزهر الورد ويجعل ما ذكرنا ويكسر على وجه كلي واما على سبيل التفصيل فنقول الكسر
على نوعين بسيط ومركب والبسيط هو ان لا يكون معه ورم والمركب ما كان معه ورم والجمع يسمى في عرف الطب شجة وقد نوعوها الى ستة اقسام
الصادعة والهاشمة والراضحة والمنقلة والمأمومة والجائفة فالصادعة هي التي ليس فيها الا صدع فقط والهاشمة هي التي يهشم فيها العظم
الراس والواضحة هي التي يتضح فيها العظم اي يتبين بياضه والمنقلة هي التي يخرج منها العظم والمأمومة هي التي يبلغ فيها الآفة الى ام
الدماغ والجائفة هي التي يبلغ فيها الآفة الى جوف الدماغ ويعرف كل واحد من هذه الانواع بوجوه اربعة احدها من قوة الجسم الذي
وقعت به الآفة فانه متى كانت قوية كانت الشجة المنقلة والمأمومة والجائفة ومتى كانت ضعيفة كانت الانواع الاولى وثانيها من تقدم
وصلابته فانه متى كان ثقيلا وصلبا كان فيه ما ذكرناه اولا ومتى كان دون ذلك كان فيه ما ذكرناه اخيرا وثالثها من قوة الضارب فانه متى
كان قويا حدث ما ذكرناه اولا ومتى كان ضعيفا كان منه ما ذكرناه اخيرا ورابعها من الاعراض التي تحصل للمريض كالسكتة والسدر
وبطلان الصوت فان الانواع القوية منها يحصل معها الاعراض المذكورة قوية والضعيفة منها يكون الاعراض المذكورة فيها خفيفة
وعلاج هذه الانواع جميعها بنوع الحجامة من العضو وراسها طبيعة العليل وتوقيه الحجامة من البرد والحر في زمان الصيف فان
البرد يضر جدا بالعظم المحكم فان افرط خروج الدم فاحش الموضع بفتيلة من وبر الارنب او نسج العنكبوت وبرادة الآبنوس وعلاج كل
واحد من هذه الانواع يطلب في الكتب الجزئية واعلم ان علاج العظم يخالف علاج كسر باقي العظام من وجهين احدهما ان الطبيعة
لا تقوى عليه وتسبب له كما تقوى على باقي عظام البدن وذلك لان الدشبد يتولد من دم غليظ لزج والدم الذي هنا حاله لا يتأتى الترول
والهبوط وثانيهما ان العظام الاخرى تقدر بحسب الربط مرة كثيرة والربط الذي هنا حاله لا يتأتى في هذا الموضع فان بعض مجاوره
الدماغ حارة لا يحكم عليها الربط واما كسر الفك الاعلى فتارة يكون الكسر في الوسط وتارة يكون في احد الطرفين فان كان في الوسط فليلقى
الكسر من الجانبين وان من يمسك العليل عند التمديد لئلا يضطرب ولم يمكن من رده ثم تسوى وتربط الاسنان التي تحرجت من
الكسر بعضها عن بعض بشريط ذهب او فضة واعصب الفك واجعل فيما يلي فقرة القفا ما ذهب الطرفين من الجانبين الى الاذنين الحضر
في اللحي ثم اذهب بهما الى الفقرة واجعل الرباط على الفقرة واعصب على الجهة بعصابة اخرى واجعل شد الاسنان بالشريط بعد هذا العصب
وان كان الكسر ملايله احد الطرفين فان كان الجانب الايمن فيدخل الجبر السبابة والوسطى من يده اليسرى في فم العليل ويرد به
الى موضعه ويسويه من خارج بابهامه وان كان في الجانب الايسر فيعمل باصابع يده الاخرى كما فعل الاولى ويعمل بعد ذلك ورد وينفى ويصير
عليه آسا مسحوقا ثم يعصبه كما ذكرنا ايضا ويأمر العليل بالهدوء والسكوت واجعل غذاءه الاحساء التي الغوام التي لا يحتاج فيها الى
المضغ وتحريك الفك ويكون الاحساء فيها لزوجة للمؤونة وليست ايضا على خلاف الطبيعة واما الانف فتارة يكون كسره في اصله
وتارة يكون في اسفله فان كان في اصله فليكن دخول الاصابع فيه فادخلها ورد العظم الى موضعه وتامله من خارج باليد الاخرى
وان لم يمكن ادخال الاصابع فيها فيتخذ ميلا من خشب نحاس على قدر سعة الانف وادخله واحمل الانف ومن خارج باصبعك فاذا
سوي ادخل في الانف فتائل ملفوفة عليها خرق كتان او ريشا ملفوفا والعناية ... ... وكذلك امسك من خارج ...

يخرج القيلة من الانف الى حيث يرجع الى شكل فان ضاق ثقب ثلث المزرق على انابيب من ريش او ما عمل له انابيب من نحاس او قصب
اوذهب بحيث لا يضيق النفس عند دخولها في الانف وينبغي ان لا يهمل معالجة الانف البتة فانه يبقى اصل الصلب ويبقى على اعوجاجه
ويؤدي الى الفتح وان كان الكسر في اسفله فيدلا وعصب بخاشة قوية ما ربطه ويترك الربط الى حين يلتحم ويعود الى حالته الطبيعية
واما كسر الفك الاسفل فعلاجه علاج كسر الفك الاعلى واما الترقوة فتارة يكون كسرها في وسطها وتارة يكون في طرفها فان كان
في وسطها كانت علاجها اسهل ورجوعها اسرع لانه يكثر فيه وصورة الحال ان يجرد وهو ان يجلس العليل على كرسي ثم يأمر الجبر
من يمد عضد العليل واخر يمد عضد العليل والخر يمد العضد الاخرى ثم يسوي الجبر الكسر بان يدخل ما كان ناتيا ويخرج ما كان غائرا وان
لم يجذب العضو وحده ولم يرجع الترقوة الى موضعها بهذا المد فاجعل تحت الابط كرة خرق ثم يمد العضد ويدفع بالمرفق الى جهة الاضلاع
حتى يلاصق العضد والزند الاضلاع فانه يمتد ما يتحرك ثم اجعل على ما تنا وان كان الكسر من احد الطرفين فمده كما ذكرنا ثم ادهن
الموضع بدهن ورد وذرّ عليه آسا مدقوقا واعصبه وامنع العليل من الحركة وفي كل ثلاثة ايام حل الرباط ثم اعده واما الكتف فتارة يكون
كسرها في طرفها العريض وهو قلما يكون وتارة يكون في طرفها الدقيق وكيفية رفعها من الجانبين ثم تسويتها ثم دهن الموضع بدهن
ورد ثم ذرّ الآس المدقوق عليه ثم العصب وان كان فيه شظايا فشق الجلد واخرج الشظايا ثم خط الموضع فان حصل هناك
ورم فعالجه بعلاج الورم واما العضد فتارة يكون كسره قريبا من المرفق وتارة يكون قريبا من المنكب وعلى كلا التقديرين فكيفية رده
هو ان يمد العضو من فوق ومن اسفل ويسوى ثم يدهن بدهن ورد ويعصب عصبا وثيقا ثم يربط العضو بالصدر ويعلق الزند في
الرقبة ولا يحل الرباط الى اليوم الثالث ان لم يحتج اليه الى اليوم السابع واصلح غذاءه وتعاهد تليين طبعه فاذا التحم الكسر قوي العليل
ودلك لحام المفصل ما احتبس في العضو من المادة واما الساعد فتارة يكون الكسر في الزند الاعلى وتارة يكون في الزند الاسفل وتارة
يكون فيهما والردي من الاولين كسر الاسفل ارديا من كسر الاعلى لوجهين احدهما انه موضوع تحت اللحم فيكون قليل الدم وثانيهما انه حامل
لما فوقه فيكون ثقلا لغيره وكيفية رده هو ان يمد الزند من الجانبين برفق ويسوى ثم يدهن بدهن ورد ويذر عليه آس مسحوق ويعصب
عصبا وثيقا ويعلق في الرقبة ويصلح غذاء العليل ويتعاهد طبيعته باستعمال الملينات واما الاصابع فقلما يعرض لها الكسر فان
عرض لها فينبغي ان يجلس العليل على كرسي ويجعل يده على كرسي مستو ويصلح اصبع اصبع ثم اصبعان اصبعان ثم ثلث ثلاث
ثم الاصبع ويعلق في الرقبة فتارة يكسر على سبيل التفتت وتارة يتشظى وكيفية اصلاحه ورده الى موضعه هو ان ينوم العليل على
موضع مستو ثم يوثر بحبلات قويات تحت ابطيه واخر تحت اعاليه الى فوق ويصلح هذا الموضع ويسويها ويدهن الموضع بدهن
ورد ويذر عليه آس مدقوق ويعصب عصبا قويا ويجعل فوقه على موضع رطب وينام على السكون والهدوء ويصلح غذاءه ويتعاهد طبيعته
بالملينات واما الفقرات فقلما يعرض لها الرض ويضغط النخاع ويتبعه الهلاك لا سيما متى كان الرض في فقرات الرقبة فاذا حصل
ذلك ورايت علامة الهلاك فاتركه وعالجه وان لم ذلك فشق الجلد واخرج ما كان هناك من شظايا الشوك ثم خط الموضع وعالجه
بعلاج القروح وسنذكره فان انكسر عظم الكاهل فالحيلة في رده ان يدخل المجبر سبابته من بين اليسرى في دبر العليل ويسوي العظم
المنكسر باليد الاخرى حتى يرجع الى موضعه ثم يدهن بدهن ورد ويذر عليه الآس المدقوق ويعصب عصبا قويا ويلطف غذاءه ويلين طبيعته
واما الاضلاع فتارة يكون الكسر في الصادقة وتارة يكون في الخلف والصادقة يعرض لها الكسر اما من خلف فقط والضلع المنكسر اما ان
يميل الى داخل فيؤدي من جهة لطافه ومن جهة علاجه اما الولة فانه يزاحم آلات النفس ويعرض له اعراض ذات الجنب واما علاجه فلا
حذبه الى خارج عسر جدا وقد اختلف الاطباء في كيفية رده فقال صاحب الكامل الحيلة في ذلك ان يطعم العليل غذاء نفاخا ينفخ

بعوده الى موضعه الطبيعي الاضلاع ويخرجها الى خارج وهذا رديء ورد كلام الاسلاف لان الغذاء المذكور لا يزيد الا الورم وتحيف وقال الشيخ
العلامة وذلك ان يلزق المحاجم المحافية على الضلع مع مصاصة يجذب به الضلع الى موضعه وهذا وان كانت اجود من الاول فانه يجذب
مواد من قرب الى جهة الضلع المنكسر ولاجل هذا لا ينبغي ان يستعمل ذلك الا الى حيث ما يقصد العليل وينتصب مواده ثم بعد هذا يدهن
الموضع بدهن ورد ويذر عليه آس مدقوق ويعصب الموضع وان كان العليل يحس هناك نخس توجع بحيث انه يقلق العليل فالواجب ان
يشق الجلد ويخرج شظايا العظام المنكسر ويخاط الجلد وان مال الضلع المنكسر الى خارج فيسهل رده وهو ان يكبس طرف الضلع الخارج
ويسوى ويدهن بالدهن المذكور ويعالج كما يعالج غيره ورابعها امر المفصل والطبع واما عظم الفخذ فتكسر تارة يكون في وسطه وتارة يكون في
طرفيه وكيفية اصلاحه هو ان يمد من الجانبين ويسوى على هيئة الطبيعية لئلا ان يكون تحدبه من الجانب الوحشي وتقعيره من الجانب
الانسي ثم يوضع عليه الجبائر ويدهن حوله بدهن ورد ويعصب واما الرضفة فقلما يكسر بل تتهشم واصلاحها هو ان يجمع الاجزاء بعضها الى بعض
بحيث انها ترد الى شكلها الطبيعي ثم يوضع الجبائر ويعصب واعلم ان الرضفة انتساج الشد عليها يكون بطيئا وذلك لعدم حركتها واما الساق
فتارة يكون الكسر في احدى القصبتين وتارة يكون فيهما وان كانت في احدى القصبتين تارة يكون في المقطع وتارة في الصرف
واردا الكائن في القصبتين ثم الكائن في المقطع بمثل ما ذكرنا في الساعد فان كان الكسر في المقطع لا الساق الى خلف والى خارج
وان كان في الصرف ما يليه قدام والى خارج وان كان فيهما لا الساق الى جميع الجهات حتى حصل الكسر فينبغي ان يمد الساق من الجانبين
ويسوى تسوية جيدة ثم يوضع عليه الجبائر ويعلى قطع من قشب الرمان او الدفلى لما ذكرنا ويحاط من جميع جهاته ثم يلف عليه عصائب
ويشد شدا محكما ويجدد الرباطات سبعة على تدريج الساق وكذلك يعالج كسر الفخذ ويعمل العلاج في الحركة الى ان يتما واما عظام القدم فانها
تنكسر وتدبيرها كتدبير عظام الكف فيما يتعلق بتدبير العظم في القطع والكسر وما يحكم في القروح وهو معهود ما ينفسد اللحم فيها ويتمتد
من رطوبات صديدية فيتعفن بسطح العظم ويمنع انتساخ اللحم التصاقه وفي مثل هذه الصورة يجب ان يبادر الى اخذ اللحم الفاسد
وكذا بعد استعمال الادوية المذيبة ورفقها فاذا انكشف العظم جرده وان سكن حاد جردا بالمحاريد ثم اصمد بما يقوى نبات اللحم فان الطبيعة
عند ذلك تنبت اللحم ويلصقه به وسنتكلم في هذا كلاما آخر عند ذكرنا علاج القروح من هذا الفصل واذا عرفت ذلك فلنرجع الى تتبع
الفاظ المتن وحلها ونقول يجب على من اراد معرفة مسائل الجبر ان يكون خبيرا بالتشريح ليعرف مواضع الاعضاء واشكالها واحجامها
ادا عرض لبعض الاعضاء آفة من خارج وارد تعد بشكل عليه آفة فيعاينها كسرا او خلعا والكسر يعرف بمجاسة اليد ان كان عظما منزوعا لا
يصير بعض اجزائه ناتيا والبعض الاخر غائرا وان لم يكن عظما او كان هناك لحم كثير فيعرف بمجاسة اللمس وهو ان يكون هناك لعرض بالحس
شبه مواضع مختلفة وربما ادرك بمجاسة اليد وهو ان يسمع فيه خشخشة فيتطرق بما ذكرنا علامات العضو تارة تكسر واما الخلع فيعرف
علامته وهو ان يحصل غور في بعض المواضع ونتو في موضع آخر بعينه ان يكون هناك خشخشة فاذا تطرق بما ذكرنا فاقصد العليل من
جانب الكسر او الخلع واخرج لبن الدم مقدار الحاجة وان لم يكن الفصد فالحجم ويحسن غذاؤه لئلا ينجذب مادة الى العضو يعوقنا عن
مساعدته وتعجيل حالته فاذا علم ان العظم يقرب انفصاله اسرع كان بالكسر او الخلع فعلاجه بالتسوية على ما قال يقرب وفي بعض النسخ ان يقرب
وهذا انفع الاتصال في الاعضاء العظمة وفي كثير من النسخ المعظمة وهو تصحيف المعظمة يعالج بالتسوية قال السيد ليس هذا خاصا بتفرق
اتصال العظم فقط بل بجميع الاعضاء فان تفرقها الابد في علاجه من التسوية اليسيرة يسطحها وجمع اجزائها بعضها الى بعض وتفرقها
هذا التركيب لا يدل على الاختصاص الا عند من يقول بمفهوم اللقب وهو انه يلزم من قولنا زيد كاتب ان عمرا ليس بكاتب وهو باطل فلا
يلزم من قولنا موسى رسول الله اكثر وهو ان محمدا ليس برسول الله سلمنا دلالته على الاختصاص لكن لا نم ان تفرق اتصال غير العظام

يحتاج الى الشد لانها لا تتصل الا بها وقد قلنا انه ان تم هذه الاجزاء التي تباعدت لابد لها من حافظ يحفظها على ما جعلت وهذه
انما يتم بوضع الرفائد ليتطامن الاجزاء المرتفعة ويساوي مع المنخفضة والربط بين ذلك على ما قال والرباط الملائم المتصل في ساعة
الجبر مما يمسكه في موضعه هذا الرباط قد عرفته وهو ان يكون اللفائف قوية على العضو المأوف يحفظ الاجزاء على اوضاعها فان اتم الموضع
من قوة الشد فيحل ويلائم ويعاد فينبغي في مثل هذه الصورة ان يخفف الغذاء ويطلى حول العضو الضعيف لا عليه ما يردع المادة
ويمنعها من الانصباب اليه وذلك مثل ماء الهندباء وماء الكزبرة الخضراء وماء حي العالم والطين الارمني والمختوم فان في الطين
قوة جابرة للعضو المنكسر وينبغي للعليل في مثل هذا الوقت شيئا من المومياء بجلاب قال المسيحي وقد جرب تراب يجلب من بلد سيد
في وقتنا هذا فوجد يجمع النفع في هذا المعنى بحيث ان اهل تلك الناحية او اكثرهم من ينكسر عضو من اعضاء الطير كالدجاج وغيره من الطيور
شيئا من التراب المذكور مخلوطا بالماء فانه يسري الى العضو المنكسر ويلحمه ثم انه بعد ايام يسيرة فاذا ذبح ذلك الطير وجدوا التراب قد نفذ الى
ذلك العضو ولحمه هنا وينبغي في مثل هذا الوقت ان لا ينتقل عن طبيعة العليل فان كانت متعقدة تلين بالملينات مثل لباب البنفسج
المكرر او فلوس الخيار شنبر والترنجبين والشيرخشت وان كانت بحيث اكثر من العادة يعطى بعض الاشربة القابضة ثم بالسكون
فان السكون لابد منه في امر الجبر وذلك لان به يبقى الاجزاء التي عدت متلاقية بعضها ببعض فيلتحم ويلحق او يتبع عليها الالتحام
خلاف الحركة فانها يبعد الاجزاء بعضها من بعض ثم باستعمال الغذاء الغليظ الذي يرجى ان يتولد منه غذاء غضروفي لسد شقي
الكسر هذا الغذاء لا يستعمل في مبادي الامر بل يجب ان يستعمل في مثل هذا الوقت ما ذكرنا واصلاح طبيعة العضو اي المزاج الخاص
وان كان الاعراض مما استعملنا ما يعطى من المبدلات الدوائية والغذائية واما الغذاء اللزج فانما يستعمل عندما يشرع الطبيعة
في انتساج الدشبد ويجب مع ذلك ما ذكرنا ومهما استعمل في مبادي الامر لا يلحقه في الانتساج الدشبد الغذاء اللزج على
ما ذكر ويعرف وقت انتساج الدشبد من سكون الوجع وخفة الاوراق وظهور الدم على الرفائد والعصائب فان ذلك يدل
على ان الطبيعة تصرفت في مادة جيدة لالتحام الكسر وانه قد يرشح منها شيء في المسام حتى ظهر في الرفائد فان رايت انتساج الدشبد
قد تباطأ فاعلم ان ذلك من خطا الجبر وهو انه يكون الا من حل الرباط فيتخلخل اجزاء العضو المنكسر ويتغير عن اوضاعها او ينصب اليه
مادة تؤذيه فيشتغل الطبيعة بتدبيرها عن نسج الدشبد او من صب الماء الحار عليه والتطليل به فانه يرخي العضو ويسيل اليه
المادة او لانه يامر العليل ان يحرك العضو في غير وقت الحركة او لانه بلطف غذاءه اعتقادا منه ان ذلك نافع فيقل مادته ويهزل العضو
ويضعف قوته او لانه يترك شد الرفائد في اخر الوقت فيمنع مادة الدشبد من النفوذ الى العضو المنكسر وقد عرفت هذا جميعه فان حصل
على الدشبد صلابة ويعقد فانه مما يفرد العضو لا سيما ان كان حصوله بقرب المفصل ومثل هذا يكون انه يدبر بتنطيل العضو
بماء حار ووضع المرخ بمرهم الشحوم او المرهم المتخذ من دهن سوسن ويلازمه ولازم بهذا التدبير وان لم يزل المستعد به فيشق
ويرجى جاده ووضع عليه المراهم التي تاكل ذلك الزائد فان وقع خطأ في جبر الاعضاء المنكسرة وحصل فيها اعوجاج الجبر
وذلك معرفة واما الان العليل استعمل في حركة العضو فقال قوم علاج ذلك هو كسر العضو ثم رده الى موضعه وفي ذلك خطر شديد
حتى ان العليل ربما يهلك من شدة الوجع وقال اخرون علاج هذا النوع ان يستعمل فيه مرهم النخل مع السمن العتيق والنطرون الحلق
حتى ياكل الدشبد ثم بعد ذلك يمد العضو ويخلع الكسر برفق ويسوى تسوية جيدة ومنهم من قال علاجه ان يداوم ذلك العضو
بالاشياء المرخية الملينة كمرهم الشحوم ونحوه ثم يطلى بالنطرون الحلق حتى يتحلل الدشبد ويذوب ثم بعد هذا يمد العضو ثم يسوى تسوية
جيدة وهذا لا يتاتى الا قبل انتساج الدشبد بالكامل ومنهم من قال يشق الدشبد بحيث يصل الى الغاية ثم يكسر العظم المنكسر بحيث يجبر

ومنهم من قال يضع على العضو مرهم الشحوم والمرتك والزفت الرطب والطرق ويلزمه بهذا التدبير حتى يلين العضو ثم بعد هذا يعيد العضو في
وينقطع الاجزاء المنكسرة على ما يجب وفي بعض النسخ ويلازمهما وفي بعض النسخ ويلازمهما والاول اكثر وانظر لما يستعمل كالكمشير هو بالراء غير المعجمة
اسم فارسي للحام وخصوصا الصناعي الحام كل منقطع عن المطارق وهو ما يلصق به احد المنقطعين بالاخر كالصفائح التي
يجريها الصفارون على وصل النحاس والالحام بمعنى الحام ايضا كالحث الجرح كالتحم الجرح ولاءمت الجرح والصدع اذا اسرع به
فالتام وهذا كان لانه اظهر قال ابن جميع في شرح القانون قال ابن التلميذ في حواشي الحواشي كمشير بالراء غير المعجمة اسم فارسي
للحام وخصوصا الصناعي وشاهده قول الشاعر الفارسي ملك مروزوف ملك كمشيرست ملك مكسرب ملك تمنيرست
ثم قال ابن جميع موضع الشاهد في هذا البيت قول اعني الشاعر كمشيرست لان الشاعر جعله في مقابلة تمشيرست اسم السيف ومراده
به الشاعر هنا المنقطع فيكون الذي جعله في مقابلة المنقطع هو المتصل الملتحم ومعنى البيت ان الملك المعروف ملحم والملك
منقطع والالف والتاء منه زيادة ويلحقها العجم ابدا في اواخر الاسماء لتاكيد والتمكين كالتنوين في العربية والغرض ان نقص الالف كا
يقوم بين الالف وهذا اخر كلام ابن جميع على كليات القانون وبعد هذا شرع في الكتاب الثاني فانه لا يتصل اتصالا حقيقيا
العظم وخصوصا في الابدان البالغة الاجل هذه الصفة فانه لا يعود الى الاتصال الاول ويلتحم بالتئام كالمستوية الكل فان قيل
ان هذا لا يصح لان العظام قد يجري الاتصال الحقيقي وذلك في سن الصبي كما اعترف به في كلامه في الاعضاء وفي الكتاب
الرابع اما في الاعضاء فقوله وما كان من الاعضاء تخلقا من المني فانه اذا انفصل لم يجبر الاتصال الحقيقي الا فيه
في قليل من الاحوال وفي سن الصبي مثل العظام واما في الكتاب الرابع فقوله انا نرى في بعض الاعضاء التي يرى انها
ان يعود اتصالها كما كان وذلك في مثل اللحم ونرى ان يبقى يا سها انحلال فانه لم تعد اتصالها وذلك في العظم اللهم الا في عظام
الاطفال والصبيان فنقول مع ذلك فانا نعني ان يكون مراده بالابدان البالغة هي البالغة في السن وهي التي قد اتت
سن الشباب ومثل هذه الابدان لا تحتم فيها العظم المنكسر ولا يتصل اتصالا حقيقيا البتة على ما عرفت فيما تقدم ويجوز
ايضا ان يكون مراده هنا بالقرف الذي لا يتصل في العظام اتصالا حقيقيا القرف الذي تباين به قطعة من اللحم ويفارق ذلك
الاتصال بالباقي البتة فان الظاهر ان ما كان كذلك فانه يستحيل ان يلتحم بالحقيقة وخصوصا في البالغين ويكون مراده
بالقرف الذي يلتحم في العظام بالحقيقة هو ما لا يكون كذلك على ان من الناس من منع التحام العظام التحاما حقيقيا البتة
قال الامام ابقراط متى انقطع عظم او غضروف او عصبة او الموضع الرقيق من اللحى او القلفة لم ينبت ولم يلتحم فان قلت ما الذي
بين نبت ويلتحم قلت يقال انقطع او انفصل واذا بقي له تعلق والاول يقال فيه نبت او لا ينبت والثاني يقال فيه يلتحم او لا
يلتحم وكل عضو فتكونه اما ان يكون من الدم او من المني والمتكون من الدم اما ان يكون من دم به القوة المنمية وهو السن لا
يلتحم لانه لا يلتحم العظام لكنه ينبت اذا كان قرب العهد بالمني ولا ينبت اذا بعد العهد او من اي دم كان وهو اللحم والسمين والشحم
وسنه ينبت بعد انفصاله ويلتحم بعد تفرقها في جميع الاسنان فاما المتكون من المني فهو جميع الاعضاء الاصلية كالعظم والغضروف
والرباط والعصب والوتر والجلد والغشاء والشرايين والاوردة وجميع هذه لا تنبت لفقدان المادة لان المني لا يتكون الا في
الاشد ومع تكون مفصلة بالنسبة الى الاعضاء لا يعذبه بل يعيده لكنها يحصل في بعضها الالتحام اما الجلد فيلتحم واما اللحية
وسكونه واذا انقطع منه جزء يلتحق باللحم ولكان كثيرا جدا امكن ان يعود بدله ولا كذلك ما لا يلتحق باللحم كالعلقة والموضع الرقيق من
اللحى وانما كان كذلك لان الملتحق يسيل المادة الى اطراف المنفصل ويرسطه من سائر اللحم فيكون ستر منه فيمكن ان يبلغ الملا

الثاني في الحال سما لمسلم وكذلك المباين من اللحم واما العظم فقد قيل انه يلتحم بالحقيقة ومنع من ذلك بعضهم وقال بل التحامه
بان ينبت عليه جسم كالدشبذ يجمع اجزاءه والدليل انه يوجد الشق باقيا وقيل انه يلتحم بالحقيقة في سن الصبي دون غيره واما الاعصاب
وما يحدث منها والاوردة فالشعب الصغيرة يلتحم في سن الصبي وبعده دون الكبيرة ولهذا قال او عصبه لانها انما تطلق على ما له
مقدار يعتد به اذ الصغيرة جدا يقال له شعبة ولا يقال له عصبة واما الشرايين فقال قوم انها لا يلتحم البتة وقد انكر عليهم جالينوس
وقال بل يلتحم الشرايين ايضا بمشاهدة من القول ويحترز من القياس اما المشاهدة فلانه يلتحم الشريان الذي تحت
الباسليق وشريان الصدغ والساق قد التحمت واما الحجة الذي من القياس فهو ان العظم وهو في الصلابة لا يلتحم
الا في ابدان الاطفال واللحم وهو في اللين يلتحم والعروق والشرايين متوسط بين العظم واللحم فيجب ان يكون حالها بين
بين فيكون اقل قبولا للالتحام من اللحم واسهل قبولا من العظم فيلتحم اذا كان الشق قليلا صغيرا والبدن رطبا لينا ولا يلتحم
فيما خالف وهذا ضرب من الاحتجاج خطابي والمعول فيه والمعتمد عليه هو التجربة واما تفرق الاتصال اللازم في الاعضاء الالية القرحة وفي
بعض النسخ من وكل وجه علاجه امور ثلاثة القرحة اما تحدث بسبب ما يجتمع فيها من الفضلات اما المجتمع ذلك لكان
من استعمال الغذاء وضعفه عن تحصيل فضلاته واما بسبب اندفاعها الى موضع تفرق الاتصال لضعفه والاول يسمى السبب
الثابت اي في العضو لانه لم ينتقل اليه من موضع آخر والثاني السبب الغير الثابت ويعبر عنه بالمتحرك لانتقاله اليه من موضع
آخر والى الاول اشار بقوله ان كان السبب اي سبب القرحة ثابتا اي حاصلا في العضو فالواجب قطع ما يبدو اي
من العضو بوساطة التفرق حتى لا يضعف لكثرة الاستفراغ والى الثاني بقوله وقطع مادته اي مادته التي يسيل ان كانت
اي السبب وفي بعض النسخ ان كانت اي مادته التي يسيل والاول اولى لان الخطاب بما قبله حادثة لمادة اي متحركة مادة
من باب اضافة الصفة الى الموصوف مخرجه لطيفه لان التقدير مادة حادثة اي متحركة لتحركها من موضع آخر والثاني الالحام
وفي بعض النسخ الالتحام والاول اكثر الشق بالادوية والاغذية الموافقة حتى يحصل معاونتها الالتحام والثالث منع العفونة
وقد عرفت القرحة فعلى ما تقدم واذا امكن من الثلثة واحد كما اذا انقطع ما يسيل مثلا صرفت العناية الى الباقيين وهما
الالتحام ومنع العفونة حتى يزول الجمع اذ بزوال الجمع يحصل الصلاح واما قطع ما يسيل فقد عرفت الوجه فيه وذلك لاستعمال
الحابسات واما قطع ما ينصب الى العضو بتصريفه الى غيره وقد عرفت الوجه ايضا واما الالحام بجمع الشفتين والحفظ لجواز ان
لا يجتمع لتوهمات شي من الوسط وبالتجفيف باستعمال المجففات وتناول المبردات اي من الاغذية حتى يلحم سريعا واذا
عرفت ذلك فاعلم ان الطبيعة البدنية من شانها تحصيل كلا لانه لم يعترض ذلك علة والقرحة امر غير طبيعي وكيف لا
وهي تضر بافعال البدن بالطبيعة تروم ان تنشا اصلاح ما حصل فيهما من الفساد والتفرق وتحار بنات اللحم فيهما ثم الحاقها
فمن في القرحة ان انا فيهما من ذلك ومما الرطوبة الحاصلة فيهما فان العضو في حال الصحة ينفصل من غذائه الواصل اليه
فضلتان احديهما لطيفة تخرج بالبخار والاخرى غليظة تخرج بالوسخ فاذا ضعف العضو عن احالة ما يرد عليه من الغذاء
او عن دفع ما من شانه ان يتولد منه من الفضول بقيت هاتان الفضلتان محتبستين فيه ومع ذلك فان مقدارهما يزيد عما كان
في حال الصحة وذلك لان الطبيعة العامة لا تعرض عن توليد الدم وتنفيذه الى جهة الاعضاء والخاصة عاجزة عن احالة ما يرد اليه
من الغذاء او دفع ما من شانه ان يتولد منه وايضا فان الاعضاء الصحيحة المجاورة ليدفع فضولها اليه لضعفه وقبوله لانصبابها
والفضلة اللطيفة يتولد منها رطوبة صديدية والفضلة الغليظة يتولد منها شي غليظ لزج ردي الرايحة يسمى عند الاطباء وسخا

الطبيعة

الطبيعة الخاصة في مثل هذا الوقت الى معونة الطبيب فان الاعانة بين الطريقين الماضيين لها من تحصيلات كالات العضو الخاصة به ومعونة
لها حيان يرد على العضو المنضج ما يلين الطريقين المذكورين فالاولى محتاجة الى ما يجفف والثانية محتاجة الى ما يجلو وامثال هذه الادوية
يسمى عند الاطباء المنبتة للحم على سبيل المجاز لانها مزيلة لما يمنع من الانبات لا منبتة فان المنبت بالحقيقة هي الطبيعة البدنية الخاصة والعامة
واما الخاصة فلانها متولية تغيير العضو واما العامة فبارسالها المادة صالحة لان يتكون منها اللحم وان الادوية المذكورة انما يفعل الفعل المذكور
بعد امرين احدهما ان يكون تاثيرها عند بعده دفعا شي يجاوز عن ذلك اذ في الحال انها اليات تنقي الرطوبات الفضلية والاصلية
التي منها يتكون اللحم المراد انباته ومتى كان دون ذلك لم يؤثر تاثيرا معتدا به بل الواجب ان يكون مقدارها بقدر الرطوبتين الحاصلتين
في القرحة لانك قد عرفت ان الانجاح من الطبيعة ينبغي ان يضاد الذي يساويه في قوة وثانيهما ان ينظر الى طبيعة العضو الحاصل فيه
القرحة فانه متى كان رطبا فينبغي ان يكون المداواة بقليل التجفيف والجلاء كابدان الصبيان والنسوان ومتى كان يابس المزاج فينبغي
ان يكون قوي التجفيف والجلاء كابدان المشايخ ومن هو يابس المزاج وذلك لئلا يتولد في بدن الصبي ومن هو رطب المزاج لم يصلب
ثم فالحم عمرانه ينبغي ان يعلم ان القرحة الواحدة اي المتساوية في الرطوبة متى حصلت في بدن صبي وشيخ كان برؤها في بدن الصبي
اسهل منه في بدن الشيخ قال الاطباء وذلك لمناسبتها البدن الصبي وبعد مناسبتها البدن الشيخ وقد عرفت ان المرض المناسب
لقلة خطره اسهل برؤا من غير المناسب قال المسيحي وفيه نظر لان رطوبات الصبيان غريزية ورطوبات المشايخ غريبة كرطوبة القرحة
واذا كان كذلك فكيف يصح ان يقال ان مناسبة القرحة لبدن الصبي اشد من مناسبتها لبدن الشيخ فان مناسبة الغريب للغريب
اشد من مناسبة الغريزي له فانا نقول ان القرحة عندما تولدت في بدن الصبي اوجبت رطوبات غير كونها غريبة الى كونها
غريبة ومتى ذلك يصير مناسبة لها فانا قلنا هذا وان كانت مما لكن المناسبة بين القرحة وبين الشيخ اكثر مما بينها وبين بدن الصبي
وذلك لان رطوبة الشيخ في الاصل غريبة ثم لما عرضت واوجبت القرحة صارت غريبة وعفنة فانها فهي غريبة من جهتين واما رطوبات
الصبيان فانها في الاصل غريزية ثم لما تولدت القرحة عفنت فهي غريبة من وجه واحد واذا كان حال الرطوبتين كذلك كان مناسبة القرحة
لبدن الشيخ اشد من مناسبتها لبدن الصبي والحق عندي ان يقال انما كانت قرحة الصبي والشيخ كذلك لان القرحة يحتاج
التحامها الى امور خمسة احدها معاونة القوة الطبيعية لانها هي الفاعلة للالتحام وثانيها توفر الحرارة الغريزية التي هي آلة للفاعل المذكور
وثالثها مطاوعة الاعضاء للنمو والزيادة ورابعها توفر المادة الصالحة لان يتكون منها عضو وخامسها صلابة في المزاج
المعين على ذلك وهذه الامور الخمسة حاصلة في بدن الصبي بحسب الاستيفاء اما القوة الطبيعية فذلك ظاهر وكيف لا وفعل النماء
والاغتذاء في بدنه على اتم وجه واكمله واما في الحرارة فقد عرفت انها متوفرة في بدنه حتى ان بعضهم ذهب الى انها في بدنه اقوى منها في بدن
الشبان وهو المسيحي واما الاعضاء فانها في سن الصبي في غاية اللدونة والرطوبة واللين واما المادة فانها في بدن الصبي متوفرة في
غاية الجودة اما الاول فلقوة شهوته واما الثاني فلقوة الفاعل ووفرة الآلة اما المزاج فلان مزاج الصبي موافق لتكون ما يتكون من الحاجة
اشد موافقة من مزاج الشيخ لذلك بل مزاجه مضاد للحاجة لبرده ويبسه فهذا هو السبب في الحقيقة في سهولة برء قرحة الصبي وعسر برء قرحة
الشيخ لا ما قاله الاطباء بالناقلة وفي نقل نظر لان كلام الاطباء يبتني على القاعدة المقررة وهي ان المرض اذا كان مضادا للمزاج الصحي
كان اعسر في الدلالة على عظم السبب لا شك ان المزاج الصحي للشيخ يابس وللصبي رطب وكون القرحة ابعد من مزاج الشيخ واقرب من
مزاج الصبي يكون برؤها في بدن الشيخ اعسر وفي بدن الصبي اسهل وظهر بما ذكرنا ان ما ذكره لا يرد على كلام الاطباء ورعاية ما قبل الباب
ان ما ذكر يكون معارضا لما ذكره الاطباء وهو ظاهر والاولى ما ذكرنا انما ان القرحة قال ويجب ان تعلم ان القروح وفي بعض النسخ ايضا

والاول اكثر وافعل مداواة القروح ما يجفف لانه يزيل المانع والعائق للطبيعة عن فعلها لان المجففات تفني تلك الفضول وتقلل الرطوبات
تقوي طبيعة ذلك العضو على استعمال الغذاء على الواجب لان المستعمل اذا قوي قويت افعاله عليه اكثر فما كان منها اي من القروح نقيا اي
من العفونة وكثرة الوسخ ويكون الموجود فيه يسير صديد جفف فقط لما عرفت ان الغرض من معالجة القروح تجفيف الرطوبات الحاصلة فيها
من انبات اللحم فان المجفف يجب ان يكون قويا في التجفيف بقدر الرطوبة وحوالتها حتى كانت قليلة كانت الدرجة العتيقة كفى في معالجتها
المجفف الضعيف لان مثل هذه الدرجة يجب ان يستعمل فيها المجفف القوي لتفنى الرطوبات الفضلية والاصلية ويمنع من انبات اللحم وحتى كانت
كثيرة مفرطة ينبغي ان يكون تجفيفها اقوى من الاول لكون الرطوبة اكثر وضعفها الى ما فيه جلاء وغسل الفوق على اذهاب هذه الصديد
الملطخة الوسخة لكن ينبغي ايضا ان يكون معتدلا الجلاء والغسل بمقدار العضو فان القوي فيها يذهب الغض والرطوبات الاصلية ايضا
والى هذا اشار بقوله وما كان منها اي من القروح معتادا ستويت فيه العادة الاكالة كالزاج والقلقطار والزنجار والنورة حتى
ياكل العفن منها وينقيه وان لم ينجع اي هذه الادوية في تجفيف الرطوبات فلا بد من النار فانها تنفعها لان المداواة بالبسائط
هي النهاية في العلاج وذلك بان يكوي الموضع بكوي ذهب محرك بالنار ودواء الدواء المركب من الزنجار والشمع والدهن فانه دواء معتدل
في انبات اللحم وذلك لانه زنجاره تذهب الرطوبات الوسخة وتحللها وتجفف الصديدية فيلزم شديد التكاثر في ذلك وبجانب منه ان يبلغ
درجته الى ان يفعل هذا الفعل في الرطوبات الاصلية ويحصل منه ما ذكرنا من منع انبات اللحم فاذا اضيف اليه الشمع والدهن كسرا
من حدته والحاكين وربب والشمع تف مرطب للدرجة ومرضها وكذلك الدهن وكل واحد من هذه الثلثة اذا استعمل بمفرده اضرها
لانه يفعل في الدرجة فعلا مضادا للمقصود والمجموع يحصل به المقصود والى هذا اشار بقوله والدواء المركب من الزنجار والشمع والدهن
متى برنجار وبيع ازالة القروح بدهن وشمع فهو دواء معتدل في هذا الشان اي في انبات اللحم ويجب ان يزاد الدواء بالدهن
على ان يكون مستدا ويتوقف ورقا فهو دواء معتدل في هذا الشان فجمعه هذا التركيب والروفي بالكثر وعطفا على اثنا لبقي قوله
يبقى بما قول على ما لا يخفى هذا من حيث اللفظ واما من حيث المعنى فلا يستقيم ايضا لان الشيخ قال فانه لم ينجع الزاج والقلقطار فلا بد
من النار وان عطف عليه الدواء المركب يلزم ان يكون اقوى من الزاج وتخص في احداث اللحم وهو بط لانه لا يخفى بلطف وتقول كل
قرحة لا تخ اما ان يكون مفردة واما ان يكون مركبة لانها اما ان يكون تفرق اتصال فقط من غير ان يكون معها سوء مزاج او عفونة
او تاكل او نقصان من جوهر العضو وغيره كذلك او كانت تفرق اتصال مع شيء من ذلك والاول هي المفردة وتسمى البسيطة ايضا والثاني
المركبة وما ذكرنا يبطل فساد ما ذهب اليه الاكل النجراني ان معنى المفردة ان يكون في اعضاء بسيطة مثل العظم وحده او العصب وحده
او الوتر وحده سواء كان وربما او ... او الحركة هي التي يكون في اكثر من نوع واحد من هذه وهذه ثان والمفرد على نوعين صغيرة وكبيرة
والمركبة على ثلاثة انواع منها ما يتركب مع سبب مثل ان يكون معها انصباب مادة ومنها ما يتركب مع مرض ثم هذا لا يكون تارة مزاجيا
مثل ان يكون معها سوء مزاج وتارة تركيبا مثل ان يكون معها لحم زايد او يكون تعقد ذهب منها لحم طبيعي او يكون هناك ورم وتارة تفرقا
مثل قطع العصب او العظم او غير ذلك من الاعضاء ومنها ما يتركب مع عرض مثل ان يكون منها الم قوي وكل واحد من هذه علاج
خاص اما المفردة الصغيرة فعلاجها ما ذكره الشيخ وهو ان يجمع شفتا الجرح بعضها الى بعض ثم يحفظ على هيئة الاجتماع وذلك اما بالعصب
او بالخياطة وحدر فيها ان يقع بين شفتي القرحة غبار او دهن وغيره كذلك فان امثال هذه متى وقعت في الموضع المذكور حالت بين شفتي
الجراحة ومنعتها من الالتحام والالتيام والى هذا اشار بقوله والمفردة اذا كانت صغيرة ولم يتكامل من وسطها شيء فيجب ان يجمع شفتاها
ويعصب بعد ان يراعى ان لا يقع شيء بينهما يمنعهما من دهن او غبار فانها تلتحم وكذلك الكبيرة التي لم يذهب من جوهرها اي جوهر العضو الذي

ويمكن الطاقة جزئها على الآخر اي حكمها حكم الصغيرة ولكن بعد تنقية ما فيها من الرطوبات وذلك لان استعمال المجففات ان كانت صغيرة وربما
جلاء ان كانت معطا وربما ان كانت فيها الرطوبات معارضة للمادة المركبة فان كان معها سبب فعلاجها تنقية البدن من الفضل الجذب
اليها ثم تنقيتها بما ذكرنا واستعمال المواضع من الاغذية مثل الحوم الاطعمة المطبخ او مشوية او مرية وربما هدا لحمام وان كان معها مرض فان
كان سوء مزاج فيقابل بما يضاده ويجب ان يعتنى بهذا الاول في صلاح المزاج صلاح القرحة وفي فساده فسادها وان كان جارا
فيقصد العليل من الجانب المحاذي القرحة ويخرج من الدم بحسب الحاجة واحتمال القوة ويضمد حول القرحة بما يحمي العام وما الهندبا
وماء الورد وماء الكزبرة الخضراء والصندل والكافور اي هذه مرادا من هذه ونحوها فان كان هناك حمى فيجعل الغذاء مزورات محمضة
بحب الرمان ويسقى في مواضيه الناس بعض الاشربة الرادعة بعض البرودة الحرية اربا البطيخ الهندي فانه كان الطبع متوقفا فليسقه بالجبن
وتمر الهند وان كان سوء المزاج باردا واستفرغ المادة الباردة ويجعل الاغذية مسخنة ويضمد الموضع بما يسخن وان كان الموضع يابسا
يابسا دبر كل يابس بما يرطبه ويجب ان تعلم ان اكثر ما يعرض مع القرحة من سوء المزاج المزاج الحار وذلك لوجود ثلاثة اسباب الاول
تحلل مصادا على ما عرفت من الحرارة وموجب لخمى وثانيها الضعف يوجد العضو قصدا لتراكم الاخيرة الموادي حتى حصل عنها ضعف
المرفق الطبيعية ويجاره الفورية عن العرض في المادة تعرض فيها الحرارة الفورية وعنفها وعند ذلك يحصل فيها سوء مزاج حار وثالثها الحاد
الادوية المستعملة في اذهاب رطوبتها وانما اللحم التاسد ومنها ان كان فيها لحم زايد استعمل فيه الكي بالنار كاذا الحم في الجاف سوء المزاج
حار وان كان قد ذهب فيما اللحم الاناتيات كان قليلا فيعالج بما يتبت من الادوية وان كان كثيرا فيقطع بالحديد ثم يعالج بالادوية وان كان
غائرا فيدخل الجرح لتطهها ويشق على الجلد ينفصل به ويترجع اما بالحديد او بالادوية الاكالة انما حمل العليل اليها والحم الناقص يعالج
منه من الادوية المجففة للرطوبات المانعة من الانبات بشرطان يكون جرها بمقدار الرطوبة وكذلك حال في الخالي والقاسد واعلم
انما الانبوع من معونة الطبيعة في اذهاب اللحم الزائد ما تنبعه منه في انبات اللحم وذلك لان الانبات فعل طبيعي لان شان الطبيعة
تحصيل كمالات البدن بحسب الامكان بخلاف الاذهاب فانه ليس بمعونة الطبيعة لانه نقص بل بمعونة الدواء فلذلك يجب ان يكون
الفعل في هذا الباب على فعل هذا الدواء لا على فعل الطبيعة ولما كان الحال كذلك وجب ان يراعي في الدواء المذهب للحم مقدار
قوة وماذا يكون بمقدار اللحم الزائد وان يكون استعمال ما يستعمل منها بالتدريج وان كان معها ورم فان كان حارا فيفصد العليل
ويخرج من الدم بمقدار المادة واحتمال القوة ثم ينقي بدنه بما فيه من المادة الحارة ثم يستعمل ما يخص العضو بما ذكرناه في تدبير سوء المزاج
الحار وان كان باردا او رطبا او يابسا فيعالج كل بحسبه وان كانت تفرقا فان كان تحامله فيه نزافا او ورم بعيد ينادي الى قطع الدم
الخارج منها بما ذكرنا وان كان في عظم فيما ورد في الكتاب وجبر بما ذكرنا وان كان مع عصب كالذي فيه تدبر بما يسكن من الادويات
وان لم يقف بتسكين الالم فيوضع على الموضع المخدرات واذا اسكن الالم ازيلت المخدرات فان الاستمرار على استعمالها يضر القرحة من وجهة
اربعة احدها انها تضعف حس العضو وفي ذلك ضرر عظيم بالعضو المتضرر لانه يضعف شعوره بالم المادة الحاصلة فيه والمتصبة
اليه فلا يدفعه وينكيه وثانيها انه يضعف حرارة الغريزية التي هي آلة للقوة الطبيعية مع انا محتاجون الى تقويتها في هذا الوقت
وثالثها انها تجمد الرطوبات الصديدية والوضرية وهذه تكل ... على الادوية المستعملة في ... وما تهيأ ان يعمل فيها ما تمنع ... الى عملها
ورابعها انها تكثف المسالك والمجاري المتصلة بالعضو المنقرح وتسدها وتمنع المادة الجيدة الصالحة من النفوذ اليها التي من شان العضو
ان يكون منها فيفسد تدبير القرحة المفردة والمركبة المذكورة واما وفي بعض النسخ واما ولكل وجه الكبيرة التي لا يمكن ضم شفتاها لاجل ان
فضاء يلزم احدهما ولم يذهب منها شيء من جوهر العضو فعلاجه التجفيف منه الرطوبة حتى كان هناك فضاء اي موضع مجتمع فيه القيح يجب

الاعضاء بعد ما قلنا وحينئذ ان يشرع المادة فيها ويخرج بكليتها وهذا القضاء يسمي في عرف الاطباء كهف وتنقية بالادوية المجففة
بحيث يجفف هذه الرطوبات ثم يبقى معالجتها بسرعة البط وعلى ان يتوقى من استعمال ما يجذب الصحيح الى الجانب الصحيح الآخر
ونضج المادة ويستقصي في اخراجها ويتوقى في مثل هذا الوقت ان يتعلق بتقوية العليل وذلك بان يكون اغذيته لطيفة صالحة
الجوهر فيها جلاء ويتوقى ايضا بتقوية كبده فانما هي الجيد للغذاء ودام بعد البط تشديد فوق القرحة الى موضع البط فانه يمنع انصباب
المادة اليه ويخرج ما بقي فيها من الصديد بعد ما البط ويحفظ الادوية الموضوعة فيها وعليها فانه لا ينبغي ان يبلغ بالشد الى ان يؤلم العضو
فانه متى الم جذب الالم ويمنع المادة الصالحة ان ينفذ ثم بعد الشد ان بقيت القرحة قد بقي فيها رطوبات فيحتقن بما فيه جلاء وتنقية
كالعسل المذاب في الشراب العفص وماء الرمان والشراب المذكور او ماء العسل والشراب المذكور فانه كان تحلب اليها مادة ينبغي
البدن اولا من تلك المادة ثم اصلح غذاء العليل على ما ذكرنا ثم ينفث فيها ما تراب فيه البتة ما ينشف اليه صرفا خفيفا
القرحة بما فيه تقوية وتكثيف لتندمل المنصب اليها فان كانت القرحة نا صورا وزرق فيها ماء الصابون مخلوطا بالزرنيخ ونوشادر
وربما تدفع فيه كلس غير مطفي وعلى هذا اجمعت رطوبة القرحة استعمل ما ذكرنا مع مراعاة ما ذكرنا من الاغذية **فان كانا او احب**
حدها فقط احتيج الى ما لحم وهي اما بالذات فالقوابض فانها بالذات تضم السطح المنفصل بعد وكيد وتحقنه **واما بالعرض فالجاذ**
اذا استعمل فيها ما لا يسلم ومعاني يكون هذا لا ينفي الاجزاء فيحدث التاكل فيها فالابتداء بالتحليلية في تحلل المواد فيحتاج حيث يجفف
بالعرض **مثل الزاج والقلقطار فانها اي الجاذبة اعون على التحليل للجراحات التشكيكية** من القوابض **فان كثرا اي الجاذبة اكل**
للدم وحدوثه **وزاد في القروح** بسبب زيادة تفرق الاتصال اعلم ان القرحة اذا كانت مادتها خبيثة فان ما حولها من الجلد يتم
فسادها في مثل هذه الصورة اذا بقي باطن القرحة من المواد الفاسدة الصديدية والوسخ اسيل ما فسد من الجلد ثم اسيل فنبات
جلد آخر مكانه فان هذا لا يتاتي الا في سن الصبي واما فيما بعد سن الصبا فلا يكون ذو مرض ما ذهب من الجلد لكن عند الانبات يصلب سطح
الظاهر من اللحم ليقوم مقام الجلد الفاعل ومعنا التصلب فيه ما يفعل وذلك بالذات اي بضبط الذاتي وذلك مثل الادوية العفصة القابضة
فان هذه تجمع بالذات اجزاء العضو بعضها الى بعض وبعد ما ذكرنا ومنها ما يفعل ذلك بطريق العرض مثل الادوية الحادة كالزنجار
والقلقطار فان هذه الادوية تحل بها الذاتي الاحراق واحداث الخشكريشة وذلك يلزمه التصلب **فاما اذا كان الذاهب لحما كما في القروح**
الغائرة فلا يجب ان يبادر الى اللحم بل يجب ان ينقى اولا وانما ننبت اللحم بعد التنقية حتى لو حصل منها نقصان في العدد وذهاب
شيء من اللحم ومثل هذه يحتاج في مداواتها الى امرين احدهما ما ينبت اللحم وثانيهما ما يجفف صحيح اما المنبت فينبغي ان يكون في الاكثر
يجفف في الدرجة الاولى لئلا يبلغ تجفيفها الى ان يذهب الرطوبات الاصلية على ما قال **واما منبت اللحم بالانضمام تجفيفه الدرجة**
الاولى كثيرا وينبغي ان يراعى في استعمال المجففات امور ثلاثة احدها كثرة الرطوبة الفضلية وقلتها وثانيها المزاج الاصلي وثالثها
قوة المجفف واليه اشار بقوله **واما هنا شرايط ينبغي ان يراعى** قال المسيحي الشيخ لم يذكر الا الامرين الاولين وليس كذلك لانه ذكر مزاجها
بلا انه في ذلك قال **ومن ذلك حال المزاج العضو الاصلي ومزاج القرحة** لان اعتبار مزاج القرحة في كونها كثيرة الرطوبة او قليلتها هو
اعتبار الامر الاول واذا عرفت ذلك فاعلم ان العضو اما ان يكون مزاج العضو الذي فيه القرحة واما ان يكون مزاج جملة البدن
فان كان الاول فاما ان يكون العضو رطبا كاللحم واما ان يكون يابسا كالعظم والقرحة اما ان يكون رطبة اصلية في الاول واما ان يكون
حاصلة في الثاني وكل واحد منهما اما ان يكون كثير الرطوبة واما ان يكون قليل الرطوبة فهذه اقسام اربعة وكل واحد منها يجفف بما
والقليلة الرطوبة في العضو الرطب يكفي في تجفيف رطوباتها المجفف الضعيف وذلك لوجهين احدهما لان العضو لم يبعد عن مزاجه

يوصل بعد كثيرا وثانيهما الخوف من ان يتولد في العضو صلب مناسبة لباقية اجزائه والكثيرة الرطوبة يستعمل فيها المجفف القوي وذلك
لان المعالجة الطبية بعد هذا السبب حيث كان كثيرا ينبغي ان يكون المقابل له قويا وحيث كان قليلا ينبغي ان يكون المقابل
ضعيفا والقليلة الرطوبة في العضو اليابس يكفي في تجفيفها المجفف المعتدل لانه كيف كان غير مناسب غير ان السبب ضعيف والكثيرة
الرطوبة في العضو اليابس يحتاج الى المجفف القوي لانها انما يحدث فيه لاسباب قوية ولانه لا يخاف ان يتولد فيه صلب مناف
لباقية اجزاء العضو وبما ذكرنا يفهم وجه الحاجة في العضو المعتدل والقليلة الرطوبة والكثيرة ايضا والى ما ذكرنا اشار بقوله **فان كان**
العضو في مزاجه شديد الرطوبة والقرحة ليست شديدة الرطوبة كفى تجفيف يسير وفي الدرجة الاولى لان المرهم يبعد عن
طبيعة العضو كثيرا فيتادى في سبب يعود استعداد الاتصال والالتحام وقبول الغذاء اللحم ربما مثلا اذا وقعت قرحة ليست بكثيرة العفن
في مثل اللحم الغددي الذي للثدي فانه يجفف قليل يستعد لقبول مثل مزاج باقي الاجزاء فيتصل ويتصل وربما لان المرهم غير
مزاجه كثيرا **واما اذا كان العضو يابسا والقرحة شديدة الرطوبة احتيج الى ما يجفف في الدرجة الثانية والى ما يجب**
ان يبعد لحاله المتعلمين لاحتياج الى مجفف وسط لتوسط الخروج عن المزاج وان كان الثاني والى اشار بقوله **ومن ذلك اعتبار**
مزاج البدن كله ومزاج اما ان يكون يابسا كما في سن الشيخوخة واما ان يكون رطبا كما في سن الصبي فان كان الاول فاليه اشار بقوله
لان البدن اذا كان شديد اليبوسة كان وفي بعض النسخ **وكان** والاول اولى لوجهين احدهما ان عضو البدن الزائد في اليبوسة
اذا افرط في الرطوبة كانت رطوبة معتدلة بحسب البدن المعتدل لخروج مزاج بدن صاحب العضو عن الاعتدال الى اليبوسة وثانيهما ان
مع وجود الواو لا يكون الكلام تاما الا بتقدير حكم فيه وهو انه اذا كان البدن شديد اليبوسة ولم يكن العضو الزائد في رطوبة معتدلا الا في الحكم
بحسب البدن المعتدل **العضو الزائد في رطوبة معتدل في الرطوبة بحسب البدن المعتدل** فانه كان معتدلا فانها بحسبه **يجب**
ان يجفف اي العضو الزائد في الرطوبة ان يتوقى بالباء المتوسطة من تحت فيتطيق او برطوبة الزائدة ان يوقى بالباء المتوسطة من فوق
فينطبق والاول اولى لان سياق ما بعد يشعر به **فالمعتدل** اي المجفف المعتدل لا اعتدال المزاج المعتبر بالنسبة الى المعتدل لكي سبب
ذكرنا سريع قبول الالتحام **وكذلك** اي يجب ان يجفف المعتدل **ان كان البدن مائلا الى الرطوبة والعضو الى اليبوسة** وذلك لان العضو
في يبوسته يكون معتدلا في اليبوسة بحسب البدن المعتدل لخروج مزاج صاحب العضو عن الاعتدال الى الرطوبة ولا اعتدال يجب ان
يجفف المعتدل **فان خرجا** اي البدن والعضو ومزاجهما جميعا اي خرج كلاهما معا **الى الزيادة** لان احدهما خرج الى الزيادة
والآخر الى النقصان كما سبق **حينئذ كان الخروج الى الرطوبة فليجفف تجفيفا اكثر** نظرا الى كثرة الرطوبة الحاصلة في العضو المتنوع
وتجفيفا اقل نظرا الى المناسبة **وان كان الى اليبوسة فليجفف تجفيفا اقل** نظرا الى قلة الرطوبة وتجفيفا اكثر نظرا الى عدم المناسبة وفي
السبب قال ابن التلميذ في الحواشي المراد الحق انه خرج جميعا طبعهما اي العضو والبدن الى الرطوبة كان المجفف اكثر مثال الاول
قرحة في لحم رخو في بدن الانسان امراة او صبي او خصي ومثال الثاني قرحة في غضروف الانف وهذا المعنى مذكور في كتاب جالينوس
في الطوق وفي كتاب حيلة البرء قال ابن مطران في بستان الاطباء ذكر الرازي في اختصار المقالة الثالثة من حيلة البرء لجالينوس
تدرج على المعالجين في القروح الرطبة فلطا لا تزو وكانت الدواء الذي المداومة تنقيه القرحة تزيدها الوسخ جلاء ما ينبغي يتغير حد
ما ينقص اللحم فيجمع في القرحة من ذلك اللحم صديدا واذا ذلك الدواء ايا وتصير القرحة رهلة رطبة فيزيد المعالج فيقوي جلاء الاذوية
لانه ايضا في الضعيف وتصير الحالة لذلك اردى وانزل بين الاحد الذي عندك في القرحة ذكرنا وبين الرهل الذي يعرض والرطوبة
ان مثل هذه القرحة يوجد مع رطوبتها نقاوة او تغيرها او ومراحها البادية شفاها ومواضعها كلها واما القرحة التي نقص الدواء في تجفيفها

ولا يكون فيها من هذه العلامات شيء مع نبات الرض وايضا يدل على ذلك نوع المرض وذلك انه اذا كان غليظا لزجا فليس من اذابة
الدواء وان كان ما في القرحة من الوضر رقيقا سيالا او مائلا الى الحمرة فاعلم انه من ذوب اللحم الرخص بحدة الدواء ولا سيما ان قل القليل
انه وجد فضل لذع فانه لا يبقى فيه شك انه من الذوب فلذلك ينبغي ان ينتقل عن ذلك التدبير ولا يخفى ما في هذين الفصلين من
الفوائد فهذا بيان حكم الامر الاول والثاني من الامور الثلاثة التي يجب ان يراعى واما الثالث وهو اعتبار قوة المجففات على ما قال
ومن ذلك اعتبار قوة المجففات فاعلم اولا انها تنقسم الى ثلاثة اقسام قوية وضعيفة ومتوسطة والحاجة اليها تختلف باختلاف
وقت المداواة وباختلاف مقدار الرطوبة الغريبة وباختلاف الامزجة الاصلية اما الاول فلان المستعمل منها لانبات اللحم قوة ووقت
قوة المستعمل للختم فان الغرض من النبت اذهاب الرطوبة الصديدية والوضرية المانعة للطبيعة من الانبات فاذا كان تجفيفه
اقوى مما يحتاج اليه في ذلك بلغ تجفيفه الى ان ينشف الرطوبة الاصلية المحتاج اليها في تكوين العضو على ما عرفت ومع هذا ينبغي ان يكون
خاليا من الدباغ لذلك ايضا اللهم الا ان يكون هناك رطوبات رهلة كثيرة المقدار فانا نحتاج في علاجها الى استعمال ما فيه
جلاء لينقي ذلك من القرحة بخلاف الخاتم فانه ينبغي ان يكون قويا حتى يحشف سطح العضو ويحدث هناك شيء شبيه بالجلد
ان كان العلاج في غير سن الصبي او الجلد ان كانت في سن الصبي او الجلد لما سعد الرطوبة فقد عرفت انها متى كانت كثيرة فينبغي
ان يكون المجفف قويا لتقوى على تنشيف الرطوبة الكثيرة المانعة للطبيعة من الانبات والالحام وان كانت قليلة فيستعمل الضعيف
لقلة المانع واما امر المزاج فانه متى كان رطبا فينبغي ان يكون المجفف ضعيفا للمناسبة ومتى كان يابسا فينبغي ان يكون قويا
لبعده عن المزاج الاصلي واليه الاشارة بقوله فان المجففات المنبتة وان لم يطلب منها وفي بعض النسخ منهما وهو خطأ عفص
شديد اي مانع لانصباب المادة ولذلك عقبه بقوله منه اي مثل ذلك العفص الشديد لمنع المادة المنصبة الى العضو التي
منها وفي بعض النسخ التي منه والاول اكثر واظهر منعا انبات اللحم كما يطلب في مجففات لا لتسعد لانبات اللحم بل للختم
فانه يطلب فيها اي في مجففات الختم عفص شديد لمنع المادة المنصب الى العضو فيشتد عفصه ويضعف الالتحام حتى يمكن
سبب الختم فانه متعلق بما قبله وتقديره ان المجففات المنبتة وان لم يطلب منها عفص يمنع انصباب المادة فانه يطلب منها ان
يكون اكثر جلاء وغسلا للصديد من المجففات الخاتمة التي لا يراد منها الا الختم والالحام وفي بعض النسخ والالحام وهذا اكثر واظهر
لانهما مترادفان وبهذا ايضا قال والادمال ولم يقل الادمال والادوية المنبتة لم يطلب منها شان احدهما ان يجفف تجفيفا شديدا
ليس بالشديد ليحصل منها الانبات كما قلنا وثانيهما ان يكون اكثر جلاء وغسلا للصديد الماكول فيها اكثر جلاء قليلا يزيل الوضر والصديد
واما كونها اكثر غسلا فليزيل الصديد واما المجففات التي لا يراد منها الا الختم فيجب ان تجفف تجفيفا اقوى من تجفيف المنبت ليوجب
التشكيك وان لا يكون فيها جلاء ويغسل لان التعديل لا يراد منها الا الختم والتجفيف القوي مع جلاء والغسل انما تستعمل
حيث يلزم الختم الشديد والابتداء والتليد في محاجز القراحة المجففات المنبتة لا يكون في التجفيف كالمجففات المانعة لانصباب
المواد وكالمجففات الخاتمة بل هي وسط بين ازاحة ذلك وغريبا هنا وفيه نظر لان التحلل ان تجفيف المنبت اقوى من تجفيف الخاتم
مع ان كلام الشيخ وغيره يدل على خلافه وجميع الادوية التي تجفف بلا لذع هي داخلة في انبات اي في ادوية انبات اللحم لا لما قال
الشارح ان اللذع مانع من الانصباب المذكور المحتاج اليه الانبات فاذا لطلا الحفيفة من ذلك كان ساقطا اذ ذلك لا يكون اللذع مانعا
من الانصباب ممنوع بل لان اللذع ينشف الرطوبة الاصلية المحتاج اليها في الانبات واذا عرفت ذلك فاعلم ان القروح ينقسم من
جهة موضعها ومن جهة شكلها اما الموضع فلانها اما ان يكون في موضع لين واما ان يكون في موضع صلب والاول هنه لحمي وفيه نحص

والثاني اسرع من الجمع لاربعة اوجه احدها لسرعة الدم فيه وثانيها لشدة القوة الطبيعية وقوة الحرارة الغريزية وثالثها لقلة فضلاته المانعة
من المعالجة ورابعها اللين قوامه ودونه الشحمي وذلك لان دمه قليل وحرارته ضعيفة وتولد كذلك فضلاته كثيرة والعظم الغضروفي
قريب الحال من ذلك واعسر برءا من ذلك كله لصلابته الضعيف الصلب لانتفاء الامور المذكورة جميعها ولاجل هذا اشتغلت الى مجففات
قوية وذلك لوجوه ستة احدها لا يمهال بحيث الانصباب ثوري وثانيها ضعف القوى الطبيعية فيه التي عليها مدار الابراء
وثالثها ضعف الحرارة الغريزية التي هي آلة الفاعل فيه كذلك ورابعها الصلابة وخامسها الاحب الى الالتحام الاعسر وخامسها قلة
الدم فيها المعين على الانعقاد والالحام وسادسها ان المادة التي تكونت منها هذه الاعضاء هي المني وهو معدوم فيما بعد
من الصبي وليست هي موجودة بالحقيقة في سن الصبي قريبة العهد بالكون قال الاطباء انها موجودة في ذلك السن وعبر
الشيخ عن اللين والصلب باللحم وغير اللحم وبهذا قال كل ذي جرح في موضع غير لحم او في غير لحم بل في ليس فيه فلان اللحم النابت ايضا
يبان مزاجه مزاج غير اللحم فلا يلحم معه الاعضاء فيصير قريبا الى مزاجه وذلك يحتاج الى زمان ولذلك صارت البرء والاندمال
واما الثاني فلان منها ما هي مستديرة ومنها ما هي غير مستديرة والمستديرة اعسر برءا من غيرها وذلك لوجهين احدهما ان
يكون اكثر من سعة غيرها لان الدائرة اوسع الاشكال المسطحة بشرط تساوي احاطتها ولا شك ان السعة مفتقرة الى تؤد من
من القوة ومن المادة الصالحة المتكونة وثانيهما ان الشكل المستدير متشابه الاجزاء واذا كان كذلك فليس بان يبتدى
الطبيعة بالانبات والالحام من بعض جوانبه اولى بان يبتدى من البعض الآخر لكونه ترجيحا من غير مرجح فيضطر الطبيعة
الى ان يكون عملها في الكل جملة واحدة ولا شك ان ذلك انما يتم اذا كان الفاعل قويا والمنفعل قابلا جدا ولاجل هذا صار
الحذاق من الجراحين يشرطون في بعض جوانبها ليحدث زاوية حتى تبتدى الطبيعة العمل منها ثم يعمل في باقي الاجزاء
واما القروح ذات الزوايا فان ابتداء الطبيعة بالالحام ما يعتد الزاوية منها اولى من الالحام ما عندها عند الاضلاع فسهل وذلك
بسبب قرب الشفتين هناك والى ما ذكرنا اشار بقوله ولذلك المستديرة اي هي ايضا غير بطيئة برءها الى الاندمال واما
القروح الباطنة وهي التي محلها باطن البدن والقروح الظاهرة وهي التي محلها ظاهر البدن فان كل واحد منهما اسهل
برءا من الآخر اما كون الظاهرة اسهل برءا من الباطنة فلوجهين احدهما لانها اكثر انها منكشفة تتمكن من معالجتها وتحفظ
مقدار ما فيها من الصديد والوضر وثانيهما انها الاعفات من استعمال الدواء القوي في معالجتها كما كان من استعماله في
الباطنة واما لان الدواء المستعمل في الظاهر لا يحتاج ان يمر باعضاء اخرى كما يحتاج اليه الدواء المستعمل في الباطنة واما
كون الباطنة اسهل برءا من الظاهرة فلثلاثة اوجه احدها ان القوى الطبيعية والحرارة الغريزية التي هي آلة لتلك القوى
في الباطن اوفر مما هي في الظاهر وثانيها اللين قوامها وقد عرفت ان لين القوام معين في سرعة الالحام وثالثها ان
فضلاتها ابدا تندفع الى الظاهر البدن لان شان الطبيعة المدبرة ذلك فيجب ان يراعى في معالجتها امور احدها ان
تجتنب في مداواتها من الادوية الشديدة الجلاء والحادة خوفا من اذيتها لما يمر بها من الاعضاء وانما لم يذكر الشيخ هذا
لظهوره ولكونه معلوما مما سبق وثانيها ان يضيف الى ادويتها ما يسددها وينفذ قوتها الى جهة العضو الضعيف فان العضو
المعالج متى كان بعيدا احتاج ان يصل اليه الدواء وقوته بمقدار ما تحفظ مقاومته علته وفي مثل هذه الصورة اما ان يزيد في
قوة الدواء واما ان يضيف اليه ما ينفذه بسرعة والاول رديء لانا نخاف منه اذية الاعضاء التي يمر بها ولاجل هذا اختار الثاني
واليه اشار بقوله فيجب ان تخلط بالادوية المجففة الخاتمة المستعملة فيها ادوية منفذة كالعسل وثالثها ان يضيف الى ادويتها ادوية خاصة

التنفع بعض القرحة كما يخلط الادوية المدملة بادوية قروح آلات البول والادوية القلبية بادوية قروح آلات التنفس والكبدية بادوية
قروحها واليه اشار بقوله بادوية خاصة بالموضع اي موضع القرحة كالذرائح فادوية قلاع قروح آلات البول فانها توصلها
اليها بخاصية موجودة فيها مادة الاردنا فيها اي في القروح الباطنة لا ونا لحقنا الادوية مع منضجها كالجلد المعظم فانه لو حقن
يدمل تنقي الجرح بسرعة واعلم ان القرحة متى كانت في نصف البدن الاعلى خيف منها امور خمسة احدها اختلاط العقل
وذلك اما الارتفاع بخار منها الى جهة الدماغ واما المشاركة شديدة بينهما وثانيها ذات الرئة اذا كان بين العضو المتقرح
وبينها مشاركة او مجاورة وكانت الرئة قابلة لذلك وثالثها ذات الجنب اذا كان الامر على ما ذكرناه ورابعها التقيح
وهو اذا اندفعت المدة الى تجويف الصدر وخامسها نفث الدم وذلك اذا انقطع بعض اوردة الصدر ومتى كانت في النصف
الاسفل خيف منها كثرة الاسهال واعلم ان برء القرحة يتم باقوال لان كل قرحة يحتاج في معالجتها الى امور ثمانية
احدها قطع السائل اليها وذلك اما بالفصد او باسهال او بتخفيف الغذاء او بحركة عنيفة تجففه ما نحن محتاجون الى تجفيفه
وربط وثانيها صيرورة المادة بحالها للتجريح والبرء وثالثها التنقية مما فيها من الرطوبات الاخر
المعلومة ورابعها انبات ما ذهب من اللحم وخامسها تقوية القوة الخاصة والعامة وسادسها استعمال ما يسكن سوء
المزاج ان كان هناك سوء مزاج وسابعها اصلاح المادة المتكونة منها العضو الذاهب والملحمة لها فان كل متكون جسماني
فاعل وقابل فالفاعل ههنا القوى البدنية والقابل الدم الجيد الصالح وثامنها الاندمال وبعضها ما ذكرنا يجب
المراع وهي خمسة احدها التوقف في الفصد والاسهال وذلك اما الارطيقى كما في اصحاب [illegible] الاولى والا
ولذلك صارت قرحة [illegible] وايضا فضلات بدنها محتبسة واما الارطيقى كما اذا كانت القوة ضعيفة والمادة
الردية متوفرة وثانيها التقدم في المنع من الغذاء كما في سن الصبي فانه بالنظر الى معالجة القرحة يجب ان ينقص
من الغذاء ويلطف بالنظر الى شدة احتياجهم الى تناول الغذاء والى قوة هضمهم وشهوتهم يجب ان يكون الغذاء متوفرا
وعن الحركة المعينة على تحليل الفضل للتكون منها الصديد والوضو كما في الزمنى والمقعدين او في شدة الربط كما في
قروح الاعضاء الباطنة وثالثها التقصير في تنقية القرحة مما فيها وذلك اما الاختفائها عنا فلا نعلم مقدار الرطوبة الحاصلة
فيها كما في قروح الاعضاء واما لان الدواء المستعمل في علاجها قوته دون مقدار الرطوبة ويعلم هذا بما يعقبه وهو انه
لا يحصل لنا ما نتوقع منه من الصلاح وفي مثل هذه الصورة يجب ان يزاد قوة الدواء او يضاف اليه ما يقويه او ينقص
من دهنه واما لان الدواء قوته اقوى من مقدار الرطوبة الفضلية فيتحلل الدواء الى ادويته وفي مثل هذه الصورة
مثل هذه يجب ان ينقص من مقدار الدواء ويكثر دهنه ورابعها ضعف القوى البدنية فانها هي المتولية لتدبير البدن
وعليها مدار الامر في التنقية والاستعمال للادوية ولذلك صارت قرحة الناقهين عسرة البرء وخامسها رداءة المادة الحاصلة
في البدن لانك قد عرفت ان كل متكون جسماني لابد له من فاعل وقابل فمتى انتفى احدهما انتفى وجود المتكون فاذا
كانت المادة فاسدة اي غير صالحة لان تكون منها عضو لم يتات تكونه ولذلك صارت قرحة الماسقين عسرة البرء ويعرف
حث القرحة من لون الجلد الذي حول القرحة فانه يا خذ الى الكمودة والخضرة والرصاصية والراسخة ويسقط الشعر الذي حول
ان كان هناك شعر قال الامام ابقراط في سادسة الفصول متى كانت هذه القروح يتقشر متساقطا ما حوله من الشعر فهي خبيثة
وسادسها شدة الالم الحاصل في البدن فانه يعوق الطبيعة عن تدبير العضو المتقرح وعن اخراج تاثيرات الادوية المستعملة

في معالجتها الى الفصل وايضا فان وجود الالم في البدن المتقرح ويدل على رداءة المادة حيث انها قرحت وايضا الالم ينبه موضع آخر
ولذلك صارت قرحة من يغتر القوابع والنقرس عسرة البرء وسابعها المزاج فان المعتدل منه هو الشرط في الفعل الطبيعي المحتاج اليه
تحصيل كمالات البدن فمتى فسد تعذر على الطبيعة ما ذكرنا ولذلك صارت قرحة المستسقين عسرة البرء قال الاوحد ابقراط في سابعة
الفصول ما يعرض من القروح في ابدان اصحاب الاستسقاء ليس يسهل برؤه وثامنها فساد العظم في العضو المتقرح فانه متى كان
كذلك منع من وجهين احدهما انه يسيل منه الى القرحة رطوبات صديدية فيمنعها من الالتحام وثانيهما ان العظم متى كانت كذلك
لم يتعلق اللحم على الالتصاق به ولاجل هذا اختار الاطباء في هكذا وجرده حتى يخشن ومتى لم ينفذ كذلك لا يمكن استعماله بقطع العضو سعيا
ان تكون في القرحة شطايا صغيرة من عظام تكون بانها من الاعضاء واعادة منع التصاق الاعضاء بعضها ببعض والى ما ذكرناه اشار
بقوله ورداءة مزاج العضو فيجب ان يعنى باصلاحه لان ذلك يلزمه ضعف قوة العضو وفساد مادة البدن غذاء لعدم تمرنه على ما ينبغي ولذلك
لا يصلح الدم الحاصل منه للانبات والالتحام ورداءة مزاج الدم المتوجه اليه فانه مانع من الالتحام وذلك بسبب عجز الطبيعة
عن احالته الى الغذائية فيصير فضلات ردية او القيح فيجب ان يتدارك بما يولد الكيموس الجيد من الاغذية والاشربة وكثرة الدم الذي
يسيل اليه فيرطبه ويمنعه من الالتحام لانه يكون بالتجفيف ويمنعه الى القيح لان عجز الطبيعة عن احالته الى الغذائية يكون اكثر لا
المنفصلة اكانت اكثر كان فعل الفاعل فيه اضعف ولذلك يصير فضلات قيحا فيجب ان يتدارك بالاستفراغ وتلطيف الغذاء وتدبير
اذا امكن اي استعمالها ولم يكن مانع عنهما كل ذلك ليقل مقدار الدم فيقل ترطيبه ويصير ردية قيحا ويسرع الالتحام ولذلك وفساد العظم
الذي تحت القرحة واتساع العضو منه الحادث بسبب فساد مزاجه وبسبب عجزه عن استعمال الغذاء ولذلك فساد كل عضو مجاور للقرحة
فانه يكون مما قاساه من التحامها ايضا وهذا الاوباء لا الاصلاح وذلك النظر وحكمه اذا كان الحكم يافعا على فساد ويمنع بسبب ذلك
ثبات اللحم عليه ولاجتة وقطعه ان نصع بالحكمة ما يليق به وينفع شره وضرره وكثيرا ما يحتاج ان يكون مع معالجي القرحة مراهم
لتليم العظام اي تليكها وسلامها اي سلامة العظام بمن يشكرها ربي الصفاء بينها الا انه صلاح القرحة لانها مما يدعي تنقي
الجرح ويعوق من الالتصاق والالتحام واعلم ان صالح القرحة يحتاج ان يكون معه امور كثيرة احدها اوردة تقطع سيلان الدم فانه
ربما انفتق بعض العروق ويترتب الدم اذا اراد اخراج ما فيها من اللحم الفاسد بالحديد فاذا كان معه شيء مما ذكرنا فادر الى قطعه
على فوهة العرق ليتقطع الدم وثانيها ان يكون معه ما يصلح لحشو القرحة فانه ربما ظهرت عند المعالجة ان هاهنا ركنا فيه
اجتمع فيه فضول يمنع تاثير الادوية المستعملة في معالجتها من النفوذ الى الباطن فيحشى بما على تلك الرطوبات وذلك بما ذكرنا من
وثالثها ان يكون معه ما يخرج من شظايا العظام المانعة من الالتحام وذلك اما كلبتين اما ان تكون اربادورة حادة كما التشريح للعادة واذا
عرفت ذلك فاعلم انه قد يعرض في بعض القروح امور يقتضي كل واحد منها ضد ما يقتضيه الآخر على ما عرفت كالاستفراغ صحوب
يحتاج في معالجة الاول الى ما يجفف وفي معالجة الثاني الى ما يرطب وكالسيلان مع الاسهال فان الاول يحتاج الى ما
ذكرنا والثاني الى ما يقبض ويحبس كالعرف وكالورم فانها تقتضي امرين متضادين لانه بالنظر الى غرة القوة المدبرة لها في
النفوذ واصلاح المزاج والاخراج تاثير الادوية من القوة الى الفعل يقتضيان التنقل الى ما يحتاج صاحبها الى الغذاء بالنظر
الى انها محتاجة الى تجفيف الرطوبات وقطع مددها يحتاج الى تقليل الغذاء وبينهما خلاف وفي مثل هذه الصور يجب الترجيح في
استعمال ما يجب استعماله ما يليق الى الطبيب الحاذق فانه يقدم في استعمال الاهم فالاهم ولا يهمل جانب الآخر والى ما ذكرنا اشار بقوله ويرجح
لحاجة الى الغذاء للقوة والى تقليل الغذاء لقطع مادة المدة وربما استفضى خلاف ذلك القروح فيحتاج الى الحمية وذلك بالغذاء وكثرة والادوا

كي ضعفت القوة عن الهضم ويكثر المدة فيحتاج الى منع الغذاء لتقل المدة فيحتاج لكون العلاج متعذرا اي متعسرا من التدبير في الاورام
بطلب المدة لا يبل اليه عادة والتدبير المشكل وفي بعض النسخ صعبا اي صعبا وانه [illegible] هي العادة وكلاهما صحيح ويكل نسخ في
ذلك اي في علاج ما نحن فيه وذلك بتقديم اهم الامرين من حفظ القوة وتقليل المدة من غير اهمال الآخر حتى لا يزيد شرا بالمعالجة
واذا كانت القرحة من الابتداء او التزيد فلا ينبغي ان يدخل الحمام ولا يصابها بماء حار وذلك لوجوه اربعة احدها ان الحمام يحرك المواد ويعدها
للانصباب الى الاعضاء الضعيفة ولا شك ان الاعضاء المتقرحة ضعيفة فيزداد ورمها وقرحها وثانيها انه يرطبها ويديمها وذلك مما يمنع
من سرعة البرء والالتحام وثالثها ان الحمام من خاصيته ان يجذب المواد الى ظاهر البدن وذلك مما يعرف فيكون جذبه المواد الى جهة
القرحة لا محالة فيكون مضرا بها ورابعها [illegible] هذا الوجه لا يختص لانه الوجه الظاهر فنظر الى الاشارة بقوله ينصب اليها
ما يزيد في الورم وان [illegible] ذلك بانه يسبب انحلال القرحة ويفتح [illegible] الموجب لانصباب المواد [illegible] سيلانها الموجب لتزيد
الاورام الظاهرة والباطنة على ما لا يخفى [illegible] بكثرة تحليله [illegible] للبدن [illegible] يحتاج الى كثرة الغذاء وقد علمت ان
ذلك مضر بالقروح فان قيل [illegible] مقدار ما [illegible] ذلك الغذاء [illegible] بكثرة الغذاء قلنا هذا الوجه ايضا
يختص بالقرحة الظاهرة وقد علمت ان جهة سيل المادة في التحلل الحمامي جهة موضع القرحة المذكورة [illegible] ضعيف [illegible]
المادة الخارجة الى ظاهر البدن [illegible] يضاف الى هذا ما ينضم اليها من كثرة الغذاء المستعمل بعد الاخراج الى استعمالها
واذا سكنت القرحة اي اوانها وقاحت اي مادتها فلا بأس بهما اي في دخول الحمام وصب الماء الحار وذلك لان [illegible]
الى غسل القرحة وتنقيتها وتنظيفها بالماء الحار [illegible] من الانصباب لانقطاع المواد [illegible] وكل قرحة تنتكث اي تنتقض
بعد كل اندمال فهي [illegible] اي في [illegible] كانت [illegible] فاسدة كانت في جانب
القرحة [illegible] هذه القرحة [illegible] الى [illegible] يجب ان [illegible]
[illegible] الجمع [illegible] كانت [illegible]
[illegible] المادة الحاصلة في القرحة [illegible]
[illegible] الناصور [illegible] الذي في موضع واحد [illegible]
[illegible] هذه الصورة [illegible] يعالج كل [illegible]
[illegible] الى الباطن [illegible] الى بعض الاعضاء [illegible]
كان على اللون الطبيعي [illegible] الجلد على المادة [illegible] فليس هناك [illegible] ناصور ولو
لم يكن كذلك [illegible] واذا كثرت المدة [illegible] كثرة المدة يكون لسببين احدهما كثرة [illegible] الغذاء المستعمل
وثانيهما [illegible] المادة [illegible] في العضو [illegible] اذا كثرت المدة [illegible] فيكون الثاني اي [illegible]
الطبيعة على المادة [illegible] في استعمال الادوية [illegible] على ما ذكرنا [illegible]
العضو [illegible] لا [illegible] المادة وكلام الشيخ في المدة [illegible] المادة ونتكلم الآن في علاج الفسخ
[illegible] ان [illegible] زوال [illegible] العضو [illegible] عن اذى [illegible] بالمنفصل من اللحم [illegible]
[illegible] من تباعد اجزاء العضلة بعضها عن بعض [illegible] عن اذى [illegible] العضلة اما من تفرق اتصال [illegible]
ما ذكر الشيخ في الفسخ من قوله [illegible] يعرض لها [illegible] الجلد [illegible] العضلة

[illegible] احدهما [illegible] الطبيعة [illegible] ثانيهما لان الطبيعة [illegible] ذلك [illegible] كان احمل [illegible] عن العضو
[illegible] العضو وذلك لان اكثر [illegible] هذا الورم [illegible] بالضغط الحاصل [illegible] من خارج
بالدم المنصب اليه واما [illegible] لا يجب ان يستعمل لمعالجة التفرق الاول بل يبتدأ بتسكين الالم والوجع لانه عضو حساس وقد علمت ان
شدة الالم ما يجذب المادة الى العضو الوجع وفي مثل هذه الصورة يجب ان يبادر الى جذب المادة من العضو الضعيف اما بالفصد
ان احتمل الحال واما بالحجامة واما بتليين الطبع واما بالحقن لينة واما باستعمال ما يفصل ذلك [illegible] بعد ذلك يستعمل ما يحلل المادة
المندفعة الى العضو وهذا المحلل ينبغي ان يراعى فيه امران احدهما ان يكون قويا في بابه وذلك لان المادة [illegible] الجلد [illegible]
قوة الى الباطن [illegible] تحليل المادة واليه اشار بقوله فمن البين ان ادويته يجب ان يكون اقوى من ادوية المكشوفة وثانيهما
ان [illegible] المادة [illegible] وذلك [illegible] المادة [illegible] اللطيف [illegible]
الكثيف واليه اشار بقوله وما كان الدم [illegible] اي الى موضع تفرق الاتصال الضعف بسبب التفرق [illegible] الطبيعة
اياه للاصلاح [illegible] الى ما يحلل [illegible] يجب ان يكون ما [illegible] التحليل [illegible] اللطيف
ويحجر الكثيف ومنع الالتحام فان كان الدم قد مات في الموضع ولم يخرج بما ذكرنا وكان البدن [illegible] على المادة شرط
الموضع [illegible] الدم بالمحاجم [illegible] ثم يوضع عليه بعد ذلك [illegible] من [illegible]
[illegible] على موضع الفسخ [illegible] ثم يوضع عليها [illegible] باستعمال [illegible]
[illegible] المادة [illegible] الى العضو [illegible] بين اجزاء العضد [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] تفرق الاتصال [illegible] العضو [illegible] بقوله فاذا [illegible] المحلل يجب ان
يستعمل اللحم [illegible] سبب [illegible] تفرق الاتصال [illegible]
ظاهر [illegible] واذا كان الفسخ [illegible] شرط الموضع [illegible]
[illegible] على [illegible] والاصلاح بسبب ذلك واما الفسخ والرض [illegible] علاجه [illegible]
[illegible] الفسخ [illegible] تفرق اتصال [illegible] بالفصد اولى [illegible] الطبيعة
ذلك بالغذاء والبدن الصالح قال المسيحي [illegible] كان الرض والفسخ [illegible] الفصد [illegible]
في اسفل الجوف وتارة يكون في اعلاه [illegible] كل واحد منهما [illegible] الاعلى [illegible] الاحشاء
[illegible] الى اسفل [illegible] لان الخارج [illegible] وهي اقوى [illegible]
في [illegible] والاسفل [illegible] والذي يجب ان يجتنب [illegible] والنضح على الجوع والامتلاء من الطعام
[illegible] والاغذية [illegible] الاسفل [illegible] الجوف
[illegible] يجب ان يوضع على الموضع المضادات [illegible] بالعضو [illegible]
[illegible] بشرط [illegible] شكل [illegible]
[illegible] ادرك [illegible] الارنب
[illegible] الرعو [illegible] ان كل
[illegible] خمسون درهما [illegible] بالارنب [illegible] جلد الارنب [illegible]

باقي الادوية ويطبخ على النار هادية حتى ياخذ غلظ قوام ويؤكل منه كل يوم عند النوم بشرط ان يكون المعدة خالية من الغذا هضا
كلام الفاظه وكان ايما تعرض للعضل لدخوله في الشدخ بنا على تفسير الشيخ وان كان الشدخ مع الشرخ اي اذا كان تفرق العضل
على الوجه المذكور مع تفرق كثير العدد واقع بين اجزاء العصب المجاور له المسمى مشدوخا عولج الشدخ اولا بادوية الشدخ لانه اشد
ايلاما ولا يجري منه دم وايضا ربما يخاف منه ضعف القوة حتى يمكن علاج الشدخ لان الالم يهيج تفرق الاتصال الواقع في العصب
الذي هو مبدا العضل ثم يمكن معالجة العضل وان كان كثير الشدخ لم يحتمل العضلة بالهيئات اي القوي ويطلى
العضو حول الشدخ بالمنومات واما الربط فان كان الشدخ والهتك والشدخ خاليا من الورم فيعصب عصبا قويا وان كان معه ورم
فلكن العصب منضفا واما الشدخ فقد يشتهان يربط ويمكن الربط على الموضع شدا ما جدا حتى يجمع اجزاء العضلة بعضها الى
بعض ويعصر ما بينها من الرطوبات التي تمنع التحامها ثم يفرجه بالربط اي يرخيه حتى يمنع اتمام من الانصباب الى العضو واما
استعد فالواجب ان ينزع من الربط لئلا يحتبس في العضو المادة المنعصرة بالربط وان كان قليلا يحتمل ان يسند امره
الى الطبيعة نفسها فانها تتولى اصلاحها وتدبير من لحاجه ورخوه الا ان يكون اي الشدخ القليل عارضا لكونه حادثا
من آلة مسمومة اي بسمومها الاتجاع كونه في عضو شديد الحس بحيث ان وجعه ربما حلل قوة او يكون اي الشدخ بالنسا اي
اصاب العصب فيخاف منه توليد الورم والضربان مع سدة العصب التي لا يندرها الى الطبيعة وان كان الشدخ
قليلا الا انها ربما يفضي من الاصلاح ولا يستقل به بل يحتاج في علاجها امورا احدها ان يوضع على الموضع ويطعم الغذا واما ثانيها
ان يعطي صاحبه بعض الترياقات والمقويات للقلب وثالثها ان يصلح الغذا ويلطف مع ذلك لئلا تشتغل الطبيعة بهضمه
عن مقاومة الكيفية السمية ورابعها ان يوضع على الموضع بعد الحجامة ادوية ممزوجة تجذب الكيفية السمية الى ظاهر البدن وخامسها
ان يتعاهد تليين الطبع بالحقن اللينة لئلا يحتبس المواد الردية فتزيد الطبيعة اذية واما ما يحتاج اليه في شديد الاتجاع ويفها ما له
العصب امور اربعة ايضا احدها ان يعتني بتسكين الوجع ولو باستعمال المخدرات وثانيها ان ينقي البدن من المادة الغالبة
عليه وثالثها ان يخفف غذاءه لئلا تشتغل الطبيعة بهضمه عن مقاومة الالم ورابعها ان يديم استعمال ما يسكن سوء المزاج
الحار فانه الالم نيراته واما ما يحتاج اليه ما ذكر الورم والضربان فبسبب شدة الوجع وانجذاب المواد الى الموضع فادويتها ما ذكرنا
انما علة ذلك واما الوثي فيكفي فيه شد رفيق غير موجع وان يوضع عليه الادوية الوثئية المرققات كانت مع امتلاء البدن
فيفصد ويخرج من الدم بقدر الحاجة واستعمال القوة ثم بعد ذلك ينظر الى المواد ان غلب فيستفرغ واجود ما يستعمل فيه وفي
غيره مثل الكسر والخلع والوهن وفي توقي العصب ايضا المرق الحيا تشبير بعروق بقيا ... ودونه ... يصب
بحاجة واحتمال القوة ثم بعد ذلك يوضع على الموضع بعض الادهان المقوية والمحللة مثل دهن الورد ويعصب عصبا محكما
ويصلح الغذا وربما هو تليين الطبع بالحقن اذا عرفت ذلك فاعلم ان السقطة ان اتفق حصولها على الدماغ او على الصدر
وانقطع الكلام وحصل عرق بارد فلا مطمع في صحة الساقط وان اتفق حصولها في غير هذا الموضع وكانت في مكان ليس
بها الى تأمل ما يحتاج ان يفعل فيه تدبيره ان يفصد العليل ويخرج من الدم بحسب الحاجة واحتمال القوة فان كان قد سال
من موضع السقطة دم وكان مقدارا فلا حاجة الى اخراج الدم وان كان قليلا قليلا باس بفتح العرق واخراج يسير من الدم
فانه ينتفع من وجهين احدهما من جهة قطعه الدم الخارج وثانيهما من جهة امالته المادة عن العضو الضعيف ثم بعد ذلك يلين
الطبع ان كان مستوفيا وذلك اما باستعمال الحقنة او بتناول شراب بنفسج مكرر ممزوج بماء حار يهرس فيه شيرخشت او تمر هندي

او لعرق الخيار شنبر على ما ذكرنا منه وان كان الطبع منزلقا لا سيما ان كان مجيبا اكثر من العادة لم يحتج الى ذلك فان السقطة كثيرا ما تهيج
معها الطبع وكثيرا ما يلين بعد بحيث يخرج بلا ارادة وذلك بحسب هيئة حصول السقطة وتاذي العضل المحيط بالشرج والمقعدة ايضا
فان كان ذلك على هيئة توجب الخروج تخرج واسترخى بحيث ان قد يخرج بغير ارادة ثم بعد ما ذكرنا يدهن الموضع بدهن ورد ويكمد
بآس يابس مدقوق وقانا عما يحصل غذاءه مزورات بشرط ان لا يكون حامضة فان الحامض يضر الاعصاب والاغشية والعضلات الصحيحة
لا سيما التالمة واجود ما يستعمل في هذا الباب مزورة الماش واما الضربة فاعلم اولا ان العضو المضروب قد يحصل فيه امور
بحيث انصباب المادة اليه ايما ضعفه بسبب ورود الوجع عليه فيدل على ان العضو الضعيف تهيئ لقبول ما ينصب اليه من المواد
وثانيها ان الطبيعة من شانها ان ترسل الى العضو الضعيف تهيئا للتبرد او ما صالحة طلبها لاصلاحه فاذا وصلت الى المادة
فسدت فيه لكدرة وذلك لاختلاطها بالمادة الفاسدة فيه واما لان طبيعة العضو الخاصة تعجز عن هضمها وتغيرها على ما يجب
وثالثها ان العضو يحصل فيه سوء مزاج حار بسبب حركة الضربة وحركة الطبيعة لمقاومة الالم وامالت المواد اليه لان الحرارة جذابة
المواد في العضو المضروب لما يحصل فيه ما ذكرنا كان من الواجب ان يستعمل فيه تدبير امور اربعة احدها ان يميل المادة عنه الى
اخرى اما باستفراغ كما في الفصد والحجامة بالشرط او بتليين الطبع اما بالحقن اللينة او ما يحذو حذوه مما ذكرنا وربما يكفي
استفراغ مثل الحاجم بغير شرط وثانيها ان يستعمل ما يسكن سوء المزاج بما يخصه نوما وثالثها ان يخفف الغذاء لئلا تشتغل الطبيعة
بهضم الغذاء عن مقاومة الالم ورابعها ان ينزع المادة المنعقدة من الدم في نفس الموضع بالعلق او باستعمال المحللات والى
ما ذكرنا اشار بقوله واما السقطة والضربة فيحتاج في علاجهما الى الفصد والاطلاق حتى ينقص المادة من الانجذاب اليه وتلطيف
الغذاء بسبب الضعف الحاصل فيه المانع من الهضم على ما ينبغي وحجم الالم وهو ما ذكرنا ايضا واستعمال الاطلية المرتكبة
المتخذة المذكورة في الكتب الجزئية واما تفرق الاتصال في الاعضاء العصبية وفي العظام فلنوجز القول فيها اي في
تلك الاعضاء وفي بعض النسخ ومنه نسخة القرشي الى ان يتكلم في الابواب الجزئية رحمه الله وحده قال رحمه الله الفصل التاسع والعشرون
في الكي الكي يستعمل حيث لا يفي الادوية بما يحتاج اليه في التجفيف وليس تامل بتجفيف النار ولحرارتها شي ولاجل هذا امرنا ان نستعين
بالبسائط في بعض الاوقات في المعالجة عندما يعجز المركبات عن المطلوب كما في هذه الصورة وكما في الاستسقاء المحتقن فانا نامر
صاحبه بالاوقات في الرمل في زمان الحر الشديد لاجل تحليل مادته ثم الكي يقصد به امور احدها ان يمنع انتشار الفساد
كما اذا حصل فساد في بعض اطراف البدن فانا نكوي نهاية وصوله الى العضو الصحيح وذلك لانه يضيق مجاري المادة وربما يسد
بعضها ويحدث خشكريشة بين السقيم والصحيح مانعة من انتشار الفساد بالضرورة وثانيها ان يقوي العضو الذي قد تبرد مزاجه
كما يفعل بالمعدة الضعيفة التي قد استولت عليها الرطوبة فان الارطب مما ينبغي يحصل العضو ابرد مما ينبغي وكما يفعل بمفصل
الورك في وجع النسا المزمن وكيفيته عمله ان يحمي مكويا ذهبيا وان لم يحصل فمكوى حديد محمي بالنار ثم يحمي المفصل من خلف
فانه يجفف الرطوبة اللزجة ويسخنها ويحلل الاخلاط العفنية المنتشرة فيقوي العضو بتسخينه وانجذاب الحار الغريزي المتفرق
اليه بسبب تلطيف المختلطة فيه وثالثها ان يحلل المواد الفاسدة المنتشبة بالعضو ورابعها ان يحبس دما قد ازعج خروجه ورجح
كما قد عرفت وخامسها ان يذيب لحما فاسدا قد عجزت الادوية عن اذابته غير ان يدخل الحديد في الموضع المراد كيه بحيث
بحيث حصل الالم فهناك لا يجوز ان يتعدى بالمكوي وان لم يحصل الم فهو من جملة ما ينبغي ان يزال بالمكوي فان كان العضو
كما يتخذ ان نفصل لفساد ان يحاضر فان مكث وكيه بالاركل معالجة وامره منه وسادسها ان يمنع مادة معتادة الانصباب الى

عضو من الاعضاء وذلك كما يكوى الراس فيجف بعرض له النزلات فانه حيث كثيرا ما يجف يكون كثير النزلات وذلك بان يحلق وسط الراس ويكوى
الجلد الى ان يبلغ اثر الكي الى العظم بمكاو تشبه نوى الزيتون فاذا سقط الجلدة والخشكريشة حك العظم ثم يكوى العظم الى ان يسقط
منه قشور رقيقة مثل القحف اذا كانت النزلة عظيمة والا فلا والى الاربعة اشار بقوله **الكي علاج نافع لمنع انتشار الفساد**
ولتقوية العضو الذي يبرد مزاجه ولتحليل المواد الفاسدة المتشبثة بالعضو ولحبس نزف الدم وافضل ما يكوى به الذهب
فانه ما يكوى به الفضة والنحاس والحديد الا انه لجوهر نفيس عالي الى الذهب بالخصوصية فيه تداظهر بها … وسواد يتقوى العضو ولا
يعقب الكي به عفن ولا فساد كما يعقب غيره ويمكن ان يكون ذلك لاعتدال مزاجه وتمام بلوغه من بين سائر المنطبعات فكانت
مناسبته للعضو المكوى به اسلم **ولا يجاوز موضع** وفي بعض النسخ **موقع** ولكل وجه **الكي اما ان يكون ظاهرا فيوقع عليه الكي او يكون غائرا**
في داخل عضو كالانف والمقعدة ومثل هذا يحتاج الى قالب يحلي وفي بعض النسخ **يطلى** والاول اكثر **والنفع عند مثل الطين**
والمغرة مبلولا بالخل ثم يلبث على خرق فرزجها ما ادر وبعض العصارات كما عصارة الخس وما … احتماء كل ذلك
الاحتراز عن وصول حرارة آلة الكي الى الاعضاء الصحيحة التي حول موضع الكي **ويدخل القالب في ذلك المنفذ حتى ينضم موضع**
الكي ثم يدس فيه بالمكوى ليصل الى موضعه وفي بعض النسخ **موضعه** ولكل وجه **ولا يؤذي ما حوله خصوصا اذا كان الكي**
ادق وفي بعض النسخ ومن نسخة القرشي **ويتفارق** والاول اولى **من فضاء القالب فلا يلتصق** وفي بعض النسخ **ولا يلحق** وههنا
او في **حيطان القالب** كالبوقة من خشب يدس فيها المكوى ويكوى به الموضع حتى يذهب ما فيه من الفساد ويحس بالوجع
ثم يخرج المكوى فان احتاج الموضع الى كي آخر فيجف بخرقة حيطان الانبوبة اخرجت ولفت عليها خرقة مبلولة بما ورد او بماء
عصارة الخس لما يقلل احتماء وطلت المنفذ ودس فيها المكوى المحمى وعمل كالاول **ويتوقى الكاوي ان يتادى نكايته**
الى الاعصاب والاوتار والرباطات فان ذلك ربما وقع في ألم شديد لاحياء الشيخ **فاذا كوى لنزف الدم فيجب ان يجعل ما يكون**
المكوى له عمق ويتمكن فلا يسقط بسرعة فان سقوط خشكريشة كالنزف يجلب آفة اعظم مما كان لانه يوسع المخرج ويزيد
زيادة النزف **وان** وفي بعض النسخ **واذا** رمنا متعدا بان **كويت لاسقاط لحم فاسد وقد يريد ان نقوي الصحيح من حيث**
يوجع وربما احتجنا ان يكون مع اللحم العظم الذي تحته ويكون عليه اي الكي على العظم **حتى يبطل جميع فساده** منه المعالجة انما
يستعمل في القروح العفنة اذا سرى الفساد منها الى العظم لانه يحصل ذلك ثم يبيت عليه لحم الى ان … مثل
هذه الصورة يستعمل الكي حتى يذهب اللحم الفاسد جميعه ويصل تاثير الكي الى العظم فان احتاج مع ذلك الى حك ما لا ينكى كل
حتى يخرج اجزاء تخالف **واذا كان** اي هذا العظم الذي يكوى **مثل القحف تلطف في ذلك** اي في الكي **حتى لا يغلي الدماغ**
ويصل تاثيرا نال اليه **ولا يتشنج** وفي بعض النسخ **ولا يتشنج** وهذا اولى **الحجب وفي غيره** اي لم يحفظ القحف **لا نبالي بالاستقصاء**
حتى ياتي على جميع الفاسد لانه من المحذور المذكور قال رحمه الله **الفصل الثلاثون في تسكين الاوجاع** الطبيب خادم
الطبيعة بمعنى انه عند ما يطلب منها الى دفع الضار عن البدن وجلب النافع اليه فلا شك ان الالام مما يعوقها فيهتم بتسكينها او
ازالتها عن البدن كذلك الطبيب على ان الصاحي على نوعين حقيقي وغير حقيقي والحقيقي مثل المخرج للسبب الموجب له اما المقا
له كالمسهل والمحلل والمفتش والمبدل للمزاج وغير الحقيقي مثل المخدر فانه يسكن الوجع من جهة اخرى احدها انه يسد
مسالك الروح ويمنع القوة الحساسة من النفوذ والسلوك فيبطل او يبطل الشعور بالمنافي ويسكن الوجع لانه لا معنى للالم الا
ادراك المنافي من حيث هو مناف وثانيها انه يبرد … فيغلظ بها الروح ويمنعه من النفوذ والشريان على الاحتياج … كما ذكر قدم …

ان تضعف القوة الحساسة فيجازي … الشيخ … وان الاعصاب عليه كما في الرد به القوة المذكورة سارية فيها وان العالي الحس ثم
بالحرارة والرطوبة والحد … بارد يابس فيكون مضادا له والمضاد الشيء … ضعف … قوة … بالنسبة الى … يوجب ضعف
الحس ويوجب ضعف الشعور بالموضع فيضعف الالم وخاصيتها بقوة فان النوم يسكن الوجع على السواء والسكن الاول من الناس المخدر العام
واما الثاني فانه وان كان يحصل منه التسكين غيراه … ما يسكن يضعف القوة ويجمد المادة المرجعة وتشبثها بالعضو واما الجدل **قد علمت**
اسباب الاوجاع وانها وفي بعض النسخ **انها** والاول اكثر واظهر **محصورة في جنسين** على ما مر من قبيح **تغير المزاج دفعة وتفرق الاتصال** … الالم …
من غير السببين المذكورين … كيف … فان الجماع … ليس … تغير المزاج ولا تفرق الاتصال … الواجب على الشيخ ذكره
الشيخ ههنا واجيب بعد التسليم انه ليس … بان قوانين الطب اكثرية والشيخ انما ذكر الاسباب الموجبة للوجع في الاكثر **ثم علمت ان الوجع تفصيلها**
اي تفصيل الاسباب المزاجية لانها التي ينتهي الى ما ذكر الا التفرقية لانما لا يلتئم فيها ذلك **ينتهي الى سوء مزاج حار او بارد او يابس بلا مادة**
يتعلق بكل واحد من الثلاثة ولما لم يذكر الرطب بلا مادة لانه غير مولم عنده واما المادي فانه مولم بالتمديد غير ان البلاهة … وذهب بعضهم
الحسي الى ان الرطب المادي وغير المادي غير مولم **او مع مادة كيموسية** اي خلطية **او ريح او ورم** ومعناه ان بمادة كيموسية … ركيكة
كما ان … او ريح مادة كيموسية من غير ورم او ريح وورم حتى يخرج هذا الانفصال فان الورم ايضا قد يكون من مادة كيموسية … اسباب
الوجع المزاجية انما ينتهي تفصيلها الى هذه الاقسام في اكثر الامر وليس دايما اذ قد يكون من مادة مائية كالحرقة التي يكون في ابوال الحادة
وقد يكون من مادة بخارية كالصداع الحادث عن الابخرة الحارة هكذا قال القرشي … لان الحرقة والصداع والابخرة الحارة انما يوجع
بسوء المزاج او بتفرق الاتصال على ما سبق شرحها واعلم ان ايلام الريح بتفريقها الاتصال اكثر منه … بمحدث سوء المزاج بل يكاد لا
يولم بالمزاج اصلا وذلك انما ايلام بذلك … الريح … الحرارة … للتحلل
في الاكثر … تلك الحرارة … وذلك الحد في الاكثر … **ويسكن** وفي بعض النسخ
تسكن ولكل توجيه من وجه **الوجع يكون بمضادة الاسباب وقد علمت ان مضادة كل واحد منها** اي من الاسباب **كيف يكون** وذلك
لانك قد علمت ان حفظ الصحة بالشبيه ومداواة المرض بالضد بشرط ان يكون … والمادي يقابل بالاستفراغ ثم بالضد تخلف سوء
المزاج وتفرق الاتصال باعادة الاتصال … **وقد علمت ان سوء المزاج بالورم والريح كيف يعالج** على ما سبق
شرحها فلا حاجة الى اعادته **وكل وجع ليستفرغ تستد** فانه … هذا الوجع … الصداع …
القناة قلنا ان الصداع لا يشتد الشدة التي تشتد بها الوجع وذلك … الوجع في الراس … فقط
… … الحس …
بالالم … الدماغ … الحس …
القوة … الدماغ … القلب …
…
الحساسة … القوة … الى الاعصاب …
… الوجع …
… الاسباب … الاوجاع
…
بعد … الى الدماغ لانه بسبب …

منها الفضل ذرايع القليظة والمواد الكثيرة الفضلية ردوح ذلك عظيم ويعرض منه اولا برد البدن وارتعاده اي ارتعاد البدن وذلك بسبب ضعف
الحرارة الغريزية لانحلال الروح والقوي والحار الغريزي بسبب المقارنة ثم صغر النبض ثم بطلانه ثم موت وذلك بسبب بطلان حرارة القلب
لانحلال ارواحه وربما يعد هذا الصغر ما يكون متطاولا وهذا قال ثم يبطل ثم يموت وذلك لان الصغر الذي لا يكون متطاولا يستدعي مدة على حدوث برد
البدن وارتعاده لانه ذلك انما يكون لانحلال كثير من الروح والحار الغريزي ودون ذلك يصغر النبض الحالة وفي بعض النسخ بعد يبطل وذلك
لانه يجلب من البرد على البدن ما يستغني من تنفيش بالشين المعجمة وفي نسخة تنفيس بالسين المهملة وهذا اولى لصحة الغريزي ثم موت
ومن حسن جيد وذلك لان الموت كما يكون بحلال القوي كذلك قد يكون باحتباس مادة النفس اما لخنق واما لعدم الاحتياج اليه كما اذا غلب
البرد على البدن بسبب تحلل الروح والحار الغريزي لمقارنة الوجع بحيث لا يحتاج الي التنفس لنقصان حرارة القلب الموجبة للتنفس اذ لا
الا الى هذا فاذا استولي البرد مات بعد ما يسكن الوجع اما بتبديل المزاج واما بتحليل المادة واما بخدير قد علمت ان اسباب الوجع اما سوء مزاج
مختلف او تفرق اتصال او هما معا فالمسكن للوجع اما ان يكون بعد ذلك بابطال ادراكه وذلك لان الوجع احساس بالمنافي فابطال الاحساس
ابطال الوجع واما ان يكون ابطاله بابطال سبب الوجع اما ان يكون ابطالا لسوء المزاج المختلف او يكون ابطالا لتفرق الاتصال او يكون ابطالا
لهما معا اما ابطال سوء المزاج المختلف فكما يكون باستعمال ما هو مبدل للمزاج واما ابطال تفرق الاتصال فذلك انما يكون بازالة سببه
وذلك كما يكون باستعمال المحللات للمادة الموجبة للتفرق واما ابطالهما معا فيكون بما تركب من التدبيرين واما ابطال ادراك الوجع فكما يكون
باستعمال المخدرات وذلك انما يكون بابطال فعل القوة المدركة تسبيها وذلك كما يكون باستعمال ما فيه سمية او يكون بابطال كون العضو ملائما
لفعل تلك القوة كما يكون باستعمال الاشياء القوة الترجيح وقد يبطل ادراك القوة الوجع بشغل النوم او شغل النفس بما هو اهم كما قد يبطل
الشعور بوجع ما بحدوث وجع اشد كما قال ابقراط اذا كان بانسان وجعان معا في موضعين ما احدهما اقوي ما يخفي الآخر والمخدر
يزيل الوجع لانه يذهب بحس ذلك العضو وانما يذهب بحسه لاحد شيئين اما بفرط التبريد واما بسمية فيه مضادة للقوة وذلك الفقرة
تدعو بها فما تقدم تعلما الحاجة الي الاعادة والمرخيات من جملة ما يحلل برفق المنضجة الحسنة لانه من جملة المحللات الا ان الفرق انما
التحليل فيكون محللا بالرفق مثل الشبث وبزر الكتان والاكليل الملك والبابونج وبزر الكرفس والفودنج الكلاجارية الاولى وذلك
لان ما كان اقوي حرارة منها فهو بالتحليل اولي منه بالارخاء وخصوصا اذا كان هناك تفرق ما وذلك لان المرخي يلين قوام العضو ويهيئه
للتحليل مثل صمغ الاجاص والنشا والاسفيداجات والزعفران واللادن والخطمي والحماما وفي بعض النسخ والحناء والاولى اكثر
وربما يقال ان هذا الكلام لا يصح وذلك لان النشا بارد في الاولى والاسفيداج بارد في الثانية والزعفران حار في الثانية ويمكن ان
يجاب عنه بان يقال ان مراده ليس ان كل واحد واحد منها هو حار في الاولى بل سياق الكلام يشعر بانه يمكن ان يركب منها المرخي والحار
ما يكون حارا في الاولى مثل صمغ الاجاص مع النشا وكذلك الاسفيداجات مع الزعفران والخطمي مع الحماما فانه لا يمتنع ان يركب مع كل واحد
من منه دوا يكون المجموع الحاصل منها حارا في الاولى والكرنب والشحم وطبيخ الكرنب والشحم والزوفا الرطب واما ما ذكره والمسيلات
والمسترخيات كيف كانت من هذا القبيل اي من قبيل المحللات وتسكينها الوجع بدفع سببه وهو المادة المؤلمة بالمزاج والتفرق وقال
المسيحي المحلل داخل في المستفرغ وكذلك المفتش الرياح غير ان استفراغ منه خفي لا يخرج المادة بالتخير وهو غلط فان الشيخ انما
يعني لان الشيخ ما يستفرغ من قبل المحللات وهو قال المحللات واخلاف المستفرغ فلم يجمع لفظا ولا معني ويجب ان يستعمل
المخدرات بعد الاستفراغ ان احتيج الى الاستفراغ حتى ينقطع المادة المنصبة الي ذلك العضو معناه انه يجب ان يكون استعمال المخدرات
بعد الاستفراغ ولا يجوز استعمالها قبله وذلك لئلا يعتقب الفضل اليه حيث تستعمل الرخاوة الارخا والوجع كل واحد منها يجتمع عليه المواد

سنة مما نها ما يضاجع ما ينفع الاورام الرخوة اي من جملة ما يفعل ذلك ما يجب ان يستعمل بعد الاستفراغ ان احتيج اليه حتى الجذب
اليه المواد الحارة نزاج جميع ذلك بما فيه قوة مع المخدرات والمخدرات تلك الات حارات في القوة والضعف قال الرقاد الافيون من جملة
وبزر ونشستة امثله والخشخاش وفي بعض النسخ والخشخاشات وبزر البنج والشوكران وعنب الثعلب الحديد اي النوع المخدر
وبزر الخس ومن هذه الجملة اي جملة المخدرات التبرع بالماء البارد لانها اشد تخديرا لا نجاد مما الروح وتغليظها اياه الموجبين وكثيرا ما
يحتاج المنقطع في الاوجاع فاذا كان المسكن الحقيقي الوجع ما قابل السبب الموجع قال الاكثر انما يحتاج القطع في الاوجاع الحقيقية ايما يكون
السبب فيها اليوم الحار مثل حمة ودبر او لسعة ريادة فتاد ومقطع او شربة في المتكور غيره من الاسباب البدنية فيوذي بها البدن ايذاء
ذريعا لا فيهم وبها ما يقطعها الكل لا الاوجاع بسبب من البدن وعلها لانها يا ظن ان سببه من امتلاء دبايرد الي تنقيص مواده مع كونها
محمودة فيفضي غلطا اي لو جح هذا القطع يجب ان يعرف ذلك وهو انه هل اتفق سبب من الاسباب البادية اولا فان المسكن الحقيقي
هو المقابل للسبب الموجع ثم بعد ذلك ينظر في احوال البدن ويعرف هل هناك امتلاء ام ليس ويعرف هل كان سبب الامتلاء
بين الاسباب المعلومة وفي بعض النسخ ويعرف هل كان هناك اسباب الامتلاء المعلومة فالاول اكثر واظهر ومعني الامور
لا بد من معرفتها لتقابل بضدها لان الاسباب البادية كثيرا ما يكون غير انها ان صادفت البدن نقيا اكتفي في مداواتها بالضد الضعيف
كمن شرب ماء باردا فتوي البرد ويحصل له من ذلك مرض في كبده او في معدة فانه متي دخل الحمام برئ مما حصل له واستطاب ونام بعد ذلك فانه
وان صادفت البدن مستعد الاتأثر عن الاسباب البادية من غير ما اتفق الي مقابل قوي ما لي ما ذكرنا انفا بيعتق له وربما كان
السبب البادي ايضا ورد من خارج فيكون والاغذية مثل من شرب ماء باردا فحدث به وجع شديد في نواحي معدة وكبده لما وفي
اعصابها النقصان حرارتها ويكون نايد السبب دوام الوجع وان فارق السبب وكثيرا ما لا يحتاج الي وجعهم من الاستفراغ وغيره
فانه كثيرا ما يكفيه الاستحمام والنوم البالغ فيه ومثل من يتناول شيئا حارا فيه وجع سدد اعا عطيها وذلك بسبب انجذاب الحمية وانما
للاعضاء المصدعة منها فيكفيه وفي بعض النسخ وتكفيه وذلك ويجد شرب ماء بارد وفي بعض النسخ بارد والاول اكثر واظهر وكيف كان فانه
بارد فيسد ويزيل الارخاء ويمنع من توارد البخار والوقت ذلك فاعلم ان المقابل الوارد الذي به يكون سكون الوجع قد يكون مطابقا
فقد يكون سريع التأثير اما الاول فكالمستفرغ لمادة الوجع فانه يحتاج ان يرد الى الحد فيعمل به حتى يخرج تأثيره من القوة الى الفعل
ثم بعد هذا الوجع في اخراج المادة على اختلاف المذهب ولا شك ان هذا يحتاج الى زمان طويل لكن صاحب الالم قد لا يحتمل مقاساته في مدة
المدة واما الثاني فكموضع المخدر على عضو الوجع فانه يسكن الوجع في حال ما يرفق به على خلاف مدت مرة توجد في جملة مكتنفة لمادته
ايا ما واضعافه للقوة والي الاشارة بقوله وربما كان الشيء الذي يسكن به الوجع لا يبطي التأثير ما يحتمل الوجع الي ذلك
الوقت قال ابن التلميذ في الحواشي التي لم يرد الي وجه المعالج يعلي ان ذلك يحتمل اليه ذلك الوقت بلا احتياج الي التسكين وتنقل الاوقت
ما ذكره غير لازم ان يحتمل هذا لان قولا ايد يعمل المعالج شرط في تفسير قول الشيخ مع انطباقه بما ذكر معنى ولا ان مثل استفراغ المادة
الفاعلة للوجع النوع المحتمل في انشا الامعا واما سريع التأثير فكمعظم الفعالية مثل تحذير العضو الوجع فالتوفيع بالادوية
المخدرة فانما ان يفعل ذلك اي المخدر خير المعالج في ذلك اي في تدبير العليل فيجوز بما هو اصوب اسهل الامرين على سرعة التأثير
وان ارد هذا القرر الاصعب اي ما هو صعب استعماله فانما يجب ان يكون عنده اي عند المعالج حدس قوي يعلم به المذهبين اطول
سرعة وفي بعض النسخ لمدة وهذا اصح بثانية القوة او بمدة الوجع فانه كان الوجع اشتد ومدته اطول فانه تخفه اجود واما ضعفا ايضا يسلم ايضا
اي الحالين فيه اي في التوفيع اخف وفي بعض النسخ اخره والاول اظهر والثاني اكثر لا الوجع وفي بعض النسخ الوجع وهنا انتم نقل

اما الغايط المتوضع من المخدر فان كان الوجع افرط استعمال المخدر اجود وان كان الغايظ المتوضع منه افرط فاستعمال المسهل اجود وبعد
لا يعرفه الطبيب الا حدس قوي وذهن نظر حتى يميز بين الحالين ويعلم الاهم منهما ويراعي في المعالجة ما ذكرنا فان كان الاهم الاستفراغ
وذلك بان يكون ضعف القوة ثبات بمقاساة الوجع استفرغنا. وان كان الاهم بحيث الالتفات منه ان يبطل الشدة والمخدر لا يبطل خلا [illegible]
استعملنا. ثم بعد سكون الوجع يبادر في مضرته ويبادر في الصواب بمعالجته باحد الوجهين المذكورين اي التبديل او التحليل او كليهما
والى ما ذكرنا اشار بقوله **فيجب** اي يحتاج المعالج **عند ملاحظته في ربما كان الوجع ان يبقى قبل الشدة والمخدر والتغذيه بعلاج**
يقبل مات المريض وجه آخر وربما امكنك ان يبدلا شيئا منه ونعاوده ونعالج بعلاج صواب ويجب ان ينظر المعالج في حالتي
المخدر احدهما ان يستعمل وحده وثانيهما ان يستعمل مع شيء من مصلحاته واليهما اشار بقوله **ومع ذلك** اي ومع ما ذكرنا يجب **ان**
ينظر اي المعالج ان يرى بيان الغالب اراد ان يرى بينا الخطاب لاصحاب [illegible] لقوله امكنك **في تركيب المخدر وكيفيته** اي وكيفية المخدر
اي كيفيته تركيب لاستعمال الانفع لكلاهما والاولى ارى ليكون الغرض من النظر في كيفية المخدر معرفة الاسهل والاصعب من النظر في
تركيبه ان يستعمل منه شيء من مصلحاته على ما قال **ويستعمل وحده** حتى يسكن الوجع على وجه لا يكرر نائبا بشيء **ويستعمل مكان**
مع رياقاته اي مصلحاته ليدفع مضرته وذلك اللهم الا ان يكون الوجع شديدا جدا بحيث يخاف منه ان يهلك صاحبه فيستعمل المخدر
القوي من غير مصلح على ما قال **الا ان يكون الامر عظيما جدا يحتاج الى مخدر قوي** فانه لا يستعمل الاسهل بل الاقوى ودون
زيادة **وربما كان بعض الاعضاء يحتمل استعمال المخدر عليه** فينبغي بذلك ان يستعمل معه رياقاته او الضعيف منه كالذي
عند شدة وجعها فانه يحتمل منها المخدر لانه لا يخاف منه مثل ما يخاف منه عند استعمال الادوية التي لا يكشف المادة ولا تخلط قواها
ولا تشبهها بجرم العضو كنفعل في المعدة ولهذا قال **فانه لا يودي الى غائلة عظيمة مثل الاسنان اذا وضع عليها المخدر** وربما كانت
ايضا بعض الاعضاء ضررها المخدر شربا اقل من ضررها بالمعدة كالعين فانها لا يلبث اوجاعها الشديدة وذلك لا يحتاج ان يرى عضوا اكثر
حتى يصل اليها فاذا وصل اليها يكون قوته قد ضعفت ولا يضر بها كما يضر المعدة القريب موضعها ويمكننا ان نتدارك ضررها بالاعضاء التي
هو بها بما يوافقها من المعالجة ويحتاج ان يستعمل في تخدير العين المشروب مصلحة ولا يخاف منه في احدى القوى منه بخلاف ما اذا
اكتحل به فانه من الواجب ان يراعي فيه احد الامرين المذكورين من استعمال الضعيف منه او القوي مع المصلحات التي هي الترياقات
لحال التوابع سواء بان موضعه لما كان قريبا وكان المخدر سريع الوصول اليه سواء استعمل شربا او ضمادا او لعيا في المشروب والضماد المستعمل
للتوابع احد الامرين المذكورين اعني استعمال الضعيف منه او القوي مع المصلح واليه الاشارة بقوله **وربما كان المشروب ايضا سليما في**
شيء مثل شرب المخدر لاجل وجع العين فان ذلك اقل ضررا بالعين من ان يكحل به وربما سهل بلا في ضرره بها بالاعضاء الاخرى
واما في مثل التوابع فيعظم الغائلة لان المادة تزداد بردا وجموده او استغلاقا لما ذكرنا [illegible] **والمخدرات قد يسكن الوجع**
بما ينوم فان النوم احد اسباب سكون الوجع قد عرفت ان المخدر كما يسكن الوجع بتخديره كذلك يسكنه بتنويمه واما بيان ان النوم
يسكن الوجع فذلك لوجهين احدهما بتقوية للقوى الطبيعية المقاومة للوجع وتقوية الحرارة الغريزية التي تلك القوى في المقاومة
في الباطن ولا شك انه متى حصل ذلك سكن الوجع وثانيهما انه في حال النوم يسكن الحركات الارادية والشعور التي الذي
من المدرك للوجع ومتى حصل ذلك سكن الوجع ولاجل هذا جعل الاطباء ما ذكرناه دليلا على قوة القوة وضعفها على معنى انه متى حصل
النوم في مرض من الامراض سواء كان بمخدر او بغير مخدر واعقبه سكون الوجع دل على قوة القوة وان لم يعقبه ذلك دل على ضعفها قال
الامام ابقراط في ثانية الفصول اذا كان النوم في مرض من الامراض يحدث وجعا فذلك من علامات الموت واذا كان النوم ينفع فليس

من علامات الموت قال المسيحي [illegible] احداث وجعا [illegible] لعارض وذلك لان المحدث للوجع هو سوء المزاج المختلف اي تفرق الاتصال على ما
عرفت لا النوم بل النوم دليل على غاية ذلك فان النوم الذي في قوة وكذلك الحرارة الغريزية حتى اتت صاحب [illegible] اشكو [illegible] بعده
وربما كان به دليل على قوة السبب الموجب للوجع وذلك امر محمود وحكم ابقراط منهما بالموت على النوم المحدث للوجع وفي مقابلة على مقابله
حكم مجازي وذلك لانه اذا لم يطو مستحقة النوم من مجانسة الالم الان يقال الحكم بهذا انما هو في الامراض الحادثة في مجاري امراض
الراس فان هذه الامراض يعم الحكم المذكور فيها وكذلك قال ابقراط بعد هذا الفصل متى سكن النوم اختلاط الذهن فتلك علامة صالحة
ويحكم [illegible] متى سكن النوم مرضا من الامراض وهو حق فانه يرى فعل كل عضو لابد له على ما سلف فالحكم المذكور المأخوذ من النوم صحيح
بالنسبة الى محله انه لم يقابله ما يضاده من جهة اخرى هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر لانه لو كان المراد ذلك لوجب ان يقول ابقراط اذا كان
النوم في مرض من امراض الراس لا في مرض من الامراض مطلقا والاولى في تفسير هذا الفصل ان النوم انما يضر في الامراض اذا كانت
المواد كثيرة شديدة الرداءة حتى يكون القدر الذي يتوجه منها الى داخل البدن عند النوم بحيث يقهر الطبيعة ويقويها وانما يكون
كذلك اذا كانت القوة في غاية الضعف والانتهاك اذ القوى تكون في النوم قوية بجمعه والمتحرك من المواد الردية الى الباطن قليل لان
تحركها الى هناك انما هو تبع للمواد الصالحة واذا كان القدر اليسير من المادة تغلب الطبيعة فالظاهر انها تغلب عند مقاومة جميع
المادة في الحران خصوصا والطبيعة تكون قد ازدادت ضعفا بطول مقاساة المرض فلذلك يدل على الموت واما اذا كان النوم
ينفع اعني اذا كان ينفع في حال كانت المواد كثيرة ورديئة لو كانت القوة ضعيفة لكان النوم ضارا فانه لا يدل على الموت اي ان
رداءة الاخلاط وكثرتها لا يدلان على الموت لان نفع النوم لا يكون الا اذا كانت الطبيعة بحيث تقوى على مقاومة ما يتحرك في النوم الى
داخل من تلك المواد الردية ويقهره وذلك مع كونه لا يدل على الموت فليس ايضا بالغ الى ان يكون علامة صالحة لان غلبة الطبيعة عند
نومها على اليسير من المادة لا يلزم منها ان يكون الطبيعة مستولية على جميع المادة والمراد هنا بكون النوم ينفع او يضره يكون في ذلك
زيد من القدر المعتاد في الامراض فان هنا النوم ما ينفع في الامراض ايا ما هو ما يكون عند اختلاط المرض لان الطبيعة تتدارك
ما حصل بالمرض من الضعف وتطلب القوة بالاجتماع عند النوم [illegible] في منتهى النوايب فانه [illegible] النوم المفرط
وان [illegible] النوم في ابتدائها وكذلك ايضا نوم الليل محمود نافع ونوم النهار بالضد فان قلت اذا كان النفع في النوم لا يدل على صلاح يمكن
يجعل ابقراط نفع النوم من اختلاط الذهن علامة صالحة قلت لا اشكال ان مطلق النفع لا يدل على صلاح كما بينا واما مثل هذا النفع فقد
دل على الصلاح ظاهرا لان هذا انما يكون اذا كان استيلاء الطبيعة شديدا حتى يصلح المادة في المدة اليسيرة اصلاحا يوجب سكون
الاختلاط فان الظاهر انها تقوى على اصلاح المادة جميعا وضعها في المدة التي من شان الطبيعة ان تشتغل فيها فكيف في الامراض
وخصوصا اذا استعمل الجوع معه اي مع النوم في وجع وفي بعض النسخ **في وجع** والاول اكثر واظهر لان الكلام في الاوجاع **مادي** لان
الساذج لا سيما الحار يحتمل استعمال معه الجوع لتعديل المزاج ولا يوجب ضعف القوة واما ان استعمال الجوع مع النوم في الوجع المادي اقوى
في تسكينه من النوم مع استعمال الغذاء وذلك لوجهين احدهما ان الطبيعة لا تشتغل بهضم الغذاء بل بمقاومة مادة الوجع واصلاحها
فقط فيسكن بذلك الوجع بخلاف ما لو كان النوم مع استعمال الغذاء لان الطبيعة تشتغل بهضمه عن مقاومة مادة المرض فلا يسكن
الوجع وثانيهما ان الطبيعة تتوزع فعلها لاشتغالها بهضم الغذاء ومقاومة مادة الوجع فيضعف ويقوى في ذلك الوقت ولعلها
واصلانا لا تقدر على مقاومة مادة الوجع كما ينبغي فلهذا لا يسكن قال الاطباء اذا حصل نوم في مرض ذي مكان عقدة استعمال
غذاء [illegible] القليل من [illegible] باعيا وضعف [illegible] لا يحاز منه كان الاولى تقديم استعمال ذلك لانها في الصورة الاولى [illegible] تحصل

موجب الضعف والاعيا، وفي الصورة الثانية لم يحصل لها ذلك فاذا تعب النوم فيها ضعفا واعيا، ودل على ضعف الطبيعة والمخدرات
المركبة التي يكسر قواها ادوية كالترياق لما اسلم مثل الفلونيا ومثل الاقراص المعروفة بالمثلثة لكنها اي لكن المخدرات المركبة
اضعف تخديرا لانكسار قوى المخدرات بمصلحاتها والتي بينها اي من المخدرات المركبة اقوى تخديرا لبقاء القوة المخدرة فيه والعتيق
يكاد لا يخدر وفي بعض النسخ لا يكاد يخدر وهذا احسن اذ كانت العتاقة في الغاية واما الاكياد يخدر فبطلان تخديره باستحكام المزاج
بالتركيب واما اذا لم يكن كذلك فيكاد لا يخدر احسن من لا يكاد يخدر والمتوسط اي بين الطري والعتيق متوسط اي في التخدير وموجب
المخدر على نوعين بسيط ومركب والمركب على نوعين منه ما يكون معه ما يكسر قوته ومنه ما لا يكون كذلك والاول والثالث قويان والثانية
على ثلاثة اقسام حديث وعتيق ومتوسط فالحديث قوي قوة لانها لم يتحلل بطول المدة والعتيق ضعيف القوة لتحللها بطول الزمان
والمتوسط متوسط القوة وهذا النوع يحلله وان كانت قوته ضعيفة لكنها سليمة لان فيها ما يكسر قوته ومن الاوجاع ما هو شديد
الشدة سهل العلاج احيانا مثل الاوجاع الريحية وربما سكنها تكميد بالماء الحار عليها ولكن في ذلك خطر احد
وفي بعض النسخ واحد وكلاهما صحيح لكن الظاهر ان الاصل هو الاول والثاني تصحيف لاشتمال الاول على فائدة وهي ان الخطر واحد
دون الثاني اذ بعد العلم بكون خطر الاجابة الى الاول اخذوا من لظهوره دون الاول لجواز ان يكون الخطر واحدا او اكثر ولما عرف
ذلك فاعلم ان الاوجاع على نوعين منها ما هو شديد جدا لكنها سهلة المعالجة ومنها ما هي ضعيفة جدا لكنها عسرة المعالجة اما الاول
فمثل الاوجاع الريحية فانها شديدة الالم بتمديدها الاوعية وتفريقها الاتصال لكنها سهلة المعالجة للطافة قوامها حتى ان صب
الماء الحار يكفي في معالجتها وكذلك التكميد بالدخن المسخن او النخالة المسخنة بخرقة مضربين وهي ثلاثة احدها انه ربما كانت
الرياح كثيرة غليظة الجوهر فاذا انطلت او كمدت بما ذكرنا تحللت وكرجهما لم تجد قوة وذلك العضو من تحليلها لغلظها وكثرتها
فيزداد الوجع بازدياد تمديدها وتفريقها للازدياد حجمها وثانيها انه يضعف البرد وموقعه وذلك لانه مع تحليله الرياح ينشف البرد
ويضعف غير ان هذا لا يحصل الا بالتكميد بالدخن والنخالة اليابسين اذ المعين في استعمال الماء وثالثها انه ربما كان السبب وربما
ينطفي ريحا ويعقد ذلك اذ اكمد بما ذكرنا او نطل بماء حار انجذبت المواد اليه جهة لذلك لاسيما في ابتدائه لان المواد تكون في الا[illegible]
فاذا استعمل ذلك زاد انصبابها والى هذا الثالث اشار بقوله وذلك على النسخة الاولى بقوله لانه على النسخة الثانية وربما كان
السبب اي سبب الوجع وربما فيخط اندع فاذا استعمل عليه خصوصا في ابتدائه عظم الضرر لانجذاب المواد اليه معنا اي
التطيل بالماء الحار مع ذلك اي مع احتمال ذلك الخطر اما الضرر الريحي اي بالوجع الريحي وذلك اي اضرار بالريحي انما يكون
اذا ضعف كالماء الحار عن تحليل الريح لغلظه وزاد في انبساطه بزيادة الحاجة لما ذكرنا في الوجه الاول واما الثاني فمثل
الاوجاع البلغمية والسوداوية فان الوجع الحاصل من هاتين المادتين اضعف من الحاصل من المادة الريحية ومع ذلك فتسكينه يحتاج
الى التكميد ايضا من المعالجات للرياح التكميد على نوعين رطب ويابس واليابس يستعمل حيث يراد قوة التحليل والفضل ما اخف
مثل الجاورس فانه يبس يحفظ الحرارة وينفذها على ما عرفت ودونه ما كان بالنخالة وهذا النوع من التكميد يستعمل حيث
الرطوبة مستولية مع الرياح وحيث كان العضو محتملا لذلك فاما لم يحتمل على ما قال الا في عضو لا يحتمل مثل العين وذلك لرقة
جوهر ولطافته فيكمد اي العين بالخرق اي المسخنة تسخينا لطيفا حتى يسكن وجعها من غير ان يضرها واما التكميد الرطب فمثل
التكميد بالدهن واما التطيل بالماء الحار فان ذلك معا يحلل برطب ما واليه اشار بقوله ومن الكماد ما يكون بالدهن المسخن ومن
التكميدات القوية ان يطبخ دقيق الكرسنة بالخل ويجفف ثم يغمد منه كماد واذا كان قويا لا يفوص فيه بسبب الخل يحلل

تحليلا قويا لقوة تحليله ودونه ان يطبخ النخالة كذلك اي بالخل ويجفف ويخدر منه كماد فانه يفوص ويحلل ايضا وان كان دون تحليل الكرسنة
والملح القرامع البحار لاختلاف اجزائه كالجاورس والضعف بسبب برودة مزاجه وقد يكمد بالماء في مثانة وهو سليم لين كي
قد ينفعل الفعل المذكور اي في الاوجاع الريحية من جذب المواد اذا لم يراع وان كان دريا ولين ريحيا فالمحاجم بالنار من قبل
هذا اي قبل الكماد وهو الذي على اسكان الوجع الريحي لقوة تحليله اللطيف فاذا كرر اي المحاجم بالنار ابطل الوجع اصلا لكن
قد يعرض منه ما يعرض مما ذكر اي من التطيل والتكميد بالماء الحار بسبب الجذب المذكور اذا لم يراع ومن مسكنات الاوجاع المشي في
بعض النسخ المشي والاول اكثر والثاني اظهر الرفيق الطويل الزمان لما فيه من الاسترخاء وكذلك النوم الطويل المورقة وذلك بسبب
التحليل الموجب للتسكين والادهان التي ذكرنا بسبب الاسترخاء والتحليل والغنا الطيب بسبب تقوية الروح الموجب لدفع مادة الوجع
خصوصا اذا انوم اي الطيب به اي بالغنا الطيب لان الطبيعة عند ذلك تتفرغ لتحليل المسكن للوجع والاشتغال بما يفرح يسكن
قوي الوجع بسبب تحريك الحرارة الموجب للتحليل الموجب للتسكين وقد يحمل التوجع عن حس الالم لاشتغالها باسباب الفرح والخبر كما
الوجع المذكور في هذا الفصل وقوله ان مسكن الوجع على نوعين وفي وقوعها في ما الاول مثل الطبخين فانه يسكن الالم الاغراء
النفس به وميلها اليه ومثل الاشتغال بالحكايات المطربة والمسلية فانها تشغل عن ادراك الالم وفرح وثانيها على نوعين بعض حركة ويرقى
حركة ما لحركة مثل الرياضة الرفيقة فانها تحلل الفضلات وتنهض الحرارة الغريزية ولا شك ان هذا موجب لتسكين الالم وفرح الحركة على
نوعين دسم وغير دسم فالدسم كالدهن المسخن اذا مسح به العضو فانه يرخيه ويخفف التمديد ويحلل بعض ما فيه وان كان فيه قوة فالمضمض
قوى ومنع انصباب المادة اليه كدهن الورد وغير الدسم على نوعين سيال وغير سيال فالاول مثل التطيل والتكميد بالماء الحار
والثاني مثل الدخن المسخن والنخالة المسخنة فهذه جملة مسكنات الالم المذكورة في هذا الفصل قال رحمه الله الفصل الحادي
والثلاثون وصية في انه اي المعالجات يبتدي قد عرفت ان الغرض من المعالجة رد البدن او العضو الى الحالة الطبيعية فلذا
يجب على الطبيب ان يبتدي في المعالجة بالاهم فالاهم حتى يكون العلاج متخلصا اليها وذلك مبني على ما قال واذا اجتمع امراض
فان الواجب ان يبدا بما يخص احدى الخواص الثلث احدها انه اذا صادفت قرحة في عضو ورم حار بقي مع ذلك فرض تعسره
فانك تحتاج ان تبدا بعلاج الورم اولا لانه محال ان يلتئم كل ما هو في الازالة لان القرحة انما يلتئم اذا صلح مزاج العضو حتى يقبل
الغذاء الجيد لان سوء المزاج المصاحب للورم مانع للطبيعة من فعلها على ما عرفت ثم تستغني بتنقية العضو اذا كان لا يمكن ان ينبت
اللحم دون ان ينقى العضو ثم تعنى بانبات اللحم اذا كان من المستحيل ان يندمل القرحة وهي غائرة ثم يرجع باد ما لها وهي الخاتمة والى بعض
ما ذكرنا اشار بقوله لعدمها وفي بعض النسخ احدهما والاول اكثر والثاني اظهر بالذي لا يبرأ الثاني دون برئه مثل الورم والقرحة
اذا اجتمعا فانك تعالج الورم اولا حتى يزول سوء المزاج الذي يصحبه فلا يمكن ان يبرأ معه القرحة وثانيها انه اذا كان يعطى الاول بعض
سببا للبعض يجب ان تبتدأ بالمعالجة في السبب من غير ان يهمل المسبب كالسدة التي يتبعها حمى فان السدة وان كانت هاهنا
سببا للحمى لكنها مرض في نفسها فينبغي ان تعالج السدة ثم الحمى لان السدة مانعة من التنفس والتربيع ومعينة للاخلاط الموجب للحمى
فلهذا يمنع زوال الحمى دون زوالها ولذلك يجب الابتداء بعلاج السدة ثم بعلاج الحمى العفنة وهو يختلف بحسب المادة لان المادة
قد يكون بلغمية وقد يكون صفراوية مثلا وليس علاج حمى البلغمية مقصورا على مضادة المرض وحده بل على مضادة سببه ايضا
في الصفراوية المحضة وعلاج الحمى والسبب وهو الصفرا متطابقان في انهما عللها ويدخلها يكون بالبارد بخلاف البلغمية فان العلاج
فيها قد يكون بحسب الحمى وقد يكون بحسب مادة الحمى وهو البلغم وكذا السدة الموجبة للحمى فان العلاج فيها مختلف الا بالعناية

السدة يكون بالمفتحات وهي المسخنات الضارة بالحمى باعتبار الحمى يكون بالمبردات الضارة بالسدة وانما اثرنا مفتح السدة
دون المبردات لان المفتحات قد تفيد الحمى بازالتها السدة واما المبردات فلا تنفع السدة بل تزيدها بل في العفونة بل في الحمى
على ما عرفت واما كالفالج في السل وهي قرحة الرية بما يجفف ويحلل الرطوبات من القرحة وان كانت زايدة في الحمى
لان المجفف يزيد في حدة الحمى وحرارتها فانها لما كانت السبب في الحمى وهي لا يمكن التحامها بدون ازالة الرطوبات
التي تمنعها وتمنع الطبيعة من التحامها على ما عرفت استعملنا ذلك وهذا بخلاف ما اذا عالجنا الحمى بالمبردات كالكافور
وبزر البقلة فان هذا وان كان ينفع من الحمى فانه يضر بالمرض الذي هو القرحة لانه يغلظ قوام مادتها ويوقف النفث
ولهذا مدح الاطبا ماء الشعير المجرد في الصورة المذكورة لانه يبرد الحمى ويجلوها ما يمكن تجفيفها ويعلى القرحة بما فيها من الرطوبات
الموجودة فيها المانعة من التحامها ولم يمكن الحمى ظاهرة فان اللبن الحليب اجود لاسيما لبن النسا اذا امتص من الثدي بعد
لبن الاتان الفتية السن ثم لبن الماعز وذلك لان اللبن مركب من ثلاثة جواهر على ما عرفت مائي وزبدي وجبني فبالمائي
يجلو ما فيها من الوسخ وبالزبدي يسهل خروج النفث وبالجبني يلحم القرحة ويغري عليها واليه اشار بقوله والثاني وفي بعض
النسخ والثانية فحكمهما ما ذكرنا في الاولى منها اي من الخواص ان يكون احدهما هو السبب في الثاني مثلا اذا عرضت
سدة وحمى عالجنا السدة اولا لا الحمى ولم نبال من الحمى اذا احتجنا الى ان نفتح السدة بما فيه شيء من التسخين
ونعالج السل بالمجففات ولا نبالي بالحمى لان الحمى يستحيل ان تزول وسببها وهو السل باق ونعالج سببها المجفف
وهو يضر بالحمى لانه يزيد في حدتها وحرارتها على ما سبق وثالثها انه اذا اجتمع مرضان وكان احدهما اشد خطرا من الاخر
عالجنا الاشد اولا من غير ان نهمل جانب الاخر كالفالج اذا قارنه حمى فانا نبتدي اولا بمعالجة الحمى من الفصد واستعمال
المبردات وان كانت هذه كلها مضرة بالفالج وذلك لان الحمى مرض حاد والفالج مرض مزمن وقد عرفت ان المرض الحاد لكونه
بالطبيعة واهتمامها بالمقاومة اشد من المرض المزمن وكما اذا قارنت الاستسقاء الحمى فانا نشتغل بمعالجة الحمى ونقدمها
على علاج الاستسقاء اما اولا فلانها مرض حاد واما ثانيا فلانها تذيب جرم الكبد وذلك يزيد في الاستسقاء ويكون الحمى
مضعف الكبد اذا اجتمعا فان الادوية المبردة النافعة من الحميات ضارة بالكبد فانها تغلظها ويحبسها الحج في الكبد
وتقف في مجاريها عند المرض فتزيد في ضعفها واذيتها فهو مثل هذه الصورة ينبغي للطبيب ان يراعي الاهم في المعالجة ولا
يهمل جانب المرض الاخر واليه اشار بقوله والثالث وفي بعض النسخ والثالثة فحكمهما ان يكون احدهما اشد اهتماما
لكونه اشد خطرا وفي بعض النسخ اهتماما وليس حمى كما اذا اجتمع سونوخس وهي الحمى الدموية المعروفة بالمطبقة والفالج
فانا نعالج سونوخس بالتطفية والفصد ولا نلتفت الى الفالج وذلك بسبب حدة سونوخس وازمان الفالج الماهوث
منه تولد الخلط الخاص لاسيما اذا جاوز الفالج حد الابتدا وانما انه اذا قارن عرض لمرض ثم كان العرض قويا واخشنا
منه ان يحل القوة وضعفها استعملنا بمعالجته وان كانت تزيد في المرض كالغشي اذا قارن الحمى فانا نحتاج ان يعطى
العليل في مثل هذا الوقت ما يقوي القلب وان يزيد في الحمى كالخمر وما يجري مجراه من المسخنات على ما عرفت فيما تقدم وكالقولنج
المرج فانا نخاف من شدته ان يحل القوة فنحتاج ان نستعمل المخدرات على ما عرفت لتسكين الالم وان كان يزيد في السبب
وقد عرفت كيفية التسكين فلا حاجة الى اعادته واليه الاشارة بقوله والرابعة اذا اجتمع المرض والعرض فانا نبتدي بعلاج
المرض حتى يزول العرض بزواله الا بمعالجة العرض ربح تقصد قصد العرض ولا نلتفت الى المرض كما نسقي المخدرات في

القولنج الشديد الوجع اذا سكنت فكان يضر بنفس القولنج وذلك بسبب تبريد المرجحة لازدياد قوة سببه قال ابن مطران في بستان
الاطباء اذا كانت بعض اعراض المرض خطرا مخوفا فانا نقصد لازالته ثم نقصد في علاج العلة مثال ذلك انه اذا حدثت جراحة في راس
العضلة فاشرف العليل منها على التشنج فليس ينبغي ان يقصد العلاج الجرح بل ربما احتجت ان تقطع العضلة لما ان تدرك على
خطر التشنج وان كان في تقطعها بعض المضار على البدن تعطل تلك الحركة الواحدة من حركات العضو لكن تخلص ذلك اسلم من
العليل الهلاك وفيه نظر وخامسها انا قد نحتاج الى استفراغ احد ويكون هناك مانع منعنا منه او من الاستقصا في اخراج
ما نحن نحتاجون الى خروجه مثال الاول انه ربما اذا احتجنا الى الاسهال الحمى وكان ضعيف الاحشا يستعد التسحج فلا ينبغي ان يقدم
على الاسهال خوفا مما ذكرنا بل يقتصر في مثل هذه الصورة على تخفيف الغذا وتلطيفه ان كان الاسهال غير ضروري وان كان
ضروريا استعملناه مع توقف وحذر وذلك بان يستعمل الضعيف من المسهلات مع توفير المطبخات ومثال الثاني ما اذا كان بانسان
فتق استلائي ما احتجنا الى استفراغه فلا ينبغي ان يبالغ في استفراغه بل يبقى من المادة بقية تحفظ بالحركة التشنجية لئلا يحصل
الخلل المذكور من المواد الغريزية واليه اشار بقوله وكذلك ربما احوجنا الواجب من الفصد لضعف المعدة او لاسهال
متقدم لئلا ينضاف اضعاف الفصد البدن الى اضعافهما اياه لانهما يضعفان البدن او غثيان في الحال لانه يوجب ضعف
المعدة وهو مانع من الاسهال وربما لم نفعل اي الفصد لانتفاء ما يوجبه او يخيره ولكن قصدنا وفي بعض النسخ قصدنا اي
توسطنا في الاستفراغ والاول اكثر واظهر ولم نستوف قطع السبب كله لوجود ما يقتضي عدم الاستيفا كما اذا في علة التشنج
الامتلائي لا نقوى اي لا نطلب نقص الخلط كله بل نبقي شيئا لاجل الحركة التشنجية لئلا يحصل من الرطوبة
الغريزية فيصل نوع آخر من التشنج اشد خطرا من الاول بكثير وهو التشنج اليابس الاستفراغي على ما سبق ولكن هذا
القدر من كلامنا المختصر في الاصول الكلية لصناعة الطب كافيا ولنا تامة في صنعتنا كافيا في الاوية المعروفة
ولنقيد ما الشيخ ويختم الشرح بوصايا كما ختم الشيخ المتن بوصية بها ما ذكره صاعد بن الحسن المتطبب في التشويق الطبي من
ان من صفات الطبيب ان يكون معتدل المزاج طاهر النفس متمسكا بدينه لازما للشريعة وافر العقل قوي الذكا
حسن الصورة موقرا صدوقا اللهجة واديا الامانة مهتما بما يعنيه محبا للاصطناع الخير يساوي ظاهره وباطنه في افعال
الجميل حسن الخلق غير مائل الى الكسب ولا حاسدا على الحال متادبا بالسير والاخبار المتقدمة جيد الخط والعبارة
طويل الدرس وقراءته ونظره في علوم الاوايل تشنيفا ويمق المسان رحيما للضعفاء والفقرا سابقا الى معالجتهم قبل معالجة
الاغنيا شديد العناية بجمع كتب ابقراط وجالينوس ومن يرى رايهما في جمعها والحرص على حفظها ومذاكرة اهلها مشهورا
بالحذق والبراعة في صناعته عند ذوي العلم معروف الاساتذة والشيوخ ظاهرا عليه مع ذلك علمهم وفضلهم ليصح نسبته اليهم
عجيبا لما يسئل اذا عرف ومتوقفا فيما لا يعرف حتى يتفكر ويعرف لا يستحيي من الازدياد ولا يهمل من الحرص والاجتهاد غير
معجب ولا متكبر متذكرا بما كان مجربا عالما بما سيكون من احوال معالجة من المرضى ممارسا وصافا عفيفا الطرف
والبطن والفرج كتوما للاسرار وقليل المزاح والهزل غير مولع بشرب الخمر ولا مولع بالفسق والمجون ويكون كثير التدرب
والعناية بمزاولة المرضى وخدمتهم والدخول الى البيمارستان والنظر في القرائن الطبية والارتياض بالصناعة المنطقية
ومطالعة العلوم الرياضية متنزها عن ذلك مجتنبا حريصا على القراءة والتصنيف طويل الروح غير ملول ولا ضجر ولا مستعجل القلب
بفرط هذا ولا يلتذ بشي سواه ولا يقوم عنده شي من المعنيات بالجملة مقامه ولا ينقضي زمان من عمره الا فكره الا فيما يحتاج

مع ذلك الى توفيق الهي ومتى كان هذه صفته ان يمده بالمعونة ويعضده بالتوفيق ويرمقه الابصار بالجلالة والوقار وان يخصه
على السوفسطائيين المرجفين العاطلين فاذا وجد الطبيب كذلك فهو الذي ينبغي ان يركن اليه ويعتمد في علاج المرضى عليه ويجب عليه بعد
ذلك ان يلتزم الشروط والقوانين التي اذكرها واول ذلك يجب ان يكون الصفات التي ذكرناها كاملة فيه كلها او جلها ومعرض
على ان يكمل فيه ويجتهد في ان يعلم اصول من صناعة المنطق ليستخرج الغذاء من طبيعة المرض فيستخرج كيفيته من كيفية المرض وكميته
من بنات الاسطقسات ويستخرج سبب المرض بالقسمة ويستنبط قوى الادوية بالقياس المأخوذ من تاثيراتها والاعراض الآن
لما يجب منه في صناعة التشريح ودقة في صناعة المنطق يصح له الاهتداء الى الاعراض بالقياس من الظاهر الى المرض على الحقيقة
وهو الدواء ويجمع بين القياس والتجربة لتكمل الصناعة باستخراج الدواء الموافق لازالة المرض فمن لم يحكم هذه القوانين ويسلك
هذه السبل ولم يتشبه بجهال الاطباء كان هو المستحق ان يسمى طبيبا ويحتاج بعد ذلك ان يكون عارفا من الحساب بجمع والضرب
والقسمة والنسبة من غير تحقيق في ذلك وتضييع الزمان بالاحتياج اليه ومنفعته بالحساب لتعديل كمية الاغذية والاشربة والادوية
الرئيس بعد علم مقاديرها الموزونة والمكاييل المختلفة بين الامم ونسبة بعضها الى بعض وليعلم كمية ازمان نوب الامراض وازمان
تركها بمعرفة عدد الساعات والايام التي يعرف منها اوقات الامراض في الابتداء والتزيد والانتهاء والانحطاط وايام البحارين ويعرف كم
يلزمه في معرفة من الحساب ويعلم من النجوم ما لا بد منه مثل علم شكل الارض وبعضها في وسط الكل وقسمتها بالاقاليم والمدن
واطوال البلدان وعروضها اعني بعدها من جهة المغرب وبعدها من خط الاستواء ويعرف تركيب الاسطقسات عليها وتركيب
الافلاك وحركاتها واحوال الكواكب ومسيرها في السنين والشهور والايام والساعات وحلولها في البروج وازمان فصولها واتصالها
وبعدها من الشمس وقربها منها واوائل الشهور الشمسية والقمرية وتغير الزمان في الحر والبرد بحلول الشمس في البروج ويعرف طلوع
البروج وغروبها وتوسطها السماء والفصل الحاضر من السنة وطبيعته واختلاف مقادير ساعات النهار والليل في كل يوم وكمية
مقاديرها وموضع القمر من البروج وما يدل من النجوم منها في ابتداء الامراض الحادة في وقت البحران ليحكم على البحارين التام منها والناقص
والمحمود منها والمذموم فاذا تمهر في ذلك واخذ منه المقدار الذي يحتاج اليه صح حكمه على المرضى بالعلامات المذكورة والخاصة والمتقدمة
وبعثت الطبائع اليه وطابت الانفس بقبول قوله وصحت معالجته لمن يعالجه وعرف في حركة من يريد منه فقد قال الفاضل
ابقراط علم النجوم ليس بجزء صغير من علم الطب ويعرف من الهندسة ان القرحة المستديرة بطيئة الاندمال لعسر نبات اللحم فيها وكل
ما له زوايا حادة نبات اللحم فيها اسرع من نباتها في المستديرة ويحتاج ان يعلم ان الشعاعات الشمسية والبصرية تكون على خطوط
مستقيمة ليعلم كيف يشتمل الشعاعات الشمسية الهواء وهي صادرة عن جسم نير كجرم الشمس ويعلم ان الشعاع البصري يخرج
فيدرك المبصر بشكل مخروط راسه مركز الرطوبة الجليدية وقاعدته نهاية الجسم المبصر من حيث مماسة الشعاعات البصرية ويحيط
ويعلم قدر الزاوية الحادثة من هذا المخروط في الرطوبة الجليدية ويرى الصغير منها صغيرا وان عظم كبيرا وكل هذه الاشياء الموجبة لادراك
مقادير الاجسام واشكالها ويعرف من الموسيقى الحركات والقرعات ومناسبات ازمان الحركات والسكونات بعضها الى بعض واشتراطها
واختلاف نظامها وما شاكل ذلك ويعرف اختلاف الحركة والنغم وتمييز الصوت الخفيف والثقيل والاملس والدقيق والوسط ويعرف
ان الذي يحس لا يراه فانه ينتفع بذلك في علم النبض جدا ويستشهد على صحة ذلك بفصل من كلام جالينوس في الذي كتابه وكرهه وابتداء
كتبه لما ذكر الفلسفة وصناعة الطب فينبغي ان يعلم ان الذي يقصد لاحكام هاتين الصناعتين جميعا ينبغي ان يكون ذهنا نافذا جيد
الحفظ مع الحرص محتملا للتعب مجاهدا وان يتفق له من السعادة ما اتفق لي من ان ادبني منذ صغري ابي بعلم الهندسة والحساب فانه لم

ازل ادرب في جميع الآداب والرياضات التي يؤدب بها الاحداث حتى انتهيت من السن الى خمس عشرة سنة ثم اسلمني في تعليم المنطق وقصد
حينئذ لتعلم الفلسفة وحدها ثم رأى رؤيا دعته الى تعليم الطب فاسلمني في تعليم الطب وانا حينئذ من السنين سبع عشرة سنة ولم يكن
ادوم مع تعلمي الطب على ما كنت اخذته منه من تعليم الفلسفة ولولا انني شغلت نفسي بكل اقتني من معاني الطب والفلسفة لما كنت علمت
منها شيئا يعتد عليه بما اتفق لي من السعادة بما ذكرت من امر ابي وعلى انه لم يكن احد ممن كان يتعلم معي الا ادركت اسبقا التي تعلم لكن
امثل نهدا وقيل واخر من قول هذا الحكيم على ان الحاجة داعية لمن اراد ان يتعلم صناعة الطب الى تعلم المنطق وجمل من العلوم الرياضية
ويحتاج الطبيب بعد علم ذلك ضرورة الى معرفة القوانين التي لا بد منها من ذلك ان يعرف فرق الطب اعتقادا وكل فرقة منها وما الذي
صح من الفرقة الثانية اعتقادها وما الذي يوجد فيها الطعن على غيرها ويعلم ترتيب الاسطقسات واستحالاتها وتركيب الاجسام
الطبيعية واختلاف امزجتها ويكون بصيرا بالاعضاء وخلقتها وتركيبها وعددها ومقاديرها ومنافعها ويعرف الاخلاط وكمياتها
وانها اعليها ومعادنها ومتى ما اتسعت في توليدها وكم اصنافها وما الطبيعي منها وما الرديء وما القوى الحالة فيها والارواح المتولدة بتدبيرها
والافعال الصادرة منها ويعلم الامور الطبيعية والتي ليست بطبيعية والضرورية منها وطبائعها وما يحدث عن كل واحد منها اذا استعمل
على ما ينبغي ويعرف الامور كيف يحفظ او يعيد الصحة او المرض ويكون بصيرا بعلم الاعراض واقسامها واختلاف انواعها واسبابها والعلامات
الدالة عليها والسليمة منها والمهلكة وما يمكن معها ان يبرأ وما لا يمكن وفي ذلك يكون عارفا بالبحارين واياما وعلامات تقدمة المعرفة بها ويعلم
النبض والبول وما يتبع ذلك يجيد القراءة بصيرا بطرائق الاستدلال على نوع المرض حسن المسائلة نجيب مطرحا ثم يحتاج
الى حسن النظر والتلطف في حفظ الصحة ومعالجة الامراض عارفا بطرائق القياس في استخراج قوى الاغذية والادوية ومنافعها
ومضارها وجميع افعالها وما يتعلق بها وتركيبها وما يحدث عنها بالتركيب من المزاج والقوى والتاثير في بدن الانسان ويكون كثير الاشتغال
والنظر في الكتب بالحاصل من العلوم وطالبا للملاقاة لذوي الفضل كثير السؤال والاستقصاء عن كتب الاوائل من الحكماء ما يحتاج اليه منه
الحرص على جمعها واقتنائها وان الحكماء كانت تحرصهم على قراءتها وفهمها والمواظبة عليها وملازمتها اشد من حرصهم على طلبها وتملكها
اذ الغرض من تلك الكتب ليفهم ويتذاكر العلوم ليعلم والا كان كالحمار يحمل اسفارا ولا انتقل حمل التعب والحرص
والاجتهاد والسهر لمطالعة والقراءة وتكرار ما يحصله ولا يثق بذكره ظنا منه انه لا ينسى ما قد تعلمه فان الانسان يعرض له النسيان
ويعرض عند في اسفاره الى ان يعرف اختلاف امزجة البلدان والاهوية التي بالطبع والتي بالعرض ويعرف اختلاف كل موضع من مياه
ونبات وجبال وبحار وانهار وكيف امزجة اهل كل موضع واخلاقهم وعاداتهم وما هي اغذيتهم وشرابهم وصنائعهم وما يعتادونه
من الرياضة في فصل فصل وماذا يعتادون من مناهم ومطعمهم وهل هم مصيبون فيه ام مخطئون وان اخطأوا فليتلطف في نقلهم عن ذلك
الى ما يلائم ويتفقدهم ويبحث عن اسباب هذه الامور كلها وينبهها ويعمل بحسبها ولا يقنع بذلك حتى يستشهد بأقاويل المتقدمين من الاطباء
فان خالف ذلك فلينظر من المخطئ ولا يغفل مع كل هذا الاستقصاء عن الادوية المفردة ومعرفة منابتها واسمائها ومنافعها ومضارها
من رديئها وسليمها من مغشوشها فانه ربما وصف ادوية ودفعها الصيادلة لمن يشتريها منهم رغبة في ثمنها ولا يبالون
انقضت الامراض او ضرت او قتلت وان وصف الطبيب دواء غريبا يجب ان يأمر شاربه ان يعرضه عليه ليسلم من حلول الخطأ بالمرضى
ولينبه ذلك الى اهله وهذا باب عظيم لو وصفت فيه ما رأيته من الاغلاط العجائب لطال القول بذكره
جميع هذه الاحوال فليجتهد الطبيب في التباعد عن السوفسطائية ليسلم من تهجم اهل العلم وتوبيخهم ومن الآداب والقوانين التي
ينبغي ان يلزمها الطبيب في مرضى العوام في الاسواق ومنها للمرضى في البيمارستان ان يتفقدهم ويسأل عليه ويجري له

الخلق الطيب وان يكون في بيته مكبا على النظر في العلوم التي ذكرنا انه يحتاج اليها مؤثرا لها على اللذيذ من المطعم والمشرب والمنكح واقفا لما
يحتاج ان يراجعه من اعادتها واختبارها واصلاحها كثير الفكر في احوال من بين يديه من المرضى ناظرا فيما يحتاج ان يدبرهم به متى ما ان يعود
اليهم يحاسب نفسه كل يوم فيما فعل معهم ووصف لهم فان علم انه مصيب حمد الله على ما اعانه عليه وان اخطأ او قصر في بعضها تلافى ذلك واعتذر له
ساعيا ... ولا ينبغي ان يكون محبا للاستهتار بانفع الشي في غير موضعه ولا بخيلا بما يجب ان يفعل فيه ما يحتاج ان يجب
في استدراك ما فرط فيه ويكون قليل النهم والشره من الاكل والشرب واتباع الشهوات غير مخلط في تدبيره وليس ولا ...
في مطعمه ومشربه لضرورة داعية او شهوة مفرطة يجب ان يزهد فيه لاجلها ... معا ان ... لا يطلق اجابة ذلك
قال بعض الحكماء يقبح بالملك ان يكون ظالما لان ذلك داع الى فساد ملكه ورعيته ويقبح بالزاهد ان يكون فاسقا لان ذلك مفسد
لدنياه وآخرته ويقبح بالطبيب ان يكون مخلطا لان ذلك مفسد لصحته وصناعته واذا عدم الطبيب الصحة كان ذلك مما يطلق فيه
الالسنة بالوقيعة والذم ... وان يجد اذا سئل عن سبب ذلك منها ان المطلوب منه ... لان الطبيب اذا لم يمكنه حفظ صحته
ودفع مرضه فبالحري ان لا يمكنه ذلك في غيره ومنها ان معيشته ... فلعمر ان تخليطا يوجب تفريطا وسهوا يحدث حمقا ولا
ينبغي ايضا ان يبلغ به الحمية المفرطة الى ان يضعف قوته ويذهب ... ويصفر لونه ويكون ذلك سببا لحدوث
امراض مزمنة ... ويكون مشيته بين السريع والبطي قليل التلفت كثير الزهد والسلام على من
يستحقه طويل الروح ... ولا يبلغ به الانبساط والبشاشة الى ان ... ويطمع المرضى فيه ...
ويسقط هيبته ولا يطاع امره ولا يكون من الفظاظة والتكبر الى الحد الذي يخاف منه ويبغض لكن يكون بين الحالتين ولا يدفع
الى المرضى حين يستدعى فاذا احتاج ... فان طلب من المريض او من اهله ... فلا يقاود اليهم واذا دخل على المريض
فليتفقده بما يعنيه ويقابله ويسمع كلامه ويسأله عما يجب ان يسأله عنه ولا يثق بقوله حتى يستشهد عليه
بعلامات ... ويستقصيه في مواضع متفرقة فانه ربما استحيى او وقع من تحير حال المريض ان يكذب في قوله ان كان
قد اخفى شيئا من امره او كتم شيئا مما قد استعمله او نسيه وربما كان العليل لا يحسن ان يعبر عما يجده الا ... في العبارة او
لغرض العلة فان علم الطبيب ... في القول او الحسن ... فيضرب منهم فان
الخطاء ... ولا يبحث عن دخل عليه من الاطباء وما اشار ... ولا ... من الصواب ولا ... ان لا ...
بحث الحس فان المنصف من كان الحق ... في اي جهة كان ولا يصف المريض شيئا حتى يحقق الفحص والسؤال والاستقصاء ...
بالدلائل والعلامات على المرض ويفهم السبب مع ... واجتهاد ما يعلم انه في الغاية من المداواة فان تعرضت حال المريض
من ذلك ... ويسهل عليه ولا يخلف في المنفعة عما يحتاج اليه ويبشر المريض بعافيته ... ما قدر عليه
... ولا يطيل الجلوس عند المريض ولا يتحدث عنده بما لا يحتاج اليه ولا ينفعه وان سال ...
عنده والمدة عليه فلا يقعد ... فانه احلى لموضعه في قلوب الناس
واذا فارق المريض فليكن فكره في حاله وما يجب ان يدبره في المستانف ... علامات ...
فان ذلك مما يدل على براعته في تقدمة المعرفة ... على الدخول في البيمارستانات والخدمة فيها ... لغرايب الامراض
التي يحتاج اليها ... في مثل هذه المواضع ... بل ربما كانت ...
ان الامراض وان ... من تركيب الاسباب بانواعها واجناسها محصورة في القوانين محفوظة في الاصول واذا راى

... هذه الغرايب ... او دخل البيمارستانات فليقصد في الموضع الذي ... ويحمل به ولم يزد
بالسكينة والوقار وحسن اصحابه واستماعه لما يشكو اليه المرضى من تدبيرهم مع رفق بهم وشفقة عليهم في افهامهم ما يصف لهم واذا امكنه
ان يعالج بالغذاء فلا يقرب الدواء وان يعالج بالدواء فلا يقرب الحديد الا فيما لا بد منه ويصف لكل مريض على قدر حاله وامكانه ليسهل
عليه تحصيله ولا يذكر الدواء ... ولا يذكر اسما ... لا يكون ... عليهم ولا امكانهم ... ربما ... اليه ...
في مجازاة ... فان ابقراط ... في الوصايا ان كثيرا من المرضى اهل ... ان لم ينفعل ما يؤمرونه الا انه لا ينبغي
ان ... صنيعهم اليه ... وجوه ... من كان منهم في الحال ... ولكن ليس ينبغي لنا ان نعاقب
كان على هذه الحال ... فان هذا جهل في صناعة الطب ... ينبغي لنا ان نحكم علاجهم ...
اعطاه ... المرضى ... في ذلك ... ولا ينفق عليهم ...
الطب والنسبة باهله ... الصناعة ... ان يعالج المرضى ...
لاسيما في ... ويكون يحب المرضى رحيما وعليهم شفيقا ... وحسن القيام عليهم
وجميع الصفات ... ان كانوا فقراء ... في الدنيا والآخرة ويكون ... ان اتفق له مريض فقير
غريب فينبغي ان يعالجه ويقوم بتدبيره وينفق عليه من ماله ان امكن لانه واجب عليه ... لان من كان ... رحيما
بهم شفيقا عليهم ... من اهل صناعة الطب متصل بها ... ومن كان ... في ... العلم لا ... هذا ولا ...
فلا ينبغي ان يسمى طبيبا ... اهل هذه الطبقة ... ان ... في العادة ... ان ...
هو لا ينفعه الطبيب الماهر وذلك انهم اذا اشاروا في افعالهم ومخالفتهم الحق ... حينئذ الطبيب الماهر الناقد البصير ...
بالجاهل الذي هو طبيب بالاسم فقط فهنا فصل من كلام ... ابقراط ... يشهد ... ما قلنا ... اللازم الواجب على الطبيب
ان لا يصف شيئا من السموم والادوية القتالة ولا يذكرها البتة ولا يصف دواء يسقط الاجنة ولا ... الا ...
دفع مضرة فان فعل شيئا من ذلك فان ... في الدارين ... بالجملة فلا ينبغي ان ...
الا ... ان ... اسرار المرضى فان كثيرا من الامراض لا يجوز ان يذكرها الطبيب لغير اصحابها ...
والامراض المتعلقة بالارحام ... هذه هي الوصايا التي ذكرها صاحب المحسن في ... ان ...
ان يلزم الطبيب ان ... من الوصايا ما ذكره ابن ... في ... المحتاج ... كان الطب من
انفس الصنائع واشرف العلوم وذلك لان موضوعها ... الانسان ... الاكوان ... حصول الصحة افضل احوال
الابدان كان القدماء من الحكماء ... في حفظها ... ان ... الصنائع والعلوم
على الانسان ولا ... عذاب وكان هذا يوجب نقصان الصنائع وذهاب العلوم اذ كان الفاضل العالم ... الا
البليد ... المستعد ... فلما كان زمان افلاطون ... هذه السنة ...
هذا الفصل ... الواحد ... على ... واحدة فانه ... اسطاطاليس ... الى الاسكندر ... هذه
السنة ... ان العلوم لا ... الوارث ... الكتب ... اسباب الحفظ ... الواجب
ترك العلوم والصنائع ... المستعد ... الطبيعي ... الى ... الاشتغال به ...
من القدماء من ... ارباب الصنائع ... على حيطان البيوت ... الصبيان ... على ...

استحسن صورة وهيئة صانع او عالم اشتغل بصناعة او علم لما الصانع الطبيب لشرفها وعظم خطرها كان الحكما يختارون لها التلامذة
بطريق الفراسة فيختارون من كان يحسن الصورة متناسب الاعضاء معتدل المزاج طاهر الاخلاق منتظم الاحوال صادق الاعلام ويعدونهم
كالاولاد والتلامذة بعضهم لبعض كالاخوة بلا تفوت المعلمين نصيبهم الذي لاجله كانوا يخصونهم بالتعليم اولادهم وياخذون عليهم
العهود والمواثيق في صيانتها وحفظها من غير اهلها ولزوم قواعد الحكمة في ذلك ان يكون قبله ايا ما طالبها بجلاله وحسن قواعده
وان لا يطلب عليها اجرا من المخلوقين وكانت هذه الصناعة من آداب ملوكهم وفضايل اغنيائهم وكانوا اغنياء عما اضطروا اليه في حياتهم
من ذخايرهم واموالهم فلما انتقلت هذه الصناعة الى الضعفاء وارباب الحاجات جعلوا ديدنهم في صناعتهم بلا تورع خواطرهم في
ابواب الكتاب فذهب الصناعة وضعف قواعدها الا انهم اكدوا ولا تجسسوا من المرضى الا ان يعطوا من غير طلب وان تستمنوا ما يحصل
من اغنيائهم على مداواة الضعفاء الذين يتعسر عليهم تحصيل الادوية وان يلقوا المرضى بالهشاشة والبشاشة والايناس وان يتوقف
الطبيب على من يستطيع ان يبقى بواجب تدبيرهم منهم ويشير الى ضعفائهم ولا ينكر على نوايبهم ولا يستنكف عن مداواة من يحكمه الا
ويكون به الحاجات استعداد له وانفعهم ولا يخوض في ذكر الادوية ومن الشهوة وما يشوه مقامه اظهار الفضله ويسير الذي كتبته
ولا بد ان يكون ناصحا امينا متورعا من عمل هذه الصناعة متوجها الى الله تعالى لا الى الخلق فاحسن ما قيل في الصحيفة الصفراء
الانسان اكثر مسيكه عن عيوب البشر فان لم يعرف ان هو يحكم من السماء يصرح بما يعرف عليه وان لا يصف الادوية لاسقاط الاجنة
ولا ما يمنع من الحبل قطع النسل الا ان يريد ما يؤدي الى ذلك امر عظيم يخشى منه هلاك الام في الحمل والوضع وان لا يعطى السموم لمريض
ولا تحفظ ولا تجدد ها ولا يعلمها ولا يعمل بها الا في مرض مداواة من اهله يتقى منها وكذلك ياخذون عليهم العهود في حفظ الاسرار
فانهم يطلعون على ما لا يطلع الآباء والاولاد من احوال الناس وان يلزموا العفة وغض الطرف واذا دخلوا بيوت الناس لا يكون
همهم الا ما يعود بصالح المرضى وان يتعلموا ويتزودوا ويتطيبوا كما يحبه المرضى عند مشاهدتهم الاحترام ويحسنوا سؤالهم ويطيب
قلوبهم ولا يوبسوا المرضى في امراضهم المرفوهة المخطرة العائبه فيتعجلوا لهم سقوط القوة وضعف الرجاء الذي ورد من جانب الله
تعالى علم ما لا تعلمون فليس في طاقة البشر الاطلاع على جميع اسرار الخليقة ورؤية حسن نظام العالم فقد ما لا يخرج الطبيب عند
المريض وهو ما يوبس فقاد فقد فتح الله ابواب الصحة فخرج من حيث لا يرجى من ورقة تقوى بدنه واستغاثة بمحنة المرضى
عليه ما احسن ما قال الاستاد رحمه الله لا يجوز للطبيب ان يسلم المريض الى الهلكة الغالب الظن الذي ان صدق فلا يرد ذلك اليه وان
كذب فكلما دفن حيا مسكونا بمثل هذه الوصايا ويناسبها من افعال الخير كالاولاد ويتفق بالتاكيد على المتعلمين وان لا
يخلوا بها على الطالبين المسماة بين الوصايا وصية ابن ابي الاندلسي واسمه ابو الصلات ويعرف بتعريفه نحو ما ذكرها ابن مطران في
بستان الاطباء وزاد عليها في بعض المواضع شيئا واشار اليه يقول لي قال ابو نصر لابنه فكر واحتمل بالسلامة ما اتفق الكبح
ان معظم الحياة وتشاهد ليس يعملون في ادويتهم الى هذه الجهة التي مال اليها المزاج بعد ذلك الميل حتى انهم وربما يتفق لها وربما
المرض عند العلة التي كانت وقل ذلك كما احد تواب سوء مزاج واستطراد باشويها واختلاف القوى ويتفق لها ذلك
اسباب الموت ووجب الطبيب ان يتعمد علاجها على دون ما يجب تحينا انه يحتاج فاذا اشار الزيادة زاد وهو في ايام كثيرة مع
امن وقد كان يعمل في ايام يسيرة مع خوف ووقع سوء عاقبة وربما غلط الطبيب ومن المصيوم من اغاليط في مبرز سبب المرض
هل هو حار او كان بارد اذ السبب حار او غلبه حار او السبب بارد وامثل ذلك من الشكوى المريض في المعدة اذا سبب الحرارة هو مع
ذلك من خلط حار صفراوي وما تحريك البرد باسباب الطبايع عليه ان كل مقتض بارد يهيج الاوجاع وان كان سبب الوجع حارا

كل مستحضف وان كان حارا فهو يكسر سورة الوجع في النظر الى قوة مستحضف فانه ممثل مستحضر لان العضب كلي والمستحضف معتدل ويتصل ما في العضو
من مادة فيوجب راحة الا ان يعود عوضا ما يتحلل ويكثر يقدر تسكين اولي لا يوجد الى ان تحدث العضو بكاثة ان جنب وشد الى الغاية
وانظر الى قوة مستحضف ولا يعنى منظرك الى الحار الشديد الحرارة فان ذلك ليس مستحضفا بل محللا ومحرا ومجففا ومحاليا وما شاكل ذلك
فان المستحضف يكون بالحرارة الفاترة وهي مدفوعة قال الشيخ ابو العلا وان كان سبب الوجع حارا فمحل الطبيب عادة في ادوية التطفية
وغلطه في سبب العلة وما يتفقا في علاجه ويشرقا الطان فيه غلب على المرض رأى بعضهم فيقع تسب ويجب ان يكون دائرة في اول
الدرجة الاولى من مزاج او مجموع زيادة وينظر كيف يقع الدواء من العليل بان ستنه ويقع تسر في اليوم الاول والثاني والثالث كان على
حاله زيد وقوي ادويته فليلا وكان امر بين يديه مقداره ويستقبل به ماشيا ولو لم يكن الطبيب عارفا اغلاط انه لكان الجزم ان
غير البدن الى الاعتدال بتدريج وبذلك عجلا اصابه البرد حتى حصر ثم رأى ان يحقن بدنه بالبارد وتقصد الذي يصيبه ولان هناك سبب
قد يخرج من الظاهر بتكشف الانسان امر فاما ما يصيب البدن من الاضطراب عند تبدل المزاج يحفظ الامن الذي من الناس وانه في حمى
الدرجة الواحدة من درجات الادوية لموضع اشتغال فان كان من الخطا العظيم الانتقال من الدرجة الاولى الى آخر الثانية ودون تقى وسط
وما يليه يكون في المتوات اضعف المتدرجات كما يجب كان يقدم ما يملك في القوى الاول وفي القوى الثاني وفي القوى الثالث
مع الانفراد والازدواج ما يسهل من اعظم ما يصرف ويحكم اليه فان وان كانت الادوية المخرجة عن الوسط متوانا الدواء المسهل مع انه
كما وان يقوته تفا الافات ويصابع السموم في قوة اخراجه من الوسط ويصابع الادوية القتالة في انه يجذب الاخلاط من الادوية وما يخا
في ان الادوية القتالة منها ما يحل البدن في جملة جوهره ومنها ما يسهل الدم ويحل جملة البدن مع اسهال الدم الذي به قوام الطبيعة
زكي ايضا كالزيت للتعديل وسائر الادوية المسهلة للمادة يسهل الاخلاط فاجمل ذلك نمسك الادوية المسهلة ودرجات في قوة الاسهال وضعفه
وجعل فيها بينه من دوا يسهل من اول الدرجة الاولى الى آخرها وكلما كان يتعدى الى الثانية ولكان الاطبا لم يجعلوا المسهلة درجات
في قوة الاسهال فان من حزم الطبيب ان يضع لها درجات في نفسه ليرتبط له ما يحتاج اليه ويحسب لقوي البدن الادب المقدم
ان يسعى ما يكون اسهال بحرفه في آخر الدرجة الاولى ومع ذلك لا يسقى مسهلا حتى ينضج الاخلاط ولا يسقى مسهلا من غير ان
يتقدم فخلط وما يقوي المعدة كالمصطكي والانيسون والافسنتين وما يجذب المضرة عن الاعضا كالجبط الى صمغ البستان
ولها الفستق وان يدفع انه يجذب ويمنع المضرة عن الاعضاء ويقوي المعدة ويمنع احلال الادوية المسهلة بالكبد والرئة ايضا
سبب ان الطبايع بالقدر والبحر يجب الادوية المسهلة بعد تجرب المقطعات الملطفات من غير ان يغب مخلطا بالمسهل كالمح
والدار فلفل وما كثيف لسهولة الارمان لحار فيتوسط المالح وقليلا من عود السوس والعناب ودهانة العناب من حجاب
بالرطب وانه فيه نفع القوة والصدر بخصوصيته ولما كان سقي الدوا في البرد فلا بد من المذيبات المقطعات ويسقى الدوا في الحر
والحر فيحفظ عن جذب الاعضاء الاضطرار اما في البرد فجمود الاخلاط واما في الحر فلافراط اليبس لانه لا بد مما يستفرغ من الاخلاط المدفوعة
ان يستفرغ من رطوبة الجسم الطبيعية فلذلك جعلنا الاكثار من الادوية المسهلة الابدان ويذكر ان لا يغفل عن تقوية الاعضاء وان
الى لحفظها لها ما يرسي مثل الادوية الضعيف بحيث ان شق عليلا فان الاعضا حتى اتقل ذلك فيها وخاصة الرئيسة منها وهكذا
العليل وبذلك لخصوصيته الجوهر والادب من ان يحل ويصل الادوية الى الطحال في الفسد والشكر ويصل بها الى الكبد والشكر ادرق
المعدة والمثانة وان عود السوس لخصوصيته في منع زلاج الانسان فلا يغفله ويذكر العناب للدم فانه بمنفعته بها لما هو يسكن فيها
من الرطوبات وبهذا السبب صار الجلد يوصل الادوية الى الطحال باذن من محرقة الشبيهة بحرقة السوداء التي منها الطحال

وكذلك مفصل الحلاوة بالكبد لان الدم حلو واما الثانية [illegible] السن لانه يسكن [illegible] البول [illegible] فانه يسرع
الى الكلى لانه يدر البول ولانها [illegible] واما العناب فانها تفعل ذلك بخصوصيتها في افرادها فيسرع بالادوية [illegible] فاذا كانت [illegible]
يسرع لم يصل الا وقد استحالت فيبقى الادوية ولا يكون لضررها اثر وكذلك الضفادع وليس يذكر ان يكون العقارب [illegible]
[illegible] تسكن الاعضاء فانها انما تفعلان ذلك بخصوصية جوهرها [illegible] واعلم ان المسهلات كلها كما [illegible] تفعل [illegible]
وكلما دفعها كانت بان تعمل [illegible] بان يسهل وان كانت [illegible] ادوية البول والمقيئات كلما [illegible] ردتها [illegible]
القطع وكلما دفعها كان نفعها اكثر والسكنجبين البول زايدا متى رمت تسكين وجع اى سبب كان من داخل او خارج فاستعمل
الدواء [illegible] فان الحرارة تحمله الى الاعضاء وتستفيد فان الماء البارد [illegible] والمسح مسحا والحلال [illegible]
عليلا لا يخفى الدواء المسهل لتنقية الراس [illegible] والحافظ [illegible] الصحة فيه [illegible] رب العنب
قال ويكون قبل [illegible] باربعة ايام ومتى رمت [illegible] فاستعمل سخنا ومتى خشيت [illegible] فاستعملها باردة [illegible] استعمل
الروادع في ابتدائها وبعد ذلك تخلط المحللة معه ويكون المحلل قليلا وفي آخر الامر يكون المحلل اكثر [illegible] اذا كان [illegible]
فاغسل العضو [illegible] كالماء والعسل وان كان في الاذن [illegible] فيه [illegible] ودهن [illegible] البابونج
لتسكين وجع الاذن فان كان الوجع عن ورم فقطر فيه البابونج مع زيت الورد فان كان عن ريح بخارية فاكتف ببخار البابونج
ودخان العود من ادوية الاذن [illegible] والورد والبابونج والشبت والسكنجبين لها خصوصية فاستعمال [illegible]
كثيرا ما يعرض في [illegible] اوجاع [illegible] الكبد شديدة جدا [illegible] فلا تخلط [illegible] ان ذلك في الكبد [illegible]
من الجوهر العصبي [illegible] الى القصد [illegible] الحلاوة [illegible]
[illegible] وما [illegible] العليل [illegible] الموضع في اول الحال بطبيخ البابونج والزوفا [illegible] الوجع [illegible]
[illegible] اسهال [illegible] في ذلك البلد [illegible] على [illegible]
في [illegible] على الراس [illegible] ان كان الهواء [illegible] وان كانت [illegible]
[illegible] في [illegible] هذه العلة فان كان الخلط في حال الانصباب [illegible]
بعد فاستفرغ البدن من الخلط المورم بالمسهل واحمل على الموضع ما يردع [illegible] وان كان [illegible] استفراغ
البدن الاستفراغ العام بالفصد [illegible] اسفل البدن [illegible] للاستفراغ بالمسهل [illegible]
[illegible] من [illegible] الدم [illegible] في [illegible] ما يصيب الناس في تلك البلاد امراض [illegible]
من [illegible] البول [illegible] وادوية [illegible] كثيرة معلومة [illegible] والسعد [illegible] اليهودي [illegible]
هذا الموضع عن ذكرها [illegible] فان [illegible] الى [illegible] من هذا [illegible]
[illegible] فان [illegible] ذكره [illegible] نافع [illegible] في ذلك ولا [illegible]
[illegible] الاحتياج الشديد [illegible] الاخلاط في [illegible]
[illegible] الى [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] بان [illegible] بالاضطراب [illegible] الى [illegible]
[illegible] الاخلاط [illegible] في [illegible] الدائمة [illegible] وكثيرا ما يعرض [illegible]

فان [illegible] على الاستحمام بالماء [illegible] يكون في هواء معتدل والادهان بالماء [illegible]
[illegible] فقد يحدث [illegible] بسبب [illegible] الهواء [illegible]
وان [illegible] الشراب الادوية [illegible] من [illegible] في [illegible]
[illegible] وهذا وقت [illegible] على اسباب السعال اما الآفة في [illegible] مزاج [illegible]
واما [illegible] مزاج [illegible] الهواء [illegible] من خارج [illegible] كيفية [illegible] وبالجملة من كل [illegible] مزاج [illegible]
[illegible] داخل او خارج وكثيرا ما [illegible] السعال [illegible] فيما لا [illegible] يجب [illegible]
[illegible] العرض [illegible] دفع السبب وقد يكون السعال [illegible]
[illegible] اذا [illegible] وقد يكون [illegible] الاستسقاء [illegible]
وقد يكون بسبب ما ينصب من الراس الى الرئة [illegible] من الاعضاء [illegible] اسباب السعال ان يكون [illegible] الاخلاط [illegible]
داخل البدن وهذا يكون في [illegible] من [illegible] الى [illegible] في الهواء البارد [illegible]
[illegible] على [illegible] الى داخل البدن وقد يكون من النوم في موضع [illegible]
ومن [illegible] بسبب [illegible] من خارج [illegible] الاسباب [illegible]
لا [illegible] سوء المزاج وانصباب الاخلاط الى باطن وكثيرا ما يحدث في البلاد [illegible] البواسير [illegible]
[illegible] والاستسقاء [illegible] كثيرة فلا ينبغي ان [illegible]
ان [illegible] ينبغي ان يكون [illegible] من الدم [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] فيه اسطوخودوس [illegible] البابونج [illegible] تم استعمل الادوية [illegible] جدا [illegible]
بسبب ان لا [illegible] الطبيعة [illegible] ومن كانت به [illegible] البواسير [illegible]
[illegible] ومن ان [illegible] كل مرة [illegible] الذي [illegible] والبابونج [illegible] من كل [illegible]
[illegible] من ماء [illegible] الماء [illegible] الاخلاط فانها [illegible]
انا الادوية [illegible] كل واحد [illegible] في [illegible] الادوية جدا وان يستعمل [illegible]
[illegible] وهذا يستعمل [illegible] على العضو [illegible]
[illegible] الآفة التي تحدث [illegible] في ادوية [illegible]
من [illegible] وهذا يستعمل [illegible] كما يستعمل [illegible] على مقدم الراس [illegible]
[illegible] في الكتب [illegible] الكلام الذي [illegible] ما استعمل [illegible] بسبب [illegible]
الادوية [illegible] في بعض [illegible] الكيفية التي [illegible] من [illegible]
[illegible] الى الراس وقد يكون [illegible] الادوية [illegible]
[illegible] الاسهال [illegible] الاسهال [illegible]
[illegible] بالاسهال [illegible] في الماء البارد [illegible]
[illegible] حرارة [illegible] كيف يكون [illegible] الماء البارد

عليه وحصل من سقي دوا مسهلا فاتى الدوا اخلاطا غليظة واسهل باردة فتداعت به كرب واضطراب وارتعاج [illegible] والعلة ما المعلوم
عند الناس ان الشديد باقيا من سطع الاسهال ولكن اذا كان ما ذكرته الى فليس للطبيب حيلة الا به ادخال هذا الرجل الحمام فيه
في ابزن حار فاذا خرج منها يتصل به ذلك ينطلق بطنه بسبب سيل اخلاطه الى الخروج ويستريح من الارتجاع والكرب ويحصل آخر سقي دوا
والحل البارد والاخلاط الغليظة رقيقة فافرط الدوا عليه وضعفت قواه وزاد الاسهال [illegible] ادخال في الابزن الحار في الحمام فان
الاسهال يرتفع اما الاول فلان الحمام اذاب الاخلاط واطلقها واما الثاني فلان حر الماء يجذبها الى خارج البدن فارتفع الاسهال ولا عجب
ان كان يكون بسبب واحد بعينه عرضين متضادين في جسمين مختلفين وانظر شراب الورد والسكنجبين والنيلوفر فان الناس
مجمعون على انها تسكن الحرارة وبعضها يكثف وبعضها يلطف وبعضها غليظ [illegible] وكثيرا ما يزيد في الحرارة [illegible] اكثر
سقيت هذه الاشربة مفردة او مجموعة لذي مزاج معتدل لما تحرف الى الحر قليلا [illegible] بحيل [illegible] المزاج
يابس الكبد قد يقع عند طلوع الشعرى العبور في حمى محرقة وردت في جميع جسمه وسقيت هذه الاشربة اما مفردة واما مجموعة فانك [illegible]
ذلك الجسم قد زادت حرارته على ما كانت واشتعلت هذه الاشربة اشتعالا كثيرا بسبب ملاقية الحرارة للانقلاب الى الخلط الصفراوي [illegible]
بين الحلو والمدحة واعلم ان يجتذب المقناطيس الحديد ليس لان مزاجه مشابه لمزاج الحديد ولا لانه [illegible] لان مزاجه
لمزاج هذا بل لانما يجذب الجوهر وهذه لما جهلت سميت خاصية وكل ما يكون من فعل الجوهر [illegible] ما يكون بالكل
ويحصل ما يفعله [illegible] من سرعة الاستحالة الى النار لكونه [illegible] فالجرم في الاعراض [illegible] بالمزاج
بالجوهر بان لا ينفعل الطبيب عن [illegible] الجوهر فان [illegible] من الادوية المسهلة [illegible] الناس [illegible]
[illegible] في القوة فمتى وقع كل ذلك [illegible] ولم [illegible] اما القريب واما البعيد [illegible]
الدوا من النفس [illegible] الطعام لا يكون [illegible] منه [illegible] فاذا سقيت الدوا
الطبيعة عن هضمه ولا يجب الخروج [illegible] الاعضا [illegible] المسهل [illegible]
بالثياب فيضعف [illegible] لضعف [illegible] ان يكون الغذا [illegible]
والا استعمال المسكن في الدوا [illegible] الاعضا عموما والاعضا الرئيسة [illegible] منه الخلط
[illegible] الادوية المسهلة [illegible] من الادوية البعيدة عن الطباع [illegible] الاعضا
الرئيسة [illegible] الهلاك [illegible] ان كثيرا من الناس يسقي بها الدوا المسهل [illegible]
[illegible] فائدة [illegible] وكان [illegible] الطبيب بان
المسهل [illegible] الدماغ [illegible]
[illegible] خاصية في [illegible] وان [illegible] خاصية في [illegible] الكبد وان [illegible] خاصية في
نفع الكبد وان للكزبرة خاصية في قطع العطش وان [illegible] خاصية في اتلاف الخلط السوداوي [illegible] وان [illegible] خاصية
في احداث ضعف الكبد وان [illegible] خاصية في احداث ضعف الكبد وان [illegible] خاصية في احداث [illegible] وان [illegible] خاصية في احداث
البكم [illegible] في الكلام وهذا [illegible] ولولا ان الوقت ضيق وان [illegible] وان [illegible]
خاصية في منع الاخلاط من العفن [illegible] في الانضاج [illegible] الى [illegible]
[illegible] على طريق العلاج والنجاح [illegible] واعلم ان [illegible] خاصية في حفظ جوهر الدماغ وان [illegible]

[illegible] بانه يحلل الدماغ [illegible] الراس [illegible] جوهر الاعضا [illegible] الفم [illegible]
الادوية [illegible] وبالجملة [illegible] اللؤلؤ فانه يحفظ على الاعضا [illegible]
ويحفظ على الاعضا [illegible] وان الورد له خاصية في حفظ [illegible] وان [illegible]
الريحان [illegible] ويقوي الاعضا ويقطع الاسهال [illegible] الادوية [illegible]
كان كل مسهل [illegible] الريحان [illegible] العود الهندي [illegible]
[illegible] وان [illegible] البدن [illegible] الصبيان [illegible]
وتجربة [illegible] المحمودة [illegible]
[illegible] الكثيرة [illegible] الفستق [illegible] الحنظل [illegible]
[illegible] دهن اللوز [illegible] بالنيلوفر ودهن [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] مقدم [illegible]
[illegible] الاشربة المسهلة [illegible]
الطبيب [illegible] فان دخل الرجل [illegible] وان دخل
[illegible] سلامة [illegible] مسهلا [illegible] بايام
[illegible] الطبيب [illegible] بالدعا [illegible]
[illegible] الشيح [illegible]
[illegible] الاشربة [illegible]
كان الوقت حارا فاكثر [illegible] وان كانت المعدة ضعيفة [illegible] المصطكى [illegible]
[illegible] السلامة في كل حال [illegible]
[illegible] في المعدة [illegible] الناس [illegible]
ذلك ما يسهل الذي في جرم المعدة من الاخلاط [illegible] الاثقال [illegible] الناس [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] هذه الطريقة [illegible]
[illegible]
[illegible] الادوية [illegible]
بالغداة [illegible] ارطال [illegible]
[illegible] الغذا [illegible]
[illegible] الطعام [illegible]
[illegible] هذا آخر التذكرة المعروفة بالوصية ولا يخفى [illegible] من الفوائد [illegible] الطبيب

ولا ان يكون نشيا وربما تراضعا شيئا على المريض وصولا الدوب القريب يكون امرض ولي ما مات [illegible] ولا يمتثل بعد حال كون ا
للاسرار محاميا حجب الاسرار وافيا بوعده حافظا للعهد صادقا نيته مقاله مقتصدا في انفاقه ماله نظيف الثياب لطيفا لخطاب
عفيف النفس ذكي الحس صائب الراي صادق اللهجة في القرب والنائي حاضر الخاطر حسن الباطن والظاهر جميل الصورة جيد المشورة
معتدل الجبلة صحيح البنية كثير الانصاف قليل الخلاف طلق الوجه سابق الدخل [illegible] امين الغيب العدل طريقه والحق حجته
غير معجب بنفسه ولا مترفع على احد من اهل جنسه لا يستبد برأيه اذ الراي [illegible] ولا يتعدى الحق اذا راى لا يترفع على الجهال وان جهل [illegible]
الفضل على ما قال افلاطون ينبغي للعالم ان لا يترفع على الجاهل وان يتطامن [illegible] ما رفعه الله عليه [illegible] ما خاطبه
باهل علم [illegible] ينقله من الشك الى اليقين ومن الحيرة الى التبيين لان [illegible] وارشاده سياسة [illegible]
الغرض العليا من راي الجاهل بمنزلة الطفل الذي هو اسيره وبالرحمة جدير [illegible] بالنقص فواجب
ان يعذره [illegible] في التاخير عن عدله واحتمال الشفقة في تقويمه فان افضل ثمار العالم تقويم الجاهل برياضة التاديب
وينبغي ان يكون جميل المنظر كريم المخبر ودودا الى الناس [illegible] لا اجماعا [illegible]
ناصحا للمريض لا يتكلم فيما لا يعنيه ولا يصاحب [illegible] ويكرم الناس
المسلم واذا احتيج [illegible] مريض سارع اليه [illegible] فان في الحكمة
القديمة ان من غلب [illegible] في الخطاب ولا يحتج [illegible] ساءله وان فاتح الحق
فيلا عن قايله ولا يغضب ولا [illegible] ولا يسرع الجواب دون ان يتامل ولا يتبرع بخطاب
ان التمس عليه [illegible] على المشكلات [illegible] المعضلات [illegible] كما قال الحكيم [illegible]
[illegible] كتب الطب والحكمة كما قال ايضا
انه لم يتهيا لكل البلوغ في العلم من نفسها [illegible] ان يستحق [illegible]
العلم [illegible] كان الطبيب احد الاربعة التي
[illegible] النظام [illegible]
[illegible]
الناس من [illegible] الطبيب [illegible]
من [illegible] الطبيب الحاذق [illegible]
[illegible] القلب [illegible]
[illegible]
العلاج [illegible] معرفة الاطبا [illegible]
في [illegible] على العقلاء [illegible] الاطبا [illegible]
الى [illegible] طبيبا [illegible]
[illegible] الطب [illegible]
[illegible] الجواب [illegible]

[illegible] طلب اللذات وتتبع الشهوات [illegible]
[illegible] الاطبا في زمان [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] بالعلم [illegible] الشاب [illegible]
اذا [illegible] الاطبا من [illegible] جالينوس يقول [illegible] المشورة [illegible]
[illegible] في الامور [illegible]
[illegible] كتب الطب [illegible]
[illegible] الاصول [illegible] الكلام
[illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] الشاعر
[illegible]
[illegible] الامور [illegible]
الحكيم [illegible]
كل [illegible] الطبيب [illegible] الشهوات [illegible] طلب اللذات [illegible]
[illegible] الشهوات [illegible] الرجال [illegible]
اذا رايت الطبيب في مجلس طرب [illegible]
فقال [illegible]
[illegible] الشهوة [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible] المناظرة [illegible] المذاكرة [illegible]
[illegible] فضلا [illegible]
[illegible] المناظرة [illegible]
جالينوس يقول [illegible]
[illegible] الناس [illegible] العلم [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible]
[illegible]
[illegible]
افلاطون [illegible] الكذب [illegible]
[illegible] الكذب [illegible] الطبيب [illegible]
وما احسن ما قال جالينوس في كتاب الاخلاق [illegible] الكذب [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
الحكمة المستورة بمنزلة الكنز [illegible] بالحكمة [illegible] طبيبا [illegible]
اطبا العصر [illegible]
[illegible] طبيبا [illegible]
[illegible] الطبيب [illegible] الادوية [illegible] الاغذية والدرجات

التي يتفاوت فيها ويتفاضل والمنافع والمضار التي تصدر عنها وتحصيل الابدال التي يقام مقامها عند عدمها واوزانها ومقاديرها
عند استعمالها وجودة تركيبها عند الحاجة للمعاجين التي يحتاج اليها كالاحين فذلك حري بان يعول عليه ويعتمد اليه اذا كان
الطبيب مميزا بين الابوال ويقف على كيفياتها بطريق الاستدلال ويحكم من الالوان بما يحدث في بدن الانسان ويعرف اجناس
النبض والفرق بين بعضها والبعض وكيفيات الحركات وما يحدث من الانقباضات والانبساطات ويستدل على احوال القلب وما يخفيه
بالغيب وبجهة الانفاس على قوة الحواس ويحسن النظر على وزن الصحة فاخلق به ان يكون شاكرا والقصد مجملا سيما اذا كان
الطبيب مخبرا عن حال المريض بتقدمة المعرفة بما يحدث بعد مدة من سلامة او عطب او بحران نجيد او مرض معاود فهو اهل لان
يكون فضل اذا وصف الطبيب اجناس الحميات وعرف المفردات من المركبات ووقف على الاعراض والكيفيات ودواء كل واحدة
منها باحسن المداواة فخليق بان يكون في الفضل باعلى الدرجات اذا تحقق الطبيب صورة الاخلاط وما لطف احوالها على الاحشاء
وعرف الغالب منها من المغلوب والصحيح من المأوف وما يحدث من كل واحد منها عند غلبته وخروجه عن الاعتدال في كيفيته
وكميته واعادته الى حال سلامته واذا انضم اليه بتحري بان لا يجمع ناقصا وطبيعيا لا يعتمد على طبيب اعمى فانه يخفى عليه السحنات
والالوان التي يدركها البصرات ولا على اصم فانه يتصور غير ما يقال ويخفى عليه الجواب والسؤال وقد يحكى ان دخل طبيب على مريض
يعوده فقال كيف رأيت نفسك البارحة قال بشر فقال الحمد لله من جارك اليوم من اصحابنا فقال الكلب فقال الحمد لله هو خير صديق وانا اخي ومن
كان يغذي فما وصف لك فقال سم الموت فقال الحمد لله حاذق وبيد ارادت ان اشير اليك ولا على ابكم فانه ربما لا يحوق منجم ونفع
ولا على المنهمك الهوجل فانه كثير الفضول وربما استعمل الطبيب في صناعته قلة التاني مثيرا للطبيعة بازدحام الادوية والاغذية
المعوق لانه اوانها وشبيه الابدان في قوامها ما امانها فقد اجمع الحكماء والاطباء على استعمال الرفق وتجنب الخرق فان العجلة
في الامور مذمومة عند الجمهور وان ارسطاطاليس يقول ينبغي للعاقل ان يستعمل الرفق فيما يلتمسه ويجانب العجلة فيما يريد فان
الخرق يفسد وسكون يلحق بالاطباء المعروفة باستعمالها مفرطا صاحبها اذا كان الطبيب يتتبع الاعراض التي تحدث عند الحادث
ويفرح بما عجزت عنه في الاجابة وشدد بغير ما يظن فلا شك في نقصه فان الكامل مبتدا متوقف والناقص وجل خائف وكان
المشهور من كلام الحكماء ملوم اذا رايت الطبيب متعاونا بالحمية في مداواة العلة مساعدا للمريض في شهواته فاتقه لانه
في افراطها ثم فاعلم انه في ناقص لان الحمية تنال الصحة وتزيل العلة والحمية راس المداواة وبها ترجى المعالجات قال النبي صلعم المعدة
راس كل داء والحمية راس كل دواء واعط كل بدن ما اعتاد وجالينوس قد قسم الحمية قسمان خاصية وعامة اما العامة فانه لا يتغذى
ابدا الا مع الشهوة واما الخاصة فان يقلل الاستعمال للغالب عليه فينال له بعدد يسار ذكرناه في موضع آخر فلا يساعد المريض في بعض شهواته
فليس ذلك حكما وهل يكره الاذا وان الطبيب مستبد بالراي غير عامل بقوانين الطب ودستوراته ولا يستنبط اهل صناعته فيما يتوقى من
مداواة وربما يخرج من تلقاء نفسه تراكيب الادوية وتصانيف الاغذية من غير ان سبقت التجربة واجمعت على استعمالها الائمة فاعلم انه
مخرق لان جالينوس قال اي بني ولذلك في المعرفة مثل راي لنفسك لانه خلق من هواك فاستعن براي من سبقك بالمعرفة وتقدم
عليك في الامور التجربة ولا تأمن الخطا غيرك فان المنطق لا يملكه احد واقبل الخطا بتوقع الصواب الذي في حمرك وقصر العقل والحق
الملك فانك لن ينال الحياة بها اذا كان الطبيب عجولا يسقي الدواء قبل ان يعرف مواقع الدواء ويعتقد مقادير العلة فيقابلها بالادوية
ولم يتأمل اولا احوال الادوية ويعرف الخاصية منها من العامية فيتوجه لاصلاح ما فسد ويعود ما فقد ويحفظ الامور التي يتم بها الصحة
ويزيل بها الراحة منزوجا ما يحتاج ومناقض لعمله فان جالينوس يقول ينبغي لك ان يستقصي حال الامراض فيقابلها بالضد وتحصل

الى العلم بذلك الابدان تعرف الامزجة الخاصية فان اشتبه عليك مرض من الاعراض ولم يكن الوقوف على سببه سبيل الا بالحدس
الصناعي ولا بالحدس المقرب ومكافآت الادلة فاترك العليل مع الطبيعة ولا تحدث في امره استفراغا ولا تغييرا واعدل الى حفظ القوة
بالاغذية المعتدلة على مقتضى الشهوة وحسب الضعف والقوة اذا امعن الطبيب ارادة ما اشكل وسوابقه غير متضح تمادى ولا بالغ زيادة
اذا نطق لم يسمع منه بيان واذا اعرق لم يساعده بيان فاعلم انه مقصر لان افلاطن يقول لكل علم من العلوم اوايل ان الاوايل تصاحبه
تحتاج الى ان يكون فيه مجاهدة بينة والانسب نظامه ويتبع صحته اذا رايت الطبيب غير معين بحفظ صحته ولا مقتصد في مطاعمه
ومناكحه ولا مبالي بما يعرض بمنافع البدن ومصالحه فاعلم انه من اهل الطب ويجهله فلو عرفه لاستعمله وشرطا نقل ان الذي يغلط
من قبل ان يعرف الحق حسن بان صحوله واما الذي يغلط من بعد علمه فان لا يستحق ان يغفر له من قول الاطباء على التجربة لا فضل
النظر في الادلة والقياسات الصحيحة ولم يتصفح الكتب القديمة فهو ظاهر الخلل كثير الزلل لان الطب تخطط ولم يتخص فيها وحدها
فرق بين الاوايل صار لصلم ركوبها ورايهم متقوتهما وكذلك صاحب القياس وحده اذا لم ينضم اليه التجربة لم يوثق منه دونه لان القياس
والتجربة كليهما بضاعة اهل الصناعة من اقتصر على مطالعة الكتب ومصنفاته ولم يزاول المرضى في معالجاته لم يسلم من تطاوس آفاته
اذا رايت الطبيب يعد الناس بالمطاولة وينظر اليهم بالفضاضة ويستطيل عليهم بلسانه ويفضل نفسه على فضلا زمانه ويكثر اعجابه
بفضله فلا شك في جهله فان العجب خلق السفيه ومفهوم عند الفاضل النبيه لم تنفع وصيه اذ مرها الحكيم الشاعر حيث يقول
لن تنال والعلم نبيل ولا تكن معجبا فتهين مصاحبة الطبيب حلو المجتبى ومصاحبته نافعة لذوي الحجى فان الحكيم حكيم عليك
ولو لم يحب قال صاحب الطبيب قبل ان يمرض ولان يرى الطبيب حبيبا خير من ان يراك جانبا غريبا ام يزل في كتب الادب
وما ورد من امثال العرب اجهل جاهل من طب لمن يحب فلا ان صداقته تمنع ما يحل ويحرم شاملا لمن يضرب بها الامثال ولم يستوفها
الاعلام والاحوال لا يعول على طبيب وليس فانه عدة العلم غير مرتاض ولا يعقد على ما لا يحسن لقاما ولا يبتدئ بما لم ير تجربه
لا ماران يعيش طويلا مستقيما كما قال الشاعر واذا الطبيب رايته [illegible] لا يستطيع لغير نفعها ومن الاداب التي يجب ان يتادب
بها الطبيب ان لا يتصف بصفات يخرج بها عن حسن الادب ولطافة الكلام سيما عند الاكابر فان كثيرا من الجهلة منهم من تجمعه
بصفات يكذبها من ذلك انه قد يصف لمن يخاطبه يتل الكلاب او بخل الاطفال او يصف لمن يحب ربما ان يسمعا ومن
بحارا ولمن يعجب بها الكلفتان يطلي وجهه بخرء العصافير ولمن يحدث به القولنج ان يتناول رجيع الذيب او خرء الدجاج او خرء
الديوك او لمن غلب عليه المرة السودا اصعوا سليم او لمن غلب عليه الاخلاط الزجة الغليظ حب النيل ولمن به عسر البول ان خصاء ان
ادو ينا ولا شيا من الخراطين او لمن يسيل لعابه من الاطفال ان تطعم ماء وهذا كله مما يصلح ان يوصف للملوك ولا الكبير
لان احوال العقلاء لا يقتصر على استعمال الادوية اجل مقدا واحسن موقعا من هذه وان كان وجودها وكثر نفعها مع انه يجيء من ما وصفنا فيما ينفع
عدة والطبيب الحاذق العالم من يتسع في اختيار مواد الادوية ومعيار اعمارها والحيلة فيما لا بد من استعمالها وان لا يتشكل للمتوزر
سال ومقادة كما يحكى ان بعض المتوزرين شكى الى بعض المطلبين منهم غثيانا فقال الخذ فقد ذراه فارة حلويها وما اكل عليه
ملا مجرين ما وتحرك حتى يصير مثل الخلاط فاشربه فاشتم الصفد حتى غثا الرجل على المكان وقال لا يصف لما [illegible] فيما الهها
ويضبب الابل او يعطي الاعمى ويعطى الشلب ما اشبه ذلك وان لا يصف المحقق وكيف استعمالها عند المرضى
مما ترفضه الطبيعة كانواع البول او البراز او خشب الدم او الملح او ما يتعلق بالجراحات والقروح وما شاكل ذلك وان لا ايساك
ما لا يعنيه لئلا يتعرض لما لا يعنيه اي بهمه كما يحكى ان بعض المتطفلين منهم دخل على بعض ظرفاء الكتاب فسلم عليه وتعدى اليه

يسال عن حاله وما له ما يجد قال الماء قال وما هو الالم قال الحمى قال ام حمت قال ولم عمرك قال البست وكان صيفا قال ولم لبست
وهو ضيق قال الحاجة ضرورية مصيب قال وان كانت الحاجة قال في الديوان قال ولمن هي قال السلطان قال وما هي قال لا
لك قال ولم لا يتولى قال لانك صممت دبر الطعام عن بطلا لغذاء له بما اشد مضرتك وان لا يصالح بالدواء الغذائي ما امكنه
الغذاء الدوائي ولا بالدواء المفرد ما امكن بالدواء الغذائي ولا بالدواء المفرد القوي ما امكن بالدواء المفرد الضعيف ولا
بمركب مجرب قليل الاجزاء ما امكن بالدواء المفرد القوي ولا بكثير الاجزاء ما امكن بقليل الاجزاء وان لا يستفرغ من طريق
القوي اذا امكنه من طريق اخف كالقي والحقنة من الفصد والحجامة قال ابن بطلان في بستان الاطباء وان لا يقدم
على استعمال الادوية القوية ما يجد عنها محيصا ثم قال واعلم ان تعويض الدواء القوي بالدواء القوي يحب بطب واما يجب
ان يعمل في التعويض امران احدهما ان يخرج من المادة ما كنت تخرجه بالدواء القوي والاخر ان يكون ذلك بما لا يضاد
لقوة الدواء الذي اردت ابطال عمله واضراره بالقوي مثال ذلك رجل اجتمع في معدته بلغم لزج لاجح فالواجب استفراغه
من اول الطريق على ما امليه من القانون الطبي وهو القي والادوية المعدة لمثل هذه الاخلاط قوية عنيفة بالقوة فمكن
استعمالها ولكن التعويض عنها بلطف الصناعة وحسن توصلك فيها اما استعمالك قبل الاسهال ما يعين على مداراة الاخلاط بالدواء
المقادم واما التعويض عنها فكسقيك المريض جرعا من ماء حار شديد الحرارة وتصبرك عليه حتى يمضي له ساعات ثم تحنكه
معدته ببعض الادهان المسخنة العليلة الشقص جدا كالزيت المطبوخ فيه اللا انجدانة وقليل من المصطكي لتنبع ما في
المعدة وترفعه ويحرك المعدة للقي بالحاجة وترقيق الحاصل فيها وتسخين البدن والعليل الحاصل ما لنا سنه التي يتهادى من
المعدة فان المعدة اذا احميت حميت الاطراف وانما يبرد ببرودة الاطراف واذا احميت القيئات وحميت الاطراف حميت
القيئات واذا احميت الكرب وضعت الاطراف في ماء بارد نقص الكرب وكذلك اذا احميت الاطراف وربما زيد ولطف يسهل
القي ثم سقيته ماء فاترا وربما الماء الفاتر فلطفته والخلاط بما في معدته من ذلك البلغم المتهيئ زرق وليسهل خروجه وتكثر
في المعدة بالاستكثار منه فيكون خروجه ايضا اسهل واما الزيت فلطفته وارخاء المعدة وليبلد ما فيه من الاخلاط وتلطيفه
المادة واعانته على اطلاق الطبيعة التي انت تحتاج اليه فانك مامون في مغبته التي باستعمال شيئا فحرك الطبيعة في اصح
الاقوال فهنا تدبير يقوم مقام الكندس والخربق وحب الغار في استفراغ الحاصل وتكرير هذا التدبير يقوم مقامها
في استفراغ المادة من بعد ويكون قد امنت غائلتها فيرات في الاعادة يجب ان تستعمل تلك الادوية اذا اجتمعت شرائطها
سلها يجب ان يستعمل فتوق القي وسعة الصدر وقصارة الرقبة وسهولة القي ودفع المادة تهيئا للطبيعة ومن الطبيب تاني
الفاروق ويكون الحقنة مطبوخة متهيأة فانه ان وافى في ذلك الى ان يطع نحمد فربما احنق العليل فانه لا يعالج
عليها قال جالينوس في علوم من غير ان يشتغل بالمناظرة الاجناس الغالبة التي لا نهاية منها ومنتهى الى الانواع
الانواع التي لا يجب ان ينتقل منها الى التخصيص كالحمى الغب الخالصة فان جنسها الاول هو الاعلى انها مرض وجنسها الثاني
انه مرض حار وجنسها الثالث انها حمى وجنسها الرابع انها حمى من عفونة ونوعها الذي يعين للجنس وهو التخصيص انها حمى
غب خالصة ولا يحسن ان يقال يجب انه ينظر هل المرض متشابه الاجزاء ام لا حادة ام لا ام حار مادة ام لا ام مادي حاد
واحد او لا ام خلط الواحد صفرا او لا وصفرا متعفن او لا متعفن داخل العروق او خارجها فالحرارة المنبثة في الجلد
من تعفن الصفراء خارج العروق هي حمى الغب الخالصة قال ابن بطلان في بستان الاطباء فيتم الاستدلال بما ذكره

جالينوس علي مداواة هكذا اما انها مرض فيجب ان يزال كما يزال الاعراض مع ان العارض حار فيجب ان يبدل مزاجه الى البرد واما انها حمى فيجب
ان يبدل مزاجه الى البرد واما انها حمى فيجب ان ينظر فيها نظر الحميات واما انها حمى من عفن فيجب ان يستفرغ مادتها واما انها حمى غب
خالصة فيجب ان يبرد ويرطب اشد من تبريد غير الخالصة وان لا تغفل في معالجة من في بدنه امتلاء من اخلاط لحمية لزجة غليظة
منتهيات بل تستفرغ منها اولا وهنا كذا نص فضل الطعام على الجاهل لان المنتفخ لتلك المواد يحجبها ويخرجها الى
ونحو ذلك فيقصر سببها ما يعوق الحرارة الغريزية ولطفها بما يضيق المكان واما شق الادوية فهو بل الواجب ان تستعمل في هذا المكان
ولا الامساك عن الطعام فانه يعطف الحار الغريزي على ما في البدن من تلك الفضلة فيتعدى به والقدما الذي يحدثه الجوع منها
الحاجة الى الغذاء فلا يخش منه ما كان يخشى والقوة واحدة غذاء لا يضعف بعلى واستفراغ كان وغيره كما قالت ذلك المشار اليه حيث
الى المنضجات والملطفات والمقطعات متعددة حتى اذا حصل النضج استفرغت بما يجب وهذا باب يعظم في العلاج وان لا يقدم وبعضها
لا على هذه الصفة وعلى ان يطلبه وقت انحطاط نوبة او قبلها اخذها بمدة يتصرف فيها بما هو فيه تبعث واحتياطا فان كانت القوة حين
مفارقة هذه المفارقة فاحفظ المريض في وقت انحطاط النوبة الحمية فان كان المرض لا ينبري ولا ينقص اصلا فيجب ان تغذوه في الوقت
الذي كان من عادته ان يتغذى فيه من وقت صحته ويعرف الزمان قال صاحب المعالجات البقراطية لما كانت العلة ...
حسب الاسباب الفاعلة ويحسب الزمان والوقت من السنة ويختلف مداواة بحسب عادة المريض وصناعته وجب ان يعرف الطبيب
جميع ذلك حتى يمكنه القضاء والعلاج فيجب عليه اذا دخل على المريض ان يعرف اولا ايام المرض بالعدد ويسال عن السبب ويستخرج نوع
المرض ثم يسال عن حركاته وبعرف حركة كل يوم وحركة اليوم الاخر الذي يليه واليوم الذي بعده فان راى حركات هذه الايام الثلث
متشابهة علمت انها حمى ان كانت الحمى فيها ... ان العلة قد انحطت وان كانت الايام قليلة او كثيرة فليس يمكن ان يحكم على الابتداء
والتزيد والانتهاء في تلك الايام بل ينبغي يوم واحد ثم يعاوده على حسب انتهاء المرض واذا اراد ان يعرف انقضاء المرض من طريق نظر الى النبض
واستقصاء ويحصل منه نوع المرض والى قارورة وبرازه فيحصل منها اصلا لجميعها فيه ودام معرفة ذلك اليوم الثاني والثالث فان
راى في النبض زيادة صلاح سيلان يكون ضعيفا فيقوي او صغيرا فيعظم او متى الوزن فيحسن وزنه او مختلفا فيستقيم فينتظم
اي نوع كان من الاختلاف او يكون سنغار فيقوي ثم ينظر الى قارورة وبرازه فان تغير الى الصلاح سيلان يكون القارورة حاد
منفعا يسيرا او رقة ينظر البول الرسوب التام فحسن قوامها او كريهة الرائحة فزيد الرائحة وفي البراز ان يكون متقطعا فيلتئم
فيجتمع فيعلم بعد اليوم الثالث ان المرض قصير وبعكس ذلك يعرف طول المرض وهذه الاشياء مما لا يحتاج الطبيب ان يسال عنها
المريض واما ما يسال المريض فهو ان يسال عما يجده ويجاوب فيه من اعضائه .. ثانيا او يخبر كما قد ذكر من جملة العضو من اعضائه ثم
ان معظم المرض في ذلك العضو وان العضل الذي ينتصب على العضل في الحمى ينتصب على عضل ذلك العضو فاستفدت من هذا السؤال
ان يجب تقوية ذلك العضو اما بالتطول الحار او البارد او المعتدل بحسب ما يوجبه مزاج المريض وجوهر عضوه ثم يسال هل نام نوما مستغرقا في
دهره في نومه ونام على غير ترتيب فان ذكر نوما مدة طويلة فيجب ان يعلم ان مزاج دماغه لم يتغير ازيد في نومه فاستفدت من هذا
السؤال عدم برد المرض ان يرا سريعا وان قوة لا تفعل لان القوة تعلل المرض بالنوم والام والاستفراغ المفرط ويحتمل نوع المرض ثم
يسال عن شهوته فان صحة الشهوة تدل على سلامة اعضاء الغذاء وصحة القوة فان العضل يحلل البدن ويحتاج الطبيعة الى عوضها
في ذلك سلامة حركة المريض ويشتغل الطبيب في مداواته عند ما يريد استخراج اسباب المرض هذه الوافي الستة وهي الهوا المحيط بالبدن
والسكون والنوم واليقظة والماكول والمشروب والاستفراغ والاحتقان والاحداث النفسانية فان اسباب المرض لا تخلو من ان تكون

بعض السنة عن الهزال او عليها فيقصد بذلك تغيير ما يمكن تغييره من هذه الست ثم عند سقي الدوا او اطعام الغذا او تغييره لازالة المرض
ما بين سنة اخرى وهي السن والمزاج والبلد والوقت من السنة وعادة المريض وصناعته فاذا وفى هذه الستة كانت معاملته
بحسب ذلك في مقدار ما يسقى ويطعم واقدامه على ذلك او تركه ولا يستغني عن هذه الاشيا الاربعة ايضا فان بها تتم المعالجة كي
تعديل الهوا بحسب ما يوجب العلة وتطييب روايح البيت الذي هو فيه وتجويد الاغذية والادوية واختيارها واختيار الخادم ايضا
فان المعالجة لا تتم الا بها هذا ما ذكره من الوصايا التي لا بد منها في كل مرض حفظ القوة لان ملاك الامر في الجميع لانها خادم
المرض واذا اضعفت [illegible] وهذا قيل الطبيب كالتاجر والقوة راس المال والصحة الربح [illegible] حصول المقصود مع تلف
راس المال [illegible] قيل ايضا المرض [illegible] والمريض مسافر [illegible] المقصد والقوة مركوب وزمان المرض مسافة والغذا زاد [illegible]
المسافة لا يحمل الزاد الكثير فيه وفي بعدها [illegible] لكن اذا قرب من المنتهى [illegible] الى [illegible]
واعلم ان كثيرا ما يعرض للطبيب ما لا ينسب عليه [illegible] وكذلك الخطا يعرض منه [illegible] المريض من تدبير [illegible] من خارج [illegible]
ما كان من الطبيب فكاستعمال الغذا او الدوا على غير ما ينبغي وذلك اما في الكمية فان تناول المريض من ذلك اكثر او اقل مما ينبغي
الواجب واما في الكيفية فكاستعمال المسخن في موضع التبريد والمجفف والمرطب في موضع التجفيف وبالضد واما في الوقت فكاستعمال
الشي قبل الوقت الذي يحتاج اليه او بعده واما في جهة استعماله فكما اذا استعمل شيا من ذلك على غير الجهة التي يجب مثل ان يسقى من
كانت امعاوه [illegible] من الفضول او يحقن من كانت الاخلاط طافية في معدته او يسهل [illegible] الدوا الذي يحتاج اليه
دوا [illegible] وبطلت قوة او يضعف [illegible] طبيعته [illegible] وربما عرض له خطا او غلط من تصحيف [illegible] كما صحف بعضهم قول
جالينوس [illegible] في تدبير [illegible] وكما صحف بعضهم [illegible]
[illegible] وقال [illegible] كتاب [illegible] وكما صحف بعضهم الحس البصري بالحس [illegible] فقال [illegible] جميع العلوم [illegible]
هذا وقال [illegible] ان الشيخ ابا الفرج عبد الله بن الطيب مع جلالة قدره [illegible] موضع من شرح [illegible]
[illegible] وكما صحف بعضهم قول الرازي في الحاوي [illegible] في اليوم [illegible]
[illegible] وكما صحف بعضهم [illegible] الاطبا [illegible] ولا ياكل [illegible] كيف [illegible] الناس [illegible] وكما صحف
بعضهم ولا بد من الاكل فقال ما العجب [illegible] وكما صحف بعضهم قول جالينوس في المقالة الثانية من [illegible]
[illegible] من حرارة [illegible] فقال [illegible] جالينوس من هذا [illegible] من حرارة [illegible]
[illegible] وكما صحف بعضهم [illegible] فقال [illegible] في الدوا [illegible]
[illegible] وكما صحف بعضهم [illegible] سبب في [illegible]
صحف بعضهم قول جالينوس ان صناعة النجوم مخالفة لصناعة الطب فقال ان صناعة النجوم مخالفة لصناعة الطب [illegible]
يقول ان صناعة الطب يحتاج اليها من صناعة النجوم وكما صحف بعضهم قول الرازي في المنصوري [illegible]
وكل [illegible] وكما صحف بعضهم [illegible] هذا العجب كيف [illegible] الناس [illegible]
وكما صحف بعضهم [illegible] وقال [illegible] وكما صحف بعضهم [illegible]
[illegible] وكما صحف بعضهم [illegible] وقال [illegible] بعضهم [illegible]
[illegible] وكما ظن بعضهم ان عروق [illegible] هي العروق التي تكون في [illegible]

[illegible] الشنيعة وظنونهم الكاذبة ولا يرجع الى ما كان فيه [illegible] فالواجب على الطبيب ان يحسن [illegible] في [illegible] ما يمكنه من الرفق
وجهة الاستعمال [illegible] من ههنا يدخل عليه الغلط فاعرض له من ذلك [illegible]
من اهل هذه الصناعة بل يجب ان يؤدب [illegible] اذا كان الانسان غير معصوم من الغلط [illegible]
من حاسب نفسه على ذلك وعاد الى الحق لان سائر الصناع سوى الطبيب اذا افسد [illegible]
والغلط ههنا بالانفس والخطا بالمهج ونحن نستعين بالله ونسترشده الى سلوك سبيل الحق [illegible] العصمة [illegible]
يعرض من الخطا من جهة المريض فاذا خالف الطبيب [illegible] لا يعلم [illegible]
كما يفعل من اختلاط عقله [illegible] كالعاشق [illegible] الى ذلك ضرورة [illegible] الطبيب
[illegible] خطا [illegible] الى الطبيب [illegible] تدبير المريض [illegible]
فاكان [illegible] باختيار منه [illegible] المريض [illegible]
الطبيب او يقتصر على يسير من الدوا [illegible] المريض [illegible] الطبيب [illegible]
ما يعرض للمريض من الخطا من خارج فهو اما بسبب [illegible] او حدوث شي [illegible] كوقوع حرق او غضب او حركة عنيفة او ما
[illegible] فجميع هذه الامور [illegible] الى الهلاك وكثيرا ما [illegible] الطبيب [illegible] في مداواة الامراض العسرة البرء كالجذام [illegible]
والصرع والفالج والاستسقا [illegible] الكاين مع الامراض الحادة والسعال [illegible] والقروح
السرطانية [illegible] الكلى والمثانة [illegible] الصلبة الحادثة في المفاصل [illegible]
ذلك وكثيرا ما يغلط الطبيب في علم ايام البحران اذا لم يعلم ابتدا المرض فلا يصح حكمه على المريض ولا تدبيره [illegible] وربما كان الغلط
منه لان معرفة ابتدا البحران صعبة جدا وربما كان الغلط [illegible] ابتدا المرض وكثير من اهل [illegible]
الامراض وهلاك المريض على الطبيب [illegible] من الخطا [illegible] لانهم لا يعرفونه [illegible] الاطبا [illegible]
ذلك فانه يرجع الى ارادتهم الذين ربما [illegible] الطبيعة [illegible] من شفا المريض [illegible] في اقل
الزمان الذي يزعمون ان فيه شفاوه ولذلك قال ابقراط [illegible]
الطبيب وربما اتفق لهم مداواة المريض من غير علم منهم بالسبب ولا بالمرض ولا بالدوا والدليل على ذلك ان من هذه حاله [illegible]
السبب ولا بالمرض ولا بالعلامة الدالة على المرض ولا شيا مما ذكرنا ان الطبيب يحتاج ضرورة الى علمه فيا عجبا كيف يرتجي من كان
على هذه الصفة ان يشفي الامراض ام كيف يطلب [illegible] المرضى اليه [illegible]
فليس من احد يمرض الا [illegible] الاطبا اما المراة [illegible] او خالته او بعض اهله او جيرانه [illegible]
ما يصفه له ويسمع قولها ويطيع امرها اكثر مما يطيع الطبيب [illegible]
هذا القول في هذا المقام لكن [illegible] جميع [illegible] العوام [illegible] خرافات [illegible]
الاطبا الذين هم عن العلم [illegible] تدبيرهم [illegible] من الاطبا [illegible]
[illegible] باطلة [illegible] كاذبة [illegible] في العلم [illegible] العوام وخرافات [illegible]
الا المرضى المساكين [illegible] في المرض [illegible] اسبابها حارة او باردة [illegible] انها حارة [illegible] الرطبة [illegible]
ومن ذلك اعتقاد كثير ممن يعرض له مرض ما ان سببه [illegible] من هوا [illegible] الاسباب البادية [illegible]

بقول انه سبب مرضك سوء مزاج بزعم انه من احد الاخلاط الاربعة لانه لا يعلم ان هذه الاخلاط اذا اخرجت عن حد الاعتدال
في كيفيتها او كميتها احدثت انواعا مختلفة من الامراض واذا تركبت تنشت الامراض الحادثة لان الدم كما قال جالينوس مثل مثل
الكلب العقور الذي يجب ان اذا دخل عليك ان تقتله او تعتال في اخراجه وان الصفرا كالمراة الحمقا السليطة تقي تؤذيك بطول لسانها
الا انه تحوجها سريع وتسليمه والبلغم مثله مثل الملك الذي اذا دخل عليك فيجب ان تتلطف في اخراجه وتداريه وتحتاج في اخراجه غير
احراق لعنه والسودا كالانسان الحقود المتوتر فهو لا يزال يحقد على صاحبه حتى يتمكن منه وتثب عليه ونيته يبلغ بها منه محمودة
ومثل السفرا ترتيب الهرم والخلط الكلمة والبلغم كالسبع الهرم والاسهركي والسودا كالنمرة فانه يبرق الحيتي ومل الدانة اذا اعصيت
لاطاق فالم الدم سيما لكن لصديقك واجتمع الصفرا خصومك لمن فوقك وجاهد السودا مجاهدتك عدوك ماقهر البلغم فوكن جملا
ومقاوم الصفرا بالاشيا الحامضة والبلغم بالطعوم المالحة والسودا بالترايد الدسمة والدم بالاشيا الحامضة القابضة ومثل
الطبيعة كالمدعي والعدد كالخصم والعلامات كالشهود والنبض والقارورة كالبينة ويوم البحران كيوم القضا والفصل والمريض
كالمتوكل والطبيب كالقاضي وهذا القبيل انما يناسب المقام فاما اذكره تكونه شيا لا طريقا كالاخرين وعلى الجملة خطا هولا
اكثر من ان يحصى ومنهم ما يلزمون المريض ويكرهونه على تناول الغذا ولا يصلون ان الغذا كلما يزيد في قوة الصحة كذلك يزيد في
مرض المريض وما وقع في نفوسهم ايضا وهم الي الان يتناظرون فيه متجا حين به ويحكون عليهم الاطبا ولا يقبلون منهم
ما يقولون لتمكنه في نفوسهم فهربون من الحارات تظنونه باردا ويخافون من البارد لانهم يعتقدونه حارا اعتقادهم في الحنا والاذخر
والزيبق والراوند انها باردة واعتقادهم في الثلج والبطيخ الهندي والخل انها حارة ويعتم المتعقلون منهم على ذلك باحتق ق
فير صحيحة فيقولون الدليل على ان الحنا بارد احدابه بحرارة الي ظاهر الجسم ويتوهمون ان صبغ الحنا الجلد هو حرارة ظهرت من الجسم
ويقولون الدليل على برودة الزيبق اضراره بالدماغ وجالينوس يرى ان الزيبق في الدرجة الرابعة من الحرارة لذكر ايا مع الادوية
المحرقة الاكالة كالنورة والزرنيخ والزاج والكبريت ويقولون العسل يحفظ جميع ما يوضع فيه من الاغذية والادوية ومنعها ان يعفن
وما كان هذه صفته كان باردا ويزعمون من شرب الراوند في الشتا ولا يكتفون من المشايخ من ترع ويعتقدون انه من البرد
في طبعه الكافور ولا يعلمون انه من الحرارة واليبس في الدرجة الثانية ويحتجون على حرارة الثلج بان يعفن ويتولد فيه دود وحجتهم
حجتهم في الخل وهذا هو الجهل المركب اعني جهل برهان وهو الذي ذمه ارسطو وذم اهله ومن احب ان يعرف خاجات هذه
الاشيا فليطلبها من مواضعها في كلام من اختبرها ما مضا وليس يلزمني ان اورد اغلاط هولا ولا بين فساد قياسهم اذ كان
الحق عند اهله وفي موضعه المختص به ظاهرا واضحا ولنختم الوصايا بوصيتين من الكتاب الالهي ومن الحديث النبوي اذ لا مزيد عليهما
لما اورده الزمخشري في الكشاف فيما يحكى ان الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق فقال لعلي بن الحسين بن واقد ليس في كتابكم
من علم الطب شي والعلم علمان علم الابدان وعلم الاديان فقال قد جمع الله الطب كله في نصف اية من كتابه فقال وما هي قال
قوله كلوا واشربوا ولا تسرفوا فقال النصراني ولا نؤثر من رسولكم شي من الطب فقال قد جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الطب في الفاظ يسيرة
قال وما هي قال قوله المعدة بيت الدا والحمية راس كل دوا واعط كل بدن ما عودته فقال النصراني والله ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس
طبا والفضل ما شهدت به الاعدا فهذه هي الوصايا ولا تؤاخذ علي كما بعضها فان الوصية كلما كانت اكثر تكرارا كانت اشد نفوذا والوقع
من كل ما ذكرنا بمعرفته الاطبا ما يجب على مرتبتهم وتنبيه الالبا على الاحتراز من حيلهم لسوق اهل الدكا والقوم الي تعلم هذا الفن
اذ فيهم من كان متخصصا بشي من الاداب والعلوم ان يخفى عنه ما ينفعه فيتدبره وما يضره فيتجنب عنه وكيف لا يتم به ان يحصل صناعه

وصنعها البديع لانسان وارشادها فاستعملوها واعربابها ومنها ما يطلعها واستعمالها والحيوان الغير الناطق لما لم يمكنه التصرف في هذا العلم
بتيار ومنافع ومحي بتعقلي الهي اليه ان يستعمل ما يحتاج اليه محبوب النافع الموافق ويتحرز من الضار المخالف وذلك بتوسط
الحواس ثم بتعديه القوة الطبيعية التي وكلها الله بتدبيرها واصلاح حاله وشفا الالام العارضة له من ذلك ان الحيات فانها
تسكن في بطون الارض وتغيب في جحورها كالميت لا حراك بها والحال انه كامنة في باطن الارض فاذا اشرقت الحرارة في تلك الارض
وظهرت من باطنها الي ظاهرها خرجت كما يخرج غيرها من الحيوانات الكامنة في بطن الارض طلبا للغذا لان تركيبه يحفظ الحصيصة
الذكية يحفظ النوعية ويجي ح لا انتفرتها الي ان ياتي بها الهمها فانها الي نبات الرازيانج فتمرغ فيه وتقلب اعينها على الاس
بصرها عليها من هذا علم الاطبا المنفعة في ما الرازيانج فاستعملوه في الموضع الذي يصلح استعماله فيه من ذلك ما يعرض لبعض
اذا اكل ما يمسكه طبيعته تسعد الطبيعة التي وكلها الله به يحفظ الابدان ذوات الطبايع وتدبيرها ويشتاق الي ان ياتي
الي ساحل البحر ويأخذ بمنقاره من الماء الحار ويحتقن به فيسهله ويزيل ما يجده من الالم وكذلك السنانير فانها في اوقات الربيع ياكل
الحشيش ومعلوم ان ذلك ليس بما كانت معتدة به الا انها دعاها الي ذلك الالهام فتسهل ما يجد اسبابا المحتد ابدانها فاذا اكلت
ذلك الحشيش نبات اخلاطا مختلفة قد اجتمعت في ابدانها لا يزال ليتقيل وذلك الي ان تخيس بالحصى الدارس اليها بالطبع تكنت عن
كله وكذلك ما ياكله الدواب في وقت الربيع من نبات الارض وما ترفق به الطاير لراحته من شروح الحيطان ينفع به جواصلها الطبعيها
ثم ترفعها المحب وهذا القول لما شاهدنا ومظاهر غيرخاف عن اكثر الناس وكذلك فضل العلم فانه ليس يجهله الا من يجهله وكان فضل العلم
لا يعلم الا بالعلم فلما عدم الجهال العلم الذي به يتوصلون الي فضيلته جهلوا فضله واسترذلوا اهله واغمزوا عنه ذا هبين شرعي
معا نيف لوالت نفوسهم الي كسب الاموال والتقيد للشهوات ولذلك قيل ان العالم يعرف الجاهل لانه كان جاهلا والجاهل لا
يعرف العالم لانه لم يكن عالما وهذه الطايفة تنزين العقلا بالحسبة ويطرح العلما بالواحدة ويعتقدون العاقل مجازف محروم
وان الاحمق موفق محظوظ ويظنون ان سبب الحرمان العقل وان سبب الحظ الجهل ولا يجدون طريقا الي ذم العلوم الا بجعل
كسبها المال ويمنعها من ذي الاحوال ولا يعلمون ان الحرص على اقتنا العلوم يوجب الدخاير الباقية والاجتهاد في كسب الاموال كسب
الفنا يا الفانية وليس لمن هذه حالة في العدل مع ولاية الاستصلاح مطمع ولذلك لما قيل لبزرجمهر ما لكم لا تعاتبون الجهال قال لا
نا لا نطمع في العميان ان يبصروا وقد كتبت في هذه المحاولة ابواب من الحكم ودرر من الكلم ينتفع من قراها منصفا ويعجب من تامل متشوقا
وفيها معرفة فضل هذه الصناعة واهلها وبرا المحقق بها ليطلعوا الموضحها التحقيقا والتوضيح كما الكتاب بحر والذكر
الجميل من ذوي العقل والتحصيل لامن ذوي الجهل والجهول والحسد والعذل فان الجاهل الحسد يري الحسنات مساويا
ويتبع العثرات عمدا ولا يتبع الحق واطوع الطريق فعلم ان قصدنا احد ابواب الاشياع الصاقية الي علم العلوم النافعة ومطمئنا الحرير
الكشف بنيل المعاني اللطيفة واحيا العلوم التي تحقيقها طويل وتحصيلها قليل واربابها معدومون واهلها محرومون ولعلها تحيا
بنشر اهلها وتحيى رسومها ونشر اعلامها من توجه لو هج الكتاب باسمه وتنويه باسم سيدنا العالم العامل الاشرف من حبيبه نور الهدى
المالع عيسه اعلام الحق المحيل الجير المختم فنشد ما اقادات بتره وتحايه فالحمد لله فضله على الاكابر تفضيلا ورتبه كمال من اقتبايل
جملة ومفصلا ومزنيه واكرمه طاهرة الاشراف والطلوع وخصه باسم طاهرة الاعراف والفروع وجعل السنة الناس بشريتها منطلقة
ورقاب العلما بايديها عطا مستوفية اللهم جمل جناب جلاله موارد الامال ومعاهد الاقبال ومعادن اليمن والكرامة وموطن الامن
والسلامة وزده توفيقا لتربية العلما وتقوية الفضلا واعلا السنن الفاضلة واحيا الرسوم العادلة والعمل بما يناسل الي دوق العلم

من فيه منكرا وما يتوارد الاهل الفضل من كريم صبرها تهذيبا على الرجاء وما جرى بمجاريها ما لا يحتمل تكراره فان الوصية كما كانت اكثر تكرارا كانت
مرعيا سيما المحتاجون الى تكراره اكثر من المستغنى عنه اذ يجعل اكثر من المرة كالاشارة بالابدال والتكرار بعد الجمع حملت الصدق الاكبر ونعم ما كنت
الاشارة بمجد المختار وآله الاخيار وبعد فان شرح الكليات هو مجمع اصول الطب يطلع على اسرارها من حل مشكلات هذا الكتاب الذي هو صعب الكل لمن
في هذا الفن مدركا واصعبها مسلكا لكونه حوى اخر احاطة يحيط بمجامعه واتساعه واستعداد بابعد في كثرة مداركه ومقصوده ما اكد ولذلك لم يخرج الا
من الفضلاء وان كثرت فيه افكار العلماء وتكررت له انظار الحكماء ومعاودت انظار وتسابقت في ميادينه جياد الافكار واستعدوا بعد الاختبار
جميع الصغار والكبار وصار في الاشتهار كالشمس اللامعة من النهار ولكن على ما كان من كثرة اعتياد وسطوع الحال الشيخ الامام رحمه الله على
شرح البعض وتخريج البعض وترك البعض في الشروح من الاول الى الفرع ثم من الثوري الى اواخر البعض لاهل ولا والجروح بعض الشروح والمدارك
الشرح وما هو لا طال الا ان لها مرعى الا لمن يبصر الى اخر الكتاب ثم ان المتعين آثاره والناصبين اقواله وغيرهم من الحكماء المحققين والفضلاء المدققين
تعاطوهم اجمعين شرح الكتاب منه تام ومنه تام ومنه ناقص والمجروح الناقص بعد شرح الامام شرح الخونجي وهو الامام افضل الدين محمد بن نامور
عبد الملك الخونجي رحمه الله لا شرح بالولاء الى اوائل الاعضاء واجاب عن بعض ايرادات الامام واصاب ثم ترك الى البعض وشرح تمام البعض
وترك المشروع الكلي للكتاب ثم شرح النخجواني وهو الامام نجم الدين احمد بن ابي بكر بن محمد النخجواني رحمه الله وان شرح الى اوائل الاعضاء فلم يشرح على الولاء
ثم ترك القوي ثم ترك الى البعض ثم ترك ايضا ما بين فيه البعض ثم ترك ايضا الى اخر الكتاب ثم شرح الجيلي وهو الامام الشيخ عبد العزيز بن جماعة رحمه الله
لا ولما شرح الى اوائل الشروع وبسط القول فيه ثم لم يكمل القوي ثم شرح المصري وهو الامام قطب الدين ابرهيم المصري رحمه الله لا شرح مفصلا دلائل
كليات القانون ثم انتقل الى شرح كليات الابدانية فهذه الخمسة هي الشروح الناقصة صورة ومعنى اما الاول فلانها شرح البعض واما الثاني فلان
ما تم فيها شرح حقائق اصولها وما في ضبطها لانها بنيت انقسام بطونها وهذا ما يرى شرحهم كاجساد خلت عن الارواح عند الطالب
واني لها حيوة وبطن بها مدارك وما بها من حراك كما هي الكتاب بل كلها حمد كراب منعدم واما الشروح التامة فخمسة ايضا ثلاثة منها هي المذكورة
في صدر الكتاب شرح القرشي وهو الحكيم المحقق علاء الدين ابو الحسن علي بن ابي الحزم القرشي المصري المعروف بابن النفيس رحمه الله وشرح المسيحي الطبيب
الحاذق ابو الفرج يعقوب بن اسحق المتطبب المسيحي المعروف بابن القف رحمه الله وشرح السامري ومن حان اخرانهم اذكرهما في صدر الكتاب لحصولهما بعد الشروع
فاحدهما شرح الامام سعد الدين محمد الكازروني رحمه الله وثانيهما شرح الطبيب كمال الدين النخجواني رحمه الله واحسن الثلاثة شرح القرشي لانه ادق لاشتماله على شرح الكتاب
باحسن وجه ولم يترك فيه لطائف بها اللهم الا ما شد ثم شرح المسيحي لانه رح اراد الجزء منه بدقة في شرح الكتاب ... [illegible]
ان ... شرح القرشي لانه ... وشرح السامري وشرح الخونجي وشرح الامام كان كلها عند المسيحي حالة ما ... هذا الشرح على ... [illegible]
ما ينبغي ان يخفى منه انه ... وكيف ... هذه الشروح ... ثم شرح القارئ ثم شرح السامري ثم النخجواني فهذه الشروح
التامة والناقصة ... هذا الكتاب ... وكثرت ... كل كتاب منها ... [illegible]
... جميعها في هذا الكتاب ... تلك الكتب ... [illegible]
وانا ... ان ... الشباب ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]

الاحسان ولا السلام من يسمى الله ان قال الفاضل من بعد سطاره وبحسن حاطه كاملا ولو بالاحسان نصا الا لمن هو ماده وسيح ضمون ما ... [illegible]
من الى علوم الاحسان فيحصل لا يبادر الى انكار ما يقع منه ... ان يمعن النظر ويجانب الاعتساف ثم يسلك مسلك الاستكبار الا الاقران [illegible]
بالحق ... الرجال ... [illegible]
العطار ... الفضلاء ... [illegible]
على ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
من غير ... الاختصار ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
لا يكل ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
من حسن ... [illegible]
... [illegible]
الشجع والتهذيب ... [illegible]
... [illegible]
ما ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]

وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير اتفق الفراغ من تحريره ثاني عشر
ربيع الاول وهو الشهر المبارك لمولد الرسول عليه السلم سنه تسع وتسعين وثمانمائة
على يدي العبد الضعيف المحتاج الى رحمة الله البارى
محمد بن محمد بن احمد ... الانصاري
غفر الله ذنوبه ...
... [illegible]

عدد صفحات این کتاب هزار و پانصد و سی صفحه هر صفحه سی بیت

۱۵۳۰

۱۶۲۴
۱۶۳۹

۱۹۳۲
۱۸۱۹